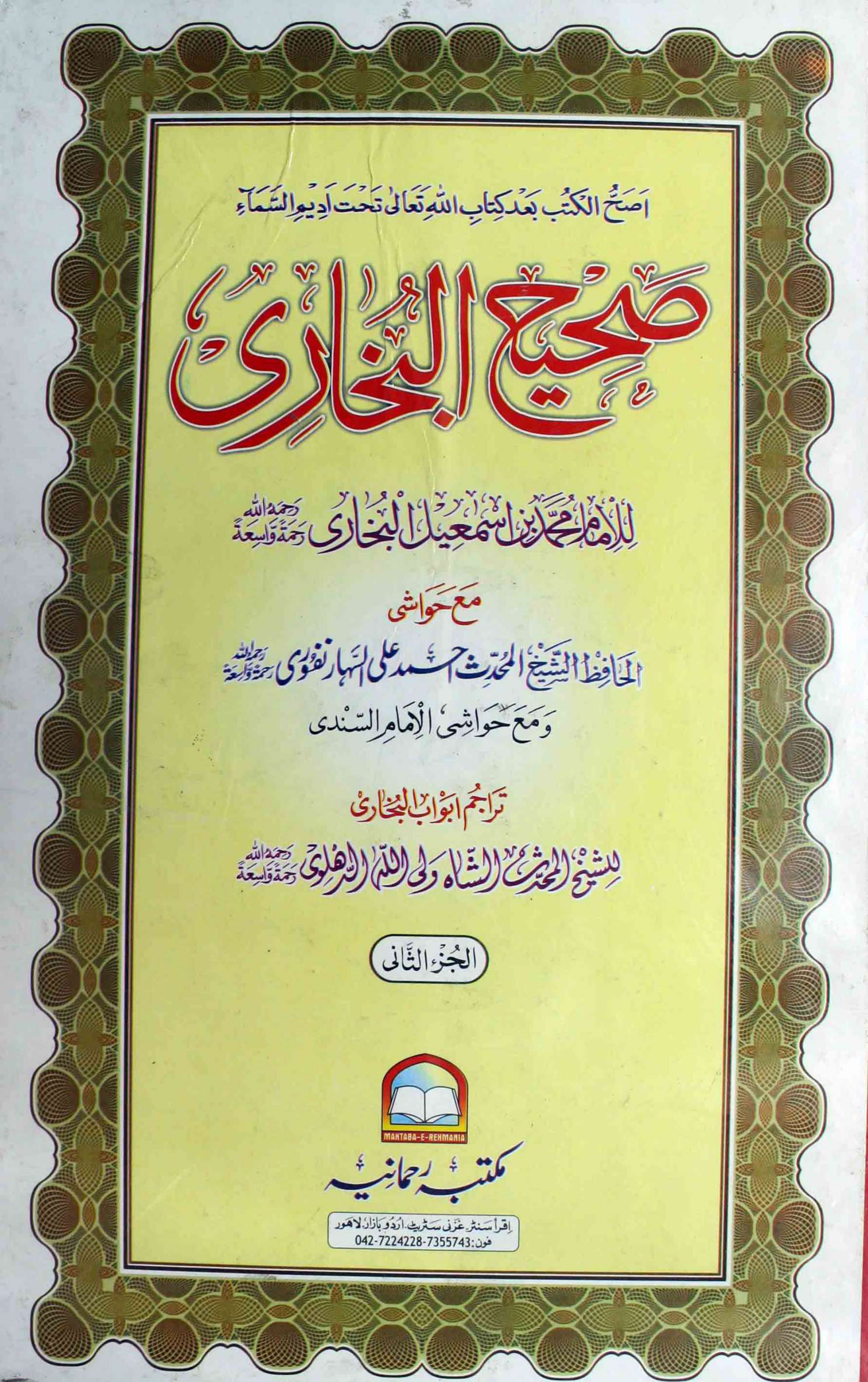


اصح الكتب بعد كتاب الله تعالى تحت اديم السماء

صحيح البخاری

للامام محمد بن اسمٰعیل البخاری رحمه الله رحمة واسعة

مع حواشی

الحافظ الشیخ المحدث احمد علی السهارنفوری رحمه الله رحمة واسعة

ومع حواشی الامام السندی

تراجم ابواب البخاری

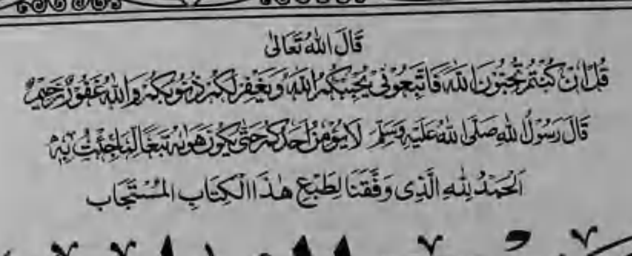
للشیخ المحدث الشاه ولی الله الدهلوی رحمه الله رحمة واسعة

الجزء الثانی

مکتبہ رحمانیہ

اقرأ سنٹر، غزنی سٹریٹ، اردو بازار، لاہور

فون: 042-7224228-7355743



قَالَ اللهُ تَعَالیٰ

قُلْ اِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّوْنَ اللهَ فَاتَّبِعُوْنِيْ يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوْبَكُمْ وَاللهُ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ اَحَدُكُمْ حَتّٰى يَكُوْنَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهٖ

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِيْ وَفَّقَنَا لِطَبْعِ هٰذَا الْكِتَابِ الْمُسْتَجَابِ



صَحِيْحُ الْبُخَارِيْ

اَلْجُزْءُ الثَّانِيْ

وَوَفَّقَنَا لِسَعْيٍ جَمِيْلٍ فِيْ اَدَاءِ حُقُوْقِهٖ مِنْ صِحَّةِ الْكِتَابَةِ وَالطِّبَاعَةِ وَالتَّحْقِيْقِ وَالتَّدْقِيْقِ وَالصَّلٰوةُ وَالسَّلَامُ عَلٰى نَبِيِّهِ الْمُخْتَارِ الَّذِيْ قَدْ اُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَوَفَّقَ اَتْبَاعَهُ الْمُخْتَارِيْنَ لِجَمْعِ اَحَادِيْثِهِ الْمُبَارَكَةِ مِنْهُمْ

مُحَمَّدُ بْنُ اِسْمٰعِيْلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً

الَّذِيْ جَمَعَهَا وَاَحْسَنَ فِيْ جَمْعِهَا حَتّٰى اتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْاَرْضِ بِاَنَّ تَصْنِيْفَهُ الْمَتِيْنَ هُوَ اَصَحُّ الْكُتُبِ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ تَعَالٰى تَحْتَ اَدِيْمِ السَّمَاءِ، وَاَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلٰى تَوْثِيْقِهٖ وَاَمَانَتِهٖ وَضَبْطِهٖ وَصِيَانَتِهٖ فَالْحَمْدُ لِلّٰهِ عَلٰى اَنَّهُ وَفَّقَنَا لِطَبْعِهِ الصَّحِيْحِ مَعَ

حَوَاشِي

الْحَافِظِ الشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ اَحْمَدَ عَلِي السَّهَارَنْفُوْرِيْ رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً وَمَعَ حَوَاشِي الْاِمَامِ اَبِي الْحَسَنِ السِّنْدِيِّ رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً الشَّهِيْرَةِ الْقَبِيْلَةِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الصَّالِحِيْنَ وَالنُّبَغَاءِ الْعَارِفِيْنَ، وَاَنَّا صَحَّحْنَا مَتْنَهُ وَحَوَاشِيَهُ وَفْقَ النُّسَخِ الصَّحِيْحَةِ.

وَقَدْ بَذَلْنَا جُهْدًا بَلِيْغًا وَصَرَفًا كَثِيْرًا فِيْ تَصْحِيْحِهٖ وَتَدْقِيْقِهٖ ثُمَّ اَلْحَقْنَا بِهٖ حَلَّ اللُّغَاتِ وَفْقَ كُلِّ صَفْحَةٍ لِكَيْ يَسْهُلَ عَلَى الطَّالِبِ الْمُطَالَعَةُ عَلَيْهِ، ثُمَّ اَلْحَقْنَا مَعَ مُقَدِّمَةِ الْمُجَلَّدِ الْاَوَّلِ كِتَابًا

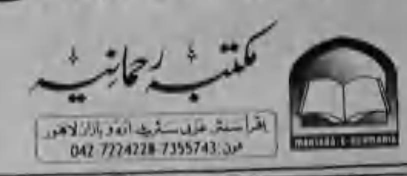
لِتَرَاجِمِ اَبْوَابِ الْبُخَارِيْ

لِلشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ الشَّاهِ **وَلِيِّ اللهِ الدِّهْلَوِيْ** رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً لِكَيْ يَصِلَ الطَّالِبُ اِلٰى مُرَادِ الْبُخَارِيْ مِنْ تَرَاجِمِهٖ لِاَنَّهُ قِيْلَ، فِقْهُ الْبُخَارِيْ فِي التَّرَاجِمِ وَقَدْ كَثُرَ كَلَامُ الْعُلَمَاءِ فِيْهَا.

وَالْاَمْرُ الْمَخْصُوْصُ الزَّائِدُ

وَالْمِيْزَةُ الْخَاصَّةُ لِهٰذِهِ الطَّبْعَةِ بِاَنَّنَا جَعَلْنَا حَوَاشِيَ كُلِّ صَفْحَةٍ وَفْقَ مَتْنِهٖ لَاسِيَّمَا حَاشِيَةَ السِّنْدِيِّ لِكَيْ يَسْهُلَ عَلَى الطَّالِبِ الْحُصُوْلُ عَلَيْهَا، وَذَكَرْنَا اَسْمَاءَ الرِّجَالِ مَعَ تَرَاجِمِهِمْ وَقَدْ اَضَفْنَا تَرْقِيْمَ الْاَحَادِيْثِ وَالْاَبْوَابِ لِاَوَّلِ مَرَّةٍ فَنَشْكُرُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالٰى عَلٰى هٰذَا الطَّبْعِ الْقَدِيْرِ بِالذِّكْرِ، وَنُصَلِّيْ وَنُسَلِّمُ عَلٰى حَبِيْبِهِ الْجَدِيْرِ بِالذِّكْرِ وَعَلٰى اٰلِهٖ وَصَحْبِهٖ اَجْمَعِيْنَ.

خَادِمُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ الْعَبْدُ الْفَقِيْرُ اِلٰى رَبِّهٖ عَزَّ وَجَلَّ مَقْبُوْلُ الرَّحْمٰنِ ـ عَفَا اللهُ عَنْهُ



مکتبہ رحمانیہ

اقرا سنٹر غزنی سٹریٹ اردو بازار لاہور
فون: 042-7224228-7355743

احباب مکتبہ رحمانیہ تشنگان علوم نبویہ کی خدمت میں ذخیرۂ حدیث کی ایک ایسی کتاب کو پیش کر رہے ہیں جسے اصح الکتب بعد کتاب اللہ تحت ادیم السماء کا اعزاز حاصل ہے اس تحفے کو منصۂ شہود پر لانے میں ہم ان علماء وطلبہ کی دعاؤں کے محتاج رہے، جو روز وشب اسمیں مشغول رہے ہمیں اُمید ہے کہ وہ ماضی کی طرح مستقبل میں بھی ہمیں اپنی دُعاؤں میں یاد رکھیں گے۔

چنانچہ اپنے کرم فرماؤں کے شدید اصرار پر ادارے نے فیصلہ کیا کہ بخاری شریف کو ایک نئے انداز سے زیور کتابت سے مرصع کیا جائے۔ تاکہ تشنگانِ علوم نبویہ کو ایک ایسا تحفہ پیش کیا جائے جو اُن کیلئے اس کتاب کے مطالعے کو آسان اور سہل بنادے۔ چنانچہ بخاری شریف کے اس نسخے کی کتابت کثیر نسخوں کو سامنے رکھ کر کی گئی ہے۔ پھر ہیئۃ العلماء کی زیر نگرانی اس کی پروف ریڈنگ کروائی گئی تاکہ اشاعت کے دوران حفاظت کے پہلو کو خوب سامنے رکھا جائے۔ صحت وتحسین کے ساتھ ساتھ اس نسخے کی اہم خصوصیات یہ ہیں۔

۱۔ کتاب کے آغاز میں مولانا احمد علی سہارنپوری رحمہ اللہ کا علمی مقدمہ لگایا گیا ہے۔ جسمیں ۲۷ فصلوں میں مختلف موضوعات کو زیر بحث لایا گیا ہے۔

۲۔ مقدمے کے بعد حضرت شاہ ولی اللہ محدث دہلوی کے قلم مبارک سے نکلی ہوئی تراجم بخاری کی تشریحات کو ایک رسالے کی صورت میں زینتِ نسخہ بنایا گیا ہے۔

۳۔ حضرت مولانا احمد علی سہارنپوری کے حواشی کا اضافہ کیا گیا ہے۔

۴۔ امام ابوالحسن السندی کے حواشی بھی درج کیے گئے ہیں۔

۵۔ ہر صفحے پر آنیوالے مشکل الفاظ کے حل کیلئے حلِ لُغات ترتیب دی گئی ہیں۔

۶۔ ہر صفحے پر جن رجال حدیث کا تذکرہ آرہا ہے اُن کے تراجم کا ذکر کیا گیا ہے۔

۷۔ متن اور حواشی میں تمیز کے لئے ایسا خط استعمال کیا گیا ہے کہ جس سے واضح فرق ہو جاتا ہے۔

۸۔ ہر صفحے سے متعلقہ حواشی کو اسی صفحے پر ذکر کیا گیا ہے تاکہ طالب علم کو مطالعہ میں کسی قسم کی دشواری اور دقت کا سامنا نہ ہو۔

۹۔ اس نسخے میں احادیث اور ابواب پر نمبر لگا دیئے گئے ہیں۔

۱۰۔ جلد دوم کے شروع میں بعض الناس فی دفع الوسواس نامی رسالے کو آراستہ کیا گیا ہے۔ تاکہ دورانِ مطالعہ طالبِ علم ان مقامات سے بھرپور فائدہ اٹھا سکے۔ **تلك عشرة كاملة**

استدعا

اللہ کے فضل وکرم سے ہم نے اپنی طاقت اور بساط کے مطابق کتاب کی تصحیح میں حتی الامکان اپنی سی خدمت سرانجام دی ہے، تاہم انسان خطا کا پتلا ہے چنانچہ ہم علمائے دین متین، طلبہ علمِ دین کی خدمت میں انتہائی عاجزانہ طور پر درخواست کرتے ہیں کہ انہیں جہاں کہیں کوئی غلطی دکھائی دے اسے ہم تک ضرور پہنچائیں آپ کی یہ اطلاع ہمارے لئے انتہائی مسرت کا باعث ہوگی، ہم پر احسان عظیم ہوگا اور اس غلطی کا جلد از جلد سدباب کیا جائے گا۔ آپ کی معزز آراء کی بدولت ہی ہم اشاعت دین کیساتھ ساتھ حفاظت دین کا فریضہ سرانجام دینے کے قابل ہوں گے۔

احبابِ مکتبہ رحمانیہ

فہرس المجلد الثانی من النصف الاٰخر لصحیح البخاری

کتاب المغازی

کتاب التفسیر

کتاب فضائل القرآن

کتاب النکاح

کتاب الطلاق

کتاب النفقات

کتاب الاطعمة

كتاب الادب

کتاب الاستیذان

كتاب الدعوات

كتاب الرقاق

کتاب الحوض

کتاب القدر

کتاب الایمان والنذور

کتاب الفرائض

کتاب الحدود

کتاب المحاربین من اہل الکفر والردۃ

کتاب الدیات

کتاب استتابة المعاندین والمرتدین وقتالهم الخ

کتاب الاکراه

کتاب الحیل

کتاب التعبیر

کتاب الفتن

کتاب الاحکام

کتاب التمنی

کتاب اخبار الآحاد

تصحیح حافظ عبد المنان

تمت

بعض الناس

فی

دفع الوساوس

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلوٰة والسلام على سيد المرسلين وعلى اله واصحابه اجمعين **اما بعد** فلما كان البخاری رحمه الله اورد فی صحیحه قول بعض العلماء فی اربع وعشرین موضعا بصیغة وقال بعض الناس والزم فی تلك المواضع باثبات التناقض ومخالفة الکتاب والسنة وغیر ذلك حتی قال فی موضع فخالف الرسول فی الهبة واسقط الزکوٰة وقال فی موضع اٰخر فاجاز هذا الخداع بین المسلمین واشتهر جزء تعلیما ان کل موضع قال البخاری رح فیه بصیغة وقال بعض الناس فمراده به الحنفیة اوابوحنیفة وحده وکان لکل الزام جواب اردت ان اجمع المسائل التی قال فیها بهذه الصیغة مع الجواب لئلا یقع المبتدئ فی سوء الظن بالعلماء رح قال الله تعالیٰ یٰاَیُّهَا الَّذِیْنَ اٰمَنُوا اجْتَنِبُوْا کَثِیْرًا مِّنَ الظَّنِّ اِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ اِثْمٌ وقال صلی الله علیه وسلم ایاکم والظن فان الظن اکذب الحدیث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وکونوا عباد الله اخوانا رواه البخاری فی کتاب الادب **واعلم** ان المجتهد لا یقول ولا یجوز القول الا بادلة الشرع وادلة الشرع اربعة الکتاب والسنة والاجماع الامة والقیاس ذکرها البخاری رح فی کتاب الاعتصام وماسوی هذه الادلة فهو داخل فی هذه الاربعة ولا خلاف فی حجیة هذه الاربعة عند اهل السنة والجماعة ثم الادلة اربعة انواع اولها قطعی الثبوت والدلالة کالنصوص المتواترة المحکمة وثانیها قطعی الثبوت ظنی الدلالة کالاٰیات المؤولة وثالثها ظنی الثبوت قطعی الدلالة کالاخبار التی مفهومها قطعی ورابعها ظنی الثبوت والدلالة کالاخبار التی مفهومها ظنی فبالاول یثبت الفرض والحرام وبالثانی والثالث یثبت الوجوب وکراهة التحریم وبالرابع یثبت السنة والاستحباب وکراهة التنزیه لیکون ثبوت الحکم بقدر دلیله اما ترتیب الاخذ بالادلة فقال فی الخیرات الحسان فقد جاء عن ابی حنیفة رح من طرق کثیرة ما ملخصه انه اولاً یاخذ بما فی القراٰن فان لم یجد فبالسنة فان لم یجد فبقول الصحابة رض فان اختلفوا اخذ بما هو اقرب الی القراٰن او السنة من اقوالهم ولم یخرج عن اقوالهم فان لم یجد لاحدهم قولا فلا یاخذ بقول احد من التابعین بل کان یجتهد کما یجتهدون انتهی وبهذا الترتیب صرح شمس الائمة السرخسی رح فی المبسوط والمسائل التی قال الامام البخاری رح فیها بصیغة وقال بعض الناس **اولاها** تفسیر الرکاز فان الرکاز عند البخاری رح هی دفن الجاهلیة فقط والمعدن لیس برکاز عنده و عند الحنفیة الرکاز المال المدفون والمعدن جمیعاً[1] وللبخاری رح فی ذلك قوله صلی الله علیه وسلم العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفی الرکاز الخمس فانه صلی الله علیه وسلم عطف الرکاز علی المعدن وذکر للرکاز حکما غیر الحکم الذی ذکر للمعدن فعلم ان المعدن لیس برکاز واجاب الحافظ العینی عن هذا فقال المعدن هو الرکاز فلما اراد ان یذکر له حکما اٰخر ذکره بالاسم الاٰخر وهو الرکاز ولو قال وفیه الخمس بدون ان یقول وفی الرکاز لحصل الالتباس باحتمال عود الضمیر الی البئر انتهی ثم ان البخاری رح اراد ان یلزم الحنفیة فی قولهم فشرح قولهم علی ما فهمه فقال فی باب الرکاز من کتاب الزکوٰة وقال بعض الناس المعدن رکاز مثل دفن الجاهلیة لانه یقال ارکز المعدن اذا اُخرج منه شئ قیل له فقد یقال لمن وهب له الشئ او ربح ربحا کثیرا او کثر ثمره ارکزت ثم ناقض وقال لا بأس ان یکتمه ولا یؤدی الخمس انتهی **اقول** مقصود الامام البخاری رح بذلك الالزام بوجهین **الاول** انه یلزم علی هذا القول ان یکون کل واحد من الموهوب والربح والثمر رکازا فیجب فیه الخمس ولا قائل بذلك فالزم والامر لیس کذلك و لذا قال القسطلانی واعترضه بعضهم بانه لم ینقل عن بعض الناس ولا عن العرب انهم قالوا ارکز المعدن وانما قالوا ارکز الرجل فاذا لم یکن هذا صحیحا فکیف یتوجه الالزام بقول القائل قد یقال لمن وهب له الخ ومعنی ارکز الرجل صار له رکاز من قطع الذهب ولا یلزم منه انه اذا وهب له شئ ان یقال ارکزت بالخطاب وکذا اذا ربح ربحا کثیرا او کثر ثمره ولو علم المعترض ان معنی افعل هنا ما هو لما اعترض ولا افحش فیه ومعنی افعل هنا للصیرورة یعنی لصیرورة الشئ منسوبا الی ما اشتق منه الفعل کاغد البعیر ای صار ذا غدة ومعنی ارکز الرجل صار له رکاز من قطع الذهب کما مر ولا یقال الا بهذا القید لا مطلقا انتهی ودلیل کون المعدن رکازا ما ذکره شمس الائمة السرخسی رح فی مبسوطه هکذا واصحابنا رحمهم الله احتجوا بحدیث

[1] قوله جمیعاً ای الرکاز یطلق علیهما جمیعا فتارة علی المدفون وتارة علی المعدن قال العینی المال المستخرج من الارض له اسماء کثیرة کنز ومعدن ورکاز فالکنز اسم لما دفنه بنو اٰدم والمعدن اسم لما خلقه الله فی الارض یوم خلقها والرکاز اسم لهما جمیعا فقد یذکرو یراد به المعدن انتهی ۱۲

له الهند سلة الفوقانیة قال صفحة البخاری والعنانیة الی سطرها

ابی سلمة عن ابی ابی هریرة رضی الله عنهما عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال وفی الرکاز الخمس واسم الرکاز یتناول الکنز والمعدن جمیعا لانه عبارة عن الاثبات یقال رکز رمحه فی الارض اذا اثبت والمال فی المعدن مثبت کما هو فی الکنز ولما قیل یا رسول الله وما الرکاز قال الذهب والفضة الذین خلقهما الله تعالی فی الارض یوم خلقها ولما سُئل رسول الله صلی الله علیه وسلم عما یوجد فی الخرب العادی قال فیه وفی الرکاز الخمس فعطف الرکاز علی المدفون فعلمنا ان المراد بالرکاز المعدن انتهی وفی مؤطا محمد بن الحسن رح الحدیث المعروف عن النبی صلی الله علیه وسلم فی الرکاز الخمس قال یا رسول الله وما الرکاز قال المال الذی خلقه الله تعالی فی الارض یوم خلق السموات والارض فی هذه المعادن ففیها الخمس وهو قول ابی حنیفة والعامة من فقهائنا قال الملا علی القاری فی شرح المؤطا ولفظ البیهقی عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الرکاز الخمس قیل وما الرکاز یا رسول الله قال الذهب والفضة الذی خلق الله فی الارض یوم خلقت انتهی وقال الحافظ العینی فی شرح البخاری فی کتاب الدیات وقد اورد ابو عمر وفی التمهید عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فی کنز وجده رجل ان کنت وجدته فی قریة غیر مسکونة او فی غیر سبیل میتاء ففیه وفی الرکاز الخمس وقال القاضی عیاض وعطف الرکاز علی الکنز دلیل علی ان الرکاز غیر الکنز وانه المعدن کما یقوله اهل العراق فهو حجة لمخالف الشافعی رح فالحاصل ان الحنفیة احتجوا علی کون المعدن رکازا بهذه الاحادیث دلالة ونصا لا بارکز المعدن اذا اخرج منه شئ **والوجه الثانی** انه قال اولا المعدن رکاز فاوجب فیه الخمس ثم اسقطه حیث قال لا باس ان یکتمه ولا یؤدی الخمس فناقض قوله والتحقیق خلافه قال القسطلانی وقد اعترض ابن بطال علی المؤلف رح فی هذه المناقضة بان الذی اجاز ابو حنیفة کتمانه انما هو اذا کان محتاجا الیه بمعنی انه یتأول ان له حقا فی بیت المال ونصیبا فی الفئ فاجاز له ان یاخذ الخمس لنفسه عوضا عن ذلک لا انه اسقط الخمس عن المعدن بعد ما اوجبه فیه انتهی وقال الکرمانی اما قول البخاری انه ناقضه فهو تعسف قال الحافظ العینی ولقد صدق الشاعر ؎ وکم من عائب قولا صحیحا ؛ وآفته من الفهم السقیم ؛ انتهی اقول لعله قال ذلک تبعا لاحد کما انکر تفسیر المتکأ بالاترنج تبعا لابی عُبیدة حیث قال فی تفسیر سورة یوسف وابطل الذی قال الاترنج ولیس فی کلام العرب الاترنج قال الحافظ العینی قال صاحب التوضیح هذه الدعوی من الاعاجیب فقد قال فی المحکم المتکأ الاترنج وعن الاخفش کذلک وفی الجامع المتکأ الاترنج ثم قال الحافظ العینی کانه لم یفحص عن ذلک کما ینبغی فقلد ابا عبیدة والآفة من التقلید ومما قلته یؤیده ما حکاه القسطلانی عن البخاری رح انه قال فلما طعنت ست عشرة سنة حفظت کتب ابن المبارک ووکیع وعرفت کلام هؤلاء یعنی اصحاب الرأی **والثانیة** تفسیر قول الرجل اخدمتک هذا العبد هل هو هبة او عاریة فمال البخاری رح الی الاول واستدل فی ذلک بقصة هاجر وهی قوله صلی الله علیه وسلم هاجر ابراهیم بسارة فاعطوها آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله کبت الکافر واخدم ولیدة وقال ابن سیرین عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم فاخدمها هاجر وقال ابو حنیفة رح بالثانی لانه اذن له فی استخدامه وهو العاریة ولما فهم البخاری ان قول الامام خلاف الحدیث المذکور اراد ان ینبّه علیه فقال فی کتاب الهبة فی باب اذا قال اخدمتک هذه الجاریة علی ما یتعارف الناس فهو جائز وقال بعض الناس هذه عاریة وان قال کسوتک هذا الثوب فهو هبة انتهی قال الحافظ العینی قال الکرمانی قیل اراد به الحنفیة وغرضه انهم یقولون انه اذا قال اخدمتک هذا العبد فهو عاریة وقصة هاجر تدل علی انه هبة انتهی قلت لیس فی قصة هاجر ما یدل علی الهبة الا قوله فاعطوها هاجر وقوله اخدمها هاجر لا یدل علی الهبة قال وکذلک قال ابن بطال واستدلال البخاری رح بقوله فاخدمها هاجر لا یصح وانما صحة الهبة فی هذه القصة من قوله فاعطوها هاجر انتهی والله اعلم **والثالثة** تفسیر قول الرجل حملتک علی هذا الفرس هل هو عاریة او هبة وهل یصح الرجوع فی ذلک ام لا یصح کالعمری و الصدقة جزم البخاری رح بالثانی واستدل فی ذلک بقصة الفرس وهو ما روی عن عمر رضی الله عنه انه قال حملت علی فرس فی سبیل الله فرأیته یباع فسألت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد فی صدقتک وعند الحنفیة قول الرجل حملتک علی هذا الفرس ان نوی به الهبة فهو هبة والا فعاریة قال الزیلعی انه مستعمل فیهما یقال حمل فلان فلانا علی دابته یراد به الهبة تارة والعاریة اخری فاذا نوی احدهما صحت نیته وان لم تکن له نیة حمل علی الادنی کیلا یلزمه الاعلی بالشک انتهی والادنی هو العاریة وعلی التقدیرین یصح الرجوع عندهم اما العاریة فلانها تملیک المنفعة فیصح الرجوع واما الهبة فکذلک یصح الرجوع لما سیاتی فی تحقیق رجوع الهبة ولما فهم البخاری رح ان هذا القول مخالف لقصة الفرس قال فی آخر کتاب الهبة وقال بعض الناس له ان یرجع فیها انتهی قال ابن بطال لا خلاف بینهم انه اذا قبضها المعمر لا رجوع فیها وکذلک الصدقة وکذلک الحمل علی الخیل فما کان من الحمل تملیکا للمحمول علیه فهو کالصدقة علیه وما کان تحبیسا فی سبیل الله فهو کالوقف ولا رجوع فیه عند الجمهور ومذهب ابی حنیفة فی الوقف معروف والظاهر من حدیث الباب انه اعطی الفرس للذی حمله علیه تلک الفرس علی الشراء ولا یلزم منه ان مجرد الحمل یکون تملیکا او وقفا کذا فی

لہ قوله وما الرکاز قال صاحب النهایة الرکاز عند اهل الحجاز کنوز الجاهلیة المدفونة فی الارض وهی عند اهل العراق المعادن والقولان تحتملهما اللغة لان کلا منهما مرکوز ای ثابت والحدیث انما جاء فی تفسیر الاول وهو الکنز الجاهلی وانما فیه الخمس لکثرة نفعه وسهولة اخذه انتهی ومما قضته للحدیث السابق مما لا یخفی وقال السیوطی وقع فی زمن شیخ الاسلام قال عز الدین بن عبد السلام ان رجلا رای النبی صلی الله علیه وسلم فی المنام فقال له اذهب الی موضع کذا فاحفره فان فیه رکازا فخذه ولا خمس علیک فیه فلما اصبح ذهب الی ذلک الموضع فحفره فوجد الرکاز فاستفتی علماء عصره فافتوه بانه لا خمس علیه لصحة رؤیاه وافتی الشیخ عز الدین بان علیه الخمس قال و اکثر ما ینزل منامه منزلة حدیث روی باسناد صحیح وقد عارضه ما هو اصح منه وهو الحدیث المخرج فی الصحیحین فی الرکاز الخمس قلت وایضا حدیث المنام لا یعارض حدیث الیقظة فان حالها اقوی کما لا یخفی ولهذا لا یجوز العمل بما یری فی المنام اذا کان مخالفا للشرع علیه السلام مع ان الرائی له فیه تهمة بهذه الروایة حیث یجر الی المنفعة ۱۲ علی القاری

الخير الجاری شرح البخاری وفی العینی وقال الداؤدی قول البخاری کالعمری والصدقة تحکم بغیر تامل انتہی **والرابعة** شهادة القاذف هل تقبل شهادته اذا تاب ام لا اختلف فیه العلماء من الصحابة والتابعین (الی عمدة القاری شرح صحیح البخاری) فذهب بعضهم الی عدم قبول شهادته وان تاب وبه اخذ ابوحنیفة وذهب بعضهم الی قبول شهادته اذا تاب وبه اخذ البخاری وهذا الاختلاف مبنی علی ان الاستثناء فی قوله تعالیٰ اِلَّا الَّذِیۡنَ تَابُوۡا من قوله وَاُولٰٓئِکَ هُمُ الۡفٰسِقُوۡنَ او من جمیع الاحکام المذکورة فی الآیة اختار البخاری الثانی فذکر فی باب شهادة القاذف قوله تعالیٰ وَلَا تَقۡبَلُوۡا لَهُمۡ شَهَادَةً اَبَدًا مع قوله تعالیٰ وَاُولٰٓئِکَ هُمُ الۡفٰسِقُوۡنَ اِلَّا الَّذِیۡنَ تَابُوۡا واحتج فی ذلك بما روی عن عمر رضی الله عنه فقال وجلد عمر ابا بكرة وشبل بن معبد ونافعا بقذف المغیرة ثم استتابهم وقال من تاب قبلت شهادته ثم ذکر قول جماعة من العلماء تقویة لما اختاره فقال واجازه عبد الله بن عتبة وعمر بن عبد العزیز وسعید بن جبیر وطاؤس ومجاهد والشعبی وعکرمة والزهری ومحارب بن دثار وشریح ومعاویة بن قرة انتہی قال الحافظ العینی وهؤلاء احد عشر نفسا ذکرهم البخاری تقویة لمذهب من یری بقبول شهادة القاذف وردا لمذهب من لا یری بذلك ومن لا یری بذلك ایضا روو عن ابن عباس ذکره ابن حزم عنه بسند جید من طریق ابن جریة عن عطاء الخراسانی عنه قال شهادة القاذف لا تجوز وان تاب وهذا واحد یساوی هؤلاء المذکورین بل یفضل علیهم وکفی به حجة وقال ابن حزم ایضا وصح ذلك ایضا عن الشعبی فی احد قولیه والحسن البصری ومجاهد فی احد قولیه وعکرمة فی احد قولیه وشریح وسفیان بن سعید وروی ابن ابی شیبة فی مصنفه حدثنا ابو داؤد الطیالسی عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن وسعید بن المسیب قالا لا شهادة له وتوبته بینه وبین الله تعالیٰ وهذا سند صحیح علی شرط مسلم انتہی وقال شمس الائمة السرخسی فی المبسوط وعن ابراهیم ای النخعی قال لا تجوز شهادة المحدود فی القذف وان تاب انما توبته فیما بینه وبین الله تعالیٰ وعن شریح رضی الله عنه مثله وبذلك یاخذ علماؤنا رحمهم الله وهو قول ابن عباس رضی الله عنهما فانه کان یقول توبته فیما بینه وبین الله تعالیٰ فاما نحن فلا تقبل شهادته قال وتاویل قول عمر رضی الله تعالیٰ عنه لابی بكرة تقبل شهادتك فی الدیانات الا تری الی ما روی ان ابا بكرة کان اذا استشهد فی شئ قال وکیف تشهدنی وقد ابطل المسلمون شهادتی وهو اعلم بحاله من غیره وقال فی فتح الباری وروی ابن جریر باسناد صحیح عن شریح انه کان یقول فی القذف یقبل الله توبته ولا اقبل شهادته وروی ابن ابی حاتم باسناد ضعیف عن شریح انه کان یقبل شهادته انتہی وروی ابن ماجة فی سننه فی باب من لا تجوز شهادته بلفظ حدثنا ایوب بن محمد الرقی حدثنا معمر بن سلیمان ح وحدثنا محمد بن یحیی حدثنا یزید بن هارون قال حدثنا حجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود فی الاسلام ولا ذی غمر علی اخیه انتہی وجواب ما قیل فی هذا الحدیث یطلب من العینی ولم یثبت عن النبی صلی الله علیه وسلم حدیث یدل نصا علی قبول شهادة القاذف حتی یعارض هذا الحدیث ثم بین البخاری رحمه الله قول من قال بقبول شهادة القاذف فقال فی کتاب الشهادة فی باب شهادة القاذف المذکور وقال بعض الناس لا تجوز شهادة القاذف انتہی **واعلم** ان بعض طلبة الزمان ممن یدعی انه مقلد لامام ابی حنیفة رضی الله عنه یقول فی مثل هذا الموضع ان هؤلاء الجماعة من الصحابة والتابعین یقولون کذا وامامنا الاعظم یقول کذا ولم یعلم ان عادة البخاری غالبا ان لا یذکر دلیلا لمخالف کما علم هنا فیغتر بذلك بعض المغترین فیبغض الامام بعد ما کان یحبه ولما کان قول الحنفیة بحسب الظاهر متناقضا اراد البخاری ان یبینه فقال ثم قال لا یجوز نکاح بغیر شاهدین وان تزوج بشهادة محدودین جاز وان تزوج بشهادة عبدین لم یجز واجاز شهادة المحدود والعبد والامة لرؤیة هلال رمضان (ای بعض الناس) انتہی قال الحافظ العینی اراد به اثبات التناقض فیما ذهب الیه ابوحنیفة ولکن لا یمشی اصلا لان حالة التحمل لا یشترط العدالة کما ذکر عن بعض الصحابة انه تحمل فی حال کفره ثم ادی بعد اسلامه وذلك لان الغرض شهرة النکاح وذلك حاصل بالعدل وغیره عند التحمل واما عند الاداء فلا یقبل الا العدل انتہی وقال فی رد المحتار اعلم ان النکاح له حکمان حکم الانعقاد وحکم الاظهار فالاول ما ذکره والثانی انما یکون عند التجاحد فلا یقبل فی الاظهار الا شهادة من تقبل شهادته فی سائر الاحکام کما فی شرح الطحاوی فلذا انعقد بحضور الفاسقین والاعمیین والمحدودین فی قذف وان لم یتوبا وابنی العاقدین وان لم یقبل اداؤهم عند القاضی کانعقاده بحضرة العدوین فعلی هذا فمن عرف مذهب الامام ظهر له مبنی التناقض واما عدم جواز التزوج بشهادة عبدین قال الحافظ العینی فلان الاصل فیه ان کل من ملك القبول بنفسه انعقد (العقد) بحضوره ومن لا فلا فاذا کان کذلك لا ینعقد بحضور عبدین او صبیین او مجنونین فمن این التناقض یرد ومن این یجئ الاعتراض الصادر من غیر تامل فی دقائق الاشیاء **قوله** واجاز شهادة المحدود الخ قال الحافظ العینی وهذا الاعتراض ایضا لیس بشئ اصلا وذلك لان ابا حنیفة اجری ذلك مجری الخبر والخبر یخالف الشهادة فی المعنی وقال فی البدایة وشرحها الهدایة واذا کان بالسماء علة قبل الامام شهادة الواحد العدل فی رؤیة الهلال رجلا کان او امرأة حرا کان او عبدا لانه امر دینی فاشبه روایة الاخبار ولهذا لا یختص بلفظة الشهادة انتہی **والخامسة** من المسائل التی قال فیها او قال بعض الناس اقرار المریض لوارثه بالدین فانه یصح عند البخاری ولا یصح عند الامام فقال فی کتاب الوصایا فی باب قول الله عزوجل من بعد وصیة یوصی بها او دین وقال بعض الناس لا یجوز اقراره بسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال یجوز اقراره بالودیعة والبضاعة والمضاربة وقد قال النبی صلی الله علیه وسلم ایاکم والظن فان الظن اکذب الحدیث ولا یحل مال المسلمین بالظن لقول النبی صلی الله علیه وسلم آیة المنافق ثلث اذا اؤتمن خان وقال الله عزوجل ان الله یأمرکم ان تؤدوا الامانات الی اهلها فلم یخص وارثا ولا غیره انتہی قال الحافظ العینی فی ذیل الترجمة غرض البخاری بهذه الترجمة الاحتجاج علی جواز اقرار المریض بالدین مطلقا سواء کان المقر له وارثا او اجنبیا وقال بعضهم وجه الدلالة انه سبحانه تعالیٰ سوی بین الوصیة والدین فی تقدیمهما علی المیراث ولم یفصل فخرج الوصیة للوارث بالدلیل وبقی الاقرار بالدین علی حاله انتہی قلت کما خرجت الوصیة للوارث بالدلیل وهو قوله علیه السلام لا وصیة لوارث فکذلك خرج الاقرار بالدین للوارث بقوله ولا اقرار له بدین وقد تقدم انتہی واشار بقوله وقد تقدم الی ما قدمه من الاحادیث فی باب لا وصیة لوارث ذکر فیه وروی الدارقطنی من حدیث ابان بن تغلب

عن جعفر بن محمد عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا وصية لوارث ولا اقرار له بدين انتهى وقال فى المبسوط وحجتنا فى ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم الا لا وصية لوارث ولا اقرار له بدين الا ان هذه الزيادة شاذة غير مشهورة وانما المشهور قول ابن عمر رضى الله عنهما كما روينا وقول الواحد من فقهاء الصحابة عندنا مقدم على القياس انتهى وفى الهداية ولنا قوله عليه السلام لا وصية لوارث ولا اقرار له بالدين ولانه تعلق حق الورثة بماله فى مرضه ولهذا يمنع من التبرع على الوارث اصلا ففى تخصيص البعض به ابطال حق الباقين انتهى فعلم من النقول ان البخارى نقل للحنفية خلاف ما عللوا به ولذا قال الحافظ العينى ولم يعلل الحنفية على جواز اقرار المريض لبعض الورثة بهذه العبارة بل قالوا لا يجوز ذلك لانه ضرر لبقية الورثة مع ورود قوله عليه السلام لا وصية لوارث ولا اقرار له بدين وممن ذهب مالك كمذهب ابى حنيفة اذا اتهم وهو اختيار الرويانى من الشافعية وعن شريح والحسن بن صالح لا يجوز اقرار المريض لوارث الا لزوجته بصداقها وعن القاسم بن سالم والثورى لا يجوز اقرار المريض لوارثه مطلقا وزعم ابن المنذر ان الشافعى قد رجع الى هؤلاء وبه قال احمد والعجب من البخارى انه خصص الحنفية بالتشنيع عليهم وهم ما هم متفردون فيما ذهبوا اليه ولكن ليس هذا الا بسبب سبق فيما بينهم والله اعلم انتهى **اقول** لعله هو ما ذكره شمس الائمة السرخسى فى المبسوط ما نصه محمد بن اسمٰعيل صاحب الاخبار يقول يثبت بلبن البهيمة حرمة الرضاع فانه دخل بخارا فى زمن الشيخ الامام ابى حفص وجعل يفتى فقال الشيخ لا تفعل فلست هنالك فابى ان يقبل نصيحته حتى استفتى عن هذه المسئلة اذا ارضع صبيان بلبن شاة فافتى بثبوت الحرمة فاجتمعوا واخرجوه بسبب هذه الفتوى انتهى **وقوله** ثم استحسن الخ كانه استبعد القول بالفرق بين الاقرار بالدين وبين الاقرار بالوديعة قال الحافظ العينى والفرق بين الاقرار بالدين وبين الاقرار بالوديعة والبضاعة والمضاربة ظاهر لان مبنى الاقرار بالدين على اللزوم ومبنى الاقرار بهذه الاشياء المذكورة على الامانة وبين اللزوم والامانة فرق عظيم انتهى **واما قوله** وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم اياكم والظن الخ فقال القسطلانى ساقه لقصد الرد على من اساء الظن بالمريض فمنع تصرفه وهذا مبنى على تعليل بعض الناس بسوء الظن وقد عللوا بخلافه انتهى **واما استدلاله** بقوله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الخ فقال القسطلانى نازع العينى البخارى فى الاستدلال بهذه الآية لما ذكره بانه على تقدير تسليم اشتغال ذمة المريض بشئ فى نفس الامر لا يكون الا مضمونا فلا يطلق عليه الامانة قال فلا يصح الاستدلال بالآية الكريمة على ذلك علا ان يكون الدين فى ذمته انتهى **والسادسة** حد الاخرس فانه اذا قذف امرأته بكتابة او اشارة او ايماء معروف فهو كالمتكلم عند البخارى رح واحتج فى ذلك بان النبى صلى الله عليه وسلم قد اجاز الاشارة فى الفرائض وهو قول بعض اهل الحجاز واهل العلم قال الله تعالى فأشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان فى المهد صبيا وقال الحنفية لا حد على الاخرس ولا لعان ولما فهم البخارى رح ان قول الحنفية مخالف لهذه الادلة اراد ان يبينه فقال فى كتاب الطلاق فى باب اللعان وقال بعض الناس لا حد ولا لعان انتهى قال فى المبسوط لا حد ولا لعان ان كان احدهما اخرس اما اذا كان الزوج هو الاخرس فقط فلا يوجب الحد ولا اللعان عندنا وعند الشافعى رح الله تعالى يوجب لان اشارة الاخرس كعبارة الناطق ولكنا نقول لا بد من التصريح بلفظ الزنا ليكون قذفا موجبا للحد او اللعان ولا يتأتى هذا التصريح فى اشارة الاخرس فان اشارته دون عبارة الناطق بالكتابة ولانه لا بد من لفظ الشهادة فى اللعان حتى ان الناطق لو قال احلف مكان قوله اشهد لا يكون صحيحا وبعض اصحاب الشافعى رضى الله عنهم يرتكبون هذا ولكنه مخالف للنص فاذا ثبت انه لا بد من لفظ الشهادة وذلك لا يتحقق باشارة الاخرس وكذلك ان كانت هى خرساء لان قذف الخرساء لا يوجب الحد على الاجنبى لجواز ان تصدقه لو كانت تنطق ولا تقدر على اظهار هذا التصديق باشارتها واقامة الحد مع الشبهة لا يجوز وقال فى موضع آخر والاصل فى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود بالشبهات انتهى ولفظ الترمذى ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم وان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ فى العفو خير من ان يخطئ فى العقوبة وقال انه قد روى موقوفا وان الوقف اصح وقال الزيلعى وعندنا لا يضر ذلك اذ اصح الرفع لا سيما فيما لا يدرك بالراى فان الموقوف فيه محمول على السماع انتهى وفى رد المحتار طعن بعض الظاهرية فى الحديث بانه لم يثبت مرفوعا والجواب ان له حكم الرفع لان اسقاط الواجب بعد ثبوته بالشبهة خلاف مقتضى العقل وايضا فى اجماع فقهاء الامصار على الحكم المذكور يعنى ان الحد لا يثبت عند قيام الشبهة كفاية ولذا قال بعضهم ان الحديث متفق عليه وايضا تلقته الامة بالقبول وفى تتبع المروى عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه من تلقين ماعز وغيره الرجوع احتيالا للدرء بعد الثبوت ما يفيد القطع بثبوت الحكم وتمامه فى الفتح اھ ولما كانت الحنفية فرقوا بين قذف الاخرس وطلاقه حيث لم يعتبروا قذف الاخرس واعتبروا طلاقه بين البخارى رح ذلك بقوله ثم زعم ان الطلاق بكتاب او اشارة او ايماء جائز وليس بين الطلاق والقذف فرق فان قال القذف لا يكون الا بكلام قيل له كذلك الطلاق لا يكون الا بكلام والا بطل الطلاق والقذف وكذلك العتق انتهى **قوله** وليس بين الطلاق والقذف فرق ما ظهر للبخارى رح الفرق بينهما وقد علمت الفرق بين الطلاق والقذف من عبارة المبسوط وكيف لا مع ان القذف من الامور التى تسقط بالشبهة و الطلاق من الامور التى جدها جد وهزلها جد **قوله** فان قال القذف لا يكون الا بكلام هذا سوال اورده البخارى رح من طرف بعض الناس على قوله ان الاخرس فى القذف كالمتكلم وتوضيح السوال ان بعض الناس اذا قال القذف لا يكون الا بكلام وقذف الاخرس ليس بكلام فلا يترتب عليه حد ولا لعان ثم اجاب عن هذا السوال بقوله قيل له كذلك الطلاق لا يكون الا بكلام قال الحافظ العينى وهذا الجواب واه جدا لان بين الكلامين فرقا عظيما دقيقا لا يفهمه كما ينبغى الا من له دقة نظر وذلك لان المراد بالكلام فى الطلاق اظهار معناه فان لم يتلفظ بلفظ الطلاق لا يقع شئ بخلاف الاخرس فانه ليس له كلام ضرورة وانما له الاشارة والاشارة تتضمن وجهين فلم يجز ايجاب الحد بها كالكناية والتعريض الا ترى ان من قال لآخر وطأت وطأ حراما لا يكون قذفا لاحتمال ان يكون وطئ وطأ شبهة فاعتقد القائل

بانه حرام والاشارة لایتضح بها التفصیل بین المعنیین ولذلك لایجب الحد بالتعریض انتہی ثم ان البخاری رح الزم ابا حنیفة رح فی هذه المسألة بقول شیخه فقال وقال حماد رح الاخرس والاصمان قال برأسه جاز قال الحافظ العینی لم یدر هذا القائل ما مراد الشیخ من هذا ولو عرف لما قال هذا ومراد الشیخ من هذا ان اشارة الاخرس معهودة فاقیمت مقام العبارة والکوفیون قائلون به فمن این یتأتی الزامهم والله اعلم **والسابعة** تفسیر النبیذ قال فی کتاب الایمان فی باب ان حلف لایشرب نبیذاً فشرب طلاء اوسکرا اوعصیرا لم یحنث فی قول بعض الناس ولیست هذه بانبذة عنده انتہی اختلف الشارحون فی مراد البخاری رح هنا فقال بعضهم مراده الرد علی ابی حنیفة رح وقال بعضهم مراده تصویب قول ابی حنیفة رح ومن قال لم یحنث بدلیل انه لواراد خلافه لترجم علی انه یحنث قوله ولیست هذه بانبذة عنده اعترضه الحافظ العینی بانه یحتاج الی دلیل ظاهر انه نقل هکذا عن ابی حنیفة رح ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان کل واحد منها یسمی باسم خاص وان کان یطلق علیها اسم النبیذ فی الاصل فان قلت فعلی هذا من خلف علی انه لایشرب نبیذا فشرب شیئا من هذه الثلثة ینبغی ان لایحنث قلت ان نوی تعیین احد هذه الاشیاء ینبغی ان لایحنث وان اطلق یحنث بالنظر الی اصل المعنی اوبالنظر الی العرف **والثامنة** بیع المکره وهبته فان بیع المکره عند البخاری رح غیر صحیح وعند الحنفیة بیع المکره ینعقد فاسدا فیثبت به الملك عند القبض والاصل فی ذلك ان تصرفات المکره قولا منعقدة عند الحنفیة الا ان مایحتمل الفسخ منه کالبیع والاجارة یفسخ اعنی یثبت له الخیار ان شاء امضاه وان شاء فسخه ومالایحتمل الفسخ منه کالطلاق والتدبیر فهو لازم فلما کان البخاری رح لم یتفکر فی هذا الاصل اعترض علی الحنفیة فقال فی کتاب الاکراه فی باب اذا اکره حتی وهب عبدا اوباعه لم یجز وبه قال بعض الناس فان نذر المشتری فیه نذرا فهو جائز بزعمه وکذلك ان دبره انتہی قال بعض الشراح ممن لم یدرك دقائق مذهب الحنفیة فی بیان غرض البخاری رح هنا انهم تناقضوا فان بیع المکره ان کان ناقلا للملك الی المشتری فانه یصح منه جمیع التصرفات ولایختص بالنذر والتدبیر وان قالوا لیس بناقل فلا یصح النذر والتدبیر ایضا وحاصله انهم صححوا النذر والتدبیر دون الملك وفیه تحکم وتخصیص بغیر مخصص انتہی قال الحافظ العینی لیس مذهب الحنفیة فی هذا کما زعمه البخاری رح فان مذهبهم ان شخصا اذا اکره علی بیع ماله اوهبته لشخص اوعلی اقراره بالف مثلا لشخص ونحو ذلك فباع اووهب اواقر ثم زال الاکراه فهو بالخیار ان شاء امضی هذه الاشیاء اوفسخها لان الملك ثبت بالعقد لصدوره من اهله فی محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضی فصار کغیره من الشروط المفسدة حتی لوتصرف فیه تصرفا لایقبل النقض کالعتق والتدبیر ونحوهما ینفذ وتلزمه القیمة وان اجاز جاز لوجود التراضی بخلاف البیع الفاسد لان الفساد لحق الشرع انتہی **والتاسعة** تخلیص المسلم عن القتل بارتکاب شرب الخمر واکل المیتة ونحوهما فان الشخص لوقیل له لتشربن الخمر اولتاکلن المیتة اولنقتلن اباك اواخاك یسعه شرب الخمر واکل المیتة لتخلیص الاب والاخ عند البخاری رح ولا یاثم بذلك واحتج فی ذلك بقوله صلی الله علیه وسلم المسلم اخ المسلم ولایسعه ذلك عند الامام رح لان حرمة هذه الاشیاء ثابتة بالنص ولاتباح الا عند قیام الضرورة ولایتحقق الا بان یخاف علی خاصة نفسه اوعلی عضو من اعضائه کما فی المخمصة فان اقدم علی هذه الاشیاء من غیر تحقق ماذکر یاثم قال البخاری رح فی کتاب الاکراه فی باب یمین الرجل لصاحبه بعد ما ذکر مذهبه وقال بعض الناس لوقیل له لتشربن الخمر اولتاکلن المیتة اولنقتلن ابنك اواباك اوذا رحم محرم لم یسعه لان هذا لیس بمضطر انتہی لان الاکراه انما یکون فیما یتوجه الی الانسان فی خاصة نفسه لا فی غیره ولیس له ان یعصی الله حتی یدفع عن غیره ولما فهم البخاری رح ان قول الحنفیة فی هذا الباب متناقض بینه بقوله ثم ناقض فقال ان قیل له لنقتلن اباك اوابنك اولتبیعن هذا العبد اولتقربدین اوتهب هبة یلزمه فی القیاس ولکن نستحسن ونقول البیع والهبة وکل عقدة فی ذلك باطل فرقوا بین کل ذی رحم محرم وغیره بغیر کتاب ولاسنة انتہی قال الحافظ العینی رح بیان التناقض علی زعمه انهم قالوا بعدم الاکراه فی الصورة الاولی وقالوا به فی الصورة الثانیة من حیث القیاس ثم قالوا ببطلان البیع ونحوه استحسانا فقد تناقضوا اذ یلزم القول بالاکراه وقد قالوا بعدم الاکراه قلت هذه المناقضة ممنوعة لان المجتهد یجوز له ان یخالف قیاس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفیة انتہی فان قیل ان الاستحسان والقیاس کل واحد منهما حجة عندکم من حجج الشرع واجب العمل فان عملتم بالاستحسان ترکتم العمل بالقیاس وان عملتم بالقیاس ترکتم العمل بالاستحسان قلت الاستحسان عند الحنفیة عبارة عن الدلیل الخفی الذی یعارض القیاس الظاهر الذی یسبق الافهام الیه قبل امعان النظر فیه فاذا امعن النظر فی حکم الحادثة واشباهها من الاصول ظهر قوة المعارض وظهر ان العمل به واجب دون العمل بالقیاس الظاهر ونظیر ذلك ما قاله فی المبسوط ولو قیل له لنقتلن ابنك اواخاك اولتبیعن عبدك هذا بالف درهم فباعه فالقیاس فیه ان البیع جائز لانه لیس بمکره علی البیع فان المکره من یهدد بشئ فی نفسه ولکنه استحسن فقال البیع باطل لان البیع یعتمد تمام الرضا وبما هدده ینعدم رضاه فان الانسان لایکون راضیا عادة بقتل ابیه اوابنه ثم یلحق الهم والحزن به فیکون بمنزلة الاکراه بالحبس والاکراه بالحبس یمنع نفوذ البیع والاقرار والهبة والعقود التی تحتمل الفسخ فکذلك الاکراه بقتل ابیه وکذلك التهدید بقتل کل ذی رحم محرم لان القرابة المتأبدة بالمحرمیة بمنزلة الولادة فی حکم الاحیاء بدلیل انها یوجب العتق عند الدخول فی ملکه انتہی ومن هذا لایلزم التناقض ونظیره قولهم ان هذا الحدیث یقتضی کذا ولکنا رجحنا هذا لقوته فاذا عرف هذا ظهر ان مبنی التناقض کان علی عدم حجیة الاستحسان عنده حتی لوسلم البخاری رح انه حجة من حجج الشرع لما قال بالتناقض فنقول حجیة الاستحسان تثبت بالکتاب والسنة کحجیة القیاس قال العلامة التفتازانی فی التلویح وقد کثر فیه ای فی الاستحسان المدافعة والرد علی المدافعین ومنشأهما عدم تحقیق مقصود الفریقین ومبنی الطعن من الجانبین علی الجرأة وقلة المبالاة فان القائلین بالاستحسان یریدون به ما هو احد الادلة الاربعة

على ما يهينه والقائلون بأن من استحسن فقد شرع يريدون ان من اثبت حكما بانه مستحسن عنده من غير دليل من الشارع فهو الشارع لذلك الحكم حيث لم يأخذه من الشارع والحق انه لا يوجد فى الاستحسان ما يصلح محلا للنزاع اذ ليس النزاع فى التسمية لانه اصطلاح وقد قال الله تعالى الَّذِيْنَ يَسْتَمِعُوْنَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُوْنَ اَحْسَنَهٗ وقال النبى صلى الله عليه وسلم ما راٰه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن ونقل عن الائمة اطلاق الاستحسان فى دخول الحمام وشرب الماء من يد السقاء ونحو ذلك وعن الشافعىؒ انه قال استحسن فى المتعة ان يكون ثلاثين درهما ثم ذكر اقوالا فى تعريف الاستحسان ثم قال ولما اختلفت العبارات فى تفسير الاستحسان مع انه قد يطلق لغة على ما يهواه الانسان ويميل اليه وان كان مستقبحا عند الغير وكثر استعماله فى مقابلة القياس على الاطلاق كان انكار العمل به عند الجهل بمعناه مستحسنا حتى يتبين المراد منه اذ لا وجه لقبول العمل بما لا يعرف منه وبعد ما استقرت الاٰراء على انه اسم لدليل متفق عليه نصا كان او اجماعا او قياسا خفيا اذا وقع فى مقابلة قياس يسبق اليه الافهام حتى لا يطلق على نفس الدليل من غير مقابلة فهو حجة عند الجميع من غير تصور خلاف انتهى وقال شمس الائمة فى المبسوط كان شيخنا الامام يقول الاستحسان ترك القياس والاخذ بما هو ارفق للناس وقيل الاستحسان طلب السهولة فى الاحكام فيما ابتلى فيه الخاص والعام وقيل الاخذ بالسعة وابتغاء الدعة وقيل الاخذ بالسماحة وابتغاء ما فيه الراحة وحاصل هذه العبارات انه ترك العسر لليسر وهو اصل فى الدين قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال عليه السلام خير دينكم اليسر وقال لعلى ومعاذ رضى الله عنهما حين وجههما الى اليمن يسرا ولا تعسرا الحديث ثم قال والقياس والاستحسان فى الحقيقة قياسان احدهما جلى ضعيف اثره فسمى قياسا والاٰخر خفى قوى اثره فسمى استحسانا قال وهو نظير الاستدلال مع الطرد فانه صحيح والاستدلال بالمؤثر اقوى والاصل فيه قوله تعالى فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِيْنَ يَسْتَمِعُوْنَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُوْنَ اَحْسَنَهٗ والقراٰن حسن ثم امر باتباع الاحسن وبيان هذا ان المرأة من قرنها الى قدمها عورة هو القياس الظاهر واليه اشار عليه السلام فقال المرأة عورة مستورة ثم ابيح النظر الى بعض المواضع منها للحاجة والضرورة فكان ذلك استحسانا لكونه ارفق بالناس كما قلنا انتهى فاذا عرفت هذا علمت براءة الحنفية من القول بغير كتاب وقال بعض الشراح وما ذكره البخارىؒ من امثال هذه المباحث غير مناسب لموضع الكتاب آه والاستحسان حجة عند الحنابلة ايضا كما فى مختصر ابن الحاجب **والعاشرة** اسقاط الزكوة قبل تمام الحول لاحتيال لمذهب البخارىؒ فى ذلك عدم الجواز واحتج فى ذلك باحاديث منها حديث لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة ومذهب الامام فيه انه لا بأس به فلما ثبت عند البخارىؒ ان هذا القول خلاف الاحاديث بينه فى كتاب الحيل فى باب الزكوة بقوله وقال بعض الناس فى عشرين ومائة بغير حقتان فان اهلكها متعمدا او وهبها او احتال فيها فرارا من الزكوة فلا شئ عليه انتهى قال الحافظ العينىؒ قيل اراد ببعض الناس ابا حنيفةؒ والتشنيع عليه لان مذهبه ان كل حيلة يتحيل بها احد فى اسقاط الزكوة فاثم ذلك عليه وابو حنيفةؒ يقول اذا نوى بتفريقه الفرار من الزكوة قبل الحول بيوم لا تضره النية لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله صلى الله عليه وسلم خشية الصدقة الا حينئذ وقد قام الاجماع على جواز التصرف قبل دخول الحول كيف شاء وهو قول الشافعى ايضا فكيف يريد بقوله بعض الناس ابا حنيفة على الخصوص انتهى ولما كان مذهب الامام فى اداء الزكوة جواز التقديم على الحول وجواز الاسقاط قبل تمام الحول ظن البخارىؒ ان قول الامام متناقض فاراد ان يبينه فقال فى هذا الباب وقال بعض الناس فى رجل له ابل فخاف ان تجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة بيوم او احتيالا فلا شئ عليه وهو يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بسنة جازت عنه انتهى قال فى فتح البارى توجيه الزامهم التناقض ان من اجاز التقديم لم يراع دخول الحول من كل جهة فاذا كان التقديم على الحول مجزئا فليكن التصرف قبل الحول غير مسقط واجاب عنهم ابن بطال بان ابا حنيفةؒ لم يتناقض فى ذلك لانه لا يوجب الزكوة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم الدين مؤجلا واستدل البخارىؒ فى عدم سقوط الزكوة بالقياس فى الباب المذكور فقال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصارى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها وقال بعض الناس اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا او احتيالا لاسقاط الزكوة فلا شئ عليه وكذلك ان اتلفها فمات فلا شئ عليه فى ماله انتهى واجاب القسطلانى عن هذا الاستدلال فقال لان المال انما تجب فيه الزكوة ما دام واجبا فى الذمة وهذا الذى مات لم يبق فى ذمته شئ يجب على ورثته وفائدة قال فى فتح البارى نقلا عن المهلب فيه اى فى هذا الحديث حجة على ان الزكوة لا تسقط بالحيلة ولا بالموت لان النذر لما لم يسقط بالموت والزكوة اوكد منه كانت لازمة لا تسقط بالموت اولى لانه لما الزم الولى بقضاء النذر عن امه كان قضاء الزكوة التى فرضها الله تعالى اشد لزوما قال الحافظ العينى فيه نظر لا يخفى اما الحديث فانه لا يدل على حكم الزكوة لا بالسقوط ولا بعدم السقوط واما قياس عدم سقوط الزكوة على عدم سقوط النذر بالموت فقياس غير صحيح لان النذر حق معين واحد والزكوة حق الله وحق الفقير فمن اين الجامع بينهما ومع هذا فهذا الحديث والحديثان اللذان قبله لا تطابق الترجمة اذا حققت النظر فيها وانها بمعزل عنها وقال الكرمانى ذكر البخارىؒ فى هذا الباب ثلثة فروع يجمعها حكم واحد وهو انه اذا ازال ملكه عما تجب فيه الزكوة قبل الحول سقطت الزكوة سواء كان لقصد الفرار من الزكوة ام لا ثم اراد بتفريقها عقب كل حديث التشنيع بان من اجاز ذلك خالف ثلثة احاديث صحيحة

انتهى قال الحافظ العينى رح التشنيع على المجتهدين الكبار لايجوز وليس فيما ذهبوا اليه مخالفة لاحاديث الباب كما تراه وهى بمعزل عما ذهبوا اليه ومن له ادراك دقيق فى دقائق الكلام يقف على هذا ويظهر له الحق والباطل والصواب من الخطأ والله ولى العصمة والتوفيق **والحادية عشر** مسئلة نكاح الشغار والشغار باطل عند الفريقين ولكن لما زعم البخارى رح ان ابا حنيفة اجاز نكاح الشغار بالحيلة قال فى باب الحيلة فى النكاح وقال بعض الناس ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو جائز والشرط باطل الخ قال الحافظ العينى اراد ببعض الناس الحنفية على ما قالوا ان فى كل موضع قال البخارى وقال بعض الناس فمراده الحنفية او ابو حنيفة رح وحده وهذا غير وارد عليهم لانهم قالوا بصحة العقدين فيه وبوجوب مهر المثل لوجود ركن النكاح من اهله فى محله والنهى فى الحديث لاخلاء العقد عن المهر فصار كالعقد بالخمر وقوله ان احتال لم يذكر احد من الحنفية انهم احتالوا فى الشغار انتهى والحاصل ان الحنفية لم يحتالوا فى الشغار ولم يخالفوا حديث الباب بل عملوا بموجبه وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار وتوضيح المسئلة فى فتح القدير ما نصه حكم هذا العقد عندنا صحته وفساد التسمية فيجب مهر المثل وقال الشافعى رح بطل العقد بالمنقول والمعقول اما الاول فحديث ابن عمر رضى الله عنهما اخرجه الستة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح الشغار وهو ان يزوج الرجل بنته او اخته من رجل على ان يزوجه بنته او اخته وليس بينهما صداق والنهى يقتضى فساد المنهى عنه والفاسد فى هذا العقد لايفيد الملك اتفاقا وعنه انه صلى الله عليه وسلم قال لاشغار فى الاسلام والنفى رفع لوجوده فى الشرع واما الثانى فان كل بضع حينئذ صداق ومنكوح فيكون مشتركا بين الزوج ومستحق المهر وهو باطل والجواب عن الاول ان متعلق النهى والنفى مسمى الشغار ماخوذ فى مفهومه خلوه عن الصداق وكون البضع صداقا ونحن قائلون بنفى هذه الماهية وما يصدق عليه شرعا فلا يثبت النكاح كذلك بل نبطله فبقى نكاحا مسمى فيه ما لايصلح مهرا موجبا للمهر المثل كالنكاح المسمى فيه خمرا وخنزير فما هو متعلق النهى لم نثبته وما اثبتناه لم يتعلق به بل اقتضت العمومات صحته اعنى ما يفيد الانعقاد بمهر المثل عند عدم تسمية المهر وتسمية ما لايصلح مهرا فظهر انا قائلون بموجب المنقول حيث نفيناه وعن الثانى بتسليم بطلان الشركة فى هذا الباب نحن لم نثبته اذ لاشركة بدون الاستحقاق وقد ابطلنا كونه صداقا فبطل استحقاق مستحق المهر بضعه فبقى كله منكوحا فى عقد شرط فيه شرط فاسد ولايبطل به النكاح انتهى وقال بعض الشراح ان ادخال البخارى رح الشغار فى باب الحيلة فى النكاح مشكل لان القائل بالجواز يبطل الشغار **والثانية عشر** مسئلة المتعة فقال فى ذلك الباب وقال بعض الناس ان احتال حتى تمتع فالنكاح فاسد وقال بعضهم النكاح جائز والشرط باطل انتهى قال الحافظ العينى لامناسبة لذكر هذا هنا لان بطلان المتعة مجمع عليه وقوله ان احتال ليس له دخل فى المتعة وانما ذكره ليشنع به على الحنفية من غير وجه **والثالثة عشر** مسئلة الغصب صورتها انه اذا غصب جارية فزعم انها ماتت فقضى بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها فهى له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنا عند البخارى رح ولما كان مذهب الامام فى ذلك خلاف هذا بينه فى الكتاب المذكور بقوله وقال بعض الناس الجارية للغاصب لاخذه القيمة وفى هذا احتيال لمن اشتهى جارية رجل لايبيعها فغصبها واعتل بانها ماتت حتى ياخذ ربها قيمتها فيتطيب للغاصب جارية غيره وقال النبى صلى الله عليه وسلم اموالكم عليكم حرام ولكل غادر لواء يوم القيمة انتهى قال الحافظ العينى ليس لذكر هذا الباب هنا وجه لانه ليس موضعه وانما اراد به التشنيع على الحنفية وليس هذا من داب المشائخ وقوله اموالكم عليكم الخ هذان طرفان الحديثين ذكرهما فى معرض الاحتجاج لما ذكره وليس فيهما ما يدل على دعواه اما الاول فمعناه ان اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضى وهنا قد وجد التراضى بدفع الغاصب القيمة واما الثانى فلا يقال للغاصب فى اللغة انه غادر لان الغدر ترك الوفاء والغصب هو اخذ شئ قهرا وعدوانا وقول الغاصب انها ماتت كذب ثم اخذ المالك القيمة رضاء انتهى **والرابعة عشر** انه لو اقام شاهدى زور انه تزوجها برضاها فاثبت القاضى نكاحها والزوج يعلم ان الشهادة باطل فهل يكون ذلك تزويجا صحيحا ام لا قال البخارى رح بالثانى وذهب الامام الى الاول فبين مذهب الامام فى الكتاب المذكور فى باب النكاح بقوله وقال بعض الناس ان لم تستاذن البكر ولم تزوج فاحتال رجل فاقام شاهدى زور انه تزوجها برضاها فاثبت القاضى نكاحها والزوج يعلم ان الشهادة باطل فلا بأس ان يطأها وهو تزويج صحيح انتهى وقال بهذه الصيغة فى هذا الباب فى ثلث مواضع هذه المسئلة مبنية على شئ اخر وهو ان قضاء القاضى بالعقود والفسوخ كالنكاح والطلاق والعتاق بشهادة الزور ينفذ ظاهرا وباطنا عند الامام واحتج فى ذلك كما قال شمس الايمة فى المبسوط بما روى ان رجلا ادعى على امرأة نكاحا بين يدى على رضى الله عنه واقام شاهدين فقضى على رض بالنكاح بينهما فقالت المرأة ان لم يكن بد يا امير المؤمنين فزوجنى منه فانه لا نكاح بيننا فقال على رضى الله عنه شاهداك زوجاك فقد طلبت منه ان يحفها عن الزنا بان يعقد النكاح بينهما فلم يجبها الى ذلك ولا يقال انما لم يجبها الى ذلك لان الزوج لم يرض بذلك لانا نقول ليس كذلك بل الزوج راض لانه يدعى النكاح والمرأة رضيت ايضا حيث قالت فزوجنى منه وكما ينتشر عليه ذلك فقد كان الزوج راغبا فيها ثم لم يشتغل به وبين ان مقصودهما قد حصل بقضائه فقال شاهداك زوجاك اى الزما فى القضاء بالنكاح بينكما فثبت النكاح بقضائى وما نقل عنه فى هذا الباب كالمرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لاطريق الى معرفة ذلك حقيقة بالراى ويتبين بهذا ان ما استدلوا به من الاية والحديث فى الاملاك المرسلة وبه نقول والمعنى فيه انه قضى بامر الله تعالى فيما له فيه ولاية الانشاء وقضاءه بامر الله تعالى يكون نافذا حقيقة لاستحالة القول بان يامر الله تعالى فى القضاء ثم لاينفذ ذلك القضاء منه وبيان الوصف انه لما تفحص من احوال الشهود وذكوا عنده سرا وعلانية وجب عليه القضاء بشهادتهم حتى لو امتنع من ذلك ياثم

وبجرح ويعزل ويعزر فعرفنا انه صار مامورا بالقضاء وهذا لانه لا طريق له الى معرفة حقيقة الصدق والكذب من الشهادة
لان الله تعالى لم يجعل لنا طريقا الى معرفة حقيقة الصدق من غير من هو غير معصوم عن الكذب ولا يتوجه عليه شرعا الوقوف على ما
لا طريق له الى معرفته لان التكليف بحسب الوسع والذى فى وسعه التعرف عن احوال الشهود فاذا استقصى فى ذلك غاية الاستقصاء
فقد اتى بما فى وسعه وصار مامورا بالقضاء لان ما وراء هذا ساقط عنه باعتبار انه ليس فى وسعه ثم انما يتوجه عليه الامر بحسب
الامكان والمامور به ان يجعلها بقضائه زوجته ولذلك طريقان اظهار نكاح ان كان وانشاء عقد بينهما فاذا لم يسبق منهما عقد
تعذر اظهاره بالقضاء فيتعين الانشاء اذ ليس هنا طريق اخر فيثبت له ولاية الانشاء بهذا النوع من الدليل الشرعى ويجعل الشاهد
بانشاء الخصمين فيثبت الحل به بينهما حقيقة بل قضاؤه اقوى من انشاء الخصمين عن اتفاق الا يرى ان فى المجتهدات صفة اللزوم
يثبت بانشاء القاضى ولا يثبت بانشاء الخصمين فعرفنا ان قضاءه اقوى من انشاء الخصمين وشرط صحة الانشاء الشهادة والمحل القابل
له ولا شك ان الحل شرط حتى ان كانت المرأة منكوحة الغير او محرمة عليه بسبب لا ينفذ قضاؤه لانعدام المحل وكذلك الشهادة
شرط لان مجلس القضاء لا يخلو عن شاهدين فلهذا لم يذكر الشهادة فاما الولى فليس بشرط عندنا ولا حاجة الى ذكر المهر ثم يجب هذا
التحقيق حكمة بالغة وهو ان لا يجتمع رجلان على امرأة واحدة احدهما بنكاح ظاهر له والاخر بنكاح باطن له ففى ذلك من القبح ما لا
يخفى والدين مصون عن مثل هذا القبح ولا يكون القاضى بقضائه ممكنا من الزنا ففيه من الفساد ما لا يخفى واذا كان يثبت له ولاية
انشاء التفريق بين العنين وبين امرأته ليعفها به عن الزنا ويثبت له ولاية تزويج الصغير والصغيرة لمعنى النظر لهما فلان
يثبت له ولاية انشاء العقد هنا ليعفها به عن الزنا ويصون قضاؤه به عن التمكين من الزنا اولى وكذلك يثبت له ولاية انشاء التفريق
بين المتلاعنين لقطع المنازعة مع يقينه بكذب احدهما كما قال عليه السلام الله يعلم ان احدكما لكاذب فكذلك يثبت له
ولاية الانشاء مع كذب الشهود ليتوجه الامر بالقضاء عليه شرعا وامر القبلة على هذا فانه لما توجه عليه الامر بالصلوة الى جهة
القبلة واتى بما فى وسعه فى طلب القبلة ثبت له ولاية نصب القبلة حتى ان الجهة التى ادى اليها اجتهاده تنتصب قبلة فى حقه فيجوز
صلوته اليها وان تبين له الخطأ بعد ذلك وبهذا تبين فساد ما قالوا ان المدعى عالم بما لو علمه القاضى امتنع من القضاء ففى اللعان
الكاذب منهما عالم بما لو علمه القاضى امتنع من التفريق ومع ذلك ينفذ القضاء فى حقه لتوجه الامر على القاضى وتوجه الامر بالانعقاد
والاتباع امر القاضى فى حق الناس وهذا بخلاف ما اذا ظهر ان الشهود عبيد او كفار او محدودون فى قذف فان هذه الاسباب يمكن الوقوف
عليها عند الاستقصاء ولكن ربما يلحقه الحرج فى ذلك فللحرج يعذر ويترك الاستقصاء ولكن لم يسقط الخطاب باصابة حقيقة
فلا يتوجه الامر بالقضاء بدونها حقيقة فاما حقيقة الصدق فلا طريق الى الوقوف عليه والامر بالقضاء يتوجه بدونه وهو
بمنزلة ما لو توضأ بماء او صلى فى ثوب ثم تبين انه كان نجسا فانه يلزمه الاعادة لهذا المعنى او هو بمنزلة ما لو قضى باجتهاده ثم
ظهر نص بخلافه فاما الاملاك المرسلة فليس للقاضى هناك ولاية الانشاء لان تمليك المال من الغير بغير سبب ليس فيه
ولاية للقاضى ولا لصاحب المال ايضا واسباب تمليك المال كثيرة فلا يمكن تعيين شئ منها فعرفنا انه ليس له فى ذلك الموضع
الا ولاية اظهار الملك فاذا لم يكن هناك ملك سابق فلا تصور لاظهاره بالقضاء والتكليف يثبت بحسب الوسع فبهذا يتبين انه لم
يكن مامورا بالقضاء باطنا واما هنا فله ولاية الانشاء وطريقه متعين من الوجه الذى قلنا فباعتباره يصير مامورا بالقضاء بالنكاح
بينهما حقيقة وذكر فى المسئلة خلاف محمد ولكن ظاهر مبسوط ابى سليمان يفيد ان قول محمد كقول الامام حيث قال فى كتاب الحيل
بعد ما ذكر هذا الاثر وبهذا ناخذ بلا ذكر خلاف وفى اول المبسوط ما نصه ابو سليمان الجوزجانى عن محمد بن الحسن قال قد بينت
لكم قول ابى حنيفة رح وقول ابى يوسف وقولى ما لم يكن فيه اختلاف فهو قولنا جميعا انتهى وفى رد المحتار قال محمد رح فى الاصل بلغنا عن على
كرم الله وجهه ان رجلا اقام عنده بينة على امرأة انه تزوجها فانكرت فقضى له بالمرأة فقالت انه لم يتزوجنى فاما اذا قضيت
على فجدد نكاحى فقال لا اجدد نكاحك الشاهدان زوجاك قال وبهذا ناخذ فلو لم ينعقد النكاح بينهما باطنا بالقضاء لما امتنع من
تجديد العقد عند طلبها ورغبة الزوج فيها وقد كان فى ذلك تحصينها من الزنا وصيانته ما ئه انتهى من رسالة العلامة قاسم المؤلفة
فى هذه المسألة وقوله وبهذا ناخذ دليل لما حكاه الطحاوى رح من ان قول محمد كقول ابى حنيفة رح انتهى - **والخامسة عشر الاحتيال فى
اسقاط الزكوة بالرجوع عن الهبة** قال البخارى رح فى الكتاب المذكور فى باب فى الهبة والشفعة وقال بعض الناس ان وهب هبة الف
درهم او اكثر حتى مكث عنده سنين واحتال فى ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكوة على واحد منهما قال ابو عبد الله فخالف رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى الهبة واسقط الزكوة انتهى قال الحافظ العينى رح اراد به التشنيع ايضا على ابى حنيفة من غير وجه لان ابا حنيفة
فى اى موضع قال هذه المسألة على هذه الصورة بل الذى قاله ابو حنيفة ان الواهب له ان يرجع فى هبته قال واستدل فى جواز الرجوع
بقوله صلى الله عليه وسلم الواهب احق بهبته ما لم يثب منها اى ما لم يعوض رواه ابو هريرة وابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم
اما حديث ابى هريرة فاخرجه ابن ماجة فى الاحكام من حديث عمرو بن دينار عن ابى هريرة واما حديث ابن عباس فاخرجه الطبرانى
من حديث عطاء عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب منها واما حديث ابن عمر
فاخرجه الحاكم من حديث سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب
منها وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فكيف يحل ان يقال فى حق هذا الامام الذى علمه وزهده لا يحيط بهما الواصفون انه

خالف الرسول وكيف يخالفه وقد احتج فيما قاله باحاديث هؤلاء الثلاثة من الصحابة الكبار وأمّا الحديث الذى احتج به مخالفوه وهو ما رواه البخارىؒ الذى ياتى الأن رواه ايضا الجماعة غير الترمذى عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباسؓ عن النبى صلى الله عليه و سلم قال العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه فلم ينكره ابو حنيفةؒ بل عمل بالحديثين معا فعمل بالحديث الاول فى جواز الرجوع وبالثانى فى كراهة الرجوع واستقباحه لا فى حرمة الرجوع كما زعموا وقد شبه النبى صلى الله عليه وسلم رجوعه بعود الكلب فى قيئه وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة وهو يقول بانه مستقبح ولقائل ان يقول للقائل الذى قال ان ابا حنيفةؒ خالف الرسول انت خالفت الرسول فى الحديث الذى احتج به على عدم الرجوع لان هذا الحديث يعم منع الرجوع مطلقا سواء كان الذى يرجع منه اجنبيا او والدا انتهى وأعلم ان الامام ليس بمتفرد فيما ذهب اليه قال الحافظ العينىؒ فى كتاب الهبة وقال ابو حنيفةؒ واصحابه للواهب الرجوع فى هبته من الاجنبى مادامت قائمة ولم يعوض منها وهو قول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز وشريح القاضى والاسود ابن يزيد والحسن البصرى والنخعى والشعبى وروى ذلك عن عمر بن الخطابؓ وعلى بن ابى طالب وعبد الله بن عمر وابى هريرة وفضالة ابن عبيد رضى الله عنهم وأجابوا عن الحديث بانه عليه السلام جعل العائد فى هبته كالعائد فى قيئه بالتشبيه من حيث انه ظاهر القبح مروة وخلقا لا شرعا والكلب غير متعبد بالحلال والحرام فيكون العائد فى هبته عائدا فى امر قذر كالقذر الذى يعود فيه الكلب فلا يثبت بذلك منع الرجوع فى الهبة ولكنه يوصف بالقبح وبه نقول ولذلك نقول بكراهة الرجوع انتهى قال محمد ابن الحسن فى المؤطا اخبرنا مالك اخبرنا داؤد بن الحصين عن ابى غطفان يزيد بن طريف عن مروان بن الحكم انه قال عمر بن الخطابؓ من وهب هبة لصلة رحم او على وجه صدقة لا يرجع فيها ان لم يرض منها قال محمد وبهذا ناخذ من وهب هبة لذى رحم محرم او على وجه صدقة فقبضها الموهوب له فليس للواهب ان يرجع فيها ومن وهب هبة لغير ذى رحم محرم فقبضها فله ان يرجع فيها ان لم يثب او يزد خيرا فى يده او تخرج من ملكه وهو قول ابى حنيفةؒ والعامة من فقهائنا انتهى وفى مؤطا مالكؒ مالك عن داؤد بن الحصين عن ابى غطفان بن طريف المرى ان عمر بن الخطابؓ قال من وهب هبة لصلة رحم او على وجه صدقة فانه لا يرجع فيها ومن وهب هبة يرى انه انما اراد بها الثواب فهو على هبته يرجع فيها اذا لم يرض منها قال مالك والامر المجتمع عليه عندنا ان الهبة اذا تغيرت عند الموهوب له ان يعطى صاحبها قيمتها يوم قبضها انتهى فالحاصل ان احاديث هذا الباب قد جاءت مختلفة قابلة للجمع فجمع الحنفية بينها فظن من استروح ولم يتامل فى اصولهم ولا فى فروعهم انهم خالفوا الرسول قال ابن حجر المكى فى الخيرات الحسان ولقد احسن ابو العتاهية حيث قال: ومن الذى ينجو عن الناس سالما: وللناس قال بالظنون وقيل: وقيل لابن المبارك فلان يتكلم فى ابى حنيفةؒ فانشد حسدوك ان فضلك الله بما فضلت به النجباء: وقيل ذلك لابى عاصم النبيل فقال هو كما قال ابو الاسود الدؤلى حسدوا الفتى اذلم ينالوا سعيه: فالقوم اعداء له وخصوم: انتهى والسادسة عشر اسقاط الشفعة بالحيلة قال فى الباب المذكور وقال بعض الناس الشفعة للجوار ثم عمد الى ما شدده فابطله وقال ان اشترى دارا فخاف ان ياخذ الجار بالشفعة فاشترى سهما من مائة سهم ثم اشترى الباقى وكان للجار الشفعة فى السهم الاول فلا شفعة له فى باقى الدار وله ان يحتال فى ذلك انتهى اراد به التشنيع على ابى حنيفةؒ بانه ابطل الشفعة بعد ما اثبتها قال فى فتح البارى قال ابن بطال اصل هذه المسألة ان رجلا اراد شراء دار فخاف ان ياخذها جاره بالشفعة فسأل ابا حنيفة كيف الحيلة فى اسقاط الشفعة فقال له اشتر منها سهما واحدا شائعا من مائة سهم فتصير شريكا لمالكها ثم اشتر منه الباقى فتصير انت احق بالشفعة من الجار لان الشريك فى المشاع احق من الجار وانما امره بان يشترى سهما من مائة سهم لعدم رغبة الجار فى شراء السهم الواحد لحقارته وقلة انتفاعه به قال وهذا ليس فيه شئ من خلاف السنة انتهى فكيف يصح ان يقال فى هذه الصورة ان ابا حنيفةؒ ابطل حق الجار بل الجار هو ابطل حقه حيث تركه لحقارته وقلة انتفاعه واذا علم هذا ابطل التناقض ايضا لان الجار لما ترك الشفعة فى السهم الاول وصار المشترى شريكا فى الدار انتقل حق الشفعة الى المشترى فلم يثبت حق الشفعة للجار فى باقى الدار حتى يقال انه ابطل الشفعة بعد ما اثبتها فمنشأ القول بابطال الشفعة والتناقض عدم التامل فى مذهب الحنفية قال محمد بن الحسن فى المؤطا قد جاءت فى هذا اى فى حكم الشفعة احاديث مختلفة فالشريك احق بالشفعة من الجار والجار احق من غيره بلغنا ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم انتهى وقال ايضا فى الباب المذكور وقال بعض الناس اذا اراد ان يبيع الشفعة فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البائع للمشترى الدار ويحدها ويدفعها اليه ويعوضه المشترى الف درهم فلا تكون للشفيع فيها شفعة قال بعض الشراح ذكر البخارىؒ فى المسألة حديث ابى رافع ليعرفك ان ما جعله النبى صلى الله عليه وسلم حقا للشفيع بقوله الجار احق بسقبه لا يحل ابطاله انتهى اقول نسبة ابطال الشفعة الى هذا القول فى هذه الصورة غير صحيح لان الابطال لايكون الابعد الثبوت والشفعة لا يثبت الابعد البيع لان البيع شرط لثبوتها والبيع فى ما نحن فيه لم يوجد ولذا قال الحافظ العينىؒ ليس فى الحديث ما يدل على ان البيع وقع والشفيع لا يستحق الابعد صدور البيع فحينئذ لا يصح ان يقال لا يحل ابطاله وقال صاحب التوضيح انما اراد البخارىؒ ان يلزم ابا حنيفةؒ التناقض لانه يوجب الشفعة للجار ويأخذ فى ذلك بحديث الجار احق بسقبه فمن اعتمد مثل هذا وثبت ذلك عنده من قضائه صلى الله عليه وسلم وتحيل بمثل هذه الحيلة فى ابطال شفعة الجار فقد ابطل السنة التى اعتمدها انتهى قلت هذا الذى قاله كلام من غير ادراك ولا فهم فانه لا جار فى هذه الصورة لان الذى فيها الشريك فى نفس المبيع والجار لا

يتقدم عليه ولا يستحق الجار الشفعة الا بعده وبعد الشريك فى حق المبيع ايضا فكيف يحل لهذا القائل ان يفترى على الامام الذى سبق امامه وامام غيره وينسب اليه ابطال السنة انتهى تنبيــــه انهم ينقلون شيئا من مذهب الامام من غير تحرير ولا وقوف على مدركه ثم ينسبونه اليه وهذا اجرأة وعدم انصاف ذكره العينى فى كتاب الهبة فلا يؤمن على نقلهم حتى ينظر فى كتاب الحنفية وقال ايضا فى الباب المذكور وقال بعض الناس ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين انتهى هذا ايضا تشنيع على الحنفية بغير وجه قاله الحافظ العينى وقال فى باب احتيال العامل ليهدى له وقال بعض الناس اذا اشترى دارا بعشرين الف درهم فلا باس ان يحتال حتى يشترى الدار بعشرين الف درهم وينقده تسعة الاف درهم وتسع مائة وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما بقى من العشرين الف فان طلب الشفيع اخذها بعشرين الف درهم والا فلا سبيل له على الدار فان استحقت الدار رجع المشترى على البائع بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسع مائة وتسعة وتسعون درهما ودينار لان المبيع حين استحق انتقض الصرف فى الدينار فان وجد بهذه الدار عيبا ولم تستحق فانه يردها عليه بعشرين الف درهم قال ابو عبد الله فاجاز هذا الخداع بين المسلمين وقال النبى صلى الله عليه وسلم بيع المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة انتهى اراد به الالزام بالتناقض وجهه ان الامة مجمعة و ابو حنيفة معهم على ان البائع لا يرد فى الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض وكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد المشترى وما قبضه من البائع الا بما نقد كذا ذكره الحافظ العينى وفى فتح البارى والفرق عندهم ان البيع فى الاول كان مبنيا على شراء الدار وهو منفسخ ويلزم عدم التقابض فى المجلس فليس له ان ياخذ الا ما اعطاه وهو الدراهم والدينار بخلاف الرد بالعيب فان البيع صحيح وان ينفسخ باختيار المشترى واما بيع الصرف فكان وقع صحيحا فلا يلزم من فسخ هذا بطلان هذا انتهى اقول هذا وكل ما مر من التناقض ليس بتناقض عند من يعرف دقائق الاشياء بل نظير ذلك يوجد فى كلام البخارى رح قال فى كتاب اللقطة باب اذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهى لمن وجدها انتهى وقال بعد اربعة ابواب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده انتهى واشار فى كتاب الهبة فى باب الهبة للولد الى ان للوالد الرجوع فى هبته وقال بعد احد عشر بابا لا يحل لاحد ان يرجع فى هبته وصدقته انتهى فمثل هذا لا يلزم به التناقض عند العلماء وقوله فاجاز هذا الخداع بين المسلمين قال الحافظ العينى ان كان مراده به ابا حنيفة ففيه سوء الادب وحاشا ابو حنيفة من ذلك ودينه المتين وورعه المحكم يمنعه عن ذلك انتهى فان قلت كيف اجاز العلماء الحيل مع ان البخارى رح اورد فى كتاب الحيل احد او ثلثين حديثا فى منع الحيل قلت تحقيق المقام ان ادلة باب الحيل قد جاءت مختلفة فبعضها يقتضى عدمه وبعضها يقتضى وجوده والبخارى رح اختار الاول فاورد الاحاديث التى تراها ولكن بعضها لا يدل على الحيل اصلا ولم يذكر ما يدل على الجواز من الكتاب والسنة بل شنع على من اجاز الحيل قال الحافظ ابن الحجر العسقلانى فى شرح البخارى بعد ما ذكر اقسام الحيل و اختلاف العلماء فيها ما نصه ولمن اجازها مطلقا او ابطلها مطلقا ادلة كثيرة فمن الاول قوله تعالى وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث وقد عمل به صلى الله عليه وسلم فى حق الضعيف الذى زنى وهو من حديث ابى امامة بن سهل فى السنن ومنه قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا وفى الحيل مخارج من المضائق ومنه مشروعية الاستثناء فان فيه تخليصا من الحنث وكذلك الشروط كلها فان فيها سلامة من الوقوع فى الحرج ومنه حديث ابى هريرة وابن سعيد فى قصة بلال بع الجمع بالدراهم ثم ابتع منها ومن الثانى قصة اصحاب السبت وحديث حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها واكلوا ثمنها وحديث النهى عن النجش وحديث لعن المحلل والمحلل له آه وقال شمس الائمة السرخسى رح فى حيل المبسوط ان الحيل فى الاحكام المخرجة عن الاثام جائزة عند جمهور العلماء انما كره ذلك بعض المتقشفة لجهلهم وقلة تاملهم فى الكتاب والسنة والدليل على جوازه من الكتاب قوله تعالى وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث هذا تعليم المخرج لايوب عليه السلام عن يمينه التى حلف ليضربن زوجته مائة سوط فانه حين قالت له لو ذبحت عناقا باسم الشيطان فى قصة طويلة اوردها اهل التفسير رحمهم الله وقال تعالى فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية فى رحل اخيه الى قوله ثم استخرجها من وعاء اخيه كذلك كدنا ليوسف وكان هذا منه حيلة لامساك اخيه عنده على وجه لا يقف اخوته على مقصوده وقال جل جلاله حكاية عن موسى عليه السلام ستجدنى ان شاء الله صابرا ولم يغلب على ذلك لانه قيد سلامته بالاستثناء و هو مخرج صحيح قال الله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله واما السنة فما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم الاحزاب لعروة بن مسعود فى شان بنى قريظة فلعلنا امرناهم بذلك فلما قال له عمر رضى الله عنه فى ذلك قال عليه السلام الحرب خدعة وكان ذلك منه اكتساب حيلة ومخرجا من الاثم بتقييد الكلام بلعل ولما اتاه رجل واخبره انه حلف بطلاق امراته ثلاثا ان لا يكلم اخاه قال له طلقها واحدة فاذا انقضت عدتها فكلم اخاك ثم تزوجها وهذا تعليم الحيلة والاثار فيه كثيرة ومن تامل احكام الشرع وجد المعاملات كلها بهذه الصفة وقال فمن كره الحيل فى الاحكام فانما يكره فى الحقيقة احكام الشرع وانما يقع مثل هذه الاشياء من قلة التامل فالحاصل ان ما يتخلص به الرجل من الحرام او يتوصل به الى الحلال من الحيل فهو حسن وانما يكره ذلك ان يحتال فى حق الرجل حتى يبطله او فى باطل حتى

يموهه اوفى حق حتى يدخل فيه شبهة فما كان على هذا السبيل فهو مكروه وما كان على السبيل الذى قلنا اولا فلا باس به لان الله تعالىٰ قال وتعاونوا على البر والتقوىٰ ولا تعاونوا على الاثم والعُدوان ففى النوع الاول معنى التعاون على البر والتقوى وفى النوع الثانى معنى التعاون على الاثم والعدوان وقال فى آخر باب الشفعة بالعروض بعد ما ذكر صور الحيل والاشتغال بهذه الحيل لابطال حق الشفيع لا باس به اما قبل وجوب الشفعة فلا اشكال فيه وكذلك بعد الوجوب اذا لم يكن قصد المشترى الاضرار به وانما كان قصده الدفع عن ملك نفسه وقيل هذا قول ابى يوسف فاما عند محمد فيكره ذلك على قياس اختلافهم فى الاحتيال لاسقاط الاستبراء وللمنع من وجوب الزكوٰة انتهى اقول ظاهر مبسوط ابى سليمان ان قول محمد كقول ابى يوسف؁ قال فى باب النفقة فى الشفعة لو خاف من يريد شراء دار ان يأخذها الجارُ بالشفعة وكره ان يمنعه من ذلك فيظلمه وان يعطيه الدار فيدخل عليه ما يكره فالوجه حتى لا يأثم فى ذلك ان يتصدق البائع على المشترى ببيت فى الدار بطريقه ثم يبيعه باقى الدار فلا يكون للجار شفعة فان استحلفه القاضى ما دلست ولا والست حلف وهو صادق وانما صدق وقد تصدق عليه بشئ من الدار لانه فر من ظلم الشفيع حقه فصنع ما وصفت انتهى فانه لم يذكر فيه الخلاف و قد ثبت عن محمد كما مر انه قال قد بينت لكم قول ابى حنيفة وقول ابى يوسف وقولى وما لم يكن فيه اختلاف فهو قولنا جميعا فالحاصل ان بعضهم رجح منع الحيل حتى سماها الخداع وبعضهم رجح جواز الحيل حتى سماها التفقه وقال من كره الحيل فى الاحكام فانما يكره فى الحقيقة احكام الشرع والله اعلم **والسابعة عشر** ترجمة الحكام هل يكفى ترجمان واحد ام لابد للحاكم من الاثنين مال البخارى الى الاول وقال فى باب ترجمة الحكام وقال بعض الناس لابد للحاكم من مترجمين انتهى اختلف الشارحون فى مراد البخارى ههنا ببعض الناس قال الكرمانى قال المغلطائى المصرى كانه يريد ببعض الناس الشافعى وهو رد لمن قال ان البخارى اذا قال بعض الناس اراد به ابا حنيفة ثم قال الكرمانى اقول غرضهم بذلك غالب الامر اوفى موضع تشنيع عليه اوقبح الحال اواراد به هنا بعض الحنفية ..... لان محمد بن الحسن قال بانه لابد من اثنين غاية ما فى الباب ان الشافعى ايضا قائل به لكن لم يكن مقصودا بالذات انتهى وقال بعضهم المراد ببعض الناس محمد بن الحسن فانه الذى اشترط انه لابد فى الترجمة من اثنين ونزلها منزلة الشهادة و وافقه الشافعى فتعلق بذلك مغلطائى وقال فيه ما ذكره البخارى قلت سبحان الله ما هذا التعسف الباطل حتى يوافقوا به انفسهم فى المحذور والكرمانى الذى طرح جلباب الحياء ويقول اوفى موضع تشنيع عليه وقبح الحال وليس التشنيع وقبح الحال الاعلى من يتكلم فى الائمة الكبار الذين سبقوهم بالاسلام وقوة الدين وشدة الورع والقرب من زمن النبى صلى الله عليه وسلم ومع ذلك فالكرمانى ما جزم بان مراد البخارى ببعض الناس ابو حنيفة او محمد بن الحسن لانه ردد فى كلامه والعجب من بعضهم الذى جزم بان المراد به محمد بن الحسن فهو وهم عن المراد به الشافعى مثل ما ذكره الشيخ علاؤ الدين مغلطائى لِمَا ذا والحال ان المراد به لو كان الشافعى لا يلزم به نقص الشافعى؁ ولا ينقص من جلالة قدره شئ على ان البخارى لا يراعى الشافعى قط فى جامعه الصحيح ولو كان يعترف به لروى عنه كما روى عن الامام مالك وجملة مستكثرة وكذلك عن احمد بن حنبل فى آخر المغازى فى مسند بريدة انه غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة وقال فى كتاب الصدقات حدثنا محمد بن عبدالله الانصارى حدثنا ابى حدثنا [ابن انس] ثمامة الحديث ثم قال عقيبه وزاد فى رواية احمد عن رواية احمد بن حنبل عن محمد ابن عبدالله الانصارى وقال فى كتاب النكاح قال انا احمد بن حنبل ذكره الحافظ العينى فهذه اربع وعشرون موضعا قال فيها البخارى؁ بصيغة وقال بعض الناس واما ما اورده البخارى؁ من اقاويل العلماء من الصحابة والتابعين تقوية لما اختاره من المسائل الخلافية ورداً المذهب الامام فجواب ذلك ما روى عن الامام كما فى تاريخ الخميس وكان ابو حنيفة؁ يقول ما جاءنا واتانا عن الله ورسوله قبلناه على الراس والعين وما جاءنا واتانا عن الصحابة اخترنا احسنه ولم نخرج عن اقاويلهم وما جاءنا واتانا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال واما غير ذلك فلا نسمع التشنيع كذا فى ربيع الابرار غير قوله واما غير ذلك فلا نسمع التشنيع انتهى وقال صاحب الكفاية فى قول صاحب الهداية وله ان شريحا كان يشهر ولا يضرب فان قيل اليس ان ابا حنيفة؁ لا يرى تقليد التابعين حتى رُوى عنه انه قال لا نقلدهم هم رجال اجتهدوا ونحن رجال نجتهد وقال مشائخنا المتاخرون انما ذكر ابو حنيفة؁ اقاويل التابعين فى كتبه لبيان انه لم يستبد بهذا القول بل سبقه غيره وقال متبعا لا مخترعا قلنا ذكر فى النوادر عن ابى حنيفة؁ من كان من الائمة التابعين وافتى فى زمان الصحابة وزاحمهم فى الفتوى وسوّغوا له الاجتهاد فانا اقلده مثل شريح والحسن ومسروق و علقمة وعلى هذه الرواية لا يحتاج الى الجواب وعلى ظاهر الرواية قالوا لم يذكر قوله محتجا به بل محتجا بتجويز الصحابة فعله فان قضاءه وتشهيره كان بمحضر من عمر وعلى رض فانه كان قاضيا فى عصرهما فما اشتهر من قضاياه كالمروى عنهما وكان هذا فى الحقيقة احتجاجا بقولهما وابو حنيفة؁ يرى تقليد كل من كان من الصحابة كذا فى الجامع الصغير للامام المحبوبى وذكر الامام العلامة النسفى؁ فى الكافى وشريح كان قاضيا فى زمن الصحابة ومثل هذا التشهير لا يخفى على الصحابة ولم ينكر عليه احد منهم فحل محل الاجماع فكان هذا منه احتجاجا باجماع الصحابة لا تقليد الشريح لانه لا يرى تقليد التابعى انتهى

تنبيــــه قال الحافظ الخوارزمي في مسنده في الباب الاول بعد ما ذكر فضائل الامام فان قيل قد ذكر ابو بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب في تاريخ بغداد من المطاعن في ابي حنيفة ومعائبه ونقائصه ومثالبه ما يعارض ما ذكرت من فضائله ومناقبه فالجواب عنه من وجوه خمسة الاربعة من حيث الاجمال والخامس من حيث التفصيل اما الاول فان الاخبار اذا تعارضت تساقطت وتهاورت وتهاترت وجعلت كانها لم ترد ولم ترو عن احد وقد ذكر الخطيب الحسود عفا الله عنه في رد مناقب الامام المحسود رضي الله عنه ومفاخره ومحامده ومآثره التي حدثت بها الركبان في الفلوات او النسوان في الخلوات واخبرت بها السنة اهل الآفاق وخيار اهل الشام والعراق وانه رضي الله عنه وفضائله كالشمس في كبد السماء وضوؤها يغشى البلاد مشارقاً ومغاربا اضعاف ما حكي عن حساده ومناويه ظناً منه ان ذلك يدنيه الى مساعيه فلما تعارضت رواياته وتناقضت تهاترت وتساقطت وجعلت كان الخطيب ما هذى بها ولا ذكرها في تاريخه ولا رواها وبقي ما ذكرنا نحن وسائر ائمة الاسلام وفحول الانام بلا معارض والدليل على ما ذكرنا ان التعديل متى ترجح على الجرح يجعل الجرح كان لم يكن وقد ذكر ذلك امام ائمة التدقيق ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب التحقيق في احاديث التعليق في مواضع منه فقال في حديث المضمضة والاستنشاق الذي يرويه جابر الجعفي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا يتم الوضوء الا بهما فان قال الخصم اعني الشافعي رحمه الله فانه يراهما سنة فيهما جابر الجعفي فقد كذبه ايوب السختياني وزائدة قلنا قد وثقه سفيان الثوري وشعبة وكفى بهما وقال في حديث الاذنان من الرأس فيما يرويه سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذنان من الرأس فان قال الخصم اعني الشافعي بانه قال يأخذ لهما ماء جديداً ان سنان بن ربيعة مضطرب الحديث وشهر بن حوشب لا يحتج بحديثه قال ابن عدي ليس بالقوي ولا يحتج بحديثه قلنا في الجواب اما شهر بن حوشب فقد وثقه احمد بن حنبل ويحيى بن معين واما سنان فاضطراب حديثه لا يمنع ثقته وقال في حديث مس الذكر الذي يرويه اسحاق بن محمد القروي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فليتوضأ وضوءه للصلوة فان قال الخصم اسحق ليس بثقة قال النسائي اسحق ليس بثقة قلنا وثقه يحيى وشعبة وهكذا فعل غيره من علماء الحديث متى ترجح التعديل يجعل الجرح كان لم يكن فالذي يروى عن بعض المحدثين توثيقه لا يعتبر فيه طعن الطاعنين فامام المسلمين الذي قلدته الامة الى اقطار الارضين اولى ان لا يعتبر فيه طعن الحاسدين المعاندين والجواب الثاني ان شهادة الذي ليس بعدل وروايته غير مقبولة والمحدثون طعنوا في الخطيب وذكروا فيه خصالاً موجبة عدم قبول روايته ولولا موانع ثلاثة لذكرناها الاول ان امامنا الذي نقلده وهو ابو حنيفة رحمه الله لم ينقل عنه انه ذكر احداً بسوء او سب احداً من الاموات بل مذهبه حسن الظن بالمسلمين حتى قال بعد التهم الا اذا وجد دليل ومن مذهبه انه لا يخرج احد من الايمان بذنب ولا يوجد في كتاب اصحابنا رحمهم الله ذكر احد من الائمة الاخيار فالواجب علينا الاهتداء بهديهم والاقتداء بهم والمانع الثاني ظاهر قوله عليه السلام لا تذكروا موتاكم الا بخير والخطيب عفا الله عنه وان كان قد ظلمنا في ما احب ان يشنع في امامنا رضي الله تعالى عنه وقد قال الله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم لكن الواجب الاقتداء بامير المؤمنين علي رض حيث راى رجلا يتنفل بالصلوة قبل العيد فلم ينهه فقيل له انك تعلم ان الصلوة قبل العيد منهي عنها فقال اخاف ان ادخل تحت قوله تعالى ارايت الذي ينهى عبداً اذا صلى والمانع الثالث ان سب الخطيب وذكر ما قيل فيه اشتغال بما لا يعنينا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ومن احب ان يعرف سريرة الخطيب فليطالع ترجمته من كتاب تاريخ الكبير لدمشق الذي جمعه الحافظ ابو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله الشافعي وكتاب الانتصار لامام ائمة الامصار الذي جمعه الحافظ يوسف سبط ابن الجوزي رحمه الله فترى من سيرته وسريرته ما يقضي منه العجب كيف يتكلم مثله في الامام ابي حنيفة رضوان الله عليه والجواب الثالث ان رواية من كان كثير الغلط والزلل وان كان ورعاً غير مقبولة والخطيب بهذه المثابة وقد كفى بذلك تقرير ذلك الامام الحافظ ابن الجوزي في كتابه الموسوم بالسهم المصيب في الرد على الخطيب وغيره من العلماء فلا نذكرها عملا بالموانع السابقة والجواب الرابع ان الذين حكى عنهم المطاعن حملهم الحسد فان ذا الفضل لا يزال محسوداً وان الحاسد لم يزل مطروداً ولعمري ان الحسد قلما ينجو عنه احد وسببه ان الآدمي لا يحب ان يفوقه احد من ابناء جنسه فاذا راى من قد برز عليه امتعض في باطنه فان كان عاقلا تقيا قهر نفسه وحفظ لسانه وتمنى مثل تلك النعمة لنفسه ولا يتمنى زوالها عنه فهو في غبطة وهو قوله عليه السلام لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه في سبيل الله الحديث الى آخره وان كان غير تقي غلبته نفسه الامارة بالسوء فيتعرض للمحسود ثم هم على مراتب فمنهم من يتعرض له بالسيف والسنان ومنهم من يتعرض له باللسان ومنهم من تغلبه

النفس الامارة بالسوء تارة وتارة يغلبها وهم العلماء الذين حسدوا ابا حنيفة رضي الله عنهم اجمعين فتارة مدحوه وتارة قدحوا فيه وهكذا حال المؤمن يغلب الشيطان تارة ويغلبه اخرى وقد صرحوا بذلك واعترفوا به منهم ابن ابي ليلى فانه كان يقع في ابي حنيفة تارة ويمدحه اخرى فقيل له في ذلك فقال الفتى محسود والجواب الخامس من حيث التفصيل عما ذكره الخطيب فمنها ما شنع هو وغيره على ابي حنيفة رضي الله عنه انه لا يعمل بالخبر وانما يعمل بالراى وهذا قول من لا يعرف شيئا من الفقه ومن شم رائحته وانصف اعترف ان ابا حنيفة اعمل الناس بالاخبار واتباع الآثار والدليل على بطلان ما قاله من وجوه ثلثة احدها ان ابا حنيفة رح يرى المراسيل حجة ويقدمها على القياس خلافا للشافعي رح والثاني ان انواع القياس اربعة احدها القياس المؤثر وهو الذي يكون بين الاصل والفرع معنى مشترك مؤثر والثاني القياس المناسب وهو ان يكون بين الاصل والفرع معنى مناسب و الثالث قياس الشبه وهو ان يكون بين الاصل والفرع مشابهة صورة في الاحكام الشرعية والرابع قياس الطرد وهو ان يكون بين الاصل والفرع معنى مطرد وابو حنيفة واصحابه رحمهم الله قالوا بان قياس الشبه والمناسبة باطل واختلف اصحابه في قياس الطرد فانكره بعضهم وقال ابو زيد الكبير رح بان القياس المؤثر حجة والباقي ليس بحجة وقال الشافعي رح بان الانواع الاربعة من القياس حجة ويستعمل قياس الشبه كثيرا فمن ذلك قياسه المطعومات على المنصوصات للمشابهة بينهما في الطعم وان لم يكن الطعم مؤثرا في الزيادة وفي المقدار كالكيل والوزن ومن ذلك قوله بان العاقلة تتحمل قليل الجناية لمشابهتها الكثيرة ومن ذلك قولهم الخل مائع لا تبتنى القنطرة على جنسها فلا يزيل النجاسة كالدهن وان لم يكن ذلك مؤثرا فجمع الشافعي بين الخل والدهن لمشابهتهما في الصورة وابو حنيفة رح جمع بين الخل والماء في المعنى المؤثر في ازالة النجاسة من الترقيق بالمجاورة والشيوع بالدلك والتقاطر والزوال بالعصر ولذلك امثلة كثيرة ثم العجب ان ابا حنيفة رح لا يستعمل الا نوعا او نوعين من القياس والشافعي رح يستعمل الانواع الاربعة ويراها حجة ويقول الخطيب وامثاله بان ابا حنيفة رح كان يستعمل القياس دون الاخبار وهذا الخلية الهواء وقلة الوقوف على الفقه والوجه الثالث لابطال ما قيل انه كان لا يتبع الاخبار ان من عرف ماخذ ابي حنيفة رح واصحابه عرف بطلان ما قاله وبيان ذلك من حيث التفصيل ان ابا حنيفة رح قال بان القهقهة في الصلوة ناقضة لحديث الاعمى الذي وقع في الركية فضحك بعض القوم قهقهة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من قهقه منكم فليعد الوضوء والصلوة وهذا الحديث وان كان ضعيفا فقد قال به ابو حنيفة وترك به قياس القهقهة في الصلوة على غير الصلوة خلافا للشافعي رح فانه اخذ بالقياس وقال ابو حنيفة رح بجواز الوضوء بنبيذ التمر لحديث ابن مسعود ليلة الجن وان كان ضعيفا فقد عمل به ابو حنيفة رح وترك به قياس النبيذ على سائر الاشربة خلافا للشافعي رح فانه اخذ بالقياس فعلمنا ان ابا حنيفة رح يقدم الاحاديث الضعيفة على القياس ولكن راى الخطيب وامثاله انه ترك ابو حنيفة رح العمل ببعض الاحاديث التي اخذ بها الشافعي رح وظنوا انه تركها بالقياس ولم يعلموا انه انما تركها لاحاديث اصح منها فمنها قوله عليه السلام اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا تركه ابو حنيفة رح لانه ليس في الصحيحين ولان القلة اسم مشترك واسناده مضطرب واخذ بالحديث الذي اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم على اخراجه في صحيحيهما وهو قوله عليه السلام لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه ولفظ مسلم ثم يغتسل منه ومنها حديث ام هانئ انها كرهت ان يتوضأ بالماء الذي يبل فيه شئ تركه ابو حنيفة رح لان ام هانئ روت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا يخالف هذا وهو الحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان البخاري ومسلم على اخراجه وهو حديث ام عطية قالت توفيت احدى بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسليها بسدر واجعلي في الاخيرة كافورا فلهذا الحديث الصحيح قال ابو حنيفة رح بان اسم الماء المطلق اذا زال باختلاط شئ طاهر كالسدر والكافور والاشنان والصابون والزعفران يجوز الوضوء به خلافا للشافعي رح ومنها احاديث وردت في عدم جواز الوضوء بفضل وضوء المرأة ليس شئ منها في الصحاح ترك العمل بها للحديث الصحيح الذي ذكره الترمذي في جامعه وهو حديث ميمونة قالت اجنبت انا و رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلت في جفنة ففضلت فضلة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليغتسل منها قلت اني اغتسلت منها قال ان الماء ليس عليه جنابة ولا ينجسه شئ فاغتسل منه قال ابو عيسى الترمذي رح هذا حديث صحيح حسن فلهذا قال ابو حنيفة رح يجوز الوضوء بذلك خلافا لبعض اصحاب الحديث ومنها الاحاديث العامة التي وردت في نجاسة الماء بموت الحيوان تركها ابو حنيفة رح في موت ما ليس له دم سائل كالبق والذباب والزنابير و العقارب للحديث الخاص الذي اخرجه البخاري في صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب

فی اناء احدکم فلیغمسه کله ثم لیطرحه فان فی احد جناحیه شفاءً وفی الآخر داءً ومنها العمومات التی وردت فی المیتة ترکها ابوحنیفة رح فی جواز دباغ جلدها خاصة للحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری رح ومسلم رح علی اخراجه وهو حدیث ابن عباس رض قال مر رسول الله صلی الله علیه وسلم بشاة میتة فقال الا استنفعتم باهابها قالوا یا رسول الله انها میتة فقال انما حرم اکلها فلهذا قال یطهر جلدها بالدباغ خلافاً للجماعة ومنها هذه العمومات الواردة فی المیتة ایضاً ترکها ابوحنیفة رح لهذا الحدیث الصحیح وهو قوله انما حرم اکلها فقال ان شعر المیتة وعظمها وقرنها وصوفها طاهر خلافاً للشافعی رح ومنها احادیث وردت فی عدم وجوب غسل المنی وجواز القرص والفرك ظنوا ان اباحنیفة رح ترکها حیث قال بنجاسة المنی ولم یترکها بل عمل بها فقال رح یجزی الفرك فی الیابس و یجب غسل الرطب للحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری رح ومسلم رح علی اخراجه فی صحیحیهما وهو حدیث عطاء بن یسار قال اخبرتنی عائشة انها کانت تغسل المنی عن ثوب رسول الله صلی الله علیه وسلم فیخرج ویصلی وانا انظر الی البقع فی ثوبه من اثر الغسل فلذا قال انه نجس خلافاً للشافعی رح ومنها حدیث ابن عمر رقیت یوماً علی بیت حفصة فرأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم علی حاجته مستقبل القبلة مستدبر الشام فظنوا ان اباحنیفة رح ترك العمل به بل قال ابوحنیفة رح یحتمل انه کان قاعداً لیقضی حاجته فلما ابتدأ فی قضائها استدبر القبلة جمعاً بینه وبین الحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری رح ومسلم رح علی اخراجه فی صحیحیهما وهو حدیث ابی ایوب ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولکن شرقوا وغربوا فلهذا الحدیث قال لایجوز استقبال القبلة فی قضاء الحاجة فی الصحاری والبنیان خلافاً للشافعی رح وبعض اصحاب الحدیث ومنها الاحادیث التی وردت ان النبی صلی الله علیه وسلم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فظنوا ان اباحنیفة رح لم یعمل بها حیث لم یر تکرار المسح مستحباً وابوحنیفة رح قال الوضوء هو الغسل فیستحب فیه التکرار واما المسح فلیس بوضوء ولا یستحب فیه التکرار للحدیث الذی رواه ابوعیسی الترمذی فی جامعه فی حدیث علی رض انه حکی وضوء رسول الله صلی الله علیه وسلم وذکر فیه انه مسح برأسه مرة ثم قال الترمذی هذا حدیث حسن صحیح ومنها الاحادیث التی وردت فی تعجیل المغرب وکراهة تاخیرها فظنوا ان اباحنیفة رح لم یعمل بها حیث قال للمغرب وقتان کسائر الصلوات وابوحنیفة رح یقول بکره تاخیرها لهذه الاحادیث ولا تدل کراهة التاخیر علی انه لیس له وقت جواز الاداء......

......کتاخیر العصر الی وقت اصفرار الشمس فیجوز المغرب لو اداه قبل غیبوبة الشفق للحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری رح ومسلم رح علی اخراجه فی صحیحیهما عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال اذا قدم العشاء فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب ولا تعجلوا عن عشائکم فلهذا قال بالجواز خلافاً للشافعی رح ومنها الاحادیث التی وردت فی اداء الصلوات لمواقیتها وفی اول الوقت فظنوا ان اباحنیفة رح لم یعمل بها حیث قال بان الاسفار افضل وانما جمع ابوحنیفة رح بینهما لاحتمالها وبین الحدیث الآخر الصحیح الصریح الذی رواه ابوعیسی الترمذی عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال اسفروا بالصبح فانه اعظم للاجر قال الترمذی رح هذا حدیث حسن صحیح فلهذا قال یستحب الاسفار جمعاً بینه وبین الحدیث الآخر الصحیح افضل الاعمال اداء الصلوٰة لوقتها فان آخر الوقت ایضاً وقتها واما قوله اول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله فهو من الموضوعات اشار الیه ابن الجوزی فی کتاب التحقیق ولم یصرح بکونه موضوعاً وقد صرح به غیره ومنها الاحادیث التی وردت ان الصلوٰة الوسطی صلوٰة الفجر فظنوا ان اباحنیفة رح لم یعمل بها حیث قال الوسطی صلوٰة العصر وانما قال ابوحنیفة بموجب الحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری رح ومسلم رح علی اخراجه فی صحیحیهما عن امیر المؤمنین علی رض عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال یوم الاحزاب ملأ الله قلوبهم وقبورهم ناراً کما شغلونا عن الصلوٰة الوسطی صلوٰة العصر حتی غابت الشمس فلهذا قال ان الوسطی صلوٰة العصر خلافاً للشافعی رح فانه قال الفجر ومنها الاحادیث التی وردت فی الجهر بالتسمیة ظنوا ان اباحنیفة رح خالفها بالقیاس وانما لم یعمل بها لانها لم یصح عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فی ذلك شیء فاما عن بعض الصحابة فقد صح منه شیء ولم یصح الباقی والعجب کل العجب من علی بن عمر الدارقطنی حیث صنف کتاباً فی الجهر بالبسملة تعصباً واورد فیه احادیث موضوعة فانکر ذلك علیه المحدثون ورموه عن قوس واحدة فلما قدم مصر قال له بعض المالکیة انا اشدك الله الذی لا اله الا هو هل صح عن رسول الله صلی الله علیه وسلم حدیث فی الجهر بسم الله الرحمٰن الرحیم فقال لا فلهذا لم یعمل بها ابوحنیفة رح وانما عمل بالحدیث الصحیح الذی اتفق

الشيخان البخاری ومسلم علی اخراجه فی صحیحیهما عن انس بن مالك قال صلیت خلف رسول الله صلی الله علیه وسلم وخلف ابی بکر وعمر وعثمان وکانوا لا یجهرون ببسم الله الرحمٰن الرحیم وفی لفظ حدیثهما فلما سمع احدا منهم یقول بسم الله الرحمٰن الرحیم وفی لفظ فکانوا لا یستفتحون القراءة ببسم الله الرحمٰن الرحیم فلهٰذا قال لا یجهر بها خلافا للشافعی ومنها الاحادیث التی وردت فی الفاتحة نحو قوله علیه السلام لا صلوٰة الا بفاتحة الکتاب وقوله کل صلوٰة لا یقرأ فیها بفاتحة الکتاب فهی خداج غیر تمام ظنوا ان ابا حنیفة لم یعمل بها حیث قال بان الصلوٰة بدون قراءة فاتحة الکتاب صحیحة اذا قرأ غیرها ولم یعلموا انه انما عمل بها ابو حنیفة وانما جمع بین الکل ابو حنیفة لانه قال الصلوٰة بغیر فاتحة الکتاب خداج ناقصة غیر تامة فان کان ترکها عمدا فهو عاص فصلوٰته ناقصة غیر تامة وان کان ترکها ناسیا یجبر ذلك النقصان بسجود السهو وقال لا صلوٰة کاملة فاضلة الا بفاتحة الکتاب لکن لا یبطله ترك الفاتحة للحدیث الصحیح الذی تلقته الامة بالقبول واتفق الشیخان البخاری ومسلم علی اخراجه فی صحیحیهما ان النبی صلی الله علیه وسلم علم المسیٔ فی الصلوٰة فرائضها کلها فقال کبر ثم اقرأ ما تیسر معك من القراٰن والعمل به واجب لانه موافق لکتاب الله تعالیٰ حیث قال فاقرؤا ما تیسر من القراٰن فلهٰذا قال لا تبطل الصلوٰة بترکها خلافا للشافعی ومنها تشهد ابن عباس ظنوا ان ابا حنیفة ترکه برایه ولم یعلموا ان ابا حنیفة انما اخذ بتشهد ابن مسعود فانه اصح ما نقل قال ابو عیسی الترمذی اصح حدیث روی عن النبی صلی الله علیه وسلم فی التشهد حدیث ابن مسعود ثم قال الترمذی وعلیه اکثر اهل العلم من الصحابة والتابعین ومنها قوله علیه السلام اذا شك احدکم فی صلوٰته فلیبن علی الیقین ظنوا ان ابا حنیفة ترکه برأیه ولم یعلموا ان ابا حنیفة عمل به فیما اذا لم یکن له غالب ظن واذا کان له غالب ظن یتحری الصواب عملا بالحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان علی اخراجه فی صحیحیهما عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال اذا شك احدکم فی صلوٰته فلیتحر الصواب خلافا للشافعی ومنها الاحادیث التی وردت فی القنوت فی صلوٰة الفجر ظنوا ان ابا حنیفة ترکها برأیه ولم یعلموا ان ابا حنیفة علم انها منسوخة والدلیل علیه ما اخرجاه فی الصحیحین عن انس بن مالك قال قنت رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الفجر شهرا یدعوا علی احیاء من العرب ثم ترکه ومنها العمومات الواردة فی صلوٰة الجنازة ظنوا ان ابا حنیفة خالفها برایه حیث کره صلوٰة الجنازة فی الاوقات المکروهة الثلاثة وانما خصصها ابو حنیفة بالحدیث الصحیح الخاص الذی اخرجه مسلم فی صحیحه فرواه عن عقبة بن عامر ثلاث ساعات کان ینهانا رسول الله صلی الله علیه وسلم ان نصلی فیهن وان نقبر فیهن موتانا ومنها قوله عفوت عن امتی عن صدقة الخیل والرقیق ظنوا ان ابا حنیفة لم یعمل به برایه وانما اخذ ابو حنیفة بالحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری ومسلم علی اخراجه فی صحیحیهما ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ذکر الخیل فقال ورجل ربطها تعففا ثم لم یمنع حق الله تعالیٰ فی رقابها ولا ظهورها فهی له ستر فلهٰذا قال فی الخیل زکوٰة خلافا للشافعی ومنها قوله علیه السلام افطر الحاجم والمحجوم ان ابا حنیفة علم معناه وتاویله فعمل بمعناه والحجامة لا تفطر للحدیث الصحیح الذی رواه ابو عیسی الترمذی عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم احتجم وهو صائم قال الترمذی هٰذا حدیث صحیح ومنها الحدیث الذی اوردہ مسلم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم افرد الحج ظنوا ان ابا حنیفة ترکه برأیه حیث قال القران افضل وانما رجح ابو حنیفة الحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری ومسلم علی اخراجه عن انس قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لبیك بحجة وعمرة ومنها قوله علیه السلام لا ینکح المحرم ولا ینکح ولا یخطب انفرد مسلم باخراجه ظنوا ان ابا حنیفة ترك العمل به بالقیاس وانما عمل ابو حنیفة بالحدیث الذی اتفقا علی صحته واخرجاه فی صحیحیهما من حدیث ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم تزوج میمونة وهو محرم ومنها قوله علیه السلام الشفعة فیما لم یقسم ظنوا ان ابا حنیفة ترکه بالقیاس وانما اخذ ابو حنیفة بالحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری ومسلم علی اخراجه وهو قوله علیه السلام الجار احق بسقبه (بشفعته) ومنها العمومات الواردة فی الحث علی نوافل العبادات ظنوا ان ابا حنیفة ترکها بالقیاس حیث قال الاشتغال بالنکاح افضل وانما اخذ ابو حنیفة بالحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان علی اخراجه ولکنی اصوم وافطر واصلی وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتی فلیس منی ومنها العمومات الواردة فی اشتراط الولی فی النکاح نحو قوله علیه السلام لا نکاح الا بولی ظنوا ان ابا حنیفة ترك العمل بها بالقیاس حیث قال بانه یصح النکاح بغیر ولی فی البالغة وانما عمل ابو حنیفة بالحدیث الصحیح الخاص الذی رواه ابو عیسی الترمذی فی جامعه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال الایم

احق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها واذنها صماتها وبالحديث الصحيح الذى رواه البخارى فى صحيحه ان خنساء زوجها ابوها وهى كارهة وكانت ثيبة فرد النبى صلى الله عليه وسلم نكاحه فلهذا قال ابوحنيفة الايم احق بنفسها من وليها والبكر تستاذن خلافا للشافعى ومنها العمومات الدالة على اشتراط التسمية فى النكاح ظنوا ان اباحنيفة ترك العمل بها بالقياس ولم يعلموا انما عمل ابوحنيفة بالحديث الصحيح الذى رواه ابوعيسى الترمذى فى جامعه ان امرأة اتت عبد الله بن مسعود قد تزوجها رجل ومات عنها ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها فقال عبد الله ارى لها مثل صداق نسائها ولها الميراث وعليها العدة فشهد معقل بن سنان الاشجعى ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى فى بروع بنت واشق الاشجعية مثل ما قضى به عبد الله قال الترمذى هذا حديث صحيح فلهذا قال ابوحنيفة يصح النكاح خلافا للشافعى ومنها العمومات الواردة فى اباحة الطلاق ظنوا ان اباحنيفة تركها بالقياس حيث قال بحرمة ارسال الثلاث وانما اعتمد ابوحنيفة بالحديث الصحيح الذى اتفق الشيخان على اخراجه فى الصحيحين وهو حديث ابن عمر انه طلق امرأته فى حال الحيض فسأل عمر النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسكها بعد وان شاء طلقها قبل ان تمس فتلك العدة التى امر الله تعالى ان يطلق لها النساء ومنها جريان القصاص فى كسر السن خلافا للشافعى ظنوا ان اباحنيفة قاله بالقياس وانما اعتمد ابوحنيفة بالحديث الصحيح الذى اخرجه البخارى فى صحيحه وهو حديث انس ان الربيع بنت النضر اى عمته لطمت جارية فكسرت سنها فعرضوا عليهم الارش فابوا فعرضوا عليهم العفو فابوا فاتوا النبى صلى الله عليه وسلم فامرهم بالقصاص الحديث بطوله ومنها العمومات الواردة بقتل المشركين ظنوا ان اباحنيفة ما عمل بها بل بالقياس حيث قال لا تقتل المرأة ولا الشيخ الفانى ولا الرهبان ولا العميان خلافا للشافعى وانما اعتمد ابوحنيفة بالحديث الصحيح الذى رواه الترمذى فى جامعه ان امرأة وجدت مقتولة فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان قال الترمذى هذا حديث صحيح ومنها العمومات الواردة فى اباحة صيد الكلب ظنوا ان اباحنيفة لم يعمل بها بل بالقياس حيث قال بانه لا يؤكل صيد الكلب اذا اكل منه خلافا للشافعى فى احد قوليه وانما اعتمد ابوحنيفة بالحديث الصحيح الذى اخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما ان عدى بن حاتم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل واذا اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه ومنها الرد على ذوى السهام الا على الزوج والزوجة وعند الشافعى يوضع فى بيت المال ظنوا ان اباحنيفة قال ذلك بالقياس وانما اعتمد ابوحنيفة بالحديث الصحيح الذى اخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما وهو حديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امة ثم توفيت المرأة التى قضى لها بالغرة فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها واحاديث اخر اخرجها مسلم فى صحيحه فعلم هذا كله ان الذى قاله الخطيب وغيره ان اباحنيفة كان يعمل بالقياس والراى دون الاخبار بهت وافتراء هو واصحابه براءو انما يعملون بالقياس عند عدم الحديث وكذلك جميع المجتهدين رضوان الله عليهم اجمعين وفى الخيرات الحسان واجتمع فى المدينة بمحمد بن الحسن بن على رضى الله عنهم فقال له انت الذى خالفت احاديث جدى صلى الله عليه وسلم بالقياس فقال معاذ الله من ذلك اجلس فان لك حرمة كحرمة جدك عليه افضل الصلوة والسلام فجلس وجلس ابوحنيفة بين يديه فقال له الرجل اضعف ام المرأة قال المرأة قال كم سهمها قال نصف سهم الرجل قال لو قلت بالقياس لقلبت الحكم ثم قال الصلوة افضل ام الصوم قال الصلوة قال لو قلت بالقياس لامرت الحائض بقضائها دون قضائه ثم قال البول نجس ام النطفة قال البول قال لو قلت بالقياس لاوجبت الغسل من البول دون المنى معاذ الله ان اقول غير الحديث بل اخدم قوله فقام وقبل وجهه انتهى اقول ان الامام رضى الله عنه رد بعض الاحاديث لكونها منسوخة او معارضة او لعدم صحتها عنده فلو عد ذلك من مخالفة السنة لا يسلم احد من الفقهاء والمحدثين قال فى الخيرات الحسان قال الليث بن سعد احصيت على مالك سبعين مسألة قال فيها برايه وكلها مخالفة لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كتبت اليه اعظه فى ذلك ولم نجد احدا من علماء الامة اثبت حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رده الا بحجة كادعاء نسخ باثر مثله او باجماع او بعمل يجب على اصله الانقياد اليه او لطعن فى سنده ولو رده احد من غير حجة سقطت عدالته فضلا عن امامته ولزمه اسم الفسق ولقد عافاهم الله من ذلك وقد جاء عن الصحابة رضى الله عنهم من اجتهاد الراى والقول بالقياس على الاصول ما يطول ذكره وكذلك التابعون وعدد منهم خلقا كثيرا انتهى كلام ابن عبد البر ومن ذلك قول الزهرى بجواز الانتفاع بجلد الميتة مطلقا

دبغ اولم يدبغ واستدل على ذلك بقوله عليه السلام فى حديث الشاة انما حرم اكلها واختار البخارى رحمه الله هذا المذهب حيث اكتفى فى كتاب البيوع فى باب جلود الميتة قبل ان تدبغ بالرواية الخالية عن الدبغ فقال حدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابى صالح قال حدثنى ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس رضى الله عنهما اخبران رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها وقد ثبت التقييد بالدبغ من طرق اخرى عند مسلم من طريق ابن عيينة هلا اخذ تم اهابها فدبغتموه وانتفعتم به انتهى ونظائره كثيرة ولما قصد بهذا الجمع انتقاص احد من العلماء انما الغرض من ذلك دفع مازعم بعض طلبة الزمان ربنا اغفرلنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم وصلى الله عليه وعلى اله واصحابه اجمعين والحمد لله رب العلمين قال جامعها عفا الله عنه وغفر لوالديه

يا حي — تمت — يا قيوم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كتابُ المَغازي

بابُ غزوة العُشَيرة او العُسيرة وقال ابنُ اسحٰق اول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الابواء ثم بُواط ثم العُشيرة ۳۹۴۹ حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب قال حدثنا شعبة عن ابي اسحٰق كنت الى جنب زيد بن ارقم فقيل له كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة قال تسع عشرة قيل كم غزوت انت معه قال سبع عشرة قلت فايهم كانت اول قال العُسَير او العُشير فذكرتُ لقتادة فقال العُشَيرة باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من يُقتل ببدر ۳۹۵۰ حدثني احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق قال حدثني عمرو بن ميمون انه سمع عبد الله بن مسعود حدّث عن سعد بن معاذ انه قال كان صديقا لامية بن خلف وكان امية اذا مرّ بالمدينة نزل على سعد وكان سعد اذا مرّ بمكة نزل على امية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انطلق سعد معتمرا فنزل على امية بمكة فقال لامية انظر لي ساعة خلوة لعلي ان اطوف بالبيت فخرج به قريبا من نصف النهار فلقيهما ابو جهل فقال يا ابا صفوان من هذا معك فقال هذا سعد فقال له ابو جهل الا اراك تطوف بمكة آمنا وقد آويتم الصُّباة وزعمتم انكم تنصرونهم وتعينونهم اما والله لولا انك مع ابي صفوان ما رجعت الى اهلك سالما فقال له سعد ورفع صوته عليه اما والله لئن منعتني هذا لامنعنك ما هو اشد عليك منه طريقك على اهل المدينة فقال له امية لا ترفع صوتك يا سعد على ابي الحكم سيد اهل الوادي فقال سعد دعنا عنك يا امية فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انهم قاتلوك قال بمكة قال لا ادري ففزع لذلك امية فزعا شديدا فلما رجع امية الى اهله قال يا ام صفوان الم ترى ما قال لي سعد قالت وما قال لك قال زعم ان محمدا اخبرهم انهم قاتلي فقلت له بمكة قال لا ادري فقال امية والله لا اخرج من مكة فلما كان يوم بدر استنفر ابو جهل الناس قال ادركوا عيركم فكره امية ان يخرج فاتاه ابو جهل فقال يا ابا صفوان انك متى يراك الناس قد تخلفت وانت سيد اهل الوادي تخلفوا معك فلم يزل به ابو جهل حتى قال اما اذ غلبتني فوالله لاشترين اجود بعير بمكة ثم قال امية يا ام صفوان جهزيني فقالت له يا ابا صفوان وقد نسيت ما قال لك اخوك اليثربي قال لا وما اريد ان اجوز معهم الا قريبا فلما خرج امية اخذ لا ينزل منزلا الا عقل بعيره فلم يزل بذلك حتى قتله الله ببدر باب قصة غزوة بدر وقول الله تعالى وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللّٰهُ بِبَدْرٍ وَّاَنْتُمْ اَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللّٰهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُوْنَ اِذْ تَقُوْلُ لِلْمُؤْمِنِيْنَ اَلَنْ يَّكْفِيَكُمْ اَنْ يُّمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ

كتاب المغازي بسم الله الرحمن الرحيم ۲ غزوة العشيرة ۳ ثنا ٤ يحدّث ٥ انه كان ٦ قال لا ٧ ام ٨ امر ٩ فانه ١٠ سيد ١١ انه قاتلك ١٢ قاتليك ١٣ صلى الله عليه وسلم ١٤ قاتلي ١٥ فقال ١٦ عيرهم ١٧ متى ما يراك ١٨ غلبني ١٩ يتركك ٢٠ قصة غزوة بدر ٢١ عز وجل

له قوله كتاب المغازي كذا لابي ذر والاصيلي وابي الوقت ولغيرهم بتاخيرها وسقط لابي ذر باب وقوله والعسيرة [illegible] كتاب المغازي غزوة العشيرة [illegible] باب بالتنوين في المغازي العشيرة او العسيرة كذا قال القسطلاني والمغازي جمع مغزى مصدر غزا والغزو كذا في التوشيح قال في الفتح [illegible] القصد [illegible] ما وقع من قصد النبي صلى الله عليه وسلم الكفار [illegible] حتى دخلوها مثل احد والخندق [illegible] له قوله ابن اسحاق هو محمد بن اسحاق بن يسار المدني [illegible] صاحب كتاب المغازي قدم [illegible] قوله الابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة [illegible] بواط بفتح [illegible] وكان الابواء في صفر على راس اثني عشر شهرا من مقدمه المدينة [illegible] قوله [illegible] [illegible] قوله قال العشير او العسيرة [illegible]

صلى الله عليه وسلم واصحابه [illegible] قوله قاتلوك [illegible] قوله استنفر ابو جهل اي طلب الخروج من الناس قوله عيركم بكسر العين اي القافلة التي كانت مع ابي سفيان [illegible] قال القسطلاني وكان ابو سفيان جاء من الشام في قافلة عظيمة فيها اموال قريش فندب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلما بلغ ابو سفيان ذلك ارسل ضمضم بن عمرو الغفاري الى قريش [illegible] يا معشر قريش اموالكم مع ابي سفيان قد عرض لها محمد [illegible] في آخر كتاب الانبياء ۱۲ له قوله اذ تقول للمؤمنين اختلف اهل التاويل فمنهم من قال هي متعلقة بقوله ولقد نصركم الله ببدر [illegible] وهو قول الاكثر [illegible] وقيل هي متعلقة بقوله واذ غدوت من اهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال [illegible] وهو قول عكرمة وطائفة [illegible] ابن ابي حاتم بسند صحيح الى الشعبي ان المسلمين بلغهم يوم بدر ان كرز بن جابر يمد المشركين فانزل الله تعالى الن يكفيكم ان يمدكم ربكم بثلثة آلاف الآية قال فلم يمد المشركين ولم يمد المسلمين بالخمسة ومن طريق سعيد عن قتادة قال امد الله المسلمين بخمسة آلاف من الملائكة وعن الربيع بن انس قال امد الله المسلمين يوم بدر بالف ثم زادهم فصاروا ثلثة آلاف ثم زادهم فصاروا خمسة آلاف [illegible] في النزول وذكر قوله واذ غدوت من اهلك في غزوة احد [illegible] في غزوة بدر [illegible] ۱۲

حل اللغات

المغازي جمع مغزى والمغزى يصلح ان يكون مصدرا وان يكون موضع الغزو الغزوة هو السير الى القتال [illegible] العشيرة تصغير من العشر العسيرة اسم مصغر من العسر الابواء بفتح الهمزة موضع بين مكة والمدينة [illegible] بواط بضم الباء وهو جبل من جبال جهينة [illegible] العير بكسر العين وهو الابل التي تحمل الميرة ويراد به القافلة [illegible] [illegible] ۱۲

بِثَلٰثَةِ اٰلٰفٍ مِّنَ الْمَلٰٓئِكَةِ مُنْزَلِيْنَ بَلٰٓى اِنْ تَصْبِرُوْا وَتَتَّقُوْا وَيَاْتُوْكُمْ مِّنْ فَوْرِهِمْ هٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ اٰلٰفٍ مِّنَ الْمَلٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِيْنَ وَمَا جَعَلَهُ اللّٰهُ اِلَّا بُشْرٰى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوْبُكُمْ بِهٖ وَمَا النَّصْرُ اِلَّا مِنْ عِنْدِ اللّٰهِ الْعَزِيْزِ الْحَكِيْمِ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا اَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوْا خَآئِبِيْنَ ؕ وقال وحشي قتل حمزة طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر وقوله تعالى وَاِذْ يَعِدُكُمُ اللّٰهُ اِحْدَى الطَّآئِفَتَيْنِ اَنَّهَا لَكُمْ الآية

٣٩٥١ حدثني يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يقول لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الا في غزوة تبوك غير اني تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب احد تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد

باب قول الله تعالى اِذْ تَسْتَغِيْثُوْنَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ اَنِّيْ مُمِدُّكُمْ بِاَلْفٍ مِّنَ الْمَلٰٓئِكَةِ مُرْدِفِيْنَ وَمَا جَعَلَهُ اللّٰهُ اِلَّا بُشْرٰى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهٖ قُلُوْبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ اِلَّا مِنْ عِنْدِ اللّٰهِ اِنَّ اللّٰهَ عَزِيْزٌ حَكِيْمٌ اِذْ يُغَشِّيْكُمُ النُّعَاسَ اَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُمْ بِهٖ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلٰى قُلُوْبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْاَقْدَامَ اِذْ يُوْحِيْ رَبُّكَ اِلَى الْمَلٰٓئِكَةِ اَنِّيْ مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا سَاُلْقِيْ فِيْ قُلُوْبِ الَّذِيْنَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوْا فَوْقَ الْاَعْنَاقِ وَاضْرِبُوْا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ذٰلِكَ بِاَنَّهُمْ شَآقُّوا اللّٰهَ وَرَسُوْلَهٗ وَمَنْ يُّشَاقِقِ اللّٰهَ وَرَسُوْلَهٗ فَاِنَّ اللّٰهَ شَدِيْدُ الْعِقَابِ

٣٩٥٢ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسرائيل عن مخارق عن طارق بن شهاب قال سمعت ابن مسعود يقول شهدت من المقداد بن الاسود مشهدا لان اكون صاحبه احب الي مما عدل به اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين فقال لا نقول كما قال قوم موسى اِذْهَبْ اَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم اشرق وجهه وسره

٣٩٥٣ حدثني محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك فخرج وهو يقول سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّوْنَ الدُّبُرَ

باب ٣٩٥٤ حدثني ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عبد الكريم انه سمع مقسما مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس انه سمعه يقول لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ عن بدر والخارجون الى بدر

باب عدة اصحاب بدر ٣٩٥٥ حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن البراء قال استصغرت انا وابن عمر ٣٩٥٦ ح وحدثني محمود قال حدثنا وهب عن شعبة عن ابي اسحاق عن البراء قال استصغرت انا وابن عمر يوم بدر وكان المهاجرون يوم بدر نيفا على ستين والانصار نيف واربعون ومائتان

٣٩٥٧ حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحق قال سمعت البراء يقول حدثني اصحاب محمد صلى الله عليه

فورهم غضبهم ۲ قال ابو عبد الله وتودون ان غير ذات الشوكة تكون لكم الشوكة الحد الحدة ثنا ابن مالك ۳ ابن مالك عن ولم يعاتب الله احدا النبي صلى الله عليه وسلم عزوجل انا صاحبه ثنا ۱۲ انی ثنا ۲ ابن ابراهيم ۲ يوم بدر ثنا نيفا واربعين ومائتين

---

۱ قوله عدی بن الخيار كذا وقع فيه ابن الخيار وهو وهم والصواب ابن نوفل كما سيأتی فی غزوة احد ۱۲ فتح الباری **۲** قوله غير انی تخلفت قال الكرمانی فان قلت استثنی قلت غير للصفة ای ما تخلفت الا فی تبوك حال مغايرة تخلف بدر لتخلف تبوك لان التوجه فيه لم يكن بقصد الغزو بل بقصد اخذ العير انتهی ۱۲ **۳** قوله عير بالكسر القافلة قال فی التوشيح كانت الف بعير فيها خمسون الف دينار مع اثمنون رجلا وقيل اربعون وقيل ستون انتهی ۱۲ **۴** قوله اذ تستغيثون بدل من اذ يعدكم او متعلق بقوله ليحق الحق او علی اضمار اذكر واستغاثتهم انهم لما علموا ان لا محيص من القتال اخذوا يقولون ای رب انصرنا علی عدوك اغثنا يا غياث المستغيثين قوله مردفين ای متبعين المؤمنين او بعضهم بعضا من اردفته اذا جئت بعده كذا فی البيضاوی قال القسطلانی كذا ساق الآيات كلها فی رواية كريمة ولابی ذر ولابن عساكر اذ تستغيثون ربكم الی قوله فان الله شديد العقاب وسقط لهم ما بعد ذلك انتهی وقد تقدمت الاشارة اليه فی الذی قبله والجمع ايضا بين قوله بالف من الملئكة وبين قوله بثلثة آلاف واورد البخاری فيه بيان الاستغاثة كذا فی الفتح قال البيضاوی قيل امدهم الله يوم بدر اولا بالف من الملئكة ثم صاروا ثلثة آلاف ثم صاروا خمسة انتهی ۱۲ **۵** قوله مما عدل به بمهملتين مبنيا للمفعول ای من كل شئ قوبل فی الدنيا ۱۲ توشيح **۶** قوله قال النبی صلی الله عليه وسلم يوم بدر ای لما نظر الی اصحابه وهم ثلث مائة ونيف ونظر الی المشركين فاذا هم الف وزيادة فاستقبل عليه السلام القبلة قوله اللهم انشدك بضم الشين والدال مع فتح الهمزة ولابی ذر انی انشدك قوله عهدك ووعدك ای اطلب منك الوفاء بما عهدت ووعدت من الغلبة علی الكفار والنصر للرسول واظهار الدين قوله ان شئت لا تعبد بعدها يتسلطون علی المؤمنين وفی حديث عمر عند مسلم اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد فی الارض وانما قال ذلك لانه علم انه خاتم النبيين فلو هلك ومن معه حينئذ لم يبعث الله احدا ممن يدعو الی الايمان ۱۲ قس **۷** قوله فاخذ ابو بكر الخ قال ابن العربی فيما حكاه تلميذه السهيلی عنه كان صلی الله عليه وسلم فی مقام الخوف وكان ابو بكر فی مقام الرجاء وهذا كما تراه وفی التوشيح قال الخطابی لا يجوز ان يتوهم احد ان ابا بكر كان اوثق بربه من النبی صلی الله عليه وسلم فی تلك الحال بل الحامل له علی ذلك شفقته علی اصحابه وتقوية قلوبهم لانه كان اول مشهد شهده فبالغ فی التوجه والابتهال لتسكن نفوسهم عند ذلك لانهم كانوا يعلمون ان وسيلته مستجابة فلما قال ابو بكر ما قال علم انه استجيب له لما وجد عند ابی بكر من القوة والطمانينة فكف عن ذلك انتهی ولهذا قال بعده سيهزم الجمع ويولون الدبر كذا فی الكرمانی ومر فی ص ٥١٦ فی الجهاد ۱۲ **۸** قوله لا يستوی القاعدون الی آخره اورده المؤلف مختصرا وانفرد باخراجه دون مسلم وقد رواه الترمذی من طريق حجاج عن ابن جريج عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس قال لا يستوی القاعدون من المؤمنين غير اولی الضرر عن بدر والخارجون الی بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن ام مكتوم الاعميان يا رسول الله هل لنا رخصة فنزلت لا يستوی القاعدون من المؤمنين غير اولی الضرر والمجاهدون فی سبيل الله الآية كذا فی القسطلانی ۱۲ **۹** قوله استصغرت يقال استصغره اذا عده صغيرا قوله نيفا بالتخفيف والتشديد يقال عشرة ونيف وكل ما زاد علی العقد فهو نيف حتی يبلغ العقد الثانی ونيف فلان علی السبعين ای زاد عليها ۱۲ كرمانی

حل اللغات

من فورهم ای من ساعتهم مسومين ای معلمين بالسيماء. طرفا ای جماعة او يكبتهم ای يهزمهم وقيل يهلكهم فينقلبوا ای فرجعوا لم يعاتب علی صيغة المجهول يريد عير قريش ای لم يرد القتال فوق الاعناق ای اعالی التی هی المذابح. البنان الاصابع وقيل يريد الاطراف شاقوا الله ورسوله ای خالفوهما مما عدل به مبنيا للمفعول ای مما وازن به من شئ يقابله اشرق من الاشراق ای استنار انشدك بضم الشين ای اطلب. نيفا بالتشديد والتخفيف يقال عشرة ونيف وكل ما زاد علی العقد فهو نيف حتی يبلغ العقد الثانی وقيل النيف كالبضع بين الثلاث الی التسع.

ف يعنی العير فانه لم يكن فيها الا اربعون فارسا ولذلك يتمنونها ويكرهون ملاقاة النفير لكثرة عددهم وعددهم والشوكة الحدة مستعارة من حدة الشوك ۱۲ بيضاوی.

وسلم ممن شهد بدرًا انهم كانوا عدة اصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر بضعة عشر وثلثمائة قال البراء لا والله ما جاوز معه النهر الا مؤمن ٣٩٥٨ حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال كنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نتحدث ان عدة اصحاب بدر على عدة اصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ولم يجاوز معه الا مؤمن بضعة عشر وثلثمائة ٣٩٥٩ حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا يحيى عن سفيان عن ابي اسحاق عن البراء ح وحدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي اسحق عن البراء قال كنا نتحدث ان اصحاب بدر ثلثمائة وبضعة عشر بعدة اصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر وما جاوز معه الا مؤمن

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش شيبة وعتبة والوليد وابي جهل بن هشام وهلاكهم ٣٩٦٠ حدثني عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود قال استقبل النبي صلى الله عليه وسلم الكعبة فدعا على نفر من قريش على شيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وابي جهل بن هشام فاشهد بالله لقد رأيتهم صرعى قد غيرتهم الشمس وكان يومًا حارًّا

باب قتل ابي جهل ٣٩٦١ حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابو اسامة حدثنا اسمعيل قال اخبرنا قيس عن عبد الله انه اتى ابا جهل وبه رمق يوم بدر فقال ابو جهل هل اعمد من رجل قتلتموه ٣٩٦٢ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير حدثنا سليمن التيمي ان انسًا حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني عمرو بن خالد قال حدثنا زهير عن سليمن عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع ابو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد قال انت ابا جهل قال فاخذ بلحيته قال وهل فوق رجل قتلتموه او رجل قتله قومه قال احمد بن يونس انت ابو جهل ٣٩٦٣ حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن سليمن التيمي عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر ما فعل ابو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد فاخذ بلحيته قال انت ابو جهل قال وهل فوق رجل قتله قومه او قال قتلتموه حدثني ابن المثنى قال اخبرنا معاذ بن معاذ قال حدثنا سليمن قال اخبرنا انس بن مالك نحوه ٣٩٦٤ حدثنا علي بن عبد الله قال كتبت عن يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم عن ابيه عن جده في بدر يعني حديث ابني عفراء ٣٩٦٥ حدثني محمد بن عبد الله الرقاشي قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي يقول حدثنا ابو مجلز عن قيس بن عباد عن علي بن ابي طالب انه قال انا اول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيمة وقال قيس بن عباد وفيهما انزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم قال هم الذين تبارزوا يوم بدر حمزة وعلي وعبيدة او ابو عبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة والوليد بن عتبة ٣٩٦٦ حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن ابي هاشم عن ابي مجلز عن قيس بن عباد عن ابي ذر قال نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم في ستة من قريش علي وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة ٣٩٦٧ حدثنا اسحق بن ابراهيم الصواف حدثنا يوسف بن يعقوب كان ينزل في بني ضبيعة

لم يجاوز تجاوز ثنا حدثنا ثنا ابن مسعود اعذر قال التيمي ان انسا حدثهم انت ابا ابا ثنا حدثنا ثنا اخبرنا ابن ربيعة

---

۱ قوله طالوت اسم رجل [illegible] كان سقاء [illegible] فآتاه الله الملك واصطفاه وكانت فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله تعالى فلما فصل طالوت بالجنود قال ان الله مبتليكم بنهر ولا يخفى المشابهة بين القصتين من وجوه ۱۲ كرماني ۲ قوله بضعة عشر وثلثمائة وتخلف ثمانية [illegible] ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم بسهامهم واجرهم وهم عثمان بن عفان تخلف على امرأته رقية [illegible] ابو لبابة [illegible] على المدينة وعاصم بن عدي خلفه على اهل العالية والحارث بن حاطب رده من الروحاء الى بني عمرو بن عوف [illegible] والحارث بن الصمة وقع فكسر بالروحاء فرده الى المدينة وخوات بن جبير كذلك [illegible] ۳ قوله لقد رأيتهم اي يوم بدر [illegible] ذكر هذا الباب في قصة بدر ۱۲ [illegible] ٤ قوله صرعى جمع صريع اي مطروح [illegible] القتل في المعارك التي عينها رسول الله صلعم قبل القتال ٥ قوله اتى ابا جهل [illegible] ٦ قوله هل اعمد [illegible] انا اعمد من رجل اي اعجب منه [illegible] قتل ابي جهل [illegible] ليس عليه عار [illegible] ۷ قوله قد ضربه ابنا عفراء [illegible] معاذ ومعوذ [illegible] معاذ بن عمرو بن الجموح [illegible] ابن مسعود [illegible] قال الشيخ [illegible] معاذ بن عمرو بن الجموح [illegible] ابن مسعود بعد ذلك وفيه رمق [illegible] قال الكرماني قال النووي قتله معاذ بن عمرو وابن عفراء [illegible] وقال ابن عبد البر [illegible] ۸ قوله حتى برد بفتح الموحدة والراء اي مات [illegible]

التوشيح قال القسطلاني وكذا اخرجه احمد قال عياض وهذه اولى لانه قد كلم ابن مسعود فلو كان مات لم يكلم ابن مسعود وقوله انت ابو جهل بالواو الرفع ولابن عساكر والاصيلي وابي ذر عن الحموي والكشميهني ابا جهل بالالف بدل الواو على لغة من يثبت الالف في الاسماء الستة في كل حال او النصب على النداء اي انت مصروع يا ابا جهل وهذا هو المعتمد من جهة الرواية فكان الرفع من اصلاح بعض الرواة [illegible] ۹ قوله انا اول من يجثو بالجيم والمثلثة يقعد على ركبتيه مخاصما والمراد بهذه الاولية تقييده بالمجاهدين لان هذه المبارزة وقعت في الاسلام ۱۲ توشيح ۱۰ قوله تبارزوا يوم بدر من البروز وهو الخروج من بين الصفين للقتال فبارز حمزة شيبة وعلي الوليد بن عتبة وعبيدة عتبة وكان اسن القوم عتبة ابن ربيعة ولم يمهل كل من حمزة وعلي حتى ان قتل من بارزه واختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتان فاثخن كل واحد منهما صاحبه وكر حمزة وعلي بسيفيهما على عتبة فدففا عليه واحتملا صاحبهما فحازاه الى اصحابه وكانت الضربة وقعت في ركبته فمات منها لما رجعوا بالصفراء ويقال ان عبيدة للوليد وعليا لشيبة والمشهور بذلك [illegible] الاول انسب لان عبيدة وشيبة كانا شيخين كعتبة وحمزة بخلاف علي والوليد فكانا شابين كذا في [illegible] قال في التوشيح ولابي داود ان حمزة اقبل الى عتبة وعبيدة الى شيبة وعلي الى الوليد انتهى ۱۲ ۱۱ قوله في ستة من قريش ثلاثة من المسلمين علي وحمزة بن عبد المطلب وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وثلاثة من المشركين شيبة بن ربيعة بن عبد شمس وعتبة هو اخوه والوليد بن عتبة ولده كذا في الفتح ۱۲

حل اللغات

صرعى جمع صريع اي المطروحين قد غيرتهم الشمس اي غيرت الوانهم الى السواد واجسامهم بالانتفاخ رمق وهو بقية الروح تردد في الحلق هل اعمد من رجل اي هل اعجب من رجل وقيل المعنى بمعنى اغضب حتى برد بفتح الموحدة اي مات [illegible] كتبت [illegible] يجثو بالجيم والمثلثة اي يقعد على ركبتيه مخاصما تبارزوا من المبارزة هو البروز [illegible] على الانفراد للقتال ۱۲

وهو مولیٰ لبنی سدوس قال حدثنا سلیمان التیمی عن ابی مجلز عن قیس بن عُباد قال قال علیٌّ فینا نزلت هٰذه الاٰیة هٰذان خصمان اختصموا فی ربهم ٣٩٦٨ حدثنی یحیی بن جعفر قال اخبرنا وکیع عن سفیٰن عن ابی هاشم عن ابی مجلز عن قیس بن عُباد سمعت اباذر یُقسم لنزل هٰؤلاء الاٰیات فی هٰؤلاء الرهط الستة یوم بدر نحوه ٣٩٦٩ حدثنا یعقوب بن ابراهیم قال حدثنا هُشیم قال اخبرنا ابوهاشم عن ابی مجلز عن قیس قال سمعت اباذر یُقسم قسمًا انّ هٰذه الاٰیة هٰذان خصمان اختصموا فی ربهم نزلت فی الذین برزوا یوم بدر حمزة وعلیّ وعُبیدة بن الحارث وعُتبة وشیبة ابنی ربیعة والولید بن عُتبة ٣٩٧٠ حدثنی احمد بن سعید ابوعبدالله قال حدثنا اسحٰق بن منصور حدثنا ابراهیم بن یوسف عن ابیه عن ابی اسحٰق سأل رجل البراء وانا اسمع أشهد علیٌّ بدرًا قال بارز وظاهر حقًّا ٣٩٧١ حدثنا عبدالعزیز بن عبدالله قال حدثنی یوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهیم بن عبدالرحمٰن ابن عوف عن ابیه عن جده عبدالرحمٰن قال کاتبتُ اُمیّة بن خلف فلما کان یومُ بدر فذکر قتله وقتل ابنه فقال بلال لا نجوتُ ان نجا اُمیّة ٣٩٧٢ حدثنا عبدان بن عثمٰن قال اخبرنی ابی عن شعبة عن ابی اسحٰق عن الاسود عن عبدالله عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قرأ والنجم فسجد بها وسجد من معه غیر انّ شیخًا اخذ کفًّا من تراب فرفعه الی جبهته فقال یکفینی هٰذا قال عبدالله فلقد رأیتُه بعدُ قُتل کافرًا ٣٩٧٣ اخبرنی ابراهیم بن موسٰی حدثنا هشام بن یوسف عن معمر عن هشام عن عروة قال کان فی الزُّبیر ثلٰث ضربات بالسیف احدهنّ فی عاتقه قال ان کنتُ لاُدخل اصابعی فیها قال ضُرب ثنتین یوم بدر وواحدة یوم الیرموک قال عروة وقال لی عبدالملک بن مروان حین قُتل عبدالله بن الزبیر یا عروة هل تعرف سیف الزبیر قلتُ نعم قال فما فیه قلت فیه فَلّة فُلّها یوم بدر قال صدقتَ بهنّ فلول من قراع الکتائب ثم ردّه علی عروة قال هشام فاقمناه بیننا ثلٰثة اٰلاف واخذه بعضنا ولوددتُ انی کنتُ اخذتُه ٣٩٧٤ حدثنا فروة عن علی عن هشام عن ابیه کان سیف الزبیر محلًّی بفضة قال هشام وکان سیف عروة محلًّی بفضة ٣٩٧٥ حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا عبدالله قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابیه انّ اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم قالوا للزبیر یوم الیرموک الا تشدّ فنشدّ معک فقال انّی ان شددتُ کذبتم فقالوا لا نفعل فحمل علیهم حتی شقّ صفوفهم فجاوزهم وما معه احدٌ ثم رجع مقبلًا فاخذوا بلجامه فضربوه ضربتین علی عاتقه بینهما ضربة ضُربها یوم بدر قال عروة کنتُ اُدخل اصابعی فی تلک الضربات العب وانا صغیر قال عروة وکان معه عبدالله بن الزبیر یومئذ وهو ابن عشر سنین فحمله علی فرس ووکّل به رجلًا ٣٩٧٦ حدثنی عبدالله بن محمد سمع روح بن عُبادة قال حدثنا سعید بن ابی عروبة عن قتادة قال ذکر لنا انس بن مالک عن ابی طلحة انّ نبی الله صلی الله علیه وسلم امر یوم بدر باربعة وعشرین رجلًا من صنادید قریش فقُذفوا فی طویّ من اطواء بدر خبیث مُخبث وکان اذا ظهر علی قوم اقام بالعرصة ثلٰث لیالٍ فلما کان ببدر الیوم الثالث امر براحلته فشدّ علیها رحلها ثم مشٰی واتبعه اصحابه

(۱) ابن ابی طالب (۲) ثنا (۳) حدثنا (۴) لنزلت (۵) الدورقی (۶) عن ابی هاشم (۷) ابن عباد (۸) ثنا (۹) السلولی (۱۰) قال (۱۱) قال (۱۲) حدثنی (۱۳) حدثنا (۱۴) قال اخبرنا (۱۵) اخبرنا (۱۶) فیهن (۱۷) بثلٰثة (۱۸) ثنی (۱۹) حدثنا علی (۲۰) قال (۲۱) ابن العوام (۲۲) اخبرنا (۲۳) قال (۲۴) قالوا (۲۵) وکّل (۲۶) ثنا (۲۷) تبعه

۱ قوله یقسم قسمًا ان هٰذه الاٰیة الخ وروی عن قتادة فی قول هٰذان خصمان اختصموا قال اختصم المسلمون واهل الکتاب فقال اهل الکتاب نبینا قبل نبیکم وکتابنا قبل کتابکم فنحن اولٰی بالله منکم وقال المسلمون کتابنا یقضی علی الکتب کلها ونبینا خاتم الانبیاء فنحن اولٰی بالله منکم فانزل الله الاٰیة وقال ابن ابی نجیح عن مجاهد فی هٰذه الاٰیة مثل الکافر والمؤمن اختصما وهٰذا یشمل الاقوال کلها وینتظم فیه قصة بدر وغیرها فان المؤمنین یریدون نصرة دین الله والکافرین یریدون اطفاء نور الایمان وخذلان الحق وظهور الباطل وهٰذا اختیار ابن جریج وهو حسن کذا فی قس ۱۲ ۲ قوله بارز وظاهر ای نصر واعان کذا فی المجمع قال القسطلانی وکذا السیوطی ظاهر ای لبس درعًا علی درع ۱۲ ۳ قوله امیة ای ابن خلف فکان قد عذب بلالا کثیرا فی المستضعفین بمکة کذا فی الکرمانی وهٰذا الحدیث قطعة من حدیث مضٰی مع بیانه الکافی فی ص فی اول کتاب الوکالة ۱۲ ۴ قوله یکفینی هٰذا قال فی المرقاة هٰذا لما فی رأسه من توهم الکبریاء قوله قال عبدالله ای ابن مسعود فلقد رأیته بعد ای بعد هٰذه القضیة قتل کافرا قال ابن حجر ای یوم بدر انتهٰی وفیه المطابقة للترجمة ۱۲ ۵ قوله یوم الیرموک بفتح التحتیة وسکون الراء وضم المیم وبالکاف موضع بناحیة الشام وقع فیه مقاتلة عظیمة بین المسلمین وعسکر قیصر الروم هرقل فی خلافة عمر کذا فی الکرمانی قال القسطلانی وکان امیر المؤمنین ابوعبیدة بن الجراح وامیر الروم من قبل هرقل باهان بالموحدة والمیم الارمنی سنة خمس عشرة بعد فتح دمشق وقیل قبله سنة ثلٰث عشرة واستشهد من المسلمین فیها اربعة اٰلاف وقتل من الروم زیادة مائة الف وخمسة واسر اربعون الفا وکان فی المسلمین من البدریین مائة رجل انتهٰی ۱۲ ۶ قوله قتل عبدالله بن الزبیر ای قتله الحجاج بمکة فی امارة عبدالملک قال القسطلانی واخذ الحجاج ما وجد له فارسله الی عبدالملک وکان من جملته سیفه فخرج عروة الی عبدالملک بالشام ۱۲ ۷ قوله فلّة بالفتح واحد فلول وهی کسور فی حده فلّها یفلّها ای کسره ولفظ فلّها بالمجهول والضمیر راجع الی الفلّة قوله بهنّ فلول من قراع الکتائب مصرع من بیت اوله لا عیب فیهم غیر ان سیوفهم ۱۲ ک ۸ قوله فاقمناه ای ذکرنا قیمته یقال قومت الشیء واقمته ای ذکرت ما یقوم مقامه من الثمن قوله واخذه بعضنا هو عثمٰن بن عروة اخو هشام ۱۲ تو شیح ۹ قوله الا تشد بضم الشین المعجمة فیها ای الا تحمل علی المشرکین فنحمل معک علیهم کذا فی قس ۱۰ قوله کذبتم یقال حمل فلان فما کذب بالتشدید ای ما جبن قال الخطابی کذب الرجل اذا حمل علیه ثم انصرف قوله لا نفعل ای لا نجبن ولا ننصرف ک ۱۱ قوله فضربوه ضربتین الخ هٰذا مخالف للسابق اذ قال ضرب ثنتین یوم بدر وواحدة یوم الیرموک قال صاحب الفتح فان کان اختلافا علی هشام فروایة ابن المبارک اثبت لان فی حدیث معمر عن هشام مقالا والا فیحتمل ان یکون فی غیر عاتقه ضربتان ایضا فیجمع بذٰلک بین الروایتین کذا فی القسطلانی قال الکرمانی فان قلت قال ثم احدٰهن علی عاتقه فما وجه الجمع قلت مفهوم العدد لا اعتبار له وایضا یحتمل ان یکون المراد من العاتق اوسط العاتق ای احدٰهن فی وسطه والضربتان فی طرفیه فان قلت سبق ثم ان الضربتین کانتا فی بدر وواحدة فی الیرموک والمفهوم ههنا انه بالعکس قلت لا منافاة لاحتمال ان یکون هاتان الضربتان بغیر السیف والتی تقدمت مقیدة به ولفظ ضربها مجهول والضمیر للمصدر انتهٰی ۱۲ ۱۲ قوله ووکل به رجلا یحفظ لئلا یهجم علی العدو بما عنده من الفروسیة علی ما لا طاقة له به سیما عند اشتغال الزبیر بالقتال ۱۲ قسطلانی ۱۳ قوله صنادید بمهملة ونون جمع صندید بوزن عفریت وهو السید الشجاع فی طوی البئر التی طویت وبنیت بالحجارة وافاد الواقدی انه قد حفرها رجل من بنی النار فناسب ان یلقی فیها هٰؤلاء الکفار ۱۲ توشیح

حل اللغات

یقسم بضم الیاء ای یحلف. بارز وظاهر ای لبس درعا علی درع وقیل ای نصر واعان. الیرموک بفتح الیاء موضع بین اذرعات ودمشق وقیل انه نهر. فلة بفتح الفاء وهی واحدة فلول السیف وهی کسور. القراع بکسر القاف المضاربة بالسیف. الکتائب جمع کتیبة وهی الجیش. فاقمناه ای ذکرنا قیمته. محلّی بالحاء المهملة من الحلیة. کذبتم ای اخلفتم. لا نفعل ای لا نکذب وقیل ای لا ننصرف. الصنادید جمع صندید وهو الرئیس العظیم. فی طوی بالطاء المهملة وکسر الواو وهی البئر المطویة بالحجارة. خبیث ای غیر طیب ۱۲

ع ابن ثابت یعرف بابن شبویه قال الدارقطنی وقال الحاکم ابوعبدالله وابونصر هو احمد بن محمد بن موسٰی المروزی یعرف بمردویه ورجح غیره هٰذا الثانی وهو المراد هنا ۱۲ قس

وقالوا ما نرى ينطلق الا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركى فجعل يناديهم باسمائهم واسماء آبائهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان أيسركم انكم اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا قال فقال عمر يا رسول الله ما تكلم من اجساد لا ارواح لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم قال قتادة احياهم الله حتى اسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما (٣٩٧٧) حدثنا الحميدى قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو عن عطاء عن ابن عباس الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم والله كفار قريش قال عمرو وهم قريش ومحمد صلى الله عليه وسلم نعمة الله واحلوا قومهم دار البوار قال النار يوم بدر (٣٩٧٨) حدثنى عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه قال ذكر عند عائشة ان ابن عمر رفع الى النبى صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب فى قبره ببكاء اهله فقالت انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليعذب بخطيئته وذنبه وان اهله ليبكون عليه الآن قالت (٣٩٧٩) وذلك مثل قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم ما قال انهم ليسمعون ما اقول وانما قال انهم الآن ليعلمون ان ما كنت اقول لهم حق ثم قرأت انك لا تسمع الموتى وما انت بمسمع من فى القبور يقول حين تبوءوا مقاعدهم من النار (٣٩٨٠، ٣٩٨١) حدثنى عثمن حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن ابن عمر قال وقف النبى صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول لهم فذكر لعائشة فقالت انما قال النبى صلى الله عليه وسلم انهم الآن ليعلمون ان الذى كنت اقول لهم هو الحق ثم قرأت انك لا تسمع الموتى حتى قرأت الآية

باب فضل من شهد بدرا

(٣٩٨٢) حدثنى عبد الله بن محمد قال حدثنا معوية بن عمرو قال اخبرنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انسا يقول اصيب حارثة يوم بدر وهو غلام فجاءت امه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة منى فان يك فى الجنة اصبر واحتسب وان تك الاخرى ترى ما اصنع فقال ويحك او هبلت او جنة واحدة هى انها جنان كثيرة وانه فى جنة الفردوس (٣٩٨٣) حدثنى اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا عبد الله بن ادريس قال سمعت حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا مرثد والزبير وكلنا فارس قال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها امرأة من المشركين معها كتاب من حاطب الى المشركين فادركناها تسير على بعير لها حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا الكتاب فقالت ما معنا كتاب فانخناها فالتمسنا فلم نر كتابا فقلنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم لتخرجن الكتاب او لنجردنك فلما رأت الجد اهوت الى حجزتها وهى محتجزة بكساء فاخرجته فانطلقنا بها الى رسول

شفير فيها رسول الله البوار نا ليعذب عليه فقال وذلك ليعلمون الآن تقول نا يسمعون حدثنا فان يكن فان تكن وان تكن نر نا العترى بن العوام ابن ابى بلتعة معنى الكتاب كذب

---

۱ قوله على شفة الركى اى طرف البئر ... شفير بدل شفة والركى بفتح الراء وكسر الكاف ... قبل ان يطوى ... فاستحقت ... ۲ قوله ما انتم باسمع قال النووى قال المازرى قيل ان الميت يسمع عملا بظاهر هذا الحديث وفيه نظر لانه ... ورد عليه القاضى وقال يحمل سماعهم على ما يحمل سماع الموتى فى احاديث عذاب القبر وفتنته التى لا مدفع لها ... ويسمعون فى الوقت الذى يريد الله قال الشيخ هذا هو المختار ۱۲ طيبى ۳ قوله تصغيرا هو مشتق من الصغار وهو الذلة والهوان ... النقمة العقوبة ... ۴ قوله دار البوار اى الهلاك ... يوم بدر ۱۲ ۵ قوله مثل قوله اى قول ابن عمر قال الكرمانى فان قلت كيف جاز تكذيب ابن عمر قلت ما كذبته ... حمله على المجاز فان قلت ... كلاهما ... قلت يحتمل ان يقال معنى الآية انك لا تسمع بل الله هو المسمع مع ان المفسرين قالوا المراد من الموتى الكفار باعتبار موت قلوبهم وان كانوا احياء صورة وكذا المراد من الآية الاخرى قال صاحب الكشاف فى قوله انك لا تسمع الموتى ... لان حالهم كحال الاموات وفى قوله وما انت بمسمع من فى القبور ... ۱۲ ۶ قوله ثم قرأت لا يخفى ان تأويلها و توفيقها بين الحديثين ... وقد مر الحديث فى ... فى الجنائز ۱۲ ۷ قوله يقول بالتحتية اى عروة ... اى عائشة كذا فى القسطلانى قال الكرمانى يقول اى الرسول ثم قال فان قلت ما وجه التعريض ... فلم يكن الكلام ... فى القليب وانما يقال يوم القيمة قلت الغرض ان القول المراد به ... ۸ قوله اصيب حارثة بالمهملة والراء والمثلثة ابن سراقة بضم المهملة

الانصارى وامه اسمها الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وشدة التحتية عمة انس كذا فى الكرمانى قال القسطلانى رماه ابن العرقة بسهم وهو يشرب من الحوض فقتله ۱۲ ۹ قوله وان تك الاخرى اى النار او الجنة المنافية لاهل الجنة قوله ترى بحذف الياء ... على صيغة الخطاب ۱۲ ۱۰ قوله او هبلت بفتح الهمزة للاستفهام والواو للعطف ... وهبلت بلفظ المعروف والمجهول اى ثكلت ... وبالباء الموحدة ... والفردوس هو اوسط الجنة واعلاها ومنه تفجر انهار الجنة ومر الحديث فى ... فى الجهاد ۱۲ ۱۱ قوله روضة خاخ بمعجمتين موضع باثنى عشر ميلا من المدينة وقيل بمهملة وجيم وهو تصحيف ۱۲ ۱۲ قوله حجزتها حجزة الازار معقد السراويل التى فيها التكة واحتجز الرجل بازاره اذا شده على وسطه فان قلت تقدم فى كتاب الجهاد فى باب الجاسوس ... انها اخرجته من عقاصها لا من الحجزة قلت لا منافاة لاحتمال انها اخرجته اولا من الحجزة ... ثم اضطرت الى الاخراج منها ايضا او كان كتابان وان كان مضمونهما واحدا كذا فى الكرمانى ۱۲

حل اللغات

على شفة الركى اى طرف البئر. دار البوار البوار الهلاك. اصنع اى اجتهدت عليه فى البكاء. ويحك كلمة ترحم واشفاق. هبلت بلفظ صيغة المعلوم والمجهول من قولهم هبلته امه اى ثكلته ... روضة خاخ بمعجمتين موضع باثنى عشر ميلا من المدينة. الحجزة فى الاصل موضع الازار ثم قيل للازار حجزة ... محتجزة اى شادة كساءها على وسطها ۱۲ ۱۳ او هبلت اى افقدت عقلك ۱۲

(كتاب المغازى) (قوله باب فضل من شهد بدرا) وفيه قوله صلى الله عليه وسلم ويحك او هبلت كانها انما سألت بناء على الشك فى شهادة الولد لانه مات بسهم عن اشتغاله بشرب الماء فذكر لها صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا الشك بتلك مبنى على ما غلب على عقلك من فقد الولد والا فهو شهيد من اهل الجنة فلا ينبغى ان يشك عن شان دخول الجنة بل عن شان انه من اهل اى الجنان والله تعالى اعلم ... سندى

الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلأضرب عنقه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملك على ما صنعت قال حاطب والله ما بي ان لا اكون مؤمنا بالله ورسوله اردت ان يكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس احد من اصحابك الا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن اهله وماله فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ولا تقولوا له الا خيرا فقال عمر انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني لأضرب عنقه فقال اليس من اهل بدر فقال لعل الله اطّلع الى اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة او فقد غفرت لكم فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله اعلم

باب ۳۹۸۴ حدثني عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن ابي اسيد والزبير بن المنذر بن ابي اسيد عن ابي اسيد قال قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوكم فارموهم واستبقوا نبلكم

۳۹۸۵ **حدثني** محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن ابي اسيد والمنذر ابن ابي اسيد عن ابي اسيد قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوكم يعني كثروكم فارموهم واستبقوا نبلكم

۳۹۸۶ **حدثني** عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرماة يوم احد عبد الله بن جبير فاصابوا منا سبعين وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصاب من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلا قال ابو سفيان يوم بيوم بدر والحرب سجال

۳۹۸۷ **حدثني** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن جده ابي بردة عن ابي موسى أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد وثواب الصدق الذي اتانا الله بعد يوم بدر

۳۹۸۸ **حدثني** يعقوب قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف اني لفي الصف يوم بدر اذ التفت فاذا عن يميني وعن يساري فتيان حديثا السن فكاني لم آمن بمكانهما اذ قال لي احدهما سرا من صاحبه يا عم ارني ابا جهل فقلت يا ابن اخي وما تصنع به قال عاهدت الله ان رأيته ان اقتله او اموت دونه فقال لي الآخر سرا من صاحبه مثله قال فما سرني اني بين رجلين مكانهما فاشرت لهما اليه فشدا عليه مثل الصقرين حتى ضرباه وهما ابنا عفراء

۳۹۸۹ **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم قال اخبرنا ابن شهاب قال اخبرني عمر بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني

ن فلاضرب ۱ ن فاضرب ۲ ن قال والله ۳ ن مابي ان اكون ۴ ن فلاضرب ۵ ن على ۶ ن ثنا ۷ ن رسول الله ۸ ن كثبوكم ۹ ن ثنا ۱۰ ن النبي ۱۱ ن اكثروكم ۱۲ ن ثنا ۱۳ ن اصابوا ۱۴ ن ثنا ۱۵ ن ثنا ۱۶ ن ابن ابراهيم ۱۷ ن اذا ۱۸ ن بمكانهما ۱۹ ن عمير عمرو

۲ الى لاني ذرعن الحموي بزيادة الى ۱۲ قس

۱ قوله لاضرب عنقه قال في المصابيح هذا ما استشكل جدا وذلك انه صلعم قد شهد له بالصدق ونهى ان يقال له الا الخير فكيف ينسب بعد ذلك الى خيانة الله ورسوله والمؤمنين وهو مناف للاخبار بصدقه والنهي عن اذاته ولعل الله يوفق للجواب عن ذلك انتهى وقد اجيب بان هذا موجب لقتله لكنه لم يجزم بذلك ولذا استاذن في قتله واطلق عليه النفاق لكونه ابطن خلاف ما اظهره والنبي صلعم عذره لانه كان متأولا ان لا ضرر فيما فعله ۱۲ قس ۲ قوله او فقد غفرت لكم بالشك من الراوي والمراد غفرت لكم في الآخرة والتعبير بلفظ الماضي في قوله غفرت مبالغة في تحقيقه والا فلو توجه على احد منهم حد استوفي منه. قس ن والمراد بقوله اعملوا ما شئتم اظهار لعناية الترخص لهم في كل لا حقيقة الامر بكل ما شاؤا وان كان حراما ومعصية كذا في اللمعات اذ هو خلاف عقد الشرع فيحتمل ان يكون المراد لو صدر ذنب من احد منهم يوفق بالتوبة ۱۲ ۳ قوله والزبير بضم الزاء وفتح الموحدة ابن المنذر بن مالك ابي اسيد بن ربيعة وقد ينسب الى جده كذا في التقريب وفي بعض النسخ ذكر المنذر عن ابي اسيد واسقط لفظ الزبير وفيه اختلافات اخر ذكرها الكرماني ۱۲ ۴ قوله اكثبوكم بمثلثة ثم موحدة من الكثب الجمع والاجتماع وكاثبتهم دنوت منهم انتهى فمعنى اكثبوكم اذا قربوا منكم كذا في الخير الجاري قوله يعني كثروكم قال ابن حجر هذا تفسير من بعض الرواة لا يعرفه اهل اللغة ولابي داؤد يعني غشوكم بمعجمتين مخففا وهو اشبه بالمراد ۱۲ تو ۵ قوله واستبقوا من الاستفعال والنبل السهام العربية اي لا ترموهم عن بعد فانه يسقط في الارض او البحر فذهبت السهام ولم يحصل نكاية وقيل ارموهم بالحجارة فانها لا تكاد تخطئ اذا رمي في الجماعة ۱۲ ك مجمع ۶ قوله قال ابو سفيان هو صخر بن حرب الاموي وكان رئيس المشركين يومئذ فاسلم يوم الفتح والسجال جمع السجل بالمهملة والجيم الدلو شبه المتحاربين بالمستقين يستقي هذا دلوا وذاك دلوا كما قال الشاعر فيوم علينا ويوم لنا والمساجلة ان يفعل كل من الخصمين مثل ما يفعل صاحبه ك مجمع ومر الحديث بطوله في صفحة في كتاب الجهاد ويجيئ في ص ان شاء الله تعالى ۱۲ ۷ قوله واذا الخير هو ضد الشر وهو اختصار من الحديث المذكور في اواخر باب علامات النبوة في ص وهو ان رسول الله صلعم رأى في المنام بقرا تنحر وخيرا فعبّر نحر البقر باصابة المؤمنين فقال فاذا هم المؤمنون يوم احد يعني حيث اصيبوا فيه والخير بانه هو الخير الذي جاء الله به بعد ذلك وقيل معناه ما صنع الله بالمقتولين فهو الخير اذ هو خير لهم من بقائهم وقيل هو ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ۱۲ ك خ ۸ قوله جده اي جد سعد وهو عبد الرحمن والحديث مسلسل بالابوة اذ هو يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن روى كل عن ابيه ۱۲ ك ۹ قوله لم آمن اي من العدو بجهة مكانهما ويحتمل ان يكون مكانهما كناية عنهما اي لم اثق بهما ۱۲ ك ۱۰ قوله اخبرني عمر بضم العين في الاصل ولابن السكن عمير بالتصغير والاول اصح ابن اسيد بفتح الهمزة وكسر المهملة بعدها تحتية ابن جارية بالجيم وفي الفتح عن الكشميهني عمرو بن جارية ونسبه الى جده كذا في القسطلاني قال الكرماني عمرو بالواو عند اكثر اصحاب الزهري وبدون الواو عند الآخرين وهو ابن ابي سفين بن اسيد بن جارية الثقفي انتهى ۱۲

حل اللغات

اذا اكثبوكم من الاكثاب من الكثب وهو القرب . سجال جمع سجل وهو الدلو. الصقرين تثنية صقر وهو الطائر الذي يصاد به ۱۲ عه كان جده الاعلى واسمه حنظلة غسلته الملئكة حين استشهد جنبا يوم احد ۱۲ ك ه من الاستفعال اي لا ترموا عن بعد فانه يسقط السهام في الارض ويجيئ ۱۲ عه بيان لقوله ما جاء الله به وقد يقال الصدق ويراد به الامر المرضي الصالح ۱۲ ك

(قوله صدق ولا تقولوا له الا خيرا فقال عمر انه قد خان الله الخ) لا يخفى ان كلام عمر المذكور بعد قوله صلى الله تعالى عليه وسلم صدق وقوله ولا تقولوا له الا خير لا يخلو عن اشكال ولعل وجهه انه كان لشدة ما قام عليه من الحال ما التفت الى المقال فما علم ماذا قال فان الانسان عند شدة الحال عليه كثيرا ما يغفل عما يقول له صاحبه ويحتمل ان عمر اول كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم بحمله على التاليف وانه قال بناء على الظاهر للتاليف ورأى ان مثله لا يليق بحاله التاليف فاشار الى ان الاصلح في حقه التاديب لا التاليف والله تعالى اعلم

(قوله فقال اعملوا ما شئتم) مثله لا يكون لاباحة المعاصي بل يكون لاظهار صلاح الحال وان الغالب على اعماله الصلاح وما يكون على خلافه فذاك نادر معفو لكثرة الحسنات ان الحسنات يذهبن السيئات وانه تعالى يوفقه للتوبة عنه فالحاصل انه بشارة بحسن العاقبة والتوفيق للخيرات رزقنا الله تعالى ذلك

(قوله يعني كثروكم) اي قاربوكم بحيث كانهم اختلطوا معكم فظهرت كثرتهم فيكم فهذا كناية عن القرب فاندفع ما قيل انه لا يظهر لهذا التفسير اصل اه سندي

رهط وكان من اصحاب ابى هريرة عن ابى هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة عينا وامر عليهم عاصم بن ثابت الانصارى
جد عاصم بن عمر بن الخطاب حتى اذا كانوا بالهدة بين عسفان ومكة ذكروا لحى من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم بقريب
من مائة رجل رام فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم التمر فى منزل نزلوه فقالوا تمر يثرب فاتبعوا آثارهم فلما حس بهم عاصم و
اصحابه لجؤا الى موضع فاحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا فاعطوا بايديكم ولكم العهد والميثاق ان لا نقتل منكم احدا فقال عاصم بن
ثابت ايها القوم اما انا فلا انزل فى ذمة كافر ثم قال اللهم اخبر عنا نبيك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما ونزل اليهم ثلثة نفر على العهد و
الميثاق منهم خبيب وزيد بن الدثنة ورجل اخر فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم فربطوهم بها قال الرجل الثالث هذا اول
الغدر والله لا اصحبكم ان لى بهؤلاء اسوة يريد القتلى فجرروه وعالجوه فابى ان يصحبهم فانطلق بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما
بعد وقعة بدر فابتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل خبيبا وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث خبيب عندهم اسيرا
حتى اجمعوا قتله فاستعار من بعض بنات الحارث موسى يستحد بها فاعارته فدرج بنى لها وهى غافلة حتى اتاه فوجدته مجلسه
على فخذه والموسى بيده قالت ففزعت فزعة عرفها خبيب فقال اتخشين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك قالت والله ما رايت اسيرا
خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل قطفا من عنب فى يده وانه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمرة وكانت تقول انه لرزق رزقه
الله خبيبا فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه فى الحل قال لهم خبيب دعونى اصل ركعتين فتركوه فركع ركعتين فقال والله لو
ان تحسبوا ان ما بى جزع لزدت ثم قال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم احدا ثم انشا يقول فلست ابالى حين
اقتل مسلما على اى جنب كان فى الله مصرعى وذلك فى ذات الاله وان يشا يبارك فى اوصال شلو ممزع ثم قام اليه ابو سروعة
عقبة بن الحارث فقتله وكان خبيب هو سن لكل مسلم قتل صبرا الصلوة واخبر اصحابه يوم اصيبوا وبعث ناس من قريش
الى عاصم بن ثابت حين حدثوا انه قتل ان يؤتوا بشئ منه يعرف وكان قتل رجلا عظيما من عظمائهم فبعث الله لعاصم مثل
الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يقدروا ان يقطعوا منه شيئا وقال كعب بن مالك ذكروا مرارة بن الربيع العمرى وهلال بن
امية الواقفى رجلين صالحين قد شهدا بدرا ٣٦٦ حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن يحيى عن نافع ان ابن عمر ذكر له ان سعيد بن
زيد بن عمرو بن نفيل وكان بدريا مرض فى يوم جمعة فركب اليه بعد ان تعالى النهار واقتربت الجمعة وترك الجمعة وقال الليث
حدثنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان اباه كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم الزهرى يامره
ان يدخل على سبيعة بنت الحارث الاسلمية فيسالها عن حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته

ما اعطونا ٢ صلى الله عليه وسلم ٢ الذى ٢ على ٢ فاعارت ٢ فى يده ٢ اتحسبين ٢ فقط ٢ وقال ٢ لله ٢ على ٢ يعنى صلى الله عليه وسلم ٢ واخبرنا النبى صلى الله عليه وسلم ٢ اصيب ٢ ابن سعيد ٢ مريض ٢ وعن ما

۱ قوله بالهدة بفتح الهاء والدال المهملة المشددة بلا همزة ولابى ذر والاصيلى بفتح الدال مخففة بعدها همزة مفتوحة وفى نسخة بسكون الدال مع الهمزة موضع على سبعة اميال من عسفان ١٢ قس ٢ قوله فنفروا بتخفيف الفاء وتشديده قس اى استعدوا وخرجوا لقتالهم قوله تمر يثرب اى انهم اكلوا تمرا زادوا من النوى ويثرب اسم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم قوله ابن الدثنة بفتح الدال وكسر المثلثة وبالنون قوله رجل آخر هو عبد الله بن طارق ذكره ابن حجر فى المقدمة ١٢ ٣ قوله وكان خبيب اى ابن عدى كما وقع فى الاستيعاب ان خبيب بن الحارث اشترى خبيب بن عدى وكان قد قتل اباه يوم بدر والله اعلم ١٢ ٤ قوله موسى جاز صرفه ومنعه نظرا الى اشتقاقه وهى ما يحلق به قوله يستحد بها الاستحداد حلق شعر العانة وانما اراد بالاستحداد التنظيف استعدادا للقتل [illegible] قوله درج اى ذهب اليه قوله مجلسه بلفظ الفاعل من الاجلاس المضاف الى المفعول اى اجلس ابنه الصغير على فخذه قوله اتخشين وفى بعضها اتخشى وحذف النون بغير ناصب وجازم لغة فصيحة قوله قطفا بكسر القاف وسكون الطاء المهملة وبالفاء عنقود ملتقط من الكرمانى وغيره ومر الحديث مع بعض بيانه فى ص ٢٥ فى باب هل يستاسر الرجل ومن لم يستاسر ومن ركع ركعتين عند القتل فى كتاب الجهاد ١٢ ٥ قوله لولا ان تحسبوا اى لولا ان تظنوا قوله جزع اى فزع من القتل والجزع نقيض الصبر وجواب لولا لزدت ومر فى الجهاد مطولا ١٢ ٦ قوله احصهم عددا من الاحصاء بالمهلتين ودعا عليهم بالهلاك استيصالا بحيث لا يبقى واحد من عددهم ١٢ ك ٧ قوله بددا بفتح الموحدة ويروى بكسرها جمع بدة وهى القطعة وهو نصب على الحال من المدعو عليهم قال السهيلى ما معناه ان الدعوة اصابت منهم من مات لا افرادا من قتل منهم بعد بدد فانما قتلوا بعد اخير معسكرين ولا مجتمعين وقال الكرمانى بدد بكسر الموحدة وفتح المهملة الاولى اى متفرقة منقطعة ١٢ ٨ قوله شلو بكسر المعجمة واسكان اللام العضو قوله ممزع بفتح الزاى المعجمة وبالمهملة المقطع اى ليس غم على قطع اعضائى قطعا قطعا فان الله سبحانه قادر على ان يجعل البركة فيها وكرمها ١٢ ك خ ٩ قوله الدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة وكسرها ذكور النحل او الزنابير وجمع كل دبر ١٢ ١٠ قوله فحمته بالحاء المهملة اى حفظته وحمته ومنعته والله [illegible]

سمى عاصم حمى الدبر وقيل ان الارض ابتلعته وقيل ان السيل احتمله قالوا كان عاصم عاهد الله ان لا يمسه مشرك ولا يمس مشركا ابدا فحفظه الله ايضا بعد وفاته من ذلك وهذا هو الحسن يوم الرجيع بفتح الراء وكسر الجيم وبالمهملة ١٢ ك خ ١١ قوله قال كعب بن مالك ذكروا مرارة الراى فيمن تخلف عن تبوك وهما قد شهدا بدرا قال القسطلانى هذا يرد على الدمياطى [illegible] حيث قالوا لم يذكر احد مرارة وهلالا فى البدريين وما فى الصحيح اصح والمثبت مقدم على النافى لكن قال ابن الجوزى وقال الفتح كان الحصر عرف ان بعض الناس ينكران يكون مرارة وهلال شهدا بدرا وينسب الوهم فى ذلك الى الزهرى فرد ذلك بنسبة ذلك الى كعب بن مالك وهو الظاهر من السياق فان الحديث عنه فقد اخذه وهو اعرف بمن شهد بدرا ممن لم يشهدها ممن جاء بعده انتهى ١٢ ١٢ قوله فركب اليه اى ركب ابن عمر الى سعيد فان قلت كيف جاز له ترك الجمعة قلت كان له عذر وهو اشراف القريب على الهلاك لانه كان ابن عم عمر وزوج اخته ١٢ ك

حل اللغات

عينا اى جاسوسا الهدة بفتح الهاء والدال المهملة وقيل باسكان الدال وبالالف واللام موضع على سبعة اميال من عسفان فنفروا اى استعدوا فاقتصوا اى تتبعوا فاعطوا بايديكم اى انقادوا واسلموا اوتار قسيهم الاوتار جمع وتر والقسى جمع قوس اسوة بضم الهمزة اى قدوة موسى آلة الحلق فدرج اى ذهب قطفا بكسر القاف عنقودا ما بى جزع اى فزع من القتل والجزع نقيض الصبر احصهم عددا من الاحصاء بددا بكسر الباء وفتح الدال المهملة الاولى اى متفرقة منقطعة اوصال جمع وصل شلو بكسر المعجمة وسكون اللام اى جسد ممزع بالزاى اى مقطع الظلة بضم الظاء كل ما اظلك الدبر بفتح الدال الزنابير وقيل الدبر ذكور النحل فحمته اى حفظته

علمه لم يخبر بعد الا ان النبى صلى الله عليه وسلم بعثه ولو طرت مخبرات الاخبار فوقع القتال قبل ان يرجعا فى لحقا الحق علمهم [illegible] وضرب لهما بسهمهما واجرهما ١٢ الخ

فكتب عمر بن عبد الله بن الارقم الى عبد الله بن عتبة يخبره ان سبيعة بنت الحارث اخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرًا فتوفى عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب ان وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلّت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي اراك تجملت للخطاب ترجين النكاح فانك والله ما انت بناكح حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين امسيت واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حللت حين وضعت حملي وامرني بالتزوج ان بدا لي تابعه اصبغ عن ابن وهب عن يونس ٣٩٩١ وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب وسألناه فقال اخبرني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مولى بني عامر بن لؤي ان محمد بن اياس بن البكير وكان ابوه شهد بدرًا اخبره ٣٩٩٢ **باب** شهود الملائكة بدرًا **حدثني** اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن يحيى بن سعيد عن معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقي عن ابيه وكان ابوه من اهل بدر قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون اهل بدر فيكم قال من افضل المسلمين او كلمة نحوها قال وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة ٣٩٩٣ **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن يحيى عن معاذ بن رفاعة بن رافع وكان رفاعة من اهل بدر وكان رافع من اهل العقبة وكان يقول لابنه ما يسرني اني شهدت بدرًا بالعقبة قال سأل جبريل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ٣٩٩٤ **حدثنا** اسحق بن منصور اخبرنا يزيد اخبرنا يحيى سمع معاذ بن رفاعة ان ملكًا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وعن يحيى ان يزيد بن الهاد اخبره انه كان معه يوم حدثه معاذ هذا الحديث فقال يزيد قال معاذ ان السائل هو جبريل ٣٩٩٥ **حدثني** ابراهيم بن موسى **قال** اخبرنا عبد الوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر هذا جبريل آخذ براس فرسه عليه اداة الحرب **باب** ٣٩٩٦ حدثني خليفة قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس قال مات ابو زيد ولم يترك عقبًا وكان بدريًا ٣٩٩٧ **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني يحيى بن سعيد عن القسم بن محمد عن ابن خباب ان ابا سعيد ابن مالك الخدري قدم من سفر فقدم اليه اهله لحمًا من لحوم الاضاحي فقال ما انا باكله حتى اسأل فانطلق الى اخيه لامه وكان بدريًا قتادة بن النعمان فسأله فقال انه حدث بعدك امر نقض لما كانوا ينهون عنه من اكل لحوم الاضحى بعد ثلثة ايام **حدثني** عبيد ابن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال الزبير لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص وهو مدجج لا يرى منه الا عيناه وهو يكنى ابو ذات الكرش فقال انا ابو ذات الكرش فحملت عليه بالعنزة فطعنته في عينه فمات قال هشام فاخبرت ان الزبير قال لقد وضعت رجلي عليه ثم تمطأت فكان الجهد ان نزعتها وقد انثنى طرفاها قال عروة فسأله اياه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها ثم طلبها ابو بكر فاعطاه فلما قبض ابو بكر سألها اياه عمر فاعطاه اياها فلما قبض عمر اخذها ثم طلبها عثمن منه فاعطاه اياها فلما قتل عثمن وقعت عند آل علي فطلبها عبد الله بن الزبير

ترجين فانك عشرًا حدثني حدثه البكير البكر قال ابو عبد الله وانما اردنا انه شهد بدرًا قال بن حرب فكان ثني حدثنا نحوه ح فقال ثنا ثنا اخبرنا الاضحية الاضاحي ابا تمطيت الجهد اياه اياها

ل قوله تعلت بالمهملة وشدة اللام يقال تعلت المرأة من نفاسها وتعللت اذا خرجت منه وطهرت من دمها والخطاب جمع خاطب وابو السنابل بفتح المهملة وبالنون وبالموحدة واللام اسمه عمرو بن بعكك بفتح الموحدة واسكان المهملة وفتح الكاف الاولى وهو منصرف اسلم يوم الفتح وكان شاعرًا وسكن الكوفة قوله وما انت بناكح اي ليس من شانك النكاح ولست من اهله ١٢ ك ٢ قوله حين وضعت حملي قال الخطابي فيه ان للمرأة ان تنكح حين الوضع وان لم تعل من نفاسها ودم النفاس لا يمنع من عقد النكاح قاله الكرماني وقال الشيخ في اللمعات وهذا مذهبنا العموم قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وهو متاخر وناسخ لقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا ١٢ ٣ قوله اياس بن البكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ولابي ذر بكسر الموحدة وفتحها وتشديد الكاف مخففة قاله القسطلاني ١٢ ٤ قوله اخبره بهذا الحديث ويحتمل ان يكون المقصود بيان انه شهد بدرا لا بيان انه اخبره بهذا او بغيره كذا في الكرماني ويدل عليه ما في نسخة الصغاني قال ابو عبد الله وانما اردنا انه شهد بدرا ١٢ ٥ قوله بالعقبة اي بدل العقبة وهي ما استفهامية وفيه معنى التمني بشهود بدر ويحتمل ان يكون نافية فان قلت غزوة بدر افضل المغازي وقيل ان اصحابها افضل من اصحاب العقبة قلت لعل اجتهاده الى ان بيعة العقبة لما كانت هي منشأ نصرة الاسلام وسبب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم التي هي سبب لقوته واستعداده للغزوات كانت افضل ١٢ ك ٦ قوله سمع معاذ بن رفاعة ان ملكا سأل الخ فان قلت معاذ هو تابعي لا صحابي فكيف قال ان ملكا سأل النبي صلعم قلت ذكره على سبيل الارسال او على وجه الاعتماد على الطريق السابق فان قلت ما المسئول به قلت شهود بدر وذلك كان قبل وقوعه او افضلية بدر او العقبة يقال سألته عنه وبه بمعنى واحد قال تعالى سأل سائل بعذاب واقع اي عن عذاب ١٢ ك ٧ قوله ابو زيد هو قيس بن السكن الانصاري احد الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو احد عمومة انس رض ١٢ ك ٨ قوله قتادة بن النعمان العقبي البدري من فضلاء الصحابة اصيبت عينه يوم احد على الاصح فسالت حدقته على وجهه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان عندي امرأة احبها وان هي رأت عيني كذلك حسبت ان تقذرني فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فردها الى موضعها فاستوت وكانت احسن عينيه واصحهما ١٢ ك خ ٩ قوله نقض اي ناقض بالقاف والمعجمة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ادخار لحم الاضحية الى بعد ايام التشريق ثم اباح لهم ادخاره واكل منه ١٢ كرماني ١٠ قوله مدجج بلفظ الفاعل والمفعول من التدجيج بالمهملة والجيمين اي شاكي السلاح يقول تدجج فلان اذا دخل في سلاحه كانه تغطى بها ١٢ ك ١١ قوله ذات الكرش بفتح الكاف وكسر الراء وهو لغة لكل مجتر بمنزلة المعدة للانسان ويطلق على العيال والجماعة ١٢ قس ك ١٢ قوله بالعنزة بمهملة ونون وزاي مفتوحات قال في القاموس وهي رميح بين العصا والرمح فيه زج انتهى ١٢ ١٣ قوله فكان الجهد بفتح الجيم وضمها وبالنصب والرفع واسم كان ان نزعتها والضمير للعنزة ١٢ خ ١٤ قوله فسأله اي فسأل عليه الصلوة والسلام الزبير ان يعطيه العنزة عارية كذا في القسطلاني قوله اياه بتذكير الضمير وفي بعضها اياها بالتانيث للعنزة والتذكير بتاويل الرمح ١٢ خير جاري ١٥ قوله فاعطاه اي اعطى الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم العنزة عارية وكذا من بعده وفيه اشارة الى ان عمله مقبول وان آلة جهاده مقبولة ١٢ خير جاري ١٦ قوله آل علي قالوا لفظ آل مقحم وقيل كان عند علي ثم عند آله ١٢ خير جاري

حل اللغات فلم تنشب اي فلم تلبث فلما تعلت يقال تعلت المرأة من نفاسها وتعللت اذا خرجت منه وطهرت من دمها ترجين من الرجاء ضد الياس عليه اداة الحرب الاداة الآلة العقب الولد وولد الولد امر نقض اي ناقض من ج مدجج بلفظ الفاعل اي شاكي السلاح العنزة هي اطول من العصا واقصر من الرمح تمطأت من التمطي وهو مد اليدين في المشي يندب بفتح الياء من الندب وهو ذكر الميت باحسن اوصاف ١٢

فكانت عنده حتى قُتِل ٩٩٩ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو ادريس عائذ الله بن عبد الله ان عبادة
ابن الصامت وكان شهد بدرًا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بايعوني حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا حذيفة وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم تبنّى سالمًا وانكحه بنت اخيه هندَ بنت الوليد بن عتبة وهو مولى لامرأة من الانصار كما تبنّى رسول الله صلى الله عليه وسلم
زيدًا وكان من تبنّى رجلًا في الجاهلية دعاه الناس اليه وورث من ميراثه حتى انزل الله تعالى ادْعُوهم لآبائهم فجاءت سهلة النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث حدثنا علي قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا خالد بن ذكوان عن الرُّبيِّع بنت معوّذ قالت دخل
عليَّ النبي صلى الله عليه وسلم غداة بُنِيَ عليَّ فجلس على فراشي كمجلسك مني وجويريات يضربن بالدف يندبن من قُتِل من آبائهن يوم
بدر حتى قالت جارية وفينا نبي يعلم ما في غدٍ فقال النبي عليه السلام لا تقولي هكذا وقولي ما كنتِ تقولين حدثني ابراهيم
ابن موسى قال اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمن عن محمد بن ابي عتيق عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس قال اخبرني ابو طلحة صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان قد شهد بدرًا مع رسول الله عليه السلام انه قال لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة يريد
صورة التماثيل التي فيها الارواح حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس ح وحدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا
يونس عن الزهري قال اخبرنا علي بن حسين ان حسين بن علي اخبره ان عليًّا قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم
بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني مما افاء الله عليه من الخمس يومئذٍ فلما اردت ان ابتني بفاطمة بنت النبي صلى الله
عليه وسلم واعدت رجلًا صواغًا في بني قينقاع ان يرتحل معي فنأتي بإذخر فاردت ان ابيعه من الصواغين فنستعين به في وليمة
عرسي فبينا انا اجمع لشارفيّ من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مناخان الى جنب حجرة رجل من الانصار حتى جمعت
ما جمعت فاذا انا بشارفيّ قد اُجِبَّت اسنمتهما وبُقِرَت خواصرهما واُخِذ من اكبادهما فلم املك عينيّ حين رأيت المنظر قلت من
فعل هذا قالوا فعله حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الانصار عنده قينة واصحابه فقالت في غنائها الا يا حمز
للشُّرُف النِّواء فوثب حمزة الى السيف فاجبّ اسنمتهما وبقر خواصرهما فاخذ من اكبادهما قال عليّ فانطلقت حتى ادخل على النبي صلى
الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف النبي صلى الله عليه وسلم الذي لقيت فقال ما لك قلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم عدا
حمزة على ناقتيّ فاجبّ اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثم انطلق
يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن عليه فأذن له فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة

(نسخ) علينا · ايأتي · ببدر · ثنا · صورة · الخمس · الرسول · رسول الله · من · فبينما · مناخان · جبت · فقلت · فقالت · الثواء · نجبت · وادخل · وعرف · فجبت

١ قوله ابا حذيفة بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية يقال اسمه مهشم بالمعجمة او هشيم بضم الهاء او هاشم والاكثر على انه هشام وهو ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس صلى الى القبلتين وهاجر الهجرتين ١٢ كرماني ٢ قوله تبنى سالما هو ابن معقل بفتح الميم واسكان المهملة وكسر القاف وقيل هو ابن عبيد مصغرا قال في الاستيعاب وكان سالم مولى ثبيتة بضم المثلثة وفتح الموحدة واسكان التحتية وبالفوقية بنت يعار بالتحتية والمهملة والراء الانصارية زوجة ابي حذيفة فاعتقته فانقطع الى ابي حذيفة فتبناه وزوجه بنت اخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بضم المهملة وسكون الفوقية وقال ايضا فيه في مواضع متعددة ان سالما مولى ابي حذيفة وقال ابن الاثير فاطمة بنت الوليد بن عتبة امرأة سالم مولى ابي حذيفة هكذا في كتاب الجامع واما في كتاب ابي داود والنسائي فسماها هندا ولم اجد في اسماء الصحابيات هند بنت الوليد بن عتبة اقول تعين رواية البخاري والموطا تفاوت من جهتين والتفاوت الثاني حاصل في نفس البخاري ايضا حيث قال ههنا هو مولى لامرأة من الانصار يعني ثبيتة وقال في فضائل الصحابة باب [illegible] مولى ابي حذيفة والجواب عنه ان النسبة الى ابي حذيفة انما هو لاجل الملابسة فهو اطلاق مجازي هذا كلام الكرماني ١٢ ٣ قوله فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشية العامرية امرأة ابي حذيفة وليست هي التي اعتقت سالما فان تلك انصارية وهذه قرشية جاءت سهلة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان سالما بلغ مبلغ الرجال ١٢ ثم يدخل علينا واني اظن ان في نفس ابي حذيفة من ذلك شيئا فقال ارضعيه تحرمي عليه ويذهب ما في نفس ابي حذيفة وفيه بحث مذكور في موضعه ١٢ كرماني ٤ قوله غداة بني بضم الموحدة مبنيا للمفعول قوله علي بتشديد الياء اي غداة دخل عليها زوجها اياس بن بكر قوله كمجلسك بكسر اللام كالمجلس قال الكرماني وتبعه البرماوي والعيني بفتحها بمعنى الجلوس قوله يندبن اي يذكرن باحسن اوصافهم مع البكاء والتوجع وكان قتل ابوها معوذ وعمها عوف قتلا عكرمة بن ابي جهل والاقرب قتل عمها الابوة تغليبا كذا في

القسطلاني وهم بيان الفعل اعرابا قريبا وبعيدا ١٢ ٥ قوله كلب ولا صورة اي مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور فلا يمنع كلب الزرع والصيد والصور الممتهنة في الوسادة والبساط قال النووي والاظهر انه عام في كل كلب وصورة لاطلاق الحديث كذا في الطيبي ١٢ ٦ قوله يريد هو كلام ابن عباس تفسير له وتخصيصا لعمومه ١٢ ك ٧ قوله شارف بالشين المعجمة آخره فاء اي ناقة مسنة ١٢ قس ٨ قوله اعطاني مفعوله الثاني محذوف اي اعطاني شارفا اخرى كذا في الكرماني قال القسطلاني اي مما حصل من سرية عبد الله بن جحش وكانت في رجب من السنة الثانية قبل بدر بشهرين انتهى ١٢ ٩ قوله ان ابتني الابتناء والبناء الدخول بالزوجة والاصل فيه ان الرجل كان اذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها ١٢ مجمع ١٠ قوله بني قينقاع بفتح القافين وضم النون وفتحها وكسرها منصرفا وغير منصرف قبيلة من اليهود ١٢ ك ١١ قوله باذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين هو نبت عريض الاوراق يحرق بدل الحطب والفحم ١٢ مجمع ١٢ قوله من الاقتاب جمع قتب هو للجمل كالاكاف لغيره كذا في المجمع قوله والغرائر جمع الغرارة بفتح المعجمة بالراء المكررة ظرف التبن ونحوه كذا في الخير الجاري قوله مناخان كذا للاكثر وهو باعتبار المعنى لانهما ناقتان وفي رواية كريمة مناختان باعتبار اللفظ انتهى كذا في الفتح وقوله قد اجبت اي قطعت والاسنمة جمع سنام وبقرت خواصرهما اي شققت ١٢ كذا في العيني ١٣ قوله الا يا حمز وهي اشارة الى قصيدة مطلعها الا يا حمز ذكرها بعض اخبار يا في [illegible] ١٢

حل اللغات

شارف وهي المسن من النوق ان ابتني الابتناء والبناء الدخول بالزوجة بني قينقاع بفتح القافين وضم النون قبيلة من اليهود الاقتاب جمع قتب هو للجمل كالاكاف لغيره الغرائر جمع الغرارة وهي وعاء التبن اُجِبَّت على الصيغة المجهول من الجب وهو القطع بقرت اي شققت الشُّرُف جمع شارف النواء بالكسر جمع الناوية وهي السمينة ١١ عه هذا موضع الترجمة وبقية الحديث كما في [illegible] في كتاب الايمان ١٢ سه [illegible] لا اعلم من الكوفيين ١٢ ف عه بلغنا الشارع [illegible] في استعمار سورة المال ١٢ قس

فيما فعل فاذا حمزة ثمل محمرة عيناه فنظر حمزة الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى
وجهه ثم قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه
القهقرى فخرج وخرجنا معه حدثني محمد بن عباد قال حدثنا ابن عيينة قال انفذه لنا ابن الاصبهاني سمعه من ابن معقل
ان عليا كبر على سهل بن حنيف فقال انه شهد بدرا حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله
انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان عمر بن الخطاب حين تايمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهد بدرا توفي بالمدينة قال عمر فلقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقلت ان شئت
انكحتك حفصة بنت عمر قال سانظر في امري فلبثت ليالي فقال قد بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقلت ان
شئت انكحتك حفصة بنت عمر فصمت ابو بكر فلم يرجع الي شيئا فكنت عليه اوجد مني على عثمن فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانكحتها اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع اليك قلت نعم قال فانه
لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولو تركها لقبلتها حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن عدي عن عبد الله بن يزيد سمع ابا مسعود البدري عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على اهله صدقة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال سمعت عروة بن الزبير يحدث
عمر بن عبد العزيز في امارته اخر المغيرة بن شعبة العصر وهو امير الكوفة فدخل ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري جد زيد بن
حسن شهد بدرا فقال لقد علمت نزل جبرئيل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات ثم قال هكذا امرت
كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن
يزيد عن علقمة عن ابي مسعود البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايتان من اخر سورة البقرة من قراهما في ليلة كفتاه قال
عبد الرحمن فلقيت ابا مسعود وهو يطوف بالبيت فسألته فحدثنيه حدثنا يحيى قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني محمود بن الربيع ان عتبان بن مالك وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ح وحدثنا احمد قال حدثنا عنبسة حدثنا يونس قال ابن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد وهو احد بني سالم
وهو من سراتهم عن حديث محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك فصدقه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
عبد الله بن عامر بن ربيعة وكان من اكبر بني عدي وكان ابوه شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر استعمل قدامة بن مظعون
على البحرين وكان شهد بدرا وهو خال عبد الله بن عمر وحفصة حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن مالك
عن الزهري ان سالم بن عبد الله اخبره قال اخبر رافع بن خديج عبد الله بن عمر ان عميه وكانا شهدا بدرا اخبراه ان رسول الله صلى الله

ن۱ ركبتيه ن۲ عليه السلام ن۳ ثنا ن۴ الينا ن۵ علي ۲ ن۶ عليه السلام ۲ ن۷ ابدا ۲ ن۸ الصلوة ۲ ن۹ عليه ۲ ن۱۰ بن بكير ن۱۱ عامر ن۱۲ اخبرني ۱۲

۱؎ قوله عبيد لابي وفي رواية ابن جريج لآبائي قيل اراد ان اباه عبد المطلب جد للنبي صلى الله عليه وسلم ولعلي رض ايضا والجد يدعى سيدا ۱۲ ع
۲؎ قوله القهقري هو المشي الى خلف وكانه فعل ذلك خشية ان يزداد عبث حمزة في حال سكره فينتقل من القول الى الفعل وكان ذلك قبل تحريم الخمر ۱۲ ف ومر الحديث مع بيانه في ص۲۱۸ وفي ص۵۴۲ ۱۲ ۳؎ قوله انفذه لنا بالفاء والذال المعجمة اي بلغ به منتهاه من الرواية والمراد بقوله انفذه ارسله فكانه حمله عنه مكاتبة ۱۲ قسطلاني تو اي ارسله الينا اي كتب الينا بالحديث ۱۲ خ
۴؎ قوله كبر اي صلى صلوة الجنازة مات بالكوفة سنة ثمان وثلثين ولم يذكر البخاري عدد التكبير وروى ابن عيينة باسناده انه كان ستا وقيل خمسا ۱۲ خ قال القسطلاني الاجماع في تكبير الجنازة انه لا يكبر الا اربع تكبيرات لكن لو كبر الامام خمسا لم تبطل ولا يتابعه المأموم ۱۲ قس ۵؎ قوله تايمت بتشديد التحتية اي صارت ايما وهي من مات زوجها ۱۲ توشيح ۶؎ قوله توفي بالمدينة من جراحة اصابته في وقعة احد قاله في الاصابة وقيل بل بعد بدر قال في الفتح ولعله اولى فانهم قالوا انه صلى الله عليه وسلم تزوجها بعد خمسة وعشرين شهرا من الهجرة وفي رواية بعد ثلاثين شهرا وكانت احد بعد بدر باكثر من ثلاثين شهرا وجزم ابن سعد بانه مات بعد قدومه عليه السلام من بدر وبه جزم ابن سيد الناس ۱۲ قس ۷؎ قوله اوجد مني اي احزن فان قلت ما المفضل وما المفضل عليه قلت عمر مفضل باعتبار ابي بكر ومفضل عليه باعتبار عثمن قاله الكرماني قال القسطلاني اي لكونه اجابه اولا ثم اعتذر له ثانيا بخلاف ابي بكر فانه لم يجبه بشيء انتهى ۱۲ ۸؎ قوله هكذا امرت بضم الهمزة وبفتح التاء على الخطاب اي الذي امرت به من الصلوة ليلة الاسراء ولابي ذر بضم التاء اي امرت ان اصلي بك قس ومر الحديث في صفحة ۱۴۲ ۱۲ في المواقيت ۱۲ ۹؎ قوله ابي مسعود البدري هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن مسعود الانصاري من بني الحارث بن خزرج وهو مشهور بكنيته يعرف بابي مسعود البدري لانه كان يسكن بدرا قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب انه لم يشهد بدرا وهو قول ابن اسحق وقالت طائفة قد شهد ابو مسعود بدرا وبذلك قال البخاري فذكره في البدريين ولا يصح شهوده بدرا كذا ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب قال السيوطي ابو مسعود البدري الاكثر على انه لم يشهدها وانما نزلها فنسب اليها وقد ذهب الى شهودها جماعة منهم مسلم انتهى مختصرا ۱۲
۱۰؎ قوله كفتاه اي اغنتاه عن قيام الليل وقيل اراد انهما اقل ما يجزي من القراءة في قيام الليل وقيل يكفيان ويقيان من المكروه او عن قراءة سورة الكهف او آية الكرسي ۱۲
۱۱؎ قوله رافع بالرفع فاعل ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرني وهو خطأ ۱۲ قس ف تو
۱۲؎ قوله ان عميه هما ظهير ومظهر قوله وكانا شهدا بدرا انكر ذلك الدمياطي وقال انما شهدا احدا قال ابن حجر من اثبت شهودهما اثبت ممن نفاه ۱۲ توشيح

حل اللغات الثمل بفتح الثاء المثلثة وكسر الميم السكران نكص رجع القهقرى بان مشى الى خلف ووجهه لجهة تايمت اي صارت ايما وهي من مات زوجها اوجد مني اي احزن كفتاه اي اغنتاه من سراتهم اي ساداتهم ۱۲
ع؎ اي ارسله الينا عبد الرحمن ابن عبد الله الاصفهاني ۱۲ ك. س؎ الاكثر على انه لم يشهد بدرا وانما نسب اليه لانه نزل ثمه ۱۲ ك وسياتي بيانه.
ع؎ بتاء الخطاب ومر في المواقيت ان المغيرة بن شعبة اخر الصلوة يوما وهو بالعراق فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبرئيل نزل الحديث ۱۲ —

عليه وسلم نهى عن كراء المزارع قلت لسالم فتكريها انت قال نعم ان رافعًا اكثر على نفسه حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي قال رأيت رفاعة بن رافع الانصاري وكان شهد بدرًا حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر ويونس عن الزهري عن عروة بن الزبير انه اخبره ان المسور بن مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان شهد بدرًا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامّر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راٰهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا واَمّلوا ما يسرّكم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ولكني اخشى ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما اهلكتهم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا جرير بن حازم عن نافع ان ابن عمر كان يقتل الحيات كلها حتى حدثه ابو لبابة البدري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت فامسك عنها حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثنا انس بن مالك ان رجالًا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك لابن اختنا عباس فداءه قال والله لا تذرون منه درهمًا حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي عن المقداد بن الاسود ح وحدثني اسحٰق قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه اخبرني عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره ان المقداد بن عمرو الكندي وكان حليفا لبني زهرة وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت ان لقيت رجلًا من الكفار فاقتتلنا فضرب احدى يديّ بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله أاقتله يا رسول الله بعد ان قالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فقال يا رسول الله انه قطع احدى يديّ ثم قال ذلك بعد ما قطعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية قال حدثنا سليمٰن التيمي قال حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر ما صنع ابو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد فقال انت ابا جهل قال ابن علية قال سليمٰن هكذا قالها انس قال انت ابا جهل قال وهل فوق رجل قتلتموه قال سليمٰن او قال قتله قومه قال وقال ابو مجلز قال ابو جهل فلو غير اكّار قتلني حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله حدثني ابن عباس عن عمر لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم قلت لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا من الانصار

رسول الله النبي النبي تعرضوا ولكن كان ثنا النبي له ثنا عليه السلام يا رسول الله ثنا ابن مالك كان قال

---

۱ قوله اكثر على نفسه قال الكرماني فان قلت رافع يرفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم قال هو اكثر على نفسه قلت لعل غرضه انه لا فرق بين الكراء ببعض ما يحصل من الارض وبين الكراء بالنقد ونحوه والاول هو المنهي عنه لا مطلقا او لم يفرق بين الناسخ والمنسوخ كذا في الخير الجاري ومر الحديث في ص ۳۱۳ في الحرث ۱۲ ۲ قوله رأيت رفاعة بن رافع الخ هذا الحديث اخرجه الاسمٰعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة بلفظ سمع رجلا من اهل بدر يقال له رفاعة بن رافع كبر في صلاة حين دخلها ومن طريق ابن ابي عدي عن شعبة ولفظه عن رفاعة رجل من اهل بدر انه دخل في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا ولم يذكر البخاري ذلك لانه موقوف ۱۲ قسطلاني ۳ قوله بجزيتها اي بجزية اهلها لان غالب اهلها اذ ذاك مجوس والبحرين بلد مشهور بالعراق وهي بين البصرة وهجر كذا ذكره ابن حجر في كتاب الجزية ۱۲ ۴ قوله ما الفقر بالنصب مفعول مقدم على الفعل ۱۲ ك ۵ قوله فتنافسوها من التنافس وهو الرغبة لان التنافس في الدنيا قد يجر الى هلاك الدين ووقع عند مسلم مرفوعا تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او نحو ذلك كذا في الفتح ومر الحديث في ص ۴۴۶ وفي الجزية ۱۲ ۶ قوله جنان بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية البيضاء او الرقيقة او الصغيرة كذا في القسطلاني ومر الحديث في ص ۴۶۶ ۱۲ ۷ قوله استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسر العباس وكان الذي اسره ابو اليسر كعب بن عمرو الانصاري ولما شدوا وثاقه فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يأخذه النوم تلك الليلة ثم طلبوا تمام رضاه عليه السلام ۱۲ قس ۸ قوله لابن اختنا بالمثناة من فوق والمراد انهم اخوال ابيه عبد المطلب فان ام العباس هي نتيلة بنت جناب ليست من الانصار وانما اراد بذلك ان ام عبد المطلب منهم وهي سلمى بنت عمرو بن احيحة بمهملتين مصغرا وهو من بني النجار واصل ذلك ان هاشما اب عبد المطلب لما مر بالمدينة في تجارته الى الشام نزل على عمرو الخزرجي النجاري وكان سيد قومه فاعجبته ابنته سلمى فخطبها الى ابيها فزوجها منه وشرط الخ

عنده قوله لا تذرون منه اي لا تتركون من الفداء درهما واختلف في علة منعه صلى الله عليه وسلم اياهم في ذلك فقيل انه كان مشركا وقيل منعهم خشية في قلوب بعض المسلمين شيئا وقيل كان العباس اسر لوما مع قريش فغاظهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فارادوا الانصار ان يتركوا له فداء اكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تقربا اليهم منه فلم يأذن لهم في ذلك ولان تعالى وان ذلك وكان العباس ذا مال فاستوفيت منه الفدية وصرفت مصرفها في حقوق الغانمين ۱۲ ۹ قوله وانك بمنزلته الخ قال في التنقيح فيه اربعة تأويلات احدها ان ذلك حلال دمك بتحليل اياه بالقصاص بمنزلة دم الكافر بحق الدين قاله الخطابي ثانيها انك تكون آثما كما هو آثم في كفره فجعلهما اسم الاثم ثالثها انت عنده مباح الدم قبل ان يسلم كما انه عندك مباح الدم رابعها ان قتلته مستحلا لقتله وفيه نظر فان استحلال القتل انما هو بتأويل كونه اسلم خوفا من القتل ولم يرد باسلامه وجه الله والاستحلال على هذا التأويل لا يوجب كفرا ويشهد له قصة اسامة ۱۲ ۱۰ قوله ابا جهل بالالف بعد الموحدة وخرجها القاضي عياض على انه منادى اي انت المقتول الذليل يا ابا جهل على جهة التوبيخ والتقريع ۱۲ ۱۱ قوله وهل فوق رجل اي ليس فعلكم زائدا على قتل رجل ا كار ذرع والانصار قتلوه وكانوا اهل زراعة اي باليت ان غير زارع قتلني يريد استحقارهم ۱۲ ك

حل اللغات اهل البحرين على لفظ تثنية بحر هو موضع بين بصرة وعمان فتنافسوها اي رغبوا فيها على وجه المعارضة جنان بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية البيضاء او الرقيقة او الصغيرة لا تذرون اي لا تتركون. لاذ مني بشجرة اي لجأ اليها واحترز بها هل فوق رجل قتلتموه اي ليس فعلكم زائدا على قتل رجل الاكار بفتح الهمزة وتشديد الكاف الزارع والفلاح ۱۲

عـه قال الكرماني ما وجه تعلق الحديث ببدر قلت اسر العباس يومئذ وهؤلاء الرجال كانوا بدريين ۱۲

(قوله ان رافعا اكثر على نفسه) اي اطلق في موضع التقييد والحق المشروع نوع من

فلقينا منهم رجلان صالحان شهدا بدرًا فحدثت عروة بن الزبير وقال هما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي ٤٠٢٢ حدثني اسحاق بن
ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن اسمٰعيل عن قيس كان عطاء البدريين خمسة الاف خمسة الاف وقال عمر لأفضلنهم على من
بعدهم ٤٠٢٣ حدثني اسحٰق بن منصور قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور وذلك اول ما وقر الايمان في قلبي ٤٠٢٤ وعن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان المطعم بن عدي حيًا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له وقال الليث عن يحيى
عن سعيد بن المسيب وقعت الفتنة الاولى يعني مقتل عثمٰن فلم تبق من اصحاب بدر احدًا ثم وقعت الفتنة الثانية يعني
الحرة فلم تبق من اصحاب الحديبية احدًا ثم وقعت الثالثة فلم ترتفع وللناس طباخ ٤٠٢٥ حدثنا الحجاج بن منهال قال حدثنا
عبد الله بن عمر النميري قال حدثنا يونس بن يزيد قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن
وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كل حدثني طائفة من الحديث قالت فاقبلت انا و
ام مسطح فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت بئس ما قلت تسبين رجلًا شهد بدرًا فذكر حديث الافك ٤٠٢٦ حدثنا
ابراهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح بن سليمان عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال هذه مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يلقيهم هل وجدتم ما وعد ربكم حقًا قال موسى قال نافع قال عبد الله قال ناس من
اصحابه يا رسول الله تنادي ناسًا امواتًا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم باسمع لما اقول منهم فجميع من شهد بدرًا من قريش
ممن ضرب له بسهمه احد وثمانون رجلًا وكان عروة بن الزبير يقول قال الزبير قسمت سهمانهم فكانوا مائة والله اعلم ٤٠٢٧ حدثني
ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن الزبير قال ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم

باب تسمية من سمي من اهل بدر في الجامع الذي وضعه ابو عبد الله على حروف المعجم النبي محمد بن عبد الله الهاشمي صلى الله عليه وسلم اياس بن البكير بلال بن رباح

(حواشي بين السطور: اي ثبت واستقر ١٢ ك — كذا في اليونينية وغيرها من الاصول المعتمدة وفي الفرع بعد الاسلام ١٢ قس — المرط بكسر الميم الكساء ١٢ — ومضى الحديث بطوله في الشهادات ١٢ — اي قال ابن شهاب بعدان ذكر غزوات رسول الله صلعم هذه المذكورات هي مغازي رسول الله صلعم فذكر الحديث — منهم عمر — يعني وجد الجمع ١٢)

ز ولد ٢ بلغ ثنا ٢ ثنا ٢ اخبرنا ٢ ابن مطعم الاسلام ٢ ابن سعيد بن عفان ٢ الفتنة وعثرت ثني يلعنهم وعد ربكم قلت ٢ قال ابو عبد الله لهم ثنا ضرب ٢ الذي وضعه

١ قوله لافضلنهم اي على غيرهم في زيادة العطاء وفي حديث مالك بن اوس عن عمر انه اعطى المهاجرين خمسة آلاف خمسة آلاف والانصار اربعة آلاف اربعة آلاف وفضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاعطى كل واحدة اثنى عشر الفا ١٢ فتح ٢ قوله النتنى بنون وفوقية جمع نتن اسارى بدر قوله لتركتهم له اي بغير فداء مكافاة لما صنع معه من جوازه له صلعم حين رجع من الطائف والقصة مبسوطة عن ابن اسحٰق كذا في التوشيح قال الطيبي مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف هو ابن عم جد رسول الله صلعم وكان له يد عند رسول الله صلعم اذ اجاره حين رجع من الطائف وذب المشركين عنه فاحب انه كان حيا فكافاه عليها بذلك فيه تحقير حال هؤلاء الكفرة من حيث انه لا يبالي بهم ويتركهم لمشرك كانت له عنده يد ويحتمل انه اراد تطييب قلب ابنه جبير وتاليفه على الاسلام وانما سماهم نتنى اما لكفرهم على التمثيل او لان المشار اليه ابدانهم وجيفهم الملقاة في قليب بدر انتهى مختصرا قال الكرماني والنتنى بالنونين بينهما فوقية اي اسارى بدر قتلوا وصاروا جيفا وقوله لتركتهم اي احياء ولم اقتلهم احتراما لكلامه وقبولا لشفاعته وذلك لانه سعى لهم سعيا جميلا في قصة بني هاشم حين اخرجهم الكفار من مكة وحاصروهم بخيف بني كنانة فان قلت تقدم في الجهاد في باب فداء المشركين حين سمع قراءته في المغرب بالطور كان كافرا وقد جاء الى المدينة في اسارى بدر وانما اسلم بعد ذلك يوم الفتح قلت التصريح بالكلمة والتزام احكام الاسلام كان عند الفتح واما حصول وقار الايمان في صدره فكان في ذلك اليوم انتهى مختصرا ١٢ ٣ قوله مقتل عثمان بن عفان رض يوم الجمعة لثمان ليال خلت من ذي الحجة بعد ان حوصر تسعة واربعين يوما او شهرين وعشرين يوما وليس المراد انهم قتلوا عند مقتل عثمٰن بل المراد انهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمٰن الى ان قامت الفتنة الاخرى بوقعة الحرة وكان آخر من مات من البدريين سعد بن ابي وقاص ١٢ قس ٤ قوله يعني الحرة الحرة بفتح المهملة وشدة الراء ارض ذات حجارة سود قال الطيبي وعلي القاري نقلا عن النهاية الحرة هذه ارض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة كانت الوقعة المشهورة في الاسلام ايام يزيد بن معوية لما انتهب المدينة عسكره من اهل الشام الذين ندبهم لقتال اهل المدينة من الصحابة والتابعين وامر عليهم مسلم بن عقبة المري في ذي الحجة سنة ثلاث وستين انتهى قال القسطلاني وكان ذلك بسبب خلع اهل المدينة يزيد واخرجوا عامل يزيد عثمٰن بن محمد بن عم يزيد من بين اظهرهم ١٢ ٥ قوله ثم وقعت الثالثة قيل هي فتنة الازارقة بالعراق وقيل هي فتنة ابي حمزة الخارجي بالمدينة في خلافة مروان بن محمد ابن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومائة وقيل فتنة قتل الحجاج لعبد الله بن الزبير وتخريبه الكعبة سنة اربع وسبعين ١٢ قس ٦ قوله طباخ بفتح مهملة وخفة موحدة ومعجمة اصله القوة والسمن ثم استعمل في غيره وقيل لا طباخ له اي لا عقل له ولا خير عنده اراد انها لم تبق في الناس من الصحابة احد ١٢ مجمع طيبي

ابو عبد الله على حروف المعجم النبي محمد بن عبد الله الهاشمي صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق ثم عمر العدوي ثم عثمٰن بن عفان خلفه على ابنته وضرب له بسهمه ثم علي ابن ابي طالب الهاشمي ثم اياس بن البكير

٧ قوله وهو يلقيهم الالقاء وللاصيلي وابي الوقت عن الحموي ويلقيهم بفتح اللام وكسر القاف مشددة بعدها موحدة وللكشميهني يلعنهم بسكون اللام وبالعين المهملة كذا في القسطلاني وفي بعضها بالقاف والنون ١٢ ك ٨ قوله باسمع لما اقول منهم فيه دليل على جواز الفصل بين افعل التفضيل وكلمة من قاله الكرماني ومر بيانه في ص ٢٠٣ ١٢ ٩ قوله فجميع من شهد قال في الفتح هو من بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب وبه قال الكرماني لكن في الفرع قال ابو عبد الله وعليه علامة السقوط لابي ذر وحده وهو يدل على ان قوله فجميع الى آخره من كلام البخاري ١٢ قس ١٠ قوله بمائة سهم لا ينافي قوله احد وثمانون رجلا لانه كان فيهم من له فرس فتعدد سهمه وضرب للرجال كان ارسلهم في بعض امره سهامهم فكملت مائة بهذا الاعتبار كذا في التوشيح ١٢ ١١ قوله في الجامع اي في هذا الصحيح الذي هو جامع لاقوال رسول الله صلعم وافعاله واحواله وايامه والمقصود منه تسمية من علم في هذا الكتاب انه من اهل بدر على الخصوص فكانه فذلكة واجمال لما تقدم مفصلا لا تسمية المذكورين منهم مطلقا اذ كثير ممن لم يختلف في شهوده بدرا كابي عبيدة الجراح رض لم يذكره ههنا ولا تسمية من روى حديثا منهم فان كثيرا من المذكورين ههنا لم يرو واحد حديثا فيه نحو حارثة وغيره واعلم انه ذكر الاسماء بترتيب حروف التهجي الا رسول الله صلعم والخلفاء الاربعة فانه قدمهم على غيرهم وفي بعضها قدم رسول الله فقط وذكر الباقين بالترتيب وفائدة ذكرهم معرفة فضيلة السبق وترجيحهم على غيرهم والدعاء لهم بالرضوان على التعيين رض تع عنهم اجمعين كذا في الكرماني قال في اللمعات قيل ان الدعاء عند ذكرهم في البخاري مستجاب ١٢ ١٢ قوله اياس بفتح الهمزة وكسرها وخفة التحتية ابن البكير مصغر البكر بالموحدة يقال له ابن ابي

حل اللغات

اول ما وقر الايمان اي اول ما حصل وقور الايمان في قلبي اي ثباته النتنى بنونين مفتوحتين هو جمع نتن سمى اسارى بدر الذين قتلوا وصاروا جيفا بالنتنى الحرة بفتح المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود طباخ بفتح المهملة اصله القوة والسمن ثم استعمل في غيره فقيل لا طباخ له اي لا عقل له ولا خير عنده المرط بكسر الميم الكساء ١٢

مولی ابی بکر القرشی حمزة بن عبد المطلب الهاشمی حاطب بن ابی بلتعة حلیف لقریش ابو حذیفة بن عتبة بن ربیعة القرشی حارثة بن الربیع الانصاری قتل یوم بدر وهو حارثة بن سراقة کان فی النظارة خبیب بن عدی الانصاری خنیس بن حذافة السهمی رفاعة بن رافع الانصاری رفاعة بن عبد المنذر ابو لبابة الانصاری زبیر بن العوام القرشی زید بن سهل ابو طلحة الانصاری ابو زید الانصاری سعد بن مالک الزهری سعد بن خولة القرشی سعید بن زید بن عمرو بن نفیل القرشی سهل بن حنیف الانصاری ظهیر بن رافع الانصاری واخوه عبد الله بن عثمن ابو بکر الصدیق القرشی عبد الله بن مسعود الهذلی عبد الرحمن بن عوف الزهری عبیدة بن الحارث القرشی عبادة بن الصامت الانصاری عمر بن الخطاب العدوی عثمن بن عفان القرشی خلفه النبی صلی الله علیه وسلم علی ابنته وضرب له بسهمه علی بن ابی طالب الهاشمی عمرو بن عوف حلیف بنی عامر بن لؤی عقبة بن عمرو الانصاری عامر بن ربیعة العنزی عاصم بن ثابت الانصاری عویم بن ساعدة الانصاری عتبان بن مالک الانصاری قدامة بن مظعون قتادة بن النعمان الانصاری معاذ بن عمرو ابن الجموح معوذ بن عفراء واخوه مالک بن ربیعة ابو اسید الانصاری مرارة بن الربیع الانصاری معن بن عدی مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف مقداد بن عمرو الکندی حلیف بنی زهرة هلال بن امیة الانصاری **باب** حدیث بنی النضیر ومخرج رسول الله صلی الله علیه وسلم الیهم فی دیة الرجلین وما ارادوا من الغدر برسول الله صلی الله علیه وسلم قال الزهری عن عروة کانت علی رأس ستة اشهر من وقعة بدر قبل احد وقول الله تعالی هو الذی اخرج الذین کفروا من اهل الکتاب من دیارهم لاول الحشر وجعله ابن اسحق بعد بئر معونة واحد ۳۰۲۸ **حدثنی** اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جریج عن موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال حاربت النضیر وقریظة فاجلی بنی النضیر واقر قریظة ومن علیهم حتی حاربت قریظة فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واموالهم بین المسلمین الا بعضهم لحقوا بالنبی صلی الله علیه وسلم فامنهم واسلموا واجلی یهود المدینة کلهم بنی قینقاع وهم رهط عبد الله بن سلام ویهود بنی حارثة وکل یهود بالمدینة ۳۰۲۹ **حدثنی** الحسن بن مدرک قال حدثنا یحیی بن حماد قال اخبرنا ابو عوانة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر قال قلت لابن عباس سورة الحشر قال قل سورة النضیر تابعه هشیم عن ابی بشر ۳۰۳۰ **حدثنا** عبد الله بن ابی الاسود قال حدثنا معتمر عن ابیه قال سمعت انس بن مالک قال کان الرجل یجعل للنبی صلی الله علیه وسلم النخلات حتی افتتح قریظة والنضیر فکان بعد ذلک یرد علیهم ۳۰۳۱ **حدثنا** ادم قال حدثنا

الصدیق الربیع الزبیر نافع عتبة بن الغنوی العدوی بن الخطاب مقام بالنبی عزوجل

ما ظننتم ان یخرجوا قریظة والنضیر فامنهم یهود المدینة یهودی حدثنا

متعلقہ صفحہ گزشتہ

البخاری الیشی ... مر ذکرہ فی صفحہ ۵۲۹ الثالث بلال بن رباح بتخفیف الموحدة الحبشی المؤذن مرفی ص ۲۰۲۰ والرابع حمزة بن عبد المطلب مرفی ص ۲۰۳۶ والخامس حاطب بمهملتین ابن بلتعة بفتح الموحدة وسکون اللام وفتح الفوقیة وبالمهملة اللخمی حلیف لقریش مرفی ص ۲۰۳۱ والسادس ابو حذیفة ابن عتبة بن ربیعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشی یقال اسمه مهشم وقیل هشیم وقیل هاشم وقیل هشام کذا فی الاستیعاب وغیره مرفی ص ۲۰۳۳ والسابع حارثة بن الربیع مصغرا وهی ام والده سراقة وکان فی النظارة ای الذین ینظرون الی القاتلین ولم یخرجوا للقتال مرفی صفحہ ۵۰۰ والثامن خبیب بالمعجمة والموحدتین مصغرا ابن عدی مرفی ص ۲۰۳۲ والتاسع خنیس بالمعجمة والنون آخره مهملة مصغرا مرفی ص ۲۰۳۵ والعاشر رفاعة بن رافع مرفی ص ۲۰۳۶ والحادی عشر رفاعة ابن عبد المنذر ابو لبابة قال موسی بن عقبة اسمه بشیر بن عبد المنذر وکذلک قال ابن هشام وخلیفة وقال احمد بن حنبل ویحیی بن معین اسمه رفاعة وزعم قوم ان ابا لبابة بن عبد المنذر والحارث بن حاطب خرجا مع رسول الله صلعم الی بدر فرجعهما وامر ابا لبابة علی المدینة وضرب لهما مع اصحاب بدر ۱۲ استیعاب ومرفی ص ۲۰۲۰ والثانی عشر زبیر بن العوام مرفی ص والثالث عشر زید بن سهل ابو طلحة مرفی ص ۲۰۲۳ والرابع عشر ابو زید قیس مرفی ص ۲۰۲۳ والخامس عشر سعد بن ابی وقاص الزهری هو وان بدریا بالاتفاق لکن لم استحضر الموضع الذی صرح البخاری فیه بذلک وفی بعضها لم یوجد هنا ایضا ذکره ک والسادس عشر سعد بن خولة مرفی ص ۲۰۳۵ والسابع عشر سعید بن زید مرفی ص ۲۰۳۲ قال فی اللمعات قال القسطلانی قال فی عیون الاثر قدم من الشام بعد ما قدم رسول الله صلعم من بدر فکلمه فضرب له بسهمه واجره انتهی والثامن عشر سهل بن حنیف مرفی ص ۲۰۲۵ والتاسع عشر ظهیر مصغرا ابن رافع واخوه مظهر بلفظ الفاعل من الاظهار کذا فی الکرمانی وفی اللمعات والقسطلانی

مظهر بلفظ الفاعل من التفعیل والله اعلم مرفی ص ۲۰۲۶ وابو بکر الصدیق فی ص ۲۰۳۶ وعبد الله ابن مسعود فی ص ۲۰۳۱ وعبد الرحمن بن عوف فی ص ۵۲۵ وعبیدة بن الحارث فی ص ۲۰۳۹ وعبادة ابن الصامت فی ص ۲۰۴۲ وقد کتبت علامة صفحات ذکر الباقین فی المتن ۱۲ **ـــه۱** قوله ومخرج رسول الله صلی الله علیه وسلم وسبب خروجه صلی الله علیه وسلم ان رجلین من بنی عامر طلعا من المدینة متوجهین الی اهلهما وکان معهما عهد من رسول الله صلی الله علیه وسلم فالتقی عمرو بن امیة الضمری بهما ولم یعلم العهد فقتلهما فلما قدم المدینة اخبر الخبر قال نبی الله صلی الله علیه وسلم قتلت قتیلین کان لهما منی جوار لادینهما فخرج رسول الله صلی الله علیه وسلم الی بنی النضیر مستعینا بهم فی دیة القتیلین واما صورة الغدر فهو انه صلی الله علیه وسلم لما کلمهم الاعانة فی دیتهما قالوا نعم یا ابا القاسم اجلس حتی تطعم وتقوم فتشاور ونصلح امرنا فیما جئتنا به فقعد رسول الله صلی الله علیه وسلم مع ابی بکر وعمر وعلی وغیرهم الی جدار من جدرهم فاجتمع بنو النضیر علی الحیالة علیه السلام بان یلقوا علیه صخرة من رأس الجدار فاخبره جبریل بذلک فقام ونهض الی المدینة وتهیأ للقتال فخرج الیهم فحاصرهم وقطع نخیلهم وحرقها فعالوا علی اخلاء سبیلهم الی خیبر واجلائهم من المدینة ۱۲ قس ک **ـــه۲** قوله سورة النضیر لانها نزلت فیهم وذکر الله فیها الذی اصابهم من النقمة ۱۲ قس **ـــه۳** قوله کان الرجل الخ قال الکرمانی قصته ان الانصار کانوا یجعلون لرسول الله صلی الله علیه وسلم من عقارهم نخلات لیتصرف فی نوائبه وکذلک لما قدم المهاجرون قاسمهم الانصار اموالهم فلما وسع الله الفتوح علیه صلی الله علیه وسلم کان یرد علیهم نخلاتهم انتهی ۱۲

حل اللغات بنی النضیر بفتح النون والمعجمة قبیلة من یهود المدینة. فی دیة رجلین کلمة فی هنا للتعلیل ای کان خروجه الیهم بسبب دیة الرجلین لاول الحشر ای فی اول حشرهم من جزیرة العرب والمراد بالحشر الجلاء یقال جلا من الوطن اذا خرج مفارقا اقر قریظة ای فی منازلهم. من علیهم ای لم یاخذ منهم شیئا ۱۲

الليث عن نافع عن ابن عمر قال حرّق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل النضير وقطع وهى البويرة فنزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها
قائمة على اصولها فباذن الله حدثنى اسحٰق قال اخبرنا حبان قال اخبرنا جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر ان النبى
صلى الله عليه وسلم حرّق نخل بنى النضير قال ولها يقول حسان بن ثابت: وهان على سراة بنى لؤى: حريق بالبويرة مستطير
قال فاجابه ابو سفيان بن الحارث: ادام الله ذلك من صنيع: وحرّق فى نواحيها السعير: ستعلم اينا منها بنزه: وتعلم اى ارضينا
تضير حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى مالك بن اوس بن الحدثان النصرى ان عمر بن الخطاب دعاه اذ
جاءه حاجبه يرفا فقال هل لك فى عثمان وعبد الرحمٰن والزبير وسعد يستاذنون قال نعم فادخلهم فلبث قليلا ثم جاء فقال هل
لك فى عباس وعلى يستاذنان قال نعم فلما دخلا قال عباس يا امير المؤمنين اقض بينى وبين هذا وهما يختصمان فى التى افاء
الله على رسوله من بنى النضير فاستب على وعباس فقال الرهط يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الآخر فقال عمر اتئدوا
انشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد بذلك
نفسه قالوا قد قال ذلك فاقبل عمر على على وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا
نعم قال فانى احدثكم عن هذا الامر ان الله كان خص رسوله فى هذا الفىء بشىء لم يعطه احدا غيره فقال جل ذكره وما افاء الله على
رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب الى قوله قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم والله ما احتازها
دونكم ولا استاثر بها عليكم لقد اعطاكموها وقسمها فيكم حتى بقى هذا المال منها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله
نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقى فيجعله مجعل مال الله فعمل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته ثم توفى النبى صلى الله
عليه وسلم فقال ابو بكر فانا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضه ابو بكر فعمل فيه بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم
حينئذ واقبل على على وعباس وقال تذكران ان ابا بكر فيه كما تقولان والله يعلم انه فيه لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله
ابا بكر فقلت انا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر فقبضته سنتين من امارتى اعمل فيه بما عمل فيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر والله يعلم انى فيه صادق بار راشد تابع للحق ثم جئتمانى كلاكما وكلمتكما واحدة وامركما جميع فجئتنى يعنى عباسا

بنی النضیر

ثنا لهان نضير اخبرنا الحدثان فقال فقال الذى صلى الله عليه وسلم بامره قد صلى الله عليه وسلم ولا استاثرها منها سنة بذلك انا انتما فاقبل ما لصادق

۱؎ قوله وهى البويرة بضم الموحدة وفتح الواو وسكون التحتية وفتح الراء بعدها تاء تانيث موضع نخل بنى النضير بقرب المدينة الشريفة ۱۲ قسطلانى ۲؎ قوله ما قطعتم من لينة الخ وذلك لانهم اختلفوا فى ذلك فقال بعضهم لا تقطعوا فانه مما افاء الله علينا وقال بعضهم بل نغيظهم بقطعها فانزل الله هذه الآية بتصديق من نهى عن قطعه وتحليل من قطعه. كذا فى المعالم للبغوى ۱۲ ۳؎ قوله سراة بفتح وخفة الراء جمع السرى وهو السيد الشريف وبنو لؤى قريش اى هان على سادات قريش واكابرهم قوله حريق فاعل هان وقوله مستطير صفة لحريق وذلك لان قريشا وبنى النضير كانوا معاهدين بينهم فعير حسان كفار قريش بانهم لا يستطيعون ان يعينوا بنى النضير كانهم سهل عليهم تحريق البويرة وهى موضع نخل بنى النضير ۱۲ ۴؎ قوله وحرق فى نواحيها اى نواحى البويرة والمراد من نواحيها المدينة وغيرها من مواضع اهل الاسلام فهو دعاء على المسلمين اللهم لانه كان كافرا اذ ذاك قوله اينا منها اى من البويرة بنزه بضم النون وسكون الزاء وهى البعد من السوء قوله اى ارضينا بلفظ الجمع فى اليونينية وغيرها وفى الفرع بلفظ التثنية اى المدينة التى هى دار الايمان او مكة التى كان بها الكفار قوله تضير بفتح الفوقية وكسر الضاد المعجمة من الضير اى تتضرر بذلك كذا فى القسطلانى غرضه ادام الله تحريق تلك الارض بحيث يتصل بنواحيها وهى المدينة ونحوها كذا فى المجمع ۱۲ ۵؎ قوله يرفا بفتح التحتية وسكون الراء وبالفاء علم لحاجب عمر وهو مهموز وغير مهموز ۱۲ كرمانى خ ۶؎ قوله افاء الله من الفىء وهو ما حصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد واصله الرجوع فاء يفىء ۱۲ مجمع ۷؎ قوله فاستب اريد به كلمة شدة لا من قبيل القذف ۱۲ خ ۸؎ قوله اتئدوا اى لا تستعجلوا وهو بتشديد الفوقية والهمزة المكسورة من التودة وهو التانى والمهملة وانشدكم بضم الشين قوله لا نورث بفتح الراء والمعنى على الكسر ايضا صحيح ۱۲ من قس ک ۹؎ قوله ما احتازها بهمزة وصل وحاء مهملة وفوقية وزاء مفتوحة من الاحتياز وهو الجمع اى ما جمعها دونكم قوله ولا استاثر من الاستيثار وهو الاستبداد والاستقلال ۱۲ من قس ک ۱۰؎ قوله مجعل مال الله بفتح الميم وسكون الجيم اى بان يجعله فى السلاح والكراع ومصالح المسلمين ۱۲ من قس ک خ ۱۱؎ قوله تذكران بالتثنية واستشكل مع قوله وانتم حينئذ بالجمع لعدم المطابقة بين المبتدأ والخبر واجاب فى الكواكب الدرارى بانه على مذهب من قال ان اقل الجمع اثنان او ان لفظ حينئذ خبره وتذكران ابتداء كلام قال وفى بعضها انتما ۱۲ قسطلانى. ۱۲؎ قوله فجئتنى يعنى عباسا لا ينافى هذا قوله اولا جئتمانى بالتثنية لجواز انهما جاءا معا اولا ...... ثم جاء العباس وحده ۱۲ ک

حل اللغات

البويرة بضم الباء الموحدة مصغر البورة وهو موضع بقرب المدينة من لينة قيل اللينة من الالوان وهى ما لم تكن برنية ولا عجوة هان اى سهل سراة القوم ساداتهم مستطير اى منتشر مشتعل بنزه اى ببعد وزنا ومعنىً تضير من ضار يضير يرفا بفتح التحتية علم لحاجب عمر افاء الله من الفىء وما حصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد فاستب اريد به كلمة شدة لا من قبيل القذف اتئدوا اى لا تستعجلوا ما احتازها من الاحتياز وهو الجمع ولا استاثر بها من الاستيثار وهو الاستقلال ۱۲.

(قوله فاستب على وعباس) المذكور فى صحيح مسلم هو ان عباسا سب عليا فقال اقض بينى وبين هذا الكاذب الآثم وكانه سكت على واطال عباس فى الكلام لانه بمنزلة الوالد لعلى ثم لعل معنى هذا الكلام بينى وبين من يعاملنى معاملة من يتصف بهذه الاوصاف وهذا ابناء على انه ما رضى بمعاملته وان معاملة على فى نفسه لا تكون كذلك وهذا يجرى بين الاكابر فى المعاملات والله تعالىٰ اعلم

(قوله وانتم حينئذ فاقبل على على وعباس وقال تذكران ان ابا بكر فيه كما تقولان) انتم مبتدأ فى معنى انتما ولذا اثنى الضمير فى الخبر اعنى تذكران وهذا كناية عن قولهما فى ابى بكر انه غير صادق وغير بار ونحو ذلك لكنه مشكل جدا اذ كيف يجئ منهما تكذيب ابى بكر سيما فى ما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو صديق هذه الامة الا ان يقال انهما تعاملا معاملة من يصف ابا بكر بنقيض هذه الاوصاف التى ذكر عمر بقوله انه لصادق الخ فى طلب المال واظهار الغضب بالمنع عنه وذلك الغضب الذى جرى وان لم يكن منهم بسبب منعه الارث بل بسبب ان ابا بكر لما منعهم المال ارثا للنص الذى سمعه كانه خطر ببالهما انه لو اعطاهم شيئا تكرما لكان احسن لكن اظهاره بعد المنع يشبه انهم غضبوا المنع الارث ولا يتحقق ذلك الا اذا كان المنع لا يكون حقا والله تعالىٰ اعلم اه سندى

فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا لي ان ادفعه اليكما قلت ان شئتما دفعته اليكما على ان
عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيه بما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وما عملت فيه منذ وليت والا فلا تكلماني فقلتما
ادفعه الينا بذلك فدفعته اليكما افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيه بقضاء غير ذلك
حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنه فادفعاه الي فانا اكفيكماه قال فحدثت هذا الحديث عروة بن الزبير فقال صدق مالك بن اوس انا سمعت
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول ارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عثمن الى ابي بكر يسألنه ثمنهن مما افاء الله على رسوله صلى
الله عليه وسلم فكنت انا اردهن فقلت لهن الا تتقين الله الم تعلمن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا نورث ما تركنا صدقة يريد
بذلك نفسه انما يأكل ال محمد في هذا المال فانتهى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الى ما اخبرتهن قال فكانت هذه الصدقة بيد علي منعها
علي عباسا فغلبه عليها ثم كان بيد حسن بن علي ثم بيد حسين بن علي ثم بيد علي بن حسين وحسن بن حسن كلاهما كانا يتداولانها
ثم بيد زيد بن حسن وهي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا حدثني ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام قال اخبرنا معمر
عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس اتيا ابا بكر يلتمسان ميراثهما ارضه من فدك وسهمه من خيبر فقال ابو بكر سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة انما يأكل ال محمد في هذا المال والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي
ان اصل من قرابتي **باب** قتل كعب بن الاشرف **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله فقام محمد بن مسلمة فقال يا رسول الله
اتحب ان اقتله قال نعم قال فأذن لي ان اقول شيئا قال قل فاتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد سألنا صدقة وانه قد
عنانا واني قد اتيتك استسلفك قال وايضا والله لتملنه قال انا قد اتبعناه فلا نحب ان ندعه حتى ننظر الى اي شيء يصير شأنه و
قد اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقين وحدثنا عمرو غير مرة فلم يذكر وسقا او وسقين فقلت له فيه وسقا او وسقين
فقال ارى فيه وسقا او وسقين فقال نعم ارهنوني قالوا اي شيء تريد قال ارهنوني نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل العرب
قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا فيسب احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين هذا عار علينا ولكنا نرهنك اللأمة قال سفين
يعني السلاح فواعده ان يأتيه فجاءه ليلا ومعه ابو نائلة وهو اخو كعب من الرضاعة فدعاهم الى الحصن فنزل اليهم فقالت له امرأته
اين تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة واخي ابو نائلة وقال غير عمرو قالت اسمع صوتا كأنه يقطر منه الدم قال انما هو
اخي محمد بن مسلمة ورضيعي ابو نائلة ان الكريم لو دعي الى طعنة بليل لاجاب قال ويدخل محمد بن مسلمة معه برجلين قيل لسفين
سماهم عمرو قال سمى بعضهم قال عمرو وجاء معه برجلين فقال اذا ما جاء وقال غير عمرو وابو عبس بن جبر والحارث بن اوس وعباد

ق فادفعاه | وقد | ليسألنه | عليه السلام | قلت | الحسن | الحسين | الحسين | كلاهما | ثنا | ثني | عمرو بن مرة | وسق | اووسقان | فيقال | الينا | اذا | رجلين

۱ قوله فغلبه عليها اى بالتصرف فيها وتحصيل غلاتها لا بتخصيص الحاصل بنفسه قوله يتداولان اى علي بن الحسين بن علي والحسن بن الحسن بن علي وكل منهما ابن عم الآخر يتناوبان في تصرفها وزيد بن الحسن ابن علي اخو الحسن المذكور كذا في الكرماني قال في الفتح وفي هذه القصة اشكال وهو ان القصة صريح بان العباس وعليا قد علما بانه صلعم قال لا نورث فان كانا سمعاه من النبي صلعم فكيف يطلبانه من ابي بكر وان كانا انما سمعاه من ابي بكر او في زمنه بحيث افاد عندهما العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر والذي يظهر والله اعلم حمل الامر في ذلك على ما تقدم ان كلا من علي وفاطمة والعباس اعتقدان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض ولذلك نسب عمر الى علي وعباس انهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك واما مخاصمة علي وعباس بعد ذلك ثانيا عند عمر فقال اسمعيل القاضي فيما رواه الدارقطني من طريقه لم يكن في الميراث انما تنازعا في ولاية الصدقة وفي صرفها كيف تصرف كذا قال وفي رواية النسائي وعمر بن شبه ما يدل انهما ارادا ان يقسم بينهما على سبيل الميراث وفي السنن لابي داؤد وغيره ارادا ان عمر يقسمها بينهما لينفرد كل منهما بنظر ما يتولاه فامتنع عمر من ذلك واراد ان لا يقع عليها اسم قسم ولذلك اقسم على ذلك وعلى هذا اقتصر اكثر الشراح واستحسنوه انتهى كلام الفتح مختصرا ومر الحديث مع بيانه في صفحة ٤٣٥ في الخمس ۱۲ والله اعلم ۱۲ **۲ قوله** قتل كعب بن الاشرف اليهودي القرظي الشاعر كان يهجو رسول الله صلعم كذا في الكرماني قال القسطلاني كان قتله في ربيع الاول في السنة الثالثة كما عند ابن سعد ۱۲ **۳ قوله** قد آذى الله ورسوله بهجائه له وللمسلمين وبحرض قريشا عليهم كذا في القسطلاني ۱۲ **۴ قوله** محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الحارثي الاشهلي وقال بعضهم القائل اتحب ان اقتله ابو نائلة ۱۲ ك **۵ قوله** فأذن لي ان اقول شيئا اى اقول عني وعنك ما يراه صلحا من التعريض وانما امر بذلك لتنفيذ العهد وعبادة النبي صلعم ۱۲ **۶ قوله** قد عنانا اى اتعبنا وهذا من التعريض الجائز بل من المستحسن لان معناه في الباطن ادبنا بآداب الشريعة التي فيها تعب

لكنه تعب مرضاة الله والذي فهم المخاطب هو العناء الذي ليس بمحبوب ۱۲ ك **۷ قوله** لتملنه بفتح الفوقية والميم وتشديد اللام المضمومة اي ليزيدن ملالتكم وضجركم عنه ۱۲ قس **۸ قوله** وسقا او وسقين الوسق بفتح الواو وكسرها ستون صاعا والصاع اربعة امداد ۱۲ قس **۹ قوله** اللأمة مهموزة الدرع وقد فسره سفين الراوي بالسلاح وقال ابن الاثير اللأمة الدرع وقيل السلاح ولأمة الحرب اداته وقد تترك الهمزة تخفيفا وقال ابن بطال ليس في قولهم نرهنك اللأمة دلالة على جواز رهن السلاح عند الحربي وانما كان ذلك من معاريض الكلام المباحة في الحرب وغيره ۱۲ عيني **۱۰ قوله** ابو نائلة بالنون والهمزة بعد الالف واسمه سلكان بكسر المهملة وسكون اللام الانصاري الاشهلي ويقال سلكان لقب واسمه سعد شهد احدا وكان فيمن قتل كعب بن الاشرف وكان اخاه من الرضاعة ۱۲ ك استيعاب **۱۱ قوله** يقطر منه الدم كناية عن طالب شر وعند ابن اسحق فقالت والله اني لاعرف في صوته الشر ۱۲ قسطلاني **۱۲ قوله** ويدخل بفتح التحتية وبضم المعجمة وقوله برجلين بزيادة الموحدة وفي بعضها يدخل بضم التحتية وكسر المعجمة ورجلين بدون الموحدة كذا في القسطلاني مع تغير في اللفظ قوله معه اي مع ابي نائلة وابو عبس بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالمهملة هو عبد الرحمن بن جبر ضد الكسر الانصاري الحارثي كذا في الكرماني ومر الحديث في صفحة ۱۵۵ في الرهن وايضا في صفحة ٤٢٣ في الجهاد ۱۲ **۱۳ قوله** قال عمرو اي قول عمرو وجاء معه برجلين ملفوظ عندي قوله قال غير عمرو اي غير عمرو وهم ابو عبس آه قال في الفتح قلت في رواية الحميدي قال اذ فأتاه ومعه ابو نائلة وعباد بن بشر وابو عبس بن جبر والحارث بن اوس ۱۲ خير جاري

حل اللغات الحلتان الا فتلتان. فغلبه عليها اي بالتصرف فيها وتحصيل غلاتها اولاد غصبا اي بحثا وبان لي تصرفا فدك بفتحتين اسم قرية بخيبر كعب بن الاشرف اي من يتعهد بقتاله عنانا بفتح العين وتشديد النون اي اتعبنا وكلفنا لتملنه من الملالة معناه لتزيدن ملالتكم وضجركم اللأمة بتشديد اللام قيل هي السلاح وقيل هي الدرع ۱۲.

ابن بشر قال عمرو جاء معه برجلين فقال اذا ما جاء فانى قائل بشعره فاشمه فاذا رايتمونى استمكنت من رأسه فدونكم فاضربوه وقال مرة ثم اشمكم فنزل اليهم متوشحا وهو ينفح منه ريح الطيب فقال ما رأيت كاليوم ريحا اى اطيب وقال غير عمرو قال عندى اعطر سيد العرب واكمل العرب قال عمرو فقال اتأذن لى ان اشم رأسك قال نعم فشمه ثم اشم اصحابه ثم قال اتأذن لى قال نعم فلما استمكن منه قال دونكم فقتلوه ثم اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فاخبروه **باب قتل ابى رافع عبد الله بن ابى الحقيق** ويقال سلام بن ابى الحقيق كان بخيبر ويقال فى حصن له بارض الحجاز وقال الزهرى هو بعد كعب بن الاشرف **حدثنا** اسحق بن نصر قال حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا ابن ابى زائدة عن ابيه عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا الى ابى رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا وهو نائم فقتله **حدثنا** يوسف بن موسى قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابى رافع اليهودى رجالا من الانصار وامر عليهم عبد الله بن عتيك وكان ابو رافع يؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكان فى حصن له بارض الحجاز فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم قال عبد الله لاصحابه اجلسوا مكانكم فانى منطلق ومتلطف للبواب لعلى ان ادخل فاقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع بثوبه كانه يقضى حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب يا عبد الله ان كنت تريد ان تدخل فادخل فانى اريد ان اغلق الباب فدخلت فكمنت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاغاليق على ود قال فقمت الى الاقاليد فاخذتها ففتحت الباب وكان ابو رافع يسمر عنده وكان فى علالى له فلما ذهب عنه اهل سمره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا اغلقت على من داخل قلت ان القوم لو نذروا بى لم يخلصوا الى حتى اقتله فانتهيت اليه فاذا هو فى بيت مظلم وسط عياله لا ادرى اين هو من البيت قلت ابا رافع قال من هذا فاهويت نحو الصوت فاضربه ضربة بالسيف وانا دهش فما اغنيت شيئا وصاح فخرجت من البيت فامكث غير بعيد ثم دخلت اليه فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لامك الويل ان رجلا فى البيت ضربنى قبل بالسيف قال فاضربه ضربة اثخنته ولم اقتله ثم وضعت ضبيب السيف فى بطنه حتى اخذ فى ظهره فعرفت انى قتلته فجعلت افتح الابواب بابا بابا حتى انتهيت الى درجة له فوضعت رجلى وانا ارى انى قد انتهيت الى الارض فوقعت فى ليلة مقمرة فانكسرت ساقى فعصبتها بعمامة ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت لا اخرج الليلة حتى اعلم اقتلته فلما صاح الديك قام الناعى على السور فقال انعى ابا رافع تاجر اهل الحجاز فانطلقت الى اصحابى فقلت النجاء فقد قتل الله ابا رافع فانتهيت الى النبى صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطت رجلى فمسحها فكانما لم اشتكها قط **حدثنا** احمد بن عثمان قال حدثنا شريح قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابى اسحق قال سمعت البراء قال بعث رسول الله

قائل ن نساء اجمل ن تنى ن تنى النبى ن ببيته ن ۲ بن عازب ن فامر ن حاجته ن الاغاليق ن وقد ن ان القوم نذر ن فقلت ن داهش ن قال ن ظبة ن ضبيب ن ابرح ن النجاة ن فكانها ن ۲ يعنى هو ابن مسلمة ن ۲ بن عازب

۱ـ قوله فانى قائل بشعره اى آخذ به والعرب تطلق القول على غير الكلام مجازا ولابى ذر عن الكشميهنى فانى قال قائل بشعره قوله فاشمه بفتح الشين المعجمة قوله فدونكم اى فخذوه باسيافكم كذا فى القسطلانى ۱۲ ۲ـ قوله متوشحا اى متلبسا يقال توشح الرجل بثوبه وسيفه كذا فى الكرمانى قال النووى والتوشيح ان يأخذ طرف ثوب القاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذى القاه على الايسر تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره والمخالفة بين طرفيه والاشتمال بالثوب بمعنى التوشيح، مجمع. قوله ينفح منه ريح الطيب نفح الريح هبوبها ونفح الطيب اذا فاح كذا فى المجمع ۱۲ ۳ـ قوله اعطر سيد العرب قال فى الفتح فكان سيد تصحيف من نساء فان كانت محفوظة فالمعنى اعطر نساء سيد العرب على الحذف وعند الواقدى ان كعبا كان يدهن بالمسك الفتيت والعنبر حتى يتلبد فى صدغيه كذا فى القسطلانى قال الكرمانى فان قلت ما الفائدة فى ذكر سيد ولم لم يقل اعطر العرب قلت غرضه انه اعطر سادات العرب فان قلت القياس ان يقال اعطر نساء سيد العرب قلت هو محذوف بقرينة السياق او المراد شخص او مصاحبه اعطر من سيدهم ولفظ اكمل روى مرفوعا ومنصوبا. ومر الحديث فى صـ ۵۲۳ فى الجهاد ۱۲ ۴ـ قوله فى حصن له بارض الحجاز هو قول وقع فى سياق الحديث الموصول فى الباب ويحتمل ان يكون حصنه كان قريبا من خيبر فى اطراف ارض الحجاز ووقع عند موسى بن عقبة فطرقوا ابا رافع بن ابى الحقيق بخيبر فقتلوه فى بيته ۱۲ قسطلانى ۵ـ قوله بيته بفتح الموحدة وسكون التحتية ولابى ذر عن الحموى والمستملى بفتح التحتية مشددة بلفظ الماضى من التبييت والجملة حالية بتقدير قد اى دخل على ابى رافع عبد الله ابن عتيك والحال انه قد بيت الدخول ۱۲ قس ۶ـ قوله ويعين عليه ذكر ابن عائذ من طريق ابى الاسود عن عروة انه كان ممن اعان غطفان وغيرهم من مشركى العرب بالمال الكثير على رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ فتح ۷ـ قوله ثم علق بالعين المهملة وتشديد اللام والاغاليق بمعجمة جمع غلق بفتح اوله وهو ما يغلق به الباب والمراد بها المفاتيح ولغير ابى ذر الاعاليق بالمهملة المفاتيح ايضا قوله على ود بفتح الواو وشدة الدال الوتد كذا فى التوشيح ومر فى الجهاد فوضعوا المفاتيح فى كوة ويجمع بان الوتد كان فى كوة والاقاليد جمع اقليد بمعنى المفتاح ۱۲ ۸ـ قوله فى علالى بفتح العين وتخفيف اللام وبعد الالف لام اخرى مكسورة فتحتية مفتوحة مشددة جمع علية بضم العين وكسر اللام مشددة وهى الغرفة ۱۲ قسطلانى ۹ـ قوله فما اغنيت شيئا اى ما فعلت شيئا اريده من قتله حيث بقى حيا ولم يمت ۱۲ خ ۱۰ـ قوله ضبيب السيف بمعجمة وموحدتين بوزن رغيف حرفه كذا فى التوشيح قال الكرمانى قال الخطابى هكذا يروى وما اراه محفوظا انما هو ظبة السيف وهو حرف حد السيف فطرفه واما الضبيب فلا ادرى له معنى يصح فيه انما هو سيلان الدم من الفم قال عياض روى بعضهم الصبيب بالمهملة وقال اظن انه الطرف انتهى ۱۲ ۱۱ـ قوله النجاء بفتح النون والمد والقصر بمعنى السلامة والمد اشهر اذا افرد فان كرر قصر اى اسرعوا ۱۲ قس قال الشيخ ابن حجر فى الفتح فيه جواز التجسس على المشركين وطلب غرتهم وجواز اغتيال ذوى الاذية البالغة فيه وكان ابو رافع يعادى النبى صلى الله عليه وسلم ويولب عليه الناس ويؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان نائما فمحله ان يعلم مستمرا على كفره وانه قد ايئس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحى واما بالقرائن الدالة على ذلك انتهى ومر الحديث فى صفحة ۵۳۲ فى الجهاد ۱۲.

حل اللغات

فدونكم اى خذوه بسيفكم ثم اشمكم بضم الهمزة اى امكنكم من الشم متوشحا اى متلبسا والتوشيح ان يأخذ طرف ثوب القاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذى القاه على الايسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره والمخالفة بين طرفيه ينفح معناه يفوح دونكم اى خذوا باسيافكم راح الناس بسرحهم اى رجعوا بمواشيهم التى ترعى ثم تقنع اى تغطى فهتف به اى ناداه فكمنت اى اختبات الاغاليق اى المفاتيح التى يغلق بها يسمر عنده على صيغة المجهول من السمر وهو الحديث بالليل فى علالى جمع علية بضم العين وهو الغرفة لو نذروا اى اعلموا ضبيب السيف حرفه النجاء بفتح النون السلامة ۱۲.

صلى الله عليه وسلم الى ابى رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة فى ناس معهم فانطلقوا حتى دنوا من الحصن فقال لهم
عبد الله بن عتيك امكثوا انتم حتى انطلق انا فانظر قال فتلطفت ان ادخل الحصن ففقدوا حمارا لهم قال فخرجوا بقبس يطلبونه
قال فخشيت ان اعرف قال فغطيت راسى ورجلى وجلست كانى اقضى حاجة ثم نادى صاحب الباب من اراد ان يدخل فليدخل
قبل ان اغلقه فدخلت ثم اختبأت فى مربط حمار عند باب الحصن فتعشوا عند ابى رافع وتحدثوا حتى ذهبت ساعة من الليل
ثم رجعوا الى بيوتهم فلما هدأت الاصوات ولا اسمع حركة خرجت قال ورأيت صاحب الباب حيث وضع مفتاح الحصن فى كوة فاخذته
ففتحت به باب الحصن قال قلت ان نذر بى القوم انطلقت على مهل ثم عمدت الى ابواب بيوتهم فغلقتها عليهم من ظاهر ثم صعدت
الى ابى رافع فى سلم فاذا البيت مظلم قد طفى سراجه فلم ادر اين الرجل فقلت يا ابا رافع قال من هذا قال فعمدت نحو الصوت فاضربه
وصاح فلم تغن شيئا ثم جئت كانى اغيثه فقلت ما لك يا ابا رافع وغيرت صوتى فقال الا اعجبك لامك الويل دخل على رجل فضربنى
بالسيف قال فعمدت له ايضا فاضربه اخرى فلم تغن شيئا فصاح وقام اهله قال ثم جئت وغيرت صوتى كهيئة المغيث واذا
هو مستلق على ظهره فاضع السيف فى بطنه ثم انكفئ عليه حتى سمعت صوت العظم ثم خرجت دهشا حتى اتيت السلم اريد
ان انزل فاسقط منه فانخلعت رجلى فعصبتها ثم اتيت اصحابى احجل فقلت انطلقوا فبشروا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى لا ابرح
حتى اسمع الناعية فلما كان فى وجه الصبح صعد الناعية فقال انعى ابا رافع قال فقمت امشى ما بى قلبة فادركت اصحابى قبل ان
ياتوا النبى صلى الله عليه وسلم فبشرته

باب غزوة احد

وقول الله تعالى واذ غدوت من اهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال والله
سميع عليم وقوله جل ذكره ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مؤمنين ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله
وتلك الايام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين امنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظلمين وليمحص الله الذين امنوا ويمحق
الكفرين ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصبرين ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه
فقد رايتموه وانتم تنظرون وقوله ولقد صدقكم الله وعده اذ تحسونهم باذنه حتى اذا فشلتم وتنازعتم فى
الامر وعصيتم من بعد ما اركم ما تحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الاخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ولقد عفا عنكم والله ذو
فضل على المؤمنين ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا الاية حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا

ك قوله الى ابى رافع ... مسعود بن سنان وعبد الله بن انيس وابو قتادة وخزاعى بن الاسود كذا فى التوشيح قال ابن حجر فى المقدمة زاد موسى بن عقبة اسود بن حرام وزاد ابو موسى اسود بن ابيض انتهى ١٢ ك قوله ثم نادى عطف على مقدر اى ذهبوا وطلبوا وجاءوا ودخلوا الحصن ثم نادى ١٢ ع ك قوله فى كوة بفتح الكاف وضمها ثقب البيت كذا فى الكرمانى وما تقدم انه علق على وتد ويجمع ايضا بان الود لعله كان فى كوة ١٢ ك قوله ان نذر بى القوم بكسر الذال المعجمة اى علموا واصله من الانذار وهو الاعلام بالشئ الذى يحذر منه ١٢ ك قوله فانخلعت رجلى فى الرواية الاولى فانكسرت ساقى قال الداودى الخلع زوال المفصل من غير كسر وقد يجوز التعبير باحدهما من الآخر كذا فى التوشيح قال الكرمانى اما انهما وقعا او اراد من كل منهما اختلال الرجل ١٢ ك قوله احجل بفتح الهمزة وسكون الحاء وضم الجيم بعدها لام اى امشى مشى المقيد وحجل البعير على ثلاثة والغلام على واحدة كذا فى القسطلانى الحجل ان يرفع رجلا ويقف على اخرى ١٢ تو ك قوله ما بى قلبة بفتحات اى الم وعلة فان قلت سبق انه مسحها فكانما لم اشتكها قط قلت لعلها وقعت الحالة الاولى اوكان بقى منه اثر ١٢ مجمع البحار ك قوله احد بضمتين جبل بالمدينة على اقل من فرسخ ذكر الزبير بن بكار ان قبر هارون عليه السلام به وانه قدم مع موسى عليه السلام فى جماعة من بنى اسرائيل حجاجا فمات هناك وكانت الغزوة عنده فى شوال سنة ثلث وشذ من قال سنة اربع ١٢ توشيح ك قوله واذ غدوت اى واذكر يا محمد اذ خرجت غدوة من اهلك بالمدينة والمراد غدوت من حجرة عائشة رض الى احد تبوئ المؤمنين تنزلهم وهو حال مقاعد للقتال مواطن ومواقف من الميمنة والميسرة والقلب والجناحين للقتال يتعلق بتبوئ والله سميع لاقوالكم عليم بنياتكم وضمائركم ولا تهنوا ولا تحزنوا على ما فاتكم من الغنيمة او على من قتل منكم يوم احد وهو تسلية من الله لرسوله وللمؤمنين عما اصابهم يوم احد وتقوية لقلوبهم وانتم الاعلون بالنصر اصبتم منهم يوم بدر اكثر مما اصابوا منكم يوم احد وانتم الاعلون بالنصر والظفر فى العاقبة وهى بشارة باعلوا الغلبة ان كنتم مؤمنين جوابه محذوف فقيل تقديره فلا تهنوا ولا تحزنوا وقيل تقديره ان كنتم مؤمنين علمتم ان هذه الوقعة لا تبقى على حالها وان الدولة تصير للمؤمنين ١٢ قس ك قوله ويتخذ منكم شهداء اى يكرم ناسا منكم بالشهادة يريد المستشهدين يوم احد والله لا يحب الظلمين اى الذين يظهرون

خلاف ما يبطنون او الكافرين وهو اعتراض كذا فى البيضاوى ١٢ ك قوله وليمحص من التمحيص وهو التخليص من الشئ المعيب وقيل هو الابتلاء ويمحق الكافرين اى يهلك الكافرين الذين حاربوه عليه الصلوة والسلام ١٢ ك قوله ام حسبتم اى بل حسبتم ومعناه الانكار ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم اى لما يجاهد بعضكم وفيه دليل على انه فرض الكفاية والفرق بين لما ولم ان فيه توقع الفعل فيما يستقبل ويعلم الصابرين نصب باضمار ان على ان الواو للجمع ١٢ بيض ك قوله ولقد صدقكم الله وعده اى وعده اياهم بالنصر بشرط التقوى والصبر وكان كذلك حتى خالف الرماة فان المشركين لما اقبلوا جعل الرماة يرشقونهم والباقون يضربونهم بالسيف حتى انهزموا والمسلمون على آثارهم قوله اذ تحسونهم باذنه اى تقتلونهم من حسه اذا ابطل حسه حتى اذا فشلتم اى جبنتم وضعف رأيكم او ملتم الى الغنيمة فان الحرص من ضعف العقل وتنازعتم فى الامر يعنى اختلاف الرماة حين انهزم المشركون فقال بعضهم فما موقفنا ههنا وقال الآخرون لا نخالف امر الرسول فثبت مكانه اميرهم فى نفر دون العشرة ونفر الباقون للنهب وهو المعنى بقوله وعصيتم من بعد ما اراكم ما تحبون من الظفر والغنيمة وانهزام العدو وجواب اذا محذوف وهو امتحنكم ١٢ بيض ك قوله ثم صرفكم عنهم ثم كفكم عنهم حتى تحولت الحال فغلبوكم ليبتليكم على المصائب ويمتحن ثباتكم على الايمان عندها ١٢ بيضاوى

حل اللغات

فخرجوا بقبس اى شعلة من نار فتعشوا اى اكلوا العشاء هدأت الاصوات اى سكنت فى كوة بفتح الكاف وضمها ثقب البيت فلم تغن شيئا اى فلم تنفع الضربة انكفئ عليه اى انقلب عليه احجل بفتح الهمزة وسكون الحاء وقيل الجيم ثم الجيم من الحجلان وهو مشى المقيد ما بى قلبة اى تقلب واضطراب تبوئ المؤمنين اى تنزلهم مقاعد اى منازل ولا تهنوا اى ولا تضعفوا بسبب ما جرى وليمحص من التمحيص وهو التطهير والتصفية ويمحق الكافرين اى يهلكهم ١٢ ع بضم الحاء وسكون الفوقية وغلط ابن الاثير فقال حتى بكسر الحاء وفتح النون ١٢ توشيح ع عطف على جملة محذوفة اى تداولها ليكون كيت وكيت وليعلم ١٢ بيض

خشيت ، ذهب ، هدأت ، فاغلقتها ، تعال ، نجيت ، فاذا ، ان ، وقوله ، الاية

(قوله قلت ان نذر بى القوم انطلقت على مهل) اى ان كان الباب مفتوحا وان لم يكن مفتوحا احتاج الى استعجال كثير لفتح الباب والله تعالى اعلم
(قوله فقلت لهم انطلقوا فبشروا الخ) كانه قال ذلك لبعض اصحابه وترك البعض مكانه ورجع الى قرب القلعة ثم رجع اليهم ثانيا حين سمع كلام الناعى واما
قوله امشى ما بى قلبة فكان المراد به تلك الرجعة واما حالة تمام الرجعة فكان حين وصل الى النبى صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم ١٢ سندى

خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد هذا جبرئيل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب ٤٠٤٢ حدثنا محمد ابن عبد الرحيم قال اخبرنا زكريا بن عدي قال اخبرنا ابن المبارك عن حيوة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثماني سنين كالمودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد وان موعدكم الحوض واني لانظر اليه من مقامي هذا واني لست اخشى عليكم ان تشركوا ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها قال فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٠٤٣ حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال لقينا المشركين يومئذ واجلس النبي صلى الله عليه وسلم جيشا من الرماة وامر عليهم عبد الله وقال لا تبرحوا ان رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا وان رأيتموهم ظهروا علينا فلا تعينونا فلما لقينا هربوا حتى رأيت النساء يشتددن في الجبل رفعن عن سوقهن قد بدت خلاخلهن فاخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة فقال عبد الله عهد الي النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تبرحوا فأبوا فلما ابوا صرف وجوههم فاصيب سبعون قتيلا واشرف ابو سفيان فقال افي القوم محمد فقال لا تجيبوه فقال افي القوم ابن ابي قحافة قال لا تجيبوه فقال افي القوم ابن الخطاب فقال ان هؤلاء قتلوا فلو كانوا احياء لاجابوا فلم يملك عمر نفسه فقال كذبت يا عدو الله ابقى الله لك ما يخزيك قال ابو سفيان اعل هبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه قالوا ما نقول قال قولوا الله اعلى واجل قال ابو سفيان لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه قالوا ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم قال ابو سفيان يوم بيوم بدر والحرب سجال وتجدون مثلة لم آمر بها ولم تسؤني ٤٠٤٤ اخبرني عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر قال اصطبح الخمر يوم احد ناس ثم قتلوا شهداء ٤٠٤٥ حدثنا عبدان قال حدثنا عبد الله اخبرنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم ان عبد الرحمن بن عوف اتي بطعام وكان صائما فقال قتل مصعب بن عمير وهو خير مني كفن في بردة ان غطي رأسه بدت رجلاه وان غطي رجلاه بدا رأسه وأراه قال وقتل حمزة وهو خير مني ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط او قال اعطينا من الدنيا ما اعطينا وقد خشينا ان تكون حسناتنا عجلت لنا ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام ٤٠٤٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد أرأيت ان قتلت فاين انا قال في الجنة فالقى تمرات في يده ثم قاتل حتى قتل ٤٠٤٧ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله فوجب اجرنا على الله ومنا من مضى او ذهب لم يأكل من اجره شيئا كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد لم يترك الا نمرة كنا اذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه واذا غطي بها رجلاه خرج رأسه فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه الاذخر او قال القوا على رجليه من الاذخر ومنا من قد اينعت له ثمرته فهو يهدبها ٤٠٤٨ اخبرنا حسان بن حسان قال حدثنا محمد بن طلحة قال حدثنا حميد

ابن شريح ثمان شهيد عليكم ولكن واجلس لقيناهم رأينا يتشددن يسندن يرفعن سبعون عليك يخزنك ستجدون بها حدثني حدثنا ابن دينار اخبرنا اقد ثني ابن الارت النبي فمنا رسول الله رجليه اينعت حدثنا

ل قوله يوم احد ثبت هذا الحديث لابي الوقت والاصيلي فقط قال ابن حجر والصواب اسقاطه كما لغيرهما فان المعروف في لفظ الحديث يوم بدر كما تقدم في غزوتها لا يوم احد. توشيح مر في صـ ٥٤٤ ج ٢ ١٢ ٢ قوله يشتددن كذا للاكثر بفتح اوله وسكون الشين وفتح المثناة بعدها دال مكسورة ثم اخرى ساكنة اي يسرعن المشي وكان النساء اللواتي خرجن مع المشركين يوم احد خمس عشرة امرأة ١٢ ٣ قوله فقال عبد الله الخ اي لا تبرحوا من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قد انهزم المشركون فما مقامنا ههنا وقتوا ينتهبون العسكر وياخذون ما فيه من الغنائم وثبت اميرهم عبد الله في نفر يسير دون العشرة مكانه وقال لا اجاوز امر رسول الله صلعم كذا في القسطلاني ١٢ ٤ قوله كذبت يا عدو الله انما قال ذلك مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم لانه انكر قول الباطل ولم يرد العصيان ١٢ مر في صفحة ٥٣٤ ٥ قوله اعل بضم الهمزة وسكون العين المهملة وضم اللام قوله هبل بضم الهاء وفتح الموحدة بعدها لام اسم صنم كان في الكعبة اي اظهر دينك. قس وفي رواية ارق الجبل يعني علوت حتى صرت كالجبل العالي كذا في المجمع ١٢ ٦ قوله سجال اي دلاء وهو بكسر سين وخفة جيم جمع سجل بفتح فسكون اي المتحاربون كالمستقين يستقي هذا دلوا وهذا دلوا والمساجلة ان يفعل كل من الخصمين مثل ما

يفعله صاحبه ١٢ مجمع ٧ قوله مثلة بضم الميم واسكان المثلثة اسم من مثل به اي نكل به ومثله اي جدعه وذلك لانهم جدعوا انوفهم وشقوا بطونهم وكان حمزة ممن مثل به قوله لم آمر بها يعني انه لم يأمر الا بالافعال الحسنة التي لا يرد على فاعلها قوله ولم تسؤني وذلك لانهم عدوي وقد كانوا قتلوا ابني يوم بدر ١٢ الكنا مر في صفحة ٥٣٤، ١٢ ٨ قوله اصطبح الخمر اي شرب الخمر صباحا قبل ان حرمت كذا في الخير الجاري والكرماني ١٢ ٩ قوله مصعب بن عمير هو القرشي العبدري كان من اجلة الصحابة وكان في الجاهلية من انعم الناس عيشا فلما اسلم زهد في الدنيا قوله وهو خير مني يعني قال عبد الرحمن كان مصعب خيرا مني انما قاله تواضعا والا فعبد الرحمن من العشرة المبشرة ١٢ ع ١٠ قوله يهدبها بفتح اوله وضم الدال المهملة وكسرها موحدة اي يجتنيها ١٢ قس ومر مرارا

ع جمع الخلخل كما ان الخلاخيل جمع الخلخال وهما بمعنى ١٢ ك ع عقوبة لعصيانهم قول رسول الله صلعم ١٢ س بفتح النون وكسر الميم شملة مخططة من صوف ١٢ قس.

(قوله يوم احد هذا جبريل) قد ثبت قتال الملئكة يوم احد ايضا كما سيجيئ فلا وجه لحمل قوله يوم احد في هذا الحديث على السهو والقول بانه سهو من بعض الكاتبين بعيد جدا اذ المصنف ما ذكر هذا الحديث في هذا الباب الا لمكان قوله يوم احد فيه كما لا يخفى والله تعالى اعلم (قوله كالمودع للاحياء والاموات) كان المراد وكان في ذلك اليوم كالمودع بتقديركان وليس المراد انه صلى كالمودع للاحياء اذ لا يتصوران تكون الصلوة توديعا بالنسبة الى الاحياء والله تعالى اعلم (قوله فلم يملك عمر نفسه فقال الخ) كان عمر فهم ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم لمجرد تحقيره فراى ان مصلحة التحقير تقتضي في ذلك الوقت الجواب بهذا الوجه فاجاب والا فلا وجه للتكلم بعد النهي والله تعالى اعلم اهـ

عن انس ان عمه غاب عن بدر فقال غبت عن اول قتال النبي صلى الله عليه وسلم لئن اشهدني الله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليرين الله ما
أجد فلقي يوم احد فهزم الناس فقال اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعني المسلمين وابرأ اليك مما جاء به المشركون
فتقدم بسيفه فلقي سعد بن معاذ فقال اين يا سعد اني اجد ريح الجنة دون احد فمضى فقتل فما عرف حتى عرفته اخته
بشامة او ببنانه وبه بضع وثمانون من طعنة وضربة ورمية بسهم ٤٠٤٩ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد
قال حدثنا ابن شهاب قال اخبرني خارجة بن زيد بن ثابت انه سمع زيد بن ثابت يقول فقدت اية من الاحزاب حين نسخنا
المصحف كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصاري من المؤمنين رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر فالحقناها في سورتها في المصحف ٤٠٥٠ حدثنا ابو الوليد قال
حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى
احد رجع ناس ممن خرج معه وكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فرقتين فرقة تقول نقاتلهم وفرقة تقول لا نقاتلهم فنزلت
فما لكم في المنافقين فئتين والله اركسهم بما كسبوا وقال انها طيبة تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الفضة **باب** اذ همت
طائفتان منكم ان تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون ٤٠٥١ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر
قال نزلت هذه الاية فينا اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا بني سلمة وبني حارثة وما احب انها لم تنزل والله يقول والله وليهما
٤٠٥٢ حدثنا قتيبة قال حدثنا سفين حدثنا عمرو عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نكحت يا جابر قلت نعم قال
ماذا ابكرا ام ثيبا قلت لا بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبك قلت يا رسول الله ان ابي قتل يوم احد وترك تسع بنات كن لي تسع اخوات
فكرهت ان اجمع اليهن جارية خرقاء مثلهن ولكن امرأة تمشطهن وتقوم عليهن قال اصبت ٤٠٥٣ حدثني احمد بن ابي سريج قال
اخبرنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا شيبان عن فراس عن الشعبي قال حدثني جابر بن عبد الله ان اباه استشهد يوم احد
وترك عليه دينا وترك ست بنات فلما حضر جزاز النخل قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد علمت ان والدي قد استشهد
يوم احد وترك دينا كثيرا واني احب ان يراك الغرماء فقال اذهب فبيدر كل تمر على ناحية ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه كانهم اغروا
بي تلك الساعة فلما رأى ما يصنعون اطاف حول اعظمها بيدرا ثلث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع لك اصحابك فما زال يكيل لهم
حتى ادى الله عن والدي امانته وانا ارضى ان يؤدي الله امانة والدي ولا ارجع الى اخواتي بتمرة فسلم الله البيادر كلها حتى اني انظر الى
البيدر الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم كانها لم تنقص تمرة واحدة ٤٠٥٤ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن

ما أجد أي | وبه | الخطى | فكان | فرقة | قول الله عز وجل | رضي الله عنه | لقول الله تعالى | اخبرنا | ثنا | رضي الله عنها | علينا | جداد | تمرة | كانها | في | لي

١ قوله ليرين الله بتشديد النون المؤكدة واللام جواب القسم المقدر قوله ما أجد بفتح اوله وكسر الجيم وتشديد الدال من اجد في الشيء بالغ فيه وقال ابن التين صوابه بضم اوله وضم الجيم من جد في الامر اجتهد واما اجد فانما يقال لمن سار في الارض مستوية ولا معنى له هنا وضبط بعضهم بالفتح وكسر الجيم وتخفيف الدال من الوجدان اي ما القى من الشدة في القتال كذا في التوشيح ١٢ ٢ قوله اعتذر اي من فرار المسلمين ... من الاصحاب ... من فعل اعدائه قال ابن المنير هذا من ابلغ الكلام وافصحه حيث قال في حق المسلمين اعتذر اليك وفي حق المشركين ابرأ اليك فاشار الى انه لم يرض الامرين جميعا مع تفاوتهما في المعنى كذا في الخير الجاري وفتح الباري قوله اجد ريح الجنة يحتمل الحقيقة ...
... وان وجد ريح الجنة حقيقة ويجوز ان يكون اراد انه تذكر الجنة التي اعدت للشهيد فتصور بذا الموضع الذي يقاتل فيه فيكون المعنى اني لاعلم ان الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها كذا في الفتح ١٢ ٣ قوله بشامة بتخفيف الميم الخال والبنان رأس الاصبع والبضع بكسر الموحدة والفتح وهو ما بين الثلث الى التسع كذا مر الحديث مع بعض بيانه في صفحة ٣٩٦ في كتاب الجهاد قاله كمال العلم بالصواب ١٢ ٤ قوله مع خزيمة بضم الخاء المعجمة والزاء ابن ثابت ابن عمارة الاوسي فان قلت كيف جاز الحاق الاية بالمصحف بقوله واحد او اثنين وشرط كونه قرآنا التواتر قلت كان متواترا عندهم ولكنهم فقدوا مكتوبها فما وجدوها مكتوبة الا عنده قال الكرماني ولاية قوله فقدت آية كنت اسمع الخ قال في الخير الجاري ويحتمل انهم لم يتذكروا اولا فاذا سمعوها تذكروها حتى بلغ تذكرهم الى حد التواتر ١٢ ٥ قوله من قضى نحبه اي مات شهيدا كحمزة ومصعب والنحب عبارة عن الموت لان كل من المحدثات لا بد من ان يموت فكانه نذر لازم في رقبته فاذا مات فقد قضى نحبه اي نذره ومر في الجهاد بعض بيانه في صفحة ٣٩٤ قال الكرماني فان قلت ما تعلق هذا الموضع قلت نزولها في عم انس ونحوه ممن استشهد باحد اخص ١٢ ٦ قوله رجع

ناس اي من الشوط وهو اسم بستان بين المدينة واحد وهم عبد الله بن ابي ومن تبعه من المنافقين وكانوا ثلث الناس ١٢ قس ٧ قوله والله اركسهم بما كسبوا اي ردهم الى حكم الكفرة او نكسهم بان صيرهم للنار واصل الركس رد الشيء مقلوبا ١٢ بيض ٨ قوله انها اي المدينة والمقصود من النفي الاظهار والتمييز من الذنوب اصحابها ١٢ ك ومر في صفحة ٢٤٢ ٩ قوله اذ همت اي عزمت طائفتان اي حيان من الانصار بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الاوس كذا في القسطلاني ١٢ ١٠ قوله ان تفشلا من الفشل بالفاء والمعجمة الجبن وقيل الفشل في الرأي العجز وفي البدن الاعياء وفي الحرب الجبن قوله والله وليهما اي الدافع عنهما وما هموا به من الفشل لان ذلك كان من وسوسة الشيطان من غير وهن منهم في دينهم ١٢ فتح ١١ قوله وما احب كلمة ما نافية يعني ان اول الآية وان دلت ظاهرا على ضعفهم وجبنهم لكن آخرها يدل على ازالة ذلك وعلى شرفهم وفضلهم حيث اثبت الله لهم ولاية ١٢ خير جاري ١٢ قوله تلاعبك الملاعبة عبارة عن الالفة التامة فان الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الاول فلم يكن محبتها كاملة ١٢ مجمع ١٣ قوله خرقاء بفتح المعجمة وسكون الراء والقاف اي غير كيسة ذات تجربة ١٢ ك ١٤ قوله ست بنات لا ينافي الرواية السابقة تسع بنات لان التخصيص بالعدد لا ينافي الزائد او ان ثلاثا منهن كن متزوجات او بالعكس ١٢ قس ١٥ قوله جزاز بفتح الجيم وكسرها وبالزائين المعجمتين بينهما الف معنى القطع ولابي ذر عن الكشميهني وابن عساكر بكسر الجيم وبدالين مهملتين قطع كذا في القسطلاني قال في القاموس جز النخل حان له ان يجز كاجز واجزه جزا وجزازا ١٢ ١٦ قوله فبيدر بفتح الموحدة وكسر الدال وبالجزم امر اي اجمع في موضع واحد من البيدر وهو الموضع الذي يداس فيه الطعام ١٢ مجمع ... وقدم الحديث في موضع منها صفحة ٣٢٠

عه المراد بالمعاهدة ما ذكر الله تعالى لا يولون الادبار وقيل ما وقع ليلة العقبة ١٢

قوله وترك ست بنات ولعل الست هي المحتاجة بالعناية لصغرها فلذلك خصصت هنا فلا ينافي التسع والله تعالى اعلم اه سندي

سعد عن ابیه عن جده عن سعد بن ابی وقاص قال رایتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم یومَ اُحُد ومعه رجلان یُقاتلان عنه علیهما ثیابٌ بیضٌ کاشدِّ القتال ما رأیتُهما قبل ولا بعدُ ٤٠٥٥ حدثنی عبدُ الله بن محمد قال حدثنا مروانُ بنُ معاویة قال حدثنا هاشم بن هاشم السّعدی قال سمعتُ سعید بن المسیّب یقول سمعتُ سعد بن ابی وقاصٍ یقول نَثَلَ لی النبی صلی الله علیه وسلم کنانتَه یومَ اُحُدٍ فقال ارمِ فداك ابی واُمّی ٤٠٥٦ حدثنا مُسدّد قال حدثنا یحیی عن یحیی بن سعید قال سمعتُ سعید بن المُسیّب قال سمعتُ سعدًا یقول جمعَ لی النبی صلی الله علیه وسلم ابویه یوم اُحد ٤٠٥٧ حدثنا قُتیبة قال حدثنا لیث عن یحیی عن ابن المسیّب انه قال قال سعد ابنُ ابی وقاصٍ لقد جمعَ لی رسول الله صلی الله علیه وسلم یومَ اُحد ابویه کلیهما یُرید حین قال فداك ابی وامی وهو یُقاتل ٤٠٥٨ حدثنا ابو نُعیم قال حدثنا مِسعَر عن سَعد عن ابن شداد قال سمعتُ علیًّا یقولُ ما سمعتُ النبی صلی الله علیه وسلم یجمع ابویه لاحدٍ غیرَ سعدٍ ٤٠٥٩ حدثنا یَسَرة بن صَفوان قال حدثنا ابراهیم عن ابیه عن عبد الله بن شداد عن علیّ قال ما سمعتُ النبی صلی الله علیه وسلم جمع ابویه لاحد الا لسعد بن مالك فانی سمعتُه یقول یومَ اُحد یا سعدُ ارمِ فداك ابی واُمّی ٤٠٦٠، ٤٠٦١ حدثنا موسی بن اسمعیل عن مُعتمرٍ عن ابیه قال زعم ابو عثمٰن انه لم یبقَ معَ النبی صلی الله علیه وسلم فی بعضِ تلك الایامِ التی یقاتِل فیهنّ غیرَ طلحة وسعدٌ عن حدیثهما ٤٠٦٢ حدثنا عبد الله بن ابی الاسود قال حدثنا حاتم بن اسمعیل عن محمد بن یوسف قال سَمعتُ السائبَ بن یزید قال صحِبتُ عبدَ الرحمن بن عوفٍ وطلحة بن عُبَیدِ الله والمقداد وسعدًا فما سمعتُ احدًا منهم یحدّث عن النبی صلی الله علیه وسلم الا انّی سمعتُ طلحة یحدّث عن یومِ اُحدٍ ٤٠٦٣ حدثنی عبدُ الله بن ابی شیبة قال حدثنا وکیع عن اسمعیل عن قیس قال رأیتُ یدَ طلحة شلّاءَ وقی بها النبی صلی الله علیه وسلم یومَ اُحد ٤٠٦٤ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبدُ الوارثِ قال حدثنا عبدُ العزیز عن انسٍ قال لما کانَ یومُ اُحدٍ انهزمَ الناسُ عن النبی صلی الله علیه وسلم وابو طلحةَ بین یدَی النبی صلی الله علیه وسلم مُجَوِّبٌ علیه بحجفةٍ له وکان ابو طلحةَ رجلًا رامیًا شدیدَ النَّزعِ کسر یومئذٍ قوسین او ثلثًا وکان الرجل یمرّ معه بجعبةٍ من النبل فیقول انثرها لابی طلحة قال ویُشرف النبی صلی الله علیه وسلم ینظر الی القوم فیقول ابو طلحة بابی انتَ واُمّی لا تُشرف یُصیبُك سهمٌ من سهامِ القومِ نحری دونَ نحرك ولقد رأیتُ عائشةَ بنتَ ابی بکر واُمَّ سُلیم وانهما لمُشمّرتان اری خدَمَ سُوقهما تنقزانِ القِربَ علی مُتونهما تُفرِغانه فی افواهِ القومِ ثم ترجعان فتملآنها ثم تجیآنِ فتفرغانه فی افواهِ القومِ ولقد وقع السیفُ من یدَی ابی طلحة اما مرّتین واما ثلثًا ٤٠٦٥ حدثنی عُبَیدُ الله بن سعید قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت لما کان یومَ اُحد هُزِمَ المشرکون فصرخ ابلیسُ لعنةُ الله علیه ای عبادَ الله اُخراکم فرجعت اُولاهم فاجتلدت هی واُخراهم فبصُر حُذیفة فاذا هو بابیه الیمان فقال ای عِبادَ الله ابی ابی قال فوالله ما احتجزوا حتی قتلوه فقال حُذیفة یغفر الله لکم قال عُروة فوالله ما زالت فی حُذیفة بقیّةُ خیرٍ حتی لحق بالله ۲ بصُرتُ علمتُ من البصیرة فی الامر وابصرتُ من بصر العین ویُقال بَصُرتُ و

ثنا یقول کلاهما الا لسعد غیر سعد فی تلك الایامِ التی الذی رسول الله ثنا ثلثة وتشرّفَ لا تشرّف یُصِبْك وقال غیره تنقلان القرب من ید سعد قالت عزّ وجلّ

۱ ـ قوله کاشد القتال الکاف زائدة الرجلان هما ملکان کذا فی الکرمانی وفی التوشیح زاد مسلم یعنی جبرئیل ومیکائیل انتهی ۱۲ ۲ ـ قوله نثل بفتح النون والمثلثة یقال نثلت کنانتی اذا استخرجت ما فیها من النبل کذا فی الکرمانی والکنانة بکسر الکاف قال فی القاموس کنانة السهام بالکسر جعبة من جلد لا خشب فیها او بالعکس انتهی قوله فداک ابی وامی قال فی المجمع هو بکسر فاء وفتحها مدًّا وقصرًا والتفدیة منه صلی الله علیه وسلم دعاء وقیل انما فدی بابویه لماماتا علیه والحق انه کنایة عن الرضا کانه قال ارم مرضیا عنك انتهی ۱۲ ۳ ـ قوله غیر سعد قال فی اللمعات لا ینافی هذا الحصر جمعه للزبیر لانه مخبر عن سماعه فلعله لم یسمع جمعه للزبیر انتهی اوارادبذلک تقییده بیوم احد والظاهر الاطلاق المقید بنفی السماع بلا واسطة وهولا ینافی انه اطلع علی تفدیة بواسطة الغیر قاله ملا القاری ۱۲ ۴ ـ قوله عن حدیثهما ای عن جملة ما یتعلق بحدیثهما او عن قولهما او عن حالهما ۱۲ ک خ. ۵ ـ قوله ابو طلحة هو زید بن سهل الانصاری وهو زوج ام سلیم والدة انس قوله مجوب علیه مترس من الجوبة وهی الترس والجحفة بالمهملة والجیم والفاء المفتوحات الترس الذی من الجلد ویسمی بالدرقة ۱۲ ک قس ۶ ـ قوله شدید النزع بفتح النون وسکون الزاء بعدها عین مهملة الجذب فی القوس قوله بجعبة بفتح الجیم وسکون العین المهملة الکنانة التی فیها السهام قوله ویشرف بضم التحتیة وسکون المعجمة وکسر الراء بعدها فاء ای ویطلع ولابی الوقت بفتح الفوقیة والمعجمة والراء المشددة ای تطلع ۱۲ قس ۷ ـ قوله یصبک بالجزم والرفع کذا فی التوشیح قال الزرکشی هو بالرفع کذا الرسم وهو الصواب وعند الاصیلی یصبک وهو خطأ وقلب للمعنی قلت تقدم توجیهه علی رای الکسائی وان التقدیر فان تشرف تصبک سهم وهو علی هذا صواب لا خطأ فیه ولا قلب للمعنی نعم غیر الکسائی انما یقدر فعل الشرط منفیا فمن ثم یجیئ انقلاب المعنی فی مثل هذا الترکیب ۱۲ د ۸ ـ قوله نحری دون نحرک والنحر الصدر ای صدری عند صدرک ای اقف انا بحیث یکون صدری کالترس لصدرک وام سلیم بضم المهملة وفتح اللام واختلف فی اسمها فقیل سهلة وهی زوجة ابی طلحة وام انس وخالة رسول الله صلی الله علیه وسلم من الرضاعة قوله لمشمرتان ای رافعتان ثیابهما متهیئتان للسقی قوله خدم بالمعجمة والمهملة المفتوحتین جمع الخدمة وهی الخلخال والسوق وهذا قبل نزول آیة الحجاب قوله تنقزان بالنون والقاف والزای من النقز وهو الوثوب وهو لازم فالقرب منصوب بنزع الخافض ای بالقرب ویراد بذلک حکایة تحرک القرب علی متونهما وذلک اما لقلة ما دتهما بحمل القرب واما بسرعة مشیهما بها فجملتهما او مرفوع بالابتداء وعلی متونهما خبر کذا فی الکرمانی ومرقی ص ٦٧٠ ج ۱۲ ۹ ـ قوله اخراکم ای الطائفة المتأخرة ای یا عباد الله احذروا الذین من ورائکم متأخرین عنکم او اقتلوهم والخطاب للمسلمین اراد ابلیس تغلیطهم لیقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدین لقتال الاخری ظانین انهم من المشرکین فتجالدا ای تضارب الطائفتان ویحتمل ان یکون الخطاب للکافرین ای فاقتلوا فراجعت اولاهم فتجالدا اولی الکفار واخری المسلمین ۱۲ ک ۱۰ ـ قوله ابی ابی ای کان الیمان والد حذیفة فی المعرکة وظن المسلمون انه من عسکر الکفار فقصدوا قتله فصاح حذیفة یقول هو ابی هو ابی لا تقتلوه ۱۲ مجمع ۱۱ ـ قوله ما احتجزوا بالحاء المهملة الساکنة والفوقیة والجیم المفتوحتین والزاء المضمومة ای ما امتنعوا من قتله ۱۲ من قس ک ۱۲ ـ قوله بصرت بضم الصاد وسکون الراء وهذا ذکره تفسیر القول فبصر حذیفة وهو ساقط فی روایة ابی ذر وابن عساکر ۱۲ قس. حل اللغات شلاء بشدة لام کمراء ای اصابها الشل المجوب المترس الجحفة بتقدیم المهملة الترس النزع الجذب الجعبة وعاء النبل النقز الرفع والحمل لشیئ ثقیل اجتلدت تقاتلت ۱۲.

عـه خشیة ان یقعوا فی قوله صلعم من کذب علی متعمدا فلیتبوأ مقعده من النار ۱۲ قس عـه ای بقیة دعاء واستغفار لقاتل ابیه قال التیمی معناه مازال فی حذیفة بقیة حزن علی ابیه من قتل المسلمین ایاه ۱۲ ق.

(قوله حدثنا مسعر بکسر المیم وسکون السین وفتح العین المهملتین آخره راء ابن کدام الکوفی اهـ سندی

بعيرت بيعد **باب** قول الله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم
ان الله غفور حليم **حدثنا** عبدان قال اخبرنا ابو حمزة عن عثمان بن موهب قال جاء رجل حج البيت فرأى قوما جلوسا فقال من
هؤلاء القعود قالوا هؤلاء قريش قال من الشيخ قالوا ابن عمر فأتاه فقال اني سائلك عن شيء أتحدثني قال أنشدك بحرمة هذا البيت
اتعلم ان عثمان بن عفان فر يوم احد قال نعم قال فتعلمه تغيب عن بدر فلم يشهدها قال نعم قال فتعلم انه تخلف عن بيعة
الرضوان فلم يشهدها قال نعم قال فكبر قال ابن عمر تعال لأخبرك ولأبين لك عما سألتني عنه اما فراره يوم احد فأشهد ان الله عفا
عنه واما تغيبه عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر
رجل ممن شهد بدرا وسهمه واما تغيبه عن بيعة الرضوان فانه لو كان احد اعز ببطن مكة من عثمان بن عفان لبعثه مكانه فبعث
عثمان وكان بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى هذه يد عثمان فضرب بها على يده فقال
هذه لعثمان اذهب بهذا الآن معك **باب** اذ تصعدون ولا تلوون على احد والرسول يدعوكم في اخراكم فأثابكم غما بغم لكيلا تحزنوا
على ما فاتكم ولا ما اصابكم والله خبير بما تعملون تصعدون تذهبون اصعد وصعد فوق البيت **حدثني** عمرو بن خالد قال حدثنا
زهير قال حدثنا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم احد عبد الله بن جبير واقبلوا
منهزمين فذاك اذ يدعوهم الرسول في اخراهم **باب** قوله ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا يغشى طائفة منكم وطائفة
قد اهمتهم انفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية يقولون هل لنا من الامر من شيء قل ان الامر كله لله يخفون في انفسهم
ما لا يبدون لك يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا ههنا قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وليبتلي
الله ما في صدوركم وليمحص ما في قلوبكم والله عليم بذات الصدور وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن
قتادة عن انس عن ابي طلحة قال كنت فيمن تغشاه النعاس يوم احد حتى سقط سيفي من يدي مرارا يسقط وآخذه ويسقط فآخذه
باب ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون قال حميد وثابت عن انس شج النبي صلى الله عليه وسلم
يوم احد فقال كيف يفلح قوم شجوا نبيهم فنزلت ليس لك من الامر شيء **حدثنا** يحيى بن عبد الله السلمي قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا معمر عن الزهري حدثني سالم عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من
الفجر يقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد فأنزل الله ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم
ظالمون وعن حنظلة بن ابي سفيان سمعت سالم بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على صفوان بن امية و
سهيل بن عمرو والحارث بن هشام فنزلت ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظالمون **باب** ذكر ام سليط **حدثنا** يحيى بن

الآية الى قوله غفور حليم · قال · احد من تغيب · فقال · فهذا النبي · عن تحته · وكانت بها · انما · الآية · يغشاه · فاخذه · الآية · او يتوب عليهم · في ربنا ولك

[illegible]

حل اللغات

[illegible]

بُكيرٍ قال حدثنا الليثُ عن يونس عن ابن شِهابٍ وقال ثعلبة بنُ ابي مالك انّ عُمرَ بن الخطابِ قسم مُروطًا بين نساءِ اهل المدينةِ
فبقي منها مِرْطٌ جيّدٌ فقال لهٗ بعضُ مَن عندهٗ يا اميرَ المؤمنين اعطِ هذا ابنةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك يريدون ام
كلثوم بنت علي فقال عمرُ امُّ سَلِيطٍ احقُّ به وامّ سليط من نساءِ الانصار ممّن بايعَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال عمرُ فانها كانت
تَزفِرُ لنا القِرَبَ يومَ اُحُدٍ **باب قتل حمزة** حدثني ابو جعفر محمد بن عبد الله قال حدثنا حُجَين بن المثنى قال حدثنا
عبدُ العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن سُليمٰن بن يسارٍ عن جعفر بن عمرو بن اُميّةَ الضَّمري قال
خرجتُ مع عُبَيد الله بن عدي بن الخيار فلما قدمنا حِمصَ قال لي عُبيد الله هل لك في وَحشيٍّ نسألهٗ عن قتلِ حمزة قلتُ
نعم وكان وَحشيٌّ يسكنُ حِمصَ فسألنا عنه فقيل لنا هو ذاك في ظلِّ قصره كانه حَمِيتٌ قال فجئنا حتى وقفنا عليه بيسير
فسلّمنا فردّ السّلام قال وعُبيدُ الله مُعتجرٌ بعمامته ما يرىٰ وحشيٌّ الّا عينيه ورِجليه فقال عُبيد الله يا وحشيُّ اتعرفني قال
فنظر اليه ثم قال والله الّا انّي اعلم انّ عديَّ بن الخيار تزوّج امرأةً يقال لها امُّ قِتالٍ بنت ابي العِيص فولدت له غلامًا بمكة فكنتُ
اَسترضعُ له فحملتُ ذلك الغلامَ مع اُمّه فناولتُها ايّاه فلكأنّي نظرتُ الى قدميك قال فكشف عُبيد الله عن وجهه ثم قال الا تخبرنا
بقتل حمزة قال نعم انّ حمزة قتل طُعيمة بن عدي بن الخيار ببدرٍ فقال لي مولاي جُبير بن مُطعمٍ ان قتلتَ حمزةَ بعمّي فانت
حرٌّ قال فلمّا ان خرج الناسُ عامَ عينينٍ وعينينُ جبلٌ بحيال اُحُدٍ بينه وبينه وادٍ خرجتُ مع الناس الى القتال فلمّا ان اصطفّوا للقتال
خرج سِباعٌ فقال هل من مُبارزٍ قال فخرج اليه حمزةُ بن عبد المطّلب فقال يا سِباعُ يا ابن امِّ انمارٍ مُقطّعةِ البُظور اتُحادُّ الله ورسوله
قال ثم شدّ عليه فكان كأمسِ الذاهب قال وكمنتُ لحمزة تحت صخرةٍ فلمّا دنا منّي رميتُه بحربتي فاضعُها في ثُنّته حتى خرجت
من بين وَرِكيه قال فكان ذاك العهدَ به فلمّا رجع الناسُ رجعتُ معهم فاقمتُ بمكة حتى فشا فيها الاسلامُ ثم خرجتُ الى الطائف
فارسلوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسُلًا فقيل لي انّه لا يَهيجُ الرُّسُلَ قال فخرجتُ معهم حتى قدمتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلمّا راٰني قال اٰنت وحشيٌّ قلت نعم قال انت قتلتَ حمزة قلتُ قد كان من الامر ما بلغك قال فهل تستطيع ان تُغيّبَ وجهك عنّي
قال فخرجتُ فلمّا قُبض رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فخرج مُسيلمةُ الكذّابُ قلتُ لاَخرجنّ الى مُسيلمة لعلّي اقتله فاُكافئ به حمزة
قال فخرجتُ مع الناس فكان من امره ما كان قال فاذا رجلٌ قائمٌ في ثُلمةِ جدارٍ كانه جملٌ اورقُ ثائرُ الراس قال فرميتُه بحربتي
فاضعُها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه قال ووثب اليه رجلٌ من الانصار فضربه بالسيف على هامته قال عبد الله بن الفضل
فاخبرني سليمٰن بن يسارٍ انه سمع عبد الله بن عمر يقول فقالت جاريةٌ على ظهر بيتٍ وا اميرَ المؤمنين قتله العبدُ الاسود **باب ما اصاب**
النبيَّ صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم اُحُدٍ حدثنا اسحٰق بن نصرٍ قال حدثنا عبدُ الرزاق عن معمرٍ عن همّامٍ سمع ابا هريرة قال قال

ن ١ سف حمزة سيد الشهداء ن ١ حمزة بن عبد المطلب ن ٢ ابن عدی ن ٣ قتله ن ٤ يسيرا يسير ن ٥ فبال ن ٦ صلى الله عليه وسلم ن ٧ رسوله ن ٨ وقيل ن ٩ قد ن ١٠ قائم ن ١١ فوضعها ن ١٢ فوثب ن ١٣ منى

۱؎ قوله مروطا بضمتين اي اكسية وتكون من صوف وربما كان من خز اوغيره قال الكرماني هي جمع مرط بكسر الميم وهي الملحفة او الازار او الثوب الاخضر ١٢ هذا كله من المجمع ٢؎ قوله ام سليط بفتح المهملة وكسر اللام كانت زوج ابي سليط فمات عنها قبل الهجرة فتزوجها مالك ابن سنان فاولدها ابا سعيد الخدري ١٢ توشيح ٣؎ قوله تزفر بفتح اوله وسكون الزاء وكسر الفاء اي تحمل وزنا ومعنى كذا في الفتح ومر الحديث في صفحة ٥١٠ في كتاب الجهاد وفيه قال ابو عبد الله تزفر تخيط ١٢ ٤؎ قوله حجين بضم المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية وبالنون ابن المثنى البغدادي ثم اليماني مات ٢٠٥ سنة ١٢ ك ٥؎ قوله حمص بلد بالشام يذكر ويؤنث قال النووي هو غير منصرف للعجمة والعلمية والتانيث وذكر الثعلبي في العرائس انه نزل حمص بسبعمائة رجل من الصحابة ١٢ ك ٦؎ قوله وحشي بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وشدة التحتية ابن حرب عند المطعم كان من سودان مكة ١٢ ك ٧؎ قوله حميت بفتح المهملة وكسر الميم آخره منقوطة فوقية بعد التحتية وهو الزق الذي لا شعر عليه وهو للسمن ويشبه به الرجل السمين الجسيم ١٢ ك خير جاري ٨؎ قوله يقال لها ام قتال بكسر القاف وفتح الفوقية المخففة وبعد الالف لام قاله ابن ماكولا قال في الفتح وللكشميهني ام قبال بموحدة بدل الفوقية والاول اصح قال الكرماني وتبعه البرماوي وفي بعضها قتال بضم القاف ١٢ قسطلاني ٩؎ قوله العيص بكسر المهملة الاولى وسكون التحتانية ابن امية بن عبد شمس ام عبيد الله المذكور آنفا كذا في الكرماني ١٢ ١٠؎ قوله استرضع له اي اطلب من يرضعه قوله فناولتها اي ناولت ذلك الغلام تلك المرضعة قوله فلكاني بفتح اللام اي لكاني نظرت حين رأيت رجلي ذلك الغلام اي رجليك لك شبيهتين برجلي ذلك الغلام وهذا يدل على كمال فراسته وحفظه وكان ما بين الرؤيتين خمسين سنة ١٢ خ ١١؎ قوله سباع بكسر المهملة وخفة الموحدة ابن عبد العزى الخزاعي ١٢ ك ١٢؎ قوله ام انمار بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم وبعد الالف راء ام سباع قوله مقطعة البظور جمع البظر بالموحدة والمعجمة لحمة فرج المرأة التي تقطع في الختان وكانت ام انمار تختن النساء بمكة ١٢ توشيح ١٣؎ قوله ثنته بضم المثلثة وشدة النون العانة وقيل ما بين السرة والعانة ولفظ العهد منصوب اي كان ذلك في آخر الامر ١٢ ملتقط من ك تو ١٤؎ قوله لا يهيج الرسل بفتح التحتية اي لا ينالهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم مكروه ١٢ خير جاري ١٥؎ قوله مسيلمة مصغر المسلمة ابن حبيب عند العدو وقيل هو ابن ثمامة بضم المثلثة الحنفي الكذاب ادعى النبوة وكان صاحب نيرنجات وهو اول من ادخل البيضة في القارورة وجمع جموعا من بني حنيفة وغيرهم وقصد قتال الصحابة رض على اثر وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم فجهز اليه ابوبكر رض الجيش وامر عليهم خالد بن الوليد فقاتلوه فقتلوه ١٢ ك ١٦؎ قوله اورق وهو الابل الذي في لونه بياض الى سواد والهامة الرأس وكان وحشي يقول قتلت في كفري خير الناس وفي اسلامي شر الناس ١٢ ك ١٧؎ قوله ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم احد قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ضربوا بالنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله شرها كلها قاله السيوطي في التوشيح ١٢

حل اللغات

حمص بلد بالشام حميت بفتح المهملة وهو الزق الذي لا شعر له ويشبه به الرجل السمين معتجر من الاعتجار وهو لف العمامة على الرأس عام عينين اي عام احد البظور بضم الباء والظاء جمع بظر وهو هنة في الفرج وهي اللحمة الكائنة بين شفري الفرج تقطع عند الختان فكان كامس الذاهب هذا كناية عن اعدامه اياه بالقتل في الحال وكمنت اي اختفيت في ثنته بضم الثاء المثلثة وهي العانة لا يهيج الرسل اي لا ينالهم منه ازعاج . في ثلمة جدار في خلله جمل اورق اي لونه مثل الرماد ١٢.

ع؎ كناية عن قتله اي قتله في الحال ولم يبق له اثر ١٢ ك تو.

رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يشير الى رباعيته اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله
في سبيل الله ٣٠٧٤ حدثني مخلد بن مالك قال حدثنا يحيى بن سعيد الاموي قال حدثني ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن
ابن عباس قال اشتد غضب الله على من قتله النبي صلى الله عليه وسلم في سبيل الله اشتد غضب الله على قوم دموا وجه نبي الله
باب ٣٠٧٥ **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد وهو يسأل عن جرح رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اما والله اني لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء وبما دووي قال
كانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسله وعلي يسكب الماء بالمجن فلما رات فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت
قطعة من حصير فاحرقتها فالصقتها فاستمسك الدم وكسرت رباعيته يومئذ وجرح وجهه وكسرت البيضة على راسه ٣٠٧٦ **حدثني**
عمرو بن علي قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال اشتد غضب الله على
من قتله نبي واشتد غضب الله على من دمى وجه رسول الله **باب الذين استجابوا لله والرسول** ٣٠٧٧ **حدثنا** محمد قال حدثنا
ابو معاوية عن هشام عن ابيه عن عائشة الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح للذين احسنوا منهم واتقوا اجر
عظيم قالت لعروة يا ابن اختي كان ابواك منهم الزبير وابو بكر لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصاب يوم احد فانصرف عنه
المشركون خاف ان يرجعوا فقال من يذهب في اثرهم فانتدب منهم سبعون رجلا قال كان فيهم ابو بكر والزبير **باب** من قتل من
المسلمين يوم احد منهم حمزة بن عبد المطلب واليمان والنضر بن انس ومصعب بن عمير ٣٠٧٨ **حدثني** عمرو بن علي قال حدثنا معاذ
بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال ما نعلم حيا من احياء العرب اكثر شهيدا اعز يوم القيمة من الانصار قال قتادة وحدثنا انس
بن مالك انه قتل منهم يوم احد سبعون ويوم بئر معونة سبعون ويوم اليمامة سبعون قال وكان بئر معونة على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويوم اليمامة على عهد ابي بكر يوم مسيلمة الكذاب ٣٠٧٩ **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن
عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى
احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقران فاذا اشير له الى احد قدمه في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وامر بدفنهم
بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا وقال ابو الوليد عن شعبة عن ابن المنكدر قال سمعت جابرا قال لما قتل ابي جعلت ابكي
واكشف الثوب عن وجهه فجعل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينهوني والنبي **صلى الله عليه وسلم لم ينه**
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبكيه او ما تبكيه ما زالت الملئكة تظله باجنحتها حتى رفع ٣٠٨٠ **حدثني** محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى ارى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في رؤياي اني

النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم بن ابي طالب والصقتها ثنا انا صلى الله عليه وسلم ثني اخبرنا ابوالك والنصرف قال
انس بن النضر اغز اللحد ابن عبدالله عليه السلام لاتبكه رفعتموه اراه اريت

۱؎ قوله يشير الى رباعيته اي الجنب السفلى والرباعية بفتح الراء وتخفيف الموحدة السن التي بين الثنية من كل جانب وللانسان اربع رباعيات وكان الذي كسر رباعيته عتبة بن ابي وقاص وجرح شفته السفلى ومن ثم لم يولد من نسله ولد فيبلغ الحنث الا هو ابخر او اهتم اي مكسور الثنايا يعرف ذلك في عقبه ١٢ قس ۲؎ قوله يقتله رسول الله في سبيل الله قيد به احترازا عمن يقتله في حد او قصاص لان من قتله في سبيل الله كان هو قاصد القتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت هل قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده احدا قلت نعم قتل ابي بن خلف الجمحي ١٢ ۳؎ قوله دموا بفتح الدال المهملة والميم المشددة اي جرحوا ١٢ قسطلاني ۴؎ قوله دووي هو بالواو وهو على صيغة المجهول وكذا ادووي فيما بعد وكذا كسرت رباعيته وجرح وكسرت البيضة ١٢ خير جاري ۵؎ قوله كسرت رباعيته هو بوزن ثمانية رماه عتبة بن ابي وقاص فكسرت السفلى وجرح شفته السفلى وهو بكسر رباعيته من اسفلها بل قد قيل ان ابن شهاب شجه في وجهه كذا في الجمع قال العيني في سيرته وكسرت البيضة اي الخوذة على راسه صلى الله عليه وسلم وشج وجهه الشريف عبد الله بن شهاب الزهري فانه اسلم بعد ذلك وهو جد الامام الزهري ١٢ انتهى قال الكرماني فيه وقوع الابتلاء والامتحان بالانبياء عليهم السلام لينالوا جزيل الاجر ولتعرف الامم ذلك فيتاسوا بهم وليعلموا انهم من البشر يصيبهم من الدنيا ما يطرأ على الاجسام وليتيقنوا انهم مخلوقون فلا يفتتنوا بما ظهر على ايديهم من المعجزات وفيه استحباب لبس البيضة والحرب وفيه اثبات المداواة وانه لا يقدح في التوكل لانه صلى الله عليه وسلم فعله مع قوله تعالى وتوكل على الحي الذي لا يموت ١٢ ۶؎ قوله الذين استجابوا اعرابه الاصح انه للمؤمنين الانسب على المدح او مبتدا خبره للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم ومن في منهم للبيان والمقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون متقون روي ان ابا سفيان واصحابه لما رجعوا فبلغوا الروحاء ندموا وهموا بالرجوع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فندب اصحابه للخروج في طلبه وقال لا يخرجن معنا الا من حضر يومنا بالامس فخرج صلى الله عليه وسلم مع جماعة حتى بلغوا حمراء الاسد وهي على ثمانية اميال من المدينة وكان باصحابه القرح فتحاملوا على انفسهم حتى لا يفوتهم الاجر والقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا فنزلت ١٢ بيضاوي

۷؎ قوله يا ابن اختي وذلك لان عروة بن الزبير ابن اسماء اخت عائشة والزبير كان اباه وابو بكر عطف على ابوك وفي بعضها ابواك فابو بكر عطف على الزبير واطلق الاب على الجد وهو ابو امه مجازا ١٢ ۸؎ قوله اعز من العزة وفي بعضها اغر باعجام الغين فان قلت ما المعطوف عليه قلت صفة او بدل او عطف وجاز حذف العاطف كما في التحيات المباركات قوله بئر معونة بفتح الميم وضم المهملة وبالنون قد قتل ثم القوم المشهورون بالقراء واليمامة مدينة باليمن على مرحلتين من الطائف هذا كلام الكرماني ١٢ ۹؎ قوله ايهم اكثر اخذا اي ايهم اكثر لذا قال الكرماني ومر الحديث مع بيانه في ص ٢٥٩ في الجنائز ١٢ ۱۰؎ قوله او ما تبكيه ما قال في الخير الجاري وقال الكرماني ما للاستفهام ومر في باب ما يكره من النياحة لكن ثمه روي انه صلعم قال لعمة جابر تبكي او لا تبكي وبهذا قال لجابر انتهى فعلى هذا قوله لا تبكيه باثبات الياء لا يصح الا ان يقال ان الياء حصل باشباع كسر الكاف وبفهم من بعض الحواشي ان المخاطب بهذا ايضا عمته والله اعلم والمعنى تبكي عليه او لا فان الملئكة قد اظلته باجنحتها فلا ينبغي البكاء لاجل حصول هذه المنزلة له بل ينبغي ان يفرح بذلك ودمر في ص ٢٥١ ١٢

حل اللغات

يسكب الماء اي يصب الماء دووي من المداواة المجن بكسر الميم هو الترس البيضة اي الخوذة فانتدب اي فاجاب بئر معونة موضع ببلاد هذيل بين مكة وعسفان اليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف ايهم اكثر اخذا اي ايهم اعلم انا شهيد اي رقيب اعالم وشفيع لهم ارى بضم الهمزة اي اظن وجهه الله اي وجه ۱۱؎ وهم حمزة ومصعب وعمار وطلحة وسعد بن ابي وقاص وابو حذيفة وابن مسعود وعبد الرحمن بن عوف ١٢ قسطلاني ۱۲؎ العلم اي العرب وما قيل ذلك البخاري ١٢ توشيح

هَزَزْتُ سَيفًا فانقطعَ صدرُهُ فاذا هو ما اُصِيبَ من المؤمنين يومَ اُحُدٍ ثم هَزَزْتُهُ اُخرى فعادَ احسنَ ما كانَ فاذا هو ما جاءَ اللهُ به مِنَ الفتحِ واجتماعِ المؤمنين ورايتُ فيها بقرًا واللهِ خيرٌ فاذا هُمُ المؤمنونَ يومَ اُحُدٍ ٤٠٨٢ **حدثنا** احمد بنُ يونسَ قال حدثنا زُهيرٌ قال حدثنا الاَعمشُ عن شقيقٍ عن خَبّابٍ قال هاجرنا مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجهَ اللهِ فوجبَ اَجرُنا على اللهِ فمنّا مَن مَضى او ذَهَبَ لم يأكل مِن اجرِهِ شيئًا كانَ منهم مُصعبُ بنُ عُميرٍ قُتِلَ يومَ اُحُدٍ فلم يترُكْ الّا نَمِرَةً كنّا اِذا غَطَّينا بها راسَهُ خرجتْ رِجلاهُ واِذا غُطِّيَ بها رِجلاهُ خرجَ راسُهُ فقالَ لنا النبيُّ صلى الله عليه وسلم غَطُّوا بها راسَهُ واجعلوا على رِجليهِ مِنَ الاِذخِرِ او قال اَلقوا على رِجليهِ من الاِذخِرِ ومنّا مَن اَينعتْ لهُ ثمرتُهُ فهو يَهدِبُها **باب** اُحُدٌ يُحِبُّنا قالهُ عباسُ بنُ سهلٍ عن ابي حميدٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم ٤٠٨٣ **حدثني** نصرُ بنُ علي قال اخبرَني ابي عن قُرّةَ بنِ خالدٍ عن قتادةَ قال سمعتُ انسًا انَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّهُ ٤٠٨٤ **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ قال اخبرَنا مالكٌ عن عمرٍو مولى المطلبِ عن انسِ بنِ مالكٍ انَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم طلعَ لهُ اُحُدٌ فقال هٰذا جبلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّهُ اللّٰهُمَّ اِنَّ ابراهيمَ حرَّمَ مكةَ واني حرَّمتُ ما بين لابتَيها ٤٠٨٥ **حدثني** عمرُو بنُ خالدٍ قال حدثنا الليثُ عن يزيدَ بنِ ابي حبيبٍ عن ابي الخيرِ عن عُقبةَ اَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم خرجَ يومًا فصلّى على اهلِ اُحُدٍ صلاتَهُ على الميّتِ ثم انصرفَ الى المنبرِ فقال اني فَرَطٌ لكم وانا شهيدٌ عليكم واني لَاَنظُرُ الى حوضِيَ الآنَ واني اُعطيتُ مفاتيحَ خزائنِ الارضِ او مفاتيحَ الارضِ واني واللهِ ما اَخافُ عليكم اَن تُشرِكوا بعدي ولٰكنّي اَخافُ عليكم اَن تَنافَسوا فيها **باب** غزوةِ الرجيعِ ورِعلٍ وذكوانَ وبئرِ معونةَ وحديثِ عَضَلٍ والقارةِ وعاصمِ بنِ ثابتٍ وخُبيبٍ واصحابِهِ قال ابنُ اسحٰقَ حدثنا عاصمُ بنُ عمرَ انها بعدَ اُحُدٍ ٤٠٨٦ **حدثني** ابراهيمُ بنُ موسى قال اخبرَنا هشامُ بنُ يوسفَ عن معمرٍ عن الزُهريِّ عن عمرِو بنِ ابي سفيانَ الثقفيِّ عن ابي هُريرةَ قال بعثَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم سريّةً عينًا وامَّرَ عليهم عاصمَ بنَ ثابتٍ وهو جدُّ عاصمِ بنِ عمرَ بنِ الخطّابِ فانطلقوا حتى اذا كانَ بين عُسفانَ ومكةَ ذُكِروا لحيٍّ من هُذيلٍ يقالُ لهم بنو لحيانَ فتبعوهم بقريبٍ من مائةِ رامٍ فاقتصّوا آثارَهم حتى اَتوا منزلًا نزلوهُ فوجدوا فيه نوى تمرٍ تزوّدوهُ من المدينةِ فقالوا هٰذا تمرُ يثربَ فتبعوا آثارَهم حتى لحقوهم فلمّا انتهى عاصمٌ واصحابُهُ لجأوا الى فَدفَدٍ وجاءَ القومُ فاَحاطوا بهم فقالوا لكمُ العهدُ والميثاقُ اِن نزلتم الينا اَلّا نقتلَ منكم رجلًا فقال عاصمٌ اَمّا انا فلا اَنزِلُ في ذمّةِ كافرٍ اللّٰهُمَّ اَخبِرْ عنّا رسولَكَ فقاتلوهم فرمَوهم حتى قتلوا عاصمًا في سبعةِ نفرٍ بالنَّبلِ وبقيَ خُبيبٌ وزيدٌ ورجلٌ آخرُ فاَعطوهمُ العهدَ والميثاقَ فلمّا اَعطوهمُ العهدَ والميثاقَ نزلوا اليهم فلمّا استمكنوا منهم حلّوا اَوتارَ قِسيِّهم فربطوهم بها فقال الرجلُ الثالثُ الذي معهما هٰذا اولُ الغدرِ فاَبى اَن يصحبَهم فجرّروهُ

ن سيفي ٢ ن رجليه ٣ ن فقال ٤ ن ونحبه ٥ ن ثنا ٦ ن المدينة ٧ ن ثنا ٨ ن ولكن ٩ ن ثنا ١٠ ن بسرية ١١ ن كانوا ١٢ ن لجأوا ١٣ ن ان لا ١٤ ن نبيك

ے ۱ قوله انی هززت بفتح الهاء والزاء الاولى وسكون الثانية والسيف هو ذو الفقار وفی رواية عروة كان الذی رأی بسیفه ما اصاب وجهه وعند ابن هشام واما الثلم فی السيف فهو رجل من اهل بيتی يقتل كذا فی القسطلانی ١٢ ے ۲ قوله والله خير مبتدأ وخبر ای وصنع الله خيرا و والله عنده خير كذا فی التوشيح قال الكرمانی قال القاضی ضبطناه والله خير برفع الهاء والراء علی المبتدأ والخبر ای ثواب الله خير ای ما صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم فی الدنيا قال النووی جاء فی رواية رأيت بقرا تنحر بهذه الزيادة يتم تاويل الرؤيا اذ نحر البقر هو قتل الصحابة باحد انتهى ١٢ ومر الحديث مع بيانه فی صـ ٦٣٠ فی آخر باب علامات النبوة۔ ے ۳ قوله لم یاكل من اجره ای الدنيوی شيئا ای من الغنائم ونحوها مما ناله من ادرك زمن الفتوح فيكون اجره كاملا فالمراد بالاجر ثمرة فليس مقصورا علی اجر الآخرة ١٢ مرقاة ے ۴ قوله الا نمرة بفتح نون فكسر ميم ای كساء غليظ فيه خطوط بيض وسود كذا فی المرقاة شرح المشكوة لعلی القاری ومر الحديث مرارا مع بيانه الكافی ١٢ ے ۵ قوله فهو يهدبها هو بضم دال وكسرها ای يجتنيها والمراد من الاجر اعم من الآخرة اذ المصعب لم ياخذ من الدنيا شيئا واما الآخرة فمدخره قال النووی هو بضم دال وكسرها هو كناية عما فتح عليهم من الدنيا ای عجل ثوابه والمضارع لاستمرار الماضية والآتية استحضارا له كذا فی المجمع ومر بيانه مرارا ١٢ ے ۶ قوله احد هو اسم مرتجل لهذا الجبل وقال السهيلی سمی به لتوحده وانقطاعه من جبل اخری هنا قال ايضا هو مشتق من الاحدية وحركات حروفه الرفع قاله القسطلانی قوله يحبنا ای يحبنا اهله وهم اهل المدينة ويحتمل ان يسند المحبة اليه حقيقة بان يخلقها الله فيه والله علی كل شیء قدير قال الكرمانی قال السيوطی فی التوشيح لا مانع من حمله علی الحقيقة وامكان المحبة من الجبل كامكان التسبيح وقيل هو علی حذف اهل ويرده ما ورد وعير جبل يبغضنا ونبغضه انتهى ١٢ ے ۷ قوله لابتيها بتخفيف الموحدة تثنية لابة وهی الحرة والمدينة بين حرتين ومراده الحرمة والتعظيم فقط لا وجوب الجزاء ١٢ قس ومر بيانه فی صفحة ٢٥٠ فی فضائل المدينة ١٢ ے ۸ قوله فرط بفتحتين ای متقدمكم اليه فرط فهو فارط وفرط اذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيئ لهم الدلاء والارشية وهو اشارة الی قرب وصاله قوله انا شهيد عليكم ای اشهد عليكم باعمالكم فكانی باق ١٢ مجمع ومر الحديث مع متعلقاته فی صفحة ٥٥ فی الجنائز وفی صـ ٥٠٣ ١٢ ے ۹ قوله ان تنافسوا بحذف احدی تائيه ای ترغبوا علی وجه المعارضة والانفراد فيها ای فی الخزائن او فی الدنيا

١٢ مجمع ے ۱۰ قوله غزوة الرجيع بفتح الراء وكسر الجيم وبعد تحتية عين مهملة اسم لموضع من بلاد هذيل كانت الواقعة بالقرب منه فی صفر سنة اربع ١٢ قس ے ۱۱ قوله ورعل بكسر الراء وسكون المهملة وباللام وذكوان بفتح المعجمة وسكون الكاف وبالواو والنون قبيلتان من بنی سليم بضم المهملة وفتح اللام قاله الكرمانی ١٢ ے ۱۲ قوله بئر معونة بفتح الميم وضم المهملة ونون موضع فی بلاد هذيل بين مكة وعسفان وعضل بفتح المهملة ثم المعجمة ولام بطن من بنی الهون والقارة اكمة سوداء فيها حجارة نزلوا عندها وقصة عضل والقارة كانتا فی غزوة الرجيع لا فی بئر معونة والاولى فی آخر سنة ثلاث والثانية فی اول سنة اربع وذكر الواقدی ان خبرهما جاء الی النبی صلی الله عليه وسلم فی ليلة واحدة ١٢ توشيح قال الكرمانی فان قلت هذا المذكور كله غزوة واحدة او اكثر قلت غزوتان احدهما غزوة الرجيع وقاتل فيه هذيل عاصما وخبيبا واصحابهما والثانية بئر معونة وقاتل فيه رعل وذكوان القوم المشهورون بالقراء من الصحابة فان قلت اين فی الباب حديث عضل قلت هو اصل قصة الرجيع وذلك ان رهطا من العضل والقارة قدموا علی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا القراء يعلمونا شرائع الاسلام فبعث معهم بعضا من اصحابه عاصما وغيره حتی اذا كانوا علی الرجيع بالهذيل غدروا بهم فاستصرخوا عليهم هذيلا فقتلوهم انتهى ما قاله الكرمانی وكذا فی الخير الجاری ١٢ ے ۱۳ قوله عسفان بضم المهملة الاولى وسكون الثانية وبالفاء قوله ذكروا بلفظ المجهول وهذيل بضم الهاء وفتح المعجمة وسكون التحتية ولحيان بكسر اللام واسكان المهملة وبالتحتية وبالنون كذا فی الكرمانی قوله لجؤا اليه قال فی القاموس لجأ اليه كمنع وفرح لاذ قوله الی فدفد بفتح الفائين وسكون المهملة الاولى الزاوية المشرفة قوله وزيد هو ابن الدثنة بفتح المهملة وكسر المثلثة وبالنون والرجل الثالث هو عبد الله بن طارق كذا فی الكرمانی قوله يستحد بها الاستحداد حلق شعر العانة وموسى جاز صرفه لانه مفعل وتركه لانه فعلى قوله قطف بكسر القاف وسكون المهملة وبالفاء عنقود قوله لولا ان تروا بضم التاء ای لولا ان تظنوا ومر الحديث مع بيانه فی صفحة ٥٢٧ فی الجهاد ١٢ خ.

حل اللغات اينعت ادركت ونضجت يهدبها ای يجتنيها احد هو اسم جبل قيل سمی به لتوحده وانقطاعه من جبل آخر لابتيها تثنية لابة وهی الحرة فرط بفتحتين ای متقدمكم اليه غزوة الرجيع بفتح الراء اسم لموضع من بلاد هذيل ورعل بكسر الراء وذكوان بفتح المعجمة قبيلتان من بنی سليم عضل بفتحتين قبيلة من اليهود القارة قبيلة من بنی الهون عينا جاسوسا عسفان موضع علی مرحلتين من مكة فاقتصوا آثارهم ای تبعوها شيئا فشيئا الی فدفد وهو

وعالجوهم على ان يصحبهم فلم يفعل فقتلوه وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة فاشترى خُبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل وكان خبيب هو قتل الحارث يوم بدر فمكث عندهم اسيرا حتى اذا اجمعوا قتله استعار موسى من بعض بنات الحارث ليستحد بها فاعارته قالت فغفلت عن صبي لي فدرج اليه حتى اتاه فوضعه على فخذه فلما رايته فزعت فزعة عرف ذاك مني وفي يده الموسى فقال اتخشين ان اقتله ما كنت لافعل ذاك ان شاء الله وكانت تقول ما رايت اسيرا قط خيرا من خُبيب لقد رايته ياكل من قطف عنب وما بمكة يومئذ ثمرة وانه لموثق في الحديد وما كان الا رزق رزقه الله فخرجوا به من الحرم ليقتلوه فقال دعوني اصلي ركعتين ثم انصرف اليهم فقال لولا ان تروا ان ما بي جزع من الموت لزدت فكان اول من سن ركعتين عند القتل هو ثم قال اللهم احصهم عددا ثم قال ؎ ما ان ابالي حين اقتل مسلما ؎ على اي شق كان لله مصرعي ؎ وذلك في ذات الاله وان يشأ ؎ يبارك على اوصال شلو ممزع ؎ ثم قام اليه عقبة بن الحارث فقتله وبعثت قريش الى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه وكان عاصم قتل عظيما من عظمائهم يوم بدر فبعث الله عليه مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يقدروا منه على شيء **حدثني** عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن عمرو سمع جابرا يقول الذي قتل خُبيبا هو ابو سروعة **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة يقال لهم القراء فعرض لهم حيان من بني سليم رعل وذكوان عند بئر يقال لها بئر معونة فقال القوم والله ما اياكم اردنا انما نحن مجتازون في حاجة للنبي صلى الله عليه وسلم فقتلوهم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم عليهم شهرا في صلوة الغداة وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت قال عبد العزيز وسأل رجل انسا عن القنوت ابعد الركوع او عند فراغ من القراءة قال لا بل عند فراغ من القراءة **حدثنا** مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من العرب **حدثني** عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رعلا وذكوان وعصية وبني لحيان استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدو فامدهم بسبعين من الانصار كنا نسميهم القراء في زمانهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل حتى كانوا ببئر معونة قتلوهم وغدروا بهم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقنت شهرا يدعو في الصبح على احياء من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان قال انس فقرأنا فيهم قرانا ثم ان ذلك رفع بلغوا عنا قومنا انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا وعن قتادة عن انس بن مالك حدثه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا في صلوة الصبح يدعو على احياء من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان زاد خليفة حدثنا ابن زريع حدثنا سعيد عن قتادة قال حدثنا انس ان اولئك السبعين من الانصار قتلوا ببئر معونة قرانا كتابا نحوه **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قال حدثني انس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث خاله اخ لام سليم في سبعين راكبا وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل خير بين ثلث خصال فقال يكون لك اهل السهل ولي اهل المدر او اكون خليفتك او اغزوك باهل غطفان بالف والف فطعن عامر في بيت ام فلان فقال غدة كغدة البعير في بيت امراة من آل فلان ائتوني بفرسي فمات على ظهر فرسه فانطلق حرام اخو ام سليم وهو رجل اعرج ورجل من بني فلان

ن واستحد ۔ ذلك ۔ المحسبين ۔ رضا ۔ اصل ۔ ان ۔ فلست ابالي ۔ ولست ۔ ذلك ۔ بعث ۔ عليه ۔ ثنا ۔ شهرا عليهم ۔ النبي ۔ احيا ۔ ثنا ۔ عدو وهم ۔ يحطبون ۔ ان ۔ يزيد ۔ اخا ۔ الظهر نبي

١ قوله اول من سن ركعتين واستشكل بان السنة انما هي اقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله واجيب بانه فعلها في حيوته صلى الله عليه وسلم واستحسنها ١٢ قسطلاني ٢ قوله ما ان ابالي بضم الهمزة ولابي ذر من الحموي والمستملي وما ان ابالي ما نافية وان بكسر الهمزة نافية للتاكيد ولابن الكشميهني فلست ابالي وفي نسخة من اليونينية ولست ابالي ١٢ قس والمصرع موضع سقوط الميت والاوصال جمع وصل وهو العضو والشلو بكسر المعجمة الجسد قوله ممزع بزاي ومهملة اي مقطع قوله من الدبر بفتح الدال وسكون الموحدة الزنابير وقيل ذكور النحل ولا واحد له من لفظه قوله فحمته بفتح المهملة والميم فلم يقدروا ان يقطعوا منه شيئا زاد ابن اسحاق وكان عاصم اعطى الله عهدا ان لا يمسه مشرك ولا يمس مشركا ابدا فكان عمر يقول لما بلغه خبره حفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته كما حفظه في حيوته كذا في التوشيح ومر الحديث في صفحة ٤٣٢ ج ١ ١٢ ٣ قوله لا بل عند فراغ من القراءة قال الكرماني فان قلت ما دليل قال ان القنوت قبل الركوع قلت يعارضه الحديث الذي بعده انتهى ومر في ص ٤٠٩ ١٢ ٤ قوله قرانا بضم القاف وسكون الراء حتى قال الكرماني عرضه تكثير القرآن بالكتاب ودل بعضها بلفظ الساقطي قوله نحوه اي كما تقدم في الطريقة السابقة انتهى ومر الحديث مختصرة ١٢ ٥ قوله خاله الضمير لانس او النبي صلعم لانه كان خالا اما من جهة الرضاعة او من جهة النسب وان كان بعيدا واسم حرام عند الملال ١٢ ك ٦ قوله خير من التخيير اي خير بالنبي صلى الله عليه وسلم فالمقول محذوف ذكر اهل السهل سكان البوادي واهل المدر يعني اهل البلاد

قوله او اغزوك باهل غطفان بالف والف في فتح الباري بالف اشقر والف اشقر انتهى في القاموس الاشقر من الدواب الاحمر ومن الناس من يعلو بياضه حمرة اي انا ان يفعل احد الامرين اسالك اثنين او اغار لك مع من معي من غطفان الذين لهم حمرة وبياض ومراكبهم كذلك وهو كناية عن قوتهم وقوة مراكبهم ١٢ هذا كله من الخير الجاري ١٢ ٧ قوله فطعن بضم الطاء اي اخذه الطاعون فطلع له في اصل اذنه غدة عظيمة كالغدة التي تطلع على البكر وهو الفتي من الابل قال الجوهري غدة البعير طاعونه ١٢ ك ٨ قوله وهو رجل اعرج الصواب هو ورجل آخر كما في بعض النسخ لانه لم يكن حرام اعرج كما صرح به الكرماني قال الشيخ ابن حجر اسم الاعرج كعب بن زيد واسم الرجل الآخر المنذر بن محمد والمقتول حرام ولم يقتل الاعرج بل صعد الجبل ولم يقتل ١٢ الخير الجاري از شيخ ١٢

حل اللغات فدرج اي مشى اللهم احصهم عددا اي لا تبق منهم احدا المصرع موضع سقوط الميت اوصال جمع وصل وهو العضو الشلو بكسر المعجمة الجسد ممزع اي مقطع الظلة السحابة الدبر الزنابير او ذكور النحل فحمته اي منعته استمدوا اي طلبوا المدد يحتطبون اي يجمعون الحطب اهل السهل سكان البوادي اهل المدر اهل البلاد فطعن بضم الطاء اي اخذه الطاعون فطلع له في اصل اذنه غدة عظيمة ١٢

٩ قوله سروعة بكسر المهملة الاولى وفتحها وسكون الراء كنية عقبة بن الحارث ١٢ ك مع توضيح وقد يضم الراء ١٢ ١٠ قوله فانطلق ... كذا في الخير الجاري ١٢

قال كونوا قريبا حتى اٰتيهم فان اٰمنونى كنتم وان قتلونى اتيتم اصحابكم فقال اتؤمنوننى ابلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل
يحدثهم واومؤا الى رجل فاتاه من خلفه فطعنه قال همام احسبه حتى انفذه بالرمح قال الله اكبر فزت ورب الكعبة فلحق الرجل
فقتلوا كلهم غير الاعرج كان فى راس جبل فانزل الله علينا ثم كان من المنسوخ انا قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا فدعا النبى صلى الله
عليه وسلم عليهم ثلثين صباحا على رعل وذكوان وبنى لحيان وعصية الذين عصوا الله ورسوله ٤٠٩٢ حدثنى حبان قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا معمر قال وحدثنى ثمامة بن عبد الله بن انس انه سمع انس بن مالك يقول لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بئر
معونة قال بالدم هكذا فنضحه على وجهه وراسه ثم قال فزت ورب الكعبة ٤٠٩٣ حدثنى عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذن النبى صلى الله عليه وسلم ابو بكر فى الخروج حين اشتد عليه الاذى فقال له اقم فقال
يا رسول الله اتطمع ان يؤذن لك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى لارجو ذلك قالت فانتظره ابو بكر فاتاه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات يوم ظهرا فناداه فقال اخرج من عندك فقال ابو بكر انما هما ابنتاى فقال اشعرت انه قد اذن لى فى الخروج
فقال يا رسول الله الصحبة فقال النبى صلى الله عليه وسلم الصحبة قال يا رسول الله عندى ناقتان قد كنت اعددتهما للخروج فاعطى النبى
صلى الله عليه وسلم احداهما وهى الجدعاء فركبا فانطلقا حتى اتيا الغار وهو بثور فتواريا فيه فكان عامر بن فهيرة غلاما لعبد الله
ابن الطفيل بن سخبرة اخو عائشة لامها وكانت لابى بكر منحة فكان يروح بها ويغدو عليهم ويصبح فيدلج اليهما ثم يسرح فلا يفطن
به احد من الرعاء فلما خرجا خرج معهما يعقبانه حتى قدما المدينة فقتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة وعن ابى اسامة قال قال
هشام بن عروة فاخبرنى ابى قال لما قتل الذين ببئر معونة واسر عمرو بن امية الضمرى قال له عامر بن الطفيل من هذا واشار الى
قتيل فقال له عمرو بن امية هذا عامر بن فهيرة فقال لقد رايته بعد ما قتل رفع الى السماء حتى انى لانظر الى السماء بينه وبين الارض
ثم وضع فاتى النبى صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم فقال ان اصحابكم قد اصيبوا وانهم قد سالوا ربهم فقالوا ربنا اخبر عنا اخواننا
بما رضينا عنك ورضيت عنا فاخبرهم عنهم واصيب يومئذ فيهم عروة بن اسماء بن الصلت فسمى عروة به ومنذر بن عمرو وسمى
به منذرا ٤٠٩٤ حدثنى محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سليمان التيمى عن ابى مجلز عن انس قال قنت النبى صلى الله عليه وسلم بعد الركوع
شهرا يدعو على رعل وذكوان ويقول عصية عصت الله ورسوله ٤٠٩٥ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا مالك عن اسحٰق بن عبد الله بن
ابى طلحة عن انس بن مالك قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا يعنى اصحابه ببئر معونة ثلثين صباحا حين يدعو على

فقال كونوا انؤمنونى فاوموا ثنا ابن موسى ثنا اخى خرج قدم قال ثنا حتى

۱ قوله كونوا قريبا الخطاب للاعرج وللرجل الثالث وفى بعضها كونوا باعتبار ان اقل الجمع اثنان وقوله كنتم بمعنى تبتم اذ هو تامة ١٢ ك ۲ قوله فلحق الرجل قال ابن حجر اشكل ضبط هذه الكلمة فيحتمل ان يكون المراد بالرجل الذى كان رفيق حرام اى فلحق بالمسلمين ويحتمل ان يكون المراد به قاتل حرام وانه لحق بقوم المشركين فاجتمعوا على المسلمين فقتلوهم كلهم ويحتمل ان يكون فلحق بضم اللام والرجل هو حرام اى لحقه اجله اوالرجل رفيقه اى انهم لم يمكنوه ان يرجع الى المسلمين بل لحقه المشركون فقتلوه وقتلوا اصحابه ويحتمل ان يضبط الرجل بسكون الجيم وهو صيغة جمع يريد بهم المسلمين اى لحقوا فقتلوا قال وهذا اوجه التوجيهات ان تثبت الرواية بالسكون كذا فى التوشيح قال الكرمانى وفى بعضها الرجل بسكون الجيم ونصب اللام جمع الراجل اى لحق الطاعن قومه رعلا وذكوان وعصية فاخبرهم فجاؤا فقتلوا كل القراء ويقال لحقه ولحق به انتهى وفى الخير الجارى وقال بعضهم انه اتى خبر بير معونة واصحاب الرجيع فى ليلة واحدة فجمع بالدعاء عليهم انتهى ١٢ ۳ قوله ثم كان من المنسوخ اى منسوخ التلاوة حتى لا يتعلق به حرمة القرآن ١٢ خير جارى ۴ قوله قال بالدم اى اخذ حرام دمه فنضحه على وجهه وراسه وقال فزت ورب الكعبة وهذا من كمال شجاعته واقباله على الله تعالى فرحان ١٢ خير جارى ۵ قوله الصحبة بالنصب فى الاول وبه وبالرفع فى الثانى ١٢ اخ. ۶ قوله وهى الجدعاء اى المقطوعة الاذن قال الكرمانى وهى مشتق من الجدع وهو قطع الانف والاذن ونحوه انتهى قال القسطلانى لكنها تسمية لها ولم تكن مقطوعتها انتهى ١٢ ۷ قوله عامر بن فهيرة بضم الفاء وفتح الياء مصغرا وقوله لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة فراء فتاء تانيث كذا فى القسطلانى قال الشيخ ابن حجر فى الفتح فى قوله عبد الله بن الطفيل نظر وكانه مقلوب والصواب كما قال الدمياطى الطفيل بن عبد الله بن سخبرة وهو ازدى من بنى زهران وكان ابوه زوج ام رومان والدة عائشة فقدما فى الجاهلية مكة فحالف ابا بكر ومات وخلف الطفيل فتزوج ابو بكر امرأته ام رومان فولدت له عبد الرحمن وعائشة فالطفيل اخوهما من امهما واشترى ابو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل انتهى ١٢ ۸ قوله منحة بكسر الميم وسكون النون ناقة تدر منها اللبن وقوله فيدلج بتشديد الدال المهملة المفتوحة بعد التحتية المفتوحة ادلج القوم اذا ساروا من اول الليل وان ساروا فى آخر الليل فقد ادلجوا بتشديد الدال قوله يعقبانه اى يردفانه بالنوبة وهوان ينزل الراكب ويركب رفيقه ثم ينزل الآخر ويركب الماشى ١٢ ملتقط من قس ك خ تو ١٢. ۹ قوله ثم وضع اى على الارض ويروى عنه انه قال رأيت اول طعنة طعنتها عامرا نورا خرج منه فقال عروة طلب عامر يومئذ فى القتلى فلم يوجد قال ويروى ان الملئكة دفنته او رفعه فان قلت ما الفائدة فى الرفع والوضع قلت تعظيمه وبيان قدره او تخويف الكفار وترهيبهم فان قلت هذا مشعر بان موت عامر بن الطفيل كان بعد بير معونة وتقدم فى صـ ٦٠ ج ٢ انه مات على ظهر فرسه فانطلق حرام بعد ذلك اليهم قلت قوله فانطلق عطف على قوله بعث لا على قوله مات وقصة عامر وقعت فى البين على سبيل الاستطراد ١٢ كرمانى ۱۰ قوله عروة بن اسماء بوزن حمراء بن الصلت بفتح المهملة وسكون اللام وبالفوقية السلمى ١٢ ك ۱۱ قوله فسمى عروة به. قال السيوطى فى التوشيح قيل المراد ابن الزبير واستبعد طول المدة بين ولادة عروة بن الزبير وقتل عروة بن اسماء فانهما بضعة عشر عاما وانه لا قرابة بين الزبير وعروة بن اسماء وكانه لما كان ابن الزبير اسم امه اسماء ناسب ان يسمى باسم عروة بن اسماء قوله وسمى به منذرا. قيل المراد به ابن الزبير ايضا وقيل ابو اسيد فان المنذر بن عمرو عم ابيه وهو اوجه انتهى كلام السيوطى قال الكرمانى سمى عروة بن الزبير به وكذا اخوه منذر بلفظ الفاعل من الانذار ابن الزبير سمى بمنذر بن عمرو الانصارى الساعدى فان قلت ما وجه المناسبة فى هذه التسمية قلت التفاؤل باسم من رضى الله عنهم ورضوا عنه واعلم ان اسماء من الاسماء المشتركة فى اسم ام عروة بن الزبير واسم ام عروة السلمى انتهى ١٢.

حل اللغات

قال بالدم هكذا هذا من اطلاق القول على الفعل فمعناه اخذ الدم من موضع الطعن فنضحه اى رشه على وجهه وراسه اشعرت معناه اعلم لان الهمزة هنا خرجت عن الاستفهام الحقيقى الصحبة منصوب بفعل محذوف اى اريد الصحبة ثور بفتح المثلثة جبل معروف بمكة فتواريا اى اختفيا منحة بكسر الميم وهى ناقة يدر منها اللبن يعقبانه اى يردفانه ١٢ فى الخروج يعنى فى الهجرة من مكة الى المدينة

ع اى يذهب بالمنحة الى المرعى ١٢ قس.

عه قنت النبى صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا وروى ابو داؤد عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قنت شهرا ثم تركه فقوله ثم تركه يدل على ان القنوت فى الفرائض كان ثم نسخ وروى ابن ماجة بسند صحيح عن ابى بن كعب ان رسول الله صلعم كان يوتر فيقنت قبل الركوع انتهى ذكره العينى قال ابن الهمام ان ابن مسعود واصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كانوا يقنتون فى الوتر قبل الركوع انتهى وسنده مر فى صـ ٢٠٩ فى الوتر ١٢.

رِعْل وذَكْوان ولحيان وعُصَيَّة عصتِ الله ورسولَهٗ قال قال انسٌ فانزلَ الله تعالیٰ لنبیہ صلی الله علیہ وسلم فی الذین قتلوا اصحاب بئر معونة قرآنا قرأناه حتی نُسِخ بعدُ بَلِّغوا قومنا فقد لقینا ربّنا فرضی عنا ورضینا عنه ٤٠٩٦ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصمٌ الاحول قال سألتُ انس بن مالك عن القنوت فی الصلوٰة فقال نعم فقلتُ کان قبل الرکوع او بعده قال قبلهٗ قلتُ فانّ فلانا اخبرنی عنك انّك قلت بعده قال کذب انما قنت رسول الله صلی الله علیہ وسلم بعد الرکوع شهرا انّه کان بعث ناسًا یقال لهم القُرَّاء وهم سبعون رجلا الی ناسٍ من المشرکین وبینهم وبین رسول الله صلی الله علیہ وسلم عهدٌ قبَلهم فظهر هؤلاء الذین کان بینهم وبین رسول الله صلی الله علیہ وسلم عهدٌ فقنت رسول الله صلی الله علیہ وسلم بعد الرکوع شهرا یدعو علیهم

باب غزوة الخندق وهی الاحزاب قال موسی بن عقبة کانت فی شوالٍ سنة اربع ٤٠٩٧ حدثنا یعقوب بن ابراهیم قال حدثنا یحیی ابن سعید عن عبید الله قال اخبرنی نافع عن ابن عمر انّ النبی صلی الله علیہ وسلم عرضهٗ یوم احد وهو ابن اربع عشرة فلم یُجِزه وعرضه یوم الخندق وهو ابن خمس عشرة فاجازه ٤٠٩٨ حدثنا قتیبة قال حدثنا عبد العزیز عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال کنا مع رسول الله صلی الله علیہ وسلم فی الخندق وهم یحفرون ونحن ننقل التراب علی اکتادنا فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اللهم لا عیش الا عیش الاٰخرة فاغفر للمهاجرین والانصار ٤٠٩٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا معاویة بن عمرو حدثنا ابو اسحٰق عن حمید سمعت انسًا یقول خرج رسول الله صلی الله علیہ وسلم الی الخندق فاذا المهاجرون والانصار یحفرون فی غداةٍ باردةٍ فلم یکن لهم عبیدٌ یعملون ذٰلك لهم فلما رأی ما بهم من النَّصَب والجوع قال اللّٰهم انّ العیش عیش الاٰخرة فاغفر الانصار والمهاجرة فقالوا مجیبین له نحن الذین بایعوا محمدا علی الجهاد ما بقینا ابدا ٤١٠٠ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزیز عن انس قال جعل المهاجرون والانصار یحفرون الخندق حول المدینة وینقلون التراب علی متونهم وهم یقولون نحن الذین بایعوا محمدا علی الجهاد ما بقینا ابدا قال یقول النبی صلی الله علیہ وسلم وهو یجیبهم اللّٰهم انه لا خیر الا خیر الاٰخرة فبارك فی الانصار والمهاجرة قال ویُؤتون بملءِ کفّی من الشعیر فیُصنع لهم باهالةٍ سنخةٍ توضع بین یدی القوم والقوم جیاعٌ وهی بشعةٌ فی الحلق ولها ریحٌ منتنٌ ٤١٠١ حدثنا خلاد بن یحیی قال حدثنا عبد الواحد بن ایمن عن ابیه قال اتیتُ جابرا فقال انا یوم الخندق نحفر فعرضت کُدْیةٌ شدیدةٌ فجاءوا النبی صلی الله علیہ وسلم فقالوا هذه کدیةٌ عرضت فی الخندق فقال انا نازلٌ ثم قام وبطنه معصوبٌ بحجرٍ ولبثنا ثلٰثة ایام لا نذوق ذواقا فاخذ النبی صلی الله علیہ وسلم المِعْوَل فضرب فعاد کثیبا اهیل او اهیم فقلتُ یا رسول الله ائذن لی الی البیت فقلتُ لامرأتی رأیتُ بالنبی صلی الله علیہ وسلم شیئا ما کان فی ذٰلك صبرٌ فعندكِ شیءٌ قالت عندی شعیرٌ وعناقٌ فذبحتُ العناق وطحنتِ الشعیر حتی جعلنا اللحم فی البرمة ثم جئتُ النبی صلی الله علیہ وسلم والعجین قد انکسر والبرمة بین الاثافی قد کادت ان تنضج فقال طُعَیِّمٌ لی فقم انت یا رسول الله ورجلٌ او رجلان قال کم هو

نسخة: قتلوا · قرأوا · فقال · النبی · سنة · خمس عشرة · سنة · نبی · النبی علیه السلام · فقال للانصار والمهاجرة · الاسلام · الاسلام · الی · کف · شعیر · کیدة · کندة · کیدة

---

۱ ۔ قوله قتلوا بضم القاف وکسر التاء، وقوله اصحاب بالجرّ بدلا من الجرید السابق، وفی بعض النسخ قتلوا بفتح القاف والتاء کذا فی القسطلانی ۱۲ ۔ ۲ ۔ قوله وبینهم وبین رسول الله صلی الله علیه وسلم عهد فان قلت کیف جاز بعث الجیش الی المعاهدین وما معنی قبلهم بکسر القاف وفتح الموحدة وفی بعضها قبلهم ضد بعد ہم قلت بینهم وبین رسول الله صلی الله علیه وسلم عهد جملة ظرفیة حالیة وتقدیره بعث الی ناس من المشرکین ای غیر المعاهدین والحال ان بین ناس منهم وبین رسول الله صلی الله علیه وسلم عهد یعنی رعلا وذکوان وعصیة فغلب المعاهدون فغدروا فقتلوا القراء المبعوثین للامداد علی عهدهم فقنت رسول الله صلی الله علیه وسلم یدعو علیهم کذا فی الکرمانی ومر بیانه ایضا فی ص ۱۳۶ فی باب الوتر ۱۲ ۔ ۳ ۔ قوله باب غزوة الخندق سقط لفظ باب فی بعض النسخ وکانت فی شوال سنة اربع وقال بعضهم سنة خمس وذکر البخاری الاول والاحزاب جمع حزب وهی الطائفة اجتمع طوائف العرب ومن یهود وکل حوالی المدینة لقتال رسول الله صلی الله علیه وسلم کذا فی الخیر الجاری وفی الجمع فی السنة الخامسة غزوة الخندق وهی الاحزاب کانت فی ذی القعدة فانه لما اجلی بنو النضیر ساروا الی خیبر فخرج نفر من اشرافهم الی مکة لیستنفروا قریشا الی حرب المسلمین ودعوا غطفان فنشطت قریش للقتال ونزلوا قریبا من المدینة فاشار سلمان الی حفر الخندق وکانوا عشرة آلاف وخرج صلی الله علیه وسلم فی من ذی القعدة فی ثلاثة آلاف فعسکر بهم والخندق بینه وبین القوم ۔ انتهی مختصرا ومر فی ص ۳۰۸ ۱۲ ۔ ۴ ۔ قوله عرضه یوم احد من عرضت الجند اذا امررتهم علیك ونظرت ما حالهم قوله ولم یجزه من الاجازة وهی الانفاذ وجواز البلوغ بخمس عشرة سنة ۱۲ کرمانی ۔ ۵ ۔ قوله الی الخندق سمیتها بالخندق لاجل الخندق الذی حفر حول المدینة بامره صلی الله علیه وسلم ولم یکن اتخاذ الخندق من شأن العرب ولکنه من مکائد الفرس وکان الذی اشار بذلك سلمان الفارسی فقال یا رسول الله انا کنا بفارس اذا

حوصرنا خندقنا علینا فامر النبی صلی الله علیه وسلم بحفره وعمل فیه بنفسه ترغیبا للمسلمین کذا فی صفحة ۳۰۵ ۱۲ ۔ ۶ ۔ قوله فیصنع ای یطبخ والاهالة بکسر الهمزة وتخفیف الهاء الذی یؤتدم به زیتا کان او سمنا او شحما والسنخة بفتح المهملة وکسر النون وفتح المعجمة بعدها هاء تانیث متغیرة الریح فاسدة الطعم والبشعة بفتح الموحدة وکسر المعجمة الخشن کریه الطعم یأخذ الحلق ملتقطا من قس کرخ تو ۱۲ ۔ ۷ ۔ قوله فعرضت کدیة بکاف مضمومة فمهملة ساکنة فتحتیة قطعة صلبة من الارض لا یعمل فیها المعول ولابن عساکر والی ذر عن الحموی والمستملی بفتح الکاف وسکون التحتیة وفتح الدال المهملة القطعة الشدیدة الصلبة من الارض ولابن عساکر ایضا بکاف مفتوحة فموحدة مکسورة ای قطعة من الارض صلبة ایضا ووقع فی روایة الاصیلی عن الجرجانی مما ذکر فی فتح الباری بنون بعد الکاف وعند ابن السکن بتاء فوقیة لکن قال القاضی عیاض لا اعرف لها معنی ۱۲ قس ۔ ۸ ۔ قوله ذواقا قال فی التاج الذواق المأکول والمشروب فعال بمعنی مفعول من الذوق ویقع علی المصدر انتهی کذا فی المجمع ۱۲ ۔ ۹ ۔ قوله الاثافی بثلٰثة وفاء ثلٰثة احجار توضع علیها القدر وطعیّم بالتشدید صغره مبالغة فی تحقیره ۱۲ تو

حل اللغات علی رعل وذکوان ۔۔۔ قبلهم بکسر القاف ای قبل البعوث علیهم من بینهم فظهر ای غلب فلم یجزه ای فلم یعده ولم یأذن له فی القتال الاکتاد جمع الکتد هو ما بین الکاهل الی الظهر علی متونهم ای ظهورهم فیصنع ای یطبخ الاهالة بکسر الهمزة هی الودك سنخة بالسین المهملة ای متغیرة الریح فاسدة الطعم بشعة بفتح الباء الموحدة والشین ای کریه الطعم تأخذ الحلق کدیة بضم الکاف قطعة صلبة من الارض ذواقا الذواق المأکول والمشروب وقیل ذواقا شیئا المعول بکسر المیم المسحاة الاهیل هو ان ینهال ویسیل من بعد الیبوسة ای القدر الاثافی هی الحجارة التی تنصب وتوضع القدر علیها ۱۲

(قوله باب غزوة الخندق فی اوفیه قوله عرضه یوم احد ای الظهر واحضره عنده لینظر فی حاله وانه هل یلیق الحضور فی الحرب اسئلة امدادیه سندی

فذكرتُ له قال كثير طيب قال قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور حتى اٰتى فقال قوموا فقام المهاجرون فلما دخل على امرأته قال ويحكِ جاء النبی صلی اللّٰه علیه وسلم بالمهاجرين والانصار ومن معهم قالت هل سالك قلت نعم فقال ادخلوا ولا تضاغطوا فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمّر البرمة والتنور اذا اخذ منه ويقرب الى اصحابه ثم ينزع فلم يزل يكسر الخبز ويغرف حتى شبعوا وبقى بقية قال كلى هذا واهدى فان الناس اصابتهم مجاعة ٤١٠٢ حدثنی عمرو بن علی قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا حنظلة ابن ابی سفيٰن قال اخبرنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد اللّٰه قال لما حفر الخندق رايت بالنبی صلی اللّٰه علیه وسلم خمصًا شديدًا فانكفيت الى امرأتی فقلت هل عندكِ شیء فانی رايت برسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم خمصًا شديدًا فاخرجت الیّ جرابًا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت الشعير ففرغت الى فراغی وقطعتها فی برمتها ثم ولّيت الى رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فقالت لا تفضحنی برسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم وبمن معه فجئته فساررته فقلت يا رسول اللّٰه ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعًا من شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك فصاح النبی صلی اللّٰه علیه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرًا قد صنع سورًا فحیّ هلا بكم فقال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم لا تنزلنّ برمتكم ولا تخبزنّ عجينكم حتى اجیء فجئت وجاء رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم يقدم الناس حتى جئت امرأتی فقالت بك وبك فقلت قد فعلت الذی قلتِ فاخرجت له عجينًا فبسق فيه وبارك ثم عمد الى برمتنا فبسق فيه وبارك ثم قال ادعُ خابزة فلتخبز معی واقدحی من برمتكم فلا تنزلوها وهم الف فاقسم باللّٰه لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هی وان عجيننا ليخبز كما هو ٤١٠٣ حدثنی عثمان بن ابی شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة اذ جاؤكم من فوقكم ومن اسفل منكم واذ زاغت الابصار قالت كان ذاك يوم الخندق ٤١٠٤ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن ابی اسحٰق عن البراء قال كان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ينقل التراب يوم الخندق حتى اغمر بطنه او اغبر بطنه يقول: واللّٰه لولا اللّٰه ما اهتدينا ÷ ولا تصدقنا ولا صلينا ÷ فانزلن سكينة علينا ÷ وثبت الاقدام ان لاقينا ÷ ان الاولى قد بغوا علينا ÷ اذا ارادوا فتنة ابينا ÷ ورفع بها صوته ابينا ابينا ٤١٠٥ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثنی الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور ٤١٠٦ حدثنی احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنی ابراهيم بن يوسف قال حدثنی ابی عن ابی اسحٰق قال سمعت البراء يحدث قال لما كان يوم الاحزاب وخندق رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم رايته ينقل من تراب الخندق حتى وارى عنی الغبار جلدة بطنه وكان كثير الشعر فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحة وهو ينقل من التراب ويقول: اللّٰهم لولا انت ما اهتدينا ÷ ولا تصدقنا ولا صلينا ÷ فانزلن سكينة علينا ÷ وثبت الاقدام ان لاقينا ÷ ان الاولى رغبوا علينا ÷ وان ارادوا فتنة ابينا ÷ قال ثم يمد صوته باٰخرها ٤١٠٧ حدثنی عبدة بن عبد اللّٰه قال حدثنا عبد الصمد عن عبد الرحمٰن هو ابن عبد اللّٰه بن دينار عن ابيه ان ابن عمر قال اول يوم شهدته يوم الخندق ٤١٠٨ حدثنی ابراهيم بن موسیٰ قال اخبرنا هشام عن

قال ٢ والانصار ٣ ثنا ٤ مينی ٥ فانكفأت ٦ ومن معه ٧ فجئت ٨ وطحنا ٩ فحی اهلا فحيهلا ١٠ لا تنزلن ١٠ برمتكم ١١ عجيننا ١٢ فبصق ١٢ فبصق ١٣ فيها ١٥ لقد اكلوا ١٦ ثنا ١٧ وبلغت القلوب ١٨ ابن عازب ١٩ التراب ٢٠ ثنا ٢١ ابينا ٢١ انت ٢١ ذلك ٢٢ الحناجر ٢٣ قد بغوا ٢٣ رغبوا ٢٤ وان ارادونا على فتنة ابينا

١ قوله واهدی. ای ابعثی بالهدية الی الجيران ١٢ ك ٢ قوله سعيد بن ميناء. بكسر الميم وسكون التحتية وبالنون مقصورًا او ممدودًا مر مع الحديث فی الجهاد ١٢ ك ٣ قوله خمصا بمعجمة وميم مفتوحتين ثم صاد مهملة وقد تسكن الميم وهو خموص البطن ١٢ ف ٤ قوله بهيمة. تصغير بهمة بفتح الموحدة وسكون الهاء هی الصغير من اولاد الضان كذا فی المجمع ١٢ ٥ قوله داجن. بكسر الجيم من الغنم ما يربى فی البيوت ولا يخرج الى المرعی من الدجن وهو الاقامة بالمكان ولا تدخله التاء لانه صار اسما للشاة وخرج من الوصفية ١٢ قسطلانی ٦ قوله فی برمتها بضم الموحدة وسكون الراء وبالميم قال فی المجمع البرمة القدر مطلقا وهی فی الاصل ما اتخذ من الحجر ١٢ ٧ قوله قد صنع سورًا. بضم السين المهملة وسكون الواو بغير همز هو هنا الصنيع بالحبشية وقيل العرس بالفارسية واما الذی بالهمزة فهو البقية كذا فی فتح الباری ١٢ ٨ قوله فحی. بالحاء المهملة وتشديد التحتية هلا بكم بفتح الهاء واللام المنونة مخففة كلمة استدعاء فيها حث ای هلموا مسرعين ١٢ قس قال فی الفتح ووقع فی رواية القابسی اهلا بكم بزيادة الالف والصواب حذفها انتهى ١٢ ٩ قوله لا تنزلن. روی بلفظ المجهول والمعلوم وكذلك لا تخبزن عجينكم كذا فی الخير الجاری ١٢ ١٠ قوله بك وبك. متعلق بمحذوف علی سبيل الدعاء عليه نحو فعل اللّٰه بك كذا وكذا حيث اتيت بناس كثير والطعام قليل وذلك موجب الخجالة ١٢ ك ١١ قوله فبسق فيه. بالسين والصاد ويقال بالزای ايضا قال النووی هو بالصاد فی اكثر الاصول وفی بعضها بالسين وهی لغة قليلة وفی القاموس البساق كغراب والبساق والبزاق ما القم اذا خرج منه ومادام فيه فريق كذا فی قس ١٢ ١٢ قوله فلتخبز معی. كذا فی اكثر النسخ وفی الاسمٰعيلی معك وفی المشكوة فی الحديث المتفق عليه ثم قال ادعی خابزة فلتخبز معك وهو ظاهر وفی غيره تكلف ١٢ ١٣ قوله واقدحی. بفتح الدال من منع يمنع ای اغرفی من قدح القدر اذا غرف ما فيها والمقدحة المغرفة ١٢ مجمع ولمعات ١٤ قوله وهم الف. ای والحال ان القوم الذين اكلوا الف والحكم للزائد لمزيد علمه فلا يقدح ما روی انهم كانوا تسعمائة او ثلثمائة ١٢ قس او ثمانی مائة ١٢ ف ١٥ قوله اغمر بطنه او اغبر بطنه. شك وكلاهما بالمعجمة والثانية من الغبار وهی الاوجه والاولی بمعنی واری التراب جلدة بطنه وروی اعفر بمهملة وفاء من العفر بالتحريك وهو التراب ١٢ توشيح ١٦ قوله قد بغوا باثبات قد فی الفرع كاصله وغيرهما وقال ابن حجر ليس بموزون وتحريره ان الذين قد بغوا علينا فذكر الراوی الاولی بمعنی الذين وحذف قد انتهى والظاهر ان قد محذوفة من نسخته ١٢ قس ١٧ قوله ورفع بها صوته ای كان يرفع صوته بالكلمة الاٰخرة ويكررها ويمدها فيقول ابينا ابينا قاله الكرمانی ومر الحديث فی ص ٥٠٢ ١٨ قوله الصبا الصبا مقصورًا الريح الشرقية والدبور الغربية ولما حاصر الاحزاب المدينة هبت الصبا وكانت شديدة فقلعت خيامهم وقلبت قدورهم فهربوا ١٢ ك ١٩ قوله كثير الشعر ای شعر صدره وهو معارض بما روی انه كان دقيق المسربة وجمع بينهما بانه كان مع دقته كثيرًا ای لم يكن منتشرًا بل كان مستطيلاً ١٢ قس تو

حل اللغات

لا تضاغطوا ای لا تزدحموا خمصا بمعجمة وميم مفتوحة وهو خموص البطن جرابا بكسر الجيم وعاء من جلد بهيمة بضم الباء الموحدة وهی الصغيرة من اولاد الغنم داجن بكسر الجيم وهو من اولاد الغنم يربى فی البيوت ولا يخرج الى المرعی فساررته ای قلت له سرا سورًا معناه العرس بالفارسية اما السؤر بالهمزة فهو البقية

(قوله ادع لی خابزة فلتخبز معك) وفی بعض النسخ معی ولعله بمعنی عندی او هو حكاية قولها بتقدير ای قالت نعم فلتخبز معی اھ سندی

معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال واخبرني ابن طاؤس عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال دخلت على حفصة ونوساتها
تنطف قلت قد كان من امر الناس ما ترين فلم يجعل لي من الامر شيء فقالت الحق فانهم ينتظرونك واخشى ان يكون في
احتباسك عنهم فرقة فلم تدعه حتى ذهب فلما تفرق الناس خطب معوية قال من كان يريد ان يتكلم في هذا الامر فليطلع
لنا قرنه فلنحن احق به منه ومن ابيه قال حبيب بن مسلمة فهلا اجبته قال عبد الله فحللت حبوتي وهممت ان اقول احق بهذا
الامر منك من قاتلك واباك على الاسلام فخشيت ان اقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عني غير ذلك فذكرت ما
اعد الله في الجنان قال حبيب حفظت وعصمت قال محمود عن عبد الرزاق ونوساتها ٤١٠٩ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن ابي
اسحق عن سليمن بن صرد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب نغزوهم ولا يغزوننا ٤١١٠ حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا
يحيى بن ادم قال حدثنا اسرائيل سمعت ابا اسحق يقول سمعت سليمن بن صرد يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول حين اجلي
الاحزاب عنه الان نغزوهم ولا يغزوننا نحن نسير اليهم ٤١١١ حدثنا اسحق قال حدثنا روح قال حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة
عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم الخندق ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى
غابت الشمس ٤١١٢ حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب جاء
يوم الخندق بعد ما غربت الشمس جعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت ان اصلي حتى كادت الشمس ان تغرب قال
النبي صلى الله عليه وسلم وانا والله ما صليتها فنزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بطحان فتوضأ للصلوة وتوضأنا لها فصلى العصر بعد ما
غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب ٤١١٣ حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن ابن المنكدر قال سمعت جابرا يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من ياتينا بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من ياتينا بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من ياتينا
بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال ان لكل نبي حواريا وان حواري الزبير ٤١١٤ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا اله الا الله وحده اعز جنده ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده
فلا شيء بعده ٤١١٥ حدثنا محمد قال حدثنا الفزاري وعبدة عن اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى يقول دعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم ٤١١٦ حدثنا محمد بن
مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا موسى بن عقبة عن سالم ونافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل من
الغزو او الحج او العمرة يبدأ فيكبر ثلث مرار ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون
عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده **باب** مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من

ونوساتها · نحن · الجمع · يغزوننا · ثنا · قال · يغزونا · ثني · اخبرنا · كلما · صلوة · غابت · فقال · نصر · حواري · لا شريك له · ثني · اخبرنا · ابن عمر · مرات · تكبيرات

---

١ قوله ونوساتها تنطف اي ذوائبها تقطر وفي بعضها نسواتها قال الخطابي هو تصحيف كذا في الكرماني ١٢ ٢ قوله ما ترين اي ما وقع بين علي ومعوية من القتال في صفين يوم اجتماعهم على الحكومة فيما اختلفوا فيه فراسلوا بقايا الصحابة من الحرمين وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك ١٢ قس ٣ قوله من الامر اي من الامارة والملك والحق اي بالقوم وفرقة اي افتراق بين الجماعة وتفرق الناس اي من الجائزة والاجتماع للصلح قاله الكرماني ١٢ ٤ قوله فليطلع لنا قرنه اي من يريد فليبد لنا رأسه وصفحته ١٢ مجمع ك ٥ قوله حبوتي بضم المهملة وسكون الموحدة ثوب يلقى على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما قال السيوطي في التوشيح وكذا في الكرماني حيث قال الحبوة بضم الحاء وكسرها اسم من احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامة ونحوها ١٢ ٦ قوله من قاتلك واباك يعني يوم احد ويوم الخندق ويدخل في هذه المقالة على واخرون ممن اسلم قبل الفتح من المهاجرين ومنهم عبد الله بن عمر ومن هنا يظهر ان مراده بهذه القصة في غزوة الخندق لان ابا سفين كان رأس الاحزاب يومئذ وكان راي معوية في الخلافة تقديم الفاضل في القوة والراي والمعرفة على الفاضل في السبق الى الاسلام والدين والعبادة فلهذا اطلق انه احق وراي ابن عمر خلاف ذلك ١٢ فتح الباري ٧ قوله ويحمل على صيغة المجهول اي يحمل عني غير ما اردت فيحتمل ان يراد بالموصول ترجيح من يرد عليه مع جميع من قاتل معه وزاد في الفتح على انه كان لا يقول فذكرت الى اجل العهد والكلام على ذلك ايثار الآخرة على الدنيا ١٢ خير جاري ٨ قوله اجلي الاحزاب في الفتح بضم الهمزة وسكون الجيم اي رجعوا عنه وفيه اشارة الى انهم رجعوا بغير اختيارهم اه وفي بعض النسخ بصيغة المعلوم كما في اليونينية على ما نقله القسطلاني وفي القاموس جلوا القوم عن الموضع ومنه جلوا وجلاء واجلوا تفرقوا وجلا من الخوف واجلي من الجدب وهو هنا بصيغة المعلوم ١٢ خير جاري ٩ قوله ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم نارا اي جعل الله النار ملازمة لهم في الحيات وبعد الممات منهم في الدنيا والآخرة قال الطيبي قوله كما شغلونا اي لاجل انهم شغلونا

ولا بي ذر عن الحموي والمستملي كلما بزيادة اللام قال ابن حجر وهو خطأ ١٢ ١٠ قوله ما كدت ان اصلي قال الكرماني فان قلت ظاهره يقتضي ان عمر صلى قبل الغروب قلت لا نسلم بل يقتضي ان كيدودته كانت عند كيدودتها ولا يلزم منه وقوع الصلوة فيها بل يلزم ان لا يقع الصلوة فيها اذ معناه عرفا ما صليت حتى غربت الشمس انتهى ومر الحديث مع بيانه في ص ١٥١ في آخر كتاب المواقيت ١٢ ١١ قوله وان حواري بفتح الواو وشدة الياء لفظ مفرد واذا اضيف الى ياء المتكلم فقد يحذف الياء اكتفاء بالكسرة وقد تبدل فتحة للتخفيف ١٢ مجمع ١٢ قوله فلا شيء بعده اي جميع الاشياء بالنسبة الى وجوده كالمعدوم او كلما يفنى وهو الباقي فهو بعد كل شيء ولا شيء بعده كذا في التوشيح قال في الجامع ويحتمل ان يكون المراد منه فلا شيء بعد هذه الوقعة من خوف الاحزاب ويؤيده القرينة ما سبق من قوله ولا يغزونا ويقربه فاء التفريع ١٢ ١٣ قوله آئبون بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي نحن ومعناه راجعون الى الله عز وجل تائبون من التوبة وهي الرجوع عما هو مذموم شرعا قوله صدق الله وعده فيما وعده من اظهار دينه وهزم الاحزاب الى يوم الاحزاب وحده اي من غير فعل من الآدميين ١٢ قس ومر الحديث مع بيانه في ص ٣٣ في الحج ١٢ ١٤ قوله باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الجيم كذا في الكرماني وفي القاموس مرجع لمقعد ومنزل انتهى ١٢

حل اللغات

نوساتها بفتح النون اي ذوائبها فليطلع لنا قرنه اي فليبد لنا رأسه حبوتي بضم الحاء وسكون الموحدة ثوب يلقى على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما حفظت وعصمت كلاهما على صيغة المجهول ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم نارا اي جعل الله النار ملازمة لهم في الحيوة الدنيا وبعد الممات بطحان بضم الموحدة واد بالمدينة حواري بتشديد الياء الناصر اذا قفل اي رجع آئبون اي راجعون ١٢

الاحزاب ومخرجه الی بنی قریظة ومحاصرته ایاهم حدثنی عبد الله بن ابی شیبة قال حدثنا ابن نمیر عن هشام عن ابیه
عن عائشة قالت لما رجع النبی صلی الله علیه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل اتاه جبرئیل فقال قد وضعت السلاح والله
ما وضعناه اخرج الیهم قال فالی این قال ههنا واشار الی بنی قریظة فخرج النبی صلی الله علیه وسلم الیهم ٤١١٨ حدثنا موسی قال حدثنا
جریر بن حازم عن حمید بن هلال عن انس قال کانی انظر الی الغبار ساطعا فی زقاق بنی غنم موکب جبرئیل حین سار رسول الله
صلی الله علیه وسلم الی بنی قریظة ٤١١٩ حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جویریة بن اسماء عن نافع عن ابن عمر قال قال
النبی صلی الله علیه وسلم یوم الاحزاب لا یصلین احد العصر الا فی بنی قریظة فادرک بعضهم العصر فی الطریق فقال بعضهم لا نصلی
حتی نأتیها وقال بعضهم بل نصلی لم یرد منا ذلک فذکر ذلک للنبی صلی الله علیه وسلم فلم یعنف واحدا منهم ٤١٢٠ حدثنا ابن ابی الاسود
قال حدثنا معتمر ح وحدثنی خلیفة قال حدثنا معتمر قال سمعت ابی عن انس قال کان الرجل یجعل للنبی صلی الله علیه وسلم
النخلات حتی افتتح قریظة والنضیر وان اهلی امرونی ان اتی النبی صلی الله علیه وسلم فاسأله الذین کانوا اعطوه او بعضه وکان النبی صلی
الله علیه وسلم قد اعطاه ام ایمن فجاءت ام ایمن فجعلت الثوب فی عنقی تقول کلا والذی لا اله الا هو لا یعطیکم وقد اعطانیها او کما
قالت والنبی صلی الله علیه وسلم یقول لک کذا وتقول کلا والله حتی اعطاها حسبت انه قال عشرة امثاله او کما قال ٤١٢١ حدثنی محمد بن
بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن سعد قال سمعت ابا امامة قال سمعت ابا سعید الخدری یقول نزل اهل قریظة علی
حکم سعد بن معاذ فارسل النبی صلی الله علیه وسلم الی سعد فاتی علی حمار فلما دنا من المسجد قال للانصار قوموا الی سیدکم او خیرکم
فقال هؤلاء نزلوا علی حکمک فقال تقتل مقاتلتهم وتسبی ذراریهم قال قضیت بحکم الله وربما قال بحکم الملک ٤١٢٢ حدثنا
زکریا بن یحیی قال حدثنا عبد الله بن نمیر قال حدثنا هشام عن ابیه عن عائشة قالت اصیب سعد یوم الخندق رماه رجل
من قریش یقال له حبان بن العرقة رماه فی الاکحل فضرب النبی صلی الله علیه وسلم خیمة فی المسجد لیعوده من قریب فلما رجع
رسول الله صلی الله علیه وسلم من الخندق وضع السلاح واغتسل فاتاه جبرئیل وهو ینفض راسه من الغبار فقال قد وضعت
السلاح والله ما وضعته اخرج الیهم قال النبی صلی الله علیه وسلم فاین فاشار الی بنی قریظة فاتاهم رسول الله صلی الله علیه وسلم فنزلوا
علی حکمه فرد الحکم الی سعد قال فانی احکم فیهم ان تقتل المقاتلة وان تسبی النساء والذریة وان تقسم اموالهم قال هشام فاخبرنی
ابی عن عائشة ان سعدا قال اللهم انک تعلم انه لیس احد احب الی ان اجاهدهم فیک من قوم کذبوا رسولک واخرجوه اللهم
فانی اظن انک قد وضعت الحرب بیننا وبینهم فان کان بقی من حرب قریش شیء فابقنی لهم حتی اجاهدهم فیک وان کنت
وضعت الحرب فافجرها واجعل موتتی فیها فانفجرت من لبته فلم یرعهم وفی المسجد خیمة من بنی غفار الا الدم یسیل الیهم

نسخه: الذی کان نعطیکم یعطیکم ثنا خیرکم اخبرنا ثنی انی له وقد لیلته لیته

ـــه قوله ومخرجه الی بنی قریظة. بضم القاف وفتح الظاء المعجمة قبیلة من یهود خیبر لسبع بقین من ذی القعدة سنة خمس فی ثلثة آلاف رجل وستة وثلاثین فرسا ١٢ قس. ٢ـــه قوله فی زقاق. بضم الزای وتخفیف القاف وبعد الالف قاف اخری السکة. قوله بنی غنم بفتح الغین وضمها وسکون النون بطن من الخزرج ١٢ قس ک ٣ـــه قوله موکب بالنصب بتقدیر ینظر موکب ولابی ذر بالجر بدل من الغبار وضبطه ابن اسحق بالضم خبر مبتدا محذوف تقدیره هذا موکب جبرئیل والموکب نوع من السیر وجماعة الفرسان او جماعة رکاب یسیرون برفق ١٢ قس قال الکرمانی فان قلت من این عرف انس انه جبرئیل وکذا من این عرفت عائشة قلت لعلهما سمعا من النبی صلی الله علیه وسلم او عرفا بالقرائن والعلامات انتهی ومر الحدیث فی ص ٤٥٦ فی بدء الخلق ١٢. ٤ـــه قوله لا یصلین احد العصر. ووقع فی مسلم الظهر مع اتفاقهما علی روایتهما عن شیخ واحد باسناد واحد جمع بینهما باحتمال ان یکون بعضهم قبل الامر کان صلی الظهر وبعضهم لم یصلها فقیل لمن لم یصلها لا یصلین احد الظهر ولمن صلاها لا یصلین احد العصر او ان طائفة منهم راحت بعد طائفة فقیل للطائفة الاولی الظهر وللتی بعدها العصر کذا فی القسطلانی قال فی التوشیح وقد تابع مسلما ابو یعلی وآخرون واتفق اهل المغازی علی انها العصر قال ابن حجر وقد ظهر لی ان الاختلاف فیه من شیخ البخاری وانه حدث به علی الوجهین ١٢ ٥ـــه قوله العصر. نصب علی المفعولیة ولابی ذر بعضهم نصب مفعول مقدم والعصر رفع علی الفاعلیة ١٢ قس ٦ـــه قوله حتی نأتیها. ای بنی قریظة عملا بظاهر قوله لا یصلین احد وقال بعضهم بل نصلی نظرا الی المعنی لا الی ظاهر اللفظ ١٢ قس ومر فی ص ١٣٠ ٧ـــه قوله او کما قالت. ای ام ایمن شک من الراوی فی اللفظ مع حصول المعنی ١٢ قس قال فی الفتح حاصله ان الانصار کانوا واسوا المهاجرین بنخیلهم لینتفعوا بثمرها فلما فتح الله النضیر ثم قریظة قسم صلعم فی المهاجرین من غنائم وامرهم برد ما کان للانصار لاستغنائهم عنه ولانهم لم یکونوا ملکوهم رقاب ذلک وامتنعت ام ایمن من رد ذلک ظنا انها ملکت الرقبة فلاطفها النبی صلی الله علیه وسلم لما کان لها علیه من حق الحضانة حتی عوضها عن الذی کان بیدها بما ارضاها ١٢ ٨ـــه قوله مقاتلتهم بکسر التاء وهم البالغون الذین علی صدد القتال وذراریهم جمع ذریة ای النساء والصبیان ١٢ مجمع ٩ـــه قوله بحکم الملک بکسر اللام هو الله تعالی وبفتحها هو جبرئیل الذی ینزل بالاحکام ١٢ ک ومر فی صفحة ٦٧٠ ١٠ـــه قوله حبان. بکسر المهملة وشدة الموحدة وبالنون ابن العرقة بفتح المهملة وکسر الراء وبالقاف وهی اسم امه سمیت بها لطیب ریحها ١٢ ک ١١ـــه قوله فنزلوا علی حکمه صلی الله علیه وسلم. قس قال الکرمانی فان قلت تقدم انهم نزلوا علی حکم سعد قلت لعلهم بعضهم نزلوا بحکم الرسول صلی الله علیه وسلم والبعض بحکمه وقال ابن اسحاق فی المغازی لما ایقنوا ان النبی صلعم غیر منصرف عنهم نزلوا علی حکم النبی صلی الله علیه وسلم فقالت الاوس یا رسول الله هم موالینا فقال صلی الله علیه وسلم الا ترضون یا معشر الاوس ان یحکم فیهم رجل منکم قالوا بلی قال فذلک سعد بن معاذ فحکمه فیهم ١٢ ١٢ـــه قوله فافجرها. بهمزة وصل وضم الجیم ای الجراحة وقد کادت ان تبرأ. قس قال الکرمانی فان قلت کیف استدعی الموت وذلک غیر جائز قلت غرضه ان یموت علی الشهادة فکانه قال ان کان بعد هذا قتال معهم فنعم والا فلا تحرمنی عن ثواب هذه الشهادة ١٢ ١٣ـــه قوله من لبته. بفتح اللام وشدة الموحدة موضع القلادة من الصدر وکان موضع الجرح ورم حتی اتصل الورم الی صدره فانفجر ولابی ذر عن الکشمیهنی لیته قال فی الفتح وهو تصحیف ١٢ قس. ١٤ـــه قوله فلم یرعهم. بفتح اوله وضم ثالثه وتسکین العین المهملة ای لم تفزع اهل المسجد ورجع الکرمانی وتبعه البرماوی الضمیر فی قوله فلم یرعهم لبنی غفار ١٢ قسطلانی

حل اللغات

ساطعا ای مرتفعا فی زقاق بنی غنم الزقاق السکة وغنم بضم العین البوحی من تغلب موکب جبرئیل الموکب هو نوع من السیر او جماعة الفرسان فلم یعنف من التعنیف وهو التوبیخ مقاتلتهم بکسر التاء وهم البالغون الذین علی صدد القتال الذرادی جمع ذریة النساء والصبیان فاتاهم ای حاصرهم اللبة موضع القلادة من السلاح عـه ای رضوا علی حکمک ١٢ ک قال الطیبی انما نزلوا علی حکم سعد لان الاوس طلبوا منه صلعم العفو بینهم لانهم کانوا حلفائهم فقال صلعم الا ترضون ان یحکم فیهم برجل منکم فرضوا به ١٢ عـه بفتح الهمزة وسکون الکاف بعدها مهملة عرق فی وسط الذراع ١٢ قس

فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي يأتينا من قبلكم فاذا سعد يغذ جرحه دما فمات منها ٣١٢٣ حدثنا حجاج بن منهال قال اخبرنا شعبة قال اخبرني عدي انه سمع البراء قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان اهجهم او هاجهم وجبريل معك وزاد ابراهيم بن طهمان عن الشيباني عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم قريظة لحسان بن ثابت اهج المشركين فان جبريل معك

باب غزوة ذات الرقاع وهي غزوة محارب خصفة من بني ثعلبة من غطفان فنزل نخلا وهي بعد خيبر لان ابا موسى جاء بعد خيبر وقال عبد الله بن رجاء اخبرنا عمران القطان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في الخوف في غزوة السابعة غزوة ذات الرقاع وقال ابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم الخوف بذي قرد وقال بكر بن سوادة حدثني زياد بن نافع عن ابي موسى ان جابرا حدثهم صلى النبي صلى الله عليه وسلم بهم يوم محارب وثعلبة وقال ابن اسحق سمعت وهب بن كيسان سمعت جابرا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى ذات الرقاع من نخل فلقي جمعا من غطفان فلم يكن قتال واخاف الناس بعضهم بعضا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتي الخوف وقال يزيد عن سلمة غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم القرد ٣١٢٨ حدثني محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه فنقبت اقدامنا ونقبت قدماي وسقطت اظفاري فكنا نلف على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الخرق على ارجلنا وحدث ابو موسى بهذا ثم كره ذاك قال ما كنت اصنع بان اذكره كانه كره ان يكون شيء من عمله افشاه ٣١٢٩ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلوة الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم وقال معاذ ٣١٣٠ حدثنا هشام عن ابي الزبير عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بنخل فذكر صلوة الخوف قال مالك وذلك احسن ما سمعت في صلوة الخوف تابعه الليث عن هشام عن زيد بن اسلم ان القاسم بن محمد حدثه صلى النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بني انمار ٣١٣١ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن يحيى عن القسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة قال يقوم الامام مستقبل القبلة وطائفة منهم معه وطائفة من قبل العدو وجوههم الى العدو فيصلي بالذين معه ركعة ثم يقومون فيركعون لانفسهم ركعة ويسجدون سجدتين في مكانهم ثم يذهب هؤلاء الى مقام اولئك فيجئ اولئك فيركع بهم ركعة فله ثنتان ثم يركعون ويسجدون سجدتين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثني محمد بن عبيد الله قال حدثني ابن ابي حازم

الحجاج حدثنا | يوم قريظة | خصفة من بني ثعلبة بن غطفان | ابو عبد الله الغزوة | قال ثنا | غزوة | ذلك | صلى | وصفوا | بن هشام

---

١ قوله يغذ بالغين و [illegible] ٢ قوله فمات منها اي من تلك الجراحة [illegible] ٣ قوله غزوة ذات الرقاع بكسر الراء بعدها قاف والف فعين مهملة ١٢ قسطلاني قال في القاموس ذات الرقاع جبل فيه بقع حمرة وبياض وسواد ومنه غزوة ذات الرقاع [illegible] ٤ قوله محارب خصفة [illegible] ٥ قوله بني ثعلبة كذا وقع والصواب وبني ثعلبة بواو العطف [illegible] ٦ قوله فنزل اي النبي صلى الله عليه وسلم نخلا بالنون والخاء المعجمة مكانا بالمدينة [illegible] ٧ قوله لان ابا موسى [illegible]

قال وهو من المتعمرين في السير [illegible] ٨ قوله غزوة السابعة اي من غزواته صلعم التي وقع فيها القتال قوله غزوة ذات الرقاع بالجر بدل من السابعة لان الاولى بدر والثانية احد والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة المريسيع والسادسة خيبر فيلزم ان يكون ذات الرقاع بعد خيبر للتنصيص على انها السابعة ١٢ قس ٩ قوله وذلك اي المروي في حديث صالح [illegible] ١٠ قوله بني انمار بفتح الهمزة وسكون النون [illegible] ١٢ قس

حل اللغات اهجهم بضم الجيم من الهجو هاجهم من المهاجاة محارب بضم الميم قبيلة نخلا بفتح النون وهو موضع من المدينة [illegible] صلى في الخوف اي في حالة الخوف ذي قرد بفتح القاف هو موضع [illegible] نعتقبه [illegible] فنقبت بفتح النون [illegible] وجاه العدو اي محاذيهم ومواجهم ١٢

[illegible]

عن يحيى سمع القسم اخبرني صالح بن خوات عن سهل حدثه قوله ٤١٣٢ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم ان ابن عمر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو فصاففنا لهم ٤١٣٣ حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باحدى الطائفتين والطائفة الاخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام اصحابهم اولئك فجاء اولئك فصلى بهم ركعة ثم سلم عليهم ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم ٤١٣٤ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سنان وابو سلمة ان جابرا اخبر انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد ح ٤١٣٥ وحدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمن عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن سنان بن ابي سنان الدؤلي عن جابر بن عبد الله اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه فادركتهم القائلة في واد كثير العضاه فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة فعلق بها سيفه قال جابر فنمنا نومة ثم اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فجئناه فاذا عنده اعرابي جالس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا اخترط سيفي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال لي من يمنعك مني قلت الله فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤١٣٦ وقال ابان حدثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع فاذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من المشركين وسيف النبي صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة فاخترطه فقال تخافني قال لا قال فمن يمنعك مني قال الله فتهدده اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واقيمت الصلوة فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين وكان للنبي صلى الله عليه وسلم اربع وللقوم ركعتين وقال مسدد عن ابي عوانة عن ابي بشر اسم الرجل غورث بن الحارث وقاتل فيها محارب خصفة ٤١٣٧ وقال ابو الزبير عن جابر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بنخل فصلى الخوف وقال ابو هريرة صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة نجد صلوة الخوف وانما جاء ابو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم ايام خيبر

باب غزوة بني المصطلق من خزاعة وهي غزوة المريسيع

قال ابن اسحق وذلك سنة ست وقال موسى بن عقبة سنة اربع وقال النعمان بن راشد عن الزهري كان حديث الافك في غزوة المريسيع ٤١٣٨ حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز انه قال دخلت المسجد فرايت ابا سعيد الخدري فجلست اليه فسألته عن العزل قال ابو سعيد خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء فاشتدت علينا العزبة واحببنا العزل فاردنا ان نعزل وقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نسأله فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة ٤١٣٩ حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة نجد فلما ادركته القائلة وهو في واد كثير العضاه فنزل تحت شجرة

---

١ النبي ٢ اخبرني ٣ ثنا ٤ اخبره ٥ ركعتان ٦ لي ٧ فقال ٨ واشتد ٩ ثني

١ قوله العضاه. بكسر العين المهملة وفتح الضاد المعجمة المخففة وبعد الالف هاء شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج ١٢ قس ٢ قوله سمرة بسين وراء مفتوحتين بينهما ميم مضمومة شجرة كثيرة الورق يستظل بها ١٢ قس ٣ قوله فها هو ذا جالس. وعند ابن اسحق فدفع جبرئيل في صدره فوقع السيف من يده فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني قال لا احد ١٢ قس ٤ قوله ثم لم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم استيلافا للكفار ليدخلوا في الاسلام وعند الواقدي انه اسلم ورجع الى قومه واهتدى به خلق كثير ١٢ قسطلاني ٥ قوله اسم الرجل اي الذي اخترط سيف النبي صلى الله عليه وسلم قوله غورث بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء فمثلثة ١٢ قس ٦ قوله وانما جاء ابو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم ايام خيبر فدل على ان غزوة ذات الرقاع بعد خيبر وتعقب بانه لا يلزم من كون الغزوة من جهة نجد ان لا تتعدد فان نجدا وقع القصد الى جهتها في عدة غزوات فيحتمل ان يكون ابو هريرة حضر التي بعد خيبر لا التي قبلها ١٢ قس ف ٧ قوله بني مصطلق. بضم الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وكسر اللام بعدها قاف لقب خذيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بطن من خزاعة بضم المعجمة وفتح الزاي المخففة قال في القاموس حي من الازد وسموا بذلك لانهم تخزعوا اي تخلفوا عن قومهم واقاموا بمكة وسمي بذيمة بالمصطلق لحسن صوته وكان اول من غنى من خزاعة قوله وهي غزوة المريسيع بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة قال في القاموس مصغر مرسوع ماء او بير لخزاعة بينه وبين الفرع مسيرة يوم واليه تضاف غزوة بني المصطلق وفيه سقط عقد عائشة ونزلت آية التيمم انتهى كذا في القسطلاني قال في الخير الجاري وفيه تامل يظهر لك اذا نظرت في حديث التيمم ١٢ ٨ قوله وذلك سنة ست. اي ذلك الغزو في شعبان سنة ست من الهجرة وفي رواية قتادة وعقبة وغيرهما عند البيهقي في شعبان سنة خمس ورجحه الحاكم وغيره وجزم الاول الطبري وغيره ١٢ قس ٩ قوله سنة اربع. قال الحلبي في سيرة وجرى عليه النووي في الروضة قال الحافظ ابن حجر وكانه سبق قلم اراد ان يكتب سنة خمس فكتب سنة اربع لان الذي في مغازي ابن عقبة من عدة طرق سنة خمس وقيل سنة ست انتهى قال السيوطي في التوشيح الذي في مغازي موسى بن عقبة سنة خمس فالذي ذكر هنا سبق من قلم البخاري ثم قال وهذا اصح من قول ابن اسحق ١٢ ١٠ قوله فسألته عن العزل. بفتح المهملة والزاي وهو نزع الذكر من الفرج قبل الانزال دفعا لحصول الولد اهو جائز ام لا ١٢ قس ١١ قوله ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عدم الفعل واجبا عليكم او لا زائدة اي لا بأس عليكم في فعله كذا في القسطلاني قال الطيبي قوله ما عليكم ردي بلا ولا ومعناه لا بأس عليكم ان لا تفعلوا ولا مزيدة ومن لم يجوز العزل قال لا نفي لما سألوه وقوله عليكم ان لا تفعلوا كلام مستانف مؤكد له وقد صرح بالتجويز في حديث جابر حيث قال اعزل عنها ان شئت وللعلماء فيه خلاف واختيار الشافعي جوازه عن الامة مطلقا وعن الحرة باذنها انتهى وبه قال ابو حنيفة ١٢ اللمعات

حل اللغات

قبل نجد اي جهة الدؤلي بضم الدال وفتح الهمزة نسبة الى الدؤل بن بكر القائلة اي شدة الحر وسط النهار العضاه بكسر العين كل شجر عظيم له شوك كالطلح صلتا بفتح الصاد اي مجردا من الغمد بمعنى مسلولا ظليلة ذات ظل فاخترطه اي سله العزل بفتح المهملة وهو نزع الذكر من الفرج قبل الانزال العزبة بضم العين والزاي الساكنة فقد الازواج والنكاح نسمة نفس

واستظل بها وعلّق سيفه فتفرق الناس في الشجر يستظلون وبينا نحن كذلك اذ دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئنا
فاذا اعرابي قاعد بين يديه فقال ان هذا اتاني وانا نائم فاخترط سيفي فاستيقظت وهو قائم على راسي مخترط صلتًا
قال من يمنعك مني قلت الله فشامه ثم قعد فهو هذا قال ولم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** غزوة انمار
حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا عثمٰن بن عبد الله بن سراقة عن جابر بن عبد الله الانصاري قال رايت
النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة انمار يصلي على راحلته متوجهًا قبل المشرق متطوعًا **باب** حديث الافك الافك والافك
بمنزلة النجس والنجس يقال افكهم وافكهم وافكهم **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح
عن ابن شهاب قال حدثنا عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم كان اوعى
لحديثها من بعض واثبت له اقتصاصًا وقد وعيت عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة وبعض حديثهم
يصدق بعضًا وان كان بعضهم اوعى له من بعض قالوا قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرًا اقرع بين
ازواجه وايتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي
فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب فكنت احمل في هودجي وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى
الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة قافلين اذن ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت
الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي فحبسني
ابتغاؤه قالت واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت اركب عليه وهم يحسبون اني فيه
وكان النساء اذ ذاك خفافًا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم انما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه
وحملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل فساروا ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها منهم داع
ولا مجيب فتيممت منزلي الذي كنت به وظننت انهم سيفقدوني فيرجعون الي فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت وكان
صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي فراى سواد انسان نائم فعرفني حين راني وكان راني
قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي والله ما تكلمنا بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه

فجئنا فشامه | يقول تقول | فمن قال افكهم يقول صرفهم عن الايمان وكذبهم كما قال يؤفك عنه من افك يصرف عنه من صرف | ابن كيسان | تنبي | فايتهن
فايتهن هودجي اظفار يرحلون يرحلوني فحملوه لم يحبلني لم يهبلهن لم يغشاهن فيه سيفقدوني بجلبابي

---

۱ قوله فشامه يقال شمت السيف اي غمدته وسللته وهو من الاضداد فان قلت هذه القصة كانت في غزوة ذات الرقاع فلم ذكرها في هذا الباب قلت ليست هذه القصة في هذا الباب في النسخ بل في الباب المتقدم فقط وايضا لما صرح فيه بانها كانت في غزوة محارب امر بذكره هنا او علم انها لم تكن في غزوة بني المصطلق وقال بعضهم انهما كانا متقاربتين فكان الراوي اعطاهما حكم غزوة واحدة والغالب انه كان على الحاشية واشتبه على الناسخ فنقله الى هذا الباب ١٢ ك وخ ۲ قوله غزوة انمار ويقال بني انمار وهي قبيلة من بجيلة قال في التيسير ولان محل هذا قبيل غزوة بني المصطلق لانه عقبه بترجمة حديث الافك والافك كان في غزوة بني المصطلق فلا معنى لادخال غزوة بني انمار بينهما بل غزوة انمار تشبه ان تكون غزوة محارب وبني ثعلبة والذي يظهر ان التقديم والتاخير في ذلك من الناسخ والله اعلم انتهى قال الكرماني الاهتمام بعيد في ترتيب الابواب او لاحظ التعلق الذي بين الغزوتين انتهى ١٢ ۳ قوله وكلهم الخ هذا قول الزهري قوله اوعى اي احفظ قوله اثبت له اقتصاصا اي [illegible] وهذا الذي فعله الزهري من جمع الحديث عنهم جائز لا كراهة فيه لانه بين ان بعض الحديث عن بعضهم وكلهم ثقات من علماء التابعين فالحجة قائمة بقول ايهم كان منهم ١٢ ك قس ح ٤ قوله الحديث الذي حدثني اي بعض الحديث الذي حدثني به منه من حديث عائشة من اطلاق الكل على البعض فلا تنافي بين قوله وكلهم حدثني طائفة من الحديث وبين قوله وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث وحاصله ان جميع الحديث عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد منهم ١٢ قسطلاني ٥ قوله اقرع بين ازواجه تطييبا لقلوبهن قوله فايتهن بفتح التاء وتحتية وللاصيلي وابي ذر فايتهن باثباتها وللاكثر بالفوقية ١٢ ٦ قوله في غزوة غزاها هي غزوة المريسيع قوله وانزل فيه بضم الهمزة وفتح الزاي قوله قفل بفتح القاف والفاء اي رجع قوله ودنونا اي قربنا ولابي ذر ودنونا قوله قافلين اي راجعين قوله باب حديث الافك اوعيه وكلهم حدثني اي كل واحد منهم حدثني ولذلك افرد حدثني وجعل مفعوله طائفة من حديثها قوله فكنت احمل على بناء المفعول وقولها وانزل فيه على بناء المفعول او الفاعل من لم يزل والله تعالى اعلم ١٢ ك ق

حال كوننا راجعين قوله اذن بفتح الهمزة الممدودة وتخفيف المعجمة اي اعلم قوله فمشيت اي لقضاء حاجتي منفردة قوله الى رحلي اي الموضع الذي نزلت به قوله عقد بكسر العين قلادة قوله من جزع ظفار بفتح الجيم وسكون الزاي مضافا لظفار بغير همزة ولابي ذر من المستملي اظفار بالهمزة وصوب الخطابي حذف الهمزة وكسر الراء مبنيا كحذام مدينة باليمن قوله فرجعت اي الى الموضع الذي ذهبت اليه قوله يرحلون بضم التحتية وفتح الراء وتشديد الحاء ويجوز فتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء قوله فرحلوه بالتخفيف اي وضعوه قوله لم يهبلن ضبطوه على وجوه بلفظ مجهول مضارع التهبيل ومعروف الهبل والاهبال وهو الاثقال وكثرة الشحم واللحم والعلقة بضم العين وسكون اللام القليل قوله فوطي على يدها وطي صفوان يد الراحلة ليسهل الركوب عليها قوله موغرين بضم الميم وسكون الواو وكسر المعجمة بعدها راء اي داخلين في الوغرة وهي شدة الحر وعبر بلفظ الجمع موضع التثنية قوله كبر الافك بكسر الكاف وسكون الموحدة اي الذي باشر معظم الافك هو عبد الله بن ابي بالتنوين ابن سلول بالرفع علم لام عبد الله فيكتب بالالف وشاع ذلك في الجيش قوله اخبرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول انه اي حديث الافك قوله كان يشاع اي يتحدث به عنده اي عند عبد الله بن ابي ولفظ الله من باب تنازع العاملين عليه قوله فيقره ويستمعه اي فلا ينكره واستمعه ليتقوله قوله يستوشيه اي يستخرجه بالبحث والمسئلة ثم يفشيه ولا يدعه قال الجوهري يستوشيه اي يطلب ما عنده ويزيده قوله لا اعلم الا حمنة اي باسمائهم غير انهم عصبة عشرة او ما فوقها الى الاربعين ١٢

حل اللغات

فشامه بالشين المعجمة يقال شمت السيف اي غمدته وشمته اي سللته وهو من الاضداد اوعى اي احفظ قفل رجع دنونا اي قربنا اذن اي اعلم عقد بكسر العين اي قلادة ظفار مدينة باليمن فرحلوه اي وضعوه لم يهبلن اي لم يثقلن العلقة بضم العين القليل سواد انسان اي شخص انسان فخمرت اي غطيت موغرين اي داخلين في الوغرة وهي شدة الحر نحر الظهيرة اي في صدر النهار يستوشيه اي يستخرجه من البحث والتفتيش [illegible] اي لا يعلمون به

وهوی حتی اناخ راحلته فوطئ علی یدها فقمت الیها فرکبتها فانطلق یقود بی الراحلة حتی اتینا الجیش مُوغرین فی نحر الظهیرة وهم نزول قالت فهلك من هلك وكان الذی تولی كبر الافك عبدالله بن ابی ابن سلول قال عروة اُخبرتُ انه كان یُشاع ویتحدث به عنده فیُقرّه ویستمعه ویستوشیه وقال عروة ایضا لم یُسمّ من اهل الافك ایضا الا حسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش فی ناس اٰخرین لا علم لی بهم غیر انهم عُصبة كما قال الله تعالی وان كُبر ذلك یقال له عبدالله بن ابی ابن سلول قال عروة كانت عائشة تكره ان یُسبّ عندها حسّان وتقول انه الذی قال: فانّ ابی و والده وعرضی لعرض محمد منكم وقاء قالت عائشة فقدمنا المدینة فاشتكیت حین قدمت شهرا والناس یُفیضون فی قول اصحاب الافك لا اشعر بشیء من ذلك وهو یریبنی فی وجعی انی لا اعرف من رسول الله صلی الله علیه وسلم اللطف الذی كنت اری منه حین اشتكی انما یدخل علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فیسلّم ثم یقول كیف تیكم ثم ینصرف فذلك یریبنی ولا اشعر بالشر حتی خرجت حین نقهت فخرجت معی ام مسطح قبل المناصع وكان متبرّزنا وكنا لا نخرج الا لیلا الی لیل وذلك قبل ان تُتّخذ الكُنُف قریبا من بیوتنا وامرنا امر العرب الاُول فی البریة قبل الغائط وكنا نتأذّی بالكنف ان نتخذها عند بیوتنا قالت فانطلقت انا وام مسطح وهی ابنة ابی رهم بن المطلب بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابی بكر الصدیق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وام مسطح قبل بیتی حین فرغنا من شاننا فعثرت ام مسطح فی مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبّین رجلا شهد بدرا فقالت ای هنتاه ولم تسمعی ما قال قالت وقلت ما قال فاخبرتنی بقول اهل الافك قالت فازددت مرضا علی مرضی فلما رجعت الی بیتی دخل علیّ رسول الله صلی الله علیه وسلم فسلم ثم قال كیف تیكم فقلت له اتاذن لی ان اٰتی ابویّ قالت وارید ان استیقن الخبر من قبلهما قالت فاذن لی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت لامی یا امتاه ماذا یتحدث الناس قالت یا بُنیّة هوّنی علیك فوالله لقلّما كانت امرأة قط وضیئة عند رجل یحبها لها ضرائر الا كثّرن علیها قالت فقلت سبحان الله اولقد تحدث الناس بهذا قالت فبكیت تلك اللیلة حتی اصبحت لا یرقأ لی دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت ابكی قالت ودعا رسول الله صلی الله علیه وسلم علیّ بن ابی طالب واسامة بن زید حین استلبث الوحی یسألهما ویستشیرهما فی فراق اهله قالت فاما اسامة فاشار علی رسول الله صلی الله علیه وسلم بالذی یعلم من براءة اهله وبالذی یعلم لهم فی نفسه فقال اسامة اهلك ولا نعلم الا خیرا واما علیّ فقال یا رسول الله لم یُضیّق الله علیك والنساء سواها كثیر وسل الجاریة تصدقك قالت فدعا رسول الله صلی الله علیه وسلم بریرة فقال ای بریرة هل رأیت من شیء یریبك قالت له بریرة والذی بعثك بالحق ما رایت علیها امرا قط اغمصه غیر انها جاریة حدیثة السن تنام عن عجین اهلها فتاتی الداجن فتاكله قالت فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم من یومه فاستعذر من عبدالله بن ابیّ وهو علی المنبر فقال یا معشر المسلمین من یعذرنی من رجل قد بلغنی عنه اذاه فی اهلی والله ما علمت علی اهلی الا خیرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت علیه الا خیرا وما یدخل علی اهلی الا معی قالت فقام سعد

ن١ اهوی ن٢ یقودنی بالراحلة ن٣ امنا ن٤ ٢ وانا ن٥ ٢ الذی ن٦ نخرجت مع ن٧ ٢ قالت ن٨ بنت ن٩ اولم ن١٠ قالت قلت ن١١ فقالت ن١٢ الكثرن ن١٣ الكثرمن

١ قوله فان ابی ای ثابتا ووالده ای والد ابیه وهذا البیت من قصیدة مشهورة له وابوه ثابت وجده منذر وابوجده حرام ضد الحلال وعاش كل واحد من الاربعة مائة و عشرین سنة وهذا من الغرائب كذا فی الكرمانی قوله وعرضی بكسر العین موضع المدح والذم من الانسان سوار كان فی نفسه او سلفه او من ینسب الیه ١٢ قس ٢ قوله یریبنی. بفتح اوله وضمه یقال رابه اذا اوهمه وشككه واللطف بضم اللام وسكون الطاء وبفتحهما جمیعا الرفق ١٢ ك ٣ قوله نقهت بكسر القاف وفتحها لغتان والناقة هو الذی برئ من المرض وهو قریب عهد به لم یتراجع الی كمال صحته قوله ام مسطح بكسر المیم وسكون المهملة الاولی وفتح الثانیة واهمال الحاء واسمها سلمی بنت ابی رهم قوله المناصع بالنون والمهملتین علی وزن الجمع مواضع خارجة عن المدینة یتبرزون فیها والمتبرز اسم المكان كذا مر فی صفحہ ٣٦٥ ١٢ ٤ قوله الكنف بضمتین الامكنة المتخذة لقضاء الحاجة ١٢ قس خ . ٥ قوله امر العرب الاول. قال القاضی الاول بفتح الهمزة وضم اللام نعت الامر قیل هو وجه الكلام وروی الاول بضم الهمزة وخفة الواو وكسر اللام وصفا للعرب لا للامر لان العرب اسم جماعة ترید رضی الله عنها انهم بعد لم یتخلقوا باخلاق اهل الحواضر انتهی كلامه ١٢ ٦ قوله ای ہنتاه. بفتح الهاء واسكان النون وفتحها واما الهاء الاخیرة فتضم وتسكن وهذه اللفظة تختص بالنداء ومعناها یا هذه وقیل یا بلهاء كانها نسبتها الی قلة المعرفة بمكائد الناس وشرورهم ١٢ كرمانی ٧ قوله كثرن. بتشدید المثلثة ولابی ذر عن الكشمیهنی الا اكثرن ای الكثرن القول فی عیبها ونقصها والمراد بعض اتباع ضرائرها كحمنة بنت جحش اخت زینب او نساء ذلك الزمان فالاستثناء منقطع لان امهات المؤمنین لم یعبنها ١٢ قسطلانی ٨ قوله لا یرقأ لی. بالقاف والهمزة ای لا ینقطع لی دمع ولا اكتحل بنوم لان النوم موجبة للسهر وسیلان الدموع ١٢ قس ٩ قوله اهلك بالرفع ای هم اهلك العفائف ولغیرابی ذر بالنصب ای امسك اهلك ١٢ قس ١٠ قوله وسل الجاریة. ای بریرة ولعلها كانت تخدم عائشة حینئذ قبل شرائها او كانت اشترتها واخرت عتقها الی بعد الفتح قوله تصدقك. بالجزم علی الجزاء وهی لم تعلم منها الا البراءة فتخبرك ١٢ قس ١١ قوله اغمص بغین معجمة وصاد مهملة ای اعیبه علیها والداجن بكسر الجیم الشاة ١٢ قس ١٢ قوله فاستعذر ای قال من یعذرنی فیمن آذانی فی اهلی ومعنی من یعذرنی ای من یقوم بعذری ان كافأته علی قبیح فعاله ولا یلمنی وقیل معناه من ینصرنی والعذیر الناصر ١٢ قس ك ١٣ قوله فقام سعد ای ابن معاذ الاوسی قال القاضی هذا مشكل لان هذه القضیة كانت فی غزوة المریسیع المصطلقیة سنة ست وسعد مات اثر غزوة الخندق وذلك سنة اربع فقال بعضهم ذكر سعد فیه وهم بل المتكلم اولا وآخرا اسید مصغر الاسد ابن حضیر كما فی مغازی ابن اسحق والجواب ان المریسیع كانت سنة خمس وكانت الخندق وقریظة بعدها ذكره الواقدی وغیره وهو اصح اقول انه علی ما روی البخاری عن عقبة فی غزوة الخندق انها سنة اربع وفی المصطلقیة انها ایضا سنة اربع الاشكال مندفع ١٢ ك

حل اللغات

الكنف كعنق جمع الكنیف البریة البادیة تعس هلك ای هنتاه كنایة عن الحمقاء یرقأ ینقطع الفخذ كالبطن مرادف القبیلة ١٢

ع لم تقل فی فراق لكراهتها التصریح باضافتها الفراق الیها ١٢ قس عه التذكیر علی ارادة الجنس. قس او لان فعیلا یستوی فیه التذكیر والتانیث ١٢

قوله وهو یریبنی) ضمیر هو للشان او هو مبهم وقولها انی لا اعرف الخ بیان له اه سندی

اخوتنا بنی عبد الاشهل فقال انا یا رسول الله اعذرك فان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا
امرك قالت وقام رجل من الخزرج وكانت ام حسان بنت عمه من فخذه وهو سعد بن عبادة وهو سید الخزرج قالت وكان قبل ذلك
رجلا صالحا ولكن احتملته الحمیة فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر علی قتله ولو كان من رهطك ما احببت ان یقتل فقام
اسید بن حضیر وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقین قالت فثار
الحیان الاوس والخزرج حتی هموا ان یقتتلوا ورسول الله صلی الله علیه وسلم قائم علی المنبر قالت فلم یزل رسول الله صلی الله علیه
وسلم یخفضهم حتی سكتوا وسكت قالت فبكیت یومی ذلك كله لا یرقأ لی دمع ولا اكتحل بنوم قالت واصبح ابوای عندی وقد بكیت لیلتین
ویوما لا اكتحل بنوم ولا یرقأ لی دمع حتی انی لاظن ان البكاء فالق كبدی فبینا ابوای جالسان عندی وانا ابكی فاستاذنت علی امراة من
الانصار فاذنت لها فجلست تبكی معی قالت فبینا نحن علی ذلك دخل رسول الله صلی الله علیه وسلم علینا فسلم ثم جلس قالت ولم یجلس
عندی منذ قیل ما قیل قبلها وقد لبث شهرا لا یوحی الیه فی شانی بشیء قالت فتشهد رسول الله صلی الله علیه وسلم حین جلس ثم
قال اما بعد یا عائشة انه بلغنی عنك كذا وكذا فان كنت بریئة فسیبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفری الله وتوبی الیه
فان العبد اذا اعترف ثم تاب تاب الله علیه قالت فلما قضی رسول الله صلی الله علیه وسلم مقالته قلص دمعی حتی ما احس منه
قطرة فقلت لابی اجب رسول الله صلی الله علیه وسلم عنی فیما قال فقال ابی والله ما ادری ما اقول لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت
لامی اجیبی رسول الله صلی الله علیه وسلم فیما قال قالت امی والله ما ادری ما اقول لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت وانا جاریة حدیثة
السن لا اقرأ من القرآن كثیرا انی والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحدیث حتی استقر فی انفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم انی بریئة
لا تصدقونی ولئن اعترفت لكم بامر والله یعلم انی منه بریئة لتصدقنی فوالله لا اجد لی ولكم مثلا الا ابا یوسف حین قال فصبر
جمیل والله المستعان علی ما تصفون ثم تحولت واضطجعت علی فراشی والله یعلم انی حینئذ بریئة وان الله مبرئی ببراءتی ولكن والله
ما كنت اظن ان الله منزل فی شانی وحیا یتلی لشانی فی نفسی كان احقر من ان یتكلم الله فی بامر ولكن كنت ارجو ان یری رسول الله صلی
الله علیه وسلم فی النوم رؤیا یبرئنی الله بها فوالله ما رام رسول الله صلی الله علیه وسلم مجلسه ولا خرج احد من اهل البیت حتی انزل
علیه فاخذه ما كان یاخذه من البرحاء حتی انه لیتحدر منه من العرق مثل الجمان وهو فی یوم شات من ثقل القول الذی انزل علیه قالت
فسری عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو یضحك فكانت اول كلمة تكلم بها ان قال یا عائشة اما الله فقد براك قالت فقالت لی امی
قومی الیه فقلت والله لا اقوم الیه فانی لا احمد الا الله قالت وانزل الله تعالی ان الذین جاءوا بالافك العشر الآیات ثم انزل الله هذا فی
براءتی قال ابو بكر الصدیق وكان ینفق علی مسطح بن اثاثة لقرابته منه وفقره والله لا انفق علی مسطح شیئا ابدا بعد الذی قال لعائشة ما قال
فانزل الله ولا یاتل اولو الفضل منكم الی قوله غفور رحیم قال ابو بكر الصدیق بلی والله انی لاحب ان یغفر الله لی فرجع الی مسطح
النفقة التی كان ینفق علیه وقال والله لا انزعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلی الله علیه وسلم سأل زینب بنت جحش

ن قل ن ابنة ن فكان ن فانه ن انی ن فقالت ن لا تصدقونی ن فاضطجعت ن مبرئی ن ولكنی ن الله ن لیتحدر ن الوحی ن امی لی ن وافی ن عصبة منكم ن والسعة

---

١ قوله ام حسان اسمها فریعة ... معجمة بالغاء والاوزان قلت ... تلت بیان انها لیست بنت عم الحقیقی بل هی من جملة اقاربه ١٢ ك ٢ قوله قبل ذلك رجلا صالحا ای كاملا فی الصلاح لم یتقدم ما یتعلق بالوقوف مع انفة الحمیة ولم تغمص فی دینه ولكن كان بین ... الحمیة ای الغضب وحملته علی الجهل ١٢ قس ك ٣ قوله منافق ای انك تفعل فعل المنافقین ... خلاف ذلك ١٢ قس ك ٤ قوله فثار الحیان بالمثلثة ای نهض بعضهم الی بعض من الغضب كذا فی القسطلانی ... الثناوات وغیره ١٢ ٥ قوله الممت بذنب ای قربت به ای فعلت ... كذا فی المجمع وغیره ١٢ ٦ قوله قلص دمعی بالقاف واللام المفتوحتین والصاد المهملة ای انقطع لان الحزن والغضب اذا اخذا احدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصیبة ١٢ قس ٧ قوله صدقتم به ای ما علمتم به مما علمتم الصدق ١٢ خ ٨ قوله ان الله مبرئی بلفظ الفاعل من التبرئة والبارئ ... ان الله تعالی یبرئنی عند الناس ... بلفظ الفاعل من الابراء ١٢ ك ٩ قوله ما رام رسول الله صلعم بالراء ... ای ما فارق ... حتی انزل علیه ای الوحی ... البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء ... وهو الشدة ...

تغییر من ثقل الوحی قوله لیتحدر بالفوقیة ولابن عساكر لینحدر بنون ساكنة بدل الفوقیة ای لینصب قوله مثل الجمان بضم الجیم وتخفیف المیم مفتوحة اللؤلؤ قوله فسری بضم السین المهملة وتشدید الراء المكسورة ای ازیل وكشف ما اصابه من الكرب قوله اما الله بفتح الهمزة وتشدید المیم قوله براك مما نسب الیك بما انزله من القرآن ملتقطا من القسطلانی وغیره ١٢ ١٠ قوله لا اقوم الیه قالت هذا ادلالا علیهم وعتابا لكونهم شكوا فی حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجمیل احوالها وتنزیهها عن هذا الباطل الذی افتراه الذی لا حجة لهم فیه قوله ثم انزل الله هذا فی براءتی وتاب الی الله من كان تكلم فیه من المؤمنین واقیم الحد علی من اقیم علیه قوله قال ابو بكر الصدیق وسقط لفظ الصدیق لابی ذر قوله لقرابته اذ كان ابن خالة الصدیق قوله ولا یاتل ای لا یحلف قوله اولو الفضل منكم ای الطول والاحسان والصدقة ملتقطا من قس وغیره ١٢

حل اللغات

الممت بذنب ای قربت به قلص دمعی ای انقطع وذهب ... ای ما علمتم به مما علمتم الصدق ان الله مبرئی بلفظ الفاعل من التبرئة ما رام ای ما فارق البرحاء بضم الباء الموحدة هو شدة الاذی كانت تغییر من ثقل الوحی لیتحدر ای لینصب الجمان بضم الجیم هو اللؤلؤ الصغار فسری عن رسول الله صلعم ای ازیل وكشف ما اصابه من الكرب ولا یاتل ای لا یحلف ١٢

١٥ بفتح القاف وسكون الموحدة ١٢ قس

(قوله ثم انزل الله تعالی هذا فی براءتی) هو بمنزلة التاكید بكلمة ثم مثل كلا سیعلمون ثم كلا سیعلمون ...

عن امری فقال لزینب ما ذا علمت او رأیت فقالت یا رسول الله احمی سمعی وبصری والله ما علمت الا خیرا قالت عائشة وھی التی
تسامینی من ازواج النبی صلی الله علیه وسلم فعصمها الله بالورع قالت وطفقت اختها حمنة تحارب لها فهلکت فیمن هلک قال
ابن شهاب فهذا الذی بلغنی من حدیث هؤلاء الرهط ثم قال عروة قالت عائشة والله ان الرجل الذی قیل له ما قیل لیقول
سبحان الله فوالذی نفسی بیده ما کشفت من کنف انثی قط قالت ثم قتل بعد ذلک فی سبیل الله حدثنا عبد الله بن محمد قال
املا علی هشام بن یوسف من حفظه قال اخبرنا معمر عن الزهری قال قال لی الولید بن عبد الملک ابلغک ان علیا کان فیمن قذف
عائشة قلت لا ولکن قد اخبرنی رجلان من قومک ابو سلمة عبد الرحمن وابو بکر بن عبد الرحمن بن الحارث ان عائشة قالت لهما
کان علی مسلما فی شانها حدثنا ابو عبد الله محمد بن اسمعیل بن ابراهیم بن المغیرة الجعفی رحمة الله علیه قال حدثنا موسی
ابن اسمعیل قال حدثنا ابو عوانة عن حصین عن ابی وائل قال حدثنی مسروق بن الاجدع قال حدثتنی ام رومان وهی ام عائشة قالت
بینا انا قاعدة انا وعائشة اذ ولجت امرأة من الانصار فقالت فعل الله بفلان وفعل فقالت ام رومان وما ذاک قالت ابنی فیمن حدث
قالت وما ذاک قالت کذا وکذا قالت عائشة سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم قالت نعم قالت وابو بکر قالت نعم فخرت مغشیا علیها فما
افاقت الا وعلیها حمی بنافض فطرحت علیها ثیابها فغطیتها فجاء النبی صلی الله علیه وسلم فقال ما شان هذه قلت یا رسول الله اخذتها
الحمی بنافض قال فلعل فی حدیث تحدث قالت نعم فقعدت عائشة فقالت والله لئن حلفت لا تصدقونی ولئن قلت لا تعذرونی
مثلی ومثلکم کیعقوب وبنیه والله المستعان علی ما تصفون قالت فانصرف ولم یقل لی شیئا فانزل الله عذرها قالت بحمد الله لا بحمد
احد ولا بحمدک حدثنی یحیی قال حدثنا وکیع عن نافع بن عمر عن ابن ابی ملیکة عن عائشة کانت تقرأ اذ تلقونه بالسنتکم وتقول
الولق الکذب قال ابن ابی ملیکة وکانت اعلم من غیرها بذلک لانه نزل فیها حدثنا عثمن بن ابی شیبة قال حدثنا عبدة عن هشام
عن ابیه قال ذهبت اسب حسان عند عائشة فقالت لا تسبه فانه کان ینافح عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وقالت عائشة
استاذن النبی صلی الله علیه وسلم فی هجاء المشرکین قال کیف بنسبی قال لاسلنک منهم کما تسل الشعرة من العجین وقال محمد ثنا
عثمن بن فرقد سمعت هشاما عن ابیه قال سببت حسان وکان ممن کثر علیها حدثنی بشر بن خالد قال اخبرنا محمد بن جعفر
عن شعبة عن سلیمن عن ابی الضحی عن مسروق قال دخلت علی عائشة وعندها حسان بن ثابت ینشدها شعرا یشبب بابیات له
وقال حصان رزان ما تزن بریبة ؛ وتصبح غرثی من لحوم الغوافل ؛ فقالت له عائشة لکنک لست کذلک قال مسروق فقلت لها لم تاذنی
له ان یدخل علیک وقد قال الله تعالی والذی تولی کبره منهم له عذاب عظیم قالت وای عذاب اشد من العمی فقالت له انه کان

١ کانت ٢ ثنی ٣ مسیئا ٤ فراجعوه فلم یرجع وقال مسلما بلا شک فیه وعلیه وکان فی اصل العتیق کذلک ٥ معها ٦ لا تصدقوننی ٧ لا تعذروننی ٨ وانصرف ٩ ثنا ١٠ عن ١١ ثنی ١٢ النبی فقال ١٣ قال ١٤ وقال محمد بن عقبة ١٥ هشام بن عروة ١٦ ثنا ١٧ دخلنا ١٨ فقال ١٩ لم تاذنین ٢٠ قالت

۱ قوله احمی سمعی. ای اصون سمعی من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصری من ان اقول رأیت ولم انظر قوله وهی ای زینب التی کانت تسامینی ای تضاهینی وتفاخرنی بجمالها ومکانها عند النبی صلی الله علیه وسلم ١٢ قس ۲ قوله تحارب. ای تتعصب لها فتقول وتحکی ما یقوله اهل الافک کذا فی الکرمانی ١٢ ۳ قوله من کنف. بفتح الکاف والنون الثوب الذی یسترها وهی کنایة عن عدم الجماع وقد روی انه کان حصورا وانه کان معه مثل الهدابة کذا فی الکرمانی والقسطلانی والخیر الجاری لکن یخالفه ما فی سنن ابی داؤد عن ابی سعید قال جاءت امرأة الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن عنده فقالت زوجی صفوان بن المعطل یضربنی اذا صلیت ویفطرنی اذا صمت الی آخر ما قال اما قولها یفطرنی اذا صمت فانها تنطلق تصوم وانا رجل شاب فلا اصبر فقال صلی الله علیه وسلم لا تصوم امرأة الا باذن زوجها الحدیث والله اعلم بالصواب قال الکرمانی واعلم ان براءة عائشة قطعیة بنص القرآن ولو شک فیها احد صار کافرا انتهی وزاد فی الخیر الجاری وهو مذهب الشیعة الامامیة مع بغضهم بها انتهی ١٢ ۴ قوله قالت لهما لابی بکر وابی سلمة قوله کان علی مسلما بکسر اللام المشددة من التسلیم ای ساکتا فی شانها ای فی شان عائشة وللحموی مسلما بفتح اللام من السلامة من الخوض فیه ولابن السکن والنسفی مسیئا عند محسن ای فی ترک الحزن لها فالمراد من الاساءة هنا مثل قوله والنساء سواها کثیر وهو رض منزه عن ان یقول بمقالة اهل الافک قوله کما فی بعض النسخ فراجعوه قال فی الفتح ای هشام بن یوسف فیما احسب وزعم الکرمانی ان المراجعة وقعت فی ذلک عند الزهری قوله فلم یرجع هشام وقال الکرمانی فلم یرجع الزهری الی الولید ای لم یجب بغیر ذلک وقال مسلما بکسر اللام المشددة ولابی ذر بفتحها بلا شک فیه لا بلفظ مسیئا علیه ای قال فلم یرجع الزهری علی الولید ١٢ قسطلانی ۵ قوله قالت ابنی فیمن حدث الحدیث. قال الحافظ ابن حجر والذین تکلموا فی الافک من الانصار ممن عرفت اسماءهم عبد الله بن ابی وحسان بن ثابت ولم تکن ام واحد منهما موجودة الان یکون ام من رضاع او غیره ١٢ قس ۶ قوله حمی بنافض. ای حمی ذات رعدة و (قوله فقالت وای عذاب اشد من العمی) کانه قالت علی تقدیر فرض شمول الآیة لحسان والا فهی فی ابن ابی والله تعالی اعلم سندی

الحکم ان الظاهر من حدیث مسروق نوع مخالفة بالحدیث الطویل ولعل السماع والغشی وتعاضرتین وکذا یحتمل تعدد سوال النبی صلی الله علیه وآله وسلم ١٢ خ ۷ قوله لئن حلفت. ای علی براءتی لا تصدقون قوله ولئن قلت تخلفی عن الجیش کان بسبب فقد العقد لا تعذرونی ای لا تقبلون عذری کذا فی الکرمانی ١٢ ۸ قوله لا بحمد احد ولا بحمدک. قالت ذلک اولا لا علیهم وعتبا لکونهم شکوا فی حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجمیل احوالها ١٢ قسطلانی ومر الحدیث فی صفحه ٥٩٨ فی احادیث الانبیاء ١٢ ۹ قوله کیف بنسبی ای کیف تعمل بنسبی اذا هجوت قریشا ١٢ قسطلانی قوله لاسلنک منهم ای لا تلطف فی تخلیص نسبک بحیث لا یبقی جزء من نسبک فیما ناله الهجو کالشعر اذا سل من العجین لا یبقی شیء منه بخلاف لو سل من شیء صلب فانه ربما انقطع وبقی منه بقیة وهذا بان اهجوهم بافعالهم وبما یخص عادة لهم قال عروة اسب حسان لانه کان موافق اهل الافک ١٢ مجمع البحار ۱۰ قوله یشبب بفتح المعجمة وتشدید الموحدة المکسورة الاولی من التشبیب وهو ذکر الشاعر ما یتعلق بالغزل ونحوه ١٢ قسطلانی ۱۱ قوله حصان. بفتح المهملتین وبعد الالف نون عفیفة رزان براء مهملة فزاء معجمة مخففة صاحبة وقار وعقل ثابت قوله ما تزن بضم الفوقیة وفتح الزاء المعجمة وتشدید النون المضمومة ای ما تتهم بریبة بکسر الراء ای تهمة قوله غرثی بفتح الغین وسکون الراء وفتح المثلثة ای جائعة لا تغتاب الناس اذ لو کانت مغتابة لکانت آکلة من لحم اخیها فتکون شبعانة ١٢ قس ۱۲ قوله والذی تولی کبره منهم الخ قال الزرکشی انکر ذلک علیه وانما الذی تولی کبره عبد الله بن ابی بن سلول وانما کان حسان من الجملة قلت هذا فی الحقیقة انکار علی عائشة رض فانها سلمت لمسروق ما قال بقولها وای عذاب اشد من العمی ١٢ قس

حل اللغات

احمی سمعی وبصری ای من ان اقول رأیت ولم انظر . ولجت دخلت حمی بنافض الانفض من الحمی ذات الرعدة لئن حلفت ای علی براءتی لا تعذرونی ای لا تقبلوا منی العذر ینافح ای یخاصم کیف بنسبی ای کیف تعمل بنسبی اذا هجوت قریشا لاسلنک ای لاخرجنک یشبب من التشبیب وهو ذکر الشاعر ما یتعلق بالغزل ونحوه حصان ای عفیفة تمنع من الرجال رزان ای صاحبة الوقار ما تزن ای تتهم الریبة التهمة غرثی ای جائعة ١٢ . ع شیخ در ترجمه مشکوة نوشته که این صحابی ست که در افک عائشه بوی نسبت می کردند این شنیعه را انتهی ١٢ .

بالجعرانة من هاجر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣١٤٦ **باب** غزوة الحديبية لقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة الآية ٣١٤٧ **حدثنا** خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فأصابنا مطر ذات ليلة فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ثم أقبل علينا فقال أتدرون ماذا قال ربكم قلنا الله ورسوله أعلم فقال قال الله أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فأما من قال مطرنا برحمة الله وبرزق الله وبفضل الله فهو مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنجم كذا فهو مؤمن بالكوكب كافر بي ٣١٤٨ **حدثنا** هدبة بن خالد قال حدثنا همام عن قتادة أن أنسا أخبره قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي كانت مع حجته عمرة من الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته ٣١٤٩ **حدثنا** سعيد بن الربيع قال حدثنا علي بن المبارك عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة أن أباه حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحرم ٣١٥٠ **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحق عن البراء قال تعدون أنتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحا ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم أربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها فلم نترك فيها قطرة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأتاها فجلس على شفيرها ثم دعا بإناء من ماء فتوضأ ثم مضمض ودعا ثم صبه فيها فتركناها غير بعيد ثم إنها أصدرتنا ما شئنا نحن وركابنا ٣١٥١ **حدثني** فضل بن يعقوب قال حدثنا الحسن بن محمد بن أعين أبو علي الحراني قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحق قال أنبأنا البراء بن عازب أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ألفا وأربع مائة أو أكثر فنزلوا على بئر فنزحوها فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى البئر وقعد على شفيرها ثم قال ائتوني بدلو من مائها فأتي به فبصق فدعا ثم قال دعوها ساعة فأرووا أنفسهم وركابهم حتى ارتحلوا ٣١٥٢ **حدثنا** يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا حصين عن سالم عن جابر قال عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ منها ثم أقبل الناس نحوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم قالوا يا رسول الله ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا نشرب إلا في ركوتك قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده في الركوة فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون قال فشربنا وتوضأنا فقلت لجابر كم كنتم يومئذ قال لو كنا مائة ألف لكفانا كنا خمس عشرة مائة ٣١٥٣ **حدثنا** الصلت بن محمد قال حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة قلت لسعيد بن المسيب بلغني أن جابر بن عبد الله كان يقول كانوا أربع عشرة مائة فقال لي سعيد حدثني جابر كانوا خمس عشرة مائة الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية تابعه أبو داود حدثنا قرة عن قتادة وتابعه محمد بن بشار حدثنا أبو داود حدثنا شعبة ٣١٥٤ **حدثنا** علي حدثنا

لنا، صلوة الصبح، قال، بالكواكب، وكذا، بالكواكب، أنس بن مالك، النبي، عمرة، رسول الله، ثنا، نزحوها، فقعد، فبصق، حين، قال، قال، يثور، ثني، الطيالسي

١ قوله الحديبية بتخفيف الياء وتشديدها ... وهي قرية صغيرة سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة وهي شجرة بايع الصحابة تحتها وهي على نحو مرحلة من مكة كذا في الكرماني قال في الفتح وكان توجهه صلى الله عليه وسلم من المدينة في يوم الاثنين مستهل ذي القعدة سنة ست فخرج قاصدا إلى العمرة فصده المشركون من الوصول إلى البيت ووقعت بينهم المصالحة على أن يدخل مكة في العام المقبل انتهى ومر بيانه في ص ٣٧٢ في الشروط ١٢ ٢ قوله كافر بي الكفر الحقيقي إذا اعتقد ما يفضي إلى الكفر وهو اعتقاد أن الفعل للكوكب انتهى قال النووي فيه وجهان أحدهما من قال معتقدا بأن الكوكب فاعل مدبر منشئ للمطر كزعم أهل الجاهلية فلا شك في كفره وهو قول الشافعي والجماهير وثانيهما أن من قال معتقدا أنه من الله تعالى وبفضله وأن النوء علامة له ومظنة لنزوله فهذا لا يكفر ولكن الأظهر أنه مكروه كراهة تنزيه لأنه كلمة مترددة بين الكفر والإيمان فيساء الظن بصاحبها ولأنها شعار الجاهلية انتهى ١٢ ٣ قوله عمرة من الحديبية قال الكرماني فإن قلت كيف يكون عمرة من الحديبية قلت عمرة المحصر عن الطواف محسوبة بعمرة وإن لم تتم مناسكها قوله من الجعرانة بكسر الجيم وسكون المهملة وخفة الراء وبكسر العين وتشديد الراء وهما لغتان مشهورتان وهي موضع بين الطائف ومكة فإن قلت ذكر في كتاب الجهاد في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قال نافع ولم يعتمر صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على ابن عمر قلت المعارضة ممنوعة لاحتمال خفيته أو النسيان كما مر في كتاب العمرة ... وقال النووي قالوا كان ذلك لاشتباه عليه أو النسيان ونحوه ١٢ ك ٤ قوله تعدون أنتم الفتح أي في قوله تعالى إنا فتحنا لك فتحا مبينا وهذا موضع اختلاف قديم وقع في الفتح والتحقيق أن قوله إنا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به الحديبية لأنها مبدأ الفتح بل مبدأ الفتوح التي وقعت بعدها على المسلمين لما ترتب على الصلح الذي وقع من الأمن ورفع الحرب وتمكن من كان يخشى الدخول في الإسلام والوصول إلى المدينة كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما وتتابعت الأسباب التي أدت إلى الفتح وفيها إسلام أهل مكة ودخول الناس أفواجا وذلك أنهم بالصلح اختلطوا بالمسلمين وشاهدوا أهل النبوة والمعجزات وحسن سيرهم فأسلم كثير ومال آخرون إليه أشد الميل فلما فتح مكة أسلموا كلهم وتبعهم أهل البوادي وقوله تعالى وأثابهم فتحا قريبا المراد به خيبر وقوله فجعل من دون ذلك فتحا قريبا هو الحديبية أيضا وقوله إذا جاء نصر الله والفتح هو فتح مكة ١٢ الملتقط من فتح ك ومجمع بيضاوي وخ ١٢ ٥ قوله أصدرتنا من الإصدار يقال أصدرته فصدر أي أرجعته فرجع قوله ما شئنا أي القدر الذي أردنا شربه والركاب الإبل التي يسار عليها ١٢ ك ٦ قوله ركوة بفتح الراء وسكون الكاف ظرف من جلد يتوضأ منه وكثيرا ما يستعمله الصوفية ١٢ مجمع ٧ قوله فجعل الماء يفور بالفاء ولأبي ذر عن الكشميهني يثور بالمثلثة بدل الفاء أي ينبع بشدة وقوة قوله من بين أصابعه أي من اللحم الكائن من بين أصابعه ويحتمل أن يكون الماء تفجر من أصابعه وهذا يغاير حديث البراء أنه صب ماء وضوئه في البئر وجمع ابن حبان بالتعدد وأن ذلك كان في وقت وأن هذا حين حضرت صلوة العصر وأراد الوضوء وذلك بعده ١٢ ك قس مجمع فتح ٨ قوله خمس عشرة مائة قال الكرماني فإن قلت اختلفت الروايات في ألف وأربعمائة وخمسمائة وثلاثمائة فما الصحيح منها قلت كل أخبر على ظنه ولعل بعضهم اعتبر الأكابر وبعضهم الأوساط أيضا والآخرون الأصاغر أيضا ثم التخصيص بالعدد أيضا لا يدل على نفي الزائد والأكثر على أنه أربع مائة قال النووي يمكن الجمع بأنهم كانوا أربعمائة وكسرا فمن قال أربعمائة لم يعتبر الكسر ومن قال خمسمائة اعتبره ومن قال ثلثمائة ترك بعضهم لكونه لم يتيقن العدد انتهى قال القسطلاني وأما قول عبد الله بن أبي أوفى ألفا وثلثمائة فيحمل على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة والزيادة من الثقة مقبولة أو العدد الذي ذكره مجرد الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك ١٢ انتهى

حل اللغات

نزحناها أخرجنا ماءها بالتقليل شفير الشيء حافته وطرفه ... [illegible] ... الركوة إناء صغير من جلد ... [illegible]

سُفيانُ قال عمرو سمعتُ جابر بن عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية انتم خير اهل الارض وكنا الفا واربع مائة ولو كنتُ أبصرُ اليوم لاريتكم مكان الشجرة تابعهُ الاعمش سمع سالمًا سمع جابرًا الفًا واربع مائة وقال عُبيدُ الله بن مُعاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة عن عمرو بن مُرة حدثني عبدُ الله بن ابي اوفى كان اصحاب الشجرة الفا وثلث مائة وكانت اسلم ثُمنَ المهاجرين ٤١٥٦ حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى عن اسمٰعيل عن قيس انه سمع مرداس الاسلمي يقول وكان من اصحاب الشجرة يُقبض الصالحون الاول فالاول وتبقى حُفالةٌ كحفالة التمر والشعير لا يعبأ الله بهم شيئًا ٤١٥٧، ٤١٥٨ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن مروان والمسور بن مخرمة قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه فلما كان بذي الحُليفة قلّد الهدي واشعر واحرم منها لا اُحصي كم سمعتهُ من سفيان حتى سمعته يقول لا احفظ من الزهري الاشعار والتقليد فلا ادري يعني موضع الاشعار والتقليد او الحديث كلّه ٤١٥٩ حدثنا الحسن بن خلف قال حدثنا اسحٰق بن يوسف عن ابي بشر ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال حدثني عبدُ الرحمٰن بن ابي ليلى عن كعب بن عُجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راٰهُ وقمله يسقط على وجهه فقال ايؤذيك هوامّك قال نعم فامره رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ان يحلق وهو بالحديبية لم يبيّن لهم انهم يحلّون بها وهم على طمع ان يدخلوا مكة فانزل اللهُ الفدية فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يُطعم فرقا بين ستة مساكين او يُهدي شاة او يصوم ثلثة ايام ٤١٦٠، ٤١٦١ حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال خرجتُ مع عمر بن الخطاب الى السوق فلحقت عُمرَ امرأةٌ شابّةٌ فقالت يا امير المؤمنين هلك زوجي وترك صِبية صغارا والله ما يُنضجون كُراعًا ولا لهم زرع ولا ضرع وخشيتُ ان تأكلهم الضبعُ وانا بنتُ خُفاف بن ايماء الغفاري وقد شهد ابي الحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم فوقف معها عمر ولم يمض ثم قال مرحبًا بنسب قريب ثم انصرف الى بعير ظهير كان مربوطا في الدار فحمل عليه غرارتين ملأهما طعامًا وحمل بينهما نفقة وثيابا ثم ناولها بخطامه ثم قال اقتاديه فلن يفنى حتى ياتيكم الله بخير فقال رجل يا امير المؤمنين اكثرت لها قال عمر ثكلتك امّك والله اني لأرى ابا هٰذه واخاها قد حاصرا حصنًا زمانًا فافتتحاه ثم اصبحنا نستفيءُ سهمانهما فيه ٤١٦٢ حدثني محمد بن رافع قال حدثنا شبابة بن سوّار ابو عمرو الفزاري قال حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيّب عن ابيه قال لقد رأيتُ الشجرة ثم اتيتُها بعدُ فلم اعرفها قال محمود ثم أُنسيتها بعدُ ٤١٦٣ حدثنا محمود قال حدثنا عُبيد الله عن اسرائيل عن طارق بن عبد الرحمٰن قال انطلقتُ حاجًّا فمررتُ بقوم يُصلّون قلت ما هٰذا المسجدُ قالوا هٰذه الشجرة حيث بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان فاتيتُ سعيد بن المسيّب فاخبرتُه فقال سعيد حدثني ابي انه كان فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة قال فلما خرجنا من العام المقبل نُسيناها فلم نقدر عليها فقال سعيد ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يعلموها وعلمتموها انتم فانتم اعلم ٤١٦٤ حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا طارق عن

ن ١ حدثنا عمرو قال سمعت ن ٢ تابعه محمد بن بشار حدثنا ابو داؤد قال حدثنا شعبة ن ٣ ثني مرداسا ن ٤ حين ن ٥ ثني ن ٦ لم يتبين ن ٧ وليس لهم ضرع ولا زرع ن ٨ رسول الله فقال ن ٩ نستقي ن ١٠ سهما ننا ن ١١ ثنا ن ١٢ قال ابو عبد الله أنسيتها نُسِّيتها أُنسيناها

---

١ قوله انتم خير اهل الارض فيه افضلية اصحاب الشجرة على غيرهم من الصحابة وعثمان رضي الله عنهم وان كان حينئذ غائبا بمكة لانه صلعم بايع عنه فاستوى معهم فلا حجة في الحديث للشيعة في تفضيل علي رض على عثمان رض قوله ولو كنت ابصر اليوم وذلك لانه كان عمي في آخر عمره قوله لاريتكم مكان الشجرة اي التي وقعت بيعة الرضوان تحتها ١٢ قس

٢ قوله وكانت اسلم بلفظ الماضي قبيلة اي كان في العسكر من قبيلتهم قدر ثمن عدد المهاجرين قال الكرماني قال القسطلاني وجزم الواقدي بان اسلم كانت في غزوة الحديبية مائة وحينئذ فالمهاجرون كانوا ثمانمائة ١٢

٣ قوله الاول فالاول اي الاصلح فالاصلح وقال في العمدة الاول رفع بفعل محذوف اي يذهب الاول وقوله فالاول عطف عليه قوله وتبقى اي بعد ذهاب الصالحين حفالة كحفالة التمر والشعير بضم الحاء المهملة وخفة الفاء فيهما اي رذالة من الناس كردي التمر والشعير وهو مثل الحثالة بالمثلثة والفاء قد تقع موضع الثاء نحو فوم وثوم ١٢ قس ك

٤ قوله بذي الحليفة بضم المهملة ميقات اهل المدينة قوله قلد الهدي بان علق في عنقه شيئا ليعلم انه هدي قوله واشعر بان ضرب صفحة السنام اليمنى بحديدة فلطخها بدمها اشعارا بانه هدي ايضا قاله القسطلاني ومر بيان ما قال ابو حنيفة رحمه الله وتاويله في صفحة ٢٣١ في كتاب الحج ١٢

٥ قوله لا احصي اي قال علي بن المديني لا احصي كم مرة سمعت الحديث من سفيان ويحتمل ان يريد لا احصي كم عدد سمعت خمسمائة ام اربع مائة ام ثلث مائة ١٢ ك

٦ قوله فلا ادري اي لا ادري ما اراد سفيان بذلك بل اراد انه لا يحفظ من الزهري الاشعار والتقليد خاصة او اراد انه لا يحفظ الحديث كله ١٢ خير جاري

٧ قوله هوامك جمع هامة بتشديد الميم فيهما وهي الدابة والمراد به القمل ١٢ قسطلاني ومر في صفحة ٢٣٢ في الحج ١٢

٨ قوله انهم يحلون اي عن عمرته بها اي بالحديبية وهم اي الرسول صلعم ومن معه على طمع ان يدخلوا مكة للعمرة وهذه الزيادة ذكرها الراوي لبيان ان الحلق كان لاستباحة محظور بسبب الاذى لا لقصد التحلل بالحصر قس ع ومر بيانه في صفحة ٢٣٢ ١٢

٩ قوله ما ينضجون بضم اوله وكسر الضاد المعجمة بعدها جيم قوله كراعا بضم الكاف هو ما دون الكعب من الشاة قال الخطابي معناه انهم لا يكفون القسم معالجة ما ياكلونه ويحتمل ان يكون المراد لا كراع لهم فينضجونه ١٢ ف

١٠ قوله تاكلهم الضبع بفتح المعجمة وضم الموحدة وبالمهملة السنة المجدبة الشديدة كذا في القسطلاني والكرماني وزاد الكرماني وايضا الحيوان المشهور وقال في الخير الجاري كانها ارادت انها لا تقدر على ترك الصبية وحدهن بالاشتغال بعمل ١٢

١١ قوله بنت خفاف بضم المعجمة وفائين مخففتين بينهما الف وايما بكسر الهمزة وسكون التحتية ممدود والغفاري بكسر المعجمة وتخفيف الفاء وله ولابيه وجده صحبة كما حكاه ابن عبد البر ١٢ قسطلاني

١٢ قوله نستفيء وهو استفعال من الفيء قوله سهمانهما بضم المهملة جمع سهم وهو النصيب اي كانا يفتحان الحصن ومع ذلك كنا نطلب الفيء من سهمانهما من الغنيمة كذا في الخير الجاري ١٢

١٣ قوله فمررت بقوم يصلون قال ابن حجر لم اقف على اسم احد منهم وزاد الاسمٰعيلي في مسجد الشجرة ١٢ قس

حل اللغات

فرقا بفتح الفاء وهو مكيال يسع ستة عشر رطلا. صبية بكسر الصاد جمع صبي ما ينضجون كراعا يعني لا كراع لهم حتى ينضجونه ولا لهم زرع اي نبات ولا ضرع كناية عن النعم الضبع بفتح الضاد المعجمة اي السنة المجدبة الشديدة مرحبا معناه اتيت سعة ورحبا بعير ظهير اي قوي الظهر معد للحاجة غرارتين تثنية غرارة وهي التي متخذة للتبن وغيره بخطامه وهو الحبل الذي يقاد به البعير ثكلتك امك كلمة تقولها العرب للانكار ولا يريدون حقيقتها ١٢

ع بكسر الصاد وسكون الموحدة ولم تسم الصبية ولا ابوهم ١٢ قسطلاني

سعيد بن المسيب عن ابيه انه كان ممن بايع تحت الشجرة فرجعنا اليها العام المقبل فعميت علينا حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن طارق ذكرت عند سعيد بن المسيب الشجرة فضحك فقال اخبرني ابي وكان شهدها حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على ال ابي اوفى حدثنا اسمعيل عن اخيه عن سليمان عن عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم قال لما كان يوم الحرة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة فقال ابن زيد على ما يبايع ابن حنظلة الناس قيل له على الموت قال لا ابايع على ذلك احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان شهد معه الحديبية حدثنا يحيى بن يعلى المحاربي قال حدثني ابي قال حدثنا اياس بن سلمة بن الاكوع قال حدثني ابي وكان من اصحاب الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد قال قلت لسلمة بن الاكوع على اي شيء بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت حدثني احمد بن اشكاب قال حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال لقيت البراء بن عازب فقلت طوبى لك صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته تحت الشجرة فقال يا ابن اخي انك لا تدري ما احدثنا بعده حدثنا اسحق قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا معوية هو ابن سلام عن يحيى عن ابي قلابة ان ثابت بن الضحاك اخبره انه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة حدثني احمد بن اسحق قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك انا فتحنا لك فتحا مبينا قال الحديبية قال اصحابه هنيئا مريئا فما لنا فانزل الله ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات قال شعبة فقدمت الكوفة فحدثت بهذا كله عن قتادة ثم رجعت فذكرت له فقال اما انا فتحنا لك فعن انس واما هنيئا مريئا فعن عكرمة حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا اسرائيل عن مجزأة بن زاهر الاسلمي عن ابيه وكان ممن شهد الشجرة قال اني لاوقد تحت القدر بلحوم الحمر اذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم عن لحوم الحمر وعن مجزأة عن رجل منهم من اصحاب الشجرة اسمه اهبان بن اوس وكان اشتكى ركبته فكان اذا سجد جعل تحت ركبته وسادة حدثني محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان وكان من اصحاب الشجرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اتوا بسويق فلاكوه تابعه معاذ عن شعبة حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع قال حدثنا شاذان عن شعبة عن ابي جمرة قال سالت عائذ بن عمرو وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اصحاب الشجرة هل ينقض الوتر قال اذا اوترت من اوله فلا توتر من اخره حدثني عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال قال به ثنا الفضل النبي اخ ثني ثنا ثني عثمان بن عمر القدر وكان ثنا

ـــــــ

ـــ١ـــ قوله فعميت بفتح العين المهملة وكسر الميم اي التبست علينا قال القسطلاني قال الكرماني فان قلت ... ان لا يشتبه الى من بما لما جرى تحتها من الخير ونزول الرضوان ... ان الحكمة في ذلك ... قوله وكان شهدها ... فانسوها اجمعين قال في الفتح وانكار سعيد بن المسيب على من زعم انه عرفها معتمدا على قول ابيه انهم لم يعرفوها في العام المقبل لا يدل على رفع معرفتها اصلا فقد وقع عند المصنف في حديث جابر السابق قريبا قوله لو كنت ابصر اليوم لاريتكم مكان الشجرة فهذا يدل على انه كان يضبط مكانها بعينه واذا كان في اخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها ففيه دلالة على انه كان يعرفها بعينها قال ثم وجدت عند ابن سعد باسناد صحيح عن نافع ان عمر بلغه ان قوما ياتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم ثم امر بقطعها فقطعت انتهى قسطلاني ـــ٣ـــ قوله اللهم صل عليهم اي ارحمهم واغفر لهم وكان يفعل امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم ولا يحسن لغير النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد مر في الزكوة والغرض منه هنا قوله وكان من اصحاب الشجرة ١٢ قس ـــ٤ـــ قوله يوم الحرة اي وقعة الحرة بفتح المهملة وتشديد الراء خارج المدينة التي وقعت بين عسكر يزيد واهل المدينة في سنة ثلث وستين بسبب خلع اهل المدينة يزيد بن معوية وارسل مسلم بن عقبة اميرا على جيش يزيد الى المدينة ثلثة ايام يقتلون وياخذون الناس ووقعوا على النساء حتى قيل حملت الف امراة في تلك الليلة من غير زوج قسطلاني بحر جاري ١٢ ـــ٥ـــ قوله والناس يبايعون اي اهل المدينة كانوا يبايعون عبد الله على طاعته وخلع بيعة يزيد كذا في الخير الجاري قال القسطلاني وقتل عبد الله بن حنظلة واولاده وزيد يوم الحرة في سبعمائة من وجوه الناس من المهاجرين والانصار وغيرهم وهذا الحديث قد سبق في الجهاد صفحة ٤١٥ ـــ٦ـــ قوله اشكاب بكسر الهمزة وفتحها وسكون المعجمة وبكاف وموحدة غير منصرف مات سنة سبع عشرة ومائتين ١٢ مغنى ك ـــ٧ـــ قوله يا ابن اخي ولابي ذر عن الكشميهني ابن اخ بغير اضافة وهو على عادة العرب في المخاطبة او المراد اخوة الاسلام ١٢ قس ـــ٨ـــ قوله ما احدثنا بعده عليه السلام من الفتن الواقعة او قاله تواضعا وهضما للنفس رضي الله تعالى عنه ١٢ قسطلاني كرماني ـــ٩ـــ قوله

قال الحديبية اي هو الحديبية اي الصلح الواقع فيها لما آل فيه من المصلحة التامة العامة قوله قال اصحابه اي اصحاب رسول الله صلعم هنيئا لا اثم فيه مريئا لا اذى فيه ونصبا على المفعول او الحال او صفة لمصدر محذوف اي صادفت او عشت عيشا هنيئا مريئا يا رسول الله غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قوله فما لنا اي فاي شيء لنا واحكمنا فيه فانزل الله تعالى ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار في رواية ابي ذر والاصيلي كذا في قس ١٢ ـــ١٠ـــ قوله فذكرت له اي لقتادة فقال اما انا فتحنا يعني تفسيره بالحديبية فاروية عن انس واما قول الصحابة هنيئا مريئا فاروية عن عكرمة ١٢ ك ـــ١١ـــ قوله مجزأة بفتح الميم وسكون الجيم وفتح الزاء والهمزة وتاء التانيث قال الغساني والمحدثون يسهلون الهمزة فلا يلفظون بها وربما كسر بعضهم الميم ١٢ ك ـــ١٢ـــ قوله وكان ممن شهد ذكر هذا الحديث هنا لاجل انه شهد الحديبية وان كان ما ذكره في الحديث كان في غزوة خيبر فلا منافاة بينهما كذا في الخير الجاري والكرماني ١٢ ـــ١٣ـــ قوله فلاكوه من لفظ اللوك وهو ... اي مضغوه وادارة في الفم والحديث سبق في الطهارة وياتي في غزوة خيبر ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله وكان من اصحاب الشجرة ملتقط من قس وخ ١٢ ـــ١٤ـــ قوله هل ينقض بالمعجمة اي اذا صلى شفعا ثم رمت ركعات بعده ثم قام فهل يصلي بعد النوم شيئا اخر يشفع الاول واذا صلاها مرة فهل بعد النوم يصليه مرة اخرى من لفظ حلى قوله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا كذا في الكرماني والقسطلاني ١٢ ـــ١٥ـــ قوله فلا توتر من اخره اي لا ينقضه وهذا هو الصحيح عند الشافعية وهو قول المالكية وعليه جمهور الحنفية قسطلاني ١٢ حل اللغات يوم الحرة اي وقعة الحرة قال الحديبية اي هو الحديبية اي الصلح الواقع فيها هنيئا اي لا اثم فيه مريئا اي لا اذى فيه فلاكوه من اللوك وهو مضغ الشيء وادارته في الفم فلم يبتلعه اي لاشتغاله بالوحي ـــعـــ هو عبد الله بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم المازني ١٢ قس

عـــ ... من السجود من غير ... يحل بالخروج ١٢ قس

كان يسير في بعض اسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه وقال عمر بن الخطاب ثكلتك امك يا عمر نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري ثم تقدمت امام المسلمين وخشيت ان ينزل فيّ قرآن فما نشبت ان سمعت صارخا يصرخ بي قال فقلت لقد خشيت ان يكون قد نزل فيّ قرآن وجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال لقد انزلت عليّ الليلة سورة لهي احب اليّ مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا ۞ ٤١٧٧ ٤١٧٨ ٤١٧٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان سمعت الزهري حين حدث هذا الحديث حفظت بعضه وثبتني معمر عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يزيد احدهما على صاحبه قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه فلما اتى ذا الحليفة قلد الهدي واشعره واحرم منها بعمرة وبعث عينا له من خزاعة وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بغدير الاشطاط اتاه عينه قال ان قريشا جمعوا لك جموعا وقد جمعوا لك الاحابيش وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك فقال اشيروا ايها الناس عليّ اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا عن البيت فان يأتونا كان الله قد قطع عينا من المشركين والا تركناهم محروبين قال ابو بكر يا رسول الله خرجت عامدا لهذا البيت لا تريد قتل احد ولا حرب احد فتوجه له فمن صدنا عنه قاتلناه قال امضوا على اسم الله ۞ ٤١٨٠ ٤١٨١ حدثنا اسحق قال اخبرنا يعقوب قال حدثني ابن اخي ابن شهاب عن عمه اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة يخبران خبرا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة الحديبية فكان فيما اخبرني عروة عنهما انه لما كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو يوم الحديبية على قضية المدة وكان فيما اشترط سهيل بن عمرو انه قال لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه وابى سهيل ان يقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا فتكلموا فيه فلما ابى سهيل ان يقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك كاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا جندل بن سهيل يومئذ الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأت رسول الله صلى الله عليه وسلم احد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات فكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عاتق فجاء اهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم حتى انزل الله تعالى في المؤمنات ما انزل ۞ ٤١٨٢ قال ابن شهاب واخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الاية يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات وعن عمه قال بلغنا حين امر الله رسوله ان يرد الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم وبلغنا ان ابا بصير فذكره بطوله ۞ ٤١٨٣ حدثنا قتيبة عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر خرج معتمرا في الفتنة فقال ان صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل

فقال نزل بي ٢ قال ابو عبد الله يستصرخني من الصراخ استصرخني استغاث بي بمصرخي ثني ٢ قال الاشطاظ فقال ٢ عزوجل حربا ثني عليه السلام وامعضوا وامعطوا وامتحظوا واتحظوا وكانت عليه السلام فاخبرني اخبرته يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ٢ يبايعنك رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢ حين قال

---

١ قوله نزرت بتخفيف الزاء اي الحت عليه او راجعته او أتيته بما يكره من سوالك وفي رواية نزرت بتشديد الزاء وهو الذي ضبطه الاصيلي وهو على المبالغة ومن الشيوخ من رواه بالتشديد والتخفيف هو الوجه قال ابوذر سألت عنه من لقيت اربعين سنة فما قرأته الا بالتخفيف ١٢ قس ٢ قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا الفتح الظفر بالبلدة عنوة او صلحا بحرب او بغيره لانه يغلق مالم يظفر به فاذا ظفر به فقد فتح ثم قيل هو فتح مكة وقد نزلت مرجعه صلى الله عليه وسلم من الحديبية وجيء به على لفظ الماضي لانها لتحققها بمنزلة الكائنة وقيل هو صلح الحديبية فانه حصل بسببه الخير الجزيل لا مزيد عليه وقيل المعنى قضينا لك قضاء بينا على اهل مكة ان تدخلها انت واصحابك من قابل تطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة وظاهر هذا الحديث الارسال لان اسلم لم يدرك هذه القصة لكن ظاهره يقتضي ان اسلم تحمله عن عمر كما وقع التصريح بذلك عند البزار بلفظ سمعت عمر ١٢ قسطلاني ٣ قوله ثبتني معمر اي جعلني معمر ثابتا فيما سمعته من الزهري في هذا الحديث قوله عينا اي جاسوسا له قوله من خزاعة بضم المعجمة وخفة الزاء وبالمهملة قبيلة واسمه بسر بن سفيان ملتقط من ك قس ١٢ ٤ قوله بغدير الاشطاط الغدير مجمع الماء والاشطاط بفتح الهمزة وسكون المعجمة وبالمهملتين وقيل بالمعجمتين موضع تلقاء الحديبية ١٢ ك ٥ قوله الاحابيش بالحاء المهملة وبعد الالف موحدة آخره شين معجمة جماعات من قبائل شتى قال الخليل احياء من القارة انضموا الى بني ليث في محاربتهم قريشا قبل الاسلام وقال ابن دريد هم حلفاء قريش تحالفوا تحت جبل يسمى حبشا فسموا الاحابيش ١٢ قسطلاني ٦ قوله من المشركين متعلق لقوله قطع اي ان يأتونا كان الله قد قطع منهم جاسوسا يعني الذي بعثه رسول الله صلعم اي غايته انا كنا كمن لم نبعث الجاسوس ولم نغير الطريق وواجههم بالقتال وان لم يأتونا نهبنا عيالهم واموالهم وتركناهم محروبين بالمهملة والراء اي مسلوبين منهوبين الاموال والعيال ١٢

ك خ قس ٧ قوله وامتعضوا من الامتعاض بالمهملة والمعجمة اي شق ذلك عليهم وفي بعضها امعضوا بتشديد الميم بعدها مهملة فمعجمة ١٢ كذا في الخير الجاري وجاء هنا الفاظ اخر ايضا ١٢ ٨ قوله فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا جندل الخ وكان قد جاء يرسف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين ١٢ قس ومر بيانه في صفحة ٣٨١ ٩ قوله ما انزل اي قوله يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار اي لا تردوهن الى ازواجهن المشركين فنقض العهد بينه وبين المشركين في النساء خاصة كذا في القسطلاني قال الكرماني نزلت هذه الآية بيانا لان الشرط انما كان في الرجال دون النساء ومر بيانه زائدا في صـ ٣٧٤ في الشروط ١٢ ١٠ قوله في الفتنة حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير بحوال مكة قوله كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في الحديبية من التحلل بالنحر ثم الحلق كذا في القسطلاني ومضى الحديث في صفحة ٢٣٠ في كتاب الحج ١٢

حل اللغات قد نزرت بفتح النون وتشديد الزاء اي الحت وضيقت عليه حتى اجرجته فما نشبت اي فما لبثت عينا اي جاسوسا بغدير الاشطاط بفتح الهمزة هو موضع تلقاء الحديبية الاحابيش على وزن المصابيح الجماعة من الناس ليسوا من قبيلة واحدة محروبين اي مسلوبين منهوبين فمن صدنا عنه اي من منعنا من البيت ان يقاضي اي يصالح وبحاكم امتعضوا بمعنى كرهوا وانفوا وهي عاتق اي شابة وقيل من اشرفت على البلوغ وقيل من لم تتزوج في الفتنة اي في ايام الفتنة ان صددت بصيغة المجهول اي ان منعت ١٢

انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اهلّ بعمرة عام الحديبية [٣١٨٤] حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انّه اهلّ وقال ان حيل بيني وبينه لفعلت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين حالت كفار قريش بينه وتلا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة [٣١٨٥] حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن نافع انّ عبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله اخبراه انهما كلما عبد الله بن عمر ح وحدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع انّ بعض بني عبد الله قال له لو اقمت العام فاني اخاف ان لا تصل الى البيت قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هدياه وحلق وقصر اصحابه اشهدكم اني اوجبت عمرة فان خلّي بيني وبين البيت طفت وان حيل بيني وبين البيت صنعت كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسار ساعة ثم قال ما ارى شأنهما الا واحدا اشهدكم اني قد اوجبت حجة مع عمرتي فطاف طوافا واحدا وسعيا واحدا حتى حلّ منهما جميعا [٣١٨٦] حدثني شجاع بن الوليد سمع النضر بن محمد قال حدثنا صخر عن نافع قال انّ الناس يتحدثون انّ ابن عمر اسلم قبل عمر وليس كذلك ولكن عمر يوم الحديبية ارسل عبد الله الى فرس له عند رجل من الانصار يأتي به ليقاتل عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع عند الشجرة وعمر لا يدري بذلك فبايعه عبد الله ثم ذهب الى الفرس فجاء به الى عمر وعمر يستلئم للقتال فاخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع تحت الشجرة قال فانطلق فذهب معه حتى بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي التي يتحدث الناس ان ابن عمر اسلم قبل عمر [٣١٨٧] وقال هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا عمر بن محمد العمري اخبرني نافع عن ابن عمر انّ الناس كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية تفرقوا في ظلال الشجر فاذا الناس محدقون بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله انظر ما شأن الناس قد احدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدهم يبايعون فبايع ثم رجع الى عمر فخرج فبايع [٣١٨٨] حدثنا ابن نمير قال حدثنا يعلى قال حدثنا اسمعيل سمعت عبد الله بن ابي اوفى كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حين اعتمر فطاف فطفنا معه وصلى وصلينا معه وسعى بين الصفا والمروة فكنا نستره من اهل مكة لا يصيبه احد بشيء [٣١٨٩] حدثنا الحسن بن اسحق قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا مالك بن مغول قال سمعت ابا حصين قال قال ابو وائل لما قدم سهل بن حنيف من صفين اتيناه نستخبره فقال اتهموا الرأي فلقد رأيتني يوم ابي جندل ولو استطيع ان اردّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم امره لرددت والله ورسوله اعلم وما وضعنا اسيافنا على عواتقنا لامر يفظعنا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه قبل هذا الامر ما نسدّ منها خصما الا انفجر علينا خصم ما ندري كيف نأتي له [٣١٩٠] حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن

١ عليه السلام ٢ فعلت ٣ حال ٤ وبينه ٥ اقلا ٦ فصنعت ٧ النبي ٨ ثنا ٩ الذي ١٠ قال

١ قوله قال ... يعني نزول الحجاج على ابن الزبير قوله لو اقمت العام اي مكان خبرا ١٢ قس ٢ ... ان اوجبت عمرة اي الزمت نفسي ذلك وكانه اراد تعليم من يريد الاقتداء به والا فاللفظ ... العيني ومر الحديث مرارا ٣ قوله قد اوجبت حجة مع عمرتي قال العيني فيه ادخال ... على العمرة قال ... على جوازادخال الحج على العمرة ... فقال ... في العمرة على الحج ... والشافعي في القديم ... وقالوا هذا كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم ... انتهى كلام العيني ٤ قوله فطاف طوافا واحدا وسعيا واحدا ... الواحد ... للقارن وهو مذهب عطاء والحسن ... وبه قال مالك ... وقد روى سعيد بن منصور عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ... الحج والعمرة ... طواف ... من العيني والقسطلاني قال علي القاري في ... رواه النسائي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابي وقد جمع بين الحج والعمرة ... وسعى سعيين ... ان عليا فعل ذلك ... ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عن ابي حنيفة عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن ابي ... ابن ابي طالب قال اذا اهللت بالحج والعمرة فطف لهما طوافين واسع لهما سعيين ... قرن ... هذا الحديث ... وبه قال ابن مسعود والشعبي والنخعي و ... عبد الرحمن بن الاسود والثوري والحسن بن صالح انتهى كلام القاري ١٢ ومر ... مرارا ... وفي صفحة ٢٠٠ ٥ قوله قال ان الناس الخ قال ... هذا الطريق الارسال لكن ظهر في الطريق الثانية ان نافعا حمله عن ابن عمر ١٢ ٦ ... من الحدق اي يحدقون به ناظرين اليه باحداقهم ... الطريق السابق ... عمر ارسله الى احضار الفرس وامره بان يتحقق سبب احداق الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم ... في آخر باب غزوة النبي صلى الله عليه وسلم في صفحة ٦٨٦ ... هذه الشجرة كانت ... والاشكال ... القاري والقسطلاني ٧ قوله ثم رجع الى عمر فاخبره بذلك فخرج فبايع ثم

... باحتمال ان عمر بعثه ليحضر الفرس فرأى الناس مجتمعين فقال له انظر ما شانهم فذهب يكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع وتوجه الى الفرس فاحضرها ثم ذكر ... الجواب ... ٨ قوله اول من بايع تحت الشجرة ... في عمرة الحديبية ... قال العيني انما ذكر هذا الحديث ... عبد الله بن ابي اوفى ... مع النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة القضاء ١٢ ٩ قوله فقال اتهموا الرأي وذلك ان سهلا كان يتهم بالتقصير في القتال فقال اتهموا رأيكم اي في هذا القتال فاني لا اقصر وما كنت مقصرا وقت الحاجة لكن التوقف ... المسلمين و انتم تقاتلون في الاسلام اخوانكم باجتهاد اجتهدتموه قوله يوم ابي جندل العاص بن سهيل لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية من مكة مسلما وهو ... وكان قد عذب في الله فقال ابوه يا محمد اول ما اقاضيك عليه فرده صلى الله عليه وسلم عليه اباجندل وكان رده على المسلمين اشق عليهم من سائر ما جرى عليهم فلو قدرت ... على رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه لكن الله ورسوله اعلم بما فيه المصلحة ... القتال ... على المسلمين ... ١٢ من قس ١٠ قوله وما وضعنا اسيافنا اي ... قوله يفظعنا اي يشق علينا قوله الا اسهلن بنا اي ادتنا الاسياف الى امر سهل ... قوله قبل هذا الامر يعني الفتنة الواقعة بين المسلمين ... ومر الحديث مع بيانه في صفحة ٦٠٦ في آخر الجهاد ١٢

حل اللغات ١ اسوة حسنة اي خصلة حسنة من حقها ان يؤتسى ... ادجبت اي الزمت نفسي ذلك ... يستلئم اي يلبس لامته وهي السلاح ... محدقون بالنبي صلعم اي محيطون به ناظرين اليه ... من صفين بكسر الصاد المهملة ... التي كان بين علي ومعاوية ... رأيتني اي رأيت نفسي يوم ... عواتقنا ... يفظعنا ... الا اسهلن ... الى امر سهل ...

عه بكسر ... موضع بين العراق والشام ...

ايوب عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال اتى علىّ النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية والقمل يتناثر على وجهي فقال
ايؤذيك هوامّ رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة قال ايوب لا ادري بأيّ هذا بدأ
٤١٩١ حدثني محمد بن هشام ابو عبد الله قال حدثنا هشيم عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال كنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ونحن محرمون وقد حصرنا المشركون قال وكانت لي وفرة فجعلت الهوامّ تساقط على وجهي
فمرّ بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايؤذيك هوامّ رأسك قلت نعم قال وانزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه
ففدية من صيام او صدقة او نسك

باب قصة عكل وعرينة

٤١٩٢ حدثني عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا
سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم ان ناسا من عكل وعرينة قدموا المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام فقالوا
يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف واستوخموا المدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وراع وامرهم ان يخرجوا
فيه فيشربوا من البانها وابوالها فانطلقوا حتى اذا كانوا ناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب في آثارهم فامر بهم فسمروا اعينهم وقطعوا ايديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم
قال قتادة بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة وقال شعبة وابان وحماد عن قتادة من
عرينة وقال يحيى بن ابي كثير وايوب عن ابي قلابة عن انس قدم نفر من عكل ٤١٩٣ حدثني محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا حفص بن
عمر ابو عمر الحوضي قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب والحجاج الصواف قال حدثني ابو رجاء مولى ابي قلابة وكان معه بالشام
ان عمر بن عبد العزيز استشار الناس يوما قال ما تقولون في هذه القسامة فقالوا حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت
بها الخلفاء قبلك قال وابو قلابة خلف سريره فقال عنبسة بن سعيد فاين حديث انس في العرنيين قال ابو قلابة اياي حدثه
انس بن مالك قال عبد العزيز بن صهيب عن انس من عرينة وقال ابو قلابة عن انس من عكل ذكر القصة

باب غزوة ذات القرد

وهي الغزوة التي اغاروا على لقاح النبي صلى الله عليه وسلم قبل خيبر بثلاث ٤١٩٤ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد
قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول خرجت قبل ان يؤذن بالاولى وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد قال فلقيني
غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال اخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت من اخذها قال غطفان قال فصرخت ثلث صرخات
يا صباحاه قال فاسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم
بنبلي وكنت راميا واقول انا ابن الاكوع ✽ اليوم يوم الرضع ✽ وارتجز حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة قال
وجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس فقلت يا نبي الله قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت

قال ثنا · فانزلت ثنا · اناسا · بهم · راع · وبلغنا ثنا · قال وحدثنا · فقال · ذي القرد · ذي قرد · قال بثلث · واليوم

---

١ قوله قصة عكل بضم اوله واسكان الكاف وباللام قبيلة وعرينة مصغر العرنة بالمهملة والراء والنون ايضا قبيلة ١٢ ك ٢ قوله اهل ضرع بفتح المعجمة وسكون الراء ماشية وابل قوله ولم نكن اهل ريف بكسر الراء ارض زرع وخصب قوله واستوخموا من قولهم ارض وخيم اذا لم يوافق ساكنها والذود من الابل ما بين الثلث الى العشر والطلب جمع طالب ١٢ ك ٣ قوله وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم اسمه يسار وذلك لما استاقوا الذود ادركهم فقاتلهم فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات وعلم منه وجه ما جازاهم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ قس خ ٤ قوله فسمروا اعينهم بتخفيف الميم ولابي ذر بتشديدها اي كحلت اعينهم بالمسامير المحمية وقطعوا ايديهم بتخفيف الطاء وتركوا بضم التاء في ناحية الحرة ظاهر المدينة قس ومر بعض متعلقات الحديث في ص ٩٩ في الوضوء ١٢ ٥ قوله عن المثلة بضم الميم وسكون المثلثة يقال مثلث بالقتيل اذا جدعت انفه واذنه ومذاكيره وشيئا من اطرافه ١٢ قس ٦ قوله في هذه القسامة اي قسمة الايمان على الاولياء في الدم عند اللوث اي القرائن المغلبة على الظن ١٢ قس ٧ قوله فاين حديث انس في العرنيين فانهم قتلوا الراعي وكان ثمه لوث ولم يحكم فيهم رسول الله صلعم بحكم القسامة بل اقتص منهم ١٢ قس ك خ ٨ قوله ذكر القصة وسقط من قوله قال شعبة الى هنا عند ابوي ذر والوقت وابن عساكر وهو ثابت عندهم في آخر غزوة ذي قرد، القسطلاني ولعل الفصل وقع من تغير بعض الرواة يحتمل ان يكون البخاري تعمد ذلك اشارة منه الى ان قصة العرنيين متحدة مع قصة ذي قرد كما يشير اليه بعض اهل المغازي وان كان الراجح خلافه والله اعلم ١٢ ٩ قوله ذات القرد بفتح القاف والراء وبالمهملة ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان ١٢ ك ولابي ذر ذي قرد مع سقوط الباب له قوله لقاح بكسر اللام جمع لقحة وهي الناقة ذات اللبن وكانت عشرين لقحة ١٢ قس ١٠ قوله قبل خيبر بثلاث وعند ابن سعد كانت في ربيع الاول سنة ست قبل الحديبية كذا في القسطلاني قال الحلبي في سيرته لا يختلف اهل السير ان غزوة ذي قرد كانت قبل الحديبية والشامي ذكرها بعد الحديبية تبعا لما في صحيح البخاري انها بعد الحديبية وقبل خيبر بثلثة ايام وفي مسلم نحوه قال الحافظ ابن حجر ما في البخاري اصح مما ذكره اهل السير قال ويحتمل في طريق الجمع ان يكون اغارة عيينة بن حصن على اللقاح اي في الغابة وقعت مرتين وذكر الحاكم في الاكليل انها تكررت ثلث مرات انتهى كلام الحلبي مختصرا ١٢ ١١ قوله لابتي المدينة اي حرتيها وفي الطبراني فصعدت في سلع ثم صحت يا صباحاه فانتهى صياحي الى النبي صلى الله عليه وسلم فنودي في الناس الفزع الفزع قوله ثم اندفعت اي اسرعت في السير على وجهي فلم التفت يمينا وشمالا ١٢ قسطلاني ١٢ قوله اليوم يوم الرضع هما بالرفع او رفع الثاني ونصب الاول على الظرف والرضع جمع الراضع اي اللئيم واصله ان رجلا كان يرضع ابلا او غنما ولا يحلبها لئلا يسمع صوت الحلب فيطمع فيه الفقير ونحوه اي اليوم يوم هلاك اللئام ١٢ ك مجمع

حل اللغات

يتناثر اي يتساقط هوامّ رأسك اي قمل رأسك انسك نسيكة اي اذبح ذبيحة وفرة شعر الى شحمة الاذن تكلموا بالاسلام اي تلفظوا بكلمة التوحيد اهل ريف اي ارض ذات زرع واستوخموا اي لم يوافقهم هواها فسمروا اعينهم اي كحلت اعينهم بالمسامير المحمية ذات القرد بالقاف والراء المفتوحتين هو ماء على نحو بريد مما يلي بلاد غطفان ويقال على مسيرة ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر على طريق الشام لقاح بكسر اللام جمع لقحة وهي ناقة ذات اللبن يا صباحاه كلمة تقال عند الغارة لابتي المدينة اي حرتيها هي ارض بظاهر المدينة فيها حجارة سود كثيرة النبل السهام الرضع جمع الراضع اي اللئيم فاسجح من الاسجاح وهو تسهيل الامر ١٢

عــه جمع الهامة بتشديد الميم فيها الدابة والمراد هنا القمل ١٢ ك قس ســه بفتح المعجمة آخره مهملة من الابل ما بين الثلث الى العشر ١٢ قس للعــه من شيوخ المؤلف روى عنه بالواسطة ١٢ قس هــه اي هو معلوم ومسموع ومع ذلك قلت ما قلت والحاصل رده ١٢ خير جاري۔

فاتيتهم قال ثم رجعنا ويردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى دخلنا المدينة ۞ باب غزوة خيبر ٤١٩٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بُشير بن يسار ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء وهي من ادنى خيبر صلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يؤت الا بالسويق فامر به فثُرّي فاكل واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ ٤١٩٦ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عُبيد عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلًا فقال رجل من القوم لعامر يا عامر الا تُسمعنا من هُنيهاتك وكان عامر رجلًا شاعرًا فنزل يحدو بالقوم يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فاغفر فداءً لك ما ابقينا وثبت الاقدام ان لاقينا والقين سكينة علينا انا اذا صيح بنا ابينا وبالصياح عولوا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن الاكوع قال يرحمه الله قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به فاتينا خيبر فحاصرناهم حتى اصابتنا مخمصة شديدة ثم ان الله تعالى فتحها عليهم فلما امسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانًا كثيرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي شيء توقدون قالوا على لحم قال على اي لحم قالوا لحم حمر الانسية قال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نُهريقها ونغسلها قال او ذاك فلما تصاف القوم كان سيف عامر قصيرًا فتناول به ساق يهودي ليضربه ويرجع ذباب سيفه فاصاب عين ركبة عامر فمات منه قال فلما قفلوا قال سلمة رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيدي قال ما لك قلت له فداك ابي وامي زعموا ان عامرًا حبط عمله قال النبي صلى الله عليه وسلم كذب من قاله وان له لاجرين وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عربي مشى بها مثله حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم قال نشأ بها ٤١٩٧ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن حميد الطويل عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى خيبر ليلًا وكان اذا اتى قومًا بليل لم يُغِر بهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت اليهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمد والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين ٤١٩٨ اخبرنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال حدثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال صبّحنا خيبر بكرة فخرج اهلها بالمساحي فلما بصروا بالنبي صلى الله عليه وسلم قالوا محمد والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فاصبنا من لحوم الحمر فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فانها رجس ٤١٩٩ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن محمد عن انس بن مالك ان رسول

هنياتك حداء ما لقينا ما اقتفينا والق السكينة اعولوا قال الحمر فقال هريقوها رجع يدي اجرين مشى بها يعرفهم حدثنا رسول الله ينهاكم ثنى

ـــه قوله باب غزوة خيبر هي مدينة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام وسقط لفظ باب لابي ذر كذا في القسطلاني قال الحلبي خيبر على وزن جعفر سميت باسم رجل من العماليق نزل بها يقال له خيبر وهو اخو يثرب اي الذي سميت باسمه المدينة وقيل الخيبر بلسان اليهود الحصن ومن ثم قيل لها خيابر لاشتمالها على الحصون وهي مدينة كبيرة بينها وبين المدينة ثمانية برد ومعلوم ان البريد اربعة فراسخ وكل فرسخ ثلثة اميال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية اقام شهرا وبعض شهر اي ذي الحجة تمام سنة ست واقام من المحرم افتتاح سنة سبع اياما قيل عشرين يوما او قريبا من ذلك ثم خرج الى خيبر وهذا ما ذهب اليه الجمهور انتهى كلام الحلبي ١٢ ـــه قوله من هنيهاتك ما بين الواو بالتصغير بعد الياء مفتوحة خفيفة ساكنة مصغرة ولابي ذر عن الكشميهني هنياتك بهاء واحدة مضمومة وتشديد تحتية اي من اشعارك واراجيزك ١٢ قس رخ ـــه قوله فداء لك بكسر الفاء لم يكتب براوية الحجة والتعظيم والاقالة تعالى لا يقال في حقه الفداء الا انه اعتراض ممن يجوز معناه كذا في التوشيح وقال القسطلاني والمخاطب بذلك النبي صلى الله عليه وسلم اي اغفر لنا تقصيرنا في حقك ونصرك اذ لا يتصور ان يقال مثل هذا الكلام في حق الله تعالى وقوله اللهم لم يقصد بها الدعاء وانما افتتح بها الكلام انتهى ويعكر عليه قوله ثبت الاقدام وقوله والقين سكينة فانه دعا لله وجه فافهم كذا في التوشيح وكذا في ف ١٢ ـــه قوله ما ابقينا من الابقاء بالموحدة اي ما خلفنا وراءنا من الذنوب ولابي ذر ما اتقينا بتشديد الفوقية وقاف اي ما تركنا من الاوامر ولقابسي ما لقينا اي ما وجدنا من المناهي ١٢ توشيح ـــه قوله اذا صيح بنا بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية اي اذا دعينا الى غير الحق ابينا من الاباء اي امتنعنا ولابي ذر عن الكشميهني اتينا من الاتيان اي اذا دعينا الى القتال او الى الحق جئنا قوله وبالصياح عولوا علينا اي بالصوت العالي قصدونا واستغاثوا علينا يقال عولت على فلان وبه بمعنى استغثت به وفي نسخة في الفرع اعولوا علينا ١٢ قس توشيح ـــه قوله وجبت اي الشهادة بدعائه او الجنة وانما قال ذلك لما عرفه من عادته صلى الله عليه وسلم اذا استغفر لانسان يخصه بالاستغفار استشهد ١٢ توشيح قس رخ ـــه قوله قل عربي مشابها بلفظ الفاعل من المشابهة اي مشابها بصفة الكمال معناه قل عربي مثله في جميع صفات الكمال وفي بعضها مشى بها بلفظ الماضي من المشي اي مشى بالارض او المدينة او الحرب او الخصلة مثله اي مثل عامر قال القاضي عياض والاكثر رواة البخاري عليه ١٢ قس ك ـــه قوله نشأ بها بالنون والهمزة اي شب وكبر والضمير عائد الى الحرب او بلاد العرب اي خالف حاتم في هذه اللفظة ١٢ قس ك ـــه قوله بمساحيهم جمع مسحاة وهي المجرفة من الحديد ١٢ مجمع والمكاتل جمع مكتل الزنبيل قوله فساء صباح المنذرين المخصوص بالذم محذوف اي فساء صباح المنذرين صباحهم ١٢ قس ـــه قوله بكرة استشكل مع الرواية انهم قدموها ليلا واجيب بالحمل على انهم لما قدموها باتوا دونها وركبوا اليها بكرة فصبحوها بالقتال والاغارة ١٢ قسطلاني ـــه قوله ينهيانكم استدل به على جواز اسم الله مع غيره في ضمير واحد كذا في القسطلاني قال في الفتح فيه دليل على من زعم ان قول الخطيب بئس خطيب القوم انت لكونه قال ومن يعصهما فقد غوى ١٢

حل اللغات فثري اي بل بالماء، من هنيهاتك اي من اشعارك، يحدو من الحدو وهو سوق الابل، مخمصة اي مجاعة، بمساحيهم المساحي جمع مسحاة وهي آلة الحرث، مكاتلهم جمع مكتال وهي القفة الكبيرة التي يحول فيها التراب، الخميس الجيش، بساحة قوم الساحة الفناء، فانها رجس اي قذر ونتن، فاكفئت اي قلبت لتفرغ، كما فارت القدر اذا اشتد غليانها.

عـه بهمزة قطع مفتوحة وسكون السين مهملة وجيم مكسورة فحا مهملة اي قدر فتح ولا تأخذ بالشدة ١٢ خير. عـه اي سل ربك ان يلقين علينا كذا قاله القسطلاني بناء على ما قال ان المخاطب في قوله فداء لك النبي صلى الله عليه وسلم اما التوجيه الذي ذكره صاحب التوشيح فلا حاجة فيه الى هذا التأويل والله تعالى اعلم ١٢

(قوله باب غزوة خيبر) وفيه قوله فاغفر فداء لك يحتمل ان يقال اللام الداخلة على كاف الخطاب ليست لام التقوية الداخلة على المفعول بل لام التعليل والمقصود انا نفدي انفسنا حيثما نفديها لاجلك ولتحصيل رضاك ومحبتك واما المفعول فمحذوف كالنبي صلى الله عليه وسلم ونحوه ويحتمل ان تكون اللام داخلة على المفعول على حذف المضاف فيها للنبيك او لدينك مثلا ولعل هذا من الوجهين اقرب مما ذكره بعض الشراح والله تعالى اعلم اه سندي

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جاءہ جاءٍ فقال اُکِلَتِ الحُمُرُ فسکت ثم اتاہ الثانیة فقال اُکِلَتِ الحُمُرُ فسکت ثم اتاہ الثالثة فقال اُفْنِیَتِ الحُمُرُ
فامر منادیا فنادی فی الناس ان اللہ ورسولہ ینہیانکم عن لحوم الحُمُرِ الاھلیة فاُکْفِئَتِ القُدُورُ وانہا لتفور باللحم ٤٢٠٠ حدثنا سلیمٰن
ابن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ثابت عن انس قال صلی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الصبح قریبا من خیبر بغَلَسٍ ثم قال اللہ اکبر
خَرِبَتْ خیبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرین فخرجوا یسعون فی السکک فقتل النبی صلی اللہ علیہ وسلم المقاتلة وسبی
الذریة وکان فی السبی صفیة فصارت الی دحیة الکلبی ثم صارت الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فجعل عتقہا صداقہا فقال عبد العزیز
ابن صہیب لثابت یا ابا محمد آنت قلت لانس ما اصدقہا فحرّک ثابت رأسہ تصدیقا لہ ٤٢٠١ حدثنا اٰدم قال حدثنا شعبة عن عبد العزیز
ابن صہیب قال سمعت انس بن مالک یقول سبی النبی صلی اللہ علیہ وسلم صفیة فاعتقہا وتزوجہا فقال ثابت لانس ما اصدقہا قال
اصدقہا نفسہا فاعتقہا ٤٢٠٢ حدثنا قتیبة قال حدثنا یعقوب عن ابی حازم عن سہل بن سعد الساعدی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ
وسلم التقی ہو والمشرکون فاقتتلوا فلما مال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی عسکرہ ومال الآخرون الی عسکرہم وفی اصحاب رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رجل لا یدع لہم شاذة ولا فاذة الا اتبعہا یضربہا بسیفہ فقال ما اجزأ منا الیوم احد کما اجزأ فلان فقال رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم اما انہ من اہل النار فقال رجل من القوم انا صاحبہ قال فخرج معہ کلما وقف وقف معہ واذا اسرع اسرع معہ قال
فجُرح الرجل جرحا شدیدا فاستعجل الموت فوضع سیفہ بالارض وذبابہ بین ثدییہ ثم تحامل علی سیفہ فقتل
نفسہ فخرج الرجل الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال اشہد انک رسول اللہ قال وما ذاک قال الرجل الذی ذکرت انفا انہ من اہل النار
فاعظم الناس ذلک فقلت انا لکم بہ فخرجت فی طلبہ ثم جرح جرحا شدیدا فاستعجل الموت فوضع نصل سیفہ فی الارض
وذبابہ بین ثدییہ ثم تحامل علیہ فقتل نفسہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عند ذلک ان الرجل لیعمل عمل اہل الجنة فیما یبدو
للناس وہو من اہل النار وان الرجل لیعمل عمل اہل النار فیما یبدو للناس وہو من اہل الجنة ٤٢٠٣ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن
الزہری قال اخبرنی سعید بن المسیب ان ابا ہریرة قال شہدنا خیبر فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لرجل ممن معہ یدعی
الاسلام ہذا من اہل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال حتی کثرت بہ الجراحة فکاد بعض الناس یرتاب فوجد الرجل
الم الجراحة فاہوی بیدہ الی کنانتہ فاستخرج منہا اسہما فنحر بہا نفسہ فاشتد رجال من المسلمین فقالوا یا رسول اللہ صدق اللہ
حدیثک انتحر فلان فقتل نفسہ فقال قم یا فلان فاذن انہ لا یدخل الجنة الا مؤمن ان اللہ یؤید الدین بالرجل الفاجر تابعہ معمر
عن الزہری ٤٢٠٤ وقال شبیب عن یونس عن ابن شہاب اخبرنی ابن المسیب وعبد الرحمٰن بن عبد اللہ بن کعب ان ابا ہریرة قال شہدنا
مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم خیبر وقال ابن المبارک عن یونس عن الزہری عن سعید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم تابعہ صالح عن الزہری

۱ ن جای ۲ ن ثم اتی ۳ ن ثم اتی ۴ ن قال ۵ ن قاذة ۶ ن فقلت ۷ ن فقالوا ۸ ن فقیل ۹ ن اہل ۱۰ ن سہما ۱۱ ن انہ ۱۲ ن لیؤید

۱ قولہ جاءٍ بالہمزة منونا لم یسم ولابی ذر جای بالتحتیة منونا بدل الہمزة قولہ اکلت بضم الہمزة مبنیا للمفعول ۱۲ قس ۲ قولہ فاکفئت بضم الہمزة وسکون الکاف وکسر الفاء وہمزة مفتوحة قیل الصواب فکفئت باسقاط الہمزة الاولی کذا فی القسطلانی ۱۲ ای قلبت ۱۲ مجمع ۳ قولہ فخرجوا ای یہود خیبر حال کونہم یسعون فی السکک ای فی ازقة خیبر ویقولون محمد والخمیس فقاتلہم علیہ السلام حتی الجأہم الی قصر فصالحوہ علی ان لہ صلی اللہ علیہ وسلم الصفراء والبیضاء والحلقة ولہم ما حملت رکابہم علی ان لا یکتموا ولا یغیبوا شیئا فان فعلوا فلا ذمة لہم ولا عہد فغیبوا مسکا لحیی بن اخطب فیہ حلیہم فقال علیہ السلام ابن مسک حیی بن اخطب قالوا اذہبتہ الحروب والنفقات فوجدوا المسک فقتل النبی صلی اللہ علیہ وسلم المقاتلة بکسر الفوقیة ای الرجال وسبی الذریة ۱۲ قس ومر الحدیث فی صـ۲۰۰ وصـ۱۱۹ ۴ قولہ اصدقہا نفسہا ہذا ظاہر جدا فی ان المجہول مہرا ہو نفس العتق وہو من خصائصہ وممن جزم بذلک الماوردی ۱۲ قس ۵ قولہ التقی ہو والمشرکون ای فی خیبر کما فی حدیث ابی ہریرة اللاحق لہذا الحدیث قولہ مال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی عسکرہ ای رجع بعد فراغ القتال فی ذلک الیوم ومال الآخرون ای اہل خیبر قولہ رجل قیل ہو قزمان بضم القاف وسکون الزاء الظفری بفتح المعجمة والفاء نسبة لبنی ظفر بطن من انصار ولینتہ ابو الغیداق بغین معجمة قولہ لا یدع لہم ای لا یترک للیہود نسمة قولہ شاذة بشین وذال مشددة معجمتین التی تکون مع الجماعة ثم تفارقہم قولہ ولا فاذة بالفاء والمعجمة المشددة ایضا ہی التی لم تکن اختلطت بہم اصلا والمعنی انہ لا یری نسمة منہم الا اتبعہا بتشدید الفوقیة یضربہا بسیفہ ای یقتلہا کذا فی القسطلانی ۱۲ ۶ قولہ ذبابہ بمعجمة مضمومة ای طرفہ قولہ ثم تحامل ای مال علی سیفہ زاد اکثم حتی خرج من ظہرہ قال المہلب ہذا الذی ممن اعلمنا صلی اللہ علیہ وسلم انہ نفذ علیہ الوعید من الفساق ولا یلزم منہ ان کل من قتل نفسہ یقضی علیہ بالنار قال السفاقسی یحتمل ان یکون قولہ ہو من اہل النار ان لم یغفر اللہ لہ ۱۲ قس ومر الحدیث مع بیانہ فی صفحة ۵۱ فی کتاب الجہاد فی باب لا یقال فلان شہید ۱۲ ۷ قولہ شہدنا خیبر اراد جنسہ من المسلمین لان الثابت انہ جاء بعد ان فتحت خیبر ووقع عند الواقدی انہ قدم بعد فتح معظم خیبر فحضر فتح آخرہا ۱۲ فتح ۸ قولہ لرجل

ای عن رجل منافق کذا فی قس قال فی الفتح واللام قد یأتی بمعنی عن ویحتمل ان یکون بمعنی فی ای فی شانہ انتہی ۱۲ ۹ قولہ فنحر بہا نفسہ قال الکرمانی فان قلت قال ہہنا نحر بالاسہم نفسہ وفی الحدیث السابق انہ قتل نفسہ بذباب السیف قلت لا امتناع فی الجمع بینہما ۱۲ ۱۰ قولہ قم یا فلان ہو بلال کما فی مسلم او عمر بن الخطاب او عبد الرحمٰن بن عوف کما عند البیہقی ویحتمل انہم نادوا جمیعا فی جہات مختلفة کما قالہ فی الفتح ۱۲ ۱۱ قولہ بالرجل الفاجر الذی قتل نفسہ او مال للجنس لا للعہد فیعم کل فاجر اید الدین وساعدہ بوجہ من الوجوہ وقد صرح فی حدیث ابی ہریرة ہذا بما ابہم فی حدیث سہل من ان ہذہ القصة کانت بخیبر وہو ظاہر سیاق المؤلف وانہما متحدتان عندہ لکن بین السیاقین اختلاف کما لا یخفی فلذا جنح السفاقسی الی التعدد نعم یمکن الجمع باحتمال ان یکون نحر نفسہ باسہمہ فلم یزہق روحہ وان کان قد اشرف بذا علی القتل فاتکأ علی سیفہ استعجالا للموت وح فلا تعدد ۱۲ قسطلانی ۱۲ قولہ خیبر وللاصیلی وابن عساکر وابوی ذر والوقت عن الحموی والمستملی حنینا بالحاء المہملة والنونین بدل خیبر یعنی فخالف یونس معمرا وشعیبا وقال عیاض فی شرحہ لمسلم فی حدیث ابی ہریرة شہدنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حنینا کذا وقعت الروایة فیہما عن عبد الرزاق فی الام ورواہ الذہلی خیبر ای بالخاء المعجمة وہو الصواب وقال فی المشارق رواہ جمیع رواة مسلم حنینا وکذا لبعض رواة البخاری من طریق یونس عن الزہری وکذا للمنذری وصوابہ خیبر کما رواہ ابن السکن واحدی الروایتین عن الاصیلی عن المروزی فی حدیث یونس ہذا وکذا فی البخاری فی حدیث شعیب والزبیدی عن الزہری وکذا قال غندر عن معمر قالہ الزہری قال وحنین وہم لکن روایة من رواہ عن البخاری فی حدیث یونس صحیح الروایة خطأ فی نفس الحدیث کما عند مسلم لانہ روی الروایة علی وجہہا وان کانت خطأ فی الاصل الاتری قصد البخاری الی التنبیہ علیہا بقولہ وقال شبیب عن یونس الی قولہ خیبر فالوہم من یونس لا ممن دون البخاری ومسلم ۔ قس قال فی الفتح وقد اقتضی صنیع البخاری ترجیح روایة شعیب ومعمر واشار الی ان بقیة الروایات محتملة وہذہ عادتہ فی الروایات المختلفة اذا رجح بعضا عندہ اعتمدہ واشار الی البقیة وان ذلک لا یستلزم القدح فی الروایة الراجحة لان شرط الاضطراب ان یتساوی وجوہ الاختلاف فلا یرجح شیء منہا انتہی ۱۲

حل اللغات
شاذة بالشین المعجمة وہو الذی ینفرد عن الجماعة ولا فاذة وہو الذی لا یختلط بہم وقیل الشاذ الخارج والفاذ المنفرد ۔ ما اجزأ ای ما اغنی ذبابہ ای طرفہ الحدید ۔ ای یظہر یرتاب ای یشک

وقال الزبيدي اخبرني الزهري ان عبد الرحمن بن كعب اخبره ان عبيد الله بن كعب قال اخبرني من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر قال الزهري واخبرني عبيد الله بن عبد الله وسعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ٤٢٠٥ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري قال لما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر او قال لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم اشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وانا خلف دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعني وانا اقول لا حول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس قلت لبيك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله فداك ابي وامي قال لا حول ولا قوة الا بالله ٤٢٠٦ حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد قال رأيت اثر ضربة في ساق سلمة فقلت يا ابا مسلم ما هذه الضربة قال هذه ضربة اصابتها يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فنفث فيه ثلاث نفثات فما اشتكيتها حتى الساعة ٤٢٠٧ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال التقى النبي صلى الله عليه وسلم والمشركون في بعض مغازيه فاقتتلوا فمال كل قوم الى عسكرهم وفي المسلمين رجل لا يدع من المشركين شاذة ولا فاذة الا اتبعها فضربها بسيفه فقيل يا رسول الله ما اجزأ احد منهم ما اجزأ فلان فقال انه من اهل النار فقالوا اينا من اهل الجنة ان كان هذا من اهل النار فقال رجل من القوم لاتبعنه فاذا اسرع وابطأ كنت معه حتى جرح فاستعجل الموت فوضع نصاب سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فجاء الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله فقال وما ذاك فاخبره فقال ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وانه لمن اهل النار ويعمل بعمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة ٤٢٠٨ حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي قال حدثنا زياد بن الربيع عن ابي عمران قال نظر انس الى الناس يوم الجمعة فرأى طيالسة فقال كانهم الساعة يهود خيبر ٤٢٠٩ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان علي تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان رمدا فقال انا اتخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم فلحق به فلما بتنا الليلة التي فتحت قال لاعطين الراية غدا او ليأخذن الراية غدا رجل يحبه الله ورسوله يفتح عليه فنحن نرجوها فقيل هذا علي فاعطاه ففتح عليه ٤٢١٠ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم قال اخبرني سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا هو يا رسول الله يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال

هذا الحديث الرابع عشر من ثلاثيات الامام الهمام البخاري رح

عبد الله عدلني عبيد الله الى خيبر عليه السلام اصما الى يا
فقلت اصابتنا اصابتني فاتيت النبي فاذة احدهما من داته ابن ابي طالب يحب يفتح الله يرجو فقيل قال

ـــــــــــ

ـــه قوله عبد الله مكبرا في بعضها مصغرا ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب فحديثه اليه مرسل لانه تابعي بالتكبير والتصغير قال الغساني عبيد الله بالتصغير لا ادري من هو ولعله وهم والصحيح عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ... قال الزهري واخبرني عبد الرحمن بن عبد الله قال ابن حجر وهو الصواب ... ك ـــه قوله اربعوا بكسر الهمزة وفتح الموحدة اي ارفقوا ... قوله لا حول ولا قوة الا بالله ... كذا في القسطلاني قال الطيبي ... ـــه قوله حتى الساعة بالنصب ... ـــه قوله نصاب بضم النون ... قوله بالارض ... ـــه قوله طيالسة بكسر اللام وهو جمع طيلسان بفتح اللام وهو فارسي معرب ... ـــه قوله وكان رمدا بكسر الميم ...

او قبل وصولها اليها قوله لاعطين وعند احمد والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث بريدة لما كان يوم خيبر اخذ ابو بكر اللواء فرجع ولم يفتح له فلما كان الغد اخذه عمر فرجع ولم يفتح له وقتل محمود بن مسلمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لادفعن لوائي غدا الى رجل يفتح عليه ... ـــه قوله يدوكون ... اي في اختلاط واختلاف ... ـــه قوله فارسلوا اليه بكسر السين ... ـــه قوله كان لم يكن به وجع وعند الطبراني من حديث علي ... ـــه قوله حتى يكونوا مثلنا ... حل اللغات اربعوا اي ارفقوا ... شاذة ... فاذة ... نصاب ... طيالسة ...

انفذ علی رِسْلِك حتی تنزل بساحتهم ثم ادعهم الی الاسلام واخبرهم بما یجب علیهم من حق الله فیه فوالله لان یهدی الله بك
رجلا واحدا خیر لك من ان یکون لك حمر النعم ۴۲۱۱ حدثنا عبد الغفار بن داؤد قال حدثنا یعقوب بن عبد الرحمٰن ح وحدثنی
احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنی یعقوب بن عبد الرحمٰن الزهری عن عمرو مولی المطلب عن انس بن مالك قال قدمنا
خیبر فلما فتح الله علیه الحصن ذکر له جمال صفیة بنت حیی بن اخطب وقد قتل زوجها وکانت عروسا فاصطفاها النبی صلی الله
علیه وسلم لنفسه فخرج بها حتی بلغنا سد الصهباء حلت فبنی بها رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم صنع حیسا فی نطع صغیر ثم قال
لی اذن من حولك فکانت تلك ولیمة علی صفیة ثم خرجنا الی المدینة فرأیت النبی صلی الله علیه وسلم یحوی لها وراءه بعباءة ثم یجلس
عند بعیره فیضع رکبته وتضع صفیة رجلها علی رکبته حتی ترکب ۴۲۱۲ حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی اخی عن سلیمٰن عن یحیی عن
حمید الطویل سمع انس بن مالك ان النبی صلی الله علیه وسلم اقام علی صفیة بنت حیی بطریق خیبر ثلثة ایام حتی اعرس بها وکانت
فیمن ضرب علیها الحجاب ۴۲۱۳ حدثنا سعید بن ابی مریم قال اخبرنا محمد بن جعفر بن ابی کثیر قال اخبرنی حمید انه سمع انسا یقول
اقام النبی صلی الله علیه وسلم بین خیبر والمدینة ثلثة لیال یبنی علیه بصفیة فدعوت المسلمین الی ولیمته وما کان فیها من خبز
ولا لحم وما کان فیها الا ان امر بلالا بالانطاع فبسطت فالقی علیها التمر والاقط والسمن فقال المسلمون احدی امهات المؤمنین
او ما ملکت یمینه قالوا ان حجبها فهی احدی امهات المؤمنین فان لم یحجبها فهی مما ملکت یمینه فلما ارتحل وطا لها خلفه ومد
الحجاب ۴۲۱۴ حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة ح وحدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب قال حدثنا شعبة عن حمید بن
هلال عن عبد الله بن مغفل قال کنا محاصری خیبر فرمی انسان بجراب فیه شحم فنزوت لاخذه فالتفت فاذا النبی صلی الله علیه
وسلم فاستحییت ۴۲۱۵ حدثنی عبید بن اسمٰعیل عن ابی اسامة عن عبید الله عن نافع وسالم عن ابن عمر ان رسول الله صلی
الله علیه وسلم نهی یوم خیبر عن اکل الثوم وعن لحوم الحمر الاهلیة نهی عن اکل الثوم هو عن نافع وحده ولحوم الحمر الاهلیة عن
سالم ۴۲۱۶ حدثنی یحیی بن قزعة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابنی محمد بن علی عن ابیهما عن علی بن ابی طالب
ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن متعة النساء یوم خیبر وعن اکل الحمر الانسیة ۴۲۱۷ حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله
قال حدثنا عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی یوم خیبر عن لحوم الحمر الاهلیة ۴۲۱۸ حدثنی
اسحٰق بن نصر قال حدثنا محمد بن عبید قال حدثنا عبید الله عن نافع وسالم عن ابن عمر نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن اکل لحوم
الحمر الاهلیة ۴۲۱۹ حدثنا سلیمٰن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن عمرو عن محمد بن علی عن جابر بن عبد الله قال نهی رسول الله
صلی الله علیه وسلم یوم خیبر عن لحوم الحمر ورخص فی الخیل ۴۲۲۰ حدثنا سعید بن سلیمٰن قال حدثنا عباد عن الشیبانی قال سمعت

ولیمة ، فیما ، حدثنا ، قام ، ثلث ، فقالوا ، ثنا ، حمر ، ثنا ، اکل لحوم الحمر الانسیة ، عبید الله ، اخبرنا ، ثنا ، اخبرنا ، حمر الانسیة ، قال النبی ، الاهلیة

ـــــه قوله حمر النعم بضم المهملة وسکون المیم والنعم بفتحتین ای الابل الحمر وهی انفس اموال العرب فجعلت کنایة عن خیر الدنیا کله کذا فی المجمع قال فی الفتح المراد خیر لك من ان یکون لك فتتصدق بها وقیل تملکها انتهی ومر فی ص ۶۵۶ فی المناقب ۱۲ ـــــه۲ قوله عروسا یطلق علی الرجل والمرأة ما داما فی اعراسهما قوله فاصطفاها ای اختارها النبی صلی الله علیه وسلم لنفسه من الصفی الذی کان یؤخذ له علیه السلام من رأس الخمس قبل کل شیء قیل وکان اسمها زینب قبل ان تسبی فلما صارت من الصفی سمیت صفیة ۱۲ قس ـــــه۳ قوله سد بفتح المهملة وضمها کذا فی الفتح والصهباء مؤنث الاصهب بالمهملة موضع باسفل خیبر قوله حلت ای صارت حلالا لرسول الله صلی الله علیه وسلم بالطهارة عن الحیض ونحوه قوله فبنی بها ای دخل علیها قوله صنع حیسا بحاء مهملة مفتوحة فتحتیة ساکنة فسین مهملة تمر یخلط بالسمن والاقط قوله فی نطع بکسر النون وفتح الطاء المهملة قوله یحوی لها بضم الیاء وفتح الحاء المهملة وتشدید الواو المکسورة ای یجعل لها حویة وهی کساء محشوة تدار حول الراکب ویروی باسکان الحاء المهملة وتخفیف الواو ورواه ثابت یحول باللام ونشره یصلح لها علیه مرکبها ۱۲ قس ك تن قال الکرمانی فی الکواکب الدراری فان قلت تقدم فی آخر البیع انه سد الروحاء وههنا قال سد الصهباء قلت لعل ذلك الموضع سمی بهما او هما موضعان مختلفان ولتقاربهما یطلق اسم کل علی الآخر قال بعضهم الصواب سد الروحاء ۱۲ ـــــه۴ قوله اقام المراد انه اقام فی المنزل التی اعرس بها فیها ثلثة ایام لانه سار ثلثة ایام ثم اعرس ۱۲ ف ـــــه۵ قوله فیمن ضرب علیها الحجاب ای کانت من امهات المؤمنین لان ضرب الحجاب انما هو علی الحرائر لا علی ملك الیمین ۱۲ قس ك ـــــه۶ قوله نهی یوم خیبر عن اکل الثوم اجمع العلماء علی اباحة اکله لکن یکره لمن اراد حضور جماعة او جمع وکان صلی الله علیه وسلم یترك الثوم دائما لانه یتوقع مجیء الملائکة کل ساعة فاختلف اصحابنا فی حقه فقال بعضهم کان محرما علیه والآخرون انه المکروه فان قلت النهی منه للتنزیه وعن لحوم الحمر للتحریم فیلزم منه استعمال اللفظ الواحد فی الحقیقة والمجاز قلت جاز ذلك عند الشافعی واما عند غیره فیستعمل علی سبیل عموم المجاز ۱۲ ك ـــــه۷ قوله نهی عن متعة النساء هو النکاح الذی بلفظ التمتع الی وقت معین کان یقول لامرأة امتع بك مدة بکذا من المال ۱۲ ك لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وغیره من اغراض النکاح وکان جائزا فی اول الاسلام لمن اضطر الیه کاکل المیتة ثم حرم یوم خیبر ورخص فیه عام الفتح او عام حجة الوداع ثم حرم الی یوم القیمة وقد قیل ان فی هذا الحدیث تقدیما وتاخیرا وان الصواب نهی یوم خیبر عن لحوم الحمر الانسیة وعن متعة النساء ولیس یوم خیبر ظرفا لمتعة النساء لانه لم یقع فی غزوة خیبر تمتع بالنساء ۱۲ ـــــه۸ قوله لحوم الحمر الاهلیة اقتصر فی هذه علی ذکر نافع وحده وفی المتن علی الحمر فقط ۱۲ قس ـــــه۹ قوله ورخص فی الخیل قال الطیبی اختلفوا فی اباحة لحوم الخیل فذهب جماعة الی اباحته روی ذلك عن شریح والحسن وعطاء بن ابی رباح وسعد بن جبیر وحماد بن ابی سلیمٰن وبه قال الشافعی واحمد واسحٰق وذهب جماعة الی تحریمه روی ذلك عن ابن عباس رض وهو قول ابی حنیفة واحتج ابو حنیفة بقوله تعالی والخیل والبغال والحمیر لترکبوها وزینة لم یذکر الاکل وذکر الاکل من الانعام فی الآیة التی قبلها وبحدیث خالد بن الولید نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن لحوم الخیل والبغال والحمیر رواه ابو داؤد والنسائی وابن ماجة انتهی مختصرا ویجیء فی الذبائح ان شاء الله تعالی قیل ان ابا حنیفة رجع الی اباحة الخیل قبل موته ثلثة ایام ۱۲ کذا قاله الشیخ عبد الحق.

حل اللغات

حمر النعم الابل الحمر ۱۱ الصهباء موضع باسفل خیبر حلت ای صارت حلالا لرسول الله صلعم ای طهرت من الحیض صنع حیسا هو تمر تخلط بسمن واقط العباءة ضرب من الاکسیة اعرس بها ای دخل بها بالانطاع ای السفر وطالها ای اصلح لها فنزوت ای وثبت ۱۲

ع المروزی وقیل البخاری السعدی لنزوله فی بخارا باب بنی سعد ونسبه لجده واسم ابیه ابراهیم ۱۲ قس

ابن ابي اوفى اصابتنا مجاعة يوم خيبر فان القدور لتغلي قال وبعضها نضجت فجاء منادي النبي صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا من
لحوم الحمر شيئا واهريقوها قال ابن ابي اوفى فتحدثنا انه انما نهى عنها لانها لم تخمس وقال بعضهم نهى عنها البتة لانها كانت
تأكل العذرة ٣٢٢٠-٣٢٢١ حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت عن البراء وعبد الله بن ابي اوفى انهم كانوا
مع النبي صلى الله عليه وسلم فاصابوا حمرا فطبخوها فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور ٣٢٢٢-٣٢٢٣ حدثني اسحق قال حدثنا
عبد الصمد قال حدثنا شعبة قال حدثنا عدي بن ثابت سمعت البراء وابن ابي اوفى يحدثان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يوم خيبر وقد نصبوا القدور اكفئوا القدور ٣٢٢٥ حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء قال غزونا مع النبي صلى
الله عليه وسلم نحوه حدثني ابراهيم بن موسى قال اخبرنا ابن ابي زائدة قال اخبرنا عاصم عن عامر عن البراء بن عازب قال امرنا
النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر ان نلقي لحوم الحمر الاهلية نيئة ونضيجة ثم لم يأمرنا باكله بعد ٣٢٢٦ حدثني محمد بن ابي
الحسين قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي عن عاصم عن عامر عن ابن عباس قال لا ادري انهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اجل انه كان حمولة الناس فكره ان تذهب حمولتهم او حرمه في يوم خيبر لحم الحمر الاهلية ٣٢٢٧ حدثنا الحسن بن اسحق قال
حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا زائدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
للفرس سهمين وللراجل سهما قال فسره نافع فقال اذا كان مع الرجل فرس فله ثلثة اسهم فان لم يكن له فرس فله سهم ٣٢٢٨ حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره قال مشيت انا وعثمن
بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا ونحن بمنزلة واحدة منك فقال انما
بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس وبني نوفل شيئا ٣٢٣٠ حدثني محمد
بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن
باليمن فخرجنا مهاجرين اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة والآخر ابو رهم اما قال بضع واما قال في ثلثة وخمسين او اثنين
وخمسين رجلا من قومي فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب فاقمنا معه حتى قدمنا
جميعا فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر وكان اناس من الناس يقولون لنا يعني لاهل السفينة سبقناكم بالهجرة ودخلت
اسماء بنت عميس وهي ممن قدم معنا على حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم زائرة وقد كانت هاجرت الى النجاشي فيمن هاجر
فدخل عمر على حفصة واسماء عندها فقال عمر حين رأى اسماء من هذه قالت اسماء بنت عميس قال عمر الحبشية هذه البحرية
هذه قالت اسماء نعم قال سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم فغضبت وقالت كلا والله كنتم مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار او في ارض البعداء البغضاء بالحبشة وذلك في الله وفي رسوله وايم

هريقوها اخبرنا فاطبخوها ثنا ثنا حدثنا ثنا خمر سيح فقال ثنا بضعا في بضع قومه فكان البحيرية البعد البعداء البغضاء البعد البغضاء

١ قوله اهريقوها بهمزة قطع مفتوحة اي صبوها ولابي ذر وهريقوها باسقاط الهمزة وفتح الهاء ١٢ قس ٢ قوله البتة معناه القطع والفها الف وصل وجزم الكرماني بانها الف قطع على غير قياس ولم اره لغيره [illegible] ٣ قوله العذرة بالذال المعجمة اي النجاسة [illegible] قال النووي [illegible] ١٢ قس ٤ قوله اكفئوا القدور بقطع الهمزة وكسر الفاء [illegible] ٥ قوله ان نلقي بضم النون وسكون اللام وكسر القاف [illegible] ٦ قوله نيئة بكسر النون بعدها تحتية ساكنة فهمزة مفتوحة [illegible] ٧ قوله حمولة الناس بفتح الحاء المهملة [illegible] ٨ قوله بمنزلة واحدة منك [illegible] ٩ قوله شيء واحد [illegible] ١٠ قوله مخرج النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

او بعده [illegible] ١١ قوله افتتح خيبر [illegible] ١٢ قوله الحبشية [illegible] ١٣ قوله البعداء بضم الموحدة وفتح العين والدال المهملتين ممدودا [illegible] ١٤ قوله وايم الله لفظ قسم [illegible] قاله القسطلاني ١٢

حل اللغات

[illegible]

الله لا اَطعم طعامًا ولا اَشرب شرابًا حتى اذكر ما قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن كنا نُوذى ونُخاف وساذكر ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم واسأله ووالله لا اكذب ولا ازيغ ولا ازيد عليه فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا نبي الله ان عُمر قال كذا وكذا قال فما قلتِ
له قالت قلت له كذا وكذا قال ليس باحق بي منكم وله ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم اهل السفينة هجرتان قالت فلقد رأيت ابا موسى
واصحاب السفينة يأتوني ارسالاً يسألوني عن هذا الحديث ما من الدنيا شئ هم به افرح ولا اعظم في انفسهم مما قال لهم النبي صلى
الله عليه وسلم قال ابو بُردة قالت اسماء فلقد رأيت ابا موسى وانه ليستعيد هذا الحديث مني ٤٢٣٢ وقال ابو بردة عن ابي موسى قال
النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اصوات رُفقة الاشعريين بالقران حين يدخلون بالليل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران
بالليل وان كنت لم ارَ منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم اذا لقي الخيل او قال العدو قال لهم ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم
٤٢٣٣ حدثني اسحق بن ابراهيم سمع حفص بن غياث قال حدثنا بُريد بن عبد الله عن ابي بُردة عن ابي موسى قال قدمنا على النبي
صلى الله عليه وسلم بعد ان افتتح خيبر فقسم لنا ولم يقسم لاحد لم يشهد الفتح غيرنا ٤٢٣٤ حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا معاوية
بن عمرو قال حدثنا ابو اسحق عن مالك بن انس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مُطيع انه سمع ابا هُريرة يقول افتتحنا خيبر
فلم نغنم ذهبًا ولا فضة انما غنمنا البقر والابل والمتاع والحوائط ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى ومعه
عبدٌ له يقال له مِدعم اهداه له احد بني الضِباب فبينما هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عائر حتى
اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئًا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى والذي نفسي بيده ان الشملة التي
اصابها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارًا فجاء رجل حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم
بشراك او شراكين فقال هذا شئ كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شراكين من نار ٤٢٣٥ حدثنا سعيد بن
ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد عن ابيه انه سمع عمر بن الخطاب يقول اما والذي نفسي بيده لولا ان اترك
اخر الناس ببانًا ليس لهم شئ ما فتحت على قرية الا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ولكني اتركها خزانة لهم
يقتسمونها ٤٢٣٦ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن مهدي عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال لولا اخر
المسلمين ما فُتحت عليهم قرية الا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ٤٢٣٧ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين
قال سمعت الزهري وسأله اسمعيل بن امية قال اخبرني عنبسة بن سعيد ان ابا هريرة اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله قال له
بعض بني سعيد بن العاص لا تعطه فقال ابو هريرة هذا قاتل ابن قوقل فقال واعجباه لوبر تدلى من قدوم الضان ٤٢٣٨ ويذكر عن

ن١ للنبي ز يأتوني ذ يأتون ن٢ يسئلوني ز٣ ولقد ن٤ قال ن٥ تنتظروهم ن٦ ثنا ن٧ ثنا ن٨ وكلم ن٩ فبينا ن١٠ بل زح١١ الغنائم ن١٢ شراك اوشراكان ن١٣ اخبرنا ن١٤ ثني ن١٥ فقال ن١٦ قدوم ز١٧

۱ قوله ولكم انتم تاكيد لضمير الخفض قوله اهل السفينة نصب على الاختصاص او النداء بحذف اداته ويجوز الخفض على البدل من الضمير قوله هجرتان الى النجاشي واليه عليه السلام وعند ابن سعد باسناد صحيح عن الشعبي قال قالت اسماء يا رسول الله ان رجالا يفخرون علينا ويزعمون انا لسنا من المهاجرين الاولين فقال لكم هجرتان هاجرتم الى ارض الحبشة ثم هاجرتم بعد ذلك كذا في القسطلاني قال في الفتح ظاهره تفضيلهم على غيرهم من المهاجرين لكن لا يلزم منه تفضيلهم الاطلاق بل من الحيثية المذكورة ۱۲ ۲ قوله يأتوني ولابي ذر عن الحموي والمستملي يأتونني ولـه عن الكشميهني يأتون اسماء ارسالا بفتح الهمزة افواجا اي ناسا بعد ناس وقوله قالت اسماء يحتمل ان يكون من رواية ابي موسى عنها فيكون من رواية صحابي عن مثله ويحتمل ان يكون من رواية ابي بردة عنها ويؤيده ما يجئ من قوله قال ابو بردة الخ كذا في قس ۱۲ خير جاري ۳ قوله رفقة بتثليث الراء وضمها اشهر جماعة ترافقهم والاشعر ابو قبيلة من اليمن ويقول العرب جاءتك الاشعرون بحذف ياء النسب ۱۲ كرماني قس ۴ قوله بالقران يتعلق باصوات وفيه ان رفع الصوت بالقران في الليل مستحسن محله اذا لم يؤذ به وهذا امن الرياء ۱۲ فتح الباري ۵ قوله ان تنظروهم بفتح وضم الظاء المعجمة ولابي ذر ان تنتظروهم بضم التاء وكسر الظاء اي تنتظروهم من الانتظار اي انه لفرط شجاعته كان لا يفر من العدو بل يواجههم ويقول لهم اذا ارادوا الانصراف انتظروا الفرسان حتى يأتوكم ليبعثهم على القتال وهذا بالنسبة الى قوله العدو واما بالنسبة الى الخيل فيحتمل ان يريد بها خيل المسلمين ويشير بذلك الى ان اصحابه كانوا رجالة وكان يأمر الفرسان ان ينتظروهم ليسيروا الى العدو جميعا ۱۲ قسطلاني فتح الباري ۶ قوله غيرنا اي الاشعريين ومن معهم وجعفر ومن معه كذا في القسطلاني وفي شرح المشكوة للطيبي وانما اسهم لهم لانهم وردوا قبل حيازة الغنيمة ولذلك قال الشافعي في احد قوليه من حضر بعد انقضاء القتال وقبل حيازة الغنيمة شارك فيها الغانمين ومن لم ير ذلك حمله على انه اسهم لهم بعد استيذان اهل الحديبية ورضاهم ۱۲ ۷ قوله مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين آخره ميم اهداه له احد بني الضباب بكسر المعجمة والموحدتين بينهما الف وهو رفاعة بن زيد بن وهب الخزاعي كما في مسلم ولمسلم الضبيب مصغرا واختلف هل اعتقه صلى الله عليه وسلم او مات رقيقا ۱۲ قس

۸ قوله سهم عائر بعين مهملة فالف فهمزة فراء بوزن الفاعل لا يدري من رمى به وقيل كركرة بفتح الكافين وكسرهما ۱۲ قسطلاني ۹ قوله لتشتعل عليه نارا وذلك لانه اخذها من الغنيمة قبل القسمة وهو الغلول الذي اوعد الله عليه قال الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة قال الكرماني قال في الفتح يحتمل ان يكون ذلك حقيقة بان يصير الشملة نفسها نارا فيضرب بها ويحتمل ان يكون المراد بها سبب لعذاب النار وكذلك القول في الشراك الآتي ذكره ۱۲ ۱۰ قوله شراك بكسر المعجمة احد سيور النعل التي يكون على وجهها ولفظ شراكان في بعضها شراكين وهو على سبيل الحكاية عن لفظه ۱۲ ک ۱۱ قوله ببانا بفتح موحدة اولى وتشديد ثانية وبنون اي شيئا واحدا وقيل مستويا اي لولا اترك الذين بعدنا فقراء مستوين في الفقر لقسمت اراضي القرى المفتوحة بين الغانمين فاتركها وقفا مؤبدا باسترها نهم كالخزانة يقتسمونها كل وقت الى يوم القيمة ۱۲ مجمع البحار ۱۲ قوله هذا هو ابان قاتل ابن قوقل بفتح القافين وسكون الواو وباللام هو النعمان الانصاري الصحابي قتله ابان يوم احد وكان ابان يومئذ كافرا ثم اسلم قبل خيبر قوله واعجباه بسكون الباء اسم فعل بمعنى اعجب والوبر بتسكين الموحدة دويبة اصغر من السنور لا ذنب لها تدجن في البيوت قوله تدلى اي تنزل وقدوم بفتح القاف وخفة المهملة والضان بالضاد المعجمة بعدها همزة اسم جبل بارض دوس قوم ابي هريرة وقيل الضان هو الغنم والقدوم مقدم شعره اراد ابان بذلك تحقير ابي هريرة ۱۲ قس ک خ

حل اللغات

ارسالا بفتح الهمزة اي افواجا يتبع بعضهم بعضا رفقة الاشعريين الرفقة بضم الراء الجماعة ترافقهم في سفرك والاشعريين نسبة الى اشعر ابو قبيلة من اليمن الحوائط البساتين عائر اي حائد عن قصده وقيل هو سهم لا يدري من اين اتى الشملة هي كساء يشتمل به الرجل ويجمع على الشمال الشراك هو سير النعل على ظهر القدم واعجبا هو اسم فعل بمعنى اعجب الوبر بفتح الواو دويبة تشبه السنور تدلى اي نزل ۱۲

عه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بل بسكون اللام وهي الصواب والاولى تصحيف ۱۲ قس

عه خشي عمران يبقى آخر الناس لا شئ لهم ويغلب الشح فان قلت هو حقهم كيف لا يقسم قلت يسترضيهم بالبيع ونحوه ويوقفوه على الكل ۱۲ مجمع

الزبيدي عن الزهري قال اخبرني عنبسة بن سعيد انه سمع ابا هريرة يخبر سعيد بن العاص قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابانا على سرية من المدينة قبل نجد قال ابو هريرة فقدم ابان واصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد ما افتتحها و
ان حزم خيلهم لليف قال ابو هريرة قلت يا رسول الله لا تقسم لهم قال ابان وانت بهذا يا وبر تحدر من رأس ضال فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا ابان اجلس فلم يقسم لهم ٣٢٣٩ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال اخبرني جدي
ان ابان بن سعيد اقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فقال ابو هريرة يا رسول الله هذا قاتل ابن قوقل فقال ابان لابي
هريرة واعجبا لك وبر تدأدأ من قدوم ضان ينعى على امرا اكرمه الله بيدي ومنعه ان يهينني بيده ٣٢٤٠، ٣٢٤١ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابي بكر تسئله ميراثها من رسول
الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا نورث ما تركنا صدقة انما يأكل ال محمد في هذا المال واني والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي
كان عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ابو بكر ان يدفع الى فاطمة
منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما توفيت
دفنها زوجها علي ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر وصلى عليها وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس
فالتمس مصالحة ابي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع تلك الاشهر فارسل الى ابي بكر ان ائتنا ولا يأتنا احد معك كراهية لمحضر عمر فقال
عمر لا والله لا تدخل عليهم وحدك فقال ابو بكر وما عسيتهم ان يفعلوا بي والله لاتينهم فدخل عليهم ابو بكر فتشهد علي فقال انا
قد عرفنا فضلك وما اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت علينا بالامر وكنا نرى لقرابتنا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبا حتى فاضت عينا ابي بكر فلما تكلم ابو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه و
سلم احب الي ان اصل من قرابتي واما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فاني لم ال فيها عن الخير ولم اترك امرا رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر موعدك العشية للبيعة فلما صلى ابو بكر الظهر رقي على المنبر فتشهد
وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر اليه ثم استغفر وتشهد علي فعظم حق ابي بكر وحدث انه لم يحمله على الذي
صنع نفاسة على ابي بكر ولا انكارا للذي فضله الله به ولكنا كنا نرى لنا في هذا الامر نصيبا واستبد علينا فوجدنا في انفسنا فسر بذلك

ابان — لليف — ضال — ولم — قال ابو عبد الله الضال السدر — وقال — واعجبني — تردى — تدأدأ — رسول الله — النبي — كانت — ابو بكر — لمحضر — يفعلوا — استبددت — يغلوا ال — وعظم — فاستبد

ـــــــ

١ قوله لا تقسم لهم اعلم ان طلب المنع في هذا الطريق من ابي هريرة عكس الطريق الاول وجمع بان كلا من ابان وابي هريرة اشار الى ان لا يقسم الآخر واحتج ابو هريرة بانه قاتل ابن قوقل وابان احتج على ابي هريرة بانه ليس ممن له في الحرب يتحقق بها النفل كذا في الفتح قوله تحدر بلفظ الماضي على سبيل الالتفات من الخطاب الى الغيبة وخاصا بخفيف الالام السدر البري كذا في الكرماني ١٢ ٢ قوله تدأدأ بمهملتين بينهما همزة ساكنة وآخره همزة اخرى مفتوحة ... كذا في القسطلاني قال في الفتح وفي رواية ... تردى وهو بمعنى تحدر وتدلى كانه يقول هجم علينا بغتة ١٢ ٣ قوله ينعى علي ... بفتح التحتية وسكون النون وفتح العين المهملة اي يعيب علي قوله امرا ... يعني ابن قوقل اكرمه الله بيدي بالاستشهاد ... قوله ان يهينني من الاهانة اي بقتلني بيده ... ١٢ ٤ قوله مما افاء الله اي مما ... قوله بالمدينة كاموال بني النضير حين اجلاهم قوله وفدك بفتح الفاء والمهملة ... ١٢ ٥ قوله فوجدت فاطمة اي غضبت وكان ذلك امر حصل على مقتضى البشرية ... ٦ قوله ولم يؤذن بها ابا بكر ... ٧ قوله وكان لعلي من الناس وجه اي كان يحترمونه في حياة فاطمة اكراما لها فلما توفيت استنكر وجوه الناس لانهم لم يبق لهم ذلك الاحترام ...

يعتذرون ايام حيوة فاطمة عن تأخره عن ذلك باشتغاله بها وتسلية خاطرها ١٢ قس ٨ قوله تلك الاشهر الستة قال المازري العذر في تخلفه ما اعتذر به انه يكفي في بيعة الامام مبايعة بعض اهل الحل والعقد ولا يلزم استيعاب كل احد ١٢ توشيح ٩ قوله وما عسيتهم بكسر السين وفتحها اي ما رجوتهم ان يفعلوا وما استفهامية وعسى استعمل استعمال الرجاء فلذا اتصل بضمير المفعول والغرض انهم لا يفعلون شيئا لا يليق بهم كذا في الكرماني قال القسطلاني ويجوز جعل تاء عسيتهم والهاء والميم اسم عسى والتقدير ما عساهم ان يفعلوا بي وهو وجه حسن انتهى ١٢ ١٠ قوله لم ننفس بفتح الفاء اي لم نحسدك على الخلافة قوله ولكنك استبددت بدالين مفتوحة وساكنة اي لم تشاورنا في امر الخلافة وكنا نرى بضم النون وفتحها قوله نصيبا اي من المشاورة ولم يزل علي يذكر ذلك حتى فاضت عينا ابي بكر من الرأفة والعذر لابي بكر انه خشي من التأخر عن البيعة الاختلاف لما كان وقع من الانصار ١٢ قس ف ك ١١ قوله وعذره بفتحات بصيغة الماضي اي قبل عذره ولغير ابي ذر وعذره بضم العين وسكون المعجمة ١٢ قس

حل اللغات قدوم الضان بفتح القاف اسم جبل بارض دوس قوم ابي هريرة ينعى علي اي يعيب علي ... ان يهينني من الاهانة اي يقتلني بيده فدك قرية بخيبر وجه اي جاه وعز ما عسيتهم بكسر السين اي ما رجوتهم ولم ننفس اي لم نحسدك على الخلافة استبددت اي استقللت بالامر اي بامر الخلافة شجر اي وقع من الاختلاف والتنازع لم آل اي لم اقصر رقي بكسر القاف اي علا وعذره اي قبل عذره الامر بالمعروف اي موافقة سائر الصحابة بالمبايعة للخلافة

... اي اقبل علينا مسرعا وهو من الدياء ... ١٢ نهايه مجمع

... اي لم يعلم كذا في العيني قال في الخير الجاري واما عدم الاعلام فلعله لاجل ... ١٢

المسلمون وقالوا اصبت وكان المسلمون الى علىّ قريبا حين راجع الامر بالمعروف حدثنا محمد بن بشار حدثنا حرمي قال حدثنا شعبة قال اخبرني عمار عن عكرمة عن عائشة قالت لما فتحت خيبر قلنا الأن نشبع من التمر حدثنا الحسن قال حدثنا قرة ابن حبيب قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابن عمر قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على اهل خيبر حدثنا اسمٰعيل قال حدثني مالك عن عبد المجيد بن سهيل عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال عبد العزيز بن محمد عن عبد المجيد عن سعيد ان ابا سعيد وابا هريرة حدثاه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي من الانصار الى خيبر فامره عليها وعن عبد المجيد عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة وابي سعيد مثله باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال اعطى النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها باب الشاة التي سُمّت للنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر رواه عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث حدثنا سعيد عن ابي هريرة لما فتحت خيبر اُهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم باب غزوة زيد بن حارثة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفين بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال امّر رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة على قوم فطعنوا في امارته فقال ان تطعنوا في امارته فقد طعنتم في امارة ابيه من قبله وايم الله لقد كان خليقا للامارة وان كان من احب الناس اليّ وان هذا لمن احب الناس اليّ بعده باب عمرة القضاء ذكره انس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحٰق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضانا عليه محمد رسول الله قالوا لا نقر بهذا لو نعلم انك رسول الله ما منعناك شيئا ولكن انت محمد بن عبد الله فقال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح رسول الله قال علي لا والله لا امحوك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله لا يدخل مكة السلاح الا السيف في القراب وان لا يخرج من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه وان لا يمنع من اصحابه احدا ان اراد ان يقيم بها فلما دخلها ومضى الاجل اتوا عليا فقالوا قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك حملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر قال علي انا اخذتها وهي بنت عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال

١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠
٢ بن ابي طالب	٢ عليه	قضى	قضى	احمليها	حمليها	فقال	فقال

غزوة تبي كتب فاضا لانقر لك

١ قوله حين راجع الامر بالمعروف اى من الدخول فيما دخل الناس قال القرطبي من تامل ما دار بين ابي بكر وعلي في هذا المجلس من المعاتبة والاعتذار وما تضمن ذلك من الانصاف عرف ان بعضهم يعترف بفضل آخر وان قلوبهم كانت متفقة على الاحترام والمحبة وان كان الطبع البشري قد يغلب احيانا لكن الديانة ترد ذلك والله الموفق وقد تمسك الرافضة بتاخر علي عن بيعة ابي بكر الى ان ماتت فاطمة وهذيانهم في ذلك مشهور وفي هذا الحديث الصحيح ما يدفع حجتهم وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث ابي سعيد الخدري ان عليا بايع ابا بكر في اول الامر واما ما وقع في مسلم عن الزهري ان رجلا قال له لم يبايع علي ابا بكر حتى ماتت فاطمة قال ولا احد من بني هاشم فقد ضعفه البيهقي بان الزهري لم يسنده وان الرواية الموصولة عن ابي سعيد اصح وجمع غيره بانه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للاولى لازالة ما كان وقع بسبب الميراث وح فيحمل قول الزهري لم يبايعه تلك الايام على ارادة الملازمة او الحضور عنده فان ذلك يوهم من لا يعرف باطن الامر انه بسبب عدم الرضا بخلافته فاطلق من اطلق ذلك وبسبب ذلك اظهر علي المبايعة بعد موت فاطمة لازالة هذه الشبهة ١٢ فتح ٢ قوله جنيب بفتح الجيم وكسر النون نوع من التمر هو اجود تمورهم قوله بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم نوع اردى منها وقيل هو الاخلاط منها كذا في الكرماني ومر الحديث مع بعض بيانه في صفحة ٢٩٢ في البيع ٣ قوله ان يعملوها اي يتعاهدوا اشجارها بالسقي وغير ذلك قوله ولهم شطر ما يخرج منها اي لصفه ١٢ قس ومضى الحديث في صفحة ٣١١ ٤ قوله فيها سم بتثليث السين اهدتها زينب بنت الحارث اليهودية امرأة سلام بن مشكم وروي انه عفا عنها وروي انه قتلها وجمع بينهما بان العفو كان في حق نفسه فلما مات البراء بن معرور باكله من تلك الشاة قتلها قصاصا به قال الزركشي وروى معمر في جامعه انها اسلمت فتركها ١٢ قسطلاني ٥ قوله قوم من كبار المهاجرين والانصار فيهم ابو بكر وعمر وسعد وسعيد وابو عبيدة وقتادة بن النعمان وغيرهم قوله فطعنوا اي بعضهم في امارته بكسر الهمزة وكان اشدهم في ذلك عياش بن ابي ربيعة فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين فكثرت المقالة في ذلك فسمع عمر بن الخطاب بعض ذلك فرده على من تكلم واخبر بذلك النبي صلعم فغضب غضبا شديدا فخطب وقال ان تطعنوا بضم العين وفتحها قوله في امارة ابيه زيد في غزوة موتة وقد بعث صلعم زيد بن حارثة في عدة سرايا ولم يقع في حديث الباب تعيين الغزوة التي امر عليها كذا في القسطلاني مختصرا ومر الحديث في صفحة ٦٦٠ في المناقب ومر ثمه في الحاشية نقلا عن الفتح انه بعث الذي امر بتجهيزه في مرض وفاته والله اعلم ١٢ ٦ قوله هذا ما قاضانا لابي ذر عن الكشميهني قال ابن حجر ورواية الكشميهني غلط وكان لما رأى قوله كتبوا ظن ان المراد قريش وليس كذلك بل المراد المسلمون ونسبة ذلك اليهم وان كان الكاتب واحدا مجازية انتهى ١٢ قس ٧ قوله لا امحوك اي لا امحو اسمك فان قلت كيف لم يمتثل علي امره صلعم قلت عرف بالقرائن انه لم يكن للايجاب ١٢ ك ٨ قوله فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فقال لعلي ارني مكانها فمحاها فاعادها لعلي فكتب وبهذا التقرير يزول الاشكال الذي ظاهره يقتضي انه صلى الله عليه وسلم كتب وهو مستلزم لكونه غير امي فيناقض الآية التي قامت بها الحجة كذا في القسطلاني قال الكرماني فان قلت هو النبي الامي فكيف كتب قلت الامي من لا يحسن الكتابة لا من لا يكتب او الاسناد مجازي اذ هو الآمر بها او كتب خارقا للعادة على سبيل المعجزة انتهى ١٢ ٩ قوله فاختصم فيها اي في بنت حمزة بعد ان قدموا المدينة كما عند احمد والحاكم كذا في قس قال الكرماني فان قلت كيف اخذوها وفيه مخالفة كتاب العهد قلت لعلهم ارادوا بلفظ الاخذ المكلفين او المذكور ومر بيان الحديث في صفحة ٣٧٥ في كتاب الصلح ١٢

حل اللغات في ذي القعدة اي من سنة ست ان يدعوه بفتح الدال اي ان يتركوه حتى قاضاهم اي صالحهم وفاصلهم في القراب وقراب السيف جفنه وهو وعاء يكون فيه السيف بغمده دونك من اسماء الافعال معناه خذها ١٢ غ قوله حمى وهو بفتح المهملة والراء وكسر الميم فتحتانية ثقيلة وهو اسم بلفظ النسب وهو ابن عمارة بن ابي حفصة ١٢ ف ١ فيه اشارة

زيد ابنة اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا وقال علي الا تتزوج ابنة حمزة قال انها ابنة اخي من الرضاعة ٤٢٥٢ حدثنا محمد هو ابن رافع قال حدثنا سريج قال حدثنا فليح ح وحدثني محمد بن الحسين بن ابراهيم قال حدثني ابي قال حدثنا فليح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما ان اقام بها ثلثا امروه ان يخرج فخرج ٤٢٥٣ حدثني عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة بن الزبير المسجد فاذا عبد الله بن عمر جالس الى حجرة عائشة ثم قال كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال اربعا ٤٢٥٤ ثم سمعنا استنان عائشة قال عروة يا ام المؤمنين الا تسمعين ما يقول ابو عبد الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر فقالت ما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم عمرة الا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط ٤٢٥٥ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن اسمعيل بن ابي خالد سمع ابن ابي اوفى يقول لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سترناه من غلمان المشركين ومنهم ان يؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٢٥٦ حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وفد وهنهم حمى يثرب وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط الثلثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يامرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم وزاد ابن سلمة عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم لعامه الذي استأمن قال ارملوا ليرى المشركون قوتهم والمشركون من قبل قعيقعان ٤٢٥٧ حدثنا محمد عن سفين بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال انما سعى النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته ٤٢٥٨ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو حلال وماتت بسرف ٤٢٥٩ وزاد ابن اسحق حدثني ابن ابي نجيح وابان بن صالح عن عطاء ومجاهد عن ابن عباس تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة في عمرة القضاء

باب غزوة موتة من ارض الشام

٤٢٦٠ حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب عن عمرو عن ابن ابي هلال قال واخبرني نافع ان ابن عمر اخبره انه وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل فعددت به خمسين بين طعنة وضربة ليس منها شيء في دبره ٤٢٦١ اخبرنا احمد بن ابي بكر قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة موتة زيد بن حارثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتل زيد فجعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قال عبد الله كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن ابي طالب فوجدناه في القتلى ووجدنا ما في جسده بضعا وتسعين من طعنة ورمية ٤٢٦٢ حدثنا احمد بن واقد قال حدثنا حماد

والله بعث عني بلت ثنا الى يسعى وقد وهنتهم فامرهم رسول الله قال قال اخبرنا ليرى المشركين وبالصفا زاد ابن سلمة عن ايوب عن سعيد عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم لعامه الذي استأمن قال ارملوا ليرى المشركين قوتهم

له قوله وما اعتمر في رجب قط وزاد مسلم عن عطاء عن عروة قال وابن عمر يسمع فما قال لا ولا نعم سكت قال النووي سكوت ابن عمر على انكارها يدل على انه اشتبه عليه او نسي او شك ولهذا قال بقولها قول ابن عمر مثبت مقدم على نفي ما نفت كما لا يخفى كذا في القسطلاني ومر الحديث مع البيان الوافي في صفحة ٢٣٩ في باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الحج ١٢

٢ قوله سترناه اي لئلا يؤذيه احد قوله ومنهم اي ومن المشركين ان يؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه السترة كانت في عمرة القضاء قاله القسطلاني ومضى الحديث في صفحة ٢٣٨ في باب العمرة من كتاب الحج وايضا في صفحة ٥٩٥ في غزوة الحديبية ١٢

٣ قوله وفد بالفاء الساكنة والرفع فاعل يقدم اي جماعة والضمير في عليكم للمسلمين ولابي الوقت وقد بالقاف والضمير في وهنهم للمسلمين اي الصحابة وللكشميهني وقد وهنهم بحذف الضمير قال القسطلاني قال الكرماني في جميع الروايات وقد بالواو للعطف وقد للتحقيق ووهنهم اي اضعفهم انتهى قال في الفتح هو وفد بسكون الفاء اي قوم وقال ابن السكن وقد بحرف التحقيق وهو خطأ انتهى ١٢

٤ قوله يثرب بفتح التحتية وسكون المثلثة وكسر الراء اسم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم قال القسطلاني فاطلع الله نبيه عليه السلام على ما قالوه قوله ان يرملوا من الرمل وهو الهرولة وهي اسراع المشي مع تقارب الخطى قوله الاشواط جمع شوط اي مرة واحدة من الطواف قوله الثلثة اي الاول من الطواف السبعة ليرى المشركين قوتهم بذلك قوله ما بين الركنين اي اليمانيين حيث لا يراهم قريش اذ كانوا من قبل قعيقعان قوله الا الابقاء عليهم بكسر الهمزة والرفع فاعل لم يمنعه اي الارادة الرفق بهم قوله استأمن من فلان اي طلب الامان ١٢ قس

٥ قوله استأمن اي دخل في الامان قوله قعيقعان بضم القاف الاولى وكسر الثانية وفتح المهملتين وسكون التحتية جبل بمكة معروف مقابل لابي قبيس ١٢

٦ قوله وهو محرم اي بعمرة القضاء قوله وبنى بها كناية عن الدخول بها يقال بنى بامرأته اي زفها وسرف بفتح السين وكسر الراء موضع على عشرة اميال من مكة وقد اتفق بتزويج ميمونة رضي الله عنها وبنائها وموتها حصل في هذا المكان وهذا الحديث حجة للحنفية ورجحوه على حديث يزيد الاصم لكون ابن عباس افضل في الحفظ والاتقان والفقه هذا ملتقط من اللمعات ومر بيانه في صفحة ٢٣٦ في الحج ١٢

٧ قوله شيء في دبره بضم الموحدة وسكونها الظهر يعني لم يكن شيء منها في حال الادبار بل كلها في حال الاقبال وغرضه بيان شجاعته ١٢ ك

٨ قوله بضعا وتسعين فان قلت بالرواية السابقة خمسون قلت كان ذلك في قبله خاصة وهذا في جميع جسده او ذلك من الطعنات والضربات وهذا من الطعنات والرميات والفرق بينهما ان الطعن بالرمح والضربة بالسيف والرمية بالسهم مع ان التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد ١٢ ك قس

حل اللغات

وهنهم اي اضعفهم بنى بها كناية من الدخول بها سرف بفتح السين وكسر الراء موضع على عشرة اميال من مكة في دبره بضم الدال اي في ظهره ١٢

عه بضم السين المهملة آخره جيم ابن النعمان البغدادي وهو شيخ المؤلف روى عنه بالواسطة ١٢ قس
عه هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة العبسي الكوفي ١٢ قس عه وقال القسطلاني الجيب بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخرجها ولم يأمر باخراجها وبان المشركين لم يطلبوها انتهى ١٢
عه كانت سنة ثمان بالقرب من البلقاء في جمادى الاولى سنة ثمان ١٢ قس عه هو ابن صالح وهو بالخرم قال الكلاباذي هو احمد بن عيسى وقيل احمد بن عبد الرحمن ١٢ قس

ابن زید عن ایوب عن حمید بن هلال عن انسٍ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نعی زیدا وجعفرًا وابن رواحۃ للناس قبل ان یأتیھم
خبرھم فقال اخذ الرایۃ زیدٌ فاصیب ثم اخذ جعفر فاصیب ثم اخذ ابن رواحۃ فاصیب وعیناہ تذرفان حتی اخذ الرایۃ سیفٌ من سیوف اللہ حتی
فتح اللہ علیھم ٤٢٦٣ حدثنا قتیبۃ قال حدثنا عبد الوھاب قال سمعت یحیی بن سعید قال اخبرتنی عمرۃ قالت سمعت عائشۃ
تقول لما جاء قتل ابن حارثۃ وجعفر بن ابی طالب وعبد اللہ بن رواحۃ جلس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یعرف فیہ الحزن
قالت عائشۃ وانا اطلع من صائر الباب تعنی من شق الباب فاتاہ رجل فقال ای رسول اللہ ان نساء جعفرٍ قال وذکر بکاءھن فامرہ
ان ینھاھن قال فذھب الرجل ثم اتی فقال قد نھیتھن وذکر انہ لم یطعنہ قال فامر ایضًا فذھب ثم اتی فقال واللہ لقد غلبننا
فزعمت ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فاحث فی افواھھن من التراب قالت عائشۃ فقلت ارغم اللہ انفک فواللہ ما انت
تفعل وما ترکت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من العناء ٤٢٦٤ حدثنی محمد بن ابی بکر قال ثنا عمر بن علی عن اسمٰعیل بن ابی خالد عن عامر
قال کان ابن عمر اذا حیّی ابن جعفر قال السلام علیک یا ابن ذی الجناحین ٤٢٦٥ حدثنا ابو نعیم قال حدثنا سفیٰن عن اسمٰعیل
عن قیس بن ابی حازم قال سمعت خالد بن الولید یقول لقد انقطعت فی یدی یوم موتۃ تسعۃ اسیافٍ فما بقی فی یدی الا
صفیحۃ یمانیۃ ٤٢٦٦ حدثنی محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی عن اسمٰعیل قال حدثنی قیس سمعت خٰلد بن الولید یقول لقد
دُقّ فی یدی یوم موتۃ تسعۃ اسیاف وصبرت فی یدی صفیحۃ لی یمانیۃ ٤٢٦٧ حدثنی عمران بن میسرۃ قال حدثنا محمد بن فضیل
عن حصین عن عامر عن النعمان بن بشیر قال اُغمی علی عبد اللہ بن رواحۃ فجعلت اختہ عمرۃ تبکی واجبلاہ واکذا واکذا تعدد
علیہ فقال حین افاق ما قلت شیئًا الا قیل لی انت کذٰلک ٤٢٦٨ حدثنا قتیبۃ قال حدثنا عبثر عن حصین عن الشعبی عن النعمٰن بن
بشیر قال اُغمی علی عبد اللہ بن رواحۃ بھٰذا فلما مات لم تبک علیہ باب بعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم اسامۃ بن زیدٍ الی الحُرُقات
من جُھینۃ ٤٢٦٩ حدثنی عمرو بن محمد قال حدثنا ھُشیم قال اخبرنا حُصین قال اخبرنا ابو ظبیان قال سمعت اسامۃ بن زید یقول
بعثنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی الحُرقۃ فصبحنا القوم فھزمناھم ولحقت انا ورجل من الانصار رجلا منھم فلما غشیناہ
قال لا الٰہ الا اللہ فکف الانصاری فطعنتہ برمحی حتی قتلتہ فلما قدمنا بلغ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا اسامۃ اقتلتہ بعد ما
قال لا الٰہ الا اللہ قلت کان متعوذًا فما زال یکررھا حتی تمنیت انی لم اکن اسلمت قبل ذٰلک الیوم ٤٢٧٠ حدثنا قتیبۃ بن سعید قال
حدثنا حاتم عن یزید بن ابی عبید قال سمعت سلمۃ بن الاکوع یقول غزوت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم سبع غزوات وخرجت فیما

حدثنی قتل ابن رواحۃ وابن حارثۃ شق صائر الباب بشق الباب قالت فذکر انھن ثنا حیا ثنا ثنی ابن ابی خالد ثنا کذٰلک ثنا قال فلحقت وطعنتہ

١ قولہ تذرفان بذال معجمۃ وراء مکسورۃ ای تدفقان الدموع والواو للحال قولہ حتی اخذ الرایۃ سیف من سیوف اللہ خالد بن الولید باتفاق اصحابہ علی تامیرہ ١٢ قس وھذا الحدیث قد سبق ذکرہ فی الجنائز فی ص ١٨٧ والجھاد وعلامات النبوۃ وفضل خالد ١٢ ٢ قولہ یعرف فیہ الحزن بضم الحاء وسکون الزاء وضبطہ ابو ذر الحزن بفتحھما للرحمۃ التی فی قلبہ ولا ینافی ذٰلک الرضاء بالقضاء قولہ ان نساء جعفر زوجاتہ لکن لا تعرف لہ غیر اسماء فالحمل علی من ینسب الیہ من النساء فی الجملۃ اولی قولہ فذکر انہ وللاصیلی وابی ذر عن الکشمیھنی انھن قال فی الفتح وھی اوجہ ١٢ قس ٣ قولہ لقد غلبننا بسکون الموحدۃ ای فی عدم الامتثال لقولہ لکونہ لم یصرح لھن بنھی الشارع او حملن الامر علی التنزیہ او لشدۃ الحزن لم یستطعن ترک ذٰلک ولیس النھی عن البکاء فقط بل الظاھر علی انہ علی نحو النوح او کن ترکن النوح ولم یترکن البکاء وکان غرض الرجل حسم المادۃ فلم یطعنہ لکن قولہ فاحث فی افواھھن من التراب یدل علی انھن تمادین علی الامر الممنوع منہ شرعا ١٢ قس ٤ قولہ ما انت تفعل ما امرک بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم لقصورک من القیام بذٰلک وعند ابن اسحٰق من وجہ صحیح انھا قالت وعرفت انہ لا یقدر ان یحثی فی افواھھن التراب قولہ وما ترکت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من العناء بفتح العین والنون والمد من التعب کذا فی القسطلانی قال النووی معناہ انک قاصر عما امرت بہ ولم تخبرہ علیہ السلام بانک قاصر حتی یرسل غیرک ویستریح من العناء ومر فی صفحۃ ٢٥٣ ٥ قولہ اذا حیی ابن جعفر عبد اللہ ای سلم علیہ قولہ یا ابن ذی الجناحین لانہ لما قطعت یدا جعفر یوم موتۃ جعل اللہ لہ جناحین یطیر بھما فی الجنۃ ١٢ قسطلانی ولذا القب بالطیار ١٢ ٦ قولہ الا صفیحۃ یمانیۃ بخفۃ التحتیۃ وحکی تشدیدھا والصفیحۃ بصاد مھملۃ ففاء فتحتیۃ ساکنۃ ففاء مھملۃ السیف العریض ١٢ قس ٧ قولہ صبرت بفتح الموحدۃ ای لم تنقطع ھذا یدل علی انھم قتلوا من الکفار کثیرا ١٢ قس ٨ قولہ واجبلاہ بالجیم والموحدۃ واللام والواو فیہ للندبۃ والھاء للسکت قولہ واکذا واکذا تعدد مزین قولہ تعدد علیہ ای تذکر محاسنہ وذٰلک غیر جائز ١٢ قس قولہ انت کذٰلک استفھام انکار ١٢ قس قال الکرمانی ھذا الکلام علی سبیل الاذلال والاھانۃ ١٢ ٩ قولہ بھٰذا ای بما ذکر فی الحدیث السابق من قولہ فجعلت اختہ عمرۃ تبکی الخ وفی مرسل عمران ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عادہ فاغمی علیہ فقال اللھم ان کان اجلہ قد حضر فیسر علیہ والا فاشفہ قال فوجد خفۃ فقال کان ملک قد رفع مرزبۃ من حدید یقول انت کذا فلو قلت نعم یقمعنی بھا ١٢ قس ١٠ قولہ فلما مات ای فی غزوۃ موتۃ وبلغھا خبرہ لم تبک علیہ لنھیہ ایاھا عن ذٰلک فی مرضہ الذی اغمی علیہ فیہ ولم یبت منہ وبھذا یتضح وجہ ادخال الحدیث الذی قبل ھذا فی الباب کما لا یخفی ١٢ قس ١١ قولہ الی الحرقات بضم الحاء والراء المھملتین وفتح القاف وبعد الالف فوقیۃ نسبۃ الی الحرقۃ واسمہ جھیش بن عامر بن ثعلبۃ بن مودعۃ بن جھینۃ وسمی الحرقۃ لانہ حرق قوما بالقتل فبالغ فی ذٰلک والجمع فیہ باعتبار بطون تلک القبیلۃ قولہ من جھینۃ نسبۃ الی جدہ المذکور ١٢ قس ١٢ قولہ بعثنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الخ لیس فی ھذہ ما یدل علی انہ کان امیر الجیش کما ھو ظاھر الترجمۃ وھذہ الغزوۃ عند اھل المغازی تعرف بسریۃ غالب بن عبد اللہ اللیثی الی المیفعۃ بتحتانیۃ ساکنۃ وفاء مفتوحۃ وھی وراء بطن نخل وذٰلک فی رمضان سنۃ سبع وقالوا ان اسامۃ قتل الرجل فی ھذہ السریۃ فان ثبت ان اسامۃ کان امیر الجیش فالذی صنعہ البخاری ھو الراجح لانہ ما امر الا بعد قتل ابیہ بغزوۃ موتۃ وذٰلک فی رجب سنۃ ثمان وان لم یثبت انہ کان امیرھا رجح ما قال اھل المغازی ١٢ فتح الباری ١٣ قولہ لم اکن اسلمت قبل ذٰلک الیوم انما قال اسامۃ ذٰلک علی سبیل المبالغۃ لا الحقیقۃ قال الکرمانی فان قلت کیف تمنی عدم سبق الاسلام قلت کان یتمنی اسلاما لا ذنب فیہ وقال الخطابی ویشبہ ان یکون اسامۃ تاول قولہ فلم یک ینفعھم لما راوا باسنا ولم ینقل ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الزم اسامۃ بن زید دیۃ ولا غیرھا نعم نقل القرطبی فی تفسیرہ انہ امرہ بالدیۃ فلینظر ١٢ قس ک۔ ١٤ قولہ سبع غزوات خیبر والحدیبیۃ ویوم حنین ویوم القرد وغزوۃ الفتح وغزوۃ الطائف وغزوۃ تبوک وھی آخر الغزوات النبویۃ فھذہ سبع غزوات کما ثبت فی اکثر الروایات وان کانت الروایۃ بلفظ التسع محفوظۃ فلعلہ عد غزوۃ وادی القری التی وقعت عقب خیبر وعد عمرۃ القضاء غزوۃ ١٢ فتح الباری

حل اللغات

نعی زیدا ای اخبر بقتلہ تذرفان ای تدفعان الدموع وانا اطلع ای انظر ارغم اللہ انفک ای الصقہ بالرغام وھو التراب من العناء ھو التعب دق علی صیغۃ المجھول ای تکسر قطعا قطعا وصبرت ای لم تنقطع ولم تندق ١٢۔
الی الحرقات بضم الحاء وفتح الراء وھی قبیلۃ من جھینۃ ١٢
بضم الدال وتشدید القاف فسرہ فی الروایۃ الاولی انقطعت ١٢ قس بکسر المعجمۃ وفتحھا وسکون الموحدۃ ھو حصین بن جندب الکوفی ١٢ قس

یبعث من البعوث تسع غزوات مرة علینا ابوبکر ومرة أسامة وقال عمر بن حفص بن غیاث حدثنا ابی عن یزید بن ابی عُبید قال سمعتُ سلمة یقول غزوت مع النبی صلی الله علیه وسلم سبع غزوات وخرجت فیما یبعث من البعث تسع غزوات علینا مرة ابوبکر ومرة أسامةُ ۴۲۷۱ حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال حدثنا یزید عن سلمة بن الاکوع قال غزوتُ مع النبی صلی الله علیه وسلم سبع غزوات وغزوتُ مع ابن حارثة استعمله علینا ۴۲۷۲ حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا حماد بن مسعدة عن یزید بن ابی عبید عن سلمة بن الاکوع غزوت مع النبی صلی الله علیه وسلم سبع غزوات فذکر خیبر و الحدیبیة ویوم حُنین ویوم القرد قال یزید ونسیتُ بقیتهم باب غزوة الفتح وما بعث حاطب بن ابی بلتعة الی اهل مکة یخبرهم بغزو النبی صلی الله علیه وسلم ۴۲۷۴ حدثنا قتیبة قال حدثنا سفیان عن عمرو بن دینار قال اخبرنی الحسن بن محمد انه سمع عُبید الله بن ابی رافع یقول سمعتُ علیاً یقول بعثنی رسول الله صلی الله علیه وسلم انا والزبیر والمقداد فقال انطلقوا حتی تأتوا روضة خاخ فان بها ظعینة معها کتاب فخذوا منها قال فانطلقنا تعادی بنا خیلنا حتی اتینا الروضة فاذا نحن بالظعینة قلنا أخرجی الکتاب قالت ما معی الکتاب فقلنا لتخرجن الکتاب او لنلقین الثیاب قال فاخرجته من عقاصها فاتینا به رسول الله صلی الله علیه وسلم فاذا فیه من حاطب بن ابی بلتعة الی ناس بمکة من المشرکین یخبرهم ببعض امر رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم یا حاطب ما هذا قال یا رسول الله لا تعجل علیّ انی کنتُ امرأً ملصقاً فی قریش یقول کنتُ حلیفاً ولم اکن من انفسها وکان من معك من المهاجرین من لهم قرابات یحمون اهلیهم واموالهم فاحببت اذ فاتنی ذلك من النسب فیهم ان اتخذ عندهم یداً یحمون قرابتی ولم افعله ارتداداً عن دینی ولا رضیً بالکفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اما انه قد صدقکم فقال عمر یا رسول الله دعنی اضرب عنق هذا المنافق فقال انه قد شهد بدراً وما یدریك لعل الله اطّلع علی من شهد بدراً قال اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لکم فانزل الله السورة یا ایها الذین امنوا لا تتخذوا عدوی وعدوکم اولیاء تلقون الیهم بالمودة الی قوله فقد ضلّ سواء السبیل باب غزوة الفتح فی رمضان ۴۲۷۵ حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنی عُقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی عُبید الله بن عبد الله بن عُتبة ان ابن عباس اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم غزا غزوة الفتح فی رمضان قال وسمعتُ ابن المسیب یقول مثل ذلك وعن عُبید الله بن عبد الله اخبرنی ان ابن عباس قال صام رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی اذا بلغ الکدید الماء الذی بین قُدید وعُسفان افطر فلم یزل مفطراً حتی انسلخ الشهر ۴۲۷۶ حدثنی محمود قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرنی الزهری عن عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم خرج فی رمضان من المدینة ومعه عشرة الاف وذلك علی رأس ثمان سنین و نصف من مقدمه المدینة فسار هو ومن معه من المسلمین الی مکة یصوم ویصومون حتی بلغ الکدید وهو ماء بین عسفان و قدید افطر وافطروا قال الزهری وانما یؤخذ من امر رسول الله صلی الله علیه وسلم الاخر فالاخر ۴۲۷۷ حدثنی عیاش بن الولید

---

۱ قوله مرة علینا ابوبکر الصدیق امیرا الی بنی فزارة والاخری الی بنی کلاب وثالثة الی ... ومرة علینا اسامة امیرا الی الحرقات ... بضم الهمزة وسکون الموحدة ثم نون مقصورة من نواحی البلقاء ... ذکرها اهل السیر ... لم یذکروها فیحتمل ان یکون فی هذا الحدیث ... ۱۲ قس ۲ قوله غزوة الفتح ای فتح مکة ... ایها العهد الذی وقع بالحدیبیة ۱۲ قس ۳ قوله روضة خاخ بمعجمتین بینهما الف موضع بین مکة والمدینة قوله فان بها ظعینة ای امرأة ... اسمها سارة ... وجعل لها حاطب عشرة دنانیر ... ۱۲ قس قیل کانت مولاة للعباس ۱۲ تو ۴ قوله تعادی بحذف احدی التائین ای تجری قوله لتخرجن بضم الفوقیة وکسر الراء قوله او لنلقین ... قوله من عقاصها بکسر العین وبالقاف ... الذی یعقص بالرأس ... ۱۲ قس قال الکرمانی فان قلت تقدم فی باب ... صفحة ۴۲۲ ... ثم اخرجت منها ... فقال اصحاب المغازی ... یا معشر قریش فان رسول الله صلی الله علیه وسلم ... والسلام ... رسول الله صلی الله علیه وسلم ... ۱۲ ۵ قوله هذا المنافق ... النبی صلی الله علیه وسلم ... ثم ارشد الی علة عدم قتله ... بدراً ... قوله فقد غفرت لکم ... فی الاخرة ... فی الدنیا کذا فی القسطلانی ... صفحة ... ۱۲ ۶ قوله ...

لو صدر ذنب من احد لوفق بالتوبة ۱۲ ۷ قوله الکدید بفتح الکاف وکسر الدال الاولی وقدید بضم القاف وفتح الدال الاولی وعسفان کعثمان کما یجیء بیانها ۱۲ ۸ قوله ومعه عشرة آلاف وعند ابن اسحق فی اثنی عشر الفاً من المهاجرین والانصار واسلم وغفار ومزینة وجهینة وسلیم وجمع بین الروایتین بان عشرة آلاف من نفس المدینة ثم تلاحق به الالفان ... قسطلانی ۹ قوله علی رأس ثمان ونصف من المدینة هکذا وقع فی روایة معمر وهو وهم والصواب علی رأس سبع سنین ونصف وانما وقع الوهم من کون غزوة الفتح کانت فی سنة ثمان ومن اثناء ربیع الاول الی اثناء رمضان نصف سنة سواء فالتحقیق انها سبع سنین ونصف ویمکن ان یوجه روایة معمر بانه بنی علی التاریخ باول السنة من المحرم فاذا دخل من السنة الثانیة شهران او ثلاثة اطلق علیها سنة مجازاً من تسمیة البعض باسم الکل ویقع ذلك فی آخر ربیع الاول ومن ثم الی آخر رمضان نصف سنة او یقال کان آخر شعبان تلك السنة آخر سبع سنین ونصف من اول ربیع الاول فلما دخل رمضان دخل سنة اخری واول السنة یصدق علیها انها رأسها فیصح انه رأس ثمان سنین ونصف او ان رأس الثمان کان اول ربیع الاول وما بعده نصف سنة ۱۲ فتح ۱۰ قوله الآخر فالآخر ای یجعل الآخر اللاحق ناسخاً للاول السابق وفیه اشارة الی الرد علی القائل لیس له الفطر اذا شهد اول رمضان فی الحضر مستدلا بایة فمن شهد منکم الشهر فلیصمه ... حل اللغات البعوث جمع البعث وهو الجیش یوم القرد بفتح القاف وهو ماء علی نحو یوم من المدینة روضة خاخ بمعجمتین موضع بین مکة والمدینة الظعینة المرأة تعادی بنا خیلنا ای اسرعت بنا ... عقاصها بکسر العین وهی الشعور المضفورة ید ای منة ونعمة ۱۲
عنه بالجیم فی جمیع الغزوات والمعروف فی ذلك ... الثانیة ۱۲ ... قال من ... لا تتخذوا ای لا تتخذوهم اولیاء ... ۱۲ قس

قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا خلد عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان الى حُنين والناس مختلفون فصائم ومفطر فلما استوى على راحلته دعا باناء من لبن او ماء فوضعه على راحته او على راحلته ثم نظر الى الناس فقال المفطرون للصُوّم افطروا وقال عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وقال حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ۴۲۷۸ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عُسفان ثم دعا باناء من ماء فشرب نهارًا ليُريه الناس فافطر حتى قدم مكة قال وكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر ۴۲۷۹

باب اين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح ۴۲۸۰ حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اُسامة عن هشام عن ابيه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج ابو سفين بن حرب وحكيم بن حزام وبُديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا يسيرون حتى اتوا مرّ الظهران فاذا هم بنيران كانها نيران عرفة فقال ابو سفين ما هذه لكانها نيران عرفة فقال بُديل بن ورقاء نيران بني عمرو فقال ابو سفين عمرو اقل من ذلك فراهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركوهم فاخذوهم فاتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم ابو سفين فلما سار قال للعباس احبس ابا سفين عند حطم الخيل حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة كتيبة على ابي سفين فمرت كتيبة قال يا عباس من هذه قال هذه غفار قال مالي ولغفار ثم مرت جهينة قال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ثم مرت سُليم فقال مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية فقال سعد بن عبادة يا ابا سفين اليوم يوم الملحمة اليوم تُستحل الكعبة فقال ابو سفين يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي اقل الكتائب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي سفين قال الم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال ما قال قال كذا وكذا فقال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة قال وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون قال عروة فاخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله ههنا امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية قال وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خلد بن الوليد ان يدخل من اعلى مكة من كداء ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كُدا فقتل من خيل خلد يومئذ رجلان حُبيش بن الاشعر وكرز بن جابر الفهري ۴۲۸۱ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن معوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته وهو يقرأ سورة الفتح يُرجّع وقال لولا ان يجتمع الناس حولي لرجّعت كما رجّع ۴۲۸۲ حدثنا سليمن بن عبد الرحمن قال حدثنا سعدان بن

رسول الله ٢ راحلته او على راحته ٢ الى ٢ للصوّام ليُراه الناس ثنى ٢ قال قال خطم الجبل رسول الله فقال فقال قال رسول الله وقال كُدى ٢ بن الوليد ٢ ويطول

١ قوله الى حنين بضم المهملة وفتح النون وسكون تحتية فنون واد بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً والمحفوظ المشهور ان خروجه عليه السلام لحنين انما كان في شوال سنة ثمان اذ مكة فتحت في سابع عشر رمضان واقام عليه السلام بها تسعة عشر يومًا يصلي ركعتين فيكون خروجه الى حنين في شوال بلا ريب واجيب عنه باجوبة اولها ما قاله الطبري ان المراد من قوله خرج صلى الله عليه وسلم في رمضان الى حنين انه قصد الخروج اليها وهو في رمضان فذكر الخروج واراد القصد بالخروج وهذا شائع ذائع في الكلام ١٢ قسطلاني ٢ قوله افطروا بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء زاد الطبري في تهذيبه يا عصاة وهذا الحديث انفرد به البخاري ١٢ قس ٣ قوله مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وفتح المعجمة واسكان الهاء وبالراء والنون موضع بقرب مكة قوله ما هذه استفهام قوله لكانها جواب قسم محذوف اي والله لكانها نيران ليلة يوم عرفة وكان عادتهم انهم يشعلون نيرانا كثيرة فيها وبنو عمرو بالواو قبيلة والحرس جمع الحارس ١٢ كرماني ٤ قوله حطم الخيل بالحاء والطاء الساكنة المهملتين والخيل بالخاء المعجمة بعدها تحتية اي ازدحامها وللاصيلي وابي ذر عن المستملي خطم بالخاء المعجمة الجبل بالجيم والموحدة اي انف الجبل لانه ضيق فيرى الجيش كلهم ولا يفوته رؤية احد منهم ١٢ قس ٥ قوله ولغفار بغير صرف ولابي ذر بالتنوين مصروفا اي ما كان بيني وبينهم حرب ١٢ قسطلاني ٦ قوله يوم الملحمة بفتح الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة اي يوم حرب لا يوجد فيه مخلص او يوم القتل والمراد المقتلة العظمى ١٢ قس ٧ قوله يوم الذمار بالذال المعجمة المكسورة وخفة الميم آخره راء الهلاك او حين الغضب للحرم والاهل يعني الانتصار لمن بمكة قاله غلبة وعجزا وقيل اراد حبذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي عن المكروه قاله القسطلاني قال الكرماني يريد بيوم الذمار بكسر المعجمة يوم الحديبية والمصالحة فيه انتهى ١٢ ٨ قوله يعظم الله فيه الكعبة اي باظهار الاسلام واذان بلال على ظهرها وازالة ما كان فيها من الاصنام وغير ذلك ١٢ قسطلاني ٩ قوله من كداء ثنية باعلى مكة بفتح الكاف والمد وقوله من كدا بالضم والقصر ثنية باسفلها هذا اصح ما قيل وقيل في السفلى كدى بالتصغير كذا في التنقيح قال القسطلاني وهذا مخالف للاحاديث الصحيحة الآتية ان شاء الله تعالى ان خالدا دخل من اسفل مكة والنبي صلعم من اعلاها ١٢ ١٠ قوله فقتل بضم القاف وكسر التاء قوله حبيش بحاء مهملة مضمومة فموحدة مفتوحة فتحتية فمعجمة وهو لقبه واسمه خالد بن سعد والاشعر بشين معجمة وعين مهملة الخزاعي وكرز بضم الكاف بعدها راء ساكنة فزاء اسلم بعد بدر وقتل من المشركين اثنى عشر رجلا او ثلثة عشر وانهزموا ١٢ قسطلاني مختصرا ١١ قوله يرجع من الترجيع وهو ترديد القراءة ومنه ترجيع الاذان وقيل هو تقارب ضروب الحركات في الصوت وحكى ترجيعه بمد الصوت نحو آآآ آآآ وهذا انما حصل منه والله اعلم لانه كان راكبا ١٢ مجمع البحار ١٢ قوله كما رجع اي عبد الله بن مغفل يحكي قراءة النبي صلى الله عليه وسلم قاله القسطلاني ١٢

حل اللغات

على راحته اي على كفه. عسفان: كعثمان موضع على مرحلتين من مكة. مر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بفتح الظاء المعجمة وهو موضع بقرب مكة. حرس بفتح الحاء المهملة وهو جمع حرسي وقيل الحرس خدم السلطان المرتبون لحفظه وحراسته. يرجع بتشديد الجيم من الترجيع وهو ترديد القارئ الحرف في الحلق ١٢

يحيى قال حدثني محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد انه قال زمن الفتح
يا رسول الله اين تنزل غدا قال النبي صلى الله عليه وسلم وهل ترك لنا عقيل من منزل ثم قال لا يرث المؤمن الكافر ولا يرث
الكافر المؤمن قيل للزهري ومن ورث ابا طالب قال ورثه عقيل وطالب قال معمر عن الزهري اين تنزل غدا في حجته ولم يقل
يونس حجته ولا زمن الفتح حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم منزلنا ان شاء الله اذا فتح الله الخيف حيث تقاسموا على الكفر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا
ابراهيم بن سعد قال اخبرنا ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنينا منزلنا
غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن
مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال
اقتله قال مالك ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نرى والله اعلم يومئذ محرما حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن
عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وحول البيت ستون
وثلاث مائة نصب فجعل يطعنها بعود في يده ويقول جاء الحق وزهق الباطل جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد حدثنا اسحق
قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة
ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر بها فاخرجت فاخرج صورة ابراهيم واسمعيل في ايديهما من الازلام فقال النبي صلى الله عليه
وسلم قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط ثم دخل البيت فكبر في نواحي البيت وخرج ولم يصل فيه تابعه معمر عن ايوب وقال
وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** دخول النبي صلى الله عليه وسلم من اعلى مكة وقال الليث حدثني
يونس قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل يوم الفتح من اعلى مكة على راحلته مردفا اسامة
بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتى اناخ في المسجد فامره ان ياتي بمفتاح البيت فدخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعه اسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فمكث فيه نهارا طويلا ثم خرج فاستبق الناس فكان عبد الله بن عمر
اول من دخل فوجد بلالا وراء الباب قائما فسأله اين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار له الى المكان الذي صلى فيه قال
عبد الله فنسيت ان اسأله كم صلى من سجدة حدثنا الهيثم بن خارجة قال حدثنا حفص بن ميسرة عن هشام بن عروة عن
ابيه ان عائشة اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء التي باعلى مكة تابعه ابو اسامة ووهيب في كداء
حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من اعلى مكة من

ثنا من ورث اخبرنا عن النبي حنينا جاءه ان حدثنا ثني ثني اخبرنا ٢ عن ابن عباس فيها عن عبيد الله ثني

١ قوله هل ترك لنا عقيل بفتح العين وكسر القاف ابن ابي طالب وذلك ان عقيلا بعد هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم باع الدور التي لعبد المطلب كلها ولما مات ابو طالب كان عقيل كافرا فورثها منه ١٢ ك ٢ قوله ورثه عقيل وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئا لانهما كانا مسلمين ولو كانا وارثين لنزل عليه الصلوة والسلام في دورهما وكانت كانهما ملكهما لعقيل بايثارهما اياه على انفسهما ١٢ قس ٣ قوله ولم يقل يونس حجته ولا زمن الفتح اي سكت عن ذلك قال في الفتح وبقي الاختلاف بين ابن ابي حفصة ومعمر ومعمر اوثق واتقن من محمد بن ابي حفصة كذا في القسطلاني وسبق الحديث في ص ٢١٦ في كتاب الحج ١٢ ٤ قوله الخيف بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية رفع خبر المبتدأ الذي هو منزلنا او الخيف مبتدأ ومنزلنا خبره والخيف ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء حيث تقاسموا اي تحالفوا على الكفر من اخراج النبي صلعم وبني هاشم وبني المطلب من مكة الى الخيف وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة ١٢ قس ومر بيانه في ص ٢١٣ ٥ قوله حين اراد حنينا يعني في غزوة الفتح لان غزوة حنين كانت عقب غزوة الفتح ١٢ قس قوله بخيف بني كنانة بكسر الكاف والمحصب هو الذي [illegible] المسجد المعروف ١٢ ك ٦ قوله ابن خطل بفتح المعجمة والمهملة اسمه عبد الله وكان اسلم ثم ارتد وقتل قتيلا بغير حق وكانت له قينتان تغنيان بهجاء رسول الله صلعم فضربت عنقه بين زمزم ومقام كذا في القسطلاني ومن جملة من امر صلعم بقتلهم عبد الله بن ابي السرح اسلم قبل الفتح ثم ارتد ثم استأمن عثمان فاسلم ثانيا ومنهم عكرمة بن ابي جهل وكان اشد الناس هو وابوه اذى للنبي صلعم فلما بلغه ان صلعم اهدر دمه فر الى اليمن فاتبعته امرأته [illegible] فاسلم وحسن اسلامه ومنهم هبار بن الاسود [illegible] يوم الفتح ثم اسلم بعد ذلك وحسن اسلامه وانما امر صلعم بقتله لانه عرض لزينب بنت رسول الله صلعم حين بعث بها زوجها ابو العاص الى المدينة فنخس بها الرمح فسقطت من الجمل على صخرة وكانت حاملا فالقت ما في بطنها [illegible] ومنهم هند امرأة ابي سفيان فانها اسلمت بعد ذلك وانما امر بقتلها لانها مثلت بعمه حمزة يوم احد ولاكت كبده ومنهم كعب بن زهير فانه اسلم بعد ذلك وكان ممن يهجو رسول الله صلعم ومنهم وحشي لانه قتل حمزة وكانت الصحابة احرص شيء على قتله فنفر الى الطائف ثم اسلم ومنهم مقيس بن صبابة كان اسلم ثم ارتد وقتل رجلا من الانصار ومنهم الحويرث بن نقيد كان يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم وينشد الهجاء فقتله علي بن ابي طالب رض ١٢ ملتقطا من سيرة الحلبي ١٢ ٧ قوله نصب بضم النون وسكون المهملة ومنها الصنم المنصوب للعبادة قال الكرماني قوله يطعنها بضم العين وفتحها والاول اشهر ١٢ فتح ودخل النبي صلعم ذلك لاذلال الاصنام وعابديها ولاظهار انها لا تنفع ولا تضر ولا تدفع عن نفسها شيئا كذا في الفتح ١٢ ٨ قوله جاء الحق الاسلام او القرآن وزهق الباطل اضمحل وتلاشى جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد اي زال الباطل وهلك لان الابداء والاعادة من صفات الحي فعدمهما عبارة عن الهلاك والمعنى جاء الحق وهلك الباطل وقيل الباطل الاصنام وقيل ابليس لانه صاحب الباطل كذا في القسطلاني قال البيضاوي المعنى لم يبق له ابداء ولا اعادة او لا يبدئ خيرا لاهله ولا يعيده وقيل ما استفهامية منتصبة بما بعده انتهى ١٢ ٩ قوله الازلام السهام التي كانت اهل الجاهلية يستقسمون بها الخير والشر ١٢ ك مر بيانه في ص ٢١٣ و في ص ٥٩١ ١٠ قوله تابعه ابو اسامة ووهيب مصغرا اي في روايتهما عن هشام بن عروة بهذا الاسناد تابعا حفص بن ميسرة في كداء بفتح الكاف والمد ١٢ قسطلاني

حل اللغات

الخيف بفتح الخاء وسكون الياء هو ما ارتفع من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء تقاسموا اي تحالفوا المغفر بكسر الميم زرد ينسج من الدروع على مقدار القلنسوة يلبس تحت القلنسوة ١٢

كان اسمه في الجاهلية عبد العزى [illegible]
وامر صلعم بقتل قينتيه [illegible]

كدآءِ باب٥١ منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ٤٢٩٢ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عمرو عن ابن ابي ليلى قال ما اخبرنا
احد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى غير ام هانئ فانها ذكرت انه يوم فتح مكة اغتسل في بيتها ثم صلى ثماني ركعات
قالت لم اره صلى صلوة اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود باب٥٢ ٤٢٩٣ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن
منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا
وبحمدك اللهم اغفرلي ٤٢٩٤ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان
عمر يدخلني مع اشياخ بدر فقال بعضهم لم تدخل هذا الفتى معنا ولنا ابناء مثله فقال انه ممن قد علمتم قال فدعاهم
ذات يوم ودعاني معهم قال وما أريته دعاني يومئذ الا ليريهم مني فقال ما تقولون اذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس
يدخلون في دين الله افواجا حتى ختم السورة فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وقال بعضهم
لا ندري ولم يقل بعضهم شيئا فقال لي يا ابن عباس اكذاك تقول قلت لا قال فما تقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعلمه الله له اذا جاء نصر الله والفتح فتح مكة فذاك علامة اجلك فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا قال عمر
ما اعلم منها الا ما تعلم ٤٢٩٥ حدثنا سعيد بن شرحبيل قال حدثنا الليث عن المقبري عن ابي شريح العدوي انه قال لعمرو بن
سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته
اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس لا يحل
لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرا فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها
فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ
الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ماذا قال لك عمرو قال قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم
ولا فارا بخربة ٤٢٩٦ حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر باب٥٣ مقام النبي صلى الله عليه وسلم
بمكة زمن الفتح ٤٢٩٧ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين ح وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن يحيى بن ابي اسحق عن انس
قال اقمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عشرا نقصر الصلوة ٤٢٩٨ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم عن عكرمة عن ابن
عباس قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة تسعة عشر يوما يصلي ركعتين ٤٢٩٩ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن
عاصم عن عكرمة عن ابن عباس قال اقمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر تسع عشرة نقصر الصلوة وقال ابن عباس ونحن
نقصر ما بيننا وبين تسع عشرة فاذا زدنا اتممنا باب٥٤ وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن ثعلبة بن

ن١ ثماني ن٢ ثنا ن٣ يقرأ ن٤ أُرِيه ن٥ في ن٦ اولم يقل ن٧ ابن (بتقدير حرف النداء ١٢) ن٨ ليث ن٩ ولم ن١٠ له فيها ن١١ ولا فارا بخربة ن١٢ قال ابو عبد الله الخربة البلية ن١٣ الليث ن١٤ عشرة ن١٥ حدثنا

---

١ قوله غير ام هاني هي فاختة بنت ابي طالب قال الكرماني ولا يلزم من عدم وصول الخبر اليه عدم وروده مر بيانه في صـ٢٢٠ ن الصلوة ١٢ ٢ قوله في بيتها قال القسطلاني هذا لا ينافي قوله منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة لانه صلى الله عليه وسلم لم يقم في بيتها انما نزل فاغتسل وصلى ثم رجع الى الخيف ١٢
٣ قوله اللهم اغفرلي زاد في الصلوة يتأول القرآن اي يفعل ما امر به فيه اي في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره قال في فتح الباري ووجه دخول هذا الحديث هنا ما سيأتي في التفسير بلفظ ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلوة بعد اذ انزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها فذكر الحديث ١٢ قس
٤ قوله يدخلني عليه في مجلسه قوله مع اشياخ بدر الذين حضروا غزوتها قوله هذا الفتى اي ابن عباس ١٢ قسطلاني ٥ قوله ممن قد علمتم الظاهر ان المراد به انه ممن دعا له النبي صلعم فقال اللهم فقهه في الدين مع قرب قرابته وفي طريق آخر قال عمر ان له لسانا سئولا وقلبا عقولا وهذا لا ينافي ما ذكرناه ١٢ خير جاري ٦ قوله وما أُريته بضم الراء فهمزة مكسورة فتحتية ساكنة ولابي ذر عن المستملي والحموي أُرِيه بهمزة مضمومة فراء مكسورة فتحتية ساكنة اي ظننته ١٢ قس ٧ قوله فسبح بحمد ربك الخ اي امره تعالى بعد بذل المجهود فيما كلف به من تبليغ الرسالة ومجاهدة اعداء الدين بالاقبال على التسبيح والاستغفار والتاهب للمسير الى المقامات العليا واللحوق بالرفيق الاعلى وهذا المعنى هو الذي فهمه منها ابن عمر حتى رد به على اولئك وقال اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقه عمر ١٢ قس
٨ قوله ان الحرم لا يعيذ بالذال المعجمة اي لا يعصم عاصيا من اقامة الحد عليه قوله ولا فارا بخربة بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي سرقة وللاصيلي بضم الخاء اي فساد وقد جاء عمرو من الجواب واتى بكلام ظاهره حق ولكن اراد به الباطل فان ابن الزبير لم يرتكب ما يجب عليه فيه شيء بل هو اولى بالخلافة من يزيد لانه صحابي بويع قبله ١٢ مجمع قس ٩ قوله فاذا زدنا في الاقامة على تسعة عشر يوما اتممنا الصلوة اربعا ظاهر هذين الحديثين والذي قبله التعارض والذي اعتقده ان حديث انس انما هو في حجة الوداع فانها السفرة التي اقام فيها بمكة عشرا لانه دخل يوم الرابع وخرج يوم الرابع عشر واما حديث ابن عباس فهو في الفتح ولعل البخاري ادخله في هذا الباب اشارة الى انه لا تعارض بين حديث انس وبين حديثي ابن عباس لان الاقامتين مختلفتان في سفرين ١٢ ف قس خ .
١٠ قوله باب كذا في الاصول وسقط من رواية النسفي فصارت احاديثه من جملة الباب الذي قبله ومناسبتها له غير ظاهرة ولعله كان قد بيض له ليكتب له ترجمة فلم يتفق والمناسب لترجمة من شهد الفتح ١٢ فتح ١١ قوله ثعلبة بن صعير بالمهملات مصغرا ويقال ابن ابي صعير العذري بضم العين المهملة وسكون الذال وبالراء ولد عبد الله قبل الهجرة وقيل بعدها ولابيه ثعلبة صحبة والملق الدارقطني وغيره ان لعبد الله صحبة كذا في قس قال الكرماني مات عبد الله سنة تسع وثمانين والمقصود من ذكره بيان وصفه بالمسح يوم الفتح والمخبر به غير مذكور انتهى اي لم يذكر مقول عبد الله بن ثعلبة اختصارا او اقتصارا على ذكر المناسبة من الحديث وهو مسح وجه عبد الله يوم الفتح ١٢

حل اللغات

١ يعضد اي لا يقطع الشاهد الحاضر لا يعيذ من الاعاذة اي لا يعصم العاصي عن اقامة الحد عليه الخربة السرقة وقيل بضم الخاء وهي الفساد ١٢

(قوله باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح) وفيه (فقال انه ممن قد علمتم) اي ممن قد علمتموهم اهل فضل وتقدم لما سيظهر لكم اي ممن ستعلمون فضله وتقدمه فعبر بعلمتم للتنبيه على ان ظهور فضله محقق ثابت وان تأخر الى حين والله تعالى اعلم اه سندي

شَعَر وجهه والنبي صلى الله عليه وسلم قد مسح وجهه عام الفتح **حدثني** ابراهيم بن موسٰى قال حدثنا هشام عن معمر عن الزهري عن سُنَين ابي جميلة قال اخبرنا ونحن مع ابن المسيب قال وزعم ابو جميلة انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح **حدثنا** سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن عمرو بن سلمة قال قال لي ابو قلابة الا تلقاه فتسأله قال فلقيته فسألته فقال كنا بماءٍ ممرّ الناس وكان يمرّ بنا الركبان فنسألهم ما للناس ما للناس ما هذا الرجل فيقولون يزعم ان الله ارسله اوحى اليه او اوحى الله كذا فكنت احفظ ذالك الكلام فكأنما يقرّ في صدري وكانت العرب تلوّم باسلامهم الفتح فيقولون اتركوه وقومه فانه ان ظهر عليهم فهو نبي صادق فلما كانت وقعة اهل الفتح بادر كل قوم باسلامهم وبدر ابي قومي باسلامهم فلما قدم قال جئتكم والله من عند النبي صلى الله عليه وسلم حقا فقال صلّوا صلوٰة كذا في حين كذا وصلوٰة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوٰة فليؤذّن احدكم وليؤمّكم اكثركم قرانا فنظروا فلم يكن احد اكثر قرانا مني لما كنت اتلقّى من الركبان فقدّموني بين ايديهم وانا ابن ست او سبع سنين وكانت عليّ بردة كنت اذا سجدت تقلّصت عني فقالت امرأة من الحيّ الا تغطّون عنّا است قارئكم فاشتروا فقطعوا لي قميصا فما فرحت بشيءٍ فرحي بذالك القميص **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد ان يقبض ابن وليدة زمعة وقال عتبة انه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في الفتح اخذ سعد بن ابي وقاص ابن وليدة زمعة فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه عبد بن زمعة قال سعد بن ابي وقاص هذا ابن اخي عهد الي انه ابنه قال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا اخي هذا ابن زمعة وُلد على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا اشبه الناس بعتبة بن ابي وقاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك هو اخوك يا عبد بن زمعة من اجل انه وُلد على فراشه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة لما رأى من شبه عتبة بن ابي وقاص قال ابن شهاب قالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر وقال ابن شهاب وكان ابو هريرة يصيح بذالك **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان امرأة سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح ففزع قومها الى اسامة بن زيد يستشفعونه قال عروة فلما كلّمه اسامة فيها تلوّن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتكلّمني في حدّ من حدود الله قال اسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشيّ قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانما اهلك الناس قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحدّ والذي نفس محمد بيده لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم امر رسول

ثنا اخبرنا اوحي اليه بكذا ويقرّ يُغْرى يقرّى وبادر وصلّوا الا تغطوا ثوبا بذالك ثني ح النبي فقل فقال بن حارثة

[illegible]

الله صلى الله عليه وسلم بتلك المرأة فقطعت يدها فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت قالت عائشة فكانت تأتى بعد ذلك
فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٣٠٥، ٤٣٠٦ حدثنا عمرو بن خلد قال حدثنا زهير قال حدثنا عاصم عن ابى عثمان
قال حدثنى مجاشع قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم باخى بعد الفتح قلت يا رسول الله جئتك باخى لتبايعه على الهجرة
قال ذهب اهل الهجرة بما فيها فقلت على اى شىء تبايعه قال ابايعه على الاسلام والايمان والجهاد فلقيت ابا معبد بعد وكان
الكبرهما فسألته فقال صدق مجاشع ٤٣٠٧، ٤٣٠٨ حدثنا محمد بن ابى بكر قال حدثنا الفضيل بن سليمٰن قال حدثنا عاصم عن ابى عثمان
النهدى عن مجاشع بن مسعود قال انطلقت بابى معبد الى النبى صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الهجرة قال مضت الهجرة لاهلها ابايعه على الاسلام
والجهاد فلقيت ابا معبد فسألته فقال صدق مجاشع وقال خلد عن ابى عثمان عن مجاشع انه جاء باخيه مجالد ٤٣٠٩ حدثنى محمد
ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابى بشر عن مجاهد قلت لابن عمر انى اريد ان اهاجر الى الشام قال لا هجرة ولكن
جهاد فانطلق فاعرض نفسك فان وجدت شيئا والا رجعت ٤٣١٠ وقال النضر اخبرنا شعبة قال اخبرنا ابو بشر قال سمعت مجاهدا قلت
لابن عمر فقال لا هجرة اليوم او بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ٤٣١١ حدثنى اسحٰق بن يزيد قال حدثنا يحيى بن حمزة قال
حدثنى ابو عمرو الاوزاعى عن عبدة بن ابى لبابة عن مجاهد بن جبير المكى ان عبد الله بن عمر كان يقول لا هجرة بعد الفتح
٤٣١٢ حدثنا اسحٰق بن يزيد قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثنى الاوزاعى عن عطاء بن ابى رباح قال زرت عائشة مع عبيد بن
عمير فسألها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمن يفر احدهم بدينه الى الله والى رسوله مخافة ان يفتن عليه فاما اليوم
فقد اظهر الله الاسلام فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية ٤٣١٣ حدثنا اسحٰق قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج
قال اخبرنى حسن بن مسلم عن مجاهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم الفتح فقال ان الله حرم مكة يوم خلق السمٰوٰت
والارض فهى حرام بحرام الله الى يوم القيٰمة لم تحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى ولم تحلل لى قط الا ساعة من الدهر
لا ينفر صيدها ولا يعضد شوكها ولا يختلى خلاها ولا تحل لقطتها الا لمنشد فقال العباس بن عبد المطلب الا الاذخر يا
رسول الله فانه لابد منه للقين والبيوت فسكت ثم قال الا الاذخر فانه حلال وعن ابن جريج اخبرنى عبد الكريم عن عكرمة
عن ابن عباس بمثل هٰذا او نحو هٰذا رواه ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم باب ٥٥ قول الله تعالىٰ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ اِذْ اَعْجَبَتْكُمْ
كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَّضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْاَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُّدْبِرِيْنَ ثُمَّ اَنْزَلَ اللّٰهُ سَكِيْنَتَهٗ الى قوله غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ
٤٣١٤ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا يزيد بن هٰرون قال اخبرنا اسمٰعيل قال رأيت بيد عبد الله بن ابى اوفى ضربة
قال ضربتها مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم حنين قلت شهدت حنينا قال قبل ذلك ٤٣١٥ حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيٰن عن

---

١ ن ٢ يوم ٢ ن فقلت ٣ ن معبدا ٤ ن فضيل ٥ ن فقال ٦ ن ثنا ٧ ن ثنا ٨ ن اخبرنا ٩ ن اخبرنا ١٠ ن فسألتها ١١ ن النهار ١٢ ن شجرها ١٣ ن مثل ١٤ ن وابو شريح ١٥ ن اخبرنا

---

١ قوله فحسنت توبتها وعند احمد انها قالت هل من توبة يا رسول الله فقال انت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك امك ١٢ قس ومر الحديث مع بعض بيانه فى ص ٦١٦ وايضا فى ص ٦٦٠ فى المناقب ويجىء فى الحدود ان شاء الله تع ١٢ ٢ قوله ذهب اهل الهجرة اى الذين هاجروا قبل الفتح بما فيها من الفضل فلا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية قوله والجهاد اى عند الحاجة اليه قوله فلقيت اى قال ابو عثمٰن النهدى فلقيت ابا معبد يريد مجالدا بعد اى بعد سماع الحديث من مجاشع وللاصيلى وابن عساكر وابى ذر عن الحموى والمستملى فلقيت معبدا والصواب الاول قوله وكان اى ابو معبد اكبرهما اى اكبر الاخوين فسألته عن حديث مجاشع الذى سمعته منه فقال صدق مجاشع قاله القسطلانى ومر فى ص ٥٢٢ فى الجهاد ١٢ ٣ قوله بابى معبد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة وبمهملة اخرى اخو مجاشع اسمه مجالد بلفظ الفاعل من المجالد بالجيم والمهملة ١٢ ك ٤ قوله مضت الهجرة لاهلها اى الهجرة التى هى من مكة الى المدينة لانه لا هجرة بعد الفتح لانها صارت دار اسلام قال فى المجمع وغيره اما الهجرة من دار الحرب فهى باقية واجبة الى يوم القيٰمة قال الطيبى وهى لاصلاح دينه باقية مدى الدهر ١٢ ٥ قوله فانطلق بكسر اللام والجزم على الامر قوله فاعرض بهمزة قطع مجزوم على الامر ايضا قوله فان وجدت شيئا اى من الجهاد والقدرة عليه فهو المراد قوله والا اى وان لم تجد شيئا من ذلك رجعت ١٢ قس ٦ قوله فهى حرام بحرام الله بفتح الحاء والراء بعدها الف فى اللفظين والتنكيل مبلغ تحريم من الله الى الناس قوله لا ينفر صيدها اى لا يزعج من مكانه قوله ولا يعضد اى لا يقطع شوكها ولابى ذر عن الكشميهنى شجرها قوله ولا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة مقصورا اى لا يقلع قوله خلاها بفتح المعجمة مقصورا ايضا كلاؤها الرطب قوله الا لمنشد اى لمعرف يعرفها ثم يحفظها لمالكها قوله ثم قال اى النبى صلى الله عليه وسلم بوحى او نفث فى روعه لانه صلعم لا ينطق عن الهوى فالتحريم الى الله حكما والى الرسول بلاغا قوله بمثل هذا اى الحديث السابق قوله او نحو هذا شك من الراوى المثل المتحد فى الحقيقة والنحو اعم اذ هما مترادفان ١٢ ملتقط من قس ك قال فى اللمعات وفى الهداية فان قطع حشيش الحرم او شجرة وهو ليس بمملوك وهو مما لا ينبته الناس فعليه قيمته الا ما جف منه وما جف من شجر الحرم لا ضمان فيه لانه ليس بنام ولا يرعى حشيش الحرم ولا يقطع الا الاذخر وقال ابو يوسف لا بأس بالرعى لان فيه حرجا فان منع الدواب عنه متعذر ولنا ما روينا وحمل الحشيش من الحل ممكن بخلاف الاذخر لانه استثناه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجوز قطعه ورعيه وبخلاف الكمأة لانها ليست من جملة النبات انتهى وعند الشافعى ومن وافقه يجوز رعى البهائم فى كلأ الحرم ومذهب احمد كمذهبنا انتهى كلام اللمعات ومر الحديث مع بيانه فى ص ٢٣٥ فى الحج ١٢ ٧ قوله ويوم حنين بمهملة ونونين مصغرا واد الى جنب ذى المجاز قريب من الطائف بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا من جهة عرفات كذا فى الفتح قال القسطلانى خرج اليه النبى صلى الله عليه وسلم لست خلون من شوال لما بلغه ان مالك بن عوف النصرى جمع القبائل من هوازن ووافقه على ذلك ثقيفون وقصدوا محاربة المسلمين وكان المسلمون اثنى عشر الفا وهوازن وثقيف اربعة آلاف وقد روى يونس بن بكير عن الربيع بن انس قال قال رجل يوم حنين لن نغلب اليوم من قلة فشق ذلك على النبى صلعم فكانت الهزيمة انتهى ١٢ ٨ قوله بما رحبت ما مصدرية والباء بمعنى مع اى مع رحبها اى سعتها اى لم تجدوا مفرا تطمئن اليه نفوسكم من شدة الرعب فكانها ضاقت عليكم او لا تثبتون فيها كمن لا يسعه مكانه ١٢ ملتقط من البيضاوى والقسطلانى ٩ قوله قبل ذلك اى قبل حنين من المشاهد واول مشاهده الحديبية ووقعت فى بعض حديثه على ما يدل انه شهد الخندق ١٢ فتح

حل اللغات

لا ينفر صيدها اى لا يزعج من مكانه لا يعضد لا يقطع لا يختلى لا يقطع خلاها بفتح الخاء مقصورا اى كلاؤها الرطب الا لمنشد اى لمعرف يعرفها ثم يحفظها لمالكها بما رحبت ما مصدرية والباء بمعنى مع اى مع رحبها اى مع سعتها ١٢

ع اى بل قبل ذلك من المشاهد ايضا شهدت ١٢.

ابي اسحٰق قال سمعت البراء وجاءه رجل فقال يا ابا عمارة اتوليت يوم حنين فقال اما انا فاشهد على النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يول ولكن عجل سرعان القوم فرشقتهم هوازن وابو سفيان بن الحارث اخذ براس بغلته البيضاء يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي اسحٰق قيل للبراء وانا اسمع اوليتم مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال اما النبي صلى الله عليه وسلم فلا كانوا رماة فقال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحٰق سمع البراء وساله رجل من قيس افررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر كانت هوازن رماة وانا لما حملنا عليهم انكشفوا فاكببنا على الغنائم فاستقبلنا بالسهام ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان ابا سفيان آخذ بزمامها وهو يقول انا النبي لا كذب قال اسرائيل وزهير نزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلته حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني اسحٰق قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب قال محمد ابن شهاب وزعم عروة بن الزبير ان مروان والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا هذا الذي بلغني عن سبي هوازن حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر قال يا رسول الله ح وحدثني محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال لما قفلنا من حنين سال عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف فامره النبي صلى الله عليه وسلم بوفائه وقال بعضهم حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين فضربته من ورائه على حبل عاتقه بالسيف فقطعت الدرع واقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر فقلت ما بال الناس قال

قال اوليتم قال ثنا قال فاستقبلونا النبي ابن الحارث انا ابن عبد المطلب قال ابو عبد الله ثنا الليث قال اخبرنا ابن مسلم ما لكم انتظرهم يرجع رسول الله بسيف

سله قوله سرعان بفتح السين المهملة والراء وقد تسكن اي اوائل الذين يبادرون الى الشيء ويقبلون عليه بسرعة قوله فرشقتهم بالشين المعجمة والقاف اي رمتهم قوله هوازن قبيلة معروفة وكانوا رماة وكان المسلمون قد حملوا على العدو فانكشفوا فاقبل المسلمون على الغنائم فاستقبلهم هوازن فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون ۱۲ قسطلاني ‍ ٢ قوله اوليتم بهمزة الجمع الاستفهام فقال البراء مجيبا السائل بجواب بديع متضمن لاثبات الفرار لهم لكن لا على جهة التعميم قوله فلا اي لم يفر [illegible] من ال هاشم علي والعباس [illegible] وابو سفيان آخذ بالعنان وابن مسعود [illegible] من الجانب الايسر ۱۲ قسطلاني ٣ قوله وفد هوازن الوفد القوم يجتمعون ويردون البلاد [illegible] الذين يقصدون الامراء لزيارة ۱۲ عيني ٤ قوله من ترون يعني القوم من الصحابة ۱۲ قس ٥ قوله استانيت بكم اي اخرت قسم السبي لتحضروا وقد [illegible] عنكم اي لا احكم وانتظر حتى [illegible] فقد كنتم [illegible] في تفرقهم [illegible] بزيادة فوقية بعد النون ۱۲ قس ٦ قوله عرفاءكم جمع عريف وهو الذي يعرف امر القوم [illegible] اي القيم بامور القبيلة والمحلة وهو دون الرئيس [illegible] في [illegible] ص٥٥ في الخمس ۱۲ ٧ قوله ان عمر قال يا رسول الله [illegible] تمامه بلفظه ان عمر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كان على الاعتكاف يوما في الجاهلية فامره ان يفي به ۱۲ قس ٨ قوله اعتكاف بالجر بدل من نذر [illegible] ۱۲ قسطلاني ٩ قوله ورواه جرير بن حازم وحماد بن

سلمة قال القسطلاني فاما رواية جرير فوصلها مسلم بلفظ ان عمر سال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة واما رواية حماد فوصلها مسلم ايضا انتهى مختصرا ١٠ قوله من النبي صلعم قال الكرماني فان قلت هذا مروي عن عمر فاحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت المراد [illegible] ومر الحديث في ص٢٧٣ وايضا في ص٥٥٥ في الخمس ۱۲ ١١ قوله فلما التقينا اي مع المشركين كانت للمسلمين اي لبعضهم غير رسول الله صلعم ومن حوله ۱۲ قس ك قوله جولة بالجيم اي تقدم وتاخر وعبر بذلك احترازا من لفظ الهزيمة قال النووي انما كانت الهزيمة من بعض الجيش واما رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نفر معه فلم يولوا والاحاديث الصحيحة مشهورة ولم يرو احد قط ان رسول الله صلعم انهزم في موطن من المواطن بل ثبت فيها باقدامه ۱۲ قس طيبي ١٢ قوله حبل عاتقه اي عصب ما [illegible] موضع الرداء من العنق ۱۲ كذا في القسطلاني ١٣ قوله ريح الموت استعارة عن اثره اي وجدت منه شدة كشدة الموت قال الطيبي قال في الفتح واشعر ذلك بان هذا المشرك كان شديد القوة جدا انتهى ۱۲ ١٤ قوله فقلت ما بال الناس [illegible] ما بالهم منهزمين وكان جوابه اي كان ذلك من قضاء الله وقدره [illegible] ما بال المسلمين بعد الانهزام فكان جوابه امر الله غالب اي النصرة للمسلمين ومعنى قوله ثم رجعوا على الاول ثم رجع المسلمون بعد الهزيمة وعلى الثاني رجعوا بعد انهزام المشركين وجعفر الى قوله وجلس النبي صلعم الى آخره كذا قاله الطيبي ۱۲

حل اللغات

استانيت اي انتظرت [illegible] من التطيب [illegible] من طيب النفس [illegible] جمع عريف وهو النقيب جولة بفتح الجيم اي

امر الله عز وجل ثم رجعوا وجلس النبی صلی الله علیه وسلم فقال من قتل قتیلا له علیه بینة فله سلبه فقلت من یشهد لی ثم جلست قال قال النبی صلی الله علیه وسلم مثله فقمت من یشهد لی ثم جلست ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم مثله ثم قمت فقال مالك یا ابا قتادة فاخبرته فقال رجل صدق وسلبه عندی فارضه منی فقال ابو بکر لاهاالله اذا لا یعمد الی اسد من اسد الله یقاتل عن الله ورسوله فیعطیك سلبه فقال النبی صلی الله علیه وسلم صدق فاعطه فاعطانیه فابتعت به مخرفا فی بنی سلمة فانه لاول مال تأثلته فی الاسلام ۴۳۲۲ وقال اللیث حدثنی یحیی بن سعید عن عمر بن کثیر بن افلح عن ابی محمد مولی ابی قتادة ان ابا قتادة قال لما کان یوم حنین نظرت الی رجل من المسلمین یقاتل رجلا من المشرکین واخر من المشرکین یختله من ورائه لیقتله فاسرعت الی الذی یختله فرفع یده لیضربنی واضرب یده فقطعتها ثم اخذنی فضمنی ضما شدیدا حتی تخوفت ثم ترك فتحلل ودفعته ثم قتلته وانهزم المسلمون وانهزمت معهم فاذا بعمر بن الخطاب فی الناس فقلت له ما شان الناس قال امر الله ثم تراجع الناس الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اقام بینة علی قتیل قتله فله سلبه فقمت لالتمس بینة علی قتیلی فلم ار احدا یشهد لی فجلست ثم بدا لی فذکرت امره لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتیل الذی یذکر عندی فارضه منه فقال ابو بکر کلا لا یعطه اصیبغ من قریش ویدع اسدا من اسد الله یقاتل عن الله ورسوله قال فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فاداه الی فاشتریت منه خرافا فکان اول مال تأثلته فی الاسلام ۴۳۲۳

باب غزوة اوطاس

حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن برید بن عبد الله عن ابی بردة عن ابی موسی قال لما فرغ النبی صلی الله علیه وسلم من حنین بعث ابا عامر علی جیش الی اوطاس فلقی درید بن الصمة فقتل درید وهزم الله اصحابه قال ابو موسی وبعثنی مع ابی عامر فرمی ابو عامر فی رکبته رماه جشمی بسهم فاثبته فی رکبته فانتهیت الیه فقلت یا عم من رماك فاشار الی ابی موسی فقال ذاك قاتلی الذی رمانی فقصدت له فلحقته فلما رانی ولی فاتبعته وجعلت اقول له الا تستحیی الا تثبت فکف فاختلفنا ضربتین بالسیف فقتلته ثم قلت لابی عامر قتل الله صاحبك قال فانزع هذا السهم فنزعته فنزا منه الماء قال یا ابن اخی اقرئ النبی صلی الله علیه وسلم السلام وقل له استغفر لی واستخلفنی ابو عامر علی الناس فمکث یسیرا ثم مات فرجعت فدخلت علی النبی صلی الله علیه وسلم فی بیته علی سریر مرمل وعلیه فراش قد اثر رمال السریر بظهره وجنبیه فاخبرته بخبرنا وخبر ابی عامر وقال قل له استغفر لی فدعا بماء فتوضأ ثم رفع یدیه فقال اللهم اغفر لعبید

نسخه: فجلس فقال النبی صلی الله علیه وسلم مثله قال ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم مثله فقمت فقلت من یشهد لی ثم جلست ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم مثله فقمت
فقال النبی صلی الله علیه وسلم مثله فقلت من یشهد لی ثم جلست ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم مثله فقمت صح لاها الله ذا لا یعمد فاضرب یذکره منی اضیبع
وکان غزاة تنی تستحیی فقال ثم قال

۱؎ قوله من قتل قتیلا اوقع القتل علی المقتول باعتبار ماٰله کقوله اعصر خمرا والسلب ما یأخذه احد القرینین فی الحرب من قرینه مما علیه ومعه من صلاح وثیاب ودابة وغیرها وهو فعل بمعنی المفعول کالقبض بمعنی المقبوض ۱۲ ط ۲؎ قوله لاها الله اذا. ها ؤه بدل من الواو ای لا والله وصوابه ذا بحذف همزة ویجوز حذف الف الله للساکنین ویجوز ثبوتها لجواز الالتقاء للمد والشد ای لا والله لا یکون ذا کذا فی المجمع قال السید المحشی علی المشکوة الروایة فی الصحیحین هکذا اعنی اذا الجزائیة ای اذا صدق ابو قتادة فلا یعمد وقال النحویون الغلط من الرواة فان لاها الله لا یستعمل بدون ذا وهو ممنوع ونقل عن ابی زیدان اذن قد یکون زائدة کما قوله اذا القام بنصری فالمعنی لاها الله لا یعمد انتهی کلام السید ۱۲ ۳؎ قوله لا یعمد بکسر المیم ای لا یقصد صلی الله علیه وسلم ۱۲ قسطلانی قوله الی اسد ای الی رجل کانه اسد فی الشجاعة فیاخذ حقه ویعطیك بغیر طیبة من نفسه هکذا ضبطه الاکثر بالتحتانیة فیه وفی یعطیك وضبط النووی فیهما بالنون قاله فی الفتح ۱۲ ۴؎ قوله فابتعت ای اشتریت قوله مخرفا بفتح المیم وسکون المعجمة وفتح الراء وبکسر ای بستانا وبنی سلمة بکسر اللام بطن من الانصار قوله تاثلته بالمثلثة ای اتخذته اصل المال واقتنیته ۱۲ ک قس تن ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۵۵۵ فی الخمس ۱۲ ۵؎ قوله ثم ترک من الترک کذا فی الفرع المصحح علیه مع حذف المفعول وقال فی الفتح وغیره برک بالموحدة للاکثر ولبعضهم بالمثناة ۱۲ قسطلانی وفی روایة الاسمٰعیلی ثم نزف بضم النون وکسر الزاء بعدها فاء ۱۲ ف ۶؎ قوله اصیبغ باهمال الصاد واعجام الغین وبالعکس وعلی الاول تصغیر وتحقیر له بوصفه باللون الردی وقیل مذمة بسواد اللون وتغیره وقیل هو وصف له بالمهانة والضعف والحقارة تشبیه بالاصبغ وهو نوع من الطیور ویجوز ان یکون شبهه بنبات ضعیف یقال الصبغاء وعلی الثانی تصغیر الضبع علی غیر قیاس شبهه بالضبع فی ضعف افتراسه کتشبیه ابی قتادة بالاسد وقال المالکی الاضیبع تصغیر الاضبع وهو القصیر الضبع ای العضد ویکنی به عن الضعف هذا ملتقط من الکرمانی والمجمع والقسطلانی ۱۲ ۷؎ قوله غزوة اوطاس قال عیاض هو واد فی دیار هوازن وهو موضع حرب حنین انتهی وهذا الذی قاله ذهب الیه بعض اهل السیر والراجح ان وادی اوطاس غیر وادی حنین ویوضح ذلك ما ذکر ابن اسحٰق ان الواقعة کانت فی وادی حنین وان هوازن لما انهزموا صارت طائفة منهم الی الطائف وطائفة الی نخلة وطائفة الی اوطاس فارسل النبی صلعم عسکرا مقدمهم ابو عامر الاشعری ای من مضی الی اوطاس کما یدل علیه حدیث الباب ثم بعساکره توجه الی الطائف ۱۲ فتح ۸؎ قوله ابا عامر عبید بن سلیم بن حضار الاشعری وهو عم ابی موسی الاشعری علی المشهور امیرا علی الجیش فی طلب الفارین من هوازن یوم حنین الی اوطاس فانتهی الیهم فلقی درید ابن الصمة فقتل درید وهزم الله اصحابه ای اصحاب درید وقتله ربیعة بن رفیع ۱۲ قس ۹؎ قوله فنزا بالنون والزاء من غیر همز ای انصب من موضع السهم الماء ۱۲ قس ۱۰؎ قوله سریر مرمل بضم المیم الاولی وکسر الثانیة بینهما راء ساکنة کذا فی نسخ القسطلانی وفی المجمع بسکون الراء وفتح میم انتهی ثم قال القسطلانی ولابی ذر بفتح الراء والمیم الثانیة مشددة منسوج بحبل ونحوه انتهی قال فی التوشیح مرمل براء مهملة ومیم مشددة ای معمول بالرمال وهی الحبال قال فی المجمع رمال الحصیر وشریطة ای خیوطه المتداخلة بمنزلة الخیوط فی الثوب النسیج والمراد انه کان السریر قد نسج وجهه بالسعف قوله وعلیه فراش کذا فی الصحیحین وصوابه ما علیه فراش فسقط لفظ ما النافیة انتهی مختصرا ملتقطا ۱۲

حل اللغات

فله سلبه ای ما معه من الثیاب لا یعمد بکسر المیم ای لا یقصد تأثلته ای اقتنیته یختله ای یخدعه خرافا بکسر الخاء ای بستانا تأثلته ای اقتنیته فاثبته ای السهم ولی ای ادبر فکف ای توقف وکف نفسه فنزا منه الماء ای انصب من موضع السهم مرمل بضم المیم وفتح الراء وتشدید المیم ای مرمول بالرمال وهی حبال الحصیر التی یربط بها الاسرة ۱۲

ع؎ قیل الصحیح ما علیه فراش علی وفق سائر الروایات بزیادة ما ان فیه ۱۲ ک قس.

ابي عامر ورأيت بياض ابطيه ثم قال اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ومن الناس فقلت ولي فاستغفر فقال اللهم
اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيامة مدخلا كريما قال ابو بردة احدهما لابي عامر والاخرى لابي موسى **باب غزوة
الطائف** في شوال سنة ثمان قاله موسى بن عقبة **حدثنا** الحميدي سمع سفين قال حدثنا هشام عن ابيه عن زينب ابنة ابي سلمة
عن امها ام سلمة دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي مخنث فسمعته يقول لعبد الله بن ابي امية يا عبد الله ارأيت ان فتح
الله عليكم الطائف غدا فعليك بابنة غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكم
قال ابن عيينة وقال ابن جريج المخنث هيت **حدثنا** محمود قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بهذا وزاد وهو محاصر الطائف
يومئذ **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو عن ابي العباس الشاعر الاعمى عن عبد الله بن عمر قال لما حاصر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائف فلم ينل منهم شيئا قال انا قافلون ان شاء الله فثقل عليهم وقالوا نذهب ولا نفتحه
وقال مرة نقفل فقال اغدوا على القتال فغدوا فاصابهم جراح فقال انا قافلون غدا ان شاء الله فاعجبهم فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم وقال سفين مرة فتبسم قال الحميدي حدثنا سفين كله بالخبر **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا
شعبة عن عاصم قال سمعت ابا عثمان قال سمعت سعدا وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله وابا بكرة وكان تسور حصن
الطائف في اناس فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالا سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم فالجنة عليه
حرام وقال هشام اخبرنا معمر عن عاصم عن ابي العالية او ابي عثمان النهدي قال سمعت سعدا وابا بكرة عن النبي صلى الله عليه و
سلم قال عاصم قلت لقد شهد عندك رجلان حسبك بهما قال اجل اما احدهما فاول من رمى بسهم في سبيل الله واما
الآخر فنزل الى النبي صلى الله عليه وسلم ثالث ثلثة وعشرين من الطائف **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد
بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة ومعه بلال
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال الا تنجز لي ما وعدتني فقال له ابشر فقال قد اكثرت علي من ابشر فاقبل على ابي موسى
وبلال كهيئة الغضبان فقال رد البشرى فاقبلا انتما قالا قبلنا ثم دعا بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال
اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا فاخذا القدح ففعلا فنادت ام سلمة من وراء الستر ان افضلا لامكما فافضلا لها منه
طائفة **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني عطاء ان صفوان بن يعلى بن امية
اخبره ان يعلى كان يقول ليتني ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه قال فبينا النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة
وعليه ثوب قد اظل به معه فيه ناس من اصحابه اذ جاءه اعرابي عليه جبة متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل
احرم بعمرة في جبة بعد ما تضمخ بالطيب فاشار عمر الى يعلى بيده ان تعال فجاء يعلى فادخل رأسه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر
الوجه يغط كذلك ساعة ثم سري عنه فقال اين الذي يسألني عن العمرة آنفا فالتمس الرجل فاتي به فقال اما الطيب الذي بك

فقال عليكن · عمرو · فقال الخبر كله · بالخبر كله · تمنى · تمنى · له · فقال · منها · بطيب

١ قوله غزوة الطائف: [illegible] قال في القاموس الطائف [illegible] لانها طافت على الماء في الطوفان او لان جبرئيل طاف بها على البيت او لانها [illegible] بدعوة ابراهيم عليه السلام ١٢ ٢ قوله مخنث بكسر النون وفتحها والكسر افصح والفتح اشهر وهو الذي خلقه خلق النساء [illegible] ١٢ ك ٣ قوله تقبل باربع وتدبر بثمان اي باربع عكن في البطن [illegible] اطراف هذه العكن [illegible] ٤ قوله لا يدخلن [illegible] ٥ قوله هيت بكسر الهاء [illegible]

[illegible] ٦ قوله فضحك النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ٧ قوله بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين وقد تكسر وتشدد الراء قوله بين مكة والمدينة كذا وقع هنا قال الداودي وهو وهم فالصواب بين مكة والطائف [illegible] ٨ قوله ما وعدتني [illegible] ١٢ قس ٩ قوله متضمخ اي متلطخ [illegible] ١٠ قوله يغط بكسر المعجمة [illegible] اي تردد صوت نفسه [illegible] من شدة ثقل الوحي قوله ثم سري عنه اي كشف عنه [illegible] ١٢ قس

حل اللغات مخنث بكسر النون وفتحها والكسر افصح والفتح اشهر وهو الذي خلقه خلق النساء [illegible] الجعرانة بكسر الجيم هو محل بين مكة والطائف [illegible] متضمخ اي متلطخ يغط اي يتردد صوت نفسه [illegible] ثم سري عنه اي انكشف [illegible] ١٢ قس

قوله باب غزوة الطائف وفيه من ادعى الى غير ابيه فالجنة عليه حرام اي دخوله ابتداء [illegible] وان لا يدخل ابتداء واما فضل الله واسع فيمكن ان يدخله بفضله ابتداء لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به [illegible] والله تعالى اعلم اه سندي

فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع فی عمرتك كما تصنع فی حجك ۴۳۳۰ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا وهیب قال
حدثنا عمرو بن یحیی عن عباد بن تمیم عن عبد الله بن زید بن عاصم قال لما افاء الله علی رسوله ﷺ یوم حنین قسم فی الناس
فی المؤلفة قلوبهم ولم یعط الانصار شیئا فکانهم وجدوا اذ لم یصبهم ما اصاب الناس او کانهم وجد اذ لم یصبهم ما اصاب
الناس فخطبهم فقال یا معشر الانصار الم اجدکم ضلالا فهداکم الله بی وکنتم متفرقین فالفکم الله بی وعالة فاغناکم الله بی کلما
قال شیئا قالوا الله ورسوله امن قال ما یمنعکم ان تجیبوا رسول الله کلما قال شیئا قالوا الله ورسوله امن قال لو شئتم
قلتم جئتنا کذا وکذا اترضون ان یذهب الناس بالشاة والبعیر وتذهبون بالنبی الی رحالکم لولا الهجرة لکنت امرأ من
الانصار ولو سلك الناس وادیا وشعبا لسلکت وادی الانصار وشعبها الانصار شعار والناس دثار انکم ستلقون بعدی اثرة
فاصبروا حتی تلقونی علی الحوض ۴۳۳۱ حدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهری قال اخبرنی انس
ابن مالك قال قال ناس من الانصار حین افاء الله علی رسوله ﷺ ما افاء من اموال هوازن فطفق النبی صلی الله علیه وسلم یعطی
رجالا المائة من الابل فقالوا یغفر الله لرسول الله یعطی قریشا ویترکنا وسیوفنا تقطر من دمائهم قال انس فحدث رسول الله
صلی الله علیه وسلم بمقالتهم فارسل الی الانصار فجمعهم فی قبة من ادم ولم یدع معهم غیرهم فلما اجتمعوا قام النبی صلی الله
علیه وسلم فقال ما حدیث بلغنی عنکم فقال فقهاء الانصار اما رؤساؤنا یا رسول الله فلم یقولوا شیئا واما ناس منا حدیثة اسنانهم
فقالوا یغفر الله لرسول الله ﷺ یعطی قریشا ویترکنا وسیوفنا تقطر من دمائهم فقال النبی صلی الله علیه وسلم فانی اعطی رجالا حدیثی
عهد بکفر اتألفهم اما ترضون ان یذهب الناس بالاموال وتذهبون بالنبی الی رحالکم فوالله لما تنقلبون به خیر مما ینقلبون
به قالوا یا رسول الله قد رضینا فقال لهم النبی صلی الله علیه وسلم ستجدون اثرة شدیدة فاصبروا حتی تلقوا الله ورسوله فانی
علی الحوض قال انس فلم یصبروا ۴۳۳۲ حدثنا سلیمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابی التیاح عن انس قال لما کان یوم
فتح مکة قسم رسول الله صلی الله علیه وسلم غنائم بین قریش فغضبت الانصار قال النبی صلی الله علیه وسلم اما ترضون ان یذهب
الناس بالدنیا وتذهبون برسول الله ﷺ قالوا بلی قال لو سلك الناس وادیا او شعبا لسلکت وادی الانصار او شعبهم ۴۳۳۳ حدثنا علی
ابن عبد الله قال حدثنا ازهر عن ابن عون قال انبأنا هشام بن زید بن انس عن انس قال لما کان یوم حنین التقی هوازن ومع
النبی صلی الله علیه وسلم عشرة الاف والطلقاء فادبروا قال یا معشر الانصار قالوا لبیك یا رسول الله وسعدیك لبیك ونحن بین یدیك

۲ صلی الله علیه وسلم | وُجد | او شعبا | ثنا | حدثنی | ۲ صلی الله علیه وسلم | رؤساؤنا | ۲ صلی الله علیه وسلم فتجدون | ۲ بن الحجاج | ۳ بن مالك | غنائم قریش فی | ۲ صلی الله علیه وسلم

۱ قوله ثلث مرات العامل فیه اما قوله فاغسله وهو اقرب الفعلین او فقال وکانت القصة بالجعرانة سنة ثمان وقد قالت عائشة رضی الله عنها طیبته فی حجة الوداع الی سنة عشر فهو ناسخ الاول کذا فی القسطلانی قال فی الهدایة والممنوع عنه التطیب بعد الاحرام والباقی کالتابع له لاتصاله بخلاف الثوب فانه مباین عنه وعن محمد رح انه یکره اذا تطیب بما یبقی عینه بعد الاحرام وهو قول مالك والشافعی رح لانه منتفع بالطیب بعد الاحرام انتهی مع تغیر ۱۲ ۲ قوله المؤلفة قلوبهم هم اناس اسلموا یوم الفتح اسلاما ضعیفا وقد سرد ابن طاهر فی المبهمات له اسماءهم وهو ابو سفیان بن حرب وسهیل بن عمرو وحویطب بن عبد العزی وحکیم بن حزام وابو السنابل بن بعکك وصفوان بن امیة وعبد الرحمن بن یربوع وهؤلاء من قریش وعیینة بن حصن الفزاری والاقرع بن حابس التمیمی وعمرو بن الایهم التمیمی والعباس بن مرداس السلمی ومالك بن عوف النصری والعلاء بن حارثة الثقفی قال ابن حجر وفی ذکر الاخیرین نظر فقیل انما جاءا طائعین من الطائف الی الجعرانة وذکر الواقدی فی المؤلفة معٰویة ویزید ابنی ابی سفیان واسید بن حارثة ومخرمة بن نوفل وسعید بن یربوع وقیس بن عدی وعمرو بن وهب وهشام بن عمرو وزاد ابن اسحٰق النضر بن الحارث والحارث بن هشام وجبیر بن مطعم وممن ذکره فیهم ابو عمر سفیان بن عبد الاسد والسائب بن ابی السائب ومطیع بن الاسود وابو جهم بن حذیفة وذکر ابن الجوزی فیهم زید الخیل وعلقمة ابن علاثة وحکیم بن طلق بن سفیان بن امیة وخالد بن قیس السهمی وعمیر بن مرداس وذکر غیرهم فیهم قیس بن مخرمة واحیحة بن امیة بن خلف وابن ابی شریق وحرملة بن هوذة وخالد بن هوذة وعکرمة بن عامر العبدری وشیبة بن عمارة وعمرو بن ورقة ولبید بن ربیعة والمغیرة بن الحارث وهشام بن الولید المخزومی فهؤلاء زیادة علی الاربعین نفسا قاله فی الفتح ۱۲ قسطلانی ۳ قوله لو شئتم قلتم جئتنا کذا وکذا وفی حدیث ابی سعید فقال اما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم وصدقتم اتیتنا مکذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطریدا فاویناك وعائلا فواسیناك زاد احمد من حدیث انس فقالوا بل المنة لله ولرسوله وانما قال صلعم ذلك تواضعا منه فهی الحقیقة الحجة البالغة والمنة له علیهم کما قالوا ۱۲ قس ۴ قوله لکنت امرأ من الانصار قاله استطابة لنفوسهم وثناء علیهم ولیس المراد منه الانتقال عن النسب الولادی لانه حرام مع ان نسبه علیه السلام افضل الانساب واکرمها کذا فی قس

ومرفی ص ۶۶۵ فی المناقب ۱۲ ۵ قوله شعار الثوب الذی یلی الجلد والدثار بکسر المهملة وفتح المثلثة ما یجعل فوق الشعار ای انهم بطانة وخاصة وانهم الصق به واقرب الیه من غیرهم وهو تشبیه بلیغ ۱۲ قس ۶ قوله اثرة بفتح الهمزة والمثلثة وضم الهمزة مع سکون المثلثة ای یستأثر علیکم بما لکم فیه اشتراك فی الاستحقاق قوله فاصبروا حتی تلقونی علی الحوض یوم القیٰمة فیحصل لکم الانتصاف ممن ظلمکم مع الثواب الجزیل علی الصبر ۱۲ قس ومر بیانه فی ص ۵۵۵ ۷ قوله ما ینقلبون به وفی مناقب الانصار اولا ترضون ان یرجع الناس بالغنائم الی بیوتهم وترجعون برسول صلی الله علیه وسلم الی بیوتکم قوله ستجدون اثرة بضم الهمزة وسکون المثلثة وبفتحهما من تفرد علیکم بما لکم فیه اشتراك فی الاستحقاق او یفضل نفسه علیکم فی الفیء وقیل المراد بالاثرة نفس الشدة وقال فی الفتح ویرده سیاق الحدیث ۱۲ قس ومر بیان الحدیث فی ص ۵۵۵ ۸ قوله قالوا بلی. قد رضینا وذکر الواقدی انه حینئذ دعاهم لیکتب لهم بالبحرین یکون لهم خاصة بعده دون الناس وهی یومئذ افضل ما یفتح علیه من الارض فابوا وقالوا لا حاجة لنا بالدنیا ۱۲ قسطلانی ۹ قوله لو سلك الناس وادیا. الوادی منفرج بین جبال او تلال او اکام والجمع اوداء واودیة والشعب بکسر الشین الطریق فی الجبل ومسیل الماء فی بطن ارض او ما انفرج بین الجبلین ۱۲ قاموس، لمعات ۱۰ قوله لسلکت وادی الانصار او شعبهم. ای وترکت سلوك وادی سائر الناس قال الخطابی اراد ان ارض الحجاز کثیرة الاودیة والشعاب فاذا افاق الطریق فسلك رئیس شعبا اتبعه قومه حتی یفضی الی الجادة وفیه وجه اٰخر وهو انه اراد بالوادی الرأی والمذهب کما یقال فلان فی واد وانا فی واد قیل اراد صلعم بذلك حسن موافقته ایاهم وترجیحهم فی ذلك علی غیرهم لما شاهد منهم حسن الوفاء بالعهد والذمة فیما بایعوه علیه وحسن الجوار وما اراد بذلك وجوب متابعته ایاهم فان متابعته حق علی کل مؤمن لانه صلعم هو المتبوع المطاع لا التابع المطیع ۱۲ طیبی مرقات ۱۱ قوله الطلقاء بضم الطاء وفتح اللام والقاف ممدودة جمع طلیق فعیل بمعنی مفعول وهم الذین من علیهم صلعم یوم الفتح فلم یأسرهم ولم یقتلهم منهم ابو سفیان بن حرب وابنه معٰویة وحکیم بن حزام کذا فی القسطلانی قال الکرمانی ویراد به اهل مکة فانه صلعم اطلق عنهم وقال لهم اقول لکم ما قال یوسف لا تثریب علیکم الیوم ۱۲

حل اللغات الی رحالکم ای منازلکم والطلقاء جمع طلیق وهو الاسیر الذی اطلق عنه اسره وخلی سبیله ویراد بهم اهل مکة ۱۲

عه قال الکرمانی فان قلت ما فائدة التکرار قلت اذا کان الاول اسما والثانی فعلا فهو ظاهر او احدهما بمعنی الحزن والاٰخر بمعنی الغضب او هو شك من الراوی انتهی ۱۲ عه جمع عائل ای فقراء لا مال لکم ۱۲ قس، عله هو من الالفاظ المقرونة بلبیك ومعناه اسعادا بعد اسعاد ای ساعدتك علی طاعتك ساعدة بعد ساعدة ۱۲ قس

فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا عبد الله ورسوله فانهزم المشركون فاعطى الطلقاء والمهاجرين ولم يعط الانصار شيئا فقالوا
فدعاهم فادخلهم في قبة فقال اما ترضون ان يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لاخترت شعب الانصار ۴۳۳۴ حدثني محمد بن بشار قال ثنا غندر قال حدثنا شعبة قال
سمعت قتادة عن انس بن مالك قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم ناسا من الانصار فقال ان قريشا حديث عهد بجاهلية ومصيبة
واني اردت ان اجبرهم واتألفهم اما ترضون ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله الى بيوتكم قالوا بلى قال لو سلك الناس
واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت وادي الانصار او شعب الانصار ۴۳۳۵ حدثنا قبيصة قال ثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل
عن عبد الله قال لما قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة حنين قال رجل من الانصار ما اراد بها وجه الله فاتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبرته فتغير وجهه ثم قال رحمة الله على موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر ۴۳۳۶ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وسلم ناسا اعطى الاقرع مائة من الابل
واعطى عيينة مثل ذلك واعطى ناسا فقال رجل ما اريد بهذه القسمة وجه الله فقلت لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم
الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر ۴۳۳۷ حدثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن معاذ ثنا ابن عون عن هشام بن زيد بن انس عن انس
ابن مالك قال لما كان يوم حنين اقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم وذراريهم ومع النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف ومن
الطلقاء فادبروا عنه حتى بقي وحده فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما التفت عن يمينه فقال يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول
الله ابشر نحن معك ثم التفت عن يساره فقال يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله ابشر نحن معك وهو على بغلة بيضاء فنزل
فقال انا عبد الله ورسوله فانهزم المشركون واصاب يومئذ غنائم كثيرة فقسم في المهاجرين والطلقاء ولم يعط الانصار
شيئا فقالت الانصار اذا كانت شديدة فنحن ندعى ويعطى الغنيمة غيرنا فبلغه ذلك فجمعهم في قبة فقال يا معشر الانصار
ما حديث بلغني فسكتوا فقال يا معشر الانصار الا ترضون ان يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله تحوزونه الى بيوتكم
قالوا بلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لاخذت شعب الانصار فقال هشام قلت
يا ابا حمزة وانت شاهد ذاك قال واين اغيب عنه **باب** السرية التي قبل نجد ۴۳۳۸ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد ثنا ايوب
عن نافع عن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد فكنت فيها فبلغت سهامنا اثني عشر بعيرا ونفلنا
بعيرا بعيرا فرجعنا بثلاثة عشر بعيرا **باب** بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة ۴۳۳۹ حدثني
محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ح وحدثني نعيم قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن

ثنا اخبرنا معمر ، صلى الله عليه وسلم ، لقد ، والطلقاء ، فاصاب ، عنكم ، صلى الله عليه وسلم ، فقلت ، ذلك ، سهامنا ، فرجعت ، ثنا

۱ قوله فقالوا . اي الانصار ولم يذكر مقولهم اختصارا اي تكلموا في منع العطاء منهم وفي رواية الزهري عن انس السابقة فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم ۱۲ قس ۲ قوله ما اريد بهذه القسمة وجه الله لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك القائل لانه لم يثبت عليه ذلك وانما نقله عنه واحد وبشهادة واحد لا يراق الدم او لانهم لم يعلم من الطعن في النبوة وانما نسبه لترك العدل في القسمة ۱۲ قس ۳ قوله فصبر وذلك ان موسى عليه السلام كان حييا ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء فآذاه من آذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص او ادرة فبرأه الله مما قالوا كما مر في احاديث الانبياء ۱۲ قس ۴ قوله وذراريهم بتشديد الياء وتخفيفها وكانت عادتهم اذا ارادوا التثبت في القتال استصحاب الاهالي ونقلهم معهم الى موضع القتال ۱۲ قس ک ۵ قوله ومن الطلقاء ولابي ذر عن الكشميهني والطلقاء بحرف العطف واسقاط حرف الجر وهي الصواب لان الطلقاء لم يبلغوا ذلك لكنه عشرة آلاف وقال الحافظ ابن حجر والكرماني والبرماوي قيل ان الواو مقدرة فمن جوز تقدير حرف العطف قال العيني وفيه نظر لا يخفى قال القسطلاني لكن في عدة من النسخ الموجودة ومن الطلقاء مع حذف الواو والله اعلم بالصواب ۱۲ ۶ قوله وحده اي متقدما مقبلا على العدو وبهذا التقدير يجمع بين قوله هنا حتى بقي وحده وبين قوله في الروايات الدالة على انه بقي معه جماعة فالوحدة بالنسبة لمباشرة القتال والذين ثبتوا كانوا معه ابو سفيان بن الحارث وغيره كانوا يخدمونه في امساك البغلة ونحوه ۱۲ قس ۷ قوله وهو على بغلة بيضاء وفي رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم قال اي عباس ناد اصحاب الشجرة وكان العباس صيتا قال فناديت باعلى صوتي اين اصحاب الشجرة قال فوالله لكان عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقرة على اولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك قال فاقتتلوا والكفار فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول اليهم فقال هذا حين حمي الوطيس فنزل عن بغلته ثم قبض قبضة من تراب ثم رمى بهن وجوه الكفار واخرج احمد والحاكم من حديث ابن مسعود ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته فحادت به بغلته فمال عن السرج فقلت ارتفع رفعك الله فقال ناولني كفا من تراب فضرب به وجوههم فامتلأت اعينهم ترابا وجاء المهاجرون والانصار سيوفهم بايمانهم كانها الشهب ويجمع بين الروايتين بانه اولا قال لصاحبه ناولني فناوله ثم نزل عن بغلته فاخذ بيده ايضا ۱۲ قس ۸ قوله فسكتوا وفي طريق الزهري عن انس السابقة قريبا فقال فقهاء الانصار اما رؤساؤنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقولوا شيئا ويجمع بينهما بان بعضهم سكت وبعضهم اجاب قال القسطلاني او سكتوا اولا واجابوا ثانيا لما اتجهوا من حال المعاتبة ۱۲ ۹ قوله تحوزونه بالمهملة والزاي ۱۲ ک قس ۱۰ قوله واين اغيب عنه استفهام انكاري كان الوجه ان يقدم حديث انس هذا على حديث ابن مسعود والذي سبق لتوالي طرق حديث انس قال ابن حجر والظن ان تغير الرواة من الفربري فان طريق انس الاخيرة سقطت من رواية النسفي فلعل البخاري الحقها فكتبت مؤخرا من مكانه ۱۲ قس ۱۱ قوله سرية هي طائفة من الجيش قال ابن حجر هي من مائة الى خمسمائة وقال في القاموس من خمسة انفس الى ثلاثمائة او اربعمائة وكان ابو قتادة اميرها وعند اهل المغازي انها كانت قبل التوجه للفتح وقال ابن سعد في شعبان سنة ثمان ۱۲ قس ۱۲ قوله ونفلنا بضم النون مبنيا للمفعول اي اعطى كل واحد منا زيادة على المستحق ۱۲ قس ۱۳ قوله بني جذيمة بفتح الجيم وكسر المعجمة بوزن عظيمة قال ابن حجر الى ابن عامر ابن عبد مناف بن كنانة قال القسطلاني قال الكرماني هي قبيلة من عبد القيس قال السيوطي في التوشيح كان البعث اليهم في شوال عقب الفتح ۱۲ في ثلاثمائة وخمسين من المهاجرين والانصار ۱۲ قس

حل اللغات ان اجيزهم من الجائزة بمعنى العطية اتمّ بالمد اي اعطي ۱۲ قس
هوازن وغطفان قبيلتان ان شديدة بمعنى قضية شديدة مثل حرب تحوزونه بالحاء المهملة والزاي يقال حازه يحوزه اذا قبضه وملكه واستبد به ونفلنا من النفل وهو عطية التطوع من حيث لا يجب ۱۲

سالم عن ابيه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا
اسلمنا فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ودفع الى كل رجل منا اسيره حتى اذا كان يوم امر خالد ان يقتل كل رجل
منا اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرناه له
فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يده فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة
ابن مجزز المدلجي ويقال انها سرية الانصار ٤٣٤٠ حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال حدثني سعد بن عبيدة
عن ابي عبد الرحمن عن علي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فاستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب قال
أليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوا فقال اوقدوا نارا فاوقدوها فقال ادخلوها
فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيمة الطاعة في المعروف باب بعث ابي موسى ومعاذ الى
اليمن قبل حجة الوداع ٤٣٤١، ٤٣٤٢ حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك عن ابي بردة قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابا موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن قال وبعث كل واحد منهما على مخلاف قال واليمن مخلافان ثم قال يسرا ولا تعسرا
وبشرا ولا تنفرا فانطلق كل واحد منهما الى عمله قال وكان كل واحد منهما اذا سار في ارضه كان قريبا من صاحبه احدث به عهدا
فسلم عليه فسار معاذ في ارضه قريبا من صاحبه ابي موسى فجاء يسير على بغلته حتى انتهى اليه واذا هو جالس وقد اجتمع
اليه الناس واذا رجل عنده قد جمعت يداه الى عنقه فقال له معاذ يا عبد الله بن قيس ايم هذا قال هذا رجل كفر بعد اسلامه
قال لا انزل حتى يقتل قال انما جيء به لذلك فانزل قال ما انزل حتى يقتل فامر به فقتل ثم نزل فقال يا عبد الله كيف تقرأ القرآن
قال اتفوقه تفوقا قال فكيف تقرأ انت يا معاذ قال انام اول الليل فاقوم وقد قضيت جزئي من النوم فاقرأ ما كتب الله لي فاحتسب
نومتي كما احتسب قومتي ٤٣٤٣ حدثني اسحق قال حدثنا خالد عن الشيباني عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى الاشعري
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عن اشربة تصنع بها فقال وما هي قال البتع والمزر فقلت لابي بردة ما البتع قال
نبيذ العسل والمزر نبيذ الشعير فقال كل مسكر حرام رواه جرير وعبد الواحد عن الشيباني عن ابي بردة ٤٣٤٤، ٤٣٤٥ حدثنا مسلم قال
حدثنا شعبة قال حدثنا سعيد بن ابي بردة عن ابيه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم جده ابا موسى ومعاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا
ولا تنفرا وتطاوعا فقال ابو موسى يا نبي الله ان ارضنا بها شراب من الشعير المزر وشراب من العسل البتع فقال كل مسكر حرام
فانطلقا فقال معاذ لابي موسى كيف تقرأ القرآن قال قائما وقاعدا وعلى راحلتي واتفوقه تفوقا قال اما انا فانام واقوم فاحتسب

ن١ منهم ٢ انسان ن٢ يديه ن٣ مجزز ن٤ ثنا ن٥ واستعمل ن٦ فقال ن٧ اذا ن٨ فاذا ن٩ فاحتسبت ن١٠ احتسبت ن١١ ثنا ن١٢ قال ابو عبد الله ن١٣ راحلته ن١٤ فاقوم وانام

١ قوله صبأنا. يقال صبأ الرجل اذا خرج من دين الى دين وقولهم صبأنا كلام يحتمل ان يكون معناه خرجنا من دين الى دين آخر وهو اعم من الاسلام فلما لم يكن هذا القول صريحا في الانتقال الى دين الاسلام نفذ خالد الامر الاول بقتالهم اذ لم يوجد شريطة حقن الدم بتصريح الاسم ويحتمل انه انما لم يكف عنهم بهذا القول من قبل انه ظن انهم عدلوا عن اسم الاسلام اليه انفة من الاستسلام والانقياد فلم ير ذلك القول اقرارا بالدين ١٢ كرماني ٢ قوله يوم. بالتنوين اي من الايام قاله ابن حجر وقال العيني ليس بصحيح لان يوم اسم كان التامة مضافا الى قوله امر خالد كذا في قوله تعالى هذا يوم ينفع الصادقين انتهى والذي في الفرع التنوين وعند ابن سعد فلما كان السحر نادى خالد من كان معه اسير فليضرب عنقه ١٢ قس ٣ قوله اني ابرأ اليك. مما صنع خالد قال الخطابي انما نقم صلى الله عليه وسلم على استعجاله في شانهم وترك التثبت في امرهم قبل ان يعلم المراد من قولهم صبأنا لكن لم ير عليه قودا لانه تاول انه كان مامورا بقتالهم الى ان يسلموا ١٢ قس ك ف ٤ قوله عبد الله بن حذافة. بضم المهملة وخفة المعجمة بعدها الف ففاء ابن قيس ابن عدي بن سعد السهمي ١٢ قس ك وعلقمة بن مجزز بضم اوله وفتح الجيم وتشديد الزاء الاولى وكسرها وهو ولد القائف المذكور في حديث: سامة كذا في التوشيح قال القسطلاني وذكر ابن سعد في طبقاته ان سبب هذه السرية انه بلغه صلى الله عليه وسلم ان ناسا من الحبشة تراءاهم اهل جدة فبعث اليهم علقمة بن مجزز في ربيع الآخر سنة تسع في ثلثمائة فانتهى بهم الى جزيرة في البحر فلما خاض البحر اليهم هربوا فلما رجع تعجل بعض القوم الى اهليهم فامر عبد الله بن حذافة على من تعجل قال البرماوي ولعل هذا عذر البخاري حيث جمع بينهما مع انه في الحديث لم يسلم واحدا منهما وترجمة البخاري لعلها تفسير للمبهم الذي في الحديث انتهى ١٢ ٥ قوله لو دخلوها. اي النار التي اوقدوها ظانين انهم بسبب طاعتهم اميرهم ما خرجوا منها لانهم كانوا يموتون فلم يخرجوا والضمير في قوله دخلوها للنار التي اوقدها وفي قوله ما خرجوا منها للنار الآخرة والمراد بقوله الى يوم القيمة التابيد لانهم ارتكبوا ما نهوا عنه من قتل انفسهم مستحلين له وعلى هذا ففيه نوع من البدائع وهو الاستخدام قال الداؤدي فيه ان التاويل الفاسد لا يعذر صاحبه ١٢ الملتقط من قس ك ف ٦ قوله مخلاف. بكسر الميم وسكون المعجمة آخره فاء الكورة والاقليم والرستاق بضم الراء وسكون المهملة وفتح الفوقية آخره قاف بلغة اهل اليمن واليمن مخلافان وكانت جهة معاذ العليا الى صوب عدن وجهة ابي موسى السفلى ١٢ قس ف ٧ قوله ايم. بفتح الياء والميم بغير اشباع اي شيء هذا واصله ايما اي استفهامية وما بمعنى شيء فحذفت الالف تخفيفا ولابي ذر ايم بضم الياء ١٢ قس ٨ قوله اتفوقه تفوقا. بالفاء ثم القاف اي اقرأه شيئا بعد شيء يعني لا اقرأه مرة واحدة ماخوذ من فواق الناقة وهو ان يحلب ساعة بعد ساعة ١٢ قس ك ٩ قوله جزئي. بضم الجيم وسكون الزاء بعدها همزة مكسورة فياء اي ان جزء الليل اجزاء جزء للنوم وجزء للقراءة والقيام ١٢ قس ١٠ قوله فاحتسب نومتي الخ اي اطلب الثواب في الراحة كما اطلبه في التعب لان الراحة اذا قصد بها الاعانة على العبادة حصلت الثواب قاله القسطلاني اعلم ان القسطلاني وابن حجر قالا ان قوله فاحتسب بلفظ المضارع من غير فوقية اي احسب اما النسخ السبع الموجودة حين الطبع ففي كلها بفوقية والله اعلم ١٢ ١١ قوله تطاوعا. اي كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما يؤدي الى اختلاف اتباعكما وح تقع العداوة والمحاربة بينهم ١٢ قس

حل اللغات حتى خمدت النار بفتح الميم يعني انطفى لهيبها واليمن مخلافان اي ارض اليمن كورتان الى عمله اي موضع عمله احدث به عهدا اي جدد عهد الصحبة ١٢

ع بفتح الهاء وضم الميم المشددة فسره البرماوي كالكرماني اي حزنوا وقال العيني وليس كذلك بل المعنى قصدوا ويؤيده رواية حفص فلما هموا بالدخول فيها فقاموا ينظر بعضهم الى بعض ١٢ قسطلاني
ع الاصل ان يقال بشرا ولا تنذرا وانسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتانيس والتنفير فهو من باب المقابلة المعنوية ١٢ طيبي قس

قومی کما احتسب قومتی وضرب فسطاطا فجعلا یتزاوران فزار معاذ ابا موسی فاذا رجل موثق فقال ما ھذا فقال ابو موسی یھودی اسلم ثم ارتد فقال معاذ لاضربن عنقه تابعه العقدی ووھب عن شعبة وقال وکیع والنضر وابوداؤد عن شعبة عن سعید عن ابیه عن جدہ عن النبی صلی اللہ علیه وسلم رواہ جریر بن عبد الحمید عن الشیبانی عن ابی بردة حدثنی عباس بن الولید قال حدثنا عبد الواحد عن ایوب بن عائذ قال حدثنا قیس بن مسلم قال سمعت طارق بن شھاب یقول حدثنی ابو موسی الاشعری قال بعثنی رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم الی ارض قومی فجئت ورسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم منیخ بالابطح فقال احججت یا عبد اللہ بن قیس قلت نعم یا رسول اللہ قال کیف قلت قال قلت لبیک اھلالا کاھلالك قال فھل سقت معك ھدیا قلت لم اسق قال فطف بالبیت واسع بین الصفا والمروة ثم حل ففعلت حتی مشطت لی امرأة من نساء بنی قیس ومکثنا بذلك حتی استخلف عمر حدثنی حبان قال اخبرنا عبد اللہ عن زکریا بن اسحق عن یحیی بن عبد اللہ بن صیفی عن ابی معبد مولی ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لمعاذ بن جبل حین بعثه الی الیمن انك ستاتی قوما من اھل الکتاب فاذا جئتھم فادعھم الی ان یشھدوا ان لا الہ الا اللہ وان محمدا رسول اللہ فان ھم طاعوا لك بذلك فاخبرھم ان اللہ قد فرض علیکم خمس صلوات فی کل یوم ولیلة فان ھم طاعوا لك بذلك فاخبرھم ان اللہ قد فرض علیکم صدقة تؤخذ من اغنیائھم فترد علی فقرائھم فان ھم طاعوا لك بذلك فایاك وکرائم اموالھم واتق دعوة المظلوم فانه لیس بینه وبین اللہ حجاب قال ابو عبد اللہ طوعت طاعت واطاعت لغة طعت وطعت واطعت حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن حبیب بن ابی ثابت عن سعید بن جبیر عن عمرو بن میمون ان معاذا لما قدم الیمن صلی بھم الصبح فقرأ واتخذ اللہ ابراھیم خلیلا فقال رجل من القوم لقد قرت عین ام ابراھیم زاد معاذ عن شعبة عن حبیب عن سعید عن عمرو ان النبی صلی اللہ علیه وسلم بعث معاذا الی الیمن فقرأ معاذ فی صلوة الصبح سورة النساء فلما قال واتخذ اللہ ابراھیم خلیلا قال رجل خلفه قرت عین ام ابراھیم

باب ۶۲ بعث علی بن ابی طالب وخلد بن الولید الی الیمن قبل حجة الوداع

حدثنی احمد بن عثمان قال حدثنا شریح بن مسلمة قال حدثنا ابراھیم بن یوسف بن اسحق بن ابی اسحق حدثنی ابی عن ابی اسحاق قال سمعت البراء قال بعثنا رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم مع خلد بن الولید الی الیمن قال ثم بعث علیا بعد ذلك مکانه فقال مر اصحاب خلد من شاء منھم ان یعقب معك فلیعقب ومن شاء فلیقبل فکنت فیمن عقب معه قال فغنمت اواق ذوات عدد حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا علی بن سوید بن منجوف عن عبد اللہ بن بریدة

فسطاطا — وھیب — العباس — عباش — الابزی — اھلالا — کاھلال النبی صلی اللہ علیه وسلم — قوما اھل کتاب — طاعوا علیھم — طاعوا — علیھم — طاعوا — ثنا — اواق — ثنا

۱ قوله فسطاطا بتثلیث الفاء بیت من شعر ونحوہ ۱۲ مجمع البحار ۲ قوله وقال وکیع الخ وصله فی الجہاد والنضر بالنون والضاد المعجمة الساکنة ابن شمیل وصله البخاری فی الادب وابو داؤد ھشام وصله ابو عوانة والنسائی عن شعبة بن الحجاج عن سعید بن ابی بردة بن ابی موسی عن ابیه عن جدہ عن النبی صلعم وثبت ھذا من قوله قال وکیع الخ للکشمیھنی وحدہ وقوله رواہ جریر الخ ساقط لابی ذر کذا فی القسطلانی والحاصل ان المؤلف ساق حدیث ابی موسی من الطرق مرسلا ومتصلا ۱۲ ۳ قوله حتی استخلف عمر بضم الفوقیة وسکون المعجمة مبنیا للمفعول فقال ای عمر ان نأخذ بکتاب اللہ فانه یأمرنا بالتمام قال اللہ وأتموا الحج والعمرة للہ وان نأخذ بسنة النبی صلعم فانه لم یحل من احرامه حتی نحر الھدی قال القسطلانی قال الکرمانی فان قلت المفھوم منه ان عمر استحل فسخ الحج قلت وقع الاختلاف فی جوازہ بعدہ وتنازعوا فیه ثم قال النووی والمختار انه نھی عن المتعة المعروفة ای الاعتمار فی اشھر الحج ثم الحج فی عامه وھو علی التنزیه انما نھی عنھا ترغیبا فی الافراد ثم انعقد الاجماع علی جواز التمتع من غیر کراھة وقیل علیه کراھة ان عمر کان یعتمر ساعة ثم یشرع فی الحج وانما یقطر کذا فی العینی وتمام البحث مع بعض بیانه فی ... ۱۲ ۴ قوله بعثه الی الیمن سنة عشر قبل حجة الوداع لیعلم القرآن والشرائع ویقضی بینھم ویاخذ الصدقات من العمال ۱۲ قسطلانی ۵ قوله قال ابو عبد اللہ ای البخاری علی عادته فی تفسیر الالفاظ الغریبة تقع فی القرآن اذا وقعت لفظة الحدیث طوعت لنفسه معناہ طاعت له النفس واطاعت بالھمزة لغة فی طاعت بغیر ھمزة ویقال اذا اخبر عن نفسه طعت بکسر الطاء وطعت بضمھا و اطعت بزیادة الھمزة قال فی القاموس طاع له طوعا ویطاع انقاد وقال الجوھری الطوع نقیض الکرہ وطاع له انقاد فاذا مضی لامرہ فقد اطاعه وقوله قال ابو عبد اللہ الخ ساقط فی روایة ابی ذر ۱۲ قسطلانی ۶ قوله فقال رجل من القوم المصلین جاھلا ببطلان الصلوة بالکلام الاجنبی او کان علمه لم یدخل فی الصلوة ۱۲ قس ۷ قوله قرت عین ام ابراھیم ای بردت ومعناہ ان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة ومرادہ من اعادته بیان بعثه صلعم لمعاذ وفھم من حدیث ابن عباس السابق وھذا الحدیث انه بعثه امیرا علی المال وعلی الصلوة ایضا ۱۲ قس ۸ قوله بعثنا رسول اللہ صلعم مع خالد بن الولید الی الیمن ای لیدعوھم من الطائف وفسرہ الکرمانی بالجعرانة ثم بعث علیا بعد ذلك مکانه ای مکان خالد فقال صلعم مر اصحاب خالد من شاء منھم ای من الصحاب خالد ان یعقب بضم الیاء وفتح العین وتشدید القاف المکسورة ای یرجع کذا فی القسطلانی قال الکرمانی التعقیب ان یعود الجیش بعد القفول قال الجوھری التعقیب ان یغزو الرجل ثم یثنی فی سنة مرة اخری ۱۲ ۹ قوله فغنمت اواق بحذف الیاء استثقالا ولابی ذر والاصیلی اواقی بالیاء مشددة ویجوز تخفیفھا قال القسطلانی قال فی الجمع ھو جمع اوقیة بضم الھمزة وشدة الیاء وقد یحذف وتخفف ولیست بعالیة وکانت قدیما اربعین درھما انتھی ۱۲

حل اللغات

یتزاوران ای یزور واحد صاحبه. منیخ بضم المیم ای نازل بالابطح والبطح مسیل واسع حتی مشطت ای سرحت بالمشط رأسی ومکثنا بذلك ای لم نزل نحل بذلك کرائم جمع کریمة وھی النفیسة ... حجاب کنایة عن سرعة القبول ذوات عدد ای کثیرة ۱۲ عبد اللہ بکسر الطاء وشدة الموحدة ابن موسی المروزی ۱۲ قس

(قوله بعث علی بن ابی طالب وخالد بن الولید رضی اللہ تعالی عنھما) وفیه لا تبغضه فان له فی الخمس اکثر من ذلك فقد یوخذ من ھذا الحدیث ان من له حق فی بیت المال له ان یاخذ منه بقدر حقه بغیر اذن سلطان ان قدر علی ذلك لا یقال لعله صلی اللہ علیه وسلم اذن له فی ذلك لانا نقول لو کان لذکر علی ان الاکتفاء بھذا التعلیل یکفی فی افادة ھذا المطلوب حتی لو فرض وجود اذن ایضا لما کان له دخل لانه صلی اللہ علیه وسلم جعل ھذا القدر علة لثبوت حل استیفاء علی بالجاریة فدل ذلك علی ان ھذا القدر یکفی واللہ تعالی اعلم.

عن ابيه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليًا الى خالدٍ ليقبض الخُمس وكنتُ ابغضُ عليًا وقد اغتسل فقلت لخالد الا ترى الى
هٰذا فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرتُ ذلك له فقال يا بريدة اتبغضُ عليًا فقلت نعم قال لا تُبغضه فان له في الخمس
اكثر من ذلك ۴۳۵۱ حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الواحد عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة قال حدثنا عبد الرحمٰن بن ابي نُعم قال
سمعت ابا سعيد الخدري يقول بعث علي بن ابي طالب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذُهَيبة في اديمٍ مقروظٍ لم
تُحصّل من ترابها قال فقسمها بين اربعة نفرٍ بين عُيينة بن بدرٍ واقرع بن حابسٍ وزيد الخيل والرابع اما علقمة واما عامر بن
الطُّفيل فقال رجل من اصحابه كنا نحن احق بهذا من هٰؤلاء قال فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا تأمنوني وانا امين
من في السماء يأتيني خبر السماء صباحًا ومساءً قال فقام رجل غائر العينين مُشرف الوجنتين ناشز الجبهة كثّ اللحية محلوق
الرأس مشمّر الازار فقال يا رسول الله اتق الله قال ويلك اولستُ احقّ اهل الارض ان يتقي الله قال ثم ولى الرجل قال خالد
ابن الوليد يا رسول الله الا اضرب عنقه قال لا لعله ان يكون يصلي فقال خالد وكم من مُصلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشقّ بطونهم قال ثم نظر اليه وهو مُقفٍّ فقال انه
يخرج من ضئضئ هٰذا قوم يتلون كتاب الله رطبًا لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية واظنه
قال لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل ثمود ۴۳۵۲ حدثنا المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال عطاءٌ قال جابر امر النبي صلى الله عليه و
سلم عليًا ان يقيم على احرامه زاد محمد بن بكر عن ابن جريج قال عطاء قال جابر فقدم علي بن ابي طالب بسعايته قال له النبي
صلى الله عليه وسلم بما اهللت يا علي قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فاهدِ وامكث حرامًا كما انت قال واهدى له علي هديًا
۴۳۵۳ ۴۳۵۴ حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل عن حميد الطويل قال حدثنا بكر انه ذكر لابن عمر ان انسًا حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
اهل بعمرة وحجة فقال اهل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج واهللنا به معه فلما قدمنا مكة قال من لم يكن معه هدي فليجعلها عمرةً
وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم هدي فقدم علينا علي بن ابي طالب من اليمن حاجًا فقال النبي صلى الله عليه وسلم بما اهللت
فان معنا اهلك قال اهللتُ بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فامسك فان معنا هديًا باب ۶۲ غزوة ذي الخلصة ۴۳۵۵ حدثنا مسدد

ن ۱ الاقرع ن ۲ ان اتقى ن ۳ انقب قلوب ن ۴ مقفٍ ن ۵ ضئضئ ن ۶ عن ن ۷ فقال ن ۸ بهم ن ۹ بهم قال

---

۱ قوله ابغض. بضم الهمزة وانما البغضه لانه راى عليا اخذ جارية من السبي ووطئها فظن انه غلها فلما اعلم رسول الله صلعم انه اخذ اقل من حقه احبه رض ۱۲ ک ۲ قوله وقد اغتسل فظن انه غلها ووطئها وللاسمٰعيلي من طريق ابي روح ابن عبادة بعث عليا الى خالد ليقسم الخمس وفي رواية له ليقسم الفئ فاصطفى علي منه لنفسه سبية اي جارية ثم اصبح ورأسه يقطر كذا في القسطلاني قال في الفتح وقد استشكل وقوع علي رض على هذه الجارية بغير استبراء وكذلك قسمته لنفسه فاما الاول فمحمول على انها كانت بكرا غير بالغ ورأى ان مثلها لا يستبرأ كما صار اليه غيره من الصحابة ويجوز ان يكون حاضت عقب صيرورتها له ثم طهرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها وليس في السياق ما يدفعه واما القسمة فجائزة في مثل ذلك ممن هو شريك في ما يقسمه كالامام اذا قسم بين الرعية وهو منهم فكذلك من نصبه الامام قام مقامه انتهى ۱۲. ۳ قوله بذهيبة بضم الذال المعجمة مصغر ذهبة وهي القطعة من الذهب وتعقب بانها كانت تبرا فالتانيث باعتبار معنى الطائفة او انه قد يؤنث الذهب في بعض اللغات قوله لم تحصل من ترابها. اي لم تخلص الذهبية من ترابها المعدني بالسبك ۱۲ قس ۴ قوله زيد الخيل. باللام ابن مهلهل الطائي وقيل لزيد الخيل لكرائم الخيل التي كانت عنده وسماه النبي عليه السلام زيد الخير بالراء بدل اللام ۱۲ قسطلاني ۵ قوله والرابع اما علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام العامري قوله واما عامر بن الطفيل العامري والشك في عامر وهم من عبد الواحد فقد جزم في رواية سعيد بن مسروق بانه علقمة بن علاثة وقد مات عامر بن الطفيل قبل ذلك ۱۲ قس ۶ قوله غائر العينين. بغين معجمة وتحتية بوزن فاعل اي ان عينيه داخلتان في محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقة قوله مشرف بضم الميم وسكون المعجمة والوجنتان هما العظمان المشرفان على الخدين اي بارزهما قوله ناشز الجبهة بشين وزاء معجمتين اي مرتفعها قوله كث اللحية. اي كثير شعرها محلوق الرأس موافق لسيما الخوارج في التحليق مخالف للعرب في توفيرهم شعورهم مشمر الازار اي رافعه واسمه فيما قيل ذو الخويصرة التميمي ورجح السهيلي ان اسمه نافع كما في ابي داؤد وقيل حرقوص بن زهير كما جزم به ابن سعد ۱۲ قسطلاني ۷ قوله انقب قلوب الناس. بفتح الهمزة وسكون النون وضم القاف بعدها موحدة كذا ضبطه ابن ماهان ولغيره بضم الهمزة وفتح النون وتشديد القاف مع كسرها اي ابحث وافتش ولابي ذر عن قلوب الناس كذا في القسطلاني قال القرطبي انما منع قتله وان كان قد استوجب القتل لئلا يتحدث الناس انه يقتل اصحابه ولا سيما من صلى كما تقدم في قصة عبد الله بن ابي ۱۲ ف ۸ قوله من ضئضئ. بضادين معجمتين مكسورتين وبهمزتين وللكشميهني بصادين المهملتين وهما بمعنى اي من نسل هذا قوله رطبا اي لمداومتهم على تلاوته فلا يزال لسانهم رطبا او هو من تحسين الصوت بها ۱۲ قس ۹ قوله لا يجاوز حناجرهم الحنجر الحلقوم والتجاوز يحتمل الصعود والحدور يعني لا يرفعها الله بالقبول ولا يصل قراءتهم الى قلوبهم ليتفكروا واذهي مفتونة بحب الدنيا ۱۲ مجمع البحار ۱۰ قوله يمرقون من الدين الخ هذه صفة الخوارج الذين لا يطيعون الخلفاء قال الخطابي اراد بالدين طاعة الامام والا فقد اجمعوا على انهم مع ضلالتهم فرقة من المسلمين انتهى قال في الفتح في رواية سعيد بن مسروق الاسلام وفيه رد على من اول الدين بطاعة الامام والذي يظهر ان المراد بالدين الاسلام كما فسرته به الرواية الاخرى وخرج الكلام مخرج الزجر وانهم يفعلون ذلك ويخرجون من الاسلام الكامل انتهى ومر في صفحة ۲۷۲ في كتاب الانبياء ۱۲

حل اللغات

مقروظ اي مدبوغ بالقرظ مشرف الوجنتين اي بارزهما ناشز الجبهة اي مرتفع الجبهة كث اللحية اي كثير شعرها مشمر الازار تشميره رفعه عن الكعب وهو مقفٍ اي مول قفاه من ضئضئ هذا اي من نسل هذا حناجرهم جمع حنجرة وهو الحلقوم معناه لا ترفع في الاعمال الصالحة يمرقون اي يخرجون من الدين اي من الطاعة دون الملة لاقتلنهم قتل ثمود اي لاستاصلنهم كاستيصال ثمود. بما اهللت اي احرمت ۱۲.

(قوله فقال يا رسول الله اتق الله قال ويلك الى ان قال لعله يصلي الى ان قال اني لم اومر ان انقب قلوب الناس الخ) ظاهر هذا الحديث يفيد ان المسلم لا يقتل بمثل هذه الكلمة المشتملة على مثل هذا التعريض المودي الى ايذاء النبي صلى الله عليه وسلم اذ ظاهر هذا الحديث يفيد انه لاسلامه لم يتعرض له وجعل اسلامه الظاهري علة لعصمته مع وجود هذه الكلمة منه والقول بان هذه الكلمة تقتضي قتله الا انه تركه لمراعاة التالف حتى لا يشتهر بين الناس انه صلى الله عليه وسلم يقتل اصحابه فانه قد يودي الى تنفر قلوبهم عن الاسلام يابى عنه هذا الحديث والله تعالى اعلم اهـ سندي

قال حدثنا خالد قال حدثنا بيان عن قيس عن جرير قال كان بيت فى الجاهلية يقال له ذو الخلصة والكعبة اليمانية والكعبة الشامية فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم الا تريحنى من ذى الخلصة فنفرت فى مائة وخمسين راكبا فكسرناه وقتلنا من وجدنا عنده فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فدعا لنا ولاحمس ٤٣٥٦ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا قيس قال قال لى جرير قال لى النبى صلى الله عليه وسلم الا تريحنى من ذى الخلصة وكان بيتا فى خثعم يسمى كعبة اليمانية فانطلقت فى خمسين ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل وكنت لا اثبت على الخيل فضرب فى صدرى حتى رأيت اثر اصابعه فى صدرى وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول جرير والذى بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كانها جمل اجرب قال فبارك فى خيل احمس ورجالها خمس مرات ٤٣٥٧ حدثنا يوسف بن موسى قال اخبرنا ابو اسامة عن اسمعيل بن ابى خالد عن قيس عن جرير قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحنى من ذى الخلصة فقلت بلى فانطلقت فى خمسين ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فضرب يده على صدرى حتى رأيت اثر يده فى صدرى وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قال فما وقعت عن فرس بعد قال وكان ذو الخلصة بيتا باليمن لخثعم وبجيلة فيه نصب تعبد يقال له الكعبة قال فاتاها فحرقها بالنار وكسرها قال ولما قدم جرير اليمن كان بها رجل يستقسم بالازلام فقيل له ان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ههنا فان قدر عليك ضرب عنقك قال فبينما هو يضرب بها اذ وقف عليه جرير فقال لتكسرنها ولتشهدن ان لا اله الا الله او لاضربن عنقك قال فكسرها وشهد ثم بعث جرير رجلا من احمس يكنى ابا ارطاة الى النبى صلى الله عليه وسلم يبشره بذلك فلما اتى النبى صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله والذى بعثك بالحق ما جئت حتى تركتها كانها جمل اجرب قال فبرك النبى صلى الله عليه وسلم على خيل احمس ورجالها خمس مرات

باب غزوة ذات السلاسل

وهى غزوة لخم وجذام قاله اسمعيل بن ابى خالد وقال ابن اسحق عن يزيد عن عروة هى بلاد بلى وعذرة وبنى القين ٤٣٥٨ حدثنا اسحق قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن ابى عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل قال فاتيته فقلت اى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالا فسكت مخافة ان يجعلنى فى اخرهم

باب ذهاب جرير الى اليمن

٤٣٥٩ حدثنى

نسخة: حدثنى عن اسمعيل الكعبة على حدثنا من فى فرس بحجر ولتشهدن جئتك فبارك اخبرنا ثنا

---

١ قوله ذو الخلصة الذى فيه الصنم وقيل اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة ... المبرد كذا فى الفتح ان موضع ذى الخلصة صار مسجدا جامعا للبلد قوله والكعبة اليمانية بتخفيف الياء ... باليمن والكعبة الشامية هى التى بمكة فحذف خبر المبتدأ الذى هو الكعبة كذا فى القسطلانى ... الكرمانى قال النووى فيه اشكال اذ كانوا يقولون له الكعبة اليمانية فقط واما الكعبة الشامية فهى الكعبة المعظمة التى بمكة فلا بد من التاويل بان يقال كان يقال لها الكعبة الشامية وقال القاضى ذكر الشامية غلط اقول يحتمل ان يكون الكعبة مبتدأ والشامية خبره والجملة حال ومعناها والحال ان الكعبة هى الشامية لا غير انتهى كلام الكرمانى وكذا فى الفتح والزركشى ... ان الذى فى الرواية صواب ... كانت يقال لها اليمانية باعتبار كونها باليمن والشامية باعتبار انهم جعلوا بابها مقابل الشام ... ان فى بعض الروايات اليمانية الكعبة الشامية بغير واو ... والمعنى كان يقال الكعبة ... ذلك مع ثبوت الواو اولى انتهى ١٢

٢ قوله ... ان من الاراحة المراد بالاراحة راحة القلب لانه ما كان شئ اتعب لرسول الله صلى الله عليه وسلم من بقاء ما يشرك به من دون الله والاحمس بالمهملتين بوزن احمر وهم اخوة بجيلة رهط جرير ينتسبون الى احمس ابن الغوث بن انمار ١٢ قس وعمدة القارى صفحة ٦٥٣

٣ قوله هاديا مهديا قيل فيه تقديم وتاخير لانه لا يكون هاديا حتى يكون مهديا وقيل معناه كاملا مكملا وقيل هاديا للغير ومهديا للنفس ... ولا تاخير ١٢ انتهى

٤ قوله جمل اجرب بالجيم والراء والموحدة اى مسود من ... كالجمل الاجرب اذا طلى بالقطران وهو كناية عن ازالة بهجتها ١٢ قسطلانى وفى الحديث

٤٣٢ ... فى الجهاد ١٢

٥ قوله فيه نصب اى فى البيت نصب بضمتين حجر ينصب ... فاتاها جرير فحرقها بالنار وكسرها اى هدم بناءها ١٢ قسطلانى

٦ قوله يستقسم بالازلام اى يطلب قسمه من الشر والخير بالقداح قال تعالى وان تستقسموا بالازلام كذا فى الكرمانى

٧ قوله ذات السلاسل بضم سين اولى وكسر ثانية ماء بارض جذام وبه سميت الغزوة وهو بلفظ السلاسل كذا ذكره فى الجمع والنهاية وقال الكرمانى ذات السلاسل بالمهملة الاولى المفتوحة والمكسورة ثانيا وسميت الغزوة بماء بارض جذام يقال له السلسل انتهى قال السهيلى فى ... وسميت بذلك لان المشركين ارتبط بعضهم الى بعض مخافة ان يفروا وهى وراء وادى القرى على عشرة ايام من المدينة وكانت غزوتها فى جمادى الآخرة سنة ثمان وقيل سنة سبع انتهى ١٢

٨ قوله لخم بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قبيلة تنسب الى لخم بن عدى بن الحارث ابن مرة بن ازد وجذام بضم الجيم وخفة الذال المعجمة قبيلة تنسب الى عمرو بن عدى اخى لخم ١٢ قس و ...

٩ قوله بلى بفتح الموحدة وكسر اللام وشدة التحتانية قبيلة من قضاعة بضم القاف وخفة المعجمة وبالمهملة وهو ابو حى من اليمن وعذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وبالراء قبيلة يمنية وبنو القين بفتح القاف وسكون التحتية وبالنون كذلك هكذا فى الكرمانى قال فى الفتح وذكر ابن سعد ان جمعا من قضاعة تجمعوا وارادوا ان يدنوا من اطراف المدينة فدعا النبى صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص فعقد له لواء ابيض وبعثه فى ثلثمائة من سراة المهاجرين والانصار ثم امده بابى عبيدة بن الجراح فى مائتين وامره ان يلحق بعمرو وان لا يختلفا فاراد ابو عبيدة ان يؤم بهم فمنعه عمرو وقال انما قدمت على مددا وانا الامير فاطاع له ابو عبيدة فصلى بهم عمرو وسار حتى وطئ بلاد بلى وعذرة انتهى ١٢

١٠ قوله جيش ذات السلاسل وكانوا ثلثمائة من سراة المهاجرين والانصار ومعهم ثلاثون فرسا قوله فاتيته فقلت اى الناس احب اليك وعند البيهقى قال عمرو فحدثت نفسى انه لم يبعثنى على قوم فيهم ابو بكر وعمر الا لمنزلة لى عنده فاتيته حتى قعدت بين يديه فقلت يا رسول الله من احب الناس اليك الخ ١٢ قس

١١ قوله ذهاب جرير اى ابن عبد الله البجلى الى اهل اليمن ليقاتلهم ويدعوهم ان يقولوا لا اله الا الله والظاهر كما فى الفتح ان هذا غير بعثه الى هدم ذى الخلصة ١٢ قس ويحتمل ان يكون بعثه الى الجهتين على الترتيب ١٢ ف

حل اللغات

يستقسم اى يطلب قسمة من الخير والشر بالقداح فبرك بتشديد الراء اى دعا بالبركة غزوة لخم بفتح اللام اى قبيلة كبيرة مشهورة ينسبون الى لخم واسمه مالك بن عدى ... ايضا قبيلة باليمن بلى وعذرة وبنى القين هى الثلاثة بطون من قضاعة ١٢

ه قال القاضى السلاسل رمل منعقد بعضه ببعض فسمى الجيش بذلك لانهم كانوا مبعوثين الى اولى بارض ... ١٢ مرقاة المفاتيح

عبد الله بن ابی شیبة العبسی قال حدثنا ابن ادریس عن اسمٰعیل بن ابی خلد عن قیس عن جریر قال کنت بالیمن فلقیت
رجلین من اهل الیمن ذا کلاع و ذا عمرو فجعلت احدثهم عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال له ذو عمرو لئن کان الذی
تذکر من امر صاحبك لقد مرّ علی اجله منذ ثلث واقبلا معی حتی اذا کنّا فی بعض الطریق رفع لنا رکب من قبل المدینة
فسألناهم فقالوا قُبض رسول الله صلی الله علیه وسلم واستخلف ابوبکر والناس صالحون فقالا اخبر صاحبك انا قد جئنا ولعلنا
سنعود ان شاء الله ورجعا الی الیمن فاخبرت ابا بکر بحدیثهم قال افلا جئت بهم فلما کان بعد قال لی ذو عمرو یا جریر ان بك
علیّ کرامة وانی مخبرك خبرا انکم معشر العرب لن تزالوا بخیر ما کنتم اذا هلك امیر تأمّرتم فی اٰخر فاذا کانت بالسیف کانوا
ملوکا یغضبون غضب الملوك ویرضون رضی الملوك **باب** غزوة سیف البحر وهم یتلقون عیرا لقریش وامیرهم ابو عبیدة

٤٣٦٠ **حدثنا** اسمٰعیل قال حدثنی مالك عن وهب بن کیسان عن جابر بن عبد الله انه قال بعث رسول الله صلی الله علیه وسلم
بعثا قبل الساحل وامّر علیهم ابا عبیدة بن الجراح وهم ثلث مائة فخرجنا فکنّا ببعض الطریق فنی الزاد فامر ابو عبیدة بازواد
الجیش فجمع فکان مزودی تمر فکان یقوّتنا کل یوم قلیل قلیل حتی فنی فلم یکن یصیبنا الا تمرة تمرة فقلت ما تغنی عنکم تمرة
فقال والله لقد وجدنا فقدها حین فنیت ثم انتهینا الی البحر فاذا حوت مثل الظرب فاکل منها القوم ثمان عشرة لیلة ثم امر
ابو عبیدة بضلعین من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما ٤٣٦١ **حدثنا** علی بن عبد الله قال
حدثنا سفیٰن قال الذی حفظناه من عمرو بن دینار قال سمعت جابر بن عبد الله یقول بعثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم
ثلث مائة راکب امیرنا ابو عبیدة بن الجراح نرصد عیر قریش فاقمنا بالساحل نصف شهر فاصابنا جوع شدید حتی اکلنا
الخبط فسمّی ذلك الجیش جیش الخبط فالقی لنا البحر دابّة یقال لها العنبر فاکلنا منه نصف شهر وادّهنّا من ودکه حتی ثابت
الینا اجسامنا فاخذ ابو عبیدة ضلعا من اعضائه فنصبه فعمد الی اطول رجل معه قال سفیٰن مرة ضلعا من اضلاعه فنصبه
واخذ رجلا وبعیرا فمر تحته قال جابر وکان رجل من القوم نحر ثلث جزائر ثم نحر ثلث جزائر ثم نحر ثلث جزائر ثم ان
ابا عبیدة نهاه وکان عمرو یقول اخبرنا ابو صالح ان قیس بن سعد قال لابیه کنت فی الجیش فجاعوا قال انحر قال نحرت قال
ثم جاعوا قال انحر قال نحرت ثم جاعوا قال انحر قال نحرت قال ثم جاعوا قال انحر قال نهیت ٤٣٦٢ **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی
عن ابن جریج قال اخبرنی عمرو انه سمع جابرا یقول غزونا جیش الخبط وامّر علینا ابو عبیدة فجعنا جوعا شدیدا فالقی البحر
حوتا میتا لم نر مثله یقال له العنبر فاکلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبیدة عظما من عظامه فمر الراکب تحته فاخبرنی ابو الزبیر

ن ١٠ یقوّتنا قلیلا قلیلا، ١١ قال ثمانی، ١٢ وامیرنا، ١٣ اضلاعه، ١٤ اعضائه، ١٥ رجلا، ١٦ قال، ١٧ فقال، ١٨ لنا، ١٩ واخبرنی

۱؎ قوله ذا کلاع. بفتح الکاف وخفة اللام وبالمهملة الحمیری کان رئیسا فی قومه مطاعا وذو عمرو کان ایضا من رؤساء الیمن وقد سمع اقبلا مسلمین الی النبی صلعم ولم یصلا الیه ١٢ ک ۲؎ قوله لقد مر علی اجله. جواب الشرط مقدر ای ان اخبرتنی بهذا اخبرک بهذا او هذا قاله ذو عمرو عن اطلاع من الکتب القدیمة وقال الکرمانی یحتمل ان یکون سمع من بعض القادمین سرا او انه کان فی الجاهلیة کاهنا او انه صار بعد اسلامه محدثا ای بفتح الدال قلت وسیاق الحدیث یدل علی ما قررته لانه علق ما ظهر له من وفاته علی ما اخبره به جریر من احواله فلو کان ذلک مستفادا من غیره لما احتاج الی بناء ذلک علی ذلک ١٢ فتح مختصرا ۳؎ قوله تأمرتم. بمد الهمزة من التفاعل ای تشاورتم والائتمار المشاورة وفی بعضها من التفعل ای اقمتم امیرا منکم عن رضی منکم او عهد من الاول ١٢ ملتقط من قس ک کو ۴؎ قوله سیف البحر. بکسر السین المهملة وسکون التحتیة بعدها فاء ای ساحله قوله وهم یتلقون ای یرصدون والعیر بکسر العین الابل التی تحمل المیرة وابو عبیدة مصغرا عامر بن عبد الله الجراح الفهری القرشی ١٢ قس ک ۵؎ قوله فکان ای الذی جمع مزودی تمر والمزود بکسر المیم وسکون الزاء ما یجعل فیه الزاد ١٢ قس ف ۶؎ قوله فکان یقوتنا. هو من الثلاثی ومن التفعیل والقوة وهو ما یقوم به بدن الانسان من الطعام وقوله قلیلا هو بالنصب وفی بعضها کتب بدون الالف وهو لغة ربیعیة کذا فی ک ١٢ ۷؎ قوله لقد وجدنا فقدها. ای عرفنا ذلک حیث یحصل به نوع المیتان لم یحصل بعد فقدها ١٢ خیر جاری ۸؎ قوله فاذا حوت. اسم جنس لجمیع السمک وقیل هو مخصوص بما عظم منها ١٢ فتح ۹؎ قوله ثمان عشرة لیلة. وفی روایة عمرو بن دینار فاکلنا منه نصف شهر وفی روایة ابی الزبیر فاقمنا علیها شهرا ویجمع بان الذی قال ثمانی عشرة ضبطه مالم یضبطه وان من قال نصف شهر الغی الکسر الزائد وهو ثلثة ایام ومن قال شهرا جبر الکسر وضم بقیة المدة التی کانت قبل وجدانهم الحوت الیها ١٢ فتح ۱۰؎ قوله الخبط. بالحرکة الورق الساقط بمعنی مخبوط والودک بفتح الواو والدال الشحم ١٢ قسطلانی ۱۱؎ قوله ثابت الینا اجسامنا بالمثلثة وبعد الالف موحدة ففوقیة ای رجعت اجسامنا الی ما کانت علیه من القوة والسمن بعد ما هزلت من الجوع ١٢ قس ک ومر فی ص ٣٠٤. ۱۲؎ قوله قال نهیت. بضم النون مبنیا للمفعول ای نهانی ابو عبیدة وتکرر قوله انحر اربع مرات ورواه الحمیدی فی مسنده فیما اخرجه ابو نعیم فی مستخرجه من طریقه بلفظ عن ابی صالح عن قیس بن سعد بن عبادة قال قلت لابی وکنت فی ذلک الجیش جیش الخبط فاصاب الناس جوع قال لی انحر فذکره ١٢ قس ۱۳؎ قوله العنبر. قال فی التوشیح العنبر سمکة کبیرة والعنبر المشموم رجیعها وقیل یوجد فی بطنها طولها خمسون ذراعا انتهی ١٢ وفی سیرة الحلبی لما رای قیس بن سعد بن عبادة ما بالمسلمین من جهد الجوع قال قاتلهم والله لو لقینا عدوا ما کان منا حرکة الیه لما بالناس من الجهد قال قیس من یشتری منی تمرا او فیه له بالمدینة بجزر یوفیها الی ههنا فقال له رجل من اهل الساحل انا افعل فاشتری خمس جزائر قال عمر رض کیف یدان ولا مال له انما المال لابیه سعد واخذ قیس الجزر فنحر لهم منها ثلثة فی ثلثة ایام واراد ان ینحر لهم فی الیوم الرابع د نهاه ابو عبیدة وقال له عزمت علیک ان لا تنحر اترید ان تخفر ذمتک ای لا یوفی لک بما التزمت ولا مال لک فقال قیس اتری ابا ثابت یعنی والده سعدا یقضی دیون الناس ویطعم فی المجاعة ولا یقضی دینا استدنته لقوم مجاهدین فی سبیل الله فلما قدم قیس قال له سعد ما صنعت فی مجاعة القوم قال نحرت قال اصبت قال ثم ماذا قال ثم نحرت قال اصبت قال ثم ماذا قال ثم نحرت قال اصبت قال ثم ماذا قال ثم نهیت قال ومن نهاک قال امیری ابو عبیدة قال ولم قال زعم انه لا مال لی انما المال لابیک فقلت لم ابی یقضی عن الاباعد ویحمل الکل ویطعم فی المجاعة ولا یصنع هذا لی فلان لموافقتی فابی علیه عمر بن الخطاب الا التصمیم علی المنع فقال سعد لولده قیس لک اربع حوائط ای بساتین ادناها ما یتحصل منه خمسون وسقا ثم ان قیسا وفی لصاحب الجزر وحمله ای اعطاه ما یرکبه وکساه فبلغ النبی صلعم ما فعل قیس فقال انه فی بیت جود ان الجود لمن شیمة اهل ذلک البیت انتهی مختصرا ملتقطا

حل اللغات ذا کلاع بفتح الکاف وخفة اللام کان رئیسا فی قومه مطاعا. مثل الظرب بفتح الظاء المعجمة وهو الجبل الصغیر الخبط بفتح الخاء هو ورق السلم من ودکه بفتح الواو هو من الشحم والشحم ما یتحلب منه ثلث جزائر جمع جزور وهو البعیر ذکرا کان او انثی العنبر قیل هی سمکة کبیرة والعنبر المشموم رجیعها وقیل یوجد فی بطنها طولها خمسون ذراعا ١٢ ۱۴؎ ای حین اقبل جریر الی المدینة بعد قضاء حاجته وکان ایضا قد عرفا الی المدینة ١٢ قس. ۱۵؎ ای بعد هذا الامر فی خلافة عمر بن الخطاب وهاجر ذو عمرو

انه سمع جابرا يقول قال ابو عبيدة كلوا فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله اطعمونا
ان كان معكم فاتاه بعضهم فاكله باب حج ابي بكر بالناس في سنة تسع حدثني سليمان بن داود ابو الربيع قال حدثنا
فليح عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان ابا بكر الصديق بعثه في الحجة التي امره النبي صلى الله عليه وسلم عليها
قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان حدثني عبد الله بن
رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اخر سورة نزلت كاملة براءة واخر سورة نزلت خاتمة سورة النساء
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة باب وفد بني تميم حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابي صخرة عن صفوان
بن محرز المازني عن عمران بن حصين قال اتى نفر من بني تميم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا
يا رسول الله قد بشرتنا فاعطنا فرئي ذلك في وجهه فجاء نفر من اليمن فقال اقبلوا البشرى اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد
قبلنا يا رسول الله باب قال ابن اسحق غزوة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بني العنبر من بني تميم بعثه النبي صلى
الله عليه وسلم اليهم فاغار واصاب منهم ناسا وسبى منهم نساء حدثني زهير بن حرب قال حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي
زرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بني تميم بعد ثلث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها فيهم هم اشد امتي
على الدجال وكانت فيهم سبية عند عائشة فقال اعتقيها فانها من ولد اسمعيل وجاءت صدقاتهم فقال هذه صدقات
قوم او قومي حدثني ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم عن ابن ابي مليكة ان عبد الله بن
الزبير اخبرهم انه قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر امر القعقاع بن معبد بن زرارة قال عمر بل امر
الاقرع بن حابس قال ابو بكر ما اردت الا خلافي قال عمر ما اردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت اصواتهما فنزل في ذلك يا ايها
الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله حتى انقضت باب وفد عبد القيس حدثني اسحق قال اخبرنا ابو عامر
العقدي قال حدثنا قرة عن ابي جمرة قلت لابن عباس ان لي جرة تنتبذ لي نبيذا فاشربه حلوا في جر ان اكثرت منه فجالست
القوم فاطلت الجلوس خشيت ان افتضح فقال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرحبا بالقوم
غير خزايا ولا الندامى فقالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك المشركين من مضر وانا لا نصل اليك الا في اشهر الحرم فحدثنا بجمل
من الامر ان عملنا به دخلنا الجنة وندعو به من وراءنا قال امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله وهل تدرون ما الايمان

فقال فاتاه بعضهم بعض منه ثنا ان لا يحج لا يطوف اية باب غزوة عيينة سبيا ثنا سمعتهن فيهم منهم ثنا اخبرنا قال حدثنا ينتبذ لي فيها نبيذ فيها نبيذ فيها ولا الندامى

ـــه قوله فاكله ان ميتة الحوت حلال قال في الهداية ويكره منه اكل الطافي منه وقال مالك والشافعي لا باس به ... ولنا ما روى جابر رضي الله عنه ...

ـــه قوله كاملة استشكل ... قوله اخر سورة ...

ـــه قوله وفد بني تميم الوفد قوم يجتمعون ويردون البلاد ...

ـــه قوله نفر من بني تميم اي جماعة رجال من ثلثة الى عشرة ...

ـــه قوله بشر النبي صلعم ...

ـــه قوله سبية بفتح المهملة وكسر الموحدة وتشديد الياء التحتية اي جارية مسبية ١٢ قس

ـــه قوله وفد عبد القيس هي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين ينتسبون الى عبد القيس بن افصى بسكون الفاء بعدها مهملة على وزن اعمى ابن دعمي بضم الدال وسكون العين المهملتين وكسر الميم وتشديد التحتية ابن جديلة بالجيم وزن كبيرة ابن اسد بن ربيعة بن نزار ١٢ فتح قس

ـــه قوله تنتبذ لي بفتح فوقية وبنبيذا بالنصب قال ابن حجر اسند الفعل الى الجرة مجازا وقال بعضهم لعل جارية تنتبذ لي بعضها بضم التحتية وفتح الموحدة مبنيا للمفعول كذا في القسطلاني وغيره ١٢

ـــه قوله في جر بفتح الجيم وتشديد الراء جمع جرة كجرار وتقدير ان لي جرة كائنة في جملة جرار ١٢ قس ك ف

ـــه قوله خشيت ان افتضح ومقصوده انه لو اشرب الكثير منه ... ان يظهر منه ما يظهر من السكارى وافتضح به وحاصل جواب ابن عباس ...

ـــه قوله قدم وفد عبد القيس اي القدمة الثانية وكانوا اربعين ...

ـــه قوله مرحبا بالقوم ماخوذ من رحب رحبا بالضم اذا وسع ... وقوله غير خزايا جمع خزيان من الخزي وهو الذل والاهانة وقوله ولا ندامى جمع ندمان ... والمعنى ما كانوا بالاتيان الينا خاسرين خائبين لانهم ما تاخروا من الاسلام ولا اصابهم قتال ولا سبي ... ١٢ ملتقطا من المرقاة والطيبي والسيد ١٢

حل اللغات الكلالة بيان يموت الرجل ولا يدع والدا ولا ولدا يرثانه وفد بني تميم الوفد قوم يجتمعون ويردون البلاد ... الاخلافي اي ليس مقصودك الا مخالفتي قوله فتماريا اي تجادلا وتخاصما حتى انقضت الاية الى قوله وانتم لا تشعرون مرحبا ماخوذ من رحب رحبا بالضم اذا وسع والمعنى صادفتم رحبا وسعة فهو خبر ايضا اي قدمتم غير خزايا جمع خزيان من الخزي وهو الذل ١٢

عه وهو قوله عليه السلام ...

بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوٰة وايتاء الزكوٰة وصوم رمضان وان تعطوا من المغانم الخمس وانهاكم عن اربع ما
انتبذ في الدباء والنقير والحنتم والمزفت ٤٣٦٩ حدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي جمرة قال سمعت
ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا هذا الحي من ربيعة وقد حالت بيننا
وبينك كفار مضر فلسنا نخلص اليك الا في شهر حرام فمرنا باشياء ناخذ بها وندعوا اليها من وراءنا قال امركم باربع وانهاكم
عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد واحدة واقام الصلوٰة وايتاء الزكوٰة وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم وانهاكم
عن الدباء والنقير والحنتم والمزفت ٤٣٧٠ حدثنا يحيى بن سليمٰن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو ح قال ابو عبد الله
وقال بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير ان كريبا مولى ابن عباس حدثه ان ابن عباس وعبد الرحمٰن بن ازهر و
المسور بن مخرمة ارسلوا الى عائشة فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد العصر وانا اخبرنا انك تصليهما
وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها قال ابن عباس وكنت اضرب مع عمر الناس عنهما قال كريب فدخلت عليها وبلغتها
ما ارسلوني فقالت سل ام سلمة فاخبرتهم فردوني الى ام سلمة بمثل ما ارسلوني الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم ينهى عنهما وانه صلى العصر ثم دخل علي وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فصلاهما فارسلت اليه الخادم
فقلت قومي الى جنبه فقولي تقول ام سلمة يا رسول الله الم اسمعك تنهى عن هاتين الركعتين فاراك تصليهما فان اشار بيده
فاستأخري ففعلت الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال يا بنت ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر انه اتاني
اناس من عبد القيس بالاسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان ٤٣٧١ حدثنا عبد الله بن محمد
الجعفي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي جمرة عن ابن عباس قال اول جمعة جمعت بعد
جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواثى من البحرين **باب** وفد بني حنيفة وحديث
ثمامة بن اثال ٤٣٧٢ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني سعيد بن ابي سعيد سمع ابا هريرة قال بعث النبي
صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج
اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي خير يا محمد ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان
كنت تريد المال فسل منه ما شئت فتركه حتى كان الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة قال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر
فتركه حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد
فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك
فقد اصبح وجهك احب الوجوه الي والله ما كان من دين ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين الي والله ما كان من بلد

---

١ ن شهر الحرام ٢ ن ها ٣ ن فقال ٤ ن الى الله صح ٥ ن ثنا ٦ ن ذ فلما تصلينهما ٧ ن تصليها ٨ ن ذ عنهما ٩ ن بني ١٠ ن هو ابن ١١ ن يعني قرية ١٢ ن ثنا ١٣ ن اته صح ١٤ ن ذاذم ١٥ ن فترك ١٦ ن نجل

---

١ قوله وان تعطوا من المغانم الخمس. قال القاضي عياض وانما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ونزلت فريضة الحج سنة تسع على الاشهر انتهى او لكونه على التراخي لعدم استطاعتهم له من اجل كفار مضر او لم يقصد اعلامهم بجميع الاحكام كذا في القسطلاني قال علي القاري في المرقاة قال الطيبي في الحديث اشكال لان احدهما ان المامور به واحد والاركان تفسير للايمان بدلالة قوله اتدرون ما الايمان وثانيهما ان الاركان اي المذكورة خمس وقد ذكر اربعة اي اولا واجيب عن الاول بانه جعل الايمان اربعا نظرا الى اجزائه المفصلة وعن الثاني بان عادة البلغاء اذا كان الكلام منصبا لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له كان ما سواه مطروح فهٰهنا ذكر الشهادتين ليس مقصودا لان القوم كانوا مؤمنين مقرين بكلمتي الشهادة بدليل قوله الله ورسوله اعلم انتهى ويدل عليه ما جاء في رواية البخاري امرهم باربع ونهاهم عن اربع اقيموا الصلوٰة وآتوا الزكوٰة وصوموا رمضان واعطوا الخمس ما غنمتم ولا تشربوا في الدباء والحنتم والنقير والمزفت انتهى وبهٰذه الرواية تندفع الاشكالات وترجع اليه التاويلات وقال السيد جمال الدين قبل هٰذا الحديث لا يخلو عن اشكال لانه ان قرئ واقام الصلوٰة بالرفع على انها معطوفة على شهادة يكون المجموع من الايمان فاين الثلٰثة الباقية وان قرئت بالجر على انها معطوفة على قوله بالايمان يكون المذكور خمسة لا اربعة واجيب على التقدير الاول بان الثلٰثة الباقية حذفها الراوي اختصارا او نسيانا وعلى التقرير الثاني بانه عد الاربع التي وعدهم ثم زادهم خامسة وهي اداء الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم انتهى والاظهر اختيار الجر والمجرورات الاربعة بالعطف هي المامورات ويكون ذكر الايمان لشرفه وفضله وبيان اساسه واصله انتهى كلام القاري ومر الحديث مع بيانه في ص ١٣ في الايمان ١٢ **٢ قوله** ما انتبذ في الدباء. بضم الدال وتشديد الموحدة القرع والنقير اصل خشب ينقر فينبذ فيه والحنتم الجرة الخضراء والمزفت المطلي بالزفت والمقصود بالنهي ليس استعمالها مطلقا بل التنقيع فيها والشرب منها ما يسكر واضافة الحكم اليها اما لاعتيادهم استعمالها في المسكرات او لانها اوعية تسرع بالاشتداد فيما يستنقع فلعلها تغير النقيع في زمان قليل ويتناوله صاحبه على غفلة بخلاف السقاء فان التغير يحدث فيه على مهل ١٢ قاله السيد جمال الدين في حاشية المشكوٰة ١٢ **٣ قوله** بجواثى بضم الجيم وتخفيف الواو وقد يهمز وفتح المثلثة الخفيفة يعني قرية من البحرين وسقط لابي ذر يعني قرية وحكى الجوهري وابن الاثير والزمخشري ان جواثا اسم حصن بالبحرين وهو لا ينافي كونها قرية كذا في القسطلاني وتقدم الحديث مع بيانه في ص ١٩١ في باب الجمعة ١٢ **٤ قوله** وفد بني حنيفة فهو ابن لجيم بالجيم ابن مصعب بن علي بن بكر بن وائل وهي قبيلة كبيرة مشهورة ينزلون اليمامة بين مكة واليمن وقد كان وفد بني حنيفة كما ذكره ابن اسحٰق وغيره في سنة تسع وذكر الواقدي انهم كانوا سبعة عشر رجلا فيهم مسيلمة واما ثمامة بن اثال وهو من فضلاء الصحابة وكانت قصته قبل وفد بني حنيفة بزمان فان قصته صريحة في انها كانت قبل فتح مكة وكان البخاري ذكرها هٰهنا استطرادا ١٢ فتح **٥ قوله** ذا دم. اي من هو طلب بدم او صاحب دم مطلوب ويروى ذا ذم بمعجمة وشدة ميم اي ذا ذمامة وحرمة في قومه ومن اذا عقد ذمة وفي بها كذا في المجمع ومر في ص ١٣٢ في كتاب الصلوٰة في المسجد ١٢.

حل اللغات

الدباء بضم الدال وتشديد الموحدة القرع النقير اصل خشب ينقر فينبذ فيه الحنتم الجرة الخضراء المزفت المطلي بالزفت وهو القير نخلص اليك اي نصل اليك قبل نجد هو الارض المرتفعة من تهامة الى العراق ذا دم اي من هو طلب بدم او صاحب دم مطلوب ١٢.

ابغض الى من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد الى وان خيلك اخذتنى وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل صبوت قال لا ولكن اسلمت مع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبى صلى الله عليه وسلم ٤٣٧٣ حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن عبد الله بن ابى حسين قال حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس قال قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يقول ان جعل لى محمد من بعده تبعته وقدمها فى بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سألتنى هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله وانى لاراك الذى اريت فيه ما رأيت وهذا ثابت يجيبك عنى ثم انصرف عنه ٤٣٧٤ قال ابن عباس فسألت عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انك ارى الذى اريت فيه ما رأيت فاخبرنى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت فى يدى سوارين من ذهب فاهمنى شأنهما فاوحى الى فى المنام ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان بعدى احدهما العنسى والآخر مسيلمة ٤٣٧٥ حدثنا اسحٰق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت بخزائن الارض فوضع فى كفى سواران من ذهب فكبرا على فاوحى الى ان انفخهما فنفختهما فذهبا فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة ٤٣٧٦ حدثنا الصلت بن محمد قال سمعت مهدى بن ميمون قال سمعت ابا رجاء العطاردى يقول كنا نعبد الحجر فاذا وجدنا حجرا هو خير منه القيناه واخذنا الآخر فاذا لم نجد حجرا جمعنا جثوة من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبناه عليه ثم طفنا به فاذا دخل شهر رجب قلنا منصل الاسنة فلا ندع رمحا فيه حديدة ولا سهما فيه حديدة الا نزعناه والقيناه شهر رجب ٤٣٧٧ قال وسمعت ابا رجاء يقول كنت يوم بعث النبى صلى الله عليه وسلم غلاما ارعى الابل على اهلى فلما سمعنا بخروجه فررنا الى النار الى مسيلمة الكذاب

باب قصة الاسود العنسى

٤٣٧٨ حدثنا سعيد بن محمد الجرمى قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن صالح عن ابن عبيدة بن نشيط وكان فى موضع آخر اسمه عبد الله ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال بلغنا ان مسيلمة الكذاب قدم المدينة فنزل فى دار بنت الحارث وكانت تحته ابنة الحارث بن كريز وهى ام عبد الله بن عامر فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وهو

ولى النبى　صبأت　يأتيكم　رسول الله　الامر　تنى　فاوحى الله　احسن　اخير　منصل　بنت

١ـ قوله فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حصل له من الخير العظيم بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله من الذنوب [illegible] ١٢ قس ٢ـ قوله صبوت. اى خرجت من دين الى دين قال لا اى ما صبوت ولكن اسلمت مع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من اسلوب الحكيم كانه قال ما خرجت من الدين لانكم لستم على دين فاخرج منه بل استحدثت دين الله واسلمت مع رسول الله لله رب العالمين ١٢ قسطلانى ٣ـ قوله [illegible] اليمامة حبة حنطة الى آخره زاد ابن هشام ثم خرج الى اليمامة فمنعهم ان يحملوا الى مكة شيئا فكتبوا الى النبى صلى الله عليه وسلم انك تأمر بصلة الرحم فكتب الى ثمامة ان يخلى بينهم وبين الحمل اليهم ١٢ قس ف ٤ـ قوله قدم مسيلمة الكذاب بكسر اللام ابن ثمامة بن كبير بالموحدة ابن حبيب بن الحارث من بنى حنيفة وكان بها قال ابن اسحٰق ادعى النبوة سنة عشر وقدم مع قومه كذا فى القسطلانى قال [illegible] وكان مسيلمة يظهر الاسلام واما الكفر فبعد ذلك ١٢ ٥ـ قوله فى بشر كثير ذكر الواقدى ان عدد من كان مع مسيلمة من قومه سبعة عشر نفسا فيحتمل تعدد القدوم كذا فى الفتح ١٢ ٦ـ قوله ولن تعدو امر الله. اى لن تجاوز حكمه بما سبق من قضاء الله وقدره فى شقائك [illegible] مقتول. [illegible] ١٢ ٧ـ قوله يجيبك. لانه كان خطيب الانصار وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد اعطى جوامع الكلم فاكتفى بما قاله لمسيلمة والمراد ان كان يريد الاسهاب فهذا الخطيب يقوم عنى فى ذلك [illegible] استفادة الامام باهل البلاغة فى جواب اهل الوفود ونحو ذلك. فتح البارى ١٢ ٨ـ قوله فاهمنى شأنهما. اى احزننى قال فى الفتح و[illegible] ان السوار وسائر آلات الحلى اللائقة بالنساء تعبير للرجال بما يسوءهم ولا يسرهم انتهى ١٢ ٩ـ قوله فنفختهما فطارا فيه اشارة الى اضمحلال امرهما قوله يخرجان اى يظهران [illegible] النبوة والا فقد كانا فى زمنه صلى الله عليه وسلم والمراد بعده دعوى النبوة [illegible] بعد ثبوت نبوتى والعنسى بفتح العين المهملة وسكون النون وبالمهملة اسمه الاسود وقيل عبهلة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن كعب ١٢ ك ١٠ـ قوله فاولتهما كذابين. قال الطيبى وجه تاويل السوارين بالكذابين [illegible] والعلم عند الله تعالى ان السوار يشبه قيد اليد [illegible] يمنعها من البطش ويكفها من [illegible] والتصرف [illegible] ١٢ ١١ـ قوله صنعاء. بلدة باليمن وصاحبها الاسود العنسى تنبأ بها فى آخر عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله فيروز الديلمى فى مرض وفاته صلى الله عليه وسلم [illegible] كذا فى الطيبى والمرقاة ١٢ ١٢ـ قوله وصاحب اليمامة بفتح التحتية وتخفيف الميم بلدة باليمن على اربع مراحل من مكة وصاحبها مسيلمة الكذاب قتله الوحشى [illegible] فى خلافة الصديق كذا فى الكرمانى وغيره ١٢ ١٣ـ قوله ابو رجاء [illegible]

ولابى ذر عن الكشميهنى احسن والمراد من الخيرية والاحسنية كالبياض والنعومة ونحو ذلك من صفات الاحجار المستحسنة ١٢ قس ١٤ـ قوله جمعنا جثوة. بتثليث الجيم بعدها مثلثة ساكنة القطعة من التراب تجمع فتصير كوما ١٢ قس ف تن ١٥ـ قوله منصل الاسنة. بلفظ الفاعل من الانصال وللكشميهنى من التنصيل اى يقولون رجب منصل الاسنة لانهم كانوا ينزعون الاسنة فيه ولا يغزون ولا يغير بعضهم على بعض يقال نصلت الرمح اذا نزعت نصله ١٢ ك قس تن ١٦ـ قوله يوم بعث بضم الموحدة وكسر العين ولابى ذر بعث النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة وسكون العين اى انتشر امره ١٢ قس ١٧ـ قوله الى مسيلمة بدل من النار بتكرار العامل وفيه اشارة الى ان ابا رجاء كان ممن تابع مسيلمة من قومه بنى عطارد ١٢ ١٨ـ قوله الاسود العنسى. هو ابن كعب العنسى بفتح المهملة وسكون النون قيل اسمه الاعبهلة بفتح المهملة وسكون الموحدة وفتح الهاء قتله فيروز الديلمى على المشهور فى مرضه صلى الله عليه وسلم ١٢ ك وسيجى بيانه فى الصفحة الآتية ١٢ ١٩ـ قوله وهى ام عبد الله قيل الصواب ام اولاد عبد الله بن عامر لانها زوجته لا امه لان ام ابن عامر ليلى بنت ابى حثمة العدوية [illegible] ولعله كان فيه ام عبد الله بن عبد الله بن عامر وان لعبد الله بن عامر ولدا اسمه عبد الله كاسم ابيه وهو من بنت الحارث واسمها كيسة [illegible] وكانت كيسة قبل عبد الله بن عامر بن كريز تحت مسيلمة الكذاب واذا ثبت ذلك ظهر السر فى نزول مسيلمة وقومه عليها لكونها كانت امرأته. فتح البارى ١٢.

حل اللغات

صبوت اى ملت الى دين غير دينك لن تعدو امر الله اى حكم بانك كذاب جهنمى مقتول ولئن ادبرت اى خالفت الحق ليعقرنك الله اى يهلكك الله سوارين اى حليتين فاهمنى اى احزننى يخرجان اى يظهران اتيت بخزائن الارض اى فتح بلادها صاحب صنعاء هو العنسى صاحب اليمامة هو مسيلمة الكذاب [illegible] المراد بالخيرية [illegible] من كونه اشد بياضا او نعومة ونحو ذلك جثوة بضم الجيم وهى القطعة من التراب تجمع فتصير كوما ١٢.

ع اى واقفنا عن دينه [illegible] فى الاسلام [illegible] ١٢ ت
ع [illegible] ١٢ [illegible] قوله لو سألتنى [illegible] قتل الله عزوجل يوم اليمامة ١٢ ك [illegible] قتله الوحشى يوم اليمامة فى خلافة الصديق ١٢ [illegible] ١٢ قس.

الذی یقال له خطیب رسول الله صلی الله علیه وسلم وفی ید رسول الله صلی الله علیه وسلم قضیب فوقف علیه فکلمه فقال له[١]
مسیلمة ان شئت خلیت بیننا وبین الامر ثم جعلته لنا بعدک فقال له النبی صلی الله علیه وسلم لو سألتنی هذا القضیب
ما اعطیتکه وانی لاراک الذی اریت فیه ما اریت وهذا ثابت بن قیس وسیجیبک عنی فانصرف النبی صلی الله علیه وسلم
٤٣٧٩ قال عبید الله بن عبد الله سألت عبد الله بن عباس عن رؤیا رسول الله صلی الله علیه وسلم التی ذکر قال ابن عباس
ذکر لی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال بینا انا نائم اریت انه وضع فی یدی سواران[١] من ذهب ففظعتهما[٢] وکرهتهما فاذن
لی فنفختهما فطارا فاولتهما کذابین یخرجان قال عبید الله احدهما العنسی[٣] الذی قتله فیروز بالیمن والآخر مسیلمة باب
قصة اهل نجران[٤] ٤٣٨٠ حدثنا عباس بن الحسین قال حدثنا یحیی بن آدم عن اسرائیل عن ابی اسحٰق عن صلة بن زفر عن حذیفة
قال جاء العاقب والسید صاحبا نجران الی رسول الله صلی الله علیه وسلم یریدان ان یلاعناه[٥] قال فقال احدهما لصاحبه لا تفعل
فوالله لئن کان نبیا فلاعننا لا نفلح نحن ولا عقبنا[٦] من بعدنا قالا انا نعطیک ما سألتنا وابعث معنا رجلا امینا ولا تبعث معنا
الا امینا فقال لابعثن معکم رجلا امینا حق امین فاستشرف لها اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال قم یا
ابا عبیدة بن الجراح فلما قام قال رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا امین هذه الامة ٤٣٨١ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحٰق عن صلة بن زفر عن حذیفة قال جاء اهل نجران الی النبی صلی الله علیه وسلم فقالوا
ابعث لنا رجلا امینا فقال لابعثن الیکم رجلا امینا حق امین فاستشرف لها الناس فبعث ابا عبیدة بن الجراح ٤٣٨٢ حدثنا
ابو الولید قال حدثنا شعبة عن خالد عن ابی قلابة عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لکل امة امین وامین هذه الامة
ابو عبیدة بن الجراح باب قصة عمان[٧] والبحرین ٤٣٨٣ حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا سفیٰن قال سمع ابن المنکدر جابر
ابن عبد الله یقول قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم لو قد جاء مال البحرین لقد اعطیتک هٰکذا وهٰکذا وهٰکذا ثلاثا فلم یقدم
مال البحرین حتی قبض رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما قدم علی ابی بکر امر منادیا فنادی من کان له عند النبی صلی الله علیه وسلم
دین او عدة فلیأتنی قال جابر فجئت ابا بکر فاخبرته ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لو قد جاء مال البحرین اعطیتک هٰکذا وهٰکذا
ثلاثا قال فاعطانی قال جابر فلقیت ابا بکر بعد ذلک فسألته فلم یعطنی ثم اتیته الثانیة فلم یعطنی ثم اتیته الثالثة فلم یعطنی
فقلت له قد اتیتک فلم تعطنی ثم اتیتک فلم تعطنی ثم اتیتک فلم تعطنی فاما ان تعطینی واما ان تبخل عنی فقال اقلت[٨] تبخل عنی
وای داء ادوأ من البخل قالها ثلاثا ما منعتک من مرة الا وانا ارید ان اعطیک وعن عمرو عن محمد بن علی قال سمعت جابر بن
عبد الله یقول جئته[٩] فقال لی ابو بکر عدها فعددتها فوجدتها خمس مائة قال خذ مثلها مرتین باب قدوم الاشعریین واهل[١٠]

خلینا بینک خلیت بینک ذکرها فقال النبی وضع فی یدی اسوارین اسواران فلاعننا فلاعناه له ثنی معنا معکم له الاشعریین

[١] قوله سوارا. السوار من الحلی معروف بکسر سینه وتضم وجمعه اسورة کذا فی المجمع یقال بالفارسیة باره وفی بعضها اسواران بکسر الهمزة وسکون السین قال صاحب الفتح وهی لغة غیر قال القسطلانی ولابی ذر والوقت والاصیلی وضع بفتحتین فی یدی بلفظ التثنیة ایضا واسوارین بکسر الهمز وسکون السین منصوب بالیاء علی المفعولیة ١٢ [٢] قوله ففظعتهما. بفاء فظاء معجمة مکسورة فعین مهملة من قولک شئ فظیع ای شدید قال ابن الاثیر هکذا روی متعدیا والمعروف فظعت به او منه والتعدیة من باب الحمل علی المعنی اذ بمعنی اکبرتهما وخفتهما قال فی المجمع هو بکسر ظاء ای استعظمت امرهما انتهی ١٢ [٣] قوله العنسی الذی قتله فیروز. وذلک انه کان قد خرج بصنعاء وادعی النبوة وغلب علی عامل صنعاء المهاجر بن ابی امیة وکان معه فیما رواه البیهقی فی دلائله شیطانان یقال لاحدهما سحیق بمهملتین وقاف مصغرا وللآخر شقیق بمعجمة وقافین مصغرا ایضا وکانا یخبرانه بکل شئ یحدث فی امور الناس وکان باذان عامل النبی صلعم بصنعاء فجاء شیطان الاسود فاخبره فخرج فی قومه حتی ملک صنعاء وتزوج المرزبانة زوجة باذان فذکر القصة فی مواعدتها دازویه وفیروز وغیرهما حتی دخلوا علی الاسود لیلا وقد سقته المرزبانة الخمر صرفا حتی سکر وکان علی بابه الف حارس فنقب فیروز واجتز رأسه واخرجوا المرأة وما احبوا من المتاع وارسلوا الخبر الی المدینة فوافق بذلک عند وفات النبی صلی الله علیه وسلم بیوم ولیلة فاتاه الوحی فاخبر اصحابه ثم جاء الخبر الی ابی بکر کذا فی الفتح وقس وذکر مسیلمة مر فی الصفحة السابقة وایضا مر ذکرهما فی ص٦٢٠ [٤] قوله اهل نجران. بفتح النون وسکون الجیم بلدة معروفة من الیمن کانت منزلا للنصاری وهی علی سبع مراحل من مکة قوله العاقب بالمهملة والقاف والموحدة اسمه عبد المسیح والسید بفتح المهملة وکسر التحتیة المشددة اسمه الایهم بفتح الهمزة وسکون التحتیة والهاء هما رجلان من اکابر نصاری نجران وسادتهم وحکامهم ١٢ قس ک [٥] قوله ان یلاعناه. ای یباهلاه وکان النبی صلی الله علیه وسلم فیما ذکره ابن سعد دعاهم الی الاسلام وتلا علیهم القرآن فامتنعوا فقال ان انکرتم ما اقول فهلم اباهلکم وفیه نزلت قل تعالوا ندع ابناءنا الآیة ١٢ قس [٦] قوله ولا عقبنا من بعدنا ثم قالا بعد ان انصرفا ولم یسلما ورجعا وقالا انا لم نباهلک فاحکم علینا بما تحب نصالحک فصالحهم علی الف حلة فی رجب والف حلة فی صفر ومع کل حلة اوقیة قالا انا نعطیک الخ کذا فی قس ١٢ [٧] قوله عمان بضم المهملة وتخفیف المیم بلد معروف بقرب البحرین واما الذی بالشام فهو عمان بالفتح والتشدید ١٢ ک [٨] قوله اقلت. بهمزة الاستفهام الانکاری وادوأ ای ادوی بالهمزة وغیر الهمز ١٢ ک قس [٩] قوله جئته. یعنی ابا بکر فقلت له ان رسول الله صلعم قال لی کذا وکذا فحثی لی حثیة قوله عدها ای الحثیة وقد مر الحدیث فی ص٣٠٢ فی الکفالة. قس وایضا فی ص٥٥٤ فی الخمس ١٢ [١٠] قوله واهل الیمن. وهم وفد حمیر سنة الوفود سنة تسع ولیس المراد اجتماعهما فی الوفادة ١٢ قس

حل اللغات

ففظعتهما من فظع بالفاء والظاء یقال فظع الامر فهو فظیع اذا جاوز المقدار نجران بفتح النون هو بلد کبیر علی سبع مراحل من مکة الی جهة الیمن ان یلاعناه ای یباهلاه. عمان بضم العین وتخفیف المیم بلد معروف بقرب البحرین. البحرین موضع بین البصرة وعمان ع قال الکرمانی فان قلت ما وجه تعلق هذا الحدیث بهذا الباب قلت قاله صلعم حین بعثه الی نجران بقرینة الحدیث السابق ١٢ ک

(قصة عمان والبحرین) وفیها قال فاعطانی قال جابر فلقیت الخ یحتمل ان المراد بقوله فاعطانی ای بالآخرة ویکون قوله فلقیت بیانا لکیفیة ذلک الاعطاء ویحتمل ان المراد بقوله فاعطانی فوعدنی بالاعطاء والله اعلم. ولعله جمع عمان مع البحرین ثم ذکر قصة البحرین فقط بناء علی قدمهما فکان قصة البحرین قصتهما جمیعا والله تعالی اعلم اه سندی

اليمن وقال ابوموسى عن النبي صلى الله عليه وسلم هم مني وانا منهم حدثنا عبد الله بن محمد واسحٰق بن نصر قالا حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحٰق عن الاسود بن يزيد عن ابي موسى قال قدمت انا واخي من اليمن فمكثنا حينا ما نرى ابن مسعود وامه الا من اهل البيت من كثرة دخولهم ولزومهم له حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد السلام عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم قال لما قدم ابوموسى اكرم هذا الحي من جرم وانا لجلوس عنده وهو يتغدى دجاجا وفي القوم رجل جالس فدعاه الى الغداء فقال اني رأيته يأكل شيئا فقذرته قال هلم فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله قال اني حلفت لا آكله قال هلم اخبرك عن يمينك انا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نفر من الاشعريين فاستحملناه فابى ان يحملنا فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا ثم لم يلبث النبي صلى الله عليه وسلم ان اتي بنهب ابل فامر لنا بخمس ذود فلما قبضناها قلنا تغفلنا النبي صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح بعدها ابدا فاتيته فقلت يا رسول الله انك حلفت ان لا تحملنا وقد حملتنا قال اجل ولكن لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير منها حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا سفيٰن قال حدثنا ابو صخرة جامع بن شداد قال حدثنا صفوان بن محرز المازني قال حدثنا عمران بن حصين قال جاءت بنو تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشروا يا بني تميم قالوا اما اذ بشرتنا فاعطنا فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء ناس من اهل اليمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا البشرى اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله حدثني عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن اسمٰعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان ههنا واشار بيده الى اليمن والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين عند اصول اذناب الابل من حيث تطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمٰن عن ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا الايمان يمان والحكمة يمانية والفخر والخيلاء في اصحاب الابل والسكينة والوقار في اهل الغنم وقال غندر عن شعبة عن سليمٰن سمعت ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمٰعيل قال حدثني اخي عن سليمٰن عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان يمان والفتنة ههنا ههنا يطلع قرن الشيطان حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاكم اهل اليمن اضعف قلوبا وارق افئدة الفقه يمان والحكمة يمانية حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال كنا جلوسا مع ابن مسعود فجاء خباب فقال يا ابا عبد الرحمٰن ايستطيع هؤلاء الشباب ان يقرأوا كما تقرأ قال اما انك لو شئت امرت بعضهم يقرأ عليك قال اجل قال اقرأ يا علقمة فقال زيد بن حدير اخو زياد بن حدير اتأمر علقمة ان يقرأ وليس باقرأنا قال اما انك ان شئت اخبرتك بما قال النبي صلى الله عليه وسلم في قومك وقومه فقرأت خمسين اية من

فقال ٢ ان ثنى قال ثنا رسول الله فاشار قرن ثنا يمان ان ليقرأ فقرأ

ويريد اهل الحرث وانما ذمهم لانه يشغل عن امر الدين ويلهي عن الآخرة قوله من حيث يطلع قرنا الشيطان اي من جهة الشرق وحيث هو مسكن القبيلتين ربيعة بفتح الراء ومضر وعبر عن الشرق بذلك لان الشيطان ينتصب في محاذات المطلع حتى اذا طلعت كانت بين جانبي رأسه فيقع السجدة حين يسجد عبدة الشمس له [illegible] في بدء الخلق ١٢ ٩ قوله ارق افئدة والين قلوبا الرقة ضد القساوة والغلظة والفؤاد القلب وقيل باطنه وقيل ظاهره [illegible] كذا في المرقاة قال في المشارق الفؤاد والقلب لفظان بمعنى كرر لفظا لاختلافه تاكيدا ١٢ ١٠ قوله الايمان يمان اصله يمني حذف احدى الياءين وعوض عنها الالف والحكمة يمانية بتخفيف الياء على الاصح المشهور [illegible] كذا في اللمعات المراد منه وصف اهل اليمن بكمال الايمان كذا في الكرماني ١٢ ١١ قوله في قومك وقومه اي في قومك بني اسد من الذم حيث قال عليه السلام فيما سبق في المناقب ان جهينة وغيرها خير من بني اسد وغطفان وقومه اي قوم علقمة هو النخع قبيلة [illegible] [illegible] ولقيني عليهم حتى تمنيت اني رجل منهم ١٢ [illegible]

حل اللغات فمكثنا حينا اي اقمنا زمانا ما نرى بضم النون اي ما نظن يتغدى بالغين اي يأكل الغداء فقذرته بكسر الذال [illegible]

١ قوله هم مني وانا منهم [illegible] ٢ قوله اخي هو ابو رهم [illegible] ابو بردة [illegible] ٦٦٣ في مناقب عبد الله بن مسعود ١٢ ٢ قوله لما قدم ابو موسى قال ابن حجر الى الكوفة اميرا عليها في زمن عثمان [illegible] قال القسطلاني [illegible] جرم بالجيم المفتوحة وبالراء الساكنة [illegible] ٣ قوله يتغدى بالغين المعجمة والدال المهملة اي يأكل الغداء قوله [illegible] ٤ قوله بخمس ذود بالاضافة وفتح الذال المعجمة ما بين الثنتين الى التسعة من الابل [illegible] ٥ قوله اجل اي نعم [illegible] ٦ قوله حدثنا [illegible] قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري [illegible] ٦٦٣ والغرض منه قوله فجاء ناس من اهل اليمن واستشكل بان قدوم وفد بني تميم كان سنة تسع [illegible] ٧ قوله الى اليمن اي الى جهة اليمن [illegible] ٨ قوله الفدادين [illegible]

عن ذود بفتح الذال ما بين الثنتين الى التسعة من الابل [illegible] والسكينة اي السكون الوقار [illegible] ضعف قلوبا اي الين [illegible]

سورة مريم فقال عبد الله كيف ترى قال قد احسن قال عبد الله ما اقرأ شيئا الا وهو يقرؤه ثم التفت الى خباب وعليه خاتم من
ذهب فقال الم يأن لهذا الخاتم ان يلقى قال اما انك لن تراه على بعد اليوم فالقاه رواه غندر عن شعبة **باب** قصة دوس والطفيل
ابن عمرو الدوسي ٤٣٩٢ **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن ذكوان عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال جاء الطفيل
ابن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان دوسا قد هلكت عصت وابت فادع الله عليهم فقال اللهم اهد دوسا وأت بهم
٤٣٩٣ **حدثني** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا اسمعيل عن قيس عن ابي هريرة قال لما قدمت على النبي صلى الله
عليه وسلم قلت في الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت وابق غلام لي في الطريق فلما قدمت على النبي
صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو لوجه
الله فاعتقته **باب** قصة وفد طيء وحديث عدي بن حاتم ٤٣٩٤ **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا
عبد الملك عن عمرو بن حريث عن عدي بن حاتم قال اتينا عمر في وفد فجعل يدعو رجلا رجلا ويسميهم
فقلت اما تعرفني يا امير المؤمنين قال بلى اسلمت اذ كفروا واقبلت اذ ادبروا ووفيت اذ غدروا وعرفت اذ انكروا فقال عدي فلا
ابالي اذا **باب** حجة الوداع ٤٣٩٥ **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه
هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فقدمت معه مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا
والمروة فشكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما
قضينا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان
عمرتك قالت فطاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين
جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا ٤٣٩٦ **حدثنا** عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جريج قال حدثني
عطاء عن ابن عباس اذا طاف بالبيت فقد حل فقلت من اين قال هذا ابن عباس قال من قول الله تعالى ثم محلها الى البيت
العتيق ومن امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يحلوا في حجة الوداع قلت انما كان ذلك بعد المعرف قال كان ابن عباس
يراه قبل وبعد ٤٣٩٧ **حدثني** بيان قال حدثنا النضر قال اخبرنا شعبة عن قيس قال سمعت طارقا عن ابي موسى الاشعري قال
قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء فقال احججت قلت نعم قال كيف اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة واتيت امرأة من قيس ففلت رأسي
٤٣٩٨ **حدثني** ابراهيم بن المنذر قال اخبرنا انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر اخبره ان حفصة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ازواجه ان يحللن عام حجة الوداع فقالت حفصة فما

وقال

ثنا لى غلام هو حر فاعتقه ثنى فليهل ذلك ثنى ثنا فقلت ثنا حدثنا

١ قوله عليه خاتم من ذهب. قال الكرماني فان قلت خباب صحابي جليل فلم تختم بالذهب قلت لعل النهي عن التختم به لم يبلغ اليه قبل ذلك انتهى قال القسطلاني والظاهر ان خبابا يعتقد النهي للتنزيه فنبهه ابن مسعود على انه للتحريم ١٢ ٢ قوله قصة دوس بفتح المهملة وسكون الواو وبالمهملة قبيلة من اليمن والطفيل مصغر الطفل اسلم بمكة ورجع الى بلده ثم هاجر الى المدينة مع قومه عام خيبر ولم يزل بها حتى قبض النبي صلعم وقتل باليمامة شهيدا ١٢ ك ٣ قوله اللهم اهد دوسا وأت بهم. دعا صلعم بالهداية في مقابلة العصيان والاتيان بهم في مقابلة الاباء قال الكرماني قال القسطلاني فرجع الطفيل الى قومه فدعاهم الى الله ثم قدم بعد ذلك الى رسول الله صلعم بخيبر فنزل بسبعين او ثمانين بيتا من دوس قد اسلموا انتهى ١٢ ٤ قوله من عنائها بفتح العين والنون والمد اى تعبها قوله دارة الكفر هي دارة الحرب والدارة اخص من الدار كذا في العيني ومر بيانه في ص ٣٤٤ في كتاب العتق ١٢. ٥ قوله وفد طي بفتح المهملة وتشديد التحتية المكسورة بعدها همزة ابن اود بن زيد بن يشجب قيل سمي طيا لانه اول من طوى البير ..... او طوى المناهل وكان اسمه جلهمة ١٢ قسطلاني ٦ قوله فلا ابالي اذا اى اذا كنت تعرف قدري فلا اذا قدمت على غيري وقد كان جدي نصرانيا ١٢ قسطلاني. ٧ قوله حجة الوداع. بكسر الحاء المهملة وبفتحها وبكسر الواو وفتحها ك ف قال القسطلاني سميت بذلك لانه صلعم ودع الناس فيها وبعدها وسميت ايضا بحجة الاسلام لانه لم يحج من المدينة بعد فرض الحج غيرها وحجة البلاغ لانه بلغ الناس الشرع في الحجة قولا وفعلا وحجة التمام والكمال انتهى لان قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم الآية نزل فيه ١٢ ٨ قوله فقد حل. اى من احرامه قبل السعي والحلق وهذا مذهب مشهور لابن عباس. قس ك قوله فقلت من اين القائل هو ابن جريج والمفعول لعطاء ١٢ ف ٩ قوله بعد المعرف. بتشديد الراء المفتوحة اى الوقوف بعرفة قوله كان ابن عباس يراه اى الاحلال قبل وبعد بالبناء على الضم فيهما اى قبل الوقوف بعرفة وبعده ١٢ قس ١٠ قوله يراه قبل وبعد. اى قبل الوقوف بعرفة وبعده هذا مذهب ابن عباس وهو خلاف مذاهب الجمهور من السلف والخلف فان الذي عليه العلماء كافة سوى ابن عباس ان الحاج لا يتحلل بمجرد طواف القدوم بل لا يتحلل حتى يقف بعرفات ويرمي ويحلق ويطوف طواف الزيارة فح يحصل التحللان واما احتجاج ابن عباس بالآية فلا دلالة له فيها لان قوله تعالى محلها الى البيت العتيق معناه لا ينحر الا في الحرم وليس فيه تعرض للتحلل من الاحرام لانه لو كان المراد به التحلل من الاحرام لكان ينبغي ان يتحلل بمجرد وصول الهدي الى الحرم قبل ان يطوف واما احتجاجه بان النبي صلعم امرهم في حجة الوداع بان يحلوا فلا دلالة فيه لان النبي صلعم امرهم بفسخ الحج الى العمرة في تلك السنة فلا يكون دليلا في تحلل من هو ملتبس باحرام الحج والله اعلم كذا قاله النووي في شرح مسلم ١٢ ١١ قوله احججت. بهمزة الاستفهام الاخباري اى احرمت بالحج الشامل للاكبر والاصغر ١٢ قس ومر في ص ٢٩٥ في الحج ١٢

حل اللغات

ان يلقى اى يرمى من دارة الكفر الدارة اخص من الدار فاهللنا اى احرمنا البطحاء سيل وادي مكة. ففلت رأسي بفتح اللام اى فتشت رأسي و اخرجت القمل منه ١٢.

ع عطف على النفي السابق على تقدير ولم اسع او هو على طريق المجاز ١٢ قس عه ومر بيانه في ص ٢٢٦ وفي ص ٢٢٩ وفي ص ٢٩٥ في كتاب الحج. وفي ص ٦٤٧ في المغازي ١٢.

يبعث فقال لبّدتُ رأسي وقلّدتُ هديي فلستُ احلّ حتّى انحر هديي ٣٣٩٩ حدّثنا ابو اليمان قال حدّثني شعيب عن الزهري ح وقال محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي قال اخبرني ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عبّاس انّ امرأة من خثعم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجّة الوداع والفضل بن عبّاس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انّ فريضة الله على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي ان احجّ عنه قال نعم ٣٤٠٠ حدّثني محمد قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدّثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال اقبل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو مردف اسامة على القصواء ومعه بلال وعثمان بن طلحة حتى اناخ عند البيت ثم قال لعثمان ائتنا بالمفتاح فجاءه بالمفتاح ففتح له الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم واسامة وبلال وعثمان ثم غلقوا عليهم الباب فمكث نهارا طويلا ثم خرج فابتدر الناس الدخول فسبقتهم فوجدتُ بلالا قائما من وراء الباب فقلتُ له اين صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلّى بين ذينك العمودين المقدّمين وكان البيت على ستة اعمدة سطرين صلّى بين العمودين من السطر المقدّم وجعل باب البيت خلف ظهره واستقبل بوجهه الذي يستقبلك حين تلج البيت بينه وبين الجدار قال ونسيتُ ان اسأله كم صلّى وعند المكان الذي صلّى فيه مرمرة حمراء ٣٤٠١ حدّثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدّثني عروة بن الزبير وابو سلمة بن عبد الرحمن انّ عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتهما انّ صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت في حجة الوداع فقال النبي صلى الله عليه وسلم احابستنا هي فقلتُ انّها قد افاضت يا رسول الله وطافت بالبيت قال النبي صلى الله عليه وسلم فلتنفر ٣٤٠٢ حدّثنا يحيى بن سليمن قال حدّثني ابن وهب قال حدّثني عمر بن محمد انّ اباه حدّثه عن ابن عمر قال كنّا نتحدّث بحجّة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا ولا ندري ما حجّة الوداع فحمد الله واثنى عليه ثم ذكر المسيح الدجّال فاطنب في ذكره وقال ما بعث الله من نبيّ الّا انذر امّته انذره نوح والنبيّون من بعده وانّه يخرج فيكم فما خفي عليكم من شانه فليس يخفى عليكم انّ ربّكم ليس باعور وانّه اعور عين اليمنى كانّ عينه عنبة طافية الا انّ الله حرّم عليكم دماءكم واموالكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا هل بلّغتُ قالوا نعم قال اللّهمّ اشهد ثلثا ويلكم او ويحكم انظروا لا ترجعوا بعدي كفّارا يضرب بعضكم رقاب بعض ٣٤٠٣ حدّثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحق قال حدّثني زيد بن ارقم انّ النبي صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وانّه حجّ بعد ما هاجر حجّة واحدة لم يحجّ بعدها حجّة الوداع

اخبرنا ثنا بالمفتاح بالمفتاح اغلقوا وابتدر شطرين شطر حتى اخبرني فلا ان ربكم ليس على ما يخفي عليكم ثلثا العين

١ قوله فما يبعث ای تحل من عمل العمرة الی الحج او ای الاحادیث انه صلعم کان قارنا ١٢ قسطلانی.
٢ قوله لبدت راسی من التلبید وهو ان یجعل المحرم فی راسه شیئا من صمغ لیصیر شعره کاللبد لئلا یتشعث فی الاحرام وتقلید البدنة ان یعلق فی عنقها شئ لیعلم انها هدی ١٢ ک ٣ قوله حتی انحر ای فیه ان من ساق الهدی لا یحل من عمل العمرة حتی یحل بالحج ویفرغ منه وفیه انه لا یحل حتی ینحر هدیه وهو قول ابی حنیفة واحمد عینی ومر فی ص ٢٩٨ فی کتاب الحج ١٢ ٤ قوله ابی شیخا نصب علی الاختصاص او حال قوله لا یستطیع یجوز ان یکون صفة و یجوز ان یکون حالا کذا فی العینی قال الطیبی ویجوز ان یکون شیخا بدلا لکونه موصوفا ای وجب علیه الحج بان اسلم وهو شیخ له حصل له المال فی هذه الحالة والاول اوجه انتہی قال علی القاری فی شرح الموطا هذا یدل علی ان الزاد والراحلة شرط الوجوب وان صحة البدن وقوته شرط الاداء انتہی قال العینی قال جماعة ان هذا الحدیث مخصوص بابو المثنیة لا یجوز ان یتعدی به الی غیره بدلیل قوله من استطاع الیه سبیلا وکان ابوها ممن لا یستطیع فلم یکن علیه الحج فلما لم یکن علیه لعدم استطاعة کانت ابنته مخصوصة بذلک الجواب وممن قال بذلک مالک واصحابه ١٢ ٥ قوله فهل یقضی بفتح الیاء ای یجزی ویکفی عنه قال صلعم نعم ای یقضی عنه کذا فی القسطلانی قال محمد فی الموطا وبهذا ناخذ لا باس بالحج من المراة والرجل انما عن الکبیر لا یجاوز وهو قول ابی حنیفة والعامة من فقهائنا انتہی قال الطیبی فی الحدیث دلیل علی ان حج المراة من الرجل یجوز وزعم بعض انه لا یجوز لان المراة تلبس فی الاحرام ما لا یلبس الرجل فلا تحج عنه الا رجل مثله انتہی ومر الحدیث فی کتاب الحج فی ص ٢٣٣ و فی ص ٢٨٩ ١٢ ٦ قوله وهو مردف ای والحال انه مردف اسامة وراءه علی القصواء بفتح القاف وسکون الصاد ممدود انا قة له علیه الصلوة والسلام ومعه بلال المؤذن وعثمان بن طلحة الحجبی قوله وکان البیت قبل ان یهدم وبنی فی زمن ابن الزبیر قوله سطرین بالسین المهملة ولابی ذر من الشطر بالشین المعجمة قسطلانی ١٢ ٧ قوله حین تلج ای تدخل الذی یستقبلک اوجه رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الکرمانی قال العینی وفی فوائد سمویه ان عبد الرحمن الوهاب قال قلت الشیبة زعموا ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل الکعبة فلم یصل فیها قال کذبوا ولقد صلی رکعتین بین العمودین ثم العقی بهما بطنه وظهره انتہی ومر بیانه فی ص ٣٦ فی کتاب

الحج ١٢ ٨ قوله مرمرة حمراء بسکون الراء بین المیمین المفتوحتین واحدة المرمر جنس من الرخام نفیس معروف وقد استشکل دخول هذا الحدیث فی باب حجة الوداع للتصریح فیه بانه کان فی الفتح قسطلانی ومر الحدیث مع بعض بیانه مرارا فی باب الصلوة بین السواری فی صفحة ٧٤ وفی صفحة ٢٠٢ فی کتاب الحج ١٢ ٩ قوله احابستنا هی عن الرجوع الی المدینة لانه صلعم ظن انها لم تطف طواف الافاضة قالت عائشة قلت انها افاضت الی مکة یا رسول الله وطافت بالبیت فقال النبی صلعم فلتنفر بکسر الفاء معنا الی المدینة ١٢ قسطلانی ومر فی ص ٢١٩ ١٠ قوله حجة الوداع کانه شئ ذکره النبی صلعم حتی وقعت وفاته بعدها بالقلیل فعرفوا ذلک ١٢ توشیح ١١ قوله فما خفی ما شرطیة ای ان خفی علیکم من شانه ای بعض شانه فلیس یخفی علیکم ان ربکم لیس باعور ١٢ قس ک ١٢ قوله کفارا ای لا یکن افعالکم شبیهة اعمال الکفار فی ضرب رقاب المسلمین کذا فی الطیبی والقسطلانی ویروی ضلالا لا یجمع ضال کما یجئ قال فی اللمعات والمقصود النهی عن الظلم والتجاوز عن الحد فی حفظ حرمة الدماء والاموال والاعراض وذکروا فی توجیه روایة کفارا وجوها ان ذلک کفر فی حق المستحل او المراد کفران النعمة وحق الاسلام او المراد انه یقرب الی الکفر ولیؤدی الیه او انه فعل یشبه فعل الکفار وقیل المراد بالکفر لبس السلاح یقال کفر الرجل بسلاحه اذا لبسه او المراد لا یکفر بعضکم بعضا انتہی قال الکرمانی والاولی انه علی ظاهره وهی نهی عن الارتداد واولها الخوارج بالکفر الذی هو الخروج عن الملة اذ کل کبیرة عندهم کفر ویضرب بالجزم والرفع فان قلت کیف عرفوا من هذه الخطبة معنی حجة الوداع قلت من لفظ هل بلغت ومن تمام الحدیث ١٢ ١٣ قوله لم یحج بعدها لانه توفی فی اوائل العام الثانی قوله حجة الوداع بالنصب بدل من الاول ویجوز الرفع بتقدیر هی ١٢ قس

حل اللغات لبدت راسی من التلبید وهو ان یجعل المحرم فی راسه شیئا من صمغ لیصیر شعره کاللبد لئلا یتشعث فی الاحرام مرمرة رخام دلیل خیره رخام ١٢

ه اسلم یوم هدنة الحدیبیة ١٢ عینی نقلا عن الکرمانی للعه ای بین رسول الله صلی الله علیه وسلم وبین الجدار قریبا من ثلثة اذرع ١٢ قس.

قال ابواسحٰق وبمكة اُخرٰی ۴۴۰۵ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن علی بن مدرك عن ابی زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير ان النبی صلی الله علیه وسلم قال فی حجة الوداع لجرير استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدی كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ۴۴۰۶ حدثنی محمد بن المثنی قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن محمد عن ابن ابی بكرة عن ابی بكرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذی بين جمادی وشعبان ای شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتی ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذو الحجة قلنا بلی قال فای بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتی ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلی قال فای يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتی ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلی قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فی بلدكم هذا فی شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدی ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعی له من بعض من سمعه فكان محمد اذا ذكره يقول صدق محمد صلی الله علیه وسلم ثم قال الا هل بلغت مرتين ۴۴۰۷ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيٰن الثوری عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان اناسا من اليهود قالوا لو نزلت هذه الاٰية فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر اية اٰية فقالوا اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتی فقال عمر انی لاعلم ای مكان انزلت انزلت ورسول الله صلی الله علیه وسلم واقف بعرفة ۴۴۰۸ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابی الاسود محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة ومنا من اهل بحج وعمرة واهل رسول الله صلی الله علیه وسلم بالحج فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتی يوم النحر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك وقال مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع حدثنا اسمٰعيل حدثنی مالك مثله حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم هو ابن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه قال عادنی النبی صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع من وجع اشفيت منه علی الموت فقلت يا رسول الله بلغ بی من الوجع ما تری وانا ذو مال ولا يرثنی الا ابنة لی واحدة فاتصدق بثلثی مالی قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس ولست تنفق نفقة تبتغی بها وجه الله الا اجرت بها حتی اللقمة تجعلها فی فی امرأتك قلت يا رسول الله اُخلف بعد اصحابی قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغی به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتی ينتفع

ن ثنا ثلثة ن ذا الحجة ن ای ن قالوا ن فسألكم ن النبی ن ورضيت لكم الاسلام دينا ن رسول الله ن قال ن فاتصدق ن قال الثلث

ل قوله قال ابواسحٰق. السبيعی بالسند السابق وحج بمكة حجة اخری قبل ان يهاجر وهذا يوهم انه لم يحج قبل الهجرة الا حجة واحدة وليس كذلك فالمراد انه لم يترك وهو بمكة الحج قط كذا فی القسطلانی قال ابن الاثير فی الجامع كان رسول الله صلعم حج قبل النبوة وبعدها حجات انتهی قال الكرمانی فان قلت فرض الحج سنة ثمان او تسع وقرر مناسكه فيها فكيف حج بمكة قبل الهجرة قلت يحجون قبل السنة المذكورة لكن لم يكن فريضة واركانه اما هذه الاركان المشروعة اليوم او نحو منها انتهی ۱۲ ۲ قوله استدار كهيئته. الكاف صفة مصدر محذوف ای استدار استدارة مثل حالته يوم خلق الله السموات ودار واستدار بمعنی طاف حول الشیء اذا عاد الی الموضع الذی فی ابتدأ منه والمعنی ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الی صفر وهو النسیء المذكور فی القرآن فی قوله تعالی انما النسیء زيادة فی الكفر ليقاتلوا فيه ويفعلون ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الی شهر حتی جعلوه فی جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة قد عاد الی زمنه المخصوص به قبل ۱۲ طيبی قس ۳ قوله ثلث. انما حذف التاء من العدد باعتبار ان الشهر الذی هو واحد الاشهر بمعنی الليالی فاعتبر لذلك تانيثه قوله ورجب مضر عطف علی قوله ثلث واضافه الی مضر لانها كانت تحافظ علی تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ولم يكن يستحله احد من العرب وقوله الذی بين جمادی وشعبان ذكره تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسیء طيبی قسطلانی ۱۲ ۴ قوله واعراضكم جمع عرض بالكسر النفس وجانب الرجل الذی يصونه من نفسه وحسبه ان ينتقص او موضع المدح والذم منه ۱۲ قاموس ۵ قوله انی لاعلم ای مكان انزلت الخ. ای ما اهملناه لا يخفی علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطنا جميع ما يتعلق بها حتی صفة النبی صلعم وموضعه فی زمان النزول هو كونه قائما فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا مكانه ايضا. كرمانی ومر فی ص ۶۷ فی كتاب الايمان قال القسطلانی وفی الترمذی من حديث ابن عباس ان يهوديا سأل عن ذلك فقال فانها نزلت فی يوم عيدين يوم جمعة ويوم عرفة انتهی ۱۲ ۶ قوله واهل رسول الله صلی الله علیه وسلم بالحج. مفردا ثم ادخل عليه العمرة لحديث عمر قال عمرة فی حجة وحديث انس ثم اهل بحج وعمرة ولمسلم من حديث عمران بن حصين جمع بين حجة وعمرة والمشهور عن المالكية والشافعية انه صلعم كان مفردا وقد بسط امامنا الشافعی القول فيه فی اختلاف الحديث ورجح انه احرم احراما مطلقا ينتظر ما يؤمر فنزل عليه الحكم بذلك وهو علی الصفا وصوب النووی انه كان قارنا ويؤيده انه لم يعتمر تلك السنة بعد الحج ولا شك ان القران افضل من الافراد لا يعتمر فی سنته. قس ومر الحديث فی ص ۲۰۸ فی الحج ۱۲ ۷ قوله والثلث كثير بالمثلثة ای بالنسبة الی مادونه والتصدق به كثير انك بكسر الهمزة ان تذر بفتح الهمزة علی التعليل وتذر بذال معجمة ای ان تترك ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة بتخفيف اللام جمع عائل بمعنی فقير قوله يتكففون ای يسئلون الناس باكفهم بان يمدوها للسوال قوله اخلف يعنی اخلف فی مكة بعد اصحاب المسافرين معك الی المدينة قوله لن تخلف بان يطول عمرك قوله حتی ينتفع بك اقوام من المسلمين بما يفتحه الله علی يديك من بلاد الكفر ويأخذه المسلمون من الغنائم قوله ويضربك آخرون من المشركين والمنافقين قوله امض بهمزة قطع ای اتمم لاصحابی هجرتهم التی هاجروها من مكة الی المدينة قوله ولا تردهم علی اعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم ۱۲ ملتقط من قس ك ع

حل اللغات

طافية ای بارزة نابتة. انظروا ای تنبهوا وتفكروا. استنصت الناس ای اسكتهم. الزمان اسم لقليل الوقت وكثيره واراد به ههنا السنة. حرم جمع حرام ای يحرم فيها القتال. الشاهد الحاضر. اوعی له ای احفظ له. اهل ای احرم. اشفيت منه ای اشرفت. بشطره بنصفه. ان تذر ان تترك. عالة جمع عائل وهو الفقير. يتكففون ای يمدون ع ه ای رجعت الاشهر الی ما كانت عليه وعاد الحج الی ذی الحجة وبطل النسیء ۱۲ ك ع ه ابن ابراهيم ابن عبد الرحمٰن بن عوف ۱۲ قس.

بك اقوام ويضربك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع اخبره ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حلق في حجة الوداع واناس من اصحابه وقصر بعضهم حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره انه اقبل يسير على حمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بمنى في حجة الوداع يصلي بالناس فسار الحمار بين يدي بعض الصف ثم نزل عنه فصف مع الناس حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي قال سئل اسامة وانا شاهد عن سير النبي صلى الله عليه وسلم في حجته فقال العنق فاذا وجد فجوة نص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي ان ابا ايوب اخبره انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع المغرب والعشاء جميعا

باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة

حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلني اصحابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسأله الحملان لهم اذ هم معه في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت يا نبي الله ان اصحابي ارسلوني اليك لتحملهم فقال والله لا احملكم على شيء ووافقته وهو غضبان ولا اشعر ورجعت حزينا من منع النبي صلى الله عليه وسلم ومن مخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه علي فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادي اين عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيته قال خذ هذين القرينين وهذين القرينين لستة ابعرة ابتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله او قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء فاركبوهن فانطلقت اليهم بهن فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء ولكني والله لا ادعكم حتى ينطلق معي بعضكم الى من سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظنوا اني حدثتكم شيئا لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لي والله انك عندنا لمصدق ولنفعلن ما احببت فانطلق ابو موسى بنفر منهم حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم منعه اياهم ثم اعطاءهم بعد فحدثوهم بمثل ما حدثهم به ابو موسى حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى تبوك فاستخلف عليا

---

١ اذ قال ٢ عن ٣ معه ٤ في ٥ رسول الله ٦ فقال ٧ ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي رضي الله عنه قال حدثني ٨ عن ابي بردة ٩ النبي ١٠ هاتين القرينتين وهاتين القرينتين ١١ القرينتين ١٢ ابتاعهم ١٣ بتاعه بهم

ل قوله لكن البائس بسكون النون لكن ونصب البائس كذا في النسخ الموجودة لكن قال علي القاري في شرح الموطا بتخفيف لكن ورفع البائس وهو الذي عليه البؤس وقوله رثى له الى آخره مدرج من كلام الراوي تفسيرا لمعنى هذا الكلام اي انه صلى الله عليه وسلم رثاه وتوجع عليه لكونه مات بمكة ثم قيل قائله سعد بن ابي وقاص وقال بعضهم واكثرهم [illegible] من كلام الزهري قال واختلفوا في قصة سعد بن خولة فقيل لم يهاجر من مكة حتى مات بها وذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها [illegible] فعلى هذا سبب بؤسه عدم الهجرة وعلى الثاني موته بارض هاجر منها انتهى كلام القاري ومر الحديث في ص [illegible] ١٢ ل ٢ قوله العنق بفتح العين والنون والقاف ضرب من السير المتوسط و الفجوة الفرجة والنص [illegible] بالنون والمهملة السير الشديد ١٢ انتهى ك ل ٣ قوله [illegible] تبوك بفتح الفوقية وخفة الواو [illegible] موضع بالشام [illegible] الى المدينة اربع عشرة مرحلة [illegible] دمشق احدى عشرة والمشهور عدم صرفه للعلمية والتانيث وهي آخر غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] والعسرة [illegible] وكانت [illegible] الحر الشديد [illegible] وكثرة الاعداء وهم عسكر قيصر الروم [illegible] قال القسطلاني وكانت في شهر رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع اتفاقا [illegible] وسقط لفظ باب لابي ذر [illegible] قال الحلبي بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الروم قد جمعت جموعا كثيرة بالشام [illegible] وجهز معه اربعين

القافلة تجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم وسار بالناس وهم ثلثون الفا وقيل اربعون وقيل سبعون وكانت الخيل عشرة آلاف وقيل بزيادة الفين وخلف على المدينة محمد بن مسلمة الانصاري على ما هو المشهور قال الحافظ الدمياطي وهو اثبت عندنا وقيل سباع بن عرفطة وقيل ابن ام مكتوم وقيل علي بن ابي طالب قال ابن عبد البر وهو الاثبت [illegible] في كلام ابن اسحق وخلف عليا [illegible] على اهله وامره بالاقامة فيهم انتهى ١٢ ل ٥ قوله خذ هذين القرينين بتثنية قرين وهو البعير المقرون باخر يقال قرنت البعيرين اذا جمعتهما في حبل واحد [illegible] واستشكل هاتين القرينتين وهاتين القرينتين اي الناقتين قوله لستة ابعرة [illegible] هذين القرينين ثلثا فذكر الراوي مرتين اختصارا فان قلت تقدم في باب قدوم الاشعريين انهم امر لهم بخمس ذود من ابل نهب قلت هما قصتان احدهما عند قدومهم والاخرى في غزوة تبوك وعدد الرواحل ستة [illegible] اشتراها من سعد من سهامه من ذلك النهب والتخصيص بالعدد لا ينفي الزائد او زادهم واحدا على الخمس ١٢ ملتقطا من قس ك ومر الحديث في ص ١٢٩ في باب قدوم الاشعريين وفيه فلما قبضنا [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح بعدها ابدا فاتيته فقلت يا رسول الله انك حلفت ان لا تحملنا وقد حملتنا قال اجل ولكن لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير منها ١٢ قال في التنقيح [illegible] هذين القرينين بتثنية [illegible] الكلام [illegible] قال الكرماني اشار [illegible] هذين ثم [illegible] القرينتين فهو منصوب على الاختصاص لا على الوصفية ١٢

حل اللغات

في

في امواتك اي في فنا البائس هو شديد الحاجة رثى له اي رق ورحم العنق ضرب من السير المتوسط الفجوة الفرجة والنص نص اي سار سيرا شديدا وافقته اي صادفته وجد في نفسه اي غضب ١٢.

قال اتخلفنی فی الصبیان والنساء قال الا ترضی ان تکون منی بمنزلة هارون من موسی الا انه لیس نبی بعدی وقال ابو داؤد حدثنا شعبة عن الحکم قال سمعت مصعبا ٤٤١٧ حدثنا عبید الله بن سعید قال حدثنا محمد بن بکر قال اخبرنا ابن جریج قال سمعت عطاء یخبر قال اخبرنی صفوان بن یعلی بن امیة عن ابیه قال غزوت مع النبی صلی الله علیه وسلم العسرة قال کان یعلی یقول تلک الغزوة اوثق اعمالی عندی قال عطاء فقال صفوان قال یعلی فکان لی اجیر فقاتل انسانا فعض احدهما ید الآخر قال عطاء فلقد اخبرنی صفوان ایهما عض الآخر فنسیته قال فانتزع المعضوض یده من فی العاض فانتزع احدی ثنیتیه فاتیا النبی صلی الله علیه وسلم فاهدر ثنیته قال عطاء وحسبت انه قال قال النبی صلی الله علیه وسلم افیدع یده فی فیک تقضمها کانها فی فحل یقضمها باب حدیث کعب بن مالک وقول الله عزوجل وعلی الثلثة الذین خلفوا ٤٤١٨ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن کعب بن مالک ان عبد الله بن کعب بن مالک وکان قائد کعب من بنیه حین عمی قال سمعت کعب بن مالک یحدث حین تخلف عن قصة تبوک قال کعب لم اتخلف عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فی غزوة غزاها الا فی غزوة تبوک غیر انی کنت تخلفت فی غزوة بدر ولم یعاتب احد تخلف عنها انما خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم یرید عیر قریش حتی جمع الله بینهم وبین عدوهم علی غیر میعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم لیلة العقبة حین تواثقنا علی الاسلام وما احب ان لی بها مشهد بدر وان کانت بدر اذکر فی الناس منها کان من خبری انی لم اکن قط اقوی ولا ایسر حین تخلفت عنه فی تلک الغزاة والله ما اجتمعت عندی قبله راحلتان قط حتی جمعتهما فی تلک الغزاة ولم یکن رسول الله صلی الله علیه وسلم یرید غزوة الا وری بغیرها حتی کانت تلک الغزوة غزاها رسول الله صلی الله علیه وسلم فی حر شدید واستقبل سفرا بعیدا ومفازا وعدوا کثیرا فجلی للمسلمین امرهم لیتاهبوا اهبة غزوهم فاخبرهم بوجهه الذی یرید والمسلمون مع رسول الله صلی الله علیه وسلم کثیر ولا یجمعهم کتاب حافظ یرید الدیوان قال کعب فما رجل یرید ان یتغیب الا ظن انه سیخفی له ما لم ینزل فیه وحی الله وغزا رسول الله

فقال فی النساء والصبیان لا نبی نا العسیرة فقال بیته احدا الغزوة الغزوة عدوهم ان

ـه ١ قوله بمنزلة هارون من موسی ای حین خلفه فی قومه لما خرج الی الطور قال الطیبی والمستدل بهذا الحدیث علی ان الخلافة کانت بعده صلی الله علیه وسلم الی علی رض زائغ عن منهج الصواب فان الخلافة فی الاهل فی حیوته لا تقتضی الخلافة فی الامة بعد الممات والمقایسة التی تمسکوا بها ینتقض علیهم بموت هارون قبل موسی علیهما السلام وانما یستدل بهذا الحدیث علی قرب منزلته واختصاصه بالمواخاة من قبل الرسول صلی الله علیه وسلم انتهی قال فی اللمعات وقد استخلف رسول الله صلی الله علیه وسلم ابن ام مکتوم فی هذه الغزوة علی امامة الناس فکان علی رض یتفقد اہل النبی صلی الله علیه وسلم وابن ام مکتوم یوم الناس فلو کان الخلافة مطلقة لکان استخلف علی الامامة ایضا بل کان اہم مع ان خبر الواحد لا یقاوم الاجماع انتہی د مر بیانه وافیا فی ص ٦٥٧ فی مناقب علی رضی الله تعالی عنه. ـه ٢ قوله تقضمها بفتح الضاد المعجمة علی اللغة الفصیحة یاکلها باطراف اسنانک ١٢ قس ـه ٣ قوله وکان قائد ای وکان عبد الله قائد کعب ابیه من بنیه بفتح الموحدة وکسر النون وسکون التحتیة وکان بنوه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد او عبید الله ولابن السکن من بیته بالموحدة والتحتیة الساکنة والفوقیة قال ابن حجر والصواب الاول ١٢ قس ـه ٤ قوله ولم یعاتب بکسر التاء مرقوم علیها علامة ابی ذر فی الفرع ای لم یعاتب الله احدا ولابی الوقت ولم یعاتب بفتح التاء مبنیا للمفعول واحد بالرفع قوله تخلف عنها ای غزوة بدر قوله عیر قریش بکسر العین الابل التی تحمل المیرة ١٢ قس ـه ٥ قوله لیلة العقبة التی فی طرف منی یضاف الیها جمرة العقبة وہی اللیلة بایع رسول الله صلی الله علیه وسلم فیها الانصار علی الاسلام والایواء والنصر وذلک قبل الہجرة وکانت بیعة العقبة مرتین کانوا فی السنة الاولی اثنی عشر وفی الثانیة سبعین کلهم من الانصار ١٢ کرمانی ـه ٦ قوله ان لی بها مشہد بدر ای بدلها ہو مقابلها لانها کانت سبب قوة رسول الله صلی الله علیه وسلم وظہور الاسلام واعلاء کلمته قوله اذکر ای اشہر عند الناس بالفضیلة ١٢ ک ـه ٧ قوله الا وری بغیرها بفتح الواو والراء المشددة ای اوہم غیرها والتوریة ان یذکر لفظا یحتمل معنیین احدهما اقرب من الآخر فیوہم ارادة القریب وہو یرید البعید ١٢ قسطلانی ـه ٨ قوله مفازا بفتح المیم والفاء آخره زاء فلاة لا ماء فیها قوله وعدوا کثیرا وذلک ان الروم قد جمعت جموعا کثیرة وہرقل رزق اصحابه لسنة وجاءت معه لخم وجذام وغسان وقدموا مقدماتهم الی البلقاء ١٢ قس وموقع قریبا ـه ٩ قوله اہبة غزوہم بضم الہمزة وسکون الهاء ای ما یحتاجون الیه فی السفر والحرب ولابی ذر عن الکشمیہنی اہبة عدوہم بدل غزوہم ١٢ قسطلانی ـه ١٠ قوله لا یجمعهم کتاب بالتنوین حافظ کذلک بالتنوین وفی روایة مسلم بالاضافة قال الزہری یرید الدیوان وزاد فی روایة معقل یزیدون علی عشرة آلاف لا یجمعهم دیوان حافظ وفی الاکلیل للحاکم من حدیث معاذ انهم کانوا زیادة علی ثلثین الفا. وبهذه العدة جزم ابن اسحق واورده الواقدی باسناد آخر موصول وزاد انه کانت معهم عشرة آلاف فرس فتحمل روایة معاذ علی ارادة عدد الفرسان ولابن مردویه لا یجمعهم دیوان حافظ وقد نقل عن ابی زرعة الرازی انهم کانوا فی غزوة تبوک اربعین الفا ولا تخالف الروایة التی فی الاکلیل اکثر من ثلثین الفا لاحتمال ان یقول من قال اربعین الفا جبر الکسر قال فی الفتح وتعقبه شیخنا فقال بل المروی عن ابی زرعة انهم کانوا سبعین ثم الحصر بالاربعین فی حجة الوداع فکانه سبق قلم او انتقال نظر ١٢ قس

حل اللغات

من فی العاض ای من فم العاض احدی ثنیتیه ای مقدم الاسنان تقضمها بفتح الضاد ای تاکلها باطراف اسنانک فی فحل ای فی فم ذکر ابل تواثقنا ای تعاقدنا وتعاہدنا الا وری بفتح الواو وتشدید الراء من التوریة وہی ان یذکر لفظا یحتمل معنیین احدهما اقرب من الآخر فیوہم ارادة القریب وہو یرید البعید مفازا فلاة لا ماء فیها فجلی اوضح وکشف لیستعد والاہبة بضم الہمزة ما یحتاج الیه فی السفر الجد بکسر الجیم الجہد فی الشیء

عـه ای غزوة العسرة ای غزوة تبوک د تلک الغزوة اشارة الیها ١٢ ک عـه ای تخلفوا عن الغزو او خلف امرہم فانهم المرجون ١٢ بیضاوی

عـه ہی اللیلة التی بایع رسول الله صلی الله علیه وسلم فیها الانصار ١٢ ک

(قوله حدیث کعب بن مالک) وفیه ولیس الذی ذکر الله مما خلفنا عن الغزو واذا الظاهر حینئذ ان یقال وعلی الثلاثة الذین تخلفوا الا خلفوا لانه یوهم ان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم خلفهم عن الغزو مع انهم تخلفوا بانفسهم فموضع تقریر المعصیة علیهم یقتضی تخلفوا والله تعالی اعلم - ثم لا یخفی ان ما قرره العلماء فی تحقیق معنی التوبة وکذا ما یقتضیه کثیر من الآثار هو انها تتحقق بادنی ندامة وانها اذا تحققت بشرائط لا ترد عند الله وقد قال تعالی انما التوبة علی الله للذین یعملون السوء الآیة وهذا ما یوافق مقتضی هذا الحدیث فی حال هؤلاء الثلاثة ویمکن ان یقال ذلک حال العوام علی العموم وهذا الحدیث کو حال الخواص فلا اشکال اذ لا یقاس حال الخواص فی امثال هذه الاشیاء بحال العوام او یقال کانت توبة مقبولة عند الله حین وجدت منهم بشرائطها لکن التوقف کان فی امرهم من حیث نزول الوحی بقبول توبتهم وهو امر زائد علی نفس التوبة والله تعالی اعلم اه سندی

صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال وتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه فطفقت
اغدو لكي اتجهز معهم فارجع ولم اقض شيئا فاقول في نفسي انا قادر عليه فلم يزل يتمادى بي حتى اشتد بالناس الجد فاصبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اقض من جهازي شيئا فقلت اتجهز بعده بيوم او يومين ثم الحقهم فغدوت
بعد ان فصلوا لاتجهز فرجعت ولم اقض شيئا ثم غدوت فرجعت ولم اقض شيئا فلم يزل بي حتى اسرعوا وتفارط الغزو و
هممت ان ارتحل فادركهم وليتني فعلت فلم يقدر لي ذلك فكنت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه و
سلم فطفت فيهم احزنني اني لا ارى الا رجلا مغموصا عليه النفاق او رجلا ممن عذر الله من الضعفاء ولم يذكرني رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوكا فقال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه
برداه ونظره في عطفيه فقال معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال كعب بن مالك فلما بلغني انه توجه قافلا حضرني همي وطفقت اتذكر الكذب واقول بماذا اخرج من سخطه غدا و
استعنت على ذلك بكل ذي رأي من اهلي فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظل قادما زاح عني الباطل وعرفت
اني لن اخرج منه ابدا بشيء فيه كذب فاجمعت صدقه واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد
فيركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين
رجلا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله فجئته فلما سلمت
عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال تعال فجئت امشي حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك
فقلت بلى اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان ساخرج من سخطه بعذر ولقد اعطيت جدلا ولكني والله
لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد
علي فيه اني لارجو فيه عفو الله لا والله ما كان لي من عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك فقمت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمناك
كنت اذنبت ذنبا قبل هذا ولقد عجزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه المخلفون قد كان كافيك
ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فوالله ما زالوا يؤنبوني حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسي ثم قلت لهم هل لقي
هذا معي احد قالوا نعم رجلان قالا مثل ما قلت فقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع العمري وهلال
بن امية الواقفي فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما اسوة فمضيت حين ذكروهما لي ونهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الارض فما هي

اشتد بالناس الجد · الناس الجد · ثم رجعت · شرعوا · انى · تبوك · لابن مالك · عطفيه · فطفقت · لم · فيحلفون · يا رسول الله · وثاب · فثار · فسار · المخلفون

ا؎ قوله طابت الثمار والظلال وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب في قيظ شديد في ليالي الخريف والناس خارفون في نخيلهم قال القسطلاني قال الحلبي وكان ذلك في عسرة من الناس وجدب في البلاد وشدة من الحر حين طابت الثمار والناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم ١٢ قس ٢؎ قوله حتى اسرعوا ولابي ذر عن الكشميهني شرعوا بالشين المعجمة قال الحافظ ابن حجر هو تصحيف قوله وتفارط بالفاء والراء والطاء مهملتين اي فات وسبق ١٢ قسطلاني وتوشيح ٣؎ قوله الا رجلا مغموصا بالغين المعجمة والصاد المهملة اي مطعونا بالنفاق ومتهما به قوله الا بفتح الهمزة قال الزركشي على التعليل قال في المصابيح ليس بصحيح انما هي وصلتها فاعل احزنني كذا في قس ١٢ ٤؎ قوله ونظره في عطفيه بكسر العين المهملة اي جانبيه كناية عن كونه معجبا بنفسه ذا زهو وكنى عن حسنه وبهجته والعرب تصف الرداء بصفة الحسن وتسميه عطفا لوقوعه على عطفي الرجل ١٢ قس ٥؎ قوله اظل قادما اي دنا قدومه وكان ظله وقع عليه قوله زاح بالزاء والمهملة اي زال ١٢ قس ك ٦؎ قوله فاجمعت صدقه اي جزمت به وعقدت عليه قصدي ولابن ابي شيبة وعرفت ان لا ينجيني منه الا الصدق قوله واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما اي في رمضان كما قال ابن سعد ١٢ قسطلاني ٧؎ قوله جاءه المخلفون اي الذين خلفهم كسلهم ونفاقهم عن غزوة تبوك ١٢ كذا في ارشاد الساري شرح البخاري للقسطلاني ٨؎ قوله يعتذرون اليه اي يظهرون العذر اليه صلوة الله وسلامه عليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا من منافقي الانصار قال الواقدي وان المعذرين من الاعراب كانوا ايضا اثنين وثمانين رجلا من غفار وغيرهم وعبد الله بن ابي ومن اطاعه من قومه من غير هؤلاء وكانوا عددا كثيرا ١٢ قسطلاني ٩؎ قوله فجئت امشي حتى جلست بين يديه وعند ابن عائذ في مغازيه فاعرض عنه فقال يا نبي الله لم تعرض عني فوالله ما نافقت ولا ارتبت ولا بدلت فقال ما خلفك عن الغزو ١٢ قسطلاني ١٠؎ قوله ولقد اعطيت جدلا بفتح الجيم

والدال المهملة فصاحة وقوة كلام بحيث اخرج عن عهدة ما ينسب الي بما يقبل ولا يرد ١٢ قسطلاني ١١؎ قوله يؤنبوني بالهمزة المفتوحة فنون مشددة فموحدة مضمومة ونون اي يلوموني ولغير ابي ذر يؤنبونني ١٢ قسطلاني ١٢؎ قوله مرارة بن الربيع بضم الميم وراءين الاولى خفيفة وقوله العمري بفتح العين المهملة وسكون الميم نسبة الى بني عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس ووقع لبعضهم العامري وهو خطأ وقوله ابن الربيع هو المشهور ووقع في رواية لمسلم ابن ربيعة ١٢ فتح ١٣؎ قوله وهلال بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بكسر القاف وبالفاء كذا في الكرماني قال القسطلاني نسبة الى بني واقف بن امرئ القيس بن مالك بن الاوس وعند ابن ابي حاتم من مرسل الحسن ان سبب تخلف الاول انه كان له حائط حين زها فقال في نفسه قد غزوت قبلها فلو اقمت عامي هذا فلما تذكر ذنبه قال اللهم اني اشهدك اني قد تصدقت به في سبيلك وان الثاني كان له اهل تفرقوا ثم اجتمعوا فقال لو اقمت هذا العام عندهم فلما تذكر ذنبه قال اللهم لك علي ان لا ارجع الى اهلي ومالي انتهى ١٢ ١٤؎ قوله ايها الثلاثة بالرفع وهو بمعنى الاختصاص اي متخصصين من بين سائر الناس ١٢ قس ك ١٥؎ قوله فما هي التي اعرف اي تغير كل شيء حتى الارض فانها توحشت وصارت كانها ارض لم اعرفها ١٢ ك وهذا يجده الحزين والمهموم في كل شيء حتى يجده في نفسه ١٢ قس

حل اللغات مغموصا مطعونا بالنفاق فاجمعت صدقه اي جزمت بذلك وعقدت عليه قصدي فطفقوا يعتذرون اي فاخذوا يظهرون العذر ابتعت ظهرك اي اشتريت راحلتك ليوشكن الله اي ليعجلن الله علي بسخطك تجد بكسر الجيم لتغضب يؤنبوني اي يلوموني اشد اللوم حتى تنكرت اي تغيرت ١٢

ع؎ بفتح الياء خبر كان واسمها الاستغفار وذنبك منصوب باسقاط الخافض اي من ذنبك ١٢ ن ع؎ وقد استشكل بان اهل السير لم يذكروا واحدا منهما فيمن شهد بدرا ولا يعرف ذلك في

التی اعرف فلبثنا علی ذلک خمسین لیلةً فاما صاحبای فاستکانا وقعدا فی بیوتهما یبکیان واما انا فکنت اشبّ القوم واجلدهم
فکنت اخرج فاشهد الصلوٰة مع المسلمین واطوف فی الاسواق ولا یکلمنی احدٌ واٰتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاسلم علیه
وهو فی مجلسه بعد الصلوٰة فاقول فی نفسی هل حرّک شفتیه برد السلام علیّ ام لا ثم اصلی قریبًا منه فاسارقه النظر فاذا اقبلت
علی صلاتی اقبل الیّ واذا التفتُّ نحوه اعرض عنی حتی اذا طال علیّ ذلک من جفوة الناس مشیت حتی تسوّرت جدار حائط ابی قتادة
وهو ابن عمی واحب الناس الیّ فسلمت علیه فوالله ما ردّ علیّ السلام فقلت یا ابا قتادة انشدک بالله هل تعلمنی احبّ الله و
رسوله فسکت فعدت له فنشدته فسکت فعدت له فنشدته فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عینای وتولیت حتی تسوّرت
الجدار قال فبینا انا امشی بسوق المدینة اذا نبطیّ من انباط اهل الشام ممن قدم بالطعام یبیعه بالمدینة یقول من یدل علی
کعب بن مالک فطفق الناس یشیرون له حتی اذا جاءنی دفع الیّ کتابًا من ملک غسان فاذا فیه اما بعد فانه قد بلغنی ان صاحبک
قد جفاک ولم یجعلک الله بدار هوانٍ ولا مضیعةٍ فالحق بنا نواسک فقلت لما قرأتها وهذا ایضًا من البلاء فتیممت بها التنّور
فسجرته بها حتی اذا مضت اربعون لیلة من الخمسین اذا رسولُ رسولِ الله صلی الله علیه وسلم یاتینی فقال ان رسول الله صلی
الله علیه وسلم یامرک ان تعتزل امراتک فقلت اطلقها ام ماذا افعل قال لا بل اعتزلها ولا تقربها وارسل الی صاحبیّ مثل ذلک
فقلت لامراتی الحقی باهلک فتکونی عندهم حتی یقضی الله فی هذا الامر قال کعب فجاءت امراة هلال بن امیة رسول الله
صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ان هلال بن امیة شیخ ضائع لیس له خادم فهل تکره ان اخدمه قال لا ولکن لا یقربکِ
قالت انه والله ما به حرکة الی شیء والله ما زال یبکی منذ کان من امره ما کان الی یومه هذا فقال لی بعض اهلی لو استاذنت رسول
الله صلی الله علیه وسلم فی امراتک کما اذن لامراة هلال بن امیة ان تخدمه فقلت والله لا استاذن فیها رسول الله صلی الله
علیه وسلم وما یدرینی ما یقول رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا استاذنته فیها وانا رجل شابٌّ فلبثت بعد ذلک عشر لیال حتی
کملت لنا خمسون لیلة من حین نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن کلامنا فلما صلیت صلوٰة الفجر صبح خمسین لیلة و
انا علی ظهر بیت من بیوتنا فبینا انا جالس علی الحال التی ذکر الله قد ضاقت علیّ نفسی وضاقت علیّ الارض بما رحبت سمعت
صوت صارخ اوفی علی جبل سلع باعلی صوته یا کعب بن مالک ابشر قال فخررت ساجدًا وعرفت ان قد جاء فرجٌ واٰذن
رسول الله صلی الله علیه وسلم بتوبة الله علینا حین صلی صلوٰة الفجر فذهب الناس یبشروننا وذهب قبل صاحبیّ مبشرون
ورکض الیّ رجل فرسًا وسعی ساعٍ من اسلم فاوفی علی الجبل وکان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءنی الذی سمعت صوته
یبشرنی نزعت له ثوبیّ فکسوته ایاهما ببشراه والله ما املک غیرهما یومئذٍ واستعرت ثوبین فلبستهما وانطلقت الی رسول الله
صلی الله علیه وسلم فیتلقانی الناس فوجًا فوجًا یهنونی بالتوبة یقولون لتهنک توبة الله علیک قال کعب حتی دخلت المسجد
فاذا برسول الله صلی الله علیه وسلم جالس حوله الناس فقام الیّ طلحة بن عبید الله یهرول حتی صافحنی وهنّانی والله ما

ن١ یدلنی ن٢ لرسول الله ن٣ لا یقربنکِ ن٤ فسمعت ن٥ یبشروننا ن٦ رجل الیّ ن٧ فکان ن٨ یهنوننی ن٩ رسول الله

ـه ١ قوله فقال الله ورسوله اعلم قال القاضی لعل ابا قتادة لم یقصد بها تکلیمه لانه منهی عن کلامه بل اظهر اعتقاده قال فلو حلف لا یکلم فلانا فسأله عن شیء فقال الله اعلم ولم یرد جوابه ولا اسماعه لم یحنث ١٢ قس ک ـه ٢ قوله نبطی بفتح النون والموحدة وکسر الطاء المهملة الفلاح والاستنباط الاستخراج وکان نصرانیا ولم یسم ١٢ ک. قس ملتقطا ـه ٣ قوله یشیرون له الخ یعنی ولا یتکلمون بقولهم هذا کعب مبالغة فی هجرة والاعراض عنه ١٢ قسطلانی ـه ٤ قوله من ملک غسان بفتح الغین المعجمة وتشدید السین المهملة وبالنون من جملة ملوک الیمن سکنوا الشام ١٢ ک ـه ٥ قوله لم یجعلک الله بدار هوان ولا مضیعة بفتح المیم وکسر المعجمة وسکونها وفتح التحتیة لغتان ای موضع وحال یضاع فیه حقک کذا فی الکرمانی قال فی النهایة المضیعة بکسر ضاد کمعیشة من الضیاع الاطراح والهوان کانه فیها ضائع انتهی ١٢ ـه ٦ قوله اذا رسول رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الواقدی هو خزیمة بن ثابت قال وهو الرسول الی مرارة وهلال بذلک ولابی ذر اذا رسول لرسول الله صلی الله علیه وسلم ١٢ قس ـه ٧ قوله ان تعتزل امراتک عمیرة بنت جبیر بن صخر بن امیة الانصاریة او هی زوجته الاخری خیرة بفتح المعجمة بعدها تحتانیة ساکنة ١٢ قسطلانی ـه ٨ قوله فقال لی بعض اهلی قال فی الفتح لم اقف علی اسمه واستشکل هذا مع نهیه صلی الله علیه وسلم الناس عن کلام الثلثة واجیب بانه عبر عن الاشارة بالقول یعنی فلم یقع الکلام اللسانی وهو المنهی عنه قاله ابن الملقن قال فی المصابیح وهذا بناء منه علی الوقوف عند اللفظ واطراح جانب المعنی والا فلیس المقصود بعدم المکالمة عدم النطق باللسان فقط بل المراد هو وما کان بمثابته من الاشارة المفهمة لما یفهم القول باللسان وقد یجاب بان النبی کان خاصا من عدا زوجته ومن جرت عادته بخدمته ایاه من اهله الا تری ان النبی صلی الله علیه وسلم انما خطر علی زوجة هلال غشیانه ایاها واذن لها فی خدمته ومعلوم انه لا بد فی ذلک من مخالطة وکلام فلم یکن النهی شاملا لکل احد وانما هو شامل لمن لا تدعو حاجة هؤلاء الی مخالطته وکلامه من زوجة وخادم ونحو ذلک والله اعلم فلعل الذی کلم کعبا من اهله هو ممن لم یشمله النهی فتامل ١٢ قس او الذی کلمه بذلک کان منافقا ١٢ ف ـه ٩ قوله اوفی بالفاء مقصورا ای اشرف وسلع بفتح السین وسکون اللام قوله ابشر بهمزة قطع وعند الواقدی وکان الذی اوفی علی جبل سلع ابا بکر الصدیق فصاح قد تاب الله علی کعب قوله وآذن بالمد وفتح المعجمة ای اعلم وللکشمیهنی بغیر مد وکسر المعجمة ١٢ ف قس ـه ١٠ قوله وسعی ساع من اسلم هو حمزة بن عمرو الاسلمی رواه الواقدی وعند ابن عائذ ان الذین سعیا ابوبکر رض وعمر رض لکنه صدره بقوله زعموا ١٢ قس ـه ١١ قوله ما املک غیرهما ای من الثیاب والا فقد کان له مال صرح به فیما یاتی قوله واستعرت ثوبین ای من ابی قتادة کما عند الواقدی ١٢ قسطلانی ـه ١٢ قوله لتهنک بکسر النون وزعم ابن التین انه بفتحها ١٢ ف لان اصله تهنأ بفتح النون ١٢ و

حل اللغات

فاستکانا استفعل من الکون وهو الذل والخضوع واجلدهم ای اقواهم من جفوة الناس ای من جفائهم واعراضهم حتی تسوّرت ای علوت. وتولیت ای ادبرت نبطی فلاح فتیممت ای قصدت سلع بفتح السین المهملة وهو جبل معروف بالمدینة فخررت ای اسقطت نفسی علی الارض ورکض ای استحث. فاوفی ای اشرف واطلع فوجًا فوجًا ای جماعة جماعة یهرول ای یسرع بین المشی والعدو ١٢.

ـه ١٣ انما لم یجزم بتحریک شفتیه صلی الله علیه وسلم لانه لم یکن یدیم النظر الیه من الخجل ١٢ قس

قام الی رجل من المهاجرین غیرہٗ ولا انساھا لطلحۃ قال کعبٌ فلما سلّمتُ علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم وھو یبرق وجھہٗ من السرور ابشر بخیر یوم مرّ علیک منذ ولدتک امّک قال قلتُ امن عندک یا رسول اللہ ام
من عند اللہ قال لا بل من عند اللہ وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا سُرّ استنار وجھہٗ حتی کانّہٗ قطعۃُ قمرٍ وکنا نعرف
ذلک منہ فلما جلستُ بین یدیہ قلتُ یا رسول اللہ ان من توبتی ان انخلع من مالی صدقۃً الی اللہ والی رسول اللہ قال رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امسک علیک بعض مالک فھو خیر لک قلتُ فانی امسک سھمی الذی بخیبر فقلتُ یا رسول اللہ ان
اللہ انما نجّانی بالصدق وانّ من توبتی ان لا احدّث الا صدقاً ما بقیتُ فواللہ ما اعلم احداً من المسلمین ابلاہ اللہ فی صدق
الحدیث منذ ذکرتُ ذلک لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی یومی ھذا احسن مما ابلانی وما تعمّدتُ منذ ذکرتُ ذلک لرسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی یومی ھذا کذباً وانی لارجو ان یحفظنی اللہ فیما بقیتُ وانزل اللہ علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
لقد تاب اللہ علی النبی والمھاجرین الی قولہ وکونوا مع الصّادقین فواللہ ما انعم اللہ علیّ من نعمۃٍ قط بعد ان ھدانی للاسلام
اعظم فی نفسی من صدقی لرسول اللہ ان لا اکون کذبتہٗ فاھلک کما ھلک الذین کذبوا فان اللہ قال للذین کذبوا حین انزل
الوحی شرّ ما قال لاحدٍ فقال اللہ تبارک وتعالی سیحلفون باللہ لکم اذا انقلبتم الیھم الی قولہ فان اللہ لا یرضی عن القوم الفٰسقین
قال کعبٌ وکنا تخلّفنا ایھا الثلٰثۃ عن امر اولئک الذین قبل منھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین حلفوا لہٗ فبایعھم واستغفر
لھم وارجأ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امرنا حتی قضی اللہ فیہ فبذلک قال اللہ وعلی الثلٰثۃ الذین خُلّفوا ولیس الذی ذکر اللہ
مما خُلّفنا عن الغزو وانما ھو تخلیفہٗ ایّانا وارجاؤہٗ امرنا عمّن حلف لہٗ واعتذر الیہ فقبل منہ **باب** نزول النبی صلی اللہ علیہ
وسلم الحِجرَ ٤٢١٩ حدثنا عبد اللہ بن محمد الجعفی قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزھری عن سالم عن ابن عمر قال لما
مرّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالحجر قال لا تدخلوا مساکن الذین ظلموا انفسھم ان یصیبکم ما اصابھم الا ان تکونوا باکین ثم قنّع رأسہٗ

فیہ الی رسولہ رسولہ ٢ والانصار الذین اتبعوہ فی ساعۃ العسرۃ اذ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الذی بمن انما نفی

١ قولہ ولا انساھا ای ھذہ الخصلۃ الطلوع وھی بشارتہ ایاہ ای لا ازال اذکر احسانہ ١٢ قس ٢ قولہ بخیر یوم مرّ علیک منذ ولدتک امک ای سوی یوم اسلامہ ھو مستثنی تقدیرا وان لم ینطق بہ لانہ یوم توبتہ مکمل لیوم اسلامہ فیوم اسلامہ بدایۃ سعادتہ ویوم توبتہ مکمل لھا فھو خیر من جمیع ایامہ وان کان یوم اسلامہ خیر ھا فیوم توبتہ المضاف الی یوم اسلامہ خیر من یوم اسلامہ المجرد عنھا ١٢ قسطلانی ٣ قولہ قطعۃ قمر قیل سمی قطعۃ منہ لا بکلہ مع ان المعہود فی التشبیہ الثانی لان القصد الاشارۃ الی موضع الاستنارۃ ھو الجبین وفیہ یظھر السرور فناسب ان یشبہ ببعض القمر کذا فی التوشیح قیل قال قطعۃ احترازا من السواد الذی فی القمر کذا فی القسطلانی ١٢ ٤ قولہ احسن مما ابلانی ای مما انعم وفیہ نفی الافضلیۃ لا نفی المساواۃ لانہ شارکہ فی ذلک ہلال ومرارۃ ١٢ قس ٥ قولہ لقد تاب اللہ علی النبی ای متجاوز عنہ الا المنافقین فی التخلف کقولہ تعالی عفا اللہ عنک لم اذنت لھم قولہ والمہاجرین والانصار فیہ حث للمؤمنین علی التوبۃ وانہ ما من مؤمن الا وھو محتاج الی التوبۃ والاستغفار حتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم والمہاجرین والانصار ١٢ قس ٦ قولہ ان لا اکون کذبتہ قال القاضی کذا فی الصحیحین والمعنی ان اکون کذبتہ ولا زائدۃ کقولہ تعالی ما منعک ان لا تسجد کذا فی التنقیح قال الکرمانی ہو بدل من صدقی ای ما انعم اعظم من عدم کذبی ثم عدم ہلاکی انتہی ١٢ ٧ قولہ شرّ ما قال لاحد ای قال قولا شرا قال بالاضافۃ ای شر القول الکائن للناس ١٢ قس ٨ قولہ تخلفنا بضم اولہ وکسر اللام وفی روایۃ مسلم وغیرہ بفتح الجیم من غیر شیء قبلہ ١٢ فتح ٩ قولہ وارجاء ای تاخیرہ امرنا عمن حلف لہ صلی اللہ علیہ وسلم واعتذر الیہ فقبل منہ صلی اللہ علیہ وسلم والمراد علی قولہ انھم خلفوا من التوبۃ لا عن الغزو وقد اخرج المصنف حدیث غزوۃ تبوک وتوبۃ اللہ علی کعب فی عشرۃ مواضع مطولا ومختصرا وسبق بعضھا ویاتی منھا ان شاء اللہ تعالی فی الاستیذان والاحکام واخرجہ مسلم فی التوبۃ وابوداؤد فی الطلاق وکذا النسائی ١٢ قس ١٠ قولہ الحجر بکسر الحاء المھملۃ وسکون الجیم وھی منازل ثمود قوم صالح علیہ السلام بین المدینۃ والشام عند وادی القری ١٢ قس ک ١١ قولہ ان یصیبکم بفتح الھمزۃ مفعول لہ ای مخافۃ الاصابۃ او لئلا یصیبکم ما اصابھم من العذاب الا ان تکونوا باکین قولہ ثم قنع رأسہ بفتح القاف والنون مشددۃ ای ستر صلی اللہ علیہ وسلم رأسہ بردائہ قولہ جاز الوادی بالجیم والزاء ای قطعہ کذا فی القسطلانی ومر الحدیث فی ص ٤٩٥ فی کتاب الانبیاء وفیہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما نزل الحجر فی غزوۃ تبوک امرھم ان لا یشربوا من بیرھا ولا یستقوا منھا وبہ المطابقۃ للترجمۃ قال الظاہر من دلالۃ الحدیثین ان النھی الوارد فی قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تدخلوا مساکن الذین ظلموا المراد منہ الدخول فی بیوتھم والاستقرار فیھا کبیتوتتھم والانتفاع باٰثارھم الباقیۃ کالشرب من ماء بیرھم والاستقاء منھا ونحو ذلک والا فالنزول فی ارضھم جائز عند الحاجۃ کما یدل علیہ الحدیث السابق فی کتاب الانبیاء واللہ اعلم بالصواب ١٢

حل اللغات

الحجر بکسر الحاء وسکون الجیم ہی منازل ثمود قوم صالح بین المدینۃ والشام عند وادی القری ١٢
عـہ قال رجوفا علیہ من تضررہ بالفقر وعدم صبرہ ١٢ قس

واسرع السیر حتی جاز الوادی ۴۴۲۰ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا مالک عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لاصحاب الحجر لا تدخلوا علی ھؤلاء المعذبین الا ان تکونوا باکین ان یصیبکم مثل ما اصابھم ۴۴۲۱ باب حدثنا یحیی بن بکیر عن اللیث عن عبد العزیز بن ابی سلمۃ عن سعد بن ابراھیم عن نافع بن جبیر عن عروۃ بن المغیرۃ عن ابیہ مغیرۃ بن شعبۃ قال ذھب النبی صلی اللہ علیہ وسلم لبعض حاجتہ فقمت اسکب علیہ الماء لا اعلمہ قال الا فی غزوۃ تبوک فغسل وجھہ وذھب یغسل ذراعیہ فضاق علیہ کم الجبۃ فاخرجھما من تحت جبتہ فغسلھما ثم مسح علی خفیہ ۴۴۲۲ حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمن قال حدثنی عمرو بن یحیی عن عباس بن سھل بن سعد عن ابی حمید قال اقبلنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم من غزوۃ تبوک حتی اذا اشرفنا علی المدینۃ قال ھذہ طابۃ وھذا احد جبل یحبنا ونحبہ ۴۴۲۳ حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا حمید الطویل عن انس بن مالک ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رجع من غزوۃ تبوک فدنا من المدینۃ فقال ان بالمدینۃ اقواما ما سرتم مسیرا ولا قطعتم وادیا الا کانوا معکم قالوا یا رسول اللہ وھم بالمدینۃ قال وھم بالمدینۃ حبسھم العذر ۸۳ کتاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی کسری وقیصر ۴۴۲۴ حدثنا اسحق قال حدثنا یعقوب بن ابراھیم قال حدثنا ابی عن صالح عن ابن شھاب قال اخبرنی عبید اللہ بن عبد اللہ ان ابن عباس اخبرہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعث بکتابہ الی کسری مع عبد اللہ بن حذافۃ السھمی فامرہ ان یدفعہ الی عظیم البحرین فدفعہ عظیم البحرین الی کسری فلما قراہ مزقہ فحسبت ان ابن المسیب قال فدعا علیھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یمزقوا کل ممزق ۴۴۲۵ حدثنا عثمان بن الھیثم قال حدثنا عوف عن الحسن عن ابی بکرۃ قال لقد نفعنی اللہ بکلمۃ سمعتھا من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایام الجمل بعد ما کدت ان الحق باصحاب الجمل

اجاز ن ۱ المغیرۃ ن ۲ حاجاتہ ن ۳ الا قال ن ۴ کما ھ ده ۵ عن ن ۶ فی ن صح ۷ باب ن ش صح ۸ اخبرنا ن ۹ قرأ ن ۱۰ علیہ ن ۱۱ کدت ن ۱۲ الحق

۱؎ قولہ لاصحاب الحجر ای عن اصحاب الحجر فاللام بمعنی عن او قال عند اصحاب الحجر المعذبین کذا فی القسطلانی ۱۲ ۲؎ قولہ باب بالتنوین بلا ترجمۃ وھو کالفصل لما قبلہ فانہ یتعلق بغزوۃ تبوک کما ان باب نزول النبی صلی اللہ علیہ وسلم متعلق بہ ایضا ۱۲ خیر جاری ۳؎ قولہ طابۃ ھی اسم من اسماء المدینۃ وسمیت لطیبہا ساکنہا ۱۲ عینی ۴؎ قولہ کانوا معکم ای فی حکم النیۃ والثواب وفیہ دلیل علی ان المعذور لہ ثواب الفعل اذا ترکہ للعذر کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵؎ قولہ الی کسری بفتح الکاف وکسرہا وھو اسم ملک الفرس کذا فی الکرمانی قال صاحب القاموس کسری ویفتح ملک الفرس معرب خسرو ای واسع الملک انتہی قال القسطلانی اسمہ برویز بن ہرمز بن نوشیروان وھو کسری الکبیر المشہور لا نوشیروان لانہ صلی اللہ علیہ وسلم اخبرہ بان ابنہ یقتلہ والذی قتلہ ابنہ ھو برویز انتہی ۱۲۔ ۶؎ قولہ بعث بکتابہ وکان مکتوب فیہ علی ما ذکرہ الواقدی فیما نقلہ صاحب عیون الاثر بسم اللہ الرحمن الرحیم من محمد رسول اللہ الی کسری عظیم فارس سلام علی من اتبع الھدی وآمن باللہ ورسولہ وشھد ان لا الہ الا اللہ وحدہ لا شریک لہ وان محمدا عبدہ ورسولہ ادعوک بدعایۃ اللہ فانی انا رسول اللہ الی الناس کافۃ لانذر من کان حیا ویحق القول علی الکافرین اسلم تسلم فان ابیت فعلیک اثم المجوس قال القسطلانی ای الذین ھم اتباعک ۱۲ طیبی ۷؎ قولہ ان یمزقوا کل ممزق بفتح الزاء فیہما ای یتفرقوا ویتقطعوا فاستجاب اللہ دعاءہ صلی اللہ علیہ وسلم فسلط علی کسری ابنہ شیرویہ فمزق بطنہ فقتلہ ولم یقم لھم بعد ذلک امر نافذ وادبر عنھم الاقبال حتی انقرضوا بالکلیۃ فی خلافۃ عمر رض کذا فی القسطلانی قال الطیبی والقاری نقلا عن التوربشتی والذی مزق کتاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھو برویز بن ہرمز بن نوشیروان قتلہ ابنہ شیرویہ ثم لم یلبث بعد قتلہ الا ستۃ اشھر یقال ان برویز لما ایقن بالھلاک وکان ماخوذا علیہ فتح خزانۃ الادویۃ وکتب علی حقۃ السم الدواء النافع للجماع وکان ابنہ مولعا بذلک فاحتال فی ہلاکہ فلما قتل اباہ فتح الخزانۃ فرای الحقۃ فتناول منہا فمات من ذلک السم انتہی وکذا فی المجمع ایضا ۱۲ ومر الحدیث فی ص ۱۳ فی کتاب العلم ۱۲ ۸؎ قولہ ایام الجمل متعلق بقولہ نفعنی وایام الجمل وقعۃ وقعت بالبصرۃ بین علی وعائشۃ رضی اللہ عنہما سنۃ ست وثلاثین وکانت عائشۃ یومئذ علی الجمل فسمیت بہ اصحاب الجمل یعنی عسکرہ قالہ الکرمانی، ولم تکن عائشۃ ولا غیرہا طالبین الامارۃ والخلافۃ بل طلبوا دم عثمان من قتلتہ وکان علی ینتظر من اولیاء عثمان ان یتحاکموا الیہ فاذا ثبت علی احد انہ قتل عثمان اقتص منہ فاختلفوا بحسب ذلک وخشی من نسب الیھم القتل ان یصطلحوا علی قتلھم فانشب الحرب بینھم الی ان کان ما کان کذا فی الفتح ۱۲

حل اللغات

اسکب ای اصب علیہ الماء حین فرغ من حاجتہ قیصر ھو لقب ملک الروم ان یمزقوا کل ممزق ای یفرقوا کل نوع من التفریق ۱۲۔

(قولہ کتاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی کسری) وفیہ لقد نفعنی اللہ بکلمۃ سمعتھا من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایام الجمل الخ کانہ رضی اللہ تعالی عنہ نسی فی تلک الایام حدیث اذا التقی المسلمان بسیفھما والا فھو رضی اللہ تعالی عنہ کان یمنع الناس عن الانتصار لعلی بذلک الحدیث مع وجود ذلک الحدیث علی ما فھمہ رضی اللہ تعالی عنہ لیس لہ ان یلحق بعائشۃ مع قطع النظر عن کونھا امرأۃ کما لا یخفی واللہ تعالی اعلم اھ سندی

فقاتل معهم قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال لن يفلح قوم ولوا امرهم
امرأة ۔ ٤٤٢٦ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال سمعت الزهري عن السائب بن يزيد يقول اذكر اني خرجت مع الغلمان
الى ثنية الوداع نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال سفين مرة مع الصبيان ۔ ٤٤٢٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين
عن الزهري عن السائب اذكر اني خرجت مع الصبيان نتلقى النبي صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك

باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته وقول الله تعالى انك ميت وانهم ميتون ثم انكم يوم القيمة عند ربكم تختصمون

وقال يونس عن الزهري قال عروة وقالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال
اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر فهذا اوان وجدت انقطاع ابهري من ذلك السم ۔ ٤٤٢٩ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث قالت سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله ۔ ٤٤٣٠ حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة
عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان عمر بن الخطاب يدني ابن عباس فقال له عبد الرحمن بن عوف
ان لنا ابناء مثله فقال انه من حيث تعلم فسأل عمر ابن عباس عن هذه الاية اذا جاء نصر الله والفتح فقال اجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه فقال ما اعلم منها الا ما تعلم ۔ ٤٤٣١ حدثنا قتيبة قال حدثنا سفين عن سليمان الاحول عن سعيد
ابن جبير قال قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني اكتب
لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شانه اهجر استفهموه فذهبوا يردون عنه فقال دعوني
فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه واوصاهم بثلاث قال اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم

يحكي سمعت السائب　نحي　بن يزيد　الاية　فقال　قال　قل　حدثنا حبان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة ان عائشة اخبرته ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه بيده فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه طفقت انفث عليه بالمعوذات
التي كان ينفث وامسح بيد النبي صلى الله عليه وسلم عنه　ابن عيينة　لا تضلون　اهجر　اهجروا　يردوا　تدعوني

١ قوله ولوا امرهم
امرأة قال القسطلاني مذهب الجمهور ان المرأة لا تلي الامارة والقضاء واجازه الطبري وهي رواية عن مالك
وعن ابي حنيفة تلي الحكم فيما يجوز فيه شهادة النساء انتهى فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة قلت هو من
تتمة قصة كتاب كسرى حيث مزقه وقتله ابنه ثم مات الابن بالسم الذي دس له ابوه ثم جعل البنت ملكة
كذا في الكرماني ١٢ ٢ قوله ثنية الوداع الثنية هي ما ارتفع من الارض او هي الطريق في الجبل وسميت
بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودع بها بعض المقيمين بالمدينة في بعض اسفاره ١٢ قسطلاني ٣ قوله
ثم انكم عند ربكم تختصمون فتحتج عليهم بانك كنت على الحق في التوحيد وكانوا على الباطل في التشريك و
اجتهدت في التبليغ والارشاد ولجوا في التكذيب والعناد ويعتذرون بالاباطيل مثل اطعنا سادتنا
ووجدنا اباءنا وقيل المراد به الاختصام العام يخاصم الناس بعضهم بعضا فيما دار بينهم في الدنيا كذا في البيضاوي
وفي القسطلاني قالت الصحابة رضي الله عنهم ما خصومتنا ونحن اخوان فلما قتل عثمان قالوا هذه خصومتنا انتهى ١٢
٤ قوله ابهري بفتح الهمزة والهاء وسكون الموحدة عرق اذا انقطع مات صاحبه وهما ابهران يخرجان
من القلب ثم يتشعب منهما سائر الشرايين وقيل عرق في الصلب متصل بالقلب والسم بالفتح والضم
١٢ قال الكرماني ٥ قوله يدني ابن عباس اي يقربه قوله ان لنا ابناء مثله اي في السن فلم تدنهم
قوله انه من حيث تعلم اي تقدمه من جهة علمه بانه من اهل العلم وفضلائهم او من جهة قرابته صلى الله
عليه وسلم قوله فسأل عمر اي بعد ان سألهم فمنهم من قال فتح المدائن ومنهم من سكت فقال ابن عباس هو
اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بها اعلمه قس ك ومر الحديث في ص ٤٩٣ ٢ و قوله وقال يونس
التعليق السابق بعد قوله تختصمون مؤخر في رواية ابي ذر واقع بعد قوله الا ما تعلم وايضا يوجد في بعض النسخ هنا
حدثنا حبان الى آخر الحديث ويجئ في هذه النسخة في الصفحة الآتية موافقا لاكثر النسخ ١٢ ٦ قوله
يوم الخميس مرفوع يوم خبر مبتدأ محذوف ومراده التعجب وشدة الامر وتفخيم كما مر في ص ٤٣٦ في الجهاد
١٢ ٧ قوله فتنازعوا فقال بعضهم نكتب لما فيه من امتثال الامر وزيادة الايضاح وقال عمر حسبنا

كتاب الله والامر ليس للوجوب بل للارشاد الى الاصلح ١٢ قس قال في الفتح ولو كان واجبا لم يتركه لاختلافهم
ومر بيانه في ص ٢٢ في العلم ١٢ ٨ قوله اهجر باثبات همزة الاستفهام وفتح الهاء والجيم والراء ولبعضهم
اهجرا بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين مفعول لفعل مضمر اي قال هجرا وهو الهذيان الذي يقع من كلام
المريض الذي لا ينتظم وهذا مستحيل وقوعه من المعصوم صحة ومرضا قاله القسطلاني قال الكرماني قال النووي
هو بهمزة الانكار اي انكروا على من قال لا تكتبوه اي لا تجعلوا امره كامر من يهذي في كلامه وان صح بدون
الهمزة فهو انه لما اصابه الحيرة والدهشة بعظم ما شاهده من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المصيبة اجرى
الهجر مجرى شدة الوجع مجازا او هو من الهجر ضد الوصل اي يهجر من الدنيا واطلق بلفظ الماضي لما رأوا فيه
من علامات من دار الفناء وفي بعضها اهجر من باب الافعال انتهى ومر بعض بيانه في ص ٤٢٩ من الجهاد
١٢ ٩ قوله استفهموه بكسر الهمزة بلفظ الامر اي عن هذا الذي اراده بل هو الاولى ام لا ١٢ قس
١٠ قوله يردون عليه اي يعيدون عليه مقالته ويستثبتونه فيها وقد كان يراجعونه في بعض الامور
قبل تحتم الايجاب كما في الصلح يوم الحديبية فاما اذا امر بشيء امر عزيمة فلا يراجعه احد منهم ولا يرددون
عليه القول المذكور على من قاله ١٢ قس ١١ قوله من جزيرة العرب هي من عدن الى العراق طولا
ومن جدة الى الشام عرضا ١٢ ك قس ومر في ص ٤٣٩ وفيها اقوال ذكرها صاحب اللمعات في باب
الوسوسة ١٢ ١٢ قوله اجيزوا الوفد اي اعطوهم بنحو ما كنت اجيزهم وكانت جائزة الواحدة
على عهده صلى الله عليه وسلم اوقية من فضة امر باكرامهم تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم من المؤلفة ١٢ قس

حل اللغات

يدني ابن عباس اي يقربه. وجعه اي مرضه. دعوني اتركوني. اجيزوا اي اعطوا. الوفد جمع وافد وهو الذي اتى الى الامير رسالة من قوم ١٢

عـه قال في الفتح وفي ايراد هذا الحديث هنا اشارة الى ان ارسال الكتب الى الملوك كان في سنة غزوة تبوك وهي سنة تسع كذا في قس. ومر الحديث في ص ٥٣ في الجهاد ١٢ عـه هذا التعليق وقع هنا في المتن وعليه شرح القسطلاني وفي بعض النسخ وقع بعد حديث الباب عقيب حديث ابن عباس ١٢

قوله باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ههنا لانه آخر سفر الانسان من الدنيا الى الآخرة وقد الحق الاسفار مع المغازي ولكونه معنويا في اسفار الانسان وذكر الله تعالى عند ركوب الانسان الدابة للسفر فقال سبحن الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والله تعالى اعلم اه سندي

وسکت[1] عن الثالثۃ او قال فنسیتہا ٤٤٣٢ حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزہری عن عبید اللہ
ابن عبد اللہ بن عتبۃ عن ابن عباس قال لما حضر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وفی البیت رجال فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم
ہلموا اکتب لکم کتابا لا تضلوا بعدہ قال بعضہم ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد غلبہ الوجع وعندکم القرآن حسبنا[2]
کتاب اللہ فاختلف اہل البیت فاختصموا فمنہم من یقول قربوا یکتب لکم کتابا لا تضلوا بعدہ ومنہم من یقول غیر ذلک فلما
اکثروا اللغو والاختلاف قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قوموا قال عبید اللہ فکان یقول ابن عباس ان[3] الرزیۃ کل الرزیۃ
ما حال بین رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وبین ان یکتب لہم ذلک الکتاب لاختلافہم ولغطہم ٤٤٣٣، ٤٤٣٤ حدثنا یسرۃ بن صفوان بن
جمیل اللخمی قال حدثنا ابراہیم بن سعد عن ابیہ عن عروۃ عن عائشۃ قالت دعا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاطمۃ فی شکواہ الذی
قبض فیہ فسارہا بشیء فبکت ثم دعاہا فسارہا بشیء فضحکت فسألنا عن ذلک فقالت سارنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ
یقبض فی وجعہ الذی توفی فیہ فبکیت ثم سارنی فاخبرنی انی اول اہلہ یتبعہ فضحکت ٤٤٣٥ حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا
غندر قال حدثنا شعبۃ عن سعد عن عروۃ عن عائشۃ قالت کنت اسمع انہ لا یموت نبی حتی یخیر بین الدنیا والآخرۃ فسمعت
النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول فی مرضہ الذی مات فیہ واخذتہ بحۃ یقول مع الذین انعم اللہ علیہم الآیۃ فظننت انہ خیر
٤٤٣٦ حدثنا مسلم قال حدثنا شعبۃ عن سعد عن عروۃ عن عائشۃ قالت لما مرض النبی صلی اللہ علیہ وسلم المرض الذی مات فیہ
جعل یقول فی الرفیق الاعلی ٤٤٣٧ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزہری قال عروۃ بن الزبیر ان عائشۃ قالت کان رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو صحیح یقول انہ لم یقبض نبی قط حتی یری مقعدہ من الجنۃ ثم یحیی او یخیر فلما اشتکی وحضرہ
القبض ورأسہ علی فخذ عائشۃ غشی علیہ فلما افاق شخص بصرہ نحو سقف البیت ثم قال اللہم فی الرفیق الاعلی فقلت
اذا لا یجاورنا فعرفت انہ حدیثہ الذی کان یحدثنا وہو صحیح ٤٤٣٨ حدثنا محمد قال حدثنا عفان عن صخر بن جویریۃ عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابیہ عن عائشۃ دخل عبد الرحمن بن ابی بکر علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانا مسندتہ الی صدری ومع عبد الرحمن
سواک رطب یستن بہ فابدہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بصرہ فاخذت السواک فقضمتہ ونفضتہ وطیبتہ ثم دفعتہ الی النبی
صلی اللہ علیہ وسلم فاستن بہ فما رایت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم استن استنانا قط احسن منہ فما عدا ان فرغ رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم رفع یدہ او اصبعہ ثم قال فی الرفیق الاعلی ثلثا ثم قضی وکانت تقول مات بین حاقنتی وذاقنتی ٤٤٣٩ حدثنی
حبان قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا یونس عن ابن شہاب قال اخبرنی عروۃ ان عائشۃ اخبرتہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
کان اذا اشتکی نفث علی نفسہ بالمعوذات ومسح عنہ بیدہ فلما اشتکی وجعہ الذی توفی فیہ طفقت انفث علی نفسہ بالمعوذات

فقال رسول اللہ لا تضلون

فقال لا تضلون الرزیۃ التی قبض فیہا فسألناہا اہل بیتہ ثنا فسمعت من النبیین رسول اللہ مرضہ اخبرنی اذن یختارنا ثنی نقضتہ فامدہ فقضمتہ النبی یستن قال ابو عبد اللہ قصمنا اہلکنا ثنا فطفقت

[1] قولہ وسکت عن الثالثۃ او قال وہو الراجح فنسیتہا قیل الشاک ہو ابن عباس والناسی سعید بن جبیر وقال سفیٰن ونسیت الثالثۃ ہو قول سلیمٰن کذا فی قس وفی التوشیح قال الداؤدی و ابن التین الثالثۃ ہی الوصیۃ بالقرآن وقال المہلب وابن بطال بل تنفیذ جیش اسامۃ وقال عیاض ہی قولہ الصلوۃ وما ملکت ایمانکم او لا تتخذوا قبری وثنا یعبد فانہا ثبتت فی الموطأ مقرونۃ بالامر باخراج الیہود انتہی ١٢

[2] قولہ حسبنا کتاب اللہ ہذا من فقہہ وفضائلہ لانہ خشی ان یعجزوا عن المنصوص علیہ وقیل اراد التخفیف علیہ صلی اللہ علیہ وسلم حین غلبہ الوجع وقیل اراد استخلاف الصدیق ثم ترکہ اعتمادا علی تقدیر اللہ کما ہم بہ فی اول مرضہ ثم ترکہ ای حیث قال صلی اللہ علیہ وسلم ویابی اللہ والمؤمنون الا ابا بکر وکان عمر افقہ من ابن عباس وموافقیہ ولا یجوز حمل قول عمر علی توہم الغلط علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولکنہ خاف ان یکون مما یقول المریض بلا عزیمۃ فیجد المنافقون بہ سبیلا الی الطعن کذا فی المجمع ١٢

[3] قولہ ان الرزیۃ بالراء ثم الزاء فالتحتیۃ المشددۃ ای المصیبۃ کل المصیبۃ ولا یعارض ہذا قول عمر لان عمر کان افقہ من ابن عباس قطعا وذلک انہ ان کان من الکتاب بیان احکام الدین ودفع الخلاف فیہ افقد علم عمر حصول ذلک من قولہ الیوم اکملت لکم دینکم وعلم انہ لا تقع واقعۃ الی یوم القیٰمۃ الا وفی الکتاب والسنۃ بیانہا نصا او دلالۃ ولئلا ینسد باب الاجتہاد فرای عمر رض ان الصواب ترک الکتابۃ تخفیفا علیہ صلی اللہ علیہ وسلم وفضیلۃ للمجتہدین وفی ترکہ صلعم الانکار علیہ دلیل علی استصواب رایہ کذا فی القسطلانی مع انہ صلی اللہ علیہ وسلم عاش بعد ذلک ایاما ولم یعاود امرہم بذلک ولہذا عد ہذا من موافقۃ عمر رض ومر بیانہ فی ص ٨٢ فی العلم ١٢

[4] قولہ فی الرفیق الاعلی الملٰئکۃ او من فی آیۃ مع الذین انعم اللہ علیہم او المکان الذی یحصل فیہ مرافقتہم وہی الجنۃ او السماء اقوال وقیل المراد بہ اللہ جل جلالہ لانہ من اسمائہ وقد وجدت فی بعض کتب الواقدی ان اول کلمۃ تکلم بہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو مسترضع عند حلیمۃ اللہ اکبر وآخر کلمۃ تکلم بہا فی الرفیق ١٢ توشیح

[5] قولہ ففضمتہ القضم بکسر الضاد المعجمۃ ہو الاکل باطراف الاسنان وفی بعضہا بالمہملۃ ای المفتوحۃ یقال قصمتہ اذا کسرتہ والقصامۃ من السواک ما یکسر منہ ونفضتہ بالقاف والفاء ایضا قولہ طیبتہ ای لینتہ ١٢ ک

[6] قولہ حاقنتی بالحاء المہملۃ والقاف المکسورۃ والنون المفتوحۃ النقرۃ بین الترقوۃ وحبل العنق قولہ وذاقنتی بالذال المعجمۃ والقاف المکسورۃ طرف الحلقوم وہذا لا یعارضہ حدیثہا السابق ان رأسہ کان علی فخذہا لاحتمال انہا رفعتہ من فخذہا الی صدرہا ولما رواہ الحاکم وابن سعد من طرق انہ صلی اللہ علیہ وسلم مات ورأسہ فی حجر علی ففی کل طریق من طرقہ شیعی فلا یحتج بہ ١٢ قس

[7] قولہ نفث ای اخرج الریح من فمہ مع شیء من ریقہ کذا فی القسطلانی وفی المجمع النفث شبیہ بالنفخ وہو اقل من التفل لان مع التفل شیئا من الریق انتہی ١٢

[8] قولہ بالمعوذات بکسر الواو المشددۃ ای السورتین اللتین فی آخر القرآن وہما باعتبار ان اقل الجمع اثنان او اطلق لفظ الجمع باعتبار الآیات او اراد ہما مع سورۃ الاخلاص فہو من باب التغلیب وقیل المراد بہا الکلمات المعوذۃ من الشیاطین والامراض والآفات ونحوہا ١٢ قس ک خ وفی بعض النسخ ہذا الحدیث مر سابقا ١٢

حل اللغات

لما حضر ای دنا موتہ حسبنا ای یکفینا اللغو ہو الکلام الساقط الذی لا یعتد بہ الرزیۃ بفتح الراء المصیبۃ. اللغط بفتح غین وسکونہا الاصوات المختلفۃ فسارہا ای کلمہا خفیۃ. فقضمتہ ای مضغتہ وطیبتہ ای لینتہ الحاقنۃ النقرۃ بین الترقوۃ وحبل العاتق والذاقنۃ ہی طرف الحلقوم نفث تفل طفقت ای اخذت وشرعت ١٢

ع ٥ استنبط عنہ ان الکتاب یستغنی عنہ والا لم یترکہ صلی اللہ علیہ وسلم لاجل اختلافہم لقولہ تعالی بلغ ما انزل الیک کما لم یترک الامر باخراج الیہود وغیرہ ١٢ ع ٥ وقد وقع کذلک ان فاطمۃ کانت اول من مات من اہل بیتہ صلی اللہ علیہ وسلم ١٢ قس.

الذي كان ينفث وامسح بيد النبي صلى الله عليه وسلم عنه حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا
هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير ان عائشة اخبرته انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم واصغت اليه قبل ان يموت
وهو مسند الي ظهره يقول اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق حدثنا الصلت بن محمد قال حدثنا ابو عوانة عن هلال الوزان
عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد قالت عائشة لولا ذلك لابرز قبره خشي ان يتخذ مسجدا حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل
عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله
صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استاذن ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج وهو بين الرجلين تخط رجلاه في الارض
بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل آخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بالذي قالت عائشة فقال لي عبد الله بن عباس
هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة قال قلت لا قال ابن عباس هو علي وكانت عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم تحدث ان رسول الله عليه السلام لما دخل بيتي واشتد به وجعه قال هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل
اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس فاجلسناه في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب
حتى طفق يشير الينا بيده ان قد فعلتن قالت ثم خرج الى الناس فصلى لهم وخطبهم واخبرني عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة ان عائشة وعبد الله بن عباس قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا
اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا
اخبرني عبيد الله ان عائشة قالت لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وما حملني على كثرة مراجعته الا انه لم يقع
في قلبي ان يحب الناس بعده رجلا قام مقامه ابدا والا كنت ارى انه لن يقوم احد مقامه الا تشاءم الناس به فاردت ان يعدل
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر قال ابو عبد الله رواه ابن عمر وابو موسى وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني ابن الهاد عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت مات النبي
صلى الله عليه وسلم وانه لبين حاقنتي وذاقنتي فلا اكره شدة الموت لاحد ابدا بعد النبي صلى الله عليه وسلم حدثني اسحق قال
اخبرنا بشر بن شعيب بن ابي حمزة قال حدثني ابي عن الزهري قال اخبرني عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري وكان كعب بن مالك
احد الثلاثة الذين تيب عليهم ان عبد الله بن عباس اخبره ان علي بن ابي طالب خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في
وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا ابا حسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصبح بحمد الله بارئا فاخذ بيده

الذي — العباد — رسول الله — الا على — ذلك — العباس — وكانت — بن ابي طالب — صلى الله عليه وسلم — اهريقوا — لهم — واخبرنا — نزل برسول الله — قال واخبرني — ولا اراه تشاءم — منه

سله قوله قالت عائشة لولا ذلك اى لولا مخافة عبادة الناس للقبر لكونه لم لابرز القبر بوهل صيغة المتكلم من الشارع العلوم من باب الافعال كذا في الخير الجاري وما يعلم من القسطلاني والعيني انه على صيغة الماضي المجهول حيث فسروه بقوله لم يكشف وكذا في النسخ الموجودة ١٢ قوله خشي اى النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني والقسطلاني وفي الخير الجاري وخشي على صيغة المجهول وذكره العيني بالوجهين ١٢ سله قوله استاذن ازواجه وكانت فاطمة هي التي خاطبت امهات المؤمنين بذلك فقالت انه يشق عليه الاختلاف ذكره ابن سعد باسناد صحيح عن الزهري ١٢ قس قوله ان يمرض بلفظ المجهول من التمريض وهو تعاهد المريض وخدمته ١٢ خ سله قوله وبين رجل آخر قال الكرماني فان قلت لم قالت رجل آخر وما سمت قلت لان العباس كان دائما يلازم احد جانبيه واما الجانب الآخر فتارة كان على وتارة اسامة فلعدم ملازمته لذلك لم يذكره لا للعداوة ولا نحوها حاشاها من ذلك ١٢ ك سله قوله من سبع قرب بكسر القاف وفتح الراء جمع قربة قال في الفتح قيل الحكمة في عدد السبع ان له خاصية في دفع ضرر السم والسحر قوله لم تحلل بضم الفوقية وسكون الحاء وفتح اللام مخففة قوله اوكيتهن جمع وكاء وهو رباط القربة ١٢ قس ومر في ص ٩٣ في الوضوء ١٢ سله قوله يحذر ما صنعوا من اتخاذ المساجد على القبور قال البيضاوي لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الانبياء تعظيما لشأنهم ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلوة نحوها واتخذوها اوثانا لعنهم ومنع المسلمين عن مثل ذلك فاما من اتخذ مسجدا في جوار صالح وقصد التبرك بالقرب منه لا التعظيم ولا التوجه نحوه فلا يدخل في ذلك الوعيد ١٢ قس وفي اللمعات قال النووي لا تجعلوا قبري وثنا تعبدوا عنده قبرى تبركا واعظاما للاحاديث الصحيحة ويجب الجزم بتحريم ذلك ولا احسب لاحد فيه خلافا اعني الصلوة الى قبور الانبياء والاولياء تبركا واعظاما انتهى وقال التوربشتي فاما اذا وجد بقربها موضع بني للصلوة او مكان يسلم فيه المصلي عن التوجه الى القبور فانه في فسحة من الامر ١٢ كلام اللمعات وكذا حاصل ما في الطيبي والمرقاة ومر في ص ٦٢ سله قوله في ذلك اى في امره صلى الله عليه وسلم ابا بكر بامامة الصلوة قاله الكرماني ومر تمام الحديث في ص ٩١ وفيما يليها في كتاب الصلوة ١٢ سله قوله وما حملني الخ اى ما حملني على كثرة مراجعته الا ظني بعدم محبة الناس للقائم مقامه وظني تشاؤمهم به ١٢ قس ك سله قوله والا كنت ارى عطف على الا انه لم يقع اى لو وقع في قلبي محبة الناس بابي بكر بعد اماتته وعدم تشاؤمهم كما ظهر لي بعد ما راجعت ١٢ خير جاري سله قوله اخبرني عبد الله بن كعب قال الحافظ شرف الدمياطي انفرد البخاري عن الائمة بهذا الاسناد وعندي في سماع الزهري من عبد الله بن كعب بن مالك نظر انتهى وقد سبق في غزوة تبوك ان الزهري سمع من عبد الله واخويه عبد الرحمن وعبيد الله ومن عبد الرحمن بن عبد الله قال في الفتح فلا معنى لتوقف الدمياطي فيه فان الاسناد صحيح وسماع الزهري من عبد الله بن كعب ثابت ولم يتفرد به شعيب ١٢ قس سله قوله بارئا بغير همزة في الفرع وقال في المصابيح كالتنقيح بالهمزة اسم فاعل من برأ المريض اذا افاق من المرض ١٢ قس

حل اللغات

اصغت اليه اى مالت سمعها اليه لابرز على صيغة المتكلم اى لاكشف يمرض من التمريض وهو تعاهد المريض والنظر في حاله والقيام بخدمته هريقوا اى صبوا المخضب مركن خميصة كساء اسود بارئا اسم فاعل من برء بمعنى افاق من المرض ١٢
ع وصلهما في باب اهل العلم والفضل احق بالامامة ١٢ وما وصل رواية ابن موسى في باب انما جعل الامام ليؤتم به ١٢ ماشى عه الذاقنة ما تحت الذقن او رأس الحلقوم او طرف الحلقوم او الترقوة او اسفل البطن مما يلي السرة ١٢ قاموس عه اى علمت ان شدة ليس من المنذرات لسوء العاقبة ١٢

قوله وما حملني على كثرة مراجعته الا انه لم يقع الى قولها ولا كنت ارى انه لن يقوم الخ في بعض النسخ والا كنت ارى وهذا صحيح وفي بعضها ولا كنت ارى بكلمة لا والظاهر انها زائدة والله تعالى اعلم اھ سندي

عبّاسُ بن عبد المطّلب فقال له انت والله بعد ثلث عبدُ العصا وانی والله لأُرى رسول الله صلی الله علیه وسلم سوف یتوفی من
وجعه هذا انی لأعرف وجوه بنی عبد المطلب عند الموت اذهب بنا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فلنسأله فیمن هذا الامر
ان کان فینا علمنا ذلك وان کان فی غیرنا علمناه فاوصی بنا فقال علیّ انا والله لئن سألناها رسول الله صلی الله علیه وسلم فمنعناها
لا یعطیناها الناس بعده وانی والله لا أسألها رسول الله صلی الله علیه وسلم ۴۴۴۸ حدثنا سعید بن عُفیر قال حدثنی اللیث قال حدثنی
عُقیل عن ابن شهاب قال حدثنی انس بن مالك ان المسلمین بینا هم فی صلوة الفجر من یوم الاثنین وابو بکر یصلی لهم لم یفجأهم
الّا رسول الله صلی الله علیه وسلم قد کشف ستر حجرة عائشة فنظر الیهم وهم فی صفوف الصلوة ثم تبسّم یضحك فنکص ابو بکر
علی عقبیه لیصل الصفّ وظنّ ان رسول الله صلی الله علیه وسلم یرید ان یخرج الی الصلوة فقال انس وهمّ المسلمون ان یفتتنوا
فی صلاتهم فرحًا برسول الله صلی الله علیه وسلم فأشار الیهم بیده رسول الله صلی الله علیه وسلم ان أتموا صلاتکم ثم دخل الحجرة
وارخی الستر ۴۴۴۹ حدثنی محمد بن عُبید قال حدثنا عیسی بن یونس عن عمر بن سعید قال اخبرنی ابن ابی مُلیکة ان ابا عمرو ذکوان
مولی عائشة اخبره ان عائشة کانت تقول ان من نعم الله علیّ ان رسول الله صلی الله علیه وسلم توفی فی بیتی وفی یومی وبین سحری
ونحری وان الله جمع بین ریقی وریقه عند موته دخل علیّ عبد الرحمن وبیده السواك وانا مسندة رسول الله صلی الله علیه وسلم
فرأیته ینظر الیه وعرفت انه یحب السواك فقلت آخذه لك فأشار برأسه ان نعم فتناولته فاشتدّ علیه وقلت الیّنه لك فأشار
برأسه ان نعم فلیّنته فأمرّه وبین یدیه رکوة او علبة یشك عمر فیها ماء فجعل یدخل یدیه فی الماء فیمسح بهما وجهه یقول لا
اله الا الله ان للموت سکرات ثم نصب یده فجعل یقول فی الرفیق الاعلی حتی قبض ومالت یده ۴۴۵۰ حدثنا اسمعیل قال حدثنی سلیمان
ابن بلال قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرنی ابی عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یسأل فی مرضه الذی مات فیه
یقول این انا غدًا این انا غدًا یرید یوم عائشة فأذن له ازواجه یکون حیث شاء فکان فی بیت عائشة حتی مات عندها قالت عائشة
فمات فی الیوم الذی کان یدور علیّ فیه فی بیتی فقبضه الله وان رأسه لبین نحری وسحری وخالط ریقه ریقی ثم قالت دخل عبد الرحمن
ابن ابی بکر ومعه سواك یستنّ به فنظر الیه رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت له اعطنی هذا السواك یا عبد الرحمن فاعطانیه
فقضمته ثم مضغته فاعطیته رسول الله صلی الله علیه وسلم فاستنّ به وهو مستسند الی صدری ۴۴۵۱ حدثنا سلیمن بن
حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن ابن ابی مُلیکة عن عائشة قالت توفی النبی صلی الله علیه وسلم فی بیتی وفی یومی و
بین سحری ونحری وکانت احدانا تعوذه بدعاء اذا مرض فذهبت اعوذه فرفع رأسه الی السماء وقال فی الرفیق الاعلی فی الرفیق
الاعلی ومرّ عبد الرحمن بن ابی بکر وفی یده جریدة رطبة فنظر الیه النبی صلی الله علیه وسلم فظننت ان له بها حاجة فاخذتها
فمضغت رأسها ونفضتها فدفعتها الیه فاستنّ بها کاحسن ما کان مستنًّا ثم ناولنیها فسقطت یده او سقطت من یده فجمع الله بین ریقی
وریقه فی اخر یوم من الدنیا واول یوم من الاخرة ۴۴۵۲، ۴۴۵۳ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی

بینما | صفوف فی الصلوة | قال | ثنا | سواك | ای | یامره | ثنا | ان النبی | فیها | علیّ | فقضمته | مستند | رسول الله | وکانت احدانا | الی فدفعت
فسقطت من یده او سقط من یده | وسقطت | متغشّ | بابی وامی انت

۱؎ قوله عبد العصا کنایة عن صیرورته تابعا لغیره کذا فی التوشیح قال فی الفتح والمعنی انه یموت بعد ثلث وتصیر انت مامورا علیك وهذا من قوة فراسة العباس رض ۱۲ ۲؎ قوله لا یسئلها رسول الله صلی الله علیه وسلم ای لا اطلبها منه وفی مرسل الشعبی فلما قبض النبی صلی الله علیه وسلم قال العباس لعلی ابسط یدك ابایعك یبایعك الناس وفی فوائد ابی الطاهر الذهلی باسناد جید قال علی یا لیتنی اطعت عباسا یا لیتنی اطعت عباسا وفی حدیث الباب روایة تابعی عن تابعی الزهری وعبد الله ابن کعب وصحابی عن صحابی کعب وابن عباس ۱۲ قسطلانی ۳؎ قوله بین سحری ونحری السحر بفتح السین وسکون المهملتین وبضم السین فی القاموس وغیره الریة ونحری بالحاء المهملة موضع القلادة من الصدر کذا فی قس ك ویحیی ۱۲ ۴؎ قوله رکوة بفتح الراء ظرف من ادم قوله او علبة بضم العین وسکون اللام بعدها موحدة مفتوحة قدح ضخم من خشب کذا فی القسطلانی ۱۲ ۵؎ قوله فی الرفیق ای اجعلنی فی الرفیق الاعلی قال الکرمانی قال الخطابی الرفیق هو الصاحب المرافق وهو ههنا بمعنی الرفقاء یعنی الملائکة ویطلق علی الواحد والجمع اقول والظاهر انه معهود من قوله تعالی وحسن اولئك رفیقا ای ادخلنی فی جملة اهل الجنة من النبیین والصدیقین والشهداء والصالحین والحدیث المتقدم فی ص ۱۲ ج ۲ یشهد بذلك انتهی ومربیانه قریبا ۱۲ ۶؎ قوله این انا غدا فی مرسل ابی جعفر عند ابن ابی قتیبة انه صلی الله علیه وسلم یقول این اکون غدا یکررها فعرفن ازواجه انه یرید عائشة فقلن یا رسول الله قد وهبنا ایامنا لاختنا عائشة ۱۲ قس ۷؎ قوله فقضمته بکسر الضاد المعجمة من القضم وهو الاکل باطراف الاسنان وبفتح الصاد المهملة من القصم وهو الکسر کذا فی الکرمانی قوله ثم مضغته بفتح الضاد المعجمة ۱۲ قسطلانی ۸؎ قوله وفی یومی ای یوم نوبتی بحساب الدور المتقدم المعهود قال فی جامع الاصول کان ابتداء مرض النبی صلی الله علیه وسلم من صداع عرض له وهو فی بیت عائشة ثم اشتد به وهو فی بیت میمونة ثم استاذن نساءه ان یمرض فی بیت عائشة فاذن له وکان مدة مرضه اثنی عشر یوما ومات یوم الاثنین ضحی من ربیع الاول فقیل للیلتین خلتا منه وقیل لاثنتی عشرة خلت منه وهو الاکثر قوله وبین سحری ونحری بفتح وسکون فیهما وهو یدل علی کمال قربتی والمعنی انه صلی الله علیه وسلم توفی وهو مستند الی صدرها وما یحاذی سحرها منه اذ السحر الریة علی ما فی النهایة وقیل السحر ما لصق بالحلقوم من اعلی البطن وقال ابن الملك النحر موضع القلادة من اعلی الصدر ولا یعارضه ما للحاکم وابن سعد من طرق ان رأسه الکریم کان فی حجر علی کرم الله وجهه لان کل طریق منها لا یخلو عن شیء کذا قاله الحافظ ابن حجر وعلی تقدیر صحتها یجمع بانه کان فی حجره قبل الوفاة ۱۲ مرقاة

حل اللغات

نکص رجع السحر الریة وقال الداؤدی هو ما بین الثدیین. النحر موضع القلادة من الصدر رکوة ظرف من ادم. علبة قدح ضخم من خشب. السنح موضع فی عوالی المدینة کان للصدیق مسکن ثمه. ۱۲

ع؎ وزاد فی باب اهل العلم والفضل احق بالامامة وتوفی فی یومه ۱۲ قس فی صفحة ۱۶۳ عہ بتخفیف النون وفی نسخة بتشدیدها نحو اکلونی البراغیث ۱۲ قس ك سه اما ما روی انه صلی الله علیه وسلم توفی وهو الی صدر علی بن ابی طالب فضعیف لا یحتج به ۱۲ قس

ابو سلمة ان عائشة اخبرته ان ابا بكر اقبل على فرس من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على
عائشة فتيمم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مغشى بثوب حبرة فكشف عن وجهه ثم اكب عليه فقبله وبكى ثم قال بابى
انت وامى والله لا يجمع الله عليك موتتين اما الموتة التى كتبت عليك فقد متها قال الزهرى وحدثنى ابو سلمة عن عبد الله بن
عباس ان ابا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس يا عمر فابى عمر ان يجلس فاقبل الناس اليه وتركوا عمر فقال ابو بكر اما بعد
من كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان منكم يعبد الله فان الله حى لا يموت قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد
خلت من قبله الرسل الى الشاكرين وقال والله لكان الناس لم يعلموا ان الله انزل هذه الاية حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه
الناس كلهم فما اسمع بشرا من الناس الا يتلوها فاخبرنى سعيد بن المسيب ان عمر قال والله ما هو الا ان سمعت ابا بكر تلاها فعقرت
حتى ما تقلنى رجلاى وحتى اهويت الى الارض حين سمعته تلاها ان النبى صلى الله عليه وسلم قد مات حدثنى عبد الله بن
ابى شيبة قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفين عن موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة وابن
عباس ان ابا بكر قبل النبى صلى الله عليه وسلم بعد موته حدثنا على قال حدثنا يحيى وزاد وقالت عائشة لددناه فى مرضه فجعل
يشير الينا ان لا تلدونى فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال الم انهكم ان تلدونى قلنا كراهية المريض للدواء فقال لا
يبقى احد فى البيت الا لد وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم رواه ابن ابى الزناد عن هشام عن ابيه عن عائشة عن النبى
صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا ازهر قال اخبرنا ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال ذكر عند عائشة
ان النبى صلى الله عليه وسلم اوصى الى على فقالت من قاله لقد رايت النبى صلى الله عليه وسلم وانى لمسندته الى صدرى فدعا بالطست
فانخنث فمات وما شعرت فكيف اوصى الى على حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مالك بن مغول عن طلحة قال سالت عبد الله بن ابى
اوفى اوصى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا فقلت كيف كتب على الناس الوصية او امروا بها قال اوصى بكتاب الله حدثنا قتيبة
قال حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحق عن عمرو بن الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا عبدا ولا امة
الا بغلته البيضاء التى كان يركبها وسلاحه وارضا جعلها لابن السبيل صدقة حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن

قال ابن الخطاب عليه صلى الله عليه وسلم ثمن عزوجل فعقرت فعقرت هويت فعلمت ثنا فمات تنى زهير فما فليف بن سعيد

سلہ قولہ مسکنہ اى مسكن زوجته بنت خارجة وكان عليه السلام اذن له فى الذهاب اليها ۱۲ قس ٢ه قوله بالسنح بضم السين المهملة وسكون النون مكان فى طرف من عوالى المدينة من منازل بنى الحارث ۱۲ قس ٣ه قوله حبرة بكسر الحاء وفتح الموحدة واضافة ثوب اليه وبتنوين ثوب فحبرة صفة وهو من ثياب اليمن ۱۲ قس ٤ه قوله موتتين قيل هو على حقيقته واشار بذلك الى الرد على من زعم انه سيحيى فيقطع ايدى رجال لانه لو صح ذلك لزم ان يموت موتة اخرى فاخبر انه اكرم على الله من ان يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذين خرجوا من ديارهم وهم الوف وكالذى مر على قرية وهذا اوضح الاجوبة واسلمها وقيل اراد لا يموت موتة اخرى فى القبر كغيره اذ يحيى ليسئل ثم يموت وهذا جواب الداودى وقيل كنى بالموت الثانى عن الكرب اذ لا يلقى بعد كرب هذا الموت كربا آخر واغرب من قال المراد بالموتة الاخرى موت الشريعة اى لا يجمع الله عليك موتك وموت شريعتك ويؤيد هذا القول قول ابى بكر بعد ذلك فى خطبته من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حى لا يموت ۱۲ قسطلانى ٥ه قوله وعمر بن الخطاب يكلم الناس يقول لهم ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن ابى شيبة ان ابا بكر مر بعمر وهو يقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين قال وكانوا اظهروا الاستبشار ورفعوا رؤسهم ۱۲ قس ٦ه قوله فما اسمع بشرا من الناس الا يتلوها وعند احمد ان ابا بكر حمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله يقول انك ميت وانهم ميتون حتى فرغ من الاية ثم تلا وما محمد الا رسول الاية وقال فيه قال عمر انها لفى كتاب الله وما شعرت انها فى كتاب الله وعند ابن ابى شيبة فاستبشر المسلمون واخذت المنافقين الكابة قال ابن عمر فكانما كانت على وجوهنا اغطية فكشفت ۱۲ قس ٧ه قوله فعقرت بفتح العين وكسر القاف وسكون الراء اى دهشت وتحيرت ولابى ذر عن الحموى والمستملى فعقرت بضم العين اى هلكت ولابى ذر عن الكشميهنى فعقرت بتقديم القاف المفتوحة على العين قال ابن حجر وهو خطأ ۱۲ قسطلانى ومر الحديث مع بيانه فى صفحة ۱۶۶ فى باب الدخول على الميت بعد الموت من كتاب الجنائز ۱۲ ٨ه قوله ما تقلنى بضم الفوقية وكسر القاف وتشديد اللام اى ما تحملنى رجلاى ۱۲ قس ٩ه قوله تلاها اى الاية المخبرة بموته صلى الله عليه وسلم وقوله ان النبى صلى الله عليه وسلم قد مات بيان لمعنى الاية المتلوة ويحتمل ان يكون كلمة ان بفتح الالف ويكون الجملة تعليلا للافعال المذكورة من العقرة والاقلال والسقوط وهذا اجود من الاول كذا فى الخير الجارى قال القسطلانى وغيره دلالة على شجاعة الصديق فان الشجاعة حدها ثبوت القلب عند حلول المصيبة ولا مصيبة اعظم من موت النبى صلى الله عليه وسلم ۱۲ قس ١٠ه قوله لددناه يقال لددت الرجل

اى جعلنا الدواء فى احد جانبى فمه بغير اختياره واللدود ما يصب من الادوية فى احد شقى الفم ولد الرجل فهو ملدود وكان الذى لدوه العود الهندى والزيت ملتقط من قس ك خ ۱۲ ١١ه قوله ان لا تلدونى وانما انكر التداوى لانه كان غير ملائم لمرضه لانهم ظنوا ان به ذات الجنب فداووه بما يلائمها ولم يكن به ذلك ولفظ ابن سعد كانت تأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخاصرة فاشتدت به فاغمى عليه فلددناه فلما افاق قال كنتم ترون ان الله يسلط على ذات الجنب ما كان الله ليجعل لها على سلطانا والله لا يبقى احد فى البيت الا لد فما بقى احد فى البيت الا لد .... ولدت ميمونة وهى صائمة كذا فى قس مع تقديم وتاخير ۱۲ ١٢ه قوله الا لد وانا انظر جملة حالية اى لا يبقى احد الا لد فى حضورى وحال نظرى اليهم قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك اما من باشر فظاهر واما من لم يباشر فلكونهم تركوا نهيهم عما نهاهم عنه ۱۲ قسطلانى ١٣ه قوله فانه لم يشهدكم اى لم يحضركم حال اللدود وميمونة ام المؤمنين كانت منهم فلدت ايضا وانها الصائمة لقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت قال ابن اسحق فى المغازى ان العباس هو الامر باللدود وقال والله لالدنه فلما افاق قال من صنع هذا قالوا يا رسول الله عمك فما وجه التلفيق بينهما قلت لا منافاة بين الامر وعدم الحضور وقت اللدود ۱۲ كرمانى ١٤ه قوله من قاله انكار على قائله وكان القائل ظن انه وقعت الوصية عند قرب وفاته والافلا يلزم من الذى ذكرته نفيها وان نفيه كان معلوما لما مر من حديث ابن عباس حيث قال ائت بعهد اكتب لكم الحديث ۱۲ خير جارى ١٥ه قوله اوصى بكتاب الله فان قلت كيف نفى اولا الوصية واثبت ثانيا قلت الباء زائدة يعنى اوصى بكتاب الله يعنى امر بذلك واطلاق لفظ الوصية على سبيل المشاكلة فلا منافاة بينهما او المنفى الوصية بالمال او بالامامة والمثبت الوصية بكتاب الله فان قلت فكيف طابق الجواب السؤال قلت معناه اوصى بما فى كتاب الله ومنه الامر بالوصية ۱۲ كرمانى

حل اللغات

تيمم قصد . مغشى مغطى . فعقرت اى هلكت ۱۲ .

للعه هو قول الزهرى ايضا بالسند السابق كذا فى القسطلانى ۱۲ . عه ابن سعيد المذكور فى حديث عبد الله بن ابى شيبة ای وزاد وقالت ۱۲ قس عه اى لم يوص بثلث ماله لا غيره ولا اوصى الى على ولا الى غيره خلاف ما تزعم الشيعة ۱۲ قس عه فى ارض فدك ولا يدل على ان من ذكر من رقيق النبى صلى الله عليه وسلم فى الاخبار كان مات او اعتقه ۱۲ قس للعه فى عمدة وقد مر حديث لا نورث وان ما خلفه صدقة ۱۲ قس ومر فى صفحة ۳۴۶ ۱۲

ثابت عن انس قال لما ثقل النبی صلی اللہ علیہ وسلم جعل یتغشاہ فقالت فاطمۃ واکرب اباہ فقال لہا لیس علی ابیک کرب بعد الیوم فلما مات قالت یا ابتاہ اجاب ربا دعاہ یا ابتاہ من جنۃ الفردوس ماواہ یا ابتاہ الی جبریل ننعاہ فلما دفن قالت فاطمۃ یا انس اطابت انفسکم ان تحثوا علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم التراب باب ٨٤ اخر ما تکلم النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد اللہ قال یونس قال الزہری اخبرنی سعید بن المسیب فی رجال من اهل العلم ان عائشۃ قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول وہو صحیح انہ لم یقبض نبی حتی یری مقعدہ من الجنۃ ثم یخیر فلما نزل بہ وراسہ علی فخذی غشی علیہ ثم افاق فاشخص بصرہ الی سقف البیت ثم قال اللہم الرفیق الاعلی فقلت اذا لا یختارنا وعرفت انہ الحدیث الذی کان یحدثنا وہو صحیح قالت وکانت اخر کلمۃ تکلم بہا اللہم الرفیق الاعلی باب ٨٦ وفاۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمۃ عن عائشۃ وابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لبث بمکۃ عشر سنین ینزل علیہ القران وبالمدینۃ عشرا حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم توفی وہو ابن ثلث وستین قال ابن شہاب واخبرنی سعید بن المسیب مثلہ باب حدثنا قبیصۃ قال حدثنا سفین عن الاعمش عن ابراہیم عن الاسود عن عائشۃ قالت توفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ودرعہ مرهونۃ عند یہودی بثلثین صاعا باب ٨٨ بعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم اسامۃ بن زید فی مرضہ الذی توفی فیہ حدثنا ابو عاصم الضحاک بن مخلد عن الفضیل بن سلیمن قال حدثنا موسی بن عقبۃ عن سالم عن ابیہ استعمل النبی صلی اللہ علیہ وسلم اسامۃ فقالوا فیہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم قد بلغنی انکم قلتم فی اسامۃ وانہ احب الناس الی حدثنا اسمعیل قال حدثنا مالک عن عبد اللہ ابن دینار عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعث بعثا وامر علیہم اسامۃ بن زید فطعن الناس فی امارتہ فقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ان تطعنوا فی امارتہ فقد کنتم تطعنون فی امارۃ ابیہ من قبل وایم اللہ ان کان لخلیقا للامارۃ وان کان لمن احب الناس الی وان ہذا لمن احب الناس الی بعدہ باب ٨٩ حدثنا اصبغ قال اخبرنی ابن وہب قال اخبرنی عمرو عن ابن ابی حبیب عن ابی الخیر عن الصنابحی انہ قال لہ متی ہاجرت قال خرجنا من الیمن مہاجرین فقدمنا الجحفۃ فاقبل راکب فقلت لہ الخبر الخبر فقال دفنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم منذ خمس قلت ہل سمعت فی لیلۃ القدر شیئا قال نعم اخبرنی بلال مؤذن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ فی السبع فی العشر الاواخر باب ٩٠ کم غزا النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا عبد اللہ بن رجاء قال

انعاه ینعاه ٢ به حدثنا فلخیرنی فی نفرٍ اذن تختارنا فکانت یعنی صاعا من شعیر حتی ٢ بن الحارث ما الخبر اثرها

لے قوله الی جبریل ننعاه. بنونین من النعی ای نظہر خبر موتہ الیہ کذا قال الشارح وفی الازہار نبکی الیہ وقیل نعرفہ وقیل نخبرہ اقوال واوسطہا اعلاہا ١٢ مرقاۃ ٢ے قوله لبث بمکۃ عشر سنین الخ. ای بعد ان فتر الوحی ثلث سنین کما قال الشعبی وبہذا القید زال الاشکال فان ظاہرہ یقتضی انہ صلعم عاش ستین سنۃ وہو یغایر المروی عن عائشۃ انہ عاش ثلثا وستین فاذا فرض ما بعد فترۃ الوحی ومجیء الملک بیایہا المدثر وضح وزال الاشکال وہو مبنی علی ما وقع فی تاریخ الامام احمد عن الشعبی ان مدۃ فترۃ الوحی کانت ثلث سنین وبہ جزم ابن اسحق ١٢ قس ٣ے قوله وہو ابن ثلث وستین سنۃ. وہذا موافق لقول الجمہور وجزم بہ سعید بن المسیب ومجاہد والشعبی وقال احمد ہو المثبت عندنا واکثر ما قیل فی عمرہ صلعم انہ خمس وستون وجمع بعضہم بین الروایات المشہورۃ بان من قال خمس وستون جبر الکسر ولا یخفی ما فیہ کذا فی القسطلانی قال فی المرقاۃ والصحیح ثلث وستون وقیل توفی وہو ابن خمس وستین کما روی عن ابن عباس باد خال سنتی الولادۃ والوفاۃ وقال ابن ستین کما روی عن انس بالقاء الکسر انتہی ومر بعض بیانہ فی ص ٦٢٧ فی المناقب ١٢ ٤ے قوله عند یہودی. یسمی ابو الشحم کما عند البیہقی وہو بفتح الشین المعجمۃ وسکون المہملۃ قوله بثلثین وعند النسائی والبیہقی انہ عشرون قال فی الفتح ولعلہ کان دون الثلثین فجبر الکسر تارۃ والقاہ اخری واستدل بہ علی ان المراد بقولہ صلعم نفس المؤمن معلقۃ بدینہ حتی یقضی عنہ من لم یترک عند صاحب الدین ما یحصل بہ الوفاء والیہ جنح الماوردی ووجہ ایراد ہذا الحدیث ہنا الاشارۃ الی ان ذلک من اواخر احوالہ صلی اللہ علیہ وسلم ١٢ قسطلانی ٥ے قوله بعث بعثا ای الی ابنی بضم الہمزۃ فموحدۃ فنون مقصورۃ کذا فی الحلبی قال القسطلانی بعث الی ابنی لغزو الروم مکان قتل زید بن حارثۃ فیہ وجوہ المہاجرین والانصار منہم ابو بکر وعمر وامر علیہم اسامۃ بن زید فلما کان یوم الاربعاء بدأ برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وجعہ فحم وصدع فلما اصبح یوم الخمیس عقد لہ لواء بیدہ الشریفۃ فخرج فدفعہ الی بریدۃ الاسلمی وعسکر بالجرف ١٢ قس ٦ے قوله فقال بعد ان حمد اللہ واثنی علیہ قوله ان کان زید لخلیقا بالخاء المعجمۃ والقاف ای لجدیرا زاد اہل السیر فاستوصوا بہ خیرا فانہ من خیارکم ثم نزل من المنبر فدخل بیتہ یوم السبت لعشر خلون من ربیع الاول سنۃ احدی عشرۃ وجاء المسلمون الذین یخرجون مع اسامۃ یودعون رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ویخرجون الی العسکر بالجرف فاشتد برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وجعہ یوم الاحد ودخل علیہ اسامۃ وہو مغمور فجعل یرفع یدیہ الی السماء ثم یضعہا علی اسامۃ قال اسامۃ فعرفت انہ یدعو لی ثم اصبح صلعم مفیقا یوم الاثنین فودعہ اسامۃ وخرج الی عسکرہ وامر الناس بالرحیل فبینا ہو یرید الرکوب اذا رسول ام ایمن قد جاءہ یقول ان رسول اللہ صلعم یموت فلما توفی صلعم دخل المسلمون الذین عسکروا بالجرف الی المدینۃ ودخل بریدۃ بلواء اسامۃ حتی اتی بہ باب رسول اللہ صلعم فغرزہ عند بابہ وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما اشتد وجعہ قال انفذوا بعث اسامۃ فلما بویع ابو بکر رض امر بریدۃ ان یذہب باللواء الی بیت اسامۃ لیمضی لوجہہ فمضی بہ الی عسکرہم الاول وخرج اسامۃ ہلال ربیع الآخر سنۃ احدی عشرۃ الی اہل ابنا فشن علیہم الغارۃ فقتل من اشرف لہ وسبی من قدر علیہ وحرق منازلہم ونخلہم وقتل قاتل ابیہ فی الغارۃ ثم رجع الی المدینۃ ولم یصب احد من المسلمین وخرج ابو بکر فی المہاجرین واہل المدینۃ یتلقونہ سرورا وعند الواقدی ان عدۃ ذلک الجیش کان ثلثۃ آلاف منہم سبعمائۃ من قریش. قس ومر الحدیث فی ص ٦٦٠ فی المناقب ١٢ ٧ے قوله الجحفۃ. بضم الجیم وسکون المہملۃ قریۃ بین الحرمین وہی میقات اہل الشام. ک ق قوله الخبر بالنصب بفعل مقدر ای ہات الخبر ١٢ قسطلانی ٨ے قوله انہ. ای ان لیلۃ القدر فی السبع الکائن فی العشر الاواخر ای من رمضان کذا فی القسطلانی قال الکرمانی فان قلت السبع ہو الاوائل من العشر او الاواسط او الاواخر قلت الاواخر کما مر فی الصوم فی باب فضل لیلۃ القدر فمن کان متحریہا فلیتحرہا فی السبع الاواخر فالاواخر صفۃ للسبع وللعشر کلیہما فاکتفی باحدہما عن الآخر وہو من باب التنازع انتہی ١٢ - حہ بالف الندبۃ والہاء ساکنۃ للوقف والمراد بالکرب ما کان صلعم یجد من شدۃ الموت ١٢ قس سے سکت انس عن الجواب رعایۃ ولسان حالہ یقول لم تطب انفسنا بذلک الا انا قہرنا علی فعل ذلک امتثالا لامرہ صلعم ولیس قولہا واکرب اباہ من النیاحۃ لانہ صلعم اقرہا علیہ وقد عاشت فاطمۃ بعدہ صلعم ستۃ اشہر فما ضحکت تلک المدۃ ١٢ قس معہ ای اخبرنی فی جملۃ رجال ہم اخبرونی ایضا بمثل ما اخبر بہ او فی جملۃ رجال ١٢ لہ ای طعنوا فی امارتہ فقالوا یستعمل ہذا الغلام علی المہاجرین ١٢ قس لعہ لما بلغہ ذلک خرج وقد عصب رأسہ وعلیہ قطیفۃ علی المنبر خطیبا ١٢ قس. عہ بضم المہملۃ وخفۃ النون وکسر الموحدۃ وبالمہملۃ عبد الرحمن بن عسیلۃ ١٢ قس ک

حدثنا اسرائيل عن ابی اسحٰق قال سألت زيد بن ارقم كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبع عشرة قلت كم غزا النبی صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة ٣٣٦٣ حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابی اسحٰق قال حدثنا البراء قال غزوت مع النبی صلى الله عليه وسلم خمس عشرة حدثنی احمد بن الحسن قال حدثنا احمد بن محمد بن حنبل بن هلال قال حدثنا معتمر بن سليمٰن عن كهمس عن ابن بريدة عن ابيه قال غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة ❊

كتاب التفسير

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الرحمٰن الرحيم اسمان من الرحمة الرحيم والراحم بمعنى واحد كالعليم والعالم باب ما جاء فی فاتحة الكتاب وسُمّيت امّ الكتاب لانه يبدأ بكتابتها فی المصاحف ويبدأ بقراءتها فی الصلٰوة والدين الجزاء فی الخير والشر كما تدين تدان وقال مجاهد بالدين بالحساب مدينين محاسبين ٣٣٦٤ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنی خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن ابی سعيد بن المعلّى قال كنت اصلی فی المسجد فدعانی رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اجبه فقلت يا رسول الله انی كنت اصلی فقال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال لی لاعلّمنّك سورة هی اعظم السور فی القراٰن قبل ان تخرج من المسجد ثم اخذ بيدی فلما اراد ان يخرج قلت له الم تقل لاعلّمنّك سورة هی اعظم سورة من القراٰن قال الحمد لله رب العٰلمين هی السبع المثانی والقراٰن العظيم الذی اوتيته باب غير المغضوب عليهم ٣٣٦٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمی عن ابی صالح عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا اٰمين فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه

سورة البقرة

باب قول الله وعلّم اٰدم الاسماء كلها ٣٣٦٦ حدثنا مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس عن النبی صلى الله عليه وسلم ح قال وقال لی خليفة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس عن النبی صلى الله عليه وسلم قال يجتمع المؤمنون يوم القيٰمة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيأتون اٰدم فيقولون انت ابو الناس خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته وعلّمك اسماء كل شیء فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هٰذا فيقول لست هناكم ويذكر ذنبه فيستحيی ائتوا نوحًا فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم فيستحيی فيقول ائتوا خليل الرحمٰن فيأتونه فيقول لست هناكم ائتوا موسٰى عبدًا كلّمه الله واعطاه التوراة فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر قتل النفس بغير نفس فيستحيی من ربه فيقول ائتوا عيسٰى عبد الله ورسوله وكلمة الله وروحه فيقول لست هناكم ائتوا محمدًا عبدًا غفر الله له ما تقدم من ذنبه و

النبی ثنا بسم الله الرحمٰن الرحيم كتاب تفسير القراٰن كتاب تفسير القراٰن بسم الله الرحمٰن الرحيم الم لما يحييكم سورة فی بسم الله الرحمٰن الرحيم سورة البقرة سورة البقرة بسم الله الرحمٰن الرحيم ، قول الله عز وجل بن ابراهيم ٣٢ يريحنا فيستحيی لربه فيستحيی فيستحيی ، صلى الله عليه وسلم

١ قوله كتاب التفسير تفعيل من الفسر وهو البيان وجمع ما يتعلق [illegible] من التفسير عن ابن عباس وهی موصولة فی تفسير ابن جرير وابن ابی حاتم ثم اعلم ان طريق الجمع بين ما ورد فی سبب نزولها ... ٢ قوله باب ما جاء فی فاتحة الكتاب ای من الفضل او من التفسير او اعم من ذلك والفاتحة فی الاصل اما مصدر ... وانما سميت بها لانها اول الكتاب المعجز ١٢ ق ٣ قوله وسميت ام الكتاب لانه يبدأ ... الى القراٰن من الثناء على الله تعالى والتعبد بالامر والنهی والوعد والوعيد وقيل لان فيه ذكر الذات والصفات والافعال ... ٤ قوله هی اعظم السور ... ٥ قوله هی السبع ... ١٢ قسطلانی ٦ قوله والقراٰن العظيم قال الخطابی ... [illegible]

ملعم لاتفسد الصلٰوة قاله الكرمانی ١٢ ٧ قوله اٰمين بالمد والقصر ومعناها استجب ... ٨ قوله وعلم اٰدم الاسماء كلها ... ١٢ قسطلانی ٩ قوله لو استشفعنا وهی المتضمنة للتمنی والطلب ای لو استشفعنا احدا الى ربنا فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه من الكرب ١٢ ق ١٠ قوله لست هناكم كناية عن ان منزلته دون هذه المنزلة ... ١١ قوله غفر الله ما تقدم من ذنبه ... [illegible] ١٢ ق

حل اللغات يرعنا من [illegible] ١٢ ع المروزی ... [illegible]

كتاب التفسير لا قوله لانه يبدأ بكتابتها فی المصاحف ويبدأ بقراءتها فی الصلٰوة ... (قوله الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم) ... [illegible]

ما تأخر فیاتونی فانطلق حتی استاذن علی ربی فیوذن لی فاذا رأیت ربی وقعت ساجدا فیدعنی ما شاء اللہ ثم یقال ارفع رأسک وسل تعطہ وقل یسمع واشفع تشفع فارفع رأسی فاحمدہ بتحمید یعلمنیہ ثم اشفع فیحد لی حدا فادخلہم الجنۃ ثم اعود الیہ فاذا رأیت ربی مثلہ ثم اشفع فیحد لی حدا فادخلہم الجنۃ ثم اعود الرابعۃ فاقول ما بقی فی النار الا من حبسہ القرآن ووجب علیہ الخلود قال ابو عبد اللہ الا من حبسہ القرآن یعنی قول اللہ عز وجل خالدین فیہا باب قال مجاہد الی شیاطینہم اصحابہم من المنافقین والمشرکین محیط بالکفرین اللہ جامعہم علی الخشعین علی المؤمنین حقا قال مجاہد بقوۃ یعمل بما فیہ وقال ابو العالیۃ مرض شک صبغۃ دین وما خلفہا عبرۃ لمن بقی لا شیۃ فیہا لا بیاض وقال غیرہ یسومونکم یولونکم الولایۃ مفتوحۃ مصدر الولاء وہی الربوبیۃ واذا کسرت الواو فہی الامارۃ وقال بعضہم الحبوب التی تؤکل کلہا فوم فادارأتم اختلفتم وقال قتادۃ فباءو انقلبوا یستفتحون یستنصرون شروا باعوا راعنا من الرعونۃ اذا ارادوا ان یحمقوا انسانا قالوا راعنا لا تجزی لا تغنی ابتلی اختبر خطوات من الخطو والمعنی اثارہ باب قولہ تعالی فلا تجعلوا للہ اندادا وانتم تعلمون ۴۴۷۷ حدثنی عثمن بن ابی شیبۃ قال حدثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن عمرو بن شرحبیل عن عبد اللہ قال سألت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ای الذنب اعظم عند اللہ قال ان تجعل للہ ندا وہو خلقک قلت ان ذلک لعظیم قلت ثم ای قال وان تقتل ولدک تخاف ان یطعم معک قلت ثم ای قال ان تزانی حلیلۃ جارک باب قولہ تعالی وظللنا علیکم الغمام وانزلنا علیکم المن والسلوی کلوا من طیبت ما رزقنکم وما ظلمونا ولکن کانوا انفسہم یظلمون وقال مجاہد المن صمغۃ والسلوی الطیر ۴۴۷۸ حدثنا ابو نعیم قال حدثنا سفین عن عبد الملک عن عمرو بن حریث عن سعید بن زید قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الکماۃ من المن وماؤہا شفاء للعین باب واذ قلنا ادخلوا ہذہ القریۃ فکلوا منہا حیث شئتم رغدا وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطۃ نغفر لکم خطایکم وسنزید المحسنین رغدا واسع کثیر ۴۴۷۹ حدثنی محمد قال حدثنا عبد الرحمن ابن مہدی عن ابن المبارک عن معمر عن ہمام بن منبہ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال قیل لبنی اسرائیل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطۃ فدخلوا یزحفون علی استاہہم فبدلوا وقالوا حطۃ حبۃ فی شعرۃ قولہ من کان عدوا لجبریل وقال عکرمۃ جبر ومیک وسراف عبد ایل اللہ ۴۴۸۰ حدثنا عبد اللہ بن منیر سمع عبد اللہ بن بکر قال حدثنا حمید عن انس قال سمع عبد اللہ بن سلام بقدوم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو فی ارض یخترف فاتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال انی سائلک عن ثلث لا یعلمہن الا نبی فما اول اشراط الساعۃ وما اول طعام اہل الجنۃ وما ینزع الولد الی ابیہ او

---

۱ فیاتونی ن ۲ الی اللہ ۳ ثم اعود الثالثۃ ۴ قولہ ۵ فراشا مہادا کقولہ ولکم فی الارض مستقر ۶ وقال غیرہ ۷ ثنا ۸ مخافۃ ۹ الایۃ ۱۰ الطائر ۱۱ رسول اللہ ۱۲ قولہ ۱۳ الابیات ۱۴ واسعا کبیرا ۱۵ ابن سلام ۱۶ حنطۃ ۱۷ باب من کان ۱۸ باب ثنی ۱۹ بمقدم ۲۰ مقدم ۲۱

---

۱ قولہ ما بقی فی النار الا من حبسہ القرآن ای حکم بحبسہ ابدا واستشکل سیاق ہذا الحدیث من جہۃ کون المطلوب الشفاعۃ للاراحۃ من موقف العرصات لما یحصل لہم من ذلک الکرب الشدید لا للاخراج من النار واجیب بانہ قد انتہت حکایۃ الاراحۃ عند لفظ فیوذن لی وما بعدہ ہو زیادۃ علی ذلک قال الکرمانی قال الطیبی لعل المؤمنین صاروا فرقتین فرقۃ سیق بہم الی النار من غیر توقف وفرقۃ حبسوا فی الحشر واستشفعوا بہ صلعم مما ہم فیہ وادخلہم الجنۃ ثم شرع فی شفاعۃ الداخلین النار زمرا بعد زمر کما دل علیہ قولہ فیحد لی حدا الی آخرہ فاختصر الکلام ۱۲ قس ۲ قولہ مرض ای قال ابو العالیۃ فیما وصلہ ابن ابی حاتم فی قولہ تعالی فی قلوبہم مرض ای شک وقال ایضا فیما وصلہ ابن ابی حاتم عنہ فی قولہ تعالی نکالا لما بین یدیہا وما خلفہا ای عبرۃ لمن بقی ای من بعدہم من الناس ۱۲ قس ۳ قولہ یسومونکم ای فی قولہ تعالی واذ نجینکم من آل فرعون یسومونکم سوء العذاب ای یولونکم بضم اولہ وسکون الواو وقولہ الولایۃ الخ ذکرہ لیؤید بہا تفسیر یسومونکم یولونکم کذا فی القسطلانی قال البیضاوی یسومونکم یبغونکم من سامہ خسفا اذا اولاہ ظلما واصل السوم الذہاب فی طلب الشیء انتہی ۱۲ ۴ قولہ یستفتحون ای قولہ تعالی وکانوا من قبل یستفتحون علی الذین کفروا ای یستنصرون علی المشرکین ویقولون اللہم انصرنا بنبی آخر الزمان المنعوت فی التوراۃ وقال فی قولہ تعالی ولبئس ما شروا بہ انفسہم ای باعوا وقولہ تعالی راعنا من الرعونۃ قولہ قالوا راعنا بالتنوین صفۃ لمصدر محذوف ای قولا ذا رعن نسبۃ الی الرعن والرعونۃ الحمق والجملۃ فی محل نصب بالقول کذا فی قس وہذا علی قراءۃ من نون وہی قراءۃ الحسن البصری وابی الجیوۃ قالہ فی الفتح ۱۲ ۵ قولہ والمعنی آثارہ ای آثار الشیطان وجمیع ما ذکر من قولہ قال مجاہد الثانی لباب الی ہنا ثابت للمستملی والکشمیہنی وساقط للحموی ۱۲ قس ۶ قولہ قال مجاہد المن صمغۃ وعن ابن عباس کان المن ینزل علی الشجر فیاکلون منہ ما شاؤا قس قولہ والسلوی الطائر اسم سمانی بضم المہملۃ وخفۃ المیم وفتح النون قال الکرمانی قال البیضاوی المن الترنجبین والسلوی السمانی ۱۲ ۷ قولہ الکماۃ بفتح الکاف وسکون المیم وفتح الہمزۃ شیء ینبت بنفسہ من غیر استنبات اعترضہ الخطابی وغیرہ بان قال ہذا ہنا فانہ لیس المراد انہا نوع من المن الذی المنزل علی بنی اسرائیل فان ذلک شیء کالترنجبین وانما معناہ انہا تنبت بنفسہا من غیر استنبات ولا مؤنۃ واجیب بان وقع فی روایۃ ابن عیینۃ فی حدیث الباب من المن الذی انزل علی بنی اسرائیل فظہرت المناسبۃ علی ما لا یخفی ۱۲ قس ۸ قولہ یزحفون بفتح الحاء المہملۃ علی استاہہم بفتح الہمزۃ وسکون المہملۃ ای یدبون علی ادبارہم ۱۲ قس ف ۹ قولہ فبدلوا ای بدلوا السجود بالزحف وقالوا مکان حطۃ حنطۃ استہزاء منہم بما قیل لہم وحبۃ فی شعرۃ تفسیر لہا وفی بعضہا حطۃ بدل حنطۃ ای قالوا ہذہ الکلمۃ بعینہا وزادوا علیہا مستہزئین الحبۃ فی الشعرۃ کذا فی الکرمانی قال فی المجمع وہو کلام مہمل وغرضہم بہ مخالفۃ ما امروا ۱۲ ۱۰ قولہ جبر بفتح الجیم وسکون الموحدۃ ومیک بکسر المیم وسراف بفتح المہملۃ وخفۃ الراء وبالفاء معنی الثلاثۃ عبد وایل بکسر الہمزۃ وسکون التحتیۃ معناہا فی الثلاثۃ اللہ ای جبریل عبد اللہ ومیکائیل عبد اللہ واسرافیل عبد اللہ ۱۲ قسطلانی

ع فیما وصلہ عبد بن حمید ای فی تفسیر قولہ تعالی واذا خلوا الی شیاطینہم ۱۲ ف ع ہو قول مجاہد ایضا کالسابق وصلہما ایضا عبد بن حمید کذا فی قس ۱۲ ف فی القاموس الفوم الثوم والحنطۃ والحمص والخبز وسائر الحبوب التی تخبز انتہی ۱۲ لع ای سخر اللہ تعالی لہم السحاب یظللہم ۱۲ قس ہ اذا ربی بہا الکحل وغیرہ قال النووی الصواب ان مجرد ماشہا شفاء مطلقا ۱۲ قس بالرفع خبر مبتدأ محذوف ای مسألتنا حطۃ قال الزمخشری الاصل النصب بمعنی حط عنا ذنوبنا ورفعت لیعطی معنی الثبات ۱۲ قس مع قال الغسانی انہ ابن بشار او ابن المثنی ک ویحتمل ان یکون ابن یحیی الذہلی ۱۲ ف لہ شکر اللہ علی ما انعم بہ علیہم من الفتح والنصر وانقاذہم من التیہ ۱۲ قس لع بفتح العین والراء وہی روایۃ حنظۃ بدل حطۃ ۱۲ قس

عہ ای یذیقونہم ۱۲ جلالین ومعالم

(قولہ وعلمک اسماء کل شیء) ویہ تبیین ان المراد بالاسماء کلہا اسماء کل شیء لا اسماء نوع مخصوص وہذا ہو الموافق للتاکید واللہ تعالی اعلم اہ سندی

الى أمه قال اخبرني بهن جبرئيل آنفا قال جبرئيل قال نعم قال ذاك عدو اليهود من الملائكة فقرأ هذه الاية من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد واذا سبق ماء المرأة نزعت قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله يا رسول الله ان اليهود قوم بهت وانهم ان يعلموا باسلامي قبل ان تسألهم يبهتوني فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي رجل عبد الله فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال ارأيتم ان اسلم عبد الله بن سلام فقالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا فانتقصوه قال فهذا الذي كنت اخاف يا رسول الله باب ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال عمر اقرؤنا ابي واقضانا علي وانا لندع من قول ابي وذاك ان ابيا يقول لا ادع شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال الله ما ننسخ من اية او ننسها باب قوله وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابي الحسين قال حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فزعم اني لا اقدر ان اعيده كما كان واما شتمه اياي فقوله لي ولد فسبحاني ان اتخذ صاحبة او ولدا باب قوله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى مثابة يثوبون يرجعون حدثنا مسدد عن يحيى بن سعيد عن حميد عن انس قال قال عمر وافقت الله في ثلاث او وافقني ربي في ثلاث قلت يا رسول الله لو اتخذت مقام ابراهيم مصلى فانزل الله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقلت يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله اية الحجاب قال وبلغني معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه فدخلت عليهن قلت ان انتهيتن او ليبدلن الله رسوله خيرا منكن حتى اتيت احدى نسائه قالت يا عمر اما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تعظهن انت فانزل الله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات الاية وقال ابن ابي مريم اخبرنا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد سمعت انسا عن عمر باب قوله تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم القواعد اساسه واحدتها قاعدة والقواعد من النساء واحدها قاعد حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر

ف ١ باذن الله ٢ طعام اهل الجنة ٣ الحوت ٤ قالوا ٥ فانتقصوا ٦ هذا ٧ باب قوله ٨ ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها ٩ سمعت ١٠ وننساها ١١ باب وقالوا ١٢ ذلك له ١٣ فزعم ١٤ باب ١٥ باب قوله ١٦ من ازواجه ١٧ فقلت ١٨ صلى الله عليه وسلم ١٩ ثنا ٢٠ قال ٢١ قوله ٢٢ الاية ٢٣

ك قوله عدو اليهود من الملائكة وفي حديث ابن عباس عند احمد انهم قالوا انه ليس من نبي الا له ملك ياتيه بالخبر فاخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا جبريل ذاك ينزل بالحرب والقتال عدونا لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان ١٢ قس ٢ قوله بهت بضم الموحدة والهاء في اليونينية وفرعها وفي نسخة بسكون الهاء قال الكرماني جمع بهوت وهو الكثير البهتان وقيل بهت اي الباطلون المكابرون لا يرجعون الى الحق ١٢ قسطلاني ٣ قوله ما ننسخ من اية من بيانية والنسخ عبارة عن شيئين احدهما النقل والتحويل ومنه نسخ الكتاب وثانيهما الرفع والازالة يقال نسخت الشمس الظل والمراد هنا الثاني وهو في الحقيقة بيان لانتهاء التعبد بقراءتها فقط دون حكمها مثل آية الرجم او بحكمها المستفاد منها فقط دون قراءتها مثل آية الوصية للاقارب ... وآية عدة الوفاة بالحول او بهما جميعا كما قيل ان سورة الاحزاب كانت مثل سورة البقرة فرفع اكثرها تلاوة وحكما ثم المنسوخ حكمها اما الى بدل كنسخ الحكم ... تقام كما في وصية الاقارب نسخت بالميراث ومنها ما لم يقم بدله مقامه كامتحان النساء والنسخ انما يعتري الاوامر والنواهي دون الاخبار وقرأ الجمهور بفتح النون والسين اي نرفعها وقرأ ابن عامر بضم النون وكسر السين من الانساخ اي نامرك او جبريل بنسخها وما شرطية جازمة لننسخ منتصبة به على المفعولية قوله او ننسها قرأ ابن كثير وابو عمرو بفتح النون الاول والسين مهموزا اي نؤخرها من النساء اي نؤخر حكمها ونرفع تلاوتها كما في آية الرجم فعلى هذا يكون النسخ الاول بمعنى رفع التلاوة والحكم والمعنى نؤخرها في اللوح المحفوظ يعني لم ننزلها عليك فتنسخ الرفع بعد الانزال ومعنى النساء عدم الانزال وقرأ الباقون ننسها بضم النون وكسر السين من الانساء والنسيان ... نات بخير منها ... في النفع للعباد بالسهولة او كثرة الثواب لان آية خير من آية فان كلام الله واحد وكله خير كذا في المظهري ١٢ ٤ قوله لا ادع شيئا الخ كان ابي لا يقول بنسخ تلاوة شيء ... فرد عليه عمر بقوله وقد قال الله تعالى ما ننسخ من اية الخ فانه دليل على ثبوت النسخ في البعض ١٢ قسطلاني ٥ قوله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى والاولى الركعتان بعد الطواف ... من كان المراد بمقام ابراهيم الحرم كله كما قال ابراهيم النخعي او المسجد كما قال ابن يمان ... او مشاعر الحج كلها ... وغيرها كما قال به بعض الناس ولا تعلق

ان كان المراد به الحجر الذي في المسجد وذلك الحجر هو الذي قام عليه ابراهيم عند بناء البيت وكان اثر اصابع رجليه عليه بينا فاندرس بكثرة المسح بالايدي وهذا القول اصح ويدل عليه حديث جابر انه صلعم لما فرغ من طوافه عمد الى مقام ابراهيم فصلى خلفه ركعتين وقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى رواه مسلم وغيره الظاهر حجة لابي حنيفة ومالك في القول بوجوب الركعتين بعد الطواف لان الامر للوجوب والاخبار اول على الثبوت والوجوب كذا في المظهري قال البيضاوي وللشافعي قولان في وجوبهما ... بيانه في ... في الحج ١٢ ٦ قوله وافقت الله في ثلث قال الكرماني فان قلت قد ثبت الموافقة ايضا في منع الصلوة على المنافقين وتحريم الخمر ونحوها قلت التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد وكان هذا القول قبل موافقته غير هذه الثلث انتهى ومر الحديث في ص ٥٣ في الصلوة ١٢ ٧ قوله قالت يا عمر اما في رسول الله. عاتبت عمر بان الذي تعظ به ليس لعمر رسول الله صلعم وليس له ان يهتم بذلك كذا في الخير الجاري قال القسطلاني وقائل هذا هي ام سلمة كما في سورة التحريم بلفظ فقالت ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي ان تدخل بين رسول الله صلعم وازواجه وقال الخطيب هي زينب بنت جحش وتبعه النووي انتهى ١٢ ٨ قوله واحدها قاعد بغير تاء تانيث ففيه اشارة الى الفرق بينهما لغة ... كذا في القسطلاني قال الكرماني القاعدة بتاء التانيث الاساس وبدونها المرأة التي قعدت عن الحيض انتهى وعن الولد وعن الزوج ١٢ قاموس

ع نزلت ردا على النصارى لما قالوا المسيح ابن الله وعلى اليهود لما قالوا عزير ابن الله وعلى مشركي العرب لما قالوا الملائكة بنات الله ١٢ قس ع هذا قاله ابو عبيدة في تفسير قوله تعالى واذ جعلنا البيت مثابة للناس ١٢ قس ع هذا لا يقتضي نفي غيرها فقد روي عن عمر موافقات بلغت خمسة عشر كقصة الاسارى ونحوه ١٢ قس للعه كان بناؤه بالحجارة وانما اطلقنا عليه لانه كان لم يدخل في البناء وقيل كانا بنيان على الطرفين او على التناوب ١٢ عيني

(قوله ذاك عدو اليهود) اي باعتقاد اليهود اياه عدو لهم بعداوتهم له كما هو مقتضى الاية فيعلم بالاية انهم يعادونه لان جبريل يعاديهم والله تعالى اعلم. سندي
(قوله فانا تكذيبه اياي فزعم اني لا اقدر) اي وقد اخبرت في كتابي باني اقدر على ذلك ويمكن ان يراد بالتكذيب انكار قدرة الله تعالى
(قوله واحدها قاعد) بلا هاء كالحائض لان القاعد في مقابلة الحائض هي التي قعدت عن الحيض فهي من الاسماء المختصة بالنساء كالطالق ونحوه اه سندي

عن عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الم تری ان قومک لما بنوا الکعبة واقتصروا عن قواعد
ابراھیم فقلت یا رسول اللہ الا تردھا علی قواعد ابراھیم قال لولا حدثان قومک بالکفر فقال عبد اللہ بن عمر لئن کانت عائشة
سمعت ھذا من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما اری رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ترک استلام الرکنین اللذین یلیان الحجر الا ان
البیت لم یتمم علی قواعد ابراھیم باب قول اللہ تعالیٰ قولوا اٰمنا باللہ وما انزل الینا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عثمن بن عمر
اخبرنا علی بن المبارک عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمة عن ابی ھریرة قال کان اھل الکتٰب یقرءون التوراة بالعبرانیة ویفسرونھا
بالعربیة لاھل الاسلام فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تصدقوا اھل الکتاب ولا تکذبوھم وقولوا اٰمنا باللہ وما انزل الاٰیة
باب قولہ سیقول السفھاء من الناس ما ولٰھم عن قبلتھم التی کانوا علیھا قل للہ المشرق والمغرب یھدی من یشاء الی صراط
مستقیم حدثنا ابو نعیم سمع زھیرا عن ابی اسحٰق عن البراء ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلی الی بیت المقدس ستة عشر او سبعة
عشر شھرا وکان یعجبہ ان تکون قبلتہ قبل البیت وانہ صلی او صلاھا صلوٰة العصر وصلی معہ قوم فخرج رجل ممن کان صلی معہ
فمر علی اھل المسجد وھم راکعون قال اشھد باللہ لقد صلیت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم قبل مکة فداروا کما ھم قبل البیت وکان
الذی مات علی القبلة قبل ان تحول قبل البیت رجال قتلوا لم ندر ما نقول فیھم فانزل اللہ وما کان اللہ لیضیع ایمانکم ان اللہ بالناس
لرءوف رحیم باب قولہ وکذٰلک جعلنٰکم امة وسطا لتکونوا شھداء علی الناس ویکون الرسول علیکم شھیدا حدثنا یوسف بن
راشد قال حدثنا جریر وابو اسامة واللفظ لجریر عن الاعمش عن ابی صالح وقال ابو اسامة حدثنا ابو صالح عن ابی سعید الخدری قال
قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدعی نوح یوم القیٰمة فیقول لبیک وسعدیک یا رب فیقول ھل بلغت فیقول نعم فیقال لامتہ
ھل بلغکم فیقولون ما اتانا من نذیر فیقول من یشھد لک فیقول محمد وامتہ فتشھدون انہ قد بلغ ویکون الرسول علیکم شھیدا
فذلک قولہ جل ذکرہ وکذٰلک جعلنٰکم امة وسطا لتکونوا شھداء علی الناس ویکون الرسول علیکم شھیدا والوسط العدل باب
قولہ وما جعلنا القبلة التی کنت علیھا الا لنعلم من یتبع الرسول ممن ینقلب علی عقبیہ وان کانت لکبیرة الا علی الذین ھدی اللہ و
ما کان اللہ لیضیع ایمانکم ان اللہ بالناس لرءوف رحیم حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن سفیٰن عن عبد اللہ بن دینار عن ابن
عمر بینا الناس یصلون الصبح فی مسجد قباء اذ جاء جاء فقال انزل اللہ علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم قراٰنا ان یستقبل الکعبة فاستقبلوھا
فتوجھوا الی الکعبة باب قولہ قد نری تقلب وجھک فی السماء الی عما تعملون حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا معتمر عن ابیہ
عن انس قال لم یبق ممن صلی القبلتین غیری باب قولہ ولئن اتیت الذین اوتوا الکتٰب بکل اٰیة ما تبعوا قبلتک الی قولہ انک اذا
لمن الظٰلمین حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمٰن قال حدثنی عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر بینما الناس فی الصبح بقباء جاءھم

ن۸ زھیرا ن۹ رسول اللہ ن۱۰ ۳ شھرا ن۱۱ فقال ن۱۲ فلم الاٰیة ن۱۳ ثنی ن۱۴ ۲ الاٰیة ن۱۵ قد انزل ن۱۶ قراٰن ن۱۷ ان استقبل ن۱۸ ۲ فلنولینک قبلة ترضاھا فول وجھک شطر المسجد الحرام ن۱۹

ن۲ الاٰیة

۱؎ قولہ لولا حدثان قومک ای قریش بکسر الحاء وسکون الدال المھملتین وفتح المثلثة مبتدأ خبرہ محذوف وجوبا ای موجود یعنی قرب عھدھم بالکفر لرددتھا علی قواعد ابراھیم قالہ القسطلانی ومر فی ص۲۹۹ ۱۲ ۲؎ قولہ ترک استلام الرکنین الذین یلیان الحجر بکسر الحاء وسکون الجیم ای الحطیم ای یقربان منہ قولہ لم یتمم بتشدید المیم الاولی مفتوحة علی قواعد ابراھیم ذلک لان ستة اذرع منہ کانت من البیت فالرکنان اللذان فیہ لم یکونا علی الاساس الاول ملتقط من قس ک ۱۲ ۳؎ قولہ لا تصدقوا اھل الکتاب فلعلہ مما ھو محرف ولا تکذبوھم فلعلہ حق بل قولوا آمنا بجمیع ما انزل فان کان حقا یدخل فیہ والا لا ۱۲ مجمع ۴؎ قولہ سیقول السفھاء من الناس. ای الذین خفت عقولھم حیث ضیعوھا بالتقلید والاعراض عن النظر الصحیح او العناد وھم المنافقون والیھود والمشرکون قولہ ما ولاھم ای صرفھم عن قبلتھم التی کانوا علیھا یعنی بیت المقدس وفائدة تقدیم الاخبار توطین النفس واعداد الجواب والقبلة فی الاصل الحال التی علیھا الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمکان المتوجہ نحوہ للصلوٰة ۱۲ بیضاوی ومظھری ۵؎ قولہ قل للہ المشرق والمغرب لا یختص بہ مکان دون مکان لخاصیة ذاتیة تمنع اقامة غیرہ مقامہ وانما العبرة بامتثال امرہ لا بخصوص المکان فحیث وجھنا توجھنا فالطاعة فی امتثال امرہ ولو وجھنا کل یوم مرات الی جہات متعددة فنحن عبیدہ فی تصریفہ ۱۲ بیض فس ۶؎ قولہ صلی الی بیت المقدس ای بالمدینة واختلفوا فی الجھة التی کان النبی صلعم متوجھا الیھا للصلوٰة بمکة فقال ابن عباس وغیرہ کان یصلی الی بیت المقدس وقال آخرون الی الکعبة وھو ضعیف یلزم منہ النسخ مرتین والاول اصح کذا فی التلخیص ۱۲ ۷؎ قولہ لیضیع ایمانکم ای ثباتکم علی ایمانکم او ایمانکم بالقبلة المنسوخة او المراد بالایمان الصلوٰة ای صلوٰتکم الی بیت المقدس ۱۲ مظھری فس ۸؎ قولہ شھداء علی الناس. یوم القیٰمة ان الرسل قد بلغتھم تعلیل بجعلکم عدولا ودلیل علی ان العدالة شرط للشھادة ۱۲ مظھری ۹؎ قولہ علیکم. ای علی عدالتکم شھیدا یعنی یکون معدلا ومزکیا لکم ولما کان الشھید کالرقیب جیئ بکلمة الاستعلاء وان کان حق المقام اللام ۱۲ مظھری ۱۰؎ قولہ انہ قد بلغ. زاد ابو معٰویة عن الاعمش عند النسائی فقال وما علمکم فیقولون اخبرنا نبینا ان الرسل قد بلغوا فصدقناہ ۱۲ قس ۱۱؎ قولہ والوسط العدل. ھو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج کما فی الفتح ومر الحدیث فی ص۴۷۲ فی احادیث الانبیاء ۱۲ ۱۲؎ قولہ وما جعلنا القبلة التی کنت علیھا. الجعل اما متعد الی مفعول واحد فالموصول مع الصلة صفة للقبلة والمضاف محذوف یعنی ما جعلنا تحویل القبلة التی کنت علیھا وھی بیت المقدس واما متعد الی مفعولین ومفعولہ الثانی محذوف ای ما جعلنا القبلة التی کنت علیھا منسوخة ویحتمل ان یکون القبلة مفعولہ الاول والموصول مع القبلة بمعنی الجھة التی کنت علیھا مفعولہ الثانی والمراد بالموصول البیت المقدس والمعنی ما جعلنا فی سابق الزمان القبلة الجھة کنت علیھا یعنی ان اصل امرک ان تستقبل القبلة وما جعلنا قبلتک فی سابق الزمان بیت المقدس الا لنعلم ویحتمل ان یکون کنت علیھا بمعنی انت علیھا الاٰن یعنی الکعبة الا لنعلم وقیل فی تفسیرہ وما جعلنا القبلة الاٰن الجھة التی کنت علیھا قبل الھجرة الی الکعبة وھذا التاویل یستلزم النسخ مرتین ویخالف سیاق قولہ تعالیٰ سیقول السفھاء من الناس ما ولٰھم عن قبلتھم التی کانوا علیھا فان المراد ھناک بالموصول بیت المقدس لا غیرہ. مظھری ومر بعض بیانہ فی ص۶۷ فی الایمان ۱۲ ۱۳؎ قولہ باب قد نری بالاضافة ومطابقة الحدیث باعتبار اشعار الاٰیة الی بیان القبلتین وبیان کون قبلة بعد قبلة ۱۲ خیر جاری.

حل اللغات

لنعلم ای لنختبر ونتبین لکبیرة ای لثقیلة شاقة. بکل اٰیة ای بکل برھان شعرة وشعیرة علامة ۱۲

ع؎ فیرتد کما فی الحدیث ان القبلة لما تحولت ارتد قوم من المسلمین الی الیھودیة وقالوا رجع محمد الی دین اٰبائہ ۱۲ مظھری

رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وامر ان يستقبل الكعبة الا فاستقبلوها وكان وجه الناس الى
الشام فاستداروا بوجوههم الى الكعبة **باب** قوله الذين آتيناهم الكتب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق
الى قوله من الممترين **حدثنا** يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينا الناس بقباء في صلوة
الصبح اذ جاءهم آت فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت
وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة **باب** قوله ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا
ان الله على كل شيء قدير **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثني ابو اسحق قال سمعت البراء قال صلينا
مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا ثم صرفه نحو القبلة **باب** قوله ومن حيث خرجت
فول وجهك شطر المسجد الحرام وانه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون شطره تلقاءه **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال
حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول بينا الناس في الصبح بقباء اذ جاءهم رجل فقال
انزل الليلة قرآن فامر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها واستداروا كهيئتهم فتوجهوا الى الكعبة وكان وجه الناس الى الشام **باب**
قوله ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم الى قوله ولعلكم تهتدون **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن
مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينما الناس في صلوة الصبح بقباء اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد انزل عليه الليلة وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى القبلة **باب** قوله ان الصفا
والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم شعائر علامات
واحدها شعيرة وقال ابن عباس الصفوان الحجر ويقال الحجارة الملس التي لا تنبت شيئا والواحدة صفوانة بمعنى الصفا والصفا للجميع
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
وانا يومئذ حديث السن ارأيت قول الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان
يطوف بهما فما ارى على احد شيئا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما انما انزلت هذه

الآية | حتى | صرفوا | الآية | شيئا | ولعمر | فولوا وجوهكم شطره | شطره تلقاءه | عبد الله | قرآن | يستقبلوا | الكعبة | للجميع | حدثنا | الشعائر

١ قوله قد انزل عليه الليلة قرآن. بالتنكير لان المراد البعض اى قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات واطلق الليلة على بعض اليوم الماضى وما يليه مجازا قال القسطلانى قال فى الخير البارى ومطابقة الحديث بالترجمة من جهة انه علم من مفهوم ابنائهم المؤمنين بمجرد خبر واحد على خلاف حال اهل الكتاب حيث لم يتبعوه صلعم ولو ادى الى ان يكل آية اعطاء الترجمة اشكل على البعض حتى قال العينى انها لا تاتى الا بتعسف ويمكن ان يقال ان المقصود الترجمة من الحكم اللازم اتباع المفهوم من الحديث ليس بعام يشمل جميع اهل الكتاب فان بعضا منهم كعبد الله ابن سلام كان يقول انا اشك فى ابنى ولا اشك فى النبى صلعم وقد اشير فى النظم الى التخصيص المذكور بقوله الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق فذكر حديث ابن عمر فى ايمان اهل قبا لاجل التخصيص وذكرنا لاجل التنصيص ان المؤمنين سواء كانوا من اهل الكتاب او من غيرهم كان المؤمنين من الفريقين عالمهم واحد فى المسارعة الى التلقى والقبول من غير ريث فظهر بيان المقصود بالترجمة ولو خفيا انتهى ١٢ ف ٢ قوله يعرفونه اى يعرفون النبى صلى الله عليه وسلم بنعته وصفته وقيل الضمير يعود للقرآن وقيل لتحويل القبلة وظاهر سياق المؤلف الآية لم يتكلم التبادر كذا فى القسطلانى ١٢ ٣ قوله وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره هذا امر ثالث من الله تعالى باستقبال الكعبة واختلف فى حكمة التكرار فقيل تاكيد لانه اول ناسخ وقع فى الاسلام فالاحرى ان يؤكد امرا ويعاد ذكره مرة بعد اخرى وقيل انه منزل على احوال ١٢ قس ٤ قوله فى صلوة الصبح وفى باب التوجه نحو القبلة ص ١٢ فى صلوة العصر والجمع ان هذا الخبر وصل الى قوم هم يصلون العصر ثم وصل الى اهل قبا فى اليوم الثانى فى صلوة الصبح لانهم كانوا خارجين من المدينة كذا فى العينى ثم اعلم ان الروايات اختلفت فى ان التحويل هل كان خارج الصلوة بين الظهر والعصر او فى اثناء صلوة الظهر فالظاهر من حديث البراء الذى سبق فى كتاب الايمان فى ص ١١ انه كان خارج الصلوة حيث قال انه صلى الله عليه وسلم صلى اول صلوة صلاها الى الكعبة صلوة العصر الحديث وقال مجاهد وغيره نزلت هذه الآية ورسول الله صلعم فى مسجد بنى سلمة وقد صلى باصحابه ركعتين من صلوة الظهر فتحول فى الصلوة واستقبل الميزاب وحول الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال فسمى ذلك المسجد مسجد القبلتين كذا ذكره البغوى ثم قال وقيل كان التحويل خارج الصلوة بين الصلوتين ورجح الواقدى الاول وقال هذا عندنا اثبت ذكره فى المظهرى وقال فيه ايضا فى حديث البراء محمول على ان البراء لم يعلم صلوته صلعم فى مسجد بنى سلمة الظهر او المراد انه اول صلوة صلاها كاملا الى الكعبة انتهى والله اعلم ١٢

٥ قوله من شعائر الله جمع شعيرة وهى العلامة والمراد بها المناسك جعلها الله تعالى اعلاما لطاعته فعند احمد بن حنبل سنة لان مفهوم الآية الاباحة وانما ترجح جانب الوقوع بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم والله اعلم فيكون سنة وعند مالك والشافعى ركن لقوله صلى الله عليه وسلم اسعوا فان الله تعالى كتب عليكم السعى وعندنا واجب لان قوله تعالى لا جناح عليه مثله لا يستعمل الا فى الاباحة فينفى الركنية والايجاب الا انا عدلنا عنه فى الايجاب لدوام الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك والصحابة من غير ترك احيانا دون الركنية لان الركنية لا تثبت الا بدليل مقطوع به ولم يوجد وحتى ما روى كتب استحبابا كما فى قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الآية. ملتقط من الهداية والتفسير الاحمدى والمظهرى ١٢ ٦ قوله والصفا للجميع يعنى انه مقصور جمع الصفاة وهى الصخرة الصلدة قال الكرمانى قال القسطلانى والف الصفا بدل من واو لقولهم صفوان والاشتقاق يدل عليه لانه من الصفو وسقط للحموى من قوله قال ابن عباس الخ ١٢ ٧ قوله فما ارى بضم الهمزة بمعنى الظن ولابى ذر بفتحها قوله شيئا اى من الاثم ان لا يطوف لان مفهوم الآية ان السعى ليس بواجب لانها دلت على رفع الجناح وهو الاثم وذلك يدل على الاباحة لانه لو كان واجبا لما قيل فيه مثل هذا المقال فانكرت ردته عليه كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما بزيادة لا بعد ان فانها كانت حينئذ تدل على رفع الاثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح فلم يكن فى الآية نص على الوجوب ولا على عدمه ثم بينت ان الاقتصار فى الآية على نفى الاثم لسبب خاص فقالت انما انزلت الخ ١٢ قس

حل اللغات

قديد بضم القاف وفتح الدال موضع من منازل طريق مكة الى المدينة يتحرجون اى يحترزون من الاثم ١٢

عسه بالشك والحق انه كان ستة عشر شهرا وايا ما قدم صلعم ونزل فى المدينة يوم الاثنين ثانى عشر ربيع الاول وكان التحويل بعد زوال خامس عشر من رجب المرجب من السنة الثانية ١٢ مظهرى عسه اى معرفة الشرك بنبيه ١٢ عسه اى الكعبة ١٢

عسه واختلفوا فى السعى بين الصفا والمروة ١٢

واحدها شعيرة

الآية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سألوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
٤٤٩٦ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عاصم بن سليمان قال سألت انس بن مالك عن الصفا والمروة فقال كنا نرى انهما من
امر الجاهلية فلما كان الاسلام امسكنا عنهما فانزل الله ان الصفا والمروة الى قوله ان يطوف بهما باب ٢٢ قوله ومن الناس من يتخذ
من دون الله اندادا اضدادا واحدها ند ٤٤٩٧ حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم كلمة وقلت اخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو يدعو من دون الله ندا دخل النار وقلت انا من مات وهو لا
يدعو لله ندا دخل الجنة باب ٢٣ يايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد الى قوله عذاب اليم
عفي ترك ٤٤٩٨ حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال سمعت مجاهدا قال سمعت ابن عباس يقول كان في بني اسرائيل
القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن
عفي له من اخيه شيء فالعفو ان يقبل الدية في العمد فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان يتبع بالمعروف ويؤدي باحسان ذلك
تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم قتل بعد قبول الدية ٤٤٩٩ حدثنا محمد
ابن عبد الله الانصاري قال حدثنا حميد ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص ٤٥٠٠ حدثني عبد الله
ابن منير سمع عبد الله بن بكر السهمي قال حدثنا حميد عن انس ان الربيع عمته كسرت ثنية جارية فطلبوا اليها العفو فابوا فعرضوا
الارش فابوا فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوا الا القصاص فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر
يا رسول الله اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص
فرضي القوم فعفوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره باب ٢٤ قوله يايها الذين امنوا كتب
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ٤٥٠١ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن
عمر قال كان عاشوراء يصومه اهل الجاهلية فلما نزل رمضان قال من شاء صامه ومن شاء لم يصمه ٤٥٠٢ حدثنا عبد الله بن

تعالى من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ٢ يعني الآية تنتي ٢ قوله الى قوله عذاب اليم والانثى بالانثى الى قوله فله عذاب اليم المعروف

١ قوله يهلون لمناة. بفتح الميم والنون المخففة مجرور بالفتحة للعلمية والتانيث وسميت بذلك لان النسائك كانت تمنى بها اى تراق عندها قوله حذو قديد بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة آخره واو اى مقابل قديد بضم القاف وفتح الدال موضع من منازل طريق مكة الى المدينة قوله وكانوا يتحرجون اى يحترزون من الاثم ان يطوفوا بين الصفا والمروة كراهية لصنمي غيرهم احدهما اساف كان على الصفا وثانيهما نائلة كان بالمروة. قس قال القاضي في المظهري و سبب نزول هذه الآية انه كان على الصفا والمروة صنمان اساف ونائلة وكان اكثر اهل الجاهلية يطوفون بينهما تعظيما للصنمين ويتمسحون بهما فلما جاء الاسلام وكسرت الاصنام كان المسلمون يتحرجون عن السعي بين الصفا والمروة لاجل الصنمين وكانت الانصار قبل الاسلام يعبدون المناة ويهلون لها وكان من اهل لها يتحرج ان يطوف بين الصفا والمروة فلما اسلموا سألوا رسول الله صلعم عن ذلك وقالوا كنا نتحرج ان نطوف بالصفا والمروة فنزلت الآية في الفريقين انتهى ١٢ ٢ قوله من امر الجاهلية وذلك كان من فعل غير الانصار فالفريقان كانا في الاسلام يتحرجان فالفريق الاول للتشبيه بما كانوا يفعلون في الجاهلية والثاني للتشبيه بالفريق الاول. ك ومر الحديثان في ص ٣٠٩ ١٢ ٣ قوله الحر بالحر الخ هذا لا يدل على ان الحر لا يقتل بالعبد والعبد لا يقتل بالحر وكذا الانثى والذكر فان ذلك الاحكام مسكوت عنها ولا عبرة بالمفهوم عند ابي حنيفة مطلقا وكذا في هذه الآية عند القائلين بالمفهوم اذ المفهوم عندهم انما يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وكان الغرض ههنا دفع استطالة احد الحيين على الآخر كذا في المظهري قال القسطلاني وانما منع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد لحديث لا يقتل حر بعبد وقال الحنفية آية البقرة منسوخة بآية المائدة والنفس بالنفس فالقصاص ثابت بين العبد والحر والذكر والانثى ويستدلون بقوله صلعم المسلمون تتكافأ دماءهم ١٢ ٤ قوله فاتباع اى فليكن من ولي المقتول اتباع او فالامر لوليه اتباع بالمعروف فلا يعنف وعلى القاتل اداء اليه اى الى ولي المقتول باحسان اى بلا مطل وبخس ١٢ بيضاوي ومظهري ٥ قوله فمن اعتدى بعد ذلك. يعني قتل بعد العفو او بعد اخذ الدية فله عذاب اليم في الآخرة كما في حديث ابي شريح الخزاعي فان اخذ من ذلك شيئا ثم عدا بعد ذلك فله النار خالدا فيها مخلدا ابدا وقال ابن جريج يحتم قتله في الدنيا حتى لا يقبل العفو لما روى سمرة قال صلى الله عليه وسلم لا اعافي احدا قتل بعد اخذ الدية رواه ابو داؤد كذا في المظهري ١٢ ٦ قوله ان الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية بنت النضر وهي عمة انس بن مالك بن النضر قوله ثنية جارية بفتح مثلثة وكسر نون وتشديد تحتية واحدة الثنايا مفعول كسرت والمراد بالجارية شابة من الانصار كذا في المرقاة قال العيني والمراد بالكسر ما يمكن فيه المماثلة ١٢ ٧ قوله لا تكسر ثنيتها ليس رد الحكم الشرع بل نفي لوقوعه توقعا ورجاء من فضل الله تعالى ان يرضي خصمها ويلقي في قلبه العفو عنها كذا في القسطلاني ١٢ ٨ قوله كما كتب على الذين من قبلكم من الانبياء والامم والظاهر ان التشبيه في نفس الوجوب وذلك لا يقتضي المشابهة من كل جهة في الكيفية والوقت وغير ذلك قال سعيد بن جبير كان صوم من قبلنا من العتمة الى الليلة القابلة وكذلك كان في ابتداء الاسلام فاشبهها كذا في المظهري قال القسطلاني وكان الصوم على آدم عليه الصلوة والسلام ايام البيض وعلى قوم موسى عليه السلام عاشوراء انتهى وقال البيضاوي وغيره وقيل معناه صومكم كصومهم في عدد الايام لما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في حر شديد فحولوه الى الربيع وزادوا عليه عشرين كفارة لتحويله وقيل زادوا ذلك لموتان اصابهم ١٢ ٩ قوله يصومه اهل الجاهلية قريش ولعلهم اقتدوا في ذلك بشرع سبق. قس ومر بعض بيان احاديث الباب في ص ٢٥٩ ويجيء في الصفحة الآتية ١٢ ع بكسر النون وشدة المهملة قال البيضاوي الند المثل المعادي انتهى فان قلت قال الكرماني الند لغة المثل لا الضد قلت هو المثل المخالف المعادي ففيه الضدية ايضا ١٢ ع قال البيضاوي قيل عفي بمعنى ترك وشيء مفعول به وهو ضعيف اذ لم يثبت عفي الشيء بمعنى تركه بل اعفاه وعفا يعدى بعن الى الجاني والى الذنب انتهى وفي المظهري قال في القاموس العفو الصفح وترك عقوبة المستحق عفي عنه ذنبه واعفى له ذنبه ومن هذا يستفاد ان العفو يتعدى الى الذنب بنفسه والى الجاني بعن واللام انتهى ١٢ ١١ خبر كذا مختصرا ساقه هنا ومطولا في الصلح في ص ٣٧٥ وفي هذا الباب بنحوه.

(قوله من مات وهو يدعو لله ندا دخل النار) اي دخول خلود ودوام فالمراد في مقابله اعني قوله دخل الجنة ان لا يدوم في النار لا ان لا يدخل النار اصلا ومع ذلك فالمراد بقوله ومن مات وهو لا يدعو لله ندا اي لا ياتي بما هو بمنزلة دعوة الند من المعاصي كجحد النبوة والشك في التوحيد ونحو ذلك ثم قوله قلت انا ليس المراد انه مما يدل عليه الكلام الاول باعتبار ان انتفاء السبب يقتضي انتفاء المسبب كما قيل لان ذلك لا يتم الا اذا انحصرت السببية في ذلك السبب والا فقد يكون للشيء اسباب متعددة فعند انتفاء بعضه يوجد المسبب بسبب آخر وهذا واضح وههنا لفظ الحديث لا يفيد الحصر فاخذ هذا القول من هذا اللفظ بعيد وانما المراد ان هذا القول مما علم من الشرع وان لم يدل عليه هذا الحديث والله تعالى اعلم اه سندي

محمد قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان عاشوراء يصام قبل رمضان فلما نزل رمضان قال من
شاء صام ومن شاء افطر حدثني محمود قال اخبرنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال دخل
عليه الاشعث وهو يطعم فقال اليوم عاشوراء فقال كان يصام قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك فادن فكل حدثني
محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء
فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه **باب** قوله اياما معدودات فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وعلى
الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون وقال عطاء يفطر من المرض
كله كما قال الله وقال الحسن وابراهيم في المرضع والحامل اذا خافتا على انفسهما او ولدهما تفطران ثم تقضيان واما الشيخ الكبير
اذا لم يطق الصيام فقد اطعم انس بعد ما كبر عاما او عامين كل يوم مسكينا خبزا ولحما وافطر قراءة العامة يطيقونه وهو اكثر
(٢٥٠٥) حدثني اسحق قال اخبرنا روح قال حدثنا زكريا بن اسحق قال حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ وعلى
الذين يطوقونه فدية طعام مسكين قال ابن عباس ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما
فليطعمان مكان كل يوم مسكينا **باب** قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه (٢٥٠٦) حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى
قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قرأ فدية طعام مساكين قال هي منسوخة (٢٥٠٧) حدثنا قتيبة قال حدثنا بكر بن مضر
عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين كان من اراد ان يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها قال ابو عبد الله مات بكير قبل يزيد حدثنا
ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حميد قال حدثنا مجاهد عن ابن عباس انه كان يقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين يقول
وعلى الذين يحملونه قال هو الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم امر ان يطعم كل يوم مسكينا قال ومن تطوع خيرا يقول ومن زاد واطعم
اكثر من مسكين فهو خير **باب** قوله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون
انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم (٢٥٠٨) حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء ح و
حدثني احمد بن عثمن قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثني ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال سمعت البراء قال لما نزل

ثنا ثنا الى قوله تعلمون ومجاهد او قال ابو عبد الله ثنا انه يقول الشيخ فيطعمان ثنى قرأه ابن الاكوع الى وابتغوا ما كتب الله الآية

---

١ قوله فلما نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء. واستدل بهذا على ان صيام عاشوراء كان فريضة قبل نزول رمضان لكن في حديث معاوية السابق في ص ٣٩٠ في الصيام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وهو دليل ومشهور مذهب الشافعية والحنابلة انه لم يكن فرضا وانما تأكد برمضان قال القسطلاني قال ابن الهمام قول معاوية ... من مسلمة الفتح وهو كان في سنة ثمان فان كان سمع هذا بعد اسلامه فانما يكون سمع سنة تسع او عشر فيكون ذلك بعد نسخه بايجاب رمضان الذي كان في السنة الثانية من سني الهجرة جمعا بين الادلة الصريحة في وجوبه انتهى قال محمد في الموطا صيام عاشوراء كان واجبا قبل ان يفرض رمضان ثم نسخه شهر رمضان فهو تطوع من شاء صامه ومن شاء لم يصمه وهو قول ابي حنيفة والعامة قبلنا انتهى ومر بيانه في ص ٣٩٠ ١٢
٢ قوله وعلى الذين يطيقونه يعني الصوم فدية الآية قال البغوي اختلف العلماء في تاويل هذه الآية وحكمها فذهب اكثرهم الى ان الآية منسوخة وهو قول ابن عمر وسلمة بن الاكوع وغيرهما وذلك انهم كانوا في ابتداء الاسلام مخيرين بين ان يصوموا وبين ان يفطروا ويفتدوا خيرهم لئلا يشق عليهم لانهم كانوا لم يتعودوا الصوم ثم نسخ التخيير ونزلت العزيمة بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وقال قتادة هي خاصة في الشيخ الكبير الذي يطيق الصوم ولكن يشق عليه رخص له في ان يفطر ويفدي ثم نسخ وقال الحسن هذا في المريض الذي به ما يستطيع الصوم خير بين ان يصوم وبين ان يفطر ويفدي ثم نسخ بقوله فمن شهد الآية وبقيت الرخصة في الذين لا يطيقونه وذهب جماعة الى ان الآية محكمة غير منسوخة ومعناه وعلى الذين كانوا يطيقونه في حال الشباب فعجزوا عنه بعد الكبر فعليهم الفدية بدل الصوم انتهى قال القاضي صاحب المظهري ... اي الاخير ... نظم الكلام ... الآية تقديرا اي وعلى الذين لا يطيقونه فدية ... ان الواجب على الشيخ الفاني الفدية مكان الصوم ... هذه الاقوال ... الآية قلت حكم الآية كان في ابتداء الاسلام التخيير بين الصوم والفدية للذين يطيقون الصوم بعبارة النص وللذين لا يطيقونه

بدلالة النص بالطريق الاولى لانه تعالى لما خير المطيقين فضلا وتيسيرا فخير الطيقين اولى بالتخيير ثم لما نزل فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان منكم الآية نسخ حكم الفدية في حق الذين كانوا يطيقونه حالا وفي الذين يطيقونه بالاوهام المرضى والمسافرين الذين يرجون القضاء بعد الشفاء وصار اداء الصوم او قضاؤه حتما في حقهم وبقي حكم من لا يطيقونه لا في الحال ولا في المآل على ما كان عليه من جواز الفدية ثابتا بدلالة النص لعدم دخولهم في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر حكما متعينا فليصمه ومن كان مريضا يرجو الشفاء او على سفر فعدة من ايام اخر فان من لا يرجو الشفاء تكليفه بالقضاء تكليف بما لا يطيق ومنسوخية الحكم الثابت بعبارة النص لا يستدعي منسوخية الحكم الثابت بدلالة النص والله اعلم انتهى مختصرا ١٢
٣ قوله يطوقونه بضم التحتية وفتح الطاء المخففة وشدة الواو المفتوحة اي يكلفون الصوم ولا يطيقونه لكبرهم يفطرون ويطعمون وهو قول سعيد بن جبير وقراءة ابن عباس وجعل الآية محكمة كذا في العالم ١٢
٤ قوله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الرفث كناية عن الجماع قال الزجاج الرفث كلمة جامعة لكل ما يريد الرجال من النساء وعدي بالى لتضمنه معنى الافضاء قال البغوي كان في ابتداء الامر اذا صلى العشاء او رقد قبلها حرم عليه الطعام والشراب والجماع الى القابلة وان عمر بن الخطاب واقع اهله بعد العشاء فاعتذر الى النبي صلعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت جديرا بذلك يا عمر فقام رجال فاعترفوا بمثله فنزل احل لكم الآية ١٢ مظهري مختصرا

حل اللغات الرفث كناية عن الجماع. باشروهن اي جامعوهن ابتغوا اي اطلبوا

ع اي فعليه صوم عدة ايام المرض او السفر من ايام اخر ان افطر ١٢ قس **ع** وقرئ يطيقونه اي يطوقونه ١٢ بيضاوي **س** كلها او بعضها فيكون حكم الاطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكبره وقال مالك جميع الاطعام منسوخ لكنه مستحب ١٢ قس **للع** الاستيناف ابراز سبب الاحلال وهو قلة الصبر عنهن لكثرة المخالطة وشدة الملابسة ولما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه بالملابس ١٢ بيضاوي **سه** اي بكير بن عبد الله بن الاشج ١٢ قس

صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله وكان رجال يخونون انفسهم فانزل الله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب
عليكم وعفا عنكم الاية باب ۲۸ قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل
ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد الى قوله يتقون العاكف المقيم حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن حصين
عن الشعبي عن عدي قال اخذ عدي عقالا ابيض وعقالا اسود حتى كان بعض الليل نظر فلم يستبينا فلما اصبح قال يا رسول الله جعلت
تحت وسادتي قال ان وسادك اذا لعريض ان كان الخيط الابيض والاسود تحت وسادتك ۴۵۱۰ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير
عن مطرف عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله ما الخيط الابيض من الخيط الاسود اهما الخيطان قال انك لعريض القفا
ان ابصرت الخيطين ثم قال لا بل هو سواد الليل وبياض النهار ۴۵۱۱ حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان محمد بن مطرف قال حدثني ابو حازم
عن سهل بن سعد قال انزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم تنزل من الفجر وكان رجال اذا ارادوا الصوم
ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال ياكل حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله بعده من الفجر فعلموا انما يعني الليل والنهار
باب ۲۹ قوله وليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون ۴۵۱۲ حدثنا عبيد الله بن
موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال كانوا اذا احرموا في الجاهلية اتوا البيت من ظهره فانزل الله وليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها
ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها باب ۳۰ قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظلمين
۴۵۱۳ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر اتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا ان الناس
ضيعوا وانت ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم فما يمنعك ان تخرج فقال يمنعني ان الله حرم دم اخي قالا الم يقل الله وقاتلوهم
حتى لا تكون فتنة فقال قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله فانتم تريدون ان تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله ۴۵۱۴ وزاد
عثمن بن صالح عن ابن وهب قال اخبرني فلان وحيوة بن شريح عن بكر بن عمرو المعافري ان بكير بن عبد الله حدثه عن نافع ان رجلا
اتى ابن عمر فقال يا ابا عبد الرحمن ما حملك على ان تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد في سبيل الله قد علمت ما رغب الله فيه قال يا ابن اخي
بني الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله والصلوة الخمس وصيام رمضان واداء الزكوة وحج البيت قال يا ابا عبد الرحمن الا تسمع ما ذكر الله
في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الى امر الله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال فعلنا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه اما قتلوه واما يعذبوه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة ۴۵۱۵ قال فما قولك في علي وعثمن قال اما عثمن فكان الله
عفا عنه واما انتم فكرهتم ان يعفو عنه واما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه واشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون

الاية　وسادي　عقالين　وسادك　وسادك　هما　ثنا　وانزلت　فلا　بعد　الاية　الى قوله الظلمين　ثنا　صنعوا　قال　فقالا　هو ابن لهيعة
وقد　فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء　النبي　اما　او　يعذبونه　وكان الاسلام قليلا فكان الرجل　ان تعفوا　فاما

۱ـه قوله لا يقربون النساء رمضان كله اي لا يجامعوهن ليلا ونهارا زاد في الصيام عن البراء انهم كانوا لا ياكلون ولا يشربون اذا ناموا ومفهوم ذلك ان الاكل والشرب كان ماذونا فيه ليلا ما لم يحصل النوم لكن بقية الاحاديث الواردة في هذا تدل على عدم الفرق فيحمل قوله لا يقربون النساء على الغالب جمعا بين الاحاديث ۱۲ قسطلاني.
۲ـه قوله يتبين لكم الخيط الابيض. وهو اول ما يبدو من الفجر المعترض في الافق كالخيط الممدود قوله من الخيط الاسود وهو ما يمتد معه من غبش الليل شبههما بخيطين اسود وابيض قوله من الفجر بيان للابيض واكتفى به عن بيان الاسود لدلالته عليه ۱۲ قس ۳ـه قوله ان وسادك اذا لعريض الخ قال في التوشيح هذا ظاهر المعنى غني عن الشرح لانه ان كان الخيطان المرادان في الاية يصلحان ان يكونا تحت الوسادة فلا شيء اعرض من هذه الوسادة ولا اطول فان المراد بهما الخيط الذي يبدو من المشرق ومن المغرب ولا يصلح لذلك الا وساد وكذا قوله بعد انك لعريض القفا لانه من لازم عرض الوسادة ان يكون القفا الموضوع عليه عريضا وقيل ان هذه الكلمة كناية عن الغباوة وقيل وكذا الاول ايضا انتهى ومر بعض متعلقاته في ص ۲۳۸ وسيجيء بعض منها في الحاشية اللاحقة ان شاء الله تعالى ۴ـه قوله فانزل الله بعده من الفجر فان قيل هذا يدل على ان نزول قوله تعالى من الفجر كان متاخرا منفصلا عما سبق ويلزم منه تاخير البيان عن وقت الحاجة وذلك غير جائز قلت استعمال الخيط الابيض والاسود في سواد الليل كان مشتهرا ظاهر الدلالة غير واجب البيان وان خفي على البعض لقلة تدبرهم ونزول قوله تعالى من الفجر انما هو للاحتياط وحفظ القاصرين واغناء السامعين عن الطلب والتامل ولم يكن من باب المجمل الذي لا يتصور درك مرامه الا من جهة الشارع فلا محذور في تراخي نزوله كذا في المظهري قال البيضاوي فلعله كان قبل دخول رمضان وتاخير البيان الى وقت الحاجة جائز انتهى ثم اعلم ان نزول اية الصيام كان في السنة الثانية ونزول قوله تعالى من الفجر بعد ذلك بيسير لسنة او نحوه فما كان من عدي بن حاتم جعل الخيطين تحت وسادته لم يكن الا زعما منه لان اسلامه في السنة التاسع كذا في المظهري ومر ايضا في ص ۲۲۵ ۱۲ ۵ـه قوله ان الناس ضيعوا. بضم
المعجمة وتشديد التحتية المكسورة وللكشميهني صنعوا بصاد مهملة ونون مفتوحتين اي صنعوا ما ترى من الاختلاف ۱۲ قسطلاني وتوشيح ۶ـه قوله فلان. قيل هو عبد الله بن لهيعة قاضي مصر وعالمها ضعفه غير واحد قال البيهقي اجمعوا على ضعفه وترك الاحتجاج بما ينفرد به حيوة بفتح المهملة وسكون التحتية والشريح بمعجمة الشرح بالمعجمة والراء المهملة المصري وهذا يسمى بالاكبر وليس هو حيوة بن شريح الحضرمي فلا يشتبه عليك و المعافري بفتح الميم وخفة المهملة وكسر الفاء والراء وفي بعضها بضم الميم ۱۲ ك ۷ـه قوله وتترك الجهاد اي القتال الذي كالجهاد في الاجر اذ الجهاد الحقيقي هو القتال مع الكفار وليس مراده ههنا ذلك ۱۲ كرماني ۸ـه قوله اما قتلوه واما يعذبوه بلفظ الماضي في الاول والمضارع في الثاني اشارة الى استمرار التعذيب بخلاف القتل ولابي ذر واما يعذبونه باثبات النون وهو الصواب ووجهت الاولى بان النون قد تحذف بغير ناصب ولا جازم في لغة شهيرة ۱۲ قس ۹ـه قوله فما قولك في علي وعثمان. هذا يشير الى ان السائل كان من الخوارج فانهم يوالون الشيخين ويخطئون عثمان وعليا فرد عليه ابن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲ قسطلاني ۱۰ـه قوله ان يعفو عنه. هذا لابي ذر بالتحتية وفتح الواو اي يعفو الله تعالى عنه ولغيره تعفوا بالفوقية مع سكون الواو خطابا للجماعة كذا في قس وغيره ۱۲ ۱۱ـه قوله حيث ترون. اي بين ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بيان قربه وقرابته منه صلعم منزلا ومنزلة ۱۲ قسطلاني

حل اللغات

الخيط الابيض هو اول ما يبدو من الفجر المعترض في الافق كالخيط الممدود　الخيط الاسود هو ما يمتد معه من غبش الليل　عاكفون اي معتكفون　بغت تعدت　تفيء ترجع ۱۲.
ـه فيجامعون وياكلون ويشربون منهم عمر بن الخطاب وكعب بن مالك وقيس بن صرمة الانصاري ۱۲ قس
ـه وكانوا يتفاءلون بالاتيان من الظهور عن تعكس الامر بالتحويل من الشر الى الخير والانتقال من المعصية الى الطاعة ۱۲ ك ـه اي فلا تعدوا على المنتهين ۱۲ بيضاوي ـه حاصل هذا ان الرجلين كانا يريان قتال من خالف الامام وابن عمر لا يرى القتال على الملك ۱۲ قس

باب قوله وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة واحسنوا ان الله يحب المحسنين التهلكة والهلاك واحد حدثنا ٤٢٢٩
اسحق قال اخبرنا النضر قال حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت ابا وائل عن حذيفة وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة قال نزلت في النفقة باب قوله فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ٢٥١٧ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن
بن الاصبهاني قال سمعت عبد الله بن معقل قال قعدت الى كعب بن عجرة في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة فسألته عن فدية
من صيام فقال حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى ان الجهد بلغ بك هذا اما تجد شاة
قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام واحلق راسك فنزلت في خاصة وهي لكم عامة
باب قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج ٢٥١٨ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عمران ابي بكر قال حدثنا ابو رجاء عن عمران بن حصين
قال انزلت اية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل قران يحرمه ولم ينه عنها حتى مات قال
رجل برايه ما شاء باب قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم ٢٥١٩ حدثني محمد قال اخبرني ابن عيينة عن عمرو عن
ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواق الجاهلية فتأثموا ان يتجروا في المواسم فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا
فضلا من ربكم في مواسم الحج باب قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس ٢٥٢٠ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا محمد بن خازم
قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس وكان سائر العرب
يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان ياتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ثم
افيضوا من حيث افاض الناس ٢٥٢١ حدثني محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب
عن ابن عباس قال يطوف الرجل بالبيت ما كان حلالا حتى يهل بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن تيسر له هدية من الابل او البقر او الغنم
ما تيسر له من ذلك اي ذلك شاء غير ان لم يتيسر له فعليه ثلثة ايام في الحج وذلك قبل يوم عرفة فان كان اخر يوم من الايام الثلثة
يوم عرفة فلا جناح عليه ثم لينطلق حتى يقف بعرفات من صلوة العصر الى ان يكون الظلام ثم ليدفعوا من عرفات اذا افاضوا
منها حتى يبلغوا جمعا الذي يتبرر به ثم ليذكروا الله كثيرا واكثروا التكبير والتهليل قبل ان تصبحوا ثم افيضوا فان الناس كانوا يفيضون

الآية ثنى اخبرنا ٢ الآية قال ٢ فقد باب فلم ينه عنه ٢ قال محمد يقال انه عمر ثنا اخبرنا اسواقا في الجاهلية يتجروا ٢ قالت
بمزدلفة ثنا ٢ المقدمي تطوف انه ينطلق يتبرر يبيتون ليذكروا واكثروا

ك قوله وانفقوا في سبيل الله.
اي سائر وجوه القربات وخاصة الطريق في قتال الكفار والبذل فيما يقوى به المسلمون على عدوهم ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة بالكف عن الغزو والانفاق فيه فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم او الاسراف وحب المال فانه يؤدي الى الهلاك المؤبد ١٢ قس ٢ قوله نزلت في النفقة. قال ابو ايوب الانصاري نزلت يعني هذه الآية فينا معشر الانصار لما اعز الله دينه وكثر ناصروه قلنا فيما بيننا لو اقبلنا على اموالنا فاصلحناها فانزل الله هذه الآية الحديث رواه ابو داود وهذا لفظه والترمذي والنسائي وغيرهم قاله القسطلاني ١٢ ٣ قوله نهى عنه. اي التمتع ولم ينسخ او للعمرة المذكورة بقوله فمن تمتع بالعمرة فذكر الضمير باعتبار التمتع وانثه باعتبار المتعة كذا في القسطلاني قال الكرماني اي لا القرآن حرمه ولا رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه قاله شيئا من رأيه انتهى ١٢ ٤ قوله قال رجل برايه قيل هو عثمان لانه كان ينهى عن التمتع برأيه ما شاء. وزاد في نسخة قال محمد اي البخاري يقال انه اي الرجل عمر لانه كان ينهى عنها قسطلاني مر بيانه في ص ٢١٢ في كتاب الحج ١٢ ٥ قوله عكاظ بضم العين وخفة الكاف وبالظاء المعجمة ومجنة بفتح الميم والجيم وذو المجاز بفتح الميم والجيم وبعد الالف زاي قوله اسواقا في الجاهلية بنصب اسواقا خبر كان وكان معا بضم عنا ولابي ذر عن الكشميهني اسواق الجاهلية بحذف البلد الثالثة سوق لما عظم قوله فتأثموا اي تحرج المسلمون قوله ان يتجروا بتشديد الفوقية بعد التحتية وبالجيم المكسورة بعدها راء مضمومة من التجارة وفي الفرع يتجروا بالسكون وفتح الراء المشددة قاله القسطلاني مر الحديث بيانه في ص ٢٢٦ في الحج ١٢ ٦ قوله في المواسم اي مواسم الحج وسمي موسم الحج موسما لانه معلم يجتمع الناس اليه ك ٧ قوله ومن دان دينها وهم بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة وبنو الحارث ك قس ٨ قوله يقفون بالمزدلفة ولا يخرجون من الحرم اذا وقفوا ويقولون نحن اهل الله فلا نخرج من حرم الله قوله وكانوا يسمون الحمس بضم الحاء المهملة والميم الساكنة آخره مهملة جمع احمس وهو الشديد الصلب وسموا بذلك لتصلبهم فيما كانوا عليه ١٢ قس ٩ قوله ثم افيضوا الخ فيه بيان انهم مامورون بالوقوف بعرفة لان الافاضة وهي التفرق لا تكون الا عن اجتماع في مكان واحد ولان الناس هم اكثر قبائل العرب تفيضون منها فامرهم ايضا ان يفيضوا منها قال الكرماني قيل

المراد بالناس ابراهيم وقيل آدم عليهما الصلوة والسلام وقيل اهل اليمن والربيعة وفي المناهيين بذلك قولان احدهما انه خطاب لقريش وهو قول الجمهور والثاني انه خطاب لجميع المسلمين قال القاضي حاكيا في المظهري كانت العرب تقف بعرفة وكان قريش تقف دون ذلك بالمزدلفة فانزل الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس. وهو قول اكثر المفسرين وقيل معنى الآية ثم افيضوا يعني بعد ما نفرتم من عرفات افيضوا من حيث افاض يعني من المزدلفة الى منى لكن يشكل على الاول لفظ ثم لانه مقدم على الوقوف بمشعر الحرام فقيل ثم ههنا بمعنى الواو والاوجه ان كلمة ثم ههنا للتفاوت ما بين الافاضتين رتبة فان الافاضة من عرفات فريضة وركن الحج اجماعا يفوت الحج بفواته بخلاف الوقوف بالمزدلفة فانه ليس بركن في الحج اجماعا الا ما روي عن ليث وعلقمة فانهما قالا ركن ونظيره في القرآن فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة او مسكينا ذا متربة ثم كان من الذين آمنوا. فان مقتضى هذه الآية ان الايمان اعظم درجة من سائر الحسنات والله اعلم انتهى مختصرا ١٢ ١٠ قوله ما تيسر له. جزاء الشرط اي فعليه ما تيسر او بدل من الهدي والجزاء محذوف اي فعليه ذلك او فليفعل ذلك ١٢ ك ١١ قوله من صلوة العصر الخ قال الكرماني فان قلت اول وقت الوقوف زوال عرفة وآخره صبح العيد قلت المشهور في الاول الاشرف وفي الآخر العادة المشهورة انتهى ١٢ ١٢ قوله يبلغوا جمعا. بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة قوله الذي يتبرر به بصيغة المعلوم من البيات وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي يتبرر بفوقية بعد التحتية المضمومة فموحدة فراءين مهملتين اولاهما مفتوحة مشددة اي يطلب فيه البر وهو الصواب وعليه المعنى والفتح وفي نسخة يتبرز بزاء معجمة من التبرز وهو الخروج للبراز وهو الفضاء الواسع لاجل قضاء الحاجة ١٢ قس ١٣ قوله فان الناس كانوا يفيضون الخ قال الكرماني فان قلت هذا السياق يدل على ان الافاضة في قوله تعالى ثم افيضوا من المزدلفة والحديث السابق يدل على انها من عرفات قلت لا منافاة اذ هذا تفسير ابن عباس والمراد من الناس الحمس وذلك تفسير عائشة والمراد من الناس غير الحمس ١٢ حل اللغات حمس جمع احمس وهو الشديد والصلب الدائم اي شديد العلاوة والايمان

للعمـ الطامران
مراده النفقة في الجهاد وانه لو لم ينفق فيه غلب عليهم الكفار واهلكوهم ١٢ ع ح بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف ابن مقرن المزني ١٢ قس ك بالنصب على المفعولية او بالرفع على انه جواب لو ١٢ قس معه هذا الاسناد من الغرائب اجتمع فيه ثلاثة رجال كلهم حمص بحران ١٢ ل يعرف في نحو الحجاز وبنو تميم الاخرى ١٢ قس الحج بالجرين الى غفور الغفير ١٢ قس.

وقال الله ثُمَّ اَفِيضُوا مِن حَيثُ اَفَاضَ النَّاسُ وَاستَغفِرُوا اللّٰهَ اِنَّ اللّٰهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ حتى ترموا الجمرة **باب** قوله وَمِنهُم مَن يَقُولُ رَبَّنَا اٰتِنَا
فِي الدُّنيَا حَسَنَةً وَّفِي الاٰخِرَةِ حَسَنَةً وَّقِنَا عَذَابَ النَّارِ ٤٥٢٢ **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اللّٰهُمَّ رَبَّنَا اٰتِنَا فِي الدُّنيَا حَسَنَةً وَّفِي الاٰخِرَةِ حَسَنَةً وَّقِنَا عَذَابَ النَّارِ **باب** قوله وَهُوَ اَلَدُّ الخِصَامِ وقال عطاء النسل الحيوان
٤٥٢٣ **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة ترفعه قال ابغض الرجال الى الله الالد الخصم وقال
عبد الله حدثنا سفين حدثني ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قوله اَم حَسِبتُم اَن تَدخُلُوا
الجَنَّةَ وَلَمَّا يَاتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوا مِن قَبلِكُم مَسَّتهُمُ البَاسَاءُ وَالضَّرَّاءُ الى قريب ٤٥٢٤ **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن
جريج قال سمعت ابن ابي مليكة يقول قال ابن عباس حَتّٰى اِذَا استَيئَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا اَنَّهُم قَد كُذِبُوا خفيفة ذهب بها هناك وتلا حَتّٰى
يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ اٰمَنُوا مَعَهُ مَتٰى نَصرُ اللّٰهِ اَلَا اِنَّ نَصرَ اللّٰهِ قَرِيبٌ ٤٥٢٥ فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك فقال قالت عائشة معاذ
الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط الا علم انه كائن قبل ان يموت ولكن لم تزل البلايا بالرسل حتى خافوا ان يكون من معهم
يكذبونهم فكانت تقرؤها فظنوا انهم قد كذّبوا مثقلة **باب** قوله تعالى نِسَاؤُكُم حَرثٌ لَّكُم فَاتُوا حَرثَكُم اَنّٰى شِئتُم وَقَدِّمُوا لِاَنفُسِكُم
الاية ٤٥٢٦ **حدثنا** اسحق قال اخبرنا النضر بن شميل قال اخبرنا ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر اذا قرأ القران لم يتكلم حتى يفرغ منه فاخذت عليه يوما فقرأ
سورة البقرة حتى انتهى الى مكان قال تدري فيما انزلت قلت لا قال نزلت في كذا وكذا ثم مضى ٤٥٢٧ وعن عبد الصمد حدثني ابي قال حدثني
ايوب عن نافع عن ابن عمر فاتوا حرثكم انى شئتم قال يأتيها في رواه محمد بن يحيى بن سعيد عن ابيه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
٤٥٢٨ **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن المنكدر قال سمعت جابرا قال كانت اليهود تقول اذا جامعها من ورائها جاء الولد احول
فنزلت نِسَاؤُكُم حَرثٌ لَّكُم فَاتُوا حَرثَكُم اَنّٰى شِئتُم **باب** قوله وَاِذَا طَلَّقتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغنَ اَجَلَهُنَّ فَلَا تَعضُلُوهُنَّ اَن يَّنكِحنَ اَزوَاجَهُنَّ
٤٥٢٩ **حدثنا** عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا عباد بن راشد قال حدثنا الحسن قال حدثني معقل بن يسار قال
كانت لي اخت تخطب الي قال ابو عبد الله وقال ابراهيم عن يونس عن الحسن حدثني معقل بن يسار قال ح وحدثنا ابو معمر قال
حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن الحسن ان اخت معقل بن يسار طلقها زوجها فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها فابى معقل
فنزلت فَلَا تَعضُلُوهُنَّ اَن يَّنكِحنَ اَزوَاجَهُنَّ **باب** قوله وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنكُم وَيَذَرُونَ اَزوَاجًا يَّتَرَبَّصنَ بِاَنفُسِهِنَّ اَربَعَةَ اَشهُرٍ وَّعَشرًا
الى بِمَا تَعمَلُونَ خَبِيرٌ يعفون يهبن ٤٥٣٠ **حدثني** امية قال حدثنا يزيد بن زريع عن حبيب عن ابن ابي مليكة قال ابن الزبير قلت
لعثمن بن عفان وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنكُم وَيَذَرُونَ اَزوَاجًا قال قد نسختها الاية الاخرى فلم تكتبها او تدعها قال يا ابن اخي لا اغير شيئا
منه من مكانه ٤٥٣١ **حدثنا** اسحق قال حدثنا روح قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنكُم وَيَذَرُونَ اَزوَاجًا

قال ابو عبد الله — الاية

عن ٢ الاية ثني ٢ قال بما هنالك قال وظنوا ثني فيم انزلت ٢ قال ابو عبد الله ٢ الاية الاية فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف والله بما تعملون خبير ثنا ٢ ابن بسطام خبيب ثني

١ قوله قد كذبوا خفيفة ذال المعجمة وهي قراءة الكوفيين على معنى انه اعاد الضمير من ظنوا وكذبوا على الرسل اي هم ظنوا ان انفسهم كذبتهم ما حدثتهم من النصرة كما يقال صدق رجاؤه وكذب رجاؤه او اعاد الضمير على الكفار اي وظن الكفار ان الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر او غير ذلك مما ياتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف ١٢ قس ٢ قوله ذهب بها هناك. اي ذهب ابن عباس بهذه الاية الى الاية التي في البقرة يعني فهم من هذه الاية ما فهم من تلك لكون الاستفهام في متى نصر الله للاستبعاد والاستبطاء فهما متناسبان في مجيء النصرة بعد الياس والاستبعاد ١٢ ك ٣ قوله فظنوا انهم قد كذبوا مثقلة اي بالتشديد قراءة نافع وابن كثير وابو عمرو وابن عامر وبالتخفيف قراءة عاصم وحمزة والكسائي فان قلت لم انكرت عائشة على ابن عباس وقراءة التخفيف يحتمل هذا المعنى ايضا بان يقال خافوا ان يكون من معهم يكذبونهم قلت الانكار من جهة ان مراده ان الرسل ظنوا انهم مكذبون من عند الله لا من عندهم بقرينة الاستشهاد باية البقرة فان قلت لو كان كما قالت عائشة لقيل وتيقنوا انهم قد كذبوا لان تكذيب القوم لهم كان تيقنا قلت تكذيب اتباعهم من المؤمنين كان مظنونا والمتيقن هو تكذيب الذين لم يؤمنوا اصلا فان قلت ما وجه ما ذهب اليه ابن عباس قلت لاشك ان مذهبه انه لم يجز على الرسل ان يكذبوا بالوحي الذي ياتيهم من قبل الله لكن يحتمل ان يقال انهم عند تطاول البلاء وابطاء تنجيز الوعد توهموا ان الذي جاءهم كان غلطا منهم فالكذب متاول بالغلط او اراد بالظن ما يهجس في القلب من شبه الوسوسة وحديث النفس على ما عليه البشرية واما الظن الذي هو ترجح احد الجانبين على الاخر فيه فهو غير جائز على احاد الامة فكيف بالرسل كذا في المجمع والكرماني ملتقطا ١٢ ٤ قوله في. بحذف المجرور وهو الظرف اي في الدبر كما وقع التصريح به واسقط المؤلف ذلك لاستنكاره كذا في قس وقد اختلف النقل فيه عن ابن عمر قال في المظهري الصحيح ان الوهم انما هو من ابن عمر وقد حكم بكونه وهما من ابن عمر رأس المفسرين ابن عباس انتهى قال ابو حنيفة وجمهور اهل السنة بحرمته وحملوا ما ورد عن ابن عمر انه ياتيها في قبلها من دبرها كذا في القسطلاني ١٢ ٥ قوله اذا جامعها من ورائها. اي في فرجها حال انتكاسها فنزلت الاية رداً لهم ١٢ كرماني ٦ قوله يتربصن. اي ينتظرن والاية تشمل الحوامل وغيرهن ثم نسخ حكمها في الحوامل بقوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قال ابن مسعود من شاء باهلته ان سورة النساء القصرى يعني سورة الطلاق نزلت بعد سورة النساء الطولى يعني سورة البقرة وعليه انعقد الاجماع عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست اي ولدت بعد زوجها بليال فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنته ان تنكح فاذن لها فنكحت رواه البخاري وكذا في الصحيحين من حديث سبيعة ومن حديث ام سلمة وروي عن علي وابن عباس انها تعتد الى ابعد الاجلين كذا في التفسير المظهري قال القسطلاني وكان ابن عباس يرى ان يتربص بابعد الاجلين من الوضع او اربعة اشهر وعشر للجمع بين الايتين وهو ماخذ جيد ومسلك قوي لولا ما ثبت به السنة في حديث سبيعة الاسلمية الاتي ان شاء الله تعالى قريبا انتهى ١٢ ٧ قوله ازواجا. تمام الاية وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج قوله قال اي ابن الزبير قد نسختها الاية الاخرى السابقة وهي يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا قوله فلم بكسر اللام وفتح الميم قوله او تدعها شك من الراوي اي لم تتركها في المصحف وقد نسخ حكمها باربعة الاشهر فما الحكمة في ابقاء رسمها بعد التي نسختها يوهم بقاء حكمها قوله قال اي عثمان يا ابن اخي على عادة العرب او نظرا الى اخوة الايمان او ان عثمان من اولاد قصي وكذلك عبد الله قوله لا اغير شيئا منه من مكانه اذ هو توقيفي. ملتقط من قس ك ١٢

حل اللغات الباساء الفقر والضراء السقم كما قال ابن عباس وابن مسعود لا تعضلوهن اي لا تمنعوهن يتربصن اي ينتظرن. تدعها اي تتركها حبسونا اي منعونا ١٢.

عه ابن ابي رباح مما وصله الطبري ١٢ قس عه في تفسير قوله تعالى فيهلك الحرث والنسل ١٢ قسطلاني عه فيه تصريح الحسن بالتحديث عن معقل ١٢ قس. عه من الهبة هو تفسير قوله فنصف ما فرضتم الا ان يعفون وسقط قوله يعفون يهبن لابي ذر كذا في قس ١٢

قال كانت هذه العدة تعتد عند اهل زوجها واجب فانزل الله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول
غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى انفسهن من معروف قال جعل الله لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة
وصية ان شاءت سكنت فى وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة كما هو واجب
عليها زعم ذلك عن مجاهد وقال عطاء قال ابن عباس نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله غير اخراج
وقال عطاء ان شاءت اعتدت عند اهله وسكنت فى وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله فلا جناح عليكم فيما فعلن قال عطاء ثم
جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها وعن محمد بن يوسف قال حدثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد بهذا
وعن ابن ابى نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال نسخت هذه الاية عدتها فى اهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله غير اخراج نحوه
٤٥٣٢ حدثنى حبان قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين قال جلست الى مجلس فيه عظم من الانصار
وفيهم عبد الرحمن بن ابى ليلى فذكرت حديث عبد الله بن عتبة فى شان سبيعة بنت الحرث فقال عبد الرحمن ولكن عمه كان لا
يقول ذلك فقلت انى لجرئ ان كذبت على رجل فى جانب الكوفة ورفع صوته قال ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر او مالك بن
عوف قلت كيف كان قول ابن مسعود فى المتوفى عنها زوجها وهى حامل فقال قال ابن مسعود اتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون لها
الرخصة لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى وقال ايوب عن محمد لقيت ابا عطية مالك بن عامر باب قوله حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى ٤٥٣٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا يزيد قال اخبرنا هشام عن محمد عن عبيدة عن على قال النبى صلى الله عليه وسلم
ح وحدثنى عبد الرحمن قال حدثنا يحيى بن سعيد قال هشام حدثنا محمد عن عبيدة عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق
حبسونا عن صلوة الوسطى حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم او اجوافهم شك يحيى نارا باب قوله وقوموا لله قنتين
مطيعين ٤٥٣٤ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل بن ابى خالد عن الحرث بن شبيل عن ابى عمرو الشيبانى عن زيد بن ارقم قال كنا
نتكلم فى الصلوة يكلم احدنا اخاه فى حاجته حتى نزلت هذه الاية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قنتين فامرنا
بالسكوت باب قوله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا فاذا امنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون وقال ابن جبير كرسيه
علمه يقال بسطة زيادة وفضلا افرغ انزل يؤده يثقله ادنى اثقلنى والاد والايد القوة السنة نعاس فبهت ذهبت حجته خاوية لا انيس فيها
عروشها ابنيتها السنة النعاس ننشزها نخرجها اعصار ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار وقال ابن عباس صلدا ليس
عليه شىء وقال عكرمة وابل مطر شديد الطل الندى وهذا مثل عمل المؤمن يتسنه يتغير ٤٥٣٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا
مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا سئل عن صلوة الخوف قال يتقدم الامام وطائفة من الناس فيصلى بهم الامام ركعة وتكون

لها وهو قول الله اهلها اخبرنا ثنا اخبرنا ابن المبارك ولكن عمه سورة انزلت قال ثنى حدثنا قال ثنى ثنا اى الاية الى قوله تعلمون
رجالا قياما راجل قائم ولا يؤده لا يثقله اخبرنا السنة النعاس يتسنه يتغير قال ابن سيرين انى لجرئ ان كذبت على رجل فى جانب الكوفة يريد عبد الله بن عتبة وكان يسكن الكوفة

---

١ قوله هذه العدة اى المذكورة فى قوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا قوله وصية قرأها بالنصب ابو عامر وابن عامر وحفص وحمزة اى والذين يتوفون منكم يوصون او ليوصوا وصية او كتب الله عليهم وصية وقرأها الباقون بالرفع على التقدير وصية الذين يتوفون او حكمهم وصية قوله متاعا نصب على المصدر اى متعوهن متاعا او هو مفعول لمضمر ليوصوا متاعا او ليوصوا وصية متاعا يعنى ما ينتفعن به من النفقة والكسوة قوله غير اخراج نعت لمتاعا او بدل منه او حال من الزوجات اى غير مخرجات او حال من الموصين اى غير مخرجين قوله فان خرجن اى من منزل الازواج فلا جناح عليكم ايها الاولياء قوله من معروف اى مالم ينكره الشرع وهذا يدل على انه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليه وانما كانت مخيرة بين الملازمة واخذ النفقة وبين الخروج وتركها ملتقطا من قس ومظهرى وبيضاوى ١٢
٢ قوله فالعدة كما هى واجب عليها يعنى العدة الواجبة عند اهل زوجها هى اربعة اشهر وعشرا والزائد الى تمام الحول هو بحسب الوصية ان شاءت قبلت الوصية وان شاءت اكتفت بالواجب ١٢ ك
٣ قوله فنسخ السكنى وتركت الوصية فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها قال ابن كثير فهذا القول الذى عول عليه مجاهد وعطاء من ان هذه الاية لم تدل على وجوب الاحتداد وسنة كما زعم الجمهور حتى يكون ذلك منسوخا باربعة اشهر وعشرا ١٢ قس
٤ قوله فى شان سبيعة هى الاسلمية ولدت بعد وفاة زوجها سعد بن خولة بليال فخطبها ابو السنابل فاستأذنت النبى صلعم ان تنكح فاذن لها فنكحت قوله ولكن عمه اى عم عبد الله بن عتبة وهو عبد الله بن مسعود وكان لا يقول ذلك بل يقول تعتد باخر الاجلين وقوله هيها اقس ك

٥ قوله التغليظ اى طول العدة بالحمل اذا زادت مدته على مدة الاشهر ولا تجعلون لها الرخصة وهى خروجها من العدة اذا وضعت لاقل من مدة الاشهر اى اذا جعلتم التغليظ عليها فاجعلوا لها الرخصة اذا وضعت لاقل على الاشهر ١٢ ك قس
٦ قوله سورة النساء القصرى اى سورة الطلاق ومراده منها واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن بعد الطولى اى البقرة ومراده منها والذين يتوفون الى قوله يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود ان الثانى هو الناسخ لكن الجمهور على ان لا نسخ بل عموم اية البقرة مخصوص باية الطلاق ١٢ قس
٧ قوله صلوة الوسطى زاد مسلم صلوة العصر ثم صلاها بين المغرب والعشاء اكثر الاحاديث دالة على ان صلوة الوسطى العصر وقيل الصبح او الظهر او المغرب او العشاء او عيد الاضحى او صلوة الليل اقوال وقيل هى واحدة من الخمس غير معينة وقيل بالتوقف ١٢ توشيح
٨ قوله فامرنا بالسكوت بلفظ المجهول قال الخطابى اجمع الاقاويل فى تفسير القانت الداعى فى حال القيام وليس السكوت المذكور تفسير القنوت لكنهم لما امروا بالذكر اشتغلوا عن الكلام فانقطعوا عنه فقيل امرنا بالسكوت قال الكرمانى ومر بيانه فى ٤٣٦ ١٢
٩ قوله كرسيه علمه قيل العلماء الكراسى وقيل يعبر به عن السر قال ابو هاشم كرسى الله امره ١٢ شرح
١٠ عه اى قال شبل قال ذلك ابن ابى نجيح عن مجاهد قس وهذا يدل على ان مجاهدا لا يرى نسخ الاية ١٢
١١ سه ابن ابى رباح وهو من ابن ابى نجيح عن عطاء ووهم من زعم انه معلق ف وكذا العينى بانه لو كان مسلما يقال من عطاء فظاهره التعليق ١٢ ف
للمحه وهو طول زمان عدة الحمل اذا زادت على اربعة اشهر وعشرا ١٢ قس
صه وهى خروجها من العدة اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر

(قوله قال ابن جبير كرسيه علمه) ولعل وجه الاطلاق على العلم هو ان العالم يقعد فى العادة على الكرسى عند نشر العلم فصار كانه محل العلم فاطلق عليه كاطلاق اسم المحل على الحال ويحتمل ان وجهه ان العالم يعتمد على العلم ويتمكن به فى الكلام والجواب كما يتمكن صاحب الكرسى بالقعود عليه فشبه احدهما بالاخر واطلق الاسم والله تعالى اعلم اه سندى

طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلوا فاذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الامام وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة بعد ان ينصرف الامام فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا رجالا قياما على اقدامهم او ركبانا مستقبلي القبلة او غير مستقبليها قال مالك قال نافع لا ارى عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ٤٥٣٦ حدثنا عبد الله بن ابي الاسود قال حدثنا حميد بن الاسود ويزيد بن زريع قال حدثنا حبيب بن الشهيد عن ابن ابي مليكة قال قال ابن الزبير قلت لعثمن هذه الاية التي في البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله غير اخراج قد نسختها الاخرى فلم تكتبها قال تدعها يا ابن اخي لا اغير شيئا منه من مكانه قال حميد او نحو هذا باب قوله واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحي الموتى ٤٥٣٧ حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي فصرهن قطعهن باب قوله ايود احدكم ان تكون له جنة الى قوله تتفكرون ٤٥٣٨ حدثنا ابراهيم حدثنا هشام عن ابن جريج قال سمعت عبد الله بن ابي مليكة يحدث عن ابن عباس قال ح وسمعت اخاه ابا بكر بن ابي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير قال قال عمر يوما لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيم ترون هذه الاية نزلت ايود احدكم ان تكون له جنة قالوا الله اعلم فغضب عمر فقال قولوا نعلم او لا نعلم فقال ابن عباس في نفسي منها شيء يا امير المؤمنين قال عمر يا ابن اخي قل ولا تحقر نفسك قال ابن عباس ضربت مثلا لعمل قال عمر اي عمل قال ابن عباس لعمل قال عمر لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى اغرق اعماله باب قول الله لا يسألون الناس الحافا يقال الحف علي والح علي واحفاني بالمسالة فيحفكم يجهدكم ٤٥٣٩ حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني شريك بن ابي نمر ان عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري قالا سمعنا ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان انما المسكين الذي يتعفف واقرءوا ان شئتم يعني قوله لا يسألون الناس الحافا باب واحل الله البيع وحرم الربوا المس الجنون ٤٥٤٠ حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة في الربوا

ن ١ صلوا ن ٢ واحدة ن ٣ واحدة ن ٤ وصية لازواجهم الاية ن ٥ تحي ن ٦ الاية ن ٧ فصرهن قطعهن ن ٨ احق من ابراهيم بالشك ن ٩ من نخيل واعناب تجري من تحتها الانهار له فيها من كل الثمرات ن ١٠ قال اخبرنا ن ١١ فيمن ن ١٢ فصرهن قطعهن ن ١٣ اقرءوا

---

١ قوله فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين. قال القسطلاني هذه الكيفية اختارها الحنفية انتهى اي مع فرق يسير وتمام الكيفية التي اختارها الحنفية ذكرها محمد في كتاب الاثار حيث قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في صلوة الخوف قال اذا صلى الامام باصحابه فلتقم طائفة منهم مع ...... للامام وطائفة بازاء العدو فيصلي الامام بالطائفة الذين معه ركعة ثم ينصرف الطائفة الذين صلوا مع الامام من غير ان يتكلموا حتى يقوموا في مقام اصحابهم وتاتي الطائفة الاولى حتى يصلوا ركعة وحدانا ثم ينصرفون فيقومون مقام اصحابهم وتاتي الطائفة الاخرى حتى يقضوا الركعة التي بقيت عليهم وحدانا انا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الحرث عن عبد الرحمن عن ابن عباس مثل ذلك انتهى قال ابن الهمام رواية ابن عباس هذا وان كان موقوفا لكن لا يخفى ان ذلك مما لا مجال للرائ فيه لانه تغيير بالمنافي في الصلوة فالموقوف فيه كالمرفوع ١٢ ٢ قوله باب قوله والذين يتوفون قال العيني حديث هذا الباب قد مر في ثلثة ابواب وكان المناسب بلا ترجمة عند الباب المترجم بهذه الاية انتهى ولعل مقصود البخاري من ذكره ههنا الاعلام بان المنسوخ يكتب اذا لم ينسخ تلاوته كما ظن ابن الزبير وكان المقصود من الباب السابق بيان عدة المتوفى عنها زوجها وما يتعلق به وكان بيان كل مقصودة منهما عنده فعقد لكل بابا وذكر حديث ابي مليكة سابقا لاجل بيان النسخ بالكرية وهذا ممنعة في هذا الكتاب المستطاب ولهذا اكتفى ههنا بهذا الحديث وذكر ثمه ما فيه بيان العدة واقوال السلف فيه ١٢ اخر جاري ٣ قوله لا اغير شيئا منه اي من المصحف من مكانه اذ هو توقيفي اي فكما وجدتها مثبتة في المصحف اثبتها حيث وجدتها وفيه ان ترتيب الاي توقيفي ١٢ قس ٤ قوله نحن احق بالشك. اي لو كان الشك متطرقا الى الانبياء في القدرة لكنت انا احق به وقد علمتم اني لم اشك فابراهيم عليه السلام لم يشك كذا قال القسطلاني قال الكرماني فان قلت لم كان النبي صلى الله عليه وسلم احق وهو افضل بل هو احق بعدم الشك قلت قاله تواضعا وهضما للنفس او معناه نحن ايها الامة احق انتهى ١٢ ٥ قوله فغضب عمر. فان قلت ما وجه غضبه مع كونهم وكلوا العلم الى الله تعالى اجيب بانه سالهم عن تعيين ما عندهم في نزول الاية ظنا او علما على اختلاف الروايتين فاجابوا بجواب يصلح صدوره من العالم بالشيء والجاهل به فلم يحصل المقصود ١٢ قسطلاني. ٦ قوله اغرق بفتح الهمزة وسكون المعجمة اي اضاع اعماله الصالحة بما ارتكب من المعاصي واحتاج الى شيء من الطاعات في اهم احواله فلم يحصل له منه شيء ولذا قال واصابه الكبر اي كبر السن فان الفاقة في الشيخوخة اصعب وله ذرية ضعفاء صغار لا قدرة لهم على الكسب فاصابها اعصار وهو الريح الشديدة فيه نار فاحترقت ثماره وابادت اشجاره كذا في القسطلاني قال الكرماني فان قلت فيه دليل للمعتزلة في مسئلة احباط الطاعات بالمعصية قلت الكفر محبط للاعمال اتفاقا والاغراق لا يستلزم الاحباط ١٢ ٧ قوله لا يسألون الناس الحافا. نصب على المصدرية بفعل مقدر اي يلحفون الحافا والجملة حال او هو مفعول له او مصدر في موضع الحال اي لا يسئلون ملحفين ومفهومه انهم يسألون لكن لا بالحاف ويجوز ان يراد انهم لا يسئلون ولا يلحفون كذا في الكرماني ١٢ ٨ قوله فيحفكم. اي قوله تعالى فيحفكم تبخلوا غرضه ان الالحاح والالحاف والاحفاء بمعنى واحد وهو المبالغة والجهد ١٢ كرماني ٩ قوله واحل الله البيع وحرم الربوا جملة مستانفة من كلام الله ردا لما قالوه بحكم العقل من التسوية بين البيع والربوا وح فلا محل لها من الاعراب وقيل هي من تتمة قولهم اعتراضا على الشرع ١٢ قسطلاني ١٠ قوله المس. اي في قوله تعالى الذين ياكلون الربوا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس قال الفراء هو الجنون قال البيضاوي قوله من المس متعلق بقوله لا يقومون اي لا يقومون من المس الذي بهم بسبب اكل الربوا او هو متعلق بيقوم او بيتخبط فيكون نهوضهم وسقوطهم كالمصروعين لا لاختلال عقلهم ولكن لان الله تعالى ادبى في بطونهم ما اكلوه من الربوا فاثقلهم انتهى قال القسطلاني وعن ابن عباس مما رواه ابن ابي حاتم قال آكل الربوا يبعث يوم القيمة مجنونا ١٢

حل اللغات اغرق اي اضاع احفاني بالمسئلة اي بالغ فيه ١٢

ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس ثم حرم التجارة في الخمر **باب** قوله يمحق الله الربوا قال ابو عبد الله يذهبه **حدثنا** بشر
بن خالد قال اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمن قال سمعت ابا الضحى يحدث عن مسروق عن عائشة انها قالت لما انزلت
الآيات الاواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاهن عليهم في المسجد فحرم التجارة في الخمر **باب** قوله فان لم
تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله فاعلموا **حدثني** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابي الضحى
عن مسروق عن عائشة قالت لما انزلت الآيات من آخر سورة البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم عليهم في المسجد وحرم التجارة في
الخمر **باب** قوله وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون **وقال** محمد بن يوسف عن سفين عن منصور
والاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما انزلت الآيات من آخر سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن
علينا ثم حرم التجارة في الخمر **باب** قوله واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله **حدثنا** قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن عاصم عن
الشعبي عن ابن عباس قال آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربوا **باب** قوله وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير **حدثنا** محمد قال حدثنا النفيلي قال حدثنا مسكين عن شعبة عن
خالد الحذاء عن مروان الاصفر عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عمر انها قد نسخت وان تبدوا ما في انفسكم الآية
باب قوله آمن الرسول بما انزل اليه من ربه وقال ابن عباس اصرا عهدا ويقال غفرانك مغفرتك فاغفر لنا **حدثني** اسحق قال
اخبرنا روح قال حدثنا شعبة عن خالد الحذاء عن مروان الاصفر عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احسبه ابن عمر
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه قال نسختها الآية التي بعدها **سورة** آل عمران تقاة وتقية واحدة صر برد شفا حفرة مثل شفا الركية
وهو حرفها تبوّئ تتخذ معسكرا والمسوم الذي له سيماء بعلامة او بصوفة او بما كان ربيون الجميع والواحد ربي تحسونهم تستأصلونهم
قتلا غزى واحدها غاز سنكتب سنحفظ نزلا ثوابا ويجوز ومنزل من عند الله كقولك انزلته وقال مجاهد والخيل المسومة المطهمة
الحسان وقال ابن جبير وحصورا لا ياتي النساء وقال عكرمة من فورهم من غضبهم يوم بدر وقال مجاهد يخرج الحي النطفة تخرج
ميتة ويخرج منها الحي الابكار اول الفجر والعشي ميل الشمس الى ان اراه تغرب **باب** منه آيات محكمات وقال مجاهد الحلال والحرام

فقرأها ١ حدثنا غندر قال حدثنا شعبة ٢ الاعمش ٣ قال ابو عبد الله ٤ انزلت ٥ الآية ٦ هاهنا ٧ انزل ٨ نزلت ٩ الى قوله قدير ١٠ الآية ١١ اخبرنا ١٢ ابن منصور ١٣ حدثنا
النبي ١٤ بسم الله الرحمن الرحيم ١٥ واحد ١٦ والخيل المسومة ١٧ سيما ١٨ الجموع ١٩ وقال سعيد بن جبير وعبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى الراعية ٢٠ من الميت

---

١ قوله ثم حرم التجارة في الخمر قال العيني فان قلت كان تحريم الخمر قبل نزول آية الربوا بمدة طويلة [illegible] فما الفائدة في ذكر تحريم تجارتها ههنا قلت يحتمل كون تحريم التجارة تأخر عن وقت تحريم عينها ويحتمل ان يكون ذكره ههنا تاكيدا ومبالغة في اشاعة ذلك او يكون قد حضر المجلس من لم يبلغه تحريم التجارة فيها قبل ذلك فاعاد ذكره ذلك للاعلام لهم ١٢ ٢ قوله يذهبه بالكلية من يد صاحبه او يحرمه بركته فلا ينتفع به بل يعذب به في الدنيا ويعاقب عليه في الآخرة ١٢ قسطلاني ٣ قوله فأذنوا [illegible] من الله ورسوله [illegible] اي فاعلموا [illegible] ١٢ قس ٤ قوله فنظرة الفاء جواب الشرط ونظرة خبر مبتدأ محذوف اي فالحكم نظرة [illegible] الى ميسرة [illegible] ٥ قوله آخر آية نزلت آه. واخرج الطبري من طريق عن ابن عباس آخر آية انزلت على النبي صلى الله عليه وسلم واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله [illegible] يجمع بين قول ابن عباس [illegible] في الربوا تأخر نزول الآيات المتعلقة به من سورة البقرة [illegible] في البيوع قال الكرماني فان قلت تقدم في [illegible] في آخر سورة النساء ان آخر آية نزلت يستفتونك قلت هذا قول ابن عباس وذلك قول البراء [illegible] بان المراد آخرية نزلت في المواريث او في احكام البيع انتهى ١٢ ٦ قوله قال ابن عباس اصرا اي عهدا وهو تفسير باللازم لان الوفاء بالعهد شديد واصل الاصر الثقل [illegible] على الشديد ١٢ قسطلاني ٧ قوله التي بعدها لا يكلف الله نفسا الا وسعها [illegible] قال القسطلاني [illegible] الاخبار [illegible]

عنه انه كان لانه يؤدي الى الكذب واما ما تعلق من الاخبار بالامر والنهي فالنسخ فيه جائز وفرق بعضهم بين [illegible] ذلك مجرى العقود [illegible] كذا ذكره الكرماني ١٢ ٨ قوله تقاة وتقية بوزن مطية واحد اي كلاهما مصدر بمعنى واحد [illegible] قرأ يعقوب قوله صر اي برد [illegible] قوله شفا الركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية آخره هاء اي البير [illegible] فانقذكم الله تعالى منها بالاسلام [illegible] قال ابو عبيدة اي تتخذ معسكرا بفتح الكاف وقال غير ابي عبيدة [illegible] قوله المسوم بفتح الواو اسم مفعول وكسرها اسم فاعل [illegible] بالعلامات قوله ربيون قال ابو عبيدة الجميع [illegible] الجموع بالواو بدل الياء واحدها ربي بكسر الراء وشدة الموحدة المكسورة هو العالم منسوب الى الرب وكسرت راؤه تغيير في النسب وقيل لا تغيير وهو نسبة الى الربة وهي الجماعة [illegible] قال الله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ تحسونهم باذنه اي تستأصلونهم قتلا قوله ومنزل [illegible] قال القسطلاني [illegible] انتهى قوله والخيل المسومة قال الكرماني المسومة المعلومة من السومة وهي العلامة او المطهمة اي التامة الحسن [illegible] انتهى قوله وحصورا لا ياتي النساء اي مع ميله الى الشهوات [illegible] لا [illegible] القسطلاني ١٢

حل اللغات

الى ميسرة اي الى يسارة الركية البير ربي وهو العالم منسوب الى الرب وكسرت راؤه تغييرا في النسب وقيل لا تغيير وهو نسبة الى الربة وهي الجماعة [illegible] ١٢

عه قيل اسم ابيه خاقان وقيل سالم ١٢ قس عسه قال الاصمعي المطهم التام كل شيء منه على حدته فهو بارع الجمال ١٢ قس

عله غير منسوب قيل هو ابن يحيى الذهلي وقيل ابن ابراهيم البوشنجي وقيل ابن ادريس الرازي ١٢ قس

عله اي في تفسير قوله تعالى ولا تحمل علينا اصرا ١٢

وأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ يُصَدِّقُ بعضُه بعضًا كقوله تعالى وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ وكقوله جل ذكره ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وكقوله والذين اهتدوا زادهم هدًى زيغ شك ابتغاء الفتنة المشتبهات والراسخون يعلمون يقولون آمنا به ٤٥٤٧ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا يزيد بن ابراهيم التُّستری عن ابن ابی مُلیکة عن القسم بن محمد عن عائشة قالت تلا رسول الله صلی الله علیه وسلم هذه الآیة هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ الی قوله أُولُو الْأَلْبَابِ قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فاذا رأیت الذین یتبعون ما تشابه منه فاولئك الذین سمی الله فاحذروهم وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ٤٥٤٨ حدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ما من مولود یولد الا والشیطان یمسه حین یولد فیستهل صارخا من مس الشیطان ایاه الا مریم وابنها ثم یقول ابو هریرة واقرءوا ان شئتم وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ **باب** قوله إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لا خیر الیم مؤلم موجع من الالم وهو فی موضع مُفعِل ٤٥٤٩، ٤٥٥٠ حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابی وائل عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من حلف یمین صبر لیقتطع بها مال امرئ مسلم لقی الله وهو علیه غضبان فانزل الله تصدیق ذلك إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ الی آخر الآیة قال فدخل الاشعث بن قیس وقال ما یحدثکم ابو عبد الرحمن قلنا کذا وکذا قال فیّ انزلت کانت لی بئر فی ارض ابن عم لی قال النبی صلی الله علیه وسلم بینتك او یمینه قلت اذًا یحلف یا رسول الله فقال النبی صلی الله علیه وسلم من حلف علی یمین صبر یقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فیها فاجر لقی الله وهو علیه غضبان ٤٥٥١ حدثنا علی هو ابن ابی هاشم سمع هُشَیمًا قال اخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهیم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابی اوفی ان رجلا اقام سلعة فی السوق فحلف بها لقد اعطی بها ما لم یعطه لیوقع فیها رجلا من المسلمین فنزلت إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا الی آخر الآیة ٤٥٥٢ حدثنا نصر بن علی بن نصر قال حدثنا عبد الله بن داؤد عن ابن جریج عن ابن ابی ملیکة ان امرأتین کانتا تخرزان فی البیت او فی الحجرة فخرجت احداهما

---

١ من عند ربنا وما یذکر الا اولوا الالباب ٢ الی قوله اولوا الالباب ٣ وما یعلم تاویله الا الله والراسخون فی العلم یقولون آمنا به کل من عند ربنا وما یذکر الا اولوا الالباب ٤ فاحذرهم ٥ فاحذروهم ٦ باب قوله ٧ فاقرءوا ٨ لهم ٩ لیقتطع ١٠ فقال ١١ اذن ١٢ لیقتطع ١٣ حتی ١٤ فیها ١٥ یعط ١٦ فی بیت او فی الحجر وفی الحجرة ١٧ فجرحت ١٨ وحدث

---

١ قوله یصدق بعضه الی قوله زادهم هدی وزاد ابو ذر عن الکشمیهنی والمستملی واتاهم تقواهم هذا کله تفسیر للمتشابهة وذلك ان المفهوم من الآیة الاولی ان الفاسق هو الضال یزید ضلالته ویصدقه الآیة الاخری حیث یجعل الرجس علی الذی لا یعقل وکذلك حیث یزید للمهتدی الهدایة واما اصطلاح الاصولیین فالمحکم هو المشترک بین النص والظاهر والمتشابه هو المشترک بین المجمل والماول کذا فی الکرمانی والقسطلانی قال البغوی قال مجاهد وعکرمة المحکم ما فیه الحلال والحرام وما سوی ذلك متشابه یشبه بعضه بعضا فی الحق ویصدق بعضه بعضا کقوله تعالی وما یضل به الا الفاسقین ویجعل الرجس علی الذین لا یؤمنون انتهی ١٢ ٢ قوله والراسخون یعلمون. هذا قول مجاهد قال البغوی اختلف العلماء فی نظم هذه الآیة فقال قوم الواو فی قوله والراسخون للعطف یعنی ان تاویل المتشابه یعلمه الله ویعلمه الراسخون فی العلم وهو مع علمهم یقولون آمنا به وذهب الاکثرون الی ان الواو للاستیناف وتم الکلام عند قوله وما یعلم تاویله الا الله وهو قول ابی بن کعب وعائشة وعروة رض وبه قال الحسن واکثر التابعین واختاره الکسائی والفراء والاخفش وقالوا لا یعلم تاویل المتشابه الا الله انتهی ١٢ ٣ قوله الا مریم وابنها عیسی حفظهما الله تعالی ببرکة دعوة امها حیث قالت انی اعیذها بك وذریتها من الشیطن الرجیم ولم یکن لمریم ذریة غیر عیسی علیه السلام ونقل العینی ان القاضی عیاض اشار الی ان جمیع الانبیاء علیهم السلام یشارکون عیسی علیه السلام فی ذلك قال القرطبی هو قول مجاهد وقد طعن الزمخشری فی معنی هذا الحدیث وتوقف فی صحته وقال ان صح فمعناه مولود یطمع الشیطان فی اغوائه الا مریم وابنها فانهما کانا معصومین وکذلك کل من کان صفتهما لقوله تعالی الا عبادك منهم المخلصین قال القسطلانی قال صاحب المظهری قلت وقد صح ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لفاطمة حین زوجها اللهم انی اعیذها بك وذریتها من الشیطان الرجیم وکذا قال لعلی ودعاء النبی علیه السلام اولی بالقبول فعلی هذا حصر عدم المس فی مریم وابنها یکون حصرا اضافیا بالنسبة الی الامم الاغلب ١٢ ٤ قوله لقد اعطی. بضم الهمزة وفتح الطاء وکسرها مستقبلا او ماضیا کلا الفعلین علی بناء المفعول ای طلب منی هذا المتاع قبل هذه بازید مما طلبته کذا فی المجمع قال الکرمانی فان قلت الحدیث السابق یدل علی ان الآیة نزلت فی البئر قلت لعل الآیة لم تبلغ الی ابن ابی اوفی الا عند اقامة السلعة فظن انها نزلت فی ذلك او القضیتان وقعتا فی وقت واحد فنزلت بعدهما. ومر الحدیث فی ص ٢٧٤ فی البیع ١٢.

٥ قوله تخرزان. بفتح الفوقیة وسکون المعجمة وبعد الراء المکسورة زاء من خرز الخف ونحوه یخرزه بضم الراء وکسرها ١٢ قس ک ٦ قوله فی البیت او فی الحجرة. بضم المهملة وسکون الجیم وبالراء الموضع المنفرد من الدار وفی الفرع او فی الحجر بکسر الحاء وسکون الجیم واسقاط الهاء والشك من الراوی وافاد الحافظ ابن حجر ان هذه روایة الاصیلی وحده وان روایة الاکثرین فی بیت وفی الحجرة بواو العطف وصوبها وقال ان سبب الخطأ فی روایة الاصیلی ان فی السیاق حذفا فبینه ابن السکن فی روایة حیث جاء فیها فی بیت وفی الحجرة حداث بضم الحاء وتشدید الدال وآخره مثلثة ای ناس یتحدثون قال فالواو عاطفة لکن المبتدأ محذوف ثم قال وحاصله ان المرأتین کانتا فی البیت وکان فی الحجرة المجاورة للبیت ناس یتحدثون فسقط المبتدأ من الروایة فصار مشکلا فعدل الراوی عن الواو الی او التی للتردید فرارا من استحالة کون المرأتین فی البیت وفی الحجرة معا انتهی وتعقبه العینی بان کون او للشك مشهور فی کلام العرب ولیس فیه مانع هنا وبان الواو للعطف غیر مسلم لفساد المعنی وبانه لا دلالة هنا علی حذف المبتدأ وکون الحجرة کانت مجاورة للبیت فیه نظر اذ یجوز ان تکون داخلة فیه وح فلا استحالة فی ان تکون المرأتان فیهما معا انتهی فلیتامل ما فی الکلامین مع ما فی روایة ابن السکن ١٢ قس.

حل اللغات

زیغ ای میل عن الاستقامة وعدول عن الحق تخرزان بفتح الفوقیة وسکون المعجمة وبعد الراء المکسورة زاء معجمة من خرز الخف ونحوه ١٢

ع ١ والظاهر ان ضمیر بعضه راجع الی القرآن وقیل الی المتشابه ١٢ اخ ع ٢ مصدر مضاف لمفعوله منصوب علی المفعول له ای لاجل طلب المشتبهات ١٢ قس ع ٣ تفسیر الفتنة بالمشتبهات لمجاهد وصله عبد بن حمید ١٢ قس ع ٤ محتملات لا یتضح مقصودها الا بالفحص والنظر ١٢ بیضاوی ع ٥ ای لا یدرك المراد منه بالطلب ولا بالتامل الا ببیان من الشارع ١٢ مظهری ع ٦ بکسر تاء رأیت وکاف اولئك علی خطاب عائشة وفتحهما علی انه لکل احد ١٢ قس ع ٧ ای علی محلوف یمین صبر خفض بالاضافة کالاولی وسماه یمینا مجازا للملابسة بینهما والمراد ما شانه ان یکون محلوفا علیه والا فهو قبل الیمین لیس محلوفا علیه ١٢ قس. ع ٨ ابن عامر الحزبی نسبة الی خریبة مصغرا محلة بالبصرة وهو کوفی الاصل ١٢ قس

(سورة آل عمران) (قوله واخر متشابهات الخ) حاصل ما ذکروه فی تفسیر انها متناسبات یشبه بعضها بعضا فی المعنی بحیث یصیر کل منها کالمصدق لصاحبه ولا یخفی ان هذا المعنی غیر مناسب لما بعده وانما المناسب به ان یفسر بالمشتبهات التی یشتبه ویلتبس معانیها بحیث لا تکاد تفهم والله تعالی اعلم اهـ

وقد انفذ باشفا فى كفها فادعت على الأخرى فرفع الى ابن عباس فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى
الناس بدعواهم لذهب دماء قوم واموالهم ذكروها بالله واقرءوا عليها إن الذين يشترون بعهد الله فذكروها فاعترفت فقال
ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم اليمين على المدعى عليه **باب** قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد
الا الله سواء قصدا ٢٥٥٣ حدثنى ابراهيم بن موسى عن هشام عن معمر ح وحدثنى عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال حدثنى ابن عباس قال حدثنى ابو سفيان من فيه الى فى قال انطلقت
فى المدة التى كانت بينى وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينا انا بالشام اذ جئ بكتاب من النبى صلى الله عليه وسلم الى هرقل
قال وكان دحية الكلبى جاء به فدفعه الى عظيم بصرى فدفعه عظيم بصرى الى هرقل قال فقال هرقل هل ههنا احد من قوم هذا
الرجل الذى يزعم انه نبى قالوا نعم قال فدعيت فى نفر من قريش فدخلنا على هرقل فاجلسنا بين يديه فقال ايكم اقرب نسبا من
هذا الرجل الذى يزعم انه نبى فقال ابو سفيان فقلت انا فاجلسونى بين يديه واجلسوا اصحابى خلفى ثم دعا بترجمانه فقال قل
لهم انى سائل هذا عن هذا الرجل الذى يزعم انه نبى فان كذبنى فكذبوه قال ابو سفيان وايم الله لولا ان يؤثروا على الكذب لكذبت
ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم قال قلت هو فينا ذو حسب قال فهل كان من آبائه ملك قال قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه
بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال ايتبعه اشراف الناس ام ضعفاؤهم قال قلت بل ضعفاؤهم قال يزيدون او ينقصون قال
قلت لا بل يزيدون قال هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطة له قال قلت لا قال فهل قاتلتموه قال قلت نعم قال
فكيف كان قتالكم اياه قال قلت يكون الحرب بيننا وبينه سجالا يصيب منا ونصيب منه قال فهل يغدر قال قلت لا ونحن منه فى
هذه المدة لا ندرى ما هو صانع فيها قال والله ما امكننى من كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه قال فهل قال هذا القول احد قبله قلت لا ثم
قال لترجمانه قل له انى سألتك عن حسبه فيكم فزعمت انه فيكم ذو حسب وكذلك الرسل تبعث فى احساب قومها وسألتك هل
كان فى آبائه ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه وسألتك عن اتباعه اضعفاؤهم ام اشرافهم
فقلت بل ضعفاؤهم وهم اتباع الرسل وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن
ليدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله وسألتك هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطة له فزعمت
ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب وسألتك هل يزيدون او ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى
يتم وسألتك هل قاتلتموه فزعمت انكم قاتلتموه فيكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه وكذلك الرسل تبتلى
ثم تكون لهم العاقبة وسألتك هل يغدر فزعمت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك هل قال احد هذا القول قبله

واصحابهم ثم اقليلا — فذكرها — الآية — ثنا — النبى — فقالوا — قال — يكذبنى — يوثروا — يأثروا — هل — فى — فهل — من — او — قلتك — لهم

١ قوله وقد انفذ بضم الهمزة وسكون النون وكسر الفاء وبالذال المعجمة والواو للحال وقد مخففة قوله باشفى بكسر الهمزة وسكون المعجمة وبالفاء المنونة ولابى ذر باشفا بترك التنوين مقصورا آلة الخرز والسكاف قوله فادعت على الاخرى انها انفذت الاشفا فى كفها قوله فرفع بضم الراء مبنيا للمفعول اى فرفع امرهما الى ابن عباس قوله لو يعطى الناس بدعواهم اى بمجرد اخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم لذهب دماء قوم واموالهم ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله واما المدعى فلا يمكنه صيانة ذلك بالبينة اذ فى هذا القياس الشرطى ان الدعوى بمجردها اذا قبلت فلا فرق حينئذ بين الدماء والاموال وغيرها وبطلان اللازم ظاهر لانه ظلم قس ثم قال ابن عباس ذكروها بكسر الكاف على صيغة الامر ٢ قوله اليمين على المدعى عليه اذا لم يكن بينة لدفع ما ادعى به عليه ورواه البيهقى باسناد جيد لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم ولكن البينة على المدعى واليمين على من انكر قس ٣ قوله من فيه اى حال كونه من فيه الى فى عبر به موضع اذن اشارة الى تمكنه من الاصغاء اليه بحيث يجيبه لو احتاج الى الجواب قوله فى المدة هى مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشر سنين قوله هرقل غير منصرف ملك الروم اللقب قيصر قوله فدعيت بضم الدال مبنيا للمفعول قوله فدخلنا على هرقل فيه حذف اى فجاءنا رسول هرقل فطلبنا فتوجهنا معه حتى وصلنا اليه فاستأذن لنا فاذن لنا فدخلنا عليه ١٢ قس ٤ قوله فقلت انا اى اقربهم نسبا وانما اختار هرقل ذلك لان الاقرب احرى بالاطلاع على قريبه من غيره قوله فان كذبنى بتخفيف المعجمة اى نقل الى الكذب قوله فكذبوه بتشديد المكسورة تتعدى الى مفعول واحد والمخفف الى مفعولين وهذا من الغرائب ١٢ قسطلانى
٥ قوله لولا ان يؤثروا بضم التحتية وكسر المثلثة بصيغة الجمع ولابى ذر ان يأثروا بفتح المثلثة من الاثر مبنيا للمفعول ولابن عساكر ان يأثروا اى لولا ان يرووا ويحكوا عنى الكذب وهو قبيح لكذبت عليه قس بجمع ملخصا ١٢ ٦ قوله كيف حسبه فيكم وفى كتاب الوحى كيف نسبه فيكم والحسب ما يعده الانسان من مفاخر آبائه قاله الجوهرى والنسب الذى يحصل به الادلاء من جهة الآباء قوله هو فينا ذو حسب اى رفيع وعظيم البزار من حديث دحية قال كيف حسبه فيكم قال هو فى حسب ما لا يفضل عليه احد قس قال الكرمانى مر فى اول الكتاب بلفظ النسب وههنا بلفظ الحسب قلت الحسب مستلزم لذلك انتهى ١٢ ٧ قوله بيننا وبينه سجالا بكسر السين وفتح الجيم اى نوبا نوبة لنا ونوبة له كما قال يصيب منا ونصيب منه وقد كانت المقاتلة وقعت بينه صلعم وبينهم فى بدر فاصاب المسلمون منهم وفى احد فاصاب المشركون من المسلمين وفى الخندق فاصيب من الطائفتين ناس قليل ١٢ قس ٨ قوله وهم اتباع الرسل عليهم الصلوة والسلام غالبا بخلاف اهل الاستكبار والمصرين على الشقاق بغيا وحسدا كابى جهل ١٢ قسطلانى ٩ قوله بشاشة القلوب اى التى يدخل فيها والقلوب بالجر على الاضافة كذا فى القسطلانى قال الكرمانى اى يخالط الايمان انشراح الصدور واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو بفتح الباء يقال البش بشاشة انتهى ١٢

حل اللغات اشفى
آلة الخرز للاسكاف تعالوا هلموا التوجهات هو الذى يفسر لغة بلفظة السخطة عدم الرضا سجالا اى نوبا اى لو بجئنا ونوبة لخلص اليه اى وصل اليه ١٢

عسه بالجر على الحكاية
ولابى ذر بالنصب اى سقوت استواء ويجوز الرفع قال البرماوى اى قصدا بالجر او بالنصب وبالرفع كما مر فى سورة ١٢ قسطلانى سه بضم السين وفتحها والنصب مفعول لاجله او هو حال وقال العينى السخط بالاسم اسم هو بفتح السين فقط اى بل يرتد احد منهم كراهية لدينه وعدم رضى ١٢ قسطلانى للعه وهذه الجملة من قوله وسألتك هل قاتلتموه الى هنا حذفها الراوى فى كتاب الوحى ١٢ قسطلانى

فزعمت ان لا فقلت لو كان قال هذا القول احد قبله قلت رجل ائتم بقول قيل قبله قال ثم قال بما يأمركم قال قلت يأمرنا بالصلوة والزكوة والصلة والعفاف قال ان يك ما تقول فيه حقا فانه نبي وقد كنت اعلم انه خارج ولم اك اظنه منكم ولو اني اعلم اني اخلص اليه لاحببت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه وليبلغن ملكه ما تحت قدمي قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم الاريسيين و يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله الى قوله واشهدوا بانا مسلمون فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط وامر بنا فاخرجنا قال فقلت لاصحابي حين خرجنا لقد امر امر ابن ابي كبشة انه ليخافه ملك بني الاصفر فما زلت موقنا بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى ادخل الله علي الاسلام قال الزهري فدعا هرقل عظماء الروم فجمعهم في دار له فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد آخر الابد وان يثبت لكم ملككم قال فحاصوا حيصة حمر الوحش الى الابواب فوجدوها قد غلقت فقال علي بهم فدعا بهم فقال اني انما اختبرت شدتكم على دينكم فقد رأيت منكم الذي احببت فسجدوا له ورضوا عنه **باب** قوله لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون الى به عليم **حدثنا** ٤٥٥٤ اسمعيل قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة نخلا وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما انزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رائح ذلك مال رائح وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه قال عبد الله بن يوسف وروح بن عبادة ذلك مال رابح **حدثني** ٤٥٥٥ يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك مال رائح **حدثنا** محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عن انس قال فجعلها لحسان وابي وانا اقرب اليه ولم يجعل لي منها شيئا **باب** قوله قل فأتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صدقين **حدثني** ٤٥٥٦ ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان اليهود جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة زنيا فقال لهم كيف تفعلون بمن زنى منكم قالوا نحممهما ونضربهما فقال لا تجدون في التورية الرجم فقالوا لا نجد فيها شيئا فقال لهم عبد الله بن سلام كذبتم فاتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صدقين فوضع مدراسها الذي يدرسها منهم كفه على اية الرجم فطفق

اهل هذا القول ١٢ ـ فقال لهم ١٢ ـ يا معشر الروم ١٢ ـ وان احب اموالي الي ١٢ ـ فقال ١٢ ـ وانا اقرب ١٢

او قال يحيى بن يحيى عن مالك رائح ١٢ ـ فجعلها لحسان ١٣ ـ تعملون فيكم ١٥ ـ مدارسها ١٦

ل قوله ائتم بقول قيل قبله. وفي كتاب بدء الوحي لقلت رجل ياتسى اي يقتدي ذكر الاجوبة على ترتيب الاسئلة واجاب عن كل بما يقتضيه الحال مما دل على ثبوت النبوة مما راه في كتبهم او استقراه من العادة ولم يقع في بدء الوحي مرتبا واخرهنا بقية الاسئلة وهو العاشر اي بعد الاجوبة كما اشار اليه بقوله قال اي ابو سفيان ثم قال اي هرقل الخ ١٢ قس ٢ قوله قال ان يك ما تقول فيه حقا فانه نبي. وفي دلائل النبوة لابي نعيم بسند ضعيف ان هرقل اخرج لهم سفطا من ذهب عليه قفل من ذهب فاخرج منه حريرة مطوية فيها صور فعرضها عليهم الى ان كان آخرها صورة محمد صلعم قال فقلنا جميعا هذه صورة محمد فذكر لهم انها صور الانبياء وانه خاتمهم صلعم ١٢ قسطلاني ٣ قوله مرتين. لكونه مؤمنا بنبيه ثم آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم وان اسلامه سبب اسلام اتباعه ١٢ قس ٤ قوله فان عليك اثم. مع اثمك اثم الاريسيين بهمزة وتشديد التحتية بعد السين اي الزراعين نبه بهم على جميع الرعايا وقيل الاريسيين ينسبون الى عبد الله بن اريس رجل كان يعظمه النصارى ابتدع في دينه اشياء مخالفة لدين عيسى عليه السلام ١٢ قسطلاني ٥ قوله لقد امر بوزن علم اي عظم امر ابن ابي كبشة بسكون الميم اي شان ابن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كناية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو كبشة رجلا من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاوثان وعبد الشعرى فشبهوه به في مخالفة دين آبائه وقيل انه كان جد النبي صلى الله عليه وسلم من قبل امه او هو كنية ابي النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع الحارث بن عبد العزى ١٢ قس ك ق ملتقطا ٦ قوله ملك بني الاصفر يعني الروم لان اباهم الاول كان اصفر اللون وهو الروم بن عيص بن اسحاق بن ابراهيم وقيل ان حبشيا غلب بلادهم في وقت فوطئ نساءهم فولدت كذلك وقيل نسبوا الى الاصفر بن روم بن عيص. مجمع قال عياض وهو الاشبه. عيني ومر الحديث في اول الكتاب وايضا في ص ٤١١ في الجهاد ١٢ ٧ قوله حتى تنفقوا مما تحبون. اي لن تدركوا كمال البر او ثواب الله او الجنة او لم تكونوا ابرارا حتى يكون الانفاق من محبوب اموالكم او ما يعم وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله وكلمة من في قوله مما تحبون تبعيضية يدل عليه قراءة عبد الله بعض ما تحبون ويحتمل ان يكون تفسيرا معنى لا قراءة ١٢ قس ٨ قوله كان ابو طلحة اسمه زيد بن سهل زوج ام انس وبيرحاء اشهر الوجوه فيه فتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الراء واهمال الحاء مقصورا وهو بستان بالمدينة قوله بخ بفتح الموحدة واسكان المعجمة كلمة يقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة ١٢ ك ٩ قوله قال عبد الله بن يوسف التنيسي وروح بن عبادة بن علاء القيسي ابو محمد البصري مما وصله احمد في روايتهما عن مالك ذلك مال رابح بالموحدة اي يربح صاحبه في الآخرة ١٢ قس ١٠ قوله قرأت على مالك. رائح بالتحتية بدل الموحدة اسم فاعل من الرواح نقيض الغدو. قس ومر الحديث في ص ٢٠٥ في الزكوة ١٢ ١١ قوله وانا اقرب اليه اي منهما ولم يجعل لي منها شيئا وهذا طرف من حديث ساقه بتمامه من هذا الوجه في الوقف وسقط هذا الباب وكذا في القسطلاني ومر الحديث في ص ٣٨٤ لكن قال في الوقف وكانا اقرب اليه مني عكس ما هنا ولعل قوله ههنا من حيث انه كان داخلا في عيال ابي طلحة لان ابا طلحة نكح ام انس فكان انس ربيبا له فمن هذه الجهة كان اقرب منهما اليه واما من حيث القرابة فكانا اقرب اليه من انس كما مر في ص ٣٨٧ مع بيان نسبهم الاربعة والله اعلم ١٢ ١٢ قوله نحممهما. بضم النون وفتح المهملة وكسر الميم الاولى مشددة من التحميم يعني نسود وجوههما بالحمم وهو الفحم ١٢ قس ١٣ قوله فوضع مدراسها. عبد الله بن صوريا بكسر الميم مفعال من ابنية المبالغة اي صاحب دراسة كتبهم وكان اعلم من بقي من الاحبار بالتوراة وزعم السهيلي انه اسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي مدارسها بضم الميم على وزن المفاعل من المدارسة قال في الفتح والاول اوجه قوله وهو الذي يدرسها بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الراء مكسورة وفي نسخة يدرسها بفتح اوله وسكون الدال وضم الراء مخففة ١٢ قس

حل اللغات

الاريسيين اي الزراعين لقد امر امر ابن ابي كبشة اي عظم امره وشانه بني الاصفر هم الروم سموا لكونهم اصفر اللون فحاصوا حيصة حمر الوحش اي نفروا نفرتها على جهتهم اي احضروهم لي مال رائح من الرواح اي من شانه الذهاب والفوات مدراس صاحب دراسة. تعقلا اي تجنبا وتخلفا ١٢.

ع وفي بدء الوحي لتجشمت لقاءه بالجيم وشين معجمة اي لتكلفت الوصول اليه ١٢ قس ع اي بالكلمة الداعية الى الاسلام وهي كلمة شهادة التوحيد ١٢ قس ع هذا ظهر منه ما ينافي اسلامه ولذا لا يحكم باسلامه بخلاف ايمان ورقة فانه لم يظهر منه ما ينافيه ١٢ عيني ع بالتحتية من الرواح اي من شانه الذهاب والفوات فاذا ذهب في الخير فهو اولى وكرر للمبالغة ١٢ قس.

يقرأ ما دون يده وما وراءها ولا يقرأ اية الرجم فنزع يده عن اية الرجم فقال ما هذه فلما راوا ذلك قالوا هي اية الرجم فامر بهما فرجما قريبًا من حيث موضع الجنائز عند المسجد فرأيت صاحبها يجنى عليها يقيها الحجارة **باب** قوله كنتم خير امة اخرجت للناس **حدثنا** محمد بن يوسف عن سفين عن ميسرة عن ابي حازم عن ابي هريرة كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس للناس ياتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام **باب** قوله اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول فينا نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا والله وليهما قال نحن الطائفتان بنو حارثة وبنو سلمة وما نحب وقال سفين مرة وما يسرني انها لم تنزل لقول الله والله وليهما **باب** قوله ليس لك من الامر شيء **حدثنا** حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني سالم عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع في الركعة الاخرة من الفجر يقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد فانزل الله ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظلمون رواه اسحق بن راشد عن الزهري **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو على احد او يدعو لاحد قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها سنين كسني يوسف يجهر بذلك وكان يقول في بعض صلوته في صلوة الفجر اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب حتى انزل الله ليس لك من الامر شيء الاية **باب** قوله والرسول يدعوكم في اخراكم وهو تانيث اخركم وقال ابن عباس احدى الحسنيين فتحا او شهادة **حدثنا** عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم احد عبد الله بن جبير فاقبلوا منهزمين فذاك اذ يدعوهم الرسول في اخراهم ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثنا عشر رجلا **باب** قوله امنة نعاسا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو يعقوب قال حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا شيبان عن قتادة قال حدثنا انس ان ابا طلحة قال غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم احد قال فجعل سيفي يسقط من يدي واخذه ويسقط واخذه **باب** قوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم القرح الجراح استجابوا

قربيا يجنى ۲ الاية ۳ او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظلمون ۴ والمستضعفين من المؤمنين ۵ واقبلوا فذلك ۶ اثنى الاية

سلہ قوله يجنى. بالجيم قال القسطلاني بجنا الفتح اوله وسكون الجيم وبعد النون المفتوحة همزة مضمومة اى اكب ولابى ذر عن الكشميهني يحنى بفتح حرف المضارعة وسكون المهملة وكسر النون بعدها تحتية اى يميل وينعطف عليها حال كونه يقيها الحجارة ۱۲ قس

سلہ قوله خير الناس للناس ياتون بهم في السلاسل الخ. اى ينفعون الناس حيث يخرجون الكفار من الكفر ويجعلونهم مؤمنين بالغ العظيم وروى مسلم وروى عبد بن حميد عن ابن عباس هم الذين هاجروا مع الرسول صلعم كذا في العيني وعبارات غيرها الاحسن فهو موصول بما ذكر ما قاله في الخير الجاري قال ... السعادات الدنيوية والاخروية ۱۲ ... ۱۲

سلہ قوله اذ همت طائفتان. بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الاوس وكانا جناحي العسكر كذا في الخير الجاري قال القسطلاني والهم العزم او هو دونه وذلك ان اول ما يمر بقلب الانسان يسمى ... قول او فعل قوله ان تفشلا اى ان تجبنا وتتخلفا عن رسول الله صلعم وتنزلا مع ... ذلك في غزوة احد انتهى كلام القسطلاني ۱۲

سلہ قوله والله وليهما. اى عاصمهما من اتباع تلك الخطرة التي ليست بعزم بل حديث نفس ويجوز ان يجوز ... قال ... ويكون قوله والله وليهما جملة حالية مقررة للتوبيخ والاستبعاد اى ... والحال ان الله سبحانه وتعالى بجلاله ... من القسطلاني ۱۲ سلہ قوله لقول الله تعالى والله وليهما. والمعنى ... ثم ... من الشرف وتثبيت الولاية وان كان اول الاية يدل على ... ومر الحديث في ... ۱۲ سلہ قوله كسني يوسف. اى المذكورة في قوله تعالى ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد ومر في ... وبيانه في ... ۱۲ سلہ قوله لاحياء من العرب. اى قبائل منهم سماهم في رواية يونس عن الزهري عند مسلم رعلا وذكوان وعصية قوله حتى انزل الله ليس لك من الامر شيء الاية ... بان قصة رعل وذكوان كانت بعد احد ونزول ليس لك من الامر شيء في قصة احد فكيف ... سبب عن النزول واجاب في الفتح بان قوله حتى انزل الله منقطع من رواية الزهري عمن بلغه بين ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا قال يعني الزهري ثم قال بلغنا انه ترك ذلك لما نزلت وهذا ... في قصة رعل وذكوان اجنبية من قصة احد ... ان قصتهم كانت عقب ذلك وتاخر نزول الاية عن سببها قليلا ... سبب نزول الاية شيء اخر ... في قصة احد ... مسلم عن

حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم احد وشج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله ليس لك من الامر شيء واورده المؤلف في المغازي معلقا بنحوه والجمع بينه وبين حديث ابن عمر المسوق في اول هذا الباب انه صلعم دعا على المذكورين بعد ذلك في صلاته فانزل الله الاية في الامرين جميعا فيما وقع من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشأ عن ذلك من الدعاء عليهم وذلك كله في احد فعاتبه الله تعالى عن تعجيله في القول برفع الفلاح عنهم ۱۲ قس سلہ قوله وهو تانيث. آخركم بكسر الخاء المعجمة قال في الفتح والعمدة والتنقيح ... ونظر فيه ... تانيث آخر بفتح الخاء لا بكسرها ... في المصابيح فقال نظر البخاري ادق من هذا وذلك انه لو جعل اخرى هنا تانيثا لآخر بفتح الخاء لم يكن فيه دلالة على التاخر الوجودي وذلك لانهم اثبتت دلالته على هذا المعنى بحسب العرف وصار انما يدل على الوصف بالمغايرة فقط تقول مررت برجل حسن ورجل آخر اى مغاير للاول وليس المراد تاخره في الوجود عن السابق والمراد في الاية الدلالة على التاخر فلذلك قال تانيث آخركم بكسر الخاء لتعبير اخرى دالة على التاخر استعمال في هذا المعنى موجود في كلامهم بل هو الاصل ۱۲ قس سلہ قوله امنة نعاسا. يريد قوله تعالى ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا اى انزل الله عليكم الامن حتى اخذكم النعاس والامنة الامن نصب على المفعول ونعاسا بدل منها او هو المفعول وامنة حال منه متقدمة عليه او مفعول له او حال من المخاطبين بمعنى ذوي امنة او على انه جمع آمن كبار وبررة وقرئ امنة بسكون الميم كانها المرة من الامن كذا في البيضاوي ۱۲ سلہ قوله استجابوا اى اجابوا تقول العرب استجبتك اى اجبتك ويستجيب اى يجيب وهذا وان كان في سورة الشورى فاورده هنا استشهادا والسابقة ولم يذكر المؤلف هنا حديثا واخرجه في ... الحاق بالسياق هنا حديث عائشة ... في المغازي الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح الى آخر الاية قالت لعروة يا ابن اختي كان ابواك منهم الزبير وابو بكر ۱۲ قس

حل اللغات

والله وليهما اى ناصرهما وعاصمهما عن اتباع تلك الخطرة التي ليست بعزم بل حديث نفس ... اى باسك ... ۱۲ ... اى غير بعض الناس لبعضهم اى ... لانهم ياتون بهم الخ كذا في قس ۱۲ ... متعلق بقوله يجهر ... او بدل من اللهم اشدد ۱۲

... هم صفوان بن امية وسهيل بن عمرو والحرث بن هشام كما في حديث مرسل اورده المؤلف في غزوة احد ... ووصله احمد والترمذي وزاد في آخره فتيب عليهم كلهم كذا في القسطلاني ۱۲ ... جاز في سيرة ... الشهادة ... في احد ... في العرة

اجابوا يستجيب يجيب **باب** ان الناس قد جمعوا لكم الآية ٤٥٦٣ **حدثنا** احمد بن يونس اراه قال حدثنا ابو بكر عن ابی حصين عن
ابی الضحی عن ابن عباس حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم حين القی فی النار وقالها محمد صلی الله عليه وسلم حين قالوا ان الناس قد
جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ٤٥٦٤ **حدثنا** مالك بن اسمعيل قال حدثنا اسرائيل عن ابی حصين
عن ابی الضحی عن ابن عباس قال كان اٰخر قول ابراهيم حين القی فی النار حسبی الله ونعم الوكيل **باب** قوله ولا تحسبن الذين
يبخلون بما اٰتاهم الله من فضله الآية سيطوقون كقولك طوقته بطوق ٤٥٦٥ **حدثنی** عبد الله بن منير سمع ابا النضر قال حدثنا عبد الرحمن
وهو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابی صالح عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من اٰتاه الله مالا فلم يؤد زكوته
مثل له ماله شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيمة يأخذ بلهزمتيه يعنی بشدقيه يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا هذه الآية ولا يحسبن
الذين يبخلون بما اٰتاهم الله من فضله الی اٰخر الآية **باب** قوله ولتسمعن من الذين اوتوا الكتب من قبلكم ومن الذين اشركوا
اذی كثيرا ٤٥٦٦ **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهری قال اخبرنی عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان رسول الله صلی
الله عليه وسلم ركب علی حمار علی قطيفة فدكية واردف اسامة بن زيد وراءه يعود سعد بن عبادة فی بنی الحارث بن الخزرج قبل وقعة
بدر قال حتی مر بمجلس فيه عبد الله بن ابی ابن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن ابی فاذا فی المجلس اخلاط من المسلمين و
المشركين عبدة الاوثان واليهود والمسلمين وفی المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابی انفه
بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله صلی الله عليه وسلم عليهم ثم وقف فنزل فدعاهم الی الله وقرأ عليهم القراٰن وقال عبد الله
بن ابی ابن سلول ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا به فی مجالسنا ارجع الی رحلك فمن جاءك فاقصص عليه
فقال عبد الله بن رواحة بلی يا رسول الله فاغشنا به فی مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتی كادوا
يتثاورون فلم يزل النبی صلی الله عليه وسلم يخفضهم حتی سكنوا ثم ركب النبی صلی الله عليه وسلم دابته فسار حتی دخل علی سعد بن
عبادة فقال له النبی صلی الله عليه وسلم يا سعد الم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابی قال كذا وكذا قال سعد بن عبادة يا رسول
الله اعف عنه واصفح عنه فوالذی انزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذی نزل عليك لقد اصطلح اهل هذه البحيرة علی ان يتوجوه
فيعصبونه بالعصابة فلما ابی الله ذلك بالحق الذی اعطاك الله شرق بذلك فذلك فعل به ما رايت فعفا عنه رسول الله صلی
الله عليه وسلم وكان النبی صلی الله عليه وسلم واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون علی الاذی

ن١ قوله الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم الآية — ن٢ فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل — ن٣ يحسبن — ن٤ هو خيرا لهم — ن٥ بما بخلوا به
ن٦ بلهزمته — ن٧ بشدقيه — ن٨ اخبرنا — ن٩ عليه — ن١٠ فاردف — ن١١ وقيعة — ن١٢ وجهه — ن١٣ فقال — ن١٣ احسن مما — ن١٤ تحسن ما — ن١٥ تؤذنا — ن١٦ بمجلسنا — ن١٧ واستب — ن١٨ سكتوا — ن١٩ ابا — ن٢٠ انزل — ن٢١ ولقد — ن٢٢ البحرة — ن٢٣ فيعصبوه — ن٢٣ يعصبونه

---

١ قوله ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم يعنی ابا سفين واصحابه روی انه نادی عند انصرافه من احد يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل ان شئت فقال صلعم ان شاء الله تعالی فلما كان القابل خرج فی اهل مكة حتی نزل مر الظهران فانزل الله الرعب فی قلبه وبدا له ان يرجع فمر به ركب من عبد قيس يريدون المدينة للميرة فشرط لهم حمل بعير من زبيب ان ثبطوا المسلمين وقيل لقی نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله ذلك والتزم له عشرا من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم اتوكم فی دياركم فلم يفلت منكم احد الا شريدا فتريدون ان تخرجوا وقد جمعوا لكم ففروا فقال صلی الله عليه وسلم والذی نفسی بيده لاخرجن ولو لم يخرج معی احد فخرج فی سبعين راكبا وهم يقولون حسبنا الله ای محسبنا وكافينا ١٢ بيضاوی **٢** قوله اقرع. لا شعر علی رأسه لكثرة سمه وطول عمره قوله زبيبتان بزاء فموحدتين بينهما تحتية ساكنة نقطتان سوداوان فوق عينيه وهو اخبث ما يكون منها قوله يطوقه بفتح الواو المشددة ای يجعل طوقا فی عنقه قوله بلهزمتيه بكسر اللام والزاء بينهما هاء ساكنة ولابی ذر والاصيلی بلهزمته بالتثنية. قس وهذا الحديث سبق فی ص ٢٧ فی كتاب الزكوة ١٢ **٣** قوله اذی كثيرا. باللسان والفعل من هجاء الرسول والطعن فی الدين واغراء الكفرة علی المسلمين اخبره تعالی بذلك عند مقدمه المدينة قبل وقعة بدر مسليا عما ناله من الاذی ١٢ قس **٤** قوله قطيفة. بفتح القاف وكسر الطاء كساء غليظ قوله فدكية بفاء فدال مهملة صفتها منسوبة الی فدك قرية مشهورة علی مرحلتين من المدينة كذا فی قس ١٢ **٥** قوله والمسلمين. بذكر المسلمين اولا وآخرا وسقطت الاخير من رواية مسلم قاله القسطلانی قال الكرمانی وفی بعضها وقع لفظ والمسلمين مرة اخری بعد اليهود فلعل فی بعض النسخ كان اولا وفی بعضها آخرا فجمع الناس بينهما والله اعلم ١٢ **٦** قوله عجاجة الدابة. بفتح العين وجيمين مخففتين ای غبارها مرفوع علی الفاعلية وقوله خمر بفتح المعجمة وتشديد الميم ای غطی كذا فی القسطلانی ١٢ **٧** قوله لا احسن. بفتح الهمزة وفتح السين والنون افعل التفضيل وهو اسم لا وخبرها شئ المقدر ١٢ قس والجار يتعلق باحسن ای لا شئ احسن من هذا الكلام او الخبر هو الجار والمجرور بعده واما ان يكون منصوبا بفعل محذوف ای لا افعلت احسن من هذا وحذف همزة الاستفهام لظهور معناها ويجوز الرفع علی انه خبر لا والاسم محذوف ای لا شئ احسن من هذا وهذا اعتراف منه بفصاحة القراٰن وحسنه ويروی لا احسن بضم الهمزة ويروی لاحسن بغير الف. تنقيح ولابی ذر عن الكشميهنی لا تحسن ما تقول بضم النون وكسر السين وضم النون والميم واحدة ١٢ قس **٨** قوله واليهود. عطف اليهود علی المشركين وان كانوا داخلين فيهم تنبيها علی زيادة شرهم قوله يتثاورون بالمثلثة ای قاربوا ان يثب بعضهم علی بعض فيقتتلوا قوله يخفضهم بالخاء والفاء المعجمتين ای يسكنهم قوله حتی سكنوا بالنون من السكون ولابی ذر عن المستملی وقال فی الفتح عن الكشميهنی حتی سكتوا بالفوقية من السكوت قوله ابو حباب بضم المهملة وخفة الموحدة الاولی ١٢ قس **٩** قوله ولقد اصطلح. وفی بعضها بدون الواو فان قلت ما وجهه قلت يكون بدلا او عطف بيان وتوضيح او حرف العطف محذوف والبحيرة مصغر البحرة ضد البرة ای البليدة والمراد المدينة النبوية ولابی ذر عن المستملی والكشميهنی البحرة بفتح الموحدة وسكون المهملة قوله ان يتوجوه بتاج الملك قوله فيعصبونه بالعصابة ای فيعمونه بعمامة الملوك وقال فی الكواكب يجعلونه رئيسا لهم ويسودونه عليهم وكان الرئيس معصبا لما يعصب برأيه من الامور وقيل كان الرؤساء يعصبون رؤسهم بعصابة يعرفون بها وفی بعض النسخ فيعصبونه بغير فاء فيكون بدلا من قوله علی ان يتوجوه ولابی ذر وحده فيعصبوه بالفاء وحذف النون. قس ك ملتقطا ١٢

حل اللغات

اقرع ای منحسر شعر الرأس لكثرة سمه زبيبتان نقطتان سوداوان فوق عينيه. اللهزمة الشدق. قطيفة بفتح القاف كساء غليظ فدكية منسوبة الی فدك قرية مشهورة علی مرحلتين من المدينة اخلاط بفتح الهمزة ای انواع عجاجة الدابة غبارها خمر ای غطی لا تغبروا علينا ای لا تثيروا علينا الغبار كادوا يتثاورون ای قربوا ان يتثاوروا بقتال وهو من ثار اذا قام بسرعة يخفضهم ای يسكنهم البحيرة مصغر البحرة ضد البرة ای البليدة والمراد المدينة النبوية ١٢

س فلم يلتفتوا اليه بل ثبت به يقينهم بالله ١٢ قس. **للعه** ای سيصير عذاب بخلهم لازما كالطوق فی اعناقهم روی انه حية تنهشه من قرنه الی قدمه وينقر رأسه ١٢ قس **عه** بتنوين ابی واثبات الف ابن مع رفعه لانه صفة لعبد الله لان سلول ام عبد الله غير منصرف ١٢ قس.

قال الله ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا الاية وقال الله ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم الى اخر الاية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما امره الله به حتى اذن الله فيهم فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله به صناديد كفار قريش قال ابن ابي ابن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الاوثان هذا امر قد توجه فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاسلموا **باب** قوله لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا

حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت لا تحسبن الذين يفرحون الاية **حدثني** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني ابن ابي مليكة ان علقمة بن وقاص اخبره ان مروان قال لبوابه اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل لئن كان كل امرئ فرح بما اوتي واحب ان يحمد بما لم يفعل معذبا لنعذبن اجمعون فقال ابن عباس وما لكم ولهذه انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود فسألهم عن شيء فكتموه اياه واخبروه بغيره فاروه ان قد استحمدوا اليه بما اخبروه عنه فيما سألهم وفرحوا بما اوتوا من كتمانهم ثم قرأ ابن عباس واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب كذلك حتى قوله يفرحون بما اوتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا تابعه عبد الرزاق عن ابن جريج **حدثنا** ابن مقاتل قال اخبرنا الحجاج عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي مليكة عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه اخبره ان مروان بهذا **باب** قوله ان في خلق السموات والارض الاية **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر قعد فنظر الى السماء فقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولي الالباب ثم قام فتوضأ واستن فصلى احدى عشرة ركعة ثم اذن بلال فصلى ركعتين ثم خرج فصلى الصبح **باب** قوله الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقلت لانظرن الى صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها فجعل يمسح النوم عن وجهه ثم قرأ الايات العشر الاواخر من ال عمران حتى ختم ثم اتى شنا

وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور · يتاول العفو · فبايعوه · لرسول الله · حدثنا · النبي · بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا · اخبرني · عن · لنعذبن
وما لهم · ما لكم · يهود · فاخبروه · اتوا · اتوا · حدثنا · اخبره
واختلاف الليل والنهار لايات لاولي الالباب · حدثنا · بت · في بيت ميمونة · بالناس
الاية · ثم استيقظ · فقرأ · بيده

---

١ قوله حتى اذن الله فيهم بالقتال فترك العفو عنهم بالنسبة للقتال وان لم يترك عن غيره من اليهود والمشركين بالمن والفداء ونحو ذلك ١٢ قس ٢ قوله صناديد جمع صنديد وهو السيد ... وعطف عبدة الاوثان على المشركين تخصيصا ... قوله فبايعوا بلفظ الماضي ... وبلفظ الامر ١٢ قس ٣ قوله لا تحسبن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولمن يحسب ... والمفعول الاول الذين يفرحون والثاني بمفازة وقوله فلا تحسبنهم تاكيد ... الذين يفرحون بما فعلوا من التدليس وكتمان الحق ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا من الوفاء بالميثاق واظهار الحق ... بمفازة بنجاة من العذاب اي فائزين بالنجاة منه ١٢ بيضاوي ٤ قوله فرحوا بمقعدهم اي بقعودهم بعد خروج رسول الله صلعم ... يقال اقام خلاف الحي اي بعدهم ... ١٢ ٥ قوله ان مروان بن الحكم بن ابي العاص وكان يومئذ اميرا على المدينة من قبل معاوية ثم ولي الخلافة قال لبوابه لما كان عنده ابو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج فقال يا ابا سعيد ارايت قول الله لا تحسبن الذين يفرحون فقال ان هذا ليس من ذلك انما كان ذلك ان ناسا من المنافقين ... رواه ابن مردويه ... ١٢ ٦ قوله بما اوتوا ... قال القسطلاني قال البيضاوي روي انه صلعم سال اليهود عن شيء مما في التوراة فاخبروه بخلاف ما كان فيه ... وقيل نزلت في قوم تخلفوا عن الغزو ثم اعتذروا ... وقيل نزلت في المنافقين ... [illegible]

٧ قوله ان في خلق السموات من الارتفاع والاتساع وما فيهما من الكواكب في خلق الارض من الانخفاض والكثافة والاتضاع وما فيها من البحار والجبال والنبات والاشجار والمعادن ... اختلاف الليل والنهار في الطول والقصر وتعاقبهما قوله لايات اي لدلالات واضحات على وجود الصانع ووحدته وكمال قدرته ١٢ قسطلاني ٨ قوله ثلث الليل الاخر بالرفع ... وفي كتاب الوتر في صـ ... فنام حتى انتصف الليل او قريبا منه قال العيني يحمل على انه استيقظ مرتين ففي الاولى نظر الى السماء ثم تلا الايات ثم عاد لمضجعه فنام وفي الثانية اعاد ذلك ثم توضأ ... رواية الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب في الصحيحين فقام من الليل فاتى حاجته ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام ... ١٢ ٩ قوله الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم اي يداومون على الذكر ... قائمين وقاعدين ومضطجعين ... قوله ويتفكرون في خلق السموات والارض استدلالا واعتبارا وهو افضل العبادات ... لا عبادة كالتفكر ١٢ بيضاوي ١٠ قوله في طولها اي وابن عباس في عرضها ... قوله فجعل يمسح النوم ... ذكره في الرواية الاخرى من الوتر فنام حتى انتصف الليل او قريبا منه فاستيقظ يمسح النوم اي اثره ... ١٢

حل اللغات يتاول في العفو اي يرجع الى العفو صناديد جمع صنديد وهو السيد لاولي الالباب اي اصحاب العقول التامة الزكية التي تدرك الاشياء يمسح النوم اي اثره شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهو القربة التي يبست وخلقت من الاستعمال ١٢

ع اي لذوي العقول الصافية الذين يفتحون بصائرهم للنظر والاستدلال والاعتبار لا ينظرون اليها نظر البهائم غافلين عما فيها من عجائب مخلوقاته ١٢ قس ع بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقت من الاستعمال ... ١٢

مُعَلَّقًا فاخذه فتوضأ ثم قام يصلي فقمت الى جنبه فوضع يده على رأسي ثم اخذ باذني فجعل يفتلها ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم اوتر **بابٌ** قوله رَبَّنَا اِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ اَخْزَيْتَهٗ وَمَا لِلظّٰلِمِيْنَ مِنْ اَنْصَارٍ **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا معن بن عيسى قال حدثنا مالك بن انس عن مخرمة بن سليمن عن كريب مولى عبد الله بن عباس ان عبد الله بن عباس اخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي واخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح **بابٌ** قوله رَبَّنَا اِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُّنَادِيْ لِلْاِيْمَانِ الآية **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك عن مخرمة بن سليمن عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس اخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي واخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح

سورة النساء

قال ابن عباس يستنكف يستكبر قِوَامًا قوامكم من معايشكم لَهُنَّ سَبِيْلًا يعني الرجم للثيب والجلد للبكر وقال غيره مَثْنٰى وَثُلٰثَ وَرُبٰعَ يعني اثنين وثلاث واربع ولا تجاوز العرب رباع **بابٌ** وَاِنْ خِفْتُمْ اَلَّا تُقْسِطُوْا فِي الْيَتٰمٰى فَانْكِحُوْا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَآءِ **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جريج قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عذق وكان يمسكها عليه و

ن ١٢ ٢ بسم الله الرحمن الرحيم من سورة النساء ٢ ن ١٣ ٢ بسم الله الرحمن الرحيم ٢ قال ابو عبد الله حديث عبادة في الرجم ن ١٣ ثلاثا واربعا ن ١٤ ثنى ن ١٥ حدثنا ن ١٦ فيمسكها

١ قوله وما للظالمين من انصار. اى ينصرونهم يوم القيامة اراد بهم المدخلين ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على ان ظلمهم سبب لادخالهم النار وانقطاع النصرة عنهم في الخلاص منها ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لان النصرة دفع بقهر ١٢ بيض قس **٢** قوله في عرض الوسادة قال ابن الاثير الوسادة المخدة والجمع الوسائد وفي المطالع وقد قالوا اساد ووساد والوساد ما يتوسد اليه النوم وقال ابن عبد البر هي الفراش وشبهه وكان اي ابن عباس والله اعلم مضطجعا عند رجل رسول الله صلعم او رأسه وقال ابو الوليد والظاهر انه لم يكن عندهما فراش غيره فلذلك باتوا جميعا فيه. كذا في العيني ومر الحديث في ص ٢٠٨ ١٢ **٣** قوله ثم اوتر. قال العيني ذكر الركعتين ست مرات ثم قال ثم اوتر وذلك يقتضي انه صلى ثلث عشرة ركعة وصرح بذلك في رواية ام سلمة في الدعوات حيث قال فتتامت ولمسلم فتكاملت صلاته ثلث عشرة ركعة وظاهر هذا انه فصل بين كل ركعتين ووقع التصريح بذلك في رواية طلحة بن نافع حيث قال فيها يسلم بين كل ركعتين ولمسلم من رواية علي بن عبد الله عن ابن عباس التصريح بالفصل ايضا وقد ورد عن ابن عباس في هذا الباب احاديث كثيرة بروايات مختلفة وكذلك عن عائشة رض وقال الطحاوي اذا جمعت معاني هذه الاحاديث تدل على ان وتره صلى الله عليه وسلم كان ثلث ركعات انتهى كلام العيني ومر بيانه عن الفقهاء السبعة المدنية في الوتر ١٢ **٤** قوله سورة النساء زاد ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم والمستملي والكشميهني كذا في قس قال بيضاوي مدنية وهي مائة وخمس وسبعون آية ١٢ **٥** قوله قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم باسناد صحيح من طريق ابن جريج عن عطاء عنه رض يستنكف يريد تفسير قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته معناه يستكبر والعطف للتفسير اي يأنف وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عن علي بن ابي طلحة عنه رض قواما قوامكم من معايشكم بكسر القاف بعدها واو والتلاوة بالياء التحتية اذ مراده ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما قيل لم يقصد بها المؤلف التلاوة بل حذف الكلمة القرآنية واشار الى تفسيرها وقد قال ابو عبيدة قياما وقواما بمنزلة واحدة يقول هذا قوام امرك وقيامه اي ما يقوم به امرك والاصل بالواو فابدلوها بكسر القاف ونقل انها بالواو قراءة ابن عمر رض ١٢ قس **٦** قوله لهن سبيلا يريد قوله تعالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا قال البيضاوي كتعيين الحد المخلص عن الحبس او النكاح المغني عن السفاح انتهى قال القسطلاني قال ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد باسناد صحيح يعني الرجم للثيب والجلد للبكر وكان الحكم في ابتداء الاسلام ان المرأة اذا زنت وثبت زناها حبست في بيتها حتى تموت انتهى مع تقديم وتأخير ١٢ **٧** قوله قال غيره. اي غير ابن عباس وسقط قوله وقال غيره لابي ذر وسقطت الجملة كلها من قوله قال ابن عباس الى هنا في رواية الحموي قوله مثنى وثلث ورباع قال ابو عبيدة يعني اثنتين وثلاثا واربعا ليس معناه ذلك بل معناه المكرر نحو اثنتين اثنتين وانما تركه اعتمادا على الشهرة او لانه عنده ليس بمعنى التكرير قوله ولا تجاوز العرب رباع اختلف في هذه الالفاظ هل يجوز فيها القياس او يقتصر فيها على السماع فذهب البصريون الى الثاني والكوفيون الى الاول والمسموع من ذلك احد عشر لفظا احاد وموحد وثناء ومثنى وثلث ومثلث ورباع ومربع وخماس ومخمس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس وعشار ومعشر فيه خلاف والاصح لم يثبت وهذا هو الذي اختاره المؤلف وجمهور النحاة على منع صرفها واجاز الفراء صرفها وان كان المنع عنده اولى كذا في قس ١٢ **٨** قوله وان خفتم ان لا تقسطوا الخ اي ان خفتم ان لا تعدلوا في يتامى النساء اذا تزوجتم بهن فتزوجوا ما طاب من غيرهن اذ كان الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال فيتزوجها ضنا بها فربما يجتمع عنده منهن عدد ولا يقدر على القيام بحقوقهن او ان خفتم ان لا تعدلوا في حقوق اليتامى فتحرجتم منها فخافوا ايضا ان لا تعدلوا بين النساء فانكحوا مقدارا يمكنكم الوفاء به لان المتحرج من الذنب ينبغي ان يتحرج عن الذنوب كلها على ما روي انه تعالى لما عظم امر اليتامى تحرجوا من ولايتهم وما كانوا يتحرجون من تكثير النساء واضاعتهن فنزلت وقيل كانوا يتحرجون من ولاية اليتامى ولا يتحرجون من الزنا فقيل لهم ان خفتم ان لا تعدلوا في امر اليتامى فخافوا الزنى فانكحوا ما حل لكم وانما عبر عنهن بما ذهابا الى الصفة او اجراء لهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن ونظيره وما ملكت ايمانكم ١٢ بيضاوي **٩** قوله وكان لها عذق. بفتح العين المهملة واسكان الذال المعجمة اي حائط كذا قال الداودي والمعروف عند اهل اللغة ان العذق بفتح العين النخلة وبكسرها الكباسة والقنو وهو من النخلة كالعنقود من الكرمة. كذا في فتح الباري فالنهي عن نكاحها من اجل انه وليه يرغب عن نكاحها ومع هذا نكحها من جهة العذق ولم يجعل لها من نفسه شيئا واما النهي عن التي يرغب في مالها وجمالها كما يجيء في الحديث اللاحق فمن اجل ان لا يقسط في صداقها كما سيأتي بيانه عن قريب

حل اللغات يفتلها اي يدلكها لينتبه. في عرض الوسادة بفتح العين ضد الطول ١٢. وان خفتم اي فزعتم وفرقتم وهو ضد الامن ١٢ الا تقسطوا اي ان لا تعدلوا ١٢ بكسر المثناة الفوقية اي يدلكها لينتبه ١٢ قس قال العيني وفي رواية الضحاك فجعلت اذا غفلت اخذ بشحمة اذني انتهى للع يعني يتفكرون في خلق السموات والارض حال كونهم قائلين ربنا ١٢ قس. ه اي يدلكها لينتبه من بقية نومه وليستحضر افعال رسول الله وفيه ان الفعل القليل غير مبطل للصلوة ١٢ قس.

لم يكن لها من نفسه شيء فنزلت فيه وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى احسبه قال كانت شريكته في ذلك العذق وفي ماله حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير انه سأل عائشة
عن قول الله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فقالت يا ابن اختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها تشركه في ماله ويعجبه مالها وجمالها
فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا عن ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا لهن
اعلى سنتهن في الصداق فأمروا ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة وان الناس استفتوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد هذه الآية فانزل الله ويستفتونك في النساء قالت عائشة وقول الله في آية اخرى وترغبون ان تنكحوهن رغبة احدكم عن
يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال قالت فنهوا ان ينكحوا عن من رغبوا في ماله وجماله في يتمى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم
عنهن اذا كن قليلات المال والجمال **باب** قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فاذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم الآية وبدارا
مبادرة اعتدنا اعددنا افعلنا من العتاد **حدثني** اسحق قال اخبرنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة في قوله تعالى ومن
كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف انها نزلت في مال اليتيم اذا كان فقيرا انه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف
باب قوله واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتمى والمسكين الآية **حدثنا** احمد بن حميد قال اخبرنا عبيد الله الاشجعي عن سفين
عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتمى والمسكين قال هي محكمة وليست بمنسوخة تابعه سعيد
عن ابن عباس **باب** قوله يوصيكم الله في اولادكم **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني ابن
المنكدر عن جابر قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في بني سلمة ماشيين فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا اعقل فدعا بماء فتوضأ
منه ثم رش علي فافقت فقلت ما تأمرني ان اصنع في مالي يا رسول الله فنزلت يوصيكم الله في اولادكم **باب** قوله ولكم نصف ما ترك
ازواجكم **حدثنا** محمد بن يوسف عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ
الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس والثلث وجعل للمرأة الثمن والربع
وللزوج الشطر والربع **باب** قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الآية ويذكر عن ابن عباس لا تعضلوهن لا تقهروهن حوبا اثما
تعولوا تميلوا نحلة فالنحلة المهر **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا اسباط بن محمد قال حدثنا الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس
قال الشيباني وذكره ابو الحسن السوائي ولا اظنه ذكره الا عن ابن عباس يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن
لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن قال كانوا اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاؤا زوجوها وان

احى وفلك بهن ان ينكحوا من الآية وكفى بالله حسيبا بدارا اعتدنا افتعلنا اتنا فمن والى اليتيم فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا ١٢ ابن جبير
اخبرنا ٢ شيئا ٢ للذكر مثل حظ الانثيين الآية ولا تعضلوهن

لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن

١ قوله ليعطيها ... [illegible]
٢ قوله في آية اخرى وترغبون ان تنكحوهن ... [illegible]
٣ قوله فنهوا ان ينكحوا ... [illegible]

للذكر مثل حظ الانثيين وذلك لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة ١٢ قس ٨ قوله ان ترثوا النساء اى ان ترثوا في موضع رفع على الفاعلية ... [illegible]
٩ قوله قال الشيباني ... [illegible]
١٠ قوله كانوا ... [illegible] حل اللغات ... [illegible]

شاء والمربز وجوها فهم احق بها من اهلها فنزلت هذه الآية فی ذلك **باب** قوله ولكل جعلنا موالی مما ترك الوالدان والاقربون
الآية موالی اولياء ورثة عاقدت هو مولی اليمين وهو الحليف والمولی ايضا ابن العم والمولی المنعم المعتق والمولی المعتق والمولی
المليك والمولی مولی فی الدين **حدثنی** الصلت بن محمد قال حدثنا ابو اسامة عن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس ولكل جعلنا موالی قال ورثة والذين عاقدت ايمانكم كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجری الانصاری
دون ذوی رحمه للاخوة التی اخی النبی صلی الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالی نسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم من
النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصی له سمع ابو اسامة ادريس وسمع ادريس طلحة **باب** قوله ان الله لا يظلم مثقال
ذرة يعنی زنة ذرة **حدثنی** محمد بن عبد العزيز قال حدثنا ابو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابی سعيد
الخدری ان اناسا فی زمن النبی صلی الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل نری ربنا يوم القيمة فقال النبی صلی الله عليه وسلم نعم هل تضارون
فی رؤية الشمس بالظهيرة ضوء ليس فيها سحاب قالوا لا قال فهل تضارون فی رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها سحاب قالوا لا
قال النبی صلی الله عليه وسلم ما تضارون فی رؤية الله يوم القيمة الا كما تضارون فی رؤية احدهما اذا كان يوم القيمة اذن مؤذن يتبع كل
امة ما كانت تعبد فلا يبقی من كان يعبد غير الله من الاصنام والانصاب الا يتساقطون فی النار حتی اذا لم يبق الا من كان يعبد الله
بر او فاجر وغبرات اهل الكتاب فتدعی اليهود فيقال لهم من كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله
من صاحبة ولا ولد فما ذا تبغون قالوا عطشنا ربنا فاسقنا فيشار الا تردون فيحشرون الی النار كانها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون
فی النار ثم تدعی النصاری فيقال لهم من كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد
فيقال لهم ما تبغون فكذلك مثل الاول حتی اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر او فاجر اتاهم رب العلمين فی ادنی صورة من التی
راوه فيها فيقال ماذا تنتظرون تتبع كل امة ما كانت تعبد قالوا فارقنا الناس فی الدنيا علی افقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم ونحن ننتظر
ربنا الذی كنا نعبد فيقول انا ربكم فيقولون لا نشرك بالله شيئا مرتين او ثلثا **باب** قوله فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا

والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم ان الله كان علی كل شیء شهيدا ۳ وقال معمر اولياء موالی واولياء ورثة ۴ ايمانكم ثنا ۱ المهاجر ثنا ۶
اخبرنا نلسيا ضوء فيتبع ما ۲ و ۳ ا دا ۲ اول مرة فقال

---

۱ قوله موال. ای اولياء ورثة بنصب الكلمتين تفسيرا للموالی ولابی ذر والوقت وقال معمر اولياء موالی بالاضافة نحو شجر الاراك والاضافة للبيان واولياء ورثة بالاضافة ايضا قوله عاقدت ايمانكم هو مولی اليمين وهو الحليف يعنی اولياء الميت الذين يلون ميراثه ويحوزونه علی نوعين ولی بالارث وهو الوالدان والاقربون وولی بالموالاة وعقد الولاة وهم الذين عاقدت ايمانكم وثبت ايمانكم لابی ذر قوله والموال ايضا ابن العم قال ابن جرير نقلا عن العرب والموالی المنعم المعتق بكسر التاء الذی انعم علی مرقوقه بالعتق قوله والمولی المعتق بفتح التاء الذی كان رقيقا فمن عليه بالعتق قوله والموالی المليك لانه يلی امور الناس والمولی مولی فی الدين وقيل غير ذلك مما يطول استقصاره ۱۲ قس **۲ قوله ولكل جعلنا موالی.** قال ای ابن عباس ورثة وبه قال قتادة ومجاهد وغيرهما قوله والذين عاقدت ايمانكم ای ذوو ايمانكم قال ابن عباس كان المهاجرون الخ قوله نسخت بضم النون مبنيا للمفعول ای وراثة الحليف بآية ولكل جعلنا موالی وروی الطبری من طريق علی بن ابی طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد الرجل فاذا مات ورثه الآخر ومن طريق قتادة كان الرجل يعاقد الرجل فی الجاهلية فيقول دمی دمك وترثنی وارثك فلما جاء الاسلام امروا ان يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ ذلك فقال واولوا الارحام بعضهم اولی ببعض وهذا هو المعتمد ويحتمل ان يكون النسخ وقع مرتين الاول حيث كان العاقد يرث وهذه دون العصبة فنزلت ولكل جعلنا فصاروا جميعا يرثون وعلی هذا تنزل حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك آية الاحزاب وخص الميراث بالعصبة قال فی الفتح ۱۲ قس **۳ قوله من النصر والرفادة.** بكسر الراء ای المعاونة والجار والمجرور متعلق بمحذوف ای والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم كما صرح به الطبری عن كريب بهذا الاسناد قوله وقد ذهب الميراث ای بين المتعاقدين ويوصی له بكسر الصاد ای للحليف وقد سبق الحديث فی الكفالة ای فی ص ۳۰۲ كذا فی قس وقال صاحب المدارك والمراد به عقد الموالاة وهی مشروعة والوراثة بها ثابتة عند عامة الصحابة وهو قولنا كذا فی التفسير الاحمدی ۱۲ **۴ قوله نعم.** ای ترونه وهذه رؤية الامتحان المميزة بين من عبد الله وبين من عبد غيره لا رؤية الكرامة التی هی ثواب اوليائه فی الجنة ۱۲ قس **۵ قوله تضارون** بضم اوله وراءه مشددة بصيغة المفاعلة ای لا تعرفون احدا ولا يضركم لمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة قس قال الكرمانی تضارون بتشديد الراء ای هل تضارون غيركم فی حال الرؤية بزحمة وخفاء ونحوه وبتخفيفها ای هل يلحقكم فی رؤيته ضير وهو الضرر ولفظ ضوء بالجر بدل مما قبله وفی بعضها ضوء ای بلفظ فعلی بفتح الفاء والتشبيه انما وقع فی الوضوح وزوال المشقة والاختلاف لا فی المقابلة والجهة وسائر الامور التی جرت العادة بها عند الرؤية انتهی فالرؤية لله تعالی حقيقة لكنا لا نكيفها بل نكل كنه معرفتها الی علمه تعالی كذا فی القسطلانی ۱۲ **۶ قوله غبرات** بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء ای بالرفع والجر مع الاضافة فيهما لابی ذر وبالجر منونا ای بقايا اهل الكتاب ۱۲ قسطلانی **۷ قوله كانها سراب** بالسين المهملة هو الذی تراه نصف النهار فی الارض القفر والقاع المستوی والحر الشديد لامعا مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتی اذا جاءه لم يجده شيئا ۱۲ قس **۸ قوله ادنی صورة.** ای اقربها قال الخطابی الصورة الصفة يقال صورة هذا الامر ای صفته كذا او اطلق الصورة علی سبيل المشاكلة والمجاز والرؤية بمعنی العلم لانهم لم يروه قبل ذلك ومعناه يتجلی الله لهم علی الصفة التی يعرفونه بها ۱۲ كرمانی **۹ قوله فارقنا الناس.** ای الذين زاغوا عن الطاعة فی الدنيا قوله علی افقر ای احوج ما كنا اليهم فی معايشنا ومصالح دنيانا ولم نصاحبهم بل قاطعناهم ۱۲ قس **۱۰ قوله فيقولون.** زاد مسلم نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا وانما قالوا ذلك لانه سبحانه تعالی تجلی لهم بصفة لم يعرفوها ۱۲ قس

حل اللغات

الرفادة ای المعاونة ذرة واحدة الذر وهو النمل الاحمر الصغير. هل تضارون بضم اوله وراءه مشددة ای لا يضركم لمنازعة ولا مجادلة اذن مؤذن نادی مناد غبرات بضم الغين وتشديد الباء جمع غبر وهو جمع غابر والمعنی بقايا اهل الكتاب فماذا تبغون ای تطلبون ۱۲

ع فيه التصريح بالتحديث ولم يثبت هذا الا فی رواية المستملی والكشميهنی كما فی الفرع قال ابن حجر فی رواية المستملی وحده وتبعه العينی ۱۲ قس **ع** هی فی الاصل اصغر النمل التی لا وزن لها وقيل ما يرفعه الريح من التراب وقيل كل جزء من اجزاء الهباء فی الكوة ذرة ۱۲ قس **ع** ای فكيف هؤلاء الكفار او صنيعهم اذا جئنا من كل امة بنبيهم يشهد علی كفرهم لقوله تعالی وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم ۱۲ قس

(قوله ضوء ليس فيها سحاب) قد ضبط ضوء فی النسخ المعتمدة بالرفع ولعل وجهه انه خبر محذوف ای هی ای الظهيرة ضوء والجملة حال واختار بعض الشراح الجر علی البدلية (قوله يتبع) اما بالرفع علی انه خبر وقع موقع الانشاء او بالجزم علی تقدير الامر (قوله فلا يبقی من كان يعبد غير الله من الاصنام والانصاب الخ) ای بخلاف من كان يعبد نحو عزير وعيسی ضرورة ان نحو الاصنام فی النار فمن كانوا يعبدونها عند اتباعهم يلحقون بهم فی النار بخلاف نحو عزير وعيسی والله ۴

قال العلامة السندی

بِكَ عَلٰى هٰٓؤُلَآءِ شَهِيْدًا الآية المختال والختال واحد نطمس نسويها حتى تعود كاقفائهم طمس الكتاب محاه سعيرا وقودا [4582] حدثنا
صدقة قال اخبرنا يحيى عن سفيان عن سليمان عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال يحيى بعض الحديث عن عمرو بن مرة قال
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي قلت أأقرأ عليك وعليك أنزل قال فإني أحب أن أسمعه من غيري فقرأت عليه سورة النساء
حتى بلغت فَكَيْفَ اِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ اُمَّةٍ بِشَهِيْدٍ وَّجِئْنَا بِكَ عَلٰى هٰٓؤُلَآءِ شَهِيْدًا قال امسك فاذا عيناه تذرفان **باب** قوله وَاِنْ كُنْتُمْ مَّرْضٰى
اَوْ عَلٰى سَفَرٍ اَوْ جَآءَ اَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَآئِطِ صعيدا وجه الارض وقال جابر كانت الطواغيت التي يتحاكمون اليها في جهينة واحد وفي اسلم
واحد وفي كل حي واحد كهان ينزل عليهم الشيطان وقال عمر الجبت السحر والطاغوت الشيطان وقال عكرمة الجبت بلسان الحبشة
شيطان والطاغوت الكاهن [4583] حدثنا محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت هلكت قلادة لاسماء فبعث النبي
صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا فحضرت الصلوٰة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فانزل الله التيمم **باب**
قوله وَاُولِي الْاَمْرِ مِنْكُمْ ذوي الامر [4584] حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس اَطِيْعُوا اللّٰهَ وَاَطِيْعُوا الرَّسُوْلَ وَاُولِي الْاَمْرِ مِنْكُمْ قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي اذ بعثه
النبي صلى الله عليه وسلم في سرية **باب** قوله فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُوْنَ حَتّٰى يُحَكِّمُوْكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ [4585] حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
محمد بن جعفر قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجلا من الانصار في شريج من الحرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فقال الانصاري يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجهه ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء
حتى يرجع الى الجدر ثم ارسل الماء الى جارك واستوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه في صريح الحكم حين احفظه الانصاري
كان اشار عليهما بامر لهما فيه سعة قال الزبير فما احسب هذه الآيات الا نزلت في ذلك فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُوْنَ حَتّٰى يُحَكِّمُوْكَ فِيْمَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ **باب** قوله فَاُولٰٓئِكَ مَعَ الَّذِيْنَ اَنْعَمَ اللّٰهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيّٖنَ [4586] حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن
ابيه عن عروة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي يمرض الا خير بين الدنيا والآخرة وكان في شكواه
الذي قبض فيه اخذته بحة شديدة فسمعته يقول مَعَ الَّذِيْنَ اَنْعَمَ اللّٰهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيّٖنَ وَالصِّدِّيْقِيْنَ وَالشُّهَدَآءِ وَالصّٰلِحِيْنَ
فعلمت انه خير **باب** قوله وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُوْنَ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ وَالْمُسْتَضْعَفِيْنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَآءِ اِلَى الظَّالِمِ اَهْلُهَا [4587] حدثني عبد الله
بن محمد قال حدثنا سفيان عن عبيد الله قال سمعت ابن عباس قال كنت انا وامي من المستضعفين [4588] حدثنا سليمان بن حرب

والختال ١ جيئتهم لخيرني لي ٢ او لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا ثني يعني آية التيمم ٣ اطيعوا الله واطيعوا الرسول سنيد ان كان
وان كان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم له الآية عن النبي التي قبض فيها ثنا الآية ٢ من الرجال والنساء والولدان

---

١ قوله المختال والختال بفتح الخاء المعجمة والفوقية المشددة معناهما واحد كذا في [illegible]

[illegible]

حل اللغات

[illegible]

قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن ابی مليكة ان ابن عباس تلا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال كنت
انا وامی ممن عذر الله ويذكر عن ابن عباس حصرت ضاقت تلووا السنتكم بالشهادة وقال غيره المراغم المهاجر راغمت هاجرت
قومی موقوتا موقتا وقته عليهم باب قوله فما لكم في المنفقين فئتين والله اركسهم قال ابن عباس بددهم فئة جماعة حدثني
محمد بن بشار قال حدثنا غندر وعبد الرحمن قالا حدثنا شعبة عن عدی عن عبد الله بن يزيد عن زيد بن ثابت فما لكم في المنفقين
فئتين رجع ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من احد وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول اقتلهم وفريق يقول لا فنزلت
فما لكم في المنفقين فئتين وقال انها طيبة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة باب قوله واذا جاءهم امر من الامن او
الخوف اذاعوا به افشوه يستنبطونه يستخرجونه حسيبا كافيا الا اناثا الموات حجرا او مدرا وما اشبهه مريدا متمردا فليبتكن بتكه
قطعه قيلا وقولا واحد طبع ختم باب قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم حدثنا آدم بن ابی اياس قال حدثنا شعبة
قال حدثنا مغيرة بن النعمان قال سمعت سعيد بن جبير قال آية اختلف فيها اهل الكوفة فرحلت فيها الى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت
هذه الاية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم هي آخر ما نزل وما نسخها شیء باب قوله ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا
السلم والسلام واحد حدثني علی بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام
لست مؤمنا قال قال ابن عباس كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون فقال السلام عليكم فقتلوه واخذوا غنيمته فانزل الله في ذلك
الى قوله عرض الحيوة الدنيا تلك الغنيمة قال قرأ ابن عباس السلام باب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل
الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال حدثني سهل بن سعد الساعدي
انه رای مروان بن الحكم في المسجد فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا ان زيد بن ثابت اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
املى عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فجاءه ابن ام مكتوم وهو يملها علی قال يا رسول الله والله
لو استطيع الجهاد لجاهدت وكان اعمى فانزل الله على رسوله وفخذه على فخذي فثقلت علی حتى خفت ان ترض فخذي ثم سری عنه
فانزل الله غير اولی الضرر حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابی اسحق عن البراء قال لما نزلت الاية لا يستوي القاعدون
من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فكتبها فجاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته فانزل الله غير اولی الضرر حدثنا محمد بن
يوسف عن اسرائيل عن ابی اسحق عن البراء قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانا فجاءه
ومعه الدواة واللوح والكتف فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله وخلف النبي صلى الله عليه وسلم

ن ح ذ ۶ الحديد ۲ ای ن ۷ ۲ يعنی ن ۸ ۲ آية ن ۹ فدخلت ن خ ۱۰ نزلت ن ۱۱ السلم ن ۱۲ ثنا ن ۱۳ ۲ يبتغون ن ۱۴ السلم ن ۱۵ ۲ غير اولی الضرر ن ۱۶ الآية ن ۱۷ فقال ن ۱۸ ۲ صلى الله عليه وسلم ن ۱۹ ۲ لی ن ۲۰ او الكتف ن ۲۱

۱ قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان. استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول وضميره والاشارة اليه وذكر الولدان ان اريد به المماليك اى بان كان جمع وليد فظاهر وان اريد به الصبيان فللمبالغة في الامر والاشعار بانهم على صدد وجوب الهجرة فانهم اذا بلغوا وقدروا فلا محيص لهم عنها ۱۲ بيضاوی ۲ قوله ويذكر عن ابن عباس. وصله ابن ابی حاتم في تفسيره في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم ان يقاتلوكم اى ضاقت وعنه ايضا وصله الطبری في تلووا او تعرضوا اى تلووا السنتكم عن شهادة الحق او تعرضوا عن ادائها فان الله كان بما تعملون خبيرا كذا في قس ۱۲ ۳ قوله المراغم المهاجر. يريد تفسير قوله تعالى ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة قال ابو عبيدة المراغم والمهاجر واحد وقال ابو عبيدة في قوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اى موقتا وقته عليهم تبارك وتعالى ۱۲ قس ۴ قوله انها طيبة. اسم المدينة ان كان هذا كلاما مستانفا فظاهر وان كان مربوطا بما قبله كان فيه اشارة الى ان هؤلاء سينفيهم الطيبة اى يخرجهم المدينة ۱۲ خ ۵ قوله الا اناثا. يريد قوله تعالى ان يدعون من دونه الا اناثا اى ما يعبدون من دون الله الا اناثا واناثا يعني الموات الخ قال الحسن كل شیء لا روح فيه كالحجر والخشبة هی اناث وقد كانوا يسمون اصنامهم باسماء الاناث كاللات والعزى ومناة. كذا في قس ۱۲ ۶ قوله مريدا. يريد قوله تعالى ان يدعون الا شيطانا مريدا اى ما يعبدون بعبادة الاصنام الا شيطانا مريدا متمردا ۱۲ قس ۷ قوله فليبتكن. يريد قوله ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام هو من حكاية قول الشيطان وقد كانوا يشقون اذنی الناقة اذا ولدت خمسة ابطن وجاء الخامس ذكرا وحرموا على انفسهم الانتفاع بها ولا يردونها عن ماء ولا مرعى ۱۲ قس ۸ قوله طبع. بضم الطاء وكسر الموحدة اى ختم يريد تفسير قوله تعالى طبع الله على قلوبهم ولم يذكر المؤلف حديثا في هذا الباب قال الحافظ ابن كثير فيذكر ههنا يعني عند تفسير آية الباب حديث عمر بن الخطاب المتفق عليه حين بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استاذن على النبي صلعم فاستفهمه اطلقت نساءك قال لا فقلت الله اكبر وذكر الحديث بطوله وعند مسلم فقلت اطلقتهن فقال لا فقمت على باب المسجد فناديت باعلى صوتي لم يطلق نساءه ونزلت هذه الآية واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى اولی الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فكنت انا

استنبطت ذلك الامر قال الحافظ ابن حجر وهذه القصة عند البخاری لكن بدون هذه الزيادة فليست على شرطه وكانه اشار اليها بهذه الترجمة انتهى وظاهر قول المفسرين السابق ان سبب نزول الاخبار عن السرايا والبعوث بالامن والخوف وهو خلاف ما في حديث مسلم ۱۲ قس ۹ قوله اختلف فيها. اى في حكمها وفي بعضها فقهاء جمع الفقيه ولفظ فيها اح مقدر قوله وما نسخها شیء فان قلت فاذا لم تكن منسوخة فيكون القاتل مخلدا في النار وهو خلاف مذهب الجماعة قلت المراد بالخلود المكث الطويل اذ ثبت انه لا يبقى في النار من كان في قلبه مثقال خردل من الايمان هذا كله في الكرمانی قال البيضاوی قال ابن عباس لا يقبل توبة قاتل المؤمن عمدا ولعله اراد به التشديد اذ روی عنه خلافه والجمهور على انه مخصوص بمن لم يتب لقوله وانی لغفار لمن تاب ونحوه وهو عندنا اما مخصوص بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره او المراد بالخلود المكث الطويل فان الدلائل متظاهرة على ان عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم انتهى ۱۲ ۱۰ قوله املى عليه. الاملاء والاملال الالقاء على الكاتب ليكتبه كذا في المجمع قوله ان ترض بضم الفوقية وفتح الراء وعكسها وتشديد المعجمة اى تدق كذا في قس ۱۲ ۱۱ قوله ثم سری. بضم المهملة وتشديد الراء المكسورة اى انكشف عنه وازيل يقال سررت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة اى ازيل عنه ما نزل به من برحاء الوحی ۱۲ قسطلانی ۱۲ قوله غير بالحركات الثلث قرأ بالرفع ابن كثير وابو عمرو وحمزة وعاصم على انه صفة للقاعدون لان القاعدون غير معين فهو مثل قوله ولقد امر على اللئيم يسبني او بدل منه وقرأ نافع وابن عامر والكسائی بالنصب على الحال او الاستثناء وقرئ في الرواية الشاذة بالجر على انه صفة للمؤمنين او بدل منه. ملتقط من بيض وقس ۱۲ ۱۳ قوله خلف النبي صلعم ابن ام مكتوم هو عمرو بن قيس القرشی واسم الام عاتكة بالمهملة والفوقانية المخزومية فان قلت الحديث الاول مشعر بانه جاء حالة الاملال والثانی بانه جاء بعد الكتابة والثالث بانه كان جالسا خلف النبي صلعم قلت لا منافاة اذ معنى كتبها كتب بعض الآية وهی نحو لا يستوي القاعدون من المؤمنين مثلا واما جاء فهو حقيقة والمراد جاء وجلس خلف النبي صلعم او بالعكس اى جلس خلف صلعم ثم جاءه مواجهة فخاطبه واما مجاز عن تكلم ودخل في البحث كذا في ک ۱۲
ع بكسر السين وسكون اللام وهی قراءة ادريس عن عاصم بن النجود والسلم بفتحهما من غير وهی قراءة نافع وابن عامر وحمزة والسلام بفتحهما ثم الف وهی قراءة الباقين ۱۲ قس. ع قوله ضرارته بفتح الضاد المعجمة اى عماه قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما يضر بالانسان في بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن الاعمى بالضرير قس وسبق

ابن ام مكتوم فقال يا رسول الله انا ضرير فنزلت مكانها لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله حدثنا
ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم ح قال وحدثني اسحق قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني
عبد الكريم ان مقسما مولى عبد الله بن الحارث اخبره ان ابن عباس اخبره لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون الى بدر

باب قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا
فيها الآية **حدثنا** عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا حيوة وغيره قالا حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابو الاسود قال قطع على اهل المدينة
بعث فاكتتبت فيه فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس ان ناسا من المسلمين
كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتل فانزل الله
ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الآية رواه الليث عن ابي الاسود **باب** قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان
لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس الا المستضعفين
قال كانت امي ممن عذر الله **باب** قوله فعسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء اذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل ان يسجد اللهم نج عياش
ابن ابي ربيعة اللهم نج سلمة بن هشام اللهم نج الوليد بن الوليد اللهم نج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر
اللهم اجعلها سنين كسني يوسف **باب** قوله تعالى ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم **حدثنا**
محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرني يعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان كان بكم اذى من مطر
او كنتم مرضى قال عبد الرحمن بن عوف كان جريحا **باب** قوله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب
في يتامى النساء **حدثنا** عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة قال هشام بن عروة اخبرني عن ابيه عن عائشة ويستفتونك في النساء
قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون ان تنكحوهن قالت عائشة هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها فاشركته في ماله حتى
في العذق فيرغب ان ينكحها ويكره ان يزوجها رجلا فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها فنزلت هذه الآية **باب** قوله وان امرأة
خافت من بعلها نشوزا او اعراضا وقال ابن عباس شقاق تفاسد واحضرت الانفس الشح هواه في الشيء يحرص كالمعلقة لا
هي ايم ولا ذات زوج نشوزا بغضا **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة

الى وساءت مصيرا ۔ عنهن ۔ يليهن ۔ فيرمى ۔ فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم الآية ۔ وكان الله غفورا رحيما ۔ وكان الآية ۔ لني ۔ فتشركه ۔ فشركته

۱ قوله لا يستوي [illegible]

[illegible]

۸ قوله عبد الرحمن بن عوف كان جريحا [illegible]

[illegible]

وَاِنِ امْرَاَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوْزًا اَوْ اِعْرَاضًا قَالَتِ الرَّجُلُ تَكُوْنُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْثِرٍ مِنْهَا يُرِيْدُ اَنْ يُفَارِقَهَا فَتَقُوْلُ اَجْعَلُكَ مِنْ
شَأْنِىْ فِىْ حِلٍّ فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الْاٰيَةُ فِىْ ذٰلِكَ ۲ بَابٌ قَوْلُهٗ اِنَّ الْمُنٰفِقِيْنَ فِى الدَّرْكِ الْاَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ اَسْفَلَ النَّارِ نَفَقًا سَرَبًا
٤٦٠٢ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبِىْ قَالَ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِىْ اِبْرَاهِيْمُ عَنِ الْاَسْوَدِ قَالَ كُنَّا فِىْ حَلْقَةِ عَبْدِ اللّٰهِ فَجَاءَ حُذَيْفَةُ حَتّٰى
قَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ اُنْزِلَ النِّفَاقُ عَلٰى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ قَالَ الْاَسْوَدُ سُبْحَانَ اللّٰهِ اِنَّ اللّٰهَ يَقُوْلُ اِنَّ الْمُنٰفِقِيْنَ فِى الدَّرْكِ الْاَسْفَلِ مِنَ
النَّارِ فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللّٰهِ وَجَلَسَ حُذَيْفَةُ فِىْ نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَقَامَ عَبْدُ اللّٰهِ فَتَفَرَّقَ اَصْحَابُهٗ فَرَمَانِىْ بِالْحَصَا فَاَتَيْتُهٗ فَقَالَ حُذَيْفَةُ عَجِبْتُ
مِنْ ضَحِكِهٖ وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ لَقَدْ اُنْزِلَ النِّفَاقُ عَلٰى قَوْمٍ كَانُوْا خَيْرًا مِنْكُمْ ثُمَّ تَابُوْا فَتَابَ اللّٰهُ عَلَيْهِمْ بَابٌ قَوْلُهٗ اِنَّا اَوْحَيْنَا اِلَيْكَ ۲ اِلٰى قَوْلِهٖ
وَيُوْنُسَ وَهٰرُوْنَ وَسُلَيْمَانَ ٤٦٠٣ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِى الْاَعْمَشُ عَنْ اَبِىْ وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا يَنْبَغِىْ لِاَحَدٍ اَنْ يَقُوْلَ اَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوْنُسَ بْنِ مَتّٰى ٤٦٠٤ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَسَارٍ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ اَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوْنُسَ بْنِ مَتّٰى فَقَدْ كَذَبَ بَابٌ قَوْلُهٗ يَسْتَفْتُوْنَكَ قُلِ اللّٰهُ
يُفْتِيْكُمْ فِى الْكَلٰلَةِ اِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهٗ وَلَدٌ وَلَهٗ اُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا اِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ وَالْكَلَالَةُ مَنْ لَمْ يَرِثْهُ اَبٌ
اَوِ ابْنٌ وَهُوَ مَصْدَرٌ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ ٤٦٠٥ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَبِىْ اِسْحٰقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ اٰخِرُ سُوْرَةٍ
نَزَلَتْ بَرَاءَةٌ وَاٰخِرُ اٰيَةٍ نَزَلَتْ يَسْتَفْتُوْنَكَ قُلِ اللّٰهُ يُفْتِيْكُمْ فِى الْكَلٰلَةِ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

سُوْرَةُ الْمَائِدَةِ ۳ حُرُمٌ وَاحِدُهَا حَرَامٌ فَبِمَا نَقْضِهِمْ بِنَقْضِهِمْ اَلَّتِىْ كَتَبَ اللّٰهُ جَعَلَ اللّٰهُ تَبُوْءُ تَحْمِلُ وَقَالَ غَيْرُهُ الْاِغْرَاءُ
التَّسْلِيْطُ دَائِرَةٌ دَوْلَةٌ اُجُوْرَهُنَّ مُهُوْرَهُنَّ مَخْمَصَةٌ مَجَاعَةٌ قَالَ سُفْيَانُ مَا فِى الْقُرْاٰنِ اٰيَةٌ اَشَدُّ عَلَىَّ مِنْ لَسْتُمْ عَلٰى شَىْءٍ حَتّٰى تُقِيْمُوا التَّوْرٰىةَ
وَالْاِنْجِيْلَ وَمَا اُنْزِلَ اِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مَنْ اَحْيَاهَا يَعْنِىْ مَنْ حَرَّمَ قَتْلَهَا اِلَّا بِحَقٍّ اَحْيَى النَّاسَ مِنْهُ جَمِيْعًا شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَسُنَّةً الْمُهَيْمِنُ
الْاَمِيْنُ الْقُرْاٰنُ اَمِيْنٌ عَلٰى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهٗ بَابٌ قَوْلُهُ الْيَوْمَ اَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ ٤٦٠٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ قَالَ ثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَتِ الْيَهُوْدُ لِعُمَرَ اِنَّكُمْ تَقْرَءُوْنَ اٰيَةً لَوْ نَزَلَتْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَاهَا عِيْدًا فَقَالَ عُمَرُ اِنِّىْ لَاَعْلَمُ حَيْثُ

---

۱ وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا الاية ۲ كما اوحينا الى نوح ۲ والنبيين من بعده ۲ الى قوله وهرون وسليمان لعبد ۲ قال ابن عباس
۲ بسم الله الرحمن الرحيم ۲ ممن ۲ سبيلا

۱ قوله اجعلك من شانى فى حل. من نفقة او كسوة او مبيت او غير ذلك من حقوق قوله فنزلت هذه الآية فى ذلك زاد ابو الوقت وابوذر عن الحموى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا الآية اى اذا تصالح الزوجان على ان تطيب له نفسها فى القسمة او عن بعضها فلا جناح عليهما كما فعلت سودة بنت زمعة فيما رواه الترمذى عن ابن عباس بلفظ خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلعم فقالت يا رسول الله لا تطلقنى واجعل يومى لعائشة ففعل و نزلت هذه الآية ۱۲ قس **۲** قوله نفقا. يريد قوله تعالى فى سورة الانعام وان استطعت ان تبتغى نفقا. قال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم اى سربا قاله القسطلانى قال الكرمانى فان قلت النفق فى سورة الانعام ولا تعلق له ايضا بقصة المنافقين قلت غرضه بيان اشتقاق المنافقين منه انتهى كذا فى الخير الجارى ۱۲ **۳** قوله لقد انزل النفاق على قوم خير منكم. اى ابتلوا به والخيرية باعتبار انهم كانوا من طبقة الصحابة فهم خير من طبقة التابعين لكن الله تعالى ابتلاهم فارتدوا او نافقوا فذهبت الخيرية منهم قوله فتبسم عبد الله بن مسعود متعجبا من حذيفة وبما قام به من قول الحق وما حذر منه قوله فرمانى اى قال الاسود فرمانى اى حذيفة بن اليمان بالحصا يستدعينى فقال عجبت من ضحكه اى ضحك عبد الله بن مسعود مقتصرا عليه قوله ثم تابوا اى رجعوا عن النفاق فتاب الله عليهم واستدل به لقوله الا الذين تابوا واصلحوا واعتصموا واخلصوا دينهم لله فاولئك مع المؤمنين على صحة توبة الزنديق وقبولها كما عليه الجمهور وهذا الحديث اخرجه النسائى ۱۲ قس **۴** قوله فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فى مرتبة النبوة وانما التفاضل باعتبار الدرجات وخص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف انحطاط مرتبته حيث قال وظن ان لن نقدر عليه وقال اذ ابق الى الفلك المشحون فلفظ انا واقع موقع هو ويكون راجعا الى النبى صلعم ويحتمل ان يكون المراد به نفس القائل فحينئذ كذب بمعنى كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ۱۲ مرقاة **۵** قوله ليس له ولد اى ابن صفة لامرئ واستدل به من قال ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد بل يكفى انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب رواها ابن جرير باسناد صحيح اليه لكن الذى عليه الجمهور من الصحابة والتابعين انه من لا ولد له ولا والد بالنص عندان بل ايضا لان الاخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها الميراث بالكلية بالاجماع قوله وهو يرثها. اى والمرء يرثها ...... اى جميع مال الاخت ان كان المر بالعكس ان لم يكن لها ذكرا كان او انثى اى لا ولد لها ولا والد لانه لو كان لها والد لم يرث شيئا ۱۲ قسطلانى **۶** قوله من تكلله النسب قال فى الصحاح يقال هو مصدر من تكلله النسب اى تطرفه كانه اخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما احد فسمى بالمصدر انتهى ۱۲ قس ك **۷** قوله حرم واحدها حرام. اى بمعنى محرم يريد قوله تعالى احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وانتم حرم اى وانتم محرمون. قس بيضاوى قوله تبوء يريد قوله تعالى انى اريد ان تبوء باثمى معناه تحمل كذا فسره مجاهد قوله وقال غيره قيل هو قول السدى او غيره من فسر السابق وسقط للنسفى وقال غيره فلا اشكال قوله الاغراء اى المذكور فى قوله فاغرينا بينهم العداوة هو التسليط وقيل اغرينا القينا قوله دائرة يريد قوله تعالى يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة اى دولة كذا فسره السدى كذا فى قس قال البيضاوى ويعتذرون بانهم يخافون ان تصيبهم دائرة من الدوائر بان ينقلب الامر ويكون الدولة للكفار انتهى ۱۲ **۸** قوله احيى الناس منه جميعا. لانه ما باشر قتل احد فيه اشارة الى المراد من قوله تعالى فكانما احيا الناس جميعا كذا فى الخير الجارى قال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى فكانما قتل الناس جميعا اى من حيث انه هتك حرمة الدماء وسن القتل وجرأ الناس عليه او من حيث ان قتل الواحد والجمع سواء فى استجلاب غضب الله ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا اى ومن تسبب لبقاء حياتها بعفو او منع عن القتل او استنقاذ من بعض اسباب الهلكة فكانما فعل ذلك بالناس جميعا والمقصود منه تعظيم قتل النفس واحيائها فى القلوب ترهيبا عن التعرض لها وترغيبا فى المحاماة عليها انتهى ۱۲ **۹** قوله شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة. قال الكرمانى الشرعة السنة والمنهاج السبيل فهو لف ونشر غير مرتب انتهى ۱۲ **۱۰** قوله المهيمن. يريد قوله تعالى وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه. قال ابن عباس المهيمن الامين القرآن امين على كل كتاب قبله وقال ابن جريج القرآن على الكتب المتقدمة فما وافقه منها فحق وما خالفه منها فهو باطل ۱۲ قس

ع اى للنار سبع دركات والمنافق فى اسفلها ۱۲ قس **ب** قصد حذيفة بذلك التحذير عن الاغترار فان القلوب تتقلب ۱۲ توشيح **ج** وقد سبق فى البقرة من حديث ابن عباس آخر آية نزلت آية الربا فيحتمل ان يقال آخر آية الاولى باعتبار نزول احكام الميراث والاخرى باحكام الربا ۱۲ قس

(قوله من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب) اى من قال كذلك افتخارا فان القائل افتخارا لابد ان يكون كاذبا اذ الذى يكون خيرا ويقول على وجه التحديث بنعمة الله او على وجه تبليغ ما اوحى اليه وامر بتبليغه كالنبى صلى الله عليه وسلم قال انا سيد ولد آدم لا يقول افتخارا ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ولا فخر والله تعالى اعلم اهـ سندى

أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت يوم عرفة وإنا والله بعرفة قال سفيان وأشك كان يوم الجمعة أم لا اليوم أكملت لكم دينكم ۔ باب قوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا تيمموا تعمدوا آمين عامدين أممت وتيممت واحد وقال ابن عباس لمستم وتمسوهن واللاتي دخلتم بهن والإفضاء النكاح ٤٦٠٧ حدثنا إسمٰعيل قال حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فتيمموا فقال أسيد بن حضير ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فإذا العقد تحته ٤٦٠٨ حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال أخبرني عمرو أن عبد الرحمن بن القسم حدثه عن أبيه عن عائشة قالت سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة فأناخ النبي صلى الله عليه وسلم ونزل فثنى رأسه في حجري راقدا أقبل أبو بكر فلكزني لكزة شديدة وقال حبست الناس في قلادة فبي الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أوجعني ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الآية فقال أسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ما أنتم إلا بركة لهم باب قوله فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ٤٦٠٩ حدثنا أبو نعيم قال حدثنا إسرائيل عن مخارق عن طارق بن شهاب قال سمعت ابن مسعود قال شهدت من المقداد ح وحدثني حمدان بن عمر قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا الأشجعي عن سفين عن مخارق عن طارق عن عبد الله قال قال المقداد يوم بدر يا رسول الله إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ولكن امض ونحن معك فكأنه سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه وكيع عن سفين عن مخارق عن طارق أن المقداد قال ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم باب قوله إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا إلى قوله أو ينفوا من الأرض المحاربة لله الكفر به ٤٦١٠ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا ابن عون قال حدثني سلمان أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة أنه كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز فذكروا وذكروا فقالوا وقالوا قد أقادت بها الخلفاء

حبست ١ الآية ٢ لمستموهن ٣ النبي ٤ الناس ٥ فقال ٦ فقالت ٧ فلا ٨ حتى ٩ فتيممنا ١٠ ثنى ١١ ابن الحارث ١٢ قوله ١٣ يومئذ ١٤ فاذهب ١٥ للنبي الآية ١٦ أو تقطع أيديهم الآية

١ قوله قال سفيان ... وقوله اليوم أكملت ... [illegible] ... يوم الجمعة ... [illegible] ... ٢ قوله والإفضاء النكاح يعني اللمس في قوله تعالى أو لامستم النساء والمس في قوله تعالى وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن والدخول في قوله تعالى ... [illegible] ... القسطلاني والكرماني ١٢ ٣ قوله في بعض أسفاره هو غزوة بني المصطلق ... قوله بالبيداء بفتح الموحدة ... ذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتية ... [illegible] ... ٤ قوله آية التيمم أي التي بالمائدة ... [illegible] ... ٥ قوله فلكزني لكزة ... [illegible] ... ٦ قوله فبي الموت بفتح الفاء وكسر الباء الموحدة ... [illegible] ... ٧ قوله لكم أي ... [illegible] ... فإن قلت كيف جعل ... [illegible] ... آية التيمم هذه الآية التي في المائدة أو تلك الآية ... [illegible] ... ٨ قوله فاذهب أنت وربك ... [illegible]

... الذهاب بالقصور في قوله فقاتلا إنا ههنا قاعدون وظاهر الكلام أنهم قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله ... [illegible] ... ٩ قوله شهدت من المقداد وهو ابن الأسود ... [illegible] ... كذا في القسطلاني ومر في المغازي في ص ٥٦٤ بالسند المذكور عن طارق بن شهاب قال سمعت ابن مسعود يقول شهدت من المقداد بن الأسود مشهدا لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به أتى النبي صلعم وهو يدعو على المشركين فقال لا نقول كما قال قوم موسى اذهب أنت وربك فقاتلا ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك فرأيت النبي صلعم أشرق وجهه وسره ١٢ ١٠ قوله ولكن امض ونحن معك ... [illegible] ... ١١ قوله عن طارق أن المقداد قال ذلك ... [illegible] ... ١٢ قوله أنه كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز ... [illegible] ... ملتقط من القسطلاني والكرماني ١٢

... [illegible] ... قسطلاني ... قوله حمدان بفتح الحاء ... [illegible] ... ١٢ قس ... قال سعيد بن جبير ... [illegible] ... ورسوله ١٢ قس

فالتفت الى ابي قلابة وهو خلف ظهره فقال ما تقول يا عبد الله بن زيد او قال ما تقول يا ابا قلابة قلت ما علمت نفسا حل قتلها في الاسلام
الا رجل زنا بعد احصان او قتل نفسا بغير نفس او حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال عنبسة حدثنا انس بكذا وكذا قلت
اياي حدث انس قال قدم قوم على النبي صلى الله عليه وسلم فكلموه فقالوا قد استوخمنا هذه الارض فقال هذه نعم لنا تخرج فاخرجوا فيها
فاشربوا من البانها وابوالها فخرجوا فيها فشربوا من ابوالها والبانها واستصحوا ومالوا على الراعي فقتلوه واطردوا النعم فما يستبطأ
من هؤلاء قتلوا النفس وحاربوا الله ورسوله وخوفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله فقلت تتهمني قال حدثنا بهذا
انس قال وقال يا اهل كذا انكم لن تزالوا بخير ما ابقي هذا فيكم ومثل هذا **باب** قوله والجروح قصاص **حدثني** محمد بن سلام قال
اخبرنا الفزاري عن حميد عن انس قال كسرت الربيع وهي عمة انس بن مالك ثنية جارية من الانصار فطلب القوم القصاص فاتوا النبي
صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك لا والله لا تكسر ثنيتها يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم وقبلوا الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره **باب** قوله يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن اسمعيل عن
الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا مما انزل عليه فقد كذب والله يقول يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك الاية **باب** قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم **حدثنا** علي بن سلمة قال حدثنا مالك بن سعير قال حدثنا هشام
عن ابيه عن عائشة انزلت هذه الاية لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله **حدثنا** احمد بن ابي رجاء
قال حدثنا النضر عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة ان اباها كان لا يحنث في يمين حتى انزل الله كفارة اليمين قال ابو بكر لا ارى يمينا
ارى غيرها خيرا منها الا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو خير **باب** قوله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبت ما احل الله لكم **حدثنا**
عمرو بن عون قال حدثنا خالد عن اسمعيل عن قيس عن عبد الله قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء فقلنا الا نختصي
فنهانا عن ذلك فرخص لنا بعد ذلك ان نتزوج المرأة بالثوب ثم قرأ يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم **باب** قوله انما
الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان وقال ابن عباس الازلام القداح يقتسمون بها في الامور والنصب انصاب يذبحون
عليها وقال غيره الزلم القدح لا ريش له وهو واحد الازلام والاستقسام ان يجيل القداح فان نهته انتهى وان امرته فعل ما تأمره وقد اعلموا

ن ١ فقلت ٢ عهد (قائله ابو قلابة ١٢) ن ٢ ابوالها والبانها ن ٣ البانها وابوالها ن ٤ يستبقي ن ٥ ما بقي الله هذا فيكم او مثل هذا ن ٦ ما ابقى مثل هذا فيكم ما ابقى الله مثل هذا فيكم ما بقي مثل هذا
ن ٦ الطويل ٢ ن ٧ سنها ن ٨ صح ٢ الاية ن ٩ هـ ذ انزل الله ن ١٠ وهو ن ١١ ٢ من ربك ن ١٢ علي ن ١٣ ٤ بن عبيد الله ن ١٤ ذ ثني ن ١٥ هـ ذ ٢ ان ن ١٦ ورخص ن ١٧ والنصب يجيل ن ١٩ يدير به

۱ قوله ما تقول يا عبد الله بن زيد او قال ما تقول يا ابا قلابة. شك الراوي زاد في الديات فقلت يا امير المؤمنين عندك رءوس الاجناد واشراف العرب ارأيت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق انه قد زنى ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قلت ارأيت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت زاد في الديات ايضا والله ما علمت نفسا حل قتلها الخ قوله فما يستبطأ على بناء المفعول من البطوء نقيض السرعة اي شيء يستبطأ من هؤلاء العكليين وفي نسخة فما يستبقى بالقاف اي ما يترك من هؤلاء استفهام فيه معنى التعجب كالسابق قوله فقال سبحان الله. اي فقال عنبسة متعجبا من ابي قلابة سبحان الله قال ابو قلابة فقلت لعنبسة تتهمني فيما رويته من حديث انس قال عنبسة لا ولكن جئت بالحديث على وجهه حدثنا بهذا انس قوله ما ابقى بضم الهمزة مبنيا للمفعول وللكشميهني ما ابقى الله باظهار الفاعل وفي نسخة ما بقي وفي الديات والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم وهذا الحديث مر في الطهارة في صـ ٩٩ والمغازي في صـ ٦٠٢ ويأتي ان شاء الله تعالى في الديات مبسوطا كذا في القسطلاني ١٢ ۲ قوله والجروح قصاص. اي ذات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه وهذا تعميم بعد التخصيص لان الله تعالى ذكر النفس والعين والانف والاذن فخص الاربعة بالذكر ثم قال والجروح قصاص على سبيل العموم فيما يمكن ان يقتص منه كاليد والرجل واما ما لا يمكن ككسر في عظم او جراحة في بطن يخاف منه التلف فلا قصاص فيه بل فيه الارش والحكومة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقوله للكشميهني والحموي ١٢ قسطلاني. ۳ قوله ثنية جارية. اي سنها وهي واحدة الثنايا والمراد بالجارية امرأة شابة غير رقيقة ولم تسم قوله فطلب القوم اي قوم الجارية القصاص من الربيع قوله لا تكسر ثنيتها يا رسول الله ليس ردا للحكم بل نفى لوقوعه لما كان له عند الله من القرب والثقة بفضل الله ولطفه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو كما وقع كذا في قس ومر بيانه في صـ ٣٧٥ ١٢ ۴ قوله والله يقول يا ايها الرسول بلغ. اي جميع ما انزل اليك من ربك الى كافة الناس مجاهرا به غير مراقب احدا ولا خائف مكروها قوله تعالى وان لم تفعل اي وان لم تبلغ جميعه كما امرتك فما بلغت رسالته فما اديت شيئا منها لان كتمان بعضها يضيع ما ادي منها كترك بعض اركان الصلوة فان غرض الدعوة تنتقص به او فكانك ما بلغت شيئا منها كقوله فكانما قتل الناس جميعا من حيث ان كتمان البعض والكل سواء في الشناعة واستجلاب العقاب كذا في البيضاوي قال القسطلاني وفي الصحيحين منها لو كان محمد صلعم كاتما شيئا لكتم هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس الآية ١٢.

۵ قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. قال القسطلاني هو قول المرأة بلا قصد لا والله وبلى والله وهذا مذهب الشافعي وقيل الحلف على غلبة الظن وهو مذهب ابي حنيفة وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان وقيل الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس انتهى ١٢ ۶ قوله مالك بن سعير. بالمهملات مصغرا ابن الخمس بكسر المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة الكوفي صدوق وضعفه ابو داود وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الدعوات وكلاهما قد توبع عليه عنده وروى له اصحاب السنن ١٢ قس ۷ قوله ان اباها اي ابا بكر الصديق كان لا يحنث في يمين. وعند ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث وما في البخاري هو الصحيح كما في الفتح ١٢ ۸ قوله وفعلت الذي. اي وكفرت عن يميني وعن ابن جريج مما نقله الثعلبي في تفسيره انها نزلت في ابي بكر حلف ان لا ينفق على مسطح بخوضه في الافك فعاد الى مسطح بما كان ينفق ١٢ قسطلاني ۹ قوله الا نختصي. بالخاء المعجمة والصاد المهملة اي الا نستدعي من يفعل بنا الخصاء او نعالج ذلك بانفسنا والخصاء الشق على الانثيين وانتزاعهما قوله فنهانا عن ذلك نهي تحريم لما فيه من تغيير خلق الله وقطع النسل وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة وقد يفضي ذلك بفاعل الى الهلاك ١٢ قس ۱۰ قوله ثم قرأ ابن مسعود يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا الخ قال النووي في استشهاد ابن مسعود بالآية انه كان يعتقد اباحة المتعة كابن عباس ولعله لم يكن بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع بعد ذلك وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وكذا مسلم. قس وقال في الخير الجاري وقد ذكر في حديث ابن عمر انها كانت رخصة في اول الاسلام ان اضطروا اليها وعن ابن مسعود نحوه قال المازري ثبت ان نكاح المتعة كان جائزا في اول الاسلام ثم ثبت النسخ بالاحاديث الصحيحة وعقد الاجماع على تحريمه ولم يخالف فيه الا طائفة من المبتدعة وتعلقوا بالاحاديث المنسوخة انتهى مع اختصار ١٢ ۱۱ قوله النصب. بضم النون والصاد قال ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم هي انصاب كانوا ينصبونها يذبحون عليها وقال ابن قتيبة حجارة ينصبونها ويذبحون عندها فتنصب عليها دماء الذبائح ١٢ قس ۱۲ قوله وقال غيره. اي غير ابن عباس الزلم بفتحتين هو القدح بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي لا ريش له كذا في قس والزلم كصرد لغة فيه ١٢

ف اي اي شيء بقي منهم من الامور الموجبة للقتل والقصاص ١٢ الخ لل اي قال ابو قلابة
قال عنبسة يا اهل كذا اي اهل الشام لان الكلمة وقعت في دمشق ١٢ خير
ع قوله مالك بن سعير بفتح المهملة وسكون الميم وبالمهملة والنون ابن عمر البغدادي ليس له في البخاري الا هذا الموضع ١٢ قس لـ

القداح اعلاما يضربون يستقسمون بها وفعلت منه قسمت والقسوم منه المصدر حدثنا اسحٰق بن ابراهيم قال اخبرنا محمد بن بشر قال حدثنا
عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال حدثني نافع عن ابن عمر قال نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ لخمسة اشربة ما فيها شراب العنب
حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال قال انس بن مالك ما كان لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي
تسمونه الفضيخ فاني لقائم اسقي ابا طلحة وفلانا وفلانا اذ جاء رجل فقال وهل بلغكم الخبر فقالوا وما ذاك قال حرمت الخمر قالوا اهرق
هذه القلال يا انس قال فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر
قال صبح اناس غداة احد الخمر فقتلوا من يومهم جميعا شهداء وذلك قبل تحريمها حدثنا اسحٰق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا عيسى وابن
ادريس عن ابي حيان عن الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد ايها الناس انه نزل تحريم الخمر
وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل **باب** قوله ليس على الذين اٰمنوا وعملوا الصٰلحٰت
جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ثابت عن انس ان الخمر التي
اهريقت الفضيخ وزادني محمد عن ابي النعمان قال كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة فنزل تحريم الخمر فامر مناديا فنادى فقال ابو طلحة
اخرج فانظر ما هذا الصوت قال فخرجت فقلت هذا مناد ينادي الا ان الخمر قد حرمت فقال لي اذهب فاهرقها قال فجرت في سكك
المدينة قال وكانت خمرهم يومئذ الفضيخ فقال بعض القوم قتل قوم وهي في بطونهم قال فانزل الله ليس على الذين اٰمنوا وعملوا
الصٰلحٰت جناح فيما طعموا **باب** قوله لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم حدثنا منذر بن الوليد بن عبد الرحمٰن الجارودي
قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن موسى بن انس عن انس قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط
قال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال فغطى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم حنين فقال رجل من
ابي قال فلان فنزلت هذه الاية لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم رواه النضر وروح بن عبادة عن شعبة حدثنا الفضل بن
سهل قال حدثنا ابو النضر قال حدثنا ابو خيثمة قال حدثنا ابو الجويرية عن ابن عباس قال كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم
استهزاء فيقول الرجل من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله فيهم هذه الاية يٰايها الذين اٰمنوا لا تسألوا عن

نسخة: يضربون — به — القسم — ثنى — في — قال — فقال — فقالوا — ارق — هرق — صبح ناس — قال اخبرنا — الاوية — الذي — هريقت — البيكندي — اخرج — فهرقها — فارقها — ثنى

ا قوله وقد اعلموا القداح. وكانت سبعة مستوية موضوعة في جوف الكعبة عند هبل الصنم اعظم اصنامهم قوله اعلاما اى مكتوبا عليها افعل ولا تفعل ... كانوا يستقسمون اى يطلبون بها بيان قسمهم من الامر الذي يريدونه ... ١٢ ك

٢ قوله لخمسة اشربة. شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة كذا في قس قوله وما فيها شراب العنب اى ما فيها الا قليلا كما ورد في بعض الروايات ... ١٢

٣ قوله الفضيخ بفتح الفاء وكسر الضاد والخاء المعجمتين شراب يتخذ من البسر وحده من غير ان تمسه النار ... ١٢ قس ك

٤ قوله اني لقائم اسقي ابا طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس قوله فلانا وفلانا وقع من تسمية من كان مع ابي طلحة عند مسلم ابو دجانة وسهل بن بيضاء وابو عبيدة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وابو ايوب ١٢ قس

٥ قوله صبح ناس بتشديد الموحدة ... اى شربوها صباحا ... فقال اليهود قد مات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم فانزل الله ليس على الذين اٰمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ... ١٢ قس

٦ قوله فيما طعموا تقول طعمت الطعام والشراب ... ١٢ قس

٧ قوله وزادني ... قال بعض القوم ... قال حماد ... ١٢ قس

٨ قوله جناح فيما طعموا. والمعنى بيان انه لا جناح عليهم فيما طعموا اذا ما اتقوا المحارم والحكم عام وان اختص السبب فالجناح مرتفع عن كل من يطعم من المستلذات اذا ما اتقى الله فيما حرم عليه ... ١٢

٩ قوله ان تبد لكم. اى تظهر لكم قال البيضاوي الشرطية وما عطف عليها صفتان لاشياء والمعنى لا تسألوا رسول الله عن اشياء ان تظهر لكم تغمكم وان تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم وهما كالمقدمتين تنتجان ما يمنع السؤال ... ١٢

١٠ قوله لهم حنين. بالحاء المهملة اى صوت مرتفع بالبكاء من الصدر دون الانتحاب ... قس قال في الخير الجاري ... هو عبد الله بن حذافة وكان يطعن فيه فقال صلعم ابوك فلان اى حذافة ... قالت والله ما رأيت ولدا احق منك ... والله لو الحقني بعبد اسود للحقته ١٢

ع وعند مسلم لما اكثر من الصحابة في الحفا خطب بسبب ذلك ١٢ قسطلاني ع هو عبد الله بن حذافة او قيس بن حذافة او خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه ١٢ قس ع اى حديث الباب النضر بن شميل فيما وصله مسلم وروح بن عبادة فيما وصله البخاري في الاعتصام كلاهما عن شعبة ١٢ قس ع وقيل نزلت في شان الحج حيث قالوا يا رسول الله اني كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله اني كل عام قال لا ولو قلت نعم لوجبت فانزل الله الاية ١٢

قوله وفعلت منه قسمت اى صيغة المتكلم منه لفظة قسمت والمقصود ان الاستقسام مشتق من القسم والله تعالى اعلم ١٢ سندي

اشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الاية كلها باب[١٣] قوله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام واذ قال الله
يقول قال الله واذ ههنا صلة المائدة اصلها مفعولة كعيشة راضية وتطليقة بائنة والمعنى ميد بها صاحبها من خير يقال مادني
يميدني وقال ابن عباس متوفيك مميتك ٤٦٢٣ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت فلا يحلبها احد من الناس والسائبة التي كانوا يسيبونها لالهتهم
لا يحمل عليها شئ قال وقال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من
سيب السوائب والوصيلة الناقة البكر تبكر في اول نتاج الابل ثم تثني بعد بانثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم ان وصلت احدهما
بالاخرى ليس بينهما ذكر والحام فحل الابل يضرب الضراب المعدود فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت واعفوه من الحمل فلم يحمل
عليه شئ وسموه الحامي وقال لي ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال سمعت سعيدا قال يخبره بهذا قال وقال ابو هريرة سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه ورواه ابن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن
ابي يعقوب ابو عبد الله الكرماني قال حدثنا حسان بن ابراهيم قال حدثنا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا ورأيت عمرا يجر قصبه وهو اول من سيب السوائب باب[١٤] قوله وكنت عليهم شهيدا
ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شئ شهيد ٤٦٢٥ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرنا
المغيرة بن النعمن قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم
محشورون الى الله حفاة عراة غرلا ثم قال كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الى اخر الاية ثم قال الا وان اول
الخلائق يكسى يوم القيمة ابراهيم الا وانه يجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصيحابي فيقال انك لا تدري
ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم فيقال ان هؤلاء
لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم باب[١٥] قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ٤٦٢٦ حدثنا
محمد بن كثير قال حدثنا سفين قال حدثنا المغيرة بن النعمن قال حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انكم محشورون وان ناسا يؤخذ بهم ذات الشمال فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني

ن[١] فقال ن[٢] يسيبونهم ن[٣] يستبونها فسموه ن[٤] الحامي ن[٥] لنا بحيرة ن[٦] للبحيرة ن[٧] ثني ن[٨] ٢الى قوله شهيد ن ذ ٢الاية ن[٩] غرلا نه ذ قرأ نه ذ اصحابي ن[١٢] ٢وانت على كل شئ شهيد ن[١٣] فقال نه ذ[١٤] مذ ن[١٥] ذ نه ذ[١٦] اخبرنا نحالا

---

[١] قوله ما جعل الله من بحيرة الخ. رد وانكار لما ابتدعه اهل الجاهلية وهو انهم اذا نتجت الناقة خمسة ابطن آخرها ذكر بحروا اذنها اي شقوها وخلوا سبيلها فلا تركب ولا تحلب وكان الرجل منهم يقول ان شفيت فناقتي سائبة ويجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها واذا ولدت الشاة انثى فهي لهم واذا ولدت ذكرا فهو لآلهتهم وان ولدتهما وصلت الانثى اخاها فلا يذبح لها الذكر واذا نتجت من صلب الفحل عشرة ابطن حرموا ظاهره ولم يمنعوا من ماء ولا مرعى وقالوا قد حمى ظهره ومعنى ما جعل ما شرع ووضع ولذلك تعدى الى مفعول واحد وهو البحيرة ومن مزيدة هذا كله ما ذكره البيضاوي قال القسطلاني ومنع ابو حيان كون جعل هنا بمعنى شرع ووضع اوامر وخرج الآية على التصيير وجعل المفعول الثاني محذوفا اي ما صير الله بحيرة مشروعة انتهى ١٢ [٢] قوله واذ قال الله يقول غرضه ان لفظة قال في قوله واذ قال الله يا عيسى ابن مريم ءانت قلت الخ بمعنى يقول لان الله تعالى انما يقول هذا القول في يوم القيمة توبيخا للنصارى قوله واذ ههنا صلة اي زائدة لان اذ للماضي وههنا المراد المستقبل ١٢ قس [٣] قوله المائدة. اصلها مفعولة مراده ان لفظ المائدة وان كان على لفظ فاعلة فهو بمعنى مفعولة كعيشة راضية بمعنى مرضية وتطليقة بائنة بمعنى مطلقة مبانة كذا في الكرماني قال القسطلاني في قوله تطليقة بائنة التمثيل لهذه غير واضح لان لفظ بائنة هنا على اصله بمعنى قاطعة لان التطليقة البائنة تقطع حكم العقد انتهى. قال البيضاوي المائدة الخوان اذا كان عليه الطعام من ماد الماء يميد اذا تحرك او من ماده اذا اعطاه كانها تميد من تقدم اليه ونظيرها قولهم شجرة مطعمة ١٢ [٤] قوله متوفيك مميتك هذه الآية من سورة آل عمران قيل ذكرها ههنا لمناسبة فلما توفيتني وكلاهما من قصة عيسى ١٢ قس [٥] قوله عمرو بن عامر الخزاعي. بضم المعجمة وخفة الزاء و بالمهملة فان قلت تقدم في باب اذا انفلتت الدابة في الصلوة ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب

قلت لعل عامرا اسم ولحي لقب او بالعكس او احدهما اسم الجد والقصب بضم القاف الامعاء. ك ومر الحديث في ص٤٩٩ في المناقب ١٢ [٦] قوله تبكر. تبتدئ وكل من بكر الى الشئ فقد بادر اليه وان وصلت بفتح الهمزة وكسرها ١٢ ك. [٧] قوله حفاة. بضم الحاء جمع حاف وهو الذي لا نعل له عراة بضم العين جمع عار وهو الذي لا ستر له غرلا بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع الاغرل وهو الاقلف اي غير مختونين قال العلماء في قوله غرلا اشارة الى ان البعث يكون بعد رد تمام الاجزاء ١٢ مرقاة [٨] قوله اول الخلائق يكسى يوم القيمة ابراهيم. قيل لانه اول من كسى الفقراء وقيل لانه اول من عرى في ذات الله حين القي في النار لا لانه افضل من نبينا او لكونه اباه فقدمه لعزة الابوة على انه قيل ان نبينا يخرج في الناس من قبره في ثيابه التي دفن فيها كذا في المرقاة قال الكرماني ولا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا انتهى ١٢ [٩] قوله اصيحابي. تصغير الاصحاب وهو تقليل عددهم ولم يرد خواص الاصحاب الذين لزموه وعزموا الصحبة فقد صانهم الله وعصمهم من التبديل ولا من الارتداد الرجوع عن الدين انما هو التأخر عن بعض الحقوق والتقصير فيه ولم يرتد احد من الصحابة والحمد لله وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب من المؤلفة قلوبهم و ذلك لا يوجب قدحا في الصحابة. ك ومر الحديث في ص٥٩١ ١٢

ه قيد الحاق الثانية بالاولى اذا كانت بكسرها وكبيان العلة اذا كانت بفتحها اي لاجل ان وصلت وكلاهما رواية ١٢ خير جاري ه ينبغي ان لا يكتب الواو في مثل هذا الموضع وهو النصب وكتابة النسخ الصحيحة كذلك اي بدون الواو ١٢ خير جاري

(قوله واذ قال الله يقول قال الله واذ ههنا صلة) اعلم ان قوله يقول تفسير قال لبيان ان الماضي بمعنى المضارع وقوله قال الله لبيان ان اذ زائدة ثم صرح بذلك بقوله واذ ههنا صلة كانه قال قال في اذ قال الله بمعنى يقول واصله قال الله واذ زائدة والله تعالى اعلم اه سندي

كنت انت الرقيب عليهم الى قوله العزيز الحكيم سورة الانعام قال ابن عباس ثم لم تكن فتنتهم معذرتهم معروشات ما يعرش من
الكرم وغير ذلك لانذركم به يعني اهل مكة حمولة ما يحمل عليها وللبسنا لشبهنا ينأون يتباعدون تبسل تفضح ابسلوا افضحوا باسطوا
ايديهم البسط الضرب استكثرتم اضللتم كثيرا ذرأ من الحرث جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيبا وللشيطان والاوثان نصيبا اما
اشتملت يعني هل تشتمل الا على ذكر او انثى فلم تحرمون بعضا وتحلون بعضا مسفوحا مهراقا صدف اعرض ابلسوا اويسوا وابسلوا
اسلموا سرمدا دائما استهوته اضلته تمترون تشكون وقر صمم واما الوقر فانه الحمل اساطير واحدها اسطورة واسطارة وهي الترهات
البأساء من البأس ويكون من البؤس جهرة معاينة الصور جماعة صورة كقوله سورة وسور ملكوت ملك مثل رهبوت خير من رحموت
وتقول ترهب خير من ان ترحم جن اظلم يقال على الله حسبانه اي حسابه ويقال حسبانا مرامي ورجوما للشياطين مستقر في الصلب
ومستودع في الرحم القنو العذق والاثنان قنوان والجماعة ايضا قنوان مثل صنو وصنوان باب قوله وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها
الا هو حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال مفاتح الغيب خمس ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما
تدري نفس باي ارض تموت ان الله عليم خبير باب قوله قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم الآية يلبسكم
يخلطكم من الالتباس يلبسوا يخلطوا شيعا فرقا حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر قال لما
نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك قال او من تحت
ارجلكم قال اعوذ بوجهك او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اهون او قال هذا
ايسر باب قوله ولم يلبسوا ايمانهم بظلم حدثني محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله قال لما نزلت ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحابه واينا لم يظلم فنزلت ان الشرك لظلم عظيم باب
قوله ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي العالية قال

بسم الله الرحمن الرحيم ۲ ثم لم تكن ۳ افضحوا وقوله قد استكثرتم من الانس ۵ ومعادة ۱۲ كنه واحدها كنان بعضها ايسر اقهر ۲ وان تعدل تقسط
لا يقبل منها في ذلك اليوم لا يؤخذ منها لا يقبل منها ۲ تعالى علا ۲ اوصنوان ۳ الآية ۱۲ مفاتح ۲ او من تحت ارجلكم او يلبسكم شيعا الى قوله يفقهون

---

۱ قوله فتنتهم معذرتهم اي التي يتوهمون انهم يتخلصون بها من فتنت الذهب اذا خلصته ۱۲ قس ۲ قوله معروشات يريد قوله تعالى وهو الذي انشأ جنات معروشات اي ما يعرش من الكروم ونحوها ... اي مرفوعات على ما يحملها ... وقال الله تعالى ... لانذركم به ومن بلغ ... يعني اهل مكة ومن بلغه القرآن من العجم وغيرهم من الامم ... قال تعالى ومن الانعام حمولة وفرشا ... اي ما يحمل الاثقال ... [illegible] ... بيضاوي قال وللبسنا عليهم ما يلبسون اي ... قال تعالى وهم ينهون عنه وينأون اي ينهون الناس عن القرآن او الرسول ... وينأون عنه ... عليه الصلوة والسلام ... او ينهون عن التعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وينأون عنه فلا يؤمنون به كابي طالب ۱۲ قس ... قال تعالى وذكر به ان تبسل نفس بما كسبت ... قوله اولئك الذين ابسلوا بما كسبوا اي فضحوا بضم الهمزة وكسر الجيم ... قال تعالى ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا ايديهم اي بالقبض ... قال المؤلف البسط الضرب ... قال تعالى يا معشر الجن قد استكثرتم من الانس اي اضللتم ... قال تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا ... [illegible] ... ذكرا كان او انثى فلم ... الانعام تارة واناثها تارة ... [illegible] ... بيضاوي قال تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا ... فمن اظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها اي اعرض ... قوله تعالى فاذا هم مبلسون ... [illegible] ... قوله تعالى اولئك الذين ابسلوا ... [illegible]

وقد ذكر هذا في التفسير وقال تعالى في سورة القصص قل ارأيتم ان جعل الله عليكم الليل سرمدا اي دائما ... وقال في هذه السورة فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا قوله استهوته اي اضلته يريد قوله تعالى كالذي استهوته الشياطين الآية قال تعالى ومنهم ... وفي آذانهم وقرا اي صمم واما الوقر بكسر الواو فانه الحمل بكسر الحاء قال تعالى ويقول الذين كفروا ان هذا الا اساطير الاولين واحدها اسطورة بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء واسطارة بكسر الهمزة ... الترهات بضم الفوقية وتشديد الراء اي الاباطيل قوله ملكوت بفتح التاء في اليونينية يريد قوله تعالى وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض اي ملك الذي فسر ملكوت بملك واشار الى ان وزن ملكوت مثل رهبوت ورحموت ويؤيده قول ابي عبيدة في تفسير الآية حيث قال اي ملكوت السموات والارض خرجت مخرج قولهم في المثل رهبوت خير من رحموت اي رهبة خير من رحمة ... قوله وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها قوله تقسط من الاقساط وهو العدل والضمير في تعدل يرجع الى النفس ... المذكورة قبل قوله لا يقبل منها في ذلك اليوم اي يوم القيمة وقوله لا يؤخذ منها اي لا يقبل منها قال تعالى وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ... اي يجريان بحساب متقن مقدر لا يتغير ولا يضطرب ويقال حسبانا اي مرامي ... قال تعالى وهو الذي انشأكم من نفس واحدة اي آدم فمستقر ومستودع قال ابو عبيدة مستقر في صلب الاب ومستودع في رحم الام قال تعالى ومن النخل من طلعها قنوان دانية ... القنو بكسر القاف العذق بكسر العين ... [illegible] ... والاثنان قنوان ... والجمع ... [illegible] ... البيضاوي والكرماني ... قوله تعالى قل تعالوا ... [illegible] ... عن بيضاوي ... قوله تعالى هو الذي خلقكم من طين ثم قضى اجلا ... ثم انتم تمترون اي تشكون ... قوله تعالى يوم ينفخ في الصور قال ابن كثير والصحيح ان المراد بالصور القرن الذي ينفخ فيه اسرافيل للاحاديث الواردة فيه ۱۲ قس ... [illegible] ... علمه ... [illegible]

سورة الانعام قوله يلبسكم يخلطكم اي يجمعكم في معركة القتال مختلطين وعلى هذا فقوله تعالى او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض مجموعه نوع ثالث من العذاب وهذا هو ظاهر القرآن لان العطف يأتي كل نوع بكلمة او والعطف ههنا بالواو فالظاهر ان مجموعهما نوع واحد ولكن الاهم ظاهر الحديث ... في الكتاب ... هذا اهون بصيغة الافراد بعد ذكر مجموع الفعلين والله تعالى اعلم

حدثني ابن عمّ نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن
متّى ٤٦٣١ حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال ثنا سعد بن ابراهيم قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متّى **باب** قوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
٤٦٣٢ **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سليمان الاحول ان مجاهدا اخبره انه سأل ابن عباس
افي ص سجدة فقال نعم ثم تلا ووهبنا الى قوله فبهداهم اقتده ثم قال هو منهم زاد يزيد بن هرون ومحمد بن عبيد وسهل بن يوسف
عن العوام عن مجاهد قلت لابن عباس فقال نبيكم ممن امر ان يقتدى بهم **باب** قوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن
البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية وقال ابن عباس كل ذي ظفر البعير والنعامة والحوايا المبعر وقال غيره هادوا صاروا يهودا
واما قوله تعالى هدنا تبنا هائد تائب ٤٦٣٣ **حدثنا** عمرو بن خالد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب قال عطاء سمعت جابر بن عبد الله
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود لما حرم الله عليهم شحومها جملوه ثم باعوه فاكلوها وقال ابو عاصم حدثنا عبد الحميد
قال حدثنا يزيد كتب الى عطاء سمعت جابرا عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب** قوله ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ٤٦٣٤ **حدثنا**
حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو عن ابي وائل عن عبد الله قال لا احد اغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما
بطن ولا شيء احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه قلت سمعته من عبد الله قال نعم قلت ورفعه قال نعم قال ابو عبد الله وكيل
حفيظ ومحيط به قبلا جمع قبيل والمعنى انه ضروب للعذاب كل ضرب منها قبيل زخرف القول كل شيء حسنته ووشيته وهو باطل فهو
زخرف وحرث حجر حرام وكل ممنوع فهو حجر محجور والحجر كل بناء بنيته ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال للعقل حجر وحجى اما الحجر فموضع
ثمود وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمي حطيم البيت حجرا كانه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول واما حجر اليمامة فهو
منزل **باب** قوله هلم شهداءكم لغة اهل الحجاز هلم للواحد والاثنين والجميع **باب** لا ينفع نفسا ايمانها ٤٦٣٥ **حدثنا** موسى بن اسمعيل
قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمارة قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا راها الناس آمن من عليها فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل ٤٦٣٦ **حدثني** اسحق
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس
من مغربها فاذا طلعت وراها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها ثم قرأ الآية **سورة الاعراف** بسم الله الرحمن الرحيم

ن ثني سعيد ثني ٢ صلى الله عليه وسلم ٢ الى قوله وانا لصادقون للبائع جملوها ثم باعوها اجملوه ٢ فقال ووكيل جميع ٢ القول فذلك ٢ بن منصور حدثنا

١ قوله انا خير من يونس بن متّى فيه الكف عن الخوض في التفضيل بين الانبياء بالرأي وخص يونس بالذكر لخوف ان توهم حطة رتبته العلية بقصة الحوت كذا في قس ومر بيانه مرارا منها في ص ٤٠١ وص ٤٠٦ في كتاب الانبياء ١٢

٢ قوله ممن امر ان يقتدى بهم. اي وقد سجدها داؤد فسجدها رسول الله صلعم اقتداء به واستدل بهذا على ان شرع من قبلنا شرع لنا وهي مسئلة مشهورة. قس ومر في ص ٤٠٩ بعض بيان الحديث ١٢

٣ قوله حرمنا عليهم شحومهما. اي الثروب بالمثلثة المضمومة والراء آخره موحدة وهو شحم قد غشي الكرش والامعاء رقيق وشحم الكلى وترك البقر والغنم على التحليل لم يحرم منها الا الشحوم الخاصة والمستثنى من الشحم ما علقت بظهورهما او ما اشتمل على الامعاء فانه غير محرم وهو المراد بقوله او الحوايا ١٢ قس

٤ قوله كل ذي ظفر وهو ما لم يكن مشقوق الاصابع من البهائم والطير مثل البعير والنعامة والاوز والبط وقيل كل ذي مخلب وحافر ١٢ البغوي بيضاوي

٥ قوله والحوايا المبعر. بفتح الميم ولابي الوقت المباعر بالجمع هو جمع حاوية او حوية او حاويا اي ما يحوي من الامعاء ١٢

٦ قوله وقال غيره. اي غير ابن عباس في قوله تعالى وعلى الذين هادوا صاروا يهودا ١٢

٧ قوله هدنا. اي قوله في سورة الاعراف انا هدنا اليك معناه تبنا وهائد تائب كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وابن جبير وغيرهم ١٢ قسطلاني

٨ قوله لما حرم الله عليهم شحومها. اي اكل شحوم الميتة قوله جملوه اي اذابوا المذكور واستخرجوا دهنه ثم باعوه ولابي ذر ولابي الوقت عن الكشميهني جملوها ثم باعوها على الاصل قوله فاكلوها اي اثمانها كذا في القسطلاني ١٢

٩ قوله لا احد اغير. افعل التفضيل من الغيرة بفتح الغين وهي الانفة والحمية في حق المخلوق وفي حق الخالق تحريمه ومنعه ان ياتي المؤمن ما حرم عليه ١٢ قس

١٠ قوله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن. اي ما اعلن منها وما اسر وقيل ما عمل وما نوى يعني انه منع الناس عن المحرمات ورتب عليها العقوبات اذ الغيرة في الاصل ان يكره ويغضب ان يتصرف غيره في ملكه والمشهور عند الناس ان يغضب الرجل على من فعل بامرأته او نظر اليها فمعنى حق الله تعالى ان يغضب على من فعل منهيا ١٢ مرقاة

١١ قوله ولا شيء احب اليه بالرفع والنصب في احب وهو افعل التفضيل بمعنى المفعول والمدح فاعل نحو ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد ١٢ قس ك

١٢ قوله قبلا بضمتين قال تعالى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا قال ابو عبيدة حشرنا بعضنا وقبلا جمع قبيل اي صنف وقال مجاهد قبلا افواجا قبيلا قبيلا اي تعرض عليهم كل امة من الامم تخبرهم بصدق الرسل فيما جاؤهم به ما كانوا ليؤمنوا الا ان يشاء الله وقال ابن جرير ويحتمل ان يكون اقبل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل اي وحشرنا عليهم كل شيء كفلاء يكفلون لهم ان الذي نعدهم حق وهو معنى قوله في الآية الاخرى او يأتي بالله والملئكة قبيلا انتهى وبالكفيل فسره البيضاوي كالزمخشري والسمرقندي وابن عادل وغيرهم قال في الفتح ولم ار من فسره باصناف العذاب فليحرر كذا في القسطلاني وسقط قوله وكيل الى قوله فهو زخرف للحموي وثبت للمستملي والكشميهني ١٢ قس

١٣ قوله وحرث حجر. اي حرام والاشارة الى ما عينوا من الحرث والانعام للاصنام او البحيرة ونحوها قوله وكل ممنوع فهو حجر محجور يعني مفعول ويطلق على المذكر والمؤنث والواحد والجمع ١٢ قس

١٤ قوله لا ينفع نفسا ايمانها. اي يوم ياتي بعض آيات ربك كالدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها ونحوها كحضور الموت لا ينفع نفسا ايمانها اذ صار الامر عيانا والايمان برهاني لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا عطف على آمنت وبه استدل من لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل كالزمخشري وغيره من المعتزلة وللمعتبر تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم وحمل الترديد على اشتراط النفع باحد الامرين على معنى لا ينفع نفسا خلت عنهما ايمانها والعطف على لم تكن بمعنى لا ينفع نفسا ايمانها الذي احدثته وان كسبت فيه خيرا كذا قاله البيضاوي وغيره وعليه اهل السنة ١٢

ع واهل نجد يعرفونها فيقولون للاثنين هلما وللجمع هلموا وللمرأة هلمي وللنساء هلمن ١٢ ك عـ اي لا ينفع كافرا ايمان بعد الطلوع ولا ينفع المؤمن العمل الصالح بعده لان حكم الايمان والعمل الصالح ح حكم من آمن او عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا ١٢ قس

(قوله الى قوله فبهداهم اقتده. ثم قال هو) اي داؤد منهم اي فلا بد لنا ان نسجد في ص اقتداء بداؤد عليه السلام فضرورة انا نقتدي بمن امر نبينا عليه الصلوة والسلام بالاقتداء به وكل الابدان نبينا صلى الله عليه وسلم يسجد في ص للامر بالاقتداء بداؤد عليه الصلوة والسلام لكن قد يقال الاقتداء بداؤد عليه السلام يقتضي ان نسجد عند التوبة كما هو سجد عند التوبة واما عند قراءة سورة ص فلا اذ داؤد ما قرأ سورة ص ولا سجد عند ذلك قط الا ان يقال ينبغي السجود عند تذكر توبته عليه السلام والله تعالى اعلم اه سندي

قال ابن عباس وريٰشًا المال انه لا يحب المعتدين في الدعاء وفي غيره عفوا كثروا وكثرت اموالهم الفتاح القاضي افتح بيننا اقض بيننا
نتقنا الجبل رفعنا انبجست انفجرت متبر خسران اٰسٰى احزن تأس تحزن وقال غيره ما منعك ان لا تسجد يخصفان اخذا الخصاف
من ورق الجنة يؤلفان الورق ويخصفان الورق بعضه الى بعض سوآتهما كناية عن فرجيهما ومتاع الى حين هٰهنا الى يوم القيٰمة والحين
عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عددها الرياش واحد وهو ما ظهر من اللباس قبيله جيله الذي هو منهم اداركوا اجتمعوا ومشاق
الانسان والدابة كلهم تسمى سمومًا واحدها سم وهي عيناه ومنخراه وفمه واذناه ودبره واحليله غواش ما غشوا به نشرًا متفرقة نكدًا
قليلا يغنوا يعيشوا حقيق حق استرهبوهم من الرهبة تلقف تلقم طائرهم حظهم طوفان من السيل ويقال للموت الكثير الطوفان
القمل الحمنان تشبه صغار الحلم عروش عريش بناء سقط كل من ندم فقد سقط في يده الاسباط قبائل بني اسرائيل يعدون في السبت
يتعدون يجاوزون تعد تجاوز شرعًا شوارع بئيس شديد اخلد قعد وتقاعس سنستدرجهم نأتيهم من مأمنه كقوله تعالى فاتاهم
الله من حيث لم يحتسبوا من جنة من جنون فمرت به استمر بها الحمل فاتمته ينزغنك يستخفنك طيف ملم به لمم ويقال طائف
وهو واحد يمدونهم يزينون وخيفة خوفا وخفية من الاخفاء والاٰصال واحدها اصيل وهو ما بين العصر الى المغرب كقوله بكرة
واصيلا **باب** قول الله عز وجل قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن **حدثنا** سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن
عمرو بن مرة عن ابي وائل عن عبد الله قال قلت انت سمعت هذا من عبد الله قال نعم ورفعه قال لا احد اغير من الله فلذلك
حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدحة من الله فلذلك مدح نفسه **باب** قوله ولما جاء موسى لميقاتنا و
كلمه ربه قال رب ارني انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا
وخر موسى صعقا فلما افاق قال سبحانك تبت اليك وانا اول المؤمنين قال ابن عباس ارني اعطني ٤٦٣٨ **حدثنا** محمد بن يوسف قال
حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل من اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد لطم

ا وريشا من الثياب وهو الخسران ٢ ما منعك ان لا تسجد يقول ما منعك ان تسجد ٣ نهر عدده الذين مسام كلها شبه وعريش ٢ في السبت يتعدون له
تجاوز بعد تجاوز الى الارض مايلان مرسها متى خروجها

ل قوله قال ابن عباس ... [illegible]

٢ قوله الفتاح اي القاضي ... [illegible]

٣ قوله وقال غيره ... [illegible]

٤ قوله ... [illegible]

٥ قوله مشاق الانسان ... [illegible]

٦ ... [illegible]

٧ ... [illegible]

٨ ... [illegible]

٩ قوله حرم الفواحش ... [illegible]

١٠ قوله ولما جاء موسى لميقاتنا ... [illegible]

[illegible]

وجهه وقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لطم فى وجهى قال ادعوه فدعوه قال لم لطمت وجهه قال يا رسول الله انى مررت باليهودى فسمعته يقول والذى اصطفى موسى على البشر فقلت وعلى محمد فاخذتنى غضبة فلطمته قال لا تخيرونى من بين الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادرى افاق قبلى ام جزى بصعقة الطور **باب** قوله المن والسلوى **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة عن عبد الملك عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين **باب** قوله قل يايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا الذى له ملك السموت والارض لا اله الا هو يحيى ويميت فامنوا بالله ورسوله النبى الامى الذى يؤمن بالله وكلمٰته واتبعوه لعلكم تهتدون **حدثنا** عبد الله قال حدثنا سليمن بن عبد الرحمن وموسى بن هرون قالا حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الله ابن العلاء بن زبر قال حدثنى بسر بن عبيد الله قال حدثنى ابو ادريس الخولانى قال سمعت ابا الدرداء يقول كانت بين ابى بكر وعمر محاورة فاغضب ابو بكر عمر فانصرف عمر عنه مغضبا فاتبعه ابو بكر يسئله ان يستغفر له فلم يفعل حتى اغلق بابه فى وجهه فاقبل ابو بكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو الدرداء ونحن عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم هذا فقد غامر قال وندم عمر على ما كان منه فاقبل حتى سلم وجلس الى النبى صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر قال ابو الدرداء وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل ابو بكر يقول والله يا رسول الله لانا كنت اظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انتم تاركو لى صاحبى هل انتم تاركو لى صاحبى انى قلت يايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت قال ابو عبد الله غامر سابق بالخير **باب** قوله وخر موسى صعقا فيه ابو سعيد وابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** قوله حطة وقولوا حطة **حدثنا** اسحق قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبنى اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة نغفر لكم خطايكم فبدلوا فدخلوا يزحفون على استاههم وقالوا حبة فى شعرة **باب** قوله خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين العرف المعروف **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس وكان من النفر الذين يدنيهم عمر وكان القراء اصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولا كانوا او شبانا فقال عيينة لابن اخيه يا ابن اخى لك وجه عند هذا الامير فاستاذن لى عليه قال ساستاذن لك عليه قال ابن عباس فاستاذن الحر لعيينة فاذن له عمر فلما دخل عليه قال هى يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم ان يوقع به فقال له الحر يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين والله ما جاوزها عمر حين تلاها

فقال قال وقال فقلت قلت جوزى ۲ بن ابراهيم ماؤها من العين العين الى قوله تهتدون الاية ثنى بن حماد نغضب تاركون وقوله حطة ثنى انه قال شعيره حدثنا مشاوريه شبابا ۲ هل حتى هم به قال الله

---

۱ قوله من الانصار هذا يضعف قول الحافظ ابى بكر بن ابى الدنيا ان الذى لطم اليهودى فى هذه القصة هو ابو بكر الصديق رضی الله عنه لان ما فى الصحيح اصح واصرح قاله القسطلانى ۱۲

۲ قوله لا تخيرونى من بين الانبياء اى تخيرا يؤدى الى تنقيص او لا تفعلوا على ذلك بآرائكم وآراء الكم بل بما آتاكم الله من البيان او بالنظر الى النبوة والرسالة فان شانهما لا يختلف باختلاف الاشخاص بل كلهم فى ذلك سوى وان اختلفت مراتبهم ۱۲ قس

۳ قوله فاكون اول من يفيق ام جزى بصعقة الطور اى فلم يصعق لكن لفظ يفيق وافاق انما يستعمل فى الغشى واما الموت فيقال فيه بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا كذا فى قس ومر فى ص ۳۲۳ فى الخصومات ۱۲

۴ قوله الكمأة من المن بفتح الكاف وسكون الميم اى نوع من المن لانه ينبت بنفسه من غير علاج ولا مؤنة كما كان المن الذى ينزل بنى اسرائيل قوله وماؤها شفاء للعين لما بان يخلط بالدواء ويعالج به واما بمجرده ومر بيانه مع وجه المناسبة بالترجمة فى صفحة ۱۲۶ فى سورة البقرة ۱۲

۵ قوله محاورة بالحاء والراء المهملتين قال فى المجمع المحاورة مراجعة الكلام بين اثنين فما فوقهما انتهى ۱۲

۶ قوله غامر اى خاصم وقال المؤلف غامر سبق بالخير كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى غامر بالمعجمة اى سبق بالخير او وقع فى امر او زاحم وخاصم انتهى وفى مناقب ابى بكر اقبل ابو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى ابدى عن ركبتيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد غامر الحديث ومر بيانه فى ص ۶۳۵ ۱۲

۷ قوله تاركو لى صاحبى بغير نون مضافا لصاحبى مع الفصل بين المضاف والمضاف اليه وذلك جائز كذا فى القسطلانى والكرمانى ۱۲

۸ قوله قال ابو عبد الله غامر سابق بالخير بالتحتية الساكنة كذا فسره والذى فى الصحاح والنهاية اى خاصم اى دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها والغامر الذى يرمى بنفسه فى الامور المهلكة وقيل هو من الغمر بالكسر وهو الحقد اى حاقد غيره وقد مر نحوه وهو ثابت فى رواية ابى ذر وابى الوقت ساقط لغيرهما قال فى المشارق كذا فسره المستملى عن البخارى وهو يدل على انه ساقط للحموى والكشميهنى على ما لا يخفى ۱۲ قس

۹ قوله باب قوله حطة كذا لابى ذر ولغيره وقوله حطة بغير ذكر باب وزيادة وقولوا حطة وقوله حطة رفع خبر مبتدأ محذوف اى مسألتنا حطة والاصل حط عنا ذنوبنا ۱۲ قس

۱۰ قوله قيل لبنى اسرائيل لما خرجوا من التيه ادخلوا الباب اى باب بلد القدس سجدا اى شكرا لله على نعمة الفتح وانقاذهم من التيه وفسر ابن عباس الركوع هنا بالسجود وقوله وقولوا حطة بالرفع. قسطلانى ومر بيانه مرارا منها فى سورة البقرة ۱۲

۱۱ قوله حبة فى شعرة بفتح حاء مهملة وشدة موحدة وشعرة بسكون مهملة وفتحها وهو كلام مهمل وغرضهم مخالفة ما امروا به كذا فى المجمع اى فبدلوا السجود بالزحف وبدلوا قوله حطة حبة وزادوا فى شعرة وللكشميهنى فى شعيرة بكسر العين وزيادة تحتية كذا فى قس ۱۲

۱۲ قوله خذ العفو اى خذ ما عفا لك من افعال الناس وتسهل ولا تطلب ما يشق عليهم من العفو الذى هو ضد الجهد او خذ العفو من المذنبين او خذ الفضل وما تسهل من صدقاتهم وذلك قبل وجوب الزكوة قوله واعرض عن الجاهلين اى فلا تمارهم ولا تكافئهم بمثل افعالهم ۱۲ بيضاوى

۱۳ قوله ومشاورته بلفظ المصدر عطفا على مجالس وبلفظ المفعول او الفاعل عطفا على اصحاب كذا فى الكرمانى. قوله كهولا جمع كهل وهو الذى وخطه الشيب قوله شبانا بضم الشين وشدة الموحدة وبالنون وللكشميهنى شبابا بفتح المعجمة وخفة الموحدة الاولى كذا فى القسطلانى ۱۲

۱۴ قوله هى بكسر الهاء وسكون الياء هى كلمة تهديد وقيل هى ضمير وهناك محذوف اى هى داهية كذا فى القسطلانى قال السيوطى فى التوشيح وروى هيه بسكون التحتية كلمة استزادة قال الليث وقد يكون كلمة زجر قال ابن حجر وهو المراد ههنا ووهم الزركشى فى قوله ان آخره همزة مفتوحة ۱۲

للعـه ولابى ذر عن الحموى والمستملى جوزى باثبات الواو ۱۲ قس ـه غير منصوب عند الاكثر وعند ابن السكن عن الفربرى عن البخارى عبد الله بن حماد وبه جزم ابو نصر الكلاباذى ۱۲ قس ـه بفتح الزاء وسكون الموحدة وبضم الموحدة وسكون المهملة ۱۲ قس. عـه كومده نا لطا دفشا شبيه او استوى ۱۲ ى

عليه وكان وقافا عند كتاب الله حدثنا علي قال حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه عن ابن الزبير خذ العفو وأمر بالعرف قال ما انزل الله
الا في اخلاق الناس وقال عبد الله بن براد حدثنا ابو اسامة قال هشام اخبرني عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال امر الله نبيه ان
يأخذ العفو من اخلاق الناس او كما قال بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الانفال وقوله يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم قال ابن عباس الانفال
المغانم وقال قتادة ريحكم الحرب يقال نافلة عطية حدثني محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا سعيد بن سليمن قال حدثنا هشيم
قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير قلت لابن عباس سورة الانفال قال نزلت في بدر الشوكة الحد مردفين فوجا بعد فوج ردفني
واردفني اي جاءه بعدي ذوقوا باشروا وجربوا وليس هذا من ذوق الفم فيركمه يجمعه شرد فرق وان جنحوا طلبوا السلم والسلم والسلام
واحد يثخن يغلب وقال مجاهد مكاء ادخال اصابعهم في افواههم وتصدية الصفير ليثبتوك ليحبسوك باب ان شر الدواب عند
الله الصم البكم الذين لا يعقلون حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
عن ابن عباس ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون قال هم نفر من بني عبد الدار باب قوله يايها الذين امنوا
استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه وانه اليه تحشرون استجيبوا اجيبوا لما يحييكم
يصلحكم حدثني اسحق قال اخبرنا روح قال حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت حفص بن عاصم يحدث عن ابي سعيد
بن المعلى قال كنت اصلي فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني فلم اته حتى صليت ثم اتيته فقال ما منعك ان تاتي الم يقل الله
يايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال لاعلمنك اعظم سورة في القران قبل ان اخرج فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليخرج فذكرت له وقال معاذ حدثنا شعبة عن خبيب سمع حفصا سمع ابا سعيد رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال
هي الحمد لله رب العلمين السبع المثاني باب قوله واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء او
ائتنا بعذاب اليم قال ابن عيينة ما سمى الله مطرا في القران الا عذابا وتسميه العرب الغيث وهو قوله ينزل الغيث من بعد ما قنطوا
حدثني احمد قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن عبد الحميد وهو ابن كرديد صاحب الزيادي سمع
انس بن مالك قال ابو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم فنزلت وما كان الله

---

١ ابن جعفر ٢ ابن موسى ٣ عبيد الله ٤ حدثنا ٥ حدثنا ٦ من ٧ الاية ٨ ثنا ٩ قال ١٠ فيجمعه ١١ الاية ١٢ ثنا ١٣ تاتيني ١٤ بن عبد الرحمن ١٥ الاية ١٦ وهو الذي ١٧ ابن دينار ١٨ الاية

---

١ قوله وكان وقافا عند كتاب الله كان لا يتجاوز عن الحكم الذي يحكم به الكتاب المجيد خ وهذا الحديث من افراده ويجيء في الاعتصام ١٢
٢ قوله وذات بينكم اي والحال التي بينكم التي بها يحصل به الالفة والاتفاق وذلك بالمواساة والمساعدة قال المغانم وسقط قوله يسئلونك الخ لابي ذر قسطلاني ٣ قوله قال هي الغنائم كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ليس لاحد فيها شيء وقيل سميت الغنائم انفالا لان المسلمين فضلوا بها على سائر الامم الذين لم تحل لهم وسمي التطوع نافلة لزيادته على الفرض والجحوب نحوه زيادة على ما سال وفي الاصطلاح ما شرطه الامام لمن يباشر خطرا التقدم عليهم ولتحريض السلب للمقاتل ١٢ قسطلاني ٤ قوله قال قتادة ريحكم رواه عبد الرزاق في تفسيره قال ريحكم اي الحرب كذا في القسطلاني وقال البيضاوي في تفسيره الريح مستعارة للدولة من حيث انها في تمشي امرها ونفاذه مشبهة بها في هبوبها ونفوذها وقيل المراد بها الحقيقة فان النصرة لا تكون الا بريح يبعثها الله وفي الحديث نصرت بالصبا ١٢ ٥ قوله نزلت في بدر اي في غزوة بدر ورواه ابو داود والنسائي وابن حبان والحاكم من طرق عن ابن عباس قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فتسارع في ذلك شبان الرجال وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جاءوا يطلبون الذي جعل لهم فقالت الشيوخ لا تستاثروا علينا فانا كنا ردءا لكم لو انكشفتم لفئتم الينا فتنازعوا فانزل الله يسئلونك عن الانفال الى قوله ان كنتم مؤمنين ١٢ قس ٦ قوله الشوكة في قوله تعالى وتودون ان غير ذات الشوكة تكون لكم اي الحد والمراد العير اي تحبون ان الطائفة التي لا حد لها ولا منعة ولا قتال وهي العير وكرهون ملاقاة النفير لكثرة عددهم وعددهم ١٢ قس ٧ قوله استجيبوا الاستجابة هي الطاعة والامتثال قوله اذا دعاكم الدعوة البعث والتحريض ووحد الضمير ولم يثن لان استجابة الرسول كاستجابة الباري جل وعلا وانما لم يذكر احدهما مع الاخر للتوكيد لما يحييكم من العلوم الدينية فانها حيوة القلب والجهل موته ١٢ بيضاوي ٨ قوله اسحق هو ابن منصور وزاد في الفاتحة فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي فقال الم يقل الله الخ واستدل به بعضهم ان اجابته لا تبطل الصلوة لان الصلوة اجابة وظاهر الحديث يدل عليه ١٢ قس ٩ قوله اعظم سورة اي في الثواب على قراءتها وذلك لما جمع هذه السورة من الثناء والدعاء والسؤال ١٢ ١٠ قوله والسبع المثاني المراد بالسبع الايات والمثاني من التثنية وهي التكرير لان الفاتحة تكرر

في الصلوة او من الثناء لاشتمالها على الثناء على الله تعالى او المراد بالسبع الكلمات والمثاني اي المكررة وهي الله والرحمن والرحيم واياك وصراط وعليهم ولا بمعنى غير فهذه سبع كلمات مكررة فيها قاله الكرماني ومر الحديث في تفسير الفاتحة ١٢ ١١ قوله ان كان هذا اي القران هو الحق من عندك منزلا فامطر علينا حجارة من السماء عقوبة لنا على انكاره قوله او ائتنا بعذاب اليم بنوع آخر والمراد نفي كونه حقا واذا انتفى كونه حقا لم يوجب منكره عذابا وهذا من عنادهم وتمردهم ١٢ قس ١٢ قوله ما سمى الله مطرا في القران الا عذابا واورد عليه ان كان بكم اذى من مطر فان المراد به المطر قطعا ونسبة الاذى اليه بالبلل والوحل الى الاصل منها بحرج من كونه مطرا ١٢ قس ١٣ قوله فامطر علينا قال ابو عبيدة كل شيء امطرت فهو من العذاب وما كان من الرحمة فهو مطرت ١٢ قس وابو جهل عدو الله اسمه عمرو بن هشام المخزومي كذا في الكرماني ١٢ ١٤ قوله وما كان الله ليعذبهم الاية قال ابن عباس فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة ما كان الله ليعذب قوما وانبياؤهم بين اظهرهم حتى يخرجهم قوله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون معناه نفي الاستغفار عنهم اي ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفر من الكفر لما عذبهم ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون ١٢ قس

ع محمد غير منسوب قال ابن السكن هو ابن موسى وقال المستملي هو ابن جعفر البيكندي ١٢ فتح الباري قس ع هو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري ١٢ قس ع اي اذا كان الرجل لسوء خلق وصدر منه عفاه وقال الامام جعفر الصادق ان هذه الآية اجمع لمكارم الاخلاق ولهذا لم يشكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفر الشريك ١٢ خير جاري ع قال العيني لم يثبت البسملة الا في رواية ابي ذر وحده فلم يذكر احد خبره من سورة الانفال ١٢ خير جاري ع يريد قوله تعالى فاما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم قال ابو عبيدة اي فرق وقال عطاء اي غلظ عقوبتهم واثخنهم فيهم فتكلا لغافة من سواهم من العدو ١٢ قس ع كانوا يقولون نحن نمنع محمدا صلى الله عليه وسلم فقتلوا جميعا باحد وكانوا اصحاب اللواء ولم يسلم منهم الا مصعب بن عمير وابن حرملة ١٢ بغوي ع بالرفع بدل من الحديث او عطف بيان وهذا وصله الحسن بن ابي سفيان وفائدة ايراده بيان ما فيه من تصريح سماع حفص من ابي سعيد ١٢ قس ع غير منسوب وقد جزم الحاكم انه ابو عبد الله والو احمد انه ابن النضر بن عبد الوهاب ١٢ قس

(سورة الانفال) (قوله وتصدية الصفير) وهو الصوت بالفم والشفتين كذا في الصحيح اه سندي

لِيُعَذِّبَهُمْ وَاَنْتَ فِيْهِمْ وَمَا كَانَ اللّٰهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُوْنَ وَمَا لَهُمْ اَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللّٰهُ وَهُمْ يَصُدُّوْنَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الْاٰيَة **بَاب** قوله تعالٰى وَمَا كَانَ اللّٰهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَاَنْتَ فِيْهِمْ وَمَا كَانَ اللّٰهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُوْنَ ٤٦٤٩ **حدثنا** محمد بن النضر قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن عبد الحميد صاحب الزيادي سمع انس بن مالك قال قال ابو جهل اللّٰهم ان كان هٰذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وما لهم الا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الاٰية **باب** قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ٤٦٥٠ **حدثنا** الحسن بن عبد العزيز قال حدثنا عبد الله بن يحيى قال اخبرنا حيوة عن بكر بن عمرو عن بكير عن نافع عن ابن عمر ان رجلا جاءه فقال يا ابا عبد الرحمٰن الا تسمع ما ذكر الله في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الى اخر الاٰية فما يمنعك ان لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه فقال يا ابن اخي اغتر بهٰذه الاٰية ولا اقاتل احب الي من ان اغتر بهٰذه الاٰية التي يقول الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الى اخرها قال فان الله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال ابن عمر قد فعلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه اما يقتلوه واما يوثقوه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة فلما راى انه لا يوافقه فيما يريد قال فما قولك في علي وعثمان قال ابن عمر ما قولي في علي وعثمان اما عثمان فكان الله قد عفا عنه فكرهتم ان تعفوا عنه واما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه واشار بيده وهٰذه ابنته او بنته حيث ترون ٤٦٥١ **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا بيان ان وبرة حدثه قال حدثني سعيد بن جبير قال خرج علينا او الينا ابن عمر فقال رجل كيف ترى في قتال الفتنة قال وهل تدري ما الفتنة كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس كقتالكم على الملك **باب** قول الله يايها النبي حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة يغلبوا الفا من الذين كفروا بانهم قوم لا يفقهون ٤٦٥٢ **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين فكتب عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فقال سفيان غير مرة ان لا يفر عشرون من مائتين ثم نزلت الاٰن خفف الله عنكم الاٰية فكتب ان لا يفر مائة من مائتين وزاد سفيان مرة نزلت حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون قال سفيان وقال ابن شبرمة وارى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هٰذا **باب** قوله الاٰن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا الى قوله والله مع الصابرين ٤٦٥٣ **حدثنا** يحيى بن عبد الله السلمي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا جرير بن حازم قال اخبرني الزبير بن خريت عن عكرمة عن ابن عباس قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف فقال الاٰن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين قال فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر

الاية اخبرنا الاية ثني اغير اغير بالاية يقتلونه يوثقونه اوابنيته بيته فقال بقتالكم الاية الاية وعلم ان فيكم ضعفا الاية الحزيت انزلت

ـه ١ قوله وما لهم ان لا يعذبهم استفهام بمعنى التقرير وان في ان لا يعذبهم الظاهر انها مصدرية والمعنى واي مانع فيهم من العذاب وسببه واقع وهو صدهم المسلمين عن المسجد الحرام عام الحديبية واخراجهم الرسول والمؤمنين الى دار الهجرة فالعذاب واقع لا محالة لهم فلما خرج الرسول صلى الله عليه وسلم من بين اظهرهم اوقع الله بهم باسر يوم بدر فقتل صناديدهم واسر سراتهم ١٢ قس ـه ٢ قوله وقاتلوهم حث للمؤمنين على قتال الكفار قوله حتى لا تكون فتنة اي الى ان لا يوجد فيهم شرك ويكون الدين كله لله اي يضمحل عنهم كل دين باطل ويسقط ويكون الدين الخ الغرابل ذر ١٢ قس ـه ٣ قوله اغتر هو في الموضعين بالغين المعجمة والفوقية من الاغترار ولابي ذر عن الكشميهني اعير بضم الهمزة وفتح العين المهملة وتشديد التحتية في الموضعين اي تاويل هٰذه الاٰية يعني وان طائفتان احب الي من تاويل الاٰية الاخرى ومن يقتل مؤمنا التي فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم كذا في قس ١٢ ـه ٤ قوله ابنته او بنته قال الزركشي هٰذا الشك لا معنى له اصلا والصواب بيته قلنا بل له معنى وهو المحافظة على اللفظ على وجهه كما سمع فالراوي شك هل قال ابن عمر وهٰذه ابنته بهمزة وصل او بنته بتركها كذا في الخير الجاري قال القسطلاني وللكشميهني او ابيته بهمزة مفتوحة فموحدة ساكنة فتحتية مضمومة ففوقية بلفظ جمع القلة في البيت وهو شاذ قال في المصابيح ويروى هٰذه ابنيته او بيته الاول جمع بناء والثاني واحد البيوت وقال الحافظ ابن حجر في مناقب على وجه اٰخر هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي ولكن انظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته قال وهٰذا يدل على انه تصحف على بعض الرواة فقرأها بنته بموحدة ثم نون ثم طرأ له الشك فقال بنته او بيته والمعتمد انه البيت فقط لما ذكرنا من الروايات المصرحة بذلك وتانيث اسم الاشارة باعتبار البقعة وفيه بيان قربه من النبي صلى الله عليه وسلم مكانة ومكانا انتهى كلام القسطلاني ١٢ ـه ٥ قوله ليس كقتالكم على الملك بضم الميم بل كان قتالا على الدين لان المشركين كانوا يفتنون المسلمين اما بالقتل واما بالحبس ١٢ قس ـه ٦ قوله حرض المؤمنين على القتال اي بالغ في حثهم ولذا قال عليه السلام لاصحابه يوم بدر لما اقبل المشركون في عددهم وعددهم قوموا الى جنة عرضها السمٰوات والارض قوله ان يكن منكم عشرون الخ شرط في معنى الامر يعني ليصبر عشرون في مقابلة مائتين وما بعده في مقابلة الالف كل واحد لعشرة قوله بانهم قوم لا يفقهون اي بسبب انهم جهلة بالله واليوم الاٰخر يقاتلون لغير ثواب واعتقاد اجر في الاٰخرة لتكذيبهم لها ١٢ قسطلاني ـه ٧ قوله ان لا يفر عشرون من مائتين وهٰذا يوافق لفظ القراٰن فالظاهر ان سفيٰن كان يرويه تارة بالمعنى وتارة باللفظ ١٢ قس ـه ٨ قوله قال ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله التابعي قاضي الكوفة وعالمها مات سنة ١٤٤ قوله مثل هٰذا الحكم المذكور في الجهاد في ان لا يفر الواحد من الاثنين ولا المائة من المائتين عند الامر والنهي كذا في قس ك ملتقطا ١٢ ـه ٩ قوله الاٰن خفف الله قال البيضاوي لما اوجب الله على الواحد مقاومة العشرة والثبات لهم وثقل ذلك عليهم خفف عنهم بمقاومة الواحد الاثنين وقيل كان فيهم قلة فامروا بذلك ثم لما كثروا خفف الله عنهم وتكرير المعنى الواحد بذكر الاعداد المتناسبة للدلالة على ان حكم القليل والكثير واحد والضعف ضعف البدن وقيل ضعف البصيرة وكانوا متفاوتين فيها وفيه لغتان الفتح وهو قراءة عاصم وحمزة والضم وهو قراءة الباقين انتهى ١٢ ـه ١٠ قوله فان يكن منكم مائة صابرة الخ امر بلفظ الخبر اذ لو كان خبرا لم يقع بخلاف المخبر عنه والمعنى عنه في وجوب المصابرة لمثلينا ان المسلم على احدى الحسنيين اما ان يقتل فيدخل الجنة او يسلم فيفوز بالاجر والغنيمة والكافر يقاتل على الفوز بالدنيا وقد زاد الاسمٰعيلي في الحديث ففرض عليهم ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم والحاصل انه يحرم على المقاتل الانصراف عن الضعف اذا لم يزد عدد الكفار على مثلينا فلو لقي مسلم كافرين فله الانصراف وان كان هو الذي طلبهما لان فرض الجهاد والثبات انما هو في الجماعة لكن قال البلقيني الاظهر بمقتضى نص الشافعي في المختصر انه ليس له الانصراف. ذكره القسطلاني ١٢ ـه ١١ قوله نقص من الصبر اشار الى ان الله سبحانه اعطاهم الصبر جزيلا اولا ثم نقص وهٰذا القول من ابن عباس توقيف في الظاهر ويحتمل ان يكون قاله بطريق الاستقراء والله اعلم كذا في العيني. خير جاري والحديث اخرجه ابوداؤد في الجهاد ١٢.

عـه علق العذاب بكونه حقا مع اعتقاده انه ليس بحق كتعليقه بالمحال في اعتقاده كانه قال ان كان الباطل حقا فامطر علينا حجارة ١٢ عـه كلمة لا زائدة كما في قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد وكان لم يقاتل في الحروب الواقعة بين المسلمين كصفين والجمل ومحاصرة ابن الزبير ١٢ قس وغيره.

يقذر أحفف عنهم سورة براءة وليجة كل شيء أدخلته في شيء الشقة السفر الخبال الفساد والخبال الموت ولا تفتني لا توبخني كرهاً وكرهاً واحد مدخلاً يدخلون فيه يجمحون يسرعون والمؤتفكات ائتفكت انقلبت بها الأرض أهوى ألقاه في هوة عدن خلد عدنت بأرض أي أقمت ومنه معدن ويقال في معدن صدق في منبت صدق الخوالف الخالف الذي خلفني فقعد بعدي ومنه يخلفه في الغابرين ويجوز أن يكون النساء من الخالفة وإن كان جمع الذكور فإنه لم يوجد على تقدير جمعه إلا حرفان فارس وفوارس وهالك وهوالك الخيرات واحدها خيرة وهي الفواضل مرجون مؤخرون الشفا شفير وهو حده والجرف ما تجرف من السيول والأودية هار هائر يقال تهورت البئر إذا انهدمت وانهار مثله لأواه شفقاً وفرقاً وقال الشاعر إذا ما قمت أرحلها بليل تأوه آهة الرجل الحزين

باب قوله براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين وقال ابن عباس أذن يصدق تطهرهم وتزكيهم بها ونحوها كثير والزكوة الطاعة والإخلاص لا يؤتون الزكوة لا يشهدون أن لا إله إلا الله يضاهئون يشبهون **حدثنا** أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت البراء يقول آخر آية نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وآخر سورة نزلت براءة

باب قوله فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين سيحوا سيروا ٤٦٥٥ **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب وأخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال حميد بن عبد الرحمن ثم أردف رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأمره أن يؤذن ببراءة قال أبو هريرة فأذن معنا علي يوم النحر في أهل منى ببراءة وأن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال أبو عبد الله آذنهم أعلمهم

باب قوله وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزي الله وبشر الذين كفروا بعذاب أليم آذنهم أعلمهم ٤٦٥٦ **حدثنا** عبد الله ابن يوسف قال حدثنا الليث حدثني عقيل قال ابن شهاب فأخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال بعثني أبو بكر في تلك الحجة في المؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال حميد ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم

فرقني لا توبخني ومنهم قد وهو الشفير حرفه أنهار ٢ أقمت أعلام ٣ بها هذا منى لا يحج على فأمره أبو بكر ١٢ إلى قوله يحب المتقين عن

---

١ قوله سورة براءة ... [illegible] ... لقد جاءكم رسول ... وهي آخر ما نزلت ولها أسماء أخر ... [illegible] ... قوله وليجة يريد قوله ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة كل شيء أدخلته في شيء ... [illegible] ... قوله الشقة ... السفر ... قوله الخبال الفساد وقوله الخبال الموت ... [illegible] ... قوله ولا تفتني يريد قوله تعالى ... [illegible] ... قوله المؤتفكات يريد قوله تعالى وأصحاب مدين والمؤتفكات وهي قريات قوم لوط ائتفكت أي انقلبت بهم ... [illegible] ... قوله أهوى ... ألقاه في هوة ... [illegible]

٣ قوله الخوالف قال ... [illegible] ... الخالف أي مع المخالفين ... قوله ويجوز أن يكون المراد ... [illegible] ... جمع فاعل ... فوارس وهوالك ... [illegible]

٤ قوله مرجون ... [illegible]

وفسره بقوله شفير ثم قال وهو أي الشفير حده ... قوله والجرف ما تجرف من السيول والأودية ... قال الكرماني قال الجوهري ما تجرفته السيول ... [illegible] ... قوله هار هائر ... [illegible] ... قال ثم أن إبراهيم لأواه حليم أي شفقاً وفرقاً كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه ... [illegible]

٥ قوله وقال ابن عباس أذن يصدق يريد قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قال البيضاوي أي يسمع كل ما يقال له ويصدقه سمي بالجارحة للمبالغة ... [illegible] ... انتهى ١٢

٦ قوله تطهرهم بها وتزكيهم يريد قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم بها وتزكيهم ... [illegible] ... قوله يضاهئون يريد قوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل ... [illegible]

٧ قوله أربعة أشهر شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم لأنها نزلت في شوال وقيل هي عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وربيع الأول وعشر من ربيع الآخر لأن التبليغ كان يوم النحر كذا في البيضاوي

٨ قوله قال أبو هريرة ... [illegible] ... قال ابن حجر ... [illegible] ... الذي كان يؤذن بذلك ١٢ قس

ع أي هذه براءة من الله ورسوله ... [illegible] ... ١٢ بغوي

ع أي قال تعالى في سورة فصلت وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة قال ابن عباس ... [illegible] ... ١٢ قس

للعه ... [illegible] ... أبي هريرة ١٢ ف

عه يوم عرفة ... [illegible] ... فقال يوم الحج الأكبر ... [illegible] ... ١٢ قسطلاني

عله بضم الباء ... [illegible] ... ١٢ قس

براءة قوله الخوالف الخالف أي مفرده الخالف وقوله ويجوز أن يكون النساء أي يجوز أن يكون معنى لفظ الخوالف النساء وقوله من الخالفة أي على أنه مأخوذ من لفظة الخالفة جمع له وقوله وإن كان جمع الذكور ... [illegible] ... سندي

بعلي بن ابي طالب فامره ان يؤذن ببراءة قال ابو هريرة فاذن معنا علي في اهل منى يوم النحر ببراءة وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان باب قوله الا الذين عاهدتم من المشركين ٤٦٥٧ حدثنا اسحق قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر بعثه في الحجة التي امره رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قبل حجة الوداع في رهط يؤذن في الناس الا لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فكان حميد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من اجل حديث ابي هريرة باب قوله فقاتلوا ائمة الكفر انهم لا ايمان لهم ٤٦٥٨ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقال ما بقي من اصحاب هذه الاية الا ثلثة ولا من المنافقين الا اربعة فقال اعرابي انكم اصحاب محمد تخبرونا فلا ندري فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا ويسرقون اعلاقنا قال اولئك الفساق اجل لم يبق منهم الا اربعة احدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده باب قوله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم ٤٦٥٩ حدثنا الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن الاعرج حدثه انه قال حدثني ابو هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون كنز احدكم يوم القيمة شجاعا اقرع ٤٦٦٠ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن حصين عن زيد بن وهب قال مررت على ابي ذر بالربذة قلت ما انزلك بهذه الارض قال كنا بالشام فقرأت والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم قال معوية ما هذه فينا ما هذه الا في اهل الكتاب قال قلت انها لفينا وفيهم باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون ٤٦٦١ وقال احمد بن شعيب بن سعيد حدثنا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خلد بن اسلم قال خرجنا مع عبد الله بن عمر فقال هذا قبل ان تنزل الزكوة فلما انزلت جعلها الله طهرا للاموال باب قوله ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموت والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم القيم هو القائم ٤٦٦٢ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السموت والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان باب قوله ثاني اثنين اذ هما في الغار معنا ناصرنا السكينة فعيلة من السكون ٤٦٦٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا ثابت قال حدثنا انس

ن ١ علي ن ٢ ثنى ن ٣ اخبرنا ن ٤ يؤذنون ن ٥ تخبرونا ن ٦ يبقرون ن ٧ يبقرون ن ٨ اعلاقنا ن ٩ الاية ن ١٠ احدهم ن ١١ فقلت ن ١٢ الى قوله تكنزون ن ١٣ نزلت ن ١٤ الى ذلك الدين القيم ن ١٥ ثلثة ن ١٦ اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ١٢ اي

١ قوله براءة اي من اولها الى ولو كره المشركون وبعض ما اشتملت عليه ان لا يحج بعد العام مشرك وهو قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وبهذا يندفع استشكال ان عليا كان مامورا بان يؤذن ببراءة فكيف اذن بان لا يحج بعد العام مشرك كما قاله الكرماني ١٢ قس ٢ قوله الا الذين عاهدتم من المشركين استثناء من المشركين والتقدير براءة من الله الى المشركين الا من الذين لم ينقضوكم شيئا من شروط العهد لم ينكثوا ١٢ قس بيضاوي ٣ قوله بعثه في الحجة التي الخ قال القسطلاني وانما كانت مباشرة ابي هريرة لذلك بامر الصديق في ذلك مصروفا الى علي لان الصديق كان هو الامير على الناس في تلك الحجة وكان علي لم يطق التاذين وحده فاحتاج لمعين على ذلك فكان ابو هريرة ينادي بما يلقيه اليه علي مما امر بتبليغه انتهى وانما بعث عليا مع كون ابي بكر امير الحاج لان عادة العرب ان لا يتولى العهد ونقضه على القبيلة الا رجل منها ١٢ ٤ قوله لا ايمان لهم بفتح الهمزة جمع يمين واستشهد به الحنفية على ان يمين الكافر لا تكون شرعية وعند الشافعية يمين شرعية بدليل وصفها بالنكث ١٢ قس ٥ قوله الا ثلثة سمى منهم في رواية ابي بشر عن مجاهد ابو سفيان بن حرب وفي رواية معمر عن قتادة ابو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وابو سفيان وسهيل ابن عمرو وتعقب بان ابا جهل وعتبة قتلا ببدر وانما ينطبق التفسير على من نزلت الآية المذكورة وهو حي فيصح في ابي سفيان وسهيل بن عمرو وقد اسلما ١٢ فتح الباري قسطلاني ٦ قوله ويسرقون اعلاقنا بالعين المهملة والقاف اي نفائس اموالنا وفي بعضها اغلاقنا بالغين المعجمة وكذا وجد مضبوطا بخط الحافظ الشرف الدمياطي لكن قال السفاقسي لا اعلم له وجها قال في فتح الباري ويمكن توجيهه بان الاغلاق جمع غلق بفتحتين وهو ما يغلق ويفتح بالمفتاح والغلق ايضا الباب فالمعنى يسرقون مفاتيح الاغلاق ويفتحون الابواب ويأخذون ما فيها او المعنى يسرقون الابواب وتكون السرقة كناية عن قلعها واخذها ليتمكنوا من الدخول فيها قوله قال اولئك الفساق اي قال حذيفة اولئك الذين يسرقون هم الفساق لا الكفار والمنافقون قوله اجل اي نعم لم يبق منهم الا اربعة احدهم شيخ كبير لم يعرف اسمه قوله لما وجد برده اي لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له في الدنيا فلا يفرق بين الاشياء كذا في القسطلاني وكان حذيفة يعرفهم ١٢ ٧ قوله والذين يكنزون الذهب الخ اكثر علماء الصحابة على ان الكنز المذموم هو المال الذي لا تؤدى زكوته وكذا روي عن عمر وابن عمر وابن عباس وغيرهم وقيل المال الكثير اذا جمع فهو الكنز المذموم وان اديت زكوته واستدل له بعموم اللفظ وروي عن ابي ذر انه كان يقول من ترك بيضاء او حمراء كوي به يوم القيمة والقول الاول اصح لان الآية في منع الزكوة لا في جمع المال الحلال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم المال الصالح للرجل الصالح وسئل ابن عمر عن هذه الآية فقال كان هذا قبل ان تنزل الزكوة فلما انزلت جعلها الله طهرا للاموال ١٢ ملتقط من قس معالم بيضاوي ٨ قوله شجاعا اقرع اي حية تمعط جلد رأسها لكثرة السم وطول العمر وزاد ابو نعيم في مستخرجه يفر منه صاحبه ويطلبه انا كنزك فلا يزال به حتى يلقمه اصبعه. قس ومر الحديث بتمامه في ص ٢٢٧ في الزكوة ١٢ ٩ قوله ما انزلك بهذه الارض وانما سأله لان مبغضي عثمان شنعوا عليه بانه نفى ابا ذر فبين ابو ذر انه انما نزل باختيار كان بينه وبين معاوية لانه كان كثير الاعتراض عليه وكان جيش معوية يميل اليه فخشي الفتنة فشكى هو الى عثمن فكتب الى عثمن ان اقدم المدينة فقدمتها فكثر الناس علي كانهم لم يروني من قبل فذكرت ذلك لعثمن فقال ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذلك انزلني. كذا في الجمع ومر في ص ٢٧١ في الزكوة ١٢ ١٠ قوله يوم يحمى عليها اي المكنوزات او الدراهم في نار جهنم يجوز كون يحمى من حمية او احمية اي اوقدت عليها تحمى او الفاعل المحذوف هو النار وتقديره تحمى النار عليها فلما حذف الفاعل ذهبت علامة التانيث لذهابه كقولك رفعت القصة الى الامير ثم تقول رفع الى الامير. قس قوله فتكوى بها جباههم اي فتحرق بها جباه الكانزين وجنوبهم وظهورهم قال البغوي سئل ابو بكر الوراق لم خص الجباه والجنوب والظهور بالكي قال لان صاحب الكنز اذا رأى الفقير قبض جبهته وزوى ما بين عينيه وولاه ظهره واعرض عنه كشحه قال بعض الصحابة هذه الآية في اهل الكتاب وقال الاكثرون هي عامة انتهى ١٢ ١١ قوله قد استدار كهيأته اي على الوضع الذي كان قبل النسئ لا زائدا في العدد ولا مغيرا كل شهر عن موضعه. ك قوله السنة اي العربية الهلالية اثنا عشر شهرا على توارثوه من ابراهيم واسمعيل عليهما السلام وذلك باعتبار دور القمر وانما جعل الله تعالى الاعتبار بدور القمر لان ظهوره لا يحتاج الى حساب ولا كتاب. كذا في القسطلاني ١٢ ١٢ قوله اذ هما في الغار اي حصلا فيه والغار ثقب في الجبل قوله اذ يقول اي النبي صلى الله عليه وسلم لصاحبه وهو ابو بكر الصديق رض فيه دليل على ان من انكر كون ابي بكر من الصحابة كفر بتكذيبه القرآن فان قلت لا دلالة في اللفظ على خصوصه اجيب بان الاجماع على انه لم يكن غيره قوله لا تحزن ان الله معنا اي ناصرنا وسقط لغير ابي ذر اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا قوله السكينة فعيلة من السكون يريد تفسير قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه اي على الصديق اي ما القي في قلبه من الامنة التي سكن عندها وعلم انهم لا يصلون اليه وقيل الضمير عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم وهذا اقوى ١٢ قسطلاني

ع اي في اهل الكتاب والمسلمين اي من يكنز المال ولا يؤتي منه الزكوة كما مر قريبا او كان هذا الحكم قبل نزول الزكوة فلما نزلت جعلها الله طهر الاموال. كما مر من ابن عمر ١٢

قال حدثني ابو بكر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار فرأيت آثار المشركين قلت يا رسول الله لو ان احدهم رفع قدمه رآنا قال ما ظنك باثنين الله ثالثهما ٤٦٦٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس انه قال حين وقع بينه وبين ابن الزبير قلت ابوه الزبير وامه اسماء وخالته عائشة وجده ابو بكر وجدته صفية فقلت لسفيان اسناده فقال حدثنا فشغله انسان ولم يقل ابن جريج حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني يحيى بن معين قال حدثنا حجاج قال ابن جريج قال ابن ابي مليكة وكان بينهما شيء فغدوت على ابن عباس فقلت اتريد ان تقاتل ابن الزبير فتحل حرم الله فقال معاذ الله ان الله كتب ابن الزبير وبني امية محلين واني والله لا احله ابدا قال قال الناس بايع لابن الزبير فقلت واين بهذا الامر عنه اما ابوه فحواري النبي صلى الله عليه وسلم يريد الزبير واما جده فصاحب الغار يريد ابا بكر وامه فذات النطاق يريد اسماء واما خالته فام المؤمنين يريد عائشة واما عمته فزوج النبي صلى الله عليه وسلم يريد خديجة واما عمة النبي صلى الله عليه وسلم فجدته يريد صفية ثم عفيف في الاسلام قارئ للقرآن والله ان وصلوني وصلوني من قريب وان ربوني ربني اكفاء كرام فآثر التويتات والاسامات والحميدات يريد ابطنا من بني اسد بني تويت وبني اسامة وبني اسد ان ابن ابي العاص برز يمشي القدمية يعني عبد الملك بن مروان وانه لوى ذنبه يعني ابن الزبير ٤٦٦٦ حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال حدثني عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة قال دخلنا على ابن عباس فقال الا تعجبون لابن الزبير قام في امره هذا فقلت لاحاسبن نفسي له ما حاسبتها لابي بكر ولا لعمر ولهما كانا اولى بكل خير منه وقلت ابن عمة النبي صلى الله عليه وسلم وابن الزبير وابن ابي بكر وابن اخي خديجة وابن اخت عائشة فاذا هو يتعلى عني ولا يريد ذلك فقلت ما كنت اظن اني اعرض هذا من نفسي فيدعه وما اراه يريد خيرا وان كان لا بد لان يربني بنو عمي احب الي من ان يربني غيرهم باب قوله والمؤلفة قلوبهم وقال مجاهد يتألفهم بالعطية ٤٦٦٧ حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد قال بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء فقسمه بين اربعة وقال اتألفهم فقال رجل ما عدلت فقال يخرج من ضئضئ هذا قوم يمرقون من الدين باب قوله الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين يلمزون يعيبون جهدهم وجهدهم طاقتهم

قال ثنا · حدثنا · تريد · بينهما · الى · اما · ربوني · حبيد · لنفسي · عمر · فاتحها · فقلت · وانها · ان · يرتقي يرتني · الآية · في الصدقات

[illegible]

۴۶۶۸ حدثنی بشر بن خلد ابو محمد قال اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سلیمٰن عن ابی وائل عن ابی مسعود قال لما اُمرنا بالصدقة کنا نتحامل فجاء ابو عقیل بنصف صاع وجاء انسان باکثر منه فقال المنفقون ان الله لغنی عن صدقة هٰذا وما فعل هٰذا الاٰخر الا رئاء فنزلت الَّذِیْنَ یَلْمِزُوْنَ الْمُطَّوِّعِیْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ فِی الصَّدَقٰتِ وَالَّذِیْنَ لَا یَجِدُوْنَ اِلَّا جُهْدَهُمْ ۴۶۶۹ حدثنا اسحٰق بن ابراهیم قال قلت لابی اسامة احدثکم زائدة عن سلیمٰن عن شقیق عن ابی مسعود الانصاری قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یأمرنا بالصدقة فیحتال احدنا حتی یجیئ بالمد وان لاحدهم الیوم مائة الف کانه یعرّض بنفسه

باب قوله اِسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِیْنَ مَرَّةً

۴۶۷۰ حدثنا عبید بن اسمٰعیل عن ابی اسامة عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر قال لما توفی عبد الله بن اُبی جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فسأله ان یعطیه قمیصه یکفن فیه اباه فاعطاه ثم سأله ان یصلی علیه فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم لیصلی فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله تصلی علیه وقد نهاک ربک ان تصلی علیه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما خیرنی الله فقال اِسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِیْنَ مَرَّةً وسازیده علی السبعین قال انه منافق قال فصلی علیه رسول الله صلی الله علیه وسلم قال فانزل الله وَلَا تُصَلِّ عَلٰۤی اَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّاتَ اَبَدًا وَّلَا تَقُمْ عَلٰی قَبْرِهٖ ۴۶۷۱ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل ح وقال غیره حدثنی اللیث حدثنی عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب انه قال لما مات عبد الله بن اُبی ابن سلول دُعی له رسول الله صلی الله علیه وسلم لیصلی علیه فلما قام رسول الله صلی الله علیه وسلم وثبت الیه فقلت یا رسول الله اتصلی علی ابن اُبی وقد قال یوم کذا کذا وکذا قال اعدد علیه قوله فتبسم رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال اخر عنی یا عمر فلما اکثرت علیه قال انی خیرت فاخترت لو اعلم انی ان زدت علی السبعین فغفر له لزدت علیها قال فصلی علیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم انصرف فلم یمکث الا یسیرا حتی نزلت الاٰیتان من براءة وَلَا تُصَلِّ عَلٰۤی اَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّاتَ اَبَدًا الی قوله وَهُمْ فٰسِقُوْنَ قال فعجبت بعد من جرأتی علی رسول الله صلی الله علیه وسلم والله ورسوله اعلم

باب قوله وَلَا تُصَلِّ عَلٰۤی اَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّاتَ اَبَدًا وَّلَا تَقُمْ عَلٰی قَبْرِهٖ

۴۶۷۲ حدثنی ابراهیم بن المنذر قال حدثنا انس بن عیاض عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر انه قال لما توفی عبد الله بن اُبی جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاعطاه قمیصه وامره ان یکفنه فیه ثم قام یصلی علیه فاخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال تصلی علیه وهو منافق وقد

ثنا حدثنا امر ۲ الاٰیة ۳ الاٰیة ثنی ۲ فلن یغفر الله ثنی ۲ علیه اتصلی اعدد یغفر ۲ ولا تقم علی قبره الاٰیة الاٰیة ثنا فامره اتصلی

۱؎ قوله کنا نتحامل. ای یحمل بعضنا بعضا بالاجرة قال البرماوی کالکرمانی ای نتکلف فی الحمل من الحطب وغیره وزاد البرماوی وسواء کنا نحامل کما سبق فی بقیة الروایات انتهی ومعناه نواجر انفسنا فی الحمل قوله بنصف صاع من تمر وفی الزکوٰة بصاع فیحتمل انه غیر ابی عقیل او هو ویکون اتی بنصف ثم بنصف قوله وجاء انسان باکثر منه روی بالفین وفی روایة باربعة آلاف وفی روایة باربع مائة اوقیة وفی روایة ثمانیة آلاف دینار قال فی الفتح واصح الطرق ثمانیة آلاف درهم ۱۲ قس ۲؎ قوله ان الله لغنی عن صدقة هٰذا. الاول ولکنه اراد ان یذکر نفسه لیعطی من الصدقات ۱۲ ک بیض ۳؎ قوله وان لاحدهم الیوم مائة الف من الدراهم والدنانیر بکثرة الفتوح والاموال قوله کانه ای قال شقیق کانه ای ابا مسعود یعرض بنفسه لکونه من ذوی الاموال الکثیرة کذا فی قس وسبق فی ص ۲۷۳ من کتاب الزکوٰة ۱۲ ۴؎ قوله وقد نهاک ربک. قال الکرمانی فان قلت این نهاه ونزل الاٰیة لا تصل علی احد منهم مات ابدا بعد ذلک قلت لعل عمر رض استفاد النهی من قوله تعالیٰ ما کان للنبی والذین اٰمنوا ان یستغفروا للمشرکین او من ان یستغفر لهم سبعین مرة فلن یغفر الله لهم فانه اذا لم یکن للاستغفار فائدة المغفرة یکون عبثا فیکون منهیا عنه ۱۲ کرمانی ۵؎ قوله سازیده علی السبعین حمل رسول الله صلی الله علیه وسلم عدد السبعین علی حقیقته وحمل عمر علی المبالغة ولا تحقیق فی اصول الفقه فی باب المفهومات قال الخطابی فیه حجة لمن رأی الحکم بالمفهوم وکان رأی عمر رض التصلب فی الدین والشدة علی المنافقین وقصد صلعم الشفقة علی من تعلق بطرف من الدین والتألف لابنه لقومه فاستعمل احسن الامرین وافضلهما ۱۲ ک. ۶؎ قوله اعدد علیه. قال القسطلانی اعدد بفتح العین بکسر الدال الاولی ولابی ذر اعدد بضم العین والدال الاولی واسقاط الثانیة یشیر بذلک الی مثل قوله لا تنفقوا علی من عند رسول الله حتی ینفضوا وقوله لیخرجن الاعز منها الاذل قوله فتبسم ای تعجبا من صلابة عمر وبغضه للمنافقین وتأنیسا له وتطییبا لقلبه کالمعتذر له عن ترک قبول کلامه قوله اخر عنی ای تاخر وقیل معناه اخر عنی رأیک فاختصر ایجازا وبلاغة انتهی کلام القسطلانی ۱۲ ۷؎ قوله انی خیرت. ای بین الاستغفار وعدمه فاخترت الاستغفار وقد استشکل فهم التخییر من الاٰیة علی کثیر حتی انکر القاضی ابو بکر الباقلانی صحة الحدیث وقال لا یجوز ان یقبل هٰذا ولا یصح ان الرسول قاله وقال امام الحرمین هٰذا الحدیث غیر مخرج فی الصحیح وقال فی البرهان لا یصححه اهل الحدیث وقال الغزالی فی المستصفی الاظهر ان هٰذا الخبر غیر صحیح وقال الداؤدی هٰذا الحدیث غیر محفوظ وهٰذا عجیب من هٰؤلاء الائمة کیف باحوا بذلک وطعنوا فیه مع کثرة طرقه واتفاق الشیخین علی تصحیحه بل وسائر الذین خرجوا فی الصحیح ۱۲ قس وسبب ذلک ان الذی یفهم من الاٰیة انما هو التسویة بین الاستغفار وترکه کما فهم عمر رض لما یقتضیه سیاق القضیة من قوله ذلک بانهم کفروا الی اٰخره وحمل السبعین علی المبالغة ۱۲ تو ومن ثم سأل الزمخشری فقال فان قلت کیف خفی هٰذا علی رسول الله صلعم یعنی ان السبعة والسبعین والسبعمائة مثل فی التکثیر لاشتمال السبعة علی جملة اقسام العدد فکانه العدد باسره وهو صلعم افصح العرب واخبرهم باسالیب الکلام وتمثیلاته وقد تلاه بقوله ذلک بانهم کفروا بالله الاٰیة فبین الصارف عن المغفرة لهم حتی قال خیرنی وسازید علی السبعین واجاب بانه لم یخف علیه ذلک ولکنه خیل بما قال اظهار الغایة رحمته ورأفته علی من بعث الیه کقول ابراهیم ومن عصانی فانک غفور رحیم وفی اظهار النبی الرحمة والرأفة لطف لامته ودعاء لهم الی ترحم بعضهم الی بعض انتهی. وروی ان النبی صلعم کلم فیما فعل بعبد الله بن ابی فقال صلعم وما یغنی عنه قمیصی وصلوٰتی من الله والله انی کنت ارجو ان یسلم به الف من قومه وروی انه اسلم الف من قومه لما راوه یتبرک بقمیص النبی صلعم. الخ قال السیوطی واقوی ما اجیب به عن ذلک ان قوله ذلک بانهم کفروا اٰه لم ینزل مع اول الاٰیة بل تراخی نزوله ففهم صلی الله علیه وسلم عن ذلک القدر النازل ما هو الظاهر من او للتخییر وان العدد له مفهوم ولا اشکال ح انتهی هٰذا کله ملتقطا من قس وتو وبغوی وبیضاوی ۱۲ ۸؎ بفتح المهملة اسم جبّاب بمهملتین بینهما موحدة ساکنة وقیل بجیمین ۱۲ توشیح ۹؎ ای طاقتهم وقرئ بالفتح وهو مصدر جهد فی الامر اذا بالغ فیه ۱۲ بیضاوی ۱۰؎ فالاعطاء انما وقع لابنه العبد الصالح وقیل لان عبد الله المنافق کان اعطی العباس یوم بدر قمیصا لما اسر فکافاه صلعم علی ذلک ۱۲ قس. ۱۱؎ بضم الجیم وسکون الراء ثم همزة ای اقدامی ۱۲ قس تو.

۱۲؎ کما بینت وجهه فی ص ۶۳۵ من کتاب الترمذی المطبوع فی المطبع الاحمدی ۱۲

(قوله تصلی علیه وقد نهاک ربک) بتقدیر الاستفهام ای اتصلی علیه فیه انه کیف لعمر ان یقول ذلک او یعتقد وفیه اتهام النبی صلی الله علیه وسلم بارتکاب المنهی عنه قلت لعله جوّز النسیان والسهو فاراد ان یذکره ذلک ویمکن تنزیل الاستفهام علی الجملة الحالیة کما قالوا ان القید الاخیر فی الجملة هو مناط الاثبات والنفی فصار المطلوب هل نهاک الله ام لا ولم یقل ذلک للتردد منه بین النهی وعدمه بل لیتوسل به الی فهم ما ظنه نهیا ویؤیده روایة الترمذی الیس قد نهاک الله ان تصلی علی المنافقین ای بین لی ان الذی اظنه نهیا هو نهی ام لا والله تعالیٰ اعلم اهـ سندی

نهاك الله ان تستغفر لهم قال انما خيرني الله او اخبرني الله فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن
يغفر الله لهم فقال سأزيده على سبعين قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا معه ثم انزل عليه ولا تصل على احد
منهم مات ابدا ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون **باب** قوله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا
عنهم فاعرضوا عنهم انهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون ٤٦٧٣ **حدثنا** يحيى قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن
بن عبد الله ان عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن تبوك والله ما انعم الله علي من نعمة بعد اذ هداني الله
اعظم من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبته فاهلك كما هلك الذين كذبوا حين انزل الوحي سيحلفون بالله لكم
اذا انقلبتم اليهم الى الفاسقين **باب** قوله يحلفون لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين وقوله و
آخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم ان الله غفور رحيم ٤٦٧٤ **حدثنا** مؤمل هو ابن هشام قال
حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجاء قال حدثنا سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا اتاني
الليلة آتيان فابتعثاني فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة فتلقانا رجال شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء وشطر
كاقبح ما انت راء قالا لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في احسن صورة قالا
لي هذه جنة عدن وهذاك منزلك قالا اما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح فانهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا
تجاوز الله عنهم **باب** قوله ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ٤٦٧٥ **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابيه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم
وعنده ابو جهل وعبد الله بن ابي امية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي عم قل لا اله الا الله احاج لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله
بن ابي امية يا ابا طالب اترغب عن ملة عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فنزلت ما كان للنبي والذين
آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم **باب** قوله لقد تاب الله على النبي والمهاجرين
والانصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤف رحيم ٤٦٧٦ **حدثنا** احمد بن صالح

وقال انزل الله الآية نحو على عبد الى قوله فان الله لا يرضى عن القوم الفسقين الآية ثنى فانتهيا الذي فتجاوز ثنى اخبرنا حدثنا

[illegible]

[illegible]

قال حدثنی ابن وهب قال اخبرنی یونس ح قال احمد وحدثنا عنبسة قال حدثنا یونس عن ابن شهاب قال اخبرنی عبد الرحمن بن کعب
قال اخبرنی عبد الله بن کعب وکان قائد کعب من بنیه حین عمی قال سمعت کعب بن مالک فی حدیثه وعلی الثلاثة الذین خلفوا قال فی
اٰخر حدیثه ان من توبتی ان انخلع من مالی صدقة الی الله ورسوله فقال النبی صلی الله علیه وسلم امسک بعض مالک فهو خیر لک باب
قوله وعلی الثلاثة الذین خلفوا حتی اذا ضاقت علیهم الارض بما رحبت وضاقت علیهم انفسهم وظنوا ان لا ملجا من الله الا الیه ثم
تاب علیهم لیتوبوا ان الله هو التواب الرحیم حدثنی محمد قال حدثنا احمد بن ابی شعیب قال حدثنا موسی بن اعین قال حدثنا
اسحٰق بن راشد ان الزهری حدثه قال اخبرنی عبد الرحمٰن بن عبد الله بن کعب بن مالک عن ابیه قال سمعت ابی کعب بن مالک و
هو احد الثلثة الذین تیب علیهم انه لم یتخلف عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فی غزوة غزاها قط غیر غزوتین غزوة العسرة و
غزوة بدر قال فاجمعت صدق رسول الله صلی الله علیه وسلم ضحی وکان قلّ ما یقدم من سفر سافره الا ضحی وکان یبدأ بالمسجد
فیرکع رکعتین ونهی النبی صلی الله علیه وسلم عن کلامی وکلام صاحبیّ ولم ینه عن کلام احد من المتخلفین غیرنا فاجتنب الناس کلامنا
فلبثت کذلک حتی طال علیّ الامر وما من شیء اهم الیّ من ان اموت فلا یصلی علیّ النبی صلی الله علیه وسلم او یموت رسول الله صلی الله
علیه وسلم فاکون من الناس بتلک المنزلة فلا یکلمنی احد منهم ولا یصلی علیّ فانزل الله توبتنا علی نبیه صلی الله علیه وسلم حتی بقی
الثلث الاٰخر من اللیل ورسول الله صلی الله علیه وسلم عند ام سلمة وکانت ام سلمة محسنة فی شانی معنیة فی امری فقال رسول الله
صلی الله علیه وسلم یا ام سلمة تیب علی کعب قالت افلا ارسل الیه فابشره قال اذاً یحطمکم الناس فیمنعونکم النوم سائر اللیلة حتی
اذا صلّی رسول الله صلی الله علیه وسلم صلوة الفجر اٰذن بتوبة الله علینا وکان اذا استبشر استنار وجهه حتی کانه قطعة من
القمر وکنا ایها الثلثة الذین خلفوا خلفنا عن الامر الذی قبل من هؤلاء الذین اعتذروا حین انزل الله لنا التوبة فلما ذکر الذین
کذبوا رسول الله صلی الله علیه وسلم من المتخلفین واعتذروا بالباطل ذکروا بشر ما ذکر به احد قال الله یعتذرون الیکم اذا رجعتم
الیهم قل لا تعتذروا لن نؤمن لکم قد نبانا الله من اخبارکم وسیری الله عملکم ورسوله الاٰیة باب قوله یاایها الذین اٰمنوا اتقوا الله
وکونوا مع الصادقین حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن کعب بن مالک
ان عبد الله بن کعب بن مالک وکان قائد کعب بن مالک قال سمعت کعب بن مالک یحدث حین تخلف عن قصة تبوک فوالله ما اعلم
احدا ابلاه الله فی صدق الحدیث احسن مما ابلانی ما تعمدت منذ ذکرت ذلک لرسول الله صلی الله علیه وسلم الی یومی هذا کذبا فانزل
الله علی رسوله صلی الله علیه وسلم لقد تاب الله علی النبی والمهاجرین الی قوله وکونوا مع الصادقین باب قوله لقد جاءکم رسول

ثنا ٢ بن مالک ٢ حتی اذا ضاقت علیهم الارض بما رحبت والی رسول الله ٢ الاٰیة ثنا اخبرنا العسیرة صدقی ٢ قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم المخلفین
یسلم علی یسلمنی معینة اذن یحطمکم فیمنعوکم حتی فقال عن مذ یومنا والانصار

۱ه قوله محمد. قال الغسانی لم یقع ذکر محمد قبل ذکر احمد فی نسخة ابن السکن وثبت لغیره من الرواة واضطرب قول الحاکم فیه فمرة یقول هو ابن النضر بن عبد الوهاب ومرة قال هو ابن ابراهیم البوشنجی قال وعندی انه ابن یحیی الذهلی کذا فی الکرمانی قوله احمد بن ابی شعیب نسب لجده واسم ابیه عبد الله بن ابی شعیب کذا فی القسطلانی ۱۲ ۲ه قوله فاجمعت صدق رسول الله صلی الله علیه وسلم. ای عزمت ان لا اقول عنده الا الصدق کذا فی الخیر الجاری قال القسطلانی ولابی ذر عن الکشمیهنی صدق رسول الله صلی الله علیه وسلم بعد ان بلغه انه علیه الصلوة والسلام توجه قافلا من الغزوة اهتم لتخلفه من غیر عذر وتفکر بما یخرج به من سخط الرسول وطفق یتذکر الکذب لذلک فازاح الله عنه الباطل فاجمع علی الصدق ای جزم به وعقد علیه قصده قوله ضحی ان اصبح رسول الله صلی الله علیه وسلم قادما فی رمضان ضحی وسقطت هذه اللفظة من کثیر من الاصول انتہی ۱۲ ۳ه قوله فلا یصلی علیّ بکسر لام یصلی وفی نسخة یصلی بفتحها ولابی ذر عن الکشمیهنی ولا یسلم علیّ بدل یصلی وفی نسخة حکاها عیاض عن بعض الرواة ولا یسلمنی والمعروف ان فعل السلام انما یتعدی بعلی وقد یکون اتباعا لیکلمنی قال القاضی او یرجع الی قول من فسر السلام بان معناه انک سلم منی ۱۲ قس ۴ه قوله معینة. بفتح المیم وسکون العین المهملة وکسر النون وتشدید التحتیة ای ذات اعتناء ولابی ذر عن الکشمیهنی معینة فی امری بضم المیم وکسر العین فتحتیة ساکنة فنون مفتوحة ای ذات اعانة قال العینی لیست مشتقة من العون کما قال بعضهم یرید الحافظ ابن حجر وقد رائیت فی هامش الفرع مما عزاه للیونینیة وعن عیاض معینة یعنی بفتح المیم وسکون العین کذا للاصیلی ولغیره معینة بضم المیم وکسر العین من العون قال والاول الیق بالحدیث ۱۲ قس ۵ه قوله اذن یخطفکم بفتح ثالثه والنصب من الخطف بالخاء المعجمة والفاء وهو مجاز عن الازدحام کذا للمستملی والکشمیهنی وفی بعضها یحطمکم بفتح اوله وکسر ثالثه من الحطم بالحاء والطاء المهملتین وهو الدوس ۱۲ قس ک ۶ه قوله قطعة من القمر. شبه به دون الشمس لانه یملأ الارض بنوره ویونس کل من شاهده ویجمع النور من غیر اذی ویتمکن من النظر الیه بخلاف الشمس فانها تکل البصر ۱۲ قس ۷ه قوله خلفنا عن الامر ای کان تاخیر وجه التخلف الینا من جهة عن سائر المتعذرین الکاذبین لا من جهة التخلف عن الغزوة وفیه مرح له اٰخر جاری ۸ه قوله کذبوا بتخفیف ذال وتشدیده رسول لان کذب یتعدی بدون الصلة وهذا الحدیث قطع من حدیث کعب وقد ذکره المؤلف تاما فی المغازی ۱۲ قس ۹ه قوله یاایها الذین اٰمنوا الخ. ای یاایها الذین اٰمنوا فی السلامة اتقوا الله وکونوا مع الذین صدقوا واخلصوا النیة وعن ابن عمر فیما ذکر ابن کثیر وکونوا مع الصادقین مع محمد واصحابه وسقط التبویب لغیر ابی ذر ۱۲ قس ۱۰ه قوله لقد جاءکم رسول. یعنی محمدا من انفسکم ای من جنسکم عربی مثلکم وقری من انفسکم بفتح الفاء ای من اشرفکم وقال الزجاج هی مخاطبة لجمیع العالم والمعنی لقد جاءکم رسول من البشر وانما کان من الجنس لان الجنس الی الجنس امیل ثم رتب علیه صفات اخری لتعداد المنن علی المرسل الیهم فقال عزیز علیه ما عنتم ای اثمکم وعصیانکم ولقاءکم المکروه حریص علیکم ای علی ایمانکم وصلاح شانکم وان تدخلوا الجنة بالمؤمنین منکم ومن غیرکم رؤف رحیم قدم الابلغ منهما وهو الرؤف لان الرافة شدة الرحمة محافظة علی الفواصل ولم یجمع الله اسمین من اسمائه لاحد غیر نبینا صلعم قاله الحسین بن فضل ۱۲ ملتقط من القسطلانی والبیضاوی

عه الحاصل ان احمد بن صالح روی هذا الحدیث عن شیخین لکن فرقهما لاختلاف الصیغة ۱۲ ف سه ای تخلفوا عن غزوة تبوک او خلف امرهم فانهم المرجون ۱۲ قس بیض للعه هم کعب بن مالک ومرارة بن الربیع وهلال بن امیة ۱۲ قس ک هه فلن تتسع لصبرما نزلت بها من الهم والاشفاق ۱۲ قس. سه لیستقیموا علی توبتهم ویثبتوا او لیتوبوا ایضا فیما یستقبل کلما فرطت منهم زلة ۱۲ قس. معه بضم العین وسکون السین المهملتین وهی غزوة تبوک ۱۲ قس له وهم الذین اعتذروا الیه وقبل منهم علانیتهم واستغفر لهم ووکل سرائرهم الی الله وکانوا بضعة وثمانین رجلا ۱۲ قس لعه ای لیس معناه التخلیف عن غزوة تبوک بل التخلیف عن حکم امثالهم من المتخلفین عن الغزوة ۱۲ ک

عه ای ان یتم واصلحتم رای الله عملکم وجزاکم علیه وذکر الرسول لانه شهید علیهم ولهم سقط قوله الاٰیة لابی ذر وهذا الحدیث قطعة من حدیث کعب وقد ذکره المؤلف تاما فی المغازی فی ص ۶۳۳ ج ۲ ۱۲ قسطلانی.
عله واخباره الرسول صلی الله علیه وسلم بالصدق من شانه بانه لم یکن له عذر فی التخلف ۱۲ قس.

مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ من الرافة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابن السباق ان زيد بن ثابت الانصاري وكان ممن يكتب الوحي قال ارسل الي ابو بكر مقتل اهل اليمامة وعنده عمر فقال ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس واني اخشى ان يستحر القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القران الا ان تجمعوه واني لارى ان تجمع القران قال ابو بكر قلت لعمر كيف افعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هو والله خير فلم يزل عمر يراجعني فيه حتى شرح الله لذلك صدري ورأيت الذي رأى عمر قال زيد بن ثابت وعمر عنده جالس لا يتكلم فقال ابو بكر انك رجل شاب عاقل ولا نتهمك كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القران فاجمعه فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان اثقل علي مما امرني به من جمع القران قلت كيف تفعلان شيئا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر هو والله خير فلم ازل اراجعه حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر ابي بكر وعمر فقمت فتتبعت القران اجمعه من الرقاع والاكتاف والعسب وصدور الرجال حتى وجدت من سورة التوبة ايتين مع خزيمة الانصاري لم اجدهما مع احد غيره لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ الى اخرها وكانت الصحف التي جمع فيها القران عند ابي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر تابعه عثمان بن عمر والليث عن يونس عن ابن شهاب وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب وقال مع ابي خزيمة الانصاري وقال موسى عن ابراهيم حدثنا ابن شهاب مع ابي خزيمة وتابعه يعقوب بن ابراهيم عن ابيه وقال ابو ثابت حدثنا ابراهيم وقال مع خزيمة او ابي خزيمة فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سورة يونس

قال ابن عباس فاختلط فنبت بالماء من كل لون وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه هو الغني وقال زيد بن اسلم ان لهم قدم صدق محمد صلى الله عليه وسلم وقال مجاهد خير يقال تلك ايات يعني هذه اعلام القران ومثله حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم المعنى بكم دعواهم دعاؤهم احيط بهم دنوا من الهلكة احاطت به خطيئته فاتبعهم واتبعهم واحد عدوا من

٢ ان تجمع　فقال فقلت　جالس عنده　ثلا لرجل　رسول الله　ابن سعد　بسم الله الرحمن الرحيم سورة يونس　به نبات الارض　يقال

ل قوله مقتل اهل اليمامة ظرف زمان اي ايام والمراد عقب مقتل الصحابة بها مسيلمة الكذاب سنة احدى عشرة بسبب ادعائه النبوة وارتداد كثير من العرب وقتل كثير من الصحابة ١٢ قس ٢ قوله قد استحر بسين مهملة ساكنة ففوقية ثم مهملة فراء مشددة مفتوحات اشتد وكثر ١٢ الكمال هو نوع في اليمامة ان من قتل بها من المسلمين الف ومائة وقيل الف واربعمائة منهم سبعون جمعوا القران كذا في القسطلاني والتنقيح قال الطيبي ان ابا بكر بعث خالد بن الوليد مع جيش من المسلمين فاقتتل المسلمون وبنو حنيفة قتالا ما راى المسلمون قتالا مثله وقتل من المسلمين الف ومائتان ... واهل من القراء ... ثم ان براء بن مالك ... على اصحاب مسيلمة وانكشفوا ... المسلمون وقتلوا مسيلمة واصحابه انتهى كذا في المجمع والمرقاة واللمعات والله اعلم ٣ قوله فقال عمر هو والله خير من تركه وهو رد لقوله كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلعم وانما لم يجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعدم تمام النزول ولما يترقبه من النسخ ونحوه قس ك فيه ... من البدع ... الطيبي ٤ قوله رأيت الذي راى عمر الى هو من النصح لله ولرسوله ولكتابه واذن فيه صلعم بقوله لا تكتبوا عني شيئا غير القران ... جمع ما كان مكتوبا قبل ... على الصديق قس قال في اللمعات وقد كان القران كله كتب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور ولهذا قال ... جمع القران ثلث مرات احدها بحضرة النبي صلعم واخرج ... على شرط الشيخين عن زيد بن ثابت قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نولف القران في الرقاع قال ... يحتمل ان يكون المراد تاليف ما نزل من الايات المفرقة في سورها وجمعها فيها باشارة النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ ٥ قوله لو كلفني ابو بكر نقل جبل الخ قال ذلك خوفا من التقصير في احصاء ما امر بجمعه كذا في القسطلاني وفي المرقاة قال ابن حجر لان ذلك فيه تعب ... والاطراف ... وهذا كان ... لا يجوز في الشريعة ولهذا قال ... كيف تفعلون ... كلام علي القاري في المرقاة ١٢ ٦ قوله اجمعه من الرقاع اي حال كوني اجمعه مما عندي وعند غيري من الرقاع جمع رقعة من اديم او ورق او نحوها والاكتاف بالفوقية جمع كتف عظم عريض في اصل كتف الحيوان ينشف ويكتب فيه والعسب بضم المهملتين اخره موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل يكشطون خوصه ويكتبون في طرفه العريض قوله وصدور الرجال اي الذين جمعوا القران وحفظوه كلا في حياته صلعم كابي ومعاذ ... ما في الرقاع والاكتاف وغيرها ... قس ٧ قوله مع خزيمة الانصاري هو ابن ثابت ذو الشهادتين قوله لم اجدها اي الايتين مع احد غيره بالنصب ... الى ... مع خزيمة ... كذا في القسطلاني قال ... من القران ... وقد علم ان القران كان كله مجموعا في صدور الرجال ... فاتحة صلعم بهذا التاليف الذي يقرأ الا سورة براءة فانها نزلت اخر ... رسول

الله صلعم موضعه وقد ثبت ان اربعة من الصحابة كانوا يجمعون القران كله في زمانه وقد كان لهم ... لكن ... لتجويد القراءة فتبين ان جمع القران كان متعددا على زمان ابي بكر ولما جمع ابي بكر فمعناه انه كان قبل ذلك في الاكتاف ونحوها فهو متفرق في الصحف وحوله الى ما بين الدفتين كذا ذكره الكرماني قال في اللمعات نقل السيوطي ان كتابة القران ليست بمحدثة فانه صلعم كان يامر بكتابته ولكنه كان مفرقا في الرقاع والعسب وانما امر الصديق بنسخها من مكان الى مكان مجتمعا وكان ذلك بمنزلة اوراق وجدت في بيت رسول الله صلعم فيها القران منتشرا فجمعها جامع وربطها بخيط حتى لا يضيع منها شيء انتهى ١٢ ٨ قوله اتخذ الله ولدا حيث قالوا الملائكة بنات الله وقالت اليهود عزير ابن الله والنصارى عيسى ابن الله ... وقالوا ... في حديث مسروق فيحتمل ارادة تفسيرها ... فنبت به ولم يجبر ... ١٢ قس ٩ قوله قال مجاهد خير اي قال مجاهد بن جبر في تفسيره قدم صدق خير قال الزمخشري المراد به السابقة والفضل وهو قريب من قول مجاهد قوله يقال تلك ايات قال ابو عبيدة يعني هذه اعلام القران والمراد ان معنى تلك هذه قوله ومثله اي مثل ما مر من صرف اسم الاشارة عن الغائب الى الحاضر قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم قال البيضاوي عدل عن الخطاب الى الغيبة للمبالغة فانه تذكرة لغيرهم ليتعجب من حالهم ... قوله دعواهم ... قوله تعالى واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين قال ابو عبيدة دعاؤهم في الجنة قوله احيط بهم يريد قوله تعالى وظنوا انهم احيط بهم قال ابو عبيدة في تفسيره دنوا من الهلكة اي قربوا من الهلاك ... لكن احاط به ... قوله احاطت به خطيئته اي من جميع جوانبه قوله فاتبعهم ... من الاتباع ... بفتح الهمزة وسكون الفوقية من الاتباع ... الاتباع ... والقطع والتخفيف ... قوله تعالى فاتبعهم فرعون وجنوده بغيا وعدوا اي لاجل البغي والعدوان ١٢ ... من قس ...

ه اي هذا الجمع في مصحف واحد وان كان بدعة لكن لاجل المصلحة غير ممنوع ١٢ مرقاة ... من باب التفعيل اي بالغ في تحصيله من المواضع المتفرقة ١٢ مرقاة ... بفتح العين وسكون الميم ابن فارس البصري قس ... بعض الشيخ عثمان بن عمر بحذف الواو كما مر في كتاب الغسل ... ه والغرض ان في الطريق الاول الجزم بخزيمة وفي الثاني الجزم بابي خزيمة وفي الثالث التردد بينهما كذا في الكرماني قال القسطلاني والتحقيق كما قال في فتح الباري ان اية التوبة مع ابي خزيمة واية الاحزاب مع خزيمة ١٢ ... قال البيضاوي فاذا لم يقال ... انتهى قال الطيبي اي ... لحقت به ١٢

العدوان وقال مجاهد ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير قول الانسان لولده وماله اذا غضب اللهم لا تبارك فيه والعنه لقضي اليهم
اجلهم لاهلك من دعي عليه ولاماته احسنوا الحسنى مثلها حسنى وزيادة مغفرة وقال غيره النظر الى وجهه الكبرياء الملك باب
قوله وجاوزنا ببني اسرائيل البحر فاتبعهم فرعون وجنوده بغيا وعدوا حتى اذا ادركه الغرق قال امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل
وانا من المسلمين ننجيك نلقيك على نجوة من الارض وهو النشز المكان المرتفع حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة
عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود تصوم يوم عاشوراء فقالوا هذا يوم ظهر
فيه موسى على فرعون فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه انتم احق بموسى منهم فصوموا سورة هود بسم الله الرحمن الرحيم
وقال ابو ميسرة الاواه الرحيم بالحبشية وقال ابن عباس بادي الرأي ما ظهر لنا وقال مجاهد الجودي جبل بالجزيرة وقال الحسن انك
لانت الحليم يستهزؤن به وقال ابن عباس اقلعي امسكي عصيب شديد لا جرم بلى وفار التنور نبع الماء وقال عكرمة وجه الارض

باب الا انهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه الا حين يستغشون ثيابهم يعلم ما يسرون وما يعلنون انه عليم بذات الصدور
وقال غيره وحاق نزل يحيق ينزل يؤس فعول من يئست وقال مجاهد تبتئس تحزن يثنون صدورهم شك وامتراء في الحق
٤٦٨١ ليستخفوا منه من الله ان استطاعوا حدثنا الحسن بن محمد بن صباح قال حدثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرني محمد بن عباد بن
جعفر انه سمع ابن عباس يقرأ الا انهم تثنوني صدورهم قال سألته عنها فقال اناس كانوا يستحيون ان يتخلوا فيفضوا الى السماء وان
يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء فنزل ذلك فيهم ٤٦٨٢ حدثني ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جريج واخبرني محمد بن
عباد بن جعفر ان ابن عباس قرأ الا انهم تثنوني صدورهم قلت يا ابا العباس ما تثنوني صدورهم قال كان الرجل يجامع امرأته
فيستحيي او يتخلى فيستحيي فنزلت الا انهم تثنوني صدورهم ٤٦٨٣ حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال قرأ ابن
عباس الا انهم يثنون صدورهم على حين يستغشون ثيابهم وقال غيره عن ابن عباس يستغشون يغطون رؤسهم سيء بهم
ساء ظنه بقومه وضاق بهم ذرعا باضيافه بقطع من الليل بسواد وقال مجاهد انيب ارجع باب قوله وكان عرشه على الماء
٤٦٨٤ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله
انفق انفق عليك وقال يد الله ملأى لا تغيضها نفقة سحاء الليل والنهار وقال ارايتم ما انفق منذ خلق السماء والارض فانه لم
يغض ما في يده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع اعتراك افتعلت من عروته اي اصبته ومنه يعروه واعتراني

١ بالحبشة ٢ قال ابن عباس الى قوله عليم بذات الصدور وافتراء الصباح يثنون فسألته يستخفون ثنا يثنون فيستحيي يثنون ابن دينار تثنوني
٢ ليستخفوا منه ٣ قال ابو عبيد الله ٢ اليه انيب ارجع ٣ اليه عن افرايتم
مد انتعلك

ل قوله لقضي اليهم اجلهم اي لاميتوا واهلكوا وقرأ ابن عامر ويعقوب لقضى على بناء الفاعل وهو الله. بيضاوى قوله لاهلك من دعى عليه بضم الهمزة والدال مبنيين للمفعول ولابي ذر بفتحهما. قس قوله فلاماته عطف تفسيري وقيل نزلت فيمن قال اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك الآية ١٢ خير جارى ٢ قوله احسنوا الحسنى يريد قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وقال مجاهد فيما وصله الفريابي وغيره اي مثلها حسنى وزيادة اي مغفرة ولا بوى الوقت وذر ورضوان وقال غيره قيل هو ابو قتادة هي النظر الى وجهه تعالى وقد رواه مسلم والترمذي وغيرهما مرفوعا وروى عن الصديق وحذيفة وابن عباس قوله الكبرياء قال مجاهد في قوله تعالى وتكون لكما الكبرياء هو الملك بضم الميم لان النبي اذا صدق صارت مقاليد امته وملكهم اليه ١٢ قس ٣ قوله ننجيك بسكون النون وتخفيف الجيم من انجى وهي قراءة يعقوب وفي بعضها بتشديد الجيم اي نلقيك على نجوة من الارض ليراك بنو اسرائيل وقرئ ننحيك بالحاء المهملة المشددة اي نلقيك بناحية مما يلي البحر قال كعب رماه الى الساحل كانه ثور ١٢ ملتقط من قس بيعض. ٤ قوله الاواه يريد قوله تعالى ان ابراهيم لحليم اواه منيب اي كثير التاوه من الذنوب والتاسف على الناس ١٢ بيضاوى ٥ قوله قال ابن عباس في قوله تعالى وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادي الرأي اي ظاهر الرأي من غير تعمق كذا في البيضاوي قوله وقال مجاهد اي في قوله تعالى واستوت على الجودي الجودي جبل بالجزيرة التي بين دجلة وفرات بقرب الموصل. ك قوله عصيب اي في قوله تعالى هذا يوم عصيب اي شديد من عصبه اذا شده قوله لا جرم يريد قوله تعالى لا جرم انهم في الآخرة هم الاخسرون اي بلى اي حقا انهم في الآخرة هم الاخسرون قوله وفار التنور قال تعالى حتى اذا جاء امر الله وفار التنور اي نبع الماء فيه وارتفع كالقدر تفور والتنور تنور الخبز ابتدأ منه النبوع على خرق العادة وكان في الكوفة في موضع مسجدها او في الهند او بعين وردة من ارض الجزيرة ١٢ بيضاوى قس ٦ قوله وقال غيره اي غير عكرمة قال تعالى وحاق بهم ما كانوا به يستهزؤن اي نزل قوله يؤس يريد قوله تعالى انه ليؤس كفور اي قطوع رجاؤه من فضل الله لقلة صبره وعدم ثقته بالله كفور اي مبالغ في كفران ما سلف له من النعمة قوله تبتئس بفوقيتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة اي تحزن يريد قوله تعالى واوحي الى نوح انه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن فلا تبتئس بما كانوا يفعلون اقنط الله من

ايمانهم ونهاه ان يغتم بما فعلوه من التكذيب والايذاء ١٢ بيضاوى قس ٧ قوله تثنوني بفتح الفوقية وسكون المثلثة وفتح النون وبعد الواو الساكنة نون اخرى مكسورة ثم تحتية مضارع اثنوني على وزن افعوعل يفعوعل كاعشوشب يعشوشب من الثني وهو بناء مبالغة لتكرير العين وصدورهم بالرفع على الفاعلية. قس وبيجي ١٢ ٨ قوله واخبرني بالواو عطفا على مقدر اي اخبرني غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد قوله ان ابن عباس قرأ الا انهم تثنوني بفتح الفوقية والنون الاولى وكسر الثانية واسقاط التحتية وصدورهم نصب على المفعولية ١٢ قس ٩ قوله الا انهم يثنون بفتح التحتية وضم النون الاولى وفتح الاخرى من غير تحتية وصدورهم نصب على المفعولية ولابي ذر تثنون باثبات التحتية بعد النون وفتح النون الاولى وصدورهم بالنصب والتانيث مجازي فيجوز تذكير الفعل باعتبار تاويل فاعله بالجمع وتانيثه باعتبار تاويله بالجماعة ١٢ قس ١٠ قوله يستغشون يغطون قال ابن حجر تفسير التغشي بالتغطية متفق عليه وتخصيص ذلك بالرأس يحتاج الى توقيف وهو منقول عن ابن عباس وقوله في قصة لوط ولما جاءت رسلنا لوطا سيء بهم اي ساء ظنه بقومه قوله وضاق بهم باضيافه فالضمير الاول للقوم والثاني للاضياف فاختلف الضميران والاكثرون على اتحادهما كما مر قريبا وقوله تعالى للوط فاسر باهلك بقطع من الليل اي بسواده وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق اي بطائفة من الليل ١٢ قس ١١ قوله لا تغيضها نفقة سحاء اي دائمة الصب بالعطاء من سح سحا وهو فعلاء وصف لملأى وهو فعلى وروي يمين الله ملأى سحا بالتنوين مصدر قوله وبيده الميزان كناية عن العدل بين الخلق قوله يخفض اي من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويقتره على من يشاء ١٢ قس مجمع ١٢ قوله اعتراك من باب افتعلت وفي بعضها افتعلك قال العيني والصواب ان يقال اعترى افتعل فلا يحتاج لكاف الخطاب في الوزن قوله من عروته اي اصبته قال الجوهري عروت الرجل عروة عروا اذا المت به واتيته طالبا فهو معرو وفلان تعروه الاضياف وبعتريه اي يغشاه قس اي قال تع ان نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء اي ما نقول الا قولنا اعتراك اي اصابك من عراه يعروه اذا اصابه ١٢ بيضاوى

حل اللغات فار التنور من الفور وهو الغليان يثنون يحرفون صدورهم ووجوههم عن الحق يستحيون من الحياء وقيل يستخفون من الاستخفاء ان يتخلوا اي ان يدخلوا في الخلاء ١٢.
عــه بحر القلزم حافظين لهم وكانوا فيما قيل ستمائة الف وعشرون الف مقاتل لا يعدون فيهم ابن عشرين لصغره ولا ابن ستين لكبره ١٢ قس.

أخذ بناصيتها أي في ملكه وسلطانه عنيد وعنود وعاند واحد وهو تأكيد التجبر استعمركم جعلكم عمارا أعمرته الدار فهي عمرى
جعلتها له نكرهم وأنكرهم واستنكرهم واحد حميد مجيد كأنه فعيل من ماجد محمود من حمد سجيل الشديد الكبير سجيل و
سجين اللام والنون أختان وقال تميم بن مقبل ورجلة يضربون البيض ضاحية ضربا تواصى به الأبطال سجينا وإلى مدين
أي إلى أهل مدين لأن مدين بلد ومثله واسأل القرية واسأل العير يعني أهل القرية والعير وراءكم ظهريا يقول لم تلتفتوا
إليه ويقال إذا لم يقض الرجل حاجته ظهرت بحاجتي وجعلتني ظهريا والظهري ههنا أن تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به أراذلنا
سقاطنا إجرامي هو مصدر من أجرمت وبعضهم يقول جرمت الفلك والفلك واحد وجمع وهي السفينة والسفن مجراها مدفعها
وهو مصدر أجريت وأرسيت حبست ويقرأ مرساها من رست هي ومجريها من جرت هي ومجريها ومرسيها من فعل بها الراسيات
ثابتات باب قوله ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين واحد الأشهاد شاهد مثل صاحب وأصحاب
٤٦٨٥ حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد وهشام قالا حدثنا قتادة عن صفوان بن محرز قال بينا ابن عمر يطوف إذ عرض
رجل فقال يا أبا عبد الرحمن أو قال يا ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في النجوى فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يدنى
المؤمن من ربه وقال هشام يدنو المؤمن حتى يضع عليه كنفه فيقرره بذنوبه تعرف ذنب كذا يقول رب أعرف يقول أعرف مرتين
فيقول سترتها في الدنيا وأغفرها لك اليوم ثم تطوى صحيفة حسناته وأما الآخرون أو الكفار فينادى على رؤس الأشهاد هؤلاء الذين
كذبوا على ربهم وقال شيبان عن قتادة حدثنا صفوان باب قوله وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم
شديد الرفد المرفود العون المعين رفدته أعنته تركنوا تميلوا فلولا كان فهلا كان أترفوا أهلكوا وقال ابن عباس زفير وشهيق صوت
٤٦٨٦ شديد وصوت ضعيف حدثنا صدقة بن الفضل قال أخبرنا أبو معاوية قال حدثنا بريد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته قال ثم قرأ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي
ظالمة إن أخذه أليم شديد باب قوله وأقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين

١ ويقول الأشهاد واحده شاهد مثل صاحب وأصحاب ٢ العير لحاجتي ٣ جعلني ٤ مسيرها ومرساها مدفعها ٥ مجريها ومرسيها ٦ راسيات ثابتات ٧ الآية واحدة
١ ابن أبي عروبة ٢ قال ٣ يا رب ٤ يعطى ٥ ألا لعنة الله على الظالمين

ـه ١ قوله عنيد بالياء أي [illegible] قوله تعالى واتبعوا أمر كل جبار عنيد وعنود بالواو وعاند بالألف واحد قال أبو عبيدة هو تأكيد التجبر وقال غيره هو من [illegible] والعتق [illegible] ١٢ قس

ـه ٢ قوله استعمركم يريد قوله تعالى هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها أي جعلكم عمارا يقال أعمرته الدار فهي عمرى أي جعلتها له [illegible] قاله أبو عبيدة وقيل معناه عمركم فيها واستبقاكم من العمر [illegible] الجرد [illegible] أي الثلاثي المجرد والمزيد فيه واستنكره من باب الاستفعال كلها واحد في المعنى وهو الإنكار قوله حميد مجيد كأنه أي مجيد على وزن فعيل من ماجد [illegible] بمعنى مفعول قوله محمود [illegible] من حمد بفتح الأول [illegible] قال تعالى وأمطرنا عليهم حجارة من سجيل قال أبو عبيدة هو الشديد الكبير بالموحدة [illegible] الشديد [illegible] حجارة [illegible] باحتمال حذف الموصوف أي وأرسلنا عليهم حجارة كائنة من شديد كبير أي من حجر قوي شديد صلب قوله سجيل أي باللام وسجين بالنون بمعنى واحد واللام والنون أختان من حيث إنهما من حروف الزوائد وكل منهما ينقلب من الآخر ١٢ قس

ـه ٣ قوله ورجلة بفتح الراء وسكون الجيم [illegible] بكسر الراء [illegible] يضربون البيض بفتح الموحدة جمع بيضة وهي الخوذة [illegible] جمع أبيض وهو السيف أي يضربون بالبيض [illegible] قوله ضاحية بالضاد المعجمة أي في وقت الضحوة [illegible] قوله الأبطال أي الشجعان قوله سجينا بكسر السين وتشديد الجيم [illegible] ١٢ قس

ـه ٤ قوله وراءكم ظهريا يريد قوله تعالى يا قوم أرهطي أعز عليكم من الله واتخذتموه وراءكم ظهريا يقول لم تلتفتوا إليه [illegible] قوله أراذلنا أي سقاطنا بضم السين وتشديد القاف وفي بعض النسخ بتخفيفها أي أخساؤنا قوله إجرامي [illegible] هو مصدر من أجرمت بالهمزة وبعضهم يقول من جرمت [illegible] قوله الفلك والفلك واحد بضم الفاء وسكون اللام [illegible] قوله مجراها بضم الميم [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] ١٢ قس

ـه ٥ [illegible] على شرح الكرماني حيث قال قوله مجراها بضم الميم [illegible] ومرساها [illegible] بمعنى الإجراء والإرساء [illegible] ومرساها بفتح الميم من الجري والرسو [illegible] مجراها ومرسيها بضم الميم بلفظ الفاعل [illegible] بلفظ المفعول [illegible] قوله الراسيات [illegible] أي ثابتات يريد قوله تعالى في سورة سبأ وقدور راسيات ذكره استطرادا [illegible] كذا في القسطلاني ١٢

ـه ٥ قوله وأما الآخرون بالمد وفتح الخاء المعجمة قوله أو الكفار بالشك من الراوي كذا في القسطلاني قال الكرماني الآخرون بالمد وفتح الخاء وكسرها وفي بعضها بالقصر والكسر أي المدبرون [illegible] انتهى [illegible] في المظالم في صـ ٣٣٠ وأما الكافرون والمنافقون ١٢

ـه ٦ قوله الرفد المرفود في قوله تعالى بئس الرفد المرفود أي العون المعين بضم الميم وكسر العين [illegible] قال في [illegible] البهادي [illegible] العون المعان قال الكرماني وفي النسخ التي عندنا أي العون المعين بضم الميم [illegible] بمعنى المفعول [illegible] ١٢

ـه ٧ قوله لم يفلته بضم أوله أي لم يخلصه [illegible] بالشرك فإن كان مؤمنا لم يخلصه مدة طويلة [illegible] ١٢ قس ك

ـه ٨ قوله وزلفا بالنصب عطفا على طرفي [illegible] ساعات الليل القريبة [illegible] عطفا على الصلوة واختلف في طرفي النهار وزلف الليل فقيل الطرف الأول الصبح والثاني الظهر والعصر والزلف المغرب والعشاء وقيل الطرف الأول الصبح والثاني العصر والزلف المغرب والعشاء [illegible] على هذا القول [illegible] وقيل الطرفان الصبح والمغرب وقيل غير ذلك [illegible] الأول ١٢ قس

حل اللغات

رجلة [illegible] الرجالة ضد الفرسان [illegible] الرجل جمع راجل خلاف الفارس البيض بفتح الموحدة جمع بيضة [illegible] السيف ضاحية أي في وقت الضحوة الأبطال جمع بطل وهو الشجاع سجينا [illegible] بالفارسية [illegible] النجوى أي المناجاة [illegible] لم يفلته أي لم يخلصه [illegible] ذكرى أي عظة وتوبيخ ١٢

علامات

عـه [illegible] ١٢ قس عـه في قوله ولا تركنوا إلى الذين ظلموا أي لا تميلوا إليهم [illegible] ١٢

وزلفا ساعات بعد ساعات ومنه سميت المزدلفة الزلف منزلة بعد منزلة واما زلفى فمصدر من القربى ازدلفوا اجتمعوا ازلفنا جمعنا

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد هو ابن زريع قال حدثنا سليمن التيمى عن ابى عثمن عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فانزلت عليه واقم الصلوة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين قال الرجل الى هذه قال لمن عمل بها من امتى

بسم الله الرحمن الرحيم سورة يوسف

وقال فضيل عن حصين عن مجاهد متكا الاترنج وقال فضيل الاترنج بالحبشية متكا وقال ابن عيينة عن رجل عن مجاهد متكا كل شئ قطع بالسكين وقال قتادة لذو علم عامل بما علم وقال ابن جبير صواع مكوك الفارسى الذى يلتقى طرفاه كانت تشرب به الاعاجم وقال ابن عباس تفندون تجهلون وقال غيره غيابة كل شئ غيب عنك شيئا فهو غيابة والجب الركية التى لم تطو بمؤمن لنا بمصدق لنا اشده قبل ان يأخذ فى النقصان يقال بلغ اشده وبلغوا اشدهم وقال بعضهم واحدها شد والمتكا ما اتكات عليه لشراب او لحديث او لطعام وابطل الذى قال الاترنج وليس فى كلام العرب الاترنج فلما احتج عليهم بانه المتكا من نمارق فروا الى شر منه فقالوا انما هو المتك ساكنة التاء وانما المتك طرف البظر ومن ذلك قيل لها متكاء وابن المتكاء فان كان ثم اترنج فانه بعد المتكا شغفها يقال الى شغافها وهو غلاف قلبها اما شعفها فمن المشعوف اصب اميل اضغاث احلام ما لا تاويل له والضغث ملء اليد من حشيش وما اشبهه ومنه وخذ بيدك ضغثا لا من قوله اضغاث احلام واحدها ضغث نمير من الميرة ونزداد كيل بعير ما يحمل بعير اوى اليه ضم اليه السقاية

١ مزدلفة مثل ٢ ازدلفنا اجتمعنا ٣ ٢ الاية ٤ ٣ سورة يوسف بسم الله الرحمن الرحيم ٥ الاترج ٦ الاترج ٧ ٢ وقال ٨ لما علمناه ٩ ٢ سعيد ١٠ ٣ الملك ١١ ٤ منه ١٢ ٩ الاترج ١٣ الاترج ١٤ فيما ١٥ بان ١٦ وقالوا ١٧ اترج ١٨ يعد المتكا ١٩ بلغ شغافها ٢٠ ٢ اليهن ٢١ ٣ صبا مال ٢٢ و ٢

١ قوله ومنه سميت المزدلفة لمجى الناس اليها فى ساعات من الليل وقيل لازدلاف الناس اليها اى لاقترابهم الى الله وحصول المنزلة لهم عنده فيها وقيل لاجتماع الناس بها ١٢ ك ٢ قوله متكا بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف من غير همز وهى قراءة ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة والجحدرى قوله الاترج بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم ولابى ذر الاترنج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لغتان كما فى القسطلانى قال الكرمانى المتك بضم الميم وسكون الفوقية باللغة الحبشية الاترج وقد يدغم النون فى الجيم فيقال الاترج انتهى قال السيوطى هى قراءة اما القراءة المشهورة فهى ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها انتهى قال البغوى فى تفسير قوله تعالى واعتدت لهن متكا اى ما يتكأ عليه وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد متكا اى طعاما سماه متكا لان اهل الطعام اذا جلسوا يتكئون على الوسائد فسمى الطعام متكا على الاستعارة يقال اتكأنا عند فلان اى اطعمنا ويقرء فى الشواذ متكا بسكون التاء واختلفوا فى معناه قال ابن عباس هو الاترج ويروى عن مجاهد مثله وقيل هو الاترج بالحبشية وقال الضحاك هو الزماورد وقال عكرمة كل شئ يقطع بالسكين وقال ابو زيد كل ما يجز بالسكين فهو عند العرب متك والمتك والبتك القطع بالميم والباء فزينت المرأة بيتا بالوان الفواكه والاطعمة ووضعت الوسائد ودعت النسوة انتهى ١٢ ٣ قوله متكا بسكون التاء من غير همز كالسابق وهو كل شئ قطع بالسكين كالاترج وغيره من الفواكه من متك الشئ اذا قطعه فهذا اعم من الاول ١٢ قس ك ٤ قوله لذو علم زاد ابو ذر لما علمناه اى عالم بما علم وصله ابن ابى حاتم يريد قوله تعالى وانه لذو علم لما علمناه والضمير فى وانه ليعقوب. قس قوله قال ابن جبير ولابى ذر سعيد بن جبير صواع ولابى ذر صواع الملك هو المكوك الفارسى بفتح الميم وتشديد الكاف مضمومة مكيال معروف لاهل العراق وهو الذى يلتقى طرفاه كانت تشرب به الاعاجم وكانت من فضة وزاد ابن اسحق مرصعا بالجواهر كان يسقى به الملك ثم جعل صاعا يكال به كذا فى قس قال فى القاموس والمكوك كتنور طاس يشرب به ومكيال يسع صاعا ونصفا او نصف رطل الى ثمان اواق او نصف الويبة او ثلث كيلجات انتهى قال فى المجمع ويختلف مقداره باختلاف الاصطلاح فى البلاد والصواع هو صاع اى اناء كان يشرب فيه الملك انتهى ١٢ ٥ قوله وقال ابن عباس اى فى قوله تعالى انى لاجد ريح يوسف لولا ان تفندون اى تجهلون وقال الضحاك تهرمون فتقولون شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله لولا ان تفندون اى لولا تسفهون قال فوجد ريحه من مسيرة ثلثة ايام قوله قال غيره اى غير ابن عباس فى قوله تعالى والقوه فى غيابة الجب قوله كل شئ مبتدأ وقوله غيب عنك صفة لشئ فى محل جر وقوله شيئا مفعول غيب وقوله فهو غيابة خبر المبتدأ والمبتدأ اذا تضمن معنى الشرط تدخل الفاء فى خبره والجب بالجيم الركية التى لم تطو قاله ابو عبيدة والغيابة قال الهروى شبه طاق فى البير فويق الماء يغيب ما فيه من العيون وقال الكلبى يكون فى قعر الجب لان اسفله واسع ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما فى جوانبه قوله اشده اى قبل ان يأخذ فى النقصان وهو ما بين الثلثين والاربعين وقيل سن الشباب ومبدؤه قبل بلوغ الحلم يقال بلغ اشده وبلغوا اشدهم اى فيكون اشد فى المفرد والجمع بلفظ واحد وقال بعضهم واحدها اى واحد الاشد شد بفتح الشين من غير همز وهو قول سيبويه والكسائى كذا فى قس ٦ قوله والمتكا بتشديد الفوقية وبعد الكاف همزة اسم مفعول على قراءة الجمهور قوله ما اتكات عليه لشراب او لحديث او لطعام اى لاجل شراب الخ كذا فى قس قال الكرمانى وغيره اعلم ان البخارى يريد ان المتكا فى قوله تعالى واعتدت لهن متكا اسم مفعول من الاتكاء وليس هو متكا بمعنى الاترنج ولا بمعنى طرف البظر اى الفرج فجاء فيها بعبارات منحرفة ١٢

٧ قوله وابطل اى من قال ان المتك بمعنى الاترج فقد قال باطلا اذ ليس فى كلامهم ذلك. ك قال فى الخير الجارى وفى العينى روى عن ابن عباس انه كان يقرأ متكا مخففة ويقول هو الاترج وقال بعضهم ان البخارى تبع اباعبيدة فلحقه آفة التقليد وقال صاحب التوضيح هذه الدعوى اعنى ليس من كلام العرب من الاعاجيب وقد قال فى المحكم المتكا الاترج كذا فى العينى وفى القاموس فى فصل التاء من باب الجيم الاترج والاترجة والترنجة والترنج معروف وقال فى باب الكاف المتك الاترج انتهى مختصرا ١٢ ٨ قوله فلما احتج عليهم بانه المتكا من نمارق اى لما اورد الحجة عليهم اى على القائلين بانه الاترج وثبت ان المتكا عبارة عن النمرقة والمخدة ونحوهما لا عن الاترج فروا الى شر منه وابعد من ذلك فقالوا ولابى ذر قالوا انما هو المتك ساكنة التاء وانما المتك طرف البظر يعنى قالوا المراد منه المتك الذى بمعنى طرف البظر بالموحدة والمعجمة بمعنى الفرج ومن ذلك قيل لها اى للمرأة المتكاء مؤنث الامتك افعل الصفة وللرجل ابن المتكاء وفى بعضها متكى مؤنث الامتك افعل التفضيل قوله فان كان ثم بفتح المثلثة وشدة الميم اى فى ذلك المجلس قوله فانه بعد المتكا على لفظ الظرف بمعنى عند قبل وهذا ظاهر وفى اكثر النسخ فانه يعد بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الدال على صيغة المضارع اى يهيأ ويرتب للمتكا لكن ينبغى ان يراد من النسخة الآخرة ما يراد من الاولى لما فى الثانية خفاء والمعنى يكون مع المتكا الاترج وفى بعضها مع المتكا هذا ملتقط من الكرمانى والخير الجارى قال القسطلانى وقيل المتكا طعام يحز حزا وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد متكا طعاما لان اهل الطعام اذا جلسوا يتكئون على الوسائد فسمى الطعام متكا على الاستعارة وقيل متكا طعام يحتاج الى ان يقطع بالسكين لانه متى كان كذلك احتاج الانسان الى ان يتكأ عليه عند القطع وقد علم مما مر ان المتك المخفف يكون بمعنى الاترج وطرف البظر ولكن المشدد ما يتكأ عليه من وسادة وجسد فلا تعارض بين النقلين كما لا يخفى وكان الاولى سياق قوله والمتكا ما اتكات عليه عقب متكا كل شئ قطع بالسكين ويشبه ان يكون من ناسخ غير مرتب انتهى قوله شغفها اى فى قوله تعالى وقد شغفها حبا يقال بلغ الى شغافها اى وصل الحب الى غلاف قلبها واما شعفها بالعين المهملة وهى قراءة الحسن وابن محيصن فمن المشعوف وهو الذى احرق قلبه الحب. قس ك خ قوله اصب فى قوله تعالى والا تصرف عنى كيدهن اصب اليهن اى اميل الى اجابتهن ١٢ قس ٩ قوله لا من قوله اضغاث احلام اى الضغث فى قوله تعالى وخذ بيدك ضغثا بمعنى الكف من الحشيش لا بمعنى ما لا تأويل له ١٢ ك. ١٠ قوله ونمير يريد قوله هذه بضاعتنا ردت الينا ونمير اهلنا من الميرة بكسر الميم وهى الطعام اى نجلب الى اهلنا الطعام ونزداد كيل بعير اى ما يحمل البعير بسبب حضور اخينا لانه كان يكيل لكل رجل حمل بعير قوله آوى اليه اى ضم اليه اخاه بنيامين الى الطعام او الى المنزل قوله السقاية يريد قوله تعالى فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية مكيال اى اناء كان يوسف عليه السلام يشرب به فجعلوه مكيالا لئلا يكتالوا بغيره فيظلموا قوله خلصوا نجيا اى اعتزلوا وللكشميهنى اعترفوا نجيا وهو الصواب اى انفردوا وليس معهم اخوهم او خلا بعضهم عن بعض يتشاورون لا يخالطهم غيرهم ونجيا حال من فاعل خلصوا يستوى فيه المذكر والمؤنث. قس والمثنى والجمع ١٢ ك

حل اللغات

الميرة بكسر الميم هى الطعام. احلام جمع حلم الذى هو بمعنى لا تأويل له الثم بمعنى الغم آيات دلائل وعلامات معادن العرب اصولهم افك فى اللغة بمعنى الكذب ١٢

ـه والزماورد بالضم طعام من البيض واللحم معرب والعامة تقول بزماورد ١٢ ق.

مثل تفتؤا لا تزال حرضا محرضا يذيبك الهم تحسسوا تخبروا مزجاة قليلة غاشية من عذاب الله عامة مجللة **باب** قوله ويتم
نعمته عليك وعلى آل يعقوب كما أتمها على أبويك من قبل إبراهيم وإسحق **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن
بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن
يعقوب بن إسحق بن إبراهيم **باب** قوله لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين **حدثني** محمد قال أخبرنا عبدة عن عبيد الله عن
سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس أكرم قال أكرمهم عند الله أتقاهم
قالوا ليس عن هذا نسألك قال فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن
معادن العرب تسألوني قالوا نعم قال فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا تابعه أبو أسامة عن عبيد الله **باب** قوله قال
بل سولت لكم أنفسكم أمرا سولت زينت **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال ح و
حدثنا الحجاج قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري قال حدثنا يونس بن يزيد الأيلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير و
سعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل
الإفك ما قالوا فبرأها الله كل حدثني طائفة من الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم إن كنت بريئة فسيبرئك الله وإن كنت ألممت
بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه قلت إني والله لا أجد مثلا إلا أبا يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون وأنزل الله
إن الذين جاؤا بالإفك العشر الآيات **حدثنا** موسى قال حدثنا أبو عوانة عن حصين عن أبي وائل قال حدثني مسروق بن الأجدع
قال حدثتني أم رومان وهي أم عائشة قالت بينا أنا وعائشة أخذتها الحمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل في حديث تحدث قالت نعم
وقعدت عائشة قالت مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه بل سولت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون **باب** قوله
وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هيت لك قال عكرمة هيت لك بالحورانية هلم وقال ابن جبير تعاله **حدثني**
أحمد بن سعيد قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قالت هيت لك قال وإنما
نقرؤها كما علمناها مثواه مقامه وألفيا وجدا ألفوا آباءهم ألفينا وعن ابن مسعود بل عجبت ويسخرون **حدثنا** الحميدي قال حدثنا
سفيان عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله أن قريشا لما أبطؤا عن النبي صلى الله عليه وسلم بالإسلام قال اللهم اكفنيهم
بسبع كسبع يوسف فأصابتهم سنة حصت كل شيء حتى أكلوا العظام حتى جعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان
قال الله فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين قال الله إنا كاشفوا العذاب قليلا إنكم عائدون أفيكشف عنهم العذاب يوم القيامة وقد
مضى الدخان ومضت البطشة **باب** قوله فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن إن ربي

---

١ استيئسوا يئسوا من الياس لا تيأسوا من روح الله معناه الرجاء خلصوا نجيا اعتزلوا نجيا والجميع انجية يتناجون الواحد نجي والاثنان والجميع نجي وانجية تفتأ
٢ وقال نبي آية ثنا عبد الله تسألوني ٣ أمرا فصبر جميل ٤ عصبة منكم الآيات العشر ١٠ من اسمعيل ثنا وقال إنما على ٣ إلى قوله قلن حاش لله

ــه قوله تفتؤ بالواو والالف وهو جواب القسم على حذف لا وهي ناقصة بمعنى لا تزال قوله حتى تكون حرضا ... تذكر يوسف بالحزن والبكاء عليه حتى تموت ... والحرض في الاصل مصدر ولذلك لا يثنى ولا يجمع وقوله تعالى اذهبوا فتحسسوا من يوسف واخيه اي تعرفوا من اخبار يوسف واخيه والتحسس طلب الشيء بالحاسة وقوله فلما ... ١٢ قس ــه قوله بل سولت لكم ... يعقوب عليه السلام حيث صبر صبرا جميلا وقال والله المستعان وسقط قوله بل سولت لكم الا ... قال القسطلاني قال الكرماني ... ١٢ ــه قوله وراودته ... قوله وغلقت الابواب قيل كانت سبعة والتشديد للتكثير ... قوله وقالت هيت لك اي اقبل ... ١٢ بيضاوي ــه قوله بالحورانية ... وقال ابن عباس ... ١٢ قس ــه قوله قال وانما نقرؤها كما علمناها ... قال القسطلاني ... قراءة ... متقاربين

فاقرؤا كما علمتم واياكم والتنطع والاختلاف فانما هو كقول الرجل هلم وتعال ثم قرأ وقالت هيت لك ... ان ناسا يقرؤنها هيت قال لان اقرأها كما علمت احب الي ١٢ ــه قوله بل عجبت ويسخرون ... قال الكرماني فان قلت هذه في سورة الصافات فلم ذكرها هنا قلت لبيان ان ابن مسعود ... وكان شريح القاضي يقرأ بالفتح ويقول ان الله لا يعجب ... فقال ابراهيم النخعي ... وكان عبد الله بن مسعود يقرأ بالضم ... قال القسطلاني ... ١٢ ــه قوله ومضت البطشة الكبرى ... يوم القيامة ... قال للنبي صلى الله عليه وسلم انك بعثت بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم ... من قومه كما عفا يوسف عليه السلام ... ١٢

حل اللغات الحث من الهم بمعنى اذهاب ذهب ١٢
ــه ... ١٢ قس
ــه بضم الراء ... قال ... لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ... مسروق ... ابراهيم الحربي ... ١٢ قس

بِكَيْدِهِنَّ عَلِيْمٌ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ اِذْ رَاوَدْتُّنَّ يُوْسُفَ عَنْ نَّفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلّٰهِ وَحَاشَ وحاشا تنزيه واستثناء حَصْحَصَ وَضَحَ ۴۶۹۴ حدثنا
سعيد بن تليد قال حدثنا عبد الرحمٰن بن القٰسم عن بكر بن مُضَر عن عمرو بن الحارث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيّب وابي سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد
ولو لبثتُ في السجن ما لبث يوسفُ لاجبتُ الداعي ونحن احق من ابراهيم اذ قال له اَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلٰى وَلٰكِنْ لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِيْ باب قوله
حَتّٰى اِذَا اسْتَيْئَسَ الرُّسُلُ ۴۶۹۵ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن
الزبير عن عائشة قالت له وهو يسألها عن قول الله تعالى حَتّٰى اِذَا اسْتَيْئَسَ الرُّسُلُ قال قلت اَكُذِبُوْا ام كُذِّبُوْا قالت عائشة كُذِّبُوْا
قلت فقد استيقنوا ان قومهم كذّبوهم فما هو بالظن قالت اَجَلْ لعمري لقد استيقنوا بذلك فقلت لها وظنوا انهم قد كُذِبُوْا قالت
معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها قلت فما هذه الآية قالت هم اتباع الرسل الذين اٰمنوا بربهم وصدّقوهم فطال عليهم البلاء
واستأخر عنهم النصر حتى اذا استيئس الرسل ممن كذّبهم من قومهم وظنت الرسل ان اتباعهم قد كذّبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك
۴۶۹۶ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة فقلت لعلها كُذِبُوْا مخففة قالت معاذ الله نحوه سورة
الرعد بسم الله الرحمٰن الرحيم وقال ابن عباس كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ مثل المشرك الذي عبد مع الله الٰها غيره كمثل
العطشان الذي ينظر الى خياله في الماء من بعيد وهو يريد ان يتناوله ولا يقدر وقال غيره سَخَّرَ ذَلَّلَ مُتَجٰوِرٰتٌ متدانيات المَثُلٰتُ
واحدها مَثُلَة وهي الاشباه والامثال وقال اِلَّا مِثْلَ اَيَّامِ الَّذِيْنَ خَلَوْا بِمِقْدَارٍ بِقَدَرٍ مُعَقِّبٰتٌ ملائكة حفظة تعقب الاولى منها الاخرى
ومنه قيل العقيب يقال عَقَّبْتُ في اثره اَلْمِحَالِ العقوبة كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ اِلَى الْمَاءِ ليقبض على الماء رَابِيًا من ربا يربو اَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ المتاع ما
تمتعت به جُفَاءً اَجْفَأَتِ القدر اذا غلت فعلاها الزبد ثم تسكن فيذهب الزبد بلا منفعة فكذلك يميز الحق من الباطل المِهَادُ
الفراش يَدْرَءُوْنَ يدفعون دَرَأْتُهُ دفعته سَلٰمٌ عَلَيْكُمْ اي يقولون سلام عليكم وَاِلَيْهِ مَتَابِ توبتي اَفَلَمْ يَايْـَٔسْ لم يتبين قَارِعَةٌ

وقال غيره المثلات ۲ يقال عقبت ۲ يقال اجفات ۲ عنى والمتاب ۲ اليه

نسخ: بكيدهن — بالله — كذبوا — اخر ظل خياله ۲ وظنوا انهم قد كذبوا — وقال غيره متجاورات طيبها عذبها وخبيثها السباخ

ا‍ه قوله حاش بغير الف بعد الشين وحاشا بها لفظا تنزيه فتكون اسم بدل له قراءة بعضهم حاشا لله بالتنوين قوله استثناء ذهب سيبويه واكثر البصريين الى انها حرف بمنزلة الا لكنها تجر المستثنى ۱۲ قس.
۲ه قوله ما لبث ولابي ذر لبث بضم اللام وسكون الموحدة وكان قد لبث سبع سنين وسبعة اشهر وسبعة ايام وسبع ساعات كما قيل قوله لاجبت الداعي اي لاسرعت الى الاجابة الى الخروج من السجن قال محي السنة وصف صلعم يوسف عليه السلام بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج حين جاء الرسول قس قوله ونحن احق الخ اي لو كان الشك متطرقا الى ابراهيم لكنت احق به وقد علمتم اني لا اشك فاعلموا انه كذلك وفيه ترجيح ابراهيم على نفسه وجوابه انه قال ذلك تواضعا او قبل ان يوحى اليه انه سيد ولد آدم ۱۲ لمعات ومر الحديث مع بيانه في ص ۴۷۱ قوله ولكن ليطمئن قلبي فلم يكن شك في القدرة على الاحياء بل اراد الترقي من علم اليقين الى عين اليقين مع مشاهدة الكيفية ۱۲ قس ۳ه قوله قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها وبهذا ظاهر انها انكرت قراءة التخفيف بناء على ان الضمير للرسل ولعلها لم يبلغها فقد ثبت متواترة في آخرين ووجهت بان الضمير في وظنوا عائد على المرسل اليهم لتقدمهم في قوله كيف كان عاقبة الذين من قبلهم والضمير في انهم وكذبوا على الرسل اي ظن المرسل اليهم ان الرسل قد كذبوا اي كذبوا من ارسل اليهم بالوحي وبنصرهم عليهم اولان الضمائر كلها ترجع الى الرسل اليهم اي ظن المرسل اليهم ان الرسل قد كذبوهم فيما ادعوا من النبوة وفيما يوعدون به من لم يؤمن من ربيان ما العقاب او كذبهم المرسل اليهم بوعد الايمان وقول الكرماني لم تنكر عائشة القراءة وانما انكرت التاويل خلاف الظاهر ۱۲ قس ومر في ص ۴۸۲ ۴ه قوله كباسط كفيه يريد قوله تعالى له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه اي مثل المشرك الذي عبد مع الله الٰها غيره ولابي ذر الٰها آخر غيره كمثل العطشان الذي ينظر الى خياله في الماء من بعيد وهو يريد ان يتناوله ولا يقدر اي عليه هذا وصله ابن ابي حاتم ووجه التشبيه عدم قدرة المدعو على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعي ۱۲ ۵ه قوله وقال غيره اي غير ابن عباس في تفسير قوله تعالى وسخر الشمس والقمر معناه ذلل بتشديد اللام الاولى غير جاري اي ذللهما لما اراد منهما كالحركة المستمرة على حد من السرعة تنفع في حدوث الكائنات وبقائها بيضاوي وفي اليونينية ذلك بكاف بعد لام وهي مصلحة في الفرع لا ما وهو الذي رأيته في النسخ المعتمدة. قس هذه الحاشية الاخيرة من قوله وفي اليونينية الخ وجدتها مكتوبة في حاشية المنقول منها وليست هي في نسختي القسطلاني الموجودتين عندي والله اعلم ۱۲ ۶ه قوله متجاورات يريد قوله تعالى وفي الارض قطع متجاورات اي متدانيات في الاوضاع مختلفة باعتبار كونها طيبة وسبخة رخوة وصلبة صالحة للزرع والشجر او لاحدهما وغير صالحة لشيء من ذلك مع ان تاثير الكواكب فيها على السواء وانها متناهية متشاركة في النسب والاوضاع فلا بد من مخصص يخصص كلا منها بخاصية دون الاخرى وما ذلك الا الارادة الفاعل المختار ۱۲ ملتقط من قس ببعض ۷ه قوله المثلات في قوله تعالى وقد خلت
من قبلهم المثلات واحدها مثلة بفتح الميم وضم المثلثة كسمرة وسمرات وهي الاشباه والامثال قاله ابو عبيدة وعند الطبري من طريق معمر عن قتادة قال المثلات العقوبات وسميت بذلك لما بين العقاب والمعاقب من المماثلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها وقال تعالى الامثل ايام الذين خلوا ۱۲ ملتقط من قسطلاني.
۸ه قوله بمقدار اي في قوله تعالى وكل شيء عنده بمقدار اي بقدر لا يجاوزه ولا ينقص عنه قوله معقبات ولابي ذر يقال معقبات يريد قوله له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله اي ملئكة حفظة يحفظونه في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام من بين يديه وخلفه ليلا ونهارا تعقب في حفظه الاولى منها الاخرى فاذا صعدت ملئكة النهار عقبتها ملئكة الليل وبالعكس قوله يقال عقبت في اثره بتشديد القاف في الفرع وضبطه الدمياطي قال الزمخشري اصل متعقبات معتقبات فادغمت التاء في القاف كقوله وجاء المعذرون اي المتعذرون قال تعالى وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال هو العقوبة قاله ابو عبيدة وقوله تعالى كباسط كفيه الى الماء ليقبض على الماء فلا يحصل منه شيء والمعنى ان الذي يبسط يده الى الماء ليقبضه كما لا ينتفع به كذلك المشركون الذين يعبدون مع الله آلهة غيره لا ينتفعون بها ابدا وقد مر قريبا وقال تعالى فاحتمل السيل زبدا رابيا من ربا يربو اذا زاد وقال الزجاج طافيا فوق الماء والزبد وضر الغليان وخبثه او ما يحمله السيل من غثاء ونحوه قال تعالى ومما توقدون عليه في النار ابتغاء حلية او متاع كالاواني والات الحرب والحرث زبد مثله اي ومما توقدون عليه زبد مثل زبد الماء وهو خبثه كذلك يضرب الله الحق والباطل فاما الزبد فيذهب جفاء اي تجفأ به او يرمى به السيل او الفلز المذاب وانتصابه على الحال ۱۲ قس بيضاوي ۹ه قوله يدرؤن يدفعون يريد قوله تعالى ويدرؤن بالحسنة السيئة اي يدفعونها بها فيجازون الاساءة بالاحسان او يتبعون الحسنة السيئة فتمحوها وقال تعالى والملٰئكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم اي يقولون سلام عليكم فاضمر القول ههنا لان في الكلام دليلا عليه والقول المضمر حال من فاعل يدخلون اي يدخلون قائلين سلام عليكم بالبشارة بدوام السلامة ۱۲ بيض ۱۰ه قوله افلم يايئس اي لم يتبين وبها قرأ ابن عباس وعلي وغيرهما ورده القراء بانه لم يسمع يئست بمعنى علمت واجيب بان من حفظ حجة على من لم يحفظ ۱۲ قس حل اللغات حاش بغير الف بعد الشين وحاشا بها لفظا تنزيه
سولت اي زينت غلقت سدت استيئس ناميد شد ۱۲.
عه ليس في الكلام شيء تكون حتى غاية له فقدره الزمخشري وما ارسلنا من قبلك الا رجالا لا فتراخى نصرهم حتى الخ ۱۲ قس سه اي ظنوا انهم قد كذبهم اممهم فيما جاؤا به لطول البلاء عليهم ۱۲ قس لمعه وحصلت النجاة لمن تعلقت به مشيته وهم النبي والمؤمنون والظن ههنا بمعنى اليقين ۱۲ قس عه اعاد ذكرها لبيان هذا المعنى كما ان ذكره سابقا لبيان كونه مثلا للمشرك الذي تعد على شفير النهر ثم بسط كفيه الى الماء فلا يبلغ اليه ۱۲ خ علہ قال العيني اي كما ميز الله الذي يبقى من الذي لا يبقى ولا ينفع ميز الله الحق الذي يبقى من الباطل

(سورة الرعد) (قوله تعقب الاولى منها الاخرى) يحتمل ان المراد بالاولى احدى الطائفتين وبالاخرى غيرها اي تعقب واحدة منها وهي الثانية غيرها وهي الاولى وعلى هذا الاولى هي الفاعل والاخرى هي المفعول ويحتمل ان المراد بالاولى هي السابقة وبالاخرى هي اللاحقة وعليه الفاعل هو الاخرى والاولى مفعول وقولهم بوجوب تقديم الفاعل في مثله يقتضي الحمل على المعنى الاول والله تعالى اعلم اهـ سندي

داهية فأمليت أطلت من الملي والملاوة ومنه مليا ويقال للواسع الطويل من الارض ملا من الارض أشق أشد من المشقة معقب
مغير وقال مجاهد متجاورات طيبها وخبيثها السباخ صنوان النخلتان او اكثر في اصل واحد وغير صنوان وحدها بماء واحد كصالح بني
آدم وخبيثهم ابوهم واحد السحاب الثقال الذي فيه الماء كباسط كفيه يدعوا الماء بلسانه ويشير اليه بيده فلا يأتيه ابدا سالت
اودية بقدرها تملأ بطن كل واد زبدا رابيا زبد السيل خبث الحديد والحلية **باب** قوله الله يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام
٤٦٩٧ غيض نقص **حدثني** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا معن قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم ما تغيض الارحام الا الله ولا يعلم متى يأتي
المطر احد الا الله ولا تدري نفس بأي ارض تموت ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله. **سورة ابراهيم** بسم الله الرحمن الرحيم
باب قال ابن عباس هاد داع وقال مجاهد صديد قيح ودم وقال ابن عيينة اذكروا نعمة الله عليكم ايادي الله عندكم وايامه وقال
مجاهد من كل ما سألتموه رغبتم اليه فيه تبغونها عوجا تلتمسون لها عوجا واذ تأذن ربكم اعلمكم آذنكم ردوا ايديهم في افواههم هذا
مثل كفوا عما امروا به مقامي حيث يقيمه الله بين يديه من ورائه قدامه لكم تبعا واحدها تابع مثل غيب وغائب بمصرخكم استصرخني
استغاثني يستصرخه من الصراخ ولا خلال مصدر خاللته خلالا ويجوز ايضا جمع خلة وخلال اجتثت استؤصلت **باب** قوله كشجرة
٤٦٩٨ طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي اكلها كل حين **حدثني** عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبروني بشجرة تشبه او كالرجل المسلم لا يتحات ورقها ولا ولا ولا تؤتي اكلها كل حين
قال ابن عمر فوقع في نفسي انها النخلة ورأيت ابا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهت ان
اتكلم فلما لم يقولوا شيئا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة فلما قمنا قلت لعمر يا ابتاه والله لقد كان وقع
في نفسي انها النخلة فقال ما منعك ان تكلم قال لم اركم تكلمون فكرهت ان اتكلم او اقول شيئا قال عمر لان تكون قلتها احب الي من كذا
وكذا **باب** قوله يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرني علقمة بن مرثد قال سمعت
سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا

فلم يتبين ظلهم الملا واحد الى الماء فسالت ٢ كل ٢ زبد مثله ثنا ثنا مفاتح اعلمكم ربكم ٢ جهنم من قدامه ١٢ الاية ثنا شبك فلم يقولوا قلت

---

١ قوله فامليت يريد قوله تعالى فامليت للذين كفروا اي امهلت للذين كفروا والدعة تاخير العقوبة من الملي بفتح الميم وكسر اللام وتشديد التحتية قال في الصحاح الطويل من الدهر يقال قام مليا من الدهر والملاوة بكسر الميم ولابي ذر بضمها يقال اقمت عنده ملاوة من الدهر اي حينا وبرهة ويقال للواسع الطويل من الارض وهو الصحراء ملا بفتح الميم مقصورا ١٢ قس ٢ قوله وحدها اي النخلة وحدها بماء واحد كصالح بني آدم وخبيثهم قال الحسن هذا مثل ضربه الله لقلوب بني آدم فقلب يرق فيخشع ويخضع وقلب يسهو ويلهو والكل ابوهم واحد ١٢ قس ٣ قوله زبدا رابيا يريد قوله تعالى فسالت اودية بقدرها فاحتمل السيل زبدا رابيا وقوله زبد مثله هو ثابت لابي ذر اي ومما توقدون عليه من الذهب والفضة والحديد وغيرها زبد مثل زبد الماء هو خبث الحديد والحلية ومر ١٢ قسطلاني ٤ قوله مفاتيح الغيب خمس قال الكرماني فان قلت الغيوب التي لا يعلمها الا الله كثيرة لا يعلم مبلغها الا الله قال تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو فما وجه التخصيص بالخمس قلت التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد او ذكر هذا العدد في مقابلة ما كان القوم يعتقدون انهم يعرفون من الغيب هذه الخمس او لانهم يسئلون عن هذه الخمس او لان امهات هذه الامور هذه قال ابن بطال هذا يبطل خرص المنجمين في تعاطيهم علم الغيب فمن ادعى علم ما اخبر الله ورسوله ان الله متفرد بعلمه فقد كذب الله ورسوله وذلك كفر من قائله ومر الحديث في آخر الاستسقاء انتهى اي في ص ١٢٢١٥ ٥ قوله يبغونها ولابي ذر بالفوقية بدل التحتية يريد قوله تعالى الذين يستحبون الحيوة الدنيا على الآخرة ويصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد يلتمسون ولابي ذر بالفوقية بدل التحتية لها عوجا اي زيغا وميلا عن الحق ليقدحوا فيه قوله واذ تأذن ربكم اي اعلمكم آذنكم بمد الهمزة والمعنى آذن ايذانا بليغا لما في تفعل من التكلف وفي رواية ابي ذر كما في الفتح اعلمكم ربكم قوله ردوا ايديهم في افواههم قال ابو عبيدة هذا مثل ومعناه كفوا عما امروا به من الحق ولم يؤمنوا به قال في الفتح وقد تعقبوا كلام ابي عبيدة بانه لم يسمع من العرب رد يده في فيه اذا ترك الشيء الذي كان يفعله انتهى واجيب بان المثبت مقدم على النافي قال تعالى ذلك لمن خاف مقامي قال ابن عباس حيث يقيمه الله بين يديه يوم القيمة للحساب وقوله من ورائه جهنم اي من قدامه ولابي ذر قدامه بنصب الميم وهو قول الاكثر وهو من الاضداد قوله تعالى انا كنا لكم تبعا قال ابو عبيدة واحدها تابع مثل غيب وغائب ومثل خدم وخادم اي يقول الضعفاء للذين استكبروا اي لرؤسائهم الذين استتبعوه انا كنا لكم تبعا في التكذيب للرسل والاعراض عنهم وقوله تعالى ما انا بمصرخكم وما انتم بمصرخي يقال استصرخني اي استغاثني فكان همزته للسلب اي ازال صراخي يستصرخه من الصراخ والمعنى ما انا بمغيثكم من العذاب

قوله ولا خلال اي في قوله تعالى من قبل ان يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلال وقرأ ابن كثير وابو عمرو ويعقوب بالفتح فيهما على النفي العام هو مصدر خاللته خلالا ويجوز ايضا جمع خلة وخلال كبرمة وبرام وهذا قال الاخفش والجمهور على الاول والمخالة المصاحبة قوله اجتثت في قوله تعالى كشجرة خبيثة اجتثت اي استؤصلت واخذت جثتها بالكلية ١٢ قس بيضاوي ٦ قوله كشجرة طيبة ثمرة طيبة اثمار كالنخلة وشجرة التين والعنب والرمان قوله اصلها ثابت اي راسخ في الارض لسارت بعروقه فيها اي من الانقطاع والزوال وفرعها اعلاها في السماء لان ارتفاع الاغصان يدل على ثبات الاصل ومتى ارتفعت كانت بعيدة من عفونات الارض وثمارها نقية طاهرة عن جميع الشوائب قوله تؤتي اكلها اي تعطي ثمرها كل حين اقته الله تعالى لاثمارها ١٢ قسطلاني ٧ قوله ولا ولا ولا ذكر ثلث صفات للشجرة بينها الراوي واكتفى بذكر كلمة لا ثلثا وقد ذكرها في تفسيره ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم فيئها ولا يبطل نفعها ١٢ قس ٨ قوله هي النخلة والحكمة في تمثيل الاسلام بالشجرة لان الشجرة لا تكون شجرة الا بثلثة اشياء عرق راسخ واصل قائم وفرع عال كذلك الايمان لا يتم الا بثلثة اشياء تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالابدان ١٢ قسطلاني. ٩ قوله من كذا وكذا اي من حمر النعم كما جاء صريحا في الرواية الاخرى وقد صح ان المراد بالشجرة النخلة لا شجرة الجوز الهندي نعم اخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس باسناد ضعيف في الآية قال هي شجرة جوز الهند لا تعطل ثمرة تحمل كل شهر انتهى كذا في القسطلاني ومر في ص ١٧ في العلم ١٢.

ت يريد قوله تعالى لا معقب لحكمه اي لا مغير لارادته ولا معقب احد بالرد والابطال ١٢ قس ك لعه اذ لا اشعار له بهذا ووصله الفريابي والطبري من طرق عن مجاهد وهو مثل الذين يدعون مع الله آلهة غير الله وسبق غير هذا في موضعين من هذا السورة ١٢ قس ص بضم النون وكسر القاف والمعنى يعلم ما تنقصه وما تزداد في الجثة والمدة والعدد ١٢ قس س كما لا تدري في اي وقت تموت ١٢ قس ومر الحديث في ص ٢١٥ وفي ص ٢٧٤ معه الا من ارتضى من رسول فانه يطلع على ما يشاء من غيبه والولي التابع له يأخذ عنه ١٢ قس له يريد قوله تعالى في سورة الرعد ولكل قوم هاد اي داع يدعوهم الى الصواب والمراد نبي مخصوص بمعجزات من جنس ما هو الغالب عليهم والنظر ان وقوع ذلك هنا من ناسخ ١٢ قس لعه فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ويسقى من ماء صديد هو قيح ودم وقال قتادة هو ما يسيل من لحمه وجلده وفي رواية عنه ما يخرج من جوف الكافر ١٢ قسطلاني. عه الجمهور على انها نزلت في سوال المكلفين في القبر فيلقن الله المؤمن كلمة الحق عند السوال فلا يزال ١٢ قسطلاني

رسول الله فذلك قوله يُثَبِّتُ اللّٰهُ الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِى الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَفِى الْاٰخِرَةِ ۱ **باب** قوله اَلَمْ تَرَ اِلَى الَّذِيْنَ بَدَّلُوْا نِعْمَةَ اللّٰهِ كُفْرًا
الم تعلم كقوله الم تر كيف الم تر الى الذين خرجوا ۲ البوار ۳ الهلاك بار يبور بورًا قومًا بورًا هالكين **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفيٰن
عن عمرو عن عطاء سمع ابن عباس اَلَمْ تَرَ اِلَى الَّذِيْنَ بَدَّلُوْا نِعْمَةَ اللّٰهِ كُفْرًا قال هم كفار اهل مكة ۱۵ **سورة الحجر** بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
وقال مجاهد ۴ صراط علىَّ مستقيم الحق يرجع الى الله وعليه طريقه ۳ وقال ابن عباس ۵ لعمرك لعيشك قوم منكرون انكرهم لوط وقال غيره ۶
كتاب معلوم اجل لو ما تأتينا هلا تأتينا شيع امم وللاولياء ايضًا شيع وقال ابن عباس يهرعون مسرعين ۷ للمتوسمين للناظرين
قال سكرت غشيت بروجا منازل للشمس والقمر ۸ لواقح ملاقح ملقحة حمأ جماعة حمأة وهو الطين المتغير والمسنون المصبوب
توجل تخف ۹ دابر اخر الامام كل ما ائتممت واهتديت به الصيحة الهلكة **باب** قوله اِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاَتْبَعَهٗ شِهَابٌ مُّبِيْنٌ
حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيٰن عن عمرو عن عكرمة عن ابى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر
فى السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا ۱۰ لقوله كالسلسلة على صفوان وقال على وقال غيره صفوان ينفذهم ذلك فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ما
ذا قال ربكم قالوا للذى قال الحق وهو العلى الكبير فتسمعها ۸ مسترقوا السمع ۹ ومسترقوا السمع هكذا واحد فوق اخر ووصف سفيٰن بيده
وفرج بين اصابع يده اليمنى نصبها بعضها فوق بعض فربما ادرك الشهاب المستمع قبل ان يرمى ۱۱ بها الى صاحبه فيحرقه وربما لم يدركه
حتى يرمى بها الى الذى يليه الى الذى هو اسفل منه حتى يلقوها الى الارض وربما قال سفيٰن حتى ينتهى الى الارض فتلقى على فم
الساحر فيكذب معها مائة كذبة فيصدق فيقولون الم يخبرنا ۱۲ يوم كذا وكذا يكون كذا وكذا فوجدناه حقا للكلمة التى سمعت من السماء
حدثنا على بن عبد الله ۱۳ حدثنا سفيٰن حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابى هريرة اذا قضى الله الامر وزاد والكاهن قال ۱۴ وحدثنا سفيٰن فقال
قال عمرو سمعت عكرمة قال حدثنا ابو هريرة قال اذا قضى الله الامر وقال على فم الساحر قلت لسفيٰن ۱۵ قال سمعت عكرمة سمعت ۱۶

ن ا ذ ۱ المرء ۲ تفسير ۳ لباما مبين على الطريق ۴ لباما مبين ۵ قضى الامر ۶ كانه سلسلة ۷ كانها ينفذه ۸ فيسمعها ۹ مسترقى ومسترق ۱۰ نفرج ۱۱ يرمى به ۱۲ يخبرونا
۱۳ بكون ۱۴ فقال وحدثنا سفيٰن قال حدثنا عمرو ۱۵ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيٰن ۱۶ انت سمعت عمروا

۱ قوله فى الحيوة الدنيا قبل الموت كما ثبت الذين فتنهم اصحاب الاخدود والذين نشروا بالمناشير قوله وفى الآخرة اى فى القبر بعد اعادة روحه فى جسده وسوال الملكين له وانما حصل لهم الثبات فى القبر بسبب مواظبتهم فى الدنيا على هذا القول ۱۲ قس ومر فى ص ۱۸۳ ۲۶ **۲** قوله الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال ابو عبيدة الم تعلم كقوله تعالى الم تر كيف الم تر الى الذين خرجوا اذ الرؤية بالابصار غير حاصلة اما لتعذرها او لتعسرها عادة وفى الآية حذف مضاف اى غيروا شكر نعمة الله كفرا بان وضعوه مكانه ۱۲ قس **۳** قوله البوار فى قوله تعالى واحلوا قومهم دار البوار هو الهلاك والفعل منه بار يبور بورا بفتح الموحدة وسكون الواو وقوما بورا اى هالكين قاله ابو عبيدة وغيره ويحتمل ان يكون بورا مصدرا وصف به الجمع وان يكون جمع بائر فى المعنى ۱۲ قسطلانى **۴** قوله وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله الطبرى فى قوله تعالى هذا صراط علىّ مستقيم اى الحق يرجع الى الله وعليه طريق لا يعرج على شئ وقال الاخفش على الدلالة على الصراط المستقيم وقال غيرها اى من مر عليه مر علىّ اى على رضوانى وكرامتى وقيل على بمعنى الى وهذا اشارة الى الاخلاص المفهوم من المخلصين وقوله وانهما لبامام مبين اى على الطريق الواضح والامام اسم لما يؤتم به ۱۲ قس **۵** قوله وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم فى قوله تعالى لعمرك انهم لفى سكرتهم يعمهون معناه لعيشك والعمر بفتح العين وضمها واحد بمعنى مدة الحيوة ولا يستعمل فى القسم الا بالفتح وفى هذه الآية شرف نبينا محمد صلعم لان الله تعالى اقسم بحيوته ولم يفعل ذلك لبشر على ما نقل عن ابن عباس وقيل الخطاب للوط صلعم قالت الملئكة له ذلك والتقدير لعمرك قسمى قوله قوم منكرون يريد قوله تعالى فلما جاء ال لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون انكرهم لوط قيل لانهم سلموا ولم يكن من عادتهم وقيل لانهم كانوا على صورة الشباب المرد فخاف هجوم القوم ۱۲ قس **۶** قوله وقال غيره اى غير ابن عباس فى قوله وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم اى اجل اى ان الله تعالى لا يهلك اهل قرية الا ولها اجل مقدر كتب فى اللوح او كتاب مختص به قوله لو ما تأتينا بالملئكة اى هلا تأتينا يا محمد بالملئكة لتصديق دعواك ان كنت صادقا او لتعذبنا على تكذيبك فانا نصدقك ح قوله شيع اى فى قوله ولقد ارسلنا من قبلك فى شيع الاولين معناه امم قاله ابو عبيدة ويقال للاولياء ايضا وقال غيره شيع جمع شيعة وهى الفرقة المتفقة على طريق ومذهب من شاعه اذا اتبعه كذا فى قس ۱۲ **۷** قوله للمتوسمين اى للناظرين يريد قوله تعالى ان فى ذلك لآيات للمتوسمين اى المتفكرين المتفرسين الذين يتثبتون فى نظرهم حتى يعرفوا حقيقة الشئ بسمته ۱۲ بيضاوى قوله سكرت بتشديد الكاف اى غشيت بضم الغين وشدة الشين المكسورة المعجمتين وقيل سدت ابصارنا بالسحر قوله ولقد جعلنا فى السماء بروجا اى منازل الشمس والقمر وقال عطية هو قصور فى السماء عليها الحرس ۱۲ قس **۸** قوله لواقح اى قال تعالى وارسلنا الرياح لواقح اى ملاقح وملقحة جمعه لانه من اللقح يلقح فهو ملقح فجمعه ملاقح فحذفت الميم تخفيفا وهذا قول ابى عبيدة كذا فى القسطلانى قال البغوى فى تفسير لواقح اى حوامل لانها تحمل الماء الى السحاب وهى جمع اللاقحة اذا احملت الولد وقال ابو عبيدة اراد باللواقح ملاقح واحدتها ملقحة انتهى قوله حمأ جماعة حمأة بفتح الحاء وسكون الميم وهو الطين المتغير الذى اسود من طول مجاورة الماء يريد قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من صلصال من حمأ مسنون والمسنون هو المصبوب ليبس يتصور كالجواهر المذابة يصب فى القوالب من السن وهو الصب كانه افرغ الحمأ فصور منها تمثال انسان اجوف على جنس حتى اذا نقر صلصل ثم غير ذلك طورا بعد طور حتى سواه ونفخ فيه من روحه ۱۲ بيض قس **۹** قوله دابر آخر يريد قوله تعالى ان دابر هؤلاء اى آخر هؤلاء مقطوع مستاصل يعنى يستاصلون عن آخرهم حتى لا يبقى منهم احد ۱۲ قس **۱۰** قوله خضعانا مصدر وهو الانقياد والمطاوعة ويجوز ان يكون جمع خاضع كذا فى الطيبى قوله كالسلسلة على صفوان وهو الحجر الاملس ان القول المسموع يشبه صوت وقع السلسلة على صفوان قوله قال غيره اى غير سفيٰن بن عيينة ولم يعرف الحافظ ابن حجر هذا الغير قوله صفوان بفتح الفاء قوله ينفذهم بفتح التحتية وضم الفاء بعدها ذال معجمة ذلك اى القول والضمير فى ينفذهم الى الملئكة اى ينفذ الله القول اليهم قوله اذا فزع اى ازيل الخوف عن قلوبهم قالوا اى الملئكة ماذا قال ربكم قالوا اى المقربون من الملئكة كجبريل وميكائيل مجيبين للذى سأل اى قال الله القول الحق قوله فتسمع اى تلك الكلمة وهى القول الذى قاله الله قوله مسترقوا السمع بحذف النون للاضافة وفى بعضها مسترق السمع اى فيسمع الله او الملك تلك الكلمة المسترقين ۱۲ قس بيضاوى ك **۱۱** قوله قلت لسفيٰن اى كلمت فى هذا ولابى ذر قلت لسفيٰن وانت سمعت عمرا قال سمعت عكرمة الخ ۱۲

عه بعث فيهم محمد صلعم فكذبوا والمراد بعضهم كابى جهل من بنى مخزوم وابى سفيٰن من بنى امية ۱۲ ف خ قس سه مكية وآيها تسع وتسعون وزاد ابو ذر بسم الله الى آخره ولابى ذر عن المستملى تفسير سورة الحجر ۱۲ قس لله قوله تعالى فى سورة هود وجاءه قومه يهرعون اليه اى مسرعين اليه ۱۲ قس. صه حوامل شبه الريح التى جاءت بخير بالحامل وقيل ملقحات ونظيره اللواقح بمعنى المطلحات ۱۲ بيض ه يريد قوله تعالى ونبئهم عن ضيف ابراهيم اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال انا منكم وجلون قالوا لا توجل الآية ۱۲ محه كالرواية السابقة لكنه فى هذه صرح بالتحديث والسماع ۱۲ قس

حل اللغات

ملقحة بفتح القاف وكسرها من لقح يلقح لواقح اى حوامل جمع لاقحة اذا احملت الولد صفوان بسكون الفاء وهو الحجر الاملس فزع من الفزع بمعنى الخوف ۱۲.

(سورة الحجر) (قوله والمسنون المصبوب) من سن الماء صبه اى المفرغ على هيئة الانسان كما تفرغ الصور من الجواهر المذابة فى القوالب (قوله لقوله كالسلسلة) اى حال قوله كالسلسلة اى كصوتها اه سندى

ابا هريرة قال نعم قلت لسفين ان انسانا روى عنك عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة ويرفعه انه قرأ فُزِّعَ قال سفين هكذا قرأ عمرو فلا ادري سمعه هكذا ام لا قال سفين وهي قراءتنا باب قوله وَلَقَدْ كَذَّبَ اَصْحٰبُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِيْنَ ۲۰۰۲ حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثنا معن قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحاب الحجر لا تدخلوا على هؤلاء القوم الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل ما اصابهم باب قوله وَلَقَدْ اٰتَيْنٰكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِيْ وَالْقُرْاٰنَ الْعَظِيْمَ ۲۰۰۳ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا اصلي فدعاني فلم اته حتى صليت ثم اتيت فقال ما منعك ان تأتي فقلت كنت اصلي فقال الم يقل الله يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوا اسْتَجِيْبُوْا لِلّٰهِ وَلِلرَّسُوْلِ ثم قال الا اعلمك اعظم سورة في القران قبل ان اخرج من المسجد فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج من المسجد فذكرته فقال اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰلَمِيْنَ هي السبع المثاني والقران العظيم الذي اوتيته ۲۰۰۴ حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ام القران هي السبع المثاني والقران العظيم باب قوله اَلَّذِيْنَ جَعَلُوا الْقُرْاٰنَ عِضِيْنَ المقتسمين الذين حلفوا ومنه لا اقسم اي اقسم ويقرأ لاقسم وقاسمهما حلف لهما ولم يحلفا له وقال مجاهد تقاسموا تحالفوا ۲۰۰۵ حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس اَلَّذِيْنَ جَعَلُوا الْقُرْاٰنَ عِضِيْنَ قال هم اهل الكتاب جزؤه اجزاء فامنوا ببعضه وكفروا ببعضه حدثنا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس كما انزلنا على المقتسمين قال امنوا ببعض وكفروا ببعض اليهود والنصارى باب قوله وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتّٰى يَاْتِيَكَ الْيَقِيْنُ قال سالم الموت سورة النحل بسم الله الرحمن الرحيم روح القدس جبرئيل نَزَلَ بِهِ الرُّوْحُ الْاَمِيْنُ فِيْ ضَيْقٍ يقال امر ضيق وضيق مثل هين وهين ولين ولين وميت وميت وقال ابن عباس في تقلبهم اختلافهم وقال مجاهد تميد تكفأ مفرطون منسيون وقال غيره فَاِذَا قَرَاْتَ الْقُرْاٰنَ فَاسْتَعِذْ بِاللّٰهِ هذا مقدم ومؤخر وذلك ان الاستعاذة قبل القراءة ومعناها الاعتصام بالله شاكلته ناحيته قصد السبيل البيان الدفء ما استدفأت تريحون

ثنا ثنا تاتيني ۲ اذا دعاكم لما يحييكم ثني ۲ قوله ثنا ۲ الذين ثني ۲ اليقين باب تفسير سورة النحل ۲ سبل ربك ذللا لا يتوعر عليها مكان سلكته

ه قال ابن عباس تتفيؤ ظلاله تتهيأ ۲ من الشيطان الرجيم ۳ قال ابن عباس تسيمون ترعون نيته

ك۱ قوله انه قرأ فزع بالزاء والعين المهملة طالب ذر من المستملي والكشميهني بالزاء والغين المعجمة مبنيا للمفعول فيهما كذا في القسطلاني قال الكرماني فرغ بالراء والمعجمة من قولهم فرغ اذا لم يبق منه شيء فان قلت كيف جاز القراءة اذا لم يكن مسموعا قلت لعل مذهبه جواز القراءة بدون السماع اذا كان المعنى صحيحا انتهى قال في الخير الجاري ليس فيه نفي السماع عمن سبقه من شيوخه انما المراد بالنفي انه نفيها بهذه السلسلة المذكورة فلا اشكال انتهى ۱۲ ك۲ قوله سبعا من المثاني من التثنية او الثناء اي سبع آيات وهي الفاتحة او سبع سور وهي الطوال او الحواميم السبع او غير ذلك ۱۲ بيضاوي ومر مرارا ۱۲ منها في ص ۱۲۵ ج ۲ ۱۲. ك۳ قوله والقرآن العظيم من عطف العام على الخاص اذا المراد بالسبع اما الفاتحة او السور الطوال او من عطف بعض الصفات على بعض او الواو مقحمة ۱۲ قس ك۴ قوله استجيبوا لله وللرسول زاد ابو ذر اذا دعاكم لما يحييكم فيه وجوب اجابته صلعم ونص جماعة من الاصحاب على عدم بطلان الصلوة وفيه بحث لاحتمال ان يكون اجابته واجبة سواء كانت المخاطبة في الصلوة ام لا اما كونه يخرج بالاجابة او لا يخرج فليس في الحديث ما يستلزمه فيحتمل ان تجب الاجابة ولو خرج المجيب من الصلوة والى ذلك جنح بعض الشافعية ۱۲ كذا القسطلاني ك۵ قوله السبع المثاني اي سبع آيات تكرر على مرور الاوقات فلا تنقطع او هي سبع كلمات متكررة وهي الله والرحمن والرحيم واياك والصراط وعليهم ولا بمعنى غير او هي تكرر في صلوة فهو من التثنية بمعنى التكرير والقرآن العظيم عطف صفة على صفة ۱۲ مجمع ك۶ قوله والقرآن العظيم عطف على ام القرآن لا على السبع المثاني وافراد الفاتحة بالذكر في الآية مع كونها جزء من القرآن يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة ۱۲ قس. ك۷ قوله الذين جعلوا القرآن عضين يريد قوله تعالى قل اني انا النذير المبين كما انزلنا على المقتسمين الذين الخ قال البيضاوي المقتسمون هم الاثنا عشر الذين اقتسموا مداخل مكة ايام الموسم لينفروا الناس عن الايمان بالرسول فاهلكهم الله يوم بدر او الرهط الذين اقتسموا اي تقاسموا على ان يبيتوا صالحا عليه السلام وقيل المقتسمون هم الذين جعلوا القرآن عضين حيث قالوا عنادا بعضه حق موافق للتوراة والانجيل وبعضه باطل مخالف لهما انتهى قوله المقتسمين الذين حلفوا جعله من القسم لا من القسمة ولعل المؤلف اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبراني عن مجاهد ان المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين تقاسموا على هلاكه قوله ومنه اي من معنى المقتسمين لا اقسم اي اقسم فلا مقحمة ويقرأ لاقسم بغير مد وهي قراءة ابن كثير على ان اللام جواب لقسم مقدر تقديره فلا انا اقسم او والله لانا اقسم قوله قاسمهما ولابي ذر وقاسمهما هو قوله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين اي حلف لهما اي حلف ابليس لادم وحواء قوله ولم يحلفا له يعني ليس هو من باب المفاعلة وقال مجاهد فيما وصله الفريابي تقاسموا بالله لنبيتنه اي تحالفوا وقد مر والجمهور على انه من القسمة كذا في قس ۱۲ ك۸ قوله روح القدس من ربك هو جبرئيل قاله ابن مسعود فيما رواه ابن ابي حاتم واضيف جبرئيل الى القدس وهو الطهر كما تقول حاتم الجود وزيد الخير والمراد الروح المقدس قاله الزمخشري ثم استشهد المؤلف لقوله روح القدس جبرئيل نزل به الروح الامين ۱۲ قس ك۹ قوله قال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى والقى في الارض رواسي ان تميد بهم اي تكفأ بتشديد الفاء تحرك وتميل بما عليها من الحيوان فلا يهنأ لهم عيش بسبب ذلك قوله مفرطون يريد به قوله تعالى لا جرم ان لهم النار وانهم مفرطون قال مجاهد فيما وصله الطبري ينسلون فيها ۱۲ قس ك۱۰ قوله هذا مقدم ومؤخر اي في الكلام تقديم وتاخير بحسب ظاهره والاصل اذا استعذت فاقرء القرآن كذا في الخير الجاري وفيه نظر لانه يلزم ان يكون الانسان مامورا بالقراءة القرآن عند الاستعاذة والمشهور في الآية ان المعنى فاذا اردت القراءة فاستعذ بالله ۱۲ ك۱۱ قوله شاكلته هذا في سورة بني اسرائيل في قوله تعالى كل يعمل على شاكلته اي على ناحيته ولابي ذر عن الحموي على نيته بدل ناحيته اي التي تشاكل حاله في الهدى الضلال وذكر هذا هنا لعله من ناسخ. قس قوله تسيمون اي ترعون من سامت الماشية او اسامها صاحبها قال تعالى وعلى الله قصد السبيل البيان للطريق الموصل الى الحق رحمة منه وفضلا قال تعالى ولكم فيها دفء اي ما استدفأت به مما نفى البرد قوله تريحون اي تردونها من مراعيها او مراحها بالعشي وتسرحون اي تخرجونها بالغداة الى المرعى قوله بشق الانفس يعني المشقة والكلفة قوله تخوف اي تنقص شيئا بعد شيء في انفسهم واموالهم حتى يهلكوا من تخوفته اذا تنقصته يريد قوله تعالى او ياخذهم على تخوف قوله سرابيل هي قمص بضم القاف والميم جمع قميص قوله تقيكم الحر خصه بالذكر اكتفاء باحد الضدين عن الآخر اولان وقاية الحر كانت عندهم اهم قوله وسرابيل تقيكم باسكم فانها الدروع والجواشن والسربال يعم كل ما يلبس من قميص او درع او جوشن او غيره قوله كل شيء لم يصح فهو دخل بفتح الخاء وقيل الدخل والدغل الغش والخيانة وقيل الدخل ما ادخل في الشيء على فساد وقيل ان يظهر الوفاء ويبطن الغدر ۱۲ قس بيض

له وادي ثمود بين المدينة والشام قوله المرسلين اي صالحا ومن كذب واحدا من المرسلين فكانه كذب الجميع ۱۲ قس

عه فيه جواز تفضيل بعض القرآن على بعض واستشكل واجيب بان التفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة فالمعنى ان ثواب بعضه اعظم من بعض ۱۲ قس عه سميت الفاتحة ام القرآن لاشتمالها على المعاني التي في القرآن ۱۲ ك عه جمع عضة واصلها عضوة من عضى الشاة اذا جعلها اجزاء ۱۲ بيضاوي

للعه وعن ابن عباس ايضا المقتسمون الذين اقتسموا طرق مكة يصدون الناس عن الايمان ۱۲ قس

عه اي في قوله تعالى قل نزله روح القدس من ربك بالحق ۱۲

بالعشی وتسرحون بالغداة بشق یعنی المشقة علی تخوف تنقص الانعام لعبرة وهی تؤنث وتذکر وکذلک النعم الانعام جماعة النعم
سرابیل قمص تقیکم الحر واما سرابیل تقیکم باسکم فانها الدرع دخلا بینکم کل شئ لم یصح فهو دخل قال ابن عباس حفدة من ولد
الرجل السکر ما حرم من ثمرتها والرزق الحسن ما احل الله وقال ابن عیینة عن صدقة انکاثا هی خرقاء کانت اذا ابرمت غزلها نقضته وقال
ابن مسعود الامة معلم الخیر والقانت المطیع باب قوله ومنکم من یرد الی ارذل العمر حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا
هارون بن موسی ابو عبد الله الاعور عن شعیب عن انس بن مالک ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یدعو اعوذ بک من البخل
والکسل وارذل العمر وعذاب القبر وفتنة الدجال وفتنة المحیا والممات سورة بنی اسرائیل بسم الله الرحمن الرحیم

حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن ابی اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن یزید قال سمعت ابن مسعود قال فی بنی اسرائیل والکهف
ومریم انهن من العتاق الاول وهن من تلادی وقال ابن عباس فسینغضون یهزون وقال غیره نغضت سنک ای تحرکت وقضینا
الی بنی اسرائیل اخبرناهم انهم سیفسدون والقضاء علی وجوه وقضی ربک امر ربک ومنه الحکم ان ربک یقضی بینهم ومنه الخلق
فقضاهن سبع سموات نفیرا من ینفر معه ولیتبروا یدمروا ما علوا حصیرا محبسا محصرا حق وجب میسورا لینا خطأ اثما وهو اسم من
خطئت والخطأ مفتوح مصدره من الاثم خطئت بمعنی اخطأت لن تخرق لن تقطع واذ هم نجوی مصدر من ناجیت فوصفهم بها والمعنی
یتناجون رفاتا حطاما واستفزز استخف بخیلک الفرسان والرجل والرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر حاصبا
الریح العاصف والحاصب ایضا ما ترمی به الریح ومنه حصب جهنم یرمی به فی جهنم هو حصبها ویقال حصب فی الارض ذهب والحصب
مشتق من الحصباء والحجارة تارة مرة وجماعته تیر وتارات لاحتنکن لاستاصلنهم یقال احتنک فلان ما عند فلان من علم استقصاه
طائره حظه قال ابن عباس کل سلطان فی القران فهو حجة ولی من الذل لم یحالف احدا باب قوله اسری بعبده لیلا من المسجد
الحرام حدثنا عبدان قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا یونس ح وحدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا یونس عن ابن شهاب قال ابن المسیب قال
ابوهریرة اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم لیلة اسری به بایلیاء بقدحین من خمر ولبن فنظر الیهما فاخذ اللبن قال جبرئیل الحمد لله
الذی هداک للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتک حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنی یونس عن ابن شهاب قال
ابو سلمة سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول لما کذبنی قریش قمت فی الحجر فجلی الله لی بیت المقدس

۱ انکاثا واحدها نکث مثل حمل واحمال ۲ شربها احل ۳ بن ابی ایاس فانهن فسینغضون الیک رؤسهم قال ابن عباس ۲ خلقهن ۳ میسورا لینا
تخرق تقطع والرجال وهم وقال اخبرنا حدثنا فقال کذبتنی

۱ قوله انکاثا ای فی قوله تعالی ولا تکونوا کالتی نقضت غزلها من بعد قوة انکاثا قال هی امرأة تسمی خرقاء کانت بمکة کانت اذا ابرمت غزلها نقضته ای نقضت غزلها من بعد ابرام واحکام قوله قال ابن مسعود فیما وصله الحاکم والفریابی الامة فی قوله تعالی ان ابراهیم کان امة قانتا هو معلم الخیر وفی الکشاف وغیره انه بمعنی ماموم ای یؤمه الناس لیاخذوا منه الخیر او بمعنی موتم قوله والقانت هو المطیع کما فسره ابن مسعود او هو القائم بامر الله ملتقط من قس بیضاوی ۱۲ ۲ قوله من العتاق بکسر العین وتخفیف الفوقیة جمع عتیق والعرب تجعل کل شئ بلغ الغایة فی الجودة عتیقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولیة اما باعتبار حفظها او باعتبار نزولها لانها مکیات ۱۲ قس ک ۳ قوله وهن من تلادی بکسر الفوقیة وتخفیف اللام وبعد الالف دال مهملة فتحتیة مما حفظته قدیما ضد الطارف یقال ماله طارف ولا تالد ای لا حدیث ولا قدیم ومراده انهن من اول ما یعلم من القرآن وان لهن فضلا لما فیهن من القصص واخبار الانبیاء والامم کما مر ۱۲ قس ک ۴ قوله وقضینا الی بنی اسرائیل فی الکتاب لتفسدن ای اخبرناهم انهم سیفسدون ۱۲ ۵ قوله نفیرا قال ابوعبیدة من ینفر معه ای مع الرجل من قومه وعشیرته وقیل جمع نفر وهم المجتمعون للذهاب الی العدو وقال تعالی فقلهم قوله میسورا ای لینا قوله ولیتبروا ما علوا تتبیرا ای تدمروا من التدمیر وهو الاهلاک ای یهلکوا ما غلبوه واستولوا علیه قال تعالی وجعلنا جهنم للکافرین حصیرا ای محبسا بفتح المیم وکسر الموحدة ای لا یقدرون منها ابدا لا اباد قوله محصرا بفتح المیم والصاد المهملة اسم لموضع الحصر قال تعالی فحق علیها القول ای وجب علیها کلمة العذاب السابقة قال تعالی ان قتلهم کان خطأ کبیرا ای اثما ۱۲ قس ک. ۶ قوله خطئت بکسر الطاء بمعنی اخطأت کذا قاله ابوعبیدة وتبعه المؤلف رحمه الله وتعقب بان جعله خطأ بکسر الخاء اسم مصدر ممنوع وانما هو مصدر خطئ یخطأ کاثم یاثم اثما اذا تعمد الذنب وبان دعواه ان خطأ المفتوح الخاء والطاء وبها قرأ ابن ذکوان مصدر بمعنی الاثم لیس کذلک وانما هو اسم مصدر من اخطأ یخطئ اذا لم یصب والمعنی فیه ان قتلهم کان غیر صواب وبان قوله خطئت بمعنی اخطأت خلاف اهل اللغة ان خطئ اثم وتعمد الذنب واخطأ اذا لم یتعمد قاله القسطلانی قال فی المجمع یقال خطئ بمعنی اخطأ ایضا وقیل خطئ اذا تعمد واخطأ اذا لم یتعمد انتهی قوله لن تخرق یرید قوله انک لن تخرق الارض ای لن تقطع الارض بشدة وطئک وسقط هذا لابی ذر قوله واذ هم نجوی یرید قوله تعالی اذ یستمعون الیک واذ هم نجوی هو مصدر من ناجیت فوصفهم بها ای بالنجوی فیکون من اطلاق المصدر علی العین مبالغة او علی حذف مضاف ای ذو نجوی ویجوز ان یکون جمع نجی کقتیل وقتلی قوله رفاتا یرید قوله تعالی وقالوا ائذا کنا عظاما ورفاتا ای حطاما وقال الفراء وهو التراب ویؤیده انه قد تکرر فی القرآن ترابا وعظاما قوله واستفزز ای استخف الذی استطعت استفزازه منهم یرید قوله تعالی واستفزز من استطعت منهم بصوتک واجلب علیهم بخیلک ورجلک قوله الفرسان بالجر فالخیل الخیالة ومنه قوله صلعم یا خیل الله ارکبی قوله والرجل بفتح الراء وسکون الجیم ولابی ذر والرجال بکسر الراء وتخفیف الجیم والرجالة بفتح الراء وتشدید الجیم واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر قاله ابوعبیدة قوله حاصبا یرید قوله تعم او یرسل علیکم حاصبا ای الریح العاصف ای الشدید قوله ومنه حصب ای یرمی به فی جهنم بضم الیاء وفتح المیم مبنیا للمفعول قوله هو ای الشئ الذی یرمی به ولابی ذر وهم ای والقوم الذین یرمون فیها قوله والحصب ای محرکا من الحصباء الحجارة قال العینی لم یرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح علیه اعنی الاشتقاق الصغیر لعدم صدقه علیه وتفسیر الحصباء بالحجارة هو من تفسیر الخاص بالعام قالوا والحصب الرمی بالحصباء وهی الحجارة الصغار ولغیر ابی ذر والحصباء والحجارة بزیادة واو قوله تارة یرید قوله تعالی ام امنتم ان یعیدکم فیه تارة ای مرة فهی مصدر وجماعته ای لفظ تارة تیرة بکسرة الفوقیة وفتح التحتیة وتارات قوله قال ابن عباس مما وصله ابن عیینة فی تفسیره فی قوله واجعل لی من لدنک سلطانا نصیرا وقوله فقد جعلنا لولیه سلطانا کل سلطان ذکر فی القرآن فهو حجة فمعنی سلطانا نصیرا حجة ینصرنی علی من خالفنی وجعلنا لولیه سلطانا حجة یتسلط بها علی المواخذة بمقتضی القتل قوله ولی من الذل ای لم یحالف بالحاء المهملة ای لم یوال احدا من اجل مذلة به لیدفعها بموالاته ملتقط من قس بیض ۱۲ ۷ قوله قمت فی الحجر بکسر المهملة وسکون الجیم الذی اکثره من الکعبة تحت المیزاب وکانوا سألوه ان ینعت لهم المسجد الاقصی وفیهم من رآه وعرفه فجلی الله تعالی ایاه فاجاب علی ما راه ۱۲ قس خ ک

ای احسه یعنی الهرم الذی یشابه الطفولیة فی نقصان القوة والعقل ۱۲ بیضاوی
اصل الفتنة الامتحان والاختبار استعملت فی الشرع فی اختیار کشف ما یکره ۱۲ قسطلانی
مکیة وقیل الا قوله وان کادوا لیفتنونک الی آخر ثمان آیات وهی مائة وعشر آیات ۱۲ قس بیضاوی
ای بالاغواء وقیل لاستولین علیهم استیلاء من جعل فی حنک الدابة حبلا یقودها فلا تابی ولا تشمس وهو عن مجاهد فیما رواه سعید بن منصور لاحتنکن لاحتوین قال یعنی شبه الزناق وقال ابن زید لاضلنهم وکلها متقاربة ۱۲ قس
فی قوله کل انسان الزمناه طائره فی عنقه هو حظه بالطاء المهملة والظاء المعجمة قال ابن عباس خیره وشره مکتوب علیه لا یفارقه وفی الانوار عمله وما قدر له والمعنی ان عمله لازم له لزوم القلادة او الغل لا ینفک عنه کذا فی قس ۱۲

فطفقت اخبرهم عن اٰياته وانا انظر اليه زاد يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه لما كذبني قريش حين اسري
بي الى بيت المقدس نحوه قاصفا ريح تقصف كل شئ باب قوله ولقد كرمنا بني اٰدم كرمنا واكرمنا واحد ضعف الحيٰوة عذاب الحيٰوة وعذاب
الممات خلافك وخلفك سواء وناٰى تباعد شاكلته ناحيته وهي من شكلته صرفنا وجهنا قبيلا معاينة ومقابلة وقيل القابلة
لانها مقابلتها وتقبل ولدها خشية الانفاق انفق الرجل املق ونفق الشئ ذهب قتورا مقترا للاذقان مجتمع اللحيين والواحد ذقن
وقال مجاهد موفورا وافرا تبيعا ثائرا وقال ابن عباس نصيرا خبت طفئت وقال ابن عباس لا تبذر لا تنفق في الباطل ابتغاء رحمة رزق
مثبورا ملعونا لا تقف لا تقل فجاسوا تيمموا يزجي الفلك يجري الفلك يخرون للاذقان للوجوه باب قوله واذا اردنا ان نهلك قرية
امرنا مترفيها الاٰية حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان اخبرنا منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال كنا نقول للحي اذا كثروا في
الجاهلية امر بنو فلان حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان وقال امر باب قوله ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا حدثنا محمد
ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو حيان التيمي عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال اتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة ثم قال انا سيد الناس يوم القيٰمة وهل تدرون مم ذلك يجمع الناس
الاولين والاٰخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون
فيقول الناس الا ترون ما قد بلغكم الا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم فيقول بعض الناس لبعض عليكم باٰدم فياٰتون اٰدم فيقولون له
انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه الا ترى
الى ما قد بلغنا فيقول اٰدم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد نهاني عن الشجرة فعصيته
نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح فياٰتون نوحا فيقولون يا نوح انك انت اول الرسل الى اهل الارض وقد سماك الله
عبدا شكورا اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله
وانه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى ابراهيم فياٰتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم انت

ثني كذبتني وضعف شكله قال حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي مم ذاك يجمع الله ولا فيقول ربي كان

ـــه ١ قوله قاصفا يريد قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح اى لا تمر بشئ الا قصفته اى كسرته كذا في البيضاوي ١٢ ـــه ٢ قوله ضعف الحيٰوة يريد قوله تعالى اذا لاذقناك ضعف الحيٰوة وضعف الممات اى عذاب الدنيا وعذاب الاٰخرة ضعف ما يعذب به في الدارين بمثل هذا الفعل غيرك لان خطأ الخطير اخطر. بيضاوي قوله خلافك بكسر الخاء وفتح اللام خالف وهي قراءة ابن عامر وحفص وحمزة والكسائي وخلفك بفتح المعجمة وسكون اللام وهما سواء في المعنى يريد قوله تعالى واذا لا يلبثون خلافك الا قليلا اى لا يكونون بعد خروجك من مكة الا زمنا قليلا وقد كان كذلك فانهم اهلكوا ببدر بعد الهجرة بسنة. قس قوله ناٰى في قوله تعالى واذا انعمنا على الانسان اعرض وناٰى قال ابو عبيدة تباعد قوله شاكلته في قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال ابن عباس فيما وصله الطبري اى على ناحيته وزاد ابو عبيدة وخليقته قوله وهي اى الشاكلة مشتقة من شكل بفتح الشين وهو المثل ولا بي ذر من شكلته اذا قيدته. قس قال البيضاوي في تفسيره كل احد يعمل على طريقته التي تشاكل في الهدى والضلالة. قوله صرفنا يريد قوله تعالى ولقد صرفنا للناس في هذا القراٰن من كل مثل قال ابو عبيدة اى وجهنا وبينا قوله قبيلا في قوله تعالى او تاٰتي بالله والملئكة قبيلا قال ابو عبيدة اى معاينة ومقابلة او معناه كفيلا بما تدعيه اى شاهدا على صحة ما قلناه ذكره وقيل القابلة اى قيل للمراة التي تتولى ولادة المراة لانها تكون في وقت الولادة تقابل الوالدة وتقبل ولدها اى تتلقاه عند الولادة. قوله خشية الانفاق في قوله اذا لامسكتم خشية الانفاق يقال انفق الرجل اى املق والاملاق الفاقة قوله نفق الشئ بكسر الفاء مصححا عليها في الفرع اى ذهب وفي حاشية موثوق بها بفتح الفاء وفي الصحاح انفق الرجل اى افتقر وذهب ماله ومنه قوله تعالى اذا لامسكتم خشية الانفاق. قوله تبيعا اى في قوله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا تبيعا اى ثائرا طالبا للثار منتقما وهذا تفسير مجاهد وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تبيعا اى نصيرا قوله تعالى كلما خبت اى طفئت بكسر الفاء قالوا خبت النار اذا سكن لهبها والجمر على حاله وخمدت اذا سكن الجمر. قوله قال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى ولا تبذر اى لا تنفق في الباطل واصل التبذير التفريق ثم غلب في الاسراف في النفقة. قوله ابتغاء رحمة يريد قوله تعالى واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك قال ابن عباس فيما رواه الطبري اى ابتغاء رزق من الله ترجوه ان ياتيك قوله مثبورا في قوله تعالى اني لاظنك يا فرعون مثبورا قال ابن عباس اى ملعونا وقال مجاهد هالكا ولا ريب ان الملعون هالك قوله لا تقف في قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم اى لا تقل ما ليس لك به علم تقليدا او رجما بالغيب قوله فجاسوا اى في قوله تعالى فجاسوا خلال الديار اى تيمموا اى قصدوا وسطها للقتل والاغارة ١٢ قس بيضاوي ـــه ٣ قوله امرنا مترفيها اى متنعميها بالطاعة على لسان رسول بعثناه اليهم ويدل على ذلك ما قبله وما بعده ١٢ بيضاوي ـــه ٤ قوله وقال امر اى وقال الحميدي عن سفيان امر بكسر الميم كالاول كذا في فرعين لليونينية وقال الحافظ ابن حجر وغيره ان الاول بكسر الميم والثانية بفتحها وهما لغتان وبالفتح قرا الجمهور الاٰية وقراها ابن عباس بالكسر ويعقوب بمد الهمزة وفتح الميم ومجاهد بتشديد الميم والحاصل ان سياق المؤلف لحديث ابن مسعود لينبه على ان معنى امرنا في الاٰية كثرنا مترفيها وهو لغة حكاها ابو حاتم ونقلها الواحدي عن اهل اللغة وقال ابو عبيدة من انكرها لم يلتفت اليه لثبوتها في اللغة ١٢ قسطلاني ـــه ٥ قوله نفسي نفسي كررها ثلثا اى هي التي تستحق ان يشفع لها اذ المبتدا والخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمه او نفسي مبتدا والخبر محذوف ١٢ قس ـــه ٦ قوله انت اول الرسل استشكلت هذه الاولية بان اٰدم نبي مرسل وكذا شيث وادريس واجيب بان الاولية مقيدة بقول اهل الارض ويشكل ذلك بحديث جابر في البخاري في التيمم وكان النبي يبعث الى قومه خاصة ويجاب بان العموم لم يكن في اصل بعثة نوح وانما اتفق باعتبار حصر الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس وقيل ان الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا ويرد عليه حديث ابي ذر عند ابن حبان فانه كالصريح بانزال الصحف على الشيث وهو علامة الارسال والاظهر ان يقال الثلاثة كانوا مرسلين الى المؤمنين والكافرين ولما نوح فانما ارسل الى الارض وكلهم كانوا كفارا هذا كذا في المرقاة والقسطلاني قال الشيخ في اللمعات وقد يجاب ايضا بان المراد النبي المبعوث الى الكفار واٰدم انما ارسل الى بنيه ولم يكونوا كفارا بل امر بتعليمهم الايمان وطاعة الله وكذلك خلفه ادريس وشيث ورسالة نوح كانت الى كفار اهل الارض ويمكن ان يقال الاولية المذكورة اضافية بالنسبة الى المذكورين بعده من ابراهيم وموسى الذين كانوا اكثر امة واشهر امرا واعظم شانا ١٢ ـــه ٧ قوله دعوة دعوتها على قومي هي التي غرق بها اهل الارض يعني ان له دعوة واحدة محققة الاجابة وقد استوفاها بدعائه على اهل الارض فيخشى ان يطلب فلا يجاب وفي حديث انس عن الشيخين ويذكر خطيئته التي اصاب سؤاله ربه بغير علم فيحتمل ان يكون اعتذر بامرين احدهما انه استوفى الدعوة المستجابة وثانيهما سؤاله ربه بغير علم حيث قال ان ابني من اهلي فخشي ان يكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك ١٢ قسطلاني

ـــه يريد قوله تعالى وكان الانسان قتورا قال ابو عبيدة اى مقترا من الاقتار اى بخيلا ١٢ قس للعه بالنصب على الاختصاص او على البدل من وكيلا اى لا تتخذوا من دوني ذرية من حملنا ١٢ قس ـــه اعلاما لامته بقدره عند الله لثبوت ثوابه ١٢ قس ـــه اى يحيط بهم لا يخفى عليه منهم شئ لاستواء الارض وعدم الحجاب ١٢ قس. ـــه لانه يحمد الله على مجامع حالاته وبيمنه اى على طعامه وشرابه ولباسه وشانه كله ١٢ قس

(سورة بني اسراءيل) (قوله تقصف كل شئ) اى تكسره وتجعله كالرميم اذا مر به اه سندي

نبی اللہ وخلیلہ من اهل الارض اشفع لنا الی ربک الا تری الی ما نحن فیہ فیقول لهم ان ربی قد غضب الیوم غضبا لم یغضب قبلہ
مثلہ ولن یغضب بعدہ مثلہ وانی قد کنت کذبت ثلث کذبات فذکرھن ابو حیان فی الحدیث نفسی نفسی نفسی اذهبوا الی غیری
اذهبوا الی موسٰی فیأتون موسٰی فیقولون یا موسٰی انت رسول اللہ فضلک اللہ برسالتہ وبکلامہ علی الناس اشفع لنا الی ربک اما تری
الی ما نحن فیہ فیقول ان ربی قد غضب الیوم غضبا لم یغضب قبلہ مثلہ ولن یغضب بعدہ مثلہ وانی قد قتلت نفسا لم اومر بقتلها
نفسی نفسی اذهبوا الی غیری اذهبوا الی عیسٰی فیأتون عیسٰی فیقولون یا عیسٰی انت رسول اللہ وکلمتہ القاها الی مریم
وروح منہ وکلمت الناس فی المهد صبیا اشفع لنا الا تری الی ما نحن فیہ فیقول عیسٰی ان ربی قد غضب الیوم غضبا لم یغضب
قبلہ مثلہ ولن یغضب بعدہ مثلہ ولم یذکر ذنبا نفسی نفسی نفسی اذهبوا الی غیری اذهبوا الی محمد صلی اللہ علیہ وسلم فیأتون
محمدا صلی اللہ علیہ وسلم فیقولون یا محمد انت رسول اللہ وخاتم الانبیاء وقد غفر اللہ لک ما تقدم من ذنبک وما تأخر اشفع لنا الی
ربک الا تری الی ما نحن فیہ فانطلق فاٰتی تحت العرش فاقع ساجدا لربی ثم یفتح اللہ علی من محامدہ وحسن الثناء علیہ شیئا لم
یفتحہ علی احد قبلی ثم یقال یا محمد ارفع رأسک سل تعطہ واشفع تشفع فارفع رأسی فاقول امتی یا رب امتی یا رب فیقال
یا محمد ادخل من امتک من لا حساب علیهم من الباب الایمن من ابواب الجنۃ وهم شرکاء الناس فیما سوی ذلک من الابواب ثم
قال والذی نفسی بیدہ ان ما بین المصراعین من مصاریع الجنۃ کما بین مکۃ وحمیر او کما بین مکۃ وبصری باب قولہ واٰتینا داود
زبورا حدثنی اسحٰق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابی هریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال خفف علی داود
القراءۃ فکان یأمر بدابتہ لتسرج فکان یقرأ قبل ان یفرغ یعنی القراٰن باب قولہ قل ادعوا الذین زعمتم من دونہ فلا یملکون
کشف الضر عنکم ولا تحویلا حدثنی عمرو بن علی قال حدثنا یحیی قال حدثنا سفیان حدثنی سلیمان عن ابراهیم عن ابی معمر عن
عبد اللہ الی ربهم الوسیلۃ قال کان ناس من الانس یعبدون ناسا من الجن فاسلم الجن وتمسک هؤلاء بدینهم زاد الاشجعی عن سفیان
عن الاعمش قل ادعوا الذین زعمتم باب قولہ اولٰئک الذین یدعون یبتغون الی ربهم الوسیلۃ الاٰیۃ حدثنا بشر بن خالد قال
اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبۃ عن سلیمان عن ابراهیم عن ابی معمر عن عبد اللہ فی هذہ الاٰیۃ الذین یدعون یبتغون الی ربهم
الوسیلۃ قال کان ناس من الجن کانوا یعبدون فاسلموا باب قولہ وما جعلنا الرؤیا التی اریناک الا فتنۃ للناس حدثنا علی بن
عبد اللہ قال حدثنا سفیان عن عمرو عن عکرمۃ عن ابن عباس وما جعلنا الرؤیا التی اریناک الا فتنۃ للناس قال هی رؤیا عین اریها رسول

بو سالاتہ ۱ الا ۲ ابن مریم ۳ الی ربک ۴ وقط ۵ ثنا ۶ ابن منبہ ۷ القراٰن ۸ الاٰیۃ ۹ ثنا ۱۰ قال ۱۱ فتمسک ۱۲ ایهم اقرب ۱۳ حدثنا ۱۴

حتی یریحنا مما نحن فیہ ۱۲ قسطلانی — کذا لابی ذر عن الحموی والمستملی وقد یطلق علی القراءۃ وقیل المراد الزبور والتوراۃ وکان الزبور لیس فیہ احکام کامر بل کان اعتمادهم فی الاحکام علی التوراۃ ۱۲ قس

ل قولہ لم اومر بقتلها یرید قتل القبطی المذکور فی اٰیۃ القصص وانما استعظمہ واعتذر بہ لانہ لم یؤمر بقتل الکفار او لانہ کان مأمونا فیهم فلم یکن لہ الاغتیال ولا یقدح فی عصمتہ لکونہ خطأ وعدہ من عمل الشیطان فی الاٰیۃ وسماہ ظلما واستغفر عنہ علی عادتهم فی استعظام محقرات ما فرطت منهم ۱۲ قس ۲ قولہ ولم یذکر ذنبا وفی روایۃ احمد والنسائی من حدیث ابن عباس انی اتخذت الٰها من دون اللہ وفی روایۃ ابن ثابت عند سعید بن منصور نحوہ وزاد وان یغفر لی الیوم حسبی ۱۲ قسطلانی ۳ قولہ وقد غفر اللہ لک ما تقدم من ذنبک وما تأخر ای فلم یکن لہ مانع من مقام الشفاعۃ العظمی قال النووی هذا مما اختلفوا فی معناہ قال القاضی قیل المتقدم ما کان قبل النبوۃ والمتأخر عصمتہ بعدها وقیل المراد بہ ما وقع منہ صلی اللہ علیہ وسلم عن سهو وتأویل حکاہ الطبری واختارہ القشیری وقیل ما تقدم لابیہ اٰدم وما تأخر من ذنوب امتہ وقیل المراد انہ مغفور لہ غیر مؤاخذ بذنب لو کان وقیل هو تنزیہ من الذنوب کذا فی المرقاۃ وفی القسطلانی قال فی فتح الباری ویستفاد من قول عیسٰی فی حق نبینا هذا ومن قول موسٰی انی قتلت نفسا وان یغفر لی حسبی مع ان اللہ قد غفر لہ بنص القراٰن التفرقۃ بین من وقع منہ شیء ومن لم یقع منہ شیء اصلا فان موسٰی مع وقوع المغفرۃ لہ لم یرتفع اشفاقہ من المؤاخذۃ بذلک ورأی فی نفسہ تقصیرا عن مقام الشفاعۃ مع وجود ما صدر منہ بخلاف نبینا صلعم فی ذلک کلہ ومن ثم احتج عیسٰی بانہ صاحب الشفاعۃ لانہ غفر لہ ما تقدم من ذنبہ وما تأخر بمعنی انہ اخبر انہ لا یؤاخذہ بذنب ولو وقع منہ قال وهذا من النفائس التی فتح اللہ بها فی فتح الباری انتهی کلام القسطلانی ۱۲ ۴ قولہ تعط بسکون الهاء وقولہ تشفع من التشفع کلاهما مبنیا للمفعول ای تقبل شفاعتک ۱۲ قس ۵ قولہ حمیر بکسر الحاء المهملۃ وفتح التحتیۃ بینهما میم ساکنۃ اٰخرہ راء ای صنعاء لانها بلد حمیر قولہ او کما بین مکۃ وبصری بضم الموحدۃ مدینۃ بالشام بینها وبین دمشق ثلث مراحل والشک من الراوی وهذا الحدیث قدمر باختصار فی کتاب الانبیاء ۱۲ قس فی صفحۃ ۴۸۵ ۶ قولہ واٰتینا داود زبورا کتابا مزبورا ای مکتوبا او هو اسم الکتاب الذی انزل علیہ وهو مائۃ وخمسون سورۃ لیس فیها حکم ولا حلال ولا حرام بل کلها تسبیح وتقدیس وتحمید وثناء علی اللہ ومواعظ ۱۲ قس ۷ قولہ فکان یقرأ قبل ان یفرغ ای الذی یسرج من الاسراج فیہ ان اللہ یطوی الزمان لمن شاء من عبادہ ک ومر الحدیث فی صفحۃ ۴۸۶ فی کتاب الانبیاء ۱۲ ۸ قولہ وتمسک هؤلاء بدینهم ای تمسک الناس العابدون بدینهم ولم یتابعوا المعبودین فی اسلامهم والجن لا یرضون بذلک لکونهم اسلموا وزاد الطبری من وجہ اٰخر عن ابن مسعود والانس الذین کانوا یعبدونهم لا یشعرون

باسلامهم ۱۲ قس ک ۹ قولہ اولٰئک الذین یدعون ای یدعون هم المشرکون لکشف ضرهم او یدعونهم اٰلهۃ فاولٰئک مبتدأ والموصول نعت او بیان او بدل والمراد باسم الاشارۃ الانبیاء الذین عبدوا اللہ وبالغوا فی العبادۃ لہ ومفعولا یدعون محذوفان کالعائد علی الموصول والخبر جملۃ اعنی قولہ یبتغون الی ربهم الوسیلۃ القربۃ بالطاعۃ او الخبر نفس الموصول ویبتغون حال من فاعل یدعون او بدل منہ ۱۲ قس ۱۰ قولہ الا فتنۃ للناس ای اختبارا وامتحانا ولذا رجع ناس عن دینهم لان عقولهم لم تحمل ذلک بل کذبوا بما لم یحیطوا بعلمہ ۱۲ قس ۱۱ قولہ رؤیا عین قال الکرمانی انما قید الرؤیا بالعین اشارۃ الی انها فی الیقظۃ والی انها لیست بمعنی العلم انتهی قال القسطلانی فیہ رد صریح علی من انکر مجیء المصدر من رأی البصریۃ علی الرؤیا کالحریری وغیرہ وقالوا انما یقال فی البصریۃ رؤیۃ وفی الحلمیۃ رؤیا انتهی قال فی الخیر الجاری واستعمال الرؤیا فی المنام اکثر واستعمال الرؤیۃ یقل فیہ وان کان یجوز استعمال کل فی کل فتقییدہ بالقید المذکور لاجل توضیح ما هو المراد منها ۱۲

حل اللغات

مهد، المهد مهد الصبی والمهاد الفراش. مصاریع بکسر المیم من مصراعین وهما جانبا الباب. الوسیلۃ القربۃ ۱۲.

عہ هذا لا ینفی وصف نبینا صلی اللہ علیہ وسلم بمقام الخلۃ الثابتۃ لہ علی وجہ اعلی من ابراهیم ۱۲ قس سہ واختصر من دونہ وهی قولہ انی سقیم وبل فعلہ کبیرهم وقولہ لسارۃ هی اختی والحق انها معاریض لکن لما کان صورتها صورۃ کذب سماها بہ واشفق منها استقصارا لنفسہ عن مقام الشفاعۃ مع وقوعها لان من کان باللہ اعرف کان اشد خشیۃ ۱۲ قسطلانی للعہ عام مخصوص علی ما لا یخفی فقد ثبت انہ تعالی کلم نبینا صلعم لیلۃ المعراج ولا یلزم من قیام وصف التکلیم ان یشتق لہ منہ الکلیم لموسٰی اذ هو وصف غلب علی موسٰی کالمحبۃ لنبینا محمد صلعم وان کان شارک الخلیل فی الخلۃ علی وجہ اکمل منہ ۱۲ قس ھہ زاد فی حدیث انس الطویل فقد غفر اللہ لہ ما تقدم من ذنبہ وما تأخر ۱۲ قس سہ یعنی انہ غیر مؤاخذ بذنب لو وقع فلم یکن لہ مانع من مقام الشفاعۃ العظمی ۱۲ قس مرقاۃ لہ بکسر المیم ای البابین علی مدخل واحد ۱۲ مرقاۃ وقاموس معہ بضم الموحدۃ مقصورا مدینۃ بالشام ۱۲ ک لعہ ای زعمتموهم اٰلهۃ فمفعولا الزعم حذفا اختصارا ۱۲ قس.

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃ اسری بہ والشجرۃ الملعونۃ شجرۃ الزقوم باب قولہ ان قرآن الفجر کان مشھودا قال مجاھد صلوۃ الفجر
حدثنی عبد اللہ بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزہری عن ابی سلمۃ وابن المسیب عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی
اللہ علیہ وسلم قال فضل صلوۃ الجمیع علی صلوۃ الواحد خمسۃ وعشرون درجۃ وتجتمع ملائکۃ اللیل وملائکۃ النہار فی صلوۃ الصبح یقول
ابو ہریرۃ اقرء وا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن الفجر کان مشھودا باب قولہ عسی ان یبعثک ربک مقاما محمودا حدثنی اسمعیل
ابن ابان قال حدثنا ابو الاحوص عن ادم بن علی قال سمعت ابن عمر یقول ان الناس یصیرون یوم القیمۃ جثی کل امۃ تتبع نبیہا یقولون
یا فلان اشفع یا فلان اشفع حتی تنتہی الشفاعۃ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فذلک یوم یبعثہ اللہ المقام المحمود حدثنا علی بن
عیاش قال حدثنا شعیب بن ابی حمزۃ عن محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد اللہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من قال حین
یسمع النداء اللہم رب ہذہ الدعوۃ التامۃ والصلوۃ القائمۃ ات محمد الوسیلۃ والفضیلۃ وابعثہ مقاما محمودا الذی وعدتہ حلت
لہ شفاعتی یوم القیمۃ رواہ حمزۃ بن عبد اللہ عن ابیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب قولہ وقل جاء الحق وزہق الباطل ان
الباطل کان زہوقا یزہق یہلک حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفین عن ابن ابی نجیح عن مجاہد عن ابی معمر عن عبد اللہ بن
مسعود قال دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم مکۃ وحول البیت ستون وثلث مائۃ نصب فجعل یطعنہا بعود فی یدہ ویقول جاء الحق وزہق
الباطل ان الباطل کان زہوقا جاء الحق وما یبدئ الباطل وما یعید باب قولہ ویسئلونک عن الروح حدثنا عمر بن حفص بن
غیاث قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی ابراہیم عن علقمۃ عن عبد اللہ قال بینا انا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی حرث
وہو متکئ علی عسیب اذ مر الیہود فقال بعضہم لبعض سلوہ عن الروح فقال ما رابکم الیہ وقال بعضہم لا یستقبلکم بشیء تکرہونہ
فقالوا سلوہ فسألوہ عن الروح فامسک النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم یرد علیہ شیئا فعلمت انہ یوحی الیہ فقمت مقامی فلما نزل الوحی
قال ویسئلونک عن الروح قل الروح من امر ربی وما اوتیتم من العلم الا قلیلا باب قولہ ولا تجہر بصلاتک ولا تخافت بہا حدثنا
یعقوب بن ابراہیم قال حدثنا ہشیم قال حدثنا ابو بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس فی قولہ تعالی ولا تجہر بصلاتک ولا تخافت
بہا قال نزلت ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مختف بمکۃ کان اذا صلی باصحابہ رفع صوتہ بالقران فاذا سمع المشرکون سبوا القران

نسخہ ١ فی القران نسخہ ٢ ثنا نسخہ ٣ خمس وعشرون خمس وعشرین نسخہ ٤ الفجر نسخہ ٥ ثنا ٢ الایۃ نسخہ ٦ تزہق تہلک نسخہ ٧ ٢ قل الروح من امر ربی الایۃ نسخہ ٨ قال نسخہ ٩ رایکم نسخہ ١٠ رابکم نسخہ ١١ اربکم علیہم

١ قولہ والشجرۃ الملعونۃ عطف علی الرؤیا والملعونۃ نعت ہی شجرۃ الزقوم کذا فی القسطلانی قال البیضاوی وہی شجرۃ ثمرہا نزل اہل النار وہو اسم شجرۃ صغیرۃ الورق وثمرہ مرۃ تکون بتہامۃ سمیت بہا الشجرۃ الموصوفۃ انتہی ١٢ ٢ قولہ قال مجاہد فیما وصلہ ابن المنذر عن ابن ابی نجیح فی قولہ قرآن الفجر ای صلوۃ الفجر عبر عنہا ببعض ارکانہا وسقط باب قولہ لغیر ابی ذر ١٢ قسطلانی۔ ٣ قولہ کان مشہودا ای تشہدہ ملائکۃ اللیل والنہار رواہ احمد عن ابن مسعود مرفوعا وفی الانوار او شواہد القدرۃ من تبدل الظلمۃ بالضیاء والنوم الذی ہو اخو الموت بالانتباہ او کثیر من المصلین او من حقہ ان یشہدہ الجم الغفیر قس ومر الحدیث فی ص ١٥ ٤ قولہ مقاما محمودا ای مقاما یحمدہ القائم فیہ وکل من عرفہ وہو مطلق فی کل مقام یتضمن کرامۃ والمشہور انہ مقام الشفاعۃ لما روی ابو ہریرۃ انہ علیہ السلام قال ہو المقام الذی اشفع فیہ لامتی ولاشعارہ بان الناس یحمدونہ لقیامہ فیہ وما ذلک الا مقام الشفاعۃ وانتصابہ علی الظرف باضمار فعلہ ای فیقیمک مقاما او بتضمین یبعثک معناہ او الحال بمعنی ان یبعثک ذا مقام ١٢ بیضاوی ٥ قولہ تتبع بتشدید الفوقیۃ الثانیۃ الظاہر ان المراد من الاتباع الاتباع اولاتم یجتمعون علی الرجوع الی آدم علیہ السلام علی الترتیب الذی مر سابقا فیکون الرجوع مرتین او المراد ارادۃ الاتباع والرجوع من الامم الی نبیہم علیہم السلام وارادۃ القول یا فلان فیکون الرجوع مرۃ واحدۃ فلا منافاۃ بینہ وبین ما سبق ١٢ خیر ٦ قولہ یسمع النداء فان قلت ہذا الدعاء مسنون بعد الفراغ من الاذان فالسیاق یقتضی ان یقال سمع بلفظ الماضی قلت بمعنی یفرغ من السماع او المراد من النداء تمامہ اذ المطلق محمول علی الکامل ویسمع حال لا استقبال ١٢ ک ومر الحدیث فی ص ١٥٢ ٧ قولہ ابعثہ مقاما محمودا یحمدہ الاولون والآخرون وہو آدم ومن دونہ تحت لوائہ وہو مقام الشفاعۃ العظمی قولہ وعدتہ ای بقولہ عسی ان یبعثک ربک مقاما محمودا کذا فی المجمع قال علی القاری فی المرقاۃ اما زیادۃ الدرجۃ الرفیعۃ المشہورۃ علی الالسنۃ فقال البخاری لم ارہ فی شیء من الروایات انتہی ١٢ ٨ قولہ باب بالتنوین فی قولہ تعالی وقل جاء الحق ای الاسلام وزہق الباطل ای ذہب وہلک الشرک وقال قتادۃ الحق القرآن والباطل الشیطان وقیل غیر ذلک ان الباطل کان زہوقا ای مضمحلا ذاہبا غیر ثابت ١٢ قس ٩ قولہ نصب بضم النون والصاد ولابی ذر بفتح النون وسکون الصاد ومجرور فیہما وقد تسکن الصاد مع ضم النون قال فی الفتح الباری کتنقیح الزرکشی کذا للاکثر ہنا بغیر الف والاوجہ نصبہ علی التمییز اذ لو کان مرفوعا لکان صفۃ والواحد لا یقع صفۃ للجمع انتہی قال العینی النصب واحد الانصاب قال الجوہری وہو ما یعبد من دون اللہ وکذلک النصب بالضم واحد الانصاب قال وفی دعوی الاوجہ نظر لانہ انما یتجہ اذا جاءت الروایۃ بالنصب ولیست الروایۃ الا بالرفع فحینئذ الوجہ ان یقال النصب ما نصب اعم من ان یکون واحدا او جمعا وایضا ہو فی الاصل مصدر نصبت الشیء اذا اقمتہ فیتناول عموم الشیء انتہی ومرادہ الاستدلال علی صحۃ کون النصب ہنا صفۃ للجمع لکن قولہ ولیست الروایۃ الا بالرفع فیہ نظر فلیحرر والذی رأیتہ فی جملۃ من الفروع المعتمدۃ المقابلۃ علی الیونینیۃ المجمع علیہا فی الاتقان وتحریر الضبط بالجر ولم ار غیرہ فی نسخۃ ومن علم حجۃ علی من لم یعلم قال فی المصابیح متعقبا لما فی التنقیح من ذلک ہنا عددان کل منہما یحتاج الی تمییز فالاول ممیزہ منصوب یعنی ستون نصبا والثانی ممیزہ مجرور یعنی ثلثمائۃ نصب فان عنی انہ ممیز لکل منہما فخطأ والظاہر انہ مجرور کما وقع فی بعض النسخ تمییز لثلث مائۃ ومیز ستون محذوف لوجود الدال علیہ والضالم ینحصر وجہ الرفع فیما ذکر حتی یتعین فیہ الخطأ لجواز ان یکون نصب خبر مبتدأ محذوف ای کل منہا نصب انتہی مع اختصار کذا فی القسطلانی ١٢ ١٠ قولہ فی حرث بفتح المہملۃ آخرہ مثلثۃ وفی العلم فی خرب المدینۃ بخاء معجمۃ آخرہ موحدۃ وعند مسلم فی نخل ١٢ قس ١١ قولہ ما رایکم بسکون الہمزۃ والتحتیۃ من الرای ای ما فکرکم وفی بعضہا بلفظ الماضی من الریب لابی ذر عن الحموی کما قال فی الفتح بہمزۃ مفتوحۃ وضم الموحدۃ من الراب وہو الاصلاح قال وفی توجیہہ ہنا بعد فقال الخطابی الصواب ما اربکم بتقدیم الہمزۃ وفتحتین من الارب وہو الحاجۃ قال الحافظ ابن حجر ہذا واضح المعنی لو ساعدتہ الروایۃ نعم روایۃ عند الطبری کذلک ١٢ کذا فی قس ١٢ ١٢ قولہ لا یستقبلکم بالرفع علی الاستیناف ویجوز السکون علی النہی وفی العلم فقال بعضہم لا تسئلوہ لا یجیء فیہ بشیء تکرہونہ ان لم یفسرہ لانہم قالوا ان فسرہ فلیس نبی وذلک لان فی التوراۃ ان الروح مما انفرد اللہ بعلمہ ولا یطلع علیہ احد من عبادہ فاذا لم یفسرہ دل علی نبوتہ وہم یکرہونہا وفیہ قیام الحجۃ علیہم فی نبوتہ ١٢ قس ١٣ قولہ قل الروح من امر ربی ای من الابداعیات الکائنۃ بکن من غیر مادۃ وتولد من اصل کاعضاء جسدہ او وجد بامرہ وحدث بتکوینہ علی ان السؤال من قدمہ وحدوثہ وقیل مما استأثرہ اللہ بعلمہ وقیل الروح جبرئیل وقیل خلق اعظم من الملک وقیل القرآن ومن امر ربی معناہ من وحیہ۔ بیضاوی قال القسطلانی الامر بمعنی الشان ای معرفۃ الروح من شان اللہ لا من شان غیرہ ولا یلزم من عدم العلم بحقیقۃ نفیہ فان حقائق اکثر الاشیاء مجہولۃ ولم یلزم من کونہا مجہولۃ نفیہا ویؤیدہا قولہ تعالی وما اوتیتم من العلم الا قلیلا انتہی ومر الحدیث مع بعض بیانہ فی ص ٢٤ ١٢ فی کتاب العلم ١٢۔

ع لانہ وقت صعودہم بعمل اللیل ومجیء الطائفۃ الاخری بعمل النہار ١٢ قس ع بضم الجیم وفتح المثلثۃ المخففۃ مقصورا جمع جثوۃ کخطوۃ وخطی ای جماعات ١٢ ک قس ع وزاد فی الروایۃ المعلقۃ فی الزکوۃ فیشفع لیقضی بین الخلق ١٢ قس لع وفی المقام المحمود اقوال اخر تاتی ان شاء اللہ تعالی فی الرقاق ١٢ قس ع ای الدائمۃ التی لا تغیرہا ملۃ ولا ینسخہا شریعۃ ١٢ قس ع کذا وقع فی المنقول عنہ وعلیہ شرح القسطلانی ووقع ہذا التعلیق فی بعض النسخ ما بین حدیثی الباب ١٢ ع بفتح اولہ وثالثہ معناہ یہلک وبفتح اولہ وکسر ثالثہ قالہ ابو عبیدۃ ١٢ قس ع ما للنفی والمعنی ذہب الباطل وزہق بحیث لم یبق

ومن انزله ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اى بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا
القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا حدثني طلق بن غنام قال حدثنا زائدة عن هشام عن
ابيه عن عائشة ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قالت انزل ذلك فى الدعاء سورة الكهف بسم الله الرحمن الرحيم
وقال مجاهد تقرضهم تتركهم وكان له ثمر ذهب وفضة وقال غيره جماعة الثمر باخع مهلك اسفا ندما الكهف الفتح فى الجبل والرقيم
الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا لولا ان ربطنا على قلبها شططا افراطا الوصيد الفناء وجمعه وصائد
ووصد ويقال الوصيد الباب موصدة مطبقة آصد الباب واوصد بعثناهم احييناهم ازكى اكثر ويقال احل ويقال اكثر ريعا قال ابن
عباس اكلها ولم تظلم لم تنقص وقال سعيد عن ابن عباس الرقيم اللوح من رصاص كتب عاملهم اسماءهم ثم طرحه فى خزانته
فضرب الله على آذانهم فناموا وقال غيره وألت تئل تنجو وقال مجاهد موئلا محرزا لا يستطيعون سمعا لا يعقلون باب قوله وكان
الانسان اكثر شىء جدلا حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال
اخبرنى على بن حسين ان حسين بن على اخبره عن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة وقال الا تصليان رجما
بالغيب لم يستبن فرطا ندما سرادقها مثل السرادق والحجرة التى تطيف بالفساطيط يحاوره من المحاورة لكنا هو الله ربى اى لكن انا هو
الله ربى ثم حذف الالف وادغم احدى النونين فى الاخرى زلقا لا يثبت فيه قدم هنالك الولاية مصدر الولى عقبا عاقبة وعقبى
وعقبة واحد وهى الآخرة قبلا وقبلا وقبلا استينافا ليدحضوا ليزيلوا الدحض الزلق باب قوله واذ قال موسى لفتاه لا ابرح حتى
ابلغ مجمع البحرين او امضى حقبا زمانا وجمعه احقاب حدثنا الحميدى قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال اخبرنى سعيد
ابن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بنى اسرائيل فقال ابن عباس
كذب عدو الله حدثنى ابى بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قام خطيبا فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس
اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان لى عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قال موسى يارب فكيف لى به
قال تأخذ معك حوتا فتجعله فى مكتل فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم فاخذ حوتا فجعله فى مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه يوشع

ن١ ٢ عز وجل ن٢ ثنا ن٣ ٢ امدا غاية فطال عليه الامد ٢ مرفقا كل شىء ارتفقت تزاور تميل من الزور والازور الاميل فجوة متسع والجميع فجوات وفجاة مثل زكوة وزكاء ٢ ثمرها
ن٥ باب قوله ن٦ فقال ٢ وفجرنا خلالها نهرا يقول بينهما ٢ اعثرنا اظهرنا مرتفقا متكأ ومنه الرتفقة ن٨ ولى الولاء ٢ حقبا ن١٠ ثنا ن١١ قال ن١٢ عند مجمع ن١٣ فتاه

١ قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابى فى قوله تع واذا غربت تقرضهم اى تتركهم وروى عبد الرزاق عن قتادة نحوه وقول مجاهد هذا ساقط عن ابى ذر قال تع كلتا الجنتين آتت اكلها ولم تظلم منه شيئا وفجرنا خلالهما نهرا وكان له ثمر بضم المثلثة قال مجاهد فيما وصله الفريابى اى ذهب وفضة وقال غيره اى غير مجاهد الثمر بالضم جماعة الثمر بالفتح وعن مجاهد ايضا ما كان فى القرآن ثمر بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو النبات وقال ابن عباس بالضم جميع المال من الذهب والفضة والحيوان وغير ذلك هذا ما فى القسطلانى قال البغوى قرأ عاصم وابو جعفر ويعقوب ثمر بفتح الثاء والميم وكذلك ثمره وقرأ ابو عمرو بضم الثاء ساكنة الميم وقرأ الآخرون بضمها فمن قرأ بالفتح فهو جمع ثمرة وهو ما يخرجه الشجر من الثمار المأكولة ومن قرأ بالضم فهى الاموال الكثيرة انتهى قال الازهرى الثمرة تجمع على ثمر ويجمع الثمر على ثمار ثم يجمع الثمار على ثمر ١٢ ٢ قوله باخع قال ابو عبيدة مهلك نفسك اذ ولوا عن الايمان يريد قوله تعالى فلعلك باخع نفسك ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا اى ندما كذا فسره ابو عبيدة وعن قتادة حزنا وعن غيره فرط الحزن قال تع ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبا الكهف هو الفتح فى الجبل والرقيم هو الكتاب قوله مرقوم اى مكتوب من الرقم بسكون القاف قيل هو لوح رصاصى او حجرى رقمت فيه اسماؤهم وقصصهم وجعل على باب الكهف وقيل الرقيم اسم الجبل او الوادى الذى فيه كهفهم او اسم قريتهم او كلبهم وقيل غير ذلك وقيل مكانهم بين غطفان وايلة دون فلسطين وقيل غير ذلك قال تع انهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى وربطنا على قلوبهم اى الهمناهم صبرا على هجر الوطن والاهل والمال والجرأة على اظهار الحق والرد على دقيانوس الجبار ومن هذه المادة قوله تع فى سورة القصص لولا ان ربطنا على قلبها اى ام موسى وذكره استطرادا قال لقد قلنا اذا شططا اى افراطا فى الظلم والبعد من الحق قوله الوصيد فى قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد هو الفناء بكسر الفاء تجاه الكهف جمعه وصائد كمساجد ووصد بضمتين ويقال الوصيد هو الباب وهو مروى عن ابن عباس وعن عطاء عتبة الباب وقوله تعالى فى الهمزة ماذكره استطرادا موصدة اى مطبقة يعنى على الكافرين واشتقاقه من قوله آصد الباب بمد الهمزة واوصد اى اطبقه قوله بعثناهم فى قوله تع ثم بعثناهم لنعلم اى الحزبين احصى قال ابو عبيدة والمراد ايقظناهم من نومهم اذ النوم اخو الموت قوله ازكى فى قوله تع فلينظر ايها ازكى طعاما معناه اكثر اى اكثرها طعاما ويقال احل وهذا اولى لان مقصودهم انما هو الحلال سواء كان كثيرا او قليلا وقيل المراد احل ذبيحة ويقال اكثر ريعا اى نماء على الاصل قوله من رصاص كسحاب ولا يكسر ضربان اسود وهو الاسرب والابيض وهو القلعى كذا فى القاموس قوله ثم طرحه فى خزانته بكسر المعجمة وسبب ذلك ان الفتية طلبوا فلم يجدوهم فرفع امرهم الى الملك فقال ليكونن لهؤلاء شان فدعى باللوح وكتب ذلك قوله فضرب الله على آذانهم يريد تفسير قوله فضربنا على آذانهم قوله فناموا اى ناموا نومة لا تنبههم فيها الاصوات قوله وقال غيره اى غير ابن عباس فى قوله تعالى بل لهم موعد لن يجدوا من دونه موئلا مشتق من

والت تئل من باب ضرب يضرب اى تنجو يقال وال اذا نجا ووال اليه اذا نجا اليه والموئل الملجأ ١٢ قس ٣ قوله الا تصليان اى قال صلعم لهما حاثا ومحرضا كذا ساقه هنا مختصرا ولم يذكر المقصود منه هنا جريا على عادته فى التعمية وتشحيذ الاذهان فاشار بطرفه الى بقيته ومر تمامه فى التهجد كذا قس فى صـ ٢٢٧ ١٢ ٤ قوله رجما بالغيب اى فى قوله تعالى ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب اى لم يستبن لهم فهو قول بلا علم قال تعالى وكان امره فرطا اى ندما قال تعالى انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها والضمير يرجع الى النار والمعنى ان سرادق النار مثل السرادق والحجرة التى تطيف بالفساطيط اى تحيط بها والفساطيط جمع فسطاط وهى الخيمة العظيمة والسرادق الذى يمد فوق صحن الدار وقيل سرادقها دخانها وقيل حائط من نار ١٢ قس ٥ قوله هنالك الولاية لله الحق بكسر الواو ولابى ذر بفتحها لغتان بمعنى او الكسر من الامارة والفتح من النصرة بالكسر قرأ حمزة والكسائى وهى مصدر الولى ولابى ذر مصدر ولى بغير الف ولام وروى مصدر الولاء قال فى الفتح والاول اصوب والمعنى ان النصرة فى ذلك المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره ١٢ قس تن ٦ قوله قبلا بكسر القاف وفتح الموحدة وقبلا بضمها وبه قرأ الكوفيون وبالاول الباقون وقبلا بفتحهما استينافا قال ابو عبيدة او يأتيهم العذاب قبلا اى اولا فان فتحوا اولها فالمعنى استينافا وفسر الجمهور الاول بمعنى عيانا والضم بانه جمع قبيل بمعنى انواع وانتصابه على الحال من الضمير او العذاب ١٢ قس ٧ قوله ليدحضوا اى ليزيلوا بالجدال الحق عن موضعه ويبطلوه والدحض بفتح الحاء هو الزلق الذى لا يثبت فيه خف ولا حافر ١٢ قس ٨ قوله حتى ابلغ مجمع البحرين المكان الذى وعد فيه موسى لقاء وهو ملتقى بحرى فارس والروم مما يلى المشرق قوله او امضى حقبا اى زمنا طويلا وجمعه احقاب والحقب ثمانون سنة او سبعون او الدهر ١٢ قس ٩ قوله هو اعلم منك اى بشىء مخصوص وهو لا يقتضى افضليته على موسى كيف وموسى عليه السلام قد جمع له بين الرسالة والتكليم والتوراة وانبياء بنى اسرائيل داخلون كلهم تحت شريعته وغاية الخضر ان يكون كواحد منهم ١٢ قسطلانى
ع من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعاء من بعض اجزاء الصلوة واخرج الطبرى وابن خزيمة والحاكم من طريق حفص بن غياث عن هشام الحديث وزاد فيه فى التشهد وهو مخصص لحديث عائشة اذ ظاهره اعم من ان يكون داخل الصلوة او خارجها وعند ابن مردويه من حديث ابى هريرة كان رسول الله صلعم اذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت ومراده معناه اللغوى على ما لا يخفى وهذا الحديث من افراده ١٢ قس
ع قال الحافظ ابن حجر ثبتت البسملة لغير ابى ذر والذى رأيته فى الفرع ثبوتها فقط مصححا على علامته والله اعلم ١٢ قس ـه اى من الكلها شيئا يعهد فى البساتين فان الثمار تكثر فى عام وتنقص فى عام غالبا ١٢ قس للعـ بفتح الميم وكسر الراء بينهما حاء مهملة ساكنة ١٢ قس ـه هو يوشع بن نون وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه او كان يأخذ منه العلم قوله لا ابرح ناقصة فيحتاج الى خبر اى لا ابرح اسير فحذف الخبر لدلالة حاله عليه او

ابن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت في المكتل فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سبيله في البحر سربا وامسك
الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق فلما استيقظ نسي صاحبه ان يخبره بالحوت فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان
من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امر الله به فقال
له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا قال فكان للحوت سربا و
لموسى وفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا قال رجعا يقصان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى
ثوبا فسلم عليه موسى فقال الخضر واني بارضك السلام قال انا موسى قال موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت
رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم من علم الله علمك الله
لا اعلمه فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك
منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول فلما ركبا في السفينة
لم يفجا الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم فقال له موسى قوم قد حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق
اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت الاولى من موسى نسيانا قال وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة فقال له
الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل
اذا ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر راسه بيده فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد
جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال وهذا اشد من الاولى قال ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني
قد بلغت من لدني عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال
مائل فقام الخضر فاقامه بيده فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق
بيني وبينك الى قوله ذلك تاويل ما لم تسطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر حتى
يقص الله علينا من خبرهما قال سعيد بن جبير فكان ابن عباس يقرأ وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان
يقرأ واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين باب قوله فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله في البحر سربا مذهبا يسرب

ونا ما لفتاه قال بثوب علمكه تسالن تحملوهم فحملوا يفجا لهم في الاولى في فبينا بصر براسه فاقتلعه زكية وهذه
فقال الخضر بيده فاقلعه ٢ سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا يقص علينا فقال سربا

ـه ١ قوله نسيت الحوت اي فاني نسيت ان اخبرك بخبر الحوت ونسب النسيان لنفسه لان موسى كان نائما اذ ذاك فكره يوشع ان يوقظه ونسي ان يعلمه بعد لما قدر الله تعالى عليهما من الخطاء ومن كتب عليه خطأ شاهدا قوله واتخذ سبيله في البحر عجبا يجوز ان يكون عجبا مفعولا ثانيا لاتخذ اي واتخذ سبيله في البحر سبيلا عجبا وهو كونه كالسرب والجار والمجرور متعلق باتخذ وفاعل اتخذ قيل الحوت وقيل موسى اي اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجبا قوله ولموسى وفتاه عجبا وهو ان اثره بقي الى حيث سار ووجد الماء تحته او صار صخرا او ضرب بذنبه فصار المكان يبسا وعند ابن ابي حاتم من طريق قتادة قال عجب موسى ان تسرب حوت مملح في مكتل ١٢ قسطلاني ـه ٢ قوله واني بارضك السلام فيه دلالة على ان اهل تلك الارض لم يكونوا مسلمين او كانت تحيتهم غيره قوله رشدا اي علما ذا رشد ١٢ قسطلاني ـه ٣ قوله قوله لا اعلمه اي جميعه وهذا التقدير او نحوه واجب لا بد منه وقد غفل بعضهم عن ذلك. حس قوله ستجدني ان شاء الله صابرا على ما ارى منك غير منكر عليك وعلق الوعد بالمشية للتيمن او علما منه بشدة الامر وصعوبته فان مشاهدة الفساد شيء لا يطاق ١٢ قس ـه ٤ قوله فكلموهم اي الخضر وموسى ويوشع كلموا اصحاب السفينة قوله فعرفوا اي اصحاب السفينة قوله فحملوه اي الخضر ومن معه ولابي ذر فحملوهم ولايضا فحملوا اي الثلاثة وهو مبني لما لم يسم فاعله قوله بغير نول بفتح النون بغير اجر اكراما للخضر قوله فلما ركبا اي موسى والخضر ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة قوله لم يفجا اي لم يفجأ موسى بعد ان صارت السفينة في لجة البحر الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم بفتح القاف وضم الدال المهملة فانخرقت فقال له موسى منكرا عليه بلسان الشريعة هؤلاء قوم حملونا بغير نول قد عمدت بفتح الميم الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها قيل اللام في قوله لتغرق للعلة ورجح كونها للعاقبة كقوله لدوا للموت وابنوا للخراب قوله لقد جئت شيئا امرا اي عظيما او منكرا ١٢ قس ـه ٥ قوله لا تؤاخذني بما نسيت من وصيتك وفي هذا النسيان اقوال احدها انه على حقيقته لما راى فعله المؤدي الى اهلاك للاموال والانفس فلشدة غضبه لله نسي ويؤيده قوله عليه الصلوة والسلام وكانت الاولى من موسى نسيانا والثاني انه لم ينس ولكنه من المعاريض وهو مروي عن ابن عباس لانه لما راى العهد في ان يسأل لا في انكار هذا الفعل فلما عاتبه الخضر بقوله انك لن تستطيع قال لا تؤاخذني بما نسيت اي في الماضي ولم يقل اني نسيت

وصيتك الثالث ان النسيان بمعنى الترك واطلقه عليه لان النسيان سبب للترك اذ هو من ثمراته اي لا تؤاخذني بما تركته مما عاهدتك فان المرة الواحدة معفو عنها ولا سيما اذا كان بسبب ظاهر ١٢ قس ـه ٦ قوله زاكية بالالف والتخفيف اي طاهرة لم تبلغ حد التكليف وفي قراءة زكية بتشديد الياء بلا الف ١٢ جلالين ـه ٧ قوله جدارا عرضه خمسون ذراعا في مائة ذراع بذراعهم قال الثعلبي وقال غيره سمكه مائتا ذراع وطله على وجه الارض خمس مائة ذراع وعرضه خمسون قوله يريد ان ينقض اسناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة وقد كان اهل القرية يمرون تحته خائفين قوله فاقامه بيده اي فرده الى حالة الاستقامة وهذا خارق ولابي ذر فقال الخضر بيده فاقامه فقال موسى لما راى من شدة الحاجة والافتقار الى المطعم هم قوم اتيناهم فاستطعمناهم واستضفناهم فلم يطعمونا الخ ١٢ قس ـه ٨ قوله مجمع بينهما اي مجمع البحرين وبينهما ظرف اضيف اليه على الاتساع قوله نسيا حوتهما نسي يوشع ان يذكر لموسى ما راى من حيوة الحوت ووقوعه في البحر ونسي موسى ان يطلبه ويتعرف حاله ليشاهد منه تلك الامارة التي جعلت لهما ١٢ قس ـه ٩ قوله سربا بسكون الراء في الفرع ولابي ذر بفتحها قال العيني يقال سرب سربا في الماء اذا ذهب فيه ذهابا وقيل امسك الله جرية الماء على الحوت فصار عليه مثل الطاق وحصل منه في مثل السرب وهو عند النفق معجزة لموسى او للخضر عليهما السلام والسرب في الاصل حفير تحت الارض والطاق عقد البناء وجاء فجعل الماء لا يلتئم حتى صار كالكوة والكوة بالضم والفتح النقب في البيت انتهى كلام ذكره في العلم ١٢

معـه اي تحرك في المكتل لانه اصابه من ماء عين الحيوة الكائنة في اصل الصخرة ١٢ قس. لـه اي مثل عقد البناء وعند مسلم من رواية ابي اسحق فاضطرب الحوت في الماء فجعل يلتئم عليه حتى صار مثل الكوة ١٢ قس. عـه من الفجاءة هو بحذف الهمزة ووجهه ان الهمزة تخفف بتغيير الفا فيحذف بالجزم نحو لم يخش ١٢. عـه قيل هي انطاكية او آذربيجان او الايكة او غير ذلك ١٢ قسطلاني

يسلك ومنه وسارب بالنهار حدثنا ابراهيم بن موسٰى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنی يعلی بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد قال انا لعند ابن عباس فی بيته اذ قال سلونی قلت ای ابا عباس جعلنی الله فداك بالكوفة رجل قاص يقال له نوف يزعم انه ليس بموسٰى بنی اسرائيل اما عمرو فقال لی قال قد كذب عدو الله واما يعلی فقال لی قال ابن عباس حدثنی ابی بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موسٰى رسول الله عليه السلام قال ذكر الناس يوما حتی اذا فاضت العيون ورقت القلوب ولٰی فادركه رجل فقال ای رسول الله هل فی الارض احد اعلم منك قال لا فعتب عليه اذ لم يرد العلم الى الله قيل بلٰی قال ای رب واين قال بمجمع البحرين قال ای رب اجعل لی علما اعلم ذلك منه فقال لی عمرو قال حيث يفارقك الحوت وقال لی يعلی قال خذ نونا ميتا حيث ينفخ فيه الروح فاخذ حوتا فجعله فی مكتل فقال لفتاه لا اكلفك الا ان تخبرنی بحيث يفارقك الحوت قال ما كلفت كثيرا فذلك قوله جل ذكره واذ قال موسٰى لفتاه يوشع بن نون ليست عن سعيد قال فبينما هو فی ظل صخرة فی مكان ثريان اذ تضرب الحوت وموسٰى نائم فقال فتاه لا اوقظه حتی اذا استيقظ نسی ان يخبره وتضرب الحوت حتی دخل البحر فامسك الله عنه جرية البحر حتی كان اثره فی حجر قال لی عمرو هكذا كان اثره فی حجر وحلق بين ابهاميه واللتين تليانهما لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال قد قطع الله عنك النصب ليست هذه عن سعيد اخبره فرجعا فوجدا خضرا قال لی عثمٰن بن ابی سليمٰن على طنفسة خضراء على كبد البحر قال سعيد بن جبير مسجی بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه تحت رأسه فسلم عليه موسٰى فكشف عن وجهه وقال هل بارضی من سلام من انت قال انا موسٰى قال موسٰى بنی اسرائيل قال نعم قال فما شأنك قال جئت لتعلمنی مما علمت رشدا قال اما يكفيك ان التوراة بيديك وان الوحی ياتيك يا موسٰى ان لی علما لا ينبغی لك ان تعلمه وان لك علما لا ينبغی لی ان اعلمه فاخذ طائر بمنقاره من البحر وقال والله ما علمی وعلمك فی جنب علم الله الا كما اخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر حتی اذا ركبا فی السفينة وجدا معابر صغارا

ن ١ قوله ثنی ٢ ن يحدث ٣ ن ابن جبير ٤ ن العباس ٥ ان بالكوفة رجلا قاصا ٦ فقال ٧ فاين ٨ به ٩ قال ١٠ حوتا ١١ حتی ١٢ كبيرا ١٣ فبينما ١٤ فنسی ١٥ فی حجر ١٦ بحجر ١٧ والتی ١٨ والاخر ١٩ فقال ٢٠ مسجا ٢١ فقال ٢٢ بارض ٢٣ فقال ٢٤ وجد

ـه ١ قوله ومنه سارب بالنهار قال ابو عبيدة سالك فی سربه ای مذهبه كذا فی القسطلانی وقال البيضاوی فی قوله تعالٰى عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال سواء منكم من اسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل وسارب بالنهار ای بارز بالنهار يراه كل احد من سرب سروبا اذا برز انتهی ١٢ ـه ٢ قوله يزيد احدهما على الآخر قال الحافظ ابن حجر فيستفاد زيادة احدهما على الآخر من الاسناد الذی قبله فان الاول من رواية سفين عن عمرو بن دينار فقط وهو احد شيخی ابن جريج فيه قوله وغيرهما هو من كلام ابن جريج ای وغير يعلی وعمرو وقد سمعته حال كونه يحدثه ای يحدث الحديث المذكور عن سعيد وكان الاصل ان يقول يحدث به لكنه عداه بغير الباء ولابی ذر عن الكشميهنی يحدث بحذف الضمير المنصوب قوله فاين ولابی ذر واين ای فاين اجده اوفاين هو قوله بمجمع البحرين ای بحری فارس والروم اوبحری المشرق والمغرب المحيطين بالارض او العذب والملح قوله خذ نونا ولابی ذر عن الحموی والمستملی حوتا ١٢ ـه ٣ قوله حيث ينفخ فيه ای فی الحوت الروح بيان لقوله حيث يفارقك الحوت قوله فاخذ حوتا ای فاخذ موسٰى حوتا ميتا مملوحا وقيل شق حوت مملح ولابن ابی حاتم ان موسٰى وفتاه اصطاداه قوله ليست عن سعيد ای قال ابن جريج ليست تسمية الفتی عن سعيد هو ابن جبير ١٢ تن قس. ـه ٤ قوله ثريان بفتح المثلثة وسكون الراء فتحتية مفتوحة وبعد الالف نون صفة لمكان مجرور بالفتحة لا ينصرف لانه من باب فعلان فعلی او منصوب حالا من الضمير المستتر فی الجار والمجرور ويجوز بالنصب منونا على لغة بنی اسد لانهم يصرفون كل صفة على فعلان ويؤنثونه بالتاء وفی بعض الاصول ثريان بالجر صفة لمكان وبالتنوين كما مر وهو من الثری وقال فی النهاية يقال مكان ثريان وارض ثرية اذا كان فی ترابها بلل وندی ١٢ قس ـه ٥ قوله اذ تضرب بضاد معجمة وراء مشددة تفعل ای اضطرب وتحرك اذ حيی فی المكتل والحال ان موسٰى نائم عند الصخرة قوله نسی ان يخبره ای بحيوة الحوت قوله تضرب الحوت ای اضطرب سائرا من المكتل قوله كان اثره نصب لكان قوله فی حجر بفتح الحاء والجيم خبرها قال ابن جريج قال لی عمرو هو ابن دينار هكذا كان اثره فی حجر بتقديم الجيم المفتوحة على الحاء المهملة المفتوحة فی الفرع مصححا عليها وفی غيره بتقديم المهملة وفی نسخة حجر بجيم مضمومة فمهملة ساكنة قال ابن حجر وهی او ضح ١٢ قس ـه ٦ قوله قال قد قطع الله عنك النصب قاله يوشع لما عرف من العلامة ١٢ خير ـه ٧ قوله ليست هذه ای قال ابن جريج ليست هذه الرواية عن سعيد هو ابن جبير قوله اخبره بسكون المعجمة وموحدة مفتوحة من الاخبار ای اخبر يوشع موسٰى بقصة تضرب الحوت وفقده الذی هو علامة على وجود الخضر ١٢ قس ـه ٨ قوله طنفسة بكسر المهملة والفاء بينهما نون ساكنة ولابی ذر طنفسة بفتح الفاء ويجوز ضم الطاء والفاء كلها لغات ای فرش صغير او بساط له خمل قوله على كبد البحر ای وسطه وعند عبد بن حميد من طريق ابن المبارك عن ابن جريج عن عثمٰن بن ابی سليمٰن قال رای موسٰى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء وعند ابن ابی حاتم انه وجده فی جزيرة البحر قوله هل بارضی من سلام لانهم كانوا كفارا او كانت تحيتهم غير السلام ولابی ذر عن الحموی والكشميهنی هل بارض بالتنوين قوله لا ينبغی لی ان اعلمه ای كله وتقدير بهذا ونحوه متعين كما قال فی الفتح لان الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنی للمكلف عنه وكان موسٰى يعرف من الحكم الباطن ما ياتيه بطريق الوحی وقال البرماوی كالكرمانی وانما قال لا ينبغی ان اعلمه لانه ان كان نبيا فلا يجب عليه تعلم شريعة نبی آخر وان كان وليا فلعله مامور بمتابعة نبی غيره انتهی قوله الا كما اخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر وفی الرواية السابقة ما علمی وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ولفظ النقص ليس على ظاهره لان علم الله تعالٰى لا يدخله نقص وانما معناه ان علمی وعلمك بالنسبة الى علم الله تعالٰى كنسبة ما اخذه العصفور بمنقاره الى ماء البحر وهذا ايضا على التقريب الى الافهام والا فنسبة علمهما الى علم الله اقل قوله وجدا معابر بفتح الميم ای سفنا صغارا قال فی الفتح وجد معابر تفسير لقوله ركبا فی السفينة لا جواب اذا قوله فاضجعه ثم ذبحه فان قلت سبق انه اقتلعه بيده قلت لعله قطع بعضه بالسكين ثم قلع الباقی اونزع اعصابه وعروقه من مكانه ثم ذبحه قطعا قوله بالحنث بكسر المهملة وسكون النون ای لم تبلغ الحنث وهو تفسير لقوله زكية قوله مسلمة بضم الميم وسكون السين وكسر اللام اطلق ذلك موسٰى على حسب ظاهر حال الغلام وفی بعضها مسلمة بفتح السين وتشديد اللام المفتوحة وهو اشبه لانه كان كافرا قوله وكان امامهم وانما جاز استعمال وراء بمعنی امام على الاتساع لانها جهة مقابلة لجهة فكانت كل واحدة من الجهتين وراء الاخری اذا لم يرد معنی المواجهة والآية دالة على ان معنی وراء امام لانه لو كان بمعنی خلف كانوا قد جاوزوه فلا ياخذ سفينتهم وقيل وراءهم خلفهم وكان رجوعهم فی طريقهم عليه والاول اصح يدل عليه قراءة ابن عباس وكان امامهم ملك قوله يزعمون ای قال ابن جريج عن غير سعيد بن جبير انه ای الملك الذی كان ياخذ السفن غصبا اسمه هدد بن بدد بضم الهاء وفتح الدال الاولی وبضم الموحدة وفتح الدال الاولی ايضا معروف ولابی ذر بدد غير مصروف وحكی ابن الاثير فتح هاء هدد وباء بدد قوله بالقار وهو الزفت واما السد بالقارورة ای الزجاج فكيفيته غير معلومة ويحتمل ان يكون قارورة توضع بقدر الموضع المخروق او يسحق الزجاج ويخلط بشیء كالدقيق فيسد به قاله فی الفتح ولا يخفی بعده قال وقد وجهت بانها ذات لون القار وفيه ما فيه قوله خيرا منه زكوة ای طهارة من الذنوب والاخلاق الردية وذكر هذا مناسبة اقتلت نفسا زكية قوله هما به ای الابوان بالولد الذی يسر زكنه ١٢ من قس ک خ بغوی

حل اللغات

نول بمعنی اجرة قدوم آلة النجر يقال له فی الفارسی تيشه امرا عظيما ومنكرا نكر شيئا انكره العقول وتنفر عنه النفوس اجماعوضا قاص واعظ يذكر القصص ١٢۔ ـس بفتح الياء كذا فی نسختی القسطلانی وفی بعض النسخ الصحيحة بضم العين مكتوب بالقلم ١٢ للعـه بالمثلثة وللكشميهنی كبيرا بالموحدة ای ما كلفت امرا عظيما شديدا على كذا فی خ ١٢۔ عـه فيه حذف اختصره وقع بينا فی رواية سفين فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتی اذا كان من الغد قال موسٰى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسٰى النصب حتی جاوز المكان الذی امر الله به ١٢ قس عـه مثلثة الطاء والفاء وبكسر الطاء وفتح الفاء وبالعكس واحدة الطنافس البسط والثياب ١٢ قاموس

تحمل اهل هذا الساحل الى اهل هذا الساحل الآخر عرفوه فقالوا عبد الله الصالح قال قلنا لسعيد خضر قال نعم لا نحمله باجر فخرقها
ووتد فيها وتدا قال موسى اخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال مجاهد منكرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا كانت
الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا لقيا غلاما فقتله قال يعلى
قال سعيد وجد غلمانا يلعبون فاخذ غلاما كافرا ظريفا فاضجعه ثم ذبحه بالسكين قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لم تعمل
بالحنث وكان ابن عباس يقرأها زكية زاكية مسلمة كقولك غلاما زكيا فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض فاقامه قال سعيد
بيده هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى حسبت ان سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال سعيد
اجرا ناكله وكان وراءهم وكان امامهم قرأها ابن عباس امامهم ملك يزعمون عن غير سعيد انه هدد بن
بدد والغلام المقتول اسمه يزعمون جيسور ملك يأخذ كل سفينة غصبا فاردت اذا هي مرت به ان يدعها لعيبها
فاذا جاوزوا اصلحوها وانتفعوا بها ومنهم من يقول سدوها بقارورة ومنهم من يقول بالقار كان ابواه مؤمنين وكان كافرا فخشينا
ان يرهقهما طغيانا وكفرا ان يحملهما حبه على ان يتابعاه على دينه فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه زكوة واقرب رحما هما به ارحم
منهما بالاول الذي قتل خضر وزعم غير سعيد انهما ابدلا جارية واما داؤد بن ابي عاصم فقال عن غير واحد انها جارية **باب** قوله فلما
جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا الى قوله عجبا صنعا عملا حولا تحولا قال ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما
قصصا امرا ونكرا داهية ينقض ينقاض كما تنقاض السن لتخذت واتخذت واحد رحما من الرحم وهي اشد مبالغة من الرحمة
ويظن انه من الرحيم وتدعى مكة ام الرحم اي الرحمة تنزل بها **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثني سفين بن عيينة عن
عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوف البكالي يزعم ان موسى بني اسرائيل ليس بموسى الخضر فقال كذب
عدو الله حدثنا ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قام موسى خطيبا في بني اسرائيل فقيل له اي الناس اعلم قال
انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه واوحى اليه بلى عبد من عبادي بمجمع البحرين هو اعلم منك قال اي رب كيف السبيل

ن١ فقلنا ن٢ وتد ن٣ بالحنث ن٤ وابن عباس قرأها ن٥ مسلمة ن٦ كقوله ن٧ زاكيا ن٨ بيديه ن٩ بيده ن١٠ لتخذت ن١١ ملك ن١٢ والغلام ن١٣ جيسور ن١٣ حيسور جنبسور ن١٤ فانتفعوا

ـــه ١ قوله انها جارية وهذا هو المشهور وروى مثله عن يعقوب اخي داود كما رواه الطبري وقال ابن جرير لما قتل الخضر له كانت امه حاملا بغلام مسلم ذكره ابن كثير وغيره ١٢ قسطلاني ـــه ٢ قوله صنعا يريد قوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا اى عملا وذلك لاعتقادهم انهم على الحق قوله حولا اى في قوله تعالى لا يبغون عنها حولا اى لا يطلبون تحولا الى غيرها لانهم لا يجدون اطيب منها والمراد بها تاكيد الخلود وسقط قوله صنعا الخ لابي ذر ١٢ قس بغوى ـــه ٣ قوله امرا اى في قوله لقد جئت شيئا امرا ونكرا في قوله لقد جئت شيئا نكرا معناهما داهية وقال ابو عبيدة امرا داهية ونكرا اى عظيما منكرا بينهما والامر في كلام العرب الداهية واصله كل شيء شديد كثير ١٢ قس بغ ـــه ٤ قوله ينقض بتشديد الضاد في قوله تعالى فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قوله ينقاض كما ينقاض السن بالف بعد القاف مع تخفيف الضاد المعجمة فيهما ولابي ذر بتشديد المعجمة فيهما كذا في القسطلاني قال الكرماني يقال انقاض الجدار انقياضا اى تصدع من غير ان يسقط والسن القريبة وفي بعضها باهمال السين المكسورة انتهى قال في التنقيح ومعنى ينقض ينكسر وينقاض يسقط من اصله وقرئ بالصاد المهملة قيل معناه الشق طولا وقال ابن دريد انقاض بغير معجمة انصدع ولم يبن وبمعجمة انكسر وبان قال الكسائي اراد به ميلا انتهى قوله لتخذت بتخفيف التاء وكسر الخاء واتخذت بالتشديد واحد في المعنى اى هما لغتان مثل تبع واتبع . قس بغوى قوله رحما بضم الراء وسكون الحاء في قوله تعالى واقرب رحما من الرحم بضم فسكون وهو الرحمة وفي نسخة من الرحم بفتح فكسر بمعنى القرابة وهي اشد مبالغة من الرحمة التي هي رقة القلب والتعطف لاستلزام القرابة الرقة غالبا من غير عكس ك قس قوله ونظن بفتح وضم المعجمة وفي نسخة ويظن بضم التحتية على بناء المفعول قوله انه اى رحما مشتق من الرحيم المشتق من الرحمة ١٢ قس . ـــه ٥ قوله البكالي بكسر الموحدة وخفة الكاف نسبة الى بني بكال بطن من حمير ولابي ذر بفتح الموحدة كذا في قس وقال صاحب المطالع اكثر المحدثين يفتحون الباء ويشددون الكاف ١٢ - ـــه ٦ قوله كذب عدو الله يعني نوفا فعبر بذلك للزجر والتحذير لا قدحا فيه . قس قال الكرماني اطلق ذلك تغليظا لا يسماد هو كان في حالة الغضب والا فنوف كان مؤمنا مسلما حسن الايمان والاسلام ١٢ ـــه ٧ قوله واوحى اليه بفتح الهمزة والحاء قوله عبد من عبادي وفي رواية عبدنا خضر قس قوله بمجمع البحرين اى ملتقى بحري فارس والروم مما يلي المشرق وحكى الثعلبي عن ابي بن كعب انه بافريقية وقيل طنجة ع قوله وهو اعلم منك اى بشيء مخصوص هو لا يقتضي افضليته على موسى قوله تاخذ حوتا اى سمكة مملوحة وقيل ما كانت سمكة قوله في مكتل بكسر الميم وفتح الفوقية الزنبيل الكبير وتجمع على مكاتل قوله فقدت الحوت اى تغيب عن عينيك قوله فاتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فاتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة اى اتبع اثر الحوت فانك ستلقى العبد الاعلم قوله الى الصخرة التي عند مجمع البحرين وفي حديث غير عمرو ولعل الخبر المذكور كما قال في الفتح قتادة كما عند ابن ابي حاتم من طريقه قوله الياه بتاء الثانية آخر وروي بغيرها قوله لا يصيب من مائها شيء اى من الحيوان الا حيي وعند ابن اسحق من شرب منه خلد ولا يقاربه شيء ميت الا حيي ولابي ذر الكشميهني والمستملي لا تصيب بالفوقية اى العين شيئا من الحيوان الا حيي فاصاب الحوت من رشاش ماء تلك العين وانسل من المكتل فدخل البحر ولعل هذه العين ان ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فخلد كما قال جماعة قوله فلما استيقظ قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الآية اى بعد ان نسي الفتى يخبره بان الحوت حيي وانطلقا فيما سايرين بقية يومهما وليلتهما حتى حتى كان من الغد قال له اذ ذاك آتنا غداءنا قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما امر به فالقى الله عليه الجوع والنصب قوله اذ اوينا الى الصخرة من اوى الى منزله ليلا او نهارا اذ اتى قوله فرجعا يقصان في آثارهما اى يتبعان آثار سيرهما اتباعا حتى انتهيا الى الصخرة اى التي فعل فيها الحوت ما فعل قوله امر الحوت مفعول وجدا قوله عجبا اذ هو امر خارق وللحوت سربا اى مسلكا قوله مسجى بثوب اى مغطى وفي رواية الربيع ابن انس عند ابن ابي حاتم قال انجاب الماء عن مسلك الحوت فصارت كوة فدخلها موسى على اثر الحوت فاذا هو بالخضر فسلم عليه موسى قال الخضر بعد ان رد السلام عليه وكشف الثوب عن وجهه واني بهمزة ونون مشددة مفتوحتين اى وكيف بارضك السلام واهلها كفار ولم يكن السلام تحيتهم قوله ان تعلمني مما علمت رشدا اى علما ذا رشد استرشد به قوله فمرت بهما اى بموسى والخضر ولابي ذر بهم اى بموسى ويوشع والخضر قوله فركب السفينة ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة قوله ووقع عصفور بضم العين طير مشهور وقيل هو الصرد وقوله ما نقص هذا العصفور منقاره وهذا على التقريب الى الافهام والا فنسبة علمهما الى علم الله اقل قوله قدوم بفتح القاف وخفة الدال اى الآلة المعروفة قوله فقال بيده اى اشار الخضر اليه بيده فاقامه وهو من اطلاق القول على الفعل وهذا في لسان العرب كثير قوله قال هذا فراق بيني وبينك قال في الانوار الاشارة الى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني او الى الاعتراض الثالث او الوقت اى هذا الاعتراض سبب فراقنا او هذا الوقت وقته قوله سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا لكونه منكرا من حيث الظاهر وقد كانت احكام موسى كغيره من الانبياء مبنية على الظواهر واما وقوع ذلك من الخضر فالظاهر انه قد شرع له ان يعمل بما كشف له من بواطن الاسرار واطلع عليه من حقائق الاستار قوله واما الغلام فكان كافرا قوله تم واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فيه اشعار بان الغلام كان كافرا كما في هذه القراءة لكنها كقراءة امامهم وصالحة من الشواذ المخالف لمصحف عثمان والله الموفق . هذا كله ملتقط من القسطلاني والعيني والكرماني والتنقيح ومر الحديث مرارا قريبا وبعيدا ١٢

ـــه بتشديد الفوقية الاولى مفتوحة وكسر الثانية مخففة ولابي ذر وتد لواو واحد اى جعل فيها وتدا مكان اللوح الذي قلعه ١٢ قس ـــه للعه بالتخفيف والمشددة الخ قس قرأ ابو عمرو ونافع وابن كثير وابو جعفر زاكية بالالف وقرأ آخرون زكية قال الكسائي والفراء معناهما واحد وقال ابو عمرو والزاكية التي لم تذنب قط والزكية

اليه قال تأخذ حوتا في مكتل فحيث ما فقدت الحوت فاتبعه قال فخرج موسى ومعه فتاه يوشع بن نون ومعهما الحوت حتى انتهيا
الى الصخرة فنزلا عندها قال فوضع موسى رأسه فنام قال سفين وفي حديث غير عمرو قال وفي اصل الصخرة عين يقال لها الحيوة لا
يصيب من مائها شيء الا حيي فاصاب الحوت من ماء تلك العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر فلما استيقظ موسى
قال لفتاه اتنا غداءنا الاية قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما امر به قال له فتاه يوشع بن نون ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت
الحوت الاية قال فرجعا يقصان في اثارهما فوجدا في البحر كالطاق ممر الحوت فكان لفتاه عجبا وللحوت سربا قال فلما انتهيا الى الصخرة
اذا هما برجل مسجى بثوب فسلم عليه موسى قال واني بارضك السلام فقال انا موسى قال موسى بني اسرائيل قال نعم قال هل اتبعك
على ان تعلمني مما علمت رشدا قال له الخضر يموسى انك على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه وانا على علم من علم الله
علمنيه الله لا تعلمه قال بل اتبعك قال فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على الساحل
فمرت بهما سفينة فعرف الخضر فحملوهم في سفينتهم بغير نول يقول بغير اجر فركبا السفينة قال ووقع عصفور على حرف السفينة
فغمس منقاره البحر فقال الخضر لموسى ما علمك وعلمي وعلم الخلائق في علم الله الا مقدار ما غمس هذا العصفور منقاره قال فلم يفجأ
موسى اذ عمد الخضر الى قدوم فخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت
الاية فانطلقا اذا هما بغلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فقطعه قال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا
نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا الى قوله فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فقال بيده هكذا فاقامه
فقال له موسى انا دخلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك سانبئك بتاويل
ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى صبر حتى يقص علينا من امرهما قال وكان ابن عباس
يقرأ وكان امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام فكان كافرا باب قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا ٤٧٢٨ حدثني
محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو عن مصعب قال سألت ابي قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا اهم
الحرورية قال لا هم اليهود والنصارى اما اليهود فكذبوا محمدا واما النصارى فكفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين
ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد يسميهم الفاسقين باب اولئك الذين كفروا بايات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم
الاية ٤٧٢٩ حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا المغيرة قال حدثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرءوا فلا نقيم لهم يوم
القيمة وزنا وعن يحيى بن بكير عن المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد مثله **كهيعص** بسم الله الرحمن الرحيم
قال ابن عباس ابصر بهم واسمع الله يقوله وهم اليوم لا يسمعون ولا يبصرون في ضلال مبين يعني قوله اسمع بهم وابصر الكفار يومئذ

فاتبعه فابتغه ١ لها ٢ لا نصيب شيئا ٣ حي ٤ لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ٥ لفتاه صح ٦ اذهما ٧ فقال ٨ بل هل ٩ تسالن ١٠ بهم السفينة ١١ ٢ في ١٢ ٢ ياموسى ١٣
فاذاها ١٥ راسه ١٦ فقال ١٧ ٢ فاقامه ١٨ غضبا الاية ١٩ ثنا ٢٠ ٢ الى قوله صنعا علا ٢١ ١٢ ابن مرة ٢٢ ٣ ابن سعد ٢٣ ٢ صلى الله عليه وسلم صح ٢٤ والنصارى كفروا ٢٥ كفروا ٢٦ ١٢ ابن عبد الرحمن الحزامي ١٢ قس ٢٧

---

١ قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا الاية اي هل نخبركم بالاخسرين ثم فسرهم بقوله الذين ضل سعيهم في الحيوة الدنيا اي عملوا اعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون الخ اي وهم يعتقدون انهم على شيء بدي لفضل سعيهم ١٢ قس **٢** قوله الحرورية بفتح المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية بينهما واو ساكنة وشدة التحتية بعدها تاء تانيث نسبة الى حروراء قرية بقرب الكوفة مكان ابتداء خروج الخوارج على علي رضي الله عنه ولعل سبب سوال مصعب اياه من ذلك ما روى ابن مردويه من طريق القاسم بن ابي مرة عن ابي الطفيل في هذه الاية قال اظن ان بعضهم الحرورية وعند الحاكم من وجه آخر عن ابي الطفيل قال قال علي منهم اصحاب النهروان وذلك قبل ان يخرجوا واصله عند عبد الرزاق بلفظ قام ابن الكوى الى علي فقال بالاخسرين اعمالا قال ويلك منهم اهل حروريا ١٢ قس **٣** قوله فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي لا نجعل لهم مقدارا واعتبارا او لا نضع لهم ميزانا يوزن به اعمالهم لان الميزان انما ينصب للذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا او لا نقيم لاعمالهم وزنا لحقارتها ١٢ قس **٤** قوله قال ابن عباس اسمع بهم وابصر ولابي ذر ابصر بهم واسمع على التقديم والتاخير والاول هو الموافق للتنزيل قس يريد قوله تعالى اسمع بهم وابصر يوم ياتوننا لكن الظالمون اليوم في ضلل مبين قال البيضاوي اسمع بهم وابصر تعجب معناه ان اسماعهم وابصارهم يوم ياتوننا اي يوم القيمة جدير بان يتعجب منها بعد ما كانوا صما وعميا في الدنيا او التهديد بما سيسمعون ويبصرون يومئذ وقيل امر بان يسمعهم ويبصرهم مواعيد ذلك اليوم وما يحيق بهم فيه والجار والمجرور على الاول في موضع الرفع وعلى الثاني في موضع النصب انتهى قوله الله يقوله جملة اسمية قوله وهم اي الكفار اليوم نصب على الظرفية ولابي ذر عن الحموي والمستملي القوم بالقاف لا يسمعون ولا يبصرون في ضلال مبين هو معنى قوله لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين يعني قولهم اسمع بهم وابصر الكفار يومئذ اي يوم القيمة اسمع شيء وابصره حين لا ينفعهم ذلك قس قال الكرماني يعني الكفار يوم القيمة اسمع الناس وابصرهم لكن اليوم اي في الدنيا في ضلال لا يسمعون ولا يبصرون انتهى قال الله تعالى لئن لم تنته لارجمنك اي بلسان يعني الشتم والذم او بالحجارة حتى تموت او تبعد مني كذا في البيضاوي وقال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله هم احسن اثاثا ورئيا اي منظرا بفتح المعجمة قس قال البيضاوي الرئي والمنظر فعل من الرؤية لما رائي ١٢

حل اللغات

فانسل اي خرج قدوم بفتح القاف وخفة الدال آلة معروفة. الحرورية بفتح المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية بينهما واو وشدة التحتية بعدها تاء تانيث نسبة الى حروراء قرية بكوفة ١٢

اللهم اغفر لكاتبه ولسائر المؤمنين

٥ اي لم يفجا موسى الا حين قصد الخضر الخ كما مر قريبا لم يفجا الا الخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم ١٢ **٦** وقد سبق ان الامام يستعمل موضع ورا فهي مفسرة للاية كما مر ١٢ قس **٧** والصواب الخاسرين ووقع على الصواب كذلك عند الحاكم ١٢ قس **٨** لانهم ليسوا الكفرة بل فسقة قال تعالى الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما امر الله به ان يوصل ويفسدون في الارض اولئك هم الخاسرون ١٢ ك **٩** وعند ابن ابي حاتم عن ابي هريرة فيوزن بجنسه فلا يزنها ١٢ قس **١٠** عطف على سعيد بن ابي مريم وهو شيخ المؤلف البخاري بالواسطة والتقدير حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد وعن يحيى ١٢ قس **١١** مكية الا آية السجدة وهي ثمان وتسعون آية قيل الكاف من كريم والهاء من هاد والياء من حكيم والعين من عليم والصاد من صادق قاله ابن عباس وعنه انه اسم من اسماء الله وعن قتادة انه اسم من اسماء القرآن ١٢ من قس بعض. **١٢** جملة اسمية ١٢ قس اي اخبر الله سبحانه عن حال الكفار في القيمة وهم اليوم اي في الدنيا صم عمي

اسمع شیء وابصره لاترجمنّک لاشتمنّک ورءیا منظرا وقال ابن عیینة تؤزهم تزعجهم الی المعاصی ازعاجا وقال مجاهد ادّا عوجا
قال ابن عباس وردا عطاشا اثاثا مالا ادّا قولا عظیما رکزا صوتا غیّا خسرانا بکیا جماعة باک صلیّا صلی یصلی ندیّا والنادی مجلسا وقال مجاهد
فلیمدد فلیدعه **باب** قوله وانذرهم یوم الحسرة **حدثنا** عمر بن حفص بن غیاث قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا
ابو صالح عن ابی سعید الخدری قال قال النبی صلی الله علیه وسلم یؤتی بالموت کهیئة کبش املح فینادی مناد یا اهل الجنة فیشرئبون
وینظرون فیقول هل تعرفون هذا فیقولون نعم هذا الموت وکلهم قد راٰه ثم ینادی یا اهل النار فیشرئبون وینظرون فیقول
هل تعرفون هذا فیقولون نعم هذا الموت وکلهم قد راٰه فیذبح ثم یقول یا اهل الجنة خلود فلاموت ویا اهل النار
خلود فلاموت ثم قرأ وانذرهم یوم الحسرة اذ قضی الامر وهم فی غفلة وهؤلاء فی غفلة اهل الدنیا وهم لایؤمنون **باب** قوله وما
نتنزل الا بامر ربک **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا عمر بن ذر قال سمعت ابی عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال قال النبی صلی
الله علیه وسلم لجبرئیل ما یمنعک ان تزورنا اکثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل الا بامر ربک له ما بین ایدینا وما خلفنا **باب** قوله افرأیت
الذی کفر بآیاتنا وقال لاوتین مالا وولدا **حدثنا** الحمیدی قال حدثنا سفیٰن عن الاعمش عن ابی الضحٰی عن مسروق قال سمعت
خبابا قال جئت العاص بن وائل السهمی اتقاضاه حقا لی عنده قال لا اعطیک حتی تکفر بمحمد فقلت لا حتی تموت ثم تبعث قال وانی
لمیت ثم مبعوث قلت نعم قال ان لی هناک مالا وولدا فاقضیکه فنزلت هذه الایة افرأیت الذی کفر بآیاتنا وقال لاوتین مالا وولدا
رواه الثوری وشعبة وحفص وابو معٰویة ووکیع عن الاعمش **باب** قوله اطلع الغیب ام اتخذ عند الرحمٰن عهدا قال موثقا **حدثنا**
محمد بن کثیر قال اخبرنا سفیٰن عن الاعمش عن ابی الضحٰی عن مسروق عن خباب قال کنت قینا بمکة فعملت للعاص بن وائل سیفا
فجئت اتقاضاه فقال لا اعطیک حتی تکفر بمحمد قلت لا اکفر بمحمد حتی یمیتک الله ثم یحییک قال اذا اماتنی الله ثم بعثنی ولی
مال وولد فانزل الله افرأیت الذی کفر بآیاتنا وقال لاوتین مالا وولدا اطلع الغیب ام اتخذ عند الرحمٰن عهدا قال موثقا لم یقل الاشجعی
عن سفیٰن سیفا ولا موثقا **باب** قوله کلا سنکتب ما یقول ونمد له من العذاب مدا **حدثنا** بشر بن خالد قال حدثنا محمد بن جعفر
عن شعبة عن سلیمٰن قال سمعت ابا الضحٰی یحدث عن مسروق عن خباب قال کنت قینا فی الجاهلیة وکان لی دین علی العاص بن وائل فاتاه
یتقاضاه فقال لا اعطیک حتی تکفر بمحمد فقال والله لا اکفر حتی یمیتک الله ثم یبعثک قال فذرنی حتی اموت ثم ابعث فسوف

---

۱ وقال ابو وائل علمت مریم ان التقی ذو نهیة حتی قالت انی اعوذ بالرحمٰن منک ان کنت تقیا ۲ لدّا ۳ وقال غیره عتیا ۴ خسرانا ۵ واحدا ۶ اذا قضی الامر ۷ رسول الله ۸ له ما بین ایدینا وما خلفنا ۹ رسول الله ۱۰ وما بین ذلک الایة ۱۱ الایة ۱۲ العاصی ۱۳ اتقاضی ۱۴ فقال ۱۵ فاقضیک ۱۶ الایة ۱۷ الایة ۱۸ السهمی ۱۹ فجئته ۲۰ فقلت ۲۱ صلی الله علیه وسلم ۲۲ الی قوله عهدا ۲۳ الایة ۲۴ ثنی ۲۵ حدثنا ۲۶ قال ۲۷ تبعث ۲۸ علیه

---

۱ قوله تؤزهم ای فی قوله تعالی الم تر انا ارسلنا الشیٰطین علی الکافرین تؤزهم ازا ای تزعجهم الشیٰطین الی المعاصی ازعاجا وقیل تغریهم علیها بالتسویلات وتحبیب الشهوات وقال مجاهد فیما وصله الفریابی فی قوله تعالی فقد جئتم شیئا ادا ای عوجا بکسر العین وفتح الواو ولی نسخة عوجا بضم العین وسکون الواو وفی اخری کذا باللام المضمومة بدل الهمزة المکسورة وهذا ساقط لابی ذر وقال ابن عباس فی قوله تعالی یوم نسوق المجرمین الی جهنم وردا ای عطاشا وساقط ایضا لابی ذر قال تعالی هم احسن اثاثا ای مالا قوله ادا ای قولا عظیما وقد مر ذکره لکنه فسره بغیر الاول (لا مطلق الصوت) وقال تعالی او تسمع لهم رکزا ای صوتا ای خفیا قوله وقال غیره ای غیر ابن عباس وسقط هذا لغیر ابی ذر فی قوله فسوف یلقون غیا ای خسرانا وقیل واد فی جهنم یستعیذ منه اودیتها ۱۲ قس بیع **۲** قوله بکیا فی قوله تعالی خروا سجدا وبکیا جماعة باک قاله ابو عبیدة والمعنی اذا سمعوا کلام الله خروا ساجدین لعظمته باکین من خشیته قال تعالی ثم لنحن اعلم بالذین هم اولی بها صلیا هو مصدر صلی بکسر اللام یصلی قال ابو عبیدة والمعنی احترق احتراقا وقوله ای الفریقین خیر مقاما واحسن ندیا والنادی یریدان معا هما واحد ای مجلسا ومجتمعا ۱۲ قس **۳** قوله فیشرئبون بفتح التحتیة وسکون المعجمة وفتح الراء وبعد الهمزة المکسورة موحدة مشددة فواو ساکنة فنون آخره یمدون اعناقهم ویرفعون رؤسهم وینظرون وعند ابن حبان فی صحیحه وابن ماجة عن ابی هریرة فیطلعون خائفین ان یخرجوا من مکانهم الذی هم فیه قوله کلهم قد راٰه ای عرفه بما یلقیه الله فی قلوبهم انه الموت قوله ثم ینادی ای المنادی یا اهل النار فیشرئبون وعند ابن حبان وابن ماجة فیطلعون فرحین مستبشرین ان یخرجوا من مکانهم الذی هم فیه قوله فیذبح فان قلت الموت عرض ینافی الحیوة وعدم الحیوة فکیف یذبح قلت الله تعالی قادر علی ان یجعل مجسما حیوانا مثل الکبش او المقصود منه التمثیل وبیان انه لا یموت احد بعد ذلک وخلود اما مصدر ای انتم خلود وصف بالمصدر للمبالغة کرجل عدل او جمع خالد ای انتم خالدون قیل خلق الله الموت علی صورة کبش لایمر بشیء الا مات والحیوة علی صورة فرس فلیس لبعرض ۱۲ قس ک تو **۴** قوله وانذرهم یوم الحسرة الخطاب للنبی صلی الله علیه وسلم ای انذر جمیع الناس اذ قضی الامر ای فصل بین اهل الجنة

واهل النار ودخل کل الی ما صار الیه مخلدا فیه وهم فی غفلة ای وهؤلاء فی غفلة ای اهل الدنیا وفسر لفظ وهم فی غفلة بهؤلاء لیشیر الیهم بیانا لکونهم اهل الدنیا اذ الآخرة لیست دار غفلة ۱۲ قوله وهم لایؤمنون نفی منهم الایمان علی سبیل الدوام مع الاستمرار فی الازمنة الماضیة والآتیة علی سبیل التاکید والمبالغة ۱۲ قس ک **۵** قوله اطلع الغیب ام اتخذ عند الرحمٰن عهدا همزة اطلع للاستفهام الانکاری وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنها ای قد بلغ من عظمة شانه الی ان ارتقی الی عالم الغیب الذی توحد به الواحد القهار حتی ادعی ان یؤتی فی الآخرة مالا وولدا وتالی علیه ام اتخذ من عالم الغیوب عهدا بذلک فانه لایتوصل الی العلم به الا باحد هذین الطریقین قیل العهد کلمة الشهادة والعمل الصالح فان وعد الله بالثواب علیهما کالعهد علیه. قس بیضاوی فالمعنی اتخذ عند الرحمٰن عهدا بسبب انه اسلم وآمن به تعالی وبرسوله ۱۲ **۶** قوله ولم یقل الاشجعی بفتح الهمزة وسکون المعجمة وفتح جیم وکسر مهملة عبید الله مصغرا ابن عبد الله مکبرا فی روایته عن سفیان سیفا ای لم یقل سیفا فی قوله فعملت سیفا ولا موثقا ای ولم یقل ایضا موثقا تفسیر عهدا هذا کذا فی قس ۱۲

ل وفسر وهم فی غفلة باهل الدنیا والآخرة لیست دار غفلة ۱۲ ک **لع** وعند ابن ابی حاتم انها نزلت فی احتباسه عنه صلعم اربعین یوما حتی اشتاق اللقاء. قس **ما** وعند ابن اسحٰق من وجه آخر عن ابن عباس ان قریشا لما سألوا عن اصحاب الکهف فمکث النبی صلعم خمس عشرة لیلة لایحدث الله فی ذلک وحیا فلما نزل جبرئیل قال له ابطأت فذکره. قس ومر فی صـ ۱۲ ۱۲ **ما ع** افرأیت عطف بالفاء بعد الف الاستفهام ایذانا بافادة التعقیب کانه قال اخبر ایضا بقصة هذا الکافر عقب قصة اولئک المذکورین قبل هذه الآیة ۱۲ قس **ما ع** ومفهومه غیر مراد اذ الکفر لایتصور بعد البعث فکانه قال لا اکفر ابدا ۱۲ **ما س** ومر الحدیث مع بعض بیانه فی صـ ۲۷۴ ۱ فی البیع وفی صـ ۳۰۰ ۱ فی الاجارة ۱۲ **ما لع** ابن غیاث فیما وصله فی الاجارة. قس فی صـ ۳۰۰ ۱ فیما وصله بعد کلهم عن الاعمش سلیمٰن ۱۲ قس **ما ص** فان قلت مفهوم الغایة انه یکفر بعد الموت قلت لایتصور الکفر بعده وکانه قال لا اکفر ابدا وهو مثل قوله لایذوقون فیها الموت الا الموتة الاولی ۱۲ ک **ع** ای سنظهر له ونعلمه انا کتبنا قوله لانه کما قال کتب من غیر تاخیر قال تعالی ما یلفظ من قول الا لدیه رقیب عتید ۱۲ بیض مدارک او سنتقم منه انتقام من کتب جریمة العدو وحفظها علیه فان نفس الکتبة لاتتأخر

اوتی مالا وولدا فاقضیك فنزلت هذه الاٰیة اَفَرَاَیْتَ الَّذِیْ كَفَرَ بِاٰیٰتِنَا وَقَالَ لَاُوْتَیَنَّ مَالًا وَّوَلَدًا باب قوله وَنَرِثُهٗ مَا یَقُوْلُ وَیَاْتِیْنَا فَرْدًا وقال ابن عباس الجبال هدًّا هدمًا حدثنا یحیی قال حدثنا وكیع عن الاعمش عن ابی الضحی عن مسروق عن خباب قال كنت رجلا قینا وكان لی علی العاص بن وائل دین فاتیته اتقاضاه فقال لا اقضیك حتی تكفر بمحمد قال قلت لن اكفر به حتی تموت ثم تبعث قال وانی لمبعوث من بعد الموت فسوف اقضیك اذا رجعت الی مال وولد قال فنزلت اَفَرَاَیْتَ الَّذِیْ كَفَرَ بِاٰیٰتِنَا وَقَالَ لَاُوْتَیَنَّ مَالًا وَّوَلَدًا اَطَّلَعَ الْغَیْبَ اَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمٰنِ عَهْدًا كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا یَقُوْلُ وَنَمُدُّ لَهٗ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا وَّنَرِثُهٗ مَا یَقُوْلُ وَیَاْتِیْنَا فَرْدًا

طٰهٰ بسم الله الرحمن الرحیم

قال ابن جبیر بالنبطیة طٰه یا رجل یقال كل ما لم ینطق بحرف او فیه تمتمة او فأفأة فهی عقدة ازری ظهری فیسحتكم یهلككم المثلٰی تانیث الامثل یقول بدینكم یقال خذ المثلٰی خذ الامثل ثم ائتوا صفا یقال هل اتیت الصف الیوم یعنی المصلی الذی یصلی فیه فاوجس اضمر خوفا فذهبت الواو من خیفة لكسرة الخاء فی جذوع علی جذوع خطبك بالك مساس مصدر ماسه مساسا لننسفنه لنذرینه قاعا یعلوه الماء والصفصف المستوی من الارض وقال مجاهد من زینة القوم الحلی الذی استعاروا من اٰل فرعون فقذفتها فالقیتها القی صنع فنسی موسی هم یقولونه اخطأ الرب لا یرجع الیهم قولا العجل همسا حس الاقدام حشرتنی اعمی عن حجتی وكنت بصیرا فی الدنیا وقال ابن عیینة امثلهم اعدلهم وقال ابن عباس هضما لا یظلم فیهضم من حسناته عوجا وادیا امتا رابیة سیرتها حالتها الاولی النهی التقی ضنكا الشقاء هوی شقی المقدس المبارك طوی اسم الوادی بملكنا بامرنا مكانا سوی منصف بینهم یبسا یابسا علی قدر موعد لا تنیا تضعفا باب قوله وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِیْ حدثنی الصلت بن محمد قال حدثنا مهدی بن میمون قال حدثنا محمد بن سیرین عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال التقی اٰدم وموسی فقال موسی لاٰدم انت الذی اشقیت

فاتقاضاه ۲ لی　۲ مالی　ووولدی　۲ الی قوله فردا　۲ من سورة طه　۲ سورة طه　ای طه　۲ وقال عكرمة والضحاك　۲ وقال مجاهد القی صنع　بطریقتكم المثلی بدینكم الامثل　۲ فی نفسه　خیفة　۲ النخل　۲ اوزارا وهی الاثقال　وهی الحلی التی　۲ وهی الاثقال　فقذفناها فالقیناها　۲ قال ابن عباس بقبس ضلوا الطریق وكانوا شاتین فقال ان لم اجد علیها من یهدی الطریق اٰتیكم بنار توقدون　۲ طریقة　۲ ولا　۲ بالوادی　واد　۲ لا　۲ یفرط عقوبة　ثنا　ثنی　فقال

۱ــ قوله قال ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم فی قوله وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ای هدما استعظاما لفریتهم وجرأتهم لان دعوا للرحمن ولدا ۱۲ قس ۲ــ قوله طه فخمها ابن كثیر وابن عامر وحفص ویعقوب علی الاصل وفخم الطاء وحده ابو عمرو وورش لاستعلائه واما لهما الباقون وهما من اسماء الحروف وقیل معناه یا رجل علی لغة عك (قبیلة) فان صح فلعل اصله یا هذا فتصرفوا فیه بالقلب والاختصار وقرئ طه علی امر للرسول صلعم بان یطأ الارض بقدمیه فانه كان یقوم فی تهجده علی احدی رجلیه وان اصله طأ فقلبت همزته هاء ۱۲ بیض ۳ــ قوله وقال ابن جبیر سعید كما فی الجعدیات للبغوی ومصنف ابن شیبة وعكرمة فیما وصله ابن ابی حاتم والضحاك ابن مزاحم فیما وصله الطبری بالنبطیة طه معناه یا رجل ولابی ذر ای طه یا رجل بسكون الهاء والمراد النبی صلعم قال الانباری ولغة قریش وافقت تلك اللغة فی هذا لان الله تعالی لم یخاطب نبیه بلسان غیر قریش قسطلانی قال الكرمانی النبطیة منسوب الی النبط بفتح النون والموحدة وبالمهملة قوم ینزلون وكثیرا یستعمل ویراد بر الزارعون ای طه ای هو حرف النداء وطه معناه الرجل فمعناه یا رجل وحذف یا فی القرآن كثیرا انتهی قال صاحب المدارك وما روی عن مجاهد والحسن والضحاك وعطاء وغیرهم ان معناه یا رجل فان اصح فظاهر والا فالحق ما هو المذكور فی سورة البقرة قوله وقال مجاهد ای فی قوله تعالی قالوا یا موسی اما ان تلقی القی بفتح الهمزة والقاف ای منع وقوله تعالی واحلل عقدة من لسانی یقال كل ما لم ینطق او فیه تمتمة او فأفأة فهی عقدة وانما سأل موسی ذلك لانه انما یحسن التبلیغ من البلیغ وقد كان فی لسانه رتة (لكنة) قال تعالی واجعل لی وزیرا من اهلی هارون اخی اشدد به ازری ای ظهری یقال ازرت فلانا علی الامر ای قویته وقوله لا تفتروا علی الله كذبا فیسحتكم بعذاب ای یهلككم بعذاب ویستاصلكم به قال ویذهبا بطریقتكم المثلی تانیث الامثل یقول اذا غلبه هولاء یخرجاكم من ارضكم ویذهبا بدینكم ای الذی انتم علیه وهو السحر وقد كانوا معظمین بسبب ذلك ولهم اموال وارزاق علیه یقال خذ المثلی ای خذ الامثل وهو الافضل وقال تعالی فاوجس فی نفسه خیفة موسی فاضمر فیها خوفا من مفاجاته علی ما هو مقتضی الجبلة البشریة او من ان یخالج الناس شك فلا یتبعوه قال تعالی ولاصلبنكم فی جذوع ای علی جذوع النخل هذا مذهب الكوفیین واما البصریون فیقولون لیست فی بمعنی علی ولكن شبه تمكن المصلوب بالجذع لتمكن المظروف بالظرف وهو اول من صلب قوله قال فما خطبك یا سامری ای ما بالك وما الذی حملك علی ما صنعت یا سامری قال فاذهب فان لك فی الحیوة ان تقول لا مساس مصدر ماسه مساسا والمعنی ان السامری عوقب علی فعل من اضلاله بنی اسرائیل باتخاذه العجل والدعاء الی عبادته فی الدنیا بالنفی لان لا یمس احدا ولا یمسه احد فان مسه احد اصابتهما الحمی معا لوقتهما وسقط قوله مساس الخ لابی ذر قال لنحرقنه ثم لننسفنه فی الیم نسفا ای لنذرینه رمادا بعد التحریق بالنار قال ویسئلونك عن الجبال فقل ینسفها ربی نسفا ای یجعلها كالرمل فیذرها قاعا یعلوها الماء قال فی الدرر وفی القاع اقوال قیل هو منتقع الماء ولا یلیق معناه ههنا وهو الارض التی لا نبات فیها ولا بناء او المكان المستوی وقال مجاهد فی قوله ولكنا حملنا اوزارا ای اثقالا من زینة القوم الحلی قوله فقذفتها ای فالقیتها فی النار وفی نسخة فقذفناها وهذا موافق للتنزیل فالقیناها والضمیر للحلی قوله القی

فی قوله تعالی فكذلك القی السامری ای صنع قوله هذا الهكم واله موسی فنسی ای موسی هم ای السامری واتباعه یقولونه ای اخطأ موسی الرب الذی هو العجل ان یطلبه ههنا وذهب یطلبه عند الطور او فنسی السامری ای ترك ما كان علیه من اظهار الایمان قال تعالی افلا یرون ان لا یرجع الیهم ای العجل ای انه لا یرجع الیهم كلاما ولا یرد علیهم جوابا وقوله تعالی وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا هو حس الاقدام ای وقعها علی الارض وهو تحریك الشفتین من غیر نطق والاستثناء مفرغ قال رب لم حشرتنی اعمی قال مجاهد فیما وصله الفریابی ای عن حجتی وهو نصب علی الحال وكنت بصیرا ای فی الدنیا بحجتی یرید انه كان له حجة بزعمه فی الدنیا فلما كشف بامر الاٰخرة بطلت ولم یهتد الی حجة الحق قوله قال ابن عباس بقبس ضلوا الطریق وصله مجاهد عن الفریابی وكانوا شاتین فی لیلة مظلمة مثلجة ونزلوا منزلا بین شعاب وجبال وولد له ابن وتفرقت ماشیته وجعل یقدح بزند معه لیوری فجعل لا یخرج منه شرر فرأی من جانب الطور نارا فقال لاهله امكثوا انی ابصرت ان لم اجد علیها من یهدی الطریق اٰتیكم بنار توقدون وفی نسخة تدفئون بفتح الفوقیة والفاء بدل توقدون قول ابن عباس هذا ثابت ههنا علی هامش الفرع قوله تعالی لا تری فیها عوجا ولا امتا عوجا ای وادیا وامتا ای رابیة قاله ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم قال تعالی سنعیدها سیرتها الاولی ای حالتها وهیئتها الاولی وهی فعلة من السیر تجوز بها للطریقة وانتصابها علی نزع الخافض قال تعالی ان فی ذلك لاٰیات لاولی النهی ای التقی وقال فی الانوار ای لذوی العقول الناهیة عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع نهیة وقوله تعالی فان له معیشة ضنكا ای الشقاء قاله ابن عباس وقال فی الانوار ضنكا ضیقا وقوله تعالی ومن یحلل علیه غضبی فقد هوی قال ابن عباس ای شقی وقال القاضی فقد تردی وهلك قال تعالی انك بالواد المقدس ای المبارك طوی بالتنوین وبه قرأ ابن عامر اسم الوادی ولابی ذر والوادی طوی وهو بدل من الوادی او عطف بیان او مرفوع علی اضمار مبتدأ او منصوب باضمار اعنی قال تعالی ما اخلفنا موعدك بملكنا بكسر المیم قراءة ابی عمرو وابن كثیر وابن عامر ای بامرنا وقرأ عاصم ونافع بفتحها وحمزة والكسائی بضمها لغات فی مصدر ملكت الشیء ۱۲ قوله لا نخلفه نحن ولا انت مكانا سوی معناه منصف یستوی مسافته بینهم وانتصاب مكانا بالفعل دل علیه المصدر لا به فانه موصوف وقوله فاضرب لهم طریقا فی البحر یبسا (مصدر وصف به) ای یابسا وقوله ثم جئت علی قدر یا موسی ای موعد قدرته لان اكلمك واستنبئك غیر مستقدم ولا مستأخر او علی مقدار من السن یوحی فیه الی الانبیاء وقال تعالی ولا تنیا فی ذكری ای لا تضعفا قاله قتادة وقال غیره لا تفترا قال تعالی اننا نخاف ان یفرط علینا قال ابو عبیدة عقوبة ای یتقدم بالعقوبة ولا یصبر الی تمام الدعوة واظهار المعجزة وسقط یفرط عقوبة لغیر ابی ذر هذا ۱۲ قس بیض بغوی مدارك ك

عــه بفتح الواو واللام وقرأ حمزة والكسائی بضم فسكون جمع ولد كاسد واسد ۱۲ قس بیض سـه بضم اوله وفتح ثالثه مبنیا للمفعول ولابی ذر ثم یبعثك ۱۲ قس.

الناس واخرجتهم من الجنة قال له آدم انت الذي اصطفاك الله برسالته واصطفاك لنفسه وانزل عليك التورية قال نعم قال
فوجدتها كتب علي قبل ان يخلقني قال نعم فحج آدم موسى اليم البحر **باب** قوله وَاَوْحَيْنَا اِلٰى مُوْسٰى اَنْ اَسْرِ بِعِبَادِيْ فَاضْرِبْ لَهُمْ
طَرِيْقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَّا تَخٰفُ دَرَكًا وَّلَا تَخْشٰى فَاَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُوْدِهٖ فَغَشِيَهُمْ مِّنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ وَاَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهٗ وَمَا هَدٰى
حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا روح قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود تصوم يوم عاشوراء فسألهم فقالوا هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى على فرعون فقال
النبي صلى الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منهم فصوموه **باب** قوله فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقٰى **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا
ايوب بن النجار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حاج موسى آدم فقال
له انت الذي اخرجت الناس من الجنة بذنبك واشقيتهم قال قال آدم يا موسى انت الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه اتلومني
على امر كتبه الله علي قبل ان يخلقني اوقدره علي قبل ان يخلقني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى **سورة الانبياء**
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحٰق سمعت عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال بني اسرائيل
والكهف ومريم وطٰه والانبياء هن من العتاق الاول وهن من تلادي وقال قتادة جذاذا قطعهن وقال الحسن في فلك مثل فلكة
المغزل يسبحون يدورون وقال ابن عباس نفشت رعت يصحبون يمنعون امتكم امة واحدة قال دينكم دين واحد وقال عكرمة
حصب حطب بالحبشية وقال غيره احسوا توقعوه من احسست خامدين هامدين حصيد مستاصل يقع على الواحد والاثنين
والجميع لا يستحسرون لا يعيون ومنه حسير وحسرت بعيري عميق بعيد نكسوا ردوا صنعة لبوس الدروع تقطعوا امرهم اختلفوا
الحسيس والحس والجرس والهمس واحد وهو من الصوت الخفي آذناك اعلمناك آذنتكم اذا اعلمته فانت وهو على سواء لم تغدر
وقال مجاهد لعلكم تسئلون تفهمون ارتضى رضي التماثيل الاصنام السجل الصحيفة **باب** قوله كما بدأنا اول خلق **حدثنا** سليمان
ابن حرب قال حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان شيخ من النخع عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انكم محشورون الى الله عزوجل حفاة عراة غرلا كَمَا بَدَاْنَآ اَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيْدُهٗ وَعْدًا عَلَيْنَا اِنَّا كُنَّا فٰعِلِيْنَ ثم ان اول من يكسى يوم القيمة

قال آدم برسالاته فوجدته كتبت ولقد اوحينا الى قوله واضل فرعون قومه وما هدى اليم البحر الى قوله وما هدى ثنا الى قوله واضل فرعون قومه وما هدى اليم البحر الى قوله وما هدى آدم وموسى آدم موسى برسالته وكلامه بسم الله الرحمن الرحيم ثني تعالى ليلا جهنم معمر توقعوا

---

۱ قوله فحج آدم موسى اي غلب بالحجة بان الزمه بان لم يكن مستقلا فيما صدر عنه متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا فاللوم بعد زوال التكليف والتوبة والعفو عنه مما لا يحسن عقلا. مرقاة قال النووي ولما تاب الله عليه غفر له زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا بالشرع ۱۲ **۲** قوله فاضرب لهم طريقا نصب مفعول به وذلك على سبيل المجاز وهو ان الطريق سبب عن ضرب البحر اذ المعنى اضرب البحر ليتعلق بهم فيصير طريقا فبهذا صح نسبة الضرب الى الطريق والمعنى اجعل لهم طريقا وقيل هو نصب على الظرف قال ابو البقاء اي موضع طريق فهو مفعول فيه ۱۲ قس. **۳** قوله نحن اولى بموسى منهم اي اقرب بموسى منهم فيه دفع توهم موافقتهم يعني نحن نصوم موافقة لموسى لا موافقة لهم بقي ان خبر اليهود في الديانات غير مقبول فكيف صدق ويمكن ان يقال صدق هذا الخبر له صلى الله عليه وسلم بالتواتر وبخبر جماعة معهم اسلموا او اوحى الله بعد اخبارهم بذلك ۱۲ اللمعات **۴** قوله فلا يخرجنكما اي لا يكونن سببا لاخراجكما قوله فتشقى افرده باسناد الشقاء اليه بعد اشتراكهما في الخروج اكتفاء باستلزام شقائه شقاءها من حيث انه قيم عليها ومحافظة على الفواصل اولان المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش وذلك وظيفة الرجال ۱۲ بيضاوي قس **۵** قوله فحج آدم موسى برفع آدم على الفاعلية اي غلب عليه بالحجة بان ما صدر منه لم يكن مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وقيل انما احتج بان التائب لا يلام بعد توبته ۱۲ قس **۶** قوله من العتاق بكسر المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية في الجودة والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار النزول لانهن نزلت بمكة قوله وهن من تلادي بكسر الفوقية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة اي مما حفظته قديما من القرآن ضد الطارف وانما كانت الانبياء بهذا الوصف لتضمنها اخبار اجلة الانبياء ۱۲ قس **۵** قوله وقال قتادة فيما وصله الطبري في قوله تعالى فجعلهم جذاذا اي قطعهن والجذاذ القطاع من الجذ اي القطع وفعال بمعنى مفعول وقرا الكسائي بالكسر وهو لغة وقال الحسن البصري في قوله تعالى وهو الذي خلق الليل والنهار والشمس والقمر كل في فلك يسبحون اي يدورون مثل فلكة المغزل هذا وصله ابن عيينة وقال الفلك مدار النجوم والفلك في كلام العرب كل مستدير وجمعه افلاك ومنه فلك المغزل او فلكة المغزل بفتح الفاء وكسرها وكسر الميم وفتح الزاء حديدة المغزل وفيه جواز الخرق والالتيام على الافلاك وانما جعل الضمير واو العقلاء للوصف بفعلهم وهو السباحة قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى اذ نفشت فيه غنم القوم اي رعت وزاد ابو ذر ليلا قال تعالى ولاهم منا يصحبون اي يمنعون قال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر وقال مجاهد ينصرون قال تعالى ان هذه امتكم امة واحدة قال ابن عباس دينكم دين واحد واصل الامة الجماعة التي هي على مقصد واحد فجعلت الشريعة امة لاجتماع اهلها على مقصد واحد وقال عكرمة في قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم اي حطب بالطاء بدل الصاد بالحبشية وقيل باليمنية وهي قراءة ابي وعائشة والظاهر

انها تفسير لا تلاوة والحصب بالصاد ما يرمى به في النار ولا يقال له حصب الا وهو في النار فاما قبل فحطب وشجر وقال غيره اي غير عكرمة في قوله تعالى فلما احسوا باسنا اي توقعوه مشتق من احسست من الاحساس وقال في الانوار فلما ادركوا شدة عذابنا ادراك المشاهد المحسوس قوله خامدين اي هامدين قاله ابو عبيدة قوله حصيدا ولابي ذر الحصيد يريد قوله تعالى فجعلناهم حصيدا خامدين معناه مستاصل كالنبت المحصود والحصيد يقع على الواحد والاثنين والجمع قال تعالى لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون قال ابو عبيدة لا يعيون في الفرع بضم اوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه من اعياه وفي نسخة عن ابي ذر يعيون بفتحهما واورده ابن التين وصوب الضم واجاب العيني بان الصواب الفتح لان معناه لا يعجزون وقيل لا ينقطعون ومنه حسير وحسرت بعيري اي اعييته قال تعالى في سورة الحج من كل فج عميق اي بعيد ويحتمل ان يكون ذكره هنا سهوا من ناسخ او غيره قال نكسوا على رؤسهم هو بتشديد الكاف مبنيا للمفعول وهي قراءة ابي الحيوة وغيره لغة في المخففة اي ردوا بضم الراء اي الى الكفر قوله تعالى وعلمناه صنعة لبوس لكم هي الدروع لانها تلبس وهو بمعنى الملبوس كالحلوب والركوب قال تعالى وتقطعوا امرهم بينهم كل الينا راجعون اي اختلفوا في الدين وصاروا فرقا واحزابا قوله الحسيس والحس في قوله تعالى لا يسمعون حسيسها والجرس بفتح الجيم وسكون الراء والهمس بفتح الهاء وسكون الميم واحد في المعنى وهو من الصوت الخفي قوله في سورة فصلت آذناك ما منا من شهيد معناه اعلمناك وذكره مناسبة لقوله فان تولوا فقل آذنتكم على سواء قال ابو عبيدة اذا انذرت عدوك واعلمته بالحرب فانت وهو على سواء لم تغدر ومعنى الآية اعلمتكم بالحرب وان لا صلح بيننا على سواء لتتاهبوا لما يراد بكم فلا غدر ولا خداع وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى لعلكم تسئلون اي تفهمون بضم الفوقية وفتح الفاء وفتح الهاء مشددة وفي نسخة تفهمون بفتح فسكون ففتح مخففا ولابن المنذر من وجه آخر عنه تفقهون قال تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى اي رضي ان يشفع له مهابة منه قوله ما هذه التماثيل هي الاصنام والتمثال اسم للشيء الموضوع مشبها بخلق من خلق الله ۱۲ قس ببعض ك مجمع خ

ع بان كتبه في اللوح المحفوظ او صحيفة التوراة والواحها ۱۲ قس **ع** بحذف المضاف واثبات المضاف اليه على حاله اي سورة بني اسرائيل ۱۲ قس **ع** التلاد ما كانت قديما والمراد تفضيل هذه السور لما تضمن من ذكر القصص واخبار اجلة الانبياء والامم وانها من اول ما قرءها وحفظها من القرآن ۱۲ ك دم في ص ۲ في سورة بني اسرائيل ۱۲ **ع** من الثياب غرلا بضم الغين المعجمة فراء ساكنة جمع اغرل هو الاقلف الذي لم يختن ۱۲ قس **ع** فلعله كان في الحاشية فنقله الناسخ في غير موضعه ۱۲ ك

ابراھیم الا انہ یجاء برجال من امتی فیؤخذ بہم ذات الشمال فاقول یارب اصحابی فیقال لا تدری ما احدثوا بعدک فاقول کما قال العبد الصالح وکنت علیہم شہیدا ما دمت الی قولہ شہید فیقال ان ھؤلاء لم یزالوا مرتدین علی اعقابہم منذ فارقتہم سورۃ الحج وقال ابن عیینۃ المخبتین المطمئنین وقال ابن عباس فی امنیتہ اذا حدث القی الشیطان فی حدیثہ فیبطل اللہ ما یلقی الشیطان ویحکم آیاتہ ویقال امنیتہ قراءتہ الا امانی یقرؤن ولا یکتبون وقال مجاھد مشید بالقصۃ وقال غیرہ یسطون یفرطون من السطوۃ ویقال یسطون یبطشون وھدوا الی الطیب من القول الہموا وقال ابن عباس بسبب بحبل الی سقف البیت تذھل تشغل باب قولہ وتری الناس سکاری حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابی سعید الخدری قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول اللہ یوم القیمۃ یا آدم یقول لبیک ربنا وسعدیک فینادی بصوت ان اللہ یامرک ان تخرج من ذریتک بعثا الی النار قال یارب وما بعث النار قال من کل الف اراہ تسع مائۃ وتسعۃ وتسعین فحینئذ تضع الحامل حملہا ویشیب الولید وتری الناس سکاری وما ھم بسکاری ولکن عذاب اللہ شدید فشق ذلک علی الناس حتی تغیرت وجوھہم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من یاجوج وماجوج تسع مائۃ وتسعۃ وتسعین ومنکم واحد ثم انتم فی الناس کالشعرۃ السوداء فی جنب الثور الابیض او کالشعرۃ البیضاء فی جنب الثور الاسود وانی لارجو ان تکونوا ربع اھل الجنۃ فکبرنا ثم قال ثلث اھل الجنۃ فکبرنا ثم قال شطر اھل الجنۃ فکبرنا وقال ابو اسامۃ عن الاعمش تری الناس سکاری وما ھم بسکاری قال من کل الف تسع مائۃ وتسعۃ وتسعین وقال جریر وعیسی ابن یونس وابو معاویۃ سکری وما ھم بسکری باب قولہ ومن الناس من یعبد اللہ علی حرف شک فان اصابہ خیر اطمان بہ وان اصابتہ فتنۃ انقلب علی وجہہ خسر الدنیا والآخرۃ الی قولہ ذلک ھو الضلال البعید اترفناھم وسعناھم حدثنی ابراھیم بن الحارث قال حدثنا یحیی بن ابی بکیر قال حدثنا اسرائیل عن ابی حصین عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال ومن الناس من یعبد اللہ علی حرف کان الرجل یقدم المدینۃ فان ولدت امراتہ غلاما ونتجت خیلہ قال ھذا دین صالح وان لم تلد امراتہ ولم تنتج خیلہ قال ھذا دین سوء باب قولہ ھذان خصمان اختصموا فی ربہم حدثنا حجاج بن منہال قال حدثنا ھشیم قال اخبرنا ابو ھاشم عن ابی مجلز عن قیس بن عباد عن ابی ذر انہ کان یقسم فیہا ان ھذہ الآیۃ ھذان خصمان اختصموا فی ربہم نزلت فی حمزۃ وصاحبیہ وعتبۃ وصاحبیہ یوم برزوا فی یوم بدر رواہ سفیان عن ابی ھاشم وقال عثمان عن جریر عن منصور عن ابی ھاشم عن ابی مجلز قولہ حدثنا حجاج بن منہال قال حدثنا معتمر بن سلیمان قال سمعت ابی قال حدثنا ابو مجلز عن قیس بن عباد عن علی بن ابی طالب قال انا اول من

ن ۱ فیہم ن ۲ فلما توفیتنی کنت انت الرقیب علیہم وانت علی کل شئ شہید ن ۳ ن ۴ علیہ بسم اللہ الرحمن الرحیم ن ۵ اذا تمنی القی الشیطان ن ۶ القی ن ۷ اللہ ن ۸ اجص
ن ۹ الی القران وھدوا الی صراط الحمید الاسلام ن ۱۰ الی السماء ن ۱۱ تشتغل ن ۱۲ فی ن ۱۳ عزوجل ن ۱۴ فیقول ن ۱۵ قال ن ۱۶ تسعون ن ۱۷ وقال ن ۱۸ علی ن ۱۹ ذلک ھو الخسران المبین ن ۲۰ لہم
ن ۲۱ ثنا ن ۲۲ فیسلم ن ۲۳ قولہ ن ۲۴ حدثنا ن ۲۵ قسما ن ۲۶ المعتمر ن ۲۷ قال

---

۱ قولہ لم یزالوا مرتدین حمل بعضہم الردۃ علی الحقیقۃ والصحابۃ علی المجاز من جفاۃ العرب من اصحاب مسیلمۃ والاسود وبعضہم الردۃ علی التقصیر فی بعض والصحابۃ علی غیر الخواص من الصحابۃ واللہ اعلم ۱۲ لمعات مر فی ص ۱۵۲ ج ۲ **۲** قولہ وقال ابن عباس فیما وصلہ الطبری فی قولہ تعالی اذا تمنی القی الشیطان فی امنیتہ ای اذا حدث ای اذا تلی النبی صلعم شیئا من الآیات المنزلۃ علیہ من اللہ القی الشیطان فی حدیثہ فی تلاوتہ عند سکتۃ من السکتات ما یوافق رای اھل الشرک من الباطل فیسمعونہ فیتوھمون انہ مما تلاہ النبی صلعم وھو منزہ عنہ لا یخلط حقا بباطل حاشاہ اللہ من ذلک فیبطل اللہ ما یلقی الشیطان ویحکم آیاتہ ای یثبتہا ویقال ان امنیتہ ای قراءتہ وفی بعض الاصول وکثیر من النسخ امنیتہ قراءتہ بجرہا علی ما لا یخفی قولہ الا امانی یرید قولہ تعالی فی سورۃ البقرۃ ومنہم امیون لا یعلمون الکتاب الا امانی ای یقرؤن ولا یکتبون وھذا اوردہ المؤلف رح استشہادا علی ان تمنی فی ھذہ السورۃ فی قولہ تعالی الا اذا تمنی بمعنی قرا وھو خلاف ما فسرہ بہ صاحب الانوار حیث قال اذا تمنی اذا زور فی نفسہ ما یہواہ القی الشیطان فی امنیتہ فی تشہیہ ما یوجب اشتغالہ بالدنیا ۱۲ قس **۳** قولہ وقال مجاھد فیما وصلہ الطبری فی قولہ تعالی وبئر معطلۃ وقصر مشید ای بالقصۃ بفتح القاف وتشدید المہملۃ المفتوحۃ وقال غیرہ ای غیر مجاھد فی قولہ تعالی یکادون یسطون ای یفرطون مشتق من السطوۃ وھی القہر والغلبۃ ویقال ھو قول الفراء والزجاج یسطون ای یبطشون بکسر الطاء وضمہا والمعنی انہم یہمون بالبطش والوثوب تغیظا لانکار ما خوطبوا بہ وقال ابن عباس فی قولہ تعالی من کان یظن ان لن ینصرہ اللہ فی الدنیا والآخرۃ فلیمدد بسبب الی السماء ای بحبل الی سقف البیت ولفظ ابن المنذر فلیمدد بسبب ای سماء بیتہ فلیختنق بہ حتی یموت فان اللہ ناصرہ لا محالۃ ۱۲ قس **۴** قولہ ویشیب الولید ھذا علی سبیل الفرض والتمثیل او یحمل علی الحقیقۃ لان کل احد یبعث علی ما مات علیہ فتبعث الحامل حاملا والمرضع مرضعۃ والطفل طفلا ۱۲ قس ومر الحدیث مع بیانہ فی ص ۵۸۵ فی کتاب الانبیاء ۱۲ **۵** قولہ من یاجوج وماجوج ومن کان علی الشرک تسع مائۃ الخ بنصب تسع علی التمییز ویجوز الرفع علی انہ خبر مبتدأ محذوف کذا فی القسطلانی قال البغوی روی عن حذیفۃ مرفوعا ان یاجوج وماجوج امۃ لکل امۃ اربع مائۃ الف امۃ لا یموت الرجل منہم حتی ینظر الی الف ولد ذکر من صلبہ کلہم حمل السلاح وہم من اولاد آدم. قولہ فکبرنا ای عظمنا ذلک اوقلنا اللہ اکبر سرورا بہذہ البشارۃ ک وعند الطبرانی من حدیث ابی ہریرۃ زیادۃ انتم ثلثا اھل الجنۃ وفی الترمذی وصححہ اھل الجنۃ عشرون ومائۃ صف انتم منہا ثمانون والظاہر انہ صلوات اللہ وسلامہ علیہ لما رجا من رحمۃ اللہ ان تکون امتہ نصف اھل الجنۃ اعطاہ ما ارتجاہ وزادہ ۱۲ قس **۶** قولہ علی حرف ای شک قالہ مجاھد وھو قول اکثر المفسرین واصلہ من حرف الشئ وھو طرفہ وقیل علی انحراف او علی طرف الدین لا فی وسطہ کالذی یکون فی طرف الجیش فان احس بظفر قر والا فر وھو المراد بقولہ فان اصابہ خیر اطمان بہ وان اصابتہ فتنۃ انقلب علی وجہہ ای ارتد قولہ خسر الدنیا والآخرۃ ای بذہاب عصمتہ وحبوط عملہ بارتداد ذلک ھو الضلال البعید عن الحق والرشد ۱۲ قس **۷** قولہ کان یقسم فیہا ولابی ذر عن الحموی والمستملی قسما بفتح السین بدل قولہ فیہا وھو الصواب وروایۃ الکشمیہنی فیہا وھو تصحیف کما لا یخفی اذ المراد القسم الذی ھو الحلف قس ومر حدیث الباب مع بیانہ فی ص ۵۶۹ ج ۲ فی اول المغازی ۱۲ **۸** قیل وخصوصیۃ ابراھیم بہذہ الاولیۃ لکونہ القی فی النار عریانا ۱۲ قس مر فی ص ۵۹۱ ج ۱ **۹** ہی ثمان وسبعون آیۃ ۱۲ قس بیض **۱۰** مکیۃ الا ھذان خصمان الی تمام ثلث اوار بع الی قولہ عذاب الحریق ۱۲ قس قال البیضاوی ست آیات الی الحمید ۱۲ **۱۱** ای مبعوثا ای نصیبا ای اخرج من الناس الذین ھم اھل النار وابعثہم الیہا ۱۲ ف **۱۲** من شدۃ ھول ذلک وھذا علی سبیل الفرض والتمثیل ۱۲ قس **۱۳** تعلیل لاثبات السکر المجازی لما نفی عنہم السکر الحقیقی ۱۲ قس. **۱۴** یرید قولہ تع فی سورۃ المؤمنین واترفناھم فی الحیوۃ الدنیا ۱۲ قس **۱۵** ذکرہ ہہنا لا محل لہ وانما محلہ سورۃ المؤمنین ووقع ہذا من الناسخ ۱۲ ک **۱۶** بفتح المہملۃ الاولی وکسر الثانیۃ عثمان ابن عاصم الاسدی ۱۲ قس **۱۷** بفتح المہملۃ والجر علی الاضافۃ ۱۲ قس **۱۸** ابن عبد المطلب وصاحباہ علی بن ابی طالب وعبیدۃ بن الحرث بن عبد المطلب وہؤلاء الثلثۃ الفریق المؤمنون ۱۲ قس **۱۹** قولہ قولہ ای موقوفا علیہ. قس وقد وصلہ ابو ہاشم فی روایۃ الثوری وہشیم الی ابی ذر کما مر قریبا والحکم للواصل اذا کان حافظا علی ما لا یخفی والثوری احفظ من منصور فیقدم روایتہ ۱۲ قس

يجثو بين يدي الرحمٰن للخصومة يوم القيٰمة قال قيس وفيهم نزلت هٰذان خصمان اختصموا في ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر علي وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة **سورة المؤمنين** وقال ابن عيينة سبع طرائق سبع سمٰوٰت لها سابقون سبقت لهم السعادة قلوبهم وجلة خائفين قال ابن عباس هيهات هيهات بعيد بعيد فسئل العادين الملائكة لناكبون لعادلون كالحون عابسون من سلالة الولد والنطفة السلالة والجنة والجنون واحد والغثاء الزبد وما ارتفع عن الماء وما لا ينتفع به **سورة النور** من خلاله من بين اضعاف السحاب سنا برقه الضياء مذعنين يقال للمستخذي مذعن اشتاتا وشتى وشتات وشت واحد وقال سعد بن عياض الثمالي المشكوٰة الكوة بلسان الحبشة وقال ابن عباس سورة انزلناها بيناها وقال غيره سمي القران لجماعة السور وسميت السورة لانها مقطوعة من الاخرى فلما قرن بعضها الى بعض سمي قرانا وقوله تعالى ان علينا جمعه وقرانه تاليف بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرانه فاذا جمعناه والفناه فاتبع قرانه اي ما جمع فيه فاعمل بما امرك وانته عما نهاك الله ويقال ليس لشعره قران اي تاليف وسمي الفرقان لانه يفرق بين الحق والباطل ويقال للمراة ما قرأت بسلى قط اي لم تجمع في بطنها ولدا وقال فرضناها انزلنا فيها فرائض مختلفة ومن قرأ فرضناها يقول فرضنا عليكم وعلى من بعدكم قال مجاهد او الطفل الذين لم يظهروا لم يدروا لما بهم من الصغر **باب** قوله والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين حدثنا اسحٰق قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري عن سهل بن سعد ان عويمرا اتى عاصم بن عدي وكان سيد بني عجلان فقال كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع سل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فاتى عاصم النبي صلى الله عليه وسلم فقال

---

١ المؤمنون ٢ بسم الله الرحمٰن الرحيم ٣ وتكل ٤ وقال مجاهد ٥ فاسأل ٦ تنكصون تستأخرون ٧ وقال غيره ٨ وهو ٩ يجارون يرفعون اصواتهم كما تجار البقرة على اعقابهم على عقبيه سامرا السامر من السمر والجمع السمار والسامر ههنا في موضع الجمع تسحرون تعمون من السحر ١٠ بسم الله الرحمٰن الرحيم ١١ وقال مجاهد اذا خلا فا بالحبشية ١٢ بسلا ١٣ بسلا ١٤ يقال ١٥ في ١٦ وقال الشعبي ١٧ غير اولي الاربة من ليس له ارب وقال طاؤس هو الاحمق الذي لا حاجة له في النساء وقال مجاهد لا يهمه الا بطنه ولا يخاف على النساء والطفل الذي لم يظهروا على عورات النساء الاية

لــه قوله قال ابن عيينة هو سفيان

مما وصله في تفسيره في قوله تعالى ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق اي سبع سموات سميت طريق لتطارقها وهو ان بعضها فوق بعض يقال طارق النعل اذا اطبق نعلا على نعل اولانها طرق الملائكة في العروج والهبوط قال تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون اي سبقت لهم السعادة قاله ابن عباس قال تعالى والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم اي خائفين ان لا يقبل منهم ما اتوا من الصدقات قال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى هيهات هيهات لما توعدون اي بعيد بعيد قال في المصابيح المعروف عند النحاة انها اسم فعل اي سمي بها الفعل الذي هو بعد وهذا تحقيق لكونها اسما مع ان مدلوله وقوع البعد في الزمن الماضي قوله تعالى قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فاسئل العادين اي الملائكة يعني الذين يحفظون اعمال بني آدم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون ايام الدنيا وقيل المعنى سل من يعرف عدد ذلك فانا نسيناه قال تعالى وان الذين لا يؤمنون بالآخرة عن الصراط اي السوي لناكبون اي لعادلون عن الصراط السوي قال تعالى تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون اي عابسون وفي حديث ابي سعيد مرفوعا تشويه النار فتقلص شفته العليا وتسترخي السفلى رواه الحاكم وقال غيره اي غير ابن عباس من سلالة الولد والنطفة السلالة لانها استل من ابيه وهو مثل البرادة والنحاتة ما يتساقط من الشيء بالبرد والمنحت هذا كله من القسطلاني قال الكرماني ليس الولد تفسير السلالة بل الولد مبتدأ وخبره السلالة يعني السلالة ما يسل من الشيء كالولد والنطفة قوله والجنة في قوله ام يقولون به جنة والجنون واحد في المعنى قوله تعالى اذا هم يجأرون اي يرفعون اصواتهم كما يجأر البقرة لشدة ما نالهم قال تعالى قد كانت آياتي تتلى عليكم فكنتم على اعقابكم تنكصون اي تعرضون مدبرين عن سماعها وتصديقها يقال رجع على عقبيه اذا ادبر قوله مستكبرين به سامرا تهجرون نصب على الحال ماخوذ من السمر والجمع السمار بوزن الجهار والسامر ههنا في موضع الجمع وهو الاصح ونظيره قوله نخرجكم طفلا قوله تعالى قل فاني تسحرون اي فكيف تعمون من السحر حتى يخيل لكم الحق باطلا مع ظهور الامر وتظاهر الادلة وثبت من قوله يجأرون الى ههنا في رواية النسفي وسقط لغيره كما نبه في الفتح ١٢ قس بيض

٢ــه قوله من خلاله في قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله اي فترى المطر يخرج من بين اضعاف السحاب قوله تعالى يكاد سنا برقه وهو الضياء اي ضوء برقه يقال سنا يسنو اي اضاء يضيء قال تعالى وان يكن لهم الحق ياتوا اليه مذعنين اي منقادين يقال للمستخذي بالخاء والذال المعجمتين اسم فاعل من استخذى اي خضع مذعن بالذال المعجمة منقاد ١٢ قس بيض

٣ــه قوله قال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى سورة انزلناها اي بيناها قال الزركشي تبعا للقاضي عياض كذا في النسخ والصواب انزلناها وفرضناها بيناها فجعل بيناها تفسير فرضناها لا تفسير انزلناها وعليه شرح الكرماني. وتعقبه صاحب المصابيح بان البخاري نقل عن ابن عباس تفسير انزلناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطائي من طريق ابن المنذر بسنده الى ابن عباس فما هذا الاعتراض البارد انتهى وقد روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله وفرضناها يقول بيناها قال في الفتح وهو يؤيد قول عياض ١٢ قس

٤ــه قوله وقال فرضناها بتشديد الراء وابي ذر يقال في فرضناها اي انزلنا فيها فرائض مختلفة فالتشديد لتكثير الفروض وقيل للمبالغة في الايجاب ومن قرأ فرضناها بالتخفيف وهي قراءة غير ابي عمرو وابن كثير يقول المعنى فرضنا عليكم فاسقط الضمير وعلى من بعدكم الى يوم القيٰمة والسورة لا يمكن فرضها لانها قد دخلت في الوجود وتحصيل الحاصل محال فوجب ان يكون المراد فرضنا ما بين فيها من الاحكام ١٢ قس

٥ــه قوله قال مجاهد او الطفل الذين لم يظهروا اي لم يدروا بسكون الدال العورة من غيرها قوله لما بهم اي لاجل ما بهم من الصغر وقال الفراء والزجاج لم يبلغوا ان يطيقوا اتيان النساء وقيل لم يبلغوا حد الشهوة والطفل يطلق على المثنى والجمع فلذا وصف بالجمع او لما قصد به الجنس روعي فيه الجمع وقال الشعبي بفتح المعجمة فيما وصله الطبري اولي الاربة هو من ليس له ارب بكسر الهمزة اي حاجة في النساء وهم الشيوخ الهم والهم الشيخ الفاني. ق، والممسوحون وقال ابن جبير المعتوه وقال ابن عباس الطفل الذي لا شهوة فيه وقال مجاهد المخنث الذي لا يقوم ذكره وقال مجاهد الذي لا يهمه الا بطنه ولا يخاف على النساء لبلهه وقال طاؤس فيما وصله عبد الرزاق عنه عن ابيه هو الاحمق الذي لا حاجة له في النساء وقيل هو الذي لا تشتهيه المرأة وثبت من قوله وقال الشعبي الى هنا للنسفي وسقط من فرع اليونينية فبعض الاصول ١٢ قس قال في الفتح هكذا للنسفي ولغيره وقال مجاهد او الطفل الذين لم يظهروا اي لم يدروا لما بهم من الصغر ١٢

٦ــه قوله ام كيف يصنع ام تحتمل ان تكون متصلة يعني اذا رأى الرجل هذا المنكر الشنيع والامر الفظيع وثارت عليه الحمية ايقتله فتقتلونه ام يصبر على ذلك الشنعاء والعار وتحتمل ان تكون منقطعة فسأل اولا عن القتل مع القصاص ثم اضرب عنه الى سؤاله. قس قال النووي اختلفوا فيمن قتل رجلا وجد مع امرأته قد زنى قال الجمهور يقتل الا ان يقوم بذلك بينة او يعترف له ورثة القتيل ويكون القتيل محصنا والبينة اربعة من العدول من الرجال يشهدون على الزنا واما فيما بينه وبين الله تعالى ان كان صادقا فلا شيء عليه كذا في المرقاة واللمعات ١٢

معــه فان قلت كيف نزلت في يوم بدر والسورة مكية الا ثلث آيات وهي هذان خصمان الخ ١٢ تن

لــه مكية مائة وتسع عشرة آية عند البصريين وثمان عشرة عند الكوفيين ١٢ قس بيض

لعــه لانه استل من ابيه وهي مثل البرادة لما يتساقط بالبرد وكذا في قس ١٢

مافي قوله تعالى فجعلناهم غثاء شبههم في دمارهم بغثاء السيل وهو حميلة ١٢ بيض

ماعــه مدنية وهي ثنتان او اربع وستون آية وثبتت البسملة لابي ذر وفي بعض النسخ ثبوتها مقدمة على السورة ١٢

ماعــه لعل غرضه ان اشتاتا ليس جمع شت كما قال به البعض ١٢ خ

ماســه بضم المثلثة وكسرها وحقه الميم نسبة الى ثمالة قبيلة من الازد ١٢ ك قس

ماللعــه بفتح الجيم والعين وتاء التانيث والسور مجرور بالاضافة ويجوز كسر الجيم والعين وهاء الضمير ونصب السور على انه مفعول ١٢ قس

ماصــه بفتح السين المهملة منونا من غير همز وهي الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد اي لم تجمع الخ والحاصل ان القران عنده مشتق من قرأ بمعنى جمع لا من قرأ بمعنى تلا ١٢ قس

ماســه بنصب اربع على المصدر وبرفعها خبر المبتدأ وهو قوله فشهادة ١٢ قس.

عــه حذف المقول لدلالة السابق عليه ١٢ قس

يارسول الله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل فسأله عويمر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل
وعابها قال عويمر والله لا انتهي حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر
فقال يارسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله القران
فيك وفي صاحبتك فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة بما سمى الله في كتابه فلاعنها ثم قال يارسول الله ان حبستها
فقد ظلمتها فطلقها فكانت سنة لمن كان بعدهما في المتلاعنين ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به اسحم
ادعج العينين عظيم الاليتين خدلج الساقين فلا احسب عويمرا الا قد صدق عليها وان جاءت به احيمر كانه وحرة فلا احسب
عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر فكان بعد ينسب الى امه

باب قوله والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين حدثني سليمان بن داؤد ابو الربيع قال حدثنا فليح عن الزهري
عن سهل بن سعد ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ارأيت رجلا رأى مع امرأته رجلا ايقتله فيقتلونه
ام كيف يفعل فانزل الله فيهما ما ذكر في القران من التلاعن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضي فيك وفي امرأتك قال
فتلاعنا وانا شاهد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها فكانت سنة ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فانكر حملها وكان
ابنها يدعى اليها ثم جرت السنة في الميراث ان يرثها وترث منه ما فرض الله لها باب قوله ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات
بالله انه لمن الكاذبين حدثني محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن هشام بن حسان قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس ان
هلال بن امية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة او حد في ظهرك
فقال يارسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد في ظهرك
فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق فلينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد فنزل جبرئيل وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم
فقرأ حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليها فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة وقفوها وقالوا انها موجبة قال ابن عباس
فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا افضح قومي سائر اليوم فمضت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت

٢ وحرة دويبة ثنا يصنع ١٢ الاية ثنا البينة ارحدًا قال البينة والاحدا

١ قوله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها. تمسك به من قال ان الفرقة بين المتلاعنين لا تقع الا بايقاع الزوج وهو قول عثمان الليثي واحتج بان الفرقة لم تذكر في القران وان ظاهر الاحاديث ان الزوج هو الذي طلق ابتداء. قس وقال الجمهور منهم ابوحنيفة ومالك والشافعي على ان الفرقة تقع بينهما بنفس اللعان ويحرم عليه نكاحها على التابيد لكن قال الشافعي تحصل الفرقة بلعان الزوج وحده قال ابن الهمام لا نعلم له دليلا استلزم الوقوع الفرقة بمجرد لعانه قيل وينبغي على هذا ان لا يلاعن المرأة اصلا لانها ليست زوجته وقال ابوحنيفة لا تحصل الفرقة الا بقضاء القاضي بعد التلاعن لما ياتي من قوله ثم فرق بين المتلاعنين واحتج غيره بانه لا يفتقر الى قضاء القاضي لما روي من قوله صلعم لا سبيل لك عليها لكن يمكن ان يكون هذا من قضاء القاضي اما قوله فطلقها فذلك لانه ظن ان اللعان لا يحرمها عليه فاراد تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلثا وقال الخطابي لفظ فطلقها يدل على وقوع الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت في حكم المطلقات واجمعوا على انها ليست في حكمهن فلا يكون له مراجعتها ان كان الطلاق رجعيا ولا يحل له ان يخطبها ان كان بائنا وانما اللعان فرقة فسخ. ملتقط من قس ومرقاة ١٢ ٢ قوله وان جاءت به احيمر بضم الهمزة وفتح المهملة مصغر احمر قال الزركشي كذا وقع غير معروف والصواب حمرة تصغير احمر وهو الابيض وتعقبه في المصابيح فقال عدم الصرف كما في المتن هو الصواب وما ادعى انه عين الصواب هو عين الخطا. كذا في قس ١٢ ٣ قوله وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده وهي من انواع الوزغ وشبهه بها لحمرتها وقصرها. قس وفي القاموس الوحرة محركة وزغة كسام ابرص اوضرب من العظاء لا تطأ شيئا الا سمته وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطلاق والاعتصام والاحكام والمحاربين ومسلم في اللعان ١٢ ٤ قوله فانكر حملها زاد عند ابي داؤد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدي امسك المرأة عندك حتى تلد قوله وكان ابنها اي الذي وضعته بعد الملاعنة يدعى اليها لانه صلى الله عليه وسلم الحقه بها لانه متحقق منها ومطابقة الحديث في قوله فانزل الله فيهما ١٢ قسطلاني ٥ قوله بشريك بن سحماء على وزن حمراء بالسين المهملة وتقديم الحاء المهملة على الميم كذا في اللمعات ١٢ ٦ قوله البينة او حد في ظهرك قال ابن مالك ضبطوا البينة بالنصب على تقدير عامل اي احضر البينة وقال غيره روي بالرفع والتقدير اما البينة واما حد وقوله في الرواية المشهورة او حد في ظهرك قال ابن مالك حذف منه فاء الجزاء وفعل الشرط بعد الا والتقدير وان لا تحضرها فجزاؤك حد في ظهرك قال وحذف

مثل هذا لم يذكر النحاة انه يجوز في الشعر لكنه يرد عليهم وروده في هذا الحديث الصحيح ١٢ ف ٧ قوله ان احدكما كاذب قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله احدكما رد على من قال من النحاة ان لفظ احد لا يستعمل الا في واحد ولا تقع موقعه وقد اجازه المبرد وجاء في هذا الحديث في غير وصف ولا نفي بمعنى واحد انتهى وتعقب الفاكهاني فقال هذا من اعجب ما وقع للقاضي عياض مع براعته وحذقه فان الذي قاله النحاة انما هو في احد التي للعموم نحو ما في الدار من احد وما جاءني من احد فاما احد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الاثبات نحو قل هو الله احد ونحو فشهادة احدهم ونحو احدكما كاذب ١٢ قس ٨ قوله وقفوها اي حبسوها ومنعوها عن المضي فيه وهددوها وقيل معنى وقفوها اطلعوها على حكم الخامسة ولعل هذا القائل قرأه بالتشديد ولكن المصحح في النسخ وقفوها بالتخفيف وقوله انها موجبة اي للتفريق بينكما لانه يتم به اللعان وبعده التفريق او انها موجبة للعن ومؤدية الى العذاب ان كانت كاذبة وقوله فتلكأت اي تبطأت وتوقفت وقوله نكصت اي رجعت ١٢ لمعات ٩ قوله لا افضح بضم الهمزة وكسر المعجمة قومي سائر اليوم اي جميع ايام الدهر او فيما بقي من الايام بالاعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج واريد باليوم الجنس ولذلك اجراه مجرى العام والسائر قوله فمضت اي في تمام اللعان ١٢ قسطلاني.

حل اللغات

اسحم بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين آخره ميم اي اسود ادعج بالعين المهملة والجيم اي شديد سواد الحدقة الالية العجز ١٢
ع المذكورة لما فيها من البشاعة والاشاعة على المسلمين والمسلمات ١٢ قس ع هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي انها بنت عاصم المذكور واسمها خولة والمشهور بنت قيس ١٢ قس ع بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين آخره ميم اي اسود ١٢ قس ع الالية بفتح الهمزة العجز ١٢ قسطلاني ع بفتحات دويبة حمراء تلزق بالارض كالقطاة ١٢ ك ع مصغر القب عبدالملك بن سليمان الخزاعي ١٢ قس ع لاجل ما وقع مما لا يقدر عليه على الصبر ١٢ قس ع والظاهر ان هذا من قول سهل حيث قال فتلاعنا الخ ١٢ قس ع منصرفا وغير منصرف الازدي الفردوسي بضم القاف والدال البصري ١٢ قس ع بالنصب بتقدير احضر البينة ١٢ قس ع بالرفع اي ان حضر البينة او بفتح حد في ظهرك اي على ظهرك ١٢ ع اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله الخ ١٢ قس ع باللام الهمزة المفتوحة بعدها الكاف المشددة بوزن تفعلت اي تبطأت عنه والنكوص الاحجام عن الخامسة ١٢ قس ك ع بتشديد الكاف ولابي ذر بتخفيفها ١٢ ع اتمت وانفذت ١٢ لمعات

به الكحل العينين سابغ الأليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن باب قوله والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين حدثنا مقدم بن محمد بن يحيى قال حدثنا عمي القسم بن يحيى عن عبيد الله وقد سمع منه عن نافع عن ابن عمر ان رجلا رمى امرأته فانتفى من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين

باب قوله عز وجل إن الذين جاءو بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم أفاك كذاب حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة والذي تولى كبره قالت عبد الله بن ابي باب ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم لولا جاءو عليه بأربعة شهداء فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث وبعض حديثهم يصدق بعضا وان كان بعضهم اوعى له من بعض الذي حدثني عروة عن عائشة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب فانا احمل في هودجي وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة قافلين اذن ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني اقبلت الى رحلي فاذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع فالتمست عقدي وحبسني ابتغاؤه واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت ركبت وهم يحسبون اني فيه وكان

ثني تني ٢الى عظيم ٢ابن سلول ٢باب قوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا وقالوا هذا افك مبين ٢الى قوله لكاذبون ٢وقوله ٢الليثي
فكل فايهن فقرع الى هم لكاذبون دنونا اظفار فاقبل فرحلوه

١ قوله لكان لي ولها شان اي في اقامة الحد عليها وفي ذكر الشان وتنكيره تهويل عظيم لما كان يفعل بها كذا في القسطلاني قال في اللمعات اي لولا ان القرآن حكم بعدم اقامة الحد والتعزير على المتلاعنين لفعلت بها ما فعلت قالوا وفي الحديث دليل على ان الحاكم لا يلتفت الى المظنة والامارات والقرائن وانما يحكم بظاهر ما يقتضيه الحجج والدلائل ويعلم من كلامهم هذا ان الشبه والقيافة ليست بحجة وانما هي امارة ومظنة فلا يحكم بها كما هو مذهبنا انتهى قال الكرماني فان قلت الحديث الاول يدل على ان عويمرا هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه والثاني على ان الهلال هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه قلت قال النووي اختلفوا في نزول الآية هل هو بسبب عويمر ام بسبب هلال والاكثرون على انها نزلت في هلال واما ما قال صلعم لعويمر ان الله قد انزل فيك وفي صاحبتك فقالوا معناه الاشارة الى ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس قال قلت ويحتمل انها نزلت فيهما جميعا فلعلهما سألا في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان انتهى ١٢ ٢ قوله وفرق بين المتلاعنين اي حكم النبي صلعم بالفرق بينهما وفيه دليل على ان الفرقة بينهما بتفريق الحاكم لا بنفس اللعان وهو مذهب ابي حنيفة خلافا لزفر والشافعي لانها لو وقعت بنفس اللعان لم يكن للتطليقات الثلث معنى كذا ذكره الاكمل وغيره من علمائنا في شرح هذا الحديث كذا قاله على القاري في المرقاة قال القسطلاني تمسك به الحنفية ان بمجرد اللعان لا يحصل التفريق ولا بد من حكم حاكم وحمله الجمهور على ان المراد الافتاء والخبر عن حكم الشرع بدليل قوله في الرواية الاخرى لا سبيل لك عليها انتهى قال في اللمعات هذا الدليل ليس بواضح لانه يجوز ان يكون قوله هذا بعد التفريق اي فرق وقال لا يحل لك ابدا ١٢ ٣ قوله لا تحسبوه شرا لكم الضمير للافك والخطاب للرسول وابي بكر وعائشة وصفوان لتاذيهم بذلك بل هو خير لكم لما فيه من جزيل ثوابكم واظهار شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثمان عشرة آية في ثوابكم وتهويل الوعيد للقاذفين ونسبتهم الى الافك قوله لكل امرئ منهم اي من اهل الافك قوله ما اكتسب من الاثم اي لكل منهم جزاء ما اكتسب من العقاب في الآخرة والذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه مختصا به قوله والذي تولى كبره معظمه وقرأ يعقوب بالضم وهو لغة فيه قوله منهم اي من الخائضين وهو ابن ابي فانه بدأ به واذاعه عداوة لرسول الله صلعم او هو وحسان ومسطح فانهما شايعا امره بالتصريح به والذي بمعنى الذين قوله عذاب عظيم في الآخرة او في الدنيا بان جلدوا وصار ابن ابي مطرودا مشهورا بالنفاق وحسان اعمى اشل اليدين ومسطح مكفوف البصر هذا ملتقط من القسطلاني والبيضاوي ١٢ ٤ قوله لولا اذ سمعتموه الخ ذكر واقع لفظا الى ذو سياق غير متوالين وانتشر النسفي على الآية الاخيرة

طال في باب لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا وقالوا هذا افك مبين ثم ساق المص حديث الافك بطوله من طريق الليث عن يونس بن يزيد الزهري عن الزهري عن مشائخه وقد ساقه ايضا بطوله في الشهادات في ص ٣٦٦ من طريق فليح بن سليمن وفي المغازي من طريق صالح بن كيسان في ص ٥٩٤ ج٢ كلاهما عن الزهري واورده في مواضع اخرى باختصار كذا في فتح الباري ١٢ ٥ قوله بعض حديثهم يصدق بعضا قال في الفتح كانه مقلوب والمقام يقتضي ان يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل ان يكون على ظاهره والمراد ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه ١٢ قس ٦ قوله من جزع ظفار الجزع بفتح الجيم وسكون الزاء اي الخرز الذي فيه سواد وبياض والظفار وفي بعضها اظفار مدينة باليمن كذا في الخير الجاري قال في مجمع البحار الاظفار هو جنس من الطيب لا واحد له وقيل هو شيء من العطر اسود والقطعة منه شبيهة بالظفر وفيه عقد من جزع اظفار كذا روي واريد به العطر المذكور كانه يثقب ويجعل في العقد والقلادة والصحيح رواية ظفار كقطام اسم مدينة بحمير باليمن ١٢ ٧ قوله يرحلون لي بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء المهملة مع التخفيف اي يشدون الرحل على بعيري قس ووقع في رواية ابي ذر ههنا بالتشديد وفي فرحلوه ١٢ ف

حل اللغات خدلج الساقين اي عظيمها قفل رجع دنونا اي قربنا ١٢

مامع اي شديد سواد جفونهما خلقة من غير اكتحال ١٢ قس ع خصها بالغضب لان الغالب ان الرجل لا يجشم فضيحة اهله ورميها بالزنا الا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به ١٢ قس ع بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة السلالي الواسطي ١٢ قس ع المراد من اضافة الكبر اليه انه كان يبتدأ به وقيل لشدة رغبته في اشاعة تلك الفاحشة ١٢ قس للع اي على ما زعموا باربعة شهداء يشهدون على معاينتهم ما رموها به ١٢ قس ع بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء المزيد وسمي افكا لكونه معروفا عن الحق من قوله افك الشيء اذا قلبه عن وجهه ١٢ قس ع زاد في رواية فرجعت الى المكان الذي ذهبت اليه ١٢ قس

النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن اللحم انما تأكل العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وكنت جارية حديثة
السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فأممت منزلي الذي كنت به و
ظننت انهم سيفقدوني فيرجعون الي فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني
من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فأتاني فعرفني حين رآني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت
باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي والله ما يكلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ
على يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي تولى
الافك عبد الله بن ابي ابن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمت شهرا والناس يفيضون في قول اصحاب الافك لا اشعر بشيء
من ذلك وهو يريبني في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل علي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم ثم ينصرف فذلك الذي يريبني ولا اشعر بالشر حتى خرجت بعد ما نقهت
فخرجت معي ام مسطح قبل المناصع وهو متبرزنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب
الاول في التبرز قبل الغائط فكنا نتأذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي ابنة ابي رهم بن عبد مناف وامها
بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة فاقبلت انا وام مسطح قبل بيتي قد فرغنا من شأننا فعثرت ام مسطح في
مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا قالت اي هنتاه ولم تسمعي ما قال قالت قلت وما قال قالت كذا
وكذا فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال كيف
تيكم فقلت ائذن لي ان آتي ابوي قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما قالت فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت
ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر
الا اكثرن عليها قالت فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم حتى
اصبحت ابكي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستأمرهما في فراق اهله قالت فاما
اسامة بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال يا رسول الله
اهلك وما نعلم الا خيرا واما علي بن ابي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وان تسأل الجارية تصدقك

ن۳ ووالله ما كلمني ن۴ وما ن۵ حين ن۶ سلول ن۷ فذاك ن۸ فخرجت مع ن۹ نتخذ ن۱۰ وكنا ن۱۱ بنت ن۱۲ قالت ن۱۳ قالت ن۱۴،۱۵ تعني ن۱۶ سلم الا ن۱۷ اكثرن ن۱۸ قلت ن۱۹ ولقد ن۲۰ ولا

لعلنی سیفقدوننی

لـه قوله خفة الهودج وفي رواية فليح في الشهادات ثقل الهودج والاول اولى لان مرادها اقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فكانها تقول كانت لخفة جسمها بحيث ان الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها حتى رفعوه وكنت جارية حديثة السن لانها اذ ذاك لم تبلغ خمس عشرة سنة اي انها مع نحافتها صغيرة السن ففيه اشارة الى المبالغة في خفتها او الى بيان عذرها فيما وقع من الحرص على العقد الذي انقطع واشتغلت بالتماسه من غير ان تعلم اهلها بذلك وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها ۱۲ قس ٢ـه قوله فنمت اي بسبب شدة الغم اذ من شان الغم وهو وقوع ما يكره غلبة النوم بخلاف الهم وهو توقع ما يكره فانه يقتضي السهر ۱۲ قس ٣ـه قوله فادلج بسكون الدال في روايتنا وهو كادلج بتشديدها وقيل بالسكون سار من اول الليل وبالتشديد سار من آخرها وعلى هذا فيكون الذي هنا بالتشديد لانه كان في آخر الليل ۱۲ قس ف ٤ـه قوله ما يكلمني كذا لابي ذر بصيغة المضارع اشارة الى انه استمر منه ترك المخاطبة وفي بعضها بلفظ الماضي والاول اولى اذ الماضي يخص المنفي بحال الاستيقاظ ۱۲ قس ٥ـه قوله موغرين بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة اي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة وشدة الحر وقت كون الشمس في كبد السماء قوله في نحر الظهيرة بالحاء المهملة والظهيرة بفتح المعجمة وكسر الهاء حيث تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى النحر وهو اعلى الصدر وهو تاكيد لقوله موغرين كذا في القسطلاني ۱۲.

٥ـه قوله لا اشعر بشيء من ذلك وفي رواية ابن اسحق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى ابوي ولا يذكرون لي شيئا من ذلك قوله وهو يريبني بفتح اوله من الثلاثي وبضمه من الرباعي يقال رابه واراب اي يشككني ويوهمني ۱۲ قسطلاني. ٦ـه قوله ولا اشعر بالشر الذي يقوله اهل الافك وسقط لفظ الشر لغير ابي ذر قوله نقهت بفتح النون والقاف ويجوز كسرها اي افقت من مرضي ولم تكمل لي الصحة قوله ام مسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات واسمها سلمى قوله قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة المناصع بفتح الميم والنون وبعد الالف صاد وعين مهملتان موضع خارج المدينة قوله وهو متبرزنا بفتح الراء المشددة اي موضع قضاء حاجتنا قوله الكنف بضم الكاف والنون مواضع قضاء الحاجة قوله الاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة نعت للعرب قوله في التبرز قبل الغائط وفي رواية فليح في البرية

اي خارج المدينة بعيدا عن المنازل قوله في مرطها بكسر الميم كسائها وهو من صوف او خز او كتان او ازار قوله تعس مسطح بفتح العين قيده الجوهري وكلام ابن الاثير يقتضي ان الاعرف وكسرها اي اكبه الله لوجهه او هلك يا هنتاه بفتح الهاء الاولى وسكون الاخيرة اي قوله يا هذه قوله ما كانت امرأة قط وضيئة بالنصب على الحال ولابي ذر بالرفع صفة امرأة واللام في لقل للتاكيد اي حسنة جميلة ۱۲ قس ٧ـه قوله ولها ضرائر و سقطت الواو لابي ذر قوله الا اكثرن بتشديد المثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا اكثرن نساء الزمان عليها القول في نقصها فالاستثناء منقطع او اشارة الى ما وقع من حمنة بنت جحش اخت ام المؤمنين زينب فان الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة اختها فالاستثناء متصل ولم تقصد ام رومان بقولها ولها ضرائر الا اكثرن عليها قصة عائشة وانما ذكرت شان الضرائر واما ضرائر عائشة وان لم يصدر منهن شيء فلم يعدم ذلك ممن هو من اتباعهن كحمنة ۱۲ قس ٨ـه قوله والنساء سواها كثير بلفظ التذكير على ارادة الجنس قال ذلك لما رأى منه صلى الله عليه وسلم من شدة القلق فرأى ان بفراقها يسكن ما عنده بسببها فاذا تحقق براءتها فليراجعها ۱۲ قس

حل اللغات

العلقة بضم العين و سكون اللام وبالقاف القليل زعمت اي قصدت ادلج نزول آخر الليل خمرت بتشديد الميم اي غطيت موغرين نازلين في وقت الوغرة شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السماء. نقهت اي افقت من مرضي متبرزنا اي موضع قضاء حاجتنا الكنف بضم الكاف مواضع قضاء الحاجة ۱۲

ـعـه اي نازلين في وقت الوغرة وهي شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السماء ۱۲ قس

عـه بفتح الياء وكسر الراء كذا في حس ۱۲ عـه بضم الهمزة وخفة الواو نعت للعرب وبفتح الهمزة وشدة الواو نعت للامر ۱۲ ـسـه بضم الراء وسكون الهاء. قس وفي المغازي هي ابنة ابي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف قال الحافظ ابن حجر وهو الصواب ۱۲ قس ـلعـه تعجبت من وقوع مثل ذلك في حقها مع تحققها براءتها ۱۲ قس.
ـمـه بالنصب اي استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم الوحي ۱۲ قس

قالت فدعا رسول الله صلی الله علیه وسلم بریرة فقال ای بریرة هل رأیت من شیء یریبك قالت بریرة والذی بعثك بالحق ان رأیت
علیها امرا اغمصه علیها اکثر من انها جاریة حدیثة السن تنام عن عجین اهلها فتأتی الداجن فتأکله فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم
فاستعذر یومئذ من عبد الله بن ابی ابن السلول قالت فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو علی المنبر یا معشر المسلمین من یعذرنی
من رجل قد بلغنی اذاه فی اهل بیتی فوالله ما علمت من اهلی الا خیرا ولقد ذکروا رجلا ما علمت علیه الا خیرا وما کان یدخل علی اهلی الا معی
فقام سعد بن معاذ الانصاری فقال یا رسول الله انا اعذرك منه ان کان من الاوس ضربت عنقه وان کان من اخواننا من الخزرج امرتنا
ففعلنا امرك قالت فقام سعد بن عبادة وهو سید الخزرج وکان قبل ذلك رجلا صالحا ولکن احتملته الحمیة فقال لسعد کذبت لعمر الله
لا تقتله ولا تقدر علی قتله فقام اسید بن حضیر وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة کذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل
عن المنافقین فتثاور الحیان الاوس والخزرج حتی هموا ان یقتتلوا ورسول الله صلی الله علیه وسلم قائم علی المنبر فلم یزل رسول الله صلی
الله علیه وسلم یخفضهم حتی سکتوا وسکت قالت فمکثت یومی ذلك لا یرقأ لی دمع ولا اکتحل بنوم قالت فاصبح ابوای عندی وقد
بکیت لیلتین ویوما لا اکتحل بنوم ولا یرقأ لی دمع یظنان ان البکاء فالق کبدی قالت فبینما هما جالسان عندی وانا ابکی فاستأذنت
علی امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبکی معی قالت فبینا نحن علی ذلك دخل علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم فسلم ثم جلس
قالت ولم یجلس عندی منذ قیل لی ما قیل قبلها وقد لبث شهرا لا یوحی الیه فی شأنی قالت فتشهد رسول الله صلی الله علیه وسلم
حین جلس ثم قال اما بعد یا عائشة فانه قد بلغنی عنك کذا وکذا فان کنت بریئة فسیبرئك الله وان کنت الممت بذنب فاستغفری
الله وتوبی الیه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الی الله تاب الله علیه قالت فلما قضی رسول الله صلی الله علیه وسلم مقالته قلص دمعی
حتی ما احس منه قطرة فقلت لابی اجب رسول الله صلی الله علیه وسلم فیما قال قال والله ما ادری ما اقول لرسول الله صلی الله علیه وسلم
فقلت لامی اجیبی رسول الله صلی الله علیه وسلم قالت ما ادری ما اقول لرسول الله صلی الله علیه وسلم قالت فقلت وانا جاریة حدیثة
السن لا اقرأ کثیرا من القرآن انی والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحدیث حتی استقر فی انفسکم وصدقتم به فلئن قلت لکم انی بریئة
والله یعلم انی بریئة لا تصدقونی بذلك ولئن اعترفت لکم بامر والله یعلم انی منه بریئة لتصدقنی والله ما اجد لکم مثلا الا قول
ابی یوسف قال فصبر جمیل والله المستعان علی ما تصفون قالت ثم تحولت فاضطجعت علی فراشی قالت وانا حینئذ اعلم انی بریئة وان
الله مبرئی ببراءتی ولکن والله ما کنت اظن ان الله ینزل فی شأنی وحیا یتلی ولشأنی فی نفسی کان احقر من ان یتکلم الله فی بامر یتلی
ولکن کنت ارجو ان یری رسول الله صلی الله علیه وسلم فی النوم رؤیا یبرئنی الله بها قالت فوالله ما قام رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا
خرج احد من اهل البیت حتی انزل علیه فاخذه ما کان یأخذه من البرحاء حتی انه لیتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو فی یوم
شات من ثقل القول الذی ینزل علیه قالت فلما سری عن رسول الله صلی الله علیه وسلم سری عنه وهو یضحك فکانت اول کلمة تکلم بها

ن ۱ علیه السلام ن ۲ سلول ن ۳ فی ن ۴ علی ن ۵ قد ن ۶ قال ن ۷ الحضیر ۲ بن معاذ ن ۸ سکتوا ن ۹ فبکیت ن ۱۰ فبینما ن ۱۱ جالسین ن ۱۲ فبینما نحن کذلك ن ۱۳ لی ن ۱۴ فقالت ن ۱۵ قلت ن ۱۶ لا تصدقوننی
ن ۱۶ لا تصدقونی ن ۱۷ الی ن ۱۸ یبرئنی ن ۱۸ مبرئتی ن ۱۹ منزل ن ۲۰ ولکننی ن ۲۰ ولکنی ن ۲۱ ما رام ن ۲۲ مجلسه

۱ قوله فدعا رسول الله صلی الله علیه وسلم بریرة واستشکل قوله الجاریة بریرة بان قصة الافك قبل شراء بریرة وعتقها لانه کان بعد فتح مکة وهو قبل لان حدیث الافك کان فی سنة ست او اربع وعتق بریرة کان بعد فتح مکة فی السنة التاسعة او العاشرة ولذا قال الزرکشی ان تسمیة الجاریة بریرة مدرج من بعض الرواة وانها جاریة اخری واجاب الشیخ تقی الدین السبکی باجوبة احسنها احتمال انها کانت تخدم عائشة قبل شرائها وهذا اولی من دعوی الادراج وتغلیط الحافظ ۱۲ قس مختصرا ۲ قوله فتأتی الداجن بدال مهملة وبعد الالف جیم مکسورة فنون الشاة المعلوفة فی البیت وقد یطلق علی غیرها مما یألف البیوت من الطیر وغیره معناه لا عیب فیها اصلا من قبیل قوله شعر لا عیب فیهم غیر ان سیوفهم بهن فلول من قراع الکتائب ۱۲ ملتقط من قس ک ۳ قوله فقام سعد ابن معاذ واستشکل ذکر سعد بن معاذ هنا بان حدیث الافك کان سنة ست فی غزوة المریسیع وسعد مات من الرمیة رمیها بالخندق سنة اربع واجیب بانه اختلف فی المریسیع ففی البخاری عن موسی بن عقبة انها سنة اربع وکذلك الخندق وقد جزم ابن اسحق بان المریسیع کانت فی شعبان والخندق فی شوال فان کانا فی سنة فلا یمتنع ان یشهدها ابن معاذ لکن الصحیح فی النقل عن موسی بن عقبة ان المریسیع سنة خمس فالذی فی البخاری حملوه علی انه سبق قلم والراجح ایضا ان الخندق سنة خمس فیصح الجواب کذا فی القسطلانی ۱۲ ۴ قوله وکان قبل ذلك رجلا صالحا کامل الصلاح لم یسبق منه ما یتعلق بالوقوف مع انفة الحمیة ولکن احتملته من مقالة سعد بن معاذ الحمیة ای اغضبته وفی روایة معمر عند مسلم اجتهلته بجیم ففوقیة فهاء وصوبها التوربشتی ای حملته علی الجهل فقال سعد هو ابن معاذ کذبت لعمر الله بفتح العین ای وبقاء الله لا تقتله ولا تقدر علی قتله لانا نمنعك منه ولم یرد ابن عبادة الرضی بقول عبد الله بن ابی لکن کان بین الحیین مشاجرة زالت بالاسلام وبقی بعضها بحکم الانفة فتکلم ابن عبادة بحکم الانفة ولعلی ان یحکم فیه سعد بن معاذ فقام اسید بن حضیر بضم الهمزة وفتح السین المهملة وحضیر بضم المهملة وفتح المعجمة قوله والله لنقتلنه بالنون ولو کان من الخزرج اذا امرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم قوله تجادل عن المنافقین تفسیر لقوله فانك منافق فلیس المراد نفاق الکفر ۱۲ قسطلانی ۵ قوله وان الله مبرئی بمیم مضمومة فموحدة فراء مشددة فهمزة مکسورتین فتحتیة وفی بعضها یبرئنی فعل مضارع وفی بعضها مبرئنی بنون بعد الهمزة المضمومة علی ما جاء فی بعض اللغات ۱۲ قسطلانی ۶ قوله مثل الجمان بکسر المیم وسکون المثلثة مرفوعا والجمان بضم الجیم وتخفیف المیم الدر ۱۲ قس

حل اللغات

ولسنیة ای حسینة جمیلة الممت بذنب ای اتیته بغیر عادة قلص بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات معناه انقطع وفقد البرحاء شدة الکرب من ثقل الوحی لیتحدر من الحدور بمعنی الهبوط والنزول من فوق الی اسفل الجمان اللؤلؤ یوم شات ای ذی برد سری کشف طفقت ای شرعت

ای قال من یعذرنی فی اهلی ای من یعذرنی ان ادبته علی قبحه او من ینصرنی ۱۲ مجمع ای من یقیم عذری ان کافأته علی قبیح فعله ۱۲ ک قس ای نهض بعضهم الی بعض من الغضب ۱۲ قس. بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات ای انقطع ۱۲ قس لان الحزن والغضب اذا اخذ احدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصیبة ۱۲ قس ولابی ذر ولیس فقال لا افعل هو رسول الله صلی الله علیه وسلم والوحی یأتیه ۱۲ قس لعل هذا توطیة لعذرها فی عدم استحضارها اسم یعقوب علیه السلام ۱۲ قس قیل مرادها من صدق به من اصحابه وضمت الیهم من لم یکن بهم تغلیبا ۱۲ قس وفی روایة نسیت اسم یعقوب لما بی من البکاء واحتراق الجوف ۱۲ قس ای من العرق بسبب شدة الوحی ۱۲ قس

يا عائشة اما الله فقد برأك فقالت امي قومي اليه قالت فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله وانزل الله ان الذين جاءو بالافك عصبة
منكم العشر الايات كلها فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه وفقره والله لا انفق
على مسطح شيئا ابدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فانزل الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى والمساكين
والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم قال ابو بكر بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع
الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب ابنة
جحش عن امري فقال يا زينب ما ذا علمت ورأيت فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري ما علمت الا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني
من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حمنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك **باب** قوله ولولا
فضل الله عليكم ورحمته لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم وقال مجاهد تلقونه يرويه بعضكم عن بعض تفيضون تقولون **حدثنا**
محمد بن كثير قال اخبرنا سليمن عن حصين عن ابي وائل عن مسروق عن ام رومان ام عائشة انها قالت لما رميت عائشة خرت مغشيا
عليها **باب** قوله اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم **حدثنا** ابراهيم بن
موسى قال حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال ابن ابي مليكة سمعت عائشة تقرأ اذ تلقونه بالسنتكم **باب** قوله ولولا اذ سمعتموه
قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن عمر بن سعيد بن ابي حسين قال
حدثني ابن ابي مليكة قال استاذن ابن عباس قبيل موتها على عائشة وهي مغلوبة قالت اخشى ان يثني علي فقيل ابن عم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن وجوه المسلمين قالت ائذنوا له فقال كيف تجدينك قالت بخير ان اتقيت قال فانت بخير ان شاء الله زوجة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك من السماء ودخل ابن الزبير خلافه فقالت دخل ابن عباس فاثنى علي
ووددت اني كنت نسيا منسيا **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال حدثنا ابن عون عن القاسم ان ابن عباس
استاذن على عائشة نحوه ولم يذكر نسيا منسيا **باب** قوله يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدا **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين

ن فانزل ۲ الآية ن وتحسبوه ۲ آيات ن قالت ۳ ن الى قوله غفور رحيم ن لاحب ن سال ن بنت ن النبي ۲ ن صلى الله عليه وسلم ن الآية ن في الدنيا والآخرة ۲ ن حدثنا ن الآية ن اخبرنا
ن ابن يوسف ن تقول ن الآية ن لجى اللجة معظم البحر ن قبل ن فقالت ن ابقيت ن ثنى ن نحوه ولم يذكر نسيا منسيا ۲ ن ان كنتم مؤمنين ۲ ن الآية ۳

ﻪ ۱ قوله العشر الآيات قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون انتهى اقول بل هي تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب اليم رأس آية وليس كذلك بل تشبه فاصلة وليست بفاصلة كما نص عليه غير واحد من العادين وحينئذ فآخر العشر رؤف رحيم وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري فانزل الله ان الذين جاءو بالافك الى قوله ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر ان عدد الآي الى هذا الموضع ثلث عشرة آية فلعل في قولها العشر الآيات مجاز بطريق الغاء الكسر بناء على عدة آيهم كما مر فالصواب انها اثنتا عشرة انتهى فتامل ۱۲ قسطلاني ﻪ ۲ قوله احمي سمعي وبصري بفتح الهمزة اي احمي سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع واحمي بصري من ان اقول ابصرت ولم ابصر ۱۲ قس ﻪ ۳ قوله كانت تساميني بضم الفوقية وبالمهملة من السمو وهو العلو والارتفاع اي تطلب من العلو والارتفاع والحظوة عند النبي صلعم ما اطلبه او تعتقدان لها مثل الذي لي عنده ۱۲ قس ﻪ ۴ قوله تحارب لها اي لاختها زينب وتحكي مقالة اهل الافك لتخفض منزلة عائشة وتعلي منزلة اختها زينب ۱۲ قس.

ﻪ ۵ قوله ولولا فضل الله عليكم لولا هذه لامتناع الشيء لوجود غيره اي لولا فضل الله عليكم ايها الخائضون في شان عائشة قوله ورحمته في الدنيا بانواع النعم التي من جملتها قبول توبتكم وانا تبلكم اليه وفي الآخرة بالعفو والمغفرة لمسكم عاجلا فيما افضتم اي خضتم فيه من قضية الافك عذاب عظيم المراد بالعذاب العظيم الذي لا انقطاع له يعني في الآخرة. كذا في قس ۱۲. ﻪ ۵ قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى اذ تلقونه معناه يرويه بعضكم عن بعض وذلك ان الرجل كان يلقى الرجل فيقول له ما وراءك فيحدثه بحديث الافك حتى شاع واشتهر ولم يبق بيت ولا نادي الا طار فيه فسعوا في اشاعته وذلك من العظائم واصل تلقونه تتلقونه فحذفت احدى التائين كتنزل ونحوه قوله تفيضون في قوله تعالى في سورة يونس اذ تفيضون فيه معناه تقولون وهذا ذكره استطرادا على عادته لمناسبة لقوله فيما افضتم فيه اذ كل منهما من الافاضة ۱۲ قسطلاني ﻪ ۶ قوله خرت مغشيا عليها وفي بعض النسخ باسقاط لفظ عليها كما في المصابيح وقال السفاقسي صوابه مغشية يعني بتاء التانيث بدل الالف ورده الزركشي بانه على تقدير الحذف اي عليها فلا معنى للتانيث قال في المصابيح لكن يلزم على تقديره حذف النائب عن الفاعل وهو ممتنع عند البصريين وانما ينسب القول به للكسائي فامن الكوفيين واما على ما استصوبه السفاقسي فانما يلزم حذف الجار وجعل المجرور مفعولا على سبيل الاتساع وهو موجود في كلامهم ومطابقته لما ترجم به من جهة قصة الافك في الجملة واعترض الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث بان مسروقا لم يسمع من ام رومان لانها توفيت في زمانه صلى الله عليه وسلم وسن مسروق اذ ذاك ست سنين فالظاهر انه مرسل واجاب في المقدمة بان الواقع في البخاري هو الصواب لان راوي وفاة ام رومان في سنة ست علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما نبه عليه البخاري في تاريخه الاوسط والصغير وحديث مسروق اصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربي بان مسروقا انما سمع من ام رومان في خلافة عمر وقال ابو نعيم الاصبهاني عاشت ام رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا قاله القسطلاني ومر بعض بيانه في ص ۵۹۱ ويؤيده ايضا ما سبق في المغازي في ص ۵۹۳ ج ۲ قال مسروق حدثتني ام رومان والله اعلم ۱۲ ﻪ ۷ قوله اذ تلقونه اي الافك بالسنتكم اي ياخذه بعضكم من بعض بالسؤال عنه قال الكلبي وذلك ان الرجل منهم يلقى الآخر فيقول بلغني كذا وكذا تلقونه تلقيا قوله وتقولون بافواهكم في شان ام المؤمنين ما ليس لكم به علم فان قلت ما معنى قوله بافواهكم والقول لا يكون الا بالفم واجيب بان الشيء المعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه اللسان والافك ليس الا قولا يجري على السنتكم من غير ان يحصل في قلوبكم علم قوله وتحسبونه هينا اي سهلا وهو عند الله عظيم في الوزر واستجرار العذاب فهذه ثلثة آثام مرتبة علق بها مس العذاب العظيم تلقي الافك بالسنتهم والتحدث به من غير تحقيق واستصغارهم لذلك وهو عند الله عظيم. ملتقط من قس بيضاوي ۱۲ ﻪ ۸ قوله هذا بهتان عظيم لعظمة المبهوت عليه فان حقارة الذنوب وعظمها باعتبار متعلقاتها كذا في البيضاوي ووقع في بعض النسخ هنا لجي اللجة معظم البحر اي في قوله تعالى او كظلمات في بحر لجي يريد انه منسوب الى اللج وهو وسط البحر ومعظم الماء ۱۲ بيضاوي. ﻪ ۹ قوله فقيل ابن عم والقائل لها ذلك هو ابن اخيها عبد الله بن عبد الرحمن والذي استاذن لابن عباس عليها ذكوان مولاها كما عند احمد في رواية قوله فقال اي ابن عباس لها بعد ان اذن له في الدخول ودخل كيف تجدينك اي كيف تجدين نفسك فالفاعل والمفعول ضميران لواحد وهو من خصائص افعال القلوب قوله ان اتقيت الله اي ان كنت من اهل التقوى ولابي ذر عن الكشميهني ان ابقيت بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر الكاف وسكون التحتية وفتح الفوقية من البقاء قوله خلافه بعد ان خرج ابن عباس فتحا لفاء الدخول والخروج ذهابا وايابا وافق خروج ابن عباس مجيء ابن الزبير ۱۲ قس ﻪ ۱۰ قوله يعظكم الله قال ابن عباس يحرم الله عليكم وقال مجاهد ينهاكم الله ان تعودوا لمثله كراهة ان تعودوا مفعول من اجله او في ان تعودوا على حذف في ابدا اي ما دمتم احياء مكلفين ۱۲ قسطلاني **حل اللغات** تساميني اي تطلب من العلو والارتفاع مثل ما اطلبه او تعتقدان لها مثل الذي لي ۱۲. ﻪ بفتح المهملة وسكون الميم فنون فهاء تانيث ۱۲ قس لعه كذا للاكثر غير منسوب وهو سليمن بن كثير اخو محمد الرازي عنه وعن الجرجاني سفين بدل سليمن قال ابو علي الجياني وسليمن هو الصواب ۱۲ فتح ماه اي كلاما مختصا بالافواه بلا مساعدة من القلوب ۱۲ بيض ماعه بكسر اللام وتخفيف القاف المضمومة من تلق الرجل اذا كذب ۱۲ قس ماعه والذي استاذن له عليها ذكوان مولاها ۱۲ قس عه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك ۱۲ قس عه بكسر المعجمة اي داخل مجيئه ذهابه ۱۲ خ ﻪ اي لم اكن شيئا. قس هذا على طريق اهل الورع من شدة خوفهم على انفسهم ۱۲

عن الاعمش عن ابی الضحیٰ عن مسروق عن عائشة قالت جاء حسّان بن ثابت یستأذن علیها قلتُ اتأذنین لهٰذا قالت اولیس قد
اصابه عذاب عظیم قال سُفیٰن تعنی ذهاب بصره فقال حصّان رزان ما تزنّ بریبة ؛ وتُصبح غرثٰی من لحوم الغوافل ؛ قالت لکن انت
بابٌ قوله ویبیّن الله لکم الاٰیات والله علیمٌ حکیم حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابی عدی قال انبأنا شعبة عن الاعمش
عن ابی الضحٰی عن مسروق قال دخل حسّان بن ثابت علیٰ عائشة فشبّب وقال حصّان رزانٌ ما تزنّ بریبة ؛ وتصبح غرثٰی من لحوم
الغوافل ؛ قالت لستَ کذاک قلتُ تدعین مثل هٰذا یدخل علیک وقد انزل الله والذی تولّی کبره منهم له عذابٌ عظیم فقالت وای
عذاب اشدُّ من العمٰی وقالت وقد کان یردّ عن رسول الله صلی الله علیه وسلم بابٌ قوله انّ الذین یحبّون ان تشیع الفاحشةُ فی الذین
اٰمنوا لهم عذابٌ الیمٌ فی الدنیا والاٰخرة والله یعلم وانتم لا تعلمون ۞ ولولا فضل الله علیکم ورحمته وانّ الله رءوفٌ رحیم ۞ ولا یأتل اولوا
الفضل منکم والسّعة ان یؤتوا اولی القربٰی والمساکین والمهاجرین فی سبیل الله ولیعفوا ولیصفحوا الا تحبّون ان یغفر الله لکم والله غفورٌ
رحیم ۞ وقال ابو اسامة عن هشام بن عروة قال اخبرنی ابی عن عائشة قالت لمّا ذکر من شأنی الذی ذکر وما علمتُ به قام رسول الله صلی الله
علیه وسلم فیّ خطیبا فتشهّد فحمد الله واثنی علیه بما هو اهله ثم قال امّا بعدُ اشیروا علیّ فی اناس ابنوا اهلی وایمُ الله ما علمت علیٰ اهلی
من سوء وابنوهم بمن والله ما علمتُ علیه من سوء قطّ ولا یدخل بیتی قطّ الّا وانا حاضر ولا غبتُ فی سفر الّا غاب معی فقام سعد بن عبادة
فقال ائذن لی یا رسول الله ان نضرب اعناقهم وقام رجل من بنی الخزرج وکانت امّ حسّان بن ثابت من رهط ذلک الرجل فقال کذبتَ
امَا والله ان لو کانوا من الاوس ما احببتَ ان تضرب اعناقهم حتی کاد ان یکون بین الاوس والخزرج شرٌّ فی المسجد وما علمتُ فلما کان مساءُ
ذلک الیوم خرجتُ لبعض حاجتی ومعی امّ مسطح فعثرتْ وقالت تعس مسطح فقلتُ ای امّ تسبّین ابنکِ وسکتتْ ثم عثرتْ الثانیة فقالت
تعس مسطح فقلت لها تسبّین ابنک ثم عثرت الثالثة فقالت تعس مسطح فانتهرتُها فقالت والله ما اسبّه الّا فیکِ فقلت فی ایّ شأنی
قالت فبقرتْ لی الحدیث فقلتُ وقد کان هٰذا قالت نعم والله فرجعتُ الی بیتی کأنّ الذی خرجتُ له لا اجد منه قلیلا ولا کثیرا ووُعکتُ فقلتُ
لرسول الله صلی الله علیه وسلم ارسلنی الی بیت ابی فارسل معی الغلام فدخلتُ الدار فوجدتُ امّ رومان فی السُّفل وابا بکر فوق البیت یقرأ فقالت
امّی ما جاء بکِ یا بُنیّة فاخبرتُها وذکرتُ لها الحدیث واذا هو لم یبلغ منها مثل ما بلغ منّی فقالت یا بُنیّة خفّفی علیکِ الشأن فانه والله لقلّ
ما کانت امرأةٌ حسناءُ عند رجل یحبّها لها ضرائرُ الّا حسدنها وقیل فیها واذا هو لم یبلغ منها مثل ما بلغ منّی قلت وقد علم به ابی قالت نعم
قلت ورسول الله صلی الله علیه وسلم قالت نعم ورسول الله صلی الله علیه وسلم واستعبرتُ وبکیتُ فسمع ابو بکر صوتی وهو فوق البیت یقرأ

قال ۲ ثنا ۲ دماء ۲ کذلک النبی الاٰیة الٰی قوله ان الله رءوف رحیم ۲ تشیع تظهر وقوله ۳ وقوله ۲ وقوله الٰی قوله والله غفور رحیم الاٰیة ۲ قال ابو عبدالله
ابنوا اتّبوا ابّنوهم دخل انا ولا کنت معاذ تضرب فقام احسب یکون ۲ ای امّ ای امّ تسبّین ابنک فسکتت فبقرت وقلت ای بنیّة خفّفی
احسدتها فاذا منها ما بلغ منّی فاستعبرت

۱؎ قوله حصان رزان بفتح الحاء المهملة والزاء من الثانی وقبلها راء مهملة ای عفیفة کامل العقل ما تزنّ بضم الفوقیة وفتح الزاء وتشدید النون ای ما تتّهم بریبة براء مهملة فتحتیة ساکنة فموحدة وتصبح غرثٰی بفتح الغین المعجمة وسکون الراء وفتح المثلثة جائعة من لحوم الغوافل العفیفات ای لا تغتاب احدا لو کانت تغتاب لکانت اٰکلة وهو استعارة فیها تلمیح بقوله تعالیٰ فی المغتاب ایحب احدکم ان یاکل لحم اخیه میتا وهٰذا البیت من جملة قصیدة لحسان ۱۲ قسطلانی ۲؎ قوله فشبّب بشین معجمة فموحدتین الاولی مشددة ای انشد تغزلا قوله والذی تولی کبره منهم هٰذا مشکل اذ ظاهره ان المراد بقوله والذی تولی کبره حسان والمعتمد انه عبدالله بن ابی لکن فی مستخرج ابی نعیم وهو ممن تولی کبره قال فی الفتح فهٰذه اخف اشکالا قوله وقد کان یردّ عن رسول الله صلی الله علیه وسلم ای یدفع هجو الکفار فیهجوهم ویذب عنه وفی المغازی قال عروة کانت عائشة تکره ان یسب عندها حسان وتقول انه الذی یقول فان ابی ووالدی وعرضی لعرض محمد منکم وقاء ۱۲ قسطلانی ۳؎ قوله ان الذین یحبون الخ ظاهر الاٰیة یتناول کل من کان بهٰذه الصفة وانما نزلت فی قذف عائشة الا ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قوله والله یعلم الخ وهٰذا نهایة فی الزجر لان من احب اشاعة الفاحشة وان بالغ فی اخفاء تلک المحبة فهو یعلم ان الله تعالیٰ یعلم ذلک منه ویعلم قدر الجزاء علیه قوله ان الله رءوف رحیم بهم فتاب علی من تاب وطهر من طهر منهم قوله ولا یأتل لابی ذر قوله ولا یأتل ای یفتعل من الالیة وهو الحلف ای ولا یحلف ای یؤتوا ای علی ان لا یؤتوا اولی القربی الخ یعنی مسطحا ولا تحذف فی الکلام کثیرا قال الله تعالیٰ ولا تجعلوا الله عرضة لایمانکم ان تبروا یعنی لا تبروا ۱۲ قسطلانی ۴؎ قوله ابنوا بهمزة وموحدة مخففة مفتوحتین فنون فواو وقد تمد الهمزة وللاصیلی مما حکاه عیاض ابنوا بتشدید الموحدة ای اتهموا اهلی وذکروهم بالسوء قال ثابت التأبین ذکر الشیء وتتبعه والتخفیف بمعناه وقال القاضی عیاض ابنوا بتقدیم النون وتشدیدها کذا قیده عبدوس ومحمد کذا ذکره بعضهم عن الاصیلی قال القاضی عیاض وهو فی کتابی منقوط من فوق وتحت وعلیه بخط علامة الاصیلی ومعناه ان صح لامواد وبخواد عندی انه تصحیف لا وجه له ههنا ۱۲ قس

۵؎ قوله فقام سعد بن عبادة هٰذا وهم من ابی اسامة او من هشام والمحفوظ سعد بن معاذ والذی عارضه سعد بن عبادة کذا فی التنقیح وفی القسطلانی فقام سعد بن معاذ الاوسی المتوفی بسبب السهم الذی اصابه فقطع منه الاکحل فی غزوة الخندق سنة خمس کما عند ابن اسحٰق وکانت هٰذه القصة فی سنة خمس ایضا کما هو الصحیح فی النقل عن موسی بن عقبة ۱۲ ۶؎ قوله کان الذی خرجت له لا اجد منه قلیلا ولا کثیرا فان قلت قد تقدم اٰنفا انه کان بعد قضاء الحاجة حیث قال قد فرغنا من شأننا قلت غرضها انی دهشت بحیث ما عرفت لای امر خرجت من البیت لمن شدة ما عرانی من الهم فکانت قد قضت حاجتها ۱۲ قسطلانی ۷؎ قوله فارسل معی الغلام لم یسم قس هٰذا زائد علی السیاق السابق الی قولها فقالت امی ما جاء بک یا بنیة قال الداؤدی وفی قولها لم یبلغ منها ما بلغ منی معان منها ان ام رومان لسنها قد مارست من الرزایا ما هون علیها ذلک ۱۲ قس ۸؎ قوله خفّفی بفتح خاء معجمة وفاء مشددة وضاد معجمة مکسورتین وللحموی وللمستملی خفی بفاء ثانیة بدل الضاد وفی نسخة خفی بکسر المعجمة والفاء واسقاط الثانی ومعناها متقارب ۱۲ قس ۹؎ قوله واستعبرت بسکون الراء ولابی ذر فاستعبرت بالفاء قس قال فی القاموس العبرة بالفتح الدمعة قبل ان تفیض او تردد البکاء فی الصدر او الحزن واستعبر جرت عبرته وحزن ۱۲۔

حل اللغات

ابّنوا ای اتّهموا اهلی فاستعبرت بالفاء قال فی القاموس العبرة بالفتح الدمعة۔

للعه ای لست کذلک اشارة الی انه اغتابها حین وقعت قصة الافک ۱۲ قس ه لعاجلکم بالعقوبة فجواب لولا محذوف ۱۲ قس ۔ بنون الجمع والضمیر لاهل الافک ۱۲ قس مع بضم التاء علی بناء المفعول ۱۲ قس له ای قائلوا الافک ۱۲ قس لعه بنون وقاف مشددة ای شرحته ولبعضهم بموحدة وقاف خفیفة ای اعلمته۔ توشیح وتشدید القاف ای قصته ۱۲ ما وکانت قد قضت حاجتها کما سبق ۱۲ قس ماعه الذی قاله اهل الافک ۱۲ قس۔

فنزل فقال لأُمّي ما شأنها قالت بلغها الذي ذُكر من شأنها ففاضت عيناه قال اقسمتُ عليكِ اي بُنيّة الا رجعتِ الى بيتكِ فرجعتُ ولقد جاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسأل عني خادمتي فقالت لا والله ما علمتُ عليها عيبا الا انها كانت ترقُد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها
او عجينها وانتهرها بعض اصحابه فقال اصدُقي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اسقطوا لها به فقالت سبحان الله والله ما علمتُ عليها
الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر وبلغ الامر الى ذلك الرجل الذي قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفتُ كنف انثى قطّ قالت
عائشة فقُتل شهيدا في سبيل الله قالت واصبح ابواي عندي فلم يزالا حتى دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر ثم دخل
وقد اكتنفني ابواي عن يميني وعن شمالي فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد يا عائشة ان كنتِ قارفتِ سوءًا او ظلمتِ فتوبي الى الله فان الله
يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امرأة من الانصار فهي جالسة بالباب فقلت الا تستحيي من هذه المرأة ان تذكر شيئا
فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتفتُّ الى ابي فقلت اجِبه قال فماذا اقول فالتفتُّ الى اُمّي فقلت اجيبيه فقالت اقول ماذا فلما لم
يُجيباه تشهّدتُ فحمدتُ الله واثنيتُ عليه بما هو اهله ثم قلت اما بعد فوالله لئن قلتُ لكم اني لم افعل والله يشهد اني لصادقة ما ذاك
بنافعي عندكم لقد تكلمتم به واُشرِبته قلوبكم وان قلتُ اني فعلتُ والله يعلم اني لم افعل لتقولُنّ قد باءت به على نفسها واني
والله ما اجد لي ولكم مثلا والتمستُ اسم يعقوب فلم اقدر عليه الا ابا يوسف حين قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون و
اُنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرُفع عنه واني لاتبيّن السرور في وجهه وهو يمسح جبينه ويقول ابشري
يا عائشة فقد انزل الله براءتكِ قالت وكنتُ اشدّ ما كنتُ غضبا فقال لي ابواي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمده ولا احمدكما و
لكن احمد الله الذي انزل براءتي لقد سمعتموه فما انكرتموه ولا غيّرتموه وكانت عائشة تقول اما زينب ابنة جحش فعصمها الله بدينها
فلم تقل الا خيرا واما اختها حمنة فهلكت فيمن هلك وكان الذي يتكلم فيه مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن
ابي وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم هو وحمنة قالت فحلف ابو بكر ان لا ينفع مسطحا بنافعة ابدا فانزل
الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم الى اخر الآية يعني ابا بكر والسعة ان يؤتوا اولي القربى والمساكين يعني مسطحا الى قوله الا تحبون ان
يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال ابو بكر بلى والله يا ربنا انا لنحب ان تغفر لنا وعاد له بما كان يصنع باب قوله وليضربن بخمرهن
على جيوبهن ٤٧٥٨ وقال احمد بن شبيب حدثنا ابي عن يونس قال ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول لما
انزل الله وليضربن بخمرهن على جيوبهن شققن مروطهن فاختمرن به ٤٧٥٩ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن بن
مسلم عن صفية بنت شيبة ان عائشة كانت تقول لما نزلت هذه الآية وليضربن بخمرهن على جيوبهن اخذن ازرهن فشققنها

ن ١ فقال ن ٢ يا ن ٣ عن ن ٤ خادمي ن ٥ فانتهروها ن ٦ الامر ذلك ن ٧ عن ن ٨ وهي ن ٩ تستحيي ن ١٠ له ن ١١ ولقد ن ١٢ قد ن ١٣ بنت ن ١٤ به ن ١٥ مسطحا ن ١٦ ابن سلول ن ١٧ قالت ن ١٨ مسطحا ن ١٩ بها ن ٢٠ انزلت
ن ٢١ الازار ههنا الملاءة بضم الميم وخفة اللام الملحفة ١٢ ك

ـه قوله الا رجعت هو مثل قولهم نشدتك بالله الا فعلت اي ما اطلب منك الا رجوعك الى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فسأل عني خادمتي وسبق انها بريرة ولابي ذر خادمي بلفظ التذكير وهو يطلق على الذكر والانثى فقال هل رأيت من شيء يريبك على عائشة قوله فانتهرها بعض اصحابه فقال يا صدقي وفي رواية ابي اويس عند الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي شأنك بالجارية فسألها عني وتوعدها فلم تخبره الا بخير ثم ضربها وسألها فقالت والله ما علمت على عائشة سوء قوله حتى اسقطوا لها به يعني الجارية اي سبوها وقالوا لها من سقط الكلام وهو رواية من قولهم اسقط الرجل اذا اتى بكلام ساقط والضمير في قوله به للحديث او للرجل الذي اتهموها به وقال ابن الجوزي صرحوا لها بالامر وقيل جاؤا في خطابها بسقط من القول بسبب ذلك الامر وضمير لها عائد على الجارية وبه عائدة على ما تقدم من انتهارها وتهديدها وال هذا التاويل كان يذهب ابو مروان بن سراج وقال ابن بطال يحتمل ان يكون من قولهم سقط الخبر اذا علمه فالمعنى ذكروا لها الحديث وشرحوا ١٢ من قس ك مجمع البحار ـه ٢ قوله وكنت اشد ما كنت غضبا اي وكنت حين اخبر صلى الله عليه وسلم ببراءتي اقوى ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك قاله العيني ١٢ قس ـه ٣ قوله فما انكرتموه ولا غيرتموه وفي رواية الاسود عن عائشة رض واخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فانتزعت يدي منه فنهرني ابو بكر وانما فعلت ذلك لما خامرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحققهم حسن سيرتها وطهارتها وقال ابن الجوزي انما قالت ذلك اولا لا كما يدل الحبيب على حبيبه ويحتمل ان يكون مع ذلك تمسكت بظاهر قوله عليه السلام فنعمت امرها بافراد الله بالحمد فقالت ذلك وما اضافته اليه من الالفاظ المذكورة كان من باعث الغضب قاله في الفتح. قس ومر الحديث مرارا قريبا وبعيدا ١٢ ـه ٤ قوله وليضربن بخمرهن على جيوبهن يعني يلقين ولذلك عداه بعلى والخمر جمع خمار وهي المقنعة يجمع على اخمرة والجيب ما في طوق القميص يبدو منه بعض الجسد كذا في القسطلاني وفي التوشيح قال الفراء كانوا في الجاهلية تسدل المرأة خمارها من ورائها ويكشف ما قدامها فامرن بالاستتار ١٢ ـه ٥ قوله يرحم الله نساء المهاجرات من باب مسجد الجامع ولابي داود النساء بالتعريف والاول بضم الهمزة وفتح الواو جمع الاولى اي السابقات كذا في التوشيح قال القسطلاني واستشكل ذكر نساء المهاجرات في هذه الرواية ونساء الانصار في رواية الحاكم وغيره واجيب باحتمال ان نساء الانصار بادرن الى ذلك عند نزول الآية ١٢ ـه ٦ قوله فاختمرن به اي بما شققن ولابي الوقت بها اي بالازر المشقوقة وكن في الجاهلية يسدلن خمرهن من خلفهن فتنكشف نحورهن وقلائدهن من جيوبهن فامرن ان يضربن بهن على الجيوب ليسترن اعناقهن ونحورهن وصفة ذلك ان تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الايمن على العاتق الايسر وهو التقنع ١٢ توشيح قسطلاني
ـه اي طرحوا لها بالامر وشرحوه لانها ظنت اولا انهم يسألونها عن امر الحرم وحاجة البيت فلما صرحوا لها بهذا الامر تعجبت وقالت سبحان الله ١٢ توشيح ـه بالغت في نفي العيب بقوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم البيت ١٢ قس ـه بفتح الكاف والنون اي ثوبا يريد ما جامعتها في حرام او كان حصورا ١٢ قس ـه قال ابن مالك فيه شاهد على ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا لا يجب تصديرها فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا. قس قال الكرماني فان قلت الاستفهام يقتضي الصدر قلت هو متعلق بفعل مقدر بعده ١٢ انتهى ـه بضم الهمزة مبنيا للمفعول والضمير المنصوب يرجع الى الافك ١٢ قس ـه اي اجمل وهو الذي لا شكوى فيه الى الخلق ١٢ قس ـه اي يستخرج الحديث بالبحث عنه ثم يشيعه ١٢ مجمع ـه اي يطلب ما عنده ليزيده ويريبه ١٢ قس ك ـه بعد الذي قال عن عائشة. قس ماله قبل من النفقة. زاد في الباب السابق وقال والله لا انزعها منه ابدا ١٢ قس ـه ومر مثل هذا في نساء الانصار ايضا ولا منافاة ١٢ خير ـه جمع مرط بكسر الميم اي ازرهن ١٢ قس

من قِبَل الحواشی فاختمرن بها. الفرقان قال ابن عباس هباءً منثورا ما تسفی به الریح مدّ الظل ما بین طلوع الفجر الی طلوع الشمس
ساکنا دائما علیه دلیلا طلوع الشمس خلفة من فاته فی اللیل عمل ادرکه بالنهار او فاته بالنهار ادرکه باللیل وقال الحسن هب لنا
من ازواجنا فی طاعة الله وما شیء اقر لعین المؤمن من ان یری حبیبه فی طاعة الله وقال ابن عباس ثبورا ویلا وقال غیره السعیر مذکر
والتسعر والاضطرام التوقد الشدید تملی علیه تقرأ علیه من امللت وامللت الرس المعدن وجمعه رساس ما یعبأ یقال ما عبأت به شیئا
لا یعتد به غراما هلاکا وقال مجاهد وعتوا طغوا وقال ابن عیینة عاتیة عتت علی الخزان باب قوله الذین یحشرون علی وجوههم الی جهنم
اولئک شر مکانا واضل سبیلا حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا یونس بن محمد البغدادی قال حدثنا شیبان عن قتادة قال حدثنا
انس بن مالک ان رجلا قال یا نبی الله یحشر الکافر علی وجهه یوم القیمة قال الیس الذی امشاه علی الرجلین فی الدنیا قادرا علی ان یمشیه
علی وجهه یوم القیمة قال قتادة بلی وعزة ربنا باب قوله والذین لا یدعون مع الله الها اخر ولا یقتلون النفس التی حرم الله الا
بالحق ولا یزنون ومن یفعل ذلک یلق اثاما الاثام العقوبة حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن سفین قال حدثنی منصور وسلیمن
عن ابی وائل عن ابی میسرة عن عبد الله قال وحدثنی واصل عن ابی وائل عن عبد الله قال سألت او سئل رسول الله صلی الله علیه وسلم
ای الذنب عند الله اکبر قال ان تجعل لله ندا وهو خلقک قلت ثم ای قال ثم ان تقتل ولدک خشیة ان یطعم معک قلت ثم ای قال
ثم ان تزانی بحلیلة جارک قال ونزلت هذه الایة تصدیقا لقول رسول الله صلی الله علیه وسلم والذین لا یدعون مع الله الها اخر ولا
یقتلون النفس التی حرم الله الا بالحق حدثنا ابراهیم بن موسی قال اخبرنا هشام بن یوسف ان ابن جریج اخبرهم قال اخبرنی القسم
ابن ابی بزة انه سأل سعید بن جبیر هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة فقرأت علیه والذین لا یقتلون النفس التی حرم الله الا بالحق
فقال سعید قرأتها علی ابن عباس کما قرأتها علی فقال هذه مکیة اراه نسختها ایة مدنیة التی فی سورة النساء حدثنی محمد بن بشار
قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن المغیرة بن النعمان عن سعید بن جبیر قال اختلف اهل الکوفة فی قتل المؤمن فرحلت فیه الی
ابن عباس فقال نزلت فی اخر ما نزل ولم ینسخها شیء حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا منصور عن سعید بن جبیر قال سألت

---

۲ سورة الفرقان بسم الله الرحمن الرحیم ۲ دعاء کم ایمانکم ۲ لمن اراد ان یذکرا من ۲ وذریاتنا قرة اعین من مؤمن ۲ فهی اطلت وامليت جمیعه
بکم ربی فما ابن عباس ۲ الا ما اهلکة الایة تنی قادر بقادر الایة ۲ هو عمرو بن شرحبیل ۲ خ قال فنزلت علیه السلام تنی حدثنا ۲ ولا یزنون
ولا یقتلون یعنی مدنیة ثنا فدخلت قال ۲ عن ۲ قال

۱ه قوله الفرقان وفی بعضها سورة الفرقان وهی مکیة وآیها سبع وسبعون آیة والفرقان الفارق بین الحلال والحرام النبی جمت منافعه وعمت فوائده ۱۲ قس **۲ه** قوله قال ابن عباس فیما وصله ابن جریر فی قوله تعالی فجعلناه هباء منثورا هو ما تسفی به الریح ای تذریه من التراب والهباء والهبوة التراب الدقیق قاله ابن عرفة وقال الخلیل والزجاج هو مثل الغبار الداخل فی الکوة یترای مع ضوء الشمس فلا یمس بالایدی ولا یری فی الظل ومنثورا صفته شبه به عملهم المحبط فی حقارته وعدم نفعه ثم بالمنثور منه فی انتشاره بحیث لا یمکن نظمه فنی بهذه الصفة لتفید ذلک قوله مد الظل فی قوله تعالی الم تر الی ربک کیف مد الظل قال ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم عنه هو ما بین طلوع الفجر الی طلوع الشمس قال فی الانوار وهو اطیب الاحوال فان الظلمة الخالصة تنفر الطبع وتسد النظر وشعاع الشمس یسخن الجو ویبهر البصر ولذلک وصف به الجنة فقال وظل ممدود انتهی قوله ساکنا یرید قوله تعالی ولو شاء لجعله ساکنا قال ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم ای دائما ای ثابتا لا یزول ولا تذهبه الشمس قال ابو عبیدة الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة والفیء ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال وسمی فیئا لانه فاء من الجانب الغربی الی الشرقی قال تعالی ثم جعلنا الشمس علیه دلیلا قال ابن عباس وصله ابن ابی حاتم ایضا ای طلوع الشمس دلیل حصول الظل فلو لم تکن الشمس لما عرف الظل ولولا النور ما عرف الظلمة والاشیاء تعرف باضدادها قوله خلفة فی قوله تعالی وهو الذی جعل اللیل والنهار خلفة قال ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم من فاته من اللیل عمل ادرکه بالنهار او فاته بالنهار ادرکه باللیل بهذا التفسیر یؤیده روایة مسلم فی حدیث عمر من نام عن حزبه من اللیل او عن شیء منه فقرأه ما بین صلوة الفجر وصلوة الظهر کتب له کانما قرأه من اللیل کذا فی التنقیح قال القسطلانی وجاء رجل الی عمر بن الخطاب فقال فاتتنی الصلوة اللیلة فقال ادرک ما فاتک من لیلتک فی نهارک فان الله تعالی جعل اللیل والنهار خلفة او یخلف احدهما الاخر یتعاقبان اذا ذهب هذا جاء هذا واذا جاء هذا ذهب ذاک وخلفة مفعول ثان لجعل او حال ۱۲ **۳ه** قوله قال الحسن ای البصری فیما وصله سعید بن منصور فی قوله تعالی ربنا هب لنا من ازواجنا زاد ابوذر وذریاتنا قرة اعین ای فی طاعة الله قوله وما شیء اقر لعین المؤمن ان یری حبیبه فی طاعة الله ای اذا شارکه اهله فی طاعة الله یسر بهم قلبه وقر بهم عینه لما یری من مساعدتهم له فی الدین وتوقع لحوقهم به فی الجنة ومن ابتدائیة او بیانیة ۱۲ قسطلانی **۴ه** قوله وقال ابن عباس فیما وصله ابن المنذر فی قوله تعالی دعوا هنالک ثبورا ای یقولون ویلا بواو مفتوحة فتحتیة ساکنة وقال الضحاک هلاکا فیقولون واثبوراه قوله وقال غیره ای غیر ابن عباس مفسر القول تعالی واعتدنا لمن کذب بالساعة سعیرا السعیر مذکر لفظا

او من حیث ان فعیلا یطلق علی المذکر والمؤنث والتسعر والاضطرام معناهما التوقد الشدید وعن الحسن السعیر اسم من اسماء جهنم قال تعالی وقالوا اساطیر الاولین اکتتبها فهی تملی علیه ای تقرأ من املیت بتحتیة ساکنة بعد اللام واملت بلام بدل التحتیة والمعنی ان هذا القرآن لیس من الله انما سطره الاولون فهی تقرأ علیه لیحفظها قال تعالی واصحاب الرس ای المعدن قوله وجمعه بسکون المیم ولابی ذر جمیعه بکسر الراء ثم تحتیة رساس بکسر الراء قال ابو عبیدة وقیل اصحاب الرس ثمود لان الرس البئر التی تطوی وثمود اصحاب آبار وقیل الرس نهر بالشرق وکانت قری اصحاب الرس علی شاطی النهر ۱۲ قسطلانی قال فی المجمع اصحاب الرس قوم رسوا نبیهم ای دسوه فی بئر حتی مات ۱۲ قال تعالی قل ما یعبأ بکم ربی لولا دعاءکم قال ابو عبیدة یقول ما عبأت به شیئا لا یعتد به فوجوده وعدمه سواء وقال الزجاج معناه لا وزن لکم عندی قال تعالی ان عذابها کان غراما قال ابو عبیدة هلاکا والزاما لهم وعن الحسن کل غریم یفارق غریمه الا غریم جهنم وقال مجاهد فیما اخرجه ورقاء فی تفسیره فی قوله تعالی وعتوا عتوا کبیرا ای طغوا وعتوهم طلبهم رؤیة الله حتی یؤمنوا به وقال ابن عیینة هو سفین فی قوله تعالی بسورة الحاقة مما ذکره المؤلف استطرادا عاتیة من قوله فاهلکوا بریح صرصر عاتیة عتت علی الخزان الذین هم علی الریح فخرجت بلا کیل ولا وزن وفی نسخة وقال ابن عباس بدل ابن عیینة ووقع فی هذه التفاسیر تقدیم وتاخیر فی بعض النسخ ۱۲ قسطلانی **۵ه** قوله ان یمشیه بضم التحتیة وسکون المیم علی وجهه یوم القیمة ظاهره ان المراد مشیه علی وجهه حقیقة فلذلک استغربوه حتی سألوا عنه قوله بلی وعزة ربنا انه لقادر علی ذلک قاله تصدیقا لقول انس والحکمة حشره علی وجهه معاقبة علی ترکه السجود فی الدنیا اظهار الهوانه وخساسته بحیث صار وجهه مکان یدیه ورجلیه فی التوقی عن المؤذیات ۱۲ قسطلانی **۶ه** قوله نسختها آیة مدنیة یعنی قوله تعالی ومن یقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم التی فی سورة النساء اذ لیس فیها استثناء التائب وقول ابن عباس هذا محمول علی الزجر والتغلیظ والا فکل ذنب یمحو بالتوبة قسطلانی ومر بیانه فی ص ۳۸ ج ۲ فی سورة النساء ۱۲ **حل اللغات** ثبورا ای ویلا وقیل الهلاک سعیرا نارا شدید الوقود شر مکانا ای منزلا ومصیرا واضل سبیلا ای اخطأ طریقا خزان جمع خازن ندا ای مثلا وشریکا الحلیلة بمعنی الزوجة ۱۲

ماسه بکسر القاف وفتح الموحدة ای من جهتها ۱۲ قس.
عه هو بئر او قریة او هم اصحاب الاخدود ۱۲ مجمع **عنه** ای مقلوبین او مسحوبین الیها والموصول خبر مبتدأ محذوف ای هم الذین او نصب علی الذم او رفع بالابتداء وخبره الجملة ۱۲ قس **سه** استفهام حذف منه الاداة وللحاکم کیف یحشر اهل النار علی وجوههم ۱۲ قس **للعه** هو ابن المعتمر ۱۲ قس
حه لا اعتبار بمفهومه لانه خرج مخرج الغالب ۱۲ قس **سه** بفتح الموحدة وتشدید الزای ۱۲ قس.
نعه ای هذه الآیة ومن یقتل مؤمنا الآیة ۱۲ قس

ابن عباسٍ عن قوله تعالى فجزآؤه جهنم قال لا توبة له وعن قوله جل ذكره ولا يدعون مع الله الٰها اٰخر قال كانت هذه في الجاهلية
باب قوله يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن منصور عن سعيد بن جبير
قال قال ابن ابزى سُئل ابن عباس عن قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزآؤه جهنم وقوله والذين لا يقتلون النفس التي حرم الله
الا بالحق حتى بلغ الا من تاب فسألته فقال لما نزلت قال اهل مكة فقد عدلنا بالله وقتلنا النفس التي حرم الله الا بالحق واتينا الفواحش
فانزل الله الا من تاب واٰمن وعمل عملا صالحا الى قوله غفورا رحيما باب قوله الا من تاب واٰمن وعمل عملا صالحا فاولٰئك يبدل
الله سيأتهم حسنٰت وكان الله غفورا رحيما حدثنا عبدان اخبرنا ابي عن شعبة عن منصور عن سعيد بن جبير قال امرني عبد الرحمٰن
ابن ابزى ان اسأل ابن عباس عن هاتين الاٰيتين ومن يقتل مؤمنا متعمدا فسألته فقال لم ينسخها شيء وعن والذين لا يدعون مع الله
الٰها اٰخر قال نزلت في اهل الشرك باب قوله فسوف يكون لزاما هلكة حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش
قال حدثنا مسلم عن مسروق قال قال عبد الله خمسة قد مضين الدخان والقمر والروم والبطشة واللزام فسوف يكون لزاما هلكة

سورة الشعراء وقال مجاهد تعبثون تبنون هضيم يتفتت اذا مُس مسحرين المسحورين الليكة والايكة جمع ايكة وهي جميع
شجر يوم الظلة اظلال العذاب اياهم موزون معلوم كالطود كالجبل لشرذمة طائفة قليلة في الساجدين المصلين وقال ابن عباس
لعلكم تخلدون كانكم الريع اليفاع من الارض وجمعه ريعة وارياع واحد الريعة مصانع كل بناء فهو مصنعة فرهين مرحين
فارهين بمعناه ويقال فارهين حاذقين تعثوا هو اشد الفساد وعاث يعيث عيثا الجبلة الخلق جبل خلق ومنه جبلا وجبلا وجبلا
يعني الخلق باب قوله ولا تخزني يوم يبعثون وقال ابراهيم بن طهمان عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم رأى اباه يوم القيمة وعليه الغبرة والقترة حدثنا اسمٰعيل قال حدثني اخي
عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه فيقول يارب انك وعدتني ان لا
تخزني يوم يبعثون فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين باب قوله وانذر عشيرتك الاقربين واخفض جناحك الين جانبك
حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

لزاما ٢ اي خمس هلكة ٢ بسم الله الرحمٰن الرحيم مسحورين ليكة والايكة ٢ الغيضة جمع الجبل ٢ وتقلبك ٥ وقال غيره صح واحدة ريعة
واحدها ريعة فرحين ٢ جبلة الاولين ٢ قال ابن عباس ٢ ليكة الايكة وهي الغيضة يرى ثني ٢ الغبرة هي القترة الا تخزيني ٢ للمؤمنين ثنا

ﻪ ١ قوله لا توبة له حملوه على التغليظ كما مر وحديث الاسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين نفسا ثم اتى تمام المائة فقال لا توبة لك فقتله فاكمل به مائة ثم جاء آخر فقال له ومن يحول بينك وبين التوبة المشهور قد يحتج به لقبولها لانه اذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الامة فمثله لهم اولى لما خفف الله عليهم من الاثقال التي على من كان قبلهم ١٢ قس ﻪ ٢ قوله ويخلد فيه مهانا نصب على الحال وهو اسم مفعول من اهانه يهينه اي اذله واذاقه الهوان ويضاعف ويخلد بالجزم فيهما بدلا من يلق بدل اشتمال وقرأ بالرفع ابن عامر وشعبة على الاستيناف كانه جواب ما الآثام ويخلد عطفا عليه ١٢ قسطلاني ﻪ ٣ قوله سئل ابن عباس بضم السين مبنيا للمفعول وابن عباس رفع نائب عن الفاعل وللاصيلي سأل ابن عباس فعلا ماضيا كذا في الفرع وقال الحافظ ابن حجر سل بصيغة الامر للاصيلي وعزا الاول لابي ذر والنسفي وقال ان مقتضاها انه من رواية سعيد بن جبير عن ابن ابزى عن ابن عباس وان المعتمد رواية الاصيلي بصيغة الامر وانه يدل عليه قوله بعد سياق الآيتين فسألته فانه واضح في جواب قوله سل ١٢ قسطلاني ﻪ ٤ قوله نزلت في اهل الشرك قال في الفتح حاصل ما في هذه الروايات ان ابن عباس رضي الله عنه كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد فلذلك يجزم بنسخ احدهما وتارة يجعل محلهما مختلفا ويمكن الجمع بين كلاميه بان عموم التي في الفرقان خص منها مباشرة المؤمن القتل متعمدا وكثير من السلف يطلقون النسخ على التخصيص وهذا اولى من حمل كلامه على التناقض واولى من ان قال بالنسخ ثم رجع عنه والمشهور عنه القول بان المؤمن اذا قتل مؤمنا متعمدا لا توبة له وحمله الجمهور منه على التغليظ وصححوا توبة القاتل كغيره. كذا في القسطلاني ١٢ ﻪ ٥ قوله خمسة قد مضين اي وقعن الدخان المشار اليه في قوله تعالى يوم تاتي السماء بدخان مبين والقمر في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر والروم في قوله تعالى الم غلبت الروم والبطشة في قوله جل وعلا يوم نبطش البطشة الكبرى وهو القتل يوم بدر واللزام في قوله تعالى فسوف يكون لزاما قال ابن كثير ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وابي بن كعب القرظي ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي وغيرهم وقال الحسن فسوف يكون لزاما يعني يوم القيمة. قس ومر الحديث في ص ٢١١ ١٢ ﻪ ٦ قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله اتبنون بكل ريع آية تعبثون اي تبنون وقال الضحاك ومقاتل هو الطريق والريع المرتفع من الارض والمعنى انهم كانوا يبنون المواضع المرتفعة ليشرفوا على المارة والسابلة فيسخروا منهم ويعبثوا بهم قال تعالى في جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم اي يتفتت اذا مس بضم الميم وتشديد السين مبنيا للمفعول قاله مجاهد وقال ابن عباس هو اللطيف وقال عكرمة اللين وقوله انما انت من المسحرين اي المسحورين ولابي ذر والاصيلي مسحورين اي الذين سحروا مرة بعد اخرى من المخلوقين. قس ك بغوي بيضاوي ١٢ ﻪ ٧ قوله الليكة بالف وصل وتشديد اللام كذا لابي ذر ولغيره ليكة بلام مفتوحة من غير الف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف وبه قرأ نافع وابن كثير وابن عامر والايكة بالف وصل وسكون اللام وبعدها همزة مكسورة جمع ايكة ولابي ذر جمع الايكة وهي جمع شجر وكان شجرهم الدوم وهو المقل قال العيني الصواب ان الايكة والايكة جمع ايك وليك يقال الايكة جمع ايكة كذا في القسطلاني قال في القاموس في باب الكاف مع الالف الايك الشجر الملتف الكثير او الغيضة تنبت السدر والاراك او الجماعة من كل شجر حتى من النخل الواحدة ايكة ومن قرأ الايكة فهي الغيضة ومن قرأ ليكة فهي اسم القرية وموضعه اللام ووقع في البخاري الايكة جمع ايكة وكانه وهم انتهى قوله يوم الظلة في قوله فاخذهم عذاب يوم الظلة هو اظلال العذاب اياهم على ما اقترحوا بان سلط عليهم الحر سبعة ايام حتى غلت انهارهم فاظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا قوله موزون هو في سورة الحجر اي معلوم ولعل ذكره ههنا من ناسخ والله اعلم. قس وغيره قوله كالطود اي الجبل ولابي ذر والاصيلي كالجبل بزيادة الكاف ١٢ قس ﻪ ٨ قوله والريع في قوله اتبنون بكل ريع هو اليفاع بفتح التحتية وفي اخرى الايفاع بفتح الهمزة وسكون التحتية وبعد الفاء الف فعين مهملة اي المرتفع من الارض وجمعه اي الريع ريعة بكسر الراء وفتح التحتية كالاول ولابي ذر والاصيلي واحده وفي نسخة واحدها ريعة بسكون التحتية وضبط الحافظ ابن حجر بالسكون والاول بالفتح وتبعه العيني قال البرماوي كالكرماني واما الارياع فمفرده ريعة بالكسر والسكون قوله مصانع قال ابوعبيدة كل بناء فهو مصنعة قس قوله فرهين بالهاء قال ابوعبيدة اي مرحين ولابي ذر فرحين بالحاء بدل الهاء في الاول وبالهاء اوجه قوله فارهين معناه اي بمعنى فرهين من قولهم فره زيد فهو فاره ١٢ ﻪ ٩ قوله الجبلة في قوله والجبلة الاولين هي الخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وقوله جبل بضم الجيم وكسر الموحدة اي خلق وزنه ومعناه قوله ومنه اي من هذا الباب قوله في سورة يٰس جبلا بضم الجيم والموحدة وجبلا بكسرهما وجبلا بضم الجيم وسكون الموحدة مع التخفيف في الثلاثة لغات يعني بها الخلق قاله ابن عباس وسقط قوله قال ابن عباس لغير ابي ذر ١٢ قس

حل اللغات مهانا اسم مفعول من اهانه اي اذله ١٢ ﻪ ل عند ابن كثير وحفص باشباع كسر الهاء ١٢ ﻪ ع قال ابوعبيدة هلكة وللاصيلي اي هلكة باسكان اللام اي اثر كنا به وجعلناه مثلا ١٢ قس ﻪ ع والمعنى فسوف يكون تكذيبكم مقتضيا لهلاككم ١٢ قس ﻪ ع ابن مسعود. قس من العلامات الدالة على الساعة ١٢ قس ﻪ س قال الواحدي كل ما وقع في القرآن لعل فانها للتعليل الا هذه فانها للتشبيه ١٢ قس ﻪ للعلى قال في التوشيح واستشكل سوال ابراهيم ذلك مع علمه ان الله تعالى لا يخلف الميعاد في ادخال الكافرين النار واجيب انه لما رآه ادركته الرحمة والرافة فلم يستطع الا ان يسأل فيه انتهى ١٢

قال لما نزلت وَاَنْذِرْ عَشِيْرَتَكَ الْاَقْرَبِيْنَ صعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی الصفا فجعل ینادی یا بنی فہر یا بنی عدی لبطون قریش حتی اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم یستطع ان یخرج ارسل رسولا لینظر ما ھو فجاء ابو لھب وقریش فقال ارأیتکم لو اخبرتکم ان خیلا بالوادی ترید ان تغیر علیکم اکنتم مصدقی قالوا نعم ما جربنا علیک الا صدقا قال فانی نذیر لکم بین یدی عذاب شدید فقال ابو لھب تبا لک سائر الیوم الھذا جمعتنا فنزلت تَبَّتْ يَدَآ اَبِيْ لَهَبٍ وَّتَبَّ مَآ اَغْنٰى عَنْهُ مَالُهٗ وَمَا كَسَبَ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری قال اخبرنی سعید ابن المسیب وابو سلمۃ بن عبد الرحمن ان ابا ھریرۃ قال قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین انزل اللہ وَاَنْذِرْ عَشِيْرَتَكَ الْاَقْرَبِيْنَ قال یا معشر قریش او کلمۃ نحوھا اشتروا انفسکم لا اغنی عنکم من اللہ شیئا یا بنی عبد مناف لا اغنی عنکم من اللہ شیئا یا عباس ابن عبد المطلب لا اغنی عنک من اللہ شیئا ویا صفیۃ عمۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا اغنی عنک من اللہ شیئا ویا فاطمۃ بنت محمد صلی اللہ علیہ وسلم سلینی ما شئت من مالی لا اغنی عنک من اللہ شیئا تابعہ اصبغ عن ابن وھب عن یونس عن ابن شھاب **النمل** الخبء ما خبأت لا قبل لھم لا طاقۃ الصرح کل ملاط اتخذ من القواریر والصرح القصر وجماعتہ صروح وقال ابن عباس وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيْمٌ سریر کریم حسن الصنعۃ وغلاء الثمن مُسْلِمِيْنَ طائعین رَدِفَ اقترب جَامِدَةً قائمۃ اَوْزِعْنِيْ اجعلنی وقال مجاھد نَكِّرُوْا غیروا وَاُوْتِيْنَا الْعِلْمَ یقولہ سلیمان وَالصَّرْحُ برکۃ ماء ضرب علیھا سلیمان قواریر البسھا ایاہ **القصص** یقال اِلَّا وَجْهَهٗ الا ملکہ ویقال الا ما ارید بہ وجہ اللہ وقال مجاھد فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْاَنْۢبَآءُ الحجج **باب** قولہ اِنَّكَ لَا تَهْدِيْ مَنْ اَحْبَبْتَ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَهْدِيْ مَنْ يَّشَآءُ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری قال اخبرنی سعید بن المسیب عن ابیہ قال لما حضرت ابا طالب الوفاۃ جاءہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فوجد عندہ ابا جھل وعبد اللہ ابن ابی امیۃ بن المغیرۃ فقال ای عم قل لا الہ الا اللہ کلمۃ احاج لک بھا عند اللہ فقال ابو جھل وعبد اللہ بن ابی امیۃ اترغب عن ملۃ عبد المطلب فلم یزل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یعرضھا علیہ ویعیدانہ بتلک المقالۃ حتی قال ابو طالب اخر ما کلمھم علی ملۃ عبد المطلب وابی ان یقول لا الہ الا اللہ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واللہ لاستغفرن لک ما لم انہ عنک فانزل اللہ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِيْنَ اٰمَنُوْٓا اَنْ يَّسْتَغْفِرُوْا لِلْمُشْرِكِيْنَ وانزل اللہ فی ابی طالب فقال لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اِنَّكَ لَا تَهْدِيْ مَنْ اَحْبَبْتَ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَهْدِيْ مَنْ يَّشَآءُ وقال ابن

ن۱ من فقال یا صفیۃ ن۲ سورۃ النمل بسم اللہ الرحمن الرحیم ن۵ کن بلاط ن۶ جماعۃ ن۷ جمعہ یا تونی ن۸ لکم ن۱۱ لھا عرشھا ن۱۲ والقبس ما اقتبست منہ النار

۱ قولہ النمل مکیۃ وھی ثلث او اربع وتسعون آیۃ قولہ الخبأ ولغیر ابی ذر والخبأ بزیادۃ واو ومرادہ قولہ تعالی ان لا یسجدوا للہ الذی یخرج الخبأ ھو ما خبأت یقال خبأت الشیء اخبوہ خبأ ای سترتہ ثم اطلق علی الشیء المخبوء قولہ لا قبل فی قولہ فلنأتینھم بجنود لا قبل ای لا طاقۃ لھم بقتالھا قولہ الصرح فی قولہ قیل لھا ادخلی الصرح ھو کل ملاط الیم بکسورۃ الطین الذی یجعل بین ساق البناء قولہ اتخذ مبنیا للمفعول من القواریر وھو الزجاج الشفاف والصرح القصر وقال الراغب بیت عال مزوق سمی بہ اعتبارا بکونہ صرحا من البیوت ای خالصا قولہ مسلمین ولابی ذر والاصیلی یأتونی مسلمین ای طائعین قولہ ردف فی قولہ تعالی عسی ان یکون ردف لکم قال ابن عباس اقترب فتضمن ردف معنی فعل یتعدی باللام وھو اقترب قولہ جامدۃ فی قولہ تعالی وتری الجبال تحسبھا جامدۃ ای قائمۃ قالہ ابن عباس قولہ اوزعنی فی قولہ رب اوزعنی ای اجعلنی اوزع شکر نعمتک عندی ای اکفہ وارتبطہ لا ینفلت عنی وقال مجاھد فیما وصلہ الطبری فی قولہ نکروا ای غیروا لھا عرشھا الی حالۃ تنکرہ اذا راتہ ۱۲ قس بعض ۲ قولہ القصص مکیۃ وقیل الا قولہ الذین آتیناھم الکتاب ای الجاھلین وھی ثمان وثمانون آیۃ ولابی ذر سورۃ القصص بسم اللہ الرحمن الرحیم وفی نسخۃ تقدیم البسملۃ علی سورۃ ۱۲ قسطلانی ۳ قولہ الا وجھہ ای الا ملکہ وقیل الا جلالہ او الا ذاتہ فالاستثناء متصل او یطلق علی الباری تعالی شیء ویقال علی مذھب من یمنع الا ما ارید بہ وجہ اللہ فیکون الاستثناء متصلا والمعنی لکن ھو تعالی لم یھلک فیکون منقطعا ۱۲ قس ۴ قولہ وقال مجاھد فیما وصلہ الطبری فی قولہ تعالی الانباء ولابی ذر والوقت فعمیت علیھم الانباء ای الحجج فلا یکون لھم عذر ولا حجۃ وقیل خفیت اشتبھت علیھم الاخبار والاعذار ۱۲ قس ۵ قولہ انک لا تھدی من احببت الخ لا تنافی بین ھذا وبین قولہ انک لتھدی الی صراط مستقیم لان الذی اثبتہ واضافہ الیہ الدعوۃ والذی نفی عنہ ھدایۃ التوفیق وشرح الصدور ۱۲ قس۔ ۶ قولہ کلمۃ بالنصب علی البدل ویجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف قولہ احاج لک بھا بضم الھمزۃ وفتح الحاء المھملۃ وبعد الالف جیم مشددۃ مضمومۃ فی الفرع خبر مبتدأ محذوف وفی بعض النسخ فتح الجیم علی الجزم جواب والتقدیر ان تقل احاج وھو من المحاجۃ مفاعلۃ من الحجۃ ۱۲ قس ۷ قولہ ویعیدانہ بضم اولہ والضمیر المنصوب لابی طالب قولہ بتلک المقالۃ وھی قولھما اترغب وکانہ کان قد قارب ان یقولھا فردانہ وقال البرماوی کالزرکشی صوابہ ویعیدان لہ تلک المقالۃ وتعقبہ فی المصابیح وقال یمکن ان یکون الضمیر المنصوب عائدا الی الکلام ویکون قولہ بتلک المقالۃ ظرفا مستقرا منصوب المحل علی الحال ۱۲ قس مختصرا ۸ قولہ فانزل اللہ ما کان للنبی الخ خبر بمعنی النھی واستشکل ھذا بان وفاۃ ابی طالب وقعت قبل الھجرۃ بمکۃ بغیر خلاف وقد ثبت ان النبی صلعم اتی قبر امہ لما اعتمر فاستاذن ربہ ان یستغفر لھا فنزلت ھذہ الآیۃ رواہ الحاکم وابن ابی حاتم عن ابن مسعود والطبرانی عن ابن عباس وفی ذلک دلالۃ علی تاخیر نزول الآیۃ عن وفاۃ ابی طالب والاصل عدم تکرار النزول واجیب باحتمال تاخر الآیۃ وان کان سببھا تقدم او یکون لنزولھا سببان متقدم وھو امر ابی طالب ومتاخر وھو امر آمنۃ ویؤید تاخیر النزول ما فی سورۃ براءۃ من استغفارہ علیہ السلام للمنافقین حتی نزل النھی عنہ قالہ فی الفتح ثم قال ویرشد الی ذلک قولہ وانزل اللہ فی ابی طالب فقال لرسول اللہ صلعم انک لا تھدی الخ ففیہ اشعار بان الآیۃ الاولی نزلت فی ابی طالب وغیرہ والثانیۃ نزلت فیہ

وحدہ وتم الحدیث فی الجنائز فی صـ۱۸۲ ۱۲ قس ۹ قولہ قال ابن عباس فی قولہ تعالی وآتیناہ من الکنوز ما ان مفاتحہ لتنوء بالعصبۃ اولی القوۃ لا یرفعھا العصبۃ من الرجال وروی عنہ انہ کان یحمل مفاتیح قارون اربعون اقوی ما یکون من الرجال قولہ لتنوء لتثقل یقال ناء بہ الحمل حتی اثقلہ واناء ای لتثقل المفاتیح العصبۃ والباء فی قولہ بالعصبۃ للتعدیۃ کالھمزۃ قولہ فارغا فی قولہ واصبح فؤاد ام موسی فارغا الا من ذکر موسی قال البیضاوی صفرا من العقل لما دھمھا من الخوف والحیرۃ حین سمعت بوقوعہ فی ید فرعون وقولہ تعالی لا تفرح ان اللہ لا یحب الفرحین ای المرحین قال ابن عباس وقال مجاھد یعنی الاشرین البطرین الذین لا یشکرون اللہ علی ما اعطاھم قولہ تعالی وقالت لاختہ قصیہ ای اتبعی اثرہ حتی تعلمی خبرہ وکانت اختہ لابیہ وامہ واسمھا مریم قولہ عن جنب فی قولہ فبصرت بہ عن جنب ای بصرت اخت موسی موسی مستخفیۃ کائنۃ عن بعد صفۃ لمحذوف ای عن مکان بعید وقولہ من جنابۃ واحدای فی معنی البعد وعن اجتناب ایضا وقری قولہ عن جنب بفتح الجیم وسکون النون وبضم الجیم وسکون النون وعن جانب وکلھا شاذۃ والمعنی واحد قولہ نبطش بالنون وکسر الطاء ونبطش بضم الطاء لغتان ومرادہ الاشارۃ الی قولہ فلما ان اراد ان یبطش لکن الآیۃ بالیاء وکذا وقع فی بعض نسخ البخاری الضم قراءۃ ابی جعفر والکسر قراءۃ الباقین قولہ آنس بالمد فی قولہ تعالی وسار باھلہ آنس من جانب الطور نارا ای ابصر من الجھۃ التی تلی الطور نارا وکان فی البریۃ فی لیلۃ مظلمۃ قولہ الجذوۃ فی قولہ تعالی لعلی آتیکم منھا بخبر او جذوۃ ھی قطعۃ غلیظۃ من الخشب ای فی رأسھا نار لیس فیھا لھب والشھاب المذکور فی النمل فی قولہ بشھاب قبس ھو ما فیہ لھب وذکرہ تتمیما للفائدۃ قولہ والحیات جمع حیۃ یشیر الی قولہ فالقاھا یعنی فالقی موسی عصاہ فاذا ھی حیۃ وانھا اجناس الجان کما فی قولہ تعالی کانھا جان والافاعی والاساود وکذا الثعبان فی قولہ فاذا ھی ثعبان مبین ولم یذکرہ المؤلف وقد قیل ان موسی علیہ السلام لما القی العصا انقلبت حیۃ صفراء بغلظ العصا ثم تورمت وعظمت سماھا جانا تارۃ نظرا الی المبدء وثعبانا مرۃ باعتبار المنتھی وحیۃ اخری بالاسم الشامل للحالین وقیل کانت فی ضخامۃ الثعبان وجلادۃ الجان ولذلک قال کانھا جان قولہ وقال غیرہ ای غیر ابن عباس سنشد عضدک ای نستعینک کلما عززت شیئا بعین مھملۃ وزائین معجمتین فقد جعلت لہ عضدا وتقویۃ وھو من باب الاستعارۃ شبہ حال موسی بالتقوی باخیہ بحالۃ الید المتقویۃ بالعضد فجعل کانہ ید مستندۃ بعضد شدیدۃ وسقط لابی ذر والاصیلی من قولہ آنس الی ھنا قال تعالی ولقد وصلنا لھم القول ای بیناہ واتممناہ قالہ ابن عباس وقیل اتبعنا بعضہ بعضا بالانزال لیتصل التذکیر قال تعالی وما کان ربک مھلک القری حتی یبعث فی امھا رسولا ام القری مکۃ لان الارض دحیت من تحتھا وما حولھا ومرادہ ان الضمیر فی امھا للقری وھی مکۃ وما حولھا تغیر للام قولہ تکن فی قولہ وربک یعلم ما تکن صدورھم ای ما تخفی صدورھم یقال اکننت الشیء بالھمز وضم التاء وفی بعضھا بفتحھا ای اخفیتہ وکننتہ بترکھا من الثلاثی وضم التاء وفتحھا ای اخفیتہ واظھرتہ بالھمز فیھما وفی نسخۃ معتمدۃ خطیۃ بدون ھمز اظھرتہ بدون واو قال ابن فارس اخفیتہ سترتہ وخفیتہ اظھرتہ وقال ابو عبیدۃ الکننۃ اذا خفیتہ واظھرتہ وھو من الاضداد قولہ ویکان اللہ وھی مثل الم تر ان اللہ ویکان اللہ یبسط یکون ویکان کلھا کلمۃ مستقلۃ بسیطۃ وعن الفراء انھا بمعنی اما تری الی صنع اللہ وقیل غیر ذلک ۱۲ قس ۱۰ تخلیصا من العذاب بالطاعۃ لانھا ثمن النجاۃ ۱۲ قس ۱۱ وکان معزوبا من الذھب

عباس أُولِي القُوَّة لا يرفعها العصبة من الرجال لَتَنُوءُ لتثقل فَارِغًا الا من ذكر موسى الفَرِحِينَ المرحين قُصِّيهِ اتبعي اثره وقد يكون
ان يقص الكلام نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ عَنْ جُنُبٍ عن بُعد وعن جنابة واحد وعن اجتناب ايضا نبطِش ونبطُش يَأْتَمِرُونَ يتشاورون
العُدوان والعداء والتعدي واحد آنَسَ ابصر الجِذْوَةُ قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب والشهاب فيه لهب والحيات اجناس
الجانّ والافاعي والاساود رِدْءًا معينا قال ابن عباس يُصَدِّقُنِي وقال غيره سَنَشُدُّ سنعينك كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا
مَقْبُوحِينَ مهلكين وَصَّلْنَا بيناه واتممناه يُجْبَى يجلب بَطِرَتْ اشرت فِي أُمِّهَا رَسُولًا ام القرى مكة وما حولها تُكِنُّ تخفي اكننت الشيء اخفيته
وكننته خفيته اظهرته وَيْكَأَنَّ اللهَ مثل المتر ان الله يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ يوسع عليه ويضيق عليه **بَابُ** قوله تعالى
إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا يعلى قال حدثنا سفيان العصفري عن عكرمة عن ابن عباس لَرَادُّكَ
إِلَى مَعَادٍ قال الى مكة **العنكبوت** قال مجاهد وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ ضللة فَلَيَعْلَمَنَّ اللهُ علم الله ذلك انما هي بمنزلة فليميز الله كقوله
لِيَمِيزَ اللهُ الْخَبِيثَ أَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ اوزارهم **الم غُلِبَتِ الرُّومُ** فَلَا يَرْبُو من اعطى يبتغي افضل فلا اجر له فيها قال مجاهد يُحْبَرُونَ
يُنَعَّمُونَ فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ يسوون المضاجع الْوَدْقَ المطر قال ابن عباس هَلْ لَكُمْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ في الالهة وفيه تخافونهم
ان يرثوكم كما يرث بعضكم بعضا يَصَّدَّعُونَ يتفرقون فاصدع وقال غيره ضُعْفٌ وضَعْفٌ لغتان قال مجاهد السُّوأَى الاساءة جزاء
المسيئين **الم غُلِبَتِ الرُّومُ** **حدثنا** محمد بن كثير حدثنا سفين قال حدثنا منصور والاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال
بينما رجل يحدث في كندة فقال يجيء دخان يوم القيمة فيأخذ باسماع المنافقين وابصارهم ويأخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا فاتيت
ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم لا اعلم
فان الله قال لنبيه قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ وان قريشا ابطؤا عن الاسلام فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والارض
كهيئة الدخان فجاءه ابو سفين فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فقرأ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ
مُبِينٍ الى قوله عَائِدُونَ افيكشف عنهم عذاب الاخرة اذا جاء ثم عاد والى كفرهم فذلك قوله تعالى يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى يوم بدر
وَلِزَامًا يوم بدر الم غُلِبَتِ الرُّومُ الى سَيَغْلِبُونَ والروم قد مضى **بَابُ** قوله لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ لدين الله خُلُقُ الْأَوَّلِينَ دين
والفطرة الاسلام **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة

٢ تأجرني يا جر فلانا يعطيه اجرا ومنه التعزية اجرك الله الشاطي والشط واحد وهما صفتا الوادي وعدتا كانها جان وفي اية اخرى حية تسعى ٣ نخ اخفيته واظهرته
٤ لرادك الى معاد الاية ٥ سورة العنكبوت بسم الله الرحمن الرحيم ٦ من الطيب ٧ ضلالة وقال غيره الحيوان والحي واحد سورة الروم بسم الله الرحمن الرحيم ٨ اوزارهم
٩ سورة الم ١٠ عند الله ١١ بعضهم ١٢ المشركين ١٣ عن ١٤ قال اخبرنا ١٥ الله اعلم ١٦ لا اعلم لي به ١٧ لا ١٨ تأمرنا ١٩ فتنكشف ٢٠ قال ابو عبد الله فيكشف ههنا استفهام ٢١ الاولين

ل قوله قال مجاهد فيما وصله ابن حاتم في قوله تعالى فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين اي ضللة وفي نسخة ضلالة اي يحسبون انهم على هدى وهم على الباطل والمعنى انهم كانوا عند انفسهم مستبصرين. قوله فليعلمن اي علم الله ذلك في الازل القديم يعني ظاهره مشعر بانه لا يعلم في الماضي وليس كذلك لان علمه ازلي فمعناه ليميزن الله وذلك لما بين العلم والتمييز من الملازمة ١٢ قس ك

٢ قوله فلا يربو يريد قوله تعالى وما اوتيتم من ربوا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله اي من اعطى يبتغي من الذي اعطى افضل اي اكثر من عطيته فلا اجر له فيها ولا وزر وكان هذا حراما على النبي صلعم خاصة كما قال الله تعالى ولا تمنن تستكثر ١٢ قس ٣ قوله قال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون اي ينعمون والروضة الجنة ونكرها للتعظيم وقال تعالى فمن عمل صالحا فلانفسهم يمهدون اي يسوون المضاجع ويوطئونها في القبور او في الجنة وقوله تعالى فترى الودق هو المطر قاله المجاهد ايضا ٤ قوله قال ابن عباس في قوله تعالى هل لكم مما ملكت ايمانكم من شركاء فيما رزقكم فانتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم نزل هذا في حق الالهة وفي حق الله تعالى على سبيل المثل اي هل ترضون لانفسكم ان يشارككم بعض عبيدكم فيما رزقكم تكونون انتم وهم فيهم سواء من غير تفرقة بينكم وبين عبيدكم تخافون ان يرث بعضكم بعضا واذا لم ترضوا بذلك لانفسكم فكيف ترضون لرب الارباب ان يجعلوا لبعض عباده شريكا ك قوله تعالى يومئذ يصدعون اي يتفرقون اي فريق في السعير قوله فاصدع بما تؤمر اي افرق وامض قاله ابو عبيدة ١٢ قس ٥ قوله البطشة الكبرى يوم بدر يريد القتل فيه وهذا الذي قاله ابن مسعود وافقه جماعة وقال ابن عباس ووافقه جماعة ايضا مع الاحاديث المرفوعة ما فيه دلالة ظاهرة على ان الدخان من الآيات المنتظرة وهو ظاهر قوله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين اي بين واضح وعلى ما فسره ابن مسعود انما هو خيال رآه في اعينهم من شدة الجوع وكذا قوله يغشى الناس اي يعمهم ولو كان خيالا يخص مشركي مكة لما قيل يغشى الناس واما قوله انا كاشفوا العذاب اي ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم الى الدنيا لعدتم الى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب لقوله تعالى ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه قس مختصرا ومر بيانه في ص ٢١٣ ١٢ ٦ قوله والفطرة الاسلام يريد تفسير قوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله قاله عكرمة فيما وصله الطبري كذا في القسطلاني ١٢

ع اراد ان قص يكون ايضا من قص الكلام كما في قوله تعالى نحن نقص عليك خبر جاري در تفسير اكثر الكلمات منها في ص ٦٠١ ١٢ ع يريد قوله تعالى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك اي يتشاورون بسببك ١٢ قس. س في قوله تعالى فارسله معي ردءا يصدقني ١٢ قس. للع بالرفع وبه قرأ حمزة وعاصم على الاستيناف او الصفة لردءا والحال من هاء ارسله والضمير في ردءا اي مصدقا وبالجزم وبه قرأ الباقون جوابا للامر وقيل ردءا كما يصدقني او لكي يصدقني فرعون والغرض من تصديق هارون انه يخلص بلسانه الفصيح وجوه الدلائل ويجيب عن الشبهات ١٢ قس ع مراده قوله ويوم القيمة هم من المقبوحين اي مهلكين ١٢ قس ع في قوله اولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شيء اي يجلب اليه ١٢ قس ع بمقتضى مشيته لا لكرامة تقتضي البسط ولا لهوان يوجب النقص وسقط لابي ذر والاصيلي ويكان الله آه ١٢ قس له بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وكسر الراء الكوفي التمار ١٢ قس لع يريد قوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم لا تسببوا لهم بالاضلال والحمل على المعاصي ١٢ بيض ما ع الا قوله فسبحان الله وهي ستون آية او تسع وخمسون ١٢ قس بيض ما ع اي في قوله الله الذي خلقكم من ضعف ١٢ قس ما ع والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف وفيه تعريض بالرجل القائل يجيء دخان الى آخره وانكار عليه ثم بين قصة الدخان فقال وان قريشا الخ قس. ع قاله ابراهيم النخعي فيما اخرجه عند الطبري فهو خبر بمعنى النهي اي لا تبدلوا دين الله ١٢ قسطلاني

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة
جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم لقمن باب
قوله لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم
يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك الا تسمع الى قول لقمن لابنه ان الشرك لظلم عظيم باب
قوله ان الله عنده علم الساعة حدثني اسحق عن جرير عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و
سلم كان يوما بارزا للناس اذا تاه رجل يمشي فقال يا رسول الله ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته ورسله ولقائه و
تؤمن بالبعث الاخر قال يا رسول الله ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة المفروضة
وتصوم رمضان قال يا رسول الله ما الاحسان قال الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال يا رسول الله متى الساعة
قال ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن ساحدثك عن اشراطها اذا ولدت المرأة ربتها فذاك من اشراطها واذا كان الحفاة العراة
رؤس الناس فذاك من اشراطها في خمس لا يعلمهن الا الله ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام ثم انصرف الرجل
فقال ردوا علي فاخذ واليردوا فلم يروا شيئا فقال هذا جبرئيل جاء ليعلم الناس دينهم حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن
وهب قال حدثني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ان اباه حدثه ان عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الغيب
خمس ثم قرا ان الله عنده علم الساعة تنزيل السجدة وقال مجاهد مهين ضعيف نطفة الرجل ضللنا هلكنا وقال ابن عباس
الجرز التي لا تمطر الا مطرا لا يغني عنها شيئا نهد يبين باب قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى اعددت لعبادي الصالحين ما لا
عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين قال وحدثنا
سفين قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال الله مثله قيل لسفين رواية قال فاي شيء قال ابو معاوية عن الاعمش
عن ابي صالح قرا ابو هريرة قرات حدثني اسحق بن نصر قال حدثنا ابو اسامة عن الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة عن النبي

سورة لقمن بسم الله الرحمن الرحيم فقالوا بذلك ثنا جاءه وكتبه الامة فذلك هي قال ثني مفاتيح سورة تنزيل السجدة بسم الله
الرحمن الرحيم سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم لم من قرة اعين عز وجل قال علي حدثنا علي قال حدثنا سفين قال اعين ثنا

١ ۔ قوله الا يولد على الفطرة قيل يعني العهد الذي اخذه عليهم بقوله الست بربكم قالوا بلى وكل مولود في العالم على ذلك الاقرار وهي الحنيفية التي وقعت الخلقة عليها وان عبد غيره ولكن لا عبرة بالايمان الفطري انما المعتبر الايمان الشرعي المامور به وقال ابن المبارك معنى الحديث ان كل مولود يولد على فطرته اي خلقته التي جبل عليها في علم الله من السعادة والشقاوة فكل منهم صائر في العاقبة الى ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن امارات الشقاء ان يولد بين يهوديين او نصرانيين او مجوسيين فيحملانه لشقائه على اعتقاد دينهما وقيل المعنى ان كل مولود يولد في مبدأ الخلقة على الجبلة السليمة والطبع المتهئ لقبول الدين فلو ترك عليها استمر على لزومها لكن يطرأ على بعضهم الاديان الفاسدة كما قال فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج بضم اوله وفتح ثالثه على بناء المفعول اي تلد البهيمة بهيمة جمعاء بل تحسون فيها من جدعاء بفتح الجيم وسكون المهملة ممدودا مقطوعة الاذن او الانف اي لا جدع فيها من اصل الخلقة انما يجدعها اهلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد. قسطلاني ومر الحديث في ص ٢٦٢ في الجنائز ١٢ **٢ ۔ قوله** لقمن ولابي ذر سورة لقمن بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وهي مكية قيل الا اية الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة لان وجوبهما بالمدينة وضعف لانه لا ينافي شرعيتهما بمكة وقيل الا ثنتان من قوله ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام وهي اربع وثلثون اية ١٢ من قس بتغير. **٣ ۔ قوله** اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك اي فهم الصحابة الظلم على الاطلاق فشق عليهم فبين صلعم انه ليس بذلك بل المراد الظلم المقيد وهو الظلم الذي لا ظلم بعده. ك ع ومر الحديث في ص ٦٦ في الايمان ١٢ **٤ ۔ قوله** اذا ولدت الامة ربها الرب لغة المالك والسيد والمذبب والمربي والمتمم والمنعم ولا يطلق غير مضاف الا على الله الا نادرا والمراد ههنا المولى والسيد او المالك حكما او حقيقة والتخصيص بالانثى اما لشيوع الجهل فيهن او للزوم الحكم في الذكور بالطريق الاولى او بتقدير موصوفها نفسا او نسمة او للتحاشي عن اطلاق الرب على غيره تعالى ويرفعه رواية ربها بلفظ المذكر كذا في اللمعات وفي التوشيح المراد بالرب المالك او السيد وقال الخطابي معناه اتساع الاسلام واستيلاء اهله على بلاد الترك وسبي ذراريهم واتخاذهم سراري فاذا ملك الجارية واستولدها كان الولد بمنزلة ربها لانه ولد سيدها ونقل النووي ذلك عن الاكثرين. وقد مر فيه وجوه اخر في ص ٦٩ في الايمان ١٢ **٥ ۔ قوله** مفتاح الغيب خمس اي خزائن الغيب خمس ثم قرء عليه السلام ان الله عنده علم الساعة الاية كذا ساقه هنا مختصرا وتاما في الاستسقاء والانعام والرعد ١٢ قس **٦ ۔ قوله** وقال مجاهد فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين معناه ضعيف وهو نطفة الرجل قال مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ائنا ضللنا في الارض اي هلكنا في الارض وصرنا ترابا قوله وقال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى اولم يروا انا نسوق الماء الى الارض الجرز هي التي لا تمطر ولابي ذر والاصيلي لم تمطر الا مطرا لا يغني عنها شيئا وقيل اليابسة الغليظة التي لا نبات فيها والجرز هو القطع فكانها المقطوع عنها الماء والنبات قوله نهد اي نبين بالنون فيهما ولابي ذر والوقت يهد يبين بالمثناة التحتية فيهما ومراده تفسير اولم يهد لهم كم اهلكنا من قبلهم من القرون ١٢ قس **٧ ۔ قوله** فلا تعلم نفس ما اخفي لهم زاد ابو ذر من قرة اعين اي مما تقر به عيونهم وما في ما اخفي موصولة نفس نكرة في سياق النفي فيعم جميع الانفس اي لا يعلم الذي اخفاه الله لهم لا ملك مقرب ولا نبي مرسل قال بعضهم اخفى اعمالهم فاخفى الله ثوابهم ١٢ قس **٨ ۔ قوله** ما لا عين رات كلمة ما اما موصولة او موصوفة وعين وقعت في سياق النفي فافاد الاستغراق والمعنى ما رات العيون كلهن ولا عين واحدة منهن ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر خص البشر ههنا دون القرينتين لانهم الذين ينتفعون بما اعد لهم ويهتمون بشانه بالهم بخلاف الملئكة ١٢ قس

حل اللغات

تنتج بضم اوله وفتح ثالثه على صيغة المبنى للمفعول اي تلد. جمعاء اي سليمة الاعضاء حفاة جمع حاف وهو من لا نعل له. عراة جمع عار ١٢

ع ۔ بفتح اوله وكسر الموحدة اي لم يخلطوا ١٢ ع قس **ب ۔** ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه ١٢ قس **للع ۔** اعاد كلمة تؤمن لانه ايمان بما سيوجد وما سبق ايمان بالموجود فهما نوعان ١٢ قس **ص ۔** بكسر الخاء قال الكرماني ووصف البعث بالاخر اما من باب الصفات اللازمة واما للاحتراز عن البعث الاول ١٢ قس **س ۔** سميت الساعة لوقوعها بغتة او لسرعة حسابها ١٢ قس **مع ۔** جمع عار والمعنى ان الاذلة من الناس ينقلبون اعزة ملوك الارض ١٢ قس **ل ۔** مكية وهي ثلثون اية وقيل تسع وعشرون اية ١٢ **لعه ۔** اي مثل ما في الحديث السابق ١٢ قس **ما ۔** جمعا بالالف والتاء لاختلاف انواعها وهي قراءة الاعمش ١٢ قس.

صلی اللہ علیہ وسلم یقول اللہ اعددت لعبادی الصالحین مالا عین رأت ولا اذن سمعت ولا خطر علی قلب بشر ذخرا من بلہ ما اطلعتم علیہ ثم قرأ فلا تعلم نفس ما اخفی لہم من قرۃ اعین جزاء بما کانوا یعملون **الاحزاب** قال مجاھد صیاصیھم قصورھم **حدثنی** ابراھیم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فلیح قال حدثنا ابی عن ھلال بن علی عن عبد الرحمن بن ابی عمرۃ عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال مامن مؤمن الا وانا اولی الناس بہ فی الدنیا والاخرۃ اقرؤا ان شئتم النبی اولی بالمؤمنین من انفسھم فایما مؤمن ترک مالا فلیرثہ عصبتہ من کانوا فان ترک دینا او ضیاعا فلیأتنی وانا مولاہ **باب** قولہ ادعوھم لاٰبائھم **حدثنا** معلی بن اسد قال حدثنا عبد العزیز بن المختار قال حدثنا موسی بن عقبۃ قال حدثنی سالم عن عبد اللہ بن عمر ان زید بن حارثۃ مولی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ماکنا ندعوہ الا زید بن محمد حتی نزل القراٰن ادعوھم لاٰبائھم ھو اقسط عند اللہ **باب** قولہ فمنھم من قضی نحبہ ومنھم من ینتظر وما بدلوا تبدیلا نحبہ عھدہ اقطارھا جوانبھا الفتنۃ لاٰتوھا لاعطوھا **حدثنی** محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن عبد اللہ الانصاری قال حدثنی ابی عن ثمامۃ عن انس بن مالک قال نری ھذہ الاٰیۃ نزلت فی انس بن النضر من المؤمنین رجال صدقوا ما عاھدوا اللہ علیہ **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری قال اخبرنی خارجۃ بن زید بن ثابت ان زید بن ثابت قال لما نسخنا الصحف فی المصاحف فقدت اٰیۃ من سورۃ الاحزاب کنت اسمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأھا لم اجدھا مع احد الا مع خزیمۃ الانصاری الذی جعل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شھادتہ شھادۃ رجلین من المؤمنین رجال صدقوا ما عاھدوا اللہ علیہ **باب** قولہ قل لازواجک ان کنتن تردن الحیٰوۃ الدنیا وزینتھا فتعالین امتعکن واسرحکن سراحا جمیلا التبرج ان تخرج محاسنھا سنۃ اللہ استنھا جعلھا **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری قال اخبرنی ابو سلمۃ بن عبد الرحمن ان عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم اخبرتہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جاءھا حین امرہ اللہ ان یخیر ازواجہ فبدأ بی رسول

اطلعھم ۱ اطلعتھم ۲ سورۃ الاحزاب بسم اللہ الرحمن الرحیم ۳ من ۴ النبی اولی بالمؤمنین من انفسھم ۵ ثنا ۶ وازواجہ امھاتھم ۷ فانا ۸ ھو اقسط عند اللہ ۹ نذرہ ۱۰ ثنا ۱۱ تنی ۱۲ کثیرا ۱۳ یا ایھا النبی صح الاٰیۃ ۱۴ الاٰیۃ ۱۵ وقال معمر ۱۶ امرہ

ھذا الابی الوقت بفتح الھمزۃ واللام وزیادۃ ہا بعد العین ۱۲ قس

---

۱ قولہ ذخرا بضم الذال المعجمۃ منصوب متعلق باعددت وبلہ بفتح الموحدۃ وسکون اللام وفتح الھاء معناہ دع او سوی ای اعد اللہ لکم ذخرا سوی ما اطلعتم علیہ من القراٰن والحدیث. ک خ قال الصغانی اتفق جمیع نسخ البخاری علی من بلہ والصواب اسقاط کلمۃ من. وفی القاموس بلہ کیف اسم لدع ومصدر بمعنی الترک واسم مرادف لکیف وما بعدھا منصوب علی الاول ومخفوض علی الثانی ومرفوع علی الثالث وفتحھا بناء علی الاول والثالث واعراب علی الثانی وفی تفسیر سورۃ السجدۃ من البخاری ولا خطر علی قلب بشر ذخرا من بلہ ما اطلعتم علیہ فاستعملت معربۃ مجرورۃ بمن خارجۃ عن المعانی الثلثۃ وفسرت بغیر وھو موافق لقول من بعدھا من الفاظ الاستثناء وبمعناھا وبمعنی اجل او بمعنی کف ودع انتھی کلام القاموس قال فی الجمع ای دع ما اطلعتم علیہ من نعیم الجنۃ وعرفتموھا من لذاتھا ای فالذی لم اطلعکم علیہ اعظم وقیل معناہ غیر وقیل کیف انتھی قال ابن التین ان بلہ ضبط بالفتح والجر وکلاھما مع وجود من فاما الجر فوجہ بانھا بمعنی غیر والکسرۃ التی علی الھاء اعرابیۃ واما توجیہ الفتح فاقول قال الرضی واذا کان یعنی بلہ بمعنی کیف جاز ان یدخلہ من انتھی قلت وعلیہ تخرج ھذہ الروایۃ ... فیکون بمعنی کیف التی یقصد بھا وما مصدریۃ وھی مع صلتھا فی محل رفع علی الابتداء والخبر من بلہ والضمیر فی قولہ علیہ عائد علی ما ذخرتہ ای کیف ومن این اطلاعکم علی ما ذخرتہ لعبادی الصالحین فانہ امر عظیم قل ما یتسع عقول البشر لادراکہ والاحاطۃ بہ ھذا احسن ما یقال فی ھذا المحل واذا اتی کلام الشارحین عرفت مقدارہ ۱۲ ۲ قولہ وقال مجاھد فیما وصلہ الفریابی فی قولہ وانزل الذین ظاھروھم من اھل الکتاب من صیاصیھم ھی قصورھم وحصونھم جمع صیصیۃ یقال لکل ما یمتنع بہ ویتحصن صیصۃ قس فوقع فی بعض النسخ النبی اولی بالمؤمنین من انفسھم من بعضھم ببعض فی نفوذ حکمہ ووجوب طاعتہ علیھم ۱۲ قسطلانی ۳ قولہ النبی اولی بالمؤمنین من انفسھم فی الامور کلھا فانہ لا یأمرھم ولا یرضی منھم الا بما فیہ صلاحھم ونجاتھم بخلاف النفس فلذلک اطلق فیجب ان یکون احب الیھم من انفسھم وامرہ انفذ علیھم من امرھا وشفقتھم علیہ اتم من شفقتھم علیھا روی انہ صلعم لما غزوۃ تبوک فامر الناس بالخروج فقال ناس نستأذن اٰباءنا وامھاتنا فنزلت کذا فی البیضاوی قال القسطلانی استنبط من الاٰیۃ انہ لو قصدہ علیہ السلام ظالم وجب علی الحاضرین من المؤمنین ان یبذل نفسہ دونہ ولم یذکر علیہ السلام مالہ من الحق عند نزول ھذہ الاٰیۃ بل ذکر ما علیہ فقال فایما مؤمن ترک مالا وحقا من الحقوق بعد وفاتہ فلیرثہ عصبتہ من کانوا فان ترک دینا علیہ لاحد او ضیاعا بفتح المعجمۃ ای عیالا ضائعین لا شئ لھم ولا قیم فلیأتنی کل من رب الدین او فیہ والضائع من العیال الکفل انتھی ومر الحدیث مع بعض بیان فی ص ۳۲۱ فی الاستقراض ۱۲ ۴ قولہ فمنھم ای من الرجال الذین صدقوا ما عاھدوا اللہ علیہ ای من الثبات مع الرسول والمقاتلۃ لاعلاء الدین قولہ من قضی نحبہ یعنی حمزۃ واصحابہ ومنھم من ینتظر ای الشھادۃ کعثمان وطلحۃ ینتظرون احد امرین اما الشھادۃ او النصر قولہ وما بدلوا ای العھد ولا غیروہ تبدیلا شیئا من التبدیل بخلاف المنافقین فانھم قالوا لا نولی الادبار وبدلوا قولھم وولوا ادبارھم قولہ نحبہ ای عھدہ والمعنی ومنھم من فرغ من نذرہ ووفی بعھدہ فصبر علی الجھاد وقاتل حتی قتل والنحب النذر فاستعیر للموت لانہ کنذر لازم فی رقبۃ کل حیوان

وقال نعم ولو دخلت علیھم من اقطارھا ھی جوانبھا ثم سئلوا الفتنۃ لاٰتوھا ای لاعطوھا والمعنی ولو دخل علیھم المدینۃ او البیوت من جوانبھا ثم سئلوا الردۃ ومقاتلۃ المسلمین لاعطوھا ولم یمتنعوا ۱۲ قس ۵ قولہ شھادۃ رجلین اشارۃ الی قصۃ شھادتہ علی الاعرابی الذی اشتری منہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم الفرس ثم جحد الاعرابی وقال ھلم شھیدا یشھد انی بعتک فشھد خزیمۃ بن ثابت فقال لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بم تشھد قال بتصدیقک فجعل شھادتہ شھادۃ رجلین اخرجہ ابو داؤد والنسائی کذا فی التوشیح قال فی الفتح ووقع لنا من وجہ اٰخر ان اسم ھذا الاعرابی سواد بن الحارث انتھی قال القسطلانی لا یقال ان ثبوتھا کان بطریق الاٰحاد والقراٰن انما ثبت بالتواتر لانھا کانت متواترۃ عندھم ولذا قال کنت اسمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ وقد قال عمر اشھد لقد سمعتھا من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعن ابی بن کعب وھلال بن امیۃ وغیرہ مثلہ انتھی وسبق بیانہ فی اول الجھاد فی ص ۔ قال الکرمانی فان قلت قد تقدم ان الاٰیۃ المفقودۃ التی وجدھا عند خزیمۃ ھی اٰخر سورۃ التوبۃ قلت لا دلیل علی الحصر ولا محذور فی کون کلیتھما مکتوبتین عندہ او الاولی کانت عند النقل من العسب ونحوہ الی المصحف والثانیۃ من المصحف الی المصحف ۲ ۶ قولہ التبرج فی قولہ تعالٰی ولا تبرجن تبرج الجاھلیۃ الاولی ھو ان تخرج المراۃ محاسنھا للرجال قیل الجاھلیۃ الاولی ما بین اٰدم ونوح وقیل الزمان الذی ولد فیہ ابراھیم کانت المراۃ تلبس درعا من اللؤلؤ فتمشی وسط الطریق تعرض نفسھا علی الرجال او ما بین نوح وادریس وکانت الف سنۃ والجاھلیۃ الاخری ما بین عیسٰی ونبینا صلی اللہ علیہ وسلم وقیل الجاھلیۃ الاولی جاھلیۃ الکفر قبل الاسلام والجاھلیۃ الاخری جاھلیۃ الفسوق فی الاسلام ویعضدہ قولہ علیہ السلام لابی الدرداء ان فیک جاھلیۃ قال جاھلیۃ کفر او اسلام قال جاھلیۃ کفر ۱۲ قس بیض ۷ قولہ سنۃ اللہ فی قولہ تعالٰی سنۃ اللہ فی الذین خلوا من قبل استنھا جعلھا قالہ ابو عبیدۃ وقال جعلھا مسنونۃ انتھی والمعنی ان سنۃ اللہ فی الانبیاء الماضین ان لا یؤاخذھم بما حل لھم ای نفی الحرج عنھم فیما اباح لھم ۱۲ قس بیض ۸ قولہ ان یخیر ازواجہ بین الدنیا والاٰخرۃ او بین الاقامۃ والطلاق قال الماوردی الاشبہ بقول الشافعی الثانی وھو الصحیح وقال القرطبی وانا فع الجمع بین القولین لان احد الامرین ملزوم بالاٰخر وکانھن خیرن بین الدنیا فیطلقھن وبین الاٰخرۃ فیمسکن ۱۲ قسطلانی

حل اللغات

ضیاعا بفتح الضاد المعجمۃ ای عیالا ضائعون لا شئ لھم ولا قیم اقسط ای اعدل امتعکن ای اعطکن متعۃ الطلاق فقی ای ھذا استأمر ابوی. ای فی ای الامرین من ھذا استشیر ابوی ۱۲

عہ بضم المثلثۃ وخفۃ المیمین ابن عبد اللہ بن انس بن مالک ۱۲ قس عہ واطلقکن طلاقا من غیر اضرار وبدعۃ روی انھن سألنہ ثیاب الزینۃ وزیادۃ النفقۃ فنزلت فبدأ بعائشۃ فخیرھا فاختارت اللہ ورسولہ ثم اختارت الباقیات اختیارھا فشکر لھن اللہ ذلک فانزل لا یحل لک النساء من بعد ۱۲ بیض عہ امر بردنسبھم الی اٰبائھم فی الحقیقۃ ونسخ ما کان فی ابتداء الاسلام من جواز ادعاء الابناء الاجانب ۱۲ قس.

الله صلى الله عليه وسلم فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلى حتى تستأمرى ابويك وقد علم ان ابوى لم يكونا يأمرانى بفراقه قالت ثم قال ان الله قال يا ايها النبى قل لازواجك الى تمام الأيتين فقلت له ففى اى هذا استأمر ابوى فانى اريد الله ورسوله والدار الأخرة **باب** قوله وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الأخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما وقال قتادة واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من أيات الله القران والسنة والحكمة وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير ازواجه بدأ بى فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلى حتى تستأمرى ابويك قالت وقد علم ان ابوى لم يكونا يأمرانى بفراقه قالت ثم قال ان الله قال يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الى اجرا عظيما قالت فقلت ففى اى هذا استأمر ابوى فانى اريد الله ورسوله والدار الأخرة قالت ثم فعل ازواج النبى صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت تابعه موسى بن اعين عن معمر عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة وقال عبد الرزاق وابو سفيان المعمرى عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة **باب** قوله وتخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا معلى بن منصور عن حماد بن زيد قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك ان هذه الأية وتخفى فى نفسك ما الله مبديه نزلت فى شان زينب ابنة جحش وزيد بن حارثة **باب** قوله ترجى من تشاء منهن وتؤى اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قال ابن عباس ترجى تؤخر ارجه اخره **حدثنا** زكرياء بن يحيى قال حدثنا ابو اسامة قال هشام حدثنا عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغار على اللاتى وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم واقول اتهب المرأة نفسها فلما انزل الله تعالى ترجى من تشاء منهن وتؤى اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما ارى ربك الا يسارع فى هواك ٤٧٨٩ **حدثنا** حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم الاحول عن معاذة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن فى يوم المرأة منا بعد ان انزلت هذه الأية ترجى من تشاء منهن وتؤى اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك فقلت لها ما كنت تقولين قالت كنت اقول له ان كان ذاك الى فانى لا اريد يا رسول الله ان اوثر عليك احدا تابعه عباد بن عباد سمع عاصما **باب** قوله لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا

١ لا تستعجلى ٢ تبارك وتعالى ٣ شئ ٢ الى قوله اجرا عظيما الأية ٤ من أيات الله لقران والحكمة السنة ٥ والحكمة القران السنة ٦ الا ٧ ٢ عز وجل قال ٨ ٢ جل ثناؤه قال ٩ ٣ جل ثناؤه ١٠ ٢ قوله ١١ ٢ فقل ١٢ ٣ ح ١٣ ٣ ابن عبد الرحمن ١٤ الأية ١٥ ثنى ١٦ ٢ وتخشى الناس ١٧ بنت ١٨ حدثنا هشام ١٩ اليوم ٢٠ نزلت ٢١ الى قوله فلا جناح عليك ٢٢ ذلك

ـه ١ قوله وقد علم عليه السلام فيه اشارة الى ان تبليغه صلى الله عليه وسلم كان لاجل الطاعة امر الله سبحانه والا فلا يريد عليه الصلوة والسلام فراقها وحديث الباب ظاهر ١٢ خير جارى ـه ٢ قوله بتخيير ازواجه وكن يومئذ تسع نسوة خمسة من قريش عائشة بنت ابى بكر وحفصة بنت عمر وام حبيبة بنت ابى سفين وسودة بنت زمعة وام سلمة بنت ابى امية وصفية بنت حيى بن اخطب الخيبرية وميمونة بنت الحرث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت الحارث المصطلقية قوله بدأ بى انما بدأ بها على غيرها من ازواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله النووى او لانها كانت السبب فى التخيير لانها طلبت منه ثوبا فامره الله بالتخيير رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة لكن الحسن لم يسمع عن عائشة فهو مرسل ١٢ قسطلانى ـه ٣ قوله عن الزهرى عن عروة عن عائشة فيه اشارة الى ما وقع من الاختلاف على الزهرى فى الواسطة بينه وبين عائشة فى هذه القصة ولعل الحديث كان عند الزهرى عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا والى هذا جنح الترمذى وقد رواه عقيل وشعيب عن الزهرى عن عائشة بغير واسطة ولو اختارت المخيرة نفسها وقعت طلقة رجعية عندنا وبائنة عند الحنفية وفى هذا البحث زيادة تأتى ان شاء الله تعالى فى الطلاق بعونه وقوته ١٢ قس. ـه ٤ قوله ومن ابتغيت اى طلبت ممن عزلت رددت انت منهن فيه بالخيار ان شئت عدت فيه فاويته فلا جناح عليك فى شئ من ذلك قال عامر الشعبى كن نساء وهبن انفسهن له صلعم فدخل ببعض وارجأ بعضا منهن ام شريك و شاذ والمحفوظ انه لم يدخل باحد من الواهبات كما سيأتى قريبا ١٢ قسطلانى ـه ٥ قوله اغار على اللاتى و بين انفسهن كذا وردى بالغين المعجمة من الغيرة وهى الحمية والانفة وعند الاسمعيلى كانت تعير اللاتى بعين مهملة وشدة التحتية وظاهره ان الواهبة اكثر من واحدة منهن خولة بنت حكيم وام شريك وفاطمة بنت شريح و زينب بنت خزيمة كما سيأتى فى النكاح وفى حديث سماك عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبرى باسناد حسن لم يكن عند رسول الله صلعم امرأة وهبت نفسها له والمراد انه لم يدخل بواحدة منهن ممن وهبت نفسها له وان كان مباحا ١٢ قس ـه ٦ قوله الا ان يؤذن لكم اى الا مصحوبين بالاذن فهى فى موضع الحال او الا بسبب الاذن لكم قوله الى طعام متعلق بيؤذن لانه بمعنى الا ان تدعوا الى طعام غير ناظرين اناه نصب على الحال فعند الزمخشرى العامل فيه يؤذن وعند غيره مقدر اى ادخلوا غير ناظرين ادراكه او وقت نضجه والمعنى لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فان هذا مما يكرهه الله ويذمه قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفيل وقد صنف الخطيب البغدادى كتابا فى ذمه ١٢ قس

ـه قال البيضاوى وهو تذكير بما انعم عليهن ١٢
للعه اى تستشير بهما قالت العلماء انما امرها بذلك خشية ان تحملها صغر السن على اختيار الشق الأخر ١٢ توشيح.
عـه ٢ وهو نكاح زينب ان طلقها زيد وارادة طلاقها او اخبار الله اياه انها ستصير زوجته ١٢ قس
عـه هو نكاح زينب ان طلقها زيد او ارادة طلاقها او اخبار الله اياه انها تصير زوجة ١٢ قس عـه اى تؤخرها وتترك مضاجعتها. وتؤوى اى تضم اليك وتضاجعها وتطلق من تشاء وتمسك من تشاء ١٢ بعض ـ
ـه باضافة يوم الى المرءة اى يوم نوبتها اذا اراد ان يتوجه الى الاخرى ١٢ قس للعه بفتح العين وتشديد الموحدة ابيها ابو ملوية المهلبى فقال انه سمع عاصما ١٢ قس

(قوله كنت اغار على اللاتى وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) قال الطيبى اى اعيب عليهن لان من غار عاب ويدل عليه قولها اتهب المرأة الخ وهو ههنا تقبيح وتنفير لئلا تهب النساء انفسهن له صلى الله عليه وسلم فتكثر النساء عنده قال القرطبى وسبب ذلك القول الغيرة والا فقد علمت ان الله سبحانه اباح له هذا خاصة وان النساء معذورات ومشكورات فى ذلك لعظيم بركته صلى الله عليه وسلم واى منزلة اشرف من القرب منه لاسيما مخالطة اللحوم ومشابكة الاعضاء انتهى وقولها قلت ما ارى ربك الخ كناية عن ترك التنفير والتقبيح لما رأت من مسارعة الله تعالى فى مرضاة النبى صلى الله عليه وسلم اى كنت انفر النساء عن ذلك فلما رأيت الله جل ذكره يسارع فى مرضاة النبى صلى الله عليه وسلم تركت ذلك لما فيه من الاخلال بمرضاته صلى الله عليه وسلم. والله تعالى اعلم. وقيل قولها المذكور ابرزته الغيرة والدلال والا فاضافة الهوى الى الرسول صلى الله عليه وسلم غير مناسب فانه صلى الله عليه وسلم منزه عن الهوى لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى وهو ممن ينهى النفس عن الهوى ولو قالت فى مرضاتك كان اولى اهـ والله تعالى اعلم اه سندى

الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما

ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن
من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله
عظيما يقال إناه إدراكه أنى يأني أناة لعل الساعة تكون قريبا إذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبة وإذا جعلته ظرفا وبدلا ولم ترد
الصفة نزعت الهاء من المؤنث وكذلك لفظها في الواحد والاثنين والجميع للذكر والأنثى حدثنا مسدد عن يحيى عن حميد عن
انس قال قال عمر قلت يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله آية الحجاب حدثنا
محمد بن عبد الله الرقاشي قال حدثنا معتمر بن سليمن قال سمعت أبي يقول حدثنا أبو مجلز عن أنس بن مالك قال لما تزوج رسول
الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون وإذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما رأى ذلك
قام فلما قام قام من قام وقعد ثلثة نفر فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل فإذا القوم جلوس ثم إنهم قاموا فانطلقت فجئت فأخبرت النبي
صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه فأنزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوت النبي الآية حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال أنس بن مالك أنا أعلم الناس بهذه
الآية آية الحجاب لما أهديت زينب إلى النبي صلى الله عليه وسلم كانت معه في البيت صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون فجعل النبي صلى الله
عليه وسلم يخرج ثم يرجع وهم قعود يتحدثون فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين
إناه إلى قوله من وراء حجاب فضرب الحجاب وقام القوم حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس
قال بني على النبي صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة جحش بخبز ولحم فأرسلت على الطعام داعيا فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجيء قوم
فيأكلون ويخرجون فدعوت حتى ما أجد أحدا أدعو فقلت يا نبي الله ما أجد أحدا أدعوه قال ارفعوا طعامكم وبقي ثلثة رهط يتحدثون
في البيت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق إلى حجرة عائشة فقال السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله فقالت وعليك ورحمة
الله كيف وجدت أهلك بارك الله لك فتقرى حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن له كما قالت عائشة ثم رجع
النبي صلى الله عليه وسلم فإذا ثلثة رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء فخرج منطلقا نحو حجرة عائشة

إلى قوله إن ذلكم كان عند الله عظيما | ٢ إلى | إناء فهو آن | قال حدثنا | أخبرنا | بنت | فدعا | فإذا وإذا أهوى | هديت | ٢ بنت جحش | رسول الله | وجعل | بنت | أدعو
فقال | فارفعوا | عليك | ٢ السلم | فيقلن | رهط ثلثة

ك ١ قوله ولا مستأنسين عطفا على غير أو على ناظرين أي غير طالبين الأنس للحديث واللام فيه للعلة أي لأجل أن يحدث بعضكم بعضا وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلا فنهوا عنه ١٢ قس ك ٢ قوله من بعده أي من بعد وفاته أو فراقه وخص التي لم يدخل بها لما روي أن أشعث بن قيس تزوج المستعيذة في أيام عمر فهم برجمهما فأخبر بأنه صلعم فارقها قبل أن يمسها فترك من غير نكير ١٢ بيض ك ٣ قوله إناه قال أبو عبيدة أي إدراكه وبلوغه أي إدراك وقت الطعام من أنى يأني من حزب يحزب أناة بفتح الهمزة والنون من غير همز آخره تاء تأنيث مقصورة ولابن عساكر بهمزة من غير تاء تأنيث وزاد أبو ذر فهو آن وفي نسخة بكسر الهمزة مع الفوقية ١٢ قس ف خ ك ٤ قوله فأنزل الله آية الحجاب هذا طرف من حديث ذكره في كتاب الصلوة في ص ١٢٢ وفي تفسير سورة البقرة وقد تحصل من جملة الأخبار لعمر من الموافقات خمسة عشر تسع لفظيات وأربع معنويات وثنتان في التوراة فأما اللفظيات فمقام إبراهيم حيث قال رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت والثاني الحجاب والثالث في أسارى بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم فيهم فقال يا رسول الله هؤلاء أئمة الكفر فاضرب أعناقهم فهوى صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديق من إطلاقهم وأخذ الفداء فنزلت ما كان لنبي أن يكون له أسرى رواه مسلم والرابع قوله لأمهات المؤمنين لتكففن عن رسول الله صلعم أو ليبدلن الله أزواجا خيرا منكن فنزلت أخرجه أبو حاتم وغيره والخامس قوله لما اعتزل عليه السلام نساءه في المشربة يا رسول الله إن كنت طلقت نساءك فالله عز وجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر والمؤمنون فأنزل الله وإن تظاهرا عليه الآية والسادس أخذه بثوب النبي صلعم لما قام يصلي على عبد الله بن أبي ومنعه من الصلوة عليه فأنزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا أخرجاه والسابع لما نزل إن تستغفر لهم سبعين مرة الخ قال عليه السلام فلأزيدن على السبعين فأخذ في الاستغفار لهم فقال عمر يا رسول الله والله لا يغفر لهم أبدا استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم أخرجه في الفضائل والثامن لما نزلت ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين إلى قوله أنشأناه خلقا آخر قال عمر تبارك الله أحسن الخالقين فنزلت رواه الواحدي في أسباب النزول وفي رواية فقال صلعم تزيد في القرآن يا عمر فنزل جبريل بها وقال إنها تمام الآية أخرجه السجاوندي في تفسيره والتاسع لما استشاره عليه السلام في عائشة حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله تعالى قال أفتظن أن ربك دلس عليك فيها سبحانك هذا بهتان عظيم فأنزل الله تعالى ذكره صاحب الرياض أما المعنويات فروى ابن السمان في الموافقة أن عمر قال لليهود أنشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلعم في كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا إن الله لم يبعث رسولا إلا كان له من الملئكة كفيل وإن جبريل هو الذي يكفل محمدا وهو عدونا من الملئكة وميكائيل سلمنا فلو كان هو الذي يأتيه لاتبعناه قال عمر فإني أشهد أنه ما كان ميكائيل ليعادي سلم جبريل وما كان جبريل ليسالم عدو ميكائيل فنزل قل من كان عدوا لجبريل إلى قوله عدو للكافرين والثاني أن عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهم بين لنا في الخمر فإنها تذهب المال والعقل فنزل يسألونك عن الخمر والميسر الآية فتلاها عليه السلام فقال اللهم بين لنا بيانا شافيا فنزل يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى فتلاها عليه السلام فقال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزل يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر الآية فتلاها عليه السلام فقال عمر عند ذلك انتهينا يا رب انتهينا وذكر الواحدي أنها نزلت في عمر ومعاذ ونفر من الأنصار والثالث ما روي ابن عباس أنه صلعم أرسل غلاما من الأنصار إلى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر على حالة كره عمر رؤيته عليها فقال يا رسول الله وددت لو أن الله أمرنا ونهانا في حال الاستيذان فنزلت يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم الآية رواه أبو الفرج وصاحب الفضائل وقال بعد قوله فدخل عليه وكان نائما وقد انكشف بعض جسده فقال اللهم حرم الدخول علينا في وقت نومنا فنزلت والرابع لما نزل قوله تعالى ثلة من الأولين وقليل من الآخرين بكى عمر وقال يا رسول الله وقليل من الآخرين آمنا برسول الله وصدقناه ومن ينجو منا قليل فنزلت ثلة من الأولين وثلة من الآخرين فدعاه رسول الله صلعم وقال قد أنزل الله فيما قلت وأما موافقته لما في التوراة فعن طارق بن شهاب جاء يهودي إلى عمر فقال أرأيت قوله تعالى وجنة عرضها السموات والأرض فأين النار فقال لأصحاب النبي صلعم أجيبوه فلم يكن عندهم منها شيء وقال عمر أرأيت النهار إذا جاء أليس يملأ السموات والأرض قال بلى قال فأين الليل قال حيث شاء الله عز وجل قال اليهودي والذي نفسك بيده يا أمير المؤمنين إنها لفي كتاب الله المنزل كما قلت أخرجه الشعبي وابن السمان في الموافقة والثاني أن كعب الأحبار قال يوما عند عمر ويل لملك الأرض من ملك السماء فقال عمر إلا من حاسب نفسه فقال كعب والذي نفس عمر بيده إنها لتابعتها في كتاب الله عز وجل فخر عمر ساجدا لله انتهى ملخصا ١٢ كذا في القسطلاني. ك ٥ قوله بني على النبي صلى الله عليه وسلم بضم الموحدة وكسر النون أي دخل والأصل فيه أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بني عليها قبة ليدخل بها فيها قس مجمع خ قوله فأرسلت بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مبنيا للمفعول أي أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم على الطعام حال كوني داعيا القوم للأكل منه ١٢ قس ك ٦ قوله فتقرى بفتح الفوقية والقاف والراء المشددة مقصورا من غير همز بصيغة الماضي من التفعل أي تتبع حجر نسائه كلهن بالجر تأكيد نسائه ١٢ قس ك حل اللغات فتقرى بفتح القاف وتشديد الراء أي تتبع ١٢
ك القياس أن يقول قريبة وأجاب المؤلف عنه بأنك إذا وصفت الخ ١٢ قس ك أي لفظ الكلمة المذكورة إذا لم ترد الصفة يستوي في لفظ الواحد الخ ١٢. ك أي لما زينة الماشطة وبعثتها إلى رسول الله صلعم قال الصغاني صوابه هديت بدون الألف لكن النسخ بالألف ك ١٢.

فما ادري اخبرته او اُخبر ان القوم خرجوا فرجع حتى اذا وضع رجله في اُسكفة الباب داخلة واخرى خارجة ارخى الستر بيني وبينه وانزلت اية الحجاب ٩٤ حدثنا اسحٰق بن منصور قال اخبرنا عبد الله بن بكر السهمي قال حدثنا حميد عن انس قال اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب ابنة جحش فاشبع الناس خبزا ولحما ثم خرج الى حجر امهات المؤمنين كما كان يصنع صبيحة بنائه فيسلم عليهن ويدعو لهن ويسلمن عليه ويدعون له فلما رجع الى بيته راى رجلين جرى بهما الحديث فلما راٰهما رجع عن بيته فلما راى الرجلان نبي الله صلى الله عليه وسلم رجع عن بيته وثبا مسرعين فما ادري انا اخبرته بخروجهما ام اُخبر فرجع حتى دخل البيت وارخى الستر بيني وبينه وانزلت اية الحجاب وقال ابن ابي مريم اخبرنا يحيى حدثني حميد سمع انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم ٩٥ حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فراٰها عمر بن الخطاب فقال يا سودة اما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين قالت فانكفأت راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وانه ليتعشى وفي يده عرق فدخلت فقالت يا رسول الله اني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا قالت فاوحى الله اليه ثم رفع عنه وان العرق في يده ما وضعه فقال انه قد اُذن لكن ان تخرجن لحاجتكن

باب قوله ان تبدوا شيئا او تخفوه فان الله كان بكل شيء عليما لا جناح عليهن في ابائهن ولا ابنائهن ولا اخوانهن ولا ابناء اخوانهن ولا ابناء اخواتهن ولا نسائهن ولا ما ملكت ايمانهن واتقين الله ان الله كان على كل شيء شهيدا. ٩٦ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت استأذن علي افلح اخو ابي القعيس بعد ما انزل الحجاب فقلت لا اٰذن له حتى استأذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم فان اخاه ابا القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امرأة ابي القعيس فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان افلح اخا ابي القعيس استأذن فابيت ان اٰذن حتى استأذنك فقال النبي عليه السلام وما يمنعك ان تأذنين عمك قلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امرأة ابي القعيس فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك قال عروة فلذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب باب قوله ان الله وملٰئكته يصلون على النبي يا ايها الذين اٰمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قال ابو العالية صلوة الله ثناؤه عليه عند الملائكة وصلوة الملائكة الدعاء قال ابن عباس يصلون يبركون لنغرينك لنسلطنك ٩٧ حدثني سعيد بن يحيى قال حدثني ابي قال حدثنا مسعر عن الحكم عن

١ قد داخلة والاخرى ٥ فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويدعو لهن ويدعون له ٦ النبي ٧ ابراهيم ٨ قال ٩ انس بن مالك ١٠ ثني ١١ ام ١٢ فانه ١٣ فاوحي اليه ١٤ الى قوله شهيدا الى قوله ان الله كان على كل شئ شهيدا ١٥ قال ١٦ والله ١٧ الله ١٨ منعك ١٩ تاذني ٢٠ رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢١ لعمك ٢٢ قال ٢٣ ما تحرموا ٢٤ الاية ٢٥ وقال ٢٦ ثنا ٢٧ ابن سعيد ٢٨ ثنا

قال الكرماني والقسطلاني وفي بعضها ان تاذنين بالرفع بثبوت النون كقراءة ان يتم الرضاعة بالرفع شاذ ١٢

ك ١ قوله اسكفة الباب بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف وتشديد الفاء المفتوحة العتبة التي يوطأ عليها ١٢ قس قال الكرماني فان قلت الحديث الثاني من هذه الاحاديث يدل على ان نزول الاية قبل قيام القوم والاول ونحوه انه بعده قلت هو مأول بانه حال اى انزل الله وقد قام القوم انتهى وكذا في الخير الجاري ١٢ ك ٢ قوله جرى بهما الحديث قال الكرماني فان قلت ههنا قال رجلين وفي السابق انه ثلثة نفر قلت مفهوم العدد لا اعتبار له او المحادثة كانت بينهما والثالث ساكت انتهى وقال في الفتح كان احد الثلثة فطن لمراد الرسول صلى الله عليه وسلم فخرج وبقي الاثنان كذا في القسطلاني ١٢ ك ٣ قوله وقال ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم المصري ولابي ذر ابراهيم بن ابي مريم وهو غلط فاحش كذا في القسطلاني ١٢ ك ٤ قوله بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها كالبراز ونحوه كما يجيء قال الكرماني فان قلت قال ههنا انه كان بعد ما ضرب الحجاب وقال في كتاب الوضوء في ص ٨٨ باب خروج النساء الى البراز قبل نزول اٰية الحجاب قلت لعله وقع مرتين قال الحافظ ابن حجر عقب جواب الكرماني قلت بل المراد بالحجاب الاول غير الحجاب الثاني وذكره العيني واقره قال في الخير الجاري ولا يخفى ان منع النساء عن الخروج للحوائج امر مغاير للمنع عن دخول الاجنبي في البيت ١٢ ك ٥ قوله ان تخرجن لحاجتكن دفعا للمشقة ورفعا للحرج وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب التستر حتى لا يبدو من جسدهن شيء لا حجب اشخاصهن في البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع في الوضوء والمطابقة للترجمة في قوله بعد ما ضرب الحجاب ١٢ قس ك ٦ قوله ان تبدوا شيئا اى ان تظهروا شيئا من تزويج امهات المؤمنين على السنتكم الخطاب لمن اراد نكاح عائشة بعده صلى الله عليه وسلم كذا في القسطلاني قال البغوي قال رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان قبض النبي صلى الله عليه وسلم لانكحن عائشة رضـ فاخبر الله تعالى ان ذلك محرم انتهى قوله لا جناح عليهن لما نزلت اٰية الحجاب قال الاٰباء والابناء والاقارب او نحن ايضا نكلمهن من وراء الحجاب فانزل الله تعالى لا جناح عليهن الخ اى لا اثم في ان لا يحتجبن من اٰبائهن الى قوله ولا نسائهن يعني النساء المؤمنات لا الكتابيات ولا ما ملكت ايمانهن من العبيد والاماء وقال سعيد بن المسيب مما رواه ابن ابي حاتم انما يعني به الاماء فقط وانما لم يذكر العم والخال لانهما بمنزلة الوالدين ولذلك سمى العم ابا في قوله واله اٰبائك ابراهيم واسمٰعيل واسحٰق قوله واتقين الله عطف على محذوف اى امتثلن ما امرتن واتقين الله ان يراكن غير هؤلاء ١٢ قس ك ٧ قوله حرموا من الرضاع ما تحرمون من النسب بالنون ولابي ذر ما تحرموا بحذفها من غير ناصب وهو لغة فصيحة كعكسه وقد اجتمع في هذا الحديث الامران وقال في فتح الباري ومطابقة الاٰيتين للترجمة من قوله لا جناح عليهن في اٰبائهن لان ذلك من جملة الاٰيتين وقوله في الحديث ائذني له فانه عمك مع قوله في الحديث الاٰخر العم صنو الاب وبهذا يندفع اعتراض من زعم انه ليس في الحديث مطابقة الترجمة اصلا وكان البخاري رمز بايراد هذا الحديث الى الرد على من كره للمرأة ان تضع خمارها عند عمها او خالها كما سبق عن عكرمة والشعبي وهذا من دقائق ما ترجم به البخاري وهذا الحديث قد سبق في الشهادات قس اى في ص ٣٦٣ ١٢ ك ٨ قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي اختلف هل يصلون خبر عن الله وملائكته او عن الملائكة فقط وخبر الله محذوف لتغاير الصلوتين اى لان الصلوة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار الا ان فيه بحثا وذلك انهم نصوا على انه اذا اختلف مدلول الخبرين فلا يجوز حذف احدهما وان كانا بلفظ واحد فلا تقول زيد ضارب وعمرو يعني عمرو ضارب اى مسافر وعبر بصيغة المضارع ليدل على الدوام والاستمرار كذا في القسطلاني ١٢ ك ٩ قوله صلوا عليه وسلموا تسليما اكد السلام بالمصدر واستشكل بان الصلوة اكد منه فكيف اكده بالمصدر دونها واجيب بانها مؤكدة بان وباعلامه تعالى انه يصلي عليه وملائكته ولا كذلك السلام اذ ليس ثم ما يقوم اوانه لما وقع تقديمها عليه لفظا والتقديم مزية في الاهتمام حسن تاكيد السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتاخيره كذا في القسطلاني قال علي القاري اعلم ان العلماء اختلفوا في ان الامر في قوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليما هل هو للندب او للوجوب ثم هل الصلوة عليه فرض عين او فرض كفاية ثم هل يتكرر كلما سمع ذكره ام لا وان تكرر هل يتداخل في المجلس ام لا ذهب الشافعي الى انها في العقدة الاخيرة فرض والجمهور على انها سنة وبسط هذا البحث في القول البديع في الصلوة على الشفيع للسخاوي رحـ والمعتبر عندنا الوجوب والتداخل انتهى كلام القاري في المرقاة ١٢ ك ١٠ قوله قال ابن عباس يصلون اى يبركون بتشديد الراء المكسورة اى يدعون له بالبركة اخرجه الطبري ١٢ قس ونقل الترمذي عن الثوري وغير واحد من اهل العلم قالوا صلوة الرب الرحمة والملائكة الاستغفار ١٢ قس ك ١١ قوله لنغرينك في قوله تعالى والمرجفون في المدينة لنغرينك اى لنسلطنك عليهم بالقتال والاخراج قاله ابن عباس فيما وصله الطبراني ١٢ قس

حل اللغات اسكفة اى عتبة الباب عرق بفتح المهملة وسكون الراء العظم الذي عليه اللحم. انكفأت بالهمزة انقلبت ١٢.

عـ مراده بذلك ان عنعنة حميدي هذا الحديث غير مؤثرة لانه ورد عنه التصريح بالسماع لهذا الحديث منه ١٢ ف

له هو رفيع بن مهران الرياحي مولاهم البصري احد ائمة التابعين ادرك الجاهلية ودخل على ابي بكر ١٢ قس

ابن ابی لیلیٰ عن کعب بن عُجرة قیل یارسول الله اَمّا السّلام علیك فقد عرفناه فکیف الصّلوة قال قولوا اللّٰهم صلّ علیٰ محمد و اٰل محمد کما صلیت علیٰ اٰل ابراهیم انك حمیدٌ مجید اللّٰهم بارك علیٰ محمد و اٰل محمد کما بارکت علیٰ اٰل ابراهیم انك حمید مجید حدثنا عبد الله بن یوسف حدثنا اللیث قال حدثنی ابن الهاد عن عبد الله بن خبّاب عن ابی سعید الخدری قال قلنا یارسول الله هٰذا التسلیم فکیف نصلی علیك قال قولوا اللّٰهم صلّ علیٰ محمد عبدك و رسولك کما صلیت علیٰ اٰل ابراهیم و بارك علیٰ محمد و علیٰ اٰل محمد کما بارکت علیٰ ابراهیم وقال ابو صالح عن اللیث علیٰ محمد و علیٰ اٰل محمد کما بارکت علیٰ اٰل ابراهیم حدثنا ابراهیم بن حمزة حدثنا ابن ابی حازم والدّراوردی عن یزید وقال کما صلیت علیٰ ابراهیم و بارك علیٰ محمد و اٰل محمد کما بارکت علیٰ ابراهیم و اٰل ابراهیم لاتکونوا کالذین اٰذوا موسیٰ حدثنا اسحٰق بن ابراهیم قال اخبرنا روح بن عُبادة قال حدثنا عوف عن الحسن و محمد و خلاس عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان موسیٰ کان رجلًا حییًّا وذلك قوله تعالیٰ یٰاَیُّها الّذین اٰمنوا لاتکونوا کالّذین اٰذوا موسیٰ فبرّأه الله مما قالوا وکان عند الله وجیهًا سبا یقال مُعاجزین مُسابقین بمعجزین بفائتین مُعاجِزِینَ مُغالبین سَبَقُوا فاتوا لایُعجزون لایفوتون یَسبقُونا یعجزونا قوله بمُعجِزین بفائتین ومعنی مُعاجِزین مُغالبین یرید کل واحد منهما ان یُظهر عجز صاحبه مِعشار عشر الاُکُل الثمر باعِد و بَعِّد واحد وقال مجاهد لا یَعزُب لا یغیب العَرِم السّد ماء احمر ارسله فی السّد فشقه وهدمه وحفر الوادی فارتفعتا عن الجنبتین وغاب عنهما الماء فیبستا ولم یکن الماء الاحمر من السّد ولکن کان عذابا ارسله الله علیهم من حیث شاء وقال عمرو بن شرحبیل العَرِم المُسَنّاة بلحن اهل الیمن وقال غیره العرم الوادی السّابغات الدّروع وقال مجاهد یُجازیٰ یُعاقَب اَعِظُکم بواحدة بطاعة الله مثنیٰ و فُرادیٰ واحد و اثنین التّناوُش الرد من الاٰخرة الی الدنیا وبین مایشتهون من مال او ولد او زهرة بِاَشیاعِهِم بامثالهم وقال ابن عباس کالجواب

الرحمٰن الرحیم مُعاجزیّ مسابقی عشرة یقال عنه سیل الشدید الله السّیل فبشقه الجنبین السیل لکنه هل یجازی یعاقب واحد کالجوابی

١ه قوله قولوا اللهم صل علی محمد والامر للوجوب وقال قولوا ولم یقل قل لکی یقع الامر للکل وان کان السائل البعض کذا فی قس قال فی الهدایة والصلوة علی النبی صلعم خارج الصلوة واجبة امامرة واحدة کما قال الکرخی او کلما ذکر علیه الصلوة کما اختاره الطحاوی انتهی ١٢ ٢ه قوله کما صلیت علی ابراهیم ای کما تقدمت منک الصلوة علی ابراهیم فنسأل منک الصلوة علی محمد بطریق الاولی لانه الذی یثبت للفاضل یثبت للافضل بطریق الاولی کذا فی قس قال فی الخیر الجاری التشبیه فیه لیس من باب الحاق الناقص بالکامل بل من باب بیان حال ما لا یعرف بما یعرف وقیل کان ذلک قبل علمه صلعم بانه افضل من ابراهیم علیه السلام وقیل التشبیه للمجموع بالمجموع ولا شک ان آل ابراهیم افضل من آل محمد علیهما الصلوة والسلام لان فی آل ابراهیم الانبیاء علیهم السلام ومنهم نبینا صلعم کذا فی العینی قال فی الدر خص ابراهیم لسلامه علینا او لانه سمانا المسلمین او لان المطلوب صلوة یتخذه بها خلیلا وعلی الاخیر فالتشبیه ظاهر او لرجع لآل محمد او المشبه به قد یکون ادنی مثل مثل نوره کمشکوة انتهی ١٢ ٣ه قوله کان رجلا حییا ای کثیر الحیاء وکان لا یغتسل عریانا فاتهموه بانه منتفخ الخصیة او اذوه فبرأه الله منه حیث اخذ الحجر ثوبه وذهب به الی ملأ من بنی اسرائیل واتبعه موسی عریانا فرأوه لاعیب فیه ١٢ ک ٤ه قوله سبا مکیة وقیل الا وقال الذین اوتوا العلم الآیة ١٢ قس ٥ه قوله معاجزین ای فی قوله تعالی والذین سعوا فی آیاتنا معاجزین ای مسابقین کی یفوتونا قاله ابو عبیدة وقوله فی العنکبوت وما انتم بمعجزین ای بفائتین وقوله معاجزین بالالف ای مغالبین کذا وقع لابی ذر ولغیره قوله معاجزی بالالف وسقوط النون مشددة التحتیة ای مسابقی کذا لابی ذر والوقت وابن عساکر وسقط لکریمة والاصیلی وقوله سبقوا فی قوله تعالی فی الانفال ولا تحسبن الذین کفروا سبقوا انهم لا یعجزون ای لا یفوتون قاله ابو عبیدة فی المجاز وقوله یسبقونا فی قوله تعالی ام حسب الذین یعملون السیأت ان یسبقونا ای یعجزونا بسکون العین وقوله بمعجزین بالقصر وهی قراءة ابی عمرو وابن کثیر ای بفائتین ومعنی معاجزین بالالف مغالبین کذا وقع مکررا وسقط لغیر ابی ذر یرید کل واحد منهما ان یظهر عجز صاحبه یرید انه من باب المفاعلة بین اثنین ١٢ ٦ه قوله معشار فی قوله تعالی وما بلغوا معشار ما آتیناهم معناه عشر مفعال من لفظ العشرة کالمرباع ولا ثالث لهما من الفاظ العدد فلا یقال مخماس ولا مسداس قوله الاکل بضم الکاف فی قوله تعالی ذواتی اکل خمط هو الثمر ولابی ذر الثمرة قال ابو عبیدة الاکل الجنا بفتح الجیم مقصورا وهو بمعنی الثمرة قوله باعد بالالف فی قوله تعالی ربنا باعد بین اسفارنا وبعد بدون الف وتشدید العین وهذه قراءة ابی عمرو وابن کثیر وهشام وهما واحد فی المعنی قوله وقال مجاهد فیما وصله الفریابی فی قوله تعالی لا یعزب عنه مثقال ذرة ای لا یغیب عنه مثقال ذرة ١٢ قسطلانی ٧ه قوله العرم فی قوله تعالی فاعرضوا فارسلنا علیهم سیل العرم هو السد بضم السین وفتحها وتشدید الدال المهملتین الذی یحبس الماء بناه بلقیس وذلک انهم کانوا یقتتلون علی ماء وادیهم فامرت به فسد ولابی ذر سیل العرم السد وللحموی الشدید بشین معجمة بوزن عظیم والسیل ماء احمر ارسل فی السد فشقه وهدمه وحفر الوادی قوله فارتفعتا ای الجنتان عن الجنبین بفتح الجیم والموحدة بینهما نون ساکنة ولابی ذر عن الحموی جنبتین بزیادة الفوقیة وفی نسخة نسبها للاکثر الجنتین بتشدید النون بغیر موحدة تثنیة جنة قال الکرمانی فان قلت القیاس ان یقال ارتفعت الجنتان عن الماء واجاب بان المراد من الارتفاع الانتفاء والزوال یعنی ارتفع اسم الجنة عنهما فتقدیره ارتفعت الجنتان عن کونهما جنة قال فی الکشاف وتبعه فی الانوار وتسمیة البدل جنتین علی سبیل المشاکلة ١٢ قس ک خ ٨ه قوله وقال مجاهد فی قوله تعالی وهل نجازی الا الکفور ای نعاقب یقال فی العقوبة یجازی وفی المثوبة یجزی قوله انما اعظکم بواحدة ای بطاعة الله یرید قوله تعالی قل انما اعظکم بواحدة ان تقوموا لله مثنی وفرادی فان الازدحام یشوش الخاطر المعروف فی تفسیر مثل النکرة ای واحدا واحدا واثنین اثنین قال تعالی وانی لهم التناوش من مکان بعید هو الرد من الآخرة الی الدنیا قال تعالی وحیل بینهم وبین ما یشتهون ای من مال او ولد او زهرة فی الدنیا او ایمان او نجاة به من النار کما فعل باشیاعهم ای بامثالهم من کفرة الامم الدارجة فلم یقبل منهم الایمان حین الباس قوله وقال ابن عباس مما تقدم فی احادیث کالجواب بغیر تحتیة ولابی ذر کالجوابی باثباتها ای کالجوبة من الارض بفتح الجیم وسکون الواو ای الموضع المطمئن منها وهذا لا یستقیم لان الجوابی جمع جابیة فعینه موحدة فهو مخالف للجوبة من حیث ان عینه واو فلم یرد ان اشتقاقهما واحد والجابیة الحوض العظیم قیل کان یقعد علی الجفنة الواحدة الف رجل یأکلون منها قوله الخمط الاراک ای هو الذی یستاک بقضبانه والاثل هو الطرفاء قاله ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم یرید قوله تعالی وبدلناهم بجنتیهم جنتین ذواتی اکل خمط واثل ١٢ قس ع‍ه قوله خلاس هو ابن عمرو [illegible] عن ابی هریرة وسبق فی احادیث الانبیاء ان الحسن وخلاسا لم یسمعا من ابی هریرة ١٢ قسطلانی. عه هو ابن ابی جمیلة ١٢ قس سه ذکره هنا مختصرا وذکره فی احادیث الانبیاء ١٢ قس لعه یرید قوله تعالی ان اعمل سابغات هی الدروع الکوامل والسعات طولا ذکر الصفة وعلم منه الموصوف ١٢ قس

عطه ما بنی فی عرض الوادی لیرتفع السیل ویفیض علی الارض وضبط عند الاکثرین بضم المیم وفتح السین وتشدید النون وعند الاصیلی بفتح المیم وسکون السین وتخفیف النون ١٢.

(قوله کما صلیت) قد اعترض بان الصلوة المطلوبة له صلی الله علیه وسلم ینبغی ان تکون علی حسب منصبه وجاهه عند الله تعالیٰ ومنصبه اعلیٰ فکیف له الصلوة المشبهة بصلوة ابراهیم مع ان صلوة ابراهیم علی حسب منصبه صلوات الله وتعالیٰ وسلامه علیهما اجیب بان وجه الشبه ههنا هو کون صلوة کل افضل من صلوة من تقدم ای صل علیه صلوة هی افضل من صلوة من تقدم علیه کما صلیت علی ابراهیم صلوة هی افضل من صلوة من تقدم علیه فعلی هذا صارت صلوته افضل من صلوة ابراهیم کما لا یخفی وقد یجاب بان التشبیه فی اشتراک الآل معه فی الصلوة ای صل صلوة مشترکة بینه وبین اهل بیته کما صلیت علی ابراهیم کذلک فکانه صلی الله تعالی علیه وسلم نظر الی ان صلوة الله تعالیٰ علیه دائما لقوله تعالیٰ ان الله وملئکته یصلون علی النبی بصیغة المضارع وقد تقرر انها تفید الدوام والاستمرار فلا فید ان المؤمنین یطلبون اشتراک اهل بیته معه فی الصلوة فعلمهم هذه الکیفیة لیفید دعاؤهم فائدة جدیدة والا فیصیر دعاؤهم کتحصیل الحاصل والله تعالیٰ اعلم اه سندی

سورة سبإ بسم الله

كالجوبة من الارض والخمط الاراك والاثل الطرفاء العرم الشديد **باب** قوله حتى اذا فُزِّعَ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى
الكبير ۴۸۰۰ **حدثنا** الحميدى قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابا هريرة يقول ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا قضى الله الامر فى السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا للذى
قال الحق وهو العلى الكبير فيسمعها مسترق السمع ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض ووصف سفين بكفه فحرفها وبدد بين
اصابعه فيسمع الكلمة فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الأخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر او الكاهن فربما ادرك الشهاب قبل
ان يلقيها وربما القاها قبل ان يدركه فيكذب معها مائة كذبة فيقال اليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التى
من السماء **باب** قوله ان هو الا نذير لكم بين يدى عذاب شديد ۴۸۰۱ **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا محمد بن خازم قال حدثنا الاعمش
عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال صعد النبى صلى الله عليه وسلم الصفا ذات يوم فقال يا صباحاه فاجتمعت اليه
قريش قالوا ما لك قال ارأيتم لو اخبرتكم ان العدو يصبحكم او يمسيكم اما كنتم تصدقونى قالوا بلى قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد
فقال ابو لهب تبا لك ألهذا جمعتنا فانزل الله تبت يدا ابى لهب **الملائكة** قال مجاهد القطمير لفافة النواة مثقلة مثقلة وقال
غيره الحرور بالنهار مع الشمس وقال ابن عباس الحرور بالليل والسموم بالنهار وغرابيب اشد سواد الغربيب الشديد السواد **سورة يس**
وقال مجاهد فعززنا شددنا يا حسرة على العباد كان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل ان تدرك القمر لا يستر ضوء احدهما ضوء الأخر ولا
ينبغى لهما ذلك سابق النهار يتطالبان حثيثين نسلخ نخرج احدهما من الأخر ويجرى كل واحد منهما من مثله من الانعام فكهون معجبون
جند محضرون عند الحساب ويذكر عن عكرمة المشحون الموقر وقال ابن عباس طائركم مصائبكم ينسلون يخرجون مرقدنا مخرجنا
احصيناه حفظناه مكانتهم ومكانهم واحد **باب** قوله والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم ۴۸۰۲ **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا
الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد عند غروب الشمس فقال يا ابا ذر اتدرى اين
تغرب الشمس قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير
العزيز العليم ۴۸۰۳ **حدثنا** الحميدى قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم

---

۱ خضعان ۲ مسترقوا ۳ وصف ۴ وصفه ۵ ادركه ۶ سمع ۲ سمع ۷ سمعت ۸ فقالوا ۹ فقال ۱۰ تصدقونى ۱۱ هو تب ۱۲ سورة الملائكة ۱۳ النوى ۱۴ سوادا ۱۵ ويس بسم الله الرحمن الرحيم
۱۵ بسم الله الرحمن الرحيم ۱۶ فاكهون ۱۷ سورة يس بسم الله الرحمن الرحيم ۱۸ نحن

---

۱ قوله فزع عن قلوبهم بذا غاية لمفهوم الكلام من ان ثم توقفا وانتظارا للاذن اى يتربصون فزعين حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالاذن وقيل الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلف فى الموصوفين بهذه الصفة فقيل هم الملائكة عند سماع الوحى قوله قالوا ماذا قال ربكم جواب اذا فزع قالوا اى المقربون من الملائكة لجبريل قال ربنا القول الحق ۱۲ قس.
۲ قوله فيسمعها اى المقالة مسترق السمع بالافراد فيهما واستشكله الزركشى وصوب الجمع فى الموضعين واجاب فى المصابيح بانه يمكن جعله لمفرد لفظا دال على الجماعة معنى فيسمعها فريق مسترق السمع وفريق مسترق السمع بتدأ وخبره قوله هكذا. قس يا صباحاه بسكون الهاء فى الفرع مصحح عليها وفى غيره بضمها. قس ومر الحديث فى الشعراء ۱۲
۳ قوله الملائكة مكية وآيها خمس واربعون ولابى ذر سورة الملائكة ويس بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابى ذر ۱۲ قس
۴ قوله قال مجاهد فيما وصله الفريابى القطمير هو لفافة النواة يريد قوله تعالى والذين يدعون من دونه ما يملكون من قطمير وهو مثل فى القلة وقيل هو القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابى ذر قال مجاهد فى قوله تعالى وان مثقلة بالتخفيف اى ...... مثقلة بالتشديد اى وان تدع نفس مثقلة بالذنوب نفسا الى حملها فحذف المفعول به للعلم به وقال غيره اى غير مجاهد فى قوله تعالى وما يستوى الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور الحرور بالنهار مع الشمس عند شدة حرها وقال ابن عباس فى تفسير الحرور بالليل والسموم بفتح المهملة بالنهار ۱۲ قس
۵ قوله غرابيب سود اشد سواد الغربيب بكسر المعجمة شديد السواد يريد قوله تعالى ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف الوانها وغرابيب سود عطف على بيض او على جدد كانه قيل ومن الجبال مخطط ذو جدد مختلفة اللون ومنها غرابيب متحدة اللون وهو تاكيد مضمر يفسره سود ۱۲ بيض
۶ قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى فعززنا بثالث بتشديد الدال الاول وتسكين الثانية والمفعول محذوف اى لشددناهما بثالث قوله يا حسرة على العباد وكان حسرة عليهم اى فى الأخرة استهزاؤهم بالرسل اى فى الدنيا واستهزاؤهم رفع اسم كان وحسرة خبرها قال تعالى لا الشمس ينبغى لها ان تدرك القمر اى لا يستر ضوء احدهما ضوء الأخر ولا ينبغى لهما ذلك اى ان يستر ضوء احدهما الأخر لان لكل منهما حدا لا يعدوه ولا يقصر دونه الا عند قيام الساعة قوله ولا الليل سابق النهار اى يتطالبان حال كونهما حثيثين فلا فترة بينهما بل كل منهما يعقب الأخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما مسخران يتطالبان طلبا حثيثا فلا يجتمعان الا فى وقت قيام الساعة قال تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار اى نخرج احدهما من الأخر بانكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد

من الشاة ويجرى كل واحد منهما لمستقر الى ابعد مغربه فلا يتجاوزه ثم يرجع او المراد بالمستقر يوم القيمة فالجريان فى الدنيا غير منقطع وقال تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون اى من الانعام كالابل فانها سفائن البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس وهو اشبه بقوله وان نشا نغرقهم لان الغرق فى الماء قال تعالى ان اصحاب الجنة اليوم فى شغل فكهون بغير الف بعد الفاء وبها قرأ ابو جعفر اى معجبون بفتح الجيم وفى رواية ابى ذر فاكهون بالالف وهى قراءة الباقين وبينهما فرق بالمبالغة وعدمها قال تعالى لا يستطيعون نصرهم وهم لهم جند محضرون اى عند الحساب قال ابن كثير يريد ان هذه الاصنام محشورة يوم القيمة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك ابلغ فى خزيهم وادل فى اقامة الحجة عليهم قال ابن عباس فى قوله تعالى طائركم معكم اى مصائبكم وعنه فيما وصله الطبرى اعمالكم اى حظكم من الخير والشر قوله تعالى قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا اى مخرجنا قال ابن كثير اى يعنون قبورهم التى كانوا فى الدنيا يعتقدون انهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوه فى محشرهم قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا قوله مكانتهم ومكانهم واحد اى فى المعنى ومراده قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم والمعنى ولو نشاء جعلناهم قردة وخنازير فى منازلهم او حجارة وهم قعود فى منازلهم لا ارواح لهم ۱۲ قس
۷ قوله والشمس تجرى لمستقر لها اللام بمعنى الى والمراد بالمستقر اما الزمانى وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيمة حين تكور وينتهى هذا العالم الى غايته واما المكانى وهو تحت العرش مما يلى الارض من ذلك الجانب وهى انما كانت فهى تحت العرش وجميع المخلوقات لانه سقفها وليس بكرة كما يزعمه كثير من اهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة او المراد غاية ارتفاعها فى السماء فان حركتها اذ ذاك يوجد فيها ابطأ بحيث يظن ان لها هناك وقفة ۱۲ قس
۸ قوله فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها قال صاحب اللمعات قد ذكر فى التفاسير وجوه غير ما فى هذا الحديث ولا شك ان ما وقع فى الحديث المتفق عليه هو المعتبر والمعتمد والعجب من البيضاوى انه ذكر وجوها فى تفسيره ولم يذكر هذا الوجه ولعله اوقعه فى ذلك تفلسفه نعوذ بالله من ذلك وفى كلام الطيبى ايضا ما يشعر لضيق الصدر نسأل الله العافية انتهى وكلام الطيبى مر فى ص ۴۵۶ ۱۲
ص من العرية وهو الشراسة والصعوبة وقد مر هذا ۱۲ قس
س وعند الطبرانى اذا تكلم الله بالوحى ۱۲ قس ع جراملس فيفزعون ويرون انه من امر الساعة ۱۲ قس ل بالمعجمتين ابو معاوية الضرير ۱۲ قس. ع اى فى اللوح المحفوظ ۱۲ قس ع اى تنقاد للبارى تعالى انقياد الساجدين المكلفين وشبهها بالساجد عند غروبها ۱۲ قس

عن قوله تعالى وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا قال مُسْتَقَرُّهَا تحت العرش ﴿وَالصَّافَّاتِ﴾ وقال مجاهد وَيَقْذِفُونَ بِالْغَيْبِ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ
من كل مكان وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ يرمون وَاصِبٌ دائم لَازِبٍ لازم تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ يعني الحق الكفار تقوله للشيطان غَوْلٌ وجع
بطن يُنزَفُونَ لا تذهب عقولهم قَرِينٌ شيطان يُهْرَعُونَ كهيأة الهرولة يَزِفُّونَ النسلان في المشي وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا قال كفار قريش
الملائكة بنات الله وامهاتهم بنات سروات الجن وقال الله تعالى وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ستحضر للحساب وقال ابن عباس
لَنَحْنُ الصَّافُّونَ الملائكة صِرَاطِ الْجَحِيمِ سواء الجحيم ووسط الجحيم لَشَوْبًا يخلط طعامهم ويساط بالحميم مَدْحُورًا مطرودا بَيْضٌ مَّكْنُونٌ اللؤلؤ
المكنون وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ يذكر بخير يَسْتَسْخِرُونَ يسخرون بَعْلًا ربا باب قوله وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من ابن
متى حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي من بني عامر بن لؤي عن عطاء بن يسار عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب ﴿ص﴾ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال
حدثنا شعبة عن العوام قال سألت مجاهدا عن السجدة في ص قال سئل ابن عباس فقال أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ وكان
ابن عباس يسجد فيها حدثني محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن العوام قال سألت مجاهدا عن سجدة ص
فقال سألت ابن عباس من اين سجدت فقال او ما تقرأ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ فكان داؤد
ممن امر نبيكم ان يقتدى به فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم عُجَابٌ عجيب الْقِطُّ الصحيفة وهو ههنا صحيفة الحسنات وقال
مجاهد فِي عِزَّةٍ معازين الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ ملة قريش الِاخْتِلَاقُ الكذب الْأَسْبَابُ طرق السماء في ابوابها جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ يعني قريشا
أُولَٰئِكَ الْأَحْزَابُ القرون الماضية فَوَاقٍ رجوع قِطَّنَا عذابنا اتَّخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا احطنا بهم أَتْرَابٌ امثال وقال ابن عباس الْأَيْدِ القوة في العبادة

سورة والصافات بسم الله الرحمن الرحيم ۲ دحورا ۲ الجن ۲ للشياطين ۲ انا ۲ ۳ ويقال ۲ الاسباب السماء ۲ يونس ۲ ثنا ۲ سورة ص بسم الله الرحمن الرحيم ثنا ۲ فقال ۲ ثنا ۲ في ۲ الحساب ۲ فسجدها داؤد ۲ قوله قريشا ۲ فواق

ك ١ قوله قال مجاهد في قوله تعالى بسورة سبا ويقذفون بفتح اوله وكسر ثالثه بالغيب في مكان بعيد اي من مكان وعند ابن ابي حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو ساحر هو كاهن هو شاعر. قس قال البيضاوي في تفسير قوله ويقذفون بالغيب اي يرجمون بالظن ويتكلمون بما لم يظهر لهم في الرسول من المطاعن او في العذاب من البت على نفيه وقال مجاهد ايضا في قوله تعالى في سورة الصافات ويقذفون من كل جانب اي يرمون وفي نسخة من كل جانب دحورا علة اي للدحور وهو الطرد ونصبه على انه مفعول له قوله تأتوننا عن اليمين يريد قوله تعالى واقبل بعضهم على بعض يتساءلون قالوا انكم كنتم تأتوننا عن اليمين يعني الحق اي الصراط الحق فمن اتاه الشيطان من قبل اليمين اتاه من قبل الدين وليس عليه الحق ولابي ذر عن الكشميهني يعني الجن بالجيم والنون المشدد والمراد به بيان المقول لهم وهم الشيطان وبالاول فسر لفظ اليمين قوله الكفار تقوله للشيطان وفي نسخة للشياطين بالجمع وقد كانوا يحلفون لهم انهم على الحق قوله تعالى لا فيها غول اي وجع بطن وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولا هم عنها ينزفون اي لا تذهب عقولهم قوله تعالى قال قائل منهم اني كان لي قرين اي شيطان اي في الدنيا ينكر البعث ويقول ائنك لمن المصدقين اي يوبخني على التصديق بالبعث والقيمة وقال تعالى فهم على آثارهم يهرعون كهيئة الهرولة والمعنى انهم يتبعون آباءهم في سرعة فكانهم بادروا الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث قال تعالى فاقبلوا اليه يزفون هو النسلان بفتحتين الاسراع في المشي مع تقارب الخطأ وهو دون السعي قال تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا اي قال كفار قريش الملئكة بنات الله فقال ابو بكر الصديق فمن امهاتهم فقالوا وامهاتهم بنات سروات الجن بفتح السين والراء اي بنات خواصهم. قس بيض قال البيضاوي قوله وبين الجنة يعني الملائكة ذكرهم باسم جنسهم وضعا لشانهم ان يبلغوا هذه المرتبة وقيل قالوا ان الله صاهر الجن فخرجت الملئكة قيل قالوا ان الله والشيطان اخوان انتهى ۱۲ ك ٢ قوله مدحورا اي مطرودا لان الدحر هو الطرد قس يريد قوله تعالى في سورة الاعراف اخرج منها مذءوما مدحورا ولعل وجه ذكره هنا المناسبة بما مر من قوله ويقذفون من كل جانب دحورا والله اعلم قوله يستسخرون اي يسخرون يريد قوله تعالى واذا رأوا آية يستسخرون قال ابن عباس آية يعني انشقاق القمر وقيل يستدعي بعضهم من بعض السخرية. قس قال تعالى اتدعون بعلا اي ربا بلغة اليمن قال البغوي وهو اسم صنم كانوا يعبدونه ولذلك سميت مدينتهم بعلبك قال مجاهد وعكرمة وقتادة البعل الرب بلغة اهل اليمن انتهى قال القسطلاني سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال الآخر انا بعلها فقال الله اكبر وتلا الآية انتهى وثبت هذا للنسفي وحده ۱۲ ك ٣ قوله فسجدها رسول الله صلعم وهي سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائي سجدها داؤد توبة ونسجدها شكرا اي على قبول توبته فتسن عند تلاوتها في غير صلوة ولا تدخل فيها. قس قال ابن الهمام قلنا غاية ما فيه انه بين السبب في حق داؤد والسبب في حقنا وكونه الشكر لا ينافي الوجوب فكل الفرائض والواجبات انما وجبت شكرا لتوالي النعم انتهى ومر بيانه في ص ۲۲۰/۱۲ ۱۲ ك ٤ قوله عجاب في قوله تعالى اجعل الآلهة الها واحدا ان هذا لشيء عجاب اي عجيب اي بليغ في العجب وذلك ان التفرد بالالوهية خلاف ما اطبق عليه آباءنا وما نشاهده من ان الواحد لا يفي علمه وقدرته بالاشياء الكثيرة وقرئ مشددا وهو ابلغ ككرام وكرام. قس و بيضاوي قوله القط في قوله تعالى ربنا عجل لنا قطنا هو الصحيفة لانها قطعة من القرطاس من قطه اذا قطعه

لكنه هو ههنا صحيفة الحسنات وقال سعيد بن جبير يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي تقول ولابي ذر عن الكشميهني صحيفة الحساب بالموحدة آخره بدل الفوقية واسقاط النون وكسر المهملة اي عجل لنا كتابنا في الدنيا قالوه على سبيل الاستهزاء وقائل ذلك النضر بن الحارث وفيه تفسير آخر سيأتي قريبا ان شاء الله تعالى ۱۲ قس ك ٥ قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى بل الذين كفروا في عزة اي معازين بضم الميم وبعد العين الف فزاء مشددة وقال غيره في استكبار عن الحق اي ما كفر من كفر لخلل وجده فيه بل كفروا به استكبارا وحمية جاهلية قال تعالى ما سمعنا بهذا اي بالذي يقوله في الملة الآخرة هي ملة قريش اي ما سمعنا في الملة التي ادركنا عليها اباءنا او في ملة عيسى عليه السلام التي هي آخر الملل فان النصارى يثلثون قوله ان هذا الا اختلاق هو الكذب المختلق ۱۲ قس بيضاوي ك ٦ قوله جند ما هنالك مهزوم من الاحزاب اي من جنس الاحزاب المتحزبين على الانبياء قبلك اولئك قد قهروا واهلكوا فكذلك يهلك هؤلاء جلالين قال مجاهد فيما وصله الفريابي يعني قريشا و هنالك اشارة الى موضع التقاول بالظلمات السابقة وهو مكة اي سيهزمون بمكة اي انهم جند سيصيرون منهزمين في الموضع الذي ذكروا فيه هذه الكلمات وقال قتادة اخبر الله تعالى نبيه وهو بمكة انه سيهزم جند المشركين فجاء تاويلها يوم بدر فعلى هذا هنالك اشارة الى بدر ومصارعهم قوله تعالى اولئك الاحزاب اي القرون الماضية قال مجاهد اي كانوا اكثر منكم واشد قوة واكثر اموالا واولادا فما دفع ذلك عنهم من عذاب الله من شيء لما جاء امر الله قوله تعالى ما لها من فواق اي من توقف مقدار فواق وهو ما بين حلبتين او رجوع وترداد وقرأ حمزة والكسائي بالضم وهما لغتان قوله قطنا اي عذابنا قاله مجاهد وغيره ومر تفسيره غير هذا قريبا ۱۲ قس بيضاوي بغوي ك ٧ قوله قال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى اذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب اولي الايدي والابصار الايد بالرفع هو القوة في العبادة والعامة على ثبوت الياء في الايدي وهي اما الجارحة او المراد النعمة وقرئ الايد بغير ياء اجتزاء عنها بالكسرة والابصار هو البصر في الله وعبر بالايدي عن الاعمال لان اكثرها بمباشرتها وبالابصار عن المعارف لانها اقوى مباديها وفيه تعريض للعطلة الجهال انهم كالزمنى والعماة. قس بيض قوله حب الخير اي في قوله فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي اي من ذكر ربي فعن بمعنى من والخير المال الكثير والمراد به الخيل الذي شغلته قوله وطفق مسحا بالسوق والاعناق اي يمسح اعراف الخيل وعراقيبها حبا لها ومسحا نصب بفعل مقدر وهو خبر طفق اي طفق يمسح مسحا. قس والاعراف جمع عرف وهو شعر عنق الخيل كذا في المجمع والعراقيب جمع العرقوب هو بالضم عصب غليظ فوق عقب الانسان ومن الدابة في رجلها بمنزلة الركبة في يدها كذا في القاموس قال تعالى وآخرين مقرنين في الاصفاد اي الوثاق ومر في ص ۶۰۸/۱۲ في كتاب الانبياء ۱۲

ك قال الخطابي يحتمل ان يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا نحيط به نحن ويحتمل ان يكون المعنى ما سالت من مستقرها تحت العرش في كتاب كتب فيه مبادي امور العالم ونهاياتها وهو اللوح المحفوظ ۱۲ قس للعه بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة اي ستحضرون ايها القائلون هذا القول للحساب ۱۲ قس ك ان الكفرة والانس او الجن ان فسرت بغير الملئكة ۱۲ بيض ك مكية وآيها ست او ثمان وثمانون آية ۱۲ قس ك هذا في سورة الانعام فقال نبيكم صلعم ممن امر ان يقتدي بهم اي وقد سجدها داؤد فسجدها رسول الله صلعم اقتداء به ۱۲ قس ك اي في قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف اتراب اي امثال على سن واحد قيل بنات ثلاث وثلثين سنة واحدها ترب وقيل متواخيات لا يتباغضن ولا يتغايرن ۱۲ قس

الابصار البصر في امر الله حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي من ذكر طَفِقَ مَسْحًا يمسح اعراف الخيل وعراقيبها الْأَصْفَادِ الوثاق بَابُ قوله هَبْ لِي
مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ٤٨٠٨ حدثنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت على البارحة او كلمة نحوها ليقطع على الصلوة فامكنني الله منه واردت
ان اربطه الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخي سليمن رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
قال روح فرده خاسئا بَابُ قوله وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ٤٨٠٩ حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال
دخلنا على عبد الله بن مسعود قال يايها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم
الله اعلم قال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ وساحدثكم عن الدخان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم دعا قريشا الى الاسلام فابطؤا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة فحصت كل شيء حتى
اكلوا الميتة والجلود حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا من الجوع قال الله فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى
النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ قال فدعوا رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ
مَجْنُونٌ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ افيكشف العذاب يوم القيمة قال فكشف ثم عادوا في كفرهم فاخذهم الله يوم بدر قال
الله تعالى يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ الزُّمَرُ وقال مجاهد يَتَّقِي بِوَجْهِهِ يجر على وجهه في النار وهو قوله تعالى أَفَمَنْ
يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا ذِي عِوَجٍ لبس وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ مثل لآلهتهم الباطل والاله الحق وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ
بالاوثان خَوَّلْنَا اعطينا الَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ القران وَصَدَّقَ بِهِ المؤمن يجيء يوم القيمة يقول هذا الذي اعطيتني عملت بما فيه
مُتَشَاكِسُونَ الشكس العسر لا يرضى بالانصاف وَرَجُلًا سَلَمًا ويقال سالما صالحا اشْمَأَزَّتْ نفرت بِمَفَازَتِهِمْ من الفوز حَافِّينَ اطافوا به
مطيفين بحفافيه بجوانبه مُتَشَابِهًا ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضا في التصديق بَابُ قوله يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا
عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ٤٨١٠ حدثني ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام
ابن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال يعلى ان سعيد بن جبير اخبره عن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك كانوا قد قتلوا واكثروا وزنوا
واكثروا فاتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزل وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ
اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ونزل يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ
بَابُ قوله وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ٤٨١١ حدثنا ادم قال حدثنا شيبان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال جاء حبر

---

١ اخبرنا ٢ فاردت ٣ بن سعيد ٤ فقال ٥ حصت ٦ الى قوله انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون ٧ افيكشف ٨ وقال الله عز وجل ٩
١٠ سورة الزمر بسم الله الرحمن الرحيم ١١ افمن يتقى ١٢ يخر ١٣ يوم القيمة ١٤ سالما ١٥ صالحا ١٦ خالصا ١٧ وقال غيره ١٨ الرجل ١٩ خالصا ٢٠ بجانبيه ٢١ بحافته بجوانبه
٢٢ الاية ٢٣ ثنا ٢٤ هو ابن مسلم ٢٥ به ٢٦ نزلت ٢٧ قل

---

١ قوله تفلت على البارحة نصب على الظرفية اي تعرض فلتة اي بغتة سرعة في او في ليلة مضت قوله او كلمة نحوها اي نحو تفلت كقوله في الرواية السابقة في اواخر الصلوة عرض لي فشد على ليقطع على الصلوة قس ومر في ص ٢٣٨ وفي ص ٦٦٩ ٢ قوله الزمر مكية الا يا عبادي الذين اسرفوا الاية واٰيها خمس او ثنتان وسبعون ولابي ذر سورة الزمر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر ١٢ قسطلاني ٣ قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله افمن يتقى بوجهه اي يجر على وجهه في النار يخر بالجيم المفتوحة مبنيا للمفعول وللاصيلي كما في الفتح يخر بالخاء المعجمة المكسورة وهو قوله تعالى افمن يلقى في النار الخ وقال يرمى به في النار منكوسا فاول شيء يمس النار منه وجهه وخبر قوله افمن يتقى بوجهه محذوف تقديره كمن هو امن منه قال تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل قوله سلما بفتح اللام من غير الف مصدر وصف به ولابي ذر وابن عساكر سالما اسم فاعل وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير اي صالحا كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني خالصا بدل صالحا قال تعالى ويخوفونك بالذين من دونه يعني قريشا فانهم قالوا له صلعم انا نخاف ان تخبلك الهتنا لعيبك اياها قال تعالى ثم اذا خولناه نعمة منا اي اعطيناه اياها تفضلا فان التخويل مختص به قال تعالى والذي جاء بالصدق اي القرآن وفي نسخة القرآن بالرفع بتقدير هو وصدق به هو المؤمن يجيء يوم القيمة حال كونه يقول رب هذا الذي اعطيتني يريد القرآن عملت بما فيه رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور وقيل الذي جاء به الرسول عليه السلام والمصدق ابو بكر قاله ابو العالية قوله متشاكسون الرجل الشكس العسر الذي لا يرضى بالانصاف ورجلا سلما ويقال سالما صالحا كذا ثبت هنا في الفرع وقد سبق قريبا قوله اشمأزت قال مجاهد فيما وصله الفريابي نفرت يريد قوله تعالى واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة قال تعالى وينجي الله الذين اتقوا بمفازتهم مفعلة من الفوز اي بنجاتهم بفوزهم من النار باعمالهم الحسنة وقرأ الكوفيون غير حفص بالجمع تطبيقا له بالمضاف اليه ولان النجاة انواع والمصادر اذا اختلفت انواعها جمعت والباء فيها للسببية صلة لينجي قال تعالى وترى الملئكة حافين من حول العرش اي اطافوا به حال كونهم مطيفين دائرين بحفافيه بفتح الحاء المهملة معجما عليها في الفرع وقال العيني كفتح الباري والبرماوي والكرماني بكسر حاء وفاءين مفتوحتين مخففتين بينهما الف تثنية حفاف اي بجوانبه قال الليث حف القوم بسيدهم يحفون حفا اذا اطافوا به ولابي ذر عن المستملي بجانبيه بدل بحفافيه وسقط بجوانبه لابي ذر قال الله تعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها هو ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضهم بعضا في التصديق والحسن ليس فيه تناقض ولا اختلاف هذا ١٢ قس ملخصا ٤ قوله جميعا الكبائر وغيرها الصادرة عن المؤمنين انه هو الغفور لمن تاب الرحيم بعد التوبة لمن اناب لكن قال القاضي ناصر الدين البيضاوي تقييده بالتوبة خلاف الظاهر واضافة العباد مخصصة بالمؤمنين كما هو عرف القرآن وسقط ان الله يغفر الذنوب الخ لابي ذر ولفظ باب لغيره ١٢ قس.

ع في موضع نصب بالمقول
اي قائلين هذا عذاب اليم ١٢ قس مع المناسبة بينهما وبين ما سبق باعتبار بيان حال ما سبق في ان ثمه محذوفا تقديره افمن يتقى بوجهه سوء العذاب كمن امن من العذاب ١٢ ماخوذ من ك لمعه بفتح الشين وكسر الكاف واسكانها ١٢ ثن قيل من كسر الكاف فتح اوله ومن سكنها كسر ١٢ ف.

ع١ اي كيف يذكرون يتعظون ويفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب ١٢ قس
ع٢ هو ابن مسلم بن هرمز ١٢ قس تق مق قال الكرماني ان يعلى بن مسلم ويعلى بن حكيم كلاهما يرويان عن سعيد ابن جبير وابن جريج يروي عنهما ولا قدح من هذا الالتباس في الاسناد لان كلا منهما على شرط البخاري ١٢.
ع٣ التخبيل دیوانہ کردن ١٢ قس.

من الاحبار الی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فقال یا محمد انا نجد ان اللّٰه یجعل السمٰوٰت علی اصبع والارضین علی اصبع والشجر علی اصبع والماء علی اصبع والثری علی اصبع وسائر الخلائق علی اصبع فیقول انا الملک فضحک النبی صلی اللّٰه علیه وسلم حتی بدت نواجذه تصدیقا لقول الحبر ثم قرأ رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم وَمَا قَدَرُوا اللّٰهَ حَقَّ قَدْرِهٖ ۔ باب قوله وَالْاَرْضُ جَمِیْعًا قَبْضَتُهٗ یَوْمَ الْقِیٰمَةِ وَالسَّمٰوٰتُ مَطْوِیّٰتٌ بِیَمِیْنِهٖ سُبْحَانَهٗ وَتَعَالٰی عَمَّا یُشْرِکُوْنَ ۔ ۸۱۲ حدثنا سعید بن عفیر قال حدثنی اللیث قال حدثنی عبد الرحمٰن بن خلد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابی سلمة ان ابا هریرة قال سمعت رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم یقول یقبض اللّٰه الارض ویطوی السمٰوٰت بیمینه ثم یقول انا الملک این ملوک الارض ۔ باب قوله وَنُفِخَ فِی الصُّوْرِ فَصَعِقَ مَنْ فِی السَّمٰوٰتِ وَمَنْ فِی الْاَرْضِ اِلَّا مَنْ شَآءَ اللّٰهُ ثُمَّ نُفِخَ فِیْهِ اُخْرٰی فَاِذَا هُمْ قِیَامٌ یَّنْظُرُوْنَ ۔ ۸۱۳ حدثنی الحسن قال حدثنا اسمٰعیل بن خلیل قال اخبرنا عبد الرحیم عن زکریاء ابن ابی زائدة عن عامر عن ابی هریرة عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال انی اول من یرفع رأسه بعد النفخة الاخرة فاذا انا بموسٰی متعلق بالعرش فلا ادری اکذلک کان ام بعد النفخة ۔ ۸۱۴ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال سمعت اباصالح قال سمعت اباهریرة عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال بین النفختین اربعون قالوا یا اباهریرة اربعون یوما قال ابیت قال اربعون سنة قال ابیت قال اربعون شهرا قال ابیت ویبلی کل شیء من الانسان الا عجب ذنبه فیه یرکب الخلق ۔ المؤمن ۔ قال مجاهد حٰمٓ مجازها مجاز اوائل السور ویقال بل هو اسم لقول شریح بن ابی اوفی العبسی ؎ یذکرنی حٰمٓ والرمح شاجر ٭ فهلا تلا حٰمٓ قبل التقدم ۔ الطول التفضل داخرین خاضعین وقال مجاهد الی النجاة الایمان لیس له دعوة یعنی الوثن یسجرون توقد بهم النار تمرحون تبطرون وکان العلاء بن زیاد یذکر النار فقال رجل لم تقنط الناس قال وانا اقدر ان اقنط الناس والله یقول یٰعِبَادِیَ الَّذِیْنَ اَسْرَفُوْا عَلٰی اَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوْا مِنْ رَّحْمَةِ اللّٰهِ ویقول وَاَنَّ الْمُسْرِفِیْنَ هُمْ اَصْحٰبُ النَّارِ ولکنکم تحبون ان تبشروا بالجنة علی مساوی اعمالکم وانما بعث اللّٰه محمدا صلی اللّٰه علیه وسلم مبشرا بالجنة لمن اطاعه ومنذرا بالنار من عصاه

الماء والذی علی اصبع

۲ والارض جمیعا قبضته یوم القیٰمة ۔ باب قوله والارض جمیعا قبضته یوم القیٰمة والسمٰوٰت مطویات بیمینه ۔ السماء الی اخر الاٰیة ۔ ثنا ۔ انا ۔ ممن ۔ اکذلک ۔ ثنی ۔ قال قال ابی ۔ ما بین ۔ سورة المؤمن بسم اللّٰه الرحمٰن الرحیم قال البخاری ویقال حٰمٓ مجازها ۔ یقال حٰمٓ مجازها قال البخاری ۔ فیقال ۔ حامیم ۔ حامیم ۔ فقال ۔ عزوجل ۔ ولکن ۔ وینذر ۔ لمن

۱ قوله یجعل السمٰوٰت علی اصبع هو مما یفوض علمه الی اللّٰه تعالی او یؤول بانه بیان استحقار العالم عند قدرته کقولک بخنصری تحصیل هذا الامر کذا فی المجمع ۔ قوله بدت نواجذه بالجیم والذال المعجمة ای انیابه وهی الضحوک التی تبدو عند الضحک حال کونه تصدیقا لقول الحبر قوله ثم قرأ رسول اللّٰه صلعم وما قدروا اللّٰه حق قدره وقراءته صلعم هذه الاٰیة تدل علی صحة قول الحبر لضحکه قال النووی وفی التوحید قال یحیی بن سعید زاد فیه فضیل بن عیاض عن منصور بن ابراهیم عن عبیدة عن عبد اللّٰه فضحک رسول اللّٰه صلعم تعجبا وتصدیقا له رواه الترمذی وقال حسن صحیح وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر وتصدیقا له وعند ابن خزیمة من روایة اسرائیل عن منصور حتی بدت نواجذه تصدیقا له ۱۲ قس ۲ قوله قبضته یوم القیٰمة القبضة بفتح القاف المرة من القبض اطلقت بمعنی القبضة بالضم وهی المقدار المقبوض بالکف تسمیة بالمصدر او بتقدیر ذات قبضة قوله والسمٰوٰت مطویات بیمینه قال ابن عطیة الیمین هنا والقبضة عبارة عن القدرة ۱۲ قس ۳ قوله ویطوی السمٰوٰت بیمینه قال القسطلانی یطلق الطی علی الادراج کطی القرطاس قال تعالی یوم نطوی السماء کطی السجل للکتب وعلی الافناء یقول العرب طویت فلانا بسیف افنیته قال فی الجمع فی قوله تعالی والسمٰوٰت مطویات بیمینه یاوله الخلق بان الطی التسخیر التام وهو کذلک الیوم ولکن یوم القیٰمة یظهر لعدم بقاء من یدعی الملک ونسب الطی الی الیمین لشرف العلویات علی السفلیات والافکلاهما بیمین انتهی ۱۲ ۴ قوله ونفخ فی الصور النفخة الاولی فصعق من فی السمٰوٰت ومن فی الارض ای خر میتا او مغشیا الا من شاء اللّٰه متصل فالمستثنی قیل جبرئیل ومیکائیل واسرافیل فانهم یموتون بعد وقیل حملة العرش وقیل رضوان والحور والزبانیة وقال الحسن الباری تعالی فالاستثناء منقطع وفیه نظر من حیث قوله من فی السمٰوٰت ومن فی الارض فانه لا یتخیر قوله ثم نفخ فیه اخری هی القائم مقام الفاعل وهی فی الاصل صفة لمصدر محذوف ای نفخة اخری قوله فاذا هم قیام ای قائمون من قبورهم حال کونهم ینظرون البعث او امر اللّٰه فیهم واختلفت فی الصعقة فقیل انها غیر الموت لقوله تعالی فی موسی وخر موسٰی صعقا فهو لم یمت فهذه النفخة تورث الفزع الشدید وحینئذ فالمراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد هو المذکور فی النمل فی قوله تعالی ونفخ فی الصور ففزع من فی السمٰوٰت ومن فی الارض وعلی هذا فنفخ الصور مرتین وقیل الصعقة الموت فالمراد بالفزع کیدودة الموت من التفزع وشدة الصوت فالنفخة ثلث مرات نفخة الفزع المذکور فی النمل ونفخة الصعقة وفی قوله ثم نفخ فیه اخری کذا فی القسطلانی ۱۲ ۵ قوله اکذلک کان ام بعد النفخة ای اذ لم یمت عند النفخة الاولی واکتفی بصعقة الطور ام احیی بعد النفخة الثانیة قبل وتعلق بالعرش کذا قرأه الکرمانی وقال الداؤدی قوله اکذلک الخ وهم لان موسٰی مقبور ومبعوث بعد النفخة فکیف یکون ذلک قبلها واجیب بان فی حدیث ابی هریرة السابق فی الاشخاص ص ۳۲۴ ۱۲ فان الناس یصعقون یوم القیٰمة واصعق معهم فاکون اول من یفیق فاذا موسٰی باطش جانب العرش فلا ادری اکان فیمن صعق فافاق قبلی او کان ممن استثنی اللّٰه ای فلم یصعق والمراد بالصعق غشی یلحق من سمع صوتا او رای شیئا فیفزع منه ۔ قس ومر الحدیث فی ص ۶۰۵ وفی ص ۶۰۳ وفی ص ۳۲۴ وغیر ذلک ۱۲

۶ قوله فیه یرکب الخلق قال ابن عقیل للّٰه سر فی هذا لا نعلمه لان من اظهر الوجود من العدم لا یحتاج الی شیء یبنی علیه قلت ظهر لی فی الجواب ان ذلک لیکون الجسد الذی یلاقیه العذاب مثلا من جنس الجسد الذی باشر المعصیة بخلاف ما لو انشی جدیدا کله وظاهر الحدیث ان العجب لا یبلی وهو رأی الجمهور وخالف المزنی فقال انه یبلی وتاول الحدیث علی ان المراد لا یبلی بالتراب کما یبلی سائر الجسد بل یبلی بلا تراب کما یمیت اللّٰه ملک الموت بلا ملک الموت ۱۲ توشیح ۷ قوله لقول شریح بن ابی اوفی باثبات ابی فی الفرع کغیره ونسبها فی الفتح لروایة القابسی وقال ان ذلک خطأ والصواب اسقاطها فیصیر شریح بن اوفی العبسی بفتح المهملة وسکون الموحدة وکان مع علی بن ابی طالب یوم الجمل وکان علی محمد بن طلحة ابن عبید اللّٰه عمامة سوداء فقال علی لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فانما اخرجه بره لابیه فلقیه شریح ابن اوفی فاهوی له بالرمح فتلی حٰمٓ فقتله فقال شریح یذکرنی حٰمٓ والرمح شاجره هو بالشین المعجمة والجیم والجملة حالیة والمعنی والرمح مشتبک مختلط قوله فهلا حرف تحضیض قوله تلی ای قرأ حٰمٓ قبل التقدم ای الی الحرب قیل کان مراد محمد بن طلحة بقوله اذکرک حٰمٓ قوله تعالی فی حٰمٓ عسق قل لا اسئلکم علیه اجرا الا المودة فی القربٰی کانه یذکره بقرابته لیکون ذلک دافعا له عن قتله قال الکرمانی وجه الاستدلال بقول شریح هو انه اعربه ولو لم یکن اسما لما دخل علیه الاعراب انتهی وبذلک قرأ عیسی بن عمرو ۱۲ قس ۸ قوله وقال مجاهد فیما وصله الفریابی فی قوله تعالی ویا قوم مالی ادعوکم الی النجاة هی الایمان المنجی من النار وقوله لیس له دعوة یعنی الوثن الذی یعبدونه من دون اللّٰه تعالی لیست له استجابة دعوة قال یسحبون فی الحمیم ثم فی النار یسجرون ای توقد بهم النار قاله مجاهد وهو قوله تعالی وقودها الناس والحجارة قال تعالی ذٰلکم بما کنتم تفرحون فی الارض بغیر الحق وبما کنتم تمرحون ای تبطرون ۱۲ قس ۹ قوله ویقول ای اللّٰه تعالی ان المسرفین هم اصحاب النار فان قلت هذا موجب للقنوط لا العدم قلت غرضه ای لا اقدر علی التقنیط وقال تعالی لا هل النار قاله الکرمانی ای لا اقدر علی التقنیط لان اللّٰه سبحانه نفی ذلک ولکن کما انه سبحانه نفی القنوط اخبر ایضا بتعذیب المسرفین فلا بد ان یکون المؤمن بین الخوف والرجاء وانی انذر المسرفین وانتم تبشرونهم فالاٰیة الاولی لتاکید ما نفی من القنوط المستلزم لعدم قدرته علی الاقناط والاٰیة الاخرة للرد علی الرجل المعترض علیه هذا ما قاله فی الخیر الجاری ۱۲ ھ

حل اللغات

قبضة القبضة بفتح القاف المرة من القبض اطلقت بمعنی القبضة بالضم هو المقدار المقبوض من الکف ۔ بدت ای ظهرت نواجذه ای انیابه عجب بفتح المهملة والمعجمة وهو عظم لطیف فی اصل الصلب ۔

عہ بالوحدة ای امتنعت عن تعیین ذلک ۱۲ قس

عہ باثبات ابی فی روایة القابسی والصواب اسقاطها ۱۲ قس عہ وجه الاستدلال به هو انه اعربه ولو لم یکن اسما لما دخله الاعراب ۱۲ ک قس

اللهم اغفر لکاتبه ولسائر المؤمنین وارحمنا وانت ارحم الراحمین واٰتنا فی الدنیا حسنة وفی الاٰخرة حسنة وقنا عذاب النار ۱۲

۴۸۱۵ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا الولید بن مسلم حدثنا الاوزاعی قال حدثنی یحیی بن ابی کثیر قال حدثنی محمد بن ابراهیم التیمی
قال حدثنی عروة بن الزبیر قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص اخبرنی باشد ما صنع المشرکون برسول الله صلی الله علیه وسلم قال
بینا رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی بفناء الکعبة اذ اقبل عقبة بن ابی معیط فاخذ بمنکب رسول الله صلی الله علیه وسلم ولوی
ثوبه فی عنقه فخنقه خنقا شدیدا فاقبل ابو بکر فاخذ بمنکبه ودفع عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال اتقتلون رجلا ان یقول
ربی الله وقد جاءکم بالبینات من ربکم ۔ حٓمٓ السجدة ۔ وقال طاؤس عن ابن عباس ائتیا طوعا اعطیا قالتا اتینا اعطینا وقال
المنهال عن سعید قال رجل لابن عباس انی اجد فی القران اشیاء تختلف علی قال فلا انساب بینهم یومئذ ولا یتساءلون واقبل
بعضهم علی بعض یتساءلون ولا یکتمون الله حدیثا ربنا ما کنا مشرکین فقد کتموا فی هذه الایة وقال السماء بناها الی قوله دحاها فذکر
خلق السماء قبل خلق الارض ثم قال ائنکم لتکفرون بالذی خلق الارض فی یومین الی طائعین فذکر فی هذه خلق الارض قبل السماء
وقال وکان الله غفورا رحیما عزیزا حکیما سمیعا بصیرا فکانه کان ثم مضی فقال فلا انساب بینهم فی النفخة الاولی ثم ینفخ فی الصور
فصعق من فی السموات ومن فی الارض الا من شاء الله فلا انساب عند ذلک ولا یتساءلون ثم فی النفخة الاخرة اقبل بعضهم
علی بعض یتساءلون واما قوله ما کنا مشرکین ولا یکتمون الله فان الله یغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشرکون تعالوا نقول
لم نکن مشرکین فختم علی افواههم فتنطق ایدیهم فعند ذلک عرف ان الله لا یکتم حدیثا وعنده یود الذین کفروا الایة وخلق الارض
فی یومین ثم خلق السماء ثم استوی الی السماء فسواهن فی یومین اخرین ثم دحا الارض ودحیها ان اخرج منها الماء والمرعی وخلق
الجبال والجمال والاکام وما بینهما فی یومین اخرین فذلک قوله دحاها وقوله خلق الارض فی یومین فجعلت الارض وما فیها من شیء فی
اربعة ایام وخلقت السموات فی یومین وکان الله غفورا رحیما سمی نفسه ذلک وذلک قوله ای لم یزل کذلک فان الله لم یرد شیئا الا
اصاب به الذی اراد فلا یختلف علیک القران فان کلا من عند الله وقال مجاهد ممنون محسوب اقواتها ارزاقها فی کل سماء امرها مما امر
به نحسات مشائیم وقیضنا لهم قرناء تتنزل علیهم الملائکة عند الموت اهتزت بالنبات وربت ارتفعت وقال غیره من اکمامها

۲به ۲بها ثم قال ۲او کرها ۳طائعین سورة حٓمٓ السجدة بسم الله الرحمن الرحیم ۲ابن جبیر ۲والله ام والسماء وما بناها ءانکم ۲قوله ۳خلق
۲بینهم ۲تعالی ۳حدیثا فقال فیختم عرفوا دحی ودحوها ودحاها والجبال والجبال والجمال والاکرام بینهما فخلقت بذلک حدثنا ۲حدثنی یوسف بن عدی
قال حدثنا عبید الله بن عمرو عن زید بن ابی انیسة عن المنهال بهذا ۳غیر انهم اجر غیر ممنون ۲غیر ۳ایام وقرناهم

ا؎ قوله حم السجدة مکیة وآیها خمسون وثنتان او ثلاث او اربع ولابی ذر سورة حم السجدة بسم الله الرحمن الرحیم سقطت البسملة لغیر ابی ذر ۱۲ قس۔
۲؎ قوله وقال طاؤس فیما وصله الطبری وابن ابی حاتم باسناد علی شرط المؤلف عن ابن عباس فی قوله تعالی ائتیا طوعا زاد ابو ذر والاصیلی او کرها ای اعطیا بکسر الطاء قوله قالتا اتینا طائعین ای اعطینا استشکل هذا التفسیر لان ائتیا واتینا بالقصر من المجیء فکیف یفسر بالاعطاء واجیب بان ابن عباس ومجاهدا وابن جبیر قرؤوا بالمد فیهما وفیه وجهان احدهما ما ذهب الیه الرازی والزمخشری انه من باب المواتاة وهی الموافقة ای لیوافق کل واحدة اختها فیما اردت منکما ملتقط من قس بعض ۱۲
۳؎ قوله وقال المنهال بکسر المیم وسکون النون ابن عمرو الاسدی مولاهم الکوفی وثقه ابن معین والنسائی وغیرهما عن سعید ابن جبیر انه قال قال رجل هو نافع بن الازرق الذی صار بعد ذلک رأس الازارقة من الخوارج وکان یجالس ابن عباس بمکة ویسأله ویعارضه قوله انی اجد فی القرآن اشیاء تختلف علی لما بین ظواهرها من التدافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس ما هو اشک فی القرآن قال لیس بشک ولکنه اختلاف فقال هات ما اختلف علیک من ذلک ۱۲ قس
۴؎ قوله ودحیها هذا للاصیلی وابن عساکر وفی بعضها دحوها ولابی ذر دحاها قوله ان اخرج منها ای بان اخرج منها الماء والمرعی وخلق الجبال والجمال بکسر الجیم الابل والاکام بفتح الهمزة جمع اکمة بفتحتین ما ارتفع کالتل والرابیة ولابی ذر عن الحموی والمستملی والاکرام جمع کرم کذا فی القسطلانی وفی القاموس الاکمة محرکة التل من القف من حجارة واحدة او هی دون الجبال والموضع یکون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غلیظ لا یبلغ ان یکون حجرا والجمع اکم محرکة وبضمتین وکاجبل وجبال واجبال انتهی قال الکرمانی وصاحب الفتح ان الحاصل مما وقع فی السوال فی حدیث الباب اربعة مواضع الاول انه تعالی قال فی آیة لا یتساءلون وفی اخری یتساءلون والثانی انه علم من آیة انهم لا یکتمون الله حدیثا ومن اخری انهم یکتمون کونهم مشرکین والثالث ذکر فی آیة خلق السماء قبل الارض وفی اخری بالعکس والرابع قوله تعالی ان الله کان غفورا رحیما وکان سمیعا بصیرا یدل علی انه کان موصوفا بهذه الصفات فی الزمان الماضی ثم تغیر ذلک فاجاب ابن عباس بان التساؤل بعد النفخة الثانیة وعدمه قبلها وعن الثانی بان الکتمان قبل الجوارح وعدمه بعدها وعن الثالث بان خلق نفس الارض قبل السماء ودحاها بعده وعن الرابع بانه تعالی سمی نفسه بکونه غفورا رحیما وهذه التسمیة مضت لان التعلق انقطع واما ذلک ای ما قال من الغفوریة والرحیمیة فمعناه انه لا یزال کذلک لا ینقطع فان الله لو اراد المغفرة والرحمة او غیرهما من الاشیاء فی الحال والاستقبال فلا بد من وقوع مراده قطعا انتهی ۱۲
۵؎ قوله وقال مجاهد فیما وصله الفریابی ممنون ولابی ذر والاصیلی لهم اجر غیر ممنون ای غیر محسوب وقال ابن عباس غیر منقطع وقیل ممنون به علیهم قوله تعالی وقدر فیها اقواتها قال مجاهد ارزاقها من المطر فعلی هذا فالاقوات للارض لا للسکان ای قدر لکل ارض حظها من المطر وقیل ارزاق اهلها قال تعالی واوحی فی کل سماء امرها قال مجاهد مما امر به بفتح الهمزة والمیم ولابی ذر امر بضم الهمزة وکسر المیم قال تعالی فارسلنا علیهم ریحا صرصرا فی ایام نحسات ای مشائیم جمع مشؤمة ای من الشؤم قوله وقیضنا لهم قرناء ای قرناهم بهم بفتح القاف والراء والنون المشددة وسقط هذا التفسیر لغیر الاصیلی والصواب اثباته اذ لیس التالی له تعلق. قس ولیس یتنزل علیهم تفسیر القیضنا. ف قال تعالی فاذا انزلنا علیها الماء اهتزت ای بالنبات وربت ای ارتفعت لان النبت اذا قرب ان یظهر تحرکت الارض له وانتفخت ثم تصدعت من النبات وقال غیره ای غیر مجاهد فی معنی وربت ای ارتفعت من اکمامها بفتح الهمزة جمع کم بالکسر. قس قوله فهدیناهم فی قوله واما ثمود فهدیناهم ای دللناهم دلالة مطلقة علی الشر والخیر علی طریقهما کقوله فی سورة البلد وهدیناه النجدین ای طریق الخیر والشر وکقوله فی سورة الانسان هدیناه السبیل واما الهدی الذی هو الارشاد الی البغیة بمنزلة ای بمعنی اصعدناه بالصاد فی الفرع کغیره لابی ذر والوقت اسعدناه بالسین بدل الصاد وقال السهیلی فیما نقله عنه الزرکشی وغیره هو بالصاد عند الشقاوة قوله ومن ذلک ای من الهدایة بمعنی الدلالة الموصلة الی البغیة عنها بالارشاد والاسعاد قوله یوزعون فی قوله تعالی یوم یحشر اعداء الله الی النار فهم یوزعون ای یکفون بفتح الکاف بعد الضم ای توقف سوابقهم حتی یصل الیهم تو الیهم وهو معنی قول السدی یحبس اولهم علی آخرهم لیتلاحقوا قوله من اکمامها فی قوله تعالی الیه یرد علم الساعة وما تخرج من ثمرة من اکمامها فهو قشر الکفری بضم الکاف وضم الفاء وفتحها وتشدید الراء وعاء الطلع قال ابن عباس قبل ان ینشق هی الکم بضم الکاف وقال الراغب الکم ما یغطی الید من القمیص وما یغطی الثمرة وجمعه اکمام وهذا یدل علی انه مضموم الکاف اذ جعله مشترکا بین کم القمیص وبین کم الثمرة ولا خلاف فی کم القمیص انه بالضم وضبط الزمخشری کم الثمرة بکسر الکاف فیجوز ان یکون فیه لغتان دون کم القمیص جمعا بین القولین وقال غیره یقال للعنب اذا خرج ایضا کافور وکفری قاله الاصمعی وهذا ساقط لغیر المستملی ووعاء کل شیء کافوره قوله ولی حمیم ای الصدیق القریب وللاصیلی قریب قوله تعالی وظنوا ما لهم من محیص یقال حاص عنه .... وحاد وللاصیلی ای حاد وزاد ابو ذر عنه والمعنی انهم ایقنوا ان لا مهرب لهم من النار قوله مریة بکسر المیم فی قوله تعالی الا انهم فی مریة من لقاء ربهم ومریة بضمها فی قراءة الحسن لغتان کخفیة وخفیة ومعناهما واحد ای امتراء ای فی شک من البعث والقیامة ۱۲ قس
ب؎ الاموی المقتول کافرا بعد انصرافه من بدر یوم ۱۲ قس۔
ع؎ بضم الخاء علی بناء المفعول ولابی ذر علی بناء الفاعل ۱۲ قس
ع؎ ای ولا یکتمون الله حدیثا

حین تطلع لیقولن هذا لی ای بعملی انا محقوق بهذا سوآءً للسائلین قدرها سواء فهدیناهم دللناهم علی الخیر والشر کقوله وهدیناه
النجدین وکقوله وهدیناه السبیل والهدی الذی هو الارشاد بمنزلة اصعدناه من ذٰلک قوله اولٰئک الذین هدی الله فبهدٰهم
اقتده یوزعون یکفون من اکمامها قشر الکفری الکم ولی حمیم القریب من محیص حاص حاد مریة ومریة واحد ای امتراء وقال
مجاهد اعملوا ما شئتم الوعید وقال ابن عباس التی هی احسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه عصمهم الله وخضع
لهم عدوهم کانه ولی حمیم باب قوله وما کنتم تستترون ان یشهد علیکم سمعکم ولا ابصارکم ولا جلودکم ولکن ظننتم ان الله لا
یعلم کثیرا مما تعملون حدثنا الصلت بن محمد قال حدثنا یزید بن زریع عن روح بن القسم عن منصور عن مجاهد عن ابی معمر عن ابن
مسعود وما کنتم تستترون ان یشهد علیکم سمعکم الآیة قال کان رجلان من قریش وختن لهما من ثقیف او رجلان من ثقیف
وختن لهما من قریش فی بیت فقال بعضهم لبعض اترون ان الله یسمع حدیثنا قال بعضهم یسمع بعضه وقال بعضهم لئن کان یسمع
بعضه لقد یسمع کله فانزلت وما کنتم تستترون ان یشهد علیکم سمعکم ولا ابصارکم الآیة باب قوله ذٰلکم ظنکم الآیة حدثنا
الحمیدی قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا منصور عن مجاهد عن ابی معمر عن عبد الله قال اجتمع عند البیت قرشیان وثقفی او ثقفیان و
قرشی کثیرة شحم بطونهم قلیلة فقه قلوبهم فقال احدهم اترون ان الله یسمع ما نقول قال الاخر یسمع ان جهرنا ولا یسمع ان اخفینا وقال
الاخر ان کان یسمع اذا جهرنا فانه یسمع اذا اخفینا فانزل الله وما کنتم تستترون ان یشهد علیکم سمعکم ولا ابصارکم ولا جلودکم الآیة
وکان سفیٰن یحدثنا بهٰذا فیقول حدثنا منصور او ابن ابی نجیح او حمید احدهم او اثنان منهم ثم ثبت علی منصور وترک ذٰلک مرارا غیر واحدة
باب قوله فان یصبروا فالنار مثوی لهم وان یستعتبوا فما هم من المعتبین حدثنا عمرو بن علی قال حدثنا یحیی قال حدثنا سفیٰن
الثوری قال حدثنی منصور عن مجاهد عن ابی معمر عن عبد الله بنحوه حٰمٓ عٓسٓقٓ ویذکر عن ابن عباس عقیما لا تلد روحا من امرنا
القرآن وقال مجاهد یذرؤکم فیه نسل بعد نسل لا حجة بیننا لا خصومة طرف خفی ذلیل وقال غیره فیظللن رواکد علی ظهره یتحرکن
ولا یجرین فی البحر شرعوا ابتدعوا باب قوله الا المودة فی القربی حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن
عبد الملک بن میسرة سمعت طاؤسا عن ابن عباس انه سئل عن قوله الا المودة فی القربی فقال سعید بن جبیر قربی ال محمد صلی الله
علیه وسلم فقال ابن عباس عجلت ان النبی صلی الله علیه وسلم لم یکن بطن من قریش الا کان له فیهم قرابة فقال الا ان تصلوا ما بینی
وبینکم من القرابة حٰمٓ الزخرف وقال مجاهد علی امة امام وقیله یا رب تفسیره ایحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا
نسمع قیلهم وقال ابن عباس ولولا ان یکون الناس امة واحدة لولا ان اجعل الناس کلهم کفارا لجعلت لبیوت الکفار سقفا من فضة

ن ۲ وقال غیره ویقال للعنب اذا خرج ایضا کافور وکفری ۳ وقال غیره اذفع بالتی هی وعید فعلوا ۳ الآیة ۲ الی تعملون حریب ۲ ولا ابصارکم قال کان وقال
ن ۱۴ فقال وقال ۱۵ ن ۱۶ وذٰلک ن ۱۷ ۲ الذی ظننتم بربکم اردٰکم فاصبحتم من الخاسرین ۱۶ کثیر قلیل ۱۷ مرة واحدة ۱۸ ۳ فان یصبروا فالنار مثوی لهم الآیة ۱۹ تنی نحوه ۲۰ ۲۱
۲۲ ۲ سورة لا حجة بیننا وبینکم لا خصومة بیننا وبینکم ۲۳ ۳ بسم الله الرحمٰن الرحیم قال البخاری یذکر ۲۴ من ۲۵ قال ۲۶ سورة حم الزخرف بسم الله الرحمٰن الرحیم ۲۷ ۲ اباءنا
۲۸ ۲ علی ۲۹ قال ۳۰ یجعل ۳۱ جعل بیوت

وقال غیره اسعدناه ای احاد

ـه ۱ قوله کان رجلان من قریش صفوان وربیعة ابنا امیة
ابن خلف ذکره الثعلبی وتبعه البغوی قوله وختن لهما بفتح الخاء المعجمة والفوقیة بعدها نون کل من کان من
قبل المرأة والاب والاخ وهم الاختان ۱۲ قس ـه ۲ قوله لقد یسمع کله لان نسبة جمیع المسموعات
الیه واحدة فالتخصیص تحکم ۱۲ قسطلانی. ـه ۳ قوله کثیرة شحم بطونهم قلیلة فقه قلوبهم کذا الاکثر
باضافة بطون لشحم واضافة قلوب لفقه وتنوین کثیرة وقلیلة وذکره بعض الشراح بلفظ اضافة کثیرة الی
شحم وبطونهم بالرفع علی انه المبتدأ ای بطونهم کثیرة الشحم وهو محتمل کذا فی الفتح وفی بعضها کثیر بلفظ التذکیر
قال الکرمانی فان قلت ما وجه التانیث قلت اما ان یکون الشحم مبتدأ واکتسب التانیث من المضاف
الیه وکثیرة خبره واما ان یکون التاء للمبالغة نحو رجل علامة انتهی قال فی الفتح وفیه اشارة الی ان الفطنة قل
ما تکون مع البطنة قال الشافعی رح ما رأیت سمینا عاقلا الا محمد بن الحسن رح ۱۲ ـه ۴ قوله فان یصبروا
فالنار مثوی لهم ای مسکن لهم ای امسکوا عن الاستغاثة بفرج ینتظرونه لم یجدوا ذٰلک وتکون النار
مقاما لهم وسقطت الآیة کلها لابی ذر ۱۲ قس ـه ۵ قوله ویذکر بضم اوله وفتح ثالثه ولابی ذر بسم الله
الرحمٰن الرحیم قال البخاری یذکر باسقاط العاطف عن ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم والطبری فی قوله
تعالی ویجعل من یشاء عقیما ای لا تلد قال تعالی وکذٰلک اوحینا الیک روحا من امرنا قال ابن عباس هو
القرآن لان القلوب یحیی به وقال مجاهد فیما وصله الفریابی فی قوله تعالی یذرؤکم فیه ای نسل بعد نسل ای یکثرکم
فی الرحم قال تعالی ینظرون من طرف خفی ای ذلیل بالمعجمة کما ینظر المصبور الی السیف فان قلت انه
تعالی قال فی صفة الکفار انهم یحشرون عمیا وقال هنا ینظرون اجیب بانه لعلهم یکونون فی الابتداء کذٰلک
ثم یصیرون عمیا ۱۲ قس ـه ۶ قوله قربی ال محمد صلعم فحمل الآیة علی امر المخاطبین بان تودوا اقاربه

صلعم وهو عام لجمیع المکلفین فقال ابن عباس لسعید عجلت بفتح العین وکسر الجیم ای اسرعت فی تفسیرها
فقال ان النبی صلعم لم یکن بطن من قریش الخ فحمل الآیة علی ان تودوا النبی صلعم من اجل القرابة التی بینی
وبینکم فهو خاص بقریش ویؤیده ان السورة مکیة. قس قال الکرمانی ……
وحاصل کلام ابن عباس ان جمیع قریش اقارب رسول الله صلی الله علیه وسلم ولیس المراد من الآیة بنوهاشم
ونحوهم کما یتبادر الی الذهن من قول سعید بن جبیر انتهی ۱۲ ـه ۷ قوله حم الزخرف مکیة الا قوله واسئل
من ارسلنا وایها تسع وثمانون ولابی ذر سورة حم الزخرف وله ولابن عساکر بسم الله الرحمٰن الرحیم وسقطت
لغیرهما ۱۲ قس ـه ۸ قوله وقال مجاهد فی قوله تع انا وجدنا اٰباءنا ای علی امام کذا فسره ابو عبیدة وعند
عبد بن حمید عن مجاهد علی ملة وعن ابن عباس علی دین ۱۲ قس ـه ۹ قوله وقیله یا رب تفسیره ایحسبون الخ
هٰذا التفسیر یقتضی الفصل بین المعطوف والمعطوف علیه بجمل کثیرة قال الزرکشی ینبغی حمل کلامه علی انه اراد
تفسیر المعنی ویکون التقدیر ویعلم قیله یرید قوله تعالی وقیله یا رب ان هٰؤلاء قوم لا یؤمنون وجره عاصم
وحمزة عطفا علی الساعة ۱۲ قس
للعه ای لکن ذٰلک الاستتار لاجل انکم ظننتم الخ ۱۲ قس.
عه فیه اشعار بان هٰذا الثالث افطن اصحابه واخلق به ان یکون الاخنس بن شریق لانه اسلم بعد ذٰلک وکذا
صفوان بن امیة ۱۲ فتح عه ای کنتم تستترون الناس عند ارتکاب الفواحش مخافة الفضاحة وما
ظننتم ان اعضاءکم تشهد علیکم مما استترتم عنها ۱۲ عینی ـه ای شرحاهد ۱۲ قس للعه ای تودونی
لقرابتی منکم لو تودوا اهل قرابتی ۱۲ قس عینی

ومعارج من فضة وهي درج وسرر فضة مقرنين مطيقين آسفونا اسخطونا يعش يعمى وقال مجاهد أفنضرب عنكم الذكر اى تكذبون
بالقران ثم لا تعاقبون عليه ومضى مثل الاولين سنة الاولين مقرنين يعني الابل والخيل والبغال والحمير ينشؤ في الحلية الجواري
جعلتموهن للرحمن ولدا فكيف تحكمون لو شاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوثان لقول الله تعالى ما لهم بذلك من علم الاوثان انهم لا
يعلمون في عقبه ولده مقترنين يمشون معا سلفا قوم فرعون سلفا لكفار امة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلا عبرة يصدون يضجون مبرمون
مجمعون اول العابدين اول المؤمنين انني براء مما تعبدون العرب تقول نحن منك البراء والخلاء والواحد والاثنان والجميع من المذكر
والمؤنث يقال فيه براء لانه مصدر ولو قال بريء لقيل في الاثنين بريئان وفي الجميع بريئون وقرا عبد الله انني بريء بالياء والزخرف الذهب
ملائكة يخلفون يخلف بعضهم بعضا باب قوله ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك الاية ٤٨١٩ حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك
وقال قتادة مثلا للآخرين عظة وقال غيره مقرنين ضابطين يقال فلان مقرن لفلان ضابط له والاكواب الاباريق التي لا خراطيم لها
اول العابدين اي ما كان فانا اول الانفين وهما لغتان رجل عابد وعبد وقرا عبد الله وقال الرسول يا رب ويقال اول العابدين الجاحدين من
عبد يعبد وقال قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب اصل الكتاب افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين مشركين والله لو ان هذا
القران رفع حيث رده اوائل هذه الامة لهلكوا فاهلكنا اشد منهم بطشا ومضى مثل الاولين عقوبة الاولين جزءا عدلا الدخان
وقال مجاهد رهوا طريقا يابسا على العالمين على من بين ظهريه فاعتلوه ادفعوه وزوجناهم بحور انكحناهم حورا عينا يحار فيها الطرف ترجمون
القتل ورهوا ساكنا وقال ابن عباس كالمهل اسود كمهل الزيت وقال غيره تبع ملوك اليمن كل واحد منهم يسمى تبعا لانه يتبع صاحبه
والظل يسمى تبعا لانه يتبع الشمس باب فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين وقال قتادة فارتقب فانتظر ٤٨٢٠ حدثنا عبدان عن
ابي حمزة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال مضى خمس الدخان والروم والقمر والبطشة واللزام باب
قوله يغشى الناس هذا عذاب اليم ٤٨٢١ حدثنا يحيى قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق قال عبد الله انما كان
هذا لان قريشا لما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم بسنين كسني يوسف فاصابهم قحط وجهد حتى اكلوا العظام فجعل

ن يعشو ٢ صفحا ٣ وما كنا له الخيل والابل ٤ ومن ٥ يعني ٦ فيقول ٧ يقول ٨ يقول عز وجل ٩ جعلناهم ١٠ وقال غيره ١١ قيل ١٢ في الارض ١٣ قال انكم ماكثون ١٤ لهن بعدهم ١٥
وقال قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب ١٦ اصل الكتاب ١٧ سورة حم الدخان بسم الله الرحمن الرحيم ١٨ قال ١٩ ويقال رهوا ساكنا ٢٠ على علم على ٢١ عين ٢٢ فاعتلوه ادفعوه

ل قوله من يعش عن ذكر الرحمن قال ابن عباس اي يعمى بالالف وفي بعضها يعم بفتح الميم قال ابو عبيدة من قرا بضم الشين فمعناه ان تظلم عينه ومن فتحها فمعناه تعمى عينه قس
ع قوله ومن ينشؤ قرا بفتح اوله مخففا الجمهور وحمزة والكسائي وحفص بضم اوله مثقلا والجحدري مثله مخففا.
ف اي الجواري التي ينشأن في الزينة اي البنات ١٢ قس ٢ قوله لو شاء الرحمن ما عبدناهم يعني
الاوثان بدليل قوله تعالى ما لهم بذلك من علم والاوثان هم الذين لا يعلمون غرضه ان الضمير راجع الى الاوثان لا الى
الملئكة كذا في الكرماني وقال تعالى وجعلها كلمة باقية في عقبه اي ولده فيكون منهم ابدا من يوحد الله ويدعو الى
توحيده. قس قال تعالى وجاء معه الملئكة مقترنين اي يمشون معا قاله مجاهد قال تعالى وجعلناهم سلفا ومثلا
للآخرين اي جعلنا قوم فرعون سلفا لكفار امة محمد ومثلا اي عبرة لهم قوله تعالى اذا قومك منه يصدون بكسر
الصاد اي يضجون وقرا نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد فقيل هما بمعنى واحد وهو الضجيج واللغط وقيل
بالضم من الصدود وهو الاعراض قال تعالى ام ابرموا امرا فانا مبرمون اي مجمعون وقيل محكمون قال تعالى
ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين اي اول المؤمنين قاله مجاهد ١٢ قس ٣ قوله وقال غيره اي غير
قتادة في قوله تعالى وما كنا له مقرنين السابق ذكره اي ضابطين يقال فلان مقرن لفلان اي ضابط له قاله
ابو عبيدة قال تعالى يطاف عليهم بصحاف من ذهب واكواب الاكواب هي الاباريق التي لا خراطيم لها
وقيل لا عرا لها ولا خراطيم معا قال تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين مر تفسيره قريبا
عن مجاهد باول المؤمنين وفسره هنا بقوله اي ما كان يريد ان ان في قوله ان كان نافية لا شرطية ثم اخبر
بقوله فانا اول العابدين اي الموحدين من اهل مكة ان لا ولد له وقوله فانا اول الانفين اي المستنكفين
مشتق من عبد بكسر الموحدة اذا انف واشتدت انفته وهما اي عابد وعبد لغتان يقال رجل عابد وعبد
بكسر الموحدة قوله وقرا عبد الله يعني ابن مسعود وقال الرسول يا رب اي موضع قوله تعالى وقيله يا رب
السابق ذكره قريبا وهي قراءة شاذة قوله ويقال اول العابدين اي الجاحدين يقال عبدني حقي اي جحدني
من عبد بكسر الموحدة ١٢ قسطلاني ٤ قوله يعبد بفتح الموحدة كذا فيما وقفت عليه من الاصول وقال
السفاقسي ضبطوه هنا بفتح البادي الماضي وضمها في المستقبل قال ولم يذكر اهل اللغة عبد بمعنى جحد ورد
عليه بما ذكره محمد بن عزيز السجستاني صاحب غريب القران من ان معنى العابدين ونسر على هذا ان كان
له ولد فانا اول الجاحدين ١٢ قسطلاني ٥ قوله افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم بفتح الهمزة اي
لان كنتم قال في الانوار وهو في الحقيقة علة مقتضية لترك الاعراض وقرا نافع وحمزة والكسائي بكسرها على

انها شرطية قوله والله لو ان الخ قال قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم وزاد ولكن الله عاد عليهم بعائدته ورحمته
فكرره عليهم ودعاهم اليه زاد غير ابن ابي حاتم عشرين سنة او ما شاء الله ١٢ قس ٦ قوله جزءا في قوله
تعالى وجعلوا له من عباده جزءا اي عدلا بكسر العين وسكون الدال مثلا فالمراد بالجزء هنا اثبات الشركاء
لله تعالى لانهم لما اثبتوا الشركاء زعموا ان كل العبادة ليست لله بل بعضها جزء له تعالى وبعضها جزء لغيره
١٢ قسطلاني ٧ قوله الدخان مكية الا قوله انا كاشفوا العذاب الآية وهي سبع او تسع وخمسون آية
ولابي ذر سورة حم الدخان بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر ١٢ قس ٨ قوله وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى واترك البحر رهوا اي طريقا يابسا قال ولقد اخترناهم على علم على العالمين
اي على من بين ظهريه اي اخترنا بني اسرائيل على عالمي زمانهم قوله تعالى خذوه فاعتلوه اي ادفعوه دفعا
عنيفا قوله وزوجناهم بحور ولابي ذر بحور عين انكحناهم قوله حورا عينا يحار فيها الطرف اي الحور جمع الحوراء وهي
التي يحار فيها الطرف اي العين والعين جمع العيناء العظيمة العينين من النساء واسعتهما قوله اني عذت
بربي وربكم ان ترجمون المراد بالرجم هنا القتل وقال ابن عباس ترجمون بالقتل وهو الشتم ويقولون
هو ساحر وقال قتادة بالحجارة وقال ابن عباس في قوله تعالى ان شجرة الزقوم طعام الاثيم كالمهل هو اسود
كمهل الزيت اي لدردية ١٢ قس ٩ قوله انما كان هذا القحط والجهد الذي اصاب قريشا حتى راوا
بينهم وبين السماء كالدخان من شدة الجوع لان قريشا لما استعصوا اي حين اظهروا العصيان ولم يتركوا
الشرك دعا النبي صلى الله عليه وسلم عليهم بسنين قحط كسني يوسف عليه السلام المذكور في سورته ١٢ قس

حل اللغات البطش الاخذ الشديد عدلا بالكسر مثلا الطرف النظر استعصوا اي
اظهروا العصيان والشرك ١٢
ص في قوله تعالى سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ١٢.
س وصله فضل بن شاذان في كتاب القراءة عنه ١٢ قس مع مكان قوله تعالى وقيله يا رب هي
قراءة شاذة مخالفة لخط المصحف ١٢ قس.
ع ام كل شيء اصله والمراد اللوح المحفوظ لانه ام الكتب السماوية ١٢ قس ع هو ما يهل في النار
حتى يذوب وقيل دردي الزيت ١٢ قس س عبد الله بن عثمان ١٢ قس لل في قوله اقتربت
الساعة وانشق القمر ١٢ ط في قوله فسوف يكون لزاما وهو الهلاك او الاسر يدخل في ذلك يوم
بدر كما فسره ابن مسعود وغيره فيكون اربعا واللزام يكون في القيمة ولتحقق وقوعه عد ماضيا ومر في ص ١٩٠
ل اي اظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك ١٢ قس

الرجل ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد فانزل الله تعالى فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هٰذَا عَذَابٌ اَلِيْمٌ قال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله استسق الله لمضر فانها قد هلكت قال لمضر انك لجرئ فاستسقى فسقوا فنزلت اِنَّكُمْ عَائِدُوْنَ فلما اصابتهم الرفاهية عادوا الى حالهم حين اصابتهم الرفاهية فانزل الله تعالى يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرٰى اِنَّا مُنْتَقِمُوْنَ قال يعني يوم بدر **باب** قوله رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ اِنَّا مُؤْمِنُوْنَ ٨٢٢ **حدثنا** يحيى قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال دخلت على عبد الله فقال ان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم ان الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قُلْ مَا اَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ اَجْرٍ وَّمَا اَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِيْنَ ان قريشا لما غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستعصوا عليه قال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة اكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل احدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع قالوا رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ اِنَّا مُؤْمِنُوْنَ فقيل له ان كشفنا عنهم عادوا فدعا ربه فكشف عنهم فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله تعالى يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِيْنٍ الى قوله جل ذكره اِنَّا مُنْتَقِمُوْنَ **باب** قوله اَنّٰى لَهُمُ الذِّكْرٰى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُوْلٌ مُّبِيْنٌ الذكر والذكرى واحد ٨٢٣ **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا جرير بن حازم عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال دخلت على عبد الله ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا قريشا كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم سنة حصت كل شئ حتى كانوا يأكلون الميتة فكان يقوم احدهم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع ثم قرأ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِيْنٍ يَغْشَى النَّاسَ هٰذَا عَذَابٌ اَلِيْمٌ حتى بلغ اِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيْلًا اِنَّكُمْ عَائِدُوْنَ قال عبد الله افيكشف عنهم العذاب يوم القيمة قال والبطشة الكبرى يوم بدر **باب** قوله ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوْا مُعَلَّمٌ مَّجْنُوْنٌ **حدثنا** بشر ابن خالد قال اخبرنا محمد عن شعبة عن سليمن ومنصور عن ابي الضحى عن مسروق قال قال عبد الله ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وقال قُلْ مَا اَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ اَجْرٍ وَّمَا اَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِيْنَ فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشا استعصوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم السنة حتى حصت كل شئ حتى اكلوا العظام والجلود فقال احدهم حتى اكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من الارض كهيئة الدخان فاتاه ابو سفين فقال اي محمد ان قومك قد هلكوا فادع الله ان يكشف عنهم فدعا ثم قال تعودوا بعد هذا في حديث منصور ثم قرأ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِيْنٍ الى عَائِدُوْنَ ايكشف عذاب الاخرة فقد مضى الدخان والبطشة واللزام وقال احدهم القمر وقال الاخر الروم **باب** قوله اِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيْلًا اِنَّكُمْ عَائِدُوْنَ الى قوله مُنْتَقِمُوْنَ ٨٢٥ **حدثنا** يحيى قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة والقمر والدخان

ن١ عز وجل ٢ له ن٢ انكم ن٣ ٢ لهم ن٥ فاستسقاهم عز وجل ن٦ ٢ على ن٧ ٢ فارتقب ن٩ ٢ الى الاسلام ن١٠ ٢ يعني ن١١ حدثنا ن١٢ قال ن١٣ سنة ن١٤ وقال ن١٥ حين ن١٦ فجعل ن١٧ اهلكوا ن١٨ يعودون ن١٩ ٢ قوله ن٢٠ والروم ن٢١ ٢ يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون ن٢٢ ٢ ابن بكير

---

١ قوله قال لمضر اي قال عليه السلام مجيبا اتامرني ان استسقي لمضر مع ما هم عليه من معصية الله والاشراك به انك لجرئ اي ذو جرأة حيث تشرك بالله وتطلب رحمته فاستسقى عليه السلام وزاد ابو ذر لهم فسقوا بضم السين والقاف فنزلت انكم عائدون اي الى الكفر عقب الكشف وكانوا قد وعدوا بالايمان ان كشف العذاب عنهم قوله فلما اصابتهم الرفاهية بتخفيف التحتية بعد الهاء المكسورة اي التوسع والراحة ١٢ قسطلاني ٢ قوله ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون اي عذاب القحط والجهد او عذاب الدخان الآتي قرب قيام الساعة او قريب عذاب النار حين يدعون اليها في القيمة او دخان باسماع المنافقين وابصارهم ورجح الاول بان القحط لما اشتدت على اهل مكة اتاه ابو سفين فناشده الرحم ووعده ان كشف عنهم آمنوا فلما كشف عادوا ولو حملناه على الآخرين لم يصح لانه لا يصح ان يقال لهم حينئذ انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون وسقط باب قوله لغير ابي ذر ١٢ قس ٣ قوله انى لهم الذكرى اي من اين لهم التذكر والاتعاظ وقد جاءهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الطاعة وهو رسول مبين ظاهر الصدق وهو محمد صلى الله عليه وسلم ١٢ قس ٤ قوله ثم قال فيه حذف اختصره والظاهر ان الذي اختصره قول مسروق بينا رجل يحدث في كندة الى قوله فاتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله اعلم ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في القسطلاني قال البغوي اختلفوا في هذا الدخان فعن عبد الله بن مسعود قال خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة والقمر والدخان وقال قوم هو دخان يجئ قبل قيام الساعة ولم يأت بعد وهو قول ابن عباس وابن عمر والحسن انتهى مختصرا جدا ومر بيان الحديث مرارا قريبا وبعيدا منها في ص ٢٠٩ ج٢ وفي ص ١٩٩ ج٢ وفي ص ٢١٣ ١٢ .... ٥ قوله قالوا معلم هذا القرآن من بعض الناس وقال آخرون انه مجنون والجن يلقون اليه ذلك حاشاه الله من ذلك وسقط لفظ باب لغير ابي ذر. قسطلاني قال صاحب المدارك وقالوا معلم مجنون اي بهتوه بان عداسا غلاما اعجميا لبعض ثقيف هو الذي علمه ونسبوه الى الجنون انتهى مختصرا ١٢ - ٦ قوله يخرج من الارض كهيئة الدخان استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجوع واجيب بالحمل على ان مبدأها كان من الارض ومنتهاها كان بين السماء والارض وباحتمال وجود الامرين بان يخرج من الارض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة الارض ووهجها من عدم المطر يرون بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط حرارة الارض والجوع ١٢ قس ٧ قوله ثم قال يعودوا الى الكفر بعد هذا قال الزركشي كذا وقع يعودوا بحذف نون الرفع وصوابه يعودون باثباتها قال العلامة البدر الدماميني ليس حذفها خطأ بل هو ثابت في الكلام الفصيح نظما ونثرا ومنه قراءة الحسن تظاهرا بتشديد الظاء اي انتما ساحران تظاهران فحذف المبتدأ وهو ضمير المخاطبين وادغمت التاء في الظاء وحذفت النون تخفيفا وفي الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وللاصيلي يعودون باثبات النون على الاصل ١٢ قس ٨ قوله والدخان الحاصل لقريش بسبب القحط لكن اخرج عبد الرزاق وابن ابي حاتم عنه عن علي قال آية الدخان لم يمض بعد يأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفذ ولمسلم من حديث ابي سريحة رفعه لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس مغربها والدخان الحديث كذا في القسطلاني ١٢

حل اللغات

جهد بفتح الجيم مشقة سنة اي قحط فكشف اي دفع فعادوا اي عادوا الى كفرهم عائدون اي راجعون تولوا عنه اي اعرضوا عنه اللزام هو الاسر والهلكة يوم بدر ١٢

١ بالضم وبالفتح المشقة وقيل لغتان بمعنى ١٢ ٢ من ضعف بصره او لان الهواء يظلم عام القحط لقلة الامطار وكثرة الغبار ١٢ قس ٣ ولالآتي ابو سفين او كعب بن مرة ١٢ قس ٤ ما قد سبق في سورة الروم سبب قول ابن مسعود هذا من وجه آخر قس ومر في ص ٢٠٣ ج٢ ١٢ ٥ وهذا الحديث سبق في سورة ص في ص ٢٠٩ ج٢ ١٢ ٦ بالحاء المهملة والصاد المهملة المشددة اي اذهبت كل شئ ١٢ قس ٧ اي في قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى ١٢ ٨ القياس احدهما لان المراد سليمن ومنصور فيحتمل ان يكون على قول ان اقل الجمع اثنان ١٢ قس ٩ اي الكفر وهو مطابق كما في الترجمة من قوله ثم تولوا عنه ١٢ ١٠ لابي ذر عن الحموي والمستملي بالنون مبنيا للفاعل اي انكشف عنهم عذاب الآخرة ١٢ قس

الجاثية جاثية مستوفزين على الركب وقال مجاهد نستنسخ نكتب ننساكم نترككم باب وما يهلكنا الا الدهر الآية ٤٨٢٦ حدثنا الحميدي
قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله يؤذيني ابن ادم يسب
الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار الاحقاف وقال مجاهد تفيضون تقولون وقال بعضهم اثرة واثرة واثارة بقية علم وقال
ابن عباس بدعا من الرسل لست باول الرسل وقال غيره ارايتم هذه الالف انما هي توعد ان صح ما تدعون لا يستحق ان يعبد وليس قوله
ارايتم برؤية العين انما هو اتعلمون ابلغكم ان ما تدعون من دون الله خلقوا شيئا باب قوله والذي قال لوالديه اف لكما اتعدانني ان اخرج
وقد خلت القرون من قبلي وهما يستغيثان الله ويلك امن ان وعد الله حق فيقول ما هذا الا اساطير الاولين ٤٨٢٧ حدثنا موسى بن اسمعيل
قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك قال كان مروان على الحجاز استعمله معوية فخطب فجعل يذكر يزيد بن معوية لكي
يبايع له بعد ابيه فقال له عبد الرحمن بن ابي بكر شيئا فقال خذوه فدخل بيت عائشة فلم يقدروا فقال مروان ان هذا الذي انزل
الله فيه والذي قال لوالديه اف لكما اتعدانني فقالت عائشة من وراء الحجاب ما انزل الله فينا شيئا من القران الا ان الله انزل عذري
باب قوله فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم قال ابن عباس عارض
السحاب ٤٨٢٨ حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن سليمن بن يسار عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته انما كان يتبسم قالت ٤٨٢٩ وكان اذا راى غيما او ريحا عرف في وجهه
قالت يا رسول الله الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرف في وجهك الكراهية فقال يا عائشة ما يؤمني
ان يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا الذين كفروا اوزارها آثامها حتى لا يبقى الا مسلم
عرفها بينها لهم وقال مجاهد مولى الذين آمنوا وليهم عزم الامر جد الامر فلا تهنوا لا تضعفوا وقال ابن عباس اضغانهم حسدهم آسن
متغير باب قوله وتقطعوا ارحامكم ٤٨٣٠ حدثنا خلد بن مخلد قال حدثنا سليمن قال حدثني معوية بن ابي مزرد عن سعيد بن يسار

ن ١ سورة الجاثية بسم الله الرحمن الرحيم ن ٢ سورة الجاثية ٢ وما لهم بذلك من علم ان هم الا يظنون ٣ ثني رسول الله ٢ تبارك وتعالى

ن ٧ سورة حم الاحقاف بسم الله الرحمن الرحيم ٢ ن ٨ واحد ٢ ن ٩ من ٢ قدر على ستة اوجه آثار واثارة واثرة واثرة بضم ضربة واكمة ومضغة ومصبغة ٢ ن ١٠ قل ما كنت

ن ١١ ما كنت ن ١٢ تفيضون تقولون ٢ ن ١٣٠ الاية ٢ ن ١٣ الى قوله اساطير الاولين ٢ ن ١٤٠ عليه ٢ ن ١٥٠ الاية ٢ ن ١٦٠ الاية ن ١٧ وقال ن ١٨٠ عارضا ٢ ن ١٩ بن عيسى ٢ ن ٢٠ ان ٢ ن ٢١ رايت ن ٢٢ يومنني

ن ٢٣ صلى الله عليه وسلم اوزارها سورة محمد بسم الله الرحمن الرحيم ٢ ن ٢٤ لكم ن ٢٥ احد ن ٢٦ ولا ن ٢٦٠ فلا

ل ١ قوله جاثية في قوله تعالى وترى كل امة جاثية اي مستوفزين على الركب من الخوف. قسطلاني يقال استوفز في قعدته اذا قعد قعودا منتصبا غير مطمئن. ك قال تعالى انا كنا نستنسخ اي نامر الملئكة ان تكتب اعمالكم وسقط لابي ذر وقال مجاهد فقط قال تعالى فاليوم ننساكم اي نترككم في العذاب كما تركتم الايمان والعمل ولقاء هذا اليوم كذا في القسطلاني ١٢ ل ٢ قوله يؤذيني ابن آدم اي يعاملني معاملة توجب الاذى في حقكم والله تعالى منزه عن ان يصير في حقه الاذى اذ هو محال عليه. قس ك قوله انا الدهر معناه انا صاحب الدهر ومدبر الامور التي ينسبونها الى الدهر وكان من عادتهم اذا اصابهم اضافوه الى الدهر وسبوه قال النووي انا الدهر بالرفع وقيل بالنصب على الظرف اي انا باق ابدا كذا في الكرماني ١٢ ل ٣ قوله وقال مجاهد مما وصله الطبري في قوله تعالى هو اعلم بما تفيضون اي تقولون من التكذيب والقول فيه بانه سحر وهذا ساقط لابي ذر وقال بعضهم اثرة بفتحات من غير الف وعزيت لقراءة علي وابن عباس وغيرهما واثرة بضم فسكون ففتح وعزيت لقراءة الكسائي في غير المشهور واثارة بالالف بعد المثلثة وهي قراءة العامة مصدر على فعالة كضلالة ومراده قوله تعالى ائتوني بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم هي بقية علم ولابي ذر من علم واثرة واثرة واثارة برفع الثلاثة والتنزيل بالجر وهذا قاله ابو عبيدة والفراء كذا في القسطلاني ١٢ ل ٤ قوله وقال غيره اي غير ابن عباس ارايتم ان كان من عند الله هذه الالف التي في اول ارايتم المستفهم بها انما هي توعد لكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله ان صح ما تدعون في زعمكم ذلك لا يستحق ان يعبد لانه مخلوق ولا يستحق ان يعبد الا الخالق وليس قوله ارايتم برؤية العين التي هي الابصار انما هو اي معناه اتعلمون ابلغكم ان ما تدعون من دون الله خلقوا شيئا ومفعولا ارايتم محذوفان تقديره ارايتم حالكم ان كان كذا الستم ظالمين وجواب الشرط ايضا محذوف تقديره فقد ظلمتم ولهذا اتى بفعل الشرط ماضيا ١٢ قسطلاني ل ٥ قوله انزل عذري اي عن قصة اهل الافك وهو الصحيح لان الآية نزلت في الكافر العاق ومن زعم انما نزلت في عبد الرحمن فقوله ضعيف لان عبد الرحمن قد اسلم وحسن اسلامه وصار من كبار المسلمين ونفي عائشة اصح اسنادا ممن روى غيره واولى بالقبول كذا في القسطلاني ١٢ ل ٦ قوله الذين كفروا مدنية وقيل مكية وآيها سبع او ثمان وثلثون ولابي ذر سورة محمد صلعم بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وتسمى السورة ايضا سورة القتال ١٢ قس ل ٧ قوله اوزارها في قوله فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها هو آثامها والمعنى حتى تضع اهل الحرب شركهم ومعاصيهم او آلاتها واثقالها التي لا تقوم الا بها كالسلاح والكراع اي تنقضي الحرب حتى لا يبقى الا مسلم او مسالم ١٢ قس بيض ل ٨ قوله وقال مجاهد مما وصله الطبري في قوله مولى الذين آمنوا اي وليهم وسقط هذا لابي ذر قوله عزم الامر قال مجاهد اي جد الامر ولابي ذر فاذا عزم الامر اي جد الامر وهو على سبيل الاسناد المجازي كقوله قد جدت الحرب فجدوا او على حذف مضاف اي عزم اهل الامر والمعنى اذا جد الامر ولزم فرض القتال خالفوا وتخلفوا قوله تعالى فلا تهنوا اي لا تضعفوا العدو ما وجد السبب وهو الامر بالجد والاجتهاد في القتال ١٢ قس. ل ٩ قوله اضغانهم في قوله تعالى ام حسب الذين في قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم اي حسدهم بالحاء المهملة وقيل بغضهم وعداوتهم وقوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن اي متغير طعمه وسقط هذا لابي ذر ١٢ قس ل ١٠ قوله وتقطعوا ارحامكم بتشديد الطاء المكسورة على التكثير ويعقوب بفتح التاء والطاء وسكون القاف بينهما ١٢ قس.

حل اللغات اساطير اي القصص لهوات جمع لهاة وهي اللحمة الحمراء المعلقة في اعلى الحنك اوزارها اي آثامها او آلاتها واثقالها ١٢.

للعه اي وما يفنينا الا الدهر اي مر الزمان وطول العمر واختلاف الليل والنهار ١٢ قس حه عبد الله بن الزبير ١٢ قس ـه روي بالنصب اي اقلب الليل والنهار في الدهر والرفع اوجه ١٢ قس معه قراها الجمهور بالكسر لكن نونها نافع وحفص عن عاصم وقرا ابن كثير وابن عامر وهي رواية عن عاصم بفتح الفاء بغير تنوين ١٢ ف له جعفر بن ابي وحشية ١٢ قس لعه بالصرف وعدمه معناه قمير ١٢ قس ما ابن ابي سفيان عليه وعند النسائي انه كان عاملا على المدينة وعند الاسمعيلي فاراد معوية ان يستخلف يزيد يعني ابنه فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس فخطب اه ١٢ قس ماعه سحابا عرض في افق السماء والضمير عائد الى السحاب كانه قيل فلما راوا السحاب عارضا ١٢ قس ماعه اتفق الرواة على انه احمد بن صالح او احمد بن عيسى وقد عين ابو ذر في روايته انه ابن عيسى ١٢ قس ماسه بتحريك الهاء جمع لهاة وهي اللحمة الحمراء المعلقة في اعلى الحنك ١٢ قس ماللعه هم قوم عاد حيث اهلكوا بريح صرصر ١٢ قس ماصه يريد قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرفها لهم اي بينها لهم وعرفهم منازلهم بحيث يعلم كل واحد منزله ١٢ قس عه بضم الميم وفتح الزاء وتشديد الراء المكسورة بعدها دال مهملة اسمه عبد الرحمن بن يسار ١٢ قسطلاني

عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال له مه قالت هذا مقام
العائذ بك من القطيعة قال الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فذاك قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم
فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فی الارض وتقطعوا ارحامكم حدثنا ٤٨٣١ ابراهيم بن حمزة قال حدثنا حاتم عن معوية قال حدثنی عمی
ابو الحباب سعيد بن يسار عن ابی هريرة بهذا ثم قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ٤٨٣٢ حدثنی بشر بن
محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معوية بن ابی المزرد بهذا قال رسول الله صلی الله عليه وسلم واقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ٤٨٣٣ سورة
الفتح وقال مجاهد سيماهم فی وجوههم السحنة وقال منصور عن مجاهد التواضع شطأه فراخه فاستغلظ غلظ سوقه الساق حاملة
الشجرة ويقال دائرة السوء كقولك رجل السوء ودائرة السوء العذاب تعزروه تنصروه شطأه شطؤ السنبل تنبت الحبة عشرا او ثمانيا و
سبعا فيقوى بعضه ببعض فذلك قوله تعالى فآزره قواه ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو مثل ضربه الله للنبی صلی الله عليه وسلم
اذ خرج وحده ثم قواه باصحابه كما قوى الحبة بما ينبت منها باب انا فتحنا لك فتحا مبينا ٤٨٣٤ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
زيد بن اسلم عن ابيه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كان يسير فی بعض اسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فساله عمر بن الخطاب
عن شیء فلم يجبه رسول الله صلی الله عليه وسلم ثم ساله فلم يجبه ثم ساله فلم يجبه فقال عمر بن الخطاب ثكلتك امك يا عمر نزرت رسول الله
صلی الله عليه وسلم ثلث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيری ثم تقدمت امام الناس وخشيت ان ينزل فی القرآن فما نشبت
ان سمعت صارخا يصرخ بی فقلت لقد خشيت ان يكون نزل فی قرآن فجئت رسول الله صلی الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال لقد انزلت
علی الليلة سورة لهی احب الی مما طلعت عليه الشمس ثم قرا انا فتحنا لك فتحا مبينا ٤٨٣٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة
سمعت قتادة عن انس انا فتحنا لك فتحا مبينا قال الحديبية ٤٨٣٦ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا معوية بن قرة عن
عبد الله بن مغفل قال قرا النبی صلی الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها قال معوية لو شئت ان احكی لكم قراءة النبی صلی الله عليه وسلم

ن١ بحقوی ثنی ن٢ ٢ الاية ن٣ حدثنا ن٤ مزرد ن٥ ٢ اسن متغير ن٦ ٣ بسم الله الرحمن الرحيم ن٧ وقال مجاهد قوما بورا هالكين ن٨ السحنة ن٩ ٢ وقال غيره ن١٠ تغلظ ن١١ ما السجدة المسحة
ن١٢ سوء ن١٣ شطا او ن١٤ ثمانی ن١٥ ٢ ثالثا ن١٦ ثكلتك ن١٧ فقال ن١٨ قرآن ن١٩ ثنی ن٢٠ ٢ قال ن٢١

له قوله قامت الرحم حقيقة بان تجسمت او هو علی وجه الاستعارة وضرب المثل والمراد فضل واصلها واثم قاطعها قوله فاخذت زاد ابن السكن بحقو الرحمن وهو المتشابه لان الحقو بفتح الحاء طرف الورك او موضع النطاق وسمی بالازار ثم استعير هذا الكلام للاستجارة يقال عذت بحقو فلان ای استجرت به لما كان من يستجير بآخر ياخذ بثوبه وازاره. قس توشيح مشارق قال الطيبی هو استعارة تمثيلية شبه حال الرحم وما هی عليه من الافتقار الی الصلة والذب عنها بحال مستجير ياخذ بازار المستجار به ويدخل تحت ذيله ثم ذكر ما هو من لوازم المشبه به وهو القيام فهو قرينة مانعة من ارادة الحقيقة ١٢ ٢ه قوله قال رسول الله صلعم واقرؤا ان شئتم الخ مراده بايراد هذا الطريق والسابق الاعلام بان الذی وقفه سليمن بن بلال علی ابی هريرة حيث قال قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم الخ رفعه حاتم بن اسمعيل وابن المبارك ايضا قال النووی لا خلاف ان صلة الرحم واجبة فی الجملة وقطعها معصية والصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها صلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة ١٢ قس ٣ه قوله سورة الفتح مدنية نزلت منصرف النبی صلعم من الحديبية سنة ست من الهجرة وآيها تسع وعشرون ١٢ قسطلانی ٤ه قوله سيماهم فی وجوههم السحنة بكسر السين وسكون الحاء كذا قيده ابو ذر وقيده الاصيلی وابن السكن بفتح السين والحاء معا وهذا هو الصواب عند اهل اللغة وكذلك حكاه صاحب العين وغيره هو لين البشرة والنعمة فی المنظر وقيل الحال وعند القابسی وعبدوس فی وجوههم السجدة يريد اثرها فی الوجه هو السيماء وعند النسفی المسحة كذا فی المشارق وقال منصور هو ابن المعتمر فيما وصله علی بن المدينی عن جرير عنه عن مجاهد هو التواضع قال نعم كزرع اخرج شطأه ای فراخه يقال اشطأ الزرع اذا افرخ قال فاستغلظ فاستوی علی سوقه ای غلظ بضم اللام ذلك الزرع بعد الرقة ولابی ذر تغلظ ای قوی فاستوی علی سوقه ای فاستقام علی قصبه جمع ساق والساق حاملة الشجر والجار متعلق باستوی ويجوز ان يكون حالا ای كائنا علی سوقه ای قائما عليه قال تعالی عليهم دائرة السوء يعنی حاق بهم كقولك له رجل السوء كما يقال رجل صدق ای صالح وهذا القول قول الخليل والزجاج واختاره الزمخشری وكفتح ان السوء فی المعانی كالفساد فی الاجساد ويقال دائرة السوء العذاب يعنی حاق بهم العذاب بحيث لا يخرجون منه قال تعالی لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه ای تنصروه وقرا ابن كثير وابو عمرو بالغيبة فی ليؤمنوا ويعزروه ...... ويوقروه ويسبحوه رجوعا الی المؤمنين والمؤمنات ١٢ قس بيض ٥ه قوله شطأه وهو شطؤ السنبل ولابی ذر شطأ بالالف قوله ينبت بضم اوله وكسر ثالثه من الانبات ای تنبت الحبة الواحدة عشرا من السنابل ...... وثمانيا وسبعا قال تعالی كمثل حبة انبتت سبع سنابل

فيقوی بعضه ببعض فذلك قوله تعالی فآزره ای قواه واعانه قوله وهو مثل ضربه الله للنبی صلعم اذ اخرج علی كفار مكة وحده يدعوهم الی الله او لما خرج من بيته وحده حين اجتمع الكفار علی اذاه ثم قواه عز وجل باصحابه المهاجرين والانصار كما قوی الحبة بما ينبت بفتح اوله وضم ثالثه وبضم ثم بكسر منها ١٢ قس ٦ه قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا الاكثرون علی انه صلح الحديبية وقيل فتح مكة والتعبير بالماضی لتحققها قال مجاهد هو فتح خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالحجة والبرهان والسيف والسنان وقيل الفتح بمعنی القضاء ای قضينا لك ان تدخل مكة من قابل ١٢ قس بيض ٧ه قوله عن ابيه اسلم المخضرم قوله ان رسول الله صلعم ظاهره الارسال لان اسلم لم يدرك هذه القصة لكن قوله فی اثناء هذا الحديث فقال عمر فحركت بعيری الخ يقتضی بانه سمعه من عمر. قس ومر فی ص ٢/٢٥٧ فی غزوة الحديبية ١٢ ٨ه قوله قال الحديبية ای الصلح الواقع فيها وجعله فتحا باعتبار ما فيه من المصلحة وما آل الامر اليه قال الزهری فيما ذكره فی اللباب لم يكن فتح اعظم من صلح الحديبية وذلك ان المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الاسلام فی قلوبهم واسلم فی ثلث سنين خلق كثير وكثر سواد الاسلام. قس وفرغ بسبب الصلح رسول الله صلعم لسائر العرب فغزاهم وفتح مواضع و ادخل فی الاسلام خلقا عظيما ١٢ بيض

حل اللغات

مه هو اسم فعل معناه الزجر ای الكف السحنة بالسين وسكون الحاء المهملتين وهو لين البشرة والنعمة وقيل الهيئة الشطأ فراخ النخل والزرع فما نشبت ای لم اتعلق بشیء غير ما ذكرت رجع ردد صوته فی القراءة ١٢.

عه بفتح الميم وسكون الهاء اسم فعل ای الكف وقال ابن مالك هی ههنا ما الاستفهامية حذفت الفها ووقف عليها بهاء السكت ١٢ قس سه هو ابن اسمعيل الكوفی ١٢ قس للعه قال الاخفش اخرج شطأه ای طرفه ١٢ صراح صه هو اسلم العدوی المدنی مولی عمر ثقة المخضرم مات سنة ٨٠ وهو ابن ١١٤ كذا فی قس ١٢ سه بفتح المثلثة وكسر الكاف ای فقدت ام عمر دعا علی نفسه بسبب ما وقع منه من الالحاح ١٢ قس معه بفتح النون وكسر المعجمة وسكون الموحدة ای فما لبثت وما تعلقت بشیء ١٢ قس له ای ردد صوته بالقراءة زاد فی التوحيد كيف ترجيعه قال آآآ ثلث مرات. قس وهذا انما حصل منه والله اعلم لانه كان راكبا ای علی بعير ١٢ جمع لعه وفی المغازی لولا ان يجتمع الناس حولی لرجعت ١٢

(سورة محمد) صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله خلق الله الخلق فلما فرغ منه) يحتمل ان المراد خلق الانواع لا الآحاد ويحتمل ان المراد خلق السموات والارض وغير ذلك مما ذكر الله تعالى فی قوله قل ائنكم لتكفرون بالذی خلق الارض الخ وذلك لان ما ذكر هنالك مبدأ الخلق ومنشؤه وليس المراد خلق الآحاد اذ هی ما تمت بعد و يمكن ان المراد بخلق الخلق خلق نوع المكلف من نوع الانس والجن فقط ولو حمل علی آحاد الانس بالنظر الی ظهورهم يوم الميثاق لكان ممكنا والله تعالى اعلم اه سندی

لنفعلت **باب** قوله لِيَغْفِرَ لَكَ اللّٰهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ٤٨٣٦ **حدثنا** صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال حدثنا زياد انه سمع المغيرة يقول قام النبی صلی اللّٰه علیه وسلم حتی تورمت قدماه فقيل له غفر اللّٰه لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا ٤٨٣٧ **حدثنا** الحسن بن عبد العزيز قال حدثنا عبد اللّٰه بن يحيى قال اخبرنا حيوة عن ابی الاسود سمع عروة عن عائشة ان نبی اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم كان يقوم من الليل حتی تتفطر قدماه فقالت عائشة لم تصنع هذا يا رسول اللّٰه وقد غفر اللّٰه لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا احب ان اكون عبدا شكورا فلما كثر لحمه صلی جالسا فاذا اراد ان يركع قام فقرأ ثم ركع **باب** قوله اِنَّا اَرْسَلْنٰكَ شَاهِدًا وَّمُبَشِّرًا وَّنَذِيرًا ٤٨٣٨ **حدثنا** عبد اللّٰه قال حدثنا عبد العزيز بن ابی سلمة عن هلال بن ابی هلال عن عطاء بن يسار عن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاص ان هذه الاية التی فی القران يٰاَيُّهَا النَّبِيُّ اِنَّا اَرْسَلْنٰكَ شَاهِدًا وَّمُبَشِّرًا وَّنَذِيرًا قال فی التوراة يٰاَيُّهَا النَّبِيُّ اِنَّا اَرْسَلْنٰكَ شَاهِدًا وَّمُبَشِّرًا وَّحِرْزًا لِلْاُمِّيِّينَ اَنْتَ عَبْدِی وَرَسُولِی سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَّابٍ بِالْاَسْوَاقِ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ وَلٰكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللّٰهُ حَتّٰى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ بِاَنْ يَقُولُوا لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ فَيَفْتَحَ بِهَا اَعْيُنًا عُمْيًا وَاٰذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا **باب** قوله هُوَ الَّذِیْ اَنْزَلَ السَّكِينَةَ ٤٨٣٩ **حدثنا** عبيد اللّٰه بن موسی عن اسرائيل عن ابی اسحق عن البراء قال بينما رجل من اصحاب النبی صلی اللّٰه علیه وسلم يقرأ وفرس له مربوط فی الدار فجعل ينفر فخرج الرجل فنظر فلم ير شيئا وجعل ينفر فلما اصبح ذكر ذلك للنبی صلی اللّٰه علیه وسلم فقال تلك السكينة تنزلت بالقران **باب** قوله اِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ الاية ٤٨٤٠ **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين عن عمرو عن جابر قال كنا يوم الحديبية الفا واربع مائة ٤٨٤١ **حدثنا** علی بن عبد اللّٰه قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عقبة بن صهبان عن عبد اللّٰه بن مغفل المزنی قال انی ممن شهد الشجرة نهی النبی صلی اللّٰه علیه وسلم عن الخذف وعن عقبة بن صهبان قال سمعت عبد اللّٰه بن مغفل المزنی فی البول فی المغتسل ٤٨٤٢ ٤٨٤٣ **حدثنی** محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن خالد عن ابی قلابة عن ثابت بن الضحاك وكان من اصحاب الشجرة ٤٨٤٤ **حدثنا** احمد بن اسحق السلمی قال حدثنا يعلی قال حدثنا عبد العزيز بن سياه عن حبيب بن ابی ثابت قال اتيت ابا وائل اسأله فقال كنا بصفين فقال رجل الم

١ن الاية ٢ ن الاية ٣ الی مستقيما ٤ ن هو ابن علاقة ٥ قد ٦ نی ٧ رسول اللّٰه ٨ تنفطر ٩ غفر ١٠ ابن مسلمة ١١ اخبرنا ١٢ ونذيرا ١٣ فی ١٤ اللّٰه ١٥ اعين ١٦ عمی ١٧ فی قلوب المؤمنين ١٨ مربوطة ١٩ ينقز ٢٠ الی قوله واثابهم فتحا قريبا ٢١ الفا ٢٢ سلمة ٢٣ هو ابن المدينی ٢٤ المغفل ٢٥ يأخذ منه الوسواس ٢٦ ثنا قال

---

١ قوله ما تقدم من ذنبك وما تاخر ای جميع ما فرط منك مما يصح ان يعاتب عليه كذا فی قس ببعض وقال الشيخ المحدث الدهلوی فی اللمعات فيه وجوه كثيرة ذكرها السيوطی فی رسالة مفردة واحسن الوجوه واصوبها انها كلمة تشريف للنبی صلعم من ربه من غير ان يكون هناك ذنب ولم اراد ان يستوعب فی الاية علی عبده جميع انواع النعم الاخروية والدنيوية والنعم الاخروية شيئان سلبية وهی غفران الذنوب وثبوتية وهی لا تتناهی اشار اليها بقوله ويتم نعمته عليك والنعم الدنيوية شيئان دينية اشار اليها بقوله ويهديك صراطا مستقيما ودنيوية وان كان المقصود بها الدين وهی قوله تعالی وينصرك اللّٰه نصرا عزيزا فانتظم بذلك قدر النبی صلعم باتمام انواع نعم اللّٰه تعالی عليه المفرقة علی غيره ولهذا جعل عامة الفتح مسلمين الذی عظم باسناده اليه بنون التعظيم وجعله خاصا بالنبی صلعم انتهی ١٢ **٢** قوله افلا اكون عبدا شكورا تخصيص العبد بالذكر فيه اشعار بغاية الاكرام والقرب من اللّٰه تعالی والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة عين الشكر قس ومر الحديث فی ص ٢٢٨ فی كتاب التهجد ١٢ **٣** قوله فلما كثر لحمه بضم المثلثة وانكر الداؤدی لفظ لحمه وقال المحفوظ بدن ای كبر فكان الراوی تاوله علی كثرة اللحم انتهی وقال ابن الجوزی احسب بعض الرواة لما رای بدن ظنه كثرة لحمه وانما هو بدن تبدينا اسن انتهی ١٢ قسطلانی **٤** قوله فاذا اراد ان يركع قام فقرأ وفی رواية هشام نحوا من ثلثين آية او اربعين آية قوله ثم ركع فان قلت فی حديث عائشة عند مسلم كان اذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد اجيب بالحمل علی حالة للاولی قبل ان يدخل فی السن جمعا بين الحديثين ١٢ قس **٥** قوله وحرزا بكسر الحاء المهملة وبعد الراء الساكنة زاء ای حصنا للاميين وهم العرب لان اكثرهم لا يقرأ ولا يكتب قوله ليس بفظ بالظاء المعجمة ای ليس بسیء الخلق قوله ولا غليظ بالمعجمة ايضا ای ولا قاسی القلب ولا ينافی قوله واغلظ عليهم اذ النفی محمول علی طبعه الذی جبل عليه والامر محمول علی المعالجة قوله ولا سخاب بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة ای لا صياح بالاسواق ويقال صخاب بالصاد وهی اشهر من السين بل ضعفها الخليل ١٢ قس **٦** قوله يقرأ ای سورة الكهف كما عند المؤلف فی فضلها وعنده ايضا فی باب نزول السكينة عن اسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع نحو من هذا لثابت بن قيس بن شماس لكن فی سورة البقرة ١٢ قس **٧** قوله ينفر بنون وفاء مكسورة وراء مهملة من نفرت الدابة جزعت وتباعدت ١٢ قس **٨** قوله تلك السكينة ای التی تنفرت منها الفرس تنزلت بالقران ای بسببه ولاجله والسكينة قيل ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وعن الربيع بن انس لعينها شعاع وقال الراغب ملك يسكن قلب المؤمن وقال النووی المختار انها شیء من المخلوقات فيه طمانينة ورحمة ومعه الملائكة قس وبجنی فی ص ٢٥٠ ج ٢ ١٢ **٩** قوله من الخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء وهو الرمی بالحصی بين الاصبعين ١٢ قس **١٠** قوله كنا بصفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة موضع بقرب الفرات كان به الوقعة بين علی ومعاوية غير منصرف فقال رجل الم تر الی الذين يدعون الی كتاب اللّٰه ليحكم بينهم ثم يتولی فريق منهم وهم معرضون وغرضه ان اللّٰه تعالی قال فی كتابه فان بغت احدهما علی الاخری فقاتلوا التی تبغی فهم يدعون الی القتال وهم لا يقاتلون كذا فی الكرمانی والخير الجاری قوله فقال علی نعم ای انا اولی بالاجابة اذا دعيت الی العمل بكتاب اللّٰه وقيل كان هذا فی وقت التحكيم وكراهية بعض الناس ذلك وفهم من كتاب اللّٰه بعض الشراح ان سهلا ايضا كان من الذين كرهوا التحكيم وهو بعيد من سياق الحديث نعم الرجل المذكور من معه كرهوا التحكيم لان كتاب اللّٰه يأمر بالقتال مع البغاة بقوله قاتلوا التی تبغی حتی تفیء الی امر اللّٰه ولعل عليا اشار الی ان التحكيم ايضا ماخوذ من كتاب اللّٰه بحسب ما ادی اليه اجتهادی ١٢ خير جاری

حل اللغات

فازره ای قواه واعانه

نزرت ای الححت فی المسئلة تنفطر ای تنشق الخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء هو الرمی ١٢ ما يعنی غفران اللّٰه اياي سبب لان اقوم واتهجد شكرا له فكيف اتركه ١٢ قس ما ع التفطر التشقق والانفطار الانشقاق ١٢

ع علی اتكلك بما يغلطون قس مخوفا لمن عصاك بالعذاب ١٢ قس ع ويقال ابن ابی ميمونة والصحيح ابن علی القرشی العامری مولاهم المدنی ١٢ قس س يطلق علی الذكر والانثی ١٢ للع هی شیء من المخلوقات فيه طمانينة ورحمة ومعه الملئكة ١٢ ك ح ای تحت الشجرة سمرة فی الحديبية ١٢ قس س بخفة الياء وشد تهاد مربيانه مرادا منها فی ص ٢٥٨٢ معه لابی ذر عن المستملی علی بن سلمة وبه جزم الكلاباذی والاكثرون علی انه علی بن عبد اللّٰه المدينی ١٢ قس ف ل فيه التصريح بسماع عقبة بن عبد اللّٰه ولهذا اورده المؤلف ١٢ قس لع بفتح السين اسم لموضع الاغتسال زاد ابو ذر عن الحموی والاصيلی فيما ذكره فی الفتح يأخذ منه الوسواس وعند النسائی والترمذی وابن ماجه فی عامة الوسواس منه ١٢ قس لما اسم ابی قلابة عبد اللّٰه ابن زيد ١٢ قس ما ع بكسر السين فارسی معرب معناه الاسود ١٢ قس ما ع ای عن القوم الذين قتلهم علی يعنی الخوارج ١٢ قس

ترالی الذین یدعون الی کتاب الله فقال علی نعم فقال سهل بن حنیف اتهموا انفسکم فلقد رأیتنا یوم الحدیبیة یعنی الصلح الذی
بین النبی صلی الله علیه وسلم والمشرکین ولونری قتالا لقاتلنا فجاء عمر فقال السنا علی الحق وهم علی الباطل الیس قتلانا فی الجنة وقتلاهم
فی النار قال بلی قال ففیم اعطی الدنیة فی دیننا ونرجع ولما یحکم الله بیننا فقال یا ابن الخطاب انی رسول الله ولن یضیعنی الله ابدا
فرجع متغیظا فلم یصبر حتی جاء ابا بکر فقال یا ابا بکر السنا علی الحق وهم علی الباطل قال یا ابن الخطاب انه رسول الله صلی الله علیه وسلم
ولن یضیعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح ۴۹ **الحجرات** وقال مجاهد لا تقدموا لا تفتاتوا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی یقضی الله
علی لسانه امتحن اخلص تنابزوا یدعی بالکفر بعد الاسلام یلتکم ینقصکم التنا نقصنا **باب** قوله لا ترفعوا اصواتکم فوق
صوت النبی الایة تشعرون تعلمون ومنه الشاعر ۴۸۴۵ **حدثنا** یسرة بن صفوان بن جمیل اللخمی قال حدثنا نافع بن عمر عن ابن ابی
ملیکة قال کاد الخیران ان یهلکا ابا بکر وعمر رفعا اصواتهما عند النبی صلی الله علیه وسلم حین قدم علیه رکب بنی تمیم فاشار احدهما
بالاقرع بن حابس اخی بنی مجاشع واشار الاخر برجل اخر قال نافع لا احفظ اسمه فقال ابو بکر لعمر ما اردت الا خلافی قال ما اردت
خلافک فارتفعت اصواتهما فی ذلک فانزل الله یایها الذین امنوا لا ترفعوا اصواتکم الایة قال ابن الزبیر فما کان عمر یسمع رسول الله صلی الله علیه
وسلم بعد هذه الایة حتی یستفهمه ولم یذکر ذلک عن ابیه یعنی ابا بکر ۴۸۴۶ **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا ازهر بن سعد قال اخبرنا ابن عون
قال انبأنی موسی بن انس عن انس بن مالک ان النبی صلی الله علیه وسلم افتقد ثابت بن قیس فقال رجل یا رسول الله انا اعلم لک
علمه فاتاه فوجده جالسا فی بیته منکسا رأسه فقال له ما شأنک فقال شر کان یرفع صوته فوق صوت النبی صلی الله علیه وسلم فقد حبط
عمله وهو من اهل النار فاتی الرجل النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره انه قال کذا وکذا فقال موسی فرجع الیه المرة الاخرة ببشارة عظیمة
فقال اذهب الیه فقل له انک لست من اهل النار ولکنک من اهل الجنة **باب** قوله ان الذین ینادونک من وراء الحجرات اکثرهم
لا یعقلون ۴۸۴۷ **حدثنا** الحسن بن محمد قال حدثنا حجاج عن ابن جریج قال اخبرنی ابن ابی ملیکة ان عبد الله بن الزبیر اخبرهم انه قدم
رکب من بنی تمیم علی النبی صلی الله علیه وسلم فقال ابو بکر امر القعقاع بن معبد وقال عمر بل امر الاقرع بن حابس فقال ابو بکر ما اردت الی او الا خلافی
فقال عمر ما اردت خلافک فتماریا حتی ارتفعت اصواتهما فنزل فی ذلک یایها الذین امنوا لا تقدموا بین یدی الله ورسوله حتی انقضت الایة **باب** قوله

---

۱ کان ۲ قال نعطی سورة الحجرات بسم الله الرحمن الرحیم ۲،۳ الله ۴ لو ۷ یدعی یالتکم یشعرون یعلمون یهلکان ان یهلکان ان یهلکا ابو بکر
الی فقال خلافک ۲ فوق صوت النبی ۲ فقال ۲ بعد هذه الایة ۳ الصدیق ثنی

---

۱ قوله سهل بن حنیف اتهموا انفسکم فانی لا اقصر وما کنت مقصرا وقت الحاجة کما فی یوم الحدیبیة فانی رأیت نفسی یومئذ بحیث لو قدرت مخالفة رسول الله صلی الله علیه وسلم لقاتلت قتالا عظیما لکن الیوم لا اری المصلحة فی القتال بل التوقف لمصلحة المسلمین واما الانکار علی التحکیم اذ لیس ذلک فی کتاب الله فقال علی رض نعم لکن المنکرین هم الذین عدلوا عن کتاب الله لان المجتهد لما ادی ظنه الی جواز التحکیم فهو حکم الله وقال سهل اتهموا انفسکم فی الانکار لانا ایضا کنا کارهین لترک القتال یوم الحدیبیة وقهرنا النبی صلعم علی الصلح وقد اعقب خیرا عظیما کرمانی ومر فی ص ۴۴۷ ج ۲ ۱۲ ۲ قوله اعطی الدنیة بضم الهمزة وکسر الطاء ولابی ذر نعطی بالنون والدنیة بکسر النون وتشدید التحتیة ای الخصلة الدنیة الرذیلة وهی المصالحة بهذه الشروط التی تدل علی العجز قس ک ومر الحدیث مع بعض بیانه فی ص ۵۶۳ فی آخر الجهاد ۱۲ ۳ قوله وقال مجاهد فیما وصله عبد بن حمید فی قوله تعالی لا تقدموا بضم اوله وکسر ثانیه ای لا تفتاتوا ای لا تسبقوا علی رسول الله صلعم بشیء قدم بمعنی تقدم قال الامام فخر الدین والاصح انه ارشاد عام یشمل الکل ومنع مطلق یدخل فیه کل افتیات وتقدم واستبداد بالامر واقدام علی فعل غیر ضروری من غیر مشاورة کذا فی قس ۱۲ ۴ قوله ولا تنابزوا بالالقاب لا یدعی الرجل بالکفر بعد الاسلام قال الحسن کان الیهودی والنصرانی یسلم فیقال بعد اسلامه یا یهودی یا نصرانی فنهوا عن ذلک قس قال تعالی وان تطیعوا الله ورسوله لا یلتکم من اعمالکم ای لا ینقصکم من اجورکم قوله التنا نقصنا هذا الاخیر فی سورة الطور ذکره استطرادا ۱۲ قس ۵ قوله کاد الخیران بفتح المعجمة وتشدید التحتیة ای الفاعلان للخیر الکثیر قوله ان یهلکا بکسر اللام واثبات ان قبل وحذف نون الرفع نصب بان ولابی ذر یهلکان بنون الرفع مع ثبوت ان قبل قال فی الفتح یعنی بحذف ان واثبات نون الرفع ولابی ذر فی روایة یهلکا بحذف النون نصب بتقدیر ان. قس قوله ابا بکر نصب خبر کاد وعمر عطف علیه ولابی ذر ابو بکر وعمر بالرفع فیهما ۱۲ قس ۶ قوله ما اردت الا خلافی ای لیس مقصودک الا مخالفة قولی ولابی ذر عن الکشمیهنی ما اردت الی خلافی بلفظ حرف الجر وما علی هذه الروایة استفهامیة ای ای شیء قصدت منتهیا الی مخالفتی ۱۲ قس ۷ قوله عن ابیه یرید جده ای اب لا مه وسیاق هذا الحدیث صورته صورة الارسال لکن

فی آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبیر ویأتی فی الباب اللاحق التصریح بذلک ۱۲ قس ۸ قوله فقال رجل هو سعد بن معاذ کما فی مسلم لکن قال ابن کثیر ان حال نزول هذه الآیة لم یکن سعد بن معاذ موجودا لانه کان قد مات بعد بنی قریظة بایام قلائل سنة خمس وهذه الآیة نزلت فی وفد بنی تمیم والوفود انما تواتروا فی سنة تسع من الهجرة قال فی الفتح ویمکن الجمع بان الذی نزل فی قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذی نزل فی قصة الاقرع اول السورة وفی تفسیر ابن المنذر انه سعد بن عبادة وعند ابن جریر انه عاصم بن عدی العجلانی. قس ومر الحدیث فی ص ۶۳ ۱۲ ۹ قوله من اهل الجنة قال الکرمانی فان قلت هذا صریح فی انه من اهل الجنة فما معنی قولهم العشرة المبشرة قلت مفهوم العدد لا اعتبار له فلا ینفی الزائد او المقصود من العشرة الذین قال فیهم رسول الله صلی الله علیه وسلم بلفظ بشره بالجنة او المبشرون بدفعة واحدة فی مجلس واحد ولا بد من التاویل اذ بالاجماع ازواج الرسول صلعم وفاطمة والحسنان ونحوهم من اهل الجنة ۱۲

حل اللغات لا تفتاتوا ای لا تسبقوا. الخیران بفتح المعجمة وتشدید التحتیة الفاعلان للخیر ما شانک ای ما حالک تماریا ای تخاصما رصدا ای انتظر ۱۲.

ماسه ای فی هذه الرای وانما قال ذلک لان کثیرا منهم انکروا التحکیم وقالوا لا حکم الا لله وقال علی رض کلمة حق ارید بها الباطل ۱۲ قس ما للعه ای حال کونه متغیظا لنصرة الدین واذلال المشرکین ۱۲ قس ماصه مدینة واسمها ثمان عشرة ۱۲ قس بیض علسه من امتحن الذهب اذا اذابه ومیز ابریزه من خبیثه ۱۲ قس ما معه لان التصویت بحضرته ینافی توقیره وتعزیره ۱۲ قس عه بدون النون وحذف النون بلا ناصب لغة ۱۲ ک عه سنة تسع وسألوا النبی صلعم ان یؤمر علیهم احدا ۱۲ قس سه ویجیء فی الباب اللاحق انه القعقاع ۱۲ قس للعه وروی الطبری من طریق ابی اسحق عن البراء قال جاء رجل الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا محمد ان حمدی زین وان ذمی شین فقال ذلک الله تبارک وتعالی وروی من طریق معمر عن قتادة مثله مرسلا وزاد فانزل الله ان الذین ینادونک من وراء الحجرات الآیة ۱۲ قس

تعالٰی وَلَوْ اَنَّهُمْ صَبَرُوْا حَتّٰی تَخْرُجَ اِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ **سورة ق** رَجْعٌ بَعِيْدٌ ردٌّ فُرُوْجٍ فتوق واحدها فرج وَرِيْدٌ فی حلقه والحبل حبل العاتق وقال مجاهد مَا تَنْقُصُ الْاَرْضُ من عظامهم تَبْصِرَةً بصيرة حَبَّ الْحَصِيْدِ الحنطة بَاسِقَاتٍ الطوال اَفَعَيِيْنَا افاعيى علينا وقال قَرِيْنُهٗ الشيطان الذی قُيِّضَ له فَنَقَّبُوْا ضربوا اَوْ اَلْقَى السَّمْعَ لا يحدث نفسه بغيره حين انشأكم وانشأ خلقكم رَقِيْبٌ عَتِيْدٌ رصد سَائِقٌ وَّشَهِيْدٌ الملكين كاتب وشهيد وَشَهِيْدٌ شاهد بالقلب لُغُوْبٍ النصب وقال غيره نَضِيْدٌ الكفرّى مادام فی اكمامه ومعناه منضود بعضه علی بعض فاذا خرج من اكمامه فليس بنضيد فی اِدْبَارِ النُّجُوْمِ وَاَدْبَارَ السُّجُوْدِ كان عاصم يفتح التی فی ق ويكسر التی فی الطور وتكسران جميعا وتنصبان وقال ابن عباس يَوْمُ الْخُرُوْجِ يخرجون من القبور **باب** قوله وَتَقُوْلُ هَلْ مِنْ مَّزِيْدٍ **حدثنا** عبد الله بن ابی الاسود قال حدثنا حرمیّ قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبی صلی الله عليه وسلم قال يُلقى فی النار وتقول هل من مزيد حتی يضع قدمه فتقول قط قط ٤٨٤٩ **حدثنا** محمد بن موسى القطان قال حدثنا ابوسفيان الحميری سعيد بن يحيى بن مهدی قال حدثنا عوف عن محمد عن ابی هريرة رفعه واكثر ما كان يوقفه ابو سفيان يقال لجهنم هل امتلأت فتقول هل من مزيد فيضع الرب تبارك وتعالی قدمه عليها فتقول قط قط ٤٨٥٠ **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابی هريرة قال قال النبی صلی الله عليه وسلم تحاجّت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة ما لی لا يدخلنی الا ضعفاء الناس وسقطهم قال الله تبارك وتعالی للجنة انت رحمتی ارحم بك من اشاء من عبادی وقال للنار انما انت عذابی اعذب بك من اشاء من عبادی ولكل واحدة منهما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتی يضع رجله فتقول قط قط قط فهنالك تمتلئ ويُزوى بعضها الی بعض ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا **باب** قوله فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوْعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوْبِ ٤٨٥١ **حدثنا** اسحٰق بن ابراهيم عن جرير عن اسمٰعيل عن قيس بن ابی حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا ليلة مع النبی صلی الله عليه وسلم فنظر الی القمر ليلة

ن ١ وريد او وريداه ن ٢ من حبل الوريد ن ٣ اعظامهم ن ٤ الملكات ن ٥ بالغيب ن ٦ من ن ٧ نصب ن ٨ اخرج ن ٩ يوم ن ١٠ الی البعث ن ١١ ابن عمارة ن ١٢ فيه ن ١٣ ثنی ن ١٤ وتقول ن ١٥ ثنی ن ١٦ انبانا ن ١٧ وقال ن ١٨ عزوجل ن ١٩ رحمة ن ٢٠ عذابی ن ٢١ منكما ن ٢٢ وسبح ن ٢٣ غروبها

سلہ قوله رجع بعيد فی قوله تعالی ائذا متنا وكنا ترابا ذلك رجع بعيد ای نفی الی الحيوة الدنيا بعيد ای غير كائن ای بعيد ان يبعث بعد الموت قال تعالی افلم ينظروا الی السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها وما لها من فروج ای فتوق بان خلقها ملساء متلاصقة الطباق واحدها فرج بسكون الراء قال تعالی ونحن اقرب اليه من حبل الوريد قال مجاهد فيما رواه الفريابی وريداه فی حلقه والوريد عرق العنق ولغير ابی ذر وريد فی حلقه والحبل حبل العاتق وقوله من حبل الوريد كقولهم مسجد الجامع ای حبل العرق الوريد وقال مجاهد فی قوله تعالی ما تنقص الارض منهم ای ما تأكل من عظامهم لا يعزب عن علمه تعالی شیء قال تعالی وانبتنا فيها من كل زوج بهيج تبصرة ای بصيرة قاله مجاهد والنصب علی المفعول من اجله قال تعالی فانبتنا به جنات وحب الحصيد هو الحنطة او سائر الحبوب التی تحصد وهو من باب حذف الموصوف للعلم به ای وحب الزرع الحصيد قال تعالی والنخل باسقات هی الطوال والبسوق الطول قال تعالی افعيينا بالخلق الاول ای افاعيى علينا ای افعجزنا عن الابداء حتی نعجز عن الاعادة ويقال لكل من عجز عن شیء عیی به وهذا التقريع لهم لانهم اعترفوا بالخلق الاول وانكروا البعث قال تعالی قال قرينه ای الشيطان الذی قيض له بضم القاف وكسر التحتية مشددة آخره معجمة قدر وقيل القرين الملك الموكل به قال تعالی فنقبوا فی البلاد ای ضربوا بمعنی طافوا فی البلاد حذر الموت والضمير للقرون السابقة ای لقريش قال تعالی ان فی ذلك لذكری لمن كان له قلب او القى السمع ای لا يحدث نفسه بغيره للاصغاء لاستماعه قوله حين انشأكم وانشأ خلقكم هذا بقية تفسير قوله افعيينا وتأخيره لعله عند بعض النساخ وسقط من قوله افعيينا الی هنا لابی ذر قال تعالی ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد قال مجاهد فيما وصله الفريابی رصد يرصد وينظر وقال ابن عباس يكتب كل ما تكلم به من خير وشر قال تعالی وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد ای الملكان ولابی ذر بالنصب بنحو يعنی ای احدهما كاتب والآخر شهيد وقيل السائق هو الذی يسوقه الی الموقف والشهيد هو الكاتب قوله شهيد فی قوله تعالی او القى السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما وصله الفريابی شاهد بالقلب ولابی ذر عن الكشميهنی بالغيب قال تعالی وما مسنا من لغوب هو النصب قوله وقال غيره ای غير مجاهد فی قوله تعالی طلع نضيد الكفری بضم الكاف وتشديد الراء ای مقصور الطلع ما دام فی اكمامه جمع كم بالكسر ومعناه منضود بعضه علی بعض فاذا خرج من اكمامه فليس بنضيد ١٢ قس

سلہ ٢ قوله كان عاصم ای ابن النجود احد القراء السبعة كان يقرأ فی سورة ق يعنی وادبار السجود بفتح الهمزة جمع الدبر وما فی سورة الطور يعنی وادبار النجوم بكسرها مصدرا قوله وتكسران جميعا الكسر موضع ق نافع وابن كثير وحمزة والطور الجمهور قوله وتنصبان ای تفتحان فالاول عاصم ومن معه والثانی المطوعی عن الاعمش شاذا يعنی اعقاب النجوم وآثارها اذا غربت ١٢ قسطلانی

سلہ ٣ قوله قال ابن عباس فيما وصله ابن ابی حاتم فی قوله تعالی ذلك يوم الخروج ای يخرجون من القبور والاشارة فی قوله ذلك يجوز ان يكون الی النداء ويكون قد اتسع فی الظرف فاخبر به عن المصدر او يقدر مضاف ای ذلك النداء والاستماع نداء يوم الخروج واستماعه ١٢ قس

سلہ ٤ قوله وتقول هل من مزيد سؤال تقرير بمعنى الاستزادة وهو رواية عن ابن عباس فيكون السؤال وهو قوله هل امتلأت قبل دخول جميع اهلها او هو استفهام بمعنى النفی والمعنى قد امتلأت ولم يبق فی موضع وهذا مشكل لانه ح بمعنى الانكار والمخاطب الله تعالی ...... ولا يلائم معنى الحديث التالی وقيل السؤال لخزنتها والجواب منهم فلا بد من حذف مضاف ای نقول لخزنة جهنم ويقولون ١٢ قس

سلہ ٥ قوله حتی يضع قدمه هو من المتشابه واختلف فيه المأولون فقيل المراد اذلال جهنم فانها اذا بلغت فی الطغيان الی ما لا الله فعبر عنه بوضع القدم كما يقال وضعه تحت قدمه ای اذله والعرب تستعمل الفاظ الاعضاء فی ضرب الامثال ولا تريد اعيانها كقولهم رغم انفه وسقط فی يده وقيل المراد بالقدم الفرط السابق ای ما قدمه لها من اهل العذاب ولابی ذر رجله فقيل فيه ذلك وقيل هی تحريف من الراوی نظرا الی ان المراد بالقدم الرجل وقيل المراد بالرجل الجماعة كما تقول رجل من جراد وكذا فی التوشيح قال فی القاموس وفی الحديث حتی يضع رب العزة قدمه فيها ای الذين قدمهم من الاشرار فهم قدم الله للنار كما ان الاخيار قدمه الی الجنة او وضع القدم مثل للردع والقمع ای يأتيها امر يكفها عن طلب المزيد انتهى قوله قط قط فيه ثلث لغات كسر الطاء وسكونها فيهما ويجوز التنوين مع الكسر والمعنى حسبی ای يكفينی ١٢ قس ك

سلہ ٦ قوله اوثرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول بمعنى اختصصت بالمتكبرين والمتجبرين مترادفان لغة فالثانی تأكيد لسابقه ١٢ قس

سلہ ٧ قوله حتی يضع رجله فی مسلم حتی يضع الله رجله وانكر ابن فورك لفظ رجله وقال انها غير ثابتة وقال ابن الجوزی هی تحريف من بعض الرواة ورد عليهما برواية الصحيحين لها واولت بالجماعة كرجل من جراد ای يضع فيها جماعة واضافهم اليه اضافة اختصاص وقال محی السنة القدم والرجل فی هذا الحديث من صفات الله تعالی فالايمان بها فرض والامتناع عن الخوض فيها واجب فالمهتدی من سلك فيها طريق التسليم والخائض فيها زائغ والمنكر معطل والمكيف مشبه ليس كمثله شیء ١٢ قس

حل اللغات النصب ای التعب وثقل البدن الكفری بضم الكاف وتشديد الراء مقصور الطلع ١٢

ـه ای لكان الصبر خيرا لهم من الاستعجال لما فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول صلعم ١٢ قس ـه مكية وهی خمس واربعون آية وزاد ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم ١٢ قس

ـه ابن عمارة بن ابی حفصة وحرمی علم لا نسبة للحرم ووهم الكرمانی ١٢ قس ای فی انه منسوب الی الحرم

ـه علی الصحابی بسكون الواو من الثلاثی المزيد والفصيح بفتحه من الثلاثی المجرد ١٢ قس ـه بفتحتين المحتقرون بين الناس الساقطون من اعينهم لتواضعهم لربهم وذلتهم له ١٢ قس ـه لم تحمل خراجی تمثل فالثواب ليس موقوفا علی العمل وعند مسلم يبقى من الجنة ما شاء الله ثم ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة ١٢ قس

للعه تعقيب فان استطعتم علی ان المواظب علی اقامة الصلوة والمحافظ عليها خليق بان يری ربه وانما خصت صلوة الصبح والعصر بالحث لما فی الصبح من ميل النفس الی الاستراحة والعصر من اشتغال الناس بالمعاملات فمن لم يلحقه فترة فی الصلوتين مع ما لهما من قوة المانع فبالحری ان لا تلحقه فی غيرهما ١٢ مرقاة

عله ای هذا لما ذليل من يوضع تحت الرجل او المراد قوم بعض المخلوقين ١٢ قس

اربعَ عشرةَ فقال انكم سترون ربكم كما ترون هٰذا لا تُضامّون فی رؤیته فان استطعتم ان لا تُغلبوا علٰی صلوٰة قبلَ طلوع الشمس ولا قبل غروبها فافعلوا ثم قرأ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ۸۵۲ حدثنا اٰدم قال حدثنا ورقاء عن ابن ابی نجیح عن مجاهد قال ابن عباس امره ان یسبح فی ادبار الصلوات كلها یعنی قوله وَاَدْبَارَ السُّجُوْدِ والذّٰریٰت وقال علیٌّ الریاح وقال غیره تذروه تفرقه وَفِیْ اَنْفُسِكُمْ تأكل وتشرب فی مدخل واحدٍ ویخرج من موضعین فراغ فرجع فصكّت فجمعت اصابعها فضربت به جبهتها والرمیم نبات الارض اذا یبس ودیس لَمُوْسِعُوْنَ ای لذو سعةٍ وكذلك عَلَی الْمُوْسِعِ قَدَرُهٗ یعنی القوی زَوْجَیْنِ الذكر والانثٰی واختلاف الالوان حلو وحامض فهما زوجان فَفِرُّوْا اِلَی اللّٰهِ من الله الیه اِلَّا لِیَعْبُدُوْنِ ما خلقت اهل السعادة من اهل الفریقین الا لیوحدون وقال بعضهم خلقهم لیفعلوا ففعل بعضٌ وترك بعضٌ ولیس فیه حجةٌ لاهل القدر والذَّنُوْبُ الدلو العظیم وقال مجاهد صَرَّةٍ صیحة ذَنُوْبًا سبیلا العقیم التی لا تلد وقال ابن عباس والحُبُك استواءها وحسنها فی غمرةٍ فی ضلالتهم یتمادون وقال غیره تواصوا تواطؤا وقال مسوّمة معلّمة من السیما والطور وقال قتادة مسطورٍ مكتوب وقال مجاهد الطور الجبل بالسریانیة رقٍّ منشورٍ صحیفة والسقف المرفوع سماءٌ والمسجور الموقد وقال الحسن تسجر حتی یذهب ماءها فلا یبقی فیها قطرة وقال مجاهد اَلَتْنٰهُمْ نقصنا وقال غیره تمور تدور اَحْلَامُهُمْ العقول وقال ابن عباس البَرّ اللطیف كِسَفًا قطعًا المنون الموت وقال غیره یتنازعون یتعاطون ۸۵۳ حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مٰلك عن محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل عن عروة عن زینب ابنة ابی سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الی رسول الله صلی الله علیه وسلم انی اشتكی فقال طوفی من وراء الناس وانتِ راكبة فطفت ورسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی الی جنب البیت یقرأ بالطور وكتابٍ مسطورٍ ۸۵۴ حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفیٰن قال حدثونی عن الزهری عن محمد بن جبیر بن مطعم عن ابیه قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقرأ فی المغرب بالطور فلما بلغ هٰذه الاٰیة اَمْ خُلِقُوْا مِنْ غَیْرِ شَیْءٍ اَمْ هُمُ الْخٰلِقُوْنَ اَمْ خَلَقُوا السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ بَلْ لَا یُوْقِنُوْنَ اَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ اَمْ هُمُ الْمُصَیْطِرُوْنَ كاد قلبی ان یطیر قال سفیٰن فاما انا فانما سمعت الزهری یحدث عن محمد بن جبیر بن مطعم

ن ٧ قتل الخراصون ای لعنوا ٣ ن ٨ الی اهله ن ٩ وجهها ن ١٠ جمعت ن ١١ تولّی بركنه من معه لانهم قومه ن ١٢ لذو وسعة ن ١٣ خلقنا ن ١٤ معناه ن ١٥ وما خلقت الجن والانس ن ١٦ یقول
ن ١٧ ذنوبا سبیلا صرة صیحة ولا تلقح ن ١٨ قتل الانسان لعن ن ١٩ غمرة ن ٢٠ سورة والطور بسم الله الرحمٰن الرحیم ن ٢١ ن ٢٢ صحف قتل الخراصون لعنوا ن ٢٣ الموقر ن ٢٤ وكتاب مسطور
ن ٢٦ بنت قال كاد قلبی یطیر

ف ١ قوله تضامون روی بتشدید میم وضم تاء وفتحها من المفاعلة ای لا ینضم بعضكم الی بعض وتزدحمون وقت النظر وبتخفیفها من الضیم وهو الظلم ای لا ینالكم ضیم وظلم فی رؤیته فیراه بعض دون بعض كذا فی الجمع فهو تشبیه للرؤیة بالرؤیة لا المرئی بالمرئی قس قال العینی استدل بهذه الاحادیث وبالقراٰن واجماع الصحابة ومن بعدهم علی اثبات رؤیة الله فی الاٰخرة للمؤمنین وقد روی احادیث الرؤیة اكثر من عشرین صحابیا انتهی ١٢ ف ٢ قوله وقال علی هو ابن ابی طالب الذاریات هی الریاح ك وروی فی بعض النسخ علیه السلام وهو وان كان معناه صحیحا لكن لا یستعمل فی الغائب ولا یفرد به غیر الانبیاء قسطلانی قوله وقال غیره ای غیر علی فی قوله تعالٰی تذروه الریاح فی سورة الكهف معناه تفرقه ذكره شاهدا السابقه قال تعالٰی وفی الارض اٰیات للموقنین وفی انفسكم نسق علی الارض والتقدیر وفی الارض وفی انفسكم اٰیات افلا تبصرون قال الفراء تاكل وتشرب الخ قال تعالٰی والسماء بنیناها بایدٍ وانا لموسعون ای لذو سعة بخلقنا قاله الفراء وقال غیره لقادرون من الوسع بمعنی الطاقة وكذلك قوله تعالٰی علی الموسع قدره یعنی القوی قاله الفراء ایضا قال تعالٰی ومن كل شیءٍ خلقنا زوجین ای نوعین وصنفین مختلفین الذكر والانثٰی من جمیع الحیوان وكذا اختلاف الالوان وكذا اختلاف الطعوم حلو وحامض فیما لا بینهما من الضدیة كالذكر والانثٰی زوجان كالسماء والارض والنور والظلمة والایمان والكفر ونحوها قوله ففروا الی الله ای من الله ولا الی الوقت معناه من الله الیه ای من معصیته الی طاعته او من عذابه الی رحمته قوله الا لیعبدون ولابی ذر وما خلقت الجن والانس الا لیعبدون ای ما خلقت اهل السعادة من اهل الفریقین الجن والانس الا لیوحدون فجعل العام والمراد به الخصوص فان قلت لم خصصهم بالسعداء منهم وفسر العبادة بالتوحید قلت لیظهر الملازمة بین العلة والمعلول قوله قال بعضهم خلقهم لیفعلوا ففعل بعض وترك بعض هذا یدل علی امامة البخاری فی علم الكلام وذكر الاٰیة تاویلان احدهما ان اللفظ عام والمراد به خاص وهم اهل السعادة وكل میسر لما خلق لثانیهما خلقهم معدین للعبادة كما تقول البقرة مخلوقة للحرث وقد یكون فیها مالا یحرث قوله ولیس فیه حجة لاهل القدر المعتزلة علی ان ارادة الله لا تتعلق الا بالخیر واما الشر فلیس مراد الله لانه لا یلزم من كون الشیء معللا لشیء ان یكون ذلك الشیء مرادا وان لا یكون غیره مرادا وكذا لا حجة لهم فی هذه الاٰیة علی ان افعال العباد معللة بالاغراض اذ لا یلزم من وقوع التعلیل فی موضع وجوب التعلیل فی كل موضع ونحن نقول بجواز التعلیل لا بالوجوب او ان اللام قد تثبت لغیر الغرض كقوله تعالٰی اقم الصلوٰة لدلوك الشمس ومعناه المقارنة فالمعنی هنا قرنت الخلق بالعبادة ای خلقتهم وفرضت العبادة علیهم وكذا لا حجة لهم فیها علی ان افعال العباد مخلوقة لهم لاسناد العبادة الیهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب قوله والذنوب ای فی قوله تعالٰی وان للذین ظلموا ذنوبا مثل ذنوب اصحابهم هو لغة الدلو العظیم وقال مجاهد ذنوبا سبیلا وهذا موخر بعد تالیه عند غیر ابی ذر وفی نسخة سجلا بفتح المهملة وسكون الجیم وزاد الفریابی عنه فقال سجلا من العذاب مثل عذاب اصحابهم وقال ابو عبیدة الذنوب النصیب والذنوب الدلو قوله وقال غیره ای غیر ابن عباس فی قوله تعالٰی اتواصوا به ای اتواصی الاولون والاٰخرون بهذا القول المتضمن لساحر او مجنون والمعنی كیف اتفقوا علی قول واحد كانهم تواطئوا علیه ١٢ قس ك تن ف ٣ قوله المسجور فی قوله تعالٰی والبحر المسجور هو الموقد المحمی بمنزلة التنور المسجور وقیل المملوء ولابی ذر عن الحموی والمستملی الموقر بالراء بدل الدال والاول هو الصواب وقال الحسن تسجر البحار حتی یذهب ماؤها الخ وهذا یكون یوم القیٰمة قوله تعالٰی وان یروا كسفا من السماء بسكون السین قطعا بكسر القاف وسكون الطاء قال البرماوی وغیره هذا علی قراءة فتح السین كقربة وقرب ومن قراه بالسكون علی التوحید جمعه اكساف وكسوف وقیل ان الفتح قراءة شاذة وانكرها بعضهم واثبتها ابو البقاء وقد قال ابو عبیدة الكسف جمع كسفة مثل السدر جمع سدرة قوله المنون فی قوله تعالٰی نتربص به ریب المنون هو الموت من منّ اذا قطع وقال غیره ای غیر ابن عباس فی قوله تعالٰی یتنازعون فیها كاسا ای یتعاطون هم وجلساؤهم بتجاذب وتجاذبهم تجاذب ملاعبة لا تجاذب منازعة وفیه نوع لذة ١٢ قس ف ٤ قوله ام خلقوا من غیر شیءٍ ای ام احدثوا وقدروا من غیر محدث ومقدر فلذلك لا یعبدونه او من اجل لا شیءٍ من عبادة ومجازاة قوله ام هم الخالقون لؤید الاول فان معناه ام خلقوا انفسهم ولذلك عقبه بقوله تعالٰی ام خلقوا السمٰوات والارض وام فی هذه الاٰیات منقطعة ومعنی الهمزة فیها الانكار بل لا یوقنون اذا سئلوا من خلقكم ومن خلق السمٰوات والارض قالوا الله اذ لو ایقنوا ذلك لما اعرضوا عن عبادته ام عندهم خزائن ربك ای خزائن رزقه حتی یرزقوا النبوة من شاؤا او خزائن علمه حتی یختاروا لها من اختارته حكمته ام هم المصیطرون الغالبون علی الاشیاء یدبرونها كیف شاؤا ١٢ بیضاوی ف ٥ قوله كاد قلبی ای قال ابن جبیر كاد قلبی ان یطیر مما تضمنته الاٰیة من تبلیغ الحجة وفیه وقوع خبر كاد مقرونا بان فی غیر الضرورة قال ابن مالك وقد خفی ذلك علی النحویین والصحیح جوازه الا ان وقوعه غیر مقرون بان اكثر واشهر ١٢ قس ف قوله لم اسمع قال سفیٰن بن عیینة انما سمعت الزهری انه یقرأ فی المغرب بالطور ولم اسمع زائدا علیه لكن اصحابی حدثونی عنه الزائد وهو من لفظه فلما بلغ الی اٰخر الحدیث ١٢ ك ف قوله وقال مجاهد ذو مرة ای ذو قوة ای فی خلقه وزاد الفریابی عنه جبریل وقال ابن عباس منظر حسن فان قلت قد علم كونه ذا قوة بقوله شدید القوٰی فكیف یفسر ذو مرة بقوة اجیب بان ذو مرة بدل من شدید القوی لا وصف له والمراد بقوله بالاولی قوته فی العلم وبالثانی قوة جسده ١٢ قس
ف ای للذین ظلموا نصیبا من العذاب مثل نصیب نظرائهم من الامم السابقة وهو ماخوذ من مقاسمة السقاة الماء بالدلاء لان الذنوب هو الدلو العظیم المملو كذا فی بیض ١٢ ع بانهم خلقوا ای هم معترفون وهو معنی قوله لئن سالتهم من خلق السمٰوات والارض لیقولن الله او لا یوقنون بان الله خالق واحد ١٢ قس

سورة والذاریات بسم الله الرحمٰن الرحیم ... علیه السلام ویرجع ...

عن ابيه سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم يقرأ فی المغرب بالطور لم اسمعه زاد الذی قالوا لی والنجم وقال مجاهد ذو مرة ذو قوة قاب قوسين حيث الوتر من القوس ضيزى عوجاء واكدى قطع عطاءه رب الشعرى هو مرزم الجوزاء الذی وفى وفى ما فرض عليه ازفت الازفة اقتربت الساعة سامدون البرطمة هو ضرب من اللهو وقال عكرمة يتغنون بالحميرية وقال ابراهيم افتمارونه افتجادلونه ومن قرأ افتمرونه يعنی افتجحدونه ما زاغ البصر بصر محمد صلی اللہ علیہ وسلم وما طغى ولا جاوز ما رأى فتماروا كذبوا وقال الحسن اذا هوى غاب وقال ابن عباس اغنى واقنى اعطى فارضى ۸۵۵ حدثنی يحيى قال حدثنا وكيع عن اسمعيل بن ابی خلد عن عامر عن مسروق قال قلت لعائشة يا امتاه هل رأى محمد ربه فقالت لقد قف شعری مما قلت اين انت من ثلث من حدثكهن فقد كذب من حدثك ان محمدا رأى ربه فقد كذب ثم قرأت لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب ومن حدثك انه يعلم ما فی غد فقد كذب ثم قرأت وما تدری نفس ماذا تكسب غدا ومن حدثك انه كتم فقد كذب ثم قرأت يايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الاية ولكنه رأى جبرئيل فی صورته مرتين باب قوله فكان قاب قوسين او ادنى حيث الوتر من القوس ۸۵۶ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيبانی قال سمعت زرا عن عبد اللہ فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال حدثنا ابن مسعود انه رأى جبرئيل له ست مائة جناح باب قوله فاوحى الى عبده ما اوحى ۸۵۷ حدثنا طلق بن غنام قال حدثنا زائدة عن الشيبانی قال سألت زرا عن قوله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال اخبرنا عبد اللہ ان محمدا صلی اللہ علیہ وسلم رأى جبرئيل له ست مائة جناح باب قوله لقد رأى من ايات ربه الكبرى ۸۵۸ حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد اللہ لقد رأى من ايات ربه الكبرى قال رأى رفرفا اخضر قد سد الافق باب قوله افرأيتم اللات والعزى ۸۵۹ حدثنا مسلم قال حدثنا ابو الاشهب قال حدثنا ابو الجوزاء عن ابن عباس اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج ۸۶۰ حدثنا عبد اللہ بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا معمر عن الزهری عن حميد بن عبد الرحمن عن ابی هريرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من حلف فقال فی حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا اللہ ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق باب قوله ومناة الثالثة الاخرى ۸۶۱ حدثنا الحميدی قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهری سمعت عروة قلت لعائشة فقالت انما كان من

قسمة حديا ٢ سورة والنجم بسم اللہ الرحمن الرحيم البرطنة اتجادلونه افتجحدون ٢ وقال غيره وما ثنا ٢ بن جعفر قلته ٢ وقد ٣ شيئا ولكن قوله تعالى قاب قوسين او ادنى ٢ بن حبيش انه محمد ٢ قال

ـه ١ قوله قاب قوسين ای حيث وتر القوس قاله مجاهد فيما وصله الفريابی ايضا وفيه مضاف محذوف فان ای فكان مسافة قربه عليه السلام منه تعالى مثل مقدار مسافة قاب وهذا ساقط لابی ذر قال تعالى تلك اذا قسمة ضيزى قاله مجاهد فيما وصله الفريابی عوجاء وقال الحسن غير معتدلة قال تعالى افرأيت الذی تولى واعطى قليلا واكدى ای قطع عطاءه قال تعالى وانه هو رب الشعرى قال مجاهد فيما وصله الفريابی هو مرزم الجوزاء بكسر الميم وهی العبور قال تعالى وابراهيم الذی وفى ای وفى ما فرض عليه وقال الحسن عمل ما امر به وبلغ رسالات ربه الى خلقه وقيل قيامه بذبح ابنه قوله تعالى ازفت الازفة ای اقتربت الساعة التی تزداد كل يوم قربا قال تعالى وانتم سامدون ای لاهون قال مجاهد هی البرطمة بفتح الموحدة وسكون الراء وفتح الطاء المهملة والميم ولابی ذر من الكشميهنی البرطنة بالنون بدل الميم الغناء كانوا اذا سمعوا القرآن تغنوا وقال عكرمة يتغنون باللغة الحميرية وقال ابراهيم النخعی فيما وصله سعيد بن منصور فی قوله تعالى افتمارونه ای افتجادلونه من المراء وهو المجادلة ومن قرأ افتمرونه بفتح التاء وسكون الميم من غير الف وهم حمزة والكسائی ويعقوب يعنی افتجحدونه من مريته حقه اذا جحده وقيل افتغلبونه فی المراء من ماريته فمريته قوله تعالى ما زاغ البصر ای بصر محمد صلعم ما رآه تلك الليلة وما طغى ای ولا جاوز ما رای بل اثبته اثباتا صحيحا مستيقنا او ما عدل عن رؤية العجائب التی امر برؤيتها وما جاوزها ١٢ قس

ـه ٢ قوله فتماروا كذبوا كذا لهم وليس فی هذه السورة فتماروا انما فيها افتمارونه وفی آخرها تتمارى ولعله انتقال من بعض النساخ لان هذه اللفظة فی السورة التی تلی هذه وهی قوله فتماروا بالنذر وحكى الكرمانی عن بعض النسخ هنا تتمارى تكذب ولم اقف عليه ١٢ فتح الباری

ـه ٣ قوله وقال ابن عباس رض فيما وصله الفريابی فی قوله تعالى اغنى واقنى ای اعطى فارضى هذا تفسيره على سبيل اللف والنشر وحقيقة اقنى اعطاه المال الذی للقنية ای للذخيرة لا للتجارة. ك وقال مجاهد اقنى ارضى بما اعطى وقنع قال الراغب وتحقيقه جعل له قنية من الرضى ١٢ قس

ـه ٤ قوله ثم قرأت لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وفی مسلم انها سألت النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن قوله تعالى ولقد رآه نزلة اخرى فقال انما هو جبريل وعند ابن مردويه انها قالت يا رسول اللہ هل رأيت ربك فقال لا انما رأيت جبرئيل منهبطا واحتجاجها بالاية خالفها فيه ابن عباس ففی الترمذی عن عكرمة قال رأى محمد ربه قلت اليس يقول اللہ لا تدركه الابصار قال ويحك ذاك اذا تجلى بنوره الذی هو نوره وقد رأى ربه مرتين فالمنفی فی الاية احاطة الابصار لا مجرد الرؤية بل فی تخصيص الاحاطة بالنفی ما يدل على الرؤية او يشعر بها كما تقول لا تحيط به الافهام واصل المعرفة حاصلة ثم استدلت ايضا بقوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه اللہ الا وحيا او من وراء حجاب واجيب بان هذه الاية لا تدل على نفی الرؤية مطلقا بل على ان البشر لا يرى اللہ فی حال التكلم فنفی الرؤية يقيد بهذه الحالة دون غيرها قس اختلف قديما وحديثا فی رؤيته صلعم ربه ليلة الاسراء فذهب عائشة وابن مسعود الى نفيها وابن عباس وبعض آخرون الى اثباتها ومنهم من ذهب الى انه رأى بقلبه لا بعينه واخرج مسلم عن ابن عباس انه رأى ربه بفؤاده مرتين وعلى هذا يمكن الجمع بين اثبات ابن عباس ونفی عائشة بان يحمل نفيها على رؤية البصر واثباتها على رؤية القلب لكن المشهور عن ابن عباس انه قال برؤية البصر ومنهم من توقف فی هذه المسئلة ورجح القرطبی هذا القول وعزاه لجماعة من المحققين وقواه بانه ليس فی الباب دليل قاطع وليس مما يكتفى فيه بمجرد الظن كذا فی اللمعات ١٢

ـه ٥ قوله فكان قاب قوسين او ادنى ای حيث الوتر من القوس والدنو من اللہ لا حد له قال القشيری فی مفاتيح الحجج اخبر اللہ بقوله فكان قاب قوسين او ادنى ان نبی اللہ صلعم بلغ من المرتبة والمنزلة القدر الاعلى مما لا يعرفه الخلق ١٢ قس

ـه ٦ قوله فاوحى الى عبده ما اوحى ای جبريل اوحى الى محمد صلعم ما اوحى جبريل وفيه تفخيم للوحی به او اللہ اليه وقيل الضمائر كلها للہ ١٢ قس

ـه ٧ قوله قال رأى رفرفا اخضر قد سد الافق وعند النسائی والحاكم عن ابن مسعود قال ابصر نبی اللہ صلعم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملأ ما بين السماء والارض قال البيهقی فالرفرف جبريل عليه السلام على صورته على رفرف والرفرف البساط ١٢ قسطلانی

ـه ٨ قوله يلت بتشديد الفوقية ای يبل وهذا على قراءة اللات بتشديد التاء واما بالتخفيف فهو اسم صنم لثقيف وقيل لقريش كما ان العزى لغطفان وهی سمرة ومناة لهذيل وخزاعة وهی صخرة كذا فی الكرمانی وليس ذلك بلازم بل يحتمل ان هذا اصله وخفف لكثرة الاستعمال والجمهور على القراءة بالتخفيف كذا فی الفتح ١٢

ـه ٩ قوله فليقل لا اله الا اللہ يحتمل ان يكون معناه انه سبق لسانه فليتداركه بكلمة التوحيد لانه صورة الكفر والا فان كان على قصد التعظيم فهو كفر وارتداد يجب عوده عنه بالدخول فی الاسلام وقوله فليتصدق ای بالمال الذی عزم على المقامرة به او بشئ من ماله كفارة لما جرى على لسانه وعزم عليه ١٢ اللمعات

ـه ١٠ قوله من اهل بمناة الطاغية بالموحدة ای من احرم باسمها وعند ها ولابی ذر لمناة مجرور بالفتح لانه غير منصرف وهو باللام لاجلها وقوله الطاغية بالجر بالكسر صفة لمناة باعتبار طغيان عبدتها او مضاف اليها والمعنى احرم باسم مناة القوم الطاغية قوله بالمشلل بضم الميم وفتح المعجمة وفتح اللام الاولى مشددة ای مناة الكائنة بالمشلل قوله لا يطوفون بين الصفا والمروة تعظيما لصنمهم مناة حيث لم يكن فی المسعى وكان فيه صنمان لغيرهم اساف ونائلة قس ومر بيانه فی ص ٢٢٢ ١٢

عـه هو ابن موسى الختی قاله القسطلانی قال الكرمانی هو اما ابن موسى الختی واما ابن جعفر البلخی ١٢ ـه قوله مرتين مرة على الارض فی الافق الاعلى ومرة فی السماء عند سدرة المنتهى ١٢ قس عـه ای بشئ كما فی مسلم كفارة لما جرى على لسانه ١٢ عـه صفتان للتاكيد او الاخرى من التاخر

اهل بمناة الطاغية التی بالمشلل لا يطوفون بين الصفا والمروة فانزل الله تعالیٰ ان الصفا والمروة من شعائر الله فطاف رسول الله صلی
الله علیه وسلم والمسلمون قال سفين مناة بالمشلل من قديد وقال عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة نزلت
فی الانصار کانوا هم وغسان قبل ان يسلموا يهلون بمناة مثله وقال معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة كان رجال من الانصار ممن كان يهل
لمناة ومناة صنم بين مكة والمدينة قالوا يا نبی الله كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة نحوه **باب قوله فاسجدوا لله واعبدوا** حدثنا ٤٨٦٢
ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال سجد النبی صلی الله علیه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون
والمشركون والجن والانس تابعه ابن طهمان عن ايوب ولم يذكر ابن علية ابن عباس حدثنا ٤٨٦٣ نصر بن علی اخبرنی ابو احمد قال حدثنا
اسرائيل عن ابی اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبد الله قال اول سورة انزلت فيها سجدة النجم قال فسجد رسول الله صلی الله علیه وسلم وسجد
من خلفه الا رجل رأيته اخذ كفا من تراب فسجد عليه فرأيته بعد ذلك قتل كافرا وهو امية بن خلف **اقتربت الساعة** قال مجاهد
مستمر ذاهب مزدجر متناهی وازدجر فاستطير جنونا دسر اضلاع السفينة لمن كان كفر يقول كفر له جزاء من الله محتضر يحضرون
الماء وقال ابن جبير مهطعين النسلان الخبب السراع وقال غيره فتعاطی فعاطها بيده فعقرها المحتظر كحظار من الشجر محترق ازدجر
افتعل من زجرت كفر فعلنا به وبهم ما فعلنا جزاء لما صنع بنوح واصحابه مستقر عذاب حق يقال الاشر المرح والتجبر **باب قوله**
وانشق القمر وان يروا اية يعرضوا حدثنا ٤٨٦٤ مسدد قال حدثنا يحيی عن شعبة وسفين عن الاعمش عن ابراهيم عن ابی معمر عن ابن
مسعود قال انشق القمر علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقة دونه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم
اشهدوا حدثنا ٤٨٦٥ علی قال حدثنا سفين قال اخبرنا ابن ابی نجيح عن مجاهد عن ابی معمر عن عبد الله قال انشق القمر ونحن مع النبی
صلی الله علیه وسلم فصار فرقتين فقال لنا اشهدوا اشهدوا حدثنا ٤٨٦٦ يحيی بن بكير قال حدثنی بكر عن جعفر عن عراك بن مالك عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال انشق القمر فی زمان النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا ٤٨٦٧ عبد الله بن محمد قال
حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا شيبان عن قتادة عن انس قال سأل اهل مكة ان يريهم اية فاراهم انشقاق القمر حدثنا ٤٨٦٨ مسدد قال
حدثنا يحيی عن شعبة عن قتادة عن انس قال انشق القمر فرقتين **باب قوله تجری باعيننا جزاء لمن كان كفر ولقد تركناها اية فهل**

ن ا ذ لمناة ن ٢ عزوجل ن ٣ لمناة ن ٤ ابراهيم ن ٥ قال ن ٦ ثنی ن ٧ اخبرنا ن ٨ رجلا ن ٩ سورة اقتربت الساعة بسم الله الرحمن الرحيم ن ١٠ وقال ن ١١ يقول ن ١٢ ن ١٣ تعاطی بهم ن ١٤ بما
ن ١٥ بن عبد الله ن ١٦ فصارت ن ١٧ ثنا ن ١٨ حدثنا

١ قوله وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس ای الحاضرون من المشركين لما سمعوا ذكر طواغيتهم اللات والعزی ومناة الثالثة الاخری وكان اول سجدة نزلت فارادوا معارضة المسلمين بالسجدة لمعبودهم او وقع ذلك منهم بلا قصد او خافوا فی ذلك من مخالفتهم وما قيل كان ذلك بسبب ما القی الشيطان فی اثناء قرأته صلی الله علیه وسلم تلك الغرانيق العلی وان شفاعتهن لترتجی فلا صحة له عقلا ولا نقلا كذا نقله صاحب الجمع وهكذا فی الكرمانی وقال كيف وقد انكر بهمزة الانكار شركهم فی قوله افرأيتم اللات والعزی آه ای اخبرونی باسماء هولاء الذين يجعلونهم شركاؤهم وما هی الا اسماء سميتموها بمجرد الهوی لا عن حجة انتهی قال فی الخير الجاری وقد تكلم عليه القسطلانی بما روی بحديث ضعيف منقطع ولعله مشكوك لا يعارض القطوع وذكر بعض العلماء فی حواشيه علی تفسير البيضاوی عند قوله تعالیٰ وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبی الا اذا تمنی القی الشيطان فی امنيته الاية قيل هو من وضع الزنادقة وليس فی الصحاح قال القاضی البيضاوی وهو مردود عند المحققين انتهی ومر فی صـ ٢٢٠ ١٢ ٢ قوله قال مجاهد مما وصله الفريابی فی قوله تعالیٰ ويقولوا سحر مستمر ای ذاهب سوف يذهب ويبطل من قولهم مر الشیء واستمر اذا ذهب قال تعالیٰ ولقد جاءهم من الانباء ما فيه مزدجر ای ازدجار من تعذيب او وعيد اصله مزتجر قلب التاء دالا قال مجاهد فيما وصله الفريابی متناهی بصيغة الفاعل ای نهاية وغاية فی الزجر لا مزيد عليها او بلفظ المفعول من التناهی بمعنی الانتهاء ای جاءكم من اخبار عذاب الامم السابقة ما فيه موضع الانتهاء عن الكفر والانزجار عنه ١٢ قس عينی ك ٣ قوله وازدجر قال مجاهد فاستطير جنونا فيكون من مقولهم ای ازدجرته الجن وتخبطته او هو من كلام الله تعالیٰ اخبر عنه انه زجر عن التبليغ بانواع الاذية قال تعالیٰ وحملناه علی ذات الواح ودسر قال مجاهد اضلاع السفينة وقيل المسامير وقيل الخيوط التی تشد بها السفن قال تعالیٰ جزاء لمن كان كفر مبنيا للمفعول من كفران النعمة يقول كفر له ای لنوح جزاء من الله ای فعلنا بنوح وبهم ما فعلنا من فتح ابواب السماء وما بعده من التفجر ونحوه جزاء من الله بما صنعوا بنوح واصحابه قس قال ابن جبير فيما وصله ابن المنذر فی قوله تعالیٰ مهطعين الی الداع النسلان بفتح النون والمهملة هو تفسير للاهطاع الدال عليه مهطعين والنسلان هو الخبب بفتح المعجمة والموحدة الاولی ضرب من العدو وقوله السراع تاكيد له وقيل الاهطاع الاسراع مع مد العنق وقيل مع النظر ١٢ قس ٤ قوله وقال غيره ای غير ابن جبير فی قوله تعالیٰ فنادوا صاحبهم فتعاطی فعقر ای فعاطها بالف بعد العين فطاء فهاء فالف بيده فعقرها قال السفاقسی لا اعلم لقوله فعاطها وجها الا ان يكون من المقلوب الذی قدمت عينه علی لامه لان العطو التناول فتناولها

بيده وسقط لفظ فعاطها بيده ولابی ذر والمعنی فنادوا صاحبهم نداء المستغيث وهو قدار بن سالف وكان اشجعهم فتعاطی آلة العقر او الناقة كذا فی القسطلانی وفی بعض النسخ فتعاطاها ای تناولها بيده : عليه ظاهر شرح الكرمانی ١٢ ٥ قوله مستقر فی قوله نعم ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر قال الفراء عذاب حق وقال غيره يستقر بهم حتی يسلمهم الی النار قوله يقال الاشر بفتح الهمزة والشين المعجمة والراء المخففة المرح بفتح الميم والراء والتجبر بالجيم والموحدة المشددة المضمومة قال ابو عبيدة فی تفسير قوله تعالیٰ سيعلمون غدا من الكذاب الاشر ١٢ قس ٦ قوله وانشق القمر ماض علی حقيقته وهو قول عامة المسلمين الا من لا يلتفت الی قوله قال انه سينشق يوم القيمة انما وقع الماضی موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع قس ومر بيانه فی صـ ٦٣٢ فی علامات النبوة ١٢ ٧ قوله قال انشق القمر فرقتين ای قطعتين مماك هذه الاحاديث الخمسة مدارها علی ابن مسعود وابن عباس و انس فاما حديث ابن مسعود ففيه التصريح بحضوره ذلك حيث قال ونحن مع النبی صلی الله علیه وسلم فقال اشهدوا واما انس فلم يحضر ذلك لانه كان ابن اربع او خمس سنين وكان الانشقاق بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين واما ابن عباس فلم يكن اذ ذاك ولد لكن روی ذلك عن جملة من الصحابة ١٢ قس ٨ قوله تجری باعيننا ای تجری السفينة باعيننا ای بمرأی منا ای محفوظة بحفظنا قوله جزاء نصب علی المفعول له ناصبه ففتحنا وما بعده او مصدر بفعل مقدر ای جزيناهم جزاء لمن كان كفر ای فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفروها فان كل نبی نعمة من الله علی امته ١٢ قس سه موضع من قديد ای من كان يحج لهذا الصنم كان لا يسعی بين الصفا والمروة تعظيما لصنمهم حيث لم يكن ثمه صنمان لغيرهم ١٢ ك للعه حيث لم يكن مناة فی السعی وكان فيه صنمان لغيرهم ١٢ ك قس ه ای موضع من قديد مصغرا من ناحية البحر وهو الجبل الذی يهبط اليها منه ١٢ قس سه الفمی بالفاء المعری امير بالهشام مما وصله الذهلی والطحاوی ١٢ معه ای مثل حديث ابن عيينة ١٢ قس له وكان لخزاعة وهذيل وسمی بذلك لان دم الذبائح كان يمنی عندها ای يذبح ١٢ قس لعه بل ارسله ولا يضرح ذلك فی الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن طهمان علی وصله وهما ثقتان ١٢ قس ما يوم غب الابل فيشربون و يحضرون اللبن يوم ورودها فيحتلبون ١٢ قس ماعه بكسر المهملة والفتح وبالظاء المعجمة المخففة مكسر من الشجر محرق وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق كرماد محرق ١٢ قس ماعه صارت تاء الافتعال دالا وقد مر ١٢ قس ماسه هو ابن عيينة او الثوری لان كل منهما يروی عن الاعمش ١٢ قسطلانی ما للعه بكسر الفاء قطعتين سأله كفار قريش ان يريهم اية ١٢ قس ماصه نصب بدل من سابقه المنصوب علی الحال ١٢ قس ماسه هو ابن ربيعة بن شرحبيل ١٢ قس ما معه وهذا نص يرد علی القائل انه انما ينشق يوم القيمة ١٢ قس

من مُدَّكِر قال قتادة ابقى الله سفينة نوح حتى ادركها اوائل هذه الامة ٤٨٦٩ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحٰق عن الاسود عن عبد الله قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مُدَّكِر باب ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال مجاهد هونا قراءته ٤٨٧٠ حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة عن ابى اسحٰق عن الاسود عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ فهل من مدكر باب قوله اعجاز نخل منقعر فكيف كان عذابى ونذر ٤٨٧١ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زهير عن ابى اسحٰق انه سمع رجلا سأل الاسود فهل من مدكر او مذكر فقال سمعت عبد الله يقرؤها فهل من مدكر قال وسمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرؤها فهل من مدكر دالا باب قوله فكانوا كهشيم المحتظر ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر ٤٨٧٢ حدثنا عبدان اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحٰق عن الاسود عن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر الاية باب قوله ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر فذوقوا عذابى ونذر ٤٨٧٣ حدثنا محمد قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحٰق عن الاسود عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قرأ فهل من مدكر باب قوله ولقد اهلكنا اشياعكم فهل من مدكر ٤٨٧٤ حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى اسحٰق عن الاسود بن يزيد عن عبد الله قال قرأت على النبى صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر فقال النبى صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر باب قوله سيهزم الجمع ويولون الدبر ٤٨٧٥ حدثنى محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ح وحدثنى محمد قال حدثنا عفان بن مسلم عن وهيب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو فى قبة يوم بدر اللهم انى انشدك عهدك ووعدك اللهم ان تشأ لا تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك يا رسول الله الححت على ربك وهو يثب فى الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر باب قوله بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر يعنى من المرارة ٤٨٧٦ حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى يوسف بن ماهك قال انى عند عائشة ام المؤمنين قالت لقد انزل على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة وانى لجارية العب بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر ٤٨٧٧ حدثنى اسحٰق قال حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال وهو فى قبة له يوم بدر انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم ابدا فاخذ ابو بكر بيده وقال حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك وهو فى الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر سورة

٢ قوله فكيف كان عذابى ونذر ٢ يسرنا ٢ الى قوله فهل من مدكر يسأل قال يقرأه ٣ بالواو ٢ الاية ٢ قال اخبرنا عن ٢ الى قوله فهل من مدكر ثنا ١٢

ا؎ قوله قال قتادة ابقى الله سفينة نوح حتى ادركها اوائل هذه الامة وزاد عبد الرزاق على الجودى وعند ابن ابى حاتم عنه قال ابقى الله السفينة فى ارض الجزيرة عبرة وآية حتى نظر اليها اوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها صارت رمادا وقال ابن كثير الظاهر يعنى من قوله ولقد تركناها ان المراد من ذلك جنس السفن لقوله تعالى وآية لهم انا حملنا ذريتهم فى الفلك المشحون ١٢ قسطلانى ٢؎ قوله فهل من مدكر بالدال المهملة واصله مذتكر بذال معجمة فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال الى حرف مهموس وهو التاء فابدلت التاء دالا مهملة لتقارب مخرجيهما ثم ادغمت المعجمة فى المهملة بعد قلب المعجمة اليها للتقارب وقرأ بعضهم مذكر بالمعجمة فلهذا قال ابن مسعود انه عليه السلام قرأها مدكر يعنى بالمهملة ١٢ قس ٣؎ قوله ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر اى سهلنا لفظه ويسرنا معناه لمن اراده ليتذكر الناس كما قال تعالى كتاب انزلناه مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب وقال مجاهد يسرنا اى هونا قراءته وليس شئ يقرأ كلها ظاهرا الا القرآن ١٢ قس ٤؎ قوله اعجاز نخل منقعر قال فى الانوار اصول نخل منقطع عن مغارسه ساقط على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الريح طيرت رؤسهم وطرحت اجسادهم وتذكير منقعر للحمل على اللفظ والتانيث فى قوله اعجاز نخل خاوية للمعنى انتهى ١٢ قسطلانى ٥؎ قوله كهشيم المحتظر بكسر الظاء المعجمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال ابن عباس المحتظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر فما سقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرأ الحسن بفتحها فقيل هو مصدر اى كهشيم الاحتظار وقيل اسم مكان ١٢ قسطلانى ٦؎ قوله ولقد صبحهم بكرة بالصرف لانه نكرة ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتانيث والتعريف قوله عذاب مستقر اى دائم متصل بعذاب الآخرة قوله فذوقوا عذابى ونذر يريد العذاب الذى نزل بهم من طمس الاعين غير العذاب الذى اهلكوا به فلذلك حسن التكرير وزاد ابو ذر الى قوله فهل من مدكر ١٢ قس ٧؎ قوله ولقد اهلكنا اشياعكم اى اشباهكم ونظرائكم فى الكفر من الامم السابقة قوله فهل من مدكر من يتذكر ويعلم ان ذلك حق ويخاف ويعتبر وسقط لفظ باب لغير ابى ذر ١٢ قسطلانى ٨؎ قوله فقال النبى صلعم فهل من مدكر بالدال المهملة. قس قال الكرمانى فان قلت ما معنى تكرار هذا الحديث فى هذه التراجم الستة ووجه المناسبة بينه وبينها قلت لعل غرضه ان المدكر فى هذه السورة هو فى المواضع الستة كله بالمهملة انتهى ١٢ ٩؎ قوله سيهزم الجمع ويولون الدبر اى الادبار افراده لارادة الجنس او لان كل واحد يولى دبره وقد وقع ذلك يوم بدر وهو من دلائل النبوة وعن عمر رض لما نزلت قال لم اعلم ما هى فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس الدرع ويقول سيهزم الجمع فعلمته ١٢ بيضاوى

١٠؎ قوله اللهم انى انشدك اى اطلب عهدك اى نحو ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون قوله ووعدك اى باحدى الطائفتين ما قاله تعالى واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم قوله اللهم ان تشأ هلاك المؤمنين فالمفعول محذوف او قوله لا تعبد بعد اليوم فى حكم المفعول والجزاء محذوف قوله فاخذ ابو بكر بيده صلعم فقال حسبك اى يكفيك ما قلته يا رسول الله الححت بحائين مهملتين بالغت واطلت على ربك فى الدعاء. قس ومر الحديث مع بيانه فى ص٥٦٣ ج٢ فى المغازى وفى ص٤١٥ فى الجهاد ١٢ ١١؎ قوله بل الساعة اى يوم القيمة موعدهم اى موعد عذابهم قوله والساعة اى عذابها ادهى اى اعظم بلية قوله وامر اى اشد مرارة من عذاب الدنيا ١٢ قس. ١٢؎ قوله سورة الرحمن مكية او مدنية او متبعضة وآيها ست وسبعون بسم الله سقطت البسملة لغير ابى ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان اى كحسبان الرحى اى يدوران فى مثل قطب الرحى وهذا ساقط لغير ابى ذر ١٢ قس

حل اللغات

يلت السويق اى يعجنه بالماء بمناة الطاغية بالجر صفة لمناة باعتبار طغيان عبدتها قديد بضم القاف مصغرا اسم جبل يهلون اى يحرمون فرقة منصوب على الحال او بدل من الاول وروى بالرفع على الاستيناف اشهدوا اى اشهدوا هذه المعجزة الباهرة جعفر هو ابن ربيعة بن شرحبيل ١٢

ع؎ بتشديد الواو والنون على صيغة الماضى ١٢ ع؎ اى فهل من متذكر بهذا القرآن الذى يسرنا حفظه ومعناه ١٢ قس س؎ غير منسوب وهو ابن المثنى او ابن بشار او ابن الوليد قس ف وفى الكرمانى قال الغسانى كانه ابن بشار بالمعجمة وان كان ابن المثنى يروى عن غندر ايضا وذكر الكلاباذى ان بندارا وابن المثنى وابن الوليد قد رووه عن غندر فى الجامع ١٢ للع؎ بضم الواو وابن خالد البصرى ١٢ قس ص؎ اى اشد مذاقا من عذاب الدنيا ١٢ قس س؎ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ١٢ ع؎ نحو ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون ١٢ قس ع؎ اى واذ يعدكم الله احدى الطائفتين ١٢ قس ع؎ يكفيك مناشدتك. قس ومر الحديث فى ص٥٦٣ ج٢ فى غزوة بدر ١٢

الرحمٰن ۱ وَاَقِيْمُوا الْوَزْنَ يريد لسانَ الميزان وَالعصفُ بقل الزرع اذا قُطِع منه شئ قبل ان يُدرِك فذلك العصف وَالرَّيحان ورقه
والحبُّ الذى يؤكل منه وَالرَّيحانُ فى كلام العرب الرزقُ وقال بعضهم وَالعصفُ يريد الماكولَ من الحب وَالرَّيحانُ النضيج الذى لم يؤكل وقال
غيره وَالعصفُ ورق الحنطة وقال الضحاك العصفُ التبن وقال ابو مالك العصفُ اول ماينبتُ تُسمّيه النَّبط هَبُورًا ۲ وقال مجاهد العصفُ ورق
الحنطة والريحانُ الرزقُ وَالمارِجُ اللهبُ الاصفر والاخضرُ الذى يعلو النار اذا اُوقِدَت وقال بعضهم عن مجاهد رَبُّ المَشرِقَين للشمس فى
الشتاء مَشرِق ومَشرقٌ فى الصيف وَرَبُّ المَغرِبَين مغربها فى الشتاء والصيف لَا يَبْغِيَانِ لا يختلطان اَلمُنشَاٰتُ مارُفع من قِلْعُه من
السُّفن فاما مالم يُرفَع قلعه فليس بمُنشاٰةٍ وقال مجاهد ۲ وَنُحَاسٌ ۳ الصُّفر يُصبّ على رؤسهم يُعذَّبُون به خاف مقامَ ربِّه يَهُمّ
بالمعصية فيذكر الله فيتركها اَلشُّوَاظُ لهبٌ من نار مُدهَامَّتَانِ سوداوان من الرى صَلْصَالٍ ۱ خُلِط برمل فصلصل كما يُصلصِل
الفخّار ويقال مُنتِن يريدون به صلَّ يقال صَلْصَالٌ كما يقال صَرَّ الباب عند الاغلاق وصَرْصَرَ مثل كَبكَبتُه يعنى كببته فَاكِهَةٌ وَّنَخْلٌ
وَّرُمَّانٌ وقال بعضهم ليس الرمان والنخل بالفاكهة واما العرب فانها تعدُّها فاكهة كقوله تعالى حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلٰوةِ الْوُسْطٰى
فامرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم اعاد العصر تشديدًا لها كما اعيد النخل والرمان ومثلها اَلَمْ تَرَ اَنَّ اللّٰهَ يَسْجُدُ لَهٗ مَنْ فِى السَّمٰوٰتِ
وَمَنْ فِى الْاَرْضِ ثم قال وكثيرٌ من الناس وكثيرٌ حقَّ عليه العذاب وقد ذكرهم ۲ فى اول قوله مَنْ فِى السَّمٰوٰتِ وَمَنْ فِى الْاَرْضِ وقال غيره
اَفْنَانٍ اَغصان وَجَنَا الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ ما يُجتنى قريبٌ وقال الحسن فَبِاَيِّ اٰلَاءِ نِعَمِه وقال قتادة رَبِّكُمَا ۲ يعنى الجن والانس قال ابو الدرداء
كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَاْنٍ يَغفِرُ ذنبًا ويكشف كربًا ويرفع قومًا ويضع اٰخرين وقال ابن عباس بَرْزَخٌ حاجز اَلْاَنَامُ الخلق نَضَّاخَتَانِ فيَّاضتان
ذُو الْجَلَالِ ذو العظمة وقال غيره مَارِجٍ خالصٍ من النار يقال مَرَجَ الامير رعيته اذا خلّاهم يعدو بعضهم على بعض ۲ مَرَجَ امرُ الناس ۳
مَرِيجٍ ملتبس مَرَجَ اختلط البحرين من مَرَجتَ دابتك تركتها سَنَفْرُغُ سنحاسبكم لا يشغله شئ عن شئ وهو معروف فى كلام العرب
يقال لَاَتَفَرَّغَنَّ لك وما به شغل يقول لَاٰخُذَنَّك على غِرّتك باب قوله وَمِنْ دُوْنِهِمَا جَنَّتَانِ حدثنا عبد الله بن ابى الاسود قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّى قال حدثنا ابو عمران الجونى عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال جنتان من فضة اٰنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب اٰنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر

۲ بسم الله الرحمٰن الرحيم قال مجاهد يُحسبان كحسبان الرحى وقال غيره رزقه بمنشاء ۲ بمنشاء ۲ كالفخار كما يُصنع الفخار الشواظ لهب من نار
۳ النحاس فيعذبون ۲ وكمن ۲ طين صلصل قال ۲ الله ۲ ويقال تكذبان اختلط ۴ مرج البحرين مرجت دابتك تركتها البحران ۵ وقال غيره

۱ قوله واقيموا الوزن يريد لسان الميزان قال ابو الدرداء وعند ابن ابى حاتم راى ابن عباس رجلا يزن قد ارجح فقال اقم اللسان كما قال تعالى واقيموا الوزن بالقسط قوله تعالى والحب ذو العصف هو بقل الزرع اذا قطع منه شئ قبل ان يدرك الزرع فذلك العصف والعرب تقول خرجنا نعصف الزرع اذا قطعوا منه قبل ان يدرك قوله والريحان فى كلام العرب الرزق وهو مصدر فى الاصل اطلق على الرزق وقال قتادة الذى يشم او كل بقلة طيبة الريح سميت ريحانا لان الانسان يراح بها رائحة طيبة اى يشم. قسطلانى قوله وقال غيره العصف ورق الحنطة كذا لابى ذر وفى رواية غيره اى كما سيجئ العصف ورق الحنطة والريحان الرزق ۱۲ ف.

۲ قوله وقال ابو ملك هو الغفارى كوفى تابعى ثقة قال ابو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه غزوان بمعجمتين وليس له فى البخارى الا هذا الموضع العصف اول ماينبت تسميه اى العصف النبط بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة هم الفلاحون اى اهل الزراعة هبورا بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو الساكنة راء دقاق الزرع ۱۲ قس ك ف

۳ قوله والمارج فى قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار هو اللهب الاصفر والاخضر الذى يعلو النار اذا اوقدت ۱۲ قس

۴ قوله رب المشرقين فان قلت قال الله تعالى فلا اقسم برب المشارق والمغارب وقال رب المشرق والمغرب قلت المراد بالمشرق الجنس وبالمشرقين مشرق الشتاء ومشرق الصيف وبالمشارق مشرق كل يوم او كل فصل او كل برج او كل كوكب انتهى. قوله لا يبغيان فى قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان اى يختلطان قاله فيما وصله الفريابى والبحران قال ابن عباس بحر السماء وبحر الارض قال سعيد بن جبير يلتقيان فى كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم او البحر الملح او الانهار العذبة او بحر المشرق والمغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة الالهية ۱۲ قس

۵ قوله وقال مجاهد فى قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس النحاس هو الصفر يذاب ثم يصب على رؤسهم وقيل النحاس الدخان الذى لا لهب معه وسقط قوله النحاس لغير ابى ذر قوله شواظ قال مجاهد لهب من نار وقال غيره الذى معه دخان وقيل اللهب الاحمر وقيل الدخان الخارج من اللهب ۱۲ قس.

۶ قوله صلصال فى قوله خلق الانسان من صلصال كالفخار اى طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار اى صوت كما يصوت الخزف اذا جف وضرب لقوته ويقال منتن بضم الميم وكسر التاء يريدون به اصل اللحم يصل بالكسر صلولا نتن يقال صلصال كما يقال صر الباب عند الاغلاق وصرصر يريد ان صلصال مضاعف صل مثل كبكبته يعنى كببته ومنه كبكبوا فيها اصله كبوا .... كذا فى القسطلانى ۱۲

۷ قوله فاكهة ونخل ورمان وقال بعضهم قيل هو الامام ابو حنيفة وجماعة كالفراء ليس النخل والرمان بالفاكهة لان الشئ لا يعطف على نفسه لان العطف يقتضى المغايرة فلو حلف لا ياكل فاكهة فاكل رطبا او رمانا لم يحنث قوله واما العرب فانها تعدها فاكهة وانما اعاد ذكرهما لفضلهما على الفاكهة فان ثمرة النخل فاكهة وغذاء وثمرة الرمان فاكهة ودواء فهو من ذكر الخاص بعد العام تفضيلا له كقوله تعالى حافظوا على الصلوات الخ قوله ومثلها اى مثل فاكهة ونخل ورمان فى قوله الم تر ان الله الخ والحاصل انه من عطف الخاص على العام واعترض لانه نكرة فى سياق الاثبات فلا عموم قس قال الكرمانى اقول للامام ابى حنيفة رح ان يمنع المشابهة بين هذه الاية وبين ذينك الايتين لان الصلوة ومن فى الارض لفظان عامان بخلاف فاكهة انتهى قال ابن الهمام وابو حنيفة رح يقول هى مما يتغذى بها منفردة حتى يستغنى بها فى الجملة فى قيام البدن ومقرونة مع الخبز ويتداوى ببعضها كالرمان فى بعض عوارض البدن ولا ينكر انها يتفكه بها ولكن لما كانت قد يستعمل اصالة لحاجة البقاء قصر معنى التفكه فلا يحنث باحدها الا ان ينويه فيحنث بالثلثة اتفاقا انتهى ۱۲

۸ قوله وقال غيره قيل غير مجاهد او غير البعض فى قوله ذواتا افنان اى اغصان تتشعب من فرع الشجرة قوله وجنا الجنتين دان اى ما يجتنى من ثمر شجرهما قريب حتى يجتنيها قائما وقاعدا ومضطجعا وسقط من قوله قال غيره الى هنا لابى ذر وقد تقدم فى صفة الجنة ۱۲ قسطلانى

۹ قوله سنفرغ لكم اى سنحاسبكم فهو مجاز عن الحساب والا فالله تعالى لا يشغله شئ عن شئ وهو اى لفظ سنفرغ لكم معروف فى كلام العرب يقال لا تفرغن لك وما به شغل وانما هو وعيد وتهديد كانه يقول لاخذنك على غرتك غفلتك ۱۲ قس

۱۰ قوله جنتان مبتدأ من فضة خبر قوله اٰنيتهما والجملة خبر المبتدأ الاول ومتعلق من فضة محذوف اى اٰنيتهما كائنة من فضة قوله وما فيهما عطف على اٰنيتهما فالتى من ذهب للمقربين والتى من فضة لاصحاب اليمين قوله فى جنة عدن ظرف للقوم قس او منصوب على الحالية والحديث من المتشابهات اذ لا وجه ولا رداء على ما هو المتبادر الى الذهن من مفهومها لغة فالمفوضة يقولون لا يعلم تاويله الا الله والمأولة يؤولون الوجه بالذات والرداء بشئ كالرداء من صفاته اللازمة لذاته المقدسة عما يشبه المخلوقات تعالى عن ذلك علوا كبيرا وهو مثل ما قيل الكبرياء ردائى فان قلت هذا الحديث مشعر بان رؤية الله غير واقعة قلت لا يلزم من عدمها فى جنة عدن اوفى ذلك الوقت عدمها مطلقا ورداء الكبرياء غير مانع منها ۱۲ ك

للمعه قال ولد الجوار المنشاٰت اى المرفوعات الشرع ۱۲ ك سه بكسر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها قس فى السراج بادبان كشتى ۱۲ ح سه قاله مجاهد وقال ابن عباس خضراوان ۱۲ قس معه الادهام الخضرة السوداء وشدة الخضرة ۱۲ قس له الآلاء النعم واحدها الى والى والو والى ۱۲ ق لعه قيل الحيوان وقيل بنو آدم خاصة وقيل الثقلان ۱۲ قس ماى الجنتين المذكورتين فى قوله ولمن خاف مقام ربه جنتان

على وجهه فى جنة عدن **باب** حُورٌ مَقصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ وقال ابن عباس الحُوراءُ سوداءُ الحَدَقِ وقال مجاهد مَقصُوراتٌ محبوساتٌ
قُصِرَ طرفهن وانفسهن على ازواجهن قَاصِرَاتٌ لا يبغين غير ازواجهن **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنى عبد العزيز بن عبد الصمد
قال حدثنا ابو عمران الجونى عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فى الجنة خيمةً من
لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا فى كل زاوية منها اهلٌ ما يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمنون وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما
وجنتان من كذا آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه فى جنة عدن **الواقعة** وقال مجاهد
رُجَّتْ زُلزلت بُسَّتْ فُتَّتْ لُتَّتْ كما يُلَتُّ السويق المَخضُودُ المُوقَرُ حَمْلاً ويقال ايضا لا شوك له مَنضُودٌ الموز والعُرُبُ المحبَّبات الى ازواجهن
ثُلَّةٌ امة يَحمُومٍ دخان اسود يُصِرُّونَ يديمون الهِيمُ الابل الظماء لَمُغرَمُونَ لملزمون رَوحٌ جنة ورخاء والرَّيحانُ الرزق ونُنشِئَكُم فى اى
خلق نشاء وقال غيره تَفَكَّهُونَ تعجبون عُرُبًا مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصُبُر يسميها اهل مكة العَرِبة واهل المدينة الغَنِجة و
اهل العراق الشَّكِلة وقال فى خَافِضَةٌ لقوم الى النار ورَافِعَةٌ الى الجنة مَوضُونَةٍ منسوجة ومنه وضين الناقة والكُوبُ لا آذان له ولا عروة
والاباريق ذوات الآذان والعُرى مَسكُوبٍ جارٍ وفُرُشٍ مَرفُوعَةٍ بعضها فوق بعض مُترَفِينَ متمتعين ما تُمنُونَ هى النطفة فى ارحام
النساء لِلمُقوِينَ للمسافرين والقِيُّ القفر بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ بمحكم القرآن ويقال بمسقط النجوم اذا سقطن ومواقع وموقع واحد مُدهِنُونَ
مكذبون مثل لو تُدهِنُ فيُدهِنُونَ فَسَلامٌ لَكَ اى مُسلَّمٌ لك اِنَّكَ مِن اَصحَابِ اليَمِينِ والغيت ان وهو معناها كما تقول انت مصدَّق
مسافر عن قليل اذا كان قد قال انى مسافر عن قليل وقد يكون كالدعاء له كقولك فسقيا من الرجال ان رفعت السلام فهو من الدعاء
تُورُونَ تستخرجون اوريت اوقدت لَغوًا باطلا تَأثِيمًا كذبا **باب** قوله وَظِلٍّ مَمدُودٍ **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن
ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال ان فى الجنة شجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها واقرؤا
ان شئتم وَظِلٍّ مَمدُودٍ **الحديد** قال مجاهد جَعَلَكُم مُستَخلَفِينَ مُعمَّرين فيه مِنَ الظُّلُمٰتِ الى النُّورِ من الضلالة الى الهدى ومَنافِعُ
لِلنَّاسِ جُنَّةٌ وسلاح مَولٰكُم اولى بكم لِئَلَّا يَعلَمَ اَهلُ الكِتٰبِ ليعلم اهل الكتاب يقال الظاهر على كل شئ علما والباطن كل شئ علما

الحور السود حور سود ثنى ثنا سورة الواقعة بسم الله الرحمٰن الرحيم المتحببات لملزومون لملومون وريحان ٢ فيما لا تعلمون ويقال بقوم متمتعين
متنعمين ٢ مدينين محاسبين من النطف ٢ يعنى بمواقع فسلم والغيت قريب ٢ سورة سورة الحديد والمجادلة ٢ بسم الله الرحمٰن الرحيم

سـلـه قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى اذا رجت الارض رجا اى زلزلت اى تضطرب فرقا من الله حتى ينهدم ما عليها من بناء وجبل وقال وبست الجبال فتت اى لتت كما يلت السويق بالسمن او بالزيت قال تعالى فى سدر مخضود هو الموقر حملا بفتح القاف والحاء قوله لا يبين ساقه من كثرة ثمره بحيث تنثنى اغصانه ويقال ايضا لا شوك له خضد الله شوكه فجعل مكان كل شوكة ثمرة قوله وطلح منضود هو الموز واحده طلحة وقوله منضود اى متراكب قال تعالى فجعلناهن ابكارا عربا العرب بضم الراء وسكونها المحببات الى ازواجهن بفتح الموحدة المشددة قال الكرمانى وفى بعضها متحببات والتفعل بمعنى التفعيل وفى كتاب بدء الخلق قوله تعالى ثلة من الاولين اى امة من الامم الماضية قوله تعالى وظل من يحموم اى دخان اسود وقيل اليحموم واد فى جهنم قوله تعالى وكانوا يصرون على الحنث العظيم اى يديمون على الذنب العظيم قال تعالى فشاربون شرب الهيم هى الابل الظماء قوله انا لمغرمون اى لملزمون غرامة ما انفقنا قال تعالى فاما ان كان من المقربين فروح اى جنة ورخاء وقيل معناه فله راحة وهو تفسير باللازم قوله وريحان ولابى ذر الريحان الرزق قال الورق الروح النجاة من النار والريحان دخول دار القرار قوله وننشئكم بفتح النون الاول والشين ولابى ذر ننشئكم بضم النون وكسر الشين وزاد فيما لا تعلمون اى فى اى خلق نشاء وقال الحسن البصرى نجعلكم قردة وخنازير كما فعلنا باقوام قبلكم او نبعثكم على غير صوركم فى الدنيا فيجمل المؤمن ويقبح الكافر وقال غيره اى غير مجاهد فى قوله تعالى فظلتم تفكهون اى تعجبون مما نزل بكم من زرعكم وقيل تندمون على اجتهادكم فيه قال غيره فى قوله تعالى خافضة رافعة اى هى خافضة لقوم الى النار ورافعة باخرين الى الجنة قوله تعالى على سرر موضونة اى منسوجة بالذهب وقيل بالدر والياقوت من وضنت الشئ اى ركبت بعضه على بعض ومنه وضين الناقة وهو حزامها المتراكب طاقاتها قال تعالى بمواقع النجوم اى بمحكم القرآن ويقال للقرآن نجوم لانه نزل نجما قوله ويقال بمسقط النجوم اذا سقطن اى بمغارب النجوم السماوية اذا غربن قوله ومواقع بالجمع وموقع بالافراد واحد اى مفادهما واحد لان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عامان بلا تفاوت على الصحيح وبالافراد قرأ حمزة والكسائى قال تعالى افبهذا الحديث انتم مدهنون اى مكذبون قاله ابن عباس وغيره قوله فسلام لك اى مسلم بتشديد اللام ولابى ذر

فسلم بكسر السين وسكون اللام اى انك من اصحاب اليمين قوله والغيت ان وفى بعضها الغيت اى حذفت ان عن اللفظ لكنه مراد المعنى وذلك كقولك لمن قال انى مسافر عن قليل وفى بعضها عن قريب انت مصدق بفتح الدال المشددة مسافر عن قليل اى انت مصدق انك مسافر عن قليل فحذفت لفظ ان قوله وقد يكون كالدعاء له اى للمخاطب من اصحاب اليمين اى يسلمون كقول القائل فسقيا من الرجال بفتح السين نصب اى سقاك الله سقيا قال الزمخشرى معناه سلام لك يا صاحب اليمين من اخوانك اصحاب اليمين اى يسلمون عليك قوله ان رفعت السلام فهو من الدعاء فان قلت لم يقرأ احد بالنصب فما الغرض عنه قلت الغرض ان سقيا بالنصب هو دعاء بخلاف السلام فانه بالرفع دعاء وعند النصب لا يكون دعاء قال تعالى افرأيتم النار التى تورون اى تستخرجون من اوريت اوقدت يقال اوريت الزند اى قدحته فاستخرجت ١٢ قس ك

سـ٢ـه قوله الحديد مدنية او مكية وآيها تسع وعشرون ولابى ذر سورة الحديد والمجادلة بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابى ذر ١٢ قس

سـ٣ـه قوله مولكم فى قوله مأواكم النار هى مولكم اى هى اولى بكم من كل منزل على كفركم وارتيابكم قوله ليعلم اهل الكتاب يريد ان اصله ويؤيده قراءة ابن عباس ليعلم. قس قوله يقال الظاهر على كل شئ علما والباطن كل شئ علما وفى نسخة على كل شئ باثبات الجار كالسابق ومراده قوله والظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده لكثرة دلائله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس قس قوله انظرونا قال الفراء قرأ ابا يحيى بن وثاب والاعمش وحمزة انظرونا بقطع الهمزة من النظرة والباقون على الاصل ومعنى انظرونا بالقطع اخرونا ١٢ فتح

سـه بفتح الواو المشددة ذات جوف واسع ١٢ قس للعـه قال الدمياطى صوابه المؤمن واجب بجوازان يكون من مقابلة الجموع بالجموع ١٢ قس ـه خبر مقدم والمبتدأ قوله آنيتهما وما خبر جنتان ١٢ قس ـه فى قوله تعالى باكواب واباريق ١٢ قس معـه جمع ابريق وهو من آنية الخزسمى بذلك لبريق لونه ١٢ قس لـه اى الذى قلت له ذلك قد قال انى الخ ١٢ لعـه يريد قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما ١٢ قس مـا يريد قوله تعالى وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ١٢ مـاعـه يريد قوله تعالى

(سورة الواقعة) (قوله بمواقع النجوم بمحكم القرآن) مبنى على تشبيه معانى القرآن بالنجوم الساطعة والانوار اللامعة ومحل تلك المعانى هى محكم القرآن فصار مواقع النجوم (سورة الحديد) (قوله يقال الظاهر على كل شئ علما والباطن على كل شئ علما) يريد انه تعالىٰ ظاهر على كل شئ من حيث العلم به تعالىٰ من وجه بناء على ان كل ما يدرك باى حاسة كانت فهو من آثار قدرته ووجوده والاثر يدل على المؤثر فهو من هذه الحيثية ظاهر علما على كل شئ فما من شئ الا وهو يعلمه ويعرفه وكذلك هو تعالىٰ باطن من حيث العلم به فلا احد يعلمه بالنظر الى حقيقته وكنهه حتى قيل ما عرفناك حق معرفتك فصدق الامران كونه ظاهرا علما على كل احد باطنا علما على كل احد والله تعالىٰ اعلم ١٢ سندى

انظرونا انتظرونا المجادلة وقال مجاهد يحادون يشاقون كبتوا اخزوا من الخزي استحوذ غلب الحشر الجلاء الاخراج من ارض الى

ارض ۴۸۸۲ حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا سعيد بن سليمن قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس سورة التوبة قال التوبة هي الفاضحة ما زالت تنزل ومنهم ومنهم حتى ظنوا انها لم تبق احدا منهم الا ذكر فيها قال قلت سورة الانفال قال نزلت في بدر قال قلت سورة الحشر قال نزلت في بني النضير ۴۸۸۳ حدثنا الحسن بن مدرك قال حدثنا يحيى بن حماد قال اخبرنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد قال قلت لابن عباس سورة الحشر قال قل سورة بني النضير باب قوله ما قطعتم من لينة نخلة ما لم تكن عجوة او برنية ۴۸۸۴ حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذن الله وليخزي الفسقين باب قوله ما افاء الله على رسوله ۴۸۸۵ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين غير مرة عن عمرو عن الزهري عن ملك بن اوس بن الحدثان عن عمر قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ينفق على اهله منها نفقة سنته ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله باب قوله وما آتاكم الرسول فخذوه ۴۸۸۶ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني اسد يقال لها ام يعقوب فجاءت فقالت انه بلغني انك لعنت كيت وكيت فقال ومالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول قال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه اما قرأت وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قد نهى عنه قالت فاني ارى اهلك يفعلونه قال فاذهبي فانظري فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئا فقال لو كانت كذلك ما جامعتنا ۴۸۸۷ حدثنا علي قال حدثنا عبد الرحمن عن سفين قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس حديث منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة فقال سمعته من امرأة يقال لها ام يعقوب عن عبد الله مثل حديث منصور باب قوله والذين تبوؤا الدار والايمان ۴۸۸۸ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو بكر عن حصين عن عمرو بن ميمون قال قال عمر اوصي الخليفة بالمهجرين الاولين ان يعرف لهم حقهم واوصي الخليفة بالانصار الذين تبوؤا الدار والايمان من قبل ان يهاجر النبي

ن ۳ احزنوا من الحزن ن ۲ احزنوا ن ۴ سورة الحشر بسم الله الرحمن الرحيم ن ۵ ثني ن ۶ اخبرنا ۷ لن تبقي ن ۸ ثني ن ۹ حدثنا ن ۱۰ ابن جبير ۱۱ الليث ن ۱۲ من اهل القرى ن ۱۳ وكانت ن ۱۴ المتوشمات ن ۱۵ عنك ن ۱۶ ما جامعتها ن ۱۷ من قبلهم ۱۸ اللهم ۱۹ يعني ابن عياش ن ۲۰ بن الخطاب

---

۱ قوله المجادلة مدنية او العشر الاول مكي والباقي مدني وآيها ثنتان وعشرون وسقط لفظ المجادلة لابي ذر ۱۲ قس ۲ قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ان الذين يحادون الله اي يشاقون الله وعن قتادة يحادون الله وقال مجاهد ايضا في قوله الذين يحادون الله ورسوله كبتوا اي خزوا اكبر الزاء وبعدها يا مضمومة ولابي ذر اخزوا بضم الزاء واسقاط الياء من الخزي ولابوي ذر والوقت اخزوا من الحزن قال تعالى استحوذ عليهم الشيطان اي غلب قاله ابو عبيدة ۱۲ قس ۳ قوله الحشر مدنية وآيها اربع وعشرون ولابي ذر سورة الحشر بسم الله الرحمن الرحيم ۱۲ قس ۴ قوله ما زالت تنزل ومنهم ومنهم مرتين ومراده ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من يلمزك في الصدقات ومنهم من يقول ائذن لي ومنهم من عاهد الله ۱۲ قسطلاني ۵ قوله قل سورة بني النضير قال الزركشي وانما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لان الحشر يوم القيمة وزاد في الفتح وانما المراد بها اخراج بني النضير قس اي في قوله تعالى هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر اي في اول حشرهم من جزيرة العرب اذ لم يصبهم هذا الذل قبل ذلك او في اول حشرهم للقتال او الجلاء الى الشام وآخر حشرهم اجلاء عمر رض اياهم من خيبر او في اول حشر الناس الى الشام وآخر حشرهم انهم يحشرون اليه عند قيام الساعة والحشر اخراج جمع من مكان الى آخر ۱۲ بيضاوي ۶ قوله ما قطعتم من لينة اي اي شيء قطعتم من نخلة فعلة من اللون وتجمع على الوان وقيل من اللين ومعناها النخلة الكريمة قوله او تركتموها الضمير لما وتانيثه لانه مفسر باللينة قوله وليخزي الفاسقين علة لمحذوف اي فعلتم او اذن لكم في القطع ليخزيهم على فسقهم بما غاظهم منه وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل بني قريظة وبني النضير وتحصنوا بحصونهم امر بقطع نخيلهم واحراقها فجزع اعداء الله عند ذلك وقالوا يا محمد زعمت انك تريد الصلاح وتنهى عن الفساد امن الصلاح عقر الشجرة وقطع النخيل فوجد المسلمون في انفسهم وخشوا ان يكون ذلك فسادا واختلفوا في ذلك فقال بعضهم لا تقطعوا فانه مما افاء الله وقال بعضهم بل نغيظهم ونقطعها فانزل الله تعالى هذه الآية ملتقط من البيضاوي والبغوي ۱۲ ۷ قوله لعن الله الواشمات بالشين المعجمة جمع واشمة فاعلة الوشم وهو ان يغرز عضو من الاعضاء بنحو الابرة حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو الكحل فيصير اخضر قوله والموتشمات جمع موتشمة التي يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به اختيارا ويصير موضعه نجسا يجب ازالته ان امكن بالعلاج فان لم يكن الا بجرح يخاف منه التلف او فوات عضو او منفعة او شين فاحش في عضو ظاهر فلا ولا يصح الاقتداء به ما دام الوشم باقيا وقال الحنفية تصح القدوة به وان كان متمكنا من ازالته كذا في القسطلاني قوله والمتنمصات بضم الميم الاول وكسر الثانية مشددة بينهما فوقية فنون والصاد مهملة جمع متنمصة الطالبة ازالة شعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا ما نبت بلحية المرأة او شاربها فلا بل يستحب قس وفي الجمع نقلا عن الجامع النمص ترقيق الحواجب للتحسين انتهى قوله المتفلجات بالفاء والجيم جمع متفلجة وهي التي تفرق ما بين ثناياها بالمبرد اظهارا للصغر وهي عجوز لان هذه الفرجة اللطيفة تكون للصغار غالبا وذلك حرام للحسن اي لاجل التحسين لما فيه من التزوير فلو احتاجت اليه لعلاج او عيب في السن فلا قوله المغيرات خلق الله كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والفلج كذا في قس قال الكرماني فان قلت كل تغيير لخلق الله ليس مذموما قلت هذا ليس خصلة مستقلة بل هو صفة لازمة للتفلج ولهذا لم يقل والمغيرات بالواو ۱۲ اهـ ۸ قوله ما جامعتنا بفتح الميم والعين وسكون الفوقية ما صاحبتنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما جامعتها اي ما وطئتها وكلاهما كناية عن الطلاق وهذا الحديث اخرجه في اللباس ۱۲ قس ۹ قوله الواصلة التي تصل شعرها بآخر تكثره به فان كان الذي تصل به شعر آدمي فحرام اتفاقا لحرمة الانتفاع كسائر اجزائه لكرامته بل يدفن وان كان من غيره فان كان نجسا فحرام لنجاسته وان كان طاهرا واذن الزوج فيه جاز والا فلا ۱۲ قس ك ۱۰ قوله والذين تبوؤا الدار والايمان عطف على المهاجرين والمراد بهم الانصار الذين ظهر صدقهم فانهم لزموا المدينة والايمان وتمكنوا فيها وقيل المعنى تبوؤا دار الهجرة والايمان فحذف المضاف من الثاني والمضاف اليه من الاول وعوض عنه اللام او تبوؤا الدار واخلصوا الايمان كقوله علفتها تبنا وماء باردا قوله من قبلهم اي من قبل هجرة المهاجرين ۱۲ بيض ۱۱ قوله تبوؤا الدار والايمان صفة للانصار وضمن تبوؤا معنى لزموا فيصح عطف الايمان عليه قسطلاني وفي ص ۱۲۳۷ وغيرها ۱۲

حل اللغات

الفاضحة اي تفضح الناس حيث تظهر معايبهم عجوة هو اجود التمر برنية ضرب من التمر افاء من الفيء هو المال الحاصل للمسلمين من غير مشقة الكراع بضم الكاف الخيل عدة بضم العين ما يستعان بها ۱۲

ع يريد قوله لولا ان كتب عليهم الجلاء ۱۲ ع بكسر الموحدة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي ۱۲ قس ع لانها تفضح الناس حيث تظهر معايبهم ۱۲ قس ع اختلفوا في اللينة قيل النخل كلها الينة ما خلا العجوة وقيل هي الوان النخيل كلها الا العجوة والبرنية وقيل هي النخيل كلها من غير استثناء بغوي ع ضرب من التمرة والعجوة اجود الانواع ۱۲ ك ع اي ما لم يسرع المسلمون السير ولم يقاتلوا عليه ۱۲ قس ع الايجاف السير السريع ۱۲ خ ل بضم العين ما يستعان بها وهذا الحديث ذكره في الجهاد والخمس والمغازي ۱۲ قس ع لانه حلال لكم او تمسكوا به لانه واجب الطاعة ۱۲ قس ع زينب بنت عبد الله الثقفية قس ولمسلم فقالت اني ارى شيئا من هذا على امرأتك ۱۲ قس ع بعين مهملة فالف فموحدة مكسورة فسين مهملة الكوفي ۱۲ قس ع بضم المهملة الاولى

سورة المجادلة بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله عليه وسلم ان يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم باب قوله ويؤثرون على انفسهم الاية الخصاصة الفاقة المفلحون الفائزون بالخلود الفلاح البقاء حي على الفلاح عجل وقال الحسن حاجة حسدا ٣٨٨٩ حدثني يعقوب بن ابراهيم بن كثير قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا فضيل بن غزوان قال حدثنا ابو حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اصابني الجهد فارسل الى نسائه فلم يجد عندهن شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا رجل يضيفه هذه الليلة يرحمه الله فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فذهب الى اهله فقال لامرأته ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخريه شيئا قالت والله ما عندي الا قوت الصبية قال فاذا اراد الصبية العشاء فنوميهم وتعالي فاطفئي السراج ونطوي بطوننا الليلة ففعلت ثم غدا الرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد عجب الله او ضحك من فلان وفلانة فانزل الله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة الممتحنة وقال مجاهد لا تجعلنا فتنة لا تعذبنا بايديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما اصابهم هذا بعصم الكوافر امر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بفراق نسائهم كن كوافر بمكة باب لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء ٣٨٩٠ حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال حدثني الحسن بن محمد بن علي انه سمع عبيد الله بن ابي رافع كاتب علي يقول سمعت عليا يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فذهبنا تعادى بنا خيلنا حتى اتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجي الكتاب قالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا به النبي صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى ناس من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض امر النبي عليه السلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا يا حاطب قال لا تعجل علي يا رسول الله اني كنت امرأ من قريش ولم اكن من انفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم بمكة فاحببت اذ فاتني من النسب فيهم ان اصطنع اليهم يدا يحمون قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم فقال عمر دعني يا رسول الله فاضرب عنقه فقال انه شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال عمرو ونزلت فيه يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم قال لا ادري الاية في الحديث او قول عمرو حدثنا علي قيل لسفيان في هذا فنزلت لا تتخذوا عدوي قال سفيان هذا في حديث الناس حفظته من عمرو ما تركت منه حرفا وما ارى احدا حفظه غيري باب قوله اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ٣٨٩١ حدثنا اسحق قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه اخبرني عروة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر اليه من المؤمنات بهذه الاية بقول الله يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات

ولو كان بهم خصاصة فاقة فاقة ٢ اي ٢ ثنا يضيفه هذه رحمه ٢ عزوجل ٢ قال ابو عبد الله معنى الضحك الرحمة سورة الممتحنة بسم الله الرحمن الرحيم فيقولوا قال فقالت اولتلقين الثياب اولتنلقين عليه السلام اناس صلى الله عليه وسلم ٢ ذلك قد عنى ٢ قد ٢ ابن دينار ٢ اولياء ٢ قال

له قوله الا رجل يضيفه ولابي ذر عن الحموي والمستملي يضيفه بزيادة الضمير ١٢ قس

٢ه قوله فقام رجل من الانصار وهو ابو طلحة وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور او صحابي آخر يكنى ابا طلحة وليس ابا المتوكل ان جي لانه تابعي اجماعا ١٢ قس. ٣ه قوله فاذا اراد الصبية العشاء فنوميهم حتى لا يأكلوا فان قلت نفقة الاطفال واجبة والضيافة لم تكن واجبة قلت لعل ذلك كان فضلا عن قدر ضرورتهم انتهى قال القسطلاني فيه نظر لانها صرحت بقولها والله ما عندي الا قوت الصبية فلعلها علمت صبرهم لقلة جوعهم وهيأت لهم ذلك ليأكلوا على عادة الصبيان للطلب من غير جوع مضر ١٢ـ

٤ه قوله الممتحنة قال السهيلي هي بكسر الحاء المختبرة اضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة الفاضحة لكشفها عن عيوب المنافقين ومن قال ممتحنة بفتح الحاء فانه اضافها الى المرأة التي نزلت فيها والمشهور انها ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط امرأة عبد الرحمن بن عوف وهي مدنية وآيها عشرة ولابي ذر سورة الممتحنة بسم الله الرحمن الرحيم ١٢ قس ٥ه قوله وقال مجاهد في قوله تعالى لا تجعلنا فتنة للذين كفروا اي لا تعذبنا بايديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما اصابهم هذا وزاد في رواية الفريابي ولا بعذاب من عندك ١٢ قسطلاني ٦ه قوله بعصم الكوافر يريد قوله تعالى ولا تمسكوا بعصم الكوافر جمع العصمة وهو ما يعتصم به من عقد وسبب والكوافر جمع كافرة والمراد نهي المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات ١٢ قس ك بيض ٧ه قوله روضة خاخ بمعجمتين موضع باثني عشر ميلا وقيل بمهملة وجيم وهو تصحيف قوله فان بها ظعينة بفتح المعجمة وكسر المهملة امرأة في هودج اسمها سارة بالمهملة والراء قوله تعادى بفتح التاء والعين والدال المهملتين بينهما الف اي تتباعد وتتجارى قوله فقلنا لتخرجن بضم التاء وسكون الخاء وكسر الجيم او لتلقين بنون التاكيد الشديدة واثبات التحتية مكسورة والاصل حذفها لان النون الثقيلة اذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء للساكنين وانما شاكلة لتخرجن قوله من عقاصها بكسر العين وبالقاف شعرها المظفور ١٢ قسطلاني ٨ه قوله دعني يا رسول الله فاضرب عنقه واستدل باستئذان عمر على قتل حاطب لمشروعية قتل الجاسوس ولو كان مسلما وهو قول مالك ومن وافقه ووجه الدلالة انه صلى

الله عليه وسلم اقر عمر على ارادة القتل لولا المانع وبين المانع هو كون حاطب شهد بدرا وهذا منتف في غير حاطب فلو كان الاسلام مانعا من قتله لما علل باخص منه ١٢ فتح ٩ه قوله لعل الله اطلع على اهل بدر الذين حضروا وقعتها اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد غفرت لكم عبر عن الآتي بالواقع مبالغة في تحققه قال القرطبي والمعنى انهم حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتاهلوا ان تغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت منهم ومعنى الترجي هنا كما قاله النووي راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول كذا في القسطلاني قال علي القاري في المرقاة والاقرب ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل بقوله اعملوا فان المراد اظهار العناية لا الترخص لهم في كل فعل. ومر الحديث مرادا منها في ٤٨٩ ١٢ ١٠ه قوله حدثنا علي هو ابن المديني قيل لسفين ولابي ذر قال قيل لسفين اي ابن عيينة في هذا اي في امر حاطب فنزلت ولابي ذر نزلت الخ حاصله انه قيل لسفين في هذا نزلت لا تتخذوا عدوي فقال هذا في حديث الناس ورواياتهم ولما الذي حفظته انا من عمرو فهو الذي رويته عنه من غير ذكر النزول وما تركت منه حرفا ولم اظن احدا حفظ هذا الحديث من عمرو غيري والله اعلم كذا في ك قس ١٢ حل اللغات الصبية جمع صبي خصاصة اي الحاجة والفقر العصم جمع عصمة وهو ما يعتصم به من عقد ظعينة امرأة في هودج يحمون اي يحفظون ١٢ـ

ما للعه سرعا قال ابن التين لم يذكره احد من اهل اللغة انما قالوا معناه هلم وقيل قلت وهو كما قال لكن فيه اشعار بطلب الاعجال فالمعنى اقبل مسرعا ١٢ ف ما هه في قوله تعالى ولا يجدون في صدورهم حاجة ١٢ قس ما سه هو ابو هريرة كما وقع مفسرا في رواية الطبري ١٢ قس ما عه امهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به ١٢ قس ما له بلفظ المضارع ولابي ذر عن الكشميهني بلفظ الماضي ١٢ قس.

عه بكسر الصاد جمع صبي انس واخوته ١٢ قس عه بالشك من الراوي اي رضي وقيل ١٢ قس سه اي طلحة وام سليم او غيرهما على الخلاف ١٢ قس للعه بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية ١٢ قس صه هو ابن منصور او ابن ابراهيم ١٢ ك قس

يُبَايِعْنَكَ الى قوله غَفُورٌ رَّحِيمٌ قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتكِ
كلاما ولا والله ما مست يده يد امرأة قط فى المبايعة ما يبايعهن الا بقوله قد بايعتكِ على ذلكِ تابعه يونس ومعمر وعبد الرحمٰن بن
اسحٰق عن الزهرى وقال اسحٰق بن راشد عن الزهرى عن عروة وعمرة **باب** قوله اِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنٰتُ يُبَايِعْنَكَ **حدثنا** ابو معمر قال
حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا ان لا
يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت اسعدتنى فلانة اريد ان اجزيها فما قال لها النبى صلى الله عليه وسلم شيئا
فانطلقت ورجعت فبايعها **حدثنى** ٤٨٩٣ عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابى قال سمعت الزبير عن عكرمة عن ابن
عباس فى قوله تعالى وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِىْ مَعْرُوْفٍ قال انما هو شرط شرطه الله للنساء **حدثنا** ٤٨٩٤ على بن عبد الله قال حدثنا سفيٰن قال الزهرى حدثناه
قال حدثنى ابو ادريس سمع عبادة بن الصامت قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال اتبايعونى على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا
وقرأ اية النساء واكثر لفظ سفيٰن قرأ الاية فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة له ومن اصاب منها
شيئا فستره الله فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له تابعه عبد الرزاق عن معمر فى الاية **حدثنا** ٤٨٩٥ محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا هرون
ابن معروف قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنى ابن جريج ان الحسن بن مسلم اخبره عن طاؤس عن ابن عباس قال شهدت الصلوٰة يوم
الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمٰن فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبى الله صلى الله عليه وسلم فكانى
انظر اليه حين يجلس الرجال بيده ثم اقبل يشقهم حتى اتى النساء مع بلال فقال يٰاَيُّهَا النَّبِىُّ اِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلٰى اَنْ لَّا يُشْرِكْنَ
بِاللهِ شَيْئًا وَّلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِيْنَ وَلَا يَقْتُلْنَ اَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَاْتِيْنَ بِبُهْتَانٍ يَّفْتَرِيْنَهٗ بَيْنَ اَيْدِيْهِنَّ وَاَرْجُلِهِنَّ حتى فرغ من الاية كلها ثم قال
حين فرغ انتن على ذلك وقالت امرأة واحدة لم يجبه غيرها نعم يا رسول الله لا يدرى الحسن من هى قال فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن
يلقين الفتخ والخواتيم فى ثوب بلال **سورة الصف** ٦١ وقال مجاهد مَنْ اَنْصَارِىْٓ اِلَى اللهِ من تبعنى الى الله وقال ابن عباس مَرْصُوْصٌ ملصق
بعضه ببعض وقال غيره بالرصاص **باب** يَّاْتِىْ مِنْۢ بَعْدِى اسْمُهٗٓ اَحْمَدُ **حدثنا** ٤٨٩٦ ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى محمد بن
جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لى اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر وانا الحاشر الذى يحشر
الناس على قدمى وانا العاقب **سورة الجمعة** ٦٢ **باب** قوله وَّاٰخَرِيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوْا بِهِمْ وقرأ عمر فامضوا الى ذكر الله **حدثنى** ٤٨٩٧ عبد العزيز بن عبد الله

ن١ قالت ن٢ ثنا ن٣ ابن خزيمت ن٤ اتبايعونى ن٥ فى ٢ ن٦ من ذلك شيئا ن٧ منها ن٨ ثنى ن٩ فقالت ن١٠ بسم الله الرحمٰن الرحيم ن١١ يتبعنى
ن١٢ الى بعض ن١٣ يحيى ن١٤ قوله تعالى ن١٥ انبأنا ن١٦ قال ن١٦ يقول ن١٧ سورة الجمعة بسم الله الرحمٰن الرحيم ن١٨ ثنا

---

١ قوله فمن اقر بهذا الشرط من المؤمنات اى شرط الايمان وفى الطبرانى من طريق العوفى عن ابن عباس قال كان امتحانهن ان يشهدن ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وعن قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق انه عليه الصلوٰة والسلام كان يمتحن من هاجر من النساء بالله ما خرجت الا رغبة فى الاسلام وحب الله ورسوله وزاد مجاهد ولا خرج بك عشق رجل منا ولا فرارا من زوجك ١٢ قسطلانى **٢** قوله بايعتك على ذلك بكسر الكاف قال فى الفتح وكان عائشة اشارت بذلك الى الرد على ما جاء عن ام عطية عند ابن خزيمة وابن حبان والبزار فى قصة المبايعة فمد يده من خارج البيت ومددنا ايدينا من داخل البيت ثم قال اللهم اشهد فان فيه اشعارا بانهن كن يبايعنه بايديهن واجيب بان مد اليد لا يستلزم المصافحة فلعله اشارة الى وقوع المبايعة وكذا قوله فى الباب اللاحق فقبضت امرأة منا يدها لا دلالة فيه ايضا على المصافحة فيحتمل ان يكون المراد بقبض اليد التاخر عن القبول ١٢ قس **٣** قوله فقبضت امرأة يدها هذه المرأة هى ام عطية ولكنها ابهمت نفسها كذا فى العينى ثم ان قبض يدها لا يدل على ان المبايعة تكون باليد لانها لعلها ظنت اولا ذلك فبسطت يدها او كنت به عن التاخر بالقبض فلا منافاة بينه وبين ما سبق قال الشراح المراد من القبض التاخر عن القبول جمعا بينهما قوله اسعدتنى فلانة قال ابن حجر لم اقف على اسم فلانة قس الاسعاد قيام المرأة مع الاخرى فى النياحة تراسلها وهو خاص بهذا المعنى. توشيح ك والمساعدة عامة فى جميع الامور ك قوله فما قال لها شيئا وللترمذى فاذن لها ولاحمد فقال اذهبى فكافئيهم قال النووى هذا خاص بهذه المرأة وللشارع ان يخص من شاء من العموم بما شاء وقال غيره لعل النهى عنها اذ ذاك كان للتنزيه ثم بعدا باحتها ثم حرمت بعد ذلك ١٢ توشيح **٤** قوله فى معروف اى فى حسنة تامرهن بها والتقييد بالمعروف مع ان الرسول لا يامر الا به تنبيه على انه لا يجوز طاعة مخلوق فى معصية الخالق قاله البيضاوى فى تفسيره ١٢ **٥** قوله شرطه الله للنساء اى على النساء. ف قال الكرمانى فان قلت وكذلك للرجال كما مر فى كتاب الايمان فما وجه التخصيص بهن قلت مفهوم اللقب مردود انتهى ١٢. **٦** قوله يلقين الفتخ بفتحات آخره معجمة جمع فتخة وهى الخواتيم العظام تلبس فى الايدى وربما وضعت فى اصابع الارجل وقيل حلق من فضة لا فص فيها قس مجمع وقد سبق فى صـ ١٣٠٦ فى العيدين ١٢ **٧** قوله سورة الصف مكية او مدنية وآيها اربع عشرة وسقطت البسملة لغير ابى ذر ١٢. **٨** قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى من انصارى الى الله اى من يتبعنى الى الله بتشديد الفوقية بعد التحتية ولابى ذر عن الكشميهنى من تبعنى باسقاط التحتية وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم فى قوله تعالى كانهم بنيان مرصوص اى ملصق بعضه ببعض ولابى ذر الى بعض قوله وقال غيره اى غير ابن عباس ولابى ذر والنسفى وقال يحيى هو ابن زياد الفراء كما قال الحافظ ابو ذر بالرصاص بفتح الراء ١٢ قس **٩** قوله اسمه احمد قال فى الدر يحتمل النقل من الفعل المضارع او من افعل التفضيل والظاهر الثانى وعلى كلا الوجهين فمنعه من الصرف للعلمية والوزن الغالب الا انه على الاول يمتنع معرفة وينصرف نكرة وعلى الثانى يمتنع تعريفا وتنكيرا لانه تخلف العلمية الصفة واذا نكر بعد كونه علما جرى فيه خلاف سيبويه والاخفش وهى مسئلة مشهورة عند النحاة وانشد حسان يمدحه صلى الله عليه وسلم وعرفه صلى الاله ومن يحف بعرشه والطيبون على المبارك احمد ÷ فاحمد بدل او بيان للمبارك ١٢ قسطلانى **١٠** قوله انا محمد لجمعه جلائل الخصال المحمودة وهذا البناء يدل على بلوغ النهاية فى الحمد قوله وانا احمد افعل من الحمد قطع متعلقه للمبالغة قوله وانا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر لانه بعث والدنيا مظلمة بالكفر فاتى صلعم بالنور الساطع حتى محاه قوله وانا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى بكسر الميم وتخفيف التحتية اى على اثرى وزمان نبوتى ليس بعدى نبى وقيل المراد انه يحشر اول الناس يوم القيمة قال الطيبى وهو من الاسناد المجازى لانه سبب فى حشر الناس لان الناس لم يحشروا ما لم يحشر قوله وانا العاقب اى الذى يخلف فى الخير من كان قبله. قسطلانى قال الكرمانى فان قيل اسماءه اى صفاته اكثر منها قلت انما اقتصر على الموجودة فى الكتب القديمة المعلومة للامم السابقة وسبق الحديث فى باب ما جاء فى اسماء النبى صلعم فى صـ ٦٢٦ ١٢

ـــــ اى بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمصافحة باليدين ١٢ قس **سعه** ابن يزيد الايلى فيما وصله المؤلف فى الطلاق ١٢ **لـه** هى رفع الصوت على الميت بالندب وهو عد محاسنه كواكهفاه وواجبلاه ١٢ قس.

مـه المراد من القبض التاخر من القبول او محمول بان مبايعتهن كانت ببسط اليد والاشارة بها دون مماسة ١٢ ك.

عـه هو من تقديم الاسم على الفعل اى حدثنا الزهرى بالحديث الذى يريد ان يذكره ١٢ قس **عـه** بدون لفظ النساء ولابى ذر عن الكشميهنى قرأ فى الاية والاول اولى ١٢ قس **سـه** يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات الخ ١٢ قس **للعـه** اى فى اطلاقها وعدم تقييدها بالنساء ١٢ ك **حـه** ابن يناق بالتحتية وتشديد النون آخره قاف ١٢ قس مغنى **سـه** مدنية وآيها احد عشرة ١٢ قس

قال حدثنی سلیمٰن بن بلال عن ثور عن ابی الغیث عن ابی ھریرۃ قال کنا جلوسا عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فانزلت علیہ سورۃ الجمعۃ وَاٰخَرِیْنَ مِنْھُمْ لَمَّا یَلْحَقُوْا بِھِمْ قال قلت من ھم یارسول اللہ فلم یراجعہ حتی سال ثلثا وفینا سلمان الفارسی وضع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدہ علی سلمان ثم قال لوکان الایمان عند الثریا لنالہ رجال او رجل من ھؤلاء ٤٨٩٨ حدثنا عبد اللہ بن عبد الوھاب قال حدثنا عبد العزیز اخبرنی ثور عن ابی الغیث عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لنالہ رجال من ھؤلاء **باب** قولہ وَاِذَا رَاَوْا تِجَارَۃً ٤٨٩٩ حدثنی حفص بن عمر قال حدثنا خالد بن عبد اللہ قال حدثنا حصین عن سالم بن ابی الجعد عن ابی سفیان عن جابر بن عبد اللہ قال اقبلت عیر یوم الجمعۃ ونحن مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فثار الناس الا اثنا عشر رجلا فانزل اللہ وَاِذَا رَاَوْا تِجَارَۃً اَوْ لَھْوًا انْفَضُّوْا اِلَیْھَا ﴿اِذَا جَآءَکَ الْمُنٰفِقُوْنَ قَالُوْا نَشْھَدُ اِنَّکَ لَرَسُوْلُ اللّٰہِ اِلٰی لَکٰذِبُوْنَ﴾ حدثنا عبد اللہ بن رجاء قال حدثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق عن زید بن ارقم قال کنت فی غزاۃ فسمعت عبد اللہ بن ابی یقول لَا تُنْفِقُوْا عَلٰی مَنْ عِنْدَ رَسُوْلِ اللّٰہِ حَتّٰی یَنْفَضُّوْا من حولہ ولو رجعنا من عندہ لَیُخْرِجَنَّ الْاَعَزُّ مِنْھَا الْاَذَلَّ فذکرت ذلک لعمی او لعمر فذکرہ للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فدعانی فحدثتہ فارسل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی عبد اللہ بن ابی واصحابہ فحلفوا ما قالوا فکذبنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وصدقہ فاصابنی ھم لم یصبنی مثلہ قط فجلست فی البیت فقال لی عمی ما اردت الی ان کذبک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ومقتک فانزل اللہ تعالی اِذَا جَآءَکَ الْمُنٰفِقُوْنَ فبعث الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقرأ فقال ان اللہ قد صدقک یا زید **باب** قولہ اِتَّخَذُوْٓا اَیْمَانَھُمْ جُنَّۃً یجتنون بھا ٤٩٠١ حدثنا ادم بن ابی ایاس قال حدثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق عن زید بن ارقم قال کنت مع عمی فسمعت عبد اللہ بن ابی ابن سلول یقول لا تنفقوا علی من عند رسول اللہ حتی ینفضوا وقال ایضا لَئِنْ رَّجَعْنَآ اِلَی الْمَدِیْنَۃِ لَیُخْرِجَنَّ الْاَعَزُّ مِنْھَا الْاَذَلَّ فذکرت ذلک لعمی فذکر عمی لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فارسل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی عبد اللہ بن ابی واصحابہ فحلفوا ما قالوا فصدقھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکذبنی فاصابنی ھم لم یصبنی مثلہ قط فجلست فی بیتی فانزل اللہ اِذَا جَآءَکَ الْمُنٰفِقُوْنَ الی قولہ ھُمُ الَّذِیْنَ یَقُوْلُوْنَ لَا تُنْفِقُوْا عَلٰی مَنْ عِنْدَ رَسُوْلِ اللّٰہِ حَتّٰی یَنْفَضُّوْا الی قولہ لَیُخْرِجَنَّ الْاَعَزُّ مِنْھَا الْاَذَلَّ فارسل الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقرأھا علی ثم قال ان اللہ قد صدقک **باب** قولہ ذٰلِکَ بِاَنَّھُمْ اٰمَنُوْا ثُمَّ کَفَرُوْا فَطُبِعَ عَلٰی قُلُوْبِھِمْ فَھُمْ لَا یَفْقَھُوْنَ ٤٩٠٢ حدثنا ادم قال حدثنا شعبۃ عن الحکم قال سمعت محمد بن کعب القرظی قال سمعت زید بن ارقم قال لما قال عبد اللہ ابن ابی لا تنفقوا علی من عند رسول اللہ وقال ایضا لئن رجعنا الی المدینۃ اخبرت بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلامنی الانصار وحلف عبد اللہ بن ابی ما قال ذلک فرجعت الی المنزل فنمت فاتانی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاتیتہ فقال ان اللہ قد صدقک ونزل ھُمُ الَّذِیْنَ یَقُوْلُوْنَ لَا تُنْفِقُوْا الایۃ وقال ابن ابی زائدۃ عن الاعمش عن عمرو عن ابن ابی لیلی عن زید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** قولہ وَاِذَا رَاَیْتَھُمْ تُعْجِبُکَ اَجْسَامُھُمْ وَاِنْ

ن ثنا قال من ھم قالوا من ھم ن یراجعوہ ن ثنی ن اخبرنا ن وقال ١٢ ن اولھوا ن ثنا ن اخبرنا ن اثنی ٢ وترکوک قائما ن سورۃ المنفقین بسم اللہ الرحمن الرحیم باب قولہ

۱ قولہ او رجل من ھؤلاء الفرس بقرینۃ سلمان والشک من سلیمان بن بلال ۱۲ ک ۲ برجال من غیر شک فی الروایۃ اللاحقۃ وزاد ابو نعیم فی آخرہ برقۃ قلوبھم ومن وجہ آخر یتبعون سنتی ویکثرون الصلوۃ علی ۱۲ قسطلانی ۲ قولہ اقبلت عیر بکسر العین ابل تحمل المیرۃ وزعم مقاتل بن حیان انھا کانت لدحیۃ بن خلیفۃ قبل ان یسلم وکان معھا طبل قولہ ونحن مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعند احمد ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یخطب قولہ فثار الناس بالمثلثۃ ای فنفر قولہ الا اثنا بالرفع وفی نسخۃ الا اثنی عشر رجلا ۱۲ قسطلانی ۳ قولہ واذا راوا تجارۃ او لھوا انفضوا الیھا ای تفرقوا عنک الیھا اعاد الضمیر علی التجارۃ دون اللھو لانھا اھم فی السبب او للدلالۃ علی ...... ان الانفضاض الی التجارۃ مع الحاجۃ الیھا والانتفاع بھا اذا کانت مذموما کان الانفضاض الی اللھو اولی بذلک الیہ وقیل تقدیرہ اذا راوا تجارۃ انفضوا الیھا واذا راوا لھوا انفضوا الیہ فحذف احدھا لدلالۃ المذکور علیہ قس بیضاوی مدارک وزاد ابو ذر وترکوک قائما جملۃ حالیۃ من فاعل انفضوا وقد مقدرۃ عند بعضھم ۱۲ قس ٤ قولہ اذا جاءک المنافقون وفی بعضھا سورۃ المنافقین بسم اللہ الرحمن الرحیم مدنیۃ وآیھا احدی عشرۃ کذا فی القسطلانی ۱۲ ٥ قولہ کنت فی غزاۃ ھی غزوۃ تبوک کما عند النسائی وعند اھل المغازی انھا غزوۃ بنی المصطلق ورجحہ ابن کثیر بان عبد اللہ ابن ابی لم یکن ممن خرج فی غزوۃ تبوک بل رجع بطائفۃ من الجیش لکن ابدی الفتح القول بانھا غزوۃ بقولہ فی روایۃ زھیر الآتیۃ ان شاء اللہ تعالی فی سفر اصاب الناس فیہ شدۃ ۱۲ قس ٦ قولہ من حولہ ھذا موجود فی قراءۃ عبد اللہ ولم یثبت فی المصاحف المتفق علیھا ولکن ان یکون زیادۃ بیان من جھۃ ابن مسعود ۱۲ تن ۷ قولہ لعمی او لعمر کذا بالشک وفی سائر الروایات الآتیۃ لعمی بلا شک وکذا عند الترمذی من طریق ابی سعد الازدی من زید ووقع عند الطبرانی وابن مردویہ ان المراد بعمہ سعد بن عبادۃ ولیس عمہ حقیقۃ وانما ھو سید قومہ الخزرج وعم زید بن ارقم الحقیقی ثابت بن قیس لہ صحبۃ وعمہ زوج امہ عبد اللہ بن رواحۃ خزرجی ایضا ووقع فی المغازی لابی الاسود عن عروۃ ان مثل ذلک وقع لاوس بن ارقم فذکرہ لعمر بن الخطاب فلعل ھذا سبب الشک فی ذکر عمر وجزم الحاکم فی الاکلیل ان ھذہ الروایۃ وھم والصواب زید بن ارقم قلت ولا یمتنع تعدد المخبر بذلک الا ان القصۃ مشہورۃ لزید بن ارقم وسیاتی من حدیث انس قریبا ما یسند ذلک ۱۲ فتح الباری ۸ قولہ اخبرت بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ای علی لسان عمی جمعا بین الروایتین ویحتمل ان یکون ھو اخبر ایضا حقیقۃ بعد ان انکر عبد اللہ بن ابی ذلک کما تقدم ۱۲ فتح الباری قسطلانی ۹ قولہ فنمت وفی بعضھا فنمۃ وھو کقولہ تعالی فلیصم ای فلیصم فیہ کذا فی الکرمانی قولہ فاتانی کذا لابی ذر وفی بعضھا فدعانی ای فطلبنی قولہ ابن ابی لیلی بفتح اللامین اذا اطلقہ المحدثون یعنون بہ عبد الرحمن واذا اطلقہ الفقہاء یریدون ابنہ محمد القاضی الامام ۱۲ قس ک خ

حل اللغات

انفضوا ای تفرقوا ومنک ای الغشک یجتنون ای یستترون ۱۲ ع بضم الحاء وفتح الصاد المھملتین ابن عبد الرحمن ۱۲ ع طلحۃ بن نافع وابو سفیان لیس علی شرطہ وانما اخرج مقرونا بسالم فاعتمادہ علیہ لا علی ابی سفیان وکل منھما روی عن جابر ۱۲ قس لع ھم العشرۃ المبشرۃ وبلال وابن مسعود وعمار ۱۲ خیر جاری ما سعد بن عبادۃ او عبد اللہ بن رواحۃ لانہ کان فی حجرہ ۱۲ ک ع حقیقۃ الایمان ولا یعرفون صحتہ ۱۲ قس ع ای علی لسان عمی جمعا بین الروایتین ۱۲ ف ع ھو یحیی بن زکریا بن ابی زائدۃ ۱۲ قس

(سورۃ المنافقین) (قولہ فکذبنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وصدقہ الخ) فان قلت کیف یکذب النبی صلی اللہ علیہ وسلم المؤمن ویصدق المنافق فی مثل ھذا مع ان المنافقین دابھم الکذب فی مثلہ والمؤمنون من الصحابۃ ما کان دابھم الکذب بل دابھم الصدق سیما فی حضرۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فالجواب یحتمل انہ ما علم حالھم قبل وانما اطلعہ اللہ تعالی علی حالھم اولا بھذہ السورۃ وھذا ظاھر قولہ تعالی قالوا نشھد انک لرسول اللہ الخ وقولہ وان یقولوا تسمع لقولھم وقولہ تعالی ھم العدو فاحذرھم واللہ تعالی اعلم ویحتمل انہ صدقھم وکذب ھذا ظاھرا بمعنی انہ رد خبرہ لوحدتہ وترک عقوبتھم فصار کانہ صدقھم وکذب بہ واللہ تعالی اعلم قولہ ما اردت الی ان کذبک فمعناہ ای شیء اردت بما خضت فیہ الی ان کذبک فالی الجارۃ متعلقۃ بمحذوف وھو خضت غایۃ لہ واللہ تعالی اعلم اھ سندی

يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللّٰهُ أَنّٰى يُؤْفَكُونَ ٤٩٠٣ حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير بن معٰوية قال حدثنا ابو اسحٰق قال سمعت زيد بن ارقم قال خرجنا مع النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی سفر اصاب الناس فیه شدة فقال عبد الله بن ابی لاصحابه لَا تُنْفِقُوا عَلٰى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ حَتّٰى يَنْفَضُّوا من حوله وقال لَئِنْ رَّجَعْنَا اِلَى الْمَدِيْنَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْاَعَزُّ مِنْهَا الْاَذَلَّ فاتيت النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاخبرته فارسل الی عبد الله بن ابی فسأله فاجتهد يمينه ما فعل قالوا كذب زيد رسول الله صلی اللّٰہ علیہ وسلم فوقع فی نفسی مما قالوا شدة حتی انزل الله تصديقی فی اِذَا جَآءَكَ الْمُنٰفِقُوْنَ فدعاهم النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ليستغفر لهم فلووا رؤسهم باب قوله وقوله خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ قال كانوا رجالا اجمل شیء باب قوله وَاِذَا قِيْلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُوْلُ اللّٰهِ لَوَّوْا رُءُوْسَهُمْ وَرَاَيْتَهُمْ يَصُدُّوْنَ وَهُمْ مُّسْتَكْبِرُوْنَ حركوا استهزؤا بالنبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ويقرأ بالتخفيف من لويت ٤٩٠٤ حدثنا عبيد الله بن موسٰی عن اسرائيل عن ابی اسحٰق عن زيد بن ارقم قال كنت مع عمی فسمعت عبد الله بن ابی ابن سلول يقول لا تنفقوا علی من عند رسول الله حتی ينفضوا ولئن رجعنا الی المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمی فذكر عمی للنبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فدعانی فحدثته فارسل الی عبد الله ابن ابی واصحابه فحلفوا ما قالوا وكذبنی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وصدقهم فاصابنی غم لم يصبنی مثله قط فجلست فی بيتی وقال عمی ما اردت الی ان كذبك النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ومقتك فانزل الله تعالٰی اِذَا جَآءَكَ الْمُنٰفِقُوْنَ قَالُوْا نَشْهَدُ اِنَّكَ لَرَسُوْلُ اللّٰهِ وارسل الی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقرأها وقال ان الله قد صدقك باب قوله سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ اَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ اَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَّغْفِرَ اللّٰهُ لَهُمْ اِنَّ اللّٰهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفٰسِقِيْنَ ٤٩٠٥ حدثنا علی قال حدثنا سفيٰن قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله قال كنا فی غزاة قال سفيٰن مرة فی جيش فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاری يا للانصار وقال المهاجری يا للمهاجرين فسمع ذاك رسول الله صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال ما بال دعوی جاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها فانها منتنة فسمع بذلك عبد الله بن ابی فقال فعلوها اما والله لئن رجعنا الی المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقام عمر فقال يا رسول الله دعنی اضرب عنق هذا المنافق فقال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد قال سفيٰن فحفظته من عمرو قال عمرو سمعت جابرا كنا مع النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم باب قوله هُمُ الَّذِيْنَ يَقُوْلُوْنَ لَا تُنْفِقُوْا عَلٰى مَنْ عِنْدَ رَسُوْلِ اللّٰهِ حَتّٰى يَنْفَضُّوْا وَلِلّٰهِ خَزَآئِنُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ وَلٰكِنَّ الْمُنٰفِقِيْنَ لَا يَفْقَهُوْنَ ٤٩٠٦ حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله قال حدثنی اسمٰعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسٰی بن عقبة قال حدثنی عبد الله بن الفضل انه سمع انس بن مٰلك يقول حزنت علی من اصيب بالحرة فكتب الی زيد بن ارقم وبلغه شدة حزنی يذكر انه سمع رسول الله صلی اللّٰہ علیہ وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وشك ابن الفضل فی ابناء ابناء الانصار فسأل انس بعض من كان عنده

ن ١ ٢ الی يؤفكون الاية ن ٢ ذ ارقم ن ٣ ص ٣ فاصاب ن ٤ فقالوا ن ٥ ٢ الی قوله وهم مستكبرون ن ٦ ٣ رؤسهم ن ٧ استهزاء ن ٨ فكذبنی ن ٩ فقال ن ١٠ رسول الله ن ١١ عزوجل ن ١٢ فارسل ن ١٣ الاية ن ١٤ ٢ ابن عبد الله ن ١٥ للانصار ن ١٦ صح للمهاجرين ن ١٧ صح ذلك ن ١٨ الجاهلية ن ١٩ ٢ ذلك صح ن ٢٠ فقال ن ٢١ تحفظته ف ن ٢٢ تحفظه ن ٢٢ ٢ قال ن ٢٣ ٣ الكسع ان تضرب بيدك علی شیء او برجلك ويكون ايضا اذا رميته بشیء يسوء ن ٢٤ ٢ الی تفقهون ن ٢٥ ينفضوا يتفرقوا ن ٢٦ ٥ يتفرقوا ن ٢٦ ينفرقوا ن ٢٧ الاية ن ٢٨ فذكر انسا ن ٢٩ صح

١ قوله كانهم خشب مسندة جملة مستانفة او خبر مبتدأ محذوف تقديره هم كانهم او فی محل نصب علی الحال من الضمير فی قوله ای تسمع لما يقولونه مشبهين باخشاب مسندة الی الحائط فی كونهم اشباحا خالية عن العلم والنظر قوله يحسبون كل صيحة تصاح واقعة عليهم لما فی قلوبهم من الرعب وعليهم هو المفعول الثانی للحسبان وقوله هم العدو جملة مستانفة اخبر الله عنهم بذلك قوله فاحذرهم ای فلا تأمنهم علی سرك لانهم عيون لاعدائك ينقلون اليه اسرارك قاتلهم الله ای اهلكهم انی يؤفكون ای كيف يصرفون عن الايمان بعد قيام البرهان ١٢ قسطلانی ٢ قوله فاتيت النبی صلی الله عليه وسلم فان قلت تقدم آنفا فذكرت لعمی فذكره للنبی صلعم قلت الاخبار اعم من ان يكون بنفسه او بالواسطة مع انه لا منافاة فی وقوع الامرين كليهما كذا فی الكرمانی ١٢ ٣ قوله قال كانوا رجالا اجمل شیء ای قال الله تعالی كانهم خشب مسندة مع انهم كانوا رجالا من اجمل الناس واحسنهم ١٢ ك

٤ قوله فكسع رجل من المهاجرين هو جهجاه بن قيس او ابن سعيد الغفاری وكان اجيرا لعمر بن الخطاب يقود فرسه قوله رجلا من الانصار هو سنان بن وبرة الجهنی حليف لابی بن سلول ای ضرب علی دبره قوله يا للانصار بفتح اللام للاستغاثة وكذا فی قوله للمهاجرين وهذا يسمی بدعوی الجاهلية قوله دعوها ای اتركوا هذه المقالة ای هذه الدعوی فانها منتنة بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية ای كلمة خبيثة قبيحة ١٢ قس ك ٥ قوله فعلوها بحذف همزة الاستفهام ای افعلوا الاثرة يريد شركناهم فيما نحن فيه مازادوا الاستبداد به علينا وذلك ان طائفتهما كانت بسبب حوض شربت منه ناقة الانصاری ١٢ ملتقط من قس ٦ قوله دعه لا يتحدث الناس ای اتركه لا تقتل يتحدث الناس الخ من بيانه

٧ قوله حزنت بكسر الزاء علی من اصيب بالقتل بالحرة بفتح المهملة وشدة الراء هی ارض ذات حجارة سود كانت بها وقعة فی سنة ثلث وستين وسببها ان اهل المدينة خلعوا بيعة يزيد بن معٰوية لما بلغهم ما يعمده من الفساد فارسل عليهم يزيد بن معٰوية مسلم بن عقبة فی جيش كثيرة فهزمهم واستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثيرة جدا وكان انس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك فحزن علی من اصيب من الانصار قس خ قال انس فكتب الی زيد بن ارقم والحال انه بلغه شدة حزنی علی من اصيب من الانصار يذكر انه سمع رسول الله صلعم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وشك ابن الفضل فی ابناء ابناء الانصار هل ذكرهم ام لا وهو ثابت عند مسلم من غير شك ١٢ قس ٨ قوله فسأل انس بعض برفع الاول ونصب الثانی قال القابسی صوابه انسا بعض بنصب الاول وبرفع الثانی كذا فی التنقيح قال ابن حجر هذا السائل لم اعرف اسمه ويحتمل ان يكون النضر ابن انس فانه روی حديث الباب عن زيد بن ارقم ١٢ فی ص ٦٢٣ فی مناقب قريش ١٢

للعه ای بذل وسعه فی اليمين وبالغ فيها ١٢ ك ه هذا وقع فی نفس الحديث وليس مدرجا ١٢ قس ه وهی قراءة نافع وقرأ الباقون بالتثقيل ١٢ ف معه قال ابن اسحٰق غزوة بنی المصطلق ١٢ قس له قوله دعه لا يتحدث الناس فان قلت فان كان مستحق القتل فكيف يكون التحديث مانعا منه قلت هو كان ظاهر الاسلام ونحن نحكم بالظاهر وقيل كان فی قتله تنفير عن الاسلام ١٢ ك لعه ای بعد هذه القصة ١٢ هله وسيجیء بعض بيانه فی آخر هذه الصفحة الآتية ان شاء الله تعالی ١٢

فقال هو الذی یقول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھذا الذی اوفی اللہ لہ باذنہ باب قولہ یقولون لئن رجعنا الی المدینۃ لیخرجن الاعز منھا
الاذل وللہ العزۃ ولرسولہ وللمؤمنین ولکن المنٰفقین لا یعلمون ۴۹۰۷ حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفیٰن قال حفظناہ من عمرو بن دینار قال
سمعت جابر بن عبد اللہ یقول کنا فی غزاۃ فکسع رجل من المھٰجرین رجلا من الانصار فقال الانصاری یا اٰل الانصار فقال المھٰجری یا اٰل
المھاجرین فسمعھا اللہ رسولہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ما ھذا فقالوا کسع رجل من المھٰجرین رجلا من الانصار فقال الانصاری یا للانصار وقال
المھٰجری یا للمھاجرین فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم دعوھا فانھا منتنۃ قال جابر وکانت الانصار حین قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم اکثر ثم کثر
المھاجرون بعد فقال عبد اللہ بن ابی اوقد فعلوا واللہ لئن رجعنا الی المدینۃ لیخرجن الاعز منھا الاذل فقال عمر بن الخطاب دعنی یا رسول
اللہ اضرب عنق ھذا المنافق قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم دعہ لا یتحدث الناس ان محمدا یقتل اصحابہ سورۃ التغابن ۶۴ وقال علقمۃ عن
عبد اللہ ومن یؤمن باللہ یھد قلبہ ھو الذی اذا اصابتہ مصیبۃ رضی وعرف انھا من اللہ سورۃ الطلاق ۶۵ وقال مجاھد وبال امرھا جزاء
امرھا ۴۹۰۸ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث قال حدثنی عقیل عن ابن شھاب قال اخبرنی سالم ان عبد اللہ بن عمر اخبرہ انہ طلق امراتہ
وھی حائض فذکر عمر لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فتغیظ فیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال لیراجعھا ثم یمسکھا حتی تطھر ثم تحیض
فتطھر فان بدا لہ ان یطلقھا فلیطلقھا طاھرا قبل ان یمسھا فتلک العدۃ کما امرہ اللہ باب قولہ واولات الاحمال اجلھن ان یضعن حملھن
ومن یتق اللہ یجعل لہ من امرہ یسرا واولات الاحمال واحدھا ذات حمل ۴۹۰۹ حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شیبان عن یحیی قال اخبرنی
ابو سلمۃ قال جاء رجل الی ابن عباس وابو ھریرۃ جالس عندہ فقال افتنی فی امراۃ ولدت بعد زوجھا باربعین لیلۃ فقال ابن عباس اخر
الاجلین قلت انا واولات الاحمال اجلھن ان یضعن حملھن قال ابو ھریرۃ انا مع ابن اخی یعنی ابا سلمۃ فارسل ابن عباس غلامہ کریبا الی ام
سلمۃ یسالھا فقالت قتل زوج سبیعۃ الاسلمیۃ وھی حبلی فوضعت بعد موتہ باربعین لیلۃ فخطبت فانکحھا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان
ابو السنابل فیمن خطبھا وقال سلیمن بن حرب وابو النعمان حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن محمد قال کنت فی حلقۃ فیھا عبد الرحمن بن ابی لیلی
وکان اصحابہ یعظمونہ فذکر اخر الاجلین فحدثت بحدیث سبیعۃ بنت الحارث عن عبد اللہ بن عتبۃ قال فضمن لی بعض اصحابہ قال محمد
ففطنت لہ فقلت انی اذا لجری ان کذبت علی عبد اللہ بن عتبۃ وھو فی ناحیۃ الکوفۃ فاستحیی وقال لکن عمہ لم یقل ذلک فلقیت ابا عطیۃ
مالک بن عامر فسالتہ فذھب یحدثنی حدیث سبیعۃ فقلت ھل سمعت عن عبد اللہ فیھا شیئا فقال کنا عند عبد اللہ فقال اتجعلون علیھا

نسخۃ ١ الاٰیۃ ٢ للانصار ٣ وقال للمھاجرین ٤ فسمعھا اللہ ورسولہ ٥ فسال ٦ فقال ٧ المدینۃ ٨ الاکثر ٩ فقال ١٠ یتحدث ١١ صلی اللہ علیہ وسلم ١٢ وقال مجاھد التغابن غبن اھل
الجنۃ اھل النار ان ارتبتم ان لم تعلموا تحیض ام لا تحیض فاللائی قعدن المحیض واللائی لم یحضن بعد فعدتھن ثلٰثۃ اشھر الخ ١٣ بسم اللہ الرحمٰن الرحیم
بسم اللہ الرحمٰن الرحیم ١٤ بن سعد ١٥ بن عبد اللہ ١٦ امراۃ لہ ١٧ امر اللہ ١٨ امرہ ١٩ امر ٢٠ واحدتھا ٢١ قال ٢٢ فسالھا ٢٣ فذکروا لہ ٢٤ فضمزنی فضمرنی فغمزنی فغمز

---

١ قولہ فقال ھو ای زید بن ارقم الذی یقول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیہ اوفی اللہ ای صدق لہ باذنہ. قس بضم الھمزۃ والذال المعجمۃ وسکون الذال. ومن وللکشمیہنی بفتح الھمزۃ والذال. قس ای اظھر صدقہ فی اخبارہ عما سمعت اذنہ. قس وقصتہ انہ لما حکی لرسول اللہ صلعم قول ابن سلول قال صلعم لہ لعلہ اخطأ سمعک قال لا فلما نزلت الاٰیۃ لحق رسول اللہ صلعم زیدا من خلفہ فعرک اذنہ وقال وفت اذنک یا غلام اقول کانہ فعل اذنہ فی السماع کالضامنۃ بتصدیق ما سمعت فلما نزل القراٰن بہ صار کانہ وافیۃ بضمانھا ١٢ ک ٢ قولہ لیخرجن الاعز منھا الاذل قرأ الحسن لنخرجن بالنون ونصب الاعز علی المفعول والاذل علی الحال ای لنخرجن الاعز ذلیلا. قس قولہ فقال عمر دعنی الخ قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم دعہ لا یتحدث الناس یجوز فی یتحدث الرفع علی الاستیناف والکسر علی جواب الامر وفی مرسل قتادۃ فقال لا واللہ لا یتحدث الناس زاد ابن اسحاق فقال مر بہ معاذ بن بشر بن وقش فلیقتلہ فقال لا ولکن اذن بالرحیل فراح فی ساعۃ ما کان یرحل فیھا فلقیہ اسید بن حضیر فسالہ عن ذلک فاخبرہ فقال فانت یا رسول اللہ الاعز وھو الاذل قال وبلغ عبد اللہ بن عبد اللہ بن ابی ما کان من ابیہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال بلغنی انک ترید قتل ابی فیما بلغک عنہ فان کنت فاعلا فمرنی بہ فانا احمل الیک رأسہ قال لا بل نرفق ونحسن صحبتہ قال فکان بعد ذلک اذا احدث الحدث کان قومہ ھم الذین ینکرون علیہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعمر کیف تری. فتح الباری قال الکرمانی فان قلت فان کان مستحق القتل فکیف یکون التحدیث مانعا منہ قلت ھو کان ظاھر الاسلام ونحن نحکم بالظاھر وقیل کان فی قتلہ تنفیر من الاسلام انتھی واللہ تعالی اعلم بالصواب ١٢ ٣ قولہ سورۃ التغابن قیل مکیۃ وقیل مدنیۃ واٰیھا ثمان عشر ولابی ذر زیادۃ والطلاق بسم اللہ الرحمن الرحیم قال مجاھد التغابن ھو غبن اھل الجنۃ اھل النار لنزول اھل الجنۃ منازل اھل النار قولہ ان ارتبتم فعدتھن ثلٰثۃ اشھر ای ان لم تعلموا الخ ١٢ ٤ قولہ ثم تحیض نتطھر قیل فائدۃ التاخیر الی الطھر الثانی لئلا یصیر الرجعۃ لغرض الطلاق فیجب ان یمسک زمانا وقیل انہ عقوبۃ لہ علی معصیتہ وقیل وجھہ ان الطھر الاول مع الحیض الذی طلق فیہ کما مر واحد فلو طلقھا فی اول طھر کان کما طلق فی الحیض وھذا الوجہ ضعیف کما لا یخفی ١٢ لمعات ٥ قولہ اٰخر الاجلین مدتھما ولابی ذر اٰخرا بالنصب ای تتربصن الی اٰخر الاجلین اربعۃ اشھر وعشرا ان ولدت قبلھا

فان مضت اربعۃ اشھر وعشر ولم تلد تتربص حتی تلد قال ابو سلمۃ قلت انا قال اللہ تعالی واولات الاحمال اجلھن ان یضعن حملھن زاد الاسمٰعیلی فقال ابن عباس انما ذاک فی الطلاق قال ابو ھریرۃ انا مع ابن اخی یعنی ابن سلمۃ قالہ علی عادۃ العرب والا فلیس ھو ابن اخیہ حقیقۃ ١٢ قس ٦ قولہ قال فضمن لی بعض اصحابہ کذا للقابسی بالراد وعند ابی الھیثم فغمز بالزاء وعند الاصیلی فضمن مشدد المیم بالنون وکذا فی روایۃ عن ابن السکن ولبقیۃ شیوخ الھروی الا انہ بتخفیف المیم وکسرھا وکل ھذہ غیر معلومۃ فی کلام العرب فی معنی یستقیم بہ مفھوم ھذا الحدیث واشبہ ما فیہ عندی روایۃ ابی الھیثم فغمزنی بالزاء لکن صوابہ فضمزنی بتشدید المیم ای اسکتنی یقال ضمز الرجل سکت وما بعدہ وما قبلہ من الکلام یدل علی صوابہ لانہ ذکر تعظیم اصحاب ابن ابی لیلی لہ وورد ھذا فیناہ علیہ ثم احتجاج ذلک بعد لنفسہ وفی روایۃ عن ابن السکن والنسفی فغمض لی بعض اصحابہ فان صحت فمعناہ نبھنی بذلک من تغمیض عینیہ علی السکوت قالہ العیاض فی المشارق قال فی الخیر الجاری قولہ فضمزنی یعنی اسکتنی یقال ضمز سکت وضمزنی غیرہ بالتشدید اسکتہ وھھنا نسخ اخر منھا ضمن بالنون وشدۃ المیم المفتوحۃ وبالتخفیف وکسر المیم وقال بعضھم معناہ غیر ظاھر ویمکن انہ من التضمین الذی قال فی القاموس فیہ والمضمن کمعظم من الاصوات ما لا یستطاع الوقوف علیہ حتی یوصل باٰخر وبالجملۃ المراد اما الاشارۃ بغض الشفۃ او بتغمیز العین او المراد بہ فی الکلام الذی لا یفھم معناہ ولکن یفھم منہ الاعتراض والاسکات انتھی ١٢ ٧ قولہ وقال لکن عمہ ولابی ذر ولکن عمہ بتخفیف النون وعم عبد اللہ بن عتبۃ عبد اللہ بن مسعود قال فی الفتح والمشھور عن ابن مسعود انہ کان یقول خلاف ما نقل فلعلہ کان یقول ذلک ثم رجع ١٢

حل اللغات

العزۃ ای الغلبۃ والقوۃ کسع ای ضرب بیدہ تغیظ ای غضب یمسھا من المس ھو کنایۃ عن الجماع اجلھن ای انقضاء عدتھن ١٢.

ع ای دعوی الجاھلیۃ بیا لفلان مذمومۃ شرعا مجتنبۃ اجتناب النتن ١٢ مجمع ع بضم المیم خبیثۃ. قس وبکسر المیم اتباعا لکسر التاء ١٢ تن ابن قیس فیما وصلہ عبد الرزاق ١٢ قس للع یرید قولہ تعالی فذاقت وبال امرھا ١٢ فیہ دلیل علی وقوع الطلاق فی حالۃ الحیض مع کونہ حراما ١٢ قس ابن عبد الرحمٰن ١٢ ابن کثیر مع ای انقضاء عدتھن مطلقات او متوفی عنھن ازواجھن ١٢ قس عنہ محمد بن الفضل ١٢ قس

التغليظ ولا تجعلون عليها الرخصة لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن

سورة التحريم

باب يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك تبتغى مرضات ازواجك والله غفور رحيم حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابن حكيم عن سعيد بن جبير ان ابن عباس قال فى الحرام يكفر وقال ابن عباس لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند زينب ابنة جحش ويمكث عندها فواطئت انا وحفصة عن ايتنا دخل عليها فلتقل له اكلت مغافير انى اجد منك ريح مغافير قال لا ولكنى كنت اشرب عسلا عند زينب ابنة جحش فلن اعود له وقد حلفت لا تخبرى بذلك احدا باب تبتغى بذلك مرضات ازواجك

باب قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين انه سمع ابن عباس يحدث انه قال مكثت سنة اريد ان اسئل عمر بن الخطاب عن اية فما استطيع ان اسئله هيبة له حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت وكنا ببعض الطريق عدل الى الاراك لحاجة له قال فوقفت له حتى فرغ ثم سرت معه فقلت يا امير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبى صلى الله عليه وسلم من ازواجه فقال تلك حفصة وعائشة قال فقلت والله انى كنت لاريد ان اسألك عن هذا منذ سنة فما استطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما ظننت ان عندى من علم فسلنى فان كان لى علم خبرتك به قال ثم قال عمر والله ان كنا فى الجاهلية ما نعد للنساء امرا حتى انزل الله فيهن ما انزل وقسم لهن ما قسم قال فبينا انا فى امر اتأمره اذ قالت امرأتى لو صنعت كذا وكذا قال فقلت لها ما لك ولما ههنا فيما تكلفك فى امر اريده فقالت لى عجبا لك يا ابن الخطاب ما تريد ان تراجع انت وان ابنتك لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبانا فقام عمر فاخذ رداءه مكانه حتى دخل على حفصة فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان فقالت حفصة والله انا لنراجعه فقلت تعلمين انى احذرك عقوبة الله وغضب رسول الله يا بنية لا تغرنك هذه التى اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة قال ثم خرجت حتى دخلت على ام سلمة لقرابتى منها فكلمتها فقالت ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت فى كل شئ حتى تبتغى ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فاخذتنى والله اخذا كسرتنى عن بعض ما كنت اجد فخرجت من عندها وكان لى صاحب من الانصار اذا غبت اتانى بالخبر واذا غاب كنت انا اتيه بالخبر ونحن نتخوف ملكا من ملوك غسان ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا فقد امتلأت صدورنا منه فاذا صاحبى الانصارى يدق الباب فقال افتح افتح فقلت جاء الغسانى فقال بل اشد من ذلك اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ازواجه فقلت رغم انف حفصة

ن ١ التحريم ن ١ ثم تحرم بسم الله الرحمن الرحيم ٢ ن ٢ الاية ٢ ن ٣ هو يعلى ن ٤ يمين تكفر تنى ن ٥ بنت ن ٦ بنت ن ٧ فتواطئت ن ٨ بنت ن ٩ ليبتغى بذالك مرضات ازواجه ن ١٠ الاية ن ١١ رجعنا ن ١٢ تلك ن ١٣ وفيه ن ١٣ وما ن ١٤ غضبان ٢ ن ١٥ غضب الله ن ١٦ رسوله ن ١٧ وحب ن ١٨ اخذة ن ١٩ قال ٢ ن ٢٠ الله

ف ١ قوله واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن بعد قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وهو عام فى كل من مات عنها زوجها لكن حديث سبيعة نص بانها تحل بوضع الحمل وكان فيه بيان المراد بقوله يتربصن اربعة اشهر وعشرا انه فى حق من لم تضع والى ذلك اشار ابن مسعود بقوله ان اية الطلاق نزلت بعد اية البقرة وليس مراده انها ناسخة بل مراده انها مخصصة لها ١٢ ف

ف ٢ قوله سورة المتحرم وفى بعضها سورة التحريم ولابى ذر سورة لم تحرم بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابى ذر وآيها اثنتى عشرة ١٢

ف ٣ قوله لم تحرم ما احل الله لك من شرب العسل او مارية القبطية قال ابن كثير والصحيح انه كان فى تحريم العسل وقال الخطابى الاكثر على ان الآية نزلت فى تحريم مارية حين حرمها على نفسه ورجحه فى فتح البارى باحاديث بسند سعيد بن منصور وايضا فى المختارة والطبرانى فى عشرة نساء وابن مردويه والنسائى عن ثابت عن انس ان النبى صلعم كانت له امة يطأها فلم تزل به حفصة وعائشة حتى حرمها فانزل الله ١٢ ف

ف ٤ قوله عن يحيى بن ابى كثير بالمثلثة عن ابن حكيم بفتح المهملة وكسر الكاف ولابى ذر هو يعلى بن حكيم الثقفى البصرى كذا فى القسطلانى ١٢

ف ٥ قوله فواطئت بهمزة ساكنة فى الفرع وقال العينى هكذا فى جميع النسخ اى بترك الهمزة واصله فواطأت بالهمزة وقال فى المصابيح لانه همزة الا انها ابدلت هنا ياء على غير قياس ولابى ذر فتواطيت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمزة ايضا معمى عليه فى الفرع اى توافقت انا وحفصة بنت عمر عن ايتنا اى اى زوجة منا ١٢ ف

ف ٦ قوله اكلت مغافير استفهام محذوف الاداة ومغافير بفتح الميم والمعجمة وبعد الالف فاء جمع مغفور بضم الميم وهو صمغ ينجلب من بعض الشجر يحل بالماء ويشرب وله رائحة كريهة وكان صلعم يكره ان يوجد منه الروائح فحرم العسل على نفسه ١٢ ك خير جارى

ف ٧ قوله وقد حلفت على عدم شربه لا تخبرى بذلك احدا وقد اختلف فى التى شرب عندها العسل ففى طريق عبيد بن عمير السابقة انه كان عند زينب وعند المؤلف فى الطلاق انها حفصة وعند ابن مردويه من ابى عباس ان شربه كان عند سودة فيحمل على التعدد او رواية ابن عمير اثبت لموافقة ابن عباس لها على ان المتظاهرتين حفصة وعائشة فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن فى المظاهرة لعائشة ١٢ ف مختصرا

ف ٨ قوله ما نعد للنساء امرا اى شأنا بحيث يدخلن المشورة قال الكرمانى فان قلت ان ليست مخففة من الثقيلة لعدم اللام و لا نافية والا لزم ان يكون العدد ثابتا لان نفى النفى اثبات واجاب بان ما تاكيد للنفى المستفاد منه قوله حتى انزل الله فيهن ما انزل نحو قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف قوله وقسم لهن ما قسم نحو وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف قوله اتأمره اى اتفكر فيه ١٢ ف

ف ٩ قوله غضبانا كذا وقع وصوابه غضبان. فان قلت يريد منع الصرف بناء على ان مؤنثه غضبى فقد تحقق شرط منع الالف والنون الزائدتين فى الوصف وهو وجود فعلى فيجب منع الصرف لكن حكى الزركشى وغيره ان بنى اسد يقولون فى مؤنث غضبان غضبانة فلعله اعتبر هذه اللغة فى الحديث فصرف ١٢ د

ف ١٠ قوله حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفع على انه بدل اشتمال من الفاعل ووقع فى رواية سليمان بن بلال عند مسلم اعجبها حسنها وحب رسول الله اياها بواو العطف فحمل بعضهم رواية الباب على انها من باب حذف حرف العطف لثبوته فى رواية مسلم وهو يرد على تخصيص حذف الحرف بالشعر وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض قال فى المصابيح يريد انه مفعول لاجله اى لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حذفت اللام فانتصب على انه مفعول له ولا نزاع فى جوازه لمعنى لا تغترى بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها فانها تدل بحسنها ومحبة النبى صلى الله عليه وسلم لها فلا تغترى انت بذلك لاحتمال ان لا تكونى عنده فى تلك المنزلة فلا يكون لك من الادلال مثل الذى لها ١٢

ف ١١ قوله افتح افتح مرتين للتاكيد وفى النكاح خرج الينا عشاء فضرب بابى ضربا شديدا اى فخرجت اليه فقال حدث امر عظيم اليوم. كذا فى القسطلانى ١٢

ف ١٢ قوله اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ازواجه هذا اختلاف الرواية التى سبقت فى ص ١٩ فى كتاب العلم وغيره وايضا مر فى المظالم فى ص ٣٣٤ طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه والمذكور هنا هو الصواب واما الاول فيحمل على المجاز اى انه فعل فعل المطلق من الاجتناب والاعتزال لا على ان الطلاق وقع لان هذا اختلاف الواقع. وقال القسطلانى وانما قال طلق نساءه لمخالفة العادة بالاعتزال فظن الطلاق ١٢

ف ١٣ قوله رغم انف ولابى ذر رغم الله انف حفصة وعائشة وخصهما بالذكر لكونهما كانت السبب فى ذلك او لان حفصة بنت عمر وعائشة بنت صديقه الخالص فله بهما اهتمام زائد ١٢ ف ك

حل اللغات

فواطئت اى فوافقت. هيبة اى مخافة. عدل اى مال. تظاهرتا اى تعاونتا. خبرتك بتشديد الموحدة من الخبر. اتأمره اى اتفكر فيه. تراجع من راجعه الكلام اى عاوده. رغم انف حفصة بكسر الغين المعجمة وفتحها اى لصق بالرغام وهو التراب

ك ١ اى طول العدة بالحمل اذا زادت مدته على الاشهر ١٢ ف

ك ٢ هذا هو ما اشتهر عن ابن مسعود حتى روى عنه انه اذا وضعت اى والله لنزلت فهو جواب قسم محذوف ١٢ ف

ك ٣ ما اى لم تحرم مبتغيا به مرضاة الخ هو حال من فاعل تحرم ١٢ ف

ك ٤ بفتح الجيم مبنيا للمفعول ١٢ ف خ

ك ٥ بالواو وهو المناسب للروايات الاخر ف

وعائشة فاخذت ثوبی فاخرج حتی جئت فاذا رسول الله صلی الله علیه وسلم فی مشربة له یرقی علیها بعجلة وغلام لرسول الله صلی الله علیه وسلم اسود علی رأس الدرجة فقلت قل هذا عمر بن الخطاب فاذن لی قال عمر فقصصت علی رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا الحدیث فلما بلغت حدیث ام سلمة تبسم رسول الله صلی الله علیه وسلم وانه لعلی حصیر ما بینه وبینه شیء وتحت رأسه وسادة من ادم حشوها لیف وان عند رجلیه قرظا مصبوبا وعند رأسه اهب معلقة فرأیت اثر الحصیر فی جنبه فبکیت فقال ما یبکیك فقلت یا رسول الله ان کسری وقیصر فیما هما فیه وانت رسول الله فقال اما ترضی ان تکون لهم الدنیا ولنا الاخرة۔ بسم الله الرحمن الرحیم باب قوله واذ اسر النبی الی بعض ازواجه حدیثا فلما نبأت به واظهره الله علیه عرف بعضه واعرض عن بعض فلما نبأها به قالت من انبأك هذا قال نبأنی العلیم الخبیر فیه عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم ۴۹۱۴ حدثنا ابو عبد الله محمد بن اسمٰعیل بن ابراهیم بن المغیرة الجعفی رضی الله عنه قال حدثنا علی قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا یحیی بن سعید قال سمعت عبید بن حنین قال سمعت ابن عباس یقول اردت ان اسأل عمر فقلت یا امیر المؤمنین من المرأتان اللتان تظاهرتا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فما اتممت کلامی حتی قال عائشة وحفصة باب قوله ان تتوبا الی الله فقد صغت قلوبکما اصغوت واصغیت ملت لتصغی لتمیل باب وان تظاهرا علیه فان الله هو مولاه وجبریل وصالح المؤمنین والملائکة بعد ذلك ظهیر ظهیر عون تظاهرون تعاونون وقال مجاهد قوا انفسکم واهلیکم بتقوی الله وادبوهم ۴۹۱۵ حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا یحیی بن سعید قال سمعت عبید بن حنین قال سمعت ابن عباس یقول کنت ارید ان اسأل عمر عن المرأتین اللتین تظاهرتا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فمکثت سنة لم اجد له موضعا حتی خرجت معه حاجا فلما کنا بظهران ذهب عمر لحاجته فقال ادرکنی بالوضوء فادرکته بالاداوة فجعلت اسکب علیه ورأیت موضعا فقلت یا امیر المؤمنین من المرأتان اللتان تظاهرتا قال ابن عباس فما اتممت کلامی حتی قال عائشة وحفصة باب قوله عسی ربه ان طلقکن ان یبدله ازواجا خیرا منکن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثیبات وابکارا ۴۹۱۶ حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا هشیم عن حمید عن انس قال قال عمر اجتمع نساء النبی صلی الله علیه وسلم فی الغیرة علیه فقلت لهن عسی ربه ان طلقکن ان یبدله ازواجا خیرا منکن فنزلت هذه الایة تبارك الذی بیده الملك التفاوت الاختلاف والتفاوت والتفوت واحد تمیز تقطع مناکبها جوانبها تدعون وتدعون مثل تذکرون وتذکرون ویقبضن یضربن باجنحتهن

١ له ٢ مصبورا ٣ الی الخبیر ٣ الی قوله العلیم الخبیر ٤ فقال ٥ یعنی عونا ٦ اوقفوا اهلیکم ٦ اوقفوا انفسکم واهلیکم اوصوا ٧ یقول ٨ اردت ٩ بن الخطاب ١٠ فلم ١١ بمر الظهران ١٢ الماء ١٢ فقال ١٣ الایة ١٤ الی وابکارا ١٤ له ١٥ سورة ١٥ سورة الملك ١٦ بسم الله الرحمن الرحیم ١٧ واحد

١ه قوله یرقی بفتح الیاء او بضمها بلفظ المجهول ای یصعد ١٢ قس ٢ه قوله قرظا بالقاف وراء وظاء معجمة مفتوحات ورق السلم الذی یدبغ به قوله مصبوبا ای مسکوبا ولابی ذر مصبورا بالراء بدل الموحدة ای مجموعا من الصبرة وهی الکومة من الطعام ١٢ قس ٣ه قوله ان تتوبا الی الله تعالیٰ خطاب لحفصة وعائشة رضی الله عنهما علی الالتفات للمبالغة فی المعاتبة وجواب الشرط فقد صغت قلوبکما ای فقد وجد منکما ما یوجب التوبة وهو میل قلوبکما من الواجب من مخالفة الرسول بحب ما یحبه وکراهة ما یکرهه قس بیضاوی قوله صغوت بالواو واصغیت بالیاء ای ملت فالاول ثلاثی والثانی مزید فیه قال تعالیٰ ولتصغی الیه افئدة الذین لا یؤمنون بالاخرة ای لتمیل ١٢ قسطلانی ٤ه قوله وان تظاهرا علیه بما یسوءه فان الله هو مولاه ناصره وهو یجوز ان یکون فصلا ومولاه الخبر وان یکون مبتدأ ومولاه خبره والجملة خبران وجبریل رئیس الکروبیین وصالح المؤمنین ابو بکر وعمر وصالح مفرد لانه کتب بالحاء دون واو الجمع وجوزوا ان یکون جمعا بالواو والنون حذفت للاضافة وکتب بلا واو اعتبارا بلفظه لان الواو سقطت للساکنین کیدع الداع وقوله جبریل عطف علی محل ان بعد استکمال خبرها وحینئذ فجبریل وتالیه داخلان فی ولایة الرسول علیه الصلوة والسلام وجبریل ظهیر لدخوله فی عموم الملائکة والملائکة مبتدأ وخبره ظهیر ویجوز ان یکون الکلام تم عند قوله مولاه ویکون جبریل مبتدأ وما بعده عطف علیه وظهیر خبره فتختص الولایة بالله ویکون جبریل قد ذکر فی المعاونة مرتین مرة بالتنصیص ومرة فی العموم ١٢ قسطلانی ٥ه قوله وقال مجاهد قوا انفسکم واهلیکم ای بتقوی الله وادبوهم ولغیر ابی ذر اوصوا بفتح الهمزة من الایصاء وفی بعضها اوقفوا اهلیکم ای عن المعصیة وعن النار قال القاضی اوقفوا اهلیکم کذا لابن السکن وعند الاصیلی اوقفوا انفسکم واهلیکم قال القاضی وصوابه قوا انفسکم وقوا اهلیکم قال ابن حجر فی جمیع النسخ التی وقفت علیها اوصوا من الایصاء من القسطلانی والتنقیح والتوشیح ٦ه قوله ورأیت موضعا ای موضع السؤال فان قلت المفهوم منه ان السؤال کان فی اثناء الوضوء والسکب وقبل الشروع فی السیر ومن الحدیث السابق انه بعد الرجوع قلت الاول ممنوع ١٢ ک ٧ه قوله عسی ربه ان طلقکن النبی صلعم ان یبدله ازواجا خیرا منکن جملة طلقکن شرط معترض بین اسم عسی وخبرها وجوابه محذوف او متقدم ای ان طلقکن فعسی وعسی من الله واجب ولم یقع التبدیل لعدم وقوع الشرط ١٢ قس ٨ه قوله تبارك الذی بیده الملك مکیة ولغیر ابی ذر سورة الملك وآیها ثلثون قس وتسمی الواقیة والمنجیة لانها تقی وتنجی قارءها من عذاب القبر ١٢ قس ٩ه قوله التفاوت فی قوله تعالیٰ ما تری فی خلق الرحمن من تفاوت قال الفراء الاختلاف والتفاوت بالالف والتخفیف والتفوت بغیر الالف والتشدید وبها قرأ حمزة والکسائی واحد فی المعنی کالتعاهد والتعهد قوله تکاد تمیز ای تقطع من الغیظ ای تتفرق غضبا علیهم وهو تمثیل لشدة اشتعالها بهم ویجوز ان یراد غیظ الزبانیة قوله تعالیٰ فامشوا فی مناکبها ای جوانبها قوله تدعون بالتشدید فی قوله تعالیٰ وقیل هذا الذی کنتم به تدعون وتدعون ای بسکون الدال مخففا واحد مثل تذکرون بالتشدید وتذکرون بالتخفیف قوله تعالیٰ اولم یروا الی الطیر فوقهم صافات ویقبضن ای یضربن باجنحتهن وقال مجاهد فیما وصله الفریابی فی قوله صافات هو بسط اجنحتهن وسقط قوله ویقبضن الی هنا لابی ذر وقال تعالیٰ بل لجوا فی عتو ونفور قال مجاهد هو الکفور قس قال القاضی نفور الکفور کذا لکافتهم وعند الاصیلی نفور تفور کقدر وهو اوجه من الاول انتهی کلامه فی المشارق ١٢

حل اللغات

قرظ ورق السلم مصبوبا ای مسکوبا واظهره الله ای اطلعه صالح المؤمنین ابو بکر وعمر ۔ القرم ای انقطع وهو شیء یقطع من اذن الابل فیترك معلقا جواظ کثیر اللحم ١٢

ه بفتح المهملة والجیم ای الدرجة ١٢ قس

ک ه قوله اهب بفتح الهمزة والهاء وبضمها جمع اهاب جلد دبغ او لم یدبغ او قبل ان یدبغ ١٢ قس عه وقع التسمیة هنا فی بعض النسخ ولا توجد فی بعضها والله اعلم ١٢ له العامل فیه اذ ذکر فهو مفعول به لا ظرف ١٢ قس لعه ای فلما اخبرت حفصة عائشة ظنا منها ان لا حرج فی ذلك ١٢ قس ه کذا فی المنقول عنه بعلامة النسخة ولیست هذه العبارة فی سائر النسخ الموجودة ١٢ ۔

عه وساق بقیة الحدیث واختصره هنا للعلم به من سابقه ١٢ قس عه متعبدات او متذللات لامر الرسول ١٢ قس سه وسط العاطف بینهما لتنافیهما ولانهما فی حکم صفة واحدة اذ المعنی مشتملات علی الثیبات والابکار ١٢ بیضاوی للعه هذه من جملة ما وافق نزوله رأی عمر رض ١٢ ک

وقال مجاهد صافات بسط اجنحتهن ونفور الكفور ن والقلم وقال قتادة حرد جد فى انفسهم وقال ابن عباس انا لضالون اضللنا
مكان جنتنا وقال غيره كالصريم كالصبح انصرم من الليل والليل انصرم من النهار وهو ايضا كل رملة انصرمت من معظم الرمل والصريم ايضا
المصروم مثل قتيل ومقتول باب قوله عتل بعد ذلك زنيم حدثنا محمود قال حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابى حصين عن مجاهد
عن ابن عباس عتل بعد ذلك زنيم قال رجل من قريش له زنمة مثل زنمة الشاة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن معبد بن خالد
قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعى قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله
لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر باب قوله يوم يكشف عن ساق حدثنا آدم قال حدثنا الليث عن خالد بن يزيد
عن سعيد بن ابى هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن
ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد فى الدنيا رياء وسمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا الحاقة
عيشة راضية يريد فيها الرضى القاضية الموتة الاولى التى متها لم احى بعدها من احد عنه حاجزين احد يكون للجميع وللواحد وقال
ابن عباس الوتين نياط القلب وقال ابن عباس طغى كثر ويقال بالطاغية بطغيانهم ويقال طغت على الخزان كما طغى الماء على قوم نوح
سأل سائل الفصيلة اصغر آبائه القربى اليه ينتمى من انتمى للشوى اليدان والرجلان والاطراف وجلدة الرأس يقال لها
شواة وما كان غير مقتل فهو شوى والعزون الحلق والجماعات وواحدها عزة انا ارسلنا اطوارا طورا كذا وطورا كذا يقال عدا طوره
اى قدره والكبار اشد من الكبار وكذلك جمال وجميل لانها اشد مبالغة وكبارا الكبير وكبارا ايضا بالتخفيف والعرب تقول
رجل حسان وجمال وحسان مخفف وجمال مخفف ديارا من دور ولكنه فيعال من الدوران كما قرأ عمر الحى القيام وهى من قمت
وقال غيره ديارا احدا تبارا هلاكا وقال ابن عباس مدرارا يتبع بعضها بعضا وقارا عظمة باب ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا
٩٢٠ حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس صارت الاوثان التى كانت فى قوم نوح فى العرب

---

١ قال مجاهد ٢ سورة ٣ بسم الله الرحمن الرحيم وقال ابن عباس يتخافتون ينتجون السرار والكلام الخفى على حرد على جد ثنى ٦ بن موسى ٢ وقال ابن جبير على ارجائها
بقى فيبقى يسجد ٢ سورة ٣ بسم الله الرحمن الرحيم حسوما متتابعة مالم ينشق منها فهم على حافتيه كقولك على ارجاء البير واهية وهيها تشققها والقاضيه
لن احيا ثم احيى للجمع ٢ سورة ٣ بسم الله الرحمن الرحيم والعزون الجماعات العزون الحلق وجماعات وحدتها ٢ سورة ٣ سورة نوح ٣ بسم الله الرحمن الرحيم

---

١ قوله سورة ن مكية وآيها ثنتان وخمسون ونون من اسماء الحروف وقيل اسم الحوت والمراد به الجنس او اليهموت وهو الذى عليها الارض او الدواة ويؤيد الاول سكونه وكتبته بصورة الحروف ١٢ بيضاوى ٢ قوله وقال قتادة فى قوله تعالى وغدوا على حرد اى جد فى انفسهم بكسر الجيم وقيل الحرد الغضب والحنق وقيل المنع وقال ابن عباس فى قوله تعالى قالوا انا لضالون اى اضللنا مكان جنتنا. قسطلانى قال فى التنقيح صوابه ضللنا يقال ضللت الشئ اذا جعلته فى مكان لم تدر اين هو واضللته اذا ضللت انتهى قال فى الفتح والذى وقع فى الرواية صحيح المعنى اى عملنا عمل من ضيع ويحتمل ان يكون بضم اول اضللنا ١٢ ٣ قوله وقال غيره اى غير ابن عباس فى قوله تعالى فاصبحت كالصريم كالصبح انصرم انقطع من الليل والليل انصرم انقطع من النهار فالصريم تطلق على الليل والنهار هذا عن ذاك وذاك عن هذا ١٢ قس ٤ قوله زنيم اى دعى ينسب الى قوم ليس منهم ماخوذ من زنمتى الشاة وهما المتدليتان من اذنها وحلقها فاستعير للدعى لانه كالمعلق بما ليس منه ١٢ قس ٥ قوله رجل من قريش قيل هو الوليد بن المغيرة المخزومى وقيل ابو جهل وعن مجاهد هو الاسود بن يغوث وعن السدى هو الاخنس بن شريق بفتح المعجمة وكسر الراء ١٢ ك ٦ قوله عن ساقه وللاسمعيلى عن ساق اى كرب وشدة كما اخرجه الحاكم عن ابن عباس كذا فى التوشيح ويحتمل ان يكون المراد التجلى لهم وكشف الحجب حتى اذا راوه سجدوا والله اعلم ١٢ ٧ قوله القاضية فى قوله تعالى ياليتها كانت القاضية اى الموتة الاولى التى متها ثم احيى ولابى ذر لم احى قاله الفراء ورواية ابى ذر اوجه اذ مراده انها تكون القاطعة حياته فلا يبعث بعدها قال تعـ فما منكم من احد عنه حاجزين قال الفراء احد يكون للجمع وللواحد مراده ان احدا فى سياق النفى بمعنى الجمع فلذا قال حاجزين بلفظ الجمع وضمير عنه للنبى صلى الله عليه وآله وسلم قس قال ابن عباس فى قوله تعالى انا لما طغى الماء اى كثر قوله ويقال بالطاغية بطغيانهم قاله ابو عبيدة وزاد وا لكفرهم يريد قوله تعالى واما ثمود فاهلكوا بالطاغية ويقال طغت اى الريح على الخزان فخرجت بلا ضبط فاهلكت ثمود كما طغى الماء على قوم نوح ١٢ قس ك ٨ قوله للشوى يريد كلا انها لظى نزاعة للشوى اى للاطراف من اليد والرجل وغيرهما او جلد شوى وهى جلدة الرأس كذا فى الكرمانى وفى القاموس الشوى الامر الهين رذال المال واليدان والرجلان والاطراف وقحف الرأس وما كان غير مقتل انتهى ١٢ ٩ قوله اطوارا فى قوله تعالى وقد خلقكم اطوارا اى طورا كذا وطورا كذا وقال قتادة فيما رواه اطوارا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم علقة قال تعـ ومكروا مكرا كبارا الكبار بتشديد الموحدة اشد اى ابلغ فى المعنى من الكبار بتخفيفها وكذلك جمال بضم الجيم وتشديد الميم وجميل المخفف لانها يعنى المشددة اشد مبالغة من المخففة قوله وكبارا ولابى ذر وكذلك كبارا الكبير وكبارا ايضا بالتخفيف فيهما كذا فى القسطلانى قال الكرمانى والكبار بالتشديد اكبر من الكبار بالتخفيف وهو اكبر من الكبير وكذا الجمال وهو اشد مبالغة من الجمال وهو من الجميل وكذا الحسان انتهى قوله فيعال من الدوران لان اصله ديوار فابدلت الواو ياء وادغمت ولو كان الديار بتشديد العين لكان دوارا قوله وقال غيره لم يتقدم ذكر احد فيعطف عليه ولعله سقط من ناسخ ديارا احدا قاله ابو عبيدة قال تعالى ولا تزد الظالمين الا تبارا اى هلاكا قاله ابو عبيدة ايضا ١٢ قس ١٠ قوله ودا ولا سواعا ودا بضم واو قرأ نافع وفتحها غيره ونوّن يغوثا ويعوقا المطوعى للتناسب ومنع صرفهما الباقون للعلمية والعجمة او العلمية والوزن ان كانا عربيين ١٢ قسطلانى ١١ قوله وقال عطاء هو الخراسانى وهو معطوف على محذوف بينه الفاكهى من وجه آخر عن ابن جريج قال فى قوله تعالى ودا ولا سواعا الآية قال اوثان كان قوم نوح يعبدونها وقال عطاء عن ابن عباس لكن عطاء لم يسمع من ابن عباس وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراسانى وانما اخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه لكن البخارى اخرجه لانه من رواية عطاء بن ابى رباح لان الخراسانى ليس على شرطه وللقائل ان يقول هذا ليس بقاطع فى ان عطاء المذكور هو الخراسانى فيحتمل ان هذا الحديث عند ابن جريج عن الخراسانى وابن ابى رباح جميعا قال فى المقدمة وهذا جواب اقناعى وهذا عندى من المواضع العقيمة عن الجواب السديد ولا بد للجواد من كبوة كذا فى القسطلانى ويجئ فى الطلاق انشاء الله تعالى قوله صارت الاوثان التى كانت فى قوم نوح يعبدونها فى العرب بعد فعبدوها وكانت غرقت فى الطوفان فلما نضب الماء عنها اخرجها ابليس فبثها فى الارض ١٢ قسطلانى حل اللغات حاجزين مانعين نياط القلب هو عرق اذا انقطع مات صاحبه ينتمى ينسب ١٢. ص الذى دعى فى القوم وليس منهم ١٢ قس ـ كذا لابى ذر وقال ابن حجر كانه الذهلى ١٢ قس مع شئ يقطع من اذن الابل فيترك معلقا ١٢ قاموس له المشهور بفتح العين ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه ١٢ ك لعه بكسر العين فى الفرع اى متواضع خامل وبفتحها ضبط الدمياطى وقال النووى انه رواية الاكثرين فظ غليظ او شديد الخصومة او الفاحش الآثم ١٢ قس ماهو عبارة عن شدة الامر يوم القيمة يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر فيها فهو كناية اذ لا كشف ولا ساق ١٢ قسطلانى ماعه بفتح المهملة والموحدة اى لا ينحنى ولا ينثنى ١٢ قس ماعه اى عيشة فيها الرضى اى ذات رضا يريد انه من باب ذى كذا ١٢ ك ماسه فى قوله تعالى وفصيلته التى تؤويه مكية وآيها اربع واربعون ١٢ قس بيض ماللعه لان اصله قوام فلا يقال وزنه فعال بل فيعال كما فى مر الديار ١٢ قس عه المدرار كثير الدرور وقاله البيضاوى

(سورة الحاقة) (قوله ويقال بالطاغية بطغيانهم ويقال طغت على الخزان الخ) يريد ان الطاغية مصدر بمعنى الطغيان والباء للسببية او صفة للريح والباء للآلة والمعنى على الاول هلكوا بسبب طغيانهم وعلى الثانى اهلكوا بالريح الطاغية على الخزان والله تعالى اعلم۔

بعدُ اَمّا وُدٌّ كانت لكلبٍ بدومةِ الجندل واَمّا سُواعٌ كانت لهُذيلٍ واَمّا يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطيف بالجوف عند سبأ واَمّا يعوق فكانت لهمدان واَمّا نسرٌ فكانت لحميرٍ لآل ذي الكلاع ونسرٌ اسماء رجالٍ صالحين من قوم نوح فلما هلكوا اوحى الشيطان الى قومهم ان انصبوا الى مجالسهم التي كانوا يجلسون انصابًا وسمّوها باسمائهم ففعلوا فلم تُعبد حتى اذا هلك اولئك وتنسّخ العلم عُبدت

قُلْ اُوحِيَ اِلَيَّ وقال الحسن جدُّ ربّنا غنا ربّنا وقال عكرمة جلال ربّنا وقال ابراهيم امر ربّنا وقال ابن عباس لِبَدًا اعوانًا حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفةٍ من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين فقالوا ما لكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قال ما حال بينكم وبين خبر السماء الا ما حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الامر الذي حدث فانطلقوا فضربوا مشارق الارض ومغاربها ينظرون ما هذا الامر الذي حال بينهم وبين خبر السماء قال فانطلق الذين توجهوا نحو تهامة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنخلة وهو عامد الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلوة الفجر فلما سمعوا القران تسمّعوا له فقالوا هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك رجعوا الى قومهم فقالوا يا قومنا انا سمعنا قرانًا عجبًا يهدي الى الرشد فاٰمنّا به ولن نشرك بربّنا احدًا وانزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم قُلْ اُوحِيَ اِلَيَّ اَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ وانما اوحي اليه قول الجن

الْمُزَّمِّلُ وقال مجاهد وتبتّل اخلص وقال الحسن انكالًا قيودًا منفطرٌ به مثقلة به وقال ابن عباس كثيبًا مهيلًا الرمل السائل وبيلًا شديدًا

الْمُدَّثِّرُ قال ابن عباس عسيرٌ شديد قسورة ركز الناس واصواتهم وقال ابو هريرة الاسد وكل شديدٍ قسورة مستنفرة نافرة مذعورة حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير سألت ابا سلمة بن عبد الرحمٰن عن اول ما نزل من القران قال يا ايها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سألت جابر بن عبد الله عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء فلما قضيت جواري هبطت فنوديت فنظرت عن يميني فلم ار شيئًا ونظرت عن شمالي فلم ار شيئًا ونظرت امامي فلم ار شيئًا ونظرت خلفي فلم ار شيئًا

فكانت يالجون بالجرف الشياطين ونسخ ۲ سورة ۲ بسم الله الرحمٰن الرحيم فقالوا ۲ قالوا فقال ۲ سورة يا ايها ۲ والمدثر بسم الله الرحمٰن الرحيم ۲ يعني ۲ سورة ۳ بسم الله الرحمٰن الرحيم وقسورة والركز الصوت ۲ يقال ۳ يا ايها المدثر قم فانذر ثنى ۲ قال فقلت فقلت

۱ قوله بالجوف بفتح الجيم وبعد الواو فاء المطمئن من الارض او واد باليمن ولابي ذر بالجرف بالراء المضمومة بدل الواو وضم الجيم. قس وللنسفي بجيم وواو ونون كذا ذكره السيوطي ۱۲ ۲ قوله الى سوق عكاظ بضم المهملة وفتح الكاف المخففة وبعد الالف معجمة بالصرف وعدمه موسم معروف للعرب من اعظم مواسمهم وهو نخل في واد بين مكة والطائف يقيمون به شوال كله يتبايعون ويتفاخرون وذلك لما خرج عليه الصلوة والسلام الى الطائف ورجع سنة عشر من البعث لكن استشكل قوله في طائفة من اصحابه لانه لما خرج الى الطائف لم يكن معه من اصحابه الا زيد بن حارثة واجيب بالتعدد او انه لما رجع لاقاه بعض اصحابه في اثناء الطريق قوله وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب بضمتين جمع شهاب والذي تظاهرت ان ذلك كان اول البعث وهو يؤيده تغاير زمان القصتين وان مجئ الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه صلعم الى الطائف بسنتين ولا يعكر عليه قوله انهم رأوه يصلي باصحابه صلوة الصبح لانه صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الاسراء صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة بعد غروبها ۱۲ قس.
۳ قوله المزمل مكية وآيها تسع عشرة او عشرون ولابي ذر والمدثر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا اي اخلص وقال غيره تقطع اليه وقال الحسن البصري فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى ان لدينا انكالا اي قيودا واحدها نكل بكسر النون قوله تعالى السماء منفطر به اي مثقلة به قاله الحسن ايضا وصله عبد بن حميد وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله كثيبا مهيلا الرمل السائل بعد اجتماعه قوله تعالى فاخذناه اخذا وبيلا اي شديدا قاله ابن عباس فيما وصله الطبري ۱۲ قس ۴ قوله المدثر مكية وآيها ست وخمسون ولابي ذر سورة المدثر بسم الله الرحمٰن الرحيم وسقطت لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر ۱۲ ۵

قوله قسورة في قوله فرت من قسورة ركز الناس آخره هذا اي حسهم واصواتهم وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس وقال ابو هريرة فيما وصله عبد بن حميد الاسد وكل شديد قسورة زاد النسفي وقسورة قوله والركز الصوت وسقط هذا لغير ابي ذر قوله تعالى كانهم حمر مستنفرة اي نافرة مذعورة قاله ابو عبيدة ۱۲ قس
ع مدينة بالشام مما يلي العراق ۱۲ قس ۵ بضم الميم وخفة الراء قبيلة من اليمن ۱۲ قس للع بمهملة اسم القبيلة لم يعرف ومن جعله اسما لمحي اولا لاب الاكبر صرف ۱۲ ه بفتح الكاف اسم ملك من ملوك اليمن ۱۲ قس
۵ كذا لابي ذر اي ونسرا واخواته اسماء رجال ۱۲ قس ع مكية وآيها ثمان وعشرون ۱۲ قس هيف له اي في قوله تعالى وانه تعالى جد ربنا ۱۲ لع اي ابليس بعد ان حدثوه بالذي وقع ۱۲ قس ما لان السماء لم تكن تحرس الا ان يكون في الارض نبي او دين الله ظاهر ما قاله السدي ۱۲ قس ماع بكسر الفوقية اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز ۱۲ ك ماع بفتح النون وسكون المعجمة غير منصرف للعلمية والتانيث موضع على ليلة من مكة ۱۲ قس ما س تذكير الضمير على تاويل السقف ۱۲ قس ك ما للع يريد انهما حيثيتان على القراءتين قد قرأ الجمهور بفتح الفاء وقرأها عاصم والاعمش بكسرها ۱۲ ف.

حل اللغات

انصابا جمع نصب ما نصب لغرض تسموا له اي تكلفوا بسماعه عجبا اي يتعجب منه نفرا ما بين الثلاثة الى العشرة ۱۲. عله بسكون اليم جميلة ۱۲ قس.
عله ظرف مكان والعامل فيه قالوا ع ومر الحديث في صـ ۱۲۶ في الصلوة ۱۲

(سورة انا ارسلنا نوحا) (قوله اسماء رجال صالحين من قوم نوح) الظاهر ان المراد ممن تقدم من اباءهم والله تعالى اعلم اه سندي
(سورة قل اوحي) (قوله ما حال بينكم وبين خبر السماء الخ) قال القسطلاني قال اي ابليس الخ ولا يخفى ان هذا الحديث يقتضي ان الشياطين ما علموا ببعثته صلى الله تعالى عليه وسلم الى سنين وقد اسلم قبل ذلك ناس وكان يدعو صلى الله عليه وسلم اخرين الى الاسلام والشياطين ما عندهم علم بالامر وهذا مشكل بحديث كل احد من الانس معه شيطان حتى قال صلى الله عليه وسلم معي شيطان ايضا الا ان الله تعالى اعانه على ذلك الشيطان فاسلم او نحو ذلك فلولئك الشياطين الذين كانوا مع اهل مكة كيف يخفى عليهم خبره الا ان يقال الشياطين المسترقون السمع غير اولئك المصاحبين مع الناس وبعضهم لا يلقى بعضا في سنين تخفى على مسترقي السمع الامر لكن في بعض الاحاديث ان ابليس يضع عرشه على الماء ويبعث سراياه كل يوم او نحو ذلك للاضلال فيسألهم فانظر والله تعالى اعلم
(سورة المدثر) (قوله يا ايها المدثر) اي فانها اول ما نزل حين تتابع الوحي وحمي والذين كانوا يقولون هو اقرأ ذكر واذلك بناء على انها الاول مطلقا ويحتمل ان بعض الناس ظن اقرأ اول سورة حين تتابع الوحي بناء على ظن نزولها مرتين مثلا فهذا رد عليهم والله تعالى اعلم اه سندي.

فرفعت رأسی فرأیت شیئاً فأتیت خدیجة فقلت دثرونی وصبوا علیّ ماءً بارداً قال فدثرونی وصبوا علیّ ماءً بارداً قال فنزلت یٰایھا المدثر
قم فانذر وربک فکبر **باب** قوله قم فانذر **حدثنی** ۴۹۲۳ محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدی وغیره قالا حدثنا حرب بن
شداد عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبی صلی الله علیه وسلم قال جاورت بحراء مثل حدیث عثمان بن
عمر عن علی بن المبارک **باب** قوله وربک فکبر **حدثنی** اسحٰق بن منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا حرب قال حدثنا یحیی قال
سألت ابا سلمة ای القرآن انزل اول فقال یٰایھا المدثر فقلت انبئت انه اقرأ باسم ربک الذی خلق فقال ابو سلمة سألت جابر
ابن عبد الله ای القرآن انزل اول فقال یٰایھا المدثر فقلت انبئت انه اقرأ باسم ربک فقال لا اخبرک الا بما قال رسول الله صلی
الله علیه وسلم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم جاورت فی حراء فلما قضیت جواری هبطت فاستبطنت الوادی فنودیت فنظرت
امامی وخلفی وعن یمینی وعن شمالی فاذا هو جالس علی عرش بین السماء والارض فأتیت خدیجة فقلت دثرونی وصبوا علیّ ماء
بارداً وانزل علیّ یٰایھا المدثر قم فانذر وربک فکبر **باب** قوله وثیابک فطهر **حدثنا** ۴۹۲۵ یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن
ابن شهاب ح وحدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهری فاخبرنی ابو سلمة بن عبد الرحمٰن عن جابر
ابن عبد الله سمعت النبی صلی الله علیه وسلم وهو یحدث عن فترة الوحی فقال فی حدیثه فبینا انا امشی سمعت صوتاً من السماء
فرفعت رأسی فاذا الملک الذی جاءنی بحراء جالس علی کرسی بین السماء والارض فجئثت منه رعباً فرجعت فقلت زملونی زملونی
فدثرونی فانزل الله تعالیٰ یٰایھا المدثر الی والرجز فاهجر قبل ان تفترض الصلوٰة وهی الاوثان **باب** قوله والرجز فاهجر یقال الرجز
والرجس العذاب **حدثنا** ۴۹۲۶ عبد الله بن یوسف قال حدثنا اللیث عن عقیل قال ابن شهاب سمعت ابا سلمة قال اخبرنی جابر بن
عبد الله انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یحدث عن فترة الوحی فبینا انا امشی سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصری قبل
السماء فاذا الملک الذی جاءنی بحراء قاعد علی کرسی بین السماء والارض فجئثت منه حتی هویت الی الارض فجئت اهلی فقلت زملونی
زملونی فزملونی فانزل الله تعالیٰ یٰایھا المدثر الی قوله فاهجر قال ابو سلمة والرجز الاوثان ثم حمی الوحی وتتابع **سورة القیامة**
وقوله لا تحرک به لسانک لتعجل به وقال ابن عباس سدًی هملاً لیفجر امامه سوف اتوب سوف اعمل لا وزر لا حصن **حدثنا** ۴۹۲۷
الحمیدی قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا موسی بن ابی عائشة وکان ثقة عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال کان النبی صلی الله
علیه وسلم اذا انزل علیه الوحی حرک به لسانه ووصف سفیٰن یرید ان یحفظه فانزل الله لا تحرک به لسانک لتعجل به **باب**
ان علینا جمعه وقرانه **حدثنا** ۴۹۲۸ عبید الله بن موسٰی عن اسرائیل عن موسی بن ابی عائشة انه سأل سعید بن جبیر عن قوله تعالیٰ

ثنا ۱ الذی خلق ۲ علیه السلام ۳ کرسی ۴ ح ۵ قال ۶ اخبرنی ۷ قال ۸ فجئثت ۹ عز وجل ۱۰ فجئثت ۱۱ باب الرجز فاهجر حدثنا عبد الله ۱۲ اذ ۱۳ فجئثت ۱۴
۲ قم فانذر ۱۵ والرجز ۱۶ بسم الله الرحمٰن الرحیم ۱۷ اذا انزل ۱۸ عز وجل ۱۹

ـــــ۱ قوله دثرونی ای غطونی ولیس فی هذا الحدیث ان اول ما نزل یا ایها المدثر وانما استخرج ذلک جابر باجتهاده وظنه لا یعارض الحدیث الصحیح الصریح السابق اول هذا الجامع انه اقرأ هذا ما قاله القسطلانی قال السیوطی فی التوشیح الذی تظافرت به الاحادیث الصحیحة ان اول ما نزل اقرأ باسم ربک واجیب عن قول جابر بان مراده اولیة مخصوصة بما بعد فترة الوحی او بالامر بالانذار او بقید السبب وهو ما وقع من التدثر واما اقرأ فنزلت ابتداء بغیر سبب ولو یدل تقدم نزول اقرأ قوله فی الروایة الآتیة فاذا الملک الذی جاءنی بحراء جالس الی آخره انتهی ۱۲۔ ـــــ۲ قوله حدیث عثمان بن عمر لم یخرج البخاری روایة عثمٰن بن عمر التی احال روایة حرب بن شداد علیها وهی عند محمد بن بشار شیخ البخاری فیه اخرجه ابو عروبة فی کتاب الاوائل قال ثنا محمد بن بشار ثنا عثمٰن ابن عمر انا علی بن المبارک وهکذا اخرجه مسلم والحسن وسفیان جمیعا عن ابی موسٰی محمد بن المثنی عن عثمٰن بن عمر ۱۲ فتح الباری ـــــ۳ قوله وربک فکبر خصص ربک بالتکبیر وهو وصفه بالکبریاء عقلا او قولا روی انه لما نزل کبر رسول الله صلی الله علیه وسلم وایقن انه الوحی وذلک لان الشیطان لا یأمر بذلک والفاء فیه وفیما بعده لافادة معنی الشرط فکانه قال وما یکن فکبر ربک ۱۲ بیضاوی۔ ـــــ۴ قوله انبئت بضم الهمزة مبنیا للمفعول ای اخبرت والظاهر ان الذی انبأ یحیی بن کثیر عروة بن الزبیر والذی انبأ ابا سلمة عائشة فان الحدیث مشهود عن عروة عن عائشة ویحتمل ان یکون مراده باولیة المدثر اولیة مخصوصة بما بعد فترة الوحی او مقیدة بالانذار الاولیة مطلقا قسطلانی ویجئ بیانه فی سورة اقرأ ۱۲ ـــــ۵ قوله وثیابک فطهر عن النجاسة لو قصرها خلاف جر العرب ثیابهم خیلاء فربما اصابتها النجاسة وسقط لفظ باب لغیر ابی ذر ۱۲ ـــــ۶ قوله فجئثت منه بالجیم المفتوحة فی الفروع المضمومة فی غیره فهمزة مکسورة فمثلثة ساکنة فوقیة قوله رعبا ای خوفا کذا فی القسطلانی قال الکرمانی فجئثت بلفظ المجهول من الجئث بالجیم والهمزة والمثلثة وهو الفزع وفی بعضها جثثت بالمثلثتین من الجث وهو القطع انتهی ۱۲ ـــــ۷ قوله وهی الاوثان ای الرجز وانث الضمیر باعتبار ان الخبر جمع فان قلت لم فسر بالجمع قلت نظرا الی الجنس قاله الکرمانی ۱۲ ـــــ۸ قوله والرجز بکسر الراء فی قراءة الاکثرین وقراءة حفص عن عاصم بضمها وهی الاوثان فی قول الاکثرین وقیل الشرک وقیل الذنب وقیل الظلم واصل الرجز فی اللغة العذاب وسمی عبادة الاوثان وغیرها من انواع الکفر رجز الانه سبب العذاب ۱۲ عینی ـــــ۹ قوله ثم حمی الوحی بفتح الحاء وکسر المیم معناه کثر نزوله من قولهم حمیت النار او الشمس اذا کثرت حرارتها قوله وتتابع تفاعل من التتابع قالت الشراح کلهم ومعناهما واحد فاکد احدهما بالآخر قلت لیس معناهما واحدا فان معنی حمی النهار اشتد حره ومعنی تتابع تواتر واراد بقوله حمی الوحی اشتداده وهجومه وبقوله تتابع تواتره وعدم انقطاعه وانما لم یکتف بحمی وحده لانه لا یستلزم الاستمرار والدوام والتواتر فلذلک زاد قوله وتتابع فافهم قاله العینی ۱۲۔ ـــــ۱۰ قوله لا تحرک به ای بالقرآن والخطاب للنبی صلی الله علیه وسلم لسانک قبل ان یتم جبریل وحیه لتأخذه علی عجلة مخافة ان ینفلت منک ۱۲ قاله البیضاوی ـــــ۱۱ قوله قال ابن عباس فیما وصله الطبری فی قوله تعالی ایحسب الانسان ان یترک سدی معناه هملا لا یکلف بالشرائع ولا یجازی قوله لیفجر امامه قال ابن عباس فیما وصله الطبری یقول الانسان سوف اتوب سوف اعمل عملا صالحا قبل یوم القیمة حتی یأتیه الموت علی شره ولابن ابی حاتم عنه قال هو الکافر یکذب بالحساب ویفجر امامه ای یدوم علی فجوره بغیر توبة قوله تعالی کلا لا وزر قال ابن عباس ای لا حصن ای لا ملجأ کذا فی القسطلانی ۱۲ ـــــ۱۲ قوله ووصف سفیٰن بن عیینة کیفیة التحریک وفی روایة سعید بن منصور وحرک سفیٰن شفتیه ۱۲ قسطلانی ـــــ۱۳ قوله ان علینا جمعه وقرآنه ای قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف والاصل وقراءتک اياه والقرآن مصدر بمعنی القراءة وسقط لفظ باب لغیر ابی ذر ۱۲ قسطلانی

حل اللغات

انبئت ای اخبرت جاورت ای اعتکفت قضیت جواری ای تممت اعتکافی هبطت ای نزلت استبطنت الوادی ای وصلت الی بطن الوادی فترة الوحی هو زمان احتباس الوحی عن النزول هویت ای سقطت حمی الوحی ای کثر ۱۲

ـــــ ۱ بضم الهمزة ای اخبرت ۱۲ قسطلانی ـــــ۲ ای وصلت الی بطن الوادی ۱۲ قس ـــــ۳ بالرفع خبر عن المبتدأ الذی هو الملک ۱۲ قس ـــــ۴ للعه فیه اشعار بان الامر بتطهیر الثیاب کان قبل فرض الصلوٰة ۱۲ قس ـــــ۵ ای یدوم علی فجوره فیما یستقبل من الزمان ویقول اتوب وسوف اعمل عملا صالحا ۱۲ ک ـــــ۶ قال العینی ونقل السفیانان ووکیع والبخاری وابن حبان بقاله تاکیدا ۱۲ ک ـــــ۷ لتأخذه علی عجلة مخافة تفلته ۱۲ قس

لا تحرك به لسانك قال قال ابن عباس كان يحرك به شفتيه اذا انزل عليه فقيل له لا تحرك به لسانك يخشى ان ينفلت منه
ان علينا جمعه ان نجمعه فی صدرك وقرانه ان تقراه فاذا قرأناه يقول انزل عليه فاتبع قرانه ثم ان علينا بيانه ان نبينه
على لسانك باب قوله فاذا قرأناه فاتبع قرانه قال ابن عباس قرأناه بيناه فاتبع اعمل به ٤٩٢٩ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
جرير عن موسى بن ابی عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فی قوله لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا انزل جبرئيل بالوحی وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه وكان يعرف منه فانزل الله الاية التی فی لا اقسم
بيوم القيمة لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرانه قال علينا ان نجمعه فی صدرك وقرانه فاذا قرأناه فاتبع قرانه فاذا
انزلناه فاستمع ثم ان علينا بيانه علينا ان نبينه بلسانك قال فكان اذا اتاه جبرئيل اطرق فاذا ذهب قرأه كما وعده الله ثم ان علينا
بيانه اولى لك فاولى توعد هل اتى على الانسان يقال معناه اتى على الانسان وهل تكون جحدا او تكون خبرا وهذا من
الخبر يقول كان شيئا فلم يكن مذكورا وذلك من حين خلقه من طين الى ان ينفخ فيه الروح امشاج الاخلاط ماء المرأة وماء
الرجل الدم والعلقة ويقال اذا خلط مشيج كقولك خليط وممشوج مثل مخلوط ويقال سلاسلا واغلالا ولم يجزه بعضهم
مستطيرا ممتدا البلاء والقمطرير الشديد يقال يوم قمطرير ويوم قماطر والعبوس والقمطرير والقماطر والعصيب اشد ما يكون
من الايام فی البلاء وقال غيره اسرهم شدة الخلق وكل شیء شددته من قتب فهو ماسور والمرسلات جمالات حبال
اركعوا صلوا لا يركعون لا يصلون وسئل ابن عباس لا ينطقون والله ربنا ما كنا مشركين اليوم نختم فقال انه ذو الوان مرة ينطقون و
مرة يختم عليهم ٤٩٣٠ حدثنی محمود قال حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانزلت عليه والمرسلات وانا لنتلقاها من فيه فخرجت حية فابتدرناها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها ٤٩٣١ حدثنا عبدة بن عبد الله قال اخبرنا يحيى بن ادم عن اسرائيل عن منصور
بهذا وعن اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله مثله وتابعه اسود بن عامر عن اسرائيل وقال حفص وابو معوية
وسليمن بن قرم عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال يحيى بن حماد اخبرنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة عن

ن نزل يتفلت ٢ وقرانه تقرأه ٢ يعنی فاعمل ٢ هما ٢ عزوجل كان ٢ عزوجل توعده ٢ بسورة ٢ بسم الله الرحمن الرحيم ٢ وقال يحيى ولم نفخ ٢ له
ويقرء ولم يجز ولم يجزه نوم ٢ وقال الحسن النضرة فی الوجه والسرور فی القلب وقال معمر ٢ او كل شیء شددته من غبيط او قتب فهو ماسور والغبيط شیء تركبه النساء
شبه المحفة ٥ بسم الله الرحمن الرحيم ٦ وقال مجاهد جبال جمال ٢ على افواههم

ـه ١ قوله ثم ان علينا بيانه ان نبينه على لسانك قال البيضاوی بيان ما اشكل عليك من معانيه وهو دليل على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب وهو اعتراض بما هو كيد التوبيخ على حب العجلة لان العجلة اذا كانت مذمومة فيما هو اهم الامور واصل الدين فكيف بها فی غيره او بذكر ما اتفق فی اثناء نزول هذه الآيات وقيل الخطاب مع الانسان المذكور والمعنى انه يؤتى كتابه فيتلجلج لسانه من سرعة قراءته خوفا فيقال له لا تحرك به لسانك لتعجل به فان علينا بمقتضى الوعد جمع ما فيه من اعمالك وقراءته فاذا قرأناه فاتبع قرانه بالاقرار او بالتامل فيه ثم ان علينا بيان امره بالجزاء عليه انتهى ١٢ ـه ٢ قوله فاذا قرأناه ای قرأه عليك جبرئيل فجعل قراءة جبرئيل قراءته فاتبع قرانه ای قراءته عليك مدارك وتكرر فيه حتى يرسخ فی ذهنك ١٢ بيضاوی. ـه ٣ قوله وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه بالتثنية قوله فيشتد عليه ای حالة نزول الوحی لثقله ولذا كان تلحقه البرحاء وكان يعرف منه ذلك الاشتداد حالة النزول عليه وعند ابن ابی حاتم وكان اذا انزل عليه عرف فی تحريكه شفتيه ١٢ قس ـه ٤ قوله اولى لك والكلمة اسم فعل واللام للتبيين ای ويلك ما تكره يا ابا جهل وقرب منك وقوله فاولى ای فهو اولى بك من غيره ١٢ قسطلانی ـه ٥ قوله هل اتى على الانسان مكية وآيها احدى وثلثون ولابی ذر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغيره ١٢ قسطلانی ـه ٦ قوله سلاسلا واغلالا بتنوين سلاسل وهی قراءة نافع وهشام وابی بكر والكسائی للتناسب قوله ولم يجزه بضم الياء وكسر الجيم وبعد الزاء الساكنة هاء ای لم يجز التنوين ١٢ قس ـه ٧ قوله وقال غيره ولابی ذر من الحموی والكشميهنی وقال معمر بسكون العين بين ميمين مفتوحتين هو ابو عبيدة بن المثنى قال وليس هو ابن راشد قوله اسرهم ای فی قوله تعالى وشددنا اسرهم ای شدة الخلق بفتح القاف وفی التفسير احكمنا ربط مفاصلهم بالاعصاب كذا فی القسطلانی قال فی الفتح وقال الحسن النضرة فی الوجه والسرور فی القلب سقط هذا هنا لغير النسفی والجرجانی وقد تقدم ذلك فی صفة الجنة وقال ابن عباس الارائك سرر ثبت هذا للنسفی والجرجانی وقد تقدم ايضا فی صفة الجنة وقال البراء وذللت قطوفها يقطفون كيف شاؤا ثبت هذا للنسفی وحده وقرأ مجاهد سلسبيلا حديد الجرية ثبت هذا للنسفی وقد تقدم فی صفة الجنة ای فی ص ٤٦٢ ١٢ ـه ٨ قوله جمالات فی قوله تعالى كانه جمالات صفر ای حبال بالحاء المهملة ای حبال السفن وهذا انما يكون على قراءة جمالات بضم الجيم واما على قراءة الكسر جمع جمال وجمالة جمع جمل للحيوان المعروف كذا فی القسطلانی قال فی التنقيح فجمالات جمع الجمع وقال مجاهد فی قوله تعالى حتى يلج الجمل فی سم الخياط وهو حبل السفينة وذكر ابن فارس عن الفراء ان الجمالات ما جمع من الحبال فعلى هذا يقرء بضم الجيم فی الاصل انتهى عبارة التنقيح ١٢ ـه ٩ قوله وسئل ابن عباس عن قوله تعالى هذا يوم لا ينطقون وعن قوله جل وعلا والله ربنا ما كنا مشركين وعن قوله عزوجل اليوم نختم على افواههم بالجمع بين ذلك فقال ابن عباس مجيبا عنه انه ای يوم القيمة ذو الوان مرة ينطقون فيشهدون على انفسهم بما صنعوا ولا يكتمون الله حديثا ومرة يختم عليهم ای على افواههم قس حاصل الجواب ان يوم القيمة احواله مختلفة فينطقون فی وقت ومكان ولا ينطقون فی آخر كذا فی الكرمانی ١٢ ـه ١٠ قوله فخرجت حية تقع على الذكر والانثى ودخلت الهاء لانه واحد من جنس كبطة ودجاجة ١٢ قسطلانی ـه ١١ قوله مثله ای مثل الحديث السابق ايضا والحاصل انه زاد لاسرائيل شيخا آخر وهو الاعمش ١٢ قسطلانی ـه ١٢ قوله عن الاسود هو ابن يزيد النخعی كذا فی ك ای من اصحاب ابن مسعود وقال القسطلانی انه شاذان وكذا فی طريق ابن اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه فسره بالاسود الملقب بشاذان وكذا فی رواية قتيبة نسب الاسود بابن عامر وكذا فی حديث عمر بن حفص بعد ثلثة ابواب نسبه بابن عامر وهذا كله سهو فاحش لان الاسود بن عامر الراوی عن اسرائيل الملقب بشاذان من الطبقة التاسعة واما الاسود الراوی عن عبد الله بن مسعود شيخ ابراهيم النخعی هو ابن يزيد النخعی من الطبقة الثانية وهو من كبار التابعين فبينهما بون بعيد كما لا يخفى ١٢

حل اللغات جحدا ای نفيا

له بضم الهمزة ولابی ذر نزل ١٢ قس لعه ای قراءته وتكرر فيه حتى يرسخ فی ذهنك ١٢ بيضاوی مافی طه وصله ابن ابی حاتم وقال ايضا فيما ذكره ابن كثير ثم ان علينا بيانه ای نبين حلاله وحرامه ١٢ قسطلانی. عه عن قتادة فيما رواه الطبری ان معنى جمعه تاليفه ١٢ قس عه ای قراءته وتكرر فيه حتى يرسخ فی ذهنك ١٢ بيضاوی سه كذا للاكثر وفی بعض النسخ وقال يحيى وهو الصواب لانه قول يحيى بن زياد الفراء ١٢ ف للعه يخبر بها من امر مقرر فيكون على بابها للاستفهام التقريری ولذلك فسر بقد ١٢ قس صه بل كان نسيا منسيا غير مذكور بالانسانية ١٢ قس سه المراد بالانسان آدم وحين من الدهر اربعون سنة ١٢ قس سعه يريد قوله تعالى انا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا ١٢ لله بضم القاف وبعد الميم الف فطاء مكسورة ١٢ قس ١٢ لعه ولابی ذر سورة المرسلات وهی مكية وآيها خمسون ١٢ قس ما اطلق الركوع واراد الصلوة من اطلاق الجزء وارادة الكل ١٢ قس ماعه ای تسابقنا اينا يدركها اولا ليقتلها ١٢ قس ماعه محمد بن حازم الضرير فيما وصله مسلم ١٢ قس

عبد اللہ وقال ابن اسحٰق عن عبد الرحمٰن بن الاسود عن ابیہ عن عبد اللہ حدثنا قتیبۃ قال حدثنا جریر عن الاعمش عن ابراہیم
عن الاسود قال عبد اللہ بینا نحن مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی غار اذ نزلت علیہ والمرسلات فتلقیناھا من فیہ وان فاہ لرطب
بہا اذ خرجت حیۃ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علیکم اقتلوھا قال فابتدرناھا فسبقتنا قال فقال وقیت شرکم کما وقیتم شرھا
باب قولہ انہا ترمی بشرر کالقصر حدثنا محمد بن کثیر قال اخبرنا سفیٰن قال حدثنا عبد الرحمٰن بن عابس قال سمعت ابن عباس انہا
ترمی بشرر کالقصر قال کنا نرفع الخشب بقصر ثلثۃ اذرع او اقل فنرفعہ للشتاء فنسمیہ القصر باب قولہ کانہ جمالات صفر حدثنا
عمرو بن علی قال حدثنا یحیی قال اخبرنا سفیٰن حدثنی عبد الرحمٰن بن عابس قال سمعت ابن عباس ترمی بشرر کنا نعمد الی الخشبۃ ثلثۃ
اذرع وفوق ذلک فنرفعہ للشتاء فنسمیہ القصر کانہ جمالات صفر حبال السفن تجمع حتی تکون کاوساط الرجال باب قولہ ھذا
یوم لا ینطقون حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش حدثنی ابراہیم عن الاسود عن عبد اللہ قال بینما نحن
مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی غار اذ نزلت علیہ والمرسلات فانہ لیتلوھا وانی لاتلقاھا من فیہ وان فاہ لرطب بہا اذ وثبت علینا حیۃ
فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اقتلوھا فابتدرناھا فذھبت فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقیت شرکم کما وقیتم شرھا قال عمر حفظتہ من
ابی فی غار بمنی عم یتسآءلون قال مجاھد لا یرجون حسابا لا یخافونہ لا یملکون منہ خطابا لا یکلمونہ الا ان یاذن لہم وقال
ابن عباس وھاجا مضیئا عطآء حسابا جزاء کافیا اعطانی ما احسبنی ای کفانی باب قولہ یوم ینفخ فی الصور فتاتون افواجا زمرا حدثنی
محمد قال اخبرنا ابو معاویۃ عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما بین النفختین اربعون
قال اربعون یوما قال ابیت قال اربعون شھرا قال ابیت قال اربعون سنۃ قال ابیت قال ثم ینزل اللہ من السماء ماء فینبتون کما
ینبت البقل لیس من الانسان شیء الا یبلی الا عظما واحدا وھو عجب الذنب ومنہ یرکب الخلق یوم القیٰمۃ والنٰزعٰت وقال
مجاھد الاٰیۃ الکبری عصاہ ویدہ ویقال الناخرۃ والنخرۃ سواء مثل الطامع والطمع والباخل والبخل وقال بعضھم النخرۃ البالیۃ و
الناخرۃ العظم المجوف الذی تمر فیہ الریح فینخر والطآمۃ تطم علی کل شیء وقال ابن عباس الحافرۃ الی امرنا الاول الی الحیوۃ وقال
غیرہ ایان مرسٰھا متی منتھاھا ومرسی السفینۃ حیث تنتھی حدثنا احمد بن المقدام قال حدثنا الفضیل بن سلیمان حدثنا ابو حازم
حدثنا سھل بن سعد قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال باصبعیہ ھکذا بالوسطی والتی تلی الابہام بعثت والساعۃ کھاتین

---

۱ ابن غیاث ۲ قال عن ۳ وثب اقتلوہ حفظت ۲ سورۃ ۳ بسم اللہ الرحمٰن الرحیم لا یملکونہ ۲ صوابا حقا فی الدنیا وعمل بہ وقال غیرہ غساقا غسقت
عینہ ویغسق الجرح یسیل کان الغساق والغسیق واحد ۲ ثنا حدثنا قالا قالوا عظم واحد ۲ سورۃ ۳ بسم اللہ الرحمٰن الرحیم ۳ زجرۃ صیحۃ وقال مجاھد
ترجف الراجفۃ والبخیل ۲ الساھرۃ وجہ الارض کانہا سمیت بھذا لان فیہا الحیوان فضیل قال الوسطی

۱ قولہ وان فاہ لرطب بہا ای نتلقاہا من فیہ ونتعلمہا منہ وھو رطب طری لم یجف ریقہ صلی اللہ علیہ وسلم عن قراءتہ ۱۲ مجمع خیر جاری ۲ قولہ بشرر کالقصر ثبت القصر ہنا باسکان الصاد وانما ھو بفتحہا کذا قیدہ صاحب النہایۃ وغیرہ فانہا قراءۃ مشہورۃ عن ابن عباس فکانہ فسر قراءتہ وھو جمع قصرۃ بالفتح وھی اعناق الابل والنخل واصول الشجر قال ابن قتیبۃ القصر البناء ومن فتح الصاد اراد اصول النخل المقطوعۃ. وقال القسطلانی ھو بفتح القاف والصاد فی الفرع مصلحۃ مصححا علیہا وھی قراءۃ ابن عباس والحسن جمع قصرۃ بالفتح اعناق الابل والنخل واصول الشجر قولہ قال کنا نرفع الخشب بقصر بالجر وفتح القاف والصاد المہملۃ والتنوین مصححا علیہا فی الفرع وضبطہا فی الفتح بکسر الموحدۃ والقاف وفتح الصاد کالکرمانی قولہ ثلثۃ اذرع بنصب ثلثۃ ویجوز اضافۃ بقصر الی ثلثۃ ای بقدر ثلثۃ اذرع او اقل فنرفعہ للشتاء ای لاجل الشتاء والاستسخان بہ فنسمیہ القصر بفتحتین وکان ابن عباس فسر قراءتہ بما ذکرہ انتہی کلام القسطلانی ۱۲ ۳ قولہ کانہ جمالات صفر ای فی ہیئتہا ولونہا وسقط لفظ باب لغیر ابی ذر ۱۲ قسطلانی. ۴ قولہ فنرفعہ للشتاء ای لاجل الشتاء والاستسخان بہ قولہ فنسمیہ القصر بفتحتین وقال ابو حاتم القصر اصول الشجر الواحدۃ قصرۃ وفی الکشاف ہی اعناق الابل واعناق النخیل نحو شجرۃ وشجر قولہ کانہ جمالات بکسر الجیم وبضمہا فی الفرع ہی حبال السفن یجمع بعضہا الی بعض لیقوی قولہ حتی تکون کاوساط الرجال وہذا من تتمۃ الحدیث ۱۲ قس ۵ قولہ الا ان یاذن لہم فی الکلام قولہ صوابا ای حقا فی الدنیا وعمل بہ وقیل قال لا الٰہ الا اللہ وقال غیرہ عن ابن عباس غساقا ای غسقت عینہ غسقا اظلمت وقال ابن عباس الغساق الزمہریر یحرقہم بردہ وقیل ہو صدید اہل النار والغسیق الجرح ای یسیل من مار الصفر کان الغساق والغسیق واحد وسقط ہذا لغیر ابی ذر وذکرہ المؤلف فی بدء الخلق ۱۲ قس ۶ قولہ ما بین النفختین نفخۃ الاماتۃ ونفخۃ البعث اربعون قال ای احد من اصحابہ ومر فی سورۃ الزمر قالوا یا الجمع ای اصحاب ابی ہریرۃ لہ قال ابو ہریرۃ ابیت ای امتنعت عن الاخبار بما لا اعلم وعند ابن مردویہ من حدیث ابن عباس قال بین النفختین اربعون سنۃ قولہ الا عظما واحدا بالنصب استثناء من موجب لان نفی النفی اثبات ولابی ذر الا عظم واحد قولہ وہو عجب الذنب بفتح العین وسکون الجیم وہو عظم لطیف فی رأس العصعص بین الالیتین ہذا الملتقط من قس مجمع کذا مر الحدیث فی ص ۲۲۹ ج ۲ فی الزمر ۱۲ ۷ قولہ وقال مجاہد فی قولہ تعالیٰ فاراہ

الاٰیۃ الکبری ہی عصاہ التی قلبت حیۃ ویدہ البیضاء من اٰیات التسع. قس قال فی الفتح ثبت للنسفی وحدہ ہنا وسکنہا بناہا بغیر عمد وقد تقدم فی بدء الخلق وایضا ثبت للنسفی وحدہ طغی عصی ۱۲ ۸ قولہ وتعالی الناخرۃ والنخرۃ سواء ای فی المعنی ای بالیۃ قال القسطلانی قرء بالالف ابو بکر وحمزۃ والکسائی فلم ادر من قرء النخرۃ قال البیضاوی قرء الحجازیان وابو عمرو والشامی وحفص وروح نخرۃ وہی ابلغ قولہ مثل الطامع والطمع بفتح وکسر المیم والباخل والبخیل بالتحتیۃ بعد المعجمۃ نسخۃ بحذفہا والناخرۃ اسم فاعل والنخرۃ صفۃ مشبہۃ قال العینی وفی تمثیلہ بالطامع الی اٰخرہ نظر لما ذکر من ان الباخل اسم فاعل الخ والتفاوت بینہما فی التذکیر والتانیث ولو قال مثل صانع وصنع ونحو ذلک کان اصوب قولہ والطامۃ ای فی قولہ فاذا جاءت الطامۃ الکبری تطم علی کل شیء بکسر الطاء فی المستقبل عند ابی ذر. قس قولہ الساہرۃ الخ ثبت للنسفی وحدہ وتقدم فی بدء الخلق فی ص ۵۶۶ ۱۲ ۹ قولہ وقال ابن عباس مما رواہ ابن ابی حاتم فی قولہ تعالیٰ ائنا لمردودون فی الحافرۃ امرنا الاول الی الحیاۃ بعد ان نموت ولابی ذر الی امرنا من قولہم رجع فلان فی حافرتہ ای طریقتہ التی جاء فیہا فحفرہا ای اثر فیہا بمشیہ وقیل الحافرۃ الارض التی فیہا قبورہم ومعناہ ائنا لمردودون ونحن فی الحافرۃ. قس قولہ وقال غیرہ ای غیر ابن عباس فی قولہ تعالیٰ یسئلونک عن الساعۃ ایان مرسٰہا ای متی منتہاہا ومستقرہا ومرسی السفینۃ بضم المیم حیث تنتہی والضمیر فی مرسٰہا للساعۃ ۱۲ قس ۱۰ قولہ باصبعیہ بالتثنیۃ ای ضم بینہما ہکذا بالوسطی والتی تلی الابہام وہی المسبحۃ واطلق القول واراد بہ الفعل قولہ بعثت علی بناء المفعول ای ارسلت انا والساعۃ کہاتین الاصبعین والساعۃ منصوب علی انہ مفعول معہ ویجوز الرفع عطفا علی الضمیر المفعول المتصل مع عدم الفاصل وہو قلیل. قس قال الکرمانی والغرض ان بعثۃ رسول اللہ صلعم من اشراط القیٰمۃ وہما متقاربان انتہی ۱۲ حل اللغات فابتدرناہا ای تسابقنا ایدینا جحرہا بتقدیم الجیم علی الحاء المہملۃ ای مکانہا القصر بفتح القاف والصاد اصول الشجر وفی الکشاف ہی اعناق الابل واعناق النخیل نحو شجرۃ وشجر ۱۲. ماسہ مرادہ ان الحدیث اصل عن الاسود من غیر روایۃ طریق الاعمش والمنصور ۱۲ قس مااللعہ ہو ابن یزید ۱۲ ماصہ ای لم یجف ریقہ لانہ کان اول زمان نزولہا ۱۲ قس ماسہ بعین مہملۃ وبعد الالف موحدۃ مکسورۃ ۱۲ قس عہ لان الرجاء یستعمل فی الامن والخوف ۱۲ عہ من وہجت النار اذا اضاءت ۱۲ قس سہ وقال قتادۃ عطاء حسابا ای کثیرا ۱۲ قس للعہ ای امتنعت عن الاخبار بما لا اعلم ۱۲ قس صہ ای فی اصل المعنی والا ففی النخرۃ مبالغۃ لیست فی الناخرۃ ۱۲ ف

سورة عَبَسَ كَلَحَ وَاَعْرَضَ وقال غيره مُطَهَّرَةٌ لَا يَمَسُّهَا الَّا المطهرون وهم الملٰئكة وهٰذا مثل قوله فالمدبرات امرًا جعل الملٰئكة و
الصحف مطهرة لان الصحف يقع عليها التطهير فجعل التطهير لمن حملها ايضا سَفَرَةٌ الملٰئكة واحدهم سافر سَفَرْتُ اَصْلَحْتُ
بينهم وجُعلت الملٰئكة اذا نزلت بوحى الله وتاديته كالسفير الذى يصلح بين القوم وقال غيره تَصَدّٰى تغافل عنه وقال مجاهد
لَمَّا يَقْضِ لا يقضى احد ما امر به وقال ابن عباس تَرْهَقُهَا تغشاها شدة مُسْفِرَةٌ مشرقة بِاَيْدِیْ سَفَرَةٍ وقال ابن عباس كتبة اسفارًا
كتبًا تَلَهّٰى تشاغل يقال واحد الاسفار سِفر حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت زرارة بن اوفى يحدث عن سعد
ابن هشام عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل الذى يقرأ القراٰن وهو حافظ له مع السفرة الكرام ومثل الذى يقرؤه وهو
يتعاهده وهو عليه شديد فله اجران اِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ انكدرت انتثرت وقال الحسن سُجِّرَتْ ذهب ماؤها فلا تبقى قطرة
وقال مجاهد المسجور المملوء وقال غيره سُجِرَت افضى بعضها الى بعض فصارت بحرًا واحدًا والخُنَّس تخنس فى مجراها ترجع و
تكنس تستتر كما تكنس الظباء تَنَفَّسَ ارتفع النهار والظنين المتهم والضنين يضن به وقال عمر النفوس زُوِّجَتْ يزوج نظيره
من اهل الجنة والنار ثم قرأ اُحْشُرُوا الَّذِيْنَ ظَلَمُوْا وَاَزْوَاجَهُمْ عَسْعَسَ ادبر اِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ وقال الربيع بن خثيم فجرت
فاضت وقرأ الاعمش وعاصم فَعَدَلَكَ بالتخفيف وقرأه اهل الحجاز بالتشديد واراد معتدل الخلق ومن خفف يعنى فى اىّ صورة
شاء اما حسن واما قبيح وطويل او قصير وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِيْنَ وقال مجاهد رَانَ ثبت الخطايا ثُوِّبَ جوزى وقال غيره المطفف
لا يوفى غيره حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا معن قال حدثنى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم
يقوم الناس لرب العٰلمين حتى يغيب احدهم فى رشحه الى انصاف اذنيه اِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ قال مجاهد كتابه بشماله يأخذ
كتابه من وراء ظهره وَسَقَ جمع من دابة ظَنَّ اَنْ لَّنْ يَّحُوْرَ ان لا يرجع الينا حدثنا عمرو بن على قال حدثنا يحيى عن عثمان بن
الاسود سمعت ابن ابى مليكة سمعت عائشة قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب عن ابن ابى مليكة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد عن يحيى عن ابى يونس حاتم بن

فضيل قال الوسطى ٢ قال ابن عباس اغلظ اظلم ٢ وتولى بسم الله الرحمٰن الرحيم ٢ وتولى يعنى ها تاديبه ٢ ما امره ٢ يعنى مثل ٢ البررة ٢ القراٰن ٢ سورة ين هب
٢ بسم الله الرحمٰن الرحيم ٢ انكدرت انتثرت يكنس الظبى ٢ سورة ٢ بسم الله الرحمٰن الرحيم انفطارها انشقاقها ويذكر عن ابن عباس بعثرت يخرج من
فيها من الموتى وقال غيره انثر بعثرت حوضى جعلت اسفل اعلاه سورة ٥ بسم الله الرحمٰن الرحيم ٢ بل ٢ الرحيق الخمر ختامه مسك طينه التسنيم يعلو شراب
اهل الجنة ٢ غيره ٢ يوم يقوم الناس لرب العٰلمين ٢ بسم الله الرحمٰن الرحيم ان لن ٢ باب فسوف يحاسب حسابا يسيرا ٢ قال ٢ اذنت سمعت واطاعت لربها والقت

ــــ ١ــ قوله كلح واعرض هو تفسير عبس وتولى اى اعرض بوجهه الكريم لاجل ان جاءه عبد الله بن ام مكتوم وعنده صناديد قريش يدعوهم الى الاسلام فقال يا رسول الله علمنى مما علمك الله وكرر ذلك ولم يعلم انه مشغول بذلك فكره مسلم قطعه لكلامه وعبس واعرض عنه فعوتب فى ذلك بما نزل عليه فى هذه السورة فكان بعد ذلك يقول اذا جاءه مرحبا بمن عاتبنى الله فيه ويبسط له رداءه ١٢ قس ــــ ٢ــ قوله مطهرة اى فى قوله تعالى فى صحف مكرمة مرفوعة مطهرة قوله لان الصحف يقع عليها التطهير قال الكرمانى قال البخارى يقع يعنى لما كان الصحف يتصف بالتطهير وصف ايضا حاملها اى الملائكة به فقيل لا يمسه الا المطهرون وهذا كما فى المدبرات امرا فان التدبير لمحمول خيول الغزاة فوصف الحامل يعنى الخيول به فقيل فالمدبرات امرا ولى بعضها لا يقع بزيادة لا وفى توجيهه تكلف انتهى قال فى الخير الجارى وتوجيهها انها ليست مما يحتاج الى التطهير بل هى طاهرة بذاتها مطهرة لغيرها من الانجاس الباطنة وقال بعضهم مطهرة عما ليس بكلام الله بل هو الوحى الخالص انتهى مع اختصار ١٢ ــــ ٣ــ قوله سفرة من قوله تعالى بايدى سفرة اى ملائكة يقال سفرت اى بين القوم اذا اصلحت بينهم فجعلت الملائكة اذا نزلت بوحى الله وتاديته اى تبليغه كالسفير الذى يصلح بين القوم ولابى ذر وتاديته من الادب لا من الاداء وقيل السفرة جمع سافر وهو الكاتب مثل كاتب وكتبة ١٢ من قس ك ــــ ٤ــ قوله تصدى اى تتغافل عنه قال الحافظ ابو ذر ليس هذا بصحيح وانما يقال تصدى للامر اذا رفع رأسه اليه فاما تلهى فتغافل وتشاغل عنه انتهى لانه لم يتغافل عن المشرك انما تغافل عن جاءه يسعى قس قال الكرمانى قال فى الكشاف اى تتعرض له بالاقبال عليه وهذا هو المناسب المشهور انتهى ١٢ ــــ ٥ــ قوله وقال مجاهد فى قوله تعالى كلا لما يقض ما امره اى لا يقضى احد ما امر به بتطاول الزمان وقال ترهقها قترة اى تغشاها شدة وقال وجوه يومئذ مسفرة ضاحكة اى مشرقة مضيئة ١٢ كرمانى ــــ ٦ــ قوله بايدى سفرة وقال ابن عباس وفى نسخة باسقاط الواو وهو الاوجه قوله اسفارا اى كتبا ذكره استطرادا يقال واحد الاسفار وهى الكتب العظام قوله تلهى اى تشاغل كذا فى القسطلانى ١٢ ــــ ٧ــ قوله والخنس اى فى قوله تعالى فلا اقسم بالخنس اى بالكواكب الرواجع من خنس اذا تاخر وهى ما سوى النيرين من السيارات ولذلك وصفها بقوله تعالى الجوار الكنس اى السيارات التى تختفى تحت ضوء الشمس من كنس الوحشى اذا دخل فى كناسه وهو بيته المتخذ من اغصان الشجر قاله البيضاوى قال الكرمانى الخانس هو الذى يخنس فى مجراها اى يرجع والكانس هو الذى يكنس اى يستتر كما يكنس الظبى فى كناسه والمراد بها الكواكب السبعة السيارة انتهى قال القسطلانى والمراد النجوم الخمسة زحل والمشترى والمريخ وزهرة وعطارد انتهى هذا موافق لما مر من البيضاوى ١٢

ــــ ٨ــ قوله والظنين بالظاء فى قراءة ابن كثير وابى عمرو والكسائى المتهم من الظنة وهى التهمة والضنين بالضاد يضن به اى لا يبخل بالتعليم والتبليغ وقال عمر بن الخطاب فى قوله تعالى واذا النفوس زوجت يزوج الرجل نظيره من اهل الجنة والنار ثم قرء احشروا الذين ظلموا وازواجهم واخرج الفراء من طريق عكرمة قال يقرن الرجل فى الجنة بقرينه الصالح فى الدنيا ويقرن الرجل الذى كان يعمل السوء فى الدنيا بقرينه الذى كان يعينه فى النار وقيل يزوج المؤمنون بالحور العين ويزوج الكافرون بالشياطين حكاه القرطبى قال الله تعالى والليل اذا عسعس اى ادبر وقال الحسن اقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل على ان المراد هنا ادبر قوله والصبح اذا تنفس اى امتد ضوءه حتى يصير نهارا ١٢ قس ــــ ٩ــ قوله وقال الربيع بن خثيم بضم المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه عبد بن حميد فى قوله تعالى فجرت اى فاضت قال الزركشى ينبغى قراءته بالتخفيف فانها القراءة المنسوبة للربيع صاحب هذا التفسير ١٢ قس ــــ ١٠ــ قوله بل ران اى ثبت الخطايا بفتح المثلثة وسكون الموحدة بعدها فوقية حتى غمرتها الوان الغشاوة على القلب كالصدى على الشئ الصقيل من سيف ونحوه ومعنى الاية ان الذنوب غلبت على قلوبهم واحاطت بها ١٢ قس ــــ ١١ــ قوله الى انصاف اذنيه قال الكرمانى فان قلت ما وجه اضافة الجمع الى المثنى وهل هو مثل صغت قلوبكما اجاب بانه لما كان لكل شخص اذنان بخلاف القلب لا يكون مثله بل يصير من باب اضافة الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى ١٢ قس

حل اللغات الرحيق الخمر الخالص من الدنس والران الغشاوة اللطف النقص ١٢

ــــ سقط هذا لابى ذر وهو الصواب كما لا يخفى ١٢ قس معه بالجر لابى ذر وبالرفع والاول موافق للتنزيل ١٢ قس له اى تغشاها قترة اى شدة وقيل سواد وظلمة ١٢ قس لعه فان قلت مثل مبتدأ ومع السفرة خبره ولا ربط بينهما وكذا فى القسم الآخر قلت لفظ المثل بمعنى المثيل يعنى شبيه مع السفرة فكيف به ١٢ ك ما جمع سافر بمعنى كاتب وهم الملائكة والمراد بكونه معهم رفيقا لهم ١٢ لمعات ماعه قوله فله اجران اجر القراءة واجر التعب وليس المراد ان اجره اكثر من اجر الماهر قس اجره اعظم ١٢ تهاعه او عشت ماء فهو من الاضداد وقيل معناه جعلت بحرا واحدا ١٢ ك ماسه وقال ابن عباس اوقدت فصارت نارا تضطرم ١٢ قس عه اى جعل متناسب الاطراف فلم يجعل احدى يديه اطول ولا احدى عينيه اوسع ١٢ عسه مكية او مدنية وآياتها ست وثلثون ١٢ قس سه المطفف هو الذى لا يوفى غيره حقه فى المكيال والميزان والطفف النقص ١٢ قس للعه جعل يده من وراء ظهره فيأخذ بها كتابه وتغل يمناه الى عنقه ١٢ قس ١٥ الجهضمى البصرى ١٢ الله فتح الباء ابن كثير وحمزة والكسائى خطابا للواحد والباقون بضمها خطابا بالجمع ١٢ قس

تفسیر سورۃ عبس ... (margin, illegible)

ابی صغیرة عن ابن ابی مُلیکة عن القسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لیس احدٌ یحاسب الا هلک قالت قلت یا
رسول الله جعلنی الله فداءک الیس یقول الله تعالی فاما من اُوتی کتابه بیمینه فسوف یُحاسب حسابا یسیرا قال ذاک العرض یُعرضون
ومن نوقش الحساب هلک **باب** قوله لَتَرکَبُنَّ طبقًا عن طبقٍ **حدثنا** سعید بن النضر قال اخبرنا هُشیم قال اخبرنا ابو بشر جعفر
ابن ایاس عن مجاهد قال قال ابن عباس لترکبن طبقا عن طبقٍ حالا بعد حالٍ قال هذا نبیکم **البروج** وقال مجاهد الاخدود شق
فی الارض فتنوا عذبوا **الطارق** وقال مجاهد ذات الرجع سحاب یرجع بالمطر ذات الصدع تتصدع بالنبات **سبح اسم**
ربک **حدثنا** عبدان قال اخبرنی ابی عن شعبة عن ابی اسحٰق عن البراء قال اول من قدم علینا من اصحاب النبی صلی الله علیه
وسلم مُصعب بن عُمیر وابن ام مکتوم فجعلا یُقرِیاننا القران ثم جاء عمار و بلال وسعدٌ ثم جاء عمر بن الخطاب فی عشرین ثم جاء
النبی صلی الله علیه وسلم فما رأیتُ اهل المدینة فرحوا بشیٔ فرحهم به حتی رأیت الولائد والصبیان یقولون هذا رسول الله صلی الله علیه
وسلم قد جاء فما جاء حتی قرأتُ سبح اسم ربک الاعلی فی سُورٍ مثلها **هل اتاک حدیث الغاشیة** وقال ابن عباس
عاملة ناصبة النصاری وقال مجاهد عینٍ انیة بلغ اناه وحان شربها حمیم ان بلغ اناه لا تسمع فیها لاغیة شتمًا الضریع نبتٌ یقال له
الشِبرق یُسمیه اهل الحجاز الضریع اذا یبس وهو سمٌّ بمسیطرٍ بمسلّط ویُقرأ بالصاد والسین وقال ابن عباس ایابهم مرجعهم
والفجر وقال مجاهد الوتر الله ارم ذات العماد القدیمة والعماد اهل عمود لا یقیمون یعنی اهل خیام سوط عذاب الذین عذبوا به اکلا
لمّا السف وجمًّا الکثیر وقال مجاهد کل شیٔ خلقه فهو شفعٌ السماء شفعٌ والوتر الله تبارک وتعالی وقال غیره سوط عذاب کلمة تقولها
العرب لکل نوع من العذاب یدخل فیه السوط لبالمرصاد الیه المصیر تحاضون تحافظون وتحضون تأمرون باطعامه المطمئنة
المصدقة بالثواب وقال الحسن یا ایتها النفس اذا اراد الله قبضها اطمأنت الی الله واطمأن الله الیها ورضیت عن الله ورضی الله عنها
فامر بقبض رُوحها وادخلها الله الجنة وجعله من عباده الصالحین وقال غیره جابوا نقبوا من جیب القمیص قطع له جیب یجوب

---

١ صلی الله علیه وسلم ٢ بسم الله الرحمٰن الرحیم ٣ بسم الله الرحمٰن الرحیم سورة وقال مجاهد الثاقب الذی یتوهج عن القسم
٢ وقال ابن عباس الودود الحبیب المجید الکریم ٣ هو النجم وما اتاک لیلا فهو طارق النجم الثاقب المفتی ٤ وقال ابن عباس لقول فصل لحق لما علیها حافظ الا
٥ بسم الله الرحمٰن الرحیم ٦ وقال مجاهد قدر فهدیٰ قدر للانسان الشقاء والسعادة وهدی الانعام لمراعیها یقرأ اثنا ٢ سورة ٢ سورة هل اتاک بسم الله الرحمٰن الرحیم
٢ ویقال یقال ٢ سورة الفجر ٣ بسم الله الرحمٰن الرحیم ٢ یعنی للنبی الیه عنه وادخله

---

١ قوله عن القاسم
هو ابن ابی بکر الصدیق عن عائشة فهذه ثلثة اسانید صرح فی الاولین منها بان ابن ابی ملیکة حمل الحدیث عن عائشة بغیر واسطة وفی الثالثة بواسطة القاسم فحمله النووی علی انه سمعه من عائشة وسمعه من القاسم عنها فحدثه به علی الوجهین قال فی الفتح والسر فیه ان فی روایته بالواسطة ما لیس فی روایته بغیر واسطة کذا فی قس ١٢ **٢** قوله ذاک العرض بکسر الکاف یعرضون بان یعرض علیه اعماله فیعرف الطاعة والمعصیة ثم یثاب علی الطاعة ویتجاوز عن المعصیة ولا یطالب بالعذر فیه ١٢ قسطلانی **٣** قوله ومن نوقش بضم النون وکسر القاف والحساب منصوب بنزع الخافض ای من استقصی امره فی الحساب هلک بالعذاب فی النار وان نفس عرض الذنوب والتوقیف علی قبیح ما سلف والتوبیخ علیه عذاب کذا فی القسطلانی ١٢ **٤** قوله قال هذا نبیکم یحتمل ان یکون فاعل قال قوله نبیکم وهذا اشارة الی التفسیر السابق وهو قوله حالا بعد حال فیکون تفسیرا مسندا ویحتمل ان یکون الفاعل ضمیر ابن عباس والمشار الیه المخاطب بقوله لترکبن وهو علی قراءة فتح الباء خطابا للنبی صلعم فیکون تفسیرا موقوفا ذکره ابن کثیر کذا فی التوشیح للسیوطی ١٢ **٥** قوله فرحهم ای کفرحهم به فهو منصوب بنزع الخافض، قس ومر الحدیث فی ص ٦٩٤ فی الهجرة ١٢ **٦** قوله وقال ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم عنه فی قوله تعالی عاملة ناصبة النصاری وزاد ابن ابی حاتم والیهود والثعلبی الرهبان یعنی انهم عملوا ونصبوا فی الدین علی غیر دین الاسلام فلا یقبل منهم وقیل عاملة ناصبة فی النار کجر السلاسل وخوضها فی النار خوض الابل فی الوحل والصعود والهبوط فی تلال اهادو هادها وقال مجاهد فیما وصله الفریابی فی قوله تعالی عین آنیة بلغ اناها بکسر الهمزة وبعد النون الف غیر مهموز وقتها فی الحر فلو وقعت منها قطرة علی جبال الدنیا لذابت ١٢ قسطلانی **٧** قوله لا تسمع فیها لاغیة ای شتما ولا غیره من الباطل قس قال فی الفتح وهذا علی قراءة الجمهور بفتح تسمع بمثناة فوقیة وقرأها الجحدری بتحتانیة کذلک واما ابو عمرو وابن کثیر فضمها بالتحتانیة ونافع بالضم ایضا لکن بفوقانیة انتهی ١٢ **٨** قوله قال مجاهد الوتر الله لانفراده بالالوهیة ای القدیمة یعنی عادا الاولی ولابی ذر یعنی القدیمة قسطلانی قال الکرمانی یعنی لما کان عاد قبیلتین عاد الاولی وعاد الاخری جعل ارم عطف بیان لعاد ایذانا بانهم عاد الاولی القدیمة وهی اسم ارهم التی کانوا فیها انتهی قوله والعماد بالرفع مبتدأ خبره اهل عمود ای خیام لا یقیمون فی بلد وکانوا سیارة ینتجعون الغیث وینتقلون الی الکلأ حیث کان وعن ابن عباس انما قیل لهم ذات العماد لطولهم واختار الاول ابن جریر ورد الثانی قال ابن
کثیر فاصاب وحینئذ فالضمیر یعود الی القبیلة قال واما ما ذکره جماعة من المفسرین عند هذه الآیة من ذکر مدینة یقال لها ارم ذات العماد مبنیة بلبن الذهب والفضة وان حصباها لآل وجواهر وترابها بنادق المسک الی غیر ذلک من الاوصاف فمن خرافات الاسرائیلیین ولیس لذلک حقیقة قوله سوط عذاب الذی ولابی ذر الذین عذبوا به عن قتادة مما رواه ابن ابی حاتم کل شیٔ عذب فهو سوط عذاب قوله اکلا لما السف من سففت الاکل اسفه سفا قوله وجما الکثیر ای ویحبون جمع المال کذا فی القسطلانی قال البیضاوی وتاکلون التراث ای المیراث اکلا لما ذا لم ای جمع بین الحلال والحرام فانهم کانوا لا یورثون النساء والصبیان ویاکلون انصباءهم او یاکلون ما جمعه المورث من حلال وحرام عالمین بذلک انتهی ١٢ **٩** قوله قال مجاهد فی قوله تعالی والشفع والوتر کل شیٔ خلقه تعالی فهو شفع السماء شفع للارض کالذکر والانثی والوتر بفتح الواو وتکسر هو الله تعالی وتبارک ١٢ قس **١٠** قوله لبالمرصاد الیه المصیر وقال ابن عباس بحیث یسمع ویری وقیل یرصد اعمال بنی آدم بحیث لا یفوته شیٔ منها ١٢ قس **١١** قوله تحاضون بفتح التاء والحاء فالف وبها قرأ الکوفیون ١٢ قس. **١٢** قوله وتحضون بغیر الف تأمرون باطعام المساکین قوله المطمئنة هی المصدقة بالثواب وهی الثابتة علی الایمان وقال ابن عطاء النفس المطمئنة العارفة بالله لا تصبر عن الله طرفة عین. قس قوله واطمأن الله الیها اسناد الاطمینان الی الله مجاز یراد به لازمه وغایته من نحو ایصال الخیر وفیه المشاکلة والرضا ترک الاعتراض. قس ک ووقع فی روایة الکشمیهنی واطمان الله الیها واخواته بتانیث الضمیر وهو الاوجه ولابی ذر عن الحموی والمستملی بالتذکیر بتاویل الشخص ١٢ قس ف **١٣** قوله وقال غیره ای غیر الحسن فی قوله تعالی وثمود الذین جابوا الصخر ای نقبوا واصل الجیب القطع ماخوذ من جیب القمیص اذا قطع له جیب وکذلک قولهم فلان یجوب الفلاة ای یقطعها وقال ابو عبیدة فی قوله تعالی وتاکلون التراث اکلا لما لمّه اجمع اتیت علی آخره وسبق معناه کذا فی قس ١٢

حل اللغات الولائد جمع ولیدة الصبیة والامة شبرق بکسر المعجمة بعدها موحدة هو نبت اخضر منتن الریح یرمی به البحر وقیل غیر ذلک ١٢. **ع** حالا بعد حال بیمن وقیل سماء بعد سماء کما وقع فی الاسراء ١٢ قس **ل** بکسر المعجمة والراء بینهما موحدة ساکنة ١٢ قس **لع** فتقتلهم وتکرههم علی الایمان وهذا منسوخ بآیة القتال ١٢ قس **ما** یرید قوله تعالی ویحبون المال حبا جما ای کثیرا شدیدا مع حرص وشره ١٢ ک بیض.

القلادة يقطعها لمًّا لممته اجمع اتيت على آخره لا اقسم وقال مجاهد بهذا البلد مكة ليس عليك ما على الناس فيه من
الاثم ووالد آدم وما ولد لبدا كثيرا والنجدين الخير والشر مسغبة مجاعة متربة الساقط في التراب ويقال فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم
العقبة في الدنيا ثم فسّر العقبة فقال وما ادراك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة ۹۱ والشمس وضحاها بسم الله الرحمن الرحيم
وقال مجاهد بطغواها بمعاصيها ولا يخاف عقباها عقبى احد ۴۹۴۲ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه انه اخبره
عبد الله بن زمعة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وذكر الناقة والذي عقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انبعث اشقاها
انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه مثل ابي زمعة وذكر النساء فقال يعمد احدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من
آخر يومه ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة وقال لِمَ يضحك احدكم مما يفعل وقال ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن عبد الله
ابن زمعة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ابي زمعة عم الزبير بن العوام ۹۲ والليل اذا يغشى بسم الله الرحمن الرحيم
وقال ابن عباس بالحسنى بالخلف وقال مجاهد تردى مات وتلظى توهج وقرأ عبيد بن عمير تتلظى باب والنهار اذا تجلى ۴۹۴۳ حدثنا
قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال دخلت في نفر من اصحاب عبد الله الشام فسمع
بنا ابو الدرداء فأتانا فقال افيكم من يقرأ فقلنا نعم قال فايكم اقرأ فاشاروا الي فقال اقرأ فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا
تجلى والذكر والانثى قال انت سمعتها من في صاحبك قلت نعم قال وانا سمعتها من في النبي صلى الله عليه وسلم وهؤلاء يأبون علينا
باب قوله وما خلق الذكر والانثى ۴۹۴۴ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال قدم اصحاب عبد الله
على ابي الدرداء فطلبهم فوجدهم فقال ايكم يقرأ على قراءة عبد الله قال كلنا قال فايكم احفظ فاشاروا الى علقمة قال كيف سمعته
يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى قال اشهد اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء يريدوني على ان
اقرأ وما خلق الذكر والانثى والله لا اتابعهم باب قوله فاما من اعطى واتقى ۴۹۴۵ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن الاعمش
عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بقيع الغرقد في جنازة فقال ما

سورة بسم الله الرحمن الرحيم وانت حل بهذا البلد بمكة بهالا في كبد في شدة خلق سورة يتيما ذا مقربة موصدة مطبقة
وقال مجاهد ضحاها ضوءها اذا تلاها تبعها وطحاها دحاها دساها اغواها فالهمها عرفها الشقاء والسعادة بعقباها يجلد ضحك سورة وكذب فقال
قال يحفظ واشاروا يريد ونی

ل قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابي بهذا البلد مكة ولابي ذر وانت حل بهذا البلد بمكة ليس عليك ما على الناس فيه من الاثم اي انت على الخصوص تستحله دون غيرك لجلالة شأنك كما جاء لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانت حل هذا من باب التقديم للاختصاص نحو انا عرفت قوله ووالد آدم وما ولد اي من الانبياء والمسلمين من ذريته لان الكافر وان كان من ذريته لكن لا حرمة له حتى يقسم به او المراد هو ابراهيم وما ولد محمد صلى الله عليه وسلم وما بمعنى من قال في الانوار وايثار ما على من لمعنى التعجب كما في قوله والله اعلم بما وضعت قوله لبدا بضم اللام وفتح الموحدة جمع لبدة كغرفة وغرف وهي قراءة العامة اي كثيرا من تلبد الشيء اذا اجتمع قوله والنجدين هما الخير والشر قال الزجاج النجدان الطريقان الواضحان والنجد المرتفع من الارض والمعنى الم نبين له طريق الخير والشر قوله في يوم ذي مسغبة اي مجاعة والسغب الجوع متربة اي الساقط في التراب ليس له بيت تفقره ويقال فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم العقبة فلم يجاوزها في الدنيا ليأمن كذا في القسطلاني قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى فلا اقتحم العقبة اي فلم يشكر تلك الايادي باقتحام العقبة وهو الدخول في امر شديد والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام في قوله وما ادراك ما العقبة فك رقبة او اطعام الخ ١٢ ٢ قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى كذبت ثمود بطغواها اي بمعاصيها ولا يخاف عقباها اي عقبى احد قال الكرماني فان قلت الضمير مؤنث راجع الى الدمدمة او الى ثمود قلت راجع الى النفس وهو مؤنث وعبر عن النفس بالاحد او الى ثمود واعتبر كل واحد منهم على سبيل التفصيل او معناه لا يخاف عاقبة الدمدمة لاحد وفي بعضها اخذ بالمجنتين وهو بمعنى الدمدمة اي الهلاك العام انتهى ١٢ ٣ قوله وذكر الناقة المذكورة في هذه السورة وهي ناقة صالح قوله والذي عقر وهو قدار بن سالف وهو احيمر ثمود الذي قال تعالى فيه فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر قوله رجل عزيز اي شديد قوي قوله عارم بعين وراء مهملتين جبار صعب مفسد خبيث قوله منيع اي قوي ذو منعة قوله رهط اي قوم قوله مثل ابي زمعة جد عبد الله بن زمعة المذكور في عزته ومنعته في قومه ومات كافرا ١٢ قس ٤ قوله وذكر النساء اي ما يتعلق بهن استطرادا قوله لم يضحك احدكم مما يفعل وكانوا في الجاهلية اذا وقع ذلك من احد منهم في مجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك ١٢ قسطلاني ٥ قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ابي زمعة هو الاسود جد عبد الله بن زمعة راوي الخبر قوله عم الزبير هو عم مجازي لانه الاسود بن المطلب بن اسد والعوام بن خويلد بن اسد فنزل ابن العم منزلة الاخ واطلق عليه عما بهذا الاعتبار قال في التوشيح وكذا ذكره القسطلاني قال وكذا جزم الدمياطي باسم ابي زمعة هنا وهو المعتمد

كذا قال في فتح الباري ١٢ ٦ قوله قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم بالحسنى ولابي ذر وكذب بالحسنى بالخلف اي لم يوقن ان الله سيخلف عليه ما انفقه في طاعته ١٢ قسطلاني ٧ قوله وهؤلاء اي اهل الشام يريدوني ولابي ذر يريدونني على ان اقرأ وما خلق الذكر والانثى والله لا اتابعهم في قراءتهم وترك ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان يقينيا عنده لاجل سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قس خ قال الكرماني فان قلت فهم لم خالفوه قلت هم تبعوا ما ثبت عندهم بالتواتر انتهى قال في التوشيح قال ابن حجر لم ينقل قراءة والذكر والانثى الا عن ابن مسعود واصحابه وابي الدرداء واستقر الامر على خلافها مع قوة اسنادها الى من ذكر ولعلها نسخت تلاوته ولم يبلغ النسخ ابا الدرداء ومن ذكر معه ويقوى ذلك ان اهل الكوفة لم يقرأ بها احد منهم وقراءتهم تنتهي الى ابن مسعود وكذلك اهل الشام حملوا القراءة عن ابي الدرداء ولم يقل احد منهم بها انتهى ١٢

حل اللغات

وما ادراك اي اعلمك والنجد المرتفع من الارض السغب الجوع يعمد اي يقصد توهج توقد بقيع الغرقد مقبرة المدينة تجلى اي ظهر بزوال ظلمة الليل منيع قوي ذو منعة عارم اي صعب على من يرومه كثير الشهامة والشر ١٢

ع من الانبياء والصالحين من ذريته ١٢ قس عـه التي تقتحم او بين سبب جوازها بقوله فك رقبة الخ ١٢ قس سه بفتح الزاء وسكون الميم وفتحها ١٢ قس لله بالفتح صوت الريح الخارجة من الدبر ١٢ خ ه لم يكن عما حقيقيا بل ابن عم اب الزبير ١٢ خير جاري سه اي لم يوقن بان الله سيخلف عليه ما انفقه في طاعته ١٢ قس عه وقيل تردى في حفرة القبر وقيل في قعر جهنم ١٢ قس له اي ظهر بزوال ظلمة الليل او تبين بطلوع الشمس ١٢ بيضاوي لعه بفتح الموحدة ويقولون المتواتر وما خلق الذكر والانثى ١٢ اما هم علقمة بن قيس وعبد الرحمن والاسود ابنا يزيد النخعي ١٢ قس ماعه لعلهم لم يعلم بنسخه ولم يبلغه مصحف عثمان المجمع عليه المحذوف منه كل منسوخ قس اي منسوخ التلاوة ١٢ ماعه بفتح الموحدة وكسر القاف مقبرة اهل المدينة واضيف الى الغرقد بفتح المعجمة والقاف لغرقد فيه وهو ما عظم من العوسج ١٢ ماسه هي بالفتح والكسر الميت بسريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وقيل بالعكس ١٢ مجمع.

منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقالوا يا رسول الله افلا نتكل فقال اعملوا فكل ميسر ثم قرأ فاما
من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى باب قوله و
صدق بالحسنى حدثنا مسدد قال ثنا عبد الواحد قال ثنا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال
كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث باب قوله فسنيسره لليسرى ٩٤٦ حدثنا بشر بن خالد قال ثنا محمد بن جعفر قال
ثنا شعبة عن سليمان عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة فاخذ عودا
ينكت في الارض فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار او من الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل فقال اعملوا فكل ميسر
فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الاية قال شعبة وحدثني به منصور فلم انكره من حديث سليمان باب قوله واما من بخل و
استغنى ٩٤٧ حدثنا يحيى قال ثنا وكيع عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنا جلوسا عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار قلنا يا رسول الله افلا نتكل قال لا اعملوا فكل
ميسر ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى الى اخر الاية باب قوله وكذب بالحسنى حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة قال ثنا جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من احد او ما من
نفس منفوسة الا قد كتب مكانها من الجنة والنار والا قد كتبت شقية او سعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا و
ندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير الى اهل السعادة ومن كان منا من اهل الشقاء فسيصير الى عمل اهل الشقاء
قال اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاء ثم قرأ فاما من اعطى واتقى
وصدق بالحسنى الاية باب قوله فسنيسره للعسرى ٩٤٩ حدثنا ادم قال ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث
عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فاخذ شيئا فجعل ينكت به الارض فقال ما منكم من
احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل قال اعملوا فكل ميسر
لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فييسر لعمل اهل السعادة واما من كان من اهل الشقاء فييسر لعمل اهل الشقوة ثم قرأ فاما
من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الاية سورة والضحى ٩٣ بسم الله الرحمن الرحيم وقال مجاهد والليل اذا سجى استوى وقال
غيره اظلم وسكن عائلا فاغنى ذا عيال باب ما ودعك ربك وما قلى ٩٥٠ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا الاسود

للاية ٢ نحوه اخبرنا نقلنا قوله فسنيسره للعسرى اوقد كتبت كتبت قال ٢عمل الشقاوة الشقاء الشقاوة ٢الاية الاقل فندع فسنيسر الشقاوة
فسنيسر الشقاء الشقاوة سجا ذو عيال

---

١ قوله مقعده من النار اى موضع قعوده منها كنى عن كونه من اهل الجنة او النار باستقراره فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن ان تجرى على ظاهرها فان النافية ومن الاستغراقية تقتضيان ان يكون لكل احد مقعد من النار ومقعد من الجنة ولا يراد ذلك وان ورد هذا المعنى في حديث آخر لان التفصيل الآتي يأبى حمله على ذلك فيجب ان يقال ان الواو بمعنى او وقد ورد هذا الحديث بلفظ او في بعض الروايات وليس في شرح السنة الا بلفظ او هذا ما قاله الطيبي وكذا في المرقاة والقسطلاني ومجمع البحار لكن قال الشيخ في اللمعات ان اكثر الروايات بالواو وهو مطابق لما ورد في حديث آخر ان لكل واحد من المؤمنين والكافرين مقعد في الجنة ومقعد في النار ولا حاجة الى جعل الواو بمعنى او ولا يأبى التفصيل المذكور حمل الواو على حقيقتها فان كلا من المقعدين مكتوب لكن على تقدير كونه من اهل السعادة بدل مقعده من النار مقعده من الجنة وعلى تقدير كونه من اهل الشقاوة على العكس فافهم نعم قد جاءت الرواية بلفظ او فهذه القرينة لو حملت على معنى او مع كونه اوفق بالمقصود لكان له وجه انتهى ١٢ ٢ قوله فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى اى من اعطى الطاعة واتقى المعصية وصدق بالكلمة الحسنى وهي ما دل على حق ككلمة التوحيد فسنهيئه للخلة التي تؤدي الى يسر وراحة كدخول الجنة من يسر الفرس اذا هيأه للركوب بالسرج واللجام قوله واما من بخل اى بما امر به واستغنى بشهوات الدنيا من نعيم العقبى وكذب بالحسنى بانكار مدلولها فسنيسره للعسرى للخلة المؤدية الى العسر والشدة كدخول النار كذا قاله البيضاوي في تفسيره ١٢ ٣ قوله افلا نتكل اى افلا نعتمد على ما كتب لنا في الازل وترك العمل يعني اذا سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة او النار فاى فائدة في السعى فانه لا يرد قضاء الله وقدره واجاب صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا وهو من الاسلوب الحكيم منعهم صلى الله عليه وآله وسلم عن الاتكال وترك العمل وامرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال امر مولاه وعبوديته وتفويض الامر اليه اجمالا يعني انتم عبيد ولا بد لكم من العبودية فعليكم بما امرتم واياكم والتصرف في الامور الالهية لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فلا تجعلوا العبادة وتركها سببا مستقلا لدخول الجنة والنار بل انها امارات وعلامات لهما ولا بد في الايجاب من لطف الله وكرمه وخذلانه كما ورد ولا يدخل احدكم الجنة بعمله الحديث فالفاء تفصح عن هذه المقدرات قاله الطيبي وقال الخطابي لما اخبر صلى الله عليه وسلم عن سبق الكتاب بالسعادة رام القوم ان يتخذوه حجة في ترك العمل فاعلمهم ان هنا امرين لا يبطل احدهما الآخر باطن هو العلة الموجبة في حكم الربوبية والظاهر هو السمة اللازمة في حق العبودية وانما هو امارة مخيلة في مطالعة علم العواقب غير مفيدة حقيقة وبين لهم ان كلا ميسر لما خلق له وان عمله في العاجل دليل مصيره في الآجل ولذلك مثل بقوله تعالى واما من اعطى واتقى الآية ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب والاجل المضروب مع التعالج بالطب فانك تجد الباطن منهما على موجبه والظاهر سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعوامهم على ان الظاهر منهما لا يترك بسبب الباطن كذا في العيني والقسطلاني وقال العيني قال ابن بطال هذا الحديث اصل لاهل السنة في ان السعادة والشقاوة خلق الله تعالى بخلاف قول القدرية الذين يقولون ان الشر ليس بخلق الله تعالى ١٢ ٤ قوله ومعه مخصرة بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء وهو شيء يأخذه الرجل بيده ليتوكأ اليه مثل العصا ونحوه واختصر الرجل امسك المخصرة قوله فنكس بتخفيف الكاف وتشديدها لغتان اى خفض رأسه وطأطأه الى الارض على هيئة المهموم بالفكر ويحتمل ايضا ان يراد فنكس المخصرة قوله ينكت من النكت وهو ان يضرب في الارض بقضيب فيؤثر فيها كذا ذكره العيني ١٢ ٥ قوله والا قد كتبت ولابي ذر عن الكشميهني والا كتبت باسقاط قد وله عن الحموي والمستملي او قد كتبت ١٢ قس ٦ قوله وقال مجاهد وصله الفريابي اذا سجى ولابي ذر واذا سجا مكتوب بالالف بدل الياء استوى وقال غيره اى غير مجاهد معناه اظلم قاله الفراء وقال ابن الاعرابي اشتد ظلامه وقيل سكن ومنه سجى البحر يسجو سجوا اى سكنت امواجه قوله عائلا قال ابو عبيدة اى ذو عيال يقال اعال الرجل اى كثر عياله وعال اى افتقر ١٢ قس

حل اللغات

ييسر اى يهيأ اعطى اى الطاعة اتقى اى من المعصية صدق بالحسنى اى بالكلمة الحسنى وهي ما دل على حق ككلمة التوحيد نتكل اى نعتمد بقيع الغرقد مقبرة اهل المدينة الشقوة الشقاوة واحد عائلا ذا عيال ما ودعك اى ما تركك وما قلى اى ما ابغضك ١٢

ع اى بالكلمة الحسنى وهي ما دل على حق ككلمة التوحيد ١٢ قس ع بل وافق حديثه فما انكرت منه شيئا ١٢ قس ك س بقيع بفتح الموحدة وكسر القاف وهو من الارض موضع فيه اروم شجر من ضروب شتى وبه سمي بقيع الغرقد مقبرة اهل المدينة والغرقد وهو شجر له شوك كان ينبت هناك فذهب الشجرة وبقي الاسم ١٢ لمعات اى فسيجره القضاء اليه قهرا ويكون مآل حاله ذلك بدون اختياره ١٢ ع ك ه ثبت سورة والبسملة لابي ذر ١٢ قس.

ابن قيس قال سمعت جندب بن سفيان قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلتين او ثلاثا فجاءت امرأة فقالت
يا محمد انى لارجوا ان يكون شيطانك قد تركك لم اره قربك منذ ليلتين او ثلث فانزل الله والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك
وما قلى باب قوله ما ودعك ربك وما قلى يقرأ بالتشديد والتخفيف بمعنى واحد ما تركك ربك وقال ابن عباس ما تركك وما
ابغضك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا البجلى قالت امرأة يا رسول الله
ما ارى صاحبك الا ابطأك فنزلت ما ودعك ربك وما قلى

سورة الم نشرح بسم الله الرحمن الرحيم

وقال مجاهد وزرك فى الجاهلية انقض اثقل مع العسر يسرا قال ابن عيينة اى مع ذلك العسر يسرا آخر كقوله هل تربصون بنا
الا احدى الحسنيين ولن يغلب عسر يسرين وقال مجاهد فانصب فى حاجتك الى ربك ويذكر عن ابن عباس الم
نشرح لك صدرك شرح الله صدره للاسلام

والتين والزيتون بسم الله الرحمن الرحيم

وقال مجاهد هو التين والزيتون الذى ياكل الناس يقال فما يكذبك فما الذى يكذبك بان الناس يدانون باعمالهم كانه قال ومن
يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب حدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا شعبة قال اخبرنى عدى قال سمعت البراء ان النبى صلى الله
عليه وسلم كان فى سفر فقرأ فى العشاء فى احدى الركعتين بالتين والزيتون

سورة اقرأ باسم ربك بسم الله الرحمن الرحيم

وقال قتيبة ثنا حماد عن يحيى بن عتيق عن الحسن قال اكتب فى المصحف فى اول الامام بسم الله الرحمن الرحيم
واجعل بين السورتين خطا وقال مجاهد ناديه عشيرته الزبانية الملائكة وقال معمر الرجعى المرجع لنسفعا قال لناخذا و
لنسفعن بالنون وهى الخفيفة سفعت بيده اخذت باب حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح
وحدثنى سعيد بن مروان البغدادى قال ثنا محمد بن عبد العزيز بن ابى رزمة قال انا ابو صالح سلمويه قال حدثنى عبد الله عن
يونس بن يزيد قال اخبرنى ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت كان اول ما بدئ به
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة فى النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء فكان يلحق
بغار حراء فيتحنث فيه والتحنث التعبد الليالى ذوات العدد قبل ان يرجع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود

ليلة ثلثة ثلاثا سجا ٢ ربك ثنى محمد بن جعفر غندر ٢ قد ٣ لك ووضعنا عنك انقض كقوله ٢ فاذا فرغت ٣ سورة ٢ تقويم خلق يدانون منهال

له قوله فلم يقم للتهجد ليلتين وفى نسخة ليلة بالافراد وثلثا بالشك والنصب على الظرفية قوله فجاءت امرأة هى العوراء بنت حرب اخت ابى سفيان وهى حمالة الحطب زوجة ابى لهب كما عند الحاكم قوله فقالت اى شماتة قوله لم اره قربك بفتح القاف وكسر الراء متعديا ومنه لا تقربوا الصلوة واما قرب بضمها فهو لازم قوله منذ ليلتين او ثلث ولابى ذر ثلثة وفى نسخة ثلثا بالنصب قوله والضحى وقت ارتفاع الشمس او النهار كله وقدم الليل على النهار فى السورة السابقة باعتبار الاصل والنهار هذه باعتبار الشرف. قس ومر الحديث فى صـ ١٥٢ فى كتاب التهجد ١٢ ٢ه قوله قال مجاهد فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى ووضعنا عنك وزرك اى الكائن فى الجاهلية من ترك الافضل والذهاب الى الفاضل قوله انقض فى قوله تعالى انقض ظهرك اى اثقل بمثلثة وقاف فلام كذا فى الفرع وعزاها فى الفتح لابن السكن وفى نسخة اتقن قال القاضى انها كذا فى جميع النسخ بفوقية وبعد القاف نون وهو وهم والصواب واصله الصوت والنقيض صوت المحامل والرحال بالى السماية ١٢ قس ٣ه قوله يسرا آخر اشارة الى ما قال النحاة المعرفة المعادة هى الاول بعينها والنكرة هى غيرها فالعسر واحد واليسر اثنان فان قلت ما وجه تعليله بالآية قلت اشعارا بان للمؤمنين حسنيين فى مقابلة مشقتهم وهو حسن الظفر وحسن الثواب فان قلت لن يغلب عسر يسرين حديث او اثر وهل التعدد بين لا يصح عطفه على مقول الله قلت هو عطف على قول الله لا على مقوله ١٢ كرمانى ٤ه قوله وقال مجاهد فانصب فى قوله تعالى فاذا فرغت فانصب اى فى حاجتك الى ربك وقال ابن عباس اذا فرغت من الصلوة المكتوبة فانصب الى ربك فى الدعاء وارغب اليه فى المسئلة قوله ويذكر عن ابن عباس مما وصله ابن مردويه باسناد فيه راو ضعيف فى قوله تعالى الم نشرح لك صدرك شرح الله صدره للاسلام وقيل الم نفتح قلبك ونوسعه للايمان والنبوة والعلم والحكمة والاستفهام اذا دخل على النفى قرره فصار المعنى قد شرحنا ١٢ قسطلانى ٥ه قوله فما يكذبك ما استفهامية فى محل الرفع بالابتداء والخبر الفعل الذى بعدها والمخاطب الرسول وقيل الانسان على طريقة الالتفات ١٢ قسطلانى ٦ه قوله فى اول الامام اى اول القرآن اى اكتب فى اوله البسملة فقط ثم اجعل بين كل سورتين خطا علامة للفاصل بينهما وهو مذهب حمزة من القراء السبعة فان قلت ما وجه تخصيص البخارى هذا الكلام وما وجه تعلقه بها قلت لما قال الله فيها اقرأ باسم ربك اشعر بانه يبدأ كل سورة باسم الله فاراد ان يبين ان الحسن قال اذا ذكر اسم الله فى اول القرآن كان عاملا بمقتضى هذه الآية كذا قال الكرمانى ١٢ ٧ه قوله وقال مجاهد فيما وصله الفريابى ناديه اى عشيرته فليستنصرهم واصل النادى المجلس الذى يجمع الناس ولا يسمى ناديا ما لم يكن فيه اهله قوله الزبانية الملائكة وسموا بذلك لانهم يدفعون اهل النار اليها بشدة ماخوذ من الزبن وهو الدفع قوله قال معمر ابو عبيدة

الرجعى هى المرجع فى الآخرة وفيه تهديد لهذا الانسان من عاقبة الطغيان وسقط معمر لغير ابى ذر وحينئذ فيكون من قول مجاهد والاول اوجه لوجوده عن ابى عبيدة قوله لنسفعا اى لناخذن بناصيته فلنجرنه الى النار ولنسفعن بالنون وهى الخفيفة وفى رسم المصحف بالالف قوله سفعت بيده بفتح السين والفاء وسكون العين اى اخذت قال ابو عبيدة ايضا ١٢ قسطلانى ٨ه قوله الا جاءت مثل فلق الصبح بنصب مثل اى جاءت مجيئا مثل فلق الصبح وقال اكثر الشراح انه حال ع قال القسطلانى عبر به لان شمس النبوة قد كانت مبادى انوارها الرؤيا الى ان ظهرت اشعتها وتم نورها قوله ثم حبب اليه الخلاء بالمد اى الاختلاء وهو الخلوة لان فيها افراغ القلب والانقطاع عن الخلق قوله فكان يلحق بغار حراء بالصرف على ارادة المكان جبل على يسار الذاهب الى منى ١٢ ٩ه قوله والتحنث التعبد جملة معترضة بين قوله فيتحنث وبين قوله الليالى لان الليالى منصوب على الظرف والعامل فيه يتحنث لا قوله التعبد والا فيفسد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالى بل هو مطلق التعبد واشار الطيبى الى ان هذه الجملة مدرجة من قول الزهرى ١٢ ع

حل اللغات سجى غطى بظلمته قلى البغض يدانون يجازون الامام المصحف الذى كتب اولا فى اول نزوله لنسفعن لناخذن الخلاء الخلوة فخديجة آمنة وهو ما كان ينتظره من باب علم ١٢

عه وهى فيه بجزاء المؤمنين توجيعا وتاسفا ١٢ قس عه قيل الصواب ابطأ عليك او ابطأ عنك او بك اقول وهذا ايضا صواب اذ معناه ما ارى صاحبك اى جبرئيل الا جعلك بطيئا فى القراءة لان بطوءه فى الاقراء بطوء فى قراءتك وهو من باب حذف الجار وايصال الفعل به ١٢ ك سه اى كما ثبت للمؤمنين تعدد الحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر ١٢ قس لعه وهو حديث مرفوع اخرجه ابن مردويه عن جابر وسعيد بن منصور عن ابن مسعود ١٢ توشيح ه خصهما بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل له وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع واما الزيتون ففاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع فلما كان فيهما هذه المنافع الدالة على قدرة خالقها لاجرم اقسم الله بهما وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابى حاتم التين مسجد نوح الذى بنى على الجودى فقيل التين مسجد اصحاب الكهف والزيتون مسجد ايلياء ١٢ ملتقط من قس سه عند الجديد الطفاوى بضم المهملة وبالفاء ١٢ قس ك معه اى اول القرآن الذى هو الفاتحة ١٢ قسطلانى له تكون العلامة فاصلة بينهما من غير البسملة وهذا مذهب حمزة حيث قرر بالبسملة اول الفاتحة فقط ١٢ قس لعه سليمان بن صالح الليثى مولاهم المروزى يلقب بسلمويه ثقة ١٢ تق ما بفتح السين المهملة واللام وسكنها ابوذر ١٢ قس ماعه هذا من الغرائب اذ البخارى يروى كثيرا عن ابن المبارك بواسطة شيخ واحد وههنا روى بثلث وسائط ١٢ ك ماعه واللفظ للسند الثانى. قس وعائشة لم تدرك ذلك فيحمل على انها سمعت منه صلعم ١٢ قس

(سورة التين) (قوله كانه قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب) اى و من يقدر على ان يجعل خبرك كاذبا غير مطابق للواقع بان لا يقع ما اخبرت به وليس المراد ومن يقدر على نسبة الكذب اليك والله تعالى اعلم اه سندى

بمثلها حتی فجئه الحق وهو فی غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما انا بقارئ قال فاخذنی فغطنی حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ قال فاخذنی فغطنی الثانیة حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنی فغطنی الثالثة حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی فقال اقرأ باسم ربك الذی خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الآیات الی قوله علم الانسان ما لم یعلم فرجع بها رسول الله صلی الله علیه وسلم ترجف بوادره حتی دخل علی خدیجة فقال زملونی زملونی فزملوه حتی ذهب عنه الروع قال لخدیجة ای خدیجة ما لی لقد خشیت علی نفسی فاخبرها الخبر فقالت خدیجة كلا ابشر فوالله لا یخزیك الله ابدا فوالله انك لتصل الرحم وتصدق الحدیث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقری الضیف وتعین علی نوائب الحق فانطلقت به خدیجة حتی اتت به ورقة بن نوفل وهو ابن عم خدیجة اخی ابیها وكان امرأ تنصر فی الجاهلیة وكان یكتب الكتاب العربی ویكتب من الانجیل بالعربیة ما شاء الله ان یكتب وكان شیخا كبیرا قد عمی قالت خدیجة یا ابن عم اسمع من ابن اخیك قال ورقة یا ابن اخی ماذا تری فاخبره النبی صلی الله علیه وسلم خبر ما رای فقال ورقة هذا الناموس الذی انزل علی موسی لیتنی فیها جذعا لیتنی اكون حیا ذكر حرفا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم او مخرجی هم قال ورقة نعم لم یأت رجل بما جئت به الا اوذی وان یدركنی یومك حیا انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ینشب ورقة ان توفی وفتر الوحی فترة حتی حزن رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال محمد بن شهاب فاخبرنی ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو یحدث عن فترة الوحی قال فی حدیثه بینا انا امشی سمعت صوتا من السماء فرفعت راسی فاذا الملك الذی جاءنی بحراء جالس علی كرسی بین السماء والارض ففرقت منه فرجعت فقلت زملونی زملونی فدثروه فانزل الله یایها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثیابك فطهر والرجز فاهجر قال ابو سلمة وهی الاوثان التی كان اهل الجاهلیة یعبدون قال ثم تتابع الوحی

باب قوله خلق الانسان من علق

۹۵۵ حدثنا یحیی بن بكیر قال ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت اول ما بدئ به رسول الله صلی الله علیه وسلم الرؤیا الصالحة فجاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذی خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم

باب قوله اقرأ وربك الاكرم

۹۵۶ حدثنا عبد الله ابن محمد قال ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری ح وقال اللیث عن عقیل قال حدثنی محمد بن شهاب اخبرنی عروة عن عائشة اول ما بدئ به رسول الله صلی الله علیه وسلم الرؤیا الصادقة جاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذی خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم

باب قوله الذی علم بالقلم

۹۵۷ حدثنا عبد الله بن یوسف قال ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قالت عائشة فرجع النبی صلی الله علیه وسلم الی خدیجة فقال زملونی زملونی فذكر الحدیث

باب قوله كلا لئن لم ینته لنسفعا بالناصیة

لمثلها ۲ الاكرم ۳ الذی علم بالقلم علم الانسان ما لم یعلم الآیات ۴ یرجف فواده ۵ فواده ۶ قد ۷ لقد ۸ فقالت ۹ یا عم ۱۰ جذعا ۱۱ بصری ان ۱۲ الصادقة ۱۳ ثنی ۱۴ قال

---

۱ قوله قال فاخذنی جبریل فغطنی ای ضمنی وعصرنی حتی بلغ منی الجهد بفتح الجیم والنصب ای بلغ الغط منی الجهد وبضم الجیم والرفع ای بلغ الجهد مبلغه وانما فعل ذلك لیفرغه عن النظر الی امر الدنیا ویقبل بكلیته الی ما یلقی الیه ۱۲ قس ۲ قوله من علق جمع علقة وهی القطعة الیسیرة من الدم الغلیظ قوله اقرأ وربك الاكرم الذی لا یوازیه كریم ولا یعادله فی الكرم نظیر قوله الذی علم الخط بالقلم قال قتادة القلم نعمة من الله عز وجل لولا ذلك لم یقم دین ولم یصلح عیش قوله علم الانسان من العلوم والخط والصناعة ما لم یعلم وسقط لابی ذر قوله الذی علم بالقلم وقال الآیات الی قوله علم الانسان ما لم یعلم وهی خمس آیات وتالیها الی آخرها نزل فی ابی جهل وضم الیها. قس قوله بوادره جمع بادرة وهی اللحمة بین المنكب والعنق ترجف عند فزع الانسان قوله زملونی من التزمیل وهو التلفیف وطلب ذلك لیسكن ما حصل له من الرعدة من شدة هول الامر وثقله والروع الخوف ۱۲ قس ك. ۳ قوله ابشر من الابشار قال القسطلانی وفی مرسل عبید بن عمیر ابشر یا ابن عم واثبت فوالذی نفسی بیده انی لارجوان تكون نبی هذه الامة انتهی قوله لتصل الرحم ای القرابة قوله وتحمل الكل بفتح الكاف وتشدید اللام الثقل ای ترفع الثقل عن الضعفاء قوله وتكسب المعدوم بفتح التاء وهو المشهور الصحیح فی الروایة والمعروف فی اللغة وروی بضمها ای تكسب غیرك المال المعدوم ای تعطیه له تبرعا او تعطی الناس ما لا یجدونه عند غیرك او تكسب المال وتصیب منه ما یعجز غیرك عن تحصیله ثم تجود به وتنفقه فی وجوه المكارم قوله وتقری الضیف بفتح اوله من الثلاثی من سمع یسمع ای تهیئ طعامه ونزله قوله وتعین علی نوائب الحق النوائب جمع نائبة وهی الحادثة والنازلة خیرا او شرا وانما قال نوائب الحق لانها تكون بالحق والباطل قوله یا ابن عم كذا لابی ذر وهو الصحیح لانه ابن عمها كما مر وفی بعضها یا عم علی المجاز لان من عادة العرب ان یخاطب الصغیر الكبیر بیا عم احتراما قوله من ابن اخیك تعنی النبی صلی الله علیه وسلم لان الاب الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله صلی الله علیه وسلم قوله هذا الناموس بالنون والسین المهملة وهو صاحب السر اراد به جبریل قوله فطهر ای عن النجاسة او قصرها. ملتقط من قس ع ك مجمع ۱۲ ۴ قوله الرؤیا الصالحة والصلاح اما باعتبار صورتها واما باعتبار تعبیرها واما باعتبار صدقها. كرمانی ولابی ذر عن الكشمیهنی الصادقة زاد فی روایة فی النوم وهی تاكید والا فالرؤیا مختصة بالنوم ۱۲ قس ۵ قوله اقرأ باسم ربك استنبط السهیلی من هذا الامر ثبوت البسملة فی اول الفاتحة لان هذا الامر هو اول شئ نزل من القرآن فاول مواضع امتثاله اول القرآن كذا فی القسطلانی وكذا قال العینی ایضا وفی الحدیث دلیل ان سورة اقرأ باسم ربك اول ما نزل وقول من قال ان اول ما نزل یا ایها المدثر علا بالروایة الماضیة فی الباب محمول علی انه اول ما نزل بعد فترة الوحی وابعد من قال ان اول ما نزل الفاتحة بل هو شاذ كذا فی العینی ۱۲ ۶ قوله اقرأ وربك الاكرم تكریر للمبالغة او الاول مطلق والثانی للتبلیغ او فی الصلوٰة ولعله لما قیل له اقرأ باسم ربك فقال ما انا بقارئ فقیل له اقرأ وربك الاكرم الزائد فی الكرم علی كل كریم فانه ینعم بلا عوض ویحلم من غیر تخوف بل هو الكریم وحده علی الحقیقة ۱۲ بیضاوی ۷ قوله لئن لم ینته عما هو علیه من الكفر قوله لنسفعن بالناصیة ای لنجرن بناصیته الی النار قوله ناصیة كاذبة خاطئة بدل من الناصیة ووصفها بذلك مجازا اذ المراد صاحبها وسقط ناصیة الی آخره لابی ذر وثبت له لفظ باب ۱۲ قس

حل اللغات

غطنی ضمنی ترجف ای ترعد البوادر جمع بادرة وهی اللحمة التی بین الكتف والعنق تضطرب عند الفزع الروع بالفتح الفزع والخوف لا یخزیك لا یفضحك ولا یهینك الكل الثقل والمثقل تقری تضیف تنصر صار نصرانیا الناموس الملك وهو جبریل الجذع بالتحریك الشاب المؤزر القوی لم ینشب لم یلبث فتر فترة عیی عیا انقطع انقطاعا والاتیس اجتنابا سادهو ما یعرض من الضعف ونحوه فرقت بكسر الراء خفت زملونی لفونی الرجز النجاسة والشرك وما یوجب العقوبة العلق الدم الجامد ۱۲

ماسه ما نافیة واسمها انا وخبرها بقاری ای احسن ان اقرأ ۱۲ قس اللعه بفتح الجیم وضمها ومعناه الغایة والمشقة ۱۲ عینی ماصه جمع بادرة وهی اللحمة التی بین الكتف والعنق تضطرب عند الفزع ۱۲ قس. عه بضم التحتیة من الخزی وهو الفضیحة والهوان ۱۲ عینی عه لانه ورقة بن نوفل بن اسد وهی خدیجة بنت خویلد بن اسد ۱۲ قس سه ای ذكر ورقة بعد ذلك حرفا وهی فی الروایة الاخری اذ یخرجك قومك ای من مكة ۱۲ قس للعه فاعل یدركنی ای یوم انتشار نبوتك ۱۲ قس صه بالاسناد الاول من السندین المذكورین اول هذا الباب ۱۲ قس سه لم یدرك جابر زمان القصة وهو محمول علی ان یكون سمعه من النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ قس معه انث ضمیر الرجز اعتبارا بالجنس ۱۲ قس له جمع علقة دم جامدة جمعه لان الانسان فی معنی الجمع ۱۲ بیض

نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ٤٩٥٨ حدثنا يحيٰى قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزرى عن عكرمة عن ابن عباس قال ابوجهل لئن رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لأطأن على عنقه فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فقال لو فعله لأخذته الملائكة تابعه عمرو بن خالد عن عبيد الله عن عبد الكريم ٩٧ اِنَّآ اَنْزَلْنٰهُ فِىْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ يقال المَطْلَع هو الطلوع والمَطْلِع هو الموضع الذى يطلع منه اِنَّآ اَنْزَلْنٰهُ الهاء كناية عن القران انزلناه مخرج الجمع والمنزل هو الله و العرب تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجمع ليكون اثبت واوكد ٩٨ سُوْرَةُ لَمْ يَكُنْ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ مُنْفَكِّيْنَ زائلين قَيِّمَةٌ القائمة دِيْنُ الْقَيِّمَةِ اضاف الدين الى المؤنث ٤٩٥٩ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لأبى بن كعب ان الله امرنى ان اقرأ عليك لَمْ يَكُنِ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا قال وسمانى قال نعم فبكى ٤٩٦٠ حدثنا حسان بن حسان قال حدثنا همام عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لأبى ان الله امرنى ان اقرأ عليك القران قال ابى آلله سمانى لك قال الله سماك لى فجعل ابى يبكى قال قتادة فأنبئت انه قرأ عليه لَمْ يَكُنِ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا مِنْ اَهْلِ الْكِتٰبِ ٤٩٦١ حدثنا احمد بن ابى داود ابو جعفر المنادى قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال لأبى بن كعب ان الله امرنى ان اقرئك القران قال آلله سمانى لك قال نعم قال وقد ذكرت عند رب العلمين قال نعم فذرفت عيناه ٩٩ اِذَا زُلْزِلَتْ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ يقال اوحى لها واوحى اليها ووحى لها ووحى اليها واحد باب قوله فَمَنْ يَّعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَّرَهٗ ٤٩٦٢ حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن زيد بن اسلم عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلثة لرجل اجر و لرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال فى مرج او روضة فما اصابت فى طيلها ذلك فى المرج والروضة كان له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقى به كان ذلك حسنات له وهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها فهو له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء فهى على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر قال ما انزل الله

ثنى قال ٢ سورة ٢ سورة القدر وقال انزلناه الجميع ليكن ثنى ٢ و ٣ قال ٢ من اهل الكتاب ٢ لى ثنى ٢ حدثنا وقال ٢ سورة ٣ الارض زلزالها الى قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره فمن ثنا ٢ لها من فى ذلك المرج فهى فهى فسئل فقال

لـه ١ قوله لاخذته الملٰئكة واخرج النسائى من طريق ابن حازم عن ابى هريرة نحو حديث ابن عباس وزاد فى آخره فلم يفجأهم منه الا وهو اى ابوجهل ينكص على عقبيه ويتقى بيده فقيل له مالك فقال ان بينى وبينه لخندقا من نار الخ فقال النبى صلعم لو دنا لاختطفته الملٰئكة عضوا عضوا ١٢ قس لـه ٢ قوله المطلع بفتح اللام هو الطلوع والمطلع بكسرها هى قراءة الكسائى الموضع الذى يطلع منه قوله الهاء كناية عن القرآن يعنى ان الضمير فى قوله انزلناه للقرآن قال البيضاوى فخمه باضماره من غير ذكر شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كما عظمه بان اسنده الى اليه وعظم الوقت الذى انزل فيه وقوله انزلناه خرج مخرج الجمع كذا فى القسطلانى قال الكرمانى قوله مخرج الجمع بالنصب اى خرج انا انزلناه مخرج الجمع وكان مكان ان يكون بلفظ المفرد بان يقول انى انزلناه لان المنزل هو الله وهو لا شريك له وبالرفع اى لفظ انزلنا وخارج بلفظ الجمع وفائدة العدول عن ظاهره التاكيد والاثبات لان العرب اذا ارادوا التاكيد والاثبات يذكر المفرد بصيغة الجمع هذا كلامه لكن المشهور فى مثله فائدة التعظيم انتهى قوله سورة لم يكن مكية او مدنية وآيها ثمان وثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر ١٢ قس لـه ٣ قوله منفكين اى زائلين اى عما هم عليه قوله قيمة اى القائمة دين القيمة اضاف الدين الى المؤنثة على تاويل الدين للملة او التاء للمبالغة كعلامة ١٢ قس لـه ٤ قوله احمد بن ابى داود ابو جعفر المنادى بكسر الدال قيل وهم البخارى فى تسمية احمد وان اسم ابى جعفر هذا محمد وابو داود كنية ابيه واجيب بان البخارى اعرف باسم شيخه من غيره فليس وهما كذا فى القسطلانى والكرمانى وقال السيوطى فى التوشيح انا اسمه محمد ووقع للنسفى حدثنا ابو جعفر المنادى فحسب فكان الفربرى هو الذى سماه فوهم فى اسمه وليس لابى جعفر فى الصحيح غير هذا الحديث وقد عاش بعد البخارى ستة عشر عاما ١٢ لـه ٥ قوله ان اقرئك القرآن فان قلت قال ههنا اقرئك القرآن وفى حديث آخر اقرأ عليك القرآن فما وجهه قلت القراءة عليه نوع من اقرائه وبالعكس قال فى الصحاح فلان قرأ عليك واقرئك السلام بمعنى وقد يقال ايضا كان فى قراءته قصور فامر الله رسوله بان يقرئه على التجويد ويقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها فلو صح هذا القول كان اجتماع الامرين القراءة عليه والاقراء ظاهرا فان قلت ما وجه تخصيص هذه السورة قلت الله اعلم ولعله لما فيها من ذكر معاش الناس من بيان اصول الدين من التوحيد والرسالة وما بين به الرسالة من المعجزة التى هى القرآن وفروعه من العبادة والاخلاص وذكر معادهم من الجنة والنار وتقسيمهم الى السعداء والاشقياء خير البرية وشرهم واحوالهم قبل البعثة وبعدها مع وجازة السورة فكانها من قصار المفصل قال النووى فيه فوائد منها استحباب القراءة على اهل الحذق والعلم وان كان القارى افضل من المقرو عليه والمنقبة الشريفة لابى رض بقراءته صلى الله عليه وسلم عليه ولا يعلم احد من الناس شاركه فيه وبذكر الله له فى هذه المنزلة الرفيعة والبكاء والسرور والفرح بما يبشر الانسان به واما استفساره لقوله سمانى فسببه انه جوز ان يكون الله تعالى امر النبى صلعم يقرأ على رجل من امته ولم ينص عليه فاراد تحقيقه فيؤخذ منه الاستثبات فى المحتملات قال واختلفوا فى الحكمة فى قراءته عليه والمختار ان سببها ان يستن الامة بذلك فى القراءة على اهل الفضل ولا يأنف احد من ذلك وقيل للتنبيه على جلالة ابى واهليته لاخذ القرآن عنه وكان بعده صلعم رأسا واماما فى القرآن قاله الكرمانى ومر الحديث فى ص ٥٣٦ ج ١ فى المناقب ١٢ لـه ٦ قوله فاستنت بفتح الفوقية وتشديد النون اى عدت بمرج ونشاط شرفا بفتح المعجمة والراء والفاء او شرفين شوطا او شوطين فبعدت عن الموضع الذى ربطها صاحبها فيه ترعى ورعت فى غيره كانت آثارها فى الارض بحوافرها عند مشيها قس وفى اللمعات الشرف المكان العالى والشوط وهو المراد وقال فى القاموس او نحو ميل ومنه استنت شرفا او شرفين انتهى قوله فهى اى الخيل ولابى ذر عن الكشميهنى فهو اى ذلك الفعل الذى فعله قوله ستر بكسر السين اى موجب للتعفف والتغنى وستر حال فقره واحتياجه وحجاب يمنعه عن اظهار الحاجة للناس ١٢ قس لمعات لـه ٧ قوله ربطها فخرا اى لاجل الفخر ورياء اى اظهار اللطاعة والباطن بخلافه ونواء بكسر النون وفتح الواو ممدودا اى عداوة زاد فى الجهاد لاهل الاسلام ١٢ قسطلانى

حل اللغات

انبئت اخبرت ذرفت عيناه تساقطت بالدموع الطيل كالعنب حبل الفرس الذى يربط به ١٢

لـعـه قال الكرمانى اما ابن موسٰى واما ابن جعفر ١٢ قس ما عمرو بن هشام ولم يدرك ابن عباس القصة فيحمل على سماعه ذلك منه صلعم ١٢ قس. عـه اى خوفا من التقصير فى شكر تلك النعمة ١٢ عـه هى مكية او مدنية وآيها تسع ١٢ قس سـه فى المغنى فاللام بمعنى الى وانما اوثرت على الى لموافقة الفواصل ١٢ قس للعـه الذرة النملة الصغيرة او الهباء ١٢ قس هـه فى الحبل الذى ربطها حتى تسرح فى المرعى ١٢ قس ســه بفتح المعجمة والراء الشوط سمى بر لانه للعادى به الشرف على ما يتوجه اليه ١٢ ك معـه بضم المهملة والميم جمع حمار اى هل لها حكم الخيل ١٢ قس

(سورة انا انزلناه) (قوله مخرج الجميع) اى خرج مخرج صيغة الجمع وان كان المنزل هو الله الواحد الاحد تعظيما له ليتوسل به الى تحقيق الامر وانه نازل من عظيم لا يكتنه كنهه جل ذكره وثناءه والله تعالىٰ اعلم اهـ سندى

علی فیہا الا ھذہ الآیۃ الفاذۃ الجامعۃ فمن یعمل مثقال ذرۃ خیرا یرہ ومن یعمل مثقال ذرۃ شرا یرہ باب قولہ ومن یعمل مثقال ذرۃ
شرا یرہ ٤٩٦٣ حدثنا یحیی بن سلیمان قال حدثنا ابن وھب قال اخبرنی مالک عن زید بن اسلم عن ابی صالح السمان عن ابی ھریرۃ سئل
النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن الحمر قال لم ینزل علی فیہا شیء الا ھذہ الآیۃ الجامعۃ الفاذۃ فمن یعمل مثقال ذرۃ خیرا یرہ ومن یعمل مثقال
ذرۃ شرا یرہ والعادیات بسم اللہ الرحمن الرحیم وقال مجاھد الکنود الکفور یقال فاثرن بہ نقعا رفعن بہ غبارا
لحب الخیر من اجل حب الخیر لشدید لبخیل ویقال للبخیل شدید حصل میز باب سورۃ القارعۃ بسم اللہ الرحمن الرحیم
کالفراش المبثوث کغوغاء الجراد یرکب بعضھم بعضا کذلک الناس یجول بعضھم فی بعض کالعھن کالوان العھن وقرأ عبد اللہ کالصوف
الھاکم بسم اللہ الرحمن الرحیم وقال ابن عباس التکاثر من الاموال والاولاد والعصر بسم اللہ الرحمن الرحیم
یقال الدھر اقسم بہ ویل لکل ھمزۃ بسم اللہ الرحمن الرحیم
الحطمۃ اسم النار مثل سقر ولظی سورۃ الم تر کیف فعل ربک بسم اللہ الرحمن الرحیم
قال مجاھد ابابیل متتابعۃ مجتمعۃ وقال ابن عباس من سجیل ھی سنک وکل لایلاف قریش بسم اللہ الرحمن الرحیم
وقال مجاھد لایلف الفوا ذلک فلا یشق علیھم فی الشتاء والصیف وامنھم من کل عدوھم فی حرمھم وقال ابن عیینۃ
لنعمتی علی قریش ارایت بسم اللہ الرحمن الرحیم وقال مجاھد یدع یدفع عن حقہ یقال ھو من دععت یدعون یدفعون
ساھون لاھون والماعون المعروف کلہ وقال بعض العرب الماعون الماء وقال عکرمۃ اعلاھا الزکوۃ المفروضۃ وادناھا عاریۃ
المتاع انا اعطینک الکوثر بسم اللہ الرحمن الرحیم وقال ابن عباس شانئک عدوک ٤٩٦٤ حدثنا ادم قال حدثنا شیبان
قال حدثنا قتادۃ عن انس قال لما عرج بالنبی صلی اللہ علیہ وسلم الی السماء قال اتیت علی نھر حافتاہ قباب اللؤلؤ مجوف فقلت ما ھذا یا جبرئیل
قال ھذا الکوثر حدثنا خالد بن یزید الکاھلی قال حدثنا اسرائیل عن ابی اسحق عن ابی عبیدۃ عن عائشۃ قال سالتھا عن قولہ تعالی
انا اعطینک الکوثر قالت نھر اعطیہ نبیکم صلی اللہ علیہ وسلم شاطئاہ علیہ در مجوف انیتہ کعدد النجوم رواہ زکریا وابو الاحوص ومطرف
عن ابی اسحق ٤٩٦٦ حدثنا یعقوب بن ابراھیم قال حدثنا ھشیم قال اخبرنا ابو بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس انہ قال فی الکوثر
ھو الخیر الذی اعطاہ اللہ ایاہ قال ابو بشر قلت لسعید بن جبیر فان ناسا یزعمون انہ نھر فی الجنۃ فقال سعید النھر الذی فی الجنۃ

ن ١ فمن ن ٢ تبتی ن ٣ فسئل ن ٤ فقال ن ٥ فمن ن ٦ سورۃ ن ٧ والقارعۃ ن ٨ بعضہ ن ٩ سورۃ ن ١٠ سورۃ ن ١١ وقال یحیی العصر الدھر اقسم بہ ن ١٢ الدھر ن ١٣ سورۃ ن ١٤ قال مجاھد الدھر
ن ١٥ المتعلم مجمعۃ ن ١٦ من ن ١٧ ھی ن ٢٠ لایلاف ن ١٨ سورۃ ن ١٩ سورۃ (وعند ابی ذر ھذا مقدم علی سورۃ ارایت وھو الصواب) ن ٢٢ الذی یکذب بالدین ن ٢٣ سورۃ ن ٢١ وقال ابن عیینۃ لایلاف لنعمتی علی قریش
(لانا قال ذلک لانہ صلعم ادرک قصۃ اصحاب الفیل ۱۲ قسطلانی)
ن ٢٤ سورۃ الکوثر ن ٢٥ اخبرنا ن ٢٦ لالی ن ٢٧ مجوفا ن ٢٨ قول اللہ عزوجل ن ٢٩ قال ن ٣٠ حدثنا ن ٣١ یونس ھو غلط ن ٣٢ الناس

---

۱ قولہ الفاذۃ ای المنفردۃ الجامعۃ ای لکل شیء خیر وشر غیر مخصوصۃ بشیء فیدخل فیہ حکم الحمر وغیرہ فمن ادی فی الحمر شیئا وتحری فیہ الخیر فلہ ثوابہ ولیس فیہ واجب مخصوص ۱۲ لمعات ۲ قولہ والعادیات مکیۃ او مدنیۃ وآیھا احدی عشرۃ والعادیات جمع عادیۃ وھی الجاریۃ بسرعۃ والمراد الخیل ولابی ذر زیادۃ والقارعۃ ۱۲ قسطلانی ۳ قولہ حصل میز یرید قولہ تعالی وحصل ما فی الصدور وقیل جمع فی الصحف ای اظہر محصلا مجموعا کاظہار اللب من القشر ۱۲ قسطلانی ٤ قولہ وقرء عبد اللہ ھو ابن مسعود کالصوف یعنی ان الجبال تتفرق اجزاءھا فی ذلک الیوم حتی یصیر کالصوف المتطایر عند الندف واذا کان ھذا تاثیر القارعۃ فی الجبال العظیمۃ فکیف حال الانسان الضعیف عند سماع صوت القارعۃ ۱۲ قس ۵ قولہ یقال الدھر فی نسخۃ وقال یحیی العصر ای ھو الدھر اقسم بہ تعالی قال القسطلانی ای بالدھر لاشتمالہ علی العجائب والعبر وقیل التقدیر ورب العصر وسقط یحیی لابی ذر ۱۲ ٦ قولہ ویل لکل ھمزۃ مکیۃ وآیھا تسع والھمزۃ واللمزۃ فیما قالہ ابن عباس المشاؤن بالنمیمۃ المفرقون بین الاحبۃ وقیل الھمزۃ الذی یعیبک فی الغیب واللمزۃ الذی یعیبک فی الوجہ وثبتت البسملۃ لابی ذر قولہ الحطمۃ اسم النار مثل سقر ولظی وقیل اسم للدرکۃ الثانیۃ منھا وسمیت حطمۃ لانھا تحطم العظام وتکسرھا ۱۲ قسطلانی ۷ قولہ مجاھد فیما وصلہ الفریابی ابابیل ای متتابعۃ مجتمعۃ نعت لطیر لانہ اسم جمع قال ابن عباس کانت طیر البحر خراطیم واکف کاکف الکلاب وقیل غیر ذلک وابابیل قیل لا واحد لہ کاساطیر وقیل واحدہ ابول کعجول وعجاجیل وقیل ابال قولہ من سنگ گل ای فارسی معرب وقیل السجیل الدیوان الذی کتب فیہ عذاب الکفار والمعنی ترمیھم بحجارۃ من جملۃ العذاب المکتوب المدون مما کتب اللہ فی ذلک الکتاب ۱۲ قس ۸ قولہ وقال مجاھد فیما وصلہ الفریابی فی قولہ تعالی لایلاف الفوا ذلک الارتحال فلا یشق علیھم فی الشتاء الی الیمن وفی الصیف الی الشام فی کل عام فیستعینون بالرحلتین للتجارۃ علی المقام بمکۃ لخدمۃ البیت الذی ھو فخرھم واللام متعلق بقولہ تعالی فلیعبدوا رب ھذا البیت والفاء لما فی الکلام من معنی الشرط اذ المعنی ان نعم اللہ تعالی علیھم لا تحصی فان لم یعبدوہ لسائر نعمہ فلیعبدوہ لاجل ایلافھم رحلۃ الشتاء والصیف او بمحذوف مثل اعجبوا او بما قبلہ کالتضمین فی قولہ ای جعلھم کعصف ماکول لایلاف قریش ویؤیدہ انھما فی مصحف ابی سورۃ واحدۃ ۱۲ قسطلانی

۹ قولہ یدع الیتیم ای یدفع عن حقہ وفی الفتح قال بعضھم یدع الیتیم مخففۃ قلت ھی قراءۃ الحسن وابی رجاء ونقل عن علی ایضا انتھی قولہ ساھون ای لاھون عن الصلوۃ تھاونا والماعون ھو المعروف کالقصعۃ والدلو ۱۲ قس ۱۰ قولہ وادناھا عاریۃ المتاع لم یذکر فیہ حدیثا ویدخل فیہ ما اخرجہ ابو داؤد والنسائی عن ابن مسعود بلفظ کنا نعد الماعون علی عھد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عاریۃ الدلو والقدر واسنادہ صحیح ۱۲ فتح ۱۱ قولہ شاطئاہ ای جانباہ قولہ علیہ ای علی الشاطی ای الضمیر راجع الی جنس الشاطی ولذا لم یقل علیھما وفی بعضھا شاطئاہ در مجوف علیہ ک ای القباب التی علی جوانبہ در مجوف کذا فی تو ۱۲ قولہ فقال سعید النھر الذی فی الجنۃ من الخیر الذی اعطاہ ایاہ ھذا تاویل سعید جمع بہ بین حدیثی عائشۃ وابن عباس فلا تنافی بینھما لان النھر فرد من افراد الخیر الکثیر نعم ثبت التصریح بانہ نھر من لفظ النبی صلعم ففی مسلم قال صلی اللہ علیہ وسلم نزلت علی سورۃ فقرء بسم اللہ الرحمن الرحیم انا اعطیناک الکوثر ثم قال اتدرون ما الکوثر قلنا اللہ ورسولہ اعلم قال فانہ نھر وعدنیہ ربی علیہ خیر کثیر فالمصیر الیہ اولی. کذا فی القسطلانی ۱۲

حل اللغات

الفاذۃ المنفردۃ حصل میز او جمع او استوفی او اظہر العھن بالکسر الصوف ۱۲
لـہ عطف الفعل علی الاسم لان الاسم فی تاویل الفعل لوقوعہ صلۃ ۱۲ قس لعـہ فاللام تعلیلیۃ ای لاجل حب المال ۱۲ قس عالم یذکر فی ھذہ السورۃ حدیثا مرفوعا وسیاتی فی الرقاق حدیث ابی ۱۲ ف
ماعـہ قال فی الفتح لم ار فی تفسیر ھذہ السورۃ حدیثا مرفوعا صحیحا وقد تقدم فی صفۃ الصلوۃ شرحھا ۱۲
عـہ جماعات جمع ابالۃ وھی الحزمۃ الکبیرۃ شبھت بھا الجماعۃ من الطیر فی تضامھا وقیل لا واحد کعبابید وشماطیط ۱۲ بیض عـہ ای معربۃ من سنگ گل والسنگ بفتح المھملۃ وسکون النون وبالکاف الحجر وگل بکسر الکاف وسکون اللام طین ۱۲ ک سـہ لابی ذر سورۃ لایلاف وسقط لفظ قریش ۱۲ قس للعـہ بکسر اللام ای الفھم اللہ فالفوا ذلک الارتحال ۱۲ ک حـہ مکیۃ او مدنیۃ وآیھا سبع ولابی ذر سورۃ ارایت ۱۲ قس سـہ ای فی قولہ تعالی یدعون الی نار جھنم ۱۲ ک معـہ کالمنخل والغربال والدلو والابرۃ ۱۲ قس لـہ مکیۃ او مدنیۃ وآیھا ثلاث وثبت لابی ذر لفظ سورۃ ۱۲ قس لعلـہ ابو معاویۃ بن عبد الرحمن ۱۲ قس ما بتخفیف الفاء جانباہ ۱۲ قس ماعـہ صفۃ لدر وخبرہ الجار والمجرور والجملۃ خبر المبتدأ الاول الذی ھو شاطئاہ ۱۲ قس ماعـہ ابن ابی زائدۃ فیما رواہ علی بن المدینی ۱۲ قس ماسـہ سلام بن سلیم

من الخير الذی اعطاه الله اياه ١٠٩ قل يايها الكفرون بسم الله الرحمن الرحيم
يقال لكم دينكم الكفر ولی دين الاسلام ولم يقل دينی لان الايات بالنون فحذف الياء كما قال الله تعالى فهو يهدين ويسقين
وقال غيره لا اعبد ما تعبدون الان ولا اجيبكم فيما بقی من عمری ولا انتم عابدون ما اعبد وهم الذين قال وليزيدن كثيرا منهم ما انزل
اليك من ربك طغيانا وكفرا سورة اذا جاء نصر الله والفتح بسم الله الرحمن الرحيم
٤٩٦٧ حدثنا الحسن بن الربيع قال حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابی الضحى عن مسروق عن عائشة قالت ما صلى النبی صلى الله
عليه وسلم صلوة بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لی ٤٩٦٨ حدثنا عثمان بن
ابی شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابی الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول فی
ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لی يتاول القران باب قول الله ورايت الناس يدخلون فی دين الله افواجا
٤٩٦٩ حدثنا عبد الله بن ابی شيبة قال حدثنا عبد الرحمن عن سفين عن حبيب بن ابی ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان
عمر سالهم عن قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا فتح المدائن والقصور قال ما تقول يا ابن عباس قال اجل او مثل ضرب لمحمد صلى الله
عليه وسلم نعيت له نفسه باب قوله فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا تواب على العباد والتواب من الناس التائب من الذنب
٤٩٧٠ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان عمر يدخلنی مع اشياخ بدر
فكان بعضهم وجد فی نفسه فقال لم تدخل هذا معنا ولنا ابناء مثله فقال عمر انه من قد علمتم فدعاه ذات يوم فادخله معهم فما رئيت
انه دعانی يومئذ الا ليريهم قال ما تقولون فی قول الله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا
وفتح علينا وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال لی اكذاك تقول يا ابن عباس فقلت لا قال فما تقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعلمه له قال اذا جاء نصر الله والفتح فذلك علامة اجلك فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فقال عمر ما اعلم منها
الا ما تقول ١١١ تبت يدا ابی لهب بسم الله الرحمن الرحيم تباب خسران تتبيب تدمير ٤٩٧١ حدثنا يوسف
بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا الاعمش قال حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر
عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف يا صباحاه فقالوا من هذا
فاجتمعوا اليه فقال ارايتم ان اخبرتكم ان خيلا تخرج من سفح هذا الجبل اكنتم مصدقی قالوا ما جربنا عليك كذبا فقال انی نذير لكم
بين يدی عذاب شديد قال ابو لهب تبا لك ما جمعتنا الا لهذا ثم قام فنزلت تبت يدا ابی لهب وتب وقد تب هكذا قراها الاعمش يومئذ
باب قوله وتب ما اغنى عنه ماله وما كسب ٤٩٧٢ حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس ان النبی صلى الله عليه وسلم خرج الى البطحاء فصعد الى الجبل فنادى يا صباحاه فاجتمعت اليه قريش فقال

ن ١ سورة ن ٢ يسقين ن ٣ الربيع ن ٤ ثنی ن ٥ ثنی ن ٦ قال حدثنا ن ٧ مهن ن ٨ حيث ن ٩ فدعا ن ١٠ تقول ن ١١ عز وجل ن ١٢ علمه ن ١٣ وذلك ن ١٤ سورة ن ١٥ وتب ن ١٦ تب خسر ن ١٧ سبح ن ١٨ قال ن ١٩ انی

ل قوله وهم الذين ای المخاطبون هم الذين ... الله تعالى فيهم وليزيدن كثيرا الخ فيه دفع شبهة ان بعض الكفرة اسلموا فدفع بان المراد المعرين الذين ... على قلوبهم فانهم كما لم يؤمنوا وقت النزول كذلك ما امنوا فی الاستقبال وقوله تعالى لكم دينكم ولی دين ... فيه اذن بالكفر وامر بالمتاركة بل هما خبران عن حال الفريقين باختصاص كل منهما بدين مخصوص به ... فيه ما بنا فی آية القتال حتى يقال انه منسوخ كذا يفهم من تفسير القاضی ای البيضاوی ١٢ اخير جاری
٢ قوله يتاول القرآن ای يعمل ما امر به من التسبيح والاستغفار فيه فی قوله فسبح بحمد ربك ... واستغفره فی اشرف الاوقات والاحوال ١٢ قسطلانی ٣ قوله ورايت الناس يدخلون فی ... الله ای الاسلام افواجا ای جماعات بعد ما كان يدخل فيه واحد واحد وذلك بعد فتح مكة جاءه العرب ... اقطار الارض طائعين كاهل مكة والطائف واليمن وهوازن وسائر قبائل العرب ويدخلون حال على ... رايت بمعنى ابصرت او مفعول ثان على انه بمعنى علمت ونصب افواجا على الحال من فاعل يدخلون ... لفظ باب لابی ذر كذا فی القسطلانی والبيضاوی ١٢ ٤ قوله ان عمر سالهم ای الاشياخ ... فی الرواية الآتية قوله قالوا ای الاشياخ ١٢ قسطلانی ٥ قوله قال اجل بالتنوين وكذا مثل ... ضرب فعل الاول من الضرب بمعنى التوقيت والثانی من ضرب المثل ١٢ ك ٦ قوله مع اشياخ ... الذين شهدوا وقعتها من المهاجرين والانصار قوله فكان بعضهم بالهمزة وتشديد النون وهو عبد الرحمن بن عوف ... العشرة كما صرح به فی علامات النبوة قوله وجد ای غضب قوله فقال لم تدخل هذا معنا ای وعادتك ان تدخل ... الناس على قدر منازلهم فی السابقة ولنا ابناء مثله فی السن فلم تدخلهم فقال عمر انه ای ابن عباس من حيث علمتم ای ... جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم او من جهة ذكاه وزيادة معرفته وعند عبد الرزاق ان له لسانا ... سؤولا وقلبا عقولا ولابی ذر عن الحموی والمستملی انه من قد علمتم ١٢ قسطلانی ٧ قوله الا ليريهم منی مثل ما

رای هو منی من العلم وعند ابن سعد فقال اما انی ساريكم اليوم ما تعرفون به فضيلته قوله اعلمه ولابی ذر علمه بتشديد اللام واسقاط الهمزة ١٢ قسطلانی ٨ قوله من صفح هذا الجبل الصفح بالصاد والسين وجه الجبل واسفله ١٢ ك ٩ قوله ما اغنى عنه ماله وما كسب ما الاول نافية او استفهام انكاری وعلى الثانی تكون منصوبة المحل بما بعدها ای ای شیء اغنى المال وقدم لان له صدر الكلام والثانية بمعنى الذی فالعائد محذوف او مصدرية ای وكسبه ١٢ قس

حل اللغات

حانتاه جانباه شاطئاه كذلك
تواب بتشديد الواو مبالغة من التوب وهو الرجوع ذات يوم ای يوما فما رايت بضم الراء وكسر الهمزة ای ما ظننت اجلك ای موتك تبت هلكت تباب هلاكة رهطك ای قبيلتك صفا اسم جبل هتف ای صاح خيلا ای عسكرا سفح الجبل ای اسفله ١٢ ما سه وهذا قبل الامر بالجهاد ١٢ قس ما معه سقط لابی ذر وهو الصواب لانه لم يسبق فی كلام المصنف فتصويب ابن حجر لاثباته فيه نظر ١٢ قس مالـه سقطت البسملة لابی ذر وثبت لفظ سورة له ١٢ قس ما لعه ابن سفين البلخی الكوفی ١٢ قس ما اللهم اغفر لی هضما للنفس واستقصارا للعمل او استغفر لامته وقدم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة النزول من الخالق الى الخلق ١٢ قس ما عه ای بعد نزول سورة اذا جاء نصر الله ١٢ قس ما عه يتاول ای يعمل ما امر به فان التاويل عبارة عن الرجوع الى المقصود ١٢ خ . عه بضم النون وكسر العين مبنيا للمفعول من نعی الميت نعيا اذا اذاع الموت واخبر به ١٢ قس عه ای رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة ١٢ قس سه بضم الراء وكسر الهمزة ای اظننت ١٢ قس للعه لان الامر بالاستغفار يدل على دنو الاجل ١٢ قس حه وكان صلعم بعد نزولها يكثر من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله واتوب اليه ١٢ سه يريد قوله تعالى وما كيد فرعون الا فی تباب ١٢ قس معه فی قوله تعالى وما زادوهم غير تتبيب ای تدمير ١٢ قس له تفسير لقوله عشيرتك وقراءة قراها ابن عباس ثم نسخت تلاوتها ١٢ قس

ارایتم ان حدثتکم ان العدو مصبحکم او ممسیکم اکنتم تصدقونی قالوا نعم قال فانی نذیر لکم بین یدی عذاب شدید فقال ابولهب الهذا جمعتنا تبا لک فانزل الله تبت یدا ابی لهب الی اخرها باب قوله سیصلی نارا ذات لهب حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال ابولهب تبا لک الهذا جمعتنا فنزلت تبت یدا ابی لهب باب قوله وامراته حمالة الحطب وقال مجاهد حمالة الحطب تمشی بالنمیمة فی جیدها حبل من مسد یقال من مسد لیف المقل وهی السلسلة التی فی النار قل هو الله احد بسم الله الرحمن الرحیم یقال لا ینون احد ای واحد حدثنا ابوالیمان قال انا شعیب قال انا ابوالزناد عن الاعرج عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال قال الله کذبنی ابن ادم ولم یکن له ذلک وشتمنی ولم یکن له ذلک فاما تکذیبه ایای فقوله لن یعیدنی کما بدأنی ولیس اول الخلق باهون علی من اعادته واما شتمه ایای فقوله اتخذ الله ولدا وانا الاحد الصمد لم الد ولم اولد ولم یکن لی کفوا احد باب قوله الله الصمد والعرب تسمی اشرافها الصمد وقال ابووائل هو السید الذی انتهی سوددہ حدثنا اسحق بن منصور قال انا عبدالرزاق قال انا معمر عن همام عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله کذبنی ابن ادم ولم یکن له ذلک وشتمنی ولم یکن له ذلک واما تکذیبه ایای ان یقول انی لن اعیده کما بدأته واما شتمه ایای ان یقول اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذی لم الد ولم اولد ولم یکن له کفوا احد کفوا وکفیئا وکفاء واحد قل اعوذ برب الفلق بسم الله الرحمن الرحیم وقال مجاهد غاسق اللیل اذا وقب غروب الشمس یقال هو ابین من فرق الصبح وفلق الصبح وقب اذا دخل فی کل شیء واظلم حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا سفین عن عاصم وعبدة عن زر قال سألت ابی بن کعب عن المعوذتین فقال سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال قیل لی فقلت فنحن نقول کما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قل اعوذ برب الناس بسم الله الرحمن الرحیم ویذکر عن ابن عباس الوسواس اذا ولد خنسه الشیطان فاذا ذکر الله ذهب واذا لم یذکر الله ثبت علی قلبه حدثنا علی بن عبدالله قال حدثنا سفین قال حدثنا عبدة بن ابی لبابة عن زر بن حبیش ح قال وثنا عاصم عن زر قال سألت ابی بن کعب قلت ابا المنذر ان

---

^۱ تصدقونی ^۲ قال ^۳ قال حدثنی ^۴ الی اخرها ^۵ من ^۶ سورة ^۶ سورة الصمد ^۷ حدثنا ^۸ لم یلد ولم یولد ^۹ حدثنا ^۱۰ انبأنا ^۱۱ فاما ^۱۱ لم یلد ولم یولد ولم یکن له کفوا احد ^۱۲ لی ^۱۳ سورة ^۱۴ الفلق الصبح ^۱۵ هو ابن ابی لبابة ^۱۶ ابن حبیش ^۱۷ قال ^۱۸ قل ^۱۹ سورة ^۲۰ وقال ^۲۱ یا ابا المنذر

مکان قوله ویذکر عن والاولی یذکر لان اسناده الی ابن عباس ضعیف ۱۲ قس

---

۱ قوله تبت یدا ابی لهب وزاد ابوذر الی آخرها وقیل وخص الید لانه رمی النبی صلی الله علیه وسلم بحجر فادمی عقبه ولذا ذکرها وان کان المراد جملة بدنه وذکره بکنیته دون اسمه عبدالعزی لانه لما کان من اهل النار ومآله الی نار ذات لهب وافقت حاله کنیته فکان جدیرا ان یذکر بها ۱۲ قسطلانی **۲** قوله حمالة الحطب الشوک والسعدان تلقیه فی طریق النبی علیه السلام واصحابه. قس لتعقرهم بذلک وهو قول ابن عباس وقال مجاهد فیما وصله الفریابی حمالة الحطب تمشی الی المشرکین بالنمیمة توقع بها بین النبی صلی الله علیه وسلم وبینهم وتلقی العداوة بینهم وتوقد نارها کما توقد النار بالحطب فکنی عن ذلک بحملها الحطب قوله فی جیدها عنقها حبل من مسد یقال من مسد لیف المقل وذلک الحبل هو الذی کانت تحتطب به فبینما هی ذات یوم حاملة الحزمة اعیت فقعدت علی حجر لتستریح اتاها ملک فجذبها من خلفها فاهلکها وقیل هی السلسلة التی فی النار من حدیدة ذرعها سبعون ذراعا یدخل من فمها ویخرج من دبرها ویکون سائرها فی عنقها فتلت من حدید فتلا محکما وهذه الجملة حال من حمالة الحطب الذی هو نعت لامرأته او خبر مبتدأ مقدر ۱۲ قسطلانی **۳** قوله لا ینون احد یعنی قد یحذف التنوین من احد فی حال الوصل. ک قوله ای واحد یرید ان احدا وواحدا بمعنی واصل احد وحد بفتحتین فابدلت الواو همزة واکثر ما یکون فی المکسورة والمضمومة کوجوه ووسادة وقیل لیسا مترادفین قال فی شرح المشکوة والفرق بینهما من حیث اللفظ من وجوه وکذا من حیث المعنی ذکره القسطلانی وبسطه وقال والضمیر فی هو فیه وجهان احدهما انه یعود علی ما یفهم من السیاق فانه جاء فی سبب نزولها عن ابی بن کعب ان المشرکین قالوا للنبی صلی الله علیه وسلم انسب لنا ربک فنزلت رواه الترمذی والطبرانی وحینئذ یجوز ان الله مبتدأ واحد خبره والجملة خبر الاول ویجوز ان یکون الله بدلا واحد الخبر وان یکون الله الخبر الاول واحد خبرا ثانیا وان یکون احد خبر مبتدأ محذوف ای هو احد والثانی انه ضمیر الشان لانه موضع تعظیم والجملة بعده خبره مفسرة ولم یثبت لفظ احد فی جامع الترمذی والدعوات للبیهقی نعم اللفظان فی جامع الاصول قسطلانی قال البیضاوی وقری هو الله بلا قل مع الاتفاق علی انه لا بد منه فی قل یا ایها الکافرون ولا یجوز فی تبت ولعل ذلک لان سورة الکافرون مشاقة الرسول وموادعته لهم وتبت معاتبة عمه فلا یناسب ان یکون منه واما هذا فتوحید یقول به تارة ویؤمر بان یدعوا الیه اخری ۱۲ **۴** قوله اتخذ الله ولدا ای اختاره سبحانه قالت الیهود عزیر ابن الله وقالت النصاری المسیح ابن الله وقالت العرب الملائکة بنات الله قوله وانا الاحد الصمد الذی غیر محتاج الی احد والجملة حال واتخاذ الولد نقص لاستدعائه محالین احدهما مماثلة للولد وتمام حقیقته فیلزم امکانه وحدوثه تعالی وثانیهما استخلافه بخلف یقوم بامره من بعده اذ الغرض من التوالد بقاء النوع فیلزم زواله وفناؤه والاحد المنفرد المطلق ذاتا ووصفا والصمد هو الذی یحتاج الیه کل احد وهو غنی عنهم قوله الذی لم الد ای لم اکن والدا لان القدیم لا یکون محل الحادث قوله ولم اولد ای ولم اکن ولدا لاحد لانه اول قدیم بلا ابتداء وکما انه آخر بلا انتهاء. قوله ولم یکن لی کفوا بضم الکاف والفاء وسکونها مع الهمزة وبضمها مع الواو ثلث لغات متواترات یحیی شلأ وهو خبر کان وقوله احد اسمها ونفی الکفو یعم الولدیة والوالدیة والزوجیة وغیرها. کذا فی المرقات شرح المشکوة قال الکرمانی الشتم توصیف الشخص بما هو ازدراء ونقص فیه لا سیما فیما یتعلق بالنسب هذا من الاحادیث القدسیة ومر فی سورة البقرة ۱۲ **۵** قوله کفوا بضمتین کفیا بفتح الکاف وبعد الفاء المکسورة تحتیة فهمزة بوزن فعیل وکفاء بکسر الکاف والفاء ممدودا واحد فی المعنی ۱۲ قسطلانی **۶** قوله وقال مجاهد فیما وصله الفریابی الفلق الصبح لان اللیل یفلق عنه ویفرق فعل بمعنی مفعول ای مفلوق وتخصیص لما فیه من تغیر الحالة وتبدل وحشة اللیل بسرور النور وقیل هو کل ما یفلقه الله کالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام عن الاولاد وثبت قوله الفلق الصبح لابی ذر وسقط لغیره قوله غاسق بالرفع وبالجر وهو الموافق للتنزیل اللیل ای المظلم ظلامه قوله اذا وقب ای غروب الشمس یقال ابین من فرق الصبح وفلق الصبح الاول بالراء والثانی باللام وقب اذا دخل فی کل شیء واظلم بغروب الشمس وقیل المراد القمر فانه یکسف فیغسق ووقوبه دخوله فی الکسوف ۱۲ قس **۷** قوله سألت ابی بن کعب عن المعوذتین بکسر الواو المشددة وعند ابن حبان واحمد من طریق حماد بن سلمة عن عاصم قلت لابی بن کعب ان ابن مسعود لا یکتب المعوذتین فی مصحفه فقال انی سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم الخ کذا فی قس ۱۲ **۸** قوله خنسه الشیطان اعترض علیه بان المعروف فی اللغة خنس اذا رجع وانقبض رقس قال فی المجمع خنس ای انقبض وتاخر ومنه الخناس ای الذی عادته ان یخنس ای یتأخر اذا ذکر الانسان ربه فقال عیاض هو تصحیف وانما نخسه. توشیح قال الصغانی الاولی نخسه مکان خنسه فان سلمت من الانقلاب والتصحیف فالمعنی ازاله عن مکانه لشدة نخسه وطعنه باصبعه فی خاصرته ۱۲ قس

حل اللغات

سیصلی سید خل فی جیدها ای فی عنقها ۱۲

لعه

وزاد فی سورة الشعراء سائر الیوم ای بقیته ۱۲ قس **ما** لابی ذر سورة الصمد وهی مکیة او مدنیة وآیها اربع او خمس وسقطت البسملة لغیر ابی ذر ۱۲ قس **ماعه** عبدالله بن ذکوان ۱۲ قس.
عه بتشدید الذال المعجمة ای بعض بنی آدم وهم من انکر البعث ۱۲ **عه** قال ابن عباس الذی یصمد الیه الخلائق فی حوائجهم ومسائلهم وهو من صمد اذا قصد وهو الموصوف به علی الاطلاق فانه مستغن عن غیره وما عداه یحتاج الیه فی جمیع جهاته ۱۲ قس **سه** ثبت ههنا فی روایة الکشمیهنی وکذا هو عند احمد وسقط لبقیة الرواة عن الفربری ۱۲ ف **للعه** فان قلت ما معنی السؤال عنهما قلت کان ابن مسعود یقول انهما لیستا من القرآن فسأل عنهما من هذه الجهة ۱۲ ک **عه** فان قلت لم خص الناس مع انه رب العالمین اجیب تشریفهم اولان المأمور هو الناس کذا فی قس ۱۲ **سه** نشأة خنسه الشیطان الذی خنس حین ولد فذهب بالذکر ۱۲ خبر جاری **معه** ای سفین ۱۲ قس

اخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا فقال أبي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي قيل لي قل فقلت فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب ابواب فضائل القرآن

باب كيف نزل الوحي واول ما نزل

قال ابن عباس المهيمن الامين القرآن امين على كل كتاب قبله حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة قال اخبرتني عائشة وابن عباس قالا لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشرا

۹۸۰ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي عن ابي عثمن قال انبئت ان جبرئيل اتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ام سلمة فجعل يتحدث فقال النبي صلى الله عليه وسلم لام سلمة من هذا اوكما قال قالت هذا دحية فلما قام والله ما حسبته الا اياه حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يخبر خبر جبرئيل اوكما قال قال ابي فقلت لابي عثمن ممن سمعت هذا قال من اسامة ابن زيد

۹۸۱ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء نبي الا اعطي ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت وحيا اوحاه الله الي وارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة

۹۸۲ حدثنا عمرو بن محمد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك قال ان الله تابع على رسوله قبل وفاته حتى توفاه اكثر ما كان الوحي ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد

۹۸۳ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا يقول اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلة او ليلتين فاتته

ن۱ نزول ن۲ اخبرني ن۳ عشر سنين ن۴ نبئت ن۵ ۲ قلت ن۶ ۳ قالت ن۷ يخبر ن۸ خبر قلت

۱ قوله يقول كذا وكذا يريد انه لم يدخل المعوذتين في مصحفه لكثرة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهما فظن انهما من الوحي وليستا من القرآن كذا قيل وقد اجمع الصحابة عليهما واثبتوهما في المصحف وانما كنى عنه بكذا استعظاما منه بهذا القول ان يتلفظ به قال النووي في شرح المهذب اجمع المسلمون على ان المعوذتين والفاتحة من القرآن وان من جحد منها شيئا كفر وما نقل عن ابن مسعود فهو باطل ليس بصحيح وقال ابن خزيمة هذا كذب على ابن مسعود وموضوع انما صح قراءة عاصم عن زر عنه وفيها المعوذتان والفاتحة قال ابن حجر قد صح عن ابن مسعود انكار ذلك واخرج احمد وابن حبان عنه انه كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه واخرج عبد الله بن احمد في زيادات المسند والطبراني وغيره من طريق الاعمش عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي انه قال كان ابن مسعود يحك المعوذتين عن مصاحفه ويقول انهما ليستا من كتاب الله واخرج الطبراني والبزار من وجه آخر عنه انه كان يحك المعوذتين من المصحف ويقول انما امر النبي صلعم ان يتعوذ بهما وكان ابن مسعود لا يقرأ بهما واسانيدها صحيحة قال البزار لم يتابع ابن مسعود على ذلك احد من الصحابة وقد صح انه صلعم قرأ بهما في الصلوة قال ابن حجر فقول من قال انه كذب على ابن مسعود مردود واذ فيه طعن في الروايات الصحيحة بغير مستند وهو غير مقبول بل الرواية صحيحة والتأويل يحتمل فالمصير الى التأويل اولى وقد تأول القاضي ابو بكر الباقلاني ذلك بان ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما وانما انكر اثباتهما في المصحف فانه كان يرى ان لا يكتب في المصحف شيئا الا ان كان النبي صلعم اذن في كتابته وكأنه لم يبلغه الاذن في ذلك فليس فيه جحد لقرآنيتهما وتعقب بان الرواية الصريحة التي سبقت تدفع ذلك حيث جاء فيها ويقول انهما ليستا من كتاب الله واجيب بانه يمكن حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتم التأويل المذكور ويحتمل ايضا انه لم يسمعهما من النبي صلعم ولم يتواتر عنده ثم لعله رجع عن قوله ذلك الى قول الجماعة فقد اجمع الصحابة عليهما واثبتوهما في المصاحف التي بعثوها الى سائر الآفاق والله تعالى اعلم هذا كله ماخوذ من الاتقان والقسطلاني والكرماني وغيرها قال ابن حجر في فتح الباري وقد استشكل هذا الموضع الفخر الرازي فقال ان قلنا ان كونهما من القرآن كان متواترا في عصر ابن مسعود لزم تكفير من انكرهما وان قلنا انه لم يكن متواترا لزم ان بعض القرآن لم يتواتر قال وهذه عقدة صعبة واجيب باحتمال انه كان متواترا في عصر ابن مسعود لكن لم يتواتر عند ابن مسعود فانحلت العقدة بعون الله تعالى ۱۲ ۲ قوله باب كيف نزول الوحي وفي نسخة نزل الوحي واول ما نزل هذه الترجمة لبيان كيفية النزول وكانت الترجمة في اول الكتاب لبيان كيفية بدء الوحي وابتدائه وهو اخص من الترجمة المذكورة ههنا واما اول ما نزل فبالرفع على ما في نسخة عتيقة فهو بيان لاولية المنزل فيكون مغايرا لبيان كيفية بدء الوحي ايضا وبالجملة فهو سؤال وجوابه ما في الحديث فقس عليه نظائره كما مر ۱۲ خير جاري ۳ قوله بمكة عشر سنين ينزل عليه اي بعد النبوة بثلث سنين فان الوحي كان فتر تلك المدة مع انه لم يخل فيها من وحي وان اسرافيل كان يلقي اليه الكلمة والشيء ثم قرن جبرئيل به فنزل عليه بالقرآن مدة عشر سنين بمكة. توشيح قال في الخير الجاري هذا يفيد الكمية لنزول الوحي والترجمة كانت لبيان كيفيته لكن لا اشكال لانه يستفاد من كيفية الزمان كيفية النزول بانه لم يكن مرة بل مرارا ۱۲ ۴ قوله ما مثله ما موصولة وقعت مفعولا ثانيا لاعطى ومثله مبتدأ وخبره آمن والجملة صلة والمثل يطلق ويراد به عين الشيء وما يساويه والمعنى ان كل نبي اعطي آية او اكثر من شان من يشاهدها من البشر ان يؤمن لاجلها وعلى بمعنى اللام ۱۲ توشيح ف قوله وانما كان الذي اوتيت اي ان الذي اعطيت من القرآن معجزة باقية الى القيمة فارجو ان اكون اكثرهم تابعا لبقاء معجزتي هي سبب الايمان ۱۲ خ. ۵ قوله تابع على رسوله قبل وفاته اي الوحي كما زاد بعضهم اي اكثر انزاله قرب وفاته صلى الله عليه وسلم والسر في ذلك ان الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سؤالهم عن الاحكام فكثر النزول قوله حتى توفاه اكثر ما كان الوحي اي الزمان الذي وقعت فيه وفاته كان نزول الوحي فيه اكثر من غيره من الازمنة اي الذي وقع آخره كان على خلاف ما وقع اولا وبهذا يظهر مناسبة هذا الحديث للترجمة لتضمنه الاشارة الى كيفية النزول كذا في فتح الباري ۱۲ ۶ بلسان جبرئيل قل اعوذ يعني اقرانيها جبرئيل يعني انهما من القرآن ۱۲ ك خ ۷ قال العيني هذا كان مما اختلف فيه الصحابة ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو انكر احد اليوم قرآنيتهما كفر ۱۲ خ قس ما تقدم منا الاثر في سورة المائدة وهو متعلق باصل الترجمة هي فضائل القرآن وتوجيه كلام ابن عباس ان القرآن تضمن جميع ما نزل قبله لان للاحكام اما مقررة لما سبق واما ناسخة وذلك يستدعي اثبات المنسوخ واما محدود وكل ذلك دال على تقرير المحدود ۱۲ ف ۸ ماعه يعني يوصف القرآن به كما في قوله وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا الآية ۱۲ خ ۹ ماعه يريد ان الراوي شك

(كتاب فضائل القرآن) (قوله ما مثله آمن عليه البشر) كلمة ما موصولة مفعول ثان لاعطي ومثله مبتدأ خبره جملة آمن عليه البشر والجملة الاسمية صلة ومعنى عليه لاجله ولا يخفى ان الحديث مسوق للفرق بين معجزات الانبياء من قبل ومعجزته العظمى التي هي القرآن والشراح قد تعرضوا للفرق بوجوه لكن ما اتوا بها على وجه يؤديه لفظ الحديث ويخرج منه، والاقرب عندي في بيان الفرق ان يقال ان قوله آمن عليه البشر اما لبيان ظهور معجزات غيره من الظهور كانت بحيث ان البشر مع كمال ما جبلوا عليه من الجدال والخصام كما يشهد بذلك قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا وقوله تعالى فاذا هو خصيم مبين آمن بها اي يمكن ايمانه بها بسبب الظهور اي انها كانت من الظهور بحيث تجلب القلوب الى التصديق بها كالعصا وانفلاق البحر وشق الجبل واحياء الموتى وخروج الناقة من حجر واما معجزتي فوحي متلو لا يدرك اعجازه الا بكمال العقل وحدة النظر ولا يظهر لكل احد فاعطاءه لامتي دليل على انهم خلقوا على كمال العقل وحدة النظر فرجاء الايمان منهم اكثر واغلب والمعنى اما معجزتي فكلام مبارك يجلب القلوب الى الايمان ببركاته او هي معجزة خفية الاعجاز فالايمان به تكرمة من الله تعالى لاهل الايمان من امتي بسبب بركة القرآن او بتكرمة الله تعالى اكثر والى الوجه الثاني يشير كلام الابي رحمه الله تعالى في شرح مسلم والوجه الاول اقرب، ويقال ان قوله آمن عليه البشر بيان لاقتصار معجزاتهم على قدر الحاجة والكفاية اي ان معجزاتهم كانت مما يكفي لايمان البشر ومعجزتي اظهر واوفر وازيد على قدر الحاجة لانه ليس من جنس ما يقال انه سحر وانه دائم فهو ازيد على قدر الحاجة وكلام الشراح يشير الى الوجه الاخير وقيل معنى ما آمن عليه البشر اي عند معاينته ومعاينة تلك المعجزات ما كانت الا وقت ظهورها واما معجزتي فمستمرة دائمة لا تختص معاينتها بوقت دون وقت

امرأة فقالت یا محمد ما اری شیطانك الا قد ترکك فانزل الله والضحیٰ والیل اذا سجیٰ ما ودعك ربك وما قلیٰ **باب نزل القران**
بلسان قریش والعرب قرانا عربیا بلسان عربی مبین ٤٩٨٤ **حدثنا** ابو الیمان قال حدثنا شعیب عن الزهری واخبرنی انس بن ملك قال
فامر عثمٰن زید بن ثابت وسعید بن العاص وعبد الله بن الزبیر وعبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام ان ینسخوها فی المصاحف وقال
لهم اذا اختلفتم انتم وزید بن ثابت فی عربیة من عربیة القران فاکتبوها بلسان قریش فان القران انزل بلسانهم ففعلوا
٤٩٨٥ **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا همام قال حدثنا عطاء وقال مسدد حدثنا یحیی عن ابن جریج قال اخبرنی عطاء قال اخبرنی صفوان
ابن یعلی بن امیة ان یعلی کان یقول لیتنی اری رسول الله صلی الله علیه وسلم حین ینزل علیه الوحی فلما کان النبی صلی الله علیه وسلم
بالجعرانة وعلیه ثوب قد اظل علیه ومعه ناس من اصحابه اذ جاءه رجل متضمخ بطیب فقال یا رسول الله کیف تری فی رجل
احرم فی جبة بعد ما تضمخ بطیب فنظر النبی صلی الله علیه وسلم ساعة فجاءه الوحی فاشار عمر الی یعلی ان تعال فجاء یعلی فادخل راسه
فاذا هو محمر الوجه یغط کذلك ساعة ثم سری عنه فقال این الذی یسئلنی عن العمرة انفا فالتمس الرجل فجیء به الی النبی صلی الله علیه
وسلم فقال اما الطیب الذی بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع فی عمرتك کما تصنع فی حجك **باب جمع القران**
٤٩٨٦ **حدثنا** موسی بن اسمعیل عن ابراهیم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن عبید بن السباق ان زید بن ثابت قال ارسل الی ابو بکر
مقتل اهل الیمامة فاذا عمر بن الخطاب عنده قال ابو بکر ان عمر اتانی فقال ان القتل قد استحر یوم الیمامة بقراء القران وانی اخشی ان
استحر القتل بالقراء بالمواطن فیذهب کثیر من القران وانی اری ان تامر بجمع القران قلت لعمر کیف تفعل شیئا لم یفعله رسول الله
صلی الله علیه وسلم قال عمر هذا والله خیر فلم یزل عمر یراجعنی حتی شرح الله صدری لذلك ورأیت فی ذلك الذی رای عمر قال زید
قال ابو بکر انك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد کنت تکتب الوحی لرسول الله صلی الله علیه وسلم فتتبع القران فاجمعه فوالله لو کلفونی
نقل جبل من الجبال ما کان اثقل علی مما امرنی به من جمع القران قلت کیف تفعلون شیئا لم یفعله رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال هو والله خیر فلم یزل ابو بکر یراجعنی حتی شرح الله صدری للذی شرح له صدر ابی بکر وعمر فتتبعت القران اجمعه من
العسب واللخاف وصدور الرجال حتی وجدت اخر سورة التوبة مع ابی خزیمة الانصاری لم اجدها مع احد غیره لقد جاءکم رسول
من انفسکم عزیز علیه ما عنتم حتی خاتمة براءة فکانت الصحف عند ابی بکر حتی توفاه الله ثم عند عمر حیاته ثم عند حفصة

---

١ قوله تعالیٰ ٢ اخبرنا ٣ قال ٤ فاخبرنی ٥ ما ٦ ح ٧ الناس ٨ ای ٩ ای یعلی ١٠ سالنی ١١ فقال ١٢ یستحر ١٣ لم یفعل ١٤ قال ١٥ حریص علیکم ١٦

١ قوله والیل اذا سجی ای سکن اظلم او رکد ظلامه قوله ما ودعك ربك ای قطعك قطع المودع وقری بالتخفیف بمعنی ما ترکك وهو جواب القسم قوله وما قلی ای وما ابغضك کذا فی البیضاوی قال فی الفتح ووجه ایراد هذا الحدیث فی هذا الباب الاشارة الی ان تاخیر النزول احیانا انما کان لحکمة تقتضی ذلك لا لقصد ترکه اصلا وکان نزوله علی انحاء شتی تارة یتتابع وتارة یتراخی انتهی مختصرا ١٢ ٢ قوله اخبرنی انس بن مالك ولابی ذر فاخبرنی انس بن مالك قال فامر عثمان هو معطوف علی شیء محذوف یاتی بیانه فی الباب الذی بعده فاقتصر المصنف من الحدیث علی موضع الحاجة منه وهو قول عثمٰن فاکتبوه بلسانهم ای قریش ١٢ فتح ٣ قوله صفوان بن یعلی ای عن ابیه کما تقدم فی الحج ومناسبة حدیثه للباب الاشارة الی ان القران نزل بلسان العرب مطلقا قریش وغیرهم لان السائل من غیر قریش وقد نزل الوحی فی جواب ما یفهم کذا فی التوشیح وفی الفتح قال ابن المنیر کان ادخال هذا الحدیث فی الباب الذی قبله الیق لکنه لعله قصد التنبیه علی ان الوحی بالقران والسنة علی صفة واحدة ولسان واحد ١٢ ٤ قوله باب جمع القران قال الخطابی انما لم یجمع النبی صلی الله علیه وسلم فی المصحف لما کان یترقبه من ورود ناسخ لبعض احکامه او تلاوته فلما انقضی نزوله بوفاته الهم الله الخلفاء الراشدین ذلك وفاء لوعده الصادق بضمان حفظه علی هذه الامة وکان ابتداء ذلك علی ید الصدیق بمشورة عمر رض وقد کان القران کله کتب فی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم لکن غیر مجموع فی موضع واحد ولا مرتب السور ولهذا قال الحاکم جمع القران ثلث مرات احدها بحضرة النبی صلعم واخرج بسند علی شرط الشیخین عن زید بن ثابت قال کنا جلوسا عند رسول الله صلعم نؤلف القران فی الرقاع الحدیث قال البیهقی یشبه ان یکون المراد تالیف ما نزل من الایات المفرقة فی سورها وجمعها فیها باشارة النبی صلعم والثانیة بحضرة ابی بکر المذکورة فی حدیث الباب الثالث جمع عثمان جمع الصحابة فنسخوها فی المصاحف وکتبوها بلغة قریش وارسل الی کل افق بمصحف مما نسخوا وکان ذلك فی سنة خمس وعشرین اما ترتیب السور والایات فالاجماع والنصوص مترادفة علی ان ترتیب الایات توقیفی ولا خلاف فیه بین المسلمین ١٢ لمعات مختصرا ٥ قوله مقتل اهل الیمامة بالنصب ظرف زمان ای ارسل وطلبنی عنده فی زمان قتل اهل الیمامة وهو مقتل بنی حنیفة التی قتل فیه مسیلمة الکذاب لعنه الله علیه فی خلافة ابی بکر وقوله ان القتل قد استحر فی القاموس استحر القتل اشتد والنار من الحطب شاذ وقوله بقراء القران وکان عدة من قتل من القراء سبعمائة وقوله وانی اخشی ان استحر ان کان بالفتح فهو مفعول اخشی وان کان بالکسر فمفعول اخشی محذوف قوله وانی اری من الرأی قوله والله خیر فیه انه بدعة حسنة ومن البدع ما هو واجب کتعلم الصرف والنحو ومنه ما هو مستحب ١٢ لمعات ٦ قوله فتتبع القران امر من باب التفعل ای بالغ فی تحصیل القران کذا فی المرقاة قوله لو کلفونی ای الناس ولم یسنده الی ابی بکر رض تادبا وصونا عن الامر بالمحال ولو فرضا وتقدیرا قوله من العسب بضمتین جمع عسیب بالمهملتین وهو جریدة النخل او ورقه قال السیوطی کانوا یکشطون الخوص ویکتبون فی الطرف العریض واللخاف بالکسر جمع لخفة بالفتح حجارة بیض رقاق وفی روایة والرقاع وفی اخری وقطع الادیم وفی اخری الاکتاف وفی اخری الاضلاع وفی اخری الاقتاب والرقاع جمع رقعة وقد یکون من جلد او ورق او کاغذ والاکتاف جمع کتف وهو العظم الذی للبعیر او الشاة کانوا اذا جف کتبوا علیه والاقتاب جمع قتب وهو الخشب الذی یوضع علی ظهر البعیر لیرکب علیه وقوله وصدور الرجال هذا هو الاصل المعتمد ووجدانه من العسب واللخاف وغیرها تقریر علی تقریر والمراد بقوله لم اجدها مع احد غیره یعنی مکتوبا لا محفوظا لمعات مختصرا ومر فی ص٦٧٦ ج٢ فی اخر سورة التوبة ١٢ ٧ قوله مع ابی خزیمة ووقع لاحمد والترمذی مع خزیمة بن ثابت وکذا وقع فی سورة التوبة مع خزیمة الانصاری والارجح ان الذی وجد معه اخر سورة التوبة ابو خزیمة بالکنیة قیل هو ابن اوس بن یزید بن اصرم مشهور بکنیته دون اسمه وقیل هو الحرث بن خزیمة واما الذی وجد معه الایة من الاحزاب فهو خزیمة بن ثابت ذو الشهادتین من الفتح والتوشیح ١٢ ٨ قوله لم اجدها مع احد غیره قال فی الخیر الجاری لا یلزم من عدم وجدانه مع غیره عدم کونه متواترا وان لا یجد غیره او الحفاظ نسوها ثم تذکروها او معناه انه لم یجد مکتوبا مع احد غیره ١٢

حل اللغات

وما قلی ای ما ابغضك متضمخ ای متلطخ یغط ای یتردد صوت نفسه سری بضم السین المهملة وتشدید الراء المکسورة ای کشف العسب بضم العین والسین جریدة النخل. اللخاف الحجارة الرقاق ١٢.
ع هی العوراء بنت حرب اخت ابی سفیان زوجة ابی لهب وهی حمالة الحطب ١٢ قس ع ای معظمه والاخفیه بلسان غیرهم اشیاء ١٢ سیوطی للمعه کذا للاکثر فالضمیر للسور او الایات او الصحف التی احضرت من بیت حفصة والکشمیهنی ان ینسخوا ما فی الصحف الی مصاحف اخری والاول هو المعتمد لانه کان فی صحف لا فی مصاحف ١٢ فتح ع ای اول ما نزل ثم اذن فی القراءة بالاحرف السبعة ١٢ ع موضع علی نحو عشرة امیال من مکة وقد مر ذکرها مرارا ١٢ ع اشارة الی القوة وحدة النظر ١٢ ط ع فیه اشعار ان من البدع ما هو حسن وخیر ١٢ ط. ع ای مکتوبة لما تقدم من انه کان لا یکتفی بالحفظ دون الکتابة ١٢ ف ع سبق هذا الحدیث فی ص٦٧٦ ج٢ فی التوبة ١٢

بنتِ عمر ۴۹۸۷ حدثنا موسیٰ قال حدثنا ابراهیم قال حدثنا ابنُ شهاب انّ انس بن مالك حدثه ان حُذیفة بن الیمان قدم علی عثمان
وکان یغازی اهل الشام فی فتح ارمینیة واذربیجان مع اهل العراق فافزع حذیفة اختلافهم فی القراءة فقال حذیفة لعثمن
یا امیر المؤمنین ادرك هذه الامة قبل ان یختلفوا فی الکتاب اختلاف الیهود والنصاری فارسل عثمن الی حفصة ان ارسلی الینا
بالصُّحُف ننسخها فی المصاحف ثم نردها الیكِ فارسلت بها حفصة الی عثمن فامر زید بن ثابت وعبد الله بن الزبیر وسعید
ابن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها فی المصاحف وقال عثمن للرهط القرشیین الثلثة اذا اختلفتم انتم
وزید بن ثابت فی شیء من القران فاکتبوه بلسان قریش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتی اذا نسخوا الصُّحُف فی المصاحف رد عثمن
الصُّحُف الی حفصة وارسل الی کل افق بمصحف مما نسخوا وامر بما سواه من القران فی کل صحیفة او مصحف ان یُحرق ۴۹۸۸ قال ابن شهاب
واخبرنی خارجة بن زید بن ثابت سمع زید بن ثابت قال فقدت اٰیة من الاحزاب حین نسخنا المصحف قد کنت اسمع رسول الله
صلی الله علیه وسلم یقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزیمة بن ثابت الانصاری مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ رِجَالٌ صَدَقُوْا مَا عَاهَدُوا اللّٰهَ عَلَیْهِ
فالحقناها فی سورتها فی المصحف **باب** کاتب النبی صلی الله علیه وسلم ۴۹۸۹ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن یونس عن ابن شهاب
ان ابن السبّاق قال ان زید بن ثابت قال ارسل الی ابوبکر فقال انك کنت تکتب الوحی لرسول الله صلی الله علیه وسلم فاتبع القران
فتتبعت حتی وجدت اٰخر سورة التوبة اٰیتین مع ابی خزیمة الانصاری لم اجدهما مع احد غیره لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُوْلٌ مِّنْ اَنْفُسِكُمْ عَزِیْزٌ
عَلَیْهِ مَا عَنِتُّمْ الی اٰخره ۴۹۹۰ حدثنا عبید الله بن موسیٰ عن اسرائیل عن ابی اسحٰق عن البراء قال لما نزلت لَا یَسْتَوِی الْقٰعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ
وَالْمُجٰهِدُوْنَ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ قال النبی صلی الله علیه وسلم ادع لی زیدا ولیجیٔ باللوح والدواة والکتف او الکتف والدواة ثم قال اکتب لَا یَسْتَوِی
الْقٰعِدُوْنَ وخلف ظهر النبی صلی الله علیه وسلم عمرو بن ام مکتوم الاعمٰی قال یا رسول الله فما تأمرنی فانی رجل ضریر البصر فنزلت مکانها
لَا یَسْتَوِی الْقٰعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ غَیْرُ اُولِی الضَّرَرِ وَالْمُجٰهِدُوْنَ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ **باب** انزل القران علی سبعة احرف ۴۹۹۱ حدثنا سعید
ابن عفیر قال حدثنی اللیث قال حدثنی عقیل عن ابن شهاب قال حدثنی عبید الله بن عبد الله ان ابن عباس حدثه ان رسول

ن ابن اسمٰعیل عن ن فی ن بها ن الثلث ن القراءة ن یحرق ن اٰیة ن الصُّحُف ن الصحف ن قال ن لم اجدها ن لم اجد ن الدوی فقال ن من المؤمنین والمجاهدون فی سبیل الله

۱ قوله وکان یغازی اهل الشام فی فتح ارمینیة واذربیجان مع اهل العراق وفی روایة الکشمیهنی ... اهل العراق والارمینیة بفتح الهمزة وکسرها وضمها وقال ابن الجوزی من ضمها ...... فقد غلط وسکون الراء وکسر المیم وسکون التحتیة الاولی وکسر النون وخفة التحتیة وقد تثقل قال الجوهری هو بالکسر کورة بناحیة الروم. لمعات ک ف قوله اذربیجان قال الکرمانی قال النووی هو بهمزة مفتوحة ثم معجمة ساکنة ثم راء مفتوحة ثم موحدة مکسورة ثم تحتیة ساکنة ثم جیم والف ونون علی المشهور وقال بعضهم بمد الهمزة مع فتح المعجمة وسکون الراء اقول الاشهر عند العجم آذربایجان بالمد وبالالف بین الموحدة والتحتانیة وهو بلدة تبریز وقصباتها قال فان قلت ما معنی یغازی قلت هو بمعنی یغزی ای کان عثمن یجهز اهل الشام واهل العراق للغزوة باتین الناحیتین وفتحهما انتهی قال فی الفتح والمراد ان ارمینیة فتحت فی خلافة عثمن وکان امیر العسکر من اهل العراق سلمٰن بن ربیعة الباهلی وکان عثمن امر اهل الشام واهل العراق ان یجتمعوا علی ذلک وکان امیر اهل الشام علی ذلک العسکر حبیب بن مسلمة الفهری وکان حذیفة من جملة من غزا معهم وکان هو علی اهل المدائن وهی من جملة عمال العراق وفی روایة یونس بن یزید اجتمع لغزو اذربیجان وارمینیة اهل الشام واهل العراق انتهی ۱۲ ۲ قوله فافزع حذیفة اختلافهم فی طرق الحدیث انه سمع رجلا یقرء قراءة ابی بن کعب واٰخر قراءة ابن مسعود واٰخر قراءة ابی موسیٰ فیقرء بعضهم علی بعض ویکفر بعضهم بعضا لان عنده ان قراءته هی الصواب وقراءة غیره خطأ قال حذیفة لئن جئت امیر الامر ان یجعلها قراءة واحدة ۱۲ توشیح ۳ قوله بالصحف قال السیوطی فی التوشیح الصحف هی الاوراق التی جمع فیها القران علی عهد ابی بکر وکانت سورا مفرقة کل سورة مرتبة باٰیاتها علی حدة لکن لم یرتب بعضها اثر بعض فلما نسخت ورتب بعضها اثر بعض صارت مصحفا وقد صح ان عثمن لم یفعل ذلک الا بعد استشارة جماعة من الصحابة کما بینته فی الاتقان انتهی ۱۲ ۴ قوله اذا نسخوا الصحف بالمصاحف وکانت خمسة علی المشهور فارسل اربعة وامسک واحدا واکثر العلماء انها اربعة ارسل واحدا للکوفة واٰخر للبصرة واٰخر للشام وترک واحدا عنده وقال ابو حاتم فیما رواه عنه ابن ابی داؤد کتب سبعة مصاحف وارسل الی مکة والشام والیمن والبحرین والبصرة والکوفة وبالمدینة واحدا ۱۲ قس ۵ قوله ان یحرق للاکثر بالخاء المعجمة وللمروزی بمهملة وللاصیلی بالوجهین والمعجمة اثبت وقال ابن عتبة المهملة اصح قال فی التوشیح قال فی الجمع باب اما المهملة امران یحرق وروی بخاء معجمة ولعله حرق بعد ان خرق وانما جاز حرقه لان المحرق هو القران المنسوخ او المختلط بغیره من التفسیر او بلغة غیر قریش او القراءات الشاذة وبه رخص بعض فی تحریق ما یجتمع عنده من الرسائل فیها ذکر الله انتهی قال فی الفتح وقد جزم عیاض بانهم غسلوها بالماء ثم احرقوها مبالغة فی اذهابها قال ابن بطال فی هذا الحدیث جواز تحریق الکتب التی فیها اسم الله بالنار وان ذلک اکرام لها وصون عن وطئها بالاقدام وقد اخرج عبد الرزاق من طریق طاؤس انه کان یحرق الرسائل التی فیها البسملة اذا اجتمعت وکذا فعل عروة وکرهه ابراهیم ۱۲ ۶ قوله والدواة بفتح الدال بالافراد ولابی ذر عن

الحموی بضم الدال وکسر الواو وتحتیة مشددة ای بلفظ الجمع ۱۲ قس ۷ قوله انزل القران علی سبعة احرف قال فی القاموس ای سبع لغات من لغات العرب ولیس معناه ان یکون فی الحرف الواحد سبعة اوجه وان جاء علی سبعة وعشرة او اکثر ولکن المعنی ان هذه اللغات السبعة مفرقة فی القران انتهی وفی التوشیح اختلف فی المراد بها علی نحو اربعین قولا وبسطتها فی الاتقان واقربها قولان احدهما ان المراد سبع لغات وعلیه ابو عبیدة وثعلب والازهری واٰخرون وصححه ابن عطیة والبیهقی والثانی ان المراد سبعة اوجه من المعانی المتفقة بالفاظ مختلفة نحو اقبل وتعال وهلم وعجل واسرع وعلیه سفیان بن عیینة وخلائق ونسبه ابن عبد البر الی اکثر العلماء والمختار ان هذا الحدیث من المشکل الذی لا یدری معناه کمتشابه القران والحدیث وعلیه ابن سعدان النحوی لان الحرف یصدق لغة علی حرف الهجاء وعلی الکلمة وعلی المعنی وعلی الجهة قال فی الاتقان وایضا قال فیه وقد حکی کثیر من العوام ان المراد بها القراءات السبعة وهو جهل قبیح انتهی لان القراءات السبعة کلها فی حرف واحد وهو لغة قریش کذا فی حاشیة الاتقان ۱۲

حل اللغات

یغازی ای یقاتل الدواة بفتح الدال ضریر البصر کنایة عن العمی مکانها ای فی مکان الکتابة عقیل هو ابن خالد ۱۲

ب بفتح الهمزة ومعجمة ساکنة وراء مفتوحة وقیل بمد الهمزة مع فتح المعجمة وسکون الراء وکسر الموحدة وفیه وجه اٰخر عند الاعاجم ۱۲ خ للعه الروایة المشهورة نصب حذیفة ورفع اختلافهم وهو الظاهر وقد یعکس ۱۲ لمعات صه ای سوی المصحف الذی استکتبه والمصاحف التی نقلت وسوی الصحف التی کانت عند حفصة وردها الیها ولهذا استدرک مروان الامر بعدها واعدمها ایضا خشیة المخالفة ۱۲ فتح ـه وسبق فی ص ۲۶،۳۰۲ وفی ص ۱،۳۹۹ فی الجهاد ۱۲ معه قال ابن کثیر ترجم کاتب النبی ولم یذکر سوی زید بن ثابت وهذا عجیب فکانه لم یقع له علی شرطه غیر هذا ۱۲ فتح له ای فی مکان الکتابة فی الحال ۱۲ قس لعه بالحرکات الثلث ومر بیانه فی ص ۲،۱۳۹ فی سورة النساء ۱۲ ماه هو سعید بن کثیر بن عفیر وهو من حفاظ المصریین ۱۲ ماعه هذا مما لم یصرح به ابن عباس بسماعه من النبی صلعم وکانه سمعه من ابی بن کعب نحوه والحدیث مشهور عن ابی اخرجه مسلم وغیره من حدیثه ۱۲ ف

ماعه وقال ابن عطیة الروایة بالنون والمعجمة اصح وهذا الحکم هو الذی وقع فی ذلک الوقت ولما الاٰن فالغسل اولی لما دعت الحاجة الی ازالته ۱۲ فتح

ماسه وتعقب بان لغات العرب اکثر من سبعة واجیب بان المراد بها افصحها ۱۲ اتقان

الله صلی اللہ علیہ وسلم قال اَقْرَأَنِی جِبْرِیْلُ عَلٰی حَرْفٍ فَرَاجَعْتُہٗ فَلَمْ اَزَلْ اَسْتَزِیْدُہٗ وَیَزِیْدُنِیْ حَتّٰی انْتَہٰی اِلٰی سَبْعَۃِ اَحْرُفٍ ۹۹۲ حدثنا
سعید بن عُفَیر قال حدثنی اللیث قال حدثنی عُقَیل عن ابن شہاب قال حدثنی عروۃ بن الزبیر ان المِسْوَر بن مخرمۃ وعبد الرحمٰن
ابن عبد القارِیّ حدثاہ انہما سمعا عمر بن الخطاب یقول سمعت ہشام بن حکیم یقرأ سورۃ الفرقان فی حیٰوۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ
فاستمعتُ لقراءتہٖ فاذا ھو یقرأ علٰی حُروفٍ کثیرۃ لم یُقرِئنیہا رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکِدتُ اُساوِرُہٗ فی الصلوٰۃ فتصبَّرتُ حتّٰی
سلّم فلبَّبتُہٗ بردائہٖ فقلتُ من اَقرأَکَ ھٰذہ السورۃ التی سمعتُکَ تقرأ قال اَقرأنیہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقلتُ کذبتَ فانّ
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اقرأنیہا علٰی غیر ما قرأتَ فانطلقتُ بہٖ اَقُودُہٗ الٰی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقلتُ انی سمعتُ ھٰذا
یقرأ بسورۃ الفرقان علٰی حروفٍ لم تُقرِئنیہا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَرسِلہٗ اقرأ یا ہشام فقرأ علیہ القراءۃ التی سمعتُہٗ
یقرأ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کذٰلکَ اُنزلت ثم قال اِقرأ یا عمر فقرأتُ القراءۃ التی اقرأنی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
کذٰلکَ اُنزلت اِنَّ ھٰذا القرآنَ اُنزل علٰی سَبعۃِ احرفٍ فاقرؤا ما تیسَّر منہ **باب تالیف القرآن** ۹۹۳ حدثنا ابراہیم بن موسٰی
قال اخبرنا ہشام بن یوسف ان ابن جُریج اخبرہم قال واخبرنی یوسف بن ماہَک قال انی عند عائشۃ ام المؤمنین اذ جاءہا عراقیٌّ
فقال ایُّ الکفنِ خیرٌ قالت ویحکَ وما یضُرّکَ قال یا ام المؤمنین ارینی مصحفَکِ قالت لِمَ قال لعلّی اُؤلّف القرآن علیہ فانہ یُقرأ غیرَ
مؤلَّفٍ قالت وما یضُرّکَ اَیَّہٗ قرأتَ قبلُ انما نزل اوّلَ ما نزل منہ سورۃٌ من المفصّل فیہا ذکر الجنّۃ والنار حتی اذا ثاب الناسُ الی الاسلام
نزل الحلال والحرام ولو نزل اوّلَ شیءٍ لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندَعُ الخمرَ ابدًا ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندَعُ الزنا ابدًا لقد نزل بمکّۃ علٰی
محمد صلی اللہ علیہ وسلم وانی لجاریۃٌ العبُ بَلِ السَّاعَۃُ مَوْعِدُہُمْ وَالسَّاعَۃُ اَدْہٰی وَاَمَرُّ وما نزلت سورۃ البقرۃ والنساء الا وانا عندہٗ قال
فاخرجت لہ المصحفَ فاَملَت علیہ آیَ السُّوَرِ ۹۹۴ حدثنا اٰدم قال حدثنا شُعبۃ عن ابی اسحٰق قال سمعت عبد الرحمٰن بن یزید
سمعتُ ابن مسعود یقول فی بنی اسرائیل والکہف ومریم وطٰہٰ والانبیاء انہن من العِتاق الاُوَل وہُنَّ من تِلادی ۹۹۵ حدثنا ابو الولید
قال حدثنا شعبۃ قال انبأنا ابو اسحٰق سمع البراء قال تعلّمتُ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّکَ قبل ان یقدَمَ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۹۹۶ حدثنا عبدان
عن ابی حمزۃ عن الاعمش عن شقیق قال قال عبد اللہ قد علمتُ النظائرَ التی کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأہن اثنین اثنین فی رکعۃ
فقام عبد اللہ ودخل معہٗ علقمۃ وخرج علقمۃ فسألناہ فقال عشرون سورۃً من اوّل المفصّل علٰی تالیف ابن مسعود آخرہن من

لسورۃ من القرآن ۱ بسورۃ ۳ تنی یُضیرک ۴ آیۃ ۵ نزل الحرام والحلال ۷ السورۃ ۸ قال ۹ الاعلٰی ۱۰ المدینۃ ۱۱ تعلّمتُ ۱۴ اثنتین اثنتین ۱۲ اکل ۱۵

۱ قولہ ای سبعۃ احرف قال فی المجمع اقرب ما اختلفوا انہا کیفیۃ النطق بہا من ادغام وترکہ وتفخیم وترقیق وامالۃ ومد وتلیین لان لغۃ العرب کانت مختلفۃ فیہا فیسر علیہم لیقرأ کل بما یوافقہ فان قیل کیف الجمع بینہ وبین حدیث اذا اختلفتم فاکتبوہ بلغۃ قریش قلت الکتابۃ بہا لا تنافی قراءتہ بتلک اللغات وقولہ انما نزل بلغتہم ای اول ما نزل نزل بلغۃ قریش ثم خفف ورخص لسائر اللغات انتہی ومر بیانہ مشرحا فی ص ۲۲۳ ج ۱ فی الخصومات وفی ص ۷۵ قال فی الفتح وقد اختلف العلماء المراد بالاحرف السبعۃ علی اقوال کثیرۃ بلغہا ابو حاتم بن حبان الی خمسۃ وثلثین قولا وقال السندی اکثرہا غیر مختار انتہی ۱۲

۲ قولہ فقلت کذبت فیہ اطلاق التکذیب عن غلبۃ الظن فانہ انما فعل ذلک عن اجتہاد منہ لظنہ ان ہشاما خالف الصواب وساغ لہ ذلک لرسوخ قدمہ فی الاسلام بخلاف ہشام فانہ من مسلمۃ الفتح فخشی ان لا یکون اتقن القراءۃ ولعل عمر لم یکن سمع حدیث انزل القرآن علی سبعۃ احرف قبل ذلک وقد وقع لجماعۃ من الصحابۃ نظیر ما وقع لعمر مع ہشام لابی بن کعب مع ابن مسعود فی سورۃ النحل وعمرو بن العاص مع رجل فی آیۃ من القرآن وابن مسعود مع رجل ۱۲ قس

۳ قولہ علی سبعۃ احرف جمع حرف واختلف فی معناہ فقیل سبع لغات مفرقۃ فی القرآن وقیل سبعۃ احکام وقیل سبع قراءات وقیل غیر ہذا مشارق للقاضی عیاض ومر بیانہ قریبا وبعیدا ۱۲

۴ قولہ ای الکفن خیر یحتمل ان یکون سؤالا عن الکم یعنی لفافۃ او اکثر او عن الکیف یعنی ابیض او غیرہ وناعما او خشنا او عن النوع از قطن او کتان مثلا واما قولہا فما یضرک فمعناہ انک اذا مت سقط عنک التکلیف وبطل حسک بالنعومۃ والخشونۃ فلا یضرک ای کفن کان ۱۲ کرمانی

۵ قولہ غیر مؤلف قیل کان ہذا قبل جمع عثمان وترتیبہ السور وقیل بعدہ وان ہذا العراقی کان یقرأ علی ترتیب مصحف ابن مسعود وہو مخالف لمصحف عثمان فاراد ان یعلم ترتیب مصحف عائشۃ قال السیوطی فی التوشیح قال فی الفتح کان تالیف مصحف ابن مسعود مغایرا لتالیف مصحف عثمان لا شک ان تالیف المصحف العثمانی اکثر مناسبۃ من غیرہ فلہذا اطلق العراقی انہ غیر المؤلف انتہی مختصرا ۱۲

۶ قولہ ما یضرک ایہ قرأت بالنصب وقیل بالضم ای قبل قراءۃ السورۃ الاخری قولہ انما نزل اول ما نزل منہ سورۃ من المفصل فیہا ذکر الجنۃ والنار فان اول سورۃ اما المدثر وفیہ وما ادراک ما سقر وفی جنات یتساءلون واما سورۃ اقرأ ففیہ سندع الزبانیۃ یعنی لم ینزل مرتبا حتی تقرہ مرتبا فان آیۃ بل الساعۃ موعدہم والساعۃ ادہی وامر نزلت قبل البقرۃ فلا بأس بتقدیم بعض علی بعض وقال العلماء الاختیار ان یقرأ علی الترتیب فی المصحف واما تعلیم الصبیان عن آخر المصحف الی اولہ فلیس من ہذا الباب فانہ قراءات متفاصلۃ فی ایام متعددۃ مع ما فیہ من تسہیل الحفظ ۱۲ مجمع البحار

۷ قولہ من العتاق جمع عتیق ای البالغ فی الجودۃ والاول بضم الہمزۃ صفۃ لہا قبلہا ای السورۃ التی انزلت اولا بمکۃ وانہا من اول ما تعلمتہ من القرآن یرید تفضیل ہذہ السور لتضمنہا امرا غریبا خارقا کالاسراء وقصۃ اہل الکہف ومریم ولتضمنہا اخبار اجلۃ الانبیاء علیہم السلام قولہ وہن من تلادی بکسر التاء ای من اول ما اخذتہ وتعلمتہ بمکۃ والتالد المال القدیم کذا فی المجمع ومر فی ص ۶۸۴ ج ۲ فی سورۃ الانبیاء وفی ص ۶۷۶ ج ۲ فی بنی اسرائیل ۱۲

۸ قولہ تعلمت سبح اسم ربک ہو طرف من حدیث تقدم فی ص ۵۶۰ ج ۲ احادیث الہجرۃ والغرض منہ ان ہذہ السورۃ متقدمۃ النزول وہی فی اواخر المصحف مع ذلک ۱۲ فتح

۹ قولہ علی تالیف ابن مسعود فیہ دلالۃ علی ان تالیف مصحف ابن مسعود علی غیر التالیف العثمانی وکان اولہ الفاتحۃ ثم البقرۃ ثم النساء ثم آل عمران ولم یکن علی ترتیب النزول ویقال ان مصحف علی کان علی ترتیب النزول اولہ اقرأ ثم المدثر ثم ن والقلم ثم المزمل ثم تبت ثم التکویر ثم سبح وہکذا الی آخر المکی ثم المدنی واللہ اعلم شرح فتح الباری ومر بیانہ فی ص ۱۰۶ ج ۱ فی الصلوۃ وفی ص ۱۲۵ ج ۲ قریبا ۱۲

حل اللغات

استزیدہ ای اطلب منہ الزیادۃ عبد القاری بتشدید التحتیۃ نسبۃ الی قارۃ بطن من خزیمۃ لببہ تلبیبا جمع ثیابہ عند نحرہ فی الخصومۃ ثم جرہ العتاق جمع عتیق البالغ فی الجودۃ فاملت بسکون المیم وتخفیف اللام وبتشدیدہا مع فتح المیم ای من الاملاء او الاملال ۱۲

ع ای اطلب منہ الزیادۃ علی الحرف بان یطلب من اللہ وسعۃ وتخفیفا فیسأل ربہ تعالی ویزیدنی حتی انتہی ۱۲ ع بتشدید التحتیۃ نسبۃ الی قارۃ بطن من خزیمۃ ۱۲ ف س من لبہ تلبیبا جمع ثیابہ عند نحرہ فی الخصومۃ ثم جرہ واللبۃ واللبب النحر ۱۲ لمعات للع ای من المنزل فیہ اشارۃ الی الحکمۃ فی التعدد المذکور ہی انہ التیسیر علی القاری ۱۲ ف ع ای جمع آیات السورۃ الواحدۃ او جمع السورۃ مرتبۃ فی المصحف ۱۲ فتح س کذا عندہم وما عرفت ماذا عطف علیہ ثم رأیت الواو ساقطۃ فی روایۃ النسفی وکذا ما وقفت علیہ من طرق ہذا الحدیث ۱۲ فتح مع ای رجل من العراق ولم اقف علی اسمہ ۱۲ ف لہ بضم الضاد من الضرر ولابی ذر وابی الوقت بکسر الضاد من الضیر ۱۲ قس لع بفتح الہمزۃ والتحتیۃ المشددۃ بعدہا ہاء مضمومۃ ولابی ذر عن الحموی والمستملی بفوقیۃ بدل الہاء منونۃ ۱۲ قس ما من الاملاء وفی بعضہا من الاملال وہما بمعنی یقال امللت الکتاب واملیتہ اذا القیتہ علی الکاتب لیکتبہ ۱۲ مجمع ماع بکسر التاء ای من محفوظاتی القدیمۃ ۱۲ ما ع جمع نظیرۃ وہی السور التی یشبہ بعضہا بعضا فی الطول والقصر ۱۲ ع ماس النجم والرحمٰن فی رکعۃ واقتربت والحاقۃ فی رکعۃ والطور والذاریات فی رکعۃ واذا وقعت والنون فی رکعۃ وسأل سائل والنازعات فی رکعۃ وویل للمطففین وعبس فی رکعۃ والمدثر والمزمل فی رکعۃ وہل اتی ولا اقسم بیوم القیمۃ فی رکعۃ وعم یتساءلون و

الحوامیم حم الدخان وعم یتساءلون **باب** کان جبرئیل یعرض القرآن علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال مسروق عن عائشۃ
عن فاطمۃ اسر الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان جبرئیل یعارضنی بالقرآن کل سنۃ وانہ عارضنی العام مرتین ولا اراہ الا حضر اجلی
[997] **حدثنا** یحیی بن قزعۃ قال حدثنا ابراہیم بن سعد عن الزہری عن عبید اللہ بن عبد اللہ عن ابن عباس قال کان النبی صلی اللہ
علیہ وسلم اجود الناس بالخیر واجود ما یکون فی شہر رمضان لان جبرئیل کان یلقاہ فی کل لیلۃ فی شہر رمضان حتی ینسلخ یعرض
علیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم القرآن فاذا لقیہ جبرئیل کان اجود بالخیر من الریح المرسلۃ [998] **حدثنا** خالد بن یزید قال حدثنا
ابوبکر عن ابی حصین عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ قال کان یعرض علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم القرآن کل عام مرۃ فعرض علیہ مرتین
فی العام الذی قبض وکان یعتکف کل عام عشرا فاعتکف عشرین فی العام الذی قبض **باب** القراء من اصحاب النبی صلی اللہ
علیہ وسلم [999] **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبۃ عن عمرو عن ابراہیم عن مسروق ذکر عبد اللہ بن عمرو عبد اللہ بن مسعود
فقال لا ازال احبہ سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول خذوا القرآن من اربعۃ من عبد اللہ بن مسعود وسالم ومعاذ وابی بن
کعب **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقیق بن سلمۃ قال خطبنا عبد اللہ فقال واللہ لقد
اخذت من فی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بضعا وسبعین سورۃ واللہ لقد علم اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم انی من اعلمہم بکتاب
اللہ وما انا بخیرہم قال شقیق فجلست فی الحلق اسمع ما یقولون فما سمعت رادا یقول غیر ذلک **حدثنی** محمد بن کثیر قال اخبرنا
سفیان عن الاعمش عن ابراہیم عن علقمۃ قال کنا بحمص فقرأ ابن مسعود سورۃ یوسف فقال رجل ما ہکذا انزلت قال قرأت
علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال احسنت ووجد منہ ریح الخمر فقال اتجمع ان تکذب بکتاب اللہ وتشرب الخمر فضربہ الحد
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا مسلم عن مسروق قال عبد اللہ واللہ الذی لا الہ غیرہ ما
انزلت سورۃ من کتاب اللہ الا انا اعلم این انزلت ولا انزلت آیۃ من کتاب اللہ الا انا اعلم فیم انزلت ولو اعلم احدا اعلم منی
بکتاب اللہ تبلغہ الابل لرکبت الیہ **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا ہمام قال حدثنا قتادۃ قال سألت انس بن مالک
من جمع القرآن علی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اربعۃ کلہم من الانصار ابی بن کعب ومعاذ بن جبل وزید بن ثابت وابو زید
تابعہ الفضل عن حسین بن واقد عن ثمامۃ عن انس **حدثنا** معلی بن اسد قال حدثنا عبد اللہ بن المثنی قال حدثنی ثابت

---

۱ کان ۲ انی ۳ معارضی ۴ حضور ۵ رسول اللہ ۶ فیہ ۷ فی ۸ فیہ ۹ بن جبل ۱۰ ابن مسعود ۱۱ بضع ۱۲ علیہ السلام ۱۳ ثنا ۱۴ ابن مسعود ۱۵ اتجتری
۱۶ قال ۱۷ فیمن ۱۸ فیما ۱۹ منی ۲۰ تبلغنیہ ۲۱ رسول اللہ

---

۱ قولہ کان جبرئیل یعرض القرآن علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بکسر الراء من العرض وہو بفتح العین وسکون الراء ای یقرأ والمراد یستعرضہ ما اقرأہ ایاہ ۱۲ فتح الباری۔ ۲ قولہ ان جبرئیل یعارضنی ہذا الطرف من حدیث وصلہ بتمامہ فی علامات النبوۃ والمعارضۃ مفاعلۃ لان کلا منہما کان تارۃ یقرأ والاخری یسمع کذا فی الفتح ۱۲۔ ۳ قولہ اجود الناس بالخیر فیہ احتراس بلیغ لئلا یتخیل من قولہ واجود ما یکون فی رمضان الاجودیۃ خاصۃ منہ برمضان ما ثبت لہ الجودیۃ المطلقۃ اولا ثم عطف علیہا زیادۃ ذلک قولہ فی کل لیلۃ فی شہر رمضان حتی ینسلخ ای رمضان وہذا ظاہر فی انہ کان یلقاہ کذلک فی کل رمضان منذ انزل علیہ القرآن لا یختص ذلک برمضانات الہجرۃ وان کان صیام شہر رمضان انما فرض بعد الہجرۃ لانہ کان یسمی رمضان قبل ان یفرض صیامہ قولہ یعرض علیہ رسول اللہ صلعم القرآن ہذا عکس ما وقع فی الترجمۃ لان فیہا ان جبرئیل کان یعرض علی النبی صلعم وقد تقدم فی بدء الوحی وکان یلقاہ فی کل لیلۃ من رمضان فیدارسہ القرآن فیحتمل ان یکون کل منہما کان یعرض علی الآخر وفی الحدیث اطلاق القرآن علی بعضہ وعلی معظمہ لان اول رمضان کان من بعد البعثۃ لم یکن نزل من القرآن الا بعضہ ثم کذلک الی رمضان الاخیر فکان قد نزل کلہ الا ما تأخر نزولہ کذا فی الفتح ۱۲۔ ۴ قولہ کان یعرض بعضہم اولہ علی البناء للمجہول وفی بعضہا بفتح اولہ علی حذف الفاعل وہو جبرئیل ۱۲ ف۔ ۵ قولہ فعرض علیہ مرتین فی العام الذی قبض فیہ واختلف ہل کانت العرضۃ الاخیرۃ بجمیع الاحرف السبعۃ او بحرف واحد منہا وعلی الثانی فہل ہو الحرف الذی جمع علیہ عثمان الناس او غیرہ فعند احمد وغیرہ ان الذی جمع علیہ عثمان الناس یوافق العرضۃ الاخیرۃ ونحوہ عند الحاکم فکان السر فی عرضہ مرتین فی سنۃ الوفاۃ استقرارہ علی ما کتب فی المصحف العثمانی والاقتصار علیہ وترک ما عداہ ویحتمل ان یکون ان رمضان فی السنۃ الاولی من

نزول القرآن لم یقع فیہا مدارسۃ لوقوع ابتداء النزول فی رمضان ثم فتر الوحی فوقعت المدارسۃ فی السنۃ الاخیرۃ فی رمضان مرتین لیستوی عدد السنین والعرض قسطلانی ودر الحدیث فی ص ۶۳۰ ج ۱ ۱۲۔ ۶ قولہ وما انا بخیرہم اذ العشرۃ المبشرۃ افضل منہ بالاتفاق لان الاعلمیۃ بکتاب اللہ ما یستلزم الاعلمیۃ المطلقۃ بل یحتمل ان یکون غیرہ اعلم منہ بعلوم اخری مع ان زیادۃ العلم لا یوجب الافضلیۃ لان کثرۃ الثواب لہا اسباب اخر ایضا من التقوی والاخلاص واعلاء کلمۃ اللہ وغیرہا ۱۲ ملتقط من ک ف۔ ۷ قولہ فضربہ الحد ہذا محمول علی انہ کان لہ ولایۃ اقامۃ الحدود لکونہ نائبا للامام عموما او خصوصا وعلی ان الرجل اعترف بشربہا بلا عذر والا فلا یحد بمجرد ریحہا وعلی ان التکذیب کان بانکار بعضہ جاہلا اذ لو کذب حقیقۃ لکفر ۱۲ ف ک

ع ای الذین اشتہروا بحفظ القرآن والتصدی لتعلیمہ ۱۲ ف ع لم اقف علی تعیین السور المذکورۃ ۱۲ قس س بکسر المہملۃ وفتح اللام فی الفرع وضبط فی الفتح بفتحہما ۱۲ قس للع یعنی ان احدا لم یرد ہذا الکلام علیہ بل سلموا الیہ فیہ جواز ذکر الانسان نفسہ بالفضیلۃ للحاجۃ واما النہی عن التزکیۃ فانما ہو ان یمدحہا للفخر والاعجاب ۱۲ ک ح بکسر المہملۃ واسکان المیم مدینۃ بالشام غیر منصرف علی الاصح ۱۲ ک ے اختلف فی اسمہ قیل سعد بن عمرو وقیل قیس بن السکن ومر فی ص ۱۲۶۷ ۱۲ مع ہذا التعلیق وصلہ اسحق بن راہویہ عن الفضل بن موسی ۱۲ فتح

البُنانی وثُمامة عن انس قال مات النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولم یجمع القراٰن غیرُ اربعة ابو الدرداء ومُعاذ بن جبل وزید بن ثابت و
ابو زید قال ونحن ورِثناہ حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا یحیٰی عن سفیٰن عن حبیب بن ابی ثابت عن سعید بن جبیر
عن ابن عباس قال قال عمر علیٌّ اقضانا واُبیٌّ اقرأنا وانا لندعُ من لحن اُبیٍّ واُبیٌّ یقول اخذتُه من فی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
فلا اترکہ لشیءٍ قال اللہ تعالٰی ما ننسخ من اٰیةٍ اَو نُنسِها نأتِ بخیرٍ منها او مثلِها باب فضل فاتحة الکتاب حدثنا علی بن عبد اللہ
قال حدثنا یحیی بن سعید قال حدثنا شعبة قال حدثنی خُبیب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن ابی سعید بن المعلّٰی
قال کنت اُصلّی فدعانی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم اُجبه قلت یا رسول اللہ انی کنت اصلی قال الم یقل اللہ استجیبوا للہ وللرسول اذا
دعاکم ثم قال اَلَا اُعلّمک اعظم سورة فی القراٰن قبل ان تخرج من المسجد فاخذ بیدی فلما اردنا ان نخرج قلت یا رسول اللہ انک
قلت لاُعلّمنّک اعظم سورة من القراٰن قال الحمد للہ رب العٰلمین هی السبع المثانی والقراٰن العظیم الذی اوتیتُه حدثنی محمد
ابن المثنّی قال حدثنا وهب قال حدثنا هشام عن محمد عن معبد عن ابی سعید الخدری قال کنا فی مسیرٍ لنا فنزلنا فجاءت جاریة فقالت
ان سیّد الحیّ سلیمٌ وان نفرنا غُیّبٌ فهل منکم راقٍ فقام معها رجل ما کنا نأبُنه برقیةٍ فرقاه فبرأ فامر له بثلٰثین شاةً وسقانا لبنًا
فلما رجع قلنا له اکنتَ تُحسن رُقیةً او کنتَ ترقی قال لا ما رقیتُ الا بامّ الکتاب قلنا لا تُحدثوا شیئًا حتی نأتی او نسئل النبی صلی اللہ
علیہ وسلم فلما قدمنا المدینة ذکرناہ للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال وما کان یُدریه انها رقیة اقسموا واضربوا لی بسهمٍ وقال ابو معمر
حدثنا عبد الوارث قال حدثنا هشام حدثنا محمد بن سیرین حدثنی معبد بن سیرین عن ابی سعید الخدری بهذا باب فضل
البقرة حدثنا محمد بن کثیر قال اخبرنا شعبة عن سلیمٰن عن ابراهیم عن عبد الرحمٰن عن ابی مسعود عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قال من قرأ بالاٰیتین وحدثنا ابو نعیم قال حدثنا سفیٰن عن منصور عن ابراهیم عن عبد الرحمٰن بن یزید عن ابی مسعود قال قال
النبی صلی اللہ علیہ وسلم من قرأ بالاٰیتین من اٰخر سورة البقرة فی لیلةٍ کفتاہ وقال عثمٰن بن الهیثم حدثنا عوف عن محمد بن سیرین عن

انبانا ننساها اخبرنا فقال فی ثنا ۲هذا غُیّب لنا او اقسموا ۲قال ثنا البقرة باب فضل سورة البقرة انبانا الاٰیتین ح د

۱؎ قوله لم یجمع القراٰن غیر اربعة ظاهره یدل علی الحصر ولیس کذلک قال علی القاری فی المرقاة وقد روی مسلم حفظ جماعات من الصحابة فی عهد النبی صلعم وقد ثبت فی الصحیح انه قتل یوم الیمامة سبعون ممن جمع القراٰن وکانت الیمامة قریبًا من وفاة النبی صلعم فهؤلاء الذین قتلوا من جامعیه یومئذ فکیف الظن بمن لم یقتل ممن لم یحضرها ولم یذکر فی هؤلاء الاربعة ابوبکر وعمر وعثمان وعلی ونحوهم من کبار الصحابة الذین یبعد کل البعد انهم لم یجمعوه مع کثرة رغبتهم فی الخیر وحرصهم علی ما دون ذلک من الطاعات وکیف نظن هذا بهم ونحن نری اهل عصرنا یحفظ منهم فی کل بلدة الوف انتهی وقال السیوطی فی الاتقان قال القاضی ابو بکر الباقلانی الجواب عن حدیث انس من اوجه احدها انه لا مفهوم له فلا یلزم ان یکون غیرهم جمعه والثانی المراد لم یجمعه علی جمیع الوجوه والقراءة التی نزل بها الا اولئک والثالث لم یجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم ینسخ منه الا اولئک والرابع المراد بجمعه تلقیه من فی رسول اللہ صلعم لا بالواسطة بخلاف غیرهم فیحتمل ان یکون تلقی بعضه بالواسطة والخامس انهم تصدوا لالقائه وتعلیمه فاشتهروا به وخفی حال غیرهم فحصر ذلک فیهم بحسب علمه والسادس المراد بالجمع الکتابة ولا ینفی ان یکون غیرهم جمعه حفظا عن ظهر قلبه واما هؤلاء فجمعوه کتابة وحفظوه عن ظهر قلب والسابع ان المراد ان احدا لم یفصح بانه جمعه بمعنی اکمل حفظه فی عهد رسول اللہ صلعم الا اولئک بخلاف غیرهم فلم یفصح بذلک لان احدا منهم لم یکمله الا عند وفات رسول اللہ صلعم حین نزلت اٰخر اٰیة فلعل هذه الاٰیة الاٰخرة وما اشبهها ما حضرها الا اولئک الاربعة ممن جمع جمیع القراٰن قبلها وان کان قد حضرها من لم یجمع الجمع الکثیر والثامن ان المراد بجمعه السمع والطاعة له والعمل بموجبه وقد اخرج احمد ان رجلا اتی ابا الدرداء فقال ان ابنی جمع القراٰن فقال اللهم اغفر انما جمع القراٰن من سمع له واطاعه قال ابن حجر وفی غالب هذه الاحتمالات تکلف ولا سیما الاخیر قال وقد ظهر لی احتمال اٰخر وهو ان المراد اثبات ذلک للخزرج دون الاوس فقط فلا ینفی ذلک عن غیر القبیلتین من المهاجرین لانه قال ذلک فی معرض المفاخرة بین الاوس والخزرج کما اخرجه ابن جریر من طریق سعید بن ابی عروبة عن قتادة عن انس انه قال افتخر الحیان الاوس والخزرج فقال الاوس منا اربعة من اهتز له العرش سعد بن معاذ ومن عدلت شهادته شهادة رجلین خزیمة بن ثابت ومن غسلته الملئکة حنظلة بن ابی عامر ومن حمته الدبر عاصم بن ابی ثابت فقال الخزرج منا اربعة جمعوا القراٰن ولم یجمعه غیرهم فذکرهم انتهی کلام السیوطی فمراد انس بقوله لم یجمع القراٰن غیرهم ای من الاوس بقرینة المفاخرة المذکورة لا النفی عن المهاجرین فلعل هذا هو السر فی تعقیبه بقوله ونحن ورثناه ردا علی من قال ان ابا زید هو سعد بن عبید الاوسی لان انسا هو خزرجی فابو زید هو احد عمومته الذی ورثه کیف یکون اوسیا کما ورد فی المناقب فی ص ۱۲۶۱ عن روایة قتادة قلت لانس من ابو زید قال احد عمومتی وکیف یصح النفی عن غیر الاربعة وقد مر فی هذه الصفحة من قول ابن مسعود واللہ لقد علم اصحاب النبی صلعم انی من اعلمهم بکتاب اللہ الخ ومر ایضا قریبا واللہ الذی لا اله غیره ما انزلت سورة من کتاب اللہ الا انا اعلم این انزلت وما انزلت اٰیة من کتاب اللہ الا انا اعلم فیما انزلت ولو اعلم احدا اعلم منی بکتاب اللہ تبلغه الابل لرکبت الیه ومر فی المناقب فی ص ۱۲۶۱ عن عبد اللہ بن عمرو سمعت النبی صلعم یقول خذوا القراٰن من اربعة من عبد اللہ بن مسعود ومعاذ وابی وسالم مولی ابی حذیفة ومعاذ بن جبل وابی بن کعب وروی النسائی بسند صحیح عن عبد اللہ بن عمرو انه قال جمعت القراٰن فقرأت به کل لیلة فبلغ النبی صلعم فقال اقرأه فی شهر ۱۲

۲؎ قوله وانا لندع من لحن ابی ای نترک من قراءة قوله وابی یقول الخ ای یقول ابی انا لا اترک شیئا من الذی سمعته من رسول اللہ صلعم فقال عمر فی دفعه ان فی القراٰن ناسخا ومنسوخا فی التلاوة فکیف لا یترک ابی ما نسخت قراءته وان کان هو قرأ ناسخ ومر فی ص ۱۲۷ ج ۲ فی تفسیر البقرة ۱۲

۳؎ قوله هی السبع المثانی ای سبع اٰیات تکرر فی الصلوات فلا ینقطع والقراٰن عطف عام علی خاص کذا فی المجمع ومر الحدیث فی ص ۶۹ ج ۲ ۱۲

۴؎ قوله سلیم ای لدیغ من سلمته الحیة لدغته وقیل هو تفاؤل بالسلامة ۱۲ مجمع

۵؎ قوله وان نفرنا غیب بفتح الغین المعجمة والتحتیة جمع غائب کخدم وخادم وللاصیلی وابی الوقت بضم الغین وتشدید التحتیة المفتوحة کراکع ورکع ۱۲ قسطلانی

۶؎ قوله ما کنا نأبنه بنون فهمزة ساکنة فموحدة مضمومة وتکسر فنون ای ما کنا نتهمه بها قسطلانی وانما عیب نفسه لئلا یحصل له منزلة فی اعین لنا بسبب ذلک العمل ۱۲ خیر جاری

۷؎ قوله واضربوا لی بسهم ای اجعلوا لی نصیبا منها قال النووی هو من باب المروءة والتبرعات ومواساة الاصحاب والرفاق والا فجمیع الشاة ملک للراقی قاله تطییبا لقلوبهم ومبالغة فی تعریفهم انه حلال لا شبهة فیه وفی الحدیث دلیل علی جواز الرقیة بالقراٰن وبذکر اللہ واخذ الاجرة علیها لان القراءة والنفث من الافعال المباحة وبه تمسک من رخص فی بیع المصاحف وشرائها واخذ الاجرة علی کتبتها وبه قال الحسن والشعبی وعکرمة والیه ذهب سعید ومالک والشافعی واصحاب ابی حنیفة کذا ذکره الطیبی نقلا عن شرح السنة ۱۲

۸؎ قوله من قرأ بالاٰیتین کذا اقتصر البخاری من هذا المتن علی هذا القدر ثم حول السند الی طریق منصور عن ابراهیم بالسند المذکور واکمل المتن ۱۲ فتح الباری

۹؎ قوله کفتاه ای اغنتاه عن قیام اللیل وقیل ارادانهما اقل ما یجزی من القراءة فی قیام اللیل وقیل یکفیان الشر ویقیان من المکروه او عن قراءة سورة الکهف او اٰیة الکرسی او عن وروده عن اشر الانس والجن کذا فی المجمع قال الطیبی ولعل المراد من سورة الکهف ما ورد فیها من حفظ عشر اٰیات منها ومن اٰیة الکرسی ما ورد فیها من قوله من قرأها حین یأخذ مضجعه اٰمنه اللہ علی داره ۱۲

حل اللغات رقیة بفارسی افسون مراح غیب جمع غائب تأبنه ای نتهمه ۱۲

لہ ای قال انس نحن ورثناه ای ابا زید لانه مات ولم یترک عقبا وهو احد عمومته ۱۲ خیر جاری لعہ وتقدم فی مناقب زید بن ثابت ومن ابو زید قال انس احد عمومتی ۱۲ ف ماهو ساقط من روایة الفربری هنا ثابت فی تفسیر البقرة ۱۲ ف

عہ اراد بهذا التعلیق التصریح بالتحدیث عن محمد بن سیرین لهشام وعن معبد لمحمد فانه فی الاسناد الذی ساقه اولا بالعنعنة ۱۲ فتح عہ یعنی من قوله تعالٰی اٰمن الرسول الی اٰخر السورة ۱۲ ف

سہ هکذا ذکره فی الوکالة فی ص ۱۲۳۰ حتی زعم ابن العربی انه منقطع فیه ان عثمٰن من مشایخه قال فی کتاب اللباس وفی الایمان والنذور حدثنا عثمان بن الهیثم او محمد عنه. کذا فی العینی ۱۲

ابی ھریرۃ قال وکلنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بحفظ زکوۃ رمضان فاتانی اٰت فجعل یحثو من الطعام فاخذتہ فقلت لارفعنک الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقص الحدیث فقال اذا اویت الی فراشک فاقرأ اٰیۃ الکرسی لن یزال من اللہ حافظ ولا یقربک شیطان حتی تصبح وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم صدقک وھو کذوب ذاک شیطان ❊ باب فضل سورۃ الکھف ❊ حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زھیر قال حدثنا ابو اسحٰق عن البراء قال کان رجل یقرأ سورۃ الکھف والی جانبہ حصان مربوط بشطنین فتغشتہ سحابۃ فجعلت تدنو وتدنو وجعل فرسہ ینفر فلما اصبح اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فذکر ذلک لہ فقال تلک السکینۃ تنزلت بالقراٰن ❊ باب فضل سورۃ الفتح ❊ حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن زید بن اسلم عن ابیہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یسیر فی بعض اسفارہ وعمر بن الخطاب یسیر معہ لیلا فسألہ عمر عن شئ فلم یجبہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم سألہ فلم یجبہ ثم سألہ فلم یجبہ فقال عمر ثکلتک امک نزرت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلث مرات کل ذلک لا یجیبک قال عمر فحرکت بعیری حتی کنت امام الناس وخشیت ان ینزل فی قراٰن فما نشبت ان سمعت صارخا یصرخ قال فقلت لقد خشیت ان یکون نزل فی قراٰن قال فجئت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسلمت علیہ فقال لقد انزلت علی اللیلۃ سورۃ لھی احب الی مما طلعت علیہ الشمس ثم قرأ انا فتحنا لک فتحا مبینا ❊ باب فضل قل ھو اللہ احد ❊ حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبد الرحمٰن بن عبد اللہ بن عبد الرحمٰن بن ابی صعصعۃ عن ابیہ عن ابی سعید الخدری ان رجلا سمع رجلا یقرأ قل ھو اللہ احد یرددھا فلما اصبح جاء الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فذکر ذلک لہ وکان الرجل یتقالھا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والذی نفسی بیدہ انھا لتعدل ثلث القراٰن وزاد ابو معمر قال حدثنا اسمٰعیل بن جعفر عن مالک بن انس عن عبد الرحمٰن بن عبد اللہ بن عبد الرحمٰن بن ابی صعصعۃ عن ابیہ عن ابی سعید الخدری اخبرنی اخی قتادۃ بن النعمان ان رجلا قام فی زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ من السحر قل ھو اللہ احد لا یزید علیھا فلما اصبحنا اتی الرجل النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ ❊ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابراھیم والضحاک المشرقی عن ابی سعید الخدری قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لاصحابہ ایعجز احدکم ان یقرأ ثلث القراٰن فی لیلۃ فشق ذلک علیھم وقالوا اینا یطیق ذلک یا رسول اللہ فقال اللہ الواحد الصمد ثلث القراٰن قال الفربری سمعت ابا جعفر محمد بن ابی حاتم وراق ابی عبد اللہ قال ابو عبد اللہ عن ابراھیم مرسل وعن الضحاک المشرقی مسند ❊ باب فضل المعوذات ❊ حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شھاب

ن النبی لم یزل لا یزل ٢ معک حافظ وقال قال فقال باب باب فضل الکھف ٢ ابن عازب ٢ منہ تتنزل فقال حسبت ٢ ابی ٢ فیہ عمرۃ عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ٢ قال الرجل زمان الرجل بثلث

---

۱ ؎ قولہ کان رجل قیل ھو اسید بن حضیر کما یاتی من حدیثہ نفسہ بعد ثلثۃ ابواب لکن فیہ انہ کان یقرأ سورۃ البقرۃ وفی ھذا انہ کان یقرأ سورۃ الکھف وھذا ظاھرہ التعدد او قرأھما جمیعا کذا فی الفتح ١٢

۲ ؎ قولہ حصان بکسر الحاء وفتح الصاد المھملتین فحل کریم من الخیل قولہ بشطنین تثنیۃ شطن بفتح الشین المعجمۃ والطاء المھملۃ آخرہ نون حبل وتعلہ ربطہ بالشطنین لشدۃ صعوبتہ کذا فی القسطلانی ١٢

۳ ؎ قولہ تلک السکینۃ ھی شئ من مخلوقات اللہ فیہ رحمۃ والوقار ومعہ الملئکۃ فان قلت تقدم انہ کان فی سورۃ الفتح قلت لم یذکر ثمہ انہ کان یقرأ سورۃ الفتح بل قال یقرأ مطلقا وانما ذکرہ ثمہ لمناسبۃ ذکر السکینۃ فیھما مع انہ لا منافاۃ فی قراءۃ سورۃ الفتح والکھف کلیھما فی تلک اللیلۃ ١٢ ک

۴ ؎ قولہ فی بعض اسفارہ ھو سفر الحدیبیۃ کما فی حدیث ابن مسعود عند الطبری وظاھر قولہ عن ابیہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الارسال لان اسلم لم یدرک ھذہ القصۃ لکن قولہ فی اثناء الحدیث فقال عمر فحرکت بعیری الخ یقتضی بانہ سمع من عمر ویؤیدہ تصریح روایۃ الرازی بذلک قولہ ثکلتک بفتح المثلثۃ وکسر الکاف ای فقدتک دعاء علی نفسہ بسبب ما وقع منہ من الالحاح وقال ابن الاثیر دعا علیہ بالموت والموت یعم کل احد فاذا الدعاء کلا دعاء قولہ نزرت بزاء مفتوحۃ مخففۃ وتثقل فراء ساکنۃ ای الححت علیہ وبالغت فی السوال کذا فی قس ومر فی ص ٦٢٣ فی سورۃ الفتح ١٢

۵ ؎ قولہ انا فتحنا لک فتحا وعد بفتح مکۃ والتعبیر عنہ بالماضی لتحققہ او بما اتفق لہ فی تلک السنۃ کفتح خیبر وفدک او اخبار عن صلح الحدیبیۃ وانما سماہ فتحا لانہ کان بعد ظھورہ علی المشرکین حتی سألوا الصلح وتسبب لفتح مکۃ وفرغ بہ رسول اللہ لسائر العرب فغزاھم وفتح مواضع وادخل فی الاسلام خلقا عظیما وظھر لہ فی الحدیبیۃ آیۃ عظیمۃ وھی انہ نزح ماءھا بالکلیۃ فتمضمض ثم مجہ فیھا فدرت بالماء حتی شرب جمیع من کان معہ او فتح الروم فانھم غلبوا علی الفرس فی تلک السنۃ وقد عرف کونہ فتحا للرسول صلی اللہ علیہ وسلم فی سورۃ الروم وقیل الفتح بمعنی القضاء ای قضینا لک ان تدخل مکۃ من قابل ١٢ بیضاوی

۶ ؎ قولہ انھا لتعدل ثلث القراٰن ای فی الثواب والفضل الحاقا للناقص بالکامل کما فی امثال ذلک کذا فی اللمعات قال الطیبی نقلا عن النووی قال القاضی المازری قیل معناہ علی ان القراٰن علی ثلثۃ انحاء قصص واحکام وصفات اللہ تعالی وقل ھو اللہ احد متمحضۃ للصفات فھی ثلثۃ وقیل ان ثواب قراءتھا یضاعف بقدر ثواب قراءۃ ثلث القراٰن بغیر تضعیف. قلت فعلی ھذا لا یلزم من تکریرھا علی الاول استیعاب القراٰن وختمہ ویلزم علی الثانی انتھی ١٢

۷ ؎ قولہ والضحاک المشرقی بفتح المیم وکسر الراء فی الفرع کالدارقطنی وابن ماکولا وکذا ھو عند ابی ذر وقیدہ العسکری بکسر المیم وفتح الراء نسبۃ الی مشرق بن زید بن خیثم بطن من ھمدان وقال من فتح المیم صحف قالہ فی الفتح ١٢ قس

۸ ؎ قولہ الفربری الخ ثبت ھذا عند ابی ذر عن شیوخہ والمراد ان روایۃ ابراھیم النخعی عن ابی سعید منقطعۃ وفی روایۃ الضحاک عنہ متصلۃ وابو عبد اللہ المذکور ھو البخاری المصنف وکان الفربری ما سمع ھذا الکلام منہ فحملہ عن ابی جعفر عنہ وابو جعفر کان یورق للبخاری ای ینسخ لہ وکان من الملازمین لہ العارفین بہ المکثرین عنہ وقد ذکر الفربری عنہ فی الحج والمظالم والاعتصام وغیرھا فوائد عن البخاری ویؤخذ من ھذا الکلام ان البخاری کان یطلق علی المنقطع لفظ المرسل وعلی المتصل لفظ المسند والمشھور فی الاستعمال ان المرسل ما یضیفہ التابعی الی النبی صلعم والمسند ما یضیفہ الصحابی الی النبی صلعم بشرط ان یکون ظاھر الاسناد الیہ الاتصال وھذا الثانی لا ینافی ما اطلقہ المصنف ١٢ فتح

حل اللغات یحثو بسکون الحاء المھملۃ وضم المثلثۃ ای یأخذ بکفیہ شطنین تثنیۃ شطن بفتح الشین المعجمۃ وآخرہ نون حبل فما نشبت بفتح النون وکسر الشین المعجمۃ ای فما لبثت یصرخ ای یصیح یتقالھا ای یعتقد انھا قلیلۃ تعدل ای تمثل وتساوی ١٢.

ع ؎ بکسر المعجمۃ ای لم اتعلق بشئ غیر ما ذکرت ١٢ توضیح ع ؎ لما فیھا من البشارۃ بالمغفرۃ والفتح وغیرھما ١٢ قس س ؎ ھو ابو سعید الخدری ١٢ ک ل ؎ یتقالھا بتشدید اللام ای یعتقد انھا قلیلۃ من جھۃ قلۃ الفاظہ ١٢ قس خ ص ؎ اشارۃ الی سورۃ الاخلاص اذ فیھا ذکر الالوھیۃ والوحدۃ والصمدیۃ ١٢ خ.

(قولہ باب فضل المعوذات) وفیہ جمع کفیہ ثم نفث فیھما فقرأ فیھما یحتمل ان الفاء فی فقرأ لبیان کیفیۃ النفث ای یقرأ فیھما ثم ینفث باعتبار ان القراءۃ من کیفیات النفث ویحتمل ان یقال ان قولہ ثم نفث وقولہ فقرأ کلاھما معطوفان علی جمع فیعتبر فی النفث التراخی عن الجمع وفی القراءۃ التعقیب بلا مھلۃ عن الجمع وعند ذلک یظھر وقوع القراءۃ قبل النفث فتامل واللہ اعلم

عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ
عليه وامسح بيده رجاء بركتها حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المفضل عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ
برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلث مرات باب نزول
السكينة والملائكة عند قراءة القرآن وقال الليث حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن اسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ
من الليل سورة البقرة وفرسه مربوط عنده اذ جالت الفرس فسكت فسكنت فقرأ فجالت الفرس فسكت وسكنت الفرس ثم قرأ فجالت
الفرس فانصرف وكان ابنه يحيى قريبا منها فاشفق ان تصيبه فلما اجتره رفع رأسه الى السماء حتى ما يراها فلما اصبح حدث النبي صلى
الله عليه وسلم فقال له اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير قال فاشفقت يا رسول الله ان تطأ يحيى وكان منها قريبا فرفعت رأسي
فانصرفت اليه فرفعت رأسي الى السماء فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح فخرجت حتى لا اراها قال وتدري ما ذاك قال لا قال تلك
الملائكة دنت لصوتك ولو قرأت لاصبحت ينظر الناس اليها لا تتوارى منهم قال ابن الهاد وحدثني هذا الحديث عبد الله بن خباب
عن ابي سعيد الخدري عن اسيد بن حضير باب من قال لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم الا ما بين الدفتين حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا سفين عن عبد العزيز بن رفيع قال دخلت انا وشداد بن معقل على ابن عباس فقال له شداد بن معقل اترك
النبي صلى الله عليه وسلم من شئ قال ما ترك الا ما بين الدفتين قال ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه فقال ما ترك الا ما بين الدفتين
باب فضل القرآن على سائر الكلام حدثنا هدبة بن خالد ابو خالد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا انس بن مالك عن
ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يقرأ القرآن كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب والذي لا يقرأ القرآن كالتمرة
طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل
الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان حدثني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انما اجلكم في اجل من خلا من الامم كما بين صلوة العصر ومغرب الشمس ومثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل
استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود فقال من يعمل لي من نصف النهار الى العصر فعملت النصارى
ثم انتم تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين قالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم قالوا لا قال

نص مربوطة ن فسكت ن ولما ن اخره قا اخبره ن راها ن قال يا رسول الله اشفقت لا ٢ الاشعري ن كالاترنجة ن فيها ن قال حدثنا ٢ قال ن ما ٢ قيراط زه ٢ على قيراط

ل قوله بالمعوذات بكسر الواو المشددة والمراد بالمعوذات اما المعوذتين على ان اقل الجمع اثنان او الجمع باعتبار الآيات او هما والاخلاص على التغليب وهو المعتمد وقيل والكافرون او المراد الكلمات المعوذة قوله وينفث النفث بالفم وهو شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا يكون الا معه شئ من الريق وصورته ان يجمع يديه الكريمتين ويقابل بهما فمه وينفث فيهما ثم يمسح بهما جميع اعضائه التي تصلان اليهما قوله كنت اقرأ الى ان كانت تقرأ وتأخذ يده الشريفة وتنفث فيها وتمسح بها بلفظ من لم يرح ١٢ ٢ قوله ثم نفث فيهما قال المظهري في شرح المصابيح ظاهر الحديث يدل على انه نفث في كفيه اولا ثم قرأ وهذا لم يقل به احد ولا فائدة فيه ولعله سهو من الراوي لان النفث ينبغي ان يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القراءة الى بشرة القارئ او المقروء له فاجاب الطيبي عنه بان الطعن فيما صح رواية لا يجوز وكيف والفاء فيه مثل ما في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيه او لعل السر في تقديم النفث مخالفة السحرة قوله يبدأ الخ علم منه المبدأ والمنتهى محذوف وتقديره ثم ادبر الى ما ينتهي من جسده كذا في الكرماني ١٢ ٣ قوله نزول السكينة هي السكون الطمأنينة وقال بعضهم هي الرحمة وقيل الوقار وما يسكن به الانسان ١٢ طيبي ٤ قوله مربوط بالتذكير ولابي ذر والاصيلي بالتانيث والقياس الاول لانه مذكر قسطلاني قال الكرماني الفرس يقع على الذكر والانثى ولا يقال للانثى فرسة ١٢ ٥ قوله فلما اجتره بجيم ومثناة وتشديد الراء اي اجتر اسيد ابنه يحيى من المكان الذي كان فيه حتى لا يصيبه الفرس. قس ووقع في رواية القابسي اخره بمعجمة ثقيلة وراء خفيفة اي عن الموضع الذي كان يخشيه عليه ١٢ ف ٦ قوله اقرأ يا ابن حضير امر بطلب القراءة في المستقبل وتحضيض عليها اذ كان ينبغي لك ان تستمر على القراءة وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة ويدل على الاخير اعتذره بانى اشفقت الخ ١٢ مجمع البحار ٧ قوله فاذا مثل الظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام قال ابن بطال هي السحابة كانت فيها الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل ابدا مع الملائكة كذا في القسطلاني وفي رواية تلك السكينة تنزلت بالقرآن وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ٨ قوله من قال لم يترك النبي صلعم الا ما بين الدفتين اي ما في المصحف وليس المراد انه ترك القرآن مجموعا بين الدفتين لان ذلك يخالف ما تقدم من جمع ابي بكر ثم عثمان وهذه الترجمة للرد على من زعم ان كثيرا من القرآن ذهب لذهاب حملته وهو شئ اختلقه الروافض لتصحيح دعواهم ان التنصيص على امامة علي واستحقاقه الخلافة عند موت النبي صلعم كان ثابتا في القرآن وان الصحابة كتموه وهي دعوى باطلة لانهم لم يكتموا مثل ما يعارض ذلك او يخصص عمومه او يقيد مطلقه وقد تلطف المصنف الاستدلال على الرافضة بما اخرجه عن احد ائمتهم الذين يدعون امامته وهو محمد بن الحنفية وهو ابن علي بن ابي طالب فلو كان هناك شئ مما يتعلق بابيه لكان هو احق الناس بالاطلاع عليه وكذلك ابن عباس فانه ابن عم علي واشد الناس له لزوما واطلاعا على حاله ١٢ فتح ٩ قوله كالاترجة بضم الهمزة والراء وسكون المثناة بينهما وتشديد الجيم وخصها بالتشبيه من بين سائر الفواكه لانها مع جمعها طيب الطعم والريح لها ما لا توجد في غيرها لكبر جرمها وحسن منظرها ولا يقرب الجن بيتا هي فيه وذلك مناسب للقرآن وغلاف حبها ابيض وذلك مناسب لقلب المؤمن فهي بذلك افضل الفواكه كما ان القرآن افضل الكلام ويقال ايضا اترنجة وترنجة. توشيح قال في الفتح ووقع في رواية شعبة عن قتادة كما سيأتي بعد ابواب المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به وهي زيادة مفسرة للمراد وان التمثيل وقع بالذي يقرأ القرآن ولا يخالف ما اشتمل عليه من امر ونهي لا مطلق التلاوة انتهى ١٢ ١٠ قوله قالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء الظاهر من الجواب انه يكون في الآخرة كذا في الخير الجاري ولا يخفى ان هذا الحديث بظاهره يدل على تأخير دخول وقت العصر حتى يصير ظل الشئ مثليه وهو مذهب ابي حنيفة كما اشار اليه محمد في موطاه لان قول النصارى انهم اكثر عملا لا يصح الا على هذا فان وقت العصر لو كان بعد المثل فيستوي وقت الظهر والعصر فلا يصح قول النصارى نحن اكثر عملا والله اعلم وتقدم الحديث في ص٧٩ ج١ في كتاب الصلوة قال في الفتح مطابقة الحديث الاول للترجمة من جهة ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره فيستلزم فضل القرآن على ساير الكلام كما فضل الاترجة على الفواكه ومناسبة الحديث الثاني من جهة ثبوت فضل هذه الامة على غيرها من الامم وثبوت الفضل لما ثبت من فضل كتابها الذي امرت بالعمل به انتهى ١٢

حل اللغات

نفث اي نفخ مرسل اي منقطع جالت اضطربت تتوارى تستتر ١٢ ٥ وهو منقطع فان محمدا ... لم يدرك اسيد والعمدة على الاسناد الثاني ١٢ توشيح مع بالحاء والجيم كذا لجميعهم قال عياض فعرجت بالعين ع في رواية الاسمعيلي شيئا سوى القرآن ١٢ ف ع تثنية دفة بفتح الدال وتشديد الفاء اللوح ١٢ تو تثنية دفة بفتح اوله وهو اللوح ووقع في رواية الاسمعيلي ما بين اللوحين ١٢ ف

(قوله باب نزول السكينة وفيه لاصبحت ينظر الناس اليه كانه علم صلى الله عليه وسلم في خصوص تلك القراءة تقديرا معلقا انه لو مضى عليها لظهرت الملائكة للناس والا فلا يلزم من حضور الملائكة ظهورهم للناس كما لا يخفى والله تعالى اعلم اه سندي

ابن فضالة ٢ رسول الله يقرأ عند القرآن القراءة

فذاك فضلي اوتيه من شئت باب الوصاة بكتاب الله ٥٠٢٢ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا مالك بن مغول قال حدثنا طلحة قال سألت عبد الله بن ابي اوفى اوصى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا فقلت كيف كتب على الناس الوصية امروا بها ولم يوص قال اوصى بكتاب الله باب من لم يتغن بالقران وقوله تعالى اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب الاية يتلى عليهم ٥٠٢٣ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله للنبي ما اذن لنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقران وقال صاحب له يريد يجهر به ٥٠٢٤ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشئ ما اذن للنبي ان يتغنى بالقران قال سفين تفسيره يستغنى به باب اغتباط صاحب القران ٥٠٢٥ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد الا على اثنين رجل اتاه الله الكتاب وقام به اناء الليل ورجل اعطاه الله مالا فهو يتصدق به اناء الليل والنهار ٥٠٢٦ حدثنا علي بن ابراهيم قال حدثنا روح قال حدثنا شعبة عن سليمان سمعت ذكوان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنين رجل علمه الله القران فهو يتلوه اناء الليل واناء النهار فسمعه جار له فقال ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان فعملت مثل ما يعمل ورجل اتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق فقال رجل ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان فعملت مثل ما يعمل باب خيركم من تعلم القران وعلمه ٥٠٢٧ حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني علقمة بن مرثد سمعت سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القران وعلمه قال واقرأ ابو عبد الرحمن في امرة عثمن حتى كان الحجاج قال وذاك الذي اقعدني مقعدي هذا ٥٠٢٨ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن علقمة بن مرثد عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمن بن عفان قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان افضلكم من تعلم القران او علمه ٥٠٢٩ حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا حماد عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت انها قد وهبت نفسها لله ولرسوله فقال ما لي في النساء من حاجة فقال رجل زوجنيها قال اعطها ثوبا قال لا اجد قال اعطها ولو خاتما من حديد فاعتل له فقال ما معك من القران قال كذا وكذا قال فقد زوجتكها بما معك من

١ فذلك ٢ الوصية ٣ فكيف ٤ لشئ ٥ للنبي ٦ ان ٧ فقال ٨ ان ٩ ابن عبد الرحمن ١٠ قال ١١ لنبي ١٢ لنبي ١٣ انبانا ١٤ اثنتين ١٥ فقام ١٦ قال ابو عبد الله اناء ساعات واحد هاانى ١٧ قال ١٨ اثنتين ١٩ قال ٢٠ فذاك ٢١ للرسول ٢٢ قال ٢٣ خاتم ٢٤ قال

١ قوله اوصى بكتاب الله ظاهره التخالف بقوله لا وليس كذلك لان النفي ما يتعلق بالامارة ونحو ذلك لا مطلق الوصية والمراد بالوصية بكتاب الله حفظه حسا ومعنى فيكرم ويصان ولا يسافر به الى ارض العدو ويتبع ما فيه فيعمل باوامره ويجتنب مناهيه ويداوم تلاوته وتعلمه وتعليمه كذا في الفتح والعيني وفي الخير الجاري ويمكن ان يكون اشارة الى قوله عليه الصلوة والسلام تركت فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي انتهى ومر الحديث في ص ٣٨٦ ج ١ في الوصية ١٢ ٢ قوله باب من لم يتغن بالقران وقوله اولم يكفهم الاية اشار بها الى ترجيح تفسير ابن عيينة يتغنى يستغني به عن اخبار الامم الماضية وقد خفي وجه مناسبة هذه الاية للباب على جماعة ووجهه ما ذكرنا ١٢ توشيح ٣ قوله لم يأذن الله للنبي كذا لهم بنون وموحدة وعند الاسمعيلي لشئ بشين معجمة وكذا عند مسلم من جميع طرقه ووقع في رواية سفين التي تليه في الاصل كالجمهور وفي رواية الكشميهني كرواية عقيل ١٢ فتح ٤ قوله ما اذن لنبي كذا للاكثر وعند ابي ذر للنبي بزيادة اللام فان كانت محفوظة فهي للجنس ووهم من ظنها للعهد وتوهم ان المراد نبينا صلعم فقال ما اذن الله للنبي صلعم وشرحه على ذلك قوله ان يتغنى كذا لهم واخرجه ابو نعيم من وجه آخر عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه بدون ان وزعم ابن الجوزي ان الصواب حذف ان وان اثباتها وهم من بعض الرواة لانهم كانوا يروون بالمعنى فربما ظن بعضهم المساواة فوقع في الخطأ لان الحديث لو كان بلفظ ان لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس ذلك مرادا ههنا وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع وقوله اذن اي استمع والحاصل ان لفظ اذن بفتحة ثم كسرة في الماضي وكذا في المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع مشترك بين الاطلاق والاستماع تقول اذنت آذن بالمد فان اردت الاطلاق فالمصدر بكسرة ثم سكون وان اردت الاستماع فالمصدر بفتحتين وقال القرطبي اصل الاذن بفتحتين ان المستمع يميل باذنه الى جهة من يسمعه وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهره وانما هو على سبيل التوسع على ما جرى به عرف التخاطب والمراد به في حق الله اكرام القارئ واجزال ثوابه لان ذلك ثمرة الاصغاء ١٢ فتح ٥ قوله وقال صاحب له قال الكرماني الظاهر ان المراد بصاحب له صاحب ابي هريرة انتهى وكذا نقله في المجمع قال في الفتح الضمير في قوله له يعود الى ابي سلمة والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بينه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث انتهى وكذا في التوشيح والعيني قوله يريد ان يجهر به اي يحسن به صوته وهو احد الاقوال في تفسير يتغنى وقيل المراد به التحزن وقيل التشاغل من تغنى بالمكان اقام به وقيل التلذذ والاستحلال كما يستلذ اهل الطرب بالغناء وقيل يجعله هجيراه كما يجعل المسافر والفارغ هجيراه الغناء فيكون معنى الحديث الحث على ملازمة القران ١٢ توشيح ٦ قوله اغتباط صاحب القران بالغين المعجمة من فيه اشارة الى ان المراد بالحسد هو الغبطة في الحديث عبر عنها بلفظ الحسد على المبالغة والمقصود ان الغبطة ينبغي ان لا يكون الا على هاتين النعمتين اذ فضلهما عظيم ويكون الرجل صابرا على ما يجده في غيره من غيرهما كالولد والمال ونحوهما خير جاري قال العيني في كتاب العلم والغبطة ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوالها عنه وليس بحسد والحسد ان يتمنى زوال ما فيه انتهى مر بيانه في ص ١٦ ج ١ في كتاب العلم ١٢ ٧ قوله سمعت سعد بن عبيدة قال في الفتح كذا يقول شعبة يدخل بين علقمة وابي عبد الرحمن سعد بن عبيدة وخالفه سفين الثوري فقال عن علقمة عن ابي عبد الرحمن لم يذكر سعد بن عبيدة ورجح الحفاظ رواية الثوري وعدوا رواية شعبة من المزيد في متصل الاسانيد واما البخاري فاخرج الطريقين فكانه ترجح عنده انهما جميعا محفوظان قوله عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان اختلف اهل التمييز في سماع ابي عبد الرحمن من عثمان ونقل ابن ابي داؤد عن يحيى بن معين مثل ما قال شعبة وذكر الحافظ ابو العلاء ان مسلما سكت عن اخراج هذا الحديث في صحيحه لذلك قلت قد وقع في بعض الطرق التصريح بتحديث عثمان لابي عبد الرحمن وفي اسناده مقال لكن ظهر لي ان البخاري اعتمد في وصله انتهى كلام الفتح مختصرا ١٢ ٨ قوله خيركم من تعلم القران لعله خطاب لمن يليق بما لهم التحريض على التعليم او اريد خيرية خاصة من جهة العلم فلا يلزم فضله على من يعلي كلمة الله او جاهد او يأتي بسائر الصالحات قال في المجمع او الكلام يدور على النفع المتعدي فمن كان حصوله عنده اكثر كان افضل. كذا في ف ١٢ ٩ قوله فاعتل له اي حزن وتضجر لاجل ذلك ١٢ ك ١٠ قوله بما معك من القران الباء للبدلية والمقابلة عند الشافعي والمعنى اي زوجتكها بتعليمك اياها ما معك من القران وقال الحنفية الباء للسببية والمعنى زوجتكها بسبب ما معك من القران وبه يوافق الكتاب والسنة لان الله تعالى قيد الاحلال بابتغاء الاموال في قوله واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم والتعليم ليس بمال. ويأتي تتمته في النكاح ١٢

حل اللغات فاعتل اي حزن صوبه اي خفض طأطأ خفض تفصيا اي تخلصا ١٢

للع ولابي ذر عن الكشميهني بالتحتية المشددة بغير الالف. قس وفي القاموس اوصاه ووصاه توصية عهد اليه والاسم الوصاة ١٢ ص الترجمة لفظ حديث اورده المص في الاحكام ١٢ ف س اي يجهر بتحسين صوته وتحزينه ويستحب ذلك ما لم يخرجه عن حد القران ١٢ مجمع مع اي عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب ١٢ مجمع له هو الواسطي في قول الاكثر وقيل ابن اسكاب نسب الى جده ١٢ ع كذا ترجم بلفظ المتن وكانه اشار الى ترجيح الرواية بالواو ١٢ ف ع بوزن جعفر وقيل بكسر المثلثة ١٢ تو س ولابي ذر عن الحموي والمستملي او علمه وهي للتنويع لا للشك ١٢ ف للع اي ان الحديث الذي حدثه عثمان في افضلية من تعلم القران حمل ابا عبد الرحمن ان قعد يعلم الناس القران ١٢ ف ع قال الطيبي فيه دليل على جواز كون الصداق تعليم القران وجواز الاستيجار لتعليمه وهو مذهب الشافعي ومنعه جماعة منهم الزهري وابو حنيفة وفيه دليل على ان الصداق لا تقدير له انتهى ١٢

القراٰن بَابُ[۲۲] القراٰءة عن ظهر القلب حدثنا[۵۰۳۰] قتیبة بن سعید قال حدثنا یعقوب بن عبد الرحمٰن عن ابی حازم عن سهل بن
سعد ان امرأةً جاءت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله جئتُ لِاَهَبَ لك نفسی فنظر الیها رسول الله صلی الله علیه وسلم
فصعّد[۱] النظرَ الیها وصوّبه ثم طأطأ رأسه فلمّا رات المرأة انّه لم یقض فیها شیئًا جلسَتْ فقام رجل من اصحابه فقال
یا رسولَ الله ان لم یکن لك بها حاجة فزوجنیها فقال هل عندك من شیءٍ فقال لا والله یا رسول الله قال
اذهب الی اهلك فانظر هل تجد شیئًا فذهب ثم رجع فقال لا والله یا رسول الله ما وجدتُ شیئًا قال انظر ولو خاتِمًا من حدید
فذهب ثم رجع فقال لا والله یا رسول الله ولا خاتِمٌ من حدید ولکن هٰذا ازاری قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول
الله صلی الله علیه وسلم ما تصنع بازارك ان لبستَه لم یکن علیها منه شیءٌ وان لَبِسَتْه لم یکن علیك منه شیءٌ فجلس الرجل حتی
طال مجلسه ثم قام فراٰه رسول الله صلی الله علیه وسلم مولّیًا فامر به فدُعِی فلمّا جاء قال ماذا معك من القراٰن قال معی سورة
کذا وسورةُ کذا وسورةُ کذا عدّدها قال اتقرؤهنّ عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد مَلَّکْتُکَهَا[۲] بما معك من القراٰن بَابُ[۲۳] اِستذکار
القراٰن وتعاهُدِه حدثنا[۵۰۳۱] عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال انّما مَثَلُ
صاحب القراٰن کمثل صاحب الاِبلِ المُعَقَّلة[۳] ان عاهد علیها امسکها وان اطلقها ذهبت حدثنا[۵۰۳۲] محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة
عن منصور عن ابی وائل عن عبد الله قال النبی صلی الله علیه وسلم بئس مالاحدهم ان یقول نَسِیْتُ ایة کیتَ وکیتَ بل نُسِّیَ[۴] فاستذکروا
القراٰن فانّه اشدُّ تفصِّیًا من صدور الرّجال من النَّعَم حدثنا عثمان قال حدثنا جریر عن منصور مثله تابعه[۶] بشر عن ابن المبارك عن
شعبة وتابعه ابن جُریج عن عبدة عن شقیق سمعتُ عبد الله سمعتُ النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا[۵۰۳۳] محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامة عن بُرید عن ابی بردة عن ابی موسٰی عن النبی صلی الله علیه وسلم قال تعاهَدُوا القراٰن فوالذی نفسی بیده لهو اشدُّ تفصِّیًا من
الابل فی عُقُلِها بَابُ[۲۴] القراءة علی الدّابّة[۷] حدثنا[۵۰۳۴] حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرنی ابو ایاسٍ قال سمعتُ عبد الله بن
مُغَفَّل قال رأیتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم فتح مکة وهو یقرأ علی راحلته سورة الفتح بَابُ[۲۵] تعلیم الصِّبیانِ القراٰن حدثنا[۵۰۳۵]

.... ثلث مرات[۴] نقال[۵] ملکتها[۶] قال[۷] ۲ قال[۸] ۲ نسی[۹] تفصیا[۱۰] تفلتا[۱۱] نسی

قال عدها — قال[۲] فقال — قال

۱ه قوله فصعّد النظر بتشدید العین ای رفع وصوب بتشدید الواو ای خفض فیه دلیل لجواز النظر لمن اراد ان یتزوج امرأة وتأمل ایاها ۱۲ نووی **۲ه** قوله فقد ملکتکها بکافین علی صیغة المعلوم وفی بعضها ملکتها بضم المیم وتشدید اللام وسکون الکاف علی بناء المفعول وفیه دلیل علی صحة النکاح بلفظ التملیک کما هو مذهب الحنفیة. خ ن قال النووی فیه جواز نکاح المرأة من غیر ان تسأل هل هی فی عدة ام لا وفیه استحباب تسمیة الصداق فی النکاح لانه اقطع للنزاع وانفع للمرأة من حیث انه لو حصل طلاق قبل الدخول وجب نصف المسمی وفیه جواز قلة الصداق مما یتمول اذا تراضی به الزوجان لان خاتم الحدید فی نهایة من القلة وهو مذهب الشافعی قال القاضی وهو مذهب العلماء کافة من الحجاز بین والبصریین والکوفیین والشامیین وغیرهم ما تراضی به الزوجان من قلیل او کثیر کالسوط والنعل وخاتم الحدید ونحوه وقال مالك اقله ربع دینار کنصاب السرقة قال القاضی هذا مما انفرد به مالك وقال ابو حنیفة واصحابه اقله عشرة دراهم وقال ابن شبرمة اقله خمسة دراهم ذکره النخعی ان یتزوج الرجل باقل من اربعین درهما وقال مرة عشرة وهذه المذاهب سوی مذهب الجمهور مخالفة للسنة وهم محجوجون بهذا الحدیث الصحیح الصریح وهذا الحدیث جواز اتخاذ الخاتم من الحدید وفیه خلاف للسلف ولاصحابنا فی کراهیته وجهان اصحهما انه لایکره لان الحدیث فی النهی عنه ضعیف انتهی کلام النووی مختصرا قال الطیبی فیه دلیل علی ان الصداق لاتقدیر له لانه صلعم قال التمس وهذا یدل علی جواز ای شیء کان من المال انتهی قال فی اللمعات قال اصحابنا مثل هذا محمول علی المعجل فان العادة عندهم تعجیل بعض المهر قبل الدخول فلا دلیل فیه علی ان المهر لاتقدیر فیه بل یجوز ای شیء کان وان قل لقوله صلی الله علیه وآله وسلم لا مهر اقل من عشرة دراهم کذا فی الهدایة رواه جابر وعبد الله بن عمر کذا فی شرح وقوله بما معك من القراٰن ظاهره ان الباء للمقابلة کما هو مذهب الائمة وقالت الحنفیة الواجب فیه مهر المثل کما فی صورة عدم التسمیة وقالوا الباء للسببیة والمعنی زوجتها لك بسبب ما معك من القراٰن ویکون ذلك سبب للاجتماع بینهما لا انه مهرها کما فی حدیث تزوج ابی طلحة ام سلیم علی اسلامها انتهی ۱۲ **۳ه** قوله الابل المعقلة بضم المیم وفتح العین المهملة وتشدید القاف المشددة بالعقال وهو الحبل الذی یشد فی رکبة البعیر شبه درس القراٰن واستمرار تلاوته بربط البعیر الذی تخشی منه الشراد فما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود کما ان البعیر مادام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذکر لانها اشد الحیوان نفورا وتحصیلها بعد استمکان نفورها صعوبة ۱۲ فتح **۴ه** قوله بل نسی هو بتشدید السین صیغة المجهول ای انساه الله او نسخه ولو روی بالتخفیف لکان معناه ترك من الخیر وحرم کره نسبة النسیان الی النفس لان الشد انساه لانه المقدر للکل ولان اصل النسیان الترك فکره ان یقول ترکت وقصدت الی نسیانه ولانه لم یکن باختیاره قال الکرمانی نهی عنه لانه یتضمن التساهل والتغافل قال القاضی انه ذم حال للازم قال ای بئس حال من حفظ

فغفل عنه حتی نسیه بل هو نسی قال النووی ضبطناه بالتشدید وقیل بالتخفیف ایضا کذا فی المجمع وفی التوشیح وجه الذم نسبة الفعل الی نفسه وهو فعل الله وقیل هو خاص بزمنه صلعم اذ کان من ضرب النسخ نسیان الشیء والذی ینزل فنهوا عن نسبة ذلك الیهم وانما هو باذن الله لما راه من الحکمة انتهی ۱۲ **۵ه** قوله فاستذکروا القراٰن ای واظبوا علی تلاوته واطلبوا من انفسکم المذاکرة به وهو عطف من حیث المعنی علی قوله بئس مالاحدهم ای لاتقصروا فی معاهدته واستذکروه. فتح قوله فانه اشد تفصیا بفتح الفاء وکسر الصاد المهملة المشددة وتخفیف التحتیة ای تفلتا وتخلصا ونصبه علی التمییز کذا فی التوشیح ای القراٰن اشد خروجا من الصدور من نفور النعم قال الطیبی قیل معنی نسی عوقب بالنسیان علی ذنب او سوء تعهد بالقراٰن ثم قال اقول هو من قوله تعالٰی اتتك اٰیاتنا فنسیتها وکذلك الیوم تنسی ۱۲ **۶ه** قوله تابعه بشر عن ابن المبارك عن شعبة یرید ان عبد الله بن المبارك تابع محمد بن عرعرة فی روایة هذا عن شعبة وبشر هو ابن محمد المروزی شیخ البخاری تقدم اخرج عنه فی بدء الوحی وغیره ونسبة المتابعة الیه مجازیة قوله تابعه ابن جریج عن عبدة عن شقیق سمعت عبد الله هو ابن مسعود وعبدة بسکون الموحدة هو ابن ابی لبابة فیه تصریح ابن مسعود بقوله سمعت رسول الله صلعم وذلك یقوی روایة من رفعه عن منصور ۱۲ ف. **۷ه** قوله باب القراءة علی الدابة ای راکبا وکانه اشار الی الرد علی من کره ذلك وقد نقل ابن ابی داؤد عن بعض السلف وقال ابن بطال انما اراد بهذه الترجمة ان فی القراءة علی الدابة سنة موجودة واصل هذه السنة قوله تعالٰی لتستووا علی ظهوره ثم تذکروا نعمة ربکم اذا استویتم علیه الاٰیة ثم ذکر المصنف حدیث عبد الله بن مغفل مختصرا وقد تقدم بتمامه فی تفسیر سورة الفتح فی ص ۷۱۶ ج ۲ ویاتی بعد ابواب فی ص ۲۵۰ انشاء الله تعالی ۱۲ فتح الباری

حل اللغات

عقُل بضمتین جمع عقال بکسر اوله وهو الحبل الذی یشد به رکبة البعیر ۱۲

ه اسم المفعول من التعقیل او الاعتقال ملی النسختین ای المشدودة بالعقال وهو حبل یشد به رکبة البعیر ۱۲ خیر جاری ه هو ابن مسعود وسیاتی التصریح بسماع شقیق له من ابن مسعود ۱۲ ف معه بفتح النون وخفة السین اتفاقا ۱۲ ف.
ع ه بضمتین ویجوز سکون القاف جمع عقال بکسر اوله وهو الحبل التشبیه وقع بین ثلثة بثلثة فحامل القراٰن شبه بصاحب الناقة والقراٰن بالناقة والحفظ بالربط کذا فی الفتح ع ه کانه اشار الی الرد علی من کره ذلك وقد جاءت کراهة ذلك عن سعید بن جبیر وابراهیم النخعی ۱۲ ف

موسیٰ بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر قال ان الذی تدعونه المفصل هو المحکم قال وقال ابن عباس توفی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وانا ابن عشر سنین وقد قرأت المحکم ۵۰۳۶ حدثنا یعقوب بن ابراھیم قال حدثنا ھشیم اخبرنا ابو بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس جمعت المحکم فی عھد رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقلت لہ وما المحکم قال المفصل باب نسیان القراٰن وھل یقول نسیت ایة کذا وکذا وقول اللّٰہ تعالیٰ سنقرئک فلا تنسیٰ الا ما شاء اللّٰہ ۵۰۳۷ حدثنا ربیع بن یحیی قال حدثنا زائدة قال حدثنا ھشام عن عروة عن عائشة قالت سمع النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم رجلا یقرأ فی المسجد فقال یرحمہ اللّٰہ لقد اذکرنی کذا وکذا ایة من سورة کذا ۵۰۳۸ حدثنا محمد بن عبید بن میمون قال حدثنا عیسیٰ عن ھشام وقال اسقطتھن من سورة کذا تابعہ علی بن مسھر وعبدة عن ھشام حدثنا احمد بن ابی رجاء قال حدثنا ابو اسامة عن ھشام بن عروة عن ابیہ عن عائشة قالت سمع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم رجلا یقرأ فی سورة باللیل فقال یرحمہ اللّٰہ لقد اذکرنی کذا وکذا ایة کنت انسیتھا من سورة کذا وکذا ۵۰۳۹ حدثنا ابو نعیم قال حدثنا سفیٰن عن منصور عن ابی وائل عن عبد اللّٰہ قال قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ما لاحدھم یقول نسیت ایة کیت وکیت بل ھو نُسِّی باب من لم یر باسا ان یقول سورة البقرة وسورة کذا ۵۰۴۰ حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابی قال ثنا الاعمش قال حدثنی ابراھیم عن علقمة وعبد الرحمٰن بن یزید عن ابی مسعود الانصاری قال قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم الاٰیتان من اٰخر سورة البقرة من قرأ بھما فی لیلة کفتاہ ۵۰۴۱ حدثنا ابو الیمان قال انا شعیب عن الزھری قال اخبرنی عروة عن حدیث المسور بن مخرمة وعبد الرحمٰن بن عبد القاری انھما سمعا عمر بن الخطاب یقول سمعت ھشام بن حکیم بن حزام یقرأ سورة الفرقان فی حیٰوة رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاستمعت لقراءتہ فاذا ھو یقرأھا علیٰ حروف کثیرة لم یقرئنیھا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فکدت اساورہ فی الصلوٰة فانتظرتہ حتی سلم فلببتہ فقلت من اقرأک ھٰذہ السورة التی سمعتک تقرأ قال اقرأنیھا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقلت لہ کذبت فواللّٰہ ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم لھو اقرأنی ھٰذہ السورة التی سمعتک فانطلقت بہ الی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اقودہ فقلت یا رسول اللّٰہ انی سمعت ھٰذا یقرأ سورة الفرقان علیٰ حروف لم تقرئنیھا وانک اقرأتنی سورة الفرقان فقال یا ھشام اقرأھا فقرأھا القراءة التی سمعتہ فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ھٰکذا انزلت ثم قال اقرأ یا عمر فقرأتھا التی اقرأنیھا

۱ ز ف قت ثنی ۲ ن ۳ و ۲ قال علیٰ ۳ ن وقولہ ۴ ن ف قت رسول اللّٰہ ۵ ن ف ذ ۳ ھو ابو الولید الھروی ۶ ز ف ذ عن ۷ ثنی ۸ ز قت قال ۹ ن ز ف قت قد ۱۰ ن ۱۱ ایة کذا وکذا ۱۲ ن ۲ بئس ۱۳ ن ۳ وکذا ۱۴ ز قت ذ حدثنی ۱۵ ن ذ ۲ بن زبیر ۱۶ ن ھ ذ اثاورہ

۱ قولہ تدعونہ المفصل بفتح الصاد المھملة المشددة قال الکرمانی وھو من سورة ق او من الحجرات او من الفتح او من محمد علی اختلاف فیہ الی اٰخر القراٰن. ک علی عشرة اقوال قس وسمی مفصلا لکثرة الفصول ومحکما لانہ لا منسوخ فیہ ولیس المحکم ھٰھنا ضد المتشابہ بل ھو ضد المنسوخ ک وفیہ نظر لانہ من سورة المفصل سورة قل یٰایھا الکٰفرون وقد قال کثیر من العلماء بانھا منسوخة بایٰة السیف ویحتمل ان یکون ھٰذا متمسک من لم یقل بنسخھا واما قول ابن عباس وانا ابن عشر سنین فلعلہ لم یعتبر الکسر والا فالمشھور انہ کان ابن ثلث عشرة وقیل اربع عشرة وقیل خمس عشرة وقیل ست عشرة وقیل ثنتی عشرة کما فی القسطلانی وخیر الجاری قال السیوطی فی التوشیح اجاب عیاض بان فی ھٰذا اللفظ تقدیما وتاخیرا وان قولہ وانا ابن عشر سنین راجع الی قولہ بعدہ وقد قرأت المحکم لا الی توفی وھو جمع حسن ۱۲

۲ قولہ فقلت لہ الضمیر المجرور لسعید بن جبیر وفاعل قلت ھو ابو بشر بخلاف ما یتبادر ان الضمیر فی قولہ لابن عباس وفاعل قلت سعید بن جبیر والدلیل علیہ ما مر من تفسیر المفصل بالمحکم لسعید بن جبیر فی قولہ ان الذی تدعونہ المفصل ھو المحکم ویحتمل ان یکون کل منھما سأل شیخہ عن ذٰلک کذا فی الفتح ۱۲

۳ قولہ باب نسیان القراٰن وھل یقول نسیت اٰیة کذا وکذا کانہ یری ان النھی عن قولہ نسیت اٰیة کذا وکذا لیس للزجر عن ھٰذا اللفظ بل للزجر عن تعاطی اسباب النسیان المقتضیة لقول ھٰذا اللفظ قولہ وقول اللّٰہ تعالیٰ سنقرئک فلا تنسیٰ الا ما شاء اللّٰہ ھو مصیر منہ الی اختیار ما علیہ الاکثر ان قولہ فلا تنسیٰ نافیة وان اللّٰہ تعالیٰ اخبرہ انہ لا ینسیٰ ما اقرأہ ایاہ وقیل ان لا ناھیة والاول اکثر واختلف فی الاستثناء فقال الفراء ھو للتبرک ولیس ھٰھنا شیء استثنی وعن الحسن وقتادة الا ما شاء اللّٰہ ای قضی ان یرفع تلاوتہ وعن ابن عباس الا ما اراد اللّٰہ ان ینسیکہ فتنسیٰ وقیل المعنیٰ فلا تنسیٰ ای لا تترک العمل بہ الا ما اراد اللّٰہ ان ینسخہ فتترک العمل بہ ۱۲ فتح

۴ قولہ انسیتھا ھی مفسرة لقولہ اسقطتھا وکانہ قال اسقطتھا نسیانا لا عمدا وفی روایة معمر عن ھشام عند الاسمٰعیلی کنت نسیتھا بفتح النون ولیس قبلھا قاف قال الاسمٰعیلی النسیان من النبی صلعم لشیء من القراٰن علیٰ قسمین احدھما نسیان الذی یتذکرہ عن قرب وذٰلک قائم بالطباع البشریة وعلیہ یدل قولہ صلعم انما انا بشر مثلکم انسیٰ کما تنسون والثانی ان یرفعہ اللّٰہ عن قلبہ علیٰ ارادة نسخ تلاوتہ وھو المشار الیہ فی قولہ تعالیٰ سنقرئک فلا تنسیٰ الا ما شاء اللّٰہ واما القسم الاول فعارض سریع الزوال الظاھر من قولہ تعالیٰ انا نحن نزلنا الذکر وانا لہ لحٰفظون واما الثانی فداخل فی قولہ تعالیٰ ما ننسخ من اٰیة او ننسھا الاٰیة واختلف السلف فی نسیان القراٰن فمنھم من جعل ذٰلک من الکبائر وقال اسحٰق بن راھویہ یکرہ للرجل ان یمر علیہ اربعون یوما لا یقرأ فیھا القراٰن کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت کیف جاز علیہ صلعم نسیان القراٰن قلت الانساء لیس باختیار وقال الجمھور جاز علیہ النسیان فیما لیس طریقہ الابلاغ والتعلیم بشرط ان لا یقر علیہ بل لا بد ان یذکرہ واما غیرہ فلا یجوز قبل التبلیغ واما نسیان ما بلغہ کما فی ھٰذا الحدیث فھو جائز بلا خلاف. کذا فی الفتح ۱۲

۵ قولہ بئس ما لاحدھم ما نکرة موصوفة ای بئس شیئا کائنا لاحدھم ان یقول ھو المخصوص بالذم نسیت وجہ الذم نسبة الفعل الی نفسہ وھو فعل اللّٰہ وقیل ھو خاص بزمنہ صلی اللّٰہ علیہ واٰلہ وسلم اذا کان من ضرب النسخ نسیان شیء الذی ینزل فنھوا عن نسبة ذٰلک الیھم وانما ھو باذن اللّٰہ لما راٰہ من الحکمة. کذا فی التوشیح وقال القرطبی معناہ انہ عوقب بوقوع النسیان علیہ لتفریطہ فی معاھدتہ واستذکارہ کذا فی الفتح قال الطیبی ھو من قولہ تعالیٰ اتتک اٰیاتنا فنسیتھا وکذٰلک الیوم تنسیٰ قال ابو عبید اما الحریص علی حفظ القراٰن الدائب فی تلاوتہ لکن النسیان یغلبہ فلا یدخل فی ھٰذا الحکم انتھیٰ ۱۲

۶ قولہ من لم یر باسا ان یقول سورة البقرة وسورة کذا اشار بذٰلک الی الرد علیٰ من کرہ ذٰلک وقال لا یقال الا السورة التی یذکر فیھا کذا واحتج بحدیث انس رفعہ لا تقولوا سورة البقرة ولکن قولوا السورة التی یذکر فیھا البقرة وفی سندہ عبیس بن میمون العطار وھو ضعیف اوردہ ابن الجوزی فی الموضوعات ۱۲ قس ف.

۷ قولہ اساورہ بضم الھمزة وفتح السین المھملة طالبی ذر عن الکشمیھنی بالمثلثة بدل السین قال عیاض والمعروف الاول کذا فی القسطلانی. قولہ فلببتہ بفتح اللام وفتح الموحدتین الاولیٰ مشددة والثانیة ساکنة ای جمعت علیہ ثیابہ عند لبتہ لئلا ینفلت منی وکان عمر شدیدا فی الامر بالمعروف وفعل ذٰلک عن اجتھادہ منہ فظن ان ھشاما خالف الصواب ولھٰذا لم ینکر علیہ النبی صلعم بل قال ارسلہ. فتح الباری قال فی الخیر الجاری فیہ دلیل علیٰ ان من انکر القراٰن یظن انہ لیس من القراٰن لا یصیر کافرا. قولہ کذبت فیہ اطلاق ذٰلک علیٰ غلبة الظن او المراد بقولہ کذبت اخطأت لان اھل الحجاز یطلقون الکذب فی موضع الخطاء ۱۲ فتح

حل اللغات تعاھدوا ای واظبوا علیٰ صیغة الامر تفصیا ای تفلتا ۱۲.

سہ وھی من الحجرات الی اٰخر القراٰن وھو الصحیح ۱۲ فتح للعہ لم اقف علیٰ تعیین الاٰیات المذکورة ۱۲ اف ھہ یعنی ابن عروة عن ابیہ عن عائشة بالمتن المذکور وزادت فیہ ھٰذہ اللفظة اسقطتھن ۱۲ اف سہ قال فی الفتح کذا للاکثر ولابی ذر عن الکشمیھنی عن عبدة وھو غلط فان عبدة رفیق علی لا شیخہ ۱۲ اف معہ بفتح النون وتخفیف السین اتفاقا ۱۲ اف لہ یقال نساہ اللّٰہ ونساہ او روی بالتخفیف لکان معناہ ترک من الخیر وحرم ۱۲ مجمع لعہ بضم النون وتشدید السین ای انساہ او نسخہ ۱۲ مجمع توما ای اجزأتاہ من قیام اللیل بالقراٰن وقیل وقتاہ شر الشیطان ومن کل سوء ۱۲ تو. ماعہ بتشدید التحتیة نسبة الی قارة بطن من خزیمة ۱۲ اف. عہ بالسین المھملة اخذ برأسہ قال الحربی وقال غیرہ اواثبہ وھو اشبہ ۱۲ من تق فتح عہ من لب اذا جمع علیہ ثوبہ عند صدرہ وامسکہ وساقہ ۱۲ مشارق

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما
تيسر منه ٥٤٢ حدثنا بشر بن آدم قال اخبرنا علی بن مسهر قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت سمع النبی صلى الله عليه وسلم قارئا
يقرأ من الليل فی المسجد فقال يرحمه الله لقد اذكرنی كذا وكذا آية اسقطتها من سورة كذا وكذا باب ٢٨ الترتيل فی القراءة وقوله
تعالى ورتل القرآن ترتيلا وقوله وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث وما يكره ان يهذ كهذ الشعر يفرق يفصل قال ابن عباس
فرقناه فصلناه ٥٤٣ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا مهدی بن ميمون قال حدثنا واصل عن ابی وائل عن عبد الله قال غدونا على عبد الله
فقال رجل قرأت المفصل البارحة فقال هذا كهذ الشعر انا قد سمعنا القراءة وانی لاحفظ القرناء التی كان يقرأ بهن النبی صلى الله
عليه وسلم ثمانی عشرة سورة من المفصل وسورتين من آل حم ٥٤٤ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن موسى بن ابی
عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فی قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
نزل جبرئيل بالوحی وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه وكان يعرف منه فانزل الله الآية التی فی لا اقسم بيوم القيمة
لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال علينا ان نجمعه فی صدرك وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فاذا انزلناه
فاستمع ثم ان علينا بيانه قال ان علينا ان نبينه بلسانك قال فكان اذا اتاه جبرئيل اطرق فاذا ذهب قرأه كما وعده الله باب ٢٩
مد القراءة ٥٤٥ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا جرير بن حازم الازدی قال حدثنا قتادة قال سألت انس بن مالك عن قراءة
النبی صلى الله عليه وسلم فقال كان يمد مدا ٥٤٦ حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة قال سئل انس كيف كانت قراءة النبی
صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم باب ٣٠
الترجيع ٥٤٧ حدثنا آدم بن ابی اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو اياس قال سمعت عبد الله بن مغفل قال رأيت النبی صلى الله
عليه وسلم يقرأ وهو على ناقته او جمله وهی تسير به وهو يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قراءة لينة يقرأ وهو يرجع باب ٣١ حسن
الصوت بالقراءة ٥٤٨ حدثنا محمد بن خلف ابو بكر قال حدثنا ابو يحيى الحمانی قال حدثنا بريد بن عبد الله بن ابی بردة عن جده ابی بردة

١ اخبرنا ٢ يرحمه ٣ فيها ٤ قال ٥ فانی ٦ ثمانی ٧ ممن ٨ فان علينا ٩ قال ١٠ بن مالك ١١ كان ١٢ حدثنا ١٣ قال ابو اياس ١٤ يقرأنه ١٥ للقرآن ١٦ سمعت ١٧ ان ١٨ حدثنی

ـه ١ قوله انزل على سبعة احرف جمع احرف واختلف فی معناه فقيل سبع لغات مفرقة فی القرآن وقيل سبعة احكام وقيل سبع قراءات وقيل غير هذا وقد فسرناه فی شرح مسلم وبسطناه ١٢ مشارق ومر فی ص ١٢٣٥ وفی ص ٢٢٥ وغيرها قريبا وبعيدا ١٢ ـه ٢ قوله كذا وكذا آية اسقطتها ومر فی الرواية الثانية كنت انسيتها هی مفسرة لقوله اسقطتها وكانه قال اسقطتها نسيانا لا عمدا كذا فی الفتح وفی القسطلانی قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين الآيات المذكورة انتهى ويجوز النسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه الابلاغ والتعليم انتهى كلام القسطلانی بشرط ان لا يقر عليه بل لا بد ان يذكره واما غيره فلا يجوز قبل التبليغ واما نسيان ما بلغه كما فی هذا الحديث فهو جائز بلا خلاف كذا فی الكرمانی ومر بيانه فی ص ٢٢٥ قريبا ١٢ ـه ٣ قوله الترتيل فی القراءة ای تبيين حروفها والتأنی فی ادائها ليكون ادعى الى فهم معانيها قوله ورتل القرآن ترتيلا كانه يشير الى ما ورد عن السلف فی تفسيره فعند الطبری بسند صحيح عن مجاهد فی قوله تعالى ورتل القرآن قال بعضه اثر بعض على تؤدة وعن قتادة قال بينه بيانا والامر بذلك وان لم يكن للوجوب فيكون مستحبا قوله وقوله تعالى وقرآنا فرقناه الخ قوله قال ابن عباس فرقناه فصلناه وصله ابن جرير من طريق عبد الله بن ابی طلحة عنه وعند ابی عبيد من طريق مجاهد ان رجلا سأله عن رجل قرأ البقرة وآل عمران ورجل قرأ البقرة فقط قيامهما وركوعهما وسجودهما واحد فقال الذی قرأ البقرة فقط افضل ثم قرأ وقرآنا فرقناه لتقرأه على مكث قوله وما يكره ان يهذ كهذ الشعر كانه يشير الى ان استحباب الترتيل لا يستلزم كراهية الاسراع وانما يكره الهذ وهو الاسراع المفرط بحيث يخفی كثير من الحروف او لا يخرج الحروف من مخارجها وقد ذكر فی الباب انكار ابن مسعود على من يهذ القراءة هذ الشعر ودليل جواز الاسراع ما تقدم فی احاديث الانبياء من حديث ابی هريرة رفعه خفف على داؤد القرآن فكان يأمر بدابة تسرج فيفرغ من القرآن قبل ان تسرج والتحقيق ان لكل من الاسراع والترتيل جهة فضل بشرط ان يكون المسرع لا يخل بشیء من الحروف والحركات والسكون الواجبات فلا يمنع ان يفضل احدهما على الآخر وان يستويا فان من رتل وتأمل كمن تصدق بجوهرة واحدة مثمنة ومن اسرع كمن تصدق بعدة جواهر لكن قيمتها قيمة الواحدة وقد تكون قيمة الواحدة اكثر من قيمة الاخريات وقد يقال بالعكس ١٢ فتح الباری ـه ٤ قوله ثمان عشرة تقدم فی ص ٢٢٥٢ فی باب تاليف القرآن من طريق الاعمش عشرون سورة من اول المفصل والجمع بينهما ان الثمانی عشرة غير سورة الدخان والذی معها واطلاق المفصل على الجميع تغليبا والا فالدخان ليست من المفصل على الارجح لكن يحتمل ان يكون تاليف ابن مسعود على خلاف تاليف غيره فان فی آخر رواية الاعمش على تاليف ابن مسعود آخرهن حم الدخان وعم فعلى هذا لا تغليب ١٢ فتح ـه ٥ قوله من آل حم ای من السورة التی اولها حم كقولك فلان من آل فلان وقيل يجوز ان يكون المراد حم نفسها كما فی حديث ابی موسى انه اوتی مزمارا من مزامير آل داؤد يعنی داؤد نفسه. ف ك اقول ولو لا انه فی الكتابة منفصل يحسن ان يقال انه الالف واللام التی لتعريف الجنس يعنی وسورتين من جنس الحواميم وفيه النهی عن الهذ والحث على الترتيل ١٢ ك ـه ٦ قوله باب مد القراءة عند القراء على ضربين اصلی وهو اشباع الحرف الذی بعده الف او واو او ياء وغير اصلی وهو ما اذا اعقب الحرف الذی هذه صفته بهمزة وهو متصل ومنفصل فالمتصل ما كان من نفس الكلمة والمنفصل ما كان بكلمة اخرى ١٢ فتح ـه ٧ قوله يمد ببسم الله ادخلت الباء على الباء بجعل الثانية مع مدخولها ككلمة واحدة فيقرأ اللام قبل هاء الجلالة بالمد وكذا الميم قبل النون من الرحمن والحاء من الرحيم ١٢ اخ ـه ٨ قوله باب الترجيع هو تقارب ضروب الحركات فی القراءة واصله الترديد وترجيع الصوت ترديده فی الحلق. فتح قال فی الخير الجاری. الترجيع هو التكرير وهو تحسين التلاوة بالخشوع والتدبر لا ترجيع الغناء فانه مناف للشرع كما فی العينی انتهى ١٢.
ـه ٩ قوله وهو يرجع الترجيع هو تقارب ضروب الحركات فی القراءة واصله الترديد وفيه قدر زائد على الترسل كذا فی التوشيح قال فی الفتح وقد فسره كما يأتی فی حديث عبد الله بن مغفل المذكور فی هذا الباب فی كتاب التوحيد بقوله آآآ بهمزة مفتوحة بعدها الف ساكنة ثم همزة اخرى وقالوا يحتمل امرين احدهما ان ذلك حدث من هز الناقة والآخر انه اشبع المد فی موضعه فحدث ذلك ١٢ اه ـه ١٠ قوله حسن الصوت بالقراءة قال القسطلانی ما احدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقی فی كلام الله من الالحان والتطريب والتغنی المستعمل فی الغناء بالقول على ايقاعات مخصوصة واوزان مخترعة ذلك من اشنع البدع وانه يوجب على سامعهم النكير وعلى التالی التعزير نعم ان كان التطريب والتغنی مما اقتضته طبيعة القاری وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج عن حد القراءة فهذا جائز وان اعانه طبيعته على فضل تحسين ويشهد لذلك حديث الباب ١٢
ـه ای التبيين للحروف والاشباع للحركات ١٢ ك لـه ای مهل وتؤدة ليفهموه ١٢ جلالين ـه ای يسرع فيه كما يسرع فی قراءة الشعر والهذ سرعة القطع ١٢ مجمع ـه ای فی قوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم ١٢ معه قال الخطابی معناه سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد الشعر ١٢ قس لـه منصوب على المصدرية ای هذذت هذا كهذ الشعر ای عجلت واسرعت فی القراءة ١٢ اخ ف لعه قال القاضی معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك قال وقيل معناه هذا من شانه ودأبه فجعل ما كناية عن ذلك ١٢ ع مـاـه قراءتك اياه جريانه على لسانك ١٢ جلالين ماعـه ای على الوجه الذی القاه. قس وشاهد الترجمة منه النهی عن التعجيل بالتلاوة فانه يقتضی استحباب التأنی فيه وهو المناسب للترتيل ١٢ ف ماعـه ای يمد الحروف التی تستحق المد ١٢ قس ماسـه وللقراء فی مواضع المد فی مقدارها وجوهات ١٢ ك مالعـه ای باللام التی قبل هاء الجلالة ١٢ قس.

عن ابي موسٰى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ابا موسٰى لقد اُوتيت مزمارًا من مزامير اٰل داؤد **باب** من احب ان يسمع القراٰن
من غيره **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن الاعمش قال حدثني ابراهيم عن عَبِيدة عن عبد الله قال قال
لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ عليَّ القراٰن قلت اقرأ عليك وعليك اُنزل قال اني اُحبُّ ان اسمعه من غيري **باب** قول المقرئ
للقارئ حسبك **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عَبِيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال لي
النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ عليَّ قلتُ يا رسول الله آقرأ عليك وعليك اُنزل قال نعم فقرأتُ سورة النساء حتى اَتيتُ الى هٰذه الاٰية
فَكَيْفَ اِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ اُمَّةٍ بِشَهِيْدٍ وَّجِئْنَا بِكَ عَلٰى هٰؤُلَآءِ شَهِيْدًا قال حَسْبُكَ الاٰنَ فالتفتُّ اليه فاذا عيناه تذرفان **باب** في كم
يقرأ القراٰن وقولِ الله تعالٰى فَاقْرَءُوْا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ **حدثنا** علي قال حدثنا سفين قال لي ابن شُبْرُمَةَ نظرتُ كم يكفي الرجلَ من القراٰن
فلم اَجد سورةً اقلَّ من ثلث اٰياتٍ فقلت لا ينبغي لاحد ان يقرأ اقل من ثلث اٰيات قال سفين اخبرنا منصور عن ابراهيم عن
عبد الرحمٰن بن يزيد اخبره علقمة عن ابي مسعود ولقيته وهو يطوف بالبيت فذكر النبي صلى الله عليه وسلم اَنَّ من قرأ بالاٰيتين
من اٰخر سورة البقرة في ليلة كفتاه **حدثنا** موسٰى قال حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال اَنكحني
ابي امرأةً ذاتَ حَسَبٍ فكان يتعاهد كَنَّته فيسئلها عن بعلها فتقول نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشًا ولم يفتِّش لنا كنفًا
مذ اَتيناه فلما طال ذلك عليه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال القني به فلقيته بعدُ فقال كيف تصوم قال كل يوم قال وكيف تختم
قال كل ليلة قال صم في كلِّ شهرٍ ثلثة واقرأ القراٰن في كل شهر قال قلت اني اُطيق اكثر من
ذٰلك قال صُم ثلثةَ اَيامٍ في الجمعة قلتُ اُطيق اكثر من ذٰلك قال اَفطِر يومين وصُم يومًا قال اُطيق اكثر من ذٰلك
قال صُم افضلَ الصوم صومَ داؤد صيامُ يوم وافطارُ يوم واقرأ في كل سبع ليالٍ مرةً فليتني قبلتُ رخصةَ رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذٰلك اَني كبِرتُ وضعُفتُ فكان يقرأ على بعض اهله السُّبُع من القراٰن بالنهار والذي يقرؤه يعرضه من النهار
ليكون اَخفَّ عليه بالليل واذا اراد ان يتقوّٰى افطر اَيامًا واَحصٰى وصام مثلهن كراهيةَ ان يترك شيئًا فارق النبي صلى الله عليه و
سلم عليه قال ابو عبد الله وقال بعضهم في ثلث وفي خمس واكثرهن على سبع **حدثنا** سعد بن حفص قال حدثنا شيبان

---

۱ قوله لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داؤد المراد بالمزمار الصوت الحسن واصله الاٰلة اطلق اسمها على الصوت للمشابهة قال الخطابي آل داؤد يريد داؤد نفسه لانه لم ينقل ان احدا من آل داؤد ولا من اقاربه كان اعطى من الصوت ما اعطى ۱۲ فتح الباري **۲ قوله** حسبك لعل وجهه انه صلعم غلب عليه البكاء في ذلك الوقت كذا في الخير الجاري قوله عيناه تذرفان اي تجريان دمعا قال ابن حجر والذي يظهر انه بكى رحمة لامته لانه علم انه لا بد ان يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما فقد يفضي الى تعذيبهم والله اعلم انتهى ومر الحديث في ۲۴۴ في سورة النساء ويجيئ قريبا ۱۲ **۳ قوله** في كم يقرأ القراٰن اي من مدة وقول الله تعالٰى فاقرءوا ما تيسر منه قال في الفتح كانه اشار الى الرد على من قال اقل ما يجزئ من القراءة في كل يوم وليلة جزء من اربعين جزءا من القراٰن وهو منقول عن اسحٰق بن راهويه والحنابلة لان عموم قوله فاقرءوا ما تيسر منه يشمل اقل من ذلك فمن ادعى التحديد فعليه البيان انتهى ويجيئ بعض بيانه قريبا ۱۲ **۴ قوله** قال لي ابن شبرمة بضم المعجمة والراء وسكون الموحدة بينهما عبد الله الضبي قاضي الكوفة مات سنة اربع واربعين ومائة كذا في الكرماني قوله نظرت اي تاملت ففهمت ان اقل السور سورة هي ثلث آيات فلا ينبغي ان يقرأ اقل من ثلث آيات قال العيني قال بعضهم المراد بالكفاية في الصلوٰة قلت ليس كذلك بل مراده ما يكفيه في اليوم والليلة من قراءة القراٰن ۱۲ خير جاري **۵ قوله** كفتاه اي اغنتاه عن قيام الليل وقيل اراد انهما اقل ما يجزئ من القراءة في قيام الليل او عن ورده او عن شر الانس والجن وقيل يكفيان الشيطان من المكروه كذا في المجمع قال في الفتح وما استدل به ابن عيينة انما يجيئ على احد ما قيل في تاويل كفتاه من القيام في الصلوٰة بالليل ۱۲ **۶ قوله** امرأة ذات حسب وفي رواية احمد امرأة من قريش وهي ام محمد بنت محمية بفتح الميم وسكون المهملة وكسر الميم بعدها تحتية مفتوحة ابن جزء حليف قريش قوله كنته بفتح الكاف وتشديد النون هي زوج الولد كذا في الفتح ۱۲ **۷ قوله** نعم الرجل من رجل قال الكرماني فان قلت اين المخصوص بالمدح قلت محذوف قال المالكي في الشواهد تضمن هذا الحديث وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وسيبويه لا يجوز ان يقع التمييز بعد فاعلها الا اذا اضمر الفاعل واجازه المبرد وهو الصحيح اقول ويحتمل ان يكون معناه نعم الرجل من بين الرجال والنكرة في الاثبات قد يفيد التعميم كما قال الزمخشري في قوله تعالٰى علمت نفس ما احضرت او ان يكون من باب التجريد كانه جرد من رجل موصوف بكذا وكذا رجلا فقال نعم الرجل المجرد من كذا فلان انتهى ۱۲ **۸ قوله** افطر يومين وصم يوما استشكل الداؤدي بان ثلثة ايام من الجمعة اكثر من فطر يومين وصوم يوم وانما هو مدرجة من الصيام القليل الى الكثير قال ابن حجر هو اعتراض متجه فلعله وقع من الراوي فيه تقديم وتاخير كذا في قس ويمكن ان يقال ان فيه ايضا ترقيا باعتبار العسرة والمشقة فان فطر يومين وصوم يوم اشق واصعب من صوم ثلثة متواليا وفطر اربعة كذلك والله اعلم ۱۲ **۹ قوله** واقرأ في كل سبع ليال مرة ويجيئ في آخر حديث من الباب فاقراه في سبع ولا تزد على ذلك قال القسطلاني وغيره ليس النهي للتحريم كما ان الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراءته في اقل من ثلث واكثر العلماء كما قال النووي على عدم التقدير في ذلك وانما هو بحسب النشاط والقوة وقد كان بعضهم يختم في يوم وليلة وبعضهم ثلثا وكان ابن الكاتب الصوفي يختم اربعا بالنهار ويختم اربعا بالليل انتهى مختصرا ويجيئ بعض بيانه في هذه الصفحة ان شاء الله تعالٰى ۱۲ **۱۰ قوله** واذا اراد ان يتقوّٰى الخ يؤخذ منه ان الافضل لمن اراد ان يصوم صوم داؤد بان يصوم يوما ويفطر يوما ويؤخذ من صنيع عبد الله بن عمرو ان من افطر اكثر من ذلك وصام قدر ما افطر انه يجزئ عنه صيام يوم وافطار يوم كذا في فتح الباري ۱۲ **۱۱ قوله** قال بعضهم في ثلث او في خمس او في سبع كذا لابي ذر ولغيره في ثلث وفي خمس وسقط ذلك للنسفي وكان المص اشار بذلك الى رواية شعبة عن مغيرة بهذا الاسناد فقال اقرأ القراٰن في كل شهر قال اني اطيق اكثر من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلث وتقدم للمصنف في ط ۲۶۵ في كتاب الصيام فان الخمس يؤخذ منه بطريق التضمين ثم وجدت في مسند الدارمي من طريق ابي فروة عن عبد الله بن عمرو الى آخر ما قال قلت اني اطيق قال اختمه في خمس وابو فروة هذا هو الجهني واسمه عروة بن الحارث وهو كوفي ثقة قوله واكثرهم على سبع اي اكثر الرواة عن عبد الله بن عمرو على سبع كانه يشير الى رواية ابي سلمة بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن عمرو الموصولة عقب هذا فان في آخره ولا تزد على ذلك اي لا تغير الحالة المذكورة الى حالة اخرى فاطلق الزيادة والمراد النقص اي لا تقرأه في اقل من سبع يحتمل ان يكون بينه وبين رواية ابي فروة تعدد القصة فلا مانع ان يتكرر قول النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو ذلك تاكيدا ويؤيده الاختلاف الواقع في السياقات وكان النهي على الزيادة ليس على التحريم كما ان الامر في جميع ذلك ليس للوجوب وعرف ذلك من قرائن الحال التي ارشد اليها السياق وهو النظر الى عجزه عن سوى ذلك في الحال وفي المآل واغرب بعض الظاهرية فقال يحرم ان يقرأ القراٰن في اقل من ثلاث قال النووي اكثر العلماء على انه لا تقدير في ذلك وانما هو بحسب النشاط والقوة فعلى هذا يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فمن كان من اهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له ان يقتصر على القدر الذي لا يخل به المقصود من التدبر واستخراج المعاني وكذا من كان له شغل بالعلم او غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له ان يقتصر على القدر الذي لا يخل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما امكنه من غير خروج الى الملال ولا يقرأه هذرمة هذا كله من الفتح مختصرا وفي الاتقان قال ابو الليث في البستان ينبغي للقارئ ان يختم في السنة مرتين ان لم يقدر على الزيادة وقد روى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة رح انه قال من قرأ القراٰن في كل سنة مرتين فقد ادى حقه لان النبي صلعم عرض على جبريل عليه السلام في السنة التي قبض فيها مرتين وقال غيره يكره تاخير ختمه اكثر من اربعين يوما بنص عليه احمد انتهى ۱۲

حل اللغات مزمارا اي صوتا حسنا حسبك اي يكفيك تذرفان اي تجريان ذات حسب اي ذات نسب كنته بتشديد النون اي زوجة ابنه بعلها اي زوجها لم يطأ لنا شق من الوطئ كناية عن الجماع يفتش من التفتيش وهو تجسس كنفا اي سترا اطيق اي اقوى ۱۲

ع لفظ الآل مقحم . خ يريد داؤد نفسه ۱۲ تو ع ليكن عرض القراٰن سنة ويحتمل ان يكون بكى يتدبر ويتفهم لان المستمع اقوى على التدبر ونفسه داخلى وانشط بذلك من القارى لاشتغاله بالقراءة واحكامها ۱۲ فتح الباري ع من التفتيش وللكشميهني ولم يغش من الغشيان وكنفا بفتحتين اي سترا وذلك كناية عن عدم الجماع ۱۲ توشيح للع ليس فيه مخالفة النبي صلعم لانه علم ان مراده تسهيل الامر وتخفيف عليه وان الامر ليس للايجاب كذا في الكرماني ۱۲ ع ليتذكر ما يقرأه في قيام الليل ۱۲ ف

عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن ابی سلمة عن عبد الله بن عمرو قال لی النبی صلی الله علیه وسلم فی کم تقرأ القران ٥٠٥٤ وحدثنی
اسحٰق قال اخبرنا عبيد الله عن شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن مولی بنی زهرة عن ابی سلمة قال واحسبنی قال سمعت
انا من ابی سلمة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اقرأ القران فی شهر قلت انی اجد قوة حتی قال فاقرأه
فی سبع ولا تزد علی ذلك باب البكاء عند قراءة القران ٥٠٥٥ حدثنا صدقة قال اخبرنا يحيى عن سفيٰن عن سليمان عن ابراهيم عن
عبيدة عن عبد الله قال يحيى بعض الحديث عن عمرو بن مرة قال لی النبی صلی الله علیه وسلم وحدثنا مسدد عن يحيى عن سفيٰن
عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال الاعمش وبعض الحديث حدثنی عمرو بن مرة عن ابراهيم عن
ابيه عن ابی الضحٰی عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اقرأ علیّ قال قلت اقرأ علیك وعلیك انزل قال انی
اشتهی ان اسمعه من غیری قال فقرأت النساء حتی اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك علی هٰؤلاء شهيدا
قال لی كف او امسك فرأيت عينيه تذرفان يعنی تسفحان عن ابيه ٥٠٥٦ حدثنا قيس بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال
حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة السلمانی عن عبد الله بن مسعود قال قال لی النبی صلی الله علیه وسلم اقرأ علیّ قلت اقرأ
علیك وعلیك انزل قال انی احب ان اسمعه من غیری باب من راءی بقراءة القران او تأكل به او فخر به ٥٠٥٧ حدثنا محمد بن كثير
قال اخبرنا سفيٰن قال حدثنا الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال علی سمعت النبی صلی الله علیه وسلم يقول يأتی فی اخر الزمان
قوم حدثاء الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز ايمانهم
حناجرهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيٰمة ٥٠٥٨ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن
سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمی عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی سعيد الخدری انه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم
يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم ويقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر فی النصل فلا يری شيئا وينظر فی القدح فلا يری شيئا وينظر فی الريش فلا يری
شيئا ويتمارٰی فی الفوق ٥٠٥٩ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن ابی موسٰی عن النبی صلی الله علیه
وسلم قال المؤمن الذی يقرأ القران ويعمل به كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب والمؤمن الذی لا يقرأ القران ويعمل به كالتمرة
طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذی يقرأ القران كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذی لا يقرأ القران كالحنظلة
طعمها مر او خبيث وريحها مر باب اقرؤا القران ما ائتلفت قلوبكم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ابی عمران الجونی عن

نا قال ثنا ۲ بن موسی ۳ انبانا ۴ يحيى ۵ ثم من راٰی ۶ فخر به ۷ عن ۸ وقال ۹ حدثنا ۱۰ الاترنجة ۱۱ قرأ ۱۲ بما ۱۳ عليه ۱۴

۱ـه قوله عن ابيه ولابی ذر وعن ابيه بواو العطف. قس قال فی الفتح وهو معطوف علی قوله عن سليمان وهو الاعمش وحاصله ان سفيٰن الثوری روی هذا الحديث عن الاعمش ورواه ايضا عن ابيه وهو سعيد بن مسروق الثوری عن ابی الضحٰی ورواية ابراهيم عن عبيدة ابن عمرو عن ابن مسعود موصولة ورواية ابی الضحٰی عن عبد الله بن مسعود منقطعة ۱۲ فتح ۲ـه قوله ان اسمعه من غيری قال ابن بطال لان المستمع اقوی علی التدبر ونفسه اخلی وانشط لذلك من القاری لاشتغاله بالقراءة واحكامها كذا فی التوشيح ومر الحديث فی ص ۲ج۱۴ فی النساء وقوله يعنی تسفحان عن ابيه لا يوجد فی اكثر النسخ ولا اخذه فی الفتح ولعل المراد به ان هذا التفسير روی سفيٰن الثوری فی روايته عن ابيه والله اعلم ۱۲ ۳ـه قوله من راٰی كذا للاكثر وفی رواية رايا بتحتانية بدل الهمزة قوله تاكل ای طلب الاكل به وقوله او فخر به كذا للاكثر بالجيم وحكی ابن التين وفخر بالخاء المعجمة ۱۲ فتح البارى ۴ـه قوله يقولون من خير قول البرية ای يقولون قولا هو خير من قول الخلق ای هو بعض من كلام الله او هو من كلام رسول الله صلی الله علیه وسلم كذا فی الخير الجاری قال ابن حجر يقولون من قول خير البرية وهو من المقلوب والمراد من قول خير البرية ای من قول الله وهو المناسب للترجمة انتهی ۱۲ ۵ـه قوله من الرمية فعيلة بمعنی مفعولة هو الصيد الذی ترميه يريد ان دخولهم فی الدين ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشیء كسهم دخل فی صيد ثم يخرج منه ولم يعلق به منه شیء من نحو الدم والفرث لسرعة نفوذه كذا فی المجمع وقس ومر بيانه فی ص ۱۵ج۲۳ فی علامات النبوة ۱۲ ۶ـه قوله لا يجاوز ايمانهم حناجرهم الحنجر الحلقوم مجری النفس والتجاوز يحتمل الصعود لعدم ای لا يرفعه الله بالقبول او لا يصل الی قلوبهم كذا فی المجمع ۱۲ ۷ـه قوله ويقرؤن القران ای لا يجاوز حناجرهم لانهم لا يقرؤن بخلوص النيات قال ابن حجر ومناسبة هذين الحديثين للترجمة ان القراءة اذا كانت لغير الله فهی للرياء وللتاكل به ونحو ذلك انتهی قال الكرمانی فان قلت اكل ابو سعيد الخدری بالقرآن حيث رقی بالفاتحة علی اللديغ واخذ القطيع قلت اكل لكن ما تاكل وفرق بين الاكل والتاكل او لم يكن لجهة القراءة بل لجهة الرقية انتهی ۱۲ ۸ـه قوله يمرق السهم من الرمية فعيلة بمعنی مفعولة ای الصيد المرمی. قس والقدح بالكسر السهم قبل ان

يراش وينصل ۱۲ ق ۹ـه قوله ويتماری فی الفوق ای يشك الرامی فی الفوق وهو مدخل الوتر من السهم ويحتمل ان يكون ضمير يتماری راجعا الی الراوی فی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ذكر الفواق ام لا كذا فی ك خ قال فی المجمع يريد ان دخولهم فی الدين ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشیء كسهم دخل فی صيد ثم خرج منه ولم يتعلق به منه شیء من نحو الدم والفرث لسرعة نفوذه ومر قريبا وبعيدا ۱۲ ۱۰ـه قوله وريحها مر كذا لجميع الرواة ههنا واستشكل من حيث ان المرارة من اوصاف الطعوم فكيف يوصف بها الريح واجيب بان ريحها لما كان كلونها استعير له وصف المرارة وقال الكرمانی المقصود منها واحد وهو بيان عدم النفع لا له ولا لغيره انتهی وفی الحديث فضيلة قارئ القرآن وان المقصود من التلاوة العمل كما دل عليه زيادة ويعمل به كذا فی قس ومر الحديث فی ص ۱۲۵ج۲ قريبا ۱۲

حل اللغات

احصی ای عدد كف ای امسك تذرفان ای تجريان سفهاء الاحلام ای ضعفاء العقول يمرقون ای يخرجون الرمية بكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنی مفعولة ای الصيد المرمی حناجر جمع حنجرة وهی الحلقوم يوم القيامة ظرف للاجر لا للقتل ۱۲.

عـه كذا اقتصر البخاری فی الاسناد العالی علی بعض المتن ثم حوله الی الاسناد الآخر ۱۲ فتح مـه روی عنه البخاری بلا واسطة فی كتاب الايمان ۱۲ ك للعـه قال السيوطی يستحب البكاء عند قراءة القرآن والتباكی لمن لا يقدر عليه والحزن والخشوع انتهی قال الغزالی وطريق تحصيله ان يحضر قلبه الحزن والخوف ويتامل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد والمواثيق والعهود ثم ينظر تقصيره فی ذلك كذا فی الفتح ۱۲ هـه يجیء بيانه ومر فی ص ۱۴ج۲ فی سورة النساء ۱۲ سـه حاصله ان الاعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم النخعی وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم ۱۲ فتح معـه الضمير يعود الی سفيٰن واسم ابيه سعيد بن مسروق فيكون سفيٰن روی الحديث عن الاعمش وعن ابيه سعيد ۱۲ قس لـه والذی يظهر انه بكی رحمة لامته لانه لا بد ان يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما فقد يفضی الی تعذيبهم ۱۲ ف لعـه تسيلان دمعا هذا بكاء فرح لانه تعالی جعل امته شهيدا علی سائر الامم ۱۲ اما لعلا فهم انه اراد بقراءته الاتعاظ فقال اتعظ بقراءتی وعليك انزل لا لانه للتعليم ۱۲ مجمع

نفع ... انه ما وقف عند الفهم ولا يتجاوزه الى القلب ۱۲

جُندَب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سلام بن ابي مطيع عن ابي عمران الجوني عن جندب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه تابعه الحارث بن عبيد وسعيد بن زيد عن ابي عمران ولم يرفعه حماد بن سلمة وابان وقال غندر عن شعبة عن ابي عمران سمعت جندبا قوله وقال ابن عون عن ابي عمران عن عبد الله بن الصامت عن عمر قوله وجندب اصح واكثر حدثنا سليمن بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن عبد الله انه سمع رجلا يقرأ اية سمع النبي صلى الله عليه وسلم خلافها فاخذت بيده فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلاكما محسن فاقرأ اكبر علمي قال فان من كان قبلكم اختلفوا فاهلكهم

كتاب النكاح

بسم الله الرحمن الرحيم باب الترغيب في النكاح لقول الله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء

حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني حميد بن ابي حميد الطويل انه سمع انس بن مالك يقول جاء ثلثة رهط الى بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسئلون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كانهم تقالوها فقالوا واين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال احدهم اما انا فاني اصلي الليل ابدا وقال اخر انا اصوم الدهر ولا افطر وقال اخر وانا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني حدثنا علي سمع حسان بن ابراهيم عن يونس بن يزيد عن الزهري قال اخبرني عروة انه سأل عائشة عن قوله تعالى وان

ابن عبد الله ١٢ قال ٢ الجوني ٢ قال ٢ فاقرأ ٢ اكثر ٢ فاهلكوا ٢ لقوله عزوجل

ـه قوله ما ائتلفت قلوبكم اي مادامت قلوبكم وخواطركم مجموعة وذات نشاط في قراءته فاذا اختلفتم اي حصل لكم تفرق وملالة فقوموا عنه اي اتركوا قراءته فانه بالامر اذا دام عليه وقام عن الامر اذا تركه هذا ولكن ينبغي ان يعتاد الرجل ويجهد ويروض النفس حتى ينشط في قراءته ولا يمل فان اهل الدعة والكسل يملون سريعا بعدم اعتيادهم وارتياضهم فكم من كسلان يمل في قراءة جزء منه وآخر من ينشط في قراءة عشرة اجزاءه ولا يمل والله الموفق وقيل في معنى هذا الحديث قوموا عنه اي تفرقوا لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر قال القاضي عياض يحتمل اختصاصه بزمنه صلعم لئلا يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم وقيل يحتمل ان يكون المعنى تمسكوا بالمحكم منه فاذا اعرض المتشابه الذي هو مظنة الاختلاف فاعرضوا عن الخوض فيه وقيل المراد اقرؤا ما دام بين اصحاب القراءة ائتلاف فاذا حصل اختلاف فقوموا عنه وقال القسطلاني كما في الفتح المعنى اقرؤا والزموا الائتلاف على ما دل وزيادة عليه فاذا وقع الاختلاف اي عرض شبهة تقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة واعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة وهو كقوله صلعم فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزي كان اختلاف الصحابة يقع في القراءات واللغات فامروا بالقيام لئلا يجحد احدهم ما يقرأه الآخر فيكون جاحدا لما انزل الله تعالى هذا كلامه اللمعات قال في الفتح ودخله ما تقدم عن ابن مسعود رض لما وقع بينه وبين الصحابيين الآخرين الاختلاف في الاداء فترافعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلكم محسن وبهذه النكتة تظهر الحكمة في ايراد حديث ابن مسعود رض عقب حديث جندب ١٢ ـه٢ قوله اصح واكثر اي اصح اسنادا واكثر طرقا وهو كما قال فان الجم الغفير رووه عن ابي عمران عن جندب الا انهم اختلفوا عليه في رفعه ووقفه والذين رفعوه ثقات حفاظ والحكم لهم واما رواية ابن عون فشاذة لم يتابع عليها قال ابو بكر بن ابي داود لم يخطئ ابن عون قط الا في هذا كذا في فتح الباري ١٢ ـه٣ قوله الترغيب في النكاح لقول الله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء زاد الاصيلي وابو الوقت الآية ووجه الاستدلال انها صيغة امر تقتضي الطلب واقل درجاته الندب فيثبت الترغيب ١٢ فتح الباري ـه٤ قوله جاء ثلثة رهط كذا في رواية حميد وفي رواية ثابت عند مسلم ان نفرا من اصحاب النبي صلعم ولا منافاة بينهما فان الرهط من ثلثة الى عشرة والنفر من ثلثة الى تسعة وكل منهما اسم جمع لا واحد له من لفظه ووقع في مرسل ابن المسيب عند عبد الرزاق ان الثلثة المذكورين هم علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمن بن مظعون قوله كانهم تقالوها بتشديد اللام المضمومة اي استقلوها اي رأى كل منهم انها قليلة ١٢ فتح الباري ـه٥ قوله فقالوا واين نحن من النبي صلى الله عليه وآله وسلم اي بيننا وبينه بون بعيد فانا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مامون الخاتمة واثق بقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر ولما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم معاتبا بترك ما هو اولى تاكيدا للعصمة اطلق عليه اسم الذنب فينبغي لنا ان يكون العبادة نصب اعيننا ولا نفرق نهارا وحونا ليلا ونهارا ملتقط من الطيبي والمرقاة ١٢ ـه٦ قوله اما انا فهو بتخفيف الميم اما في اول الكلام للاستيناف فلا حاجة هنا الى تقدير شئ ويجوز ان يجعل هنا للتفصيل فيقدر '

فلا حاجة له الى الاستغفار لكونه مغفورا واما انا فلست مثله فلا بد لي من الاستكثار قوله اني لاخشاكم لله زيدت اللام مع انه خشي متعد بنفسه لان افعل التفضيل لا يعمل في المفعول به بلا واسطة قوله لكني اصوم وافطر واصلي يعني وان كان يرى في الظاهر ان الكمال في الخشية والتقوى يقتضي الافراط في الرياضة والعبادة لكن الامر ليس في الحقيقة كذلك لان الكمال انما هو في التوسط والاعتدال اولان الشفقة والرحمة على الامة تقتضي ذلك. كذا في اللمعات ١٢. ـه٧ قوله فمن رغب عن سنتي اي اعرض عن طريقتي استهانة وزهدا فيها لا كسلا وتهاونا فليس مني اي من اشياعي كذا في المرقاة قال في الفتح المراد بالسنة الطريقة لا التي تقابل الفرض والرغبة عن الشئ الاعراض عنه الى غيره والمراد من ترك طريقتي واخذ بطريقة غيري فليس مني ولمح بذلك الى طريقة الرهبانية فانهم الذين ابتدعوا التشديد كما وصفهم الله تعالى وقد عابهم بانهم ما وفوا بما التزموه وطريقة النبي صلعم الحنيفية السمحة فيفطر ليتقوى على الصيام وينام ليتقوى على القيام ويتزوج لكسر الشهوة واعفاف النفس وقوله فليس مني ان كانت الرغبة بضرب من التاويل يعذر صاحبه فيه فمعنى انه ليس مني اي ليس على طريقتي ولا يلازم ان يخرج وان كانت الرغبة اعراضا فمعنى ليس مني ليس على ملتي لان اعتقاد ذلك نوع من الكفر انتهى مع اختصار ١٢ ـه هو ابن زيد العطار وقعت روايته في صحيح مسلم مرفوعا فلعله وقع للمصنف من وجه آخر موقوفا ١٢ ف ـه وصله الاسمعيلي من طريق بندار عن غندر ١٢ ف ـه هو عبد الله البصري الامام المشهور روايته هذه وصلها ابو عبيد ١٢ ف ـه بفتح النون وتشديد الزاء ١٢ ف ـه بفتح المهملة وسكون الموحدة ١٢ ف ـه بصيغة الامر للاثنين وفي نسخة للواحد ١٢ ـه قال في اللمعات شرح المشكوة المشهور عند علمائنا ان النكاح في اللغة الضم ثم استعمل في الوطي لوجود الضم فيه ثم في العقد لانه سببه كذا في شرح الهداية وظاهر كلام الجوهري وصاحب القاموس كونه مشتركا بين الوطي والعقد من باب منع وضرب انتهى ١٢ ـه كذا عند رواة الفربري تاخير البسملة. ف ولابي ذر سقوط البسملة. قس وللنسفي تاخير كتاب النكاح عن البسملة ١٢ ـه الرهط القوم لكن لا يتوهم ان رهطا اذا كان بمعنى القوم يكون المعنى ثلثة اقوام لان المعنى ثلثة رجال هم رهط وانما وقع تمييز ثلثة لانه في معنى الجمع كذا في اللمعات ١٢ ـه بتشديد اللام اي عدوها قليلة ١٢ قس ـه مر بيانه في ص٧١٦ ج٢ في تفسير سورة انا فتحنا ١٢ ـه بالنهار سوى العيدين وايام التشريق ولهذا لم يقيده بالتابيد. قس بخلاف اخويه ١٢ ك. ـه وهذا المعنى مع ما بعده موافق لما ترجم به المؤلف ولهذا اقتصر عليه صاحب الفتح والله اعلم ١٢. ـه لم اره منسوبا في شئ من الروايات ولما نبه عليه ابو علي الغساني ولا نسبه ابو نعيم لكن جزم المزي تبعا لابي مسعود بانه علي بن المديني وكان الحامل على ذلك شهرة علي بن المديني في شيوخه فاذا اطلق اسمه كان الحمل عليه اولى من غيره والا فقد روى عن حسان ممن يسمى عليا علي بن حجر وهو من شيوخ البخاري ايضا ١٢ فتح ـه قاضي كرمان وثقه ابن معين وغيره ولكن الغراد ولم اره في البخاري شيئا انفرد به ١٢ فتح

(كتاب النكاح) (قوله جاء ثلاثة رهط الخ) ورد في بعض المراسيل انهم علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون وفيه اشكال من وجهين احدهما ان هجرة عبد الله بن عمرو كانت بعد موت عثمان بن مظعون فان عبد الله بن عمرو من مسلمي الفتح وعثمان بن مظعون مات قبل ذلك والثاني ان سورة الفتح وقوله ليغفر لك الله نزلت بعد الحديبية وموت عثمان كان قبل ذلك فكيف يستقيم حينئذ قولهم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر كيف وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم موت عثمان ما ادري ما يفعل بي او كما قال - وقد يجاب عن الثاني بانهم قالوا يومئذ عن اجتهادهم وظنهم فوافق ظنهم الواقع والله تعالى اعلم اه سندي

خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلث وربع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك
ادنى الا تعولوا قالت يا ابن اختي اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها يريد ان يتزوجها بادنى من سنة صداقها
فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن فيكملوا الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم
من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج وهل يتزوج من لا ارب له في النكاح **حدثنا** ٥٠٦٥ عمر بن حفص
قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم عن علقمة قال كنت مع عبد الله فلقيه عثمان بمنى فقال يا ابا عبد الرحمن
ان لي اليك حاجة فخليا فقال عثمان هل لك يا ابا عبد الرحمن في ان نزوجك بكرا تذكرك ما كنت تعهد فلما راى عبد الله ان
ليس له حاجة الى هذا اشار الي فقال يا علقمة فانتهيت اليه وهو يقول اما لئن قلت ذلك لقد قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر
الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء **باب** من لم يستطع الباءة فليصم
حدثنا ٥٠٦٦ عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخلت
مع علقمة والاسود على عبد الله فقال عبد الله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيئا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له
وجاء **باب** كثرة النساء **حدثنا** ٥٠٦٧ ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عطاء قال حضرنا
مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها
وارفقوا فانه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة **حدثنا** ٥٠٦٨ مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال
حدثنا سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة **وقال** لي خليفة
حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ٥٠٦٩ علي بن الحكم الانصاري قال حدثنا
ابو عوانة عن رقبة عن طلحة اليامي عن سعيد بن جبير قال قال لي ابن عباس هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة
اكثرها نساء **باب** من هاجر او عمل خيرا لتزويج امراة فله ما نوى **حدثنا** ٥٠٧٠ يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد
عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العمل بالنية وانما

ن ١ اوله ن ٢ فلقيت ن ٣ بخلوا ٢ جارية ن ٤ الا هذا ن ٥ وجي ن ٦ ٣ وقال ن ٧ لنا ن ٨ ٢ وقال ن ٩ — قال في النجم الوهاج وهو الصواب

ـــه ١ قوله من استطاع منكم الباءة بالهمزة وتاء تانيث ممدودا وفيها لغة اخرى بغير همز ولا مد ويمد ويهمز بلا هاء ويقال لها ايضا الباهة كالاول لكن بهاء بدل الهمزة وقيل بالمد القدرة على مؤن النكاح وبالقصر الوطي قال الخطابي المراد بالباءة النكاح واصله الموضع الذي يتبوءه وياوي اليه وقال النووي اختلف العلماء في المراد بالباءة هنا على قولين اصحهما ان المراد معناها اللغوي وهو الجماع فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه وهو مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم ليدفع شهوته ويقطع شر منيه كما يقطعه الوجاء والقول الثاني ان المراد بالباءة هنا مؤن النكاح سميت باسم ما يلازمها اي من استطاع منكم مؤن النكاح فليتزوج ١٢ فتح ـــه ٢ قوله لا ارب له في النكاح كانه يشير الى ما وقع بين ابن مسعود وعثمان فعرض عليه عثمان فاجابه بالحديث. كذا في فتح ١٢ ـــه ٣ قوله فخليا بالياء وهو خلاف القياس. ك كذا للاكثر وللاصيلي بالواو بدل الياء كذا وصوبها ابن التين لانه وادى من الخلوة اي دخلا في موضع خال كذا في القسطلاني والخير الجاري والفتح ١٢ ـــه ٤ قوله تذكرك ما كنت تعهد لعل عثمان راى به قشفا ورثاثة هيئة فحمل ذلك على فقد الزوجة التي ترفهه ووقع في رواية ابي معوية عند احمد ومسلم لعلها ان تذكرك ما فاتك ويؤخذ منه ان معاشرة الزوجة الشابة تزيد في القوة والنشاط بخلاف عكسها فبالعكس ١٢ فتح ـــه ٥ قوله ليس له حاجة اي ليس لنفسه حاجة اي هذا الذي ذكره عثمان من التزويج وفي نسخة اي ليس له اي لعثمان حاجة الا اذا بتشديد اللام بدل الى الجارة اي الترغيب في النكاح ١٢ قس. ـــه ٦ قوله فانه له وجاء بكسر الواو والمد اصله رض الانثيين اطلق على الصيام لمشابهته له في قطع الشهوة وقوله فعليه بالصوم قيل فيه اغراء بالغائب والاوجه خلافه وانما هو راجع الى من المعبر بها للمخاطب في قوله منكم ١٢ تو ـــه ٧ قوله فلا تزعزعوها بزائين معجمتين وعينين مهملتين والزعزعة تحريك الشيء الذي يرفع وقوله ولا تزلزلوها الزلزلة الاضطراب قوله وارفقوا اشارة الى ان مراده السير الوسط المعتدل ويستفاد منه ان حرمة المؤمن بعد موته باقية كما كانت في حيوته وفيه حديث كسر عظم المؤمن ميتا ككسره حيا اخرجه ابو داود وابن ماجة وصححه ابن حبان قوله فان كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة عند موته وهن سودة وعائشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وام حبيبة وجويرية وصفية وميمونة هذا ترتيب تزويجه اياهن رض ومات صلعم وهن في عصمته واختلف في ريحانة هل كانت زوجة او سرية وهل ماتت قبله اولا ١٢ فتح ـــه ٨ قوله كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة زاد مسلم في رواية قال عطاء التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن اخطب قال عياض هذا وهم وصوابه سودة كما تقدم انها وهبت يومها لعائشة وانما غلط فيه ابن جريج راويه عن عطاء كذا في الفتح قال القسطلاني هي سودة وهبت ليلتها لعائشة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وجه تعليل ابن عباس الرفق بميمونة بانه كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة التنبيه على مكانة ميمونة من وجهين كونها زوجته صلى الله عليه وآله وسلم وانها كانت عنده غير مرغوب عنها لانها كانت من اللاتي تقسم لهن انتهى ١٢ ـــه ٩ قوله وله تسع نسوة تقدم في كتاب الغسل وهو ظاهر فيما ترجم له وقد اتفق العلماء على ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم الزيادة على اربع نسوة يجمع بينهن ١٢ فتح ـــه ١٠ قوله فان خير هذه الامة اكثرها نساء والتقييد بهذه الامة ليخرج سليمن وابوه عليهما السلام وقيل المعنى خير امة محمد صلى الله عليه وسلم من كان اكثر نساء من غيره ممن يتساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل ١٢ قس ف ـــه ١١ قوله من هاجر او عمل خيرا الخ مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وكذا معناه وفي الترجمة اشارة الى ان المهاجرة لتزويج امراة كان له اجر هذا العمل المجرد ان لم يكن له اجر المهاجرين الى الله ورسوله كذا في الخير الجاري قال في الفتح ويدخل في قوله تعالى او عمل خيرا ما وقع بين ام سليم في امتناعها من التزوج بابي طلحة حتى يسلم ١٢
ـــه اي اخفض وادفع لعين المتزوج من الاجنبية من غض طرفه اي خفضه وكفه ١٢ مرقاة للعه اي احفظ للفرج عن الوقوع في الحرام ١٢ مرقاة ـــه هكذا عند الاكثر ان مراجعة عثمان لابن مسعود في امر التزويج قبل استدعائه بعلقمة ووقع عند مسلم في رواية جرير بالعكس والجمع ان عثمان يحتمل ان يكون اعاد على ابن مسعود ما كان قال له بعد ان يستدعي علقمة لكونه فهم عنه ارادة اعلام علقمة بما كانا فيه ١٢ فتح مختصرا ـــه خصهم بالخطاب لان الغالب وجود قوة الداعي فيهم الى النكاح ١٢ ف ـــه المعشر جماعة يشملهم وصف ما والشباب جمع شاب وذكر الازهري انه لم يجمع فاعل على فعال غيره وهو اسم لمن بلغ الى ان يكمل ثلثين هكذا اطلق الشافعية وقيل من ست عشر الى اثنين وثلثين ثم كهل ١٢ ف ـــه اي ادعى الى احصان الفرج. ع مر الحديث في ص ٢٣٦ ج ١ في كتاب الصوم ١٢ للعه بفتح السين وكسر الراء المهملتين بعدها فاء موضع بينه وبين مكة اثني عشر ميلا وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنى بها فيه ١٢ قسطلاني ماـــه بعين مهملة وشين معجمة السرير الذي يوضع عليه الميت ١٢ فتح ماـــه غرضه بسياقه تصريح قتادة بحديث انس له بذلك ١٢ قس ف ماـــه بفتح القاف والموحدة هو ابن مصقلة ١٢ فتح ماـــه هو ابن مصرف اليامي بتحتية التحتية ١٢ ف ماللعه لجعلها زوجة نفسه او التفعيل بمعنى التفعل ١٢ ك. ـــه القشف محركة قذر الجلد ورثاثة الهيئة وسوء الحال وضيق العيش ١٢ ق.

لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه **باب** تزويج المعسر الذي معه القرآن والاسلام فيه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد ابن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثني قيس عن ابن مسعود قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا يا رسول الله الا نستخصي فنهانا عن ذلك **باب** قول الرجل لاخيه انظر اي زوجتي شئت حتى انزل لك عنها رواه عبد الرحمن بن عوف **حدثنا** محمد بن كثير عن سفين عن حميد الطويل قال سمعت انس بن مالك قال قدم عبد الرحمن بن عوف فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري وعند الانصاري امرأتان فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله فقال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فاتى السوق فربح شيئا من اقط وشيئا من سمن فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال مهيم يا عبد الرحمن فقال تزوجت انصارية قال فما سقت قال وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة **باب** ما يكره من التبتل والخصاء **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال اخبرنا ابن شهاب سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك يعني النبي صلى الله عليه وسلم على عثمن ولو اجاز له التبتل لاختصينا **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن اسمعيل عن قيس قال قال عبد الله كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا شيء فقلنا الا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب ثم قرأ علينا يٰايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين وقال اصبغ اخبرني ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك او ذر **باب** نكاح الابكار وقال ابن ابي مليكة قال ابن عباس لعائشة لم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم بكرا غيرك **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله قال حدثني اخي

ف ١ قوله او امرأة ينكحها لعل فائدة التنصيص على المرأة مع كونها داخلة في مسمى الدنيا ما رواه الطبراني في مسنده ان رجلا كان يخطب امرأة بمكة فهاجرت الى المدينة فتبعها الرجل رغبة في نكاحها فسمي بمهاجر ام قيس كما في الفتح والعيني وغيره وجوه أخر ذكرها العيني والله اعلم وقال صاحب الفتح ما ترجم به من الهجرة منصوص في الحديث ومن عمل الخير مستنبط لان الهجرة من اعمال الخير ١٢ ف ٢ قوله تزويج المعسر الذي معه القرآن والاسلام فيه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعني حديث سهل بن سعد في قصة التي وهبت نفسها وما ترجم به ماخوذ من قوله التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا ومع ذلك زوجه قال الكرماني لم يسق حديث سهل لانه ساقه قبل وبعد اكتفاء بذكره او لان شيخه لم يروه له في سياق هذه الترجمة انتهى وانه في بعيد جدا فلم احد من قال ان البخاري يتقيد في تراجم كتابه بما يترجم به مشائخه بل الذي صرح به الجمهور ان غالب تراجمه من تصرفه فلا وجه لهذا الاحتمال ثم ذكر المصنف فيه طرفا من حديث ابن مسعود كنا نغزو وليس لنا نساء فقلنا يا رسول الله الا نستخصي فنهانا عن ذلك وقد تلطف المصنف في استنباط الحكم كانه يقول لما نهاهم عن الاختصاء مع احتياجهم الى النساء وهم مع ذلك لا شيء لهم كما صرح به في نفس هذا الخبر بعد باب واحد وكان كل منهم لا بد وان يكون حفظ شيئا من القرآن فتعين التزويج بما معهم من القرآن فحكم الترجمة من حديث سهل بالتنصيص ومن حديث ابن مسعود بالاستدلال ١٢ فتح الباري ف ٣ قوله ولو اذن له لاختصينا قال الطيبي كان الظاهر ان يقول ولو اذن له لتبتلنا لكنه عدل عن هذا الظاهر الى قوله لاختصينا لارادة المبالغة اي لبالغنا في التبتل حتى يفضي بنا الى الاختصاء ولم يرد به حقيقة الاختصاء لانه حرام وقيل بل هو على ظاهره وكان ذلك قبل النهي عن الاختصاء ويؤيده توارد استيذان جماعة من الصحابة النبي صلعم في ذلك كابي هريرة وابن مسعود وغيرهما وانما كان التعبير بالخصاء ابلغ من التعبير بالتبتل لان وجود الآلة يقتضي استمرار وجود الشهوة ووجود الشهوة ينافي المراد من التبتل فتعين الخصاء طريقا الى تحصيل المطلوب وغايته ان فيه الما عظيما في العاجل يغتفر في جنب ما يندفع به في الآجل فهو كقطع الاصبع اذا وقعت في اليد الآكلة صيانة لبقية اليد وليس الهلاك بالخصاء محققا بل هو نادر ويشهد له كثرة وجوده في البهائم مع بقائها والحكمة في منعهم من الاختصاء ارادة تكثير النسل ليستمر جهاد الكفار والا لو اذن في ذلك لاوشك تواردهم عليه فينقطع النسل فيقل المسلمون بانقطاعه ويكثر الكفار فهو خلاف المقصود من البعثة المحمدية ١٢ فتح الباري ف ٤ قوله ثم رخص لنا في الرواية السابقة في تفسير سورة المائدة ثم رخص لنا بعد ذلك قوله ان ننكح المرأة الى اجل اي في نكاح المتعة قوله ثم قرأ في رواية مسلم ثم قرأ علينا وكذا وقع عند الاسمعيلي في تفسير المائدة قوله يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الآية ساق الاسمعيلي الى قوله المعتدين وظاهر استشهاد ابن مسعود بهذه الآية هنا يشعر بانه كان يرى جواز المتعة فقال القرطبي لعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع بعد قلت يؤيده ما ذكره الاسمعيلي انه وقع في رواية ابي معوية عن اسمعيل بن ابي خالد ففعلنا ثم ترك ذاك قال وفي رواية لابن عيينة عن اسمعيل ثم جاء تحريمها بعد وفي رواية معمر عن اسمعيل ثم نسخ وسيأتي مزيد البحث في حكم المتعة بعد خمسة وعشرين بابا

ن ١	ن ٢	ن ٣	ن ٤	ن ٥	ن ٦	ن ٧	ن ٨
وامرأة	١٢ ابن سعد	عن	ربيع	امرأتين	قال	فقال	١٢ اليها

فتح وصرفي ص ١٥٢ ج ٢ في تفسير المائدة ١٢ ف ٥ قوله وقال اصبغ كذا في جميع الروايات التي وقفت عليها وكلام ابي نعيم في المستخرج يشعر بانه قال فيه حدثنا وذكر مغلطاي انه وقع عند الطبري رواه البخاري عن اصبغ بن محمد وهو غلط هو اصبغ بن الفرج ليس في آبائه محمد قوله العنت بفتح العين المهملة والنون ثم مثناة هو الزنا هنا ويطلق ايضا على الاثم والفجور والامر الشاق والمكروه وقال ابن الانباري اصل العنت الشدة قوله ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت عني كذا وقع في رواية حرملة ولا اجد ما اتزوج به النساء فائذن لي اختص وبهذا يرتفع الاشكال عن مطابقة الجواب للسوال. كذا في فتح الباري ١٢.

ف ٦ قوله فاختص هو امر من الاختصاء فآخره صاد مكسورة مخففة وهو الاشبه بقوله في الترجمة باب ما يكره من التبتل والخصاء قال الزركشي لكن زيادة دال في آخره الاشبه لما روي في غير هذا المكان فاختصر والاختصار نحو الاختصاء. وقال في الفتح وعلى الروايتين فليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد وهو كقوله تعالى وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر والمعنى ان فعلت او لم تفعل فلا بد من نفوذ القدر وليس فيه تعرض لحكم الخصاء ومحصل الجواب ان جميع الامور بتقدير الله في الازل فالخصاء وتركه سواء فان الذي قدر لا بد ان يقع وقوله على ذلك هي متعلقة بمقدر اي اختص حال استعلائك على العلم بان كل شيء بقضاء الله وقدره وليس اذنا في الخصاء بل فيه اشارة الى النهي عن ذلك كانه قال اذا علمت ان كل شيء بقضاء الله فلا فائدة في الاختصاء وقد تقدم انه صلعم نهى عثمن بن مظعون لما استأذنه في ذلك وكانت وفاته قبل هجرة ابي هريرة ١٢ **حل اللغات** يناصفه اي يقسم له نصفا مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء التحتانية اي ما حالك وما شأنك وزن نواة من ذهب هو خمسة دراهم الخصاء شق الانثيين المعتدين المتجاوزين حدود الله العنت اي الزنا ١٢ ف ع اي الا نستدعي من يفعل بنا الخصاء او نعالج بانفسنا ف الخصاء هو الشق على الانثيين وانتزاعهما ف قال النووي كان ذلك ظنا منهم جواز الاختصاء ولم يكن ذلك الظن موافقا فان الاختصاء في الآدمي حرام صغيرا كان او كبيرا ١٢ مرقاة ف ع وصله في البيوع عن عبد العزيز بن عبد الله واورده في فضائل الانصار عن اسمعيل بن ابي اويس ١٢ ف س كلكف لبن يابس مجفف مستحجر نضيج ١٢ للمع ف بفتح الواو والضاد المعجمة هو التلطخ بخلوق او طيب له لون ١٢ ع ك ف ص وهو الانقطاع من النساء وترك التزوج والخصاء بالكسر والمد انتزاع الانثيين كذا في الخير الجاري قال في فتح الباري وانما قال ما يكره من التبتل والخصاء للاشارة الى ان الذي يكره من التبتل هو الذي يفضي الى التنطع وتحريم ما احل الله وليس التبتل من اصله مكروها ١٢ ف س اي لم يأذن له حين استأذنه بل نهاه كذا في الفتح ١٢ ف ع معناه لو اذن له رسول الله صلعم في التبتل لفعلنا الاختصاء ١٢ خير ف عبارة عن عدم تغير حكمه جمع اي نفذ المقدر بما كتب في اللوح المحفوظ ١٢ ف ع هذا طرف من حديث وصله

عن سلیمان عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت قلت یارسول الله ارأیت لو نزلت وادیا وفیه شجرة قد اُکل منها ووجدت
شجرا لم یؤکل منها فی ایها کنت ترتع بعیرک قال فی الذی لم یرتع منها تعنی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لم یتزوج بکرا غیرها حدثنا
عبید بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اُریتک فی المنام
مرتین اذا رجل یحملک فی سرقة حریر فیقول هذه امرأتک فاکشفها فاذا هی انت فاقول ان یکن هذا من عند الله یمضه باب تزویج
الثیبات وقالت ام حبیبة قال لی النبی صلی الله علیه وسلم لا تعرضن علیّ بناتکن ولا اخواتکن ٥٠٧٩ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا هشیم قال حدثنا
سیار عن الشعبی عن جابر بن عبد الله قال قفلنا مع النبی صلی الله علیه وسلم من غزوة فتعجلت علی بعیر لی قطوف فلحقنی راکب من
خلفی فنخس بعیری بعنزة کانت معه فانطلق بعیری کاجود ما انت راءٍ من الابل فاذا النبی صلی الله علیه وسلم فقال ما یعجلک قلت کنت
حدیث عهد بعرس قال بکرا ام ثیبا قلت ثیب قال فهلا جاریة تلاعبها وتلاعبک قال فلما ذهبنا لندخل قال امهلوا حتی تدخلوا لیلا
ای عشاء لکی تمتشط الشعثة وتستحد المغیبة ٥٠٨٠ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محارب قال سمعت جابر بن عبد الله یقول
تزوجت فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم ما تزوجت فقلت تزوجت ثیبا فقال مالک وللعذارٰی ولعابها فذکرت ذلک لعمرو بن
دینار فقال عمرو سمعت جابر بن عبد الله یقول قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم هلا جاریة تلاعبها وتلاعبک باب تزویج
الصغار من الکبار ٥٠٨١ حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا اللیث عن یزید عن عراک عن عروة ان النبی صلی الله علیه وسلم خطب عائشة
الی ابی بکر فقال له ابو بکر انما انا اخوک فقال انت اخی فی دین الله وکتابه وهی لی حلال باب الی من ینکح وای النساء خیر وما یستحب
ان یتخیر لنطفه من غیر ایجاب ٥٠٨٢ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة عن النبی صلی الله
علیه وسلم قال خیر نساء رکبن الابل صالح نساء قریش احناه علی ولد فی صغره وارعاه علی زوج فی ذات یده باب اتخاذ السراری
ومن اعتق جاریة ثم تزوجها ٥٠٨٣ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا صالح بن صالح الهمدانی قال حدثنا
الشعبی قال حدثنی ابو بردة عن ابیه قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ایما رجل کانت عنده ولیدة فعلمها فاحسن تعلیمها وادبها

ن ١ شجرة ن ٢ هذا ن ٣ فانما رسول الله ذ ن ٤ ابکرا ام ن ٥ ثیبا ن ٦ او ن ٧ تلاعبک ن ٨ وتلاعبها وتلاعبک ن ٩ وتلاعبها ن ١٠ ابن سعد ن ١١ صلعم ن ١٢ صالحا صالحی ن ١٣ ولده جاریته ن ١٤ ثنی ن ١٥ وقال

ا قولہ فی الذی لم یرتع منها ای اوثر ذلک فی الاختیار علی غیره فلا یرد علی ذلک کون الواقع منه ان الذی تزوج من الثیبات الکثر ویحتمل ان تکون عائشة کنت بذلک عن المحبة بل عن ادق من ذلک ١٢ فتح الباری ٢ قوله ان یکن هذا من عند الله یمضه بضم اوله من الامضاء فان قلت رؤیا الانبیاء وحی فما معنی قوله ان یکن قال عیاض ان کانت هذه الرؤیا قبل النبوة فمعناها ان کانت رؤیا حق وان کانت بعد النبوة فلها ثلثة معان احدها ان المراد ان یکن الرؤیا علی وجهها وظاهرها لا یحتاج الی تعبیر وتفسیر فسیمضیه الله تعالی وینجزه فالشک عائد الی انها رؤیا علی ظاهرها ام یحتاج الی تعبیر وصرف عن ظاهرها وثانیها ان المراد ان کانت هذه الزوجة فی الدنیا یمضیها الله فالشک فی انها زوجته فی الدنیا ام فی الجنة وثالثها انه لم یشک ولکن اخبر بالتحقیق واتی بصورة الشک وهو نوع من البدیع یسمونه تجاهل العارف کذا فی الطیبی ١٢ ٣ قوله حتی تدخلوا لیلا ای عشاء قال الحافظ ابن حجر هذا یعارضه الحدیث الآخر الآتی قبیل ابواب الطلاق لا یطرق احدکم اهله لیلا ویجمع بینهما بان الذی فی الباب لمن علم خبر مجیئه والعلم بوصوله والآتی لمن قدم بغتة ١٢ قس ٤ قوله لکی تمتشط الشعثة بفتح المعجمة وکسر المهملة ثم مثلثة التی انتشر شعرها واطلق علیها ذلک لان التی یغیب زوجها فی مظنة عدم التزین. ف خ قوله تستحد بحاء مهملة ای تستعمل الحدیدة وهی الموسی والمغیبة بضم المیم وکسر المعجمة بعدها تحتیة ساکنة ثم موحدة مفتوحة ای التی غاب عنها زوجها والمراد ازالة الشعر عنها ١٢ ف ٥ قوله خطب عائشة قال الاسمٰعیلی لیس فی الروایة ما ترجم به الباب وصغر عائشة من کبر رسول الله صلعم معلوم من غیر هذا الخبر ثم الخبر الذی اورده مرسل قلت الجواب عن الاول یمکن ان یؤخذ من قول ابی بکر انما انا اخوک فان الغالب فی بنت الاخ ان تکون اصغر من عمها وایضا فیکفی ماذکر فی مطابقة الحدیث للترجمة ولو کان من خارج وعن الثانی انه وان کان صورة سیاقه الارسال فهو من روایة عروة فی قصة وقعت لخالته عائشة وجده لامه ابی بکر والظاهر انه حمل ذلک عن خالته عائشة او عن امه اسماء بنت ابی بکر وقد قال ابن عبد البر اذا علم لقاء الراوی لمن اخبر عنه ولم یکن مدلسا حمل ذلک علی سماعه ممن اخبر عنه ولو لم یات بصیغة تدل علی ذلک ١٢ فتح مختصرا ٦ قوله الی من ینکح وای النساء خیر وما یستحب ان یتخیر لنطفه من غیر ایجاب اشتملت الترجمة علی ثلثة احکام وتناول الاول والثانی من حدیث الباب واضح وان الذی یرید التزویج ینبغی ان ینکح الی قریش لان نساءهن خیر النساء وهو الحکم الثانی واما الثالث فیؤخذ منه بطریق اللزوم لان متی ثبت انهن خیر من غیرهن استحب تخیرهن للاولاد وقد ورد فی الحکم الثالث حدیث صریح اخرجه ابن ماجة وصححه الحاکم من حدیث عائشة مرفوعا تخیروا لنطفکم وانکحوا الاکفاء ١٢ فتح ٧ قوله خیر نساء رکبن الابل ای نساء العرب لانهم الذین یکثر منهم رکوب الابل وقوله احناه ای اشفقه وتذکیر الضمیر علی تاویل الصنف او من ترکب الابل او یتزوج او نحوها قوله وارعاه علی زوج فی ذات یده ای احفظ فی مال الزوج ١٢ لمعات ٨ قوله اتخاذ السراری

جمع سریة بضم السین وکسر الراء الثقیلة ثم تحتانیة ثقیلة وقد تکسر السین ایضا سمیت بذلک لانها مشتقة من التسرر واصله من السرور وهو من اسماء الجماع ویقال لها الاسترار ایضا او اطلق علیها ذلک لانها فی الغالب یکتم امرها من الزوجة وقد ورد الامر بذلک صریحا فی حدیث ابی الدرداء مرفوعا علیکم بالسراری فانهن مبارکات الارحام اخرجه الطبرانی واسناده واه ولاحمد انکحوا امهات الاولاد فانی اباهی بهم یوم القیمة واسناده اصلح من الاول ١٢ ف ٩ قوله کانت عنده ولیدة فعلمها ای من احکام الشریعة فاحسن تعلیمها وادبها فاحسن تادیبها والادب حسن الاحوال والاخلاق وقیل التخلق بالاخلاق الحمیدة واحسان التعلیم والتادیب بان یکون من غیر عنف وضرب بل بلطف وتان هذا ملتقط من المجمع والعینی قوله ثم اعتقها فتزوجها فیه المطابقة للجزء الاخیر من الترجمة ومر فی کتاب العلم فی حدیث ٩٧ او رجل کانت عنده امة یطأها فادبها فاحسن تادیبها وعلمها فاحسن تعلیمها ثم اعتقها فتزوجها الحدیث فبهذه الزیادة یحصل المطابقة صریحا بالجزئی الترجمة والله تعالی اعلم. قوله فله اجران فیه اشارة الی ان المعتبر من الجهات الامران ای العتق والتزویج فان قلت لم لم یعتبر الکل قلت لان التادیب والتعلیم یوجبان الاجر فی الاجنبی والاولاد وجمیع الناس فلم یکن مختصا بالاماء فلم یبق الاعتبار الا فی الجهتین وهما العتق والتزویج ١٢ ع.

حل اللغات

سرقة۔ بفتح السین والراء قطعة من حریر. قطوف بفتح القاف بطیء الحرکة. نخس دفع. سراری جمع سریة بضم السین وتشدید الراء ١٢.

ب بفتح السین والراء المهملتین ثم قاف ای قطعة حریر ١٢ قس للعه هذا طرف من حدیث سیأتی بعد عشرة ابواب موصولا واستنبط المصنف الترجمة من قوله بناتکن لانه خاطب بذلک نساءه فاقتضی ان لهن بنات من غیره فیستلزم انهن ثیبات ١٢ فتح جه وقع فی روایة وهب بن کیسان من الزیادة قلت کن لی اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم علیهن ١٢ ف سه بفتح الراء جمع العذراء وهی البکر ای ما المانع لک عن نکاح العذارٰی ولعابها ١٢ خیر جاری معه بکسر اللام مصدر من الملاعبة وللمستملی بضم اللام والمراد الریق ١٢ قس له بکسر المهملة وتخفیف الراء ابن مالک تابعی ١٢ ف لعه اشارة الی قوله تعالی انما المؤمنون اخوة ١٢ فتح الباری ماعه معناه وهی مع کونه ابنة اخی تحل لی نکاحها لان الاخوة المانعة من ذلک اخوة النسب والرضاع لا اخوة الدین ١٢ فتح ماعه جمع نطفة وهو اشارة الی ما روی عنه صلعم تخیروا لنطفکم واراد البخاری ان الامر للندب لا للایجاب ١٢ ک ماعه کذا للاکثر بالافراد وفی روایة غیر الکشمیهنی اصلح بضم الصاد وتشدید اللام بلفظ الجمع والمراد بالصلاح هنا صلاح الدین وحسن المخالطة مع الزوج ١٢ ف عه ابن مسلم بن حیان وذکره البخاری فی العلم صالح بن حیان بنسبته الی جده ولیس هو بصالح بن حیان القرشی الکوفی الذی یروی عن ابی وائل ١٢ عینی

فلحسن تاديبها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران وايما رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بي فله اجران وايما مملوك ادى حق مواليه وحق ربه فله اجران قال الشعبي خذها بغير شيء قد كان الرجل يرحل فيما دونه الى المدينة وقال ابو بكر عن ابي حصين عن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اعتقها ثم اصدقها ٥٠٨٤ حدثنا سعيد بن تليد اخبرني ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات بينما ابراهيم مر بجبار ومعه سارة فذكر الحديث فاعطاها هاجر قالت كف الله يد الكافر واخدمني اجر قال ابو هريرة فتلك امكم يا بني ماء السماء ٥٠٨٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلثا يبنى عليه بصفية بنت حيي فدعوت المسلمين الى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقي فيها من التمر والاقط والسمن فكانت وليمته فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطألها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس باب من جعل عتق الامة صداقها ٥٠٨٦ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن ثابت وشعيب بن الحبحاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها باب تزويج المعسر لقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله ٥٠٨٧ حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال يا رسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال هل عندك من شيء قال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتم من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القران قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها فقال تقرأهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القران

ن ١ فتزوجها ٢ يعني ن ٣ بها ٢ ن ٤ قال ٢ ن ٥ اخبرنا ٢ و ٣ ن ٦ قال ن ٧ ابن حرب ن ٨ مجاهد ٩ ن قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ن ١٠ ما ٢ ن ١١ قال ن ١٢ اليها ٢ ن ١٣ لها ن ١٤ النبي ن ١٥ فيها ن ١٦ فقال ن ١٧ بخاتم

ـــه قوله اصدقها كانه اشار بهذه الرواية الى ان المراد بالتزويج في الرواية الاخرى ان يقع بمهر جديد سوى العتق لاكما وقع في قصة صفية ١٢ فتح ـــه ٢ قوله لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات وقد اورد على الحصر ما رواه مسلم من ذكر قول ابراهيم في الكوكب هذا ربي واجيب بانه في حال الطفولية وليست هي زمان التكليف والمقصود منه الاستفهام للتوبيخ والاحتجاج قال المازري اما الكذب على الانبياء فيما هو طريق البلاغ عن الله عزوجل فالانبياء معصومون منه سواء قل او كثر ولما مالا يتعلق بالبلاغ ويعد من الصغائر كالكذبة في حقير من امور الدنيا ففي امكان وقوعه منهم وعصمتهم منه القولان المشهوران للسلف والخلف قال عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا واما الكذبات المذكورة فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليست كذبات قلت ووافقه شارح من علمائنا حيث قال انما سماها كذبات وان كانت من جملة المعاريض لعلو شانهم عن الكناية بالحق فيقع ذلك موقع الكذب عن غيرهم او لانها لما كانت صورتها صورة الكذب سميت كذبات ١٢ مرقات ـــه ٣ قوله يا بني ماء السماء قيل اراد بني اسمعيل بطهارة نسبهم وقيل اشار به الى انباع الله تعالى لاسمعيل زمزم وهي ماء السماء وقيل لولد العرب كلهم سموا بذلك لانهم يتبعون المطر ويعيشون به والعرب وان لم يكونوا جميعهم من بطن هاجر لكن غلب اولاد اسمعيل على غيرهم وقيل غير ذلك كذا في اللمعات ودر الحديث مع بيانه في ص ٤٩١ ج ١ ـــه ٤ قوله احدى امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه وعند مسلم فقال الناس لا يدري اتزوجها ام اتخذها ام ولد وشاهد الترجمة منه تردد الصحابة في صفية بل هي زوجة او سرية فيطابق احد ركني الترجمة ١٢ فتح ـــه ٥ قوله وجعل عتقها صداقها اخذ بظاهره من القدماء سعيد بن المسيب وابراهيم النخعي وطاوس والزهري ومن فقهاء الامصار الثوري وابو يوسف واحمد واسحق قالوا اذا اعتق امته على ان يجعل عتقها صداقها صح العقد والعتق والمهر على ظاهر الحديث واجاب الباقون عن ظاهر الحديث باجوبة اقربها الى لفظ الحديث انه اعتقها بشرط ان يتزوجها فوجب لها عليه قيمتها وكانت معلومة فتزوجها بها قاله في الفتح او هو من خصائصه صلى الله عليه واله وسلم وممن جزم بذلك الماوردي كذا في القسطلاني كما سبق في ص ٦٠٤ ج ٢ في غزوة خيبر ١٢ ـــه ٦ قوله باب تزويج المعسر تقدم في اوائل كتاب النكاح باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والاسلام وهذه الترجمة اخص من تلك وعلق هناك حديث سهل الذي اورده في هذا الباب مبسوطا وسياتي بعد ثلثين

بابا قوله لقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله هو تعليل لحكم الترجمة ومحصله ان الفقر في الحال لا يمنع التزويج لاحتمال حصول المال في المآل والله اعلم ١٢ فتح ـــه ٧ قوله جاءت امرأة وهي ام شريك في قول الاكثرين كما قاله النووي وقيل خولة بنت حكيم وقال الواقدي غزية بنت جابر قال سيدنا قاضي القضاة ليس قول الواقدي مغايرا للاول بل هو اسم ام شريك وقضية الجونية غير قضية ام شريك وفي مسند احمد ابنة الجونية كذا في التنقيح ١٢ ـــه ٨ قوله فصعد النظر بتشديد العين اي رفع وصوب بتشديد الواو اي خفض فيه دليل لجواز النظر لمن اراد ان يتزوج امرأة وتاملها فيها قاله النووي ١٢ ـــه ٩ قوله ولو خاتما من حديد اي ولو كان الذي تجده خاتما من حديد ففيه حذف كان واسمه وجواب لو وفيه دلالة على جواز التختم بالحديد وفيه خلاف قيل يكره لانه من لباس اهل النار والاصح عند الشافعية لا يكره كذا في القسطلاني ودر بيانه في ص ٢٥٨ ج ١ ١٢ ـــه ١٠ قوله ولا خاتم من حديد بهذه الرواية بالرفع وسبق في رواية بالنصب عطف على الكلام السابق كانه قال ولا اجد والرفع على القطع والاستيناف ١٢ تنقيح

حل اللغات

وليدة اي امة. فاحسن تعليمها اي من غير عنف ادبها الادب حسن الاخلاق والاحوال اصدقها اي جعلها مهرا بني ماء السماء بني اسمعيل او العرب الاقط لبن مجفف يابس طأطأ رأسه اي جعله الى تحت ١٢

عـــه الخطاب لرجل من اهل خراسان سأل الشعبي عمن يعتق امته ثم يتزوجها ١٢ ع ـــه ابي موسى بهذا الاسناد مسلسل بالكوفيين وبالكنى ١٢ للعـــه بفتح الفوقية وكسر اللام الخفيفة آخره مهملة ١٢ ف ـــه بفتح الذال المعجمة ولابي ذر بسكونها ١٢ قس ـــه ومر تمام الحديث في احاديث الانبياء في ص ٤٧٤ ج ١ ١٢ ـــه على صيغة المجهول من البناء وهو الدخول بالزوجة ١٢ خير جاري ـــه جمع النطع هي السفرة من جلد ١٢ الـــه لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ ١٢ مجمع ما اي سوأها وطاء خلفه على البعير ١٢ ماعـــه بفتح المهملة وسكون الموحدة الاولين ١٢ خ. عـــه الساعدي مما ادرج في الحديث ١٢ قس علـــه اي من حفظك كذا في المجمع ومر الحديث مع بيانه في ص ٢٥٨ ج ٢ ١٢

باب الاكفاء فی الدین وقوله وهو الذی خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وکان ربک قدیرا **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی عروة بن الزبیر عن عائشة ان ابا حذیفة بن عتبة بن ربیعة بن عبد شمس وکان ممن شهد بدرا مع النبی صلی الله علیه وسلم تبنی سالما فانکحه بنت اخیه هند بنت الولید بن عتبة بن ربیعة وهو مولی لامرأة من الانصار کما تبنی النبی صلی الله علیه وسلم زیدا وکان من تبنی رجلا فی الجاهلیة دعاه الناس الیه وورث من میراثه حتی انزل الله تعالی ادعوهم لآبائهم الی قوله ومولیکم فردوا الی ابائهم فمن لم یعلم له اب کان مولی واخا فی الدین فجاءت سهلة بنت سهیل بن عمرو القرشی ثم العامری وهی امرأة ابی حذیفة النبی صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله انا کنا نری سالما ولدا وقد انزل الله فیه ما قد علمت فذکر الحدیث **حدثنا** عبید بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت دخل رسول الله صلی الله علیه وسلم علی ضباعة بنت الزبیر فقال لها لعلک اردت الحج قالت والله لا اجدنی الا وجعة فقال لها حجی واشترطی وقولی اللهم محلی حیث حبستنی وکانت تحت المقداد بن الاسود **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی عن عبید الله قال حدثنی سعید بن ابی سعید عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال تنکح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدینها فاظفر بذات الدین تربت یداک **حدثنا** ابراهیم بن حمزة قال حدثنا ابن ابی حازم عن ابیه عن سهل قال مر رجل علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ما تقولون فی هذا قالوا حری ان خطب ان ینکح وان شفع ان یشفع وان قال ان یستمع قال ثم سکت فمر رجل من فقراء المسلمین فقال ما تقولون فی هذا قالوا حری ان خطب ان لا ینکح وان شفع ان لا یشفع وان قال ان لا یستمع فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا خیر من ملء الارض مثل هذا **باب الاکفاء فی المال وتزویج المقل المثریة** **حدثنی** یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی عروة انه سأل عائشة وان خفتم الا تقسطوا فی الیتمٰی قالت یا ابن اختی هذه الیتیمة تکون فی حجر ولیها فیرغب فی جمالها ومالها ویرید ان ینتقص صداقها فنهوا عن نکاحهن الا ان یقسطوا فی اکمال الصداق وامروا بنکاح من سواهن قالت واستفتی الناس رسول الله صلی الله علیه وسلم بعد ذلک فانزل الله یستفتونک فی النساء الی وترغبون ان تنکحوهن فانزل الله لهم ان الیتیمة اذا کانت ذات جمال ومال رغبوا فی نکاحها و

ن ۱ ۲ وقوله ۳ الآیة خ ۲ قال ابنة ن ۳ هندا ن ۴ لامرأته ۲ ن ۵ الی ن ۶ ما ن ۷ حسبها ن ۸ فقالوا ن ۹ ثنا ن ۱۰ فان ن ۱۱ هی ۱۲ مالها وجمالها ن ۱۳ ۲ قوله ن ۱۴ ۱۵

ـــــــــه ۱ قوله باب الاکفاء فی الدین جمع کفو بضم اوله وسکون الفاء بعدها همزة المثل والنظیر واعتبار الکفاءة فی الدین متفق علیه فلا تحل المسلمة لکافر اصلا قوله وهو الذی خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا الآیة قال الفراء النسب من لا یحل نکاحه والصهر من یحل نکاحه فکان المصنف لما رای الحصر وقع بین قسمین صلح التمسک بالعموم لوجود الصلاحیة الا ما دل الدلیل علی اعتباره وهو استثناء الکافر وقد جزم بان اعتبار الکفاءة مختص بالدین مالک ونقل عن عمر وابن مسعود ومن التابعین عن محمد بن سیرین وعمر بن عبد العزیز واعتبر الکفاءة فی النسب الجمهور وقال ابو حنیفة قریش اکفاء بعضهم بعضا والعرب کذلک ولیس احد من العرب کفوا لقریش کما لیس احد من غیر العرب کفوا للعرب وهو وجه للشافعیة والصحیح تقدیم بنی هاشم والمطلب علی غیرهم ومن عدا هؤلاء اکفاء بعضهم لبعض کذا فی الفتح وعند الحنفیة تعتبر الکفاءة فی الدین والنسب والمال والحرفة وتمامها فی کتب الفقه ۱۲ ـــــــــه ۲ قوله تبنی سالما هو ابن معقل بفتح المیم وکسر القاف مملوک امرأة من الانصار اسمها ثبیتة بضم المثلثة وفتح الموحدة وسکون التحتیة وبالفوقانیة وقیل عمرة وقیل سلمی بنت یعار بالتحتیة والمهملة والراء الانصاریة فاعتقته فانقطع الی زوجها ابی حذیفة فتبناه ای اتخذه ابنا فنسب الیه فلما نزل ادعوهم لآبائهم هو اقسط قیل له سالم مولی ابی حذیفة وانکحه ابنة اخیه هندا قال فی الاستیعاب هی فاطمة قوله فجاءت سهلة بنت سهیل مصغرا هی ایضا امرأة ابی حذیفة حرة المعتقة وهذه قرشیة وتلک انصاریة قوله وقد انزل الله فیه ما قد علمت وهو قوله ادعوهم لآبائهم فذکر الحدیث وهو انها قالت یا رسول الله ان سالما بلغ مبلغ الرجال وانه یدخل علینا وانی اظن فی نفس ابی حذیفة عن ذلک شیئا فقال ارضعیه تحرمی علیه ویذهب ما فی نفسه فارضعته فذهب الذی فی نفسه قالوا هذا کان من خصائصها قال القاضی عیاض لعلها حلبته ثم شربه من غیر ان یمس ثدیها ومن غیر التقاء بشرتیهما ویحتمل انه عفا عن مسه للحاجة کما خص بالرضاعة مع الکبر هذا کله من ک وخ قال فی الفتح فبذلک کانت عائشة تأمر بنات اخواتها ان یرضعن من احبت عائشة ان یراها ویدخل علیها وان کان کبیرا خمس رضعات ثم یدخل علیها وابت ام سلمة وسائر ازواج النبی صلعم ان یدخلن علیهن بتلک الرضاعة احدا من الناس حتی یرضع فی المهد وقلن لعائشة والله ما ندری لعلها رخصة من رسول الله صلعم لسالم دون الناس ۱۲ ـــــــــه ۳ قوله لا اجدنی ای لا اجد نفسی واتحاد الفاعل والمفعول مع کونهما ضمیرین لشئ واحد من خصائص افعال القلوب ۱۲ فتح ـــــــــه ۴ قوله محلی بفتح میم وکسر الحاء ولابی ذر بفتحهما قس ای مکان تحللی عن الاحرام مکان حبستنی فیه عن النسک لعلة المرض ک قال فی المجمع فیه اشتراط التحلل ان مرض خلافا لابی حنیفة ومالک وآخرین وحملوا الحدیث علی انه مخصوص لها وضعفه القاضی وهو ضعیف لثبوته فی الصحیحین ۱۲ ـــــــــه ۵ قوله وکانت تحت المقداد بن الاسود وظاهر سیاقه انه من کلام عائشة ویحتمل انه من کلام عروة وهذا القدر هو المقصود من هذا الحدیث فی هذا الباب فان المقداد هو ابن عمرو الکندی نسب الی الاسود بن عبد یغوث الزهری لکونه تبناه فکان من حلفاء قریش وتزوج ضباعة وهی هاشمیة فلولا ان الکفاءة لا تعتبر بالنسب لما جاز له ان یتزوجها لانها فوقه فی النسب وللذی یعتبر الکفاءة فی النسب ان یجیب بانها رضیت هی واولیاؤها فسقط حقهم من الکفاءة وهو جواب صحیح ان ثبت اعتبار الکفاءة فی النسب ۱۲ فتح ـــــــــه ۶ قوله فاظفر بذات الدین جزاء شرط محذوف ای اذا تحققت تفصیلها فاظفر ایها المسترشد بها فانها تکسب منافع الدارین قال البیضاوی من عادة الناس ان یرغبوا فی النساء لاحدی الاربع واللائق بارباب الدیانات وذوی المروات ان یکون الدین مطمح نظرهم فی کل شئ لاسیما فیما یدوم امره ولذلک اختاره الرسول صلعم باکد وجه وابلغه فامر بالظفر الذی هو غایة البغیة کذا فی الکرمانی ۱۲ ـــــــــه ۷ قوله هذا خیر ای الفقیر خیر من ملاء الارض مثل هذا ای الغنی قال الکرمانی ان کان الاول کافرا فوجهه ظاهر والا فیکون ذلک معلوما لرسول الله صلعم بالوحی قلت یعرف المراد من الطریق الاخری التی ستأتی فی کتاب الرقاق بلفظ فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حری الخ فحاصل الجواب انه اطلق تفضیل الفقیر المذکور علی الغنی المذکور ولا یلزم من ذلک تفضیل کل فقیر علی کل غنی ۱۲ فتح ـــــــــه ۸ قوله تزویج المقل بضم المیم وکسر القاف وتشدید اللام الفقیر قس قوله المثریة بضم المیم وسکون المثلثة وکسر الراء وفتح التحتیة هی التی لها ثراء بفتح اوله والمد وهو الغنی ۱۲ ف **حل اللغات** مولیا ای مدبرا. تبنی ای اتخذه ولدا. فردوا بصیغة المجهول ای فنسبوا وجعة بفتح الواو وکسر الجیم ای ذات مرض لا یشفع ای لا یقبل شفاعته الکثریة هو الغنی ۱۲.

ـــــــــه اسم جهشم وقیل بهیم وقیل هاشم وقیل غیر ذلک ۱۲ لمعه قال فی الفتح ووقع عند مالک فاطمة فلعل لها اسمین ۱۲ لمعه بالیاء التحتیة وصحف من قال بالفوقیة ۱۲ توشیح ـــــــــه زاد البرقانی فیه وابو داؤد فکان یاوی معی ومع ابی حذیفة فی بیت واحد فیرانی فضلا ای متبذلة فی ثیاب المهنة او منکشفة بعض البدن ۱۲ ف مختصرا ـــــــــه زاد البرقانی وابو داؤد فکیف تری فقال رسول الله صلعم ارضعیه فارضعته خمس رضعات فکان بمنزلة ولدها من الرضاعة ۱۲ ف ـــــــــه ابن عبد المطلب الهاشمیة بنت عم النبی صلعم ۱۲ ف ـــــــــه بفتح المهملتین وهو فی الاصل الشرف بالآباء وبالاقارب ۱۲ فتح لعـــــــه دعاء فی اصله الا ان العرب یستعمله للانکار والتعجب والتعظیم والحث علی الشئ وهذا هو المراد به ههنا ۱۲ ک. ـــــــــه یقال رغب فیه اذا اراده ورغب عنه اذا لم یرده. ک ومر الحدیث فی ص ۱۳۵ ج ۲ فی التفسیر وفی ص ۳۹۲ ج ۱ او فی ص ۳۳۹ ج ۱ ۱۲ ـــــــــه ای بعد قوله وان خفتم الی ورباع ۱۲ عینی

(باب الاکفاء فی المال) (قوله رغبوا فی نکاحها ونسبها فی اکمال الصداق) کان المعنی وفی قربها محلسین باکمال الصداق وفی بعض النسخ وسنتها فی اکمال الصداق وکان معناه واخلال سنتها فی اکمال الصداق اذ الظاهر انهم کانوا یخلون اکمال المهر ویرغبون فی اخلاله حتی قیل لیس لهم نکاحها الا ان یقسطوا والله تعالی اعلم اه سندی

نسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق **باب** ما يتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله ابن عمر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشؤم في المرأة والدار والفرس **حدثنا** محمد بن منهال قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عمر بن محمد العسقلاني عن ابيه عن ابن عمر قال ذكروا الشؤم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شيء ففي الفرس والمرأة والمسكن **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت ابا عثمان النهدي عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء **باب** الحرة تحت العبد **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القسم بن محمد عن عائشة قالت كان في بريرة ثلث سنن عتقت فخيرت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرمة على النار فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال لم ار البرمة فقيل لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة قال هو عليها صدقة ولنا هدية **باب** لا يتزوج اكثر من اربع لقوله تعالى مثنى وثلاث ورباع وقال علي بن الحسين يعني مثنى او ثلاث او رباع وقوله جل ذكره اولي اجنحة مثنى وثلث ورباع يعني مثنى او ثلاث او رباع **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة فان خفتم الا تقسطوا في اليتمى قال اليتيمة تكون عند الرجل وهو وليها فيتزوجها على مالها ويسيء صحبتها ولا يعدل في مالها فليتزوج من طاب له من النساء سواها مثنى وثلث ورباع **باب** وامهاتكم اللاتي ارضعنكم ويحرم من

ـه ١ قوله الشوم في المرأة والدار والفرس قال النووي وفي رواية وانما الشوم في ثلثة المرأة والفرس والدار وفي رواية ان كان في شيء ففي الربع والخادم والفرس واختلف العلماء في هذا الحديث فقال مالك وطائفة هو على ظاهره وان الدار قد يجعل الله تعالى سكناها سببا للضرر والهلاك وكذا اتخاذ المرأة المعينة او الفرس او الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله ومعناه قد يحصل الشوم في هذه الثلثة كما صرح به في رواية ان يكن الشوم في شيء وقال الخطابي وكثيرون هو في معنى الاستثناء من الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا ان يكون له دار يكره سكناها او امرأة يكره صحبتها او فرس او خادم فليفارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة وقال آخرون شوم الدار ضيقها وسوء جيرانها واذاهم وشوم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتعرضها للريب وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وقيل حرانها وغلاء ثمنها وشوم الخادم سوء خلقه وقلة تعهده لما فوض اليه وقيل المراد بالشوم هنا عدم الموافقة واعترض بعض الملاحدة بحديث لا طيرة على هذا فاجاب ابن قتيبة وغيره بان هذا مخصوص من حديث لا طيرة اي لا طيرة الا في هذه الثلثة قال القاضي قال بعض العلماء الجامع لهذه الفصول السابقة في الاحاديث ثلثة اقسام احدها ما لم يقع به الضرر ولا اطردت به عادة خاصة ولا عامة فهذا لا يلتفت اليه وانكر الشرع الالتفات اليه وهو الطيرة والثاني ما يقع عنده الضرر عموما لا يخصه ونادرا لا متكررا كالوباء فلا يقدم عليه ولا يخرج منه والثالث ما يخص ولا يعم كالدار والفرس والمرأة فهذا يباح الفرار منه والله اعلم انتهى كلام النووي في شرح المسلم بعينه وذكر القسطلاني في الجهاد نقلا عن الطيبي ويحتمل ان يكون معنى الاستثناء على حقيقته وتكون هذه الثلثة من حكم المستثنى منه اي الشوم ليس في شيء من الاشياء الا في هذه الثلثة قال ويحتمل ان ينزل على قوله صلعم لو كان شيء سبق القدر سبقته العين والمعنى ان فرض شيء له قوة وتاثير عظيم لسبق القدر لكان عينا والعين لا تسبق فكيف تغيرها وعليه كلام القاضي عياض حيث قال وجه تعقيب قوله ولا طيرة بهذه الشرطية يدل على ان الشوم ايضا منفي عنه والمعنى ان الشوم لو كان له وجود في شيء لكان في هذه الاشياء فانها اقبل الاشياء له لكن لا وجود له فيها فلا وجود له اصلا انتهى فعلى هذا الشوم في الاحاديث المستشهد بها محمول على الكراهية التي سببها ما في الاشياء من مخالفة الشرع او الطبع كما قيل شوم الدار ضيقها وسوء جيرانها وشوم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها ونحوهما وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وقيل حرانها وغلاء ثمنها فالشوم فيها عدم موافقتها له شرعا او طبعا انتهى ومر الحديث مع بيانه في كتاب الجهاد ١٢ **ـه ٢** قوله اضر على الرجال من النساء لانها ناقصات العقل والدين اذهب للب الرجل الحازم وللرجال اليها حاجة فتكون حاكمة في البيت وقد تكون تريد الحكومة على الزوج وفي حديث آخر يغلبن على الكرام ويغلب عليهن اللئام كذا في الخير الجاري وفي الفتح قال الشيخ تقي الدين السبكي في ايراد البخاري هذا الحديث عقب حديثي ابن عمر وسهل بعد ذكر الآية في الترجمة اشارة الى تخصيص الشوم بمن يحصل منها العداوة والفتنة لا كما يفهم بعض الناس من التشاؤم بعينها او ان لها تاثيرا في ذلك وهي شيء لا يقول به احد من العلماء ومن قال انها سبب في ذلك فهو جاهل وقد اطلق الشارع على من ينسب المطر الى النوء الكفر فكيف بمن ينسب ما يقع من الشر الى المرأة مما ليس لها فيه مدخل انتهى ١٢ **ـه ٣** قوله فخيرت بلفظ المجهول خيرها صلعم في فسخ نكاحها من مغيث وبين المقام معه فاختارت نفسها وكان عبدا قس وسياتي البحث فيه في كتاب الطلاق ان شاء الله تعالى ١٢ **ـه ٤** قوله لا يتزوج اكثر من اربع لقوله مثنى وثلث ورباع اما حكم الترجمة فبالاجماع الا قول من لا يعتد بخلافه من رافضي ونحوه فاما انتزاعه من الآية فلان الظاهر منه التخيير بين الاعداد المذكورة بدليل قوله تعالى في الآية فان خفتم الا تعدلوا فواحدة ولان من قال جاء القوم مثنى وثلث ورباع اراد انهم جاؤا اثنين اثنين وثلثة ثلثة واربعة اربعة فعلى هذا معنى الآية انكحوا اثنين اثنين وثلثة ثلثة واربعة اربعة فالمراد الجمع لا المجموع ولو اريد مجموع العدد المذكور لكان قوله مثلا تسعا ارشد وابلغ وايضا فان لفظ مثنى معدول عن اثنين كما تقدم فدل ان المراد التخيير بين الاعداد المذكورة واحتجاجهم بان الواو للجمع لا يفيد مع وجود القرينة الدالة على عدم الجمع وبكونه صلعم جمع بين تسع نسوة معارض بامره صلعم من اسلم على اكثر من اربع بمفارقة من زاد على الاربع فدل على خصوصيته صلى الله عليه وآله وسلم بذلك وقوله اولي اجنحة مثنى وثلث ورباع وهو ظاهر ان المراد به تنويع الاعداد لا ان لكل واحد من الملئكة مجموع العدد المذكور ١٢ فتح **ـه ٥** قوله وقال علي بن الحسين اي ابن علي بن ابي طالب يعني مثنى او ثلث او رباع اراد ان الواو بمعنى او فهي للتنويع او هي عاطفة على العامل والتقدير فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وانكحوا ما طاب لكم من النساء ثلث الى آخره وهذا من احسن الادلة في الرد على الرافضة لكونه من تفسير زين العابدين وهو من ائمتهم الذين يرجعون الى قولهم ويعتقدون عصمتهم ثم ساق المصنف طرفا من حديث عائشة في تفسير قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى وقد سبق قبل هذا بباب اتم سياقا من الذي هنا وبالله التوفيق. فتح الباري قال القسطلاني واجاز الخوارج ثمان عشرة لان وثلث ورباع معدول عن عدد متكرر على ما عرف في العربية فيصير الحاصل ثمانية عشرة انتهى ١٢ **ـه ٦** قوله وامهاتكم اللاتي ارضعنكم الخ هذه الترجمة وثلث تراجم بعدها تتعلق باحكام الرضاعة ووقع هنا في بعض الشروح كتاب الرضاع ولم اره في شيء من الاصول واشار بقوله ويحرم الى آخره الى ان الذي في الآية بيان بعض من يحرم وقد بينت ذلك السنة ١٢ فتح **ـه ٧** قوله يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب قالت العلماء يستثنى منه اربع نسوة يحرمن في النسب مطلقا وفي الرضاع قد لا يحرمن الاولى ام الاخ في النسب حرام لانها اما ام واما زوجة اب وفي الرضاع قد تكون اجنبية فترضع الاخ فلا تحرم على اخيه الثانية ام الحفيد حرام في النسب لانها اما بنت او زوجة ابن وفي الرضاع قد تكون اجنبية فترضع الحفيد فلا تحرم على جده الثالثة جدة الولد في النسب حرام لانها اما ام واما ام زوجة وفي الرضاع قد تكون اجنبية ارضعت الولد فيجوز لوالده ان يتزوجها الرابعة اخت الولد حرام في النسب لانها بنت او ربيبة وفي الرضاع قد تكون اجنبية فترضع الولد فلا تحرم على الوالد وفي التحقيق لا يستثنى شيء من ذلك لانهن لم يحرمن من جهة النسب وانما حرمن من جهة المصاهرة واستدرك بعض المتاخرين ام العم وام العمة وام الخال وام الخالة فانهن يحرمن في النسب لا في الرضاع وليس ذلك على عمومه والله اعلم قاله في الفتح قال القاري في المرقاة والمحققون على انه ليس تخصيصا لانه احال ما يحرم من الرضاع على ما يحرم بالنسب وما يحرم بالنسب هو ما تعلق به خطاب تحريمه في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت فما كان من مسمى هذه الالفاظ متحقق في الرضاع حرم فيه والمذكورات ليس شيئا منها من مسمى تلك فكيف تكون مخصوصة وهي غير متناولة لها انتهى وتمامها في كتب الفقه ١٢ **ـه ٨** بضم المعجمة بعدها واو ساكنة وقد تهمز وهو ضد اليمن ١٢ ف **ـه ٩** كانه يشير الى اختصاص الشوم ببعض النساء دون بعض لما دلت عليه الآية من التبعيض ١٢ قس **ـه ١٠** هو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نزيل عسقلان ثقة من السادسة ١٢ تقريب قس **ـه ١١** بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى عتيقة عائشة ١٢ قس **ـه ١٢** بضم السين جمع سنة اي الاحكام الشرعية ١٢ خ **ـه ١٣** والفرق بينهما ان الصدقة اعطاء للثواب والهدية للاكرام. قس فان قلت اين في الحديث ان زوجها كان عبدا قلت لما كان ذلك معلوما من طرفه الآخر اعتمد عليه ١٢ ك **ـه ١٤** بالاجماع على انه لا يجوز للحر ان ينكح اكثر من اربع كما سبق ١٢ قس

الرضاعة ما يحرم من النسب حدثنا اسمٰعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمٰن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستاذن في بيت حفصة قالت فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة قالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علي فقال نعم الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم الا تتزوج ابنة حمزة قال انها ابنة اخي من الرضاعة وقال بشر ابن عمر حدثنا شعبة سمعت قتادة سمعت جابر بن زيد مثله حدثنا الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة ابنة ابي سفيان اخبرتها انها قالت يا رسول الله انكح اختي بنت ابي سفيان فقال اوتحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركني في خير اختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي قلت فانا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة قال بنت ام سلمة قلت نعم فقال لو انها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن قال عروة وثويبة مولاة لابي لهب كان ابو لهب اعتقها فارضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب اريه بعض اهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت قال ابو لهب لم الق بعدكم غير اني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة باب من قال لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن الاشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكانه تغير وجهه كانه كره ذلك فقالت انه اخي فقال انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة باب لبن الفحل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان افلح اخا ابي القعيس جاء يستاذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد ان نزل الحجاب فابيت ان آذن له فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته بالذي صنعت فامرني ان آذن له باب شهادة المرضعة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا اسمٰعيل بن ابراهيم قال اخبرنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال حدثني عبيد بن ابي مريم عن عقبة بن الحارث قال وقد سمعته من عقبة لكني لحديث عبيد احفظ قال تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة

الرضاع قال تتزوج بنت بنت بنت قال بنت بنت خيبة فقال بما انبانا

ا قوله لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة لم يسم ايضا وليس هو افلح اخا ابي القعيس فان ذلك قد اذن لها في دخوله عليها وهذا ذكرت انه مات كذا في مقدمة الفتح وفي الفتح ويحتمل ان يكون ظنت انه مات لبعد عهدها به ثم قدم بعد ذلك فاستاذن ١٢ ٢ قوله اوتحبين ذلك هو استفهام تعجب من كونها تطلب ان يتزوج غيرها مع ما طبع عليه النساء من الغيرة ١٢ ٣ قوله لست لك بمخلية اي لست متروكة لدوام الخلوة وهو اسم فاعل من اخلية اي وجدته خاليا لا من خلوت وقد يجيء اخليت بمعنى خلوت وفي بعضها بلفظ مفعول خلي ١٢ ٤ قوله فلا تعرضن بفتح اوله وسكون العين وكسر الراء وسكون الضاد ونون الاناث وبكسر الضاد وتشديد النون المؤكدة ١٢ توشيح ف ٥ قوله اريه بالبناء للمفعول وبعض اهله حكى انه العباس اي راى ابا لهب بعض اهله في المنام بشر حيبة بكسر المهملة وسكون التحتية وفتح الموحدة اي بسوء حال واصلها الحوبة وهي المسكنة والحاجة قلبت واوها ياء لانكسار ما قبلها ووقع في شرح السنة للبغوي انها بفتح الحاء وعند المستملي بفتح الخاء المعجمة اي في حالة خائبة من كل خير قال ابن الجوزي وهو تصحيف وروي بالجيم وهو تصحيف بالاتفاق كذا في الفتح والتوشيح ١٢ ٦ قوله لم الق بعدكم زاد الاسمٰعيلي رخاء وعبد الرزاق راحة قال ابن بطال سقط المفعول من رواية البخاري ولا يستقيم الكلام الا به قوله سقيت في هذه زاد الاسمٰعيلي واشار الى النقرة التي بين الابهام والتي تليها من الاصابع وفي ذلك اشارة الى حقارة ما سقي من الماء قوله بعتاقتي بفتح العين قيل هذا خاص به اكراما للنبي صلعم كما خفف عن ابي طالب بسببه وقال لا مانع من تخفيف العذاب عن كل كافر عمل خيرا. كذا في الفتح والتوشيح ١٢ ٧ قوله من قال لا رضاع بعد حولين الخ اشار بهذا الى قول الحنفية ان اقصى مدة الرضاع ثلثون شهرا وحجتهم قوله تعالى وحمله وفصاله ثلثون شهرا اي المدة المذكورة لكل من الحمل والفصال وهذا تاويل غريب والمشهور عند الجمهور انها تقدير مدة اقل الحمل واكثر من الرضاع والى ذلك صار ابو يوسف ومحمد بن الحسن ويؤيد ذلك ان ابا حنيفة لا يقول ان اقصى الحمل سنتان

ونصف ومن حجة الجمهور حديث ابن عباس رفعه لا رضاع الا ما كان في الحولين اخرجه الدارقطني ١٢ ف ٨ قوله وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره قال الشافعي لم يثبت حرمة الرضاع الا بخمس رضعات لقوله عليه السلام لا تحرم المصة ولا المصتان الحديث وعندنا يثبت بمصة اذا حصل في مدة الرضاع لاطلاق قوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم من غير فصل بين القليل والكثير كذا في التفسير الاحمدي ١٢ ٩ قوله من المجاعة اي الجوع يعني الرضاعة التي تثبت بها الحرمة ما يكون في الصغر حتى يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته وهذا اعم من ان يكون قليلا او كثيرا ومذهب البخاري ان الحرمة تثبت برضعة واحدة وعليه ابو حنيفة ومالك وقد صرح في الترجمة به كذا في الكرماني واما قصة سالم فواقعة عين يطرقها احتمال الخصوصية كما قالت ام سلمة وازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما نرى هذا الا رخصة ارخصها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لسالم خاصة وقيل انه حكم منسوخ وبه جزم المحب الطبري كذا في الفتح ملتقطا منه ١٢

ع ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري ١٢ ف ع اللام بمعنى عن اي قال ذلك عن عم حفصة ١٢ ف س اللام للتعليل اي قال لاجل عم حفصة ١٢ قس للع فيه التفات وكان السياق مقتضي ان تقول قلت ١٢ ف ح في اسمها سبعة اقوال امامة وعمارة وسلمى وعائشة وفاطمة وامة الله ويعلى وكنيتها ام الفضل ١٢ تو ف س مراد البخاري من سياق هذا التعليق بيان سماع قتادة من جابر بن زيد لانه مدلس ١٢ قس مع زاد مسلم عزة وصوبه ابو موسى والطبراني حمنة وجزم به المنذري و للحميدي درة وصوبه البخاري ١٢ توشيح ف ل اي صحبة النبي صلعم ١٢ مجمع لع لانه جمع الاختين وهذا كان قبل علمها بالتحريم او ظنت ان جوازه من خصائصه صلعم لان اكثر احكام نكاحه مخالف للاحكام انكحة الامة كذا في الكرماني ما عنيه على انها لو كان لها مانع واحد تكفي في التحريم فكيف وبها مانعان ١٢ ف ما ع ذكرها ابن منده في الصحابة وقال اختلف في اسلامها ١٢ ف ما ع اي بسوء حال واصلها الحوبة وهي المسكنة والحاجة ١٢ توشيح ما س لانها بشرت ابا لهب بولادته صلعم فاعتقها فنفعه عتقه ومعنى نفعه اياه انه بقي من عمله هذا ولم يحبط كسائر اعماله ببركته صلعم ١٢ خير جاري ما للع ولم اقف على اسمه واظنه ابنا لابي القعيس وغلط من قال هو عبد الله بن يزيد ١٢ ف ما ح بفتح الفاء وسكون المهملة اي الرجل

(باب من قال لا رضاع بعد حولين) (قوله فانما الرضاعة من المجاعة) يا لصغر الذي يسد اللبن فيه الجوع وهذا هو المناسب لترجمة المصنف رحمه الله تعالى لكن يشكل عليه مذهب عائشة فانها راوية هذا الحديث مع ان مذهبها ثبوت الرضاعة في الكبر فكانها فهمت كثرة اللبن بحيث يسد الجوع لا الصغر ويحتمل انها علمت بتاخر تاريخ واقعة سالم مولى ابي حذيفة فرأت هذا الحديث منسوخا بتلك الواقعة والله تعالى اعلم اهـ سندي (باب لبن الفحل) (قوله فابيت ان اذن له) ان كانت هذه الواقعة قبل واقعة عم حفصة يشكل انكارها دخول العم في واقعة حفصة وان كانت بعد يشكل عدم اذنها فلعل الواقعتين كانتا في عمين من الرضاعة بجهتين او يكون احدها لنسيان الواقعة السابقة والله تعالى اعلم

سوداء فقالت قد ارضعتكما فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة سوداء فقالت لي اني قد ارضعتكما وهي كاذبة فاعرض عنه فاتيته من قبل وجهه قلت انها كاذبة قال كيف بها وقد زعمت انها قد ارضعتكما دعها عنك واشار اسمٰعيل باصبعيه السبابة والوسطى يحكى ايوب

باب ما يحل من النساء وما يحرم وقوله تعالى حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ الى آخر الآيتين الى قوله ان الله كان عليما حكيما وقال انس والمحصنات من النساء ذوات الازواج الحرائر حرام الا ما ملكت ايمانكم لا يرى بأسا ان ينزع الرجل جاريته من عبده وقال ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن وقال ابن عباس ما زاد على اربع فهو حرام كامه وابنته واخته وقال لنا احمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثني حبيب عن سعيد عن ابن عباس حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ الآية وجمع عبد الله بن جعفر بين ابنة علي وامرأة علي وقال ابن سيرين لا بأس به وكرهه الحسن مرة ثم قال لا بأس به وجمع الحسن بن الحسن بن علي بين ابنتي عم في ليلة وكرهه جابر بن زيد للقطيعة وليس فيه تحريم لقوله تعالى وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ وقال ابن عباس اذا زنا باخت امرأته لم تحرم عليه امرأته ويروى عن يحيى الكندي عن الشعبي وابي جعفر فيمن يلعب بالصبي ان ادخله فيه فلا يتزوجن امه ويحيى هذا غير معروف لم يتابع عليه وقال عكرمة عن ابن عباس اذا زنا بها لا تحرم عليه امرأته ويذكر عن ابي نصر عن ابن عباس حرمه وابو نصر هذا لم يعرف بسماعه عن ابن عباس ويروى عن عمران بن حصين وجابر بن زيد والحسن وبعض اهل العراق تحرم عليه وقال ابو هريرة لا تحرم عليه حتى يلزق بالارض يعني تجامع وجوزه ابن المسيب وعروة والزهري وقال الزهري قال علي لا تحرم وهذا مرسل

باب قوله وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ وقال ابن عباس الدخول والمسيس واللماس هو الجماع ومن قال بنات ولدها هن بناته في التحريم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لام حبيبة لا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن وكذلك حلائل ولد الابناء هن حلائل الابناء وهل تسمى الربيبة وان لم تكن في حجره ودفع النبي صلى الله عليه وسلم ربيبة له الى من يكفلها وسمى النبي صلى الله عليه وسلم ابن ابنته ابنا حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا هشام عن ابيه عن زينب عن ام حبيبة قالت قلت

لقد ١ | عنى ٢ | الآية ٣ الى قوله عليما حكيما ٤ الآيتين الى قوله ان الله كان عليما حكيما ٥ | في ٦ | جارية ٧ | ابن جبير ٨ | نعم ٩ | ابن ١٠ | لا يعرف ١١ | سماعه ١٢ | يروى

ـه ١ قوله كيف بها اي كيف تباشرها وتفضي اليها والحال انه قد قيل انك اخوها قوله دعها عنك اي اتركها وهذا محمول عند الاكثر على الاخذ بالاحتياط اذ ليس هنا الاخبار امرأة عن فعلها في غير مجلس الحكم والزوج مكذب لها فلا تقبل لان شهادة المرء على فعل نفسه غير مقبول شرعا وعند بعض الفقهاء محمول على فساد النكاح بمجرد شهادة النساء فقال مالك وابن ابي ليلى وابن شبرمة تثبت الرضاع بشهادة امرأتين وقيل بشهادة اربع وقال ابن عباس بشهادة المرضعة وحدها بيمينها وبه قال الحسن واحمد واسحق وعند الحنفية لا يثبت ما لم يشهد به رجلان او رجل وامرأتان هذا ملتقط من المرقاة والطيبي والكرماني ومر في ص ٤٣٦ ، في اواخر البيوع ١٢

ـه ٢ قوله واشار اسمٰعيل باصبعيه حكاية عن ايوب في انه اشار بهما الى الزوجين قال الكرماني قال في الفتح القائل هو علي والحاكي اسمٰعيل والمراد حكاية فعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث اشار بيده وقال بلسانه دعها عنك فحكى ذلك كل راو لمن دونه انتهى ١٢

ـه ٣ قوله لا يرى بأسا ان ينزع الرجل جاريته من عبده اي من تحت عبده فيطأها والاكثرون على ان المراد بما ملكت ايمانهم اللاتي سبين ولهن ازواج في دار الكفر فهن حلال لغزاة المسلمين وان كن محصنات ١٢ قس

ـه ٤ قوله حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع والصهر حرمة التزويج والفرق بينه وبين النسب ان النسب ما رجع الى ولادة قريبة من جهة الآباء والصهر ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج قال النووي المحرمات من النسب الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت ومن الصهر من يحرم على التابيد ام الزوجة وزوجة الابن وابن الابن وان سفل وزوجة الاب والاجداد وان علت وبنت الزوجة بعد الدخول على الام ومن يحرم على غير التابيد اخت الزوجة وعمتها وخالتها هذا ما ذكره الطيبي قال علي القاري فيه ان عمتها وخالتها غير مفهومتين من الآية وكذا زوجة الاب مستفاد من قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم فلا يحسن الاستشهاد لها بقوله ثم قرأ حرمت عليكم الآية فالظاهر انه اراد من السبب سبع لكن ذكر بلفظ الصهر تغليبا انتهى قال في الفتح وقع عند الطبراني من طريق عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس في آخر الحديث ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم حتى بلغ وبنات الاخ ثم قال هذا النسب ثم قرأ امهاتكم اللاتي ارضعنكم حتى بلغ وان تجمعوا بين الاختين وقبله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء فقال هذا الصهر انتهى قال ابن حجر وفي تسمية ما هو بالرضاع صهرا تجوز والله اعلم ١٢

ـه ٥ قوله ويحيى هذا غير معروف لم يتابع عليه وهو ابن قيس روى ايضا عن شريح روى عنه الثوري وابو عوانة وشريك فقول المصنف غير معروف اي غير معروف العدالة والا فاسم الجهالة ارتفع عنه برواية هؤلاء وقد ذكره البخاري في تاريخه وابن ابي حاتم ولم يذكر فيه جرحا وذكره ابن حبان في الثقات كعادته فيمن لم يجرح والقول الذي رواه يحيى هذا قد نسب الى سفين الثوري والاوزاعي وبه قال احمد ١٢ فتح

ـه ٦ قوله ويذكر عن ابي نصر عن ابن عباس انه حرمه وصله سفين الثوري في جامعه كذا في الفتح قوله وابو نصر هذا لم يعرف بسماعه قال القسطلاني عدم معرفة ذلك المعرف لا يستلزم نفي معرفة غيره به لا سيما وقد وصفه ابو زرعة بالثقة ١٢

ـه ٧ قوله وبعض اهل العراق فلعله عنى به الثوري فانه ممن قال بذلك وقد اخرج ابن ابي شيبة من طريق حماد عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال لا ينظر الله الى رجل نظر الى فرج امرأة وبنتها ومن طريق مغيرة عن ابراهيم وعامر هو الشعبي في رجل وقع على ام امرأته قال حرمتا عليه كلتاهما وهو قول ابي حنيفة واصحابه قالوا اذا زنا رجل بامرأة حرمت عليه امها وبنتها وبه قال من غير اهل العراق عطاء والاوزاعي واحمد واسحق وهي رواية عن مالك وابى ذلك الجمهور وحجتهم ان النكاح في الشرع انما يطلق على المعقود لا على مجرد الوطي كذا في الفتح وتحقيقه في اصول الفقه ١٢

ـه ٨ قوله قال علي لا تحرم وصله البيهقي انه سئل عن رجل وطي ام امرأته فقال علي ابن ابي طالب لا يحرم الحرام الحلال واما قوله هذا مرسل اي منقطع فاطلق المرسل على المنقطع والخطب فيه سهل والله اعلم ١٢

ـه ٩ قوله وربائبكم الخ هذه الترجمة معقودة لتفسير الربيبة وتفسير المراد بالدخول فاما الربيبة فهي بنت امرأة الرجل قيل لها ذلك لانها مربوبة وغلط من قال هو من التربية واما الدخول ففيه قولان احدهما ان المراد به الجماع وهو اصح قول الشافعي والقول الآخر وهو قول الائمة الثلاثة المراد به الخلوة ١٢ فتح

ـه ١٠ قوله وان لم تكن في حجره اشار بهذا الى ان التقييد بقوله في حجوركم هل هو للغالب او يعتبر فيه مفهوم المخالفة وقد ذهب الجمهور الى الاول وفيه خلاف قديم كذا في الفتح قال في الخير الجاري يعني لا يفهم من مفهوم المخالفة حل الربيبة التي ليست في حجره فانه غير معتبر ههنا اتفاقا لان القيد خرج مخرج العادة واستدل عليه ايضا بقوله ودفع النبي صلعم ربيبة له الى من يكفلها فانه ذكر كانت ربيبة بعد الدفع اياها الى من يكفلها ١٢

ـه ١١ قوله وسمى النبي صلعم ابن بنته ابنا هذا طرف من حديث تقدم موصولا في المناقب من حديث ابي بكرة وفيه ان ابني هذا سيد يعني الحسن بن علي واشار المصنف بهذا الى تقوية ما تقدم ذكره في الترجمة ان بنت ابن الزوجة في حكم بنت الزوجة ١٢ فتح.

عـه فيه التفات ولابي ذر عن الكشميهني فاعرض عني ١٢ ف عـه وصله اسمٰعيل القاضي في كتاب الاحكام باسناد صحيح ١٢ ف سـه اي قال الله تعالى واشار به الى التنبيه على من حرم نكاحها زائدا على ما في الآيتين فذكر المشركة ١٢ ف للعـه ليس في الصحيح غير هذا الموضع. تو اي بلا واسطة والا اخرج عنه في المغازي بواسطة ويجيء في اللباس زاد احمد بن حنبل كذا وهو الثالث من ذكره ١٢ عـه وصله ابو عبيدة واخرج عبد الرزاق وزاد ليس بحرام وجاء منصوصا نهى صلعم ان ينكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة ١٢ ف سـه بينهما لما يوجبه التنافس بين الضرتين في العادة ١٢ ف معـه اي اجازوا للرجل ان يقيم مع امرأته ولو زنا بامها او اختها سواء فعل مقدمات الجماع او جامع وكذلك اجازوا له ان يتزوج من بنت او ام من فعل بها ذلك ١٢ فتح لـه وجه الدلالة من عموم قوله بناتكن لان بنت الابن بنت. ف لانه حمل البنات على ما يشمل البنات وبنات البنات ١٢ خ

يارسول الله هل لك فى بنت ابى سفين قال فافعل ماذا قلت تنكح قال اتحبين قلت لست لك بمخلية واحب من شركنى فيك اختى
قال انها لاتحل لى قلت بلغنى انك تخطب درة بنت ابى سلمة قال ابنة ام سلمة قلت نعم قال لولم تكن ربيبتى ما حلت لى ارضعتنى
واباها ثويبة فلا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن وقال الليث حدثنا هشام درة بنت ام سلمة باب قوله وان تجمعوا بين الاختين
الا ما قد سلف حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره ان زينب ابنة ابى سلمة
اخبرته ان ام حبيبة قالت قلت يارسول الله انكح اختى بنت ابى سفين قال وتحبين قالت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركنى
فى خير اختى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان ذلك لايحل لى قلت يارسول الله فوالله انا لنتحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابى سلمة
قال بنت ام سلمة فقلت نعم قال فوالله لولم تكن فى حجرى ما حلت لى انها لابنة اخى من الرضاعة ارضعتنى وابا سلمة ثويبة فلا
تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن باب لاتنكح المرأة على عمتها حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم عن الشعبى سمع
جابرا قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها او خالتها وقال داؤد وابن عون عن الشعبى عن ابى هريرة حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايجمع بين المرأة و
عمتها ولا بين المرأة وخالتها حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى قال حدثنى قبيصة بن ذويب انه
سمع ابا هريرة يقول نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها والمرأة وخالتها فنرى خالة ابيها بتلك المنزلة لان عروة حدثنى
عن عائشة قالت حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب باب الشغار حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن
ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الاخر ابنته ليس بينهما
صداق باب هل للمرأة ان تهب نفسها لاحد حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا هشام عن ابيه قال
كانت خولة بنت حكيم من اللاتى وهبن انفسهن للنبى صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة اما تستحيى المرأة ان تهب نفسها للرجل فلما
نزلت ترجى من تشاء منهن قلت يارسول الله ما ارى ربك الا يسارع فى هواك رواه ابو سعيد المؤدب ومحمد بن بشر وعبدة عن
هشام عن ابيه عن عائشة يزيد بعضهم على بعض باب نكاح المحرم حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا ابن عيينة قال حدثنا

ابنة ٢ قد بنت واباها ولا ٢ وقال لى حدثته بنت ابنة قلت شركنى لانها ابنة ٢ بن عبد الله اخبرنى على ونرى تبنى اخبرنا اللاتى ٢ وتؤوى اليك من تشاء

ل قوله لولم تكن ربيبتى ما حلت لى اى لو كان بها مانع واحد لكفى فى التحريم فكيف وبها مانعان ١٢ فتح ٢ قوله لست لك بمخلية بضم الميم وسكون المعجمة وكسر اللام اسم فاعل من اخلى يخلى اى لست منفردة بك ولا خالية من ضرة قوله فى خير كذا للاكثر بالتنوين اى اى خير كان وفى رواية هشام فى الخير قيل المراد به صحبة رسول الله صلعم المتضمنة لسعادة الدارين ١٢ فتح ٣ قوله لايجمع ولاينكح كل فى الروايات بالرفع على الخبر --- عن المشروعية وهو يتضمن النهى قاله القرطبى كذا فى الفتح وجوز فيه الجزم على النهى قاله فى التنقيح قال الكرمانى وفى معنى خالتها وعمتها خالة ابيها وعمته وعلى هذا فان امرأتين لو كانت احدهما رجلا لم يحل له الاخرى وانما نهى عن الجمع بينهما لئلا يقع التنافس فى الخلوة من الزوج فيفضى الى قطع الارحام انتهى كما فى رواية عند ابن حبان نهى ان يزوج المرأة على العمة والخالة وقال انكن اذا فعلتن ذلك قطعتن ارحامكن قال الترمذى العمل على هذا عند عامة اهل العلم لانعلم بينهم اختلافا انه لايحل لرجل ان يجمع بين المرأة وعمتها وخالتها ولا ان تنكح المرأة على عمتها او خالتها كذا فى الفتح ١٢ ٤ قوله وعمتها ظاهره تخصيص المنع بما اذا تزوج احداهما على الاخرى ولو خذ منه منع تزوجهما معا فان جمع بينهما بعقد بطلا او مرتبا بطل الثانى ١٢ فتح البارى ٥ قوله لان عروة حدثنى قال صاحب التوضيح استدلال الزهرى غير صحيح لانه استدل على تحريم من حرمت بالنسب فلا حاجة اى تشبيه ههنا بالرضاع كذا ذكره العينى ولعل مراد الزهرى من كلامه ان خالة ابيها من الرضاعة كذا فى الخير الجارى قال فى الفتح فى اخذ هذا الحكم من هذا الحديث نظر وكانه اراد الحاق ما يحرم بالصهر بما يحرم من بالنسب ولما كانت خالة الاب من الرضاع لاتحل نكاحها فكذلك خالة الاب ولا يجمع بينها وبين بنت ابن اختها قال النووى احتج الجمهور بهذه الاحاديث وخصوا به عموم القرآن فى قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم وقد ذهب الجمهور الى جواز تخصيص عموم القرآن بخبر الاحاد وانفصل صاحب الهداية من الحنفية عن ذلك بان هذا من الاحاديث المشهورة التى يجوز الزيادة على الكتاب بمثلها والله اعلم انتهى كلام فتح البارى ١٢ ٦ قوله والشغار ان يزوج الرجل ابنته الى آخره قال الخطيب تفسير الشغار ليس من كلام النبى صلعم وانما هو قول مالك وصل بالمتن المرفوع وقد بين ذلك ابن عون وابن مهدى والقعنبى ووقع عند المص كما يأتى فى كتاب ترك الحيل تفسير الشغار من قول نافع واختلف الرواة عن مالك فيمن ينسب اليه تفسير الشغار فالاكثر لم ينسبوه لاحد ولهذا قال الشافعى لاادرى هذا التفسير من النبى او عن ابن عمر او عن نافع او عن مالك قال القرطبى تفسير الشغار صحيح موافق لما ذكره اهل اللغة فان كان مرفوعا فهو المقصود وان كان من قول الصحابى فمقبول ايضا لانه اعلم بالمقال انتهى ثم اعلم ان ذكر البنت فى تفسير الشغار مثال وقد تقدم

فى رواية اخرى ذكر الاخت قال النووى اجمعوا على ان غير البنات من الاخوات وبنات الاخ وغيرهن كالبنات فى ذلك قال ابن عبد البر اجمع العلماء على ان نكاح الشغار لايجوز ولكن اختلفوا فى صحته فالجمهور على البطلان وفى رواية مالك يفسخ قبل الدخول لا بعده وحكاه ابن المنذر عن الاوزاعى و ذهب الحنفية الى صحته ووجوب مهر المثل وهو قول الزهرى ومكحول والثورى والليث ورواية عن احمد واسحق وابى ثور وهو قوى على مذهب الشافعى لاختلاف الجهة لكن قال الشافعى ان النساء محرمات الا ما احل الله او ملك يمين فاذا ورد النهى عن نكاح تاكد التحريم هذا كله من الفتح ١٢ ٧ قوله هل للمرأة ان تهب نفسها لاحد من الرجال على ان ينكحها من غير ذكر صداق او مع ذكره اجاز الحنفية لكن قالوا يجب مهر المثل قالوا ولايقال الانعقاد بلفظ الهبة خاص به صلعم بدليل قوله خالصة لك لانا نقول الاختصاص والخصوص فى سقوط المهر بدليل انها مقابلة بمن اتى مهرها فى قوله تعالى انا احللنا لك ازواجك اللاتى آتيت اجورهن الى قوله وامرأة مؤمنة بدليل قوله تعالى لئلا يكون عليك حرج والحرج بلزوم المهر وقال الشافعية والجمهور لاينعقد بلفظ التزويج او الانكاح فلا ينعقد بلفظ البيع والتمليك والهبة ١٢ قس.
٨ قوله باب نكاح المحرم بالحج او العمرة او بهما يجوز ام لا والذى ذهب اليه الشافعية الثانى سواء كان الاحرام صحيحا او فاسدا وقال الحنفية يجوز تزويج المحرم والمحرمة حالة الاحرام دون الوطى ولو كان المتزوج لهما محرما قالوا وهو قول ابن مسعود وقال ابن عباس وانس بن مالك وجمهور التابعين واستدلوا لذلك بحديث الباب ١٢ قس

لعه فان قلت ماذا الصدر الكلام قلت تقديره فماذا افعل ماذا افعل ١٢ ك ما اى لست متروكة لدوام الخلوة اسم فاعل من اخليته لا من خلوت ١٢ مج.
عه مصغر ثوبة بالمثلثة امة ابى لهب .خ واختلف فى اسلامها ١٢ ف عه الجمع بين الاختين فى التزويج حرام بالاجماع ١٢ ف عه بمثلثة موحدة بالتصغير كانت مولاة لابى لهب عم النبى صلعم ١٢
للعه كتقربن بسكون الموحدة ويجوز تشديد النون فتكسر الضاد لالتقاء الساكنين ١٢ قس عه وهو ابن ابى هند وصل رواية ابو داؤد والترمذى والدارمى ١٢ عه بكسر المعجمة الاولى معناه لغة الرفع واصله من شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول ومناسبة للمراد ان كلا من المتناكحين يرفع رجلها بشرط رفع الآخر رجل الاخرى وهذا اقرب مما قيل انه من رفع المهر بان رفع المهر اذالته لا الرفع ١٢ خير جارى
معه بل صداق كل واحدة بضع الاخرى كذا فى القاموس ١٢ ك له اى محبوبك اى ما ارى الله الا موجد المرادك بلا تاخير منزلا لما تحب وترضى ١٢ ك.

عمرو قال اخبرنا جابر بن زید قال انبانا ابن عباس تزوج النبی صلی الله علیه وسلم وهو محرم باب نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم
عن نکاح المتعة اخیرا حدثنا مالك بن اسمعیل قال حدثنا ابن عیینة انه سمع الزهری یقول اخبرنی الحسن بن محمد بن علی واخوه
عبد الله عن ابیهما ان علیا قال لابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلیة زمن خیبر حدثنا محمد
ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابی جمرة سمعت ابن عباس سئل عن متعة النساء فرخص فقال له مولی له انما ذلك
فی الحال الشدید وفی النساء قلة او نحوه فقال ابن عباس نعم حدثنا علی قال حدثنا سفین قال عمرو عن الحسن بن محمد عن جابر بن
عبد الله وسلمة بن الاکوع قال کنا فی جیش فاتانا رسول رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قد اذن لکم ان تستمتعوا فاستمتعوا وقال ابن
ابی ذئب حدثنی ایاس بن سلمة بن الاکوع عن ابیه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم ایما رجل وامرأة توافقا فعشرة ما بینهما ثلث
لیال فان احبا ان یتزایدا او یتتارکا تتارکا فما ادری اشیء کان لنا خاصة ام للناس عامة قال ابو عبد الله وبینه علی عن النبی صلی الله علیه
وسلم انه منسوخ باب عرض المرأة نفسها علی الرجل الصالح حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا مرحوم قال سمعت ثابت البنانی
قال کنت عند انس وعنده ابنة له قال انس جاءت امرأة الی رسول الله صلی الله علیه وسلم تعرض علیه نفسها قالت یا رسول الله الك
بی حاجة فقالت بنت انس ما اقل حیاءها واسوأتاه واسوأتاه قال هی خیر منك رغبت فی النبی صلی الله علیه وسلم فعرضت علیه نفسها
حدثنا سعید بن ابی مریم قال حدثنا ابو غسان قال حدثنی ابو حازم عن سهل ان امرأة عرضت نفسها علی النبی صلی الله علیه و
سلم فقال له رجل یا رسول الله زوجنیها فقال ما عندك قال ما عندی شیء قال اذهب فالتمس ولو خاتما من حدید فذهب ثم رجع
فقال لا والله ما وجدت شیئا ولا خاتما من حدید ولکن هذا ازاری ولها نصفه قال سهل وما له رداء فقال النبی صلی الله علیه وسلم وما تصنع
بازارك ان لبسته لم یکن علیها منه شیء وان لبسته لم یکن علیك منه شیء فجلس الرجل حتی اذا طال مجلسه قام فراه النبی
صلی الله علیه وسلم فدعاه او دعی له فقال له ماذا معك من القران فقال معی سورة کذا وسورة کذا لسور یعددها فقال النبی صلی الله

حدثنا ۱ اخبرنا ۲ النبی ۳ لنخبرنا ۴ نا ۵ بن محمد ۶ قال ۷ ذاك ۸ فقال ۹ بعشرة ۱۰ یتارکا ۱۱ وقد ۱۲ ابن عبد العزیز بن مهران ۱۳ ثابتا ۱۴ فقال ۱۵ ابنة ۱۶ فقال ۱۷

---

۱ قوله وهو محرم بعمرة القضیلة وبذا قد عد من خصائصه صلعم والظاهر من صنیع البخاری الجواز کالحنفیة. قس لانه لم یخرج حدیث النهی. ف وسبق الحدیث فی ص ۱۵۳ ج ۱ فی الحج ۱۲

۲ قوله عن نکاح المتعة اخیرا هو النکاح الموقت بیوم ونحوه وفراقها یحصل بانقضاء الاجل من غیر طلاق وانما قال اخیرا لما قال العلماء انه ابیح اولا ثم نسخ ثم ابیح ثانیا ثم نسخ وانعقد الاجماع علی تحریمه قال النووی التحریم والاباحة کانا مرتین فکان حلالا قبل خیبر ثم حرم یوم خیبر ثم ابیح یوم اوطاس ثم حرم بعد ثلثة ایام تحریما مؤبدا الی یوم القیمة کذا فی الکرمانی قال الشیخ ابن حجر فی الفتح وقد وردت عدة احادیث صحیحة صریحة بالنهی عنها بعد الاذن فیها واقرب ما فیها عهدا بالوفاة النبویة ما اخرجه ابو داود من طریق الزهری قال کنا عند عمر بن عبد العزیز فتذاکرنا متعة النساء فقال رجل یقال له ربیع ابن سبرة اشهد علی ابی انه حدث ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عنها فی حجة الوداع انتهی ۱۲

۳ قوله ان علیا قال لابن عباس ان النبی صلعم نهی عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلیة زمن خیبر ورد فی کتاب ترك الحیل بلفظ ان علیا قیل له ان ابن عباس لا یری بمتعة النساء بأسا فقال ان رسول الله صلعم نهی عنها یوم خیبر وعن لحوم الحمر الانسیة فعلم منه ان قوله زمن خیبر فی حدیث الباب ظرف للامرین فعلی هذا قول علی نهی عن المتعة یوم خیبر لا تقوم به الحجة له علی ابن عباس لان تحریم المتعة یوم خیبر معقب باباحتها یوم اوطاس فلعل هذا الذی ما حمل بعضهم علی ما قالوا من ان التحریم وقع یوم خیبر علی ان یعدوان الذی کان یوم الفتح مجرد توکید التحریم من غیر تقدم الاباحة وهذا لیس بصحیح لان الذی اخرجه مسلم فی الاباحة یوم اوطاس صریحة فی ذلك فلا یجوز اسقاطها ولا مانع من تکرر الاباحة بل الصواب المختار کما قال النووی. ان التحریم والاباحة کانا مرتین فکانت حلالا قبل خیبر ثم حرمت یوم خیبر ثم ابیحت یوم اوطاس ثم حرمت یومئذ بعد ثلثة ایام تحریما مؤبدا الی یوم القیمة واستمر التحریم کما فی روایة مسلم عن سبرة الجهنی انه کان مع رسول الله صلعم فقال یا ایها الناس انی قد کنت اذنت لکم فی الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الی یوم القیمة فمن کان عنده منهن شیء فلیخل سبیله فلعل علیا لم یبلغه الاباحة یوم اوطاس فلعلها کما روی مسلم رخص رسول الله صلعم عام اوطاس فی المتعة ثلثا ثم نهی عنها واما قول ابن عباس واشاله کابن مسعود وجابر فوجهه انهم لم یبلغهم النهی المؤبد فمن بلغه النهی المذکور رجع عن قوله ووافق الجمهور کما قال الترمذی فی جامعه وانما روی عن ابن عباس شیء من الرخصة فی المتعة ثم رجع عن قوله حیث اخبر عن النبی صلعم انتهی وفی روایة مسلم قال ابن ابی عمرة انها کانت رخصة فی اول الاسلام لمن اضطر الیها کالمیتة والدم ولحم الخنزیر ثم احکم الله الدین ونهی عنها انتهی واما حدیث ابن مسعود الذی مر فی ص ۲۶۵ ج ۲ ارخص لنا ان ننکح المرأة بالثوب ثم قرأ یا ایها الذین امنوا لا تحرموا طیبات ما احل الله لکم قال فی الفتح وقد بینت فیه ما نقله الاسمعیلی من الزیادة المصرحة عنه بالتحریم انتهی کما مر فی ص ۲۶۵ ج ۲ وروی محمد فی کتاب الاثار اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم عن ابن مسعود فی متعة النساء قال انما رخصت لاصحاب محمد فی غزاة لهم شکوا الیه فیها العزوبة ثم نسخها آیة النکاح والمیراث والصداق انتهی ویمکن ان یقال ان ابن مسعود ما اراد بقراءة قوله تعالی لا تحرموا طیبات ما احل الله لکم جواز المتعة حین القراءة بل اراد ان المتعة فی زمن اباحتها کانت من جملة الطیبات لئلا یتوهم ان اباحتها لاجل العزوبة کانت مانعة دخولها فی الطیبات ۱۲

۴ قوله فقال ابن عباس نعم وعند مسلم من طریق الزهری قال رجل یعنی لابن عباس وصرح به البیهقی فی روایة انما کانت یعنی المتعة رخصة فی اول الاسلام لمن اضطر الیها کالمیتة والدم ولحم الخنزیر و یؤیده ما اخرجه الخطابی والفاکهی من طریق سعید بن جبیر قال قلت لابن عباس لقد سارت بفتیاك الرکبان وقال فیه الشعراء یعنی فی المتعة فقال والله ما بهذا افتیت وما هی الا کالمیتة لا تحل الا للمضطر فهذه اخبار یقوی بعضها ببعض وحاصلها ان المتعة انما رخص فیها بسبب العزوبة فی حال السفر وهو یوافق حدیث ابن مسعود الماضی فی اوائل النکاح فی ص ۲۶۵ ج ۲ واما ما اخرجه الترمذی من طریق محمد بن کعب عن ابن عباس قال انما کانت المتعة فی اول الاسلام کان الرجل یقدم البلدة لیس له بها معرفة فیتزوج المرأة بقدر ما یری انه یقیم فتحفظ له متاعه فاسناده ضعیف وهو شاذ مخالف لما تقدم من علة اباحتها ۱۲ فتح الباری

۵ قوله فعشرة ما بینهما ثلث لیال وقع فی روایة المستملی بعشرة بالموحدة المکسورة بدل الفاء المفتوحة وبالفاء اصح وهی روایة الاسمعیلی وغیره والمعنی ان اطلاق الاجل محمول علی التقیید بثلثة ایام بلیالیهن ۱۲ فتح

۶ قوله فما ادری اشیء کان لنا خاصة ام للناس عامة وقع فی حدیث ابی ذر التصریح بالاختصاص اخرجه البیهقی عنه قال انما احلت لنا اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم متعة النساء ثلثة ایام ثم نهی عنها رسول الله صلی الله علیه وسلم ۱۲ فتح

۷ قوله وبینه علی الخ یرید بذلك تصریح علی عن النبی صلی الله علیه وسلم بالنهی عنها بعد الاذن فیها قال عیاض ثم وقع الاجماع من جمیع العلماء علی تحریمها الا الروافض واما ابن عباس فروی عنه انه اباحها وروی عنه انه رجع عن ذلك ۱۲ فتح الباری

۸ قوله عرض المرأة نفسها علی الرجل الصالح قال ابن المنیر من لطائف البخاری انه لما علم الخصوصیة فی قصة الواهبة استنبط من الحدیث ما لا خصوصیة فیه وهو جواز عرض المرأة نفسها علی الرجل الصالح رغبة فی صلاحه فیجوز لها ذلك واذا رغب فیها تزوجها بشرطه ۱۲ فتح

۹ قوله جاءت امرأة لم اقف علی تعیینها واشبه من رأیت بقصتها ممن تقدم ذکر اسمهن فی الواهبات لیلی بنت قیس ویظهر لی ان صاحبة هذه القصة غیر التی فی حدیث سهل ۱۲ فتح

ع محمد بن علی الذی یعرف بابن الحنفیة ۱۲ ف ع ای فیها وثبت فی روایة الاسمعیلی انما کان ذلك فی الجهاد والنساء قلیل ۱۲ ف س لم اقف علی اسمه صریحا واظنه عکرمة ۱۲ ف لع بالجیم والشین المعجمة کذا فی جمیع الروایات وحکی الکرمانی ان فی بعض الروایات حنین بالنونین ولم اقف علیه ۱۲ ف ص ای بعد انقضاء الثلث ان یتزایدا فی المدة یعنی تزاید ووقع فی الاسمعیلی التصریح بذلك وکذا فی قوله ان یتتارکا ای یتفارقا تتارکا ۱۲ فتح س وفی روایة ابی نعیم ان یتناقضا والمراد به التفارق ۱۲ ف مع وهو مصری مولی آل ابی سفین ثقة لیس له فی البخاری سوی هذا الحدیث مات فی ۱۸۲ھ ۱۲ ف له لم اقف علی اسمها واظنها امینة بالتصغیر ۱۲ ف لع اصله السوءة وهی بفتح المهملة وسکون الواو بعدها همزة الفعلة القبیحة ویطلق علی الفرج والمراد هنا الاول والالف للندبة والهاء للسکت ۱۲ ف ما محمد بن مطرف اللیثی المدنی ۱۲ ک ما ع ای دعاه بنفسه او امر والشك من الراوی ۱۲ قس سله لما ذ

عليه وسلم أملكناكها بما معك من القرآن بَابُ عرض الانسان ابنته او اخته على اهل الخير حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال
حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان عمر
ابن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفي
بالمدينة فقال عمر بن الخطاب اتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال سانظر في امري فلبثت ليالي ثم لقيني فقال قد
بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا فقال عمر فلقيت ابا بكر الصديق فقلت ان شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت ابو بكر فلم يرجع
الي شيئا وكنت اوجد عليه مني على عثمان فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك
وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع اليك شيئا قال عمر قلت نعم قال ابو بكر فانه لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت
علي الا اني كنت قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبلتها حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته
ان ام حبيبة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد تحدثنا انك ناكح درة بنت ابي سلمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلى
ام سلمة لو لم انكح ام سلمة ما حلت لي ان اباها اخي من الرضاعة بَابُ قول الله جل وعز ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة
النساء او اكننتم في انفسكم علم الله الاية الى قوله غفور حليم اكننتم اضمرتم وكل شيء صنته فهو مكنون وقال لي طلق حدثنا
زائدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس فيما عرضتم يقول اني اريد التزويج ولوددت انه تيسر لي امرأة صالحة وقال القسم
يقول انك علي كريمة واني فيك لراغب وان الله لسائق اليك خيرا او نحو هذا وقال عطاء يعرض ولا يبوح يقول ان لي حاجة وابشري
وانت بحمد الله نافقة وتقول هي قد اسمع ما تقول ولا تعد شيئا ولا يواعد وليها بغير علمها وان واعدت رجلا في عدتها ثم نكحها بعد
لم يفرق بينهما وقال الحسن لا تواعدوهن سرا الزنا ويذكر عن ابن عباس الكتاب اجله تنقضي العدة بَابُ النظر الى المرأة قبل
التزويج حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك في
المنام يجيء بك الملك في سرقة من حرير فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فاذا هي انت فقلت ان يك هذا من عند
الله يمضه حدثنا قتيبة قال حدثنا يعقوب عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت

ملكنا ، وتوفي لقد الليث بنت يارسول الله قوله ٢ بن غنام ٢ به من خطبة النساء ليسر حتى يبلغ ٢ انقضاء أريتك فاذا انت هي

ل قوله تأيمت بهمزة مفتوحة وتحتية ثقيلة اى صارت ايما وهي التي يموت زوجها او تبين منه وينقضي عدتها واكثر ما يطلق على من مات زوجها وقال ابن بطال العرب تطلق على كل امرأة لا زوج لها وعلى كل رجل لا امرأة له ايما زاد في المشارق وان كان بكرا ١٢ فتح الباري ٢ قوله وكنت اوجد عليه مني على عثمان اى اشد غضبا على ابي بكر بنسبة عثمان لكون ابي بكر لم يعد عليه جوابا اصلا واما عثمان فاجابه اولا ثم اعتذر له ثانيا قال الكرماني فيه لفسه هو المفضل والمفضل عليه لكن الاول باعتبار ابي بكر والثاني باعتبار عثمان رضي الله تعالى عنهم ١٢ ٣ قوله انا قد تحدثنا هذا طرف من حديث تقدم قريبا في ص ٢٧٦ ج ٢ وغيرها قال القسطلاني فان قلت ما وجه المطابقة بين هذا الحديث والترجمة اجيب بانه طرف من الحديث السابق في باب وان تجمعوا بين الاختين وفيه قالت ام حبيبة يا رسول الله انكح اختي فعرضت اختها عليه ١٢ والله تعالى اعلم وعلمه احكم ٤ قوله ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او اكننتم في انفسكم علم الله الآية الى قوله غفور حليم كذا للاكثر وحذف ما بعد اكننتم من رواية ابي ذر ووقع في شرح ابن بطال سياق الآية والتي بعدها الى اجله الآية قال ابن التين تضمنت الآية اربعة احكام اثنان مباحان التعريض والاكنان واثنان ممنوعان النكاح في العدة والمواعدة فيها ١٢ فتح الباري ٥ قوله اكننتم اى اضمرتم وكل شيء صنته واضمرته فهو مكنون كذا للجميع وعند ابي ذر بعده الى آخر الآية التفسير لابي عبيدة ١٢ فتح ٦ قوله اني اريد التزويج الخ هو تفسير للتعريض المذكور في الآية قوله ولوددت انه ييسر بضم التحتانية وفتح الاخرى مثلها بعدها وفتح المهملة وفي رواية الكشميهني ليسر بتحتية واحدة وكسر المهملة هكذا اقتصر المص في هذا الباب على حديث ابن عباس الموقوف وفي الباب حديث صحيح مرفوع وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة بنت قيس اذا حللت فآذنيني واتفق العلماء على ان المراد بهذا الحكم من مات عنها زوجها واختلفوا في المعتدة من الطلاق البائن وكذا من وقف نكاحها واما الرجعية فقال الشافعي لا يجوز لاحد ان يعرض لها بالخطبة فيها والحاصل ان التصريح بالخطبة حرام لجميع المعتدات والتعريض مباح للاولى حرام في الاولى وحرام في الاخيرة مختلف فيه في البائن ١٢ فتح ٧ قوله وقال القاسم يعني ابن محمد انك علي كريمة اى يقول ذلك وهو تفسير آخر للتعريض وكلها امثلة ولهذا قال في آخره او نحو هذا وهذا الاثر وصله مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ١٢ ف ٨ قوله ويذكر عن ابن عباس الكتاب اجله القضاء العدة وصله الطبري من طريق عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله يقول حتى تنقضي العدة ١٢ فتح الباري ٩ قوله باب النظر الى المرأة قبل التزويج استنبط البخاري جواز ذلك من حديثي الباب لكون التصريح الوارد في ذلك ليس على شرطه وقد ورد ذلك في احاديث اصحها حديث ابي هريرة قال رجل انه تزوج امرأة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظرت اليها قال لا قال فاذهب فانظر اليها فان في اعين الانصار شيئا اخرجه مسلم والنسائي وفي لفظ ان رجلا اراد ان يتزوج امرأة فذكره ١٢ فتح الباري ١٠ قوله في سرقة من حرير بفتح السين والراء والقاف قطعة من جيد الحرير قيل اصله سره يعني جيد قوله فكشفت عن وجهك الثوب يحمل على معنيين احدهما عن وجه صورتك التي في السرقة فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رأيتها في المنام وهذا تشبيه حذفت اداته للمبالغة والتصاوير انما حرمت بعد النبوة بل بعد القدوم بالمدينة كذا في اللمعات ١٢ ١١ قوله ان يك هذا من عند الله يمضه قيل هذا تقرير الوقوع بقوله المتحقق ثبوت الامر وصحته كقول السلطان لمن تحت يده ان اكن سلطانا انتقمت فيك ونقل الطيبي عن القاضي عياض ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة فلا اشكال في الشك وان كانت بعدها فالشك في ان هل هذه الرؤيا محمولة على ظاهرها او لها تعبير يصرفها عن ظاهره او المراد زوجته في الدنيا او في الآخرة او ما ذكره من المعنى انتهى ملخصا هذا ما في اللمعات قال في الخير الجاري واستدل على الترجمة بالحديث لان رؤيا النبي صلى الله عليه وآله وسلم كالرؤية في اليقظة انتهى وفي اللمعات والظاهر ان هذه الرؤية بعد موت خديجة فتكون في ايام النبوة انتهى وفي الفتح قال ابن المنير في الاحتجاج بهذا الحديث للترجمة نظر لان عائشة كانت اذ ذاك في سن الطفولية فلا عورة فيها البتة ولكن يستأنس به في الجملة في ان النظر الى المرأة قبل العقد فيه مصلحة ترجع الى العقد انتهى ومر الحديث في ص ٢٦٦ ج ٢ في اوائل النكاح في باب نكاح الابكار ١٢.

حل اللغات

سانظر اتفكر صمت اى سكت اوجد اى اشد غضبا لا يبوح اى لا يصرح وابشري بقطع الهمزة سرقة بفتح الراء قطعة عن وجهك اى عن وجه صورتك ١٢. ما عه عرض البنت في الحديث الاول وعرض الاخت في الحديث الثاني ١٢ اما سه بالمعجمة ونون وسين مهملة مصغرا. ف ومن الرواة من فتح اوله وكسر ثانيه والمشهور بالتصغير وعند معمر كالاول لكنه بحاء مهملة وموحدة وشين معجمة ١٢ ف.
عه اعاد ذلك لوقوع الفصل ١٢ ف عه اى اشد موجودة اى غضبا ١٢ ف سه بفتح الفوقية والتحتية والسين المهملة المشددة في الفرع ولابي ذر عن الكشميهني بضم الياء وكسر السين ١٢ قس لعه بنون وفاء وقاف اى رائجة بالتحتانية والجيم ١٢ ف ه لان ذلك لم يقدح في صحة النكاح وان وقع الاثم ١٢
سه فلا يجوز عند الحنفية التعريض في غير من مات عنها زوجها ١٢.

يارسول الله جئتُ لاَهَبَ لك نفسى فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعّد النظر اليها وصوّبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال اى رسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوّجنيها فقال هل عندك من شئ قال لا والله يارسول الله ما وجدت شيئا قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ما وجدتُ شيئا قال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازارى قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك شئ فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مُوَلّيا فامر به فدُعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا عدّدها قال اتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن

باب من قال لا نكاح الا بولى لقول الله تعالى وَاِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ اَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوْهُنَّ فدخل فيه الثيّب وكذلك البكر وقال وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتّٰى يُؤْمِنُوْا وقال وَاَنْكِحُوا الْاَيَامٰى مِنْكُمْ قال يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب عن يونس ح قال وحدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النكاح فى الجاهلية كان على اربعة انحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى الرجل وليّته او ابنته فيُصدقها ثم ينكحها ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها ارسلى الى فلان فاستبضعى منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها ابدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه فاذا تبين حملها اصابها زوجها اذا احبّ وانما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يُصيبها فاذا حملت ووضعت ومرّ عليها ليالٍ بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذى كان من امركم وقد ولدتُ فهو ابنك يا فلان تسمّى من احبّت باسمه فيلحق به ولدها ولا يستطيع ان يمتنع به الرجل ونكاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على ابوابهن رايات تكون علما فمن ارادهن دخل عليهن فاذا حملت احداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم الحقوا ولدها

١ ن اذا ٢ ن جه وذ الى هو ذكر الحديث كله ٣ ن فقال ٤ ن خاتما ٥ ن خاتما ٦ ن منه ٧ ن عددها ٨ ن ان ينكحن ازواجهن ٩ ن الآخر ١٠ ن فيعتزلها ١١ ن عرفت ١٢ ن فيلتحق ١٣ ن منه ١٤ ن النكاح ١٥ ن لا تمتنع من ١٦ ن من الرايات

١ قوله ملكتكها وفى رواية الباقين زوجتكها بدل ملكتكها قال القسطلانى ومر الحديث فى ص ٣٦٩ ج ٢ وفى ص ٢٥٥ ج ٢ وغيرهما والشاهد للترجمة منه قوله فيه فصعّد النظر اليها وصوّبه بتشديد العين والواو اى رفع النظر اليها وخفضه قال الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوى فى اللمعات يجوز النظر الى المرأة التى يريد ان يتزوجها عندنا وعند الشافعى واحمد واكثر العلماء وجوز مالك باذنها وروى عنه المنع مطلقا ولو بعث امرأة تصفها له كان ادخل فى الخروج من الخلاف انتهى ١٢ ٢ قوله لا نكاح الا بولى وهو حديث مرفوع اخرجه ابوداؤد والترمذى والحاكم وابن حبان كذا فى التوشيح واحمد وابن ماجة والدارمى كذا فى المشكوة قال فى الفتح واستنبط المصنف هذا الحكم من الآيات والاحاديث التى ساقها لكون الحديث الوارد بلفظ الترجمة على غير شرطه انتهى وفى المرقاة قال ابن الملك عمل به الشافعى واحمد وقالا لا ينعقد بعبارة النساء اصلا سواء كانت اصيلة او وكيلة وحملت المراد منه النكاح الذى لا يصح الا بعقد ولى بالاجماع كعقد نكاح الصغيرة والمجنونة انتهى وقال السيوطى فى شرح الترمذى حمله الجمهور على نفى الصحة وابوحنيفة على نفى الكمال قال ابن الهمام الحديث المذكور ونحوه معارض لقوله صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسها من وليها رواه مسلم وابوداؤد والترمذى والنسائى ومالك فى الموطأ انتهى مختصرا قال فى اللمعات وتكلم على حديث ابى موسى لا نكاح الا بولى بان محمد بن الحسن روى عن احمد انه سئل عن النكاح بغير ولى اثبت فيه شئ عن النبى صلعم فقال ليس ثبت فيه شئ عندى عن النبى صلعم ثم هو محمول على نفى الكمال ويقال بوجه فان نكاح المرأة العاقلة تنكح نفسها انكاح بولى والنكاح بغير ولى انما هو نكاح المجنونة والصغيرة اذ لا ولاية لهم على النفس وكذا تكلم على حديث عائشة بانه رواية سليمن ابن موسى وقد ضعفه البخارى وقال النسائى فى حديثه شئ وقال احمد فى رواية ابى طالب حديث عائشة لا نكاح الا بولى ليس بالقوى وقال فى رواية المروزى ما اراه صحيحا لان عائشة فعلت بخلافه قيل له فلم تذهب اليه قال اكثر الناس عليه انتهى ١٢ ٣ قوله فلا تعضلوهن العضل منع الولى موليته من النكاح وحبسها والآية تدل على ان المرأة لا تزوج نفسها ولولا ان لها ذلك لم يتحقق معنى العضل فان قلت لا يلزم من النهى عن العضل جوازه كقوله لا تشركوا ولا تقتلوا قلت القصة وسبب النزول وقول معقل فزوجها اياه بعد ذلك يدل عليه فان قلت كيف وجه الاستدلال بالآية الثانية قلت الخطاب فى لا تنكحوا للرجال وليسوا غير الاولياء فكانه قال لا تنكحوا ايها الاولياء مواليكم للمشركين قاله الكرمانى قال فى الخير الجارى ولا يخفى ان منع الانكاح لاجل الشرك واثبات الولاية عليهن لذلك لا يوجب الولاية فى النكاح مطلقا ولا يلزم من الكريمة خصوصية الخطاب للاولياء بل لسائر المؤمنين حق المنع عن نكاح المشرك المسلمة انتهى قال الشيخ المحدث الدهلوى فى اللمعات وحجتنا حديث الايم احق بنفسها وقوله تعالى فان طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فاسند النكاح فعلم انه يجوز بعبارتها وقوله سبحانه فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن فاضاف النكاح الى النساء ونهى عن منعهن منه وظاهره ان المرأة يصح ان تنكح نفسها وكذا قوله تعالى فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى انفسهن بالمعروف فاباح سبحانه فعلها فى نفسها من غير شرط الولى ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم لما خطب ام سلمة قالت ليس احد من اوليائى حاضرا قال ليس احد من اوليائك حاضرا وغائبا الا ويرضانى وقال لابنها عمر بن ابى سلمة وكان صغيرا قم فزوج رسول الله صلعم فتزوج صلعم بغير ولى وانما امر ابنها بالتزويج على وجه الملاعبة اذ قد نقل اهل العلم بالتاريخ انه كان صغيرا قيل ابن ست وبالاجماع لا يصح ولاية مثل ذلك ولهذا قالت ليس احد من اوليائى حاضرا وايضا قضية صاحب الازار فانه صلى الله عليه وسلم قال له زوجتكها ولم يسأل هل لها ولى ام لا انتهى كلام الشيخ ١٢ ٤ قوله وليته او ابنته هذا مناسب للترجمة لكن الاستدلال به عليها يحتاج الى تامل ١٢ خير جارى ٥ قوله ونكاح الآخر كذا لابى ذر بالاضافة اى ونكاح الصنف الآخر وهو من اضافة الشئ لنفسه على راى الكوفيين ووقع فى رواية الباقين ونكاح آخر بالتنوين بغير لام وهو الاشهر فى الاستعمال ١٢ فتح ٦ قوله فاستبضعى منه بموحدة بعدها ضاد معجمة اى اطلبى منه المباضعة وهو الجماع والمعنى اطلبى منه الجماع لتحمل منه والمباضعة المجامعة ١٢ فتح ٧ قوله وانما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد اى اكتسابا من ماء الفحل لانهم كانوا يطلبون ذلك من اكابرهم ورؤسائهم رغبة فى الشجاعة والكرم او غير ذلك ١٢ فتح البارى ٨ قوله القافة بالقاف وتخفيف الفاء جمع القائف وهو الذى يعرف شبه الولد بالوالد بالآثار الخفية ١٢ قس ف

حل اللغات ظهر قلبك اى من حفظك. طمثها اى حيضها. البغايا جمع البغى وهى الزانية الفاجرة ١٢

ع ثبت هذا فى رواية الكشميهنى وعليه شرح ابن بطال ١٢ ف ع هو الجعفى من شيوخ البخارى وقد ذكر المص حديث عائشة من طريق ابن وهب ومن طريق عنبسة بن خالد جميعا عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب وقد ساقه على لفظ عنبسة واما لفظ ابن وهب فلم اره من رواية يحيى بن سليمن الى الآن ١٢ ف س بضم اوله اى يعين صداقها ويسمى مقداره ثم يعقد عليها ١٢ ف لع بفتح المهملة وسكون الميم فمثلثة اى حيضها ١٢ ف ه وكان السر فى ذلك ان يسرع علوقها منه ١٢ ف س بالنصب بتقدير يسمى وبالرفع اى هو ١٢ ف مع اى يطأها والظاهر ان ذلك انما يكون عن رضى منها وتواطئ بينهم وبينها ١٢ ف له كذا لابى ذر ولغيره بزيادة مثناة ١٢ ف لع بفتح الياء والميم اى بالرجل الذى تسميه ١٢ قس ها جمع البغى وهى الزانية الفاجرة ١٢

بالذی یرون فالتاط به ودُعی ابنه لا یمتنع من ذلك فلما بُعث محمد صلی الله علیه وسلم بالحق هدم نکاح الجاهلیة کله الا نکاح الناس
الیوم ۔ ۱۲۸ حدثنا یحیی قال حدثنا وکیع عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة وَمَا يُتْلٰى عَلَيْكُمْ فِى الْكِتٰبِ فِىْ يَتٰمَى النِّسَآءِ الّٰتِىْ لَا تُؤْتُوْنَهُنَّ
مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُوْنَ اَنْ تَنْكِحُوْهُنَّ قالت هذا فی الیتیمة التی تکون عند الرجل لعلها ان تکون شریکته فی ماله وهو اولی بها فیرغب
عنها ان ینکحها فیعضلها لمالها ولا یُنکحها غیره کراهیة ان یشرکه احد فی مالها ۔ ۱۲۹ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا
معمر قال حدثنا الزهری قال اخبرنی سالم ان ابن عمر اخبره ان عمر حین تأیمت حفصة بنت عمر من خُنیس بن حذافة السهمی وکان
من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم من اهل بدر توفی بالمدینة فقال عمر لقیت عثمٰن بن عفان فعرضت علیه فقلت ان شئت انکحتك
حفصة فقال سانظر فی امری فلبثت لیالی ثم لقینی فقال بدا لی ان لا اتزوج یومی هذا قال عمر فلقیت ابا بکر فقلت ان شئت
انکحتك حفصة ۔ ۱۳۰ حدثنا احمد بن ابی عمرو حدثنی ابی حدثنی ابراهیم عن یونس عن الحسن فلا تعضلوهن قال حدثنی معقل
ابن یسار انها نزلت فیه قال زوجت اختا لی من رجل فطلقها حتی اذا انقضت عدتها جاء یخطبها فقلت له زوجتك وفرشتك
واکرمتك فطلقتها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود الیك ابدا وکان رجلا لا بأس به وکانت المرأة ترید ان ترجع الیه فانزل
الله هذه الایة فلا تعضلوهن فقلت الان افعل یا رسول الله قال فزوجها ایاه ۔ باب اذا کان الولی هو الخاطب وخطب المغیرة
ابن شعبة امرأة هو اولی الناس بها فامر رجلا فزوجه وقال عبد الرحمٰن بن عوف لام حکیم بنت قارظ اتجعلین امرك الی قالت
نعم فقال قد تزوجتك وقال عطاء لیشهد انی قد نکحتك او لیأمر رجلا من عشیرتها وقال سهل قالت امرأة للنبی صلی الله علیه
وسلم اهب لك نفسی فقال رجل یا رسول الله ان لم تکن لك بها حاجة فزوجنیها ۔ ۱۳۱ حدثنا ابن سلام قال اخبرنا ابو معاویة قال
حدثنا هشام عن ابیه عن عائشة فی قوله وَيَسْتَفْتُوْنَكَ فِى النِّسَآءِ قُلِ اللّٰهُ يُفْتِيْكُمْ فِيْهِنَّ الی اخر الایة قالت هی الیتیمة تکون فی
حجر الرجل قد شرکته فی ماله فیرغب عنها ان یتزوجها ویکره ان یزوجها غیره فیدخل علیه فی ماله فیحبسها فنهاهم الله عن
ذلك ۔ ۱۳۲ حدثنا احمد بن المقدام حدثنا فضیل بن سلیمان حدثنا ابو حازم حدثنا سهل بن سعد کنا عند النبی صلی الله علیه
وسلم جلوسا فجاءته امرأة تعرض نفسها علیه فخفض فیها النظر ورفعه فلم یردها فقال رجل من اصحابه زوجنیها یا رسول الله
قال اعندك من شیء قال ما عندی من شیء قال ولا خاتم من حدید قال ولا خاتم من حدید ولکن اشق بردتی هذه فاعطیها

۲ ابن یوسف ۔ فقال ۔ ۲ و ۳ قال ۔ فطلقها ۔ افرشتك ۔ ۲ ان ینکحن ازواجهن اذا تراضوا بینهم بالمعروف ۔ فقالت ۔ ۲ محمد ۲ و ۳ قال ۔ ۲ قال ۔ البصر ۔ هل ۔ خاتما

۱ قوله فالتاط به بفوقیة بعدها الف وطاء مهملة ای التصق به یقال هذا لا یلتاط به ای لا یلتصق به واستلاطوه ای الصقوه بانفسهم وفی روایة الکشمیهنی فالتاطه ای استلحقه واصل اللوط بفتح اللام اللصوق ولابن عساکر وابی ذر عن الکشمیهنی فالتاط ملتقط من قس ک ف ۱۲ ۲ قوله سانظر فی امری ای اتفکر قال الکرمانی النظر اذا استعمل بفی یکون بمعنی التفکر وباللام بمعنی الرأفة وبالی بمعنی الرؤیة وبدون الصلة بمعنی الانتظار نحو انظرونا نقتبس من نورکم ومر الحدیث انفا فی ص ۷۶۷ ج ۲ قال القسطلانی المراد منه هنا قوله ان شئت انکحتك حفصة انتهی قال الشیخ ابن حجر وجه الدلالة منه اعتبار الولی فی الجملة انتهی قال فی الخیر الجاری هذا الحدیث یفید قصد عمر بانکاح حفصة ولا یفید انه لا نکاح لها بنفسها الا بتکلف انتهی والله اعلم ۱۲ ۳ قوله زوجت اختا لی اسمها جمیلة مصغرا وقیل جمل بلا یاء وقیل لیلی وقیل فاطمة ۱۲ تو قس ف ۴ قوله من رجل هو ابو البداح وقیل البداح کذا فی التوشیح قال فی الفتح ووقع فی روایة عباد بن بشر فاتانی ابن عم لی فخطبها مع الخطاب وفی هذا نظر لان معقل بن یسار مزنی و ابو البداح انصاری فیحتمل انه ابن عمه لامه او من الرضاعة انتهی ۱۲ ۵ قوله وفرشتك ای جعلتها لك فراشا یقال فرشت الرجل اذا افرشت له ک ولابی ذر افرشتك ۱۲ قس ۶ قوله وکان رجلا لا بأس به فی روایة الثعلبی وکان رجلا صدقا قال ابن التین ای کان جیدا ۱۲ ف ۷ قوله فانزل الله تعالی فلا تعضلوهن هذا صریح فی نزول هذه الایة فی هذه القصة ولا یمنع ذلك کون ظاهر الخطاب فی السیاق للازواج حیث وقع فیها واذا طلقتم النساء لکن قوله فی بقیتها ان ینکحن ازواجهن ظاهر فی ان العضل یتعلق بالاولیاء وقد تقدم فی التفسیر بیان العضل الذی یتعلق بالاولیاء فی قوله تعالی لا یحل لکم ان ترثوا النساء کرها ولا تعضلوهن فیستدل فی کل مکان بما یلیق به قاله فی الفتح قال فی الخیر الجاری هذا الحدیث مثل الاحادیث السابقة ولالته علی الترجمة خفیة محتاجة الی ارتکاب التکلف ۱۲ ۸ قوله اذا کان الولی ای فی النکاح هو الخاطب ای هل یزوج نفسه او یحتاج الی ولی آخر قال ابن المنیر فی الترجمة ما یدل علی الجواز والمنع معا لیکل الامر فی ذلك الی نظر المجتهد کذا قاله وکانه اخذه من ترك الجزم بالحکم لکن الذی یظهر من صنیعه انه یری الجواز فان الآثار التی فیها امر الولی غیره ان یزوجه لیس فیها التصریح بالمنع من تزویجه نفسه وقد اورد فی الترجمة اثر عطاء الدال علی الجواز وان کان الاولی عنده ان لا یتولی احد طرفی العقد وقد اختلف السلف فی ذلك فقال الاوزاعی والربیعة والثوری ومالك وابو حنیفة واکثر اصحابه واللیث یزوج الولی نفسه ووافقهم ابو ثور وعن مالك لو قالت الثیب لولیها زوجنی بمن رأیت فزوجها من نفسه او ممن اختار لزمها ذلك وقال الشافعی یزوجه السلطان او ولی آخر مثله ووافقه زفر و داود وحجتهم ان الولایة شرط فی العقد فلا یکون الناکح منکحا کما لا یبیع من نفسه قاله ابن حجر فی الفتح قال فی الهدایة اذا اذنت المرأة للرجل ان یزوجها من نفسه فعقد بحضرة شاهدین جاز وقال زفر والشافعی رحمهما الله لا یجوز لها لان الواحد لا یتصور ان یکون مملکا ومتملکا کما فی البیع ولنا ان الوکیل فی النکاح معبر وسفیر والتمانع فی الحقوق دون التعبیر ولا یرجع الحقوق الیه بخلاف البیع لانه مباشر حتی رجعت الحقوق الیه انتهی ۱۲ ۹ قوله وخطب المغیرة بن شعبة آه هذا الاثر وصله وکیع فی مصنفه والبیهقی ان المغیرة بن شعبة اراد ان یتزوج امرأة هو ولیها فجعل امرها الی رجل المغیرة اولی منه فزوجه والرجل المزوج اسمه عثمٰن بن ابی العاص یجتمع مع المغیرة فی الجد الاعلی مختصرا من الفتح ۱۲ ۱۰ قوله وقال عطاء لیشهد هذا امر للمخاطب ای لیشهد الخاطب ای قد نکحتك او لیأمر رجلا من عشیرتها وان کان هو الولی الابعد کذا فی العینی ۱۲ اخ ۱۱ قوله وقال سهل الی آخره هذا طرف من حدیث الواهبة وجه دخوله فی هذا الباب من حیث ان النبی صلی الله علیه وسلم لما طلب الرجل وقال له ما قال ثم زوجها منه کان کانه خطبها والحال انه ولیها لانه صلی الله علیه وسلم ولی کل مؤمن لا ولی له کذا فی العینی فالولی علی ما ذکره اعم من ان یکون هو الخاطب لنفسه او لغیره ۱۲ خیر جاری.

حل اللغات

فالتاط بفوقیة بعدها الف وطاء مهملة ای التصق فلبثت ای انتظرت. لا تعضلوهن لا تمنعوهن من عشیرتها من قبیلتها ۱۲۔

ع فی روایة الدارقطنی نکاح اهل الجاهلیة ۱۲ ف ع قوله الیوم ای الذی بدأت بذکره وهو ان یخطب الی الرجل فزوجه احتج بهذا علی اشتراط الولی وتعقب بان عائشة هی التی روت هذا الحدیث کانت تجیز النکاح بغیر ولی ۱۲ ف س والحدیث تقدم فی التفسیر فی ص ۶۵۴ ج ۲ وغیر ذلك مرارا ۱۲ لع نصب علی التعلیل مضاف الی المصدر ۱۲ قس ح بخاء معجمة ونون آخره مهملة مصغرا ولبعض الرواة مکبرا والاول هو المشهور ای بالتصغیر کذا فی الفتح ۱۲ س هو النیشاپوری فاحفظه یکنی ابا علی واسم ابی عمرو حفص بن عبد الله ۱۲ ف مع ای فی تفسیر هذه الآیة ۱۲ ف له هذا صریح فی رفع هذا الحدیث ووصله ۱۲ ف لع بالقاف وکسر الراء وبالمعجمة الکنانیة بالنون ادخال البخاری هذه الصورة فی هذه الترجمة مشعرة بان عبد الرحمٰن کان ولیها بوجه من وجوه الولایات قاله الکرمانی ویحتمل ان یقال ان المراد بالولایة اعم من الولایة المکتسبة من قبل المرأة ومن الاصلیة النسبیة ۱۲ اخ ها بالتحتیة والجزم علی الامر ۱۲ قس ما ع فیه المطابقة لانه اعم من ان یتولی ذلك بنفسه او یأمر غیره فیزوجه ۱۲ ف.

النصف واخذ النصف قال لا هل معك من القران شیٔ قال نعم قال اذهب فقد زوجتکها بما معك من القران **باب انكاح** الرجل وُلدہ الصغار لقوله تعالیٰ واللَّائِی لم یحضن فجعل عدتها ثلثة اشهر قبل البلوغ **حدثنا** محمد بن یوسف قال حدثنا سفیٰن عن هشام عن ابیه عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم تزوجها وهی بنت ست سنین وادخلت علیه وهی بنت تسع ومکثت عنده تسعا **باب** تزویج الاب ابنته من الامام وقال عمر خطب النبی صلی الله علیه وسلم الی حفصة فانکحته **حدثنا** معلی ابن اسد قال حدثنا وهیب عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم تزوجها وهی بنت ست سنین وبنی بها وهی بنت تسع سنین قال هشام وانبئت انها كانت عنده تسع سنین **باب** السلطان ولی بقول النبی صلی الله علیه وسلم زوجناکها بما معك من القران **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت انی وهبت من نفسی فقامت طویلا فقال رجل زوجنیها ان لم تکن لك بها حاجة قال هل عندك من شیٔ تصدقها قال ما عندی الا ازاری فقال ان اعطیتها ایاه جلست لا ازار لك فالتمس شیٔا فقال ما اجد شیٔا فقال التمس ولو خاتما من حدید فلم یجد فقال امعك من القران شیٔ قال نعم سورة کذا وسورة کذا لسور سماها فقال زوجنکها بما معك من القران **باب** لا ینکح الاب وغیره البکر والثیب الا برضاها **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن یحیٰی عن ابی سلمة ان اباهریرة حدثهم ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تنکح الایم حتی تستامر ولا تنکح البکر حتی تستاذن قالوا یا رسول الله وکیف اذنها قال ان تسکت **حدثنا** عمرو بن الربیع بن طارق اخبرنا اللیث عن ابن ابی ملیکة عن ابی عمرو مولی عائشة عن عائشة انها قالت یا رسول الله ان البکر تستحیی قال رضاها صمتها **باب** اذا زوج ابنته وهی کارهة فنکاحه مردود **حدثنا** اسمٰعیل قال حدثنی مالك عن عبد الرحمٰن بن القسم عن ابیه عن عبد الرحمٰن ومجمع ابنی یزید بن جاریة عن خنساء بنت خذام الانصاریة ان اباها زوجها وهی ثیب فکرهت ذلك فاتت رسول الله صلی الله علیه وسلم فرد نکاحها **حدثنا** اسحٰق قال اخبرنا یزید اخبرنا یحیٰی عن القسم بن محمد حدثه ان عبد الرحمٰن بن یزید ومجمع بن یزید حدثاه ان رجلا یدعی خذاما انکح ابنة له نحوه **باب** تزویج الیتیمة لقوله تعالیٰ وان

۱ ن ممن	۲ ن نکاح	۳ ن ذ لقول الله	۴ ن ذ فقال	۵ ن لقول	۶ ن الساعدی	۷ ن النبی	۸ ن ق منك	۹ ن ذ فقال

ل قوله انكاح الرجل ولده الصغار ضبط بضم الواو وسکون اللام علی الجمع وهو واضح وبفتحها علی انها اسم جنس وهو اعم من الذکور والاناث قوله لقوله تعالیٰ واللائی لم یحضن فجعل عدتها ثلثة اشهر قبل البلوغ ای فدل علی ان نکاحها قبل البلوغ جائز وهو استنباط حسن لکن لیس فی الآیة تخصیص ذلك بالوالد ولا بالبکر قال المهلب اجمعوا انه یجوز للاب تزویج ابنته الصغیرة ولو کانت لا یوطی مثلها الا ان الطحاوی حکی عن ابن شبرمة منعه فیمن لا توطأ وزعم ان تزوج النبی صلعم عائشة کان من خصائصه ومقابله تجویز الحسن والنخعی للاب اجبار ابنته کبیرة کانت او صغیرة بکرا کانت او ثیبة ۱۲ فتح مختصرا ٢ قوله وانبئت الی آخره لم یسم من انباه بذلك ویشبه ان یکون حمله عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء قال ابن بطال دل حدیث الباب علی ان الاب اولی فی تزویج ابنته من الامام وان السلطان ولی من لا ولی له وان الولی من شروط النکاح قلت ولا دلالة فی الحدیثین علی اشتراط شیٔ من ذلك وانما فیهما وقوع ذلك ولا یلزم منه منع ما عداه وانما یوخذ ذلك من ادلة اخری قال وفیه ان النهی عن نکاح البکر حتی تستاذن مخصوص بالبالغ حتی یتصور منها الاذن واما الصغیر فلا اذن لها وسیأتی الکلام علی ذلك ۱۲ فتح الباری ٣ قوله السلطان ولی لقول النبی صلعم زوجناکها بما معك من القرآن ثم ساق حدیث سهل بن سعد فی الواهبة من طریق مالك بلفظ زوجتکها بالافراد ولابی ذر بلفظ زوجناکها بنون التعظیم وقد ورد التصریح بان السلطان ولی من لا ولی له اخرجه ابو داؤد والترمذی وحسنه وصححه ابو عوانة وابن خزیمة وابن حبان والحاکم لکنه لما لم یکن علی شرطه استنبط من قصة الواهبة کذا فی الفتح مختصرا عنه قال فی الهدایة واذا عدم الاولیاء فالولایة الی الامام والحاکم لقوله علیه السلام السلطان ولی من لا ولی له انتهی. ومر الحدیث غیر مرة فی صـ ٢٦٧ وغیرها ۱۲ ٤ قوله لا ینکح الاب وغیره البکر والثیب الا برضاها فی هذه الترجمة اربع صور تزویج الاب البکر وتزویج الاب الثیب وتزویج غیر الاب البکر وتزویج غیر الاب الثیب واذا اعتبرت الصغر والکبر زادت الصور فالثیب البالغ لا یزوجها الاب ولا غیره الا برضاها اتفاقا الا من شذ کما مر والبکر الصغیرة یزوجها ابوها اتفاقا الا من شذ کما تقدم والثیب غیر البالغ اختلف فیها فقال مالك وابو حنیفة یزوجها ابوها کما یزوج البکر وقال الشافعی وابو یوسف ومحمد لا یزوجها اذا زالت البکارة بالوطی لا بغیره والعلة عندهم ان ازالة البکارة تزیل الحیاء الذی فی البکر والبکر البالغ یزوجها ابوها وکذا غیره من الاولیاء واختلف فی استیمارها هذا ما ذکره ابن حجر فی الفتح قال فی الهدایة ویجوز نکاح الصغیر والصغیرة اذا زوجهما الولی بکرا کانت او ثیبا والولی هو العصبة ومالك یخالفنا فی غیر الاب والشافعی فی غیر الاب والجد وفی الثیب الصغیرة ایضا ۱۲ ٥ قوله لا تنکح الایم بالجزم نهی وبالرفع خبر الایم هی الثیب التی فارقت زوجها بموت او طلاق وقد یطلق علی من لا زوج لها ثیبا کانت او بکرا وللدارمی ...... والدارقطنی بدلها الثیب قوله حتی تستامر ای یطلب منها ان یامر بالعقد قوله ولا تنکح البکر حتی تستاذن غایر فی العبارة لان الاستیذان لیس فیه ما فی الاستیمار من تاکد المشاورة وجعل الامر الی المستامرة. توشیح قال القسطلانی البکر البالغ یزوجها ابوها وکذا غیره من الاولیاء واختلف فی استیمارها والحدیث یدل علی انه لا اجبار علیها للاب اذا امتنعت وهو مذهب الحنفیة وقال مالك والشافعی واحمد یزوجها واحتجوا بمفهوم حدیث الباب لانه جعل الثیب احق من ولیها فدل علی ان ولی البکر احق بها منها والحق الشافعی الجد بالاب ۱۲ ٦ قوله اذا زوج ابنته وهی کارهة فنکاحه مردود هکذا اطلق فیشمل البکر والثیب لکن حدیث الباب مصرح فیه بالثیوبة فکانه اشار الی ما ورد فی بعض طرقه کما سابینه کذا فی الفتح ولعل المراد من قوله سابینه ما ذکر قریبا من قوله وقع فی روایة الثوری فقالت انکحنی ابی وانا کارهة وانا بکر والاول ارجح انتهی لکن لا یخفی ان وقوع الواقعة للثیبة بحسب الاتفاق لا یوجب ان یکون حکم البکر مخالفا لها والله اعلم قال فی الهدایة لا یجوز للولی اجبار البکر البالغة علی النکاح خلافا للشافعی له الاعتبار بالصغیرة وهذا لانها جاهلة بامر النکاح لعدم التجربة ولهذا یقبض الاب صداقها بغیر امرها ولنا انها حرة مخاطبة فلا یکون للغیر علیها ولایة والولایة علی الصغیرة لقصور عقلها وقد کمل بالبلوغ بدلیل توجه الخطاب وانما یملک الاب قبض الصداق برضاها دلالة ولهذا لا یملک مع نهیها انتهی ۱۲ ٧ قوله بنت خذام بکسر المعجمة وخفة الدال المهملة کذا فی الفتح والتوشیح والتقریب لکن فی النسخ الموجودة کلها بذال معجمة والله اعلم وکذا فی المغنی بالمعجمة ۱۲ ٨ قوله فرد نکاحها قال فی الفتح ورد النکاح اذا کانت ثیبا فزوجت بغیر رضاها اجماعا الا ما نقل عن الحسن انه اجاز اجبار الاب للثیب ولو کرهت کما تقدم وعن النخعی ان کانت فی عیاله جاز والا رد واختلفوا اذا وقع العقد بغیر رضاها فقالت الحنفیة ان اجازته جاز وعن المالکیة ان اجازته عن قرب جاز والا فلا ورده الباقون مطلقا انتهی ۱۲

حل اللغات

انبئت بضم الهمزة ای اخبرت زوجناکها النون للعظمة سهل بن سعد هو الساعدی تستاذن ای یطلب اذنها الایم بتشدید التحتیة المکسورة فی الاصل التی لا زوج لها بکرا او ثیبا ۱۲

عـه مر الحدیث مرارا قال ابن حجر ووجه اخذ الترجمة منه الاطلاق ۱۲ ه عـه فتوفی النبی صلی الله علیه وسلم وعمرها ثمانی عشرة سنة ۱۲ قس سـه فی هذه الترجمة اشارة الی ان الولی الخاص مقدم علی الولی العام وقد اختلف فیه عن المالکیة ۱۲ ف لـعـه هو طرف من الحدیث تقدم موصولا قریبا ۱۲ ف هـه یعنی ابن عروة وهو موصول بالاسناد المذکور ۱۲ ف ـه بکسر الحاء للنهی وبرفعها للخبر وهو ابلغ فی المنع ۱۲ ف معـه بضم المیم الاولی وکسر الثانیة مشددة بینهما جیم مفتوحة ۱۲ قس لـه بکسر المعجمة الاولی وخفة الثانیة معنی فی فصل الذال المعجمة وکذا فی جمیع النسخ الموجودة بالذال المعجمة ۱۲ لعـه بخاء معجمة مکسورة فذال معجمة. وفی الفتح بالدال المهملة ۱۲ قس علـه بالخاء والذال المعجمتین قس لمعات جامع ک د ف

(باب السلطان ولی) (قوله لقول النبی صلی الله علیه وسلم زوجناکها الخ) قد یقال لا دلالة فیه علی ولایة السلطان لان المرأة قد فوضت امرها الیه صلی الله تعالیٰ علیه وسلم بقولها وهبت لك نفسی فیمکن ان یکون تزویجها بحکم الهبة لا بحکم الولایة للسلطنة فتامل والله تعالیٰ اعلم۔

خفتم الا تقسطوا فی الیتامی فانکحوا ما طاب لکم واذا قال للولی زوجنی فلانة فمکث ساعة او قال ما معک فقال معی کذا وکذا او لبثا ثم قال زوجتکها فهو جائز فیه سهل عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری وقال اللیث حدثنی عقیل عن ابن شهاب اخبرنی عروة بن الزبیر انه سال عائشة قال لها یا امتاه وان خفتم الا تقسطوا فی الیتمی الی ما ملکت ایمانکم قالت عائشة یا ابن اختی هذه الیتیمة تکون فی حجر ولیها فیرغب فی جمالها ومالها ویرید ان ینتقص من صداقها فنهوا عن نکاحهن الا ان یقسطوا لهن فی اکمال الصداق وامروا بنکاح من سواهن من النساء قالت عائشة استفتی الناس رسول الله صلی الله علیه وسلم بعد ذلک فانزل الله ویستفتونک فی النساء الی وترغبون فانزل الله لهم فی هذه الایة ان الیتیمة اذا کانت ذات مال وجمال رغبوا فی نکاحها ونسبها والصداق واذا کانت مرغوبا عنها فی قلة المال ترکوها واخذوا غیرها من النساء قالت فکما یترکونها حین یرغبون عنها فلیس لهم ان ینکحوها اذا رغبوا فیها الا ان یقسطوا لها ویعطوها حقها الاوفی من الصداق باب اذا قال الخاطب للولی زوجنی فلانة فقال قد زوجتک بکذا وکذا جاز النکاح وان لم یقل للزوج ارضیت او قبلت حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زید عن ابی حازم عن سهل ان امرأة اتت النبی صلی الله علیه وسلم فعرضت علیه نفسها فقال ما لی الیوم فی النساء من حاجة فقال رجل یا رسول الله زوجنیها قال ما عندک قال ما عندی شیء قال اعطها ولو خاتما من حدید قال ما عندی شیء قال فما عندک من القران قال کذا وکذا قال فقد ملکتکها بما معک من القران باب لا یخطب علی خطبة اخیه حتی ینکح او یدع حدثنا مکی بن ابراهیم قال حدثنا ابن جریج قال سمعت نافعا یحدث ان ابن عمر کان یقول نهی النبی صلی الله علیه وسلم ان یبیع بعضکم علی بیع بعض ولا یخطب الرجل علی خطبة اخیه حتی یترک الخاطب قبله او یاذن له الخاطب حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن جعفر بن ربیعة عن الاعرج قال قال ابو هریرة یاثر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ایاکم والظن فان الظن اکذب الحدیث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا وکونوا اخوانا ولا یخطب الرجل علی خطبة اخیه حتی ینکح او یترک باب تفسیر ترک الخطبة حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب

۲ قوله و ۲ ان تنکحوهن ۲ والجمال فی او ۲ بن سعد اتت امرأة بالنساء ۲ ثم فقال قد عن رسول الله ۲ عبادالله یترک او ینکح یخطب

۱ قوله فمکث ساعة الخ مراده منه ان التفریق بین الایجاب والقبول اذا کان فی المجلس لا یضر ولو تخلل بینهما کلام آخر وفی اخذه من هذا الحدیث نظر لانها واقعة عین یطرقها احتمال ان یکون عقب الایجاب ۱۲ ف ۲ قوله اذا قال الخاطب للولی زوجنی فلانة فقال زوجتک بکذا وکذا جاز النکاح وان لم یقل للزوج ارضیت او قبلت وفی روایة الکشمیهنی اذا قال الخاطب للولی وبه یتم الکلام وهو الفاعل فی قوله وان لم یقل واورد المصنف فیه حدیث سهل بن سعد فی قصة الواهبة ایضا وهذه الترجمة معقودة لمسئلة بل یقوم الالتماس مقام القبول فیصیر کما لو تقدم القبول علی الایجاب کان یقول تزوجت فلانة علی کذا فیقول الولی زوجتکها بذلک او لابد من اعادة القبول فاستنبط المصنف من قصة الواهبة انه لم ینقل بعد قول النبی صلعم زوجتکها بما معک من القرآن ان الرجل قال قد قبلت لکن اعترضه المهلب فقال بسط الکلام فی هذه القصة اغنی عن توقیف الخطاب علی القبول لما تقدم من الطلب والمعاودة فی ذلک فمن کان فی مثل حال هذا الرجل الراغب لم یحتج الی تصریح منه بالقبول لسبق العلم برغبته بخلاف غیره ممن لم یقم القرائن علی رضاه انتهی وغایته انه یسلم الاستدلال لکن یخصه بخاطب دون خاطب وقد قدمت فی الباب الذی قبله وجه الخدش فی اصل الاستدلال کذا فی الفتح ۱۲ ۳ قوله ما لی الیوم فی النساء من حاجة فیه اشکال من جهة ان فی الحدیث فصعد النظر الیها وصوبه فهذا دال علی انه کان یرید التزوج لو اعجبته فکان معنی الحدیث ما لی فی النساء اذا کن بهذه الصفة من حاجة ویحتمل ان یکون جواز النظر مطلقا من خصائصه وان لم یرد التزوج وتکون فائدته احتمال انها تعجبه فیزوجها مع استغنائه حینئذ عن زیادة علی من عنده من النساء ۱۲ ف ۴ قوله ان یبیع بعضکم علی بیع بعض المراد بالبیع المبایعة اعم من الشراء والبیع وهذا اذا تراضی المتعاقدان علی مبلغ ثمن فی المساومة فاما اذا لم یرکن احدهما الی الآخر فلا بأس به وهو محمل النهی فی النکاح ایضا کذا فی الهدایة ۱۲ لمعات ۵ قوله لا یخطب الرجل بالجزم علی النهی ویجوز الرفع علی انه نفی وسیاق ذلک بصیغة الخبر ابلغ فی المنع ویجوز النصب عطفا علی قوله یبیع علی ان لا فی قوله ولا یخطب زائدة کذا فی الفتح ومر الحدیث مع بعض بیانه فی ص ۲۸۱ ج ۱ فی البیوع ۱۲ ۶ قوله او یاذن له الخاطب ای الخاطب الاول سواء کان الاول مسلما ام کافرا محترما وذکر الاخ جری علی الغالب ولانه اسرع امتثالا والمعنی فی ذلک من الایذاء والتقاطع ۱۲ قس ۷ قوله ایاکم والظن فان الظن اکذب الحدیث اراد الشک یعرض لک فی الشیء فتحققه وتحکم به وقیل اراد ایاکم وسوء الظن وتحقیقه دون مبادی ظنون لا تملک وخواطر قلوب لا تدفع ای المحرم منه ما یصر صاحبه علیه وقیل الاثم لیظن ما یتکلم به قال الطیبی هو تحذیر عن الظن فیما یجب فیه القطع او التحدث به مع الاستغناء عنه او عما یظن کذبه قال الکرمانی وهو تحذیر عن الظن بسوء فی المسلمین وفیما یجب فیه القطع من الاعتقادات فلا ینافی ظن المجتهد والمقلد فی الاحکام والمکلف فی المشتبهات ولا حدیث الجزم بسوء الظن فانه فی احوال نفسه خاصة ومعنی کونه اکذب الحدیث مع ان الکذب خلاف الواقع فلا یقبل النقص وضده ان الظن اکثر کذبا او ان اثم هذا الکذب ازید من اثم الحدیث او ان المظنونات یقع الکذب فیها اکثر من المجزومات هذا کله فی المجمع ۱۲ ۸ قوله لا تجسسوا ولا تحسسوا الاول بالجیم والثانی بالمهملة وفی بعضها بالعکس الاول التفحص عن عورات الناس وبواطن امورهم بنفسه او بغیره والثانی ان یتولی ذلک بنفسه وقیل هما بمعنی والصواب اثبات الفرق بینهما بظاهر الحدیث ولکنهما یشترکان فی معنی تطلب معرفة الاخبار وقیل بالجیم تعرف الخبر بتلطف وبالحاء طلبه بحاسة کاستراق السمع وابصار الشیء خفیة وقیل الاول فی الشر والثانیة تعم الخیر والشر ووجه النهی عن تطلع الاخبار اذا کان فی خیر انه لو اطلع علی خبر احد ربما یحصل له حسد وتمنی زواله وطمع فی ماله ونحو ذلک کذا فی اللمعات ۱۲ ۹ قوله ولا تباغضوا ای لا یبغض بعضکم ای لا تتعاطوا اسباب البغض والا فالحب والبغض طبعیان لا قدرة للانسان علیهما وقیل ای لا تختلفوا فی الاهواء والمذاهب لان البدعة والضلال عن الطریق المستقیم یوجب البغض ۱۲ لمعات. ۱۰ قوله تفسیر ترک الخطبة ای الاعتذار عن ترکها قال شارح التراجم مراد البخاری الاعتذار عن الولی اذا خطب رجلا علی ولیته لما فی ذلک من الم عاد الرد علی الولی کذا فی الکرمانی وفی الفتح قال ابن بطال تقدم فی الباب الذی قبله تفسیر ترک الخطبة صریحا فی قوله حتی ینکح او یترک وحدیث هذا الباب فی قصة حفصة لا یظهر منه تفسیر ترک الخطبة لان عمر رضی الله عنه لم یکن علم ان النبی صلی الله علیه وسلم خطب حفصة فضلا عن التراکن فکیف توقف ابو بکر عن الخطبة او قبولها من الولی ولکنه قصد معنی دقیقا یدل علی ثقوب ذهنه ورسوخه فی الاستنباط وذلک ان ابا بکر علم ان النبی صلی الله علیه وسلم اذا خطب علی عمر رض انه لا یرده بل یرغب فیه ویشکر الله علی ما انعم علیه به من ذلک فقام علم ابی بکر لهذا الحال مقام الرکون والتراضی فکانه یقول کل من علم انه لا یصرف اذا خطب لا ینبغی لاحد ان یخطب علی خطبته وقال ابن المنیر الذی یظهر لی ان البخاری اراد ان تحقق براءة الخطبة علی الخطبة مطلقا لان ابا بکر امتنع ولم یکن ابرم الامر بین الخاطب والولی فکیف لو ابرم وتراکنا فکانه استدلال منه بالاولی قلت وما ابداه ابن بطال ادق واولی والله اعلم انتهی مع تغییر یسیر ومر الحدیث بغیر مرة عن قریب فی کتاب النکاح ۱۲

ع ای کلاهما بعد القول للولی زوجنی ۱۲ قس ع طریق اللیث موصولا فی باب الاکفاء فی المال ۱۲ ف للع ای بعد قوله وان خفتم الی ورباع ۱۲ ع مر الحدیث ست مرات فی النکاح ۱۲ قس ع هذا مذهب الشافعی لوجود الاستدعاء الجازم ۱۲ قس مع هو ان یخطب الرجل المرأة ویتفقا علی صداق وتراضیا ولم یبق الا العقد فلا یمنع قبل ذلک ۱۲ مجمع ل ای حتی یتزوج الخاطب الاول فیحصل الیاس المحض ۱۲ لمع ای الکذب حدیث النفس لانه یکون بالقاء الشیطان ای اتقوا سوء الظن بالمسلمین ۱۲ مرقات ما لان الظن من افعال القلوب فهو اشد من الکذب الذی من اقوال اللسان ۱۲ اخ ما ع ای حتی یتزوج الخاطب الاول فیحصل الیاس المحض او یترک الخاطب الاول التزوج فیجوز للثانی الخطبة والغایتان مختلفتان الاولی ترجع الی الیاس والثانیة ترجع الی الرجاء ونظیر الاولی قوله تعالی حتی یلج الجمل فی سم الخیاط ۱۲ ح

(قوله باب لا یخطب علی خطبة اخیه حتی ینکح او یدع) لا یخفی ما فی الغایة الاولی فی الترجمة وثانی حدیثی الباب والجواب انه غایة الحذف ای بل ینتظر حتی ینکح او یدع ولا شک فی انتهاء الانتظار بکل من الغایتین والله تعالی اعلم اهـ سندی

عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان عمر بن الخطاب حين تايمت حفصة قال عمر لقيت ابا بكر
فقلت ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيني ابو بكر فقال انه لم يمنعني ان
ارجع اليك فيما عرضت الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولو تركها لقبلتها تابعه يونس وموسى بن عقبة وابن ابي عتيق عن الزهري **باب الخطبة** حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن
زيد بن اسلم قال سمعت ابن عمر يقول جاء رجلان من المشرق فخطبا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحرا **باب ضرب**
الدف في النكاح والوليمة حدثنا مسدد عن بشر بن المفضل قال حدثنا خالد بن ذكوان قال قالت الربيع بنت معوذ بن عفراء جاء
النبي صلى الله عليه وسلم فدخل حين بني علي فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل
من ابائي يوم بدر اذ قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين **باب قول الله تعالى واتوا**
النساء صدقاتهن نحلة وكثرة المهر وادنى ما يجوز من الصداق وقوله تعالى واتيتم احداهن قنطارا فلا تاخذوا منه شيئا وقوله جل
ذكره او تفرضوا لهن وقال سهل قال النبي صلى الله عليه وسلم ولو خاتما من حديد حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن
عبد العزيز بن صهيب عن انس ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امراة على وزن نواة فراى النبي صلى الله عليه وسلم بشاشة العرس
فساله فقال اني تزوجت امراة على وزن نواة وعن قتادة عن انس ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امراة على وزن نواة من ذهب
باب التزويج على القران وبغير صداق حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين سمعت ابا حازم سمعت سهل بن سعد
الساعدي يقول اني لفي القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت امراة فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فر
فيها رايك فلم يجبها شيئا ثم قامت فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فر فيها رايك فلم يجبها شيئا
ثم قامت الثالثة فقالت انها قد وهبت نفسها لك فر فيها رايك فقام رجل فقال يا رسول الله انكحنيها قال
هل عندك من شيء قال لا قال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد فذهب فطلب ثم جاء فقال ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد
قال هل معك من القران شيء قال معي سورة كذا وسورة كذا قال اذهب فقد انكحتكها بما معك من القران **باب المهر بالعروض و**

---

١ قوله باب الخطبة بضم الخاء لما ذكر الخطبة بكسر الخاء التي تكون قبل مجلس النكاح غالبا اراد ان يذكر الخطبة بالضم التي تكون في وقت النكاح وفي النكاح خطبة مسنونة على ما روى ابن مسعود ونقل فيه خطبة الرجلين تنبيها على ان المكالمة في مجلس العقد ينبغي ان يكون على وجه تالف القلوب بها ويرغب بعضهم الى بعض ويحصل به النشاط ولا يحصل النفرة فان من البيان سحرا ولهذا اردف هذا الباب بباب ضرب الدف قال العيني والاوجه ان يقال ان خطبة الرجلين المذكورين عند رسول الله صلعم لم يخل عن قصد حاجة ما والخطبة عند الحاجة من الامر القديم المعمول به لاجل استمالة القلوب والرغبة في الاجابة فمن ذلك الخطبة عند النكاح لذلك المعنى كذا في الخير الجاري وفي الفتح قال المهلب وجه ادخال هذا الحديث في هذه الترجمة ان الخطبة في النكاح انما شرعت للخاطب ليسهل امره فشبه حسن التوصل الى الحاجة بحسن الكلام فيها باستنزال المرغوب اليه بالبيان بالسحر وانما كان كذلك لان النفوس طبعت على الانفة من ذكر الموليات في امر النكاح فكان حسن التوصل لدفع تلك الانفة وجها من وجوه السحر الذي يصرف الشيء الى غيره انتهى وكذا هو في التوشيح ١٢ ٢ قوله ان من البيان سحرا قال محي السنة منهم من حمل هذا الكلام على المدح والحث على تحسين الكلام وتخير الالفاظ ومنهم من حمل على الذم في التصنع في الكلام والتكلف لتحسينه وصرف الشيء عن ظاهره كالسحر الذي هو تخييل لما لا حقيقة به ١٢ ك ٣ قوله بني علي بضم اوله بلفظ المجهول فيقال بنى على زوجته بمعنى زفها وقوله كمجلسك مني هذا قول الربيع لمن تروي له الحديث قوله ويندبن بضم الدال من الندبة بضم النون وهي عد خصال الميت ومحاسنه قوله دعي هذه قالوا انما منعهن عن ذلك كراهة ان يسند علم الغيب اليه مطلقا صلعم ولا يعلم الغيب الا الله ولانه استهجن ذكره في اثناء اللهو واللعب يعني وان كان ضرب الدف والتغني في مثل هذا الموضع مباحا في الجملة لكنه كره لما ذكر والله اعلم كذا في اللمعات قال في الفتح وانما انكر عليها ما ذكر من الاطراء حيث اطلق علم الغيب له وهي صفة تختص بالله تعالى ١٢ ٤ قوله واتوا النساء صدقاتهن نحلة الخ هذه الترجمة معقودة لان المهر لا يتقدر اقله والمخالف في ذلك المالكية والحنفية ووجه الاستدلال مما ذكره الاطلاق من قوله صدقاتهن ومن قوله فريضة وقوله في حديث سهل ولو بخاتم من حديد واما قوله وكثرة المهر فهو بالجر عطف على قول الله تعالى والاية التي تلاها وهي قوله واتيتم احداهن قنطارا فيه اشارة الى جواز كثرة المهر وقد استدلت بذلك المراة التي نازعت عمر رضه في ذلك وهو ما اخرجه عبد الرزاق وقال عمر رضه لا تغالوا في مهر النساء فقالت امراة ليس ذلك لك يا عمر رضه ان الله يقول واتيتم احداهن قنطارا من ذهب فقال عمر امراة خاصمت عمر فخصمته ومحصل الاختلاف انه اقل ما يتمول وقيل اقله ما يجب فيه القطع ويختلف فيه فقيل ثلثة دراهم وقيل خمسة وقيل عشرة كذا في الفتح هذا الاخير هو قول الحنفية لقوله صلعم لا مهر اقل من عشرة دراهم كذا في السعاية رواه جابر وعبد الله ابن عمر كذا في شرح وقاية اللمعات ٥ قوله وعن قتادة هو معطوف على قوله عبد العزيز بن صهيب وهو من رواية شعبة عنهما فبين ان عبد العزيز بن صهيب اطلق عن انس النواة وقتادة زاد انها من ذهب ويحتمل ان يكون قوله وعن قتادة معلقا ١٢ ٦ قوله بغير صداق هذا كالبيان لما قبله. خ قال الكرماني فان قلت القران اي تعليمه صداق فكيف قال بغير صداق وهل هو الا مناقاة قلت غرضه صداق مالي انتهى ١٢ ٧ قوله اذ قامت امراة لم اقف على اسمها ووقع في الاحكام لابن الطلاع انها خولة بنت حكيم او ام شريك وهذا نقل من اسم الواهبة الوارد في قوله تعالى وامراة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي وقد تقدم بيان اسمها في تفسير سورة الاحزاب وما يدل على تعدد الواهبة ١٢ فتح الباري ٨ قوله فراَ فيها رايك كذا للاكثر براء واحدة مفتوحة بعد فاء التعقيب وهي فعل امر ولبعضهم بهمزة ساكنة بعد الراء وكل صواب ووقع باثبات الهمزة في حديث ابن مسعود ايضا ١٢ ف ٩ قوله انكحنيها في رواية مالك زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة ولا يعارض هذا قوله في رواية حماد بن زيد لا حاجة لجواز ان يتجدد الرغبة فيها بعد ان لم تكن ١٢ فتح ١٠ قوله قد انكحتكها في رواية تقدمت زوجتكها وفي اخرى امكناكها واخرى ملكتكها ولاحمد املكتكها وذلك من تصرف الرواة وقال الدارقطني رواية زوجتكها لان رواتها اكثر واحفظ. توشيح ومر الحديث مرارا قريبا وبعيدا ١٢ ١١ قوله باب المهر بالعروض وخاتم من حديد العروض بضم العين والراء المهملتين جمع عرض بفتح اوله وسكون ثانيه والضاد معجمة وهو ما يقابل النقد وقوله بعده وخاتم من حديد هو من الخاص بعد العام فان الخاتم من الحديد من جملة العروض والترجمة ماخوذ من حديث الباب للخاتم بالتنصيص والعروض بالالحاق وتقدم في اوائل النكاح حديث ابن مسعود فارخص لنا ان ننكح المراة بالثوب وتقدم في الباب قبله عدة احاديث في ذلك فتح قال الكرماني هذا هو المرة الثامنة من ذكر هذا

ع من خنيس بن حذافة السهمي وكان من اهل بدر كما مر في صـ ٥٧٦ ج ٢ قريبا ١٢ ع اي تابع شعيب ابن ابي حمزة ١٢ قس س هو ابن يزيد وصل متابعته الدارقطني في العلل واما متابعة الاخرين فوصلها الذهلي وقد تقدم للمصنف من رواية معمر ومن رواية صالح بن كيسان عن الزهري ايضا ١٢ ف للع القبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالمهملة ابن عقبة يروي عن سفين الثوري وفي بعضها قتيبة مصغر القتبة بالقاف والفوقانية والموحدة يروي هو عن سفين بن عيينة ولا قدح بهذا لانهما بشرط البخاري ١٢ ك ه هما عمرو ابن الاهتم والزبرقان بن بدر ١٢ مق س البناء الدخول على الزوجة ١٢ ف مع المراد بهن بنات الانصار لا المملوكات ١٢ مرقاة ل بضم الدال اشهر وافصح لمن الفتح فيه دليل على جواز ضرب الدف عند النكاح والزفاف ١٢ مرقاة لع اي عطية يقال نحله كذا نحلة ونحلا اذا اعطاه اياه عن طيب نفس بلا توقع عوض ومن فسرها بالفريضة ونحوها نظر الى مفهوم الاية لا الى موضوع اللفظ ونصبها على المصدر او الحال ١٢ بيض ما قال الطيبي هي اسم لخمسة دراهم كما ان النش اسم لعشرين درهما وقيل المراد نواة التمرة ١٢ لمعات. ماع بفتح الموحدة والمعجمتين بينهما الف اي فرح ١٢ قس ماع قال في القاموس النواة من العدد عشرون او عشرة والاوقية من الذهب او اربعة دنانير او ما زنته خمسة دراهم او ثلثة او ثلثة ونصف ١٢ قس عله على الالتفات والا فالاصل ان يقال اني قد وهبت نفسي لك ١٢ قسطلاني عله بفتح الراء واسكان الهمزة وفي بعضها بدون الهمزة ١٢ خ عله سكوته صلى الله عليه وسلم اما حياء من مواجهتها بالرد واما انتظارا للوحي واما تفكرا في جواب يناسب المقام ١٢ ف للع لم اقف على اسمه لكن وقع

خاتمٍ من حديد حدثنا ٥١٥٠ يحيى قال حدثنا وكيع عن سفين عن ابي حازمٍ عن سهل بن سعدٍ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو بخاتمٍ من حديدٍ باب ٥٣ الشروط في النكاح وقال عمر مقاطع الحقوق عند الشروط وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صِهرًا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني وصدقني ووعدني فوفى لي حدثنا ٥١٥١ ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احق ما وفيتم من الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج باب ٥٤ الشروط التي لا تحل في النكاح وقال ابن مسعود لا تشترط المرأة طلاق اختها حدثنا ٥١٥٢ عبيد الله بن موسى عن زكرياء هو ابن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها لتستفرغ صحفتها فانما لها ما قدر لها باب ٥٥ الصفرة للمتزوج ورواه عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ٥١٥٣ عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه اثر صفرة فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه تزوج امرأة من الانصار قال كم سقت اليها قال زنة نواةٍ من ذهبٍ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة باب ٥٦ حدثنا ٥١٥٤ مسدد قال حدثنا يحيى عن حميد عن انس قال اولم النبي صلى الله عليه وسلم بزينب فاوسع المسلمين خبزا فخرج كما يصنع اذا تزوج فاتى حجر امهات المؤمنين يدعو ويدعون ثم انصرف فرأى رجلين فرجع لا ادري اخبرته او اخبر بخروجهما باب ٥٧ كيف يدعى للمتزوج حدثنا ٥١٥٥ سليمان بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة قال ما هذا قال اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال بارك الله لك اولم ولو بشاة باب ٥٨ الدعاء للنساء اللاتي يهدين العرس وللعروس حدثنا ٥١٥٦ فروة قال حدثنا

(هامش: فقال — فقال — نسخة ابن عرفة)

من ن ٢ فصدقتني ن ٥ فوفى ن ٦ فوفاني النبي ن ٧ خيطا ن ٨ ٢له ن ٩ للنسوة نسخة ١٠ العروس ن ١١

ــــ١ قوله وقال عمر مقاطع الحقوق عند الشروط وصله سعيد بن منصور من طريق اسمٰعيل بن عبد الله وهو ابن ابي المهاجر عند عبد الرحمن بن غنم قال كنت مع عمر حيث يمس ركبتي ركبته فجاءه رجل فقال يا امير المؤمنين تزوجت هذه وشرطت لها دارها واني اجمع لامري او لشاني ان انتقل الى ارض كذا وكذا فقال لها شرطها فقال الرجل هلك الرجال اذا لا تشاء امرأة ان تطلق زوجها الا طلقت فقال عمر المؤمنون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم وتقدم في كتاب الشروط في ص٣٧٩ ج١ من وجه آخر عن ابن ابي المهاجر نحوه وقال في آخره فقال عمر ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولها ما اشترطت ١٢ فتح الباري ــــ٢ قوله ما استحللتم به خبر المبتدأ الذي هو احق قس قوله اي احق الشروط في بالوفاء شروط النكاح لان امره احوط وبابه اضيق وقال الخطابي الشروط في النكاح مختلفة فمنها ما يجب الوفاء به اتفاقا وهو ما امر الله به من امساك بمعروف او تسريح باحسان وعليه حمل بعضهم هذا الحديث ومنها ما لا يوفى به اتفاقا كسؤال طلاق اختها وسيأتي حكمه في الباب الذي يليه ومنها ما اختلف فيه كاشتراط ان لا يتزوج عليها او لا يتسرى او لا ينقلها من منزلها الى منزله ١٢ فتح ــــ٣ قوله لا تشترط المرأة طلاق اختها كذا اورده معلقا عن ابن مسعود وسابين ان هذا اللفظ بعينه وقع في بعض طرق الحديث المرفوع عن ابي هريرة ولعله لما لم يقع له بهذا اللفظ مرفوعا اشار اليه في المعلق ايذانا بان المعنى واحد ١٢ فتح ــــ٤ قوله لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها الخ واخرجه ابو نعيم بلفظ لا يصلح لامرأة ان تشترط طلاق اختها لتكفئ اناءها ظاهره التحريم وهو محمول على ما اذا لم يكن هناك سبب يجوز ذلك قال النووي نهى المرأة الاجنبية ان تسأل رجلا طلاق زوجته وان يتزوجها هي فتصير لها من نفقته ومعروفه ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك بقوله تكفئ ما في صحفتها قال والمراد باختها غيرها سواء كانت اختها من النسب او الرضاع او الدين ويلحق بذلك الكافرة في الحكم اما لان المراد الغالب او انها اختها في الجنس الآدمي وحمل ابن عبد البر الاخت هنا على الضرة فقال فيه من الفقه انه لا ينبغي ان تسأل المرأة زوجها ان يطلق ضرتها لتنفرد به انتهى وهذا يمكن في الرواية التي وقعت بلفظ لا تسأل المرأة طلاق اختها واما الرواية التي فيها لفظ الشرط فظاهرها انها في الاجنبية ١٢ ــــ٥ قوله الصفرة للمتزوج كذا قيده بالمتزوج اشارة الى الجمع بين حديث الباب وحديث النهي عن التزعفر للرجال وسيأتي البحث فيه ١٢ فتح ــــ٦ قوله وبه اثر صفرة من خلوق وهو طيب من زعفران او غيره تعلق به من زوجته فهو غير مقصود والا فالتزعفر منهي عنه عند الشافعية والحنفية وقال المالكية يجوز من الثوب دون البدن ونقله امامهم رحمه الله عن علماء المدينة وفيه حديث ابي موسى مرفوعا لا يقبل الله صلوة رجل في مسجده شئ من خلوق ١٢ قس ــــ٧ قوله فاوسع المسلمين خبزا بالموحدة والزاء .ك وبتحتية ساكنة بعد المعجمة المفتوحة وفي سورة الاحزاب خبزا ولحما ١٢ قس ــــ٨ قوله فخرج كما يصنع اذا تزوج اي خرج كما هو عادته اذا تزوج بجديدة انه يأتي الحجرات ويدعو لهن وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وسبق باطول منه بالاحزاب ولم تظهر المناسبة بين الترجمة والحديث واجاب الحافظ ابن حجر بانه لم يقع في قصة تزويج ذكر للصفرة فكانه يقول الصفرة للمتزوج من الجائز لا من الشروط لكل متزوج واجاب العيني بان المطابقة من حيث الامر بالوليمة في السابق وفي هذا ذكرها في قوله اولم ١٢ قسطلاني ــــ٩ قوله بارك الله لك دل صنيع المؤلف على ان الدعاء للمتزوج بالبركة هو المشروع ولا شك انها لفظة جامعة يدخل فيها كل مقصود من ولد وغيره ويؤيد ذلك ما تقدم من حديث جابر ان النبي صلعم لما قال له تزوجت بكرا او ثيبا قال له بارك الله لك والاحاديث في ذلك معروفة واخرج النسائي عن الحسن عن عقيل بن ابي طالب انه قدم البصرة فتزوج امرأة فقالوا له بالرفاء والبنين فقال لا تقولوا هكذا وقولوا كما قال رسول الله صلعم اللهم بارك لهم وبارك عليهم ورجاله ثقات الا ان الحسن لم يسمع عن عقيل فيما يقال واما ما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق عمر بن قيس قال شهدت شريحا واتاه رجل من اهل الشام فقال اني تزوجت امرأة فقال بالرفاء والبنين الحديث فهو محمول على ان شريحا لم يبلغه النهي عن ذلك ملتقط من فتح الباري ١٢ ــــ١٠ قوله يهدين بفتح اوله من الهداية وبضمه من الهدية ولما كان العروس تجهز من عند اهلها الى الزوج احتاجت الى من يهديها الطريق اليه فاطلقت اليها انها هدية فالضبط بالوجهين على هذين المعنيين واما قوله وللعروس فهو اسم للزوجين عند اجتماعهما يشمل الرجل والمرأة كذا قال الشيخ ابن حجر قال في المجمع والمهدية كانت ام عائشة فهن دعون لها ولمن معها وللعروس لقولهن على الخير اي جئتن او قدمتن على الخير وكذا في الكرماني ١٢

ــــ هو ابن موسى كما صرح به ابن السكن ١٢ ف ــــ لانه كان قد ابى تطليق زينب اذ مشى اليه المشركون في ذلك ١٢ مع ــــ كان اسر في غزوة بدر فاستطلقه من المسلمين وشرط معه ان يرسل زينب فوفى به كذا في المجمع ومر الحديث مع بيانه في ص٥١٦ ج١ في المناقب وفي الفتح والغرض منه هنا ثناء النبي صلى الله عليه وسلم لاجل وفائه بما شرط له ١٢ ــــ في هذه الترجمة اشارة الى تخصيص الحديث الماضي في عموم الحث على الوفاء بالشرط بما يباح لا بما نهي عنه لان الشروط الفاسدة لا يحل الوفاء بها فلا يناسب الحث عليها ١٢ ف لعــــ الصحفة اناء كالقصعة وهو مثل يضرب يريد به الاستيثار عليها بحظها فتكون كمن استفرغ صحفة غيره وقلب ما في انائه الى اناء نفسه ١٢ مجمع ماــــ يشير الى الحديث الذي تقدم موصولا في اول البيوع في ص٢٧٦ ج١ ١٢ ف ماعــــ اي كم اعطيت صداقها ١٢ ك ماعــــ يحتمل التقليل والتكثير كما مر غير مرة ١٢ ماســــ ذكر فيه قصة تزويج عبد الرحمن بن عوف مختصرة وفيه قال بارك الله لك قال ابن بطال انما اراد بهذا الباب والله اعلم رد قول العامة عند العرس بالرفاء والبنين فكانه اشار الى تضعيفه ١٢ ف

(باب الشروط في النكاح) (قوله احق ما اوفيتم من الشروط ان توفوا به ما استحللتم به من الفروج) الظاهر ان قوله ان توفوا به بتقدير بأن توفوا به متعلق باحق والمعنى الشروط التي كنتم توفون بها في الجاهلية احقها بالايفاء بها فيما بعد هي الشروط التي استحللتم بها الفروج واما قول القسطلاني في قوله ان توفوا بدل من الشروط فلا يظهر له كثير معنى وقول العيني ان قوله توفوا خبر احق بتقدير بان توفوا ليس له كثير معنى فتأمل والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب الدعاء للنساء اللاتي يهدين العروس) قلت ليس في الحديث ما يدل على الدعاء لهن وانما فيه الدعاء للعروس قد تكلف بعضهم تكلفا وحاصل تكلفه ان الدعاء المذكور وهو على الخير والبركة شامل لعائشة وامها مهدية لها وهي العروس والله تعالى اعلم اه سندي

علی بن مسہر عن ہشام عن ابیہ عن عائشۃ تزوجنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاتتنی امی فادخلتنی الدار فاذا النسوۃ من الانصار فی
البیت فقلن علی الخیر والبرکۃ وعلی خیر طائر باب من احب البناء قبل الغزو ۵۱۵۷ حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابن المبارک عن
معمر عن ہمام عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال غزا نبی من الانبیاء فقال لقومہ لا یتبعنی رجل ملک بضع امرأۃ وہو یرید
ان یبنی بہا ولم یبن بہا باب من بنی بامرأۃ وہی بنت تسع سنین ۵۱۵۸ حدثنا قبیصۃ بن عقبۃ قال حدثنا سفین عن ہشام
بن عروۃ عن عروۃ تزوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم عائشۃ وہی ابنۃ ست وبنی بہا وہی ابنۃ تسع ومکثت عندہ تسعا باب البناء
فی السفر ۵۱۵۹ حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا اسمٰعیل بن جعفر عن حمید عن انس قال اقام النبی صلی اللہ علیہ وسلم بین خیبر والمدینۃ
ثلثا یبنی علیہ بصفیۃ بنت حیی فدعوت المسلمین الی ولیمتہ فما کان فیہا من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقی فیہا من التمر والاقط
والسمن فکانت ولیمتہ فقال المسلمون احدی امہات المؤمنین او مما ملکت یمینہ فقالوا ان حجبہا فہی من امہات المؤمنین وان لم
یحجبہا فہی مما ملکت یمینہ فلما ارتحل وطأ لہا خلفہ ومد الحجاب بینہا وبین الناس باب البناء بالنہار بغیر مرکب ولا نیران ۵۱۶۰ حدثنی
فروۃ بن ابی المغراء قال حدثنا علی بن مسہر عن ہشام عن ابیہ عن عائشۃ قالت تزوجنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاتتنی امی فادخلتنی
الدار فلم یرعنی الا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ضحی باب الانماط ونحوہا للنساء ۵۱۶۱ حدثنا قتیبۃ بن سعید قال حدثنا سفین قال
حدثنا محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد اللہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہل اتخذتم انماطا قلت یا رسول اللہ وانی لنا انماط
قال انہا ستکون باب النسوۃ اللاتی یہدین المرأۃ الی زوجہا ۵۱۶۲ حدثنا الفضل بن یعقوب قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا اسرائیل
عن ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ انہا زفت امرأۃ الی رجل من الانصار فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یا عائشۃ ما کان معکم لہو
فان الانصار یعجبہم اللہو باب الہدیۃ للعروس وقال ابراہیم عن ابی عثمان واسمہ الجعد عن انس بن مالک قال مر بنا فی مسجد
بنی رفاعۃ فسمعتہ یقول کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا مر بجنبات ام سلیم دخل علیہا فسلم علیہا ثم قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم
عروسا بزینب فقالت لی ام سلیم لو اہدینا لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہدیۃ فقلت لہا افعلی فعمدت الی تمر وسمن واقط فاتخذت
حیسۃ فی برمۃ فارسلت بہا معی الیہ فانطلقت بہا الیہ فقال ضعہا ثم امرنی فقال ادع لی رجالا سماہم وادع لی من لقیت قال ففعلت

۱ ابن ابی المغراء ۲ قالت ۳ ادخلتنی ۴ عبید اللہ ۵ ولا آخر قد بنی بنیانا ولما یرفع سقفہا ولا آخر قد اشتری غنما او خلفات وہو
ینتظر ولادہا فغزا فدنا الی القریۃ حین صلی العصر او قریب من ذلک فقال للشمس انت مامورۃ وانا مامور اللہم احبسہا علی شیئا فحبست علیہ حتی فتح اللہ
علیہ فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاکلہ فابت ان تطعمہ فقال فیکم غلول فلیبایعنی من کل قبیلۃ منکم رجل فبایعوہ فلصقت ید رجل بیدہ فقال
فیکم الغلول فلتبایعنی قبیلتک فبایعتہ قبیلتہ فلصقت بید رجلین او ثلثۃ فقال فیکم الغلول انتم غللتم فاخرجوا لہ مثل رأس بقرۃ من ذہب فوضعوہا
فی المال وہو بالصعید فاقبلت النار فاکلتہ فلم تحل الغنائم لاحد قبلنا ذلک بان اللہ رأی ضعفنا وعجزنا فطیبہا لنا ۶ رسول اللہ ۷ لی ۸ الی ۹ حیسا ۱۰ الی ۱۱ لی

۱ قولہ من احب البناء ای بزوجتہ التی لم یدخل بہا قبل الغزو ای اذا حضر الجہاد لیکون فکرہ مجتمعا علیہ ذکر فیہ حدیث ابی ہریرۃ الماضی فی کتاب الخمس فی صـ۴۴۳ قال ابن المنیر یستفاد منہ الرد علی العامۃ فی تقدیمہم الحج علی الزوج ظنا منہم ان التعفف انما یتاکد بعد الحج بل الاولی ان یتعفف ثم یحج کذا فی فتح الباری ۱۲ ۲ قولہ امر بالانطاع جمع نطع بالکسر والفتح والسکون وبالتحریک بساط من الادیم والمراد السفر المبسوطۃ للطعام وکانت من الادیم والاقط مثلثۃ ویحرک وککتف ورجل وابل شیء یتخذ من المخیض الغنمی وہذہ الثلثۃ مجموعۃ معنی الحیس الذی ورد فی حدیث آخر کما سیجیء فی صـ۷۴۳ کذا فی اللمعات ومر الحدیث فی صـ۲۳۶ فی باب اتخاذ السراری ۱۲ ۳ قولہ باب البناء بالنہار بغیر مرکب ولا نیران ذکر فیہ طرفا من حدیث عائشۃ فی تزویج النبی صلعم بہا واشار بقولہ بالنہار الی ان الدخول علی الزوجۃ لا یختص باللیل وبقولہ وبغیر مرکب ولا نیران الی ما اخرجہ سعید بن منصور من طریق ابو الشیخ فی کتاب النکاح من طریق عروۃ بن رویم ان عبد اللہ بن قرط الثمالی وکان عامل عمر علی حمص مرت بہ عروس وہم یوقدون النار بین یدیہا فضربہم بدرتہ حتی تفرقوا عن عروسہم ثم خطب فقال ان عروسکم اوقدوا النیران وتشبہوا بالکفرۃ واللہ یطفیٔ نورہم قالہ ابن حجر فی الفتح قال القسطلانی فیہ دلیل علی کراہیۃ ذلک واللہ اعلم ۱۲ ۴ قولہ فلم یرعنی بالراء المہملۃ ای لم یفجانی ولم یفزعنی ذلک وہو یستعمل فی کل امر یطرأ علی الانسان من باغتۃ تن مطابقتہ ظاہرۃ من کونہ فی النہار ودخول صلعم من غیر مرکب وعدم النیران ایضا معلوم من کونہ فی النہار ۱۲ خ ۵ قولہ انہا ستکون قال النووی رح فیہ جواز اتخاذ الانماط اذا لم تکن من حریر وتعقب بانہ لا یلزم من الاخبار بانہا ستکون الاباحۃ واجیب بان اخبارہ علیہ الصلوۃ والسلام انہا ستکون ولم ینہ فکانہ اقرہ کذا فی القسطلانی ومر الحدیث فی صـ۵۴۳ فی علامات النبوۃ ۱۲ ۶ قولہ زفت بالزاء المفتوحۃ والفاء المشددۃ المفتوحۃ الیف قس فیہ المطابقۃ لانہ من زفت العروس اذا زفہا اہدیتہا الی زوجہا ۱۲ خیر جاری ۷ قولہ ما کان معکم لہو الخ قال الکرمانی فان قلت افیہ رخصۃ للہو قلت لا اذ یحتمل ان یکون ذلک مجرد استخبار فان قلت السیاق مشعر بتجویز ذلک وقال تعالیٰ ومن الناس من یشتری لہو الحدیث قلت ذلک عام وہذا مخصص لہ وقدم آنفا نحوہ حیث قال صلی اللہ علیہ وسلم قولی بالذی کنت تقولین انتہی ۱۲ ک ۸ قولہ لو امر بجنبات ام سلیم بفتح الجیم والنون ثم موحدۃ جمع جنبۃ وہی الناحیۃ قولہ دخل علیہا فسلم علیہا ہذا القدر من ہذا الحدیث مما تفرد بہ ابراہیم بن طہمان عن ابی عثمن فی ہذا الحدیث وشارکہ فی بقیتہ ابن سلیمن ومعمر بن راشد کلاہما عن ابی عثمن اخرجہ مسلم من حدیثہما ولم یقع لی موصولا من حدیث ابراہیم بن طہمان الا ان بعض من لقیتہ من الشراح زعم ان النسائی اخرجہ عن احمد بن حفص بن عبد اللہ بن راشد عن ابیہ عنہ ولم اقف علی ذلک بعد ۱۲ فتح الباری۔

حل اللغات خیر طائر ای خیر حظ یبنی علیہ بصیغۃ المجہول الانماط جمع نمط ضرب من البسط ۱۲ خس ۱۲ ع کنایۃ عن الفال وطائر الانسان عملہ الذی قدمہ ۱۲ ک ع لتوفی النبی صلعم وعمرہا ثمان عشرۃ ومر الحدیث فی صـ۴۷۷ ۱۲ مـ ای بل ہی احدی امہات المؤمنین الحرائر او مما ملکت یمینہ ۱۲ ک للع ای اصلح لہا ما تحتہا للرکوب۔ قس ومر فی صـ۶۰۳ فی غزوۃ خیبر ۱۲ ـ ای رکوب وفی بعضہا بالواو وہو القوم الرکوب للزینۃ ۱۲ ک خ ـ بضم المیم وسکون السین المہملۃ وکسر الہاء آخرہ راء ۱۲ ـ الانماط جمع نمط بفتحتین ہو ضرب من البساط ۱۲ خ لـ ای من الحلل والاستار والفرش وما فی معناہ ۱۲ ف لع من الاہداء او من الہدی کذا فی الکرمانی والقسطلانی واکتفی العینی بالاول ۱۲ خ ماضد الالحق والبخاری کثیرا یروی عن محمد بلا واسطۃ کما فی آخر کتاب الوصایا ۱۲ ک ماع ہی الفارعۃ او الفریعۃ من بنت سعد بن زرارۃ ۱۲ مق ماع ہو نبیط بن جابر والزوجۃ ہی الفارعۃ والفریعۃ ۱۲ مق ماـ بفتحات جمع جنبۃ وہی الناحیۃ ۱۲ تو ماللع ہی ام انس کانت خالۃ لرسول اللہ صلعم اما من الرضاع واما من النسب ۱۲ ک ماـ البرمۃ القدر مطلقا وہی فی الاصل ما تتخذ من الحجر وجمعہا برام ۱۲ مجمع۔

الذی امرنی فرجعت فاذا البیت غاصٌّ باهله فرأیت النبی صلی الله علیه وسلم وضع یدیه علی تلك الحیسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل
یدعو عشرة عشرة یأكلون منه ویقول لهم اذكروا اسم الله ولیأكل كل رجل مما یلیه قال حتی تصدّعوا كلهم عنها فخرج منهم من خرج و
بقی نفر یتحدثون قال وجعلت اغتم ثم خرج النبی صلی الله علیه وسلم نحو الحجرات وخرجت فی اثره فقلت انهم قد ذهبوا فرجع فدخل
البیت وارخی الستر وانی لفی الحجرة وهو یقول یٰٓاَیُّهَا الَّذِیْنَ اٰمَنُوْا لَا تَدْخُلُوْا بُیُوْتَ النَّبِیِّ اِلَّآ اَنْ یُّؤْذَنَ لَكُمْ اِلٰی طَعَامٍ غَیْرَ نٰظِرِیْنَ اِنٰىهُ وَلٰكِنْ
اِذَا دُعِیْتُمْ فَادْخُلُوْا فَاِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوْا وَلَا مُسْتَاْنِسِیْنَ لِحَدِیْثٍ اِنَّ ذٰلِكُمْ كَانَ یُؤْذِی النَّبِیَّ فَیَسْتَحْیٖ مِنْكُمْ وَاللّٰهُ لَا یَسْتَحْیٖ مِنَ الْحَقِّ
قال ابو عثمان قال انس انه خدم رسول الله صلی الله علیه وسلم عشر سنین **باب** استعارة الثیاب للعروس وغیرها ٥١٦٤ **حدثنی** عبید
بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابیه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلی الله علیه
وسلم ناسا من اصحابه فی طلبها فادركتهم الصلوٰة فصلوا بغیر وضوء فلما اتوا النبی صلی الله علیه وسلم شكوا ذلك الیه فنزلت اٰیة التیمم
فقال اسید بن حضیر جزاك الله خیرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل لك منه مخرجا وجعل للمسلمین فیه بركة **باب** ما یقول
الرجل اذا اتی اهله ٥١٦٥ **حدثنا** سعد بن حفص قال حدثنا شیبان عن منصور عن سالم بن ابی الجعد عن كریب عن ابن عباس
قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اما لو ان احدهم یقول حین یأتی اهله بسم الله اللهم جنبنی الشیطان وجنب الشیطان ما رزقتنا ثم
قدر بینهما فی ذلك او قضی ولد لم یضره شیطان ابدا **باب** الولیمة حق وقال عبد الرحمٰن بن عوف قال لی النبی صلی الله علیه وسلم
اولم ولو بشاة ٥١٦٦ **حدثنا** یحیی بن بكیر قال حدثنی اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی انس بن مالك انه كان ابن عشر سنین
مقدم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة فكان امهاتی یواظبننی علی خدمة النبی صلی الله علیه وسلم فخدمته عشر سنین وتوفی النبی
صلی الله علیه وسلم وانا ابن عشرین سنة فكنت اعلم الناس بشأن الحجاب حین انزل وكان اول ما انزل فی مبتنی رسول الله صلی الله علیه
بزینب ابنة جحش اصبح النبی صلی الله علیه وسلم بها عروسا فدعا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقی رهط منهم عند النبی صلی الله
علیه وسلم فاطالوا المكث فقام النبی صلی الله علیه وسلم فخرج وخرجت معه لكی یخرجوا فمشی النبی صلی الله علیه وسلم ومشیت حتی جاء

ن ۱ یدله ن ۲ بهاما ن ۳ انه ن ۴ الحجرة ن ۵ الی قوله والله لا یستحیی من الحق ن ۶ النبی ن ۷ الله ن ۸ الله ن ۹ رسول الله ن ۱۰ ان ن ۱۱ النبی ن ۱۲ یواطئننی ن ۱۳ یوطئننی ن ۱۴ فكن ن ۱۵ بنت ن ۱۶ معه

۱ــہ قوله تصدعوا كلهم ای تفرقوا فیه معجزة لرسول الله صلعم قال فی الفتح وقد استشكل عیاض ما وقع فی هذا الحدیث من ان الولیمة بزینب بنت جحش كانت من الحیس الذی اهدته ام سلیم وان المشهور من الروایات انه اولم علیها بالخبز واللحم ولم یقع فی القصة تكثیر ذلك الطعام وانما فیه اشبع المسلمین خبزا ولحما وذكر فی حدیث الباب ان انسا قال فقال لی ادع لی رجالا سماهم وادع من لقیت وانه ادخلهم ووضع صلعم یده علی تلك الحیسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل یدعو عشرة عشرة حتی تصدعوا كلهم عنها قال عیاض هذا وهم من راویه وتركیب قصة علی اخری وتعقبه القرطبی بانه لا مانع من الجمع بین الروایتین والاولی ان یقال لا وهم فی ذلك فلعل الذین دعوا الی الخبز واللحم فاكلوا حتی شبعوا وذهبوا ثم رجعوا ولما بقی النفر الذین كانوا یتحدثون جاء انس بالحیسة فامر بان یدعو ناسا آخرین ومن لقی فدخلوا فاكلوا ایضا حتی شبعوا واستمر اولئك النفر یتحدثون وهو جمع لا بأس به واولی منه ان یقال ان حضور الحیسة صادف حضور الخبز واللحم فاكلوا كلهم من ذلك وعجبت من انكار عیاض وقوع تكثیر الطعام فی قصة الخبز واللحم مع ان انسا یقول انه اولم علیها بشاة كما سیأتی قریبا ویقول انه اشبع المسلمین خبزا ولحما وما الذی یكون قدر الشاة حتی تشبع المسلمین جمیعا وهم یومئذ نحو الالف لولا البركة التی حصلت من جملة آیاته صلعم فی تكثیر الطعام قوله وجعلت اغتم هو من الغم وسببه ما فهم من النبی صلعم من حیائه من ان یأمرهم بالقیام ومن غفلتهم بالتحدث عن العمل بما یلیق من التخفیف انتهی كلام الفتح بعبارته ۱۲ **۲ــہ** قوله وغیرها ای غیر الثیاب ووجه الاستدلال به من جهة المعنی الجامع بین القلادة وغیرها من انواع الملبوس الذی یتزین به للتزوج اعم من ان یكون عند العرس او بعده قاله الشیخ ابن حجر فی الفتح واجاب العینی بانا اذا اعدنا الضمیر فی قوله فی الترجمة وغیرها الی العروس تحصل المطابقة انتهی. قال فی الفتح وقد تقدم فی كتاب الهبة فی ص ۳۶۰ ج ۱ لعائشة حدیث اخص من هذا وهو قولها كان لی منهن ای من الدروع القطنیة درع علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فما كانت امرأة تقین بالمدینة ای تزین الا ارسلت تستعیره وترجم علیه الاستعارة للعروس عند البناء ویلیق استحضار هذه الترجمة وحدیثه هنا انتهی ۱۲ **۳ــہ** قوله او قضی كذا بالشك وزاد فی روایة الكشمیهنی ثم قدر بینهما فی ذلك ای الحال ولد قال فی الفتح قال الكرمانی فان قلت ما الفرق بین القضاء والقدر قلت لا فرق بینهما لغة واما فی الاصطلاح فالقضاء هو الامر الكلی الاجمالی الذی فی الازل والقدر هو جزئیات ذلك الكلی ۱۲ **۴ــہ** قوله لم یضره شیطان ابدا كذا بالتنكیر ومثله فی روایة حمید وفی روایة شعبة عند مسلم واحمد لم یسلط علیه الشیطان او لم یضره الشیطان واختلف فی الضرر المنفی بعد الاتفاق علی ما نقل عیاض علی عدم الحمل علی العموم فی انواع الضرر وان كان ظاهرا فی الحمل علی عموم الاحوال من صیغة النفی مع التأبید وكان سبب ذلك ما تقدم فی بدء الخلق ان كل بنی آدم یطعن الشیطان فی بطنه حین یولد الا من استثنی فان فی هذا الطعن نوع ضرر فی الجملة مع ان ذلك سبب صراخه ثم اختلفوا فقیل المعنی لم یسلط علیه من اجل بركة التسمیة بل یكون من جملة العباد الذین قیل فیهم ان عبادی لیس لك علیهم سلطان وقیل المراد لم یطعن فی بطنه وهو بعید لمنابذته ظاهر الحدیث المتقدم ولیس تخصیصه باولی من تخصیص هذا وقیل المراد لم یصرعه وقیل لم یضره فی بدنه وقال ابن دقیق یحتمل ان لا یضره فی دینه ایضا وقیل لم تضره بمشاركة ابیه فی جماع امه كما جاء عن مجاهد ان الذی یجامع ولا یسمی یلتف الشیطان علی احلیله فیجامع معه ولعل هذا اقرب الاجوبة. كذا فی الفتح ۱۲ **۵ــہ** قوله الولیمة حق ای سنة ثابتة شرعا وقیل مستحبة وقیل واجبة والاكثر علی انها سنة والتقدیر لمن اطاقها الا علی الحتم وقد صح انه صلعم اولم علی بعض نسائه بمدین وعلی الاخری بسویق وتمرة وعلی اخری بحیس كذا فی اللمعات قال فی الفتح وقد اختلف السلف فی وقتها هل هو عند العقد او عقبه او عند الدخول او عقبه او موسع من ابتداء العقد الی انتهاء الدخول علی اقوال انتهی قال فی اللمعات واختلف فی تكرارها اكثر من یومین فكرهه طائفة واستحب مالك كونها اسبوعا انتهی قال الكرمانی قالوا والضیافة ثمانیة انواع الولیمة للعرس والخرس بضم المعجمة وسكون الراء بالمهملة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالمهملة ثم المعجمة للختان والوكیرة بفتح الواو للبناء والنقیعة لقدوم المسافر من النقع وهو الغبار والوضیمة بكسر المعجمة للمصیبة والعقیقة لتسمیة الولد یوم السابع من ولادته والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ للضیافة بلا سبب وكلها مستحبة الا الولیمة فانها تجب عند قوم كذا فی المجمع ۱۲ **۶ــہ** قوله فكان امهاتی یعنی امه وخالته ومن فی معناهما ومن اثبت كون ملیكة جدته فهی مرادة هنا لا محالة قوله یواظبننی كذا للاكثر بظاء مشالة وموحدة ثم نونین من المواظبة وللكشمیهنی بطاء مهملة بعدها تحتیة مهموزة بدل الموحدة من المواطاة وهی الموافقة وفی روایة الاسمٰعیلی یوطننی بتشدید الطاء المهملة ونونین الاولی مشددة بغیر الف بعد الواو ولا حرف آخر بعد الطاء من التوطین وفی لفظ له مثله لكن بهمزة ساكنة بعدها النونان من التوطیة یقال وطأته علی كذا ای حرضته علیه ۱۲ فتح **۷ــہ** قوله فخدمته عشر سنین ولمسلم من روایة اسحٰق عن انس خدمته تسع سنین ولا منافاة بین الروایتین فان مدة خدمته كانت تسع سنین وبعض اشهر فالغی الزیادة تارة وجبر الكسر اخری. كذا فی فتح الباری ۱۲

عــہ بالغین المعجمة والصاد المهملة المشددة بینهما الف ای ممتلئ ۱۲ قس **عــہ** بتشدید الدال المهملة ای تفرقوا ۱۲ قس **ــہ** من الاغتمام ای احزن من عدم خروجهم ۱۲ ك **لعــہ** قیل لا مطابقة بین الحدیث والترجمة اذ لیست القلادة من الثیاب ولم تكن عائشة ح عروسا. قس قال فی الخیر الجاری المطابقة باعتبار ان ضمیر غیرها راجع الی الثیاب ویفهم من استعارة عائشة ایاها بعد ان لم تكن عروسا جوازها للعروس بالطریق الاولی وكذا ان ارجع الضمیر الی العروس ۱۲ **ــہ** مر الحدیث فی ص ۲ ج ۱۳۶ فی التفسیر وفی ص ۲۳۸ ج ۱ فی المناقب وفی ص ۴۸ ج ۱ فی التیمم ۱۲ **ــہ** هی الطعام الذی یصنع عند العرس ۱۲ لمعات **عــہ** هذه الترجمة لفظ حدیث اخرجه الطبرانی ۱۲ ف **لــہ** بالنصب علی الظرفیة ای زمان قدومه ۱۲ قس **لعــہ** ای یأمرننی بالمواظبة علی خدمته صلعم ۱۲ ك **ماــہ** ای وقت دخوله علیها ۱۲ ك **ماعــہ** ما بین الثلٰثة الی العشرة ولم یسموا ۱۲ قس.

عتبة حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى اذا دخل على زينب فاذا هم جلوس لم يقوموا فرجع النبي صلى الله عليه
وسلم ورجعت معه حتى اذا بلغ عتبة حجرة عائشة وظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فضرب النبي صلى الله
عليه وسلم بيني وبينه بالستر وانزل الحجاب باب الوليمة ولو بشاة حدثنا علي قال حدثنا سفين قال حدثني حميد انه سمع انسا قال
سأل النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وتزوج امرأة من الانصار كم اصدقتها قال وزن نواة من ذهب وعن حميد سمعت
انسا قال لما قدموا المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال اقاسمك مالي وانزل
لك عن احدى امرأتي قال بارك الله لك في اهلك ومالك فخرج الى السوق فباع واشترى فاصاب شيئا من اقط وسمن فتزوج فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن ثابت عن انس قال ما اولم النبي صلى الله عليه وسلم
على شئ من نسائه ما اولم على زينب اولم بشاة حدثنا مسدد عن عبد الوارث عن شعيب عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها واولم عليها بحيس حدثنا ملك بن اسمعيل قال حدثنا زهير عن بيان قال سمعت انسا
يقول بنى النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة فارسلني فدعوت رجالا الى الطعام باب من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض حدثنا
مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت قال ذكر تزويج زينب ابنة جحش عند انس فقال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اولم على
احد من نسائه ما اولم عليها اولم بشاة باب من اولم باقل من شاة حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن منصور بن
صفية عن امه صفية بنت شيبة قالت اولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير باب حق اجابة الوليمة
والدعوة ومن اولم سبعة ايام ونحوه ولم يوقت النبي صلى الله عليه وسلم يوما ولا يومين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
عن سفين قال حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فكوا العاني واجيبوا الداعي وعودوا المريض
حدثنا الحسن بن الربيع قال حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث عن معوية بن سويد قال البراء بن عازب امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع

فرجعت ١ انه ٢ اصدقتها ٣ قال انه سمع انس ٢ بن زيد حدثنا انس بنت لها سبعة المرضى

ل قوله فنزل عبد الرحمن الخ ومر في ص ٣٦١ في اول البيوع قال عبد الرحمن لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد اني اكثر الانصار مالا فاقسم لك نصف مالي فانظر اي زوجتي هويت نزلت لك عنها الحديث ومر الحديث ايضا في ص ٥٣٦ في المناقب وفي ص ٧٣٥ في النكاح ١٢ ك قوله اولم ولو بشاة ظاهر هذه العبارة انه للقلة اي ولو بشئ قليل كالشاة وقد يجئ مثل هذه العبارة لبيان التكثير قيل وهو المراد ههنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف في ذلك الزمان وهو الظاهر من الحديث الآتي وقوله يرد التقليل لم يبعد اي ولو بشاة واحدة صغيرة وقد ثبت كون الوليمة باقل من ذلك كالسويق والحيس والمدين من شعير والله اعلم ١٢ لمعات ٣ قوله ما اولم النبي صلى الله عليه وسلم ما نافية وفي ما اولم على زينب موصولة والمضاف محذوف اي مثل او قدر ما اولم عليها وقوله اولم بشاة يدل على ان الوليمة بالشاة كثيرة كذا في اللمعات قال في الفتح هذا بحسب الاتفاق لا التحديد كما سيجئ في الباب الذي بعده وقد يؤخذ من عبارة صاحب التنبيه من الشافعية ان الشاة حد لاكثر الوليمة لانه قال واكملها شاة لكن نقل عياض الاجماع على انه لا حد لاكثرها وقيل اقلها للموسر شاة ١٢ ٤ قوله وجعل عتقها صداقها قال في شرح السنة اختلف اهل العلم فيما لو اعتق امة وتزوجها وجعل عتقها صداقها فذهب جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى جوازه بظاهر الحديث ولم يجوزه جماعة وتأولوا هذا الحديث ان هذا كان من خواصه صلى الله عليه وسلم كما كان النكاح بغير المهر من خواصه كذا في المرقاة وذلك لان الله تعالى قال بعد عد المحرمات واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم الآية ولا يخفى ان نفس العتق ليس بمال فلا يصلح للابتغاء به والتزوج بلا مهر لا يجوز لغيره صلى الله عليه وآله وسلم ١٢ ٥ قوله بحيس بفتح المهملة وسكون التحتية في الاصل بمعنى الخلط ويطلق على تمر يخلط بسمن واقط فيعجن شديدا ثم يندر منه النواة وربما جعل فيه السويق كذا في القاموس لمعات قال الفتح تقدم في باب اتخاذ السراري في ص ٣٦٢ انه امر بالانطاع فالقى فيها من التمر والاقط والسمن فكانت وليمة ولا مخالفة بينهما لان هذه من اجزاء الحيس ١٢ ٦ قوله باب حق اجابة الوليمة والدعوة كذا عطف الدعوة على الوليمة واشار بذلك الى ان الوليمة مختصة بطعام العرس ويكون عطف الدعوة عليها من العام بعد الخاص وقد تقدم بيان الاختلاف في وقته ١٢ فتح ٧ قوله ومن اولم سبعة ايام ونحوه يشير الى ما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق حفصة بنت سيرين قالت لما تزوج ابي دعا الصحابة سبعة ايام فلما كان يوم الانصار دعا ابي بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهما فكان ابي صائما واخرجه عبد الرزاق من وجه آخر الى حفصة وقال فيه ثمانية ايام واليه اشار المصنف بقوله او نحوه لان القصة واحدة هذا وان لم يذكره المصنف لكن جنح الى

ترجمة لاطلاق الامر باجابة الدعوة بغير تقييد كما يظهر من كلامه الذي ساذكره وقد نبه على ذلك ابن المنير ١٢ فتح ٨ قوله ولم يوقت النبي صلى الله عليه وسلم يوما ولا يومين اي لم يجعل للوليمة وقتا معينا يختص به الايجاب او الاستحباب وقد اخذ ذلك من الاطلاق وقد افصح بمراده في تاريخه فانه اورد في ترجمة زهير بن عثمن الحديث الذي اخرجه ابو داود والنسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة قال البخاري لا يصح اسناده ولا يصح له صحبة يعني لزهير قال قال ابن عمر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة فليجب ولم يخص ثلثة ايام ولا غيرها وهذا اصح قال وقال ابن سيرين عن ابيه انه لما بنى باهله اولم سبعة ايام فدعا في ذلك ابي بن كعب فاجابه انتهى قال ابن حجر وقد وجدنا بالحديث زهير بن عثمن شواهد منها عن ابي هريرة مثله اخرجه ابن ماجة وعن انس مثله اخرجه ابن عدي والبيهقي وعن ابن مسعود اخرجه الترمذي بلفظ طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به وعن ابن عباس رفعه طعام يوم في العرس سنة وطعام يومين فضل وطعام ثلثة ايام رياء وسمعة اخرجه الطبراني وهذه الاحاديث وان كان كل منها لا يخلو عن مقال فان مجموعها يدل على ان للحديث اصلا وقد وقع في رواية الدارمي في آخر حديث زهير بن عثمن قال قتادة بلغني عن سعيد بن المسيب انه دعي اول يوم فاجاب ودعي ثاني يوم فاجاب ودعي ثالث يوم فلم يجب وقال اهل رياء وسمعة فانه بلغه الحديث فعمل بظاهره ان ثبت ذلك عنه وقد عمل به الشافعية والحنابلة وقال النووي اذا اولم ثلثا فالاجابة في اليوم الثالث مكروهة وفي اليوم الثاني لا تجب قطعا ولا يكون استحبابها فيه كاستحبابها في اليوم الاول انتهى ملخص كلام الفتح قال في اللمعات واختلف في تكرارها اكثر من يومين فكرهه طائفة واستحب مالك كونها اسبوعا انتهى ١٢ ع بنصب النون على تقدير فعل اي اصدقتها وزن نواة ١٢ ف ع ويجوز رفعه اي الذي اصدقتها وزن نواة ١٢ قس ع استيناف بيان او فيه معنى التعليل ١٢ مرقاة للع خلط الاقط بالتمر والسمن ١٢ اشارق ع يغلب على الظن انها زينب بنت جحش ١٢ ف ع قال ابن المنير يؤخذ من تفضيل بعض النساء على بعض في الوليمة جواز تخصيص بعضهن دون بعض بالاتحاف والالطاف ١٢ فتح ع شكر النعمة الله تعالى في ان زوجه اياها بالوحي او وقع اتفاقا لا قصدا او لتبيين الجواز قس قال ابن بطال ان ذلك لم يقع قصد التفضيل بعض النساء على بعض بل باعتبار ما اتفق ١٢ ف له هذه الترجمة وان كان حكمها مستفادا من التي قبلها لكن الذي وقع في هذه بالتنصيص ١٢ ان لع اي خليات مكانها ١٢ ف ع اي الاسير والمراد من اسير بغير حق او حكم للاسير بالفداء عنه ١٢ اللمعات ما ع ذكره مطلقا فالوليمة اولى بالاجابة وفيه الترجمة ١٢ اما ع من العيادة هي سنة اذا كان له متعهد وواجب ان لم يكن ١٢ اللمعات

(قوله باب من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض) اي التفاوت في الوليمة بالقلة والكثرة لا يخل في العدل الواجب بين النساء لان الوليمة ليست من الحقوق المختصة بالنساء التي يجب فيها العدل حتى يخل التفاوت فيها قلة وكثرة في العدل الواجب والله تعالى اعلم اهسندي

ونہانا عن سبع امرنا بعیادۃ المریض واتباع الجنازۃ وتشمیت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم وافشاء السلام واجابۃ الداعی و
نہانا عن خواتیم الذہب وعن آنیۃ الفضۃ وعن المیاثر والقسیۃ والاستبرق والدیباج تابعہ ابو عوانۃ والشیبانی عن اشعث
فی افشاء السلام ٥١٧٦ حدثنا قتیبۃ بن سعید قال حدثنا عبد العزیز بن ابی حازم عن ابیہ عن سہل بن سعد قال دعا ابو اسید
الساعدی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی عرسہ وکانت امرأتہ یومئذ خادمتہم وہی العروس قال سہل تدرون ما سقت رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انقعت لہ تمرات من اللیل فلما اکل سقتہ ایاہ باب من ترک الدعوۃ فقد عصی اللہ ورسولہ ٥١٧٧ حدثنا عبد اللہ
ابن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شہاب عن الاعرج عن ابی ہریرۃ انہ کان یقول شر الطعام طعام الولیمۃ یدعی لہا الاغنیاء و
یترک الفقراء ومن ترک الدعوۃ فقد عصی اللہ ورسولہ باب من اجاب الی کراع ٥١٧٨ حدثنا عبدان عن ابی حمزۃ عن الاعمش
عن ابی حازم عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لو دعیت الی کراع لاجبت ولو اہدی الی کراع لقبلت باب اجابۃ الداعی
فی العرس وغیرہا ٥١٧٩ حدثنا علی بن عبد اللہ بن ابراہیم حدثنا الحجاج بن محمد قال قال ابن جریج اخبرنی موسی بن عقبۃ عن نافع
قال سمعت عبد اللہ بن عمر یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اجیبوا ہذہ الدعوۃ اذا دعیتم لہا قال کان عبد اللہ یأتی الدعوۃ
فی العرس وغیر العرس وہو صائم باب ذہاب النساء والصبیان الی العرس ٥١٨٠ حدثنا عبد الرحمن بن المبارک قال حدثنا
عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز بن صہیب عن انس بن مالک قال ابصر النبی صلی اللہ علیہ وسلم نساء وصبیانا مقبلین من عرس
فقام ممتنا فقال اللہم انتم من احب الناس الی باب ہل یرجع اذا رأی منکرا فی الدعوۃ ورأی ابن مسعود صورۃ فی البیت فرجع
ودعا ابن عمر ابا ایوب فرأی فی البیت سترا علی الجدار فقال ابن عمر غلبنا علیہ النساء فقال من کنت اخشی علیہ فلم اکن اخشی
علیک واللہ لا اطعم لکم طعاما فرجع ٥١٨١ حدثنا اسمعیل قال حدثنی مالک عن نافع عن القسم بن محمد عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ
وسلم انہا اخبرتہ انہا اشترت نمرقۃ فیہا تصاویر فلما رآہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قام علی الباب فلم یدخل فعرفت فی وجہہ

الیہا صلی اللہ علیہ وسلم ذراع غیرہ قال مثیلا ابو مسعود اخبرنی

۱ قولہ المیاثر جمع میثرۃ بکسر المیم فسکون وطاء من حریر او صوف او غیرہ وقیل اغشیۃ للسرج والرحل متعلقۃ بالحریر وقیل من الجلود والنہی للاسراف کذا فی المجمع قولہ القسیۃ ثیاب من کتان مخلوط بحریر والدیباج والاستبرق نوعان من الحریر وسقطت السابعۃ لکن ذکر فی کتاب الجنائز فی ص ۱۶۶ ج ۱ الحریر ولم یذکر ثم المیاثر واللہ اعلم ۱۲۔ ۲ قولہ شر الطعام الخ اول ہذا الحدیث موقوف ولکن آخرہ یقتضی رفعہ ذکر ذلک ابن بطال قال ومثلہ حدیث ابی الشعثاء ان ابا ہریرۃ ابصر رجلا خارجا من المسجد بعد الاذان فقال اما ہذا فقد عصی ابا القاسم قال ومثل ہذا لا یکون رأیا ولہذا ادخلہ الائمۃ فی مسانیدہم انتہی ۱۲ فتح الباری ۳ قولہ یدعی لہا الاغنیاء الخ اشارۃ الی علۃ کونہا شرا بناء علی ما ہو العادۃ فیکون استئنافا ویکون المراد بالولیمۃ جنسہا او تقییدا فیکون صفۃ للولیمۃ فلا یشکل بانہ قد اولم النبی صلعم فکیف یکون شرا ۱۲ لمعات ۴ قولہ ومن ترک الدعوۃ ای ترک اجابۃ الدعوۃ بغیر عذر وفی روایۃ ابن عمر من دعی فلم یجب وہو تفسیر للروایۃ الاخری فقد عصی اللہ ورسولہ ظاہرہ الوجوب لان العصیان لا یطلق الا علی ترک الواجب او ہو محمول علی تاکد الاستحباب وعلیہ الجمہور ملتقط من الفتح واللمعات ۱۲ ۵ قولہ الی کراع بضم الکاف وتخفیف الراء آخرہ مہملۃ مستدق الساق من الرجل ومن حد الرسغ من الید وہو من البقر والغنم منزلۃ الوظیف من الفرس والبعیر وقیل الکراع ما دون الکعب من الدواب وقال ابن فارس کراع کل شیء طرفہ وغلط من فسرہ ہنا بالمکان المعروف بکراع الغمیم وانما اراد المبالغۃ فی الاجابۃ ولو بعد المکان واوردہ الغزالی فی الاحیاء بہذہ اللفظ ولا اصل لہ وتوشیح قولہ ولو اہدی الی کراع کذا قال الاکثر من اصحاب الاعمش وقال بعضہم ہنا ذراع کما تقدم فی الہبۃ وتقدم فی ص ۳۵۱ ج ۱ ۱۲ ۶ قولہ اجیبوا ہذہ الدعوۃ ہذہ اللام تحتمل ان تکون للعہد والمراد ولیمۃ العرس ویؤیدہ روایۃ ابن عمر الاخری اذا دعی احدکم الی الولیمۃ فلیأتہا وقد تقرر ان الحدیث الواحد اذا تعددت الفاظہ وامکن حمل بعضہا علی بعض تعین ذلک ویحتمل ان یکون اللام للعموم وہو الذی فہمہ راوی الحدیث فکان یأتی الدعوۃ للعرس وغیرہ ۱۲ فتح ۷ قولہ وہو صائم قال الکرمانی فان قلت ما فائدۃ حضور الصائم قلت قد یرید صاحب الولیمۃ التبرک بہ والتجمل بہ والانتفاع بدعائہ او باشارتہ او الصیانۃ عما لا یصان فی غیبتہ وفیہ ان الصوم لیس بعذر فی الاجابۃ انتہی قال فی الفتح بل یستحب لہ ان یفطر ان کان صومہ تطوعا قال اکثر الشافعیۃ وبعض الحنابلۃ ان کان یشق علی صاحب الدعوۃ صومہ فالافضل الفطر والا فالصوم انتہی قال فی الدر المختار والضیافۃ عذر للضیف والمضیف ان کان صاحبہا ممن لا یرضی بمجرد حضورہ ویتأذی بترک الافطار فیفطر والا لا وہو الصحیح من المذہب انتہی ۱۲ ۸ قولہ ورأی ابن مسعود کذا فی روایۃ المستملی والاصیلی والقابسی وعبدوس وفی روایۃ الباقین ابو مسعود والاول تصحیف فیما اظن فانی لم ار الاثر المعلق الا عن ابی مسعود عقبۃ بن عمرو ویحتمل ان یکون ذلک وقع لعبد اللہ بن مسعود ایضا لکن لم اقف علیہ ۱۲ فتح ۹ قولہ فقال من کنت اخشی علیہ ای ہم کثیرون ولکن ما کنت اخشی علیک لورعک کذا فی الخیر الجاری ووقع للطبرانی عن سالم بن عبد اللہ قال اعرست فی عہد ابی وقد ستروا حتی سجادا اخضر فاقبل ابو ایوب فاطلع فراہ فقال

یا عبد اللہ اتسترون الجدر وفی روایۃ فقال عبد اللہ اقسمت علیک لترجعن فقال وانا اعزم علی نفسی ان لا ادخل یومی ہذا ثم انصرف وقد وقع نحو ذلک لابن عمر فیما بعد فانکرہ ولم یرجع کما صنع ابو ایوب وفی کتاب الزہد لاحمد قال دخل ابن عمر بیت رجل دعاہ الی عرس فاذا بیتہ قد ستر بالکرور فقال ابن عمر یا فلان متی تحولت الکعبۃ فی بیتک ثم قال لنفر معہ من اصحاب محمد صلعم لیہتک کل رجل ما یلیہ ملتقط من الفتح وعند سعید بن منصور من حدیث سلمان موقوفا انہ انکر ستر البیت وقال امحموم بیتکم او تحولت الکعبۃ عندکم وروی عن عائشۃ ان النبی صلعم قال ان اللہ لم یأمر ان نکسو الحجارۃ والطین قال البیہقی ہذہ اللفظۃ تدل علی کراہۃ ستر الجدار وان کان فی بعض الفاظ الحدیث ان المنع کان بسبب الصورۃ ۱۲ فتح ۱۰ قولہ نمرقۃ بضم النون والراء ففی القاموس النمرق والنمرقۃ مثلثۃ الوسادۃ الصغیرۃ او المیثرۃ او الطنفسۃ فوق الرحل وقال السیوطی بضم النون والراء ویقال بکسرہما وقال النووی النمرقۃ بضم النون وفتح الراء ہی وسادۃ صغیرۃ وقیل ہی مرفقۃ کذا فی المرقاۃ قولہ احیوا ما خلقتم ای ما صورتم فعدل الیہ تہکما بہم وبضاہاتہم الخالق فی انشائہ الصور والامر باحیوا تعجیز لہم قال الطیبی والمطابقۃ للترجمۃ من حیث انہ یفہم من الحدیث ان وجود المنکر فی البیت مانع عن الدخول فیہ قال ابن بطال فیہ انہ لا یجوز الدخول فی الدعوۃ یکون فیہا منکر مما نہی اللہ ورسولہ عنہ لما فی ذلک من اظہار الرضی بہا ونقل مذاہب القدماء فی ذلک وحاصلہ ان کان ہناک محرم وقدر علی ازالتہ فازالہ فلا بأس وان لم یقدر فلیرجع وقال صاحب الہدایۃ من الحنفیۃ لا بأس ان یقعد ویأکل اذا لم یکن یقتدی بہ فان کان ولم یقدر علی منعہم فلیخرج لما فیہ من شین الدین وفتح باب المعصیۃ قال وہذا کلہ بعد الحضور فان علم قبلہ لم تلزمہ الاجابۃ کذا فی الفتح ۱۲ ما سہ وہو قولک یرحمک اللہ فی جواب العاطس ۱۲ ما للعہ ای جعلک بارا للحالف فی حلفہ سواء حلف علی فعلک فتفعل لیصیر بارا او بفعل من افعال نفسہ فتسعی فی تیسیرہ وتحصیلہ لہ کذا فی اللمعات ۱۲ ما ہ وقد اخرجہ فی مواضع اخری من غیر روایۃ ہؤلاء الثلثۃ بلفظ ورد السلام بدل افشاء السلام ۱۲ ف ملہ وسیأتی بیانہ فی کتاب الادب ان شاء اللہ تعالی ۱۲ ف عہ بضم الہمزۃ علی التصغیر مالک بن ربیعۃ ۱۲ تو عہ العروس الرجل والمرأۃ ما داما فی اعراسہما ۱۲ قاموس سہ ای دعوۃ الفقراء فی الولیمۃ ۱۲ خیر جاری للعہ ای اجابتہا بغیر عذر۔ لمعات ووقع فی روایۃ لابن عمر عند ابی عوانۃ من دعی الی ولیمۃ فلم یأتہا فقد عصی اللہ ورسولہ ۱۲ ف ہہ کانہ ترجم بہذا لئلا یتخیل احد کراہیۃ ذلک فاراد انہ مشروع بغیر کراہیۃ ۱۲ ف سہ ہو ابن سعید وعبد الرحمن بن المبارک ہو العیشی لا اخو عبد اللہ بن المبارک ۱۲ ف معہ بضم المیم الاولی وسکون الثانیۃ وفتح الفوقیۃ وتشدید النون ای قام قیاما قویا ماخوذ من المنۃ بالضم وہو القوۃ ای قام الیہم مسرعا مسندا فی ذلک فرحا بہم وقیل من المنۃ بکسر المیم ای متفضلا علیہم بذلک ای بمحبتہ وتقدم فی ص ۵۳۶ ج ۱ فی الفضائل ممتلا وللاسمعیلی مثیلا فعیل بمعنی فاعل من مثل مثولا اذا منتصب قائما ۱۲ تو شیح لہ تقدیم لفظ اللہم یقع للتبرک او للاستشہاد باللہ فی صدقہ ۱۲ قس ف لعہ بفتحات ای علی وضع الستر علی الجدار یا ابا ایوب ۱۲ قس سلہ وقد اخذ بظاہر الحدیث بعض الشافعیۃ فقال بوجوب الاجابۃ مطلقا عرسا کان او غیرہ ۱۲ ف۔ للعہ وکذا لابی ذر عن الحموی والمستملی ابو مسعود ۱۲ قس

(باب ہل یرجع اذا رأی منکرا)
(قولہ فقال من کنت اخشی علیہ الخ) ای ان کنت اخشی علی احد غلبۃ النساء او کسر خاطرہ بالرجوع من بیتہ بلا اکل فلا اخشی علیک ذلک واللہ تعالی اعلم۔

الكراهية فقلت يارسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مابال هذه النمرقة قالت فقلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسّدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذى فيه الصور لا تدخله الملئكة باب قيام المرأة على الرجال فى العرس وخدمتهم بالنفس ٥١٨٢ حدثنا سعيد بن ابى مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم عن سهل قال لما عرّس ابو اسيد الساعدى دعا النبى صلى الله عليه وسلم و اصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه اليهم الا امرأته ام اسيد بلّت تمرات فى تور من حجارة من الليل فلما فرغ النبى صلى الله عليه وسلم من الطعام اماثته له فسقته تحفة بذلك باب النقيع والشراب الذى لا يسكر فى العرس ٥١٨٣ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى عن ابى حازم قال سمعت سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدى دعا النبى صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت امرأته خادمهم يومئذ وهى العروس فقالت او قال اتدرون ما انقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل فى تور باب المداراة مع النساء وقول النبى صلى الله عليه وسلم انما المرأة كالضلع ٥١٨٤ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرأة كالضلع ان اقمتها كسرتها وان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج باب الوصاة بالنساء ٥١٨٥ حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا حسين الجعفى عن زائدة عن ميسرة عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذى جاره ٥١٨٦ واستوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع وان اعوج شئ فى الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء خيرا ٥١٨٧ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر قال كنا نتقى الكلام والانبساط الى نسائنا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم هيبة ان ينزل فينا شئ فلما توفى النبى صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا باب قوله قوا انفسكم واهليكم نارا ٥١٨٨ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن عبد الله قال النبى صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسئول فالامام راع وهو مسئول والرجل راع على اهله وهو مسئول والمرأة راعية على بيت زوجها وهى مسئولة والعبد راع على مال سيده وهو مسئول الا وكلكم راع وكلكم مسئول باب حسن المعاشرة مع الاهل ٥١٨٩ حدثنا سليمن بن عبد الرحمن وعلى بن حجر قالا اخبرنا عيسى بن يونس حدثنا هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن عروة عن

ن ۱ الكراهية / ماثته ن ۲ انحفته ن ص ۳ تحفه ن ۴ تحفه ۲ تخصه ۵ ن ۶ ۲ الساعدى ن ۷ خادمهم ن ۸ قالت ت ص د ۹ اوماتدرون ن د ۱۰ الحسين ن ۱۱ فى ن ۱۲ رسول الله ن ۱۳ ۲ ابن عمر ن ۱۴ ۳ عن رعيته ن ۱۵ ۲ عن رعيته ن ۱۶ فكلكم ن ۱۷ نى ن ۱۸ حدثنا ن ۱۹ ۲ قال

---

۱ قوله اماثته بفتح المثلثة وسكون الفوقية من الاماثة وهو الطرح فى الماء حتى ينحل قال ابن التين كذا وقع رباعيا واهل اللغة يقولوا ثلاثيا ماثته بغير الف اى مرسته بيدها واثبته الهروى ثلاثيا ورباعيا. قس ف ک قوله تحفة بذلك كذا للمستملى والسرخسى تحفة بوزن لقمة وللاصيلى مثله وعنه تخصه وهو لك لابن السكن بالخاء المعجمة والصاد المهملة الثقيلة و فى رواية الكشميهنى اتحفته بذلك وللنسفى تحفه بذلك كذا فى فتح البارى ۱۲ ۲ قوله استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية اى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى فيهن فانهن خلقن من الضلع فلا يتهيأ الانتفاع بهن الا بالصبر على عوجهن قال الطيبى الاظهر ان السين للطلب اى اطلبوا الوصية من انفسكم فى انفسهن بخير او طلب بعضكم من بعض بالاحسان فى حقهن والصبر على عوج اخلاقهن وكراهة طلاقهن بلا سبب وقيل الاستيصاء بمعنى الايصاء ۱۲ مجمع البحار ۳ قوله وان اعوج شئ الخ قال الكرمانى فان قلت الكلام يتم بدون هذه المقدمة فما فائدة ذكرها قلت توكيد معنى الكسر لان الاقامة اثرها اظهر فى الجهة الاعلى او بيان انها خلقت من اعوج اجزاء الضلع فكانه قال خلقن من اعلى الضلع وهو اعوجه انتهى قال فى الفتح ويحتمل ان يكون ضرب ذلك مثلا لاعلى المرأة لان اعلاها رأسها وفيه لسانها وهو الذى يحصل منه الاذى ۱۲ ۴ قوله قوا انفسكم واهليكم نارا فى ايراد المؤلف هذه الاية عقب الباب الذى ذكر فيه واستوصوا بالنساء خيرا اشارة الى ان المراد بتركهن على اعوجاجهن فى الامور المباحة وليس المراد ان يتركهن على الاعوجاج اذا تعدين ما طبعن عليه من النقص الى تعاطى المعصية بمعاشرتها او ترك الواجب كذا فى الفتح والقسطلانى ۱۲ ۵ قوله كلكم راع اسم فاعل من رعى رعاية وهو حفظ الشئ وحسن التعهد له والراعى هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره فكل من كان تحت نظره شئ فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه فى دينه ودنياه ومتعلقاته ۱۲ عينى ما كانها غفلت عن ان كراهة صلعم لاجل تصاوير بل ظنت ان الكراهة لمجرد فرشها و

زينت البيت بها فقالت ما قالت ۱۲ مرقاة ما ع اى بغير الحفظة فانهم لا يفارقونه كذا فى القسطلانى ۱۲ ما ع كذا وقع بتشديد الراء وقد انكره الجوهرى فقال يقال اعرس ولا يقال عرّس. ف ک وهذا حجة عليه ۱۲ ک ما س بفتح الفوقية اناء يشرب فيه ۱۲ ک ع استنبط من قرب العهد بالنقيع لقوله انقعته من الليل لانه فى مثل هذه المدة من اثناء الليل الى اثناء النهار لا يتخمر واذا لم يتخمر لم يسكر ۱۲ ف ع كذا بالشك لغير الكشميهنى وله فقالت او ما تدرون بالجزم وتقدم فى الرواية الماضية قال سهل وهى المعتمد فالحديث من رواية سهل وليس لام اسيد فيه رواية وعلى هذا فقوله اتدرون ما انقعت يكون بفتح العين وسكون التاء فى الموضعين وعلى رواية الكشميهنى يكون بسكون العين وضم التاء ۱۲ ف س بالمثناة اناء يكون من نحاس وغيره وتقدم انه كان من حجارة. كذا فى ف ۱۲ ل ع بغير همزة بمعنى الملاينة واما بالهمزة فمعناه المدافعة وليس مرادا هنا. كذا فى الفتح ۱۲ ص بكسر المعجمة وفتح اللام ويقال باسكانها والفتح افصح ۱۲ قس س اى لا يتهيأ الانتفاع بهن الا بالصبر على اعوجاجهن ۱۲ مجمع ع بفتح الواو والمهملة مقصورا وهى لغة فى الوصية وفى بعض الروايات الوصاية. ف بفتح الواو وكسرها ۱۲ ک ل فان قلت مفهومه ان من اذاه لا يكون مؤمنا قلت كاملا فى الايمان ۲ ک ل ع كان فيه اشارة الى ما روى ان حواء خلقت من ضلع آدم ۱۲ ف ما اى نجتنب وقد بين سبب ذلك بقوله هيبة ان ينزل فينا شئ اى من القرآن ۱۲ ف ما ع يشعر بان الذى كانوا يتركونه كان من المباح لكن الذى يدخل تحت البراءة الاصلية فكانوا يخافون ان ينزل فى ذلك منع او تحريم وبعد الوفاة النبوية امنوا ذلك ففعلوه تمسكا بالبراءة الاصلية كذا فى الفتح وقال القسطلانى وفيه اشعار بان الذى كانوا يتركونه يحتمل ان يكون من حمل الوصاة بهن فيناسب الترجمة ۱۲ ما ع لا اقل من كونه راعيا على اعضائه ومر الحديث فى ص ۱۲۲ ج ۱ ۱۲ ما ع هو المعروف بابن بنت شرحبيل الدمشقى ۱۲ ف

(قوله باب قوا انفسكم الخ) جعل حديث والرجل راع على اهله تفسير الاية للتنبيه على ان حسن الرعاية يفيد الوقاية للنفس والاهل وان اهمالها يفضى الى النار (باب حسن المعاشرة) (قوله لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل) قلت مقتضى العطف والمقابلة ان يكون قولها لا سهل ولا سمين صفة لشئ واحد اما الجبل واللحم لكن المعنى لا يساعد الا على جعل لا سهل صفة الجبل ولا سمين صفة اللحم ولا يخفى ما فيه من الفك والركاكة فالوجه ان يحمل قولها لا سهل على انه صفة اللحم باعتبار المكان والمحل فالنسبة مجازية او لا سمين صفة للجبل باعتبار الحال فالنسبة مجازية فافهم

عائشة قالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث على رأس جبل لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل قالت الثانية زوجي لا ابث خبره انى اخاف ان لا اذره ان اذكره اذكر عجره وبجره قالت الثالثة زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق قالت الرابعة زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سامة قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسأل عما عهد قالت السادسة زوجي ان اكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث قالت السابعة زوجي غياياء او عياياء طباقاء كل داء له داء شجك او فلك او جمع كلا لك قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح واذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع اناس من حلي اذني وملأ من شحم عضدي وبجحني فبجحت الى نفسي وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط

ـــه ۱ قوله غث بالجر صفة جمل وبالرفع صفة لحم وهو بفتح المعجمة وتشديد المثلثة ما يستغث من هزاله ماخوذ من قولهم غث الجرح غثا اذا سال قيحها وكثر استعماله في مقابلة السمين زاد الترمذي وغيره وعر اي كثير الصخر شديد الغلظة يصعب الرقى اليه وفي رواية الزبير بن بكار وعث اي الصعب المرتقى قوله لا سهل بالفتح بلا تنوين وكذا ولا سمين ويجوز فيهما الرفع على خبر مبتدأ مضمر اي لا هو سهل ولا سمين ويجوز الجر على انها صفة جمل وجبل اي لا الجبل سهل فلا يشق ارتقاؤه لاخذ اللحم ولو كان هزيلا لان الشئ المذ هو فيه قد يؤخذ اذا وجد بغير نصب ولا اللحم سمين فيتحمل المشقة في صعود الجبل لاجل تحصيله وشبهته بلحم الجمل دون غيره من اللحوم لانه ليس في اللحوم اشد غثاثة منه لانه يجمع خبث الطعم وخبث الريح من الفتح والتوشيح ۱۲ ـــه ۲ قوله لا ابث خبره بالموحدة ثم المثلثة اي اي لا اظهر حديثه قوله اني اخاف ان لا اذره اي اخاف ان لا اترك من خبره شيئا فالضمير للخبر اي انه لطوله وكثرته ان بدأته لم اقدر على تكميله فاكتفيت بالاشارة الى معايبه خشية ان يطول الخطب بايراد جميعها وقيل الضمير للزوج كانها خشيت اذا ذكرت ما فيه ان يبلغه فيفارقها فكانها قالت اخاف ان لا اقدر على تركه لعلاقتي به واولادي منه فاكتفت بالاشارة الى ان له معايب وفاء بما التزمته من الصدق كذا في الفتح قوله عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم فراء جمع عجرة وهي بالضم موضع العجر والعقدة في الخشبة ونحوها قوله بجره بضم الموحدة وفتح الجيم فراء جمع بجرة وهي العقدة في البطن والوجه والعنق ذكر عجره وبجره اي عيوبه وامره كله كذا في القاموس قال الخطابي ارادت عيوبه الظاهرة واسراره الكامنة ۱۲ ـــه ۳ قوله زوجي العشنق بفتح المهملة والمعجمة والنون المشددة فقال الطويل المذموم الطول وقيل القصير وهو من الاضداد وقيل السئ الخلق وقيل غير ذلك ان انطق اطلق وان اسكت اعلق اي ان ذكرت عيوبه فيبلغه طلقني وان اسكت عنها فانا عنده معلقة لا ذات زوج ولا ايم كذا في الفتح وغيره ۱۲ ـــه ۴ قوله كليل تهامة اي كليل اهل مكة والحجاز. خ قال في التوشيح هو مما يضرب به المثل في الحسن لانها بلاد حارة وليس فيها رياح باردة فاذا كان الليل كان وهج الحر ساكن فيطيب الليل لاهله ولهذا قالت لا حر ولا قر اي شدة برد وللنسائي بدله ولا برد وهما بالفتح بلا تنوين ولابي عبيد بالرفع منونا قوله ولا مخافة ولا سامة اي ملل والحاصل انها وصفت زوجها بطيب العشرة وحسنها واعتدال الحال وسلامة الباطن وعدم الشر فلا يخاف اذاه وعدم السامة منها ومنه بحسن عشرته ولين جانبه وخفة وطأته ۱۲ ـــه ۵ قوله فهد بفتح الفاء وكسر الهاء اي فعل فعل الفهود شبهته بالفهد في لينه وغفلته مدحا لان الفهد يوصف بالحياء وقلة الشر وكثرة النوم قوله وان خرج اسد بفتح اوله وكسر السين اي فعل فعل الاسود من الشهامة بين الناس قوله ولا يسأل عما عهد اي انه كثير الكرم لا يتفقد ما ذهب من بيته من مال وطعام وقيل انما ارادت الذم وهو انه يثب عليها بالجماع كالفهد لغلظ طباعه وليس عنده ما عند الناس من الملاعبة والمداعبة قبله او بالقرب والبطش واذا خرج على الناس كان امره اشد في الجرأة والاقدام ولا يتفقد حالها وحال بيتها وما يحتاج اليه والاكثر شرحوه على المدح ووقع في رواية الزبير بن بكار مقلوبا انه اذا دخل اسد واذا خرج فهد فان صح فالمراد انه اذا خرج الى الناس كان في غاية الرزانة والوقار وحسن السمت واذا دخل منزله كان متفضلا ومواسيا وزاد ولا يرفع اليوم لغد اي لا يدخر ما حصل عنده اليوم لاجل الغد كناية عن جوده وهو يؤيد المدح كذا في التوشيح ۱۲ ـــه ۶ قوله وان اضطجع التف اي رقد وحده وتلفف بكسائه وانقبض عن اهله اعراضا فهي كئيبة حزينة لذلك ولذلك قالت ولا يولج الكف ليعلم البث اي لا يمد يده اليها ليعلم ما بها من حزن او مرض او امر مكروه لقلة شفقته عليها وحاصله انه اكول ومع ذلك ليس بفحول ۱۲ من ف تو خ ـــه ۷ قوله قالت السابعة اسمها هند زوجي غياياء بفتح المعجمة وتحتيتين خفيفتين او عياياء بمهملة شك من عيسى بن يونس وللنسائي من طريق غيره الجزم بالاول وهو ماخوذ من الغي ضد الرشد وهو المنهمك في الشر والثاني من العي بالكسر وهو الذي يعييه مراضعة النساء قوله طباقاء هو الاحمق وقيل الثقيل الصدر عند الجماع فيطبق صدره على صدر المرأة فيرتفع عجزه عنها وهو مذموم عند النساء قوله كل داء له داء اي كل ما تفرق في الناس من المعائب فهو موجود فيه وخبر كل جملة له داء او صفة ما قبله قوله شجك بمعجمة وجيم مشددة اي جرحك في رأسك زاد ابن السكيت او بجك بموحدة وجيم اي طعنك قوله او فلك بفاء ولام مشددة اي جرح جسدك او جمع كلا لك المراد انه ضروب للنساء فاذا ضرب اما ان يشج رأسها او يجرح جسدها او يجمع الامرين معا ۱۲ توشيح ـــه ۸ قوله قالت الثامنة اسمها عمرة بنت عمرو زوجي المس مس ارنب دويبة لينة المس ناعمة الوبر قوله والريح ريح زرنب بالزاي ثم الراء نبت طيب الريح واللام فيهما نائبة عن الضمير وصفت لين جسده وطيب رائحته او كنت بذلك عن حسن خلقه وجميل عشرته زاد النسائي وانا اغلبه والناس يغلب فوصفته مع جميل عشرته لها وصبره عليها بالشجاعة كذا في التوشيح ۱۲ ـــه ۹ قوله قالت التاسعة اسمها كبشة زوجي رفيع العماد عالي البيت كناية عن الشرف فان الاشراف كانوا يعلون بيوتهم ويضربونها في المواضع المرتفعة ليقصدهم الطائفون والوافدون قوله طويل النجاد بكسر النون وخفة الجيم حمائل السيف كناية عن طول القامة وكانت العرب تمدح بذلك وتذم بالقصر قوله عظيم الرماد كناية عن كونه مضيافا قوله قريب البيت من الناد واصله النادي فحذفت الياء للسجع وهو مجلس القوم وكذلك كانت بيوت الاشراف بين مجالس القوم لتسهل مراجعتهم في الامور ومشاورتهم ۱۲ توشيح ـــه ۱۰ قوله قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك استفهام تعظيم وتفخيم انه امر عظيم لا يعبر عنه قوله مالك خير من ذلك اي انه اعظم مما ذكرته من خير وفوق ما اعتقده فيه من سودد والاشارة بذلك الى ما تعتقده فيه من صفات المدح او الى ما ستذكره او الى ما تقدم من الثناء على الذين قبله ۱۲ توشيح ف ـــه ۱۱ قوله ابل كثيرات المبارك جمع مبرك موضع بروك الابل قوله قليلات المسارح جمع مسرح وهو موضع تسرح اليه الماشية اي ان له ابلا كثيرا لبركها معظم اوقاتها بفناء داره ولا يوجهها للسرح الا قليلا حتى اذا نزل ضيف كانت حاضرة فيقريه من البانها ولحومها وقيل تريد ان ابله كثيرة في حال بروكها فاذا سرحت كانت قليلة لكثرة ما نحر منها في مباركها كذا في المجمع ۱۲ ـــه ۱۲ قوله اذا سمعن صوت المزهر الخ بكسر الميم عود الغناء تريد ان زوجها عود الابل اذا نزل به الضيفان اتاهم بالعيدان والمعازف وآلات اللهو فاذا سمعت الابل صوتها علمت يقينا انه جاء الضيفان وانهن منحورات هوالك ۱۲ مجمع البحار ـــه ۱۳ قوله وبجحني بموحدة ثم جيم خفيفة وفي رواية للنسائي ثقيلة ثم مهملة قوله فبجحت بسكون التاء وفي رواية لمسلم فبجحت الي بالتشديد نفسي هذا هو المشهور وفي رواية للنسائي وبجح نفسي فتبجحت الي وفي رواية اخرى له ولابي عبيد فبجحت بضم التاء والى بالتخفيف اي حرف جر ونفسي مجرورة والمعنى انه فرحها ففرحت وقيل اعظمني فعظمت الى نفسي وقيل فرحني ففرحت كذا في الفتح وفي القاموس البجح محركة الفرح وبجح به كفرح وكمنع ضعيفة وبجحه تبجيحا فتبجح انتهى قوله بشق بكسر المعجمة وقال الخطابي والصواب فتحها اسم موضع كانوا فيه وقال ابن قتيبة وغيره هو بالكسر اي بجهد من العيش كقوله بشق الانفس قوله في اهل صهيل اي خيل واطيط اي ابل وهو صوت اعواد المحامل والرحال عليها قوله ودائس اسم فاعل من الدوس اي زرع يداس اي يدرس كالقمح والشعير. توشيح قوله ومنق بكسر النون وشدة القاف اي اهل نقيق وهو اصوات المواشي وقيل الدجاج قال ابو عبيد لا ادري معناه واظنه بالفتح من ينقي الطعام. ف تو قوله فاتقنح بالقاف والنون المشددة والحاء المهملة وبالميم خارج الصحيحين بدل النون وهو بمعنى الري بعد الري او تشرب حتى لا تجد مساغا المراد انه نقلها من اهلها اهل الضيق في العيشة الى اهل رفاهية وسعة ۱۲ تو

مالله وعقدن على الصدق من ضمائرهن عقدا ۱۲ ف

ماه بمعنى ينقل اي لهزاله لا يرغب فيه احد فينتقل اليه ولابي عبيد فينتقى وهو لوفق للسجع اي ليس له نقي يستخرج والنقي المخ ۱۲ ف توماه اي شرب جميع ما في الاناء والشفافة فضلة تبقى في الاناء وعند البعض بسين مهملة وفسره باكثار الشرب ۱۲ مجمع. عه اي اذا نام التف في ثيابه اي لا يجامعني بل ينام ويضطجع وحده في ثيابه ۱۲ خ عه اي كل شئ من المعايب موجود فيه ۱۲ ف عه هذا وصف له بالخير والبركة وانه كريم الخلق سريع النفع ۱۲ خير للعه بكسر النون حمائل السيف كناية عن طول القامة ۱۲ تو ه بكسر الكاف على انه خطاب لاحدهن ويجوز فتحها على ارادة الاعم من ذلك ۱۲ ع ه بكسر الميم آلة من آلات اللهو وقيل دف مربع وغلط من زعمه بضم الميم وكسر الهاء قائلا انه الذي يوقد النار فيزهرها للضيفان ۱۲ تو معه خصتها بالذكر لان العضد اذا سمنت سمن سائر الجسد ولانها اقرب ما يلي بصر الانسان من جسده ۱۲ ف له والمعنى انه فرحها ففرحت ۱۲ تو لعه اي فرحني وقيل عظمني وقيل فخرني ۱۲ ف

(قوله ان لا اذره) اي لا اترك الخبر بل اذكره بتمامه فيفضي ذلك الى التطويل الممل وهذا منها بيان لحال الزوج بالاجمال وكان التعاقد كان على ما يعم الاجمال والتفصيل فلا يرد ان هذا مخالف لمقتضى التعاقد. اهـ (قوله ولا يولج الكف ليعلم البث) اي المرأة المبثوثة اي المفروشة عنده فالمطلوب ذم الزوج بانه لا يدري عن اهله لا في الاكل ولا في الشرب ولا حالة النوم والله تعالى اعلم (قوله مالك خير من ذلك) اي خير مما يمدح به

ودائس ومنق فعنده اقول فلا اقبح وارقد فاتصبح واشرب فاتقنح ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها رداح وبيتها فساح ابن ابي زرع فما ابن
ابي زرع مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امها وملء كسائها وغيظ جارتها جارية
ابي زرع فما جارية ابي زرع لاتبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا قالت خرج ابو زرع والاوطاب تمخض
فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا
واراح علي نعما ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا وقال كلي ام زرع وميري اهلك قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه مابلغ اصغر آنية ابي زرع
قالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع ٥١٩٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام اخبرنا معمر عن
الزهري عن عروة عن عائشة كان الحبش يلعبون بحرابهم فسترني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انظر فمازلت انظر حتى كنت انا انصرف
فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن تسمع اللهو باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ٥١٩١ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن
الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن عبد الله ابن عباس قال لم ازل حريصا على ان اسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين
من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما حتى حج وحججت معه وعدل وعدلت معه بالاداوة
فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ فقلت له يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى
ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما قال واعجبا لك يا ابن عباس هما عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه قال كنت انا وجار لي
من الانصار في بني امية بن زيد وهم من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فاذا انزلت
جئته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي او غيره واذا نزل فعل مثل ذلك وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذا
قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا ياخذن من ادب نساء الانصار فصخبت على امرأتي فراجعتني فانكرت ان تراجعني قالت ولم تنكر ان
اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل فافزعني ذلك وقلت لها قد خاب من فعل
ذلك منهن ثم جمعت علي ثيابي فنزلت فدخلت على حفصة فقلت لها اي حفصة اتغاضب احداكن
النبي صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل قالت نعم فقلت قد خبت وخسرت افتأمنين ان يغضب الله لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم

١ قال ابو عبد الله قال سعيد بن سلمة عن هشام ولا تعشش بيتنا تعشيشا قال ابو عبد الله قال بعضهم فاتقمح بالميم وهذا اصح ٢ قال ٣ قالت ٤ فيسترني

سه قوله عكومها بضم المهملة جمع عكم بكسر المهملة وسكون الكاف الاعدال والاحمال التي تجمع فيها الامتعة وقيل نمط تجعل فيها المرأة ذخيرتها ورداح بكسر الراء وفتحها آخره مهملة اي عظام كثيرة الحشوة وقيل ثقيلة ١٢ تو فتح ٢ه قوله مضجعه كمسل شطبة قال ابو عبيد اصل الشطبة ماشطب من الجريد وهو سعفه فيشق منها قضبان رقاق ينسج منه الحصير وقال ابن السكيت الشطبة من سدى الحصير قال ابن حبيب هي العود المحدد كالمسلة وقال ابن الاعرابي ارادت بسل الشطبة سيفا سل من غمده فمضجعه الذي ينام فيه في الصغر كقدر مسل شطبة واحدة اما على ما قال الاولون فعلى قدر ما يسل من الحصير فيبقى مكانه فارغا واما على قول ابن الاعرابي فيكون كغمد السيف ١٢ فتح ٣ه قوله ولا تنقث ميرتنا تنقيثا بتشديد القاف بعدها مثلثة اي لا تسرع في الطعام بالخيانة ولا تذهبه بالسرقة وضبط عياض بضم القاف وسكون النون وضبط الزمخشري بالفاء المشددة وللزبير بدله ولا تفسد وله ايضا ولا تنقل ولابن الانباري ولا تغث معجمة ومثلثة اي لا تفسد من الغثة بالضم وهي السوسة وللنسفي ولا تغش من الافشاش وهو طلب الاكل من هنا وهنا وكلها راجعة الى معنى الافساد ١٢ تو شيخ ف ٤ه قوله يلعبان من تحت خصرها برمانتين قال ابو عبيد يريد انها ذات كفل عظيم فاذا استلقت ارتفع كفلها بها من الارض حتى يصير تحتها فجوة تجري فيها الرمانة قال وذهب بعض الناس الى الثديين وليس هذا موضعه انتهى واشار بذلك الى ما جزم به اسمعيل بن ابي اويس ويؤيد قول ابي عبيدة ما وقع في رواية ابي معوية وهي مستلقية على قفاها ومعها رمانة يرميان بها من تحتها فتخرج من الجانب الآخر من عظم اليتيها لكن رجح عياض تاويل الرمانتين بالنهدين ١٢ فتح ٥ه قوله واراح على نعما ثريا اي اعطاني لانها كانت هي مراحا للنعم قال الكرماني اي اتى بها الزوال على نعما بفتح النون انواع الماشية وفي رواية بكسرها جمع نعمة والاول اشهر وثريا بكسر راء مخففة وشدة تحتية اي كثيرا والثرى المال الكثير من الابل وغيرها ١٢ مجمع ف ٦ه قوله قد خاب من فعل كذا للاكثر بخاء معجمة ثم موحدة وفي رواية عقيل فعلت قد جاءت من فعلت ذلك منهن بامر عظيم بالجيم ثم مثناة فعل ماض من المجي وهذا هو الصواب في هذه الرواية التي فيها بعظيم واما سائر الروايات ففيها خابت وخسرت فخابت بالخاء المعجمة فعطف خسرت عليها وقد اغفل من جزم ان الصواب بالجيم والمثناة مطلقا ١٢ فتح الباري ما بالفتح

النون من ينقي الطعام من التبن ١٢ ام ٧ه اي انام الصبيحة وهي نوم اول النهار فلا اوقظ اشارة الى ان لها من يكفيها مؤنة بيتها ومهنة اهلها ١٢ ف ما ٨ه بفتح الفاء والمهملة اي واسع وفياح بمعناه والمعنى انها كثيرة القماش والاثاث واسطة المال كبيرة البيت ١٢ فتح ما ٩ه وهي سعفة النخلة رطبة ارادت قلة لحمه ورقة الخصر اي موضع نوم دقيق لنحافته وقيل ارادت بمسلها سيفا سل اي مسلولا من غمده وهو مصدر بمعنى المفعول اي مسلول الشطبة اي سل من قشره او غمده ١٢ مجمع ما للعه الجفرة بفتح الجيم وسكون الفاء هي الانثى من ولد المعز اذا كان ابن اربع اشهر ١٢ ف ماه وهو على الحقيقة لان الجارات من شانهن ذلك ١٢ ماسه اي ضرتها ارادت تهاترى من حسنها ما يغيظها ١٢ ما معه هو بالموحدة ثم المثلثة وفي رواية بالنون بهما بمعنى الا ان النث بالنون في الشر خاصة ١٢ ف ماله بعين مهملة اي انها تصلح البيت مهمه بتنظيفه بالمعجمة من الغش اي لا تملأه بالخيانة بل هي ملازمة للنصيحة فيما هي فيه ١٢ تو شيخ مالعه لابن الانباري كالصقرين اشارة الى صغر سنهما واشتداد خلقهما ١٢ تو مال براء وتحتية ومهملة اي نعم آتية وقت الرواح ولمسلم ذابحة اي من كل شيء يذبح ١٢ تو مالعه اي اثنين من كل شيء ومن الحيوان الذي يرعى ١٢ ف
مالعه اي صليهم واوسعي عليهم بالميرة وهي الطعام والحاصل انها وصفته بالشجاعة والجود ١٢ ف ماسه زاد الزبير الا انه طلقها واني لا اطلقك فقالت عائشة بابي انت وامي لانت خير لي من ابي زرع لام زرع. تو ولم ينكره صلى الله عليه وسلم مع ما فيه من غيبة الازواج لانهم مجهولون ١٢ تو شيخ ف ما للعه فيه الحديث عن الامم الخالية وضرب الامثال بهم اعتبارا وجواز الانبساط بذكر طرف الاخبار ولم يكن ذلك غيبة لانهم مجهولون ١٢ ف ماحه مر الحديث في ص٥١٣ ج١ في الجهاد وفي ص٢٠٩ ج١ في كتاب العيدين ١٢ ماسه عمر اي عن الطريق المسلوكة الى طريق لا يسلك غالبا ليقضي حاجته ١٢ ف مامعه اي مالت قلوبكما عن الواجب في مخالفة الرسول من حب ما يحبه وكراهة ما يكرهه ١٢ امداد كمله بالتنوين بغيرها تعجب عمر انه مع شهرته بالعلم كيف خفي عليه هذا ومر في ص٧٣٣ ج٢ ١٢ مالعه اي القصة التي كانت سبب نزول الآية المسئول عنها ١٢ ف
عه اي نحكم عليهن ولا يحكمن علينا بخلاف الانصار ١٢ ف عه اي جعل او اخذ والمعنى انهن اخذن في تعلم ذلك ١٢ ف سه في رواية من فعلت فالتذكير بالنظر الى اللفظ والتانيث بالنظر الى المعنى ١٢ ف للعه يعني ابنته وبدء بها لمنزلتها منه ١٢ ف معالج عالية وهي قرى بقرب المدينة مما يلي المشرق وكانت

(قوله فلو جمعت كل شيء) على صيغة التكلم او الخطاب بالفتح اي ايها المخاطب للعموم او بالكسر اي ايتها المخاطبة لان الكلام كان مع النساء ويحتمل ان صيغة جمعت للمؤنث الغائب بسكون التاء على بناء المفعول والتانيث لما في كل شيء من الكثرة وقولها ما بلغ الخ من قبيل ما الحب الا للحبيب الاول والفضل للمتقدم والله تعالى اعلم اه سندي

فتهلكي لا تستكثري النبي صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه وسليني ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك اوضأ منك
واحب الى النبي صلى الله عليه وسلم يريد عائشة قال عمر فكنا قد تحدثنا ان غسان تنعل الخيل لتغزونا فنزل صاحبي الانصاري يوم
نوبته فرجع الينا عشاء فضرب بابي ضربا شديدا وقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث اليوم امر عظيم قلت ما هو اجاء
غسان قال لا بل اعظم من ذلك واهول طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه فقلت خابت حفصة وخسرت قد كنت اظن هذا يوشك
ان يكون فجمعت علي ثيابي فصليت صلوة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل النبي صلى الله عليه وسلم مشربة له فاعتزل فيها ودخلت
على حفصة فاذا هي تبكي فقلت ما يبكيك الم اكن حذرتك هذا اطلقكن النبي صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري ها هو ذا معتزل في المشربة
فخرجت فجئت الى المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما اجد فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت لغلام له اسود استاذن لعمر فدخل الغلام فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرتك
له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت فقلت للغلام استاذن لعمر فدخل ثم رجع فقال
قد ذكرتك له فصمت فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت الغلام فقلت استاذن لعمر فدخل ثم رجع الي
فقال قد ذكرتك له فصمت فلما وليت منصرفا قال اذا الغلام يدعوني فقال قد اذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه متكئا على وسادة من ادم حشوها
ليف فسلمت عليه ثم قلت وانا قائم يا رسول الله اطلقت نساءك فرفع الي بصره فقال لا فقلت الله اكبر ثم قلت وانا قائم استانس يا رسول
الله لو رايتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة اذا قوم تغلبهم نساؤهم فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلت يا رسول الله
لو رايتني ودخلت على حفصة فقلت لها لا يغرنك ان كانت جارتك اوضأ منك واحب الى النبي صلى الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسم
النبي صلى الله عليه وسلم تبسمة اخرى فجلست حين رايته تبسم فرفعت بصري في بيته فوالله ما رايت فيه شيئا يرد البصر غير اهبة
ثلثة فقلت يا رسول الله ادع الله فليوسع على امتك فان فارسا والروم قد وسع عليهم واعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله فجلس النبي
صلى الله عليه وسلم وكان متكئا فقال اوفي هذا انت يا ابن الخطاب ان اولئك قوم عجلوا طيباتهم في الحيوة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر

لتغزونا قال هو ذاك وقال عبيد بن حنين سمع ابن عباس عن عمر اعتزل النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه قال ابو عبد الله رسول الله فدخلت فذكرتك
لعمر قال متكئ رسول الله تبسمة يتبسم ثلث نحل

ف قوله ولا يغرنك ان بفتح الف وكسرها ايضا قوله جارتك اي ضرتك او هو على حقيقته لانها كانت مجاورة لها والاولى ان تحمل اللفظ على معنييه لصلاحيته لكل منهما قوله اوضأ من الوضاءة ووقع في رواية معمر اوسم بالمهملة من الوسامة وهي العلامة والمراد اجمل كان الجمال وسم اي اعلم بعلامة قوله واحب الى النبي صلعم المعنى لا تغتري بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يواخذها بذلك فانها تدل بجمالها ومحبة النبي صلعم فيها فلا تغتري انت بذلك لاحتمال ان لا تكوني عنده في تلك المنزلة فلا يكون لك من الادلال مثل الذي لها ۱۲ فتح

ف قوله تنعل الخيل وفي المظالم في ص۳۳۴ ج بلفظ تنعل النعال اي تستعمل النعال وهي نعال الخيل قوله لتغزونا ووقع في رواية عبيد بن حنين ونحن نتخوف ملكا من ملوك غسان ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا فقد امتلأت صدورنا منه قوله اثم هو اي في البيت وذلك لبطوء اجابتهم له فظن انه خرج من البيت قوله ففزعت اي خفت من شدة ضرب الباب بخلاف العادة قوله بل هو اعظم من ذلك واهول هو بالنسبة الى عمر لكون حفصة بنته منهن قوله طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه كذا وقع في جميع الطرق عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور طلق بالجزم ووقع في رواية عمرة عن عائشة عند ابن سعد فقال الانصاري حدث امر عظيم فقال عمر لعل الحارث بن ابي شمر سار الينا فقال الانصاري اعظم من ذلك قال ما هو فقال ما ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قد طلق نساءه قوله وقال عبيد بن حنين سمع ابن عباس يعني بهذا الحديث فقال يعني الانصاري اعتزل النبي صلعم ازواجه ولم يذكر البخاري ههنا من رواية عبيد بن حنين الا هذا القدر ولا ما بعده وهو قوله فقلت خابت حفصة وخسرت فهو بقية رواية ابن ابي ثور وظن بعض الناس ان من قوله اعتزل الى آخره من سياق الطريق المعلق وليس كذلك وكان البخاري اراد ان يبين ان هذا اللفظ وهو طلق نساءه لم تتفق الروايات عليه كذا في الفتح ۱۲

ف ۳ قوله مشربة له بفتح الراء وضمها كالغرفة قال الخليل هي الغرفة قال الطبري هي كالخزانة فيها الطعام والشراب وبه سميت مشربة كذا قاله عياض في المشارق ۱۲

ف ۴ قوله ثم غلبني ما اجد اي من شغل قلبه بما بلغه من اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم نساءه وان ذلك لا يكون الا من غضب منه ولاحتمال صحة ما اشيع من تطليق نساءه ومن جملتهن حفصة بنت عمر فينقطع الوصلة بينهما وفي ذلك من المشقة عليه ما لا يخفى كذا في الفتح ۱۲

ف ۵ قوله على رمال حصير بكسر الراء وقد تضم وفي رواية معمر على رمل والمراد به النسج يقال رملت الحصير وارملته اذا نسجته وحصير مرمول اي منسوج والمراد ههنا ان سريره كان مرمولا بما يرمل به الحصير ووقع في رواية اخرى على رمال سرير ووقع في رواية سماك على حصير قد اثر الحصير في جنبه وكانه اطلق عليه حصيرا تغليبا وقال الخطابي رمال الحصير ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط في الثوب فكانه عنده اسم جمع وقوله ليس بينه وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه يؤيد ما قدمته انه اطلق على نسج السرير حصيرا ۱۲ فتح الباري

ف ۶ قوله على وسادة بكسر الواو وهي المخدة قوله من ادم بفتحتين وهو اسم لجمع اديم وهو الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ كذا في العيني ۱۲

ف ۷ قوله فقلت الله اكبر قال الكرماني لما ظن الانصاري ان الاعتزال طلاق او ناشئ عن طلاق فاخبر عمر بوقوع الطلاق جازما به فلما استفسر عمر عن ذلك فلم يجد له حقيقة كبر تعجبا من ذلك انتهى ويحتمل ان يكون كبر الله حامدا له على ما انعم به عليه من عدم وقوع الطلاق ۱۲ فتح الباري.

ف ۸ قوله استانس يا رسول الله لو رايتني ان يكون قوله استفهاما بطريق الاستيذان ويحتمل ان يكون حالا من القول المذكور بعده وهو ظاهر سياق هذه الرواية وجزم القرطبي بانه للاستفهام فيكون اصله بهمزتين تسهل احداهما وقد تحذف تخفيفا ومعناه انبسط في الحديث واستاذن في ذلك بقرينة الحال التي كان فيها لعلمه بان بنته كانت السبب في ذلك تخشى ان يلحقه شيء من المعتبة فبقي كالمنقبض عن الابتدار بالحديث حتى استاذن فيه. فتح ومر الحديث مع بعض بيانه في ص۳۳۴ ج۲ في التفسير وفي ص۳۳۴ في المظالم وفي ص۲۷ ج اي كتاب العلم ۱۲

ف ۹ قوله تبسمة بضم السين ولابي ذر عن الكشميهني بكسرها من غير مثناة تحتية فيها كذا في الفرع وقال في الفتح تبسيمة بتشديد السين وللكشميهني تبسمة ۱۲ قس

ف ۱۰ قوله اهبة بفتحتين وبضمتين جمع اهاب على غير قياس وهو الجلد قبل الدباغ او المدبوغ ايضا قولان ۱۲ تو

ف ۱۱ قوله فليوسع على امتك وفي رواية سماك فابتدرت عيناي فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب فقلت وما لي لا ابكي وهذا الحصير قد اثر في جنبك وهذه خزائنك لا ارى فيها الا ما ارى وذلك قيصر وكسرى في الانهار والثمار وانت رسول الله وصفوته قوله اوفي هذا انت وفي رواية عقيل الماضية في كتاب المظالم اوفي شك انت والمعنى انت في شك في ان التوسع في الآخرة خير من التوسع في الدنيا ۱۲ فتح

حل اللغات يابد، اي ماظهر. اوضأ احسن واجمل. غسان بفتح الغين والسين المهملة المشددة اي قبيلة غسان. فزعت اي خفت رهط قوم فصمت اي فسكت ۱۲.

ف اي لا تراودي في الكلام ولا تردي عليه قوله ۱۲ ف ف اراد ملكهم وهو الحارث ومر في ص۳۳۴ ج۱۲ خ ف اي غرفة قال في القاموس المشربة وقد تضم الغرفة والعلية والصفة والمشرعة انتهى قال ابن بطال المشربة الخزانة التي يكون فيها طعامه وشرابه ۱۲ ف اي ابصر هل يعود رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرضا او هل اقول قولا اطيب به وقته وازيل منه غضبه ۱۲ ع ف اي عن جرائي بهذا القول بحضرتك او عن اعتقادي ان التجملات الدنيوية مرغوب فيها او عن ارادتي ما فيه مشابهة الكفار في ملابسهم ومعايشهم ۱۲ ف

لی فاعتزل النبی صلی الله علیه وسلم نساءه من اجل ذلك الحدیث حین افشته حفصة الی عائشة تسعا وعشرین لیلة وكان قال ما انا بداخل علیهن شهرا من شدة موجدته علیهن حین عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون لیلة دخل علی عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة یا رسول الله انك كنت قد اقسمت ان لا تدخل علینا شهرا وانما اصبحت من تسع وعشرین لیلة اعدها عدا فقال الشهر تسع وعشرون فكان ذلك الشهر تسعا وعشرین لیلة قالت عائشة ثم انزل الله التخییر فبدأ بی اول امرأة من نسائه فاخترته ثم خیر نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة **باب** صوم المرأة باذن زوجها تطوعا **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم لا تصوم المرأة وبعلها شاهد الا باذنه **باب** اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها **حدثنی** محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابی عدی عن شعبة عن سلیمان عن ابی حازم عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا دعا الرجل امرأته الی فراشه فابت ان تجیء لعنتها الملائكة حتی تصبح **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن ابی هریرة قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتی ترجع **باب** لا تأذن المرأة فی بیت زوجها الا باذنه **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا یحل للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تأذن فی بیته الا باذنه وما انفقت من نفقة من غیر امره فانه یؤدی الیه شطره ورواه ابو الزناد ایضا عن موسی عن ابیه عن ابی هریرة فی الصوم **باب** **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمعیل قال اخبرنا التیمی عن ابی عثمان عن اسامة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال قمت علی باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكین واصحاب الجد محبوسون غیر ان اصحاب النار قد امر بهم الی النار وقمت علی باب النار فاذا عامة من دخلها النساء **باب** كفران العشیر وهو الزوج وهو الخلیط من المعاشرة فیه عن ابی سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن زید ابن اسلم عن عطاء بن یسار عن عبد الله بن عباس انه قال خسفت الشمس علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فصلی رسول الله

ن ١ علیها ٢ لیلة ٢ ایة ٢ التخیر ن ٥ تصوم ص ثنا ٢ وقال ٢ لاحد عن النبی امرأة وروی ن ١١

٢ والعشیر هو ٢ ابو عبد الله محمد بن اسمعیل بن ابراهیم الجعفی قال حدثنا ن ١٢

١ قوله حین افشته حفصة الی عائشة الخ كذا فی هذه الطریق لم یعین الحدیث المذكور الذی افشته حفصة وفیه ایضا وكان قال ما انا بداخل علیهن شهرا من شدة موجدته علیهن حین عاتبه الله وهذا ایضا مبهم ولم اره مفسرا وكان اعتزاله فی المشربة والمراد بالمعاتبة قوله یا ایها النبی لم تحرم ما احل الله لك الآیات وقد اختلف فی الذی حرم علی نفسه وعوتب علی تحریمه كما اختلف فی سبب حلفه ان لا یدخل علی نسائه علی اقوال فالذی فی الصحیحین انه العسل كما مضی فی سورة التحریم مختصرا من طریق عبید بن عمیر عن عائشة رض وسیأتی بابسط منه فی كتاب الطلاق وذكرت فی التفسیر ایضا قولا آخر انه فی تحریم جاریته ماریة وذكرت هناك كثیرا من طرقه ووقع فی روایة یزید بن رومان عن عائشة عند ابن مردویه ما یجمع القولین وجاء فی سبب غضبه منهن وحلفه ان لا یدخل علیهن شهرا قصة اخری فاخرج ابن سعد من طریق عمرة عن عائشة قالت اهدیت لرسول الله صلی الله علیه وسلم هدیة فارسل الی كل امرأة من نسائه نصیبها فلم ترض زینب بنت جحش بنصیبها فزادها مرة اخری فلم ترض فقالت عائشة لقد اقمأت وجهك ترد علیك الهدیة فقال لانتن اهون علی الله من ان تقمئنی لا ادخل علیكن شهرا الحدیث ومن طریق الزهری عن عروة عن عائشة نحوه وفیه ذبح ذبحا فقسمه بین ازواجه فارسل الی زینب نصیبها فردته فقال زیدها ثلثا كل ذلك ترده فذكر نحوه وفیه قول آخر اخرجه مسلم من حدیث جابر قال جاء ابو بكر والناس جلوس بباب النبی صلعم لم یؤذن لاحد منهم فاذن لابی بكر فدخل ثم جاء عمر فاستأذن فاذن له فوجد النبی صلعم جالسا وحوله نساؤه فذكر الحدیث وفیه هن حولی كما تری یسألننی النفقة فقام ابو بكر الی عائشة وقام عمر الی حفصة ثم اعتزلهن شهرا فذكر نزول آیة التخییر ویحتمل ان یكون مجموع هذه الاشیاء كان سببا لاعتزالهن وهذا هو اللائق بمكارم اخلاقه صلی الله علیه وسلم وسعة صدره وكثرة صفحه وان ذلك لم یقع منه حتی تكرر موجبه منهن والراجح من الاقوال كلها قصة ماریة لاختصاص عائشة وحفصة بها بخلاف العسل فانه اجتمع فیه جماعة منهن كما سیأتی ویحتمل ان یكون الاسباب جمیعا اجتمعت فاشیر الی اهمها ویؤید شمول الحلف للجمیع ولو كان مثلا فی قصة ماریة فقط لاختص بحفصة وعائشة كذا فی الفتح مختصرا ١٢ **٢** قوله الا باذنه وسبب هذا ان للزوج حق الاستمتاع بها فی كل وقت وحقه واجب علی الفور فلا تفوته بالتطوع قس وفی الحدیث حجة لمالك ومن وافقه فی ان من افطر فی صیام التطوع عامدا لزمه القضاء لانه لو كان للرجل ان یفسد علیها صومها بجماع ما احتاجت الی اذنه ولو كان مباحا كان اذنه لا معنی له ١٢ ا د **٣** قوله فابت ان تجیء زاد ابو عوانة عن الاعمش كما تقدم فی ص ٤٥٨ فی بدء الخلق فبات غضبان علیها وبهذه الزیادة یتجه وقوع اللعن لانها حینئذ یتحقق ثبوت معصیتها بخلاف ما اذا لم یغضب من ذلك فانه یكون اما لانه عذرها واما لانه ترك حقه من ذلك ١٢ فتح **٤** قوله یؤدی الیه شطره علی صیغة المجهول ونائب فاعله شطره ای نصفه فان طعام البیت نصفه یأكله الزوج ونصفه تأكله المرأة غالبا قال العینی المراد به نصف الاجر كذا فی الخیر الجاری قال فی الفتح والمراد به نصف الاجر كما جاء واضحا فی روایة همام عن ابی هریرة فی البیوع ویأتی فی النفقات بلفظ اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غیر امره فله نصف اجره فی روایة ابی داود فلها نصف اجره انتهی وقوله عن غیر امره قال النووی ای الصریح فی ذلك القدر المعین ولا ینفی ذلك وجود اذن سابق عام یتناول هذا القدر اما بالتصریح واما بالعرف فان لم یكن فلا شیء لها من الاجر بل علیها الوزر ١٢ توشیح **٥** قوله فاذا عامة من دخلها النساء اذا هی فجائیة وعامة من دخلها مبتدأ خبره النساء ومطابقة الحدیث للترجمة السابقة من جهة الاشارة الی ان النساء غالبا یرتكبن النهی المذكور ولذا كن اكثر من دخل النار ١٢ قس فتح **٦** قوله كفران العشیر وهو الزوج والعشیر هو الخلیط من المعاشرة ای ان لفظ العشیر یطلق بازاء شیئین فالمراد به هنا الزوج والمراد به فی قوله تعالی ولبئس العشیر المخالط وهذا تفسیر ابی عبیدة قال فی قوله تعالی لبئس المولی ولبئس العشیر المولی هنا ابن العم والعشیر المخالط المعاشر ١٢ فتح **٧** قوله فصلی رسول الله صلعم قال فی الهدایة اذا انكسفت الشمس صلی الامام بالناس ركعتین كهیئة النافلة فی كل ركعة ركوع واحد وقال الشافعی رح ركوعان لروایة عائشة رض ولنا روایة ابن عمر والحال اكشف علی الرجال لقربهم فكان الترجیح لروایته انتهی ومر بیانه مبسوطا فی ص ١٤٢ ج ١ فی باب الصلوة فی كسوف الشمس ١٢ **ع** ای الذی افشته حفصة الی عائشة ١٢ ف **س** اشارة الی انه صلعم خلا بماریة فی یوم عائشة وعلمت به حفصة وافشته وفیه اقوال اخر ١٢ خیر جاری **للع** بقوله یا ایها النبی لم تحرم ما احل الله لك الآیة ١٢ فتح **ص** فیه ان من غاب عن ازواجه ثم حضر یبدأ بمن شاء منهن ولا یلزمه ان یبدأ من حیث بلغ ولا ان یقرع ویحتمل ان یكون البدایة بها لكونه اتفق انه كان یومها ١٢ ف **س** اللام للعهد من الشهر المحلوف علیه ١٢ ف **مع** وفی روایة عقیل فانزلت وسیأتی فی كتاب الطلاق ١٢ ف **ك** كذا للاكثر وهو بلفظ الخبر والمراد به النهی ف ولمسلم بلفظ لا تصم ١٢ ف **لع** وفی الروایة الآتیة حتی ترجع وهی اكثر فائدة والاولی محمول علی الغالب ١٢ ف **ما** لیس هو علی ظاهره فی لفظ المفاعلة بل المراد انها هی التی هجرت ای بدأت هی بالهجر فغضب او هجرها وهی ظالمة ١٢ ف **ماع** یلتحق به السید بالنسبة لامته التی یحل له وطیها ووقع فی روایة همام وبعلها وهی افید لانه قیل البعل اسم للزوج والسید فان ثبت والا الحق السید بالزوج للاشتراك فی المعنی ١٢ ف **ماعص** هو ابو عثمان یقال له التبان بفوقیة ثم موحدة ثقیلة واسمه سعد ١٢ ف **ماس** بفتح الجیم وتشدید الدال المهملة الغنی ١٢ قس **ماللع** كما تقدم فی باب ترك الحائض الصوم ك فی ص ٤٤ ج ١ ١٢ **ماص** ای ذهب نورها والمعروف للشمس الكسوف قیل هما بمعنی مر فی ص ١٤٣ ج ١ وفی ص ١٤٢ ج ١ ١٢

(باب اذا باتت المرأة مهاجرة الخ) (قوله حتی تصبح) ولعل المراد حتی ترجع الی رضا الزوج كما فی الروایة الثانیة وهو الموافق لروایة مسلم حتی یرضی عنها زوجها وذكر حتی تصبح بناء علی ان العادة ان الزوج یدعوها الی الفراش لیلا وان المرأة العاقلة لا تستمر علی الاباء فی اللیل بل تعتذر وترجع الی رضا الزوج والله تعالی اعلم (باب حدثنا مسدد الخ)

صلی اللہ علیہ وسلم والناس معہ فقام قیاماً طویلاً نحواً من سورۃ البقرۃ ثم رکع رکوعاً طویلاً ثم رفع فقام قیاماً طویلاً وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعاً طویلاً وھو دون الرکوع الاول ثم سجد ثم قام فقام قیاماً طویلاً وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعاً طویلاً وھو دون الرکوع الاول ثم رفع فقام قیاماً طویلاً وھو دون القیام الاول ثم رکع رکوعاً طویلاً وھو دون الرکوع الاول ثم رفع ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر اٰیتان من اٰیات اللہ لا یخسفان لموت احد ولا لحیوتہ فاذا رأیتم ذلک فاذکروا اللہ قالوا یارسول اللہ رأیناک تناولت شیئاً فی مقامک ھذا ثم رأیناک تکعکعت فقال انی رأیت الجنۃ او اُریت الجنۃ فتناولت منھا عنقوداً ولو اخذتہ لاکلتم منہ ما بقیت الدنیا ورأیت النار فلم ار کالیوم منظراً قط ورأیت اکثر اھلھا النساء قالوا لم یارسول اللہ قال بکفرھن قیل یکفرن باللہ قال یکفرن العشیر ویکفرن الاحسان لو احسنت الی احداھن الدھر ثم رأت منک شیئاً قالت ما رأیت منک خیراً قط ١٩٨ حدثنا عثمان بن الھیثم قال حدثنا عوف عن ابی رجاء عن عمران عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اطلعت فی الجنۃ فرأیت اکثر اھلھا الفقراء واطلعت فی النار فرأیت اکثر اھلھا النساء تابعہ ایوب وسلم بن زریر باب ٩٠ لزوجک علیک حق قالہ ابو جحیفۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ١٩٩ حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا الاوزاعی قال حدثنی یحیی بن ابی کثیر قال حدثنی ابو سلمۃ بن عبد الرحمٰن قال حدثنی عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا عبد اللہ الم اُخبر انک تصوم النھار وتقوم اللیل قلت بلی یارسول اللہ قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدک علیک حقاً وان لزوجک علیک حقاً وان لزوجک علیک حقاً باب ٩١ المرأۃ راعیۃ فی بیت زوجھا ٢٠٠ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا موسی بن عقبۃ عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کلکم راع وکلکم مسئول عن رعیتہ والامیر راع والرجل راع علی اھل بیتہ والمرأۃ راعیۃ علی بیت زوجھا وولدہ فکلکم راع وکلکم مسئول عن رعیتہ باب ٩٢ قول اللہ تعالیٰ الرجال قوامون علی النساء بما فضل اللہ بعضھم علی بعض الی قولہ ان اللہ کان علیاً کبیراً ٢٠١ حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمٰن قال حدثنی حمید عن انس قال اٰلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من نسائہ شھراً وقعد فی مشربۃ لہ فنزل لتسع وعشرین فقیل یارسول اللہ انک اٰلیت علی شھر قال ان الشھر تسع وعشرون باب ٩٣ ھجرۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم نساءہ فی غیر بیوتھن ویذکر عن معٰویۃ بن حیدۃ رفعہ غیر ان لا تھجر الا فی

١ یکفرن ٢ بن حصین ٣ لعینک ٤ لزوجتک ٥ عزوجل ٦ فقعد ٧ الیت شھرا ٨ فقال ٩ ولا تھجر ١٠ الا ١١ ھجر

ل قولہ لا یخسفان لموت احد ولا لحیاتہ رفع لما کان یعتقدہ اھل الجاھلیۃ من ان ذلک یکون لحادث عظیم کموت عظیم وضرر عام وقد کان مات یومئذ ابراہیم بن رسول اللہ صلعم وقولہ ولا لحیوتہ اما ان یکون ھذا معتقدھم بان یکون بسبب امر عظیم سوار کان من قبیل الضرر او غیرہ لکن النبی بینوہ انما ھو الضرر فیکون استتباعاً وتقریباً لذکر الموت واللہ اعلم وقولہ تناولت ای قصدت التناول والتناول الاخذ بعد الاعطاء یقال ناولہ فتناول والمعطی ھو اللہ سبحانہ وقولہ فی مقامک ھذا ای فی حال قیامک فی ھذہ الصلوٰۃ او فی قیامک الذی وعظتنا وخوفتنا فیہ وکان صلعم خطب بعد الصلوٰۃ کما جاء فی الاحادیث وقولہ ثم رأیناک تکعکعت ای تاخرت واصلہ التاخر للجبن والخوف قولہ فتناولت ای قصدت الاخذ ولو اخذتہ او المراد تناولت لنفسی ولو اخذتہ ای تناولتہ لکم واعطیتکم لاکلتم ما بقیت الدنیا والخطاب لجماعۃ الحاضرین کما ھو الظاھر والاکل منہ الی مدۃ بقاء الدنیا بان یخلق اللہ مکان کل حبۃ یقتطف حبۃ اخری کما ھو المروی من خواص ثمار الجنۃ وھذا الاحتمال ھو الاظھر فی ھذا المقام وقیل بان یزرع فیبقی نوعہ وھذا تاویل وصرف عن الظاھر واللہ اعلم وانما لم یفعل صلعم ذلک لیبقی الایمان بالغیب قولہ فلم ار کالیوم منظراً ای ما رأیت منظراً مثل منظر رأیتہ الیوم او ما رأیت منظراً فی یوم کرؤیتی منظراً والمآل واحد وقولہ یکفرن العشیر ای الزوج وقولہ یکفرن الاحسان ای من العشیرۃ وغیرہ ھذا کلہ من اللمعات شرح المشکوٰۃ ١٢ ٢ قولہ اطلعت فی الجنۃ بتشدید الطاء ای اشرفت لیلۃ الاسراء او فی المنام قولہ فرأیت اکثر اھلھا النساء ای لما یغلب علیھن من الھوی والمیل الی عاجل زینۃ الدنیا والاعراض عن الاٰخرۃ لنقص عقلھن وسرعۃ انخداعھن قالہ القرطبی قال المھلب لکفرھن العشیر کذا فی القسطلانی ١٢ ٣ قولہ ان لزوجک علیک حقاً قال ابن بطال لما ذکر فی الباب قبلہ حق الزوج علی الزوجۃ ذکر فی ھذا عکسہ وانہ لا ینبغی لہ ان یجھد بنفسہ فی العبادۃ حتی یضعف عن القیام بحقھا من جماع واکتساب واختلف العلماء فیمن کف عن جماع زوجتہ فقال مالک ان کان بغیر ضرورۃ الزم بہ او یفرق بینھما ونحوہ عن احمد والمشھور عند الشافعیۃ انہ لا یجب علیہ وقیل یجب مرۃ وعن بعض السلف فی کل اربع لیلۃ وعن بعضھم فی کل طھر مرۃ ١٢ فتح ٤ قولہ الرجال قوامون علی النساء الی ھنا عند ابی ذر وزاد غیرہ بما فضل اللہ بعضھم علی بعض الی قولہ علیاً کبیراً وبسیاق الاٰیۃ یظھر مطابقۃ الترجمۃ لان المراد منھا قولہ تعالیٰ فعظوھن واھجروھن فی المضاجع فھو الذی یطابق قولہ اٰلی النبی صلعم من نسائہ شھراً لان مقتضاہ انہ ھجرھن وخفی ذلک کلہ علی الاسمٰعیلی فقال لم یتضح لی دخول ھذا الحدیث فی ھذا الباب ولا تفسیر الاٰیۃ التی ذکرھا وقد تقدم شرح حدیث انس المذکور قریباً فی اٰخر حدیث عمر الطویل ١٢ فتح الباری ٥ قولہ فی غیر بیوتھن کانہ یشیر الی ان قولہ واھجروھن فی المضاجع لا مفہوم لہ وان تجوز الھجرۃ فیما زاد علی ذلک کما وقع للنبی صلعم من ھجرہ لازواجہ فی المشربۃ وللعلماء فی ذلک اختلاف اذکرہ بعد ١٢ فتح الباری ع قولہ لا یخسفان بفتح اولہ علی انہ لازم ویجوز ضمھا علی انہ متعد والمعروف لھا فی اللغۃ الکسوف وورودہ ھھنا لتغلیب القمر ١٢ مجمع ع بفتح الکافین وسکون المھملتین ای تاخرت ١٢ قس ع ای فی حال قیام الثانی من الرکعۃ الثانیۃ کما عند سعید بن منصور ١٢ قسطلانی للع ای قطعۃ من العنب مرقاۃ ای وضعت یری علیہ بحیث کنت قادراً علی تحویلہ ١٢ قس ع وان ثمرۃ الجنۃ اذا اقتطف منھا شیء خلق اٰخر ١٢ قسطلانی ع بجحدہ او عدم الاعتراف وھذا بیان للاول ١٢ قس مع جمیعہ بالغنی او مدۃ عمر الزوج ١٢ قس لہ فیہ اشارۃ الی سبب التعذیب لانھا بذلک کالمصر علی کفر النعمۃ والاصرار علی المعصیۃ من اسباب العذاب ١٢ قس لع قولہ ابن زریر بفتح الزاء وکسر الراء الاولی بوزن عظیم ١٢ ما ھو طرف من حدیثہ فی قصۃ سلمٰن وابی الدرداء وقد مضی موصولاً فی کتاب الصیام فی ص ٢٦٥ ج ١ ١٢ ف ماع انما صدرھا بصیغۃ التمریض اشارۃ الی انحطاط رتبتھا ١٢ ف ماع ھو جد بھز بن حکیم بن معٰویۃ صحابی غزا خراسان ومات بھا ١٢ ک ف.

متعلقۃ ص ٢٥٣ (قولہ قمت علی باب الجنۃ) یحتمل ان المضی فی المواضع کلھا بمعنی الاستقبال والتعبیر عن المستقبل بالماضی لافادۃ انہ کالذی تحقق ومضی ویحتمل ان المضی فی قمت علی ظاھرہ وکان القیام لیلۃ المعراج مثلاً وقولہ وکان عامۃ من دخلھا بمعنی انہ ظھر لہ ببعض علامات او علم بما اراد اللہ تعالیٰ اعلامہ بہ ومعنی من دخلھا من سیدخلھا واللہ تعالیٰ اعلم۔ واما حدیث ورأیت اکثر اھلھا فلعل المراد بہ انہ ظھر لی بعلامات۔ ونحو ذلک فلا ینافی ان الدخول یکون فی یوم القیٰمۃ لا فی البرزخ واللہ تعالیٰ اعلم
(قولہ باب ھجرۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم نساءہ فی غیر بیوتھن) ای الاعتزال عنھن والکینونۃ فی ایام الاعتزال فی غیر بیوتھن واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی

البيت والاول اصح ٥٢٠٢ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج وحدثني محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني يحيى ابن عبد الله بن صيفي ان عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث اخبره ان ام سلمة اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض اهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهن او راح فقيل له يا نبي الله حلفت ان لا تدخل عليهن شهرا قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما ٥٢٠٣ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا ابو يعفور قال تذاكرنا عند ابي الضحى فقال حدثنا ابن عباس قال اصبحنا يوما ونساء النبي صلى الله عليه وسلم يبكين عند كل امرأة منهن اهلها فخرجت الى المسجد فاذا هو ملآن من الناس فجاء عمر بن الخطاب فصعد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة له فسلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد فناداه فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقت نساءك فقال لا ولكن آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم دخل على نسائه باب ٩٤ ما يكره من ضرب النساء وقوله واضربوهن ضربا غير مبرح ٥٢٠٤ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن زمعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم باب ٩٥ لا تطيع المرأة زوجها في معصية ٥٢٠٥ حدثنا خلاد ابن يحيى قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن هو ابن مسلم عن صفية عن عائشة ان امرأة من الانصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقالت ان زوجها امرني ان اصل في شعرها فقال لا انه قد لعن الموصلات باب قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا ٥٢٠٦ حدثنا ابن سلام قال اخبرنا ابو معاوية عن هشام عن ابيه عن عائشة وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها تقول له امسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري فانت في حل من النفقة علي والقسمة لي فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير باب ٩٧ العزل ٥٢٠٧ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ٥٢٠٨ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو اخبرني عطاء سمع جابرا قال كنا نعزل والقرآن ينزل ٥٢٠٩ وعن عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل ٥٢١٠ حدثنا عبد الله بن محمد ابن اسماء قال حدثنا جويرية عن مالك بن انس عن الزهري عن ابن محيريز عن

ن ۱ نسائه ن ۲ تسع ن ۳ فقالت ن ۴ فلا ن ۵ فقال ملآء ن ۶ فسلم ن ۷ قول الله عز وجل واضربوهن ن ۸ الموصولات ن ۹ حدثني محمد ن ۱۰ كان يعزل ن ۱۱ رسول الله ن ۱۲ يقول ن ۱۳ رسول الله

ا ه قوله والاول اصح يعني حديث انس اصح من حديث معوية بن حيدة وهو كذلك ولكن يمكن الجمع بينهما واقتضى صنيعه ان هذا الطريق تصلح للاحتجاج بها وان كانت دون غيرها في الصحة قال المهلب هذا الذي اشار اليه البخاري كانه اراد ان يستن الناس بما فعله النبي صلعم من الهجر في غير البيوت رفقا بالنساء لان هجرانهن مع الاقامة معهن في البيوت آلم لانفسهن واوجع لقلوبهن لما يقع من الاعراض في تلك الحال ولما في الغيبة عن الاعين من التسلية عن الرجال قال وليس ذلك بواجب لان الله قد امر بهجرانهن في المضاجع فضلا عن البيوت وتعقبه ابن المنير بان البخاري لم يرد ما فهم وانما اراد ان الهجران يجوز ان يكون في البيوت وفي غير البيوت وان الحصر المذكور في حديث معوية ابن حيدة غير معمول به بل يجوز الهجر في غير البيوت كما فعل النبي صلعم انتهى والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال فربما كان الهجران في البيوت اشد من الهجران في غيرها وبالعكس بل الغالب ان الهجران في غير البيوت آلم للنفوس وخصوصا النساء لضعف نفوسهن واختلف اهل التفسير في المراد بالهجران فالجمهور على انه ترك الدخول عليهن والاقامة عندهن على ظاهر الآية وهو من الهجران وهو البعد وظاهره انه لا يضاجعها وقيل المعنى انه يضاجعها ويوليها ظهره وقيل يمتنع من جماعها وقيل يجامعها ولا يكلمها وقيل اهجروهن مشتق من الهجر بضم الهاء وهو الكلام القبيح اي اغلظوا لهن في القول ۱۲ فتح الباري ۲ ه قوله حلف ان لا يدخل على بعض نسائه كذا في هذه الرواية وهو يشعر بان اللاتي اقسم ان لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق انه في تلك الحالة انفكت رجله كما في حديث انس المتقدم في اوائل الصيام فاستمر مقيما في المشربة ذلك الشهر كله وهو يؤيد ان سبب القسم ما تقدم من قصة مارية فانها تقتضي اختصاص بعض النسوة دون بعض بخلاف قصة العسل فانهن اشتركن فيها الا صاحبة العسل وان كانت احداهن بدأت بذلك وكذلك قصة طلب النفقة والغيرة فانهن اجتمعن فيها ۱۲ فتح. ۳ ه قوله تذاكرنا الخ لم يذكر ما تذاكروا به عن احمد بن عبد الحكم عن مروان بن معوية بالاسناد الذي اخرجه البخاري فاوضحه ولفظه تذاكرنا الشهر فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين فقال ابو الضحى حدثنا ابن عباس ۱۲ فتح ۴ ه قوله فناداه بحذف فاعل ولابي نعيم فناداه بلال ولمسلم في رواية سماك ان اسم الغلام الذي اذن له رباح فلولا قوله في هذه الرواية ليس عنده فيها الا بلال لجوزت ان يكونا جميعا كانا عنده لكن يجوز ان يكون الحصر للعندية الداخلة ويكون رباح كان على اسكفة الباب وعند الاذن ناداه بلال فاسمعه رباح فيجتمع الخبران ۱۲ فتح ۵ ه قوله ولكن آليت منهن شهرا اي حلفت ان لا ادخل عليهن شهرا كما تقدم بيانه في ص ۲۹۱ ج ۲ واضحا في شرح حديث عمر المطول ۱۲ فتح ۶ ه قوله واضربوهن ضربا غير مبرح هذا التفسير منتزع من المفهوم من حديث الباب من قوله ضرب العبد كما ساوضحه وقد جاء ذلك صريحا في حديث جابر الطويل عند مسلم فان فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح كذا في الفتح ۱۲ ۷ ه قوله لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد بالنصب اي مثل جلد العبد قوله ثم يجامعها في رواية ابي معوية ولعله ان يضاجعها وهي رواية الاكثر فيه جواز تاديب الرقيق بالضرب الشديد والايماء الى جواز ضرب النساء دون ذلك واليه اشار المصنف بقوله غير مبرح وفي سياقه استبعاد وقوع الامرين من العاقل ان يبالغ في ضرب امرأته ثم يجامعها من بقية يومه او ليلته والمجامعة او المضاجعة انما يستحسن مع ميل النفس والرغبة في العشرة والمجلود غالبا ينفر ممن جلده فوقعت الاشارة الى ذم ذلك وانه اذا كان ولا بد فليكن التاديب بالضرب اليسير بحيث لا يحصل منه النفور التام ومحل ذلك اذا رأى منها ما يكره فيما يجب عليها فيه طاعته فان اكتفى بالتهديد ونحوه كان افضل كذا في الفتح وفي شرح المنية للحلبي للزوج ان يضربها على ترك الصلوة والغسل في الاصح كما له ان يضربها على ترك الزينة اذا اراد والاجابة الى الزوج اذا دعاها والخروج بغير اذنه ۱۲ ۸ ه قوله لعن الموصلات كذا بالبناء للمجهول والموصلات بتشديد الصاد المكسورة ويجوز فتحها وفي رواية الكشميهني الموصولات وهو يؤيد رواية الفتح. فتح وفي الدر وصل الشعر بشعر الآدمي حرام سواء كان شعرها او شعر غيرها لقوله صلعم لعن الله الواصلة والمستوصلة. وفي المرقاة قال النووي الاحاديث صريح في تحريم الوصل مطلقا وهو الظاهر المختار وقد فصله اصحابنا فقال ان وصلت بشعر آدمي فهو حرام بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الآدمي وسائر اجزائه لكرامته واما الشعر الطاهر من غير الآدمي فان لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان كان فثلثة اوجه اصحها ان فعلته باذن الزوج والسيد جاز انتهى ۱۲ ۹ ه قوله فانت في حل من النفقة علي والقسمة لي واختلف السلف فيما اذا تراضيا على ان لا قسمة لها ان ترجع في ذلك فقال الثوري والشافعي واحمد وغيرهم ان رجعت فعليه ان يقسم لها وان شاء فارقها وعن الحسن ليس لها ان تنتقض وهو قياس قول مالك في الانظار والعارية والله اعلم قاله ابن حجر في الفتح قال في الهداية حيث قال لها ان ترجع في ذلك لانها اسقطت حقا لم يجب بعد فلا يسقط انتهى ۱۲ ۱۰ ه قوله كنا نعزل على عهد النبي صلعم اي على زمنه فالظاهر اطلاعه صلعم واقراره فله حكم الرفع لتوفر دواعيهم على سوالهم اياه عن الاحكام ۱۲ قس

ع ه هذا ظاهر في حضور ابن عباس هذه القضية لكن يحتمل ان يكون عرفها مجملة ففصلها عمر لما سأله عن المتظاهرتين ۱۲ ف عه وللنسائي علية بمهملة مضمومة ولام مكسورة وبتحتانية ثقيلتين اي المكان العالي وهي الغرفة ۱۲ ف مه فيه اشارة الى ان ضربهن لا يباح مطلقا بل فيه ما يكره كراهة تنزيه او تحريم ۱۲ ف للعه لما كان الذي قبله يشعر بندب المرأة الى طاعة زوجها في كل ما يرومه خصص ذلك بما لا يكون فيه معصية لله فلو دعاها الزوج الى معصية فعليها ان تمتنع فان ضربها على ذلك كان الاثم عليه ۱۲ ف حه اي النزع بعد الايلاج لينزل خارج الفرج ۱۲ ف سه اي كان ابن عيينة حدث به مرتين فمرة ذكر فيها الاخبار والسماع ولم يقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ ف معه قال سفين لو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القرآن كذا في رواية مسلم وهذا ظاهر في ان سفين قاله استنباطا كذا في الفتح ۱۲

ابی سعید الخدری قال اصبنا سبیا فکنا نعزل فسألنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال اوانکم لتفعلون قالها ثلثا ما من نسمة کائنة الی یوم القیمة
الا هی کائنة باب القرعة بین النساء اذا اراد سفرا حدثنا ابو نعیم قال حدثنا عبد الواحد بن ایمن قال حدثنی ابن ابی ملیکة عن القسم
عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان اذا خرج اقرع بین نسائه فطارت القرعة لعائشة وحفصة وکان النبی صلی الله علیه وسلم اذا کان
باللیل سار مع عائشة یتحدث فقالت حفصة الا ترکبین اللیلة بعیری وارکب بعیرک تنظرین وانظر فقالت بلی فرکبت فجاء النبی صلی الله علیه
وسلم الی جمل عائشة وعلیها حفصة فسلم علیها ثم سار حتی نزلوا وافتقدته عائشة فلما نزلوا جعلت رجلیها بین الاذخر وتقول یا رب
سلط علی عقربا او حیة تلدغنی ولا استطیع ان اقول له شیئا باب المرأة تهب یومها من زوجها لضرتها وکیف یقسم ذلک
حدثنا مالک بن اسمعیل قال حدثنا زهیر عن هشام عن ابیه عن عائشة ان سودة بنت زمعة وهبت یومها لعائشة وکان
النبی صلی الله علیه وسلم یقسم لعائشة بیومها ویوم سودة باب العدل بین النساء ولن تستطیعوا ان تعدلوا بین النساء الی قوله
واسعا حکیما باب اذا تزوج البکر علی الثیب حدثنا مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا خالد عن ابی قلابة عن انس ولو شئت ان
اقول قال النبی صلی الله علیه وسلم ولکن قال السنة اذا تزوج البکر اقام عندها سبعا واذا تزوج الثیب اقام عندها ثلثا باب اذا تزوج
الثیب علی البکر حدثنا یوسف بن راشد قال حدثنا ابو اسامة عن سفین قال حدثنا ایوب وخالد عن ابی قلابة عن انس قال من
السنة اذا تزوج الرجل البکر علی الثیب اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج الثیب علی البکر اقام عندها ثلثا ثم قسم قال ابو قلابة و
لو شئت لقلت ان انسا رفعه الی النبی صلی الله علیه وسلم وقال عبد الرزاق اخبرنا سفین عن ایوب وخالد قال خلد ولو شئت قلت
رفعه الی النبی صلی الله علیه وسلم باب من طاف علی نسائه فی غسل واحد حدثنا عبد الاعلی بن حماد قال حدثنا یزید بن زریع قال
حدثنا سعید عن قتادة ان انس بن مالک حدثهم ان نبی الله صلی الله علیه وسلم کان یطوف علی نسائه فی اللیلة الواحدة وله یومئذ تسع
نسوة باب دخول الرجل علی نسائه فی الیوم حدثنا فروة قال حدثنا علی بن مسهر عن هشام عن ابیه عن عائشة کان رسول الله صلی
الله علیه وسلم اذا انصرف من العصر دخل علی نسائه فیدنو من احدهن فدخل علی حفصة فاحتبس اکثر ما کان یحتبس باب
اذا استأذن الرجل نساءه فی ان یمرض فی بیت بعضهن فاذن له حدثنا اسمعیل قال حدثنی سلیمن بن بلال قال هشام بن عروة

ن ۱ علیه ۲ سلط یا رب ن ۳ ولو حرصتم فلا تمیلوا کل المیل ن ۴ رسول ن ۵ ثنی ت ۶ ن ثنی معا

۱ قوله ما من نسمة الخ بالمفتوحات النفس ای ما من نفس قدر کونها الا هی تکون سواء عزلتم ام لا ای ما قدر وجوده لا یرفعه العزل کذا فی الکرمانی ثم اعلم ان فی جواز العزل عن الحرة بغیر اذنها قولین عند الشافعیة واما الامة فان کانت زوجة فهی مرتبة علی الحرة ان جاز فیها ففی الامة اولی وان امتنع فوجهان اصحهما الجواز تحرزا من ارقاق الولد وان کانت سریة جاز بلا خلاف عندهم الا فی وجه حکاه الرویانی فی المنع مطلقا وان کانت السریة مستولدة فالراجح الجواز فیها مطلقا لانها لیست راسخة فی الفراش وقیل حکمها حکم الامة المزوجة واتفقت المذاهب الثلثة علی ان الحرة لا یعزل عنها الا باذنها وان الامة یعزل عنها بغیر اذنها واختلفوا فی المزوجة فعند المالکیة یحتاج الی اذن سیدها وهو قول ابی حنیفة رح والراجح عن احمد وقال ابو یوسف ومحمد الاذن لها وهی روایة عن احمد وعنه باذنها وعنه یباح العزل مطلقا وعنه المنع مطلقا. ف مر الحدیث فی ص ۵۵۵ فی العتق ۱۲ ۲ قوله الا ترکبین اللیلة بعیری الخ کان عائشة اجابت الی ذلک لما شوقتها الیه من النظر الی ما لم تکن هی تنظر وهذا مشعر بانهما لم تکونا حال السیر متقاربتین بل کانت کل واحدة منهما من جهة کما جرت العادة من السیر قطارین والا فلو کانتا معا لم تختص احدهما بنظر ما لم تنظره الاخری ویحتمل ان ترید بالنظر وطاة البعیر وجودة سیره ۱۲ فتح ۳ قوله فسلم علیها ولم یذکر فی الخبر انه تحدث فیحتمل ان یکون الهم ما وقع ویحتمل ان یکون ذلک اتفاقا ویحتمل ان یکون تحدث ولم ینقل ۱۲ فتح ۴ قوله جعلت رجلیها بین الاذخر کانها لما عرفت انها الجانیة فی ما اجابت الیه حفصة عاتبت نفسها علی تلک الجنایة والاذخر نبت معروف یوجد فیه الهوام غالبا فی البریة ۱۲ ۵ قوله ولا استطیع ان اقول له شیئا قال الکرمانی الظاهر انه کلام حفصة ویحتمل ان یکون کلام عائشة لم یظهر لی هذا الظاهر بل هو کلام عائشة ۱۲ اف ۶ قوله باب العدل بین النساء الخ لیس فی هذا الباب حدیث ومر توجیهه مرارا فیما تقدم من انه لم یجد علی شرطه اوراد ولم یتفق وهذا علی ما یوجد فی بعض النسخ من قوله باب اذا تزوج البکر علی الثیب بین الآیة والحدیث وقال القسطلانی سقط التبویب ولاحقه لابی ذر فعلی هذا الاشکال وعلیه شرح ابن حجر حیث قال بعد قوله باب العدل بین النساء ولن تستطیعوا الخ اشار بذکر الآیة الی ان النفی فیها العدل بینهن من کل جهة وبالحدیث الی ان المراد بالعدل التسویة بینهن بما یلیق بکل منهن فاذا وفی لکل واحدة منهن کسوتها ونفقتها والایواء لم یضره مازاد علی ذلک من میل قلب او تبرع بتحفة وقد روی الاربعة وصححه ابن حبان والحاکم عن عائشة ان النبی صلعم کان یقسم بین نسائه فیعدل ویقول اللهم

هذا قسمی فیما املک فلا تلمنی فیما تملک ولا املک قال الترمذی یعنی به الحبة والمودة ۱۲ ۷ قوله السنة اذا تزوج البکر الخ قال علی القاری فی المرقاة اخذ بظاهره الشافعی وعندنا لا فرق بین القدیمة والحدیثة لاطلاق الحدیثین الآتیین فی الفصل الثانی والاطلاق قوله تعالی فان خفتم الا تعدلوا الآیة ولن تستطیعوا ان تعدلوا وخبر الواحد لا ینسخ اطلاق الکتاب انتهی ۱۲ ۸ قوله قال ابو قلابة ولو شئت الخ کان یشیر الی انه لو صرح برفعه الی النبی صلعم لکان صادقا ویکون روی بالمعنی وهو جائز عنده لکنه رای ان المحافظة علی اللفظ اولی قوله قال خالد ولو شئت الخ کان البخاری اراد ان یبین ان الروایة عن سفین الثوری اختلفت فی نسبة هذا القول هل هو قول ابی قلابة او قول خالد ویظهر لی ان هذه الزیادة فی روایة خالد عن ابی قلابة دون روایة ایوب ویؤیده انه اخرجه فی الباب الذی قبله من وجه آخر عن خالد ۱۲ فتح. ۹ قوله باب دخول الرجل علی نسائه فی الیوم ذکر فیه طرفا من حدیث عائشة کان رسول الله صلعم اذا انصرف من العصر دخل علی نسائه الحدیث وسیأتی باتم من هذا فی باب لم تحرم ما احل الله من کتاب الطلاق وقوله فیدنو من احدهن زاد فیه ابن ابی الزناد عن هشام بن عروة بغیر وقاع کذا فی الفتح ۱۲ ۱۰ قوله اذا استأذن الرجل نساءه الخ فیه حدیث عائشة فی ذلک وقد تقدم فی ص ۶۳۹ ج ۲ فی آخر المغازی والغرض منه هنا ان القسم لهن یسقط باذنهن فی ذلک فکانهن وهبن ایامهن تلک التی هو فی بیتها وقد تقدم فی بعض طرقه التصریح بذلک ۱۲ فتح.

ل ای جواری اخذناها اسرا من الکفار وذلک فی غزوة بنی المصطلق ۱۲

ک لع هذا الاستفهام یشعر بانه صلعم ما کان اطلع علی فعلهم ذلک ۱۲ فتح م ع عند الشافعیة القرعة عند ارادة السفر مستحقة وعند الحنفیة مستحبة کذا فی الهدایة ۱۲ م ع قالت ذلک من اجل کمال جهادها وعلی نفسها فیما اطاعت الحفصة ۱۲ خ م ع ای احکی له الواقعة لانه لا یعذرها فی ذلک لانها الجانیة باجابة حفصة الی ذلک ۱۲ توشیح.

ع ولمسلم ولابی داؤد فی آخر الحدیث قال خالد لو شئت ان اقول رفعه لصدقت ولکنه قال السنة فبین انه قول خالد ۱۲ قس وسیجیء ع لکنت صادقا فی تصریحی بالرفع لکن المحافظة علی اللفظ اولی ۱۲ قس س ای او عکس کیف یصنع کذا فی الفتح هذا ایضا علی ان نسخة صاحب الفتح لم یکن فیها الباب السابق مع الترجمة والله اعلم ۱۲ لع هو یوسف بن موسی بن راشد ۱۲ ف ف فان قلت لیس فی الحدیث مطابقة بین الترجمة فالجواب انه اشار الی ما روی فی بعض طرقه انه کان صلعم یطوف علی نسائه فی غسل واحد رواه الترمذی وقال حسن صحیح ۱۲ قس س یعلم ان عماد القسم اللیل لانه وقت السکون والنهار تابع له ۱۲ قس م ع بضم تحتیة وفتح راء مشددة ای یخدم فی مرضه ۱۲ مجمع

(باب اذا تزوج الثیب علی البکر) (قوله اذا تزوج الرجل البکر علی الثیب) (ای القدیمة ولعل اطلاق الثیب بناء علی ان القدیمة عادة تکون ثیبا وقوله اذا تزوج الثیب علی البکر ای علی من تزوجها بکرا او علی من هی باقیة علی بکارتها فاذا کان حکم الثیب علی البکر هو هذا کان علی الثیب بالاولی والله تعالی اعلم اه سندی

اخبرنی ابی عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یسأل فی مرضه الذی مات فیه این انا غدًا این انا غدًا یرید یوم عائشة فاذن له ازواجه یکون حیث شاء فکان فی بیت عائشة حتی مات عندها قالت عائشة فمات فی الیوم الذی کان یدور علیّ فیه فی بیتی فقبضه الله وان رأسه لبین نحری وسحری وخالط ریقه ریقی باب حب الرجل بعض نسائه افضل من بعض ٥٢١٨ حدثنا عبد العزیز ابن عبد الله حدثنا سلیمٰن عن یحیی عن عبید بن حنین سمع ابن عباس عن عمر دخل علی حفصة قال یا بنیة لا یغرنك هذه التی اعجبها حسنها حب رسول الله صلی الله علیه وسلم ایاها یرید عائشة فقصصت علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فتبسم باب المتشبع بما لم ینل وما ینهی من افتخار الضرة ٥٢١٩ حدثنا سلیمٰن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن هشام عن فاطمة عن اسماء عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنی محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی عن هشام حدثتنی فاطمة عن اسماء ان امرأة قالت یا رسول الله ان لی ضرة فهل علیّ جناح ان تشبعت من زوجی غیر الذی یعطینی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم المتشبع بما لم یعط کلابس ثوبی زور باب الغیرة وقال ورّاد عن المغیرة قال سعد بن عبادة لو رأیت رجلا مع امرأتی لضربته بالسیف غیر مصفح فقال النبی صلی الله علیه وسلم اتعجبون من غیرة سعد لانا اغیر منه والله اغیر منی ٥٢٢٠ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش عن شقیق عن عبد الله عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما من احد اغیر من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وما احد احب الیه المدح من الله ٥٢٢١ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابیه عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یا امة محمد ما احد اغیر من الله ان یری عبده او امته تزنی یا امة محمد لو تعلمون ما اعلم لضحکتم قلیلا ولبکیتم کثیرا ٥٢٢٢ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا همام عن یحیی عن ابی سلمة ان عروة بن الزبیر حدثه عن امه اسماء انها سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لا شیء اغیر من الله وعن یحیی ان ابا سلمة حدثه ان ابا هریرة حدثه انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم ٥٢٢٣ حدثنا ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمة انه سمع ابا هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال ان الله تعالی یغار وغیرة الله ان یأتی المؤمن ما حرم الله ٥٢٢٤ حدثنا محمود قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام قال اخبرنی ابی عن اسماء بنت ابی بکر قالت تزوجنی الزبیر وما له فی الارض من مال ولا مملوك ولا شیء غیر ناضح وغیر فرسه فکنت اعلف فرسه واستقی الماء واخرز غربه واعجن ولم اکن احسن اخبز وکان یخبز جارات لی من الانصار وکن نسوة صدق وکنت انقل النوی من ارض الزبیر التی اقطعه

ن ١ النبی ۔ ن ٢ ریقی ریقه ۔ ن ٣ قال ۔ ن ٤ فقال ۔ ن ٥ ح و ۔ ن ٦ قال ۔ ن ٧ اغیر ۔ ن ٨ النبی

---

١ قوله این انا غدا این انا غدا مرتین استفهام استیذان منهن ان یکون عند عائشة علی القول بوجوب القسم علیه او لتطییب قلوبهن ومراعاة لخواطرهن ١٢ قس ٢ قوله لبین نحری بفتح النون موضع القلادة. قس قوله وسحری بفتح السین وضمها واسکان الحاء المهملتین الریة ای انه مات وهو مستند الی صدرها وما یحاذی سحرها منه ١٢ تن قس مجمع ومر بیانه فی ص ٦٤٠ ج ٢ فی آخر المغازی ١٢ ٣ قوله باب حب الرجل بعض نسائه افضل من بعض فلا یواخذه میل قلبه الی بعضهن ولا لعدم التسویة فی الجماع لان ذلك یتعلق بالنشاط والشهوة وهو لا یملك ذلك قس ذکر فیه طرفا من حدیث ابن عباس عن عمر الذی تقدم فی ص ٢٢٠ قریبا وفی ص ٢٢٣ فی سورة التحریم وهو ظاهر فیما ترجم له وقد تقدم شرحه ١٢ ٤ قوله حب رسول الله صلی الله علیه وسلم وفی بعضها بدون الواو فهو اما بدل او عطف بتقدیر حرف العطف عند من جوز تقدیره قاله الکرمانی قال القسطلانی قال عیاض یجوز فی حب الرفع علی انه عطف بیان او بدل الاشتمال قال وضبط بعضهم بالنصب علی نزع الخافض ١٢ ٥ قوله باب المتشبع بما لم ینل وما ینهی من افتخار الضرة اشار بهذا الی ماذکره ابو عبید فی تفسیر الخبر قال قوله المتشبع ای المتزین بما لیس عنده یتکثر بذلك ویتزین بالباطل کالمرأة تکون عند الرجل ولها ضرة فتدعی من الحظوة عند زوجها اکثر مما عنده ترید بذلك غیظ ضرتها وکذلك هذا فی الرجال ١٢ ف ٦ قوله المتشبع بما لم یعط کلابس ثوبی زور قال النووی قالوا معناه المتکثر بما لیس عنده مذموم کما یذم من لبس ثوبی زور وقیل هو الذی یلبس ثیاب اهل الزهد ومقصوده ان یظهر للناس انه متقشف وهو لم یکن کذلك فهذه ثیاب زور ورياء کذا فی الخیر الجاری قال الکرمانی فان قلت ما فائدة التثنیة قلت المبالغة اشعارا بالازار والرداء یعنی هو زور من رأسه الی قدمه او الاعلام بان فی التشبع حالتین مکروهتین فقدان ما یتشبع به واظهار الباطل انتهی وقیل ان یلبس قمیصا یصل بکمیه کمین آخرین یری انه لابس قمیصین ١٢ ٧ قوله باب الغیرة بفتح المعجمة وسکون التحتیة مشتقة من تغیر القلب وهیجان الغضب بسبب المشارکة فیما به الاختصاص واشد ما یکون ذلك بین الزوجین ١٢ فتح ٨ قوله غیر مصفح قال القاضی بکسر الفاء وسکون الصاد ورویناه بفتح الفاء فمن فتح الفاء جعله غیر مصفح حالا من السیف ومن کسر جعله حالا من الضارب وقال ابن الاثیر اصفحه بالسیف اذا ضربه بعرضه دون حده ١٢ ٩ قوله ما من احد اغیر من الله یجوز ان تکون ما حجازیة فاغیر منصوب علی الخبر وان تکون تمیمیة فاغیر مرفوع ومن زائدة علی اللغتین للتاکید ویجوز مع فتح اغیر ان تکون صفة لاحد باعتبار اللفظ ومع رفعه ان تکون صفة له باعتبار المحل وعلیهما فالخبر محذوف ١٢ ای موجودا واما نسبة الغیرة الی الله تعالی فاولوها علی الزجر والتحریم ولهذا جاء ومن غیرته تحریم الفواحش. تن قوله واحب بالنصب والمدح فاعله وهو مثل مسألة الکحل وفی بعضها بالرفع ومر فی ص ٦٦٥ فی سورة الانعام ١٢ ک قال فی الفتح وقع عند الاسمٰعیلی قبل حدیث ابن مسعود ترجمة صورتها فی الغیرة والمدح وما رأیت ذلك فی شیء من نسخ البخاری انتهی ١٢ ١٠ قوله او امته یزنی بالتذکیر للعبد وبالتانیث للامة وهذا المکتوب فی الفرع و هو موافق لاصول معتمدة وفی غیر ذلك من الاصول ما احد اغیر من الله ان یزنی عبده او امته تزنی وفی آخر او تزنی امته بالتقدیم والتاخیر فی هذه الاخیرة قاله القسطلانی وفی الفتح قوله یا امة محمد ما احد اغیر من الله ان یزنی عبده او امته تزنی کذا وقع عنده هنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ووقع فی سائر الروایات عن مالك او تزنی امته علی وزن الذی قبله وقد تقدم فی کتاب الکسوف فی ص ١٤٣ عن عبد الله بن مسلمة بهذا الاسناد کالجماعة فیظهر انه من سبق القلم او لعل لفظة تزنی سقطت غلطا من الاصل ثم الحقت فاخر بالناسخ عن محلها انتهی کلام الفتح ١٢ ١١ قوله وغیرة الله ان یأتی المؤمن ما حرم الله کذا للاکثر ووقع فی روایة ابی ذر وغیرة الله ان لا یأتی بزیادة لا وکذا رأیتها ثابتة فی روایة النسفی وافرط الصغانی فقال کذا للجمیع والصواب حذف لا کذا قال وما ادری ما اراد بالجمیع بل اکثر رواة البخاری علی حذفها وقال من رواه غیر البخاری کمسلم والترمذی وغیرهما کذا فی الفتح وفی شرح الکرمانی قال الصغانی فی جمیع النسخ ان لا یأتی والصواب ان یأتی اقول لا شك انه لیس معناه ان غیرة الله هو نفس الاتیان او عدمه فلا بد من تقدیر نحو لان لا یأتی ای غیرة الله علة النهی عن الاتیان او عدم اتیان المؤمن به وهو الموافق لما تقدم حیث قال ومن اجل ذلك حرم الفواحش فیکون ما فی النسخ صوابا ثم اقول ان کان المعنی لا یصح مع لا فذلك قرینة لکونها زائدة نحو ما منعك ان لا تسجد انتهی کلام الکرمانی وقال الطیبی التقدیر غیرة الله ثابتة لاجل ان یأتی والله اعلم ١٢ ١٢ قوله وکان یخبز جارات لی من الانصار هذا محمول علی ان فی کلامها شیئا محذوفا تقدیره تزوجنی الزبیر بمکة وهو بالصفة المذکورة واستمر علی ذلك حتی قدمنا المدینة قوله وکن نسوة صدق اضافته الی الصدق مبالغة فی تلبسهن به فی حسن العشرة والوفاء بالعهد قوله وکنت انقل النوی من ارض الزبیر التی اقطعه رسول الله صلعم تقدم فی ص ٤٤٥ فی کتاب فرض الخمس بیان حال الارض المذکورة وکان ذلك فی اول قدوم المدینة کما تقدم قوله فدعانی ثم قال اخ اخ بکسر الهمزة وسکون المعجمة کلمة یقال للبعیر عند اناخته ١٢ فتح

ك صلی الله علیه وسلم بریقها بسبب انها اخذت سواکا وسوکت باسنانها فاعطته رسول الله صلعم فاستاك عنده فاته صلعم بها ١٢ ك لعه ای التشبه بالشبعان ١٢ خ ما بفتح الواو وتشدید الراء هو کاتب المغیرة بن شعبة ومولاه ١٢ ف ماعه یرید انه یضربه بحد السیف للقتل والاهلاك لا بصفحه وهو عرضه للزجر والارهاب ١٢ ک ماعه بهمزة الاستفهام الاخباری او الانکاری ای لا تعجبوا من غیرة سعد ١٢ قس عه الغیرة ما یعتری الانسان عند رؤیة ما یکره علی الاهل وما یتعلق به والغیرة من الله زجره عن عباده عن المعاصی کما یأتی فی الحدیث الآتی ١٢ مجمع عه من شدة عقاب الله وعظم انتقامه ١٢ لعه عطف علی السابق وحدثنا ای موسی حدیث همام عن یحیی ١٢ قس للعه لکن الظاهر انها لم ترد فقال ما لا بد له منه من مسکن وملبس ومطعم ونحوها ١٢ ف عه کذا للاکثر وللسرخسی واستق بغیر مثناة وهی علی حذف المفعول ای واسقی الفرس الناضح الماء والاول اشمل معنی واکثر فائدة

رسول الله صلی الله علیه وسلم علی رأسی وهی منی علی ثلثی فرسخ فجئت یوما والنوی علی رأسی فلقیت رسول الله صلی الله علیه وسلم ومعه نفر
من الانصار فدعانی ثم قال اخ اخ لیحملنی خلفه فاستحییت ان اسیر مع الرجال وذکرت الزبیر وغیرته وکان اغیر الناس فعرف رسول الله
صلی الله علیه وسلم انی قد استحییت فمضی فجئت الزبیر فقلت لقینی رسول الله صلی الله علیه وسلم وعلی رأسی النوی ومعه نفر من اصحابه
فاناخ لارکب فاستحییت منه وعرفت غیرتك فقال والله لحملك النوی کان اشد علیّ من رکوبك معه قالت حتی ارسل الیّ ابوبکر بعد
ذلك بخادم تکفینی سیاسة الفرس فکانما اعتقنی ۵۲۲۵ حدثنا علی قال حدثنا ابن علیة عن حمید عن انس قال کان النبی صلی الله علیه
عند بعض نسائه فارسلت احدی امهات المؤمنین بصحفة فیها طعام فضربت التی النبی صلی الله علیه وسلم فی بیتها ید الخادم فسقطت
الصحفة فانفلقت فجمع النبی صلی الله علیه وسلم فلق الصحفة ثم جعل یجمع فیها الطعام الذی کان فی الصحفة ویقول غارت امکم ثم
حبس الخادم حتی اتی بصحفة من عند التی هو فی بیتها فدفع الصحفة الصحیحة الی التی کسرت صحفتها وامسك المکسورة فی البیت
التی کسرت ۵۲۲۶ حدثنا محمد بن ابی بکر المقدمی قال حدثنا معتمر عن عبید الله عن محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد الله عن النبی صلی الله
علیه وسلم قال دخلت الجنة او اتیت الجنة فابصرت قصرا فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فلم یمنعنی الا علمی
بغیرتك قال عمر بن الخطاب یا رسول الله بابی انت وامی یا نبی الله او علیك اغار ۵۲۲۷ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله عن یونس عن
الزهری قال اخبرنی ابن المسیب عن ابی هریرة قال بینما نحن عند رسول الله صلی الله علیه وسلم جلوس فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم
بینما انا نائم رأیتنی فی الجنة فاذا امرأة تتوضأ الی جانب قصر فقلت لمن هذا قال هذا لعمر فذکرت غیرته فولیت مدبرا فبکی عمر وهو فی
المجلس ثم قال اوعلیك یا رسول الله اغار باب ۱۰۹ غیرة النساء ووجدهن ۵۲۲۸ حدثنا عبید بن اسمعیل قال حدثنی ابو اسامة عن هشام
عن ابیه عن عائشة قالت قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم انی لاعلم اذا کنت عنی راضیة واذا کنت علیّ غضبی قالت فقلت من این
تعرف ذلك فقال اما اذا کنت عنی راضیة فانك تقولین لا ورب محمد واذا کنت غضبی قلت لا ورب ابراهیم قالت قلت اجل والله یا رسول
الله ما اهجر الا اسمك ۵۲۲۹ حدثنی احمد بن ابی رجاء قال حدثنا النضر عن هشام قال اخبرنی ابی عن عائشة انها قالت ما غرت علی امرأة لرسول
الله صلی الله علیه وسلم کما غرت علی خدیجة لکثرة ذکر رسول الله صلی الله علیه وسلم ایاها وثنائه علیها وقد اوحی الی رسول الله صلی الله علیه
وسلم ان یبشرها ببیت لها فی الجنة من قصب باب ۱۱۰ ذب الرجل عن ابنته فی الغیرة والانصاف ۵۲۳۰ حدثنا قتیبة قال حدثنا اللیث عن
ابن ابی ملیکة عن المسور بن مخرمة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول وهو علی المنبر ان بنی هشام بن المغیرة استأذنونی فی ان

---

۱ النبی ۲ علیك ۳ بیت ۴ ثنی ۵ یا رسول / بینا ۶ قالوا ۷ غیرتك ۸ ثنی ۹ ثنا ۱۰ ۲ علی ۱۱ ثنا ۱۲ بکثرة ۱۳ اوحی الله ۱۴ بشرها ۱۵

لے قوله والله لحملك النوی علی رأسك کان اشد علیّ من رکوبك معه کذا للاکثر وفی روایة السرخسی کان اشد علیك ووجه المفاضلة التی اشار الیه الزبیر ان رکوبها مع النبی صلعم لا ینشأ منه کبیر امر من الغیرة لانها اخت امرأته فما بقی الا الاحتمال ان یقع لها من بعض الرجال مزاحمة بغیر قصد وان ینکشف منها حالة السیر ما لا ترید انکشافه ونحو ذلک وهذا کله اخف مما تحقق من تبذلها بحمل النوی علی رأسها من مکان بعید واستدل بهذه القصة علی ان علی المرأة القیام بجمیع ما یحتاج الیه زوجها من الخدمة والیه ذهب ابو ثور وحمله الباقون علی انها تطوعت بذلک ولم یکن لازما والسبب الحامل علی ذلک شغل زوجها وابیها بالجهاد وغیره مما یأمرهم به النبی صلعم ویقیمهم فیه وکانوا لا یتفرغون للقیام بامور البیت بانفسهم ولضیق ما بایدیهم عن استخدام من یقوم بذلک عنهم فانحصر الامر فی نسائهم کذا فی الفتح ۱۲ ۲ے قوله ارسل الیّ ابو بکر الخ وفی روایة لمسلم جاء النبی صلعم سبی فاعطاها خادما قالت کفتنی سیاسة الفرس وتجمع بان السبی لما جاء الی النبی صلعم اعطی ابا بکر منه خادما لیرسله الی بنته اسماء کذا فی الفتح ۱۲ ۳ے قوله غارت امکم هی کاسرة القصعة ام المؤمنین وابعد الداودی فقال انها سارة زوج الخلیل وانه لا اراد لا تعجبوا مما وقع من هذه من الغیرة فقد غارت تلک قبل ذلک ورد مع بعده بان المخاطبین لیس من اولاد سارة فانهم لیسوا من بنی اسرائیل کذا فی التوشیح قال القسطلانی فیه اشارة الی عدم مواخذة الغائرة بما یصدر منها لانها فی تلک الحالة یکون عقلها محجوبا بشدة الغضب وعند البزار عن ابن مسعود رفعه ان الله کتب الغیرة علی النساء فمن صبر منهن کان لها اجر شهید انتهی رجاله ثقات ۱۲ ف ۴ے قوله تتوضأ وضوء شرعیا وهو مادل بکونها محافظة فی الدنیا علی العبادة ولا یلزم من کون الجنة لیست دار تکلیف ان لا یصدر من احد شئی من العبادات باختیار ۱۲ قس ف ۵ے قوله غیرة النساء ووجدهن هذه الترجمة اخص من التی قبلها والوجد بفتح الواو الغضب ولم یثبت الحکم الترجمة لان ذلک یختلف باختلاف الاحوال الاشخاص واصل الغیرة غیر مکتسب للنساء لکن اذا افرطت فی ذلک بقدر زائد علیه تلام ۱۲ فتح ۶ے قوله انی لاعلم اذا کنت عنی راضیة الخ یؤخذ منه استقراء الرجل حال المرأة من فعلها وقولها فیما یتعلق بالمیل الیه وعدمه والحکم بما یقتضیه القرائن فی ذلک لانه صلعم جزم برضاء عائشة وغضبها بمجرد ذکرها لاسم وسکوتها ۱۲ فتح ۷ے قوله ما اهجر الا اسمك قال الطیبی هذا الحصر فی غایة من اللطف لانها اخبرت انها اذا کانت فی غایة من الغضب الذی یسلب العاقل اختیاره لا یغیرها عن کمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها وانما عبرت عن الترک بالهجران لیدل بها علی انها تتألم من هذا الترک الذی لا اختیار لها فیه ۱۲ ک ف ۸ے قوله لکثرة ذکر رسول الله صلی الله علیه وسلم ایاها وثنائه علیها وهی وان لم تکن موجودة وقد امنت مشارکتها لها فیه لکن ذلک یقتضی ترجیحها عنده فهو الذی هیج الغضب الذی یثیر الغیرة ۱۲ فتح .

حل اللغات

الفواحش کل ما یشتد قبحه من المعاصی. یغار بفتح التحتیة والغین المعجمة. مال ای ابل او ارض للزراعة. مملوک ای عبد وامة. ناضح بعیر یستقی علیه اخرز غربه بخاء وزاء معجمتین وبمهملة وراء وغربه بفتح الغین المعجمة وسکون الراء بعدها موحدة ای اخیط دلوه. الصحفة بفتح الصاد وسکون الحاء اناء کالقصعة المبسوطة ۱۲۔

ے ولابی ذر عن الحموی والمستملی علیك ۱۲ قس مجمع معے السیاسة القیام علی الشئ بما یصلحه ۱۲ لے هی زینب بنت جحش وقیل غیر ذلک ۱۲ ف لعے بکسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة بمعنی الکسرة ۱۲ ماع الخطاب لمن حضر والمراد بالام هی التی کسرت الصحفة وهی من امهات المؤمنین ۱۲ ف ماعے مر فی ص ۶۵ ج ۱ وسیجئی فی الصفحة اللاحقة ان شاء الله ۱۲ ماعے مر بیانه فی ص ۶۵ ج ۱ فی المناقب عے اسم من الوضوء او من الوضاءة. ک وهی الحسن والنظافة ومر فی ص ۶۵ ج ۱ ومر فی ص ۳۰ ج ۲ ۱۲ عے وبکاء عمر یحتمل ان یکون سرورا .... ویحتمل ان یکون تشوقا وخشوعا کما مر فی ص ۶۵ ج ۲ من الفتح ۱۲ معے هذا من القلب والاصل علیها اغار منك ۱۲ قس للعے استدل به مالک علی وقوع اذا مفعولا لجاب الجمهور بانها ظرف لمحذوف هو المفعول تقدیره شانک ونحوه ۱۲ ھے خصته بذکره لانه صلعم اولی به فبقی التعلق فی الجملة ۱۲ لے هو لؤلؤ مجوف واسع فیه اشارة الی قصب سبقها فی الاسلام. مجمع ومر فی ص ۲۶۱ ج ۱ فی المناقب ۱۲ معلے ای فی دفع الغیرة عنها وطلب الانصاف لها ۱۲ فتح

ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن ثم لا اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما هي بضعة مني يريبني ما ارابها ويؤذيني ما اذاها هكذا باب يقل الرجال ويكثر النساء وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيرى الرجل الواحد تتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال لاحدثنكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم به احد غيري سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد باب لا يخلون رجل بامرأة الا ذو محرم والدخول على المغيبة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت الحمو قال الحمو الموت حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو عن ابي معبد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول الله امرأتي خرجت حاجة واكتتبت في غزوة كذا وكذا قال ارجع فحج مع امرأتك باب ما يجوز ان يخلو الرجل بالمرأة عند الناس حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن هشام قال سمعت انس بن مالك قال جاءت امرأة من الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم فخلا بها فقال والله انكن لاحب الناس الي باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة حدثنا عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث فقال المخنث لاخي ام سلمة عبد الله بن ابي امية ان فتح الله لكم الطائف غدا ادلك على ابنة غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هذا عليكم باب نظر المرأة الى الحبش ونحوهم من

ــه ١ قوله فانما هي بضعة مني بفتح الموحدة وسكون المعجمة اي قطعة ووقع في حديث سويد بن غفلة مضغة قوله يريبني ما ارابها كذا هنا من اراب رباعيا ولمسلم من راب ثلاثيا وزاد في رواية الزهري وانا اتخوف ان يفتن في دينها يعني انها لا تصبر على الغيرة فيقع منها في حق زوجها في حال الغضب ما لا يليق بحالها في الدين والسبب فيه انها اصيبت بامها ثم باخواتها واحدة بعد واحدة فلم يبق لها من تستانس به ممن يخفف عليها الامر اذا حصلت لها الغيرة وفي رواية الزهري اني لست احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ابدا قال ابن التين اصح ما تحمل عليه هذه القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم على علي ان يجمع بين ابنته وبين ابنة ابي جهل لانه علل بان ذلك يؤذيه واذيته حرام بالاتفاق ومعنى قوله لا احرم حلالا اي هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة واما الجمع بينهما الذي يستلزم تاذي النبي صلى الله عليه وسلم لتاذي فاطمة به فلا وزعم غيره ان السياق يشعر بان ذلك مباح لعلي لكن منعه النبي صلى الله عليه وسلم رعاية لخاطر فاطمة وقيل ذلك هو امتثالا لامر النبي صلى الله عليه وسلم والذي يظهر لي انه لا يبعد ان يعد في خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يتزوج على بناته ويحتمل ان يكون ذلك خاصا بفاطمة عليها السلام ١٢ من الفتح ــه ٢ قوله يلذن به بضم اللام وسكون المعجمة اي يستغثن به ويلتجئن ١٢ قس قيل لكونهن نساءه وسراريه او لكونهن قراباته او من الجميع ف ومر الحديث في صـ ٢٠ ج ١ ١٢ ــه ٣ قوله لخمسين لا ينافي الذي قبله لان الاربعين داخلة في الخمسين ولعل العدد بعينه غير مراد بل اريد المبالغة في كثرة النساء بالنسبة للرجال ويحتمل ان يجمع بينهما بان الاربعين عدد من يلذن به والخمسين عدد من يتبعه وهو اعم من ان يلذن به فلا منافاة قوله القيم الواحد الذي يقوم باموره ويحتمل ان يكنى به عن اتباعهن له لطلب النكاح حلالا او حراما ١٢ فتح ــه ٤ قوله والدخول على المغيبة يجوز في لام الدخول الخفض والرفع واحد ركني الترجمة اورده المصنف صريحا في الباب والثاني يؤخذ بطريق الاستنباط من احاديث الباب وقد ورد في حديث مرفوع عند الترمذي لا تدخلوا على المغيبات ولمسلم لا يدخل رجل على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان ذكره في اثناء حديث والمغيبة بضم الميم ثم غين معجمة مكسورة ثم تحتية ساكنة ثم موحدة من غاب عنها زوجها يقال اغابت المرأة اذا غاب عنها زوجها ١٢ فتح الباري ــه ٥ قوله الحمو الموت قال النووي اتفق اهل اللغة على ان الاحماء اقارب زوج المرأة كابيه وعمه واخيه وابن اخيه وابن عمه ونحوهم وان الاختان اقارب زوجة الرجل وان الاصهار تقع على النوعين انتهى قال الطبري المعنى ان خلوة الرجل بامرأة اخيه او ابن اخيه ينزل منزلة الموت اي احذروه كما تحذروا الموت ف والعرب تصف المكروه بالموت فتح قال الكرماني معناه ان الخوف منه اكثر لتمكنه من الخلوة معها من غير ان ينكر عليه وهو تحذير عما عليه عادة الناس من المسابلة فيه وفي الحوادبع لغات لانه يستعمل مثل يد وخبا ودلو وعصا انتهى ١٢ ــه ٦ قوله فحج مع امرأتك لان الغزو يقوم غيره مقامه فيه بخلاف الحج معها ولم يكن لها محرم غيره لمعات وفيه تقديم الاهم من الامور المتعارضة قس ومر الحديث في صـ ٢٥٠ ج ١ في الحج ١٢ ــه ٧ قوله عند الناس اي لا يخلو بها بحيث يحتجب اشخاصهما عنهم بل بحيث لا يسمعون كلامها اذا كان مما يخافت به كالشيء الذي تستحيي المرأة من ذكره بين الناس واخذ المصنف قوله عند الناس من قوله في بعض طرق الحديث فخلا بها في بعض الطرق او في بعض السكك وهي الطرق التي لا تنفك عن مرور الناس غالبا ١٢ ف ــه ٨ قوله مخنث بفتح النون وكسرها وهو الذي يشبه النساء في اخلاقهن وهو على نوعين من خلق كذلك فلا ذم عليه لانه معذور ولهذا لم ينكر النبي صلعم اولا دخوله عليهن ومن يتكلف ذلك وهو المذموم واسم هذا المخنث هيت ١٢ ك ــه ٩ قوله ابنة غيلان اسمها بادية بالموحدة والمهملة والتحتية وقيل بالنون بدل التحتية اسلمت وكذا ابوها غيلان بفتح المعجمة وسكون التحتية ابن سلمة وكان تحته عشرة نسوة فامره النبي صلعم ان يختار اربعا ومات الى اواخر خلافة عمر كذا في الخير الجاري ١٢ ــه ١٠ قوله تقبل باربع وتدبر بثمان قال مالك والجمهور ان معناه ان في بطنها اربع عكن ينعطف بعضها على بعض فان اقبلت رأيت مواضعها بارزة منكسرا بعضها على بعض واذا ادبرت كان اطرافها عند منقطع جنبيها ثمانية والحاصل انه وصفها بامتلاء البدن كذا في التوشيح قال في الخير الجاري وكان هيت يدخل على امهات المؤمنين فلما علم منه التفطن بذلك منع عن الدخول واخرج وكان بالبيداء انتهى ومر في صـ ٦٢٠ ج ٢ ١٢ ــه ١١ قوله نظر المرأة الى الحبش الخ ظاهر الترجمة ان المصنف كان يذهب الى جواز نظر المرأة الى الاجنبي بخلاف عكسه وهي مسئلة شهيرة واختلف الترجيح عند الشافعية وحديث الباب يساعد من اجاز فتح ومر في صـ ١٣٠ ج ١ في العيدين قوله واما النظر الى الحبشة كان ذلك عام قدوم هم سنة سبع ولعائشة يومئذ ست عشرة سنة وذلك بعد الحجاب فيستدل به على جواز نظر المرأة الى الرجل ١٢ توشيح

ــه رابني هذا الامر وارابني اذا رأيت منه ما تكره ١٢ تن ــه جويرية او العوراء او جميلة بنت ابي جهل ١٢ قس ما كذا للاكثر ووقع في رواية ابي احمد الجرجاني همام والاول اولى وهمام وهشام كلاهما من شيوخ حفص بن عمر المذكور ١٢ ف ماعه اي بموت ابلد لا بجوه من صدورهم ١٢ مجمع ماعه بالنصب على التحذير اي اتقوا انفسكم من الدخول على النساء ١٢ ف ماسه زاد ابن وهب عنه مسلم سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه ١٢ ف ماللعه لم اقف على تعيين هذه الغزوة ولا على اسم الرجل ولا على زوجته ١٢ قس ماعه ظاهره الوجوب وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والمشهور انه لا يلزمه الخروج ١٢ قس ماسه زاد في رواية بهز بن اسد معها صبي لها فكلمها رسول الله صلعم. ف ومر في صـ ٢٢٣ ج ١ وهو من خصائصه صلعم ١٢ تو ماععه اي بغير اذن زوجها وحيث تكون سافرة مثلا ١٢ ف. عله بضم الياء اي يسوءني ما يسوءها يقال رابني هذا الامر وارابني اذا رأيت منه ما تكره ١٢ تن. ععه ومر الحديث في صـ ٧٠٥ ج ٢ في الاحزاب ١٢

(قوله باب لا يخلون رجل بامرأة الا ذو محرم) ولعل المراد بالرجل غير الزوج لظهور امره او المراد بذي محرم هو وما يجري مجراه فدخل فيه الزوج واما لفظ الحديث لا يخلون رجل بامرأة فلعل المراد به الدخول عليها والرجل هو الاجنبي والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله الحمو الموت) اي مثل لقائه اذ الخلوة به تؤدي الى هلاك الدين ان وقعت المعصية او النفس ان وجب الرجم والمراد بالحمو اقارب الزوج غير ابائه وابنائه لانهم محارم الزوجة يجوز لهم الخلوة بها ومعناه ان الخوف منه اكثر لتمكنه من الخلوة بها من غير ان ينكر عليه وهو تحذير مما عليه عادة الناس من المساهلة فيه كالخلوة بامرأة اخيه (قوله فخلا بها) اي بحيث لا يسمع من حضر شكواها لا بحيث غاب عن ابصار من حضر (قوله انكن) في نسخة انكم وعلى الاول فالخطاب لنسوة الانصار وليس المراد اهله بل نساء هذه القبيلة احب اليه من نساء سائر القبائل في الجملة. اهـ

غير ريبة ٥٢٣٦ حدثنا اسحٰق بن ابراهيم الحنظلي عن عيسٰى عن الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وانا انظر الى الحبشة يلعبون في المسجد حتى اكون انا الذي اسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو

باب خروج النساء لحوائجهن ٥٢٣٧ حدثنا فروة بن ابي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجت سودة بنت زمعة ليلا فرآها عمر فعرفها فقال انك والله يا سودة ما تخفين علينا فرجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وهو في حجرتي يتعشى وان في يده لعرقا فانزل عليه فرفع عنه وهو يقول قد اذن الله لكن ان تخرجن لحوائجكن

باب استئذان المرأة زوجها في الخروج الى المسجد وغيره ٥٢٣٨ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا استأذنت امرأة احدكم الى المسجد فلا يمنعها

باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء في الرضاع ٥٢٣٩ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت جاء عمي من الرضاعة فاستأذن علي فابيت ان اٰذن له حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال انه عمك فأذني له قالت فقلت يا رسول الله انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عمك فليلج عليك قالت عائشة وذلك بعد ان ضرب علينا الحجاب قالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها ٥٢٤٠ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها ٥٢٤١ حدثنا عمر ابن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق قال سمعت عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها

باب قول الرجل لاطوفن الليلة على نسائه ٥٢٤٢ حدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال سليمان بن داؤد لاطوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته

باب لا يطرق اهله ليلا اذا اطال الغيبة مخافة ان يخونهم او يلتمس عثراتهم ٥٢٤٣ حدثنا اٰدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محارب ابن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان ياتي الرجل اهله طروقا ٥٢٤٤ حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم بن سليمان عن الشعبي انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال احدكم

---

١ تني ٢ التي ٣ لحوائجهن ٤ له ٥ الله ٦ قال ٧ قال ٨ يضرب ٩ نسائي ١٠ ثنا ١١ قال ١٢ لاطيفن ١٣ فلم ١٤ رسول الله ١٥ لا يطوفن ١٥ لا يطوف

ك قوله خروج النساء لحوائجهن قال في الفتح وذكر المص في الباب حديث عائشة وقد تقدم شرحه وتوجيه الجمع بينه وبين حديثها الآخر في نزول الحجاب في سورة الاحزاب وذكرت هناك التعقب على عياض في زعمه ان امهات المؤمنين كان يحرم عليهن ابراز اشخاصهن ولو كن مستنقبات متلفعات والحاصل في رد قوله كثرة الاخبار الواردة انهن كن يطفن ويخرجن الى المساجد في عهد النبي صلعم وبعده ١٢

ك قوله فلا يمنعها بالجزم على النهي وبالرفع على النفي. قس قال النووي هذا النهي محمول على كراهة التنزيه قال البيهقي وبه قال كافة العلماء قال المظهر فيه دليل على جواز خروجهن الى المسجد للصلوٰة لكن في زماننا مكروه قال ابن ملك للفتنة ويؤيده خبر الشيخين عن عائشة لو ان رسول الله صلعم راى ما احدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني اسرائيل كذا في المرقاة ١٢

ك قوله انه عمك فليلج عليك وهو اصل في ان للرضاع حكم النسب من اباحة الدخول على النساء وغير ذلك من الاحكام كذا في الفتح ومر الحديث في ص ٣٦٠ وفي ص ٣٠٥ ج ٢ في التفسير ١٢

ك قوله لا تباشر المرأة الخ قال القابسي هذا اصل لمالك في سد الذرائع فان الحكمة في هذا النهي خشية ان يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضي ذلك الى تطليق الواصفة او الى الافتتان بالموصوفة ١٢ فتح

ك قوله بمائة امرأة اختلفت الروايات في عدد هن ففي بعضها ستين وفي بعضها سبعين وفي بعضها تسعين وفي بعضها بالف قال الكرماني قال البخاري والاصح تسعون ولا منافاة بين الروايات اذ التخصيص بالعدد لا تدل على نفي الزائد كذا في العيني فان قلت الظاهر ان الكلام وقع مرة واحدة وذكر فيها عدد واحد من الاعداد المذكورة فكيف يحتمل العدد الواحد اعدادا كثيرة قلت مقصوده ان الحالف وان ذكر عددا واحدا الا ان من نقل عنه يجوز له ان ينقل كلا او بعضا ولا منافاة بينها كذا في الخير الجاري ١٢

ك قوله ونسي فيه ايماء الى انه اراد ان يقول انشاء الله فنسي خو مر في ص ٣٩٠ ج ١ ١٢

ك قوله لم يحنث اي لم يتخلف مراده قال ابن التين لان الحنث لا يكون الا عن يمين قال ويحتمل ان يكون سليمان حلف على ذلك قلت او نزل التاكيد المستفاد من قوله لاطوفن منزلة اليمين ١٢ فتح الباري

ك قوله ان يخونهم بتشديد الواو ويفتح ويكسر وبالميم في آخره وكذا عثراتهم والصواب بالنون كذا في التنقيح قال صاحب الفتح قال ابن التين الصواب بالنون فيهما قلت ورد في الصحيح بالميم فيهما وتوجيهه ظاهر وهذه الترجمة لفظ الحديث الذي اورده في الباب في بعض طرقه لكن اختلف في ادراجه فاقتصر البخاري على القدر المتفق على رفعه واستعمل بقيته في الترجمة فقد جاء من رواية وكيع عن سفيان الثوري عن محارب عن جابر قال نهى رسول الله صلعم ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثراتهم اخرجه مسلم واخرجه مسلم من رواية عبد الرحمٰن بن مهدي عن سفين لكن قال في آخره قال سفين لا ادري هذا في الحديث ام لا يعني ان يتخونهم او يطلب عثراتهم ثم ساقه مسلم من رواية شعبة مقتصرا على المرفوع كرواية البخاري وعثراتهم بالمهملة والمثلثة جمع عثرة وهي الزلة والتقييد بطول الغيبة يشير الى علة النهي يوجد لان طول الغيبة مظنة الامن من الهجوم فيقع للذي هجم بعد طول الغيبة غالبا ما يكره اما ان يجد اهله على غير اهبة من التنظيف والتزين المطلوب من المرأة فيكون ذلك سبب النفرة بينهما وقد اشار بذلك في حديث الباب الذي بعده لقوله كي تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة واما ان يجدها على حالة غير مرضية والشرع محرض على الستر وقد اشار الى ذلك بقوله ان يتخونهم ويتطلب عثراتهم فعلى هذا من اعلم اهله بوصوله بان يقدم في وقت كذا مثلا لا يتناوله هذا النهي وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بذلك وقد خالف بعضهم فرأى عند اهله رجلا فعوقب بذلك على مخالفته كذا في الفتح اي مختصرا منه ١٢

١٢ ف ع بالكسر اي من غير تهمة ١٢ خ ع انما سومحوا في اللعب في المسجد لان لعبهم كان من عدة الحرب مع الكفار ١٢ ك ع بفتح المهملة وسكون الراء العظم الذي لم يؤخذ منه اللحم ١٢ خ ع قال ابن التين ترجم بالخروج الى المسجد وغيره واقتصر في الباب على حديث المسجد واجاب الكرماني بانه قاسه عليه والجامع بينهما ظاهر ويشترط في الجميع امن الفتنة ونحوها ١٢ ف ع محمول على كراهة التنزيه وفي زماننا مكروه للفتنة ١٢ مرقاة ع كذا استعمل لفظ الحديث في الترجمة بغير زيادة ١٢ ف ع بالنصب بتقدير ان ١٢ خ ع من المباشرة وهي الملابسة في الثوب الواحد ١٢ خ ع زاد النسائي في رواية في الثوب الواحد ١٢ ف ع تاكيد لان الطروق لا يكون الا ليلا نعم قيل انه يقال ايضا في النهار ١٢ قس ع الطروق بالضم المجيء بالليل من سفر او من غيره على غفلة ١٢ ف. ع ومر الحديث في ص ٣٠٥ ج ٢ في الاحزاب ١٢

(قوله باب نظر المرأة الى الحبش الخ) لو قال الى لعبهم او بعض فعلهم لكان اقرب وهو المراد بقولهم وانا انظر الى الحبشة - والحاصل الفرق بين ان تقصد النظر الى نفس الرجال وبين ان تقصد الى بعض افعالهم والله تعالى اعلم

الغيبة فلا يطرق اهله ليلا باب[١٣٢] طلب الولد حدثنا[٥٢٤٥] مسدد عن هشيم عن سيار عن الشعبي عن جابر قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا تعجلت على بعير قطوف فلحقني راكب من خلفي فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما يعجلك قلت انى حديث عهد بعرس قال فبكرا تزوجت ام ثيبا قلت بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة قال وحدثني الثقة انه قال في هذا الحديث الكيس الكيس يا جابر يعنى الولد حدثنا[٥٢٤٦] محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالكيس الكيس تابعه عبيد الله عن وهب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكيس باب[١٣٣] تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة حدثنا[٥٢٤٧] يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا كنا قريبا من المدينة تعجلت على بعير لي قطوف فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة كانت معه فسار بعيري كاحسن ما انت راء من الابل فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى حديث عهد بعرس قال اتزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قال قلت بل ثيبا قال فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة باب[١٣٤] ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الى قوله لم يظهروا على عورات النساء حدثنا[٥٢٤٨] قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين عن ابي حازم قال اختلف الناس باى شىء دووى جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فسألوا سهل بن سعد الساعدي وكان من اخر من بقى من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال وما بقى من الناس احد اعلم به منى كانت فاطمة تغسل الدم عن وجهه وعلى يأتي بالماء على ترسه فاخذ حصير فحرق فحشى به جرحه باب[١٣٥] والذين لم يبلغوا الحلم حدثنا[٥٢٤٩] احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سفين عن عبد الرحمن بن عابس سمعت ابن عباس سأله رجل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الاضحى او فطرا قال نعم ولولا مكاني منه ما شهدته يعنى من صغره قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين الى اذانهن وحلوقهن يدفعن الى بلال ثم ارتفع هو وبلال الى بيته باب[١٣٦] قول

ن[١] قال ٢ ن[٢] صح ٢ على ٢ ن[٤] الشعثة ن[٥] ثنى ن[٦] انبأنا ن[٧] بكرا ن[٨] تدخل ن[٩] ندخل

---

[١] قوله فلا يطرق اهله ليلا لئلا يتوهم او يطلب عثراتهم وحذف المصنف للاختلاف في ادراجه ١٢ توشيح للسيوطي. [٢] قوله باب طلب الولد اى بالاستكثار من جماع الزوجة او المراد الحث على قصد الاستيلاد بالجماع لا الاقتصار على مجرد اللذة وليس ذلك في حديث الباب صريحا لكن البخاري اشار الى تفسير الكيس وقد اخرج ابو عمرو النوقاني عن محارب رفعه قال اطلبوا الولد والتمسوه فانه ثمرة القلوب وقرة الاعين واياكم والعاقر وهو مرسل قوى الاسناد ١٢ فتح [٣] قوله تدخلوا ليلا اى عشاء هذا التفسير في نفس الخبر وفيه اشارة الى الجمع بين هذا الامر بالدخول والنهى عن الطروق ليلا بان المراد بالامر الدخول في اول الليل وبالنهى الدخول في اثنائه وقد تقدم في اواخر ابواب العمرة في طريق جمع بينهما ان الامر بالدخول ليلا لمن اعلم اهله بقدومه فاستعدوا له والنهى عمن لم يفعل ذلك ١٢ فتح الباري [٤] قوله لكى تمتشط الشعثة اى تتهيأ وتتزين الشعثة بفتح الشين وكسر العين المنتشرة الشعر قوله وتستحد المغيبة بضم الميم من اغابت المرأة اذا غاب عنها زوجها والاستحداد استعمال الحديد والمراد نتف شعر عانتها وابطها لان النساء لا يستعملن الحديد ولا يحسن بهن وذكر بلفظ الاستحداد استحياء او كناية عن طول شعرها كذا في اللمعات ١٢ [٥] قوله قال وحدثني الثقة قال العيني لا قائل هو هشيم اشار اليه الاسمعيلي وقال الكرماني الظاهر انه البخاري او مسدد قلت هو جرى على ظاهره والمعتمد ما قاله الاسمعيلي قال صاحب الخير الجاري وكذا هو في فتح البخاري قال الكرماني فان قلت هذه رواية عن المجهول قلت اذا ثبت انه ثقة فلا بأس بعدم العلم باسمه فان قلت لم ما صرح بالاسم قلت لعله نسيه او لم يحققه انتهى ١٢ [٦] قوله الكيس الكيس بالفتح فيهما على الاغراء وقيل على التحذير من ترك الجماع وقال ابن الاعرابي الكيس العقل كانه جعل طلب الولد عقلا قال عياض فسر البخاري وغيره الكيس بطلب الولد والنسل وهو صحيح كذا في الفتح قال في المجمع حضه على طلب الولد واستعمال الكيس والرفق فيه اذا كان جابر لا ولد له او من الكيس الرجل اذا ولد له اولاد اكياس او يكون امره بالتحفظ والتوقى عند الجماع مخافة ان تكون حائضة فيقدم عليها لطول الغيبة وامتداد العزبة انتهى ١٢ [٧] قوله اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك معنى الدخول الاول القدوم اى اذا دخلت البلد فلا تدخل البيت ١٢ فتح [٨] قوله تابعه عبيد الله عن وهب اى تابع الشعبي قس والمتابع في الحقيقة هو وهب لكنه نسبه الى عبيد الله لتفرده بذلك عن وهب ١٢ فتح [٩] قوله ولا يبدين زينتهن وهى ما تتزين به المرأة من حلى او كحل او خضاب والمعنى فلا يظهرن مواضع الزينة اذ اظهار عين الزينة وهى الكحل ونحوه مباح فالمراد بها مواضعها او اظهارها وهى في مواضعها او المراد بهذه الآية مواضع الزينة الباطنة كالصدر والساق ونحوها ١٢ قس [١٠] قوله اعلم به اى بالذى دووى به جرحه ظاهره انه نفى ان يكون بقى احد اعلم منه فلا ينفى ان يكون بقى مثله ولكن كثر استعمال هذا التركيب في نفى المثل ايضا وقد تقدم الحديث في ح ٢٧٥٩ في غزوة احد والغرض منه هنا كون فاطمة عليها السلام باشرت ذلك من ابيها صلى الله عليه وسلم فيطابق الآية وهى جواز ابداء المرأة زينتها لابيها وسائر من ذكر في الآية وقد استشكل مغلطائي الاحتجاج بقصة فاطمة هذه لانها صدرت قبل الحجاب واجيب بان التمسك منها بالاستصحاب ونزول الآية كان متراخيا عن ذلك وقد وقع مطابقا فان قيل لم يذكر في الآية العم والخال فالجواب انه استغنى عن ذكرهما بالاشارة اليهما لان العم منزل منزلة الاب والخال منزلة الام وقيل لانهما ينعتانها لولدهما قاله عكرمة والشعبي وكرهاه لذلك ان تضع المرأة خمارها عند عمها او خالها اخرجه ابن ابي شيبة عنهما وخالفهما الجمهور ١٢ فتح [١١] قوله ثم ارتفع هو وبلال الى بيته اى رجع وقد تقدم في ح ٥٣٢٣ في كتاب العيدين والغرض منه هنا مشاهدة ابن عباس ما وقع من النساء ح وكان صغيرا فلم يحتجبن منه واما بلال فكان من ملك اليمين كذا اجاب بعض الشراح وفيه نظر لانه كان حينئذ حرا والجواب انه يجوز ان لا يكون في تلك الحالة يشاهد من مسفرات ١٢ فتح [١٢] قوله باب قول الرجل لصاحبه الخ قال الكرماني فان قلت الحديث كيف يدل على الجزء الاول من الترجمة وهو قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة قلت هذا مفقود في اكثر النسخ وعلى تقدير وجودها فوجهه ان البخاري كثيرا ما يترجم ولا يذكر حديثا مناسبه اشعارا بانه لم يوجد حديث بشرطه يدل عليه كذا في الخير الجاري قال في الفتح والذى يظهر لي ان المصنف اخل بياضا ليكتب فيه الحديث الذى اشار اليه وهو هل اعرستم او شيئا مما يدل عليه وقد وقع ذلك في قصة ابي طلحة وام سليم عند موت ولدهما وكتمها ذلك عنه حتى تغشى وبات معها فاخبر بذلك ابو طلحة النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعرستم الليلة قال نعم وسيأتي بهذا اللفظ في اوائل العقيقة وقال ابن المنير حديث عائشة مطابق للركن الاول من الترجمة ويستفاد منه الركن الثاني من جهة ان الجامع بينهما ان كلا الامرين يستحق في بعض الحالات فاساك الرجل خاصرة ابنته ممنوع في غير حالة التاديب وسوال الرجل عما يدعى له مع اهله ممنوع في غير حالة الباسطة او التسلية او البشارة انتهى مع تقديم وتاخير والله اعلم ١٢

ع[١] القطوف من الدواب البطئ المشى ١٢ مجمع
ع[٢] اى قريب الزمان بالزواج ١٢ مرقاة ص[٣] بضم راء وسكونها لغتان ١٢ مجمع للمعات التلاعب عبارة عن الالفة التامة فان الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الاول فلم تكن محبتها كاملة ١٢ مجمع ص[٤] الكيس بالنصب على الاغراء فسره ابن حبان بالجماع وفسر البخاري وغيره بطلب الولد وفسره بعضهم بالرفق وحسن التأنى ١٢ كو ص[٥] اى قريب عهد بالدخول على الزوجة ١٢ مع ص[٦] وهى التى غاب زوجها اى تستعمل الحديدة اى الموسى بحلق العانة وقيل هو كناية عن معالجتهن بالنتف واستعمال النورة لانهن لا يستعملن الحديد والمعنى حتى تتزين للزوج وتتهيأ لاستمتاع الزوج بها ١٢ مرقاة ل[٧] بضم المهملة وشدة الراء وضبط بعضهم بالتخفيف ١٢ فتح لع[٨] كذا للجميع والمراد بيان حكمهم بالنسبة الى الدخول على النساء ورويتهم اياهن ١٢ فتح م[٩] كذا في نسخة الصغاني وفي شرح ابن بطال يوجد ايضا لكنه مؤخر من قوله وطعن الرجل الخ كذا في الفتح ١٢

الرجل لصاحبه هل أعرستم الليلة وطعن الرجل ابنته في الخاصرة عند العتاب ٥٢٥٠ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن ابن القسم عن ابيه عن عائشة قالت عاتبني ابو بكر وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه على فخذي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطلاق

وقول الله تعالى يٰايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة احصيناه حفظناه وعددناه وطلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غير جماع ويشهد شاهدين ٥٢٥١ حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء باب اذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق ٥٢٥٢ حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن انس بن سيرين قال سمعت ابن عمر قال طلق ابن عمر امرأته وهي حائض فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ليراجعها قلت تحتسب قال فمه وعن قتادة عن يونس بن جبير عن ابن عمر قال مره فليراجعها قلت تحتسب قال ارأيته ان عجز واستحمق ٥٢٥٣ وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال حسبت علي بتطليقة باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ٥٢٥٤ حدثنا الحميدي قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي قال سألت الزهري اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذت منه قال اخبرني عروة عن عائشة ان ابنة الجون لما ادخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال لها لقد عذت بعظيم الحقي باهلك قال ابو عبد الله رواه حجاج بن ابي منيع عن جده عن الزهري ان عروة اخبره ان عائشة قالت ٥٢٥٥ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الرحمن بن غسيل عن حمزة بن ابي اسيد عن ابي اسيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى انطلقنا الى حائط يقال له الشوط حتى انتهينا الى حائطين فجلسنا بينهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلسوا ههنا ودخل وقد اتي بالجونية فانزلت في بيت في نخل في بيت اميمة بنت النعمان بن شراحيل ومعها

باب قول الله عز وجل ۲ احصيناه حفظناه تلك انه طلق امرأته عليه السلام ارايت حدثنا فقال بنت ۲ الكلبية الغسيل ظ جلسنا

---

۱ ؎ قوله وجعل يطعنني بضم العين وكذلك جميع ما هو حسي واما المعنوي فيقال يطعن بالفتح هذا هو المشهور فيهما معا كذا في المطالع وحكى الضم فيهما قوله في خاصرتي وهي الشاكلة كذا في العيني وهذا قطعة من الحديث الذي تقدم في ص ۴۸ ج ۱ في كتاب التيمم وسيجيء في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى ۱۲ ۲ ؎ قوله يا ايها النبي اذا طلقتم النساء خطاب للنبي صلعم بلفظ الجمع تعظيما او على ارادة ضم امته اليه والتقدير يا ايها النبي وامته وقيل هو على اضمار قل اي قل لامتك وقوله لعدتهن اي عند ابتداء شروعهن في العدة واللام للتوقيت قال ابن عباس في قبل عدتهن اخرجه الطبري بسند صحيح ومن وجه آخر انه قرأها كذلك كذا في الفتح ۱۲ ۳ ؎ قوله احصيناه حفظناه هو تفسير ابي عبيدة واخرج الطبري معناه عن السدي والمراد الامر بحفظ ابتداء وقت العدة لئلا يلتبس الامر بطول المدة فتتأذى بذلك المرأة ۱۲ ف ۴ ؎ قوله وطلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غير جماع روى الطبري بسند صحيح عن ابن مسعود في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن قال في الطهر من غير جماع واخرجه عن جمع من الصحابة ومن بعدهم كذلك كذا في الفتح قال العيني اختلفوا في طلاق السنة فقال مالك طلاق السنة ان يطلق الرجل امرأته في طهر لم يمسها فيه تطليقة واحدة ثم يتركها حتى تنقضي العدة برؤية اول الدم من الحيضة الثالثة وهو قول الليث والاوزاعي وقال ابو حنيفة هذا احسن من الطلاق وله قول آخر وهو ما اذا اراد ان يطلقها ثلاثا طلقها عند كل طهر واحدة من غير جماع وهو قول الثوري واشهب انتهى قال النووي واما جمع الطلقات الثلث دفعة فليس بحرام عندنا لكن الاولى تفريقها وبه قال احمد وابو ثور وقال مالك والاوزاعي وابو حنيفة والليث هو بدعة ۱۲ ۵ ؎ قوله ويشهد شاهدين ماخوذ من قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم وهو واضح وكانه لمح بما اخرجه ابن مردويه عن ابن عباس قال كان نفر من المهاجرين يطلقون لغير عدة ويراجعون بغير شهود فنزلت ۱۲ ف ۶ ؎ قوله ثم تحيض ثم تطهر قيل فائدة التاخير الى الطهر الثاني لئلا يصير الرجعة لغرض الطلاق فيجب ان يمسك امانا وقيل انه عقوبة له على معصيته وقيل وجهه ان الطهر الاول مع الحيض الذي طلق فيه كما مر واحد فلو طلقها في اول طهر كان كما طلق في الحيض وهذا الوجه ضعيف كما لا يخفى وقيل ذلك ليطول مقامه معها فلعله يجامعها فيذهب ما في نفسه من سبب طلاقها فيمسكها وبالجملة مقتضى هذه الوجوه كلها ان لا يكون الامساك الى الطهر الثاني واجبا بل اولى واحب والله اعلم ۱۲ لمعات ۷ ؎ قوله قال فمه بفاء وما الاستفهامية التي ابدلت الفها بالهاء وحذفت ووقف بالهاء اي فماذا يكون لو لم يحتسب فانه لا شك في كونها محسوبة بعد الوقوع كذا في الخير الجاري او هو كلمة زجر اي انزجر عنه فانه لا شك في وقوع الطلاق وكونه محسوبا في عدد الطلقات ۱۲ مجمع ۸ ؎ قوله ان عجز واستحمق اي ان عجز عن فرض فلم يقمه او استحمق فلم يأت به ايكون ذلك عذرا له وقال الخطابي في الكلام حذف اي ارأيت ان عجز واستحمق ايسقط عنه الطلاق حمقه او يبطله عجزه وحذف الجواب لدلالة الكلام عليه ۱۲ فتح الباري ۹ ؎ قوله من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق كذا للجميع وحذف ابن بطال من الترجمة قوله من طلق فكانه لم يظهر له وجهه واظن المصنف قصد اثبات مشروعية جواز الطلاق وحمل حديث ابغض الحلال الى الله الطلاق على ما اذا وقع من غير سبب وهو حديث اخرجه ابو داود وغيره واعل بالارسال واما المواجهة فاشار اليه الى انها خلاف الاولى لان ترك المواجهة ارفق والطف الا ان احتيج الى ذلك ۱۲ فتح الباري ۱۰ ؎ قوله الحقي باهلك بفتح الحاء وكسر الهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق يشترط فيها النية بالاجماع والمعنى الحقي باهلك لاني طلقتك سواء كان لها اهل ام لا ۱۲ قس

ع ؎ هو لغة رفع القيد لكن جعلوه في المرأة طلاقا وفي غيرها اطلاقا وفي الشرع رفع قيد النكاح كذا في الدر ۱۲ ع ؎ اللام للوقت اي وقت عدتهن وهو الطهر الخالي عن المسيس ۱۲ خ ؎ مفهوم انه ان طلقها في الحيض او في طهر وطيها فيه او لم يشهد يكون طلاقا بدعيا ۱۲ عيني ؎ بضم التحتية مبنيا للمفعول اجمع على ذلك ائمة الفتوى خلافا للظاهرية والخوارج والروافض حيث قالوا لا يقع لانه منهي عنه فلا يكون مشروعا ولنا قوله صلى الله عليه وسلم لعمر مره فليراجعها والمراجعة بدون الطلاق محال ولا يقال المراد بالرجعة الرجعة اللغوية وهي الرد الى حالها الاول لان حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية مقدم ۱۲ قس ؎ القائل انس بن سيرين والمقول له ابن عمر ۱۲ ف ؎ هو معطوف على قوله عن انس بن سيرين فهو موصول ۱۲ ف ؎ بهذا القصة ومراده ان يونس بن جبير حكى القصة نحو ما ذكرها انس بن سيرين سوى ما بين من سياقه ۱۲ ف ؎ بضم اوله والقائل هو يونس بن جبير ۱۲ ف ؎ كذا في رواية ابي ذر وللباقين وقال ابو معمر وسقط هذا الحديث من رواية النسفي اصلا ۱۲ ف ؎ بفتح الجيم اسمها اميمة بنت النعمان بن شراحيل على الصحيح وقيل اسماء ۱۲ قس ف ؎ فيه الترجمة لانه كناية عن الطلاق وقد واجهها صلعم بذلك ۱۲ عيني ؎ هو حجاج بن يوسف بن ابي منيع وهذا الطريق وصلها الذهلي في الزهريات ۱۲ ف ؎ هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل ۱۲ ف ؎ كذا للاكثر وللنسفي الغسيل وهو اوجه لانه ابن غسيل الملئكة فالالف واللام بدل الاضافة ۱۲ ف ؎ بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها مهملة وقيل معجمة هو بستان في المدينة معروف ۱۲ ف ؎ بتنوين بيت ورفع اميمة بدل من ضمير فانزلت او عطف بيان وظن بعضهم انه بالاضافة وهو غلط ۱۲ توشيح ؎ بالرفع اما بدلا عن الجونية واما عطف بيان ۱۲ ف ؎ قيل الداية المرضعة وقيل القابلة المتولية للولادة ۱۲ خ

دایتها حاضنة لها فلما دخل علیها النبی صلی الله علیه وسلم قال هبی نفسك لی قالت وهل تهب الملکة نفسها للسوقة قال فاهوی بیده
یضع یده علیها لتسکن فقالت اعوذ بالله منك فقال قد عذت بمعاذ ثم خرج علینا فقال یا ابا اسید اکسها رازقیتین والحقها باهلها
وقال الحسین بن الولید النیسابوری عن عبد الرحمٰن عن عباس بن سهل عن ابیه وابی اسید قالا تزوج النبی صلی الله علیه وسلم امیمة
بنت شراحیل فلما ادخلت علیه بسط یده الیها فکانها کرهت ذلك فامر ابا اسید ان یجهزها ویکسوها ثوبین رازقیین حدثنا عبد الله
ابن محمد قال حدثنا ابراهیم بن ابی الوزیر قال حدثنا عبد الرحمٰن عن حمزة عن ابیه وعن عباس بن سهل بن سعد عن ابیه بهذا حدثنا
حجاج بن منهال قال حدثنا همام بن یحیی عن قتادة عن ابی غلاب یونس بن جبیر قال قلت لابن عمر رجل طلق امراته وهی حائض قال
تعرف ابن عمر ان ابن عمر طلق امراته وهی حائض فاتی عمر النبی صلی الله علیه وسلم فذکر ذلك له فامره ان یراجعها فاذا طهرت فاراد
ان یطلقها فلیطلقها قلت فهل عد ذلك طلاقا قال ارایت ان عجز واستحمق **باب من اجاز طلاق الثلث لقول الله تعالیٰ الطلاق مرتان
فامساك بمعروف او تسریح باحسان** وقال ابن الزبیر فی مریض طلق لا اری ان ترث مبتوتته وقال الشعبی ترثه فقال ابن شبرمة تزوج
اذا انقضت العدة قال نعم قال ارایت ان مات الزوج الاخر فرجع عن ذلك حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن ابن
شهاب ان سهل بن سعد الساعدی اخبره ان عویمرا العجلانی جاء الی عاصم بن عدی الانصاری فقال له یا عاصم ارایت رجلا وجد
مع امراته رجلا ایقتله فتقتلونه ام کیف یفعل سل لی یا عاصم عن ذلك رسول الله صلی الله علیه وسلم فسال عاصم عن ذلك رسول الله
صلی الله علیه وسلم فکره رسول الله صلی الله علیه وسلم المسائل وعابها حتی کبر علی عاصم ما سمع من رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما رجع
عاصم الی اهله جاء عویمر فقال یا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال عاصم لم تاتنی بخیر قد کره رسول الله صلی الله
علیه وسلم المسالة التی سالته عنها قال عویمر والله لا انتهی حتی اساله عنها فاقبل عویمر حتی اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم وسط الناس
فقال یا رسول الله ارایت رجلا وجد مع امراته رجلا ایقتله فتقتلونه ام کیف یفعل فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم قد انزل فیك وفی
صاحبتك فاذهب فات بها قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما فرغا قال عویمر کذبت علیها یا رسول
الله ان امسکتها فطلقها ثلاثا قبل ان یامره رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ابن شهاب فکانت تلك سنة المتلاعنین حدثنا سعید

۱؎ قوله هبی نفسک قال القسطلانی قال علیه الصلوة والسلام ذلک تطییبا لقلبها والا فقد کان له صلعم ان یزوج من نفسه بغیر اذن المرأة وبغیر اذن ولیها فکان بمجرد ارساله الیها ورغبته فیها کافیا فی ذلک قوله لتسکن بهذا یشعر بان بسط یده الشریفة لم یکن من قبیل ما یرید الرجل من المرأة وبالجملة فلیس هذا البسط مما یوجب بسط الید الی الاجنبیة حاشاه عن ذلک کما عرفت مما مر وقصتها ما فی القسطلانی عن ابن سعد ان النعمان بن الجون الکندی اتی النبی صلعم فقال الا ازوجک اجمل نساء العرب فتزوجها وبعث معه ابا اسید قال ابو اسید فانزلتها فی بنی ساعدة فدخل علیها نساء الحی فرحبن بها وخرجن فذکرن من جمالها. هکذا فی الخیر الجاری وفی الفتح ووقع عنده ای عند ابن سعد عن هشام ابن محمد عن عبد الرحمٰن بن الغسیل باسناد حدیث الباب ان عائشة وحفصة دخلتا علیها اول ما قدمت فمشطتاها وخضبتاها وقالت لها احدهما ان النبی صلعم یعجبه من المرأة اذا دخل علیها ان تقول اعوذ بالله منک انتهی ۱۲ ۲؎ قوله رازقیین براء ثم زاء فقاف مکسورة تحتیة بالتثنیة صفة موصوف محذوف للعلم به والرازقیة ثیاب من کتان بیض طوال قال السفاقسی ای متعها بذلک اما وجوبا واما تفضلا ۱۲ قس. ۳؎ قوله تعرف ابن عمر انما قال لذلک لتقریره علی اتباع السنة والقبول من ناقلها وانه یلزم العامة الاقتداء بمشاهیر العلماء لانه علم انه یعرفه کذا قاله الحافظ ابن حجر وتبعه العینی وفی الفتح قال ابن المنیر لیس فیه مواجهة ابن عمر المرأة بالطلاق وانما فیه طلق ابن عمر امرأته لکن الظاهر من حالة المواجهة لانه انما طلقها عن شقاق انتهی قال الکرمانی ان قلت سبق الحدیث فی الباب السابق وشرط فیه تکرر الطهر قلت التکرر هو الاولویة والافضلیة والا فالواجب هو حصول الطهر فقط ۱۲ ۴؎ قوله من اجاز طلاق الثلث کذا للاکثر ولابی ذر من جوز کذا فی الفتح قال العینی وضع البخاری هذه الترجمة اشارة الی ان من السلف من لم یجوز وقوع الطلاق الثلث فیه خلاف فذهب طاؤس ومحمد بن اسحٰق والحجاج بن ارطاة وابن مقاتل والظاهریة الی ان الرجل اذا طلق امرأته ثلثا معا فقد وقعت علیها واحدة واحتجوا علی ذلک بما رواه مسلم من حدیث طاؤس ان ابا الصهباء قال لابن عباس اتعلم انما کانت الثلث تجعل واحدة علی عهد النبی صلعم وابی بکر وثلاثا من امارة عمر فقال ابن عباس نعم وقیل لا یقع شیئا وذهب جماهیر العلماء من التابعین ومن بعدهم منهم النخعی والثوری وابو حنیفة واصحابه ومالک والشافعی واصحابه واحمد واصحابه واسحٰق وابو ثور وآخرون کثیرون علی ان من طلق امرأته ثلثا وقعن ولکنه یأثم وقالوا من خالف فیه فهو شاذ مخالف لاهل السنة وانما تعلق به اهل البدع ومن لا یلتفت الیه لشذوذه عن الجماعة انتهی ۱۲ ۵؎ قوله لقول الله تعالیٰ الطلاق مرتان وجه الاستدلال به ان قوله الطلاق معناه مرة بعد مرة فاذا جاز الجمع بین اثنتین جاز بین الثلث واحسن منه ان قوله او تسریح باحسان عام یتناول لایقاع الثلث دفعة واحدة قاله العینی وکذا فی الخیر الجاری والکرمانی ۱۲ ۶؎ قوله لا اری ان ترث مبتوتته کذا لابی ذر ولغیره مبتوتته بزیادة ضمیر وهو للرجل وکانه حذف للعلم به والمبتوتة بموحدة ومثناتین من قیل لها انت طالق البتة ویطلق علی من ابینت بالثلث وهذا التعلیق وصله الشافعی وعبد الرزاق قوله وقال الشعبی الخ وصله سعید بن منصور عن ابی عوانة عن مغیرة عن ابراهیم عن الشعبی کذا فی الفتح ۱۲ ۷؎ قوله فقال ابن شبرمة تزوج بفتح اوله وضم آخره وهو استفهام محذوف الاداة. ف قوله قال نعم ای قال الشعبی نعم ثم قال ابن شبرمة ارأیت ان مات الزوج الآخر صورة المسئلة اذا طلق المریض وانقضت العدة ثم تزوجت زوجا آخر ثم مات الزوج الاول والآخر فی یوم واحد فح یلزم علی قول الشعبی ان ترث من الزوجین معا فلهذا رجع الشعبی عن فتواه فقال ترثه ما دامت فی العدة کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۸؎ قوله فطلقها ثلثا فیه المطابقة للترجمة وقد تعقب بان المفارقة فی الملاعنة وقعت بنفس اللعان فلم یصادف تطلیقه ایاها ثلثا موقعا واجیب بان الاحتجاج به من کون النبی صلی الله علیه وسلم لم ینکر علیه ایقاع الثلث مجموعة فلو کان ممنوعا لانکره ولو وقعت الفرقة بنفس اللعان کذا فی فتح الباری ومر الحدیث مع بیانه فی صفحہ ۶۹۱ ج ۲ فی تفسیر سورة النور ۱۲

مالعہ بضم المهملة یقال للواحد من الرعیة والجمع ۱۲ ف ق ما ای اعطها ثوبین معروفین من کتان ۱۲ خ
ما لعہ مراد البخاری منه ان الحسین بن الولید شارک ابا نعیم فی روایته لهذا الحدیث عن عبد الرحمٰن ابن الغسیل لکن اختلفا فی شیخ عبد الرحمٰن ما لعہ ای یروی حمزة عن ابیه وعن عباس ۱۲ قس
عہ ای لم یکن ذلک محللا بالطلقة بل یحتسب طلاقه ولا یمتنع احتسابه بعجزه کذا فی المجمع ۱۲ عہ ای تکلف الحمق بما فعل من الطلاق للحائض ۱۲ مجمع ـہ فترث منه فیلزم ارثها من الزوجین معا فی حالة واحدة ۱۲ عینی للعہ ای فرجع الشعبی عما قال فقال ترثه ما دامت فی العدة. ع وهو قول ابی حنیفة وان مات بعد انقضاء العدة فلا میراث لها وقال الشافعی لا ترث فی الوجهین کذا فی الهدایة ۱۲ ہ ہ التی لا یحتاج الیها سیما فیه اشاعة للفاحشة ۱۲ خ ـہ زوجتک خولة بنت قیس علی المشهور ۱۲ قس

(قوله باب من اجاز طلاق الثلاث لقوله تعالیٰ الطلاق مرتان الخ) کانه استدل به بناء علی ان المراد الطلاق المعقب للرجعة ثنتان فیعم ما اذا وقعتا دفعة او متفرقتین فیدل علی اعتبار ما وقع دفعة والا فلو حمل مرتان علی معنی تطلیقة بعد تطلیقة علی التفرق دون الجمع کما ذکره القسطلانی لم یستقم الاستدلال لعدم شموله للدفعة والتعجب انه قال بعد ذلک انه عام یتناول ایقاع الثلاث دفعة واحدة مع انه لا یشمل الثلاث اصلا نعم یشمل الاثنین ویقاس علیه الثلاث لکن لا یشمل علی المعنی الذی ذکره الا المتفرق دون ما یکون دفعة والله تعالیٰ اعلم

ابن عُفیر قال حدثنی اللیث حدثنی عُقیل عن ابن شھاب قال اخبرنی عُروۃ بن الزُّبیر ان عائشۃ اخبرتہ ان امرأۃ رفاعۃ القُرظی جاءت الیٰ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقالت یا رسول اللّٰہ ان رفاعۃ طلّقنی فَبَتَّ طلاقی وانی نکحتُ بعدہ عبد الرحمٰن بن الزبیر القُرظی وانما معہ مثل الھُدبۃ قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم لعلّکِ تریدین ان ترجعی الیٰ رفاعۃ لا حتی یذوق عُسیلتکِ وتذوقی عُسیلتہ ۵۲۶۱ حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا یحییٰ عن عبید اللّٰہ قال حدثنا القٰسم بن محمد عن عائشۃ ان رجلاً طلق امرأتہ ثلٰثا فتزوّجت فطلّق فسُئل النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اَتحِلُّ للاوّل قال لا حتی یذوق عُسیلتھا کما ذاق الاوّل **باب** من خیّر نساءہ وقول اللّٰہ تعالیٰ قُل لِّاَزْوَاجِكَ اِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَیٰوةَ الدُّنْیَا وَزِیْنَتَهَا فَتَعَالَیْنَ اُمَتِّعْكُنَّ وَاُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِیْلًا حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری وقال اللیث حدثنی یونس عن ابن شھاب قال اخبرنی ابو سلمۃ بن عبد الرحمٰن اَنّ عائشۃ زوج النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قالت لما اُمِر رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم بتخییر ازواجہ بدأ بی فقال انی ذاکرٌ لکِ امرًا فلا علیکِ ان لا تعجلی حتی تستأمری ابویکِ قالت وقد علم انّ ابویّ لم یکونا یأمرانی بفراقہ قالت ثم قال انّ اللّٰہ قال جلّ ثناؤہ یٰاَیُّهَا النَّبِیُّ قُلْ لِّاَزْوَاجِكَ اِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَیٰوةَ الدُّنْیَا الیٰ قولہ اجرًا عظیمًا قالت فقلت ففی ای ھٰذا استأمر ابویّ فانی اُرید اللّٰہ ورسولہ والدار الاٰخرۃ قالت ثم فعل ازواج رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم مثل ما فعلتُ ۵۲۶۲ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا مسلم عن مسروق عن عائشۃ قالت خیّرنا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاخترنا اللّٰہ ورسولہ فلم یَعُدَّ ذٰلک علینا شیئًا حدثنا مسدد قال حدثنا یحییٰ عن اسمٰعیل قال حدثنا عامر عن مسروق قال سألتُ عائشۃ عن الخِیَرۃ فقالت خیّرنا النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم افکان طلاقًا قال مسروق لا اُبالی خیّرتُھا واحدۃً او مائۃً بعد ان تختارنی **باب** اذا قال فارقتُکِ اوسرّحتُکِ او الخلیۃ او البریّۃ او ما عُنی بہ الطلاق فھو علیٰ نیّتہ وقول اللّٰہ عزّ وجلّ وسرّحوھنّ سراحًا جمیلا وقال واُسرّحکنّ سراحًا جمیلا وقال فامساکٌ بمعروف او تسریحٌ باحسان وقال او فارقوھنّ بمعروف وقالت عائشۃ قد علم النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم انّ ابویّ لم یکونا یأمرانی بفراقہ **باب** من قال لامرأتہ انتِ علیّ حرامٌ قال الحسن نیّتہ وقال اھل العلم اذا طلّق

ن تعودی ۲ فقالت نعم فقال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ثنا ثنی امرأۃ ازواجہ ۲ عزّ وجلّ الاٰیۃ الّا ۲ وزینتھا النبی علیہ السلام او البریّۃ او الخلیۃ الاٰیۃ

۱ قولہ فبتّ طلاقی فیہ الترجمۃ فانہ ظاھر فی انہ قال لھا انت طالق البتۃ ویحتمل ان یکون المراد انہ طلقھا طلاقا حصل بہ قطع عصمتھا وھو اعم من ان یکون طلقھا ثلثا مجموعۃ او مفرقۃ ویؤید الثانی انہ سیأتی فی کتاب الادب من وجہ آخر انھا قالت طلقنی آخر ثلث تطلیقات وبھذا یرجح بان المراد بالترجمۃ بیان من اجاز الطلاق الثلث ولم یکرھہ ویحتمل ان یکون مراد الترجمۃ اعم من ذلک وکل حدیث یدل علی حکم فرد من ذلک کذا فی الفتح ۱۲ **۲** قولہ حتی تذوقی عسیلتہ بضم وفتح ای لذۃ جماع عبد الرحمٰن قال النووی اتفقوا علی ان تغیب الحشفۃ فی قبلھا کاف فی ذلک من غیر انزال وشرط الحسن الانزال لقولہ حتی تذوقی عسیلتہ وھی النطفۃ قلت یرد علیہ قولہ ویذوق عسیلتک بل وفی ذکر الذوق اشارۃ الی ان الانزال لیس بشرط لانہ شبع وایضا الجماع اختیاری بخلاف الانزال وفی الھدایۃ لا خلاف لاحد فی شرط الدخول قال ابن الھمام ای من اھل السنۃ ۱۲ مرقاۃ **۳** قولہ من خیر نساءہ ای بین ان یطلقھن انفسھن ویستمررن فی العصمۃ ۱۲ قس **۴** قولہ مسلم بلفظ فاعل الاسلام یحتمل ان یکون ابو الضحی بن صبیح وان یکون البطین لانھما یرویان عن مسروق ویروی الاعمش عنھما ولا قدح بھذا الالتباس لانھما بشرط البخاری انتھی وقال الشیخ ابن حجر مسلم ھو ابن صبیح ابو الضحی وفی طبقتہ مسلم بن البطین وھو من رجال البخاری لکنہ وان روی عنہ الاعمش لا یروی عن مسروق وفی طبقتھما مسلم بن کیسان الاعور ولیس ھو من رجال الصحیح ولا لہ روایۃ عن مسروق انتھی قال العینی ذکر فی کتاب رجال الصحیحین ان مسلما البطین سمع مسروقا وروی عنہ الاعمش لکن قال الحافظ المزی قال مسلم بن صبیح ابو الضحی عن مسروق عن عائشۃ حدیث خیرنا رسول اللّٰہ صلعم انتھی ۱۲۔ **۵** قولہ عن الخیرۃ بکسر المعجمۃ وفتح التحتیۃ بمعنی الخیار قال الکرمانی الخیرۃ ان یخیر الرجل زوجتہ فی الطلاق وعدمہ فقالت عائشۃ لیس طلاقا بدلیل تخییر رسول اللّٰہ صلعم ازواجہ واختیارھن لہ وقولہ ولا ابالی ای لا یقع بالتخییر مطلقا طلاق بعد ان یختار الزوج قال النووی وفی ھذہ الاحادیث دلالۃ لمذھب مالک والشافعی وابی حنیفۃ واحمد وجماھیر العلماء ان من خیر زوجتہ فاختارتہ لم یکن ذلک طلاقا ولا یقع بہ فرقۃ وروی عن علی وزید بن ثابت والحسن واللیث بن سعد ان نفس التخییر یقع بہ طلقۃ بائنۃ اختارت زوجھا ام لا ثم ھو مذھب ضعیف مردود بھذہ الاحادیث الصریحۃ ولعل القائلین بہ لم تبلغھم ھذہ الاحادیث انتھی ۱۲ **۶** قولہ اذا قال فارقتک الی قولہ فھو علی نیتہ ھکذا بت الحکم فی ھذہ المسئلۃ فاقتضی ان لا صریح عندہ الا لفظ الطلاق او ما یعرف منہ وھو قول الشافعی فی القدیم ونص فی الجدید علی ان الصریح لفظ الطلاق والفراق والسراح لورود ذلک فی القراٰن بمعنی الطلاق وحجۃ القدیم انہ ورد فی القراٰن لفظ الفراق والسراح لغیر الطلاق بخلاف الطلاق فانہ لم یرد الا للطلاق وقد رجح جماعۃ القدیم وھو قول الحنفیۃ ۱۲ فتح **۷** قولہ وسرحوھن سراحا جمیلا ای بالمعروف ای کانہ یرید ان التسریح ھنا بمعنی الارسال لا بمعنی الطلاق لانہ امر من طلق قبل الدخول ان یمتع ثم یسرح ولیس المراد من الاٰیۃ تطلیقھا بعد التطلیق قطعا وقال واسرحکن سراحا جمیلا فھو مجمل یحتمل التطلیق والارسال واذا کانت صالحۃ للامرین انتفی ان تکون صریحۃ فی الطلاق وقال فامساک بمعروف او تسریح باحسان ای ان ھذہ الاٰیۃ وردت بلفظ الفراق فی موضع ورودھا بالبقرۃ بلفظ السراح والحکم فیھما واحد لانہ ورد فی الموضعین بعد وقوع الطلاق فالمراد الارسال قولہ وقال او فارقوھن بمعروف سیاقھا بعد وقوع الطلاق فلا یراد بہ الطلاق بل الارسال کذا فی القسطلانی ۱۲ **۸** قولہ قال الحسن نیتہ ای ان نوی یمینا فیمین وان نوی طلاقا فطلاق وان نوی ظھارا فظھار وبھذا قال النخعی والشافعی واسحٰق وروی نحوہ عن ابن مسعود وابن عمر وطاؤس والمشھور من مذھب مالک انہ یقع ثلث طلقات سواء کانت مدخولا بھا ام لا لکن لو نوی اقل من الثلث قیل فی غیر المدخول بھا خاصۃ قال الحنفیۃ اذا نوی الطلاق فواحدۃ بائنۃ وان نوی ثلثا کان ثلاثا وان نوی ثنتین کانت واحدۃ ملتقطا من الفتح والنووی والعینی والھدایۃ ۱۲ **۹** قولہ قال اھل العلم الی آخرہ قال العینی لما وضع الترجمۃ بقولہ من قال لامرأتہ انت علی حرام ولم یذکر الجواب فیھا اشار بقولہ قال اھل العلم الخ الی ان تحریم الحلال لیس علی اطلاقہ فان من طلق امرأتہ ثلثا تحرم علیہ وھو معنی قولہ فقد حرمت علیہ فسموہ ای فسماہ العلماء حراما بالطلاق ولیس ھذا ای الحکم المذکور کالذی یحرم الطعام بقولہ لا اکلت فانہ لا یحرم واشار الی الفرق بینھما بقولہ لانہ لا یقال للطعام الحلال حرام ویقال للمطلقۃ حرام والدلیل علیہ قولہ تعالیٰ فان طلقھا ای الثالثۃ فلا تحل لہ من بعد حتی تنکح زوجا غیرہ انتھی مختصرا قال القسطلانی قال الشافعی وان حرم طعاما وشرابا فلغا خلافا لما نقل عن اصبغ وغیرہ ممن سوی بین الزوجین والطعام والشراب انتھی وقال ابو حنیفۃ یحرم علیہ ما حرم من امۃ وطعام وغیرہ ولا شیئ علیہ حتی یتناولہ فیلزمہ حینئذ کفارۃ یمین ۱۲ منھاج

سعہ اسمھا تمیمۃ بنت وھب قس ع وقیل غیر ذلک ۱۲ قس **لہ** ھدبۃ الثوب بضم الھاء وسکون الدال طرفہ الذی لم ینسج ارادت انہ رخو مثل طرف الثوب لا یغنی عنھا شیئا ۱۲ مجمع **لعہ** ای تسع وطلبن منہ زینۃ الدنیا ۱۲ ج **ماعہ** ای اقبلن بارادتکن ولم یرد نھوضھن الیہ۔ مدارک ص ۳۱۵ ج ۳ ومر فی سورۃ الاحزاب ۱۲ **ماعہ** ای اطلقکن طلاقا من غیر ضرار وبدعۃ ۱۲ بیض **عہ** لا یوجد ھذا الحدیث فی بعض النسخ لکن قال فی الفتح ووقع ھھنا حدیث ابی سلمۃ عنھا فی نسخۃ الصغانی بالطریقین وقدم تقدم الطریقان فی سورۃ الاحزاب انتھی ملخصا ۱۲ **عہ** وفی روایۃ مسلم فلم یعدہ طلاقا وسیجیٔ بیان اختلاف العلماء فیہ ومر فی التفسیر ص ۳۰۳ ج ۲ ۱۲ **سہ** ای ھذہ الکلمات کنایات عن الطلاق فان نوی الطلاق بھا وقع والا فلا کرمانی والکنایات ما یحتمل الطلاق وغیرہ ولا یقع الطلاق بھا الا بالنیۃ ۱۲ قس

(قولہ طلقنی فبتّ طلاقی) وفی الروایۃ الثانیۃ ان رجلا طلق امرأتہ ثلاثا الخ فیہ انہ حکایۃ الفعل فلا یعم الثلاث دفعۃ فیحتمل انہ طلق متفرقا بل قد جاء انہ طلق آخر ثلاث فلا یستقیم بہ الاستدلال واللّٰہ تعالیٰ اعلم اھ سندی

ثلثا فقد حرمت علیه فسمّوه حراما بالطلاق والفراق ولیس هٰذا کالذی یحرّم الطعام لانه لا یقال لطعام الحل حرام ویقال للمطلقة حرام وقال فی الطلاق ثلث لا تحل له حتی تنکح زوجا غیره وقال اللیث عن نافع کان ابن عمر اذا سئل عمن طلق ثلثا قال لو طلقت مرة او مرتین فان النبی صلی الله علیه وسلم امرنی بهٰذا فان طلقها ثلثا حرمت حتی تنکح زوجا غیره **حدثنا** محمد حدثنا ابو معاویة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت طلق رجل امرأته فتزوجت زوجا غیره فطلقها وکانت معه مثل الهدبة فلم تصل منه الی شیء تریده فلم یلبث ان طلقها فاتت النبی صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ان زوجی طلقنی وانی تزوجت زوجا غیره فدخل بی ولم یکن معه الا مثل الهدبة فلم یقربنی الا هنة واحدة ولم یصل منی الی شیء افاحل لزوجی الاول فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تحلین لزوجک الاول حتی یذوق الآخر عسیلتک وتذوقی عسیلته **باب** لم تحرم ما احل الله لک **حدثنی** الحسن ابن صباح سمع الربیع بن نافع حدثنا معاویة عن یحیی بن ابی کثیر عن یعلی بن حکیم عن سعید بن جبیر انه اخبره انه سمع ابن عباس یقول اذا حرم امرأته لیس بشیء وقال لکم فی رسول الله اسوة حسنة **حدثنی** الحسن بن محمد بن صباح قال حدثنا حجاج عن ابن جریج قال زعم عطاء انه سمع عبید بن عمیر یقول سمعت عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یمکث عند زینب ابنة جحش ویشرب عندها عسلا فتواصیت انا وحفصة ان ایتنا دخل علیها النبی صلی الله علیه وسلم فلتقل انی اجد منک ریح مغافیر اکلت مغافیر فدخل علی احدٰهما فقالت له ذٰلک فقال لا بل شربت عسلا عند زینب ابنة جحش ولن اعود له فنزلت یایها النبی لم تحرم ما احل الله لک الی ان تتوبا الی الله لعائشة وحفصة واذ اسر النبی الی بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا قال ابو عبد الله المغافیر شبیه بالصمغ یکون فی الرمث فیه حلاوة اغفر الرمث اذا ظهر فیه واحدها مغفور ویقال مغاثیر **حدثنا** فروة بن ابی المغراء قال حدثنا علی بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یحب العسل والحلواء وکان اذا انصرف من العصر دخل علی نسائه فیدنو من احدٰهن فدخل علی حفصة بنت عمر فاحتبس اکثر ما کان یحتبس فغرت فسألت عن ذٰلک فقیل لی اهدت لها امرأة من قومها عکة من عسل فسقت النبی صلی الله علیه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة انه سیدنو منک فاذا دنا منک فقولی اکلت مغافیر فانه سیقول لک لا فقولی له ما هٰذه الریح التی اجد فانه سیقول لک سقتنی حفصة شربة عسل فقولی له جرست نحله العرفط

للطعام المطلقة ثلثا الثلث حدثنی بحال فقال طلقها ۲ علیک غیرک بحال کان هبة ۲ قوله ۲ قوله تعالی الصباح ۲ قال حدثنی قال لیست الصباح ۲ لقد کان بنت شرب علیه السلام لا باس بنت ۲ قوله ۲ باب ان تتوبا الی الله یعنی لعائشة وحفصة ۲ قوله تعالی ان تتوبا لعائشة وحفصة

۱؎ قوله وقال اللیث الخ قال العینی اورد ہذا التعلیق عن اللیث بن سعد تاییدا لما قال اہل العلم اذا طلق ثلثا فقد حرمت علیہ واطلقوا علیہ حراما کما مر وہذا ہو وجہ المناسبۃ بینہ وبین الترجمۃ ۱۲ ۲؎ قولہ الا ہنۃ واحدۃ ای لم یطأ فی الامرۃ والہنۃ بفتح الہاء وتخفیف النون کلمۃ یکنی بہا عما یستحیی من ذکرہ باسمہ ویقال ہنا بامرأتہ اذا غشیہا ولابن السکن بالوحدۃ المشددۃ بمعنی المرۃ او الوقعۃ یقال احذر ہبۃ السیف ای وقعتہ وقیل من ہب اذا احتاج للجماع ۱۲ ف ک ۳؎ قولہ لم یصل منی الی شیء ہذا کالتصریح بمعنی الجماع الذی علق الحل بہ ومن قال ان المراد نفی الجماع التام فقد غفل عن تصغیر العسیلۃ المشعر بتقلیلہا قال النووی اتفقوا علی ان تغیبۃ الحشفۃ کافیۃ فی ذلک انزل اولم ینزل وشرط الحسن الانزال ۱۲ قال العینی مطابقتہ للترجمۃ توخذ من قولہ لا تحلین لزوجک الاول فانہ کان قد طلقہا ثلثا ومر الحدیث مرارا ۱۲ ۴؎ قولہ لیس بشیء ای ہذا القول لیس بشیء یعنی ان قولہ انت علی حرام لیس بطلاق فان قلت لم خصصت الشیء بالطلاق قلت لما سبق فی سورۃ التحریم ان ابن عباس قال فی الحرام بکفارۃ الیمین کذا فی الکرمانی والفتح واستدل علی ما ذہب الیہ بقولہ تعالی لقد کان لکم فی رسول اللہ اسوۃ حسنۃ یشیر بذلک الی قصۃ التحریم المذکورۃ فی الحدیث الآتی او الی قصۃ تحریم ماریۃ ۱۲ ف خ ۵؎ قولہ ولن اعود لہ زاد فی روایۃ ہشام ص۲۲۳ وقد حلفت لا تخبری بذلک احدا وبہذہ الزیادۃ تظہر مناسبۃ قولہ فی روایۃ حجاج بن محمد فنزلت یا ایہا النبی لم تحرم ما احل اللہ لک قال عیاض حذفت ہذہ الزیادۃ من روایۃ حجاج بن محمد فصار النظم مشکلا فزال الاشکال بروایۃ ہشام بن یوسف ۱۲ فتح ۶؎ قولہ واذ اسر النبی الی بعض ازواجہ حدیثا لقولہ بل شربت عسلا قال الشیخ ابن حجر فی الفتح ہذا القدر بقیۃ الحدیث وکنت اظنہ من ترجمۃ البخاری علی ظاہر ما ذکرہ عن روایۃ النسفی حتی وجدتہ مذکورا فی آخر الحدیث عند مسلم وکان المعنی واما المراد بقولہ تعالی واذ اسر النبی الی بعض ازواجہ حدیثا فہو لاجل قولہ بل شربت عسلا والنکتۃ فیہ ان ہذہ الآیۃ داخلۃ فی الآیات الماضیۃ لانہا قبل قولہ ان تتوبا الی اللہ واتفقت الروایات عن البخاری علی ہذا الا النسفی فوقع عندہ بعد قولہ فنزلت یا ایہا النبی لم تحرم ما احل اللہ لک ما صورتہ قولہ تعالی ان تتوبا لعائشۃ وحفصۃ واذ اسر النبی الی بعض ازواجہ حدیثا لقولہ بل شربت عسلا فجعل بقیۃ الحدیث ترجمۃ للحدیث الذی یلیہ والصواب ما وقع عند الجماعۃ لموافقۃ مسلم وغیرہ علی ان ذلک من بقیۃ حدیث عبید بن عمیر انتہی کلام الشیخ بعبارتہ ۱۲ ۷؎ قولہ فدخل علی حفصۃ الخ ہذا الحدیث من طریق ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ فیہ ان شرب العسل کان عند حفصۃ والحدیث الاول من طریق عبید بن عمیر عن عائشۃ فیہ ان شرب العسل کان عند زینب بنت جحش ہذا ما فی الصحیحین واخرج ابن مردویہ من طریق ابن ابی ملیکۃ عن ابن عباس ان شرب العسل کان عند سودۃ وان عائشۃ وحفصۃ ہما اللتان تواطأتا علی وفق ما فی روایۃ عبید بن عمیر وان اختلفا فی صاحبۃ العسل وطریق الجمع بین ہذا الاختلاف الحمل علی التعدد فلا یمتنع تعدد السبب للامر الواحد فان احتیج الی الترجیح فروایۃ عبید بن عمیر اثبت لموافقۃ ابن عباس لہا علی ان المتظاہرتین حفصۃ وعائشۃ علی ما تقدم والراجح ایضا ان صاحبۃ العسل زینب لا سودۃ لان طریق عبید بن عمیر اثبت من طریق ابن ابی ملیکۃ ویرجحہ ایضا ما مضی فی کتاب الہبۃ عن عائشۃ ان نساء النبی صلی اللہ علیہ وسلم کن حزبین انا وسودۃ وحفصۃ وصفیۃ فی حزب وزینب بنت جحش وام سلمۃ والباقیات فی حزب فہذا یرجح ان زینب ہی صاحبۃ العسل ولہذا غارت عائشۃ منہا لکونہا من غیر حزبہا واللہ اعلم کذا فی الفتح ۱۲ ۸؎ قولہ العرفط بضم المہملۃ والفاء بینہما راء ساکنۃ وآخرہ مہملۃ ہو الشجر الذی صمغہ المغافیر قال ابن قتیبۃ ہو نبات مدلہ ورقۃ عریضۃ تفرش بالارض ولہ شوکۃ وثمرۃ بیضاء کالقطن مثل زر القمیص وہو خبیث الرائحۃ ۱۲ فتح

لعہ کنایۃ عن الجماع

الخفیف ومر قریبا. سقط لفظ باب من روایۃ النسفی ۱۲ ف ۵ ای انہ سمع الربیع ولفظ انہ یحذف خطا وینطق بہ وقل من نبہ علیہ کما وقع التنبیہ علی لفظ قال ۱۲ ف س فیہ ثلثۃ من التابعین اولہم یحیی فیہ ۱۲ ع مع فی المغرب الاسوۃ اسم من ائتسی بہ اذا اقتدی بہ واتبعہ ۱۲ ع ل جمع مغفور بضم او صمغ لہ رائحۃ کریہۃ ومر فی ص۲۳۳ ج۲ وسیجیء ۱۲ لعہ لم اقف علی تعیینہا واظنہا حفصۃ ۱۲ ف ع بکسر الراء وسکون المیم فمثلثۃ وہو من الشجر التی ترعاہا الابل وہو من الحمض ۱۲ ف ع عہ کذا للاکثر وخالفہم حماد بن سلمۃ عن ہشام بن عروۃ فقال الفجر ویمکن الجمع بان الذی کان یقع فی اول سلاما ودعاء محضا والذی فی آخرہ معہ جلوس واستیناس ومحادثۃ لکن المحفوظ فی حدیث عائشۃ ذکر العصر وروایۃ حماد بن سلمۃ شاذۃ ۱۲ فتح سہ ای فیقبل ویباشر من غیر جماع کما فی الروایۃ الاخری ۱۲ ف للعہ وفی روایۃ وکان یکرہ ان یوجد منہ ریح کریہۃ لانہ یاتیہ الملک ۱۲ ف عہ بفتح الجیم والراء بعدہا مہملۃ ای رعت نحل ہذا العسل الذی شربتہ الشجر المعروف بالعرفط ۱۲ ف

عہ کذا للکشمیہنی وللاکثر لیست ای الکلمۃ وہی قولہ انت علی حرام او محرمۃ ۱۲ ف

وساقولُ ذلك وقولي انتِ ياصفيةُ ذٰلكِ قالت تقول سودةُ فوالله ماهو الا ان قام على الباب فاردتُ ان اُناديه بما امرتِني فَرَقاً منكِ فلما دنا منها قالت له سودة يارسول الله اكلتَ مغافير قال لا قالت فما هٰذه الريح التي اجدُ منك قال سقتني حفصةُ شربةَ عسلٍ فقالت جرستْ نحلُه العرفطَ فلما دار الي قلتُ له نحوَ ذلك فلما دار الى صفية قالت له مثل ذلك فلما دار الى حفصةَ قالت يارسول الله الا اسقيك منه قال لا حاجةَ لي فيه قالت تقولُ سودة والله لقد حرمناه قلت لها اسكتي

بَابُ لا طلاقَ قبلَ النكاح

وقول الله تعالى يٰاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْٓا اِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوْهُنَّ مِنْ قَبْلِ اَنْ تَمَسُّوْهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّوْنَهَا فَمَتِّعُوْهُنَّ وَسَرِّحُوْهُنَّ سَرَاحًا جَمِيْلًا وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعدَ النكاح ويُروٰى في ذلك عن علي وسعيد بن المسيَّب وعروة بن الزبير وابي بكر بن عبد الرحمٰن وعُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة وابان بن عثمان وعلي بن حُسين وشُريحٍ وسعيد بن جُبير والقاسم وسالم وطاؤس والحسن وعِكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر بن زيد ونافع بن جُبير ومحمد بن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن عبد الرحمٰن وعَمرو بن هَرِم والشَّعبي انها لا تطلُق

بَابُ اذا قال لامرأته وهو مكرَه هٰذه اُختي فلا شيءَ عليه

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لسارة هٰذه اختي وذٰلك في ذات الله عز وجل

بَابُ الطلاقِ في الاغلاق والكرهِ والسكرانِ والمجنونِ وامرِهما والغلطِ والنسيانِ في الطلاق والشركِ وغيرِه

لقول النبي صلى الله عليه وسلم الاعمالُ بالنية ولكل امرئٍ مانوى وتلا الشعبي لَا تُؤَاخِذْنَآ اِنْ نَّسِيْنَآ اَوْ اَخْطَاْنَا وما لا يجوز من اقرار الموسوِس وقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي اقرّ على نفسه ابك جنونٌ وقال علي بقر حمزةُ خواصرَ شارفيّ فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزةَ فاذا حمزةُ قد ثَمِلَ مُحمَرّةٌ عيناه ثم قال حمزةُ وهل انتم الا عبيدٌ لابي فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه قد ثَمِلَ فخرج وخرجنا معه وقال عثمان ليس لمجنونٍ ولا لسكرانَ طلاقٌ وقال ابن عباس طلاق السكران والمستكرَه ليس بجائز وقال عُقبة بن عامر لا يجوز طلاق الموسوِس وقال عطاء اذا بدأ بالطلاق فله شرطُه وقال نافع طلّق رجل امرأتَه البتةَ اِن خرجتْ فقال ابن عمر ان خرجتْ فقد بُتّتْ منه وان لم تخرجْ فليس بشيءٍ وقال الزهري فيمن قال ان لم افعل كذا وكذا فامرأتي طالق ثلثا يُسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين فان سمّى اجلا اراده وعقد عليه قلبه حين حلف جُعل ذلك في دِينه وامانته وقال ابراهيم ان قال لا حاجةَ لي فيكِ نيّتُه وطلاقُ كل قومٍ بلسانهم وقال قتادة اذا قال اذا حملتِ فانتِ طالقٌ ثلاثا يغشاها عند كل طُهرٍ مرةً فان استبان

ذاكَ[1] قال[2] اباذنه[3] امرتِيني[4] به[5] انجرست[6] لقوله[7] عزوجل[8] رُوِيَ[9] ابن ابي طالب[10] وسالم[11] المكره[12] الشك[13] بُتّت[14] بانت[14] تخرجي[15]

[1] قوله اناديه من المنادات لابن عساكر وفي اكثر الروايات بالموحدة من المبادأة وهي بالهمز وفي رواية ابي اسامة ابادره من المبادرة كذا في الفتح ۱۲ [2] قوله لا طلاق قبل النكاح وقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا الخ قال ابن التين احتجاج بهذه الآية على عدم الوقوع لا دلالة فيه وقال ابن المنير ليس فيها دليل لانها اخبار عن صورة وقع فيها الطلاق بعد النكاح ولا حصر هناك كذا في العيني ۱۲ [3] قوله ويروى في ذلك الخ صيغة التمريض تومي الى انه ليس عنده خبر مرفوع صحيح فيه كذا في العيني لكن عبارة الترجمة يشعر بان المختار عنده ذلك خير جاري قال الكرماني مقصوده من تعداد هؤلاء الجماعة الثلثة والعشرين من الفقهاء والافاضل الاشعار بانه يكاد ان يكون اجماعا على انه لا تطلق قبل النكاح واعلم انهم كلهم تابعيون الا اولهم يعني عليا فانه صحابي والا ابن هرم فانه من تبع التابعين قال في الفتح وقد تجوز البخاري في نسبة جميع من ذكر عنهم الى القول لعدم الوقوع مطلقا مع ان بعضهم يفصل وبعضهم يختلف عليه ولعل ذلك هو النكتة بتصديره النقل عنهم بصيغة التمريض والمسئلة من الخلافات الشهيرة وللعلماء فيها مذاهب الوقوع مطلقا وعدم الوقوع مطلقا والتفصيل بين اذا عمم اوخص ومنهم من توقف فقال بعدم الوقوع الجمهور كما تقدم وهو قول الشافعي وابن مهدي واحمد واسحق وقال بالوقوع مطلقا ابو حنيفة واصحابه وقال بالتفصيل مالك والثوري والليث وغيرهم كذا في الفتح قال في المرقاة ومذهبنا انه اذا اضاف الطلاق الى سببية الملك صح كما اذا قال لاجنبية ان نكحتك فانت طالق وهو مروي عن عمر وابن مسعود وابن عمر والجواب عن الاحاديث المذكورة فيها انها محمولة على نفي التنجيز لانه هو الطلاق اما المعلق به فليس به بل عرضه ان يصير طلاقا وذلك عند الشرط والحمل ماثور عن السلف كالشعبي والزهري انتهى مختصرا جدا ۱۲. [4] قوله قال ابراهيم الخ وتعقب بعض الشراح بانه لم يقع في قصة ابراهيم اكراه وهو كذلك ولكن لا تعقب على البخاري لانه اراد بذكر قصة ابراهيم الاستدلال على ان من قال ذلك في حالة الاكراه لا يضره قياسا على ما وقع في قصة ابراهيم لانه انما قال ذلك خوفا من الملك ان يغلبه على سارة ۱۲ فتح [5] قوله باب الطلاق في الاغلاق اي الاكراه واختلفوا فيه قال الحنفية لا يصح طلاق المكره وبه قال الشعبي والنخعي والثوري وقالت الائمة الثلثة يصح وعليه الجمهور قال عطاء الشرك اعظم من الطلاق وقرره الشافعي بان الله لما وضع الكفر عمن تلفظ به حال الاكراه فيسقط ما هو دونه بطريق الاولى والى هذه النكتة اشار البخاري بعطف الشرك على الطلاق في الترجمة ملتقط من المرقاة والفتح ۱۲ [6] قوله والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره اي اذا وقع من المكلف ما يقتضي الشرك غلطا او نسيانا بل يحكم عليه به واذا كان لا يحكم عليه به فليكن الطلاق كذلك وقوله وغيره اي غير الشرك مما هو دونه واختلفوا في طلاق الناسي والمخطي والمشرك ۱۲ فتح [7] قوله لقول النبي صلعم الاعمال بالنية الخ اشار بهذا الى ان اعتبار هذه الاشياء المذكورة بالنية لان الحكم في الاصل انما يتوجه على العامل المختار العامد الذاكر فالمكره غير مختار والسكران وكذا المجنون غير عامل والغالط والناسي غير ذاكر ۱۲ عيني [8] قوله وقال عثمن الخ ذكر البخاري اثر عثمان ثم ابن عباس استظهارا لما دل عليه حديث علي في قصة حمزة وذهب الى عدم وقوع طلاق السكران جماعة من التابعين وبه قال ربيعة والليث واسحق والمزني واختاره الطحاوي وقال بوقوعه طائفة من التابعين وبه قال الثوري ومالك وابو حنيفة وهو اصح قولي الشافعي كذا في الفتح ۱۲ [9] قوله فقد بتت بضم الموحدة وشدة الفوقية على بناء المجهول ومناسبة ذكر هذا هنا وان كانت المسائل المتعلقة بالنية تقدمت موافقة ابن عمر للجمهور في ان لا فرق في الشرط بين ان يتقدم او يتاخر وبهذا تظهر مناسبة اثر عطاء وكذا ما بعد هذا كذا في فتح الباري ۱۲. [10] قوله يغشاها عند كل طهر مرة لا مرتين لاحتمال انها بالجماع الاول صارت حاملا فطلقت به وقال ابن سيرين يغشاها حتى تحمل وبه قال الجمهور ۱۲ عيني فتح.

ع كانه اجتنبه لما وقع عنده من تواردالنسوة الثلث على انه نشأت من شرب الربيع منكرة فتركه حسما للمادة ۱۲ ف ع كانها خشيت ان تفشو ذلك فيظهر ما دبرته من كيدها لحفصة ۱۲ ل هو من تبع التابعين وعلى صحابي وسواهما كلهم تابعيون ۱۲ ك ل قال ابن بطال اراد بذلك رد من كره ان يقول لامرأته يا اختي ۱۲ ف ما اي لاجله ورضاه اي انما قال قولا بالتاويل لاجل جانب الله خوفا من تسلط الكافر على المؤمنة ۱۲ خ ما ع معناه بل حكمها واحد او يختلف ۱۲ ف ما ع اي قرأ عامر بن شراحيل الشعبي حين سئل عن طلاق الناسي والمخطي ۱۲ ع ما س استدل به على عدم وقوع طلاق الناسي والمخطي والاستدلال به ظاهر ۱۲ ع ما للع على صيغة اسم الفاعل والوسوسة حديث النفس ولا مواخذة به ۱۲ خ ما ص لان الوسوسة حديث النفس ولا مواخذة به ۱۲ ف مل ص يعني لا يلزم ان يكون الشرط مقدما على الطلاق بل تقديم الشرط وتاخيره سواء ۱۲ ع خ ما ع اي يقع عند وجود الشرط ۔ خ ومرني ط ۲۶.۳۷۹ ع اي يدين فيما بينه وبين الله تعالى ۱۲ ف ع قس ع اي يدين بينه وبين الله تعالى ويفوض اليه ۱۲ ك ص يعني هو كناية تعتبر قصده فان نوى الطلاق وقع والا فلا ۱۲ للع اي قال ابراهيم طلاق كل قوم من عربي وعجمي جائز بلسانهم ۱۲ ع

(قوله باب الطلاق في الاغلاق والكره والسكران) وفيه قول حمزة وهل انتم الا عبيد لابي اي انه صدر منه هذا القول حال السكر فلم يعتبر شرعا ولم يعاقب عليه فعلم ان كلام السكران لا عبرة به وفيه انه كذلك حين كون السكر حلالا فلا يقاربه بعد ان صار حراما والله تعالى اعلم اھ سندي

حملها فقد بانت ۱ وقال الحسن اذا قال الحقي باهلك نيته وقال ابن عباس الطلاق عن وطر والعتاق ما اريد به وجه الله وقال الزهري ان قال ما انت بامرأتي نيته وان نوى طلاقا فهو ما نوى وقال علي ۲ الم تعلم ان القلم رفع عن ثلث عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ وقال علي وكل الطلاق جائز الا طلاق المعتوه ۲ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن زرارة بن ۲ اوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تكلم قال قتادة اذا طلق في نفسه فليس بشيء حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة ۲ عن جابر ان رجلا من اسلم اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال ۲ انه قد زنى فاعرض عنه فتنحى لشقه الذي اعرض فشهد على نفسه اربع شهادات فدعاه فقال هل بك جنون ۲ هل احصنت قال نعم فامر به ان يرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادرك بالحرة فقتل حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال اتى رجل من اسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى يعني نفسه فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فقال له ذلك فاعرض فتنحى له الرابعة فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه فقال هل بك جنون قال لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه وكان قد احصن وعن الزهري قال اخبرني من سمع جابر بن عبد الله الانصاري قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادركناه بالحرة فرجمناه حتى مات

باب الخلع

وكيف الطلاق فيه وقول الله تعالى ولا يحل لكم ان تاخذوا مما اتيتموهن شيئا الى قوله الظلمون واجاز عمر الخلع دون السلطان واجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها وقال طاؤس الا ان يخافا الا يقيما حدود الله فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة ولم يقل قول السفهاء لا يحل حتى تقول لا اغتسل لك من جنابة حدثنا ازهر بن جميل قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان امرأة ثابت بن قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما اعتب عليه في خلق ولا دين ولكني اكره الكفر في الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين عليه

۱ منه ۲ بن ابي طالب الثلثة طلاق ۲ وقال قتادة اذا طلق في نفسه فليس بشيء ۲ ابي بها اخبرنا ۲ بن عبد الرحمن ۳ له اربعا ۲ قال لا قال الاقصر لشقه الاقصر لشقه فقال فا فلنت قوله عز وجل ۲ الا ان يخافا الا يقيما حدود الله

ل قوله الطلاق عن وطر الوطر بفتحتين الحاجة وقال اهل اللغة ولا يبنى بها فعل اي ينبغي للرجل ان لا يطلق امرأته الا عند الحاجة كالنشوز ونحوه بخلاف العتق فانه لله وهو مطلوب دائما كذا في العيني والكرماني والفتح ۱۲ ٢ قوله وقال الزهري ان قال ما انت بامرأتي الخ اي قال محمد بن مسلم ان قال رجل لامرأته ما انت بامرأتي تعتبر نيته فان نوى طلاقا وقع وبه قال مالك وابو حنيفة والاوزاعي وقال ابو يوسف ومحمد ليس بطلاق كذا في العيني قال القسطلاني لان نفي النكاح ليس طلاقا بل كذب فهو كقوله والله لم اتزوجك او والله ما انت لي بامرأة وقال المالكية ان قال لها لست لي بامرأة وما انت لي بامرأة ولم اتزوجك لا شيء عليه في الكل الا ان ينوي به الطلاق انتهى وتمامه في الفقه ۱۲ ٣ قوله قال علي الم تعلم الخ اي قال علي رض بن ابي طالب الم تعلم مخاطبا به عمر بن الخطاب ذلك ان عمر اتي بمجنونة قد زنت وهي حبلى فاراد ان يرجمها فقال علي الم تعلم الخ وذكره بصيغة الجزم لانه حديث ثابت وقال ابن المنذر ثبت ان رسول الله صلعم قال رفع القلم الحديث كذا في العيني قال في الهداية ولا يقع طلاق الصبي والمجنون والنائم لقوله عليه السلام كل طلاق جائز الا طلاق الصبي والمجنون والنائم ولان الاهلية بالعقل المميز وهما عديما العقل والنائم عديم الاختيار انتهى ۱۲ ٤ قوله الا طلاق المعتوه هكذا واخرجه سعيد بن منصور وفيه حديث مرفوع اخرجه الترمذي مثل قول علي وزاد في آخره المغلوب على عقله وهو من رواية عطاء بن عجلان وهو ضعيف جدا والمراد بالمعتوه وهو بفتح الميم وسكون المهملة وضم المثناة وسكون الواو بعدها هاء الناقص العقل فيدخل فيه الطفل والمجنون والسكران والجمهور على عدم اعتبار ما يصدر منه وفيه خلاف قديم ذكر ابن ابي شيبة من طريق نافع ان المجبر بن عبد الرحمن طلق امرأته وكان معتوها فامرها ابن عمر بالعدة فقيل له انه معتوه فقال اني لا اسمع الله استثنى للمعتوه طلاقا ولا غيره وذكر ابن ابي شيبة عن الشعبي وابراهيم وغير واحد مثل قول علي ۱۲ ف ٥ قوله ما لم تعمل اي في العمليات او تكلم في القوليات فان قلت قالوا من عزم على ترك واجب او فعل محرم ولو بعد عشر سنين مثلا عصى في الحال قلت المراد بحديث النفس ما لم يبلغ الى حد الجزم ولم يستقر اما اذا عقد قلبه واستقر عليه فهو مواخذ بذلك كرماني ومر بيانه في ص ۲۳۳ ۱۲ ٦ قوله فلما اذلقته الحجارة اي اصابته بحدها ذلق كل شيء حده ک قوله جمز بفتح الجيم والميم وبزاء اي اسرع هاربا وسيأتي الحديث مع شرحه في الحدود ان شاء الله تعالى والمراد منه هنا ما اشار اليه في الترجمة من قوله هل بك جنون فان مقتضاه لو كان مجنونا لم يعمل باقراره كذا في فتح الباري ۱۲ ٧ قوله فلما شهد على نفسه الخ احتج بهذا الحديث من يشترط التكرار في الاقرار بالزنا وقال لا يجب حد الزنا على المقر بالزنا حتى يقر به على نفسه اربع مرات وهو قول سفيان الثوري وابن ابي ليلى والحكم بن عتيبة وابي حنيفة واصحابه واحمد في الاصح واسحق واحتجوا فيما ذهبوا اليه بقوله فشهد على نفسه اربع شهادات وقال حماد بن ابي سليمن وعثمان البتي والحسن بن حي ومالك والشافعي واحمد في رواية وابو ثور اذا اقر الزاني مرة واحدة يجب عليه الحد ولا يحتاج الى مرتين او اكثر وبدليل انه قال صلى الله عليه وسلم اغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يشترط عددا ملتقط من العيني والكرماني ۱۲ ٨ قوله باب الخلع بضم المعجمة وسكون اللام ماخوذ من خلع الثوب والنعل ونحوهما وذلك لان المرأة لباس الرجل كما قال تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن انما جاء مصدره بالضم تفرقة بين الاجرام والمعاني كذا في العيني قوله وكيف الطلاق فيه قال الطيبي نقلا عن المظهر اختلف في انه لو قالت خالعتك على كذا فقال قبلت وحصلت الفرقة بينهما بل هي طلاق ام فسخ فمذهب ابي حنيفة ومالك واصح قول الشافعي انه طلاق بائن كما لو قال طلقتك ومذهب احمد واحد قول الشافعي انه فسخ ۱۲ ٩ قوله واجاز عثمان الخ اي اجاز عثمان بن عفان الخلع دون عقاص رأسها اي رأس المرأة والعقاص بكسر العين جمع عقيصة او عقصة وهي الضفيرة وقيل هو الخيط الذي يعقص به اطراف الذوائب قال ابن الاثير والاول اوجه والمعنى ان المختلعة اذا افتدت نفسها من زوجها بجميع ما تملك كان له ان يأخذ ما دون شعرها من جميع ملكها كذا في الجمع والعيني قال ابن بطال ذهب الجمهور الى انه يجوز للرجل ان يأخذ في الخلع اكثر مما اعطاها وقال مالك لا ارى احدا ممن يقتدى به يمنع ذلك لكن ليس من مكارم الاخلاق قاله في الفتح ۱۲ ١٠ قوله ولم يقل قول السفهاء يعني ان طاؤسا لم يقل قول السفهاء ان الخلع لا يحل حتى تقول المرأة لا اغتسل لك من جنابة اي تمنعه ان يطأها بل اجاز الخلع اذا لم تقم المرأة بما افترض عليها لزوجها في العشرة والصحبة ره قال في الفتح هذا التعليق اختصره البخاري من اثر وصله عبد الرزاق قال انا ابن جريج اخبرني ابن طاؤس قلت له ما كان ابوك يقول في الفداء قال كان يقول ما قال الله تعالى الا ان يخافا ان لا يقيما حدود الله ولم يكن يقول قول السفهاء لا يحل حتى تقول لا اغتسل لك من جنابة ولكنه يقول الا ان يخافا ان لا يقيما حدود الله فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة انتهى ۱۲ ١١ قوله ما اعتب عليه بضم الفوقية وكسرها من عتب عليه اذا وجد عليه وفي بعضها اعيب بالتحتية اي لا اعتب عليه ولا اريد مفارقته بسوء خلقه ولا نقصان دينه ولكن اكرهه طبعا فاخاف على نفسي في الاسلام ما ينافي مقتضى الاسلام ۱۲ ک ص البحري

۱۲ ع ص اي المجنون الذي في عقله نقصان واختلال ۱۲ لمعات مع هذا قول الجمهور وخالفه ابن سيرين وابن شهاب فقالا تطلق وهي رواية عن مالك ۱۲ فتح ل اي مصلى العيد والاكثر على انه مصلى الجنائز وهو بقيع الغرقد ۱۲ ک لع بفتح الهمزة المقصورة وكسر المعجمة اي المتاخر عن السعادة ۱۲ ک ما بفتح الجيم والميم والزاء اي فر مسرعا ۱۲ ماعه هي جميلة او حبيبة او مريم اقوال بسطه في الفتح وغيره ۱۲

حدیقته قالت نعم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اقبل الحدیقة وطلّقها تطلیقة حدثنی اسحٰق الواسطی قال حدثنا خالد عن
خالد الحذّاء عن عکرمة ان اخت عبد الله بن ابی بهذا وقال تردّین حدیقته قالت نعم فردّتها وامره یطلّقها وقال ابراهیم بن طهمان
عن خالد عن عکرمة عن النبی صلی الله علیه وسلم وطلّقها وعن ابن ابی تمیمة عن عکرمة عن ابن عباس انه قال جاءت امرأة ثابت بن قیس
الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله انی لا اعتب علی ثابت فی دین ولا خلق ولکنی لا اطیقه فقال رسول الله صلی الله علیه
وسلم فتردّین علیه حدیقته قالت نعم حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمی قال حدثنا قراد ابو نوح حدثنا جریر بن حازم عن
ایوب عن عکرمة عن ابن عباس قال جاءت امرأة ثابت بن قیس بن شماس الی النبی صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ما انقم علی ثابت
فی دین ولا خلق الا انی اخاف الکفر فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم فتردّین علیه حدیقته فقالت نعم فردّت علیه وامره ففارقها حدثنا
سلیمٰن قال حدثنا حماد عن ایوب عن عکرمة ان جمیلة فذکر الحدیث باب الشقاق وهل یشیر بالخلع عند الضرر وقوله تعالٰی وان خفتم
شقاق بینهما فابعثوا حکمًا من اهله الٰی قوله خبیرًا حدثنا ابو الولید قال حدثنا اللیث عن ابن ابی ملیکة عن المسور بن مخرمة قال سمعت
النبی صلی الله علیه وسلم یقول ان بنی المغیرة استاذنوا فی ان ینکح علیٌّ ابنتهم فلا اذن باب لا یکون بیع الامة طلاقًا حدثنا اسمٰعیل بن
عبد الله قال حدثنی مالك عن ربیعة بن ابی عبد الرحمٰن عن القسم بن محمد عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت کان فی بریرة ثلٰث
سنن احدی السنن انها اعتقت فخیّرت فی زوجها وقال رسول الله صلی الله علیه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلی الله علیه
وسلم والبرمة تفور بلحم فقرّب الیه خبز وادم من ادم البیت فقال الم ار برمة فیها لحم قالوا بلٰی ولکن ذلك لحم تصدّق به علی بریرة
وانت لا تاکل الصدقة قال علیها صدقة ولنا هدیة باب خیار الامة تحت العبد حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة وهمام عن قتادة
عن عکرمة عن ابن عباس قال رأیته عبدًا یعنی زوج بریرة حدثنا عبد الاعلی بن حماد قال حدثنا وهیب قال حدثنا ایوب عن عکرمة

۲ قال ابو عبد الله لا یتابع فیه عن ابن عباس ۲ ثنا ۲ ان بطلاقها ۲ فطلّقها ۲ ایوب ۲ لکن علیه السلام ۲ فردّتها ۲ ثنی ۲ قال رسول الله ۲ بن قیس
۲ تردّین ۲ بن حرب الضرورة الضرب قول الله وفی قوله ۳ وحکمًا من اهلها ۲ تعالٰی ۳ الزهری ۲ الهم طلاقها کانت عتقت البرمة ۲ هو عن

لے قوله وطلّقها هو امر ارشاد واصلاح لا ایجاب ووقع فی روایة جریر بن حازم فردّت علیه وامره ففارقها واستدل بهذا علی ان الخلع لیس بطلاق وفیه نظر فلیس فی الحدیث ما یثبت ذلك ولا ما ینفیه فان قوله طلّقها الخ فی احادیث الباب یحتمل ان یراد طلّقها علی ذلك فیکون طلاقًا صریحًا علی عوض ولیس البحث فیه انما الاختلاف فیما اذا وقع لفظ الخلع او ما کان فی حکمه من غیر تعرض الطلاق بصراحة ولا کنایة هل یکون الخلع طلاقًا او فسخًا وکذلك لیس فیه التصریح بان الخلع وقع قبل الطلاق او بالعکس کذا فی فتح الباری ۱۲ ۲ے قوله وعن ابن ابی تمیمة عطف علی قوله عن خالد عن عکرمة یعنی وقال ابراهیم بن طهمان ایضًا عن ایوب بن ابی تمیمة السختیانی واسم ابی تمیمة کیسان یروی عن عکرمة عن ابن عباس موصولا الی آخره عینی قال فی الفتح اشار البخاری الی انه اختلف علی ایوب ایضًا فی وصل الخبر وارساله فاتفق ابراهیم بن طهمان وجریر بن حازم علی وصله وخالفهما حماد بن زید فقال عن ایوب عن عکرمة مرسلا انتهی ۱۲ ۳ے قوله هل یشیر بالخلع فاعل یشیر محذوف وهو اما الحکم من احد الزوجین او الحاکم اذا ترافعا الیه او ولی الواحد منهما والقرینة الحالیة والقالیة یدل علی ذلك قوله عند الضرورة وعند النسفی الضرر ای لاجل الضرر الحاصل لاحد الزوجین اولهما قوله وان خفتم شقاق بینهما الخ قال ابن بطال اجمع العلماء علی ان المخاطب بقوله تعالٰی وان خفتم الحکام وان المراد بقوله ان یریدا اصلاحا الحکمان وان الحکمین یکون احدهما من جهة الرجل والآخر من جهة المرأة الا ان لا یوجد من اهلهما من یصلح لذلك فیجوز ان یکون من الاجانب ممن یصلح لذلك وانهما اذا اختلفا لم ینفذ قولهما وان اتفقا نفذ فی الجمع بینهما من غیر توکیل واختلفوا فیما اذا اتفقا علی الفرقة فقال مالك والاوزاعی واسحٰق ینفذ بغیر توکیل ولا اذن من الزوجین وقال الکوفیون والشافعی واحمد یحتاجون الی الاذن فاما مالك ومن تابعه فالحقوه بالعنین والمولی فان الحاکم یطلّق علیهما فکذلك هذا وجری الباقون علی الاصل وهو ان الطلاق بید الزوج فان اذن فی ذلك والا طلّق علیه الحاکم کذا فی الفتح والعینی ۱۲ ۴ے قوله لا یکون بیع الامة طلاقًا قال ابن بطال اختلف السلف هل یکون بیع الامة طلاقًا فقال الجمهور لا یکون بیعها طلاقًا وروی عن ابن مسعود وابن عباس وابی بن کعب ومن التابعین عن ابن المسیب والحسن ومجاهد قالوا یکون طلاقًا وتمسکوا بظاهر قوله تعالٰی والمحصنات من النساء الا ما ملکت ایمانکم وحجة الجمهور حدیث الباب وهو ان بریرة عتقت فخیّرت فی زوجها فلو کان طلاقها یقع بمجرد البیع لم یکن للتخییر معنی فسخ وحدیث الباب سبق مرارًا فی العتق والزکٰوة والصلٰوة وسیأتی قال العینی والمطابقة للترجمة من حیث ان العتق اذا لم یکن طلاقًا فالبیع بالطریق الاولی ولو کان ذلك طلاقًا لما خیّرها رسول الله صلی الله علیه وسلم انتهی ۱۲ ۵ے قوله باب خیار الامة تحت العبد قال النووی اجمعت الامة علی انها اذا اعتقت کلها تحت زوجها وهو عبد کان لها الخیار فی فسخ النکاح فان کان حرًّا فلا خیار عند مالك والشافعی والجمهور وقال ابو حنیفة لها الخیار واحتج بروایة من روی ان زوجها کان حرًّا واحتج الجمهور بانها قضیة واحدة والروایات المشهورة ان زوجها کان عبدًا قال الحفاظ وروایة من روی انه کان حرًّا غلط وشاذة مردودة لمخالفتها المعروف فی روایة الثقات ویؤیده ایضًا قول عائشة قالت کان عبدًا ولو کان حرًّا لم یخیّرها رواه مسلم وفی هذا الکلام دلیلان احدهما اخبارها انه کان عبدًا وهی صاحبة القضیة والثانی قولها لو کان حرًّا لم یخیّرها ومثل هذا لا یکاد احد یقوله الا توقیفًا انتهی قلت اما قوله الروایات المشهورة ان زوجها کان عبدًا فالمراد به ما وقع فی حدیث عائشة انه کان عبدًا وکذلك فی حدیث ابن عباس عند الشیخین وفی حدیث صفیة بنت عبید عند النسائی قالت کان زوج بریرة عبدًا وسنده صحیح فروایة عائشة تقتضی ترجیح انه کان حرًّا وذلك ان رواة هذا الحدیث عن عائشة ثلٰثة الاسود وعروة وعبد الرحمٰن بن القاسم فاما الاسود فلم یختلف فیه ان عائشة انه کان حرًّا واما عروة فعنه روایتان صحیحتان احدهما انه کان حرًّا والاخری انه کان عبدًا واما عبد الرحمٰن بن القاسم فعنه روایتان صحیحتان احدهما انه کان حرًّا والاخری الشك فلم یبق ما یعارضه الا حدیث ابن عباس وحدیث صفیة فالجمع بان یقال انه کان فی اصله عبدًا ثم صار حرًّا واما ما روی عن ابن عباس انه کان عبدًا حین اعتقت فمحمول علی عدم اطلاع ابن عباس علی الحریة وانما قلنا بذلك لان عائشة صاحبة القصة ثبت عنها قولها انه کان حرًّا حین اعتقت وهی اعرف بلسان بریرة منها ابن عباس واما قولها ولو کان حرًّا لم یخیّرها فهو متعقب بان بینه فی روایة جریر عن هشام فی آخر الحدیث وهی مدرجة من قول عروة بین ذلك فی روایة مالك وابی داؤد والنسائی واما دعوی ان ذلك لا یقال الا بتوقیف فمردودة فان للاجتهاد فیه مجالا ومن جملة ذلك ما ذکرته الشافعیة انما جعل لها الخیار تحت العبد لفضل الحریة علی الرق وهذا کلام لا تائید له من الشارع صلعم اصلا وعلی کل حال فلم یصح ذلك عن عائشة اصلا وانما هو قول عروة کیف وقد صح عنها ما اخرجه الترمذی حدثنا هناد حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت کان زوج بریرة حرًّا فخیّرها رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا کله ملتقط من شرح المسند للشیخ السندی وفتح القدیر لابن الهمام وقال الترمذی وروی غیر واحد عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة کان زوج بریرة حرًّا فخیّرها رسول الله صلعم وکذا روی ابو عوانة عن الاعمش قال والعمل علی هذا عند بعض اهل العلم من التابعین ومن بعدهم وهو قول سفیٰن الثوری واهل الکوفة قال العینی وبه قال محمد بن سیرین وابو ثور ومجاهد والشعبی والنخعی وطاؤس وفی السند لابی حنیفة عن حماد عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة الحدیث ۱۲.

ماعہ ای اخت عبد الله بن عبد الله بن ابی نسب اخوها الی جده ۱۲ ف. عہ بضم المثناة وکسرها من العتاب ۱۲ توشیح عہ هو فی جمیع النسخ بالقاف وذکر الکرمانی ان فی بعضها اطیعه بالعین المهملة وهو تصحیف فتح وتعقبه العینی فی دعوی التصحیف ۱۲ سہ بضم المیم وفتح المعجمة وکسر الراء المشددة منسوب الی محلة من محال بغداد ابو جعفر الحافظ قاضی حلوان مات سنة ۲۵۴ کذا فی ک ع ۱۲ للعہ بضم القاف وخفة الراء آخره دال مهملة لقب واسمه عبد الرحمٰن بن غزوان ۱۲ ف صہ یقال نقم من فلان الاحسان اذا جعله مما یؤدیه الی کفر النعمة ۱۲ مجمع ۔ہ اشار بهذا الی ان المرأة التی خالعها ثابت بن قیس جمیلة قد ذکرنا الاختلاف فیه عن قریب. ع ای فی الصفحة السابقة ۱۲ معہ کذا الا فی ذر والنسفی زاد غیرهما فابعثوا الخ ف لہ علی وزن کریمة کانت مولاة لعائشة ۱۲ ملحات لعہ الهمزة فیه للتقریر والتعجب ویجوز ان یکون انکارا ۱۲ طیبی ما بکذا اورده مختصرا من هذا الوجه ۱۲ ف.

علہ وقال الترمذی هذا حدیث حسن صحیح ۱۲

علیه السلام

عن ابن عباس قال ذلك مغيث عبد بنی فلان يعنی زوج بريرة كانی انظر اليه يتبعها فی سكك المدينة يبكی عليها حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث عبدا لبنی فلان كانی انظر اليه
يطوف وراءها فی سكك المدينة **باب** شفاعة النبی صلی الله عليه وسلم فی زوج بريرة **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد
عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كانی انظر اليه يطوف خلفها يبكی ودموعه تسيل علی لحيته فقال النبی
صلی الله عليه وسلم لعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبی صلی الله عليه وسلم لو راجعته قالت يا
رسول الله تامرنی قال انما اشفع قالت فلا حاجة لی فيه **باب** **حدثنا** عبد الله بن رجاء قال اخبرنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن
الاسود ان عائشة ارادت ان تشتری بريرة فابی مواليها الا ان يشترطوا الولاء فذكرت ذلك للنبی صلی الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها
فانما الولاء لمن اعتق واتی النبی صلی الله عليه وسلم بلحم فقيل ان هذا مما تصدق به علی بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية **حدثنا** ادم قال
حدثنا شعبة وزاد فخيرت من زوجها **باب** قول الله تعالی ولا تنكحوا المشركات حتی يؤمن ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم **حدثنا**
قتيبة قال حدثنا ليث عن نافع ان ابن عمر كان اذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال ان الله حرم المشركات علی المؤمنين ولا اعلم من
الاشراك شيئا اكبر من ان تقول المراة ربها عيسی وهو عبد من عباد الله **باب** نكاح من اسلم من المشركات وعدتهن **حدثنا** ابراهيم بن
موسی قال اخبرنا هشام عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس كان المشركون علی منزلتين من النبی صلی الله عليه وسلم والمؤمنين كانوا مشركی
اهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه ومشركی اهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه وكان اذا هاجرت امراة من اهل الحرب لم تخطب حتی تحيض
وتطهر فاذا طهرت حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل ان تنكح ردت اليه وان هاجر عبد منهم او امة فهما حران ولهما ما للمهاجرين ثم
ذكر من اهل العهد مثل حديث مجاهد وان هاجر عبد او امة للمشركين اهل العهد لم يردوا وردت اثمانهم وقال عطاء عن ابن عباس
كانت قريبة بنت ابی امية عند عمر بن الخطاب فطلقها فتزوجها معاوية بن ابی سفيان وكانت ام الحكم ابنة ابی سفيان تحت عياض بن
غنم الفهری فطلقها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفی **باب** اذا اسلمت المشركة او النصرانية تحت الذمی او الحربی وقال عبد الوارث عن
خالد عن عكرمة عن ابن عباس اذا اسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه وقال داود عن ابراهيم الصائغ سئل عطاء عن امراة

ن ١ مُغِيبٌ ن ٢ نَفِیْ ن ٣ العباس ن ٤ راجعتِه ن ٥ فقالت ن ٦ انا ن ٧ حدثنا ن ٨ فاتی ن ٩ ما ن ١٠ الليث ن ١١ عن

١ قوله وزاد فخيرت وهكذا اورده فی الزكوة فلم يذكر هذه الزيادة وقد اخرجه البيهقی من وجه آخر عن آدم شيخ البخاری فيه فجعل الزيادة من قول ابراهيم فظهر ان هذه الزيادة مدرجة وحذفها فی الزكوة لذلك وانما اوردها هنا مشيرا الی ان اصل التخيير فی قصة بريرة ثابت من طريق اخری ١٢ ف **٢** قوله وقول الله تعالی ولا تنكحوا المشركات الخ لم يثبت البخاری حكم المسئلة لقيام الاحتمال عنده فی تاويلها فالاكثر انها علی العموم وانها خصت باية المائدة وعن بعض السلف ان المراد بالمشركات ههنا عبدة الاوثان والمجوس ١٢ ف **٣** قوله ان تقول المراة ربها عيسی وهو اشارة الی ما قالت النصاری المسيح ابن الله وقالت اليهود عزير ابن الله قد اخذ ابن عمر بعموم قوله يعنی ولا تنكحوا المشركات حتی يؤمن حتی كره نكاح اهل الكتاب واشار اليه البخاری بايراد هذا الحديث فی الباب وعن ابن عباس ان الله تعالی استثنی من ذلك نساء اهل الكتاب فخصصت هذه الاية بالتی فی المائدة وهی قوله عز وجل والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وقد نكح جماعة من الصحابة نساء نصرانيات ولم يروا بذلك باسا وقال ابو عبيدة وبهذا جاءت الآثار عن الصحابة والتابعين واهل العلم بعدهم ان نكاح الكتابيات حلال وبه قال مالك والاوزاعی والثوری والكوفيون والشافعی وعامة العلماء عينی وقد قيل ان ابن عمر شذ بذلك ١٢ ف **٤** قوله وقال عطاء الخ هو معطوف علی شیء محذوف كانه كان فی جملة احاديث حدث بها ابن جريج عن عطاء ثم قال وقال عطاء فی هذا الحديث بهذا الاسناد علية كالتی تقدمت فی تفسير سورة نوح ص ٧٣٢ ج ٢ وقد قدمت الجواب عنه وحاصله ان ابا مسعود الدمشقی ومن تبعه جزموا بان عطاء المذكور هو الخراسانی وان ابن جريج لم يسمع هذا التفسير وانما اخذه من ابيه عثمان عنه وعثمان ضعيف وعطاء الخراسانی لم يسمع من ابن عباس وحاصل الجواب جواز ان يكون عند ابن جريج بالاسنادين لان مثل ذلك لا يخفی علی البخاری مع تشدده فی شرط الاتصال مع كون الذی نبه علی العلة المذكورة هو علی بن المدينی شيخ البخاری المشهور به وعليه يعول غالبا فی هذا الفن خصوصا علل الحديث كذا فی الفتح ومر فی ص ٧٣٢ ج ٢ بعض بيانه والله تعالی اعلم ١٢ **٥** قوله لم تخطب بضم اوله وفتح الطاء مبنيا للمفعول قوله حتی تحيض وتطهر تمسك بظاهره الحنفية واجاب الجمهور بان المراد ثلاث حيض لانها صارت باسلامها وهجرتها من الحرائر بخلاف ما لو سبيت الا ان تكون حاملا لكن لا علی وجه العدة بل لبراءة الرحم بالوضع وعند ابی يوسف ومحمد عليها العدة ووجه قول ابی حنيفة ان العدة انما وجبت اظهارا لخطر النكاح المتقدم ولا خطر لملك الحربی بل اسقط بالآية فی المهاجرات ولا تمسكوا بعصم الكوافر فلو شرطنا العدة لزم التمسك بعقدة نكاحهن فی حال كفرهن من قس ف ١٢ **٦** قوله مثل حديث مجاهد يحتمل ان يعنی بحديث مجاهد الذی وصفه بالمثلية الكلام المذكور بعد هذا وهو قوله وان هاجر عبد او امة للمشركين الخ ويحتمل ان يريد به كلاما آخر يتعلق بنساء اهل العهد وهو اولی لانه قسم المشركين الی قسمين اهل حرب واهل عهد وذكر حكم نساء اهل الحرب ثم حكم ارقائهم فكانه احال بحكم نساء اهل العهد علی حديث مجاهد ثم عقبه بذكر حكم ارقائهم وحديث مجاهد فی ذلك وصله عبد بن حميد فی قوله وان فاتكم شیء من ازواجكم الی الكفار فعاقبتم ای ان اصبتم مغنما من قريش فاعطوا الذين ذهبت ازواجهم مثل ما انفقوا عوضا ١٢ **٧** قوله اذا اسلمت المشركة او النصرانية الخ كذا اقتصر علی ذكر النصرانية وهو مثال والا فاليهودية كذلك فلو عبر بالكتابية لكان اشمل وكانه راعی لفظ الاثر المنقول فی ذلك ولم يجزم بالحكم لاشكاله وقد جرت عادته ان دليل الحكم اذا كان محتملا لا يجزم بالحكم والمراد بالترجمة بيان حكم اسلام المراة قبل زوجها هل تقع الفرقة بينهما بمجرد اسلامها او يثبت لها الخيار او يوقف فان اسلم استمر النكاح والا وقعت الفرقة بينهما فيه اختلاف مشهور كذا فی الفتح قال العينی قال ابن بطال الذی ذهب اليه ابن عباس وعطاء ان اسلام النصرانية قبل زوجها ناسخ لنكاحها لعموم قوله تعالی لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن فلم يخص وقت العدة من غيرها وروی مثله عن عمر وهو قول طاؤس وابی ثور وقالت طائفة اذا اسلم فی العدة تزوجها هذا قول مجاهد وقتادة وبه قال مالك والاوزاعی والشافعی واحمد واسحق وقالت طائفة اذا عرض علی زوجها الاسلام فان اسلم فهما علی نكاحهما وان ابی ان يسلم فرق بينهما وهو قول الثوری وابی حنيفة اذا كانا فی دار الاسلام واما فی دار الحرب فاذا اسلمت وهاجرت الينا بانت منه بافتراق الدارين انتهی ١٢ ما ع بفتح الميم وكسر الجيم وسكون التحتية مثلثة ١٢ قس ما ع هو ابن سلام ويحتمل ان يكون محمد بن المثنی او محمد بن بشار ١٢ ف ع ما لان الغالب ان المحب لا يكون الا محبوبا وبالعكس ١٢ ك ما لع باثبات الياء لاشباع الكسرة ولو للتمنی او للشرط والجزاء محذوف ١٢ مرقاة ما ای اتريد بهذا القول الايجاب علی ١٢ ف ما ای اذا لم تلزمنی بذلك لا اختار العود اليه ١٢ ف. ع هذا الحديث صورته صورة الارسال لكن اورده فی كفارات الايمان فقال فيه عن الاسود عن عائشة ١٢ فتح ع وساق فی رواية كريمة الی قوله ولو اعجبتكم ١٢ ف ای قدرها والجمهور علی انها تعتد عدة الحرة وعن ابی حنيفة يكفی ان تستبرأ بحيضة ١٢ ف لع ای علی فرقتين احدهما المقاتلة والاخری المعاهدة ١٢ خ من مكة الی المدينة من تمام حرمة الاسلام او الحرية ١٢ قس هو موصول بالاسناد المذكور اولا عن ابن جريج كما بينته قبل ١٢ ف لع وهی اخت ام سلمة ام المؤمنين وهذا ظاهر فی انها لم تكن اسلمت فی هذا الوقت وهو ما بين عمرة الحديبية وفتح مكة ١٢ ف له ای ابن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم ١٢ ف لع هو عام يشمل المدخول بها وغيرها ١٢ ع هذا ليس بصريح فی المراد ووقع فی رواية ابن ابی شيبة فهی املك بنفسها ١٢ ف ما هو ابن ابی الفرات ١٢ ف عل وعليه الائمة الاربعة ١٢ قس.

من اهل العهد اسلمت ثم اسلم زوجها فی العدة اهی امرأته قال لا الا ان تشاء هی بنکاح جدید وصداق وقال مجاهد اذا اسلم فی العدة یتزوجها وقال الله تعالیٰ لا هن حل لهم ولا هم یحلون لهن وقال الحسن وقتادة فی مجوسیین اسلما هما علی نکاحهما واذا سبق احدهما صاحبه وابی الاخر بانت لا سبیل له علیها وقال ابن جریج قلت لعطاء امرأة من المشرکین جاءت الی المسلمین ایعاوض زوجها منها لقوله تعالیٰ واٰتوهم ما انفقوا قال لا انما کان ذاک بین النبی صلی الله علیه وسلم وبین اهل العهد وقال مجاهد هذا کله فی صلح بین النبی صلی الله علیه وسلم وبین قریش **حدثنا** ۵۲۸۸ ابن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب وقال ابراهیم بن المنذر حدثنی ابن وهب حدثنی یونس قال ابن شهاب اخبرنی عروة بن الزبیر ان عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت کانت المؤمنات اذا هاجرن الی النبی صلی الله علیه وسلم یمتحنهن بقول الله تعالیٰ یاایها الذین اٰمنوا اذا جاءکم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الی اخر الاٰیة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط من المؤمنات فقد اقر بالمحنة فکان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اقررن بذلک من قولهن قال لهن رسول الله صلی الله علیه وسلم انطلقن فقد بایعتکن لا والله ما مست ید رسول الله صلی الله علیه وسلم ید امرأة قط غیر انه بایعهن بالکلام والله ما اخذ رسول الله صلی الله علیه وسلم علی النساء الا بما امره الله یقول لهن اذا اخذ علیهن قد بایعتکن کلاما **باب** قوله تعالیٰ للذین یؤلون من نساءهم تربص اربعة اشهر الی قوله سمیع علیم فان فاءوا رجعوا **حدثنا** ۵۲۸۹ اسمٰعیل بن ابی اویس عن اخیه عن سلیمٰن عن حمید الطویل انه سمع انس بن مالک یقول اٰلی رسول الله صلی الله علیه وسلم من نسائه وکانت انفکت رجله فاقام فی مشربة له تسعا وعشرین ثم نزل فقالوا یارسول الله الیت شهرا قال الشهر تسع وعشرون **حدثنا** ۵۲۹۰ قتیبة قال حدثنا اللیث عن نافع ان ابن عمر کان یقول فی الایلاء الذی سمی الله تعالیٰ لا یحل لاحد بعد الاجل الا ان یمسک بالمعروف او یعزم الطلاق کما امره الله عز وجل وقال لی اسمٰعیل ۵۲۹۱ حدثنی مٰلک عن نافع عن ابن عمر اذا مضت اربعة اشهر یوقف حتی یطلق ولا یقع علیه الطلاق حتی یطلق ویذکر ذلک عن عثمان وعلی وابی الدرداء وعائشة واثنی عشر رجلا من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم **باب** حکم المفقود فی اهله وماله وقال ابن المسیب اذا فقد فی الصف عند القتال تربص امرأته سنة واشتری ابن مسعود جاریة والتمس صاحبها سنة فلم یجده وفقد فاخذ یعطی الدرهم والدرهمین وقال اللّٰهم عن فلان فان اتی فلی وعلی وقال هکذا فافعلوا باللقطة وقال ابن عباس نحوه وقال الزهری فی الاسیر یعلم مکانه لا تتزوج امرأته ولا یقسم ماله فاذا انقطع خبره فسنته سنة المفقود **حدثنا** ۵۲۹۲ علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن عن یحیی بن سعید عن یزید مولی المنبعث ان النبی صلی الله علیه وسلم سئل عن

---

۱ عز وجل ۲ باب ۳ فاذا ۴ امنه ۵ ایعاض ۶ ذلک ۷ یحیی ۸ ثنی ۹ قال ۱۰ کان ۱۱ اتهن ۱۲ به ۱۳ فان فاءوا فان الله غفور رحیم وان عزموا الطلاق فان الله سمیع علیم ۱۴ فان
۱۵ علیه السلام ۱۶ وکان ۱۷ فقال ۱۸ الاٰیة التی ۱۹ بالطلاق ۲۰ یوقفه ۲۱ تربصت ۲۲ فالتمس ۲۳ فلم یجده ۲۴ ابی ۲۵ فلان ۲۶ افعلوا ۲۷ تتزوج

---

۱ قوله وقال الله الخ هذا ظاهر فی اختیاره القول الماضی فانه کلام البخاری وهو استدلال منه لتقویة قول عطاء المذکور فی هذا الباب وهو معارض فی الظاهر لروایته عن ابن عباس فی الباب الذی قبله وهی قوله لم تخطب حتی تحیض وتطهر ویمکن الجمع بینهما لانه کما یحتمل ان یرید بقوله لم تخطب حتی تحیض وتطهر انتظار اسلام زوجها مادامت فی عدتها یحتمل ایضا ان تاخیر الخطبة انما هو لکون المعتدة لا تخطب مادامت فی العدة فعلی هذا الثانی لا یبقی بین الخبرین تعارض ۱۲ فتح **۲** قوله فقد اقر بالمحنة ای الامتحان یشیر الی شرط الایمان وهو الاقرار بالتوحید والرسالة وعدم الاشراک ونحوه والمطابقة لشدة تعلقه باصل المسئلة التی تضمنت الترجمة ملتقط من العینی والکرمانی والفتح ۱۲ **۳** قوله للذین یؤلون من نساءهم ای یحلفون علی ان لا یجامعوهن والایلاء الحلف وتعدیته بعلی ولکن لما ضمن هذا القسم معنی البعد عدی بمن قوله تربص اربعة اشهر مبتدأ ما قبله خبره والتربص الانتظار والتوقف اضیف الی الظرف علی الاتساع ای للمولی حق التلبث فی هذه المدة ولا یطالب بفیء ولا طلاق کذا فی البیضاوی قال العینی الایلاء فی اللغة الحلف والایلاء المذکور فی قوله تعالیٰ للذین یؤلون هو الحلف علی ترک قربان امرأته ای وطیها اربعة اشهر او اکثر منها کقوله لامرأته والله لا اقربک اربعة اشهر او لا اقربک وهو قول ابی حنیفة واصحابه والثوری ویروی عن عطاء وقال ابن المنذر اکثر اهل العلم قالوا لا یکون الایلاء اقل من اربعة اشهر قال اسحٰق ومالک والشافعی واحمد وابو ثور الایلاء ان یحلف ان لا یطأ امرأته اکثر من اربعة اشهر وان حلف علی اربعة اشهر او فیما دونها لم یکن مولیا انتهی مختصرا ۱۲ **۴** قوله الی من الایلاء وهو الحلف ولا یرید به الایلاء الفقهی فمن ثم قیل لا وجه لایراد هذا الحدیث فی هذا الباب لکن وجهه العینی من حیث ان المراد بالایلاء فی الاٰیة هو الشرعی وفی الحدیث اللغوی وهو الحلف فالمعنی لا ینفک عن المعنی الشرعی فمن هذه الحیثیة یوجد المطابقة بین الحدیث والترجمة وادنی المطابقة کافیة انتهی ۱۲ **۵** قوله او یعزم الطلاق کما امره الله عز وجل قال فی الفتح هو قول الجمهور فی ان المدة اذا انقضت یخیر الحالف فاما ان یفیء واما ان یطلق وذهب الکوفیون الی انه ان فاء بالجماع قبل انقضاء المدة استمرت عصمته وان مضت المدة وقع الطلاق بنفس مضی المدة قیاسا علی العدة لانه لا تربص علی المرأة بعد انقضائها واخرج الطبری بسند صحیح عن ابن مسعود وبسند اٰخر لا بأس به عن علی ان مضت اربعة اشهر ولم یفیء طلقت طلقة بائنة وبسند حسن علی وزید بن ثابت مثله واخرج سعید بن منصور من طریق جابر بن زید اذا الی فمضت اربعة اشهر طلقت بائنا ولا عدة علیها واخرج اسمٰعیل القاضی بسند صحیح عن ابن عباس مثله انتهی مختصرا قال فی الهدایة ومذهبنا هو المأثور عن عثمان وعلی والعبادلة الثلٰثة وزید بن ثابت وکفی بهم قدوة ۱۲ **۶** قوله واثنی عشر رجلا من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم قال العینی قد جاء عن جماعة من الصحابة معینا بخلاف ذلک وهو اقوی من الذکر بالاجمال وهم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلی بن ابی طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وزید بن ثابت انتهی ۱۲ **۷** قوله فی اهله وماله کذا اطلق ولم یفصح بالحکم ودخول حکم الاهل یتعلق بابواب الطلاق بخلاف المال لکن ذکره معه استطرادا ۱۲ فتح **۸** قوله وقال ابن المسیب الخ وصله عبد الرزاق باتم منه عن الثوری عن داؤد بن ابی هند عنه قال اذا فقد فی الصف تربصت امرأته سنة واذا فقد فی غیر الصف فاربع سنین وال قول ابن المسیب ذهب مالک لکن فرق بین ما اذا وقع القتال فی دار الحرب وفی دار الاسلام وفرق مالک بین من فقد فی الحرب فتوجل الاجل المذکور وبین من فقد فی غیر الحرب فلا توجل بل ینتظر مضی العمر الذی یغلب علی الظن انه لا یعیش اکثر منه وقال احمد واسحٰق من غاب عن اهله فلم یعلم خبره لا تاجیل فیه وانما یوجل من فقد فی الحرب او فی البحر او نحو ذلک وجاء عن علی اذا فقدت المرأة زوجها لا تزوج حتی یقدم او یموت قال عبد الرزاق بلغنی عن ابن مسعود انه وافق علیا فی انها تنتظره ابدا وروی من طریق النخعی لا تزوج حتی یستبین امره وهو قول فقهاء الکوفة والشافعی کذا فی الفتح قال العینی والکوفیون یقولون لا یقسم ماله حتی یأتی علیه من الزمان ما لا یعیش مثله وقال الشافعی لا یقسم حتی یعلم وفاته انتهی ۱۲

ماع وهو ظاهر فی ان الفرقة تقع باسلام احد الزوجین ولا تنتظر انقضاء العدة ۱۲ ف ماسه وصله الطبری من طریق ابن ابی نجیح ۱۲ ماللع وقد انقطع ذلک الیوم الفتح فلا یعوض زوجها منها بشیء ۱۲ ف ماهه وصله ابن ابی حاتم عنه وذکر هذا الاثر لتقویة دعوی عطاء ۱۲ ف ماسه لفظ روایة عقیل هذه سبق فی ص ۱۲/۳۷۷ ماعه ای من مکة الی المدینة قبل عام الفتح ۱۲ ف مالمه ای یختبرهن فیما یتعلق بالایمان فیما یرجع الی ظاهر الحال دون الاطلاع علی ما فی القلوب ۱۲ ماللعه هو ان لا یشرکن بالله شیئا ولا یسرقن الخ ۱۲ ک عه مشتق من الایلاء اللغوی لا من الایلاء الفقهی ۱۲ عه الفک انفراج المنکب والقدم عن مفصله ۱۲ ع سه وهی الغرفة مر بیان ذلک فی ص ۱۲/۳۳ اللعه علی صیغة المجهول لاجل التمریض ۱۲ ع هه ای فحکم حکم المفقود ومذهبه ۱۲

ضَالَّةُ الغَنَم فقال خُذْهَا فانما هی لك او لاخيك او للذئب وسُئل عن ضالة الابل فغضب واحمرّت وجنتاه فقال مالك ولها معها الحذاء والسقاء تشرب الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها وسُئل عن اللُّقَطَة فقال اعرف وكاءها وعفاصها وعرّفها سنة فان جاء من يعرفها والا فاخلطها بمالك قال سفيان فلقيت ربيعة بن ابی عبد الرحمن قال سفيان ولم احفظ عنه شيئا غير هذا فقلت ارأيت حديث يزيد مولى المنبعث فی امر الضالة هو عن زيد بن خالد قال نعم قال يحيى ويقول ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سفيان فلقيت ربيعة فقلت له

باب قَدْ سَمِعَ اللّٰهُ قَوْلَ الَّتِیْ تُجَادِلُكَ فِیْ زَوْجِهَا الی قوله فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّيْنَ مِسْكِيْنًا **وقال** لی اسمٰعيل حدثنی مالك انه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر قال مالك وصيام العبد شهران وقال الحسن بن الحر ظهار الحر والعبد من الحرة والامة سواء وقال عكرمة ان ظاهر من امته فليس بشیء انما الظهار من النساء وفی العربية لما قالوا ای فيما قالوا وفی نقض ما قالوا وهذا اولى لان الله لم يدل على المنكر وقول الزور

باب الاشارة فی الطلاق والامور وقال ابن عمر قال النبی صلی الله عليه وسلم لا يعذب الله بدمع العين ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه وقال كعب بن مالك اشار النبی صلی الله عليه وسلم الیّ ای خذ النصف وقالت اسماء صلى النبی صلی الله عليه وسلم فی الكسوف فقلت لعائشة ما شأن الناس وهی تصلی فاومأت برأسها الى الشمس فقلت اٰية فاومأت برأسها ان نعم وقال انس اومأ النبی صلی الله عليه وسلم بيده الى ابی بكر ان يتقدم وقال ابن عباس اومأ النبی صلی الله عليه وسلم بيده لا حرج وقال ابو قتادة قال النبی صلی الله عليه وسلم فی الصيد للمحرم احد منكم امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا ابراهيم عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس طاف رسول الله صلی الله عليه وسلم على بعيره وكان كلما اتى على الركن اشار اليه وكبر وقالت زينب قال النبی صلی الله عليه وسلم فتح من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد تسعين **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن ابی هريرة قال قال ابو القاسم صلی الله عليه وسلم فی الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلی يسأل الله خيرا الا اعطاه وقال بيده ووضع انملته على بطن الوسطى والخنصر قلنا يزهدها وقال الاويسی حدثنا ابراهيم بن سعد عن شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن انس بن مالك عدا يهودی فی عهد رسول الله صلی الله عليه وسلم على جارية فاخذ اوضاحا كانت عليها ورضخ رأسها فاتى بها اهلها رسول الله صلی الله عليه وسلم وهی فی اٰخر رمق وقد اصمتت فقال لها رسول الله صلی الله عليه وسلم من قتلك فلان لغير الذی قتلها فاشارت برأسها ان لا قال فقال لرجل اٰخر غير الذی قتلها فاشارت ان لا فقال ففلان لقاتلها فاشارت ان نعم فامر به رسول الله صلی الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يقول الفتنة من ههنا واشار الى المشرق **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ابی اسحٰق الشيبانی عن عبد الله بن ابی اوفى قال كنا فی سفر مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فلما غربت الشمس قال لرجل انزل فاجدح لی قال يا رسول الله لو امسيت ثم قال انزل فاجدح قال يا رسول

قال ۲ ممن ۳ عز وجل ۴ الظهار وقول الله تعالى ۵ الاٰية ۶ وقال اسمٰعيل ۷ شهرين ۸ بن حی ۹ بن الحر العبد والحر ۱۰ بعض ۱۱ على ۱۲ فاشار ۱۳ الی ان ۱۴ السماء ۱۵ فاشارت ای ۱۶ تقدم ۱۷ عليه ۱۸ اليه ۱۹ ، ۲۰ وقال ۲۱ الى الركن ۲۲ ردم ۲۳ وقال ۲۴ عيد ۲۵ فسأل

---

۱ قوله والا فاخلطها بمالك اخذ بظاهره داؤد على انه يملكها وخالف فقهاء الامصار والمراد انه خلطها على التزام الضمان ع خ بدليل الرواية الاخرى فان جاء صاحبها فادها اليه ۱۲ ع ۲ قوله قال سفين الى آخر الباب حاصله ان يحيى بن سعيد حدث به عن يزيد مولى المنبعث مرسلا ثم ذكر سفين ان ربيعة يحدث به عن زيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد فهو مسلا فحمل ذلك سفين على ان لقی ربيعة فسأله عن ذلك فاعترف كذا فی الفتح ۱۲ ۳ قوله باب الظهار بكسر المعجمة هو قول الرجل لامرأته انت علیّ كظهر امی واختلف فيما اذا لم يعين الام بان قال مثلا كظهر اختی فعن الشافعی فی القديم لا يكون ظهارا بل يختص بالام وقال فی الجديد يكون ظهارا وهو قول الجمهور قوله وقول الله تعالى قد سمع الله الخ واستدل بقوله وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا على ان الظهار حرام وقد ذكر المصنف فی الباب آثارا واقتصر على الآية وعليها كانه اشار بذكر الآية الى الحديث المرفوع الوارد فی سبب ذلك وقد ذكر بعض طرقه تعليقا فی اوائل كتاب التوحيد من حديث عائشة وسياتی ذكره وفيه تسمية الظاهر وتسمية المجادلة وهی التی ظاهر منها والراجح انها خولة بنت ثعلبة وانه اول ظهار كان فی الاسلام ۱۲ فتح ۴ قوله وهذا اولى ای معنى يعودون لما قالوا ای ينقضون ما قالوا اولى مما قال ان معنى العود تكرار لفظ الظهار وغرض البخاری من هذا الرد على داؤد الظاهری حيث قال ان العود هو تكرير كلمة الظهار قوله لان الله الخ تعليل لقوله وهذا اولى ووجه الاولوية انه اذا كان معناه كما زعم داؤد لكان الله دالا على المنكر وقول الزور تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد بالغ ابن العربی فی انكاره ونسب قائله الى الجهل لان الله تعالى وصفه بانه منكر من القول وزور فكيف يقال اذا اعاد القول المحرم المنكر يجب عليه ان يكفر ثم تحل له المرأة انتهى والى هذا اشار البخاری بقوله لان الله تعالى لم يدل على المنكر والزور ۱۲ فتح ۵ قوله فتح من ردم يأجوج ومأجوج الردم بكسر الراء وفتحها وهو سد بناه ذو القرنين وقد انفتحت فاذا توسعت بخرجوا منها وذا بعد الدجال وعقد التسعين هو من مواضعات الحساب وهو ان تجعل رأس السبابة فی اصل الابهام كذا فی المجمع ووجه المطابقة بالترجمة ان العقد على صفة مخصوصة لارادة عدد معلوم يتنزل منزلة الاشارة المفهمة فاذا اكتفی بها عن النطق مع القدرة عليه دل على اعتبار الاشارة ممن لا يقدر على النطق بطريق الاولى كذا فی الفتح ۱۲ ۶ قوله ووضع انملته الخ قال فی القاموس الانملة بتثليث الميم والهمزة التی فيها الظفر والجمع اناملُ وانملات انتهى قال الكرمانی وصاحب الفتح يحتمل ان يكون وضع الانملة على الوسطى ايماء الى ان تلك الساعة فی وسط النهار وعلى الخنصر على انها فی آخر النهار ويزهدها من التزهيد وهو التقليل وقد تقدم بسط الاقاويل فی تعيين وقتها فی كتاب الجمعة فی ص ۱۲۱۹۹ ۱۲ ۷ قوله اوضاحا جمع وضح بفتح اوله والمعجمة ثم مهملة البياض والمراد بها حلی من فضة وقوله رضخ براء مهملة ثم مناد وخاء معجمتين ای كسر رأسه وقوله فی آخر رمق ای نفس وزنا ومعنى وقوله اصمتت بضم اوله ای وقع بها الصمت ای خرس لسانه مع حضور ذهنها ۱۲ فتح الباری ۸ قوله فرضخ رأسه بين حجرين ای كسر استدل به المالكية والشافعية والحنابلة على ان القاتل يقتل بما قتل به وقال الحنفية لا يقتل الا بالسيف لحديث لا قود الا بالسيف قس وبه قال الشعبی والنخعی والثوری وغيرهم وحديث الباب يحمل على الابتداء كذا فی العينی ۱۲ ۹ ما دل عليه البعير من خف والحذاء النعل ۱۲ ك ۱۰ فان قلت لم كرر فقلت لقلت ليس مكررا اذ القول الثانی له هو نقلا عن يحيى وهو غير ما قال له اولا ۱۲ ك ۱۱ ای الحرائر وهذا مذهب الحنفية والشافعية لقوله تعالى من نسائهم ۱۲ قس ۱۲ يريد به بيان ما وقع فی قوله تعالى ثم يعودون لما قالوا ۱۲ ای يستعمل فی العرب عاد لكذا بمعنى عاد فيه وابطله ۱۲ ف ۱۳ يجیء بيانه فی الصفحة الآتية ۱۲ ۱۴ وبه جزم المزی وقيل هو ابو اسحٰق الفزاری والاول ارجح ۱۲ ف ع ۱۵ هو ان يجعل رأس السبابة فی اصل الابهام ۱۲ مجمع ۱۶ مر الحديث فی ص ۱۲۵۰۹ فی كتاب الانبياء ۱۲ ۱۷ وبه المطابقة ۱۲ ۱۸ هو عبد العزيز بن عبد الله شيخ البخاری اخرج عنه فی العلم وغيره ۱۲ ف ۱۹ بلفظ المجهول والمعروف ای سكتت والصوت والاصمات بمعنى ۱۲ ك

الله لو امسیت ان علیك نهارا ثم قال انزل فاجدح فنزل فجدح له فی الثالثة فشرب رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم اومأ بیده الی المشرق فقال اذا رأیتم اللیل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا یزید بن زریع عن سلیمن التیمی عن ابی عثمن عن عبد الله بن مسعود قال النبی صلی الله علیه وسلم لا یمنعن احدا منکم نداء بلال او قال اذانه من سحوره فانما ینادی او قال یؤذن لیرجع قائمکم ولیس ان یقول کانه یعنی الصبح او الفجر واظهر یزید یدیه ثم مد احدیهما من الاخری وقال اللیث حدثنی جعفر بن ربیعة عن عبد الرحمن بن هرمز سمعت اباهریرة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مثل البخیل والمنفق کمثل رجلین علیهما جبتان من حدید من لدن ثدییهما الی تراقیهما فاما المنفق فلا ینفق شیئا الا مادت علی جلده حتی تجن بنانه وتعفو اثره واما البخیل فلا یرید ینفق الا لزمت کل حلقة موضعها فهو یوسعها ولا تتسع ویشیر باصبعه الی حلقه

باب اللعان

وقول الله تعالی والذین یرمون ازواجهم ولم یکن لهم شهداء الا انفسهم الی قوله من الصدقین فاذا قذف الاخرس امرأته بکتابة او اشارة او بایماء معروف فهو کالمتکلم لان النبی صلی الله علیه وسلم قد اجاز الاشارة فی الفرائض وهو قول بعض اهل الحجاز واهل العلم وقال الله تعالی فاشارت الیه قالوا کیف نکلم من کان فی المهد صبیا وقال الضحاك الا رمزا اشارة وقال بعض الناس لاحد ولا لعان ثم زعم ان طلق بکتاب او اشارة او ایماء جاز ولیس بین الطلاق والقذف فرق فان قال القذف لا یکون الا بکلام قیل له کذلك الطلاق لا یکون الا بکلام والا بطل الطلاق والقذف وکذلك العتق وکذلك الاصم یلاعن وقال الشعبی وقتادة اذا قال انت طالق فاشار باصابعه تبین منه باشارته وقال ابراهیم الاخرس اذا کتب الطلاق بیده لزمه وقال حماد الاخرس والاصم ان قال برأسه جاز حدثنا قتیبة قال حدثنا لیث عن یحیی بن سعید الانصاری انه سمع انس بن مالك یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الا اخبرکم بخیر دور الانصار قالوا بلی یا رسول الله قال بنو النجار ثم الذین یلونهم بنو عبد الاشهل ثم الذین یلونهم بنو الحارث بن الخزرج ثم الذین یلونهم بنو ساعدة ثم قال بیده فقبض اصابعه ثم بسطهن کالرامی بیده ثم قال وفی کل دور الانصار خیر حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفین قال ابو حازم سمعته من سهل بن سعد الساعدی صاحب رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول قال رسول الله

ن ۱ ۲ قال ن ۲ ۲ وقال ن ۳ ۲ وقال ن ۴ ۲ وقال ن ۵ ثدیهما ن ۶ لزقت ن ۷ ۲ عزوجل ن ۸ ۱۲ ان کان بکتاب ن ۹ ۲ عزوجل ن ۱۰ ۲ عزوجل ن ۱۱ الا ن ۱۲ ان الطلاق ن ۱۳ ان طلق جائز ن ۱۴ باصبعه ن ۱۵ قال اللیث ن ۱۶ بیدیه

۱ قوله لیرجع فالکلم مرفوع او منصوب باعتبار ان یرجع مشتق من الرجوع او الرجع والقائم هو المتهجد ای یعود الی الاستراحة بان ینام ساعة قبیل الصبح ۱۲ ک ۲ قوله کانه یعنی الصبح غرضه ان اسم لیس هو الصبح وهذا مختصر من الحدیث الذی مر فی الاذان قبل الفجر یعنی لیس الصبح المعتبر هو ان یکون الضوء مستطیلا من العلو الی السفل وهو الکاذب بل الصبح هو الضوء المعترض من الیمین الی الشمال وهو الصادق واظهر من الظهور یعنی العلو ای علا یزید بن زریع یدیه ورفعهما طویلا هو اشارة الی صورة الصبح الکاذب وثم مد احدهما عن الاخری اشارة الی الصادق ویحتمل ان یکون بیان الکاذب محذوفا من اللفظ والمذکور کله یکون بیانا للصادق ومعنی ظهر انه جعل احدی یدیه علی ظهر الاخری ومدها عنه کذا فی الکرمانی قال فی الفتح وقع عند مسلم بلفظ لیس الفجر المعترض ولکن المستطیل وبه یظهر المراد من الاشارة المذکورة انتهی ۱۲ ۳ قوله حتی تجن بفتح اوله وضم الجیم وبضم اوله وکسر الجیم وهو الثابت فی معظم الروایات. ف والحدیث مر فی الزکوة ای فی ص ۱۹۲ وموضع الترجمة منه قوله ویشیر باصبعه الی حلقه قال فی الخیر الجاری واعلم انه لم یذکر فی هذا الباب حدیثا مطابقا للجزء الاول من الترجمة فکانه قاسه علی ما ذکر فی امور اخر منها القصاص وهو اعظم من الطلاق انتهی قال ابن بطال ذهب الجمهور الی ان الاشارة اذا کانت مفهمة تتنزل منزلة النطق وخالف الحنفیة فی بعض ذلک ولعل البخاری رد علیهم بهذه الاحادیث التی جعل النبی صلعم فیها الاشارة قائمة مقام النطق واذا جازت الاشارة فی احکام مختلفة فی الدیانة فهی لمن لا یطیق النطق اجوز وظهر لی ان البخاری اورد هذه الترجمة واحادیثها توطئة لما یذکره من البحث فی الباب الذی یلیه مع من فرق بین لعان الاخرس وطلاقه والله اعلم کذا فی الفتح ۱۲ ۴ قوله قال الله تعالی فاشارت الیه قال ابن بطال احتج البخاری بقوله تعالی فاشارت الیه علی صحة الاشارة اذ اعرفوا من اشارتها ما یعرفونه من نطقها وبقوله تعالی الا تکلم الناس ثلثة ایام الا رمزا ای اشارة ولولا انه یفهم منها ما یفهم من الکلام لم یقل تعالی لا تکلمهم الا رمزا فجعل الرمز کلاما قاله الکرمانی ۱۲ ۵ قوله وقال الضحاك ای ابن مزاحم وقال الکرمانی هو ابن شراحیل الهمدانی ثم یعیب قوله الا رمزا فاستثنی الرمز من الکلام فدل علی انه حکمه ۱۲ فتح ۶ قوله وقال بعض الناس لاحد ولا لعان ثم زعم الخ یرید به الحنفیة حیث قالوا کما فی الهدایة قذف الاخرس لا یتعلق به اللعان لانه یتعلق بالصریح کحد القذف وفیه خلاف الشافعی وهذا لانه لا یعری عن الشبهة والحدود تندرئ بها وطلاق الاخرس واقع بالاشارة لانها صارت معهودة فاقیمت مقام العبارة دفعا للحاجة انتهی قال فی الخیر الجاری المؤلف اورد النقض فی کلام الحنفیة حیث جعلوا احد الکلامین وهو الطلاق صحیحا بالاشارة دون الآخر وهو القذف وهذا النقض غیر وارد علیهم فان القذف من الحدود وهی تندرئ بالشبهات والطلاق من الامور التی جدهن جد وهزلهن جد فیده وهزله سواء فاین احدهما من الآخر انتهی ۱۲ ۷ قوله ولیس بین الطلاق والقذف فرق ای فالتفرقة بین القذف والطلاق بلا دلیل تحکم واجاب الحنفیة بان القذف بالاشارة لیس کالصریح بل فیه شبهة والحدود تندرئ بها وبانها لا بد فی اللعان من ان یأتی بلفظ الشهادة حتی لو قال احلف مکان اشهد لا یجوز والاشارة لا تکون شهادة وکذلک اذا کانت هی خرساء لان قذفها لا یوجب الحد لاحتمال انها تصدقه لو کانت تنطق ولا تقدر علی اظهار هذا التصدیق باشارتها فاقامة الحد مع الشبهة لا یجوز ۱۲ عس ۸ قوله والا بطل الطلاق والقذف وکذلك العتق یعنی اما ان یقال باعتبار الاشارة فیها کلها او بترک اعتبارها فتبطل کلها بالاشارة والا فالتفرقة بینهما بغیر دلیل تحکم وقد وافقه بعض الحنفیة علی هذا البحث وقالوا القیاس بطلان الجمیع لکن عملنا به فی غیر اللعان والحد استحسانا ومنهم من قال منعناه فی اللعان والحد للشبهة لانه لا یتعلق بالصریح کالقذف فلا یکتفی فیه بالاشارة لانها غیر صریحة وهذه عمدة من وافق الحنفیة من الحنابلة وغیرهم ورده ابن التین بان المسألة مفروضة فیما اذا کانت الاشارة مفهمة افهاما واضحا لا یبقی معه ریبة کذا فی الفتح ویمکن الجواب بان یقال ان الاشارة من حیث انها اشارة وان کانت مفهمة افهاما واضحا لکن لا تبلغ منزلة الکلام الصریح فلا تخلو عن شبهة ما والحدود مما یندرأ بالشبهات فلا یکتفی فیها بالاشارة ۱۲ ۹ قوله وکذلك الاصم یلاعن ای اذا اشیر الیه حتی فهم قال المهلب فی امره اشکال لکن قد تفهم بترداد الاشارة الی ان یفهم معرفة ذلک عنه قلت والاطلاع علی معرفته بذلک سهل لانه یعرف من نطقه ۱۲ فتح ۱۰ قوله وقال حماد هو ابن ابی سلیمن شیخ ابی حنیفة فکان البخاری اراد الزام الکوفیین بقول شیخهم قاله ابن حجر فی الفتح قال العینی لم یعد هذا القائل ما مراد الشیخ من هذا ولو عرف لما قال هذا ومراد الشیخ من هذا ان اشارة الاخرس معهودة فاقیمت مقام العبارة والکوفیون ما ینکرون به فمن این یأتی الالزام قال فی الفتح ثم ذکر المصنف خمسة احادیث تتعلق بالاشارة ایضا ۱۲ ۱۱ قوله ثم قال بیده الخ فیه المطابقة للترجمة لان فیه استعمال الاشارة المفهمة مقرونة بالنطق وقوله کالرامی بیده ای کالذی بیده الشیء قد ضم اصابعه علیه ثم رماه فانتشرت کذا فی الفتح ۱۲

لعـه ای دخل وقت الافطار لا انه صار مفطرا حقیقة ک ومر فی ص ۲۵۱ فی کتاب الصیام ۱۲ ما بالفتح اسم ما یتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والاکثر ما یروی بالفتح ۱۲ قس ما عـه بالشک. قس غرضه ان اسم لیس هو الصبح ۱۲ ک ما عـه قوله ثدیهما بضم المثلثة وکسر الدال وتشدید التحتیة جمع ثدی والتراقی جمع ترقوة العظمین المشرفین فی اعلی الصدر من رأس المنکبین الی طرف ثغرة النحر ۱۲ قس ماسـه قوله اللعان وهو ماخوذ من اللعن لان الملاعن یقول لعنة الله علیه ان کان من الکاذبین. ف اصل اللعن هو الابعاد وکل من الزوجین یبعد عن صاحبه ۱۲ ک ما للعـه فان قلت ما الفرق بین الاشارة والایماء قلت المتبادر الی الذهن فی الاستعمال ان الاشارة بالید والایماء بالرأس او الجبین ونحوه ۱۲ کرمانی ماهـه وصفه بالمعروف اشترط لکونه مفهما معلوما ۱۲ ک ملـه ای فی الامور المفروضة. ف کالصلوة فان العاجز یصلی بالاشارة ۱۲ خ ما عـه وخالف الحنفیة والاوزاعی واسحق وهو روایة عن احمد واختارها بعض المتاخرین ۱۲ ف. عـه ای حکمه حکم القذف فیجب ایضا ان یبطل بالاشارة بالعتق ولکنهم قالوا یعوه عتقه ۱۲ کرمانی عینی عـه هو ابن ابی سلیمن شیخ ابی حنیفة ۱۲ ف ع سـه ای کالذی یکون بیده شیء فیضم اصابعه علیه ۱۲ قس للعـه وان تفاوتت مراتبه فخیر الاولی افعل التفضیل وهذه اسم قس ومر الحدیث فی ص ۱۲۶۸ فی المناقب. واورده هنا من وجه آخر عن انس عن ابی اسید الساعدی وههنا عن انس بغیر واسطة والطریقان صحیحان ۱۲ ف هـه کذا وقع عنده وصرح الحمیدی عن سفین بالتحدیث ۱۲ ف

صلی اللہ علیہ وسلم بُعِثتُ انا والساعة کھٰذہ من ھٰذہ او کھاتین[1] وقرن بین السبابة والوسطیٰ ٥٣٠٢ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا جبلة
بن سُحَيم سمعت ابن عمر یقول قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الشھر ھٰکذا وھٰکذا وھٰکذا یعنی ثلٰثین ثم قال وھٰکذا وھٰکذا وھٰکذا یعنی تسعا و
عشرین یقول مرة ثلٰثین ومرة تسعا وعشرین ٥٣٠٣ حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی بن سعید عن اسمٰعیل عن قیس عن ابی مسعود قال اشار
النبی صلی اللہ علیہ وسلم بیدہ نحو الیمن الایمان[2] ھٰھنا مرتین الا وان القسوة وغلظ القلوب فی الفدادین حیث یطلع قرنا الشیطٰن ربیعة ومُضر
٥٣٠٤ حدثنا عمرو بن زرارة قال اخبرنا عبد العزیز بن ابی حازم عن ابیه عن سھل قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انا وکافل الیتیم فی الجنة ھٰکذا
واشار بالسبابة والوسطیٰ وفرج بینھما شیئا باب[26] اذا عرّض[3] بنفی الولد ٥٣٠٥ حدثنا یحیی بن قزعة قال حدثنا مٰلک عن ابن شھاب عن سعید
بن المسیب عن ابی ھریرة ان رجلا اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ وُلِدَ لی غلام اسود فقال ھل لک من ابل قال نعم قال ما الوانھا
قال حمر قال ھل فیھا من اورق قال نعم قال فانّٰی ذٰلک قال لعلّ نزعة عرق قال فلعل ابنک ھٰذا نزعه باب[27] احلاف الملاعن[4] ٥٣٠٦ حدثنا
موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا جویریة عن نافع عن عبد اللہ ان رجلا من الانصار قذف امرأته فاحلفھما النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم فرق بینھما
باب[28] یبدأ[5] الرجل بالتلاعن ٥٣٠٧ حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابی عدی عن ھشام بن حسان قال حدثنا عکرمة عن ابن عباس
ان ھلال بن امیة قذف امرأته فجاء فشھد والنبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان اللہ یعلم ان احدکما کاذب فھل منکما تائب ثم قامت
فشھدت باب[29] اللعان ومن طلق[6] بعد اللعان ٥٣٠٨ حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مٰلک عن ابن شھاب ان سھل بن سعد الساعدی اخبرہ
ان عویمرا العجلانی جاء الی عاصم بن عدی الانصاری فقال له یا عاصم ارأیت رجلا وجد مع امرأته رجلا ایقتله فیقتلونه او کیف یفعل
سل لی یا عاصم عن ذٰلک فسأل عاصم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن ذٰلک فکرہ[7] رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المسائل وعابھا حتی
کبر علی عاصم ما سمع من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما رجع عاصم الی اھله جاءہ عویمر فقال یا عاصم ماذا قال لک رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم فقال عاصم لعویمر لم تأتنی بخیر قد کرہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المسألة التی سألته عنھا فقال عویمر واللہ لا انتھی حتی
اسأله عنھا فاقبل عویمر حتی جاء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وسط الناس فقال یا رسول اللہ ارأیت رجلا وجد مع امرأته رجلا ایقتله
فتقتلونه ام کیف یفعل فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد انزل فیک وفی صاحبتک فاذھب فأت بھا قال سھل فتلاعنا وانا مع الناس
عند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما فرغا من تلاعنھما قال عویمر کذبت[8] علیھا یا رسول اللہ ان امسکتھا فطلقھا ثلٰثا قبل ان یأمرہ رسول

قال ٢ ثلٰثا ثنی قرن حدثنا الیتیمة بالسباحة قال فقال لعله عرق ثنا قال امر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم له ما تأتینی ما

[1] قوله او کھاتین شک من الراوی قال الکرمانی فان قلت قد انقضی من یوم بعثته الی یومنا سبع مائة وثمانون فکیف تکون مقارنة الساعة معہا اجاب الخطابی ان المراد ان الذی بقی بالنسبة الی ما مضی قدر فضل الوسطی علی السبابة ولو اراد غیر ھٰذا لکان قیام الساعة مع بعثته فی زمان واحد قال العینی لا حاجة الی ھٰذا التکلف بل ھی کنایة عن شدة القرب جدا ١٢ [2] قوله الایمان ھٰھنا لان مبدأ الایمان من مکة وھی یمانیة وقیل الغرض وصف اھل الیمن بکمال الایمان والفدادین بالتشدید جمع الفداد وھو شدید الصوت وبالتخفیف جمع الفداد وھو آلة الحرث وانما ذم اھلھا لانه یشغل عن امر الدین ویکون معھا قساوة القلب ونحوھا وقرنا الشیطان ای جانبا رأسه وذٰلک لانه ینتصب فی محاذاة مطلع الشمس حتی اذا طلعت کانت بین قرنیه فتقع سجدة عبدة الشمس له وربیعة بفتح الراء ومضر بضم المیم وفتح المعجمة وبالراء قبیلتان فی جھة المشرق ومر فی ص ٢٤٠ ج ٢ ١٢ ک [3] قوله اذا عرض بنفی الولد من التعریض قال فی الکشاف التعریض ان یذکر شیئا یدل به علی شیء لم یذکرہ والکنایة ان یذکر الشیء بغیر لفظه الموضوع له قوله ولد لی غلام اسود ھٰذا ھو محل التعریض یعنی انا ابیض وھو اسود فلا یکون منی قوله اورق ھو الذی فی لونه بیاض وسواد وقوله لعل نزعة عرق قیل الصواب لعل عرقا نزعه وفی روایة کریمة لعله نزعه عرق ولا اشکال فیھا وقیل الاول ایضا صواب لاحتمال ان یکون فیه ضمیر الشان والمراد بالعرق الاصل من النسب شبه بعرق الشجرة ونزعه ای جذبه واظھر لونه علیه ھٰذا ملتقط من الکرمانی وفتح الباری قال العینی و استدل بھٰذا الحدیث الکوفیون والشافعی فقالوا لا حد فی التعریض ولا لعان بہ وسیجیٔ فی الحدود ان شاء اللہ تعالیٰ ١٢ [4] قوله احلاف الملاعن المراد به النطق بکلمات اللعان وقد تمسک به من قال ان اللعان یمین وھو قول مالک والشافعی والجمھور وقال ابو حنیفة اللعان شھادة وھو وجه للشافعیة وقیل شھادة فیھا شائبة الیمین وقیل بالعکس ١٢ فتح [5] قوله یبدأ الرجل بالتلاعن کانه اخذ الترجمة من قوله ثم قامت فشھدت فانه ظاھر فی ان الرجل تقدم قبل المرأة فی الملاعنة وقد ورد ذٰلک صریحا فی حدیث ابن عمر وبه قال الشافعی ومن تبعه واشھب من المالکیة ورجحه ابن العربی وقال ابن القاسم لو ابتدأت به المرأة صح واعتد به وھو قول ابی حنیفة واحتجوا بان اللہ عطف بالواو وھی لا تقتضی الترتیب ١٢ فتح [6] قوله ومن طلق بعد اللعان ای بعد ان لاعن فی ھٰذہ الترجمة اشارة الی الخلاف بل تقع الفرقة بنفس اللعان او بایقاع الحاکم بعد الفراغ او بایقاع الزوج فذھب مالک والشافعی ومن تبعھما الی ان الفرقة تقع بنفس اللعان قال مالک وغالب اصحابه بعد فراغ المرأة وقال الشافعی واتباعه وسحنون من المالکیة بعد فراغ الزوج وقال الثوری وابو حنیفة واتباعھما لا تقع الفرقة حتی یوقعھا علیھما الحاکم واحتجوا بظاھر ما وقع فی احادیث اللعان. فتح ومر بیانه فی ص ١٩١ ج ٢ فی التفسیر ١٢ [7] قوله فکرہ رسول اللہ صلعم المسائل وعابھا ای کرہ ان یسأل امرا فیه فاحشة ولا یکون فیه حاجة وکانه صلعم لم یطلع علی وقوع الحادثة قال ذٰلک حملا لسؤاله علی سؤال من یسأل عن شیء لیس له فیه حاجة کذا فی الخیر الجاری قال النووی المراد کراھة المسائل التی لا یحتاج الیھا ولیس المراد المسائل المحتاج الیھا اذا وقعت فقد کان المسلمون یسألون عن النوازل فیجیبھم بغیر کراھة ١٢ ف [8] قوله کذبت علیھا یا رسول اللہ ان امسکتھا ھٰذا کلام مستقل وقوله فطلقھا ثلٰثا یعنی ان امسکت ھٰذہ المرأة فی نکاحی ولم اطلقھا یلزم کانی کذبت فیما قذفتھا لان الامساک ینافی کونھا زانیة فلو امسکت فکانی قلت ھی عفیفة لم تزن فطلقھا ثلٰثا لقوله انه لا یمسکھا وانما طلقھا لانه ظن ان اللعان لا یحرمھا علیه ولم یقع التفریق من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایضا فھٰذا یؤید ان الفرقة باللعان لا یحصل الا بقضاء القاضی بھا بعد التلاعن کما مضی فی الحدیث الذی قبل البابین وھو مذھب ابی حنیفة واحتج غیرہ بانه لا یفتقر الی قضاء القاضی لقوله صلی اللہ علیہ وسلم لا سبیل لک علیھا قلت یمکن ان یکون ھٰذا من قضاء القاضی ھٰذا ملتقط من اللمعات والمرقاة قال فی الھدایة ویکون الفرقة تطلیقة بائنة عند ابی حنیفة ومحمد لان فعل القاضی انتسب الیه کما فی العنین وھو خاطب اذا کذب نفسه عندھما وقال ابو یوسف ھو تحریم مؤبد لقوله علیه السلام المتلاعنان لا یجتمعان ابدا نص علی التأبید ولھما ان الاکذاب رجوع والشھادة بعد الرجوع لا حکم لھا ولا یجتمعان ما داما متلاعنین ولم یبق التلاعن ولا حکم بعد الاکذاب فیجتمعان انتھی عینی ١٢

[9] فیه الترجمة ومر الحدیث فی ص ٢٣٦ ج ١ فی الصوم ١٢ [10] ھو ابن عقبة بن عمرو البدری ووقع للقابسی والکشمیھنی ابن مسعود قال عیاض وھو وھم ١٢ ع فتح [11] اشارة الی التفاوت بین درجة الانبیاء والامة ١٢ ع [12] لم اقف علی اسم المرأة ولا الغلام [13] ما غیر منصرف والاورق ھو الذی لونه شبیه بالرماد ١٢ [14] ای من این اتاھا اللون الذی لیس فی ابویھا ١٢ قس [15] فیه دلیل علی ان اللعان یمین لا شھادة کما قال الشافعی وفی الحدیث الآتی دلیل علی ان اللعان شھادة لا یمین قال الکرمانی فالجمع بانه یمین فیه شوب الشھادة او بالعکس ١٢ [16] سبق الحدیث بتمامه فی ص ١٩٠ ج ٢ فی سورة النور ١٢ [17] وسببه ان الحامل لعاصم علی السؤال غیرہ فاختص ھو بالانکار علیه ١٢ ف [18] وسبب کراھة ذٰلک ما قال الشافعی کانت المسئلة فیما لم ینزل فیه الحکم زمن نزول الوحی ممنوعة لئلا ینزل الوحی بتحریم ما لم یکن محرما ١٢ ف [19] ای ما لم ارجع عن السؤال ولو نھیت عنه ١٢ ف [20] مر الحدیث فی ص ١٣١ ج ٢ فی التفسیر ١٢

الله صلی الله علیه وسلم قال ابن شهاب فکانت سُنّة المتلاعنین باب التلاعن فی المسجد ٥٣٠٩ حدثنا یحیی قال اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جُریج قال اخبرنی ابن شهاب عن الملاعنة وعن السُنّة فیها عن حدیث سهل بن سعد اخی بنی ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یارسول الله ارأیت رجلا وجد مع امرأته رجلا ایقتله اوکیف یفعل فانزل الله فی شانه ما ذُکر فی القران من امر التلاعن فقال النبی صلی الله علیه وسلم قد قضی الله فیك وفی امرأتك قال فتلاعنا فی المسجد وانا شاهد فلما فرغا قال کذبتُ علیها یارسول الله ان امسکتُها فطلقها ثلثا قبل ان یأمره رسول الله صلی الله علیه وسلم حین فرغا من التلاعن ففارقها عند النبی صلی الله علیه وسلم فقال ذاك تفریق بین کل متلاعنین قال ابن جُریج قال ابن شهاب فکانت السُنّة بعدهما ان یفرق بین کل المتلاعنین وکانت حاملا وکان ابنها یُدعی لامه قال ثم جرت السُنّة فی میراثها انها ترثه ویرث منها ما فرض الله لها قال ابن جریج عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدی فی هذا الحدیث ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ان جاءت به احمر قصیرا کانه وحرة فلا اراها الا قد صدقت وکذب علیها وان جاءت به اسود اعین ذا الیتین فلا اراه الا قد صدق علیها فجاءت به علی المکروه من ذلك باب قول النبی صلی الله علیه وسلم لوکنت راجما بغیر بینة ٥٣١٠ حدثنا سعید بن عُفیر قال حدثنی اللیث عن یحیی بن سعید عن عبد الرحمن بن القسم عن القسم بن محمد عن ابن عباس انه ذکر التلاعن عند النبی صلی الله علیه وسلم فقال عاصم بن عدی فی ذلك قولا ثم انصرف فاتاه رجل من قومه یشکوالیه انه قد وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتُلیت بهذا الا لقولی فذهب به الی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره بالذی وجد علیه امرأته وکان ذلك الرجل مصفرا قلیل اللحم سبط الشعر وکان الذی ادعی علیه انه وجده عند اهله خدلا آدم کثیر اللحم فقال النبی صلی الله علیه وسلم اللّٰهم بیّن فجاءت شبیها بالرجل الذی ذکر زوجها انه وجده فلاعن النبی صلی الله علیه وسلم بینهما قال رجل لابن عباس فی المجلس هی التی قال النبی صلی الله علیه وسلم لو رجمتُ احدا بغیر بینة رجمتُ هذه فقال لا تلك امرأة کانت تُظهر فی الاسلام السوء قال ابو صالح وعبد الله بن یوسف خدلا باب صداق الملاعنة ٥٣١١ حدثنی عمرو بن زرارة قال اخبرنا اسمعیل عن ایوب عن سعید بن جبیر قال قلتُ لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرّق النبی صلی الله علیه وسلم بین اخوی بنی العجلان وقال الله یعلم ان احدکما کاذب فهل منکما تائب فابیا وقال الله یعلم ان احدکما کاذب فهل منکما تائب فابیا ففرق بینهما قال ایوب فقال لی عمرو بن دینار ان فی الحدیث شیئا لا اراك تحدثه قال قال الرجل مالی قال قیل لا مال لك ان کنت صادقا فقد دخلت بها وان کنت کاذبا فهو ابعد منك باب قول الامام للمتلاعنین ان احدکما کاذب

ن علیه السلام ٢ ن حدثنا ٢ ن وقال النبی ٢ ن فتقتلونه ٢ ن امر ٢ تعالی ٢ ن من ٢ ن المتلاعنین ٢ ن قد ٢ ن انصار ٢ ن فکان ذلك تفریقا ٢ ن متلاعنین ٢ ن له ٢ اری
١٥ ن قال ابو عبد الله ذاك تفریق بین المتلاعنین من قول الزهری ولیس فی الحدیث ١٦ ن اهله ١٧ ن الامر ١٨ ن فکان ١٩ ن ادم خدلا ٢٠ ن ادم خدلا ٢١ ن فقال رسول الله ٢٢ ن وقال لنا
٢٣ ن آدم ٢٤ ن ثنا ٢٥ ن حدثنا ٢٦ ن قال ٢٧ ن نبی الله ٢٨ ن لکاذب ٢٩ ن فقال ٣٠ ن فقال الله یعلم ان احدکما کاذب فهل منکما تائب فابیا

فعدله ١ قوله وکانت حاملا ای کانت المرأة حاملا حین وقع اللعان بینهما فقد مر فی سورة النور ص ٦١٩ ج ٢ وکانت حاملا فانکر حملها وفیه دلیل علی جواز الملاعنة بالحمل والیه ذهب ابن ابی لیلی ومالک وابو عبید وابو یوسف فی روایة فانهم قالوا من نفی حمل امرأة لاعن بینهما القاضی والحق الولد بامه وقال الثوری وابو حنیفة وابو یوسف فی المشهور عنه ومحمد واحمد فی روایة وابن الماجشون من المالکیة لا یلاعن بالحمل واجابوا بان اللعان کان بالقذف لا بالحمل کذا فی عمدة القاری للعینی ١٢ ٢ قوله قولا وهو انه کان قد قال عند رسول الله صلی الله علیه وسلم انه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسیف حتی یقتله قال ابن بطال کذا فی الخیر الجاری والعینی ثم قال العینی قال الکرمانی قولا ای کلاما لا یلیق من نحو ما یدل علی عجب النفس والنخوة والغیرة وعدم الحوالة الی ارادة الله تعالی وحوله وقوته وقال بعضهم کل ذلک بمعزل عن الواقع ثم طول الکلام قلت لیس فی کلامه ما هو بمعزل عن الواقع لکنه لم یصرح فیه ان قوله انه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسیف انتهی کلام العینی ١٢ ٣ قوله ما ابتلیت بهذا الا لقولی تقدم بیان المراد من ذلک لکون عویمر بن عمرو کانت تحته بنت عاصم او بنت اخیه فلذلک اضاف ذلک الی نفسه بقوله ما ابتلیت وقوله الا بقولی ای لسؤال عما لم یقع کانه قال فعوقبت بوقوع ذلک فی آل بیتی ١٢ فتح ٤ قوله مصفرا بضم اوله وسکون الصاد المهملة وفتح الفاء وتشدید الراء ای قوی الصفرة وهذا لا یخالف قوله فی حدیث سهل انه کان احمر او اشقر لان ذلک لونه الاصلی والصفرة عارضة وقوله قلیل اللحم ای نحیف الجسم وقوله سبط الشعر بفتح المهملة وکسر الموحدة هو ضد الجعودة ١٢ فتح ٥ قوله خدلا بفتح المعجمة ثم المهملة وتشدید اللام ای ممتلی الساقین وقال ابن فارس ممتلی الاعضاء فتح قال العینی هو بفتح المعجمة واسکان المهملة وقال ابن التین ضبط فی بعض الکتب بکسر الدال وخفة اللام قوله آدم بالمد ای لونه قریب من السواد قوله کثیر اللحم ای فی جمیع جسده ١٢ ف ٦ قوله اللّٰهم بیّن ای حکم هذه المسئلة الواقعة قال ابن بطال معناه الحرص علی ان یعلم من باطن المسئلة ما یقف به علی حقیقتها وان کانت شریعة القضاء بالظاهر ک ع وسیجیئ قریبا ١٢ ٧ قوله فلاعن النبی صلی الله علیه وسلم ظاهره صدور الملاعنة بعد وضع الولد لکنه محمول علی ان قوله فلاعن معقب بقوله فذهب به واعترض قوله وکان ذلک الرجل الخ من الجملتین والحامل علی ذلک ان روایة القاسم هذه موافقة لحدیث سهل بن سعد وفیه ان اللعان بینهما وقع قبل ان تضع قس او المراد من فحکم بمقتضی اللعان ونحوه

١٢ ک ٨ قوله قال ابو صالح وعبد الله بن یوسف خدلا یعنی بسکون الدال ویقال بفتحها تخففا فی الوجهین وبالسکون ذکره اهل اللغة کذا فی الفتح قال الکرمانی بهما خدلا آدم خدلا بدون ذکر کثیر اللحم وفی بعضها بکسر المهملة اللام انتهی وتعقبه العینی قال روایة عبد الله بن یوسف اخرجه البخاری فی کتاب المحاربین ولفظه وجد عند اهله آدم خدلا کثیر اللحم فالذی قاله الکرمانی یخالف هذه وانما قاله ذلک بالتخمین بل المراد ان فی روایتهما خدلا بفتح الخاء وکسر الدال وفی الروایة المتقدمة خدلا بسکون الدال فافهم انتهی قال فی الخیر الجاری وفیه ایضا مثل ما فی الکرمانی ١٢ ٩ قوله باب صداق الملاعنة ای بیان الحکم فیه وقد انعقد الاجماع علی ان المدخول بها تستحق جمیعه واختلف فی غیر المدخول بها فالجمهور علی ان لها النصف کغیرها من المطلقات قبل الدخول وقیل لها جمیعه قاله ابو الزناد والحکم وحماد وقیل لا شئ لها اصلا قاله الزهری وروی عن مالک ١٢ فتح ١٠ قوله فهل منکما تائب یحتمل ان یکون قبل اللعان تحذیرا لهما منه وترغیبا فی ترکه وان یکون بعده والمراد بیان انه یلزم الکاذب التوبة ١٢ ک ١١ قوله فقال لی عمرو بن دینار الخ حاصله ان عمرو بن دینار وایوب سمعا الحدیث جمیعا من سعید بن جبیر فحفظ فیه عمرو ما لم یحفظ ایوب وقد بین ذلک سفیان بن عیینة حیث رواه عنهما جمیعا فی الباب الذی بعد هذا ١٢ فتح الباری

عه زاد ابو داود عن القعنبی عن مالک فکانت تلک وهی اشارة الی الفرقة ١٢ ف عه هو عبد الملک بن عبد العزیز بن جریج ١٢ ع عه هذه الاقوال کلها اقوال ابن شهاب ١٢ ف للعه بفتح الواو والمهملة دویبة تترامی علی الطعام واللحم فتفسده وهی من نوع الوزغ وقیل دویبة حمراء تلزق بالارض ١٢ ع ک عه هو الاسود وانما کره لانه یستلزم تحقیق الزنا ١٢ عه ای عظیم الالیتین ١٢ ف عه هو عویمر کما تقدم لا هلال بن امیة قس ف لانه لا قرابة بینه وبین عاصم ١٢ ف له بعد الحمرة من الادمة وهی السمرة ١٢ قس لعه هو عبد الله بن شداد اللیثی ١٢ ک ما ای کانت تعلق بالفاحشة لکن لم یثبت علیها ذلک ببینة ولا اعتراف ١٢ ف ک ماعه هو من باب التغلیب حیث جعل الاخت کالاخ ولما اطلاق الاخوة فبالنظر علی ان المؤمنین اخوة او الی القرابة التی بینهما بسبب ان الزوجین کلیهما من قبیلة عجلان ١٢ ک ماعه ای لانک استوفیته بدخولک وتمکینها لک من نفسها ١٢ ف ماعه لئلا یجتمع فی عوضها ومطالبتها بمال قبضته قبضا صحیحا وتستحقه ١٢ ف قس
عه اراد به صاحب الفتح ١٢

فهل منكما تائب ٥٣١٢ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال عمرو سمعت سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن حديث المتلاعنين فقال قال النبی صلی الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما علی الله احدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال مالی قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد لك قال سفيان حفظته من عمرو وقال ايوب سمعت سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل لاعن امرأته فقال باصبعيه وفرق سفيان بين اصبعيه السبابة والوسطی فرق النبی صلی الله عليه وسلم بين اخوی بنی العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثلث مرات قال سفيان حفظته من عمرو وايوب كما اخبرتك باب ٣٤ التفريق بين المتلاعنين ٥٣١٣ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان ابن عمر اخبره ان رسول الله صلی الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأته قذفها واحلفهما ٥٣١٤ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيی عن عبيد الله قال اخبرنی نافع عن ابن عمر قال لاعن النبی صلی الله عليه وسلم بين رجل وامرأته من الانصار وفرق بينهما باب ٣٥ يلحق الولد بالملاعنة ٥٣١٥ حدثنا يحيی بن بكير قال حدثنا مالك قال حدثنی نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته فانتفی من ولدها ففرق بينهما والحق الولد بالمرأة باب ٣٦ قول الامام اللهم بين ٥٣١٦ حدثنا اسمعيل قال حدثنی سليمن بن بلال عن يحيی بن سعيد قال اخبرنی عبد الرحمن بن القسم عن القسم بن محمد عن ابن عباس انه قال ذكر المتلاعنان عند رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدی فی ذلك قولا ثم انصرف فاتاه رجل من قومه فذكر له انه وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الامر الا لقولی فذهب به الی رسول الله صلی الله عليه وسلم فاخبره بالذی وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذی وجد عند اهله آدم خدلا كثير اللحم جعدا قططا فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها بالرجل الذی ذكر زوجها انه وجد عندها فلاعن رسول الله صلی الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس فی المجلس هی التی قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر السوء فی الاسلام باب ٣٧ اذا طلقها ثلثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم يمسها ٥٣١٧ حدثنا عمرو بن علی قال حدثنا يحيی قال حدثنا هشام قال حدثنی ابی عن عائشة عن النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا عثمان بن ابی شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رفاعة القرظی تزوج امرأة ثم طلقها فتزوجت آخر فاتت النبی صلی الله عليه وسلم فذكرت له انه لا يأتيها وانه ليس معه الا مثل هدبة فقال لا حتی تذوقی عسيلته ويذوق عسيلتك

---

١ قوله سألت ابن عمر الوجه السوال ما وقع لمسلم لم يفرق المصعب بين المتلاعنين قال سعيد فذكرت ذلك لابن عمر ١٢. ٢ قوله لا سبيل لك ای لا تسليط لك عليها وقوله مالی هو فاعل فعل محذوف كانه لما سمع لا سبيل لك عليها قال ايذهب مالی والمراد به الصداق كذا فی الفتح او تقديره ما شان مالی ای المهر الذی اعطيتها اياه قوله فهو بما استحللت من فرجها ای المال بدل ما استحللت بها ای استمتعت بها وجعلتها حلالا لنفسك وهذا بعد الدخول متفق عليه واما قبل الدخول فعند ابی حنيفة ومالك والشافعی لها نصف المهر واختلف الروايات عن احمد وقوله فذلك ابعد ای عود المهر ابعد لوجود الاستحلال مع اتهامها وابهاتها بالقذف كذا فی اللمعات شرح المشكوة لانه مع الصدق يبعد عليه استحقاق اعادة المال ففی الكذب ابعد ويستفاد من قوله فهو بما استحللت من فرجها ان الملاعنة لو اكذبت نفسها بعد اللعان واقرت بالزنا وجب عليها الحد لكن لا يسقط مهرها ١٢ فتح ٣ قوله قال سفين حفظته من عمرو هذا كلام علی بن عبد الله يريد بيان سماع سفين له من عمرو قوله وقال ايوب هو موصول بالسند المبدأ به وليس بتعليق وحاصله ان الحديث كان عند سفين عن عمرو بن دينار وعن ايوب جميعا عن ابن عمر وقد وقع فی رواية الحميدی عن سفين قال وثنا ايوب فی مجلس عمرو بن دينار فحدثه عمرو بهذا فقال له ايوب انت احسن حديثا منی وقد بينت فی الذی قبله سبب ذلك وهو ان فيه عند عمرو ما ليس عند ايوب قوله وقال الله يعلم ان احدكما كاذب الخ قال عياض انه قال هذا الكلام بعد فراغهما من اللعان فيؤخذ منه عرض التوبة علی المذنب ولو بطريق الاجمال وانه يلزم من كذب التوبة من ذلك وقال الداودی قال ذلك قبل اللعان تحذيرا لهما منه والاول اظهر واولی بسياق الكلام قلت والذی يظهر ان الداودی اولی من جهة اخری وهو مشروعية الموعظة قبل الوقوع فی المعصية بل هو احری مما بعد الوقوع واما سياق الكلام فمحتمل فی رواية ابن عمر للامرين ١٢ فتح الباری ٤ قوله وفرق بينهما فيه دليل لابی حنيفة وصاحبيه ان اللعان لا يتم الا بتفريق الحاكم وهو قول الثوری ع وسيأتی قريبا ١٢ ٥ قوله والحق الولد بالمرأة ای صيره لها وحدها ونفاه عن الزوج فلا توارث بينهما واما امه فترث منه ما فرض الله لها وقيل معنی الحاقه بامه انه صيرها له ابا وامّا فترث جميع ماله اذا لم يكن له وارث آخر من ولد ونحوه وهو قول ابن مسعود ووائلة وطائفة ورواية عن احمد وروی ايضا عن ابن القاسم وعنه معناه ان عصبة امه يصيرون عصبة له وهو قول علی وابن عمر والمشهور عن احمد وقيل ترثه امه واخوته منها بالفرض والباقی لبيت المال وهو قول زيد بن ثابت وجمهور العلماء وقول ابی عبيد ومحمد بن الحسن ورواية عن احمد قال فان لم يرثه ذو فرض بحال فعصبته عصبة امه. فتح قال العينی اجمع العلماء علی جريان التوارث بين الولد وبين اصحاب الفروض من جهة امه وهم اخوته واخواته

(قوله باب التفريق بين المتلاعنين) وفيه لاعن النبی صلی الله عليه وسلم ای امر بالملاعنة بينهما والله تعالی اعلم اهسندی

٢ من ١٢ صح ٢ حديث فقال ما فذلك ثنی وامرأة فقذفها ٢ قال وامرأة

من امه وجداته من امه فان فضل شیء من اصحاب الفروض فهو لبيت المال عند الزهری والشافعی ومالك وابی ثور وقال الحكم وحماد ترثه ورثة امه وقال الآخرون عصبته امه روی كذا عن علی وابن مسعود وعطاء واحمد ابن حنبل قال احمد فان انفردت الام اخذت جميع ماله بالعصوبة وقال ابو حنيفة اذا انفردت اخذت الجميع الثلث بالفرض والباقی بالرد علی قاعدته ١٢ ٦ قوله اللهم بين قال ابن العربی ليس معنی هذا الدعاء طلب ثبوت صدق احدهما فقط بل معناه ان تلد ليظهر الشبه ولا تمتنع ولادتها بموت الولد مثلا فلا يظهر البيان والحكمة فيه ردع من شاهد ذلك عن التلبس بمثل ما وقع لما يترتب من القبح ولو اندرأ الحد ١٢ فتح ٧ قوله خدلا بفتح المعجمة وسكون المهملة. قسطلانی كذا للاكثر وعند الاصيلی بكسر الدال وحكی السفاقسی تخفيف اللام وتشديدها. ای ممتلی الساقين وقيل ممتلی الاعضاء كما مر قريبا ١٢ ٨ قوله الا مثل هدبة الثوب بضم الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة مفتوحة هو طرف الثوب الذی لم ينسج ارادت ان ذكره يشبه الهدبة فی الاسترخاء وعدم الانتشار فتح قوله فقال لا قال الكرمانی فان قلت ما المنفی بقوله لا قلت الرجوع الی الزوج الاول وسائر الروايات تدل عليه انتهی قوله حتی تذوقی عسيلته قال جمهور العلماء ذوق العسيلة كناية عن المجامعة وهو تغييب حشفة الرجل فی فرج المرأة وزاد الحسن البصری حصول الانزال وهذا الشرط انفرد به عن الجماعة. فتح والحديث سبق غير مرة ١٢ ما للع يحتمل ان يكون ارشاده انه لم يحصل منهما ولا من احدهما اعتراف ولان الزوج لو اكذب نفسه كانت توبة منه ١٢ قس عـه ای حيث كان اميرا علی العراق ١٢ ف. عـه هو من اطلاق القول علی الفعل ١٢ ف عـه جملة معترضة اولو بها بيان الكيفية ١٢ فتح سـه ای هل ان الحديث رواه سفين عن عمرو بن دينار وايوب السختيانی كلاهما عن ابن عمر ١٢ قس للعـه هذه الترجمة للمستملی وذكرها الاسمعيلی وثبت عند النسفی باب بلا ترجمة وسقط للباقين والاول انسب وفيه حديث ابن عمر من وجهين ولفظ الاول فرق بين رجل وامرأة قذفها فاحلفهما ولفظ الثانی لاعن بين رجل وامرأة فاحلفهما ويؤخذ منه ان الاطلاق يحيی بن معين وغيره تخطئة الرواية بلفظ فرق بين المتلاعنين انما المراد به فی حديث سهل بن سعد بخصوصه ١٢ فتح حـه مر فی باب احلاف الملاعن والمراد به النطق بالكلمات المعروفة كذا فی العينی ١٢ سـه اذا نفاه الزوج قبل الوضع او بعده ١٢ ع ف معـه بفتح الطاء الاولی وكسرها. ای شديد الجعودة ١٢ مجمع ك لـه ای الزنا ای اشتهر عنه ذلك ولم يثبت بالبينة ولا بالاعتراف وفيه انه لا يحد بمجرد القرائن والشهرة ١٢ ك لعـه ای هل تحل للاول ان طلقها الثانی بغير مسيس. فتح والجواب لا تحل للاول الا بطلاق الزوج الثانی وقد كان وطيها ١٢ عينی ما هو ابن سليمن الكوفی. ع ساق الحديث علی لفظ عبدة وانما احتاج الی رواية يحيی لتصريح هشام فی روايته بقوله حدثنی ابی ١٢ ف ماعـه وجه الشبه الاسترخاء لا الذوق ١٢ ك

باب قوله واللائی یئسن من المحیض من نسائکم ان ارتبتم الآیة قال مجاهد وان لم تعلموا یحضن اولا یحضن واللائی قعدن عن المحیض واللائی لم یحضن فعدتهن ثلثة اشهر **باب** واولات الاحمال اجلهن ان یضعن حملهن **حدثنا** یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن جعفر بن ربیعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج قال اخبرنی ابو سلمة بن عبد الرحمن ان زینب بنت ابی سلمة اخبرته عن امها ام سلمة زوج النبی صلی الله علیه وسلم ان امرأة من اسلم یقال لها سبیعة کانت تحت زوجها توفی عنها وهی حبلی فخطبها ابو السنابل بن بعکک فابت ان تنکحه فقال والله ما یصلح ان تنکحیه حتی تعتدی آخر الاجلین فمکثت قریبا من عشر لیال ثم جاءت النبی صلی الله علیه وسلم فقال انکحی **حدثنا** یحیی بن بکیر عن اللیث عن یزید ان ابن شهاب کتب الیه ان عبید الله بن عبد الله اخبره عن ابیه انه کتب الی ابن الارقم ان سل سبیعة الاسلمیة کیف افتاها النبی صلی الله علیه وسلم فقالت افتانی اذا وضعت ان انکح **حدثنا** یحیی بن قزعة قال حدثنا ملك عن هشام بن عروة عن ابیه عن المسور بن مخرمة ان سبیعة الاسلمیة نفست بعد وفات زوجها بلیال فجاءت النبی صلی الله علیه وسلم فاستاذنته ان تنکح فاذن لها فنکحت **باب** قول الله والمطلقات یتربصن بانفسهن ثلثة قروء وقال ابراهیم فیمن تزوج فی العدة فحاضت عنده ثلث حیض بانت من الاول ولا تحتسب به لمن بعده وقال الزهری تحتسب وهذا احب الی سفین یعنی قول الزهری وقال معمر یقال اقرأت المرأة اذا دنا حیضها واقرأت اذا دنا طهرها ویقال ما قرأت بسلی قط اذا لم تجمع ولدا فی بطنها **باب** قصة فاطمة بنت قیس وقوله واتقوا الله ربکم لا تخرجوهن من بیوتهن الی قوله اسکنوهن من حیث سکنتم الی قوله بعد عسر یسرا **حدثنا** اسمعیل قال حدثنا ملك عن یحیی بن سعید عن القسم بن محمد وسلیمن بن یسار انه سمعهما یذکران ان یحیی بن سعید بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحکم فانتقلها عبد الرحمن فارسلت عائشة ام المؤمنین الی مروان وهو امیر المدینة اتق الله واردها الی بیتها قال مروان فی حدیث سلیمن ان عبد الرحمن بن الحکم غلبنی وقال القسم بن محمد او ما بلغك شان فاطمة بنت قیس قالت لا یضرك ان لا تذکر حدیث فاطمة فقال مروان ان کان بك شر فحسبك ما بین هذین من الشر **حدثنا** محمد قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القسم عن ابیه عن عائشة انها قالت ما لفاطمة الا تتقی الله تعنی فی قولها لا سکنی

٢ کتاب العدة ٢ ابواب العدة فقال واللائی فاللائی فی المحیض واللائی ابنة منها فقال ارقم یسال ثنی ٢ عزوجل سل بسلی وقول الله ٢ عزوجل الی قوله بعد عسر یسرا ٢ ولا یخرجن الا ان یاتین بفاحشة مبینة وتلك حدود الله ومن یتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدری لعل الله یحدث بعد ذلك امرا اسکنوهن من حیث سکنتم من وجدکم ولا تضاروهن لتضیقوا علیهن وان کن اولات حمل فانفقوا علیهن حتی یضعن حملهن الی قوله عسر یسرا ٢ بعد عسر

١ قوله باب قوله واللائی یئسن من المحیض من نسائکم ان ارتبتم الآیة سقط لفظ باب لابی ذر وکریمة وثبت للباقین ووقع عند ابن بطال کتاب العدة باب قول الله الخ ولبعضهم ابواب العدة والاولی قبل الباب الذی مضی کذا فی الفتح ملتقط منه ١٢. **٢** قوله قال مجاهد ان لم تعلموا الخ ای فسر قوله تعالی ان ارتبتم ای لم تعلموا وقوله واللائی یئسن قعدن عن المحیض ای حکمهن حکم اللائی یئسن وقوله واللائی لم یحضن فعدتهن ثلاثة اشهر ای ان حکم اللائی لم یحضن اصلا وراسا حکمهن فی العدة حکم اللائی یئسن فکان تقدیر الآیة واللائی لم تحضن کذلک لانها وقعت بعد قوله فعدتهن ثلثة اشهر واثر مجاهد هذا وصله الفریابی وذهب الجمهور الی ان المعنی فی قوله ان ارتبتم ای فی الحکم لا فی الیاس فتح مختصرا ١٢ **٣** قوله واولات الاحمال اجلهن ان یضعن حملهن هذا قول الجمهور وخالف فی ذلك علی وابن عباس فانهما قالا عدتها آخر الاجلین وروی عن ابن عباس الرجوع عن ذلك کذا فی العینی ١٢ **٤** قوله فقالت الخ قال عیاض هکذا وقع عند جمیعهم فقالت والله الا ابن السکن فعنده فقال مکان فقالت وهو الصواب قلت وکذا فی الاصل الذی عندنا من روایة ابی ذر عن مشائخه بل قال ابن التین انه عند جمیعهم فقال الا عند القابسی فقالت بزیادة التاء وهذا قریب مما قال عیاض ثم قال عیاض والحدیث مستور نقص منه قولها فنفست بعد لیال فخطبت الخ ١٢ فتح الباری **٥** قوله وقال ابراهیم هو النخعی هذه مسئلة اجتماع العدتین فنقول اولا ان العلماء مجمعون علی ان الناکح فی العدة یفسخ نکاحه ویفرق بینهما ولذا تزوج فی العدة فحاضت عنده ثلث حیض بانت من الاول لان عدتها انه کذا فی العینی قال الکرمانی هذه اشارة الی اجتماع العدتین واختلفوا فیهما فقال ابراهیم النخعی ثم بقیة عدتها من الاول ثم تستانف عدة اخری للثانی وقال الزهری تکفی عدة واحدة ویکون محسوبة لهما وقول الزهری احب الی سفیان انتهی قال فی الفتح ذهب الجمهور الی ان من اجتمعت علیها عدتان انها تعتد عدتین وعن الحنفیة وروایة عن مالك تکفی لها عدة واحدة کقول الزهری والله اعلم انتهی ١٢ **٦** قوله وقال معمر بفتح المیمین هو ابو عبیدة بن المثنی مات سنة عشر ومائتین قوله اقرأت المرأة اذا دنا حیضها قال الاخفش اقرأت المرأة اذا صارت ذات حیض وهو من الاضداد وقوله ما قرأت بسلی بسلاقط بکسر الموحدة وفتح المهملة والتنوین بغیر همز السلی هو غشاء الولد ای جلدة رقیقة یکون فیها الولد ای ما جمعت ولدا ای لم یضم رحمها علی ولد ومراد ابی عبیدة ان القرء یکون بمعنی الحیض وبمعنی الضم والجمع وهو کذلك وجزم به ابن بطال ملتقط من ف خ ك وقال العینی واختلف العلماء فی الاقراء التی یجب علی المرأة اذا طلقت فقال الضحاك والاوزاعی والثوری والنخعی وسعید بن المسیب وعلقمة والاسود ومجاهد وعطاء وطاؤس وسعید بن جبیر وعکرمة ومحمد بن سیرین والحسن وقتادة والشعبی ومقاتل بن حیان والسدی ومکحول وعطاء الخراسانی الاقراء الحیض وبه قال ابو حنیفة واصحابه واحمد فی اصح الروایتین واسحق وهذا روی عن ابی بکر الصدیق وعمر وعثمان وعلی وابی الدرداء وعبادة بن الصامت وانس بن مالك وابن مسعود وابن عباس ومعاذ وابی بن کعب وابی موسی الاشعری وقال سالم والقاسم وعروة وسلیمن بن یسار وابو بکر بن عبد الرحمن وابان بن عبد الرحمن وبقیة الفقهاء السبعة ومالك والشافعی وابو ثور وداؤد واحمد فی روایة الاقراء هی الاطهار وهو قول عائشة وزید بن ثابت وعبد الله بن عمر وطائفة اخری توقفوا فی الاقراء بل هی حیض ام اطهار انتهی مختصرا ١٢ **٧** قوله قصة فاطمة بنت قیس کانت من المهاجرات الاول وکان لها عقل وجمال وتزوجها ابو عمرو بن حفص فخرج مع علی الی النبی صلعم الی الیمن فبعث الیها بتطلیقة ثالثة بقیت لها وامر ابنی عمه ان یدفعا لها تمرا وشعیرا فاستقلت ذلك وشکت الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال لها لیس لك سکنی ولا نفقة هکذا اخرج مسلم قصتها من طرق متعددة عنها ولم ارها فی البخاری وانما ترجم بها کما تری واورد اشیاء من قصتها بطریق الاشارة الیها ١٢ ف **٨** قوله او ما بلغك الخطاب لعائشة ویحتمل ان یکون صادرا من القاسم وان یکون من مروان فی روایة القاسم والاخیر هو الاظهر سیاقا ١٢ ك **٩** قوله ان لا تذکر حدیث فاطمة لانه لا حجة فیه لجواز انتقال المطلقة من منزلها بغیر سبب لان انتقال فاطمة کان لعلة وهو ان مکانها کان وحشا مخوفا علیه ولانها کانت لسنة استطالت علی احمائها ١٢ ك ف **١٠** قوله فقال مروان ان کان بك شر ای ان کان عندك ان سبب خروج فاطمة ما وقع بینها وبین اقارب زوجها من الشر فهذا السبب موجود بین هذین ایضا ولذلك قال فحسبك ما بین هذین من الشر وهذا مصیر من مروان الی الرجوع عن رد خبر فاطمة فقد کان انکر ذلك علی فاطمة بنت قیس کما اخرجه النسائی لانه کان انکر الخروج مطلقا ثم رجع الی الجواز بشرط وجود عارض یقتضی جواز خروجها من منزل الطلاق فتح مختصرا ١٢. **١١** قوله الا تتقی الله یعنی فیما قلت لا سکنی ولا نفقة للبائنة علی الزوج والحال انها تعرف نفسها یقینا فی انها انما امرت بالانتقال لعلة کانت بها واختلف العلماء فی المطلقة البائنة بل لها النفقة والسکنی ام لا فقال ابن عباس واحمد لا سکنی ولا نفقة لحدیث فاطمة وقال عمر بن الخطاب وابو حنیفة وآخرون لها السکنی والنفقة لقوله تعالی اسکنوهن من حیث سکنتم من وجدکم ولها النفقة فلانها محبوسة علیه وکذا قال عمر رض لا ندع کتاب ربنا وسنة نبینا صلعم بقول امرأة جهلت او نسیت وقال مالك والشافعی وآخرون یجب السکنی لها لا النفقة لمفهوم قوله تعالی وان کن اولات حمل فانفقوا علیهن ملتقط من الکرمانی وفتح الباری والنووی والعینی ١٢

ع١ یعنی هو من الاضداد ١٢ ك **ع٢** وهی من معشر السبعة اخت الثانیة ١٢ ك **ع٣** ای فقال ابو السنابل لما ابت عن قبول خطبته وتجملت لغیره وهو ابو البشر بن الحارث وکان شابا وابو السنابل کان کهلا کذا فی قس ١٢ **ع٤** ای قال ابو السنابل لما رآها تجملت لغیره من الخطاب ١٢ قس **ع٥** لان عدتك انقضت بوضع الحمل ١٢ قسطلانی **ع٦** وهذا قد اجمعت علیه جمهور العلماء من السلف وائمة الفتوی فی الامصار الا ما روی عن علی انها تعتد آخر الاجلین ١٢ قس **ع٧** المراد وقت الحیض والمراد بالتربص الانتظار وهو خبر بمعنی الامر ١٢ ف **ع٨** ای نقلها ابوها عبد الرحمن من مسکنها الذی طلقت فیه وهی بنت اخی

ولا نفقة **حدثنا** عمرو بن عباس قال حدثنا ابن مهدی حدثنا سفیان عن عبد الرحمن بن القسم عن ابیه قال عروة بن الزبیر لعائشة الم تری الی فلانة بنت الحکم طلقها زوجها البتة فخرجت فقالت بئس ما صنعت فقال الم تسمعی فی قول فاطمة قالت اما انه لیس لها خیر فی ذکر هذا الحدیث **باب** المطلقة اذا خشی علیها فی مسکن زوجها ان یقتحم علیها او تبذو علی اهلها بفاحشة **حدثنا** حبان قال انا عبد الله قال انا ابن جریج عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة انکرت ذلک علی فاطمة وزاد ابن ابی الزناد عن هشام عن ابیه عابت عائشة اشد العیب وقالت ان فاطمة کانت فی مکان وحش فخیف علی ناحیتها فلذلک ارخص لها النبی صلی الله علیه وسلم **باب** قول الله ولا یحل لهن ان یکتمن ما خلق الله فی ارحامهن من الحیض والحمل **حدثنا** سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحکم عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت لما اراد رسول الله صلی الله علیه وسلم ان ینفر اذا صفیة علی باب خبائها کئیبة فقال لها عقری او حلقی انک لحابستنا اکنت افضت یوم النحر قالت نعم قال فانفری اذن **باب** قوله وبعولتهن احق بردهن فی العدة وکیف یراجع المرأة اذا طلقها واحدة او اثنتین **حدثنا** محمد قال انا عبد الوهاب قال حدثنا یونس عن الحسن قال زوج معقل اخته فطلقها تطلیقة ح وقال حدثنی محمد بن المثنی قال حدثنا عبد الاعلی قال حدثنا سعید عن قتادة قال حدثنا الحسن ان معقل بن یسار کانت اخته تحت رجل فطلقها ثم خلی عنها حتی انقضت عدتها ثم خطبها فحمی معقل من ذلک انفا فقال خلی عنها وهو یقدر علیها ثم یخطبها فحال بینه وبینها فانزل الله واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ینکحن ازواجهن الی اخر الایة فدعاه رسول الله صلی الله علیه وسلم فقرأ علیه فترک الحمیة واستقاد لامر الله **حدثنا** قتیبة قال حدثنا اللیث عن نافع ان ابن عمر طلق امرأته وهی حائض تطلیقة واحدة فامره رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یراجعها ثم یمسکها حتی تطهر ثم تحیض عنده حیضة اخری ثم یمهلها حتی تطهر من حیضتها فاذا اراد ان یطلقها فلیطلقها حین تطهر من قبل ان یجامعها فتلک العدة التی امر الله ان یطلق لها النساء وکان عبد الله اذا سئل عن ذلک قال لاحدهم ان کنت طلقتها ثلثا فقد حرمت علیک حتی تنکح زوجا غیرک وزاد فیه غیره عن اللیث قال حدثنی نافع قال ابن عمر لو طلقت مرة او مرتین فان النبی صلی الله علیه وسلم امرنی بهذا **باب** مراجعة الحائض **حدثنا** حجاج قال حدثنا یزید بن ابراهیم قال حدثنا محمد بن سیرین قال حدثنی یونس بن جبیر قال سألت ابن عمر فقال طلق ابن عمر امرأته وهی حائض فسأل عمر النبی صلی الله علیه وسلم فامره ان یراجعها ثم یطلق من قبل عدتها قلت فتعتد بتلک التطلیقة قال ارأیت ان عجز واستحمق **باب** تحد المتوفی عنها اربعة اشهر وعشرا وقال الزهری لا اری ان تقرب الصبیة المتوفی عنها الطیب لان علیها العدة **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبد الله بن ابی بکر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حمید بن نافع عن زینب بنت ابی سلمة انها اخبرته هذه الاحادیث الثلثة قالت زینب دخلت علی

قال ترین صنع قال اولم زاد ابن ابی الزناد عن هشام عن ابیه عابت عائشة اشد العیب وقالت ان فاطمة کانت فی مکان وحش فخیف علی ناحیتها فلذلک ارخص لها النبی صلی الله علیه وسلم اهله ثنی لها عز وجل الحیض والحمل والحبل اذا وقوله فلا تعضلوهن ثنی حدثنا بن یسار عز وجل واستقاد وانقاد عز وجل امر الله ابن الخطاب حیضها فان حین عز وجل یطلق لو غیره ابن المنهال زوجها ابنة

---

۱ قوله فخیف علی ناحیتها فیه المطابقة لاحد جزئی الترجمة قال شارح التراجم ذکر فی الترجمة الخوف علیها والخوف منها والحدیث یقتضی الاول وقاس الثانی علیه ویؤیده قول عائشة لها فی بعض الطرق اخرجک هذا اللسان فکان الزیادة لم تکن علی شرطه فعمها للترجمة قیاسا کذا فی الکرمانی ۱۲ ۲ قوله کئیبة ای حزینة وهذا موضع الترجمة اذ یفهم منه انها اظهرت حیضها کذا فی الخیر الجاری قوله عقری حلقی معناه عقر الله جسدها واصابها وجع فی حلقها قیل هو مصدر کدعوی وقیل هو مصدر بالتنوین والالف فی الکتابة وقیل هو جمع عقیرة وحلیقة کذا فی الکرمانی قال فی المرقاة هذا وامثاله مما یقع فی کلامهم للدلالة علی تهویل الخبر لا للقصد الی وقوع مدلوله الاصلی ومر فی ص ۲۲۵ ج ۲ فی کتاب الحج ۱۲ ۳ قوله فی العدة تفسیر لقوله فی ذلک ای الرجعة یثبت فی العدة ۱۲ کرمانی. ۴ قوله فحمی بکسر المیم ای انف من ذلک انفا بفتح الهمزة والنون والفاء المنونة ای استنکافا وقال فی الفتح ای ترک الفعل غیظا وترفعا قس ومر الحدیث فی ص ۷۶۶ ج ۲ فی النکاح ۱۲ ۵ قوله فترک الحمیة یقال حمیت عن کذا حمیة بالتشدید اذا انفت منه وداخلک عار والانفة الاستنکاف قوله استقاد لامر الله من القود وهو طلب ای طلب الزوج الاول لزوجها لاجل حکم الله بذلک او اراد رجوعها الی الزوج الاول ورضی بحکم الله وموضع الترجمة هو قوله ثم خطبها کذا فی الکرمانی والعینی ۱۲ ۶ قوله حتی تطهر من حیضها فان قلت ما الفائدة فی تکرار الطهر قلت اشعارا بان المراجع ینبغی ان لا یکون قصده بالمراجعة تطلیقها وامرها ساکها فی الطهر الاول وتطلیقها فی الثانی برائی مستأنف وقصد مجدد وبعد ان تطهر ثانیا کذا فی الکرمانی ومر فی ص ۷۹۸ ج ۲ فی اول الطلاق ۱۲ ۷ قوله امرنی بهذا ای بالمراجعة کان ابن عمر الحق الجمع بین المرتین بالواحدة فسوی بینهما والا فالذی وقع منها انما هو واحدة کما تقدم بیانه صریحا کذا فی الفتح ومر فی ص ۷۹۳ ج ۲ ۱۲ ۸ قوله ارأیت ان عجز واستحمق مر بیانه فی ص ۷۹۳ ج ۲ قیل المعنی ان فعل فعلا یصیر به احمق عاجزا فیسقط عنه حکم الطلاق عجزه او حمقه والسین والتاء فیه اشارة الی انه تکلف الحمق بما فعله من تطلیق امرأته وهی حائض قال الکرمانی ویحتمل ان یکون ان نافیة بمعنی ما ای لم یعجز ابن عمر ولا استحمق لانه لیس بطفل ولا مجنون ۱۲ ع ف ک وغیره ۱۲ ۹ قوله لا اری ان تقرب الصبیة بالرفع علی الفاعلیة وبنصب الطیب علی المفعولیة وقال الکرمانی ویروی بالعکس وهو ظاهر وانما ذکر الصبیة لان فیها اختلافا فعند ابی حنیفة لا احداد علیها وقال مالک والشافعی واحمد وابو عبید وابو ثور علیها الحداد کذا فی العینی ۱۲

لہ بضم التحتیة وسکون القاف وفتح الفوقیة والمهملة ای یهجم ۱۲ قس

ما عبد الرحمن بن عبد الله بن ذکوان قال یحیی بن معین هو اثبت الناس فی هشام بن عروة ۱۲ ک ف ما عه بفتح الواو وسکون المهملة بعدها معجمة ای خال لا انیس به ۱۲ فتح ما عه اسند الحبس الیها لانها سبب توقفهم الی وقت طهارتها من الحیض ۱۲ تو ما عه لان طواف الوداع غیر لازم للحائض ۱۲ قس.

عه مبنیا علی الکسر لانه من اسماء ذوات الراء ۱۲ عه بفتح المعجمة واللام المشددة ۱۲ قس سه من الرد وهو الطلب والمعنی اراد رجوعها ورضی به ۱۲ ف للعه جزاؤه محذوف ای لکان خیرا ۱۲ قسطلانی ه بضمتین ای من وقت استقبال عدتها والمشروع فیها ان یطلقها فی الطهر ۱۲ ع ه والمعنی انها منعت نفسها الزینة وبدنها الطیب ف ع ومنع الخاطب خطبتها والطمع فیها ۱۲ ف معه اختلفوا فی الصغیرة التی مات عنها زوجها فقال ابو حنیفة لا احداد علیها وقال الائمة الثلثة علیه الاحداد یامرها به من یتولاها ۱۲ کرمانی لہ انه من تعرف المعه فان اثر الزهری وصله ابن وهب بدونها ۱۲ ف لعه اشار بهذا الی انها کالبالغة فی وجوب العدة ۱۲ ع ما ای ابن عبد الاسد ۱۲ ف ماعله وهی حدیث ام حبیبة وزینب بنت جحش وام سلمة زوجات النبی صلعم ۱۲ ک

ام حبیبة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حین توفی ابوھا ابو سفیان بن حرب فدعت ام حبیبة بطیب فیہ صفرة خلوق او غیرہ فدھنت منہ جاریة ثم مست بعارضیھا ثم قالت واللہ مالی بالطیب من حاجة غیر انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یحل لامرأة تؤمن باللہ والیوم الاٰخر ان تحد علی میت فوق ثلث لیال الا علی زوج اربعة اشھر وعشرا ٥٣٢٥ قالت زینب فدخلت علی زینب بنت جحش حین توفی اخوھا فدعت بطیب فمست منہ ثم قالت اما واللہ مالی بالطیب من حاجة غیر انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول علی المنبر لا یحل لامرأة تؤمن باللہ والیوم الاٰخر تحد علی میت فوق ثلث لیال الا علی زوج اربعة اشھر وعشرا ٥٣٢٦ قالت زینب وسمعت ام سلمة تقول جاءت امرأة الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یا رسول اللہ ان ابنتی توفی عنھا زوجھا وقد اشتکت عینھا افنکحلھا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا مرتین او ثلثا کل ذلک یقول لا ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انما ھی اربعة اشھر وعشر وقد کانت احداکن فی الجاھلیة ترمی بالبعرة علی رأس الحول ٥٣٢٧ قال حمید فقلت لزینب وما ترمی بالبعرة علی رأس الحول قالت زینب کانت المرأة اذا توفی عنھا زوجھا دخلت حفشا ولبست شر ثیابھا ولم تمس طیبا حتی تمر لھا سنة ثم تؤتی بدابة حمار او شاة او طائر فتفتض بہ فقل ما تفتض بشیء الا مات ثم تخرج فتعطی بعرة فترمی ثم تراجع بعد ما شاءت من طیب او غیرہ سئل مالک ما تفتض بہ قال تمسح بہ جلدھا

باب الکحل للحادة ٥٣٢٨ **حدثنا** اٰدم بن ابی ایاس قال حدثنا شعبة قال حدثنا حمید بن نافع عن زینب بنت ام سلمة عن امھا ان امرأة توفی زوجھا فخشوا عینیھا فاتوا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاستاذنوہ فی الکحل فقال لا تکحل قد کانت احداکن تمکث فی شر احلاسھا او شر بیتھا فاذا کان حول فمر کلب رمت ببعرة فلا حتی تمضی اربعة اشھر وعشر ٥٣٢٩ وسمعت زینب بنت ابی سلمة تحدث عن ام حبیبة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یحل لامرأة مسلمة تؤمن باللہ والیوم الاٰخر ان تحد فوق ثلثة ایام الا علی زوجھا اربعة اشھر وعشرا ٥٣٣٠ **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سیرین قالت ام عطیة نھینا ان نحد اکثر من ثلاث الا بزوج

باب القسط للحادة عند الطھر ٥٣٣١ **حدثنا** عبد اللہ بن عبد الوھاب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن حفصة عن ام عطیة قالت کنا ننھی ان نحد علی میت فوق ثلث الا علی زوج اربعة اشھر وعشرا ولا نکتحل ولا نطیب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب

فیھا ابنة عینیھا النبی عشرا فقالت بھا بھا ابنة علی لا تکتحل لا تکحل رمتہ عشرا ابنة ام لزوج علی زوج تنی

١ قولہ توفی ابوھا ابو سفیان قال فی الفتح فیہ نظر لان ابا سفیان مات بالمدینة بلا خلاف بین اہل العلم بالاخبار والجمہور علی انہ مات سنة اثنتین وثلاثین ١٢ ٢ قولہ لامرأة تؤمن باللہ استدل بہ الحنفیة بان لا احداد علی الذمیة للتقیید بالایمان وبہ قال بعض المالکیة وابو ثور وترجم علیہ النسائی بذلک واجاب الجمہور بانہ ذکر تاکید المبالغة فی الزجر فلا مفہوم لہ کما یقال ہذا طریق المسلمین وقد یسلکہ غیرہم کذا فی الفتح ومر الحدیث فی ص ١٧٢٥ فی الجنائز ١٢ ٣ قولہ حین توفی اخوھا قال العینی فی کتاب الجنائز قال شیخنا زین الدین فیہ اشکال لان لزینب بنت جحش ثلاثة اخوة عبد اللہ وعبید اللہ مصغرا والواحد مشہور بکنیة ولا جائز ان یکون عبد اللہ بکرا لانہ قتل باحد قبل ان یتزوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم زینب بنت جحش ولا جائز ان یکون عبید اللہ فانہ مات نصرانیا اما فی سنة خمس او ست فان النبی صلی اللہ علیہ وسلم تزوج ام حبیبة بعدہ وزینب بنت ابی سلمة کانت ح صغیرة وان امکن ان یعقل ذلک وہی صغیرة علی بعد فیہ ولا جائز ایضا ان یکون ابا احمد فانہا توفیت قبلہ کما جزم بہ ابن عبد البر وغیرہ و اقرب الاحتمالات ان یکون عبید اللہ الذی مات نصرانیا فان قلت مثلہ لا یحزن علی من مات کافرا فی بیت النبوة قلت ذلک الحزن بالجبلة والطبع فتعذر فیہ ولا اثام بہ وقد بکی النبی صلی اللہ علیہ وسلم لما رای قبر امہ توجعا لہا وقیل یحتمل ان یکون اخا لزینب بنت جحش عن امہا او من الرضاع انتہی ١٢ ٤ قولہ وقد اشتکت عینہا قال ابن دقیق العید یجوز فیہ وجہان ضم النون علی الفاعلیة علی ان تکون العین ہی المشتکیة وفتحہا علی ان یکون فی اشتکت ضمیر الفاعل وہی المرأة ورجح ہذا ووقع فی بعض الروایات عیناہا وہو ترجح الضم ١٢ فتح ٥ قولہ لا ظاہرہ تحریم الکحل علیہا وان احتاجت ویعارضہ حدیث اجعلیہ باللیل وامسحیہ بالنہار فحمل بعضہم النہی علی النہار واجاب قوم باحتمال انہ کان یحصل لہا البرء بغیرہ کالتضمید بالصبر ونحوہ وقیل ہو فی کحل مخصوص وہو ما یتزین بہ لامکان التداوی بغیرہ کذا فی التوشیح قال فی النہایة الحداد ویقال الاحداد وہما لغتان وہو ان تترک الطیب والزینة والکحل والدہن المطیب وغیر المطیب الا بعذر انتہی ١٢ ٦ قولہ حفشا بکسر المہملة وتسکین الفاء وبالمعجمة بیت صغیر ضیق لا یکاد یتسع. ک قولہ ثم تؤتی بدابة بالتنوین وحمار بالجر والتنوین علی البدل وقولہ او شاة او طائر للتنویع لا للشک ١٢ فتح ٧ قولہ فتفتض بہ بفاء ثم فوقیة ثم ضاد معجمة ثقیلة فسرہ مالک فی آخر الحدیث فقال تمسح بہ جلدہا قیل المراد بہ جلد القبل وقال ابن وہب معناہ انہا تمسح بیدہا علی الدابة وعلی ظہرہا وقولہ فتری بہا ازلوا ابن وہب من وراء ظہرہا اشارة الی انہا رمت العدة رمی البعرة وقیل تفاؤلا بعدم عودہا الی مثل ذلک ١٢ ف تو ٨ قولہ للحادة کذا وقع من الثلاثی ولو کان من الرباعی لقال المحدة قال ابن التین الصواب الحاد بلا ہاء لانہ نعت للمؤنث کطالق وحائض قلت لکنہ جائز فلیس بخطأ وان کان الآخر ارجح کذا فی الفتح قال العینی والصواب مع ابن التین والذی ادعی جوازہ فیہ نظر لا یخفی قال القسطلانی ولباب فی المصابیح بان الزمخشری وغیرہ نصوا علی انہ ان قصد بہذہ الصفات معنی الحدوث فالتاء لازمة کحاضت فہی حائضة وقد یلحقہا التاء وان لم یقصد الحدوث کمرضعة وحاملة فیمکن ان یمشی کلام البخاری علی ذلک انتہی ١٢ ٩ قولہ لا تکحل من باب التفعل ولابی ذر عن الکشمیہنی من باب الافتعال ١٢ قس ١٠ قولہ احلاسہا بمہملتین جمع حلس بکسر ثم سکون الثوب او الکساء الرقیق یکون تحت البرذعة ١٢ قس ع ١١ قولہ الا ثوب عصب بسکون الصاد المہملة نوع من البرد یعصب غزلہ ای یجمع ویشد ثم یصبغ ثم ینسج فیاتی موشیا لبقاء ما عصب منہ ابیض لم یاخذ صبغا والنہی للمعتدة عما یصبغ بعد النسج کذا قالہ بعض الشراح من علمائنا وتبعہ الطیبی وقال ابن الہمام لا تلبس العصب عندنا واجاز الشافعی رقیقہ وغلیظہ ومنع مالک رقیقہ دون غلیظہ واختلف الحنابلة فیہ وفی تفسیرہ وفی الصحاح العصب برد من برود الیمن ینسج ابیض ثم یصبغ بعد ذلک وفی المغنی الصحیح انہ نبت یصبغ بہ الثیاب فسر فی الحدیث بانہا ثیاب من الیمن فیہا بیاض وسواد کذا فی المرقاة وفی الفتح قال النووی الاصح عند اصحابنا تحریمہ مطلقا وہذا الحدیث حجة لمن اجازہ انتہی ١٢

ماعہ

ولابی ذر باضافة صفرة لتالیہ وغیرہ بالجر عطفا علی المضاف الیہ ولغیر ابی ذر بالرفع ١٢ قس ماسہ طیب مرکب من الزعفران وغیرہ ١٢ مجمع مالہ جانبا الوجہ فوق الذقن الی الاذن ١٢ قس ماہ بالاسناد المذکور وہذا ہو الحدیث ووقع فی الموطا سمعت امی ام سلمة ١٢ ف مہ معناہ ان العدة الاسلامیة قلیلة بالنسبة الی الجاہلیة ١٢ خ مامعہ ای بین لی المراد بہذا الکلام ١٢ ف مالہ فاء آخرہ ضاد مشددة ای تمسح بہ جلدہا واصل الفض الکسر ای تکسر ما کانت فیہ وتخرج منہ بما تفعلہ ١٢ تو مالعہ ای کل اختفائہا بشیء ١٢ قس. عہ ہو مشعر بان المراد بالدابة فی الحدیث السابق معناہ اللغوی لیتناول الکلب ایضا فیتطابق الروایتان لا الاصطلاحی ١٢ ک عہ التقیید بالاسلام ولاحقہ للمبالغة فی الزجر ١٢ قس سہ اسمہا نسیبة مصغر النسبة الانصاریة ١٢ ک للعہ بضم القاف وسکون السین عود ہندی یتبخر بہ ١٢ قس ع خ ک حہ بالطاء والتحتیة المشددتین وفی بعضہا بلا شدة فی الاولی وفی بعض آخر من المجرد ١٢ خیر جاری.

عصب وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدنا من محيضها فی نبذة من كست اظفار وكنا ننهى عن اتباع الجنائز قال ابو عبد الله
كلاهما يقال الكست والقسط والكافور والقافور **باب** تلبس الحادة ثياب العصب ٥٣٤٢ **حدثنا** الفضل بن دكين قال حدثنا عبد السلام
ابن حرب عن هشام عن حفصة عن ام عطية قالت قال النبی صلی الله علیه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر تحد فوق ثلاث
الا على زوج فانها لا تكتحل ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ٥٣٤٣ **وقال** الانصاری حدثنا هشام قال حدثتنا حفصة حدثتنی ام عطية
نهى النبی صلی الله علیه وسلم ولا تمس طيبا الا ادنى طهرها اذا طهرت نبذة من قسط واظفار **باب** والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا
يتربصن بانفسهن الى اخر الاية ٥٣٤٤ **حدثنا** اسحق بن منصور انا روح حدثنا شبل عن ابن ابی نجيح عن مجاهد والذين يتوفون منكم
ويذرون ازواجا قال كانت هذه العدة تعتد عند اهل زوجها واجب فانزل الله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم
متاعا الى الحول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن فی انفسهن من معروف قال جعل الله لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين
ليلة وصية ان شاءت سكنت فی وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة كما هو واجب
عليها زعم ذلك عن مجاهد **وقال** عطاء قال ابن عباس نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها فتعتد حيث شاءت وقول الله غير
اخراج قال عطاء ان شاءت اعتدت عند اهله وسكنت فی وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله فلا جناح عليكم فيما فعلن فی
انفسهن قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها ٥٣٤٥ **حدثنا** محمد بن كثير عن سفين عن عبد الله بن
ابی بكر بن عمرو بن حزم قال حدثنی حميد بن نافع عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة بنت ابی سفين لما جاءها نعی ابيها دعت
بطيب فمسحت ذراعيها وقالت ما لی بالطيب من حاجة لولا انی سمعت النبی صلی الله علیه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم
الاخر تحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا **باب** مهر البغی والنكاح الفاسد وقال الحسن اذا تزوج محرمة وهو لا
يشعر فرق بينهما ولها ما اخذت وليس لها غيره ثم قال بعد يعطيها صداقها ٥٣٤٦ **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا سفين عن الزهری عن
ابی بكر بن عبد الرحمن عن ابی مسعود قال نهى النبی صلی الله علیه وسلم عن ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغی ٥٣٤٧ **حدثنا** ادم قال حدثنا
شعبة قال حدثنا عون بن ابی جحيفة عن ابيه قال لعن النبی صلی الله علیه وسلم الواشمة والمستوشمة واكل الربوا وموكله ونهى عن ثمن

لابی ذر: بعضها ١ اظفار ٢ نبذة ای قطعة ٣ الی ٤ ان ٥ قالت ٦ قال ابو عبد الله القسط والكست مثل الكافور والقافور ٧ ثنی ٨ قال الى قوله خبير ٩ قل ١٠ ابن عبادة ١١ واجبا
١٢ الى قوله بما تعلمون خبير ١٣ عز وجل الى من معروف ١٤ عز وجل عن ١٥ عز وجل اهلها ١٦ عز وجل ابنة ١٧ ابی ابنة ١٨ رسول الله ١٩ محرما ٢٠ محرمة ٢١ بعد ها صداقها

ف۱ قوله من كست ظفار بالاضافة ويأتى فی الذی بعده بالقاف وقال الصغانی فی النسخ اظفار وصوابه ظفار وهو بفتح المعجمة وتخفيف الفاء موضع بساحل عدن وقال النووی القسط والاظفار نوعان معروفان من البخور وليسا من مقصود الطيب ورخص فيه للمغتسلة لازالة الرائحة الكريهة تتبع بها اثر الدم لا للتطيب ١٢ عينی ف۲ قوله عند اهل زوجها واجب كذا لابی ذر عن الكشميهنی وذكر واجبا اما لانه صفة محذوف ای امرا واجبا او ضمن العدة معنى الاعتداد وفی رواية كريمة واجب على انه خبر مبتدأ محذوف قال ابن بطال ذهب مجاهد الى ان الاية وهی قوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا نزلت قبل الاية التی فيها وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج كما هی قبلها فی التلاوة وكان الحامل له على ذلك استشكال ان يكون الناسخ قبل المنسوخ فرأى ان استعمالهما ممكن بحكم غير مدافع لجواز ان يوجب الله على المعتدة تربص اربعة اشهر وعشرا ويوجب على اهلها ان تبقى عندهم سبعة اشهر وعشرين ليلة تمام الحول ان اقامت عندهم انتهى ملخصا قال وهو لم يقل احد من المفسرين غيره ولا تبعه عليها من الفقهاء احد بل اطبقوا على ان اية الحول منسوخة وان السكنى تبع للعدة فلما نسخ الحول فی العدة باربعة اشهر وعشر نسخت السكنى ايضا وقال ابن عبد البر لم يختلف العلماء ان العدة بالحول نسخت الى اربعة اشهر وعشر وانما اختلفوا فی قوله غير اخراج فالجمهور على انه نسخ ايضا وروى ابن ابی نجيح عن مجاهد فذكر حديث الباب قال ولم يتابع على ذلك ولا قال احد من علماء المسلمين من الصحابة والتابعين به فی مدة العدة بل روى ابن جريج عن مجاهد فی قدرها مثل ما عليه الناس فارتفع الخلاف واختص ما نقل عن مجاهد وغيره بمدة السكنى على انه ايضا شاذ لا يعول عليه والله اعلم كذا فی الفتح بعبارته ويحتمل ان يكون معناه العدة الى تمام السنة واجبة ولها السكنى عند اهل زوجها ففی الاربعة الاشهر والعشر واجب او فی التمام باختيارها ولفظ فالعدة كما هی واجبة عليها يؤيد هذا الاحتمال وحاصله انه لا يقول بالنسخ ١٢ خ ع ف۳ قوله وقال عطاء الخ ای قال عطاء اية الخروج نسخت وجوب الاعتداد عند اهل زوجها ثم نسخت اية الميراث السكنى عند اهله فليس لها ذلك كذا فی الكرمانی والخير الجاری ١٢ ف۴ قوله ولا سكنى لها وهو قول ابی حنيفة رحمه الله تعالى ان المتوفى عنها زوجها لا سكنى لها وهو احد قولی الشافعی رحمه الله تعالى كالنفقة واظهرهما الوجوب وبه مذهب مالك ان لها السكنى اذا كانت الدار ملكا للميت ١٢ عينی ف۵ قوله نعی ابيها ای خبر موت ابيها قال العينی والمطابقة من حيث ان فيه ما يتعلق بالمعتدة والترجمة فی العدة ومر الحديث عن قريب ١٢ ف۶ قوله مهر البغی والنكاح الفاسد البغی بكسر المعجمة وتشديد التحتية فعيل من البغاء وهو الزنا يستوی فی لفظه المذكر والمؤنث قوله والنكاح الفاسد ای مهر من نكحت بالنكاح الفاسد ای لشبهة من اخلال شرط او نحو ذلك فتح قال العينی وانواعه كثيرة كالنكاح بلا شهود وبلا ولی عند البعض ونكاح المعتدة بدلها والنكاح الموقت والشغار عند البعض ونحوها ١٢ ف۷ قوله وقال الحسن ای البصری اذا تزوج محرمة بتشديد الراء وللمستملی بفتح الميم والراء وسكون الحاء بينهما وبالضمير وبهذا الثانی جزم ابن التين وقال ای ذا حرمة وقال الكرمانی بلفظ فاعل من الاحرام وبلفظ مفعول من التحريم وبلفظ المحرم بفتح الميم والراء المضاف انتهى كذا فی العينی ١٢ ف۸ قوله وهو لا يشعر احترازا عما اذا تعمد وبهذا القيد ومفهومه يطابق الترجمة قال ابن بطال اختلف العلماء فيها على قولين منهم من قال لها المسمى ومنهم من قال لها مهر المثل وهم الاكثر ١٢ فتح ف۹ قوله ولها ما اخذت من الرجل يعنی صداقها المسمى وليس لها غيره قوله ثم قال ای الحسن ای قال الحسن البصری اولا لها صداقها المسمى ثم قال بعد ذلك لها صداق مثلها والاول هو قول مالك المشهور وسائر الفقهاء على هذا القولين طائفة يقول بصداق المثل وطائفة يقول بالمسمى ولما من تزوج محرمة وهو عالم بالتحريم فقال مالك وابو يوسف ومحمد والشافعی عليه الحد ولا صداق فی ذلك واما قول الثوری وابو حنيفة لا حد عليه ١٢ ع ف۱۰ قوله ومهر البغی ای اجرة الزانية قال العينی قال القاضی لم يختلف العلماء فی تحريم اجر البغی وكذا قال فی الاشباه ١٢ ف۱۱ قوله الواشمة والمستوشمة الوشم ان يغرز الجلد بابرة ثم يحشى بكحل او نيل والواشمة فاعلة بنفسها او بغيرها والمستوشمة من يطلب ذلك واكل الربوا آخذه وموكله معطيه لمعات ومر الحديث فی ص ٢٧٣ / ١٧٠ فی البيوع ١٢

ف بضم النون وسكون الموحدة وبالذال المعجمة وهو القليل من الشیء ١٢ ع ف ك مع ای يجوز فی كل منهما الكاف والقاف ١٢ ف له هو محمد بن عبد الله بن المثنى شيخ البخاری لعه لم يذكر المثنى عنه اختصارا الدلالة المردی السابق عليه ١٢ قس ماكذا اورده مختصرا وهو فی الاصل مثل الحديث الذی قبله ١٢ فتح ماعه بواو العطف وهو الاوجه على ما لا يخفی ١٢ عينی ماعه بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن عباد المكی ١٢ ع ماسه ای متعوهن متاعا او ليوصوا وصية متاعا وقوله غير اخراج نعت لمتاعا ١٢ ماللعه وهی فان خرجن الخ وكذا ما قبله وهو قول الله غير اخراج ١٢ ماصه ای كما نسخت اية الخروج وهی فان خرجن الخ وجواب الاعتداد عند اهل الزوج ١٢ قسطلانی عنه والا فالقياس واجبة بالتأنيث ١٢ ع عه بضم الحاء المهملة وهو ما يعطى على الكهانة والكاهن هو الذی يدعی علم الغيب ويخبر الناس بالكوائن ١٢ ك عه سمی ما تأخذه المرأة الزانية على الزنا مهرا لكونه على صورته ١٢ ك مر بيانه فی ص ٢٧٣ فی البيع ١٢

الکلب وکسب البغی ولعن المصورین حدثنا علی بن الجعد قال حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابی حازم عن ابی هریرة نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن کسب الاماء باب المهر للمدخول علیہا وکیف الدخول او طلقہا قبل الدخول والمسیس حدثنا عمرو بن زرارة قال انا اسمٰعیل عن ایوب عن سعید بن جبیر قلت لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرق نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بین اخوی بنی العجلان وقال اللہ یعلم ان احدکما کاذب فهل منکما تائب فابیا فقال اللہ یعلم ان احدکما کاذب فهل منکما تائب فابیا ففرق بینهما قال ایوب فقال لی عمرو بن دینار فی الحدیث شیئ لا اراک تحدثه قال قال الرجل مالی قال لا مال لک ان کنت صادقا فقد دخلت بها وان کنت کاذبا فهو ابعد منک باب المتعة للتی لم یفرض لها لقوله لا جناح علیکم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فریضة ومتعوهن علی الموسع قدره وعلی المقتر قدره الی قوله ان اللہ بما تعملون بصیر وقوله وللمطلقات متاع بالمعروف حقا علی المتقین ولم یذکر النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الملاعنة متعة حتی طلقها زوجها حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا سفیٰن عن عمرو عن سعید بن جبیر عن ابن عمران النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال للمتلاعنین حسابکما علی اللہ احدکما کاذب لا سبیل لک علیها قال یا رسول اللہ مالی قال لا مال لک ان کنت صدقت علیها فهو بما استحللت من فرجها وان کنت کذبت علیها فذاک ابعد وابعد لک منه بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

کتاب النفقات

باب فضل النفقة علی الاهل وقوله ویسئلونک ماذا ینفقون قل العفو الی قوله فی الدنیا والاٰخرة وقال الحسن العفو الفضل حدثنا اٰدم بن ابی ایاس قال حدثنا شعبة عن عدی بن ثابت قال سمعت عبد اللہ ابن یزید الانصاری عن ابی مسعود الانصاری فقلت عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا انفق المسلم نفقة علی اهله وهو یحتسبها کانت له صدقة حدثنا اسمٰعیل قال حدثنا مٰلک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال قال اللہ انفق یا ابن اٰدم انفق علیک حدثنا یحیی بن قزعة قال حدثنا مٰلک عن ثور بن زید عن ابی الغیث عن ابی هریرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الساعی علی الارملة والمسکین کالمجاهد فی سبیل اللہ او القائم اللیل والصائم النهار حدثنا محمد بن کثیر قال اخبرنا سفیٰن عن سعد بن ابراهیم عن عامر بن سعد عن سعد قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یعودنی وانا مریض بمکة فقلت لی مال اوصی بمالی کله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر ان تدع ورثتک اغنیاء خیر من ان تدعهم عالة یتکففون الناس فی ایدیهم ومهما انفقت فهو لک صدقة حتی اللقمة ترفعها فی امرأتک ولعل اللہ یرفعک ینتفع بک

ن ١ اخبرنا ن ٢ له ٢ تعالٰی ن ٣ الی قوله بصیر ٢ ن ٤ کذٰلک یبین اللہ لکم اٰیاته لعلکم تعقلون ن ٥ حین ن ٦ کاذبا وقول اللہ عزوجل ٢ ن ٧ تعالٰی ٣ ن ٨ کذٰلک یبین اللہ لکم الاٰیات لعلکم تتفکرون فی الدنیا والاٰخرة ن ٩ الٰی ن ١٠ علی اهله نفقة ن ١١ یحسبها ن ١٢ ثنی ن ١٣ ثنی ن ١٤ حدثنا ن ١٥ ٢ انک

۱؎ قوله وکیف الدخول عطف علی ما قبله واختلفوا فی کیفیة الدخول فقالت طائفة اذا اغلق بابا وارخی سترہ علی المرأة فقد وجب الصداق کاملا والعدة روی ذلک عن عمر وعلی وزید ابن ثابت ومعاذ بن جبل وابن عمر وهو قول الکوفیین والاوزاعی واللیث واحمد وقالت طائفة لا یجب المهر الا بالمسیس والجماع روی ذلک عن ابن عباس وابن مسعود وشریح والشعبی وابن سیرین والیه ذهب الشافعی وطائفة ١٢ ف ع ۲؎ قوله فقد دخلت بها قال صاحب التراجم استنبط من منطوق حدیث العجلانی من لفظ فقد دخلت بها کمال المهر بالدخول ومن مفهومه عدم الکمال وعلم النصف من القراٰن قاله الکرمانی قال علی القاری فی المرقاة فیه ان الملاعن لا یرجع بالمهر اذا دخل بها وعلیه اتفاق العلماء واما اذا لم یدخل بها فقال ابو حنیفة ومالک والشافعی لها نصف المهر وقیل لها الکل وقیل لا صداق لها ١٢ ۳؎ قوله باب المتعة التی لم یفرض لها تقییده فی الترجمة بالتی لم یفرض لها قد استدل له بقوله فی الاٰیة او تفرضوا لهن فریضة وهو مصیر منه الی ان او للتنویع فنفی الجناح عن طلقت قبل المسیس فلا متعة لها لانها نقصت من المسمی فکیف یثبت لها قدر زائد وعن من فرض لها قدر معلوم مع وجود المسیس وهذا احد قولی العلماء واحد قولی الشافعی ایضا وعن ابی حنیفة تختص المتعة بمن طلقها قبل الدخول ولم یسم لها صداقا وقال اللیث لا تجب المتعة اصلا وبه قال مالک وذهبت طائفة من السلف الی ان لکل مطلقة متعة من غیر استثناء وعن الشافعی وهو الراجح وکذا تجب فی کل فرقة الا فی فرقة وقعت بسببها قال البیضاوی وتقدیرها مفوض الی رأی الحاکم ویؤیده قوله علی الموسع قدره الخ وقال ابو حنیفة هی درع وملحفة وخمار علی حسب الحال الا ان یقل مهر مثلها من ذلک فلها نصف مهر المثل انتهی ای لا تزید علی نصف مهر المثل ولا تنقص من خمسة دراهم کذا فی کتب الفقه ١٢ ۴؎ قوله فذاک ابعد وابعد قال الکرمانی فان قلت لا بد فیه من بعد وزیادة وتکرارها قلت البعد هو طلب المال بعد استیفاء ما یقابله وهو الوطی والزیادة هی ضم ایذائها بالقذف الموجب للانتقام عنه لا للانعام علیه والتکرار لانه اسقط الحد الموجب لتشفی المقذوف عن نفسه باللعان انتهی کذا فی العینی وقال فی الخیر الجاری مطابقة الحدیث للترجمة من جهة عدم بیان المتعة فی الملاعنة ولو کانت واجبة لم تهمل والیه اشار البخاری بقوله ولم یذکر النبی صلعم الخ ١٢ ۵؎ قوله قل العفو سبب نزوله ما اخرجه ابن ابی حاتم ان معاذ بن جبل وثعلبة سألا رسول اللہ صلعم فقالا ان لنا ارقاء واهلین فما ننفق من اموالنا فنزلت وبهذا تبین مراد البخاری من ایراده فی هذا الباب وقد جاء عن ابن عباس وجماعة ان المراد بالعفو ما فضل عن الاهل اخرجه ابن ابی حاتم ایضا من طریق ابن مجاهد قال العفو الصدقة المفروضة ١٢ فتح ۶؎ قوله علی الارملة وهی التی لا زوج لها قال القسطلانی والمطابقة للترجمة من جهة امکان اتصاف الاهل ای الاقارب بالصفتین المذکورتین واذا ثبت هذا الفضل لمن ینفق علی من لیس له بقریب ممن یتصف بالوصفین فالمنفق علی القریب المتصف بهما اولی ١٢ انتهی ۷؎ قوله قال الثلث بالنصب علی الاغراء او تقدیر اعط والرفع علی انه فاعل یکفیک او خبر مبتدأ محذوف او بالعکس قاله الکرمانی قوله والثلث کثیر بالمثلثة وبالباء الموحدة قوله ان تدع ای ان تترک ان مصدریة ومحلها بالرفع بالابتداء وخبره خیر ویجوز ان یکون ان شرطیة وخیر جزاؤه بحذف المبتدأ والفاء لکن قد حکم النحاة بعدم جواز حذف الفاء عن الجزاء اذا کان جملة اسمیة لکن لا التفات الی قولهم بعد ان صحت الروایة بل یصیر حجة علیهم وقد جاء فی کلامهم ایضا ولیس ذلک مخصوصا بضرورة الشعر بل جاز فی السعة علی قلة کذا قیل هذا من الطیبی واللمعات قوله عالة جمع عائل والعائل الفقیر قوله یتکففون الناس ای یطلبون الصدقة من الکف الناس وقیل یمدون الی الناس الکف للسؤال قوله ومهما انفقت الخ هو موضع الترجمة قوله حتی اللقمة الخ بالغ فی ان ما یبتغی به وجه اللہ اجر به وان کان من قبیل الشهوات وان المباح اذا قصد به وجه اللہ تعالٰی صار طاعة قوله ولعل اللہ یرفعک ای یطیل عمرک ینتفع به ناس ویضربک آخرون وکذلک اتفق فانه عاش حتی فتح العراق وانتفع به اقوام فی دینهم ودنیاهم وتضرر به الکفار کذا فی العینی وغیره ومر فی ص ٢ ج ١١٣ ١٢ ؎ المراد بالمصور من یصور صور الحیوان ١٢ لمعات للعو وهو ما اخذه علی الزنا فیدخل فی مهر البغی ١٢ ع ؎ قوله وطلقها قال ابن بطال التقدیر او کیف طلاقها واکتفی بذکر الفعل عن ذکر المصدر لدلالته علیه وانما ذکر اللفظین اعنی الدخول والمسیس اشارة الی المذهبین الاکتفاء بخلوة والاحتیاج بجماع ١٢ ع ؎ لانه اذا لم یعد الیک حالة الصدق فلان لا یعود الیک حالة الکذب اولی ١٢ مرقات ؎ قوله وللمطلقات الخ تمسک به من قال بالعموم وخص من فصل بما تقدم فی الاٰیة الاولی ١٢ ف ؎ قد تقدمت احادیث اللعان ولیس فی شیئ منها للمتعة ذکر ١٢ ف ؎ وصله عبد بن حمید بسند صحیح عن الحسن البصری وزاد ولا لوم علی الکفاف ١٢ ف ؎ ای یعملها حسبة للہ قال النووی احتسبها اراد بها للہ تعالٰی ١٢ ک ؎ وهو وعد بالخلف ومنه قوله تعالٰی وما انفقتم من شیئ فهو یخلفه ١٢ ف ؎ بالجر علی انه عطف علی مالی ولابی ذر بالرفع. خ ویجوز النصب بتقدیر فعل ١٢

الناس ويضربك اخرون باب وجوب النفقة على الاهل والعيال حدثنا ٥٣٥٥ عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش
قال حدثنا ابو صالح حدثنا ابو هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ما ترك غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ
بمن تعول تقول المرأة اما ان تطعمنى واما ان تطلقنى ويقول العبد اطعمنى واستعملنى ويقول الابن اطعمنى الى من تدعنى قالوا يا ابا
هريرة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هذا من كيس ابى هريرة حدثنا ٥٣٥٦ سعيد بن عفير قال حدثنى الليث قال
حدثنى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة
ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول باب حبس الرجل قوت سنة على اهله وكيف نفقات العيال حدثنا ٥٣٥٧ محمد قال انا وكيع عن ابن
عيينة قال قال لى معمر قال لى الثورى هل سمعت فى الرجل يجمع لاهله قوت سنتهم او بعض السنة قال معمر فلم يحضرنى ثم ذكرت حديثا
حدثناه ابن شهاب الزهرى عن مالك بن اوس عن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بنى النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم
حدثنا ٥٣٥٨ سعيد بن عفير قال حدثنى الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير
بن مطعم ذكر لى ذكرا من حديثه فانطلقت حتى دخلت على مالك بن اوس بن الحدثان فسألته فقال مالك انطلقت حتى ادخل على عمر
اذ اتاه حاجبه يرفأ فقال هل لك فى عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون قال نعم فاذن لهم قال فدخلوا وسلموا فجلسوا ثم
لبث يرفأ قليلا فقال لعمر هل لك فى على وعباس قال نعم فاذن لهما فلما دخلا سلما وجلسا فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بينى و
بين هذا فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال عمر اتئدوا انشدكم بالله الذى باذنه
تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه
قال الرهط قد قال ذلك فاقبل عمر على على وعباس قال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا
قد قال ذلك قال عمر فانى احدثكم عن هذا الامر ان الله كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم فى هذا المال بشئ لم يعطه احدا غيره
قال الله وما افاء الله على رسوله منهم الى قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها
عليكم لقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقى منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا
المال ثم يأخذ ما بقى فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته وانشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم
قال لعلى وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ فاقبل على على وعباس تزعمان ان ابا بكر كذا وكذا

ناس والحمال قال حدثنى فقالوا ٢ نفقة ثنى حدثنا نا ابن سلام ٢ بن سلام سنتهم ٢ بن الخطاب فقال فجلس به فقال قد ٢ ثما او جفتم عليه من خيل
فقال الله يعمل واقبل

١ قوله وابدأ بمن تعول اى بمن يجب عليك نفقته يقال عال الرجل اهله اذا مانهم اى قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة وهو امر بتقديم ما يجب على الشخص على ما لا يجب قال ابن بطال فان قيل كيف يكون اطعام الرجل اهله صدقة وذلك فرض عليه فالجواب ان الله تعالى جعل من الصدقة فرضا وتطوعا ولا شك ان الفرض افضل من التطوع كذا فى الكرمانى ١٢ ٢ قوله تقول المرأة بيان لوجه تقديم العيال لان المرأة تقول كذا وكذا الخ قوله الى من تدعنى وفى رواية النسائى والاسمٰعيلى الى من تكلنى والمراد منهما واحد وقال الكرمانى ناقلا عن ابن بطال فيه ان النفقة على الوالد ما دام الولد صغير القول الى من تدعنى وهذا انما يصح منه اذا كان صغيرا او عاجزا والا فللاب ان يقول انت مثلى ليس لك على حق وبالجملة فدل الحديث على وجوب نفقة هؤلاء والا لم يكن للمرأة طلب الطلاق وكذا لم يكن للعبد طلبه واظهار توقف الاستعمال على الاطعام وكذا الولد هذا كله فى الخير الجارى ١٢ ٣ قوله قال هذا من كيس ابى هريرة بكسر الكاف الوعاء وهذا انكار على السائلين عنه يعنى ليس هذا الا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فغيه نفى يريد به الاثبات واثبات يريد به النفى على سبيل التعكيس ويحتمل ان يكون لفظ هذا اشارة الى الكلام الاخير او اجماع من ابى هريرة وهو تقول المرأة الى آخره فيكون اثباتا لا انكارا يعنى هذا المقدار من كيسه فهو حقيقة فى النفى والاثبات وفى بعضها بفتح الكاف اى من عقل ابى هريرة وكياسته قال التيمى اشار البخارى الى ان بعضه من كلام ابى هريرة وهو مدرج فى الحديث وقال ابن بطال فيه ان نفقة على الاهل محسوب فى الصدقة وانما يبدأ بنفسه لان حق نفسه عليه اعظم من حق غيره بعد الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ولا وجه لاحياء غيره باتلاف نفسه وفيه ان النفقة على الوالد للولد هو ما دام صغيرا لقوله الى من تدعنى وكذلك كل من لا طاقة له على الكسب كالزمن ونحوه واختلفوا فى المعسر هل يفرق بينه وبين امرأته بعدم النفقة فقال ابو حنيفة لا لقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ولقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله فندب الى نكاح الفقير فلا يجوز ان يكون الفقر سببا للفرقة وقال الائمة الثلث هى مخيرة بين الصبر والفسخ لقولها اما ان تطعمنى واما ان تطلقنى ولقوله ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا واذا لم ينفق عليها فهو معتد بها كذا فى الكرمانى ١٢ ٤ قوله ويحبس لاهله قوت سنتهم قال ابن بطال فيه دليل على جواز ادخار القوت لاهل وانه لا يكون حكرة وفيه رد للصوفية فى قولهم ليس لاحد ادخار شئ فى يوم لغد وان فاعله اساء الظن بربه ولم يتوكل عليه حق التوكل. كرمانى قال السيوطى لا يعارضه حديث انه كان لا يدخر شيئا لغد لان النفى للادخار لنفسه وهذا لغيره انتهى ١٢ ٥ قوله والله ما احتازها دونكم بالحاء المهملة والزاء من الاحتياز وهو الجمع اى ما جمعها لنفسه. مجمع قوله وبثها بالموحدة والمثلثة اى فرقها. قسطلانى قوله حتى بقى منها هذا المال اى هذا المقدار الذى تطلبان حظكما منه ١٢ مجمع ٦ قوله مجعل مال الله بان يجعله فى السلاح والكراع ومصالح المسلمين ١٢ ك خ.

ع من عطف العام على الخاص اذ عيال الرجل من يعوله اى من يقوم وينفق عليهم ١٢ ع ـه يعنى لم يكن محيطة بماله كله بل يبقى معها غنى ١٢ خ لـعـه اى ما كان عفوا قد فضل عن غنى وقيل ما فضل عن العيال. مجمع وقد مر فى صـ ١٩٢ فى الزكوة ١٢ ـه الكيفية راجعة الى صفة النفقات من حيث الفرضية والوجوب وعدمها ١٢ عينى ـه اى قصدت مالكا ان اسمع منه كله فانطلقت ١٢ خ معـه بتشديد الفوقية اى لا تعجلوا ١٢ قسطلانى لـه لان النفى كله او جله على الاختلاف كان له صلى الله عليه وسلم ١٢ قسطلانى. عـه اى لا يعطى ميراثنا من رسول الله صلعم ك ع خ وهذا مشكل لان عليا والعباس بعدما اقرا برواية لا نورث كيف صح لهما طلب الميراث وجوابه ان قولهما كذا وكذا قبل العلم بالحديث الذى ذكره وقبل تذكره على تقدير سماعه ١٢ خير جارى

(قوله افضل الصدقة ما ترك غنى) اى ما يبقى لصاحبها عقبها غنى اليد او غنى القلب ولعله المراد بقوله ما كان عن ظهر غنى اى ما يبقى عقبه غنى يكون كالظهر لصاحبه يستند اليه ويعتمد عليه سواء كان غنى اليد او غنى القلب والله تعالى اعلم اه سندى

والله يعلم انه فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقبضتها سنتين
اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني[1] وكلمتكما واحدة وامركما جميع جئتني تسألني نصيبك من ابن
اخيك واتى هذا يسألني نصيب امرأته من ابيها فقلت ان شئتما دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما
عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل به فيها ابو بكر وبما عملت به فيها منذ وليتها والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك
فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما
بذلك قالا نعم قال افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة
فان عجزتما عنها فادفعاها الي فاني اكفيكماها **باب** قوله[2] والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة الى قوله
بصير وقال وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال وان تعاسرتم فسترضع له اخرى لينفق ذو سعة من سعته الى يسرا وقال يونس عن
الزهري نهى الله ان تضار والدة بولدها وذلك ان تقول الوالدة لست مرضعته وهي امثل له غذاء واشفق عليه وارفق به من غيرها فليس
لها ان تأبى بعد ان يعطيها من نفسه ما جعل الله عليه وليس للمولود له ان يضار بولده والدته فيمنعها ان ترضعه ضرارا لها الى غيرها[3] فلا جناح
عليهما ان يسترضعا عن طيب نفس الوالد والوالدة فان ارادا فصالا[4] فلا جناح عليهما بعد ان يكون ذلك عن تراض منهما وتشاور فصاله
فطامه **باب** نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد ٥٣٥٩ **حدثنا** ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن ابن شهاب
قال اخبرني عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم
من الذي له عيالنا قال لا الا بالمعروف[5] ٥٣٦٠ **حدثنا** يحيى قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها عن غير امره فلها نصف اجره[6] **باب** عمل المرأة في بيت زوجها ٥٣٦١ **حدثنا** مسدد قال حدثنا
يحيى عن شعبة قال حدثني الحكم عن ابن ابي ليلى قال حدثنا علي ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم تشكو اليه ما تلقى في يدها من الرحى
وبلغها انه جاءه رقيق فلم تصادفه فذكرت لعائشة فلما جاء اخبرته عائشة قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبنا نقوم فقال على
مكانكما فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطني فقال الا ادلكما على خير مما سألتما اذا اخذتما مضاجعكما او اويتما الى
فراشكما فسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وكبرا اربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم[7] **باب** خادم المرأة ٥٣٦٢ **حدثنا** الحميدي
قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبيد الله بن ابي يزيد سمع مجاهدا قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يحدث عن علي بن ابي طالب ان

نسخة: بما تعملون ٢ عن تراض منهما وتشاور حدثنا عن من فله عن ثنى ٣ بن ابي طالب ٢ ذلك قدمه

ف ١ قوله ثم جئتماني وكلمتكما واحدة الخ فيه اشكال مع اعلام ابي بكر لهم قبل هذا بالحديث وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث وجوابه ان كل واحد انما طلب القيام وحده على ذلك ويحتج هذا بقربه بالعمومة وذلك بقرب امرأته بالبنوة وليس المراد انهما طلبا ما علما منع النبي صلى الله عليه وسلم لهما منه ومنعهما منه ابو بكر وبين لهما دليل المنع واعترفا له بذلك قال المازري واما الاعتذار عن علي والعباس رض في انهما ترددا الى الخليفتين مع قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو صدقة وتقرير عمر رض عليهما انهما يعلمان ذلك فامثل ما فيه ما قاله بعض العلماء انهما طلبا ان يقسماها بينهما نصفين ينتفعان بها على حسب ما ينفعهما الامام بها لو وليها بنفسه فكره عمر رض ان يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن لذلك مع تطاول الازمان انها ميراث وانهما ورثاه لا سيما قسمة الميراث بين البنت والعم نصفان فيلتبس ذلك ويظن انهم تملكوا ذلك ومما يؤيد ما قلناه ما قاله ابو داود انه لما صارت الخلافة الى علي رض لم يغيرها عن كونها صدقة قال القاضي عياض وقد تاول قوم طلب فاطمة رض ميراثها من ابيها على انها تاولت الحديث ان كان بلغها قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث على الاموال التي لها بال فهي التي لا نورث لا ما يتركون من طعام واثاث وسلاح وهذا التاويل خلاف ما ذهب اليه ابو بكر وعمر وسائر الصحابة رضي الله عنهم كذا في شرح مسلم للنووي. ومر الحديث مع بعض متعلقاته في ص١٢٥٤٥ في الخمس ١٢

ف ٢ قوله والوالدات يرضعن اولادهن حولين الخ وقال وحمله وفصاله الخ وقال وان تعاسرتم الخ قيل دلت الآية الاولى الى ايجاب الانفاق على المرضعة من اجل ارضاعها الولد سواء كانت في العصمة ام لا وفي الثانية الاشارة الى قدر المدة التي يجب ذلك فيها وفي الثالثة الاشارة الى مقدار الانفاق وانه بالنظر لحال المنفق وفيها ايضا الاشارة الى ان الارضاع لا يتحتم على الام وقد تقدم في اوائل النكاح في باب لا رضاع بعد حولين البحث في معنى قوله وحمله وفصاله ثلثون شهرا. فتح ومدة الرضاع ثلثون شهرا عند ابي حنيفة وعند صاحبيه حولان وهو قول الشافعي وعند زفر ثلثة احوال كذا في الكافي ١٢

ف ٣ قوله ضرارا لها الى غيرها يتعلق بيمنعها اي منعها ينتهي الى رضاع غيرها فاذا رضيت فليس له ذلك ووقع في رواية عقيل الوالدات احق برضاع اولادهن وليس لوالدة ان تضار ولدها فتابى رضاعه وهي تعطى عليه ما يعطى غيرها وليس للمولود له ان ينزع ولده منها ضرارا لها وهي تقبل من الاجر ما تعطى غيرها فان ارادا فصال الولد عن تراض منهما وتشاور دون الحولين فلا باس كذا في الفتح قال البيضاوي واختلف في استيجار الام فجوزه الشافعي ومنعه ابو حنيفة ما دامت زوجة او معتدة نكاح انتهى وفي الفتح قال ابن بطال واكثر اهل التفسير على ان المراد بالوالدات المبتوتات المطلقات واجمع العلماء على ان اجرة الرضاع على الزوج اذا خرجت المطلقة من العدة والام بعد البيتوتة اولى بالرضاعة الا ان وجد الاب من يرضع له بدون ما سألت الا ان لا يقبل الولد غيرها فتجبر باجرة مثلها وهو موافق للمنقول هنا عن الزهري واختلفوا في المتزوجة فقال الشافعي واكثر الكوفيين لا يلزمها ارضاع ولدها وقال مالك وابن ابي ليلى من الكوفيين تجبر على ارضاع ولدها ما دامت متزوجة بوالده واحتج القائلون بانها لا تجبر بان ذلك ان كان لحرمة الولد فلا يتجه لانها لا تجبر عليه اذا كانت مطلقة ثلاثا بالاجماع مع ان حرمة الولدية موجودة وان كانت لحرمة الزوج لم يتجه ايضا لانه لو اراد ان يستخدمها في حق نفسه لم يكن له ذلك ففي حق غيره اولى انتهى ويمكن ان يقال ان ذلك لحرمتهما جميعا انتهى كلام الفتح ١٢

ف ٤ قوله فان ارادا فصالا الخ اي فصالا صادرا عن التراضي عنهما والتشاور بينهما قبل الحولين فلا جناح عليهما في ذلك وانما اعتبر تراضيهما مراعاة لصلاح الطفل وحذرا ان يقدم احدهما على ما يضر به لغرض او غيره كذا في البيضاوي ١٢

ف ٥ قوله لا الا بالمعروف اي لا تطعم الا بالمعروف وقيل معناه لا حرج عليك ولا تنفقي الا بالمعروف وهو الذي يتعارفه الناس في النفقة على اولادهم من غير اسراف ومطابقته للترجمة ظاهرة في نفقة الولد لان ابا سفيان كان حاضرا في المدينة ١٢ عيني

ف ٦ قوله فلها نصف اجره فان قلت كيف لها نصف اجره بدون اذنه قلت ذلك في الطعام الذي يكون في البيت لاجل قوتهما جميعا والمراد بغير امره الصريح بان يكتفي في الانفاق بالعادة او بالقرائن في الاذن كذا في الكرماني قال العيني قيل لا وجه لايراد هذا الحديث في هذا الباب فاجيب بانه كما كان للمرأة ان تصدق من مال زوجها بغير اذنه لا يعلم انه لا يسمح بمثله وذلك غير واجب كان لها ان تأخذ من ماله ما تجب عليه بالطريق الاولى وهذا هو الجامع بين الحديثين وهذا القدر كاف في المطابقة انتهى ١٢

ف ٧ قوله فهو خير لكما من خادم فيه ان الذي يلازم ذكر الله يعطى قوة اعظم من القوة التي يعملها له الخادم او ان المراد نفع التسبيح ونحوه مختص بالدار الآخرة ونفع الخادم مختص بالدار الدنيا والآخرة خير وابقى ومر الحديث في ص١٢٦٥٦ في مناقب علي رض ١٢

ع اي في العمل. ك وفي الصلاة

بقرابته صلى الله عليه وسلم ١٢ س هو ابن يزيد هذا الاثر وصله ابن وهب في جامعه عن يونس ١٢ ف

للعه هو الاب فان قلت لم قيل المولود له دون الوالد قلت ليعلم ان الوالدات انما ولدن لهم لان الاولاد للآباء ولذلك ينسبون اليهم لا الى الامهات ١٢ ك ه بفتح الميم وكسر المهملة الخفيفة وبكسر الميم والسين المشددة اي بخيل لا يعطي من ماله شيئا فالاول فعيل بمعنى فاعل والثاني مبالغة ١٢ ع . ع اي هذا باب في

فاطمة رضی الله عنها اتت النبی صلی الله علیه وسلم تسأله خادمًا فقال الا اخبرك ما هو خیر لك منه تسبحین الله عند منامك ثلاثا وثلاثین وتحمدین الله ثلاثا وثلاثین وتکبرین الله اربعا وثلاثین ثم قال سفیٰن احدٰهن اربع وثلثون فما ترکتها بعدُ قیل ولا لیلة صفین قال ولا لیلة صفین **باب** خدمة الرجل فی اهله ٥٣٦٣ **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن الحکم بن عتیبة عن ابراهیم عن الاسود ابن یزید سألت عائشة ما کان النبی صلی الله علیه وسلم یصنع فی البیت قالت کان فی مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج **باب** اذا لم ینفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغیر علمه ما یکفیها وولدها بالمعروف ٥٣٦٤ **حدثنا** محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی عن هشام قال اخبرنی ابی عن عائشة ان هند ابنت عتبة قالت یا رسول الله ان ابا سفیٰن رجل شحیح ولیس یعطینی ما یکفینی وولدی الا ما اخذت منه وهو لا یعلم فقال خذی ما یکفیك وولدك بالمعروف **باب** حفظ المرأة زوجها فی ذات یده والنفقة علیه ٥٣٦٥ **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن حدثنا ابن طاؤس عن ابیه وابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال خیر نساء رکبن الابل نساء قریش وقال الاٰخر صالح نساء قریش احناه علی ولد فی صغره وارعاه علی زوج فی ذات یده ویذکر عن معٰویة وابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب** کسوة المرأة بالمعروف ٥٣٦٦ **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرنی عبد الملك بن میسرة قال سمعت زید بن وهب عن علی قال اٰتی الیّ النبی صلی الله علیه وسلم حلة سیراء فلبستها فرأیت الغضب فی وجهه فشققتها بین نسائی **باب** عون المرأة زوجها فی ولده ٥٣٦٧ **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد بن زید عن عمرو عن جابر بن عبد الله قال هلك ابی وترك سبع بنات او تسع بنات فتزوجت امرأة ثیبا فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم تزوجت یا جابر فقلت نعم فقال بکرا ام ثیبا قلت بل ثیبا قال فهلا جاریة تلاعبها وتلاعبك وتضاحکها وتضاحکك قال فقلت له ان عبد الله هلك وترك بنات وانی کرهت ان اجیئهن بمثلهن فتزوجت امرأة تقوم علیهن وتصلحهن فقال بارك الله لك او قال خیرا **باب** نفقة المعسر علی اهله ٥٣٦٨ **حدثنا** احمد بن یونس قال حدثنا ابراهیم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن حمید بن عبد الرحمٰن عن ابی هریرة قال اتی النبی صلی الله علیه وسلم رجل فقال هلکت قال ولم قال وقعت علی اهلی فی رمضان قال فاعتق رقبة قال لیس عندی قال فصم شهرین متتابعین قال لا استطیع قال فاطعم ستین مسکینا قال لا اجد فاتی النبی صلی الله علیه وسلم بعرق فیه تمر قال این السائل قال ها انا ذا قال تصدق بهذا قال علی احوج منا یا رسول الله فوالذی بعثك بالحق ما بین لابتیها اهل بیت احوج منا فضحك النبی صلی الله علیه وسلم حتی بدت انیابه قال فانتم اذن **باب** وعلی الوارث مثل ذلك وهل علی المرأة منه شیء وضرب الله مثلا رجلین احدهما ابکم لا یقدر علی شیء وهو کل علی مولٰه الاٰیة ٥٣٦٩ **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا وهیب قال حدثنا هشام عن ابیه عن زینب بنت ابی سلمة عن ام سلمة قلت یا رسول الله هل لی من اجر فی بنی ابی سلمة ان انفق علیهم ولست بتارکتهم هٰکذا

تحمدی ٣ | وتکبری ٤ | یکون ٥ | ثنی ٦ | صلعم ٧ | ولده ٨ | اتی الیّ ٩ | بعث ١٠ | اهدی ١١ | الیّ ١٢ | قال ١٣ | ابکرا ١٤ | ام ١٥ | لك ١٦ | فقال ١٧ | الی قوله صراط مستقیم ١٨ | الاٰیة ١٩ | ابنة ٢٠ | بتارکهم ٢١

۱ قوله فما ترکتها بعد ای قال علی رض ما ترکت التسبیح والتکبیر والتحمید علی الوجه المذکور بعد ان سمعت من النبی صلعم قیل ولا لیلة صفین وهو بکسر الصاد المهملة وکسر الفاء المشددة وسکون التحتیة و بالنون موضع بین العراق والشام کانت فیه وقعة عظیمة بین معویة وعلی وهی مشهورة وقال علی اذ لم یعنی فیما عظم تلك اللیلة وعظم الامر الذی کنت فیه ١٢ عینی ۲ قوله ان هند بنت عتبة بن ربیعة امرأة ابی سفیٰن وام معویة قوله رجل شحیح ای بخیل اشد البخل والحرص کذا فی القاموس قوله خذی ما یکفیك وولدك فیه ان من له علی غیره حق وهو عاجز عن استیفائه یجوز ان یأخذ من ماله قدر حقه بغیر اذنه قال الطیبی ومنعه مالك وابو حنیفة وان للمرأة مدخلا فی کفالة اولادها والانفاق علیهم من مال ابیهم وان القاضی یقضی بعلمه لان النبی صلی الله علیه وسلم لم یکلفها بالبینة وقوله بالمعروف یدل علی ان النفقة بقدر الحاجة من غیر اسراف وتعییر هذا کله فی اللمعات ١٢ ۳ قوله خیر نساء رکبن الابل یرید به خیر نساء العرب لانهن یرکبن الابل قوله احناه ای اشفقه من حنا یحنو حنوا اذا عطف وتذکیر الضمیر علی تاویل اعنی هذا الصنف او من یرکب الابل او یتزوج او نحوها قوله وارعاه علی زوج فی ذات یده ای احفظ من یتزوجن علی زوجها فیما فی یده ای اموالها التی فی یدها وذکر الضمیر اجراء علی لفظ ارعی فی الاموال التی فی ملك ید الزوج وتعرفه وتنکیر لفظ الولد اشارة الی انها تحنو علی ای ولد کان وان کان ولد زوجها من غیرها اکثر مما تحنو علیه غیرها اقول وفی وصف الولد بالصغر اشعار بان حنوها معلل بالصغر وان الصغر هو الباعث علی الشفقة فاینما وجد هذا الوصف وجد حنوهن کذا فی الطیبی ومر فی ص ٢٦٤/٢ ۴ قوله اتی بقصر الهمزة بمعنی جاء وللقابسی اتی الیّ اتی بحرف جر بلا ضمیر فحلة بالرفع فاعل وفیه حذف ای فاعطانیها وفی بعضها اٰتی الیّ بمد الهمزة ای اعطی وضمن معنی اهدی فعداه بالی وهو بتشدید الیاء وللنسفی بعث وللعبدوس اهدی کذا فی التوشیح ١٢ ۵ قوله سیراء نوع من البرود یخالطه حریر وهی بکسر سین مهملة وفتح تحتیة ثم راء بعده الف ممدودة بردة یخالطها حریر وقیل هی حریر محض وهو اشبه لما انه جاء فی بعض روایات مسلم حلة من دیباج وفی اخری من سندس قوله فرأیت الغضب فی وجهه لانه کرم الله وجهه لم یتفکر انها لیست من ثیاب المتقین وکان ینبغی له ان یتجزی فیها ویقسمها علی النساء کذا فی المرقاة والطیبی قوله فشققتها بین نسائی وروی فشققتها بین الفواطم ای فاطمة بنت النبی صلعم وفاطمة بنت اسد زوجة ابی طالب ام علی وجعفر وعقیل وطالب وهی اول هاشمیة ولدت بهاشمی والثالثة فاطمة ام اسماء بنت حمزة وقیل هی فاطمة بنت عتبة بن ربیعة وکانت قد هاجرت کذا فی الطیبی وفیه المطابقة للترجمة من جهة ان الذی حصل لفاطمة رض من الحلة قطعة فرضیت بها اقتصارا بحسب الحال لا اسرافا والحدیث مضی بسنده ومتنه فی کتاب الهبة فی ص ٣٥٠/١ کذا فی قس ١٢ ع ۶ قوله هلك ابی ای استشهد یوم احد کما فی ص ٥٧٠/٢ فی غزوة احد ان ابی قتل یوم احد الحدیث ١٢ ۷ قوله بعرق بفتح العین والراء الزنبیل یسع خمسة عشر صاعا الی عشرین وقیل بسکون الراء والاشهر خلافه کذا فی التنقیح قوله لابتیها ای لابتی المدینة واللابة الحرة وهی ارض ذات حجارة سود کذا فی الکرمانی وغیره ١٢ ۸ قوله فانتم اذن ای احق به وهذا مخصوص به ومر الحدیث مع متعلقاته فی ص ٢٥٩/١ فی الصوم والمطابقة من حیث اثبات نفقة المعسر علی اهله حیث قدمها علی الکفارة ١٢ ع ۹ قوله علی الوارث مثل ذلك المراد بالوارث وارث الاب وهو الصبی ای مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب وقیل الباقی من الابوین من قوله علیه السلام واجعله الوارث منا وکلا القولین یوافق مذهب الشافعی اذ لا نفقة عنده فیما عدا الولادة وقیل وارث الطفل والیه ذهب ابن ابی لیلی کذا فی البیضاوی قال العینی قال الحسن والنخعی کل من یرث الاب من الرجال والنساء وهو قول احمد واسحٰق وقال ابو حنیفة رحمه الله واصحابه هو من کان ذا رحم محرم للمولود انتهی ١٢ عه من غیر تعیین قس ای قال اولا بالتعیین ١٢ عه بکسر المیم وسکون الهاء ای الخدمة فیه ان خدمة الدار واهلها سنة عباد الله الصٰلحین وفیه فضیلة الجماعة ك ع ومر الحدیث فی ص ٩٣/١ فی الصلوٰة ١٢ لمعه بکسر المیم وقد تفتح ومعناه الخدمة ومر الحدیث فی ص ٩٣/١ فی الصلوٰة ١٢ عه ای باعتبار عرف الناس فی نفقة مثلها ونفقة ولدها ١٢ ع عه قال ابن حجر فی هذه الروایة بالعرف وفی المظالم بغیر حرف ١٢ قس معه عبارة عن الالفة التامة ومر الحدیث مرارا قریبا وبعیدا ١٢ له قیل هو سلمة بن صخر وقیل سلمان بن صخر وقیل اعرابی ١٢ قس لعه مناسبته بکتاب النفقة ان نفقة العبد العاجز علی مولاه ١٢ خ

وهكذا انما هم بنيّ قال نعم لكِ اجرُ ما انفقتِ عليهم حدثنا[٥٣٧٠] محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت هندُ يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح فهل عليّ حرج ان اٰخذ من ماله ما يكفيني وبنيّ قال خذي بالمعروف باب قولِ النبي صلى الله عليه وسلم من ترك كلًّا او ضياعًا فاليّ حدثنا[٥٣٧١] يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلًا فان حُدِّث انه ترك لدينه وفاءً صلّى والّا قال للمسلمين صلّوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك دَينًا فعليّ قضاؤه ومن ترك مالًا فلورثته باب المراضع من المواليات وغيرهن حدثنا[٥٣٧٢] يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته ان امّ حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله انكح اختي بنت ابي سفيان قال وتحبّين ذلك قالت نعم لستُ لك بمخلية واحبُّ من شاركني في الخير اختي قال فانّ ذلك لا يحلّ لي فقلت يا رسول الله فوالله انا نتحدث انك تريد ان تنكح دُرّة بنت ابي سلمة فقال بنت امّ سلمة قلت نعم قال فوالله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلّت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا تعرضنّ عليّ بناتكن ولا اخواتكن وقال شعيب عن الزهري قال عروة ثويبة اعتقها ابو لهب

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب الاطعمة

باب قول الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم وقوله كلوا من طيبٰت ما كسبتم وقوله كلوا من الطيبٰت واعملوا صالحًا حدثنا[٥٣٧٣] محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكّوا العاني قال سفيان والعاني الاسير حدثنا[٥٣٧٤] يوسف بن عيسى حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما شبع اٰل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام ثلثة ايام حتى قُبض وعن[٥٣٧٥] ابي حازم عن ابي هريرة قال اصابني جَهدٌ شديد فلقيت عمر بن الخطاب فاستقرأته اٰية من كتاب الله عز وجل فدخل داره وفتحها عليّ فمشيت غير بعيد فخررت لوجهي من الجَهد والجوع فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على رأسي فقال يا ابا هرّ فقلت لبيك رسول الله وسعديك فاخذ بيدي فاقامني وعرف الذي بي فانطلق بي الى رحله فامر لي بعُسٍّ من لبن فشربت منه ثم قال عُد يا ابا هرّ فعُدت فشربت ثم قال عُد فعُدت فشربت حتى استوى بطني فصار كالقِدح قال فلقيت عمر وذكرت له الذي كان من امري وقلت له تولى الله ذلك من كان

ابنة ابي ١٢ ن | بنت ١٣ ن | و ١٤ ن | انفقوا ١٥ ن | وقال ١٦ ن | والجوع ١٧ ن | هريرة ١٨ ف | يا ١٩ ن | هرّ ٢٠ ن | فولى الله ٢١ ن ص هـ ذ

١ قوله لك اجر ما انفقت عليهم والحديث مر في الزكوٰة قاله ومطابقته للترجمة من اخباره صلى الله عليه وسلم ان لها اجرا فدل على ان نفقتهم لا تجب عليها اذ لو وجبت عليها لبين لها صلى الله عليه وسلم كذا في القسطلاني وسياتي تتمته قريبًا ١٢ ٢ قوله خذي بالمعروف اي تمدى من مال ابي سفيان بما يتعارفه الناس بالاتفاق في مثلك وفي مثل اولادك ع اي بلا اسراف والمطابقة للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم اذن بها في اخذ نفقة بنيها من مال الاب فدل على انها يجب عليه دونها كذا في الفتح والقسطلاني وقال في الفتح يحتمل ان يكون مراد البخاري من الحديث الاول وهو حديث ام سلمة في انفاقها على اولادها الجزء الاول من الترجمة وهو ان وارث الاب كالام تلزمه نفقة المولود بعد موت الاب ومن الحديث الجزء الثاني منها وهو ان ليس على المراة شئ عند وجود الاب وليس فيه تعرض لما بعد موت الاب والله اعلم انتهى ١٢ ٣ قوله صلوا على صاحبكم قال الكرماني فان قلت لم امتنع عن الصلوٰة قلت لعله صلى الله عليه وسلم امتنع تحذيرا من الدين وزجرا عن المماطلة وكراهة ان يوقف دعاءه عن الاجابة بسبب ما عليه من مظلمة الخلق انتهى قال في الفتح واراد المصنف بادخاله في ابواب النفقات الاشارة الى ان من مات وله اولاد ولم يترك لهم شيئا فان نفقتهم تجب في بيت مال المسلمين انتهى ومر الحديث في ص ٣٠٥ ج ١ في الحوالة ١٢ ٤ قوله باب المراضع من المواليات وغيرهن كذا للجميع قال ابن التين ضبط في رواية بضم الميم وبفتحها في اخرى والاول اولى لانه اسم فاعل من والت توالي قلت وليس كما قال بل المضبوط في معظم الروايات بالفتح وهو من الولي لا من الموالاة وقال ابن بطال كان الاولى ان يقول الموليات جمع مولاة واما المواليات فهو جمع الجمع جمع مولى جمع التكسير ثم جمع موالي جمع السلامة بالالف والتاء فصار مواليات كذا في الفتح وفي العيني قال فكانت العرب في اول امرها تكره رضاع الاماء وتحب العربيات طلبا لنجابة الولد فاراهم النبي صلى الله عليه وسلم انه قد رضع في غير العرب وان رضاع الاماء لا يهجن انتهى كذا هو في الكرماني ايضا ١٢ ٥ قوله فوالله لو لم تكن ربيبتي الخ يعني لا تحل درة لي من جهتين كونها ربيبتي وكونها بنت اخي واستعمال لو ههنا كاستعماله في نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قال شارح التراجم استنبط من حديث ام حبيبة ان الرضاع من الاماء كما هو من الحرائر لان ثويبة كانت امة ابي لهب اعتقها حين بشرته بالنبي صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني قال القسطلاني وايراده في ابواب النفقات يشير الى ان ارضاع الام ليس واجبا بل لها ان تمتنع وللولي والاب ارضاعه باجنبية حرة كانت او امة متبرعة او باجرة والاجرة تدخل في النفقة انتهى ١٢ ٦ قوله كلوا من طيبات ما كسبتم في رواية النسفي وفي اكثر الروايات انفقوا من طيبات ما كسبتم ...... على وفق التلاوة وقال ابن بطال وقع في النسخ كلوا من طيبات ما كسبتم وهو وهم من الكاتب وصوابه انفقوا

١٢ ع ٧ قوله اطعموا الجائع وعودوا المريض الحديث تقدم في كتاب النكاح في الوليمة بلفظ اجيبوا الداعي بدل اطعموا الجائع ومخرجهما واحد وكان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاٰخر قال الكرماني الامر ههنا للندب وقد يكون واجبا في بعض الاحوال ويؤخذ من الامر باطعام الجائع جواز الشبع لانه ما دام قبل الشبع فصفة الجوع قائمة به والامر باطعامه مستمر ١٢ فتح ٨ قوله اصابني جهد شديد اي من الجوع تقدم انه بالضم وبالفتح بمعنى والمراد به المشقة وهي في كل شئ بحسبه قوله فاستقرأته اٰية اي سألته ان يقرأ علي اٰية من القراٰن بعينه على طريق الاستفادة وفي غالب النسخ فاستقريته بغير همز وهو جائز على التسهيل وان كان اصله الهمز قوله فدخل داره وفتحها علي اي قرأها علي وافهمني اياها فلم يفطن عمر لمراده قوله فخررت على وجهي من الجهد اي الذي اشار اليه اولا وهو شدة الجوع ووقع في الرواية التي في الحلية انه كان يومئذ صائما وانه لم يجد ما يفطر عليه قوله فامر لي بعس بضم العين المهملة بعدها مهملة هو القدح الكبير قوله حتى استوى بطني اي استقام لامتلائه من اللبن قوله كالقدح بكسر القاف وسكون الدال بعدها مهملة هو السهم الذي لا ريش له ١٢ فتح ٩ قوله تولى الله ذلك الخ اي باشره من اشباعي ودفع الجوع عني رسول الله صلعم وحكى الكرماني ان في رواية تولى الله ذلك قال ومن على هذا مفعول وعلى الاول فاعل انتهى ويكون تولى على الثاني بمعنى ولي قال الشيخ سراج الدين البلقيني ليس في هذه الاحاديث الثلثة ما يدل على الاطعمة المترجم عليها المتلو فيها الاٰيات المذكورة قلت وهو ظاهر اذا كان المراد مجرد ذكر انواع الاطعمة اما اذا كان المراد بها ذلك وما يتعلق به من احوالها وصفاتها فالمناسبة ظاهرة ١٢ ف ع بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية اي اولادي منه قال الحافظ ابن حجر هم عمرو وسلمة وزينب ودرة وقيل فيهم محمد ١٢ قس ع هو بفتح المعجمة الهلاك ثم سمي كل ما هو بصدد ان يضيع من ولد او عيال ١٢ مجمع س معناه فينتهي ذلك الى ك وانا اتداركه او هو بمعنى علي اي فعلي قضاءه ١٢ قسطلاني للع اي ما لا يفي بالدين فضلا من الله تعالى وفي بعضها قضاء وفي بعضها وفاء ١٢ ك هـ اسم رملة واسم اختها عزة بالمهملة وشدة الزاء ١٢ ك س اسم فاعل من اخليت اذا صادفته خاليا اي لست منفردة بك ١٢ ع بالنصب بفعل مقدر اي انكح بنت ام سلمة او تعنين ١٢ قس ل عبد العزى عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ لع جمع طيبة وهي المستلذ من الطعام مما لا ضرر فيه وتطلق على النظيف على ما لا اذى فيه وعلى الحلال ١٢ ف ما متواليات وذلك اما لفقرهم واما لايثارهم على الغير واما لانه مذموم ١٢ ك خ ما ع معطوف على قوله حدثنا محمد بن فضيل الى اٰخره فحذف ما بينهما للعلم به وزعم بعض الشراح ان هذا معلق وليس كما قال ١٢ ف ما ع كان من عادتهم اذا استقرأ احدهم صاحبه القراٰن يحمله الى منزله ويطعمه ١٢ ف ما س شبه استواء بطنه من الامتلاء باستواء السهم اذا قوم ١٢ خ

احق به منك يا عمر والله لقد استقرأتك الآية ولأنا اقرأ لها منك قال عمر والله لان اكون ادخلتك احب الي من ان يكون لي مثل حمر
النعم باب التسمية على الطعام والاكل باليمين ٥٣٧٦ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال الوليد بن كثير اخبرني انه سمع وهب
ابن كيسان يقول انه سمع عمر بن ابي سلمة يقول كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد باب الاكل مما يليه وقال انس
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه ٥٣٧٧ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن محمد
ابن عمرو بن حلحلة الديلي عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابي سلمة وهو ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال اكلت يوما مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم طعاما فجعلت آكل من نواحي الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك ٥٣٧٨ حدثنا عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن وهب بن كيسان ابي نعيم قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن ابي سلمة فقال سم
الله وكل مما يليك باب من تتبع حوالي القصعة مع صاحبه اذا لم يعرف منه كراهية ٥٣٧٩ حدثنا قتيبة عن مالك عن اسحق بن
عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرأيته يتتبع الدباء من حوالي القصعة قال فلم ازل احب الدباء من يومئذ باب التيمن في الاكل وغيره و
قال عمر بن ابي سلمة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بيمينك ٥٣٨٠ حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن اشعث
عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله وكان قال بواسط
قبل هذا في شأنه كله باب من اكل حتى شبع ٥٣٨١ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس
بن مالك يقول قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء
فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت ثوبي وردتني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم فقال لطعام قال فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق
وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من
الطعام ما يطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو طلحة ورسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به ففت وعصرت

ن ١ انبانا ن ١ اخبرنا ن ٢ ثني ن ٣ حدثنا ن ٤ عنده ن ٥ برسول الله صلى الله عليه وسلم ن ٦ انسا ٢ بن ملك ن ٧ ٢ وقال عمر بن ابي سلمة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم كل بيمينك ن ٩ قال
ن ١٠ انبانا ن ١١ نعله ن ١٢ النبي ن ١٣ رسول الله ن ١٤ قال ن ١٥ بطعام

له قوله وكانت يدي تطيش في الصحفة اي تتحرك وتميد في نواحي الصحفة ولا يقتصر على موضع واحد والصحفة دون القصعة وهي ما يشبع خمسة والقصعة تشبع عشرة ١٢ الطيبي ٢ه قوله سم الله الامر بالتسمية عند الاكل محمول على الندب عند الجمهور وحمله بعضهم على الوجوب بظاهر الامر ع قال النووي في الحديث استحباب التسمية في ابتداء الطعام وهذا مجمع عليه وكذا يستحب حمد الله تعالى في آخره وكذا يستحب التسمية في اول الشراب بل في اول كل امر ذي بال قال العلماء ويستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها ولو ترك التسمية في اول الطعام عامدا او ناسيا او جاهلا او مكرها او عاجزا لعارض آخر ثم تمكن في اثناء اكله منها استحب ان يسمي ويقول بسم الله اوله وآخره لقوله صلعم اذا اكل احدكم فليذكر اسم الله فان نسي ان يذكر اسم الله في اوله فليقل بسم الله اوله وآخره رواه ابوداؤد والترمذي وغيرهما قال الترمذي حديث حسن صحيح والتسمية في شرب الماء واللبن والعسل والمرق والدواء وسائر المشروبات كالتسمية على الطعام في كل ما ذكرناه وتحصل التسمية بقول بسم الله فان قال بسم الله الرحمن الرحيم كان حسنا وسواء في استحباب التسمية الجنب والحائض وغيرهما وينبغي ان يسمي كل واحد من الآكلين وان سمى واحد منهم حصل اصل السنة نص عليه الشافعي رحمه الله ويستدل له بان النبي صلعم اخبر ان الشيطان انما يتمكن من الطعام اذا لم يذكر اسم الله عليه وهذا قد ذكر اسم الله تعالى عليه ولان المقصود يحصل بواحد انتهى قال علي القاري في المرقاة قلت وهو خلاف ما عليه الجمهور من انه سنة في حق كل واحد انتهى وفيه استحباب الاكل باليمين وكذا الشرب وكراهتهما بالشمال وقد زاد فيه نافع بالاخذ والاعطاء وهذا اذا لم يكن عذر فان كان عذر فلا كراهة بالشمال وفيه استحباب الاكل مما يليه لان اكله من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك مروة فقد يتقذره صاحبه لا سيما في الامراق وشبهها فان كان تمرا ونحوه فقد نقلوا اباحة اختلاف الايدي في الطبق ونحوه والذي ينبغي تعميم النهي حملا للنهي على عمومه حتى يثبت دليل مخصص هذا ما قاله النووي قال القاري روى الترمذي انه صلعم قال في اكل التمر يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد انتهى ١٢ ٣ه قوله يتتبع الدباء اي يتطلبه والدباء بضم الدال وتشديد الموحدة والمد وقد يقصر القرع والواحد دباءة قوله من حوالي القصعة بفتح اللام يقال رأيت الناس حوله وحواليه وحواليه واللام مفتوحة في الجميع ولا يجوز كسرها على ما في الصحاح وهو مفرد اللفظ جمع المعنى اي جوانب القصعة وهي بفتح القاف ما تشبع عشرة النفس ولا يعارضه نهيه عن ذلك لانه للتقذر والايذاء وهو منتف في حقه صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا يتبركون ببصاقه ونخامته ويدلكون بذلك وجوههم وقد شرب بعضهم بوله وبعضهم دمه والمراد انه صلعم يتتبع من حوالي جانبه من القصعة لا من جميع جوانبها ملتقط من المرقاة والنووي ومر الحديث في ص ١٢٧٥ في البيع ١٢ ٤ه قوله في طهوره بضم الطاء اي في تطهيره قال سيبويه الطهور بالفتح يقع على الماء والمصدر معا فعلى هذا يجوز فتح الطاء ايضا كذا في قس قوله وتنعله اي لبس نعله. مجمع قوله وترجله قال في النهاية الترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه ١٢ مرقاة ٥ه قوله وكان قال بواسط اي كان شعبة قال ببلد واسط في الزمان السابق في شأنه كله اي زاد عليه هذه الكلمة قال بعض المشائخ القائل بواسط هو اشعث والله اعلم كذا في الكرماني والعيني والمراد به الامور التي فيها التكريم كذا في الخير الجاري ومر الحديث في ص ١٢٩١ ١٢ ٦ه قوله ثم دسته اي ادخلته بقوة. قس من دسست الشيء في التراب اذا اخفيته فيه. ك قوله وردتني ببعضه من الرداء اي جعلت بعضه برداء لي. خ قوله فقالت الله ورسوله اعلم فيه دليل على فطنتها ورجحان عقلها فكانها عرفت انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ليظهر الكرامة في تكثير الطعام قوله ففت بضم الفاء الثانية وشدة المنقوطة من الفت بمعنى الكسر والعكة بضم العين وتشديد الكاف اناء من جلد يكون فيه السمن غالبا والعسل قوله فادمته اي خلطته وجعلت منه اداما وهو بالمد والقصر وروي بالتشديد للتكثير قوله ائذن لعشرة قيل انما لم يأذن للكل مرة واحدة لان الجمع الكثير اذا نظروا الى طعام قليل يزداد حرصهم والحرص محقة للبركة وقيل لتضييق المنزل من تن قس ك مجمع ومر في ص ١٢٦٣ في علامات النبوة ١٢

ما للعه النعم الحمر هي اشرف اموال العرب اي ضيافتك احب الي من ذلك ١٢ ك ماصه اي في ابتداء الاكل وسيجيء بيانه الوافي في الصفحة الآتية ١٢ عه اي تتحرك واسند الطيش الى اليد مبالغة ١٢ عه بفتح المهملتين وسكون اللام الاولى ١٢ ك صه بهذا وجه الجمع بين حديث الباب وبين ما مر من النهي ١٢ للعه ابو سليم بضم السين التابعي الكوفي ١٢ ع صه بضم السين اسمها سهلة او رميصاء ١٢ ع سه فيه دليل على ان المدعو يجيء بآخر معه اذا علم عدم

أم سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم اذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم ثمانون رجلا ٥٣٨٢ حدثنا موسى قال حدثنا معتمر عن ابيه قال وحدث ابو عثمن ايضا عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابيع ام عطية او قال هبة قال لا بل بيع قال فاشترى منه شاة فصنعت وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن يشوى وايم الله ما من الثلثين ومائة الا قد حز له حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه اياها وان كان غائبا خبا له ثم جعل منها قصعتين فاكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحملته على البعير او كما قال ٥٣٨٣ حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب قال حدثنا منصور عن امه عن عائشة قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين شبعنا من الاسودين التمر والماء

باب ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج الى اخر الاية والنهد والاجتماع في الطعام ٥٣٨٤ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال يحيى بن سعيد سمعت بشير بن يسار يقول حدثنا سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهي من خيبر على الروحة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام فما اتي الا بسويق فلكناه فاكلنا منه ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا فصلى بنا المغرب ولم يتوضأ قال سفين سمعته منه عودا وبدأ

باب الخبز المرقق والاكل على الخوان والسفرة ٥٣٨٥ حدثنا محمد بن سنان حدثنا همام عن قتادة قال كنا عند انس وعنده خباز له فقال ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا ولا شاة مسموطة حتى لقي الله عزوجل ٥٣٨٦ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن يونس قال علي هو الاسكاف عن قتادة عن انس قال ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم اكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال على السفر ٥٣٨٧ حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني حميد انه سمع انسا يقول اقام النبي صلى الله عليه وسلم يبني بصفية فدعوت المسلمين الى وليمته امر بالانطاع فبسطت فالقي عليها التمر والاقط والسمن وقال عمرو عن انس بنى بها النبي صلى الله عليه وسلم ثم صنع حيسا في نطع ٥٣٨٨ حدثني محمد قال حدثنا ابو معوية قال حدثنا هشام عن ابيه

ن ١ فيها ٢ ن ٢ ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ن ٣ فا ن ٤ نبي ن ٥ في ن ٦ فيها ن ٧ الى قوله لعلكم تعقلون ن ٨ ولا على المريض حرج الاية ٢ ن ٩ حدثنا

ن ١٠ كان ن ١١ روحة ن ١٢ فا ١٣ قال ٢ ن ١٤ فعلامر ن ١٥ اخبرنا ن ١٦ ثنا ن ١٧ اخبرنا

١ قوله وحدث ابو عثمن ايضا قال الكرماني فان قلت ما فائدة لفظ ايضا قلت ظاهره الاشعار بان سليمن قال حدثني غير ابي عثمان وحدثني ابو عثمن ايضا انتهى قال العيني وقال بعضهم ليس ذلك المراد انما اراد ان ابا عثمن حدثه بحديث سابق على هذا ثم حدثه بهذا فلذلك قال ايضا اي حدث بحديث بعد حديث قلت من تامل علم ان ما قاله الكرماني هو الوجه ٢ **٢ قوله** مشعان بضم الميم واسكان المعجمة و بالمهملة وشدة النون وقيل بكسر الميم الطويل في القامة وقيل طويل الشعر شعثه ثائره كذا في الكرماني والعيني قوله ابيع اي هذه بيع قوله او قال شك من الراوي اي هل قال عطية ام هبة قوله صنعت اي ذبحت وسواد البطن الكبد وحزة بضم المهملة القطعة من اللحم وروي بجيم وفيه معجزات كثرة سواد البطن والصاع واللحم كذا في الجمع والحديث سبق في ص ٣٤٥ في البر ولفظ ٣٩١ في البيع ١٢ **٣ قوله** حين شبعنا ظرف كالحال معناه ما شبعنا قبل زمان وفاته يعني كنا متقللين من الدنيا زاهدين فيها فان قلت الماء شفاف لا لون له قلت اطلاق الاسودين كالابوين والعمرين من باب التغليب فان قلت انهم كانوا في سعة من الماء قلت الري من الماء لم يكن يحصل لهم من دون الشبع من الطعام فقرنت بينهما لفقد التمتع باحدهما بدون الآخر فان قلت المستعمل في الماء الري لا الشبع قلت عبر عن الامرين الشبع والري بفعل واحد كما عبر عن التمر والماء بوصف واحد ١٢ كرماني **٤ قوله** دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام فما اتي الا بسويق الحديث قال في الفتح ليس هو ظاهرا في المراد من النهد لاحتمال ان يكون ما جيء بالسويق الا من جهة واحدة لكن مناسبته لاصل الترجمة ظاهرة في اجتماعهم على لوك السويق من غير تمييز بين اعمى وبصير وبين صحيح ومريض انتهى قال العيني بل الظاهر ان من كان عنده شيء من السويق احضره لان قوله دعا رسول الله صلعم بطعام لم يكن من معين بل كان عاما والحال يدل على ان كل من كان عنده شيء من ذلك احضره انتهى قال الكرماني قال شارح التراجم المقصود من الحديث قوله تعالى او صديقكم وقوله تعالى ان يأكلوا جميعا او اشتاتا ووجه الدلالة من الحديث لموافقة الآية جمع الازواد وخلطها واجتماعهم عليها انتهى قال العيني المطابقة تؤخذ من وسط الآية المذكورة وهي قوله ليس عليكم جناح ان تأكلوا جميعا او اشتاتا وهو اصل في المخارجة ولهذا ذكر في الترجمة النهد ١٢. **٥ قوله** الخبز المرقق بتشديد القاف الاولى الملين المحسن. قسطلاني كخبز الحوارى وشبهه والترقيق التليين. تو وهذا هو المتعارف وبه جزم ابن الاثير قال الرقاق والرقيق مثل طوال وطويل و هو الرغيف الواسع الرقيق واما الخوان فالمشهور فيه كسر المعجمة ويجوز ضمها وفيه لغة ثالثة اخوان بكسر الهمزة وسكون الخاء وسمي به لانه يتخون ما عليه اي ينتقص والصحيح انه اعجمي معرب وقيل الخوان للمائدة ما لم يكن عليها طعام واما السفرة فاصلها الطعام نفسه ثم اشتهرت لما يوضع عليه الطعام ملتقط من ف تو **٦ قوله** ولا شاة مسموطة المسموط الذي ازيل شعره بالماء المسخن ويشوى جلده اي يطبخ وانما يصنع ذلك في الصغير السن وهو من فعل المترفين من وجهين احدهما المبادرة الى ذبح ما لو بقي لازداد ثمنه وثانيهما ان المسلوخ ينتفع بجلده في اللبس وغيره والسمط يفسده كذا في الفتح والعيني والتوشيح ١٢ **٧ قوله** ما علمت النبي صلعم فيه نفي العلم والمادة نفي المعلوم فهو من باب نفي الشيء بنفي لازمه وانما صح هذا من انس لطول لزومه النبي صلى الله عليه وسلم وعدم مفارقته له الى ان مات ١٢ قس. **٨ قوله** اكل على سكرجة بالمهملة والكاف والراء الشديدة المضمومات قال التوربشتي صوابه بفتح الراء لانه فارسي معرب والراء في الاصل مفتوحة والعجم يستعملونها في الكواميخ وما اشبهها من الجوارشات على الموائد حول الاطعمة للهضم والنبي صلعم لم يأكل على هذه الصفة قط ١٢ ك **٩ قوله** ولا اكل على خوان قط هو ما يوضع عليه الطعام عند الاكل لانه من داب المترفين لئلا يفتقر الى التطاطؤ والانحناء كذا في الجمع ١٢

مع ليكون ارفق بهم فان القصعة التي فيها الطعام لا يتحلق عليها اكثر من عشرة الا بضرر يلحقهم لبعدها عنهم ١٢ طيبي **ل** قال بعضهم الشبع المذكور محمول على الشبع المعتاد منهم وهو ان الثلث للطعام والثلث للشراب والثلث للنفس ١٢ ك **ع** هي صفية بنت شيبة بن عثمان الحجبي ١٢ ع ك **ع** التي في النور لا التي في الفتح لانها المناسبة لابواب الاطعمة ١٢ اف ع **س** قوله النهد بفتح النون وكسرها واسكان الهاء وبالمهملة من المناهدة وهي اخراج كل واحد من الرفقة نفقة على قدر نفقة صاحبه. ك حتى لا يتغابنوا. تن ومر في ص ٣٣٧ ج ١ في الشركة ١٢ **لع** هو طعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام الى الجلد ١٢ مجمع **ص** هو ابن المديني مراده ان يونس وقع في السند غير منسوب قال وهو الاسكاف ليتميز عن يونس بن عبيد البصري احد الثقات فانه في طبقة يونس بن ابي الفرات الاسكاف ١٢ كذا في ف ع **س** بضم السين والكاف والراء المشددة وفتح الجيم وقيل الراء مفتوحة وهي صحاف صغار ١٢ تو **مع** عدل عن الواحد الى الجمع اشارة الى ان ذلك لم يكن مختصا بالنبي صلعم وحده بل كان اصحابه يقتفون اثره ويقتدون بفعله ١٢ ف

وعن وهب بن كيسان قال كان اهل الشام يعيّرون ابن الزبير يقولون يا ابن ذات النطاقين فقالت له اسماء يا بُنَيَّ انهم يعيّرونك بالنطاقين هل تدري ما كان النطاق انما كان نطاقي شققته نصفين فاوكيت قربة رسول الله صلى الله عليه وسلم باحدهما وجعلت في سفرته آخر قال فكان اهل الشام اذا عيّروه بالنطاقين يقول اِيْهًا والاله تلك شكاة ظاهر عنك عارها ٥٣٨٩ حدثنا ابو النعمن قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ام حُفيد بنت الحارث بن حزن خالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا واضُبًّا فدعا بهن فاكلن على مائدته وتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذّر لهن ولو كن حراما ما اكلن على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم ولا امر باكلهن **باب السويق** ٥٣٩٠ حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى عن بُشير بن يسار عن سُويد بن النعمان انه اخبره انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالصهباء وهي على روحة من خيبر فحضرت الصلوة فدعا بطعام فلم يجده الا سويقا فلاك منه فلكنا معه ثم دعا بماء فمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ **باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يُسمّى له فيعلم ما هو** ٥٣٩١ حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو امامة بن سهل بن حُنيف الانصاري ان ابن عباس اخبره ان خلد بن الوليد الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة وهي خالته وخالة ابن عباس فوجد عندها ضبا محنوذا قد قدمت به اختها حُفيدة بنت الحارث من نجد فقدمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قلّ ما يقدّم يده لطعام حتى يحدّث به ويُسمّى له فاهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدمتن له هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال خلد بن الوليد احرام الضب يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خلد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الي **باب طعام الواحد يكفي الاثنين** ٥٣٩٢ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ملك ح وحدثنا اسمعيل قال حدثني ملك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلثة وطعام الثلثة كافي الاربعة **باب المؤمن يأكل في معى واحد** ٥٣٩٣ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن نافع قال كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت رجلا يأكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن يأكل في معى واحد و

النطاقين ١ | ايهما ٢ | كان ٣ | فهم ٤ | في ٥ | هو ٦ | يجد ٧ | يجدوه ٨ | يجدوا فلاكه فلكنا ٩ | انبأنا ١٠ | قدن بيده ١١ | اخبرني ١٢ | النبي ١٣ | حدثنا ١٤ | ثنا ١٥ | انه ١٦ | ثني ١٧ | قال ١٨ | عن ١٩ | هذا علي ٢٠

ا‍ه قوله يعيرون بالعين المهملة من العار وابن الزبير هو عبد الله والمراد باهل الشام عسكر الحجاج بن يوسف حيث كانوا يقاتلونه من قبل عبد الملك بن مروان او عسكر الحصين بن نمير الذين قاتلوه قبل ذلك من قبل يزيد بن معوية ١٢ فتح ٢ه قوله ذات النطاقين النطاق ما يشد به الوسط وشقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسل الاعلى على الاسفل الى الركبة قال الكرماني والاسفل ينجر على الارض ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان ١٢ قاموس ٣ه قوله ايها بكسر الهمزة وسكون التحتية والتنوين كلمة تستعمل في استدعاء الشيء وقيل هي للتصديق كانه قال صدقتم ١٢ قس ٤ه قوله تلك شكاة ظاهر عنك عارها هذا مصراع من بيت الهذلي واوله وعيّرها الواشون اني احبها وشكاة بفتح المعجمة معناه رفع الصوت بالقول القبيح وبعضهم بكسر الشين والاول اول وهو مصدر شكا يشكو شكاية وشكوى وشكاة وظاهر اي زائل. فتح يعني لا بأس بهذا القول ولا عار فيه عليك ومعنى الظاهر انه قد ارتفع عنك ولم يعلق بك والظهور الصعود على الشيء والارتفاع اي زائل عنك ١٢ ك ٥ه قوله اضبا بفتح الهمزة جمع ضب كف واكف وهو جمع قلة وقوله فاكلن على مائدة النبي صلعم لا يخالف ما سبق من نفي الخوان لان المائدة ما يوضع عليها الطعام صيانة من الارض من سفرة ومنديل وشبهها لا الموائد المعدة لها التي يسمونها خوانا من خشب وشبهه ولا يقال للخوان مائدة الا اذا كان عليها طعام تن وسيأتي شرحه في كتاب الصيد والذبائح ان شاء الله تعالى ١٢. ٦ه قوله ولا امر باكلهن فان قلت ليس في هذا الحديث تصريح الامر بالاكل قلت المراد به اما تقريره صلعم واما ما ورد في رواية مالك انه صلى الله عليه وسلم امر ابن عباس وخالد بن الوليد بالاكل في بيت ميمونة الحديث ذكره العيني في الهبة واختلف العلماء في اكل الضب وسر بيانه في ص ١٤٢٥ في الهبة وسيأتي ايضا قال محمد بن الحسن في المؤطا تركه احب الينا وهو قول ابي حنيفة ١٢ ٧ه قوله ولم يتوضأ قال الكرماني فان قلت ما المقصود من ذكر ولم يتوضأ قلت بيان انه لم يجعل اكل السويق ناقضا للوضوء دفعا لمن يقول بوجوب الوضوء مما مسته النار انتهى ومر الحديث في ص ١٢٩٦ في كتاب الطهارة ١٢ ٨ه قوله لا يأكل حتى يسمى له بضم الميم المشددة مبنيا للمفعول لانه ربما يكون ذلك مما يعافه صلى الله عليه وسلم او لا يجوز اكله لان الشرع ورد بتحريم بعض الحيوانات واباحة بعضها وكانوا اي العرب لا يحرمون شيئا منها وربما اتوا به مشويا او مطبوخا فلا يتميز عن غيره الا بالسؤال عنه ملتقط من قس ف ١٢ ٩ه قوله محنوذا بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وضم النون بآخره معجمة اي مشويا ١٢ قس ١٠ه قوله اختها اي اخت ميمونة واسمها حفيدة بضم المهملة وفتح الفاء واسكان التحتية وبالمهملة قيل صوابه ام حفيد بزيادة لفظ الام ونقصان تاء التانيث كما في الرواية المتقدمة لكن قال في جامع الاصول ام حفيد اسمها حفيدة فكلاهما صحيح صواب ١٢ كرماني ١١ه قوله من النسوة الحضور قال الكرماني فان قلت الحضور جمع الحاضر فلا مطابقة بين الصفة والموصوف في التانيث قلت بعد تسليم انه جمع لفظ المذكر المطابقة حاصلة اذ هو جمع الحاضر الذي هو بمعنى ذي كذا او هو مصدر بمعنى الحاضرات او لوحظ صورة الجمع في اللفظين ولا يلزم من الاسناد الى المضمر التانيث قال الجوهري في صحاحه في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين لم يقل قريبة لان ما لا يكون تانيثه حقيقيا يجوز تذكيره ١٢ ك ١٢ه قوله قال لا تمسك به من اباح اكل الضب ومن نهى عنه اخذ بحديث ابي داود وغيره في النهي عنه قال الترمذي وقد اختلف اهل العلم في اكل الضب فرخص فيه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وكرهه بعضهم انتهى. قال العيني قال اصحابنا الاحاديث التي وردت باباحة اكل الضب منسوخة باحاديثنا ووجه هذا النسخ بدلالة التاريخ وهو ان النص الموجب للحظر يكون متاخرا عن الموجب للاباحة فكان الاخذ به اولى ولا يمكن جعل الموجب للاباحة متاخرا لانه يلزم منه النسخ مرتين فافهم ومر الكلام فيه قريبا وبعيدا ١٢ ١٣ه قوله طعام الواحد يكفي الاثنين قيل تادية الشبع الواحد قوت الاثنين فان قلت مقتضى الترجمة ان الواحد يكتفي بنصف ما يشبعه ولفظ الحديث بثلثي ما يشبعه ولا يلزم من الاكتفاء بالثلثين الاكتفاء بالنصف قلت ذلك على سبيل النسبة او المراد منه التقريب لا التحديد والنصف والثلث متقاربان او انه ورد في غير هذه الرواية طعام الواحد كاف للاثنين رواه مسلم من طرق فاشار البخاري اليه بالحديث المذكور كما هو عادته في امثاله ١٢ ك.

له المراد به عسكر الحجاج بن يوسف حيث كانوا يقاتلون عبد الله بن الزبير على مكة ١٢ ع لعه هي اسماء بنت ابي بكر لانها شقت نطاقها ليلة خرج صلعم الى الغار فجعلت واحدة لسفرة رسول الله صلعم والاخرى عصاما للقربة. قاموس ومر بيانه في ص ١٦٨٣ ١٢ ما تقدم في الهجرة الى المدينة ان ابا بكر هو الذي امرها بذلك ١٢ ف ماعه اسمه الوضاح ماعه مصغر الحفد ابن عبد الله اليشكري ١٢ ع اسمها هزيلة ولها اخوات ام خالد بن الوليد واسمها لبابة وهي المشهورة بالصغرى وام ابن عباس وهي لبابة الكبرى وميمونة زوج النبي صلعم ١٢ ك ع عه بكسر الميم وتنوين العين مقصورا جمعه امعاء بالمد ١٢ قس عه انما قال ابن عمر لا تدخل لانه اشبه الكفار فكره مخالطته ١٢ ك عه اي في الصفحة الماضية

الكافر یأكل فی سبعة امعاءٍ باب المؤمن یأكل فی معًی واحدٍ فیه ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم ٥٣٩٤ حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا عبدة عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان المؤمن یأكل فی معًی واحدٍ وان الكافر او المنافق فلا ادری ایهما قال عبید الله یأكل فی سبعة امعاءٍ وقال ابن بكیر حدثنا ملك عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم بمثله ٥٣٩٥ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن عن عمرو قال كان ابو نهیك رجلا اكولا فقال له ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان الكافر یأكل فی سبعة امعاءٍ قال فانا اؤمن بالله ورسوله صلی الله علیه وسلم ٥٣٩٦ حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی ملك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یأكل المسلم فی معًی واحدٍ والكافر یأكل فی سبعة امعاءٍ ٥٣٩٧ حدثنا سلیمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن عدی بن ثابت عن ابی حازم عن ابی هریرة ان رجلا كان یأكل اكلا كثیرا فاسلم فكان یأكل اكلا قلیلا فذكر ذلك للنبی صلی الله علیه وسلم فقال ان المؤمن یأكل فی معًی واحدٍ والكافر یأكل فی سبعة امعاءٍ باب الاكل متكئًا ٥٣٩٨ حدثنا ابو نعیم حدثنا مسعر عن علی بن الاقمر قال سمعت ابا جحیفة یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم لا اكل متكئًا ٥٣٩٩ حدثنا عثمٰن بن ابی شیبة قال حدثنا جریر عن منصور عن علی بن الاقمر عن ابی جحیفة قال كنت عند النبی صلی الله علیه وسلم فقال لرجل عنده لا اكل وانا متكئٌ باب الشواء وقول الله عز وجل فجاء بعجلٍ حنیذٍ ٥٤٠٠ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا هشام بن یوسف قال اخبرنا معمر عن الزهری عن ابی امامة بن سهل بن حنیف عن ابن عباس عن خلد بن الولید قال اُتی النبی صلی الله علیه وسلم بضبٍّ مشوی فاهوی الیه لیأكل فقیل له انه ضبٌّ فامسك یده قال خلد احرام هو قال لا ولكنه لا یكون بارض قومی فاجدنی اعافه فاكل خلد ورسول الله صلی الله علیه وسلم ینظر قال ملك عن ابن شهاب بضبٍّ محنوذٍ باب الخزیرة قال النضر الخزیرة من النخالة والحریرة من اللبن ٥٤٠١ حدثنا یحیی بن بكیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی محمود بن الربیع الانصاری عن عتبان بن ملك وكان من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله انی انكرت بصری وانا اصلی لقومی فاذا كانت الامطار سال الوادی الذی بینی وبینهم لم استطیع ان اتی مسجدهم فاصلی لهم فوددت یا رسول الله انك تأتی فتصلی فی

اخبرنا ١ | لا ٢ | مثله ٣ | فقال ٤ | قال ٥ | رسول الله ٦ | انی ٧ | ثنی ٨ | تعالی ٩ | رجاء ١٠ | ای مشوی ١١ | مشوی ١٢ | انبانا ١٣ | فقال ١٤ | ثنی ١٥ | ان ١٦ | لم استطع ١٧ | بهم

ـــــــــــــــــــــــــــــ

١ـ قوله یأكل فی سبعة امعاء قال الكرمانی فان قلت كثیر من المؤمنین یأكل كثیرا والكافر بالعكس قلت مراده ان من شان المؤمن التقلیل وشان الكافر التكثیر وجاز ان یوجد خلاف ذلک اذ هو باعتبار الاعم الاغلب قال النووی یحتمل ان یراد بالسبعة صفات هی الحرص والشره وطول الامل والطمع وسوء الطبع والحسد والسمن وبالواحد سد خلته انتهی قال السیوطی فی التوشیح قیل هو مثل ضرب للمؤمن وزهده فی الدنیا والكافر وحرصه علیها وشدة رغبته فلیس المراد حقیقة خصوص الاكل وقیل المراد ان المؤمن یأكل الحلال والكافر یأكل الحرام والحلال اقل من الحرام وقیل المراد حض المؤمن علی قلة الاكل اذا علم ان كثرة الاكل صفة الكافر فان نفس المؤمن تنفر من الاتصاف بصفة الكافر ویدل علی ان كثرة الاكل من صفات الكافر قوله تعالیٰ والذین كفروا یتمتعون ویأكلون كما تأكل الانعام وقیل المراد به شخص معین وهو الذی ورد الحدیث لاجله فاللام للعهد وقیل انه خرج مخرج الغالب وحقیقة السبعة غیر مرادة بل للمبالغة فی التكثیر وقیل المراد بالمؤمن التام الایمان لكثرة تفكره وشدة خوفه فیمنعانه من استیفاء شهوته كحدیث من كثر تفكره قل طعمه ومن قل تفكره كثر طعمه وقیل ان المؤمن یسمی فلا یشركه الشیطان فیكفیه القلیل بخلاف الكافر وقال النووی المختار ان المراد ان بعض المؤمنین یأكل فی معی واحد وان اكثر الكفار یأكلون فی سبعة امعاء ولا یلزم ان یكون كل واحد من السبعة مثل معی المؤمن ویدل علی تفاوت الامعاء ما ذكره عیاض من اهل التشریح ان امعاء الانسان سبعة المعدة ثم ثلثة متصلة بها البواب ثم الصائم ثم الرقیق والثلثة رقاق الاعور والقولون والمستقیم وكلها غلاظ فیكون المعنی ان الكافر لا یشبعه الا ملأ امعائه السبعة والمؤمن یشبعه ملأ معی واحد انتهی كلام السیوطی ١٢ ٢ـ قوله باب المؤمن یأكل فی معی واحد فیه ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم كذا ثبت هذا الكلام فی روایة ابی ذر عن السرخسی وحده ولیس هو فی روایة ابی الوقت عن الداودی عن السرخسی ووقع فی روایة النسفی ضم الحدیث الذی قبله الی ترجمة طعام الواحد یكفی الاثنین وایراد هذه الترجمة لحدیث ابن عمر بطرقه وحدیث ابی هریرة بطریقیه ولم یذكر فیها التعلیق وهذا اوجه فانه لیس لاعادة الترجمة بلفظها معنی وكذا ذكر حدیث ابی هریرة فی الترجمة ثم ایراده فیها موصولا من وجهین ١٢ فتح عینی ٣ـ قوله بمثله ای بمثل الحدیث السابق لكن بلفظ الكافر من غیر شک كما فی الموطا فالمراد اصل الحدیث لا خصوص الشک ١٢ قس ف ٤ـ قوله الا كل متكئا اختلف فی صفة الاتكاء فقیل ان یتمكن فی الجلوس للاكل علی ای صفة كان وقیل ان یمیل علی احد شقیه وقیل ان یعتمد علی یده الیسری من الارض والاول المعتمد وهو شامل للقولین والحكمة فی تركه انه من فعل ملوک العجم وانه ادعی الی كثرة الاكل ١٢ توشیح ٥ـ قوله لا اكل وانا متكئ قال الخطابی یحسب العامة ان المتكئ هو الآكل علی احد شقیه ولیس كذلک بل هو المعتمد علی الوطاء الذی تحته قال ومعنی الحدیث انی لا اقعد متكئا علی الوطاء عند الاكل فعل من یستكثر من الطعام فانی لا آكل الا العلقة من الزاد فلذلک اقعد مستوفزا انتهی واختلف السلف فی حكم الاكل متكئا فزعم ابن العاص ان ذلک من الخصائص النبویة وتعقبه البیهقی فقال قد یكره لغیره ایضا لانه من فعل المتعظمین قال فان كان بالمرء مانع لا یتمكن معه من الاكل الا متكئا لم یكن له فی ذلک كراهة ثم ساق عن جماعة من السلف انهم اكلوا كذلک واشار الی حمل ذلک عنهم علی الضرورة وفی الحمل نظر وقد اخرج ابن ابی شیبة عن ابن عباس وخالد بن الولید وعبیدة السلمانی ومحمد بن سیرین وعطاء بن یسار والزهری جواز ذلک مطلقا واذا ثبت كونه مكروها او خلاف الاولی فالمستحب فی صفة الجلوس للآكل ان یكون جاثیا علی ركبتیه وظهور قدمیه او ینصب الرجل الیمنی ویجلس علی الیسری واستثنی الغزالی من كراهة الاكل مضطجعا اكل البقل كذا فی فتح الباری ١٢ ٦ـ قوله اعافه ای اكرهه وهذا لیس عیبا للطعام بل بیانا لتنفر طبعه منه قال الكرمانی والحدیث ظاهر لما ترجم وهو جواز اكل الشواء لانه علیه السلام اهوی الیه لیاكله ثم لم یمتنع الا لكونه ضبا فلو كان غیر ضب لاكله وهذا الحدیث سبق قریبا كذا فی ف ع قس ١٢ ٧ـ قوله باب الخزیرة بفتح خاء معجمة ثم زاء مكسورة وبعد التحتیة الساكنة راء هی ما یتخذ من الدقیق علی هیئة العصیدة لكنها ارق منه قاله الطبری وقال ابن فارس دقیق یخلط بشحم ١٢ فتح ٨ـ قوله قال النضر هو ابن شمیل النحوی اللغوی المحدث المشهور الخزیرة یعنی بالاعجام من النخالة والحریرة یعنی بالاهمال من اللبن وهذا الذی قاله النضر وافقه علیه ابو الهیثم لكن قال من الدقیق بدل اللبن وهذا هو المعروف ویحتمل ان یكون معنی اللبن انها تشبه اللبن فی البیاض لشدة تصفیتها والله اعلم كذا فی الفتح قال القسطلانی لكن قال فی القاموس الحریرة دقیق یطبخ بلبن او دسم انتهی ١٢

سه كذا ثبت لابی ذر وسقط للباقین وهو اولی اذ لا فائدة من اعادته ١٢ قس للعه فی روایة الحمیدی فقال الرجل انا اومن الخ ١٢ حه الاكثر علی ان هذا الرجل هو جهجاه الغفاری ١٢ قس عه بكسر الشین المعجمة من شویت اللحم شیا والاسم الشواء والقطعة منه شواة ١٢ ع عه مشوی فی الرضف ای الحجارة المحماة ١٢ ف سه بالخاء المعجمة والزاء لحم یقطع صغارا ویصب علیه ماء كثیر فاذا نضج ذر علیه الدقیق فان لم یكن فیها لحم فهی عصیدة ١٢ قس للعه فی بعضها ان عتبان مكان عن عتبان الصحیح عن واقول ان ایضا صحیح ویكون ان ثانیا تاكیدا لان الاول كقوله ایعدكم انكم اذا متم وكنتم ترابا وعظاما انكم مخرجون ١٢ ع ک حه بسكون الیاء ویجوز النصب لوقوع الفاء بعد التمنی ١٢ قس

(قوله باب الخزیرة) وفیه فاذا كانت الامطار سال الوادی جملة سال الوادی بدل من الجملة السابقة وجملة لم استطع جزاء الشرط والله تعالیٰ اعلم سندی

بیتی فاتخذہ مصلّی فقال سأفعل ان شاء اللّٰہ قال عِتبانُ فغدا رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وابوبکر حین ارتفع النّہار فاستأذن النبیُّ
صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاذِنتُ له فلم یجلس حتی دخل البیت ثم قال لی این تحبُّ ان اُصلّی من بیتک فاشرتُ الی ناحیة من البیت فقام
النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فکبّر فصففنا وصلّی رکعتین ثم سلّم فحبسناہ علی خزیرة صنعناہ فثاب فی البیت رجالٌ من اهل الدار ذوو عدد
فاجتمعوا فقال قائلٌ منهم این مٰلک بن الدُّخیشن فقال بعضهم ذٰلک منافق لایحبّ اللّٰہ ورسوله فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال النبی صلی
اللّٰہ علیہ وسلم لاتقل الاتراہ قال لااله الااللّٰہ یرید بذٰلک وجه اللّٰہ قال اللّٰہ ورسوله اعلم قال فانا نری وجهه ونصیحته الی
المنٰفقین قال فان اللّٰہ حرّم علی النّار من قال لااله الااللّٰہ یبتغی بذٰلک وجه اللّٰہ قال ابن شهاب ثم سألتُ الحُصین بن محمد الانصاری
احد بنی سالم وکان من سَراتهم عن حدیث محمود فصدّقه باب الاَقِط وقال حُمید سمعت انسا یقول بنی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم
بصفیة فالقی التمر والاقط والسّمن وقال عمرو بن ابی عمرو عن انس صنع النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم حَیسًا حدثنا مسلم بن ابراهیم
حدثنا شعبة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال اهدتُ خالتی الی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ضِبابا واقطا ولبنا فوضع
الضّبُّ علی مائدته فلوکان حراما لم یوضع وشرب اللّبن واکل الاقط باب السِّلق والشعیر حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا یعقوب
ابن عبد الرحمٰن عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال ان کنا لنفرح بیوم الجمعة کانت لنا عجوز تأخذ اصول السِّلق فتجعله فی قدر لها
فتجعل فیه حبّات من شعیر اذا صلّینا زرناها فقرّبته الینا وکنا نفرح بیوم الجمعة من اجل ذٰلک وماکنا نتغدّی ولا نقیل الابعد
الجمعة واللّٰہ مافیه شحمٌ ولاودکٌ باب النّهش وانتشال اللّحم حدثنا عبد اللّٰہ بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد قال حدثنا ایوب
عن محمد عن ابن عباس قال تعرّق رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کتفا ثم قام فصلّی ولم یتوضّأ وعن ایوب وعاصم عن عکرمة عن ابن
عباس قال انتشل النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم عرقا من قدر فاکل ثم صلّی ولم یتوضأ باب تعرّق العضد حدثنا محمد بن المثنّی
قال حدثنا عثمٰن بن عمر قال حدثنا فلیح قال حدثنا ابوحازم المدنی قال حدثنا عبد اللّٰہ بن ابی قتادة عن ابیه قال خرجنا مع النبی
صلی اللّٰہ علیہ وسلم نحو مکة ح وحدثنی عبد العزیز بن عبد اللّٰہ قال حدثنا محمد بن جعفر عن ابی حازم عن عبد اللّٰہ بن ابی قتادة السّلمی
عن ابیه انه قال کنتُ یوما جالسا مع رجال من اصحاب النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی منزل فی طریق مکة ورسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم
نازلٌ امامنا والقوم محرمون وانا غیر محرم فابصروا حمارا وحشیّا وانا مشغولٌ اخصف نعلی فلم یؤذنونی له واحبّوا انی ابصرته فالتفتُّ
فابصرته فقمتُ الی الفرس فاسرجته ثم رکبتُ ونسیتُ السّوط والرّمح فقلت لهم ناولونی السّوط والرّمح فقالوا لا واللّٰہ لانعینک علیه
بشیء فغضبتُ فنزلتُ فاخذتهما ثم رکبتُ فشددتُ علی الحمار فعقرته ثم جئتُ به وقد مات فوقعوا فیه یأکلونه ثم انهم شکّوا فی اکلهم

۱ن علی ۲ن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ۳ن فصلّی ۴ن الدّخشن ۵ن ذاک ۶ن قالوا ۷ن قلنا ۸ن فقال ۹ن قال ۱۰ن النهس ۱۱ن ثنی ۱۲ن ثنی ۱۳ن حدثنی ۱۴ن اخبرنی ۱۵ن ثنا ۱۶ن یعلمون به ۱۷ن به علیه

---

۱ قوله فحبسناه ای منعناه من الرجوع من منزلنا لاجل خزیرة صنعناه له یأکل منه وفیه المطابقة للترجمة کذا فی الفتح والعینی ۱۲ ۲ قوله ابن الدخیشن مصغر الدخشن بالمهملة المضمومة وسکون المعجمة الاولی وضم الثانیة وبالنون وفی بعضها بلفظ المکبر ۱۲ قس ۳ قوله ثم سألت الحصین بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة مصغر حصن وهو ابن محمد السالمی التابعی ورواه القابسی بضاد معجمة ولم یوافقه احد علیه کذا فی الفتح والعینی وسبق الحدیث فی صـ ۱۴ ج ۱ فی الصلوٰة ۱۲ ۴ قوله باب الاقط بفتح الهمزة وکسر القاف وقد یسکن بعدها طاء مهملة هو جبن اللبن المستخرج زبده کذا فی الفتح قال فی القاموس الاقط مثلثة ویحرک وککتف ورجل وابل شیء یتخذ من المخیض الغنمی انتهی ۱۲ ۵ قوله قال حمید الخ تقدم موصولا فی باب الخبز المرقق صـ ۱۲۷ ج ۱ ۱۲ ف ۶ قوله ضبابا بکسر الضاد المعجمة جمع ضب وهو جمع کثرة وقد سبق اضباء وهو جمع قلة کذا فی التنقیح ومر الحدیث مرارا قریبا وبعیدا وسیأتی فی الذبائح ان شاء اللّٰہ تعالیٰ ۱۲ ۷ قوله وما کنا نتغدی بالغین المعجمة والدال المهملة من الغداء وهو الطعام الذی یؤکل اول النهار قوله ولانقیل بفتح النون من قال یقیل قیلولة فهو قائل والقیلولة الاستراحة نصف النهار وان لم یکن معها نوم وکذلک المقیل واصله اجوف یائی واستدل الحنابلة بهذا الحدیث لاحمد علی جواز صلوٰة الجمعة قبل الزوال ورد علیهم بما قاله ابن بطال بانه لادلالة فیه علی هذا لانه لایسمی بعد الجمعة وقت الغداء بل فیه انهم کانوا یشتغلون عن الغداء والقائلة بالتهیؤ للجمعة ثم بالصلوٰة ثم ینصرفون فیقیلون ویتغدون فیکون قائلتهم وغداؤهم بعد الجمعة عوضا عما فاتهم فی وقته من اجل بکورهم علی هذا التأویل جمهور الائمة وعامة العلماء کذا ذکره العینی فی کتاب الجمعة ومر الحدیث فی صـ ۱۲۸ ج ۱ فی الجمعة ۱۲ ۸ قوله شحم ولاودک هو بفتح الواو والمهملة بعدها کاف وهو الدسم وزنا ومعنی وعطفه علی الشحم من عطف الاعم علی الاخص ۱۲ فتح ۹ قوله باب النهش وانتشال اللحم النهش بفتح النون وسکون الهاء بعدها شین معجمة او مهملة وهما بمعنی عند الاصمعی وبه جزم الجوهری وهو القبض علی اللحم بالفم وازالته من العظم او غیره وقیل بالمعجمة هذا وبالمهملة تناوله بمقدم الفم وقیل النهس بالمهملة القبض علی اللحم ونتره عند الاکل والانتشال بالمعجمة التناول والقلع والاقتلاع یقال نشلت اللحم من المرق اخرجته منه قال الاسمٰعیلی ذکر الانتشال مع النهش والانتشال التناول والاستخراج ولایسمی نهشا حتی یتناول من اللحم قلت فحاصله ان النهش بعد الانتشال ولم یقع فی شیء من الطریقین اللذین ساقهما البخاری بلفظ النهش وانما دل بالمعنی حیث قال تعرق کتفا ای تناول اللحم الذی علیه بفمه وهذا هو النهش کما تقدم ولعل البخاری اشار بهذه الترجمة الی تضعیف الحدیث الذی بعد هذا فی النهی عن قطع اللحم بالسکین کذا فی الفتح ۱۲ ۱۰ قوله تعرق بتشدید الراء بعدها قاف ای اکل ماعلی الکتف من اللحم واخذ منه ۱۲ قس ک ۱۱ قوله وعن ایوب هو معطوف علی السند الذی قبله واخطأ من زعم انه معلق وقد اورده ابو نعیم فی المستخرج من طریق الفضل بن الحباب عن الحجبی وهو عبد اللّٰہ بن عبد الوهاب شیخ البخاری فیه بالسند المذکور وحاصله ان الحدیث عند حماد بن زید عن ایوب بسندین علی لفظین احدهما عن ابن سیرین باللفظ الاول والثانی عنه عن عکرمة وعاصم الاحول باللفظ الثانی ومفاد الحدیثین واحد وهو ترک ایجاب الوضوء مما مست النار کذا فی الفتح بلفظه قال صاحب التنقیح وانما ذکر البخاری هنا المتابعة لان یحیی بن معین قال لم یسمع محمد بن سیرین من ابن عباس انما روی عن عکرمة عنه انتهی قال العینی مطابقته للجزء الثانی من الترجمة ظاهرة ویمکن ان یؤخذ المطابقة للجزء الاول من قوله تعرق من حیث حاصل المعنی لامن حیث اللفظ لان معنی تعرق کتفا تناول اللحم الذی علیه والنهس ایضا تناول اللحم بالفم وازالته من العظم کما ذکرناه انتهی ۱۲ ۱۲ قوله اخصف نعلی بکسر الصاد المهملة ای اخرزه والزق بعضه ببعض قوله حتی تعرقها ای حتی اکل ماعلیها من اللحم کذا فی العینی. ومر الحدیث فی صـ ۲۴۳ ج ۱ فی کتاب الحج ۱۲

ہ الفاء للعطف ومن ثم لایحسن تفسیر ثاب باجتمعوا لانه یلزم منه عطف علی مرادفه فالاوجه تفسیره بجاء بعضهم اثر بعض ۱۲ قس معہ وصله المؤلف فی المغازی ومر قریبا معلقا فی صـ ۳۳۲ ج ۲ ۱۲ لہ هو طعام یتخذ من تمر واقط وسمن او دقیق او فتیت بدل اقط ۱۲ مجمع لعہ وسبق فی الجمعة ثم تجعل علیه قبضة من شعیر تطحنها ۱۲ اما هو ابن سیرین. قس قال احمد ابن حنبل لم یسمع ابن سیرین من ابن عباس ۱۲ ک عہ بفتح العین وسکون الراء العظم الذی علیها اللحم ۱۲ تن ک عہ سلمة بن دینار هو صاحب سهل بن سعد ۱۲ ف

اياه وهم حُرُم فرحنا وخبأت العضد معي فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شئ فناولته العضد فاكلها حتى تعرقها وهو محرم قال ابن جعفر وحدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة مثله باب قطع اللحم بالسكين

٥٤٠٨ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلوٰة فالقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ باب ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط

٥٤٠٩ حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه باب النفخ في الشعير

٥٤١٠ حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم انه سأل سهلا هل رأيتم في زمان النبي صلى الله عليه وسلم النقي قال لا فقلت كنتم تنخلون الشعير قال لا ولكن كنا ننفخه باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يأكلون

٥٤١١ حدثنا ابو النعمن قال حدثنا حماد بن زيد عن عباس الجريري عن ابي عثمن النهدي عن ابي هريرة قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا فاعطى كل انسان سبع تمرات فاعطاني سبع تمرات احدهن حشفة فلم يكن فيهن تمرة اعجب الي منها شدت في مضاغي

٥٤١٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن اسمعيل عن قيس عن سعد قال رأيتني سابع سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الحبلة او الحبلة حتى يضع احدنا ما تضع الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرني على الاسلام خسرت اذا وضل سعيي

٥٤١٣ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب عن ابي حازم قال سألت سهل بن سعد فقلت هل اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قال فقلت له هل كان لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قال قلت كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار وما بقي ثريناه فاكلناه

٥٤١٤ حدثني اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا روح بن عبادة قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة انه مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية فدعوه فابى ان يأكل فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير

٥٤١٥ حدثنا عبد الله بن ابي الاسود قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن يونس

ابو جعفر محمد بن جعفر انبأنا الذي حدثنا ۲قال ثني يعزرونني كانت ثم حدثنا وقال

ـه ۱ قوله يحتز بالمهملة والزاء من الافتعال اي يقطع. ک قوله فالقاها اي كتف شاة انث الضمير من حيث ان الكتف مؤنث سماعي وسيجيئ بيانه في صـ ٢ج٣٣٢ قال القسطلاني فان قلت هذا الحديث يعارضه حديث ابي معشر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رفعته لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم وانهسوه فانه اهنأ وامرأ اجيب بان اباداؤد قال هو حديث ليس بالقوي وح لا يحتج به من اجل ابي معشر نجيح السندي الهاشمي صاحب المغازي قال البخاري وغيره منكر الحديث ومن مناكيره حديث لا تقطعوا اللحم بالسكين هذا لكن قال الحافظ ابن حجر ان له شاهدا انتهى ومر الحديث في صـ ١ج٣٦ في الوضوء ١٢ ـه ۲ قوله ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط اي مباحا اما الحرام فكان يعيبه ويذمه وينهى عنه وذهب بعضهم الى ان العيب ان كان من جهة الخلقة كره وان كان من جهة الصنعة لم يكره قال لان صنعة الله لا تعاب وصنعة الآدميين تعاب قلت والذي يظهر التعميم فان فيه كسر قلب الصانع قال النووي من آداب الطعام المتأكدة ان لا يعاب كقوله حامض مالح قليل الملح غليظ رقيق غير ناضج ونحو ذلك ١٢ فتح الباري ـه ۳ قوله باب النفخ في الشعير اي بعد طحنه ليطير منه قشوره وكانه نبه بهذه الترجمة على ان النهي عن النفخ في الطعام خاص بالطعام المطبوخ كذا في الفتح قال العيني لا نسلم ذلك بل مراده ان الشعير اذا طحن ينفخ فيه حتى يذهب عنه القشور ولا ينخل بالمنخل والحديث يدل على ذلك انتهى مع اختصار ١٢ ـه ۴ قوله مضاغي بفتح الميم وقد تكسر وتخفيف الضاد المعجمة وبعد الالف غين معجمة هو ما يمضغ او هو المضغ نفسه ومراده انها كانت فيها قوة عند مضغها فطال مضغه لها كالعلك وسيأتي بعد ابواب صـ ٢ج٣٣١ بلفظ هي اشدهن لضرسي ١٢ فتح الباري ـه ۵ قوله رأيتني سابع سبعة فيه اشارة الى قدم اسلامه وقد تقدم ذلك في صـ ١ج٢٦٦ في مناقبه ووقع عند ابن ابي خيثمة ان السبعة المذكورين ابو بكر وعثمان وعلي وزيد بن حارثة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد ابن ابي وقاص وكان اسلام الاربعة بدعاء ابي بكر لهم الى الاسلام في اوائل البعثة واما علي وزيد بن حارثة فاسلما مع النبي صلعم اول ما بعث. فتح ووقع في المناقب انا ثالث ثلثة مع النبي صلعم وايضا وقع ثم انه قال ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت ولقد مكثت سبعة ايام واني لثلث الاسلام وهي مشكلة لانه قد اسلم قبله جماعة لكن يحمل ذلك على مقتضى ما كان اتصل بعلمه والمسبب فيه ان من كان اسلم في ابتداء الامر كان يخفي اسلامه كذا في الفتح ومر بيانه في صـ ١ج٦٦ والله اعلم ١٢ ـه ٦ قوله الا ورق الحبلة بفتح الحاء وسكون الموحدة وهو ثمر السمر يشبه اللوبيا وقيل ثمر العضاه قوله او الحبلة شك من الراوي وهو بضم الحاء والباء معا ولم يقع للاصيلي الا الاول والحبلة بفتحتين ورق الكرم كذا في العيني وبنو اسد قبيلة وتعزر من التعزير بمعنى التاديب اي يؤدبني على الاسلام ويعلمني احكامه وذلك انهم كانوا وشوا به الى عمر قالوا لا يحسن يصلي ١٢ ک ـه ۷ قوله اذا بالتنوين اي ان كنت محتاجا الى تاديبهم خسرت حينئذ وضل سعيي فيما سبق وفيه جواز مدحة الانسان نفسه اذا اضطر لذلك وهذا الحديث سبق في المناقب ١٢ ـه ۸ قوله منخلا بضم الاول والثالث وهو احد ما جاء من الادوات على مفعل بالضم. خ ک قال في الفتح وقول الكرماني نخلت الدقيق اي غربلته الاول ان يقول اخرجت منه النخالة ١٢ ـه ۹ قوله من حين ابتعثه الله قال الحافظ ابن حجر في الفتح اظنه احترز عما قبل البعثة لكونه صلى الله عليه وسلم كان سافر في تلك المدة الى الشام تاجرا وكانت الشام اذ ذاك مع الروم والخبز النقي عندهم كثير وكذا المناخل وغيرها من آلات الترفه فلا ريب انه رأى ذلك عندهم فاما بعد البعثة فلم يكن الا بمكة والطائف والمدينة ووصل الى تبوك وهي من اطراف الشام لكن لم يفتحها ولا طالت اقامته بها انتهى ١٢ ـه ۱۰ قوله ثريناه بالمثلثة المفتوحة والراء المشددة المفتوحة اي لبناه بالماء. قس ومر الحديث قريبا في هذه الصفحة ١٢ ـه ۱۱ قوله فدعوه فابى ان يأكل ليس هذا من ترك اجابة الدعوة لانه في الوليمة لا في كل طعام وكان ابو هريرة استحضر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم من شدة العيش فزهد في اكل الشاة ولذلك قال خرج ولم يشبع من خبز الشعير ١٢ ف

ـه هو محمد بن جعفر بن ابي كثير هو معطوف على السند الذي قبله ١٢ ع ف للعـه الحاصل ان لمحمد بن جعفر شيخ البخاري فيه اسنادين ١٢ ف قس ـه اي مباحا اما الحرام فكان يذمه وينهى عنه ١٢ فتح ـه هو سلمان الاشجعي تابعي والمتقدم آنفا ايضا تابعي فلا يشتبه عليك ١٢ ک معـه هو سلمة بن دينار وغير الذي قبله وهو اصغر منه وان اشتركا في كون كل منهما تابعيا ١٢ ف لـه بفتح النون اي خبز الدقيق الحواري وهو اللطيف الابيض ١٢ فتح توليعـه ليطير منه قشوره وفيه ترك التكلف والاهتمام بشان الطعام ١٢ المضاغ هو المضغ فيحتمل ان يراد به موضع المضغ وهو الاسنان او المضغ ١٢ ک ماعـه الاول بفتح الحاء وسكون الموحدة والثاني بضمها. ف ک ع تو جمع لمهاعـه بفتح النون وكسر القاف وتشديد التحتية المنخول النظيف وقيل الخبز الابيض كذا في الكرماني وغيره ١٢ امامـه جمع منخل بضم ميم بمعنى الغربال كما يجيئ في هذه الصفحة ان شاء الله تعالى ١٢. عـه هو ابن ابي الفرات القرشي مولاهم البصري الاسكاف. ع ومر في صـ ٢ج٣٣٣ ١٢

عن قتادة عن انس بن مالك قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا فى سكرجة ولا خبز له مرقق قلت لقتادة على ما يأكلون قال على السفر حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام البر ثلث ليال تباعا حتى قبض صلى الله عليه وسلم باب التلبينة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها امرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها ثم قالت كلن منها فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن باب الثريد حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنى شعبة عن عمرو بن مرة الجملى عن مرة الهمدانى عن ابى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا عمرو بن عون حدثنا خلد بن عبد الله عن ابى طوالة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا حاتم الاشهل قال حدثنا ابن عون عن ثمامة بن انس عن انس قال دخلت مع النبى صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط فقدم اليه قصعة فيها ثريد قال واقبل على عمله قال فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء قال فجعلت اتتبعه واضعه بين يديه فما زلت بعد احب الدباء باب شاة مسموطة والكتف والجنب حدثنا هدبة بن خلد قال حدثنا همام بن يحيى عن قتادة قال كنا نأتى انس بن مالك وخبازه قائم قال كلوا فما اعلم النبى صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا راى شاة مسموطة بعينه قط حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فاكل منها فدعى الى الصلوة فقام فطرح السكين فصلى ولم يتوضأ باب ما كان السلف يدخرون فى بيوتهم واسفارهم من الطعام واللحم وغيره وقالت عائشة واسماء ابنتا ابى بكر الصديق رضى الله عنهم صنعنا للنبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر سفرة حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفين عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه قال قلت لعائشة انهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلث قالت ما فعله الا فى عام جاع الناس فيه فاراد ان يطعم الغنى الفقير وان كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة قيل ما اضطركم اليه فضحكت قالت ما شبع ال محمد صلى

١ النبى ٢ كانوا ٣ السفرة ٤ صنعت ثريدا ٥ ثم ٦ ثنا ٧ قال ٨ عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ٩ ثنى ١٠ بن حاتم ١١ فا ١٢ يتبع ١٣ فا ١٤ قال ١٥ سميطا ١٦ سميطة ١٧ قال حدثنا

١ قوله على خوان بضم الخاء وكسرها المائدة المعدة هو معرب والاكل عليه من داب المترفين لئلا يفتقر الى التطاطؤ والانحناء قوله ولا فى سكرجة بضمومات وشدة الراء وصوب فتح الراء يوضع فيه المشهيات من الجوارشات ونحوها من المخللات حول الاطعمة للتشهى والهضم وهى قصاع صغار والاكل فيها تكبر وانه علامة البخيل ١٢ مجمع ٢ قوله التلبينة بفتح المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم نون طعام يتخذ من دقيق او نخالة وربما جعل فيه عسل سميت بذلك لشبهها باللبن فى البياض والرقة والنافع منه ما كان رقيقا نضيجا لا غليظا نيا قوله مجمة بفتح الميم والجيم والميم الثقيلة اى مكان استراحة قلب المريض وروى بضم الميم اى مريحة والجمام بكسر الجيم الراحة وجم الفرس اذا ذهب اعياؤه وسياتى فى كتاب الطب ١٢ قس ف ك ٣ قوله باب الثريد بفتح المثلثة وكسر الراء معروف وهو ان يثرد الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه اللحم ومن امثالهم الثريد احد اللحمين وربما كان انفع واقوى من نفس اللحم النضيج اذا ثرد بمرقته ١٢ فتح ٤ قوله فضل عائشة قال ابن بطال عائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومريم مع عيسى عليهما السلام ودرجة محمد صلى الله عليه وسلم فوق درجة عيسى عليه السلام فدرجة عائشة اعلى وهو معنى الافضل كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص ١٦٦٥ ج ١ فى المناقب ١٢ ٥ قوله فما زلت بعد حبى على العنم الى بعد ان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء عينى ومر الحديث فى ص ٢٢٣ ١٢ ٦ قوله فما اعلم النبى صلى الله عليه وسلم الخ قال الكرمانى نفى انس العلم واراد نفى المعلوم يعنى الرؤية ثم اراد منه نفى اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شارح التراجم رحمه الله تعالى مقصوده جواز اكل المسموطة ولا يلزم من كونه لم ير شاة مسموطة انه لم ير عضوا مسموطا فان الاكارع لا تؤكل الا كذلك وقد اكلها وفى الحديث اشارة الى ان المرقق والمسموطة كان حاضرا عنده وانه جائز الاكل حيث قال كلوا انتهى كلام الكرمانى ١٢ ٧ قوله شاة مسموطة كذا فى رواية الكشميهنى ولبعضهم سميطة وفى بعضها سميطا والمسموطة هو الذى ازيل شعره بالماء المسخن ويشوى جلده اى يطبخ وانما يصنع ذلك فى صغير الطرى وهو من فعل المترفين كما مر بيانه فى ص ٢٢٣ ١٢ ٨ قوله يحتز بالمهملة والزاء من الافتعال اى يقطع ومر بيانه فى الصفحة السابقة وسيجئ فى ص ٢٢٣ ان شاء الله تعالى ١٢ ٩ قوله ما كان السلف يدخرون الخ ليس فى شئ من احاديث الباب للطعام ذكر وانما يؤخذ منها بطريق الالحاق او من مقتضى قول عائشة ما شبع من خبز البر المادوم ثلثا فانه لا يلزم من نفى كونه مادوما نفى كونه مطلقا او فى وجود ذلك ثلثا مطلقا دلالة على جواز تناوله واثباته فى البيوت ١٢ فتح ١٠ قوله وقالت عائشة واسماء الخ تقدم حديث عائشة موصولا فى باب الهجرة الى المدينة ص ٦٩٢ مطولا وحديث اسماء تقدم فى الجهاد وسبق الكلام فيه قريبا. فتح اى فى ص ٢٢٣ فى باب الخبز المرقق والاكل على الخوان والسفرة قال العينى مطابقة هذا التعليق للترجمة ظاهرة لان صنع عائشة واسماء السفرة كانت حين سافر النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر معه الى المدينة انتهى ١٢ ١١ قوله ما فعله الا فى عام بينت عائشة فى هذا الحديث ان النهى عن ادخار لحوم الاضاحى بعد ثلث نسخ وان سبب النهى كان خاصا بذلك العام للعلة التى ذكرتها وسيأتى فى كتاب الاضاحى ان شاء الله تعالى وغرض البخارى منه قولها وان كنا لنرفع الكراع الخ فان فيه بيان جواز ادخار اللحم واكل القديد وبينت ان سبب قلة اللحم عندهم بحيث انهم لم يكونوا يشبعون من خبز البر ثلاثة ايام متوالية ١٢ فتح

ع بيناء مجهول اولم يأكله سواء خبزا او غيره. مجمع ومر الحديث قريبا فى ص ٢٢٣ ١٢ س بضم السين وفتح الفاء جمع سفرة ١٢ قس لل من اضافة العام الى الخاص او من باب الاضافة البيانية نحو شجر الاراك ان اريد بالطعام البر خاصة وتباعا من تابعته على كذا متابعة وتباعا والتباع الولاء ١٢ ك ص بضم المهملة وسكون الزاء ولابى ذر بفتحها ١٢ قس س بفتح الجيم وتخفيف الميم نسبة الى بنى جمل حى من المراد ١٢ ف مع بسكون الميم نسبة لهمدان قبيلة من العرب ١٢ قس ل بضم المهملة وخفة الواو هو عبد الله بن عبد الرحمن بن حزم الانصارى ١٢ ف ع لع سبق بيانه آنفا وفى ص ١٦٦٥ ج ١ وفى ص ١٦٠٥ ج ١ ١٢ ما بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن انس بن مالك ١٢ ك ما ع كلاهما مذكوران فى حديث الباب واما الجنب فلا ذكر له. ع قال فى الفتح اشار به الى حديث ام سلمة انها قربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلوة اخرجه الترمذى وصححه ١٢ ما ع اشار بهذا الرد على من قال من الصوفية انه لا يجوز ادخار طعام لغد كذا فى ع ١٢ ما س اى عند ارادتهما للهجرة الى المدينة ١٢ قس. ع بالفوقية ورفع لحوم ولابى ذر بالتحتية من لحوم الاضاحى ١٢ قس عل هو مستدق الساق من الغنم

(قوله باب الثريد) وفيه كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الخ اى فيمن سبق والا ففى وقته صلى الله عليه وسلم كمل من النساء خديجة وفاطمة وعائشة وغيرهن والله تعالى اعلم ولعل المراد من الكمال الوصول الى مرتبة منه فلا يشكل الكلام بام موسى عليه السلام ونحوها كحواء وهاجر وسارة والله

الله عليه وسلم من خبز بُرٍّ مأدوم ثلثة ايام حتى لحق بالله عز وجل وقال ابن كثير حدثنا سفين اخبرنا عبد الرحمن بن عابس بهذا

٥٤٢٤ حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نتزود لحوم الهدي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة تابعه محمد عن ابن عيينة وقال ابن جريج قلت لعطاء اقال حتى جئنا المدينة قال لا باب الحيس

٥٤٢٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طلحة التمس غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج بي ابو طلحة يردفني وراءه فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نزل فكنت اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال فلم ازل اخدمه حتى اقبلنا من خيبر واقبل بصفية بنت حيي قد حازها فكنت اراه يحوي وراءه بعباءة او بكساء ثم يردفها وراءه حتى اذا كنا بالصهباء صنع حيسا في نطع ثم ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم اقبل حتى اذا بدا له احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل ما حرم به ابراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم باب الاكل في اناء مفضض

٥٤٢٦ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سيف بن ابي سليمن قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن بن ابي ليلى انهم كانوا عند حذيفة فاستسقى فسقاه مجوسي فلما وضع القدح في يده رمى به وقال لولا اني نهيته غير مرة ولا مرتين كانه يقول لم افعل هذا ولكني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة باب ذكر الطعام

٥٤٢٧ حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر

٥٤٢٨ حدثنا مسدد قال حدثنا خالد قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء

ن١ اخبرنا ن١ انبانا ن٢ حدثنا ن٣ رسول الله رسول الله ن٤ لها ٢ ن٥ رماه ن٥ انه ن٦ عنه ٣ ن٧ عنه ٢ رسول الله ن٩ ولنا في الآخرة ن١٠ صح كمثل ن١١ الاترجة ن١٢ حلو ن١٣ صح كمثل ن١٤ التمر ن١٥ فيها ن١٦ كمثل

ك قوله فاراد ان يطعم الغنى بالرفع فاعل الاطعام والفقير بالنصب مفعول ولغير ابي ذر ان يطعم الغنى والفقير بلوا والعطف والرفع على الفاعلية اى يأكل الغنى والفقير قس فعلى هذا يطعم من الثلاثي بمعنى يأكل ١٢

ك قوله قال لا اى لم يقل جابر حتى جئنا المدينة. قس قال الشيخ ابن حجر في الفتح وصل المص اصل الحديث في باب ما يؤكل من البدن من كتاب الحج ص٣١٩ ج١ ولفظه كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا ولم يذكر هذه الزيادة وقد ذكرها مسلم في رواية عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد بالسند الذي اخرجه به البخاري فقال بعد قوله كلوا وتزودوا قلت لعطاء اقال جابر حتى جئنا المدينة قال نعم كذا وقع عند مسلم بخلاف ما وقع عند البخاري قال لا لكن الذي عند البخاري هو المعتمد فان احمد اخرجه من يحيى بن سعيد كذلك وكذلك اخرجه النسائي عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد ثم ليس المراد بقوله لا نفي الحكم بل مراده ان جابرا لم يصرح باستمراء ذلك منهم حتى قدموا فيكون على هذا معنى قوله في رواية عمرو بن دينار عن عطاء كنا نتزود لحوم الهدي الى المدينة اى لتوجهنا الى المدينة ولا يلزم من ذلك بقاؤها معهم حتى يصلوا المدينة والله اعلم انتهى قال العيني هذا كلام واه لانه قال الى المدينة بكلمة الى التي اصل وضعها للغاية وههنا للغاية الكائنة كما في قوله تعالى من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى وفيما قاله جعل الى للتعليل ولم يقل به احد وقد روى مسلم من حديث ثوبان قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم اضحيته ثم قال لي يا ثوبان اصلح لحم هذه فلم ازل اطعمه منه حتى قدم المدينة انتهى ١٢

ك قوله من الهم والحزن هما بمعنى واحد وقيل الهم لما تصوره العقل من المكروه الحالي والحزن للمكروه وقع في الماضي والعجز ضد القدرة والكسل التثاقل عن الامر ضد الخفة والجلادة والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وضلع الدين بفتحتين ثقله وشدته ١٢ كرماني

ك قوله يحوي بحاء مهملة وواو ثقيلة اى يجعل لها حوية وهذا كساء محشو يدار حول سنام الراحلة يحفظ راكبها من السقوط ويستريح بالاستناد اليه. فتح ومر بيانه في ص٢٩ ج٢ في المغازي ١٢

ك قوله باب الاكل في اناء مفضض اى في بيان حرمة الاكل في اناء مفضض وهو مرصع بالفضة يقال لجام مفضض فيجوز الشرب فيه عند ابي حنيفة اذا كان يتقي موضع الفضة وان يتقي موضع الفم وموضع اليد وكذلك الجلوس على السرير المفضض بهذا الشرط وقال ابو يوسف يكره ذلك وبه قال محمد في رواية وفي رواية اخرى مع ابي حنيفة اما الاناء المتخذ من الفضة فلا يجوز استعماله اصلا لا بالاكل ولا بالشرب ولا بالدهان ونحو ذلك للرجال والنساء واما الاناء المضبب او المذهب فعلى الخلاف المذكور والمضبب هو المشدد بالفضة او الذهب فان كان يخلص شيء منها بالاذابة فلا يجوز استعماله وان كان لا يخلص شيء فلا بأس به عند اصحابنا ١٢ عيني

ك قوله غير مرة اى لولا اني نهيته مرارا كثيرة عن استعمال آنية الذهب والفضة لما رميته به واكتفيت بالزجر اللساني ولكن لما تكرر الزجر اللساني ولم يزدجر رميته به تغليظا عليه ١٢ ك

ك قوله كانه يقول اى كان حذيفة يقول لم افعل هذا اى الشرب في آنية الفضة والذهب ثم استدرك بيان ذلك بقوله ولكني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم الخ كذا في العيني قال في الفتح قال مغلطائي لا يطابق الحديث الا ان كان الاناء الذي سقي فيه حذيفة كان مضببا وان الضبة موضع الشفة عند الشرب واجاب الكرماني بان لفظ المفضض وان كان ظاهرا فيما فيه فضة لكنه يشمل ما اذا كان متخذا كله من فضة والنهي عن الشرب في آنية الفضة يلحق به الاكل للعلة الجامعة فيطابق الحديث والترجمة انتهى ١٢

ك قوله باب ذكر الطعام قال ابن بطال معنى هذه الترجمة اباحة اكل الطعام الطيب وان الزهد ليس في خلاف ذلك كان في تشبيه المؤمن بما طعمه طيب وتشبيه الكافر بما طعمه مر ترغيبا في اكل الطعام الطيب والحلو قال وانما كره السلف الادمان على اكل الطيبات خشية ان يصير ذلك عادة فلا يصبر النفس على فقدها. فتح ومطابقة الحديث الاول باعتبار ذكر الطعم المشير الى الطعام ١٢ خ

ك قوله مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن فان قلت زاد في فضائل القرآن ص٦٣ ج٢ ويعمل به فما التوفيق اجاب الكرماني المقصود ههنا الفرق بين من يقرأ وبين من لا يقرأ لا بيان حكم العمل مع ان العمل لازم للمؤمن الكامل سواء ذكر ام لا فان قلت قال ثم كالحنظلة ريحها مر وقال ههنا لا ريح لها قلت المنفي الريح الطيبة بقرينة المقام والمثبت المر ١٢ ك

ك هو محمد بن كثير من مشائخ البخاري وغرضه من ايراده تصريح سفين وهو الثوري باخبار عبد الرحمن بن عابس له وقد وصله الطبراني في الكبير عن المعاذ بن المثنى عن محمد بن كثير به ١٢ فتح

ك بفتح المهملة هو ما يتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الفتيت او الدقيق ١٢ تن ع

ك بفتح المعجمة واللام اى ثقله وحكى ابن التين سكون اللام وفسره بالميل ١٢ فتح

ك بالمهملة والزاء اى احتازها من الغنيمة وكل من ضم الى نفسه شيئا فقد حازه ١٢ ك

ك بحاء مهملة وواو ثقيلة اى يجعل لها حوية ويروى بالتخفيف ١٢ قس تن

ك بكسر النون وفتحها وسكون الطاء المهملة وبالتحريك وكعنب بساط من الاديم. كذا في القاموس والعيني وغيرهما ١٢

ك يحتمل المجاز اى اهله والحقيقة بشمول قدرة الله. ك ومر مرارا ١٢

ك منصوب بنزع الخافض اى مثل ما حرم به وليست لفظة به زائدة. ك ف ومر بيانه في ص٢٤٠ ج١ في فضائل المدينة ١٢

ك المد رطل وثلث رطل او رطلان والصاع اربعة امداد والبركة في الموزون به يستلزم البركة في الموزون وهو المقصود ١٢ ك

ك اى جعل الفضة بالتضبيب او بالخلط او بالطلاء ١٢ قس

ك بفتح المهملة وسكون التحتية المخزومي ١٢ ك

ك الضمير للفضة ويلزم حكم الذهب منه بالطريق الاولى ١٢ ك

(قوله باب الاكل في اناء مفضض) وفيه كانه يقول لم افعل هذا فالتقدير لولا اني نهيته لم افعل هذا (قوله باب ذكر الطعام) اى لا يكره ذكر الطعام في المجلس وعند ذكر العلوم ولا يستدل به على حقارة طبع صاحبه او على حاجته اليه والله

كفضل الثريد على سائر الطعام ٥٣٢٩ حدثنا ابو نعيم حدثنا مٰلك عن سُمَيٍّ عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه فاذا قضى نهمته من وجهه فليعجل الى اهله ٣١ باب الادم ٥٣٣٠ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمٰعيل بن جعفر عن ربيعة انه سمع القسم بن محمد يقول كان فى بريرة ثلث سنن ارادت عائشة ان تشتريها فتعتقها فقال اهلها ولنا الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت شرطتيه لهم فانما الولاء لمن اعتق قال و اعتقت فخيرت فى ان تقر تحت زوجها او تفارقه ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بيت عائشة وعلى النار برمة تفور فدعا بالغداء فاتى بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار لحما قالوا بلى يارسول الله ولكنه لحم تصدق به على بريرة فاهدته لنا فقال هو صدقة عليها وهدية لنا ٣٢ باب الحلواء والعسل ٥٣٣١ حدثنا اسحٰق بن ابراهيم الحنظلى عن ابى اسامة عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلوى والعسل ٥٣٣٢ حدثنا عبد الرحمٰن بن شيبة قال اخبرنى ابن ابى الفديك عن ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة قال كنت الزم النبى صلى الله عليه وسلم لشبع بطنى حين لا اكل الخمير ولا البس الحرير ولا يخدمنى فلان ولا فلانة والصق بطنى بالحصباء واستقرئ الرجل الاية وهى معى كى ينقلب بى فيطعمنى وخير الناس للمساكين جعفر بن ابى طالب ينقلب بنا فيطعمنا ما كان فى بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة ليس فيها شيء فيشقها فنلعق ما فيها ٣٣ باب الدباء ٥٣٣٣ حدثنا عمرو بن على حدثنا ازهر بن سعد عن ابن عون عن ثمامة بن انس عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى مولى له خياطا فاتى بدباء فجعل يا كله فلم ازل احبه منذ رايت النبى صلى الله عليه وسلم يا كله ٣٤ باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه ٥٣٣٤ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيٰن عن الاعمش عن ابى وائل عن ابى مسعود الانصارى قال كان من الانصار رجل يقال له ابو شعيب وكان له غلام لحام فقال اصنع لى طعاما ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فدعا النبى صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فتبعهم رجل فقال النبى صلى الله عليه وسلم انك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال بل اذنت

نـ ۱ ۲ قال ۲ احدكم نـ ۲ ان نـ ۳ ام نـ ۵ بالحلوى نـ ۶ ثنى نـ ۷ بشبع نـ ۸ حتى نـ ۹ لى نـ ۱۰ فنشتقها فنستقها نـ ۱۱ ۲ فقال رسول الله نـ ۱۲ يحبه نـ ۱۳ ۲ اليه نـ ۱۴ رسول الله نـ ۱۵ ان هذا تبعنا

---

۱ قوله فليعجل بضم التحتية وكسر الجيم مشددة قال الخطابى فيه الترغيب فى الاقامة لما فى السفر من فوات الجمعة والجماعات والحقوق الواجبة للاهل والقرابات. قسطلانى ومر الحديث فى صـ ۱ ج ۴۲۹ فى الجهاد ۱۲ **۲** قوله ولنا الولاء هذا عطف على مقدر اى قال اهلها نبيعها ولنا الولاء ۱۲ ك **۳** قوله لو شئت شرطتيه بالياء الحاصلة من اشباع الكسرة وهو جواب لو فان قلت كيف اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتراط الولاء لهم وهذا شرط يفسد البيع وفيه صورة مخادعة قلت قالوا هذا من خصائص عائشة او المراد التوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وان هذا الشرط لا يحل فلما الحوا فى اشتراطه قال لها لا تبالى سواء شرطتيه ام لا فانه شرط باطل وقد سبق بيان ذلك لهم كذا فى الكرمانى والعينى قال القسطلانى او اللام فى لهم بمعنى على كقوله وان اسأتم فلها او المراد فاشترطى لاجلهم الولاء اى لاجل معاندتهم ودحضا لقولهم حتى يعلم غيرهم ان هذا الشرط لا ينفع انتهى ۱۲ **۴** قوله ان تقر قال ابن التين يصح ان يكون اصله من وقر فيكون الراء مخففة يعنى والقاف مكسورة يقال وقرت اقر اذا جلست مستقرا والمحذوف فاء الفعل قال ويصح ان يكون القاف مفتوحة يعنى مع تشديد الراء من قولهم قررت بالمكان اقر بفتح القاف ويجوز بكسرها من قر يقر انتهى ملخصا والثالث هو المحفوظ فى الرواية قال الاسمٰعيلى هذا الحديث مرسل وهو كما قال من ظاهر سياقه لكن البخارى اعتمد على ايراده موصولا من طريق مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة كما تقدم فى النكاح والطلاق. هذا كله من فتح البارى قال الكرمانى مر الحديث مرارا اكثر من عشرين مرة ۱۲ **۵** قوله يحب الحلوى والعسل كذا بالقصر لجميع الرواة قال ابن بطال الحلوى والعسل من جملة الطيبات المذكورة فى قوله تعالى كلوا من الطيبات وفيه تقوية لقول من قال المراد به المستلذ من المباحات ودخل فى معنى هذا الحديث كل ما شابه الحلوى والعسل من انواع الماكل اللذيذة ۱۲ ف ع **۶** قوله لشبع بطنى بكسر الشين المعجمة وفتح الموحدة اى لاجل شبع بطنى ولابى ذر عن الكشميهنى بالموحدة بدل اللام اى بسبب شبع بطنى ۱۲ قس **۷** قوله ولا البس الحرير قال فى المطالع كذا لجميعهم هنا من غير خلاف وللاصيلى والقابسى والحموى والنسفى وعبدوس فى المناقب الحبير بالموحدة بدلا من الحرير ولغيرهم فيه الحرير كما هنا والحبير هو الثوب المزين الملون ماخوذ من التحبير وهو التحسين ۱۲ قس **۸** قوله واستقرئ الرجل وهى معى اى انا عالم بها لكن استقرئه لكى ينقلب بى فيطعمنى وذلك لانه كان من عادتهم اذا استقرأ احدهم صاحبه القرآن يحمله الى منزله ويطعمه كما مر بيانه فى اول الاطعمة ۱۲ **۹** قوله ليس فيها شيء فيشقها بلفظ الغائب والمتكلم وفى بعضها فنشتقها قال القسطلانى هو بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة ففوقية مفتوحة فقاف مشددة مفتوحة وللاصيلى وابى ذر عن الحموى والمستملى فنستفها بالسين مهملة وفاء بدل القاف قال فى الفتح قيده عياض بالشين المعجمة والفاء ورجح ابن التين انه بالقاف لان معنى الذى بالفاء ان يشرب ما فى الاناء والمراد هنا انهم لعقوا ما فى العكة بعد ان قطعوا لها ليتمكنوا من ذلك قال العينى المطابقة توخذ من قوله العكة لان الغالب يكون العسل فيها على ان جاء فى بعض طرقه يعنى معصرها ۱۲ **۱۰** قوله باب الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة ممدود او يجوز القصر هو القرع وقيل خاص بالمستدير منه كذا فى الفتح فى باب من يتبع حوالى القصعة ۱۲ **۱۱** قوله خامس خمسة اى احد خمسة قال فى الفتح زاد فى رواية حفص اجعل لى طعاما يكفى خمسة فانى اريد ان ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فى وجهه الجوع انتهى ۱۲ **۱۲** قوله فدعا النبى صلعم خامس خمسة فى الكلام حذف تقديره فصنع فدعاه وصرح بذلك فى رواية ابى اسامة ووقع فى رواية ابى معاوية عن الاعمش عند مسلم والترمذى فدعاه وجلساءه الذين معه وكانهم كانوا اربعة وهو خامسهم يقال خامس اربعة وخامس خمسة بمعنى قال الله تعالى ثانى اثنين وقال ثالث ثلثة وفى حديث ابن مسعود رابع اربعة ومعنى خامس اربعة اى زائد عليهم وخامس خمسة اى احدهم والاجود نصب خامس على الحال ويجوز الرفع على تقدير حذف اى وهو خامس او وانا خامس والجملة حالية ووقع بعد هذا الحديث عند ابى ذر عن المستملى وحده قال محمد بن يوسف وهو الفريابى سمعت محمد بن اسمٰعيل هو البخارى يقول اذا كان القوم الى قوله او يدعوا اى يتركوا وكانه استنبط ذلك من استيذان النبى صلى الله عليه وسلم فى الرجل الذى تبعهم ووجه اخذه منه ان الذين دعوا صار لهم بالدعوة عموم اذن بالتصرف فى الطعام المدعو اليه بخلاف من لم يدع فينزل من وضع بين يديه الشئ منزلة من دعى له وينزل الشئ الذى وضع بين يدى غيره منزلة من لم يدع اليه كذا فى الفتح ۱۲.

ماصـ هو طعام مركب من الخبز واللحم والمرقة. ومر الحديث فى الصفحة السابقة وفى صـ ۱ ج ۶۶۵ وغير ذلك ۱۲ **ماسـ** بضم السين وفتح الميم وشدة التحتية مولى ابى بكر بن عبد الرحمٰن المخزومى ۱۲ قس ع **ماعـ** الجار والمجرور متعلق بقضى اى حصل مقصوده من وجهه الذى توجه اليه ۱۲ قس **مالـ** وهو ما يؤكل به الخبز مما يطيبه مرقا كان ام غيره. تو ويحيى ۱۲ **مالعـ** بضم الهمزة والدال المهملة ويجوز اسكانها جمع ادام قيل هو بالاسكان المفرد وبالضم الجمع ۱۲ ف. **عـ** ومر بيانه فى صـ ۱ ج ۳۳۶ فى العتق والمكاتب. وفى صـ ۱ ج ۲۳۸۵ ۱۲ **عـ** بفتح معجمة ومهملة ممدودة طعام يؤكل اول النهار خلاف العشاء ۱۲ مجمع ع ك **معـ** اختلفوا فى الادم فالجمهور انه ما يؤكل به الخبز مما يطيبه مرقا كان ام لا واشترط ابو حنيفة وابو يوسف الاصطباغ ۱۲ ف **للعـ** اى فى ذكر الحلواء والعسل. ع بالمد والقصر لغتان قال الليث الاكثر على المد وهو كل حلو يؤكل. ف وقد يطلق على الفاكهة ۱۲ ف **صـ** قال الخطابى اسم الحلواء لا يقع الا على ما دخلته الصنعة وفى المخصص لابن سيده هى ما عولج من الطعام بحلاوة ۱۲ ف ع **سـ** هو ابن عبد الملك بن محمد بن شيبة الحزامى وغلط بعضهم فقال عبد الرحمٰن بن ابى شيبة ولفظ ابى زيادة على سبيل الغلط المحض ۱۲ ف ع **معـ** محمد بن عبد الرحمٰن بن ابى ذئب ۱۲ ك **لـ** لانه كان من عادتهم اذا استقرأ احدهم صاحبه القرآن يحمله الى منزله ويطعمه ۱۲ **لعـ** قال الكرمانى وجه التكلف فى حديث الباب انه حصر العدد بقوله خامس خمسة ولولا تكلفه لما حصر وسبق الى نحو ذلك

(باب الحلواء والعسل) (قوله يحب الحلواء والعسل) ليس المراد انه كان يكلف بصنعه او باحضاره بل المراد انه لو اتفق حضوره كان يتناول منه قدرا صالحا فيستدل به على انه يعجبه والله تعالى اعلم اهسندى

له باب من اضاف رجلًا الی طعامٍ واقبل هو علی عمله حدثنا عبد الله بن منیر سمع النضر اخبرنا ابن عون اخبرنی ثمامة بن عبد الله
ابن انس عن انس قال کنتُ غلامًا امشی مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فدخل رسول الله صلی الله علیه وسلم علی غلام له خیاط فاتاه
بقصعة فیها طعام وعلیه دُبّاء فجعل رسول الله صلی الله علیه وسلم یتتبع الدبّاء قال فلما رأیتُ ذٰلك جعلتُ اجمعه بین یدیه قال
فاقبل الغلام علی عمله قال انس لا ازال اُحِبُّ الدُّبّاء بعد ما رأیتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم صنع ما صنع باب المرق حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحٰق بن عبد الله بن ابی طلحة انه سمع انس بن مالك ان خیاطا دعا النبی صلی الله علیه وسلم لطعامٍ
صنعه فذهبتُ مع النبی صلی الله علیه وسلم فقرّب خبز شعیر ومرقا فیه دُبّاء وقدید فرأیتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم یتتبع
الدُّبّاء من حوالی القصعة فلم ازل اُحِبُّ الدُّبّاء بعد یومئذٍ باب القدید حدثنا ابو نعیم قال حدثنا مالك عن اسحاق بن
عبد الله عن انس قال رأیتُ النبی صلی الله علیه وسلم اُتی بمرقة فیها دبّاء وقدید فرأیته یتتبع الدبّاء یأکلها حدثنا قبیصة
حدثنا سفیٰن عن عبد الرحمٰن بن عابس عن ابیه عن عائشة قالت ما فعله الا فی عامٍ جاع الناس اراد ان یُطعم الغنیُّ الفقیرَ وان
کنا لنرفع الکُراع بعد خمس عشرة ما شبع اٰل محمد صلی الله علیه وسلم من خبز بُرٍّ مأدومٍ ثلٰثا باب من ناول او قدّم الی صاحبه علی
المائدة شیئا وقال ابن المبارك لا بأس ان یناول بعضهم بعضا ولا یناول من هٰذه المائدة الی مائدة اُخری حدثنا اسمٰعیل
قال حدثنی مالك عن اسحٰق بن عبد الله بن ابی طلحة انه سمع انس بن مالك یقول ان خیاطا دعا رسول الله صلی الله علیه وسلم لطعامٍ
صنعه قال انس فذهبتُ مع رسول الله صلی الله علیه وسلم الی ذٰلك الطعام فقرّب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم خبزا من شعیر
ومرقا فیه دُبّاء وقدید قال انس فرأیتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم یتتبع الدُّبّاء من حوالی الصحفة فلم ازل اُحِبُّ الدُّبّاء من یومئذٍ
وقال ثمامة عن انس فجعلتُ اجمع الدُّبّاء بین یدیه باب الرطب بالقثّاء حدثنا عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنا ابراهیم
ابن سعد عن ابیه عن عبد الله بن جعفر بن ابی طالب قال رأیتُ النبی صلی الله علیه وسلم یأکل الرُّطَب بالقثّاء باب الحشف حدثنا
مسدد قال حدثنا حماد بن زید عن عباس الجُرَیری عن ابی عثمٰن قال تضیّفتُ ابا هریرة سبعا فکان هو وامرأته وخادمه یعتقبون
اللیل اثلاثا یصلی هٰذا ثم یوقظ هٰذا وسمعته یقول قسم النبی صلی الله علیه وسلم بین اصحابه تمرا فاصابنی سبع تمرات احداهن
حشفة حدثنا محمد بن صبّاح قال حدثنا اسمٰعیل بن زکریّا عن عاصم عن ابی عثمٰن عن ابی هریرة قسم النبی صلی الله علیه وسلم
بیننا تمرا فاصابنی منه خمس اربع تمرات وحشفة ثم رأیتُ الحشفة هی اشدهن لضرسی باب الرطب والتمر وقول الله عز و
جل وهزّی الیك بجذع النخلة تساقط علیك رطبا جنیّا وقال محمد بن یوسف حدثنا سفیٰن عن منصور بن صفیّة قال حدثتنی اُمّی

---

۲ قال محمد بن یوسف سمعت محمد بن اسمٰعیل یقول اذا کان القوم علی المائدة فلیس لهم ان یناولوا من مائدة الی مائدة اخری ولکن یناول بعضهم بعضا فی تلك
المائدة او یدعوا ۲ ثنی ۲ قال انبأنا ۲ قال یتتبع رأیت النبی یتتبع ۲ بن انس ۲ بن ابی طلحة ۳ بن ملك بمرق فیه یتبع یأکلها ۳ قال ۲ قال
یتبع حول القصعة القثاء بالرطب ثنی رسول الله رسول الله تمرة ۲ او اربع تمرٍ وقوله تعالی الاٰیة عن

له قوله فقرب خبز شعیر الخ قال ابن التین فی قصة الخیاط روایات فیما احفظ ففی بعضها قرب مرقا وفی بعضها قدیدا وفی اخری خبز شعیر وفی اخری ثریدا قال والزیادة من الثقة مقبولة قال الداؤدی وانما کان ذٰلك لانهم لم یکونوا یکتبون فربما غفل الراوی عند ما یحدث من کلمة ویحفظها غیره من الثقات فیعتمد علیها قلت اتم الروایات ما وقع فی هٰذا الباب فلم یبق منها الا ذکر الثرید کذا فی فتح الباری ومر الحدیث فی ص ۲۷۵ ج ۱ فی البیوع وفی ص ۲۲۲ ج ۲ ۱۲ ۲ه قوله قال ثمامة الخ وصله قبل ما بین من طریق ثمامة وقد تقدم فی باب من تتبع حوالی القصعة فی روایة حمید عن انس فجعلت اجمعه فادنیه منه وهو المطابق للترجمة لانه لا فرق ان بین ان یناوله من اناء الی اناء او یضم ذٰلك الیه فی نفس الاناء الذی یأکل منه قال ابن بطال انما جاز ان یتناول بعضهم بعضا فی مائدة واحدة لان ذٰلك الطعام قدم لهم باعیانهم فلهم ان یأکلوه وهم فیه شرکاء بخلاف من کان علی مائدة اخری اذ لا شرکة له فیه وقد اشار الاسمٰعیلی الی ان قصة الخیاط لا حجة فیها بجواز المناولة لانه طعام اتخذ للنبی صلی الله علیه وسلم وقصد به والذی جمع له الدباء بین یدیه خادمه یعنی فلا حجة فی ذٰلك لجواز مناولة الضیفان بعضهم بعضا مطلقا ۱۲ ف ۳ه قوله باب کذا هو فی روایة الجمیع بغیر ترجمة وسقط عند الاسمٰعیلی فاعترض بانه لیس فیه للرطب والقثاء ذکر والذی اظنه انه اراد ان یترجم به للتمر وحده او النوع منه ثم اهمله اما نسیانا واما لم یدرکه بل سقط من ف ع ۱۲ ۴ه قوله تضیفت بضاد معجمة وفاء ای نزلت به ضیفا قوله کان هو وامرأته تقدم انها بسرة بضم الموحدة وسکون المهملة بنت غزوان وهی صحابیة قوله یعتقبون بالقاف ای یتناوبون قیام اللیل قوله اثلاثا ای کل واحد منهم یقوم ثلث اللیل فمن بدأ اذا فرغ ایقظ الاٰخر ۱۲ فتح ۵ه قوله فاصابنی منه خمس وقد تقدم فاصابنی سبع تمرات قال ابن التین اما ان یکون احدی الروایتین وهما او یکون ذٰلك وقع مرتین والثانی بعید لاتحاد المخرج ؤ

اجاب الکرمانی بان لا منافاة اذ التخصیص بالعدد لا ینفی الزائد وفیه نظر والا لما کان لذکره فائدة والاولی ان یقال ان القسمة اولا اتفقت خمسا خمسا ثم فضلت فضلة فقسمت ثنتین ثنتین فذکر احد الراویین مبتدأ الامر والاٰخر منتهاه ۱۲ فتح ۶ه قوله اربع تمرات بالاضافة قال الکرمانی فان قلت فی بعضها اربع تمرة بلفظ المفرد والقیاس تمرات قلت ان کان الروایة برفع تمرة فمعناه کل واحد من الاربع تمرة واما بالجر فهو شاذ وعلی خلاف القیاس ۱۲ ک ۷ه قوله وحشفة بفتح الشین واحد الحشف ردی التمر تمن او ضعیف لا نوی لما او یابسة فاسدة. قس وقیل مراده صلبة قال عیاض فعلی هٰذا فهو بسکون الشین قلت بل الثابت فی الروایات بالتحریك ولا منافاة بین کونها ردیة وصلبة ۱۲ فتح ومر فی ص ۳۳۶ ج ۲ بیان الحدیث قریبا ۱۲ ۸ه قوله باب الرطب والتمر کذا للجمیع فیما وقفت علیه. ف وقد وقع فی کتاب ابن بطال باب الرطب بالتمر بالباء الموحدة ولیس فی حدیثی الباب دلیل لذٰلك. ع ف وفی الفتح ووقع لعیاض فی باب ح ل ان فی البخاری باب اکل التمر بالرطب ولیس فی حدیثی ما یدل لذٰلك. اصلا انتهی ۱۲ ۹ه قوله وهزّی الیك الاٰیة روی عبد بن حمید من طریق شقیق بن سلمة قال لو علم الله ان شیئا للنفساء خیر من الرطب لامر مریم به ومن طریق عمرو بن میمون قال لیس للنفساء خیر من الرطب او التمر ومن طریق الربیع بن خیثم قال لیس للنفساء مثل الرطب ولا للمریض مثل العسل اسانیدها صحیحة ۱۲ فتح ما هی الصحفة. ف قال الکرمانی قلت هٰذا ینافی ما تقدم حیث قال کل ما یلیك قلت ذاك اذا کان شریك فی الاکل ۱۲ ما عه القدید اللحم المملوح المجفف فی الشمس فعیل بمعنی مفعول ۱۲ نهایة. عه فان قلت ما مرجع الضمیر قلت نهی اکل لحوم الاضاحی هٰذا مختصر من الحدیث وتقدم ص ۳۳۷ ج ۲ آنفا بتمامه ۱۲ ک عه اذا کان القوم علی المائدة فلیس لهم ان یناولوا من مائدة الی مائدة اخری ولکن یناول بعضهم بعضا فی تلك المائدة کما مر قریبا. ف وسیجیء زیادة

عن عائشة قالت توفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد شبعنا من الاسودین التمر والماء حدثنا سعید بن ابی مریم قال حدثنا ابو غسان
قال حدثنی ابو حازم عن ابراهیم بن عبد الرحمٰن بن عبد اللہ بن ابی ربیعة عن جابر بن عبد اللہ قال کان بالمدینة یهودی وکان
یسلفنی فی تمری الی الجداد وکانت لجابر الارض التی بطریق رومة فجلست فخلا عاما فجاءنی الیهودی عند الجداد ولم اجد منها شیئا
فجعلت استنظره الی قابل فیابی فاخبر بذلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لاصحابه امشوا نستنظر لجابر من الیهودی فجاؤنی فی نخلی
فجعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم یکلم الیهودی فیقول ابا القاسم لا انظره فلما راه النبی صلی اللہ علیہ وسلم قام فطاف فی النخل ثم جاءه
فکلمه فابی فقمت فجئت بقلیل رطب فوضعته بین یدی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاکل ثم قال این عریشک یا جابر فاخبرته فقال
افرش لی فیه ففرشته فدخل فرقد ثم استیقظ فجئته بقبضة اخری فاکل منها ثم قام فکلم الیهودی فابی علیه فقام فی الرطاب
فی النخل الثانیة ثم قال یا جابر جد واقض فوقف فی الجداد فجددت منها ما قضیته وفضل مثله فخرجت حتی جئت النبی صلی اللہ علیہ وسلم
فبشرته فقال اشهد انی رسول اللہ قال ابو عبد اللہ عرش وعریش بناء قال ابن عباس معروشات ما یعرش من الکروم وغیر ذلک
عروشها ابنیتها باب اکل الجمار حدثنا عمرو بن حفص بن غیاث قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی مجاهد عن
عبد اللہ بن عمر قال بینا نحن عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم جلوس اذ اتی بجمار نخلة فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان من الشجر لما
برکته کبرکة المسلم فظننت انه یعنی النخلة فاردت ان اقول هی النخلة یا رسول اللہ ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فسکت
فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم هی النخلة باب العجوة حدثنا جمعة بن عبد اللہ قال حدثنا مروان قال اخبرنا هاشم بن هاشم
قال اخبرنا عامر بن سعد عن ابیه قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من تصبح کل یوم سبع تمرات عجوة لم یضره فی ذلک الیوم
سم ولا سحر باب القران فی التمر حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا جبلة بن سحیم قال اصابنا عام سنة مع ابن الزبیر
رزقنا تمرا فکان عبد اللہ بن عمر یمر بنا ونحن ناکل ویقول لا تقارنوا فان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نهی عن الاقران ثم یقول الا ان

رسول اللہ ١ الجداد ٢ فخنست ٣ فحاست ٤ فحبست ٥ فخاست نخلها ٦ نخلا الجداد ٧ یا ٨ رای ٩ عرشک ١٠ منها ١١ منه ١٢ عروشها ١٣ یقال ١٤ قال محمد بن یوسف قال
ابو جعفر قال محمد بن اسمٰعیل فخلا لیس عندی مقیدا ثم قال فخلا لیس فیه شک ١٣ لا تثنی ١٤ لها برکة ١٥ هو ١٦ انبانا ١٧ السبع ١٨ لن یضیره ١٩ لم یضره ٢٠ الاقران ٢١ فرزقنا ٢٢ القران

١ قوله کان یسلفنی الی الجداذ بکسر الجیم ویجوز فتحها والذال معجمة ویجوز اهمالها ای زمن قطع ثمر النخل وهو الصرام وقد استشکل الاسمٰعیلی ذلک واشار الی شذوذ هذه الروایة فقال هذه القصة یعنی دعاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی النخل بالبرکة رواها الثقات المعروفون فیما کان علی والد جابر من الدین وکذا قال ابن التین الذی فی اکثر الاحادیث ان الدین علی والد جابر قال الاسمٰعیلی والسلف الی الجداذ مما لا یجیزه البخاری وغیره وفی هذا الاسناد نظر قلت لیس فی الاسناد من ینظر فی حاله سوی ابراهیم وقد ذکره ابراهیم فی ثقات التابعین وروی عنه ایضا ولده اسمٰعیل والزهری واما ابن القطان فقال لا یعرف حاله واما السلف الی الجداذ فیعارض الامر بالسلم الی اجل معلوم فیحمل علی انه وقع فی الاقتصار علی الجداذ اختصار وان الوقت کان فی اصل العقد معینا واما الشذوذ الذی اشار الیه فیندفع بالتعدد فان فی السیاق اختلافا ظاهرا ١٢ فتح ٢ قوله فجلست بلفظ المتکلم من الجلوس ای جلست ای تاخرت عن قضائه قوله فخلا ای معنی استلف عاما وفی بعضها فجلست بصیغة الغائبة ونخلا بالنون ای جلست الارض من الثمار من جهة النخل وفی بعضها فخنست بالمعجمة والنون والمهملة ای تاخرت وفی بعضها خاست من خاس اذا کسد حتی فسد کذا قاله الکرمانی ای خالفت معهودها وحملها یقال خاس عهده اذا خانه او تغیر عن عادته ووقع للاصیلی فحبست بحاء مهملة ثم موحدة ١٢ فتح ٣ قوله فاخبر بضم الهمزة وفتح الراء علی الفعل الماضی المجهول ویحتمل ان یکون بضم الراء علی صیغة المتکلم من المضارع والفاعل جابر وذکره کذلک مبالغة فی استحضار صورة الحال ووقع فی روایة ابی نعیم فی المستخرج فاخبرت ١٢ ٤ قوله این عریشک هو ما یستظل به عند الجلوس تحته وقیل البناء ١٢ ک ٥ قوله اشهد انی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما فیه من خرق العادة الظاهر من ایفاء الکثیر من القلیل الذی لم یکن یظن انه یوفی منه البعض فضلا عن الکل فضلا عن ان یفضل فضلة فضلا عن ان یفضل قدر الذی کان علیه من الدین ١٢ فتح ٦ قوله قال ابن عباس معروشات ای فی قوله تعالی وهو الذی انشأ جنات معروشات والنقل عن ابن عباس فی ذلک تقدم فی سورة الانعام ٢٥٥ وفیه النقل عن غیره بان المعروش من الکرم ما یقوم علی ساق وغیر المعروش ما یبسط علی وجه الارض کذا فی الفتح ١٢ ٧ قوله ان من الشجر شجرة لما برکته بفتح اللام وکلمة ما موصولة اسم ان. خ ای للذی برکته من المنافع کبرکة الانسان مجمع وفی بعضها لما برکة الضمیر للشجر وانث باعتبار النخلة او نظر الجنس. ک قوله کبرکة المسلم وجه الشبه انه ینتفع بها بجمیع اجزائها ودعاء یخرج منها کما ینتفع من المسلم من ذاته وصفاته وافعاله وفیه تنبیه للمسلمین علی ان لا یکونوا ادنی حالا من الذی شبه بهم ١٢ خیر ٨ قوله باب العجوة بفتح العین المهملة وسکون الجیم نوع من التمر معروف. فتح یضرب الی السواد من غرس النبی صلعم ودفع السحر والسم من خاصیة ذلک النوع او من دعائه صلعم ای بالبرکة ای من الاکل فی الصباح قبل ان یطعم شیئا قال الطیبی قال الکرمانی هو ببرکة دعوته لا من خاصیته وتخصیص عجوة المدینة وعدد السبع توقیفیة من باب عدد الرکعات مجمع لا نعلم نحن من حکمها فیجب الایمان بها ١٢ نووی ٩ قوله عام سنة بالاضافة ای عام قحط وغلاء قوله مع ابن الزبیر وهو عبد اللہ بن الزبیر بن العوام اراد فی ایامه فی الحجاز کذا فی العینی ١٢ ١٠ قوله رزقنا ولابی ذر فرزقنا بضم الراء وکسر الزای وسکون القاف فیهما ای اعطینا فی ارزاقنا. قس وفی بعضها علی صیغة المعلوم ای اعطانا. خ ای اعطانا تمرا فی ارزاقنا وهو القدر الذی کان یعرف لهم فی کل سنة من مال الخراج وغیره بدل النقد تمرا لقلة النقد اذ ذاک بسبب المجاعة التی حصلت ١٢ ع ف ١١ قوله نهی عن الاقران کذا الاکثر الرواة وقد ادمحت فی کتاب الحج ان اللغة الفصحی بغیر الف وسببه ما کانوا فیه من ضیق العیش ثم نسخ لما حصلت التوسعة روی البزار من حدیث بریدة کنت نهیتکم عن القران وان اللہ وسع علیکم فاقرنوا. کذا فی الفتح والتوشیح والعمدة ١٢

مر الحدیث مع بیانه فی ٢٤٣٥ ومطابقته بالجزء الثانی من الترجمة ظاهرة ١٢ مع بضم الراء وسکون الواو وبالمد بئر اشتراها عثمان ١٢ ف ع کذا الاکثر هم بالجیم من الجلوس وخلا من الخلو ١٢ تن ع وهو تفسیر ابی عبیدة وقد تقدم فی تفسیر الاعراف وقوله عروشها ابنیتها هو تفسیر قوله خاویة علی عروشها فالمراد هنا تفسیر عرش جابر فالاکثر علی ان المراد به ما یستظل به ١٢ ف ع هو تفسیر ابی عبیدة فی قوله تعالی خاویة علی عروشها ١٢ ف بضم جیم وتشدید میم شحم النخل. مجمع ومر فی ٢٨٥ ١٢ للع رعایة لحق الاکابر قس ومر الحدیث فی ٣٩٩ وفی ١٢٠١ ١٢ بضم الجیم وسکون المیم ابن عبد اللہ ابو بکر البلخی مات ٢٣٣ ولیس له فی الکتب غیر هذا الحدیث ١٢ قس ف ک بالاضافة وترکها وعلی تقدیر الترک فلک جر عجوة علی انه بیان عطف والنصب علی التمییز ١٢ مع بکسر القاف وتخفیف الراء ضم تمرة لمن اکل مع جماعة ١٢ ف ع قال القاضی کذا فی اکثر الروایات وصوابه القران ١٢ تن

(باب العجوة) (قوله من تصبح کل یوم بسبع تمرات الخ) ظاهر اللفظ یعطی ان التناول کل یوم شرط لعدم الضرر فی یوم التناول ویمکن ان یقال کلمة کل لاعتبار التعمیم بعد تمام الحکم علی معنی من تناول یوما لا یضره فی ذلک الیوم وذلک الحکم ثابت کل یوم واللہ تعالی اعلم اه سندی

يستأذن الرجل اخاه قال شعبة الاذن من قول ابن عمر **باب** بركة النخلة ٥٤٤٧ **حدثنا** ابو نعيم حدثنا محمد بن طلحة عن زبيد عن
مجاهد سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة تكون مثل المسلم وهي النخلة **باب** القثاء ٥٤٤٨ **حدثنا**
اسمٰعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
يأكل الرطب بالقثاء **باب** جمع اللونين او الطعامين بمرة ٥٤٤٩ **حدثنا** ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله اخبرنا ابراهيم بن سعد
عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء **باب** من ادخل الضيفان عشرة
عشرة والجلوس على الطعام عشرة عشرة ٥٤٥٠ **حدثنا** الصلت بن محمد قال حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ابي عثمان عن انس ح و
عن هشام عن محمد عن انس ح وعن سنان ابي ربيعة عن انس ان ام سليم امه عمدت الى مد من شعير جشته وجعلت منه
خطيفة وعصرت عكة عندها ثم بعثتني الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه فدعوته قال ومن معي فجئت فقلت انه
يقول ومن معي فخرج اليه ابو طلحة قال يا رسول الله انما هو شيء صنعته ام سليم فدخل فجيء به وقال ادخل علي عشرة فدخلوا
فاكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل علي عشرة فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل علي عشرة حتى عد اربعين ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قام فجعلت انظر هل نقص منها شيء **باب** ما يكره من الثوم والبقول فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥٤٥١ **حدثنا** مسدد
قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال قيل لانس ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في الثوم فقال من اكل فلا يقربن مسجدنا
٥٤٥٢ **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد قال اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني عطاء ان جابر بن
عبد الله زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا **باب** الكباث وهو ورق الاراك
٥٤٥٣ **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة قال اخبرني جابر بن عبد الله
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران نجني الكباث فقال عليكم بالاسود منه فانه ايطب فقيل اكنت ترعى الغنم
قال نعم وهل من نبي الا رعاها **باب** المضمضة بعد الطعام ٥٤٥٤ **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت يحيى بن
سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمن قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء دعا بطعام
فما اتي الا بسويق فاكلنا فقام الى الصلوة فتمضمض ومضمضنا قال يحيى سمعت بشيرا قال حدثنا سويد خرجنا مع رسول الله
٥٤٥٥ صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهي من خيبر على روحة دعا بطعام فما اتي الا بسويق فلكناه فاكلنا منه ثم
دعا بماء فمضمض ومضمضنا فصلى بنا المغرب ولم يتوضأ وقال سفيان كانك تسمعه من يحيى **باب** لعق الاصابع ومصها قبل

٢ قال ثني انبأنا ٢ قال النبي ثني فقال فادخلوا ٢ عن ٢ يقول ٢ قال عن تمر تمر اطيب فقال ٢ قال فتمضمض يقول ٣ قال معه ثم

---

١ قوله قال شعبة الاذن من قول ابن عمر هو موصول بالسند الذي قبله واشار به الى انه مدرج والحاصل ان اصحاب الشعبة اختلفوا فاكثرهم رواه عنه مدرجا وطائفة رواه عنه التردد في كون هذه الزيادة مرفوعة او موقوفة وآدم في رواية البخاري جزم عن شعبة بان هذه الزيادة من قول ابن عمر ١٢ عيني **٢** قوله باب القثاء بالكسر والضم معروف او الخيار قاموس وحديث الباب قد سبق في باب اكل الرطب بالقثاء اي في الصفحة السابقة لكنه صرح بسماع سعد بن عبد الله بن جعفر هنا ورواه بالعنعنة هناك كذا في القسطلاني ١٢ **٣** قوله يأكل الرطب بالقثاء وقع في صحيح الطبراني رواية كيفية اكله لهما فاخرج في الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر قال رأيت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة وفي سنده ضعف واخرج فيه وهو في الطب لابي نعيم من حديث انس كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره فيأكل الرطب بالبطيخ وكان احب الفاكهة اليه وسنده ضعيف ايضا واخرج النسائي بسند صحيح عن حميد عن انس رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرطب والخربز وهو بكسر الخاء المعجمة والموحدة بينهما راء ساكنة آخره زاء نوع من البطيخ الاصفر كذا في الفتح قال القسطلاني فيه جواز اكل لونين وطعامين معا والتوسع في المطاعم ولا خلاف في ذلك وما روي عن السلف من خلاف ذلك محمول على كراهة اعتياد التوسع والترفع لغير مصلحة دينية انتهى ١٢ **٤** قوله جشته من التجشيش بالجيم والمعجمة اي جعلته جشيشا والجشيش دقيق غير ناعم. ك ع قوله خطيفة بخاء معجمة وطاء مهملة وزن عصيدة ومعناه وقيل اصلها ان يؤخذ لبن ويذر عليه دقيق ويطبخ ويلعقها الناس فيخطفونها بالاصابع والملاعق فسميت بذلك وهي فعيلة بمعنى مفعولة. ف قال الكرماني فان قلت ما فائدة قوله انما هو شيء صنعته ام سليم قلت بيان قلته وحقارته والاعتذار لنفسه. وانما ادخلهم عشرة عشرة لانها كانت قصعة واحدة ولا يمكن الجماعة الكبيرة ان يقدروا على التناول منها مع قلة الطعام. ع وفيه معجزة من معجزاته صلى الله عليه وسلم حيث شبع اربعون والاكثر من مد واحد ولم يظهر فيه نقصان ١٢ ك **٥** قوله ما يكره من الثوم اي من نيه ومطبوخه وما يكره ايضا من انواع البقول من الكراث ونحوه مما له رائحة كريهة كذا في العيني ١٢ **٦** قوله من اكل اي الثوم فلا يقربن مسجدنا النهي للكراهة وذلك لان رائحته تؤذي جاره في المسجد وتنفر الملائكة عنه ك قال في الفتح بل النهي عن دخول المسجد لا كلها على التعميم او على من اكل نيها دون المطبوخ وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الصلوة ١٢ **٧** قوله فليعتزلنا قال الكرماني الامر بالاعتزال للندب انتهى قال في الفتح في هذه الاحاديث بيان جواز اكل الثوم والبصل والكراث الا من اكلها يكره له حضور المسجد وقد الحق بها الفقهاء ما في معناها من البقول الكريهة الرائحة كالفجل واختلف في الكراهة فالجمهور على التنزيه وعن الظاهرية التحريم انتهى ومر في ص ١١٨ ج ١ في الصلوة ١٢ **٨** قوله الكباث بفتح الكاف وتخفيف الموحدة وبعد الالف مثلثة قوله وهو ورق الاراك كذا وقع في رواية ابي ذر عن مشائخه وقال كذا في الرواية والصواب ثمر الاراك انتهى. فتح وللنسفي ثمر الاراك وهو اصوب ١٢ توشيح **٩** قوله بمر الظهران بتشديد الراء قبلها ميم مفتوحة والظاء معجمة بلفظ تثنية الظهر مكان معروف على مرحلة من مكة ١٢ فتح الباري **١٠** قوله قال سفين كانك تسمعه من يحيى بن سعيد وهو محمول على ان عليا وهو ابن المديني سمعه من سفين فرما غير في بعضها بعض الالفاظ. فتح اي قال سفين ردرته كما سمعته بلا تفاوت كانك تسمعه منه ومر الحديث في ص ٣٣ ج ١ في اوائل الاطعمة ١٢

لعه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ومر قريبا ١٢ ع ماعه اي يأكلهما معا وسيأتي بعد بيان كيفية الكلها ١٢ ماعه بكسر المعجمة جمع ضيف يستوي فيه الواحد والجمع ويجمع على اضياف وضيوف ايضا. قس اي اذا احتيج الى ذلك لضيق الطعام او مكان الجلوس عليه ١٢ ف ماعه هذه الاسانيد الثلثة لحماد بن زيد وسنان ابي ربيعة ووقع في رواية ابن السكن ابن ابي ربيعة وهو خطأ ١٢ ف ماعه اي احضر ومن معي. قس او اجيء مع من معي ١٢ خ ماللعه ولم ينقص. خ ومر في ص ٦٢٥ ج ١ في علامات النبوة ١٢ ماعه تقدم في ص ١١٨ ج ١ في الصلوة من رواية نافع عن ابن عمر ١٢ ف عه اي في بيان اكل الكباث وهو ثمر الاراك ع وفي نسخ البخاري وهو ورق قيل وهو غلط اللغة ١٢ ك عه كذا وقع هنا وهو لغة بمعنى الطيب وهو مقلوبة كما قالوا جذب وجبذ ١٢ ف عه في السؤال اختصار والتقدير اكنت ترعى الغنم حتى عرفت اطيب الكباث ١٢ فتح للعه يعني نقلت الحديث

ان تمسح بالمنديل ٥٤٥٦ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن عن عمرو بن دینار عن عطاء عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم
قال اذا اکل احدکم فلا یمسح یده حتی یلعقها او یُلعقها ٥٢ باب المندیل ٥٤٥٧ حدثنا ابراهیم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فلیح قال
حدثنی ابی عن سعید بن الحرث عن جابر بن عبد الله انه سأله عن الوضوء مما مست النار فقال لا قد کنا زمان النبی صلی الله علیه
وسلم لا نجد مثل ذلک من الطعام الا قلیلا فاذا نحن وجدناه لم یکن لنا منادیل الا اکفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلی ولا نتوضأ
٥٣ باب ما یقول اذا فرغ من طعامه ٥٤٥٨ حدثنا ابو نعیم حدثنا سفیٰن عن ثور عن خلد بن معدان عن ابی امامة ان النبی صلی الله علیه
وسلم کان اذا رفع مائدته قال الحمد لله کثیرا طیبا مبارکا فیه غیر مکفی ولا مودع ولا مستغنی عنه ربنا ٥٤٥٩ حدثنا ابو عاصم عن ثور بن
یزید عن خلد بن معدان عن ابی امامة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان اذا فرغ من طعامه وقال مرة اذا رفع مائدته قال الحمد لله
الذی کفانا واروانا غیر مکفی ولا مکفور وقال مرة لک الحمد ربنا غیر مکفی ولا مودع ولا مستغنی ربنا ٥٤ باب الاکل مع الخادم
٥٤٦٠ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن محمد هو ابن زیاد سمعت ابا هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا اتی احدکم
خادمه بطعامه فان لم یجلسه معه فلیناوله اکلة او اکلتین او لقمة او لقمتین فانه ولی حره وعلاجه ٥٥ باب الطاعم الشاکر
مثل الصائم الصابر فیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم ٥٦ باب الرجل یدعی الی طعام فیقول وهذا معی قال انس اذا
دخلت علی مسلم لا یتهم فکل من طعامه واشرب من شرابه ٥٤٦١ حدثنا عبد الله بن ابی الاسود قال حدثنا ابو اسامة قال ثنا
الاعمش قال حدثنا شقیق قال حدثنا ابو مسعود الانصاری قال کان رجل من الانصار یکنی ابا شعیب وکان له غلام لحام فاتی النبی
صلی الله علیه وسلم وهو فی اصحابه فعرف الجوع فی وجه النبی صلی الله علیه وسلم فذهب الی غلامه اللحام فقال اصنع لی طعاما یکفی
خمسة لعلی ادعو النبی صلی الله علیه وسلم خامس خمسة فصنع له طعیما ثم اتاه فدعاه فتبعهم رجل فقال النبی صلی الله علیه و

ثنی ٢ فی ٢ قال ٢ واروانا ٢ الحمد لله ٢ عنه ٢ قال الطعام یعرف ٢ طعیما ٢ ما

ا ه قوله حتی یلعقها ویلعقها الاول ثلاثی ای بنفسه والثانی رباعی. تن قال الکرمانی لیس هذا شکا من الراوی بل هو تنویع من رسول الله صلعم قال النووی معناه والله اعلم لا یمسح یده حتی یلعقها فان لم یفعل فحتی یلعقها غیره ممن لا یتقذر ذلک کزوجة وخادم وولد یحبونه ولا یتقذرونه وفیه استحباب لعق الید محافظة علی ترک الطعام وتنظیفا انتهی قال القسطلانی فان قلت من این تؤخذ المطابقة اجیب بان فی حدیث جابر عند مسلم لا یمسح یده بالمندیل حتی یلعق یا صابعه فلعل المص اشار بالترجمة لذلک انتهی قال فی الفتح لکن حدیث جابر المذکور فی الباب الذی یلیه صریح فی انهم لم یکن لهم منادیل ومفهومه یدل علی انه لو کانت لهم منادیل مسحوا بها فیحمل حدیث النهی علی من وجد ولا مفهوم له بل الحکم کذلک لو مسح بغیر المندیل واما قوله فی الترجمة ومصا فیشیر الی ما وقع فی بعض طرقه عن جابر ایضا انتهی ١٢ ٢ ه قوله غیر مکفی بفتح المیم وسکون الکاف وکسر الفاء وتشدید التحتیة قال ابن بطال یحتمل ان یکون من کفأت الاناء فالمعنی غیر مردود علیه انعامه ویحتمل ان یکون من الکفایة ای ان الله غیر مکفی رزق عباده لانه لا یکفیهم احد غیره وقال ابن التین ای غیر محتاج الی احد لکنه هو الذی یطعم عباده ویکفیهم وقال القزاز معناه انا غیر مکتف بنفسی عن کفایته وقال الداؤدی معناه لم اکتف من فضل الله ونعمته قال ابن التین وقول الخطابی اولی لان مفعولا بمعنی مفتعل فیه بعد وخروج عن الظاهر وهذا کله علی ان الضمیر لله تعالی ویحتمل ان یکون الضمیر للحمد کذا فی الفتح قال الکرمانی قوله غیر مکفی بالرفع والنصب وهو اما من الکفاء ای غیر مقلوب ای مردود من الکفایة والضمیر راجع الی الطعام الدال علیه سیاق الکلام ویحتمل ان یراد ان الحمد غیر مکفی ولا مودع ولا مستغنی عنه فالضمیر راجع الی الحمد وربنا منصوب علی النداء او مرفوع بانه خبر مبتدأ محذوف وقال بعضهم الضمیر یعود الی الله بمعنی هو المطعم الکافی وهو غیر مطعم ولا مکفی قوله ولا مودع ای غیر متروک الطلب الیه والرغبة فیما عنده ولا مستغنی عنه قال فی الفتح وذکر ابن الجوزی عن ابی منصور الجوالیقی ان الصواب غیر مکافأ بالهمز ای ان نعمة الله لا تکافأ قلت وثبتت هذه اللفظة هکذا فی حدیث ابی هریرة لکن الذی فی حدیث الباب یکفی بالیاء ولکل معنی انتهی ١٢ ٣ ه قوله ربنا بالرفع علی انه خبر مبتدأ محذوف ای هو ربنا او علی انه مبتدأ خبره مقدم ویجوز النصب علی المدح او الاختصاص او اضمار اعنی قال ابن التین ویجوز الجر علی انه بدل من الضمیر فی عنه وقال غیره علی البدل من الاسم فی قوله الحمد لله وقال ابن الجوزی ربنا النصب علی النداء قال الکرمانی بحسب رفع غیر مکفی ونصبه ورفع ربنا ونصبه والاختلاف فی مرجع الضمیر یکثر التوجیهات فی هذا الحدیث ١٢ فتح ٤ ه قوله اذا رفع مائدته ای من بین یدیه کما فی روایة وفی الحدیث اشکال لانه فسروا المائدة بانها خوان وعلیه طعام وثبت بروایة انس انه صلعم لم یاکل علی خوان قط کما تقدم فقیل فی الجواب بانه اکل علیه بعض الاحیان لبیان الجواز وبان انسا ما رأی ذلک ورآه غیره والمثبت مقدم او المراد بالخوان ما یکون مخصوصه والمائدة تطلق علی کل ما یوضع علیه الطعام لانها مشتقة من ماد یمید اذا تحرک او اطعم ولا یختص بصفة مخصوصة وقد تطلق المائدة ویراد بها نفس

الطعام او بقیته او اناؤه فیکون مراد ابی امامة اذا رفع من عنده صلعم ما وضع علیه الطعام او بقیته کذا فی المرقاة قال فی الفتح وقد نقل البخاری انه قال اذا اکل الطعام علی شیء ثم رفع قیل رفعت المائدة ١٢ ٥ ه قوله فانه ولی حره ای عند الطبخ وعلاجه ای عند تحصیل الآلة قبل وضع القدر علی النار ویؤخذ من هذا ان فی معنی الطباخ حامل الطعام لوجود المعنی فیه وهو تعلق نفسه به بل یؤخذ منه الاستحباب فی مطلق خدم المرء ممن یعانی ذلک والی ذلک یومی اطلاق الترجمة ١٢ ف ٦ ه قوله الطاعم الشاکر ای الذی یاکل ویشکر الله ثوابه مثل ثواب الذی یصوم ویصبر علی الجوع فان قیل الشکر نتیجة النعماء والصبر نتیجة البلاء فکیف شبه الشاکر بالصابر اجیب بان التشبیه فی اصل الاستحقاق لا فی الکمیة والکیفیة ولا یلزم المماثلة فی جمیع الوجوه قال الطیبی ورد الایمان نصفان نصف صبر ونصف شکر فربما یتوهم متوهم ان ثواب الشکر یقصر عن ثواب الصبر فازیل توهمه یعنی هما متساویان. ک قال فی الفتح وسیاق الحدیث یقتضی تفضیل الفقیر الصابر لان الاصل ان المشبه به اعلا درجة من المشبه .... والتحقیق عند اهل الحذق ان لا یجاب فی ذلک بجواب کلی بل یختلف الحال باختلاف الاشخاص والاحوال نعم عند الاستواء من کل جهة فالفقیر اسلم عاقبة فی الدار الاخری ولا ینبغی ان یعدل بالسلامة شیء ١٢ ٧ ه قوله باب الرجل یدعی الخ ای فی بیان امر الرجل الذی یدعی علی صیغة المجهول الی طعام وتبعه رجل لم یدع فیقول المدعو هذا رجل معی یعنی تبعنی کذا فی العینی قال فی الفتح واعترض الاسمٰعیلی فقال ترجم الباب بالطاعم الشاکر ولم یذکر فیه شیئا وقال وهذا معی ثم نازعه فی ان القصة لیس فیها ما ذکر وانما الرجل تبعهم من تلقاء نفسه قلت اما الجواب عن الاول فکانه سقط من روایة قول البخاری فیه عن ابی هریرة واما الثانی فاشار به البخاری الی حدیث انس فی قصة الخیاط الذی دعا النبی صلعم فقال وهذه یعنی عائشة وقد تقدم شرح ذلک مستوفی وانما عدل البخاری عن ایراد حدیث انس الی حدیث ابی مسعود اشارة منه الی تغایر القصتین واختلاف الحالین انتهی ١٢ ٨ ه قوله قال انس اذا دخلت الخ مطابقته للترجمة من حیث ان الرجل اذا دخل علی رجل مسلم سواء بدعوة او بغیرها فوجد عنده اکلا او شربا هل یتناول من ذلک شیئا فقال انس یاکل ویشرب اذا لم یکن الرجل المدخول منهم یعنی فی دینه ولا فی ماله وصله هذا التعلیق ابن ابی شیبة وقد روی احمد والحاکم والطبرانی عن ابی هریرة نحوه مرفوعا کذا فی العینی ١٢.

ه ای من بین یدیه بعد الفراغ من الطعام ١٢

ه ای خالصا من الریاء والسمعة ١٢ مرقاة مع ه ای حمدا ذا برکة دائما لا ینقطع لان نعم الله لا تنقطع عنا فینبغی ان یکون حمدنا غیر منقطع ایضا ولو نیة ١٢ مرقات ل ه بفتح الدال الثقیلة ای بغیر متروک ویحتمل کسرها علی انه حال من القائل ای غیر تارک ١٢ ف لع ه من الکفایة وهی اعم من الشبع والری وغیرهما فاروانا علی هذا من الخاص بعد العام ١٢ ف ما قوله فیه عن ابی هریرة عن النبی صلعم هذا الحدیث من الاحادیث المعلقة التی لم تقع فی هذا الکتاب موصولة وقد اخرجه المص فی التاریخ والحاکم فی المستدرک عن ابی هریرة ولفظه ان للطاعم الشاکر من الاجر مثل ما للصائم الصابر ١٢ ف. ع ه بنصب خامس علی الحال کقوله تعالی اذ اخرجه الذین کفروا ثانی اثنین ویجوز الرفع علی تقدیر حذف ای وهو خامس او انا خامس. ف تن ومر قریبا فی ص ٣٢٩ ج ٢ ١٢

(باب ما یقول اذا فرغ) (قوله غیر مکفی) منصوب علی انه حال من ضمیر لله الراجع الی الحمد ای حال کونه غیر مردود ولا مقلوب ولا مودع ای لا متروک وملتفت الیه ولا مستغنی عنه ولا ممن یستغنی عنه الحامد بل هو محتاج الی ادائه وقوله ربنا بتقدیر یا ربنا والله تعالی اعلم

سلم يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال لا بل اذنت له **باب** اذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه ٥٤٦٢ **حدثنا** ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهرى ح وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فى يده فدعى الى الصلوة فالقاها والسكين التى كان يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ ٥٤٦٣ **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن انس ابن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدءوا بالعشاء ٥٤٦٤ وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه تعشى مرة وهو يسمع قراءة الامام ٥٤٦٥ **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة وحضر العشاء فابدءوا بالعشاء وقال وهيب ويحيى بن سعيد عن هشام اذا وضع العشاء **باب** قول الله عز وجل فاذا طعمتم فانتشروا ٥٤٦٦ **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب ان انس بن مالك قال انا اعلم الناس بالحجاب كان ابى ابن كعب يسئلنى عنه اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب بنت جحش وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجعت معه فاذا هم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة فرجع ورجعت معه فاذا هم قد قاموا فضرب بينى وبينه سترا وانزل الحجاب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العقيقة

باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه ٥٤٦٧ **حدثنى** اسحق بن نصر قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنى بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى قال ولد لى غلام فاتيت به النبى صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه الى وكان اكبر ولد ابى موسى ٥٤٦٨ **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اتى النبى صلى الله عليه وسلم بصبى يحنكه فبال عليه فاتبعه الماء ٥٤٦٩ **حدثنى** اسحق بن منصور قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فخرجت وانا متم فاتيت المدينة فنزلت قباء فولدت بقباء ثم اتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته فى حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل

اخبرنا ١ تعالى ٢ ثنى ٣ ثنى ٤ انسا ٥ ابنة ٦ نزل ٧ ابواب ٨ وان لم يعق عنه ٩ ثنا ١٠ ثنا ١١ ثنا ١٢ اخبرنا ١٣ وقال ١٤ فوضعت ١٥ تفل ١٦

١ه قوله اذا حضر العشاء روى بفتح العين وكسرها وهو بالكسر من صلوة المغرب الى العشاء وبالفتح الطعام وهو خلاف الغداء. ك ع وقال الحافظ ابن حجر انها الرواية عنده. قس ولفظ عن عشائه هو بالفتح لا غير ١٢ ك ع ٢ه قوله يحتز بالحاء المهملة من كتف شاة اى يقطع لحمها بسكين وروى بجيم كذا فى المجمع قوله فالقاها اى قطعة اللحم التى كان احتزها وقال الكرمانى الضمير للكتف وانث باعتبار انه اكتسى التانيث من المضاف اليه او هو مؤنث سماعى قال ودلالته على الترجمة من جهة انه استنبط من اشتغاله صلى الله عليه وسلم بالاكل وقت الصلوة انتهى قلت ويظهر لى ان البخارى اراد بتقديم هذا الحديث بيان ان الامر فى حديث ابن عمر وعائشة بترك المبادرة الى الصلوة قبل تناول الطعام ليس على الوجوب فتح البارى قال الكرمانى فان قلت من اين حضر بالعشاء والصلوة اعم منه قلت هو من باب حمل المطلق على المقيد بقرينة الحديث الذى بعده ومر فى صلوة الجماعة ص ١٦٨ ج ١ ١٢ فان قلت ذكر هناك انه كان ياكل ذراعا وههنا قال كتف شاة قلت لعله كان حاضرين عنده ياكل منهما او انهما متعلقان باليد فكانهما عضو واحد انتهى ١٢ ٣ه قوله فاذا طعمتم فانتشروا المراد به التوجه عن مكان الطعام للتخفيف عن صاحب المنزل كما هو مقتضى الآية ١٢ فتح البارى ٤ه قوله وانزل الحجاب اى آية الحجاب وهى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا الآية وبه المطابقة ١٢ عينى ٥ه قوله كتاب العقيقة قال الاصمعى العقيقة اصلها الشعر الذى يكون على رأس الصبى حين يولد وسميت به الشاة التى تذبح عنه فى تلك الحالة عقيقة لانه يحلق عنه ذلك الشعر عند الذبح وقال الخطابى هى اسم الشاة المذبوحة عن الولد وسميت به الشاة التى تذبح عنه فى تلك الحال لانها يعق مذابحها اى يشق ويقطع وقيل هى الشعر الذى يحلق كذا فى الكرمانى قال القسطلانى قال اصحابنا يستحب تسميتها نسيكة او ذبيحة ويكره تسميتها عقيقة وهى سنة مؤكدة وقال الليث بن سعد انها واجبة وقال ابو حنيفة ليست سنة وقال محمد بن الحسن هو تطوع كان الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحى وقال بعضهم هى بدعة والعقيقة كتضحية فى جميع احكامها الا رجلها فتعطى للقابلة وتحلى تفاولا باخلاق الولد وان لا يكسر عظمها تفاؤلا بسلامة اعضاء الولد وان كسر فخلاف الاولى وان تذبح سابع ولادته انتهى مع اختصار. وفى الفتح قال الشافعى افرط فيها رجلان قال احدهما هى بدعة والآخر قال واجبة واشار بقائل الوجوب الى الليث بن سعد ولم يعرف امام الحرمين الوجوب الا عن داؤد وقد جاء الوجوب ايضا عن ابى الزناد وهى رواية عن احمد والذى نقل عنه انها بدعة ابو حنيفة قال العينى هذا افتراء فلا يجوز نسبته الى ابى حنيفة وحاشاه ان يقول مثل هذا وانما قال ليست بسنة ١٢ ٦ه قوله باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه كذا فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى وسقط لفظ عنه للجمهور وللنسفى وان لم يعق عنه بدل لم يعق عنه ورواية الفربرى اولى لان قضية رواية النسفى تعين التسمية غداة الولادة سواء حصلت العقيقة عن المولود ام لا وهذا يعارض الاخبار الواردة فى التسمية يوم السابع وقضية رواية الفربرى ان من لم يرد ان يعق عنه لا يؤخر تسميته الى السابع كما وقع فى قصة ابراهيم بن ابى موسى وعبد الله بن ابى طلحة وكذلك ابراهيم بن النبى صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن الزبير فانه لم ينقل انه عق عن احد منهم ومن اريد ان يعق عنه يؤخر تسميته الى السابع كما سيأتى فى الاحاديث الاخرى وهو جمع لطيف لم اره لغير البخارى ١٢ فتح ٧ه قوله بصبى قال فى الفتح يظهر لى ان المراد به ابن ام قيس بنت محصن ويحتمل ان يكون الحسن ابن على او الحسين انتهى قال العينى واظهر الاقوال ما ذكر الدارقطنى انه عبد الله بن الزبير ١٢ ٨ه قوله وانا متم بلفظ اسم الفاعل يقال اتمت الحبلى فهو متم اذا تمت ايام حملها قوله قباء الفصيح فى قباء المد والصرف وحكى القصر وكذا ترك الصرف والجر بفتح الحاء وكسرها وتفل بالفوقية والفاء اى بزق وبرك بالتشديد اى دعا له بالبركة ١٢ ك ف ع.

عه هو ابن خالد المذكور وصل رواية الاسمعيلى ورواية يحيى القطان وصلها احمد والغرض ان هذين روياه عن هشام بلفظ اذا وضع بدل اذا حضر وهى التى وصلها فى الباب من رواية سفيان عن هشام ١٢ ف ع عه قال العينى هو بالجر اى فى بيان تحنيك المولود والتحنيك مضغ الشئ ووضعه فى فم الصبى وذلك حنكه يقال حنكت الصبى اذا مضغت تمرا او غيره ثم دلكته بحنكه والاولى فيه التمر فان لم يتيسر تمر فرطب والا فشئ حلو وعسل النحل اولى من غيره ثم ما لم تمسه نار ١٢ ع لله فيه اشعار بانه اسرع باحضاره الى النبى صلى الله عليه وسلم وان تحنيكه كان بعد تسميته ففيه تعجيل تسمية المولود ولا ينتظر بها الى السابع ١٢ فتح البارى عه فيه المطابقة للجزء الثانى من الترجمة. ع ومر الحديث فى ص ١٢٩ فى كتاب الوضوء ١٢

(قوله باب اذا حضر العشاء وذكر فيه حديث فدعى الى الصلوة فالقاها الخ وكانه افاد به ان تاخير الصلوة اذا كان محتاجا الى الاكل والا فيقدم الصلوة والله تعالى اعلم اه سندى

في فيه فكان اول شئ دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام
ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم حدثنا مطر بن الفضل قال حدثنا يزيد بن هرون قال حدثنا
عبد الله بن عون عن انس بن سيرين عن انس بن مالك قال كان ابن لابي طلحة يشتكي فخرج ابو طلحة فقبض الصبي فلما رجع ابو طلحة
قال ما فعل ابني قالت ام سليم هو اسكن ما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت واروا الصبي فلما اصبح
ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال اعرستم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فولدت غلاما قال لي ابو طلحة احفظه
حتى تاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فاتى به النبي صلى الله عليه وسلم وارسلت معه بتمرات فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال امعه شئ
قالوا نعم تمرات فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضغها ثم اخذ من فيه فجعلها في في الصبي وحنكه به وسماه عبد الله حدثنا محمد
بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن انس وساق الحديث **باب اماطة الاذى عن الصبي في العقيقة** حدثنا
ابو النعمن قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن سلمن بن عامر قال مع الغلام عقيقة وقال حجاج حدثنا حماد حدثنا ايوب
وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين
عن الرباب عن سلمن عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمن قوله وقال اصبغ اخبرني ابن وهب عن جرير
ابن حازم عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين قال حدثنا سلمن بن عامر الضبي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام
عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى حدثنا عبد الله بن ابي الاسود قال حدثنا قريش عن حبيب بن الشهيد قال امرني ابن
سيرين ان اسئل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسألته فقال من سمرة بن جندب **باب الفرع** حدثنا عبدان قال اخبرنا
عبد الله قال اخبرنا معمر قال حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة والفرع

ن بالقرة فلا ثنى اخبرنا ولد اعرستم احفظه رسول الله فارسلت ثنى قال ابو عبد الله اختلفا في انس بن سيرين ومحمد بن سيرين ٢ الضبي قال اخبرنا
ن وولده ابن عامر الضبي ورواه فهريقوا عنه ابن انس اخبرنا اخبرنا ثنا

---

١ قوله اول مولود ولد في الاسلام اي اول مولود ولد بعد الهجرة من اولاد المهاجرين والا فالنعمان بن بشير ولد قبله بعد الهجرة ك ع ن فان قلت كيف دل على التسمية كانت غداة يولد لمن لم يعق كما ذكره في الترجمة قلت علم من كونها مع التحنيك اذ هو غالب او عادة انما يكون عقيب الولادة قبل كل شئ من العقيقة وغيرها قاله الكرماني لان التسمية والتحنيك كالمبادي ح ولا يخفى ان المطابقة للجزء من الترجمة وهو قوله وتحنيكه ظاهرة لا حاجة فيه الى هذا التكلف ولا يلزم في المطابقة كل حديث لكل جزء من الترجمة ولهذا اكتفى العيني بهذا القدر حيث قال ومطابقته للترجمة ظاهرة والله اعلم ومر الحديث مع بيانه في ص ١٦٨٥ ١٢ **٢** قوله فقال اعرستم هو استفهام محذوف الاداة والعين ساكنة اعرس الرجل اذا بنى بامرأته ويطلق ايضا على الوطي لانه يتبع البناء غالبا ووقع في رواية الاصيلي اعرستم بفتح العين وتشديد الراء فقال عياض هو غلط لان التعريس النزول واثبت غيره انها لغة يقال اعرس وعرس اذا دخل باهله والافصح اعرس قاله ابن التيمي كذا في الفتح وفي استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يحنكه والتسمية يوم ولادته وتفويض التسمية الى الصالحين ومنقبة ام سليم من عظم صبرها وحسن رضاها بالقضاء وجزالة عقلها في اخفائها موته على ابيه في اول الليل ليبيت مستريحا واستعمال المعاريض واجابة دعاء رسول الله صلعم في حقهما حيث حملت بعبد الله بن ابي طلحة وجاء من اولاد عبد الله عشرة علماء صالحون رضي الله عنهم كذا في الكرماني والعيني ١٢ **٣** قوله وساق الحديث هذا يوهم انه يريد الحديث الذي قبله وليس كذلك لان لفظهما مختلف وهما حديثان عند ابن عون احدهما عنده عن ابن سيرين وهو المذكور هنا والثاني عنده عن محمد بن سيرين عن انس وقد ساقه المصنف في اللباس بهذا الاسناد ١٢ فتح **٤** قوله سلمان بن عامر هو الضبي وهو صحابي سكن البصرة قاله في البخاري غير هذا الحديث وقد اخرجه من عدة طرق موقوفا ومرفوعا موصولا من الطريق الاولى لكنه لم يصرح برفعه وذكره معلقا من الطريق الاولى صرح في طريق منها بوقفه وما عداها مرفوع ف قال العيني قال الكلاباذي يروى عن سلمان الضبي محمد بن سيرين حديثا موقوفا في الاطعمة وهو في الاصل مرفوع واعترض عليه الاسمعيلي هنا بانه وان كان موصولا ولكنه موقوف وليس فيه ذكر اماطة الاذى الذي ترجم به واجيب عنه بان المعتمد عليه في طرق هذا الحديث التي اخرجها هو طريق حماد بن زيد لكن اورده مختصرا اكتفى بما ورد في بعض طرقه على ما سيجئ وذلك على عادته بكذا في مواضع كثيرة فافهم وفيه حجة على انه يعق عن الكبير وعليه ائمة الفتوى بالامصار انتهى كلام العيني ١٢ **٥** قوله فاهريقوا يقال اراق الماء يهريقه بفتح الهاء هراقة اي صبه واصله اراق يريق اراقة وفيه لغة اخرى اهرق الماء يهرقه اهراقا على افعل يفعل افعالا ولغة ثالثة اهراق يهريق اهرياقا قوله الاذى قيل هو اما الشعر او الدم او الختان قال الخطابي قال محمد بن سيرين لما سمعنا هذا الحديث طلبنا من يعرف معنى اماطة الاذى عنه فلم نجد وقيل المراد بالاذى هو شعره الذي علق به دم الرحم فيماط عنه بالحلق وقيل انهم كانوا يلطخون رأس الصبي بدم العقيقة وهو اذى فنهى عن ذلك اقول يحتمل ان يراد به آثار دم الرحم فقط هذا كلام الكرماني قال في الفتح جزم الاصمعي بانه حلق الرأس واخرجه ابو داؤد بسند صحيح عن الحسن كذلك انتهى وفي المرقاة تطهيره عن الاوساخ التي تلطخ به عند الولادة ١٢ **٦** قوله حديث العقيقة لم يقع في البخاري بيان الحديث المذكور وكانه اكتفى عن ايراده بشهرته وقد اخرجه اصحاب السنن من رواية قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلعم قال الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى وقال الترمذي حسن صحيح كذا في الفتح قال الطيبي نقلا عن شرح السنة وقد تكلم الناس فيه واجود ما قال احمد بن حنبل معناه انه اذا مات طفلا ولم يعق عنه لم يشفع في والديه وروى عن قتادة انه يحرم شفاعتهم انتهى ١٢ **٧** قوله لا فرع الخ قال الشافعي الفرع شئ كانوا يذبحون بكرا يطلبون به البركة فيما يولد بعده قال وانما يمتنع اذا كان الذبح للطواغيت كما يؤخذ من الحديث فان كان لله فلا وبهذا يجمع بينه وبين حديث الفرع حق وقال غيره يجمع بان معنى لا فرع ولا عتيرة اي ليسا بواجبين او ليسا في تاكد الاستحباب كالاضحية وقد نص الشافعي انهما مستحبان كذا في التوشيح قال الطيبي نقلا عن شرح السنة في بيان الفرع كانوا يذبحونه لآلهتهم في الجاهلية وقد كان المسلمون يفعلونه في بدء الاسلام ثم نسخ ونهي عنه انتهى والعتيرة هي شاة تذبح في رجب يتقرب بها اهل الجاهلية والمسلمون في صدر الاسلام قال الخطابي وهذا هو الذي يشبه معنى الحديث ويليق بحكم الدين واما العتيرة التي يعتبر بها اهل الجاهلية فهي الذبيحة التي كانت تذبح للاصنام ويصب دمها على رأسها في النهاية كانت العتيرة بالمعنى الاول في صدر الاسلام ثم نسخ وفي شرح السنة كان ابن سيرين يذبح العتيرة في رجب انتهى ولعله ما بلغه النسخ كذا في المرقاة والطيبي قال في الفتح قال وكيع بن عدس لا ادعها وجزم ابو عبيد بان العتيرة تستحب وفي هذا تعقب على من قال ان ابن سيرين تفرد بذلك وذكر عياض ان الجمهور على النسخ ١٢.

ع اي اول مولود ولد في الاسلام بعد الهجرة ١٢ نووي ع ابو طلحة هو زيد بن سهل زوج ام انس ام سليم مصغر السلم ١٢ ك اسكن افعل تفضيل من السكون قصدت به سكون الموت وظن ابو طلحة انها تريد سكون العافية ١٢ قس لعه هو ابن منهال هذا طريق مرفوع ولكنه معلق ووصله الطحاوي وابن عبد البر والبيهقي ١٢ ع هو ليس على شرط المؤلف لكن لا يضر ايراده وقد نقله غير واحد ١٢ قس هو ابن الشهيد ع الاربعة كلهم عن محمد بن سيرين ١٢ قس ع بفتح الراء وخفة الموحدة الاول بنت صليع مصغر الصلع بالمهملتين ١٢ ك هذا طريق آخر مرفوع وهو معلق وفيه مبهم ومن الذين ابهمهم ابن عيينة ١٢ ع لعه موقوفا غير مرفوع ١٢ قس ما اي ذبيحة مسنونة تذبح عن المولود في اليوم السابع من ولادته ١٢ مرقات ما كشاتين بصفة الاضحية عن الغلام وشاة عن الجارية ١٢ قس ما مصغر القرش بالقاف والراء والمعجمة ابن انس مات ٢٠٩ ما المروي في السنن عنه بلفظ الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى ١٢ قس ما لعه هو بفتحتين اول ولد تنتجه الناقة قيل كان احدهم اذا تمت ابله مائة قدم بكرة فنحرها وهو الفرع ١٢ مرقات ما اي في الاسلام. مرقاة هذا تفسير من سعيد بن المسيب ١٢ قس والعتيرة شاة تذبح في رجب يتقرب بها اهل الجاهلية والمسلمون في صدر الاسلام ١٢ مرقات

اول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة فى رجب باب العتيرة حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال الزهرى حدثنا عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة فى رجب

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الذبائح

والصيد والتسمية وقول الله عز وجل حرمت عليكم الميتة الى قوله فلا تخشوهم واخشون وقوله يايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشئ من الصيد الاية وقال ابن عباس العقود العهود ما احل وحرم الا ما يتلى عليكم الخنزير يجرمنكم يحملنكم شنان عداوة المنخنقة تخنق فتموت الموقوذة تضرب بالخشب توقذها فتموت المتردية تتردى من الجبل النطيحة تنطح الشاة فما ادركته يتحرك بذنبه او بعينه فاذبح وكل حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكريا عن عامر عن عدى بن حاتم قال سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصاب بحده فكله وما اصاب بعرضه فهو وقيذ وسالته عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك فكل فان اخذ الكلب ذكاة فان وجدت مع كلبك او كلابك كلبا غيره فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتله فلا تاكل فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره باب صيد المعراض وقال ابن عمر فى المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة وكرهه سالم والقسم ومجاهد وابراهيم وعطاء والحسن وكره الحسن رمى البندقة فى القرى والامصار ولا يرى باسا فيما سواه حدثنا سليمن ابن حرب قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابى السفر عن الشعبى قال سمعت عدى بن حاتم قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصبت بحده فكل واذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تاكل فقلت ارسل كلبى قال اذا ارسلت كلبك وسميت فكل قلت فان اكل قال فلا تاكل فانه لم يمسك عليك انما امسك على نفسه قلت ارسل كلبى فاجد معه كلبا اخر قال لا تاكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على الاخر باب ما اصاب المعراض بعرضه حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحرث عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن عليك قلت فان قتلن قال وان قتلن قلت انا نرمى بالمعراض قال كل ما خزق وما اصاب بعرضه فلا تاكل باب صيد القوس وقال الحسن وابراهيم اذا ضرب صيدا

نتاج ١ قال ٢ نتاج باب التسمية على الصيد باب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد كتاب الذبائح والصيد باب التسمية على الصيد وقوله وقول الله يايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشئ من الصيد الاية وقوله احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الى شديد العقاب حرمت عليكم الميتة الاية ٣ وقوله جل ذكره احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الى قوله فلا تخشوهم واخشون تنالة ايديكم ورماحكم الى قوله عذاب اليم نقذها توقذها

قال فكله تذكر وكره به فاذا اصبت فهو الله اخر ٢ بن عقبة كل ما امسك قلت انما

١ه قوله كان ينتج لهم بضم اوله وفتح ثالثه يقال نتجت الناقة بضم النون وكسر التاء اذا ولدت ولا يستعمل هذا الفعل الا هكذا وان كان مبنيا للفاعل ١٢ ف قس ٢ه قوله التسمية اى تسمية الله تعالى عند ارسال الكلب على الصيد قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود قال ابن عباس هو العهود منه ما احل الله وما حرم قال فى الكشاف الظاهر انها عقود الله عليهم فى دينهم من تحليل حلاله وتحريم حرامه وقال الله الا ما يتلى عليكم اى الخنزير والمتلو هو قوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وقال لا يجرمنكم شنان اى لا يحملنكم عداوتهم على الصيد وقال والمنخنقة والموقوذة والنطيحة فالمنخنقة هى التى تخنق حتى تموت والموقوذة هى التى تضرب بالخشب حتى تموت والمتردية هى التى تردى من الجبل ونحوه فتموت والنطيحة ما تنطحه شاة اخرى فتموت وما ادركته من هذه الاربعة بعد الخنق والوقذ والتردى والنطاح ومن غيرها وفيها حياة مستقرة بان تحرك بذنبه مثلا او بعينه فاذبحه وكله ولا يكون حراما وهو معنى قوله تعالى الا ما ذكيتم ١٢ ك ٣ه قوله المعراض بكسر الميم وسكون المهملة وآخره معجمة قال الخليل وتبعه جماعة هو سهم لا ريش له ولا نصل وقال ابن دريد وتبعه ابن سيده سهم طويل له اربع قذذ رقاق فاذا رمى به اعترض وقال الخطابى المعراض نصل عريض له ثقل ورزانة وقيل عود رقيق الطرفين غليظ الوسط وهو المسمى بالحذافة وقيل خشبة ثقيلة آخرها عصى محدد رأسه وقد لا تحدد وقوى هذا الاخير النووى تبعا لعياض وقال القرطبى انه المشهور وقال ابن التين المعراض عصى فى طرفها حديدة يرمى الصائد بها الصيد فما اصاب بحده فهو ذكى فيؤكل وما اصاب بغير حده فهو وقيذ وهو معنى قوله فهو وقيذ بفتح الواو وكسر القاف وبالذال المعجمة على وزن فعيل بمعنى مفعول . ع ومر تفسير الموقوذة ١٢ ٤ه قوله فانما ذكرت اسم الله وفيه اشتراط التسمية لانه علل بقوله فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره وقال ابن بطال اختلف العلماء فى التسمية على الصيد والذبيحة فروى عن محمد بن سيرين ونافع مولى عبد الله والشعبى انها فريضة فمن تركها عامدا او ساهيا لم يوكل ما ذبحه وهو قول ابى ثور وذهب مالك والثورى وابو حنيفة واصحابهم الى ان تركها عامدا لم يوكل وان تركها ساهيا اكلت قال ابن المنذر وهو قول ابن عباس وابى هريرة وابن المسيب والحسن بن صالح وطاوس وعطاء والحسن بن ابى الحسن وعبد الرحمن بن ابى ليلى وجعفر بن محمد والحكم وربيعة واحمد واسحق وقال الشافعى يوكل الصيد

والذبيحة فى الوجهين كذا فى العينى ١٢ ٥ه قوله بالبندقة بضم الموحدة والمهملة بينهما نون ساكنة خ طينة مدورة مجففة يرمى بها عن الجلاهق وهو بضم الجيم وخفة اللام وكسر الهاء قوس البندق . ك ج ع وفى القاموس الجلاهق كعلابط البندق الذى يرمى به واصله بالفارسية جله وهى كبة غزل والكثير جلها وبها سمى الحائك وكذا فى فتح البارى . قيل لا وجه لذكر اثر ابن عمر ولا الآثار التى بعده فى هذا الباب قلت فيه وجه حسن وهو ان المقتول بالبندقة موقوذة كما ان مقتول المعراض بغير حده موقوذة وهذا المقدار كاف فى بيان المطابقة ١٢ عينى ٦ه قوله ما خزق بفتح الخاء المعجمة والزاء بعده قاف اى نفذ يقال سهم خازق اى خارق وقال ابن التين خزق اصاب بحده والخزق فى اللغة الطعن قوله بعرضه بفتح العين يعنى بغير طرفه المحدد به قال ابو حنيفة ومالك والشافعى واحمد وقال ابن بطال وذهب الاوزاعى والمكحول وفقهاء الشام الى جواز ما قتل بالمعراض خزق او لم يخزق وكان ابو الدرداء وفضالة ابن عبيد لا يران به باسا ١٢ ع . ٧ه قوله اذا ضرب قيل لا وجه لايراد الاثر المذكور فى هذا الباب قلت له وجه لانه يمكن ضرب صيد بسهم قوس فابان منه يده او رجله قال الشافعى ان قطع قطعتين اكله وان احدهما اقل من الآخر اى اذا مات من تلك الضربة وقال ابو حنيفة والثورى اذا قطعه نصفين اكل جميعا وان قطع الثلث الذى مما يلى الرأس اكلا جميعا وان قطع الذى يلى العجز اكل الثلثين مما يلى الرأس ولا ياكل الثلث الذى يلى العجز ١٢ ع . ماه اى شاة كانت تذبح فى رجب وهو يحتمل مؤمن الجاهلية وصدر الاسلام ١٢ مرقاة ماعه بفتح المهملة وكسر الفوقية فعيلة بمعنى مفعولة من العتر بمعنى الذبح ١٢ ف . عه ابوه حاتم هو المشهور بالجود كان هو ايضا جوادا ١٢ قس عه وكذا لو لم يقتله الكلب لكن تركه وبه رمق ولم يبق زمنا كن صاحبه فيه ذبحه فمات حل لعموم قوله فان اخذ الكلب ذكاة فلو وجده حيا حيوة مستقرة وادرك ذكاته لم يحل الا بالتذكية ١٢ ف مه فيه تحريم اكل الصيد الذى اكل الكلب منه ولو كان الكلب معلما وقد علل فى الحديث بالخوف من انه انما امسك على نفسه وهذا قول الجمهور ١٢ ف للعه يؤخذ منه انه لو وجده حيا وفيه حياة مستقرة فذكاه حل ١٢ ف مه المعلم هو الذى ينزجر بالزجر ويسترسل بالارسال ولا ياكل منه لا مرة بل مرارا ١٢ ك

فبان منه يد او رجل فلا يأكل الذي بان ويأكل سائره وقال ابراهيم اذا ضربت عنقه او وسطه فكله وقال الاعمش عن زيد استعصى على آل عبد الله حمار فامرهم ان يضربوه حيث تيسر دعوا ما سقط منه وكلوه ٥٣٧٨ حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا حيوة قال اخبرني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن ابي ادريس عن ابي ثعلبة الخشني قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم اهل الكتاب افنأكل في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك وذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم فادركت ذكاته فكل باب الخذف والبندقة ٥٣٧٩ حدثنا يوسف بن راشد قال حدثنا وكيع ويزيد بن هارون واللفظ ليزيد عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل انه راى رجلا يخذف فقال له لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف او كان يكره الخذف وقال انه لا يصاد به صيد ولا ينكأ به عدو ولكنها قد تكسر السن وتفقا العين ثم راه بعد ذلك يخذف فقال له احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الخذف او كره الخذف وانت تخذف لا اكلمك كذا وكذا باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد او ماشية ٥٣٨٠ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب ماشية او ضارية نقص كل يوم من عمله قيراطين ٥٣٨١ حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا حنظلة بن ابي سفين قال سمعت سالما يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلبا ضاريا لصيد او كلب ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطين ٥٣٨٢ حدثنا عبد الله ابن يوسف قال حدثنا ملك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او ضار نقص من عمله كل يوم قيراطان باب اذا اكل الكلب وقوله تعالى يسألونك ماذا احل لهم الى قوله سريع الحساب اجترحوا اكتسبوا وقال ابن عباس ان اكل الكلب فقد افسده انما امسك على نفسه والله تعالى يقول تعلمونهن مما علمكم الله فيضرب ويعلم حتى يترك وكرهه ابن عمر وقال عطاء ان شرب الدم ولم يأكل فكل ٥٣٨٣ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد بن فضيل عن بيان عن الشعبي

---

١ وكل ٢ فكل على رجل من ٣ فا ٤ فذكرت ٥ ثني ٦ ينكي ٧ ٢ قال ٨ ٢ قال ٩ قيراطان ١٠ اخبرنا ١١ ٢ قال ينقص ١٢ قيراطان ١٣ اخبرنا ١٤ ضاريا ١٥ الاية ١٦ ٢ قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين الصوائد والكواسب ١٧ ٢ تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم الى قوله سريع الحساب ١٨ فيعلم ١٩ يعلم ٢٠ يتعلم

ك ١ قوله اما ما ذكرت الخ هذا التفصيل يقتضي كراهة استعمالها ان وجد غيرها مع ان الفقهاء قالوا بجواز استعمالها بعد الغسل بلا كراهة سواء وجد غيرها اولا واجيب بان المراد النهي عن الآنية التي يطبخون فيها لحوم الخنازير ويشربون فيها الخمور وانما نهى عنها بعد الغسل للاستقذار وكونها معتادة للنجاسة ومراد الفقهاء اواني الكفار التي ليست مستعملة في النجاسات غالبا. عيني وفي فتح الباري تمسك بهذا الامر من راى ان استعمال آنية اهل الكتاب يتوقف على الغسل لكثرة استعمالهم النجاسة ومنهم من يتدين بملابستها قال ابن دقيق العيد وقد اختلف الفقهاء في ذلك بناء على تعارض الاصل والغالب واحتج بهذا الحديث من قال بان الظن المستفاد من الغالب راجح على الظن المستفاد من الاصل واجاب من قال بان الحكم للاصل حتى تتحقق النجاسة بجوابين احدهما ان الامر بالغسل محمول على الاستحباب احتياطا جمعا بينه وبين ما دل على التمسك بالاصل والثاني ان المراد بحديث ابي ثعلبة حال من يتحقق النجاسة فيه ويؤيده ذكر المجوس لان اوانيهم نجسة لكونهم لا تحل ذبائحهم وقال النووي المراد بالآنية في حديث ابي ثعلبة آنية من يطبخ فيها لحم الخنزير ويشرب فيها الخمر كما وقع التصريح به في رواية ابي داؤد انا نجاور اهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنيتهم الخمر فقال فذكر الجواب واما الفقهاء فمرادهم مطلق آنية الكفار التي ليست مستعملة في النجاسة فانه يجوز استعمالها ولو لم تغسل عندهم وان كان الاولى الغسل للخروج من الخلاف لا لثبوت الكراهة في ذلك ويحتمل ان يكون استعمالها بلا غسل مكروها بناء على الجواب الاول وهو الظاهر من الحديث وان استعمالها مع الغسل رخصة اذا وجد غيرها فان لم يجد جاز بلا كراهة للنهي عن الاكل فيها مطلقا وتعليق الاذن على عدم غيرها مع غسلها ١٢ ك ٢ قوله يخذف بالخاء المعجمة وآخره فاء اي يرمي بحصاة او نواة بين سبابتيه او بين الابهام والسبابة او على ظاهر الوسطى او باطن الابهام وقال ابن فارس خذفت الحصاة رميتها بين اصبعيك وقيل في حصى الخذف ان تجعل الحصاة بين السبابة من اليمنى والابهام من اليسرى ثم تقذفها بالسبابة من اليمنى ١٢ ف ٣ قوله لا اكلمك كذا وكذا في رواية معاذ ومحمد بن جعفر لا اكلمك كلمة كذا وكذا وكلمة بالنصب والتنوين وكذا وكذا ابهم الزمان ووقع في رواية سعيد بن جبير عند مسلم لا اكلمك ابدا وفي الحديث جواز هجران من خالف السنة وترك كلامه ولا يدخل ذلك في النهي عن الهجر فوق ثلاث فانه يتعلق بمن هجر لحظ نفسه وسيأتي بسط ذلك في كتاب الادب ان شاء الله تعالى وفيه تغيير المنكر ومنع الرمي بالبندق لانه اذا نهى الشارع انه لا يصيد فلا معنى للرمي به بل فيه تعريض للحيوان بالتلف لغير مالكه وقد ورد النهي عن ذلك نعم قد يدرك ذكاة ما رمي بالبندق فيحل اكله ومن ثم اختلف في جوازه فصرح ابن الذخائر بمنعه وبه افتى ابن عبد السلام وجزم النووي بحله لانه طريق الى الاصطياد

والتحقيق التفصيل فان كان الاغلب من حال الرامي ما ذكر في الحديث امتنع وان كان عكسه جاز ولا سيما ان كان المرمي بها لا يصل اليه الرمي الا بذلك. ف قال العيني قال المهلب اباح الله الصيد على صفة فقال تنالها ايديكم ورماحكم وليس الرمي بالبندقة ونحوها من ذلك وانما نهى عن الخذف لانه يقتل الصيد بقوة راميه لا بحده وعن بعض المتاخرين جوازه بالعلة التي في الحديث المذكور لانه قال لا ينكى به العدو فمفهوم هذا ان ما ينكي به العدو ويقتل الصيد لا نهي عنه لزوال علة النهي وهذا دليل مفهوم قلت هذا ليس بحجة عند الجمهور ١٢ ٤ قوله ضارية اي معتادة الصيد يعني معلمة قال ضري الكلب ضراوة اي تعود فان قلت حق اللفظ ان يقال ضار مثل قاض بدون التانيث وبدون التحتانية قلت ضارية صفة لجماعة الصائد من اصحاب الكلاب المعتادة للصيد سموا ضارية استعارة او هو من باب التناسب للفظ ماشية نحو لا دريت ولا تليت ونحو بالغدايا والعشايا والقيراط في الاصل نصف دانق والمراد هنا مقدار معلوم عند الله اي نقص جزء من اجزاء عمله ١٢ ك ٥ قوله الا كلبا ضاريا وفي رواية غير ابي ذر الا كلب ضاري بالاضافة من اضافة الموصوف الى الصفة او لفظ ضاري صفة للرجل الصائد اي الا كلب رجل معتاد للصيد وثبوت الياء في الاسم المنقوص بدون الالف واللام لغة. ف والا بمعنى غير صفة لكلب لتعذر الاستثناء واريد به جنس الكلب فيكون لجمع منكور غير محصور ويجوز ان ينزل النكرة منزلة المعرفة فيكون الاستثناء. كذا في قس ١٢ ٦ قوله نقص اختلفوا في سبب نقصان الاجر باقتناء الكلب فقيل لامتناع الملائكة من دخول بيته وقيل لما يلحق المارين من الاذى وقيل ما يبتلى به من ولوغه في الاواني عند غفلة صاحبه فان قلت هذا التعليل عام في جميع الكلاب قلت لعل المستثنى لا يوجب نقصان الاجر للحاجة اليه او لعلة اكل النجاسة وقبح رائحته ونحوه ١٢ ك ٧ قوله ويعلم قالوا التعليم انما يثبت اذا يوجد فيه ثلث شرائط اذا ارسل استرسل واذا زجر انزجر واذا اخذ لم ياكل ١٢ ك

خ بفتح المهملة. ف اسم لما بين طرفي الشيء لمركز الدائرة وبالسكون اسم مبهم لداخل الدائرة ١٢ ع مع وصله ابن ابي شيبة وفيه دعوا ما سقط وكلوا ما بقي وكلوه ١٢ ف له وهو يوسف بن موسى بن راشد نسبه البخاري الى جده ١٢ ع. عه قوله في النسخة الجوارح وهي الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد ويروى عن ابن ابي حاتم وطاؤس ومجاهد ومكحول ويحيى بن ابي كثير ان الجوارح الكلاب العنولى والفهود والصقور واشباهها وهذا مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين والائمة وقال ذلك علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وما علمتم الخ هكذا في العيني مع تقديم وتاخير ١٢. عله لا يقال غدايا الا مع عشايا ١٢ قاموس.

عن عدی بن حاتم قال سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم قلت انا قوم نصید بهذه الکلاب فقال اذا ارسلت کلابك المعلمة وذکرت
اسم الله فکل مما امسکن علیك وان قتلن الا ان یأکل الکلب فانی اخاف ان یکون انما امسکه علی نفسه وان خالطها کلاب من غیرها
فلا تأکل باب الصید اذا غاب عنه یومین او ثلاثة حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا ثابت بن یزید قال حدثنا عاصم عن
الشعبی عن عدی بن حاتم عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا ارسلت کلبك وسمیت فامسك وقتل فکل وان اکل فلا تأکل فانما
امسك علی نفسه واذا خالط کلابا لم یذکر اسم الله علیها فامسکن وقتلن فلا تأکل فانك لا تدری ایها قتل وان رمیت الصید
فوجدته بعد یوم او یومین لیس به الا اثر سهمك فکل وان وقع فی الماء فلا تأکل وقال عبد الاعلی عن داؤد عن عامر عن عدی
انه قال للنبی صلی الله علیه وسلم یرمی الصید فیقتفی اثره الیومین والثلاثة ثم یجده میتا وفیه سهمه قال یأکل ان شاء باب اذا وجد
مع الصید کلبا اٰخر حدثنا اٰدم قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابی السفر عن الشعبی عن عدی بن حاتم قال قلت یا رسول الله
انی ارسل کلبی واسمی فقال النبی صلی الله علیه وسلم اذا ارسلت کلبك وسمیت فاخذ فقتل فاکل فلا تأکل فانما امسك علی نفسه قلت انی
ارسل کلبی اجد معه کلبا اٰخر لا ادری ایهما اخذه فقال لا تأکل فانما سمیت علی کلبك ولم تسم علی غیره وسألته عن صید المعراض فقال
اذا اصبت بحده فکل واذا اصبت بعرضه فقتل فانه وقیذ فلا تأکل باب ما جاء فی التصید حدثنا محمد قال اخبرنی ابن فضیل
عن بیان عن عامر عن عدی قال سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت انا قوم نتصید بهذه الکلاب فقال اذا ارسلت کلابك
المعلمة وذکرت اسم الله فکل مما امسکن علیك الا ان یأکل الکلب فلا تأکل فانی اخاف ان یکون انما امسك علی نفسه وان خالطها
کلب من غیرها فلا تأکل حدثنا ابو عاصم عن حیوة بن شریح ح وحدثنی احمد بن ابی رجاء قال حدثنا سلمة بن سلیمٰن عن
ابن المبارك عن حیوة بن شریح سمعت ربیعة بن یزید الدمشقی قال اخبرنی ابو ادریس عائذ الله سمعت ابا ثعلبة الخشنی یقول
اتیت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت یا رسول الله انا بارض قوم اهل الکتاب نأکل فی اٰنیتهم وارض صید اصید بقوسی واصید
بکلبی المعلم والذی لیس معلما فاخبرنی ما الذی یحل لنا من ذلك فقال اما ما ذکرت انك بارض قوم اهل الکتاب تأکل فی اٰنیتهم
فان وجدتم غیر اٰنیتهم فلا تأکلوا فیها وان لم تجدوا فاغسلوها ثم کلوا فیها واما ما ذکرت انك بارض صید فما صدت بقوسك فاذکر
اسم الله ثم کل وما صدت بکلبك المعلم فاذکر اسم الله ثم کل وما صدت بکلبك الذی لیس معلما فادرکت ذکاته فکل حدثنا مسدد
قال حدثنا یحیٰی عن شعبة قال حدثنی هشام بن زید عن انس بن مالك قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعوا علیها حتی لغبوا فسعیت
علیها حتی اخذتها فجئت بها الی ابی طلحة فبعث بها الی النبی صلی الله علیه وسلم بورکیها وفخذیها فقبله حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی
مالك عن ابی النضر مولٰی عمر بن عبید الله عن نافع مولٰی ابی قتادة عن ابی قتادة انه کان مع النبی صلی الله علیه وسلم حتی اذا کان ببعض

قال علیکم ۲ قال ابو عبد الله مکلبین الصوائد والکواسب اجترحوا اکتسبوا عنك فقتل نقتلن فیفتقر فیقفو فیقتفر قال ثنی ۲ بن حاتم ۲ قال
الکلاب ۲ قال ۳ قال بمعلم قال کتاب وجدت بمعلم تعبوا بورکها او رسول الله

۱ قوله ثابت بن یزید هو ابو زید البصری الاحول وحکی الکلاباذی انه قیل فیه ثابت بن زید قال والاول اصح قلت زید کنیته لا اسم ابیه ۱۲ ف ۲ قوله فی النسخة الصوائد والکواسب هو صفة لمحذوف تقدیره الکلاب الصوائد والکواسب. ف قال العینی هو صفة لقوله الجوارح ۱۲ ۳ قوله فیقتفی من الاقتفاء هو الاتباع یقال اقتفیته وقفوته وقفیته اتبعته وهو روایة الکشمیهنی ویروی فیقتفر بالقاف والفاء والراء یتبع یقال اقتفرت الرجل الاثر وقفوته اذا اتبعته وکذا فی روایة مسلم وهو روایة الاصیلی ایضا. ع وفی روایة فیقفو وهی اوجه ۱۲ ف ۴ قوله الیومین والثلاثة فیه زیادة علی روایة عاصم بعد یوم او یومین ووقع فی روایة سعید بن جبیر فیغیب عنه اللیلة واللیلتین ووقع عند مسلم فی حدیث ابی ثعلبة بسند فیه معاویة بن صالح اذا رمیت بسهمك فغاب عنك فادرکته فکل ما لم ینتن وفی لفظ فی الذی یدرک الصید بعد ثلث کله ما لم ینتن ونحوه عند ابی داؤد من طریق عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده فجعل الغایة ان ینتن الصید فلو وجده مثلا بعد ثلث ولم ینتن حل وان وجده بدونها وقد انتن فلا واجاب النووی بان النهی عن اکله اذا انتن للتنزیه واستدل به علی ان الرامی لو اخر طلب الصید عقیب الرمی الی ان یجده انه یحل بالشروط المتقدمة ولا یحتاج الی استفصال عن سبب غیبته عنه اکان مع الطلب او عدمه لکن یستدل لما وقع فی الروایة الاخیرة حیث قال فیقتفی اثره فدل علی ان الجواب خرج علی حسب السوال فاختصر بعض الرواة السوال فلا یتمسک فیه بترک الاستفصال واختلف فی صفة الطلب فعن ابی حنیفة ان اخر ساعة فلم یطلب لم یحل وان اتبعه عقب الرمی فوجده میتا حل وعن الشافعیة لا بد ان یتبعه وفی اشتراط العدو وجهان اظهرهما یکفی المشی علی عادته حتی لو اسرع وجده حیا حل وقال امام الحرمین لا بد من الاسراع قلیلا لیتحقق صورة الطلب وعند الحنفیة نحو هذا الاختلاف ۱۲ ف ۵ قوله فی التصید ای التکلف بالصید والاشتغال به اکلا وبیعا. حس قال ابن المنیر مقصوده بهذه الترجمة التنبیه علی ان الاشتغال بالصید لمن هو عیشه مشروع ولمن عرض له ذلك وعیشه بغیره مباح واما التصید لمجرد اللهو فهو محل الخلاف ۱۲ ف ۶ قوله فسعوا علیها حتی لغبوا مطابقة الحدیث للترجمة تؤخذ من قوله لغبوا فان معناه تعبوا وفیه معنی التصید فهو التکلف فی الاصطیاد واختلفوا فیمن اصطاد للهو ولکن قصد التذکیة والانتفاع بالاکل والثمن فکره مالك واجازه اللیث وابن عبد الحکیم فان فعله بغیر نیة التذکیة فهو حرام لانه فساد فی الارض واتلاف نفس عبثا وقد نهی سیدنا رسول الله صلی الله علیه وسلم عن قتل الحیوان الا لماکلة ونهی ایضا عن الاکثار من الصید وروی الترمذی من حدیث ابن عباس رضی الله عنهما مرفوعا من سکن البادیة فقد جفا ومن اتبع الصید فقد غفل ومن لزم السلطان افتتن وقال حسن غریب کذا فی العینی ۱۲
ع فی النسخة مکلبین ای مؤدبین او معودین ولیس هو تفعیل من الکلب الحیوان المعروف وانما هو من الکلب بفتح اللام وهو الحرص نعم هو راجع الی الاول لانه اصل فیه لما طبع علیه من شدة الحرص ولان الصید غالبا انما یکون بالکلاب فمن علم الصید من غیرها کان فی معناها. ف قال العینی لم یقل به ای بقول ابن حجر احد بل الذی یقال هنا ما قاله الزمخشری الذی هو المرجع الیه فی التفسیر وهو انه قال واشتقاق مکلبین من الکلب لان التادیب اکثر ما یکون فی الکلاب فان قلت قال الزمخشری ایضا او من الکلب الذی هو بمعنی الضراوة یقال هو کلب بکذا اذا کان ضاریا به قلت نحن ما ننکر ان یکون اشتقاق مکلبین من غیر الکلب الذی هو الحیوان وانما انکرنا هذا القائل قوله ولیس هو تفعیل من الکلب وانما هو من الکلب بفتح اللام وایضا وقد فسر الکلب بفتح اللام بمعنی الحرص ولیس کذلك معناه هٰهنا وانما معناه مثل ما قال الزمخشری وهو بمعنی الضراوة ۱۲. ع یعنی بالشام وکان جماعة من قبائل العرب قد سکنوا الشام وتنصروا منهم اٰل غسان ۱۲ ف ع نفج الارنب اذا ثار وعدا وانفجته انا اثرته من موضعه ۱۲ ف ع وقد مر الاشارة اٰنفا ۱۲

طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم سأل اصحابه ان يناولوه سوطا فابوا فسألهم رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوا عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكموها الله تعالى حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي قتادة مثله الا انه قال هل معكم من لحمه شيء **باب التصيد على الجبال** حدثنا يحيى بن سليمن الجعفي قال حدثني ابن وهب قال اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن نافع مولى ابي قتادة وابي صالح مولى التوأمة سمعت ابا قتادة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فيما بين مكة والمدينة وهم محرمون وانا رجل على فرس وكنت رقاء على الجبال فبينا انا على ذلك اذ رأيت الناس متشوفين لشيء فذهبت انظر فاذا هو حمار وحش فقلت لهم ما هذا قالوا لا ندري قلت هو حمار وحشي فقالوا هو ما رأيت وكنت نسيت سوطي فقلت لهم ناولوني سوطي فقالوا لا نعينك عليه فنزلت فاخذته ثم ضربت في اثره فلم يكن الا ذاك حتى عقرته فاتيت اليهم فقلت لهم قوموا فاحتملوا قالوا لا نمسه فحملته حتى جئتهم به فابى بعضهم واكل بعضهم فقلت انا استوقف لكم النبي صلى الله عليه وسلم فادركته فحدثته الحديث فقال لي أبقي معكم منه شيء فقلت نعم فقال كلوا فهو طعم اطعمكموه الله **باب قول الله تعالى احل لكم صيد البحر** وقال عمر صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به وقال ابو بكر الطافي حلال وقال ابن عباس طعامه ميتته الا ما قذرت منها والجريث لا تأكله اليهود ونحن نأكله وقال ابو شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم كل شيء في البحر مذبوح وقال عطاء اما الطير فارى ان يذبحه وقال ابن جريج قلت لعطاء صيد الانهار وقلات السيل اصيد بحر هو قال نعم ثم تلا هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ومن كل تأكلون لحما طريا وركب الحسن على سرج من جلود كلاب الماء وقال الشعبي لو ان اهلي اكلوا الضفادع لاطعمتهم ولم

نسخہ: محرمون سوطه ١ رسول الله ٢ سألوه ٣ ثني ٤ عن ابي قتادة ٥ ٢قال ٦ تما لا سمعنا ٧ رجل فرس ٨ ماذا وحشي ٩ ذاك ١٠ اليهم ١١ ٢لهم ١٢ شيء منه ١٣ قلت ١٤ قال ١٥ طعمة ١٦ ها عز وجل ١٧ ٢وطعامه متاعا لكم ١٨ قذر ١٩ والجري ٢٠ ٢هو ٢١ ٢هذا ملح اجاج ومن كل تاكلون لحما طريا ٢٢ ٢سائغ شرابه ٢٣

ا‍ه قوله وكنت رقاء يؤخذ منه مطابقة الحديث للترجمة لان معناه كنت ارقى على الجبال من رقى يرقى من باب علم يعلم ورقاء بالتشديد لمبالغة الرقي في الصعود والارتفاع ولا يخلو من المشقة والتكلف والترجمة فيه معنى التكلف ومراده كان في ذلك الوقت على الجبل ولهذا يقول فنزلت اي من الجبل او من الفرس ١٢ ع ٢ه قوله فبينا انا ظرف مضاف الى جملة انا على ذلك وقوله اذ رأيت الناس جوابه. ع وقوله متشوفين من قولهم تشوف فلان الشيء اي طمح له ونظر اليه وهاتين معجمة وواو وفاء ١٢ ع ٣ه قوله لا ندري كانهم كنوا بعدم الدراية عن عدم البيان والاظهار ومقصودهم بذلك انهم لا يقولون رعاية للاحرام ١٢ خ ٤ه قوله الطافي حلال قال اصحابنا الحنفية يكره اكل الطافي وقال مالك والشافعي واحمد والظاهرية لا بأس به بالاطلاق قوله عليه السلام هو الطهور ماءه والحل ميتته واحتج اصحابنا بما رواه ابو داود وابن ماجة عن يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما القاه البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفى فلا تأكلوه فان قلت ضعف البيهقي هذا الحديث من جهة يحيى بن سليم قلت اخرج له الشيخان فهو ثقة ونقل ابن القطان في كتابه انه ثقة فان قلت قال ابن الجوزي اسمعيل بن امية متروك قلت ليس كذلك لانه ظن انه اسمعيل بن امية ابو الصلت وهو متروك الحديث واما هذا فهو اسمعيل بن امية القرشي الاموي الذي ليس في طبقته فان قلت قال ابو داود رواه الثوري وايوب وحماد عن ابي الزبير موقوفا على جابر وقد اسنده من وجه ضعيف عن ابن ابي ذئب عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الترمذي سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال ليس بمحفوظ ولا اعرف لابن ابي ذئب عن ابي الزبير شيئا قلت قول البخاري لا اعرف لابن ابي الذئب عن ابي الزبير شيئا على مذهبه بانه يشترط لاتصال الاسناد المعنعن ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفي للاتصال امكان السماع ابن ابي الذئب ادرك زمان ابي الزبير بلا خلاف وسماعه منه ممكن وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة عام غير الطافي من السمك بالاتفاق والطافي مختلف فيه فبقي داخلا في عموم الآية كذا في العيني ١٢ ٥ه قوله الا ما قذرت بكسر الذال المعجمة قس وفتحها ك ولابي ذر عن الكشميهني بالتذكير وليس في الموصول الا ما قذرت منها وجميع ما يصاد من البحر ثلاثة اجناس الحيتان وجميع انواعها حلال والضفادع وجميع انواعها حرام واختلف فيما سوى هذين فقال ابو حنيفة حرام وقال الاكثرون حلال لعموم هذه الآية. قس وسيأتي دليل الحنفية في الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢ ٦ه قوله والجري بفتح الجيم وكسرها وكسر الراء المشددة ويقال له ايضا الجريث وهو ما لا قشر له وقال ابن حبيب من المالكية انا اكرهه لانه يقال انه من الممسوخ وقال الازهري الجريث نوع من السمك يشبه الحيات وقيل سمك لا قشر له ويقال له المرماهي وقال الخطابي وهو ضرب من السمك يشبه الحيات وقال غيره نوع عريض الوسط دقيق الطرفين كذا في ف وقيل هو الجريث بالجيم والراء المشددة المكسورتين وتخفيف التحتانية وبالمثلثة وهو المارماهي بلغة الفرس ١٢ ك ٧ه قوله شريح مصغر الشرح بالمعجمة والراء وبالمهملة قال ابن عبد البر هو رجل من الصحابة حجازي روى عنه عمرو بن دينار يحدث عن ابي بكر الصديق كل شيء في البحر مذبوح ذبحه الله لكم وفي بعضها ابو شريح وهو وهم والصواب شريح بدون الاب ١٢ كرماني ٨ه قوله وقال عطاء وصله المصنف في التاريخ وابن منده في المعرفة من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار وابي الزبير انهما سمعا شريحا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء في البحر مذبوح قال فذكرت ذلك لعطاء فقال اما الطير فارى ان يذبحه ١٢ ف ٩ه قوله قلات السيل بكسر القاف وتخفيف اللام وبالتاء المثناة من فوق جمع قلت وهي النقرة التي في الصخرة يستنقع فيها الماء وكل نقرة في الجبل وغيره فهو قلت وانما اراد ما ساق السيل من الماء وبقي في الغدير وكان فيه حيتان. ع النقعة وهو مكان يستنقع فيه الماء. قاموس نقع بيك جائے گرد آمدن آب ١٢ صراح ١٠ه قوله ركب الحسن فقيل انه ابن علي وقيل البصري ويؤيد الاول انه وقع في رواية وركب الحسن عليه السلام وقوله على سرج من جلود اي متخذ من جلود كلاب الماء واما قول الشعبي فالضفادع جمع ضفدع بكسر اوله وفتح الدال وبكسرها ايضا وحكى ضم اوله مع فتح الدال والضفادي بغير عين لغة فيه قال ابن التين لم يبين الشعبي هل تذكى ام لا ومذهب مالك انها تؤكل بغير تذكية ومنهم من فصل بين ما ماواه الماء وغيره وعن الحنفية ورواية عن الشافعية لا بد من التذكية ١٢ ف ــه بضم الطاء وكسرها ومعنى الضم الاكل ولما الكسر فوجه الكسب وهيئته يقال فلان طيب الطعمة ١٢ قس لـه قوله باب بالاضافة قال ابن المنير نبه بهذه الترجمة على جواز ارتكاب المشاق لمن له غرض لنفسه او لدابته اذا كان ذلك الغرض مباحا وان التصيد في الجبال كهو في السهل وان اجراء الخيل في الوعر جائز وليس هو من تعذيب الحيوان ١٢ ف ــه سميت بها لانها كانت مع اخت لها في بطن امها ١٢ ع ــه حكى ابن التين التومة بوزن الحلوة وقال الكرماني بفتح الفوقانية ١٢ ع ــه قال شارح التراجم مقصوده التنبيه على ان معاداة الانسان دابته للمشقة في طلب الصيد جائز وان لم يكن المقصود اليه بشرط ان لا يخرج عن حد الجواز ١٢ ك لـه روى سعيد بن المسيب عن ابن عباس في قوله احل لكم صيد البحر يعني ما يصطاد منه طريا وطعامه ما تزود منه مليحا يابسا ١٢ ع لعـه ولابي ذر عن الكشميهني بالتذكير قس وهذا يدل على ان قذرت بتاء التأنيث ولكن في المنقول عنها وغيرها من النسخ الموجودة بتاء الخطاب ١٢ ما هو شريح بن هانئ. تن لعله احترز عن شريح القاضي لشهرته ١٢ خ. عـه لانها طاهرة يجوز اكلها لدخولها في عموم السمك وكذا اكل ما لم يشبه السمك المشهور كالخنزير والفرس وفي عجائب المخلوقات ان كلب الماء حيوان يداه اطول من رجليه يلطخ بدنه بالطين ليحسبه التمساح طينا ثم يدخل جوفه فيقطع امعاءه ويأكلها وتمزق بطنه. قس ويخرج منه ولذلك من كان معه شحم كلب الماء يأمن من غائلة التمساح ١٢ عجائب عـلـه ابن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية الاموي ثقة ثبت من السادس مات سنة اربع واربعين وقيل قبلها ١٢ تقريب

يرا الحسن بالسلحفاة بأسا وقال ابن عباس كل من صيد البحر وان صاده نصراني او يهودي او مجوسي وقال ابو الدرداء في المري ذبح الخمر
النينان والشمس ٥٤٩٣ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال اخبرني عمرو انه سمع جابرا يقول غزونا جيش الخبط وامر
علينا ابو عبيدة فجعنا جوعا شديدا فالقى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة عظما من
عظامه فمر الراكب تحته ٥٤٩٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن عمرو سمعت جابرا يقول بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم ثلث
مائة راكب اميرنا ابو عبيدة نرصد عير القريش فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي جيش الخبط فالقى البحر حوتا يقال له العنبر
فاكلنا منه نصف شهر وادهنا بودكه حتى صلحت اجسامنا فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه فمر الراكب تحته وكان فينا
رجل فلما اشتد الجوع نحر ثلث جزائر ثم ثلث جزائر ثم نهاه ابو عبيدة **باب** اكل الجراد ٥٤٩٥ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي يعفور
عن ابن ابي اوفى يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات او ستا كنا ناكل الجراد معه قال سفين وابو عوانة واسرائيل عن
ابي يعفور عن ابن ابي اوفى سبع غزوات **باب** آنية المجوس والميتة ٥٤٩٦ حدثنا ابو عاصم عن حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن يزيد
الدمشقي قال حدثني ابو ادريس الخولاني قال حدثني ابو ثعلبة الخشني قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض اهل
الكتاب فناكل في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي واصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما ما ذكرت
انكم بارض اهل كتاب فلا تاكلوا في آنيتهم الا ان لا تجدوا بدا فان لم تجدوا فاغسلوا وكلوا واما ما ذكرت انكم بارض صيد فما صدت
بقوسك فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك الذي ليس بمعلم فادركت ذكاته فكله ٥٤٩٧ حدثنا
المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر اوقدوا النيران قال النبي صلى الله عليه و
سلم على ما اوقدتم هذه النيران قالوا لحوم الحمر الانسية قال اهريقوا ما فيها واكسروا قدورها فقام رجل من القوم فقال نهريق ما فيها و
نغسلها فقال النبي صلى الله عليه وسلم او ذاك **باب** التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا قال ابن عباس من نسي فلا بأس وقال

هذا هو الحديث السابع عشر من ثلاثيات الامام البخاري

١ن قال ٢ ٢ع اميرنا ٣ن ثنى ٤ن اخبرنا ٥ن قال ٢ ٦ن ضلعين ٧ن كلما ٢ ٨ن قال ٢ ٩ قال سمعت ١٠ن معه الجراد ١١ن ست ١٢ن قال ٢ ١٣ن قال ٢ ١٤ن انك ١٥ن الكتاب ١٦ن ابدا ٢ ١٧ن انك ١٨ن فكل ١٩ن ثنى
٢٠ن فتحوا ٢١ن فقال ٢٢ن علام ٢ ٢٣ن هذه ٢ ٢٤ن هريقوا ٢٥ن كسروا ٢٦ن ق ماءها ٢٧ن تركه ٢ الى قوله مشركون ٢ ليجادلوكم وان اطعتموهم انكم لمشركون

١ قوله السلحفاة بضم المهملة وفتح اللام وسكون المهملة بعدها فاء ثم الف ثم هاء ويجوز بدل الهاء همزة حكاه ابن سيده وحكى ايضا سكون اللام وفتح الحاء وحكى ايضا سلحفية كالاول لكن بكسر الفاء بعدها تحتانية مفتوحة. ف في العيني وعند نا يحرم اكل ما سوى السمك من ذوات البحر كالسرطان والسلحفاة والضفدع وخنزير الماء واحتجوا بقوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث وما سوى السمك خبيث ١٢ **٢** قوله كل من صيد البحر الخ وللاصيلي وان صاده نصراني الخ. قس وفي بعضها زادوا لفظ اخذه قبل لفظ نصراني وفي بعضها ما صاد. ك كل من صيد البحر نصراني الخ اي وان اخذه نصراني وهذا التقدير على رواية رفع نصراني واخويه واما على تقدير جرها فهو على حذف المضاف الذي هو بدل من صيد البحر وهو لفظ صيد ١٢ خ **٣** قوله في المري قال النووي هو بضم الميم وسكون الراء وتخفيف التحتانية وليس عربيا وهو يشبه الذي يسميه الناس الكامخ باعجام الخاء وقال الجواليقي التحريك لحن وقال الجوهري المري بكسر الراء وتشديدها وتشديد الياء كانه منسوب الى المرارة والعامة يخففونه. ك قال الحربي وهو مري يعمل بالشام يوخذ الخمر فيجعل فيه الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير عن طعم الخمر والنينان بكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وتخفيف النون الثانية وهو جمع نون وهو الحوت ثم تفسير كلام ابي الدرداء فقوله في المري مقدم لفظا ولكن في المعنى متاخر تقديره ذبح الخمر النينان والشمس في المري وذبح فعل ماض على صيغة المعلوم والخمر منصوب لانه مفعول له والنينان بالرفع فاعله والشمس عطف عليه وقيل لفظ ذبح مصدر مضاف الى الخمر فيكون مرفوعا بالابتداء وخبره هو قوله النينان والمعنى ذكاة الخمر في المري النينان والشمس اي تطهيرها وانما ذكر النينان دون الملح لان المقصود من ذلك يحصل بدونه ولم يرد ان النينان وحدها حللته وقال كان ابو الدرداء يفتي بجواز تخليل الخمر فقال ان السمك بالآلة التي اضيفت اليه يغلب على ضراوة الخمر ويزيل شدتها والشمس تؤثر في تخليلها فتصير حلالا كذا في العيني فان قلت ما وجه ايراد المؤلف لهذا الاثر ههنا في طهارة صيد البحر اجيب بانه يريد ان السمك طاهر حلال وان طهارته وحله يتعدى الى غيره كالملح حتى يصير الحرام النجس باضافتها اليه طاهرا حلالا ١٢ قس **٤** قوله نصف شهر فان قلت تقدم في كتاب الشركة وفي الجهاد وفي المغازي في غزوة سيف البحر انهم اكلوا ثمانية عشر يوما وانه نصب ضلعين قلت من روى اقل لم ينف الزيادة ومفهوم العدد لا حكم له ١٢ ك **٥** قوله الجراد بفتح الجيم وتخفيف الراء معروف والواحد جرادة الذكر والانثى سواء كالحمامة ويقال انه مشتق من الجرد لانه لا ينزل على شيء الا جرده ١٢ ف ع **٦** قوله معه يحتمل ان يكون يريد بالمعية مجرد الغزو دون ما تبعه من اكل الجراد ويحتمل ان يريد مع اكله ويدل على الثاني انه وقع في رواية ابي نعيم في الطب ويأكل معنا ١٢ ف **٧** قوله آنية المجوس قال ابن التين كذا ترجم واتى بحديث ابي ثعلبة وفيه ذكر اهل الكتاب فلعله يرى انهم اهل كتاب وقال ابن المنير ترجم للمجوس والاحاديث في اهل الكتاب لانه بناء على ان المحذور منهما واحد وهو عدم توقيهم النجاسات وقال الكرماني او حكم على احدهما بالقياس على الآخر او باعتبار ان المجوس يزعمون انهم اهل كتاب قلت واحسن من ذلك انه اشار الى ما ورد في بعض طرق الحديث منصوصا على المجوس ١٢ ف **٨** قوله اهريقوا وجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب انه لما ثبت تحريم الحمر الانسية صارت كالميتة ولما اباح صلى الله عليه وسلم استعمال القدور بعد غسلها صارت كذلك آنية المجوس يجوز استعمالها بعد غسلها لان ذبائحهم ميتة ع النووي وما امر ولا بكسرها جزما يحتمل انه كان بوحي او اجتهاد ثم نسخ او تغير الاجتهاد الخطابي فيه ان التغليظ عند ظهور المنكر وغلبة اهله جائز ليكون ذلك حسما للمادة وقطعا للدواعية ولما رآهم رسول الله صلعم قد سلموا الحكم وقبلوا الحق منع عنهم الامر الذي اراد ان يلزمهم اياه عقوبة على فعلهم ومراعاة الحدود والاولى والانتهاء اليه اوجب ١٢ ك **٩** قوله ومن ترك الخ اشار بقوله متعمدا الى ترجيح التفرقة بين المتعمد لترك التسمية فلا يحل تذكيته ومن نسي فتحل لانه استظهر بقول ابن عباس وبما ذكر بعده من قوله تعالى ثم قال وان الناسي لا يسمى فاسقا يشير الى قوله تعالى في الآية وانه لفسق فاستنبط منها ان الوصف للعامة فيختص الحكم به وقوله تعالى وان الشياطين الخ فكانه يشير بذلك الى الزجر عن الاحتجاج لجواز ترك التسمية بتاويل الآية وحملها على غير ظاهرها ليكون ذلك من وسوسة الشيطان ليصد عن ذكر الله تعالى وكانه لمح بما اخرجه ابو داؤد وابن ماجة والطبري بسند صحيح عن ابن عباس في قوله تعالى وان الشياطين قال كانوا يقولون ما ذكر عليه اسم الله فلا تاكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه قال الله تعالى ولا تاكلوا الخ واخرج ابو داؤد والطبري ايضا من وجه آخر عن ابن عباس قال جاءت اليهود الى رسول الله صلعم فقالوا ناكل مما قتلنا ولا ناكل مما قتله الله فنزلت ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه الخ ١٢ ف -

ع قال بعضهم جيش منصوب بنزع الخافض اي مصاحبين الجيش الخبط او فيه ١٢ ك وع -

ف سمكة كبيرة يتخذ من جلدها التراس ويقال الترس. مجمع ومر الحديث في ص ٢٢١ ج٥ ١٢ ع للعـ قوله نصف شهر يستفاد منه جواز اكل اللحم ولو انتن لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اكل منه بعد ذلك اللحم لا يبقى غالبا بلا نتن في هذه المدة لا سيما في الحجاز مع شدة الحر لكن يحتمل ان يكون الملحوه وقددوه فلم يدخله النتن ١٢ ف

الله ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق والناسي لا يسمى فاسقا وقوله عز وجل وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم
٥٤٩٨ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن جده رافع بن خديج
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس
فعجلوا فنصبوا القدور فدفع النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فامر بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير
وكان في القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل بسهم فحبسه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد
كاوابد الوحش فما ند عليكم منها فاصنعوا به هكذا قال وقال جدي انا لنرجوا ونخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح
بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وساخبركم عنه اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة باب
ما ذبح على النصب والاصنام ٥٤٩٩ حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني سالم انه
سمع عبد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه انه لقي زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح وذاك قبل ان ينزل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم الوحي فقدم اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فيها لحم فابى ان يأكل منها ثم قال اني لا آكل مما تذبحون
على انصابكم ولا آكل الا مما ذكر اسم الله عليه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله ٥٥٠٠ حدثنا قتيبة قال
حدثنا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان البجلي قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اضحاة ذات يوم فاذا
الناس قد ذبحوا ضحاياهم قبل الصلوة فلما انصرف راهم النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد ذبحوا قبل الصلوة فقال من ذبح قبل الصلوة فليذبح مكانها اخرى ومن
كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله باب ما انهر الدم من القصب والمروة والحديد ٥٥٠١ حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا
معتمر عن عبيد الله عن نافع سمع ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر ان اباه اخبره ان جارية لهم كانت ترعى غنما بسلع فابصرت بشاة
من غنمها موتا فكسرت حجرا فذبحتها فقال لاهله لا تأكلوا حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله او حتى ارسل اليه من يسأله فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم او بعث اليه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها ٥٥٠٢ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن رجل
من بني سلمة اخبر عبد الله ان جارية لكعب بن مالك ترعى غنما له بالجبيل الذي بالسوق وهو بسلع فاصيبت شاة منها فادركتها

---

١ اليهم ٢ فتطلبوا ٣ فقال ٤ انهر ٥ عليه ٦ فليس ٧ ساحدثكم عن ذلك ٨ عظم ٩ ٢ قال ١٠ يعني ١١ اخبرنا ١٢ انبانا ١٣ الى ١٤ اكل ١٥ ما ١٦ ٢ بن سعيد ١٧ اضحية ١٨ اناس ١٩ ناس ٢٠ فاصيبت ٢١ شاة ٢٢ موتا ٢٣ فذكتها ٢٤ ٣ به ٢٥ فامره ٢٦ ٢ به ٢٧ ٢ كانت ٢٨ بالشرق

---

١ قوله فاكفئت قالوا انما امرهم بالاكفاء واراقة ما فيها عقوبة لهم لاستعجالهم في السير وتركهم النبي صلى الله عليه وسلم في الاخريات متعرضا لمن يقصده من العدو ونحوه وقيل لان الاكل من الغنيمة المشتركة قبل القسم لا يحل في دار الاسلام. ك وفي فتح الباري وابعد المهلب فقال انما عاقبهم لانهم استعجلوا وتركوه في آخر القوم. قال النووي وما قبهم باراقة المرق لاستعجالهم قبل القسمة ولما اللحم فيحمل على انه جمع ورد الى المغنم ولا يظن به صلى الله عليه وسلم انه اتلفه مع نهيه عن اضاعة المال ولان لسائر الغانمين فيه حقا ومنهم من لم يكن ذبح وتعقبه ابن حجر بان في سنن ابي داؤد ما يقتضي انه اتلفه ايضا مبالغة في العقوبة والزجر ١٢ توشيح ٢ قوله وكان في القوم الخ فيه تمهيد العذر لهم في كون البعير الذي ند اتعبهم ولم يقدروا على تحصيله فكانه يقول لو كان فيهم خيول كثيرة لامكنهم ان يحيطوا به فياخذوه ٢ ٣ قوله اوابد جمع الآبدة اي التي تابدت اي توحشت ونفرت من الانس وقوله هكذا اي مجروحا باي وجه قدرتم عليه فان حكمه حكم الصيد في ذلك والمدى جمع المدية وهي الشفرة فان قلت ما الغرض في ذكر لقاء العدو عند السوال عن الذبائح بالقصب قلت غرضه انا لو استعملنا السيوف في المذابح لكلت وعند اللقاء نعجز عن المقاتلة بها انهر اي اسال الدم كما يسيل الماء في النهر وما شرطية او موصولة. ك قال عياض هذا هو المشهور في الروايات بالراء وذكره ابو ذر الخشني بالزاء وقال النهز بمعنى الدفع. ف قوله فكل اي مذبوحه او يقدر مضاف الى ما اي مذبوح ما انهر ١٢ قس ٤ قوله ليس السن نصب على الجرية لليس وقيل على الاستثناء واسمها على الخلاف بل هو ضمير مستتر عائد على البعض المفهوم من الكل السابق او لفظ بعض محذوف ١٢ قس ٥ قوله اما السن فعظم فلا يجوز به فانه يتنجس بالدم وهو زاد الجن او لانه غالبا لا يقطع انما يجرح فتزهق النفس من غير ان يتيقن وقوع الذكوة به. ك قوله اما الظفر فمدى الحبشة اي وهم كفار وقد نهيتم عن التشبه بهم وقيل نهى عنهما لان الذبح بهما تعذيب للحيوان ولا يقع به غالبا الا الخنق وقد قالوا ان الحبشة تدمي مذابح الشاة بالظفر حتى تزهق نفسها خنقا ١٢ ف ٦ قوله النصب بضم اوله وبفتحه واحد الانصاب وهي حجارة كانت تنصب حول البيت تذبح عليها باسم الاصنام وقيل النصب ما يعبد من دون الله تعالى فعلى هذا عطف الاصنام تفسيري والاول هو المشهور ١٢ ف ٧ قوله فقدم اليه وقع للاكثر فقدم اليه وللكشميهني فقدم الي وجمع ابن المنير بين هذا الاختلاف بان القوم الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمها لزيد فقال زيد مخاطبا لاولئك القوم ما قال. ف وانما لم ينه النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يوح اليه شيء بعد ١٢ خ ٨ قوله اضحاة مفرد الاضحى كالارطاة والارطى وفيه ثلث لغات اخر الضحية والاضحية بكسر الهمزة وضمها. ك ضحية على وزن فعيلة ١٢ خ ٩ قوله فليذبح قال بعضهم يحتمل ان يكون المراد به الاذن في الذبيحة حينئذ او المراد به الامر بالتسمية على الذبيحة قلت المراد به ان الذبيحة بعد الصلوة بالتسمية وانه لا يجوز قبل الصلوة ولا يجوز بدون التسمية وهو الذي يفهم من الحديث والقرائن ايضا تدل عليه ١٢ عيني ١٠ قوله القصب والمروة والحديد اشار المصنف بذكرها الى ما ورد في بعض طرق حديث رافع فان في رواية حبيب بن حبيب عن سعيد بن مسروق عند الطبراني افنذبح بالقصب والمروة واما الحديد فمن قوله وليس معنا مدى فان فيه اشارة الى ان الذبح بالحديد كان مقررا عندهم جوازه كذا في فتح الباري ١٢ ١١ قوله فكسرت حجرا اخذ المطابقة بين الترجمة والحديث من قوله فكسرت حجرا لان المروة اسم حجر ١٢ ١٢ قوله فاساله المراد بالسوال عن الذبح بالمروة جنس الاحجار لا خصوص المروة ولذلك ذكر في الباب حديث كعب بن مالك وفيه التنصيص على الذبح بالحجر ١٢ ف
ه قوله عباية وقال الغساني في بعض الروايات عن عباية عن ابيه عن جده بزيادة لفظ عن ابيه وهو سهو وعباية هذا يروي عن جده رافع كذا في العيني ١٢ قوله بذي الحليفة ذو الحليفة هذا مكان غير ميقات المدينة لان الميقات في طريق الذاهب من المدينة ومن الشام الى مكة وهذا بالقرب من ذات عرق بين الطائف ومكة ووقع للقابسي انها الميقات المشهور وكذا ذكر النووي قالوا وكان ذلك عند رجوعهم من الطائف سنة ثمان ١٢ ف قوله فعدل اي قابل وهذا محمول على ان هذا كان قيمة الغنم اذ ذاك فلعل الابل كانت قليلة او نفيسة والغنم كانت كثيرة او هزيلة بحيث كان قيمة البعير عشر شياه ولا يخالف ذلك القاعدة في الاضاحي في ان البعير يجزي عن سبع شياه لان ذلك هو الغالب في قيمة الشاة والبعير المعتدلين واما هذه القسمة فكانت واقعة عين فيحتمل ان يكون التعديل بما ذكر من نفاسة الابل دون الغنم ١٢ ف. ع الفاء عاطفة على ما قبل همزة الاستفهام ومنهم من قدر المعطوف عليه بعد الهمزة والتقدير هنا اتاذن فنذبح بالقصب ١٢ قس ع فان قلت ما النصب قلت قال الزمخشري كانت لهم احجار منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها يعظمونها بذلك ليتقربون به اليها ١٢ ك قوله بفتح الموحدة وسكون اللام وبالمهملة موضع بالحجاز قريب مكة ١٢ خ قوله قال الاصمعي المرو حجارة بيض رقاق يقدح منها النار والواحدة مروة ١٢ ك قوله بفتح السين المهملة وسكون اللام جبل بالمدينة ١٢ قس قوله وفي هذا الحديث فوائد ذبيحة المرأة والذكاة بالحجر وذكاة ما اشرف على الموت كذا في العيني ١٢ قوله قال الكرماني اسناد الحديث مجهول لان الرجل غير معلوم وقيل هو ابن كعب بن مالك ١٢ ع قوله شرح كمنع وقطع ١٢ قاموس

فکسرت بحجر فذبحتها فذکروا للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فامرھم باکلھا حدثنا ٥٥٠٣ عبدان اخبرنی ابی عن شعبۃ عن سعید بن مسروق عن عبایۃ بن رفاعۃ بن رافع عن جدہ انہ قال یارسول اللہ لیس معنا مُدًی فقال ما انھر الدم و ذکر اسم اللہ علیہ فکل لیس السن و الظفر اما الظفر فمدی الحبشۃ واما السن فعظم وند بعیر فحبسہ فقال ان لھذہ الابل اوابد کاوابد الوحش فما غلبکم منھا فاصنعوا بہ ھکذا باب ذبیحۃ الامۃ والمرأۃ حدثنا ٥٥٠٤ صدقۃ قال اخبرنا عبدۃ عن عبید اللہ عن نافع عن ابن لکعب بن ملک عن ابیہ ان امرأۃ ذبحت شاۃ بحجر فسئل النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن ذلک فامر باکلھا وقال اللیث حدثنا نافع انہ سمع رجلا من الانصار یخبر عبد اللہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان جاریۃ لکعب بھذا حدثنا ٥٥٠٥ اسمعیل قال حدثنی ملک عن نافع عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد او سعد بن معاذ اخبرہ ان جاریۃ لکعب بن ملک کانت ترعی غنما بسلع فاصیبت شاۃ منھا فادرکتھا فذبحتھا بحجر فسئل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال کلوھا باب لا یذکی بالسن والعظم والظفر حدثنا ٥٥٠٦ قبیصۃ قال حدثنا سفین عن ابیہ عن عبایۃ بن رفاعۃ عن رافع بن خدیج قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کل یعنی ما انھر الدم الا السن والظفر باب ذبیحۃ الاعراب ونحوھم حدثنی ٥٥٠٧ محمد بن عبید اللہ قال حدثنا اسامۃ بن حفص المدنی عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ان قوما قالوا للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ان قوما یاتوننا باللحم لا ندری اذکر اسم اللہ علیہ ام لا فقال سموا علیہ انتم وکلوہ قالت وکانوا حدیثی عھد بالکفر تابعہ علی عن الدراوردی وتابعہ ابو خلد والطفاوی باب ذبائح اھل الکتاب وشحومھا من اھل الحرب وغیرھم وقولہ عز وجل الیوم احل لکم الطیبات وطعام الذین اوتوا الکتاب حل لکم وطعامکم حل لھم وقال الزھری لا باس بذبیحۃ نصاری العرب وان سمعتہ یسمی لغیر اللہ فلا تاکل وان لم تسمعہ فقد احلہ اللہ وعلم کفرھم ویذکر عن علی نحوہ وقال الحسن وابراھیم لا باس بذبیحۃ الاقلف وقال ابن عباس طعامھم ذبائحھم حدثنا ٥٥٠٨ ابو الولید حدثنا شعبۃ عن حمید بن ھلال عن عبد اللہ بن مغفل قال کنا محاصری قصر خیبر فرمی انسان بجراب فیہ شحم فنزوت لاخذہ فالتفت فاذا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاستحییت منہ باب ما ند من البھائم فھو بمنزلۃ

ن فکلوا ن الظفر والسن ن انبانا ن بشاۃ ن فذکرتھا ت النبی ن نحرھم ن ثنا ت نا ن وکلوا ن فکلوہ ن فان ن لک ن قال ن محاصرین ن فبدرت ن قال ابن عباس طعامھم ذبائحھم

ے ١ قولہ عن عبایۃ ابن رفاعۃ وفی روایۃ غیر ابی ذر عبایۃ بن رافع ورافع جدہ فنسب فی ھذہ الروایۃ الی جدہ ولو اخذ بظاھرھا لکان الحدیث عن خدیج والد رافع ولیس کذلک ١٢ ف ے ٢ قولہ ھکذا فان قلت ھکذا اشارۃ الی ماذا قلت الحدیث مختصر مما تقدم وھو انہ اھوی الیہ رجل بسھم فحبسہ ١٢ ک ے ٣ قولہ ذبیحۃ الامۃ والمرأۃ کانہ یشیر الی الرد علی من منع ذلک وقد نقل محمد بن عبد الحکیم عن مالک کراھیۃ ذلک وفی المدونۃ جوازہ ف فی العینی وھو قول جمھور الفقھاء وذلک اذا احسنت الذبح وکذلک الصبی اذا احسن واختلف فی کراھیۃ ذبح الخصی ١٢ ع ے ٤ قولہ معاذ بن سعد او سعد بن معاذ ھو شک من الراوی وبھذا الشک لا یلزم قدح لان کلا منھما صحابی والصحابی کلھم عدول ک قلت لیس ھھنا اثنان وانما ھو واحد والتردد فی ان معاذا ھو ابن وان سعدا ابوہ او سعدا ابوہ او سعدا ابن ومعاذا ابوہ ١٢ ع ے ٥ قولہ کلوھا فیہ دلیل لما ترجم لہ وھو جواز اکل من ذبیحۃ المرأۃ سواء کانت حرۃ او امۃ کبیرۃ او صغیرۃ طاھرۃ او غیر طاھرۃ لانہ صلی اللہ علیہ وسلم امر باکل ما ذبحتہ ولم یستفصل ١٢ قسطلانی. ے ٦ قولہ لا یذکی الخ قال الکرمانی السن عظم خاص وکذلک الظفر ولکنھما فی العرف لیسا بعظمین وکذا عند الاطباء وعلی الاول فذکر العظم من عطف العام علی الخاص ثم الخاص علی العام ١٢ ف. ے ٧ قولہ الا السن والظفر فان قلت الترجمۃ فیھا ذکر العظم ولیس فی الحدیث ذکرہ قلت حکم العظم یعلم منہ ک قلت والبخاری فی ھذا ماش علی عادتہ فی الاشارۃ الی ما یتضمنہ اصل الحدیث فان فیہ اما السن فعظم وان کانت ھذہ الجملۃ لم تذکر ھھنا لکنھا ثابتۃ مشھورۃ فی نفس الحدیث ١٢ ف ے ٨ قولہ الاعراب ھم ساکنوا البادیۃ من العرب الذین یقیمون فی الامصار ولا یدخلون المصر الا لحاجۃ ١٢ ع ے ٩ قولہ وکلوہ وقد استدل قوم بھذا الحدیث علی ان التسمیۃ علی الذبیحۃ لیست بواجبۃ اذ لو کانت واجبۃ لما امرھم علیہ الصلوۃ والسلام باکل ذبیحۃ الاعراب اھل البادیۃ واجیب بان ھذا فی ابتداء الاسلام والدلیل علیہ ان مالکا زاد فی آخرہ وذلک فی اول الاسلام ویمکن انھم لم یکونوا جاھلین بالتسمیۃ ١٢ ع ے ١٠ قولہ باب ذبائح الخ اشار الی جواز ذبائح اھل الکتاب وجواز اکل شحومھم وھو قول الجمھور وعن مالک واحمد تحریم ما حرم اللہ علی اھل الکتاب کالشحوم قال ابن القاسم لان الذی اباحہ اللہ طعامھم ولیس الشحوم من طعامھم ولا یقصدونھا عند الذکاۃ وتعقب بان ابن عباس فسر طعامھم بذبائحھم کما یاتی آخر الباب واذا ابیحت ذبائحھم لم یفتقر الی قصدھم اجزاء المذبوح والتذکیۃ لا تقع علی بعض اجزاء المذبوح دون بعض واذا کانت التذکیۃ شائعۃ فی جمیعھا دخل الشحم لا محالۃ وایضا فان اللہ سبحانہ وتعالی نص بانہ حرم علیھم کل ذی ظفر فکان یلزم علی قول ھذا القائل ان الیھود اذا ذبح ما لہ ظفر لا یحل للمسلم اکلہ ١٢ ف ے ١١ قولہ الیوم احل الخ اورد ھذہ الآیۃ فی معرض الاستدلال علی جواز اکل ذبائح اھل الکتاب من الیھود والنصاری من اھل الحرب وغیرھم لان المراد من قولہ تعالی وطعام الذین اوتوا الکتاب ذبائحھم بہ قال ابن عباس وابو امامۃ ومجاھد وسعید بن جبیر وعکرمۃ وعطاء والحسن ومکحول وابراھیم النخعی والسدی ومقاتل بن حیان وھذا امر مجمع علیہ بین العلماء ان ذبائحھم حلال للمسلمین لانھم لا یعتقدون الذبائح لغیر اللہ تعالی ولا یذکرون علی ذبائحھم الا اسم اللہ وان اعتقدوا فیہ ما ھو منزہ عنہ ولا یباح ذبائح من عداھم من اھل الشرک ومن شابھھم لانھم لا یذکرون اسم اللہ علی ذبائحھم ونصاری العرب کبنی تغلب ومن اشبھھم لا یوکل ذبائحھم عند الجمھور وقال الزھری لا باس الخ ١٢ ع ے ١٢ قولہ فاذا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیہ حجۃ علی من منع ما حرم علیھم کالشحوم لان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اقر عبد اللہ بن مغفل علی الانتفاع بالجراب المذکور وفیہ جواز اکل الشحم مما ذبحہ اھل الکتاب ولو کانوا اھل حرب ١٢ ع ف

لہ قولہ عبدان اسمہ عبد اللہ ابن عثمان بن جبلۃ ١٢ ک لعہ وقال الکرمانی امتناع زید من اکل ما فی السفرۃ انما ھو من خوفہ ان یکون اللحم مما ذبح علی الاصنام المنصوبۃ للعبادۃ وقد کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایضا یتنزہ منہ اقول وکونہ فی سفرتہ لا یدل علی انہ کان یاکلہ ١٢ ع ے ھذا قطعۃ من حدیث رافع بن خدیج الماضی فی الصفحۃ الماضیۃ ١٢ عسہ ای غیر اھل الحرب من الذین یعطون الجزیۃ ١٢ ع ھہ قال ابن المنذر قال جمھور اھل العلم تجوز ذبیحتہ لان اللہ سبحانہ اباح ذبائح اھل الکتاب ومنھم من لا یختتن ١٢ ف. للعہ وقد ورد ما یخالفہ فاخرج ابن المنذر عن ابن عباس الاقلف لا توکل ذبیحتہ ولا تقبل صلوتہ وشھادتہ ١٢ ف

(قولہ فقال سموا علیہ انتم وکلوہ) کانہ صلی اللہ علیہ وسلم ارشدھم بذلک الی حمل حال المؤمن علی الصلاح وان کان جاھلا وان الشک بلا دلیل لا یضر وان الوسوسۃ الخالیۃ عن دلیل یکفی فی دفعھا تسمیۃ الآکل واللہ تعالی اعلم فلا یرد ان التسمیۃ عند الذبح ان لم تکن واجبۃ یجوز لھم الاکل وان لم یسموا وان وجبت فلا ینفع تسمیۃ الآکل ولا تنوب عن تسمیۃ الذابح فالحدیث مشکل علی الوجھین وبھذا ظھر ان الاستدلال بھذا الحدیث علی عدم وجوب التسمیۃ عند الذبح لا یخلو عن ضعف لظھور ان الحدیث بظاھرہ یفید ان التسمیۃ واجبۃ لکن تنوب تسمیۃ الآکل عن تسمیۃ الذابح ولم یقل بہ احد وعند التاویل لا یبقی دلیل فتامل واللہ تعالی اعلم اھ سندی

الوحش واجازہ ابن مسعود وقال ابن عباس ما اعجزك من البهائم مما فی یدیك فهو كالصید وفی بعیر تردّی فی بئر فذكه من حیث قدرت علیه ورای ذلك علی وابن عمر وعائشة رضی الله عنهم ۵۵۰۹ حدثنی عمرو بن علی حدثنا یحیی قال حدثنا سفین قال حدثنی ابی عن عبایة بن رفاعة بن خدیج عن رافع بن خدیج قال قلت یا رسول الله انا لاقوا العدو غدا ولیست معنا مدی فقال اعجل وارن ما انهر الدم وذكر اسم الله علیه فكل لیس السن والظفر وساحدثك اما السن فعظم واما الظفر فمدی الحبشة واصبنا نهب ابل و غنم فند منها بعیر فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فاذا غلبكم منها شیء فافعلوا به هكذا **باب النحر والذبح** وقال ابن جریج عن عطاء لا ذبح ولا نحر الا فی المذبح والمنحر قلت ایجزئ ما یذبح ان انحره قال نعم ذكر الله ذبح البقرة فان ذبحت شیئا ینحر جاز والنحر احب الی والذبح قطع الاوداج قلت فیخلف الاوداج حتی یقطع النخاع قال لا اخال فاخبرنی نافع ان ابن عمر نهی عن النخع یقول یقطع مادون العظم ثم یدع حتی یموت وقوله واذ قال موسی لقومه ان الله یامركم ان تذبحوا بقرة الی قوله فذبحوها وما كادوا یفعلون وقال سعید عن ابن عباس الذكاة فی الحلق واللبة وقال ابن عمر وابن عباس وانس اذا قطع الراس فلا باس ۵۵۱۰ حدثنا خلاد بن یحیی قال حدثنا سفین عن هشام بن عروة قال اخبرتنی فاطمة بنت المنذر امراتی عن اسماء بنت ابی بكر قالت نحرنا علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فرسا فاكلناه ۵۵۱۱ حدثنی اسحق قال سمع عبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء قالت ذبحنا علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فرسا ونحن بالمدینة فاكلناه ۵۵۱۲ حدثنا قتیبة قال حدثنا جریر عن هشام عن فاطمة بنت المنذر ان اسماء بنت ابی بكر قالت نحرنا علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فرسا فاكلناه تابعه وكیع وابن عیینة عن هشام فی النحر **باب ما یكره من المثلة والمصبورة والمجثمة** ۵۵۱۳ حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة عن هشام بن زید قال دخلت مع انس علی الحكم بن ایوب فرای غلمانا او فتیانا نصبوا دجاجة یرمونها فقال انس نهی النبی صلی الله علیه وسلم ان تصبر البهائم ۵۵۱۴ حدثنی احمد بن یعقوب قال حدثنا اسحق بن سعید بن عمرو عن ابیه انه سمعه یحدث عن ابن عمر انه دخل علی یحیی ابن سعید وغلام من بنی یحیی رابط دجاجة یرمیها فمشی الیها ابن عمر حتی حلها ثم اقبل بها وبالغلام معه فقال ازجروا غلامكم عن

من حیث قدرت فذكه ۲ فقال ۳ ثنا ۴ ثنا ۲ بن رافع ۵ ادن ۶ ارن ارن اورن الحبش نهبة ۸ منهم ۹ الله ۱۰ الذبائح ۱۱ منحر ۱۲ وقول الله تعالی ۱۳ بن فلك ۱۴ النبی ۱۵ ثنا ۱۶ عن النبی ۱۷ بن فلك ۱۸ قال ۱۹ ثنا ۲۰ اخبرنا ۲۱ حملها ۲۲ الغلام ۲۳ غلمانكم ۲۴

له قوله فذكه من حیث قدرت وقد نقله ابن المنذر وغیره عن الجمهور وخالفهم مالك واللیث ونقل ایضا عن سعید بن المسیب وربیعة فقالوا لا یحل اكل الانسی اذا توحش الا بتذكیته فی حلقه او لبته وحجة الجمهور حدیث رافع بن خدیج ۱۲ ف۔

۲ه قوله اعجل اوارن قال الخطابی صوابه اءرن بوزن اعجل ومعناه وهو من ارن یارن اذا خف ای اعجل ذبحها لئلا یموت خنقا فان الذبح اذا كان بغیر الحدید احتاج صاحبه الی خفة الید والسرعة قال وقد یكون علی وزن اطع ای اهلكها ذبحا من اران القوم اذا هلكت مواشیهم وقد یكون بوزن اعط بمعنی ادم القطع ولا تفتر من رنوت اذا ادمت النظر قال وهذا شك من الراوی هل قال اعجل اوارن ك وفی الخیر الجاری معناه علی تقدیر كونه بوزن اعط ای ادم النظر وراعه ببصرك لئلا یزول عن المذبح ۱۲

۳ه قوله النحر والذبح قال ابن التین الاصل فی الابل النحر وفی الشاة ونحوها الذبح واما البقر فجاء فی القرآن ذكر ذبحها وفی السنة ذكر نحرها واختلفوا فی ذبح ما ینحر ونحر ما یذبح فاجازه الجمهور ومنع ابن القاسم وقال ابن المنذر وروی عن ابی حنیفة والثوری واللیث ومالك والشافعی جواز ذلك الا انه یكره وقال احمد واسحق وابو ثور لا یكره وهو قول عبد العزیز بن ابی سلمة وقال اشهب ان ذبح بعیر من غیر ضرورة لا یوكل ۱۲ ع

۴ه قوله ایجزئ ما یذبح ان انحره قال نعم احتج علیه بقوله تعالی ان الله یامركم ان تذبحوا بقرة اذ البقر یذبح اذ الاصل الحقیقة وجاز نحره اتفاقا وبان ذبح المنحور جائز اجماعا فكذلك نحر المذبوح قال النووی ما انهر الدم فكل فیه دلیل علی جواز ذبح المنحور والعكس وجوزه العلماء الا داؤد وقال مالك فی بعض الروایات عنه باباحة ذبح المنحور دون العكس واجمعوا ان السنة فی الابل النحر وفی الغنم الذبح والبقر كالغنم عند الجمهور وقیل یتخیر بین ذبحها ونحرها ۱۲ ف

۵ه قوله الاوداج جمع ودج بفتح الدال والجیم وهو العرق الذی فی الاخدع وهما عرقان متقابلان واستشكل التعبیر بالجمع لانه لیس لكل بهیمة سوی ودجین واجیب بانه اضاف كل ودجین الی الانواع كلها او هو من باب تسمیة الجزء باسم الكل ومنه قولهم عظیم المناكب. قس ویبقی وجه آخر وهو انه اطلق علی ما یقطع فی العادة ودجا تغلیبا ف ولهذا اورد فی بعض الاحادیث افر الاوداج وانهر بما شئت وافر بالفاء یعنی اقطع. ع قال اكثر الحنفیة فی كتبهم اذا قطع من الاوداج الاربعة ثلثة حصلت التذكیة وهما الحلقوم والمری وعرقان من كل جانب وحكی ابن المنذر عن محمد بن الحسن اذا قطع الحلقوم والمری واكثر من نصف الاوداج اجزی فان قطع اقل فلا خیر فیها وقال الشافعی یكفی ولو لم یقطع من الودجین شیئا لانهما قد یسلان من الانسان وغیره فیعیش وعن الثوری ان قطع الودجان اجزأ ولو لم یقطع الحلقوم والمری وعن مالك واللیث یشترط قطع الودجین والحلقوم فقط واحتج له بما فی حدیث رافع ما انهر الدم وانهاره اجراؤه وذلك یكون بقطع الاوداج لانها مجری الدم واما المری فهو مجری الطعام ولیس به من الدم ما یحصل به انهار ۱۲ ف

۶ه قوله النخاع بكسر النون مصححا علیه فی الفرع وقال فی المصابیح بضم النون وحكی الكسائی فیه عن بعض العرب الكسر وهو الخیط الابیض الذی فی فقار الظهر والرقبة. قس ویكون ممتدا الی الصلب حتی یبلغ عجب الذنب. ك قال الكرخی فی مختصره ویكره اذا ذبحها ان یبلغ النخاع وهو العرق الابیض الذی یكون فی عظم الرقبة ۱۲ ع

۷ه قوله عن النخع فسره فی الخبر بانه قطع ما دون العظم وفی العینی هو ان ینتهی بالذبح الی النخاع وقال صاحب الهدایة ومن بلغ بالسكین النخاع وقطع الراس كره له ذلك ویوكل ذبیحته. ع وقال الشافعی النخع ان یذبح الشاة ثم یكسر قفاها من موضع الذبح او یضرب لیعجل قطع حركتها ۱۲ ف

۸ه قوله المثلة بضم المیم وسكون المثلثة هی قطع اطراف الحیوان او بعضها وهو حی یقال مثلث به امثل بالتشدید للمبالغة والمصبورة بصاد ساكنة وموحدة مضمومة هی الدابة التی تحبس وهی حیة لتقتل بالرمی ونحوه والمجثمة بالجیم والمثلثة المفتوحة التی تربط وتجعل غرضا للرمی ف قال الخطابی المجثمة هی المصبورة بعینها وقال بین المجثمة والجاثمة فرق لان الجاثمة هی التی جثمت بنفسها فاذا صیدت علی تلك الحالة لم یحرم والمجثمة هی التی ربطت وجثمت قسرا ۱۲ ك

۹ه قوله وغلام من بنی یحیی ای ابن سعید المذكور ولم اقف علی اسمه وكان لیحیی من الاولاد الذكور عثمان وعنبسة وابان واسمعیل وسعید ومحمد وهشام وعمرو وكان یحیی بن سعید قد ولی امرة المدینة وكذلك اخوه عمرو ۱۲ ف

ه ای مما كان ذلك وفی تصرفك فتوحش وعجزت عن ذبحه المعهود ۱۲ ك سه كذا نسب فیه رفاعة الی جده ووقع فی روایة كریمة رفاعة بن رافع بن خدیج بغیر نقص ۱۲ ف معه ای قال ابن جریج لعطاء فیخلف ای یترك الذابح الاوداج حتی الخ ۱۲ خ له قوله واذ قال هذا من تمام الترجمة والاراد ان یفسر به قول ابن جریج فی الاثر المذكور ذكر الله الخ وفی هذا اشارة منه الی اختصاص البقر بالذبح ۱۲ ف لعه بفتح اللام وتشدید الموحدة فوق الصدر وحوالیه وفسر البعض اللبة بموضع القلادة فی الصدر وقیل النقرة فی اعلی الصدر والمال واحد ۱۲ خ هانی الاولی والثالثة بلفظ النحر وفی الثانیة بلفظ الذبح والاختلاف فیه عن هشام فلعله كان یرویه تارة كذا وتارة كذا وهو یشعر باستواء اللفظین فی المعنی وان كلا منهما یطلق علی الاخری مجازا او حمله بعضهم علی التعدد ولتغایر النحر والذبح ۱۲ قس ماعه فیه حجة الشافعی وابو یوسف ومحمد بن الحسن علی جواز اكل لحم الخیل وقال ابو حنیفة ومالك كره كراهة تحریم وقیل تنزیه. ع ومانی البحث فی الصفحة الآتیة ۱۲ ماعه ابن عم الحجاج بن یوسف ونائبه علی البصرة وزوج اخته زینب بنت یوسف ۱۲ ف.

عه قیل انه فی الطیر خاصة والارنب واشباه ذلك ۱۲ ك

عه فاذا ماتت من ذلك حرم اكلها لانها موقوذة ۱۲ قس

ان يَّصْبِرَ هٰذا الطّيرَ للقتل فانی سمعتُ النبیَّ صلی اللہ علیہ وسلم يَنْهٰی ان تُصْبَرَ بهيمةٌ او غيرُها للقتل حدثنا ابو النعمٰن قال حدثنا ابو عوانة
عن ابی بِشْرٍ عن سعيد بن جُبَير قال كنتُ عند ابن عمر فمرّ وا بفِتْيَةٍ او بنَفَرٍ نصبوا دجاجةً يرمونها فلما رأوا ابنَ عمر تفرّقوا عنها وقال ابن
عُمر من فعل هٰذا انّ النبیَّ صلی اللہ علیہ وسلم لعن من فعل هذا تابعه سليمٰن عن شعبة قال حدثنا المِنْهال عن سعيد عن ابن عُمر قال
لعن النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم مَن مثّل بالحيوان وقال عدی عن سعيد عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ٥٥١٦ حدثنا حجّاج بن
منهال حدثنا شُعبة قال اخبرنی عدیّ بن ثابت سمعت عبدَ الله بن يزيد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انه نَهٰی عن النُّهبة والمُثْلة
بابُ لحم الدَّجاج ٥٥١٧ حدثنا يحيٰی قال حدثنا وكيع عن سفيٰن عن اَيُّوب عن ابی قِلابة عن زهدم الجرمی عن ابی موسٰی قال رأيتُ
النبی صلی اللہ علیہ وسلم يأكل الدَّجاج قال ٥٥١٨ وحدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب بن ابی تميمة عن القٰسم عن زهدم
قال كُنّا عند ابی موسی الاشعری وكان بيننا وبين هذا الحیّ من جَرْمٍ اِخاءٌ فاُتِیَ بطعام فيه لحمُ دجاجٍ وفی القوم رجل جالس احمر
فلم يدنُ من طعامه قال اُدْنُ فقد رأيتُ النبیَّ صلی اللہ علیہ وسلم يأكل منه قال انی رأيته يأكل شيئًا فقذِرتُه فحلفتُ ان لا اٰكله فقال
اُدْنُ اُخْبِرْكَ او اُحدِّثْكَ انی اتيتُ رسولَ الله صلی اللہ علیہ وسلم فی نفر من الاشعريّين فوافقتُه وهو غضبانُ وهو يقسم نَعَمًا من نَعَمِ
الصدقة فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا قال ما عندی ما احملكم عليه ثم اُتِیَ رسولُ الله صلی اللہ علیہ وسلم بنَهْبٍ من ابل فقال اين
الاشعريّون اين الاشعريّون قال فاعطانا خمسَ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرٰی فلبثنا غير بعيد فقلتُ لاصحابی نسی رسولُ الله صلی اللہ علیہ وسلم
يمينه فوالله لئن تغفّلنا رسولَ الله صلی اللہ علیہ وسلم يمينه لا نُفلح ابدًا فرجعنا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقلنا يا رسول الله انا استحملناك
فحلفتَ ان لا تحملنا فظننّا انك نسيتَ يمينَك فقال انّ الله هو حملكم انی والله ان شاء الله لا اَحلف علی يمين فاَرٰی غيرَها خيرًا منها
الا اَتيتُ الذی هو خير وتحلّلتُها بابُ لحوم الخيل ٥٥١٩ حدثنا الحُمَيدی قال حدثنا سفيٰن قال حدثنا هشام عن فاطمة عن اسماء قالت
نحرنا فرسًا علی عهد رسولِ الله صلی اللہ علیہ وسلم فاكلناه ٥٥٢٠ حدثنا مُسدّد قال حدثنا حمّاد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن
علی عن جابر بن عبد الله قال نهی النبی صلی اللہ علیہ وسلم يوم خيبر عن لحوم الحُمُر ورخّص فی لحوم الخيل بابُ لحوم الحُمُر
الانسيّة فيه عن سلمة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ٥٥٢١ حدثنا صدقة قال اخبرنا عبدة عن عُبيد الله عن سالم ونافع عن ابن
عمر نهی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن لحوم الحُمُر الاهلية يوم خيبر ٥٥٢٢ حدثنا مسدّد حدثنا يحيٰی عن عُبَيد الله حدثنی نافع عن
عبد الله قال نهی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن لحوم الحُمُر الاهليّة تابعه ابن المبارك عن عُبيد الله عن نافع وقال ابو اُسامة عن
عُبيد الله عن سالم ٥٥٢٣ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مٰلك عن ابن شهاب عن عبد الله والحَسَن ابنی محمد بن علی عن

ن ١ يصبروا ٢ رسول الله نهی ن ٣ قال ن ٤ قال ٥ النهبی زع ٦ ذ ٢ بن موسی البلخی ن ٧ كن ٢ الاشعری ن ٨ دجاجة ن ٩ دجاجا بيته زع ١٠ ذ رسول الله ن ١١ اكل ن ١٢ اذن زع ١٣ النبی ن ١٤ النبی ن ١٥ قال ن ١٦ نال ٢ عن ١٨ سو بن عمر ١٩

هو ابن موسی البلخی فی قول ابن السكن او هو ابن جعفر بن اليس ابو زكريا البيكندی فيما جزم به ابو نعيم والكلاباذی وقسطلانی المتعين علی سبيل الورد الاان لبعضهم استثنى الجلالة وهو ما ياكل الاذرف قال ابو حنيفة ... فيه جواز اكل الدجاج انسيه ووحشيه وهو بالاتفاق الا عن بعض

له قوله هذا الطير قال الكرمانی هذا علی لغة قليلة وهی اطلاق الطير علی الواحد واللغة المشهورة فی الواحد طائر والجمع الطير قلت وهو ههنا يحتمل لارادة الجمع بل الاولی انه لارادة الجنس. ف قال العينی هذا غير موجه لانه اشار بقوله هذا الطير الی دجاجة وهی واحدة فكيف يحتمل الارادة الجمع ودعواه الاولوية لارادة الجنس ابعد من الاول لان الاشارة البينا تنافی ذلك علی ما لا يخفی ١٢ ٢ه قوله او بنفر شك من الراوی وهو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع علی الجماعة من الرجال خاصة ما بين الثلث الی العشرة ولا واحد من لفظه ١٢ ع ٣ه قوله لعن النبی صلی الله عليه وسلم الخ وانما لعن النبی صلی الله عليه وسلم فاعله لانه ظالم ١٢ ك ٤ه قوله النهبة بضم النون وسكون الهاء اخذ مال الغير قهرا ومنه اخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا بغير تسوية ...... ولابی ذر وابن عساكر النهبی بغير هاء مقصورا قس فان قلت نهب اموال الكفار جائز قلت المنهی اخذ الرجل مال المسلم قهرا وظلما ومكابرة او اخذ الاموال المشتركة بين المسلمين بغير انصاف وتسوية ١٢ ك ٥ه قوله الدجاج هو اسم جنس مثلث الدال ذكره المنذری فی الحاشية وابن مالك وغيرهما ولم يحك النووی الضم والواحدة دجاجة مثلثا ايضا وقيل ان الضم فيه ضعيف قال الجوهری دخلتها الهاء للوحدة مثل الحمامة وافاد ابراهيم الحربی فی غريب الحديث ان الدجاج بالكسر اسم للذكران دون الاناث والواحد منها ديك وبالفتح الاناث دون الذكران والواحدة دجاجة بالفتح ايضا وسمی لاسراعه فی الاقبال والادبار من دجّ يدجّ اذا اسرع ١٢ ف ٦ه قوله كان بيننا وبينه لابی ذر عن الحموی والمستملی بيننا وبينه هذا الحی بالرفع وقال السفاقسی بالخفض بدل من الضمير فی بينه ورد بانه يصير تقدير الكلام ان زهدم الجرمی قال كان بيننا وبين هذا الحی من جرم اخاء وليس المراد وانما المراد ان ابا موسٰی وقومه الاشعريين كانوا اهل مودة واخاء لقوم زهدم وهم بنو جرم ورواية الكشميهنی وكان بيننا وبين هذا الحی تؤيد ما قاله السفاقسی الا ان المعنی غير صحيح وفی آخر كتاب التوحيد عن زهدم قال كان بين هذا الحی من جرم وبين الاشعريين ود واخاء وهذه الرواية هی المعتمدة كما قال فی الفتح ١٢ قس ٧ه قوله ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة الابل ما بين الثلث والعشرة. ع وقوله خمس ذود بالاضافة وقوله غر الذری الغر بضم الغين المعجمة جمع اغر وهو الابيض والذری بضم المعجمة والقصر جمع ذروة وذروة كل شیء اعلاه والمراد ههنا اسنمة الابل ولعلها كانت بيضا حقيقة او اراد وصفها بانها لا علة فيها ولا دبر. ع بريد انها ذوات الاسنمة البيض من كثرة شحومهن ١٢ ك ٨ه قوله حملكم انی والله الخ فی الحديث ارشاد الی ان الحنث حسن فی فعل المعروف بترك المكروه قوله صلی الله عليه وسلم ان الله هو حملكم يحتمل ان يكون ذلك بالوحی والله تعالی اعلم ويحتمل ان يكون كناية عن حضور الابل من الخارج بعد ما لم يكن عنده عليه الصلوٰة والسلام. خ ومر فی ص ١٢٥٥٤ وص ٢٢١٠٩ ١٢ ٩ه قوله الخيل جماعة الافراس لا واحد له من لفظه كالقوم او مفرده خائل سميت بذلك لاختيالها فی المشية ١٢ قس ١٠ه قوله رخص فی لحوم الخيل احتج بهذا الحديث عطاء وابن سيرين والحسن والاسود بن يزيد وسعيد بن جبير والليث وابن المبارك والشافعی وابو يوسف ومحمد واحمد وابو ثور علی جواز اكل لحم الخيل وقال ابو حنيفة والاوزاعی ومالك وابو عبيد يكره ثم الكراهة عند ابی حنيفة كراهة تحريم وقيل كراهة تنزيه وقال فخر الاسلام وابو المعين هذا هو الصحيح واخذ ابو حنيفة رح فی ذلك بقوله تعالی والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة خرج مخرج الامتنان والاكل من اعلی منافعها والحكيم كيف يترك الامتنان باعلی النعم ويمتن بادناها ويترك الكلام احتمالا واحتج ايضا بحديث اخرجه ابو داؤد عن خالد بن الوليد ان رسول الله صلی الله عليه وسلم نهی عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير واخرجه النسائی وابن ماجة والطحاوی ورواه ابو داؤد وسكت عنه وسكوته دلالة رضاه به غير انه قال وهذا منسوخ وتعارض بحديث جابر والترجيح للحرام واما لحم الحمر الاهلية فقال ابن عبد البر لا خلاف بين علماء المسلمين اليوم فی تحريمه ١٢ كذا فی العينی ١٢. عه بكسر الفاء جمع فتی. قس وكذلك الفتيان والاول جمع القلة والثانی جمع الكثرة ١٢ ك عه من التحلل وهو التفصی عن عهدة اليمين والخروج منها بالكفارة او الاستثناء ١٢ ك.

ايهما عن علي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المتعة عام خيبر ولحوم الحمر الانسية ٥٥٢٦ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن عمرو عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني عدي عن البراء وابن ابي اوفى قالا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر ٥٥٢٧ حدثنا اسحق قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا ادريس اخبره ان ابا ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب وقال مالك ومعمر والماجشون ويونس وابن اسحق عن الزهري نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع ٥٥٢٨ حدثني محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جاء فقال اكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال اكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال افنيت الحمر فامر مناديا فنادى في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس فاكفئت القدور وانها لتفور باللحم ٥٥٢٩ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو قلت لجابر بن زيد يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحمر الاهلية فقال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة ولكن ابى ذلك البحر ابن عباس وقرأ قل لا اجد فيما اوحي الي محرما

باب اكل كل ذي ناب من السباع ٥٥٣٠ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع تابعه يونس ومعمر وابن عيينة والماجشون عن الزهري

باب جلود الميتة ٥٥٣١ حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح قال حدثني ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها ٥٥٣٢ حدثنا خطاب بن عثمان قال حدثنا محمد بن حمير عن ثابت بن عجلان قال سمعت سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس يقول مر النبي صلى الله عليه وسلم بعنز ميتة فقال ما على اهلها لو انتفعوا باهابها

باب المسك ٥٥٣٣ حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون دم والريح ريح مسك ٥٥٣٤ حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا

ا؎ قوله جاءه جاء لم اعرف اسم هذا الرجل ولا الذين بعده ويحتمل ان يكون واحدا فانه قال اولا اكلت فاما لم يسمعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعله لم يكن امر فيها بشئ وكذا في الثانية فلما قال الثالثة افنيت الحمر اي لكثرة ما ذبح منها ليطبخ صادف نزول الامر بتحريمها ١٢ ف ٢؎ قوله مناديا وقع عند مسلم ان الذي نادى بذلك هو ابو طلحة ووقع عند مسلم ايضا ان بلالا نادى بذلك وقد تقدم قريبا من عند النسائي ان المنادي بذلك عبد الرحمن بن عوف ولعل عبد الرحمن نادى اولا بالنهي مطلقا ثم نادى ابو طلحة وبلال بزيادة على ذلك وهو قوله فانها رجس ووقع في الشرح الكبير للرافعي ان المنادي بذلك خالد بن الوليد وهو غلط فانه لم يشهد خيبر وانما اسلم بعد فتحها ١٢ ف ٣؎ قوله ولكن ابى ذلك البحر ابن عباس وابى من الاباء اي امتنع ذلك اي ذلك القول وقوله البحر صفة لابن عباس سمي به لسعة علمه ويراد به بحر العلم وقال بعضهم هو من تقديم الصفة على الموصوف مبالغة في تعظيم الموصوف قلت لا يتقدم الصفة على الموصوف بل قوله ابن عباس عطف بيان لقوله البحر ويروى البحر يسمى به لانه كان يزيل ما قاله ١٢ ع ٤؎ قوله وقرأ قل لا اجد الخ والاستدلال بهذا للحل انما يتم فيما لم يات فيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم بتحريمه وقد تواردت الاخبار بذلك والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس وقد تقدم في المغازي عن ابن عباس انه توقف في النهي عن الحمر هل كان لمعنى خاص او للتابيد وهذا التردد اصح من الخبر الذي جاء عنه بالجزم بالعلة المذكورة اخرجه الطبري وسنده ضعيف وقد تقدم في المغازي ايضا في حديث ابن ابي اوفى فتحدثنا انه انما نهى عنها لانها لم تخمس او كانت جلالة او كانت انتهبت وحديث انس المذكور قبل هذا حيث جاء فيه فانها رجس وكذا الامر بغسل الاناء في حديث سلمة قال القرطبي قوله فانها رجس ظاهر في عود الضمير الى الحمر لانها المتحدث عنها المامور باكفائها من القدور وغسلها وهذا حكم المتنجس فيستفاد منه تحريم اكلها وهو دال على تحريمها لعينها لا لمعنى خارج وقال ابن دقيق العيد الامر باكفاء القدور ظاهر انه بسبب تحريم لحم الحمر وقد وردت علل اخرى ان صح رفع شئ منها وجب المصير اليه لكن لا مانع ان يعلل الحكم باكثر من علة وحديث ابي ثعلبة صريح في التحريم فلا معدل عنه واما التعليل بخشية قلة الظهر فاجاب عنه الطحاوي بالمعارضة بالخيل فان حديث جابر النهي عن الحمر والاذن في الخيل مقرونان فلو كانت العلة لاجل الحمولة لكانت الخيل اولى بالمنع لقلتها عندهم وعزتها وشدة حاجتهم اليها والجواب عن آية الانعام انها مكية وخبر التحريم متاخر عنها لا اجد انحصر مقدم وايضا فنص الآية خبر عن الحكم الموجود عند نزولها فانه حينئذ لم يكن نزل في تحريم الماكول الا ما ذكر فيها وليس فيها ما يمنع ان ينزل بعد ذلك غير ما فيها وقد نزل بعدها في المدينة احكام بتحريم اشياء وغير ما ذكر فيها كالمنخنقة في

رسول الله ٣عن ٣محمد ٣نا قال حدثنا ٥حمد ٦الزهري ٧. ٨بن ابي اسحق

آية المائدة وفيها ايضا تحريم ما اهل لغير الله به والمنخنقة الى آخره وكتحريم السباع والحشرات قال النووي قال بتحريم الحمر الاهلية اكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم ولم يجد عن احد من الصحابة في ذلك خلافا لهم الا عن ابن عباس وعند المالكية ثلاث روايات ثالثها الكراهة كذا في فتح الباري ١٢ ٥؎ قوله نهى عن اكل الخ قال الترمذي العمل على هذا عند اكثر اهل العلم وعن بعضهم لا يحرم وحكى ابن وهب وابن عبد الحكم عن مالك رحمه الله كالجمهور وقال ابن العربي المشهور عنه الكراهة وقال ابن عبد البر اختلف فيه عن ابن عباس وعائشة وجاء عن ابن عمر من وجه ضعيف وهو قول الشعبي وسعيد بن جبير واحتجوا بالعموم قل لا اجد والجواب انها مكية وحديث التحريم بعد الهجرة ثم ذكر نحو ما تقدم من ان نص الآية عدم تحريم ما ذكر اذ ذاك فليس فيها نفي ما سياتي ١٢ ف ٦؎ قوله والريح ريح مسك وجه استدلال البخاري بهذا الحديث على طهارة المسك وقوع تشبيه دم الشهيد لانه في سياق التكريم والتعظيم فلو كان نجسا لكان من الخبائث ولم يحسن التمثيل به في هذا المقام وقال الكرماني وجه مناسبة الباب بالكتاب كون المسك فضلة الظبي وهو مما يصاد ١٢ قس ٧؎ قوله يحذيك من الاحذاء بالمهملة والمعجمة وهو الاعطاء يقال حذيت الرجل اذا اعطيته الشئ واتحفته به وفيه مدح المسك المستلزم لطهارته ومدح الصحابة حيث كان جليسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قيل ليس للصحابي فضيلة افضل من فضيلة الصحبة ولهذا سموا بالصحابة مع انهم علماء كرماء شجعاء الى تمام فضائلهم ١٢ ك

ع؎ قوله الانسية بكسر الهمزة وسكون النون نسبة الى الانس ويقال فيه الانسية بفتحتين وزعم ابن الاثير ان في كلام ابي موسى المديني ما يقتضي انها بالضم ثم السكون بقوله الانسية هي التي تالف البيوت والانس ضد الوحشة ولا حجة في ذلك لان ابا موسى انما قاله بفتحتين وقد صرح الجوهري ان الانس بفتحتين ضد الوحشة ولم يقع في شئ من روايات الحديث بضم ثم سكون مع احتمال جوازه نعم زيف ابو موسى للرواية بكسر اوله ثم السكون فقال ابن الاثير ان اراد من جهة الرواية فعسى وصح والا فهو ثابت في اللغة ونسبتها الى الانس ١٢ ف ع؎ مر الحديث مع ما يتعلق به بعين هذا الاسناد والمتن ص ٣٣٣ ج ٢ ١٢ ٣؎ وبهذا احتج جمهور الفقهاء وائمة الفتوى على جواز الانتفاع بجلد الميتة قبل الدبغ ١٢ ع للع؎ بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاء هي الماعزة وهي الانثى من المعز ١٢ ف ٥؎ بكسر الكاف وسكون التحتية زق ينفخ فيه الحداد ١٢ قسطلاني واما المبني من الطين فكور ق وقيل عكسه ١٢

خبيثة **باب** الارنب ٥٥٣٥ **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس قال انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسعى القوم
فلغبوا فاخذتها فجئت بها الى ابي طلحة فذبحها فبعث بوركيها او قال بفخذيها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلها **باب** الضب ٥٥٣٦ **حدثنا**
موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم الضب
لست آكله ولا احرمه ٥٥٣٧ **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن عبد الله بن عباس عن خالد
ابن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال
بعض النسوة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت احرام هو يا رسول الله
قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر **باب** اذا وقعت الفارة في السمن
الجامد او الذائب ٥٥٣٨ **حدثنا** الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع ابن عباس
يحدثه عن ميمونة ان فارة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال القوها وما حولها وكلوه قيل لسفيان فان
معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال ما سمعت الزهري يقوله الا عن عبيد الله عن ابن عباس
عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا ٥٥٣٩ **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري عن
الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد او غير جامد الفارة او غيرها قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بفارة ماتت
في سمن فامر بما قرب منها فطرح ثم اكل عن حديث عبيد الله بن عبد الله ٥٥٤٠ **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله حدثنا مالك عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فارة سقطت
في سمن فقال القوها وما حولها وكلوه **باب** العلم والوسم في الصورة ٥٥٤١ **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم عن
ابن عمر انه كره ان تعلم الصورة وقال ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تضرب تابعه قتيبة حدثنا العنقزي عن حنظلة وقال
تضرب الصورة ٥٥٤٢ **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم باخ لي يحنكه

نتعبوا / ٢ قال نقلن فاجررته يقول ٢ بن عبد الله قال حدثني السمن النبي الوسم والعلم الصور ٢ قال الصور

---

١ قوله الارنب هي دويبة معروفة تشبه العناق لكن في رجليها طول بخلاف يديها والارنب اسم جنس للذكر والانثى ويقال للذكر الخزز على وزن عمر بمعجمات والانثى عكرشة وللصغير خرنق بكسر المعجمة وسكون الراء وفتح النون بعدها قاف هذا هو المشهور وقال الجاحظ لا يقال ارنب الا للانثى ويقال ان الارنب شديدة الجبن كثيرة السبق وانها تكون سنة ذكرا وسنة انثى وانها تحيض وانها تنام مفتوحة العين ١٢ ف ع ٢ قوله انفجنا من الانفاج بالنون والفاء والجيم وهو التهييج والاثارة ووقع في رواية مسلم استنفجنا وهو الاستفعال منه يقال نفج الارنب اذا ثار وعدا وانتفج كذلك وانفجته اذا اثرته من موضعه ووقع في شرح مسلم للمازري بعجنا بالباء الموحدة والعين المهملة والجيم وفسره بالشق من بعج بطنه اذا شقه ورده عياض ونسبه الى التصحيف لفساد المعنى لان الذي يشق بطنه كيف يسعى خلفه ع وفي فتح الباري ويقال ان الانتفاج الاقشعرار فكان المعنى جعلت بطلبنا لها تنتفج والانتفاج ايضا ارتفاع الشعر وانتفاشه ١٢ ٣ قوله مر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بالظاء المفتوحة بلفظ التثنية وهو من الكلم المضاف والمضاف اليه فيتوجه الاعراب الى الاول والثاني مجرور دائما بالاضافة وكونه بالالف لانه على صورة المثنى وليس مثنى حقيقة او انه جار على لزوم المثنى بالالف وربما سمي باللفظ الاول وهو مر وربما سمي بالثاني وهو الظهران فقط لان مر قرية ذات مياه ونخل وزروع وثمار والظهران اسم للوادي ١٢ قسطلاني ٤ قوله فقبلها وقد تقدم في الهبة من هذا الوجه قلت واكل منه قال واكل منه ثم قال فقبله وفي الحديث جواز اكل الارنب وهو قول العلماء كافة الا ما جاء في كراهتها عن عبد الله بن عمرو من الصحابة وعن عكرمة من التابعين وعن محمد بن ابي ليلى من الفقهاء واحتج بحديث ابن خزيمة قلت يا رسول الله صلعم ما تقول في الارنب قال لا آكله ولا احرمه قلت فاني آكل ما لا تحرمه ولم يا رسول الله قال نبئت انها تدمي وسنده ضعيف ولو صح لم يكن فيه دلالة على الكراهة ١٢ ف ٥ قوله الضب دويبة تشبه الحرذون لكنه اكبر منه ويكنى ابا حسل بالمهملتين مكسورة ثم ساكنة ويقال للانثى ضبة ١٢ ف ٦ قوله ينظر في هذا الحديث من الفوائد جواز اكل الضب وحكى عياض عن قوم تحريمه وعن الحنفية كراهته وانكر ذلك النووي وقال لا اظنه يصح عن احد فان صح فهو محجوج بالنصوص وبالاجماع من قبله قلت قد نقله ابن المنذر عن علي فاي اجماع يكون مع المخالفة ونقل الترمذي كراهته عن بعض اهل العلم وقال الطحاوي في معاني الآثار كره قوم اكل الضب منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن الحسن قال واحتج محمد بحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدي له ضب فلم يأكله فقام عليهم سائل فارادت عائشة ان تعطيه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعطينه ما لا تأكلين قال الطحاوي ما في هذا دليل على الكراهة لاحتمال ان عافته فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يكون ما يتقرب به الى الله الا من خير الطعام كما نهى ان يتصدق بالتمر الردي انتهى وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الضب اخرجه ابو داود بسند صحيح ف ومر الحديث في ص ٢٣٣ ج ٢ ١٢

٧ قوله القوها وما حولها يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من المائع الذائب لانه عند الحركة يمتزج بعضه ببعض وقام الاجماع على ان هذا حكم السمن الجامد وان المائع من السمن وسائر المائعات فلا خلاف في انه اذا وقع فيه فارة او نحو ذلك لا يؤكل منها شيء. ع ومر الحديث في ص ٩٩ ج ١ ويستدل به على ان الفارة طاهرة العين واغرب ابن العربي فحكى عن الشافعي وابي حنيفة انها نجسة ١٢ ف ٨ قوله العلم بفتحتين والوسم بفتح الواو وسكون المهملة وفي بعض النسخ بالمعجمة وقيل بالمهملة في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد فعلى هذا فالصواب ههنا بالمهملة لقوله في الصورة والمراد بالوسم ان يعلم الشيء بشيء يؤثر فيه تاثيرا بالغا واصله ان يجعل في البهيمة علامة ليميزها عن غيرها ١٢ ف ٩ قوله وقال ابن عمر اي بالموقوف وثنى بالمرفوع مستدلا به على ما ذكر من الكراهة لانه اذا ثبت النهي عن الضرب كان منع الوسم اولى ويحتمل ان يكون اشار الى ما اخرجه مسلم من جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه ١٢ ف ١٠ قوله العنقزي بفتح المهملة والقاف واسكان النون بينهما وبالزاء عمرو بن محمد الكوفي مات سنة تسع وتسعين ومائة والعنقز هو المرزنجوش ولعله كان يبيعه ١٢ ك ١١ قوله يحنكه اي يدلك في حنكه بتمرة ممضوغة ونحوها والمربد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة وبالمهملة الموضع الذي يحبس فيه الابل كالحظيرة للغنم واطلاق المربد ههنا على موضع الغنم اما مجاز واما حقيقة بان ادخل الغنم الى مربد الابل قوله يسمها في التوضيح الوسم في الصورة مكروه عند العلماء كما قاله ابن بطال وعندنا انه حرام وفي افراد مسلم من حديث جابر مر على النبي صلى الله عليه وسلم بحمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله من وسمه وانما كره وسم الوجه لشرف الوجوه وحصول الشين فيه وتغيير خلق الله. ع وزاد الوسم في غير الوجه للعلامة فلا بأس اذا كان به يسير غير شين قوله في آذانها هذا محل الترجمة وهو العدول عن الوسم في الوجه الى الوسم في الاذن فيستفاد منه ان الاذن ليست من الوجه وفيه حجة للجمهور في جواز وسم البهائم بالكي وخالف فيه الحنفية تمسكا بعموم النهي عن التعذيب بالنار ومنهم من ادعى نسخ وسم البهائم وجعله الجمهور مخصوصا من عموم النهي والله اعلم ١٢ ف

ه هو المكان الذي تسميه عام المصريين بطن مرو
الصواب مر بتشديد الراء ١٢ ف ع ه اي هل يفترق الحكم اولا ف ع ه القائل هو شيخ البخاري علي بن المديني وسفين هو ابن عيينة ١٢ ع ه فيه استحباب تحنيك المولود وحمله الى اهل الصلاح ليكون اول ما يدخل جوفه ريق الصالحين ١٢ ك ع ه ذكر الضب او دويبة اخرى ١٢ قاموس

وهو فی مربد له فرأیته یسم شاة حسبته قال فی اذانها **باب** اذا اصاب قوم غنیمة فذبح بعضهم غنما او ابلا بغیر امر اصحابهم لم توکل لحدیث رافع عن النبی صلی الله علیه وسلم وقال طاؤس وعکرمة فی ذبیحة السارق اطرحوه **حدثنا** ٥٥٤٣ مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا سعید بن مسروق عن عبایة بن رفاعة عن ابیه عن جده رافع بن خدیج قلت للنبی صلی الله علیه وسلم انا نلقی العدو غدا و لیس معنا مدی فقال ارن او اعجل ما انهر الدم وذکر اسم الله فکلوا ما لم یکن سن ولا ظفر وساحدثکم عن ذلک اما السن فعظم واما الظفر فمدی الحبشة وتقدم سرعان الناس فاصابوا من المغانم والنبی صلی الله علیه وسلم فی اخر الناس فنصبوا قدورا فامر بها فاکفئت وقسم بینهم وعدل بعیرا بعشر شیاه ثم ند بعیر من اوائل القوم ولم یکن معهم خیل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال ان لهذه البهائم اوابد کاوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا مثل هذا **باب** اذا ند بعیر لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله فاراد اصلاحهم فهو جائز لخبر رافع عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** ٥٥٤٤ محمد بن سلام قال اخبرنا عمر بن عبید الطنافسی عن سعید بن مسروق عن عبایة بن رفاعة عن جده رافع قال کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فی سفر فند بعیر من الابل قال فرماه رجل بسهم فحبسه قال ثم قال ان لها اوابد کاوابد الوحش فما غلبکم منها فاصنعوا به هکذا قال قلت یارسول الله انا نکون فی المغازی والاسفار فنرید ان نذبح فلا یکون مدی فقال ارن ما انهر او ما نهر الدم وذکر اسم الله فکل غیر السن والظفر فان السن عظم والظفر مدی الحبشة **باب** اکل المضطر لقوله عزوجل یایها الذین امنوا کلوا من طیبات ما رزقناکم الی فلا اثم علیه وقال فمن اضطر فی مخمصة غیر متجانف لاثم وقوله فکلوا مما ذکر اسم الله علیه ان کنتم بایاته مؤمنین وقوله قل لا اجد فیما اوحی الی محرما الی او دما مسفوحا قال ابن عباس مهراقا او لحم خنزیر وقال فکلوا مما رزقکم الله حلالا طیبا

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب الاضاحی

باب سنة الاضحیة وقال ابن عمر هی سنة ومعروف **حدثنی** ٥٥٤٥ محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن زبید الیامی عن الشعبی عن البراء قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ان اول ما نبدأ به

---

١ شاء ٢ اذنها ٣ القوم ٤ نافع ٥ قال ٦ انا انما ٧ فکلوه ٨ الحبش ٩ الغنائم ١٠ فاذاد ١١ اصلاحه صلاحهم ١١ صلاحه ١٢ لخبیر ١٢ لحدیث ١٣ بن خدیج ١٤ ثنی ١٥ بن رافع

١٦ بن خدیج ١٧ ارنی اورن ١٨ فانهر او انهر ١٩ فیه ٢٠ اذا اکل المضطر لقول الله تعالی ٢١ واشکروا لله ان کنتم ایاه تعبدون انما حرم علیکم المیتة والدم ولحم الخنزیر وما اهل به لغیر الله فمن اضطر غیر باغ ولا عاد فلا اثم علیه ٢٢ الاٰیة ٢٣ وما لکم الا تاکلوا مما ذکر اسم الله علیه وقد فصل لکم ما حرم علیکم الا ما اضطررتم الیه وان کثیرا لیضلون باهوائهم بغیر علم ان ربک هو اعلم بالمعتدین ٢٤ مسفوحا یعنی ٢٥ فانه رجس اوفسقا اهل لغیر الله به فمن اضطر غیر باغ ولا عاد فان ربک غفور رحیم

٢٣ واشکروا نعمة الله ان کنتم ایاه تعبدون انما حرم علیکم المیتة والدم ولحم الخنزیر الی قوله فان الله غفور رحیم ٢٦ علی طاعم یطعمه الا ان یکون میتة او دما مسفوحا او لحم خنزیر فانه رجس او فسقا اهل لغیر الله به فمن اضطر غیر باغ ولا عاد فان ربک غفور رحیم وقال ابن عباس مهراقا ٢٧ الاضحیة سنة ٢٨ الایامی

---

۱ قوله لم توکل هذا مصیر من البخاری الی ان سبب منع الاکل من الغنم التی طبخت فی القصة ذکرها رافع بن خدیج کونها لم تقسم. ف وتمر الکلام فی ص ٢٣٣ ج ٢ ۲ قوله وقال طاؤس الی قوله اطرحوه یعنی حرام لا تاکلوه وهذا ایضا مفسر شیمان من لیس له ولایة الذبح اذا ذبح لا یوکل ووصل هذا التعلیق عبدالرزاق من حدیثهما بلفظ انهما سئلا عن ذلک فکرهاه ونهیا عنها وقال ابن بطال لا اعلم من تابع طاؤسا وعکرمة علی کراهة اکله غیر اسحٰق بن راهویه وجماعة الفقهاء علی اجازته ١٢ ع

۳ قوله انا نلقی العدو غدا فان قلت ما الغرض فی ذکر العدو فی هذا المقام قلت کانوا یمتهنون بالسیوف لئلا تصیر کلیلة بالذبح وتبقی حدیدة عند ملاقاة الاعداء ١٢ ک ۴ قوله ما انهر الانهار الاسالة والصب بکثرة شبه خروج الدم بجری الماء فی النهر ونهی عن السن والظفر لانهما من تعرض للذبح بهما خنق ولم یقطع ١٢ مجمع ۵ قوله سرعان الناس قال الجوهری سرعان الناس بالتحریک اوائلهم و قال الکسائی سرعان اخفادهم والمستعجلون منهم وضبطه بعضهم بسکون الراء ١٢ ع ۶ قوله فاکفئت فان قلت لم امرهم بالالقاء ای القلب قلت تغلیظا علیهم حیث ترکوا رسول الله صلی الله علیه وسلم فی اخریات الناس فی معرض قصد العدو ونحوه او لانهم دخلوا دار الاسلام وانما یباح لهم الشرف من ماکولات الغنائم ما داموا فی دار الحرب فان قلت فیه تضییع المال قلت لیس فیه انهم اضاعوا اللحم وانما قسموه او باعوه او اضافوه الی مال الغنیمة ١٢ ک ۷ قوله باب قال الکرمانی وغیره عقد البخاری هذه الترجمة ولم یذکر فیها حدیثا اشارة الی ان الذی ورد فیها لیس فیه شیء علی شرطه فاکتفی بما ساق فیها من الاٰیات ویحتمل ان یکون بیض فانضم بعض ذلک الی بعض عند تبییض الکتاب قلت والثانی اوجه ١٢ ف ۸ قوله انما حرم علیکم الخ ای فی تمام قوله تعالی یایها الذین الخ ذکر ههنا اربعة اشیاء ولم یذکر سائر المحرمات لانهم یستحلون هذه الاشیاء فبین الله عزوجل انه حرمها ثم اباح التناول منها عند الضرورة عند تعذر غیرها من الاطعمة فقال فمن اضطر غیر باغ ولا عاد فلا اثم علیه ای فی اکل المیتة وغیرها قال مجاهد فمن اضطر غیر باغ ولا عاد قاطعا للسبیل او مفارقا للائمة او خارجا فی معصیة الله فلا رخصة له وان اضطر الیه کذا روی عن سعید بن جبیر وقیل غیر باغ فی اکلها ولا متعد فیه من غیر ضرورة وقیل غیر باغ مستحل لها ولا عاد

یتزود منها وقیل غیر باغ فی اکل شهوة وتلذذ ولا عاد ای ولا یاکل حتی یشبع ولکن یاکل حتی یمسک رمقه وقیل عاد ای عائد فهو المقلوب کشاکی السلاح اصله شائک واختلف فی الشبع وسد الرمق والتزود فقال مالک احسن ما سمعت فی المضطر انه یشبع ویتزود فان وجد غیرها طرحها وهو قول الزهری وربیعة وقال ابوحنیفة والشافعی فی قول لا یاکل منها الا مقدار ما یمسک الرمق والنفس وقیل یتغدی ولا یتعشی وان تعشی لم یتغد. کذا فی العینی ومن بعض المالکیة تحدید ذلک بثلثة ایام ١٢ ف ۹ قوله الاضاحی بتشدید الیاء وتخفیفها جمع الاضحیة بکسر الهمزة وضمها والضحایا بمعناه جمع الضحیة وکذلک الاضحی جمع الاضحاة ففیه اربع لغات وهی التی تذبح یوم العید تقربا الی الله تعالی وسمیت بذلک لانها تفعل فی الضحی وهو ارتفاع النهار وفی الاضحی لغتان التذکیر والتانیث ١٢ ک ۱۰ قوله سنة ای سنة علی الکفایة لکل اهل بیت وقال الحنفیة واجبة علی الموسر المقیم والمالکیة علی الموسر والمقیم کلیهما. ک ووجه الوجوب ما رواه ابن ماجة عن عبدالرحمٰن الاعرج عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من کان له سعة ولم یضح فلا یقربن مصلانا. اخرجه الحاکم وقال صحیح الاسناد ومثل هذا الوعید لا یلحق بترک غیر الواجب ١٢ عینی.

للعہ بکذا صوبه الخطابی ارن بوزن اعجل وبمعناه من ارن یارن اذا خف ای اعجل ذبحها لئلا تموت خنقا. ک وسیاتی البسط فی هذه الصفحة بعد الحاشیتین ١٢

ھ جمع الاٰبدة ای التی تابدت ای توحشت ونفرت من الانس ١٢ ک. ع جمع اٰبدة وهی التی قد تابدت ای توحشت ونفرت من الانس ١٢ نهایة عہ قوله ارن من اران القوم اذا هلکت مواشیهم ای اهلکها ذبحا بکل ما انهر الدم فهو بوزن اقم او من ارن یارن اذا نشط وخف ای خف واعجل لئلا یقتلها خنقا فهو ارن بوزن اعجل کذا فی المجمع مختصرا ومر فی ص ١٥٦٦ ولابی ذر وابن عساکر ارنی بفتح الهمزة وکسر الراء واسکانها وبعد النون تحتیة ای انظر. قس ای ادم النظر وذاغ ببصرک لئلا تزل عن المذبح ١٢ ک

فی یومنا هذا ان نصلّی ثم نرجع فننحر من فعله فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله لیس من النسك فی شیء فقام ابو بردة بن نیار وقد ذبح فقال ان عندی جذعة قال اذبحها ولن تجزی عن احد بعدك وقال مطرف عن عامر عن البراء قال النبی صلى الله علیه وسلم من ذبح بعد الصلوة تم نسکه واصاب سنة المسلمین حدثنا مسدد حدثنا اسمعیل عن ایوب عن محمد عن انس ابن ملك قال قال النبی صلى الله علیه وسلم من ذبح قبل الصلوة فانما یذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم نسکه واصاب سنة المسلمین باب قسمة الامام الاضاحی بین الناس حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن یحیی عن بعجة الجهنی عن عقبة بن عامر الجهنی قال قسم النبی صلى الله علیه وسلم بین اصحابه ضحایا فصارت لعقبة جذعة فقلت یا رسول الله صارت لی جذعة قال ضح بها باب الاضحیة للمسافر والنساء حدثنا مسدد قال حدثنا سفین عن عبد الرحمن بن القسم عن ابیه عن عائشة ان النبی صلى الله علیه وسلم دخل علیها وحاضت بسرف قبل ان تدخل مکة وهی تبکی فقال ما لك انفست قالت نعم قال ان هذا امر کتبه الله علی بنات ادم فاقضی ما یقضی الحاج غیر ان لا تطوفی بالبیت فلما کنا بمنی اتیت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحی رسول الله صلى الله علیه وسلم عن ازواجه بالبقر باب ما یشتهی من اللحم یوم النحر حدثنا صدقة قال حدثنا ابن علیة عن ایوب عن ابن سیرین عن انس بن ملك قال قال النبی صلى الله علیه وسلم یوم النحر من کان ذبح قبل الصلوة فلیعد فقام رجل فقال یا رسول الله ان هذا یوم یشتهی فیه اللحم وذکر جیرانه وعندی جذعة خیر من شاتی لحم فرخص له فی ذلك فلا ادری ابلغت الرخصة من سواه ام لا ثم انکفأ النبی صلى الله علیه وسلم الی کبشین فذبحهما وقام الناس الی غنیمة فتوزعوها او قال فتجزعوها باب من قال الاضحی یوم النحر حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ایوب عن محمد عن ابن ابی بکرة عن ابی بکرة عن النبی صلى الله علیه وسلم قال ان الزمان قد استدار کهیأته یوم خلق السموت والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متوالیات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذی بین جمادی وشعبان ای شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسکت حتی ظننا انه سیسمیه بغیر اسمه قال الیس ذو الحجة قلنا بلی قال فای بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسکت حتی ظننا انه سیسمیه بغیر اسمه قال الیس البلدة قلنا بلی قال فای یوم هذا قلنا الله ورسوله

ن قال ٢ ز ع ذ یذبح ٢ قال ن نصبت ٦ ن فقال ن الا ٨ ن فقالوا ٩ اخبرنا ١٠ اخبرنا ١١ ن الله ١٢ ن ثلثة ١٣ عس ١٤

١ قوله نصلی وهو من قبیل قولهم تسمع بالمعیدی خیر من ان تراه ای ان تسمع وهو تنزیل الفعل منزلة المصدر ویروی بان ایضا فلا یحتاج الی تقدیر ١٢ ع ٢ قوله اصاب سنتنا المراد بالسنة ههنا فی الحدیثین معا الطریقة لا السنة بالاصطلاح التی تقابل الوجوب والطریقة اعم من ان یکون للوجوب او الندب ١٢ ف ٣ قوله جذعة والجذعة هی جذعة معز او جذعة الضان یجزی للکل لا یختص برک واختلف القائلون باجزاء الجذع من الضان وهو ما اکمل سنة ودخل فی السنة الثانیة وهو الاصح عند الشافعیة والاشهر عند اهل اللغة وقیل نصف سنة وهو قول الحنفیة والحنابلة وقیل سبعة اشهر حکاه صاحب الهدایة من الحنفیة عن الزعفرانی وقیل ستة او سبعة حکاه الترمذی عن وکیع. قس قال الشیخ فی اللمعات ناقلا عن الهدایة وانما یجوز اذا کانت عظیمة بحیث لو خلط بالثنیات یشتبه علی الناظر من بعید ١٢ ٤ قوله من ذبح مطابقة للترجمة من حیث ان فیه شرطا من جملة شروط الاضحیة وهو ان یکون ذبحها بعد الصلوة ١٢ ع ٥ قوله للمسافر هل یجب علی المسافر اضحیة اختلفوا فیه فقال الشافعی هی سنة علی جمیع الناس وعلی الحاج بمنی وبه قال ابو ثور وقال مالك الاضحیة واجبة علیه ولا تلزم بترکها الا الحاج بمنی وقال ابو حنیفة لا یجب علی المسافر اضحیة وعن النخعی رخص للحاج والمسافر ان لا یضحی ١٢ ع ٦ قوله ضحی رسول الله صلى الله علیه وسلم قال النووی هذا محمول علی انه علیه الصلوة والسلام استاذنهن فی ذلك فان تضحیة الانسان عن غیره لا یجوز الا باذنه ١٢ ع ٧ قوله بالبقر استدل به علی ان اضحیته یجزی عنه وعن اهل بیته وخالف فی ذلك الحنفیة وادعی الطحاوی انه مخصوص او منسوخ قال الشیخ ابن حجر لم یأت الطحاوی بدلیل وقال القرطبی لم ینقل ان النبی صلى الله علیه وسلم امر کل واحدة من نسائه باضحیة مع تکرر سنین ومع وجود تعدد هن والعادة یقتضی بنقل ذلك لو وقع انتهی والعجب انه لم یأت بدلیل ینفی الاختصاص مع کون المستدل محتاجا الیه لان المانع یکفیه الاحتمال ولا بد لیل یثبت به یسار ازواجه صلعم ولعل تضحیته علیه السلام للازواج بطریق التنفل ولاکثار اللحم علی الاهل والتعبیر بالتضحیة علی التشاکل علی ان البقرة یشترك فیها السبعة ومع ان الحدیث لا یدل علی التشارك فی اضحیة واحدة بین الرجل واهل بیته واما ما اخرج مالك وابن ماجة والترمذی وصححه من طریق عطاء بن یسار سألت ابا ایوب کیف کانت الضحایا علی عهد رسول الله صلى الله علیه وسلم قال کان الرجل یضحی بالشاة عنه وعن اهل بیته فیاکلون ویطعمون حتی تباهی الناس فلیس فیه دلالة علی کفایة شاة واحدة للمرأة الغنیة اذا ضحی زوجها بل نقل ذلك لمن لم یکن زوجته غنیة مع انه یحتمل ان یکون معنی الحدیث انه کان یضحی بالشاة عنه ویضحی بالشاة عن اهل بیته ١٢ اخ ٨ قوله ذکر جیرانه ای ذکر احتیاج جیرانه وفقرهم کانه یرید عذره فی تقدیم الذبح علی الصلوة ١٢ ع ٩ قوله جذعة هو ما کان شابا فتیا فهو من الابل ما تم له اربع سنین ومن البقر والمعز ما تم له سنة وقیل من البقر ما له سنتان ومن الضان ما تمت له سنة وقیل اقل منها وعندی جذعة ای من المعز اذ الجذع من الضان یجزیء ولا بد فی البقران یکون طاعنا فی الثالثة والجذع من المعز ما طعنت فی الثانیة ١٢ مجمع.

١٠ قوله ابلغت قد وقع فی حدیث البراء اختصاصه بذلك وکان انسا لم یسمع ذلك. ف وسیأتی حدیث البراء فی الصفحة الآتیة ١٢ ١١ قوله ثم انکفأ مهموز ای مال یقال کفأت الاناء امله والمراد انه رجع عن مکان الخطبة الی مکان الذبح ١٢ ف ١٢ قوله الی غنیمة بغین معجمة ونون مصغرة فتوزعوها او قال فتجزعوها شك من الراوی والاول بالزاء من التوزیع والتفرقة ای تفرقوها والثانی بالجیم والزاء ایضا من الجزع وهو القطع ای اقتسموها حصصا ولیس المراد انهم اقتسموها بعد الذبح فاخذ کل واحد قطعة من اللحم وانما المراد اخذ حصة من الغنم والقطعة یطلق علی الحصة من کل شیء ١٢ ف ١٣ قوله الاضحی یوم النحر ای هذا باب فی بیان قول من قال ان الاضحی یوم النحر یعنی یوم واحد وهو یوم النحر وهو قول ابن سیرین وحکاه ابن حزم عن حمید بن عبد الرحمن انه کان لا یری النحر الا یوم النحر واخذه من اضافة الیوم الی النحر فی حدیث الباب وهو قوله علیه السلام الیس یوم النحر قلنا بلی واللام فیه للجنس فلا یبقی النحر الا فی ذلك الیوم واجیب عن هذا بان المراد النحر الکامل واللام یستعمل کثیرا للکمال کقوله الشدید الذی یملك نفسه عند الغضب وفیه تامل وقال القرطبی التمسك باضافة الیوم الی النحر ضعیف مع قوله تعالی لیذکروا اسم الله فی ایام معلومات علی ما رزقهم من بهیمة الانعام وقال ابن بطال ولیس استدلال من استدل بقوله علیه السلام بشیء لان النحر فی ایام منی فعل الخلف والسلف وجب علیه العمل فی جمیع الامصار ولاصحابنا الحنفیة ما رواه الکرخی فی مختصره عن علی رض انه کان یقول ایام النحر ثلثة اولهن افضلهن وعن ابن عباس وابن عمر مثله قال النحر ثلثة ایام اولها افضلها کذا فی العینی ١٢ ١٤ قوله ان الزمان الخ قوله الزمان قال الکرمانی یراد به ههنا السنة والزمان یقع علی جمیع الدهر وبعضه قوله کهیئته صفة لمصدر محذوف ای استدار استدارة مثل حالته یوم خلق السموات والارض واستداره یستدیره بمعنی اذا طاف حول الشیء وعاد الی الموضع الذی بدأ منه ومعنی الحدیث ان العرب کانوا یؤخرون المحرم الی الصفر وهو النسیء لیقاتلوا فیه ویفعلون ذلك کل سنة فینتقل المحرم من شهر الی شهر حتی جعلوه فی جمیع شهور السنة فلما کان تلك السنة کان قد عاد الی زمنه المخصوص قبل النقل ودارت السنة کالاولی فوافق فی حجة الوداع عوده الی اصله فوقع الحج فی ذی الحجة وبطل النسیء الذی کان فی الجاهلیة وعادت الاشهر الی الوضع القدیم کذا فی العینی ١٢ ١٥ قوله ورجب مضر وانما خصه بمضر لانهم کانوا یعظمونه غایة التعظیم ولم یغیروه عن موضعه الذی بین جمادی الآخرة وشعبان وانما وصفه به تاکیدا او ازاحة للریب الحادث من النسیء ومضر بضم المیم قبیلة وهی مضر بن نزار بن معد بن عدنان ١٢ ع

ه ای حصلت لی جذعة ولفظه اعم من ان یکون من المعز او غیره لکن قال البیهقی وغیره کانت هذه رخصة لعقبة کما ان مثلها رخصة لابی بردة فی حدیث البراء ١٢ ک.

عه اما الجذعة من المعز فهو ما دخل فی الثانیة ومن البقر ما اکمل الثانیة ومن الابل ما دخل فی الخامسة ١٢ ف ع.

اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام
كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدى ضلالا يضرب بعضكم رقاب
بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه فكان محمد اذا ذكره قال صدق النبى صلى الله
عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت الا هل بلغت باب الاضحى والنحر بالمصلى ٥٥٥١ حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى قال حدثنا خالد بن
الحارث حدثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبد الله ينحر فى المنحر قال عبيد الله يعنى منحر النبى صلى الله عليه وسلم ٥٥٥٢ حدثنا يحيى
ابن بكير قال حدثنا الليث عن كثير بن فرقد عن نافع ان ابن عمر اخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى
باب اضحية النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين ويذكر سمينين وقال يحيى بن سعيد سمعت ابا امامة بن سهل قال كنا
نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون ٥٥٥٣ حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب
سمعت انس بن مالك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين وانا اضحى بكبشين ٥٥٥٤ حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال
حدثنا ايوب عن ابى قلابة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده وقال اسمعيل
وحاتم بن وردان عن ايوب عن ابن سيرين عن انس تابعه وهيب عن ايوب ٥٥٥٥ حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا الليث عن يزيد عن
ابى الخير عن عقبة بن عامر ان النبى صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقى عتود فذكره للنبى صلى الله عليه وسلم فقال
ضح به انت باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لابى بردة ضح بالجذع من المعز ولن تجزى عن احد بعدك ٥٥٥٦ حدثنا مسدد قال حدثنا
خالد بن عبد الله قال حدثنا مطرف عن عامر عن البراء قال ضحى خال لى يقال له ابو بردة قبل الصلوة فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم شاتك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندى داجنا جذعة من المعز قال اذبحها ولن تصلح لغيرك ثم قال من ذبح قبل الصلوة
فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين تابعه عبيدة عن الشعبى وابراهيم وتابعه وكيع عن
حريث عن الشعبى وقال عاصم وداود عن الشعبى عندى عناق لبن وقال زبيد وفراس عن الشعبى عندى جذعة وقال ابو الاحوص

اوعى ٢ وكان ٣ ذكر ٤ فقال ٤ مرتين ٥ النحر ٦ نحى ٧ قال ٨ فى ٩ اضحية ١٠ فكان ١١ قال ١٢ بن سعيد ١٣ عن ١٤ انت به ١٥ لاحد ١٦ بن عازب ١٧ له ١٨ داجن ١٩ لن

ل قوله واحسبه كانه كان شك فى هذه اللفظة وقد ثبتت فى رواية غيره. ف والعرض موضع المدح والذم من الانسان اى لا يجوز فى العرض كالغيبة وذلك كالقتل فى الدماء والغصب فى الاموال وشبهها فى الحرمة باليوم والشهر والبلد لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال وانما قدم السوال عنها تذكارا لحرمته ١٢ ك.

٢ قوله ان يكون اوعى لكذا للاكثر بالواو اى اكثر دراية وتفهما فيه ووقع فى رواية الاصيلى والمستملى ارعى بالراء من الرعاية ورجحها بعض الشراح وقال صاحب المطالع هى وهم ١٢ ف.

٣ قوله بالمصلى هو الموضع الذى يصلى فيه صلوة العيد والمقصود من هذه الترجمة بيان السنة فى ذبح الامام وهو ان يذبح فى المصلى لئلا يذبح احد قبله وليذبحوا بعده بيقين وليتعلموا منه صفة الذبح فانه محتاج فيه الى البيان وليبادروا ايضا بعد الصلوة الى الذبح كما قال صلى الله عليه وسلم اول ما يبدأ به ان يصلى ثم ينصرف فينحر والنحر وفى بعض النسخ والمنحر بالميم فى اول النحر ١٢ ع

٤ قوله بكبشين قال بعض العلماء كان احدهما عن نفسه المعظمة عند الله تعالى والآخر عن امته ممن لم يضح وينبغى للامة ان يذبحوا كبشين احدهما لنفسه والآخر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل انس ضحى كبشين لذلك ويحتمل ان يكون كلاهما واجبا عليه الصلوة والسلام وكان من خصائصه كبعض المفروضات ١٢ خ

٥ قوله املحين الاملح بالمهملة هو الذى فيه سواد وبياض والبياض اكثر ويقال هو الاغبر وهو قول الاصمعى وزاد الخطابى هو الابيض الذى فى خلل صوفه طبقات سود ويقال الابيض الخالص قاله ابن الاعرابى وبه تمسك الشافعية فى تفضيل الابيض وقيل الذى تعلوه حمرة وقيل الذى ينظر فى سواد ويأكل فى سواد ويمشى فى سواد ويبرك فى سواد اى فى مواضع هذه منه سواد وما عدا ذلك ابيض وحكى ذلك الماوردى عن عائشة وهو غريب واختلف فى اختيار هذه الصفة فقيل لحسن منظره وقيل لشحمه وكثرة لحمه. ف والملح سمة على حرة الذفرى خلف الاذن قاموس والحرة البشرة الصغيرة. ايم والذفرى العظم الشاخص خلف الاذن ١٢

٦ قوله تابعه فان قلت لم قال اولا قال وثانيا تابعه قلت وانما يستعمل الاول اذا كان على سبيل المذاكرة واما المتابعة فهو عند النقل والتحميل ١٢ ك

٧ قوله حدثنا عمرو بن خالد الى آخر الحديث مطابقته للترجمة من حيث ان اعطاء النبى صلى الله عليه وسلم ضحايا لاصحابه كانه ذبح عنهم فيضاف نسبته اليه عليه الصلوة والسلام ١٢ ع

٨ قوله على صحابته يحتمل ان يكون الضمير للنبى صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون لعقبة فعلى كل فيحتمل ان يكون الغنم ملكا للنبى صلى الله عليه وسلم وامر بقسمتها بينهم تبرعا ويحتمل ان يكون من الفئ واليه جنح القرطبى حيث قال فى الحديث ان الامام ينبغى له ان يفرق الضحايا على من لم يقدر عليها من بيت مال المسلمين وقال ابن بطال ان كان قسمها بين الاغنياء فهو من الفئ وان كان خص بها الفقراء فهى من

الزكوة ١٢ ف

٩ قوله عتود بفتح المهملة وضم المثناة الخفيفة هو من اولاد المعز ما قوى ورعى واتى عليه حول وقال ابن بطال العتود الجذع من المعز ابن خمسة اشهر وهو من اولاد المعز خاصة ما رعى ولم يبلغ سنة. ك وفى المحكم العتود الجدى الذى استكرش وقيل الذى بلغ السفاد ١٢.

١٠ قوله داجنا والداجن التى تألف البيوت وتستأنس وليس لها سن معين ولما صار هذا الاسم علما على من تألف البيوت اضمحل الوصف فاستوى فيه المذكر والمؤنث ١٢ ف

١١ قوله ولن تصلح لغيرك وفى الاحاديث التصريح بنظير ذلك لغير ابى بردة ففى حديث عقبة بن عامر كما تقدم قريبا ولا رخصة فيها لاحد بعدك قال البيهقى ان كانت هذه الزيادة محفوظة كان هذا رخصة لعقبة كما رخص لابى بردة قلت وفى هذا الجمع نظر لان فى كل منهما صيغة عموم فايهما تقدم على الآخر اقتضى انتفاء الوقوع للثانى واقرب ما يقال فيه ان ذلك صدر لكل منهما فى وقت واحد ويكون خصوصية الاول نسخت بثبوت الخصوصية للثانى ولا مانع من ذلك لانه لم يقع فى السياق استمرار المنع لغيره صريحا وقد انفصل ابن التين وتبعه القرطبى عن هذا الاشكال باحتمال ان يكون العتود كان كبير السن بحيث يجزى لكنه قال ذلك بناء على ان الزيادة التى فى آخره لم تقع له ولا يتم مراده مع وجودها مع مصادمته لقول اهل اللغة فى العتود وتمسك بعض المتأخرين بكلام ابن التين فضعف الزيادة وليس بجيد فانها خارجة من مخرج الصحيح وفى الحديث ان الجذع من المعز لا يجزى وهو قول الجمهور واما الجذع من الضأن فقد قال الترمذى وقد اجمع اهل العلم ان لا يجزى الجذع من المعز وقالوا انما يجزى الجذع من الضأن كذا فى فتح البارى ١٢

١٢ قوله عناق لبن العناق بفتح المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد المعز وقال ابن بطال العناق من المعز ابن خمسة اشهر ونحوها وقال الكرمانى العناق من اولاد المعزات سنة او قريب منها واضيف الى اللبن اشارة الى صغرها قريبة من الرضاع ١٢ ف

١٣ قوله جذعة قيل قال عناق تارة وجذعة تارة وجمع بينهما تارة والقصة واحدة واجيب بان لا منافاة اذ المراد بالجذعة ما هو من المعز والعناق ايضا ولد المعز ويشترط فيهما عدم بلوغهما الى حد النزوان وقيل ايضا قال مرة جذع مذكر وتارة جذعة مؤنثة واجيب بان تاء الجذعة للوحدة واما دبالجذع الجنس كذا فى العينى ١٢

عـه قوله قال صدق الخ تفسيره ان النبى صلعم كان علم او ظن وقوع هتك الحرم فى زمان بعد زمانه ولذلك امر النبى صلعم بتبليغ حكم حرمة الحرم بقوله الا ليبلغ فلما راى محمد بن سيرين انتهاك حرمة الحرم فى زمانه قال صدق الخ اى وقع الذى ظنه صلعم وتفسير هذه الجملة فى ص ١٢٨٠ بتوجيهين آخرين ايضا ١٢ عـه يعنى انهما خالفا عبد الوهاب فى شيخ ايوب فقال هو ابو قلابة وقالا هو محمد بن سيرين ١٢ ف. عـه يعنى كبشين سمينين ١٢ ع. عـه اى وتابعه ايضا ابراهيم النخعى من البراء منقطع لان ابراهيم لم يكن احدا من الصحابة ١٢ قس ع

حدثنا منصور عناق جذعة وقال ابن عون عناق جذع عناق لبن حدثني ٥٥٥٧ محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن سلمة عن ابي جحيفة عن البراء قال ذبح ابو بردة قبل الصلوٰة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابدلها فقال ليس عندي الا جذعة
قال شعبة واحسبه قال هي خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي عن احد بعدك وقال حاتم بن وردان عن ايوب عن محمد
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عناق جذعة باب من ذبح الاضاحي بيده حدثنا ٥٥٥٨ آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
قال حدثنا قتادة عن انس قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين فرأيته واضعا قدمه على صفاحهما يسمي ويكبر فذبحهما بيده
باب من ذبح ضحية غيره واعان رجل ابن عمر في بدنته وامر ابو موسى بناته ان يضحين بايديهن حدثنا ٥٥٥٩ قتيبة قال حدثنا سفين
عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف وانا ابكي فقال ما لك انفست قلت
نعم قال هذا امر كتبه الله على بنات آدم اقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه
بالبقر باب الذبح بعد الصلوٰة حدثنا ٥٥٦٠ حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني زبيد قال سمعت الشعبي عن البراء قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدأ من يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل فقد اصاب سنتنا ومن نحر فانما
هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك في شيء فقال ابو بردة يا رسول الله ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة
فقال اجعلها مكانها ولن تجزي او توفي عن احد بعدك باب من ذبح قبل الصلوٰة اعاده حدثنا ٥٥٦١ علي بن عبد الله قال
حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن محمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذبح قبل الصلوٰة فليعد فقال رجل هذا
يوم يشتهى فيه اللحم وذكر هنة من جيرانه فكأن النبي صلى الله عليه وسلم عذره وعندي جذعة خير من شاتين فرخص له فلا
ادري ابلغت الرخصة ام لا ثم انكفأ الى كبشين يعني فذبحهما ثم انكفأ الناس الى غنيمة فذبحوها حدثنا ٥٥٦٢ آدم قال حدثنا شعبة قال
حدثنا الاسود بن قيس سمعت جندب بن سفين البجلي قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال من ذبح قبل الصلوٰة
فليعد مكانها اخرى ومن لم يذبح فليذبح حدثنا ٥٥٦٣ موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن البراء قال صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف فقام ابو بردة بن نيار فقال يا
رسول الله فعلت فقال هو شيء عجلته قال فان عندي جذعة هي خير من مسنتين آذبحها قال نعم ولا تجزي عن احد بعدك
قال عامر هي خير نسيكتيه باب وضع القدم على صفح الذبيحة حدثنا ٥٥٦٤ حجاج بن منهال قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثنا انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بكبشين املحين اقرنين ويضع رجله على صفحتهما ويذبحهما بيده باب التكبير عند الذبح حدثنا ٥٥٦٥
قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر

ثنا قال ولم تجز ابن سعيد الا المنهال فقال هذا ولم تجز او توفي منه شاتين النبي صلى الله عليه وسلم رخصة سواه قال قال ان يصلي
هذا ثم لا نسيكتيه ووضع صفحتها صفحيها

١ قوله ابدلها والذين ذهبوا الى وجوب الاضحية احتجوا بقوله ابدلها لانه امر بالابدال فالم يكن واجبة لما امر بالابدال وهو العوض ووردت احاديث كثيرة تدل على الوجوب ١٢ ع
٢ قوله صفاحهما والصفاح جمع الصفحة وصفحة كل شيء جانبه. ك والمراد الجانب الواحد من وجه الاضحية وانما ثنى اشارة الى انه فعل ذلك في كل منهما فهو من اضافة الجمع الى المثنى بارادة التوزيع ١٢ ف
٣ قوله وامر ابو موسى هذا الاثر مباين للترجمة فيحتمل ان يكون محله في الترجمة التي قبلها او اراد ان الامر في ذلك على اختيار المضحي وقد اتفقوا على جواز التوكيل فيها للقادر لكن عند المالكية رواية بعدم الاجزاء مع القدرة وعند اكثرهم يكره لكن يستحب ان يشهدها كذا في ف ١٢
٤ قوله وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في الحديث مطابقة تامة للترجمة فان تعسف فيه فيؤخذ من قوله وضحى لانهم قالوا انه عليه الصلوٰة والسلام ضحى عن نسائه باذنهن ١٢ ع
٥ قوله ولن تجزي اي لن تكفي او لن تقضي وفي بعضها لم تجز وتوفي من التوفية ومن الايفاء اي لن يعطي حق التضحية عن احد غيرك او لن يكمل ثوابه ١٢ ك
٦ قوله هنة بفتح الهاء والنون الخفيفة بعدها هاء تانيث اي حاجة لجيرانه الى اللحم وقوله فكان النبي صلى الله عليه وسلم عذره بتخفيف الذال المعجمة من العذر اي قبل عذره ولكن لم يجعل ما فعله كافيا ولذلك امره بالاعادة قال ابن دقيق العيد فيه دليل على ان المقصود من المامورات اقامتها وذلك لا يحصل الا بالفعل والمقصود من المنهيات الكف منها بسبب مفاسدها ومع الجهل والنسيان لم يقصد المكلف فعلها فيعذر ١٢ ف
٧ قوله وعندي جذعة هو معطوف على كلام الرجل الذي عنى منه الراوي بقوله وذكر هنة من جيرانه تقديره هذا يوم يشتهى فيه اللحم ولجيراني حاجة فذبحت قبل الصلوٰة وعندي جذعة خير الخ ف فان قلت كيف يكون واحد خيرا من اضحيتين بل بالعكس اولى كما في صورة الاعتاق فان اعتاق رقبتين خير من اعتاق واحدة قلت المقصود في الضحايا طيب اللحم لاكثرته فشاة سمينة افضل من شاة غير سمينة وان تساويا في القيمة واما العتق فتكثير العدد مقصود فيه لتفكيك رقاب متعددة وهي خير من فك رقبة واحدة وان كانت الواحدة اكثر قيمة منها ١٢
٨ قوله حتى ينصرف في الحديث ان من ذبح قبل الصلوٰة فان عليه اعادة وعليه الاجماع لانه ذبح قبل وقته واختلفوا فيمن ذبح بعد الصلوٰة قبل ذبح الامام فذهب ابو حنيفة والثوري والليث الى انه يجوز ذلك وقال مالك والشافعي والاوزاعي لا يجوز لاحد ان يذبح قبل الامام اي مقدار الصلوٰة والخطبة واختلفوا في ذبح اهل البادية فقال عطاء يذبح اهل القرى بعد طلوع الشمس وقال الشافعي فيها كما قال في الحاضرة مقدار ركعتين وخطبتين وبه قال احمد وقال ابو حنيفة واصحابه فيمن ذبح من اهل السواد بعد طلوع الفجر اجزاه لانه ليس عليهم صلوٰة العيد وهو قول البخاري والثوري ١٢ ع
٩ قوله مسنتين تثنية مسنة والمسنة يقع على البقرة والشاة اذا اثنيا ويثنيان في السنة الثالثة ١٢ مجمع
١٠ قوله خير نسيكته بالافراد لابي ذر بالتثنية فان قلت خير افعل التفضيل وهو يقتضي الشركة والاولى لم تكن نسيكة اجيب بان الاولى وان وقعت شاة لحم غير اضحية لكن فيها ثواب لكونه قاصدا اجرا لجيران فهي ايضا عبادة او صورتها صورة النسيكة لانه وجهاني وقتها وقال في الفتح ضم الحقيقة الى المجاز بلفظ واحد فان النسيكة التي اجزأت عنه هي الثانية والاولى لم تجز عنه لكن اطلق عليها نسيكة لانه نحرها على انها نسيكة ١٢ قسطلاني.

عـه ووضع هذه الترجمة اشارة الى ان التي قبلها ليست للاشتراط ١٢ ع سـه قال ابن المنير هذا الاثر لا يطابق الترجمة الا من جهة ان الاستعانة اذا كانت مشروعة التحقت بها الاستنابة ١٢ ف
للـعـه بالضم والفتح في الحيض والنفاس لكن الضم في الولادة والفتح في الحيض اكثر ١٢ مجمع.

ووضع رجله على صفاحهما **باب** اذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شئ **حدثنا** احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا اسمٰعيل عن الشعبي عن مسروق انه اتى عائشة فقال لها يا ام المؤمنين ان رجلا يبعث بالهدى الى الكعبة ويجلس في المصر فيوصى ان تقلد بدنته فلا يزال من ذلك اليوم محرما حتى يحل الناس قال فسمعت تصفيقها من وراء الحجاب فقالت لقد كنت افتل قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث هديه الى الكعبة فما يحرم عليه مما حل للرجال من اهله حتى يرجع الناس **باب** ما يؤكل من لحوم الاضاحي وما يتزود منها **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفيٰن قال عمرو اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال كنا نتزود لحوم الاضاحي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وقال غير مرة لحوم الهدى **حدثنا** اسمٰعيل قال حدثني سليمٰن عن يحيى بن سعيد عن القسم ان ابن خباب اخبره انه سمع ابا سعيد الخدري يحدث انه كان غائبا فقدم فقدم اليه لحم فقال هذا من لحم ضحايانا فقال اخروه لا اذوقه قال ثم قمت فخرجت حتى اتى اخى ابا قتادة بن النعمٰن وكان اخاه لامه وكان بدريا فذكرت ذلك له فقال انه قد حدث بعدك امر **حدثنا** ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثالثة وبقى في بيته منه شئ فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي قال كلوا واطعموا وادخروا فان ذلك العام كان بالناس جهد فاردت ان تعينوا فيها **حدثنا** اسمٰعيل بن عبد الله قال حدثني اخى عن سليمٰن عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمٰن عن عائشة قالت الضحية كنا نملح منها فنقدم به الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال لا تاكلوا الا ثلثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد ان يطعم منه والله اعلم **حدثنا** حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني ابو عبيد مولى ابن ازهر انه شهد العيد يوم الاضحى مع عمر بن الخطاب فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال يايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم واما الاخر فيوم تاكلون من نسككم قال ابو عبيد ثم شهدت مع عثمٰن بن عفان وكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال يايها الناس ان هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن احب ان ينتظر الجمعة من اهل العوالي فلينتظر ومن احب ان يرجع فقد اذنت له قال ابو عبيد ثم شهدته مع على بن ابي طالب فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم ان تاكلوا لحوم نسككم فوق ثلث وعن معمر عن الزهري عن ابي عبيد نحوه **حدثني** محمد بن عبد الرحيم قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم

له قوله فما يحرم في هذا الحديث رد على من قال ان من بعث بهديه الى الحرم لزمه الاحرام اذا قلده ويجتنب ما يجتنبه المحرم حتى ينحر وروى هذا عن ابن عباس وابن عمر وبه قال عطاء بن ابي رباح واحتج الطحاوي على ذلك وقال ابن بطال هذا الحديث يرد ما روى عن ام سلمة عن النبي صلعم انه قال من راى منكم هلال ذي الحجة واراد ان يضحي فلا يأخذ من شعره واظفاره حتى يضحي رواه مسلم في صحيحه مرفوعا وبه قال سعيد بن المسيب واحمد واسحٰق ونقل ابن المنذر عن مالك والشافعي انهما كانا يرخصان في اخذ الشعر والاظفار لمن اراد ان يضحي مالم يحرم وراى الشافعي ان امر رسول الله صلعم امر اختيار كذا في العيني ١٢

٢ قوله على عهد النبي صلعم اي على زمانه وقد علم ان قول الصحابي كنا نفعل كذا على عهد النبي صلعم في حكم الرفع ١٢ ع

٣ قوله وقال غير مرة فاعل قال هو سفيٰن بن عيينة وقائل ذلك الراوي عنه على بن عبد الله وهو المديني بين ان سفيٰن كان تارة يقول لحوم الاضاحي ومرارا يقول لحوم الهدى ووقع في رواية الكشميهني ههنا وقال غيره وهو تصحيف ١٢ ف

٤ قوله اخى ابا قتادة وكان اخاه لامه كذا لابي ذر ووافقه الاصيلي والقابسي في روايتهما عن ابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني وهو وهم وقال ابا قتادة حتى اتى اخى قتادة وهو الصواب وقد تقدم في رواية الليث فانطلق الى اخيه لامه قتادة بن النعمٰن وزعم بعض من لم يمعن النظر في ذلك انه وقع في كل النسخ اباقتادة وليس كما زعم ١٢ ف

٥ قوله نفعل كما فعلنا الخ قال ابن المنير وجه قولهم افعل كما فعلنا مع ان النهي يقتضي الاستمرار لانهم فهموا ان ذلك النهي ورد على سبيل خاص فلما احتمل عندهم عموم النهي او خصوصه من اجل السبب المذكور قالوا ما قالوا وقوله كلوا واطعموا تمسك به من قال بوجوب الاكل من الاضحية ولا حجة فيه لانه امر بعد حظر فيكون للاباحة واستدل به على ان العام اذا ورد على سبب خاص ضعفت دلالة العموم حتى لا يبقى على اصالته لكن لا يقتصر فيه على السبب. ف وفي الكرماني وفي الحديث دليل على ان تحريم ادخار لحوم الاضاحي كان لعلة فلما زالت العلة زال التحريم فان قلت فهل يجب الاكل من لحمها لظاهر الامر وهو كلوا قلت الامر ظاهره حقيقة في الوجوب اذا لم تكن قرينة صارفة عنه وكان ثمه على انه لرفع الحرمة اي الاباحة ثم ان الاصوليين اختلفوا في الامر الوارد بعد الحظر اهو للوجوب ام للاباحة ولئن سلمنا انه للوجوب حقيقة فالاجماع ههنا مانع عن الحمل عليه ١٢

٦ قوله ان تعينوا فيها ضمير فيها للمشقة المفهومة من الجهد او للشدة او للسنة لانها سبب المشقة والمعنى اردت ان تعينوا الفقراء بعدم الادخار في تلك السنة او في حال المشقة والشدة ١٢ قاري

٧ قوله وليست بعزيمة اي ليس النهي للتحريم ولما ترك الاكل بعد الثلثة واجبا بل كان غرضه ان يعرف منه شيئ الى الناس واختلفوا في الاخذ بهذه الاحاديث فقال قوم يحرم امساك لحوم الاضاحي والاكل منه بعد ثلث وان حكم النهي باق وقال الجمهور يباح الاساك والاكل بعد الثلث والنهي منسوخ وهذا من باب نسخ السنة بالسنة قال بعضهم ليس هذا نسخا بل كان التحريم لعلة فلما زالت زال الحكم وقيل كان النهي للكراهة لا للتحريم والكراهة باقية الى اليوم ١٢ ك

٨ قوله عيدان والعيدان يوم الجمعة ويوم العيد حقيقة فان قلت لم سمي يوم الجمعة عيدا قلت لانه زمان اجتماع المسلمين في معبد عظيم لاظهار شعار الشريعة كيوم العيد فالاطلاق على سبيل التشبيه ١٢ ك

٩ قوله العوالي جمع العالية وهي قرى بقرب المدينة من جهة الشرق واقربها الى المدينة على اربعة اميال او ثلثة وابعدها ثمانية ١٢ ك

١٠ قوله ان يرجع استدل به من قال بسقوط الجمعة عن من صلى العيد اذا وافق العيد يوم الجمعة وهو محكي عن احمد واجيب بان قوله اذنت له ليس فيه تصريح بعدم العود وايضا فظاهر الحديث في كونهم من اهل العوالي انهم لم يكونوا ممن يجب عليهم الجمعة لبعد منازلهم عن المسجد ١٢ ف

١١ قوله فوق الخ قال القرطبي اختلف في اول الثلث التي كان الادخار فيها جائزا فقيل اولها يوم النحر فمن ضحى فيه جاز له ان يمسك يومين بعده ومن ضحى بعده امسك ما بقى له من الثلثة وقيل اولها يوم يضحي فلو ضحى في آخر ايام النحر جاز له ان يمسك ثلثا بعدها ويحتمل ان يوخذ من قوله فوق ثلث ان لا يحسب اليوم الذي يقع فيه النحر من الثلاث وتعتبر الليلة التي تليه وما بعدها قلت ويؤيده ما في حديث جابر كنا لا ناكل من لحوم بدننا فوق ثلث منى فان ثلث منى تتناول ما بعد يوم النحر لاهل النفر الثاني قال الشافعي لعل عليا لم يبلغه النسخ وقال غيره يحتمل ان يكون الوقت الذي قال فيه على ذلك كان بالناس حاجة كما وقع في عهد النبي صلعم وبذلك جزم ابن حزم فقال انما خطب على بالمدينة في الوقت الذي كان عثمٰن محصورا فيه وكان اهل البوادي قد الجاتهم الفتنة الى المدينة فاصابهم الجهد فلذلك قال على ما قال قلت اما كون على خطب به وعثمٰن محصور فاخرجه الطحاوي من طريق الليث عن عقيل عن الزهري في هذا الحديث ولفظه صليت مع على العيد وعثمان محصور واما الحمل المذكور فلما اخرج احمد والطحاوي ايضا من طريق مخارق بن سليم عن على رفعه اني كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فادخروا ما بدا لكم ١٢ ف

ن ١ تصفيقها بالصاد وهو ضرب احدى اليدين على الاخرى ليسمع صوتهما ن ٢ للرجل ن ٣ النبي ن ٤ مرة ن ٥ قالوا ن ٦ قال ن ٧ عام ن ٨ منه ن ٩ اخبرني ن ١٠ قال ن ١١ العيد

فعلت ذلك تعجبا او تاسفا على وقوع ذلك ١٢ قس ٥ اي امرنا قس لما كانوا ينهون عنه من اكل لحوم

(قوله اتى اخى اباقتادة) صوابه كما في الاصول المعتمدة واليونينية اتى قتادة بلا لفظ الاب وهو ابن النعمان وقد تقدم في عدة من شهد بدرا على الصواب اهـ سندي (قوله ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم ان تاكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث) ولعله كانت السنة سنة جوع فزعم بقاء النهي في سنة الجوع اولعله ما بلغه الناسخ والله تعالى اعلم

هذا هو الحديث الثامن عشر من ثلاثيات الامام الهمام البخاري

ابن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن عمه ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من الاضاحي
ثلثا وكان عبد الله يأكل بالزيت حين ينفر من منى من اجل لحوم الهدى

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاشربة

وقول الله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطن فاجتنبوه
لعلكم تفلحون حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الأخرة ٥٥٧٦ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي ليلة اسري به بايلياء
بقدحين من خمر ولبن فنظر اليهما ثم اخذ اللبن فقال جبرئيل الحمد لله الذي هداك للفطرة ولو اخذت الخمر غوت امتك تابعه
معمر وابن الهاد وعثمن بن عمر والزبيدي عن الزهري ٥٥٧٧ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس قال
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لا يحدثكم به غيري قال من اشراط الساعة ان يظهر الجهل ويقل العلم ويظهر
الزنا وتشرب الخمر وتقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيمهن رجل واحد ٥٥٧٨ حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن
وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب يقولان قال ابو هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
قال ابن شهاب واخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ان ابا بكر كان يحدثه عن ابي هريرة ثم يقول كان
ابو بكر يلحق معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه ابصارهم فيها حين ينتهبها وهو مؤمن باب ان الخمر من العنب
٥٥٧٩ حدثنا الحسن بن صباح قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا مالك هو ابن مغول عن نافع عن ابن عمر قال لقد حرمت الخمر وما
بالمدينة منها شيء ٥٥٨٠ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع عن يونس عن ثابت البناني عن انس قال حرمت
علينا الخمر حين حرمت وما نجد يعني بالمدينة خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر ٥٥٨١ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن

---

٢ قال رسول الله ٢ ان شرب خمسين خمسون اخبرنا وسعيد النبي ٢ الزاني يسرقها ٢ قال ابن عباس ينزع منه نور الايمان ٣ وغيره ثني الصباح

---

١ قوله يأكل بالزيت اي يأكل الخبز بالزيت حين يرجع من منى احترازا عن اكل لحوم الهدى فان قيل الهدى اخص من الاضحية فلا يلزم منه انه كان محترزا عن لحم الضحايا اجيب بان ذكر الهدى لمناسبة النفر من منى ١٢ ع ٢ قوله حين ينفر من منى هذا هو الصواب ووقع في رواية الكشميهني وحده حتى ينفر بدل حين وهو تصحيف لان المراد ان ابن عمر كان لا يأكل من لحم الاضحية بعد ثلث فكان اذا انقضت ثلاث منى يودم بالزيت ولا يأكل اللحم تمسكا بالامر المذكور وعلى رواية الكشميهني ينعكس الامر ويصير المعنى قال لا يأكل من لحم الاضحية ويأكل بالزيت الى ان ينفر فاذا نفر اكل بغير الزيت فيدخل فيه لحم الاضحية ١٢ ع. ٣ قوله انما الخمر الى آخر الآية الخمر المسكر الذي يخامر العقل والميسر القمار والانصاب الاصنام والازلام قداح الاستقسام رجس خبيث مستقذر من عمل الشيطان الذي يزينه فاجتنبوه اي الرجس المعبر به عن هذه الاشياء ان تفعلوه لعلكم تفلحون ١٢ جلالين ٤ قوله حرمها بضم المهملة وكسر الراء الخفيفة من الحرمان وقوله ثم لم يتب منها اي من شربها فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه قال الخطابي والبغوي في شرح السنة معنى الحديث لا يدخل الجنة لان الخمر شراب اهل الجنة فاذا حرمها شربها دل على انه لا يدخل الجنة قال ابن عبد البر هذا وعيد شديد يدل على حرمان دخول الجنة لان الله تعالى اخبران في الجنة انهار الخمر لذة للشاربين وانهم لا يصدعون عنها ولا ينزفون فلو دخلها وقد علم ان فيها خمرا وانه حرمها عقوبة له لزم وقوع الهم والحزن له والجنة لا هم فيها ولا حزن وان لم يعلم بوجودها في الجنة ولا انه حرمها عقوبة له لم يكن عليه في فقده الم فلهذا قال بعض من تقدم انه لا يدخل الجنة اصلا قال وهو مذهب غير مرضي قال ويحمل الحديث عند اهل السنة على انه لا يدخلها ولا يشرب الخمر فيها الا ان عفا الله عنه كما في بقية الكبائر فعلى هذا فمعنى الحديث جزاؤه في الآخرة ان يحرمها لحرمانه دخول الجنة الا ان عفى عنه قال وجائز ان يدخل الجنة بالعفو ثم لا يشرب فيها خمرا ولا تشتهيها نفسه وان علم بوجودها فيها. ت وفي العيني فان دخل الجنة يشرب من جميع اشربتها الا الخمر ومع ذلك لا يتألم بعدم شربها ولا يحسد من شربها ويكون حاله كحال اصحاب المنازل في الرفع والخفض وليس ذلك بعقوبة له قال تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين ١٢ ٥ قوله بقدحين فان قلت تقدم في قصة المعراج في كتاب المناقب ويجيئ قريبا انه اتي بثلثة اقداح قدح من عسل وقدحين قلت هذا في الايلياء وذاك عند رفعه الى سدرة المنتهى ١٢ ك ٦ قوله للفطرة مناسبة اللبن للفطرة من جهة انه غذاء للمولود الذي يولد على الفطرة ويتولد العقل والفهم بعدها ويتقوى الفطرة بها واما الخمر فلانها تخامر العقل وتزيل الفطرة ١٢ خ قال ابن المنير يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم نفر من الخمر لانها تفرس انها ستحرم قلت ويحتمل ان يكون نفر منها لكونه لم يعتد بشربها واختار اللبن لكونه مالوفا له صلى الله عليه وسلم وقوله غوت امتك يحتمل ان يكون اخذه من طريق الفال او تقدم عنده علم بترتيب كل من الامرين وهو اظهر ١٢ ف ٧ قوله لا يحدثكم الخ قلت لم قال هذا قلت اما لانه كان آخر من بقي من الصحابة ثمه او لانه عرف انه لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره ١٢ ك ٨ قوله وهو مؤمن قال ابن بطال به تعلق الخوارج فكفروا مرتكب الكبيرة عالما بالتحريم وحمل اهل السنة الايمان ههنا على الكامل ويحتمل ان يكون المراد ان فاعل ذلك يؤل امره الى ذهاب الايمان كذا في ف ١٢ ٩ قوله لا ينتهب نهبة ذات شرف اي لا يختلس شيئا له قيمة عالية قوله يرفع الناس اليه ابصارهم فيها اي في تلك النهبة ينظرون ويتضرعون ولا يقدرون على دفعه ١٢ مجمع ١٠ قوله باب ان الخمر من العنب بالتنوين ويحتمل الاضافة ومقصوده ان الخمر تكون من العنب وهو غير مخصوص بما يتخذ من التمر وقال العيني مقصوده ان الخمر هي التي تكون من ماء العنب لا من غيره من الانبذة من غير العنب لكن خطبة عمر والابواب الآتية تؤيد الوجه الاول الا ان يقال ان الخمر حقيقة هي التي من العنب وما سواه على المجاز. خ وقد صرح العيني بان غير التي من العنب يسمى خمرا عنده لمخامرته العقل بخلاف ماء العنب ١٢ ١١ قوله البسر هو المرتبة الرابعة لثمر النخل اولها طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب. ك قال الكرماني قوله البسر والتمر مجاز عن الشراب الذي يصنع منهما وهو عكس اني اراني اعصر خمرا وفيه حذف تقديره عامة اصل خمرنا او مادته ١٢ ف. ع القداح يقتسمون بها في الامور كذا فسره ابن عباس ومر تفسير الآية في ص ١٥٣ ج ٢ ١٢ ع بكسر الهمزة واللام واسكان التحتية الاولى وبالمد ويقال بالقصر بيت المقدس ١٢ ع بفتح النون المصدر وبالضم المال المنهوب. قس الشرف المكان العالي يعني لا يأخذ الرجل مال الناس قهرا ومكابرة وعلوا وعيانا وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ولا يقدرون على دفعه ١٢ ع ك للع اي من خمر العنب اي شيء كثير كما يأتي في الحديث الآتي متصلا او قال ذلك ابن عمر بحسب علمه ١٢ خ ع قوله الا قليلا فان قلت ثمه نفي عاما وههنا قال الا قليلا قلت الراويان مختلفان ١٢ ك ع و في ك ع تفسير الشرف بالمكان العالي

(كتاب الاشربة) (قوله لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء) قيل مبني على ان الخمر مخصوص بماء العنب وغيره لا يسمى خمرا ضرورة ان الاشربة الاخر كانت في المدينة يوم نزول التحريم موجودة على كثرة وقد يقال لعله قصد الرد على من زعم الخصوص بماء العنب على ان ضمير منها للخمر العنب خاصة او المطلق الخمر بقرينة الرد على الزاعم اي كيف يختص بماء العنب مع انه يوم نزول التحريم ما كان في المدينة من ماء العنب شيء وانما كان الموجود غيره فلا بد من شمول الاسم لذلك الغير وهذا اوفق لتتبع الاحاديث والله تعالى اعلم اه سندي

ابي حيّان قال حدثنا عامر عن ابن عمر قال قام عمر على المنبر فقال امّا بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل **باب** نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر ۵۵۸۲ حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله قال حدثني مٰلك بن انس عن اسحٰق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا عبيدة وابا طلحة وابي بن كعب من فضيخ زهو وتمر فجاءهم اٰتٍ فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة قم يا انس فاهرقها فاهرقتها ۵۵۸۳ حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انسا قال كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيخ فقيل حرمت الخمر فقالوا اكفئها فكفأنا قلت لانس ما شرابهم قال رطب وبسر فقال ابو بكر بن انس وكانت خمرهم فلم ينكر انس ۵۵۸۴ وحدثني بعض اصحابي انه سمع انسا يقول كانت خمرهم يومئذٍ حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا يوسف ابو معشر البراء قال سمعت سعيد بن عبيد الله قال حدثني بكر بن عبد الله ان انس بن مٰلك حدثهم ان الخمر حرمت والخمر يومئذ البسر والتمر **باب** الخمر من العسل وهو البتع وقال معن سألت مٰلك بن انس عن الفقاع فقال اذا لم يسكر فلا بأس وقال ابن الدراوردي سألنا عنه فقالوا لا يسكر لا بأس به ۵۵۸۵ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مٰلك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمٰن ان عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام ۵۵۸۶ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل وكان اهل اليمن يشربونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام ۵۵۸۷ وعن الزهري قال اخبرني انس بن مٰلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت وكان ابو هريرة يلحق معها الحنتم والنقير **باب** ما جاء في ان الخمر ما خامر العقل من الشراب ۵۵۸۸ حدثنا احمد بن ابي رجاء قال حدثنا يحيى عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل وثلٰثة وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد الينا عهدا الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا

اكفئها قال اصحابنا انس بن مالك ثني مالكا ۲ به فلا عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شراب حدثني معهما ثني وثلث

---

۱ قوله اما بعد نزل فان قلت القياس ان يقال فقد نزل قلت جاز حذف الفاء وقد مر مرارا. ک وفي فتح الباري وسيأتي قريبا عن احمد بن ابي رجاء بلفظ خطب عمر على المنبر فقال انه قد نزل ليس فيه اما بعد واخرجه الاسمٰعيلي بلفظ اما بعد فان الخمر فظهر ان حذف الفاء واثباتها من تصرف الرواة وقال لا حجة فيه لجواز حذف الفاء ۱۲ **۲** قوله من فضيخ زهو وتمر اما الفضيخ فهو بفاء ومعجمتين وزن عظيم اسم للبسر اذا شدخ ونبذ واما الزهو فهو بفتح الزاء وسكون الهاء بعدها واو وهو البسر الذي يحمر او يصفر قبل ان يترطب وقد يطلق الفضيخ على خليط البسر والرطب كما يطلق على البسر وحده وعلى التمر وحده. ف وفي الكرماني الفضيخ من الفضخ وهو الشدخ والكسر شراب يتخذ من غير ان تمسه النار وقيل هو ان يفضخ البسر ويصب عليه الماء ويترك حتى يغلي وقيل هو شراب يتخذ من البسر والتمر كليهما وظاهر لفظ الصحيح يساعد القول الاخير والزهو بضم الزاء وفتحها البسر الملون الذي ظهر فيه الصفرة او الحمرة واختلف العلماء فقال الاكثر تسمية عصير العنب خمرا حقيقة وفي سائر الانبذة مجاز وقال جماعة هو حقيقة في الكل ولا هو مبني على الخلاف في جواز اثبات اللغة بالقياس ۱۲ **۳** قوله قال ابو بكر الخ المعنى ان ابا بكر بن انس كان حاضرا عند انس لما حدثهم فكان انسا حينئذ لم يحدثهم بهذه الزيادة اما نسيانا واما اختصارا فذكره بها ابنه ابو بكر فاقره عليها وقد ثبت حديث انس بها ۱۲ ف. **۴** قوله البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية وقد يفتح الوجه فيه في القاموس البتع بالكسر وكعنب نبيذ العسل المشتد او سلالة العنب او بالكسر الخمر. خ البتع شراب يتخذ من العسل ۱۲ ع ک **۵** قوله الفقاع بضم الفاء وتشديد القاف وبالعين المهملة قال الكرماني المشروب المشهور قلت الفقاع لا يشرب بل يمص من كوزة وقال بعضهم الفقاع معروف قد يصنع من العسل واكثر ما يصنع من الزبيب قلت لم يقل احد ان الفقاع يصنع من العسل بل اهل الشام لا يصنعون الا من الدبس وفي عامة البلاد ما يصنع الا من الزبيب المدقوق وحكم شربه ما قاله مالك انه ان لم يسكر لا باس به والفقاع لا يسكر نعم اذا بات في انائه الذي يصنعونه فيه ليلة في الصيف او ليلتين في الشتاء يشتد جدا ومع هذا لا يسكر ۱۲ عيني **۶** قوله كل شراب اي كل واحد من افراد الشراب المسكر حرام وذلك ان كلمة كل اذا اضيفت الى النكرة تقتضي عموم الافراد واذا اضيفت الى المعرفة تقتضي عموم الاجزاء وقال بعضهم كل شراب اسكر اي من شانه الاسكار وسواء حصل بشربه الاسكار ام لا قلت ليس معناه كذا لان الشارع اخبر بحرمة الشراب عند اتصافه بالاسكار ولا يدل ذلك على انه يحرم اذا كان يسكر في المستقبل ثم نقل عن الخطابي فقال قال الخطابي فيه دليل على ان قليل المسكر وكثيره حرام من اي نوع كان لانها صيغة عموم اشير بها الى جنس الشراب الذي يكون منه السكر فهو كما قال كل طعام اشبع فهو حلال فانه يكون دالا على حل كل طعام من شانه الاشباع وان لم يحصل الشبع به لبعض قلت قوله قليل المسكر وكثيره حرام من اي نوع كان لا يمشي في كل شراب انما ذلك في الخمر لما روي عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا انما حرمت الخمر بعينها والمسكر من كل شراب فهذا يدل على ان الخمر حرام قليلها وكثيرها اسكرت ام لا ودل على ان غيرها من الاشربة انما يحرم عند الاسكار وهذا ظاهر فان قلت ورد عنه صلعم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام قلت طعن فيه يحيى بن معين ولئن سلم فالاصح انه موقوف على ابن عمر ولهذا رواه مسلم بالظن فقال لا اعلمه الا مرفوعا ولئن سلم فمعنى كل ما اسكر كثيره فحكمه حكم الخمر. عيني كتاب الطهارة باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ۱۲ **۷** قوله الدباء بضم دال وشدة باء ومد وحكي القصر وزنه فعال او فعلاء القرع اليابس وهو اليقطين نهى عن الانتباذ فيها لانها غليظة لا يترشح منها الماء وانقلاب ما هو اشد حرارة الى الاسكار اسرع فيسكر ولا يشعر قوله المزفت اناء طلي بالزفت وهو نوع من القار نهى عنه لان هذه الاواني تسرع الاسكار فربما يشرب فيها من لا يشعر به قوله الحنتم هي جرار مدهونة خضر تحمل الخمر فيها الى المدينة ثم قيل للخزف كله واحدتها حنتمة وانما نهى عن الانتباذ فيها لانها تسرع الشدة فيها لاجل دهنها وقيل لانها كانت تعمل من طين يعجن بالدم والشعر فنهى عنها ليمتنع من عملها والاول الوجه قوله والنقير هو اصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر مع الماء ليصير نبيذا مسكرا كلا من مجمع البحار ۱۲. **۸** قوله وهي من خمسة اشياء قال بعضهم اراد عمر رضي الله عنه التنبيه على ان المراد بالخمر في هذه الاٰية ليس خاصا بالمتخذ من العنب بل يتناول المتخذ من غيرها قلت نعم يتناول المتخذ من العنب من حيث التسمية لا من حيث الحقيقة. ع قال في فتح الباري الجملة حالية اي نزل تحريم الخمر في حال كونها تصنع من خمسة ويجوز ان تكون استينافية او معطوفة على ما قبلها. قال العيني جملة حالية ولا ينفي اطلاق الخمر على نبيذ التمر ۱۲ **۹** قوله والخمر ما خامر العقل في العيني لا ينافي كون اسم الخمر خاصا في التي من العنب اذا اسكر فان النجم بمعنى الظهور وهو اسم للنجم المعروف وهو الثريا وليس باسم لكل ما ظهر وهذا كثير النظائر نحو القارورة فانها مشتقة من القرار وليس اسما لكل ما يقر فيه شيء وفي العيني ايضا بل المنقول من اهل اللغة ان الخمر من العنب والمتخذ من غيره لا يسمى خمرا الا مجازا ۱۲ **۱۰** قوله الجد اي مسئلة الجد في انه يحجب الاخ او يحجب به او يقاسمه وفي قدر ما يرث لان الصحابة اختلفوا فيه اختلافا كثيرا. ع قوله الكلالة وهو ان يموت الرجل ولا يدع والدا ولا ولدا يرثانه واصلها من تكلله النسب اذا احاط وقيل الكلالة الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد. نهاية في العيني هو من لا ولد له ولا والد وقاله ابو بكر وعمر وعلي وزيد وابن مسعود والمدنيون والبصريون وروي عن ابن عباس هو من لا ولد وان كان له والد وقال شيخنا امين الدين في شرحه للسراجية الكلالة يطلق على ثلثة من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلى القرابة من غير جهة الولد والوالد. قوله وابواب من الربا فلعله يشير الى ربا الفضل لان ربا النسيئة متفق عليه بين الصحابة وسياق الخبر يدل على انه كان عنده نص في بعض ابواب الربا دون بعض فلهذا تمنى معرفة البقية ۱۲ ف **۱۱** عمومتي بدل من الضمير او منصوب على الاختصاص وفيه ان الصغير هو يخدم الكبار ۱۲ ک **۱۲** قوله بعض اصحابي قال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون بكر بن عبد الله المزني وان يكون قتادة ۱۲ قس **۱۳** مقصوده ان التحريم لم يتعلق بعين الخمر المعروفة عندهم بل كل ما اسكر فهو حرام ۱۲ تن. **۱۴** عن فقهاء اهل المدينة في زمانها وقد شارك مالكا في لقاء اكثر مشائخه المدنيين ۱۲ ع

قال قلت یا ابا عمرو فشیءٌ یصنع بالسند من الرز قال ذاک لم یکن علی عهد النبی صلی اللہ علیہ وسلم او قال علی عہد عمر وقال حجاج عن
حماد عن ابی حیان مکان العنب الزبیب حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبۃ عن عبد اللہ بن ابی السفر عن الشعبی عن ابن عمر
عن عمر قال الخمر تصنع من خمسۃ من الزبیب والتمر والحنطۃ والشعیر والعسل **باب** ما جاء فیمن یستحل الخمر ویسمیہ بغیر اسمہ

٥٥٩٠ وقال ہشام بن عمار حدثنا صدقۃ بن خالد قال حدثنا عبد الرحمن بن یزید بن جابر قال حدثنا عطیۃ بن قیس الکلابی حدثنی
عبد الرحمن بن غنم الاشعری قال حدثنی ابو عامر او ابو مالک الاشعری واللہ ما کذبنی سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول لیکونن من
امتی اقوام یستحلون الحر والحریر والخمر والمعازف ولینزلن اقوام الی جنب علم تروح علیہم بسارحۃ لہم یاتیہم یعنی الفقیر لحاجۃ
فیقولون ارجع الینا غدا فیبیتہم اللہ ویضع العلم ویمسخ اخرین قردۃ وخنازیر الی یوم القیمۃ **باب** الانتباذ فی الاوعیۃ والتور

٥٥٩١ حدثنا قتیبۃ بن سعید قال حدثنا یعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم قال سمعت سہلا یقول اتی ابو اسید الساعدی فدعا
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی عرسہ فکانت امراتہ خادمہم وہی العروس قالت اتدرون ما سقیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
انقعت لہ تمرات من اللیل فی تور **باب** ترخیص النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الاوعیۃ والظروف بعد النہی ٥٥٩٢ حدثنا یوسف بن موسی
قال حدثنا محمد بن عبد اللہ ابو احمد الزبیری قال حدثنا سفین عن منصور عن سالم عن جابر قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
عن الظروف فقالت الانصار انہ لا بد لنا منہا قال فلا اذا وقال خلیفۃ حدثنا یحیی بن سعید قال حدثنا سفین عن منصور عن سالم
بن ابی الجعد عن جابر بہذا حدثنا عبد اللہ بن محمد قال حدثنا سفین بہذا وقال لما نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن الاوعیۃ ٥٥٩٣ حدثنا
علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفین عن سلیمن بن ابی مسلم الاحول عن مجاہد عن ابی عیاض عن عبد اللہ بن عمرو قال لما نہی النبی
صلی اللہ علیہ وسلم عن الاسقیۃ قیل للنبی صلی اللہ علیہ وسلم لیس کل الناس یجد سقاء فرخص لہم فی الجر غیر المزفت حدثنا مسدد
قال حدثنا یحیی عن سفین حدثنی سلیمن عن ابراہیم التیمی عن الحرث بن سوید عن علی نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن الدباء والمزفت
٥٥٩٥ حدثنا عثمن قال حدثنا جریر عن الاعمش بہذا حدثنی عثمن قال حدثنا جریر عن منصور عن ابراہیم قال قلت للاسود
ہل سالت عائشۃ ام المؤمنین عما یکرہ ان ینتبذ فیہ فقال نعم قلت یا ام المؤمنین عن ما نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان ینتبذ فیہ
قالت نہانا فی ذلک اہل البیت ان ننتبذ فی الدباء والمزفت قلت اما ذکرت الجر والحنتم قال انما احدثک ما سمعت افاحدث ما لم اسمع
٥٥٩٦ حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشیبانی قال سمعت عبد اللہ بن ابی اوفی قال نہی النبی صلی اللہ
علیہ وسلم عن الجر الاخضر قلت ایشرب فی الابیض قال لا **باب** نقیع التمر ما لم یسکر ٥٥٩٧ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا یعقوب بن

فقال الاوزر ۲ یسمیہا بغیر اسمہا ۳ قال حدثنا ۴ سارحۃ ۵ فیقول ۶ فیقولوا ۷ ویضیع العلم ۸ بنا ۹ وکانت ۱۰ فی العرس ۱۱ قال ۱۲ ما سقت ۱۳ اذن ۱۴ الی ۱۵ تنی ۱۶ قال
۱۷ قال حدثنا ۱۸ قال رسول اللہ ۱۹ تنی ۲۰ ثنا ۲۱ عما ۲۲ عثمن ۲۳ نہینا ۲۴ فی ذلک ۲۵ قالت ۲۶ احدث ۲۶ واحدث ۲۶ افنحدث ۲۶ افاحدث

---

۱ قولہ الحر بکسر حاء وخفۃ راء مہملتین الفرج واصلہ الحرح یرید بہ کثرۃ الزنا ویمکن کون استحلال نکاح المتعۃ۔ مجمع البحار قولہ المعازف بالمہملۃ والزاء اصوات الملاہی۔ ک جمع معزفۃ بفتح الزاء وہی آلات الملاہی ونقل القرطبی عن الجوہری ان المعازف الغناء والذی فی صحاحہ انہا آلات اللہو وفی حواشی الدمیاطی المعازف الدفوف وغیرہا مما یضرب بہ ویطلق علی الغناء عزف۔ ف قولہ علم بفتحتین والجمع اعلام وہو الجبل العالی وقیل راس الجبل۔ ف قولہ تروح علیہم کذا فیہ بحذف الفاعل وہو الراعی بقرینۃ المقام اذ السارحۃ لا بد لہا من حافظ قولہ بسارحۃ بمہملتین الماشیۃ التی تسرح بالغداۃ الی رعیہا ای ترجع بالعشی الی مالفہا ووقع فی روایۃ الاسمعیلی سارحۃ بغیر موحدۃ فی اولہ ولا حذف فیہا ۱۲ ف ۲ قولہ یمسخ آخرین الخ یرید من لم یہلک فی البیات المذکور او من قوم آخرین غیر ہؤلاء الذین بیتوا ویؤید الاول روایۃ الاسمعیلی ویمسخ منہم آخرین قال ابن العربی یحتمل الحقیقۃ کما وقع للامم السابقۃ ویحتمل ان یکون کنایۃ عن تبدل اخلاقہم قلت والاول الیق بالسیاق ۱۲ ف ۳ قولہ التور ہو بفتح المثناۃ اناء من حجارۃ او من نحاس او من خشب ویقال لا یقال لہ تور الا اذا کان صغیرا وقیل ہو قدح کبیر کالقدر وقیل مثل الطست وقیل ہی فالاجانۃ وہی بکسر الہمزۃ وتشدید الجیم وبعد الالف نون وہاء ۱۲ ف ۴ قولہ انقعت قال المہلب النقیع حلال ما لم یشتد فاذا اشتد وغلا حرم وشرط الحنفیۃ القذف بالزبد قلت لم یشترط القذف بالزبد الا ابو حنیفۃ فی عصیر العنب ۱۲ ع ۵ قولہ عن الاسقیۃ کذا وقع فی ہذہ الروایۃ وقد تفطن البخاری لما فیہا فقال بعد سیاق الحدیث حدثنی عبد اللہ بن محمد حدثنا سفین بہذا وقال عن الاوعیۃ وہذا ہو الراجح وہو الذی رواہ اکثر اصحاب ابن عیینۃ عنہ کاحمد والحمیدی فی مسندیہما وابی بکر بن ابی شیبۃ وابن ابی عمر عند مسلم واحمد بن عبدۃ عند الاسمعیلی وغیرہم وقال عیاض ذکر الاسقیۃ وہم من الراوی وانما ہو عن الاوعیۃ لانہ صلی اللہ علیہ وسلم لم ینہ قط من الاسقیۃ وانما نہی عن الظروف ویحتمل ان یکون الروایۃ فی الاصل لا نہی عن النبیذ الا فی الاسقیۃ فسقط من الروایۃ شیء انتہی وقال الکرمانی یحتمل ان یکون معناہ لا نہی فی مسئلۃ الانبذۃ عن الجرار بسبب الاسقیۃ قال ویجیء عن سببیۃ شائع مثل تسمنون عن الاکل ای بسبب الاکل ومنہ فازلہما الشیطان عنہا ای بسببہا قلت ولا یخفی ما فیہ ویظہر لی ان لا غلط ولا سقط واطلاق السقاء علی کل ما یستقی منہ جائز فقولہ نہی عن الاسقیۃ بمعنی الاوعیۃ لان المراد بالاوعیۃ الاوعیۃ التی یستقی منہا واختصاص اسم الاسقیۃ بما یتخذ من الادم انما ہو بالعرف والا فمن یجیز القیاس فی اللغۃ لا یمنع ما صنع سفین فکانہ کان یری استواء اللفظین فحدث بہ مرۃ ہکذا ومرارا ہکذا ومن ثم لم یعدہا البخاری وہما کذا فی فتح الباری ۱۲ ۶ قولہ قال لا یعنی ان حکمہ حکم الاخضر فدل علی ان الوصف بالخضرۃ لا مفہوم لہ وکان الجرار الخضر حینئذ کانت شائعۃ بینہم فکان ذکر الاخضر لبیان الواقع لا للاحتراز وقال ابن عبد البر ہذا عندی کلام خرج علی جواب سوال کانہ قیل الجر الاخضر فقال لا تنتبذ وافیہ فسمعہ الراوی فقال نہی عن الجر الاخضر وقد روی ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ نہی عن نبیذ الجر قال والجر کل ما یصنع من مدر قلت وقد اخرج الشافعی عن سفین عن ابی اسحق عن ابن ابی اوفی نہی رسول اللہ صلعم عن نبیذ الجر الاخضر والابیض والاحمر فان کان محفوظا ففی الاول اختصار والحدیث الذی ذکرہ ابن عبد البر اخرجہ مسلم وابو داود وغیرہما قال الخطابی لم یعلق الحکم فی ذلک بالخضرۃ والبیاض وانما علق بالاسکار وذلک الجرار تسرع التغیر لما ینبذ فیہا فقد یتغیر من قبل ان یشعر بہ فنہوا عنہا ثم لما وقعت الرخصۃ اذن لہم فی الاوعیۃ بشرط ان لا یشربوا مسکرا ۱۲ ف ۷ قولہ ما لم یسکر تقییدہ فی الترجمۃ بما لم یسکر مع ان الحدیث لا تعرض فیہ للسکر لا اثباتا ولا نفیا اما من جہۃ ان المدۃ التی ذکرہا سہل وہی من اول اللیل الی نہارہ لا یحصل فیہا التغیر او انما خصہ بما لا یسکر من جہۃ المقام ۱۲ ف

ے بلد بقرب السند ۱۲ ک

عبد الرحمن القاري عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت امرأته خادمهم يومئذ وهي العروس فقالت ما تدرون ما انقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور **باب الباذق** ومن نهى عن كل مسكر من الاشربة ورأى عمر وابو عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث وشرب البراء وابو جحيفة على النصف وقال ابن عباس اشرب العصير ما دام طريا وقال عمر وجدت من عبيد الله ريح شراب وانا سائل عنه فان كان يسكر جلدته **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن ابي الجويرية قال سألت ابن عباس عن الباذق فقال سبق محمد الباذق فما اسكر فهو حرام قال الشراب الحلال الطيب قال ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث **حدثنا** عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل **باب** من رأى ان لا يخلط البسر والتمر اذا كان مسكرا وان لا يجعل ادامين في ادام **حدثنا** مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس قال اني لاسقي ابا طلحة وابا دجانة وسهيل بن البيضاء خليط بسر وتمر اذ حرمت الخمر فقذفتها وانا ساقيهم واصغرهم وانا نعدها يومئذ الخمر وقال عمرو بن الحرث قال حدثنا قتادة سمع انسا **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عطاء انه سمع جابرا يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب **حدثنا** مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين التمر والزهو والتمر والزبيب ولينبذ كل واحد منهما على حدة **باب شرب اللبن** وقول الله تعالى من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به بقدح لبن وقدح خمر **حدثنا** الحميدي سمع سفين حدثنا سالم ابو النضر انه سمع عميرا مولى ام الفضل يحدث عن ام الفضل قالت شك الناس في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه باناء فيه لبن فشرب وكان سفين ربما قال شك الناس في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه ام الفضل

الساعدي هل اتدرون نهى محمد بن الا الا ابن ابراهيم قال تعالى عزوجل يخرج قال اخبرنا فارسلت اليه ام الفضل

١ قوله كانت امرأته خادمهم قال ابن بطال فيه من الفقه ان الحجاب ليس بفرض على نساء المؤمنين وانما هو خاص لازواج النبي صلعم ولذلك ذكره الله تعالى في كتابه واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب اقول يحتمل انه كان قبل نزول الحجاب او كانت تخدمهم وهي مستورة بالجلباب وقال تع قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم وقال قل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ١٢ ك **٢** قوله الباذق ضبطه ابن التين بفتح المعجمة ونقل عن الشيخ ابي الحسن يعني القابسي انه حدث به بكسر الذال وسئل عن فتحها فقال ما وقفت عليه قال وذكر ابو عبد الملك انه الخمر اذا طبخ وقال ابن التين هو فارسي معرب وقال الجواليقي اصله باده وهو الطلاء وهو ان يطبخ العصير حتى يصير مثل طلاء الابل وقال ابن قرقول الباذق المطبوخ من عصير العنب اذا اسكر واذا طبخ بعد ان اشتد وذكر ابن سيده في المحكم انه من اسماء الخمر ويقال للباذق ايضا المثلث اشارة الى انه ذهب منه بالطبخ ثلثاه. كذا في ف وقال في القاموس بكسر الذال وفتحها ما طبخ من عصير العنب ادنى طبخة فصار شديدا. الطلاء والنصف وهو الذي ذهب نصفه والباذق كلها حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد ولكن حرمة تلك الاشياء دون حرمة الخمر حتى لا يكفر مستحلها ولا يجب الحد بشربها ما لم يسكر ونجاستها خفيفة وفي رواية غليظة ويجوز بيعها عند الاتلاف ويضمن قيمتها بالاتلاف كذا في العيني ١٢ **٣** قوله فان كان يسكر جلد ثم اختلف في جواز الحد بمجرد وجدان الريح والاصح لا واختلف في السكران فقيل هو من اختلط كلامه المنظوم وانكشف سره المكتوم وقيل هو من لا يعرف السماء من الارض ولا الطول من العرض ١٢ ع **٤** قوله سبق محمد صلعم الباذق قال المهلب اي سبق محمد صلعم بتحريم الخمر تسميتهم لها باذقا وقال ابن بطال يعني بقوله كل مسكر حرام والباذق شراب العسل ويحتمل ان يكون المعنى سبق حكم محمد صلعم بتحريم الخمر تسميتهم لها بغير اسمها وليس تغييرهم للاسم بمحلل لها اذا كان يسكر قال وكان ابن عباس فهم من السائل انه يرى الباذق حلالا فحسم مادته وقطع رجاءه وباعده منه واخبره انه المسكر ولا عبرة بالتسمية وقال ابن التين يعني ان الباذق لم يكن في زمان رسول الله صلعم قلت وسياق قصة عمر لا يؤيد ذلك ١٢ ف **٥** قوله قال الشراب الحلال الطيب قال الخ ولم يعين القائل بل هو ابن عباس او من بعده والظاهر انه من قول ابن عباس وبذلك جزم القاضي اسمعيل في احكامه ... في رواية عبد الرزاق قوله ليس بعد الحلال يعني ان المشتبهات تقع في حيز الحرام وهو الخبيث وما لا شبهة فيه هو حلال طيب ١٢ ف **٦** قوله اذا كان مسكرا قال ابن بطال قوله اذا كان مسكرا اخلطا لان النهي عن الخليطين عام وان لم يسكر كثيرهما لسرعة سريان الاسكار اليهما من حيث لا يشعر صاحبه فليس النهي عن الخليطين لانهما يسكران حالا بل لانهما يسكران مالا فانهما اذا كانا مسكرين في الحال لا خلاف في النهي عنهما قال الكرماني فعلى هذا فليس هو خليطا بل يكون اطلاق ذلك على سبيل المجاز واستعمال مشهور واجاب ابن المنير بان ذلك لا يرد على البخاري اما لانه يرى جواز الخليط من قبل الاسكار واما لانه ترجم على ما يطابق الحديث الاول وهو حديث انس فانه لا شك ان الذي كان يسقيه للقوم حينئذ كان مسكرا قلت والذي لا يظهر لي ان مراد البخاري بهذه الترجمة الرد على من اول النهي باحد تاويلين احدهما حمل الخليط على المخلوط وهو ان يكون نبيذ تمر وحده مثلا قد اشتد ونبيذ زبيب وحده مثلا قد اشتد فيخلطان ليصيرا خلا فيكون النهي من اجل تعمد التخليل وهذا مطابق للترجمة من غير تكلف وثانيهما ان يكون علة النهي عن الخلط الاسراف فيكون كالنهي عن الجمع بين ادامين ويؤيد الباقي قوله في الترجمة وان لا يجعل الخ. ف قوله وان لا يجعل ادامين قال القسطلاني تخرج عمر عن الجمع بين الادامين فروي انه كان كثيرا ما يسأل عن حذيفة بل عده لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين فيقول لا فيقول له هل رأيت في شيئا من خلال المنافقين فيقول لا الا واحدة فقال ما هي قال رأيتك جمعت بين لونين على مائدة ملح وزيت وكنا نعده هانعا فقال لله علي ان لا اجمع بينهما وكان لا يأكل الا بزيت خاصة او ملح خاصة قال القسطلاني وهذا تورع والا فلا خلاف في ان الجمع بينهما مباح بشرطه ١٢ خ **٧** قوله على حدة قال الخطابي وذهب الى تحريم الخليطين وان لم يكن الشراب منهما مسكرا جماعة عملا بظاهر الحديث وهو قول مالك واحمد واسحق وظاهر مذهب الشافعي وقالوا من شرب الخليطين اثم من جهة واحدة فان كان بعد الشدة اثم من جهتين وخص الليث النهي اذا انتبذا معا انتهى واعترض البعض على قول من قال لا بأس به اذ كل واحد منهما يحل منفردا فلا يكره مجتمعا فقالوا هذا قياس في مقابلة النص مع وجود الفارق فهو فاسد لكن قاس بتجويز احدى الاختين منفردة تجويزهما مجتمعتين انتهى وفيه ان ما ذكر مبني على الغفلة من التفرقة بين المسائل القياسية وبين الرجوع في معرفة احوال الاشياء الى ما هو الاصل فيها وان مقصود من قال اذا يحل كل واحد منفردا فلا يحرم مجتمعا ان الاجتماع بين الحلالين ليس من اسباب الحكم بالكراهة اذا لم يعتبر معه امر آخر فلا بد من ملاحظة ذلك الامر كما يلاحظ في جمع الاختين انه سبب لقطيعة الرحم وهذا طريقة مسلوكة بين الفقهاء الذين فقههم الله سبحانه بفضله فهم الحكم والعلل للاحكام فلا ينبغي ان يجترئ غيرهم عليهم كما لا ينبغي ان يجترئ من ليس من اهل العبرة على من كان منهم ١٢ خ **٨** قوله فرث هذه الآية صريحة في احلال شرب البان الانعام بجميع انواعه لوقوع الامتنان به فيعم جميع البان للانعام في حال حياتها والفرث بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مثلثة وهو ما يجتمع في الكرش وقال القزاز هو ما ألقي من الكرش تقول فرثت الشيء اذا اخرجته من وعائه فنثرته اما بعد خروجه فانما يقال له سرجين وزبل واخرج القزاز عن ابن عباس ان للدابة اذا اكلت العلف واستقل في كرشها فكان اسفله فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما والكبد مسلط عليه فيقسم الدم ويجريه في العروق ويجري اللبن في الضرع ويبقى الفرث في الكرش وحده ١٢ ف **٩** قوله الطلاء بكسر المهملة والمد هو الدبس شبه بطلاء الابل وهو القطران الذي يدهن به فاذا طبخ عصير العنب حتى تمدد اشبه طلاء الابل وهو في تلك الحالة غالبا لا يسكر ١٢ ف **١٠** اثر عمر وصله مالك عن الزهري عن السائب ابن يزيد وفيه قصة وعمر حد اتاما ١٢ كذا في الفتح . **١١** قوله منها الخ ثني الضمير في منهما ولم يقل منها باعتبار ان الجمع بين الاثنين لا بين الثلاثة او الاربعة. ك منها اي من كل اثنين فيكون الجمع بين الاكثر بطريق الاولى ١٢ ف . **١٢** زاد في اول كتاب الاشربة نظر اليهما ثم اخذ اللبن وبذلك تتم المطابقة بين الترجمة والحديث على ما لا يخفى ١٢ قس. **١٣** يحتمل ان يكون سال ابنه فاعترف بانه شرب كذا فسال غيره عنه فاخبره انه يسكر

فاذا وُقِفَ عليه قال هو عن ام الفضل ٥٦٠٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى صالح وابى سفيٰن عن جابر بن
عبد الله قال جاء ابو حُمَيد بقدحٍ من لبنٍ من النَّقيع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الَا خمّرته ولو ان تعرض عليه عُودًا
٥٦٠٦ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يذكر اُراه عن جابر قال جاء ابو حُميد رجل من
الانصار من النقيع باناءٍ من لبنٍ الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم الا خمّرته ولو ان تعرض عليه عودا وحدثنى
ابو سفيٰن عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا ٥٦٠٧ حدثنا محمود قال اخبرنا النضر قال اخبرنا شعبة عن ابى اسحٰق قال سمعت
البراء قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم من مكة وابو بكر معه قال ابو بكر مررنا براعٍ وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر
فحلبت كُثبة من لبن فى قدح فشرب حتى رضيت واتانا سُراقة بن جُعشم على فرس فدعا عليه فطلب اليه سراقة ان لا يدعو
عليه وان يرجع ففعل النبى صلى الله عليه وسلم ٥٦٠٨ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمٰن عن ابى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الصدقة اللقحة الصفى منحة والشاة الصفى تغدو باناء وتروح باخر ٥٦٠٩ حدثنا ابو عاصم عن الاوزاعى عن
ابن شهاب عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما وقال
ابراهيم بن طهمان عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رُفعت الى السدرة فاذا اربعة
انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران فى الجنة واُتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن و
قدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فشربت فقيل لى اصبت الفطرة انت وامتك قال هشام وسعيد وهمام
عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الانهار نحوه ولم يذكروا ثلثة اقداح باب
استعذاب الماء ٥٦١١ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحٰق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة
اكثر انصارىٍ بالمدينة مالا من نخل وكان احبّ ماله اليه بيرُحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماءٍ فيها طيّب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن

---

٣ اتاى اتا الا ٥ فقال ٦ دفعت رُفعت الى السدرة ٦ رُفعت لى السدرة ٧ المنتهى ٨ النيل ٩ فاتيت ٩ ولم يذكر ١٠ بيرحى ١١ بيرحى وكانت مستقبل ١١ وكان مستقبل

---

١ قوله النقيع بفتح النون وكسر القاف وبالمهملة موضع بوادى العقيق وهو الذى حماه رسول الله صلعم. ك وقيل غيره وقد تقدم فى كتاب الجمعة ذكر نقيع الخضاب فدل على التعدد وكان ولديا يجتمع فيه الماء والماء الناقع هو المجتمع وقيل كانت تعمل فيه الآنية وعن الخليل الوادى الذى يكون فيه الشجر وقال ابن التين رواه ابو الحسن يعنى القابسى بالموحدة وكذا نقله عياض عن ابى بكر بن العاص وهو تصحيف فان البقيع مقبرة المدينة وقال القرطبى الاكثر على النون وهو من ناحية العقيق على عشرين فرسخا من المدينة ١٢ ف ٢ قوله تعرض بفتح اوله وضم الراء قاله الاصمعى وهو رواية الجمهور واجاز ابو عبيد كسر الراء وهو ماخوذ من العرض اى اما يجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغط فلا اقل من ان تعرض عليه شيئا واظن السر فى الاكتفاء بعرض العودان يعم تعاطى التغطية او العرض يقترن بالتسمية فيكون العرض علامة على التسمية فتمتنع الشياطين من الدنو منه ١٢ ف ٣ قوله فحلبت تقدم فى الهجرة فامرت الراعى فحلب فيكون نسبة الحلب لنفسه مجازية وقوله كثبة بضم اوله وسكون المثلثة بعدها موحدة قال الخليل كل قليل جمعته فهو كثبة وقال ابن فارس هى القطعة من اللبن او التمر وقال ابو زيد هى من اللبن ملأ القدح وقيل قدر حلبة ناقة واحسن الاجوبة فى شرب النبى صلعم من اللبن مع كون الراعى اخبرهم ان اللبن لغيره انه كان فى عرفهم التسامح بذلك او كان صاحبها اذن للراعى ان يسقى من يمر به اذا التمس ذلك منه. ف وفى الكرمانى قلت اما ان صاحبه كان رجلا حربيا لا امان له او كان صديق رسول الله صلى الله عليه وسلم او ابى بكر رض يحب شربهما او كانا مضطرين انتهى مع حذف الوجهين المذكورين. مر الحديث فى صـ ١٢٠٤٩ ١٢ ٤ قوله اللقحة بكسر اللام ويجوز فتحها وسكون القاف بعدها مهملة وهى التى قريب عهدها بالولادة والصفى بمهملة وفاء وزن فعيل هى الكثيرة اللبن وهى بمعنى مفعول اى مصطفاة مختارة ف والمنحة بكسر الميم العطية وهى كالناقة التى تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك ومنحة هو منصوب على التمييز نحو نعم الزاد زادا ابيك زادا. ف قوله تغدو من الغدو وهو اول النهار وتروح من الرواح وهو آخر النهار كناية عن كثرة اللبن. ع ومر فى صـ ١٢٤٦ ١٢ ٥ قوله رفعت قال فى الفتح رفعت كذا للاكثر بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة وسكون المثناة على البناء للمجهول والى بتشديد التحتية والسدرة مرفوعة وللمستملى وقعت بدال بدل الراء وسكون العين وضم المثناة نسبة الفعل الى المتكلم والى حرف جر والمراد سدرة المنتهى وسميت بذلك لان علم الملائكة ينتهى اليها وعن ابن مسعود لكونها ينتهى اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله تعالى ومعنى الرفع تقريب الشئ وكانه اراد ان سدرة المنتهى استبانت له بنعوتها كل الاستبانة حتى اطلع عليها كل الاطلاع بمثابة الشئ المقرب اليه كذا فى القسطلانى ١٢ ٦ قوله اما الباطنان الخ نقل الطيبى انهما السلسبيل والكوثر. لمعات وفى شرح ابن الملك يقال لاحدهما الكوثر وللآخر نهر الجنة وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدى العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يعيب فى الجنة انتهى قوله اما الظاهران قال القاضى الحديث يدل على ان اصل سدرة المنتهى فى الارض لخروج النيل والفرات من اصلها وقال ابن الملك يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون ماءهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة فى الاسم بان شبههما بنهرى الجنة فى الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهرى الجنة موافقين لاسمى نهرى الدنيا وفى شرح مسلم قال المقاتل الباطنان هو السلسبيل والكوثر والظاهران النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد الله تعالى ثم يخرجان من الارض ويسيران فيها وهذا لا يمنعه شرع ولا عقل وهو ظاهر الحديث فوجب المصير اليه مرقاة شرح المشكوة وكذا فى اللمعات شرح المشكوة ١٢ ٧ قوله بثلثة اقداح وقد مر عن قريب انه قدحان ولا تنافى بينهما لان مفهوم العدد لا اعتبار له مع احتمال ان القدحين كان قبل رفعه الى سدرة المنتهى والثلثة بعده ١٢ ع ٨ قوله اصبت الفطرة قال ابن المنير ذكر السر فى عدوله عن الخمر ولم يذكر فى عدوله عن العسل ولعل السر فى ذلك كون اللبن انفع وبه يشتد العظم وينبت اللحم وهو بمجرده قوت ولا يدخل فى السرف بوجه وهو اقرب الى الترتيبة ولا منافاة بينه وبين الورع بوجه والعسل وان كان حلالا لكنه من المستلذات التى قد يخشى على صاحبها ان يندرج فى قوله تعالى اذهبتم طيباتكم قلت ويحتمل ان يكون السر فيه ما وقع فى بعض طرق الاسراء انه صلعم عطش فاتى بالاقداح فاثر اللبن دون غيره لما فيه من حصول حاجته دون العسل والخمر فهذا هو السبب الاصلى فى ايثار اللبن وصادف مع ذلك رجحانه عليهما من عدة جهات قال ابن المنير ولا يعكر على ماذكرته ما سيأتى قريبا انه كان يحب الحلوى والعسل لانه كان يحبه مقصدا فى تناوله لا فى جعله ديدنا ١٢ ف ٩ قوله ولم يذكروا اى فى رواية الكشميهنى ولم يذكر بالافراد وظاهر هذا النفى ان لم يقع ذكر الاقداح فى رواية الثلاثة وهو معترض بما تقدم فى بدء الخلق عن هدبة عن همام بلفظ ثم اتيت باناء من خمر واناء من عسل فيحتمل ان يكون المراد بالنفى نفى ذكر لفظ الاقداح بخصوصها ويحتمل ان يكون رواية الكشميهنى التى بالافراد هى المحفوظة والفاعل هشام فانه تقدم فى بدء الخلق من طريق يزيد بن زريع عن سعيد وهشام جميعا عن قتادة بطوله وليس فيه ذكر الآنية اصلا ١٢ ف.
١٠ قوله يشرب الخ قال ابن بطال استعذاب الماء لا ينافى الزهد ولا يدخل فى الترف المذموم بخلاف تطييب الماء بالمسك ونحوه فقد كرهه مالك لما فيه من السرف ١٢ ف

عـ٢ وفى ....خ بالهمزة المقلوبة ١٢
عـ١ اشارة الى ما مر فى كتاب الاشربة فى صـ ٢٢٣٥٢ من قول جبرئيل ولو اخذت الخمر غوت امتك ١٢
عـ٣ زيد بن سهل زوج ام انس ١٢ ك

تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح او رائح شك عبد الله وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه وقال اسمعيل ويحيى رائح **باب** شرب اللبن بالماء ٥٦١٢ **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا واتى داره فحلبت شاة فشبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البئر فتناول القدح فشرب وعن يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي فاعطى الاعرابي فضله ثم قال الايمن الايمن ٥٦١٣ **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فليح بن سليمن عن سعيد بن الحرث عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا قال والرجل يحول الماء في حائطه قال فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بائت فانطلق الى العريش قال فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن له قال فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه **باب** شراب الحلواء والعسل وقال الزهري لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل لانه رجس قال الله تعالى احل لكم الطيبات وقال ابن مسعود في السكر ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ٥٦١٤ **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا ابو اسامة قال اخبرني هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الحلواء والعسل **باب** الشرب قائما ٥٦١٥ **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال قال اتى علي على باب الرحبة فشرب قائما فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب وهو قائم واني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت ٥٦١٦ **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي بن ابي طالب انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلوة العصر ثم اتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر راسه ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون

بكرمى ١ رابح ٢ ابن يحيى مح رايح ٣ شوب ٤ فاتى ٥ فشبت ٦ وقل ٧ النبي ٨ حب ٩ شرب ١٠ الحلوى ١١ مما ١٢ قال سمعت ١٣ ابن سبرة ١٤ بماء ١٥ احدهم ١٦ رسول الله ١٧ قال ١٨

١ قوله شرب اللبن قال ابن المنير مقصوده ان ذلك لا يدخل في النهي عن الخليطين وهو يؤيد فائدة تقييده الخليطين بالمسكر اي انما نهى عن الخليطين اذا كان كل واحد منهما من جنس ما يسكر وانما كانوا يمزجون اللبن بالماء لان اللبن عند الحلب يكون حارا وتلك البلاد في الغالب حارة فكانوا يكسرون حر اللبن بالماء البارد ١٢ ف **٢ قوله** شنة بفتح المعجمة وتشديد النون هي القربة الخلقة وقال الداودي هي التي زال شعرها من البلاء قال المهلب والحكمة في طلب الماء البائت ان يكون ابرد واصفى قوله والا كرعنا فيه حذف تقديره فاسقنا والكرع بالراء تناول الماء بالفم من غير اناء ولا كف وقال ابن التين حكى ابو عبد الملك انه الشرب باليدين معا قال واهل اللغة على خلافه قلت ويرده ما اخرج ابن ماجة عن ابن عمر قال مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلعم لا تكرعوا ولكن اغسلوا ايديكم ثم اشربوا بها الحديث ولكن في سنده ضعف فان كان محفوظا فالنهي فيه للتنزيه والفعل لبيان الجواز وقصة جابر قبل النهي او النهي في غير حال الضرورة وهذا الفعل كان لضرورة شرب الماء الذي ليس ببارد فيشرب بالكرع لضرورة العطش لئلا تكرهه نفسه اذا تكررت الجرع فقد لا يبلغ الغرض من الري اشار الى هذا الاخير ابن بطال وقوله يحول الماء اي ينقل الماء من مكان الى مكان آخر من البستان ليعم جميع اشجاره بالسقي وقوله العريش خيمة من خشب وثمام بضم المثلثة مخففا وهو نبات ضعيف له خوص وقد يجعل من الجريد كالقبة او من العيدان ويظلل عليها الداجن بجيم ونون الشاة التي تالف البيوت وقوله ثم شرب الخ في رواية احمد وشرب النبي صلى الله عليه وسلم وسقى صاحبه وظاهره ان الرجل شرب فضلة النبي صلى الله عليه وسلم لكن في رواية لاحمد ايضا وابن ماجة ثم سقاه ثم صنع لصاحبه مثل ذلك اي حلب له وسكب عليه الماء البائت هذا هو الظاهر كذا في فتح الباري ١٢ **٣ قوله** شراب الحلواء في رواية المستملي الحلواء بالمد ولغيره بالقصر وهما لغتان قال الخطابي هي ما يعقد من العسل ونحوه وقال ابن التين عن الداودي هو النقيع الحلو وعليه تبويب البخاري بشراب الحلواء كذا قال وانما هو نوع منها والذي قاله الخطابي هو مقتضى العرف وقال ابن بطال الحلواء كل شيء حلو وهو كما قال لكن استقر العرف على تسمية ما لا يشرب من انواع الحلو حلوى ولانواع ما يشرب مشروب ونقيع ونحو ذلك ف. وقوله الحلواء شامل للعسل فذكره بعدها من التخصيص بعد التعميم ١٢ قسطلاني **٤ قوله** وقال الزهري الخ قلت مقصود البخاري من ايراد قول الزهري هو قوله تعالى احل لكم الطيبات والحلواء والعسل و كل شيء يطلق عليه انه حلو من الطيبات وهذا في معرض التعليل للترجمة غاية ما في الباب ذكر اولا عن الزهري مسئلة شرب البول تنبيها على انه ليس من الطيبات قوله لشدة اي لضرورة وهذا خلاف ما عليه الجمهور وتعليله بقوله لانه رجس اي لان البول نجس غير طاهر لان الميتة والدم ولحم الخنزير رجس ايضا مع انه يجوز التناول فيها عند الضرورة وقالت الشافعية يجوز التداوي بالبول ونحوه من النجاسات خلا الخمر والمسكرات وقال مالك لا يشرب بها لانها لا تزيد الا عطشا وجوعا واجاز ابو حنيفة ان يشرب منها مقدار ما يمسك به رمقه كذا في العيني ١٢ **٥ قوله** وقال ابن مسعود الجواب عن ايراده اثر ابن مسعود ههنا فهو انه اشار بذكره الى قوله تعالى فيه شفاء للناس فدل على عنده ان الله لم يجعل الشفاء فيما حرم واما تعيين السكر ههنا من سائر المحرمات من هذا الجنس فهو ان ابن مسعود سئل عن ذلك على التعيين. ع وفي ح وف اثر عن ابن مسعود فيه سؤال عن ابن مسعود عن السكر على التعيين وجوابه بقوله ان الله لم يجعل الخ والسكر بفتحتين الخمر فيما نقله ابن التين عن بعضهم وقيل هو نبيذ التمر اذا اشتد ع بفتحتين الخمر المعتصر من العنب. مجمع فان قلت قد جوزوا اساغة اللقمة بالجرعة من الخمر فلم لم يجوزوا التداوي بها اجيب بان الاساغة يتحقق بها بخلاف الشفاء فانه لا يتحقق كما لا يخفى وقد قال بعضهم ان المنافع في الخمر قبل التحريم سلبت بعده ١٢ قس **٦ قوله** رحبة الكوفة والرحبة بفتح الراء والمهملة والموحدة المكان المتسع والرحب بسكون المهملة المتسع ايضا قال الجوهري ومنه ارض رحبة بالسكون اي متسعة ورحبة المسجد بالتحريك وهي ساحته قال ابن التين فعلى هذا يقرأ الحديث بالسكون ويحتمل انها صارت رحبة للكوفة بمنزلة رحبة المسجد فيقرأ بالتحريك وهذا هو الصحيح. ف وما في قس فهو بين السطور وقوله حوائج هو جمع حاجة على غير القياس وذكر الاصمعي انه مولد والجمع حاجات وحاج ١٢ ف **٧ قوله** وذكر الخ فان قلت لم فصل الرأس والرجلين عما تقدم ولم يذكرهما على وتيرة واحدة قلت حيث لم يكن الرأس مغسولا بل ممسوحا فصله عنه وعطف الرجل عليه وان كان مغسولا على نحو قوله تعالى وامسحوا برؤسكم الآية او كان لابس الخف فسح ايضا وقيل ذلك لان الراوي الثاني نسي ما ذكره الراوي الاول في شان الرأس والرجلين. ك وعند الطيالسي فغسل وجهه ويديه ومسح على رأسه ورجليه وان آدم توقف في سياقه فعبر بقوله وذكر الخ ١٢ ف **٨ قوله** ثم قام فشرب الخ واستدل بهذه الاحاديث على جواز الشرب قائما وهو مذهب الجمهور وكرهه قوم لحديث انس عند مسلم ان النبي صلعم زجر على الشرب قائما لكنهم حملوا النهي على الاستحباب والحث على ما هو اولى واكمل وذلك لان في الشرب قائما ضررا ما فكره لاجله كذا في قسطلاني ١٢ **ع** معناه ان اجره يروح على صاحبه اي اليه لا ينقطع عنه ١٢ ف.

(قوله باب الشرب قائما) وفيه وذكر رأسه ورجليه اي ما نسيهما من البلة اصلا بل استعمل فيها شيئا يسيرا والظاهر انه مسحهما ويحتمل انه غسل الرجلين غسلا خفيفا وعلى الوجهين فلا اشكال لما صح عنه في هذا الحديث انه قال في اخره هذا وضوء من لم يحدث وعلماؤنا وان لم يصرحوا بمثله لكن لا يأبى كلامهم جواز مثله لمن لم يحدث فينبغي ان من لم يحدث يجوز له ان يصلي من غير تجديد وضوء وان يتوضأ مثل هذا الوضوء وهو افضل من الاول وان يتوضأ وضوء اسابغا وهو افضل الكل والله تعالى اعلم

الشرب قائما وان النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت حدثنا ٥٦١٧ ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عاصم الاحول عن الشعبي
عن ابن عباس قال شرب النبي صلى الله عليه وسلم قائما من زمزم باب من شرب وهو واقف على بعيره حدثنا ٥٦١٨ ملك بن اسمعيل
قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة قال اخبرنا ابو النضر عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحرث انها ارسلت الى النبي
صلى الله عليه وسلم بقدح لبن وهو واقف عشية عرفة فاخذه بيده فشربه زاد ملك عن ابي النضر على بعيره باب الايمن
فالايمن في الشرب حدثنا ٥٦١٩ اسمعيل قال حدثني ملك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بلبن
قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن شماله ابو بكر فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن باب هل يستاذن الرجل من
عن يمينه في الشرب ليعطي الاكبر حدثنا ٥٦٢٠ اسمعيل قال حدثني ملك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام
والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك احدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده باب الكرع في الحوض حدثنا ٥٦٢١ يحيى
ابن صالح قال حدثنا فليح بن سليمن عن سعيد بن الحرث عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار
ومعه صاحب له فسلم النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه فرد الرجل فقال يا رسول الله بابي انت وامي وهي ساعة حارة وهو يحول في
حائط له يعني الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات في شنة والا كرعنا والرجل يحول الماء في حائط فقال الرجل
يا رسول الله عندي ماء بات في شنة فانطلق الى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن له فشرب النبي صلى الله عليه
وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذي جاء معه باب خدمة الصغار الكبار حدثنا ٥٦٢٢ مسدد قال حدثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انسا
قال كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيخ فقيل حرمت الخمر فقال اكفئها فكفأنا قلت لانس ما شرابهم قال رطب
وبسر فقال ابو بكر بن انس وكانت خمرهم فلم ينكر انس وحدثني بعض اصحابي انه سمع انسا يقول كانت خمرهم يومئذ باب تغطية
الاناء حدثنا ٥٦٢٣ اسحاق بن منصور قال اخبرنا روح بن عبادة قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من
الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا انيتكم واذكروا
اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا واطفئوا مصابيحكم حدثنا ٥٦٢٤ موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن عطاء عن جابر ان رسول الله

فاخذه وشربه الحائط بائت فكفأنا حدثني اخبرني الشياطين عليه

١ قوله من زمزم الظاهر انه مخصوص بماء الوضوء وماء زمزم وفيه رد على من عمم نهي الشرب قائما والحديث الاول يحمل على الثاني ويؤيده ما في رواية الاسمعيلي فدعا بوضوء ولعل السر في ذلك ان الماء المشروب يصير بدرقة للغذاء اذا شرب قاعدا واما اذا شرب قائما فيسري في الاطراف بسرعة فلا يعمل عمل البدرقة واما ماء الوضوء وماء زمزم فالمقصود منها وصول البركة الى الاجزاء البدنية بسرعة والله اعلم باسرار احكامه ١٢ خ ٢ قوله الايمن فالايمن اي يقدم الايمن على يمين الشارب بارتفاع الايمن بالصيغة المقدرة الذي ذكرناه ويجوز ان يكون مرفوعا انه مبتدأ محذوف الخبر والتقدير اليمين احق لفضيلة على الشمال وقوله فالايمن عطف عليه ويجوز فيهما النصب اي اعط الايمن. ع هذا مستحب عند الجمهور وقال ابن حزم يجب وقوله في الشراب يعم الماء وغيره من المشروبات ونقل عن مالك وحده انه خصه بالماء وقال ابن عبد البر لا يصح عن مالك وقال يشبه ان يكون مراده ان السنة تثبت في الماء خاصة وتقديم الايمن في غير شرب الماء يكون بالقياس ١٢ ف ٣ قوله اتاذن لي لم يقع في حديث انس انه استاذن الاعرابي الذي عن يمينه فاجاب النووي وغيره بان السبب فيه ان الغلام كان ابن عمه فكان له عليه ادلال وكان من على اليسار اقارب الغلام وطيب نفسه الاستيذان لبيان الحكم فان قلت يعارض حديث سهل هذا وحديث انس الذي مضى عن قريب حديث سهل بن ابي حثمة الآتي في القسامة كبر كبر قلت الجواب في هذا انه محمول على الحالة التي يجلسون فيها متساوين اما بين يدي الكبير او عن يساره كلهم او خلفه او حيث لا يكون فيهم وقوله اتاذن ظاهره انه لو اذن لاعطاهم ويؤخذ من ذلك جواز الامتنان بمثل ذلك قيل انه مشكل على ما اشتهر لا ايثار في القرب ١٢ ع ٤ قوله فتله بفتح المثناة من فوق وتشديد اللام اي وضعه وقال الخطابي وضعه بعنف واصله من الرمي على التل وهو المكان العالي المرتفع ١٢ ف. ٥ قوله قلت لانس القائل هو سليمان التيمي والد معتمر قوله فقال ابو بكر والمعنى ان ابا بكر بن انس كان حاضرا عند انس لما حدثهم فكان انسا حينئذ لم يحدثهم بهذه الزيادة اما نسيانا واما اختصارا فذكره بها ابنه ابو بكر فاقره عليها وقد ثبت تحديث انس بها ١٢ ف ٦ قوله وحدثني بعض القائل هو سليمان التيمي ايضا وهو موصول بالسند المذكور فيحتمل ان يكون انس حدث بها حينئذ فلم يسمعه سليمان او حدث بها انس في مجلس آخر فحفظها عنه الرجل الذي حدث بها سليمان وهذا المبهم يحتمل ان يكون هو بكر بن عبد الله المزني ويحتمل ان يكون قتادة. ف وذكر لكل من الاحتمالين قرينة لا يسع المقام ذكرها وقد مر في ص ٣٥٢ ج ٢ ١٢ ٧ قوله جنح الليل الجنح بضم الجيم وكسرها الظلام وجنح الليل طائفة منه وامسيتم اي دخلتم في المساء كفوا صبيانكم اي امنعوهم من الخروج في هذا الوقت اي يخاف على الصبيان حينئذ لكثرة الشياطين وايذاء هم وخلوهم باعجام الخاء ويقال اوكى اسقاءه اذا شده بالوكاء وهو الذي يشد به راس القربة خمروا اي غطوا وتعرضوا بضم الراء وكسرها اي ان لم يتيسر التغطية بتمامها فلا اقل من وضع عود على عرض الاناء قلت العلة في الامر بالاطفاء خوف حرق النار قال ابن بطال خشي صلى الله عليه وسلم على الصبيان عند انتشار الجن ان تلم بهم فتصرعهم فان الشيطان قد اعطاه الله تعالى قوة عليه واعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان التعرض للفتن مما لا ينبغي وفيما قال لا يفتح غلقا اعلام منه بان الله لم يعطه قوة على هذا وان كان قد اعطاه اكثر منه وهو الولوج حيث لا يلج الانسان وقيل انما امر بالتغطية لان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء مكشوف الا نزل فيه من ذلك واما اطفاء المصابيح فمن اجل الفارة فانها تضرم على الناس بيوتهم وفيه ان امره قد يكون لمنافعنا لا لشيء من امر الدين. كذا في ك

عه بهذه الزيادة وافق الحديث الترجمة واذا جاز الشرب قائما بالارض فالشرب على الدابة احرى بالجواز لان الراكب اشبه بالجالس ١٢ ك. عله واما القناديل المعلقة فانها ان خيف منها ايضا فتطفى والا فلا ١٢ ع.

(قوله باب من شرب وهو واقف) اي بعرفة على بعيره والوقوف بعرفة هو الكون فيها اعم من القيام والقعود والنوم كما لا يخفى فلا يرد ان الراكب على البعير قاعد لا قائم فكيف سماه واقفا ولا حاجة الى الجواب عنه بان الراكب من حيث كونه سائرا يشبه القائم ومن حيث كونه مستقرا على الدابة يشبه القاعد ثم المراده بيان حكم هذه الحالة هل تدخل تحت النهي ام لا مع ان هذا يتحقق اذا كان البعير سائرا لا واقفا والامر هنا بالعكس والله تعالى اعلم اه سندي

صلی اللہ علیہ وسلم قال اطفئوا المصابیح اذا رقدتم واغلقوا الابواب واوکوا الاسقیۃ وخمروا الطعام والشراب واحسبہ قال ولو بعود تعرضہ
علیہ **باب** اختناث الاسقیۃ **حدثنا** ٥٦٢٥ آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ عن ابی سعید
الخدری قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن اختناث الاسقیۃ یعنی ان تکسر افواھہا فیشرب منہا **حدثنا** ٥٦٢٦ محمد بن مقاتل قال
اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا یونس عن الزهری قال حدثنی عبید اللہ بن عبد اللہ انہ سمع ابا سعید الخدری یقول سمعت رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم ینہی عن اختناث الاسقیۃ قال عبد اللہ قال معمر او غیرہ ھو الشرب من افواھہا **باب** الشرب من فم السقاء
حدثنا ٥٦٢٧ علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفیان قال حدثنا ایوب قال لنا عکرمۃ الا اخبرکم باشیاء قصار حدثنا بہا ابو ہریرۃ نہی رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الشرب من فم القربۃ او السقاء وان یمنع جارہ ان یغرز خشبۃ فی جدارہ **حدثنا** ٥٦٢٨ مسدد قال حدثنا اسمعیل
قال اخبرنا ایوب عن عکرمۃ عن ابی ہریرۃ نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یشرب من فی السقاء **حدثنا** ٥٦٢٩ مسدد قال حدثنا یزید بن زریع
قال حدثنا خالد عن عکرمۃ عن ابن عباس قال نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن الشرب من فی السقاء **باب** النہی عن التنفس فی الاناء
حدثنا ٥٦٣٠ ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی عن عبد اللہ بن ابی قتادۃ عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا شرب
احدکم فلا یتنفس فی الاناء واذا بال احدکم فلا یمسح ذکرہ بیمینہ واذا تمسح احدکم فلا یتمسح بیمینہ **باب** الشرب بنفسین
او ثلاثۃ **حدثنا** ٥٦٣١ ابو عاصم وابو نعیم قالا حدثنا عزرۃ بن ثابت قال اخبرنی ثمامۃ بن عبد اللہ قال کان انس یتنفس فی الاناء مرتین
او ثلاثا وزعم ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یتنفس ثلاثا **باب** الشرب فی آنیۃ الذهب **حدثنا** ٥٦٣٢ حفص بن عمر قال حدثنا شعبۃ
عن الحکم عن ابن ابی لیلی قال کان حذیفۃ بالمدائن فاستسقی فاتاہ دہقان بقدح فضۃ فرماہ بہ فقال انی لم ارمہ الا انی نہیتہ فلم
ینتہ وان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نہانا عن الحریر والدیباج والشرب فی آنیۃ الذهب والفضۃ وقال ھن لہم فی الدنیا وھی لکم
فی الآخرۃ **باب** آنیۃ الفضۃ **حدثنا** ٥٦٣٣ محمد بن المثنی قال حدثنا ابن ابی عدی عن ابن عون عن مجاہد عن ابن ابی لیلی قال خرجنا
مع حذیفۃ وذکر النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تشربوا فی آنیۃ الذهب والفضۃ ولا تلبسوا الحریر والدیباج فانہا لہم فی الدنیا ولکم فی
الآخرۃ **حدثنا** ٥٦٣٤ اسمعیل قال حدثنی مالک بن انس عن نافع عن زید بن عبد اللہ بن عمر عن عبد اللہ بن عبد الرحمن بن ابی بکر

وغلقوا[1] النبی[2] فی[3] قال النبی[4] السقاء[5] والقربۃ[6] خشبہ[7] عن[8] ابن عباس[9] رسول اللہ[10] حدثنی[11] ھی[12] ثنی[13] فقال[14]

---

۱ قولہ اختناث من اخنث السقاء اذا ثنیتہ الی خارج فشربت منہ واصلہ التکسر والانطواء ومنہ سمی الرجل المشبہ بالنساء فی اقوالہ وافعالہ مخنثا ک والاسقیۃ جمع سقاء والمراد بہ المتخذ من الادم صغیرا کان او کبیرا وقیل القربۃ قد تکون کبیرۃ وقد تکون صغیرۃ والسقاء لا یکون الا صغیرا ۱۲ **۲ قولہ** یعنی ان تکسر المراد بکسرہا ثنیہا لا کسرہا حقیقۃ ولا ابانتہا وقائل یعنی لم یصرح بہ فی ہذہ الطریق ووقع عند احمد بحذف لفظ یعنی فصار التفسیر مدرجا فی الخبر وقد جزم الخطابی ان تفسیر الاختناث من کلام الزهری ویحمل التفسیر المطلق وہو الشرب من افواہہا علی المقید بکسر فمہا او قلب رأسہا ۱۲ ف **۳ قولہ** من فم السقاء لم یکتف البخاری بالترجمۃ التی قبلہا لئلا یظن ان النہی خاص بالاختصاص. ع وردت احادیث تدل علی جواز الشرب من فم السقاء منہا ما رواہ الترمذی وصححہ من حدیث عبد الرحمن بن ابی عمرۃ عن جدتہ کبشۃ قالت دخل علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فشرب من فی قربۃ معلقۃ قال شیخنا فی شرح الترمذی لو فرق بین ما یکون بعذر کان تکون القربۃ معلقۃ ولم یجد المحتاج الی الشرب اناء متیسرا ولم یتمکن من التناول بکفہ فلا کراہۃ حینئذ وعلی ذلک تحمل الاحادیث وبین ما یکون لغیر عذر فیحمل علیہ احادیث الباب قلت ویؤیدہ ان احادیث الجواز کلہا فیہا ان القربۃ کانت معلقۃ والشرب من القربۃ المعلقۃ اخص من الشرب من مطلق القربۃ ولا دلالۃ فی اخبار الجواز علی الرخصۃ مطلقا بل علی تلک الصورۃ وحدہا وحملہا علی حالۃ الضرورۃ جمعا بین الخبرین اولی من حملہا علی النسخ واللہ اعلم ۱۲ ف **۴ قولہ** عن الشرب الخ قال النووی اتفقوا علی ان النہی ہہنا للتنزیہ لا للتحریم قیل فی دعواہ الاتفاق نظر لان ابا بکر الاثرم صاحب احمد اطلق ان احادیث النہی ناسخۃ للاباحۃ لانہم کانوا یفعلون ذلک حتی وقع دخول الحیۃ فی بطن من شرب من فم السقاء فنسخ الجواز ع قال ابو محمد بن ابی جمرۃ ملخصا اختلف فی علۃ النہی فقیل یخشی ان یکون فی الوعاء حیوان او ینصب بقوۃ فیشرق بہ او یقطع العروق الضعیفۃ التی بازاء القلب فربما کان سبب الہلاک او بما یتعلق بفم السقاء من بخار النفس او بما یخالط الماء من ریق الشارب فیتقذرہ غیرہ او لان الوعاء تفسد بذلک فی العادۃ فیکون من اضاعۃ المال قال والذی یقتضیہ الفقہ انہ لا یبعد ان یکون النہی لمجموع ہذہ الصور وفیہا ما یقتضی الکراہۃ وقد جزم ابن حزم بالتحریم لثبوت النہی وحمل احادیث الرخصۃ علی اصل الاباحۃ واطلق ابو بکر الاثرم الی آخرہ کما فی العینی. ف فان قلت ہذا شیئان لا اشیاء قلت لعلہ اخبرہم بہا ولم یذکرہ بعض الرواۃ او اقل الجمع عندہ اثنان ۱۲ ک **۵**

قولہ ان یمنع قال قوم معناہ الندب الی بر الجار ولیس علی الوجوب وبہ قال ابو حنیفۃ ومالک وقیدہ بعضہم الوجوب بالاستیذان وقال قوم ہو واجب اذا لم یکن فی ذلک علی صاحب الجدار ضرر وبہ قال الشافعی واحمد وداؤد وابو ثور وہو مذہب عمر بن الخطاب. کذا فی ع ومر فی ص ١٦٣٣ ۱۲ **۶ قولہ** فلا یتنفس حکمۃ النہی عنہ ہی من اجل انہ لا یؤمن ان یقع فیہ شیء من ریقہ فیعافہ غیرہ حتی لو کان وحدہ او مع من لا یتقذر عنہ لا بأس فیہ. ک نہی عن التنفس فی الاناء لانہ ربما حصل لہ تغیر من النفس اما لکون المتنفس کان متغیر الفم بماکول مثلا او لبعد عہدہ بالسواک ۱۲ ف **۷ قولہ** او ثلاثا یحتمل ان یکون او للتنویع او للشک فقد اخرج اسحق بن راہویہ الحدیث المذکور عن عبد الرحمن بن مہدی عن عزرۃ بلفظ کان یتنفس ثلاثا ولم یقل او. کذا فی ف ۱۲ **۸ قولہ** کان یتنفس ثلاثا حدیث الباب والذی قبلہ ظاہرہما التعارض اذ الاول صریح فی النہی عن التنفس فی الاناء والثانی یثبت التنفس فحملہما علی حالتین فحالۃ النہی علی التنفس داخل الاناء وحالۃ الفعل علی من یتنفس خارجہ فالاول علی ظاہرہ من النہی والثانی تقدیرہ کان یتنفس فی حالۃ الشرب من الاناء ولقد اغنی البخاری عن ذلک بمجرد لفظ الترجمۃ فجعل الاناء فی الاول ظرفا للتنفس والنہی عنہ لاستقذارہ قال فی الثانی الشرب بنفسین فجعل النفس للشرب فعرف بذلک انتفاء التعارض ۱۲ ف **۹ قولہ** ہن الخ قال الاسمٰعیلی لیس المراد بقولہ فی الدنیا اباحۃ استعمالہم ایاہ وانما المعنی بقولہ لہم انہم الذین یستعملونہ مخالفۃ لزی المسلمین وکذا قولہ ولکم فی الآخرۃ ای تستعملونہ مکافاۃ لکم علی ترکہ فی الدنیا ویمنعہا اولئک جزاء لہم علی معصیتہم قلت ویحتمل ان یکون فیہ اشارۃ الی ان الذی یتعاطی ذلک فی الدنیا لا یستعملہ فی الآخرۃ کما تقدم فی شرب الخمر ف والکلام فیہ مثل الکلام فی الخمر ۱۲ ع.

ع حکمۃ التثلیث انہ اقمع للعطش واقوی علی الہضم واقل اثرا فی برد المعدۃ وضعف الاعصاب وحاصلہ انہ اہنأ وامرأ وابرأ واروی ۱۲ ک اختلفوا ہل یجوز الشرب بنفس واحد قال ابن عباس ہو شرب الشیطان وقال الاثرم اختلاف الروایۃ فی ذلک یدل علی التسہیل فیہ وان اختار الثلث فحسن. ع وقال عمر بن عبد العزیز انما نہی عن التنفس داخل الاناء واما من لم یتنفس فان شاء فلیشرب بنفس واحد قلت وہو تفصیل حسن ۱۲ ف. **ص** اسم بلفظ جمع مدینۃ وہو بلد عظیم علی دجلۃ بینہا وبین بغداد سبعۃ فراسخ وبہا ایوان کسری المشہور وکان حذیفۃ عاملا علیہا فی خلافۃ عمر ثم عثمان الی ان مات بعد قتل عثمان ۱۲ ف.

الصديق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر في بطنه
نار جهنم ٥٦٢٥ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن اشعث بن سليم عن معوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب
قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس واجابة الداعي
وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم ونهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة او قال انية الفضة وعن المياثر والقسي
وعن لبس الحرير والديباج والاستبرق باب الشرب في الاقداح ٥٦٢٦ حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا
سفين عن سالم ابي النضر عن عمير مولى ام الفضل عن ام الفضل انهم شكوا في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فبعثت اليه بقدح
من لبن فشربه باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وانيته وقال ابو بردة قال لي عبد الله بن سلام الا اسقيك في قدح شرب
النبي صلى الله عليه وسلم فيه ٥٦٢٧ حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال ذكر للنبي
صلى الله عليه وسلم امراة من العرب فامر ابا اسيد الساعدي ان يرسل اليها فارسل اليها فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها فاذا امراة منكسة راسها فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم قالت اعوذ بالله منك فقال
قد اعذتك مني فقالوا لها اتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك قالت كنت انا اشقى من ذلك
فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو واصحابه ثم قال اسقنا يا سهل فاخرجت لهم هذا القدح
فاسقيتهم فيه فاخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا منه قال ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له ٥٦٢٨ حدثنا الحسن
ابن مدرك قال حدثني يحيى بن حماد قال اخبرنا ابو عوانة عن عاصم الاحول قال رايت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند انس بن
مالك وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد عريض من نضار قال قال انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا القدح اكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان فيه حلقة من حديد فاراد انس ان يجعل مكانها حلقة من ذهب او
فضة فقال له ابو طلحة لا تغيرن شيئا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه باب شرب البركة والماء المبارك ٥٦٢٩ حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش قال حدثني سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله هذا الحديث قال قد رايتني مع النبي
صلى الله عليه وسلم وقد حضرت العصر وليس معنا ماء غير فضلة فجعل في اناء فاتي النبي صلى الله عليه وسلم به فادخل يده فيه وفرج

انية الاشعث الجنائز القسم خواتم ثني ٢ عن فبعث نبعثت ٢ اليها فقالوا فخرجت لهم هذا القدح لا تغير بهذا قد ٢ بين

---

١ قوله انما يجرجر بضم التحتانية وفتح الجيم وسكون الراء ثم جيم مكسورة ثم راء من الجرجرة وهو صوت يردده البعير في حنجرته اذا هاج نحو صوت اللجام في حنك الفرس قال النووي اتفقوا على كسر الجيم الثانية من يجرجر وتعقب بان الموفق ابن حمزة في كلامه على المهذب حكى فتحها وحكى ابن الفركاح عن والده انه قال روي يجرجر على البناء للفاعل والمفعول وكذا اجوزه ابن مالك في شواهد التوضيح نعم رد ذلك ابن ابي الفتح تلميذه قال لقد كثر جثي على ان ادري احدا رواه مبنيا للمفعول فلم اجده عند احد من حفاظ الحديث وانما سمعناه من الفقهاء الذين ليست لهم عناية بالرواية وقوله نار جهنم وقع للاكثر بنصب نار على ان الجرجرة بمعنى الصب والتجرع فيكون نار منصوبا على المفعولية والفاعل هو الشارب اي يصب او يتجرع وجاء الرفع على ان الجرجرة هي الصوت قال النووي النصب اشهر ويؤيده رواية عثمان بن مرة عند مسلم بلفظ فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم واجاز الازهري النصب على ان الفعل عدي اليه وابن السيد الرفع على انه خبر ان وما موصولة قال ومن نصب جعل ما زائدة كافة لان عن العمل ويدفعه انه لم يقع في شيء من النسخ بفعل ما من ان. كذا في فتح الباري وفي العيني اما الرفع فمجاز لان نار جهنم على الحقيقة لا يجرجر في بطنه ولكنه جعل صوت جرع الانسان للماء في هذه الاواني المخصوصة ووقوع النهي عنها واستحقاق العذاب على استعمالها كجرجرة نار جهنم في بطنه بطريق المجاز ١٢ ٢ قوله آنية الفضة في هذه الاحاديث تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مسلم مكلف رجلا كان او امراة ولا يلتحق ذلك بالحلي للنساء لانه ليس من التزين الذي ابيح لها في شيء واختلفوا في علة المنع فقيل ان ذلك يرجع الى عينهما ويؤيده قوله فانها لهم وقيل لكونهما الاثمان فلو ابيح استعمالهم لجاز اتخاذ الآلات منهما فيفضي الى قلتهما بايدي الناس وقيل العلة في المنع التشبه بالاعاجم وفي ذلك نظر لثبوت الوعيد لفاعله. كذا في ف ١٢ ٣ قوله الحرير يتناول الذين بعده فيكون وجه عطفها عليه لبيان الاهتمام بحكم الخاص بعد العام او لدفع وهم ان تخصيصه باسم مستقل لا يخرجها عن حكم العام ١٢ ع ٤ قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للحث وهذا يدل على ان هذا القدح كان للنبي صلى الله عليه وسلم لان الترجمة يدل عليه. كذا في العيني ١٢ ٥ قوله اجم بضم الهمزة والجيم هو بناء يشبه القصر وهو من حصون المدينة وجمع آجام مثل اطم وآطام قال الخطابي الآجم والاطم بمعنى ١٢ ف ٦ قوله فاخرجت لهم مطابقة للترجمة تؤخذ من قوله فاخرجت الخ ووجه المطابقة ان الترجمة في شربهم من قدح النبي صلى الله عليه وسلم فلو لم يكن القدح في الاصل للنبي صلى الله عليه وسلم لا يوجد المطابقة ومما يدل عليه استيهاب عمر بن عبد العزيز هذا القدح من سهل لانه انما استوهبه منه لكونه في الاصل للنبي صلى الله عليه وسلم لاجل التبرك وهذا شيء ظاهر لا يخفى ١٢ ع ٧ قوله فوهبه له ولعل سهلا اسمح بذلك لبدل كان عنده من ذلك الجنس او لانه كان محتاجا فعوض المستوهب ما يسد به حاجته والله اعلم ١٢ ف ٨ قوله فسلسله اي وصل بعضه ببعض وظاهره ان الذي وصله هو انس ويحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ ف ٩ قوله عريض من نضار و العريض الذي ليس بمتطاول بل يكون طوله اقصر من عمقه والنضار بضم النون وتخفيف الضاد المعجمة الخالص من العود من كل شيء ويقال اصله من شجر النبع وقيل من الاثل ولونه يميل الى الصفرة قال ابو حنيفة الدينوري هو اجود الخشب للآنية. ف بضم النون وتخفيف المعجمة وبالراء شجر الشمشاد ١٢ ك ١٠ قوله فقال له ابو طلحة هذا ان كان ابن سيرين سمعه من انس والا فيكون ارسله عن ابي طلحة لانه لم يلقه وما في الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة وكذلك السلسلة والحلقة وهي مما اختلف فيه قال الخطابي منعه مطلقا جماعة من الصحابة والتابعين وهو قول مالك والليث وعن مالك يجوز من الفضة اذا كان يسيرا وكرهه الشافعي قال لئلا يكون شاربا على فضة فاخذ بعضهم منه ان الكراهة تختص بما اذا كانت الضبة في موضع الشرب وبذلك صرح الحنفية وقال به احمد واسحق وابو ثور ١٢ ف ١١ قوله البركة اراد بالبركة الماء واطلق عليه هذا الاسم لان العرب يسمي الشيء المبارك فيه بركة ولا شك ان الماء مبارك ما فيه ولذلك قال جابر في حديث الباب فعلمت انه بركة ١٢ ع

ع الشك من الراوي ١٢ قس.

عـه جمع الميثرة بكسر الميم من الوثارة بمعنى اللين وهي وطاء كانت النساء تضع لازواجهن على السرج وكان اكثرها من الحرير وقيل هي من الارجوان الاحمر وقيل جلود السباع وقال ابو عبيدة المياثر الحمر كانت من مراكب الاعاجم من ديباج او حرير وقال ابن التين وهذا بين لان الارجوان لم يات فيه تحريم ولا في جلود السباع اذا ذكيت ١٢ عيني. عـه بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية يقال لها القس بفتح القاف وبعض اهل الحديث يكسرها وقيل اصل القسي القزي منسوب الى القز وهو ضرب من الابريسم ١٢ ع

مخ حديدة عريضة يعنيب. قاموس آهن سپار داو ١٢ ص.

اصابعه ثم قال حی علی اهل الوضوء البرکة من الله فلقد رأیت الماء یتفجر من بین اصابعه فتوضأ الناس وشربوا فجعلت لا الو ما جعلت فی بطنی منه فعلمت انه برکة قلت لجابر کم کنتم یومئذ قال الفا واربعمائة تابعه عمرو بن دینار عن جابر وقال حصین وعمرو بن مرة عن سالم عن جابر خمس عشرة مائة وتابعه سعید بن المسیب عن جابر

کتاب المرضی

بسم الله الرحمن الرحیم

باب ما جاء فی کفارة المرض وقول الله تعالی من یعمل سوءا یجز به

حدثنا ابو الیمان الحکم ابن نافع قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی عروة بن الزبیر ان عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من مصیبة تصیب المسلم الا کفر الله بها عنه حتی الشوکة یشاکها حدثنی عبد الله ابن محمد قال حدثنا عبد الملك بن عمرو قال حدثنا زهیر بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن عطاء بن یسار عن ابی سعید الخدری وعن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما یصیب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذی ولا غم حتی الشوکة یشاکها الا کفر الله بها من خطایاه حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن سفیان عن سعد عن عبد الله بن کعب عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال مثل المؤمن کالخامة من الزرع تفیئها الریح مرة وتعدلها مرة ومثل المنافق کالارزة لا تزال حتی یکون انجعافها مرة واحدة وقال زکریا حدثنی سعد قال حدثنا ابن کعب عن ابیه کعب عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا ابراهیم بن المنذر قال حدثنی محمد بن فلیح قال حدثنی ابی عن هلال بن علی من بنی عامر بن لؤی عن عطاء بن یسار عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی

١ علی ٢ علی ٣ ینفجر ٤ فقلت ٥ الف ٦ مئة ٧ المرضی ٨ المریض ٩ عزوجل ١٠ الآیة ١١ حدثنا ١٢ ثنا ١٣ ثنی ١٤ ثنا

ل قوله حی علی اهل الوضوء للنسفی باسقاط لفظ اهل قال فی الفتح والعمدة والتنقیح وهو اصوب کما فی الحدیث الآخر حی علی الطهور المبارک وتعقبه فی المصابیح فقال کل صواب وان حی بمعنی اقبل فان کان المخاطب المامور بالاقبال هو الذی یرید به الطهور کان سقوط اهل صوابا ای اقبل ایها المرید للتطهر علی الماء الطهور وان جعلنا المخاطب هو الذی اراد النبی صلی الله علیه وسلم انبعاثه وتفجره من بین اصابعه نزل منزلة المخاطب تجوزا فاثبات اهل صواب ای اقبل ایها الماء الطهور ووجه القاضی هذه الروایة بان یکون اهل منصوبا علی النداء بحذف حرف النداء کانه قال حی علی الوضوء المبارک یا اهل الوضوء لکن یلزم علیه حذف المجرور وبقاء حرف الجر غیر داخل فی اللفظ علی معموله وهو باطل ولا اعلم احدا اجازه وقیل الصواب حی هلا علی الوضوء المبارک فحذف لفظ هلا فصارت حی علی وحولت عن مکانها وحی اسم فعل للامر بالاسراع وتفتح لسکون ما قبلها وهلا بتخفیف وتنوینها کلمة استعجال وقال الکرمانی وفی بعضها حی علی بتشدید الیاء واهل الوضوء منادی محذوف منه حرف النداء ١٢ قسط **٢** قوله بین اصابعه یحتمل ان یکون الانفجار من نفس الاصابع ینبع منها وان یخرج من بین الاصابع لا من نفسها وعلی کل تقدیر فالکل معجزة عظیمة لرسول الله صلی الله علیه وسلم والاول اقوی لانه من اللحم. کذا فی العینی ١٢ **٣** قوله لا آلو بالمد وتخفیف اللام المضمومة ای لا اقصر ف وفیه من الفقه ان الاسراف فی الطعام والشراب مکروه الا الاشیاء التی اری الله فیه البرکة فانه لا باس فی الاستکثار منها ولیس فی ذلک سرف. کذا فی العینی ١٢ **٤** قوله خمس عشرة مائة فان قلت القیاس ان یقال الف وخمس مائة قلت اراد الاشارة الی عدد الفرق وان کل فرقة مائة. ک والجمع بین هذا الاختلاف عن جابر انهم کانوا زیادة علی الالف والبعمائة فمن اقتصر علیها الغی الکسر ومن قال الف وخمسمائة جبرها. ف ومر الکلام فی ج ٢ ص ٢٢٨ ١٢ **٥** قوله کفارة المرض الکفارة صیغة المبالغة من الکفر وهو التغطیة ومعناه ان ذنوب المؤمن تتغطی بما یقع له من الم المرض وقوله کفارة المرض .... هو من الاضافة الی الفاعل واسند التکفیر الی المرض لکونه سببه وقال فی الکواکب الاضافة بیانیة نحو شجر الاراک ای کفارة هی مرض او الاضافة بمعنی فی کان المرض ظرف للکفارة او هو من باب اضافة الصفة الی الموصوف وبهذا یجاب عن استشکال ان المرض لیست له کفارة بل هو الکفارة نفسها لغیره ١٢ قس **٦** قوله من یعمل سوءا یجز به فان قلت ما وجه مناسبة الآیة بالکتاب اذ معناها من یعمل معصیة یجز بها یوم القیامة قلت اللفظ اعم من یوم القیامة فیتناول الجزاء فی الدنیا بان یکون مرضه عقوبة لتلک المعصیة فیغفر له بسبب ذلک. ک قال ابن المنیر الحاصل ان المرض کما جاز ان یکون مکفرا للخطایا فکذلک یکون جزاء لها وقال ابن بطال ذهب اکثر اهل التاویل الی ان معنی الآیة ان المسلم یجازی علی خطایاه فی الدنیا بالمصائب التی تقع له فیها فیکون کفارة لها ١٢ ف **٧** قوله ما من مصیبة الخ هذه الاحادیث الصحیحة صریحة فی ثبوت الاجر بمجرد حلول المصیبة واما الصبر والرضی فقدر زائد یمکن ان یثاب علیها زیادة علی ثواب المصیبة قال القرافی المصائب کفارات جزما سواء اقترن بها الرضی ام لا لکن ان اقترن بها الرضی عظم التکفیر والا قل ١٢ ف **٨** قوله حتی الشوکة جوزوا فیه الحرکات الثلاث فالجر بمعنی الغایة ای حتی تنتهی الی الشوکة او عطفا علی لفظ مصیبة والنصب بتقدیر عامل ای حتی وجدانه الشوکة والرفع عطفا علی الضمیر فی تصیب وقال القرطبی قیده المحققون بالرفع والنصب فالرفع علی الابتداء ولا یجوز علی المحل کذا قال ووجه غیره بانه یسوغ علی تقدیر ان من زائدة ١٢ ف **٩** قوله یشاکها بالضم قال الکسائی شکت الرجل شوکة ای ادخلت فی جسده شوکة فان قلت هو متعد الی مفعول واحد فما هذا الضمیر قلت هو من باب وصل الفعل ای یشاک بها فحذف الجار واوصل الفعل. ک قال ابن التین حقیقة هذا اللفظ یعنی یشاکها ان یدخلها غیره قلت ولا یلزم من کونه الحقیقة ان لا یراد ما هو اعم من ذلک حتی یدخل ما اذا دخلت بغیر ادخال احد ١٢ ف **١٠** قوله نصب بفتح النون والمهملة ثم موحدة هو التعب وزنه ومعناه قوله ولا وصب بفتح الواو والمعجمة ثم موحدة ای مرض وزنه ومعناه وقیل المرض الملازم ولا هم ولا حزن هما من امراض الباطن ولذلک ساغ عطفهما علی الوصب قوله ولا اذی هو اعم من جمیع ما تقدم وقیل هو خاص بما یلحق الشخص من تعدی غیره علیه قوله ولا غم بالغین المعجمة هو ایضا من امراض الباطن وهو ما یضیق علی القلب وقیل فی هذه الاشیاء الثلثة وهی الهم والحزن والغم ان الهم ینشأ عن الفکر فیما یتوقع حصوله مما یتاذی به والغم کرب یحدث للقلب بسبب ما حصل والحزن یحدث لفقد ما یشق علی المرء فقده وقیل الهم والغم بمعنی واحد وقال الکرمانی الغم یشمل جمیع انواع المکروهات لانه اما بسبب ما یعرض للبدن او النفس والاول اما بحیث یخرج عن المجری الطبیعی او لا والثانی اما ان یلاحظ فیه الغیر واما ان ینظر فیه الانقباض او لا واما بالنظر الی الماضی او لا ١٢ ف **١١** قوله کالخامة بالخاء المعجمة وتخفیف المیم هی الطاقة الطریة اللینة او القصبة قال الخلیل الخامة الزرع اول ما ینبت علی ساق واحد والالف فیها منقلب عن واو وقوله تفیئها بفاء وتحتانیة مهموز ای تمیلها وزنه ومعناه وقوله وتعدلها بفتح اوله وسکون المهملة وکسر الدال وبضم اوله ایضا وفتح ثانیه وتشدید الدال ١٢ ف **١٢** قوله کالارزة بفتح الهمزة وقیل بکسرها وسکون الراء بعدها زاء کذا للاکثر وقال ابو عبیدة هو بوزن فاعلة وهی الثابتة فی الارض ورده ابو عبیدة بان الرواة اتفقوا علی عدم المد وانما اختلفوا فی سکون الراء وتحریکها وللاکثر السکون وقال ابو حنیفة الدینوری الراء ساکنة ولیس هو من نبات ارض العرب ولا ینبت فی السباخ بل یطول طولا شدیدا ویغلظ. ف یغلظ حتی لو ان عشرین نفسا امسک بعضهم بید بعض لم یقدروا علی ان یحصوها وقیل هو ذکر الصنوبر وانه لا یحمل شیئا وانما یستخرج من اعصانه وعروقه الزفت ولا یحرکه هبوب الریح ١٢ قس **١٣** قوله انجعافها بجیم ومهملة ثم فاء ای انقلاعها ونقل ابن التین عن الداؤدی ان معناه انکسارها من وسطها او اسفلها قال المهلب معنی الحدیث ان المؤمن حیث جاءه امر الله انطاع له فان وقع له خیر فرح به وان وقع له مکروه صبر ورجا فیه الخیر والاجر فاذا اندفع عنه اعتدل شاکرا والکافر لا یتفقده الله باختیاره بل یحصل له التیسیر فی الدنیا لیتعسر علیه الحال فی المعاد حتی اذا اراد الله اهلاکه قصمه فیکون موته اشد عذابا علیه واکثر الما فی خروج نفسه وقال غیره المعنی ان المؤمن یتلقی الاعراض الواقعة علیه لضعف حظه من الدنیا فهو کاوائل الزرع شدید المیلان لضعف ساقه والکافر بخلاف ذلک ١٢ ف

(کتاب المرضی) (قوله باب ما جاء فی کفارة المرض وقول الله تعالی من یعمل سوء یجز به) فی ذکر هذه الآیة ههنا اشارة الی ان المراد بالجزاء فی الآیة ما یعم المرض ونحوه کما ورد فی الحدیث لا جزاء الآخرة فقط

الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع من حيث اتتها الريح كفأتها فاذا اعتدلت تكفأ بالبلاء والفاجر كالارزة صماء
معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء ٥٦٤٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب
منه **باب** شدة المرض ٥٦٤٦ **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن الاعمش ح وحدثني بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت ما رأيت احدا الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ٥٦٤٧ **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن عبد الله قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو يوعك وعكا شديدا وقلت انك لتوعك وعكا شديدا قلت ان ذلك بان لك اجرين قال اجل ما من
مسلم يصيبه اذى الا حات الله عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر **باب** اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل الاول فالاول
٥٦٤٨ **حدثنا** عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يوعك فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك بان لك اجرين
قال اجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة فما فوقها الا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها **باب** وجوب عيادة
المريض ٥٦٤٩ **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني ٥٦٥٠ **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني اشعث بن سليم قال
سمعت معوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خاتم
الذهب ولبس الحرير والديباج والاستبرق وعن القسي والميثرة وامرنا ان نتبع الجنائز ونعود المريض ونفشي السلام **باب** عيادة
المغمى عليه ٥٦٥١ **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول مرضت مرضا فاتاني النبي
صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر وهما ماشيان فوجداني اغمي علي فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي فافقت فاذا النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي في مالي فلم يجبني بشيء حتى نزلت اية الميراث **باب** فضل من
يصرع من الريح ٥٦٥٢ **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عمران ابي بكر قال حدثني عطاء بن ابي رباح قال قال لي ابن عباس الا اريك
امرأة من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السوداء اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني اصرع واني اتكشف فادع الله لي قال ان
شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت اصبر فقالت اني اتكشف فادع الله الا اتكشف فدعا لها **حدثنا**

كخامة خامة الزرع ١ اشد عليه الوجع ٢ فقلت ٣ ذلك ٤ ثم الامثل فالامثل ٥ ثم الاول فالاول ٦ دخلنا النبي ٧ فتوعك ٨ ان النبي ٩ المرأة ١٠ انكشف انكشف ١٣ ثني ١٥

ل قوله فاذا اعتدلت قال عياض كذا فيه وصوابه فاذا انقلبت ثم يكون قوله تكفأ رجوعا الى وصف المسلم وقال الكرماني كان المناسب ان يقول فاذا اعتدلت تكفأ بالريح كما يتكفأ المؤمن بالبلاء لكن الريح ايضا بلاء بالنسبة الى الخامة او انه لما شبه المؤمن بالخامة اثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه قلت ويحتمل ان يكون جواب اذا محذوفا والتقدير استقامت اى فاذا اعتدلت الريح استقامت الخامة ويكون قوله بعد ذلك تكفأ بالبلاء رجوعا الى وصف المسلم كما قال عياض ١٢ ف ٢ قوله يصب منه بضم الياء وكسر الصاد والضمير الذى فيه يرجع الى الله تعالى والضمير فى منه يرجع الى من كقولهم فى رواية الاكثر ومعناه يبتليه بالمصائب قاله كما هى السنة وقال المظهرى يوصل الله اليه مصيبة ليطهره من الذنوب وقال ابن الجوزى اكثر المحدثين يروونه بكسر الصاد وسمعت ابن الخشاب بفتح الصاد وهو احسن والبق قال الزمخشرى اى نيل منه بالمصائب وقال الطيبى الفتح احسن للادب لقوله تعالى واذا مرضت فهو يشفين كذا فى عمدة القارى ١٢ ٣ قوله ما من مسلم الخ فان قلت هذا لا يدل على ما هو قصد بقوله اجل فانه يدل على زيادة الحسنات قلت اجل تصديق لذلك الخبر ثم استأنف الكلام وزاد عليه شيئا آخر كانه قال وحط السيئات ايضا واختلف العلماء فقال الاكثر انه فيه رفع الدرجات وحط الخطيئات وقال بعضهم انه يكفر الخطيئة فقط ١٢ ک ٤ قوله اذى التنكير فيه للتقليل لا للجنس ليصح ترتب فوقها ودونها فى العظم والحقارة عليه ويحتمل وجهين فوقها فى العظم ودونها فى الحقارة وعكسه فان قلت الحديث كيف دل على الترجمة قلت بقياس سائر الانبياء على سيدنا محمد صلوات الله عليه وعليهم والاولياء ايضا بهذه النسبة واما العلة فيه فهى ان البلاء فى مقابلة النعمة فمن كان نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ١٢ ک ٥ قوله وعودوا المريض قال ابن بطال يحتمل ان يكون الامر على الوجوب بمعنى الكفاية كاطعام الجائع وفك الاسير ويحتمل ان يكون للندب للحث على التواصل والالفة وجزم الداودى بالاول وقال الجمهور هى فى الاصل للندب وقد تصل الى الوجوب فى حق بعض دون بعض ١٢ ف ٦ قوله القسى ثوب منسوب الى قرية يقال لها قس بفتح القاف وشدة المهملة والميثرة بكسر الميم من الوثارة بالمثلثة والراء وهى اللين مفرد المياثر وهى جلود السباع وقيل وطاء كانت النساء تصنع لازواجهن على السروج واكثرها من الحرير ک وبقى الحديث فى الصفحة الماضية ١٢ ٧ قوله اغمى على بضم الهمزة من الاغماء وهو الغشى وفيه ان الاغماء كسائر الامراض ينبغى العيادة فيه وجواز طول جلوسه عند العليل اذا راى لذلك وجها كذا فى ک قال ابن المنير فائدة الترجمة ان لا يعتقد ان عيادة المغمى ساقطة الفائدة لكونه لا يعلم بعائده لكن ليس فى حديث جابر التصريح بانهما علما انه مغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورهما قلت بل الظاهر من السياق وقوع ذلك حال مجيئهما وقبل دخولهما عليه ومجرد علم المريض بعائده لا تتوقف مشروعية العيادة عليه لان وراء ذلك جبر خاطر اهله وما يرجى من بركة دعاء العائد ووضع يده على المريض والمسح على جسده والنفث عليه عند التعويذ الى غير ذلك ١٢ ف ٨ قوله فضل من يصرع من الريح اى فضل من يحصل له الصرع بسبب الريح اى الريح الذى يحتبس فى منافذ الدماغ . رع وهى علة تمنع الاعضاء الرئيسة منعا غير تام وسببه ريح غليظة يحتبس فى منافذ الدماغ او بخار ردى يرتفع اليه من بعض الاعضاء ١٢ ف ٩ قوله انى اتكشف بمثناة وتشديد المعجمة من التكشف وبالنون الساكنة مخففا من الانكشاف والمراد انها خشيت ان تظهر عورتها وهى لا تشعر ف ومطابقته للترجمة فى قولها انى اصرع وقال صاحب التلويح ليس فيه ذكر الريح الذى ترجم له قلت الترجمة معقودة فى فضل من يصرع فالحديث يدل عليه وقوله من الريح بيان سبب الصرع ١٢ ع فان قلت فهذه ايضا مبشرة بالجنة فليسوا العشر منحصرين ٣

(قوله فاذا اعتدلت تكفأ بالبلاء) قيل اريد بالبلاء الريح والجملة جزاء للشرط والمعنى فاذا اعتدلت اتتها ريح اخرى كفأتها والمقصود بيان استقرار هذه الحالة عليها وقيل تكفأ بالبلاء وصف للمؤمن كانه بيان لحاصل ما يؤديه التشبيه والجزاء محذوف اى استقامت اى الخامة ولا يخفى ان لا استقامة عند الاعتدال والوجه ان يقدر اى اتتها ريح اخرى فكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء والله تعالى اعلم اه سندى

هيں قال حدثنا مخلد عن ابن جريج اخبرني عطاء انه رأى ام زفر تلك امرأة طويلة سوداء على ستر الكعبة **باب** فضل من ذهب بصره **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن الهاد عن عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه تابعه اشعث بن جابر وابو ظلال عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** عيادة النساء الرجال وعادت ام الدرداء رجلا من اهل المسجد من الانصار **حدثنا** قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح في اهله ÷ والموت ادنى من شراك نعله ÷ وكان بلال اذا اقلعت عنه يقول ÷ الا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل ÷ وهل اردن يوما مياه مجنة ÷ وهل يبدون لي شامة وطفيل ÷ قالت عائشة فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة **باب** عيادة الصبيان **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني عاصم قال سمعت ابا عثمان عن اسامة بن زيد ان ابنة للنبي صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه وهو مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد وابي نحسب ان ابنتي قد حضرت فاشهدنا فارسل اليها السلام ويقول ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت تقسم عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا فرفع الصبي في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ونفسه تقعقع ففاضت عينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة وضعها الله في قلوب من شاء من عباده ولا يرحم الله من عباده الا الرحماء **باب** عيادة الاعراب **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض يعوده قال لا باس طهور ان شاء الله قال قلت طهور كلا بل هي حمى تفور او تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن **باب** عيادة المشرك **حدثنا** سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان غلاما ليهود كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقال اسلم فاسلم وقال سعيد بن المسيب عن ابيه لما حضر ابو طالب جاءه النبي صلى الله عليه وسلم

ن اخبرنا ٥ قال المرأة ن ثم صبر ن ٢ بن هلال ن اردا ن يبدوا ن ابنة ن ٢ ابن كعب ن بنتي ابني قد حضر ن الى فلتحتسب ولتصبر ن الرحمة رحمة الله ن يشاء ن فقال

---

۱ قوله على ستر الكعبة الستر بكسر المهملة اي جالسة على ستر الكعبة او معتمدة عليه ويحتمل ان يتعلق لقوله رأى. ك وعند البزار من وجه آخر عن ابن عباس في نحو هذه القصة انها قالت اني اخاف الخبيث ان يجردني فدعا لها فكانت اذا خشيت ان يأتيها تأتي استار الكعبة فتعلق بها ويؤخذ منه ان الذي كان بام زفر كان من صرع الجن لا من صرع الخلط. كذا في فتح الباري ١٢

۲ قوله بحبيبتيه بالتثنية وقد فسرهما آخر الحديث بقوله يريد عينيه والمراد بالحبيبتين المحبوبتان لانهما احب اعضاء الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به او شر فيجتنبه وقوله صبر المراد به انه يصبر مستحضرا ما وعد الله به للصابر من الثواب لا انه يصبر مجردا عن ذلك لان الاعمال بالنيات. ف والظاهر ان المراد بصبره ان لا يشتكي ولا يقلق ولا يظهر عدم الرضا به ع وابتلاء الله تعالى عبده في الدنيا ليس من سخط عليه بل اما لدفع مكروه او لكفارة ذنوب او لرفع منزلة ١٢ ف

۳ قوله ابو ظلال بكسر المعجمة وتخفيف اللام ولابي ذر ابو ظلال بن هلال قال الشيخ ابن حجر وتبعه القسطلاني الصواب حذف لفظ ابن فابو ظلال اسمه هلال انتهى ١٢ خ

۴ قوله ام الدرداء بالمد اعلم ان لابي الدرداء زوجتين كل واحدة منهما كنيتها ام الدرداء والكبرى صحابية والصغرى تابعية والظاهر ان المراد منهما ههنا هي الكبرى واسمها خيرة بفتح المعجمة وسكون التحتانية واسم الصغرى هجيمة مصغرا الهجمة بالجيم. ك تعقبه في الفتح ان الاثر المذكور اخرجه المؤلف في الادب المفرد من طريق الحارث بن عبيد وهو شامي تابعي صغير لم يلحق ام الدرداء الكبرى فانها ماتت في خلافة عثمان قبل موت ابي الدرداء واما الصغرى ماتت سنة احدى وثمانين بعد الكبرى بنحو خمسين سنة ١٢ قس

۵ قوله فدخلت عليهما مطابقة الترجمة في قول عائشة فدخلت عليهما لان دخولها عليهما كان لعيادتهما وهو سوع كان قال في الفتح واعترض عليه بان ذلك قبل الحجاب قطعا وذلك في بعض طرقه وذلك قبل الحجاب واجيب بان ذلك لا يضر فيما ترجم له في عيادة المرأة الرجل فانه يجوز بشرط التستر والذي يجمع الامرين ما قبل الحجاب وما بعده الامن الفتنة ١٢ قسط

۶ قوله مصبح الخ بوزن محمد اي مصاب بالموت صباحا وقيل المراد انه يقال له صبحك الله بالخير وقد يفجأه الموت في بقية النهار وهو مقيم باهله ١٢

۷ قوله واد كذا هو بالتنكير والابهام والمراد به وادي مكة ١٢ ف

۸ قوله وانقل الخ فان قلت كيف تصور نقل الحمى وهو عرض قلت جوزه طائفة مع ان معناه ان يعدم في المدينة ويوجد في الجحفة فان قلت لم ما دعاه بالاعدام مطلقا قلت اهلها كانوا يهودا اعداء شديدة فدعا عليهم ارادة لجزاء اهل

الاسلام والمراد بالمد والصاع ما يوزن بهما وهو الطعام اي القوت الذي به قوام الانسان وخصص من بين الادعية هذه الاحوال الثلث لانها اما للبدن او للنفس او للخارج عنهما المحتاج اليه فالمحبة نفسانية والصحة بدنية والطعام خارجي وهذا قريب بما روي من اصبح معافى في بدنه آمنا في سربه وعنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا بحذافيرها والله اعلم بصحته ١٢ ك

۹ قوله نحسب اي يظن الراوي ان ابيا معه اي لا يجزم بمصاحبة ابن كعب في ذلك الوقت ويدل عليه ما يجيء في كتاب النذور حيث قال ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة وسعد وابي او ابي على شك بين ابن كعب وابي اسامة وهو زيد بن حارثة ويحتمل ان يكون معناه يظن الراوي انها ارسلت ان ابنتي قد حضرت اي لا يقطع بالبنت كما تقدم في كتاب الجنائز في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء اهله انها ارسلت ان ابنا لي قبض. ك وفي نسخة عتيقة تحسب بصيغة المؤنث والظاهر على هذه النسخة ان الضمير فيها عائد الى بنت النبي صلى الله عليه وسلم اي تظن بنته صلى الله عليه وسلم ان ابنتي حضرت وفاته على صيغة المجهول ١٢ خ

۱۰ قوله الصبي قال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوي فمرة قال ان ابنتي قد حضرت ومرة قال فرفع الصبي واخبر مرة عن صبية واخرى عن صبي ١٢ ك

۱۱ قوله ما هذا انما قال ذلك لانه استغرب ذلك لانه مخالف ما عهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر فقال انها اثر رحمة جعلها الله في قلوب الرحماء وليس من باب الجزع وقلة الصبر ١٢ ك

۱۲ قوله عيادة الاعراب ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له وسواء اقام بالبادية او المدن والنسب اعرابي وعربي ١٢ مجمع

۱۳ قوله تزيره القبور من ازاره اذا حمله على الزيارة اي تبعثه الى المقبرة وقوله فنعم الفاء فيه مرتبة على محذوف واذن جواب وجزاء اي اذا ابيت كان كما زعمت او اذا كان ظنك كذا فيكون كذلك وروي انه مات الاعرابي بعد ذلك كذا في ك قال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك دعاء عليه ويحتمل ان يكون خبرا عما يؤول اليه امره وقال غيره يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم علم انه يموت من ذلك المرض فدعا له بان يكون الحمى طهرا لذنوبه ويحتمل ان يكون علم بذلك لما اجاب الاعرابي بما اجاب ١٢ ف

۱۴ قوله عيادة المشرك قال ابن بطال انما شرع عيادته اذا رجي ان يجيب الى الدخول في الاسلام فاما اذا لم يطمع في ذلك فلا انتهى والذي يظهر ان ذلك يختلف باختلاف المقاصد فقد يقع بعيادته مصلحة اخرى ١٢ ف

ع الصاع هو كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل

عليه وسلم باب اذا عاد مريضًا فحضرت الصلوٰة فصلّى بهم جماعة ٥٦٥٨ حدثنا محمد بن المثنّى قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي عن عائشة انّ النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه ناسٌ يعودونه في مرضه فصلّى بهم جالسًا فجعلوا يُصلّون قيامًا فاشار اليهم ان اجلسوا فلما فرغ قال انّ الامام ليؤتمّ به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلّى جالسًا فصلّوا جلوسًا قال الحميدي هذا الحديث منسوخ قال ابو عبد الله لان النبي صلى الله عليه وسلم اٰخر ما صلّى صلّى قاعدًا والناس خلفه قيامٌ باب وضع اليد على المريض ٥٦٥٩ حدثنا المكّي بن ابراهيم قال اخبرنا الجُعيد عن عائشة بنت سعد ان اباها قال تشكّيتُ بمكة شكوى شديدًا فجاء ني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا نبي الله اني اترك مالًا واني لا اترك الّا ابنة واحدة فاُوصي بثُلثَي مالي واترك الثُلث قال لا قلت فاُوصي بالنصف واترك النصف قال لا قلت فاُوصي بالثُلث واترك لها الثُلثين قال الثُلث والثُلث كثير ثم وضع يده على جبهته ثم مسح وجهي وبطني ثم قال اللهم اشفِ سعدًا واتمم له هجرته فما زلتُ اجد بردَه على كبدي فيما يُخال اليّ حتى الساعة ٥٦٦٠ حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سُويد قال قال عبد الله بن مسعود دخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يُوعَك فمسِستُه بيدي فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكًا شديدًا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل انّي اُوعك كما يوعك رجلان منكم فقلت ذلك انّ لك اجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يُصيبه اذًى مرضٌ فما سواه الا حطّ الله له سيّاٰته كما تحطّ الشجرة ورقها باب ما يقال للمريض وما يُجيب ٥٦٦١ حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سُويد عن عبد الله قال اتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمسِستُه وهو يُوعَك وعكًا شديدًا فقلتُ انك لتُوعك وعكًا شديدًا وذاك انّ لك اجرين قال اجل وما من مسلم يُصيبه اذًى الّا حاتّت عنه خطاياه كما تحاتّ ورق الشجر ٥٦٦٢ حدثنا اسحاق قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل يعوده قال لا بأس طهورٌ ان شاء الله فقال كلّا بل هي حُمّى تفور على شيخ كبير كيما تُزيره القبور قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن باب عيادة المريض راكبًا وماشيًا وردفًا على الحمار ٥٦٦٣ حدثنا يحيى بن بُكير قال حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن عروة ان اُسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اِكافٍ على قطيفة فدكيّة واردف اُسامة وراءه يعود سعد بن عُبادة قبل وقعة بدرٍ فسار حتى مرّ بمجلسٍ فيه عبد الله بن اُبَيّ ابن سلول وذلك قبل ان يُسلم عبد الله وفي المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابّة خمّر عبد الله بن اُبَيّ انفه بردائه قال لا تغبّروا علينا فسلّم النبي صلى الله عليه وسلم ووقف ونزل فدعاهم الى الله فقرأ عليهم القراٰن فقال له عبد الله بن

١ ثني ٢ انّما ٣ انّ ٤ حدثنا ٥ شكوى شديدة ٦ لم ٧ افاوصي ٨ فقال ٩ قال جبهتي ١٠ واتم ١١ برديده ١٢ وعكا شديدا ١٣ توعك ١٤ قال ١٥ يصيب ١٦ من ١٧ ادني مرض فما سواه ١٨ وذلك ١٩ اجران ٢٠ يصيب ٢١ ثني ٢٢ فقال ٢٣ حتى ٢٤ اذًا ٢٥ وذاك ٢٦ فخمر فقال ٢٧ وقال ٢٨ وقرأ

١ قوله وضع اليد قال ابن بطال في وضع اليد على المريض تانيس له وتعرف بشدة مرضه ليدعو له بالعافية على حسب ما يبدو له منه وربما رقاه بيده ومسح على المه بما ينتفع به العليل اذا كان العائد صالحا قلت وقد يكون العائد عارفا بالعلاج فيعرف العلة فيصف له ما يناسبه ١٢ ف ٢ قوله شكوى مصدر بمعنى المرض وهو بدون التنوين وفي بعضها بالتنوين ١٢ ك ٣ قوله الثلثين قال الداؤدي ان كانت هذه الزيادة محفوظة فلعل ذلك كان قبل نزول الفرائض وقال غيره قد تكون من جهة الرد فيه نظر لان السعد كان حينئذ عصبات وزوجات فيتعين تاويله ويكون فيه حذف تقديره وترك لها الثلثين اي ولغيرها من الورثة وخصها بالذكر لتقدمها واما قوله ولا يرثني الا ابنة لي فتقدم ان معناه من الاولاد ولم يرد ظاهر الحصر ١٢ ف ٤ قوله الثلث بالنصب على الاغراء او على تقدير اعط الثلث وبالرفع على الفاعل اي يكفيك الثلث او على تقدير الابتداء والخبر محذوف او على العكس ١٢ كذا في ك وخ ٥ قوله اتمم له هجرته انما دعا له باتمام الهجرة لانه كان مريضا بمكة وكره ان يموت في موضع هاجر منها فاستجاب الله دعاء رسوله صلى الله عليه وسلم فيه فنقل ومات بعد ذلك بالمدينة ١٢ ك ٦ قوله فيما يخال اي فيما يخيل ويتصور قال ابن التين صوابه فيما يخيل الي بالتشديد لانه من التخيل قال الله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى قلت جاز يخيل ويخال وفي المحكم خال الشئ يخاله يظنه ويخيله يظنه ١٢ ف ٧ قوله وهو يوعك بفتح المهملة يقال وعك الرجل يوعك فهو موعوك الوعك بالسكون وبالفتح الحمى وقيل المها وتعبها ١٢ ١٨ ٨ قوله اذى بالذال المعجمة وقوله مرض بيان له وقال الكرماني قوله اذى مرض فما سواه اي اقل مرض .... فما فوقه ثم قال ويروى اذى باعجام الذال. ك ومر الحديث في صفحة ٣٦٢ ج ٢ ١٢ ٩ قوله تحات بلفظ مجهول المحاتة وبمعروف مضارع التحات اي التناثر. ك وظاهره التعميم لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا المقيد ١٢ قس ١٠ قوله كلا اي ليس الامر كذلك او لا تقل هذا فان قوله كلا محتمل للكفر وعدمه ويؤيده كونه اعرابيا جلفا فلم يقصد حقيقة الرد والتكذيب وما بلغ حد الياس والقنوط قوله هي حمى تفور اي تغلي في بدني كغلي القدر كذا في المرقاة ...... قوله او تثور قال القسطلاني هو شك من الراوي بل قال بالفاء او بالمثلثة ومعناهما واحد انتهى قوله تزيره القبور من ازاره اذا حمله على الزيارة ١٢ ١١ قوله فنعم الفاء فيه مرتبة على محذوف واذن جواب وجزاء اي اذا ابيت كان كما زعمت او اذا كان ظنك كذا فيكون كذلك وروى انه مات الاعرابي بعد ذلك. كذا في ك وفيه ان السنة ان يخاطب الانسان العليل بما يسليه من المه ويذكره بالكفارة لآثامه ١٢ ك ١٢ قوله اكاف بكسر الهمزة وتخفيف الكاف ما يوضع على الدابة كالبردعة. ف الاكاف والوكاف للحمار كالسرج للفرس. مجمع البحار قطيفة بالقاف المفتوحة والطاء المكسورة وبعد التحتية الساكنة فاء كساء. قس ف وفي مجمع البحار كساء له خمل. قوله فدكية بتحريك الدال نسبة الى فدك قرية من خيبر وروي فركية وهو تصحيف. تن والحاصل ان الاكاف على الحمار والقطيفة فوق الاكاف والنبي صلى الله عليه وسلم فوق القطيفة. قس فان قلت قال النحاة لا يتعدد صلات الفعل بحرف جر واحد قلت الثالث بدل عن الثاني وهو بدل عن الاول فهما في حكم الطرح ١٢ ك ١٣ قوله ابي بضم الهمزة وتخفيف الياء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وسلول بفتح السين المهملة وضم اللام اسم ام عبد الله فلا بد ان يقرأ ابن سلول بالرفع لانه صفة لعبد الله لا لابي ١٢ ع ١٤ قوله واليهود عطف على المشركين ويجوز ان يكون عطفا على عبدة الاوثان لانهم ايضا مشركون حيث قالوا عزير ابن الله وعبد الله بن رواحة بفتح الراء وخفة الواو وبالمهملة الانصاري الخارجي ١٢ ك ١٥ قوله عجاجة الدابة العجاجة بفتح المهملة وخفة الجيم الاولى الغبار ١٢

ع كانها صنعت فيها ١٢

ابی یٰایها المرء انه لا احسن مما تقول ان کان حقا فلا تؤذنا به فی مجالسنا وارجع الی رحلک فمن جاءک فاقصص علیه قال ابن رواحة بلی یارسول الله فاغشنا به فی مجالسنا فانا نحب ذلک فاستب المسلمون والمشرکون والیهود حتی کادوا یتثاورون فلم یزل النبی صلی الله علیه وسلم یخفضهم حتی سکتوا فرکب النبی صلی الله علیه وسلم دابته حتی دخل علی سعد بن عبادة فقال له ای سعد الم تسمع ما قال ابو حباب یرید عبد الله بن ابی قال سعد یارسول الله اعف عنه واصفح فلقد اعطاک الله ما اعطاک ولقد اجتمع اهل هذه البحیرة ان یتوجوه فیعصبوه فلما رد ذلک بالحق الذی اعطاک الله شرق بذلک فذلک الذی فعل به ما رایت حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفین عن محمد هو ابن المنکدر عن جابر قال جاء النبی صلی الله علیه وسلم یعودنی لیس براکب بغل ولا برذون باب قول المریض انی وجع او وا راساه او اشتد بی الوجع وقول ایوب مسنی الضر وانت ارحم الراحمین حدثنا قبیصة قال حدثنا سفین عن ابن ابی نجیح وایوب عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابی لیلی عن کعب بن عجرة مر النبی صلی الله علیه وسلم وانا اوقد تحت القدر فقال ایؤذیک هوام راسک قلت نعم فدعا الحلاق فحلقه ثم امرنی بالفداء حدثنا یحیی بن یحیی ابو زکریا قال اخبرنا سلیمان بن بلال عن یحیی بن سعید قال سمعت القسم بن محمد قال قالت عائشة وا راساه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ذاک لو کان وانا حی فاستغفر لک وادعو لک فقالت عائشة واثکلیاه والله انی لاظنک تحب موتی ولو کان ذلک لظللت اخر یومک معرسا ببعض ازواجک فقال النبی صلی الله علیه وسلم بل انا وا راساه لقد هممت او اردت ان ارسل الی ابی بکر وابنه واعهد ان یقول القائلون او یتمنی المتمنون ثم قلت یابی الله ویدفع المؤمنون او یدفع الله ویابی المؤمنون حدثنا موسی قال حدثنا عبد العزیز بن مسلم قال حدثنا سلیمن عن ابراهیم التیمی عن الحرث بن سوید عن ابن مسعود قال دخلت علی النبی صلی الله علیه وسلم وهو یوعک فمسسته بیدی فقلت انک لتوعک وعکا شدیدا قال اجل کما یوعک رجلان منکم قال لک اجران قال نعم ما من مسلم یصیبه اذی مرض فما سواه الا حط الله سیاته کما تحط الشجرة ورقها حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا عبد العزیز بن عبد الله بن ابی سلمة قال اخبرنا الزهری عن عامر بن سعد عن ابیه قال جاءنا رسول الله صلی الله علیه وسلم یعودنی من وجع اشتد بی زمن حجة الوداع فقلت بلغ بی ما تری وانا ذو مال ولا یرثنی الا ابنة لی افاتصدق بثلثی مالی قال لا قلت بالشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث کثیر انک ان تذر ورثتک اغنیاء خیر من ان تذرهم عالة یتکففون الناس ولن تنفق نفقة تبتغی بها وجه الله الا اجرت علیها حتی ما تجعل فی فی امراتک باب قول المریض قوموا عنی حدثنی ابراهیم بن موسی قال حدثنا هشام عن معمر ح وحدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهری

ما مجلسنا ٢ عبد الله ٣ رسول الله ٤ سکنوا ٥ البحیرة ٦ ٢ علی ٧ ثنی ٨ قال ١٠ ٢ انی ١١ ما رخص للمریض ان یقول فیه ١٢ ٢ قال النبی ١٣ ذاک ١٤ فسمعته ١٥ فقال قلت فان لک اجرین ١٦ فقال بلغ بی من الوجع ما تری ١٧ منی ١٩ ٢ قال فالشطر قال لا قال الثلث ٢٠ والثلث کثیر کبیر ٢١ ان تدع ٢٢ عنها ٢٣ ثنا ٢٤ اخبرنا ٢٥

١ قوله لا احسن مما تقول احسن بلفظ فعل المضارع وما تقول مفعوله وبلفظ افعل التفضیل وبزیادة من علی ما تقول نحو لا خیر من زید قال التیمی ای لیس احسن مما تقول ای ان ما تقول ...... حسن جدا قال ذلک استهزاء ١٢ کرمانی عینی. ٢ قوله ان کان حقا فلا تؤذنا به یصح تعلقه بما قبله وبما بعده والرحل مسکن الرجل وما یستصحبه من الاثاث ١٢ ک ٣ قوله فیعصبوه ای یشدون علی راسه عصابة السیادة وهذا یحتمل ان یکون علی سبیل الحقیقة او المجاز. ک ومر فی ص ٦٣٢ ج ٢ ١٢ ٤ قوله البرذون بکسر الموحدة وفتح المعجمة الدابة لغة لکن العرب خصصه بنوع من الخیل ١٢ ک. ٥ قوله انی وجع بفتح الواو وکسر الجیم. ع الوجع محرکة المرض ج وجاع واوجاع کجبال واجبال وجع کسمع ووعد لغتان یوجع ویجع ویاجع وییجع بکسر اوله ویجع فهو وجع ککتف ١٢ قاموس ٦ قوله قول ایوب اعتراض ابن التین ذکره فی الترجمة فقال هذا لا یناسب التبویب لان ایوب انما قاله داعیا ولم یذکره لمخلوقین قلت لعل البخاری اشار الی ان مطلق الشکوی لا یمنع ردا علی من زعم من الصوفیة ان الدعاء بکشف البلاء تقدح فی الرضی والتسلیم فنبه علی ان الطلب من الله لیس ممنوعا بل فیه زیادة عبادة لما ثبت مثل ذلک عن المعصوم واثنی الله علیه واثبت له اسم الصبر مع ذلک ١٢ ٧ قوله اتؤذیک هوام راسک مطابقة الحدیث للترجمة فی قوله ایؤذیک هوام راسک ...... قلت نعم ولیس اخباره بایذائها شکوی بل لبیان الواقع والاسترشاد لما فیه نفعه. قس والفداء هو الذی قال تعالی فمن کان منکم مریضا او به اذی من راسه ففدیة من صیام او صدقة او نسک وانما امره بالفداء لانه حلق وهو محرم ک مر الحدیث فی ص ٢٤٣ ج ١ ١٢ ٨ قوله واثکلیاه بضم المثلثة وسکون الکاف وکسر اللام مصحا علیها فی الفرع بعدها تحتیة مخففة فالف فهاء ندبة وفی بعض نسخ الاصول بفتح اللام ولم یذکر الحافظ ابن حجر غیرها تعقبه العینی فقال لیس کذلک لان ثکلیاه اما ان یکون مصدرا او صفة للمراة التی فقدت ولدها فان کان مصدرا فالثاء مضمومة واللام مکسورة وان کان اسما فالثاء مفتوحة واللام کذلک قال فی القاموس الثکل بالضم الموت والهلاک وفقدان الحبیب او الولد ولیست حقیقته مرادة ههنا بل هو کلام مجری علی السنتهم عند حصول المصیبة او توقعها ١٢ قس ٩ قوله معرسا من اعرس باهله اذا بنی بها وکذلک اذا غشیها فی بعضها معرسا من التعریس. ک والاول اشهر فان التعریس النزول بلیل ١٢ ف ١٠ قوله بل انا وا راساه هی کلمة اضراب والمعنی دعی ذکر ما تجدینه من وجع راسک اشتغلی بی. ف قال التیمی فی التحریر قالت عائشة وا راساه شکت من وجع راسها وخافت الموت علی نفسها وعلم رسول الله صلی الله علیه وسلم انها تعیش بعده فقال لو کان وانا حی فاستغفر لک الخ ثم قال بل انا وا راساه ای لا باس علیک مما تخافین انک لا تموتین فی هذه الایام لکنی انا الذی اموت فیها وفیه انه من اشتکی عفوا جاز ان یتاده منه وجواز المزاح لانه علم ان الاجل لا یتقدم ولا یتاخر وانما قال ذلک علی طریق الملاعبة وفیه ان ذکر الوجع لیس بشکایة لانه قد یسکت الانسان ویکون شاکیا ویذکر وجعه ویکون راضیا فالمعول علی النیة لا علی الذکر ١٢ ک ١١ قوله ابنه فان قلت ما فائدة ذکر الابن اذ لم یکن له فی الخلافة دخل قلت المقام مقام استمالة قلب عائشة یعنی کما ان الامر مفوض الی والدک کذلک الائتمار فی ذلک بحضور اخیک فاقاربک هم اهل امری واهل مشورتی او لما اراد تفویض الامر الیه بحضورها اراد احضار بعض محارمها حتی لو احتاج الی رسالة الی احد او قضاء حاجة لتصدی لذلک والله اعلم. کذا فی العینی ١٢ ١٢ قوله اعهد ای اوصی لکراهة الاقوال ای اکتب عهد الخلافة لابی بکر فاراد الله ان لا یکتب لیوجر المسلمین فی الاجتهاد فی بابه والسعی فی امره والاتفاق علی بیعته وقوله یقول ای کراهة ان یقول قائل الخلافة لی او مخافة ان یتمنی احد ذلک ای اعینه قطعا للنزاع ثم قلت یابی الله لغیر ابی بکر ویدفع المؤمنون غیره کذا فی ک ١٢ ١٣ قوله ان تذر الخ همزة ان مفتوحة فهی مصدریة ناصبة للفعل والموضع رفع بالابتداء وخبره خیر والجملة خبران من قوله انک ویجوز کسران فهی حرف شرط فالفعل بعدها مجزوم وحینئذ فجواب الشرط محذوف ای فهو خیر ١٢ قس

ه یحسن الشیء احسانا ای یعلمه ١٢ ف
ع بالمثلثة بعد الفوقانیة ای قاربوا ان یثب بعضهم علی بعض فیقتتلوا ١٢ قس.
عه بتشدید المیم اسم للحشرات لانها ای تدب فاذا اضیفت الی الراس اختصت بالقمل ١٢ ف
مه ای اذا وقع منهم ما یستدعی ذلک ١٢ ع.

عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما حُضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي صلى الله عليه وسلم هَلُمَّ اكتُب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال عُمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتابُ الله فاختلف اهلُ البيت فاختصموا منهم من يقول قرّبوا يكتُب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلّوا بعده ومنهم من يقول ما قال عُمر فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزيّة كلّ الرزيّة ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتب من اختلافهم ولغطهم

باب من ذهب بالصبي المريض ليُدعى له **حدثنا** ابراهيم بن حمزة قال حدثنا حاتم هو ابن اسمٰعيل عن الجُعيد قال سمعت السائب يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان ابن اختي وجعٌ فمسح رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه وقمتُ خلفَ ظهره فنظرتُ الى خاتم النبوّة بين كتفيه مثل زرّ الحجلة **باب** تمنّي المريض الموت

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت البُناني عن انس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنّينّ احدكم الموت من ضُرّ اصابه فان كان لابدّ فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفّني اذا كانت الوفاة خيرا لي **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة عن اسمٰعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على خبّاب نعوده وقد اكتوى سبع كيّات فقال ان اصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا وانا اصبنا ما لا نجد له موضعا الا التراب ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ثم اتيناه مرة اخرى وهو يبني حائطا له فقال ان المسلم يُوجر في كل شيء ينفقه الا في شيء يجعله في هذا التراب **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو عُبيد مولى عبد الرحمٰن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يُدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يارسول الله قال ولا انا الا ان يتغمّدني الله بفضل ورحمة فسدّدوا وقاربوا ولا يتمنّى احدكم الموت اِمّا محسنا

ـه ١ قوله هلم فان قلت المناسب لقوله لكم هلموا قلت عند الحجاز بين يستوى فيه الواحد والجمع ولا تضلوا حذف النون منه لانه جواب عن الامر او بدل عن الجواب. ك جوز بعضهم تعدد جواب الامر من غير حرف العطف ١٢ قس ـه ٢ قوله قوموا استنبط عنه ان الكتاب يستغنى عنه والا لم يترك صلى الله عليه وسلم لاجل اختلافهم. قس ومعنى الكلام مشروحا في ص ٢٢١٣ وص ١٢٨١ واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان اراد ان يكتب كتابا ينص فيه على الاحكام ليرتفع الاختلاف وقيل بل اراد ان ينص على اسامي الخلفاء بعده حتى لا يقع بينهم الاختلاف قاله سفيان بن عيينة. ت ويؤخذ من هذا الحديث ان الادب في العيادة ان لا يطيل العائد عند المريض حتى يضجره وان لا يتكلم عنده بما يزعجه ومن جملة آداب العيادة ان لا يحضر في وقت يكون غير لائق كوقت شرب المريض الدواء وان يغض البصر ويقلل السوال وان يظهر الرقة وان يخلص الدعاء وان يوسع للمريض في الامل ويشير عليه بالصبر ويحذره من الجزع. كذا في ب ١٢ ـه ٣ قوله مثل زر الحجلة مثل بالنصب مفعول نظرت وبالكسر بدل من خاتم وزر بكسر زاء وتشديد راء واحدة ازار قميص تدخل فيها العروة والحجلة بفتح مهملة وجيم واحدة الحجال وهي بيوت تزين بالثياب والستور ولها بيتا كالقبة وقيل هو طائر معروف وزرها بيضها وانكره وروى بتقديم راء على زاء فالمراد البيض ١٢ مجمع ـه ٤ قوله من ضر اصابه حمله جماعة من السلف على الضر الدنيوي فان وجد الضر الاخروي بان خاف فتنة في دينه لم يدخل في النهي والنكتة ان هذا التفصيل اي قوله اللهم الخ يشمل ما اذا كان الضر دينيا او دنيويا كذا في ف ١٢ ـه ٥ قوله وقد اكتوى فان قلت قد جاء النهي عن الكي قلت لمن يعتقد ان الشفاء من الكي اما من اعتقد ان الله هو الشافي فلا بأس به او ذلك للقادر على مداواة اخرى فاستعجل ولم يجعله آخر الدواء. ك كواه يكويه كيا احرق جلده بحديدة ونحوها وهي المكواة والكية موضع الكي والكاوي بالفارسية ميسم والكتوي استعمل الكي في بدنه ١٢ ـه ٦ قوله لم تنقصهم اي لم تنقص اجورهم يعني انهم لم يتعجلوها في الدنيا بل بقيت موفورة لهم في الآخرة وكانه عنى باصحابه بعض الصحابة ممن مات في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم فاما من عاش بعده فانهم اتسعت لهم الفتوح ويؤيده

حديثه الآخر هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم يأكل من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير ويحتمل ان يكون عن جميع من مات قبله وان من اتسعت له الدنيا لم يؤثر فيه اما لكثرة اخراجهم المال في وجوه البر وكان من يحتاج اليه اذ ذاك كثيرا فكانت تقع الموقع ثم لما اتسع المال جدا وشمل العدل في زمن الخلفاء الراشدين استغنى الناس بحيث صار الغني لا يجد محتاجا يضع بره فيه ولهذا قال خباب لا نجد له موضعا الا التراب اي الانفاق في البنيان واغرب الداؤدي فقال اراد خباب بهذا القول الموت اي لا يجد للمال موضعا الا القبر قلت وقد وقع لاحمد في هذا الحديث بعد قوله الا التراب وكان يبني حائطا له. كذا في فتح الباري ١٢ ـه ٧ قوله يتغمدني الله باعجام الغين تغمده الله برحمته اي غمره بها وستره بها والبسه رحمته فاذا اشتملت على شيء فغطيته فقد تغمدته اذ صار له كالغمد للسيف فان قلت قال تعالى تلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون قلت الباء ليست للسببية بل للالصاق او للمصاحبة اي اورثتموها ملابسة او مصاحبة لثواب اعمالكم ومذهب اهل السنة انه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب بل ثبوتهما بالشريعة حتى لو عذب الله جميع المؤمنين كان عدلا ولو ادخلهم الجنة فهو فضل لا يجب عليه شيء وكذا لو ادخل الكافرين الجنة لكان له ذلك ولكنه لا يفعل ذلك بل يغفر المؤمنين ويعذب الكافرين والمعتزلة يثبتون بالعقل الثواب والعقاب ويجعلون الطاعة سببا للثواب والمعصية سببا للعقاب والحديث يرد عليهم كذا في العيني ١٢ ـه ٨ قوله سددوا وقاربوا اي اطلبوا السداد اي الصواب وهو ما بين الافراط والتفريط اي فلا تغلوا ولا تقصروا واجعلوا اعمالكم مستقيمة وان عجزتم عنه فقاربوا اي اقربوا منه وفي بعضها قربوا اي غيركم اليه وقيل سددوا معناه اجعلوا اعمالكم مستقيمة وقاربوا اي اطلبوا قربة الله ١٢ ك ـه ٩ قوله محسن وفي بعضها محسنا قال المالكي تقديره اما ان يكون محسنا والاستعتاب هو طلب زوال العتب فهو استفعال من الاعتاب الذي الهمزة فيه للسلب لا من العتب وهو من الغرائب او من العتبى وهو الرضى يقال استعتبته فاعتبني اي استرضيته فارضاني قال تعالى وان يستعتبوا فما هم من المعتبين والمقصود ان يطلب رضاء الله تعالى بالتوبة ورد للمظالم ١٢ ك ـه ١٠ قوله لدعوت به انما قال ذلك لانه مرض مرضا شديدا وطال ذلك وابتلى بجسمه ابتلاء عظيما ويحتمل ان يكون من غنى خاف منه ١٢ ك

(باب تمنى المريض الموت) (قوله لن يدخل احدا عمله الجنة) اي لا يستحق بعمله الجنة من غير فضل منه تعالى فان عمله اقل قليل بالنظر الى الجنة فكيف وهو ما عمل هذا العمل الا بعد ان اسبغ عليه مولاه نعمه ظاهرة وباطنة وانعم عليه بما لا يحصى قبل العمل وبعده بل التوفيق للعمل والتيسير له من نعمه فلو فرض لعمله جزاء فقد استوفاه قبل العمل وبعده بوجوه فهل يستحق الجزاء بعد ذلك على هذا العمل فضلا عن ان يجزى بالجنة فادخال الله تعالى اياه الجنة في مقابلة هذا العمل او بسببه تفضل منه واحسان لا يستحقه العبد بعمله فلا ينافي الحديث نحو قوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون سواء جعل الباء للمقابلة او للسببية اما المقابلة فلانها لا تقتضي المساواة بل قد يكون احسانا محضا كما ههنا واما السببية فلانها سببية جعلية فجعل ذلك العمل سببا لدخول الجنة عين الاحسان كما لا يخفى والى هذا يشير قوله الا ان يتغمدني الله الخ اي لا يتسبب العمل لدخول الجنة الا بالرحمة فلا يرد انه يفهم من الاستثناء انه اذا رحمه الله تعالى فيدخله العمل الجنة مع انه اذا رحمه فيدخل الجنة بالرحمة لا بالعمل ويمكن دفع هذا الايراد بوجه آخر وهو انه استثناء من مقدر اي فلا ادخل الجنة الا ان يتغمدني الله الخ واما قوله فسددوا فمعناه فتوسطوا في الاعمال ولا تفرطوا فيها اذ ليس المدار عليها بل على الفضل والله تعالى اعلم واما قوله اما محسنا فتقديره لا يخلو اما ان يكون محسنا والله تعالى اعلم اه سندي

فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مستند الي يقول اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى باب دعاء العائد للمريض وقالت عائشة بنت سعد عن ابيها قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى مريضا او اتي به قال اذهب الباس رب الناس واشف وانت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما وقال عمرو بن ابي قيس وابراهيم بن طهمان عن منصور عن ابراهيم وابي الضحى اذا اتي بالمريض وقال جرير عن منصور عن ابي الضحى وحده وقال اذا اتى مريضا باب وضوء العائد للمريض حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا مريض فتوضا فصب علي او قال صبوا عليه فعقلت فقلت لا يرثني الا كلالة فكيف الميراث فنزلت اية الفرائض باب من دعا برفع الوباء والحمى حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم وعك ابو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول: كل امرئ مصبح في اهله: والموت ادنى من شراك نعله: وكان بلال اذا اقلع عنه يرفع عقيرته فيقول الا ليت شعري هل ابيتن ليلة: بواد وحولي اذخر وجليل: وهل اردن يوما مياه مجنة: وهل يبدون لي شامة وطفيل: قالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد حبا وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطب

باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا عمر بن سعيد بن ابي حسين قال حدثنا عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله داء الا انزل له شفاء باب هل يداوي الرجل المراة والمراة الرجل حدثنا قتيبة قال حدثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن ربيع بنت معوذ بن عفراء قالت كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى و

اللهم اشف سعدا قاله النبي صلى الله عليه وسلم اتى المريض ثنا ٥ رسول الله قال كتاب الطب والادوية ان ٢ بن سعيد رسول الله

ا قوله بالرفيق الاعلى اي الملائكة اصحاب الملأ الاعلى قيل لا مطابقة للترجمة لان فيه التمني للموت اذ لا يمكن الالحاق بالرفيق الا بالموت واجيب بان هذا ليس تمنيا للموت غايته انه يستلزم ذلك والمنهي ما يكون هو المقصود بذاته او التمني هو المقيد وهو ما يكون من هزال به وهذا ليس منه بل للاشتياق ولعله انه قال بعد ان علم انه ميت في ذلك اليوم وراى الملائكة المبشرين له عن ربه بالسرور الكامل ولهذا قال لفاطمة لا كرب على ابيك بعد اليوم وكانت نفسه مفرغة في اللحاق بكرامة الله له وسعادة الابد فكان ذلك خيرا له من كونه في الدنيا ولهذا امر امته حيث قال وليقل توفني اذا كانت الوفاة خيرا لي ع قال ابن التين قيل ان النهي منسوخ بحديث عائشة في الباب قال وليس الامر كذلك لانه عليه السلام انما سأل ما قارن الموت ١٢ ف ٢ قوله دعاء الخ وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب ان الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض وبالصبر عليه والداعي بين حسنتين اما يحصل له مقصوده او يعوض عنه بجلب نفع او دفع ضرر ١٢ ف ٣ قوله لا شفاء تاكيد لقوله انت الشافي لان خبر المبتدأ اذا كان معرفا افاد الحصر لان الدواء لا ينفع اذا لم يخلق الله فيه الشفاء وشفاء لا يغادر الخ تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق. ك وفائدة قوله لا يغادر انه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر يتولد منه مثلا فكان يدعو للمريض بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء ١٢ قس ٤ قوله وقال عمرو الخ اشار بهذا الى الاختلاف في قوله كان اذا اتى مريضا او اتي به ١٢ ٥ قوله الوباء يهمز ولا يهمز وجمع المقصور بلا همز اوبية وجمع المهموز اوباء وقال عياض الوباء عموم الامراض وقد اطلق بعضهم على الطاعون لانه من افراده ولكن ليس كل وباء طاعونا قال ابن سينا الوباء ينشأ عن فساد جوهر الهواء الذي هو مادة الروح ومدده ١٢ ٦ قوله مصبح الخ بوزن محمد اي مصاب بالموت صباحا وقيل المراد انه يقال له صبحك الله بالخير وقد يفجأه الموت في بقية النهار وهو مقيم باهله وقوله شراك بكسر المعجمة وتخفيف الراء السير الذي يكون في وجه النعل والمعنى ان الموت اقرب الى الشخص من شراك رجله. كذا في التوشيح ١٢ ٧ قوله وانقل حماها الخ فان قلت لم ادعى بالاعدام مطلقا قلت اهل الجحفة كانوا يهود اعداء شديدة فدعا عليهم ارادة لضر اهل الاسلام. ك ولم يذكر في هذا الحديث لفظ الوباء الذي ترجم به واجيب بانه اشار الى ما وقع في بعض طرقه كما سبق في ص اواخر الحج بلفظ قالت عائشة رضي الله تعالى عنها قدمنا المدينة وهي اوبأ ارض الله واستشكل ايضا الدعاء برفع الوباء والموت حتم مقضي فيكون ذلك عبثا واجيب بانه لا ينافي التعبد بالدعاء لانه قد يكون من جملة الاسباب في طول العمر او رفع المرض قس ومر الحديث في ص ٢٥٣ و ص ١٢٦٩ و ص ١٢٤٣ ١٢ ٨ قوله ما انزل الله داء الخ اي ما اصاب احدا بداء الا قدر له دواء والمراد بانزاله انزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض من الداء والدواء فان قلت نحن نجد كثيرا من المرضى يداوون ولا يبرؤن قلت انما جاء ذلك من الجهل بحقيقة المداواة او بتشخيص الداء لا لفقد الدواء والله اعلم. ك والحديث ليس على عمومه واستثني عنه الهرم والموت وفيه اباحة التداوي ع واخرج الحافظ ابن حجر لكل من الاستثنائين رواية ١٢ ٩ قوله كنا نغزو ليس في هذا السياق تعرض للمداواة الا ان كان يدخل في عموم قولها نخدمهم نعم ورد الحديث بلفظ ونداوي الجرحى وقدم كذلك في باب مداواة النساء الجرحى من كتاب الجهاد ص ٤٠٣ فجرى البخاري على عادته في الاشارة الى ما ورد في بعض الفاظ الحديث ويؤخذ حكم مداواة الرجل المراة منه بالقياس واما حكم المسئلة فيجوز مداواة الاجانب عند الضرورة ويقدر بقدرها فيما يتعلق بالنظر والمس باليد وغير ذلك ١٢ ف عه بفتحتين او بضم السين والقاف ١٢ ع عه اي بدون الرواية عن ابراهيم النخعي ١٢ خ له الصاع هو كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق ١٢ ع للعه بفتح الميم اكثر من كسرها ١٢ مجمع عه جبلان بمكة ١٢ ك. لعه بتثليث الطاء علاج الامراض ١٢ تو.

(قوله باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء) اي ما خلق الله من مرض الا خلق له سبب شفاء ولما كان الخلق منه تعالى بواسطة بعض الاسباب السماوية عبر عنه بالانزال ولم يذكر الا السام والهرم كما جاء في بعض الروايات لان الموت والهرم لا يعدان من الامراض حقيقة فلا حاجة الى الاستثناء نظرا الى الحقيقة وما جاء من الاستثناء في بعض الروايات فهو بالنظر الى المشابهة والله تعالى اعلم

الحُجَرِ الی المدینة **باب** الشفاءُ فی ثلاث ٥٦٨٠ **حدثنی** الحسین قال حدثنا احمد بن منیع قال حدثنا مروان بن شجاع قال حدثنا سالم
الافطس عن سعید بن جُبیر عن ابن عباس قال الشفاءُ فی ثلاثة شَربة عسل وشَرطة مِحجم وکَیَّة نار وانهی امتی عن الکَیِّ رفع الحدیث
ورواه القُمِّیُّ عن لیث عن مجاهد عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیه وسلم فی العسل والحجم ٥٦٨١ **حدثنا** محمد بن عبد الرحیم اخبرنا سُرَیج
ابن یونس ابو الحرث حدثنا مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعید بن جبیر عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال
الشفاءُ فی ثلاثةٍ فی شَرطة مِحجم او شَربة عَسل او کیّة بنار وانا انهی امتی عن الکَیِّ **باب** الدواء بالعسل وقوله تعالیٰ فیه شفاء للناس
٥٦٨٢ **حدثنا** علی بن عبد اللہ قال حدثنا ابو اُسامة اخبرنی هِشام عن ابیه عن عائشة قالت کان النبی صلی اللہ علیه وسلم یُعجبُه الحلواءُ و
العَسل ٥٦٨٣ **حدثنا** ابو نُعیم قال حدثنا عبد الرحمٰن بن الغَسِیل عن عاصم بن عُمر بن قتادة قال سمعتُ جابر بن عبد اللہ قال سمعتُ
النبی صلی اللہ علیه وسلم یقول ان کان فی شیٔ من ادویتکم او یکون فی شیٔ من ادویتکم خیرٌ ففی شَرطة مِحجم او شَربة عَسل او لَذعة بنار
تُوافِقُ الداءَ وما اُحِبُّ ان اکتوی ٥٦٨٤ **حدثنا** عیّاش بن الولید حدثنا عبد الاعلی قال حدثنا سعید عن قتادة عن ابی المتوکل عن ابی سعید
ان رجلا اتی النبی صلی اللہ علیه وسلم فقال اخی یَشتکی بطنَه فقال اسقه عسلا ثم اتاه الثانیة فقال اسقه عسلا ثم اتاه الثالثة فقال
اسقه عسلا ثم اتاه فقال قد فعلتُ فقال صدق اللہ وکذب بطنُ اخیک اسقه عسلا فسقاه فبرأ **باب** الدواء بالبان الابل ٥٦٨٥ **حدثنا**
مُسلم بن ابراهیم قال حدثنا سلام بن مِسکین قال حدثنا ثابت عن انس ان ناسا کان بهم سَقَمٌ فقالوا یا رسول اللہ اٰوِنا واطعمنا فلما صحّوا
قالوا ان المدینة وخمةٌ فانزلهم الحرة فی ذَودٍ له فقال اشربوا البانها فلما صحّوا قتلوا راعی النبی صلی اللہ علیه وسلم واستاقوا ذوده فبعث فی آثارهم
فقطع ایدیهم وارجلهم وسَمَر اعینهم فرأیتُ الرجل منهم یَکدِم الارض بلسانه حتی یموت قال سلام فبلغنی ان الحجاج قال لانس
حدثنی باشدِّ عُقوبة عاقبه النبی صلی اللہ علیه وسلم فحدّثه بهذا فبلغ الحسن فقال وَدِدتُ انه لم یُحدّثه **باب** الدواء بابوال
الابل ٥٦٨٦ **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا همام عن قتادة عن انس ان ناسا اجتَوَوا فی المدینة فامرهم النبی صلی اللہ علیه وسلم ان

نسخة: ١ ثلثة ٢ ثنا حسین ٣ الحجامة ٤ ثنی ٥ حدثنا ٦ قال ٧ وقول اللہ ٨ قال ٩ اخبرنا ١٠ قال ١١ اتی ١٢ سمل ١٣ بها ١٤ بهذا

---

١ قوله الحسین جزم جماعة بانه ابن محمد بن زیاد النیسابوری المعروف بالقبانی وکان من اقران مسلم فروایة البخاری عنه من روایة الاکابر عن الاصاغر وقال الحاکم هو ابن یحیی بن جعفر البیکندی ١٢ ع ٢ قوله الشفاء فی ثلاث ولم یرد النبی صلی اللہ علیه وسلم الحصر فی الثلاثة فان الشفاء قد یکون فی غیرها وانما نبه بهذه الثلاثة علی اصول العلاج لان المرض اما دموی ...... او صفراوی او سوداوی او بلغمی والدموی باخراج الدم وذلک الحجامة وانما خصت بالذکر لکثرة استعمال العرب بها بخلاف الفصد فانه وان کان فی معنی الحجم لکنه لم یکن معهودا علی ان قوله شرطة محجم یتناول الفصد ووضع العلق ایضا وغیرهما وبقیة الامراض بالدواء المسهل اللائق بکل خلط منها ونبه علیه بذکر العسل واما الکی فانما هو فی الداء العضال والخلط الذی لا یقدر علی حسم مادته الا به فان قلت کیف نهی عنه مع اثبات الشفاء فیه قلت هذا لکونهم کانوا یرون انه یحسم الداء بطبعه فکراهته لذلک واما اثبات الشفاء فبالطریق الموصل الیه مع الاعتقاد بان اللہ تعالی هو الشافی ویؤخذ من هذین الوجهین انه لا یترک مطلقا ولا یستعمل مطلقا کیف وقد کوی النبی صلی اللہ علیه وسلم سعد بن معاذ واکتوی غیر واحد من الصحابة ١٢ ع ٣ قوله محجم بکسر المیم وسکون المهملة وفتح الجیم الآلة التی یجتمع فیها دم الحجامة عند المص ویراد به ههنا الحدیدة التی یشرط بها موضع الحجامة یقال شرط الحاجم اذا ضرب علی موضع الحجامة لاخراج الدم ١٢ ع قس ٤ قوله فیه شفاء للناس کانه اشار بذکره الآیة الی ان الضمیر فی فیه للعسل وهو قول الجمهور وزعم بعض اهل التفسیر انه للقرآن وذکر ابن بطال ان بعضهم قالوا ان قوله تعالی فیه شفاء للناس ای بعضهم وحمله علی ذلک ان تناول العسل قد یضر ببعض الناس کما یکون حار المزاج لکن لا یحتاج الی ذلک لانه لیس فی حمله علی العموم ما یمنع انه قد یضر ببعض الابدان بطریق العرض ١٢ ف ٥ قوله او یکون کذا وقع بالشک قال ابن التین صوابه او یکن لانه معطوف علی مجزوم فیکون مجزوما قلت وقد وقع فی روایة احمد ان کان او ان یکن فلعل الراوی اشبع الضمة فظن السامع ان فیها واوا فاثبتها ویحتمل ان یکون التقدیر ان کان فی شیٔ او ان کان یکون فی شیٔ فیکون التردد لاثبات لفظ یکون وعدمه وقرأها بعضهم بتشدید الواو وسکون النون ولیس ذلک بمحفوظ ١٢ ف ٦ قوله توافق الداء فیه اشارة الی ان الکی انما یشرع منه ما یتعین طریقا الی ازالة ذلک الداء وانه لا ینبغی التجربة ولا استعماله الا بعد التحقیق ویحتمل ان یکون المراد بالموافقة موافقة القدر. ف وقال الکرمانی یحتمل تعلقه باللذعة وتعلقه بالامور الثلثة ١٢. ٧ قوله ما احب الخ فیه اشارة الی تأخیر العلاج بالکی حتی یضطر الیه لما فیه من استعجال الالم الشدید وقد کوی رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ابی بن کعب یوم الاحزاب وسعد بن معاذ ١٢ ک

٨ قوله کذب بطن والعرب یستعمل الکذب بمعنی الخطأ والفساد یقال کذب سمعی ای زل ولم یدرک ما سمعه فکذب بطنه حیث ما صلح لقبول الشفاء وزل عن ذلک ١٢ ک ٩ قوله فبرء قال النووی اعترض بعض الملاحدة فقال العسل مسهل فکیف یشفی لصاحب الاسهال وهذا جهل من معترض وهو کما قال تعالی بل کذبوا بما لم یحیطوا بعلمه فان الاسهال یحصل من انواع کثیرة ومنها الاسهال الحادث من الهیضة وقد اجمع الاطباء ان علاجه بان یترک الطبیعة وفعلها وان احتاجت الی معین علی الاسهال اعینت فیحتمل ان یکون اسهاله عن الهیضة فامره بشرب العسل معاونته الی ان فنیت المادة فوقف الاسهال فالمعترض جاهل ولسنا نقصد الاستظهار لتصدیق الحدیث بقول الاطباء بل لو کذبوه کذبناهم وکفرناهم وقد یکون ذلک من باب التبرک ومن دعائه وحسن اثره ولا یکون ذلک حکما عاما لکل الناس وقد یکون ذلک خارقا للعادة من جملة المعجزات ١٢ ک ١٠ قوله ان ناسا ثبت انهم کانوا ثمانیة وان اربعة منهم کانوا من عکل وثلاثة من عرینة والرابع کان تبعا لهم وقوله سقم کان السقم الذی کان بهم اولا من الجوع او من التعب فلما زال ذلک عنهم خشوا من وخم المدینة اما لکونهم معتادین معاشهم فی الصحاری فلم یعتادوا بالحضر واما بسبب ما کان بالمدینة ...... من الحمی. ماخوذ من فتح الباری ١٢ ١١ قوله سمر کذا للاکثر وللکشمیهنی باللام بدل الراء. ف معنی سمر اعینهم کحلها بالمسمار المحماة ومعنی سمل اعینهم ای فقأها بحدیدة محماة او غیرها وقیل هو فقأها بالشوک وانما فعل ذلک لانهم فعلوا بالراعی کذلک فجزاهم علی صنیعهم وقیل هذا کان قبل ان ینزل الحدود فلما نزلت نهی عن المثلة ١٢ ١٢ قوله اجتووا قال ابن فارس اجتویت اذا کرهت المقام فیه وان کنت فی نعمة وقید الخطابی بما اذا تضرر بالاقامة وهو المناسب بهذه القصة وقال القزاز اجتووا ای لم یوافقهم طعامها وقال ابن العربی الجوی داء یأخذ من الوباء وقال غیره الجوی داء یصیب الجوف. کذا فی فتح الباری من کتاب الطهرة ومر الحدیث فی ص ١٢٩٩ وسیأتی فی ص ٢٣٣/٢ ١٢

ع هذا یدل علی ان الحدیث مرفوع واشار الیه بقوله رفع ع وقد صرح برفعه فی روایة شریح ١٢ ف
عه قال الکرمانی الاعجاب اعم من ان یکون علی سبیل الدواء او الغذاء فتؤخذ المطابقة بهذا الطریق ١٢
ف. سه اسم الغسیل حنظلة بن ابی عامر الاوسی الانصاری استشهد باحد وهو جنب فغسلته الملئکة فقیل له الغسیل وهو فعیل بمعنی مفعول وهو جد عبد الرحمٰن فهو ابن سلیمان بن عبد اللہ بن حنظلة ١٢ -
سعه ای الزال الشدید ١٢ للعه قال الحافظ ابن الحجر لم اقف علی اسم واحد منهما ١٢.

(باب الشفاء فی ثلاث) (قوله قال الشفاء فی ثلاثة) ای متفرقة لا مجتمعة کما اشار الی ذلک بقوله فی شرطة محجم او شربة عسل فعطف باو واللہ تعالیٰ اعلم
(باب الدواء بالعسل) (قوله ان کان فی شیٔ من ادویتکم الخ) التعلیق بهذا الشرط لیس للشک بل للتحقیق والتاکید اذ وجود الخیر فی شیٔ من الادویة من المحقق الذی لا یمکن فیه الشک فالتعلیق به یوجب تحقق المعلق به بلا ریب کان یقال ان کان فی احد فی العالم خیر ففیک ونحو ذلک واللہ تعالیٰ اعلم اه سندی

يلحقوا براعيه يعنى الابل فيشربوا من البانها وابوالها فلحقوا براعيه فشربوا من البانها وابوالها حتى صلحت ابدانهم فقتلوا الراعى وساقوا الابل فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فبعث فى طلبهم فجئ بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم قال قتادة فحدثنى محمد بن سيرين ان ذلك كان قبل ان تنزل الحدود **باب الحبة السوداء** حدثنا عبد الله بن ابى شيبة قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا اسرائيل عن منصور عن خالد بن سعد قال خرجنا ومعنا غالب بن ابجر فمرض فى الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن ابى عتيق فقال لنا عليكم بهذه الحبيبة السويداء فخذوا منها خمسا او سبعا فاسحقوها ثم اقطروها فى انفه بقطرات زيت فى هذا الجانب وفى هذا الجانب فان عائشة حدثتنى انها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء الا من السام قلت وما السام قال الموت ۵۶۸۸ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى ابو سلمة وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام قال ابن شهاب والسام الموت والحبة السوداء الشونيز **باب التلبينة للمريض** ۵۶۸۹ حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها كانت تامر بالتلبين للمريض وللمحزون على الهالك وكانت تقول انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ۵۶۹۰ حدثنا فروة بن ابى المغراء قال حدثنا على بن مسهر قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة انها كانت تامر بالتلبينة وتقول هو البغيض النافع **باب السعوط** ۵۶۹۱ حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ابن طاؤس عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط **باب السعوط بالقسط الهندى والبحرى** وهو الكست مثل الكافور والقافور مثل كشطت نزعت وقرأ عبد الله قشطت ۵۶۹۲ حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال سمعت الزهرى عن عبيد الله عن ام قيس بنت محصن قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندى فان فيه سبعة اشفية يستعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب ودخلت على النبى صلى الله عليه وسلم بابن لى لم ياكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرش عليه **باب** اى ساعة يحتجم واحتجم ابو موسى ليلا ۵۶۹۴ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب

ا قوله ابوالها قال ابو حنيفة والشافعى وابو يوسف الابوال كلها نجسة الا ما عفى عنه واجابوا بان ما فى الحديث قد كان للضرورة فليس فيه دليل انه مباح فى غير حال الضرورة كما فى لبس الحرير فانه حرام للرجال وقد ابيح لبسه فى الحرب او للحكة او لشدة البرد اذا لم يجد غيره والجواب المقنع فى ذلك انه صلى الله عليه وسلم عرف بطريق الوحى شفاءهم والاستشفاء بالحرام جائز عند التيقن بحصول الشفاء وقال شمس الائمة الحديث حكاية حال فاذا دار بين ان يكون حجة او لا يكون سقط الاحتجاج به ثم نقول خصهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لانه عرف بطريق الوحى شفاءهم فيه كما خص الزبير بالحرير لحكة او للقمل او لانهم كانوا كفارا فى علم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم عرف من طريق الوحى انهم يموتون على الردة ولا يبعد ان يكون شفاء الكافر بالنجس ۱۲ عينى من كتاب الطهارة ۱۲. ٢ قوله فى هذا الجانب هذا الذى اشار اليه ابن عتيق ذكره الاطباء فى علاج الزكام العارض معه عطاس كثير فلعل غالب ابن ابجر كان مزكوما وظاهر سياقه انها موقوفة عليه ويحتمل ان تكون مرفوعة ايضا فقد وقع فى رواية الاعين عند الاسمعيلى بعد قوله من كل داء واقطروا عليها شيئا من الزيت وادعى الاسمعيلى ان هذه الزيادة مدرجة فى الخبر ثم وجدتها مرفوعة من حديث بريدة. كذا فى ف ۱۲ ٣ قوله من كل داء الا السام قال الخطابى قوله من كل داء هو من العام الذى يراد به الخاص لانه ليس فى طبع شئ من النبات ما يجمع جميع الامور التى تقابل الطبائع كلها فى معالجة الادواء بمقابلها وانما المراد انها شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة وقال ابو بكر بن العربى العسل عند الاطباء اقرب الى ان يكون دواء من كل داء من الحبة السوداء ومع ذلك فان من الامراض ما لو شرب صاحبه العسل تاذى بها على ان المراد بقوله فى العسل فيه شفاء للناس الاكثر الاغلب فحمل الحبة السوداء على ذلك اولى وقال غيره كان صلى الله عليه وسلم يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض فلعل قوله فى الحبة السوداء وافق مرض من مزاجه بارد فيكون معنى قوله شفاء من كل داء اى من هذا الجنس وقال الشيخ ابو محمد بن ابى حمزة تكلم ناس فى هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه الى قول اهل الطب والتجربة ولا خفاء لغلط قائل ذلك لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار علمهم غالبا انما هو على التجربة التى بناؤها على ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول انتهى وقد تقدم توجيه حمله على عمومه بان يكون المراد بذلك ما هو اعم من الافراد والتركيب ولا محذور فى ذلك ولا خروج عن ظاهر الحديث والله تعالى اعلم. ف واللفظ عام بدليل الاستثناء فيجب القول به ۱۲ ك ٤ قوله والحبة السوداء الشونيز تفسيرها بالشونيز هو الاكثر الاشهر ونقل ابراهيم الحربى فى غريب الحديث عن الحسن البصرى انها الخردل وحكى ابو عبيد الهروى انها ثمرة البطم بضم الموحدة وسكون المهملة واسم شجرتها الضرو بكسر المعجمة وسكون الراء وقال الجوهرى هو صمغ شجرة تدعى الكمكام قال القرطبى تفسيرها بالشونيز اولى من وجهين احدهما انه قول الاكثر والثانى كثرة منافعها بخلاف الخردل والبطم. ف قد ذكر الاطباء فيه نحو اثنين وعشرين منفعة ۱۲ تن ٥ قوله تذهب ببعض الحزن غرضه ان الجوع يزيد الحزن وان التلبينة يذهب الجوع وقال الداؤدى يؤخذ العجين غير خمير فيخرج مادة فيجعل حسوا وهو كثير النفع على قلته لانه لباب لا يخالطه شئ ۱۲ ع ٦ قوله هو البغيض النافع

نسخه ۱	نسخه ۲	نسخه ۳	نسخه ۴	نسخه ۵	نسخه ۶	نسخه ۷	نسخه ۸	نسخه ۹	نسخه ۱۱
السوداء ۲	فى	ثنى ۲	قال	عمن	عن	واستسعط ۲	وقشطت	فرشه	باب اية

لان المريض يبغضه مع انه دواء نافع له فى اقامة رمقه وتقوية نفسه قال الزركشى ورواه القابسى النغيص بالنون ولا وجه له قلت ان كان مع الضاد المعجمة فسلم انه لا وجه له وان كان مع المهملة فوجهه ظاهر فالنغيص من قولهم نغص الله عيشه اذا كدره والمعنى انه يكدر على المريض عيشه باعتبار ما يجده فى نفسه من الكراهة له ۱۲ ع ٧ قوله سبعة اشفية قد ذكر الاطباء من منافع القسط فذكروا اكثر من سبعة واجاب بعض الشراح بان السبعة علمت بالوحى وما زاد عليها بالتجربة وقيل ذكر ما يحتاج اليه دون غيره لانه لم يبعث بتفاصيل ذلك واما العذرة فهى بضم المهملة وسكون المعجمة وجع فى الحلق يعترى الصبيان غالبا وقيل هى قرحة تخرج بين الاذن والحلق او فى الخرم الذى بين الانف والحلق وقد استشكل معالجتها بالقسط مع كونه حارا والعذرة انما تعرض فى زمن الحر للصبيان وامزجتهم حارة واجيب بان مادة العذرة دم يغلب عليه البلغم وفى القسط تجفيف للرطوبة او نفعه فيه بالخاصية وقد ذكر ابن سينا فى معالجة سقوط اللهاة بالقسط مع ان امر المعجزة خارج عن قواعد الطب. كذا فى ف وسياتى فى صـ ۸۶۲ ج ۲ ۱۲ ٨ قوله احتجم ابو موسى ليلا ذكره البخارى ليدل على ان الحجامة لا تتعين لوقت من الليل والنهار وحديث ابن عباس يدل على انه كان نهارا ولم يعين النهار صريحا فدل هذا والذى قبله على ان الحجامة لا تتعين لوقت معين. كذا فى العينى ۱۲.
ه يقال انه الصحابى الذى سال النبى صلى الله عليه وسلم عن الحمر الاهلية ۱۲ ف

ع بضم الشين المعجمة وسكون الواو وكسر النون وسكون التحتية بعدها زاى قال القرطبى قيده بعض مشائخنا الشين بالفتح وحكى عياض عن ابن الاعرابى انه كسرها فابدل الواو ياء فقال الشينيز ۱۲ ف ع ه اى استعمل السعوط وهو ان يستلقى على ظهره ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه ويقطر فى انفه ماء او دهن فيه دواء مفرد او مركب ليتمكن بذلك من الوصول الى دماغه لاستخراج ما فيه من الداء بالعطاس ۱۲ ف
س ه ورد فى الاوقات اللائقة للحجامة احاديث ليس فيها شئ من شرطه فكانه اشار الى انها تصنع عند الاحتياج ولا تتقيد بوقت دون وقت لانه ذكر الاحتجام ليلا ونهارا وقد ورد فى تعيين الايام للحجامة حديث لابن عمر عند ابن ماجة رفعه فى اثناء حديث وفيه فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الاثنين والثلثاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد اخرجه من طريقين ضعيفين واخرجه بسند جيد عن ابن عمر موقوفا وحكى ان رجلا احتجم يوم الاربعاء فاصابه برص لكونه تهاون بالحديث واخرج ابو داؤد من حديث ابى بكرة انه كان يكره الحجامة يوم الثلثاء وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها وورد فى عدد من الشهر احاديث منها ما اخرجه ابو داؤد من حديث ابى هريرة رفعه من احتجم سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء وهو من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحى وسعيد وثقه الاكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وقد اتفق الاطباء على ان الحجامة فى النصف الثانى من الشهر ثم فى الربع الثالث من ربعاته انفع من الحجامة فى اوله وآخره كذا فى فتح

عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم باب الحجم في السفر والاحرام قاله ابن بحينة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ٥٦٩٥ حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء وطاؤس عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم
باب الحجامة من الداء ٥٦٩٦ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا حميد الطويل عن انس انه سئل عن اجر الحجام فقال احتجم
رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة فاعطاه صاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه وقال ان امثل ما تداويتم به الحجامة
والقسط البحري وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة وعليكم بالقسط ٥٦٩٧ حدثنا سعيد بن تليد حدثني ابن وهب قال اخبرني
عمرو وغيره ان بكيرا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه ان جابر بن عبد الله عاد المقنع ثم قال لا ابرح حتى تحتجم فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه شفاء باب الحجامة على الرأس ٥٦٩٨ حدثنا اسمعيل حدثني سليمان عن علقمة انه سمع
عبد الرحمن الاعرج انه سمع عبد الله بن بحينة يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بلحي جمل من طريق مكة وهو محرم في
وسط رأسه وقال الانصاري ٥٦٩٩ حدثنا هشام بن حسان قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في رأسه
باب الحجامة من الشقيقة والصداع حدثني محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس احتجم
النبي صلى الله عليه وسلم في رأسه وهو محرم من وجع كان به بماء يقال له لحي جمل وقال محمد ٥٧٠١ بن سواء اخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به ٥٧٠٢ حدثنا اسمعيل بن ابان قال حدثنا
ابن الغسيل قال حدثني عاصم بن عمر عن جابر بن عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير
ففي شربة عسل او شرطة محجم او لذعة من نار وما احب ان اكتوي باب الحلق من الاذى ٥٧٠٣ حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن
ايوب قال سمعت مجاهدا عن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية وانا اوقد تحت برمة
والقمل يتناثر عن رأسي فقال ايؤذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة او انسك نسيكة قال ايوب لا ادري
بايتهن بدأ باب من اكتوى او كوى غيره وفضل من لم يكتو ٥٧٠٤ حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان
ابن الغسيل حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شيء من ادويتكم
شفاء ففي شرطة محجم او لذعة بنار وما احب ان اكتوي ٥٧٠٥ حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل قال حدثنا حصين عن عامر
عن عمران بن حصين قال لا رقية الا من عين او حمة فذكرته لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس فقال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عرضت علي الامم فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط والنبي ليس معه احد حتى رفع لي سواد عظيم قلت ما هذا امتي
هذه قيل بل هذا موسى وقومه قيل انظر الى الافق فاذا سواد يملأ الافق ثم قيل لي انظر ههنا وههنا في افاق السماء فاذا سواد قد ملأ
الافق قيل هذه امتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا بغير حساب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين امنا

ن ١ الحجامة ن ٢ عن طاؤس وعطاء ن ٣ قال ن ٤ و ن ٥ قال ن ٦ النبي ن ٧ قال ن ٨ بلحيي ن ٩ اخبرنا ن ١٠ الحجم ن ١١ ثنا ن ١٢ قال ن ١٣ لحيي ن ١٤ هو ن ١٥ على ن ١٦ قال ن ١٧ قال ن ١٨ نار ن ١٩ قال ن ٢٠ قال ن ٢١ رفع ن ٢٢ في فقلت

ك ١ قوله وهو محرم فيه المطابقة للجزئين من الترجمة لان من لازم كونه صلى الله عليه وسلم محرما ان يكون مسافرا لانه لم يحرم قط وهو مقيم ١٢ ف ك ٢ قوله بلحي جمل كذا وقع بالتثنية وتقدم في الحج بلحي جمل بالافراد بفتح اللام وسكون الحاء المهملة والجمل بفتح الجيم وفتح الميم وهو اسم موضع وقال ابن وضاح هي بقعة معروفة وهي عقبة الجحفة على سبعة اميال من السقيا وزعم بعضهم انه الآلة التي احتجم بها اي احتجم بعظم جمل والاول المعتمد وعلى الاول فالباء فيه بمعنى في وعلى الثاني للاستعانة ١٢ ع ك ٣ قوله من الشقيقة والصداع اي بسببها وقد سقطت هذه الترجمة من رواية النسفي والشقيقة بشين معجمة وقافين على وزن عظيمة وجع ياخذ في احد جانبي الرأس او في مقدمه وذكر الصداع بعده من العام بعد الخاص. كذا في ف ١٢. ك ٤ قوله احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وردت الاحاديث بذكرها دون الفصد لان العرب غالبا ما كانت تعرفه الا الحجامة قال صاحب الهدى التحقيق في امر الفصد والحجامة انهما يختلفان باختلاف الزمان والمزاج فالحجامة في الازمان الحارة والامكنة الحارة والابدان الحارة التي دم اصحابها في غاية النضج انفع والفصد بالعكس ولهذا كانت الحجامة انفع للصبيان ولمن لا يقوى على الفصد. كذا في ف ١٢ ك ٥ قوله شرطة محجم الخ الشرطة هي الضرب على موضع الحجامة قوله محجم هو بكسر الميم الآلة التي يجتمع فيها دم الحجامة عند المص وبالفتح موضع الحجامة ويراد ههنا الحديدة التي يشرط بها قوله لذعة من نار هو الخفيف من احراق النار ويريد الكي هي بسكون معجمة فمهملة. مجمع ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله او شرطة محجم لانه يتناول الاحتجام من الشقيقة وغيرها ١٢ ع ك ٦ قوله باب الاذى وجه ايراده في كتاب الطب من حيث ان ما يتاذى به المؤمن وان ضعف اذاه يباح ازالته وان كان محرما. و وكانه اورده عقيب حديث الحجامة وسط الرأس للاشارة الى ان جواز حلق الشعر للمحرم لاجل الحجامة عند الحاجة اليها يستنبط من جواز حلق جميع الرأس للمحرم عند الحاجة. ف ومر في ص ٢٣٢ ج ١ ١٢ ك ٧ قوله من اكتوى الخ كانه اراد ان الكي جائز للحاجة وان الاولى تركه اذا لم يتعين وانه اذا جاز كان اعم من ان يباشر الشخص ذلك بنفسه او بغيره لنفسه او لغيره وعموم الجواز ماخوذ من نسبة الشفاء اليه في اول حديثي الباب وفضل تركه من قوله وما احب ان اكتوي ١٢ ف ك ٨ قوله عمران بن حصين مصغر الحصن الخزاعي البصري كان يسلم عليه الملائكة حتى اكتوى فتركوا السلام عليه ثم ترك الكي فعادوا الى السلام ١٢ ك ك ٩ قوله لا رقية بسكون القاف هو بمعنى التعويذ والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر قوله حمة بضم المهملة وتخفيف الميم قال ثعلب وغيره هي سم العقرب وقال القزاز قيل هي شوكة العقرب وكذا قال ابن سيدة انها الابرة التي تضرب بها العقرب والزنبور وقال الخطابي الحمة كل هامة ذات سم من حية او عقرب. ف قال العيني قال ابن الاثير قد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقى وفي بعضها النهي والاحاديث في القسمين كثيرة ووجه الجمع بينهما ان الرقى يكره منها ما كان في غير اللسان العربي واسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقد ان الرقى نافعة لا محالة فيتوكل عليها واياه اراد بقوله عليه الصلوة والسلام ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن واسماء الله تعالى والرقى المروية وقال ايضا معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا رقية الخ ان لا رقية اولى وانفع من رقية العين او الحمة لشدة الضرر فيها وهذا كما قيل لا فتى الا علي لا سيف الا ذو الفقار وقد امر عليه الصلوة والسلام غير واحد من اصحابه بالرقية وسمع بجماعة يرقون فلم ينكر عليهم ١٢ عيني
ك ١٠ بلفظ مفعول من التقنيع بالقاف والنون والمهملة ابن سنان بكسر المهملة والنونين الشامي ١٢ ك
ك ١١ فان قلت النبي هو المخبر عن الله تعالى فاين الذين اخبرهم قلت ربما اخبره ولم يؤمن به احد ولا يكون الا المؤمن ١٢ ك ك ١٢ ولعل هذا السؤال كان حين كونهم بعيدا او اول مرة فلا ينافي ما روي ان امته يكونون متميزا يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء ١٢ خ

بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا فی الاسلام فانا ولدنا فی الجاهلية فبلغ النبی صلی الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين
لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلی ربهم يتوكلون فقال عكاشة بن محصن امنهم انا يا رسول الله قال نعم فقام اخر فقال
امنهم انا فقال سبقك بها عكاشة باب الاثمد والكحل من الرمد فيه عن ام عطية حدثنا مسدد حدثنا يحيی عن شعبة قال حدثنی
حميد بن نافع عن زينب عن ام سلمة ان امرأة توفی زوجها فاشتكت عينها فذكروها للنبی صلی الله عليه وسلم وذكروا له الكحل وانه
يخاف علی عينها فقال لقد كانت احداكن تمكث فی بيتها فی شر احلاسها او فی احلاسها فی شر بيتها فاذا مر كلب رمت بعرة فلا اربعة
اشهر وعشرا باب الجذام وقال عفان حدثنا سليم بن حيان قال حدثنا سعيد بن ميناء سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله
صلی الله عليه وسلم لا عدوی ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الاسد باب المن شفاء للعين حدثنا محمد بن
المثنی حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد الملك قال سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد قال سمعت
النبی صلی الله عليه وسلم يقول الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين وقال شعبة واخبرنی الحكم بن عتيبة عن الحسن العرنی عن
عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبی صلی الله عليه وسلم قال شعبة لما حدثنی به الحكم لم انكره من حديث عبد الملك
باب اللدود حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا يحيی بن سعيد قال حدثنا سفين قال حدثنی موسی بن ابی عائشة عن عبيد الله
ابن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر قبل النبی صلی الله عليه وسلم وهو ميت قال وقالت عائشة لددناه فی مرضه فجعل
يشير الينا ان لا تلدونی فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال الم انهكم ان تلدونی قلنا كراهية المريض للدواء فقال لا يبقی احد
فی البيت الا لد وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفين قال الزهری اخبرنی عبيد الله بن

٢ صلی الله عليه وسلم قال فقال قال ابو عبد الله انما اردنا من هذا حديث ابن عباس والشعبی عن عمران مرسل فهلا ٢ قال من العين قال حدثنا غندر
٢ يقول من العين فقلنا عن اخبرنا

١ قوله لا يسترقون قال ابو الحسن القابسی يريد بالاسترقاء الذی كانوا يسترقون به فی الجاهلية واما الاسترقاء بكتاب الله فقد فعله عليه الصلوة والسلام وامر به وليس بمخرج من التوكل قوله لا يتطيرون ای لا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما كانت عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما يكون بالشر والفال ما يكون بالخير وكان عليه الصلوة والسلام يحب الفال قوله لا يكتوون يعنی لا يعتقدون الشفاء من الكی علی ما كان اعتقاد اهل الجاهلية والتوكل هو تفويض الامر الی الله تعالی فی ترتيب المسببات علی الاسباب. ع فان قلت فهم لا يختصون بهذا العدد قلت والله اعلم بذلك مع احتمال ان يراد بالسبعين الكثير ١٢ ك ٢ قوله فی شر احلاسها بفتح همزة جمع حلس بكسر حاء ای شر ثيابها ماخوذ من حلس البعير جمع البحار والحلس للبعير كساء يكون تحت البرذعة وكان فی الجاهلية اعتداد المرأة ان تمكث فی بيتها فی شر ثيابها سنة فاذا مر بعد ذلك كلب رمت ببعرة اليه يعنی ان مكثها بهذه السنة اهون عندها من هذه البعرة ورميها. ك وع وش فی ص ٢ج ٣١٣ وص ٣١٣ج ٢ ١٢ ٣ قوله لا عدوی ای لا سراية للمرض عن صاحبه الی غيره والطيرة بكسر الطاء وفتح التحتانية من التطير وهو التشاؤم كانوا بالسوانح والبوارح ونحوها ای لا شوم فيها اذ الشوم والخير وكذا احداث المرض كله بقدرة الله تعالی والهامة بفتح الميم طائر وقيل هی البومة قالوا اذا سقطت علی دار احدهم وقعت فيها مصيبة وقيل انهم كانوا يعتقدون ان عظام الميت ينقلب هامة وتطير وقيل انهم يزعمون ان روح القتيل الذی لا يدرك بثاره تصير هامة فتزقو وتقول اسقونی اسقونی فاذا ادرك بثاره طار والصفر هو تاخير المحرم الی الصفر وهو النسئ وقيل هو حية فی البطن اعتقادهم فيها انها اعدی من الجرب وقيل هو دار يأخذ بالبطن ١٢ ك ٤ قوله فر من المجذوم قال عياض اختلف الاثار فی المجذوم فجاء عن جابر ان النبی صلی الله عليه وسلم اكل مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه قال فذهب عمر وجماعة من السلف الی الاكل معه ورأوا ان الامر باجتنابه منسوخ قال والصحيح ان لا نسخ بل يجب الجمع بين الحديثين وحمل الامر باجتنابه علی الاستحباب والاكل معه علی بيان الجواز انتهی وحكی غيره قولا ثالثا وهو الترجيح وقد سلكه فريقان احدهما مسلك ترجيح الاخبار الدالة علی نفی العدوی وتزييف الاخبار الدالة علی عكس ذلك مثل حديث الباب فاعلوه بالشذوذ وبان عائشة انكرت فاخرج الطبری عنها ان امرأة سألتها عنه فقالت ما قال ذلك ولكنه قال لا عدوی وقال فمن اعدی الاول وبان الاخبار الواردة من رواية غيره كثيرة شهيرة بخلاف الاخبار المرخصة فی ذلك والجواب ان الترجيح لا يصار اليه الا مع تعذر الجمع والفريق الثانی سلكوا عكس هذا المسلك فردوا حديث لا عدوی بان ابا هريرة رجع عنه اما لشكه فيه واما لثبوت عكسه والاخبار الدالة علی الاجتناب اكثر مخارج واما حديث اخذه بيد مجذوم الخ ففيه نظر والجواب ان الجمع اولی لما تقدم وايضا فحديث لا عدوی صح عن عائشة وابن عمر وسعد بن ابی وقاص وغيرهم فلا معنی لعلوليته وفی طريق الجمع مسالك اخری احدها نفی العدوی جملة وانما امر بالفرار لان المجذوم اذا رای صحيح البدن زاد حسرته وثانيها ان مخاطب لا عدوی الخ كان من صح توكله وحيث جاء فر من المجذوم الخ كان المخاطب من ضعف يقينه لحمل الحديثين علی حالين مختلفين وثالث المسالك قال القاضی ابو بكر الباقلانی اثبات العدوی فی الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفی العدوی ومعنی قوله لا عدوی ای الا من الجذام ونحوه والمسلك الرابع قال ابن قتيبة المجذوم تشتد رائحته حتی يسقم من اطال مجالسته ومحادثته ومضاجعته لا علی طريق العدوی بل علی طريق الاثر بالرائحة قال واما قوله لا عدوی فله معنی آخر وهو ان يقع المرض بمكان كالطاعون فيفر منه مخافة ان يصيبه لان فيه نوعا من الفرار من قدر الله والمسلك الخامس ان شيئا لا يعدی بطبعه نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده ان الامراض تعدی بطبعها من غير اضافة الی الله وفی نهيه الدنو عن المجذوم اثبات الاسباب التی اجری الله العادة بانها تفضی الی مسبباتها وفی الاكل معه اشارة الی انها لا تستقل بل الله ان شاء لم تؤثر والمسلك السادس العمل بنفی العدوی اصلا وراسا وحمل الامر بالمجانبة علی حسم المادة وسد الذريعة لئلا يحدث للمخالط شئ من ذلك فيظن انه بسبب المخالطة والی هذا ذهب ابو عبيد فقال ليس فی قوله لا يورد ممرض علی مصح اثبات العدوی بل لان الصحاح لو مرضت بتقدير الله تعالی اما ظن ان ذلك من العدوی. كذا فی فتح الباری ١٢ ٥ قوله الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة واحدة الكمء بفتح ثم سكون ثم همزة مثل تمر وتمرة وعكس ابن الاعرابی فقال الكمأة الجمع والكمء الواحد علی غير قياس. ف نبات لا ورق لها ولا ساق توجد فی الفلوات من غير ان تزرع وانواعها المشهورة ثلثة احدها ما يضرب لونه الی الحمرة الثانی ما يضرب الی البياض وتسمی الفقع وتسمی شحمة الارض الثالث الی الغبرة والسواد قسط وقوله من المن ای من المن الذی انزل علی بنی اسرائيل فكانه شبه الكمأة به بجامع ما بينهما من وجود كل منهما عفوا بغير علاج او انها من المن الذی امتن الله به علی عباده عفوا بغير علاج او ان الذی انزل علی بنی اسرائيل كان انواعا منها ما يسقط علی الشجر ومنها ما يخرج من الارض فيكون الكمأة منه فهذه ثلثة اقوال ١٢ كذا فی الفتح ١٢ ٦ قوله شفاء للعين ای من دائها ای مخلوطا بدواء كالكحل والتوتيا وقيل ان كان لتبريد ما فی العين من حرارة فماءها مجردا شفاء والا فمركب او قال النووی والصحيح بل الصواب ان ماءها مجردا شفاء للعين مطلقا وقد جربت انا وغيری فی زماننا من ذهب بصره فكحل عينه بماء الكمأة مجردا فشفی وعاد اليه بصره وهو الشيخ الكمال الدمشقی صاحب الرواية فی الحديث وكان استعماله لها اعتقادا فی الحديث وتبركا به انتهی ١٢ قسط. ٧ قوله لددناه اللدود بفتح اللام ما يسقی فی احد جانبی الفم ١٢ ك ٨ قوله كراهية المريض بالرفع خبر مبتدأ محذوف ولابی ذر كراهية بالنصب مفعول له ای نهانا لكراهية الدواء ويجوز ان يكون مصدرا ای كرهه كراهية الدواء ١٢ قسط ٩ قوله وانا انظر جملة حالية ای لا يبقی احد فی البيت الا لد فی حضوری وحال نظری اليهم مكافاة لفعلهم او عقوبة لهم حيث خالفوا اشارته فی اللد نحو ما فعلوه به ولم يشهدكم ای لم يحضركم حالة اللد ١٢ ك

ﻫ قال الخطيب هذا الرجل هو سعد بن عبادة وقيل كان منافقا فاراد صلی الله عليه وسلم التستر والابقاء عليه ولعله ان يتوب فرده رداً جميلا ولو صح هذا ابطل قول الخطيب والله اعلم ١٢ ك.

عبد الله عن ام قيس قالت دخلت بابن لى على النبى صلى الله عليه وسلم وقد اعلقت عليه من العذرة فقال علام تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندى فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب ويسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب فسمعت الزهرى يقول بين لنا اثنين ولم يبين لنا خمسا قلت لسفين فان معمرا يقول اعلقت عليه قال لم يحفظ انما قال اعلقت عنه حفظته من فى الزهرى ووصف سفين الغلام يحنك بالاصبع وادخل سفين فى حنكه انما يعنى رفع حنكه باصبعه ولم يقل اعلقوا عنه شيئا باب حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر ويونس قال الزهرى اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استاذن ازواجه فى ان يمرض فى بيتى فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه فى الارض بين عباس واخر فاخبرت ابن عباس فقال هل تدرى من الرجل الاخر الذى لم تسم عائشة قلت لا قال هو على قالت عائشة فقال النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل بيتها واشتد به وجعه هريقوا على من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلى اعهد الى الناس قالت فاجلسناه فى مخضب لحفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن قالت وخرج الى الناس فصلى لهم وخطبهم باب العذرة حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتى بايعن النبى صلى الله عليه وسلم وهى اخت عكاشة اخبرته انها اتت النبى صلى الله عليه وسلم بابن لها قد اعلقت عليه من العذرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم علام تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكم بهذا العود الهندى فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يريد الكست وهو العود الهندى وقال يونس واسحاق بن راشد عن الزهرى علقت عليه باب دواء المبطون حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه فقال انى سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صدق الله وكذب بطن اخيك تابعه النضر عن شعبة باب لا صفر وهو داء ياخذ البطن حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ان ابا هريرة قال ان

(١) عنه (٢) علاما (٣) الاعلاق (٤) اثنين (٥) خمسة (٦) ٢ قال (٧) عن (٨) فعلتم (٩) فخطبهم (١٠) ٣ قال (١١) التى (١٢) رسول الله (١٣) علاما (١٤) عليكن (١٥) هو العود الهندى وهو الكست (١٦) ٢ قال (١٧) ٢ قال (١٨) ٣ قال

(١) قوله اعلقت عليه قال عياض وقع فى البخارى اعلقت وعلقت والعلاق والاعلاق ولم يقع فى مسلم الا اعلقت وذكر العلاق فى رواية ولا اعلاق فى رواية والكل بمعنى جاءت بها الروايات لكن اهل اللغة انما يذكرون اعلقت والاعلاق رباعى وتفسيره غمز العذرة وهى اللهاة بالاصبع ف الاعلاق باهمال العين هو معالجة عذرة الصبى ورفعها بالاصبع قيل كان عادتهن فى معالجة العذرة ان ياخذ المرأة خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتطعن موضعها فينفجر منه الدم ١٢ ك (٢) قوله العذرة بضم المهملة وسكون الذال المعجمة وهو وجع الحلق وهو الذى يسمى سقوط اللهاة وقيل هو اسم اللهاة والمراد وجعها سمى باسمها وقيل هو موضع قريب من اللهاة واللهاة بفتح اللام اللحمة التى فى اقصى الحلق ١٢ ف (٣) قوله تدغرن خطاب للنسوة بفتح المثناة الفوقية وسكون الدال المهملة وفتح الغين المعجمة وسكون الراء فعن ذلك باها بعكن فتولهن الاولاد. قس الدغر غمز الحلق ١٢ ف (٤) قوله العلاق بفتح المهملة وكسرها وفى بعضها الاعلاق مصدر ومعناه ازالة العلوق وهى الداهية والآفة ١٢ ك (٥) قوله بين لنا اى بين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنين وهما اللدود والسعوط ولم يبين الخمسة الباقية من السبعة وقال التيمى قال ابن المدينى قال سفين بين لنا الزهرى اثنين ١٢ (٦) قوله لم يحفظ يعنى معمرا ونحن لفظ عليه بل محفوظنا من الزهرى لفظ عنه قال الخطابى صوابه ما حفظ سفيان وقد يجيء على بمعنى عن قال تعالى واذا اكتالوا على الناس اى عنهم ١٢ ك (٧) قوله ووصف سفين غرضه من هذا الكلام التنبيه على ان الاعلاق هو رفع الحنك لا تعليق شىء عنه على ما هو المتبادر الى الذهن ونعم التنبيه ١٢ ك (٨) قوله لما ثقل الخ قيل لا وجه لذكر هذا الحديث هنا لانه ليس فيه ذكر اللدود ولا للباب المجرد ترجمة حتى يطلب بينها وبينه المطابقة واجيب بجواب فيه تعسف وهو انه يحتمل ان يكون بينه وبين الحديث السابق نوع تضاد لان فى الاول فعلوا ما لم يامر به صلى الله عليه وسلم فحصل عليهم الانكار واللوم بذلك وفى هذا فعلوا بما امر به صلى الله عليه وسلم وهو ضد ذلك فى المعنى والاشياء تعرف بضدها كذا فى العينى ويمكن ان يقرب بان يقال انه اشار الى ان الحديث عن عائشة فى مرض النبى صلى الله عليه وسلم وما اتفق له فيه وذكره بعض الرواة تاما واقتصر بعضهم على بعضه. كذا فى فتح البارى ١٢ (٩) قوله لم تحلل اوكيتهن وانما اشترط صلى الله عليه وسلم هذا لان اول الماء اطهره واصفاه لان الايدى لم تخالطه وانما طلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك منهن لان المريض ربما اذا اصب عليه الماء البارد ثابت الله قوته ويحتمل ان يكون تخصيص العدد من جهة التبرك لان لهذا العدد بركة وله شان لوقوعها فى كثير من اعداد الخليقة وامور الشريعة. كذا فى الكرمانى ١٢ (١٠) قوله كانت من المهاجرات الاول يحتمل ان يكون من كلام الزهرى فيكون مدرجا ويحتمل ان يكون من كلام شيخه فيكون موصولا وهو الظاهر. ف وقوله اسد خزيمة انما قال ذلك لئلا يتوهم انه من اسد بن عزى او من اسد بن ربيعة او من اسد بن شريك بضم الشين ١٢ ع (١١) قوله استطلق بطنه بفتح التاء الفوقية واللام وبطنه مرفوع وضبط فى الفتح مبنيا للمفعول اى تواتر اسهال بطنه ١٢ قس (١٢) قوله فسقاه فقال كذا فيه وفى السياق حذف تقديره فسقاه فلم يبرء فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى سقيته فلم يزده الا استطلاقا ١٢ ف (١٣) قوله كذب بطن اخيك قال الخطابى وغيره اهل الحجاز يطلقون الكذب فى موضع الخطأ يقال كذب سمعك اى زل فلم يدرك حقيقة ما قيل له فمعنى كذب بطنه اى لم يصلح لقبول الشفاء بل زل عنه ١٢ ف (١٤) قوله وهو داء ياخذ البطن هذا اختيار البخارى وقيل هو النسىء اى تاخير المحرم الى صفر وقيل هو حية فى البطن اعدى من الجرب وقيل هو الشوم الذى كانوا يتشاءمون بدخول شهر صفر. ك قوله هو داء ياخذ البطن كذا جزم بتفسير الصفر وهو بفتحتين وقد نقل ابو عبيدة معمر بن المثنى فى غريب الحديث له عن يونس بن عبيد الجرمى انه سال رؤبة العجاج فقال هى حية تكون فى البطن تصيب الماشية والناس وهى اعدى من الجرب عند العرب فعلى هذا فالمراد بنفى الصفر ما كانوا يعتقدون فيه من العدوى ورجح عند البخارى ما قال لكونه قرن فى الحديث بالعدوى وقيل المراد بالصفر الحية لكن المراد بالنفى نفى ما كانوا يعتقدون ان من اصابه قتله ورد ذلك بان الموت لا يكون الا اذا فرغ الاجل وقيل فى الصفر قول آخر وهو ان المراد به شهر صفر وذلك ان العرب كانت تستحل المحرم وتحرم صفر فلذلك قال صلى الله عليه وسلم لا صفر قال ابن بطال وهذا القول مروى عن مالك والصفر ايضا وجع فى البطن ياخذ من الجوع ومن اجتماع الماء الذى يكون منه الاستسقاء ومن الاول حديث صفر فى سبيل الله خير من حمر النعم اى الجوع ويقولون صفر الاناء اذا خلا عن الطعام ومن الثانى حديث ابن مسعود ان رجلا اصابه الصفر فنعت له السكر اى حصل له الاستسقاء فوصف له النبيذ وحمل الحديث على هذا لا يتجه بخلاف ما سبق. كذا فى فتح البارى ١٢.

ع لم يكن ترك تسمية عائشة لعلى رضى الله عنه معاداة له واهانة عليه حاشاها من ذلك بل كان ذلك لان عليا لم يكن ملازما فى تلك الحالة من اولها الى آخرها ففى بعضها قام اسامة او الفضل بن عباس مقامه رضى الله عنهم بخلاف الجانب الآخر فان عباسا لم يفارقه ١٢ كرمانى ع كذا اختصره وفى رواية مسلم فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال سقيته فلم يزده الخ وتقدم فى رواية ص ٢٦/٣٣ سعيد بن عروبة بلفظ ثم اتاه الثانية فقال اسقه عسلا ثم اتاه الثالثة. كذا فى فتح البارى ١٢.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابلي تكون في الرمل كانها الظباء فياتي البعير الاجرب فيدخل بينها فيجربها فقال فمن اعدى الاول رواه الزهري عن ابي سلمة وسنان بن ابي سنان **باب** ذات الجنب ٥٧١٨ حدثنا محمد قال اخبرنا عتاب بن بشير عن اسحاق عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن وكانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها قد علقت عليه من العذرة فقال اتقوا الله على ما تدغرن اولادكن بهذه الاعلاق عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يريد الكست يعني القسط قال وهي لغة حدثنا عارم قال حدثنا حماد قال قرئ على ايوب من كتب ابي قلابة منه ما حدث به ومنه ما قرئ عليه وكان هذا في الكتاب عن انس ان ابا طلحة وانس بن النضر كوياه وكواه ابو طلحة بيده وقال عباد بن منصور عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار ان يرقوا من الحمة والاذن فقال انس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي وشهدني ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كواني **باب** حرق الحصير ليسد به الدم ٥٧٢٢ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال لما كسرت على رأس النبي صلى الله عليه وسلم البيضة وادمي وجهه وكسرت رباعيته وكان علي يختلف بالماء في المجن وجاءت فاطمة تغسل عن وجهه الدم فلما رأت فاطمة الدم يزيد على الماء كثرة عمدت الى حصير فاحرقتها والصقتها على جرح النبي صلى الله عليه وسلم فرقأ الدم **باب** الحمى من فيح جهنم ٥٧٢٣ حدثني يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء قال نافع وكان عبد الله يقول اكشف عنا الرجز ٥٧٢٤ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن فاطمة بنت المنذر ان اسماء بنت ابي بكر كانت اذا اتيت بالمرأة قد حمت تدعو لها اخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نبردها بالماء ٥٧٢٥ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء ٥٧٢٦ حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة

قال ثني التي أعلقت على ما تدغرون اولادكم وكان قرا الكتاب فكان قال ليس ثني رسول الله وكانت ثني قال ابنة وقالت وكان ثني قال

١ قوله لا عدوى بالعين المهملة والواو المفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة اي لا سراية للمرض عن صاحبه الى غيره نفيا لما كان اهل الجاهلية تعتقده في بعض الادواء انها تعدي بطبعها وهو خبر اريد به النهي ١٢ قس ٢ قوله لا هامة بتخفيف الميم طائر وقيل هي البومة قالوا اذا سقطت على دار احدهم وقعت فيها مصيبة وقيل انهم كانوا يعتقدون ان عظام الميت تنقلب هامة وتطير وقيل انهم يزعمون ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره يصير هامة ويقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طار ١٢ ك ٣ قوله تكون في الرمل بسكون الميم والظرف خبر كان وكانها الظباء حال من الضمير المستتر في الخبر وهو تتميم لمعنى النقاوة لانه اذا كان في التراب ربما يلصق به شيء منه. كذا في الطيبي شرح المشكوة ١٢ ٤ قوله فمن اعدى الاول معناه ان البعير الاول الذي جرب من اجربه اي وانتم تعلمون وتعترفون ان الله تعالى هو الذي اوجد ذلك فيه من غير ملاصقة لبعير اجرب فاعلموا ان البعير الثاني والثالث وما بعدها انما جرب بفعل الله تعالى وارادته لا بعدوى تعدي بطبعها ولو كان الجرب بالعدوى بالطبع لم يجرب الاول لعدم المعدي ١٢ نووي شرح مسلم ٥ قوله ذات الجنب هو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للاضلاع وقد يطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضل التي في الصدر والاضلاع فيحدث وجعا فالاول ذات الجنب الحقيقي الذي تكلم عليه الاطباء والمراد بذات الجنب في حديث الباب الثاني لان القسط وهو العود الهندي هو الذي يداوي به الريح الغليظة ١٢ ع ٦ قوله علقت من التعليق بمعنى الاعلاق اي رفع الحنك بالاصبع. ك والعذرة هو وجع الحلق وهو الذي يسمى سقوط اللهاة. ف قوله تدغرن اي تغمزن باصبعكن حلق اولادكن قوله بهذه الاعلاق جمع العلق نحو الرطب والارطاب وهي الدواهي والآفات. ك ومر في الصفحة الماضية ١٢ ٧ قوله في الكتاب اي كتاب ابي قلابة كذا للاكثر ووقع في رواية الكشميهني بدل قوله في الكتاب قرأ الكتاب وهو تصحيف ووقع عند الاسمعيلي بعد قوله في الكتاب غير مسموع ولم ار هذه اللفظة في شيء من نسخ البخاري. ف فان قلت كيف جاز الرواية مما في الكتاب قلت كان الكتاب مسموعا لايوب ومع هذه مرتبة دون مرتبة الرواية عن الحفظ نعم لو لم يكن مسموعا لجاز الرواية عن الكتاب الموثوق به عند المحققين ١٢ ك ٨ قوله وقال عباد فائدة هذا التعليق من جهة الاسناد واخرى من جهة المتن اما الاسناد فبين ان حمادا بين في روايته صورة اخذ ايوب هذا الحديث عن ابي قلابة وانه كان قرأ عليه من كتابه واطلق عباد بن منصور روايته بالعنعنة واما المتن فلما فيه من الزيادة ١٢ ف ٩ قوله والاذن قال ابن بطال المراد وجع الاذن اي رخص في رقية الاذن اذا كان بها وجع وهذا يرد على الحصر الماضي في الحديث المذكور في باب من اكتوى حيث قال لا رقية الا من عين او حمة فيجوز ان يكون رخص فيه بعد ان منع منه ويحتمل ان يكون المعنى لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفي الرقى عن غيرهما وحكى الكرماني عن ابن بطال الادر بضم الهمزة وسكون المهملة بعدها راء وانه جمع ادرة وهو نفخة الخصية قال وهو غريب شاذ انتهى ولم ار ذلك في كتاب ابن بطال ١٢ ف ١٠ قوله البيضة هو ما يتخذ من الحديد كالقلنسوة والرباعية بفتح الراء وخفة الموحدة والتحتانية الاعزاس واولها في مقدم الفم الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم الارحاء وكلها رباع اثنان من فوق واثنان من اسفل قوله يختلف اي يذهب ويجيء والمجن بكسر الميم الترس قوله احرقتها انث الضمير باعتبار القطعة منه ورقأ مهموزا اذا سكن قال المهلب قطع الدم بالرماد من المعمول به القديم واما غسل الجرح بالماء فلتجميد الدم ببرودته وهذا اذا كان الجرح غير غائر اما اذا كان غائرا فلا يؤمن فيه آفة الماء وضرره ١٢ ك ١١ قوله من فيح جهنم بفتح الفاء وسكون التحتانية بعدها مهملة وسياتي في حديث رافع آخر الباب من فوح بالواو وتقدم من حديثه في صفة النار بلفظ فور بالراء بدل الحاء وكلها بمعناه والمراد سطوع حرها ووهجه ١٢ ف ١٢ قوله اكشف عنا الرجز وانما طلب ابن عمر كشفه مع ما فيه من الثواب لمشروعية طلب العافية من الله سبحانه اذ هو قادر على ان يكفر سيئات عبده ويعظم ثوابه من غير ان يصيبه شيء يشق عليه ١٢ ف. عـه انسبت الكي اليهما لرضاهما به ثم نسبه الكي الى ابي طلحة لمباشرته ١٢ العـه نسبة الكي اليهما لرضاهما به ثم نسبت الكي لابي طلحة بمباشرته ١٢ ف عـه انكره ابن التين فقال الصواب احراق الحصير ف وقلت يقال حرقت الشيء ...... اما احرقت وحرقت بالتشديد فلا يقال الا اذا اريد به المبالغة ١٢ ع سـه بفتح النون وضم الراء بينهما موحدة ساكنة ولابي ذر كما في الفتح ان نبردها بضم ففتح فكسر مع تشديد ١٢ قس

(باب الحمى من فيح جهنم) (قوله فاطفئوها بالماء) للحديث تاويلات كثيرة اشار المصنف الى بعضها بحديث اسماء المذكور بعد ذلك وقد سبق في الكتاب، اشارة الى ان المراد بالماء ماء زمزم ومما يحتمله الحديث ان يكون كناية عن تغطية المحموم والسعي في خروج العرق منه بما امكن على ان المراد بالماء العرق المطلوم ان يبرد الحمى ويحتمل ان يكون كناية عن الاشتغال بما يستحق به المحموم الرحمة من التصدق وغيره من اعمال البر على ان المراد بالماء ماء الرحمة المعارض لنار جهنم وقد حمله بعضهم على التصدق بالماء والله اعلم اه سندي

عن جده رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمّٰى من فيح جهنم فابردوها بالماء **باب** من خرج من ارض لا تلايمه ٥٢٧ **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ناسا او رجالا من عكل وعرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف فاستوخموا المدينة فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وبراع وامرهم ان يخرجوا فيه فيشربوا من البانها وابوالها فانطلقوا حتى كانوا بناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب في اثارهم فامر بهم فسمروا اعينهم وقطعوا ايديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم **باب** ما يذكر في الطاعون ٥٢٨ **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني حبيب بن ابي ثابت قال سمعت ابراهيم بن سعد قال سمعت اسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فقلت انت سمعته يحدث سعدا ولا ينكره قال نعم ٥٢٩ **حدثنا** عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن عبد الله بن عباس ان عمر بن الخطاب خرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة بن الجراح واصحابه فاخبروه ان الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي المهاجرين الاولين فدعاهم فاستشارهم واخبرهم ان الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت لامر ولا نرى ان ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى ان تقدمهم على هذا الوباء فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الانصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا نرى ان ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر في الناس اني مصبح على ظهر فاصبحوا عليه قال ابو عبيدة افرارا من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا ابا عبيدة نعم نفر من قدر الله الى قدر الله ارايت لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان احداهما خصبة والاخرى جدبة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض

(في الحاشية: قال حدثنا قتادة فيهما)

ن الطاعون ن فيها ٢ قال ن فقال ٢ من ن ادعوا ٢ ابن الجراح ف كانت ن خصيبة ن

بوزن فعيلة ... سكون الصاد ... الخصب بالكسر نقيض الجدب ... القاموس

١ه قوله فيح جهنم اختلف في فيح جهنم فقيل حقيقة واللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم وقدر الله ظهورها باسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك كما ان انواع الفرح واللذة من نعيم الجنة اظهرها في هذه الدار عبرة ودلالة وقيل بل الخبر ورد مورد التشبيه والمعنى ان حر الحمى يشبه حر جهنم تنبيها للنفوس على شدة حر النار ١٢ ف **٢ه** قوله فابردوها قال الخطابي اعترض بعض الاطباء ان اغتسال المحموم يجمع المسام ويحقن البخار ويعكس الحرارة الى داخل الجسم فيكون ذلك سببا للتلف والجواب ان ليس في الحديث الصحيح بيان الكيفية فضلا عن اختصاصها بالغسل وانما الارشاد في الحديث الى تبريد الحمى بالماء واولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحمى ما صنعته اسماء ويحتمل ان يكون مخصوصا باهل الحجاز وما والاهم اذ كان اكثر الحميات التي تعرض لهم من العرضية الحادثة عن شدة الحرارة وهذه ينفعها الماء البارد شربا واغتسالا كذا في ف قال الكرماني اصحاب الصناعة الطبية يسلمون ان الحمى الصفراوية يبرد صاحبها بسقي الماء البارد ويغسلون اطرافه به ونقل عن ابن الانباري انه كان يقول معنى ابردوها بالماء تصدقوا بالماء من المريض يشفه الله لما روي افضل الصدقات سقي الماء ١٢ ويحتمل ان يكون في وقت مخصوص فيكون من الخواص التي اطلع صلى الله عليه وسلم بالوحي ويضمحل عند ذلك جميع كلام اهل الطب ١٢ ف **٣ه** قوله خرج كانه اشار الى ان الحديث الذي اورده بعده في النهي عن الخروج عن الارض التي وقع بها ليس على عمومه وانما هو مخصوص عن خرج فرارا منه ١٢ ف **٤ه** قوله راعي الخ اسمه يسار وذلك لما استاقوا الذود ادركهم فقاتلهم فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات ومنه علم وجه ما جازاهم النبي صلى الله عليه وسلم. قس ومر في صـ٣٧ ج١ وصـ٣٩٩ ج١ وصـ٣١ ج٢ **٥ه** قوله الطاعون بوزن فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوباء في تهذيب النووي هو بثر وورم مؤلم جدا يخرج مع لهب ويسود حوله او يخضر او يحمر حمرة شديدة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان وقيء ويخرج غالبا في المراق والاباط وقد يخرج في الايدي والاصابع وسائر الجسد. قس قال الخليل الطاعون الوباء وقال صاحب النهاية الطاعون المرض العام الذي يفسد له الهواء ويفسد به الامزجة والابدان وقال ابو بكر بن العربي الطاعون الوجع الغالب الذي يطفئ الروح كالذبحة سمي بذلك لعموم مصابه وسرعة قتله وقال ابو الوليد الباجي هو مرض يعم الكثير من الناس في جهة من الجهات بخلاف المعتاد من امراض الناس ويكون مرضهم واحدا بخلاف بقية الاوقات فتكون الامراض مختلفة وقال الداودي الطاعون حبة تخرج في الارفاغ وفي كل طي من الجسد والصحيح انه هو الوباء وقال عياض اصل الطاعون القروح الخارجة في الجسد والوباء عموم الامراض فسميت طاعونا لشبهها بها في الهلاك والا فكل طاعون وباء وليس كل وباء طاعونا ع ف وفيه اقوال اخر مذكورة في العيني وفتح الباري لا يسعها المقام ١٢ **٦ه** قوله بسرغ بفتح المهملة وسكون الراء بعدها معجمة وحكى عن ابن وضاح تحريك الراء وخطاه بعضهم مدينة افتتحها ابو عبيدة وهي واليرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة وقال ابن عبد البر قيل انه واد بتبوك وقيل بقرب تبوك وقال الحازمي هي اول الحجاز من منازل حاج الشام وقوله امراء الاجناد ابو عبيدة الخ هم خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن ابي حسنة وعمرو بن العاص وكان ابو بكر قد قسم البلاد بينهم وجعل امر القتال الى خالد ثم رده عمر الى ابي عبيدة ذكر سيف بن عمر في الفتوح ان ذلك كان في ربيع الآخر سنة ثماني عشرة وان الطاعون كان وقع اولا في المحرم وفي صفر ثم ارتفع فكتبوا الى عمر فخرج حتى اذا كان قريبا من الشام بلغه انه اشد ما كان فذكر القصة وذكر خليفة بن خياط ان خروج عمر الى سرغ كان في سنة سبع عشرة والله تعالى اعلم ١٢ **٧ه** قوله بقية الناس اي الصحابة اطلق عليهم ذلك تعظيما لهم اي ليس الناس الا هم وعلى هذا عطف اصحاب عطف تفسير ويحتمل ان يكون المراد ببقية الناس الذين ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم عموما والمراد بالصحابة الذين لازموه وقاتلوا معه ١٢ ف **٨ه** قوله مهاجرة الفتح اي الذين هاجروا الى المدينة عام الفتح او المراد مسلمة الفتح او اطلق على من تحول الى المدينة بعد فتح مكة مهاجرا صورة وان كانت الهجرة بعد الفتح قد ارتفعت ١٢ ف **٩ه** قوله قدر الله فان قلت ما الفرق بين القضاء والقدر قلت القضاء عبارة عن الامر الكلي الاجمالي الذي حكم الله به في الازل والقدر عبارة عن جزئيات هذا الكلي ومفصلات ذلك المجمل الذي حكم بوقوعها واحدا بعد واحد في الازل ١٢ ع **١٠ه** قوله لو غيرك قالها يا ابا عبيدة اي لعاقبته او لكان اولى منك بذلك او لم اتعجب منه او هي للتمني فلا يحتاج بجواب والمعنى ان غيرك ممن لا فهم له اذا قال ذلك يعذر ١٢.

عه اي امراء مدن الشام الخمس فلسطين والاردن والحمص وقنسرين ودمشق اي المرصدين بها للقتال وكان كل واحد منها يسمى جندا اي المقيمين بها من المسلمين المقاتلين ١٢ مجمع.

عه هي اصول المغابن كالآباط وغيرها من مطاوي الاعضاء وما يجتمع فيه الوسخ والعرق. كذا في المجمع ١٢

[باب ما يذكر في الطاعون] (قوله ارايت لو كان لك ابل هبطت واديا الخ) يريد ان راعي الابل والغنم اذا ترك العدوة الخصبة واخذ العدوة الجدبة يصير معاتبا بين الناس منسوبا الى العجز مطعونا مع ان النزول في كلتا العدوتين بقدر الله كذلك انا راعي الناس فيخاف علي بالنزول في ارض البلاء من العتاب ما يخاف على الراعي وان كان الامر كله بقدر الله تعالى والله تعالى اعلم ويحتمل انه مجرد تنظير لقوله نفر من قدر الله الى قدر الله والله تعالى اعلم اهـ سندي

حاجته فقال ان عندی فی هذا علماً سمعتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا علیه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراراً منه قال فحمد الله عمر ثم انصرف ٥٧٣٠ حدثنا عبد الله بن یوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر ان عمر خرج الی الشام فلما کان بسرغ بلغه ان الوباء قد وقع بالشام فاخبره عبد الرحمٰن بن عوف ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا علیه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراراً منه ٥٧٣١ حدثنا عبد الله بن یوسف اخبرنا مالك عن نُعیم المُجمر عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یدخل المدینة المسیح ولا الطاعون ٥٧٣٢ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال حدثتنی حفصة بنت سیرین قالت قال لی انس بن مالك یحیی بما مات قلت من الطاعون قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الطاعون شهادة لکل مسلم ٥٧٣٣ حدثنا ابو عاصم عن مالك عن سُمَیّ عن ابی صالح عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال المبطون شهید والمطعون شهید باب ٣١ اجر الصابر فی الطاعون ٥٧٣٤ حدثنا اسحاق قال اخبرنا حَبّان قال اخبرنا داؤد بن ابی الفرات قال حدثنا عبد الله بن بُریدة عن یحیی بن یعمر عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم انها اخبرته انها سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الطاعون فاخبرها نبی الله صلی الله علیه وسلم انه کان عذاباً یبعثه الله علی من یشاء فجعله الله رحمة للمؤمنین فلیس من عبد یقع الطاعون فیمکث فی بلده صابراً یعلم انه لن یصیبه الا ما کتب الله له الا کان له مثل اجر الشهید تابعه النضر عن داؤد باب ٣٢ الرقی بالقراٰن والمعوذات ٥٧٣٥ حدثنا ابراهیم بن موسٰی قال اخبرنا هشام عن معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان ینفث علی نفسه فی المرض الذی مات فیه بالمعوذات فلما ثقل کنت انفث علیه بهن وامسح بید نفسه لبرکتها فسألتُ الزهری کیف ینفث قال کان ینفث علی یدیه ثم یمسح بهما وجهه باب ٣٣ الرقی بفاتحة الکتاب ویذکر عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم ٥٧٣٦ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابی بشر عن ابی المتوکل عن ابی سعید الخدری ان ناساً من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم اتوا علی حیّ من احیاء العرب فلم یقروهم فبینما هم کذلك اذ لدغ سید اولئك فقالوا هل معکم دواء او راقٍ فقالوا نعم انکم لم تقرونا ولا نفعل حتی تجعلوا لنا جُعلاً فجعلوا لهم قطیعاً من الشاء فجعل یقرأ بام القراٰن ویجمع بزاقه ویتفل فبرأ فاتوا بالشاء فقالوا لا ناخذه حتی نسئل النبی صلی الله علیه وسلم فسألوه فضحك وقال وما ادراك انها رقیة خذوها واضربوا لی بسهم باب ٣٤ الشرط فی الرقیة بقطیع من الغنم ٥٧٣٧ حدثنی سیدان بن مضارب ابو محمد الباهلی قال حدثنا ابو معشر یوسف بن یزید البراء قال حدثنی عبید الله بن الاخنس ابو مالك عن ابن ابی ملیکة عن ابن عباس ان نفراً من اصحاب رسول الله

---

١ قال اخبرنی ٢ بم ٣ حدثنا ٤ اخبرت ٥ شاء ٦ احد ٧ ثنی ٨ انبانا ٩ عنه ١٠ بیده ١١ فقال ١٢ علی ١٣ محمد بن جعفر ١٤ فبینا ١٥ من دواء ١٦ بالقراٰن ١٧ رسول الله ١٨ فسألوا ١٩

---

١ قوله فاخبره وفی روایة القعنبی عن سالم بن عبد الله ان عمر انما انصرف من حدیث عبد الرحمٰن ولیس مراد سالم بهذا الحصر نفی سبب رجوع عمر انه کان من رأیه الذی وافق فیه مشیخة قریش من رجوعه بالناس وانما مراده انه لما سمع الخبر رجح عنده ما کان عزم علیه من الرجوع فحصر سالم سبب رجوع عمر فی الحدیث لانه السبب الاقوی ١٢ ف ٢ قوله لا یدخل المدینة فان قلت الطاعون شهادة وکیف منعت من المدینة وما وجه ذکر المسیح مقارناً للطاعون تکلموا فی الجواب بکلام کثیر والحاصل ان المراد بالطاعون هو وخز الجن وشیاطینهم ممنوعون من دخول المدینة ومن اتفق دخوله الیها لا یتمکن من طعن احد منهم فان قلت طعن الجن لا یختص بکفارهم بل قد یقع من مؤمنیهم قلنا دخول کفار الانس المدینة ممنوع فاذا لم یسکن المدینة الا من یظهر الاسلام جرت علیه احکام المسلمین ولو لم یکن خالص الاسلام فحصل الامن من وصول الجن الی طعنهم بذلك فلذلك لم یدخلها الطاعون اصلاً ١٢ ع ٣ قوله المبطون الذی مات بمرض البطن والمطعون الذی مات بالطاعون ای لهما ثواب الشهداء وقال القاضی البیضاوی من مات بالطاعون او بوجع البطن یلحق بمن قتل فی سبیل الله لمشارکته ایاه فی بعض ما یناله من الکربة بسبب ما کابده من الشدة لا فی جملة الاحکام والفضائل ١٢ ٤ قوله مثل اجر الشهید لعل السر فی التعبیر بالمثلیة مع ثبوت التصریح بان من مات بالطاعون کان شهیداً ان من لم یمت من هؤلاء بالطاعون کان له مثل اجر الشهید وان لم تحصل له درجة الشهادة بعینها وذلك ان من اتصف بکونه شهیداً اعلی درجة ممن وعد بانه یعطی مثل اجر الشهید ١٢ ف ٥ قوله الرقی بضم الراء وبالقاف مقصوراً جمع رقیة بسکون القاف یقال رقا بالفتح فی الماضی یرقی بالکسر فی المستقبل ورقیت فلاناً بالکسر ارقیه واسترقی طلب الرقیة فالجمع بغیر همز وهو بمعنی التعویذ بالذال المعجمة ف وقوله بالقراٰن ای بقراءة شیء من القراٰن ع وقوله المعوذات بکسر الواو المشددة الفلق والناس والاخلاص من باب التغلیب او المراد المعوذتان وسائر التعوذ کقل رب اعوذ بك من همزات الشیاطین او جمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان وانما اجتزأ بهما لما اشتملتا علیه من جوامع الاستعاذة من المکروهات جملة وتفصیلاً من السحر والحسد وشر الشیطان ووسوسته وغیر ذلك والعطف من عطف الخاص علی العام او المراد بالقراٰن بعضه لانه اسم جنس یصدق علی بعضه والمراد ما کان فیه التجاء الی الله تعالی ١٢ قسط ٦ قوله کان ینفث ای للتبرك بتلك الرطوبة او الهواء والنفس المباشر لتلك الرقیة والذکر وقد یکون علی وجه التفاؤل بزوال الالم عن المریض وانفصاله عنه کما ینفصل ذلك النفس عن الراقی قال ابن الاثیر قد جاء فی بعض الاحادیث جواز الرقی وفی بعضها النهی عنها فمن الجواز قوله علیه السلام استرقوا لها فان بها النظرة ای اطلبوا لها من یرقیها ومن النهی لا یسترقون ولا یکتوون والاحادیث فی القسمین کثیرة ووجه الجمع بینهما انه یکره ما کان بغیر اللسان العربی وبغیر اسماء الله تعالی وصفاته وکلامه فی کتبه المنزلة وان یعتقدان الرقیة نافعة لا محالة فیتکل علیها وایاها اراد بقوله علیه السلام ما توکل من استرقی ولا یکره منها ما کان بخلاف ذلك کالتعوذ بالقراٰن واسماء الله تعالی والرقی المرویة وفی مؤطا مالك ان ابا بکر قال للیهودیة کانت ترقی عائشة ارقیها بکتاب الله وهل یجوز رقیة الکافر للمسلم فروی عن مالك انه قال اکره رقی اهل الکتاب لانا لا نعلم هل یرقون بکتاب الله تعالی او بالمکروه الذی یضاهی السحر وروی ابن وهب عن مالك کراهیة الرقیة بالحدیدة والملح وعقد الخیط والذی یکتب خاتم سلیمان علی نبینا وعلیه السلام وقال لم یکن ذلك من امر الناس القدیم وفیه اباحة النفث فی الرقی. ملتقط من العینی ١٢ ٧ قوله ویذکر الخ هکذا ذکره بصیغة التمریض وهو یعکر علی ما هو مقرر بین اهل الحدیث ان الذی یورده البخاری بصیغة التمریض لا یکون علی شرطه مع انه اخرج حدیث ابن عباس فی الرقیة بفاتحة الکتاب فی الباب الذی بعده واجاب شیخنا فی کلامه علی علوم الحدیث بانه قد یصنع ذلك اذا ذکر الخبر بالمعنی ولا شك ان خبر ابن عباس لیس فیه التصریح عن النبی صلی الله علیه وسلم بالرقیة بفاتحة الکتاب وانما فیه تقریره علی ذلك فنسبة ذلك الیه تکون نسبة معنویة کذا فی ف ١٢ ٨ قوله فلم یقروهم ای لم یضیفوهم وقوله راق اصله راقی فاعل کالقاض قاض وقوله جعل بضم الجیم ما جعل للانسان الغیر المعین من الشیء علی عمل یعمله وقوله القطیع بفتح القاف الطائفة من الغنم وقیل کانت ثلاثین راساً وقوله الشاء جمع شاة قوله یقرأ ای ابو سعید لما ثبت انه کان الراقی وقوله یتفل بالفوقانیة وضم الفاء وکسرها والتفل نفخ معه ادنی بزاق وهو اکثر من النفث ١٢ مجمع ٩ قوله فلا تقدموا قد زعم قوم ان النهی عن ذلك انما هو للتنزیه وانه یجوز الاقدام علیه لمن قوی توکله وصح یقینه ونقل القاضی عیاض وغیره جواز الخروج من الارض التی بها الطاعون عن جماعة من الصحابة منهم ابو موسی الاشعری والمغیرة بن شعبة ومن التابعین منهم الاسود بن هلال ومسروق ومنهم من قال النهی للتنزیه فیکره ولا یحرم وخالفهم جماعة فقالوا یحرم الخروج منها وهو الراجح عند الشافعیة وغیرهم ١٢ کذا فی قس.

صلی اللہ علیہ وسلم مرّوا بماء فیہم لدیغ او سلیم فعرض لہم رجل من اھل الماء فقال ھل فیکم من راق ان فی الماء رجلا لدیغا او سلیما فانطلق رجل منہم فقرأ بفاتحۃ الکتاب علی شاء فبرأ فجاء بالشاء الی اصحابہ فکرھوا ذلک وقالوا اخذت علی کتاب اللہ اجرا حتی قدموا المدینۃ فقالوا یا رسول اللہ اخذ علی کتاب اللہ اجرا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان احق ما اخذتم علیہ اجرا کتاب اللہ **باب** رقیۃ العین **حدثنا** محمد بن کثیر قال حدثنا سفیان قال حدثنی معبد بن خالد قال سمعت عبد اللہ بن شداد عن عائشۃ قالت امرنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم او امر ان نسترقی من العین **حدثنا** محمد بن خالد قال حدثنا محمد بن وھب بن عطیۃ الدمشقی قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا محمد بن الولید الزبیدی قال اخبرنا الزھری عن عروۃ بن الزبیر عن زینب بنت ابی سلمۃ عن ام سلمۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رای فی بیتہا جاریۃ فی وجہہا سفعۃ فقال استرقوا لہا فان بہا النظرۃ تابعہ عبد اللہ بن سالم عن الزبیدی وقال عقیل عن الزھری اخبرنی عروۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** العین حق **حدثنی** اسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ھمام عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال العین حق ونہی عن الوشم **باب** رقیۃ الحیۃ والعقرب **حدثنا** موسی بن اسمعیل حدثنا عبد الواحد حدثنا سلیمان الشیبانی قال حدثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابیہ قال سالت عائشۃ عن الرقیۃ من الحمۃ فقالت رخص النبی صلی اللہ علیہ وسلم الرقیۃ من کل ذی حمۃ **باب** رقیۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزیز قال دخلت انا وثابت علی انس بن مالک فقال ثابت یا ابا حمزۃ اشتکیت فقال انس الا ارقیک برقیۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال بلی قال اللہم رب الناس مذھب الباس اشف انت الشافی لا شافی الا انت شفاء لا یغادر سقما **حدثنا** عمرو بن علی قال حدثنا یحیی حدثنا سفیان قال حدثنی سلیمان عن مسلم عن مسروق عن عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یعوذ بعض اھلہ یمسح بیدہ الیمنی ویقول اللہم رب الناس اذھب الباس واشفہ وانت الشافی لا شفاء الا شفاؤک شفاء لا یغادر سقما وقال سفیان حدثت بہ منصورا فحدثنی عن ابراھیم عن مسروق عن عائشۃ نحوہ **حدثنی** احمد بن ابی رجاء قال حدثنا النضر عن ھشام بن عروۃ قال اخبرنی ابی عن عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یرقی یقول امسح الباس رب الناس بیدک الشفاء لا کاشف لہ الا انت **حدثنا** علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفیان قال حدثنی عبد ربہ بن سعید عن عمرۃ عن عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یقول للمریض بسم اللہ تربۃ ارضنا وریقۃ بعضنا یشفی سقیمنا **حدثنا** صدقۃ قال اخبرنا ابن عیینۃ

۱ـــہ قولہ فیہم لدیغ او سلیم شک من الراوی والسلیم ہو اللدیغ سمی بذلک تفاؤلا من السلامۃ لکن غالب من یلدغ یعطب وقیل سلیم فعیل بمعنی المفعول لانہ اسلم للعطب ۱۲

۲ـــہ قولہ ان احق قال صاحب التوضیح فیہ حجۃ علی ابی حنیفۃ رح فی منعہ اخذ الاجرۃ علی تعلیم القرآن قلت انما منعناہ فی اخذ الاجرۃ علی الرقیۃ والامام لا یمنع ہذا ومع ہذا فابو حنیفۃ ما انفرد بہ وہو مذہب عبد اللہ بن شقیق والاسود والنخعی وعبد اللہ بن زید وشریح القاضی والحسین ابن علی واحتجوا فی ذلک بما رواہ ابن ابی شیبۃ عن عبد الرحمن بن سلیم سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول تعلموا القرآن الحدیث وفیہ ولا تاکلوا بہ ای لا تجعلوا لہ عوضا کذا فی العینی ۱۲

۳ـــہ قولہ رقیۃ العین ای رقیۃ الذی یصاب بالعین تقول عنت الرجل اصبتہ بعینک فہو معین ومعیون ورجل عائن ومعیان وعیون والعین نظر باستحسان مشوب بحسد من خبیث الطبع یحصل للمنظور منہ ضرر ۱۲ ف

۴ـــہ قولہ العین حق قد اشکل ذلک علی بعض الناس فقال کیف تعمل العین من بعید حتی یحصل الضرر للمعیون والجواب ان طبائع الناس تختلف فقد یکون من سم یصل من عین العائن فی الہواء الی بدن المعیون وقد نقل عن بعض من کان معیانا انہ قال اذا رایت شیئا یعجبنی وجدت حرارۃ تخرج من عینی ویقرب ذلک بالمرأۃ الحائض تضع یدہا فی اناء اللبن فیفسد ولو وضعتہا بعد طہرہا لم یفسد وکذا تدخل البستان فتضر بکثیر من الغروس ومن ذلک ان الصحیح قد ینظر الی العین الرمداء فیرمد ویتثاءب واحد بحضرتہ فیتثاءب ہو اشار الی ذلک ابن بطال وقال الخطابی فی الحدیث ان للعین تاثیرا فی النفوس وابطال قول الطبائعیین انہ لا شیء الا ما یدرکہ الحواس الخمس وما عدا ذلک لا حقیقۃ لہ وقال المازری زعم بعض الطبائعیین ان العائن ینبعث من عینہ قوۃ سمیۃ تتصل بالعین فیہلک او یفسد وہو کاصابۃ السم من نظر الافاعی واشار الی منع الحصر فی ذلک مع تجویزہ وان الذی یتمشی علی طریقۃ اہل السنۃ ان العین انما تضر عند نظر العائن بعادۃ اجراہا اللہ تعالی ان یحدث الضرر عند مقابلۃ شخص لآخر وہل ثم جواہر خفیۃ اولا ہو امر محتمل لا یقطع باثباتہ ولا نفیہ ومن قال ممن ینتمی الی الاسلام من اصحاب الطبائع بالقطع بان جواہر لطیفۃ غیر مرئیۃ تنبعث من العائن فتتصل بالمعیون وتتخلل مسام جسمہ فیخلق الباری الہلاک فقد اخطأ بدعوی القطع ولکنہ جائز ان یکون عادۃ لیست ضرورۃ ولا طبیعۃ انتہی وہو کلام سدید ۱۲ ف

علـــہ قولہ العین حق قال المازری اخذ الجمہور بظاہر الحدیث وانکرہ طوائف من المبتدعۃ لغیر معنی لان کل شیء لیس محالا فی نفسہ ولا یودی الی قلب حقیقۃ ولا افساد دلیل فہو من مجوزات العقول فاذا اخبر الشرع بوقوعہ لم یکن لانکارہ معنی وہل من فرق بین انکارہم ہذا وانکارہم ما یخبر بہ عن امور الآخرۃ ۱۲

۵ـــہ قولہ نہی الخ قد ظہرت لی مناسبۃ بین ہاتین الجملتین لم ار من سبق الیہا وہی ان من جملۃ الباعث علی عمل الوشم تغیر صفۃ الموشومۃ لئلا یصیبہ العین فنہی عن الوشم مع اثبات العین وان التحیل بالوشم وغیرہ مما لا یستند الی تعلیم الشارع ولا یفید شیئا وان الذی قدرہ اللہ تعالی سیقع ۱۲ ف

۶ـــہ قولہ انت الشافی یوخذ منہ جواز تسمیۃ اللہ تعالی بما لیس فی القرآن بشرطین احدہما ان لا یکون فی ذلک ما یوہم نقصا والثانی ان یکون لہ اصل فی القرآن وہذا من ذاک فان فی القرآن واذا مرضت فہو یشفین. فتح عینی قلت ہذا الباب فیہ خلاف فمنہم من قال اسماء اللہ تعالی توقیفیۃ فلا یجوز ان یسمی بما لم یسمع فی الشرع ومنہم من قال بغیر توقف ولکن اشترط الشرط الاول فقط فافہم ۱۲

۷ـــہ قولہ تربۃ ارضنا ہو خبر مبتدأ محذوف ای ہذہ تربۃ وقولہ ریقۃ بعضنا یدل علی انہ کان یتفل عند الرقیۃ قال النووی معنی الحدیث انہ اخذ من ریق نفسہ علی اصبعہ السبابۃ ثم وضعہا علی التراب فعلق بہ شیء منہ ثم مسح بہ الموضع العلیل او الجریح قائلا الکلام المذکور فی حالۃ المسح وتکلموا فی ہذا الموضع بکلام کثیر واحسنہ ما قالہ التوربشتی ان المراد بالتربۃ الاشارۃ الی فطرۃ آدم وبالریقۃ الاشارۃ الی النطفۃ کانہ تضرع بلسان الحال انک اخترعت الاصل الاول من التراب ثم ابدعتہ منہ من ماء مہین فہین علیک ان تشفی من کانت ہذہ نشأتہ وقال النووی قیل المراد بارضنا ارض المدینۃ خاصۃ لبرکتہا وبعضنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بشرف ریقہ فیکون ذلک مخصوصا وفیہ نظر لا یخفی کذا فی الفتح والعینی ۱۲

ہـــہ ضبط بوجہین بضم لولہ علی البناء للمجہول وسقیمنا بالرفع وبفتح لولہ علی ان الفاعل مقدر وسقیمنا بالنصب علی المفعولیۃ

عـــہ بفتح السین المہملۃ وتضم وسکون الفاء وعین مہملۃ سواد او حمرۃ تعلوہا سواد او صفرۃ والمراد ہہنا ان السفعۃ ادرکتہا من قبل النظرۃ. قس وحاصلہ ان بوجہہا موضعا علی غیر لونہ الاصلی ۱۲ ف

عـــہ لم یظہر المناسبۃ بین ہاتین الجملتین فکانہما حدیثان مستقلان ولہذا اخذ مسلم الجملۃ الثانیۃ مع انہ اخرجہ من رواۃ عبد الرزاق ہذا او المناسبۃ بینہما اشتراکہما فی ان کلا منہما یحدث فی العضو لونا غیر لونہ الاصلی ۱۲ کذا فی ف.

عـــہ۲ ہذہ الجملۃ مصدر منصوب بقولہ اشف ویجوز الرفع علی انہ خبر مبتدأ محذوف ۱۲ ف

عـــہ صفۃ لقولہ شفاء ومعنی لا یغادر لا یترک وسقما بفتحتین مفعولہ ویجوز فیہ ضم السین وتسکین القاف ۱۲ عینی

لـــہ مسح بیدہ الیمنی ای علی الوجع قال الطبری ہو علی طریق التفاؤل لزوال ذلک الوجع قولہ واشفہ وانت الشافی فی روایۃ الکشمیہنی بحذف الواو والضمیر فی اشفہ للعلیل او ہی ہاء السکت قولہ لا شفاء بالمد مبنی علی الفتح والخبر محذوف والتقدیر لنا او لہ قولہ الا شفاءک بالرفع علی انہ بدل من موضع لا شفاء ـ

(باب رقیۃ العین) قولہ قالت امرنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم او امر ان یسترقی) قلت کان المراد بقولہا امر اذن فیہ ورخص وایا ما او المراد بہ امر بہ امر ارشاد الی بعض المنافع الدنیویۃ والا فالظاہر ان الرقیۃ غیر مندوبۃ کما یفیدہ حدیث ہم الذین لا یتطیرون ولا یسترقون الحدیث واللہ تعالی اعلم اھ سندی

عن عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرُّقية تربة ارضنا وريقة بعضنا يُشفى سقيمنا باذن ربنا باب النفث في الرُّقية حدثنا خلد بن مخلد قال حدثنا سليمن عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا سلمة قال سمعت ابا قتادة يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرُّؤيا من الله والحُلُم من الشيطان فاذا رأى احدكم شيئا يكرهه فلينفث حين يستيقظ ثلث مرات ويتعوّذ من شرها فانها لا تضره وقال ابو سلمة وان كنت لأرى الرؤيا اثقل عليّ من الجبل فما هو الا ان سمعت هذا الحديث فما اباليها حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله احد وبالمعوذتين جميعا ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده قالت عائشة فلما اشتكى كان يأمرني ان افعل ذلك به قال يونس كنت ارى ابن شهاب يصنع ذلك اذا اتى الى فراشه حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة سافروها حتى نزلوا بحيّ من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحيّ فسعوا له بكل شئ لا ينفعه شئ فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا يايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شئ لا ينفعه شئ فهل عند احد منكم شئ فقال بعضهم نعم والله اني لراق ولكن والله قد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جُعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله رب العلمين حتى لكانما نشط من عقال فانطلق يمشي ما به قلبة قال فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية اصبتم اقسموا واضربوا لي معكم بسهم باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا يحيى عن سفيان عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم يمسحه بيمينه اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما فذكرته لمنصور فحدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة بنحوه باب المرأة ترقي الرجل حدثني عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت انفث عليه بهن وامسح بيد نفسه لبركتها فسألت ابن شهاب كيف كان ينفث قال ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه باب من لم يرق حدثنا مسدد قال حدثنا حصين بن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج علينا

١ ٢به ٢ فان ٣ ان ٣ النبي ٤ لقد ٥ انشط ٦ تالوا ٧ اقسموا معكم ٨ ثنا ٩ الشافي ١٠ ٢ رقي ١١ انبانا ١٢ قال ١٣ ٢ انا ١٤ فا

له قوله باب النفث في الرقية بفتح النون وسكون الفاء بعدها مثلثة وهو شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان مع التفل شيئا من الريق كذا في المجمع قال في الفتح في هذه الترجمة اشارة الى الرد على من كره النفث مطلقا كالاسود بن يزيد احد التابعين تمسكا بقوله تعالى ومن شر النفاثات في العقد وعلى من كره النفث عند قراءة القرآن خاصة كابراهيم النخعي اخرج ذلك ابن ابي شيبة وغيره فاما الاسود فلا حجة له في ذلك لان المذموم ما كان من نفث السحرة واهل الباطل ولا يلزم منه ذم النفث مطلقا ولا سيما بعد ثبوته في الاحاديث الصحيحة واما النخعي فالحجة عليه ما ثبت في حديث ابي سعيد الخدري ثالث احاديث الباب فقد قصوا على النبي صلى الله عليه وسلم القصة وفيه انه قرأ بفاتحة الكتاب وتفل ولم ينكر ذلك صلى الله عليه وسلم فكان حجة وكذا الحديث الثاني فهو واضح من فعله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم بيان النفث مرارا ومن قال انه لا ريق فيه وتصويب ان فيه ريقا خفيفا انتهى ١٢ ٢ قوله الرؤيا اي الصالحة من الله والحلم من الشيطان والحلم بضم اللام وسكونها اي الرؤيا المكروه يريد ان الرؤيا الصالحة بشارة من الله يبشرها عبده ليحسن بها ظنه ويكثر عليها شكره وان الكاذبة هي التي يريها الشيطان للانسان ليحزنه ويسوء ظنه بربه ويقل حظه من الشكر ولذلك امره ان يبصق ويتعوذ من شره كانه يقصد به طرد الشيطان. ك قال الشيخ ابن حجر وقوله فلينفث هو المراد من الحديث المذكور في هذه الترجمة قال العيني الترجمة في النفث في الرقية وفي الحديث النفث في الرؤيا فلا مطابقة الا في مجرد ذكر النفث ولكن النفث اذا كان مشروعا في موضع واحد يكون مشروعا ايضا في غير هذا الموضع قياسا عليه وبهذا يحصل التطابق قال الكرماني فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة اذ ليس فيه ذكر الرقية قلت التعوذ هي الرقية ١٢ ٣ قوله نفث في كفيه بقل هو الله احد وبالمعوذتين اي يقرأها وينفث حالة القراءة كذا في الفتح ومر بيانه في ص ٧٥٠ ج ٢ في فضل المعوذات من كتاب فضائل القرآن ١٢ ٤ قوله ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومر في الاجارة انطلق نفر والنفر رهط الانسان وعشيرته وفي سنن ابن ماجة بعثنا في ثلثين راكبا وعند الترمذي بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين رجلا قوله فاستضافوهم اي طلبوا منهم الضيافة قوله فابوا اي امتنعوا من ان يضيفوهم بالتشديد من التضييف ويروى بالتخفيف وقال ثعلب ضفت الرجل اذا

نزلت به واضفته اذا انزلته قوله فلدغ على بناء المجهول من اللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة وهو اللسع وزنا ومعنى وهو ضرب ذات الحمة من حية او عقرب وقد بين في الترمذي انها عقرب قوله فسعوا له بكل شئ اي مما جرت به العادة ان يتداوى به من لدغة العقرب قوله جعلا بضم الجيم وهو الاجرة على الشئ والقطيع طائفة من الغنم كذا في العيني في شرح هذا الحديث في الاجارة والمطابقة في قوله فجعل يتفل ويقرأ لان النفث دون التفل فاذا جاز التفل جاز النفث بطريق الاولى ١٢ ف ع. ٥ قوله انشط كذا في نسخة عتيقة وفي نسخة الكرماني والعيني والقسطلاني نشط بضم النون وكسر المعجمة وقيل صوابه انشط قال الجوهري نشطته عقدته وانشطته حللته. خير جاري ومر تحقيقه في ص ١٢٣٠ والعقال بالكسر الحبل الذي يشد به ذراع البهيمة اي فكانما حل من عقال وقيل معناه اقيم بسرعة كذا في ع ١٢ ٦ قوله قلبة بفتح اللام اي الم وعلة واصله من القلاب وهو داء يأخذ وقيل معناه ما به داء يقلب له ١٢ ن ٧ قوله لا تفعلوا قال الكرماني فان قلت تقدم آنفا ان الكار بين المانعين اصحابه لا هو قلت ذلك في الاخذ واما الراقي فهو مانع للقسم لا للاخذ هم كرهوا اولا وهذا آخرا وهذه القسمة من باب المرادات والتبرعات والا فهو ملك الراقي مختصا به وانما قال صلى الله عليه وسلم اضربوا تطييبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم انه حلال انتهى ومر الحديث قريبا في ص ٨٥٤ ج ٢ وبعيدا في ص ١٢٣٠ في الاجارة ١٢.

ے جهة يساره. قس طرد الشيطان وتحقير له ١٢ ك عه فيه رد على من زعم ان هذه الرواية شاذة والمحفوظة انه صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك اذا اشتكى ١٢ ف له القطيع طائفة من الغنم والمواشي قال الداودي يقع على ما قل وكثر وفي رواية النسائي ثلثون شاة كذا في العيني عه الجعل بضم الجيم وسكون المهملة ما جعل له على عمله ١٢ قاموس عه هو شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان مع التفل شيئا من الريق ١٢ مجمع البحار ے اي اذا الاخلاص والمعوذتين او اقل الجمع اثنان ومر قريبا ١٢ ك لله بفتح اوله وكسر القاف وبضم اوله وفتح القاف. فتح اي بالمعروف والمجهول ١٢ ك ع

النبي صلى الله عليه وسلم يومًا فقال عُرِضَتْ عليَّ الأُمَمُ فجعل يَمُرُّ النبيُّ معه الرجل والنبي معه الرجلان والنبيُّ معه الرَّهْطُ والنبي ليس
معه الرَّهْطُ والنبي ليس معه احدٌ ورأيتُ سَوادًا كثيرًا سَدَّ الأُفُقَ فرجَوْتُ ان يَكونَ أُمّتي فقيل هٰذا موسٰى في قومه ثم قيل لي انْظُرْ فرأيتُ
سوادًا كثيرًا سَدَّ الأُفُقَ فقيل لي انظر هٰكذا وهٰكذا فرأيتُ سَوادًا كثيرًا سَدَّ الأُفُقَ فقيل هٰؤلاء امّتُك ومع هٰؤلاء سبعون الفًا يَدخلون
الجنّةَ بغير حِسابٍ فتفرَّقَ الناسُ ولم يُبَيَّنْ لهم فتذاكر اصحابُ النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا امّا نحن فوُلِدْنا في الشِّرك ولكنّا آمَنّا بالله ورسوله
ولكن هٰؤلاء هم ابناؤنا فبلغ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال هم الذين لا يَتَطَيَّرون ولا يَسترقون ولا يَكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقام عُكاشة بن مِحْصَن
فقال أمِنهم انا يارسول الله قال نعم فقام آخَرُ فقال أمِنهم انا يارسول الله فقال سَبَقَك بها عُكاشةُ باب الطِّيَرة ٥٧٥٣ حدثنا عبد الله
ابن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طِيَرة
والشُّؤمُ في ثلث في المرأة والدار والدابة ٥٧٥٤ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شُعيب عن الزهري قال اخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة
ان اباهريرة قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طِيَرة وخيرُها الفالُ قالوا وما الفالُ قال الكلمةُ الصالحة يَسمعها احدكم
باب الفال ٥٧٥٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا مَعمر عن الزهري عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا طِيَرة وخيرُها الفالُ قال وما الفالُ يارسول الله قال الكلمةُ الصالحة يسمعها احدكم ٥٧٥٦ حدثنا مُسلم
ابن ابراهيم قال حدثنا هِشامٌ حدثنا قَتادةُ عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طِيَرةَ ويُعجِبُني الفالُ الصالحُ الكلمة
الحسنة باب لا هامَةَ ٥٧٥٧ حدثنا محمد بن الحكم قال اخبرنا النَّضر قال اخبرنا اسرائيل قال حدثنا ابو حَصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طِيَرةَ ولا هامةَ ولا صفر باب الكَهانة ٥٧٥٨ حدثنا سعيد بن عُفير قال حدثنا الليث قال حدثني
عبد الرحمٰن بن خالد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضٰى في امرأتين من هُذَيل اقْتَتَلَتا
فرمَتْ احداهما الاُخرٰى بحجر فاصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضٰى انَّ دِيَةَ ما
في بطنها غُرّةٌ عبدٌ او امةٌ فقال وليُّ المرأة التي غَرِمَتْ كيف أَغْرَمُ يا رسول الله من لا شَرِبَ ولا اكل ولا نطق ولا استهلَّ فمثلُ ذٰلك يُطَلُّ

رسول الله ٢ و نسخة كبيرًا ٢ لي ثني ٢ قال حدثنا ثني قالوا ٢ قال عن ولا صفر انبانا انبانا حدثنا اخبرنا انبانا فاصابت بطل

١ قوله الذين لا يتطيرون اي لا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما هو عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما يكون في الشر والفال ما يكون في الخير وكان صلى الله عليه وسلم يحب الفال كذا في الكرماني قوله ولا يسترقون اي بغير القرآن وما في الاحاديث وفرق بعضهم بين الرقية بنفسه وبين الاسترقاق وان النبي صلى الله عليه وسلم يرقي بنفسه ولم يسترق من غيره وان فعله الغير فان الثاني ينافي التوكل دون الاول فان الاول التجاء الى الله سبحانه والثاني التجاء الى الغير وكانت عائشة تفعله من غير ان يسترقيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الخير الجاري قال في المجمع قد تكرر ذكر الرقي وفي آخر لا يسترقون بسكون راء وضم قاف والاحاديث في القسمين كثيرة والجمع بينهما ان ما كان بغير اللسان العربي وبغير كلام الله تعالى واسمائه وصفاته في الكتب المنزلة او ان يعتقد ان الرقية نافعة قطعا فيتكل عليها انكره وهو المراد بقوله ما توكل من استرقى وما كان بخلاف ذلك فلا يكره. قوله ولا يكتوون قال الكرماني فان قلت كوى رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ وغيره وهو اول من يدخل الجنة قلت غرضه انهم لا يعتقدون ان الشفاء من الكي على ما كان اعتقاد الكفار والتوكل هو تفويض الامر الى الله في ترتيب المسببات على الاسباب وقيل هو ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر فالشخص ياتي بالسبب ولا يدري ان المسبب منه بل يعتقد ان ترتيب المسبب عليه بخلق الله وايجاده ولذا قال صلى الله عليه وسلم اعقلها وتوكل ولبس يوم احد درعين مع كونه من التوكل بمحل لم يبلغه احد من خلق الله تعالى. قال في المجمع واما حديث لا يسترقون ولا يكتوون فهو صفة الاولياء المعرضين عن الاسباب لا يلتفتون الى شيء من العلائق وتلك درجة الخواص والعوام رخص لهم التداوي والمعالجات ومن صبر على البلاء وانتظر الفرج من الله بالدعاء كان من جملة الخواص ومن لم يصبر رخص له في الرقية والعلاج والدواء الا ترى انه قبل من الصديق جميع ماله وانكر على آخر في مثل بيضة الحمام ذهبا اما فعله صلعم فهو لبيان الجواز ١٢ —
٢ قوله باب الطيرة بكسر الطاء وفتح التحتية والتطير التشاؤم واصله انهم كانوا ينفرون الظباء والطيور فاذا اخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في حوائجهم وان اخذت ذات الشمال رجعوا عن ذلك وتشاءموا بها فابطله الشرع واخبر بانه لا تاثير له في نفع او ضر ١٢ مجمع ٣ قوله لا عدوى والعدوى مجاوزة العلة او الخلق الى الغير وهو بزعم الطبيب في سبع الجذام والجرب والجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية فابطله الشرع اي لا تسري علة الى شخص وقيل بل نفي استقلال تاثيره بل هو متعلق بمشية الله ولذا منع من مقاربته كمقاربة الجدار المائل والسفينة المعيبة ولجاب الاولون بان النهي عنها للشفقة خشية ان يعتقد حقيقة ان اتفق اصابة عاهة واري القول الثاني اولى لما فيه من التوفيق بين الاحاديث والاصول الطبية التي ورد الشرع باعتبارها على وجه لا يناقض اصول التوحيد قاله صاحب المجمع وقال الطيبي والاكثرون على القول الاول ١٢ ٤ قوله والشوم في ثلث الخ قال الكرماني فان قلت الشوم في ثلث معارض لقوله لا طيرة قلت قال الخطابي هو عام مخصوص اذ هو في معنى الاستثناء من الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا ان يكون له دار يكره سكناها او امرأة يكره صحبتها او فرس لذلك فليفارقها وقيل شوم الدار ضيقها وسوء جوارها وسوء المرأة سلاطة لسانها وعدم ولادتها وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وقال مالك هو على ظاهره فان الدار قد يجعل الله سكناها سببا للضرر وكذلك المرأة المعينة والفرس قد يحصل الضرر عنده بقضاء الله تع انتهى وقد مر تحقيقه في ص ٧٦٢ ج ٢ في كتاب النكاح ١٢ ٥ قوله باب الفال بفاء ثم همزة وقد تسهل. ف قال في المجمع والتفاؤل ان يسمع المريض او طالب الضالة يا سالم او يا واجد فيظن برأه ووجدان مطلوبه ١٢. ٦ قوله لا هامة كذا للجميع وذكر فيه حديث ابي هريرة ثم ترجم بعد سبعة ابواب باب لا هامة وذكر فيه الحديث المذكور مطولا وليس فيه ولا طيرة وهذا من نوادر ما اتفق له ان يترجم الحديث في موضعين بلفظ واحد ثم ظهر لي انه اشار بتكرار هذه الترجمة الى الخلاف في تفسير الهامة كما سياتي بيانه ١٢ فتح الباري ٧ قوله لا عدوى ولا طيرة مر بيانهما في هذه الصفحة قوله لا هامة بخفة الميم هي الراس واسم طائر وهو المراد في الحديث وذلك انهم كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل وقيل هو البومة وقيل كانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره يصير هامة فيقول اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونه الصدى فنفاه الاسلام ونهاهم عنه قوله ولا صفر بفتحتين هو في زعم العرب حية في البطن تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وانها تعدي فابطله الاسلام وقيل هو الشهر المعروف زعموا ان فيه يكثر الدواهي والفتن فنفاه الشارع وقيل اراد به النسيء وهو تاخير المحرم الى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام ١٢ مجمع البحار ٨ قوله غرة بضم الغين وتشديد الراء منونا بياض في الوجه وعبر به عن الجسد كله اطلاقا للجزء على الكل قوله عبد بدل من غرة ورواه بعضهم بالاضافة البيانية والاول اقيس واصوب وكلمة او للتقسيم لا للشك. قس قوله ولي المرأة هو حمل بفتح المهملة والميم الخفيفة ابن مالك بن النابغة الهذلي صحابي نزل البصرة ١٢ ف قس ع
ھ وهو قوم الرجل وقبيلته ومن ثلثة او سبعة الى عشرة. قاموس وقيل الاربعين ١٢ مجمع.
ے اراد به الاستيعاب اي معرضون عن الاسباب راسا وهذه مرتبة الخواص والاولياء ١٢ مجمع ط —
مع اي بتلك الدعوة قيل لم يكن الثاني مستحقا لتلك المنزلة وقيل كان منافقا فاجاب صلعم بكلام يحتمل لحسن خلقه وقيل سبقك عكاشة بوحي خص به وصوب ذلك لما روي ان الثاني كان سعد بن عبادة ١٢ مجمع البحار لہ بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن وهو التشاؤم بالشيء ١٢ ع.
عہ بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية عثمان بن عاصم ١٢ ك عسہ مجاوزة العلة او الخلق الى الغير اي لا تسري علة الى شخص وقيل بل نفي تاثيره استقلالا كما مر ١٢ مجمع سہ بفتح الكاف ويجوز كسرها ادعاء علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع الاستناد الى سبب والاصل فيه استراق الجن السمع من كلام الملائكة فيلقيه في اذن الكاهن ١٢ ف للہ بفتح المعجمة وكسر الراء اي التي قضي عليها ولابي ذر بضم المعجمة وكسر الراء المشددة ١٢ قس طہ اي يهدر من .... طل الدم اذا هدر، ک وقع للكشميهني وفي رواية ابن عساكر بطل من البطلان ١٢ ف

فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان ٥٩ حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان امرأتين
رمت احدٰىهما الاخرٰى فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او وليدة ٦٠ وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن امه بغرة عبد او وليدة فقال الذي قُضي عليه كيف أغرم من لا اكل ولا
شرب ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يُطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان ٦١ حدثنا عبد الله بن محمد
قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن ابي مسعود قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب
ومهر البغي وحلوان الكاهن ٦٢ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا معمر عن الزهري عن يحيى بن عروة بن
الزبير عن عروة عن عائشة قالت سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس عن الكهان فقال ليس بشيء فقالوا يا رسول الله انهم
يحدثونا احيانا بشيء فيكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه فيخلطون
معها مائة كذبة قال علي قال عبد الرزاق مرسل الكلمة من الحق ثم بلغني انه اسنده بعده باب السحر وقول الله تعالى ولكن الشياطين
كفروا يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت الى قوله من خلاق وقوله ولا يفلح الساحر حيث اتى وقوله
أفتأتون السحر وانتم تبصرون وقوله يخيل اليه من سحرهم انها تسعى وقوله ومن شر النفاثات في العقد والنفاثات السواحر تسحرون
تعمون ٦٣ حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الاعصم حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه يفعل الشيء وما فعله حتى اذا كان
ذات يوم او ذات ليلة وهو عندي لكنه دعا ودعا ثم قال يا عائشة أشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فقعد احدهما
عند رأسي والآخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء
قال في مشط ومشاطة وجف طلع نخلة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذي اروان فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه
فجاء فقال يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء او كأن رءوس نخلها رءوس الشياطين قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال قد عافاني

---

١ بحجر ٢ ما ٣ ما لا اكل ولا شرب ولا استهل ٤ بطل النبي ٥ ثني ٦ قال ٧ انبأنا ٨ سأل اناس ٩ ليسوا ١٠ قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان ١١ قالوا ١٢ يحدثوننا
١٣ يخطفها من الجن ١٣ من الجني ١٤ يرسل ١٥ بعده ١٦ عز وجل ١٧ الآية ١٨ وما يعلمان من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء
وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق ١٩ ثني ٢٠ النبي ٢١ كان ٢٢ جف طلعة
٢٢ جف طلع ٢٢ ذروان ٢٣ ذي اوان

---

١ قوله انما هذا من اخوان الكهان اي بشابهة كلامه كلامهم زاد مسلم والاسمعيلي من رواية يونس من اجل سجعه الذي سجع قال القرطبي هو من تفسير الراوي قال ابن بطال فيه ذم الكهان ومن تشبه في الفاظهم وانما لم يعاقبه لانه صلى الله عليه وسلم كان مامورا بالصفح عن الجاهلين وقد تمسك به من كره السجع في الكلام وليس على الاطلاق بل المكروه منه ما يقع مع التكلف في معرض مدافعة الحق واما ما يقع عنه بلا تكلف في الامور المباحة فجائز وعلى ذلك يحمل ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم ١٢ ف ع

٢ قوله فقال ليس بشيء في رواية مسلم ليسوا بشيء وكذا في رواية يونس في التوحيد وفي نسخة فقال لهم ليسوا بشيء اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه قوله انهم يحدثون احيانا الخ هذا اورده السائل اشكالا على عموم قوله ليسوا بشيء لانه فهم منه انهم لا يصدقون اصلا فاجابه صلى الله عليه وسلم عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق ان يصدق لم يتركه خالصا بل يشعره بالكذب قوله يخطفها الجني كذا للاكثر وفي رواية السرخسي يخطفها من الجني اي الكاهن يخطفها من الجني او الجني الذي يلقي للكاهن يخطفها من جني آخر فوقه وهو بخاء معجمة وطاء مهملة مفتوحة وقد تكسر وبعدها فاء ومعناه الاخذ بسرعة وفي رواية الكشميهني يحفظها بتقديم الفاء بعدها ظاء معجمة والاول هو المعروف قوله فيقرها بفتح اوله وثانيه وتشديد الراء اي يصبها يقول قررت على رأسه دلوا اذا صببته فكانه صب في اذنه ذلك الكلام قوله مائة كذبة وفي رواية ابن جريج اكثر من مائة كذبة وهو دال على ان ذكر المائة للمبالغة لا للتعيين من العدد ١٢ فتح

٣ قوله باب السحر وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة لا يتعذر معارضته وانكر قوم حقيقته واضافوا ما يقع منه الى خيالات باطلة لا حقائق لها وقال اكثر الامم من العرب والروم والعجم بانه ثابت وحقيقته موجودة وله تاثير ولا استحالة في العقل في ان الله تعالى يخرق العادة عند النطق بكلام ملفق او تركيب اجسام ونحوه على وجه لا يعرفه كل احد واراد البخاري اثباته ولهذا اكثر في الاستدلال عليه بالآيات الدالة عليه والحديث صريح في المقصود وفي انه مرض حيث قال شفاني الله فان قلت اذا جاز خرق العادة على يد الساحر فبما ذا تتميز عن النبي قلت بالتحدي وتعذر المعارضة او بان السحر لا يظهر الا على يد الفاسق او بانه يحتاج الى الآلات والاسباب والمعجزة لا تحتاج اليها ك قال النووي عمل السحر حرام وهو من الكبائر بالاجماع وقد عدها النبي صلى الله عليه وسلم من السبع الموبقات ومنه ما يكون كفرا ومنه ما لا يكون كفرا بل معصية كبيرة فان كان فيه قول او فعل يقتضي الكفر فهو كفر والا فلا واما تعلمه وتعليمه فحرام فان كان فيه ما يقتضي الكفر كفر ١٢ فتح ع

٤ قوله لكنه دعا ودعا كذا وقع وفي بدء الخلق حتى كان ذات يوم دعا ودعا قال الكرماني يحتمل ان يكون هذا الاستدراك من قولها وهو عندي اي لم يكن مشتغلا بي بل اشتغل بالدعاء ويحتمل ان يكون من التخيل اي كان السحر اضره في بدنه لا في عقله وفهمه بحيث انه توجه الى الله ودعا على الوضع الصحيح والقانون المستقيم ١٢ فتح

٥ قوله في مشط بضم الميم واسكان الشين وضمها وكسر الميم واسكانها والمشاطة ما يخرج من الشعر بالمشط والمشاقة بالضم وخفة المعجمة والقاف ما يغزل من الكتان والجف بضم الجيم وشدة الفاء وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والانثى ولذا قيده بقوله ذكر وفي بعضها جب بالموحدة بدل الفاء وهما بمعنى واحد واما الثاني طلعة ونخلة فللفرق بين الجنس ومفرده كتمرة وتمر ١٢ كرماني

٦ قوله ذي اروان كذا في المنقول عنه قال في الخير الجاري ونسب القسطلاني هذه الرواية الى مسلم وهي موجودة في نسخة عتيقة قوبلت بنسخة الفربري قال الكرماني قوله ذروان بفتح المعجمة وسكون الراء وبالواو والنون وفي بعضها ذي اروان بفتح الهمزة واسكان الراء انتهى قال السيوطي وهو الاصل مخفف لكثرة الاستعمال بحذف الياء والهمزة والقاء فتحتها على الذال وللاصيلي ذي اوان بلا راء وهو وهم انتهى وهي بير في بستان بني زريق بالمدينة فقوله بير ذي اروان من اضافة الشيء الى نفسه. قوله نقاعة الحناء بضم النون وخفة القاف وفي بعضها بالتشديد وبالمهملة الماء الذي ينقع فيه الحناء بالمد كذا في الكرماني ١٢

حل اللغات

زريق بالزاء قبل الراء مصغرا بطن من الانصار. مطبوب مسحور ١٢.

ضبطه الاصيلي بفتح الياء وضم القاف وعند غيره بضم الياء وكسر القاف وكلاهما صحيح على اختلاف التفسير ١٢ مشارق

قر الحديث في اذنه يقره بالضم ترديد الكلام في اذن المخاطب كانه صب فيها ووليه هو الكاهن ١٢ ك

هو ابن المديني مراده ان عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم انه بعد ذلك وصله بذكر عائشة فيه ١٢ ف

بالجر عطف على السحر وذكر هذه الآيات الكريمة للاستدلال على تحقق وجود السحر على بيان حرمته ١٢ ع

قال ابن عباس هما ساحران كانا يعلمان السحر وقيل ملكان انزلا لتعليمه ابتلاء من الله للناس ١٢ ج

اشار به الى قوله تعالى سيقولون لله قل فانى تسحرون ١٢ ا

لابن سعد بسند مرسل انه سحر في المحرم سنة سبع منصرفه من الحديبية ١٢ توشيح

واختلفوا في قدر المدة التي مكث النبي صلعم فيها في السحر والمعتمد انه لبث سنة ١٢ ف

بالنصب ويجوز الرفع ثم قيل انها مقحمة للتاكيد وقيل من اضافة الشيء الى نفسه ١٢ ف

شك من الراوي واظنه البخاري. ف قال العيني الشك من عيسى فان اسحٰق بن راهويه اخرجه عنه على الشك ١٢

اي اجابني فيما دعوته او اخبرني عما سألته ١٢ ف

الله فكرهت ان اثور على الناس فيه شرا فامر بها فدفنت تابعه ابو اسامة وابو ضمرة وابن ابى الزناد عن هشام وقال الليث وابن عيينة
عن هشام فى مشط ومشاقة قال ابو عبد الله المشاطة ما يخرج من الشعر اذا مشط والمشاقة من مشاقة الكتان باب الشرك والسحر
من الموبقات حدثنا ٥٧٦٤ عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى سليمان عن ثور بن زيد عن ابى الغيث عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر باب هل يستخرج السحر وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب او
يؤخذ عن امرأته ايحل عنه او ينشر قال لا بأس به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع فلم ينه عنه حدثنى ٥٧٦٥ عبد الله بن محمد
قال سمعت ابن عيينة يقول اول من حدثنا به ابن جريج يقول حدثنى آل عروة عن عروة فسألت هشاما عنه فحدثنا عن ابيه عن عائشة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يرى انه يأتى النساء ولا يأتيهن قال سفين وهذا اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا
قال فانتبه من نومه ذات يوم فقال يا عائشة اعلمت ان الله قد افتانى فيما استفتيته فيه اتانى رجلان فقعد احدهما عند رأسى و
الآخر عند رجلى فقال الذى عند رأسى للآخر ما بال الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم رجل من بنى زريق
حليف ليهود كان منافقا قال وفيم قال فى مشط ومشاقة قال فاين قال فى جف طلعة ذكر تحت رعوفة فى بئر ذى اروان قال فأتى
البئر حتى استخرجه فقال هذه البئر التى اريتها وكان ماءها نقاعة الحناء وكان نخلها رءوس الشياطين قال فاستخرج قالت فقلت
افلا تنشرت فقال اما الله فقد شفانى واكره ان اثير على احد من الناس شرا باب السحر حدثنا ٥٧٦٦ عبيد بن اسمعيل قال حدثنا
ابو اسامة حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه انه فعل الشئ وما فعله
حتى اذا كان ذات يوم وهو عندى دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت يا عائشة ان الله قد افتانى فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك
يا رسول الله قال جاءنى رجلان فجلس احدهما عند رأسى والآخر عند رجلى ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال و
من طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودى من بنى زريق قال فيما ذا قال فى مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال فى بئر
ذى اروان فذهب النبى صلى الله عليه وسلم فى اناس من اصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان
ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها رءوس الشياطين قلت يا رسول الله افاخرجته قال لا اما انا فقد عافانى الله وشفانى وخشيت ان
اثور على الناس منه شرا وامر بها فدفنت باب من البيان سحرا حدثنا ٥٧٦٧ عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم

---

١ اثير منه ٢ سوء ٣ يقال ٤ ويقال ٥ والمشاطة ٦ من مشاطة الكتان ٧ ثنى ٨ ثنا ٩ الناس ١٠ قالت ١١ اعصم ١٢ راعوفة ١٣ دروان ١٤ قالت ١٥ النبى صلى الله عليه وسلم ١٦ استخرجته ١٧ رايتها
١٨ افلا اى بنشرة ١٩ افلا اى تنشرت ٢٠ اما والله ٢١ ثنى ٢٢ عن ٢٣ وذكره ٢٤ عليه ٢٥ يفعل ٢٦ قلت ٢٧ وما ٢٨ جف ٢٩ ذروان ٣٠ وقال ٣١ ان من البيان سحرا ٣٢ السحر

١ه قوله اجتنبوا الموبقات الخ اورده مختصرا وقد تقدم فى الوصايا بلفظ اجتنبوا السبع الموبقات وساق الحديث بتمامه ويجوز نصب الشرك بدلا من السبع والرفع على الاستيناف فيكون خبر مبتدا محذوف والنكتة فى اقتصاره على اثنين الرمز الى تاكيد امر السحر ١٢ فتح البارى ٢ه قوله هل يستخرج السحر كذا اورد بالاستفهام اشارة الى الاختلاف وصدر بما نقله عن ابن المسيب من الجواز اشارة الى ترجيحه ١٢ ف ٣ه قوله رجل به طب اى سحر قوله او يؤخذ بالمعجمتين من التفعيل اى يحبس الرجل من مباشرة المرأة وهذا هو المشهور بعقد الرجل قال الجوهرى الاخذ بالضم الرقية كالسحر او خرزة يؤخذ بها النساء الرجال وهو من التاخيذ قوله او ينشر قال التنشير من النشرة اى بضم النون وسكون المعجمة وهى كالتعويذ والرقية يعالج بها المجنون ينشر عنه تنشيرا وكلمة او يحتمل ان يكون شكا او يكون نوعا بينهما باللف والنشر بان يكون الحل فى مقابلة الطب والتنشير فى مقابلة التاخيذ كذا فى الكرمانى قال فى الفتح ويوعد مشروعية النشرة ما تقدم فى حديث العين فى قصة اغتسال العائن قال قتادة وكان الحسن يكره يقول لا يعلم ذلك الا ساحر وقد اخرج ابو داؤد فى المراسيل عن الحسن رفعه النشرة من عمل الشيطان ووصله احمد وابو داؤد بسند حسن عن جابر قال ابن الجوزى النشرة حل السحر عن المسحور ولا يكاد يقدر عليه الا من يعرف السحر وقد سئل احمد عمن يطلق السحر عن المسحور فقال لا بأس به وهذا هو المعتمد ويجاب عن الحديث والاثر بان قوله النشرة من عمل الشيطان اشارة الى اصلها ويختلف الحكم بالقصد فمن قصد بها خيرا كان خيرا والا فهو شر ١٢ ٤ه قوله فى مشط بضم اوله آلة معروفة يسرح بها الشعر ومشاطة بضم اوله وبالطاء ما يمشط من الشعر ويخرج منه فى المشط والمشاقة بالقاف معناه وقيل ما يمشط من الكتان ١٢ تو ٥ه قوله رعوفة وفى رواية الكشميهنى راعوفة بزيادة الالف بعد الراء وهو كذلك لاكثر الرواة وهى حجر يوضع على رأس البئر لا يستطاع قلعه يقوم عليه المستقى وقد يكون فى اسفل البئر قال ابو عبيد هى صخرة تنزل فى اسفل البئر اذا حفرت يجلس عليها الذى ينظف البئر ١٢ فتح ٦ه قوله حتى استخرجه قال المهلب اختلف الرواة على هشام فى اخراج سحر فاثبته سفيان وجعل سوال عائشة عن النشرة ونفاه غيره وجعل سوالها عن الاستخراج والنظر يقتضى ترجيح رواية سفيان لتقدمه فى الضبط ويؤيده ان النشرة لم تقع فى رواية غيره والزيادة من سفيان مقبولة لانه اثبتهم والاحاديث متواردة على انه اخرجه كذا فى التوشيح والفتح حاصله ان الاستخراج المنفى فى رواية ابى اسامة غير الاستخراج المثبت فى رواية سفيان فالمثبت هو استخراج الجف والمنفى استخراج ما سواه والسر فى ذلك ان لا يراه الناس فليستعمله من اراد استعمال السحر كذا فى الفتح وكذا جمع بينهما الكرمانى حيث قال المراد من الاستخراج هو الاستخراج عن موضعه ومن عدم الاستخراج عدم التنشير ولهذا قالت افلا تنشرت انتهى ١٢ ٧ه قوله افلا تنشرت وفى بعضها افلا اى تنشرت بزيادة كلمة التفسير وفى بعضها افلا اى بنشرة بلفظ مجهول ماضى الاتيان ولفظ النشرة بضم النون وسكون المعجمة هى الرقية التى بها يحل عقد الرجل عن مباشرة الاهل وهذا يدل على جواز النشرة وانها كانت مشهورة عندهم ومعناها اللغوى ظاهر فيها وهو نشر ما طوى الساحر وتفريق ما جمعه والمراد من الناس اما مطلق واما مقيد بلبيد بن الاعصم اذ لما كان ظاهر الاسلام لانه كان منافقا لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم اثارة الايذاء عليه انتهى وذكر ابن بطال ان فى كتب وهب بن منبه ان يأخذ سبع ورقات من سدر اخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرأ فيه آية الكرسى وذوات قل ثم يحسو منه ثلث حسوات ثم يغتسل به فانه يذهب عنه لكل ما به وهو جيد للرجل اذا حبس عن اهله ١٢ ک ف،

حل اللغات

مشط بضم اوله آلة معروفة يسرح بها الشعر طب بالكسر سحر ويؤخذ عن امرأته اى يحبس عن امرأته ولا يصل الى جماعها ١٢۔ عه كذا لابى ذر وكان المراد ان اللفظ مشترك بين الشعر اذا مشط وبين الكتان اذا سرح ولغير ابى ذر والمشاقة وهو اشبه وقيل المشاقة هى المشاطة بعينها والقاف متبدل من الطاء لقرب المخرج ١٢ ف عه اى يحبس عن امرأته ولا يصل الى جماعها ١٢ ف سه بالفاء وفى رواية بالموحدة بدلها وهما بمعنى واحد وهو الغشاء الذى يكون على الطلع ١٢ ف تو مر للحه كذا وقع هنا للاكثر وسقط لبعضهم وهو الصواب لان الترجمة بعينها قد تقدمت قبل بابين ولا يعهد ذلك للبخارى الا نادرا عند بعض دون بعض ١٢ ف قس ه ذكر من الشاهدين لذلك على وعمار رض ١٢ ه المراد به التعميم ووقع فى رواية ابن عمير على امتى وهو رد على من زعم ان المراد بالناس ههنا لبيد بن الاعصم ١٢ ف

عن عبد الله بن عمر انه قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان
لسحرا او ان بعض البيان سحر **باب الدواء بالعجوة للسحر** حدثنا علي قال حدثنا مروان اخبرنا هاشم قال اخبرنا عامر بن سعد عن
ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصطبح كل يوم تمرات عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل وقال غيره سبع تمرات
يعني حديث علي حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا ابو اسامة قال حدثنا هاشم بن هاشم قال سمعت عامر بن سعد قال سمعت
سعدا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح سبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر **باب لا هامة**
حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل لكانها الظباء فيخالطها البعير الاجرب
فيجربها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول وعن ابي سلمة سمع ابا هريرة بعد يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يوردن
ممرض على مصح وانكر ابو هريرة الحديث الاول قلنا الم تحدث انه لا عدوى فرطن بالحبشية قال ابو سلمة فما رأيته نسي حديثا غيره
باب لا عدوى حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني ابن وهب عن يونس عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله وحمزة ان عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة انما الشؤم في ثلث في المرأة والفرس والدار حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى قال ابو سلمة
ابن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يوردوا الممرض على المصح وعن الزهري اخبرني سنان بن ابي سنان
الدؤلي ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى فقام اعرابي فقال ارأيت الابل تكون في الرمال امثال الظباء
فيأتيها البعير الاجرب فتجرب قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول حدثني محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال الكلمة

---

١ اوان بعض البيان سحر ٢ قال انبانا ٣ رسول الله ٤ ثني ٥ انبانا ٦ اصطبح ٧ بسبع ٨ ثني ٩ انبانا ١٠ رسول الله ١١ حديث الاول ١٢ رايته ١٣ ثنى ١٤ ابن شهاب ١٥ قال ١٦ في الثلث ١٧ الفرس والمرأة والدار ١٨ الفرس والدار والمرأة ١٩ قال لا توردوا ٢٠ فيأتيه ٢١ قال ٢٢ كلمة طيبة

---

١ قوله ان من البيان لسحرا هو حث على تحسين الكلام بتكلف وقيل ذم في التصنع لتحسينه وصرف الشيء عن ظاهره وقيل يمدح اذا صرف الى الحق ويذم اذا قصد به الباطل. كذا في مجمع البحار والله تعالى اعلم ١٢ **٢** قوله الدواء بالعجوة للسحر اي لاجل دفعه والعجوة بفتح المهملة .... واسكان الجيم ضرب من اجود تمر المدينة يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ١٢ ك ع مجمع قس **٣** قوله علي هو ابن عبد الله بن المديني على ما ذكره ابو نعيم والمزي في الاطراف. ف ع قال الكرماني في بعض النسخ علي بن سلمة اللبقي قال في الفتح ما عرفت سلفه فيه قوله مروان هو ابن معوية الفزاري وهاشم هو ابن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص ١٢ ف ك **٤** قوله من اصطبح وفي رواية ابي اسامة من تصبح وكلاهما بمعنى التناول صباحا قوله كل يوم تمرات كذا اطلق في هذه الرواية ووقع مقيدا في غيرها. ف قال القسطلاني تمرات بالتنوين عجوة نصب عطف بيان او صفة لتمرات ولابي ذر باضافة تمرات لعجوة كثياب خز انتهى قال في الجمع ودفع السحر والسم من خاصية ذلك النوع او من دعائه صلى الله عليه وسلم اي بالبركة اي من اكل في الصباح قبل ان يطعم شيئا قيل هو ببركة دعوته لا من خاصية والله اعلم ١٢ **٥** قوله وقال غيره سبع تمرات ووقع في نسخة الصغاني يعني حديث علي انتهى والغرض كانه اراد به جمعه وقد تقدم في الاطعمة عن او غيره من رواه كذلك ١٢ فتح **٦** قوله سبع تمرات بالتنوين وعجوة عطف بيان او صفة ولابي ذر باضافة تمرات لتاليها وهو منصوب على ما لا يخفى ولابي ذر عن الكشميهني بسبع تمرات بزيادة الموحدة الجارة في سبع وعجوة جر عطف بيان او صفة كما هو واضح. قس قال في الجمع وعدد السبع توقيفية من باب اعداد الركعات ١٢ **٧** قوله باب لا هامة هذا وقع مكررا فقد مر قبيل باب الكهانة لفظ الباب لهذا العنوان وفي نسخة منه بعنوان لا هامة ولا صفر وبالجملة مقصوده بيان مفرد مفرد ما جمع سابقا ونسخة الجمع قيل اولى من الافراد كذا في الخير الجاري قال الكرماني قوله لا هامة بتخفيف الميم اي لا تشاؤم بالبومة او لا حياة لهامة الموتى وكانوا يزعمون ان عظم الميت تصير الهامة وتحيى وتطير انتهى ومر قريبا قال في الفتح ولعل المؤلف ترجم لا هامة مرتين بالنظر لهذين التفسيرين ١٢ **٨** قوله تكون في الرمل بسكون الميم والظرف خبر كان وهو تتميم لمعنى النقاوة لانه اذا كان في التراب ربما يلصق به شيء منه كذا في الجمع ١٢ **٩** قوله لكانها الظباء بكسر المعجمة بعدها موحدة وبالمد جمع ظبي شبهها بها في النشاط والقوة والسلامة من الداء قوله فيجربها بضم اوله وهو بناء على ما كانوا يعتقدون من العدوى اي يكون سببا لوقوع الجرب بها وهذا من اوهام الجهال كانوا يعتقدون ان المريض اذا دخل في الاصحاء امرضهم فنفى الشارع ذلك وابطله فلما اورد الاعرابي الشبهة رد عليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فمن اعدى الاول وهو جواب في غاية البلاغة والرشاقة وحاصله من اين جاء الجرب للذي اعدى بزعمهم فان اجيب من بعير آخر لزم التسلسل او بسبب آخر فليفصح به فان اجيب ......

بان الذي فعله في الاول فعله في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي فعل بالجميع ذلك هو الخالق القادر على كل شيء وهو الله سبحانه وتعالى ١٢ **١٠** قوله لا يوردن ممرض بكسر الراء اسم فاعل من الامراض صاحب الماشية المريضة يقال امرض الرجل اذا وقع في ماله العاهة والمصح صاحب الماشية الصحيحة ومفعول يوردن محذوف اي ماشية ١٢ ك **١١** قوله وانكر ابو هريرة الحديث الاول ووقع في رواية المستملي والسرخسي حديث الاول وهو كقولهم مسجد الجامع وفي رواية يونس عن الزهري عن ابي سلمة كان ابو هريرة يحدثهما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت ابو هريرة بعد ذلك عن قول لا عدوى. فتح الباري اي انه ترك التحديث به بعد ذلك. توقوله قلنا الم تحدث انه لا عدوى وفي رواية يونس فقال الحرث بن ابي ذباب وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت اسمعك يا ابا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديث لا عدوى فابى وعند الاسمعيلي من رواية شعيب فقال الحرث انك حدثتنا فذكره قال فانكر ابو هريرة وغضب وقال لم احدثك ما تقول ١٢ فتح **١٢** قوله فما رأيته نسي حديثا غيره وفي رواية يونس قال ابو سلمة ولعمري لقد كان يحدثنا فما ادري انسي ابو هريرة ام نسخ احد القولين الآخر وهذا الذي قاله ابو سلمة ظاهر في انه كان يعتقد ان بين الحديثين تمام التعارض وقد تقدم وجه الجمع بينهما في باب الجذام في ص ٢٣٧ ج ٢ وحاصله ان قوله لا عدوى نهي عن اعتقادها وقوله لا يورد سبب النهي عن الايراد خشية الوقوع في اعتقاده العدوى او خشية تاثير الاوهام كما تقدم نظيره في حديث فر من المجذوم لان الذي لا يعتقد ان الجذام يعدي يجد في نفسه كراهية لمخالطته حتى لو اكره على القرب منه لتاذى بذلك فالاولى للعاقل ان لا يتعرض لمثل ذلك بل يباعد اسباب الآلام ويجانب طرق الاوهام والله اعلم. فتح قيل معناه لا عدوى بطبعه ولكن بقضائه واجراء العادة فلذا نهى عن ايراد الممرض على المصح وقال وفر من المجذوم وقيل انه مستثنى من لا عدوى كذا في الجمع وبسطه الطيبي قال ابن التين لعل ابا هريرة كان سمع هذا الحديث قبل ان يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم حديث من بسط رداءه ثم ضمه اليه لم ينس شيئا سمع من مقالتي وقال بعضهم انه لا ينسى شيئا من تلك المقالة التي قالها صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم لا انه ينفي عنه النسيان اصلا كذا في الخير الجاري والفتح ١٢

حل اللغات الظباء جمع ظبي ١٢ **ب** اسم احدهما الزبرق بالزاء والموحدة والراء والقاف واسم الآخر عمرو ١٢ ك. **ع** قال ابو زيد هي بالتشديد وخالفه الجمع فخففوها وهو المحفوظ في الرواية وكان من شددها ذهب الى واحدة الهوام وهي ذوات السموم ١٢ ف **ع** هو مجاوزة العلة الى الغير اي لا تسري علة الى شخص. مجمع ومر قريبا ١٢ **ع** اي لا حية في البطن تعدى الى الغير او لا نسيء في الاشهر ومر قريبا ١٢ ك في ص ٢٣٨ ج ٢ **ل** بضم الميم الاولى وسكون الثانية الذي له ابل مريض اي لا يورد ابله المريضة على ابل غيره الصحيحة ١٢ قس تن **م** بضم الميم وكسر الصاد المهملة وتشديد الحاء المهملة من له ابل صحاح ١٢ قس **ت** اي تكلم بالعجمية اي تكلم بما لا يفهم الحاصل انه غضب فتكلم بما لا يفهم ١٢ ع **ح** وفي رواية يونس فماراه الحارث حتى غضب

الطیبة **باب** ما یذکر فی سمّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم رواہ عروة عن عائشة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** قتیبة قال حدثنا اللیث عن سعید بن ابی سعید عن ابی ھریرة انہ قال لما فتحت خیبر اُھدیت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شاة فیھا سمّ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اجمعوا الیّ من کان ھٰھنا من الیھود فجمعوا لہ فقال لھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انی سائلکم عن شئ فھل انتم صادقیّ عنہ فقالوا نعم یا ابا القاسم فقال لھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ابوکم قالوا ابونا فلان فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کذبتم بل ابوکم فلان فقالوا صدقت وبررت فقال ھل انتم صادقیّ عن شئ ان سألتکم عنہ فقالوا نعم یا ابا القاسم وان کذبناک عرفت کذبنا کما عرفتہ فی ابینا فقال لھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اھل النار فقالوا نکون فیھا یسیرًا ثم تخلفوننا فیھا فقال لھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخسئوا فیھا واللہ لانخلفکم فیھا ابدًا ثم قال لھم ھل انتم صادقیّ عن شئ ان سألتکم عنہ فقالوا نعم فقال ھل جعلتم فی ھذہ الشاة سمًّا فقالوا نعم فقال ما حملکم علی ذٰلک فقالوا اردنا ان کنت کذابًا ان نستریح منک وان کنت نبیًا لم یضرک **باب** شرب السم والدواء بہ وبما یخاف منہ والخبیث **حدثنا** عبد اللہ بن عبد الوھاب قال حدثنا خالد بن الحرث قال حدثنا شعبة عن سلیمان قال سمعت ذکوان یحدث عن ابی ھریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من تردّی من جبل فقتل نفسہ فھو فی نار جھنم یتردّی فیھا خالدًا مخلدًا فیھا ابدًا ومن تحسّی سمًّا فقتل نفسہ فسمّہ فی یدہ یتحساہ فی نار جھنم خالدًا مخلدًا فیھا ابدًا ومن قتل نفسہ بحدیدة فحدیدتہ فی یدہ یجأ بھا فی بطنہ فی نار جھنم خالدًا مخلدًا فیھا ابدًا **حدثنی** محمد قال اخبرنا احمد بن بشیر ابوبکر قال اخبرنا ھاشم بن ھاشم قال اخبرنی عامر بن سعد قال سمعت ابی یقول سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من اصطبح بسبع تمرات عجوة لم یضرہ ذٰلک الیوم سمّ ولا سحر **باب** البان الاُتن **حدثنا** عبد اللہ بن محمد قال حدثنا سفیان عن الزھری عن ابی ادریس الخولانی عن ابی ثعلبة الخشنی قال نھی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن اکل کل ذی ناب من السبع قال الزھری ولم اسمعہ حتی اتیت الشام وزاد اللیث حدثنی یونس عن ابن شھاب قال وسألتہ ھل یتوضأ او تشرب البان الاُتن او مرارة السبع او ابوال الابل قال قد کان المسلمون یتداوون بھا ولا یرون بذٰلک باسًا واما البان الاُتن فقد بلغنا ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نھی عن لحومھا ولم

صادقونی صادقونی فھل صادقونی قالوا کاذبًا ما والمداواة ما یجاء ثنا ثمام بن سلام حدثنا انبانا ثنی النبی السباع فلا فاما

١ قولہ اُھدیت بضم اولہ تقدم فی الھبة ص ٣٥٥ ج ١ ان یھودیة اتت النبی بشاة مسمومة فاکل منھا الحدیث وتقدم فی المغازی ص ٦١٠ ج ٢ انھا زینب بنت الحرث امرأة سلام بن مشکم اختلفوا ھل قتلھا النبی صلی اللہ علیہ وسلم او ترکھا وتقدم کیفیة الجمع فی ص ٦١٠ ج ٢ بین الاختلاف المذکور ومن المستغرب قول محمد بن سحنون اجمع اھل الحدیث ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قتلھا وقد مرّ فی حدیث انس فی ص ٣٥٥ ج ١ الھبة فقیل الا نقتلھا قال لا فتح قال العینی واختلف فیمن سمّ رجلًا فمات منہ فذکر ابن المنذر عن الکوفیین انہ لا قصاص علیہ وعلی عاقلتہ الدیة وقال مالک اذا استکرھہ فسقاہ سمًّا فقتلہ فعلیہ القود وعن الشافعی اذا اسقاہ سمًّا غیر مکرہ لہ ففیہ قولان اشبھھما ان علیہ القود ١٢ **٢** قولہ صادقیّ بتشدید الیاء وفی بعضھا صادقونی بالنون فی المواضع الثلثة فان قلت ما ھذہ النون اذ نون الجمع سقط بالاضافة ولیس محل نون الوقایة قلت قد یلحق نون الوقایة اسم الفاعل وافعل التفضیل ١٢ **٣** قولہ لا نخلفکم فیھا ابدًا قال الکرمانی فان قلت قد یدخل بعض اھل الاسلام فیما بعدھم قلت ھم یخلدون فیھا واما العصاة الاسلامیة فیخرجون منھا عاقبة الامر ولا خلافة قطعًا واسم المرأة التی جعلت السم فی الشاة زینب ١٢ **٤** قولہ باب شرب السم الخ ابھم الحکم اکتفاء بما یفھم من حدیث الباب وھو عدم الجواز لانہ یفضی الی قتل نفسہ قولہ والدواء بہ وھو ایضًا لا یجوز لقولہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اللہ لم یجعل شفاءکم فیما حرم علیکم قولہ وبما یخاف منہ عطف علی الجار والمجرور اعنی قولہ بہ وفی بعض النسخ وما یخاف بدون حرف الباء فعلی ھذا یکون عطفًا علی لفظ السم والمعنی ما یخاف بہ من الموت او استمرار المرض کذا فی العینی قال فی الفتح واما مجرد شرب السم فلیس بحرام علی الاطلاق لانہ یجوز استعمال الیسیر منہ اذا رکب معہ ما یدفع ضررہ اذا کان فیہ نفع وزعم بعضھم ان المراد بقولہ والدواء بہ الدواء منہ والمراد ما یدفع ضرر السم واشار بذٰلک الی ما ورد فی حدیث من تصبح بسبع تمرات الحدیث وفیہ لم یضرہ سم فیستفاد منہ استعمال ما یدفع ضرر السم قبل وصولہ ولا یخفی بعدہ لکن استفاد منہ ذکر حدیث العجوة فی ھذا الباب واما قولہ والخبیث فیجوز جرہ والتقدیر والتداوی بالخبیث ویجوز الرفع علی ان الخبر محذوف والتقدیر ما حکمہ او ھل یجوز التداوی بہ وقد ورد النھی صریحًا عن تناول الدواء الخبیث اخرجہ ابو داؤد والترمذی وغیرھما وصححہ ابن حبان من طریق مجاھد عن ابی ھریرة مرفوعًا قال الخطابی خبث الدواء یقع لوجھین احدھما من جھة نجاستہ کالخمر ولحم الحیوان الذی لا یؤکل وقد یکون من جھة استقذارہ فیکون کراھة لادخال المشقة علی النفس وان کان کثیرًا من الادویة تکرہ النفس تناولہ لکن بعضھا فی ذٰلک ایسر من بعض قلت وحمل الحدیث علی ما ورد فی بعض طرقہ اولی وقد ورد فی آخر الحدیث متصلًا بہ یعنی السم ولعل البخاری اشار فی الترجمة الی ذٰلک انتھی کلام الفتح مع اختصار ١٢ **٥** قولہ یجأ من الوجأ بالھمزة وھو الضرب بالسکین ک وفی القاموس وجاہ بالید والسکین کوضعہ ضربہ کتوجاہ قال الکرمانی وھذہ العقوبات من جنس الاعمال فان قلت المؤمن لا یبقی فی النار خالدًا قلت یاوّل اما القتل لمستحل القتل واما الخلود بالمکث الطویل جمعًا بین الادلة انتھی قال فی الفتح وحکی ابن التین عن غیرہ ان ھذا الحدیث ورد فی حق رجل بعینہ وھو بعید وادنی ما حمل علیہ ھذا الحدیث ونحوہ من احادیث الوعید ان المعنی ان المذکور جزاء فاعل ذٰلک الا ان یتجاوز اللہ عنہ ١٢ **٦** قولہ من اصطبح بسبع تمرات عجوة الخ ای من اکلہ فی الصباح قبل ان یطعم شیئًا وھو باضافة تمرات الی عجوة او ترکھا فھو عطف بیان والعجوة نوع من اجود تمور المدینة ودفع السحر والسم من خاصیة ذٰلک النوع او من دعاءہ صلی اللہ علیہ وسلم وعدد السبع توقیفیة کعدد الرکعات کذا فی المجمع قال العینی لم ار احدًا من الشراح ذکر وجہ ایراد ھذا الحدیث فی ھذا الباب فظھر لی فیہ شئ من الانوار الالٰھیة وان کان بعض تعسف وھو ان الترجمة انما وضعت للنھی عن استعمال السم مطلقًا وفی الحدیث ما یمنع ذٰلک من الاصل فبین ذکرھما متعاقبین وجہ ما لا یخفی انتھی واللہ اعلم ١٢ **٧** قولہ قال وسألتہ ای قال ابن شھاب وسألت ابا ادریس کذا قالہ العینی واما ما فی الفتح فقال قولہ عن ابن شھاب وسألتہ ھل یتوضأ بھذہ الجملة حالیة ووقع فی روایة ابی ضمرة سئل الزھری واعرض الزھری فی جوابہ عن الوضوء فلم یجب لشذوذ القول بہ ١٢ **٨** قولہ یتداوون بھا ای بابوال الابل فان قلت علم من الجواب جواب للتداوی بلبن الابل فما المفھوم من جواز الآخرین قلت حرمة لبن الاتن من جھة حرمة لحمہ لان اللبن متولد من اللحم وحرمة مرارة السبع منھا اذ لفظ الحدیث عام فی جمیع اجزائہ ویحتمل ان یکون غرضہ انہ لیس لنا نص فیھما فلا یعرف حکمھا کذا فی الکرمانی قال فی الفتح وقد اختلف فی البان الاتن فالجمھور علی التحریم وعند المالکیة قول فی حلھا من القول بحل اکل لحمھا انتھی ١٢

حل اللغات فلان ای اسرائیل یعقوب بن اسحاق ١٢ **لہ** مثل ان یسمع المریض یا سالم ومر فی ص ٢٧٧ ج ٢ الاضافة فیہ الی المفعول ١٢ اف **ماعہ** بالحرکات الثلث ک وتعقبہ العینی بانہ مصدر فیکون السین فیہ مفتوحة جزمًا والحرکات الثلث انما یکون فی کونہ اسمًا ١٢ قس **ماعہ** کانہ یشیر الی ما علقہ فی الوفاة النبویة آخر المغازی ١٢ اف فی ص ٦١٩ ج ٢ **ماسہ** ای اسرائیل یعقوب بن اسحق بن ابراھیم الخلیل صلوات اللہ وسلامہ علیھم ١٢ قس **عہ** من اخسأت الکلب ای طردتہ وخسأ الکلب بنفسہ یتعدی ولا یتعدی ١٢ ک **سہ** بالحاء وتشدید السین المھملتین ای تجرع ١٢ ک فرع **عسہ** لما یدل علیہ قولہ یقتل نفسہ علی انہ تعمد ١٢ اف **للہ** بفتح اولہ وخفة الجیم وبالھمزة ای یطعن بھا وقد تسھل الھمزة ١٢ اف **ھہ** ولعل السرفی تکنیة المعولہ لیمتاز عن احمد بن بشیر یکنی ابا جعفر وھو ضعیف ١٢ اف **سہ** فی اسمہ خلاف والاکثر علی انہ جرھم بالجیم والراء ١٢ ک ع **معہ** فیہ نوع من تنازع الفعلین ١٢ ک ع **لہ** فی روایة ابی ضمرة اما ابوال الابل فقد کان المسلمون الخ ١٢ اف

يبلغنا عن البانها امر ولا نهى واما مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني ان ابا ثعلبة الخشني اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذى ناب من السباع **باب** اذا وقع الذباب فى الاناء ٥٧٨٢ **حدثنا** قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عتبة بن مسلم مولى بنى تميم عن عبيد بن حنين مولى بنى زريق عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب فى اناء احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فان فى احد جناحيه شفاء وفى الاخر داء

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللباس

باب قول الله تعالى قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده وقال النبى صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا فى غير اسراف ولا مخيلة وقال ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطأتك اثنتان سرف او مخيلة ٥٧٨٣ **حدثنا** اسمعيل قال حدثنى مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم يخبرونه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء **باب** من جر ازاره من غير خيلاء ٥٧٨٤ **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقال ابو بكر الصديق يا رسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى الا ان اتعاهد ذلك منه فقال النبى صلى الله عليه وسلم لست ممن يصنعه خيلاء ٥٧٨٥ **حدثنى** محمد حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن عن ابى بكرة قال خسفت الشمس ونحن عند النبى صلى الله عليه وسلم فقام يجر ثوبه مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس فصلى ركعتين فجلى عنها ثم اقبل علينا وقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله فاذا رأيتم منها شيئا فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها **باب** التشمر فى الثياب ٥٧٨٦ **حدثنا** اسحق قال حدثنا ابن شميل قال اخبرنا عمر بن ابى زائدة قال حدثنا عون بن ابى جحيفة عن ابيه ابى جحيفة قال فرأيت بلالا جاء بعنزة فركزها ثم اقام الصلوة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فى حلة مشمرا فصلى ركعتين الى العنزة ورأيت الناس والدواب يمرون بين يديه من وراء العنزة **باب** ما اسفل من الكعبين ففى النار ٥٧٨٧ **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة حدثنا سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين من الازار ففى النار **باب** من جر ثوبه من الخيلاء ٥٧٨٨ **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا ٥٧٨٩ **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا

ن ١ حدثنى ن ٢ السبع ن ٣ وفى الاخرى ن ٤ والاخر ٢ وقول الله ٣ عز وجل ن ٥ ٢ بن عبد الله ن ٦ احدى ن ٧ شق ن ٨ ليسترخى ن ٩ قال اخبرنا ن ١٠ التشمير ن ١١ ثنى ن ١٢ انبانا ن ١٣ رايت ن ١٤ فهو فى ن ١٥ ٢ قال

---

١ قوله فى غير اسراف وهو التجاوز عن الحد بتحريم الحلال او بالتعدى الى الحرام او بافراط الطعام والشره عليه قوله ولا مخيلة قال فى الفتح والمخيلة بوزن عظيمة بمعنى الخيلاء بمعنى او له وقد تكسر التكبر ١٢ ٢ قوله ما اخطأتك اثنتان اى ما دام تجاوز عنك خصلتان والاخطأ التجاوز عن الصواب او ما نافية اى لم يوقعك فى الخطأ اثنتان والخطأ الاثم قوله سرف وهو صرف الشئ زائدا على ما ينبغى والمخيلة بفتح الميم الكبر فان قلت القياس ان يقال بالواو قلت او بمعنى الواو وهو كقوله لا تطع منهم آثما او كفورا على تقدير النفى اذ انتفاء الامرين لازم فيه ١٢ كرمانى ٣ قوله لست ممن يصنعه خيلاء فيه انه لا حرج على من انجر ازاره بغير قصده مطلقا واما ما اخرجه ابن ابى شيبة عن ابن عمر انه كان يكره جر الازار على كل حال فقال ابن بطال هو من تشديداته والا فقد روى هو حديث الباب فلم يخف عليه الحكم قلت بل كراهة ابن عمر محمولة على من قصد ذلك سواء كان عن مخيلة ام لا وهو المطابق لروايته المذكورة ولا يظن بابن عمر انه يواخذ من لم يقصد شيئا وانما يريد بالكراهة من انجر ازاره بغير اختياره ثم تمادى على ذلك ولم يتداركه وهذا متفق عليه وان اختلفوا هل الكراهة فيه للتحريم او للتنزيه ١٢ فتح البارى ٤ قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا فيه المطابقة للترجمة فان فيه ان الجر اذا كان بسبب الاسراع لا يدخل فى النهى فيشعر بان النهى مختص بما كان للخيلاء لكن لا حجة فيه لمن قصر النهى على ما كان للخيلاء حتى اجاز لبس القميص الذى ينجر على الارض لطوله كما سيأتى بيانه ان شاء الله تعالى قوله وثاب الناس بمثلثة ثم موحدة اى رجعوا الى المسجد بعد ان كانوا خرجوا منه. فتح وسبق الحديث فى ص ١٤٣ فى الكسوف ١٢ ٥ قوله قال فرأيت كذا للاكثر وهو معطوف على جمل من الحديث فان اوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبة حمراء من ادم الحديث وفيه ثم رأيت بلالا الخ هكذا اخرجه المص فى اوائل الصلوة فلما اختصره اشار الى ان المذكور ليس اول الحديث ووقع للكشميهنى فى اوله رأيت وكذا للنسفى ١٢ فتح ٦ قوله ما اسفل ما موصولة وبعض صلة محذوفة وهو كان واسفل خبره وهو منصوب ويجوز الرفع اى ما هو اسفل وهو افعل تفضيل ويحتمل ان يكون فعلا ماضيا ويجوز ان يكون ما نكرة موصوفة باسفل قال الخطابى يريد ان الموضع الذى يناله الازار من اسفل الكعبين فى النار فكنى بالثوب عن بدن لابسه ومعناه ان الذى دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة ١٢ فتح كرمانى ٧ قوله لا ينظر الله يوم القيمة اى لا يرحمه فالنظر اذا اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق كان كناية ويحتمل ان يكون المراد لا ينظر الله اليه نظرة رحمة وكلمة من يتناول الرجال والنساء فى الوعيد المذكور على هذا الفعل المخصوص وقد فهمت ذلك ام سلمة فاخرج النسائى والترمذى وصححه من طريق ايوب عن نافع عن ابن عمر متصلا بحديثه المذكور فى الباب فقالت ام سلمة فكيف يصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه ويستفاد من هذا الفهم التعقب على من قال ان الاحاديث المطلقة فى الزجر عن الاسبال مقيدة بالاحاديث الاخرى المصرحة بمن فعله خيلاء قال النووى ظواهر الاحاديث فى تقييدها بالجر خيلاء يقتضى ان التحريم مختص بالخيلاء ووجه التعقب انه لو كان كذلك لما كان فى استفسار ام سلمة عن حكم النساء فى جر ذيولهن معنى بل فهمت الزجر على الاسبال مطلقا سواء كان عن مخيلة ام لا فسألت عن حكم النساء فى ذلك لاحتياجهن الى الاسبال من اجل ستر العورة لان جميع قدمها عورة فبين لها ان حكمهن فى ذلك خارج عن حكم الرجال فى هذا المعنى فقط. هذا كله من الفتح مختصرا ١٢ لحه وجاء فى بعض الروايات انه يقدم السم ويؤخر الشفاء ١٢ ك ماء بكسر اللام قال فى القاموس اللباس واللبوس واللبس بالكسر والملبس كمقعد ومنه ما يلبس به قس من الثياب وسائر ما يتجمل به ١٢ بعض ماعه ثبت هذا التعليق للمستملى والسرخسى فقط وسقط للباقين ١٢ ف ماعه اى تناول ما شئت من المباحات ما دامت كل خصلة من هاتين تجاوزك ١٢ ف ماسه هو مجاز عن السخط عليهم اى لا ينظر باللطف والرحمة ١٢ مالله فهو مستثنى من الوعيد المذكور لكن ان كان بعذر فلا حرج عليه ١٢ ف عه هو ابن سلام او هو ابن المثنى ١٢ قسطلانى عه بضم الجيم وتشديد اللام اى لكشف عنها اى عن الشمس ١٢ ع سه بالشين المعجمة وتشديد الميم رفع اسفل الثوب ١٢ ف للحه هو الهمدانى بسكون الميم ١٢ ف حه اطلقها ولم يقيدها بالازار قصد التعميم فى الازار والقميص ونحو ذلك ١٢ ع سه بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين مصدر اى تكبرا او بكسر الطاء فالنصب على الحال ١٢ قس

(كتاب اللباس) (قوله فى غير اسراف الخ) متعلق بالكل والاسراف والمخيلة يتصوران فى التصدق ايضا (قوله لا ينظر الله الخ) اى يقطع الله تعالى عنه الرحمة والا فنظر الله عام لا يغيب عنه احد والمراد انه لا يرحمه الله تعالى مع المرحومين اولا والمقصود انه يستحق بعمله هذا الجزاء فمن الممكن ان يعفو عنه ويرحمه اولا لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء واما حديث من تردى من الجبل الخ فلا بد من حمله على الكافر سابقا او المستحل لهذا الفعل او يقال له انه يستحق بفعله هذا الجزاء لولا فضل الله تعالى لكنه اذا كان مؤمنا لا يجزى هذا الجزاء البتة بل لا كلام فيه والله تعالى اعلم اه سندى

محمد بن زياد قال سمعت اباهريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القسم صلى الله عليه وسلم بينما رجل يمشي في حُلّة تُعجبه
نفسه مُرَجّلٌ جُمّتَه اذ خسف الله به فهو يتجلجل الى يوم القيمة ٥٧٩٠ حدثنا سعيد بن عُفير قال حدثنا الليث قال حدثني عبد الرحمن
ابن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان اباه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يجر ازاره خُسف به فهو
يتجلجل في الارض الى يوم القيمة تابعه يونس عن الزهري ولم يرفعه شعيب عن الزهري حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب
ابن جرير قال حدثنا ابي عن عمه جرير بن زيد كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر على باب داره فقال سمعت اباهريرة سمع النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه ٥٧٩١ حدثني مطر بن الفضل قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة لقيت محارب بن دثار على فرس وهو يأتي
مكانه الذي يقضي فيه فسألته عن هذا الحديث فحدثني قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
جر ثوبه من مخيلة لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقلت لمحارب أذكر ازاره قال ما خص ازارا ولا قميصا تابعه جبلة بن سحيم وزيد
ابن اسلم وزيد بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الليث عن نافع مثله وتابعه موسى بن عقبة وعمر بن
محمد وقدامة بن موسى عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه باب الازار المهدب ويذكر عن الزهري و
ابي بكر بن محمد وحمزة بن ابي اسيد ومعوية بن عبد الله بن جعفر انهم لبسوا ثيابا مهدبة ٥٧٩٢ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن
الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا جالسة وعنده ابو بكر فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني فبتّ طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير
وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل الهدبة واخذت هدبة من جلبابها فسمع خالد بن سعيد قولها وهو بالباب لم يؤذن له قالت
فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته فصار سنة بعد
باب الاردية وقال انس جبذ اعرابي رداء النبي صلى الله عليه وسلم ٥٧٩٣ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري
قال اخبرني علي بن حسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله عنه قال فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به ثم انطلق
يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن فاذنوا لهم باب لبس القميص وقال يوسف
اذهبوا بقميصي هذا فالقوه على وجه ابي يأت بصيرا ٥٧٩٤ حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا قال
يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا الخفين

رسول الله ١ يتجلجل ٢ به ٣ ثني ٤ بينا ٥ اذ ٦ يتخلخل ٧ ثني ٨ اخبرنا ٩ قال ١٠ وقال ١١ ثنا ١٢ قال ١٣ فقال ١٤ عن ابن عمر ١٥ خيلاء ١٦ هذه ١٧ قال قالت نعم ١٨ فصارت
١٩ بعده ٢٠ عبد الله بن عثمن ٢١ عنهم ٢٢ فاذن ٢٣ وقال الله تعالى

ك ١ قوله في حلة الحلة ثوبان احدهما فوق الآخر وقيل ازار ورداء وهو الاشهر وعند مسلم بينما رجل يتبختر في بردته وفي حديث ابن عمر بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء قوله تعجبه نفسه اعجاب المرء بنفسه ملاحظة لها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله فان احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم قوله مرجل بفتح الجيم المشددة من الترجيل وهو تسريح الشعر ودهنه والجمة بضم الجيم وتشديد الميم هو مجتمع الشعر اذا تدلى من الرأس الى المنكبين قوله فهو يتجلجل بجيمين مفتوحتين ولامين اولها مكسورة اي يتحرك او يسوخ في الارض مع اضطراب شديد ويندفع من شق الى شق كذا في الفتح ومر في ص ١٦٦١ ج١ ١٢ ك ٢ قوله من جر ثوبه من مخيلة قال ابن العربي لا يجوز للرجل ان يجاوز بثوبه كعبه ويقول لا اجره خيلاء لان النبي قد تناوله لفظا ولا يجوز لمن تناوله اللفظ حكما ان يقول لا امتثله لان تلك العلة ليست في فانها دعوى غير مسلمة بل اطالة ذيله دال على تكبره انتهى ملخصا وحاصله ان الاسبال يستلزم جر الثوب وجر الثوب يستلزم الخيلاء ويؤيده ما اخرجه احمد بن منيع من وجه آخر عن ابن عمر في اثناء حديث رفعه واياك وجر الازار من المخيلة وقد يتجه المنع فيه من جهة الاسراف فينتهي الى التحريم وقد يتجه المنع فيه من جهة التشبه بالنساء وهو الكن فيه من الاول وقد صحح الحاكم من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الرجل ان يلبس لبسة المرأة وقد يتجه المنع فيه من جهة ان لابسه لا يامن من تعلق النجاسة ويتجه المنع ايضا في الاسبال من جهة اخرى وهي كونه مظنة الخيلاء هذا كله ملتقط من الفتح ١٢ ك ٣ قوله الازار المهدب بدال مهملة ثقيلة مفتوحة اي الذي له هدب وهي اطراف من سدى بغير لحمة ربما قصد بها التجمل وقد تفتل صيانة لها من الفساد وقال الداؤدي هي ما يبقى من الخيوط من اطراف الاردية ١٢ فتح ك ٤ قوله لا حتى يذوق عسيلتك اي لا يجوز لك ان ترجعي الى رفاعة حتى يذوق عسيلتك والعسيلة كناية عن لذة الجماع كذا في العيني ومر الحديث في ص ٢٦٣١ ج٢ وفي ص ١٢٤٦ ج١ في الشهادات فان قلت كيف يذوق والآلة كالهدبة قلت المراد كالهدبة في رقتها وصغرها في ص ١٢٣٨٩ ج١ قريبا ١٢ ك ٥ قوله فصار سنة بعد هو من كلام الزهري اي صارت هذه القصة شريعة بعد يعني ان المطلقة ثلاثا لا تحل للزوج الاول الا بعد جماع الزوج الثاني وبعد بضم الدال هكذا رواية الكشميهني ولغيره بعده بالضمير ١٢ عيني

ك ٦ قوله باب الاردية اي في بيان ذكر الاردية وهو جمع رداء بالمد وهي ما يوضع على العاتق او بين الكتفين من الثياب على اي صفة كان ١٢ عيني ف ك ٧ قوله فاستاذن فاذنوا لهم كذا للاكثر بصيغة الجمع اي حمزة ومن معه وفي رواية المستملي فاذن بالافراد والمراد حمزة لكونه كبير القوم وهو حرف من حديثه في قصة حمزة والشارفين وقد تقدم بتمامه في فرض الخمس ص ١٢٥٣٥ ج١ وقوله فدعا عطف على ما ذكر في اول الحديث ١٢ ف ع ك ٨ قوله ولا البرنس بضم موحدة ونون هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة او جبة او غيره قال الجوهري هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها في صدر الاسلام كذا في المجمع ومر الحديث في ص ١٢٤٠٦ ج١ ١٢

حل اللغات

عنزة بالتحريك رمح له سنان يتكأ بها يتجلجل يتحرك المهدب اي الذي له اهداب وهي اطراف من سدى بغير لحمة فبت طلاقي اي قطع قطعا كليا. جبذ اي جذب جبتان بضم الجيم وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف ١٢

ك زاد مسلم ممن كان قبلكم وخفي هذا على بعض الشراح وجزم الكلاباذي بانه قارون ١٢ ف ك من الترجيل هو تسريح الشعر ودهنه ١٢ ف ك مجتمع شعر الرأس اذا بلغ الى المنكبين ١٢ ف مار وسبق في ذكر بني اسرائيل يجر ازاره من الخيلاء ١٢ ماع هو ابن يزيد وتقدمت روايته ف في ص ١٢٦١٦ ج١ ١٢ ماع هو جرير بن حازم بن زيد ١٢ ف ماس بفتح المعجمة وخفة الموحدة الاولى الفزاري ١٢ ك مالك محارب بن دثار قس اي في روايته عن ابن عمر بلفظ الثوب لا بلفظ الازار ١٢ فتح البارى ماه وصله مسلم عن قتيبة فذكره بلفظ الثوب ١٢ ف ماس بضم اوله وفتح ثالثه ١٢ قس ماع وهو ابن عمرو بن حزم الانصاري ١٢ ف مالك ما له في البخاري سوى هذا ١٢ ف عه اي قطع قطعا كليا اي حصل البينونة الكبرى ١٢ ك عه هو موضع الترجمة ووقع عند ابي داؤد عن جابر بن سليم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو محتبي بشملة وقد وقع هدبها على قدمه ١٢ فتح البارى سه هو مفرد الاعراب وهم سكان البادية من العرب ك سيجئ الحديث موصولا في ص ٢٦٥٦٣ ج٢ ومر في الجهاد في ص ١٢٥٥٦ ج١ ١٢ اللمه يشير بهذا الى ان لبس القميص قديم ١٢ ف ع صه في الترجمة لان فيه دلالة على وجود القميص حينئذ ١٢ ف

إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ النعلين فَلْيَلْبَسْ مَا أَسْفَلَ مِنَ الكعبين ۵۷۹۵ حدثنا عبدُ الله بن عثمٰن قال اخبرنا ابن عُيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال اَتَى النبي صلى الله عليه وسلم عبدَ الله بن اُبَي بعد ما اُدخِل قبره فامر به فاُخرج ووُضع على رُكبتيه ونَفَث عليه مِن رِيقه وَاَلبسه قَمِيصه والله اعلم ۵۷۹۶ حدثنا صدقة قال اخبرنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله قال اخبرنی نافع عن عبد الله قال لما تُوفِّي عبدُ الله بن اُبَي جاء ابنُه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اَعطِني قميصك اُكَفِّنْهُ فيه وصَلِّ عليه واستغفر له فاعطاه قميصه وقال اذا فرغتَ فآذِنّا فلما فرغ آذَنَه به فجاء ليُصَلِّي عليه فجَذَبه عُمر وقال اليس قد نهاك الله ان تُصَلِّي على المنافقين فقال اِسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْلَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِيْنَ مَرَّةً الآية فنزلت وَلَا تُصَلِّ عَلٰى اَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ اَبَدًا فترك الصلوٰة عليهم

باب جَيْبِ القميص من عند الصدر وغيره ۵۷۹۷ حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن عن طاؤس عن ابی هريرة قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلَ البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جُبّتان من حديد قد اُضْطُرَّت ايديهما الى ثُدِيِّهما وتراقيهما فجعل المتصدِّقُ كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتى تُغَشِّيَ اَنامله وتَعْفُوَ اَثَرَه وجعل البخيلُ كلما همّ بصدقة قَلَصَتْ واَخَذَتْ كلُّ حلقة بمكانها قال ابو هريرة فانا رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه هكذا في جَيْبه فلو رأيتَه يُوَسِّعُها ولا تَوَسَّعُ تابعه ابنُ طاؤس عن ابيه وابو الزناد عن الاعرج في الجُبّتين وقال جعفر عن الاعرج جُنّتان وقال حنظلة سمعت طاؤسا سمعت ابا هريرة جُبّتان

باب مَن لَبِسَ جُبّةً ضيقةَ الكُمّين في السفر ۵۷۹۸ حدثنا قيس بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابو الضحى قال حدثني مسروق قال حدثني المغيرة بن شعبة قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم اَقبل فتلقَّيتُه بماء فتوضأ وعليه جُبّةٌ شامية فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يُخرِج يديه من كُمَّيه فكانا ضَيِّقين فاخرج يديه من تحت بَدَنِه فغسلهما ومسح برأسه وعلى خُفَّيه

باب لُبْسِ جُبّةِ الصوف في الغزو ۵۷۹۹ حدثنا ابو نُعيم قال حدثنا زكرياء عن عامر عن عُروة بن المغيرة عن ابيه قال كنتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر فقال اَمعك ماء قلتُ نعم فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء فافرغتُ عليه الاِداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جُبّة من صوف فلم يستطع ان يُخرج ذراعيه منها حتى اخرجهما من اسفل الجُبّة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه ثم اَهْوَيتُ لِاَنْزِعَ خُفَّيه فقال دَعْهما فاني اَدخلتُهما طاهرتين فمسح عليهما

باب القَباء وفَرُّوجِ حرير وهو القباء ويقال هو الذي له شَقٌّ من خلفه ۵۸۰۰ حدثنا قُتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن ابی مُليكة عن المِسْوَر بن مَخْرَمة انه قال قَسَمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم اَقْبِيَةً

۲ بن عبد الله بن محمد ۳ حدثنا ۴ رکبتيه ۵ فالبسه ۶ فا ۷ انبانا ۸ منه ۹ فقال ۱۰ فلن يغفر الله لهم ۱۱ ولا تقم على قبره ۱۲ ثدييهما ۱۳ باصبعيه ۱۴ جبته ۱۵ بن حيان ۱۶ يقول جنتان ۱۷

۱ـه قوله عبد الله بن عثمٰن هو المروزي الملقب بعبدان زاد القابسی عبد الله بن عثمان بن محمد وهو تحريف وليس في شيوخ البخاری من اسمه عبد الله بن عثمٰن الا عبدان وجده جبلة بن ابی رواد ووقع في رواية ابی زيد المروزی عبد الله بن محمد فان كان ضبطه فلعله اختلاف على البخاری ۱۲ فتح ۲ـه قوله والبسه قميصه والله اعلم هذه الكلمة الاخيرة من جملة الحديث قاله جابر وقد وقعت في كلام عمر ايضا في هذه القصة كما تقدم في سورة براءة فتح فی ص ۶۷۳ ج ۲ قال الكرمانی ای والله اعلم بالحكمة في هذا الاحسان المذکور في كتاب ص ۱۶۲ ج ۱ الجنائز ان هذا القميص اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم مكافاة لما اعطى هو قميصا للعباس حين اسر عباس يوم بدر وانه اراد اكرام ابنه المسلم الصادق واستمالة خاطره بما فعله انتهى ۱۲ ۳ـه قوله اليس قد نهاك الخ قال الكرمانی فان قلت فلم صلى عليه قلت قال في جواب عمر انا مخير في ذلك وصلى عليه ثم نزل بعد ذلك ولا تصل على احد منهم تقدم في الجنائز انتهى ومر بيانه الكافی في ص ۶۷۳ ج ۲ في التفسير ۱۲ ۴ـه قوله جيب القميص بفتح الجيم وسكون التحتية بعدها موحدة هو ما يقطع من الثوب ليخرج منه الرأس واليد او غير ذلك وقد اعترضه الاسمٰعيل فقال الجيب هو الذی يحيط بالعنق جيب الثوب ای جعل فيه نقب واورده البخاری على انه ما يجعل في الصدور ليوضع فيه الشئ وكذلك فسره ابو عبيد لكن ليس هو المراد هنا وانما الجيب الذی اشار اليه في الحديث هو الاول كذا قال وكانه يعني ما وقع في الحديث من قوله ويقول باصبعه هكذا في جيبه فان الظاهر انه كان لابس قميص وكان في طوقه فتحة الى صدره ولا منع في حمله على المعنى الآخر بل استدل به ابن بطال على ان الجيب في ثياب السلف كان عند الصدر قال وهو الذی يصنعه النساء بالاندلس وموضع الدلالة منه ان البخيل اذا اراد اخراج يده امسكت في الموضع الذی ضاق عليها وهو الثدی والتراقی وذلك في الصدر قال فبان ان جيبه كان في صدره لانه لو كان في يده لم يضطر يداه الى ثدييه وتراقيه ۱۲ فتح ۵ـه قوله قد اضطرت على صيغة المجهول وايديهما في محل الرفع وعلى صيغة المعلوم وايديهما بالنصب على المفعولية وضمير الفاعل يعود الى الجبة قوله الى ثديهما بضم المثلثة على الجمع ويروى بفتحها على التثنية والترقوة بضم القاف العظم الذی بين ثغرة النحر والعاتق قوله حتى تغشى من التفعيل والمجرد انامله جمع انملة ای تغطی رؤس اصابع الرجل قوله وتعفو بالنصب اثره ای تمحو اثار مشيه لسبوغها وطولها قوله قلصت الخ ای اشتدت والتصقت الحلق بعضها ببعض شبههما برجلين اراد كل واحد منهما ان يلبس درعا فجعل مثل المنفق مثل من لبسها سابغة فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه وزيادة ومثل البخيل كرجل يداه مغلولتان الى عنقه ملازمة لترقوته وصارت الدرع ثقلا ووبالا عليه لا يتسع بل يزدوی عليه من غير وقاية له. ملتقط من ك ف ن مجمع ع خ والحديث سبق في ص ۱۹۲ ج ۱ في الزكوٰة ۱۲ ۶ـه قوله يقول باصبعه هكذا في جيبه كذا للاكثر بفتح الجيم وهو الموافق للترجمة وكذا في رواية مسلم وعليه اقتصر الحميدی وللكشميهنی وجبته بضم الجيم وتشديد الموحدة بعدها مثناة ثم ضمير والاول اولى لدلالته على الوضع بخصوصه بخلاف الثانی والله اعلم فلو رأيته جوابه محذوف وتقديره لتعجبت منه او هو للتمنی والاول واضح ۱۲ فتح ۷ـه قوله وقال جعفر ای ابن ابی ربيعة كذا للاكثر وهو الصواب ووقع في رواية الی ذر وقال جعفر بن حيان وكذا وقع عند ابن بطال وهو خطأ كذا في الفتح والعينی ۱۲ ۸ـه قوله من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر كانه يشير الى ان لبس النبی صلى الله عليه وسلم الجبة الضيقة انما كان حال السفر لاحتياج المسافر الى ذلك وان السفر يغتفر فيه لبس غير المعتاد في الحضر ۱۲ فتح الباری ۹ـه قوله لبس جبة الصوف قال ابن بطال كره مالك لبس الصوف لمن يجد غيره لما فيه من الشهرة بالزهد لان اخفاء العمل اولى قال ولم ينحصر التواضع في لبسه بل في القطن وغيره ما هو بدون ثمنه ۱۲ فتح الباری ۱۰ـه قوله باب القباء بفتح القاف وبالموحدة ممدود فارسی معرب وقيل عربی واشتقاقه من القبو وهو الضم قلت ووقع كذلك مفسرا في بعض طرق الحديث قوله وفروج حرير بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وآخره جيم قوله وهو القباء قوله ويقال هو الذی له شق في خلفه ای فهو قباء مخصوص وبهذا جزم ابو عبيد ومن تبعه من اصحاب الغريب نظرا الاشتقاق وقال القرطبی القباء والفروج كلاهما ثوب ضيق الكمين والوسط مشقوق خلف يلبس في السفر والحرب لانه اعون على الحركة ۱۲ فتح

حل اللغات قلصت اشتدت والتصقت الحلق بعضها ببعض. تغشی من التفعيل والمجرد انامل جمع انملة ۱ـه ای مقطوعا اعلاهما ك وفی الج فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ۱۲ قس ۲ـه ای بالحكمة في هذا الاحسان الخ ۱۲ ك ۳ـه بضم الجيم وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف ۱۲ قس ۴ـه اشتدت والتصقت الحلق بعضها ببعض ۱۲ مجمع ۵ـه جوابه محذوف تقديره لتعجبت منه ۱۲ ف ۶ـه بضم الجيم بعدها نون ۱۲ قس ۷ـه بالموحدة في اليونينية بالنون عند ابی ذر ۱۲ قس ۸ـه لاحتياج المسافر الى ذلك ۱۲ قس ۹ـه بتشديد الياء ويجوز تخفيفها ۱۲ ف ۱۰ـه بفتح الموحدة والمهملة بعدها نون ای جسده والبدن درع ضيقة الكمين. ف قس مر الحديث في ص ۲۱۱ ج ۱ ۱۲ ۱۱ـه اراد بلفظ الغزو السفر

ولم يُعطِ مَخرَمةَ شيئاً فقال مخرمة يا بُنَىّ انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال اُدخل فادعُه لى قال
فدعوتُه له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأتُ هذا لك قال فنظر اليه فقال رضى مخرمة حدثنا ٥٨٠١ قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر انه قال اُهدِىَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرّوج حرير فلبسه ثم
صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعًا شديدًا كالكاره له ثم قال لا ينبغى هذا للمتقين تابعه عبد الله بن يوسف عن الليث وقال غيره
فرّوجٌ حرير باب البرانس وقال لى مسدد ٥٨٠٢ حدثنا معتمر قال سمعت ابى قال رأيت على انس بُرنُسًا اصفر من خزّ حدثنا ٥٨٠٣ اسمٰعيل
قال حدثنى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تلبسوا القُمُص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احدٌ لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما
اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسّه زعفران ولا الورس باب السراويل حدثنا ٥٨٠٤ ابو نعيم قال حدثنا سفين عن
عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ازارا فليلبس سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس
خفين حدثنا ٥٨٠٥ موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال قام رجل فقال يا رسول الله ما تأمرنا ان نلبس
اذا احرمنا قال لا تلبسوا القميص ولا السراويل ولا العمائم والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين
اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه زعفران ولا ورس باب العمائم حدثنا ٥٨٠٦ على بن عبد الله قال حدثنا سفين
قال سمعت الزهرى قال اخبرنى سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل
ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين الا لمن لم يجد النعلين فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين
باب التقنع وقال ابن عباس خرج النبى صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة دسماء وقال انس عصب النبى صلى الله عليه وسلم
على رأسه حاشية بُرد حدثنى ٥٨٠٧ ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت هاجر الى الحبشة ناس من
المسلمين وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال النبى صلى الله عليه وسلم على رسلك فانى ارجو ان يؤذن لى فقال ابو بكر او ترجوه بابى انت قال نعم
فحبس ابو بكر نفسه على النبى صلى الله عليه وسلم لصحبته وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر قال عروة قالت عائشة

البُرنُسِ وقال مسدد القُمُص ماسّه الزعفران القُمُص ولا السراويلات باب فى ثوب لهن ثنا هاجر ناس ٢ ناس ٢ رجال فقال

ـه ١ قوله وعليه قباء منها ظاهره استعمال الحرير قهل ويجوز ان يكون قبل النهى ويحتمل ان يكون المراد انه نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله ولم يقصد لبسه قلت ولا يتعين كونه على اكتافه بل يكفى ان يكون منشورا على يديه فيكون قوله عليه من اطلاق الكل على البعض وقد وقع فى رواية حاتم فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه ١٢ فتح ـه ٢ قوله فنزعه نزعا شديدا زاد احمد فى رواية عنيفا اى بقوة ومبادرة لذلك على خلاف عادته فى الرفق والتأنى وهو مما يؤكد ان التحريم وقع حينئذ قوله ثم قال هذا لا ينبغى للمتقين يحتمل ان يكون الاشارة للبس ويحتمل ان يكون للحرير فيتناول غير اللبس من الاستعمال كالافتراش. ف قال الكرمانى فان كان لبسه حلالا فلم لا ينبغى للمتقين وان كان حراما فكيف لبسه رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت كان حلالا حين اللبس ثم صار حراما انتهى ١٢ ـه ٣ قوله فروج حرير قد اختلف فى المغايرة بين الروايتين على خمسة اوجه احدها التنوين والاضافة كما يقول ثوب خز بالاضافة وثوب خز بتنوين ثوب قال ابن التين احتمال لانا نهما ضم اوله وفتحه حكاه ابن التين رواية قال والفتح اوجه لان فعولا لم يرد الا فى سبوح وقدوس وفروخ يعنى الفرخ من الدجاج انتهى وقد قدمت فى كتاب الصلوة حكاية جواز الضم عن ابى العلاء المعرى قال القرطبى فى المفهم حكى الضم والفتح والضم هو المعروف ثالثها تشديد الراء وتخفيفها حكاه عياض ومن معه رابعها هل هو بجيم آخره او خاء معجمة حكاه عياض ايضا خامسها حكاه الكرمانى قال الاول فروج من حرير بزيادة من والثانى بحذفها قلت وزيادة من ليست فى الصحيحين وقد ذكرناها عن رواية لاحمد ١٢ فتح ـه ٤ قوله البرانس جمع برنس وفى بعضها بلفظ المفرد قال فى المجمع هو بضم موحدة ونون هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به دراعة او جبة او غيره قال الجوهرى هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها فى صدر الاسلام من البرس بكسر الباء القطن ١٢ ـه ٥ قوله من خز بفتح المعجمة وتشديد الزاى هو ما غلظ من الديباج واصله من دبر الارنب ويقال لذكر الارنب خزز بوزن عمر كذا فى الفتح قال فى القاموس ومنه اشتق الخز وقال فى الكواكب هو المنسوج من الابريسم والصوف وقال غيره حرير يخلط بوبر ونحوه وقال ابن العربى احد نوعيه السدى او اللحمة حرير والآخر سواه وقد لبسه جماعة من الصحابة منهم ابو بكر الصديق وابن عباس والتابعين منهم ابن ابى ليلى وغيره وسئل عنه مالك فقال لا بأس به وقد كرهه آخرون لكونه يشبه لباس النصارى منهم ابن عمر وسالم وابن جبير. قس قال فى الهداية ولا بأس بلبس ما سداه حرير ولحمته غير حرير كالقطن والخز لان الصحابة رض كانوا يلبسون الخز والخز مسدى بالحرير ١٢ خير جارى ـه ٦ قوله تلبسوا القميص الخ واعلم انه صلعم سئل عما يجوز لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب الصريح اليه لانه اخصر واحصر او لان السوال كان من حقه ان يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان هو الحرمة كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص٢٠٩ ج١ فى الحج ١٢ ـه ٧ قوله باب السراويل معروف يذكر ويؤنث قال شيخنا زين الدين روينا من حديث ابى هريرة مرفوعا ان اول من لبس السراويل ابراهيم عليه الصلوة والسلام رواه ابو نعيم وقيل هذا هو السبب فى كونه اول من يكسى يوم القيمة لانه كان اول من اتخذ من هذا اللباس الذى هو استر للعورة كذا فى العينى قال فى المجمع فيه انه صلى الله عليه وسلم لبس السراويل قالوا هو سهو فلم اذ لم يثبت انه صلعم لبسها بل اشتراها باربعة دراهم انتهى وفى الفتح قال ابن القيم والظاهر انه انما اشتراه ليلبسه ثم قال وروى فى حديث انه لبس السراويل وكانوا يلبسونه فى زمانه ١٢ ـه ٨ قوله باب التقنع بفتح الفوقية والقاف وضم النون مشددة بعدها عين مهملة وهو تغطية الرأس واكثر الوجه برداء او غيره ١٢ قس ع ف ـه ٩ قوله حاشية برد اى جانبه قال القسطلانى وتعقب الاسمٰعيلى المصنف بان ما ذكره من العصابة لا يدخل فى التقنع اذ التقنع تغطية الرأس والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة واجاب فى الفتح بان الجامع بينهما وضع شئ على الرأس فوق العمامة. قال العينى فى كل من الاعتراض والجواب نظر اما الاعتراض فلان قوله والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة ليس كذلك بل العصابة شد الرأس بخرقة مطلقا واما فى الجواب فلان قوله زائدة لا فائدة فيه وكذلك قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انها اذا كانت تحت العمامة لا تسمى عصابة انتهى ١٢ ـه ١٠ قوله من المسلمين صفة اى هاجر جال من المسلمين او فاعل بمعنى بعض المسلمين وجوزه بعض النحاة. ک قوله على رسلك بكسر الراء اى على هينتك يعنى لا تستعجل قوله علف راحلتين تثنية راحلة هو ما يختاره الرجل لمركبه من البعير القوى على الاسفار والاحمال والذكر والانثى فيه سواء قوله السمر بضم الميم شجر الطلح قوله جلوس اى جالسون كركوع جمع الراكعين قوله فى نحر الظهيرة النحر الاول والظهيرة الهاجرة وهى نصف النهار عند زوال الشمس كذا فى القاموس قوله قال قائل يحتمل ان يفسر بعامر بن فهيرة وفى الطبرانى ان قائل ذلك اسماء بنت ابى بكر قوله مقبلا اى اقبل او جاء حال كونه مقبلا والعامل فيه معنى الاشارة فى قوله هذا قوله متقنعا من الاحوال المترادفة قوله فدى له هذا فى رواية الكشميهنى ولغيره فدى لك ١٢ قس ک ع مجمع

ـه يحتمل ان يكون هو من قوله صلى الله عليه وسلم معناه بل رضيت على وجه الاستفهام ويحتمل ان يكون من قول مخرمة ومر بيانه فى ص١٢.٣٥٦ فى الهبة ١٢ ـه هو مرثد بن عبد الله ١٢ اف ـه اى غير عبد الله ابن يوسف ١٢ خير جارى ـه هو ابن سليمان التيمى ١٢ اف ـه ابو الشعثاء الازدى البصرى ١٢ ع ما جويرية هو ابن اسماء ١٢ ک. ـه ليكونا كالنعلين. والحديث سبق مرارا قريبا وبعيدا ١٢ - ـه من طرف حديث اسنده فى مواضع ١٢ ـه بمهملتين والمدهنة النظيفة وقد يكون ذلك لونها فى الاصل ويؤيده انه وقع فى رواية اخرى عصابة وسماء ١٢ ف ـه هو ايضا طرف من الحديث اسنده

فبينا نحن يوماً جلوس فی بيتنا فی نحر الظهيرة قال قائل لابی بكر هذا رسول الله صلی الله عليه وسلم مقبلاً متقنعاً فی ساعة لم يكن يأتينا فيها قال ابو بكر فدًی له ابی وامی والله ان جاء به فی هذه الساعة لامر فجاء النبی صلی الله عليه وسلم فاستأذن فاذن له فدخل فقال حين دخل لابی بكر اخرج من عندك قال انما هم اهلك بابی انت يا رسول الله قال فانی قد اذن لی فی الخروج قال فالصحبة بابی انت وامی يا رسول الله قال نعم قال فخذ بابی انت يا رسول الله احدی راحلتی هاتين قال النبی صلی الله عليه وسلم بالثمن قالت فجهزناهما احث الجهاز وصنعنا لهما سفرة فی جراب فقطعت اسماء بنت ابی بكر قطعة من نطاقها فاوكت به الجراب فلذلك كانت تسمی ذات النطاق ثم لحق النبی صلی الله عليه وسلم وابو بكر بغار فی جبل يقال له ثور فمكث فيه ثلث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابی بكر وهو غلام شاب لقن ثقف فيدخل من عندهما سحراً فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع امراً يكادان به الا وعاه حتی يأتيهما بخبر ذلك اليوم حين يختلط الظلام ويرعی عليهما عامر بن فهيرة مولی ابی بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان فی رسلهما حتی ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالی الثلث **باب المغفر** حدثنا ابو الوليد قال حدثنا ملك عن الزهری عن انس بن ملك ان النبی صلی الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلی راسه المغفر **باب البرود والحبرة والشملة** وقال خباب شكونا الی النبی صلی الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنی ملك عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس بن ملك قال كنت امشی مع رسول الله صلی الله عليه وسلم وعليه برد نجرانی غليظ الحاشية فادركه اعرابی فجبذه بردائه جبذة شديدة حتی نظرت الی صفحة عاتق رسول الله صلی الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لی من مال الله الذی عندك فالتفت اليه رسول الله صلی الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة ببردة قال سهل هل تدرون ما البردة قال نعم هی الشملة منسوج فی حاشيتها قالت يا رسول الله انی نسجت هذه بيدی اكسوكها فاخذها رسول الله صلی الله عليه وسلم محتاجاً اليها فخرج الينا وانها لازاره فجسها رجل من القوم فقال يا رسول الله اكسنيها قال نعم فجلس ما شاء الله فی المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سألتها اياه وقد عرفت انه لا يرد سائلاً فقال الرجل والله ما سألتها الا لتكون كفنی يوم اموت قال سهل فكانت كفنه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهری قال حدثنی سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من امتی زمرة هی سبعون الفاً تضیء وجوههم اضاءة القمر فقام عكاشة بن محصن يرفع نمرة عليه قال ادع الله لی يا رسول الله ان يجعلنی منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله

نبينا ١ فقال ٢ فداك ٣ لك ٤ الا ٥ لامر ٥ امراً ٦ احث ٧ وصنعنا ٨ فاوكت ٩ النطاقين ١٠ فمكثا ١١ فيرحل ١٢ فيريحها ١٣ رسلهما ١٣ بهما ١٤ مكة ١٥ بردته ١٦ بالعطاء ١٧ تدرون ١٨ تدری ١٩ اليها ٢٠ ازاره ٢١ فحسنها ٢٢ فحسها ٢٣ فجسها ٢٣ اياه ٢٣ الاسدی ٢٤ فقال ٢٥

۱ قوله والله ان جاء به فی هذه الساعة لامر بفتح اللام والرفع فاللام للتاكيد وان مخففة من الثقيلة وللكشميهنی بكسر اللام ای لاجل امر فان نافية قوله اخرج امر من الاخراج قوله فالصحبة منصوب تقديره الطلب الصحبة او اريد ها ويجوز ان يكون مرفوعاً على تقديری فاختياری ای مقصودی الصحبة قوله احث الجهاز بالحاء المهملة وبالمثلثة المشددة وللكشميهنی بالموحدة بدل المثلثة قيل انه تصحيف والحث التحضيض والاسراع والجهاز بكسر الجيم وفتحها اسباب السفر قوله سفرة بضم السين طعام يعمل للمسافرة قوله من نطاقها النطاق بكسر النون شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الاعلی علی الاسفل الی الارض والاسفل ينجر علی الارض ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان قوله فاوكت ای شدت والوكاء هو الذی يشد به رأس القربة وسميت ذات النطاقين لانها جعلت قطعة من نطاقها للجراب الذی فيه السفرة وقطعة السقاء كما جاء فی بعض الروايات او لانها جعلت نطاقين نطاق للجراب وآخر لنفسها واللقن بفتح اللام وكسر القاف سريع الفهم والثقف بكسر القاف وسكونها ای حاذق فطن قوله فيريحها ای يرجع الذی يرعاه وللكشميهنی فيرجعها الی المراح والرسل بكسر الراء اللبن. قس ف ك ع ومر الحديث فی ص ١٢٦٨ مطولاً ١٢ ۲ قوله وعلی رأسه المغفر قال العينی فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث وبين حديث جابر انه دخل يومئذ وعليه عمامة سوداء قلت لا مانع من لبسهما معاً بان يكون احدهما فوق الآخر او فی وقت احدهما وفی اخری الآخر والله اعلم ١٢ ۳ قوله باب البرود جمع بردة بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مهملة قال الجوهری كساء مربع فيه صغر يلبسه الاعراب والحبرة بكسر المهملة وفتح الموحدة بعدها راء جمع حبر يأتی شرحها فی خامس احاديث الباب والشملة بفتح المعجمة وسكون الميم ما يشتمل به من الاكسية ای يلتحف به ١٢ فتح الباری ۴ قوله وهو متوسد بردة له كذا فی رواية الكشميهنی وفی رواية غيره بردته بهذا الطرف

من حديث تقدم موصولاً فی المبعث النبوی. ف ع ای فی ص ١٢٦٧ ١٢ ۵ قوله فجبذه ای جذبه وهما بمعنی واحد لغتان. ۶ قوله بردائه قيل صوابه ببرده لقوله عليه برد نجرانی وهذا لا يسمی رداء كذا فی الزركشی قلت لا ادری ما الذی يمنع من انه كان عليه برد ارتدی به فاطلق عليه الرداء بهذا الاعتبار. ومر الحديث فی ص ١٢٥٥ فی باب ما كان النبی صلی الله عليه وسلم يعطی المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ١٢ ۶ قوله قال سهل هل تدرون ما البردة قال نعم الخ ...... وفی الجنائز فی ص ١٢٣٨ قال سهل تدرون ما البردة قالوا الشملة قال نعم قوله هی الشملة منسوج فی حاشيتها قال الكرمانی يعنی كان حاشيته وفی نسخها مخالفة لنسج اصلها لوناً ودقة ورقة ١٢ ۷ قوله محتاجاً اليها بالنصب علی الحال والرفع علی تقدير هو محتاج اليها ١٢ عينی ۸ قوله فجسها بالجيم وشدة السين المهملة بلا نون ای مسها بيده وفی نسخة باليونينية مصحح عليها ونسبها فی المصابيح للجرجانی بالحاء المهملة والنون بعد السين ای وصفها بالحسن. كذا فی القسطلانی ١٢ ۹ قوله يرفع نمرة عليه بفتح النون وكسر الميم شملة فيها خطوط ملونة كانها اخذت من جلد النمر لاشتراكهما فی التلون وهذا موضع الترجمة وهذا الحديث سبق فی الطب ص ١٢٧٧ ١٢ قس ه يحتمل ان يكون عامر بن فهيرة او اسماء بنت ابی بكر ١٢ قس ه بالنصب ای الطلب الصحبة او اريدها او مرفوعاً ای مقصودی الصحبة ١٢ ع ه ای مكة متوجهاً اليها من عندهما ١٢ ك ه ای كانه بائت بمكة ١٢ ك ه بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الفاء زرد من الدروع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع به المتسلح ١٢ قس ه هو هشام بن عبد الملك الطيالسی ١٢ ع ه كساء دون القطيفة يشتمل به ١٢ قس ه ای عن الكفار وايذائهم

(قوله باب البرود والحبرة) وفيه منسوج فی حاشيتها ای مع حاشيتها ای لا ان حاشيتها مخيطة عليها بعد النسيج وجاء فی رواية اخری وفيها حاشيتها والله تعالی اعلم اه سندی (قوله باب لبس الحرير) وفيه وانما يلبس الحرير من لا خلاق له فی الآخرة يمكن حمل قوله من لا خلاق له علی معنی من لا خلاق له منه ای من الحرير فيرجع الی حديث من لبسه فی الدنيا لم يلبسه فی الآخرة وهذا تاويل قريب يحصل به التوفيق والله تعالی اعلم. اه سندی

ان یجعلنی منهم فقال النبی صلی الله علیه وسلم سبقك عکاشة ۵۸۱۲ حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن انس قال قلت
ای الثیاب کان احب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الحبرة ۵۸۱۳ حدثنا عبد الله بن ابی الاسود حدثنا معاذ قال حدثنی ابی عن قتادة
عن انس بن مالك قال کان احب الثیاب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یلبسها الحبرة ۵۸۱۴ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن
الزهری قال اخبرنی ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم اخبرته ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
حین توفی سجی ببرد حبرة باب الاکسیة والخمائص ۵۸۱۵-۵۸۱۶ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی
عبید الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة وعبد الله بن عباس قالا لما نزل برسول الله صلی الله علیه وسلم طفق یطرح خمیصة له
علی وجهه فاذا اغتم کشفها عن وجهه فقال وهو کذلك لعنة الله علی الیهود والنصاری اتخذوا قبور انبیائهم مساجد یحذر ما صنعوا
۵۸۱۷ حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعیل قال اخبرنا ایوب عن حمید بن هلال عن ابی بردة قال اخرجت الینا عائشة کساء وازارا غلیظا
فقالت قبض روح النبی صلی الله علیه وسلم فی هذین ۵۸۱۸ حدثنا موسی بن اسمعیل حدثنا ابراهیم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن عروة
عن عائشة قالت صلی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی خمیصة له لها اعلام فنظر الی اعلامها نظرة فلما سلم قال اذهبوا بخمیصتی هذه
الی ابی جهم فانها الهتنی انفا عن صلاتی وائتونی بانبجانیة ابی جهم بن حذیفة بن غانم من بنی عدی بن کعب باب اشتمال الصماء
۵۸۱۹ حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبید الله عن خبیب عن حفص بن عاصم عن ابی هریرة قال نهی النبی
صلی الله علیه وسلم عن الملامسة والمنابذة وعن صلاتین بعد الفجر حتی ترتفع الشمس وبعد العصر حتی تغیب وان یحتبی بالثوب الواحد
لیس علی فرجه منه شیء بینه وبین السماء وان یشتمل الصماء ۵۸۲۰ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن یونس عن ابن شهاب قال
اخبرنی عامر بن سعد ان ابا سعید الخدری قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن لبستین وعن بیعتین نهی عن الملامسة والمنابذة
فی البیع والملامسة لمس الرجل ثوب الاخر بیده باللیل او بالنهار ولا یقلبه الا بذلك والمنابذة ان ینبذ الرجل الی الرجل بثوبه وینبذ الاخر
ثوبه ویکون ذلك بیعهما عن غیر نظر ولا تراض واللبستان اشتمال الصماء والصماء ان یجعل ثوبه علی احد عاتقیه فیبدو احد شقیه لیس
علیه ثوب واللبسة الاخری احتباؤه بثوبه وهو جالس لیس علی فرجه منه شیء باب الاحتباء فی ثوب واحد ۵۸۲۱ حدثنا اسمعیل
قال حدثنی مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن لبستین ان یحتبی الرجل فی الثوب
الواحد لیس علی فرجه منه شیء وان یشتمل بالثوب الواحد لیس علی احد شقیه وعن الملامسة والمنابذة ۵۸۲۲ حدثنی محمد قال اخبرنی
مخلد اخبرنا ابن جریج قال اخبرنی ابن شهاب عن عبید الله بن عبد الله عن ابی سعید الخدری ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن اشتمال

ن ۱ رسول الله ن ۲ النبی ۱۲ ن ۳ ان یلبسها ن ۴ ثنی ن ۵، ۶ قال النبی ن ۷ انبانا ن ۸ ان ن ۹ ثنی ن ۱۰ حدثنا ن ۱۱ قالت ن ۱۲ رسول الله ن ۱۳ هاتین ن ۱۴ عن صلاتی ن ۱۵ انفا ن ۱۶ ثنا ن ۱۷ رسول الله ن ۱۸ الرجل ن ۱۹ بذاك ن ۲۰ من ن ۲۱ واللبستین ن ۲۲ ثنی ن ۲۳ ثنا ن ۲۴ النبی

۱ قوله قال الحبرة بوزن العنبة البرد الیمانی وانما کانت الحبرة ای البرد الیمانی احب الثیاب الیه لانه لیس فیه کثیر زینة ولانه اکثر احتمالا للوسخ کذا فی الکرمانی والعینی ویجیء الزیادة فیه ۱۲ ۲ قوله ان یلبسها الحبرة وفی روایة اخری ان النساء قاله فی جواب سوال قتادة له عن ذلك فتضمن السلامة من تدلیس قتادة قال الجوهری الحبرة بوزن عنبة برد یمان وقال الهروی موشیة مخططة وقال الداؤدی لونها اخضر لانها لباس اهل الجنة کذا قال وقال ابن بطال هو من برود الیمن یصنع من قطن وکانت اشرف الثیاب عندهم وقال القرطبی وسمیت حبرة لانها تحبر ای تزین والتحبیر التزیین والتحسین ۱۲ فتح الباری ۳ قوله سجی بضم اوله وکسر الجیم الثقیلة ای غطی وزنا ومعنی تقول سجیت المیت اذا مددت علیه الثوب. قوله ببرد حبرة بالاضافة والصفة ۱۲ ک ۴ قوله لعنة الله علی الیهود والنصاری قال الطیبی لعله صلی الله علیه وسلم عرف بالمعجزة انه مرتحل فخاف من الناس ان یعظموا قبره فعل الیهود والنصاری فعرض بلعن الیهود والنصاری او صنیعهم کیلا یعاملوا قبره معاملتهم و قوله اتخذوا جملة مستانفة علی سبیل البیان لموجب اللعن کانه قیل لم تلعنهم فاجیب بقوله اتخذوا ای لما کانت الیهود والنصاری یسجدون لقبور الانبیاء تعظیما لشانهم ویجعلونها قبلة ویتوجهون فی الصلوة نحوها فاتخذوها اوثانا لعنهم ومنع المسلمین عن مثل ذلك ونهاهم عنه اما من اتخذ مسجدا فی جوار صالح او صلی فی مقبرته وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر ما من آثار عبادته الیه لا التعظیم له والتوجه نحوه فلا حرج علیه انتهی کلام الطیبی وفی المرقاة واللمعات نحوه ۱۲ ۵ قوله اذهبوا بخمیصتی هذه الی ابی جهم هو بفتح الجیم وسکون الهاء عامر بن حذیفة العدوی القرشی قال فی الاستیعاب کان من المعمرین عمل فی الکعبة مرتین مرة فی الجاهلیة حین بناها قریش وکان غلاما قویا ومرة فی الاسلام حین بناها ابن الزبیر وکان شیخا فانیا وهو اهدی الی النبی صلی الله علیه وسلم خمیصة شغلته فی الصلوة فردها علیه وطلب انبجانیته لئلا یؤثر ردها فی قلبه وقیل ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتی بخمیصتین فلبس احدهما وبعث بالاخری الی ابی جهم ثم بعد الصلوة بعث الیه التی لبسها وطلب الاخری منه والانبجانیة بفتح همزة وکسرها وسکون النون وکسر الموحدة وفتحها وخفة الجیم وکسر النون وشدة التحتیة وخفتها الکساء الغلیظ وقیل اذا کان فیها علم فهی خمیصة والا فانبجانیة من الکرمانی والمجمع وغیرهما فی ص ۱۲/۱۳ ۱۲ ۶ قوله اشتمال الصماء هو ان یجلل الرجل بثوبه ولا یرفع منه ویشد علی یدیه ورجلیه المنافذ کلها کالصخرة الصماء لیس فیها خرق ولا صدع ویقول الفقهاء هو ان یتغطی بثوب واحد لیس علیه غیره ثم یرفعه من احد جانبیه فیضعه علی منکبه فتنکشف عورته ویکره علی الاول لئلا یعرض له حاجة من دفع بعض الهوام او غیره فیتعذر علیه او یعسر ویحرم علی الثانی ان انکشف بعض عورته والا یکره وهو بمهملة ومد ۱۲ مجمع البحار ۷ قوله عن الملامسة والمنابذة قال العینی قال الصحابة الملامسة والمنابذة والقاء الحجر کانت بیوعا فی الجاهلیة وکان الرجلان یتساومان المبیع فاذا القی المشتری علیه حصاة او نبذه البائع الی المشتری او لمسه المشتری لزم البیع وقد نهی الشارع عن ذلك انتهی والنهی عنه لانه غرر. مجمع ومر بیانه فی ص ۲۸۶ فی البیوع ویجیء فی هذه الصفحة ۱۲ ۸ قوله ولا یقلبه الا بذلك ای لا یتصرف فیه الا بذلك القدر هو اللمس یعنی لا ینشره ولا ینظر الیه فیجعل اللمس مقام النظر ک ع والمعنی لا یقلبه الا بان یلزم البیع یعنی بمجرد اللمس لزم البیع کما قال الکرمانی وقد فسر بعضهم بیع الملامسة بان یجعل نفس اللمس بیعا وبعضهم بان یجعل اللمس موجبا لانقطاع الخیار ۱۲ ۹ قوله ولا تراض ای لفظ یدل علیه وهو الایجاب والقبول وفسروه هو ما ینبذ حصی ویقال ما وقع علیه الحصی فهو المبیع وقیل هو رمی الحصاة قطعا للخیار والظاهر ان تفسیرها تین البیعتین بما ذکر ادراج من الزهری ۱۲ ک. ع لانها فیما قیل لون اخضر وهو لباس اهل الجنة ۱۲ قس ع جمع الخمیصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهی کساء من صوف اسود او خز مربعة لها اعلام ولا یسمی الکساء خمیصة الا ان کان لها علم ۱۲ ف س بضم اوله علی البناء للمجهول والمراد نزول الموت ۱۲ ف للمه ای یجعلها علی وجهه من الحمی ۱۲ ف ه جملة حالیة لانه بالتدریج یصیر مثل عبادة الاصنام ۱۲ ک ع س هو ابن ابی موسی الاشعری اسمه عامر ۱۲ ک ف یه هو ابن عبد المجید الثقفی ۱۲ ف ع ل بضم المعجمة ابن عبد الرحمن الانصاری ۱۲ ک له قال العینی قال اصحابنا لا باس ان یصلی فی هذین الوقتین الفوائت وصلوة الجنازة ویسجد للتلاوة ۱۲ ماع ه الاحتباء هو ان یضم رجلیه الی بطنه بثوب یجمعها به مع ظهره ویشده علیها وقد یکون بالیدین وهذا لانه ربما تحرک او تحرک الثوب فتبدو عورته ۱۲ مجمع ماعه بکسر اللام وسکون الموحدة ۱۲ قس ماسه بکسر الباء لان المراد بهذه الکیفیة لا المرة ۱۲ تن. ع له هو

الصماء وان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ باب الخميصة السوداء ۸۲۲ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسحق بن سعيد عن ابيه سعيد بن فلان بن سعيد بن العاص عن ام خالد بنت خلد اتي النبي صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون ان نكسو هذه فسكت القوم فقال ائتوني بام خلد فاتي بها تحمل فاخذ الخميصة بيده فالبسها قال ابلي واخلقي وكان فيها علم اخضر او اصفر فقال يا ام خلد هذا سناه وسناه بالحبشية ۸۲۳ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن انس لما ولدت ام سليم قالت لي يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبن شيئا حتى تغدو به الى النبي صلى الله عليه وسلم يحنكه فغدوت به فاذا هو في حائط وعليه خميصة حريثية وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح باب الثياب الخضر ۸۲۵ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن عكرمة ان رفاعة طلق امراته فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي قالت عائشة وعليها خمار اخضر فشكت اليها وارتها خضرة بجلدها فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنساء ينصر بعضهن بعضا قالت عائشة ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات لجلدها اشد خضرة من ثوبها قال وسمع انها قد اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء ومعه ابنان له من غيرها قالت والله ما لي اليه من ذنب الا ان ما معه ليس باغنى عني من هذه واخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت والله يا رسول الله اني لانفضها نفض الاديم ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان ذلك لم تحلي له او لم تصلحي له حتى يذوق من عسيلتك قال وابصر معه ابنين له فقال بنوك هؤلاء قال نعم قال هذا الذي تزعمين ما تزعمين فوالله لهم اشبه به من الغراب بالغراب باب الثياب البيض ۸۲۶ حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن سعد قال رأيت بشمال النبي صلى الله عليه وسلم ويمينه رجلين عليهما ثياب بيض يوم احد ما رأيتهما قبل ولا بعد ۸۲۷ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر حدثه ان ابا الاسود الدئلي حدثه ان ابا ذر حدثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر وكان ابو ذر اذا حدث بهذا قال وان رغم انف ابي ذر قال ابو عبد الله هذا عند

---

۱ ن ثوب واحد ۲ ب فلان هو عمرو ۳ ن هو عمرو ۴ ن قال ۵ ن تحمل ۶ ن اخلقي ۷ ن حسن ۸ ن ثني ۹ ن ثني ۱۰ ن قال ۱۱ ن حوتكية ۱۲ ن حوتية ۱۳ ن جونية ۱۴ ن خيبرية ۱۵ ن ثياب الخضر ۱۶ ن ثني ۱۷ ن اخبرنا ۱۸ ن فقالت ۱۹ ن عن نعلين ۲۰ ن تصلحين ۲۱ ثني ۲۲ الديلي ۲۳ ن يقول

---

۱ قوله الخميصة السوداء هو كساء اسود من صوف او خز مربع له اعلام ولا يسمى الكساء خميصة الا ان كان له اعلام ع وقيل هو كساء رقيق من اي لون كان وقيل لا يسمى خميصة حتى تكون سوداء معلمة ۱۲ فتح الباري **۲** قوله فاتي بها تحمل بضم الهمزة والتاء الفوقية بالبناء للمفعول فيهما وانما حملت لصغرها وفيه التفات ولابي ذر عن الكشميهني تحمل بفوقية قبل الميم ۱۲ قسطلاني **۳** قوله ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام امر من الابلاء وكذا قوله اخلقي بالمعجمة والقاف امر بالاخلاق وهما بمعنى والعرب تطلق ذلك وتريد الدعاء بطول البقاء للمخاطب بذلك اي انها تطول حياتها حتى تبلي الثوب وتخلقه ووقع في رواية ابي زيد المروزي عن الفربري واخلفي بالفاء وهي اوجه من التي بالقاف لان الاول تلتزم التاكيد اذ الابلاء والاخلاق بمعنى لكن جاز العطف لتغاير اللفظين والثانية تفيد معنى زائدا وهو انها اذا ابلته اخلفت غيره ويؤيدها ما اخرجه ابو داود بسند صحيح عن ابي نضرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبس احدهم ثوبا جديدا قيل له تبلي ويخلف الله ۱۲ فتح **۴** قوله هذا سناه وسناه بفتح المهملة وخفة النون وسكون الهاء كلمة حبشية وفي كتاب الجهاد في باب من تكلم بالفارسية سنه بدون الالف ومعناها حسنة ولعلها بعينها صارت معربة بزيادة الهاء عليها وانما كان غرض رسول الله صلى الله عليه وسلم من التكلم بهذه الكلمة الحبشية استمالة قلبها لانها كانت قد ولدت بارض الحبشة فان قلت ذكر ثم انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى قميص اصفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه ثم قال ابلي واخلقي قلت لا تنافي بينهما لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم حسنها ودعا لها بالابلاء ۱۲ ك **۵** قوله حريثية بمهملة وراء ومثلثة مصغرا آخرها ياء منسوبة الى حريث رجل من قضاعة ووقع في رواية ابن السكن خيبرية بالخاء المعجمة والموحدة نسبة الى خيبر البلد المعروف وقال الكرماني وفي بعضها حوتكية بالمهملة المفتوحة وسكون الواو وفتح الفوقية وبالكاف اي صغيرة ويقال رجل حوتكي اي صغير وفي بعضها حوتية منسوب الى الحوت وهي قبيلة او شبهها بالحوت بحسب الخطوط الممتدة التي فيها وفي بعضها جونية بالجيم والنون وهو منسوب الى قبيلة الجون او الى لونها من السواد والبياض لان الجون لفظ مشترك بين الابيض والاسود كذا في العيني قال في الفتح والذي يطابق هذه الترجمة من هذه الروايات الجونية بالجيم والنون فان الاشهر فيها انه الاسود ۱۲ **۶** قوله الثياب الخضر لابي ذر عن الكشميهني بالوصف وللمستملي والسرخسي بالاضافة كقولهم مسجد الجامع ۱۲ قس ف **۷** قوله لجلدها اشد بفتح اللام وهو مرفوع بالابتداء واشد خبره والجملة لبيان ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات خلاصته انه ضرب ضربا شديدا لم يلق المؤمنات مثله خبره وفي الفرع قال الكرماني خضرة جلدها يحتمل ان يكون لهزالها او من ضرب زوجها قلت وسياق القصة يرجح الثاني انتهى ۱۲ **۸** قوله اني لانفضها نفض الاديم اي اجهدها واعركها كما يفعل بالاديم عند دباغه وهو كناية عن كمال قوة الجماع لان الذي ينفض الاديم يحتاج الى قوة ساعد وملازمة طويلة قس مجمع ف اصل النفض الحركة ۱۲ مجمع **۹** قوله قال هذا الذي تزعمين الخ وهو كناية عما ادعت عليه من العنة حيث زعمت ما معه الا مثل الهدبة حاصله انه صلى الله عليه وسلم رد عليها دعواها اما اولا فعلى طريق صدق زوجها فيما زعم انه ينفضها نفض الاديم واما ثانيا فللاستدلال على صدقه بولديه اللذين كانا معه ف رخ قال الكرماني فان قلت كيف يذوق العسيلة والآلة كالهدبة قلت قيل انها كالهدبة في الرقة والصغر بقرينة الابنين اللذين معه ولقوله انفضها ولانكاره صلى الله عليه وسلم عليها واثبات المشابهة بينه وبين بنيه وفيه اثبات القيافة انتهى واعتبرها الشافعية لا الحنفية قال العيني والحنفية استدلوا في ذلك بقوله ولا تقف ما ليس لك به علم وخبر الواحد لا يعارض نص القرآن انتهى ۱۲ **۱۰** قوله رجلين هما جبرئيل وميكائيل ولم يصب من زعم ان احدهما اسرافيل ۱۲ ف **۱۱** قوله وعليه ثوب ابيض فيه الترجمة قال الكرماني فان قلت ما فائدة ذكر الثوب والنوم قلت تقرير التثبيت والاتقان فيما يرويه في آذان السامعين ليتمكن في قلوبهم ۱۲ كرماني **۱۲** قوله وان رغم اي لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او ذل اطلاقا لاسم السبب على المسبب واما تكرير ابي ذر فلاستعظام شان الدخول مع مباشرة الكبائر وتعجبه منه واما تكرير النبي صلى الله عليه وسلم فلانكار استعظامه وتحجيره واسعا فان رحمة الله واسعة على خلقه واما حكاية ابي ذر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم على رغم انف ابي ذر فللشرف والافتخار وفيه ان الكبيرة لا تسلب الايمان وانها لا تحبط الطاعة فان صاحبها لا يخلد في النار وان عاقبته دخول الجنة ۱۲ ك

حل اللغات يبدو ويظهر. خميصة كساء له علمان. يسم من الوسم ۱۲.

ع كذا ابهم وفي الفرع هو عمرو ۱۲ قس **س** اسماء بفتح الهمزة والميم المخففة بنت خالد بن سعيد بن العاص بن امية كنيت بولدها خالد بن الزبير بن العوام ۱۲ خير **ف للح** بفتح التاء والراء ۱۲ قس **ح** لم اقف على تعيين اسمائهم ۱۲ ف **س** ووقع عند ابي داود من ابن سعد احمر بدل اخضر ۱۲ ف **ح** بالشك من الراوي ۱۲ قس **ل** اي علم الخميصة ۱۲ قس **لح** هو ابن سيرين ۱۲ قس **ماع** زوجة طلحة ام انس رض ۱۲ ك **ماع** بالغيبة والخطاب ۱۲ ك **ماس** اي بذلك يحنك شيئا ۱۲ ك **ماللح** اي يعلم الابل بالكي ليتميز عن غيره ۱۲ قس **ماح** اي في زمان فتح مكة ۱۲ ك **ماس** جملة معترضة من كلام عكرمة ۱۲ ف **ماح** وفي رواية وهب قال فسمع

الموت اوقبله اذا تاب وندم وقال لآ اله الا الله غُفِرله ما كان قبل **باب** لُبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه **حدثنا** ٥٨٢٨ آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت ابا عثمٰن النهدى قال اَتَانا كتاب عمر ونحن مع عتبة بن فرقد باذربيجان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير الا هكذا واشار باصبعيه اللتين تليان الابهام قال فيما علمنا انه يعنى الاعلام **حدثنا** ٥٨٢٩ احمد بن يونس حدثنا زهير قال حدثنا عاصم عن ابى عثمٰن قال كتب الينا عمر ونحن باذربيجان ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا وصف لنا النبى صلى الله عليه وسلم اصبعيه ورفع زهير الوسطى والسبابة **حدثنا** ٥٨٣٠ مسدد قال حدثنا يحيى عن التيمى عن ابى عثمٰن كنا مع عتبة فكتب اليه عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير فى الدنيا الا لم يلبس فى الاخرة منه واشار ابو عثمٰن باصبعيه المسبحة والوسطى **حدثنا** ٥٨٣١ الحسن بن عمر قال حدثنا معتمر قال ابى حدثنا ابو عثمٰن ح وحدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابى ليلىٰ قال كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فاتاه دهقان بماء فى اناء من فضة فرماه به وقال انى لم ارمه الا انى نهيته فلم ينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة والحرير والديباج هى لهم فى الدنيا ولكم فى الاخرة **حدثنا** ٥٨٣٢ آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال شعبة فقلت اعن النبى صلى الله عليه وسلم فقال شديدا عن النبى صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا فلن يلبسه فى الاخرة **حدثنا** ٥٨٣٣ سليمٰن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت قال سمعت ابن الزبير يخطب يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الاخرة **حدثنا** ٥٨٣٤ على بن الجعد قال حدثنا شعبة عن ابى ذبيان خليفة بن كعب قال سمعت ابن الزبير يقول سمعت عمر يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الاخرة قال ابو عبد الله وقال لنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن يزيد قالت معاذة اخبرتنى ام عمرو بنت عبد الله قالت سمعت عبد الله ابن الزبير سمع عمر سمع النبى صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنى** ٥٨٣٥ محمد بن بشار قال حدثنا عثمٰن بن عمر قال حدثنا على بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير عن عمران بن حطان قال سألت عائشة عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسله قال فسألته فقال سل ابن عمر فسألت ابن عمر فقال اخبرنى ابو حفص يعنى عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير فى الدنيا من لا خلاق له فى

---

٢ قال فما عتمنا ١ اليه ٢ ووصف ٣ لا يلبس الحرير فى الدنيا الا لم يُلبَس فى الاخرة منه ٥ من لا يلبس الحرير فى الدنيا الا لم يلبس منه شيئا فى الاخرة ٦
٢ حدثنا ٣ واشار ابو عثمٰن باصبعيه المسبحة والوسطى ٧ هو ٩ هن ١٠ وهى ١١ لكن ١٢ اخبرنا ١٣ قال ١٤ لن ١٥ فلن ١٦ ثنا ١٧ قال

١ه قوله اوقبله اذا تاب وندم قال ابن التين قول البخارى هذا خلاف ظاهر الحديث فانه لو كان التوبة شرطا لم يقل وان زنى وان سرق قال وانما المراد انه يدخل الجنة اما ابتداء واما بعد ها. ف ولا تاويل آخر وهو ان المراد بالدخول فى اى وقت كان اولا او آخرا. خ قال العينى معنى الحديث ان من مات على التوحيد يدخل الجنة وان ارتكب الذنوب ولا يخلد فى النار وفيه رد على المبتدعة من الخوارج والمعتزلة الذين يدعون وجوب خلود من مات من مرتكبى الكبائر من غير توبة فى النار انتهى ١٢ **٢ه** قوله وافتراشه كذا وقع فى شرح ابن بطال ومستخرج ابى نعيم زيادة وافتراشه فى الترجمة والاولى ما عند الجمهور وقد ترجم للافتراش مستقلا كما سياتى بعد ابواب والحرير معروف وهو عربى وقيل هو فارسى معرب والتقييد بالرجال يخرج النساء قال ابن بطال اختلف فى الحرير فقال قوم يحرم لبسه فى كل الاحوال حتى على النساء نقل ذلك عن على وابن عمر وحذيفة وابى موسى وابن الزبير ومن التابعين عن الحسن وابن سيرين وقال قوم يجوز لبسه وحملوا الاحاديث الواردة فى النهى عن لبسه على من لبسه خيلاء او على التنزه قلت وهذا الثانى ساقط لثبوت الوعيد على لبسه كذا فى الفتح وذكر العينى الاختلاف فيه على عشرة اقوال قال النووى ثم انعقد الاجماع على اباحته للنساء وتحريمه على الرجال ونزل عليه الاحاديث المصرحة بالتحريم قال وهو مذهبنا ومذهب الجماهير قال محمد بن الحسن فى الموطا لا ينبغى للرجل المسلم ان يلبس الحرير والديباج والذهب وكل ذلك مكروه للذكور من الصغار والكبار ولا بأس به للاناث ولا بأس ايضا بالهدية الى المشرك الحارب ما لم يهد اليه سلاح او درع وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا انتهى ١٢ **٣ه** قوله اتانا كتاب عمر قد نبه الدارقطنى على ان هذا الحديث اصل فى جواز الرواية بالمكاتبة عند الشيخين قال ذلك بعد ان استدركه عليهما وفى ذلك رجوع منه عن الاستدراك والله اعلم ١٢ ف **٤ه** قوله باذربيجان وهو الاقليم المعروف وراء العراق واهلها يقولون بفتح الهمزة والمد وفتح المعجمة واسكان والراء وفتح الموحدة وبالالف وكسر التحتية وبالجيم وبالالف والنون وضبط المحدثون بوجهين بفتح الهمزة بغير المد وسكون المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتية وبمد الهمزة وفتح المعجمة ١٢ ك **٥ه** قوله اللتين تليان الابهام يعنى السبابة والوسطى قوله فيما علمنا يعنى حصل فى علمنا انه يريد بالمستثنى الاعلام وهو ما يجوزه الفقهاء من التطريف والتطريز ونحوهما وفى بعض الروايات فيما عتمنا بالمهملة والفوقية من عتم اذا ابطأ وتاخر يعنى ما ابطأنا فى معرفته انه اراد به الاعلام التى فى ثياب كذا فى الكرمانى قال العينى ووقع عند ابى داؤد ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير الا ما كان هكذا وهكذا اصبعين وثلاثة واربعة وروى مسلم ان عمر خطب فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحرير الا موضع اصبعين او اصبع او ثلاث او اربع وكلمة او هنا للتنويع والتخيير واخرج ابن ابى شيبة بلفظ ان الحرير لا يصلح منه الا هكذا وهكذا يعنى اصبعين او ثلاثا او اربعا انتهى مختصرا. قال النووى فيه اباحة العلم من الحرير اذا لم يزد على اربع اصابع وهو مذهبنا ومذهب الجمهور انتهى وعليه الحنفية ١٢ **٦ه** قوله لا يلبس الحرير الخ كذا للمستملى والسرخسى يلبس بضم اوله فى الموضعين وللكشميهنى بفتح اوله على البناء للفاعل والمراد به الرجل المكلف واخرج احمد والنسائى وصححه الحاكم من ابى سعيد فذكر الحديث المرفوع مثل حديث عمر فى الباب وزاد وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه هو كذا فى الفتح ١٢ **٧ه** قوله لهم فى الدنيا هذا بيان للواقع لا تجويز لهم لانهم مكلفون بالفروع قاله الكرمانى قال العينى فيه خلاف وظاهر الحديث انهم ليسوا مكلفين بالفروع ١٢ **٨ه** قوله اعن النبى صلى الله عليه وسلم اى قال شعبة لعبد العزيز ايروى انس عن النبى صلى الله عليه وسلم فقال عبد العزيز على سبيل الغضب الشديد فقوله شديدا صفة لمحذوف وهو الغضب اى غضب عبد العزيز غضبا شديدا من سوال شعبة يعنى لا حاجة الى هذا السوال اذ القرينة او السياق مشعر بذلك ويحتمل ان يكون تقريره الكونه مرفوعا اى انما حفظه حفظا شديدا. ملتقط من ف ك ع **٩ه** قوله ابى ذبيان بكسر الذال المعجمة ويجوز ضمها بعدها موحدة ساكنة ثم تحتية هو التميمى البصرى ١٢ ف ع ك **١٠ه** قوله عمران بن حطان هو السدوسى كان احد الخوارج بل هو رئيسهم وشاعرهم وهو الذى مدح ابن ملجم قاتل على رض بالابيات المشهورة وانما خرج البخارى على قاعدته فى تخريج الاحاديث المتبوع اذا كان صادق اللهجة وقد وثقه العجلى وقال قتادة كان لا يتهم فى الحديث قال ابو داؤد ليس فى اهل الاهواء اصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران وغيره وقد قيل ان عمران تاب من بدعته وهو بعيد وقيل ان يحيى بن ابى كثير حمل عنه هذا قبل ان يبتدع وليس للبخارى فى غير هذا الموضع وهو المتابعة ١٢ ف مى **١١ه** قوله من لا خلاق له فى الآخرة فيه وجهان احدهما انه لا نصيب له فى الآخرة ولا حظ له فى النعيم وثانيهما لا حظ له فى الاعتقاد بامر الآخرة قيل معناه لا نصيب له فى الآخرة وقيل لا دين له فعلى الاول محمول على الكفار وعلى الآخر يتناول المسلم والكافر ١٢ طيبى

حل اللغات رغم بكسر معجمة والفتح اى ذل قوله هى لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة ان الخطاب بلفظ لكم للمذكر ودخول المؤنث فيه قد اختلف فيه والراجح عند الاصوليين عدم دخولهن وايضا فقد ثبت اباحة الحرير والذهب للنساء ١٢ ف **عه** جمع علم وهو ما يجوزه الفقهاء من التطريف والتطريز ونحوهما ١٢ ع **عه** بتشديد الفاء من المضاعف ولابى ذر بالتخفيف من المعتل ١٢ ك **لمه** هى السبابة لان المصلى يشير بها الى التوحيد والتنزيه عن الشريك ١٢ ك **هه** هو ابن سليمان التيمى ١٢ ف ك **سه** اسم بلد كان مملكة الاكاسرة ١٢ ك **ده** بكسر الدال وبضمها وتفتح وهو زعيم الفلاحين وقيل زعيم القرية ١٢ ع ك **له** على سبيل الغضب الشديد. خ ويحتمل ان يكون تقريره الكونه مرفوعا اى انما حفظه حفظا شديدا ١٢ ف **لحه** اى هو مستحق له الا ان يتجاوز الله عنه ١٢ ف **ماعه** هو اما بزوال شهوته من نفسه او يكون ذلك فى وقت دون وقت ١٢ ع **ماعه** بطريق المذاكرة حيث لم يصرح بالتحديث ١٢ ع **ماسه** بنت عبد الله العدوية ١٢ ك ع **ماللهه** هو رئيس الخوارج وهو الذى مدح قاتل على رض وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث وهو المتابعة. ف هو صدوق ثق وثقه العجلى ١٢ مق **ماحه** اى هو مستحق له وقد يتخلف ذلك لمانع ١٢ ف

الاٰخرة فقلتُ صدق وماکذبَ ابوحفص علٰی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وقال عبدُ اللّٰہ بن رجآء حدثنا حَربٌ عن یحیٰی قال حدثنی
عِمرانُ وقصّ الحدیث **باب** مَسِّ الحریرِ من غیرِ لُبس ویُروٰی فیہ عن الزُّبیدی عن الزُّہری عن انس عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم
حدثنا ٥٨٣٦ عُبیداللّٰہ بن موسٰی عن اسرائیل عن ابی اسحٰق عن البرآء قال اُہدِیَ للنبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ثوبُ حریرٍ فجعلنا نَلمِسُہ ونتعجب
منہ فقال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اتعجبُون من ھذا قلنا نعم قال منادیلُ سعد بن مُعاذ فی الجنة خیرٌ من ھذا **باب** افتراش الحریر
وقال عَبیدةُ ہو کلُبسہٖ **حدثنا** ٥٨٣٧ علی قال حدثنا وَھب بن جَریر قال حدثنا ابی قال سمعتُ ابن ابی نجیحٍ عن مجاھد عن ابن ابی لیلٰی
عن حُذیفة قال نہانا النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ان نَشرَبَ فی اٰنیة الذَّھب والفضة وان ناکل فیہا وعن لُبس الحریر والدیباج وان نجلس
علیہ **باب** لُبسُ القَسِّیِّ وقال عاصمٌ عن ابی بُردة قلنا لعلیٍّ ما القَسِّیَّة قال ثیابٌ اَتَتنا من الشام او من مصرَ مُضَلَّعةٌ فیہا حریرٌ
فیہا امثالُ الاُترُجّ والمِیثَرةُ کانت النساءُ یَصنَعنہ لبُعولتہن امثالَ القطائفِ یُصَفِّرنہا وقال جریرٌ عن یزیدَ فی حدیثہ القَسِّیَّةُ
ثیابٌ مُضَلَّعةٌ یُجاءُ بہا من مِصرَ فیہا الحریر والمِیثَرة جُلُودُ السِّباع **حدثنا** ٥٨٣٨ محمد بن مُقاتل قال اخبرنا عبدُ اللّٰہ قال اخبرنا سفیٰن
عن اشعث بن ابی الشعثاء قال حدثنا معٰویة بن سُوَید بن مُقرِّن عن البراء بن عازب قال نہانا النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن المیاثر
الحُمرِ والقَسِّیِّ قال ابوعبد اللّٰہ قولُ عاصمٍ اکثرُ واصحُّ فی المِیثَرة **باب** ما یُرخَّصُ للرجال من الحریر للحِکّة **حدثنی** ٥٨٣٩ محمدٌ قال اخبرنا
وکیع قال اخبرنا شُعبة عن قتادة عن انس قال رخَّص النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم للزُّبیر وعبد الرحمٰن فی لُبس الحریر لحِکّةٍ بہما **باب**
الحریر للنساء **حدثنا** ٥٨٤٠ سلیمٰن بن حَرب قال حدثنا شعبة ح وحدثنی محمد بن بشار حدثنا غُندرٌ حدثنا شُعبة عن عبد الملک
ابن مَیسرة عن زید بن وھب عن علیٍّ قال کسانی النبیُّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم حُلّةً سِیَراءَ فخرجتُ فیہا فرأیتُ الغضبَ فی وجہہ فشققتُہا
بین نسائی **حدثنا** ٥٨٤١ موسٰی بن اسمٰعیل قال حدثنا جُوَیریةُ عن نافع عن عبد اللّٰہ انّ عُمر راٰی حُلّةً سِیَراءَ تُباع فقال یارسول اللّٰہ
لو ابتعتَہا تلبسُہا للوفد اذا اَتَوک والجُمُعةِ فقال انما یلبَسُ ھذہٖ من لا خَلاق لہ وان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم بعثَ بعد ذٰلک الٰی عُمر
حُلّةَ سِیَرآءَ حریرًا فکساہا ایاہ فقال عُمر کسوتَنیہا وقد سمعتُک تقول فیہا ما قلتَ فقال انما بعثتُ الیک لتبیعَہا او تکسوَہا **حدثنا** ٥٨٤٢
ابو الیمان قال اخبرنا شُعیب عن الزہری قال اخبرنی انس بن مالک انہ راٰی علٰی اُمّ کلثومٍ بنت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم بُردَ حریرٍ

۱ن جریرا ۲ن من مس ۳ن منہا ۴ن الفضة والذہب ۵ن لان ۶ن ۲قال ۷ن قلت ۸ن الاترنج ۹ن تصنعہ ۱۰ن مثل ۱۱ن یصفونہا ۱۲ن انبانا ۱۳ن انبانا ۱۴ن ابن عازب ۲قال ۱۵ن نہی ۱۶ن عن ۱۷ن ۲بن سلام ۱۸ن انبانا ۱۹ن ۲لبس ۲۰ن اخبرنا ۲۱ن ۲محمد بن جعفر ۲۲ن ۲ابن ابی طالب ۲۳ن ثنی ۲۴ن فلبستہا ۲۵ن قال ۲۶ن لتکسوہا ۲۷ن

---

۱ قولہ الحدیث ساقہ النسائی موصولا واراد البخاری بہذہ الروایة تصریح یحیٰی بتحدیث عمران لہ بہذا الحدیث ۱۲ ف ۲ قولہ ویروی فیہ عن الزبیدی بضم الزاء وفتح الموحدة منسوبا محمد بن الولید ذکر الدارقطنی حدیثہ فی کتاب الافراد والغرائب والیہ اشار البخاری فی المناقب بقولہ رواہ الزہری عن انس. من الفتح والعینی ۱۲ ۳ قولہ منادیل سعد جمع مندیل الذی یحمل فی الید للوسخ والامتہان وخصہ بالذکر لکونہ یمتہن فیکون ما فوقہا اعلٰی منہا وتخصیص سعد لکونہ یحب ذلک الجنس من الثیاب او کان اللامسون من الانصار کذا فی المجمع وک ومر فی ص ۲٦٦۹ ۱۲ ۴ قولہ وان نجلس علیہ اخرج البخاری ومسلم حدیث حذیفة من عدة اوجہ لیس فیہا ہذہ الزیادة وہی قولہ وان نجلس علیہ. ف وہو من مفردات البخاری ولہذا لم یذکرہ الحمیدی واحتج بہ الجمہور من المالکیة والشافعیة علی تحریم الجلوس علی الحریر واجازہ ابوحنیفة وابن الماجشون وبعض الشافعیة وعبد العزیز ابن ابی سلمة وابنہ عبد الملک فانہم احتجوا بما رواہ وکیع عن سعد عن راشد مولی بنی تیم رأیت فی مجلس ابن عباس وروی ابن سعد الی ان قال الراوی دخلت علی ابن عباس وہو متکئ علی مرفقة حریر والمرفقة بکسر المیم الوسادة واجابوا عن حدیث الباب بان لفظ نہی لیس صریحا فی التحریم ویحتمل ان یکون النہی وارداعن مجموع اللبس والجلوس لا الجلوس بمفردہ وادار بعض الحنفیة الجواز والمنع علی اللبس لصحة الاخبار فیہ قالوا والجلوس لیس بلبس واحتج الجمہور بحدیث انس فقمت الی حصیر لنا قد اسود من طول ما لبس ولان لبس کل شیء بحسبہ. ملتقط من الفتح والعینی قال فی الدر المختار وقالا والشافعی ومالک ہو حرام وہو الصحیح کما فی المواہب قلت فلیحفظ لکنہ خلاف المشہور واما جعلہ دثارا او ازارا فانہ یکرہ تحریما بالاجماع کما فی السراج انتہی ۱۲ ۵ قولہ لبس القسی بفتح القاف وتشدید المہملة بعدہا یاء نسبة ذکر ابوعبید فی غریب الحدیث ان اہل الحدیث یقولونہ بکسر القاف واہل مصر یفتحونہا وہی نسبة الی بلد یقال لہا القس رأیتہا ولم یعرفہا الاصمعی وکذا قال الاکثر ہی نسبة للقس قریة بمصر وقیل انہا بالزاء لا بالسین نسبة الی القز وہو الحریر فابدلت الزای سینا وحکی ابن الاثیر فی النہایة ان القسی الذی نسب الیہ ہو الصقیع سمی بذلک لبیاضہ وہو والذی قبلہ کلام من لم یعرف القس القریة کذا فی الفتح وفی المجمع ہی ثیاب من کتان مخلوط بحریر وفسر ثیاب مضلعة فیہا حریر امثال الاترج ۱۲ ۶ قولہ مضلعة فیہا حریر ای فیہا خطوط عریضة کالاضلاع وحکی المنذری ان المراد بالمضلع ما نسج بعضہ وترک بعضہ قولہ وفیہا امثال الاترج ای ان الاضلاع التی فیہا غلیظة معوجة کذا فی الفتح وقال الکرمانی تضلیع الثوب جعل وشیہ علی ہیئة الاضلاع غلیظة معوجة والاترج بتشدید الجیم وترنج بتخفیفہا بمعنی واحد انتہی ۱۲ ۷ قولہ والمیثرة بکسر المیم وسکون التحتیة وفتح المثلثة بعدہا راء قال الطبری ہو وطاء یوضع علی سرج الفرس اورحل البعیر کانت النساء یصنعنہ لازواجہن من الارجوان الاحمر من الدیباج وکانت مراکب العجم وقیل ہی اغشیة للسروج من الحریر وقیل ہی سروج من الدیباج کذا فی الفتح ۱۲ ۸ قولہ وقال جریر ہو ابن عبد الحمید عن یزید ہو ابن ابی زیاد وضبط الدمیاطی برید فی حاشیة نسختہ بالموحدة والراء مصغرا ووہمہ ابن حجر کما وہم الکرمانی فی قولہ انہ یزید بن رومان وان جریرا ہو ابن حازم ثم قال وقد اخرج ابن ماجة اصل ہذا الحدیث من طریق علی بن مسہر عن یزید ابن ابی زیاد عن الحسن بن سہل عن ابن عمر ۱۲ قس ۹ قولہ والمیثرة جلود السباع قال النووی ہو تفسیر باطل مخالف لما اطبق علیہ اہل الحدیث واجاب فی الفتح باحتمال ان تکون المیثرة وطاء صنعت من جلد ثم حشیت کذا فی القسطلانی قال الکرمانی فان قلت جلود السباع لم تکن منہیة قلت اما ان یکون فیہا الحریر واما ان یکون من جہة اسراف فیہا واما لانہا من زی المترفین وکان کفار العجم یستعملونہا ۱۲. ۱۰ قولہ حلة سیراء بکسر السین المہملة وفتح التحتیة والراء ممدودا وحلة بنون وسیراء عطف بیان اوصفة ولابی ذر بالاضافة قال عیاض وبذلک ضبطناہ عن متقنی شیوخنا قال النووی انہ قول المحققین ومتقنی العربیة وانہ من اضافة الشیء الی صفتہ کثوب خز قال الاصمعی ہی ثیاب فیہا خطوط من حریر او قز وانما قیل لہا سیراء لتسییر الخطوط فیہا وفی الصحاح برد فیہ خطوط صفر وقال الخلیل ثوب مضلع بالحریر ۱۲ قس ف

ماسـ
ہو قول عمران بن حطان ۱۲ ف ماسـ احد شیوخ البخاری قالہ مذاکرة ۱۲ع عـ اراد البخاری بہذہ الترجمة الاشارة الی ان الحریر وان کان لبسہ حراما لکن مسہ لیس بحرام وکذا بیعہ والانتفاع بقیمتہ ۱۲ع عـ المہدی اکیدر دومة کما مر فی ص ١٢٣٥ فی الہبة ۱۲ع عـ وصلہ الحرث من طریق محمد بن سیرین قال قلت لعبیدة افتراش کلبسہ قال نعم ۱۲ ف للحـ جمع قطیفة وہی الکساء المخمل وقیل ہی الدثار ۱۲ک مـ من الصفرة. قس وعند الجرجانی یصبغونہا ۱۲ مشارق سـ وفی وجہ للشافعیة ان الرخصة خاصة بالزبیر وعبد الرحمٰن وقد تقدم فی الجہاد عن عمر ما یوافقہ ۱۲ ف محـ ای لتعطیہا غیرک من النساء بالستر ونحوہا. ک ومر الحدیث فی ص ١٢٣٥ فی العیدین والجمعة ۱۲

سيراء باب ٣١ ما كان النبی صلی الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط ٥٨٤٣ حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيی بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس قال لبثت سنة وانا اريد ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا علی النبی صلی الله عليه وسلم فجعلت اهابه فنزل يوما منزلا فدخل الاراك فلما خرج سألته فقال عائشة وحفصة ثم قال كنا فی الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الاسلام وذكرهن الله رأينا لهن بذلك علينا حقا من غير ان ندخلهن فی شیء من امورنا وكان بينی وبين امرأتی كلام فاغلظت لی فقلت لها وانك لهناك قالت تقول هذا لی وابنتك تؤذی النبی صلی الله عليه وسلم فاتيت حفصة فقلت لها انی احذرك ان تعصی الله ورسوله وتقدمت اليها فی اذاه فاتيت ام سلمة فقلت لها فقالت اعجب منك يا عمر قد دخلت فی امورنا فلم يبق الا ان تدخل بين رسول الله صلی الله عليه وسلم وازواجه فرددت وكان رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلی الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون واذا غبت عن رسول الله صلی الله عليه وسلم وشهد اتانی بما يكون من رسول الله صلی الله عليه وسلم وكان من حول رسول الله صلی الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام كنا نخاف ان يأتينا فما شعرت بالانصاری وهو يقول انه قد حدث امر قلت له وما هو اجاء الغسانی قال اعظم من ذلك طلق رسول الله صلی الله عليه وسلم نساءه فجئت فاذا البكاء من حجرها كلها واذا النبی صلی الله عليه وسلم قد صعد فی مشربة له وعلی باب المشربة وصيف فاتيته فقلت استاذن لی فدخلت فاذا النبی صلی الله عليه وسلم علی حصير قد اثر فی جنبه وتحت رأسه مرفقة من ادم حشوها ليف واذا اهب معلقة وقرظ فذكرت الذی قلت لحفصة وام سلمة والذی ردت علی ام سلمة فضحك رسول الله صلی الله عليه وسلم فلبث تسعا وعشرين ليلة ثم نزل ٥٨٤٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهری قال اخبرتنی هند بنت الحارث عن ام سلمة قالت استيقظ النبی صلی الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات كم من كاسية فی الدنيا عارية يوم القيمة قال الزهری وكانت هند لها ازرار فی كميها بين اصابعها باب ٣٢ ما يدعی لمن لبس ثوبا جديدا ٥٨٤٥ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا اسحق ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال حدثنی ابی قال حدثتنی ام خلد بنت خلد قالت اتی رسول الله صلی الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فاسكت القوم فقال ائتونی بام خلد فاتی بی النبی صلی الله عليه وسلم فالبسنيها بيده وقال ابلی واخلقی مرتين فجعل ينظر الی علم الخميصة ويشير بيده الی ويقول يا ام خلد هذا سنا يا ام خلد هذا سنا والسنا بلسان الحبشة

يتجزی ـ يتخذ ـ يتحری ـ علينا بذلك حقا ـ بذاك حقا علينا ـ علی رسول الله ـ تغضبی ـ فدخلت ـ فرددت ـ فبرزت ـ الا ـ الا ـ ذاك ـ النبی ـ حجره ـ حجرهن ـ كلهن ـ فاذن ـ ثنی ـ الليل ـ قال ـ نكسوها ـ قال ـ فالبسها ـ واخلفی

---

١ قوله يتجوز من التجوز وهو التخفيف وحاصل معناه انه كان يتوسع فلا يضيق بالاقتصار علی صنف واحد من اللباس وقيل ما يطلب النفيس والعالی بل يستعمل ما تيسر ووقع فی رواية الكشميهنی يتجزی ضبطه بعضهم بجيم وزاء مفتوحة مشددة بعدها الف وما اظنه صحيحا الا بالحاء المهملة والراء قوله والبسط ضبط بعضهم بفتح الموحدة ثم قال وهو ما يبسط ويجلس عليه وقال الكرمانی البسط جمع البساط فتح لا يكون البار الامضمومة ولا اظن الصحيح الا هذا ١٢ ع ٢ قوله تظاهرتا ای تعاونتا والاراك الشجر المالح المراد دخل بينها لقضاء الحاجة قوله وانك لهناك ای انك فی هذا المقام ولك حد ان تتكلم الكلام علی قوله وتقدمت اليها فی اذاه ای دخلت اليها اولا قبل الدخول علی غيرها فی قصة اذی رسول الله صلی الله عليه وسلم وشانه او تقدمت اليها فی اذی شخصها وايلام بدنها بالضرب ونحوه قوله ام سلمة اسمها هند زوج رسول الله صلی الله عليه وسلم وانما اتاها عمر لانها قرابته قيل انها خالته قوله واعجب بلفظ المتكلم قوله فرددت بتشديد الدال الاولی وسكون الثانية من الترديد ولابی ذر عن الكشميهنی فردت بدال واحدة مشددة من الرد وفی بعضها فبرزت من البروز ای الخروج قوله من حوله من موصولة ای قد استقام وذهب الخوف من كان حوله من الملوك والحكام قوله ملك غسان بفتح المعجمة وشدة المهملة قبيلة واسم الملك جبلة بن الايهم هذا كله ملتقط من قس ك خ ع ف ١٢ ٣ قوله فما شعرت بالانصاری وهو يقول وفی رواية الكشميهنی فما شعرت الا بالانصاری وهو يقول وفی نسخة عنه فما شعرت بالانصاری الا وهو يقول قال الكرمانی سقط حرف الاستثناء من جل النسخ بل كلها وهو مقدر والقرينة تدل عليه او ما زائدة والتقدير فشعرت بالانصاری وهو يقول او ما مصدرية ويكون هی المبتدأ وبالانصاری الخبر ای شعوری متلبس بالانصاری حال كونه قائلا انتهی قلت ويحتمل ان يكون ما نافية علی حالها بغير حرف الاستثناء والمراد المبالغة فی نفی شعوره بكلام الانصاری من شدة ما دهمه من الخبر الذی اخبر به لكن رواية الكشميهنی ترجح الاحتمال وتوضح ان قول الكرمانی بل كلها ليس كذلك هذا كله من الفتح قال العينی الاحسن ان يقال ما مصدرية والتقدير شعوری بالانصاری حال كونه قائلا اعظم من ذلك وقول الكرمانی ويكون مبتدأ فيه نظر لان الفعل لا يقع مبتدأ الا بالتاويل انتهی كلامه كذا فی قس ١٢ ٤ قوله اعظم من ذلك فان قلت كيف كان اعظم من توجه العدو واحتمال تسلطه عليهم قلت لان فيه ملالة خاطر رسول الله صلی الله عليه وسلم واما بالنسبة الی عمر فظاهر لان مفارقة رسول الله صلی الله عليه وسلم عن بنته اعظم الاسوء اليه ولعلمهم بان الله يعصم رسول الله صلی الله عليه وسلم من الناس ولن يجعل الله للكافرين علی المؤمنين سبيلا فان قلت ما طلق رسول الله صلی الله عليه وسلم ازواجه لكن اعتزل منهن قلت قالوا ظنا بان الاعتزال تطليق ١٢ كرمانی ٥ قوله من حجرها الضمير للنساء وقال الكرمانی وهو صحيح نحو النساء فعلت وفی بعضها من حجرهن وهو ظاهر وفی بعضها من حجره ای النبی صلی الله عليه وسلم كذا فی العينی قوله فی مشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء وضمها ای الغرفة والوصيف بفتح الواو وكسر المهملة الخادم والمرفقة بكسر الميم وفتح الفاء والقاف المخدة والادم جمع الاديم والاهب بفتحتين جمع الاهاب وهو الجلد ما لم يدبغ والقرظ بفتح القاف والراء والمعجمة ورق شجر يدبغ به كذا فی الكرمانی ومر الحديث فی ص٢٨ ج٢ وفی ص٣٣٣ ج٢ وفی ص٤٣٢ ج١ ١٢ ٦ قوله كم من كاسية فی الدنيا عارية بالجر ای كم كاسية عارية عرفتها وبالرفع ای اللابسات الثياب النفيسة عاريات من الحسنات فی الآخرة او اللابسات رقيق الثياب التی لا تمنع من ادراك لون البشرة معاقبات فی الآخرة بفضيحة التعری او كاسيات من نعم الله عاريات من شكرها او تستر بعض بدنها وتكشف بعضها ك مجمع ومر فی العلم وجه ذكر هذا الحديث فی الباب انه صلی الله عليه وسلم لم يكن يلبس الثوب الرفيع الشفاف لانه اذا حذر نساءه منه فهو احق بصفة الكمال منهن كذا فی الفتح والكرمانی ١٢ ال ٧ قوله قال الزهری فكانت هند لها ازرار كذا وقع للاكثر وفی رواية ابی احمد الجرجانی ازار براء واحدة وهو غلط والمعنی انها كانت تخشی ان يبدو من جسدها شیء بسبب سعة كميها فكانت تزرر ذلك لئلا يبدو منه شیء فيدخل فی قوله كاسية عارية ١٢ فتح الباری ٨ قوله فاسكت القوم من الاسكات بمعنی السكوت ويقال تكلم الرجل ثم سكت بغير الف واذا انقطع كلامه فلم يتكلم قلت اسكت ١٢ كرمانی ع ٩ قوله ابلی واخلقی امر بالابلاء والاخلاق وهما بمعنی واحد وهو جعل الثوب عتيقا والعرب تطلق ذلك وتريد الدعاء بطول البقاء للمخاطب بذلك وفی بعضها اخلفی بالفاء وهی اوجه لانها تفيد معنی زائدا وهو انها اذا ابلته اخلفته غيره. فتح ومر الحديث قريبا فی ص٣٨٩ ج٢ وبعيدا فی ص١٢٥٣ فی الجهاد. قال الكرمانی مر فی الجهاد قميص اصفر وهنا خميصة سوداء ولا يمتنع الجمع بينهما اذ لا منافاة لوجودهما ١٢

حل اللغات اهب بضمتين جمع اهاب. قرظ ورق السلم الذی يدبغ به القرظ بفتحتين. ورس نبت اصفر يكون فی اليمن ١٢. ل بفتح الموحدة ما يبسط ويجلس عليه ١٢ قوله ع بالنصب علی الظرفية و المعنی انه صلعم رأی فی المنام انه سيقع بعده فتن وانه يفتح لامته الخزائن ١٢ ع اراد بها منازل زوجاته انما خصهن بالايقاظ لانهن الحاضرات حينئذ اخبرت بذلك ام سلمة كان تلك الليلة كانت ليلتها

الحسن قال اسحٰق حدثتنی امرأۃ من اھلی انھا رأتہ علی ام خلید باب التزعفر للرجال حدثنا ۵۸۴۶ مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزیز عن انس قال نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یتزعفر الرجل باب الثوب المزعفر حدثنا ۵۸۴۷ ابو نعیم قال حدثنا سفیٰن عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر رضی اللہ عنہما قال نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس او زعفران باب الثوب الاحمر حدثنا ۵۸۴۸ ابو الولید قال حدثنا شعبۃ عن ابی اسحٰق سمع البراء یقول کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم مربوعا وقد رأیتہ فی حلۃ حمراء ما رأیت شیئا احسن منہ باب المیثرۃ الحمراء حدثنا ۵۸۴۹ قبیصۃ قال حدثنا سفیٰن عن اشعث عن معٰویۃ بن سوید بن مقرن عن البراء قال امرنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم بسبع عیادۃ المریض واتباع الجنائز وتشمیت العاطس ونہانا عن لبس الحریر والدیباج والقسی والاستبرق والمیاثر الحمر باب النعال السبتیۃ وغیرھا حدثنا ۵۸۵۰ سلیمٰن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن سعید ابی مسلمۃ قال سألت انسا اکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی فی نعلیہ قال نعم حدثنا ۵۸۵۱ عبد اللہ بن مسلمۃ عن مٰلک عن سعید المقبری عن عبید بن جریج انہ قال لعبد اللہ بن عمر رأیتک تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابک یصنعھا قال ما ھی یا ابن جریج قال رأیتک لا تمس من الارکان الا الیمانیین ورأیتک تلبس النعال السبتیۃ ورأیتک تصبغ بالصفرۃ ورأیتک اذا کنت بمکۃ اھل الناس اذا رأوا الھلال ولم تھلل انت حتی کان یوم الترویۃ فقال لہ عبد اللہ بن عمر اما الارکان فانی لم ار رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یمس الا الیمانیین واما النعال السبتیۃ فانی رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یلبس النعال التی لیس فیہا شعر ویتوضأ فیہا فانا احب ان البسہا واما الصفرۃ فانی رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصبغ بہا فانا احب ان اصبغ بہا واما الاھلال فانی لم ار رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یھل حتی تنبعث بہ راحلتہ حدثنا ۵۸۵۲ عبد اللہ بن یوسف اخبرنا مٰلک عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس وقال من لم یجد نعلین فلیلبس خفین ولیقطعھما اسفل من الکعبین حدثنا ۵۸۵۳ محمد بن یوسف قال حدثنا سفیٰن عن عمرو بن دینار عن جابر بن زید عن ابن عباس قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من لم یکن لہ ازار فلیلبس السراویل ومن لم یکن لہ نعلان فلیلبس خفین باب یبدأ بالنعل الیمنی حدثنا ۵۸۵۴ حجاج بن منھال قال حدثنا شعبۃ قال اخبرنی اشعث ابن سلیم سمعت ابی یحدث عن مسروق عن عائشۃ کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یحب التیمن فی طھورہ وترجلہ وتنعلہ باب ینزع النعل الیسری حدثنا ۵۸۵۵ عبد اللہ بن مسلمۃ عن مٰلک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

ن ۱ بالنہی عن ن ۲ بزعفران ن ۳ عن ن ۴ رضی اللہ عنہ ن ۵ الجنازۃ ن ۶ سبع ن ۷ ومیاثر ن ۸ سال ن ۹ لم تہل ن ۱۰ رضی اللہ عنہما ن ۱۱ قال انبأنا ن ۱۲ عبد اللہ ن ۱۳ قال ن ۱۴ رضی اللہ عنہما ن ۱۵ بالنعل ن ۱۶ قال ن ۱۷ رضی اللہ عنہما ن ۱۸ ونعلہ ن ۱۹ نعل نعلہ ن ۲۰ رضی اللہ عنہ

۱ قولہ باب التزعفر للرجال ای فی الجسد لانہ ترجم بعدہ باب الثوب المزعفر وقیدہ بالرجال لیخرج المرأۃ کذا فی فتح الباری ۱۲ ۲ قولہ مصبوغا بورس او زعفران قال ابن بطال اجاز مالک وجماعۃ لباس الثوب المزعفر وقالوا انما وقع النہی للمحرم خاصۃ وحملہ الشافعی والکوفیون علی المحرم. فتح الباری ومر الحدیث فی الحج فی ص ۲۰۹ ۱۲ ۳ قولہ الثوب الاحمر اختلف فی لبس الثیاب المصبوغۃ احمر بالعصفر او غیرہ فاباحہا جماعۃ من الصحابۃ والتابعین وبہ قال الشافعی ومنعہا آخرون مطلقا قال البیہقی والصواب تحریم المعصفر علیہ للاحادیث الصحیحۃ التی لو بلغت الشافعی لقال بہا وقد اوصانا بالعمل بالحدیث الصحیح ذکر ذلک فی الروضۃ وقیل یکرہ لقصد الزینۃ والشہرۃ ویجوز فی المہنۃ والبیوت ونقل عن مالک وقیل یجوز لبس ما صبغ غزلہ ثم نسج ویمنع ما صبغ بعد النسج وقیل النہی خاص بما صبغ بالعصفر لورود النہی عنہ وقیل المنع انما ہو فی المصبوغ کلہ اما فیہ لون آخر فلا وعلی ذلک تحمل الاحادیث الواردۃ فی الحلۃ الحمراء لان الحلل الیمانیۃ غالبا تکون کذلک. قسطلانی وقیل یکرہ لبس الثوب المشبع بالحمرۃ دون ما کان صبغہ خفیفا ہذہ الاقوال السبعۃ ذکرہا العینی وصاحب الفتح ایضا ۱۲ ۴ قولہ فی حلۃ حمراء ہما بردان یمانیان منسوجان بخطوط حمر مع سود ولا تسمی حلۃ الا ان تکون ثوبین من جنس واحد کذا فی المجمع قال فی الفتح الحلل الیمانیۃ غالبا تکون ذات خطوط حمر وغیرہا قال ابن القیم کان بعض العلماء یلبس ثوبا مصبغا بالحمرۃ ویزعم انہ یتبع السنۃ وہو غلط فان الحلۃ الحمراء من برود الیمن والبرود لا تصبغ احمر انتہی وروی مسلم عن عبد اللہ ابن عمرو قال رای رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ثوبین معصفرین فقال ان ہذہ ثیاب الکفار فلا تلبسہا وفی روایۃ لہ قال رای النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی ثوبین معصفرین فقال امک امرتک بہذا قلت اغسلہما قال بل احرقہما. قال فی الدر کرہ لبس المعصفر والمزعفر الاحمر والاصفر ۱۲ ۵ قولہ لبس الحریر والدیباج الخ قال الکرمانی الدیباج فارسی معرب والاستبرق بقطع الہمزۃ معرب ایضا فان قلت ما الفرق بینہما قلت الدیباج الرقیق من الحریر والاستبرق الغلیظ منہ فان قلت ہما نوعان من جنس الحریر فما الفائدۃ فی ذکرہما بعد ذکرہ قلت کانہما صارا جنسین آخرین مستقلین فخصصہما بالذکر انتہی قولہ والقسی ہی ثیاب من کتان مخلوط بحریر نسبت الی قریۃ قس بفتح کاف وقیل بکسرہا وقیل اصلہ قزی بالزاء نسبۃ الی القز ضرب من الابریسم فابدلت سینا ۱۲ مجمع۔ ۶ قولہ والمیاثر جمع میثرۃ قال النووی ہو بکسر میم وطاء من حریر او صوف او غیرہ وقیل اغشیۃ للسرج وقیل ازجلود السباع وہو باطل انتہی قال الطیبی وہی من الحریر حرام والحمراء من غیرہ منہی لحدیث نہی عن میاثرۃ الارجوان. کذا فی مجمع البحار ۱۲ ۷ قولہ النعال السبتیۃ بکسر السین المہملۃ وسکون الموحدۃ وبالفوقانیۃ منسوبا الی ما سبت عنہا الشعر ای حلق وقطع وقیل ہی مدبوغۃ بالقرظ وکانت عادۃ العرب لبس النعال بشعرہا غیر مدبوغۃ ۱۲ ک ع ۸ قولہ لا تمس من الارکان ای ارکان الکعبۃ الا الیمانیین قال الکرمانی وہو الذی فیہ الحجر الاسود والذی یلیہ من جہۃ الیمن ویقال لہما الیمانیان تغلیبا انتہی ۱۲ ۹ قولہ حتی تنبعث بہ راحلتہ ای تستوی قائمۃ الی الطریق او حین ابتداء الشروع والشغل بافعال الحج لیتصل عملہ تاسیا بہ. مجمع لکن لک عبد اللہ بن عمر لا یہل حین کونہ بمکۃ الا یوم الترویۃ الذی ہو اول عملہ لیتصل لہ عملہ تاسیا بہ صلی اللہ علیہ وسلم بخلاف ما لو اہل من اول الشہر. ومر بیانہ فی ص ۲۱۰ فی الحج ۱۲ ۱۰ قولہ فلیلبس خفین مطلق محمول علی المقید السابق وہو ان یقطعہما اسفل من الکعبین ثم یلبسہما ۱۲ ک

حل اللغات

یوم الترویۃ وہو الیوم الثامن من ذی الحجۃ اہل الناس من الاہلال والمراد بہ رفع الصوت بالتلبیۃ عند الاحرام یحفہما من الاحفاء ای یجرد ہما یقال حفی یحفی اذا تمشی بلا خف ولا نعل ۱۲

س وعرضہ صلعم بالتکلم بہذہ الکلمۃ الحبشیۃ استمالۃ قلبہا لانہا کانت قد ولدت بارض الحبشۃ ۱۲ ک للحہ ای الثوب ویستفاد منہ انہ بقی زمانا طویلا وعاشت ایضا دہرا بعید ابرکۃ دعائہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ ع ہو قولک یرحمک اللہ اذا حمد اللہ والاربعۃ الباقیۃ ہی اجابۃ الداعی ورد السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم کما سبق فی الحدیث المطول فی الجنائز فی ص وایضا سیاتی فی الصفحۃ اللاحقۃ انشاء اللہ تعالیٰ ۱۲ ع من الاہلال المراد بہ ہنا رفع الصوت بالتلبیۃ عند الاحرام ۱۲ ع ای یغسل رجلیہ فی النعال. کذا فی العینی والمرقاۃ او یلبسہما ورجلاہ رطبتان کذا فی المجمع ومر فی ص ۲۹ ۱۲ للحہ سلیم بن الاسود ابو الشعثاء الکوفی ۱۲ ع ہ بضم الطاء المراد التطہیر ولابی ذر بفتحہا وہو ما یتطہر بہ کالماء ۱۲ قسط س ای فی تسریح شعورہ. ک مر الحدیث فی ص ۲۹ ۱۲

ع ۱ ای تکون ذات خطوط حمر وغیرہا ۱۲ اف ع ع ۲ لا یلبس النعال المدبوغۃ اہل السعۃ ۱۲ اف ع

قال اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمين واذا انتزع فليبدأ بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع باب لا يمشي في نعل واحدة

٥٨٥٦ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مٰلك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمش احدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعا او لينعلهما جميعا

باب قبالان في نعل ومن رأى قبالا واسعا ٥٨٥٧ حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثنا انس ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان ٥٨٥٨ حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس بن مٰلك نعلين لهما قبالان فقال ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله عليه وسلم باب القبة الحمراء من ادم ٥٨٥٩ حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثني عمر بن ابي زائدة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة حمراء من ادم ورأيت بلالا اخذ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم والناس يبتدرون الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه ٥٨٦٠ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مٰلك قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى الانصار وجمعهم في قبة من ادم باب الجلوس على الحصير ونحوه ٥٨٦١ حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمٰن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون الى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله ما دام وان قل باب المزرر بالذهب ٥٨٦٢ وقال الليث حدثني ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان اباه مخرمة قال له يا بني انه بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية فهو يقسمها فاذهب بنا اليه فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم في منزله فقال لي اي بني ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم فاعظمت ذلك فقلت ادعو لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بني انه ليس بجبار فدعوته فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب فقال يا مخرمة هذا خبأناه لك فاعطاه اياه باب خواتيم الذهب ٥٨٦٣ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا اشعث بن سليم قال سمعت معٰوية بن سويد بن مقرن قال سمعت البراء بن عازب قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع نهانا عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج

بالیمنی انتزع بالیسری لتکون اولهما اخرها واحد وحدا هشام نعلی لهما ثنی انبانا انبانا خرج بنعلین انبانا

بن مٰلك قال حمراء الحصر ثنی یحتجز علیه داوم له یا فقلت یقول قال نهی

١ قوله تنعل على صيغة المجهول جملة حالية قال الطيبي او لهما متعلق بقوله تنعل هو خبر كان ذكره بتأويل العضو او مبتدأ وتنعل خبره والجملة خبر كان وفيه تفضيل اليمين على الشمال ١٢ عمدة القاري ٢ قوله لا يمش احدكم في نعل واحدة على صيغة النهي للارشاد لمشقة المشي حينئذ وخوف العثار مع سماجة الماشي في الشكل وقبح منظره في العيون او لانها مشية الشيطان ١٢ قسط ٣ قوله ليحفهما من الاحفاء اي ليجردهما يقال حفي يحفى اذا مشى بلا خف ولا نعل قس ك ع قوله لينعلهما بفتح اوله وضمه من نعل وانعل. قال القسطلاني بضم التحتية في الفرع من النعل وضبط النووي ورده الزين العراقي في شرح الترمذي بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكى كسرها واجيب بان اهل اللغة قالوا ايضا انعل رجله البسها نعلا وسقط قوله جميعا لغير ابي ذر ويقاس بما ذكر كل لباس شفع كالخفين والكمين ونحو ذلك ١٢ قس. ٤ قوله قبالان في نعل اي في كل فرده. ف قال الطيبي القبال بالكسر زمام النعل وهو سير الذي يكون بين الاصبعين وقد اقبل نعله وقابلها اذا جعل لها قبالين انتهى قال في المجمع اي كان لكل نعل زمامان يدخل الوسطى والابهام في قبال والاصابع الاخرى في آخر انتهى ١٢ ٥ قوله فقال ثابت البناني لم يصرح ثابت بان انسا اخبره بذلك فصورته صورة الارسال لكن سبق الحديث في الخمس وفيه فحدثني ثابت البناني بعد عن انس الحديث. ف قس قال الكرماني فان قلت كيف دل على الجزء الثاني من الترجمة قلت مقابلة المثنى يفيد التوزيع فلكل واحدة منهما قبال واما دلالته على الجزء الاول منا فمن حيث قال ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان والنعل صادقة على واحدة انتهى ١٢ ٦ قوله القبة الحمراء من ادم بفتح الهمزة والمهملة جلد مدبوغ وكانه صبغ قبل ان يجعل قبة ١٢ فتح الباري ٧ قوله كان يحتجر بالحاء المهملة والجيم بينهما فوقية آخره راء اي يتخذ كالحجرة وللكشميهني بزاء اي يجعله حاجزا بينه وبين غيره ١٢ قسطلاني ٨ قوله فان الله لا يمل حتى تملوا معناه ان الله لا يمل ابدا حتى مللتم او لا فهو نحو حتى تشيب الغراب وتبيض القار قيل ان الله لا يطرح حكم حتى تتركوا العمل وتزهدوا في الرغبة اليه فسمى الفعلين ملالا وكلاهما ليس بملل لعادة الاعراب في وضع الفعل موضع الفعل اذا وافق معناه وقيل معناه ان الله لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله فسمى فعل الله ١٢ على طريق الازدواج كذا في النهاية زاد في المجمع هما بفتح ميم والملال ترك شيء استثقالا له بعد حرص فلا يصح في حق الله تعالى الا مجازا اي لا يقطع ثوابه حتى تقطعوا العمل ملالا وسامة من كثرته اي اعملوا حسب وسعكم فانكم اذا تيتم به على فتور يعاملكم معاملة الملول انتهى ١٢ ٩ قوله وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب هذا يحتمل ان يكون وقع قبل التحريم ولما وقع تحريم الحرير والديباج على الرجال لم يبق في هذا حجة لمن يبيح شيئا من ذلك ويحتمل ان يكون بعد التحريم فيكون اعطاؤه له لينتفع به بان يكسوه النساء او يبيعه كما وقع لغيره ويكون معنى قوله فخرج وعليه قباء اي على يده فيكون من اطلاق الكل على البعض وقد تقدم انه اراد تطييب قلب مخرمة وانه كان في خلقه شيء كذا في فتح الباري ومر الحديث في ص ١٢٥٥١ ١٠ قوله عن خاتم الذهب بفتح التاء وبكسرها اي عن لبسه. مرقاة قال الشيخ ابن حجر النهي عن خاتم الذهب او التختم به مختص بالرجال دون النساء فقد انعقد الاجماع على اباحته للنساء لما روي انه صلعم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في شماله فقال ان هذين حرام على ذكور امتي ١٢ ط ١١ قوله وعن الحرير اي الثوب المنسوج من الابريسم اللين والاستبرق المنسوج من الغليظ والديباج اي الرقيق وقيل الحرير المركب من الابريسم وغيره مع غلبة الابريسم والمراد بها الانواع والتفصيل لتاكيد التحريم ١٢ مرقاة شرح المشكوٰة.

ي اي لا يمشي الرجل في نعل واحد ١٢ ع ك تذكيره مع ان النعل مؤنثة لان تانيثها غير حقيقي ١٢ ع ع بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى ١٢ ك ع هو موضع الترجمة والحديث سبق ١٢ م فان قلت هذا لا يدل على انها حمراء وقد عقد الترجمة عليه قلت يدل على بعض الترجمة وكثيرا يقصد البخاري ذلك ومر الحديث بطوله مع سبب الجمع وغيره في الجهاد في ص ١٢٥٥٦ ك لمح بضم الميم وفتح الزاء المشددة المفتوحة وهو المشدد بالازرار ١٢ خ ص فيه دلالة على صحة ايمان مخرمة وان كان قد وصف بانه سيء الخلق ١٢ ف ي قال ابن دقيق العيد اخبار الصحابي عن الامر والنهي على ثلاث مراتب الاولى ان ياتي بالصيغة كقوله افعلوا او لا تفعلوا الثانية قوله امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا ونهانا بكذا والثالثة امرنا ونهينا على بناء المجهول ١٢ ف ى هذه الخصال مختلفة المراتب في الحكم العموم والخصوص والوجوب ١٢ طيبي.

والميثرة الحمراء والقسّی وآنية الفضة وامرنا بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وردّ السلام واجابة الداعی وابرار المقسم
ونصر المظلوم حدثنی ٥٨٦٤ محمد بن بشار قال حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن
ابی هريرة رضی الله عنه عن النبی صلی الله عليه وسلم انه نهی عن خاتم الذهب وقال عمرو اخبرنا شعبة عن قتادة سمع النضر سمع
بشيرا مثله حدثنا ٥٨٦٥ مسدد قال حدثنا يحيی عن عبيد الله قال حدثنی نافع عن عبد الله ان رسول الله صلی الله عليه وسلم
اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلی كفه واتخذه الناس فرمی به واتخذ خاتما من ورق او فضة باب خاتم الفضة
حدثنی ٥٨٦٦ يوسف بن موسیٰ قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله عليه وسلم اتخذ
خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلی باطن كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس مثله فلما راٰهم قد اتخذوها رمی به و
قال لا البسه ابدا ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبی صلی الله عليه وسلم ابوبكر
ثم عمر ثم عثمان حتی وقع من عثمان الفضة فی بئر اريس باب حدثنا ٥٨٦٧ عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن
ابن عمر قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه فقال لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم حدثنا ٥٨٦٨
يحيی بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنی انس بن مالك انه رأی فی يد رسول الله صلی الله عليه وسلم
خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلی الله عليه وسلم خاتمه فطرح
الناس خواتيمهم تابعه ابراهيم بن سعد وزياد وشعيب عن الزهری باب فص الخاتم حدثنا ٥٨٦٩ عبدان قال اخبرنا يزيد بن
زريع قال اخبرنا حميد قال سئل انس هل اتخذ النبی صلی الله عليه وسلم خاتما قال اخر ليلة صلوٰة العشاء الی شطر الليل ثم اقبل علينا
بوجهه فكانی انظر الی وبيص خاتمه قال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لن تزالوا فی صلوٰة منذ انتظرتموها حدثنا ٥٨٧٠ اسحٰق
قال اخبرنا معتمر قال سمعت حميدا يحدث عن انس ان نبی الله صلی الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه وقال
يحيی بن ايوب حدثنی حميد سمع انسا عن النبی صلی الله عليه وسلم باب خاتم الحديد حدثنا ٥٨٧١ عبد الله بن مسلمة قال حدثنا

ثنا ٢ محمد بن جعفر ٢ رضی الله عنه فجعل فاتخذه فاتخذ ثنا فضة ٢ او فضة يلی كفه بطن و ٢ عبد الله ثنی اخبرنی الخواتيم فلبسوها

۱؎ قوله والميثرة الحمراء وبالثاء المولثة علی السرج والمسی عنها ما كان من مراكب العجم من ديباج او حرير اولعل النهی انما ورد فی الحمراء كذلك لكن ما كان من حرير او ديباج فحرام علی ای لون كان وما لم يكن منهما وكانت حمراء فمكروه لرعونتها لذا حرره السيد. مرقاة وهی من الحرير حرام والمراد من غيره نهی لحديث نهی عن مياثرة الارجوان ١٢ مجمع ٢؎ قوله والقسی وهی ثياب من كتان مخلوط بحرير نسبت الی قرية قس بفتح القاف وقيل بكسرها وقيل اصله قزی بالزاء نسبة الی القز ضرب من الابريسم فابدلت سينا قال الكرمانی هو بمهملة وتحتية مشددتين وفسر بثياب مضلعة فيها حرير اشال الاترج او كتان مخلوط بحرير ١٢ مجمع ٣؎ قوله واجابة الداعی وهی لازمة الی وليمة النكاح اذا لم تكن ثم من الملاهی ومفارش الحرير ونحوها لوجوب الاعلان واجابة غيرها مستحبة عند الجمهور ١٢ مجمع البحار قس ٤؎ قوله وابرار المقسم قيل هو تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما ساٴله الملتمس واقسم عليه ان يفعله يقال بر وابر القسم اذا صدقه وقيل المراد من المقسم الحالف ويكون المعنی انه لو حلف علی امر مستقبل وانت تقدر علی تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتی تفعل كذا وانت تستطيع فعله فافعل كيلا يحنث فی يمينه ١٢ طيبی ٥؎ قوله وجعل فصه مما يلی كفه لانه ابعد من الزهو والاعجاب ولما لم يامر بذلك جاز جعل فصه فی ظاهر الكف وقد عمل السلف بالوجهين كذا فی الطيبی قوله واتخذه الناس فرمی به ای لما رأی الناس اتبعوه فيه رمی به وحرم علی الذكور لما فيه من الفخر وزيادة المؤنة واتخذ من فضة والورق بكسر الراء الدراهم المضروبة وقيل الفضة. كذا فی الكرمانی ١٢ ٦؎ قوله فاتخذ الناس مثله ای من ذهب او فضة علی صورة نقشه او المراد مطلق الاتخاذ ورجح العينی كونه من ذهب. قس حيث قال ويوضحه ما فی رواية ابی داؤد فاتخذ الناس خواتيمهم من الذهب فلما رآهم وقد اتخذوها رمی بها ١٢ ٧؎ قوله فی بئر اريس بفتح الهمزة وسكون التحتية وبالمهملة منصرفا وغير منصرف والاصح الصرف. ك ع وعند مسلم انه سقط من يد معيقيب فی بئر اريس وهذا يدل علی ان نسبته الی عثمان نسبة مجازية او بالعكس. ف قال الكرمانی كان ذلك الخاتم كخاتم سليمٰن من حيث انه اذا فقده اختلط امر الملك عليه ١٢ ٨؎ قوله فطرح رسول الله صلی الله عليه وسلم خاتمه قال الكرمانی فان قلت لم طرح الخاتم الذی من الورق وهو حلال قلت قال النووی ناقلا من القاضی قال جميع اهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب لان المطروح ما كان الا خاتم الذهب ومنهم من تاوله ولفق بينه وبين سائر الروايات وقال الضمير راجع الی الذهب يعنی لما اراد صلی الله عليه وسلم تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة فهم ايضا اصطنعوا لانفسهم خواتيم فضة وبذلك طرح خاتم الذهب واستبدل الفضة فطرحوا الذهب واستبدلوا الفضة اقول ليس فی الحديث ان الخاتم المطروح كان من الورق بل هو مطلق فيحمل علی خاتمه من الذهب او علی ما نقش عليه نقش خاتم رسول الله صلی الله عليه وسلم ومهما امكن ذلك لا يجوز توهيم الراوی واما طرح الرسول صلی الله عليه وسلم خاتمه علی الجواب الثانی فكان غضبا عليهم حيث تشبهوا به فی النقش والله اعلم انتهی كلام الكرمانی وذكر العينی نحوه ١٢ ٩؎ قوله وبيص خاتمه بفتح الواو وكسر الموحدة وبالمهملة البريق واللمعان فان قلت ليس فی الحديث ذكر الفص وهو ترجم عليه قلت الوبيص اكثره لا يكون الا من الفص غالبا سواء كان منه او لا. ك ع وفی الفتح وقد اعترضه الاسمٰعيلی فقال ليس هذا الحديث من باب الذی ترجم فی شیء واجيب بانه اشار الی انه لا يسمی خاتما الا اذا كان له فص فان كان بلا فص فهو حلقة. قلت لكن فی الطريق الثانية فی الباب ---------- ان فص الخاتم كان منه فلعله اراد الرد علی من زعم انه لا يقال لخاتم الا اذا كان له فص من غيره واما ما اخرجه ابو داؤد والنسائی من طريق اياس بن الحرث بن معيقيب عن جده قال كان خاتم النبی صلی الله عليه وسلم ملويا عليه فضة فربما كان فی يدی فيحمل علی التعدد انتهی مختصرا ١٢ ١٠؎ قوله وكان فصه منه لا يعارضه ما اخرجه مسلم واصحاب السنن عن انس كان خاتم رسول الله صلی الله عليه وسلم من ورق وكان فصه حبشيا لانه اما ان يحمل علی التعدد وحينئذ كان معناه ای كان حجرا من بلاد الحبشة او علی لون الحبشة او كان جزعا او عقيقا لان ذلك قد يؤتی به من بلاد الحبشة ويحتمل ان يكون هو الذی فصه منه ونسب الی الحبشة لصنعة فيه اما الصياغة واما النقش والله اعلم ١٢ فتح ١١؎ قوله باب خاتم الحديد ای لبيان جواز اتخاذه والانتفاع به بای وجه كان ومعنی الحديث ظاهر ويفهم من هذا الحديث صحة اتخاذ الخاتم من الحديد وان فهم منع لبس الحديد من موضع آخر ولقد اغرب من تردد فی مطابقة الحديث بالترجمة فانها ظاهرة لدلالته علی صحة اتخاذ خاتم الحديد وانه يشعر بصحة لبسه ايضا فان الخاتم انما يتخذ غالبا لذلك وكذا يفهم من صلاحيته للصدق صحة اتخاذه والانتفاع به وكان الباب منعقدا لبيان صحة الاتخاذ والانتفاع به بای وجه كان فتمت المطابقة واما الذی ورد فی منع الخاتم من الحديد فمنه ما رواه اصحاب السنن الاربعة من رواية عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا جاء الی النبی صلی الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال ما لی اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال ما لی اری عليك حلية اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من ای شیء اتخذه قال اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا قال فی الفتح وفی سنده ابو طيبة اسمه عبد الله بن مسلم قال ابو حاتم الرازی يكتب حديثه ولا يحتج به هذا كله من الخير الجاری قال العينی اخرج ابن حبان حديثه ای هذا الحديث كما فی الفتح وصححه. قال محمد فی الموطا لا ينبغی للرجل ان يتختم بذهب ولا حديد ولا صفر انتهی قال النووی لا يكره لبس خاتم الرصاص والنحاس والحديد علی الاصح لخبر الصحيحين التمس ولو خاتما من حديد ١٢ ما عـه هو ابن مرزوق. ف ساق هذا الاسناد لما فيه من سماع قتادة من النضر وسماع النضر من بشير ١٢ ف ما بـه هو ابن سعيد القطان ١٢ ع عـه لانه ابعد من الزينة والاعجاب واصون للفص ١٢ ك عـه ثم تفحص تفحصا بليغا ولم يخرج ثم فتح ابواب الفتن ١٢ خ بـه بلا ترجمة وهو كالفصل لما قبله ١٢ ع للحـه هو ابن ابراهيم ابن عبد الرحمٰن ١٢ ع هـه لقب عبد الله بن عثمان ١٢ ع ـه اراد بهذا التعليق بيان سماع حميد له من انس ١٢ ف ع لـه وهو قولك يرحمك الله ونحوه بجواب العاطس اذا حمد الله ١٢ لحـه مسلما كان او ذميا بالقول او بالفعل ١٢ قس خ ما عـه بضم الغين المعجمة لقب محمد بن جعفر ١٢

عبدُ العزیز بنُ ابی حازم عن ابیہ انہ سمع سهلاً یقول جاءت امرأةٌ الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت جئتُ اَھَبُ نفسی
فقامت طویلاً فنظر وصوّب فلما طال مقامها قال رجل زوّجنیها ان لم تکن لك بها حاجة قال عندك شیءٌ تُصدِقُها قال
لا قال انظر فذهب ثم رجع فقال واللہ ان وجدتُ شیئاً قال اذهب فالتمس ولو خاتماً من حدید فذهب ثم رجع فقال
لا واللہ ولا خاتماً من حدید وعلیہ ازارٌ ما علیہ رداءٌ فقال اُصدِقُها ازاری فقال النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم ازارُك ان لبستَه لم
یکن علیك منہ شیءٌ وان لبستَه لم یکن علیها منہ شیءٌ فتنحّی الرجل فجلس فراٰه النبی صلی اللہ علیہ وسلم مُولّیاً فامر بہ فدُعی
قال ما معك من القراٰن قال سورة کذا وکذا لسُوَرٍ عدّدها قال قد مَلّکتُکها بما معك من القراٰن **باب** نقش الخاتم
حدثنا ٥٨٧٢ عبد الاعلٰی قال حدثنا یزید بن زُرَیع قال حدثنا سعید عن قتادة عن انس بن مالك ان نبیّ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
اراد ان یکتب الی رهطٍ او اُناسٍ من الاعاجم فقیل لہ انهم لا یقبلون کتاباً الا علیہ خاتم فاتخذ النبی صلی اللہ علیہ وسلم
خاتماً من فضة نقشُہ محمد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکانی بوبیصٍ او بصیص الخاتم فی اصبع النبی صلی اللہ علیہ وسلم
او فی کفّہ **حدثنا** ٥٨٧٣ محمد بن سلام قال اخبرنا عبد اللہ بن نُمیر عن عُبید اللہ عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم خاتماً من وَرِق وکان فی یده ثم کان بعدُ فی یدِ ابی بکر ثم کان بعدُ فی ید عُمر ثم کان بعدُ فی ید عثمان حتی وقع بعدُ
فی بئر اریس نقشُہ محمد رسول اللہ **باب** الخاتم فی الخنصر **حدثنا** ٥٨٧٤ ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز
ابن صُهیب عن انس قال اصطنع النبی صلی اللہ علیہ وسلم خاتماً فقال انا قد اتخذنا خاتماً ونقشنا فیہ نقشاً فلا ینقشنّ علیہ احدٌ
قال فانی لاَرٰی بریقَہ فی خنصره **باب** اتخاذ الخاتم لیُختم بہ الشیءُ او لیُکتب بہ الی اهل الکتاب وغیرهم **حدثنا** ٥٨٧٥ اٰدم بن
ابی ایاس قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انسٍ قال لما اراد النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم ان یکتُبَ الی الروم قیل لہ انهم لن یقرءوا
کتابك اذا لم یکن مختوماً فاتخذ خاتماً من فضة ونقشُہ محمد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکانما انظر الی بیاضہ فی یده **باب**
مَن جعل فصّ الخاتم فی بطن کفّہ **حدثنا** ٥٨٧٦ موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا جُویریةُ عن نافع ان عبد اللہ حدثہ ان النبی
صلی اللہ علیہ وسلم اصطنع خاتماً من ذهب وجعل فصّہ فی بطن کفّہ اذا لبسہ فاصطنع الناس خواتیمَ من ذهب فرقی المنبر فحمد
اللہ واثنی علیہ فقال انی کنت اصطنعتُہ وانی لا البسہ فنبذه فنبذ الناس وقال جُویریةُ ولا احسبہ الا قال فی یده الیمنی
باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا ینقشنّ علی نقش خاتمہ **حدثنا** ٥٨٧٧ مُسدّد قال حدثنا حمّاد عن عبد العزیز بن صُهیب

ن ١ النبی ن ٢ فقال ن ٣ فقال ن ٤ عدّها ن ٥ مُلِّکتها ملکتُها ن ٦ النبی ن ٧ الرهط ن ٨ ٢الی ن ٩ لا یقرءون ن ١٠ یصیص ن ١١ ثنی ن ١٢ انبانا ن ١٣ صنع ن ١٤ قال ن ١٥ ینقُش ن ١٦ ٢بن مالك ن ١٧ فقیل ن ١٨ کتابا ن ١٩ باطن ن ٢٠ یجعل ن ٢١ ٢الناس ن ٢٢ الخواتیم ن ٢٣ ونبذ ن ٢٤ لا ینقش

لـه قوله ملّکتکها بما معك من القراٰن قال الکرمانی فان قلت کیف جاز ما معہ من القراٰن مهراً وکیف جاز النکاح بلفظ التملیك قلت قال الشافعی جاز ان یکون الصداق تعلیم القراٰن والباء للمعاوضة کبعتہ بدینار واما التملیك فاما یکون ذلك من خصائصہ صلی اللہ علیہ وسلم او من خواص ذلك الصحابی او جری لفظ التزویج اولا ثم قال ملکتکها انتہی وقال الحنفیة الباء للسببیة والمعنی زوجتکها بسبب ما معك من القراٰن وبہ یوافق الکتاب والسنة کما مر بیانہ فی ص ٢٢٥ ج٢ ۱۲۔ ٢ـه قوله بوبیص او بصیص الخاتم یقال وبص الشیء وبص بصیصا باہمال الصاد فیهما اذا برق وتلألأ والشك من بعض الرواة ۱۲ کرمانی ٣ـه قوله باب الخاتم فی الخنصر بکسر المعجمة وفتح المهملة الاصبع الصغری قال الکرمانی والحکمة فی کونہ فیہ انہ ابعد من الامتهان فیما یتعاطی بالید لکونہ طرفا ولانہ لا تشتغل الید عما یتناولہ من اشغالها انتہی ۱۲۔ ٤ـه قوله فلا ینقشن علیہ احد سبب النهی انہ انما اتخذ الخاتم ونقش فیہ لیختم بہ کتبہ الی الملك فلو نقش غیره مثلہ لحصل الخلل وبطل المقصود ۱۲ کرمانی ٥ـه قوله لما اراد النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد تمسك بهذا الحدیث من یقول بمنع لبس الخاتم الا لذی سلطان مع صریح حدیث ابی ریحانة المروی فی مسند احمد وابی داؤد والنسائی نهی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن لبس الخاتم الا لذی سلطان واحتج القائلون بالجواز بحدیث انس السابق واجیب عن حدیث ابی ریحانة بان مالکا ضعفہ وعلی تقدیر ثبوتہ فیحمل علی ان لبسہ لغیر سلطان خلاف الاولی لما فیہ من التزیین الذی لا یلیق بالرجال او المراد بالسلطان من لہ سلطنة علی شیء ما بحیث یحتاج الی الختم علیہ لا السلطان الاکبر خاصة کذا فی قس وعف ۱۲ ٦ـه قوله من جعل فص الخاتم فی بطن کفہ ای لبس قال ابن بطال لیس فی کون فص الخاتم فی بطن الکف ولا ظهرها امر ولا نهی وکل ذلك مباح فقال السر فیہ ان جعل الفص فی بطن الکف ابعد من ان یظن انہ فعلہ للتزیین والتزیین لا یلیق للرجال کذا فی العینی ۱۲ ٧ـه قوله اصطنع خاتما من ذهب قال الخطابی لم یکن لبس الخاتم من لباس العرب وانما هو من زی العجم فاراد ان یکتب الی ملوکهم یدعوهم الی اللہ فقیل انهم لا یقرءون الا کتابا مختوما فاتخذ خاتما من الذهب فلما رای الناس اتبعوه فیہ رمی بہ وحرم علی الذکور لما فیہ من الفتنة وزیادة المؤنة واصطنع خاتما من الفضة وکان یجعل فصہ مما یلی کفہ لانہ ابعد من التزیین بہ وکان لہ صلی اللہ

علیہ وسلم خاتمان من فضة فص احدهما منہ وذلك لکراهة التزین ببعض الجواهر المتلونة ببعض الاصباغ الرائقة المناظر التی یمیل الیها النفوس وکان فص الاٰخر حبشیا وذلك مما لا بهجة لہ ولا زینة فیہ قالہ الکرمانی ای حجر من بلاد الحبش او علی الوان الحبشة او منسوب الیهم ۱۲ ع ٨ـه قوله الا قال فی یده الیمنی قال ابو ذر فی روایتہ لم یقع فی البخاری موضع التختم فی ای الیدین الا فی هذا وقال الداؤدی لم یجزم بہ جویریة وتواطؤ الروایات علی خلافہ یدل علی انہ لم یحفظ وعمل الناس علی لبس الخاتم فی الیسار یدل علی انہ المحفوظ قلت وکلامہ متعقب فان الظن فیہ من موسی شیخ البخاری وقد اخرجہ ابن سعد والاسمٰعیلی عن جویریة وجزما بانہ لبسہ فی یده الیمنی واخرج الترمذی من طریق حماد بن سلمة رأیت ابن ابی رافع یتختم فی یمینہ وقال رأیت عبد اللہ بن جعفر یتختم فی یمینہ وقال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتختم فی یمینہ ثم نقل عن البخاری انہ اصح شیء روی فی هذا الباب وجمع البغوی فی شرح السنة بانہ تختم اولا فی یمینہ ثم تختم فی یساره وکان ذلك اٰخر الامرین وقال ابن ابی حاتم سألت ابا زرعة عن اختلاف الاحادیث فی ذلك فقال لا یثبت هذا ولا هذا ولکن فی یمینہ اکثر هذا ملتقط من الفتح قال النووی اما التختم فی الید الیمنی او الیسری فقد جاء فیہ الحدیثان وهما صحیحان واما الفقهاء فقد اجمعوا علی جواز التختم فی الیمین وعلی جوازه فی الیسار ولا کراهة فی واحد منهما واختلفوا فی ایهما افضل فتختم کثیرون من السلف فی الیمین وکثیرون فی الیسار واستحب مالك الیسار وکره الیمین وفی مذهبنا وجهان لاصحابنا الصحیح ان الیمین افضل انتہی مختصرا قال العینی وسوی الفقیہ ابو اللیث فی شرح الجامع الصغیر بین الیمین والیسار وقال بعض اصحابنا هو الحق لاختلاف الروایات انتہی قال فی الدر ویجعلہ لبطن کفہ فی یده الیسری وقیل الیمنی ۱۲

لـه بفتح المیم ای قیامها ۱۲ ک ف لـه مر الحدیث مراراً فی النکاح ۱۲۔
لـه هو ابن حماد ۱۲ ع ـ عـه بالصرف وعدمہ والاصح الصرف موضع بالمدینة بقرب مسجد قبا ۱۲ ال عـه دون غیره من الاصابع . قس ع ویکره للرجل جعلہ فی الوسطی والتی تلیها واما المرأة فانها تتخذ خواتیم فی الاصابع ۱۲ نووی سـه هذا جمع للتعظیم اذ المراد انی اتخذت ۱۲ قس للـه ای لاجل ختم الکتاب الذی یکتب ویرسل ۱۲ قس هـه مصغر هو ابن اسماء بن عبید ۱۲ تق ۔

عن انس بن مٰلك ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتخذ خاتمًا من فضة ونقش فیه محمد رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال انی اتخذت خاتمًا من ورق ونقشت فیه محمد رسول الله فلا ینقش احد علی نقشه **باب** هل یجعل نقش الخاتم ثلثة اسطر **حدثنا** ۵۸۷۸ محمد بن عبد الله الانصاری قال حدثنی ابی عن ثمامة عن انس ان ابا بکر لما استخلف کتب له وکان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر قال ابو عبد الله ۵۸۷۹ وزادنی احمد قال حدثنا الانصاری قال حدثنی ابی عن ثمامة عن انس قال کان خاتم النبی صلی الله علیه وسلم فی یده وفی ید ابی بکر بعده وفی ید عمر بعد ابی بکر فلما کان عثمٰن جلس علی بئر اریس فاخرج الخاتم فجعل یعبث به فسقط قال فاختلفنا ثلثة ایام مع عثمٰن فنزح البئر فلم نجده **باب** الخاتم للنساء وکان علی عائشة خواتیم ذهب **حدثنا** ۵۸۸۰ ابو عاصم قال اخبرنا ابن جریج قال اخبرنا الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس شهدت العید مع النبی صلی الله علیه وسلم فصلی قبل الخطبة قال ابو عبد الله وزاد ابن وهب عن ابن جریج فاتی النساء فجعلن یلقین الفتخ والخواتیم فی ثوب بلال **باب** القلائد والسخاب للنساء یعنی قلادة من طیب وسك **حدثنا** ۵۸۸۱ محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن عدی بن ثابت عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال خرج النبی صلی الله علیه وسلم یوم عید فصلی رکعتین لم یصل قبل ولا بعد ثم اتی النساء فامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها **باب** استعارة القلائد **حدثنا** ۵۸۸۲ اسحٰق بن ابراهیم قال اخبرنا عبدة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت هلکت قلادة لاسماء فبعث النبی صلی الله علیه وسلم فی طلبها رجالا فحضرت الصلٰوة ولیسوا علی وضوء ولم یجدوا ماء فصلوا وهم علی غیر وضوء فذکروا ذلك للنبی صلی الله علیه وسلم فانزل الله آیة التیمم وزاد ابن نمیر عن هشام استعارت من اسماء **باب** القرط للنساء وقال ابن عباس امرهن النبی صلی الله علیه وسلم بالصدقة فرأیتهن یهوین الی اذانهن وحلوقهن **حدثنا** ۵۸۸۳ حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرنی عدی قال سمعت سعیدا عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی یوم العید رکعتین لم یصل قبلها ولا بعدها ثم اتی النساء ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقی قرطها **باب** السخاب للصبیان **حدثنا** ۵۸۸۴ اسحٰق بن ابراهیم الحنظلی قال اخبرنا یحیی بن آدم قال حدثنا ورقاء بن عمر عن عبید الله بن ابی یزید عن نافع بن جبیر عن ابی هریرة قال کنت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی سوق من اسواق المدینة فانصرف وانصرفت فقال این لکع ثلثا ادع الحسن بن علی فقام الحسن بن علی یمشی وفی عنقه السخاب فقال النبی صلی الله علیه وسلم بیده هکذا فقال الحسن بیده هکذا فالتزمه فقال اللهم انی احبه

ن ۱ انا اتخذت ن ۲ ینقش ن ۳ احد کنقش خاتمه ن ۴ تخفه ن ۵ قال ن ۶ قال ن ۷ فینزح ن ۷ فنزح ن ۸ الذهب ن ۹ قال ن ۱۰ فصلی ن ۱۱ مسك ن ۱۲ قبلها ولا بعدها ن ۱۳ ثنی ن ۱۴ حدثنا ن ۱۵ عز وجل ن ۱۶ عن ابیه عن عائشة ن ۱۷ عبید ن ۱۸ ثنی ن ۱۹ انبانا ن ۲۰ فا ن ۲۱ ای

۱ قوله والله سطر ظاهره انه لم یکن فیه زیادة علی ذلك وماروی فیه زیادة لا اله الا الله فهو شاذ مخالف للاحادیث الصحیحة وظاهره ایضا انه کان علی هذا الترتیب واما قول بعض الشیوخ ان کتابته کانت من اسفل الی فوق یعنی ان الجلالة فی اعلی الاسطر ومحمد فی اسفلها فلم ار التصریح بذلك فی شئ من الاحادیث بل روایة الاسمٰعیلی یخالف ظاهرها ذلك فانه قال فیها محمد سطر والسطر الثانی رسول والسطر الثالث الله قال ابن بطال وکان مالك یقول من شان الخلفاء والقضاة نقش اسمائهم فی خواتیمهم ولا باس بنقش ذکر الله علی الخاتم قال النووی وهو قول الجمهور. ملتقط من الفتح والعینی ۱۲ **۲** قوله الفتخ بفتح الفاء والفوقیة بعدها خاء معجمة جمع فتخة الحلق من الفضة لا فص فیها او هی التی تلبسها النساء فی الرجلین وقیل هی الخواتیم الکبار. قس ف ومر فی ص ۱۳۳ ج ۱ ۱۲ **۳** قوله والسخاب بکسر المهملة وبالمعجمة قلادة تتخذ من مسك او غیره لیس فیهما من الجوهر شئ والسك بضم المهملة وشدة الکاف طیب وقیل السخاب خیط ینظم فیه خرز. کرمانی ومر بیانه فی کتاب العیدین ۱۲ **۴** قوله وسك بضم المهملة والکاف المشددة طیب معروف مضاف الی غیره من الطیب ۱۲ قس. **۵** قوله وسخابها جمع سخب وهو قلادة من قرنفل ومسك وعود ونحوها من اخلاط الطیب یعمل علی هیئة السبحة ویجعل قلادة للصبیان والجواری. کذا فی المجمع والمقاصد ومر فی ص ۱۳۳ ج ۱ ۱۲ **۶** قوله باب القرط بضم القاف وسکون الراء بعدها طاء مهملة هو ما یحلی به الاذن ذهبا کان او فضة صرفا او مع لؤلؤ ویاقوت ونحوهما وتعلق غالبا فی شحمة الاذن ۱۲ فتح عینی **۷** قوله یهوین بفتح التحتیة قال العینی بضمها. قس قال الکرمانی وتبعه العینی هو من الاهواء وهو القصد الاشارة فان قلت الاشارة الی الاذان لقصد التصدق بالقرط فلماذا الاشارة الی الحلق قلت قد یکون لبعض نساء العرب شئ کالقلادة فی رقبتهن او یراد بها نفس القلادة التی فی الصدر المجاور للحلق ۱۲ **۸** قوله تلقی قرطها من الالقاء هو الرمی والطرح. ع وفیه المطابقة للترجمة والحدیث سبق فی ص ۱۳۳ ج ۱ فی کتاب العیدین ۱۲ **۹** قوله این لکع لابی ذر عن الحموی والمستملی ای لکع هو بضم اللام وفتح الکاف بعدها عین مهملة منصرفا من غیر تنوین ومعناه الصغیر کذا فی قس یعنی به الحسن بن علی رض قوله فقال النبی صلی الله علیه وسلم بیده هکذا ای باسطا یدیه کما هو

عادة من یرید المعانقة قوله انی احبه بلفظ المتکلم قوله فاحبه من الاحباب ای اجعله محبوبا قوله واحب بکسر الحاء وتشدید الموحدة. ک قس ومر الحدیث فی ص ۲۸۴ ج ۱ فی البیوع ۱۲

حل اللغات

السخاب بکسر المهملة وتخفیف الخاء. سك بضم المهملة وتشدید الکاف طیب معروف. عرعرة بفتح المهملتین واسکان الراء الاولی ۱۲. **ف** ابن المثنی بن عبد الله بن انس بن مالك ۱۲ ك ع **ثمامة** بضم المثلثة وخفة المیم ابن عبد الله ابن انس ۱۲ ك **له** ای کتب الخلیفة لانس وصورة المکتوب تقدمت فی کتاب الزکوٰة فی ص ۱۹۵ ج ۱ ۱۲ ك **له** وذلك ان تقرأ محمد بالتنوین ورسول بالتنوین وعدمه والله بالجر والرفع ۱۲ فما **عه** ای یحرکه ویدخله ویخرجه وذلك صورة صورة العبث ۱۲ ك **ماعه** ای فی الذهاب والرجوع والنزول الی البئر والطلوع منها ۱۲ ف **ماسه** قال بعض العلماء کان ذلك الخاتم کخاتم سلیمان من انه اذا فقده اختلط امر الملك علیه ۱۲ ك ف **ماللحه** قال ابن بطال الخاتم للنساء من جملة الحلی الذی ابیح لهن ۱۲ ف **ماصه** مراده ان الصلوٰة کانت قبل الخطبة لا بعدها وتمام الحدیث بهذا الاسناد فی کتاب العیدین ۱۲ ك **ماسه** جمع الفتخ بالتحریك الحلقة من الفضة لا فص فیها ۱۲ ك **مالحه** لابی ذر عن الکشمیهنی بمیم مکسورة وسکون المهملة وتخفیف الکاف ۱۲ قس **ماله** بفتح المهملتین واسکان الراء الاولی ۱۲ ك **عه** بضم المعجمة وسکون الراء ثم مهملة هی الحلقة الصغیرة من ذهب او فضة. ف تعلقها باذنها ۱۲ قس **عه** جمع قلادة وهی ما یعقد ویعلق بالعنق ۱۲ ع **سه** ای عائشة کما مر فی ص ۴۸ ج ۱ فی التیمم ۱۲ **لله** طرف من حدیث وصله المؤلف فی العیدین والاعتصام وغیرهما ۱۲ ف **صه** اخرجه الترمذی وقال العمل علیه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم وغیرهم وبه یقول الشافعی واحمد واسحٰق وقد رای طائفة من اهل العلم الصلوٰة بعدها وقبلها من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم وغیرهم والقول الاول اصح انتهی وعلیه الحنفیة کذا للاکثر وللنسفی باب اخراجهم وکذا عند الاسمٰعیلی وابی نعیم. ف کذا فی المنقول عنه والنسخ الاخر الموجودة ۱۲ **سه** هو خیط ینظم فیه خرز ویلبسه الصبیان والجواری وقیل قلادة تتخذ من قرنفل ونحوه. مجمع ومرقریبا ۱۲

فَاَحِبَّه واَحِبَّ من يُحِبُّه قال ابو هريرة فما كان اَحَدٌ اَحَبَّ اِلَيَّ من الحسن بن علي بعدَ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال **باب** ۶۱ المُتَشَبِّهِينَ بالنساء والمُتَشَبِّهَاتِ بالرجال **حدثني** ۵۸۸۵ محمد بن بشّار قال حدثنا غُنْدَر حدثنا شعبة عن قتادة عن عِكْرِمَة عن ابن عباس قال لعَنَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم المُتَشَبِّهِينَ من الرِّجال بالنساء والمتشبِّهاتِ من النساء بالرِّجال تابَعَه عَمرو قال اخبرنا شعبة **باب** ۶۲ اِخراجهم **حدثنا** ۵۸۸۶ مُعاذ بن فَضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس قال لعَنَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم المُخَنَّثِينَ من الرجال والمُتَرَجِّلات من النساء وقال اَخْرِجُوهم من بُيُوتِكم قال فاَخْرَجَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فُلانًا واَخْرَجَ عُمَرُ فُلانًا **حدثنا** ۵۸۸۷ مالك بن اسمٰعيل قال حدثنا زُهَير قال حدثنا هِشام بن عُروة ان عروة اخبره انّ زينب بنت ابي سلمة اَخبرَتْه ان امّ سَلَمَة اخبرتها انّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان عِندَها وفي البيت مُخَنَّثٌ فقال لعبد الله اخي امّ سلمة يا عبدَ الله ان فُتِحَ لكم غدًا الطائفُ فاِنّي اَدُلُّكَ على بنت غَيْلانَ فاِنّها تُقْبِلُ باَرْبَعٍ وتُدْبِرُ بِثَمانٍ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم لا يَدْخُلَنَّ هٰؤلاءِ عليكم **باب** ۶۳ قَصِّ الشارب وكان ابن عُمَرَ يُحْفِي شارِبَه حتى يُنْظَرَ الى بَياضِ الجِلْدِ ويَاْخُذُ هٰذَيْن يعني بين الشارب واللِّحْيَة **حدثنا** ۵۸۸۸ مَكّي بن ابراهيم عن حَنْظَلَة عن نافع قال اصحابنا عن المَكّي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من الفِطْرَة قصُّ الشارب **حدثنا** ۵۸۸۹ عليٌّ قال حدثنا سفيٰن قال الزهري حدثنا عن سعيد ابن المسيّب عن ابي هريرة روايةً الفِطْرَةُ خَمْسٌ او خمس من الفطرة الخِتانُ والاستحداد ونَتْفُ الابط وتقليم الاظفار وقصُّ الشارب **باب** ۶۴ تقليم الاَظفار **حدثنا** ۵۸۹۰ احمد بن ابي رجاء قال حدثنا اسحٰق بن سليمان قال سمعتُ حَنْظَلَة عن نافع عن

ن ۱ فاَحِبَّه ۲ ن ۲ ماقال ن ۳ المشبهون ن ۴ ثنا ن ۵ ۲ محمد بن جعفر ن ۶ رسول الله ن ۷ اخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ن ۸ له المترجلات ن ۹ فلانا ن ۱۰ اخبرنا ن ۱۱ ابنة ن ۱۲ فتح الله ن ۱۳ ابنة
ن ۱۴ قال ابو عبد الله تقبل باربع يعني اربع عكن بطنها فهي تُقبل بهن وقوله تدبر بثمان يعني اطراف هٰذه العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين حتى لحقت وانما قال بثمانٍ ولم يقل بثمانيةٍ وواحد الاطراف وهو ذكر لانه لم يقل بثمانية اطراف له ن ۱۵ عليكن ن ۱۶ ۲ يرى ن ۱۷ بياض الاباط

---

۱ قوله المتشبهين من الرجال بالنساء قال الطبري المعنى لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالرجال ولا العكس قلت وكذا الكلام في المشي واما هيئة اللباس فتختلف باختلاف عادة كل بلد فرب بلد لا يفترق زي نسائهم من رجالهم بالملبس لكن يمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار واما ذم التشبه بالكلام فالمخصوص بمن تعمد ذلك واما من كان ذلك من اصل خلقته فانما يؤمر بتكلف تركه والادمان على ذلك بالتدريج فان لم يفعل وتمادى دخله اللوم ولا سيما ان بدا منه ما يدل على الرضى به واخذ هذا واضح من لفظ المتشبهين واستدل لذلك الطبري بكونه صلى الله عليه وسلم لم يمنع المخنث الدخول على النساء حتى سمع منه الدقيقة في وصف المراة كما في الباب الذي يليه فمنعه حينئذ ۱۲ فتح **۲** قوله المخنثين من الرجال جمع المخنث هو بفتح نون وكسرها من يتشبه بهن سمي به لانكسار كلامه وقيل قياسه الكسر والمشهور فتحه في التشبه وقد يكون طبيعيا وقد يكون تكليفيا ومن الثاني لعن المخنثين كذا في مجمع البحار ۱۲ **۳** قوله فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا هو انجشة العبد الاسود الذي كان يتشبه بالنساء ولابي ذر والوقت فلانة بالتانيث قال الحافظ ابن حجر فان كان محفوظا فيكشف عن اسمها ۱۲ قس **۴** قوله مخنث هو الذي يشبه النساء في اقواله وافعاله وتارة يكون هذا خلقيا وتارة تكليفيا وهذا هو المذموم الملعون لا الاول واسم ذلك المخنث هيت بكسر الهاء واسكان التحتية وبالفوقية وقيل هنب بالنون والموحدة وكان عبد الله مولاه وعبد الله هو ابن ابي امية بتشديد التحتية المخزومي اخو ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وبنت غيلان بفتح المعجمة واسكان التحتية واسمها بادية هند الى هزة الثقفية وقيل بادنة من البدن ۱۲ ك **۵** قوله فانها تقبل باربع اي اربع عكن جمع عكنة وهي الطي الذي في البطن من السمن اي ان لها اربع عكن تقبل بهن من كل ناحية اثنان ولكل واحدة طرفان واذا ادبرت صارت الاطراف ثمانية وانما قال ثمان مع ان مميزه وهو الاطراف مذكر لانه اذا لم يكن المميز مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث كذا في الكرماني ۱۲ **۶** قوله لا يدخلن قال في الفتح بضم اوله وتشديد النون انتهى قال العيني هو ليس كذلك بل بفتح الياء والنون فيه مخففة ويروى مثقلة وهؤلاء فاعله انتهى قوله عليكن خطاب للنساء كذا للاكثر وهو الوجه وفي رواية المستملي والسرخسي بصيغة جمع المذكر ووجهه انه جمع مع النساء المخاطبات بذلك من يلوذ بهن من صبي ووصيف فجاز التغليب وانما امر باخراج من تعاطى ذلك من البيوت لئلا يفضي الامر بالتشبه الى تعاطي ذلك الامر المنكر. هذا كله من الفتح والعيني ومر الحديث مع بيانه في ص ۶۱۹ ج ۲ في غزوة الطائف ۱۲ **۷** قوله باب قص الشارب هذه الترجمة وما بعدها الى آخر كتاب اللباس لها تعلق باللباس من جهة الاشتراك في الزينة والمراد بالقص هنا قطع الشوارب وهو الشعر النابت على الشفة العليا من غير استيصال وكذا قص الظفر اخذ اعلاه من غير استيصال ۱۲ فتح **۸** قوله وكان ابن عمر كذا لابي ذر والنسفي وهو المعتمد ووقع للباقين وكان عمر وهو خطا فان المعروف عن عمر انه كان يوفر شواربه. فتح ع وفي اللمعات ذهب بعضهم بظاهر قوله احفوا الشوارب الى الاستيصال وحلقه وهو قول الكوفيين واهل الظواهر وكثير من السلف وخالفهم آخرون وقالوا الاحفاء بالاخذ حتى تبدو اطراف الشفة وهو المختار ويروى عن مالك حلقه مثلة ويؤدب فاعله وقد اشتهر عن ابي حنيفة انه ينبغي ان ياخذ من شاربه حتى يصير مثل الحاجب وندب بعض الحنفية توفير الشارب للغازي في دار الحرب لارهاب عدوه انتهى مختصرا ۱۲ **۹** قوله ياخذ هذين يعني طرفي الشفتين الذين هما بين الشارب واللحية وملتقاهما كما هو العادة عند قص في ان ينظف الزاويتان ايضا من الشعر ويحتمل ان يراد به طرفا العنفقة ۱۲ ك **۱۰** قوله من الفطرة اي السنة القديمة التي اختارها الانبياء عليهم السلام واتفقت عليها الشرائع فكانه امر جبلي فطروا عليه ۱۲ ك.

۱۱ قوله الفطرة خمس اي سنة الانبياء الذين امرنا ان نقتدي بهم فكانما فطرنا عليها كذا نقل عن اكثر العلماء. مرقاة قوله او خمس من الفطرة بالشك من الراوي ولفظ الخمس لا ينافي الزائد كما ورد في رواية مسلم وغيره عشر من الفطرة فدل على ان الحصر غير مراد لان مفهوم العدد ليس بحجة وقيل بل كان اعلم اولا بالخمس ثم اعلم بالزيادة وقيل بل الاختلاف في ذلك بحسب المقام فذكر في كل موضع اللائق بالمخاطبين وقيل اريد بالحصر المبالغة لتاكيد امر الخمس المذكورة كما حمل عليه الدين النصيحة والحج عرفة ونحو ذلك ۱۲ من ف ع **۱۲** قوله الختان بكسر المعجمة مصدر ختن اي قطع والمراد هنا قطع الجلدة التي تغطي الحشفة قوله والاستحداد بالحاء المهملة استفعال من الحديد والمراد به استعمال الموسى في حلق الشعر من مكان مخصوص من الجسد اي العانة قوله ونتف الابط بسكون الباء وكسرها باطن المنكب ويقال بالفارسية بغل قال الطيبي نتف الابط سنة وتحصل بالحلق والنورة لاسيما من يولمه النتف ۱۲ المعات ف قس **۱۳** قوله تقليم الاظفار تفعيل من القلم وهو القطع والاظفار جمع ظفر بضم الظاء والفاء وسكونها وحكي كسر الظاء ويستحب الاستيفاء في ازالتها بحيث لا يحصل الضرر على الاصبع ولم يثبت في ترتيب الاصابع عند القص شيء من الاحاديث لكن ذكر النووي في شرح مسلم انه يستحب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي اليسرى البداءة بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام ويبدأ في الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفي اليسرى بابهامها الى الخنصر ولم يذكر للاستحباب مستندا كذا في الفتح والعيني وذكر الغزالي في الاحياء انه يبدأ بمسبحة اليمنى الى الخنصر ثم بخنصر اليسرى الى الابهام ويختم بابهام اليمنى وذكر له وجها وجيها وقال في الدرر روي عنه صلى الله عليه وسلم من قلم اظفاره مخالفا لم تر مد عينه ابدا يعني كقول علي رض قلموا اظفاركم بالسنة والادب يمينها خوابس يسارها اوخسب ۱۲

ع في اللباس والزينة كالمقانع والاساور والقرط ۱۲ قس **له** يجيء تفسيرها في حديث الباب ۱۲ **لعه** اي المتكلفات في الرجولية المتشبهات بالرجال في حمل السيف والرمح ونحو ذلك ۱۲ عيني ك **ماعه** لم اقف في شيء من الروايات على تسمية الذي اخرجه عمر ۱۲ ف **ماعه** من الاحفاء وهو الاستقصاء في اخذ الشارب ۱۲ ك **ماسه** كذا للجميع والمعنى ان شيخه المكي حدثه عن حنظلة عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر ابن عمر في السند وحدث به غير البخاري عن مكي موصولا بذكر ابن عمر وهو المراد بقول البخاري قال اصحابنا هذا هو المعتمد ۱۲ فتح الباري **مالله** من تقديم الراوي على الصيغة وهو شائع ۱۲ ف **ماه** اي عن النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲ ك ف ع.

ع المراد بالفاء الخنصر وبالواو الوسطى فقس على هذا ۱۲.

ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من الفطرۃ حلق العانۃ[1] وتقلیم الاظفار وقص الشارب ٥٨٩١ حدثنا احمد بن یونس قال حدثنا ابراھیم بن سعد قال حدثنا ابن شہاب عن سعید بن المسیب عن ابی ھریرۃ قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول الفطرۃ خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقلیم الاظفار ونتف الابط ٥٨٩٢ حدثنا محمد بن منہال قال حدثنا یزید بن زریع حدثنا عمر بن محمد بن زید عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال خالفوا المشرکین[2] وفروا اللحی[3] واحفوا الشوارب وکان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض علی لحیتہ فما فضل[4] اخذہ باب اعفاء اللحی عفوا کثروا وکثرت اموالھم ٥٨٩٣ حدثنا محمد قال اخبرنا عبدۃ قال اخبرنا عبید اللہ بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انھکوا[5] الشوارب واعفوا اللحی باب ما یذکر فی الشیب ٥٨٩٤ حدثنا معلی بن اسد قال حدثنا وھیب عن ایوب عن محمد بن سیرین قال سألت انسا اخضب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لم یبلغ الشیب[6] الا قلیلا ٥٨٩٥ حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ثابت قال سئل انس عن خضاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال انہ لم یبلغ ما یخضب لو شئت ان اعد شمطاتہ فی لحیتہ ٥٨٩٦ حدثنا ملک بن اسمعیل قال حدثنا اسرائیل عن عثمن بن عبد اللہ بن موھب قال ارسلنی اھلی الی ام سلمۃ بقدح من ماء وقبض اسرائیل ثلث اصابع[7] من قصۃ فیہ شعر من شعر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان اذا اصاب الانسان عین او شیء بعث الیھا مخضبۃ فاطلعت فی الجلجل فرایت شعرات حمرا ٥٨٩٧ حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا سلام عن عثمن ابن عبد اللہ بن موھب قال دخلت علی ام سلمۃ فاخرجت الینا شعرا من شعر النبی صلی اللہ علیہ وسلم مخضوبا[8] ٥٨٩٨ وقال لنا ابو نعیم حدثنا نصیر بن ابی الاشعث عن ابن موھب ان ام سلمۃ ارتہ شعر النبی صلی اللہ علیہ وسلم احمر باب الخضاب ٥٨٩٩ حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفین حدثنا الزھری عن ابی سلمۃ وسلیمن بن یسار عن ابی ھریرۃ قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان الیھود والنصاری لا یصبغون فخالفوھم[9] باب الجعد ٥٩٠٠ حدثنا اسمعیل قال حدثنی ملک عن ربیعۃ بن ابی عبد الرحمن عن انس بن ملک انہ سمعہ یقول کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس بالطویل البائن ولا بالقصیر ولیس بالابیض الامھق[10] ولیس بالادم ولیس بالجعد القطط ولا بالسبط[11] بعثہ اللہ علی رأس اربعین سنۃ فاقام بمکۃ عشر سنین وبالمدینۃ عشر سنین وتوفاہ اللہ[12]

---

۱ قولہ حلق العانۃ قال النووی المراد بالعانۃ الشعر الذی فوق ذکر الرجل وحوالیہ وکذلک الشعر الذی فوق فرج المرأۃ ونقل عن ابی العباس ابن سریج انہ الشعر النابت حول حلقۃ لیحصل من مجموع ہذا استحباب حلق جمیع ما علی القبل والدبر وما حولہما قال وذکر الحلق لانہ الاغلب والا فیجوز الازالۃ بالنورۃ والنتف وغیرہما ١٢ فتح ۲ قولہ خالفوا المشرکین فی حدیث ابی ہریرۃ خالفوا المجوس وہو المراد فی حدیث ابن عمر فانہم کانوا یقصون لحاہم ومنہم من کان یحلقہا ١٢ ف ع ۳ قولہ وفروا اللحی بتشدید الفاء امر من التوفیر ای اترکوہا موفرۃ واللحی بکسر اللام وتضم بالقصر والمد جمع لحیۃ بالکسر فقط وہی اسم لما نبت علی العارضین والذقن ١٢ ف ع قس ۴ قولہ فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمۃ ویجوز کسرہا ای ما زاد علی القبضۃ اخذہ بالقص ونحوہ وروی مثل ذلک عن ابی ہریرۃ وفعل عمر رض برجل وعن الحسن البصری انہ یوخذ من طولہا وعرضہا ما لم یفحش وحملوا النہی علی منع ما کانت الاعاجم تفعل من قصہا وتخفیفہا وقال عطاء ان الرجل لو ترک لحیتہ لا یتعرض لہا حتی افحش طولہا وعرضہا لعرض نفسہ لمن یسخر بہ وقال النووی والمختار عدم التعرض لہا بتقصیر ولا غیرہ کذا فی القسطلانی وفی الفتح قال الطبری ذہب قوم الی ظاہر الحدیث فکرہوا تناول شیء من اللحیۃ من طولہا وعرضہا وقال قوم اذا زاد علی القبضۃ یوخذ الزائد انتہی تمسکا بفعل عمر وابن عمر وابی ہریرۃ وبما روی الترمذی عن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یاخذ من لحیتہ من طولہا ومن عرضہا. انتہی وذکرتہ ابسط من ہذا فی حاشیۃ الترمذی المطبوع فی مطبعنا الاحمدی فی ص ١٢٥٦٥ فلینظر ثمہ واللہ اعلم ١٢ ۵ قولہ انہکوا الشوارب ای بالغوا فی القص والنہک المبالغۃ فان قلت اذا کان الاعفاء مامورا بہ فلم اخذ ابن عمر من لحیتہ وہو راوی الحدیث قلت لعلہ خصص بالحج وان المنہی ہو قصہا کفعل الاعاجم ١٢ ک ع ۶ قولہ لم یبلغ الشیب الا قلیلا قیل تسع عشرۃ شعرۃ بیضاء وقیل عشرون وقیل خمس عشرۃ وقیل سبع عشرۃ او ثمان عشرۃ. قس وحاصل الجواب مل ما ہو الظاہر لم یخضب لان العادۃ ان القلیل من الشعر الابیض لا یبادر الی خضابہ ١٢ اخیرو فتح ۷ قولہ ثلث اصابع فیہ اشارۃ الی صغر القدح او عبارۃ عن عدد تعداد وسال عثمان الی ام سلمۃ قولہ من فضۃ ان کان بالفاء والمعجمۃ فہو بیان لجنس القدح وان کان بالقاف والمہملۃ فہو من صفۃ الشعر علی ما فی الترکیب من تقلق ای ارسلونی بقدح من ماء بسبب قصۃ فیہا شعر وہذا بناء علی ان ہذہ اللفظۃ محفوظۃ بالقاف والصاد المہملۃ قال ابن دحیۃ وقع لاکثر الرواۃ بالقاف والمہملۃ والصحیح عند المتقنین بالفاء والمعجمۃ کذا فی الفتح والمخضب بکسر المیم نوع من الظروف والجلجل شیء یتخذ من الفضۃ او الصفر او النحاس. ک خ قال القسطلانی والحاصل من معنی الحدیث انہ کان عند ام سلمۃ شعرات من شعر النبی صلی اللہ علیہ وسلم حمر فی شیء یشبہ الجلجل وکان الناس یستشفون بہا من المرض فتارۃ یجعلونہا فی قدح من ماء ویشربونہ وتارۃ فی اجانۃ من الماء فیجلسون فی الذی فیہ الجلجل الذی فیہ شعرہ الشریف انتہی ١٢ ۸ قولہ مخضوبا ای بالحناء ونحوہ فان قلت قال انس لم یبلغ ما یخضب فما التلفیق بینہما قلت غرضہ انہ لم یبلغ الشیب الکامل ویحتمل ان تلک الشعرات تغیرت بعدہ صلی اللہ علیہ وسلم لکثرۃ شیب ام سلمۃ لہا اکراما لان کثرۃ الطیب یزیل السواد. قال القاضی اختلف فی خضابہ فمنعہ الاکثرون منہم انس واثبتہ بعضہم لحدیث ام سلمۃ وابن عمر انہ رای النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصبغ بالصفرۃ وجمع بینہما بان ذلک کان طیبا وظنہ من راٰہ مصبغا. ع والمختار انہ صبغ فی وقت وترکہ فی معظم الاوقات المثبت اخبر عنہ والنافی نفی الکثرۃ. مجمع وفی اللمعات والصحیح عند المحدثین انہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یخضب واللہ اعلم ١٢ ۹ قولہ فخالفوہم واصبغوا شیب لحاکم بالصفرۃ والحمرۃ وفی السنن وصححہ الترمذی ان احسن ما غیرتم بہ الشیب الحناء والکتم وہو یحتمل ان یکون علی التعاقب او الجمع لانہما یخرج بالصبغ بین السواد والحمرۃ واما الصبغ بالاسود البحت فممنوع ١٢ قس ۱۰ قولہ الامہق ہو الذی یضرب بیاضہ الی الزرقۃ وقیل ہو الکریہ البیاض کلون الجص یعنی کان نیر البیاض ١٢ ک ۱۱ قولہ بالسبط بکسر الموحدۃ وفتحہا وسکونہا الذی یسترسل شعرہ فلا یتکسر فیہ لغلظ. ک مر بیانہ فی ص ١٢٦٢٨ فی المناقب ١٢ ۱۲ قولہ توفاہ اللہ علی رأس ستین سنۃ وعند مسلم من وجہ آخر عن انس انہ صلی اللہ علیہ وسلم عاش ثلثا وستین وہو موافق لحدیث عائشۃ وہو قول الجمہور وجمع بینہ وبین حدیث الباب بالغاء الکسر. قس ومر فی ص ١٢٣ ج ٢ ١٢.

ع امر من الاحفاء وہو الاستقصاء من القص وقد مر عن قریب ١٢ ع عـہ اشار الی تفسیر قولہ تعم عفوا بمعنی کثروا ولیس ہذا فی بعض النسخ ١٢ ع ک ـبـہ یعرف منہ المبہم فی الروایۃ التی بعدہا ١٢ ف للحـہ بفتحات ای الشعرات البیض التی کانت تجاوز غیرہا من الشعر الاسود. قس والشمط بیاض یخالط السواد. ک وجواب لو فی قولہ لو شئت محذوف والتقدیر لعددتہا وذلک مما یدل علی قلتہا ١٢ ف ـصـہ بالقاف ومہملۃ ما اقبل علی الجبہۃ من شعر الرأس ١٢ مجمع ـسـہ بتشدید اللام ہو ابن ابی مطیع وقیل ہو ابن مسکین والاول ہو الاصوب ١٢ ف ع ک ـلحـہ ای تغیر لون شیب الرأس واللحیۃ ١٢ ف ـلـہ ہو الذی یتجعد کشعور السودان ١٢ ف ـلحـہ ای المفرط المتجاوز حدہ ١٢ ک مار ای شدید الجعودۃ ١٢ ک.

(قولہ باب ما یذکر فی الشیب) فیہ من قصۃ فیہا شعر ای ارسلونی لاجل قصۃ کان فی تلک القصۃ شعر من شعر النبی صلی اللہ علیہ وسلم ای لاجل ان تغسل تلک القصۃ فی ذلک القدح تبرکا بشعرہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وقولہ بعث الیہا مخضبہ ای بعث ذلک الانسان مخضبہ الی ام سلمۃ ای ظرفا من ظروف الماء لتغسل الشعر فیہ اھ سندی

علی رأس ستین سنة ولیس فی رأسه ولحیته عشرون شعرة بیضاء ۵۹۰۱ حدثنا مالك بن اسمٰعیل قال حدثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق
قال سمعت البراء یقول ما رأیت احدا احسن فی حلة حمراء من النبی صلی الله علیه وسلم قال بعض اصحابی عن مالك ان جمته
لتضرب قریبا من منکبیه قال ابو اسحٰق سمعته یحدثه غیر مرة ما حدث به قط الا ضحك قال شعبة شعره یبلغ شحمة اذنیه ۵۹۰۲ حدثنا
عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اراني اللیلة عند الکعبة
فرأیت رجلا ادم کاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة کاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها فهی تقطر ماء متکئا علی
رجلین او علی عواتق رجلین یطوف بالبیت فسألت من هذا فقیل المسیح ابن مریم واذا انا برجل جعد قطط اعور العین الیمنی
کانها عنبة طافیة فسألت من هذا فقیل المسیح الدجال ۵۹۰۳ حدثنا اسحٰق قال اخبرنا حبان قال حدثنا همام حدثنا قتادة قال
حدثنا انس ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یضرب شعره منکبیه ۵۹۰۴ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا همام عن قتادة عن
انس کان یضرب شعر النبی صلی الله علیه وسلم منکبیه ۵۹۰۵ حدثنی عمرو بن علی قال حدثنا وهب بن جریر قال حدثنا ابی عن
قتادة قال سألت انس بن مالك عن شعر رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال کان شعر رسول الله صلی الله علیه وسلم رجلا لیس بالسبط ولا الجعد
بین اذنیه وعاتقه ۵۹۰۶ حدثنا مسلم حدثنا جریر عن قتادة عن انس کان النبی صلی الله علیه وسلم ضخم الیدین لم ار بعده مثله وکان
شعر النبی صلی الله علیه وسلم رجلا لا جعد ولا سبط ۵۹۰۷ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا جریر بن حازم عن قتادة عن انس کان النبی
صلی الله علیه وسلم ضخم الراس والقدمین لم ار قبله ولا بعده مثله وکان بسط الکفین ۵۹۰۸ ۵۹۰۹ حدثنی عمرو بن علی حدثنا معاذ بن
هانئ قال حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس بن مالك او عن رجل عن ابی هریرة کان النبی صلی الله علیه وسلم ضخم القدمین
حسن الوجه لم ار بعده مثله ۵۹۱۰ وقال هشام عن معمر عن قتادة عن انس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم شثن القدمین والکفین
۵۹۱۱ ۵۹۱۲ وقال ابو هلال حدثنا قتادة عن انس او جابر بن عبد الله کان النبی صلی الله علیه وسلم ضخم الکفین والقدمین لم ار بعده شبها له
۵۹۱۳ حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنی ابن ابی عدی عن ابن عون عن مجاهد کنا عند ابن عباس فذکروا الدجال فقال انه قال مکتوب
بین عینیه کافر وقال ابن عباس لم اسمعه قال ذاك ولکنه قال اما ابراهیم فانظروا الی صاحبکم واما موسی فرجل ادم جعد علی

رسول الله ۱ ن ۔ منکبیه ۲ ن ۔ یحدثه ۳ ن ۔ تابعه ۴ ن ۔ اذنه ۵ ن ه ۔ انبانا ۶ ن ۔ عن ۷ ۔ ثنا ۸ ن ۔ ثنی ۹ ن ۔ ۲ قال ۱۰ ن ۔ انسا ۱۱ ن ۔ رجل ۱۲ ن ۔ وعاتقه ۱۳ ن ۔ ۳ بن حازم ۱۴ ن ۔ ۲ قال ۱۵ ن ۔ رجل ۱۶ ن ۔ لا جعد اولا سبطا ۱۷ ن ۔ ۲ قال ۱۸ ن
الیدین والقدمین حسن الوجه ۱۹ ن ۔ بعده ولا قبله ۲۰ ن ۔ سبط ۲۱ ن ۔ بسیط ۲۱ ن ۔ ثنا ۲۲ ن ۔ ۲ قال ۲۳ ن ۔ شثن ۲۴ ن ۔ الکفین والقدمین ۲۵ ن ۔ شبیها ۲۶ ن ۔ ثنی ۲۷ ن ۔ ۲ قال ۲۸ ن ۔ فقالوا ۲۹ ن ۔ ذلك ۳۰ ن

---

۱ قوله ان جمته بضم الجیم وتشدید المیم قوله لتضرب قریبا من منکبیه وفی روایة شعبة المعلقة عقب هذا شعره یبلغ شحمة وقد تقدم فی المناقب ما یجمع الروایتین ولفظه له شعر یبلغ شحمة اذنیه الی منکبیه وحاصله ان الطویل منه یصل الی المنکبین وغیره الی شحمة الاذن و المراد ببعض اصحابی الذی ابهم یعقوب بن سفیان ۱۲ ف ۲ قوله شعبة کذا لابی ذر والنسفی ولغیرهما تابعه شعبة وقد وصله المؤلف فی باب صفة النبی صلی الله علیه وسلم من طریق شعبة عن ابی اسحٰق عن البراء ف قال فی المجمع ووجه اختلاف الروایات فی قدر شعره اختلاف الاوقات فاذا غفل عن تقصیرها بلغت المنکب واذا قصرها کانت الی انصاف الاذنین ونحو ذلك انتهی ۱۲ ۳ قوله لمة بکسر اللام الشعر الذی الم الی المنکبین والوفرة ما نزل الی شحمة الاذن والجمة الی المنکب قوله رجلها ای سرحها ومشطها ۱۲ ک ۴ قوله طافئة هذه الراویة وردی بالهمزة وعدمها فالمهموزة هی ذاهبة الضوء وغیر المهموزة هی النابتة البارزة المرتفعة فان قلت قد ثبت انه لا یدخل مکة قلت لا یدخل علی سبیل الغلبة وعند ظهور شوکته وزمان خروجه او المراد بقوله لا یدخل ان بعد هذه الرؤیا لا یدخلها مع انه لیس فی الحدیث التصریح بانه رآه بمکة کذا فی الکرمانی قال فی الفتح وغلط من استدل بهذا الحدیث علی ان الدجال یدخل مکة اذ لا یلزم من کون النبی صلی الله علیه وسلم رآه فی المنام بمکة انه دخلها حقیقة ولو سلم انه رآه فی زمانه صلی الله علیه وسلم فلا یلزم ان یدخلها بعد ذلك اذا خرج فی آخر الزمان ۱۲ ۵ قوله رجلا بفتح الراء وکسر الجیم هو الذی بین الجعودة والسبوطة فالمذکور بعده کالتفسیر له ۱۲ ک ع ۶ قوله وکان بسط الکفین ای بسوطتهما خلقة وصورة وقیل ای باسطهما بالعطاء والاول انسب بالمقام وفی بعضها بسیط بوزن فعیل وفی بعضها بسط بکسر الموحدة فقیل هو بمعنی المبسوط کالطحن بمعنی المطحون قال الجوهری ید بسط ای مطلقة وفی قراءة عبد الله بل یداه بسطان کذا فی الکرمانی قال القسطلانی ولابی ذر عن الحموی والمستملی سبط بتقدیم السین علی الموحدة وهو موافق لوصفها باللین لکن نسب هذه الروایة فی الفتح للکشمیهنی انتهی ۱۲ ۷ قوله او عن رجل صار بهذا التردید روایة عن المجهول فان قلت لفظ عن ابی هریرة متعلق برجل فقط او بانس ایضا قلت الظاهر انه بالرجل وحده اذ انس کان خادما له صلعم ملازما له وهو اعلم بصفاته من غیره فیبعد انه یروی صفته عن رجل عن صحابی آخر هو اقل ملازمة منه قاله الکرمانی وکلامه الاخیر لا یحتمله السیاق اصلا والحق ان التردد فیه من معاذ بن هانئ بل حدثه به همام عن قتادة عن انس او عن قتادة عن رجل عن ابی هریرة وبهذا جزم

ابو مسعود والحمیدی وغیرهم من الحفاظ وهذه الزیادة لا تاثیر لها فی صحة الحدیث لان الذین جزموا بکون الحدیث عن قتادة عن انس اضبط واتقن من معاذ بن هانئ وهم حبان بن هلال وموسی بن اسمٰعیل کما هنا وکذا جریر بن حازم کما مضی ومعمر کما سیاتی حیث جزموا به عن قتادة عن انس ۱۲ فتح الباری. ۸ قوله شثن الکفین بفتح الشین المعجمة وسکون المثلثة وبکسرها بعدها نون ای غلیظ الاصابع والراحة قال ابن بطال کانت کفه صلی الله علیه وسلم ممتلئة لحما غیر انها مع ضخامتها کانت لینة کما فی حدیث انس ما مسست حریرا الین من کفه صلی الله علیه وسلم قال واما قول الاصمعی الشثن غلظ الکف مع خشونتها فلم یوافق علی تفسیره بالخشونة والذی فسره به الخلیل وابو عبید اولی وقد نقل ابن خالویه ان الاصمعی لما فسر الشثن بما مضی قیل له انه ورد فی صفة النبی صلی الله علیه وسلم فآلی علی نفسه انه لا یفسر شیئا فی الحدیث انتهی والتحقیق فی الشثن انه الغلظ من غیر قید قصر ولا خشونة کذا فی الفتح ۱۲ ۹ قوله الی صاحبکم المراد به سیدنا محمد صلی الله علیه وسلم انه شبیه بابراهیم صلوات الله علیه وسلامه ۱۲ قس

حل اللغات

الجعد هو المنقبض من الشعر. ادم بالمد اسمر. لمة شعر جاوز شحمة الاذنین. قطط شدید الجعودة طافئة بارزة. شثن الکفین ای غلیظ الاصابع والراحة ۱۲.

ع وفی حدیث الهیثم عند الطبرانی ثلثون شعرة وسنده ضعیف والمعتمد انهن دون العشرین ۱۲ ف ع ازار ورداء من برود الیمن منسوجان بخطوط حمر ۱۲ س یحتمل ان شعبة قال ذلك نقلا عن ابی اسحٰق لانه شیخه ۱۲ ک للمه بکسر اللام وتشدید المیم شعر جاوز شحمة الاذن والم بالمنکبین ۱۲ قس ه من المار الذی سرحها به او استعارة کنی بها عن مزید النظافة واللطافة ۱۲ قس ه سمی به لانه یمسح الارض ای یقطعها وقیل الاعور یسمی مسیحا واما تسمیة عیسی بالمسیح لانه یمسح الاکمه والابرص فیبرأ ۱۲ ک ه قال الغسانی لعله ابن منصور وقیل ابن راهویه ۱۲ ع ه بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن هلال الباهلی ۱۲ ک ه الاختلاف فی قدر الشعر کان باعتبار الاوقات والاحوال ۱۲ ک ماره یحتمل ان یکون هو سعید بن المسیب ۱۲ ف ماه هو مدح فی الرجال وذم فی النساء ۱۲ تن ماه هو ابن یوسف هذا التعلیق وصله الاسمٰعیلی ۱۲ ف

جَعْدٌ آدَمُ مخطوم بخُلْبَةٍ كَاَنِّیْ اَنْظُرُ اِلَيْهِ اِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي **بَابُ** التَّلْبِيْدِ **حَدَّثَنَا** (٥٩١٤) ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول مَنْ ضَفَّرَ فَلْيَحْلِقْ وَلَا تَشَبَّهُوْا بِالتَّلْبِيْدِ وكان ابن عمر يقول لقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم مُلَبِّدًا **حَدَّثَنَا** (٥٩١٥) حبان بن موسى واحمد بن محمد قالا اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهِلُّ مُلَبِّدًا يقول لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ اِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ لَا يَزِيْدُ عَلٰى هٰؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ **حَدَّثَنَا** (٥٩١٦) اسمٰعيل حدثني مالك عن نافع عن عبد الله ابن عُمَر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلتُ يا رسول الله ما شأن الناس حَلُّوا بِعُمْرَةٍ ولم تَحْلِلْ انت من عُمْرَتِكَ قال اِنِّيْ لَبَّدْتُ رَأْسِيْ وَقَلَّدْتُ هَدْيِيْ فَلَا اَحِلُّ حَتّٰى اَنْحَرَ **بَابُ** الْفَرْقِ **حَدَّثَنَا** (٥٩١٧) احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن عُبَيْدِ اللّٰه عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ مُوَافَقَةَ اهل الكتاب فيما لم يُؤْمَرْ فيه وكان اهلُ الكتاب يَسْدِلُوْنَ اشعارهم وكان المشركون يَفْرُقُوْنَ رُؤُوْسَهُمْ فسَدَلَ النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فَرَقَ بعدُ **حَدَّثَنَا** (٥٩١٨) ابو الوليد وعبد الله بن رجاء قالا حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كَاَنِّيْ اَنْظُرُ اِلٰى وَبِيْصِ الطِّيْبِ فِيْ مَفَارِقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وهو مُحْرِمٌ قال عبد الله فِيْ مَفْرِقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم **بَابُ** الذَّوَائِبِ **حَدَّثَنَا** (٥٩١٩) علي بن عبد الله قال حدثنا الفضل بن عنبسة قال اخبرنا هُشَيْمٌ قال اخبرنا ابو بشر ح وحدثنا قتيبة قال حدثنا هُشَيْمٌ عن ابي بشر عن سعيد بن جُبَيْرٍ عن ابن عباس قال بِتُّ ليلةً عند ميمونة بنت الحارث خالتي وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقُمْتُ عن يَسَارِهٖ قال فَاَخَذَ بِذُؤَابَتِيْ فَجَعَلَنِيْ عَنْ يَمِيْنِهٖ **حَدَّثَنَا** عمرو بن محمد قال اخبرنا هُشَيْمٌ قال اخبرنا ابو بشر بهذا وقال بِذُؤَابَتِيْ اَوْ قال بِرَأْسِيْ **بَابُ** الْقَزَعِ **حَدَّثَنِيْ** (٥٩٢٠) محمد قال اخبرني مَخْلَدٌ قال اخبرني ابن جُرَيْجٍ قال اخبرني عُبَيْدُ الله بن حَفْصٍ اَنَّ عمر بن نافع اخبره عن نافع مولى عبد الله اَنَّهٗ سمع ابن عُمَر يقول سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهٰى عَنِ الْقَزَعِ قال عُبَيْدُ الله قلتُ وما القزع فاشار الينا عبيد الله قال اذا حُلِقَ الصَّبِيُّ تُرِكَ هٰهُنَا شَعَرٌ وَهٰهُنَا وَهٰهُنَا فاشار لنا عُبَيْدُ الله الى ناصيته وجانبي رأسه قيل لعُبَيْدِ الله فالجارية والغُلَامُ قال لا ادري هٰكذا قال الصبي قال

۱؎ قوله بخلبة بضمتين وبضم المعجمة وسكون اللام هي كل حبل اجيد فتله من ليف او قنب او غير ذٰلك وقيل ليف المقل. ك ومر في ص ۱۲۵۹ في كتاب الانبياء ۱۲ ۲؎ قوله كاني انظر اليه اي رؤيا حقيقة بان جعل لروحه مثالا والانبياء عند ربهم يرزقون. قس قوله اذا انحدر كلمة اذ المجرد الظرفية فيها قال الخطابي فيه ان موسٰى عليه السلام حج البيت خلاف ما يزعم اليهود ۱۲ ك ۳؎ قوله من ضفر بالمعجمة والفاء نسج الشعر يفاد منه الضفيرة قوله لا تشبهوا بالتلبيد اي لا تضفروا شعركم كالملبدين فانه مكروه في غير الاحرام مندوب فيه ۱۲ ك ۴؎ قوله وكان ابن عمر يقول الخ ظاهره ان ابن عمر فهم من ابيه انه كان ان ترك التلبيد اولى فاخبر هو انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله قس ع ومر الحديث في ص ۱۲۹۲ في كتاب الحج ۱۲ ۵؎ قوله ان الحمد بكسر الهمزة على الاستيناف وقد تفتح على التعليل والاول اجود لانه يقتضي ان تكون الاجابة مطلقة غير معلل وان الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكانه يقول اجبتك بهذا السبب والاول اعم فهو اكثر فائدة والنعمة بالنصب ويجوز الرفع على الابتداء والخبر محذوف اي ان الحمد والنعمة مستقر لك كذا في القسطلاني قال العيني وجه ايراد هذا الباب هنا من حيث ان الابواب الستة التي قبل هذا الباب كلها في احوال الشعر وتلبيد الشعر ايضا من جملتها انتهى ومر الحديث في ص ۱۲۹۲ في الحج ۱۲ ۶؎ قوله قلدت هدي تقليد البدن ان يجعل في رقابها شيء كالقلادة من لحاء الشجر او غيره ليعلم انها هدي والهدي ما يهدى الى الكعبة من النعم لتنحر. بمع ومر الحديث في ص ۱۲۳۲ في الحج ۱۲ ۷؎ قوله يسدلون بضم الدال وكسرها من سدل ثوبه اذا ارخاه وشعره منسدل ضد المنفرق لان السدل يستلزم عدم الفرق وبالعكس قيل لم سدل اولا ثم فرق ثانيا اجيب بانه كان يجب موافقتهم فيما لم يؤمر به فسدل موافقة لهم ثم لما امر بالفرق فرق ۱۲ ك ع ۸؎ قوله يفرقون بسكون الفاء وضم الراء وقد شددها بعضهم من التفريق حكاه عياض قال والاول اشهر وكذا في قوله ثم فرق الاشهر فيه التخفيف والحكمة في محبة موافقتهم انهم يتمسكون بالشريعة في الجملة فكان يحب موافقتهم ليتالفهم ثم لما امر بالفرق استمر عليه الحال وادعى بعضهم النسخ وليس بصحيح لانه لو كان السدل منسوخا لصار اليه الصحابة او اكثرهم والمنقول عنهم ان منهم من كان يفرق ومنهم من كان يسدل لم يعب بعضهم على بعض وقد جاء انه كان للنبي صلعم لمة فان انفرقت فرقها والا تركها والصحيح ان الفرق مستحب لا واجب وهو قول الجمهور وبه قال مالك قال النووي الصحيح المختار جواز السدل والفرق وان الفرق افضل كذا في العيني ۱۲ ۹؎ قوله في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكسر الراء وعكسه مكان انقسام الشعر من الجبين الى دارة وسط الرأس **فائدة** الامور التي وافق صلى الله عليه وسلم فيها اهل الكتاب ثم خالفهم السدل ثم الفرق وترك صبغ الشعر ثم فعله وصوم عاشوراء ثم خالفهم بصوم يوم قبله او بعده واستقبال بيت المقدس ثم الكعبة وترك مخالطة الحائض ثم المخالطة بكل شيء الا الجماع وصوم الجمعة ثم النهي عنه والقيام للجنازة ثم تركه كذا ذكره السيوطي في التوشيح ۱۲ ۱۰؎ قوله باب القزع اي هذا باب في بيان حكم القزع بفتح القاف والزاء وبالعين المهملة وهو جمع قزعة وهي القطعة من السحاب وسمي شعر الرأس اذا حلق بعضه وترك بعضه

انبانا ۱ ۲ بن عبد الله ۳ حدثنا ۴ انبانا ۵ حدثنا ۶ انبانا ۷ اورأسی ۸ ثنا ۹ لنا ۱۰ شعرة

قزعا تشبيها بالسحاب المتفرق ۱۲ ف ع ۱۱؎ قوله قلت وما القزع الخ قال الكرماني فان قلت ما حاصل هذا الكلام قلت حاصله ان عبيد الله قال قلت لشيخي عمر بن نافع ما معنى القزع فقال هو اذا حلق رأس الصبي يترك هنا شعر وههنا شعر فاشار عبيد الله الى ناصيته وطرفي رأسه يعني فسر لفظة ههنا الاولى بالناصية ولفظة الثانية والثالثة بجانبيها فقيل لعبيد الله فالجارية والغلام سواء في ذٰلك فقال عبيد الله لا ادري ذٰلك لكن الذي قال هو لفظ الصبي ولا شك انه ظاهر في الغلام ويحتمل ان يقال انه قيل يستوي فيه المذكر والمؤنث او هو للذات الذي له الصبا فقال عبيد الله وعاودت عمر فيه فقال اما حلق القصة وشعر القفا للغلام خاصة فلا بأس بهما ولكن القزع غير ذٰلك انتهى وسيجيء بعض بيانه بعد ۱۲ ۱۲؎ قوله فاشار لنا عبيد الله هذا الثاني تفسير لاشارة الاول قيل يحتمل ان يكون القائل ابن جريج وابهم نفسه ويحتمل غيره وهو اقرب. خير جاري قال النووي القزع حلق بعض الرأس مطلقا ومنهم من قال هو حلق مواضع متفرقة منه والصحيح الاول لانه تفسير الراوي وهو غير مخالف لظاهره فوجب العمل به واجمع العلماء على كراهة القزع اذا كان في مواضع متفرقة الا ان يكون لمداواة ونحوها وهي كراهة تنزيهية وكرهه مالك في الجارية والغلام مطلقا وقال بعض اصحابه لا بأس به في القصة او القفا للغلام ومذهبنا كراهة مطلقا للرجل والمرأة لعموم الحديث قال العلماء والحكمة في كراهيته انه تشويه للخلق وقيل لانه زي ذوي الشر والشطارة وقيل لانه زي اليهود وقد جاء هذا في رواية لابي داؤد والله اعلم انتهى ۱۲

حل اللغات

يسدلون المراد به ههنا ارسال الشعر حول الرأس من غير ان يقسم نصفين مفارق جمع مفرق ۱۲ **ماسه** هو جمع الشعر في الرأس بما يلتزق بعضه ببعض كالخطمي والصمغ لئلا يتشعث ويقمل في الاحرام ۱۲ ف **ماللحه** من التفعل بحذف احدى التائين ۱۲ **ماحه** بكسر المهملة وتشديد الموحدة ۱۲ ك ع قس. **عه** المراد به هنا ارسال الشعر حول الرأس من غير ان يقسم نصفين ۱۲ مرقاة **عه** باهمال الصاد اي بريقه او لمعانه وكان استعماله قبل الاحرام ۱۲ عيني **مه** جمع مفرق وجمع نظرا الى ان كل جزء منه كان مفرقا وهذه رواية ابي الوليد ووافقه على هذا محمد بن جعفر عند مسلم والاعمش عند احمد والنسائي وقال عبد الله هو ابن رجاء بالافراد ووافقه على هذا آدم عند البخاري في الطهارة ۱۲ عيني **للحه** جمع ذوابة وهي ما تدلى من شعر الرأس ۱۲ قس **حه** هو ابن بشير كلاهما مصغران ۱۲ ع **سه** مصغر الهشيم الواسطي ۱۲ ك **يه** هو ابن يزيد ۱۲ ك **له** هو ابن عاصم بن عمر ۱۲ ع ك **لحه** موصول بالاسناد المذكور ۱۲ ع **ماعه** لابي ذر بضم الحاء والصبي بالرفع نائب الفاعل. قس وبالنصب والفعل معلوم اي حلق الحالق ۱۲ خير جاري

عُبید اللہ وعاودتہ فقال اما القُصّۃ والقفا للغلام فلا بأس بہما ولکن القزع ان یُترک بناصیتہ شعرٌ ولیس فی رأسہ غیرہ وکذلک شقّ رأسہ ھذا وھذا حدثنا ۵۹۲۱ مسلم بن ابراھیم قال حدثنا عبد اللہ بن المثنّٰی بن عبد اللہ بن انس بن مالک قال حدثنا عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن القزع **باب** تطییب المرأۃ زوجہا بیدیہا حدثنا ۵۹۲۲ احمد بن محمد قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا یحیی بن سعید قال اخبرنی عبد الرحمن بن القسم عن ابیہ عن عائشۃ قالت طیّبتُ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بیدی لحرمہ وطیّبتہ بمنیً قبل ان یُفیض **باب** الطیب فی الرأس واللحیۃ حدثنا ۵۹۲۳ اسحٰق بن نصر قال حدثنا یحیی بن اٰدم قال حدثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق عن عبد الرحمٰن بن الاسود عن ابیہ عن عائشۃ قالت کنت اُطیّب النبی صلی اللہ علیہ وسلم باطیب ما یجد حتی اجد وبیص الطیب فی رأسہ ولحیتہ **باب** الامتشاط حدثنا ۵۹۲۴ اٰدم بن ابی ایاس قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزھری عن سھل بن سعد انّ رجلا اطّلع من جُحر فی دار النبی صلی اللہ علیہ وسلم والنبی صلی اللہ علیہ وسلم یحکّ رأسہ بالمدری فقال لو علمتُ انک تنتظر لطعنتُ بہا فی عینک انما جُعل الاذن من قبل الابصار **باب** ترجیل الحائض زوجہا حدثنا ۵۹۲۵ عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شہاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ قالت کنت اُرجّل رأس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وانا حائض حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ھشام عن ابیہ عن عائشۃ مثلہ **باب** الترجّل حدثنا ۵۹۲۶ ابو الولید قال حدثنا شعبۃ عن اشعث بن سُلیم عن ابیہ عن مسروق عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ کان یُعجبہ التیمّن ما استطاع فی ترجّلہ ووضوئہ **باب** ما یذکر فی المسک حدثنا ۵۹۲۷ عبد اللہ بن محمد قال حدثنا ھشام قال اخبرنا معمر عن الزھری عن ابن المسیّب عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کل عمل ابن اٰدم لہ الا الصوم وانا اجزی بہ ولخلوف فم الصائم اطیب عند اللہ من ریح المسک **باب** ما یستحب من الطیب حدثنا ۵۹۲۸ موسی قال حدثنا وُھیب قال حدثنا ھشام عن عثمٰن بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ کنت اُطیّب النبی صلی اللہ علیہ وسلم عند احرامہ باطیب ما اجد **باب** من لم یردّ الطیب حدثنا ۵۹۲۹ ابو نعیم حدثنا عزرۃ بن ثابت الانصاری قال حدثنی ثمامۃ بن عبد اللہ عن انس انہ کان لا یردّ الطیب وزعم ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان لا یردّ الطیب **باب** الذریرۃ حدثنا ۵۹۳۰ عثمٰن بن الھیثم او محمد عنہ عن ابن جریج قال اخبرنی عمر بن عبد اللہ بن عروۃ سمع عروۃ والقٰسم یُخبران عن عائشۃ قالت طیّبتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بیدی بذریرۃ فی حجۃ الوداع للحلّ والاحرام **باب** المتفلّجات للحسن حدثنا ۵۹۳۱ عثمٰن قال حدثنا جریر عن منصور عن ابراھیم عن علقمۃ قال عبد اللہ لعن اللہ الواشمات والمستوشمات

ن ۱ بیدیہا ن ۲ ثنی ن ۳ انبانا ن ۴ انبانا ن ۵ اخبرنا ن ۶ ثنی ن ۷ انبانا تنتظر ن ۸ انبانا ن ۹ انبانا ن ۱۰ الترجیل ۳ والتیمّن ۱۱ کبہ ۱۲ بما ثنی ۱۳ انبانا ۱۴ انبانا ۱۵ ۲ فانہ لی وانا اجزی بہ ولخلوف ن ۱۶ ۲ قالت ن ۱۷ ۲ قال ن ۱۸ ۳ بن انس ن ۱۹ یقسمان ان

لہ قولہ لحرمہ بضم المہملۃ وکسرہا ای لاحرامہ ویفیض من الافاضۃ وہو طواف الزیارۃ المراد بہ قبل ان یفیض الی الطواف وہو عند التحلل بعد الرمی یوم النحر ویحل بہ جمیع المحرمات الا الجماع کذا فی الکرمانی والعینی ومر بیانہ فی ص ۱۲،۲۳ فی کتاب الحج ۱۲ **۲ قولہ باب الطیب فی الرأس واللحیۃ** ای فی بیان مشروعیۃ الطیب الذی یستعمل فی الرأس واللحیۃ. عینی قال فی الفتح ان کان باب بالتنوین فیکون ظاہر الترجمۃ الحصر فی ذلک وان کان بالاضافۃ فالتقدیر باب حکم الطیب او مشروعیتہ ولعلہ اشار بالترجمۃ الی الحدیث المذکور فی التفرقۃ بین طیب الرجال والنساء وقال ابن بطال یؤخذ منہ ان طیب الرجال لا یجعل فی الوجہ بخلاف طیب النساء فان تطیب الرجل فی وجہہ لا یشرع لمنعہ من التشبیہ بالنساء انتہی ۱۲ **۳ قولہ** باطیب ما یجد ای ما یجد النبی صلی اللہ علیہ وسلم ویروی باطیب ما نجد بنون المتکلم مع الغیر والوبیص بفتح الواو وکسر الموحدۃ وبالصاد المہملۃ البریق واللمعان ۱۲ عینی قس **۴ قولہ باب الامتشاط** ای فی بیان استحباب الامتشاط ہو افتعال من المشط بفتح المیم وہو تسریح الشعر بالمشط ۱۲ عینی۔

۵ قولہ ان رجلا قیل ہو الحکم بن العاص بن امیۃ والد مروان وقیل سعد غیر منسوب قولہ اطلع بتشدید الطاء والجحر بضم الجیم وسکون الحاء المہملۃ نقب والمدری بکسر المیم وسکون المہملۃ عود تدخلہ المرأۃ فی رأسہا لیضم بعض شعرہا الی بعض یقال مدرت المرأۃ سرحت شعرہا وقیل مشط لہا اسنان یسیرۃ وقال الاصمعی وابو عبید ہو المشط وقال الجوہری اصل المدری القرن وکذلک المدراۃ وقیل ہو عود او حدیدۃ کالخلال لہا رأس محدود وقیل خشبۃ علی شکل سن من اسنان المشط ولہا ساعد جرت عادۃ الکثیر ان یحک بہا ما لا تصل الیہ یدہ من جسدہ ۱۲ قس ف **۶ قولہ تنتظر** کذا لہم وللکشمیہنی تنظر وہی اولی والاخری بمعناہا قولہ من قبل الابصار بفتح اولہ جمع بصر وبکسرہ مصدر ابصر وفی روایۃ الاسمٰعیلی من اجل البصر بفتحتین ای الرؤیۃ. ف ای انما جعل الشارع الاستیذان فی الدخول من جہۃ البصر ای لئلا یقع بصر احدہم علی عورۃ من فی الدار ۱۲ قس ھ **۷ قولہ باب الترجیل** ای باب فی بیان استحباب الترجیل وہو تسریح شعر الرأس واللحیۃ ودہنہ واستحباب التیمن فی کل شیء وہو الاخذ بالیامن وفی بعض النسخ باب الترجل من التفعل والاول من التفعیل وفی التفعیل من المبالغۃ ما لیس فی التفعل ع وفی الفتح قال ابن بطال الترجیل تسریح شعر الرأس واللحیۃ ودہنہ وہو من النظافۃ وقد ندب الشرع الیہا وقال اللہ تعالی خذوا زینتکم عند کل مسجد واما حدیث النہی عن الترجل الا غبا فالمراد بہ ترک المبالغۃ فی الترفہ انتہی قال السیوطی فی مرقاۃ الصعود قال الشیخ ولی الدین فی حدیث نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یمتشط احدنا کل یوم ہو نہی تنزیہ لا تحریم والمعنی فیہ انہ لا یۃ الترفہ والتنعم فیجتنب ولا فرق فی ذلک بین الرأس واللحیۃ ۱۲ **۸ قولہ** الذریرۃ بذال معجمۃ وراء ین بینہما تحتیۃ ساکنۃ نوع من الطیب مرکب وقال النووی وغیرہ انہا فتات قصب طیب یجاء بہ من الہند ۱۲ قس ع ف **۹ قولہ او محمد عنہ** شک ہل حدث عن عثمان بواسطۃ محمد بن یحیی الذہلی او بدونہا وہذا غیر قادح اذ عثمان من شیوخ البخاری روی عنہ عدۃ احادیث بلا واسطۃ ۱۲ قس ف **۱۰ قولہ المتفلجات** جمع متفلجۃ وہی التی تطلب الفلج او تصنعہ والفلج بالفاء واللام والجیم انفراج ما بین السنین والتفلج ان یفرق بین المتلاصقین بالمبرد ونحوہ وہو مختص عادۃ بالثنایا والرباعیات ویستحسن من المرأۃ فربما صنعت المرأۃ التی تکون اسنانہا متلاصقۃ لتصیر متفلجۃ وقد تفعلہ الکبیرۃ لتوہم انہا صغیرۃ لان الصغیرۃ غالبا تکون متفلجۃ حدیدۃ السن ویذہب ذلک فی الکبر وتحدید الاسنان یسمی الوشر بالراء وقد ثبت النہی عنہ ایضا ۱۲ فتح **۱۱ قولہ الواشمات** جمع واشمۃ بالشین المعجمۃ وہی التی تشم والمستوشمات جمع مستوشمۃ وہی التی تطلب الوشم ونقل ابن التین عن الداؤدی انہ قال الواشمۃ التی یفعل بہا الوشم والمستوشمۃ التی تفعلہ ورد ذلک علیہ کذا فی الفتح قال فی القاموس الوشم کالوعد غرز الابرۃ فی البدن وذر النیلج علیہ وقد وشمتہ ووشمتہ واستوشم طلبہ. والمتنمصات جمع المتنمصۃ بضم المیم وفتح الفوقیۃ وشدۃ المیم المکسورۃ والصاد المہملۃ وہی الطالبۃ ازالۃ شعر وجہہا بالنتف ونحوہ وہو حرام الا ما نبت بلحیۃ المرأۃ او شاربہا فلا بل یستحب کذا فی قس قولہ والمتفلجات للحسن یفہم منہ ان المذمومۃ من فعلت لاجل الحسن فلو احتاجت الی ذلک للمداواۃ مثلا جاز قولہ المغیرات خلق اللہ ہی صفۃ لازمۃ لمن یصنع الوشم والنمص والفلج وکذا الوصل علی احدی الروایات کذا فی الفتح قال فی المجمع وہذا لا یدل علی ان کل تغییر حرام اذا المغیرات لیست صفۃ مستقلۃ فی الذم بل قید للمتفلجات انتہی ومر الحدیث فی ص ۲،۷۲۶ فی تفسیر سورۃ الحشر ۱۲

حل اللغات قصۃ المراد بہا ہہنا شعر الصدغین والمراد بالقفا شعر القفا۔ **ماعہ** المراد بہا ہہنا شعر الصدغین والمراد بالقفا شعر القفا ۱۲ ف ع **ماسہ** ہو ابن ابراہیم نسب الی جدہ ۱۲ ع تق التوجیل ای تسریح الشعر ۱۲ **مالحہ** محمد بن عبد الرحمن ۱۲ ک ع **عہ** فیہ المطابقۃ من حیث ان المدری ہو المشط عند البعض ۱۲ ع **عہ** بکسر القاف وفتح الموحدۃ ای من جہۃ ۱۲ ف **سہ** بضم الخاء علی المشہور وقیل بفتحہا وہو تغیر رائحۃ الفم. ک ومر الحدیث فی ص ۱۲،۲۴۴ ۱۲ **للحہ** ہو ابن عروۃ یروی عن اخیہ ۱۲ ع **صہ** ای الطیب کل طیب اجدہ من ای نوع

والمُتنمّصات والمُتفلّجات للحُسْن المُغيِّرات خلقَ الله مالي لا ألعنُ من لعن النبي صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله ما آتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا **باب** الوصل في الشعر ٥٩٣٢ **حدثنا** اسمٰعيل قال حدثني ملك عن ابن شهاب عن حُميد بن عبد الرحمٰن بن عوف انه سمع
معٰوية بن ابي سفيٰن عام حجّ وهو على المنبر يقول وتناول قُصّة من شعر كانت بيدِ حَرَسيّ اين عُلماؤكم سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهٰى عن مثل هٰذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هٰذه نساؤهم وقال ابن ابي شيبة حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا فليح عن
زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ٥٩٣٣ **حدثنا**
ادم قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مُرّة قال سمعتُ الحسن بن مُسلم بن ينّاق يحدّث عن صفية بنت شيبة عن عائشة ان جارية من الانصار
تزوّجت وانها مرضت فتمعّط شعرها فارادوا ان يصلوها فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة تابعه ابن اسحٰق
عن ابان بن صالح عن الحسن عن صفية عن عائشة ٥٩٣٥ **حدثنا** احمد بن المقدام قال حدثنا فضيل بن سليمٰن قال حدثنا منصور بن عبد الرحمٰن
قال حدثتني امّي عن اسماء بنت ابي بكر ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني انكحت ابنتي ثم اصابها شكوى فتمرّق راسها
وزوجها يستحثّني بها افاصل راسها فسبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ٥٩٣٦ **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة عن هشام بن عروة
عن امرأته فاطمة عن اسماء بنت ابي بكر قالت لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ٥٩٣٧ **حدثنا** محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة قال نافع الوشم
في اللثة ٥٩٣٨ **حدثنا** ادم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مُرّة سمعتُ سعيد بن المسيّب قال قدم معٰوية المدينة اٰخر قدمة قدمها فخطبنا فاخرج
كُبّة من شعر قال ما كنتُ أرى احدًا يفعل هٰذا غير اليهود ان النبي صلى الله عليه وسلم سمّاه الزور يعني الواصلة في الشعر **باب** المتنمّصات
٥٩٣٩ **حدثنا** اسحٰق بن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال لعن عبد الله الواشمات والمتنمّصات والمتفلّجات
للحسن المغيّرات خلق الله فقالت امّ يعقوب ما هٰذا قال عبد الله ومالي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الله قالت
والله لقد قرأتُ ما بين اللوحين فما وجدتُه قال والله لئن قرأتيه لقد وجدتيه ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا **باب** الموصولة
٥٩٤٠ **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبدة عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عُمر قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
٥٩٤١ **حدثنا** الحُميدي قال حدثنا سفيٰن قال حدثنا هشام انه سمع فاطمة بنت المنذر تقول سمعتُ اسماء قالت سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان ابنتي اصابتها الحَصْبة فامّرق شعرها واني زوّجتها افاصل فيه فقال لعن الله الواصلة والموصولة ٥٩٤٢ **حدثنا** يوسف بن

---

١ وهو ٢ قال ٣ ثني / فتمزق ٤ شعرها ٥ ثني ٦ انبانا ٧ انبانا رسول الله ٨ انبانا ٩ ثني حدثنا ١٠ انبانا ١١ قالت ١٢ رسول الله ١٣ اصابها ١٤ فامزق ١٥ ثني

---

١ قوله تناول قصة من شعر كانت بيد حرسي القصة بضم القاف وتشديد المهملة الخصلة من الشعر والحرسي بفتح الحاء والراء وبالسين المهملات نسبة الى الحرس وهم خدم الامير الذين يحرسونه ويقال للواحد حرسي لانه اسم جنس. ف قوله اين علماءكم السوال للانكار عليهم باهمال انكار مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره والغرض النهي عن تزيين الشعر بمثلها والوصل به قوله انما هلكت بنو اسرائيل الخ قالوا يحتمل انه كان محرما على بني اسرائيل فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه وان الهلاك كان عند ظهور ذلك في نسائهم. ك ومر الحديث في ص ۴۹۶ ١٢ **٢** قوله الواصلة اى التي تصل الشعر سواء كان لنفسها ام لغيرها والمستوصلة التي تطلب فعل ذلك ويفعل بها وكذا القول في الواشمة والمستوشمة وتقدم تفسيره ١٢ فتح **٣** قوله فتمعط بفتح الفوقية والميم والعين المهملة المشددة والطاء المهملة اى تناثر وتساقط. قس من داء ونحوه. ك ومر في ص ۷۶۹ في النكاح ١٢ **٤** قوله فضيل بن سليمان البصري في حفظه شيء لكن قد تابعه وهيب بن خالد عن منصور عند مسلم وابو معشر البراء عند الطبراني ١٢ ف ع **٥** قوله فتمرق بفتح الفوقية والميم والراء المشددة من المرق اى خرج من موضعه ومن المرق وهو نتف الصوف ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فتمزق بالزاء بدل الراء المهملة. قس اى تقطع وهي رواية مسلم ١٢ ف **٦** قوله قال نافع الوشم في اللثة بكسر اللام وتخفيف المثلثة وهي ما على الاسنان من اللحم ولم يرد نافع الحصر في كون الوشم في اللثة بل مراده انه يقع فيها وفي هذه الاحاديث حجة لمن قال يحرم الوصل في الشعر والوشم والنمص على الفاعل والمفعول به وهي حجة على من حمل النهي على التنزيه لان دلالة اللعن على التحريم من اقوى الدلالات بل عند بعضهم انه من علامات الكبيرة ١٢ ف **٧** قوله سماه الزور قال ابن الاثير الزور الكذب والباطل والتهمة وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الوصل زورا لانه كذب وتغيير خلق الله تعالى كذا في العيني وهذا الحديث لا يوجد في بعض النسخ هنا وليس في الفتح ايضا لكنه موجود في العمدة والقسطلاني ١٢ **٨** قوله باب المتنمصات جمع متنمصة وحكى ابن الجوزي متمنصة بتقديم الميم على النون وهو مقلوب والمتنمصة التي تطلب النماص والنامصة التي تفعله والنماص ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش منماصا لذلك ويقال ان النماص يختص بازالة شعر الحاجبين لترفيعهما او تسويتهما قال ابو داود في السنن النامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه ذكر فيه حديث ابن مسعود الماضي في باب المتفلجات ١٢ فتح **٩** قوله ما بين اللوحين اى الدفتين او الذي يسمى بالرحل وهو ما يوضع عليه المصحف وهو كناية عن القرآن فان قلت اين في كتاب الله لعنه قلت قوله ما آتاكم الرسول فخذوه فيه ان من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فالعنوه وما نهاكم عنه فانتهوا فيه انه نهى عنه ففاعله ظالم وقال تعالى الا لعنة الله على الظالمين ١٢ ك **١٠** قوله الحصبة بفتح المهملة الاولى واسكان الثانية ويجوز فتحها وكسرها وهي بثرات تخرج في الجلد حمر متفرقة كحب الجاورس وهي نوع من الجدري ١٢ قس ع ف **١١** قوله فامرق شعرها بهمزة وصل وميم مشددة وراء مفتوحة فقاف اصله انمرق فقلبت النون ميما وادغمت في لاحقها من المرق اى خرج شعرها من موضعه وللحموي والكشميهني فامزق كذلك لكن بالزاء بدل الراء اى تمزق وتقطع ١٢ قس

حل اللغات المتنمصات جمع متنمصة وهي التي تنتف الشعر من وجهها. وصل الشعر اى الزيادة فيه بشعر آخر. تمعط اى تناثر وتساقط ١٢

ل اللام للتعليل احترازا عما كان للمعالجة ومثلها وهو قيد للاخير او متنازع فيه بين الجميع ١٢ ك لمه كذا هنا باختصار وياتي بعد باب بزيادة ١٢ ف. ماعه في الحديث اشارة الى ان لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات الخ كلعن الله تعالى فيجب ان يوخذ به ورواة الحديث الى الصحابي كوفيون ١٢ قسطلاني ماعه اى في بيان ذم وصل الشعر اى الزيادة فيه من غيره ١٢ ف ع ماسه هو ابو بكر كذا اخرجه في مسنده ومصنفه بهذا الاسناد ووصله ابو نعيم في المستخرج ١٢ ف ماللحه بفتح التحتانية وتشديد النون آخره قاف المكي ١٢ ك مامه حكاية عن الله تعالى ويحتمل الدعاء ١٢ ف. عه بالمهملة والموحدة اى لعن كما صرح به في الرواية الاخرى ١٢ ف عه سنة احدى وخمسين كما مر به قريبا وبعيدا ١٢ سه وهي من بني اسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها ١٢ قس للحه اى في بيان ذم المرأة الموصولة ١٢ ع حه هو ابن عروة بن الزبير بن العوام ١٢ ع سه زوجة هشام الراوي ١٢ ع تق محه هو ابن الزبير بن العوام ١٢ ع

موسیٰ قال حدثنا الفضیل بن دکین قال حدثنا صخر بن جویریة عن نافع عن عبد الله بن عمر قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال قال
النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعن اللہ الواشمة والموتشمة والواصلة والمستوصلة یعنی لعن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ۵۹۴۳ ابن مقاتل اخبرنا عبد اللہ
قال اخبرنا سفین عن منصور عن ابراھیم عن علقمة عن عبد اللہ بن مسعود قال لعن اللہ الواشمات والموتشمات والمتنمصات والمتفلجات
للحسن المغیرات خلق اللہ مالی لا العن من لعنه رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو فی کتاب اللہ عزوجل باب ۸۶ الواشمة حدثنا ۵۹۴۴ یحیی حدثنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ھمام عن ابی ھریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم العین حق ونھی عن الوشم حدثنی ابن
بشار قال حدثنا ابن مھدی حدثنا سفین قال ذکرت لعبد الرحمن بن عابس حدیث منصور عن ابراھیم عن علقمة عن عبد اللہ فقال سمعته
من ام یعقوب عن عبد اللہ مثل حدیث منصور حدثنا ۵۹۴۵ سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن عون بن ابی جحیفة قال رایت ابی فقال ان النبی
صلی اللہ علیہ وسلم نھی عن ثمن الدم وثمن الکلب واکل الربٰو وموکله والواشمة والمستوشمة باب ۸۷ المستوشمة حدثنا ۵۹۴۶ زھیر بن حرب قال حدثنا
جریر عن عمارة عن ابی زرعة عن ابی ھریرة قال اتی عمر بامرأة تشم فقام فقال انشدکم باللہ من سمع من النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الوشم قال
ابو ھریرة فقمت فقلت یا امیر المؤمنین انا سمعت قال ما سمعت قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا تشمن ولا تستوشمن حدثنا ۵۹۴۷ مسدد
قال حدثنا یحیی بن سعید عن عبید اللہ قال اخبرنی نافع عن ابن عمر قال لعن النبی صلی اللہ علیہ وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة حدثنا ۵۹۴۸
ابن المثنی حدثنا عبد الرحمن عن سفین عن منصور عن ابراھیم عن علقمة عن عبد اللہ قال لعن اللہ الواشمات والمتوشمات والمتنمصات
والمتفلجات للحسن المغیرات خلق اللہ مالی لا العن من لعن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو فی کتاب اللہ باب ۸۸ التصاویر حدثنا ۵۹۴۹ آدم
قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزھری عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبة عن ابن عباس عن ابی طلحة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم
لا تدخل الملئکة بیتا فیه کلب ولا تصاویر وقال اللیث حدثنی یونس عن ابن شھاب قال اخبرنی عبید اللہ سمع ابن عباس قال سمعت ابا طلحة
قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب ۸۹ عذاب المصورین یوم القیمة حدثنا ۵۹۵۰ الحمیدی قال حدثنا سفین قال حدثنا الاعمش عن

ن زھیر ۱ ثنی ۲ محمد ۳ قال ۴ انبانا ۵ والمتوشمات المستوشمات ۶ ثنی ۷ عن ۸ ثنی ۹ محمد ۱۰ ذکرت ۱۱ لعن ۱۲ وقال ۱۳ قلت ۱۴ محمد ۱۵ والمستوشمات ۱۶ بالحسن ۱۷ والمغیرات ۱۸ عزوجل

۱؎ قوله الفضل بن دکین کذا للاکثر وھو کذلک فی روایة النسفی وفی روایة المستملی الفضل بن زھیر ولبعض رواة الفربری ایضا الفضل بن زھیر او الفضل بن ...... دکین وجزم مرة اخری بالفضل ابن زھیر قال ابو علی الغسانی ھو الفضل بن دکین بن حماد بن زھیر فنسب مرة الی جد ابیه وھو ابو نعیم شیخ البخاری وقد حدث عنه بالکثیر بغیر واسطة وحدث ھنا وفی مواضع قلیلة اخری بواسطة ۱۲ فتح ع ۲؎ قوله لعن اللہ ثم قال فی آخره یعنی لعن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یتجه ھذا التفسیر الا ان کان المراد لعن اللہ علی لسان نبیه او لعن النبی صلی اللہ علیہ وسلم للعن اللہ وقد سقط الکلام الاخیر من بعض الروایات وسقط من بعضها لفظ لعن اللہ من اوله. فتح فعلی کل من السقوطین زال الاشکال واللہ تعالیٰ اعلم ۱۲ ۳؎ قوله لعن اللہ الواشمات والمستوشمات وفی بعضها الموتشمات وفی بعضها المتوشمات الوشم ان تغرز الجلد بابرة ثم یحشی بکحل او نیل فیزرق اثره او یخضر وشمت تشمی فھی واشمة والموشمة من یفعل ذلک بھا وھو حرام لانه تغییر للخلقة ومن فعل الجھال ویتنجس موضعه کذا فی المجمع ومر بیانه فی ص ۲۲۲ ج ۲ فی التفسیر قال الکرمانی وسبب لعنه للمذکورات ان فعلھن تغییر لخلق اللہ وتزویر وتدلیس قال الخطابی انما نھی عن ذلک لما فیه من الغش والخداع ولو رخص فی ذلک لاتخذ والناس وسیلة الی انواع الفساد ولعله قد یدخل فی معناه صنعة الکیمیا فان من تعاطاھا انما یروم ان یلحق الصنعة بالخلقة وکذلک کل مصنوع یشبه مطبوع وھو باب عظیم من الفساد وقد رخص اکثر العلماء فی القرامل وذلک لما لا یخفی انھا مستعارة فلا یظن بھا تغییر الصورة انتھی ۱۲ ۴؎ قوله العین حق اراد بالعین الاصابة بالعین ومعنی انه حق ای کان مقضی به فی الوضع لا الھی لا شبھة فی تاثیره فی النفوس والاموال ولعل اقتران النھی عن الوشم باصابة العین رد لزعم الواشم انه یرد العین ۱۲ طیبی ۵؎ قوله نھی عن ثمن الدم لانه نجس او ھو محمول علی اجرة الحجام وثمن الکلب سواء کان معلما ام لا جاز اقتناؤه ام لا قاله الکرمانی قال العینی فیه اختلاف وقد ذکرناه فی البیوع انتھی ومر فی ص ۱۲۳۶ قوله واکل الربا بالمد فلابد من التقدیر ای عن فعل اکل الربا مثلا. خ وفی بعض النسخ لعن آکل الربا فلا حاجة الی التقدیر ۱۲ ۶؎ قوله لا تشمن بفتح اوله وکسر المعجمة وسکون المیم ثم نون خطاب جمع المؤنث بالنھی وکذا ولا تستوشمن ای لا تطلبن ذلک وھذا یفسر قوله فی الباب الذی قبله نھی عن الوشم ۱۲ فتح ع ۷؎ قوله لا تدخل الملائکة الخ ظاھره العموم ولکن استثنی الحفظة لانھم لا یفارقون الشخص بکل حال وبذلک جزم ابن وضاح والخطابی والداؤدی وآخرون وقالوا المراد بالملئکة فی ھذا الحدیث ملائکة الوحی مثل جبرئیل واسرافیل واما الحفظة فانھم یدخلون کل بیت ولا یفارقون الانسان اصلا الا عند الخلاء والجماع لما جاء فی حدیث فیه ضعف وقیل المراد ملائکة یطوفون بالرحمة والاستغفار کذا للعینی وفی شرح مسلم للنووی قال الخطابی وانما لا تدخل الملائکة بیتا فیه کلب او صورة مما یحرم اقتناؤه من الکلاب فاما ما لیس بحرام من کلب الصید والزرع والماشیة والصورة التی یمتھن فی البساط والوسادة ونحوھما فلا یمتنع دخول الملائکة بسببه واشار القاضی الی نحو ما قال الخطابی والاظھر انه عام فی کل کلب وکل صورة وانھم یمتنعون من الجمیع لاطلاق الاحادیث ولان الجرو الذی کان فی بیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم تحت السریر کان له فیه عذر ظاھر فانه لم یعلم به ومع ھذا امتنع جبرئیل علیه السلام من دخول البیت وعلل بالجرو فلو کان العذر فی وجود الصورة والکلب لا یمنعھم لم یمتنع جبرئیل واللہ اعلم انتھی وسیجیٔ بعض بیانه فی باب ما وطئ من التصاویر فی ھذه الصفحة ۱۲ ۸؎ قوله عذاب المصورین قال النووی قال اصحابنا وغیرھم من العلماء تصویر صورة الحیوان حرام شدید التحریم وھو من الکبائر لانه متوعد علیه بالوعید الشدید المذکور فی الاحادیث وسواء صنعه لما یمتھن او لغیره فصنعته حرام بکل حال لان فیه مضاھاة لخلق اللہ تعالیٰ وسواء ما کان فی ثوب او بساط او درھم او دینار او فلس او اناء او حائط وغیرھا واما تصویر صورة الشجر ورحال الابل وغیر ذلک مما لیس فیه صورة حیوان فلیس بحرام ھذا حکم نفس التصویر واما اتخاذ المصور فیه صورة حیوان فان کان معلقا علی حائط او ثوبا ملبوسا او عمامة او نحو ذلک مما لا یعد ممتھنا فھو حرام وان کان فی بساط یداس ومخدة ووسادة ونحوھا مما یمتھن فلیس بحرام ولا فرق فی ھذا کله بین ما له ظل وما لا ظل له ھذا تلخیص مذھبنا فی المسئلة وبمعناه قال جماھیر العلماء من الصحابة والتابعین ومن بعدھم وھو مذھب الثوری ومالک وابی حنیفة وغیرھم وقال بعض السلف انما ینھی عما کان له ظل ولا بأس بالصور التی لیس لھا ظل وھذا مذھب باطل فان الستر الذی انکر النبی صلی اللہ علیہ وسلم الصورة فیه لا یشک احد انه مذموم ولیس بصورته ظل مع باقی الاحادیث المطلقة فی کل صورة وقال آخرون یجوز منھا ما کان رقما فی ثوب سواء امتھن ام لا وسواء علق فی حائط او لا وھذا مذھب القاسم ابن محمد واجمعوا علی منع ما کان له ظل ووجوب تغییره قال القاضی الا ما ورد فی اللعب بالبنات الصغار لصغار البنات والرخصة فی ذلک لکن کره مالک شری الرجل ذلک لابنته وادعی بعضھم ان اباحة اللعب لھن بالبنات منسوخ بھذه الاحادیث انتھی ۱۲

حل اللغات خسب بالمعجمة والموحدة ای لعن وآکل الربا بالمد فلابد من التقدیر ای عن فعل اکل الربا ۱۲

لہ وللمستملی ابن زھیر وکلاھما صواب اذ ھو الفضل بن دکین بن حماد بن زھیر ۱۲ ک لحہ لم یتجه ھذا التفسیر ویمکن ان یقال ان قوله علیه السلام لعن اللہ الواشمة الخ جملة انشائیة لا اخباریة فالتفسیر لبیان ذلک ۱۲ خ ماعہ من الفلج وھو التباعد بین الثنایا والرباعیات. ک ومر قریبا ۱۲ ماعہ ای سبب لعنه المذکورات ان فعلھن تغییر خلق اللہ وتزویر وتدلیس ۱۲ ک ماعہ ھو اما ابن موسیٰ واما ابن جعفر ۱۲ ک ع مالحہ بالمھملتین والموحدة النخعی التابعی ۱۲ ک ماعہ المذکورة السائلة القائلة لابن مسعود لقد قرأت ما بین اللوحین الخ ۱۲ ماعہ ای المعطی لانه شریک فی الاثم کما انه شریک فی الفعل ۱۲ ک ع ماعہ ای سألتکم باللہ قال فی الفتح یحتمل ان یکون عمر سمع الزجر عن ذلک فاراد ان یثبت فیه او کان یتشبه فاراد ان یتذکره او بلغه من لم یصرح بسماعه فاراد ان یسمعه من سمعه من النبی صلی اللہ علیہ وسلم انتھی ۱۲ عہ قال القاضی اما ربط خیوط الحریر الملونة ونحوھا مما لا یشبه الشعر فلیس بمنھی عنه لانه لیس بوصل ولا فی معنی مقصود الوصل ۱۲ نووی عہ من النمص وھی ازالة الشعر من الوجه والمتنمصة من تطلب فعل ذلک بھا ۱۲ ف عہ المراد بیان حکمھا من جھة مباشرة صنعتھا واستعمالھا واتخاذھا. ف قال العینی وجه ذکر ھذا الباب فی کتاب اللباس ھو ان الغرض من اللباس الزینة قال تعالیٰ خذوا زینتکم عند کل مسجد ای عند کل صلوٰة والصورة تتخذ للزینة سیما اذا کان فی اللباس والابواب التی بعدھا من متعلقات الصورة ۱۲ للحہ وصله ابو نعیم وفائدة ھذا التعلیق تصریح الزھری ابن شھاب وتصریح

مسلم قال كنا مع مسروق في دار يسار بن نمير فرأى في صفته تماثيل فقال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اشد
الناس عذابا عند الله المصورون ٥٩٥١ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم باب نقض الصور
٥٩٥٢ حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن عمران بن حطان ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في
بيته شيئا فيه تصاليب الا نقضه ٥٩٥٣ حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمارة حدثنا ابو زرعة قال دخلت مع ابي هريرة دارا بالمدينة
فرأها اعلاها مصورا يصور قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة
ثم دعا بتور من ماء فغسل يديه حتى بلغ ابطه فقلت يا ابا هريرة اشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال منتهى الحلية باب ما وطئ من
التصاوير ٥٩٥٤ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وما بالمدينة يومئذ افضل منه قال سمعت ابي
قال سمعت عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام لي على سهوة لي فيه تماثيل فلما راه رسول الله صلى الله
عليه وسلم هتكه وقال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله قالت فجعلناه وسادة او وسادتين ٥٩٥٥ حدثنا مسدد قال
حدثنا عبد الله بن داود عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا فيه تماثيل فامرني ان
انزعه فنزعته ٥٩٥٦ وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد باب من كره القعود على الصور ٥٩٥٧ حدثنا حجاج بن منهال
حدثنا جويرية عن نافع عن القسم عن عائشة انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل فقلت اتوب
الى الله مما اذنبت قال ما هذه النمرقة قلت لتجلس عليها وتوسدها قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم

٢ يوم القيمة يك تصاوير فراى فقال مصور الصور ٢ يعني ابطيه سمعته النبي يقول تقول فيها الصورة فما

له قوله ان اشد الناس عذابا وقد استشكل كون المصور اشد الناس عذابا مع قوله تعالى ادخلوا آل فرعون اشد العذاب واجاب الطبري بان المراد هنا من يصور ما يعبد من دون الله وهو عارف بذلك قاصدا له فانه يكفر بذلك فلا يبعد ان يدخل مدخل آل فرعون واما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط واجاب القرطبي بان الناس اذا اضيف اليهم اشد لا يراد بهم كل الناس بل بعضهم وهم من يشارك في المعنى المتوعد عليه بالعذاب ففرعون اشد الناس الذين ادعوا الالهية عذابا ومن صور صورة ذات روح للعبادة اشد عذابا ممن يصورها لا للعبادة ١٢ فتح مختصرا۔ ٢ه قوله فيه تصاليب وفي رواية الكشميهني تصاوير بدل تصاليب ورواية الجماعة اثبت وعلى هذا فيحتاج الى المطابقة للترجمة والذي يظهر انه استنبط من نقض الصليب نقض الصورة التي تشترك مع الصليب في المعنى وهو عبادتهما من دون الله فيكون المراد بالصور في الترجمة خصوص ما يكون من ذوات الارواح بل اخص من ذلك ١٢ فتح ٣ه قوله فجعلناه وسادة او وسادتين فيه الترجمة لان الوسادة يرتفق بها ويمتهن وفيه دليل لمن قال ان امتناع الملائكة مخصوص بغير المهانة ويؤيده ما مر في كتاب المظالم ص ٣٣٢ فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما كما رجحه ابن الهمام وقال وزاد احمد في مسنده ولقد رايته متكئا على احدهما وفيهما صورة انتهى لكن يخدش فيه ما في الباب الذي يليه من عائشة انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل فقلت اتوب الى الله مما اذنبت قال ما هذه النمرقة قلت لتجلس عليها وتوسدها قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم وان الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصور وسياتي وجه الجمع في الصفحة الآتية في متعلقات هذا الحديث انشاء الله تعالى ومر بعض البحث في ص ١٢٥٧ ١٢۔ ٤ه قوله درنوكا هو ثوب غليظ له خمل اذا فرش فهو بساط واذا علق فهو ستر ١٢ ف ٥ه قوله اغتسل فان قلت ما وجه مناسبة الاغتسال بالبحث قلت لعل الدرنوك كان معلقا بباب المغتسل والله اعلم او المقام اقتضى ذكره اما بحسب سوال او بغيره ١٢ ك۔ ٦ه قوله نمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها قاف كذا ضبطها القزاز وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون ايضا وبكسرها وكسر الراء وقيل في النون الحركات الثلث والراء مضمومة جزما والجمع نمارق وهي الوسائد التي يصف بعضها الى بعض وقيل النمرقة الوسادة التي يجلس عليها ١٢ فتح الباري ٧ه قوله ان اصحاب هذه الصور الخ فيه ان الملئكة لا تدخل بيتا فيه الصور والجملة الثانية هي المطابقة لامتناعه من الدخول وانما قدم الجملة الاولى عليها اهتماما بالزجر عن اتخاذ الصور لان الوعيد اذا حصل لصانعها فهو حاصل لمستعملها

لانها لا تصنع الا لتستعمل فالصانع سبب والمستعمل مباشر فيكون بالوعيد اقرب ويستفاد منه انه لا فرق في التحريم التصوير بين ان يكون لها ظل اولا ولا بين ان يكون مدهونة او منقوشة او منسوجة خلافا لمن استثنى النسج وادعى انه ليس بتصوير وظاهر حديثي عائشة هذا والذي قبله التعارض لان الذي قبله يدل على انه صلى الله عليه وسلم استعمل الستر الذي فيه الصورة بعد ان قطع وعملت منه الوسادة وهذا يدل على انه لم يستعمله اصلا وقد اشار المص الى الجمع بينهما بانه لا يلزم من جواز اتخاذ ما يوطأ من الصور جواز القعود على الصورة فيجوز ان يكون استعمل من الوسادة ما لا صورة فيه ويجوز ان يكون راى التفرقة بين القعود والاتكاء وهو بعيد ويحتمل ايضا ان يجمع بين الحديثين بانها لما قطعت الستر وقع القطع في وسط الصورة مثلا فخرجت عن هيئتها فلهذا صار يرتفق بها ويؤيد هذا الجمع الحديث الذي في الباب قبله في نقض الصور وما سياتي في حديث ابي هريرة المخرج في السنن ١٢ فتح الباري حل اللغات درنوكا بضم المهملة ضرب من الستور له خمل هتكه قطعه يضاهون اي يشابهون ١٢

ه هو ابن صبيح ابو الضحى وهو بكنيته اشهر ١٢ ف ٦ه بضم المهملة وتشديد الفاء صفة الدار مشورة ١٢ ف ك ٨ه جمع تمثال وهو الصورة والمراد بها ههنا صورة الحيوان ١٢ ك له امر تعجيز وهو ان يكلف كنفخ الروح في الصورة التي صورها وهو لا يقدر على ذلك فيستمر تعذيبه ١٢ ف له بفتح النون وسكون القاف وبالمعجمة من نقض وهو تغيير شيء بكسر ونحوه ١٢ ع ماعه هو ابن ابي عبد الله الدستوائي ١٢ ف ماعه اي تصاوير كصليب النصارى ونقضه اي كسره وابطله وغير صورته ١٢ ك قس ماسه بصيغة المضارع للجميع وضبطه الكرماني بوجهين وفيه بعد ١٢ ما لله كالحنطة مثلا او ذرة وهي النملة الصغيرة المراد تعجيزهم تارة بخلق الجماد واخرى بخلق الحيوان ١٢ ك قس ماه قال ابو زرعة قلت لابي هريرة تبليغ الماء الى الابط شيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فقال منتهى حلية المومن في الجنة حيث يبلغ ماء الوضوء ١٢ ك ماه بكسر القاف وبالراء ستر رقيق وقيل ستر فيه رقم ونقوش ١٢ ك قس ع ما له بفتح المهملة وسكون الهاء الصفة التي تكون بين يدي البيوت وقيل هو بيت صغير منحدر في الارض شبيها بالخزانة الصغيرة وقيل الرف الطاق ١٢ ك ماله اي قطعه واتلف الصورة التي فيه ١٢ ك ما له بضم المهملة وسكون الراء وضم النون ضرب من الستور له خمل وقيل نوع من البسط ك ويقال بالميم بدل النون ١٢ ع خ. عه يستفاد منه جواز التوبة من الذنوب كلها اجمالا ١٢ ف عه اي اجعلوه حيوانا ذا روح وهو الذي يسمى الاصوليون امر تعجيز ١٢ ك علم في الصفحة الآتية انشاء الله تعالى ١٢

(قوله باب من كره القعود على الصور) وفيه انها اشترت نمرقة لا يخفى ما بين هذا الحديث والحديث المتقدم اعني حديث القرام من التدافع سيما وقد جاء انه كان ينتفع بالوسادتين وقد اجيب بان الواقعة متعددة ولا يخفى انه يقوي التعارض ويوجب ان احدى الروايتين باطلة ولا يدفع التعارض اصلا ضرورة ان تعارض الروايتين مع اتحاد الواقعة يعين ان احداهما خطأ البتة فالوجه في الجمع ما يشير اليه كلام المحقق وهو ان يحمل حديث القرام على انها شقته بحيث ما بقيت الصورة سالمة في الوسادتين وههنا الصور في النمرقة كانت سالمة واما حديث اميطي عني الحديث وسيجيء فالظاهر انها في غير صور ذي الروح واما حديث الا رقما في ثوب فهذه الاحاديث لا توافقه الا بان يقال بان الكراهة في البعض اشد من البعض والاستثناء محمول على الخروج من اشد الكراهة الى كراهة اخف منه لا على الاباحة والا فلا بد ان يكون احدى الحديثين ناسخا للاخر غاية الامر اذا جهلنا بالتاريخ فالوجه الاخذ بالاحوط والقول بكراهة الكل فهذا ما يؤدي اليه النظر في الاحاديث واما الفقهاء فهم مختلفون في المسئلة والله تعالى اعلم اه سندي

وانّ الملائکۃ لاتدخل بیتا فیہ الصّور ۵۹۵۸ حدثنا قتیبۃ قال حدثنا اللیث عن بُکیر عن بُسر بن سعید عن زید بن خلد عن ابی طلحۃ صاحب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال انّ الملائکۃ لاتدخل بیتا فیہ صورۃ قال بُسر ثم اشتکی زید فعدنا فاذا علی بابہ سِترٌ فیہ صُور فقلت لعُبید اللہ ربیب میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم الم یُخبرنا زیدٌ عن الصّور یوم الاوّل فقال عُبید اللہ الم تسمعہ حین قال الّا رقمًا فی ثوب وقال ابن وھب اخبرنا عمرو حدثہ بکیر حدثہ بُسر حدثہ ابوطلحۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب ۹۲ کراھیۃ الصلوۃ فی التصاویر ۵۹۵۹ حدثنا عمرانُ بن میسرۃ قال حدثنا عبدُ الوارث قال حدثنا عبدُ العزیز بنُ صھیب عن انس قال کان قرامٌ لعائشۃ سترت بہ جانب بیتھا فقال لھا النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم اَمیطی عنّی فانّہ لایزال تصاویرُہ تعرِضُ لی فی صلاتی باب ۹۳ لاتدخل الملائکۃ بیتًا فیہ صُورۃ ۵۹۶۰ حدثنا یحیی بن سلیمٰن قال حدثنی ابن وھب قال حدثنی عمر بن محمد عن سالم عن ابیہ قال وعد النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم جبریلُ فراثَ علیہ حتی اشتدّ علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فخرج النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم فلقیہ فشکا الیہ ما وجد فقال لہ انا لاندخل بیتًا فیہ صورۃ ولا کلب قال ابوعبد اللہ ھو عمر بن محمد بن زید بن عبد اللہ بن عُمر باب ۹۵ من لم یدخل بیتًا فیہ صورۃ ۵۹۶۱ حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ عن مٰلک عن نافع عن القٰسم بن محمد عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انھا اخبرتہ انھا اشترت نُمرُقۃً فیھا تصاویرُ فلما راٰھا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قام علی الباب فلم یدخل فعرفتُ فی وجھہ الکراھیۃ وقالت یا رسول اللہ اَتوب الی اللہ والی رسولہ ماذا اذنبتُ قال ما بالُ ھذہ النُّمرُقۃِ قالت اشتریتُھا لتقعُد علیھا وتوسّدھا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انّ اصحاب ھذہ الصُّورِ یعذبون یوم القیٰمۃ ویقال لھم اَحیُوا ما خلقتم وقال انّ البیتَ الذی فیہ الصُّور لاتدخلُہ الملائکۃ باب ۹۶ من لعن المصوِّر ۵۹۶۲ حدثنا محمد بن المثنیٰ قال حدثنا غُندر قال حدثنا شُعبۃ عن عون بن ابی جحیفۃ عن ابیہ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم نھی عن ثمنِ الدّم وثمن الکلبِ وکسب البغیّ ولعن اٰکل الرّبٰو ومُوکلہ والواشمۃ والمستوشمۃ والمصوّر باب ۹۷ ۵۹۶۳ حدثنا عیاض بن الولید قال حدثنا عبد الاعلیٰ قال حدثنا سعید قال سمعت النضر بن انس بن مٰلک یُحدِّث قتادۃ قال کنتُ عند ابن عباس وھم یسئلونہ ولا یذکرُ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم حتی سُئل فقال سمعتُ محمدًا صلی اللہ علیہ وسلم یقول من صوّر صورۃ فی الدنیا کُلّف یوم القیٰمۃ ان ینفخ فیھا الروح ولیس بنافخ باب ۹۸ الارتداف علی الدّابّۃ ۵۹۶۴ حدثنا قتیبۃ قال حدثنا ابوصفوان عن یُونس بن یزید عن ابن شھاب عن عُروۃ عن اُسامۃ بن زید ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رکب علی حمار علی اِکافٍ علیہ قطیفۃ فدکیّۃ واردف اُسامۃ وراءہ باب ۹۹ الثلٰثۃ علی الدّابّۃ ۵۹۶۵ حدثنا مسدّد قال حدثنا یزید بن زُریع قال حدثنا خٰلد عن عکرمۃ عن ابن عباس

ن ۱ الصور ۲ صور الصورۃ ن ۳ صورۃ ن ۴ یوم اوّل ن ۵ رقما ن ۶ ۲ حدثہ زید ن ۷ قلت ن ۸ فقالت ن ۹ محمد بن جعفر ن ۱۰ ۲ انہ اشتری غلامًا حجامًا فقال ن ۱۱ من صور صورۃ کلف یوم القیٰمۃ ان ینفخ فیھا الروح ولیس بنافخ ن ۱۲ یحدثہ ن ۱۳ ۲ ابن سعید

۱ قولہ الارقم فی ثوب بفتح القاف وسکونھا النقش والکتابۃ. قس قال فی الفتح فی روایۃ عمرو بن الحارث فقال انہ قال الا رقمًا فی ثوب الا سمعتہ قلت لا قال بل قد ذکرہ ووقع عند النسائی من وجہ آخر عن بسر بن سعید عن عبیدۃ بن سفیان قال دخلت انا وابوسلمۃ بن عبد الرحمن علی زید بن خالد نعودہ فوجدنا عندہ نمرقتین فیھما تصاویر فقال ابوسلمۃ الیس حدثتنا فذکر الحدیث فقال زید سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الا رقمًا فی ثوب قال النووی یجمع بین الاحادیث بان المراد باستثناء الرقم فی الثوب ما کانت الصورۃ فیہ من ذوات لاروح فیھا کصورۃ الشجر ونحوہا ویحتمل ان یکون ذلک قبل النھی کما یدل علیہ حدیث ابی ہریرۃ الذی اخرجہ اصحاب السنن وقال ابن العربی حاصل ما فی اتخاذ الصور انھا ان کانت ذات اجسام حرم بالاجماع وان کانت رقمًا فاربعۃ اقوال الاول یجوز مطلقا علی ظاہر قولہ الا رقمًا فی الثوب الثانی المنع مطلقا حتی الرقم الثالث ان کانت الصورۃ باقیۃ الہیئۃ قائمۃ الشکل حرم وان قطعت الراس او تفرقت الاجزاء جاز قال وہذا ہو الاصح الرابع ان کان مما یمتہن جاز وان کان معلقا لم یجز انتھی کلام الفتح قال محمد رح فی المؤطا وبہذا ناخذ ما کان فیہ من تصاویر من بساط یبسط او فراش یفرش او وسادۃ فلا باس بذلک انما یکرہ من ذلک فی الستر وما ینصب نصبا وہو قول ابی حنیفۃ والعامۃ من فقہائنا ۱۲ ۲ قولہ تعرض بفتح اولہ وکسر الراء ای انظر الیھا فیشغلنی ووقع عند مسلم انھا کان لھا ثوب فیہ تصاویر ممدود الی سہوۃ فکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی الیہ فقال اخریہ عنی ووجہ انتزاع الترجمۃ من الحدیث ان الصور اذا کانت تلہی المصلی وہی مقابلۃ فکذا تلبیہ وہو لابسھا بل حالۃ اللبس اشد ویحتمل ان یکون فی بعض الفتح فتحصل المطابقۃ وہو اللائق بمرادہ فان فی المسئلۃ اختلافا فنقل عن الحنفیۃ انہ لایکرہ الصلوۃ الی جنۃ فیھا صورۃ اذا کانت صغیرۃ او مقطوعۃ الراس وقد استشکل الجمع بین ہذا الحدیث وحدیث عائشۃ ایضا فی النمرقۃ لانہ یدل علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یدخل البیت الذی فیہ الستر المصور اصلا حتی نزعہ وہذا یدل علی انہ اقرہ وصلی وہو منصوب الی ان امر بنزعہ من اجل ما ذکر ولم یتعرض لخصوص کونھا صورۃ ویمکن الجمع بان الاول کانت تصاویرہ من ذوات الارواح وہذا کانت تصاویرہ من غیر الحیوان کما تقدم تقریرہ فی حدیث زید بن خالد ۱۲ فتح ۳ قولہ فخرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخ ای من البیت قال فی الفتح فی ہذا الحدیث اختصار وحدیث عائشۃ اتم ای عند مسلم وحدیث ابی ہریرۃ اخرجہ اصحاب السنن وصححہ الترمذی وابن حبان اتم سیاقا منہ ولفظہ اتانی جبریل فقال اتیتک البارحۃ فلم یمنعنی ان اکون دخلت الا انہ کان علی الباب تماثیل وکان فی البیت قرام ستر فیہ تماثیل او کان فی البیت کلب فمر براس التمثال الذی علی باب البیت یقطع فیصیر کہیئۃ الشجرۃ ومر بالستر فلیقطع فلیجعل منہ وسادتان منبوذتان توطان ومر بالکلب فلیخرج ففعل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وفی روایۃ النسائی اما ان تقطع رؤسہا او یجعل بسطا توطأ وفی ہذا الحدیث ترجیح قول من ذہب الی ان الصورۃ التی تمنع الملائکۃ من دخول البیت الذی تکون فیہ ہی التی تکون باقیۃ علی ہیئتھا مرتفعۃ غیر ممتہنۃ فاما لو کانت ممتہنۃ او غیر ممتہنۃ لکنھا غیرت عن ہیئتھا اما بقطعھا من نصفھا او بقطع راسہا فلا امتناع انتھی وعلیہ الحنفیۃ کما مر عن محمد رح واللہ تعالی اعلم ۱۲ ۴ قولہ باب کذا وقع عند النسفی وثبت الترجمۃ عند الاکثر بلفظ الحدیث من صور صورۃ الخ وسقط الباب والترجمۃ من روایۃ الاسمٰعیلی وعلی ذلک جری ابن بطال ونقل عن المہلب توجیہ ادخال حدیث الباب فی الباب الذی قبلہ فقال اللعن فی اللغۃ الابعاد من رحمۃ اللہ ومن کلف ان ینفخ الروح ولیس بنافخ فقد ابعد من الرحمۃ کذا فی الفتح ۱۲ ۵ قولہ باب الارتداف علی الدابۃ ای الرکاب راکب الدابۃ خلفہ غیرہ وقد کنت استشکلت ادخال ہذہ التراجم فی کتاب اللباس ثم ظہر لی ان وجہہ ان الذی یرتدف لایامن السقوط فینکشف فاشار الی ان احتمال السقوط لایمنع من الارداف اذ الاصل عدمہ فیتحفظ المرتدف اذا ارتدف من السقوط واذا سقط فلیبادر الی الستر وتلقیت فہم ذلک من حدیث انس فی قصۃ صفیۃ الاٰتی فی باب ارداف المراۃ خلف الرجل. فتح قال الکرمانی فان قلت ما وجہ مناسبۃ الباب بالکتاب قلت الغرض منہ الجلوس علی لباس الدابۃ وان تعدد اشخاص الراکبین علیھا والتصریح بلفظ القطیفۃ فی الحدیث السابق مشعر بذلک انتھی واللہ اعلم ۱۲.

ے صحبتہ مشہورۃ لکن الراوی ذکر ذلک تعظیما لہ واجلالا واستلذاذا وتبرکا بہ ۱۲ قس للہ ہو الخولانی ای الذی کان معہ ویقال ربیب میمونۃ لانہا ربتہ وکان من موالیھا ولم یکن ابن زوجھا ۱۲ ف ے باضافۃ الموصوف الی صفتہ والمراد بہ الوقت الماضی وللکشمیہنی یوم اول باسقاط ال ۱۲ قس ے مر بیانہ فی الصفحۃ السابقۃ وفی ص ۱۲۵۸ وفی الفتح قال القرطبی انما لم تدخل الملئکۃ البیت الذی فیہ الصورۃ لان متخذہا قد تشبہ بالکفار لانہم یتخذون الصور فی بیوتہم ویعظمونہا فکرہت الملئکۃ ذلک ۱۲ ے ای جبریل علیہما السلام خارج البیت ۱۲ ع لہ ای من انتظارہ ونکایۃ مفارقتہ ۱۲ ک ع لہ مر الحدیث قریبا وفی ص ۱۲۳۷ فی البیوع ۱۲ ع ماعہ ای لایذکر الدلیل من السنۃ ۱۲ قس ماعہ ای لایقدر علی النفخ فیعذب بتکلیف ما لایطاق ۱۲ ک ماسہ ہو ان یرکب الراکب شخصا خلفہ ۱۲ قس مالہ عبد اللہ بن سعید الاموی ۱۲ ع

قال لما قدم النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم مکّۃ استقبلتہ اُغیلمۃُ بنی عبد المطّلب فحمل واحدًا بین یدیہ وآخر خلفہٗ **باب** حمل صاحب الدابّۃ غیرہ بین یدیہ وقال بعضہم صاحب الدابّۃ احق بصدر الدابۃ الا ان یاذن لہٗ **حدثنی** ۵۹۶۶ محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوہاب قال حدثنا ایوب ذُکر الاشرّ الثلٰثۃ عند عکرمۃ فقال قال ابن عباسٍ اتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقد حمل قُثم بین یدیہ والفضل خلفہٗ او قُثم خلفہٗ والفضل بین یدیہ فایہم اشرّ او ایہم اخیر **باب** **حدثنا** ۵۹۶۷ ھُدبۃ بن خالد قال حدثنا ہمام قال حدثنا قتادۃ حدثنا انس بن مٰلک عن معاذ بن جبل قال بینا انا ردیفُ النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیس بینی وبینہ الا اٰخرۃ الرّحل فقال یا معاذ قلت لبیک رسول اللہ وسعدیک ثم سار ساعۃً ثم قال یا معاذ قلت لبیک رسول اللہ وسعدیک ثم سار ساعۃً ثم قال یا معاذ بن جبل قلت لبیک رسول اللہ وسعدیک قال ہل تدری ما حقّ اللہ علی عبادہٖ قلت اللہ ورسولہ اعلم قال حقّ اللہ علی عبادہٖ ان یعبدوہ ولا یشرکوا بہٖ شیئا ثم سار ساعۃً ثم قال یا معاذ بن جبل قلت لبیک رسول اللہ وسعدیک قال ہل تدری ما حقّ العباد علی اللہ اذا فعلوہ قلت اللہ ورسولہ اعلم قال حقّ العباد علی اللہ ان لا یعذّبہم **باب** ارداف المرأۃ خلف الرجل **حدثنی** ۵۹۶۸ الحسن بن محمد بن الصبّاح قال حدثنا یحیی بن عبّاد قال حدثنا شعبۃ قال اخبرنی یحیی بن ابی اسحٰق قال سمعت انس بن مٰلک قال اقبلنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من خیبر وانّی لردیفُ ابی طلحۃ وہو یسیر وبعض نساء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ردیفُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذ عثرت الناقۃ فقلت المرأۃَ فنزلتُ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انہا اُمّکم فشددتُ الرّحل ورکب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما دنا او رأی المدینۃ قال اٰئبون تائبون عابدون لربنا حامدون **باب** الاستلقاء ووضع الرِّجل علی الاُخرٰی **حدثنا** ۵۹۶۹ احمد بن یونس قال حدثنا ابراہیم بن سعد قال حدثنا ابن شہاب عن عبّاد بن تمیم عن عمّہٖ انہ ابصر النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم یضطجع فی المسجد رافعًا احدی رجلیہ علی الاُخرٰی

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

کتاب الادب

باب قولہٖ تعالٰی ووصّینا الانسان بوالدیہ **حدثنا** ۵۹۷۰ ابو الولید قال حدثنا شعبۃ قال

---

۱ استقبلہ ۲ ثنا ۳ شر اشرّ ۴ ۵ شر وایہم ۶ خیر ۷ ارداف الرجل ۸ خلف الرجل ۹ فقال ۱۰ ابن جبل فقلت ۱۱ یارسول اللہ ۱۲ ابن جبل ۱۳ یارسول اللہ ۱۴ ثم العباد ۱۵ یارسول اللہ ۱۶ ذی محرم ۱۸ ۱۹ ثنا صباح ۲۰ ۲۱ فقلتِ ۲۲ ورأی ۲۳ فقال ۲۴ مضطجعًا ۲۵ کتاب فی الادب ۲۶ البر والصلۃ ۲۷ تعالٰی ۲۸ حسنا ۲۹ قول اللہ عزوجل

---

۱ قولہ اغیلمۃ تصغیر غلمۃ وہو جمع غلام علی غیر قیاس والقیاس غلیمۃ واضافہم الی عبد المطلب لکونہم من ذریتہ. ف قال القسطلانی ولما الاحادیث المذکورۃ فیہا النہی عن رکوب الثلثۃ علی الدابۃ فتکلم فی سندہا ولئن سلمنا الاحتجاج بہا فیجمع بانہ ما ورد فیہ فہو محمول علی ما اذا کانت الدابۃ غیر مطیقۃ قال النووی مذہبنا ومذہب العلماء کافۃ جواز رکوب ثلثۃ علی الدابۃ اذا کانت مطیقۃ انتہی ۱۲ ۲ قولہ ذکر الاشر الثلثۃ الاشر بالتعریف مع الاضافۃ وحکمہ حکم الحسن الوجہ والضارب الرجل ولابی ذر عن الکشمیہنی اشر باثبات الہمزۃ وحذف اللام وہی لغۃ فصیحۃ کما فی حدیث عبد اللہ بن سلام وللاصیلی وابی ذر عن المستملی شر وہی المشہورۃ والمراد بلفظ الاشر الشر لان افعل التفضیل لا یستعمل علی ہذہ الصورۃ الا نادرا. قس قال الکرمانی فان قلت ہہنا مفسدۃ وہی ان افعل التفضیل لا یستعمل الا باحد الوجوہ الثلثۃ ولا یجوز الجمع بین الاثنین منہا وقد جمع بہنا بینہما قلت الاشر فی معنی الشر وفی بعضہا الاشر الثلثۃ برفعہما علی الابتداء والخبر ای اشر الرکبان ہولاء الثلثۃ ۱۲ ع ۳ قولہ وقد حمل قثم بضم القاف وخفۃ المثلثۃ المفتوحۃ ابن العباس الہاشمی کان آخر الناس عہدا برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولی مکۃ من قبل علی رض ثم سار ایام معٰویۃ الی سمرقند واستشہد بہا وقبرہ بہا والفضل بسکون المعجمۃ اخوہ ثبت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم حنین وانہزم الناس ۱۲ ک ۴ قولہ فایہم اشر او اخیر بالشک من الراوی وحاصل المعنی انہم ذکروا عند عکرمۃ ان رکوب الثلثۃ علی دابۃ شر وظلم وان المقدم اشر او المؤخر فانکر عکرمۃ ذلک مستدلا بفعلہ صلی اللہ علیہ وسلم اذ لا یجوز نسبۃ الظلم الی احدہما لانہما رکبا بحملہ صلی اللہ علیہ وسلم ایاہما قس ع قال الکرمانی والحق ان فی المسئلۃ تفصیلا راجعا الی طاقۃ الدابۃ وعدمہا انتہی ۱۲ ۵ قولہ الا آخرۃ الرحل بوزن فاعلۃ ہی العودۃ التی یستند الیہا الراکب من خلفہ اراد المبالغۃ فی شدۃ قربہ ۱۲ ک ۶ قولہ حق العباد علی اللہ فان قلت ہذا کمذہب المعتزلۃ حیث قالوا یجب علی اللہ ان لا یعذب المطیع بل یجب علیہ ان یثیب قلت وعدہم اللہ بہ ومن صفۃ وعدہ ان یکون واجب الانجاز فیجب بالشرع لا بالعقل کما ہو مذہبہم او الحق بمعنی الجدیر لان الاحسان الی من لم یتخذ ربا سواہ جدیر فی الحکمۃ ان یفعلہ او ذکر لفظ الحق علی جہۃ المشاکلۃ او کالواجب متاکدا ۱۲ ک ۷ قولہ ارداف المرأۃ خلف الرجل ذا محرم کذا للاکثر وانتصب علی الحال ولبعضہم ذی محرم علی الصفۃ واقتصر النسفی علی خلف الرجل فلم یذکر ما بعدہ ۱۲ فتح ۸ قولہ فقلت المرأۃ ای وقعت المرأۃ وفی بعضہا المرأۃ بالنصب ای اوقعت المرأۃ واسقطہا او الزم او احفظ وفی بعضہا فقلت بالفاء من الفعل وہو الاخراج والفصل ونزلت بلفظ المتکلم وقال انہا امکم لیذکرہم انہا واجبۃ التعظیم فان قلت تقدم فی کتاب الجہاد فی ص ۴۲۳ انہ کان مقبلا من عسفان والردیف صفیۃ والمصلح لشد الرحل ابو طلحۃ قلت لا منافاۃ لانہما قضیتان احداہما فی زمن الاقبال من خیبر والثانیۃ من عسفان کذا فی الکرمانی لکن قال فی الفتح وکذا ذکرہ العینی ان ما ذکر فی الجہاد ہو المعتمد فان القضیۃ واحدۃ لا سیما انس کان اذ ذاک صغیر العجز عن تعاطی الامر لکن لا یمتنع ان یساعد ابا طلحۃ زوج امہ علی شیٔ فہذا یرفع الاشکال وفی الحدیث ان لا باس للرجل ان یتدارک الاجنبیۃ اذا سقطت او کادت تسقط فیعینہا علی التخلص عما یخشی علیہا ۱۲ ۹ قولہ رافعا احدی رجلیہ علی الاخری زاد الاسمٰعیلی فی آخر الحدیث وان ابا بکر کان یفعل ذلک وعمر وعثمان رض وتمسک بذلک جماعۃ منہم الحسن البصری والشعبی وسعید بن المسیب ومحمد بن الحنفیۃ وغیرہم وخالفہم آخرون فقالوا یکرہ ذلک منہم محمد بن سیرین ومجاہد وطاؤس وابراہیم النخعی واحتجوا بحدیث جابر عند مسلم ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن اشتمال الصماء والاحتباء فی ثوب واحد وان یرفع الرجل احدی رجلیہ علی الاخری وہو مستلق علی قفاہ واجیب بانہ منسوخ بفعلہ صلی اللہ علیہ وسلم وفعل الخلفاء الثلثۃ کذا فی العینی وقس قال فی الفتح کان المصنف لم یثبت عندہ النہی عن ذلک او ثبت لکن راہ منسوخا انتہی قال القسطلانی ودلالۃ الاستلقاء المترجم لہا من الحدیث من جہۃ ان رفع احدی الرجلین علی الاخری لا یتاتی الا عند الاستلقاء ۱۲ ۱۰ قولہ کتاب الادب ہو استعمال ما یحمد قولا وفعلا وقیل الاخذ بمکارم الاخلاق وقیل الوقوف مع المستحسنات وقیل التعظیم من فوقک والرفق بمن دونک ۱۲ توشیح.

حل اللغات

اٰئبون ای نحن راجعون الی اللہ فقلت المرأۃ بالنصب ای احفظ المرأۃ ویجوز الرفع ای فقلت وقعت المرأۃ ۱۲.

ف ہذا التعلیق ثبت فی روایۃ النسفی والمستملی. قس وروی الترمذی من حدیث بریدۃ مرفوعا وحسنہ وکان البخاری لم یرض اسنادہ فادخل حدیث ابن عباس یدل علی معناہ ۱۲ ع ن للکشمیہنی لابی ذر اشر او اخیر بزیادۃ ہمزۃ فیہما ۱۲ ک ھ ممدود اعود فی مؤخرہ وہو ضد قادمۃ ۱۲ ع ن ہی صفیۃ بنت حیی ۱۲ قس ی ای نحن راجعون الی اللہ، ومر فی ص ۱۲۵۴۳ ۱۲ ل یحتمل تعلقہ بما قبلہ وبما بعدہ ۱۲ ک لہ وجہ ایراد ہذہ الترجمۃ فی کتاب اللباس من جہۃ ان الذی یفعل ذلک لا یامن الانکشاف لا سیما والاستلقاء یستدعی النوم والنائم لا یتحفظ فکانہ اشار الی ان من فعل ذلک ینبغی لہ ان یتحفظ لئلا ینکشف ۱۲ ف ع ای الذین رکبوا علی دابۃ واحدۃ ۱۲

(قولہ باب الاستلقاء ووضع الرجل علی الاخرٰی) لا یخفی ان الذی فی الحدیث ہو الاضطجاع فکانہ نبّہ فی الترجمۃ علی انہ محمول علی الاستلقاء مجازا قیل وذلک لان رفع احدی الرجلین علی الاخری لا یتاتی الا عند الاستلقاء قلت لا یخفی ان مطلق الرفع یتاتی عند الاضطجاع ایضا نعم المتبادر ہو الرفع المخصوص الذی یقل وقوعہ ویعد غریبا فی الجملۃ واما الرفع حال الاضطجاع فلیس کذلک فالظاہر ان مراد الراوی ہو الرفع الغریب لا الرفع الشائع الذی لا یہتم لبیانہ فیحمل بذلک الاضطجاع علی الاستلقاء واللہ تعالٰی اعلم

الوليدُ بن العَيزار اخبرني قال سمعتُ ابا عَمرٍو الشَّيبانيَّ يقول اخبرنا صاحبُ هذه الدار واَومأ بيده الى دارِ عبد الله قال سألتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ايُّ العملِ احبُّ الى الله قال الصلوٰة على وقتِها قال ثم ايٌّ قال ثم برُّ الوالدين قال ثم ايٌّ قال الجهادُ في سبيل الله قال حدثني بهن ولو استزدتُه لزادني

باب من احقُّ الناس بحُسنِ الصُّحبة

حدثنا ۵۹۷۱ قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عُمارة بن القَعقاع بن شُبرُمة عن ابي زُرعة عن ابي هُريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله من احقُّ بحسن صحابتي قال اُمُّك قال ثم من قال اُمُّك قال ثم من قال ثم اُمُّك قال ثم من قال ثم ابوك وقال ابنُ شُبرُمة ويحيى بن ايوب حدثنا ابو زُرعة مثله قال ابو عبد الله عُمارة بن القَعقاع بن اخي عبد الله بن شُبرُمة

باب لايجاهد الا باذنِ الاَبوين

حدثنا ۵۹۷۲ مُسدَّد قال حدثنا يحيى عن سفيٰن وشعبة قالا حدثنا حبيب بن ابي ثابت ح وحدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيٰن عن حبيب عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اُجاهِدُ قال لك اَبوانِ قال نعم قال فَفِيهما فجاهِدْ

باب لايسُبُّ الرجلُ والدَيه

حدثنا ۵۹۷۳ احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن حُميد بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انَّ من اَكبرِ الكبائر ان يلعَنَ الرجلُ والديه قيل يارسول الله وكيف يلعن الرجُلُ والديه قال يَسُبُّ الرجلُ ابا الرجل فيَسُبُّ اباه ويسُبُّ اُمَّه فيسُبُّ اُمَّه

باب اجابة دُعاء من برَّ والديه

حدثنا ۵۹۷۴ سعيد بن ابي مريم قال حدثنا اسمٰعيل بن ابراهيم بن عُقبة قال اخبرني نافع عن ابن عُمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثةُ نفرٍ يتماشَون اَخذهم المطرُ فمالُوا الى غارٍ في الجَبَل فانحطّت على فم غارهم صخرةٌ من الجبل فاَطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظُروا اَعمالا عمِلتُموها لِلّٰهِ صالحة فادعوا الله بها لعلّه يُفرِّجُها فقال احدُهم اللّٰهم انه كان لي والدانِ شيخان كبيران ولي صِبيةٌ صغار كنتُ اَرعىٰ عليهم فاذا رحتُ عليهم فحلبتُ بدأتُ بوالديَّ اَسقيهما قبل ولدي وانّه نأى بي الشجرُ يومًا فما اَتيتُ حتى اَمسيتُ فوجدتُهما قد ناما فحلبتُ كما كنتُ اَحلُبُ فجئتُ بالحِلاب فقمتُ عند رُءُوسهما اَكره ان اُوقِظهما من نومهما واكرهُ ان اَبدَأ بالصِّبيةِ قبلَهما والصِّبيةُ يتضاغَون عند قدَميَّ فلم يزَل ذٰلك دَأبي ودابُهم حتى طلع الفجرُ فان كنتَ تعلمُ اَنّي فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهك فافرُج لنا فُرجةً نرىٰ منها

ن ۱ اوهي بيديه ن ۲ عيزار ن ۳ عزوجل ن ۴ فقال ن ۵ وابن ن ۶ النبي ن ۷ الناس ن ۸ ثم ن ۹ قال ن ۱۰ يه ن ۱۱ رسول الله ن ۱۲ الرجل ن ۱۳ نا ن ۱۴ فاَووا ن ۱۵ جبل ن ۱۶ باب ن ۱۷ فتطابقت ن ۱۸ عزوجل ن ۱۹ خالصة ن ۲۰ السحر ن ۲۱ قد

ــــ۱ــــ قوله اي العمل احب الى الله قال الصلوة على وقتها فان قلت القياس ان يقال في وقتها قلت اراد الاستعلاء على الوقت والتمكن على ادائها مع ان حروف الجر يقوم بعضها مقام الآخر فان قلت تقدم في الايمان اطعام الطعام خير اعمال الاسلام واحب الاعمال ادومه ونحوه فما التلفيق قلت الاختلاف بالنظر الى الاوقات والاحوال او الحاضرين او السائلين فقدم في كل مقام مايليق به او بهم وكان اهم بالنسبة اليهم او افضل لهم كذا في الكرماني والعيني وقس ۱۲ ــــ۲ــــ قوله قال حدثني بهن اي قال عبد الله حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ولو سألته زائدا على ذلك لاجابني لكني سكت عنه ۱۲ ك. ــــ۳ــــ قوله عمارة بضم المهملة وخفة الميم وبالراء ابن القعقاع بفتح القافين واسكان المهملة الاولى ابن شبرمة بضم المعجمة والراء وسكون الموحدة بينهما كذا في ك قس ف ع ووقع عند النسفي وكذا للاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي بزيادة واو وقال في الفتح والصواب حذفها فان رواية ابن شبرمة قد علقها المصنف بعد رواية عمارة. قس اي في آخر الحديث وهو عبد الله بن شبرمة قاضي الكوفة ۱۲ ع ــــ۴ــــ قوله من احق الناس بحسن صحابتي بفتح الصاد ويكسر. قاموس مصدر بمعنى الصحبة. ك قوله ثم من قال ثم امك قال الكرماني فان قلت شرط العطف المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه قلت في الثاني تاكيد كقوله تعالى ثم كلا سوف تعلمون فان قلت لم قدم الام على الاب قلت لانها اضعف ولكثرة تحمل مشاقها حملا وفصالا وتربية وغير ذلك ولهذا قال الفقهاء تقدم الام على الاب في اخذ النفقة انتهى قال القسطلاني وفي تكرير ذكر الام ثلثا اشارة الى ان الام تستحق على ولدها النصيب الاوفر من البر مقتضاه كما قال ابن بطال ان تكون لها ثلثة امثال ماللاب من البر لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع والذي ذهب اليه الشافعية ان برهما يكون سواء وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب ۱۲ ــــ۵ــــ قوله ففيهما فجاهد الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو جاهد المذكور مفسر له تقديره ان كان لك ابوان فجاهد فيهما. ك قال الطيبي نقلا عن شرح السنة هذا في جهاد التطوع لايخرج الاباذن الوالدين اذا كانا مسلمين فان كان الجهاد فرضا متعينا فلا حاجة الى اذنهما وان منعاه عصاهما ومر الحديث في ص ۴۲۹ ج ۱ في الجهاد ۱۲ ــــ۶ــــ قوله ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قال الكرماني فان قلت الكبيرة معصية توجب حدا واللعن لاحد له قلت اللعن السب والقذف وله حد مع ان بكبيرة اصح حدودها معصية بوعد الشارع عليها بخصوصها وقيل هو ما يشعر بقلة المبالاة بالدين وفي الجملة لها تعريفات متعددة فان قلت كيف كان من اكبرها قلت لانه نوع من العقوق وهو اساءة في مقابلة احسان الوالدين وكفران لحقوقهما وهو قبيح ايضا عرفا وعادة ۱۲ ــــ۷ــــ قوله فيسب اباه فيلزم منه كانه سب اباه بنفسه باعتبار التسبب في سب الاب كبيرة باي وجه كان لكونه عقوقا والعقوق كبيرة وان لم يكن سب ذلك الرجل كبيرة لكونه ظالم

يوجب الحد ۱۲ لمعات ــــ۸ــــ قوله فاطبقت من اطبقت الشي اذا غطيته واطبق الغيم اذا اصاب بمطره جميع الارض قوله صالحة صفة ثانية لاعمال وهو كالصفة فان الصالحة في الحقيقة هي التي اعملت خالصة لوجه الله قوله يفرجها بكسر الراء وقال ابن التين وكذا قرأناه قوله صبية بكسر الصاد وسكون الموحدة وفتح الياء جمع صبي قوله ارعى عليهم ضمن ارعى معنى انفق اي انفق عليهم راعيا الغنيمات او ارعى الغنيمات منفقا عليهم كذا قالوا قوله نأى بتقديم النون على الهمزة اي بعد قوله الشجر بالشين المعجمة والجيم عند اكثر الرواة ولابي ذر عن المستملي السحر بالسين والحاء المهملتين والاول اولى فان في الخزانة رجع بعد ان ناما فاقام ينتظر استيقاظهما الى الصباح حتى ابتدأ من قبل انفسهما وزاد المستملي يوما قوله احلب بضم اللام قوله بالحلاب بكسر المهملة وتخفيف اللام وبالباء اي المحلوب او للاناء التي يحلب فيها قوله يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون من ضغى يضغو اذا صاح ودرج وتقديم الاصول في الانفاق لعله كان مشروعا جائزا في دينهم او كانوا يطلبون الزائد على سد الرمق او كانوا يصيحون لغير ذلك قوله فافرج على صيغة الامر من نصر وقد يروى من الافعال قوله نفرج بالتشديد وقد يروى بالتخفيف قوله حتى يرون باثبات النون في اكثر الروايات على حكاية الحال الماضية نحو مرض حتى لايرجونه وقد يروى بحذف النون اوحتى بمعنى كي والاول اقوى رواية وان كان الثاني اكثر دراية. ملتقط من ك قس ع ف لمعات ۱۲

ماعــه بفتح المهملة وسكون التحتية بالزاء ثم الراء ۱۲ ك ماعــه هو من تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو جائز ۱۲ عيني عــه عبد الله قاضي الكوفة ۱۲ ك عــه هو هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي ۱۲ ع ثم عــه اي مثل الحديث السابق ۱۲ قس ع للعــه متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء الاولى جزاء شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كما قلت فاخص المجاهدة في خدمة الوالدين ونحوه قوله تعالى فاياي فاعبدون ۱۲ طيبي عــه هذا اذا كان الجهاد تطوعا وهكذا حكم الحج وسائر العبادات ۱۲ لمعات ســه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ۱۲ ع نحــه النفر عدة رجال من ثلاثة الى عشرة ۱۲ ف لــه بفتح اوله وسكون الفاء وكسر الراء وضمها ۱۲ قس لحــه من الرواح وهو المجي آخر النهار ۱۲ ع ماعلــه بالمعجمتين من الضغاء وهو الصياح ۱۲ ك ماعلــه بضم الفاء وهذا البناء للمقدار وقد يفتح للمرة ۱۲ لمعات

حل اللغات

من بر والديه اي من الاحسان اليهما نأى اي بعد الحلاب بكسر المهملة وتخفيف اللام وبالباء الاناء الذي يحلب فيه يتضاغون اي يصيحون من ضغى يضغو اذا صاح ۱۲.

(كتاب الادب) (قوله قال امك ثم امك الخ) يحتمل ان تكريرها لمزيد حقها او لقلة صبرها فتغضب بادنى تقصير في مراعاة حقها
(قوله ففيهما فجاهد) اي ففي تحصيل مرضاتهما فجاهد نفسك او الشيطان اه سندي

السماء ففرج الله لهم حتى يرون منها السماء وقال الثاني اللهم انه كانت لي بنت عم احبها كاشد
ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها فابت حتى اتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها فلما قعدت بين رجليها قالت
يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم فقمت عنها اللهم فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم فرجة وقال
الآخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتى
جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي فقلت اذهب الى تلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تهزأ بي فقلت
اني لا اهزأ بك فخذ تلك البقر وراعيها فاخذها فانطلق بها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله عنهم باب
عقوق الوالدين من الكبائر قاله عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ۵۹۷۵ حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن منصور عن
المسيب عن وراد عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ومنعا وهات ووأد البنات وكره لكم قيل وقال و
كثرة السؤال واضاعة المال ۵۹۷۶ حدثنا اسحق قال حدثنا خالد الواسطي عن الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور و
شهادة الزور مرتين فما زال يقولها حتى قلت لا يسكت ۵۹۷۷ حدثني محمد بن الوليد قال حدثني محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال حدثني
عبيد الله بن ابي بكر قال سمعت انس بن مالك قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر او سئل عن الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس
وعقوق الوالدين فقال الا انبئكم باكبر الكبائر قال قول الزور او قال شهادة الزور قال شعبة واكثر ظني انه قال شهادة الزور باب صلة
الوالد المشرك ۵۹۷۸ حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين حدثنا هشام بن عروة اخبرني ابي قال اخبرتني اسماء بنت ابي بكر قالت اتتني امي
راغبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسالت النبي صلى الله عليه وسلم أأصلها قال نعم قال ابن عيينة فانزل الله فيها لا ينهاكم الله عن
الذين لم يقاتلوكم في الدين باب صلة المرأة امها ولها زوج ۵۹۷۹ وقال الليث حدثني هشام بن عروة عن عروة عن اسماء قالت قدمت
امي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم مع ابيها فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي

ن ۱ فرجة ۲ | نص ۱ يروا | ن ۲ رأوا | ن ۳ ابنة | نص ۴ الرجل | ن ۵ قد ۲ | ن ۶ عملي | ن ۷ ذلك | ن ۸ فاخذه | ن ۹ قاله ابن عمر | ن ۹ قاله ابن عمرو | ن ۱۰ سعيد | ن ۱۱ منع | ن قيل وقال | ن تنبي | ن النبي | ن نقلنا | ن الا وقول الزور وشهادة

---

۱ قوله حتى آتيها بمائة دينار الى قوله فلقيتها بها وسبق في الاجارة في ص ۱۲۰۴ فاعطيتها مائة وعشرين دينارا ولو من ثمر وجه الجمع ۱۲

۲ قوله ولا تفتح الخاتم كناية عن الخيانة في الامانة او عن ازالة البكارة ۱۲ لمعات التنقيح

۳ قوله اللهم انما كرر اللهم في هذه القرينة دون اختيها لان هذا المقام اصعب المقامات واشقها وقال الشيخ شهوة الفرج اغلب الشهوات على الانسان فمن ترك الزنا خوفا من الله مع القدرة عليه وارتفاع الموانع وتيسر الاسباب لا سيما عند صدق الشهوة نال درجة الصديقين كذا في القسطلاني ومر الحديث في ص ۱۲۳۹ في كتاب البيوع ۱۲

۴ قوله بفرق بسكون الراء وفتحها مكيال وهو ستة عشر رطلا ك والارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاء . فان قلت سبق في البيع من ذرة وههنا من الارز اجيب لعل كان بعضه من هذا وبعضه من ذلك كذا في الكرماني ۱۲

۵ قوله عقوق الوالدين وهو ايذاؤهما باي نوع كان من انواع الاذى قل او كثر نهيا عنه او لم ينهيا او مخالفتهما فيما يامران او ينهيان بشرط انتفاء المعصية في الكل ۱۲ قس

۶ قوله قاله عبد الله بن عمرو قال العيني هذا التعليق وقع في رواية ابي ذر بضم العين المهملة ووقع للاصيلي عمر بفتحها وكذا في بعض النسخ عن ابي ذر وهو المحفوظ ووصله البخاري في كتاب الايمان والنذور من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص انتهى وكذا هو في قس ف ۱۲

۷ قوله سعد بن حفص بسكون العين هو ابو محمد الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي وقيل هو مولى آل طلحة بن عبيد الله وهو الكوفي الضخم و سعد بسكون العين وفي الفرع سعيد بكسرها بعدها تحتية ولعله سبق قلم من ناسخه اذ ليس في مشايخ المؤلف سعيد بن حفص ۱۲ قس

۸ قوله عقوق الامهات تخصيص العقوق بالامهات مع امتناعه في الآباء ايضا لاجل شدة حقوقهن ورجحان الامر ببرهن بالنسبة الى الآباء . كذا في القسطلاني ۱۲

۹ قوله منعا وهات اي حرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه وطلب ما ليس لكم اخذه وقيل نهى عن منع الواجب من ماله واقواله وافعاله وعن استدعاء ما لا يجب عليهم من الحقوق وفي بعضها بدون الالف بنون وهو كتابة على اللغة الربعية ۱۲ ك

۱۰ قوله قيل وقال هما اما فعلان واما اسمان مصدران ولم يكتبا بالالف لانه لغة ربيعة لكن يقرآن بالتنوين ثم اما ان يراد بهما حكاية اقاويل قال فلان كذا وقيل كذا او امور الدين بان ينقل من غير احتياط ودليل . ك والنهي عنه اما للزجر عن الاستكثار منه او لشيء مخصوص وهو ما يكرهه المحكي عنه . توشيح قوله كثرة السؤال اي في المسائل التي لا حاجة اليها او من الاموال او عن احوال الناس او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى لا تسألوا عن اشياء ك و مر الحديث في ص ۱۲۸۳ في الزكوة ۱۲

۱۱ قوله وعقوق الوالدين قال الكرماني فان قلت انها كبيرة لانها مما توعد الشرع عليها بخصوصها فما وجه كونه اكبر قلت لان الوالد من حيث كالموجد له صورة

ولهذا قرن الله تعالى الاحسان اليه بتوحيده وقال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا فان قلت ما توجيهه في قول الزور قلت الزور في الاصل الانحراف وفي الاستعمال هو تمويه الباطل بما يوهم انه حق فقيل المراد به ههنا هو الكفر وان الكافر شاهد بالزور وقائل به او هو محمول على المستحل او هو من اكبر الكبائر قال في الكشاف وجمع الشرك وقول الزور في قوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور في قران واحد لان الشرك من باب الزور لان المشرك زاعم ان الوثن تحق له العبادة فكانه قال اجتنبوا عبادة الاوثان التي هي رأس الزور واجتنبوا قول الزور كله انتهى كلام الكرماني ۱۲

۱۲ قوله وشهادة الزور من عطف التفسير لان قول الزور اعم من ان يكون كفرا ومن ان يكون شهادة او كذبا آخر من الكذبات او من عطف الخاص على العام تعظيما لهذا لما يترتب عليه من المفاسد ۱۲ قس

۱۳ قوله قال قول الزور قال الكرماني فان قلت قال ههنا قول الزور اكبر الكبائر وفي موضع آخر انه قيل يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا فقيل ثم اي فقال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك وايضا سوى انها بينه وبين الاشراك والعقوق فكيف يكون اكبر الكبائر قلت قالوا يختلف مراتبها باختلاف الاحوال والمفاسد المترتبة عليها او المراد من اكبر الكبائر ههنا في غير الشرك اذ الاجماع منعقد على ان الاكبر على الاطلاق هو الشرك نعوذ بالله منه انتهى ۱۲

۱۴ قوله راغبة اي في بري وصلتي وقيل راغبة عن الاسلام كارهة له وذلك كان في معاهدة النبي صلى الله عليه وسلم الكفار ومدة مصالحتهم كرماني قال العيني والمطابقة من حيث انه عليه الصلوة والسلام امر بصلة الوالدة فيدخل الاب بالطريق الاولى انتهى ومر الحديث في ص ۱۲۴۵۹ في الهبة ۱۲

۱۵ قوله مع ابيها اي مع ابي ام اسماء وللاصيلي مع ابنها اي ولدها ومطابقته للترجمة ظاهرة اذا قلنا ان الضمير في ولها زوج راجع الى المرأة اذ اسماء كانت زوجة للزبير وقت قدومها وان قلنا انه راجع الى امها فذلك باعتبار ان يراد بلفظ ابيها زوج ام اسماء ومثل هذا المجاز شائع وكونه كالاب لاسماء ظاهر قال في الكواكب قال ابن بطال في الحديث من الفقه انه صلى الله عليه وسلم اباح لاسماء ان تصل امها ولم يشترط في ذلك مشاورة زوجها ان تتصرف في مالها بدون اذن زوجها ۱۲ قس

ماسه باثبات النون لابي ذر عن الحموي والمستملي وبحذفها عن الكشميهني ۱۲ قس

ماليه وهو مذكور مستوفى في ص ۱۲۳۸۹ في كتاب البيع ۱۲

ماصه اي تمكني من نفسها متوجها اليها او تضمن معنى الارسال ۱۲ لمعات

عه بهمزة ساكنة مجزوما على النهي ۱۲ قس

عه هو ابن شعبة الثقفي اسلم قبل الحديبية ۱۲ ع

تق هو الدفن في القبر حيا ۱۲ ك

لحه هي الانفاق في الحرام او الاسراف . توشيح ومر في ص ۱۲۴۲۳ ۱۲

هه بضم الجيم وفتح الراء هو سعيد بن اياس البصري ۱۲ ع

سه هو ابن انس بن مالك ۱۲ ع

يحه ظاهره انه خص اكبر الكبائر بقول الزور ولكن الرواية السابقة مؤذنة بالاشتراك ۱۲

له بالمثلثة ولابي ذر والاصيلي

(قوله الا انبئكم باكبر الكبائر قال قول الزور) عده اكبر الكبائر اما لشموله الشرك نعوذ بالله تعالى منه او على ان المعنى بالذي هو من اكبر الكبائر والله تعالى اعلم اھ سندي

قَدِمَتْ وهی راغِبَةٌ قال نَعَمْ صِلِی اُمَّكِ ۵۹۸۰ حدثنا یحییٰ حدثنا اللیثُ عن عُقیل عن ابن شهاب عن عُبَید اللہ بن عبد اللہ ان عبد اللہ
ابنِ عباس اخبرہ ان ابا سُفیٰنَ اخبرَہ اَنَّ هِرَقْلَ اَرسل الیہ فقال یعنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یأمُرُنا بالصَّلوة والصدقة والعفاف والصِّلة
باب صِلَةِ الاخِ المُشرِك ۵۹۸۱ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا عبد العزیز بن مُسلم قال حدثنا عبد اللہ بنُ دینار قال سمعت ابن
عمر یقول رأی عُمَرُ حُلَّةً سِیَراءَ تُباعُ فقال یا رسول اللہ ابتَعْ هٰذِہٖ والبَسْها یوم الجمعة واذا جاءَكَ الوُفُودُ قال انما یَلْبَسُ هٰذِہٖ مَن لا خلاق
له فاُتِیَ النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم منها بحُلَلٍ فارسَلَ الی عمر بحُلَّةٍ فقال کیف اَلْبَسُها وقد قُلتَ فیها ما قلتَ قال انی لم اُعطِكَها لتَلْبَسَها ولکن
لتَبِیعَها او تَکْسُوَها فارسل عُمَرُ الی اَخٍ له من اهل مکة قبل ان یُسلِم باب فَضْلِ صِلَةِ الرَّحِم ۵۹۸۲ حدثنا ابو الولید قال حدثنا شُعبة
قال اخبرَنی ابن عُثمٰن قال سمعتُ موسی بن طلحة عن ابی اَیوب الانصاریِّ ان رجلا قال یا رسول اللہ اخبِرنی بعملٍ یُدخِلُنی الجنة
ح ۵۹۸۳ وحدثنی عبد الرحمٰن حدثنا بهز قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابن عثمٰن بن عبد اللہ بن موهب وابوہ عثمٰن بن عبد اللہ انهما
سمعا موسی بن طلحة عن ابی ایوب الانصاری ان رجلا قال یا رسول اللہ اخبِرنی بعَمَلٍ یدخِلُنی الجنةَ فقال القومُ مالَهٗ مالَهٗ فقال رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَرَبٌ ماله فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم تعبُدُ اللہ ولا تُشرِكُ به شیئا وتقیم الصلوة وتؤتی الزکوة وتَصِلُ الرَّحِمَ
ذَرْها قال کانّه علی راحلته باب اِثم القاطع ۵۹۸۴ حدثنا یحیی بن بُکیر حدثنی اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب ان محمد بن جُبیر بن
مُطعم قال ان جبیر بن مطعم اخبرہ انه سمع النبیَّ صلی اللہ علیه وسلم یقول لایَدخُلُ الجنةَ قاطعٌ باب من بُسِطَ له فی الرزق لصلة الرحم ۵۹۸۵ حدثنی
ابراهیم بن المنذِر حدثنا محمد بن مَعْنٍ قال حدثنی ابی عن سَعِید بن ابی سعید عن ابی هریرة قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم یقول من سَرَّہٗ ان یُبسَطَ له فی رزقه واَن یُنسَأَ له فی اَثَرِہٖ فلیَصِلْ رحِمَه ۵۹۸۶ حدثنا یحیی بن بُکیر حدثنا اللیث عن عُقیل
عن ابن شهاب اخبرنی انس بن مٰلك ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من اَحَبَّ ان یُبسَطَ له فی رزقه ویُنسَأَ له فی اَثَرِہٖ
فلیَصِلْ رحِمَه باب من وَصَلَ وَصَلَه اللہُ ۵۹۸۷ حدثنا بِشر بن محمد قال حدثنا عبد اللہ قال اخبرنا معٰویة بن ابی مُزَرِّد قال سمعت
عمّی سعیدَ بن یسارٍ یحدِّث عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اللہ خلق الخلقَ حتی اذا فرغ من خلقه قالت الرحِمُ
هٰذا مقامُ العائذِ بك من القَطِیعة قال نعم اَما تَرضَینَ ان اَصِلَ مَن وَصَلَكِ واَقطَعَ من قطَعَكِ قالت بلی یا رب قال فهو لكِ قال

۱ افاصِلُها ۲ قال ۳ عن ۴ الوفد ۵ تبیعُها او تکسوها ۶ بها ۷ ایوب قال قیل یا رسول اللہ ۸ ابن بشر ۹ ابن اسد ۱۰ هو محمد بن عثمٰن ۱۱ قال ۱۲ قال حدثنا ۱۳ اخبرہ ۱۴ رحم ۱۵ بصلة ۱۶ ثنا ۱۷ قال النبی ۱۸ ۱۹ قال ۲۰ ۲۱ ان ۲۲ عزوجل ۲۳ ثنی ۲۴ اخبرنا انبانا

۱ قوله ان هرقل بوزن قمطر قیصر الروم ارسل الی ابی سفیان بطلبه لیتفحص عن حال النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال سفیان فی حدیث طویل تقدم فی اول الجامع انه یأمرنا بالصلوة ونحوها ۱۲ کذا فی ک۔ ۲ قوله سیراء بکسر السین المهملة وفتح التحتیة والراء والمد برد فیه خطوط صفر وکان من الحریر والخلاق النصیب ای من الدین او فی الآخرة هذا اذا کان مستحلا او هو علی سبیل التغلیظ وذلک فی حق الرجال ۱۲ ک ۳ قوله الی اخ له هو اخوه لامه عثمان بن حکیم بن امیة وثبت فی روایة النسائی فکساها عمر اخا له من امه مشرکا وسیاق مفهوم انه اسلم ولم یذکروہ فی الصحابة وقیل ان فی قوله اخاله مجاز لانه انما هو اخو زید بن الخطاب امهما اسماء بنت وهب ویحتمل ان یکون اخا عمر من الرضاعة کذا فی المقدمة ومر الحدیث فی ص ۱۲۴ج ۹ فی الہبة ۱۲ ۴ قوله فضل صلة الرحم بفتح الراء وکسر الحاء ای الاقارب وهم من بینه وبین الآخر نسب سواء کان یرثه ام لا وسواء کان ذا محرم ام لا ۱۲ قس ۵ قوله ارب بفتح الهمزة والراء بعدها موحدة منونة بالرفع ای له حاجة ولابی ذر عن الحموی والمستملی ارب بفتح الهمزة وکسر الراء وبفتح الموحدة من ارب فی الشیء اذا صار ماهرا فیه فیکون معناه التعجب من حسن فطنته والتهدی الی موضع حاجته ۱۲ قس ک ۶ قوله ذرها بفتح الذال وسکون المهملة ای دع الراحلة تمشی الی منزلک اذ لم تبق لک حاجة فیما قصدته ۱۲ قس ۷ قوله کانه کان علی راحلته ای کان السائل کان علی راحلته ویلایمه استبعادهم عن السوال عن امر عظیم فی وقت الرکوب علی الظهر واعتذره النبی صلی اللہ علیہ وسلم بان استعمال الشدة حاجته او کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی الراحلة واخذ السائل زمامها فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ذرها ای زمام الناقة ولا یخفی ان المناسبة بین اخذ زمام ناقته صلی اللہ علیہ وسلم وبین الامر بالترک اقوی مما ذکر سابقا کذا فی خیر الجاری ویؤیده استنکارهم بقوله ماله ماله حین راوه انه یأخذ الزمام ۱۲ ۸ قوله لایدخل الجنة قاطع ای قاطع الرحم قال الکرمانی فان قلت المؤمن بالمعصیة لایکفر فلابد ان یدخل الجنة قلت حذف مفعول قاطع یدل علی عمومه ومن قطع جمیع ما امر اللہ به ان یوصل کان کافرا او المراد به المستحل او لایدخلها مع السابقین ۱۲ ع ۹ قوله وان ینسأ له فی اثره من النسأ وهو التاخیر واثر الشیء هو مایدل علی وجوده ویتبعه والمراد به ههنا الاجل وسمی به لانه یتبع العمر وفیه سوال مشهور وهو ان الآجال مقدرة وکذا الارزاق لاتزید ولا تنقص قال تعالی فاذا جاء اجلهم لایستأخرون ساعة ولا یستقدمون فاجیب بان هذه الزیادة بالبرکة فی العمر بسبب التوفیق فی الطاعات وصیانته من الضیاع وحاصله انها بحسب الکیف لا الکم او انها بالنسبة الی مایظهر للملائکة فی اللوح المحفوظ بالمحو والاثبات یمحو اللہ مایشاء ویثبت کما ان عمر فلان ستون سنة الا ان یصل رحمه فانه یزاد علیه عشرة فهو سبعون وقد علم اللہ بما یقع له من ذلک فبالنسبة الی اللہ لازیادة ولا نقصان وانما یتصور الزیادة بالنسبة الیهم ویسمی مثله بالقضاء المعلق او المراد بقاء ذکره الجمیل بعده فکانه لم یمت وهذا اظهر فان الاثر ما یتبع الشیء فمعنی یؤخر فی اثره ان یؤخر ذکره الحسن بعد موته او یجری له ثواب عمله بعده ۱۲ ک ع ۱۰ قوله قالت الرحم ای بلسان الحال او بلسان المقال وعلی الثانی بل خلق اللہ تعالی فیها حیاة وعقلا وحمله القاضی علی المجاز وانه من ضرب المثل لکن فی حدیث عبد اللہ بن عمرو انها قالت بلسان طلق ذلق وزاد فی سورة القتال قامت الرحم فاخذت بحقوی الرحمٰن وهو استعارة ایضا ذکرها فی السورة المذکورة وزاد ایضا فی السورة فقال مه ۱۲ قس قال النووی الرحم التی توصل وتقطع انما هی معنی من المعانی لایتاتی منه الکلام اوهی قرابة تجمعها رحم ویتصل بعضه ببعض فالمراد تعظیم شانها وفضیلة واصلها وعظم اثم قاطعها علی عادة العرب فی استعمال الاستعارات انتهی ومر الحدیث فی ص ۲۱۵ ج ۲ فی التفسیر ۱۲

حل اللغات

حلة ازار ورداء۔ الرحم بفتح الراء وکسر الحاء ای الاقارب وهم من بینه وبین الآخر نسب سواء کان یرثه ام لا مقام العائذ هو المعتصم بالشیء الملتجئ الیه ۱۲

ماعه بکسر الصاد من وصل یصل ۱۲ ع ماسه هو ابن عبد اللہ بن بکیر ۱۲ ک ع ماله المطابقة بعموم لفظ الصلة والملاقة ۱۲ ک قس ع ماعه اضافته الی المفعول ۱۲ ع۔

عه ای تعطیها غیرک ۱۲ ک عه ای الاقارب کیف ما کانوا ۱۲ تو سه قیل هو ابو ایوب وقیل غیرہ ۱۲ قس لله لابی ذر لوا والعطف ۱۲ قس عه کررہ مرتین للتاکید وهو استفهام انکار لاستبعادهم السوال فی حالة السیر ۱۲ اسه ای بسبب صلة الرحم ۱۲ ع محه هو ابن محمد الغفاری ۱۲ ع له بضم المیم وفتح الزاء وکسر الراء المشددة وبالمهملة المدنی ۱۲ ک له ای قضاه دائما لانه لایشغله شان عن شان ۱۲ ک ماعه هو المعتصم بالشیء الملتجئ الیه المستجیر به ۱۲ ک ماعه بکسر الکاف ۱۲ قس عنه معناه الکف ۱۲

(قوله باب اثم القاطع) وفیه لایدخل الجنة قاطع ای لایستحق الدخول اولا وان کان یمکن دخوله فیها اولا بمغفرة من اللہ تعالیٰ ومثله حدیث "اقطع من قطعك"
ای یستحق ان اقطع عنه رحمتی اولا فلا ارحمه مع المرحومین اولا وان کان یمکن ان یغفر له واللہ تعالیٰ اعلم

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاقرؤا ان شئتم فَهَلْ عَسَيْتُمْ اِنْ تَوَلَّيْتُمْ اَنْ تُفْسِدُوْا فِی الْاَرْضِ وَتُقَطِّعُوْٓا اَرْحَامَكُمْ ۵۹۸۸ حدثنا خلد
ابن مخلد قال حدثنا سلیمن قال حدثنی عبد اللہ بن دینار عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الرحم
شِجْنَةٌ من الرحمن فقال اللہ من وصلكِ وصلتُہ ومن قطعكِ قطعتُہ ۵۹۸۹ حدثنا سعید بن ابی مریم قال حدثنا سلیمن بن بلال قال
اخبرنی معٰویۃ بن ابی مُزَرِّدٍ عن یزید بن رُومان عن عُروۃ عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الرَّحِم شِجنۃ فمن وصلہا
وصلتُہ ومن قطعہا قطعتُہ **باب** تُبَلُّ الرَّحِمُ بِبَلَالِہَا ۵۹۹۰ حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبۃ
عن اسمٰعیل بن ابی خلد عن قیس بن ابی حازم ان عمرو بن العاص قال سمعتُ النبیَّ صلی اللہ علیہ وسلم جِہارًا غیر سِرٍّ یقول
اِنَّ اٰل ابی قال عمرو فی کتاب محمد بن جعفر بیاض لیسوا باولیائی انما ولییَ اللہ وصالحُ المؤمنین زاد عنبسۃ بن عبد الواحد عن
بیان عن قیس عن عمرو بن العاص قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولکن لہم رحِمٌ اَبُلُّہا ببلالہا قال ابو عبد اللہ کذا وقع وبلاہا
اجود واصح وبِبَلاہا لا اعرف لہ وجہًا **باب** لیس الواصلُ بالمکافیٔ ۵۹۹۱ حدثنا محمد بن کثیر قال اخبرنا سفین عن الاعمش والحسن
ابن عمرو وفِطر عن مجاھد عن عبد اللہ بن عمرو قال سفین لم یرفعہ الاعمش الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ورفعہ حسن وفِطر
عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لیس الواصل بالمکافیٔ ولکن الواصلُ الذی اذا قُطِعت رحمہ وصلہا **باب** من وصل رحمہ فی
الشرک ثم اسلم ۵۹۹۲ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزہری قال اخبرنی عروۃ بن الزبیر ان حکیم بن حزام اخبرہ انہ
قال یا رسول اللہ اَرَاَیْتَ اُمُورًا کنتُ اَتَحَنَّثُ بہا فی الجاہلیۃ من صلۃ وعتاقۃ وصدقۃ ہل لی فیہا من اجرٍ قال حکیم قال رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم اَسلمتَ علی ما سلف من خیر وقال ایضا عن ابی الیمان اَتَحَنَّثُ وقال معمر وصالح وابن المسافر اَتَحَنَّثُ وقال ابن اسحٰق
التَّحَنُّثُ التَّبَرُّرُ وتابعہم ہشام عن ابیہ **باب** من ترک صبیۃ غیرہ حتی تلعب بہ او قبّلہا او مازحہا ۵۹۹۳ حدثنا حبان قال اخبرنا عبد اللہ
عن خلد بن سعید عن ابیہ عن اُم خلد بنت خلد بن سعید قال اَتَیْتُ رسولَ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مع ابی وعلیَّ قمیصٌ اصفرُ قال
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سَنَہْ سَنَہْ قال عبد اللہ وہی بالحبشیۃ حسنۃ قالت فذہبتُ اَلعبُ بخاتم النبوۃ فزبرنی ابی قال
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دَعْہا ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَبْلِی واَخْلِقِی ثم اَبْلِی واَخْلِقِی ثم اَبْلِی واَخْلِقِی ثلث مرّات قال

ثنا ۱ فقال ۲ ان ۳ / زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۴ ثنی ۵ لبنی فلان ۶ باولیاء ۷ ببلالہا یعنی اصلہا بصلتہا ۸ من ۹ اتحنت ۱۰ کان ۱۱ یقال ۱۲ اتحنث ۱۳ تابعہ ۱۴ ثنی ۱۵ بن موسیٰ ۱۶
حدثنا ۱۷ انبانا ۱۸ النبی ۱۹ فقال ۲۰ بالحبشۃ ۲۱ فقال اخلفی ۲۲

---

۱ قولہ شجنۃ قال الکرمانی الشجنۃ بضم الشین المعجمۃ وبفتحہا وکسرہا عروق الشجر المشتبکۃ ای مشتقۃ من ہذا الاسم والمعنی الرحم اثر من آثار رحمۃ مشتبکۃ بہا والقاطع منہا قاطع من رحمۃ اللہ تعالیٰ انتہی ولیس المعنی انہا من ذات اللہ تعالیٰ عن ذلک علوا کبیرا ۱۲ قس **۲** قولہ تبل الرحم ببلالہا لفظ تبل علی بناء المعلوم وفاعلہ محذوف وتقدیرہ تبل الشخص المکلف والرحم منصوب علی انہ مفعول تبل ویجوز ان یکون تبل علی صیغۃ المجہول مسند الی الرحم المرفوع قولہ ببلالہا بکسر الموحدۃ کل ما یبل بہ الحلق من الماء واللبن یسمی بلالا وقد تجمع البلۃ بالکسر وہی النداوۃ علی بلال قال الخطابی البلال مصدر بللت الرحم ابلہا بلا وبلالا بالکسر والفتح اذا ندیتہا بالصلۃ ۱۲ عمدۃ القاری **۳** قولہ ان آل ابی بحذف ما یضاف الیہ اداۃ الکنیۃ وللابی ذر عن ابی فلان کنایۃ عن اسم علم وجزم الدمیاطی فی حواشیہ بان المراد آل ابی العاص بن امیۃ وفی سراج المریدین لابن العربی آل ابی طالب ۱۲ قس **۴** قولہ قال عمرو ہو شیخ البخاری کان فی کتاب شیخہ محمد بن جعفر بیاض ک بالرفع ای موضع ابیض بغیر کتابۃ وضعف ان یکون المعنی فی کتاب محمد بن جعفر ان آل ابی بیاض قس لانہ لا یعرف فی العرب قبیلۃ آل ابی بیاض فضلا عن قریش ف ع وسیاق الحدیث یشعر بانہم من قبیلۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہی قریش بل فیہ اشعار بانہم اخص من ذلک لقولہ ان لہم رحما ۱۲ ع **۵** قولہ ابلہا ای اندیہا بما یجب ان ینُدی ومنہ بلوا ارحامکم ای ندوہا یعنی صلوہا یقال الوصل بلل لانہ یقتضی الاتصال والقطیعۃ یبس لانہ یقتضی الانفصال کذا فی الکرمانی والعینی ۱۲ **۶** قولہ کذا وقع الخ قال العینی حاصل ہذا ان البخاری قال وقع فی کلام ہؤلاء الرواۃ ببلائہا بالہمزۃ بعد الالف ولو کان ببلالہا باللام لکان اجود واصح یعنی قال لا اعرف لبلائہا وجہا وقال الکرمانی یحتمل ان یقال وجہہ ان البلاء جاء بمعنی المعروف والنعمۃ وحیث کان الرحم معرفہا اضیف الیہا بہذہ الملابسۃ فکانہ قال ابلہا بمعروفہا اللائق بہا انتہی کلام العینی واللہ تعالیٰ اعلم ۱۲ **۷** قولہ من وصل رحمہ الخ ای فضل من وصل رحمہ حال کونہ فی الشرک ثم اسلم بعد ذلک ہل یکون فی ذلک ثواب ولم یبین الحکم لوجود الاختلاف فیہ ۱۲ ع **۸** قولہ اتحنث بہا بالحاء المہملۃ والنون المشددۃ مفتوحتین آخرہ مثلثۃ ای اتعبد ۱۲ قس **۹** قولہ اسلمت علی ما سلف من خیر فیہ ان المؤمن یثاب علی عملہ الخیر الصادر عنہ حالۃ الکفر کذا فی الکرمانی قلت المسئلۃ اختلف فیہا کما بسط العینی فی الزکوٰۃ ومر بعض بیانہ فی ص ۱۹۶ ج ۱ ۱۲ **۱۰** قولہ وقال ایضا ای قال البخاری جاء ایضا عن ابی الیمان اتحنت بالفوقیۃ یشیر الی ما اوردہ فی کتاب البیوع ص ۲۹۲ ج ۱ بلفظ کنت اتحنت او اتحنث بالشک وکانہ سمع منہ بالوجہین قال ابن التین اتحنت بالمثناۃ لا اعلم لہ وجہا ۱۲ ف ع خ **۱۱** قولہ تابعہم ہشام ای تابع ہؤلاء المذکورین ہشام بن عروۃ ہکذا روایۃ الکشمیہنی تابعہم بالجمع وفی روایۃ غیرہ وتابعہ بالافراد وہذا اولی لان المراد بہذہ المتابعۃ خصوص تفسیر التحنث بالتبرر ووصل ہذہ المتابعۃ البخاری فی العتق من طریق ابی اسامۃ عن ہشام ولفظہ ان حکیم بن حزام قال فذکر الحدیث وفیہ کنت اتحنث بہا یعنی اتبرر بہا عینی مر فی ص ۳۴۵ ج ۱ فی العتق ۱۲

ع ہذا للتاکید ویحتمل ان یکون المعنی اقول ذلک جہارا الاسرار ۱۲ عینی **ع** کذا للاکثر بالافراد ف وہو واحد ارید بہ الجمع وقیل اصلہ صالحوا فحذفت الواو موافقۃ للفظ ۱۲ ک قس **ع** باثبات اللام ۱۲ قس **ع** ای لیس حقیقۃ الواصل ومن یعتد بصلتہ من یکافئ صاحبہ بمثل فعلہ اذ ذاک نوع معاوضۃ ولکنہ من یتفضل علی صاحبہ ۱۲ قس ف ع **ع** بکسر الفاء وسکون المہملۃ وہو ابن خلیفۃ الحناط بالمہملتین والنون ۱۲ ک ع **ع** التعریف فیہ للجنس ای لیس حقیقۃ الواصل من یکافئ صاحبہ بمثل فعلہ اذ ذاک نوع معاوضۃ ۱۲ ک **ع** قال الطیبی الروایۃ بالتشدید ویجوز التخفیف ۱۲ ع **ع** بفتحات ولابی ذر بضم اولہ وکسر ثانیہ ۱۲ قس **ع** ہذا حقیقۃ الوصل الذی وعد اللہ عبادہ علیہ جزیل الاجر ۱۲ ع **ع** ولد فی بطن الکعبۃ وہو من مسلمۃ الفتح ۱۲ ع **ع** بالالف واللام والمشہور حذفہما ۱۲ قس ع **ع** بکسر المہملۃ وشدۃ الموحدۃ ۱۲ ع خ **ع** سعید بن عمرو بن سعید بن العاص ۱۲ ع **ع** المتکلم بہذہ الکلمۃ لاستمالۃ قلبہا لانہا ولدت بالحبشۃ ۱۲

(قولہ باب رحمۃ الولد) وفیہ فقال اللہ ارحم بعبادہ من ہذہ بولدہا ای بعبادہ المؤمنین الذین یستحقون الرحمۃ واما من لا یستحقہا اصلا او یستحقہا بعد الدخول فی النار فاللہ تعالیٰ لا یرحمہا اصلا او یرحمہا فی اوانہا ویحتمل ان یقال ہذا بیان عظیم جرم العباد علی معنی انہ تعالیٰ مع انہ ارحم بالعباد یدخل بعضہم النار لعظیم ذنوبہم التی یستحقون بہا حرمان الرحمۃ مع عظمہا وسعتہا واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی

عبد الله فبقيت حتى ذكر باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته وقال ثابت عن انس اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم فقبله وشمه ۵۹۹۴ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدي قال حدثنا ابن ابي يعقوب عن ابن ابي نعم قال كنت شاهدا لابن عمر وساله رجل عن دم البعوض فقال ممن انت قال من اهل العراق قال انظر والى هذا يسألني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هما ريحاناي من الدنيا ۵۹۹۵ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عبد الله بن ابي بكر ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال من يلي من هذه البنات شيئا فاحسن اليهن كن له سترا من النار ۵۹۹۶ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا الليث قال حدثنا سعيد المقبري قال حدثنا عمرو بن سليم قال حدثنا ابو قتادة قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وامامة بنت ابي العاص على عاتقه فصلى فاذا ركع وضع واذا رفع رفعها ۵۹۹۷ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي وعنده الاقرع بن حابس التميمي جالس فقال الاقرع بن حابس ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم ۵۹۹۸ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن هشام عن عروة عن عائشة قالت جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال تقبلون الصبيان فما نقبلهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم او املك لك ان نزع الله من قلبك الرحمة ۵۹۹۹ حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بسبي فاذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها تسقي اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقته ببطنها وارضعته فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون هذه طارحة ولدها في النار قلنا لا وهي تقدر على ان لا تطرحه فقال لله ارحم بعباده من هذه بولدها باب ۶۰۰۰ حدثنا الحكم بن نافع البهراني قال اخبرنا شعيب عن الزهري

ذكره تني ۲ هو ابن ميمون فقال النبي ريحانتاي ريحانتي ريحا / انبانا ابتلي يلي وضعها جالسا اتقبلون ان حدثنا ۲ قال سبي ۲ قد تحلب ثدياها تسعى تسقي
تحلب ثديها بسقى قد تحلب تحلب ثديهما تسقي تحلب ثدياها ثديها تسقي تسجي الله ۲ من الرحمة ۲ جعل الله الرحمة مائة جزء ۱۳ ابو اليمان انبانا

ل قوله فبقيت اي ام خالد حتى ذكر الراوي زمنا ولابي ذر والكشميهني فبقي اي القميص دهرا ونسبها في الفتح لابن السكن لكنه قال ذكر بدل بقي وفي المصابيح ذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف بعدها راء مبنيا للمفعول اي عمرت حتى طال عمرها بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم وقال في الكواكب المعنى حتى صار القميص شيئا مذكورا عند الناس لخروج بقائه عن العادة وفي رواية الكشميهني حتى دكن دهرا بالدال المهملة بدل المعجمة آخره نون بدل الراء والكاف مفتوحة في الفرع وضبط في الفتح بكسر الكاف اي صار اسود قوله يعني من بقائها اي من بقاء ام خالد او الخميصة زمانا طويلا والمطابقة تؤخذ من قوله فذهبت العب قال السفاقسي ليس في الحديث للتقبيل ذكر فيحتمل ان يكون لما لم ينهها عن مس جسده صار كالتقبيل كذا قال فليتامل والحديث سبق في الجهاد والهجرة واللباس ص ۸۶۹ ۱۲ قس ۲ قوله فقبله وشمه قال ابن بطال يجوز تقبيل الولد الصغير في كل عضو منه وكذا الكبير عند اكثر العلماء ما لم يكن عورة وتقدم في مناقب فاطمة انه صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وكذا كان ابو بكر يقبل ابنته عائشة ۱۲ قس ۳ قوله ريحاناي وفي بعضها ريحاني بكسر النون تقديره كانا ريحاني وفي بعضها ريحانتاي وفي بعضها ريحانتي قال العيني قال الزمخشري اي هما من رزق الله الذي رزقنيه ويجوز ان يراد بالريحان المشموم لان الاولاد يشمون ويقبلون فكانهم من جملة الرياحين وبه المطابقة انتهى ومر الحديث في ص ۵۳۰ في المناقب ۱۲ ۴ قوله من بلي بضم الموحدة على بناء المجهول من البلاء وفي بعضها ابتلي من الابتلاء وفي بعضها يلي من الولاية فان قلت فما حكم بنت واحدة وبنتين قلت كذلك يكون سترا لان المراد كل واحدة منهن وانما سماهن ابتلاء لان الناس يكرهونه عادة كذا في الكرماني ۱۲ ۵ قوله فاذا ركع وضع قال الكرماني في الكواكب الدراري فان قلت سبق في كتاب الصلوة في باب ص ۷۴ اذا حمل جارية انه اذا سجد وضعها قلت لا منافاة لاحتمال ان الوضع كان عند الركوع والسجود جميعا ۱۲ ۶ قوله من لا يرحم لا يرحم بفتح التحتية في الاول وضمها في الثاني والرفع والجزم في اللفظين فالرفع على الخبر اشبه بسياق الكلام لانه مردود على قول الرجل ان لي عشرة من الولد اي الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو جعلت من شرطية لانقطع الكلام عما قبله بعض الانقطاع لان الشرط وجوابه كلام مستانف كذا في قس ۱۲ ع ۷ قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم او املك بفتح الواو وقال الكرماني الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعدها نحو تقول قوله ان نزع الله بفتح الهمزة مفعول املك اي لا املك النزع والا ما كنت انزع او حرف الجر مقدر اي لا املك لك شيئا لان نزع الله الرحمة من قلبك وحاصله اني لا اقدر ان اضع الرحمة في قلبك وفي بعضها بكسرها انتهى اي ويروى بكسر الهمزة شرطا وجزاؤه هو من جنس ما قبله اي ان نزع الله من قلبك الرحمة لا املك ردها لك لكن قال الحافظ ابن حجر انها بفتح الهمزة في الروايات كلها انتهى كذا في قس ۱۲ ۸ قوله قد تحلب بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام بلفظ الماضي المعلوم اي سال لبنها او ثديها لان تحلب وثديها بالرفع فاعله تسقي بكسر الموحدة وفتح المهملة وسكون القاف وتنوين التحتانية كذا في رواية الكشميهني والمستملي والسرخسي تحلب بضم اللام مضارع حلب وثديها بالنصب وتسقي بفتح المثناة وبقاف مكسورة وفي رواية الباقين تسعى بفتح العين المهملة من السعي وهو المشي بسرعة وفي رواية مسلم تبتغي من الابتغاء وهو الطلب قال عياض وهو وهم وقال النووي كلاهما لانها ساعية وطالبة لولدها ملتقط من قس ف ع ۱۲ ۹ قوله اذ وجدت قال العيني كلمة اذ ظرف ويجوز ان يكون بدل اشتمال من امرأة وفي بعض النسخ اذا اي بالالف لكن قال الحافظ ابن حجر قوله اذا اي بالالف كذا للجميع قال القسطلاني قال العيني معناه اذا وجدت صبيا اخذته وعلم من هذا انها كانت فقدت صبيا وكانت اذا وجدت صبيا ارضعته ليخف منها اللبن فلما وجدت صبيها بعينها اخذته والصقته ببطنها من فرحها لوجدانه قوله لله اللام فيه للتاكيد وهي مفتوحة وصرح بالقسم في رواية الاسمعيلي فقال والله لله الخ ۱۲ ع

ما والعرب تطلق وتريد الدعاء بطول الحياة للمخاطب ۱۲ ما هذا التعليق وصله في الجنائز في ص ۱۷۵ ۱۲ ع مال محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري ۱۲ ع ک مالی فان قلت تقدم في المناقب ص ۵۳۰ انه سال عن الذباب قلت يحتمل ان السوال كان منهما جميعا ۱۲ ک ع ابن محمد بن عمرو بن حزم ۱۲ ک ع وعند مسلم فاعطيتها ثلث تمرات وجه الجمع تعدد الاعطاء او تعدد الواقعة ۱۲ اختلف هل يقتصر على قدر الواجب او ما زاد عليه والظاهر الثاني ۱۲ لمعات من زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ ک قيل يحتمل ان يكون الاقرع بن حابس ويحتمل ان يكون قيس بن عاصم ويحتمل ان يكون عيينة بن حصن الفزاري ۱۲ ع للكشميهني بضم القاف على صيغة المجهول وسبي بزيادة الجار ۱۲ قس في رواية الكشميهني بالافراد وللباقين بالتثنية ۱۲ ف لم اقف على اسم هذا الصبي ولا على اسم امه ۱۲ ف نسبة الى قبيلة من خزاعة ۱۲ ف

(قوله او املك لك ان نزع الله الخ) المشهور فتح الهمزة وعليه فهو مفعول به بتقدير يرد فع ان نزع الله اوله والاستفهام للانكار اي ما املك لان نزع الله او فيه اي حين نزع الله وروي كسرها وهو واضح معنى ـ سندي

قال اخبرنا سعید بن المسیب ان ابا هریرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول جعل الله الرحمة فی مائة جزء فامسك عنده
تسعة وتسعین جزءا وانزل فی الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء یتراحم الخلق حتی ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشیة ان
تصیبه باب ۲۰ قتل الولد خشیة ان یاکل معه حدثنا محمد بن کثیر قال اخبرنا سفین عن منصور عن ابی وائل عن عمرو بن
شرحبیل عن عبد الله قال قلت یا رسول الله ای الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك ثم قال ای قال ان تقتل ولدك
خشیة ان یاکل معك ثم قال ای قال ان تزانی حلیلة جارك فانزل تصدیق قول النبی صلی الله علیه وسلم والذین لا یدعون مع الله
الها اخر باب ۲۱ وضع الصبی فی الحجر حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی بن سعید عن هشام قال اخبرنی ابی عن عائشة
ان النبی صلی الله علیه وسلم وضع صبیا فی حجره یحنکه فبال علیه فدعا بماء فاتبعه باب ۲۲ وضع الصبی علی الفخذ حدثنی عبد الله بن
محمد قال حدثنا عارم قال حدثنا المعتمر بن سلیمان یحدث عن ابیه قال سمعت ابا تمیمة یحدث عن ابی عثمان النهدی یحدثه ابو
عثمن عن اسامة بن زید کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یاخذنی فیقعدنی علی فخذه ویقعد الحسن علی فخذه الاخری ثم یضمهما
ثم یقول اللهم ارحمهما فانی ارحمهما وعن علی حدثنا یحیی قال حدثنا سلیمن عن ابی عثمن قال التیمی فوقع فی قلبی منه شیئ قلت
حدثت به کذا وکذا فلم اسمعه من ابی عثمن فنظرت فوجدته عندی مکتوبا فیما سمعت باب حسن العهد من الایمان
حدثنا عبید بن اسمعیل حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت ما غرت علی امرأة ما غرت علی خدیجة ولقد
هلکت قبل ان یتزوجنی بثلث سنین لما کنت اسمعه یذکرها ولقد امره ربه ان یبشرها ببیت فی الجنة من قصب وان کان رسول
الله صلی الله علیه وسلم لیذبح الشاة ثم یهدی فی خلتها منها باب ۲۳ فضل من یعول یتیما حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال
حدثنی عبد العزیز بن ابی حازم قال حدثنی ابی قال سمعت سهل بن سعد عن النبی صلی الله علیه وسلم قال انا وکافل الیتیم فی الجنة

۲ من الرحمة ۲ ای الذنب اعظم الولید ۲ وقال قلت ثم یطعم قال ثم ۲ یحیی وانزل الله عز وجل الآیة ثنی یحنکه ثنا ۲ وقال الاخر ثنی

۱ قوله فی مائة جزء زیادة فی لابی ذر قال ابن الکواکب ہی ظرفیة یتم المعنی بدونہا کما فی قول الشاعر وفی الرحمن للضعفاء کاف ای الرحمن کاف لہم او ہی متعلقة بمحذوف وفیہ نوع مبالغة حیث جعلہا مظروفا لہا یعنی ہو بحیث لا یفوت منہا شیئ فان قلت رحمة اللہ غیر متناہیة لا مائة ولا مائتان قلت الرحمة عبارة عن القدرة المتعلقة بایصال الخیر والقدرة صفة واحدة والتعلق غیر متناہ فحصرہ علی مائة علی سبیل التمثیل تسہیلا للفہم وتقلیلا لما عندنا وتکثیرا لما عندہ سبحانہ وہل المراد بالمائة التکثیر والمبالغة او الحقیقة فیحتمل ان یکون مناسبا لعدد درج الجنة والجنة ہی محل الرحمة فکانت کل رحمة بازاء درجة وقد ثبت ان لا یدخل احد الجنة الا برحمة اللہ فمن نالتہ منہا رحمة واحدة کان ادنی اہل الجنة منزلة واعلاہم من حصلت لہ جمیع الانواع من الرحمة ۱۲ قس ۲ قوله ندا بکسر النون وتشدید الدال وہو مثل الشیئ الذی یضادہ فی امورہ وینادہ ای یخالفہ ویجمع علی انداد. ع قوله وہو خلقک الجملة حالیة فیہا اشارة الی ما استحق بہ تعالی ان یتخذہ ربا ۱۲ مرقاة ۳ قوله خشیة فان قلت مفہومہ ان لم یکن للخشیة لم یکن کذلک قلت ہذا المفہوم لا اعتبار لہ وکیف وہو خارج مخرج الاغلب وکان عادتہم ذلک وایضا لا شک ان القتل بہذہ العلة اعظم من القتل بغیرہا ۱۲ ک ع ۴ قوله حلیلة جارک بفتح المہملة ای زوجتہ. ع قال الکرمانی ان لم یکن حلیلة الجار فالحکم ایضا کذلک قلت لا شک ان الزنا بحلیلة الجار اقبح لان فیہ اساءة الی من یستحق الاحسان فان قلت تقدم ان اکبر الکبائر قول الزور قلت لا خلاف ان اکبر الکبائر الاشراک ثم اجاب فی کل مقام ما یقتضی حال السامعین زجرا لما کانوا یسہلون الامر فیہ او قول الزور اکبر المعاصی القولیة والقتل للخشیة اکبر القتول او اکبر المعاصی الفعلیة التی تتعلق بحق الناس والزنا بحلیلة الجار اکبر انواع او اکبر الفعلیات المتعلقة بحق اللہ فان قلت ما وجہ تصدیق الآیة لذلک قلت حیث ادخل القتل والزنا فی سلک الاشراک علم انہا اکبر الذنوب ۱۲ ۵ قوله وضع صبیا ہو عبد اللہ بن الزبیر کما عند الدارقطنی او الحسین بن علی کما عند الحاکم. قس قوله فی حجرہ بکسر الحاء وفتحہا وسکون الجیم لغتان وہو الحضن. قوله یحنکہ من التحنیک ای یمضغ تمرا ویدلک بہ حنکہ. مجمع قوله فاتبعہ ای اتبع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم البول الماء. قس ع ومر الحدیث فی ص ۱۲۹۷ فی الوضوء وفیہ الاشعار بتواضع واضعہ وحلمہ ولو بال علیہ ۱۲ عینی ۶ قوله ثم یضمہما الضمیر للحسن واسامة ففیہ التفات من التکلم الی الغیبة ویجوز ان یجعل للتغلیب قوله ارحمہما ای احبہما والرحمة لازمة للمحبة. لمعات کما مر بلفظ المحبة فی الحدیث فی ص ۱۲۶۶ ۱۲ ۷ قوله وعن علی ہو معطوف علی السند الذی قبلہ وہو قولہ حدثنا عبد اللہ بن محمد فیکون من روایة البخاری عن علی ولکنہ عبر عنہ بصیغة عن ۱۲ عینی ۸ قوله قال التیمی ہو سلیمان ابو المعتمر قولہ فوقع فی قلبی منہ شیئ ای وغدغة ای ہل سمعتہ من ابی تمیمة عن ابی عثمان او سمعتہ عن ابی عثمان بغیر واسطة فقلت فی نفسی حدثت بہذا الحدیث عن ابی عثمان وانا لازمہ وسمعت منہ سموعا کثیرة فعجبا الی ما سمعتہ منہ فنظرت فی کتابی فوجدتہ مکتوبا فیما سمعتہ منہ فزال الدغدغة فسلیمن یروی بالطریق الاولی عن ابی عثمان بالواسطة وبہذا الطریق بدونہا ۱۲ ک ع ۹ قوله باب حسن العہد من الایمان ای ہذا باب فی بیان حسن العہد من کمال الایمان لان جمیع افعال البر من الایمان والعہد ہنا رعایة الحرمة ۱۲ ع ۱۰ قوله ما غرت علی امرأة ما غرت علی خدیجة ما الاولی نافیة والثانیة موصولة او مصدریة ای ما غرت مثل التی غرتہا او مثل غیرتی علیہا والغیرة الحمیة والانفة قولہ ولقد ہلکت الخ جملة حالیة وہی تقتضی عدم الغیرة لعدم الباعث علیہا غالبا ولہذا قالت لما کنت اسمعہ یذکرہا قولہ من قصب بفتحتین ای لؤلؤ مجوف واسع کالقصر المنیف کذا فی المرقاة ۱۲ ۱۱ قوله فی خلتہا فی الصحاح الخلة والقلیل یستوی فیہ المذکر والمؤنث لانہ فی الاصل مصدر قولک فلان خلیل بین الخلة والحاصل ان ما کان من المصادر اسما یستوی فیہ المذکر والمؤنث والمفرد وغیرہ وجوز بعضہم ان یکون ہذا من حذف المضاف واقامة المضاف الیہ مقامہ ای ثم یہدی الی اہل خلتہا فان قلت ما وجہ المطابقة بین الحدیث والترجمة اجیب بان لفظ الترجمة ورد فی حدیث عند الحاکم والبیہقی فی الشعب عن عائشة قالت جاءت عجوز الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال کیف انتم کیف حالکم کیف کنتم بعدنا قالت بخیر بابی وامی یا رسول اللہ فلما خرجت قلت یا رسول اللہ تقبل علی ہذہ العجوز ہذا الاقبال فقال یا عائشة انہا کانت تاتینا زمان خدیجة فان حسن العہد من الایمان فاکتفی البخاری علی عادتہ تشحیذا للاذہان تغمدہ اللہ تعالی بالرحمة والرضوان. قس ومر فی ص ۱۲۶۶۵ فی المناقب ۱۲ ۱۲ قوله وکافل الیتیم ای القائم بمصالحہ المتولی لامورہ وقال باصبعیہ ای اشار بہما ای کنا مصاحبین مجتمعین فان قلت درجات الانبیاء اعلی من درجات سائر الخلائق لا سیما درجة نبینا علیہ الصلوة والسلام فانہا لا ینالہا احد قلت الغرض منہ المبالغة فی رفع درجتہ فی الجنة ۱۲ ک ع

ما ع وفی روایة عطاء انزل منہا رحمة واحدة بین الجن والانس والبہائم ۱۲ قس ما ع الحافر للفرس کالظلف للشاة ۱۲ ک ما ع ہو شقیق ابن سلمة ۱۲ ک ما ع المثل الذی یضادہ ۱۲ مرقاة ما ع بفتح المہملة الزوجة ۱۲ ما ع سقط لفظ باب لابی ذر ۱۲ ما ع شفقة وتعطفا بہ ۱۲ ع ما ع عروة بن الزبیر ۱۲ ع. ع بعین مہملة وکسر راء لقب محمد بن الفضل السدوسی ۱۲ ع بفتح الفوقیة طریف بفتح المہملة ابن مجالد ۱۲ ع ع الرحمة من العباد الرقة والتعطف ومن اللہ ایصال الخیر ۱۲ ک ع بلفظ المجہول ای حدثت بہذا الحدیث کثیرا ۱۲ ع ای فی کتابی فوجدتہ مکتوبا فیما سمعتہ منہ فزال الدغدغة ۱۲ ک اراد بالقصب قصب اللؤلؤ وہو المجوف منہ. ک ومر فی ص ۱۲۶۶۴ ۱۲ ع الخلة ہہنا بمعنی الاخلاء وضع المصدر موضع الاسم ۱۲ ک ای یربیہ وینفق علیہ ما لا یقوم بمصلحتہ ۱۲ ع ف ع قیل حفظ الشیئ ومراعاتہ ۱۲ ع

(قوله باب فضل من یعول یتیما) وفیه قال انا وکافل الیتیم الخ کانه کنایة عن زیادة القرب لکافل الیتیم الیه صلی الله علیه وسلم من بعض الوجوه والا فمعلوم ان درجته صلی الله علیه وسلم ارفع والله تعالی اعلم اه سندی

هكذا وقال باصبعيه السبابة والوسطى **باب** ٢٥ الساعى على الارملة **حدثنا** ٦٠٠٦ اسمعيل بن عبد الله حدثنى مالك عن صفوان
ابن سليم يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم قال الساعى على الارملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله او كالذى يصوم النهار ويقوم الليل
حدثنا اسمعيل قال حدثنى ملك عن ثور بن زيد الديلى عن ابى الغيث مولى ابن مطيع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله
باب ٢٦ الساعى على المسكين **حدثنا** ٦٠٠٧ عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ملك عن ثور بن زيد عن ابى الغيث عن ابى هريرة قال قال النبى
صلى الله عليه وسلم الساعى على الارملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله واحسبه قال يشك القعنبى كالقائم لا يفتر وكالصائم لا
يفطر **باب** ٢٧ رحمة الناس والبهائم **حدثنا** ٦٠٠٨ مسدد قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا ايوب عن ابى قلابة عن ابى سليمن ملك بن
الحويرث قال اتينا النبى صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة فظن انا اشتقنا اهلنا وسألنا عمن تركنا فى
اهلينا فاخبرناه وكان رقيقا رحيما فقال ارجعوا الى اهليكم فعلموهم ومروهم وصلوا كما رايتمونى اصلى فاذا حضرت الصلوة فليؤذن
لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم **حدثنا** ٦٠٠٩ اسمعيل قال حدثنى ملك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث
ياكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ بى فنزل البئر فملأ خفه ثم امسكه بفيه
فسقى الكلب فشكر الله له فغفرله قالوا يا رسول الله وان لنا فى البهائم اجرا فقال فى كل ذات كبد رطبة اجر **حدثنا** ٦٠١٠ ابو اليمان
قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صلوة
وقمنا معه فقال اعرابى وهو فى الصلوة اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فلما سلم النبى صلى الله عليه وسلم قال للاعرابى
لقد حجرت واسعا يريد رحمة الله **حدثنا** ٦٠١١ ابو نعيم قال حدثنا زكرياء عن عامر قال سمعته يقول سمعت النعمن بن بشير يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين فى تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضوا تداعى له سائر جسده
بالسهر والحمى **حدثنا** ٦٠١٢ ابو الوليد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن ملك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم
غرس غرسا فاكل منه انسان او دابة الا كان له به صدقة **حدثنا** ٦٠١٣ عمر بن حفص حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى
زيد بن وهب قال سمعت جرير بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من لا يرحم لا يرحم **باب** ٢٨ الوصاية بالجار وقول

ن ١ السبابة ٢ قال رسول الله ٣ عشرون ٤ الى اهلنا ٥ اهلنا ٦ اهلينا رفيقا ٧ واذا ٨ لعم ٩ حجزت ١٠ تحجرت ١١ كتاب البر والصلة ١٢ ياكل ١٣ بسم الله الرحمن الرحيم ١٤ كتاب الوصاة ١٥

١ قوله عن صفوان بن سليم مصغر السلم والحديث مرسل لانه تابعى لكن لما قال يرفعه صار مسندا مجهولا فان قلت لم ما ذكر اسم شيخه قلت للنسيان اولغرض آخر ولا قدح بسببه. ك ع اذ الصحابة كلهم عدول ١٢ ٢ قوله الساعى على الارملة هو الكاسب العامل لمؤنتها قال النووى قال فى شرح المشكوة وانما كان معنى الساعى ما قاله لانه صلى الله عليه وسلم عداه بعلى متضمنا فيه معنى الانفاق ١٢ قس ٣ قوله باب رحمة الناس اى فى بيان فضل الرحمة اى الشفقة. والتعطف على الناس والرحمة للبهائم ١٢ ع ٤ قوله نحن شببة على وزن فعلة جمع شاب قوله متقاربون اى فى السن قوله انا اشتقنا اهلنا ويروى اهلينا بالجمع وهو من الجموع النادرة قوله وسالنا بفتح اللام قوله رقيقا بقافين من الرقة هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية القابسى والاصيلى والكشميهنى رفيقا بفاء ثم قاف وانتصابه على انه خبر كان ويروى بلا لفظ كان لنصب على الحال قوله مروهم اى بالمامورات او علموهم الصلوة ومروهم بها قوله اكبركم اى افضلكم او اسنكم لانهم كانوا متقاربين فى الفقه ونحوه. ك ع ومر فى ص ١٥٦ ج ١ فى الاذان ١٢ ٥ قوله يلهث اى يخرج لسانه من العطش قوله الثرى بفتح الثاء المثلثة التراب الندى قوله فشكر الله له اى جزاه الله فغفرله. ك ع ومر الحديث فى ص ٣١٦ ج ١ فى كتاب الشرب ه قال الكرمانى فان قلت تقدم فى آخر كتاب بدء الخلق ان امرأة هى التى عملت هذه الفعلة قلت لا منافاة لاحتمال وقوعه وحصوله منهما جميعا انتهى ١٢ ٦ قوله فى كل ذات كبد رطبة اجر اى فى ارواء كل حيوان اجر والرطوبة كناية عن الحياة والكبد مؤنث سماعى. ك ومر الحديث فى ص ٣١٦ ج ١ فى الشرب ١٢ ٧ قوله لقد حجرت بفتح وتشديد الجيم وسكون الراء ضيقت وزنا ومعنى واتفقت الروايات على ان حجرت بالراء لكن نقل ابن التين انها فى رواية بالزاء ثم قال وهما بمعنى قس ف قال الكرمانى حجرت من الحجر والتحجير يقال حجر القاضى عليه اذا منعه من التصرف فيه يعنى ضيقت واسعا

وخصصت ما هو عام اذ رحمته وسعت كل شئ انتهى ١٢ ٨ قوله ترى المؤمنين فى تراحمهم بان يرحم بعضهم بعضا باخوة الاسلام لا بسبب آخر قوله وتوادهم بتشديد الدال اى تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادى قوله وتعاطفهم بان يعين بعضهم بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه ١٢ قس ٩ قوله تداعى له سائر جسده اى دعا بعضه بعضا الى المشاركة فى الارق والحمى هى حرارة غريبة يشتعل وثبت منه فى جميع البدن فيشتعل اشتعالا يضر بالافعال الطبيعية فيه تعظيم حقوق المسلمين وتحضيضهم على الملاطفة والمعاونة والتعاطف ١٢ كرمانى ١٠ قوله باب الوصاية وثبت للنسفى البسملة قبل الباب وكان للانتقال الى نوع غير الذى قبله ورأيت فى شرح شيخنا سراج الدين بن الملقن هنا كتاب البر والصلة ولم اره لغيره. فتح والوصاة بفتح الواو والصاد المخففة بعدها همزة ممدود لغة فى الوصية وكذا الوصاية بابدال الهمزة ياء. قس وهما بمعنى لكن الاول من اوصيت والثانى من وصيت. ف يقال اوصيت له بشئ والاسم الوصاية بالكسر والفتح واوصيته ووصيته بمعنى والاسم الوصاة والغرض من ذكر الآية ما فيها من الاحسان بالجار ١٢ ك

حل اللغات

كافل اليتيم اى القائم بمصالحه المتولى لاموره شببة جمع شاب ١٢ لحه بفتح الميم التى لازوج لها ١٢ مرقاة ك ماعه التى لازوج لها سواء تزوجت قبل ذلك ام لا او هى التى فارقها زوجها غنية او فقيرة ١٢ قس طيبى ماعه اى مثل الحديث السابق ١٢ قس ماسه هو عبد الله ابن زيد الجرمى ١٢ ع مالحه ابن عبد الرحمن المخزومى ١٢ ك ع. عه قيل هو ذو الخويصرة وقيل الاقرع بن حابس ١٢ قس عه وروى تحجرت اى ضيقت ما وسعه الله اى ان رحمته واسعة تسع الجميع ١٢ تن سه ان كان ماخوذا من دب على الارض فهو من عطف العام على الخاص وان كان المراد الدابة فى العرف فهو من عطف الجنس على جنس آخر وهو الظاهر ١٢ فتح البارى

(قوله باب رحمة الناس) وفيه ترى المؤمنين الخطاب للصحابى او لكل مخاطب والمطلوب حث المؤمنين على هذه الحالة حتى يراهم كل راء على هذه الحالة لا الاخبار اى اللائق بحال المؤمنين ان يكونوا على هذه الحالة حتى تراهم ايها الرائى عليها والله تعالى اعلم (قوله ما من مسلم غرس) كانه مبنى على ان المؤمن لا يخلو عن حسن النية فى اعماله والغرس بحسن النية يتسبب عنه الاجر باكل كل آكل منه والا فالغرس بدون حسن النية او بنية قبيحة لا يترتب عليه الاجر ظاهرا والله تعالى اعلم

الله ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَّبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الاٰية [٦٠١٤] حدثنا اسمعيل بن ابی اُویس قال حدثنی مالک بن انس عن یحیی بن سعید قال اخبرنی ابوبکر بن محمد عن عمرة عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال مازال جبرئیل یُوصِینی بالجار حتی ظننتُ انّه سیُوَرِّثُه [٦٠١٥] حدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا یزید بن زُرَیع قال حدثنا عُمر بن محمد عن ابیه عن ابن عُمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مازال جبرئیل یُوصِینی بالجار حتی ظننتُ انه سیُوَرِّثُه

باب ٢٩ اثم من لایامنُ جارُه بوائقه یُوبِقهن یهلکهن موبقا مهلکا [٦٠١٦] حدثنا عاصم بن علی قال حدثنا ابن ابی ذئب عن سعید عن ابی شریح انّ النبی صلی الله علیه وسلم قال والله لایؤمنُ والله لایؤمن والله لایؤمن قیل ومن یارسول الله قال الذی لایامنُ جارُه بوائقه تابعه شبابة واسدُ بن موسٰی وقال حُمید بن الاسود وعثمٰن بن عمرو وابوبکر بن عیاش وشعیب بن اسحٰق عن ابن ابی ذئب عن المقبری عن ابی هریرة

باب ٣٠ لاتحقرنّ جارةٌ لجارتها [٦٠١٧] حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنا سعید هو المقبری عن ابیه عن ابی هریرة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یقول یانساءُ المسلمات لاتحقرنّ جارةٌ لجارتها ولو فرسِنَ شاةٍ

باب ٣١ من کان یؤمن بالله والیوم الاٰخر فلا یؤذ جاره [٦٠١٨] حدثنا قتیبة ابن سعید قال حدثنا ابو الاحوص عن ابی حَصین عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من کان یؤمن بالله والیوم الاٰخر فلیکرم ضیفه ومن کان یؤمن بالله والیوم الاٰخر فلا یؤذ جاره ومن کان یؤمن بالله والیوم الاٰخر فلیقل خیرا اولیصمُت [٦٠١٩] حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنی اللیث قال حدثنی سعیدٌ المقبری عن ابی شُریح العدوی قال سمعت اُذنای وابصرت عینای حین تکلّم النبی صلی الله علیه وسلم فقال من کان یؤمن بالله والیوم الاٰخر فلیکرم جاره ومن کان یؤمن بالله والیوم الاٰخر فلیکرم ضیفه جائزته قال وما جائزته یارسول الله قال یوم ولیلة والضیافة ثلثة ایام فما کان وراء ذٰلک فهو صدقة علیه ومن کان یُؤمن بالله والیوم الاٰخر فلیقل خیرا اولیصمُت

باب ٣٢ حقّ الجوار فی قرب الابواب [٦٠٢٠] حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرنی ابو عمران قال سمعت طلحة عن عائشة قالت قلت یارسول الله انّ لی جارین فالٰی ایهما اُهدی قال الٰی اقربهما منکِ بابا

باب ٣٣ کلّ معروفٍ صدقة [٦٠٢١] حدثنا علی بن عیاش قال حدثنا ابو غسان قال حدثنی محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد الله عن النبی صلی الله علیه وسلم قال کل معروفٍ صدقة [٦٠٢٢] حدثنا اٰدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سعید بن ابی بُردة بن ابی موسٰی

ن ١ عزوجل الی قوله مختالا فخورا ن ٢ الانصاری ن ٣ یوصینی ن ٤ جبرئیل ن ٥ منهال

ـه ١ قوله انه سیورثه ای یأمرنی عن الله بتوریث الجار من جاره واختلف فی المراد بهذا التوریث فقیل یجعل له مشارکة فی المال بفرض سهم یعطاه مع الاقارب وقیل المراد ان ینزل منزلة من یرث بالبر والصلة والاول اظهر فان الثانی استمر والخبر مشعر بان التوریث لم یقع ویؤیده ما اخرجه البخاری من حدیث جابر نحو حدیث الباب بلفظ حتی ظننت انه یجعل له میراثا واسم الجار یشمل المسلم والکافر والعابد والفاسق والصدیق والعدو والغریب والبلدی والنافع والضار والقریب والاجنبی والاقرب دارا والابعد وله مراتب بعضها اعلی من بعض فاعلاها من اجتمعت فیه الصفات کلها ثم الاکثر وهلم جرا الی الواحد وعکسه من اجتمعت فیه الصفات الاخری کذلک فیعطی کل ذی حق حقه بحسب حاله وقد تتعارض صفتان فاکثر فیرجح او یساوی وقد حمله عبد الله بن عمر علی العموم فامر لما ذبحت له شاة ان یهدی منها لجاره الیهودی اخرجه البخاری فی الادب المفرد والترمذی وحسنه وقد وردت الاشارة الی ما ذکرته فی حدیث مرفوع اخرجه الطبرانی عن حدیث جابر رفعه الجیران ثلثة جار له حق وهو المشرک له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار ...... وحق الاسلام وجار له ثلث حقوق وهو مسلم له رحم له حق الجوار وحق الاسلام والرحم وقال الشیخ ابو محمد حفظ الجار من کمال الایمان وکان اهل الجاهلیة یحافظون علیه ویحصل امتثال الوصیة به باتصال ضروب الاحسان الیه بحسب الطاقة کالهدیة والسلام وطلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته فیما یحتاج الیه والی غیر ذلک وکف اسباب الاذی عنه علی اختلاف انواعه حسیة کانت او معنویة وقد نفی صلی الله علیه وسلم الایمان عمن لم یامن جاره بوائقه کما فی الحدیث الذی یلیه وهی مبالغة تنبئ بعظم حق الجار وان اضراره من الکبائر وسیاتی القول فی حد الجار فی باب حق الجوار قریبا ١٢ فتح ملخصا ـه ٢ قوله بوائقه بموحدة فواو مفتوحتین وبعد الالف تحتیة مکسورة فقاف فهاء جمع بائقة وهی الغائلة ای یامن جاره غائلته وشره قوله یوبقهن من قوله او یوبقهن بما کسبوا ١٢ قس ـه ٣ قوله والله لایؤمن بالتکرار ثلثا ای ایمانا کاملا او فی حق المستحل او انه لایجازی مجازاة المؤمن فیدخل المؤمن فی الجنة من اول دخله مثلا او انه خرج مخرج الزجر والتغلیظ کذا فی القسطلانی ١٢ ـه ٤ قوله یانساء المسلمات بنصب النساء وجر المسلمات من باب اضافة الموصوف الی الصفة ای یانساء الانفس المسلمات وقیل تقدیره یافاضلات المؤمنات کما یقال هؤلاء رجال القوم ای ساداتهم وافاضلهم وبرفعهما وبرفع النساء ونصب المسلمات نحو یا زید العاقل ١٢ ک ـه ٥ قوله لاتحقرن جارة هذا النهی اما للمعطیة ای لاتمتنع جارة من الصدقة لجارتها لاستقلالها واحتقارها بل یجود بما تیسر وان کان کفرسن شاة فهو خیر من العدم واما للمعطاة المتصدق علیها ک قلت لایتم حمله علی المهدی الیها الا بجعل اللام فی لجارتها بمعنی من ١٢ ف ـه ٦ قوله الی اقربهما منک بابا لعل السر انه ینظر الی ما یدخل داره ولانه اسرع لحوقا به عند الحاجات فی اوقات الغفلات کذا فی الکرمانی قال ابن ابی حمزة الاهداء الی الاقرب مندوب لان الهدیة فی الاصل لیست واجبة فلا یکون الترتیب فیها واجبا ویوخذ من الحدیث ان الاخذ فی العمل بما هو اعلی واولی فیه تقدیم العلم علی العمل واختلف فی هذا الجوار فجاء عن علی رض من سمع النداء فهو جار وقیل من صلی معک صلوة الصبح فی المسجد فهو جار وعن عائشة حق الجوار اربعون دارا من کل جانب وعن الاوزاعی مثله واخرج البخاری فی الادب المفرد عن الحسن مثله وللطبرانی بسند ضعیف عن کعب بن مالک مرفوعا الا ان اربعین دارا جار واخرج ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب اربعون دارا عن یمینه وعن یساره وعن خلفه ومن بین یدیه وهذا یحتمل ان یرید به کالاول ویحتمل ان یرید به التوزیع فیکون من کل جانب عشرة ١٢ فتح ـه ٧ قوله کل معروف المعروف اسم جامع لکل ما عرف من طاعة الله والتقرب والاحسان الی الناس وکل ما ندب الیه الشرع ونهی عنه ١٢ عمدة القاری

للحـه غرض المؤلف ان اصحاب ابن ابی ذئب اختلفوا فقال سعید وشبابة واسد عن ابی شریح وقال الاربعة حمید وعثمان وابن عیاش وشعیب عن ابی هریرة وصنیع المؤلف یقتضی تصحیح الوجهین کذا فی قسطلانی وغیره ١٢ هـ النهی اما للمعطیة او للمعطاة کما سیجیئ بیانها فی حدیث الباب. ومر فی ص ١٢٤٥ فی الهبة ١٢ سـه اسمه کیسان وسعید یروی عن ابی هریرة بلا واسطة کما مر وبواسطة کما هنا ١٢ ک یحـه بکسر فا وسین من البقر کقدم الانسان ١٢ مجمع ومر فی الهبة لـه الجائزة العطیة والتحفة واللطف ١٢ قاموس عـه یفعله الانسان او یقوله من الخیر بما ندب الیه الشارع او نهی عنه یکتب له به صدقة ١٢ قسطلانی عسـه هو ما عرف من ادلة الشرع انه من اعمال البر سواء جرت به

(قوله باب اثم من لایامن جاره بوائقه) وفیه والله لایؤمن وقد حمل هذا علی کمال الایمان وهو فی موقعه لانه خبر عنه بعد الایمان فلا یصح علی اطلاقه وکذا احمل قوله من کان یؤمن بالله والیوم الاٰخر فلا یؤذ جاره وامثاله علی کمال الایمان وهذا فیما یظهر تاویل فی غیر موضعه لان المطلوب الامر والنهی وکل منهما متوجه الی المؤمنین کلهم ولا یختص بهما کامل الایمان بل ناقص الایمان اولی بالامر والنهی من الکامل فافهم اهـ سندی

(قوله باب الرفق فی الامر کله) وفیه فقلت وعلیکم السام واللعنة کانهم لما لبّسوا کلامهم بالسلام رددته علیهم علی طبق ردّ السلام فوضعت اللعنة موضع الرحمة فی السلام ایها ما بانه کانه ردّ للتحیة باحسن منها وفیه تهکم بهم واستهزاء مثل الاستهزاء فی قوله تعالٰی فبشرهم بعذاب والله تعالٰی اعلم.

الاشعری عن ابیه عن جده قال قال النبی صلی الله علیه وسلم علی کل مسلم صدقة قالوا فان لم یجد قال فیعمل بیدیه فینفع نفسه
ویتصدق قالوا فان لم یستطع او لم یفعل قال فلیعن ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم یفعل قال فیأمر بالخیر او قال بالمعروف قال فان
لم یفعل قال فلیمسک عن الشر فانه له صدقة **باب** ٣٤ طیب الکلام وقال ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم الکلمة الطیبة صدقة
٦٠٢٣ **حدثنا** ابو الولید قال حدثنا شعبة قال اخبرنی عمرو عن خیثمة عن عدی بن حاتم قال ذکر النبی صلی الله علیه وسلم النار فتعوذ
منها واشاح بوجهه ثم ذکر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة اما مرتین فلا اشک ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد
فبکلمة طیبة **باب** ٣٥ الرفق فی الامر کله ٦٠٢٤ **حدثنا** عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنا ابراهیم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبیر ان عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت دخل رهط من الیهود علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالوا السام علیکم
قالت عائشة ففهمتها فقلت وعلیکم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم مهلا یا عائشة ان الله یحب الرفق فی الامر کله فقلت
یا رسول الله الم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قد قلت وعلیکم ٦٠٢٥ **حدثنی** عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد
ابن زید قال حدثنا ثابت عن انس بن مالک ان اعرابیا بال فی المسجد فقاموا الیه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تزرموه ثم
دعا بدلو من ماء فصب علیه **باب** ٣٦ تعاون المؤمنین بعضهم بعضا ٦٠٢٦ **حدثنا** محمد بن یوسف قال حدثنا سفیان عن ابی بردة
قال اخبرنی جدی ابو بردة عن ابیه ابی موسی عن النبی صلی الله علیه وسلم قال المؤمن للمؤمن کالبنیان یشد بعضه بعضا ثم
شبک بین اصابعه وکان النبی صلی الله علیه وسلم جالسا اذ جاء رجل یسأل او طالب حاجة اقبل علینا بوجهه فقال اشفعوا
فلتؤجروا ولیقض الله علی لسان نبیه ما شاء **باب** ٣٧ قول الله تعالی من یشفع شفاعة حسنة یکن له نصیب منها الی قوله مقیتا کفل
نصیب قال ابو موسی کفلین اجرین بالحبشیة ٦٠٢٨ **حدثنی** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن برید عن ابی بردة عن ابی موسی عن
النبی صلی الله علیه وسلم انه کان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتؤجروا ولیقض الله علی لسان رسوله ما شاء **باب** ٣٨
لم یکن النبی صلی الله علیه وسلم فاحشا ولا متفحشا ٦٠٢٩ **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن سلیمن قال سمعت ابا وائل سمعت
مسروقا قال قال عبد الله بن عمرو وحدثنا قتیبة قال حدثنا جریر عن الاعمش عن شقیق بن سلمة عن مسروق قال دخلنا علی عبد الله

ن ١ رسول الله ن ٢ فیعین ن ٣ فلیکم ن ٤ قالوا ن ٥ فیمسک ن ٦ تجدوا ن ٧ النبی ن ٨ اولم ولم ن ٩ ثنا ن ١٠ عن ثابت ن ١١ عن ابی بردة برید بن ابی بردة ن ١٢ برید ن ١٣ اذ ن ١٤ وقال ن ١٥ توجروا ن ١٦ ولیقضی
ن ١٦ یقضی ن ١٧ تعالی ن ١٨ ومن یشفع شفاعة سیئة یکن له کفل منها وکان الله علی کل شیء مقیتا ن ١٩ ثنا ن ٢٠ حاجة ن ٢١ فقال ن ٢٢ لیقض ن ٢٣ بنبیه ن ٢٤ متفاحشا ن ٢٥ قال

---

١ قوله واشاح بالمعجمة والمهملة ای اعرض قال الخطابی اشاح بوجهه اذا صرف عن الشیء فعل الحذر منه انکاره له کانه صلی الله علیه وسلم کان یراها ویحذر وهج سعیرها فنحی وجهه عنها قوله اما مرتین هی التفصیلیة واختها محذوف تقدیره واما ثلث مرات فاشک فیها قوله ولو بشق بکسر الشین ای ولو بنصف تمرة قوله فان لم تجد بلفظ المفرد قال بعض علماء المعانی ذکر المفرد بعد الجمع هو من باب الالتفات وهو عکس یا ایها النبی اذا طلقتم النساء ١٢ ک ع ٢ قوله باب الرفق بکسر الراء وسکون الفاء وبالقاف هو لین الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل وما فیه اللطف ونحوه وهو ضد العنف ١٢ ک ع ٣ قوله علیکم وفی بعضها وعلیکم بالواو فان قلت ما معناه والعطف یقتضی التشریک وهو غیر جائز قلت هو المشارکة فی الموت ای نحن وانتم کلنا نموت او ان الواو للاستیناف لا العطف او تقدیره وانا اقول علیکم ما یستحقونه وانما اختار هذه الصیغة لتکون ابعد عن الایحاش واقرب الی الرفق ١٢ ک ع ٤ قوله فقاموا الیه ای لیؤذوه ولیضربوه قوله ولا تزرموه بالزاء والراء من الازرام ای لا تقطعوا علیه بوله وفیه الرفق بالاعرابی مع صیانة المسجد من زیادة النجاسة لو هیج الاعرابی عن مکانه وفیه ان الماء یکتفی فی غسل البول ولا حاجة الی حفر المکان ونقل التراب کذا فی الکرمانی وفی المرقاة قال ابن الملک وعند ابی حنیفة لا تطهر حتی یحفر ذلک التراب ان وقع علیه الشمس وجفت وذهب اثرها طهرت عنده من غیر حفر ولا صب انتهی ولا فرق بین الجفاف بالشمس او الریح وکذا لو صب علیها ماء بکثرة ولم یظهر لون النجاسة ولا ریحها فانها تطهر وانما امر صلی الله علیه وسلم باهراق ذنوب من ماء لانه کان نهارا والصلوة فیه تتابع نهارا وقد لا یجف قبل وقت الصلوة فامر بتطهیرها بالماء کذا قاله ابن الهمام فی فتح القدیر وفی اللمعات لعله انما امر بصب الماء تقلیلا لتغلیظ النجاسة ورائحة البول ولونه بغلبة الماء ولم یکتف فی التطهیر بل هو بالجفاف ولم یدل الحدیث علی انهم صلوا فی ذلک المکان قبل الجفاف ومر الحدیث فی ص ٢٩ج ١ فی کتاب الطهارة ١٢ ٥ قوله بعضهم بعضا بجر بعضهم بدل من المؤمنین بدل البعض من الکل ویجوز الضم ایضا وقول الکرمانی بعضا نصب بنزع الخافض ای للبعض تعقبه العینی بان الاوجه ان یکون مفعول مصدر المضاف الی فاعله وهو لفظ التعاون لان المصدر یعمل عمل فعله ١٢ قس ٦ قوله عن ابی بردة بضم الموحدة وسکون الراء کنیة برید مصغر هو ابن عبد الله ابن ابی بردة ایضا واسمه عامر بن ابی موسی عبد الله بن قیس الاشعری فابو بردة یروی عن جده ابی بردة وهو عن ابیه یعنی ابا موسی ١٢ ک ع ٧ قوله المؤمن التعریف فیه للجنس والمراد بعض المؤمن للبعض ویشد بعضه بعضا بیان لوجه التشبیه ولفظ ثم شبک کالبیان ای یشد مثل هذا الشد ١٢ کرمانی ٨ قوله اشفعوا فلتؤجروا قال الشیخ ابن حجر ینبغی ان تکون هذه اللام مکسورة لانها لام کی ویکون الفاء زائدة ویحتمل ان یکون لام الامر والمامور به التعرض للاجر بالشفاعة وتکسر هذه اللام علی اصل لام الامر ویجوز تسکینها تخفیفا انتهی قال الطیبی الفاء واللام مقحمان للتاکید لانه لو قیل اشفعوا توجروا صح ای عرض المحتاج حاجته علی فاشفعوا له الی فانتم اذا شفعتم حصل لکم الاجر سواء قبلت شفاعتکم او لا ویجری الله علی لسانی ما یشاء من موجبات قضاء الحاجة او عدمها ١٢ ٩ قوله قول الله من یشفع شفاعة حسنة یعنی فی الدنیا یکن له نصیب فی الآخرة وقیل الشفاعة الحسنة الدعاء للمؤمنین والسیئة الدعاء علیهم والاجر علی الشفاعة لیس علی العموم بل مخصوص بما یجوز فیه الشفاعة والشفاعة الحسنة ما یتعلق بما اذن فیه الشرع دون ما لم یاذن فیه فالآیة تدل علیه قال مجاهد وغیره نزلت هذه الآیة فی شفاعة الناس بعضهم لبعض ١٢ ع ١٠ قوله فاحشا بالطبع ولا متفحشا ای بالتکلف ای لا ذاتیا ولا عرضیا قیل الفحش القول القبیح وکل سوء جاوز حده فهو فاحش ای لم یکن متکلما بالقبیح اصلا قال الداؤدی الفاحش الذی یقول الفحش والمتفحش الذی یستعمل الفحش لیضحک الناس او الاول فی القول والثانی فی العمل ١٢ ک ع خ

حل اللغات اشاح ای اعرض لا تزرموه ای لا تقطعوا علیه مقیتا مقتدرا ١٢
ـه ای المظلوم المستغیث او المحزون المکروب ١٢ قس ـه الرهط من الرجال ما دون العشرة وقیل الی الاربعین ٢ اع ـه ولابی ذر بهمزة الاستفهام والعطف ١٢ قس ـه هو ذو الخویصرة او الاقرع بن حابس ١٢ اللمعات ـه بضم الصاد المهملة ای علی محل البول ١٢ قس ـه سبق الحدیث فی ص ٢٩ج ١ فی الوضوء ١٢ ـه هکذا ثبت بلام الامر وهو الامر بمعنی الخبر لان الله تعالی لا یؤمر او بمعنی الدعاء ١٢ اف ـه هو الاشعری وصل تعلیقه ابن ابی حاتم ١٢ ع یعنی لغتهم فی ذلک وافقت لغة العرب ١٢ ع قس ـه بالتصغیر هو ابو بردة بن عبد الله

(قوله باب لم یکن النبی صلی الله علیه وسلم فاحشا) وفیه ان شر الناس الخ الظاهر ان المقصود بیان ان حسن المعاملة مع هذا الرجل للاحتراز عن الدخول فیمن یترکه الناس اتقاء شره ای لئلا اکون منهم ویحتمل ان المراد بیان ان هذا الرجل من الذین یخاف شرهم فترکت التعرض له باظهار مذمته عنده وجهه خوفا من ذلک والمعنی الاول اظهر والله تعالی اعلم اهسندی

ابن عمرو حين قدم مع معٰوية الى الكوفة فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اخيركم احسنكم خلقا ٦٠٣٠ حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة ان يهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة عليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم قال مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في ٦٠٣١ حدثنا اصبغ قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا ابو يحيى بن سليمان عن هلال بن اسامة عن انس بن ملك قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول لاحدنا عند المعتبة ما له ترب جبينه ٦٠٣٢ حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا محمد بن سواء قال حدثنا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما راه قال بئس اخو العشيرة و بئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عاهدتني فحاشا ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره

باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل وقال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون في رمضان وقال ابو ذر لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه اركب الى هذا الوادي فاسمع من قوله فرجع فقال رأيته يأمر بمكارم الاخلاق ٦٠٣٣ حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ذات ليلة فانطلق الناس قبل الصوت فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا وهو على فرس لابي طلحة عري ما عليه سرج في عنقه سيف فقال لقد وجدته بحرا او انه لبحر ٦٠٣٤ حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن ابن المنكدر قال سمعت جابرا يقول ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شئ قط فقال لا ٦٠٣٥ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق عن مسروق قال كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو يحدثنا اذ قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا وانه كان يقول ان خياركم احاسنكم اخلاقا ٦٠٣٦ حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة فقال سهل للقوم اتدرون ما البردة فقال القوم هي الشملة فقال سهل هي شملة منسوجة فيها

نسخہ: اخيركم خياركم رسول الله عليك تسمعين في انبانا فليح هو فليح فحاشا عهدتني فاحشا البخيل كان قال لن لن حدثنا قال قال

له قوله السام عليكم كان قتادة يرويه بالمد من السأمة وهي الملل اي تسامون دينكم وقيل كانوا يعنون اماتكم الله الساعة. قس والعنف مثلث العين والضم اكثر ضد الرفق. تن والفحش التكلم بالقبيح ك امر بالرفق ونهى عن الفحش والعنف وهذا هو وجه ذكره هنا. ع ومر الحديث في ص ٢٤٢٦ ولم يكن من عائشة افحاش في القول الا دعاء عليهم بما هم اهل له من غضب الله وهم الذين بدؤا بالقول السيئ فجازتهم على ذلك والفحش مجاوزة القصد في الامور والخروج منها الى الافراط ١٢ ك ٢ قوله سبابا على وزن فعال بالتشديد وكذلك الفحاش واللعان فان قلت صيغة فعال بالتشديد لا يستلزم نفي صيغة فاعل والنبي صلى الله عليه وسلم لا يتصف بهذه الاشياء اصلا لا القليل ولا الكثير قلت هذا مثل قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد ١٢ عيني ٣ قوله ماله استفهام وترب جبينه اذا اصابه التراب ويقال تربت يداك على الدعاء اي لا اصبت خيرا وقال الخطابي هذا الدعاء يحتمل وجهين ان يخر لوجهه فيصب التراب جبينه والآخر ان يكون دعاء له بالطاعة فيصلي فيترب جبينه وقال الداؤدي هذه كلمة جرت على لسان العرب ولا يراد حقيقتها ١٢ عيني ٤ قوله ان رجلا قالوا هو عيينة مصغر العين ابن حصن بكسر المهملة الاولى الفزاري ولم يكن اسلم وان اظهر الاسلام واراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبين حاله ليعرفه الناس و العشيرة القبيلة اي بئس هذا الرجل منها وهو كقولك يا اخا العرب لرجل منهم والكلام من اعلام النبوة لانه ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجئ به اسيرا الى ابي بكر رضي الله تعالى عنه ١٢ ك ع ٥ قوله تطلق النبي صلى الله عليه وسلم بفتح المهملة وتشديد اللام اي ابدا له طلاقة وجهه يقال وجه طلق وطلق اي مسترسل منبسط غير عبوس وهذا اصل في مداراة الفاسق والظالم قال القرطبي الفرق بين المداراة والمداهنة ان المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا او الدين او هما معا والمداهنة بذل الدين بصلاح الدنيا ١٢ توشيح ٦ قوله يأمر بمكارم الاخلاق اي الفضائل والمحاسن لا الرذائل والقبائح وقال صلى الله عليه وسلم بعثت لاتمم مكارم الاخلاق قال الكرماني قال العيني ومنه تؤخذ المطابقة لان حسن الخلق والسخاء من مكارم الاخلاق. ومر الحديث في ص ١٢٧٩ في اسلام ابي ذر ١٢ ٧ قوله احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ذكر انس هذه الاوصاف مقتصرا عليها وهو من جوامع الكلم لانها امهات الاخلاق فان في كل انسان ثلث قوى الشهوية والغضبية والعقلية فكمال القوة الغضبية الشجاعة وكمال القوة الشهوية الجود وكمال القوة العقلية الحكمة والاحسن اشارة اليه اذ معناه احسن في الافعال والاقوال اولان حسن الصورة تابع لاعتدال المزاج وهو مستتبع لصفاء النفس وبه جودة القريحة ونحوها ١٢ ك ف ع ٨ قوله فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد ان سبقهم الى الصوت ثم رجع يستقبلهم قوله لم تراعوا اي لا تراعوا جحد بمعنى النهي اي لا تفزعوا وهي كلمة يقال عند تسكين الروع تانيسا واظهارا للرفق بالمخاطب قوله على فرس اسمه مندوب قوله عري بضم العين المهملة وسكون الراء قوله ما عليه سرج تفسير لعري قوله بحرا اي واسع الجري مثل البحر. ع ومر الحديث في ص ١٢٥٢ في الجهاد ١٢ ٩ قوله لابي طلحة اسمه زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس ١٢ ع. ١٠ قوله المنكدر محمد بن المنكدر يروي عن جابر بن عبد الله ومطابقته ظاهرة للجزء الثاني من الترجمة ١٢ ع. ١١ قوله فقال لا ليس المراد انه يعطي ما يطلب منه جزما بل المراد انه لا ينطق بالرد بل ...... ان كان عنده اعطاه والا سكت وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معناه لم يقل لا منعا للعطاء ولا يلزم من ذلك ان لا يقولها اعتذارا كما في قوله تعالى قلت لا اجد ما احملكم عليه ولا يخفى الفرق بين لا اجد ما احملكم وبين لا احملكم ١٢ ف ١٢ قوله هي الشملة في تفسير البردة بالشملة تجوز لان الشملة الكساء الذي يشتمل به فهو اعم لكن لما كان اكثر اشتمالهم بها اطلقوا اسمها كذا ذكره القسطلاني في الجنائز ومر الحديث في ص ١٢٢٩ ١٢ حل اللغات العنف ضد اللطف ١٢.

سه قوله لم يكن فاحشا الفحش كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويكون في القول والفعل والصفة لكن استعماله في القول اكثر ١٢ قس لله قوله ان من اخيركم باثبات الهمزة على الاصل. قس فيه دليل من قال يجوز استعمال افعل التفضيل في الخير والشر والخلق بالضم ملكة يصدر بها الافعال بسهولة من غير تفكر ١٢ ك ع مه بفتح الميم والتاء وقد تكسر التاء. تن وهي مصدر عتب عليه ١٢ ع سه هو مخرمة بن نوفل والد المسور وقيل عيينة بن حصن الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع ١٢ قس كه لما جبل عليه من حسن الخلق ورجا بذلك تالفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ولم يواجهه بذلك ليقتدي امته به في اتقاء شر من هو بهذه الصفة ليسلم من شره ١٢ قسطلاني له فيه حذف تقديره فاتى النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه ثم رجع والفاء فيه فصيحة ١٢ ع له بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة الصوت ١٢ ع.

حاشيتها فقالت يا رسول الله اكسوك هذه فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فلبسها فرآها عليه رجل من الصحابة فقال
يا رسول الله ما احسن هذه فاكسنيها فقال نعم فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم لامه اصحابه قال ما احسنت حين رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم اخذها محتاجا اليها ثم سألته اياها وقد عرفت انه لا يسئل شيئا فيمنعه فقال رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله
عليه وسلم لعلي اكفن فيها. ٦٠٣٧ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان وينقص العلم ويلقى الشح ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل القتل. ٦٠٣٨ حدثنا موسى بن
اسمعيل سمع سلام بن مسكين قال سمعت ثابتا يقول حدثنا انس قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف
ولا لم صنعت ولا الا صنعت. باب كيف يكون الرجل في اهله. ٦٠٣٩ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن
الاسود قال سألت عائشة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في اهله قالت كان في مهنة اهله فاذا حضرت الصلوة قام الى الصلوة.
باب المقة من الله. ٦٠٤٠ حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله العبد نادى جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحببه فيحبه جبرئيل فينادي جبرئيل في اهل
السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض. باب الحب في الله. ٦٠٤١ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن قتادة عن
انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد احد حلاوة الايمان حتى يحب المرء لا يحبه الا لله وحتى ان يقذف في النار احب اليه من
ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما. باب قول الله يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى
ان يكونوا خيرا منهم. ٦٠٤٢ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
ان يضحك الرجل مما يخرج من الانفس وقال بم يضرب احدكم امرأته ضرب الفحل ثم لعله يعانقها وقال الثوري ووهيب وابو
معوية عن هشام جلد العبد. ٦٠٤٣ حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن
ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى اتدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال فان هذا يوم حرام افتدرون اي بلد
هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال بلد حرام افتدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرم عليكم دماءكم
واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا. باب ما ينهى عن السباب واللعن. ٦٠٤٤ حدثنا سليمن بن حرب قال

---

۱۱ فاحبه ۱۲ اهل ۱۳ رسول الله ۱۴ احدكم ۱۵ عزوجل ۱۶ تعالى ۱۷ الآية الى قوله فاولئك هم الظالمون ۱۸ لم ۱۹ ضربا ۲۰ او العبد ۲۱ انبانا ۲۲ قال اتدرون ۲۳ قال ۲۴ من

---

۱ قوله يتقارب الزمان قال الخطابي اراد به دنو الساعة حتى اذا دنا كان من اشراطها نقص العلم والشح والهرج او قصر مدة الازمنة عما جرى به العادة فيها وذلك من علامات الساعة اذا طلعت الشمس من مغربها او قصر ازمنة الاعمار او تقارب احوال الناس في غلبة الفساد عليهم قال ولفظ العلم ان كان محفوظا ولم يكن منقولا عن العلم اليه فمعناه عمل الطاعات لاشتغال الناس بالدنيا وقد يكون معنى ذلك ظهور الخيانة في الامانات قوله يلقى بلفظ المجهول من الالقاء بمعنى الطرح ومن اللقاء اي يطرح الشح بين الناس او في الطباع والقلوب او يرى ذلك بينهم وفيهم والشح البخل مع الحرص ۱۲ ك ۲ قوله في مهنة اهله بكسر الميم وفتحها اي في خدمة اهله ليقتدى به في التواضع وامتهان النفس قس ومر في ص ۱۶۱:۱ في الصلوة ۱۲ ۳ قوله المقة من الله بكسر الميم وخفة القاف كالعدة المحبة عند المقت قوله من الله اي الثابت من الله بان يكون هو محبا اي مريد الخير كذا في الكرماني ۱۲ ۴ قوله اذا احب الله المراد بمحبة الله ارادة الخير للعبد وحصول الثواب له ومحبة الملائكة استغفارهم له وارادتهم خير الدارين له وميل قلوبهم اليه لكونه مطيعا لله محبا له ومحبة العباد له اعتقادهم فيه الخير وارادتهم دفع الشر عنه ما امكن وقد تطلق محبة الله الشيء على ارادة ايجاده وعلى ارادة تكميله والمحبة التي في هذا الباب من القبيل الثاني فتح وحقيقة المحبة عند اهل المعرفة من المعلومات التي لا تحد وانما يعرفها من قامت به وجدانا لا يمكن التعبير عنه والحب على ثلثة اقسام الهي وروحاني وطبيعي وحديث الباب يشتمل على هذه الاقسام الثلثة فحب الله للعبد حب الهي وحب جبرئيل والملئكة حب روحاني وحب العباد له حب طبيعي ۱۲ فتح ۵ قوله يوضع له القبول في الارض المراد بالقبول في حديث الباب قبول القلوب له بالمحبة والميل اليه والرضى عنه ويؤخذ منه ان محبة قلوب الناس علامة محبة الله ويؤيده ما تقدم في الجنائز انتم شهداء الله في الارض. فتح الباري ومر الحديث في ص ۱:۵۶۹ في بدء الخلق ۱۲ ۶ قوله حتى يحب المرء بالنصب قوله احب اليه من ان يرجع فان قلت كيف جاز الفصل بين الاحب وكلمة من قلت في الظرف توسعة ومحبة الله ارادة طاعته ومحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ارادة متابعته فان قلت المحبة امر طبيعي لا تدخل تحت الاختيار قلت المراد الحب العقلي الذي هو ايثار ما يقتضي العقل رجحانه ويستدعي اختياره وان كان على خلاف الهوى كالمريض يعاف الدواء ويميل اليه باختياره فان قلت ما الفرق بينه وبين ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن قال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت قلت هو ان المعتبر هنا هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة منهما فانها وحدها لاغية بخلاف المعصية فان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ۱:۶۳ في كتاب الايمان ۱۲ ۷ قوله مما يخرج من الانفس اي الاحداث الناقضة كالريح بالصوت والغائط وغيرهما من المخاط ونحوه لاستوائهم فيها وكيف يضحك الناس مما يفعله كذا في التنقيح قال العيني والمناسبة بين الحديث والآية الكريمة هو ان ضحك الرجل مما يخرج من الانفس فيه معنى الاستهزاء والسخرية ۱۲ ۸ قوله بم يضرب ولابي ذر عن الكشميهني باللام بدل الموحدة كذا في القسطلاني قال الكرماني فان قلت قال تعالى واضربوهن فما التلفيق بينهما قلت النهي عن الضرب الشديد المبرح بقرينة الاضافة الى العبد او الفحل والجائز ما لم يكن كذلك ومر الحديث في ص ۲۹۱ في كتاب النكاح ۱۲ ۹ قوله اتدرون اي يوم برفع اي. قس هو يوم منى والبلد مكة والشهر هو ذو الحجة وهو من الاشهر الحرم ومعنى هذا الحديث بعين هذا الاسناد والمتن في ص ۱:۲۳۴ في كتاب الحج ووجه المناسبة بينه وبين الآية المذكورة من حيث انه فيه حرمة العرض التي يتضمنها الآية الكريمة ايضا على ما لا يخفى ۱۲ كذا في العيني ۱۰ قوله اي بلد هذا البلد مكة والشهر هو ذو الحجة وهو من الاشهر الحرم والقتال حرام في ذلك المكان وذلك الزمان والاعراض جمع العرض بكسر المهملة موضع المدح والذم من الانسان وانما قدم السوال عنها تذكارا للحرمة لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال وتقريرا في نفوسهم ليبتنى عليه ما اراد تقريره على سبيل التاكيد والتشديد. ك والمناسبة بينه وبين الآية المذكورة من حيث ان فيه حرمة العرض التي يتضمنها الآية الكريمة ايضا على ما لا يخفى ع ومر الحديث بعين هذا الاسناد والمتن في ص ۲۳۵ من كتاب الحج ومر الحديث ايضا في ص ۱۶ وص ۲:۸۳۹ من الاضاحي ۱۲ ۱۱ قوله ما ينهى من السباب بكسر السين ويحتمل هذا من باب المفاعلة وان يكون بمعنى السب اي الشتم وهو التكلم في شان الانسان بما يعيبه واللعن هو التبعيد عن رحمة الله تعالى وكلمة من في قوله من السباب هي رواية ابي ذر والنسفي وفي رواية غيره كلمة عن بدل من وهو الاوجه ۱۲ ع.

ع بالرفع فاعل منسوجة اي لم يقطع من ثوب فيكون بلا حاشية او انها جديدة لم يقطع هدبها ۱۲ مجمع عـه بضم المعجمة وتشديد الحاء المهملة هو البخل وقيل بينهما فرق وهو ان الشح بخل مع حرص وهو اخص من البخل ۱۲ ع سـه بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم ۱۲ قس للعـه بالتكرير مرتين قال الخطابي هو بلسان الحبش وقال ابن فارس هو الفتنة والاختلاط ۱۲ قس حـه اي كيف يفعل من اعمال نفسه و من اعمال البيت ۱۲ ع ـه اي في ذات الله لا تشوبه الرياء والهوى ۱۲ ك ع ىـه اي لا يستهزئ قوم بقوم عسى ان يكونوا خيرا منهم عند الله ۱۲ ع لـه هو ابن زمعة بالمفتوحات وقيل بسكون الميم القرشي ۱۲ ك.

(قوله باب ما ينهى من السباب) وفيه سباب المسلم فسوق اي من اعمال الفسقة وقتاله كفر اي من اعمال الكفرة وخصالهم والله تعالى اعلم

حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله کفر تابعه غندر
عن شعبة ۶۰۴۵ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة قال حدثني يحيى بن يعمر ان ابا الاسود الدؤلی
حدثه عن ابی ذر انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول لا یرمی رجل رجلا بالفسوق ولا یرمیه بالکفر الا ارتدت علیه ان لم یکن
صاحبه کذلك ۶۰۴۶ حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح بن سليمن قال حدثنا هلال بن علی عن انس بن مالك قال لم یکن رسول الله
صلی الله علیه وسلم فاحشا ولا لعانا ولا سبابا کان یقول عند المعتبة ماله ترب جبینه ۶۰۴۷ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمن بن عمر قال اخبرنا
علی بن المبارك عن يحيى بن ابی کثیر عن ابی قلابة ان ثابت بن الضحاك وکان من اصحاب الشجرة حدثه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال من حلف علی ملة غیر الاسلام فهو کما قال ولیس علی ابن ادم نذر فیما لا یملك ومن قتل نفسه بشیء فی الدنیا عذب به یوم القیمة
ومن لعن مؤمنا فهو کقتله ومن قذف مؤمنا بکفر فهو کقتله ۶۰۴۸ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی
عدی بن ثابت قال سمعت سلیمن بن صرد رجلا من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم قال استب رجلان عند النبی صلی الله علیه وسلم
فغضب احدهما فاشتد غضبه حتی انتفخ وجهه وتغیر فقال النبی صلی الله علیه وسلم انی لاعلم کلمة لو قالها لذهب عنه الذی
یجد فانطلق الیه الرجل فاخبره بقول النبی صلی الله علیه وسلم وقال تعوذ بالله من الشیطان فقال اتری بی باس امجنون انا
اذهب ۶۰۴۹ حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل عن حمید قال قال انس حدثنی عبادة بن الصامت قال خرج رسول الله صلی الله
علیه وسلم لیخبر الناس بلیلة القدر فتلاحی رجلان من المسلمین قال النبی صلی الله علیه وسلم خرجت لاخبرکم فتلاحی فلان وفلان وانها
رفعت وعسی ان یکون خیرا لکم فالتمسوها فی التاسعة والسابعة والخامسة ۶۰۵۰ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا
الاعمش عن المعرور عن ابی ذر قال رایت علیه بردا وعلی غلامه بردا فقلت لو اخذت هذا فلبسته کانت حلة واعطیته ثوبا اخر فقال
کان بینی وبین رجل کلام وکانت امه اعجمیة فنلت منها فذکرنی الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال لی اساببت فلانا قلت نعم قال افنلت
من امه قلت نعم قال انك امرؤ فیك جاهلیة قلت علی ساعتی هذه من کبر السن قال نعم هم اخوانکم جعلهم الله تحت ایدیکم فمن

ا قوله باب المسلم الخ الفسوق الخروج عن طاعة الله والقتال ای المقاتلة الحقیقیة او المخاصمة والکفر هو کفران حقوق المسلمین او مع قید الاستحلال ومر الحدیث فی ص ۱۲ من العلم ۱۲ ۲ قوله لا یرمیه بالکفر الا ارتدت علیه فی تاویل الحدیث اوجه احدها انه محمول علی المستحل لذلک وهذا یکفر والوجه الثانی رجعت علیه نقیصته لاخیه ومعصیة تکفیره والثالث انه محمول علی الخوارج المکفرین للمؤمنین وهذا الوجه نقله القاضی عیاض عن الامام مالک بن انس وهو ضعیف لان المذهب الصحیح المختار الذی قاله الاکثرون والمحققون ان الخوارج لا یکفرون کسائر اهل البدع والوجه الرابع معناه ان ذلک یؤول به الی الکفر وذلک ان المعاصی کما قالوا برید الکفر ویخاف علی المکثر منها ان یکون عاقبة المصیر الی الکفر والوجه الخامس معناه فقد رجع بکفره علیه فلیس الراجع علیه حقیقة الکفر بل التکفیر لکونه جعل اخاه المؤمن کافرا فکانه کفر نفسه اما لکونه کفر من هو مثله واما لانه کفر من لا یکفره الا کافر یعتقد بطلان دین الاسلام والله اعلم کذا فی النووی ۱۲ ۳ قوله ان لم یکن صاحبه کذلک ای وان کان موصوفا بذلک فلا یرتد الیه شیء لکونه صدق فیما قاله فان قصد بذلک تعییره وشهرته بذلک واذاه حرم علیه لانه مامور بستره وتعلیمه وموعظته بالحسنی فمهما امکنه ذلک بالرفق حرم علیه فعله بالعنف لانه قد یکون سببا لاغوائه واصراره علی ذلک الفعل کما فی طبع کثیر من الناس من الانفة لا سیما ان کان الآمر دون المامور فی الدرجة فان قصد نصحه او نصح غیره ببیان حاله جاز له ذلک ۱۲ قس ۴ قوله ترب جبینه ای صرع للجبین ودعا علیه بان یخر لوجهه فیصیب التراب وجهه ولم یرد به الدعاء علیه علی ما قیل فی تربت یداک. تن او دعا له بالطاعة ای یصلی فیترب جبینه. قس ومر فی ص ۲۴۳۱۷ ۱۲.

۵ قوله من حلف الخ کما حلف علی طریقة الکفار باللات والعزی مثلا فهو کائن علی غیر الاسلام اذ الیمین بالصنم تعظیم له وتعظیمه کفر او کما قال ان فعلت کذا فهو یهودی فهو کما قال ویحتمل ان یراد به التهدید. ک او هو محمول علی من اراد ان یکون متصفا بذلک اذا وقع المحلوف علیه لان ارادة الکفر کفر فی الحال ۱۲ شرح السنة ۶ قوله فیما لا یملک کان یقول ان شفا الله مریضی فعبد فلان حر او انصدق بدار زید اما لو قال نحو ان شفا الله مریضی فعلی عتق رقبة ولا یملک شیئا فی تلک الحالة فلیس من النذر فیما لا یملک لانه یقدر علیه فی الجملة حالا او مآلا فهو یملک بالقوة ۱۲ قس ۷ قوله عذب به ای بمثله یعنی یجازی بجنس عمله قوله کقتله ای فی الاثم وقیل لان القاتل یقطع المقتول من منافع الدنیا واللاعن یقطعه عن منافع الآخرة من رحمة الله ونحوه ۱۲ ک ۸ قوله باس الباس الشدة من الرض ونحوه ومجنون خبر مقدم علی المبتدأ ۱۲ ک ۹ قوله اذهب خطاب من الرجل للرجل الذی امره بالتعوذ ای امض فی شغلک فتوهم لعدم معرفته ان الاستعاذة مختصة بالمجانین ولم یعرف ان الغضب من نزغات الشیاطین او لعله کان منافقا او کافرا او غلب علیه الغضب حتی اخرجه عن الاعتدال بحیث قال للناصح له ما قاله. قس ولعله کان من جفاة الاعراب. ک مر الحدیث فی ص ۱۲۵۷۹ ۱۲ ۱۰ قوله

ن ۱	ن ۲	ن ۳ ف	ن ۴	جـ ۵ د	ن ۶	ن ۷	ن ۸ هـ د	ن ۹
سالت	يقول	محمد بن جعفر	الديلي	تربت	۲ الرجيم	باسا	ليلة	فقال

بالنصب مفعول ثان لتری وهو اوجه ۱۲ قس

فتلاحی منه یؤخذ مطابقة الحدیث للترجمة لان التلاحی التنازع والتجادل وهو یفضی فی الغالب الی السباب قوله رجلان هما عبد الله بن حدرد وکعب بن مالک وکان لعبد الله دین علی کعب فتنازعا فیه قوله فرفعت علی صیغة المجهول ای رفعت من قلبی یعنی نسیتها قوله فالتمسوها ای فاطلبوها قوله فی التاسعة الخ ای فی التاسعة والعشرین والسابعة والعشرین والخامسة والعشرین بقرینة الاحادیث الاخر. ع ک قوله رفعت ای رفع بیانها او علمها من قلبی وشذ قوم فقالوا برفع وجودها ویرده والتمسوها فان قیل فکیف یطلب وقد رفع علمها اجیب بان المراد طلب التعبد فی مکانها فربما صادفها العمل. مجمع و مر الحدیث فی ص ۱۲۶۹ من الایمان وص ۱۲۳۶ من الصوم ۱۲ ۱۱ قوله علیه بردا وعلی غلامه بردا فی باب المعاصی ص ۱۶۲ من امر الجاهلیة من کتاب الایمان بلفظ علیه حلة وعلی غلامه حلة قال العینی فان قلت فکیف التوفیق بین هذه الالفاظ فان لفظه فی الایمان یدل علی الحلتین ولفظه فی روایة الاعمش علی ان الذی کان علیه هو البرد علی غلامه کذلک ولا یسمی هذا حلة الا بالجمع بینهما قلت تحمل روایة فی الایمان علی المجاز باعتبار ما یؤول ویضم الی الثوب الذی کان علی کل واحد منهما ثوب آخر او باعتبار اطلاق اسم الکل علی الجزء ۱۲ عینی من کتاب الایمان ۱۲ قوله لو اخذت هذا ای البرد الذی علی غلامه قوله کانت حلة لان الحلة ازار ورداء ولا تسمی حلة حتی تکون ثوبین. ع ومر فی ص ۱۲۶۶ ۱۲ ۱۳ قوله فنلت منها ای تکلمت فی عرضها وهو من النیل ۱۲ ک ۱۴ قوله انک امرؤ فیک جاهلیة ای انک فی تعییر امه علی ما یشبه اخلاق الجاهلیة ای اهلها وهی زمان الفترة التی قبل الاسلام والتنوین فی الجاهلیة للتقلیل والتحقیر ویحتمل ان یراد بالجاهلیة الجهل ای ان فیک جهلا ۱۲ ک ۱۵ قوله علی ساعتی هذه ای هل لی جاهلیة او جهل وانا شیخ کبیر. ف ع قوله قال نعم فیه تنبیه بلیغ ۱۲ خیر جاری ۱۶ قوله هم اخوانکم الضمیر راجع الی الممالیک او الی الخدم اعم من ان یکون مملوکا او اجیرا فان قلت لم یتقدم ذکره قلت لفظ تحت ایدیکم قرینة لذلک لانه مجاز عن الملک ۱۲ ک

حل اللغات

ای بلد هذا البلد مکة. والشهر هو ذو الحجة والاعراض جمع العرض بکسر المهملة موضع المدح والذم من الانسان وانما قدم السؤال عنها تذکارا لحرمتها لانهم لا یرون استباحة تلک الاشیاء وانتهاک حرمتها بحال ۱۲ ا

ع فان قیل لم یکن رسول الله صلی الله علیه وسلم لاعنا ولا سابا ایضا اجیب بان فعالا قد لا یراد به التکثیر ۱۲ قس ع فان قلت ما الفرق بین هذه الثلث قلت یحتمل ان یقال اللعنة تتعلق بالآخرة لانها هی البعد عن رحمة الله تعالی والسب یتعلق بالنسب کالقذف والفحش بالحسب ۱۲ کرمانی ع کان اسمه یسار عند الیمین فی الجاهلیة فسماه الرسول صلی الله علیه وسلم سلیمان ۱۲ ع ع وروایة ابی داود فجعل معاذ یامره وجعل یزداد غضبا ۱۲ قس ع ای لاجل منا صمتهم ع کما

(قوله الا ارتدت) ای کلمة علیه ای علی القائل ان یکون وبالها علیه او انه یخاف علیه من شؤمها ای یصیر کافرا نعوذ بالله تعالی لا انه یصیر فی الحال کافرا والله تعالی اعلم (قوله من حلف علی ملة غیر الاسلام) ای مستحسنا لها راضیا بالدخول فیها والله تعالی اعلم اهـ سندی

جعل الله اخاه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه عليه **باب** ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين وما لا يراد به شين الرجل **حدثنا** حفص ابن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا محمد عن ابی هريرة قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة فی مقدم المسجد ووضع يده عليها وفی القوم يومئذ ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وخرج سرعان الناس فقالوا اقصرت الصلوة وفی القوم رجل كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه ذا اليدين فقال يا نبی الله انسيت ام قصرت فقال لم انس ولم تقصر قال بل نسيت يا رسول الله قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم وضع مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر **باب** الغيبة وقول الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا الى قوله رحيم **حدثنی** يحيى قال حدثنا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاؤس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فی كبير اما هذا فكان لا يستتر من بوله واما هذا فكان يمشی بالنميمة ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن ابی الزناد عن ابی سلمة عن ابی اسيد الساعدی قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار **باب** ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب **حدثنا** صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال سمعت ابن المنكدر سمع عروة بن الزبير ان عائشة اخبرته استاذن رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة فلما دخل الان له الكلام قلت يا رسول الله قلت الذی قلت ثم النت له الكلام قال ای عائشة ان شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه **باب** النميمة من الكبائر **حدثنا** ابن سلام قال اخبرنا عبيدة بن حميد ابو عبد الرحمن عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة فسمع صوت انسانين يعذبان فی قبورهما فقال يعذبان وما يعذبان فی كبير وانه لكبير كان احدهما لا يستتر من البول وكان الاخر يمشی بالنميمة ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين او ثنتين فجعل كسرة فی قبر هذا وكسرة فی قبر هذا فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا **باب** ما يكره من النميمة وقوله هماز مشاء بنميم ويل لكل همزة لمزة يهمز و

ن ۱ يده ۲ قول ن ۲ قال ن ۳ يديه ن ۴ ده خرج ن ۵ قالوا ن ۶ عز وجل ن ۷ الاية ن ۸ ثنا ن ۹ ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب رحيم ن ۱۰ كثير ن ۱۱ ۲ له ن ۱۲ ثنی

كثيرة

ا۔ قوله فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس هذا مستحب لا واجب اجماعا قالوا يجب على السيد نفقته رقيقه خبزا وادما قدر ما يكفيه من غالب قوت مماليك البلد ويختلف ذلك بحسب الاشخاص ايضا سواء كان من جنس نفقة السيد او دونه او فوقه حتى لو ضيق السيد على نفسه زهدا او شحا لا يجوز التضييق على العبد كان محی السنة هذا خطاب مع العرب الذين لباس عامتهم وطعامهم متقاربة ۱۲ لمعات ۲۔ قوله ذو اليدين كان فی يديه طول فلقب به وقد مر ان اسمه الخرباق على الاشهر خ ذكر هذا التعليق اشارة الى ان ذكر اللقب ان كان للتعريف به يجوز ۶ ووصله فی الصلوة فی ص ۱۶۳ ۱۲ ۳۔ قوله سرعان بفتحتين وقيل بسكون الراء ای المسرعون الى الخروج ک والمطابقة فی قوله يدعوه ذا اليدين لكونه معروفا به قس ومر بعض ابحاث الحديث فی ص ۱۶۳ ۱۲ ۴۔ قوله باب الغيبة ای فی بيان تحريم الغيبة ع وهی بكسر الغين ذكر المسلم غير المعلن بفجوره فی غيبته بما يكره وكان صدقا واما اذا كان كذبا فيسمى بهتانا وفی حكمه الكتابة والاشارة ونحوهما ۱۲ قس ک ع ۵۔ قوله وقول الله بالجر عطفا على قوله الغيبة وفی بعض النسخ ذكر ايحب احدكم الخ واكتفى البخاری بذكر الاية المصرحة بالنهی عن الغيبة ولم يذكر حكمها فی الترجمة كما ذكر فی النميمة حكمها حيث قال باب النميمة من الكبائر كذا فی العينی ۱۲ ۶۔ قوله وما يعذبان فی كبير ای يكبر تركه عليهما الا انه كبير من حيث المعصية ع قوله لا يستتر من قوله من الاستتار هو اما على حقيقته من الاستتار عن الاعين ويكون العذاب على كشف العورة او على المجاز والمراد التنزه من البول ورجح لان الحديث يدل على ان للبول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالحمل عليه اولى قس قوله بالنميمة هی نقل كلام الغير بقصد الاضرار وهو من اقبح القبائح نووی ع قوله بعسيب بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية سعف لم ينبت عليه الخوص وقيل هو قضيب النخل قوله ما لم ييبسا هو من باب علم ويجوز كسر الموحدة قالوا لعله شفع فاستجيب بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا وقيل لكونهما يسبحان ما داما رطبين مجمع البحار ومر الحديث فی ص ۲۶ ۱۲ فی الجنائز وفی ص ۲۹ ۱۲ فی الوضوء قال العينی والمطابقة للترجمة مع انها فی الغيبة والحديث فی النميمة من حيث ان الجامع بينهما ذكر ما يكره المقول فيه بظهر الغيب قال ابن التين وقال الكرمانی النميمة نوع من الغيبة لانه لو سمع المنقول عنه ما نقل عنه لغمه وقيل يحتمل ان يكون اشار الى ما ورد فی بعض طرقه بلفظ الغيبة صريحا ۱۲ ۷۔ قوله خير دور الانصار مناسبة ايراد هذه الترجمة ههنا مع انه لم يذكر فيها شئ من الغيبة من جهة ان المفضل عليهم يكرهون ذلك فيستثنى ذلك من عموم قوله ذكرك اخاك بما يكره اذ محل الزجر اذا لم يترتب عليه حكم شرعی فان ترتب فلا يكون غيبة ولو كره المحدث عنه قال فی الفتح والحديث سبق فی ص ۵۳۶ ۱۲ فی المناقب وفيه ذكر كراهة المفضل عليه ايضا حيث قال فيه فادرك سعد النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خير دور الانصار فجعلنا اخر الحديث ۱۲ ۸۔ قوله استاذن رجل قالوا هو عيينة بن حصن الفزاری ولم يكن ... اسلم وان اظهر الاسلام واراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبين حاله ليعرفه الناس والعشيرة القبيلة ای بئس هذا الرجل منها وهو كقولك يا اخا العرب لرجل منهم وهذا الكلام من اعلام النبوة لانه ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجئ به اسيرا الى ابی بكر رض ۱۲ ک ۹۔ قوله ان شر الناس استيناف كلام كالتعليل لتركه مواجهته بما ذكره فی غيبته ويستنبط منه ان المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما ذكر عنه من ذلك من ورائه من الغيبة المذمومة قال العلماء يباح الغيبة فی كل غرض صحيح شرعا حيث يتعين طريقا الى الوصول اليه بها كالتظلم والاستعانة على تغيير المنكر والتحذير من الشر ويدخل فيه تجرح الرواة والشهود فی نكاح او عقد من العقود وكذا من رای متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق ويخاف عليه الاقتداء به وقد نوزع فی كون ما وقع من ذلك غيبة وانما هو نصيحة لتحذر السامع وانما لم يواجه القول فيه بذلك لحسن خلقه والجواب ان صورة الغيبة موجودة فيه وان لم يتناول الغيبة المذمومة ۱۲ فتح الباری ۱۰۔ قوله ما يكره من النميمة كانه اشار بهذه الترجمة الى ان نقل بعض القول المنقول عن شخص على جهة الافساد لا يكره كما اذا كان المنقول عنه كافرا كما يجوز التجسس فی بلاد الكفار قوله هماز الى اخر الايتين وفسر البخاری الهمزة واللمزة بقوله يهمز ويلمز ويعيب فجعل معنى الاثنين واحدا وقال الليث الهمزة من يغتابك بالغيب واللمزة من يغتابك فی وجهك وحكى النحاس عن مجاهد عكسه وقوله مشاء مبالغة ماش وقوله بنميم من نم الحديث عن بعض الناس الى بعض فيفسد بينهم قال الجمهور وقيل الذی يسعى بالكذب وهو يفسد فی يوم والساعی يفسد فی شهر قوله يعيب بكسر العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة كذا هو فی رواية الاكثرين وفی رواية الكشميهنی يغتاب بالغين المعجمة الساكنة والتاء المثناة من فوق ۱۲ ع عه عن عنه جواز ان يقال نحو الطويل على وجه التعريف دون التنقيص وانه غير جائز ۱۲ خ عه بلفظ المعلوم والمجهول ای قال بعضهم لبعض لا ادرا من فعله صلعم واداة الاستفهام مقدرة ۱۲ قس عه هو اما ابن موسى الحدانی واما ابن جعفر البلخی ۱۲ ک ع عه بفتح النون وشدة الجيم ای اولاد بنی النجار المراد انهم خير الانصار ۱۲ كرمانی عه قيل هو عيينة بن حصن وقيل مخرمة والد المسور ۱۲ ع عه ای قبيح كلامه قس و مر الحديث قريبا ۱۲ عه روی عن ابن عباس بالواسطة كما مر قريبا وبدونها كما هنا ۱۲ ک.

(قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار) ای تفضيل طائفة على الاخرى وان كان يستلزم تنقيص الاخرى وعدم رضاهم بذلك لكنه جائز لمصلحة ولا يعد من الغيبة والله تعالى اعلم

يلمز ويعيب ٢ ٦٠٥٦ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن همام ٣ كنا مع حذيفة فقيل له ان رجلا يرفع الحديث الى عثمن فقال له حذيفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات باب ٥١ قول الله ٤ واجتنبوا قول الزور ٦٠٥٧ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال احمد افهمني رجل اسناده باب ٥٢ ما قيل في ذي الوجهين ٦٠٥٨ حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجد من اشر الناس يوم القيمة عند الله ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه باب ٥٣ من اخبر صاحبه بما يقال فيه ٦٠٥٩ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار والله ما اراد محمد بهذا وجه الله فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فتمعر وجهه وقال رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر باب ٥٤ ما يكره من التمادح ٦٠٦٠ حدثني محمد بن الصباح قال حدثنا اسمعيل بن زكريا قال حدثنا بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه في المدحة فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل ٦٠٦١ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن خلد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ان رجلا ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه رجل خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك يقوله مرارا ان كان احدكم مادحا لا محالة فليقل احسب كذا وكذا ان كان يرى انه كذلك وحسيبه الله ولا يزكي على الله احدا وقال وهيب عن خلد ويلك باب ٥٥ من اثنى على احد بما يعلم وقال سعد ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام ٦٠٦٢ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الازار ما ذكر قال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسقط من احد شقيه قال انك لست منهم باب ٥٦ قول الله ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون وقوله انما بغيكم على انفسكم ومن بغي عليه لينصرنه الله وترك اثارة الشر على مسلم او كافر ٦٠٦٣ حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا هشام بن

ن ١ يغتاب ٢ زق ٢ واحد ٣ ن ٣ قال ٤ ن ٤ عزوجل ٥ زهـ ٥ شر شرار ٦ زهـ ٦ فتمغر ٧ ن ٧ فقال ٨ ن ٨ ثنا ٩ ن ٩ صباح ١٠ ن ١٠ ابن ابي موسى ن والله حبيبه ١١ ن ١٢ فقال ن ١٣ اخيه ن ١٤ سعيد ن ١٥ وجه ن ١٦ عزوجل

ن ١٧ وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم ١٨ وقوله ثم بغي ١٩ الاية

ـه ١ قوله قتات بقاف مفتوحة ومثناتين فوقيتين اولهما مشددة بينهما الف من قت الحديث يقته والرجل قتات اي نمام قال ابن الاعرابي هو الذي يسمع الحديث وينقله وقال القاضي عياض القتات والنمام واحد وفرق بعضهم بان النمام الذي يحضر القصة وينقلها والقتات الذي يسمع من حديث من لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه وهل الغيبة والنميمة متغايران اولا الراجح التغاير وان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الافساد بغير رضاه سواء كان بعلمه او بغير علمه والغيبة ذكره في غيبته بما يكره فامتازت النميمة بقصد الافساد ولا يشترط ذلك في الغيبة وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه واشتركتا فيما عدا ذلك ١٢ قس ـه ٢ قوله من لم يدع قول الزور اي لم يترك والزور هو الكذب والعمل به اي بمقتضاه ومما نهى الله عنه والجهل اي فعل الجهال او السفاهة على الناس او اراد الجهل بمعناه كقوله الا لا يجهلن احد علينا * فنجهل فوق جهل الجاهلينا * قال القاضي البيضاوي ليس المقصود من شرعية الصوم نفس الجوع والعطش بل ما يتبعه من كسر الشهوات والمطاوعة ثائرة الغضب وتطويع النفس الامارة للمطمئنة واذا لم يحصل له شيء من ذلك لم يبال الله بصومه ولا يقبله وليس لله حاجة مجاز عن عدم القبول ١٢ ك ـه ٣ قوله افهمني رجل اسناده اي كنت نسيت هذا الاسناد فذكرني رجل اسناده او اراد رجل عظيم والغرض مدح شيخه ابن ابي ذئب او رجل غيره افهمني ك قال الشيخ ابن حجر اراد انه لما سمعه من ابن ابي ذئب خفي عليه بعض لفظه وكان الرجل بجنبه وكانه استفهمه عما خفي عليه منه فافهمه فاخبر بالواقع ولم يجتريء ان يسنده عن ابن ابي ذئب بغير بيان ١٢ خ ـه ٤ قوله فتمعر بالعين المهملة المشددة اي تغير لونه واراد البخاري من هذا الباب جواز النقل على وجه النصيحة لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابن مسعود نقل ما نقله بل غضب من قول المقول عنه ولم ينقل انه عاقبه لانه لم يطعن في النبوة وايضا فلا يثبت حكم بشهادة واحد ١٢ قس ـه ٥ قوله يطريه الاطراء مجاوزة الحد في المدحة وقطع الظهر مجاز عن الاهلاك يعني اوقعتموه في الاعجاب بنفسه الموجب للهلاك دينه ١٢ ك ـه ٦ قوله ويحك هي كلمة ترحم وتوجع لمن وقع في هلكة لا يستحقها وقد يقال للمدح والتعجب وهو منصوب على المصدر وقد ترفع وتضاف ولا تضاف ويقال ويح زيد وويحا له ١٢ مجمع ـه ٧ قوله قطعت عنق صاحبك قطع العنق قيل هو استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك لكن هذا الهلاك في الدين وقد يكون من جهة الدنيا والله حسيبه يعني محاسبه على عمله الذي يحيط بحقيقته حاله وهي جملة اعتراضية قال الطيبي هي من تتمة القول والجملة الشرطية حال من فاعل فليقل وعلى الله فيه معنى الوجوب والقطع والمعنى فليقل احسب فلانا كيت وكيت ان كان يحسب ذلك والله يعلم سره وفيما فعل فهو يجازيه به ولا يقل ايتقن انه محسن والله شاهد على الجزم وان الله يجب عليه ان يفعل به كذا وكذا وقيل لا يزكي اي لا يقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره لان ذلك مغيب عنه ١٢ كرماني ـه ٨ قوله لا يزكي على صيغة المعلوم واحدا منصوب به في رواية الكشميهني والضمير في لا يزكي للمخاطب وغيره ولابي ذر عن المستملي والسرخسي على صيغة المجهول واحد بالرفع ١٢ ع ـه ٩ قوله ما سمعت فان قلت مفهوم التركيب انه منحصر في عبد الله رضي الله عنه فقط قلت غايته ان سعدا لم يسمعه او لم يقل لاحد غيره حال المشي على الارض فان قلت عبد الله بن سلام من المبشرين فلا انحصار في الاربعة قلت تخصيص العدد لا ينفي الزائد والمراد بالعشرة الذين بشر بها دفعة واحدة والا فالحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما بالاتفاق وكذا ازواجه صلى الله عليه وسلم من اهل الجنة كذا في ك ١٢ ـه ١٠ قوله لست منهم فان قلت ما وجه الجمع بين مدحه صلى الله عليه وسلم لعبد الله ولابي بكر رضي الله تعالى عنهما وما نهى عن المدح قلت النهي محمول على المجازفة فيه والزيادة في الاوصاف او على من يخاف عليه فتنة باعجاب ونحوه واما ما لا يكون كذلك او من لا يخاف عليه ذلك لكمال عقله ورسوخ تقواه فلا نهي فيه بل ربما كان مصلحة ١٢ ك ـه ١١ قوله ان الله يامر بالعدل اي بالتسوية في الحقوق فيما بينكم وترك الظلم وايصال كل حق الى ذي حقه قوله والاحسان اي الى من اساء اليكم ١٢ قس ـه ١٢ قوله من بغي عليه رواية كريمة والاصيلي ثم بغي على وفق التلاوة وكذا في رواية ابي ذر والنسفي ووقع للباقين ومن بغي عليه وهو خلاف ما وقع عليه القرآن والظاهر انه من الناسخ ١٢ عيني.

حل اللغات

يطريه الاطراء مجاوزة الحد في المدحة. تمعر تغير ويحك هي كلمة ترحم وتوجع لمن وقع في هلكة ١٢

ع ـه يعني انفذ الله عليه الوعيد لان اهل السنة يجمعون على ان الله تعالى في وعيده بالخيار ان شاء عذبهم بعدله وان شاء عفا عنهم بفضله او يأول بانه لا يدخلها دخول الفائزين او محمول على المستحل بغير تاويل مع العلم بالتحريم ١٢ عيني ع ـه حمل الناس على العموم ابلغ في الذم من حمله على من ذكر من الطائفتين المتضادتين خاصة وللاصيلي من طريق ابن شهاب عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله ١٢ قس ـه اي ياتي كل طائفة ويظهر عندهم انه منهم ومخالف للاخرين مبغض لهم اذ لو اتى كل طائفة بالاصلاح ونحوه كان محمودا ١٢ ك للمحه اسمه كما قال الواقدي معتب بن قشير المنافق ١٢ قس ـه مر الحديث في ص ١٢٥٥ باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم من الجهاد ١٢ ـه الفرق بين ويحك وويلك ان ويحك كلمة رحمة وويلك كلمة عذاب او هما بمعنى واحد ١٢ كرماني ـه هو ان من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة ١٢ ك ـه اي ظلم باخراجه من منزله ١٢ جلالين.

(قوله باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور) وفيه قوله فليس لله حاجة الخ كناية عن عدم القبول والله تعالى اعلم ١٢ سندي

عُروة عن ابيه عن عائشة قال مكث النبى صلى الله عليه وسلم كذا وكذا يخيل اليه انه يأتى اهله ولا يأتى قالت عائشة
فقال لى ذات يوم يا عائشة ان الله افتانى فى امر استفتيته فيه اتانى رجلان فجلس احدهما عند رجلى والأخر عند رأسى فقال الذى
عند رجلى للذى عند رأسى مابال الرجل قال مطبوب يعنى مسحورًا قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم قال وفيم قال فى جف طلعة
ذكر فى مشط ومشاقة تحت رعوفة فى بئر ذى اروان فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال هذه البئر التى اريتها كان رؤس نخلها رؤس
الشياطين وكأن ماءها نقاعة الحناء فامر به النبى صلى الله عليه وسلم فاخرج قالت عائشة فقلت يا رسول الله فهلا تعنى تنشرت
فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما الله فقد شفانى واما انا فاكره ان أثير على الناس شرًا قالت ولبيد بن اعصم رجل من بنى
زريق حليف ليهود **باب** ٥٧ ما ينهى عن التحاسد والتدابر وقوله ومن شر حاسد اذا حسد ٦٠٦٤ **حدثنا** بشر بن محمد قال اخبرنا
عبد الله قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله اخوانا ٦٠٦٥ **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن
الزهرى قال حدثنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا
ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلثة ايام **باب** ٥٨ قوله يايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن الاية ٦٠٦٦ **حدثنا** عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب
الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا **باب** ٥٩ ما يكون من الظن
٦٠٦٧ **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم
ما اظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئًا وقال الليث كانا رجلين من المنافقين ٦٠٦٨ **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بهذا و
قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم يومًا فقال يا عائشة ما اظن فلانا وفلانا يعرفان ديننا الذى نحن عليه **باب** ٦٠ ستر المؤمن على
نفسه ٦٠٦٩ **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن اخى ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله
قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امتى معافى الا المجاهرين وان من المجانة ان يعمل الرجل
بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ٦٠٧٠ **حدثنا**

ن ٣ الاعصم | ز ٤ ليهود | ن ٥ حليف اليهود | ٦ من | ن ٧ تعالى | ن ٨ حدثنا | ن ٩ عباد الله | ن ١٠ ولا تجسسوا ولا تحسسوا | ن ١١ ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا | ن ١٢ ولا تجسسوا ولا تحسسوا
ن ١٣ يكره من | ز ١٤ يجوز من | ن ١٥ وقال | ن ١٦ المجاهرون | ن ١٧ المجاهرة | ن ١٨ عليه ستر الله عليه عنه | ن ١٩ عنه

ا قوله فى جف بضم الجيم وشدة الفاء وعاء طلع النخل ويطلق على الذكر والانثى والمشاقة بضم الميم وبالمعجمة والقاف الخفيفتين ما يغزل من الكتان والرعوفة بالراء والمهملة والواو والفاء حجر فى اسفل البير وذروان بفتح المعجمة واسكان الراء بالواو وبالنون بستان فيه بير بالمدينة ورؤس الشياطين مثل فى استقباح الصورة الى انها وحشة المنظر سمجة الشكل والنقاعة بضم النون وخفة القاف وشدتها ما ينقع فيه الحناء قوله فاخرج اى من تحت الرعوفة لكنه لم ينشره ولم يفرق اجزاءه ولم يطلع عليه الناس وزريق مصغر الزرق بالزاء والراء والحليف المعاهد. ك ومر الحديث مع بيانه فى ص ٣٨ ج ٢ قال القسطلانى ومطابقة الآيات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث كما هو ملخص من قول الخطابى ان الله تعالى لما نهى عن البغى واعلم ان ضرر البغى انما هو راجع الى الباغى وضمن النصر لمن بغى عليه كان حق من بغى عليه ان يشكر الله على احسانه بان يعفو عمن بغى عليه وقد امتثل النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فلم يعاقب الذى كاده بالسحر مع قدرته على ذلك وقال فى الفتح ويحتمل ان يكون المطابقة من جهة انه صلى الله عليه وسلم ترك استخراجه خشية ان يثور على الناس منه شر فسلك مسلك العدل فى ان لا يحصل لمن لم يتعاطى السحر من اثر الضرر الناشى عن السحر وسلك مسلك الاحسان فى ترك عقوبة الجانى انتهى كلام القسطلانى ١٢.

٢ قوله عن التحاسد والتدابر من باب التفاعل والحسد ان يرى الرجل لاخيه نعمة فيتمنى ان يزول عنه ويكون له دونه والتدابر هو ان يعطى كل واحد من الناس اخاه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره قال ابن الاثير وقال الداؤدى التدابر التقاطع وقوله تعالى عطف على قوله ما ينهى واشار به الى ان الحسد مذموم جدا ١٢ عينى

٣ قوله اياكم والظن الخ هو تحذير عن الظن السوء فى المسلمين وفيما يجب القطع من الاعتقاديات فلا ينافى ظن المجتهد والمقلد فى الاحكام والمكلف فى المشتبهات ولا حديث الحزم سوء الظن فانه فى احوال نفسه خاصة ومعنى كونه اكذب مع ان الكذب خلاف الواقع فلا يقبل النقص ونحوه ان الظن اكثر كذبا او ان اثم هذا الكذب ازيد من اثم الحديث الكاذب او ان المظنونات يقع الكذب فيها اكثر من المجزومات ١٢ مجمع البحار

٤ قوله لا تحسسوا ولا تجسسوا الاولى بالمهملة والثانى بالجيم وفى بعض النسخ وهى رواية ابى ذر بتقديم الجيم على الحاء. قس قال السيوطى فى التوشيح الاولى بالجيم اى لا تبحثوا عيوب الناس والثانية بالحاء المهملة اى لا تتبعوها باحد الحواس الخمس او بالاستماع للحديث وقيل هما بمعنى والثانى تاكيد وقيل بالجيم تتبع الشخص لاجل غيره وبالحاء تتبعه لنفسه قوله ولا تدابروا ومعناه لا تهاجروا وقيل لا تعادوا وقيل لا يستاثر احدكم على الآخر قوله اخوانا اى كاخوان النسب فى المحبة والشفقة والرحمة والمواساة والمعاونة والنصيحة انتهى ١٢

٥ قوله ولا يحل لمسلم الخ فيه التصريح بحرمة الهجران فوق ثلثة ايام وهذا فيمن لم يجن على الدين جناية فاما من جنى عليه وعصى ربه فجاءت الرخصة فى عقوبته بالهجران كالثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك وقد آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا وصعد مشربة كذا فى العينى والكرمانى ١٢

٦ قوله ولا تناجشوا من النجش بالنون والجيم والمعجمة وهو ان يزيد فى ثمن المبيع بلا رغبة ليخدع غيره فيزيد عليه. ك كذا فى جميع نسخ الصحيح والذى اتفقت عليه رواة الموطأ ولا تنافسوا بالفاء والمهملة من المنافسة وكذا اخرجه مسلم ١٢ تو

٧ قوله باب ما يكون من الظن اى هذا باب فى بيان ما يكون جوازا من الظن هكذا وقعت هذه الترجمة فى رواية الاكثرين وفى رواية النسفى ولابى ذر عن الكشميهنى باب ما يجوز من الظن وفى رواية القابسى والجرجانى ما يكره من الظن ورواية ابى ذر انسب لسياق الحديث ١٢ عينى

٨ قوله ما اظن قال القسطلانى الظن فيه ليس من الظن المنهى عنه انتهى قال الكرمانى فان قلت ترجم لوجود الظن وفى الحديث نفى الظن قلت العرف فى قول القائل ما اظن زيدا فى الدار اظنه ليس فى الدار انتهى ١٢

٩ قوله الا المجاهرين كذا للاكثر وللنسفى بالرفع. ف قال الكرمانى وحقه النصب على الاستثناء الا ان يقال العفو بمعنى الترك وهو بمعنى النفى والمجاهر هو الذى جاهر بمعصيته واظهرها اى كل واحد من امتى يعفى عن ذنبه ولا يؤخذ به الا الفاسق المعلن انتهى ١٢

١٠ قوله من المجانة هو عدم المبالاة بالفعل والقول. عملا اى معصية وعملت بلفظ المتكلم ويصبح اى يدخل فى الصباح ١٢ ك

ع اى لا تتعاطوا اسباب البغض نعم اذا كان البغض لله وجب ١٢ قس. **ع** اما منادى فاخوانا خبر كان واما هو خبر اول لكان واخوانا خبر ثان

(قوله باب ما ينهى من التحاسد) اى ما ينهى عنه من التحاسد وفى بعض النسخ عن التحاسد فكلمة ما مصدرية وفيه وكونوا عباد الله اخوانا اى عاملوا بالعبودية وفيما بينكم بالاخوة اى تعاونوا وتحابوا فيما بينكم كتعاون الاخوة وتحابهم لكن لا مطلقا بل فى عبادة الله وطاعته ولذلك جمع بين الامرين ولا وهو امر بشأن العبادة فان الاول ولانه يستلزم الثانى والله تعالى اعلم

مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز ان رجلا سأل ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في النجوى قال يدنو احدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول عملت كذا وكذا فيقول نعم ويقول عملت كذا وكذا فيقول نعم
فيقرره ثم يقول اني سترت عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم **باب** الكبر وقال مجاهد ثاني عطفه مستكبرا في نفسه عطفه
رقبته **حدثنا** محمد بن كثير اخبرنا سفيان قال حدثنا معبد بن خالد القيسي عن حارثة بن وهب الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر وقال محمد بن
عيسى حدثنا هشيم قال اخبرنا حميد الطويل قال حدثنا انس بن مالك قال ان كانت الامة من اماء اهل المدينة لتاخذ بيد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت **باب** الهجرة **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عوف
ابن الطفيل هو ابن الحارث وهو ابن اخي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لامها ان عائشة حدثت ان عبد الله بن الزبير قال في بيع او عطاء اعطته
عائشة والله لتنتهين عائشة او لاحجرن عليها فقالت اهو قال هذا قالوا نعم قالت هو لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا فاستشفع ابن
الزبير اليها حين طالت الهجرة فقالت لا والله لا اشفع فيه ابدا ولا اتحنث الى نذري فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن
مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة وقال لهما انشدكما بالله لما ادخلتماني على عائشة فانها لا يحل لها

ن ١ ٢ قال متضاعف ن ٢ اقسم ن ٣ ٢ ان ن ٤ ٢ وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث النبي ن ٥ ٢ بن مالك ن ٦ ٣ هو ابن الحارث ن ٧ حدثته ن ٨ لتنتهين يا عائشة ن ٩
حق احدا ن ١٠ الا ن ١١ فانه ن ١٢

١ قوله اني سترتها عليك فان قلت الترجمة في ستر المؤمن وهذا في ستر الله قلت ستر الله يستلزم لستره وقيل هو بسبب ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى. ك ع وقد مر الحديث في ص ١٤٤٣ في المظالم وفي ص ٦٦١ ج ٢ في التفسير ١٢ ٢ قوله باب الكبر اي في ذم الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة الكبر والتكبر والاستكبار متقارب فالكبر الحالة التي يختص بها الانسان من اعجابه بنفسه اكبر من غيره واعظم ذلك ان يتكبر على ربه بان يمتنع من قبول الحق والاذعان له بالتوحيد والطاعة ١٢ ف ع ٣ قوله قال مجاهد اي قال مجاهد في قوله تعالى ثاني عطفه بقوله رقبته وهذا التعليق وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن ابن مجاهد قال في قوله تع ثاني عطفه قال رقبته ١٢ عيني. ٤ قوله متضعف بفتح العين وكسرها ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا او متواضع متذلل خامل الذكر ولو اقسم يمينا طمعا في كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعاه لاجابه والعتل الغليظ الشديد العنيف والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالمعجمة الجموع المنوع او المختال في مشيه والمراد ان اغلب اهل الجنة واهل النار هؤلاء وليس المراد الاستيعاب في الطرفين ك ع وقد مر الحديث في ص ٧٣٤ ج ٢ ويأتي في ص ٩٨٦ ج ٢ ١٢ ٥ قوله محمد بن عيسى الطباع بالمهملة المفتوحة والموحدة المشددة وبالعين المهملة ابو جعفر البغدادي نزيل اذنة بفتح الهمزة والذال المعجمة والنون وهي بلدة بقرب طرسوس قال صاحب التوضيح هذا الحديث يشبه ان يكون البخاري اخذه عن شيخه محمد بن عيسى مذاكرة ١٢ ع ٦ قوله فذا المقصود من الاخذ بيده وهو الرفق والانقياد يعني كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه المرتبة وهو انه لو كان لامة حاجة الى بعض مواضع المدينة وتلتمس منه مساعدتها في تلك الحاجة واحتاج بان يمشي معها لقضائها لما تخلف عن ذلك حتى يقضي حاجتها وفيه انواع من المبالغة من جهة انه ذكر المرأة لا الرجل والامة لا الحرة وعم بلفظ الاماء اي امة كانت وبقوله حيث شاءت من الامكنة وعبر عنه بلفظ الاخذ باليد الذي هو غاية التصرف ١٢ ك ٧ قوله عوف بن الطفيل قال الواقدي كان ام رومان تحت عبد الله بن الحارث بن سخبرة وكان قدم بها مكة فحالف ابا بكر قبل الاسلام وتوفي عن ام رومان وقد ولدت له الطفيل ثم صارت تحت ابي بكر رضي الله عنه فولدت عبد الرحمن وعائشة وهما اخوا الطفيل لامه هذه وقال في جامع الاصول عوف بن مالك بن الطفيل وقال الكلاباذي عوف بن الحارث بن الطفيل وقال علي بن المديني هكذا اختلفوا فيه والصواب عندي وهو المعروف عوف بن الحارث بن الطفيل ١٢ ع ٨ قوله ان اكلم بصيغة الشرط وهو الموافق لما تقدم في كتاب الانبياء في باب مناقب قريش حيث قال لله علي نذر ان كلمته وفي بعضها ان لا اكلم بفتح الهمزة وكسرها بزيادة لا والمقصود حلفها على عدم التكلم ولا اشفع بكسر الفاء

الشديدة اي لا اقبل الشفاعة ولا اتحنث الى نذري اي يميني منتهيا اليه ١٢ ك ٩ قوله انشدكما بضم الشين من نشدت فلانا اذا قلت له نشدتك الله اي سألتك بالله ولما بتخفيف اللام وما زائدة وبتشديدها وهو بمعنى الا كقوله تع ان كل نفس لما عليها حافظ ومعناه ما اطلب منكما الا الادخال قال في المفصل نشدتك بالله الا فعلت معناه ما اطلب منك الا فعلك وقطيعتي اي قطع صلة الرحم لان عائشة كانت خالته وناشدناهما الا كلمت اي ما يطلبان منها الا التكلم معه وقبول العذر منه ومن الهجرة بيان ما قد علمت والتذكرة اي التذكير بالصلة وبالعفو وبكظم الغيظ ونحوه والتحريج اي التضييق والنسبة الى الحرج وانه لا يحل الهجرة وكلمته واعتقت كفارة ليمينها وعلم منه ان المراد بالنذر اليمين والخمار المقنعة ك ع وفي التوضيح قول عائشة علي نذر ان لا اكلم نذر في غير طاعة فلا يجب عليها شيء عند مالك وغيره ولعلها لما اطلعت على ان هجرانها اياه كان معصية اعتقت رقابا لجبر الاساءة بالاحسان او اوجبت كفارات خوفا وخشية من الله تعالى. كذا في خ فان قلت لم هجرت عائشة ابن الزبير اكثر من ثلثة ايام قلت معنى الهجرة ترك الكلام عند التلاقي وعائشة لم تكن تلقاه فتعرض عن السلام عليه وانما كانت من وراء حجاب ولم يكن احد يدخل عليها الا باذن فلم يكن ذلك من الهجرة المذمومة ويدل عليه لفظ يلتقيان فيعرض اذ لم يكن بينهما التقاء واعراض ووجه آخر وهو انه انما ساغ لعائشة رضي الله عنها ذلك لانها ام المؤمنين لا سيما بالنسبة الى ابن الزبير لانها خالته وذلك الكلام الذي قال في حقها كان كالعقوق لها فهجرتها منه كانت تاديبا له وهذا من باب اباحة الهجران لمن عصى ك ع وقد مر في ص ٦٢٦ ج ١٢

١٠ اي المسارة التي يقع بين الله وبين عبده المؤمن يوم القيمة ١٢ كرماني ١١ المراد من الدنو القرب الزمني لا المكاني ١٢ ك ١٢ الكنف الساتر اي حتى يحيط به عنايته التامة ١٢ ك ع ١٣ لا يريد بها مفارقة الوطن الى غيره بل مفارقة كلام اخيه المؤمن مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع ١٢ ك ١٤ سقط لابي ذر لفظ ابن مالك ولفظ هو ابن الحارث كما في الفرع وزاد في الفتح وللنسفي ايضا ١٢ قس ١٥ كان عبد الله بن الزبير احب البشر الى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وكان ابر الناس بها وكانت لا تمسك شيئا ١٢ ع.
١٦ قال النووي قال العلماء يحرم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلثة ايام بالنص ويباح في الثلاث بالمفهوم وانما عفي عنه في ذلك لان الآدمي مجبول على الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض. عيني والغالب انه يزول من المؤمن او تقل بعد الثلث ١٢ كرماني.

(قوله باب الكبر) وفيه الا اخبركم باهل الجنة الخ ليس المراد اخبركم باهل الجنة كلهم او اهل النار كلهم والا لزم الواسطة وثبوت المنزلة بين المنزلتين ضرورة خروج كثير من الناس من الطائفتين جميعا فقيل اي باغلب اهل الجنة وباغلب اهل النار ولا يخلو عن نظر وكذا لا يمكن حمله على من يدخل الجنة ابتداء كما لا يخفى نعم لو حمل على اصحاب المراتب العالية الكاملين من اصحاب الجنة بتنزيل غيرهم منزلة العدم لكان له وجه والاقرب بالنظر الى لفظ الحديث ان يراد باهل الجنة الطائفة التي تدخل كلها الجنة يدل على ذلك كل ضعيف وعلى هذا فاما ان يقال من وفق لهذه الخصلة يختم له بالخير البتة او يقال لما كان غالب هذه الطائفة يدخل الجنة عد الكل داخلا والله تعالى اعلم اه سندي.
(باب الهجرة) قوله قالت هو لله علي نذر ان لا اكلم الخ كانه بتقدير لئلا اكلم وهو تعليل للايجاب اي اوجبت النذر ليكون سببا حاملا على ترك التكلم فيؤدي الى ان الايجاب على تقدير ان تكلمه ولذلك قيل تقدير الكلام علي نذر ان كلمته والله تعالى اعلم. وقوله فلم يزل بها حتى كلمت واعتقت ليس عطفا على كلمت فان القول بانه لم يزل بها حتى اعتقت بعيد بل قد علم انها اعتقت بعد ذلك بايام الا ان يحمل ذلك على تجوز بل على ما يفهم من تمام الكلام اي انها فعلت ذلك النذر او حنثت واعتقت والله تعالى اعلم

ان تنذِرَ قطیعتی فاقبل بهِ المِسْوَرُ و عبد الرحمٰن مشتملَین بارْدِیَتِهِما حتی استاذنا علی عائشة فقالا السلامُ علیکِ ورحمةُ الله وبرکاتُه

ءَ ندخُل قالت عائشةُ ادخُلوا قالوا کُلُّنا قالت نَعَم ادخُلوا کلکم ولا تعلم ان معهما ابنَ الزبیر فلما دخلوا دخل ابن الزبیر الحجاب فاعتنق عائشة

فطفق یُناشِدُها و یبکی و طفق المِسْوَر و عبد الرحمٰن یُناشِدانِها الّا ما کلّمتْه وقبِلتْ منه ویقولان اِنّ النبی صلی الله علیه وسلم نهی عمّا قد

عَلِمْتِ من الهِجرة واِنّه لا یَحِلُّ لمسلم ان یهجُر اخاه فوق ثلٰثِ لیالٍ فلما اکثروا علی عائشة من التذکِرة والتحریج طفِقَت تُذکّرهما

وتبکی وتقول انی نذرتُ والنذرُ شدید فلم یزالا بها حتی کلّمَت ابنَ الزبیر واَعتقَتْ فی نذرها ذٰلک اربعین رقَبةً وکانت تذکُر نذرها

بعد ذٰلک فتبکی حتی تَبُلَّ دُموعُها خِمارَها ٦٠٧٦ **حدثنا** عبدُ الله بنُ یوسف قال اخبرنا مٰلک عن ابن شهاب عن انس بن مٰلک انّ رسول

الله صلی الله علیه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسَدوا ولا تدابروا وکونوا عبادَ الله اخوانًا ولا یحِلُّ لمسلم ان یهجُر اخاه فوق ثلٰث لیال ٦٠٧٧ **حدثنا**

عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مٰلک عن ابن شهاب عن عطاء بن یزیدَ اللّیثی عن ابی ایوب الانصاری ان رسول الله صلی الله علیه

وسلم قال لا یحِلُّ لرجل ان یهجُرَ اخاه فوق ثلٰثِ لیالٍ فیلتقیان فیُعرِض هذا ویُعرِض هذا وخیرُهما الذی یبدأُ بالسّلام **باب** ٦٣ ما

یجوز من الهِجران لمن عصٰی وقال کعبُ بن مٰلک حین تخلّف عن النبی صلی الله علیه وسلم ونهی النبی صلی الله علیه وسلم المسلمین عن

کلامنا وذکر خمسین لیلة ٦٠٧٨ **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه

وسلم انّی لاَعرِفُ غضبکِ ورِضاکِ قالت قلتُ وکیف تعرِف ذاک یا رسول الله قال اِنّکِ اذا کنتِ راضیةً قلتِ بلٰی وربِّ محمّدٍ و

اذا کنتِ ساخِطةً قلتِ لا وربِّ ابراهیم قالت قلتُ اجل لستُ اُهاجِر الّا اسمکَ **باب** ٦٤ هل یزُورُ صاحِبه کُلَّ یومٍ او بُکرةً وعشیًّا

٦٠٧٩ **حدثنی** ابراهیم بن موسٰی قال اخبرنا هشام عن معمر عن الزهری ح وقال اللیثُ حدثنی عُقیل قال ابنُ شِهاب فاخبرنی

عُروة بن الزُّبیر اَنّ عائشة قالت لم اَعقِل اَبوَیَّ الّا وهما یدینان الدّین ولم یمُرَّ علینا یومٌ الّا یاتینا فیه رسولُ الله صلی الله علیه وسلم

طرَفَی النّهار بُکرةً وعشیّةً فبینا نحن جلوس فی بیت ابی بکر فی نحر الظّهیرة قال قائلٌ هذا رسولُ الله صلی الله علیه وسلم فی

ساعةٍ لم یکن یاتینا فیها قال ابو بکر ما جاء به فی هٰذه الساعة الّا امرٌ قال انّی قد اُذِنَ لی فی الخروج **باب** ٦٥ الزِّیارة ومن زار قومًا فطعِم

عندهم وزار سلمٰنُ ابا الدّرداء فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم فاکل عنده ٦٠٨٠ **حدثنی** محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الوهّاب

عن خالدٍ الحذّاء عن انس بن سیرین عن انس بن مٰلک انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم زار اهل بیت من الانصار فطعِم عندهم

طعامًا فلما اراد ان یخرُجَ اَمرَ بمکانٍ من البیت فنُضِحَ له علی بساطٍ فصلّٰی علیه ودعا لهم **باب** ٦٦ من تجمّل للوفود ٦٠٨١ **حدثنا** عبد الله

ابن محمد قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنی ابی قال حدثنی یحیی بن ابی اسحٰق قال لی سالم بن عبد الله ما الاستبرق قلتُ ما

غلُظ من الدّیباج وخشُنَ منه قال سمعتُ عبدَ الله یقول رأی عُمرُ علی رجلٍ حلّةً من استبرقٍ فاتی بها النبی صلی الله علیه وسلم

فقال یا رسولَ الله اشترِ هٰذه فالبَسْها لوفد النّاس اذا قدِموا علیک فقال انّما یلبَس الحریرَ من لا خلاق له فمضی فی ذٰلک ما مضی

ن ١ رضو الله عنها ن ٢ کلمتیه ن ٣ قد ن ٤ عملت ن ٥ فانه ن ٦ نذرها ن ٧ عبادًا لله ن ٨ ایام ن ٩ یلتقیان ن ١٠ حتی ن ١١ حدثنا ن ١٢ انبانا ن ١٣ او اذا ن ١٤ قلت ن ١٥ ثنا ن ١٦ انبانا ن ١٧ زوج النبی صلی الله علیه وسلم ن ١٨ وعشیا ن ١٩ فبینما ن ٢٠ قد ن ٢١ بالخروج ن ٢٢ ثنا ن ٢٣ انبانا ن ٢٤ فی الخروج ن ٢٥ ثنی ن ٢٦ قال ن ٢٧ وخشن ن ٢٨ من

ـه ١ قوله ویعرض بضم التحتیة فیهما والجملة استینافیة بیان لکیفیة الهجران وبجوز ان یکون حالا من فاعل یهجر ومفعوله معا ١٢ قسطلانی ـه ٢ قوله وخیرهما عطف علی الجملة السابقة من حیث المعنی لما یفهم منها ان ذلک الفعل لیس بخیر وعلی القول بان الاولی حال فهذه الثانیة عطف علی قوله لا یحل ١٢ قس ـه ٣ قوله بالسلام قال الاکثرون یزول الهجرة بمجرد السلام ورده وقال الامام احمد لا یبرأ من الهجرة الا بعوده الی الحال التی کان اولا قس استدل بهذه الاحادیث علی ان من اعرض عن اخیه المسلم وامتنع من مکالمته والسلام علیه اثم بذلک لان نفی الحل یثبت به التحریم ومرتکب التحریم آثم ١٢ ف ـه ٤ قوله ما یجوز الخ اراد بهذه الترجمة بیان الهجران الجائز لان عموم النهی مخصوص بمن لم یکن لهجره سبب مشروع فبین هنا السبب المشروع للهجر وهو لمن صدرت منه معصیة فیشرع لمن یطلع علیها یکف عنها ١٢ ف ـه ٥ قوله کعب بن مالک الانصاری حین تخلف ای فی غزوة تبوک وهو لیس ظرفا لقال بل لمحذوف ای حین تخلف کان کذا وکذا ونهی النبی صلی الله علیه وسلم المسلمین عن الکلام معه والکلام مع صاحبیه مرارة بن الربیع وهلال بن امیة الثلاثة الذین خلفوا وذکر ان زمان هجرة المسلمین عنهم کانت خمسین لیلة ١٢ ک ـه ٦ قوله لست اهاجر الا اسمک فیه المطابقة للترجمة لان هذا من الهجران الجائز کذا ذکره العینی قال الکرمانی قال القاضی مغاضبة عائشة رضی الله عنها هی من الغیرة التی عفی عنها للنساء ولولا ذلک لکان علیها فی ذلک من الحرج ما فیه لان الغضب علی النبی صلی الله علیه وسلم کبیرة عظیمة وفی قولها الا اسمک دلالة علی ان قلبها مملوء من المحبة وانما الغیرة فی النساء لفرط المحبة ١٢ ـه ٧ قوله او بکرة وعشیا سقطت الهمزة من قوله او لابی ذر فالواو مفتوحة وهذا لا یعارض حدیث زر غبا تزدد حبا المروی عند الحاکم فی تاریخ نیسابور والخطیب فی تاریخ بغداد وغیرهما من طرق لان عمومه یقبل التخصیص فیحمل علی من لیست له خصوصیة ومودة ثابتة فلا ینقص کثرة زیارته من منزلته کالصدیق الملاطف کما قال ابن بطال لا تزیده کثرة الزیارة الا محبة بخلاف غیره ١٢ قس ـه ٨ قوله یدینان الدین ای کانا مؤمنین متدینین بدین الاسلام قوله نحر الظهیرة بفتح المعجمة اول الظهر یرید به شدة الحر قوله اذن لی فی الخروج ای من مکة الی المدینة ک والحدیث مضی مطولا فی ص ٥٥٣ ج ١ فی الهجرة ١٢ ـه ٩ قوله باب الزیارة قال ابن بطال من اتمام الزیارة اطعام الزائر ما حضر وذلک مما یثبت المودة وفیه ان الزائد مدعو للمزور ولاهل بیته کذا فی الکرمانی ١٢ ـه ١٠ قوله فنضح له بضم النون وکسر الضاد المعجمة بعدها حاء ای رش قوله بساط حصیر قس والحدیث فی ص ٢٣٣ ج ١ فی صلوة الضحی ١٢ ـه ١١ قوله من لا خلاق له الخلاق النصیب ای لا خلاق لهم فی الآخرة ای اذا کان مستحلا قوله لتصیب بها مالا ای بیعه مثلا ولفظ الحدیث عام للرجال والنساء لکنه مخصص بالحدیث الآخر بانه حرام علی ذکور امتی وفیه عرض المفضول علی الفاضل فیما یری المصلحة ولبس انفس الثیاب عند لقاء الوفود کذا فی الکرمانی قال العینی والمطابقة یفهم من کلام عمر رض لان عادة النبی صلی الله علیه وسلم کانت جاریة بالتجمل للوفد لان فیه تفخیم الاسلام ومباهاة للعدو وغیظا لهم غیر ان النبی صلی الله علیه وسلم ابی علی عمر لبس الحریر بقوله انما یلبس الحریر من لا خلاق له ولم ینکر علیه مطلق التجمل للوفد حتی قالوا وفی الحدیث لبس انفس الثیاب عند لقاء الوفود والحدیث مضی فی ص ٣٩١ ج ٢ فی کتاب اللباس وفی ص ١٢٣ ج ١ وغیر ذلک ١٢ حل اللغات نضح بضم النون وکسر الضاد المعجمة بعدها حاء ای رش بساط حصیر ١٢

(قوله باب ما یجوز من الهجران لمن عصی) ای ونحوه کهجران الاسم لشدة الغیرة فلذلک ذکر فی الباب حدیث عائشة والله تعالٰی اعلم اه سندی (قوله باب من تجمل للوفود) وفیه انما بعثت الیک لتصیب بها مالا ای مثلا والحاصل ای لتنتفع بها وتصرفها فی مصارفها والله تعالٰی اعلم

ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليه بحلّة فاتى بها النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال بعثت الى بهذه وقد قلت فى مثلها ما قلت قال انما بعثت اليك لتصيب بها مالاً فكان ابن عمر يكره العلم فى الثوب لهذا الحديث باب الاخاء والحلف وقال ابو جحيفة اخى النبيّ صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابى الدرداء وقال عبد الرحمٰن بن عوف لما قدمنا المدينة اخى النبى صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد بن الربيع ۶۰۸۲ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن حميد عن انس قال قدم علينا عبد الرحمٰن بن عوف فاخى النبى صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع فقال النبى صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة ۶۰۸۳ حدثنا محمد بن الصبّاح قال حدثنا اسمٰعيل بن زكريا قال حدثنا عاصم قلت لانس بن ملك ابلغك ان النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لا حلف فى الاسلام فقال قد حالف النبىّ صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار فى دارى باب التبسم والضحك وقالت فاطمة اسرّ الىّ النبىّ صلى الله عليه وسلم فضحكت وقال ابن عباس ان الله هو اضحك وابكى ۶۰۸۴ حدثنا حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان رفاعة القرظى طلق امرأته فبتّ طلاقها فتزوجها بعده عبد الرحمٰن بن الزبير فجاءت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة فطلقها اخر ثلث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمٰن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله الامثل هذه الهدبة لهدبة اخذتها من جلبابها قال وابو بكر جالس عند النبى صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة ليؤذن له فطفق خالد ينادى ابا بكر يا ابا بكر الا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم ثم قال لعلك تريدين ان ترجعى الى رفاعة لا حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك ۶۰۸۵ حدثنا اسمٰعيل قال حدثنا ابراهيم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطاب عن محمد بن سعد عن ابيه قال استاذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يسألنه ويستكثرنه عالية اصواتهن على صوته فلما استاذن عمر تبادرن الحجاب فاذن له النبى صلى الله عليه وسلم فدخل والنبى صلى الله عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك يا رسول الله بابى انت وامى فقال عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى لما سمعن صوتك تبادرن الحجاب فقال انت احق ان يهبن يا رسول الله ثم اقبل عليهن فقال يا عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايهٍ يا ابن الخطاب والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان

نسخه ۱ بهما ۲ لما ۳ وقال ۴ تثنى ۵ انبانا ۶ تثنى ۷ تتبادرن ۸ انك انك انت

۱ قوله فكان ابن عمر يكره العلم فى الثوب قال الخطابى فذهب ابن عمر فى هذا مذهب الورع وكان ابن عباس يقول فى رواية الاعلام فى ثوب وذلك لان مقدار العلم لا يقع عليه اسم اللبس. عينى ومر بيانه فى ص ۲۳۹ ج ۲ فى كتاب اللباس ۱۲ ۲ قوله باب الاخاء اى مشروعية الاخاء اى المواخاة قوله والحلف بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وبالفاء وهو العهد يكون بين القوم وقد حالفه اى عاهده ۱۲ ك عينى ۳ قوله لا حلف فى الاسلام لان الحلف للاتفاق والاسلام قد جمعهم والف بين قلوبهم فلا حاجة اليه وكانوا فى الجاهلية يتحالفون على نصر الحليف ولو كان ظالما وعلى اخذ الثار من القبيلة بسبب قتل واحد منهم ونحو ذلك. قس قال الكرمانى فان قلت ما التلفيق بينه وبين قد حالف قلت المنفى هو المعاهدة الجاهلية والمثبت هو المواخاة قال النووى لا حلف فى الاسلام معناه حلف التوارث وما يمنع الشرع منه واما المواخاة والمحالفة على طاعة الله والمعاونة على البر فلم ينسخ انما المنسوخ ما يتعلق بالارث انتهى ومر فى ص ۳۰۲ ج ۱ فى الكفالة بعين هذا الاسناد والمتن ۱۲ ۴ قوله باب التبسم والضحك اى فى بيان اباحة التبسم والضحك. ع قال الكرمانى هو ظهور الاسنان عند التعجب بلا صوت وان كان مع الصوت فهو اما بحيث يسمع جيرانه فهو القهقهة والا فهو الضحك انتهى قال العينى قال اصحابنا الضحك ان يسمع هو نفسه فقط والقهقهة ان يسمع غيره والتبسم لا يسمع هو ولا غيره والضحك يفسد الصلوٰة لا الوضوء والقهقهة يفسدهما جميعا والتبسم لا يفسدهما وقيل التبسم فى اللغة مبادى الضحك والضحك انبساط الوجه حتى يظهر الاسنان من السرور فان كان بصوت بحيث يسمع جيرانه من بعد فالقهقهة والا فالضحك وان كان بلا صوت فهو التبسم وتسمى الاسنان فى مقدم الفم الضواحك انتهى ۱۲ ۵ قوله قالت فاطمة الخ هذا التعليق طرف من حديث عائشة قد مضى فى وفاة النبى ص ۳۷۴ ج ۲ صلى الله عليه وسلم وكان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها حين اشرف على الموت انك اول من يتبعنى من اهلى ۱۲ ع ۶ قوله ان الله هو اضحك وابكى لانه لا يؤثر فى الوجود الا الله كما هو مذهب الاشاعرة وهذا التعليق قد مضى فى الجنائز فى ص ۱۷۲ ج ۱ ع ۱۲ ۷ قوله فبت طلاقها اى قطع بتطليق الثلاث وعبد الرحمٰن بن الزبير بفتح الزاء وكسر الموحدة قوله الهدبة هى ما على طرف الثوب من الخمل قوله وابن سعيد هو خالد بن سعيد بن العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشى الاموى قوله لا حتى تذوقى اى لا رجوع لك الى رفاعة حتى تذوقى عسيلة عبد الرحمٰن بن الزبير والعسيلة تصغير العسل والعسل يذكر ويؤنث وكنى بها عن لذة الجماع فان قلت كيف يذوق والآلة كالهدبة واجيب بانها كالهدبة فى الرقة والدقة لا فى الرخاوة وعدم الحركة قلت هذا قاله الكرمانى ولكن ما هو بظاهر والظاهر انه لا يقدر على الجماع اصلا فاذا كان كذلك فالمراد من قوله عليه الصلوٰة والسلام لا حتى تذوقى عسيلته يعنى اذا لا تقدر على الجماع فلا بد من صبرها على ذلك اى الاقامة فى عصمة عبد الرحمٰن بن الزبير والا فلا بد من زوج آخر يجامعها معه. ع ومر الحديث فى ص ۸۰۲ ج ۲ ۱۲ ۸ قوله عالية نصب على الحال ويجوز الرفع على ان يكون خبر مبتدأ محذوف تقديره هن عالية واصواتهن مرفوع به قوله بابى انت وامى اى مفدى بهما قوله ايه بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر الهاء اسم الفعل تقول للرجل اذا استزدته من حديث او عمل ايه وان وصلت نونت قوله فجا بفتح الفاء وتشديد الجيم الطريق الواسع بين الجبلين وقال ابن فارس الفج الطريق الواسع ولم يقيده بقوله بين الجبلين ۱۲ ع. ۹ قوله افظ واغلظ بالظاء المعجمة فيهما وصيغة افعل ليست على بابها والحديث ليس بفظ ولا غليظ وحينئذ فلا تعارض بين الحديث وقوله تعالىٰ ولو كنت فظا غليظ القلب ولا يشكل بقوله واغلظ عليهم فان النفى بالنسبة لما جبل عليه والامر محمول على المعالجة او النفى بالنسبة الى المؤمنين والامر بالنسبة الى الكفار والمنافقين ۱۲ قس.

ع قال صاحب الخير الجارى ولعل هذا الكلام على سبيل العكس يعنى ان زدت منه يزدن فلا تزداد طلب زيادة كلام فى مقصود آخر وفى الحديث دليل على فضل عمر رضى الله عنه وانه كان بعيدا من تصرف الشيطان انتهى ۱۲ ع يحتمل ان يكون ذلك قبل النهى عن رفع الصوت على صوته او كان ذلك من طبعهن ۱۲ قس س هو دعاء بالسرور الذى هو لازم السرور لا دعاء بالضحك ۱۲ قس. ك اى احاديث استزاده منه الحديث ولذا عقبه بالمدح ۱۲ مجمع

(قوله باب الاخاء) وفيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم وهو عطف على مقدر ترك اختصارا لا على اخى حتى يلزم ان يكون القول متصلا بالاخاء.
(قوله باب التبسم والضحك) وفيه فلما استاذن عمر تبادرن الحجاب الخ لا يخفى ان المبادرة الى الحجاب لازمة عند دخول الاجنبى سواء كان عمر اولا فما وجه التعجب فلعل الواقعة كانت قبل اية الحجاب او لعل فيهن من يجوز لها الكشف عند عمر كحفصة مثلاً فالتعجب بالنظر الى قيامها او لعل التعجب من اسراعهن قبل ان يعلمن ان النبى صلى الله عليه وسلم ياذن له ام لا وهذا اقرب الى لفظ الحديث والله تعالىٰ اعلم اه سندى

سالكًا فجًّا الاسلك غير فجك ٦٠٨٦ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين عن عمرو عن ابی العباس عن عبد الله بن عمر قال لما كان رسول الله صلی الله علیه وسلم بالطائف قال انا قافلون غدا ان شاء الله فقال ناس من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم لا نبرح او نفتحها فقال النبی صلی الله علیه وسلم فاغدوا علی القتال قال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم الجراحات فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله قال فسكتوا فضحك رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الحميدی حدثنا سفين بالخبر كله ٦٠٨٧ حدثنا موسی قال حدثنا ابراهيم اخبرنا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال اتی رجل النبی صلی الله علیه وسلم فقال هلكت وقعت علی اهلی فی رمضان فقال اعتق رقبة قال ليس لی قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتی بعرق فيه تمر قال ابراهيم العرق المكتل فقال اين السائل تصدق بها قال علی افقر منی والله ما بين لابتيها اهل بيت افقر منا فضحك حتی بدت نواجذه قال فانتم اذن ٦٠٨٨ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنی مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس بن مالك قال كنت امشی مع رسول الله صلی الله علیه وسلم وعليه برد نجرانی غليظ الحاشية فادركه اعرابی فجبذ بردائه جبذة شديدة قال انس فنظرت الی صفحة عاتق النبی صلی الله علیه وسلم وقد اثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لی من مال الله الذی عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعطاء ٦٠٨٩ حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابن ادريس عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال ما حجبنی النبی صلی الله علیه وسلم منذ اسلمت ولا رانی الا تبسم فی وجهی ولقد شكوت اليه انی لا اثبت علی الخيل فضرب بيده فی صدری فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا ٦٠٩١ حدثنی محمد بن المثنی قال حدثنا يحيی عن هشام قال اخبرنی ابی عن زينب بنت ام سلمة ان ام سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيی من الحق فهل علی المرأة غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رات الماء فضحكت ام سلمة فقالت اتحتلم المرأة فقال النبی صلی الله علیه وسلم فيم تشبه الولد ٦٠٩٢ حدثنا يحيی بن سليمان قال حدثنی ابن وهب قال اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن سليمن بن يسار عن عائشة قالت ما رايت النبی صلی الله علیه وسلم مستجمعا قط ضاحكا حتی اری منه لهواته انما كان يتبسم ٦٠٩٣ حدثنا محمد بن

عمرو ٢معا رسول الله كله بالخبر حدثنا ٢قال بهذا فقال فوالله ٢الاويسی ثنا النبی فيها تنی ثنا هل فيم شبه الولد انبانا ضحكا

ابن عمر بن الخطاب

ف ١ قوله غير فجك هو علی ظاهره ان الشيطان يهرب منه خوفا ان يفعل فيه شيئا ويحمل كونه مثلا البعد بعدا عن ان عمر سلك طريق السداد فی جميع اموره فان قيل اذا يفر من حج عمر فكيف شد علی النبی صلی الله علیه وسلم قلت هو مثل انه يفر من الاذان ولا يفر من الصلوة وان النساء يكلمنه عالية اصواتهن وليبتدرن الحجاب من رؤية عمر وليس المراد حقيقة الفرار بل بيان قوة عمر علی قهره وقد قهره صلی الله علیه وسلم وطرده. مجمع ومر الحديث فی ص ٤٦٥ ١٢ ف ٢ قوله عمرو بن العاص وللمستملی والكشميهنی فی رواية ابی ذر والاصيلی وابی الوقت وابن عساكر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو الصواب ١٢ كس ف ٣ قوله لا نبرح او نفتحها بنصب حاء نفتح وبالرفع ای لا نفارق الی ان نفتحها قال السفاقسی بالرفع ضبطناه والصواب النصب لان او اذا كانت بمعنی حتی او الی نصبت وهی كذلك ١٢ قس ف ٤ قوله كله بالخبر كذا فی رواية الكشميهنی ای حدثنا كل الحديث بلفظ الخبر لا بالعنعنة ويروی بالجر كله ای حدثنا بجميع هذا الخبر وهذه رواية الاكثرين والاول رواية الكشميهنی ١٢ ف ٥ قوله العرق بفتح المهملة والراء السفيفة المنسوجة من الخوص والمكتل بكسر الميم وفتح الفوقانية زنبيل يسع خمسة عشر صاعا اين السائل ای عن حكم المجامع فی نهار رمضان وتصدق امر وفی الكلام اختصار والكناية بتخفيف الموحدة الحرة بفتح المهملة وتشديد الراء وهی ارض ذات حجارة سود وللمدينة حرتان هی واقعة بينهما والنواجذ باعجام الذال اخريات الاسنان والاضراس اولها فی مقدم الفم الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم النواجذ فان قلت بين هذا وبين حديث عائشة الذی يأتی عن قريب ما رأيت النبی صلی الله علیه وسلم مستجمعا قط ضاحكا حتی اری لهواته انما كان يتبسم تعارض ومنافاة قلت لا تعارض ولا منافاة لان عائشة انما نفت رؤيتها وابو هريرة اخبر بما شاهده والمثبت مقدم علی النافی او نقول نفی رؤية عائشة لا يستلزم نفی رؤية ابی بكر وكل واحد منهما اخبر بما شاهده والاخباران مختلفان ليس بينهما تضاد ومن الناس من يسمی الانياب والضواحك النواجذ وقع فی الصيام حتی بدت انيابه فزال الاختلاف بذلك وروی عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال سئل ابن عمر هل كان اصحاب رسول الله صلعم يضحكون قال نعم والايمان فی قلوبهم اعظم من الجبال انتهی ولا يوجد احد زهده كزهد سيد الخلق وقد ثبت عنه صلی الله علیه وسلم انه ضحك وفی رسول الله صلی الله علیه وسلم واصحابه المقتدين الاسوة الحسنة واما المكروه من هذا الباب هو الاكثار من الضحك كما قال لقمان عليه السلام لابنه يا بنی اياك وكثرة الضحك فانها تميت القلب والاكثار منه وملازمته حتی يطلب علی صاحبه مذموم ومنهی عنه وهو من اهل السفه والبطالة فانتم اذن جواب وجزاء ای ان لم يكن افقر منكم فكلوا انتم حينئذ منه. ع وهذا علی سبيل الانفاق علی العيال اذ الكفارة انما هی للتراخی او علی سبيل التكفير وهو خاص به. ك ومرقا

ف ٦ قوله نجرانی بفتح النون وسكون الجيم وبالراء بالنون نسبة الی بلد باليمن وفی الحديث كمال زهده رسول الله صلی الله علیه وسلم وحلمه وكرمه وتقدم تحميل كتاب الجزية ص ٤٥٥ ج ١ ١٢ ك ف ٧ قوله ما حجبنی الخ فان قلت كيف جاز دخوله فی حجر النبی صلی الله علیه وسلم بلا حجاب قلت معناه ما حجبنی من دخول علی مجلسه المختص بالرجال او ما منعنی عطاء طلبته منه قوله ثبته لفظ عام للثبات علی الخيل وعلی غيره. ك ع ومر الحديث فی ص ٢١٠٣ ج ٢ فی المغازی وفی ص ٥٤٧ ج ١ فی المناقب ١٢ ف ٨ قوله اذا رات الماء ای المنی ای يجب الغسل اذا احتلمت وانزلت قوله فيما ای بای شیء شبه الولد بالام او يشبه الام وفی بعضها فبم ای فی ای شیء لولا ان لها ماء ينعقد الولد منه قالوا ان ماء الرجل قوة عاقدة وفی ماء المرأة قوة منعقدة ١٢ ك ع ف ٩ قوله مستجمعا ای مجتمعا وضاحكا منصوب علی التمييز وان كان مشتقا مثل لله دره فارسا ای ما رأيته مستجمعا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكا تاما مقبلا بكلية علی الضحك ولابی ذر عن الكشميهنی ضحكا ای مبالغا فی الضحك ولم يترك منه شيئا كذا فی القسطلانی قال الكرمانی فان قلت كيف الجمع بينه وبين ما روی ابو هريرة فی حديث الاعرابی من ظهور النواجذ وذلك لا يكون الا عند الاستغراق فی الضحك وظهور اللهوات قلت ما قالت عائشة رض لم يكن بل قالت ما رأيت وابو هريرة شهد ما لم تشهد عائشة واثبت ما ليس فی خبرها والمثبت اولی بالقبول من النافی وكان صلی الله علیه وسلم فی اكثر احواله يتبسم وكان يضحك فی بعض الاحوال اعلی من التبسم واقل من القهقهة وكان فی النادر عند افراط التعجب بدو النواجذ جاريا فی ذلك علی عادة البشر وقال بعضهم يسمی الانياب والضواحك نواجذ ولهذا جاء فی باب الصيام بلفظ الانياب وفيه بيان جواز القهقهة وكان اصحابه ايضا يضحكون والايمان فی قلوبهم اعظم من الجبل واما المكروه منه فهو الاكثار من الضحك فانه يميت القلب وذلك هو مذموم ١٢.

ف كذا الاكثر بضم العين وللحموی وحده بفتحها والصواب الاول ١٢ اف ف تعجبا من قولهم الاول وسكوتهم فی الثانی ١٢ قس ف هو سلمة بن صخر او سلمان بن صخر كذا فی المقدمة ١٢.

ف بالتصغير هی ام انس زوجة ابی طلحة الانصاری ١٢ ك ف ای مبالغا فی الضحك بحيث لم يترك منه شيئا ١٢ خير ف جمع اللهاة وهی اللحمة المشرفة علی الحلق او ما بين منقطع اصل اللسان الی منقطع القلب من اعلی الفم ١٢ قاموس

(قوله باب قول الله تعالی يا ايها الذين امنوا اتقوا الله الخ) وفيه ان الصدق يهدی الی البر فصاحب الصدق لا يأتی من الافعال بما يحوجه الی الانكار لو سئل عنه خوفا من الوقوع فی الكذب بخلاف صاحب الكذب فانه قد يجترئ علی القبائح اعتمادا علی انكاره ذلك عند السؤال والله تعالی اعلم ويحتمل ان الصادق يوفقه الله تعالی للخيرات والكاذب بالعكس فكان صدق الاول هداه الی البر وكذب الثانی بالعكس والله تعالی اعلم اه سندی

محبوب قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالک ح وقال لی خلیفة حدثنا یزید بن زریع حدثنا سعید عن قتادة عن انس
ان رجلا جاء الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم الجمعة وھو یخطب بالمدینة فقال قحط المطر فاستسق ربک فنظر الی السماء وما نری من سحاب
فاستسقی فنشأ السحاب بعضہ الی بعض ثم مطروا حتی سالت مثاعب المدینة فما زالت الی الجمعة المقبلة ما تقلع ثم قام ذلک الرجل او
غیرہ والنبی صلی اللہ علیہ وسلم یخطب فقال غرقنا فادع ربک یحبسھا عنا فضحک ثم قال اللھم حوالینا ولا علینا مرتین او ثلثا فجعل
السحاب یتصدع عن المدینة یمینا وشمالا یمطر ما حوالینا ولا یمطر منھا شیئ یریھم اللہ کرامة نبیہ صلی اللہ علیہ وسلم واجابة
دعوتہ باب قول اللہ اتقوا اللہ وکونوا مع الصادقین وما ینھی عن الکذب حدثنا ۶۰۹۴ عثمن بن ابی شیبة قال حدثنا جریر عن
منصور عن ابی وائل عن عبد اللہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان الصدق یھدی الی البر وان البر یھدی الی الجنة وان الرجل
لیصدق حتی یکون صدیقا وان الکذب یھدی الی الفجور وان الفجور یھدی الی النار وان الرجل لیکذب حتی یکتب عند اللہ
کذابا حدثنی ۶۰۹۵ ابن سلام قال اخبرنا اسمعیل بن جعفر عن ابی سھیل نافع بن مالک بن ابی عامر عن ابیہ عن ابی ھریرة ان
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ایة المنافق ثلث اذا حدث کذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان حدثنا ۶۰۹۶ موسی بن اسمعیل
قال حدثنا جریر قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم رایت اللیلة رجلین اتیانی قالا الذی
رایتہ یشق شدقہ فکذاب یکذب بالکذبة تحمل عنہ حتی تبلغ الافاق فیصنع بہ الی یوم القیمة باب الھدی الصالح
حدثنی ۶۰۹۷ اسحق بن ابراھیم قال قلت لابی اسامة حدثکم الاعمش قال سمعت شقیقا قال سمعت حذیفة یقول ان اشبہ الناس
دلا وسمتا وھدیا برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لابن ام عبد من حین یخرج من بیتہ الی ان یرجع الیہ لا ندری ما یصنع فی اھلہ
اذا خلا حدثنا ۶۰۹۸ ابو الولید حدثنا شعبة عن مخارق قال سمعت طارقا قال قال عبد اللہ ان احسن الحدیث کتاب اللہ واحسن
الھدی ھدی محمد صلی اللہ علیہ وسلم باب الصبر والاذی وقول اللہ انما یوفی الصابرون اجرھم بغیر حساب حدثنا ۶۰۹۹ مسدد
قال حدثنا یحیی بن سعید عن سفین قال حدثنی الاعمش عن سعید بن جبیر عن ابی عبد الرحمن السلمی عن ابی موسی عن النبی
صلی اللہ علیہ وسلم قال لیس احد او لیس شیئ اصبر علی اذی سمعہ من اللہ انھم لیدعون لہ ولدا وانہ لیعافیھم ویرزقھم
حدثنا ۶۱۰۰ عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال سمعت شقیقا یقول قال عبد اللہ قسم النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قسمة کبعض ما کان یقسم فقال رجل من الانصار واللہ انھا لقسمة ما ارید بھا وجہ اللہ قلت اما لاقولن للنبی صلی اللہ علیہ وسلم
فاتیتہ وھو فی اصحابہ فساررتہ فشق ذلک علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وتغیر وجھہ وغضب حتی وددت انی لم اکن اخبرتہ
ثم قال قد اوذی موسی باکثر من ذلک فصبر باب من لم یواجہ الناس بالعتاب حدثنی ۶۱۰۱ عمر بن حفص قال حدثنا ابی

ن۱ ثلثة ن۲ ۲تعالی ن۳ ۲یایھا الذین امنوا یکون ن۴ ثنا ن۵ ۲محمد ن۶ حدثنا ن۷ الکذبة ن۸ ۲فی ن۹ ثنا ن۱۰ ۲قال ن۱۱ علی ن۱۲ ۲فی ن۱۳ ۲تعالی ن۱۴ الاذی ن۱۵ لیعافیھم ن۱۶ ام ن۱۷ اھل انا ...

ل قولہ قحط المطر بفتح الاء وکسرہا اذا احتبس وفی بعضہا بلفظ المجہول والمثاعب جمع المثعب بالمثلثة وفتح المیم والمہملة وبالموحدة مسیل الماء ومجراہ والاقلاع عن الامر الکف عنہ وحوالینا بفتح اللام ای امطر حوالینا ولا تمطر علینا ویتصدع ای یتفرق عن المدینة ویتشقق وفی الاستسقاء وفیہ کرامة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عند اللہ تعالی غایة الکرامة ۱۲ ک ۲ قولہ یھدی الی البر الہدایة الدلالة الموصلة الی البغیة والبر العمل الصالح الخالص من کل مذموم وھو اسم جامع للخیرات کلہا والفجور المیل الی الفساد وقیل الانبعاث فی المعاصی وھو جامع للشرور وفیہما متقابلان قال تعالی ان الابرار لفی نعیم وان الفجار لفی جحیم قولہ ویکتب ای یحکم لہ والمراد الاظہار للمخلوقین اما للملأ الاعلی واما ان تلقی ذلک فی قلوب الناس والسنتہم والا فحکم اللہ اولی والغرض انہ یستحق وصف الصدیقین وثوابہم وصفة الکذابین وعقابہم وکیف لا وانہ من علامات النفاق ولعلہ لم یقل فی الصدیق بلفظ یکتب اشارة الی انہ صدیق من جملة الذین قال اللہ تعالی فیہم الذین انعم اللہ علیہم من النبیین والصدیقین کذا فی الکرمانی والعینی والحدیث اخرجہ مسلم ایضا فی الادب ۱۲ قس ۳ قولہ ایة المنافق الخ الایة العلامة فان قلت الاجماع منعقد علی ان المسلم لا یحکم بنفاقہ الموجب لکونہ فی الدرک الاسفل بواسطة الکذب واخوتہ قلت المراد انہ یشابہ المنافق اذا کان معتادا بذلک والتغلیظ او والذین کانوا فی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم من المنافقین او کان منافقا خاصا او لا یرید بہ النفاق الایمانی بل النفاق العرفی. ک ع ومر الحدیث فی ص ۱۲ ج ۱ فی کتاب الایمان قال العینی ومطابقتہ لقولہ وما ینھی عن الکذب الذی ھو جزء الترجمة من حیث ان معناہ مستلزم للنھی عن الکذب کما لا یخفی وکذا فی الحدیث الاتی ۱۲ ع ۴ قولہ رأیت ای فی المنام والحدیث بطولہ تقدم فی اخر الجنائز ص ۱۸۶ وقد رای صلی اللہ علیہ وسلم رجلا جالسا ورجل قائم بیدہ کلوب من حدید یدخلہ فی شدقہ حتی یبلغ قفاہ ثم یفعل بشدقہ الاخر مثل ذلک ویلتئم شدقہ ھذا فیعود فیصنع مثلہ قلت ما ھذا فقالا الذی رأیتہ یشق شدقہ فکذاب ۱۲ ک ع ۵ قولہ فیصنع بہ الی یوم القیمة لما نشأ عن تلک الکذبة من المفاسد وانما جعل عذابہ فی الفم لانہ موضع المعصیة ۱۲ قس ۶ قولہ باب الھدی الصالح ای فی بیان الھدی الصالح والسمت بفتح السین وسکون المیم والدل بفتح الدال المہملة قال ابن الاثیر الھدی السیرة والطریقة والہیئة قولہ حدثکم ھو علی سبیل الاستفہام والسکوت عن الجواب قائم مقام التصدیق والتسلیم عند القرائن ۱۲ ک ع ۷ قولہ دلا بفتح الدال المہملة وتشدید اللام حسن الحرکة فی المشی والحدیث وغیرہما قولہ وسمتا بفتح المہملة وسکون المیم حسن النظر فی امر الدین وقولہ وھدیا بفتح الہاء وسکون المہملة وھو قریب من معنی الدل قال الکرمانی وہما من السکینة والوقار فی الہیئة والمنظر والشمائل ۱۲ قس ۸ قولہ لابن ام عبد بفتح اللام وھی تاکید بعد التاکید بان المکسورة التی فی اول الحدیث کذا فی الفتح ابن ام عبد ھو عبد اللہ بن مسعود وکان الصحابة یدخلون علیہ فینظرون الیہ قولا وفعلا وحرکة وسکونا حالا وملکة وغیرہا فیتشبہون بہ ۱۲ ک ۹ قولہ باب الصبر والاذی وفی بعضہا فی الاذی وفی بعضہا علی الاذی قال السیوطی فی التوشیح قال العلماء ھو جہاد وقد جبل اللہ النفس علی التالم بما ینالہا مما یکرہ ولہذا شق علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم نسبتہم لہ الی الجور فی القسمة لکنہ حلم علی القائل وصبر انتہی ۱۲ ۱۰ قولہ اصبر علی اذی الخ فان قلت الصبر ھو حبس النفس علی الطاعة وحبسہا عن شہواتہا من المعاصی وغیرہا فاوجہ الملاقة علی اللہ قلت ھو فیہ بمعنی الحلم یعنی حبس العقوبة عن مستحقہا الی زمان اخر یعنی تاخیرہا قولہ یدعون لہ ولدا یعنی ینسبون الیہ ما ھو منزہ عنہ وھو یحسن الیہم بما یتعلق بانفسہم وھو المعافاة وباموالہم وھو الرزق ۱۲ ک

للحہ والاقلاع عن الامر الکف عنہ ۱۲ ک حہ بکسر الموحدة وتشدید الراء ای یوصل الی الخیرات کلہا ۱۲ قس سہ بضم اولہ مبنیا للمفعول ولابی ذر عن الکشمیہنی یکون بدل یکتب ۱۲ قس بحہ ای الطریقة الصالحة ۱۲ قولہ ھو ابن راھویہ. ف او ھو ابن نصر ۱۲ ع لحہ ھو دی احد ثکم بہمزة الاستفہام ۱۲ ع عہ جملة مستانفة یرید انا نشہد لہ بما یتبین لنا من ظاہر امرہ ولا ندری ما بطن منہ ۱۲ طیبی مرقاة عہ ابن عبد اللہ وقیل ابن خلیفة ابو سعید الکوفی ۱۲ ع تق سہ ھو بفتح الہاء کما فی الترجمة وروی بضمہا ضد الضلال ۱۲ قس ع للحہ واعطی اناسا من اشراف العرب ولم یعط الانصار مر فی الجہاد۔ فی ص ۴۴۷ ج ۱ ۱۲ ک حہ ای من الذی قالہ الانصاری الذی تاذی بہ النبی صلعم ۱۲ ع . للحہ لان ھذا الباب من کتاب الدعوات ۱۲

قال حدثنا الاعمش قال حدثنا مسلم عن مسروق قال قالت عائشة صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشئ اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية ۶۱۰۲ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت عبد الله مولى انس عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها فاذا راى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه باب من اكفر اخاه بغير تاويل فهو كما قال ۶۱۰۳ حدثني محمد واحمد بن سعيد قالا حدثنا عثمن بن عمر قال اخبرنا علي بن المبارك عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما وقال عكرمة ابن عمار عن يحيى عن عبد الله بن يزيد سمع ابا سلمة سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ۶۱۰۴ حدثنا اسمعيل حدثني ملك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها احدهما ۶۱۰۵ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشئ عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله باب من لم ير اكفار من قال ذلك متاولا او جاهلا وقال عمر بن الخطاب لحاطب انه منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك لعل الله قد اطلع الى اهل بدر فقال قد غفرت لكم ۶۱۰۶ حدثني محمد بن عبادة قال حدثنا يزيد قال اخبرنا سليم قال حدثنا عمرو بن دينار قال حدثنا جابر بن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلي بهم صلوة فقرأ بهم البقرة قال فتجوز رجل فصلى صلوة خفيفة فبلغ ذلك معاذا فقال انه منافق فبلغ ذلك الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا ونسقي بنواضحنا وان معاذا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوزت فزعم اني منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ افتان انت ثلثا اقرء والشمس وضحها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها ۶۱۰۷ حدثنا اسحق قال اخبرنا ابو المغيرة قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

ن ۱ ۲بن ابي عتبة ن ۲ كفر ن ۳ انبانا ن ۴ كافر ن ۵ ۲قال ن ۶ يا كافر اي كافر ن ۷ به ن ۸ ۲ذلك ن ۹ ۳بن ابي بلتعة ن ۱۰ نافق ن ۱۱ على ن ۱۲ ثنا ن ۱۳ اخبرنا ن ۱۴ انبانا ن ۱۵ اخبرنا ن ۱۶ الصلوة ن ۱۷ ونستقي ن ۱۸ انبانا ن ۱۹ ثنا

ـه قوله ما بال اقوام يتنزهون اي يحترزون واعلمهم اشارة الى القوة العلمية واشدهم خشية الى القوة العملية اي انهم يتوهمون ان رغبتهم عما فعلت اقرب لهم عند الله وليس كما توهموا اذ انا اعلمهم بالاقرب واولاهم بالعمل به وفيه الحث على الاقتداء به والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح وحسن المعاشرة عند الموعظة والانكار والتلطف في ذلك قال ابن بطال معنى لم يواجهه انه بخصوص ذلك الشخص وتعيينه والا فهذا مواجهة به لكن على سبيل التعميم والابهام وايضا معناه انه لم يواجهه في حاجة نفسه كما في جفاء الاعرابي الذي جبذ برده من عاتقه انه لم ينتقم لنفسه واما ان كان في حرمة الدين فكان يواجهه به ويقرع عليه ويصدع بالحق على نحو كيها. ملتقط من ك قس ع ف والحديث اخرجه في الاعتصام ۱۲ ـه۲ قوله العذراء هي البكر لان عذرتها باقية وهي جلدة البكارة والخدر ستر تجعل للبكر في جنب البيت. ك وهو من باب التفهيم لان البكر في الخلوة يشتد حياؤها لان الخلوة مظنة لوقوع الفعل بها قس والمطابقة للترجمة من حيث انه صلعم لشدة حيائه لا يعاتب احدا في وجهه واذا راى شيئا يكرهه يعرف في وجهه. ع وسبق الحديث في صفحة ۱۴۶۳ ۱۲ ـه۳ قوله بغير تاويل يعني في تكفيره قيده به لانه اذا تاول في تكفيره يكون معذورا غير آثم ولذلك عذر النبي صلى الله عليه وسلم عمر رض في نسبة النفاق الى حاطب بن ابي بلتعة لتاويله بانه صار منافقا بسبب انه كاتب المشركين كتابا فيه بيان احوال عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ ع ـه۴ قوله فقد باء به احدهما حمله البخاري رح على تحقق الكفر لاحدهما لان القائل اذا كان صادقا فالمرمي كافر وان كان كاذبا فقد جعل الرامي الايمان كفرا ومن جعل الايمان كفرا فقد كفر ولهذا ترجم عليه مقيدا بغير تاويل. وحمله بعضهم على الزجر والتغليظ فيكون ظاهره غير مراد والحديث من افراده. قس قال الطيبي هذا الحديث مما عده بعض الفضلاء من المشكلات من حيث ان ظاهره غير مراد وذلك ان مذهب اهل الحق انه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا وقوله لاخيه كافر من غير اعتقاد بطلان دين الاسلام واذا تقرر ما ذكرناه فقيل في تاويل الحديث اوجه احدها انه محمول على المستحل لذلك وثانيها معناه رجعت عليه نقيصه لاخيه ومعصية تكفيره وثالثها انه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين وهذا ضعيف لان المذهب الصحيح المختار الذي قاله الاكثرون ان الخوارج كسائر اهل البدع لا تكفر ورابعها ان ذلك يؤول به الى الكفر وخامسها معناه فقد رجع اليه تكفيره وليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير لكونه جعل اخاه المؤمن كافرا فكانه كفر نفسه اما لانه كفر من هو مثله واما لانه كفر من لا يكفره الا كافر يعتقد بطلان دين الاسلام انتهى ۱۲ ـه۵ قوله من حلف بملة غير الاسلام قال ابن بطال مثل ان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي وهو كما قال اي كاذب لا كافر لانه ما تعمد بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة للمحلوف له فهو وعيد قال القاضي البيضاوي ظاهره انه يختل بهذا الحلف اسلامه ليصير يهوديا كما قال ويحتمل ان يراد به التهديد والمبالغة كانه قال فهو مستحق مثل عذاب ما قاله ۱۲ ك ع ـه۶ قوله لعن المؤمن كقتله اي في التحريم او في الاثم او في الابعاد فان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد من الحيوة وكذا الرمي ووجه الشبه ههنا اظهر لان النسبة الى الكفر الموجب للقتل في ان المسبب للشئ كفاعله ۱۲ ك ـه۷ قوله متاولا بان ظنه كذا او جاهلا اي حال كونه جاهلا بحكم ما قاله او بحال المقول فيه ۱۲ قس ع ـه۸ قوله وما يدريك مطابقة هذا التعليق للترجمة ظاهرة وذلك ان مقصوده من الترجمة ان المتاول في تكفير الغير معذور غير آثم فلذلك عذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر في نسبة الكفر الى حاطب لتاويله وذلك ان عمر ظن ان حاطبا صار منافقا بسبب انه كاتب الى المشركين فيه بيان احوال عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ ك ع ـه۹ قوله ثم ياتي قومه قال صاحب التوضيح صلوة معاذ لقومه فيه دلالة على صحة صلوة المفترض خلف المتنفل وانتصر ابن التين لمذهبه فقال يحتمل ان يكون جعل صلوته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نافلة ويحتمل ان يكون لم يعلم الشارع بذلك وما ابعدهما وكيف يظن به ان يؤخر الفرض ليصليها بقومه ويؤثر النفل خلفه وكيف يدعي ان الشارع لم يعلم بذلك مع انه اشتكى اليه وقال افتان انت يا معاذ قلت هذا الكلام غير موجه لانه ليس ثم ان فضيلة النافلة خلفه صلى الله عليه وسلم مع اداء الفرض مع قومه يقوم مقام اداء الفريضة خلفه صلى الله عليه وسلم وامتثال امره صلى الله عليه وسلم في امامة قومه زيادة طاعة ويحتمل ان يكون الحديث المذكور منسوخا قال الطحاوي يحتمل ان يكون ذلك في وقت كانت الفريضة تصلى مرتين فانه كان ذلك في اول الاسلام فان قيل النسخ لا يثبت بالاحتمال قلت اذا كان ناشيا من الدليل يعمل به وقد ذكر الطحاوي باسناده انهم كانوا يصلون الفريضة الواحدة في اليوم مرتين حتى نهوا عن ذلك وكذا ذكره المهلب والنهي لا يكون الا بعد الاباحة كذا في العيني ۱۲ ـه۱۰ قوله فيصلي بهم صلوة كانت هذه الصلوة صلوة العشاء ولابي داود والنسائي انها كانت صلوة المغرب وقال البيهقي روايات العشاء اصح فتجوز بالجيم اي خفف وقال ابن التين يحتمل ان يكون بالحاء المهملة اي انحاز وصلى وحده ويؤيد هذا رواية مسلم فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده ثم انصرف ۱۲ ع ـه۱۱ قوله رجل هو حزم بن ابي بن كعب كما عند ابي داود وابن حبان وعند الخطيب هو سليم بن الحارث ولابن الاثير حرام بن الملحان ۱۲ قس

حل اللغات

حياء هو تغير وانكسار عند خوف ما يعاب او يذم. العذراء البكر في خدرها اي في سترها. كفر بتشديد الفاء بمعنى اكفر. باء بالمد رجع ۱۲ ـه لم يعرف الحافظ ابن حجر اعيان القوم المذكورين ۱۲ قس ـه قال الغساني قيل هو محمد بن بشار او ابن المثنى. ك وقيل هو ابن يحيى الذهلي ۱۲ قس ـه اراد بالاخوة اخوة الاسلام ۱۲ ع ك ـه بتشديد الميم الحنفي اليمامي مجاب الدعوة ۱۲ عيني ك.

ـه اي اي شئ جعلك داريا بحال حاطب انه منافق ۱۲ كذا في عيني ـه مطابقة للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم عذر معاذا في قوله انه منافق لانه كان متاولا ظانا ان تارك الجماعة منافق ۱۲ عيني ـه قوله بنواضحنا جمع ناضح وهو البعير الذي يستقى عليه ۱۲ ع ـه عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي وهو شيخ البخاري وروى عنه ههنا بالواسطة ۱۲ ع

وسلم من حلف منکم فقال فی حلفه باللات والعزّٰی فلیقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فلیتصدق حدثنا قتیبة قال
حدثنا اللیث عن نافع عن ابن عمر انه ادرك عمر بن الخطاب فی رکب وهو یحلف بابیه فناداهم رسول الله صلی الله علیه وسلم الا ان الله
ینهاکم ان تحلفوا بآبائکم فمن کان حالفا فلیحلف بالله والا فلیصمت **باب** ما یجوز من الغضب والشدة لامر الله وقال الله تعالٰی
جاهد الکفار والمنافقین واغلظ علیهم الاٰیة **حدثنا** یسرة بن صفوان قال حدثنا ابراهیم عن الزهری عن القسم عن عائشة قالت
دخل علیّ النبی صلی الله علیه وسلم وفی البیت قرام فیه صور فتلوّن وجهه ثم تناول الستر فهتکه وقالت قال النبی صلی الله علیه
وسلم من اشد الناس عذابا یوم القیمة الذین یصوّرون هذه الصور **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی عن اسمعیل بن ابی خالد
قال حدثنا قیس بن ابی حازم عن ابی مسعود قال اتی رجل النبی صلی الله علیه وسلم فقال انی لاتاخر عن صلوة الغداة من اجل
فلان مما یطیل بنا قال فما رایت رسول الله صلی الله علیه وسلم قط اشد غضبا فی موعظة منه یومئذ قال فقال یایها الناس ان
منکم منفرین فایکم ما صلی بالناس فلیتجوز فان فیهم المریض والکبیر وذا الحاجة **حدثنا** موسی بن اسمعیل قال حدثنا جویریة
عن نافع عن عبد الله قال بینا النبی صلی الله علیه وسلم یصلی رای فی قبلة المسجد نخامة فحکها بیده فتغیظ ثم قال ان احدکم
اذا کان فی الصلوة فان الله حیال وجهه فلا یتنخمن حیال وجهه فی الصلوة **حدثنا** محمد قال اخبرنا اسمعیل بن جعفر قال
اخبرنا ربیعة بن ابی عبد الرحمن عن یزید مولی المنبعث عن زید بن خالد الجهنی ان رجلا سال رسول الله صلی الله علیه وسلم
عن اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف وکاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها الیه قال یا رسول الله فضالة الغنم
قال خذها فانما هی لك او لاخیك او للذئب قال یا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی احمرت
وجنتاه او احمر وجهه ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتی یلقاها ربها وقال المکی حدثنا عبد الله بن سعید ح وحدثنی
محمد بن زیاد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن سعید قال حدثنی سالم ابو النضر مولی عمر بن عبید الله عن بسر بن
سعید عن زید بن ثابت قال احتجر رسول الله صلی الله علیه وسلم حجیرة مخصفة او حصیرا فخرج رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی فیها
قال فتتبع الیه رجال وجاءوا یصلون بصلاته ثم جاءوا لیلة فحضروا وابطأ رسول الله صلی الله علیه وسلم عنهم فلم یخرج الیهم فرفعوا اصواتهم
وحصبوا الباب فخرج الیهم مغضبا فقال لهم رسول الله صلی الله علیه وسلم مازال بکم صنیعکم حتی ظننت انه سیکتب علیکم فعلیکم بالصلوة
فی بیوتکم فان خیر صلوة المرء فی بیته الا الصلوة المکتوبة **باب** الحذر من الغضب لقوله تعالٰی والذین یجتنبون کبائر الاثم

۲ بن سعید اولیصمت ۲ ان فقال بحیال ثنی ۳ بن سلام حدثنا النبی فقال قال احتجز فحصبوا لقول الله

ـه۱ قوله من حلف منکم الی آخر الحدیث قوله فلیقل لا اله الا الله لانه تعالٰی صورة تعظیم الاصنام حین حلف بها فامران یتدارک بکلمة التوحید قوله ومن قال لصاحبه الخ انما قرن القمار بذکر الصنم تاسیا بقوله تعالٰی انما الخمر والمیسر والانصاب ای فکفارة الحلف بالصنم تجدید کلمة الشهادة وکفارة الدعوة بالمقامرة بالتصدق مما یطلق علیه اسم الصدقة وقیل بمقدار ما امران یقامر به قال لما اراد الداعی الی القمار اخراج المال بالباطل امر باخراجه فی الحق قوله تعالٰی امر وقوله اقامرك مجزوم وقوله فلیتصدق جواب من المتضمنة لمعنی الشرط ۱۲ ع ـه۲ قوله فناداهم رسول الله صلی الله علیه وسلم الخ فان قلت ثبت فی الحدیث انه علیه الصلوة والسلام قال افلح وابیه فالجواب ان هذا من جملة ما تزاد فی الکلام للتقریر ونحوه ولا یراد به القسم والحکمة فی النهی ان الحلف یقتضی تعظیم المحلوف علیه وحقیقة العظمة مختصة بالله تعالٰی وحده فلا یضاهی به غیره فان قیل قد اقسم الله بمخلوقاته قلت له تعالٰی ان یقسم بما شاء تنبیها علی شرفه ۱۲ ع ک ـه۳ قوله من اشد الناس الخ فان قلت عذاب الکفرة اشد من عذاب المصورین لان غایة التصویر کبیرة قلت وهم ایضا کفرة لانهم کانوا یصورونها لان تعبد ولانها صور معبوداتهم وذلك کفر ک ومر فی ص... مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتلون وجهه فان ذلك کان من غضبه لله تعالٰی ۱۲ ع ـه۴ قوله من اجل فلان مما یطیل بنا الباء فی بنا للتعدیة ومن فی من اجل لابتداء الغایة ای ابتداء تاخری لاجل اطالة فلان وفلان کنایة عن العلم ۱۲ قس ـه۵ قوله حیال وجهه الحیال بکسر المهملة وخفة التحتانیة المقابل فان قلت الله تعالٰی منزه عن الجهة والمکان قلت معناه التشبیه علی سبیل التنزیه ای کان الله فی مقابل وجهه قال الخطابی معناه ان توجهه الی القبلة مفض بالقصد منه الی ربه وصار فی التقدیر کان مقصوده بینه وبین القبلة ۱۲ ک ـه۶ قوله ثم اعرف من المعرفة والوکاء بکسر الواو وبالمد ما یسد به رأس الکیس والعفاص بکسر المهملة الاولی وبالفاء ما یکون فیه النفقة واستنفق بها ای تمتع بها وتصرف فیها وضالة الغنم اضافة الصفة الی الموصوف ای ما حکمها ومر الحدیث فی ص... ۱۲ ع ـه۷ قوله احمرت وجنتاه تثنیة وجنة وهی ما ارتفع من الخد قوله مالك ای لم تاخذها فانها مستقلة بمعیشتها ومعها اسبابها قوله حذاؤها بکسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبالمد ما وطی علیه البعیر من خفه قوله وسقاؤها بکسر اوله وبالمد وهو ظرف اللبن والماء کالقربة. قس ک ع ومر الحدیث فی ... فی العلم وفی ص... فی اللقطة ۱۲ ـه۸ قوله وقال المکی هو ابن ابراهیم وقد اخرج هذا الحدیث من طریقین اولهما عن مکی والآخر مسندا عن محمد بن زیاد کذا فی العینی ۱۲ ـه۹ قوله احتجر بالحاء المهملة الساکنة وفتح الفوقیة والجیم بعدها راء ولابی ذر عن الکشمیهنی بالزاء بدل الراء قوله حجیرة بضم الحاء المهملة وفتح الجیم وسکون التحتیة مصغرا وللکشمیهنی بفتح الحاء وکسر الجیم ای حوطا موضعا من المسجد لیصلی فیه ولا یمر علیه احد ومعنی التی بالزاء

ای بنی حاجزة ای مانعة بینه وبین الناس قوله مخصفة بضم المیم وفتح المعجمة والمهملة المشددة بعدها فاء متخذة من سعف قال ابن بطال یقال خصفت علی نفسی ثوبا ای جمعت بین طرفیه بعود او خیط وفی نسخة بخصفة بموحدة بدل المیم وتخفیف الصاد. قس قال النووی المخصفة والحصیر بمعنی واحد وشك الراوی فیه ۱۲ ک ـه۱۰ قوله مغضبا ای خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم حال کونه مغضبا وسبب غضبه انهم اجتمعوا بغیر امره ولم یکتفوا بالاشارة منه بکونه لم یخرج الیهم وبالغوا حتی حصبوا بابه وقیل کان غضبه لکونه تاخر اشفاقا علیهم لئلا یفرض وهم یظنون غیر ذلك کذا فی العینی قال الکرمانی الغضب والشدة فی امر الله واجبان وذلك من باب الامر بالمعروف والنهی عن المنکر لا سیما علی الملوك والائمة لیتحفظوا امر الشریعة ولا یطرأ علیها التغیر والتبدل انتهی وسبق الحدیث فی ص... فی کتاب الصوم وفی ص... فی کتاب الصلوة ۱۲ ـه۱۱ قوله باب الحذر من الغضب هو شعلة نار صفة شیطانیة وحقیقته غلیان دم القلب لارادة الانتقام واستدل البخاری بالآیتین للحذر من الغضب لکن قال فی الفتح اذ لیس فیها دلیل علی ذلك الا انه لما ضم من یکظم الغیظ الی من یجتنب الفواحش کان ذلك اشارة الی المقصود وتعقبه العینی بان فی کل من الآیتین دلالة علیه لان الاولی مدح الذین یجتنبون کبائر الاثم والفواحش واذا کان مدحا یکون ضده ذما ومن المذموم التجاوز عند الغضب فدل علی التحذیر من الغضب المذموم واما الآیة الثانیة ففی مدح المتقین الموصوفین بهذه الاوصاف فدل علی ان ضدها مذموم فعدم کظم الغیظ وعدم العفو عین الغضب فدل علی التحذیر والله الموفق ۱۲ قس **حل اللغات** تجوز ای خفف قرام بکسر القاف وخفة الراء الستر اعرف من المعرفة وکاء بکسر الواو وبالمد ما یسد به رأس الکیس والعفاص بکسر المهملة الاولی وبالفاء ما یکون فیه النفقة استنفق بها ای تمتع بها وجنتاه تثنیة وجنة وهی ما ارتفع من الخد ۱۲

ـه مطابقته للترجمة للثانی من الترجمة وهو قوله جاهد ظاهر وقال ابن بطال عذر علیه الصلوة والسلام من حلف من الصحابة باللات والعزی لقرب عهدهم بجری ذلك علی السنتهم ۱۲ عینی ـه مطابقته للجزء الاول من الترجمة وهو قوله متناول ظاهر وذلك لان النبی صلی الله علیه وسلم عذر عمر بن الخطاب فی حلفه بابیه لتاویله بالحق الذی للآباء ۱۲ ع ک ـه ای استعمل الغلظة والخشونة علی الفریقین فیما یجاهدهما به من القتال والاحتجاج ۱۲ ع ـه ای من النبی صلی الله علیه وسلم فهو مفضل باعتبار ومفضل علیه باعتبار آخر ۱۲ ع ـه جویریة مصغر الجاریة بالجیم ابن اسماء بوزن حمراء وهذان العلمان مما یشترك للذکور والاناث ۱۲ کرمانی
عـه قال الکرمانی هو منسوب الی مکة المشرفة قلت هذا اسمه ولیس بنسبة ۱۲ ع عـه هو الزیادی کانت وفاته قبل البخاری بقلیل فی حدود الخمسین ۱۲ ف ـه ای خفت من الظن بمعنی الخوف ۱۲ ک ع لـه وقد قیل ان

وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ۲ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللّٰهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۶۱۱۴ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصُّرَعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ۶۱۱۵ حدثنا عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن عدي بن ثابت قال حدثنا سليمن بن صرد ۲ استبّ رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس فاحدهما سبّ صاحبه مغضبا قد احمرّ وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون ۶۱۱۶ حدثنا يحيى بن يوسف قال حدثنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردّد مرارا قال لا تغضب

باب الحياء ۶۱۱۷ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي السوّار العدوي قال سمعت عمران بن حصين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحياء لا ياتي الا بخير فقال بشير بن كعب مكتوب في الحكمة ان من الحياء وقارا وان من الحياء سكينة فقال له عمران ۲ احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك ۶۱۱۸ حدثنا احمد بن يونس قال حدثني عبد العزيز بن ابي سلمة قال اخبرني ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر قال مرّ النبي صلى الله عليه وسلم على رجل وهو يعاتب في الحياء ويقول انك لتستحيي حتى كانه يقول قد اضرّ بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان ۶۱۱۹ حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن مولى انس قال سمعت ابا سعيد يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اشدّ حياء من العذراء في خدرها قال ابو عبد الله اسمه عبد الله بن ابي عتبة يعني مولى انس الصحيح قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة مولى انس

باب اذا لم تستحي فاصنع ما شئت ۶۱۲۰ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا منصور عن ربعي بن حراش قال حدثنا ابو مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت

باب ما لا يستحيى من الحق للتفقه في الدين ۶۱۲۱ حدثنا اسمعيل ۲ حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء ۶۱۲۲ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحاتّ فقال القوم هي شجرة كذا هي شجرة كذا فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب فاستحييت فقال هي النخلة وعن شعبة قال حدثنا خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابن عمر مثله وزاد فحدثت به عمر فقال لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا وكذا

۲ وقوله تعالى الاية انبأنا ثني ۲ وقال واحدهما يسب ثني اخبرنا انبأنا السكينة ۲ بن حصين ثنا حدثنا لتستحيي عبد الرحمن ۱ لم تستحي
لم تستحي ۲ قال ابنة يستحي فقال رسول الله

ك قوله بالصرعة بضم المهملة وفتح الراء الذي يصرع الرجال كثيرا فيه وهو بناء المبالغة كالحفظة اي كثير الحفظ قوله يملك نفسه يعني فلا يغضب ويكظم الغيظ ويعفو وفيه ان مجاهدة النفس اشد من مجاهدة العدو وهي الجهاد الاكبر ۱۲ ك ع ۲ قوله لذهب عنه ما يجد لان الشيطان هو الذي يزين للانسان الغضب فالاستعاذة بالله اقوى من الصلاح على دفع كيده ۱۲ ك ۳ قوله اني لست بمجنون اما هذا كان منافقا واما انف من كلام الصحابة دون كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. ع ومر الحديث في ص ۴۵۴ ۱۲ ۴ قوله لا تغضب انما قال صلى الله عليه وسلم لا تغضب لانه عليه الصلوة والسلام كان مكاشفا باوضاع الخلق فيامرهم بما هو اولى بهم ولعل الرجل كان غضوبا فوصاه بتركه او معناه لا تفعل ما يأمرك به الغضب ويحملك عليه من الاقوال والافعال ۱۲ ك ع ۵ قوله لا ياتي الا بخير لان من استحيى من الناس ان يروه مرتكب المحارم فذلك داعية الى ان يكون اشد حياء من الله ومن استحيى من الله كان حياؤه زاجرا له عن ارتكاب معاصيه فان قلت صاحب الحياء قد يستحيي ان يواجه بالحق من يعظمه او يحمله الحياء على الاخلال ببعض الحقوق قلت هذا عجز ولهذا قال بعضهم الحياء بالاصطلاح الشرعي هو خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في الحسن ۱۲ ك. ۶ قوله مكتوب في الحكمة اي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقايق الموجودات وقيل اي العلم المتقن الوافي ك قوله ان من الحياء وقارا الخ وفي رواية ابي عبادة العدوي عن عمران ان منه سكينة ووقار الله ومنه ضعف وهذه الزيادة متعينة ولاجلها غضب عمران كما قاله في الفتح وقال في الكواكب انما غضب لان الحجة انما هي في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فيما يروى من كتب الحكمة لانه لا يدري ما في حقيقتها ولا يعرف صدقها ۱۲ قس ۷ قوله وهو يعاتب بلفظ المجهول يعني يلام ويذم وليوعظ فيه. ك ع ومر في ص ۸ في كتاب الايمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه ۱۲ ۸ قوله من العذراء في خدرها بكسر الخاء المعجمة وسكون المهملة اي في سترها وهو من باب التتميم لان البكر في الخلوة يشتد حياؤها لان الخلوة مظنة وقوع الفعل بها ۱۲ قس. ۹ قوله اسمه عبد الله وفي بعض النسخ اسمه عبد الرحمن والاول اصوب وفي بعضها عبيد الله بالتصغير والمعتمد هو الاول ۱۲ ع ۱۰ قوله ادرك الناس الخ الناس مرفوع والعائد الى ما محذوف ويجوز فيه النصب والعائد ضمير الفاعل وادرك بمعنى بلغ واذا لم تستحي اسم لكلمة ان بتاويل هذا القول اي ان الحياء لم يزل مستحسنا في شرائع الانبياء السابقة وانه باق لم ينسخ فالاولون والآخرون فيه على منهاج واحد قوله فاصنع ما شئت قال الخطابي الامر فيه للتهديد نحو اعملوا ما شئتم فان الله يجزيكم او اراد به افعل ما لا يستحيى منه اي لا تفعل ما يستحيى منه او الامر بمعنى الخبر اي اذا لم يكن لك حياء يمنعك من القبيح صنعت ما شئت قلت المعنى الثاني اشار اليه النووي حيث قال في الاربعين الامر للاباحة وهو ظاهر منه. ع ومر الحديث في ص ۴۹۶ ۱۲ ۱۱ قوله فاستحييت قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة فيما لا يستحيي وفي الحديث استحيى يعني عبد الله قلت يفهم المطابقة من كلام عمر رضي الله عنه لان عبد الله كان صغيرا فاستحيى ان يتكلم عنده وقول عمر رضي الله عنه يدل على ان سكوته غير حسن لانه لو كان حسنا لقال له اصبت فبالنظر الى كلام عمر يدخل في باب ما لا يستحيي فافهم ۱۲ ع ۱۲ قوله من كذا وكذا اي من حمر النعم كما تقدم صريحا ع ك اما وجه الشبه فقد اختلفوا فيه فقال بعضهم هو كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام فانه من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه حتى ييبس وبعد ان ييبس يتخذ منها منافع كثيرة من خشبها وورقها واغصانها فيستعمل جذوعا وحطبا وعصيا ومخاصر وحصرا وحبالا واواني وغير ذلك مما ينتفع به من اجزائها ثم آخرها نواها ينتفع به علفا للابل وغيرها ثم جمال نباتها وحسن ثمرتها وهي كلها منافع وخير وجمال وكذلك المؤمن خير كله من كثرة طاعاته ومكارم اخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وصدقته وذكره وسائر الطاعات هذا هو الصحيح في وجه الشبه وقال بعضهم وجه التشبيه ان النخلة اذا قطعت رأسها ماتت بخلاف باقي الشجر وقال بعضهم لانها لا تحمل حتى تلقح وقال بعضهم لانها تموت اذا غرقت او فسد ما هو كالقلب لها وقال بعضهم لان لطلعها رائحة المني وقال بعضهم لانها تعشق كالانسان وهذه الاقوال كلها ضعيفة من حيث ان التشبيه انما وقع بالمسلم وهذه المعاني تشمل المسلم والكافر. عيني من كتاب العلم ۱۲.

حل اللغات
يعاتب بلفظ المجهول يعني يلام ويذم العذراء بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة البكر في خدرها بكسر الخاء المعجمة وسكون المهملة في سترها المعد لها في جانب البيت ۱۲.

ك قال العيني في العمدة فيه الترجمة لان من قال هذه الكلمة يحذر عن الغضب ويسكن غضبه ۱۲ ك اي في فضل الحياء هو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم ۱۲ ك ع لانه يحجز صاحبه عن ارتكاب المعاصي والمحارم ولذا كان من الايمان ۱۲ ك بضم الموحدة وفتح المعجمة العدوي البصري التابعي الجليل ۱۲ ع ك لم اعرف اسم الرجل ولا اسم اخيه ولا المراد لو عظه ۱۲ ف ع لم يوجد هذه النسخة في احد من النسخ الموجودة الا المنقول عنها ۱۲ ع من التفاعل اي لا يتناثر ولا يتحات بعض اوراقها بعض فتسقط ۱۲ ك

٦١٢٣ حدثنا مسدد قال حدثنا مرحوم قال سمعت ثابتا انه سمع انسا يقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها فقالت هل لك حاجة فيّ فقالت ابنته ما اقل حياءها فقال هي خير منك عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسها باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وكان يحب التخفيف واليسر على الناس ٦١٢٤ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا ٦١٢٥ حدثنا اسحق قال حدثنا النضر اخبرنا شعبة عن سعيد ابن ابي بردة عن ابيه عن جده لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا قال ابو موسى يا رسول الله انا بارض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ٦١٢٦ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين قط الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء قط الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها ٦١٢٧ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن الازرق ابن قيس قال كنا على شاطئ نهر بالاهواز قد نضب عنه الماء فجاء ابو برزة الاسلمي على فرس فصلى وخلى فرسه فانطلقت الفرس فترك صلوته وتبعها حتى ادركها فاخذها ثم جاء فقضى صلاته وفينا رجل له رأى فاقبل يقول انظروا الى هذا الشيخ ترك صلاته من اجل فرس فاقبل فقال ما عنفني احد منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان منزلي متراخ فلو صليت وتركتها لم آت اهلي الى الليل وذكر انه صحب النبي صلى الله عليه وسلم فراى من تيسيره ٦١٢٨ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة اخبره ان اعرابيا بال في المسجد فثار اليه الناس ليقعوا به فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه واهريقوا على بوله ذنوبا من ماء او سجلا من ماء فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين باب الانبساط الى الناس وقال ابن مسعود خالط الناس ودينك لا تكلمنه والدعابة مع الاهل ٦١٢٩ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو التياح قال سمعت انس بن مالك يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لاخ لي صغير يا ابا عمير ما فعل النغير ٦١٣٠ حدثنا محمد قال اخبرنا ابو معوية قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت كنت العب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل ينقمعن منه فيسربهن الي فيلعبن معي باب المداراة مع الناس ويذكر عن ابي الدرداء انا لنكشر في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم ٦١٣١ حدثنا قتيبة بن سعيد

النبي قال ثني اخبرنا ٢قال بها اخذ بها الله فخلى واتبعها وتركته وتركت ٢قد ورای ٤ هريقو مع ثني حدثنا النبي فكان تقمعن يتقمعن لتقليهم

ل قوله سكنوا ولا تنفروا هو كالتفسير لسابقه والسكون ضد النفور كما ان ضد البشارة النذارة والمراد تاليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليه في الابتداء وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي ان يكون بتلطف ليقبل وكذلك تعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج لان الشيء اذا كان في ابتدائه سهلا حبب الى من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكانت عاقبته في الغالب الازدياد بخلاف ضده. قس ومر الحديث في ص ١٢ ٢ قوله اسحق قال الكرماني هو اما ابن ابراهيم واما ابن منصور قلت هو قول الكلاباذي وقال ابو نعيم هو اسحق بن راهويه ١٢ع ٣ قوله ما خير الخ فان قلت كيف خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما اثم قلت ان كان التخيير من الكفار فظاهر وان كان من الله او المسلمين فمعناه ما لم يؤد الى اثم كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تجر الى الهلاك غير جائز قال القاضي عياض يحتمل ان يخيره الله تعالى فيما فيه عقوبتان ونحوه اما قوله ما لم يكن اثما فيتصور اذا خيره الكفار قال وانتهاك حرمة الله هو ارتكاب ما حرمه وهو استثناء منقطع يعني اذا انتهكت حرمة الله انتصر لله وانتقم ممن ارتكب ذلك. ك ومر الحديث في ص ١٢ ١٥٠٣ وياتي في الصفح الآتي ١٢ ٤ قوله الاهواز بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالواو وبالزاء موضع بخوزستان بين العراق وفارس قوله نضب بفتح النون والضاد المعجمة وبالباء الموحدة اى غاب وذهب في الارض وتبعها ويروى واتبعها قوله فقضى صلوته اى اداها والقضاء يأتي بمعنى الاداء كما في قوله تعالى فاذا قضيتم الصلوة اى اديتم وفينا رجل كان هذا الرجل يرى راى الخوارج قوله متراخ اى متباعد قوله وتركته اى الفرس وفي بعضها تركتها والفرس يقع على الذكر والانثى لكن لفظه مؤنث سماعي قوله من تيسيره اى تسهيله صلى الله عليه وسلم على الامة وانه راى من التسهيل ما حمله على ذلك اذ لا يجوز له ان يفعله من تلقاء نفسه دون ان يشاهد مثله منه عليه الصلوة والسلام وفيه ان من انفلتت دابته وهو في الصلوة يقطعها ويتبعها وكذلك كل من خشي تلف ماله كذا في الكرماني ١٢ ٥ قوله ابو برزة الاسلمي بفتح الموحدة وتسكين الراء وبالزاء نضلة بفتح النون وسكون المعجمة الاسلمي بفتح الهمزة واللام. كرماني شرح البخاري ومر الحديث في ص ٢٣٩ ١٢ ٦ قوله دعوه اى اتركوه وانما قال ذلك لمصلحتين وهي انه لو قطع عليه بوله لتضرر وان التنجيس قد حصل في جزء يسير فلو اقاموه في اثنائه لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد ك ومر في ص ١٢ ١٥٩ ٧ قوله اهريقوا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الهاء ولابي ذر بحذف الهمزة وفتح الهاء اى صبوا. قس اصله اريقوا من الاراقة فابدلت الهاء من الهمزة قوله ذنوبا بفتح الذال المعجمة وضم النون وهو الدلو قوله او سجلا شك من الراوي والسجل بفتح السين المهملة وسكون الجيم الدلو فيه الماء قل او كثر ١٢ عمدة القاري ٨ قوله ودينك لا تكلمنه بكسر اللام وفتح الميم والنون المشددة من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام وهو الجرح ودينك بالنصب في الفرع اى لا تكلمن دينك ويجوز الرفع على انه مبتدأ ولا تكلمن خبره كذا في قس قال العيني

ذكر هذا التعليق عن عبد الله بن مسعود اشارة الى ان الانبساط مع الناس والمخالطة بهم مشروع لكن بشرط ان لا يحصل في دينه خلل ويبقى صحيحا ١٢ ٩ قوله والدعابة بالجر عطف على قوله الانبساط وهو من بقية الترجمة وهي بضم الدال وتخفيف العين المهملة وبعد الالف باء موحدة وهي الملاطفة في القول بالمزاح ١٢ عيني ١٠ قوله يا ابا عمير مصغر عمر والنغير مصغر النغر بالنون والمعجمة والراء طير كالعصفور له صوت حسن ومنقاره احمر وما فعل اى ما شانه وحاله وفي الحديث بيان جواز تكنية الطفل ومن لم يولد له وانه ليس كذبا وجواز المزاح والسجع في الكلام والتصغير ولعب الصبي بالعصفور وتمكين الولي له والسوال عما هو عالم به وكمال خلق النبي صلى الله عليه وسلم واستمالة قلوب الصغار وادخال السرور في قلوبهم وقيل وجواز صيد المدينة واظهار المحبة لاقارب الصغير ونحوه كذا في الكرماني ١٢ ١١ قوله العب بالبنات اى بالتماثيل المسماة بلعب البنات واستدل بالحديث على جواز اتخاذ اللعبة من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضي عياض ونقله عن الجمهور قس وقيل انه منسوخ بحديث الصور ١٢ ك ١٢ قوله ينقمعن من الانقماع ومن التقميع وهو الانفصال والدخول في البيت والهرب والذهاب والاستتار كذا في الكرماني والمطابقة للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبسط الى عائشة حيث يرضى بلعبها بالبنات ويرسل اليها صواحبها حتى تلعبن معها وكانت عائشة غير بالغة فلذلك رخص لها ١٢ ع ١٣ قوله المداراة اصلها بالهمزة من الدرء لانها الدفع برفق. وهي لين الكلام وترك الاغلاظ في القول وهي من اخلاق المؤمنين وهي مندوبة والمداهنة محرمة والفرق بينهما ان المداهن هو الذي يلقى الفاسق المعلن بفسقه فيؤالفه ولا ينكر عليه ولو بقلبه والمداراة هي الرفق بالجاهل الذي يتستر بالمعاصي واللطف به حتى يرده عما هو عليه ١٢ ك قس ١٤ قوله لنكشر بسكون الكاف وكسر المعجمة من الكشر وهو ظهور الاسنان واكثر ما يطلق عند الضحك والاسم الكشرة كالعشرة ١٢ ف ع حل اللغات الاهواز بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالواو وبالزاء موضع بخوزستان بين العراق وفارس نضب بفتح النون والضاد المعجمة اى غاب وذهب في الارض فقضى صلاته اى اداها والقضاء يأتي بمعنى الاداء. متراخ متباعد الدعابة المزاح نغير بالتصغير طير كالعصفور له صوت حسن ومنقاره احمر فيسربهن اى يبعثهن ويرسلهن. لنكشر من الكشر وهو التبسم ١٢

سه مطابقة للترجمة من حيث ان المذكورة لم تستحي فيما سالته لان سوالها كان يتقرب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ع لله قصدت ان تصير من امهات المؤمنين المتضمنة سعادة الدارين ١٢ ك سه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ١٢ ك سه نهى عن التعسر وهو التشديد في الامور ١٢ ع سه بكسر الموحدة واسكان الفوقانية وبالمهملة ١٢ سه بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية والهاء والكاف ١٢ قس سه فاسد بالتنوين

لتخصيص ... بفتح الهمزة ... والمطابقة ... من الحديث كذا في العيني ١٢

قال حدثنا سفين عن ابن المنكدر حدثه عروة بن الزبير ان عائشة اخبرته انه استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال
ائذنوا له فبئس ابن العشيرة اوبئس اخو العشيرة فلما دخل الان له في الكلام فقلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم النت له في القول
فقال اى عائشة ان شر الناس منزلة عند الله من تركه او ودعه الناس اتقاء فحشه ٦٣٢ حدثني عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا
ابن علية قال اخبرنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها
في ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة فلما جاء قال خبأت هذا لك قال ايوب بثوبه وانه يريه اياه وكان في خلقه شئ
ورواه حماد بن زيد عن ايوب وقال حاتم بن وردان حدثنا ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية
باب ٨٣ لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين وقال معوية لا حليم الا ذو تجربة ٦٣٣ حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن
ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين باب ٨٤ حق الضيف ٦٣٤ حدثنا اسحق بن
منصور قال اخبرنا روح بن عبادة قال حدثنا حسين عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال دخل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت بلى قال فلا تفعل قم ونم وصم وافطر فان لجسدك
عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وانك عسى ان يطول بك عمر وان من حسبك ان تصوم
من كل شهر ثلاثة ايام فان بكل حسنة عشر امثالها فذلك الدهر كله قال فشددت فشدد علي قلت اني اطيق غير ذلك قال فصم
من كل جمعة ثلثة ايام قال فشددت فشدد علي قلت اني اطيق غير ذلك قال فصم صوم نبي الله داود قلت وما صوم نبي الله
داود قال نصف الدهر قال ابو عبد الله يقال زور وهؤلاء زور وضيف ومعناه اضيافه وزواره لانها مصدر مثل قوم رضى ومقنع و
عدل يقال ماء غور وبئر غور وماءان غور ومياه غور ويقال الغور الغائر لا تناله الدلاء كل شئ غرت فيه فهو مغارة تزاور تميل من الزور
والازور الاميل باب ٨٥ اكرام الضيف وخدمته اياه بنفسه ضيف ابراهيم المكرمين ٦٣٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
ملك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي شريح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه حدثنا
اسمعيل قال حدثني ملك مثله وزاد من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا اوليصمت ٦٣٦ حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا
ابن مهدي قال حدثنا سفين عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله و
اليوم الاخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا
اوليصمت ٦٣٧ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن

لان ثنا انبأنا واحدة ٢ قد لاحليم الاذو تجربة لذى بتجربة حدثنا لعينيك وان حسبك لكل قال فقلت ٢ انى بهقالى قال وقلت اطيق
٢ هو ٢ وقوله تعالى انبأنا ٢ كان ٢ قال ثنا

١ قوله قال ايوب بثوبه اى اشار ايوب الى ثوبه ليستحضر فعل النبي صلى الله عليه وسلم للمحاضرين قائلا انه يرى مخرمة الازرار يريد تطييب قلبه لانه كان في خلق مخرمة نوع من الشكاسة ١٢ ملتقط من ب ع ۔ ٢ قوله لاحلم كذا لابي ذر عن الحموى والمستملي بكسر المهملة وسكون اللام والحلم الثاني في الامور المقلقة والمعنى ان المرء لا يوصف بالحلم حتى يجرب الامور. قس وللاكثر لاحليم بوزن عظيم. ف ومناسبة ذكر اثره للحديث الذي هي الترجمة ان الحليم الذي ليس له تجربة قد يقع في امر مرة بعد اخرى ١٢ ع ٣ قوله لا يلدغ المؤمن قال الخطابي لا يلدغ خبر ومعناه امر يقول ليكون المؤمن حازما حذرا لايؤتى من ناحية الغفلة مرة بعد اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين وقد يرد ونه بعضهم لا يلدغ بكسر العين في الوصل فيتحقق معنى النهي فيه قال ابن بطال ينبغي للمؤمن اذا نكب ان لا يعود بمثله قاله صلى الله عليه وسلم حين اسر ابن عزة بالزاء الشاعر يوم بدر وعهد ان لا يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلقه فنقض العهد فاسر فسال النبي صلى الله عليه وسلم ان يمن عليه مرة اخرى فقال لا يلدغ المؤمن فامر بقتله ١٢ كرماني ٤ قوله ان يطول بك عمر بفتحتين يعني مسے ان تكون طويل العمر فتضعف فلا تستطيع المداومة على ذلك وخير العمل ما داوم عليه صاحبه وان قل. ک قس قوله وان من حسبك ان من كفايتك ويحتمل ان يكون من زائدة على مذهب الكوفيين وفي بعضها وان حسبك اى كافيك ١٢ قس ک ٥ قوله يقال هو زور الخ اے قال البخاري الزور مصدر يستوى فيه المفرد والمثنى والجمع وكذلك الضيف. ک قوله قوم رضى ومقنع قال في القاموس القنوع الرضا بالقسم وشاهد مقنع يقنع به وبشهادته انتهى والمقصود ان الرضا والمقنع والعدل مصادر تقع صفة للقوم. خير قوله يقال ماء غور بفتح المعجمة وسكون الواو ومعناه غائر اى ذاهب الماء الى اسفل ارضه والغور في الاصل مصدر فلذلك يقال ماء غور وماءان غور ومياه غور ع قوله الغور الغائر اى الذاهب بحيث لا تناله الدلاء هكذا فسره ابو عبيدة قوله تزاور اشار به الى قوله تعالى وترى الشمس اذا طلعت تزاور عن كهفهم اى تميل وهو من الزور بفتح الواو بمعنى الميل ١٢ عيني ٦ قوله ضيف ابراهيم المكرمين يشير الى ان لفظ ضيف يكون واحدا وجمعا. ف ولذا وقع المكرمين وصفه ١٢ خ. ٧ قوله جائزته الجائزة فاعلة من الجواز وهي العطاء لانه حق جوازه عليهم وقدر بيوم وليلة لان عادة المسافرين ذلك. ک يروى بالرفع و النصب فوجه الرفع ظ وهو ان يكون مبتدأ ويوم وليلة خبره واما نصب جائزته فعلے بدل الاشتمال اى فليكرم جائزة ضيفه يوما وليلة بنصب يوما على الظرفية ١٢ قس ٨ قوله الضيافة ثلثة ايام اختلف فيه هل اليوم والليلة التي هي الجائزة داخلة في الثلاث ام لا اذا قلنا بدخولها يقدم له في اليوم الاول ما يقدر عليه من البر والالطاف وفي اليومين الآخرين ما يحضره قال ابن بطال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الضيف ثلثة اقسام يتحفه في اليوم الاول ويكلف له وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه ما يحضره ويخير بعد الثالث كما في الصدقة. كذا في العيني ١٢ ٩ قوله صدقة استدل به على ان الذي قبلها واجب واول الفقهاء بانها كانت في اول الاسلام اذا كانت المواساة واجبة فلما اتى الله بالخير والسعة صارت الضيافة مندوبة ١٢ ١٠ قوله حتى يحرجه من الاحراج ومن التحريج ايضا فعلى الاول بالتخفيف وعلى الثاني بالتشديد اى لا يضيق صدره بالاقامة عنده بعد الثلاثة. ع ويستفاد من قوله يحرجه انه اذا ارتفع الحرج جازت الاقامة بعد بان يختار المضيف اقامة الضيف او يغلب على ظن الضيف انه لا يكره ذلك ١٢ قس حل اللغات والزور بفتح الزاء وسكون الواو جمع الزائر يؤمن اى ايمانا كاملا يثوي اى الاقامة بمكان. يصمت اى يسكت ١٢ ع ٥ اى من كان ايمانه كاملا ينبغي ان يكون هذا حالة ١٢ ع ع ٥ ضبطه النووي بضم الميم وقال بعضهم قال الطوفي. بكسرها ١٢ ع

(قوله باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين) ولعل هذا الحديث محمول على امور الدين كما يقتضيه اسم المؤمن اى ليس من شأن المؤمن على مقتضى ايمانه ان يصدق الكاذب الذي ظهر كذبه مرة ثانية فينخدع في المرتين جميعا لقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا وهذا هو مورد الحديث واما الانخداع في امور الدنيا بناء على قلة التفاته اليها وعدم اهتمامه بها فهو ممدوح مطلوب وعليه يحمل حديث المؤمن غر كريم فلا تدافع بين الحديثين اه سندي

عامر انه قال قلنا یا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا یقروننا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم ۶۱۳۸ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت باب ۸۶ صنع الطعام والتكلف للضيف ۶۱۳۹ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا ابو العميس عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فراى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانك قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فاني صائم قال ما انا بآكل حتى تاكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان باب ۸۷ ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف ۶۱۴۰ حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد الجريري عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر ان ابا بكر الصديق تضيف رهطا فقال لعبد الرحمن دونك اضيافك فاني منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ من قراهم قبل ان اجيء فانطلق عبد الرحمن فاتاهم بما عنده فقال اطعموا فقالوا اين رب منزلنا قال اطعموا قالوا ما نحن باكلين حتى يجيء رب منزلنا قال اقبلوا عنا قراكم فانه ان جاء ولم تطعموا لنلقين منه فابوا فعرفت انه يجد علي فلما جاء تنحيت عنه قال ما صنعتم فاخبروه فقال يا عبد الرحمن فسكت ثم قال يا عبد الرحمن فسكت فقال يا غنثر اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما جئت فخرجت فقلت سل اضيافك فقالوا صدق اتانا به قال فانما انتظرتموني والله لا اطعمه الليلة فقال الآخرون والله لا نطعمه حتى تطعمه قال لم ار في الشر كالليلة ويلكم ما انتم الا تقبلون عنا قراكم هات طعامك فجاء به فوضع يده فقال بسم الله الاولى للشيطان فاكل واكلوا باب ۸۸ قول الضيف لصاحبه لا آكل حتى تاكل فيه حديث ابي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ۶۱۴۱ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن سليمان عن ابي عثمان قال قال عبد الرحمن بن ابي بكر جاء ابو بكر بضيف له او باضياف له فامسى عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء قالت له امي احتبست عن ضيفك او عن اضيافك الليلة قال ما عشيتهم فقالت عرضنا عليه او عليهم فابوا او فابى فغضب ابو بكر فسب وجدع وحلف لا يطعمه فاختبات انا فقال يا غنثر فحلفت المراة لا تطعمه حتى يطعمه فحلف الضيف او الاضياف ان لا يطعمه او يطعموه حتى يطعمه فقال ابو بكر كان هذه من الشيطان فدعا بالطعام فاكل

نا ۱ ذا ۲ نی ۳ انبانا ۴ ثنا ۵ لیقوم ۶ قال ۷ ان ۸ ابو جحیفة وهب السوائی یقال له وهب الخیر ۹ ثنی ۱۰ بن ابی بکر ۱۱ عنی ۱۲ فقال ۱۳ غنثر ۱۴ اجبت ۱۵ قالوا ۱۶ لم ادا ۱۷ منه ۱۸ ثنی ۱۹ باضیاف ۲۰ عشیتهم ۲۱ وجزع ۲۲ غنثر ۲۳ یطعمه ۲۴

۱ قوله ان نزلتم الى آخر الحديث مطابقته للترجمة توخذ من قوله فامروا لكم بما ينبغي للضيف لان يعقل منه اكرام الضيف ۱۲ عيني ۲ قوله بهم بضمير الجمع فهو على حد قوله ضيف ابراهيم المكرمين كما ان الضيف مصدر يستوي فيه الجمع والواحد وقد حمل الليث الحديث على الوجوب عملا بظاهر الامر فيه وانه يوخذ ذلك منهم ان امتنعوا قهرا وقال احمد بالوجوب على اهل البادية دون القرى وتاوله الجمهور على المضطرين فان ضيافتهم واجبة او المراد خذوا من اعراضهم او هو محمول على من مر باهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من يمر بهم من المسلمين وضعف هذا. قس او بالثمن عاجلا او آجلا. ک مر الحديث في ۲۲۳ في باب قصاص المظلوم من كتاب المظالم ۱۲ ۳ قوله فليصل رحمه اختلف في حد الرحم التي يجب صلتها فقيل كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والآخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا لا يدخل اولاد الاعمام واولاد الاخوال واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المراة وعمتها وخالتها في النكاح ونحوه وجواز ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي الارحام في الميراث يستوي فيه المحرم وغيره ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم ادناك ۱۲ قس ۴ قوله فراى ام الدرداء متبذلة قال النووي لابي الدرداء زوجتان كل واحدة منهما كنيتها ام الدرداء والكبرى صحابية وهي خيرة بفتح المعجمة والصغرى تابعية وهي هجيمة مصغرا المعجمة بالجيم قوله متبذلة اي لابسة ثياب البذلة والخدمة بلا تجمل وتكلف بما يليق بالنساء من الزينة ونحوها قوله ليس له حاجة في الدنيا عمت بلفظ في الدنيا للاستحياء من ان يصرح بعدم حاجته الى مباشرتها وفي الحديث زيارة الصديق ودخول داره في غيبته والافطار للضيف وكراهة التشدد في العبادة وان الافضل التوسط وان الصلوة آخر الليل اولى ومنقبة سلمان رضي الله عنه حيث صدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ ع ک ۵ قوله الغضب غليان دم القلب لاجل الانتقام والجزع بفتح الزاء نقيض الصبر ۱۲ ع ۶ قوله تضيف رهطا اي اتخذ الرهط ضيفا قوله دونك اضيافك اي خذهم والزمهم قوله من قراهم القرى بكسر القاف الضيافة وفي اضافة القرى اليهم لطف قوله لنلقين منه اي الاذى وما يكرهنا قوله يجد علي اي يغضب علي قوله تنحيت عنه اي جعلت نفسي في ناحية بعيدة عنه ۱۲ ع ک ۷ قوله غنثر بالمعجمة المضمومة والنون الساكنة والمثلثة المفتوحة وروي بالمهملة والفوقانية المفتوحتين وسكون النون بينهما ک غنثر يعني بالغين المعجمة والنون والثاء المثلثة قيل هو الثقيل الوخم وقيل الجاهل من الغثارة الجهل والنون زائدة وروي بالعين المهملة والتاء بنقطتين يعني من فوق وهو الذباب شبهه به تصغيرا له وتحقيرا وقيل هو الذباب الكبير الازرق شبهه به لشدة اذاه. نهاية ومجمع البحار من باب العين والغين مع النون ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله يجد علي اي يغضب علي ويجد من الوجدة وهي الغضب ووقع التصريح بالغضب في الطريق الذي بعده ۱۲ عمدة القاري. ۸ قوله لما جئت بتشديد الميم اي الا جئت كما عند سيبويه اي لا اطلب منك الا مجيئك ولابي ذر عن الكشميهني اجبت ۱۲ قس ۹ قوله الاولى للشيطان اي الحالة الاولى او الكلمة القسمية لما تقدم في ۱۵۲ آخر المواقيت انه قال انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه فان قلت كيف جاز مخالفة اليمين قلت لانه اتيان بالافضل قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فراى غيرها خيرا منها فلياْت الذي هو خير وليكفر عن يمينه قال ابن بطال الاولى يعني اللقمة الاولى ترغيم للشيطان لانه الذي حمله على الحلف وباللقمة الاولى وقع الحنث فيها وقال انما حلف لانه اشتد عليه تاخير عشائهم ثم لما لم يسعه مخالفة اضيافه حرك الثاني في الغضب واكل معهم استمالة لقلوبهم. ک ومر الحديث في ۸۴ في المواقيت وفي ۵۰۶ علامات النبوة ۱۲ ۱۰ قوله فيه حديث ابي جحيفة وهو الحديث الذي قال فيه سلمان لابي الدرداء ما انا باكل حتى تاكل وقد مر عنقريب ولم يقع هذه الترجمة والتعليق المذكور في رواية ابي ذر وانما ساق هذا الحديث الذي في هذا الباب عقيب الحديث الذي في الباب السابق ۱۲ ع ۱۱ قوله فسب وجدع بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة اي قال يا مجدوع الاذنين او دعا عليه بذلك والجدع قطع الانف والاذن والشفة وفي بعضها جزع بفتح الجيم وكسر الزاء من الجزع وهو نقيض الصبر قوله اخت بني فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة هي بنت عبد دهمان بضم المهملة وسكون الهاء احد بني فراس واسمها زينب وهي مشهورة بام رومان قوله وقرة عيني قيل المراد به القسم برسول الله صلى الله عليه وسلم لعله كان قبل النهي عن الحلف بغير الله او لم تعلمه قوله لاكثر فان قلت اين صلة اكثر قلت محذوفة اي اكثر منها. ملتقط من المجمع ع وقس وک ومر الحديث غير مرة قريبا وبعيدا ۱۲ **حل اللغات** الغضب هو غليان دم القلب لطلب الانتقام. الجزع هو نقيض الصبر فابوا اي فانكروا. يجد اي يغضب تنحيت اي جعلت نفسي في ناحية فاختبات اي اختفيت يا غنثر اي يا لئيم او يا جاهل ۱۲ ن

صلة الرحم هي تشريك ذوي القرابات في الخيرات ۱۲ ک عتبة بن عبد الله المسعودي ۱۲ ع بهمزة وصل وفتح العين ۱۲ قس رب كل شيء مالكه ومستحقه او صاحبه ۱۲ قاموس بفتح الاولى والثالث ۱۲ قس من الموجدة وهي الغضب ۱۲ ع اي لم ار ليلا مثل هذه الليلة في الشر ۱۲ ک

واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربت من اسفلها اكثر منها فقال يا اخت بني فراس ما هذا فقالت وقرة عيني انها الآن لاكثر قبل
ان ناكل فاكلوا وبعث بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه اكل منها **باب** ٨٩ اكرام الكبير ويبدأ الاكبر بالكلام والسؤال **حدثنا** ٦١٤٢ سليمن
ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى الانصار عن رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة انهما حدثاه او حدثا
ان عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود اتيا خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة و
محيصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا في امر صاحبهم فبدأ عبد الرحمن وكان اصغر القوم فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم كبر الكبر قال يحيى يعني ليلي الكلام الاكبر فتكلموا في امر صاحبهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم استحقوا قتيلكم او قال صاحبكم
بايمان خمسين منكم قالوا يا رسول الله امر لم نره قال فتبرئكم يهود في ايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار ففداهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل فادركت ناقة من تلك الابل فدخلت مربدا لهم فركضتني برجلها وقال الليث حدثني يحيى عن
بشير عن سهل قال يحيى حسبت انه قال مع رافع بن خديج وقال ابن عيينة حدثني يحيى عن بشير عن سهل وحده **حدثنا** ٦١٤٤ مسدد
قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم
تؤتي اكلها كل حين باذن ربها ولا تحت ورقها فوقع في نفسي انها النخلة فكرهت ان اتكلم وثم ابو بكر وعمر فلما لم يتكلما قال النبي صلى الله
عليه وسلم هي النخلة فلما خرجت مع ابي قلت يا ابتاه وقع في نفسي انها النخلة قال ما منعك ان تقولها لو كنت قلتها كان احب الي من
كذا وكذا قال ما منعني الا اني لم ارك ولا ابا بكر تكلمتما فكرهت **باب** ٩٠ ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه وقوله تعالى
والشعراء يتبعهم الغاوون الى قوله ينقلبون قال ابن عباس في كل لغو يخوضون **حدثنا** ٦١٤٥ ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن ان مروان بن الحكم اخبره ان عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث اخبره ان ابي بن كعب اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة **حدثنا** ٦١٤٦ ابو نعيم حدثنا سفين عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا
يقول بينما النبي صلى الله عليه وسلم يمشي اذ اصابه حجر فعثر فدميت اصبعه فقال هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
حدثني ٦١٤٧ محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفين عن عبد الملك قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم **حدثنا** ٦١٤٨ قتيبة
قال حدثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا

زبا ٢ هوا ليلي ٢ له استحقون ووداهم فوداهم قتيله اخبرني شجرة ٢ انها ٢ انها الى اخر السورة ٢ في كل واد يهيمون انبانا حدثنا ابن بشار

١ قوله كبر الكبر بضم الكاف وسكون الموحدة وهو جمع الاكبر اي قدم الاكابر للتكلم وانما امران يتقدم الاكبر في السن ليتحقق صورة القضية وكيفيتها لا انه يدعيها اذ حقيقة الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن قوله ليلي الكلام الاكبر بالرفع اي ليتولى الاكبر الكلام قوله استحقوا قتيلكم اي دية قتيلكم قوله او قال صاحبكم شك من الراوي والمراد بالصاحب المقتول ١٢ عيني **٢ قوله** بايمان خمسين الخ بالتنوين في الموضعين اي خمسين يمينا صادرة منكم وفي بعضها بالاضافة اي ايمان خمسين رجلا منكم وهذا يوافق مذهب الحنفية حيث اعتبروا العدد في الرجال ك ع وان كان مخالفا حيث منعوا تحليف المدعي فيها ١٢ ك **٣ قوله** فداهم اي اعطاهم كذا لابي ذر وفي بعضها فوداهم اي اعطاهم ديته قوله من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة اي من عنده يحتمل ان يراد به من خالص ماله او من بيت المال قوله مربدا بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة اي الموضع الذي يجتمع فيه الابل قوله ركضتني اي رفستني واراد بهذا الكلام ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا. ك ع ومر الحديث في ص ٤٥٣ في الجهاد. قال في الهداية واذا وجد القتيل في محلة ولا يعلم من قتله استحلف خمسون رجلا منهم يتخيرهم الولي بالله ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا وقال الشافعي رح اذا كان هناك لوث استحلف الاولياء خمسين يمينا ويقضى لهم بالدية على المدعى عليه عمدا كانت الدعوى او خطأ وقال مالك اذا كانت الدعوى في القتل العمد يقضى بالقود وهو احد قولي الشافعي رح وقال ايضا صاحب الهداية فاذا حلفوا اي اهل المحلة قضى على اهل المحلة بالدية ولا يستحلف الولي وقال الشافعي رح لا يجب الدية لقوله عليه السلام تبرئكم اليهود بايمانها ولان اليمين عهد في الشرع مبرئا للمدعى عليه لا ملزما كما سائر الدعاوي ولنا ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الدية والقسامة في حديث ابن سهل وفي حديث زياد بن ابي مريم وكذا جمع عمر رض بينهما على وادعة وقوله عليه السلام تبرئكم اليهود محمول على الابراء عن القصاص والحبس وكذا اليمين مبرئة عما وجب له اليمين والقسامة ما شرعت لتجب الدية اذا نكلوا بل شرعت ليظهر القصاص بتحرزهم عن اليمين الكاذبة فيقروا بالقتل فاذا حلفوا حصلت البراءة عن القصاص انتهى ١٢ **٤ قوله** من كذا وكذا اي من حمر النعم ووجه الشبه كثرة خيرها ومنافعها من الجهات في الحديث اكرام الكبير وتقديمه في الكلام وجميع الامور من آداب الاسلام. ك ومر الحديث في ص ١٨ قريبا وبعيدا في ص ٢٢ في العلم ١٢ **٥ قوله** ما يجوز من الشعر وهو الكلام المقفى الموزون قصدا قوله والرجز بفتح الراء والجيم بعدها زاي وهو نوع من الشعر عند الاكثر فعلى هذا يكون عطفه على الشعر من عطف الخاص على العام. قس اولانه بني على انه غير شعر كما هو احد الرأيين قوله والحداء بضم الحاء وتخفيف الدال المفتوحة المهملتين بمد وبقصر سوق الابل بضرب مخصوص والغناء ويكون بالرجز غالبا واول من حدى الابل عبد المضر بن نزار من عدنان. قس قوله قال ابن عباس اي في تفسير قوله تع في كل واد يهيمون اي في كل لغو يخوضون ١٢ **٦ قوله** حكمة اي قولا صادقا مطابقا للحق والصواب فان قلت قال تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون قلت قال ايضا الا الذين آمنوا فاستثنى منهم وهم الذين قالوا بالحكمة صدقا وحقا وحاصله ان بعض الشعر مذموم وبعضه لا. ك ومطابقته للترجمة من ان الشعر فيه حكمة فالحكمة اذا حيث كانت في شعر من الاشعار يجوز انشاد هذا الشعر ١٢ ع **٧ قوله** دميت بفتح المهملة وكسر الميم واما التاء ففي الرجز مكسورة وفي الحديث ساكنة فان قلت ما وجه التوفيق بينه وبين وما علمناه الشعر وما ينبغي له قلت الرجز ليس شعرا قاله الاخفش او حكاية عن شعر الغير او المراد نفي صنعة الشعر لا نفسه. ك الرجز بالتحريك ضرب من الشعر وزنه مستفعلن ست مرات سمي لتقارب اجزائه وقلة حروفه وزعم الخليل انه ليس بشعر وانما هو انصاف ابيات واثلاث. قاموس اي ما انت موصوفة بشيء الا بان دميت خاطبها مجازا او حقيقة معجزة تسليا لها اي تثبتي على نفسك فانك ما ابتليت بشيء من الهلاك سوى انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل كان ذلك في سبيل الله ورضاه وذلك في غزوة احد. مجمع مر الحديث في ص ٣٩٣ من الجهاد ١٢ **٨ قوله** كلمة لبيد الكلمة ههنا القطعة من الكلام ولبيد بفتح اللام وكسر الموحدة وباهمال الدال ابن ربيعة بفتح الراء العامري الصحابي عاش مائة واربعا وخمسين سنة مات في خلافة عثمان رضي الله عنه والباطل اي الفاني المضمحل وامية بضم الهمزة وخفة الميم وشدة التحتانية ابن ابي الصلت بفتح المهملة واسكان اللام وبالفوقانية الثقفي وفي صحيح مسلم عن عمرو بن شريد بفتح المعجمة وكسر الراء وبالمهملة عن ابيه قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل معك من شعر امية شيء قال نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقال ان كاد ليسلم وهيه كلمة الاستزادة منونا وغير منون مبنيا على الكسر والمقصود انه صلى الله عليه وسلم استحسن شعره واستزاد من انشاده لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه ان بعض الشعر محمود. ك ومر في ص ٥٥٢ ١٢

حل اللغات ربي اي زاد مربد الموضع الذي تجتمع الابل فيه. ركضتني اي ضربتني برجلها ١٢

ع اي تخلصكم من اليمين. قس ومر بيانه في ص ١٤٥٣ وسيجي ١٢
ص بفتح الميم في اليونينية وفي غيرها بكسرها وفتح الموحدة الموضع الذي يجتمع فيه الابل ١٢ قس لـه هو سوق الابل والغناء لها ١٢ ك ص بالجر عطف على السابق ١٢ قس
ع الصحيح انه يجوز له صلى الله عليه وسلم ان يتمثل بالشعر وينشده حاكيا له عن غيره ١٢ قس

ليلا فقال رجل من القوم لعامر بن الاكوع الا تسمعنا من هنيهاتك وكان عامر رجلا شاعرا فنزل يحدو بالقوم ويقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فاغفر فداء لك ما اقتفينا وثبت الاقدام ان لاقينا والقين سكينة علينا انا اذا صيح بنا اتينا وبالصياح عولوا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق فقالوا عامر بن الاكوع فقال يرحمه الله فقال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به قال فاتينا خيبر فحاصرناهم حتى اصابتنا مخمصة شديدة ثم ان الله فتحها عليهم فلما امسى الناس اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي شئ توقدون قالوا على لحم قال على اي لحم قالوا على لحم الحمر الانسية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهريقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها ونغسلها قال او ذاك فلما تصاف القوم كان سيف عامر فيه قصر فتناول به يهوديا ليضربه ويرجع ذباب سيفه فاصاب ركبة عامر فمات منه فلما قفلوا قال سلمة رانى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا فقال لي مالك قلت فدى لك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت قاله فلان وفلان واسيد بن الحضير الانصاري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان له لاجرين وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عربي نشابها مثله ۶۱۴۹ **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن ملك قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه ومعهن ام سليم فقال ويحك يا انجشة رويدك سوقك بالقوارير قال ابو قلابة فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بعضكم لعبتموها عليه قوله سوقك بالقوارير

باب ۹۱ هجاء المشركين ۶۱۵۰ **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبدة قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت استاذن حسان بن ثابت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي فقال حسان لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين وعن هشام بن عروة عن ابيه قال ذهبت اسب حسان عند عائشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ۶۱۵۱ **حدثني** اصبغ قال اخبرني عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان الهيثم بن ابي سنان اخبره انه سمع ابا هريرة في قصصه يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اخا لكم لا يقول الرفث يعني بذلك ابن رواحة قال وفينا رسول الله يتلو كتابه اذا انشق معروف من الفجر ساطع ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات ان ما قال واقع يبيت يجافي جنبه عن فراشه اذا استثقلت بالكافرين المضاجع تابعه عقيل عن الزهري وقال الزبيدي عن الزهري عن سعيد والاعرج عن ابي هريرة ۶۱۵۲ **حدثنا** ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمن عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة فيقول يا ابا هريرة

هنياتك ۲ وقال ۳ فداء ۴ القين ۵ رسول الله ۶ فاصبنا ۷ مساء ۸ فقالوا ۹ حمرا نسية ۹ حمر الانسية ۱۰ هريقوها ۱۱ فقال ۱۲ فرجع ۱۳ احبط ۱۴ حضير ۱۵ قال ۱۶ مشى ۱۷ قوله ۱۸ بها ۱۹ ثني ۲۰ حدثنا ۲۱ انبانا ۲۲ بنسبتي ۲۳ ثنا ۲۴ وقال ۲۴ بالمشركين ۲۵ اخبرنا ۲۵ انبانا

---

۱ قوله من هنياتك جمع هنية ويروى بتشديد الياء آخر الحروف بعد النون قال الكرماني جمع الهنية مصغر هنة اذا اصلها هنو وهي الشئ الصغير والمراد بها الاراجيز وقال الجوهري هن على وزن اخ كلمة كناية ومعناه الشئ واصله هنو وتقول للمراة هنة وتصغيرها هنية ردها الى الاصل وقد يبدل من الياء والثانية ها فيقال هنيهة ويحدو اي يسوق الرواية اللهم والموزون لاهم فدى لك اي ارسولك قال المازري لا يقال لله فدى لك لانه انما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص فيختار شخص آخران يحل ذلك به ويفديه منه فهو اما مجاز عن الرضا كانه قال نفسي مبذولة لرضاك او هذه الكلمة وقعت في البيت خطابا لسامع الكلام ولفظ فدى مقصور وممدود ومرفوع ومنصوب قوله اقتفينا اتبعنا اثره قال ابن بطال فغفرا ارتكبنا من الذنوب وفدى لك دعاء اي يفديه الله من عقابه على ما اقترف من ذنوبه كانه قال اغفر لي وافدني منه فداء لك اي من عندك فلا تعاقبني به ولفظ لك تبيين لفاعل الفداء والمعنى بالدعاء اي اللام للتبيين نحو لام هيت لك وفي بعضها القينا اي ما ابقينا من عقابك فداء ما ابقينا من الذنوب اي ما تركناه مكتوبا علينا ابينا من الاباء عن الفرار وعن ابا طل في بعضها اتينا من الاتيان دعولوا علينا اي حملوا علينا بالصياح لا بالشجاعة فان قلت تقدم في الجهاد انه صلى الله عليه وسلم ان يقولها في حفر الخندق وانها من اراجيز ابن رواحة قلت لا منافاة في وقوع الامرين ولا محذور ان يحدو الشخص بشعر غيره ۱۲ ك **۲** قوله وجبت اي الشهادة قال ابن عبد البر كانوا قد عرفوا انه اذا استغفر لاحد اي عند الواقعة ونحو في المشاهد استشهد البتة فلما سمع عمر ذلك قال يا رسول الله لو امتعتنا بعامر اي لو تركته لنا فبارز يومئذ فرجع سيفه على ساقه فقطع اكحله فمات منها ۱۲ ك **۳** قوله لاجرين اي اجر الجهد في الطاعة واجر المجاهدة في سبيل الله وجاهد ومجاهد كلاهما بلفظ اسم الفاعل وفي بعضها بلفظ الماضي وجمع الجهدة ومشى اي قل عربي مشى في الدنيا بهذه الخصلة الحميدة التي هي الجهاد مع الجهد وفي بعضها نشأ بالنون والشين والهمزة والهاء عائدة الى الحرب او بلاد العرب اي قليل من العرب قال ابن بطال يحتمل ان يكون الاجران من جهة انه لما مات نفسه في سبيل الله فضوعف اجره او ان يكون احدهما بموته في سبيل الله والآخر للحداء الذي به تقوية نفوس المسلمين لما فيه ذكر الشجاعة ونحوه ۱۲ ك ع قس **۴** قوله ويحك كلمة ترحم وتوجع يقال لمن يقع في امر لا يستحقه وانتصابه على المصدرية ۱۲ ع **۵** قوله يا انجشة بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الجيم والمعجمة غلام اسود كان حاديا وكان في سوقه عنف فامره ان يرفق بالمطايا فيسوقهن كما تساق الابل اذا كان عليها القوارير ووجه آخر وهو انه كان حسن الصوت فكره ان يسمعن الحداء فان حسن الصوت يحرك من نفوسهن فشبه ضعف عزائمهن وسرعة تاثير الصوت فيهن بالقوارير في سرعة الآفة اليها ۔ ك وقيل ان الابل اذا سمعت الحداء اسرعت في المشي فازعجت الراكب واتعبه فنهاه لضعف النساء عن شدة الحركة ۱۲ مجمع **۶** قوله لعبتموها فان قلت هذا استعارة لطيفة فلم يعاب قلت لعله نظرا الى ان شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه جليا بين الاقوام وليس بين المراة والقارورة وجه التشبيه ظاهرا والحق انه كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون جلاء الوجه من حيث ذاتها بل يكفي الجلاء الحاصل من القرائن الجاعلة للوجه جليا ظاهرا كما في المبحث فالعيب في العائب وكم من عائب قولا صحيحا ۔ وآفته من الفهم السقيم ۔ ويحتمل ان يكون قصد ابي قلابة ان هذه الاستعارة يحسن من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها وهذا هو اللائق بمنصب ابي قلابة والله اعلم ۱۲ كرماني ۔ **۷** قوله لاسلنك منهم اي لاتلطفن في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله الهجو كالشعرة اذا انسلت من العجين لا يبقى شئ منها عليها ۔ ك ومر في ص ۴۹۹ ج ۲ في المغازي وفي ص ۴۷۷ في المناقب ۱۲ **۸** قوله في قصصه بفتح القاف وكسرها فبالفتح الاسم وبالكسر جمع قصة والقص في الاصل البيان قوله الرفث اي الفحش قوله ابن رواحة هو عبد الله بن رواحة والابيات المذكورة من البحر الطويل والساطع المرتفع والعمى الضلال قوله بالكافرين وفي رواية الكشميهني بالمشركين قوله استثقلت من الثقل بالثاء المثلثة والقاف وفي البيت الاول اشارة الى علم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الثالث الى عمله فهو كامل علما وعملا وفي الثاني الى تكميل الغير فهو كامل مكمل صلى الله عليه وسلم ۱۲ ع ك **۹** قوله قال الزبيدي بضم الزاء وفتح الباء هو محمد بن الوليد الحمصي اشار البخاري بهذا الى ان في الاسناد المذكور اختلافا على الزهري فان يونس وعقيلا اتفقا على ان شيخ الزهري فيه هو الهيثم وخالفهما الزبيدي حيث جعل شيخ الزهري فيه سعيد بن المسيب وعبد الرحمن ابن هرمز فالطريقان صحيحان ۔ ع ومر الحديث في ص ۱۵۴ في التهجد ۱۲

حل اللغات ساطع مرتفع العمى اے الضلالة يجانى اے يتنحى عمه اي ودونا انك اخرت الدعاء له بهذا الى وقت آخر لنتمتع بمصاحبته ورؤيته مدة ۱۲ نووي سه نسبة الى الانس وهم الناس لاختلاطها بالناس بخلاف حمر الوحش ۱۲ نووي لله بتشديد الفاء اي للقتال ۔ قس كما في ص ۴۹۹ ج ۲ ۱۲ صه بالشين المعجمة وبعد الالف حاء مهملة مكسورة فموحدة اي متغير اللون ۱۲ قس سه الهجاء والهجو واحد وهو الذم في الشعر ۱۲ ع عه اے الباطل من القول والفحش انما قال

نَشَدْتُكَ اللّٰهَ هل سمعتَ رسول الله صلی الله علیه وسلم یقولُ یا حسّانُ اَجِب عن رسول الله اللّٰهمّ ایّدْهُ بروح القُدُس فقال ابوهریرة نعم

۶۱۵۳ حدثنا سلیمٰنُ بن حرب قال حدثنا شعبة عن عدی بن ثابتٍ عن البراء انّ النبی صلی الله علیه وسلم قال لحسّانَ اهجُهم او قال هاجِهم وجبرئیلُ معَكَ

باب ۹۲ ما یکره ان یکون الغالبُ علی الانسان الشعرُ حتی یَصُدَّهٗ عن ذکر الله والعلم والقرآن

۶۱۵۴ حدثنا عُبیدُ الله بن موسٰی قال اخبرنا حَنظلةُ عن سالم عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لَاَن یَمتلِئَ جوفُ احدکم قَیحًا خیرٌ له من ان یَمتلِئَ شعرًا

۶۱۵۵ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا اَبی قال حدثنا الاعمشُ قال سمعت اباصالح عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لَاَن یَمتلِئَ جوفُ الرجلِ قَیحًا حتی یَرِیَهٗ خیرٌ من ان یَمتلِئَ شعرًا

باب ۹۳ قول النبی صلی الله علیه وسلم تَرِبَتْ یمینُكَ وعَقْرٰی حَلْقٰی

۶۱۵۶ حدثنا یحیی بن بُکیر قال حدثنا اللیثُ عن عُقیل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان افلحَ اخا ابی القُعَیس استاذنَ علیَّ بعد ما اُنزل الحجاب فقلتُ والله لا اٰذَنُ له حتی استاذِنَ رسولَ الله صلی الله علیه وسلم فان اخا ابی القُعَیس لیس هو ارضعَنی ولکن ارضعَتْنی امرأة ابی القُعَیس فدخل علیَّ رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلتُ یا رسول الله ان الرجل لیس هو ارضعَنی ولکن ارضعَتْنی امرأته قال ائذنی له فانه عمُّكِ تَرِبَتْ یمینُكِ قال عروة فبذٰلك کانت عائشة تقول حرِّموا من الرضاعة ما یَحرُم من النسب

۶۱۵۷ حدثنا اٰدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحکم عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت اراد النبی صلی الله علیه وسلم ان یَنفِرَ فرأی صفیّةَ علی باب خبائها کئیبةً حزینةً لانها حاضت فقال عَقْرٰی حَلْقٰی لغةٌ لقریشٍ انكِ لحابستُنا ثم قال اَکنتِ افضتِ یوم النحر یعنی الطواف قالت نعم قال فانفِری اِذَن

باب ۹۴ ما جاء فی زعموا

۶۱۵۸ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابی النضر مولی عمر بن عبید الله ان ابا مُرّة مولی اُمّ هانئ بنت ابی طالب اخبره انه سمع اُمّ هانئ بنتَ ابی طالب تقول ذهبتُ الی رسول الله صلی الله علیه وسلم عامَ الفتح فوجدتُه یغتسل وفاطمةُ ابنته تستُرُه فسلّمتُ علیه فقال مَن هذه فقلتُ انا اُمُّ هانئٍ بنتُ ابی طالب فقال مرحبًا بامّ هانئ فلما فرغ من غُسله قام فصلّی ثمانیَ رکعاتٍ مُلتحِفًا فی ثوبٍ واحدٍ فلما انصرفَ قلتُ یا رسول الله زعم ابنُ اُمّی انه قاتلٌ رجلًا قد اَجرتُه فلانَ بنَ هُبیرة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم قد اَجَرْنا من اَجَرْتِ یا اُمّ هانئ قالت اُمّ هانئ وذاك ضُحًی

باب ۹۵ ما جاء فی قول الرجل وَیلَكَ

۶۱۵۹ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا همّام عن قتادة عن انس انّ النبی صلی الله علیه وسلم رأی رجلًا یسوقُ بَدَنةً فقال ارکبها قال انها بَدَنةٌ قال ارکبها قال انها بَدَنةٌ قال ارکبها ویلَكَ

۶۱۶۰ حدثنا قتیبة بن سعید عن مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم رأی رجلا یسوق بدنةً فقال له ارکبها قال یا رسول الله انها بدنة قال ارکبها

بالله قال انبأنا النبی ۲ له ابی نزل فقال لغة قریش لفظة اذا ۲ یوسف امر یوم / قال ثمان ذلك

---

۱ قوله وجبرئیل معك ای بالتائید والمعاونة۔ ع قال الکرمانی قال ابن بطال هجو الکفار من افضل الاعمال وکفی بقوله اللّٰهم ایده شرفا وفضلا للعمل والعامل وهذا اذا کان جوابا عن سبهم للمسلمین بقرینة ما قال اجب اقول ولهذا قال تع ولا تسبوا الذین یدعون من دون الله فیسبوا الله عدوا ۱۲

۲ قوله باب ما یکره ان یکون الغالب علی الانسان الخ ای فی بیان کراهیة کون الغالب علی الانسان الشعر حتی یصده ای یمنعه عن ذکر الله ومذاکرة العلم وقراءة القرآن وقال الکرمانی الغالب بالرفع وبالنصب قلت اما الرفع فعلی ان یکون اسم کان وخبره قوله والشعر واما النصب فعلی العکس۔ کذا ذکره العینی ۱۲

۳ قوله لان یمتلئ جوف احدکم قیحا نصب علی التمییز۔ وهو الصدید الذی یسیل من الدمل والجرح ویقال هو المدة الذی لا یخالطه الدم قال الطحاوی کره قوم روایة الشعر واحتجوا بهذه الآثار قلت اراد بالقوم مسروقا وابراهیم النخعی وسالم بن عبد الله والحسن البصری وعمرو بن شعیب فانهم قالوا یکره روایة الشعر وانشاده واحتجوا فی ذلك بهذه الاحادیث وروی ذلك عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وسعد بن ابی وقاص وعبد الله بن مسعود ثم قال الطحاوی وخالفهم آخرون فقالوا لا بأس بروایة الشعر الذی لا قذع فیه قلت اراد بالآخرین الشعبی وعامر بن سعد وابن سیرین وسعید بن المسیب والقاسم والثوری والاوزاعی واباحنیفة ومالکا والشافعی واحمد وابا یوسف ومحمدا واسحٰق واباثور واباعبید فانهم قالوا لا بأس بروایة الشعر الذی لیس فیه هجاء ولا ذکر عرض احد من المسلمین ولا فحش وروی ذلك عن ابی بکر الصدیق وعلی بن ابی طالب وابن عباس والبراء وانس وعمرو بن العاص وعبد الله بن الزبیر ومعٰویة وعائشة ۱۲ ع مختصرا

۴ قوله یریه مشتق من الوری یقال وری بالفتح یریه نحو وقی یقی ای اکله وقال ابوعبیدة الوری هو ان یاکل القیح جوفه ولیفسده وفیه انه قد رخص فی القلیل من الشعر والمذموم هو الامتلاء به والغالب علیه۔ ک ووجه المطابقة للترجمة بالمفهوم لانه انما ذم الامتلاء الذی لا متسع له مع غیره فدل علی ان ما دون ذلك لا یدخله الذم ۱۲ تن

۵ قوله تربت یمینك ای فی ذکر قول النبی صلی الله علیه وسلم تربت یمینك قال ابن السکیت اصل تربت افتقرت ولکنها کلمة یقال ولا یراد بها الدعاء وانما اراد التحریض علی الفعل فانه ان خالف اساء وقیل معناه ان لم تفعل لم یحصل فی یدیك الا التراب وقیل هو مثل جری علی انه ان فاتك ما امرتك به افتقرت الیه قال الداؤدی معناه افتقرت من العلم وقیل هی کلمة تستعمل فی المدح عند المبالغة کما قالوا للشاعر قاتله الله لقد اجاد وقال ابن الاثیر ترب الرجل اذا افتقر ای لصق بالتراب واترب اذا استغنی ۱۲ عینی مختصرا

۶ قوله عقری حلقی ای عقرها الله وحلقها یعنی اصابها بوجع فی حلقها خاصة وهکذا یرویه المحدثون غیر منون بوزن غضبی حیث هو جار علی المؤنث والمعروف فی اللغة التنوین علی انه مصدر فعل متروك اللفظ تقدیره عقرها الله عقرا وحلقها حلقا ویقال للامر تعجب منه عقرا حلقا ویقال ایضا للمرأة اذا کانت موذیة مشومة۔ نهایه ومر بیانه فی ص ۲۳۹ فی الحج ۱۲

۷ قوله افضت ای طفت طواف الافاضة ای حیث فرغت من طواف الرکن لا یجب علیك الوقوف لطواف الوداع فارجعی غیر محزونة لتمام ارکان حجك ۱۲ ک

۸ قوله ما جاء فی زعموا ای فی قول زعموا او استعمال لفظ الزعم وفی المثل زعموا مطیة الکذب ۱۲ ک

۹ قوله زعم ای قال وهو قد یستعمل فی القول المحقق وابن امی یعنی علیا رضه وقاتل اسم فاعل بمعنی الاستقبال واجرته بقصر الهمزة ای امنته وجعلته ذا امن واجرت له بالدخول فی دار الاسلام فیه ندبیة صلٰوة الضحی والترحیب للداخل وجواز اجارة الکافر قال ابن بطال یقال زعم اذا ذکر خبرا لا یدری احق او باطل وقد روی فی الحدیث زعموا بئس مطیة الرجل ومعناه ان من اکثر الحدیث بما لا یعلم صدقه فلم یؤمن علیه الکذب وفائدة حدیث ام هانئ انها تکلمت بهذه الکلمة ولم ینکرها صلی الله علیه وسلم ولا جعلها کاذبة بذکرها ۱۲ ک

۱۰ قوله ویلك کلمة عذاب نصب علی المصدر لفعل ملاق له فی المعنی دون الاشتقاق ومثله ویله او علی المفعول به بتقدیر الزمك الله ویلك وقیل اصلها کلمة نادة فلما کثر قولهم وی لفلان باللام قدروا انها منها فاعربوها قاله القسطلانی قال العینی قال سیبویه ویلك کلمة یقال لمن وقع فی هلکة وویحك ترحم وکذا قال الاصمعی وقیل هما بمعنی انتهی ۱۲

۱۱ قوله بدنة هی ناقة تنحر بمکة قوله انها بدنة یعنی انها هدی تساق الی الحرم وفی الطریقة الاولی ذکر ویلك فی الثالثة وجزم وفی الطریقة الثانیة شك انها فی الثانیة او الثالثة۔ ک ع ومر الحدیث فی ص ۲۲۶ فی الحج ۱۲

حل اللغات ۔ قیح هو الصدید الذی یسیل من الدمل ویقال هو المدة التی لا یخالطها دم ۱۲ + عـه ای سمعته صلی الله علیه وسلم ومر الحدیث فی ص ۶۳ فی الصلٰوة وفی ص ۴۵۶ ۱۲ عـه والمطابقة توخذ من معناه لان امتلاء الجوف بالشعر کنایة عن کثرة اشتغاله به حتی یکون قلبه مستغرقا به فلا یتفرغ لذکر الله ۱۲ ع لله ظاهره العموم لکنه مخصوص بما لم یکن مدحا لرسول الله صلی الله علیه وسلم وما یشتمل علی الذکر وسائر المواعظ ۱۲ عینی عـه من الکآبة وهی سوء الحال والانکسار من الحزن ۱۲ ع عـه یطلقونه ولا یریدون وقوعه بل عادتهم التکلم بمثله علی سبیل التلطف ۱۲ قس عـه هو القعنبی وفی بعضها محمد بن مسلمة وهو سهو۔ ک ولابی ذر عن المستملی عبد الله بن یوسف هو ابومحمد ۱۲ قس + عـه بفتح الغین ولابی ذر بضمها ۱۲ قس عـه ای صلٰوة الثمان رکعات۔ قس ومر الحدیث فی ص ۱۶۷ وفی ص ۴۴۳ ۱۲

ويلك قال فى الثانية اوفى الثالثة حدثنا ٦١٦١ مسدد قال حدثنا حماد عن ثابت البنانى عن انس بن مالك ح وايوب عن ابى قلابة
عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر وكان معه غلام له اسود يقال له انجشة يحدو فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويحك يا انجشة رويدك بالقوارير حدثنا ٦١٦٢ موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا وهيب عن خلد عن عبد الرحمن
ابن ابى بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق اخيك ثلثا من كان
منكم مادحا لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكى على الله احدا ان كان يعلم حدثنا ٦١٦٣ عبد الرحمن بن ابراهيم
قال حدثنا الوليد عن الاوزاعى عن الزهرى عن ابى سلمة والضحاك عن ابى سعيد الخدرى قال بينا النبى صلى الله عليه وسلم
يقسم ذات يوم قسما فقال ذو الخويصرة رجل من بنى تميم يا رسول الله اعدل فقال ويلك من يعدل اذا لم اعدل فقال عمر
ائذن لى فلاضرب عنقه قال لا ان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كمروق السهم
من الرمية ينظر الى نصله فلا يوجد فيه شىء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شىء ثم ينظر الى نضيه فلا يوجد فيه شىء ثم ينظر الى
قذذه فلا يوجد فيه شىء سبق الفرث والدم يخرجون على حين فرقة من الناس اٰيتهم رجل احدى يديه مثل ثدى المرأة او
مثل البضعة تدردر قال ابو سعيد اشهد لسمعته من النبى صلى الله عليه وسلم واشهد انى كنت مع على حين قاتلهم فالتمس فى
القتلى فاتى به على النعت الذى نعت النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ٦١٦٤ محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا الاوزاعى عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله هلكت فقال ويحك قال وقعت على اهلى فى رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع
قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتى بعرق فقال خذه فتصدق به فقال يا رسول الله اعلى غير اهلى فوالذى نفسى بيده ما بين طنبى
المدينة احوج منى فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال خذه تابعه يونس عن الزهرى وقال عبد الرحمن
ابن خلد عن الزهرى ويلك حدثنا ٦١٦٥ سليمن بن عبد الرحمن قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو الاوزاعى قال حدثنى ابن
شهاب الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن ابى سعيد الخدرى ان اعرابيا قال يا رسول الله اخبرنى عن الهجرة فقال ويحك
ان شان الهجرة شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل تؤدى صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من
عملك شيئا حدثنا ٦١٦٦ عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا خلد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد قال سمعت

وقال ۔ بن ملك ۔ ويلك ۔ النبى ۔ ثنى ۔ فاضرب ۔ كما يمرق ۔ قد ۔ خير فرقة ۔ انبانا ۔ قال حدثنى ۔ ما ۔ افقر ۔ ثم ۔ قال البحار ۔ لن يترك ۔ ثنى

۱؎ قوله انجشة بفتح الهمزة والجيم والمعجمة وسكون النون بعد الهمزة كان يسوق ابل النساء قوله ويحك منصوب وهو كلمة رحمة وويلك كلمة عذاب وقيل هما بمعنى واحد قوله رويدك اى لا تستعجل ولا تعنف بالحداء بل بالسهولة لان النساء هن المحمولات وارفق بهن كما ترفق كانما كان محمولة الزجاج. ك مر الحديث فى صـ ۹۰۸ وفى رواية ويلك فالمطابقة على هذا ظاهرة وكذا على قول من قال هما بمعنى واحد واما على قول الآخرين والنسخة التى فيها ويحك فمطابقة حقيقة الا ان يحمل على ان المراد منه ويلك ولو مجازا بالقرينة الرواية الاخرى ۱۲ خير جارى ۲؎ قوله اثنى رجل على رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفهما. قس قوله قطعت عنق اخيك قطع العنق مجاز عن الاهلاك وذلك لان الثناء موقع للاعجاب بنفسه الموجب لهلاك دينه قوله والله حسيبه اى محاسب على عمله قوله ولا ازكى اى لا اشهد عليه بالجزم انه عند الله كذا وكذا لانه لا يعرف باطنه اولا يقطع به لان عاقبة امره لا يعلمها الا الله وياتان الجملتان معترضتان وان كان يعلم هو متعلق بقوله فليقل ۱۲ ك ع ۳؎ قوله ذو الخويصرة تصغير الخاصرة بالخاء المعجمة والصاد المهملة والاو وسبق ذكر صفته من انه غائر العينين مشرف الوجنتين كث اللحية محلوق الرأس فى كتاب الانبياء فى صـ ۵۰۹ قوله قال عمر ائذن لى اضرب عنقه فذكر ثمه قول ابى سعيد احسب الرجل الذى سال قتله خالد بن الوليد الجواب انه لم يقطع انه خالد بل قال على سبيل الحسبان مع احتمال ان كلا منهما قصد بذلك قوله فلاضرب بالنصب والجزم ويروى فاضرب بالنصب فقط قوله يمرقون اى يخرجون قوله من الرمية بفتح الراء فعيلة من الرمى للمفعول وهى المرمى كالصيد والمروق النفوذ حتى يخرج من الطريق الآخر والنصل حدة السهم والرصاف جمع الرصفة بالراء المهملة والصاد المهملة والفاء عصبة تلوى فوق مدخل النصل قوله فلا يوجد فيه شىء من اثر النفوذ فى الصيد من الدم ونحوه والنضى بفتح النون وكسر المعجمة الخفيفة وشدة التحتانية القدح اى عود السهم وقيل هو ما بين النصل والريش والقذذ جمع القذة بضم القاف وتشديد المعجمة ريش السهم وسبق السهم الفرث والدم بحيث لم يتعلق به شىء منهما ولم يظهر اثرهما فيه وهذا تشبيه اى طاعتهم لا يحصل لهم منها ثواب لانهم مرقوا من الدين بحسب اعتقاداتهم وقيل المراد من الدين طاعة الامام وهم الخوارج قوله على حين فرقة اى زمان افتراق الامة وفى بعضها خير فرقة اى افضل طائفة وآيتهم اى علامتهم قوله يديه مثنى اليد وفى بعضها ثديه بالمثلثة والمهملة والتحتانية و البضعة بفتح الموحدة القطعة من اللحم وتدردر بالمهملتين وتكرير الراء تضطرب وتتحرك وهذا الشخص اما امير هم واما رجل منهم وهم خرجوا على على بن ابى طالب وهو قاتلهم بالنهروان بقرب المدائن والتمس بلفظ المجهول وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة لعلى رضـ. ك ع ومر الحديث فى صـ ۵۰۹ فى علامات النبوة ۱۲ ۴؎ قوله ما بين طنبى المدينة بفتحتين وللقابسى بفتحتين ولابى ذر بضم اوله وسكون النون تثنية طنب اى ناحيتى المدينة واصله حبل الخيمة. توشيح شبه المدينة بفسطاط مضروب وحرتاها الطنبين اراد ما بين لابتيها احوج منه فان قلت تقدم الحديث قريبا فى باب التبسم انه ضحك حتى بدت نواجذه والانياب فى وسط الاسنان والنواجذ فى آخرها قلت لا منافاة بينهما وايضا قد يطلق كل واحد منهما على الآخر. ك ومر الحديث فى صـ ۲۵۹ فى كتاب الصوم ۱۲

۵؎ قوله ان شان الهجرة شديد قيل هذا كان قبل الفتح فيمن اسلم من غير اهل مكة كان عليه الصلوة والسلام يحذره شدة الهجرة ومفارقة الارض والوطن وكانت هجرته وصوله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فهل تؤدى صدقتها اى زكوتها ولم يسال عن غيرها من الاعمال الواجبة عليه لان حرص النفوس على المال اشد من حرصها على الاعمال البدنية قوله فاعمل من وراء البحار بالباء الموحدة والحاء المهملة وهى جمع بحرة وهى القرية سميت بحرة لاتساعها والمعنى فاعمل من وراء القرى فان الله لن يترك ووقع فى رواية الكشميهنى بالتاء المثناة من فوق وبالجيم وهو تصحيف قوله لن يترك اى لن ينقصك قال تعالى لن يتركم اعمالكم ومادته من وتر يتر وترة اذا نقصه واصل يتر يوتر حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ويروى لن يترك من الترك والواو اصلية وحاصل المعنى ان القيام بحق الهجرة شديد فاعمل الخير حيث ما كنت لانك اذا اديت فرض الله فلا تبالى ان تقيم فى بيتك وان كان ابعد البعيد من المدينة فان الله لا يضيع اجر عملك ۱۲ ع

حل اللغات

رصافه قال الكرمانى والرصاف جمع الرصفة بالراء والصاد المهملة والفاء عصبة تلوى فوق مدخل النصل ۱۲

۵؎ من الحداء بضم المهملة الاولى وخفة الثانية يمد ويقصر سوق الابل بضرب مخصوص من الغناء ويكون بالرجز غالبا ۱۲ قس

للہ؎ متعلق بقوله فليقل. ك ع ومر الحديث فى صـ ۸۹۵ فى باب ما يكره من التمادح ۱۲ ھ؎ جمع الرصفة عصبة تلوى فوق مدخل النصل ۱۲ ك ۔؎ بفتح العين والراء وهو زنبيل منسوج من الخوص ۱۲ ك ع

ابى عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ويلكم او ويحكم قال شعبة شك هو لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب
بعض وقال النضر عن شعبة ويحكم وقال عمر بن محمد عن ابيه ويلكم او ويحكم ١٦٦ حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن
قتادة عن انس ان رجلا من اهل البادية اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة قال ويلك وما اعددت
لها قال ما اعددت لها الا انى احب الله ورسوله قال انك مع من احببت فقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا
شديدا فمر غلام للمغيرة وكان من اقرانى فقال ان اخر هذا فلم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة واختصره شعبة عن قتادة
سمعت انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم ٩٦ باب علامة الحب فى الله لقوله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله
١٦٨ حدثنا بشر بن خالد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابى وائل عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال المرء مع من احب ١٦٩ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل قال قال عبد الله بن مسعود
جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول فى رجل احب قوما ولما يلحق بهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب تابعه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وابو عوانة عن الاعمش عن ابى وائل عن
عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم ١٧٠ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن ابى موسى قيل للنبى
صلى الله عليه وسلم الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم قال المرء مع من احب تابعه ابو معوية ومحمد بن عبيد ١٧١ حدثنا عبدان
قال اخبرنى ابى عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابى الجعد عن انس بن مالك ان رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم
فقال متى الساعة يا رسول الله فقال ما اعددت لها قال ما اعددت لها من كثير صلوة ولا صوم ولا صدقة ولكنى احب
الله ورسوله قال انت مع من احببت ٩٧ باب قول الرجل للرجل اخسأ ١٧٢ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا سلم بن زرير قال سمعت
ابا رجاء قال سمعت ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صائد قد خبأت لك خبيئا فما هو قال الدخ قال اخسأ
١٧٣ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره ان عمر بن الخطاب
انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط من اصحابه قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الغلمان فى اطم بنى
مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اتشهد انى
رسول الله فنظر اليه فقال اشهد انك رسول الاميين ثم قال ابن صياد اتشهد انى رسول الله فرضه النبى صلى الله عليه وسلم
ثم قال امنت بالله ورسله ثم قال لابن صياد ماذا ترى قال يأتينى صادق وكاذب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط

نفقالوا قال قلنا نفقال نفكان فلن حب الله لم حدثنا ٢قال نا قال صيام فقال صياد خبأ وجده فرصه

له قوله لا ترجعوا الخ يعنى بتكفير الناس كفعل الخوارج اذا استعرضوا الناس و قيل هم اهل الردة وقتلهم الصديق وقيل الخوارج مكفرون بالزنا والقتل ونحوهما من الكبائر قوله وقال النضر عن شعبة يعنى بهذا السند ويحكم لم يشك وقوله وقال عمر بن محمد هو اخو واقد بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده ابن عمر ويلكم او ويحكم يعنى مثل ما قال اخوه واقد فدل على ان الشك من محمد بن زيد او من فوقه ١٢ ع ٢ قوله ان رجلا من اهل البادية قال فى المقدمة لم اعرف اسمه لكن فى الدارقطنى ما يدل على انه ذو الخويصرة اليمانى وهو الذى بال فى المسجد قوله متى الساعة قائمة برفع قائمة على انه خبر الساعة ومتى ظرف متعلق به وبنصبه على الحال من الضمير المستكن فى متى اذ هو على هذا التقدير خبر عن الساعة فهو ظرف مستقر ولما كان سوال الرجل يحتمل ان يكون على وجه التعنت وان يكون على وجه الخوف فامتحنه النبى صلى الله عليه وسلم حيث قال له ويلك. قس فظهر فى جوابه ايمانه فالحقه بالمؤمنين ١٢ ٣ قوله ان اخر هذا اى ان لم يمت هذا فى صغره ويعيش لا يهرم حتى تقوم الساعة فان قلت ما توجيه هذا الخبر اذ هو من المشكلات قلت هذا تمثيل لقرب الساعة ولم يرد منه حقيقة اذ الهرم لا حد له او الجزاء محذوف قال القاضى عياض المراد بالساعة ساعتهم اى موت اولئك القرن واولئك المخاطبون قال النووى يحتمل انه علم صلعم ان هذا الغلام لا يؤخر ولا يعمر ولا يهرم ١٢ ك ٤ قوله باب علامة الحب فى الله هذا اللفظ يحتمل ان يراد به محبة الله للعبد فهو المحب وان يراد محبة العبد لله فهو المحبوب ويحتمل ان يراد المحبة بين العباد فى ذات الله وجهته لا يشوبه الرياء والهوى والآية مساعدة للاولين واتباع الرسول صلى الله عليه وسلم علامة للاولى لانها مسببة للاتباع وللثانية لانها سببه واما المحبة فهى ارادة الخير فمن الله ارادة الثواب ومن العبد ارادة الطاعة ١٢ ك ٥ قوله المرء مع من احب مطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان قوله مع من احب اعم من ان يحب الله ورسوله وان يحب العبد فى ذات الله تعالى بالاخلاص فكما ان الترجمة يحتمل العموم على ما ذكرنا من الاوجه الثلثة فكذلك لفظ الحديث يحتمل تلك الاوجه فيحصل المطابقة بينهما والدليل على عمومه كلمة من فانها تقتضى العموم وضمير المفعول فى احب محذوف تقديره من احبه وهو يرجع الى كلمة من فيكتسب العموم عنها فافهم. ع قال الخطابى الحقه صلعم بحسن النية من غير زيادة عمل باصحاب الاعمال الصالحة قال ابن بطال فيه ان من احب عبدا فى الله فان الله يجمع بينهما فى جنة وان قصر عن عمله وذلك لانه لما احب الصالحين لاجل طاعتهم اثابه الله ثواب تلك الطاعة اذ النية هى الاصل والعمل تابع لها والله يؤتى فضله من يشاء ١٢ ك ٦ قوله لما يلحق بهم وفى الرواية السابقة ولم يلحق بهم قال الكرمانى فى كلمة لما اشعار بانه يتوقع اللحوق يعنى هو قاصد لذلك ساع فى تحصيل تلك المرتبة ولهذا كان معه اذ لكل امرئ ما نوى ١٢ ع ٧ قوله باب قول الرجل للرجل اخسأ بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح السين المهملة وبالهمزة الساكنة قال ابن بطال اخسأ زجر للكلب وابعاد له هذا اصل هذه الكلمة واستعملها العرب فى كل من قال او فعل ما لا ينبغى له مما يسخط الله تع. ع يقال خسأت الكلب اذا طردته فهو متعد وخسأ الكلب بنفسه فهو لازم قال تع اخسأوا فيها ولا تكلمون اى ابعدوا بعد الكلاب ولا تكلمون فى رفع العذاب عنكم وكل من عصى الله سقطت مرتبته فجاز خطابه بنحوه من الغلظة والذم ليرجع عن ذلك ١٢ ك ٨ قوله سلم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن زرير بفتح الزاء وكسر الراء الاولى وقيل بضم الزاء وفتح الراء البصرى قوله خبيئا بفتح الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة على وزن فعيل وهو الشئ المختفى من الخباء وهو كل شئ غائب يقال خبأت الشئ اخبأه اذا اخفيته قوله الدخ بضم الدال المهملة وتشديد الخاء المعجمة وهو الدخان ١٢ عينى ٩ قوله فى اطم بضم الهمزة والطاء المهملة وهو الحصن قوله بنى مغالة بفتح الميم وبالغين المعجمة وفى المطالع ارض المدينة على نصفين لبطنين من الانصار بنو معاوية وبنو مغالة وقال الكرمانى كل ما كان على يمينك اذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ عينى ١٠ قوله فرضه بالضاد المعجمة اى دفعه حتى وقع وتكسر وبالصاد المهملة اذا قرب بعضه الى بعض قال تعالى كانهم بنيان مرصوص وقال الخطابى اعجام الضاد غلط والصواب رصه بالمهملة اى قبض عليه بثوبه وضم بعضه الى بعض ١٢ ك ع

حل اللغات

اخسأ بسكون الخاء المعجمة وبهمزة ساكنة زجر وابعاد لمن قال او فعل اما لا ينبغى له عما يسخط الله تعالى اى اسكت سكوت ذل وهوان. قس خبيئا اى اضمرت لك فى صدرى الدخ اراد ان يقول الدخان فلم يستطع ان يتمها على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليائهم من الجن ١٢ -

ع يحتمل ان يكون الاستثناء متصلا او منقطعا ١٢ ك ع بضم الميم وكسرها ابن شعبة الثقفى ١٢ ك س بالموحدة المكسورة واسكان المعجمة ١٢ ك للحه اى فى الجنة يعنى هو ملحق بهم وداخل فى زمرتهم ١٢ ك ع ح بفتح القاف وسكون الراء الضبى ١٢ ك س لقب عبد الله بن عثمان المروزى ١٢ ع مح اسمه هشام بن عبد الملك الطيالسى ١٢ ع ل وكان قد اخفى صلى الله عليه وسلم يوم تأتى السماء بدخان مبين كما عند الامام احمد ١٢ قس.

عليك الامر قال النبي صلى الله عليه وسلم انى خبأت لك خبيئا قال هو الدخ قال اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر يا رسول الله اتاذن لى فيه اضرب عنقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو لا تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله قال سالم فسمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الانصارى يؤمان النخل التى فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقى بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه فى قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرأت ام ابن صياد النبى صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجذوع النخل فقالت لابن صياد اى صاف وهو اسمه هذا محمد فتناهى ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين قال سالم قال عبد الله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى انذركموه وما من نبى الا وقد انذره قومه لقد انذره نوح قومه ولكنى ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبى لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور قال ابو عبد الله خسأت الكلب بعدته خاسئين مبعدين ۹۸ **باب** قول الرجل مرحبا وقالت عائشة قال النبى صلى الله عليه وسلم لفاطمة مرحبا يا بنتى وقالت ام هانئ جئت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال مرحبا يا ام هانئ

۶۱۷۶ **حدثنى** عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ابو التياح عن ابى جمرة عن ابن عباس قال لما قدم وفد عبد القيس على النبى صلى الله عليه وسلم قال مرحبا بالوفد الذين جاؤا غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا حى من ربيعة وبيننا وبينك مضر وانا لا نصل اليك الا فى الشهر الحرام فمرنا بامر فصل ندخل به الجنة وندعو به من وراءنا فقال اربع واربع اقيموا الصلوة واتوا الزكوة وصوم رمضان واعطوا خمس ما غنمتم ولا تشربوا فى الدباء والحنتم والنقير والمزفت ۹۹ **باب** ما يدعى الناس بآبائهم

۶۱۷۷ **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر يرفع له لواء يوم القيمة يقال هذه غدرة فلان بن فلان

۶۱۷۸ **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان **باب** لا يقل خبثت نفسى

۶۱۷۹ **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقست نفسى

۶۱۸۰ **حدثنا** عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابيه عن النبى

نـ قد خبأ ۔ نـ فلم تعد ۔ نـ ائذن ۔ نـ يكنه ۔ نـ انذره ۔ نـ ولكن ۔ نـ النبى صلى الله عليه وسلم ۔ نـ يا ام هانئ ۔ نـ ثنا ۔ نـ بالقوم ۔ نـ وصوموا ۔ نـ ما ۔ نـ رسول الله ۔ نـ ينصب ۔ نـ قال انبانا

سـ ۱ قوله خبأت لك خبأ ويروى خبيئا على وزن ضمير ووزن صعب الخبأ كل شئ غائب مستور خبأته اخبأه اذا اخفيته والخبأ والخبئ والخبيئة الشئ المخبوء اى اضمرت لك مضمرا تخبرنى ما هو واضمر يوم تأتى السماء بدخان مبين ينخبر به هل يعلم ذلك المضمر ولا يبرز امره اساحر او كاهن او ممن يأتيه جنى. مجمع البحار قوله قال هو الدخ قيل اراد ان يقول الدخان فلم يمكنه لانه كان فى لسانه شئ قال ولا معنى للدخان هنا لانه ليس مما يخبأ فى الكم والكيف بل الدخ نبت موجود بين النخيلات الا ان يكون معنى خبأت اضمرت لك اسم الدخان او آية الدخان وهى فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين وهو لم يهتد منها الا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهنة ولهذا قال لم تجاوز قدرك وقدر امثالك من الكهان الذين يحفظون من القاء الشياطين كلمة واحدة من جملة كثيرة مختلطة صدقا وكذبا بخلاف الانبياء فانهم يوحى اليهم من علم الغيب واضحا جليا. ك قيل اراد ان يقول الدخان فلم يقدر على ان يتمه على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات وهذا انما لكون النبى صلى الله عليه وسلم تكلم فى نفسه او كلم بعض اصحابه فسمعه الشيطان فالقاه اليه ۱۲ مجمع البحار **سـ ۲ قوله** ان يكن هو ولابى ذر عن الكشميهنى ان يكنه بوصل الضمير وعلى رواية الفصل فهو تاكيد للضمير المستتر فكان تامة او وضع هو موضع اياه اى ان يكن اياه. قس وانما منع عمر من ضرب عنقه والحال انه ادعى النبوة لانه كان غير بالغ او كان فى ايام مهادنة اليهود وقيل كان يرجى اسلامه وفى التوضيح قيل انه اسلم قاله الداؤدى واورده ابن شاهين فى الصحابة وقال هو عبد الله بن صائد كان ابوه يهوديا فولد عبد الله اعور مجنونا وقيل انه الدجال ثم اسلم فهو تابعى له رواية وقال ابو سعيد الخدرى صحبنى ابن صياد الى مكة فقال لقد هممت ان آخذ حبلا فاوثقه الى شجرة ثم اختنق مما يقول الناس فى الحديث وهو فى مسلم ۱۲ ع **سـ ۳ قوله** لو تركته اى امه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم امره وشانه قوله لقد انذر نوح قومه وجه التخصيص به وقد عم اولا حيث قال ما من نبى لانه ابو البشر الثانى وذريته هم الباقون فى الدنيا ۱۲ ع ك **سـ ۴ قوله** قول الرجل مرحبا قيل هو منصوب بالمصدرية وقيل بانه مفعول به اى اتيت او لقيت سعة لا ضيقا قيل فيه معنى الدعاء بالرحب والسعة ۱۲ ك **سـ ۵ قوله** واعطوا خمس ما غنمتم انما ذكره لانهم كانوا اصحاب الغنائم ولم يذكر الحج اما لانه لم يفرض حينئذ او لعلمه بانهم لا يستطيعونه قوله فى الدباء بتشديد الباء الموحدة والمد اليقطين وحكى فيه القصر فهو جمع دباءة والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهى جرار خضر وقال ابن حبيب هى الجرة هى كل ما كان من فخار ابيض واخضر وانكره بعض العلماء وقال انما الحنتم ما طلى وهو المعمول من الزجاج وغيره ويعجل الشدة فى الشراب بخلاف ما لم يطل والنقير اصل النخلة يجوف وينبذ فيه وهو على وزن فعيل بمعنى مفعول يعنى المنقور والمزفت الذى يطلى بالزفت. ع كانوا ينبذون فى هذه الاوعية وقد كانت تسرع اليه الاسكار لا يشعر صاحبها بانها صارت مسكرة. ك مر الحديث فى ص ۶۲۶ فى المغازى ۱۲ **سـ ۶ قوله** باب يدعى الناس بآبائهم بالتنوين وفى بعضها باب ما يدعى بالاضافة اى باسماء آبائهم يوم القيمة وكلمة ما يجوز ان تكون مصدرية اى باب دعاء الناس بآبائهم والمصدر مضاف الى مفعوله والفاعل محذوف اى دعاء الداعى الناس باسماء آبائهم قوله ان الغادر ويروى الغادر قوله فيرفع له لواء وفى رواية الكشميهنى ينصب له والنصب والرفع ههنا بمعنى واحد ومطابقة الترجمة فى قوله فلان ابن فلان لان فلانا كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالب وفى غير الناس يقال الفلان والفلانة بالالف واللام. ع وفيه دليل على ان التعريف يحصل بذكر اسمه واسم ابيه. خ قال ابن بطال الدعاء بالآباء اشد فى التعريف وابلغ فى التمييز. ع ك وفيه رد لقول من زعم انهم لا يدعون يوم القيمة الا بامهاتهم سترا على آبائهم وجواز الحكم بظواهر الامور وقال ابن ابى حمزة الغدرة على عمومه فى الجليل والحقير وفيه ان لصاحب كل ذنب من الذنوب التى يريد الله اظهارها علامة يعرف بها صاحبها فظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء وعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة الوية بعدد غدراته قال والحكمة فى نصب اللواء ان العقوبة تقع غالبا بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان يكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب. ف كان الرجل فى الجاهلية اذا غدر رفع له ايام الموسم لواء ليعرفه الناس فيجتنبوه ۱۲ كرمانى **سـ ۷ قوله** لا يقل خبثت بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة بعدها مثلثة ثم مثناة ويقال بفتح الموحدة والضم اصوب قال الراغب الخبث يطلق على الباطل فى الاعتقاد والكذب فى المقال والقبح فى الفعال قلت وعلى الحرام والصفات المذمومة القولية والفعلية ۱۲ ف وع **سـ ۸ قوله** لقست نفسى بكسر القاف كره عليه الصلوة والسلام اللفظ الاول لما فيه من بشاعة لفظ الخبث وقبحه فنقل الى اللفظ السالم عن هذه البشاعة وهو لقست اذ معناه غثيت وقال ابو عبيد خبثت ولقست واحد لكنه استقبح لفظ خبثت فانه كان يعجبه الاسم الحسن ويتفاول به ويكره الاسم القبيح ويغيره قلت ان صح هذا قدح فى قولهم انه يجوز فى كل لفظين مترادفين ان يوضع احدهما مكان الآخر قيل وهذا النهى انما هو محمول على الادب لا على الايجاب فقد قال عليه السلام فى الذى يعقد الشيطان على قافية رأسه اصبح خبيث النفس كسلان. وقال القاضى الفرق ان النبى صلى الله عليه وسلم يخبر هناك عن صفة شخص مبهم مذموم الحال لا يمتنع اطلاق هذا اللفظ عليه ۱۲ ك

حل اللغات غير خزايا اى غير اذلاء ولا ندامى جمع نادم مضر اى الحى من كفار مضر الدباء اليقطين الحنتم الجرار الخضر النقير ما ينقر فى اصل النخلة فيوعى فيه ۱۲

عـ اى على جواب الامر على رواية ائذن واما على رواية أتأذن بالاستفهام فبالرفع ۱۲

عـ بالراء المكررة الصوت الخفى وكذا بالزاء وفى بعضها رمزة اى اشارة وفى بعضها زمرة من المزمار ۱۲ كرمانى.

سـ بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة اسمه يزيد بن حميد الضبعى البصرى ۱۲ ع

لـ جمع خزيان هو المفتضح او الذليل ۱۲ ھـ يعنى رجبا وذا القعدة وذا الحجة ومحرما ۱۲ سـ اى فاصل بين الحق والباطل ۱۲

صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یقولن احدکم خبثت نفسی ولکن لیقل لقست نفسی۲ **باب** ۱۰۱ لا تسبوا الدھر **حدثنا** ۶۱۸۱ یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن یونس عن ابن شھاب قال اخبرنی ابو سلمۃ قال قال ابو ھریرۃ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اللہ عزوجل یسب ابن ادم الدھر وانا الدھر بیدی اللیل والنھار **حدثنا** ۶۱۸۲ عیاش بن الولید قال حدثنا عبد الاعلی قال حدثنا معمر عن الزھری عن ابی سلمۃ عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تسموا العنب الکرم ولا تقولوا خیبۃ الدھر فان اللہ ھو الدھر **باب** ۱۰۲ قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم انما الکرم قلب المؤمن وقد قال انما المفلس الذی یفلس یوم القیمۃ کقولہ انما الصرعۃ الذی یملک نفسہ عند الغضب کقولہ لا ملک الا اللہ فوصفہ بانتھاء الملک ثم ذکر الملوک ایضا فقال ان الملوک اذا دخلوا قریۃ افسدوھا **حدثنا** ۶۱۸۳ علی بن عبد اللہ حدثنا سفین قال حدثنا الزھری عن سعید بن المسیب عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ویقولون الکرم انما الکرم قلب المؤمن **باب** ۱۰۳ قول الرجل فداک ابی وامی فیہ الزبیر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** ۶۱۸۴ مسدد حدثنا یحیی عن سفین قال حدثنی سعد بن ابراھیم عن عبد اللہ بن شداد عن علی قال ما سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یفدی احدا غیر سعد سمعتہ یقول ارم فداک ابی وامی اظنہ یوم احد **باب** ۱۰۴ قول الرجل جعلنی اللہ فداءک وقال ابو بکر للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فدیناک بآبائنا وامھاتنا **حدثنا** ۶۱۸۵ علی بن عبد اللہ حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا یحیی بن ابی اسحق عن انس بن ملک انہ اقبل ھو وابو طلحۃ مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ومع النبی صلی اللہ علیہ وسلم صفیۃ مردفھا علی راحلتہ فلما کانوا ببعض الطریق عثرت الناقۃ فصرع النبی صلی اللہ علیہ وسلم والمرأۃ وان ابا طلحۃ قال احسب قال اقتحم عن بعیرہ فاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا نبی اللہ جعلنی اللہ فداءک ھل اصابک من شیء قال لا ولکن علیک بالمرأۃ فالقی ابو طلحۃ ثوبہ علی وجھہ فقصد قصدھا فالقی ثوبہ علیھا فقامت المرأۃ فشد لھما علی راحلتھما فرکبا فساروا حتی اذا کانوا بظھر المدینۃ او قال اشرفوا علی المدینۃ قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم یزل یقولھا حتی دخل المدینۃ **باب** ۱۰۵ احب الاسماء الی اللہ وقول الرجل لصاحبہ یا بنی **حدثنا** ۶۱۸۶ صدقۃ بن الفضل قال اخبرنا ابن عیینۃ قال حدثنا ابن المنکدر عن جابر قال ولد لرجل منا غلام فسماہ القسم فقلنا لا

۲ تابعہ عقیل ۲ بنو ثنی اخبرنا ۲ ربا لقولہ لا ملک الا اللہ ۲ قال فداک ۲ قال کان قال فداک فالوی فا انبانا

ک۱ قولہ انا الدھر ای المدبر او صاحب الدھر او مقلبہ او مصرفہ ولھذا عقبہ بقولہ بیدی اللیل والنھار فان قلت لم عدلت عن الظاھر قلت الدلائل العقلیۃ موجبۃ للعدول وفی بعض الروایات بالنصب ای انا باق او ثابت فی الدھر الخطابی کانوا یضیفون المصائب الی الدھر وھم فی ذلک فریقان الدھریۃ والفرقۃ الثانیۃ المعترفون باللہ لکنھم ینزھونہ من ان ینسب الیہ المکارہ فیضیفونھا الی الدھر والفریقان کانوا یسبون الدھر ویقولون یا خیبۃ الدھر فقال لھم لا تسبوا الدھر علی معنی انہ الفاعل فاذا سببتم الذی انزل بکم المکارہ رجع الی اللہ فمعناہ انا مصرف الدھر فحذف اختصارا للفظ واتساعا فی المعنی ۱۲ ک **۲** قولہ لا تقولوا خیبۃ الدھر کذا ھو لاکثر الرواۃ وفی روایۃ النسفی یا خیبۃ الدھر وفی روایۃ غیر البخاری واخیبۃ الدھر الخیبۃ بفتح الخاء المعجمۃ واسکان التحتیۃ وبعدھا موحدۃ وھی الحرمان وانتصاب الخیبۃ علی الندبۃ کانہ فقد الدھر لما یصدر عنہ مما یکرھہ فندبہ متفجعا علیہ او متوجعا منہ اذ ھو دعاء علیہ بالخیبۃ ۱۲ ع **۳** قولہ انما الکرم قلب المؤمن قال العلماء سبب کراھیۃ ذلک ان لفظ الکرم کانت العرب یطلقھا علی شجر العنب وعلی الخمر المتخذۃ من العنب سموھا کرما لکونھا متخذۃ منھا ولانھا تحمل علی الکرم والسخاء وکرہ الشارع اطلاق ھذہ علی العنب وشجرہ لانھم اذا سمعوا اللفظ فربما یذکروا بھا الخمر وھیجت نفوسھم الیھا فوقعوا فیھا او قاربوا وقال انما یستحق ھذا الاسم قلب المؤمن لانہ منبع الکرم والتقوی والنور والھدی ع قولہ وقد قال انما المفلس الخ غرض البخاری ان ھذہ العبارات للحصر اذ ما والا صریح فی النفی والاثبات وانما ھو بمعناھما فمقتضاھا ان لا یطلق لفظ الکرم الا علی القلب وکذا لفظ الملک الا علی اللہ لکنہ قد یطلق علی غیرہ فتحقیقہ انہ حصر علی سبیل الادعاء کان الکرم الحقیقی ھو القلب والشجر مجاز وکذلک الملک حقیقۃ ھو اللہ والباقی بالتجوز ۱۲ ک **۴** قولہ فیہ الزبیر الخ وقد روی البخاری ہذا فی مناقب الزبیر ص ۵۲۶ من طریق عبد اللہ بن الزبیر قال جعلت انا وعمر بن ابی سلمۃ یوم الاحزاب فی النساء الحدیث وفیہ فلما رجعت جمع لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ابویہ فقال لی فداک ابی وامی۔ ۶ قولہ یفدی بفتح الیاء وسکون الفاء فی روایۃ الکشمیھنی وفی روایۃ غیرہ بضم الیاء وفتح الفاء وبالتشدید ای یقول لہ فداک ابی وامی۔ ۶ وقد صح ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم فدی الزبیر لکنہ لا یرد علی علی لانہ انما نفی سماعہ لنفی تفدیۃ غیر سعد ولم ینفھا جزما بل ولو نفاھا لحمل علی عدم السماع ۱۲ ف **۵** قولہ قول الرجل جعلنی اللہ فداک ای ھل یباح ذلک او یکرہ وقد جمع ابو بکر بن ابی عاصم الاخبار الدالۃ علی الجواز وجزم بجواز ذلک فقال للمرء ان یقول ذلک لسلطانہ ولکبیرہ ولذی العلم ولمن احب من اخوانہ من غیر اثم علیہ بذلک بل یثاب علیہ اذا قصد توقیرہ واستعطافہ ولو کان ذلک محظورا لنھی النبی صلی اللہ علیہ وسلم قائل ذلک ۱۲ ع **۶** قولہ ھو وابو طلحۃ کنیتہ زید بن سھل الانصاری زوج ام سلیم ام انس وصفیۃ بفتح المھملۃ بنت حیی مصغر الحی ام المؤمنین قولہ مردفھا بالنصب علی الحالیۃ والاضافۃ لفظیۃ غیر مانعۃ عن الحالیۃ ولابی ذر بالرفع خبر مبتدأ محذوف قولہ اقتحم عن بعیرہ ای رمی نفسہ من غیر رؤیۃ قولہ فالقی ابو طلحۃ ثوبہ من الالقاء وھکذا روایۃ ابی ذر وفی روایۃ غیرہ فالوی یقال الوی بالشیء ذھب بھا اصلہ الوی بثوبہ فحذفت الباء قولہ فقصد قصدھا ای نحی نحوھا ومشی الی جھتھا قولہ فشد لھما ای ابو طلحۃ وھیا الناقۃ بالشد للرکوب وظھر المدینۃ ظاھرھا قولہ آئبون ای راجعون الی اللہ او راجعون عما ھو مذموم ومر الحدیث فی کتاب الجھاد فی باب ما یقول اذا رجع من الغزو ص ۴۴۳ وقال ابن بطال فیہ رد قول من قال لا یجوز تفدیۃ الرجل بنفسہ او بابویہ وزعم انہ انما فدی النبی صلی اللہ علیہ وسلم سعدا بابویہ لانھما کانا مشرکین فاما المسلم فلا یجوز لہ ذلک۔ ہذا ملتقط من العینی والکرمانی والقسطلانی والخیر الجاری ۱۲

حل اللغات

یفدی بضم التحتیۃ وفتح الفاء وکسر الدال المھملۃ۔ ارم ای ارم بالنبل۔ عثرت ای زالت قدمھا عن موضعھا۔ اقتحم ای رمی نفسہ۔ علیک بالمرأۃ ای احفظ المرأۃ۔ قصد قصدھا ای قصد نحوھا ۱۲

ع والمراد انا اقلب الدھر فیعود الی ما نسب الیہ وھو المتشابھات ۱۲ خ ع نھی عن تسمیۃ العنب کرما لیؤکد تحریم الخمر ولتایید النھی عنھا بمحو اسمھا ۱۲ ع بالنصب مفعول مطلق ای لا تقولوا ھذہ الکلمۃ او لا تقولوا ما یتعلق بخیبۃ الدھر ونحوھا ۱۲ ک للحصر ھو عبارۃ عن انقطاع الملک عندہ ولا ملک بعدہ ۱۲ ک بالرفع مبتدأ خبرہ محذوف ای یقولون الکرم شجر العنب او یکون خبر المبتدأ محذوفا ای یقولون شجر العنب الکرم ۱۲ ع الفداء اذا کسر اولہ یمد ویقصر واذا فتح فھو مقصور ۱۲ ک بفتح الھمزۃ کما فی قس وفی نسخۃ عتیقۃ بکسرھا ۱۲ خ ای نزل ابو طلحۃ عن بعیرہ بالسرعۃ ۱۲ ای بحفظ المرأۃ ۱۲

(قولہ باب احب الاسماء الخ) وفیہ سم ابنک عبد الرحمن فاشار بالترجمۃ الی انہ صلی اللہ علیہ وسلم ارشدہ الیہ لکونہ من احب الاسماء کما یدل علیہ حدیث مسلم وکانہ ما ذکرہ لکونہ لیس علی شرطہ فالحاصل ان الترجمۃ فی امثال ھذا بمنزلۃ الشرح للحدیث یبین بھا مجمل الحدیث لا ان الحدیث لاثبات ما فیھا اصالۃ وان کان الغالب ان الحدیث یکون لاثبات ما فیھا اصالۃ واللہ تعالی اعلم

تكنيك ابا القسم ولا كرامة فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال سمّ ابنك عبد الرحمن **باب** ۱۰۶ قول النبي صلى الله عليه وسلم
سمّوا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي قاله انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ۶۱۸۷ مسدد قال حدثنا خالد قال حدثنا حصين عن
سالم عن جابر قال وُلد لرجل منا غلام فسماه القسم فقالوا لا نكنيه حتى نسأل النبي صلى الله عليه وسلم قال سمّوا باسمي ولا
تكتنوا بكنيتي **حدثنا** ۶۱۸۸ علي بن عبد الله حدثنا سفين عن ايوب عن ابن سيرين قال سمعت ابا هريرة قال قال ابو القسم صلى الله
عليه وسلم سمّوا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي **حدثنا** ۶۱۸۹ عبد الله بن محمد حدثنا سفين قال سمعت ابن المنكدر قال سمعت جابر
ابن عبد الله قال وُلد لرجل منا غلام فسماه القسم فقلنا لا نكنيك بابي القسم ولا ننعمك عينا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك له فقال اسم ابنك عبد الرحمن **باب** ۱۰۷ اسم الحزن **حدثنا** ۶۱۹۰ اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان اباه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قال حزن قال انت سهل قال
لا اغيّر اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت الحزونة فينا بعد **حدثنا** علي بن عبد الله ومحمود قالا حدثنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه عن جده بهذا **باب** ۱۰۸ تحويل الاسم الى اسم هو احسن منه **حدثنا** ۶۱۹۱ سعيد
ابن ابي مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنا ابو حازم عن سهل قال اُتي بالمنذر بن ابي اُسيد الى النبي صلى الله عليه وسلم حين وُلد
فوضعه على فخذه وابو اُسيد جالس فلهى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فامر ابو اُسيد بابنه فاحتمل من فخذ النبي صلى الله
عليه وسلم فاستفاق النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اين الصبي فقال ابو اُسيد اقلبناه يا رسول الله قال ما
اسمه قال فلان قال ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر **حدثنا** ۶۱۹۲ صدقة بن الفضل قال اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة
عن عطاء بن ابي ميمونة عن ابي رافع عن ابي هريرة ان زينب كان اسمها برة فقيل تزكي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم
زينب **حدثنا** ۶۱۹۳ ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبة قال
جلست الى سعيد بن المسيب فحدثني ان جده حزنا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت
سهل قال ما انا بمغيّر اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت الحزونة فينا بعد **باب** ۱۰۹ من سمّى باسماء الانبياء وقال انس قبّل النبي

تكنوا بكنوتي قال نيه فقال لاتكتنوا تكنوا تكنوا تكنوا فقال فسماه فقالوا فذكروا ثني انبانا بل اسمك سهل بعده انبانا ثني قلبناه لا
انبانا انبانا حدثنا

۱ قوله فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم كذا للاكثر بضم الهمزة على البناء للمجهول ولبعضهم بالبناء للفاعل ويؤيده ما في الباب الذي بعده بلفظ فاتى النبي صلى الله عليه وسلم . ف قوله سم ابنك عبد الرحمن وفيه ان خير الاسماء عبد الرحمن ونحوه من عبد الله وغيره فان قلت كيف دل على الترجمة اذ غاية الامر انه حسن فيكون محبوبا قلت قد جاء في رواية اخرى احب الاسماء الى الله عبد الرحمن او الاحب بمعنى المحبوب اذ لو كان اسم احب منه لامره بذلك اذ الغالب انه ما امره الا بالاكمل ۱۲ ک ۲ قوله ولا تكتنوا بسكون الكاف وفتح الفوقية وضم النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي بفتح الكاف والنون المشددة على حذف احدى التائين . قس قوله بكنيتي بالياء وقال في الفتح وللاصيلي بالواو بدل التحتية وهي بمعناها تقول كنية وكنوة ۳ بمعنى قوله قاله انس بالهاء الى ما سبق ولابي الوقت قال باسقاط الضمير ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيه ۱۲ قس قوله ولا تكنوا بكنيتي قالوا الاسم اما ان يكون مشعرا بمدح او ذم وهو اللقب واما ان لا يكون فاما ان يصدر بنحو الاب والابن وهو الكنية او لا وهو الاسم فعلمه صلى الله عليه وسلم محمد وكنيته ابو القاسم ولقبه صلى الله عليه وسلم رسول الله واختلفوا في هذه المسئلة فقيل لا يحل التكني بابي القاسم لمن اسمه محمد اي لا يجوز الجمع بينهما وقيل لا يحل مطلقا سواء كان اسمه محمدا ام لا وقيل يباح مطلقا وقيل التسمية بمحمد ممنوع مطلقا والغرض فيه توقيره وجلاله صلى الله عليه وسلم او هذا كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا يلتبس به ۱۲ ک ۴ قوله اسم ابنك الخ مطابقة هذا الحديث من حيث ان فيه منع التكنية بابي القاسم لان الرجل الذي منع من ذلك لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ذلك لم يقل له تكن ولا قال اسم محمدا وانما قال سم ابنك عبد الرحمن وبظاهره احتج من منع الكنية بابي القاسم والتسمية بمحمد واسم بفتح الهمزة امر من الاسماء بكسر الهمزة ويروى سم بالسين المهملة وتشديد الميم من التسمية ۱۲ ع ۵ قوله عن ابن المسيب وهو سعيد من كبار التابعين وسيدهم ولد بسنتين مضتا من خلافة عمر ومات في اربع وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك واما ابوه المسيب فانه ممن بايع تحت الشجرة قالوا لم يرو عن المسيب الا راو واحد . اقول فيه خلاف لما هو المشهور من شرط البخاري انه لم يرو عن احد ليس له الا راو واحد . ک واما جده حزن بن ابي وهب بن عمر القرشي المخزومي وكان من المهاجرين ومن اشراف قريش في الجاهلية . ع قوله قال حزن الحزن لغة ما غلظ من الارض والحزونة الغلظ والامر بتغير الاسم لم يكن على وجه الوجوب لان الاسماء لم يسم بها لوجود معانيها في المسمى وانما هي للتمييز ولو كان للوجوب لم يسع له ان يثبت عليه وان لا يغيره نعم الاولى التسمية بالاسم الحسن وتغيير القبيح اليه وكذلك الاولى ان لا يسمى بما معناه التزكية والمذمة بل يسمى بما كان صدقا وحقا كعبد الله ونحوه قال الكلاباذي روى عن حزن ابنه المسيب حديثا واحدا في الادب وحديثا آخر موقوفا في ذكر ايام الجاهلية . ک قوله قال لا اغير اسما الخ في رواية احمد بن صالح فقال لا السهل يوطأ ويمتهن وجمع بان قال كلا من الكلامين ونقل بعض الرواة ما لم ينقله الآخر ۱۲ ف ع ۶ قوله فاستفاق اي فرغ من اشتغاله او افاق من مرضه واقلبناه اي صرفناه الى بيته وارسلناه الى داره وهذه لغة في قلبناه فلا سهو في زيادة الالف فان قلت لكن للاستدراك فاين المستدرك منه قلت تقديره ليس ذلك الذي عبر عنه بفلان اسمه بل هو المنذر ۱۲ ک ۷ قوله كان اسمها برة بفتح الموحدة وشدة الراء زينب بنت جحش بفتح الجيم واسكان المهملة والمعجمة الاسدية ام المؤمنين او برة بنت ابي سلمة لانه صلى الله عليه وسلم غير كلا منهما الى زينب . ک وروى مسلم عن زينب بنت ام سلمة قالت سميت برة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزكوا انفسكم والله اعلم باهل البر منكم فقالوا ما نسميها قال سموها زينب . ع في القاموس زنب كفرح سمن والاذنب السمين وبه سميت المرأة زينب ۱۲ اخ ۸ قوله ان جده حزنا فان قلت ذكر في الطريقة السابقة ان سعيدا سمع من ابيه وفي هذه الطريقة لم يذكر اباه قلت هذا الاسناد منقطع انقطع رجل من البين والاول هو المعول عليه ۱۲ ک ۹ قوله باب من سمى باسماء الانبياء وهو جائز وقد قال سعيد بن المسيب احب الاسماء الى الله اسماء الانبياء وقد قال عليه السلام سموا باسمي وهذا يرد قول من قال بكراهة التسمية باسماء الانبياء وهي رواية جاءت عن عمر بن الخطاب قوله قال انس الخ هذا التعليق ثابت في رواية ابي ذر عن الكشميهني وكذا في رواية النسفي واخرجه البخاري موصولا في الجنائز ۱۲ ع

عه من الثلاثي ومن التفعيل ومن الافتعال ۱۲ ک عه يريد امتناع التسهيل فيما يريدونه او الصعوبة في اخلاقهم ۱۲ ف ت عه اسمه محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة ۱۲ لله اسمه نفيع المدني ثم البصري ۱۲ ک صه هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ۱۲ ع

(قوله باب من سمى باسماء الانبياء) وفيه ولو قضى ان يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي عاش الخ يحتمل انه بيان لسبب موته ومداره على ان ابراهيم قد علق نبوته بعيشه وهذا مبني على انه علم ذلك من جهته صلى الله عليه وسلم كما جاء عنه صلى الله عليه وسلم ذلك ببعض الطرق الضعيفة وكذلك جاء مثله عن الصحابة و معنى الحديث على هذا انه لو قضى بالنبوة لاحد بعده صلى الله عليه وسلم لامكن حياة ابراهيم لكن لما لم يقض لاحد تلك وقد قدر ابراهيم انه يكون نبيا على تقدير حياته لزم ان لا يعيش ويحتمل انه بيان لفضل ابراهيم وحاصله لو قدر نبي بعده صلى الله عليه وسلم لكان ابراهيم احق بذلك فتعين ان يعيش حينئذ الى ان يبعث نبيا لكن ما قدر نبي بعده فلذلك ما لزم ان يعيش وعلى المعنيين فليس مبنى الحديث على ان ولد النبي يلزم ان يكون نبيا حتى يقال انه غير لازم والله تعالى اعلم

صلى الله عليه وسلم ابراهيم يعنى ابنه حدثنا ٦١٩٤ ابن نمير قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا اسمٰعيل قلت لابن ابى اوفى رأيت ابراهيم بن
النبى صلى الله عليه وسلم قال مات صغيرا ولو قضى ان يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبيٌّ عاش ابنه ولكن لا نبىّ بعده حدثنا ٦١٩٥
سليمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت قال سمعت البراء قال لما مات ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ
له مُرضِعًا فى الجنة حدثنا ٦١٩٦ ادم قال حدثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمٰن عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله الانصارى
قال قال النبى صلى الله عليه وسلم سمّوا باسمى ولا تكتنوا بكُنيتى فانما انا قاسم اقسم بينكم ورواه انس عن النبى صلى الله عليه وسلم
حدثنا ٦١٩٧ موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا ابو حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال سمّوا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى ومن رأنى فى المنام فقد رأنى فانّ الشيطان لا يتمثل صورتى ومن كذب علىّ متعمدا فليتبوّأ مقعده
من النار حدثنا ٦١٩٨ محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابى بردة عن ابى بردة عن ابى موسى قال وُلد لى غلام فاتيت
به النبى صلى الله عليه وسلم فسمّاه ابراهيم فحنّكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه الىّ وكان اكبر ولد ابى موسى حدثنا ٦١٩٩ ابو الوليد حدثنا
زائدة قال حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم رواه ابو بكرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم باب تسمية الوليد حدثنا ٦٢٠٠ ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن
ابى هريرة قال لما رفع النبى صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابى
ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف باب من دعا صاحبه
فنقص من اسمه حرفا وقال ابو حازم قال ابو هريرة قال لى النبى صلى الله عليه وسلم يا ابا هرّ حدثنا ٦٢٠١ ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عائش هذا جبرئيل يقرئك السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو يرى ما لا ارى حدثنا ٦٢٠٢ موسى بن اسمٰعيل
قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابى قلابة عن انس كانت امّ سليم فى الثقل وانجشة غلام النبى صلى الله عليه وسلم
يسوق بهن فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا انجش رويدك سوقك بالقوارير باب الكنية للصبى وقبل ان يولد للرجل

رسول الله تكتنوا بكنوتى تكتنوا بكنوتى ٢ فى فمن ثنى ثنى قال اخبرنا رسول الله ٢ من المؤمنين وقال ابو حازم عن ابى هريرة قال لى قال ابو هريرة قال لى
قال ابو حازم عن ابى هريرة عن قال ابو حازم عن ابى هريرة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قلت ٢ قال يلد الرجل

---

١ قوله رأيت ابراهيم هو ابن النبى صلى الله عليه وسلم من مارية بالراء والتحتانية الخفيفة القبطية مات فى ذى الحجة سنة عشر وله ثمانية عشر شهرا ودفن بالبقيع صلى الله عليه وسلم ولو قضى اى لو قدر الله ان يكون بعده نبى لعاش ابراهيم ولكنه خاتم النبيين فان قلت ما المفهوم من جوابه اذ ظاهره لا يطابق السؤال قلت الظاهر بيان انه مات صغيرا كرمانى ٢ قوله بكنيتى وفى بعضها بكنوتى يقال كنيت وكنوت وانا قاسم اشارة الى ان هذه الكنية تصدق عليه صلى الله عليه وسلم لانه يقسم مال الله بين المسلمين وغيره ليس بهذه المرتبة وفيه اشعار بان الكنية انما تكون بسبب وصف صحيح فى المكنى به ١٢ ك ع ٣ قوله ومن رأنى الخ حديثان جمعهما الراوى مع الحديث الاول وكيفية هذه الرؤية ان الله عز وجل يخلق الرؤية بارادته وليست مشروطة بمواجهة ومقابلة وشرط وقال الغزالى ليس معناه انه راى جسمى بل راى مثالا صار ذلك المثال آلة يتادى بها المعنى الذى فى نفسى اليه بل البدن فى اليقظة ايضا ليس الا آلة النفس فالحق ان ما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة قوله لا يتمثل اى لا يتصور بصورتى وقد خص الله النبى صلى الله عليه وسلم بان منع الشيطان ان يتصور فى خلقته لئلا يكذب على لسانه فى النوم قيل من اين يعلم الرائى انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا غيره واجيب بان الله عز وجل يخلق فيه علما ضروريا انه هو عليه السلام قوله فقد رأنى ليس بجزاء الشرط حقيقة بل لازمه نحو فليستبشر فانه قد رأنى. كذا فى العينى والكرمانى وقال فى القسطلانى قال فى شرح المشكوٰة الشرط والجزاء اتحدا فدل على التناهى فى المبالغة اى من رآنى فقد رأى حقيقتى على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما رأى ١٢ ٤ قوله تسمية الوليد غرضه من وضع هذه الترجمة الرد على ما رواه الطبرانى من حديث ابن مسعود نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسمى الرجل اسم عبده او ولده حزنا او مرة او وليدا فانه حديث ضعيف جدا وعلى ما رواه عبد الله بن احمد قال حدثنى ابى حدثنا ابو المغيرة قال ابن عباس وهو اسمٰعيل حدثنا الاوزاعى وغيره عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال ولد لاخى ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم غلام سمى الوليد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سميتموه الوليد باسماء فراعنكم ليكونن من هذه الامة رجل يقال له الوليد هو شر على هذه الامة من فرعون لقومه وقال ابو حاتم بن حبان هذا خبر باطل ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ولا رواه عمر ولا حدث به سعيد ولا الزهرى ولا هو من حديث الاوزاعى بهذا الاسناد ولما لم يكن هذان الحديثان وامثالهما على شرط البخارى لم يذكر شيئا منهما واورد فى الباب الحديث الذى يدل على الجواز ١٢ ع ٥ قوله انج الوليد الخ وهؤلاء الثلثة اسباط المغيرة المخزومى اسلموا ومنعوا من الهجرة محبوسين فى قيد الكفار والمستضعفين عطف العام على الخاص والوطأة الدوس بالقدم وههنا المراد الاهلاك اى خذهم اخذا شديدا ومضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء قبيلة قريش ووجه التشبيه بسنى يوسف هو فى امتداد القحط والمحنة والبلاء والشدة والضراء ١٢ ك ع ٦ قوله يا اباهر قال ابن بطال هذا ليس من باب الترخيم وانما هو نقل اللفظ من التصغير والتانيث الى التكبير والتذكير لان اباهريرة كناه رسول الله صلى الله عليه وسلم بتصغير هرة كانت له مخاطبة باسمها مذكرا فهو وان كان نقصا من اللفظ ففيه زيادة فى المعنى ١٢ ك ٧ قوله يا عائش هذا ترخيم عائشة يجوز فيه الفتح وعليه الاكثر ويقرئك السلام وقرأ عليك السلام بمعنى واحد فان قلت جبرئيل جسم فاذا كان حاضرا فى المجلس فكيف تختص رؤيته بالبعض دون الآخر قلت الرؤية يخلقه الله فى الحى فان خلقها راى والا فلا ١٢ ك ٨ قوله وانجشة بفتح الهمزة والجيم وسكون النون وبالمعجمة اسم غلام اسود له صلى الله عليه وسلم وانجش مرخما بالفتح والضم على ما هو قاعدة المرخمات ورويدك اى لا تستعجل فى سوق النساء فانهن كالقوارير فى سرعة الانفعال والتاثر ك رويدك انجشة رفقا بالقوارير اى امهل وتأن وهو مصغر رود من ارود به ارواداً اى رفق ويقع رويد زيدا ورويدك زيدا وهى فيه مصدر مضاف وقد يكون صفة نحو ساروا سيرا رويدا وحالا نحو ساروا رويدا وهى متعدية ان رويدك سوقك بالنصب صفة مصدر اى سق سوقا رويدا اى بالرفق وسوقك بالنصب باسقاط خافض اى ارفق فى سوقك بالقوارير شبه النساء بها فى الضعف وسرعة الانكسار وخاف صلى الله عليه وسلم الفتنة عليهن من حدده وحسن صوته فان الغناء رقية الزنا وقيل خاف ضعفهن بضررهن من سرعة الشئ بحدده والاول اصح واشهر ١٢ مجمع ٩ قوله الكنية للصبى اى فى بيان جواز الكنية للصبى وعن عمر بن الخطاب رض انه قال عجلوا بكنى اولادكم لا يسرع اليهم القاب السوء وقال العلماء كانوا يكنون الصبى تفاؤلا بانه سيعيش حتى يولد له ولا من من التقلب لان الغالب ان من يذكر شخصا بتعظيم ان لا يذكره باسمه الخاص به فاذا كانت له كنية امن من تلقيبه وقالوا الكنية للعرب كاللقب للعجم قوله وقبل ان يولد اى وفى جواز الكنية ايضا قبل ان يجيئ له ولد وفى رواية الكشميهنى قبل ان يلد الرجل ١٢ ع

ه هو محمد بن عبد الله بن نمير نسب بجده ١٢ ع ط بضم القاف وكسر الضاد المعجمة
١٢ ل بضم الميم اى من يتم رضاعه وبفتحها اى ان له رضاعا فى الجنة ١٢ ك ع هذا محل مطابقة الترجمة فانه يدل على جواز التسمية باسم النبى صلى الله عليه وسلم ١٢ ع س تبوأ الرجل المكان اذا اتخذه موضعا لمقامه قال المحدثون هذا حديث متواتر مر فى كتاب العلم. كرمانى فى ص ١٢٩ ١٢

(قوله ان له مرضعا) ولعل هذا من باب التشريف والتكريم له صلى الله عليه وسلم والا فالظاهر ان الجنة ليست دار حاجة لى امثاله والله تعالى اعلم (قوله باب تسمية الوليد) هو من اضافة المصدر الى المفعول الثانى اى تسمية الرجل الوليد والله تعالى اعلم (قوله باب الكنية للصبى وقبل ان يولد للرجل) وفى نسخة قبل ان يلد الرجل والمعنى اى قبل ان يصير رجلا فيولد له او فيلد والله تعالى اعلم اه سندى

٦٢٠٣ حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن ابی التیاح عن انس قال كان النبی صلی الله علیه وسلم احسن الناس خلقا و
كان لی اخ یقال له ابو عمیر قال احسبه فطیما وكان اذا جاء قال یا ابا عمیر ما فعل النغیر نغر كان یلعب به فربما حضر الصلوة و
هو فی بیتنا فیأمر بالبساط الذی تحته فیكنس وینضح ثم یقوم ونقوم خلفه فیصلی بنا **باب** التكنی بابی تراب وان كانت له
كنیة اخری ٦٢٠٤ **حدثنا** خالد بن مخلد قال حدثنی سلیمن قال حدثنی ابو حازم عن سهل بن سعد قال ان كانت احب
اسماء علی الیه لابو تراب وان كان لیفرح ان یدعی بها وما سماه ابا تراب الا النبی صلی الله علیه وسلم غاضب یوما فاطمة فخرج
فاضطجع الی الجدار الی المسجد فجاءه النبی صلی الله علیه وسلم یتبعه فقال هو ذا مضطجع فی الجدار فجاءه النبی صلی الله علیه وسلم
وامتلأ ظهره ترابا فجعل النبی صلی الله علیه وسلم یمسح التراب عن ظهره ویقول اجلس یا ابا تراب **باب** ابغض الاسماء الی الله
تبارك وتعالی ٦٢٠٥ **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله
علیه وسلم اخنی الاسماء یوم القیمة عند الله رجل تسمی ملك الاملاك ٦٢٠٦ **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا سفین عن ابی الزناد
عن الاعرج عن ابی هریرة روایة قال اخنع اسم عند الله وقال سفین غیر مرة اخنع الاسماء عند الله رجل تسمی بملك الاملاك قال
سفین یقول غیره تفسیره شاهان شاه **باب** كنیة المشرك وقال المسور سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول الا ان یرید ابن ابی
طالب ٦٢٠٧ **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری ح وحدثنا اسمعیل قال حدثنی اخی عن سلیمن عن محمد بن ابی عتیق عن
ابن شهاب عن عروة بن الزبیر ان اسامة بن زید اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ركب علی حمار علی قطیفة فدكیة واسامة
وراءه یعود سعد بن عبادة فی بنی الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فسارا حتی مرا بمجلس فیه عبد الله بن ابی ابن سلول وذلك
قبل ان یسلم عبد الله بن ابی فاذا فی المجلس اخلاط من المسلمین والمشركین عبدة الاوثان والیهود وفی المسلمین عبد الله بن
رواحة فلما غشیت المجلس عجاجة الدابة خمر ابن ابی انفه بردائه وقال لا تغبروا علینا فسلم رسول الله صلی الله علیه وسلم علیهم
ثم وقف فنزل فدعاهم الی الله وقرأ علیهم القران فقال له عبد الله بن ابی ابن سلول ایها المرء لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا
تؤذنا به فی مجالسنا فمن جاءك فاقصص علیه قال عبد الله بن رواحة بلی یا رسول الله فاغشنا به فی مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب
المسلمون والمشركون والیهود حتی كادوا یتثاورون فلم یزل رسول الله صلی الله علیه وسلم یخفضهم حتی سكتوا ثم ركب رسول الله
صلی الله علیه وسلم دابته فسار حتی دخل علی سعد بن عبادة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ای سعد الم تسمع ما قال ابو حباب

ن بن ملك نطیما ٣ بن ابی طالب ٣ ان یدعوها ان یدعوه بها ان تدعوها ان یدعاها الی الی فی جدار المسجد یبتغیه عز وجل انبأنا النبی. اخنع
بملك بملك انبأنا علیه حارث المجلس ما به مجلسنا سكتوا النبی

١ قوله یقال له ابو عمیر فان ابا عمیر كنیة الصبی و یصدق علیه انه سمی الرجل قبل ان یولد ویجوز ان یقع اذا جازت الكنیة للصبی فیجوز ان یسمی الرجل بها قبل ان یولد له بالطریق الاول لتثبت المطابقة بین الحدیث والترجمة ١٢ خ ٢ قوله ان كانت ان مخففة من الثقیلة ولفظ كانت زائدة كقوله وجیران لنا كانوا كرام واحب منصوب بازاء ان وان كانت مخففة لان تخفیفها لا یوجب الغاءها وانث ضمیر كانت باعتبار الكنیة وقیل انث علی تانیث الاسماء مثل وجاءت كل نفس ١٢ قس
٣ قوله الی الجدار الی المسجد كذا فی روایة النسفی كما قال فی الفتح ولابی ذر عن الحموی والمستملی الی الجدار فی المسجد بلفظ فی بدل الی فی الثانی وللكشمیهنی فی جدار المسجد. قس وعنه الی بدل فی. ف قوله یتبعه بتشدید التاء المثناة من فوق من الاتباع ویروی من الثلاثی وفی روایة الكشمیهنی یبتغیه من الابتغاء وهو الطلب. ع وفیه ان اهل الفضل قد یقع بینهم وبین ازواجهم ما جبل الله علیه البشر من الغضب ولیس ذلك بعیب وفیه ما علیه رسول الله صلی الله علیه وسلم من كرم الاخلاق وحسن المعاشرة وشدة التواضع وفیه الرفق بالاصهار وترك معاتبتهم فان قلت ما وجه دلالته علی جواز الكنیتین وهو الجزء الاخیر من الترجمة قلت ابو الحسن هو الكنیة المشهورة لعلی رضه فلما كناه بابی تراب صار ذا كنیتین ١٢ ك ٤ قوله اخنی الاسماء كذا وقع فی روایة شعیب للاكثرین ووقع فی روایة المستملی اخنع اما الاخنی فهو من الخنی بفتحتین مقصورا وهو الفحش من القول وكل فحش قبیح وكل قبیح مبغوض ومن هذا توخذ المطابقة بالترجمة واما اخنع فهو من الخنوع وهو الذل من خنع الرجل اذا ذل ای اشد ذلا واوضع كذا فی العینی وقال الكرمانی المراد صاحب الاسم وقد یستدل به علی ان الاسم هو المسمی وفیه الخلاف المشهور قال ابن بطال انما كان ابغض الاسماء لانه صفة الله ولا ینبغی لمخلوق ان یسمی بشیء من ذلك ١٢ ٥ قوله شاهان شاه عند احمد قال مثل شاهان شاه وزاد الاسمٰعیلی من روایة محمد بن الصباح عن سفیان مثل ملك الصین وقد كانت التسمیة بذلك كثرت فی ذلك الزمان فنبه سفیان علی ان الاسم الذی ورد الخبر بذمه لا ینحصر فی ملك الاملاك بل كل ما ادی الی معناه بای لسان كان فهو مراد بالذم ویوخذ من هذا تحریم التسمی بهذا الاسم لورود الوعید الشدید ویلحق به ما فی معناه كاحكم الحاكمین وسلطان السلاطین وامیر الامراء ویلحق به من یسمی باقضی القضاة وقد وجدت التسمیة بقاضی القضاة فی العصر القدیم من عهد ابی یوسف صاحب الامام ابی حنیفة رح ١٢ قس مختصرا ٦ قوله وقال المسور سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان بنی هشام استاذنوا ان ینكحوا ابنتهم علی بن ابی طالب فلا اذن الا ان یرید ابن ابی طالب ان یطلق ابنتی مر فی آخر كتاب النكاح واسم ابی طالب عبد مناف وذكره رسول الله صلی الله علیه وسلم بكنیته ١٢ ك ٧ قوله یعود سعد بن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة سید الخزرج بفتح المعجمة والراء واسكان الزاء بینهما وبالجیم والحارث بلام التعریف وبدونها وبالمثلثة وعبد الله بن ابی بضم الهمزة وخفة الموحدة وشدة التحتانیة وابن سلول بالرفع لانه صفة لعبد الله اذ سلول بفتح المهملة وضم اللام الاولی اسم ام عبد الله والیهود عطف علی العبدة او علی المشركین وعبد الله بن رواحة بفتح الراء وتخفیف الواو وبالمهملة والعجاجة بفتح المهملة وتخفیف الجیم الاولی الغبار ١٢ ك ٨ قوله لا احسن مما تقول بفتح الهمزة والسین المهملة بینهما حاء ساكنة افعل التفضیل اسم لا وخبرها شیء مقدر ولابی ذر عن الكشمیهنی لا احسن بضم الهمزة وكسر السین ما تقول باسقاط المیم الاولی. قس ای لا احسن من القرآن ان كان حقا ویجوز ان یكون ان كان حقا شرط وقوله فلا تؤذنا جزاؤه وقیل قاله استهزاء ١٢ ك ع ٩ قوله ما قال ابو حباب وهذا موضع الترجمة لان عبد الله لم یكن یظهر الاسلام فذكره النبی صلی الله علیه وسلم بكنیته فی غیبته. قس ابو حباب كنیة عبد الله بن ابی وهی بضم الحاء وتخفیف الباء الموحدة وفی آخره باء موحدة ایضا وهو اسم شیطان ویقع علی الحیة ایضا كما یقال لها شیطان وقیل الحباب حیة بعینها والحباب بفتح الحاء الطل الذی یصبح علی النبات وحباب الماء نفاخاته التی تطفو علیه. عینی قوله اهل هذه البحرة ضد البرة وهی البلدة كذا فی الكرمانی وهی بفتح الموحدة وسكون المهملة المراد بها المدینة المنورة. خ قوله ان یتوجوه ای جعلوه ملكا وعصبوا رأسه بعصابة الملك وهذا كنایة یحتمل ارادة الحقیقة ایضا منه وقوله شرق بكسر الراء ای غص به وبقی فی صفة لا یصعد ولا ینزل كانه یموت. ك وتمام الآیة قال تعالی ولتسمعن من الذین اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذین اشركوا اذی كثیرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور وقال ود كثیر من اهل الكتاب لو یردونكم من بعد ایمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبین لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتی یأتی الله بامره قوله یتأول من التأویل وهو تفسیر ما یؤول الیه الشیء. ك قوله صنادید الكفار جمع صندید وهو السید الشجاع. كرمانی وعینی قد مر الحدیث فی ص ٦٢١٣٣ ١٢

ف لابی ذر فطیما بالنصب مفعول لاحسب وثبت بالرفع فی كثیر من الاصول لانه صفة اخ لكن تخلل بین الصفة والموصوف احسبه ١٢ قس للحه بضم النون وفتح المعجمة وبالراء طائر كالعصافیر حمر المناقیر ١٢ ك. ع نصبه علی التمییز معناه انه مرفوع الی النبی صلی الله علیه وسلم ١٢ ع ای یسمی نفسه بذلك وسمی بذلك فرضی به واستمر علیه ١٢ قس ف كذا للجمیع الا النسفی فسقط هذا التعلیق من روایته ١٢ قسطلانی للحه نسبة الی فدك قریة بقرب المدینة ١٢

يُريد عبدَ الله بن اُبَيّ قال كذا وكذا قال فقال سعدُ بن عُبادة اَيْ رسول الله بابی انت اعفُ عنه واصفح فوالذی اَنزل عليك الكتٰب
لقد جاء الله بالحق الذی اَنزل عليك ولقدِ اصطلحَ اهلُ هذه البَحرة علی ان يُتَوّجُوه ويُعَصِّبُوه بالعِصَابة فلما ردّ الله ذٰلك بالحق الذی
اَعطاك شَرِق بذٰلك فذٰلك فعل به ما رأيتَ فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابُه يعفون
عن المشركين واهلِ الكتٰب كما اَمَرهم الله ويصبرُون علی الاَذٰی قال الله ﴿ولتسمعُنّ من الذين اُوتوا الكتاب﴾ الاٰية وقال ﴿ودّ كثيرٌ من
اهلِ الكتاب﴾ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَأَوَّلُ فی العفو عنهم ما اَمَرهُ الله به حتی اُذِنَ له فيهم فلما غزا رسول الله صلى الله عليه
وسلم بدرًا فقتل الله بها من قُتِلَ من صناديد الكفّار وسادةِ قُريش فقفل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم واصحابُه منصورين غانمين
معهم اُسارٰی من صناديد الكفّار وسادةِ قريش قال ابن اُبَيّ ابن سَلُول ومن معه من المشركين عَبَدَةِ الاوثان هٰذا اَمرٌ قد توجّه فبايعوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم علی الاسلام فاسلَمُوا ٦٢٠٨ **حدثنا** موسی بن اسمٰعيل حدثنا ابو عَوانة قال حدثنا عبد الملك عن عبد الله
ابن الحارث بن نوفل عن عباس بن عبد المُطَّلِب قال يا رسول الله هل نفعتَ ابا طالب بشیءٍ فانه كان يحوطُك ويَغضَبُ لك قال نعم هو
فی ضَحضاحٍ من النار ولولا انا لكان فی الدّرك الاسفل من النار **باب** المعاريضُ مندوحةٌ عن الكذب وقال اسحٰق سمعتُ انسًا قال
مات ابنٌ لابی طلحة فقال كيف الغلامُ قالت اُمُّ سُليم هَدَاَ نَفَسُهُ وارجُو ان قد استراح وظنّ انّها صادقةٌ ٦٢٠٩ **حدثنا** اٰدم قال حدثنا شعبة
عن ثابت البُنانی عن انس بن مٰلك كان النبی صلى الله عليه وسلم فی مَسيرٍ له فحدا الحادی فقال النبی صلى الله عليه وسلم ارفُق يا انجشةُ
ويحك بالقوارير ٦٢١٠ **حدثنا** سليمٰن بن حرب قال حدثنا حمّاد عن ثابت عن انس وايّوبُ عن ابی قِلابة عن انس ان النبی صلى الله عليه وسلم
كان فی سفر وكان له غلامٌ يحدو بهنّ يقال له انجشةُ فقال النبی صلى الله عليه وسلم رُوَيدك يا انجشةُ سَوقَك بالقوارير قال ابو قلابة
يعنی النساءَ ٦٢١١ **حدثنی** اسحٰق قال اخبرنا حبّان قال حدثنا همّام حدثنا قتادة قال حدثنا انس بن مٰلك قال كان للنبی صلى الله عليه
وسلم حادٍ يُقال له انجشةُ وكان حَسَن الصوت فقال له النبی صلى الله عليه وسلم رُوَيدك يا انجشةُ لا تكسِر القوارير قال قتادة
يعنی ضَعَفَةَ النساء ٦٢١٢ **حدثنا** مُسدّد قال حدثنا يحيٰی عن شعبة قال حدثنا قتادة عن انس بن مٰلك قال كان بالمدينة فزعٌ فركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسًا لابی طلحة فقال ما رأينا من شیءٍ وان وجدناه لبحرًا **باب** قول الرجل للشیءِ ليس بشیءٍ وهو ينوی
انه ليس بحقّ وقال ابن عباس قال النبی صلى الله عليه وسلم للقبرين يُعذّبان بلا كبيرٍ وانه لكبير ٦٢١٣ **حدثنا** محمد بن سلّام قال اخبرنا
مَخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جُريج قال ابن شهاب اخبرنی يحيی بن عروة انه سمع عُروة يقول قالت عائشة سأل اُناسٌ رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الكُهّان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشیءٍ قالوا يا رسول الله فانهم يُحدّثون احيانًا بالشیء

نسخه: يا ٢ وامی البحيرة يعفوا ٢ عزوجل ٢ قريش فبايعوا واسلموا ٣ قال ٢ قلت يحوطك نار المعاريض ٢ قال القوارير ثنا ٢ بالقوارير ثنی ٢ قال ثنی انبانا

١ قوله فی ضحضاح باعجام الضادين واهمال الحائين القريب القعر ای رقيق خفيف قال ابن بطال فيه ان الله قد يعطی الكافر عوضا من اعماله التی مثلها يكون قربة لاهل الايمان لان ابا طالب نفعه نصرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحياطته به حيث خفف عنه العذاب به وذلك لنصرته له لا لقرابته منه ولهذا لا يخفف عن ابی لهب مع انه عمه ايضا قال فيه جواز تكنية المشرك علی وجه التالف وغيره من المصالح فان قلت ما وجه تكنية ابی لهب قلت وقيل كان وجهه يتلهب جمالا فجعل الله ما كان يفتخر به فی الدنيا وتزين به سببا لعذابه اقول هذه التكنية ليس للاكرام بل للاهانة اذ هو كناية عن الجهنمی اذ معناه تبت يدا جهنمی قال فی الكشاف فان قلت لم كناه والتكنية تكرمة قلت فيه اوجه احدها ان يكون مشتهرا بالكنية دون الاسم فلما اريد تشهيره بدعوة السوء ذكر اشهر الاسمين والثانی انه كان اسمه عبد العزی فعدل عنه الی كنيته والثالث انه لما كان من اهل النار ومآله الی نار ذات لهب وافقت حاله كنيته وكان جديرا بان يذكر بها. ك قوله فی الدرك الاسفل ای فی الطبق الذی فی قعر جهنم والنار سبع دركات سميت بذلك لانها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض. قس وهذا الحديث ان حمل علی انه مقدم علی ما روی ان العباس اخبر النبی صلى الله عليه وسلم باسلام ابی طالب بعد ما رجع النبی صلى الله عليه وسلم عنه لم يكن معارضا له لانه يحتمل ان النبی صلى الله عليه وسلم بنی علی ظاهر حاله وان حمل علی تاخره عنه كان مدافعا له ١٢ خير **٢ قوله المعاريض مندوحة** الخ وفی المعاريض التورية بالشیء جمع معراض من التعريض والتعريض خلاف التصريح ومندوحة ای سعة وخلاصته انه يخرج بالتعريض عن الكذب فان ام سليم كذبت بالهدء عن الخروج عن الم المرض بالموت الذی هو راحة للصبی وبالرجاء رجاء الوصول الی النعيم المقيم وفهم ابو طلحة معناه الخروج عن المرض بالصحة الدنياوية. خير وهدا بالهمزة من هدأ يهدأ اذا سكن والنفس بفتح الفاء مفرد انفاس وبسكونها مفرد النفوس ١٢ ك ع **٣ قوله فحدا الحادی** والحدی وهو سوق الابل والغناء لها واسم الحادی هو انجشة بفتح الهمزة والجيم وسكون النون وبالمعجمة غلام اسود لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشبهت النساء بها لانهن عند حركة الابل بالحداء وزيادة مشيها بها يخاف عليهن السقوط فيحذر لهن ما يحذر للقوارير من التكسر. ك قوله ويحك بالقوارير قدم تقريره من بيان كونها انه استعارة بليغة هذا علی طريقة ما ذكره العلماء بان يقال القوارير كناية عن القلوب الرقيقة المصفاة عن كدورة القساوة وكسر بالغلبة الوجد عليها وفيه ايماء الی ان من غلب عليه الرقة عند سماع الصوت الحسن له ان يمنع صاحب الصوت عن صوته ١٢ خير **٤ قوله فزع** بفتحتين والاصل فی الفزع الخوف فوضع موضع الاعانة والنصر والمعنی ان اهل المدينة استغاثوا فركب النبی صلى الله عليه وسلم فرسا اسمه مندوب كانت لابی طلحة زيد ابن سهل زوج ام انس قوله وان وجدناه وكلمة ان مخففة من المثقلة بحرا ای واسع الجری شبه جريه بالبحر لسعته وعدم انقطاعه واللام فيه للتاكيد قيل ليس حديث الفرس من المعاريض وكذلك حديث القوارير بل هما من باب المجاز قلت نعم كذلك ولكن تعسف من قال لعل البخاری رای ذلك جائزا قال فالمعاريض التی هی حقيقة اولی بالجواز. ع والمعاريض تشمل الكناية والاستعارة لان المراد به كما مر خلاف التصريح حقيقة والفاظ الاحاديث مجاز فالمطابقة باعتبار المقايسة و بالطريق الاولی ١٢ خ **٥ قوله بلا كبير** ای ليس التحرز عنه بشاق عليكم وانه لكبير ای عظيم عند الله تعالی ذنبا وجه مناسبة ما روی ابن عباس للترجمة باعتبار انه يفيد نفی شیء باعتبار ما واثباته باعتبار آخر ١٢ خ **٦ قوله ليسوا بشیء** الخطابی ليسوا بشیء معناه نفی ما يتعاطونه من علم الغيب ای ليس قولهم بشیء صحيح يعتمد عليه كما يعتمد علی اخبار الانبياء الذين يوحی اليهم من الغيب وهذا كما يقال لمن عمل عملا من غير اتقان لصنعته ما عملت شيئا ولمن قال قولا غير سديد ما قلت شيئا قال والدجاجة بالدال ولعل الصواب الزجاجة بالزاء ليلائم معنی القارورة الذی فی الحديث الآخر وان صحت الرواية بالدال فهو من قولهم قرت الدجاجة وقرقرت اذا قطعت صوتها وروی قر بكسر القاف وهو حكاية صوتها قال وقد بين صلعم ان اصابة الكهان احيانا انما هو لان الجنی يلقی اليه الكلمة التی يسمعها استراقا من الوحی فيزيد اليها اكاذيب يقيسها علی ما كان يسمع فربما اصاب وربما اخطأ وهو الغالب. قوله يقرها بضم القاف وشدة الراء ای يصوت بها يقر قرقرا اذا صوت او يصبها فيها كما يصب فی القارورة يقر الحديث فی اذنه اذا صب فيها وقيل القر ترديد الكلام فی اذن المخاطب حتی يفهمه وفی بعضها الدجاجة بفتح الدال وكسرها ١٢ ك

حل اللغات

يتوجوه بتاج الملك ويعصبوه بالعصابة ای بعصابة الملك البحرة البلدة وهی المدينة النبوية يتأول من التأويل وهو تغيير ما يؤول اليه الشیء قوله صناديد جمع صنديد وهو السيد الشجاع ١٢

ص ١ ای غضب ابن ابی ١٢ ص ٢ ای بغير الآيات الواردة ١٢ خ ص ٣ بالقتال فترك العفو عنهم ١٢

یکون حقاً فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تلک الکلمة من الجن یخطفها الجنی فیقرها فی اذن ولیه قر الدجاجة فیخلطون
فیها اکثر من مائة کذبة ۱۱۸ باب رفع البصر الی السماء وقوله افلا ینظرون الی الابل کیف خلقت والی السماء کیف رفعت وقال
ایوب عن ابن ابی ملیکة عن عائشة رفع النبی صلی اللہ علیہ وسلم رأسه الی السماء ۶۲۱۴ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل
عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمٰن یقول اخبرنی جابر بن عبد اللہ انه سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ثم
فتر عنی الوحی فبینا انا امشی سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصری الی السماء فاذا الملك الذی جاءنی بحراء قاعد علی کرسی بین السماء
والارض ۶۲۱۵ حدثنا ابن ابی مریم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنی شریك عن کریب عن ابن عباس قال بت فی بیت میمونة و
النبی صلی اللہ علیہ وسلم عندها فلما کان ثلث اللیل الاخر او بعضه قعد فنظر الی السماء فقرا ان فی خلق السمٰوٰت والارض الی قوله
لاولی الالباب ۱۱۹ باب من نکت العود بین الماء والطین ۶۲۱۶ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن عثمٰن بن غیاث قال حدثنا ابو عثمٰن
عن ابی موسٰی انه کان مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی حائط من حیطان المدینة وفی ید النبی صلی اللہ علیہ وسلم عود یضرب به بین
الماء والطین فجاء رجل یستفتح فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم افتح له وبشره بالجنة فذهبت فاذا ابو بکر ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح
رجل اخر فقال افتح له وبشره بالجنة فاذا عمر ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر وکان متکئاً فجلس
فقال افتح له وبشره بالجنة علی بلوی تصیبه او تکون فذهبت فاذا عثمٰن ففتحت له وبشرته بالجنة واخبرته
بالذی قال قال اللہ المستعان ۱۲۰ باب الرجل ینکت الشیء بیده فی الارض ۶۲۱۷ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابی عدی عن
شعبة عن سلیمٰن ومنصور عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمٰن السلمی عن علی قال کنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی جنازة فجعل
ینکت فی الارض بعود وقال لیس منکم من احد الا وقد فرغ من مقعده من الجنة والنار قالوا افلا نتکل قال اعملوا فکل میسر فاما من
اعطی واتقی الایة ۱۲۱ باب التکبیر والتسبیح عند التعجب وقال ابن ابی ثور عن ابن عباس عن عمر قلت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم اطلقت
نساءك قال لا قلت اللہ اکبر ۶۲۱۸ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال حدثتنی هند بنت الحارث ان ام سلمة قالت
استیقظ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال سبحان اللہ ماذا انزل من الخزائن وماذا انزل من الفتنة من یوقظ صواحب الحجر یرید به
ازواجه حتی یصلین رب کاسیة فی الدنیا عارية فی الاخرة ۶۲۱۹ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری ح وحدثنا اسمٰعیل
حدثنی اخی عن سلیمٰن عن محمد بن ابی عتیق عن ابن شهاب عن علی بن حسین ان صفیة بنت حیی زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم

۱ الحق یحفظها ۲ الجنی ۳ فبینما ۴ ۵ حدثنا ۶ الاخیر ۷ الایة فی ۸ اختلاف اللیل والنهار لاٰیات لاولی الالباب ۸ فی ۹ ۲ له ۱۰ ۲ فقمت فا ۱۱ تنی ۱۲ فقال ۱۳ فقالوا ۱۴ تعالی ۱۵ الفتن ۱۶ فرب ۱۷ ۲ قال الحسین

۱ قوله وقوله افلا ینظرون الخ بالجر عطفا علی رفع البصر ورواية ابی ذر الی قوله کیف خلقت وزاد الاصیلی وغیره والی السماء کیف رفعت ای ولا ینظرون الی السماء کیف رفعت وهی قائمة علی غیر عمد وهذا اولی لان الاستدلال فی جواز رفع البصر الی السماء بقوله والی السماء کیف رفعت ۱۲ ع ۲ قوله وقال ایوب الخ لم یثبت هذا التعلیق الا لابی ذر من الکشمیهنی والمستملی وهو طرف من حدیث اول مات رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی بیتی وفی یومی وبین سحری ونحری الحدیث وفیه فرفع بصره الی السماء وقال الرفیق الاعلی ۱۲ ع ۳ قوله فنظر الی السماء قال ابن بطال فیه رد علی اهل الزهد فی قولهم انه لا ینبغی النظر الی السماء تخشعا وتذللا للہ تعالی ۱۲ ک ۴ قوله باب نکت العود بفتح النون وبعد الکاف الساکنة فوقیة یقال نکت فی الارض اذا ضرب فاثر فیها ولابی ذر من نکت العود بصیغة الماضی. قس قوله یحیی ای ابن سعید القطان و عثمان ای ابن غیاث بکسر المعجمة وخفة التحتانیة والمثلثة البصری وفی بعض النسخ یحیی بن عثمان وهو سهو فاحش ۱۲ ک ۵ قوله عود یضرب به الخ وکان المراد بالعود المخصرة التی کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتوکا علیها ولیس بمصرح به فی هذا الحدیث. ف وکانت عادة العرب اخذ المخصرة والعصی والاعتماد علیها عند الکلام والمحافل والخطبة وهو ماخوذ من اصل کریم ومعدن شریف ولا ینکرها الا جاهل وقد جمع اللہ لموسٰی علیہ السلام فی عصاه من البراهین العظام ما امن به السحرة المعاندین له واتخذه سلیمان علیہ السلام لخطبته وموعظته وطول صلاته وکان ابن مسعود صاحب عصا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان یخطب بالقضیب وکفی بذلک شرفا للعصا علی ذلک کان الخطباء والخلفاء وذکر ان الشعوبیة تنکر علی خطباء العرب اخذ المخصرة والاشارة بها الی المعانی وهم طائفة تبغض العرب وتفضل علیها العجم وفی استعمال الشارع المخصرة الحجة البالغة علی من انکرها. ع قال فی القاموس فی باب الراء مع الخاء المخصرة کمکنسة ما یتوکا علیه کالعصا ونحوه وما یاخذه الملك یشیر به اذا خاطب والخطیب اذا خطب. اقول به سنة الانبیاء وزینة للاولیاء وندبة للاعداء وقوة للضعفاء ۱۲ ک ۶ قوله علی بلوی تصیبه بلوی بدون التنوین البلیة وفیه معجزة لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حیث وقع کما اخبر لان البلاء الذی اصابه هو شهادته رض وتقدم الحدیث فی کتاب المناقب ص ۵۲۳ ج ۱ وذکر ان الحائط هو بستان بئر اریس بفتح الهمزة وکسر الراء واسکان التحتانیة وبالمهملة. ک لعل البلوی یشمل سقوط خاتم النبی صلی اللہ علیہ وسلم من یده فی البئر وکان یلعب کما مر ونکت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وضربه العود فی الماء والطین یناسبه ۱۲ ع ۷ قوله عن سعد بن عبیدة مصغر العبدة ابو حمزة الکوفی ختن ابی عبد الرحمٰن اسمه عبد اللہ المقری الکوفی قوله فرغ بلفظ المجهول ای حکم علیه بانه من اهل الجنة او النار وقضی علیه بذلك فی الازل قوله افلا نتکل ای افلا نعتمد علیه اذ المقدر کائن سواء عملنا ام لا فرد علیهم النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال اعملوا فکل میسر ای فکل واحد منکم میسر له فان کان من الذی قدر علیه بانه فی الجنة یسر اللہ علیه عمل اهل الجنة وان کان من الذی قدر علیه بانه فی النار یسر اللہ علیه عمل اهل النار قوله فاما من اعطی الایة اشار بها الی بیان الفریقین المذکورین فی قوله فکل میسر احدهما هو قوله فاما من اعطی ای ماله فی سبیل اللہ فسنیسره للیسری ای للخلة الیسری وهی العمل بما یرضاه اللہ تعالی والفریق الاخر هو قوله واما من بخل ای بالنفقة فی الخیر واستغنی عن ربه فلم یرغب فی ثوابه فسنیسره للعسری ای العمل بما لا یرضی اللہ حتی یستوجب النار وقیل سیدخله فی جهنم والعسری اسم لجهنم ۱۲ ع ۸ قوله من الخزائن وعبر عن الرحمة بالخزائن لقوله تعالی خزائن رحمة ربی وعن العذاب بالفتن لانها اسباب مؤدیة الی العذاب او هو من المعجزات لما وقع من الفتن بعد ذلك وفتح الخزائن حین تسلط الصحابة علی فارس والروم قوله رب فیه لغات وفعلها محذوف ای رب کاسیة عرفتها والمراد ان اللاتی یلبسن رقیق الثیاب التی لا تمنع من ادراك لون البشرة معاقبات فی الاخرة بفضیحة التعری او ان اللابسات للثیاب النفیسة عاریات عن الحسنات فیها کما مر فی کتاب العلم ص ۲۲ ج ۱ واعلم ان هذا الحدیث وقع فی بعض النسخ قبیل باب التکبیر وحینئذ لا یناسبه ترجمة ذلك الباب قال ابن بطال قلت للمهلب لیس حدیث ام سلمة مناسبا للترجمة فقال انما هو متمم للحدیث السابق یعنی لما ذکر ان لکل بحکم القضاء والقدر مقعدا من الجنة والنار اکد التحذیر من النار بالتوقی اسبابها وهی الفتن والطغیان والنظر عند فتح الخزائن ولا تقصیر فی ان یذکر ما یوافق الترجمة ثم یتبعه بما یقوی معناه ۱۲ ک

حل اللغات

یقرها بضم القاف وشدة الراء ای یصوت بها وقیل القر تردید الکلام فی اذن المخاطب حتی یفهمه. قر الدجاجة بالنصب مفعول مطلق للتشبیه. الدجاجة بفتح الدال وکسرها. مندحة ای سعة ومتسع وقیل غنیة وکفایة. فبینما انا امشی ای فی اوقات المشی. شریك بفتح الشین المعجمة ابن عبد اللہ بن ابی نمر. نکت بفتح النون وبعد الکاف الساکنة فوقیة یقال نکت فی الارض اذا ضرب فاثر فیها. نتکل ای نعتمد کاسیة ای لابسة اثوابا رقیقة لا تمنع ادراك البشرة ۱۲

ع بکسر الحاء وخفة الراء وبالمد منصرف او غیر منصرف علی الاصح جبل بمکة ۱۲ ک ع السلمی قال الکرمانی هو التیمی ولیس هو الاعمش ۱۲ ع بلفظ الحیوان المشهور عبید اللہ بن عبد اللہ ابی ثور ۱۲ ک ع اللحیة الفراسیة بکسر الفاء وبالسین المهملة وقیل القرشیة وکانت تحت معبد بن المقداد ۱۲ ع

اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الغوابر من رمضان فتحدثت عنده ساعة
من العشاء ثم قامت تنقلب فقام معها النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن ام سلمة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
على رسلكما انما هي صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما قال ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم
واني خشيت ان يقذف في قلوبكما **باب** ١٢٢ الخذف **حدثنا** ٦٢٢٠ ادم قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عقبة بن صهبان
الازدي يحدث عن عبد الله بن مغفل المزني قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف وقال انه لا يقتل الصيد ولا ينكي العدو وانه
يفقأ العين ويكسر السن **باب** ١٢٣ الحمد للعاطس **حدثنا** ٦٢٢١ محمد بن كثير قال اخبرنا سفين قال حدثنا سليمن عن انس بن ملك قال
عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له فقال هذا حمد الله وهذا لم يحمد الله **باب** ١٢٤ تشميت
العاطس اذا حمد الله **حدثنا** ٦٢٢٢ سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت معوية بن سويد بن مقرن عن
البراء بن عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس واجابة
الداعي ورد السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم ونهانا عن سبع عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحرير والديباج و
السندس والمياثر **باب** ١٢٥ ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب **حدثنا** ٦٢٢٣ ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب قال
حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس فحمد الله
فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته واما التثاؤب فانما هو من الشيطان فليرده ما استطاع فاذا قال ها ضحك منه الشيطان **باب** ١٢٦
اذا عطس كيف يشمت **حدثنا** ٦٢٢٤ ملك بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة قال اخبرنا عبد الله بن دينار عن ابي صالح
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له
يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم **باب** ١٢٧ لا يشمت العاطس اذا لم يحمد الله **حدثنا** ٦٢٢٥ ادم قال حدثنا شعبة
قال حدثنا سليمن التيمي قال سمعت انس بن ملك يقول عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت
الاخر فقال الرجل يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم تحمد الله **باب** ١٢٨ اذا تثاوب فليضع يده على فيه
حدثنا ٦٢٢٦ عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله واما التثاؤب فانما

٢ما قال فقال يحيى من ابن ادم ٢النهي عن/ ينكا حدثنا ٢التيمي فسمت يسمت ٢الله ٢فيه ابوهريرة اشعث رسول الله الجنائز تسميت المقسم
٢ليس التثاءب حدثنا ٢بن ابي اياس انسا تثاءب

١ قوله في العشر الغوابر اي الباقيات والغابر من الالفاظ المشتركة بين الضدين بمعنى الباقي والماضي و ينقلب اي ينصرف الى بيتها وام سلمة بالمفتوحتين هند المخزومية ونفذا باعجام الذال يقال رجل نافذ اي ماض وعلى رسلكما بكسر الراء اي على هينتكما ويقال افعل كذا على رسلك اي اتئد فيه ولا تستعجل وسبحان الله اما حقيقة اي انزه الله عن ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم متهما بما لا ينبغي واما كناية عن التعجب من هذا القول وكبر اي عظم وشق عليهما ومبلغ اي كمبلغ ووجه الشبه عدم المفارقة وكمال الاتصال ويقذف اي شيئا تهلكان بسببه لان مثل هذه التهمة في حقه صلى الله عليه وسلم يكاد يكون كفرا ومر الحديث في الاعتكاف ١٢ ك - ٢ قوله فشمت من التشميت بالمعجمة اصله شماتة الاعداء والتفعيل للسلب نحو جلدت البعير اي ازلت جلده فاستعمل للدعاء بالخير لا سيما يرحمك الله وبالسين المهملة الدعاء بكونه على سمت حسن وكذا وقع بالسين في رواية السرخسي وقال ابن الانباري كل داع بالخير مشمت بالمعجمة والمهملة وقال ابو عبيد بالمعجمة اعلى واكثر ع عطس رجلان هما عامر بن الطفيل ولم يحمد وابن اخيه وهو الذي حمد فشمت بالمعجمة وللسرخسي بالمهملة وهما بمعنى وهو الدعاء بالخير وقيل الذي بالمهملة من الرجوع فمعناه رجع كل عضو منك على سمته الذي كان عليه لتحلل اعضاء الرأس والعنق وبالمعجمة من الشوامت جمع شامتة وهي القائمة اي صان الله شوامتك اي قوائمك التي بها قوامك بذلك عن خروجها عن الاعتدال فقال هذا احمد الله قال الحليمي الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس ان العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فهو نعمة جليلة تناسب ان تقابل بالحمد - تو قال ابن حجر لا اصل لما اعتاده الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد العطاس وكذا العدول عن الحمد مكروه - قس وقيل لا يزيد على الحمد لله وعن طائفة انه لا يزيد على الحمد لله على كل حال وعن طائفة يقول الحمد لله رب العالمين ١٢ ع ٣ قوله ابرار القسم اي تصديق من اقسم عليك وهو ان يفعل ما سأله والامر في هذه السبعة مختلف ففي بعضها للوجوب وفي بعضها للندب كما ان النهي يحتمل ان يكون في بعضها للتحريم وفي بعضها لغير التحريم والمياثر جمع ميثرة بكسر الميم من الوثارة بالمثلثة والراء وهي مركب كانت تصنعه النساء لازواجهن على السروج فان قيل الترجمة للحامد وحديث البراء عام قلت هو وان كان مطلقا لكن لا بد من التقييد بالحامد للحديث الذي بعده والذي قبله حملا للمطلق على المقيد قال ابن بطال كان ينبغي للبخاري ان يذكر بحديث ابي هريرة في هذا الباب قال وهذا الباب من الابواب التي عجلته المنية على تهذيبها لكن المعنى المترجم مفهوم منه - ك وتشميت العاطس ظاهر الامر فيه يدل على انه واجب وكذلك احاديث اخر في هذا الباب يدل ظاهرا على الوجوب وبه قال ابن مزين من المالكية وعلى الظاهر وقال بعض الناس انه فرض على وعند جمهور العلماء من اصحاب المذاهب الاربعة انه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية انه مستحب ١٢ ع ٤ قوله التثاؤب بالهمز على الاصح وقيل التثاؤب بوزن التفعل وهو التنفس الذي ينفتح منه الفم من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس ويورث الغفلة والكسل وكذلك احبه الشيطان وضحك منه والعطاس سبب لخفة الدماغ واستفراغ الفضلات عنه وصفاء الروح ولذلك كان امرهما بالعكس قوله فليرده ذلك اما بوضع اليد على الفم واما بتطبيق الشفتين وذلك لئلا يبلغ الشيطان مراده من ضحكه عليه من تشويه صورته او من دخوله فمه كما جاء في بعض الروايات وها هو حكاية صوت التثاؤب يعني اذا بالغ في التثاؤب ضحك الشيطان منه فرحا بذلك الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما ينصرف الى الاسباب الجالبة لهما وذلك ان العطاس انما يكون مع الخفة وانفتاح السدد والتثاؤب انما هو عند امتلاء البدن وكثرة الاكل قال وانما اضيف الى الشيطان لانه هو الذي يزين للنفس شهوتها اقول الغرض التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك وهو التوسع في الاكل ١٢ ك ع ٥ قوله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم قال ابن بطال ذهب الجمهور الى هذا وذهب الكوفيون الى ان يقول يغفر الله لنا ولكم واخرجه الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما وذهب مالك والشافعي الى انه تخيير بين اللفظين ١٢ ع

حل اللغات

الخذف رمي الحصى بالاصابع ١٢ -
ه بالمعجمتين المفتوحتين رمي الحصاة بالاصابع وفي بعضها باب النهي عن الخذف والمراد واحد ١٢ خير - ع بغير الهمزة وكسر الكاف وبالهمزة وفتح الكاف لا يقتل ولا يجرح ١٢ خ ع هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام ١٢ ع س هو من نسبة المكروه الى الشيطان لرضائه به وارادته لا انه منه حقيقة ١٢ تو لله في الاسلام والشك في لفظ او صاحبه من الراوي ١٢ ك ١ البال الحال وقيل القلب وقيل اللسان ١٢

هو من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاستيذان باب بدء السلام

حدثني ۶۲۲۷ يحيى بن جعفر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله ادم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال اذهب فسلم على اولئك نفر من الملئكة جلوس فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة ادم فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الان

باب

يايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون ○ فان لم تجدوا فيها احدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو ازكى لكم والله بما تعملون عليم ○ ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون الى وقال سعيد بن ابي الحسن للحسن ان نساء العجم يكشفن صدورهن ورءوسهن قال اصرف بصرك وقول الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم قال قتادة عما لا تحل لهم وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن خائنة الاعين النظر الى ما نهي عنه وقال الزهري في النظر الى التي لم تحض من النساء لا يصلح النظر الى شيء منهن ممن يشتهى النظر اليه وان كانت صغيرة وكره عطاء النظر الى الجواري يبعن بمكة الا ان يريد ان يشتري حدثنا ۶۲۲۸ ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سليمن بن يسار قال اخبرني عبد الله بن عباس قال اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته وكان الفضل رجلا وضيئا فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم فاقبلت امرأة من خثعم وضيئة تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها فاخلف يده فاخذ بذقن الفضل فعدل وجهه عن النظر اليها فقالت يا رسول الله ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان احج عنه قال نعم حدثنا ۶۲۲۹ عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا زهير عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال

---

۱ ثنا ۲ الله ۳ النفر ۴ فاسمع ۵ يجيبونك ۶ وعليك السلام ۷ فكل ۸ يعني ۹ ۲ قول الله تعالى ۱۰ قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله وما تكتمون ۱۱ يقول الله ۱۲ عز وجل ۱۳ عما ۱۴ ۲ من ۱۵ ۲ الله ۱۶ ۲ ما لا يحل من النساء ۱۷ اليهن ۱۸ ۲ التي ۱۹ قال انبانا ۲۰ ثني ۲۱ اخبرنا ۲۲ في ۲۳ فاذ ۲۴ اذا

---

۱ قوله فليرده فان قلت اذا تثاءب ووقع التثاوب فكيف يرده قلت يعني اذا اراد التثاوب او ان الماضي بمعنى المضارع فان قلت اين وجه دلالته على وضع اليد على الفم قلت عموم الرد اذ قد يكون ذلك بالوضع كما يكون بتطبيق الشفة على الاخرى مع ان الوضع اسهل واحسن قال ابن بطال ليس في الحديث الوضع ولكن ثبت في بعض الروايات اذا تثاوب احدكم فليضع يده على فيه فان قلت الضحك ههنا حقيقة او مجاز عن الرضا به قلت الاصل الحقيقة ولا ضرورة تدعو الى العدول عنها والله اعلم ۱۲ ک ۲ قوله كتاب الاستيذان لا يخفى انه ذكر في هذا الكتاب امورا سوى الاستيذان فالاولى ان يقدر ههنا كتاب الاستيذان وما يناسبه او ما هو في حكمه وعليك الاعتبار بشله في مثله ولكن هذا اصلا من اصول هذا الكتاب ـ خ قوله على صورته اي على صورة آدم اي على صورة مقدرة له لم تكن تلك الصورة قبله او كان كماله اول مرة ولم يتشكل درجة كما في اولاده حيث كان نطفة ثم علقة ثم مضغة الى غير ذلك او على صفته من العلم والقدرة وغير ذلك ـ خ قيل الضمير لآدم اي على الصورة التي استمر عليها الى ان اهبط والى ان مات دفعا لتوهم من يظن انه كان في الجنة على صفة اخرى وقيل الله والمراد بالصورة الصفة من العلم والحيوة والسمع والبصر وان كانت صفاته تعالى لا يشبهها شيء وقيل الضمير للعبد المحذوف من السياق وان سبب الحديث ان رجلا ضرب عبده فنهاه عن ذلك وقال ان الله خلق آدم على صورته ۱۲ تو ۳ قوله نفر من الملائكة بفتح الفاء وسكونها عدة رجال من ثلثة الى عشرة وهو مجرور في الرواية ويجوز ان يكون مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف اي هم النفر من الملائكة وقال بعضهم ويجوز الرفع والنصب قلت لا وجه للنصب الا بتكلف قوله جلوس جمع جالس وارتفاعه على انه خبر بعد خبر ومن حيث العربية يجوز نصبه على الحال ۱۲ عيني ۴ قوله يايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا الآية هذه ثلاث آيات ساقها الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله وما تكتمون وسبب نزول قوله تعالى يايها الذين آمنوا الآية ما ذكره عدي بن ثابت قال جاءت امرأة من الانصار فقالت يا رسول الله اني اكون في بيتي على حال لا احب ان يراني عليها احد والد ولا ولد فيدخل علي وانه لا يزال يدخل علي رجل من الانصار وانا على تلك الحالة فكيف اصنع فنزلت هذه الآية قوله حتى تستانسوا قال الثعلبي اي تستاذنوا قال ابن عباس انما هو تستاذنوا ولكن اخطأ الكاتب وكان ابي وابن عباس والاعمش يقرؤنها كذلك حتى تستاذنوا وفي الآية تقديم وتاخير تقديره حتى تسلموا على اهلها وتستاذنوا وقال البيهقي ان يكون ذلك في القراءة الاولى ثم نسخت تلاوته يعني ولم يطلع عليه والمراد بالاستيناس الاستيذان بتنحنح وغيره عند الجمهور ۱۲ ع ۵ قوله وقال سعيد الخ وجه ذكر هذا عقب ذكر الآيات الثلاث المذكورة الاشارة الى ان اصل مشروعية الاستيذان للاحتراز من وقوع النظر الى ما لا يريد صاحب المنزل النظر اليه لو دخل بلا اذن قوله قول الله الخ يجوز فيه الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا قول الله عز وجل والنصب على تقدير اقرأ قول الله قوله وقل للمؤمنات الآية هذه ايضا من تتمة استدلال الحسن بها فيران اثر قتادة تخلل بينهما كذا وقع للاكثرين وسقط جميع ذلك من رواية النسفي فقال بعد قوله حتى تستانسوا الآيتين وقول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الآية قل للمؤمنات يغضضن ۱۲ ع ۶ قوله خائنة الاعين قال الله تعالى ويعلم خائنة الاعين وهي صفة للنظرة اي يعلم النظرة المسترقة الى ما لا يحل واما خائنة الاعين التي حرمتها هي من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم فهي الاشارة بالعين الى مباح من الضرب ونحوه على خلاف ما يظهره بالقول ۱۲ ک ۷ قوله على عجز راحلته بفتح العين المهملة وضم الجيم وبالزاء مؤخرها قوله وضيئا فعيل من الوضاءة وهي الجمال والحسن اي حسن وجه ونظافة صورته قوله من خثعم بفتح المعجمة والمهملة واسكان المثلثة بينهما قبيلة وضيئة اي حسنة الوجه تفيئي من حسنها قوله وطفق الفضل اي جعل الفضل ينظر اليها قوله فاخلف بيده اي مد يده الى خلفه وفي رواية فاخلف يده قوله وهل يقضي اي فهل يجزئ عنه وحول صلى الله عليه وسلم وجه الفضل حين علم بادامة النظر اليها انه اعجبه حسنها فخشي عليه فتنة الشيطان وفيه حرمة النظر الى الاجنبيات ـ ک ع اي اذا خشي الفتنة ومقتضاه انه اذا امنت الفتنة لم يمتنع لانه صلى الله عليه وسلم لم يحول وجه الفضل حتى ادمن النظر اليها لاعجابه بها فخشي عليه الفتنة ـ قس وفيه دليل على ان نساء المؤمنين ليس عليهن من الحجاب ما يلزم ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اذ لو لزم ذلك جميع النساء لامر النبي صلى الله عليه وسلم الخثعمية بالاستتار ولما صرف وجه الفضل قال وفيه دليل على ان ستر المرأة وجهها ليس فرضا لاجماعهم على ان للمرأة ان تبدي وجهها في الصلوة ۱۲ ف ۸ قوله اياكم والجلوس بالطرقات الباء فيه بمعنى في وكذا في رواية الكشميهني في الطرقات وفي رواية حفص بن ميسرة على الطرقات وهو جمع طرق بضمتين جمع طريق قوله بد بضم الموحدة وتشديد الدال المهملة اي ما لنا من مجالسنا افتراق وقوله اذا ابيتم بكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره فاذا ابيتم بالفاء قوله وكف الاذى من نحو التضييق على المارين واحتقارهم والعيب له وامتناع النساء من الخروج الى اشغالهن بسبب قعودهم في الطريق والاطلاع على احوال الناس مما يكرهونه قوله ما لنا من مجالسنا بد فيه دليل على ان امره لهم لم يكن للوجوب بل على طريق الترغيب والاولى اذ لو فهم الوجوب لم يراجعوه هذه المراجعة ۱۲ قس حل اللغات عجز اي مؤخره طرقات جمع طرق بضمتين جمع طريق ۱۲ ـ بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة بمعنى الابتداء اي اول ما وقع السلام ۱۲ قس ـ البيكندي بكسر الموحدة واسكان التحتانية وفتح الكاف وسكون النون وبالمهملة ۱۲ كرماني ـ اي فاصبروا حتى تجدوا من ياذن لكم ۱۲ ع ـ ولا تقفوا على ابوابها ولا تلازموها ۱۲ ع ـ بصيغة المجهول للاكثرين وفي رواية كريمة الى ما نهى الله عنه ۱۲ ـ مر الحديث مع مباحثه في ص ۲۸۹ و ص ۳۳۹ ـ بفتح اللام مصدر ميمي وبكسر اللام موضع ۱۲

غضُّ البصرِ وكفُّ الاذٰى وردُّ السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر **باب** السلامُ اسمٌ من اسماء الله ٢ واذا حُيِّيتُم
بتحيةٍ فحيُّوا باحسنَ منها او رُدُّوها **حدثنا** ٦٢٣٠ عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمشُ قال حدثنى شقيقٌ عن
عبد الله قال كنّا اذا صلّينا مع النبى صلى الله عليه وسلم قلنا السلامُ على الله قِبَلَ عباده السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل
السلامُ على فلان ٢ فلما انصرف النبى صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السّلام فاذا جلس احدكم فى الصلوٰة
فليقل التحيّاتُ لله والصلوات والطيّبات السّلامُ عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاتُه السلام علينا وعلى عباد الله الصّالحين فانه اذا
قال ذٰلك اصاب كلَّ عبدٍ صالحٍ فى السماء والارض اشهدُ ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبدُه ورسوله ثم يتخيّر بعدُ من الكلام
ماشاء **باب** تسليم القليل على الكثير **حدثنا** ٦٢٣١ محمد بن مقاتلٍ ابو الحسن قال اخبرنا عبدُ الله قال اخبرنا معمر عن همام بن منبّه
عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يُسلّم الصغيرُ على الكبيرِ والمارُّ على القاعدِ والقليلُ على الكثير **باب** يسلّم الراكب على
الماشى **حدثنا** ٦٢٣٢ محمدُ بن سلامٍ قال اخبرنا مخلدٌ قال اخبرنا ابن جريجٍ قال اخبرنى زيادٌ انه سمع ثابتا مولىٰ ٢ ابن زيد انه سمع ابا
هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسلّم الراكبُ على الماشى والماشى على القاعدِ والقليلُ على الكثير **باب** يُسلّم الماشى
على القاعد **حدثنا** ٦٢٣٣ اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا روحُ بن عُبادة قال حدثنا ابن جريجٍ قال اخبرنى زيادٌ ان ثابتا اخبره وهو مولى
عبد الرحمن بن زيد عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يُسلّم الراكبُ على الماشى والماشى على القاعد والقليل على
الكثير **باب** يُسلّم الصغيرُ على الكبير ٦٢٣٤ وقال ابراهيم ٢ عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سُليم عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسلّم الصّغير على الكبير والمارُّ على القاعد والقليل على الكثير **باب** افشاءُ السلام **حدثنا** ٦٢٣٥ قتيبة
قال حدثنا جرير عن الشيبانى عن اشعث بن ابى الشعثاء عن معٰوية بن سويد بن مقرّنٍ عن البراء بن عازبٍ قال امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسبعٍ بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميتِ العاطس ونصرِ الضعيف وعونِ المظلوم وافشاءِ السلام وابرار المقسم
ونهى عن الشرب فى الفضة ونهى عن تختّم الذهب وعن ركوب المياثر وعن لبس الحرير والديباج والقسّىّ والاستبرق **باب** ٢ السلام
للمعرفة وغير المعرفة **حدثنا** ٦٢٣٦ عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثنى يزيد عن ابى الخير عن عبد الله بن عمرٍو ان رجلا
سأل النبى صلى الله عليه وسلم اىّ الاسلام خيرٌ قال تُطعِمُ الطعام وتقرأُ السلام على من عرفتَ و ٢ من لم تعرف **حدثنا** ٦٢٣٧ على بن

ن ٢ تعالٰى ف ن ٢ وفلان ن انبانا ن انبانا والماشى ن تسليم ذهـ ثنى ن ٢ عبد الرحمٰن ن تسليم ن ثنى ن اخبرنا ن تسليم ن ٢ بن طهمان ن النبى ن القسم ن ونهانا ٢ ن افشاء ٢ ن على ٢ ن على

سه ١ قوله السلام اسم من اسماء الله تعالى هو حديث مرفوع اخرجه المصنف فى الادب المفرد من حديث انس مرفوعا والبزار من حديث ابن مسعود والبيهقى فى الشعب من حديث ابى هريرة وتمامه وضعه الله فى الارض فافشوه بينكم. نو والتسليم مشتق من اسم الله السلام لسلامته من العيب والنقص وقيل معناه ان الله مطلع عليكم فلا تغفلوا وقيل اسم السلام عليك اذا كان يذكر على الاعمال توقعا لاجتماع معانى الخيرات فيه وانتفاء عوارض الفساد عنه وقيل سلمت منى فاجعلنى اسلم منك من السلامة بمعنى السلم اى اسم الله عليك اى انت فى حفظه كما يقال الله معك. مجمع قوله واذا حييتم بتحية الخ اشار بهذه الآية الكريمة الى ان عموم الامر بالتحية مخصوص بلفظ السلام وعليه اتفاق العلماء الا ما حكى ابن التين عن بعض المالكية ان المراد بالتحية فى الآية الهدية وحكى القرطبى انه قول الحنفية الخ قلت نسبة هذا الى الحنفية غير صحيحة وهذا قول يخالف قول المفسرين فانهم قالوا معنى الآية اذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه افضل مما سلم او ردوا عليه بمثل ما سلم به فالزيادة مندوبة و المماثلة مفروضة ١٢ عينى سه ٢ قوله اخبرنا مخلد بفتح الميم واللام وسكون المعجمة بينهما وبالمهملة ابن يزيد بالزاء الحرانى وابن جريج بضم الجيم الاولى عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وزياد بكسر الزاء وخفة التحتانية ابن سعد الخراسانى ثم المكى وثابت ضد الزائل ابن عياض مولى عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطاب وليس له فى البخارى الا هذا الحديث وآخر فى المصراة من كتاب البيوع. كذا فى العينى والكرمانى ١٢ سه ٣ قوله وقال ابراهيم هو ابن طهمان وثبت كذلك فى رواية ابى ذر قال الكرمانى وانما قال بلفظ قال لا بلفظ حدثنى ونحوه لانه سمع منه فى مقام المذاكرة لا فى مقام التحميل والتحديث قيل هذا غلط لان البخارى لم يدرك ابراهيم بن طهمان فضلا ان يسمع منه فانه مات قبل ولادة البخارى بست وعشرين سنة ووصله البخارى فى الادب وقال حدثنى احمد بن ابى عمرو حدثنى ابى حدثنى ابراهيم بن طهمان بن سواد وابو عمرو حفص بن عبد الله بن راشد السلمى قاضى نيشاپور ١٢ ع سه ٤ قوله يسلم الصغير على الكبير الخ اما الحكمة فيه فهى ان الصغير ينبغى ان يتواضع مع الكبير ويوقره وكذا سلام القليل على الكثير هو ايضا من باب التواضع لان حق الكثير اعظم واما سلام الراكب على الماشى فلئلا يتكبر بركوبه عليه فامره بالتواضع له واما تسليم الماشى على القاعد فهو من باب الداخل على القوم فبادر بالسلام استعجالا لاعلامهم بالسلامة وايمانهم عن شره بالدعاء له وكذلك تسليم الراكب الخ على غيره فان قلت فالمناسب ان يسلم الكبير على الصغير والكثير على القليل لان الغالب ان الصغير يخاف من الكبير والقليل من الكثير قلت حيث كان الغالب فى المسلمين امن بعضهم عن بعض لوحظ جانب التواضع وحيث لم يظهر رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر الاعلام بالسلامة والدعاء له رجوعا الى ما هو الاصل من الكلام ومقتضى اللفظ فان قلت اذا كان المشاة كثيرا والقاعدون قليلا فباعتبار المشى السلام على الماشى و باعتبار القلة على القاعد فهما متعارضان فى حكمه قلت تساقط الجهتان فحكمه حكم رجلين التقيا معا فايهما بدأ بالسلام فهو خير له او يرجح ظاهر امر الماشى وكذلك الراكب فانه يوجب الايمان لتسلط وعلوه. ك واعلم ان البخارى اورد ابواب السلام فى كتاب الاستيذان لان السلام من اعلام الاستيذان وفيه ايماء الى ان التقديم بالسلام يكون من الذى اليق بالاستيذان

كالقليل بالنسبة الى الكثير والضعيف بالقياس الى القوى فان كل واحد من الذى له جهة القوة كالمستقر فى مكانه وكالذى هو داخل البيت ومالكه والضعيف والصغير والقليل بمنزلة الخارج وكذا الراكب بمنزلة المار بالنسبة الى القاعد ١٢ خ سه ٥ قوله نصر الضعيف فان قلت تقدم فى الجنائز ان احدى السبع هى اجابة الداعى وفى هذا الطريق تركه وذكر النصر بدله فما وجهه قلت التخصيص بالعدد فى الذكر لا ينفى الغير او ان الضعيف الخ داع والنصر اجابة وبالعكس فان قلت ذكر ثمه رد السلام وههنا افشاء السلام قلت هما متلازمان شرعا والمياثر جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتانية و بالمثلثة والراء وكانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف والقسى منسوب الى القس بفتح القاف وشدة المهملة ثوب مضلع بالحرير ١٢ ك سه ٦ قوله عن ركوب المياثر الميثرة وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب وفى النهاية هو بكسر الميم وسكون الهمزة وطاء من حرير او صوف او غيره وقيل اغشية للسرج وقيل انه جلود السباع وهو باطل وجمعها مياثر والحرمة متعلقة بالحرير وقيل من الجلود والنهى للاسراف او لانه يكون فيها حرير وهو من الوثارة ١٢ مجمع سه ٧ قوله والقسى وهى ثياب من كتان مخلوط بحرير نسبت الى قرية قس بفتح قاف وقيل بكسرها وقيل اصله قزى بالزاء نسبة الى القز ضرب من الابريسم فابدلت سينا ١٢ مجمع سه ٨ قوله على من عرفت ومن لم تعرف ثم ان تخصيص السلام بمن عرفت دون من لم تعرف من اشراط الساعة فروى الطحاوى والطبرانى والبيهقى من حديث ابن مسعود رض مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد فلا يصلى فيه وان لا يسلم الا على من يعرف ولفظ الطحاوى ان من اشراط الساعة السلام للمعرفة قال العينى هذا يوافق الترجمة بان لا يخص السلام بمن يعرفه وترك من لا يعرفه. خ قال الكرمانى واعلم ان ابتداء السلام سنة على الكفاية كما ان الجواب فرض على الكفاية وقال الحنفية فرض عين و اما معناه فقيل هو اسم الله فمعناه اسم الله عليك اى انت فى حفظه وقيل هو بمعنى السلامة اى السلامة مستحقة ملازمة لك انتهى قلت هذا اعجب من مثل الكرمانى فان رد السلام عند الحنفية ايضا فرض على الكفاية كما هو مذكور فى كتبهم قال الملا على القارى فى شرح المشكوٰة فى تحت حديث ويجزى عن الجلوس ان يرد احدهم وهذا فرض كفاية بالاتفاق ولو ردوا كلهم كان افضل كما هو شان فروض الكفاية انتهى. وفى الدر المختار ويسقط عن الباقين برد صبى يعقل لانه من اهل اقامة الفرض فى الجملة انتهى ١٢ حل اللغات تحية هى تفعلة من حيى يحيى تحية ١٢-

سه اى قبل السلام على عباده وفى بعضها بكسر القاف وفتح الموحدة اى من جهة عباده ١٢ ك. عه اى يختار والتخير والاختيار واحد. ك ومر الحديث فى [illegible] ١٢ ع سه ومر الحديث فى [illegible] ١٢ سه الثوب المنسوج من الابريسم اللين ١٢ للمه مر الحديث فى [illegible] فى كتاب الايمان ١٢

عبد الله قال حدثنا سفیان عن الزهری عن عطاء بن یزید اللیثی عن ابی ایوب عن النبی صلی الله علیه وسلم لا یحل لمسلم ان یهجر
اخاه فوق ثلث یلتقیان فیصد هذا ویصد هذا وخیرهما الذی یبدأ بالسلام وذکر سفیان انه سمعه منه ثلاث مرات **باب** آیة
الحجاب اخبرنا ابو عبد الله محمد بن اسمعیل البخاری رحمة الله علیه قال **حدثنا** یحیی بن سلیمان قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنی
یونس عن ابن شهاب قال اخبرنی انس بن مالك انه کان ابن عشر سنین مقدم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة فخدمت رسول
الله صلی الله علیه وسلم عشرا حیوته وکنت اعلم الناس بشان الحجاب حین انزل وقد کان ابی بن کعب یسئلنی عنه وکان اول ما نزل
فی مبتنی رسول الله صلی الله علیه وسلم بزینب بنت جحش اصبح النبی صلی الله علیه وسلم بها عروسا فدعا القوم فاصابوا من الطعام
ثم خرجوا وبقی منهم رهط عند رسول الله صلی الله علیه وسلم فاطالوا المکث فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فخرج وخرجت معه کی
یخرجوا فمشی رسول الله صلی الله علیه وسلم ومشیت معه حتی جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن رسول الله صلی الله علیه وسلم انهم خرجوا
فرجع ورجعت معه حتی دخل علی زینب فاذا هم جلوس لم یتفرقوا فرجع رسول الله صلی الله علیه وسلم ورجعت معه حتی بلغ
عتبة حجرة عائشة فظن ان قد خرجوا فرجع فرجعت معه فاذا هم قد خرجوا فانزل الحجاب فضرب بینی وبینه سترا **حدثنا** [۶۲۳۹]
ابو النعمان حدثنا معتمر قال ابی حدثنا ابو مجلز عن انس قال لما تزوج النبی صلی الله علیه وسلم زینب دخل القوم فطعموا ثم
جلسوا یتحدثون فاخذ کانه یتهیأ للقیام فلم یقوموا فلما رأی ذلک قام فلما قام قام من قام من القوم وقعد بقیة القوم وان النبی صلی الله علیه وسلم
جاء لیدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا فاخبرت النبی صلی الله علیه وسلم فجاء حتی دخل فذهبت ادخل
فالقی الحجاب بینی وبینه وانزل الله یایها الذین امنوا لا تدخلوا بیوت النبی الایة **حدثنی** [۶۲۴۰] اسحاق قال اخبرنا یعقوب
حدثنا ابی عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنی عروة بن الزبیر ان عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت کان عمر بن الخطاب
یقول لرسول الله صلی الله علیه وسلم احجب نساءك قالت فلم یفعل وکان ازواج النبی صلی الله علیه وسلم یخرجن لیلا الی لیل قبل المناصع
خرجت سودة بنت زمعة وکانت امرأة طویلة فراها عمر بن الخطاب وهو فی المجلس فقال عرفتك یا سودة حرصا علی ان ینزل
الحجاب **باب** الاستئذان من اجل البصر **حدثنا** [۶۲۴۱] علی بن عبد الله قال حدثنا سفین قال الزهری حفظته کما انك ههنا
عن سهل بن سعد قال اطلع رجل من جحر فی حجر النبی صلی الله علیه وسلم ومع النبی صلی الله علیه وسلم مدری یحك به راسه
فقال لو اعلم انك تنتظر لطعنت به فی عینك انما جعل الاستئذان من اجل البصر **حدثنا** [۶۲۴۲] مسدد قال حدثنا حماد بن زید عن
عبید الله بن ابی بکر عن انس بن مالك ان رجلا اطلع من بعض حجر النبی صلی الله علیه وسلم فقام الیه النبی صلی الله علیه وسلم
بمشقص او بمشاقص فکانی انظر الیه یختل الرجل لیطعنه **باب** زنی الجوارح دون الفرج حدثنا [۶۲۴۳] الحمیدی قال حدثنا سفین عن

۲ قال یهاجر علامة ثنی النبی ۱ ابنة النبی حتی النبی ورجعت فانزل الله فانزل اية معتمر رسول الله ۲ ذلك ۲ قال ابو عبد الله فیه الفقه
انه لم یستأذنهم حین قام وخرج وفیه انه تهیأ للقیام وهو یرید ان یقوموا ثنا ۴ ابن ابراهیم ۵ قال وخرجت فخرجت عرفناك ۲ قالت فانزل الله الحجاب

۱ قوله اعلم الناس فیه انه یجوز للعالم ان یصف ما عنده من العلم علی وجه التعریف لا علی سبیل الفخر والاعجاب وشان الحجاب ای آیة الحجاب وهی قوله تعالی یا ایها الذین آمنوا لا تدخلوا بیوت النبی الآیة وابی بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة التحتانیة وانما ذکر هذا لیبین کونه اعلم لان ابیا اعلم منه واکبر سنا وقدرا ومع جلالة قدره کان یستفید منه ذلك والمبتنی مفعول من الابتناء وهو الزفاف وزینب بنت جحش بفتح الجیم وسکون المهملة وبالمعجمة الاسدیة والعروس نعت یستوی فیه الرجل والمرأة ماداما فی اعراسهما. ک قوله اول ما نزل الحجاب فی مبتنی رسول الله صلعم بزینب الابتناء والبناء واحد وهو الدخول بالزوجة والاصل فیه ان الرجل کان اذا تزوج امرأة بنی علیها قبة لیدخل بها فیها فیقال بنی الرجل علی اهله واراد بالمبتنی هذا الابتناء ۱۲ مجمع ۲ قوله حدثنا ابو مجلز بکسر المیم واسکان الجیم وفتح اللام وبالزای واسمه لاحق ضد السابق السدوسی بالمهملات قوله فاخذ ای جعل وشرع کانه یرید القیام قالوا فیه ان الضیف لا یحتاج فی القیام والخروج الی اذن الاضیاف وفیه جواز التعریض بالقیام من عنده. ک قوله فانطلقوا فاخبرت النبی صلعم ولا منافاة بین قول انس فاذا هم قد خرجوا وبین قوله فاخبرت النبی صلی الله علیه وسلم لانه یحتمل ان یکون باعتباره قبل خروجهم بعد قیامهم له واراد بهم الخروج ویحتمل ان یکون باعتبار طول مکثهم الموهم بعدم خروجهم بهذه السرعة وهذا کما قال بعض العلماء فی قوله تعالی فاذا هم مظلمون. خیر جاری قوله قال ابو عبد الله هو البخاری نفسه قوله فیه ای فی حدیث انس المذکور قوله فی ای فی الحدیث المذکور الخ وهذا لم یثبت الا للمستملی وحده ولم یذکره غیره ولم یکن داع الی ذکره لانه وضع لذلك ترجمة ستاتی بعد اثنین وعشرین بابا ۱۲ ع ۳ قوله قبل المناصع بصیغة منتهی الجموع بالنون وبالمهملتین موضع معروف بالمدینة ومر الحدیث بمباحثه فی الوضوء وقال ثمه وهو صعید افیح بالفاء والتحتانیة وبالمهملة ای واسع. ک المناصع هی مواضع تخلی فیها لقضاء الحاجة جمع منصع لانه یبرز الیها قال الازهری اراها مواضع مخصوصة خارج المدینة ومنه حدیث وکان متبرز النساء بالمدینة قبل ان یبنی الکنف فی الدور المناصع. کذا فی الجمع والنهایة قوله خرجت سودة بفتح المهملة واسکان الواو وبنت زمعة بالزاء والمیم والمهملة المفتوحات وقیل بسکون المیم العامریة وفی لفظ احجب نساءك التزام النصیحة لرسول الله صلعم وفیه فضیلة عمر حیث نزول القرآن

علی وفق رأیه. ک قوله فانزل الله الحجاب واستشکل بانه بین ان قصة زینب کانت سبب النزول آیة الحجاب فتعارضا واجیب بان عمر حرص علی ذلك حتی قال لسودة ما قال فوقعت القصة المتعلقة بزینب فنزلت الآیة فکان کل من الامرین سببا لنزوله او ان عمر تکرر منه هذا القول قبل الحجاب وبعده او ان بعض الرواة ضم قصة الی اخری ۱۲ قس ۴ قوله من جحر بضم الجیم وسکون المهملة کل ثقب مستدیر فی ارض او حائط واصله مکان الوحش قوله فی حجر بضم المهملة وفتح الجیم جمع حجرة وهی ناحیة من البیت وللکشمیهنی حجرة بالافراد. ک به للکشمیهنی بها والمدری یذکر ویؤنث. توشیح المدری بکسر المیم وتسکین المهملة وبالراء مقصورا حدیدة تسرح بها الشعر الجوهری شیء کالمسلة یکون مع الماشطة یصلح بها قرون النساء. ک قال فی الجمع شیء یعمل من حدید او خشب علی شکل سن من اسنان المشط واطول منه یسرح به الشعر التلبد ویستعمله من لا مشط له. قوله انما جعل ای شرع الاستیذان فی الدخول لاجل ان لا یقع البصر علی عورة اهل البیت ولئلا یطلع علی احوالهم ۱۲ ک ۵ قوله بمشقص بکسر المیم وسکون الشین المعجمة وفتح القاف وبصاد مهملة وهو نصل السهم اذا کان طویلا غیر عریض قوله یختل بفتح اوله وسکون الخاء المعجمة وکسر التاء المثناة من فوق ای یطعنه وهو غافل والحاصل انه یأتیه من حیث لا یشعر حتی یطعنه وهذا مخصوص بمن تعمد النظر واذا وقع ذلك منه من غیر قصد فلا حرج علیه ویستدل به من لا یری القصاص علی من فقأ عین من هذا الناظر ویجعلها هدرا وقیل هذا علی وجه التهدید والتغلیظ وقیل هل یجوز الرمی قبل الانذار فیه وجهان ۱۲ ع ۶ قوله زنی الجوارح الخ ای الزنی لا یختص اطلاقه بالفرج بل یطلق علی ما دون الفرج من نظر وغیره وفیه اشارة الی حکمة النهی عن رؤیة ما فی البیت بغیر استیذان لتظهر مناسبة للذی قبله ۱۲ ف ای فی بیان نزول آیة الحجاب ۱۲ فیه التفات من التکلم الی الغیبة ۱۲ ع ک ای وقت قدومه صلعم المدینة ۱۲ ع العتبة محرکة اسکفة الباب او العلیا منهما الاسکفة کطرطبة خشبة الباب التی یوطأ علیها ۱۲ ق اسمه محمد بن الفضل المشهور بعارم بالمهملة والراء ۱۲ اما ابن ابراهیم واما ابن منصور. ک وجزم ابو نعیم فی المستخرج انه ابن راهویه ۱۲ ع ای حفظته حفظا ظاهرا کالمحسوس بلا شك ولا شبهة فیه ۱۲ ک قیل هو الحکم بن ابی العاص بن امیة ۱۲ قس مر الحدیث فی

ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال لم ارشيئا اشبه باللمم من قول ابی هريرة ح وحدثنی محمود قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم
قال ان الله كتب علی ابن ادم حظه من الزنی ادرك ذلك لا محالة فزنی العين النظر وزنی اللسان النطق والنفس تمنی وتشتهی
والفرج يصدق ذلك ويكذبه باب التسليم والاستئذان ثلثا ٦٢٤٤ حدثنی اسحٰق قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا
عبد الله بن المثنی قال حدثنا ثمامة بن عبد الله عن انس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كان اذا سلم سلم ثلثا واذا تكلم بكلمة اعادها
ثلثا ٦٢٤٥ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن ابی سعيد الخدری قال كنت
فی مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسیٰ كانه مذعور فقال استأذنت علی عمر ثلثا فلم يؤذن لی فرجعت وقال ما منعك قلت
استأذنت ثلثا فلم يؤذن لی فرجعت وقال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له فليرجع فقال والله
لتقيمن عليه بينة أمنكم احد سمعه من النبی صلی الله عليه وسلم قال ابی بن كعب والله لا يقوم معك الا اصغر القوم فكنت اصغر
القوم فقمت معه فاخبرت عمر ان النبی صلی الله عليه وسلم قال ذلك وقال ابن المبارك اخبرنی ابن عيينة قال حدثنی يزيد عن
بسر بن سعيد قال سمعت ابا سعيد بهذا قال ابو عبد الله اراد عمر التثبت لا ان لا يجيز خبر الواحد باب اذا دعی الرجل فجاء هل
يستأذن وقال سعيد عن قتادة عن ابی رافع عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال هو اذنه ٦٢٤٦ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
عمر بن ذر ح وحدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عمر بن ذر قال اخبرنا مجاهد عن ابی هريرة قال دخلت مع
رسول الله صلی الله عليه وسلم فوجد لبنا فی قدح فقال ابا هر الحق اهل الصفة فادعهم الی فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوا
فأذن لهم فدخلوا باب التسليم علی الصبيان ٦٢٤٧ حدثنا علی بن الجعد قال حدثنا شعبة عن سيار عن ثابت البنانی عن انس
ابن مالك انه مر علی صبيان فسلم عليهم وقال كان النبی صلی الله عليه وسلم يفعله باب تسليم الرجال علی النساء والنساء علی الرجال
٦٢٤٨ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابی حازم عن ابيه عن سهل قال كنا نفرح بيوم الجمعة قلت ولم قال كانت عجوز لنا ترسل
الی بضاعة قال ابن مسلمة نخل بالمدينة فتأخذ من اصول السلق فتطرحه فی قدر وتكركر حبات من شعير فاذا صلينا الجمعة انصرفنا
نسلم عليها فتقدمه الينا فنفرح من اجله وما كنا نقيل ولا نتغدی الا بعد الجمعة ٦٢٤٩ حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
معمر عن الزهری عن ابی سلمة بن عبد الرحمٰن عن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك

۱؎ قوله اشبه باللمم اللمم ما يلم به الشخص من شهوات النفس وقيل المقارب من الذنوب وقيل هو صغائر الذنوب والمفهوم من كلام ابن عباس انه النظر والمنطق والتمنی قال الخطابی يريد به المعفو عنه المستثنی فی كتاب الله تعالیٰ فيما قال الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم وسمی النظر والنطق زنا لانهما من مقدماته وحقيقته انما تقع بالفرج ۱۲ ک۔ ۲؎ قوله لا محالة بفتح الميم ای لا حيلة له فی التخلص من ادراک ما كتب عليه ولا بد من ذلک قوله فزنی العين النظر الخ يعنی فيما زاد علی النظرة الاولی التی لا يملكها فالمراد النظر علی سبيل اللذة والشهوة وكذلک زنا اللسان النطق فيما يلتذ به من محادثة ما لا يحل له ذلک منه وزنا النفس تمنی ذلک وتشتهيه فهذا كله يسمی زنا لانه من دواعی زنا الفرج وقال المهلب كل ما كتبه الله علی ابن آدم فهو سابق فی علم الله لا بد ان يدركه المكتوب اليه وان الانسان لا يملک دفع ذلک عن نفسه غير ان الله تعالیٰ تفضل علی عباده وجعل ذلک لمما وصغائر لا يطالب بها عباده اذا لم يكن للفرج تصديق بها فاذا صدقها الفرج كان ذلک من الكبائر ۔ ع ک فان قلت التصديق والتكذيب من صفات الاخبار فما معناهما ههنا قلت لما كان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب الحكم بعدمها فكانه هو الموقع والرافع فهو تشبيه او لما كان الايقاع مستلزما للحكم بها عادة فهو كناية ۔ ک واستدل به من قال انه اذا قال الرجل زنت يدک او رجلک لا يكون قذفا فلا حد ۱۲ قس ۳؎ قوله باب التسليم والاستيذان ثلثا سواء اجتمعا او انفردا وقد ورد الجمع بينهما واختلف هل السلام شرط فی الاستيذان اولا وصورة الاستيذان ان يقول السلام عليكم أدخل ثلث مرات فان اذن والا رجع وهل يقدم السلام او الاستيذان الصحيح تقديم الاول ۱۲ ان قس ۴؎ قوله سلم ثلثا ذلک ليبالغ فی التفهيم والاسماع ولهذا كرر القصص فی القرآن وليرسخ ذلک فی قلوبهم والحفظ انما هو بتكرير الدراسة واخرج الحديث مخرج العموم والمراد به الخصوص ای كان فی اكثر امره ۔ ک وقال الكرمانی ان المراد بتثليث التسليم ان الاول للاستيذان والثانی للدخول والثالث للخروج ۱۲ خ ۵؎ قوله قال ما منعک وفی الحديث اختصار ای فلم يؤذن فعاد الی منزله وكان عمر مشغولا فلما فرغ قال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له قيل قد رجع فدعاه فقال ما منعک الحديث ۔ ک قوله قال ابو عبد الله ای البخاری اراد عمر التثبت لما يجوز من السهو وغيره بدليل انه قبل خبر حمل بفتح المهملة والميم ابن مالک وحده فی ان دية الجنين غرة وخبر عبد الرحمٰن بن عوف فی الجزية ثم نفس هذه القضية دليل علی قبوله ذلک لانه بانضمام شخص آخر اليه لم يصر متواترا فهو خبر واحد وقد قبله بلا خلاف وفيه ان العالم قد يخفی عليه من العلم ما يعلمه من هو دونه والاحاطة لله وحده ۔ ک قال ابن دقيق العيد وذلک يصدق فی وجه من يغلو من المقلدين اذا استدل عليه بحديث فيقول لو كان صحيحا لعلمه فلان مثلا فان ذلک لما خفی عن اكابر الصحابة وجاز عليهم فهو علی غيرهم اجوز ۱۲ د ۶؎ فاستأذنوا الخ فان قلت هذا الحديث يدل علی انه لا بد للمدعو من الاستيذان والحديث السابق علی ضده قلت قال المهلب اذا دعی فاتی مجيبا للدعوة ولم يتراخ المدة او كان فی الموضع المدعو اليه مدعو آخر ما ذون له فهذا دعاؤه اذنه وان تراخت ولم يسبقه احد فی الدخول فلا بد اذا من الجمع بينهما ۱۲ ک ۷؎ قوله يفعله ای يسلم علی الصبيان وسلامه صلعم علی الصبيان من خلقه العظيم وآدابه الشريفة وفيه تدريب لهم علی تعليم السنن ورياضة لهم علی آداب الشريعة ليبلغوا متأدبين بآدابها وقيل لا يسلم علی الصبيان اذا خشی الافتتان من السلام عليه ولو سلم الصبی علی البالغ وجب عليه الرد فی الصحيح ۱۲ ع ۸؎ قوله الی بضاعة بضم الموحدة وكسرها وخفة المعجمة وبالمهملة بير بالمدينة بديار بنی ساعدة من الانصار وقال عبد الله بن مسلمة نخل ای بستان وهو مجرور اما عطف بيان او بدل من قوله بضاعة وفی رواية ابی ذر بالرفع كذا فی العينی وک وقس ۔ وقوله تكركر ای تطحن واصله من الكر ضوعف لتكرار عود الرحی ورجوعها مرة فی الطحن بعد اخری وقد تكون الكركرة بمعنی الصوت والصريف مر فی كتاب الجمعة فی صفحہ ۱۲۸ كرمانی ۱۲ ۹؎ قوله يقرأ عليک السلام وفی بعضها يقرئک السلام يقال اقرء فلانا السلام واقرأ عليه السلام كانه حين يبلغه سلامه يحمله علی ان يقرأ السلام ويرده ۔ ک قال الداؤدی لا مطابقة بين الترجمة وبين حديث عائشة هذا لان الملائكة لا يقال لهم رجال ولا نساء ولكن الله خاطبهم بالتذكير قلت قد قيل ان جبرئيل كان يأتی النبی صلعم فی صورة الرجل فبهذا الاعتبار تأتی المطابقة وادنی المناسبة كاف فی باب التراجم ۔ ع قال ابن بطال عن المهلب السلام علی النساء والنساء علی الرجال جائز اذا امنت الفتنة وفرق المالكية بين الشابة والعجوز سد الذريعة ومنع منه ربيعة مطلقا وقال الكوفيون لا يشرع للنساء ابتداء السلام علی الرجال لانهن منعن من الاذان والاقامة والجهر بالقراءة قالوا ويستثنی المحرم فيجوز لها السلام علی محرمها وحجة مالک حديث سهل فی الباب فان الرجال الذين كانوا يزورونها وتطعمهم لم يكونوا من محارمها ۱۲ ف ۱۰؎ بحذف احدی التائين ولابی ذر عن الكشميهنی باثباتها ۱۲ قس ۱۱؎ بالخاء المعجمة والصاد المهملة والفاء كوفی ۱۲ ع ۱۲؎ باعجام الذال واهمال العين يقال ذعرته ای افزعته ۱۲ ک قس ۱۳؎ يعنی انه حديث مشهور بيننا حتی ان اصغرنا يحفظ ۱۲ ۱۴؎ هو ابن ابی عروبة ۱۲ ۱۵؎ ديردی قال شعبة بن الحجاج ۱۲ ع ۱۶؎ بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمدانی ۱۲ ع ۱۷؎ هی سقيفة كانت فی مسجد رسول الله صلی الله عليه وسلم ينزل فيها فقراء الصحابة ۱۲ ۱۸؎ هو عبد العزيز واسم ابی حازم سلمة

(قوله باب تسليم الرجال علی النساء الخ) كأنه اراد به تسليم احد الجنسين المتغايرين علی الآخر فلذلک ذكر فی الباب حديث سلام جبريل علی عائشة ويحتمل ان يقال انه ذكره ليؤخذ منه سلام الرجال علی النساء بالدلالة لان سلام الرجال عليهن اقرب من سلام الملائكة عليهن فحين جاز الثانی علم جواز الاول بالاولیٰ وقد ينظر فيه بان الملائكة منزهون عن الشهوات فلا يلزم من جواز سلامهم عليهن جواز سلام الرجال وقيل وجه المطابقة هو ان جبريل كان يأتی بصورة دحية ولا يخفی انه بعده يتوقف علی انه اتی فی هذه المرة بصورة دحية فتامل اه سندی

حدثنا من قول ابی هريرة العينان النطق تمنی كله او حدثنا فقال وكلت هم ابن خصيفة الا شعبة نحن وقال اخبرنا يوم لنا عجوز القدر وسلم يقرئک الكلام

السلام قالت قلت وعلیه السلام ورحمة الله ترٰی مالا نرٰی تُرِیدُ رسولَ الله صلی الله علیه وسلم تابعه شعیبٌ وقال یونس والنعمان عن الزهری وبرکاته **باب** [۱۷] اذا قال مَن ذا فقال انا **حدثنا** [۶۲۵۰] ابو الولید هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة عن محمد بن المنکدر قال سمعت جابرا [۱] یقول اتیت النبی صلی الله علیه وسلم فی دَین کان علی اَبی فدققتُ الباب فقال مَن ذا فقلت انا فقال انا انا کانه کرهها **باب** [۱۸] مَن رَدَّ [۲] فقال علیك السلام وقالت عائشة وعلیه السلام ورحمة الله وبرکاته وقال النبی صلی الله علیه وسلم ردّ الملائکة علیٰ اٰدم السلام علیك ورحمة الله **حدثنا** [۶۲۵۱] اسحٰق بن منصور قال اخبرنا عبد الله بن نمیر قال حدثنا عبید الله عن سعید بن ابی سعید المقبُری عن ابی هریرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلی الله علیه وسلم جالسٌ فی ناحیة المسجد فصلّی ثم جاء فسلم علیه فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم وعلیك السلام ارجع فصلِّ فانك لم تُصلِّ فرجع فصلّی ثم جاء فسلّم فقال وعلیك السلام ارجع فصلِّ فانك لم تُصلِّ فصلّی ثم جاء فسلّم فقال وعلیكَ السلامُ فارجع فصلِّ فانك لم تُصلِّ فقال فی الثانیة او فی التی بعدها علِّمنی یا رسول الله فقال اذا قمتَ الی الصلٰوة فاَسبِغِ الوُضوءَ ثم استقبِل القِبلةَ فکبِّر ثم اقرأ بما تیسّر معك من القراٰن ثم ارکع حتی تطمئنَّ راکعا ثم ارفع حتی تستویَ قائما ثم اسجُد حتی تطمئنَّ ساجدا ثم ارفع حتی تطمئنَّ جالسا ثم اسجُد حتی تطمئنَّ ساجدا ثم ارفع حتی تطمئنَّ جالسا ثم افعَل ذٰلك فی صلٰوتك کلِّها وقال ابو اُسامة [۲] فی الاٰخیر حتی تستویَ قائما **حدثنی** [۶۲۵۲] ابن بشّار قال حدثنا یحیی عن عُبید الله قال حدثنی [۳] سعید عن ابیه عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ثم ارفع حتی تطمئنَّ جالسا **باب** [۱۹] اذا قال فلانٌ یُقرئك السلام **حدثنا** [۶۲۵۳] ابو نُعیم قال حدثنا زکریّاء قال سمعتُ عامرا یقول حدثنی ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان عائشة حدّثته ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لها ان جبرئیل یَقرءُ علیكِ السلام فقالت وعلیه السلام ورحمة الله **باب** [۲۰] التسلیم فی مجلسٍ فیه اَخلاطٌ من المسلمین والمشرکین **حدثنا** [۶۲۵۴] ابراهیم بن موسٰی قال اخبرنا هشام عن مَعمَر عن الزُّهری عن عروة بن الزُّبیر قال اَخبرنی اُسامةُ بن زید ان النبی صلی الله علیه وسلم رکب حمارا علیه اِکافٌ تحته قطیفةٌ فَدَکیّةٌ فاَردف اُسامة ابن زید وهو یَعُود سعدَ بن عُبادة فی بنی الحٰرث بن الخزرج وذٰلك قبل وقعة بدر حتی مرّ فی مجلسٍ فیه اَخلاط من المسلمین والمشرکین عَبَدةِ الاَوثان والیهودِ وفیهم عبد الله بن اُبَیّ ابنُ سَلُول وفی المجلس عبدُ الله بنُ رَواحة فلما غَشِیَت المجلسَ عَجاجةُ الدابة خمّر عبدُ الله بنُ اُبَیّ اَنفه بردائه ثم قال لا تُغَبِّروا علینا فسلّم علیهم النبی صلی الله علیه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الی الله وقرأ علیهم القراٰنَ فقال عبدُ الله بنُ اُبَیّ ابنُ سَلُول اَیُّها المرءُ لا اَحسنَ من هٰذا اِن کان ما تقول حقًّا فلا تُؤذِنا به فی مجلِسنا وارجِع الی رَحلِك فمن جاءك منّا فاقصُص علیه قال ابن رَواحة اَغشَنا فی مجالسنا فانا نُحِبُّ ذٰلك فاستبّ المسلمون والمشرکون والیهودُ

---

۱ ن بن عبد الله ۲ ن فدققت ۳ ن السلام ۴ ن ثنا ۵ ن محمد ۶ ن ثنی ۷ ن ذ یقرأ علیك السلام ۸ ن یُقرئك ۹ ن انبانا ۱۰ ن وراءه ۱۱ ن مجالسنا

---

۱ قوله فدققت بقافین فی روایة الاکثرین و فی روایة المستملی والسرخسی فدفعت من الدفع وفی روایة الاسمٰعیلی فقرعت الباب۔ ع قوله کانه کرهها لانه لا یتضمن الجواب عما سال اذ الجواب المفید انا جابر والا فلا بیان فیه وفیه جواز ضرب باب الحاکم وقال بعضهم انما کره لانه لم یستاذن بلفظ السلام بل بالدق۔ ک وقال ابن الجوزی لان فیها نوعا من الکبر کانه یقول انا الذی لا احتاج الی ان اذکر اسمی ولا نسبی تو ولفظ انا الثانی تاکید للاول ۱۲ ک **۲ قوله** قال ابو اسامة هو حماد بن اسامة قوله فی الاخیر ای فی اللفظ الاخیر وهو حتی تطمئن جالسا یعنی قال مکانه حتی تستوی قائما والاول تناسب من قال بجلسة الاستراحة بعد السجود وهذا التعلیق وصله البخاری فی کتاب الایمان والنذور ۱۲ ع **۳ قوله** حدثنی سعید عن ابیه الخ ای المقبری فان قلت روی سعید فی الطریقة السابقة عن ابی هریرة بلا واسطة وفی هذه روی عن ابیه عن ابی هریرة فذکر کلمة الاب زائدة ههنا او ناقصة ثمه قلت لا زائدة ولا ناقصة لان سعیدا سمع منها فتارة یروی عن الاب واخری عن ابی هریرة اعلم ان مقصود البخاری من هذا الباب ان رد السلام ثبت علی نوعین بتقدیم السلام علی علیك وبالتاخیر عنه وکلاهما جواب۔ ک قوله حتی تطمئن جالسا وفیه دلیل للشافعیة علی ندبیة جلسة الاستراحة ولنا ما روی الترمذی عن ابی هریرة قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم ینهض فی الصلوٰة علی صدور قدمیه ثم قال العمل علیه عند اهل العلم وتمام البحث مر فی [illegible] فی کتاب الصلوٰة ۱۲ **۴ قوله** فلان یقرئك السلام بضم الیاء وکسر الراء من الاقراء وفی روایة الکشمیهنی یقرء علیك السلام وهو لفظ حدیث الباب۔ ع یقال اقرء فلانا السلام واقرء علیه السلام کانه حین یبلغه سلامه یحمله علی ان یقرء السلام ویرده قال النووی معنی یقرء السلام علیك یسلم علیك وفی الحدیث فضیلة عائشة واستحباب بعث السلام ویجب علی الرسول تبلیغه وجواز بعث الاجنبی السلام الی الاجنبیة اذا لم یخف مفسدة والرد واجب علی الفور۔ ک یجب علی الرسول تبلیغه لانه امانة وعورض بانه بالودیعة اشبه والتحقیق ان الرسول ان التزمه اشبه الامانة والا فودیعة والودائع اذا لم تقبل لم یلزمه شیٔ ۱۲ قس **۵ قوله** حمارا علیه اکاف الاکاف والوکاف للحمار کالسرج للفرس کذا فی المجمع والقطیفة هی کساء له خمل ای الذی یعمل بهاو یهتم بتحصیلها والقطائف جمعه فدکیة ای منسوبة الی فدک وهو بفتح الفاء والمهملة قریة بخیبر کذا فی المجمع ایضا قوله یعود سعد ابن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة الحارثی بالمثلثة الخزرجی بفتح الخاء المعجمة والراء واسکان الزای بینهما وبالجیم منسوب الی الخزرج قبیلة من العرب وهو سیدهم قوله ابن سلول بالرفع لان سلولا بفتح السین المهملة وضم اللام الاولی اسم ام عبد الله فهو صفة له ولا یظن ان سلول ابو ابیه والیهود عطف علی العبدة ویجوز فیه الجر علی البدلیة من المشرکین والرفع علی انه خبر مبتدأ محذوف فقوله والیهود ایضا یحتمل الوجهین او عطف علی المشرکین فالجر متعین حینئذ قوله عبد الله بن رواحة بفتح الراء وتخفیف الواو وبالمهملة۔ کذا فی الکرمانی والعینی ۱۲ **۶ قوله** فلما غشیت المجلس عجاجة الدابة هو بفتح مهملة وخفة جیم اولی الغبار وخمر ای غطی والیهود عطف علی المشرکین او علی العبدة فان الیهود مشرکون بقولهم عزیر ابن الله ووقع فی بعضها لفظ المسلمین مرة اخری بعد الیهود وهو سهو واحسن بنصبه صفة اسم لا وخبره مما تقول او هو متعلق به وخبره محذوف ویجوز رفعه بانه خبر لا واسمه محذوف ای لا شیٔ احسن منه ای ما تقول حسن جدا قاله استهزاء قوله ان کان حقا یصح تعلقه بما بعده او بما قبله وروی احسن بضم همزة فعل مضارع وما تقول بغیر من ۱۲ مجمع **۷ قوله** اغشنا من غشیه غشیانا اذا جاءه وقوله وهموا ای قصدوا التحارب والتضارب وابو حباب بضم المهملة وخفة الموحدة مر تحقیقه فی [illegible] البحرة ضد البر وهی البلدة والمراد المدینة المنورة ویتوجوه ای جعلوه ملکا والتتویج والتعصیب یحتمل ان یکون حقیقة وان یکون کنایة عن جعله ملکا لانهما لازمان للملکیة قال المهلب کان صلی الله علیه وسلم یستأنف بالمال فضلا عن التحیة والکلمة الطیبة ومن الاستیلاف انه کنی ابن ابی بابی حباب وکل هذا رجاء ان یمیل الی الاسلام وفیه عیادة المریض ورکوب الحمار لاشراف الناس والارتداف کذا فی الکرمانی۔ والغرض من الحدیث قوله انه مر فی مجلس الخ فسلم علیهم ولم یرد انه خص المسلمین باللفظ ففیه انه یسلم بلفظ التعمیم ویقصد به المسلم وقد اختلف فی حکم ابتداء الکافر بالسلام هل یمنع منه ففی حدیث ابی هریرة لا تبتدؤا الیهود والنصاری بالسلام واضطروهم الی اضیق الطرق وقال قوم یجوز ابتداؤهم به ولکن المراد منع ابتداءهم بالسلام المشروع فلو سلم علیهم بلفظ یقتضی خروجهم کان یقول السلام علینا وعلی عباد الله الصالحین والسلام علی من اتبع الهدی فسائغ ۱۲ قس۔
ع هذا محل المطابقة فی تقدیم اسم المسلم علیه علی لفظة السلام ۱۲ ع ۔ فاتحة کانت او غیرها هذا حجة للحنفیة ومر بیانها فی ص ۱۰۹ ۱۲ ۔ ای فی اللفظ الاخیر وهو حتی تطمئن جالسا ۱۲ عینی ۔ ابن ابی زائدة الاعمی الکوفی ۱۲ ع

صہ صفحہ عبد الله الاکبر بن ابی ۱۲ ک صہ مرالحدیث فی المغازی [illegible]

(قوله باب من ردّ فقال علیك السلام) وفیه ثم اسجد ای السجدة الثانیة من الرکعة الاولیٰ حین تطمئن ساجدا ثم ارفع حتی تطمئن جالسا ثم افعل ذٰلك فی صلاتك کلها لا یخفی ان هذا الحدیث صریح فی الدلالة علی جلسة الاستراحة بل ظاهره وجوب جلسة الاستراحة ولا اقل من کونها سنة او ندبا فانکار الحنفیة والمالکیة ذٰلك لا یخلو عن خفاء وکذا هذا الحدیث یدل علی ثبوت القراءة فی الرکعات کلها والله تعالیٰ اعلم اھ سندی

حتی همّوا ان یتثاوروا فلم یزل النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخفضهم ثم رکب دابته حتی دخل علی سعد بن عبادة فقال ای سعد
الم تسمع ما قال ابو حباب یرید عبد اللہ بن ابیّ قال کذا وکذا قال اعف عنه یارسول اللہ واصفح فواللہ لقد اعطاك اللہ الذی
اعطاك ولقد اصطلح اهل هذه البحرة علی ان یتوجوه فیعصبوه بالعصابة فلما ردّ اللہ ذلك بالحق الذی اعطاك شرق بذلك
فذلك فعل به ما رأیت فعفا عنه النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** من لم یسلّم علی من اقترف ذنبا ولم یرد سلامه حتی تتبیّن توبته والی
متی تتبیّن توبة العاصی وقال عبد اللہ بن عمرو لا تسلّموا علی شربة الخمر **حدثنا** ۶۲۵۵ ابن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن
ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد اللہ ان عبد اللہ بن کعب قال سمعت کعب بن مالك یحدث حین تخلف عن تبوك ونهی رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن کلامنا واٰتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاسلّم علیه فاقول فی نفسی هل حرّك شفتیه بردّ السلام ام لا
حتی کملت خمسون لیلة واٰذن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بتوبة اللہ علینا حین صلی الفجر **باب** کیف الردّ علی اهل الذمة السلام **حدثنا** ۶۲۵۶
ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی عروة ان عائشة قالت دخل رهط من الیهود علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالوا السام
علیك ففهمتها فقلت علیکم السام واللعنة فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مهلا یا عائشة فان اللہ یحب الرفق فی الامر کله فقلت یارسول
اللہ اولم تسمع ما قالوا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقد قلت وعلیکم **حدثنا** ۶۲۵۷ عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالك عن عبد اللہ بن
دینار عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا سلّم علیکم الیهود فانما یقول احدهم السام علیك فقل وعلیك **حدثنا** ۶۲۵۸
عثمٰن بن ابی شیبة قال حدثنی هشیم قال اخبرنا عبید اللہ بن ابی بکر بن انس قال حدثنا انس بن مالك قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
اذا سلّم علیکم اهل الکتاب فقولوا وعلیکم **باب** من نظر فی کتاب من یحذر علی المسلمین لیستبین امره **حدثنا** ۶۲۵۹ یوسف بن بهلول قال
حدثنا ابن ادریس قال حدثنی حصین بن عبد الرحمن عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمن السلمی عن علیّ قال بعثنی رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم والزبیر بن العوّام وابا مرثد الغنوی وکلنا فارس فقال انطلقوا حتی تأتوا روضة خاخ فان بها امرأة من المشرکین معها
صحیفة من حاطب بن ابی بلتعة الی المشرکین قال فادرکناها تسیر علی جمل لها حیث قال لنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال قلنا
این الکتاب الذی معك قالت ما معی کتاب فانخنا بها فابتغینا فی رحلها فما وجدنا شیئا قال صاحبای ما نری کتابا قال قلت لقد
علمت ما کذب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والذی یحلف به لتخرجنّ الکتاب او لاجردنّك قال فلما رأت الجدّ منی اهوت
بیدها الی حجزتها وهی محتجزة بکساء فاخرجت الکتاب قال فانطلقنا به الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ما حملك یا
حاطب علی ما صنعت قال ما بی الّا ان اکون مؤمنا باللہ وبرسوله وما غیّرت ولا بدّلت اردت ان یکون لی عند القوم ید یدفع اللہ بها

---

۱ الی البحیرة ۲ فیعصبونه ۳ اقترف اکتسب ۴ بن کعب ۵ لو ۶ صلوٰة ۷ یرد ۸ اسمع ۹ ثنی ۱۰ ثنا ۱۱ انبانا ۱۲ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۱۳ من ۱۴ الّا ان اکون ۱۵ رسوله ۱۶

۱ قوله فیعصبوه التتویج والتعصیب یحتمل ان یکون حقیقة وان یکون کنایة عن جعله ملکا لانهما لازمان للملکیة قال المهلب کان صلعم یستالف بالمال فضلا عن التحیة والکلمة الطیبة ومن استیلافه انه کنی ابن ابی بابی حباب وکل هذا رجاء ان یمیل الی الاسلام وفیه عیادة المریض ورکوب الحمار لاشراف الناس والارتداف ۱۲ ک **۲ قوله لم یسلم علی الخ** وهو مذهب الجمهور نعم ان خاف ترتب مفسدة فی دین او دنیا ان لم یسلم سلم کذا قال النووی وزاد ابن العربی وینوی ان السلام اسم من اسماء اللہ تعالی فکانه قال اللہ رقیب علیهم والحق بعض الحنفیة باهل المعاصی من یتعاطی خوارق المروة ککثرة المزاح وفحش القول فلا یرد علی احد سلامه۔ قس ع قوله الی متی تتبین توبة العاصی ای یظهر صحة توبته وغرضه ان مجرد التوبة لا یوجب الحکم بصحتها بل لابد من مضی مدة یعلم فیها بالقرائن صحتها من ندامة علی الفائت واقباله علی التدارک ونحوه قال ابن بطال والی متی تتبین توبة العاصی لیس فی ذلک حد معین ولکن معناه انه لا تتبین توبته من ساعته ولا یومه حتی یمر علیه ما یدل علی ذلک ۱۲ ک ع خ **۳ قوله فاسلم علیه الخ** اقول مطابقة الحدیث للترجمة ظاهرة لانه یفهم منه مجیئه وتسلیمه ثم نظره الی تحریک الشفتین المبارکتین فی جواب سلامه فیدل علی انه صلعم لم یسلم علیه ولم یرد سلامه وکذا نهی النبی صلعم عن کلام المتخلفین والسلام فی حکم الکلام وکذا خمسون لیلة یدل علی نهایة تلک الحالة وانه لما ظهر توبته بتوبة اللہ تعالی علیهم زال عنهم ما کان قبل من المنع عن الکلام والسلام وقد مر الحدیث بطوله فی ص ۶۳۴ ج ۲ ۱۲ خ **۴ قوله فقل وعلیك** بالافراد فیهما وباثبات الواو فی الثانی۔ قس قال النووی وعلیکم بالواو علی ظاهره ای وعلیکم الموت ایضا ای نحن وانتم فیه سواء کلنا نموت والثانی ان الواو ههنا للاستیناف لا للعطف وتقدیره وعلیکم ما تستحقونه من الذم۔ القاضی البیضاوی معناه واقول علیکم ما تریدون بنا او ما تستحقونه ولا یکون وعلیکم عطفا علی علیکم فی کلامهم والا لتضمن ذلک تقریر دعائهم ۱۲ ک ع **۵ قوله فقولوا وعلیکم** وقیل یقول السلام علیکم بکسر السین بمعنی الحجارة ورده ابو عمر بانه لم یشرع لنا سب اهل الذمة وروی عمر عن طاؤس قال یقول وعلاکم السلام بالالف ورده ابو عمر والخ وذهب جماعة من السلف الی انه یجوز ان یقال فی الرد علیهم علیکم السلام کما یرد علی المسلم واحتج بعضهم بقوله عز وجل فاصفح عنهم وقل سلام ۱۲ ع **۶ قوله وابا مرثد الغنوی** بفتح المیم وسکون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة وقد ذکر فی باب الجهاد المقداد مکان ابی مرثد ولا منافاة لاحتمال الاجتماع بینهما اذ التخصیص بالذکر لا ینفی الغیر ۱۲ ع

۷ قوله اهوت بیدها الی حجزتها الحجزة بضم المهملة واسکان الجیم وبالزاء معقد الازار وحجزة السراویل التی فیها التکة واحتجز الرجل بازاره ای شده علی وسطه فان قلت مر الحدیث فی باب الجهاد فی باب الجاسوس انها اخرجت من عقاصها بالمهملتین والقاف ای شعرها وههنا من حجزتها قلت ربما کان فی الحجزة اولا فاخرجتها واخفتها فی العقاص فاخرجت منها ثانیا او بالعکس ک قوله الا اکون یحتمل کسر همزة الا وفتحها واکثر الروایات بالکسر للاستثناء ک قوله فقال عمر انه خان اللہ ورسوله فان قلت کیف قال عمر ذلک وقد سمع من رسول اللہ صلعم صدق ولا تقولوا له الا خیرا قلت لعل عمر رض حمل کلامه صلعم علی انه علیه الصلوٰة والسلام حکم بذلک نظرا الی ظاهر مقال حاطب۔ کذا فی الخیر الجاری قوله وما یدریک لعل اللہ قد اطلع الخ وکلمة لعل استعملت استعمال عسی قال النووی معنی الترجی فیه راجع الی عمر لان وقوع هذا الامر محقق عنده صلی اللہ علیه وسلم۔ قوله اعملوا ما شئتم فیه معنی المغفرة لهم فی الآخرة والا فلو توجه علی احد منهم حد او حق یستوفی منه قال ابن بطال فیه هتک ستر المذنب وکشف المرأة العاصیة والنظر فی کتاب الغیر اذا کان فیه تهمة علی المسلمین اذ لا حرمة لا للکتاب ولا لصاحبه۔ ک ومر الحدیث فی ص ۴۲۳ و فی ص ۳۴۲ ج ۲ ۱۲۔

ک ۱ ای اعرض عن خطائه ۱۲ ع ۲ بکسر الراء ای اغتص به یعنی بقی فی حلقه لا یصعد ولا ینزل ۱۲ ک ع ۳ بالنصب علی المفعولیة للرد علی تقدیر وجوده واما علی تقدیر سقوطه فهو مرفوع ۱۲ خ ۴ معناه تان وارفق وانتصابه علی المصدریة ومر الحدیث فی ص ۳۳۹ ج ۲ ۱۲ ۵ للجمهور بضم الموحدة واسکان الهاء وضم اللام الاولی ۱۲ ک ۶ اسمه کناز ابن حصین بفتح الکاف وتشدید النون وبالزاء ۱۲ ع ۷ بفتح الغین المعجمة والنون وبالواو نسبة الی غنی بن منصور ۱۲ ع ۸ اسمها سارة بالسین المهملة والراء ۱۲ ع ک ۹ للکشمیهنی بفتح الهمزة ۱۲ قس ۱۰ ای الدین یعنی لم ارتد عن الاسلام ۱۲ ع۔

حل اللغات

اقترف ای اکتسب حجزتها بضم الحاء وسکون الجیم معقد ازارها ما غیرت ای دینی یرید انه لم یرتد عن الاسلام ید ای منة ونعمة ۱۲۔

عن اهلي ومالي وليس من اصحابك هناك الا وله من يدفع الله به عن اهله وماله قال صدق فلا تقولوا له الا خيرا قال فقال عمر ابن الخطاب انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلاضرب عنقه قال فقال يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة قال فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله اعلم **باب** كيف يكتب الى اهل الكتاب **حدثنا** ٦٢٦٠ محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في نفر من قريش وكانوا تجارا بالشام فاتوه فذكر الحديث قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى اما بعد **باب** ٢٥ بمن يبدأ في الكتاب وقال الليث ٦٢٦١ حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل اخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه وقال عمر بن ابي سلمة عن ابيه سمع ابا هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نجر خشبة فجعل المال في جوفها وكتب اليه صحيفة من فلان الى فلان **باب** ٢٦ قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم **حدثنا** ٦٢٦٢ ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة بن سهل ابن حنيف عن ابي سعيد ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليه فجاء فقال قوموا الى سيدكم او قال خيركم فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال لقد حكمت بما حكم به الملك قال ابو عبد الله افهمني بعض اصحابي عن ابي الوليد من قول ابي سعيد الى حكمك **باب** ٢٧ المصافحة وقال ابن مسعود علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه وقال كعب بن مالك دخلت المسجد فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني **حدثنا** ٦٢٦٣ عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة قلت لانس اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم **حدثنا** ٦٢٦٤ يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني حيوة قال حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب **باب** ٢٨ الاخذ باليدين وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه **حدثنا** ٦٢٦٥ ابو نعيم قال حدثنا سيف بن سليمان قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الله بن سخبرة ابو معمر قال سمعت ابن مسعود يقول علمني النبي صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وهو بين ظهرانينا فلما قبض قلنا السلام يعني على النبي صلى الله عليه وسلم

---

١ فقال ٢ فاضرب ٣ اضرب ٤ فقال ٥ الكتاب ٦ الاعرج ٧ عن ابي هريرة ٨ نقر حتى صافحني ٩ قال ١٠ باليد ١١ باليمين ١٢ رسول الله ١٣ الى قوله عبده ورسوله

ف١ قوله السلام على من اتبع الهدى وليس المراد منه التحية لانه لم يسلم فليس هو ممن اتبع الهدى فهو سلام مقيد لا تمسك به لمن اجاز مكاتبة اهل الكتاب بالسلام عند الحاجة وفيه جواز كتابة البسملة الى اهل الكتاب وتقديم اسم الكاتب على المكتوب اليه ١٢ قس ف٢ قوله الى صاحبه اي الذي اقرضه وهو النجاشي قوله قال عمر بن ابي سلمة صدوق ليس له عند البخاري سوى هذا الموضع المعلق. ف قوله نجر خشبة بالنون والجيم المفتوحتين والراء ولابي ذر عن الكشميهني نقر بالقاف قوله من فلان الى فلان فقدم الكاتب اسمه على المكتوب اليه ودخل البخاري حص سياق هذا الحديث لعدم وجدانه ما هو على شرطه وهو على قاعدته في الاحتجاج بشرع من قبلنا اذا لم ينكر لاسيما اذا ذكر في مقام المدح لفاعله. قس قال المهلب السنة ان يبدأ الكاتب بنفسه وروى ابو داؤد من طريق ابن سيرين عن ابي العلاء الحضرمي عن العلاء انه كتب الى النبي صلعم فبدأ بنفسه واخرج عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قرأت كتابا من العلاء بن الحضرمي الى محمد رسول الله وعن معمر عن ايوب انه ربما كان يبدأ باسم الرجل قبله اذا كتب اليه وسئل مالك عنه فقال لا بأس به ١٢ ع ف٣ قوله ان اهل قريظة بتصغير القرظ بالقاف والراء والمعجمة قبيلة من اليهود كانوا في قلعة وسعد هو ابن معاذ ومقاتلتهم اي الطائفة المقاتلة اي الرجال والذراري بتخفيف الياء وتشديدها جمع الذرية اي النساء والصبيان والملك اي الله لانه الملك الحقيقي على الاطلاق وروي بفتح اللام اي بحكم جبريل الذي جاء به من عند الله وفيه استحباب القيام عند دخول الافضل وهو غير القيام المنهي لان ذلك بمعنى الوقوف وهذا بمعنى النهوض. ك قال التوربشتي في شرح المصابيح معناه قوموا الى اعانته وانزاله من دابته ولو كان المراد التعظيم لقال قوموا لسيدكم واعترض عليه الطيبي بانه لا يلزم من كونه ليس للتعظيم ان لا يكون للاكرام وما اعتل به من الفرق بين الى واللام ضعيف لان الى في هذا المقام افخم من اللام كانه قيل قوموا وامشوا اليه تلقيا واكراما وهذا ماخوذ من ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فان قوله سيدكم علة للقيام له وذلك لكونه شريفا على القدر. ع قوله الى حكمك قال البخاري انا سمعت من ابي الوليد على حكمك وبعض الاصحاب نقلوا عنه الى بحرف الانتهاء بدل حرف الاستعلاء ١٢ ك ف٤ قوله باب المصافحة وهي المفاعلة من صفح الكف بالكف واقبال الوجه بالوجه وقال الكرماني المصافحة الاخذ باليد وهو مما يؤكد المحبة. ع فالمصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي لكن يستثنى من ذلك المرأة الاجنبية والامرد الحسن. قس قوله قال كعب بن مالك الخ وهذا التعليق قطعة من قصة كعب بن مالك مضت مطولة في غزوة تبوك في امر توبته قوله يهرول جملة وقعت حالا من الهرولة وهو ضرب من العدو وقوله بشاني بقبول التوبة ونزول الآية وطلحة بن عبيد الله احد العشرة المبشرة بالجنة. ع وكعب بن مالك هو احد الثلثة الذين خلفوا عن المتعذرين عن التخلف من غزوة تبوك ١٢ ك ف٥ قوله وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب الحديث اقتصر منه على الغرض ههنا لان الاخذ باليد يستلزم التقاء صفحة اليد بصفحة اليد غالبا وساقه بتمامه في الايمان والنذور ١٢ قس. ف٦ قوله باب الاخذ باليدين بالتثنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالافراد وفي نسخة باليمين وهو غلط وسقطت هذه الترجمة واثرها وحديثها من رواية النسفي ولما كان الاخذ باليد يجوز ان يقع من غير مصافحة افرده بهذا الباب. كذا في الفتح والقسطلاني ١٢ ف٧ قوله وصافح حمادا لخ ابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي احد الائمة الاعلام وحفاظ الاسلام وتفقه على ابي حنيفة وسفيان الثوري وعدة اصحابنا من جملة اصحاب ابي حنيفة وقال ابن سعد مات سنة احدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة وروى له الجماعة وقال البخاري في ترجمة عبد الله بن سلمة المروزي حدثني اصحابنا يحيى وغيره عن اسمعيل بن ابراهيم قال رأيت حماد بن زيد وجاءه ابن المبارك بمكة فصافحه بكلتا يديه ويحيى المذكور ابو جعفر البيكندي وقد اخرج الترمذي من حديث ابن مسعود رفعه من تمام التحية الاخذ باليد وفي سنده ضعف ١٢ ع ف٨ قوله سيف بن سليمان بفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء ابن ابي سليمان ويقال ابن سليمان المخزومي مولى بني مخزوم وقال يحيى القطان كان حيا سنة خمسين ومائة وكان عندنا ثقة يصدق ويحفظ وعبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالراء الازدي الكوفي ١٢ ع ف٩ قوله بين ظهرانينا بنونين مفتوحتين بينهما ياء آخر الحروف ساكنة واصله ظهرينا بالتثنية اي ظهر المتقدم والمتاخر اي بيننا فزيدت الالف والنون للتاكيد قال الجوهري النون مفتوحة لا غير قوله فلما قبض الخ هكذا جاء في هذه الرواية دون الروايات المتقدمة فظاهرها انهم كانوا يقولون السلام عليكم ايها النبي ورحمة الله بكاف الخطاب في حيات النبي صلعم فلما مات تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة فصاروا يقولون السلام على النبي صلعم ١٢ ع.

ع اسمه صخر بفتح المهملة وسكون المهملة وسكون المعجمة ١٢ ك ع بكسر الباء وفتح الراء وسكون القاف ملك الروم ١٢ ك ب بضم التاء وشدة الجيم وبكسرها وتخفيفها جمع التاجر ١٢ ك لله اي بنفس الكاتب والمكتوب اليه ١٢ ع ص ابن سعد الفهمي بفتح الفاء وسكون الهاء ١٢ ك ـه النجر نحت الخشب ١٢ ق مه مفعول ثان لقوله علمني ١٢ ل القائل بهذا هو البخاري رح ١٢ -

بابُ المُعَانَقَةِ وقولِ الرَّجلِ كيفَ أَصبَحتَ ٦٢٦٦ حَدَّثَنَا إسحٰق قال أخبرنا بِشرُ بن شُعيب قال حدثني أبي عن الزهري ح وحدّثنا أحمد ابن صالح قال حدثنا عَنبَسَةُ قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن كعب ان عبد الله بنَ عباس أخبره ان عليَّ بن أبي طالب خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وَجَعِهِ الذي تُوُفِّيَ فيه فقال الناس يا أبا حَسَن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصبح بحمد الله بارِئًا فأخذ بيده العباسُ فقال ألا تراه أنت والله بعد ثلاثٍ عبدُ العصا والله إني لأُرى رسول الله صلى الله عليه وسلم سيُتوفّى في وَجَعِهِ فإني لأعرف في وُجُوه بني عبد المطّلب الموتَ فاذهب بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسئله فيمن يكون الأمر فإن كان فينا علمنا ذٰلك وإن كان في غيرنا أمرناه فأوصى بنا قال عليٌّ والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنعناها لا يُعطيناها الناسُ أبدًا وإني لا أسألها رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أبدا

بابُ من أجاب بلَبَّيكَ وسَعدَيكَ ٦٢٦٧ حَدَّثَنَا موسى بن إسمٰعيل قال حدثنا همّام عن قتادة عن أنس عن مُعاذ قال أنا رَدِيفُ النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا مُعاذ قلتُ لبَّيكَ وسعدَيكَ ثم قال مثله ثلاثًا هل تدري ما حقُّ الله على العباد أن يَعبُدُوه ولا يُشرِكُوا به شيئًا ثم سار ساعةً فقال يا معاذ قلت لبَّيكَ وسعديك قال هل تدري ما حقُّ العباد على الله إذا فعلوا ذٰلك ألا يُعذِّبهم ٦٢٦٨ حَدَّثَنَا هُدبَةُ قال حدثنا همّام حدثنا قتادة عن أنس عن معاذ بهذا حَدَّثَنَا عُمَرُ بن حفص قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمشُ قال حدثنا زيد بن وهب قال حدثنا والله أبو ذرٍّ بالرَّبَذَة قال كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حَرَّةِ المدينة عِشاءً استقبلنا أُحُدٌ فقال يا أبا ذرٍّ ما أُحِبُّ أن أُحُدًا لي ذهبًا يأتي عليَّ ليلةٌ أو ثلاثٌ عندي منه دينارٌ إلا أُرصِدُه لدَين إلا أن أقول به في عباد الله هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا وأرانا بيده ثم قال يا أبا ذرٍّ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال الأكثرون هم الأقلّون إلا من قال هٰكذا وهٰكذا ثم قال لي مكانك لا تبرح يا أبا ذرّ حتى أرجع فانطلق حتى غاب عني فسمعتُ صوتًا فتخوّفتُ أن يكون عُرِضَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأردتُ أن أذهب ثم ذكرتُ قولَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرح فمكثتُ قلتُ يا رسول الله سمعتُ صوتًا خشيتُ أن يكون عُرِضَ لك ثم ذكرتُ قولك فقمتُ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك جبريل أتاني فأخبرني أنه مَن مات من أُمّتي لا يُشرِكُ بالله شيئًا دخل الجنة قلتُ يا رسول الله وإن زنٰى وإن سرق قال وإن زنٰى وإن سرق قلتُ لزيد إنه بلغني أنه أبو الدرداء فقال أشهدُ لحدَّثنيه أبو ذرٍّ بالرّبذة وقال الأعمشُ وحدّثني أبو صالح عن أبي الدرداء نحوه وقال أبو شهاب عن الأعمش يمكث عندي فوق ثلاث

بابُ لا يُقيمُ الرجلُ الرجلَ من مَجلِسِه ٦٢٦٩ حَدَّثَنَا إسمٰعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يُقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه ثم يجلس فيه

بابُ قول الله تعالى إذا قيل لكم تفسَّحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم الآية ٦٢٧٠ حَدَّثَنَا خلّادُ بن يحيٰى قال حدثنا سفيٰن عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

ن ١ للنبي صلى الله عليه وسلم ن ٢ حدثنا ن ٣ قال أخبرني عبد الله بن كعب ان عبد الله بن عباس أخبره ان عليا يعني ابن أبي طالب خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم ن ٤ بن مالك ن ٥ عليا يعني الحسن ن ٦ قال ن ٧ الثلث ن ٨ مهنعناها ن ٩ وإني لا أسالها ن ١٠ رسول الله ن ١١ قالت لا قال حق الله على العباد ن ١٢ قال رسول الله ن ١٣ أحدا ن ١٤ دينارا ن ١٥ أو ن ١٦ تخشيت ن ١٨ حسبت ن ١٩ ثم يجلس فيه ن ٢٠ قال انه نهى ان يقيم ن ٢١ وإذا قيل انشزوا فانشزوا ن ٢٢

ك ١ قوله باب المعانقة قال شارح التراجم ترجم البخاري ولم يذكر فيها شيئا وانما ذكر في كتاب البيع في باب ما ذكر في الاسواق في معانقة الرجل لصاحبه عند قدومه من السفر وعند لقائه وعند قول كيف اصبحت فلعل البخاري اخذ المعانقة من عاداتهم عند قولهم كيف اصبحت واكتفى بكيف واصبحت لاقتران المعانقة به عادة او انه ترجم ولم يتفق له حديث يوافقه في المعنى ولا طريق سند آخر لحديث معانقة الحسن ولم يران يرديه بذلك السند لانه ليس عادته اعادة السند الواحد مرارا قال ابن بطال ترجم الباب بالمعانقة وانما اراد ان يدخل فيه حديث معانقة صلعم الحسن فلم يجد له سندا غير السند الذي ذكره في البيع فمات قبل ذلك وبقي الباب فارغا من ذكر المعانقة وتحته باب قول الرجل كيف اصبحت فلما وجد ناسخ الكتاب الترجمتين التواليتين ظنهما واحدة اذ لم يجد بينهما حديثا والابواب الفارغة في هذا الجامع كثيرة وفيه جواز الاخذ باليد اي المصافحة والسؤال عن حال العليل وجواز اليمين على ما قام عليه الدليل واختلفوا في تقبيل اليد فانكره مالك واجازه آخرون ١٢ ك ٢ قوله قلت لبيك وسعديك لبيك معناه انا مقيم على طاعتك من قولهم لب فلان بالمكان اذا اقام به وقيل معناه اجابة بعد اجابة وهذا من المصادر التي حذف فعلها لكونه وقع مثنى وذلك يوجب حذف فعله قياسا لانهم لما ثنوه صار كانهم ذكروه مرتين فكانه قال لبا لبا ولا يستعمل الا مضافا ومعنى لبيك الدوام او الملازمة فكانه اذا قال لبيك قال ادوم على طاعتك واقيمها مرة بعد اخرى واما سعديك فمعناه في العبادة انا متبع امرك غير مخالف لك فاسعدني على متابعة اسعادا بعد اسعاد واما في اجابة المخلوق فمعناه اسعدك اسعادا بعد اسعاد اي مرة بعد اخرى قوله ان لا يعذبهم اي هو ان لا يعذبهم فان قلت لا يجب على الله تعالى شيء قلت الحق بمعنى الثابت او هو واجب بايجابه على ذاته او هو كالواجب نحو زيد اسد قال ابن بطال فان اعترض المرجئة به فجواب اهل السنة لهم ان هذا اللفظ خرج على المزاوجة والمقابلة نحو وجزاء سيئة سيئة ١٢ ك ٣ قوله حدثنا والله ابو ذر بالربذة ذكر القسم تاكيدا او مبالغة دفعا لما قيل له ان الراوي له هو ابو الدرداء لا ابو ذر ويشعر به آخر الحديث والربذة بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات موضع على ثلاث مراحل من المدينة قريبة من ذات عرق وابو ذر بفتح المعجمة وشدة الراء اسمه جندب بضم الجيم الغفاري ١٢

ك ٤ قوله حرة المدينة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي الارض ذات الحجارة السود وهي ارض بظاهر المدينة فيها حجارة سود كثيرة. ع قوله استقبلنا احد بفتح اللام مسندا الى احد واحد رفع على الفاعلية جبل بالمدينة وللاصيلي استقبلنا بسكون اللام مسندا الى ضمير المتكلمين واحدا نصب على المفعولية ١٢ قس ٥ قوله الا ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد ولابي ذر بضم الهمزة وكسر الصاد من الرباعي والاستثناء مفرغ وللاصيلي لا ارصده اي لا اعده. قس صفة لدينار وقوله الا ان اقول استثناء من اول الكلام الاستثناء مفرغ والقول في عباد الله الصرف فيهم والانفاق عليهم وقوله هكذا ثلاث مرات اي يمينا وشمالا وقداما ١٢ ع ك ٦ قوله خشيت بالمعجمتين اي خفت ولابي ذر عن الحموي بالحاء والسين المهملتين والموحدة. قس وابو الدرداء اسمه عويمر بن زيد الانصاري وانما دخل اللام عليه لان الشهادة في حكم القسم ١٢ ك ٧ قوله يمكث عندي فوق ثلاث كان في الطريق السابق الترديد بين الليلة والثلث مع عندي منه دينار وههنا الجزم بلفظ يمكث عندي فوق ثلاث ١٢ خ ٨ قوله لا يقيم نفي بمعنى النهي فقيل انه للتحريم وقيل للتنزيه وهو من باب الآداب ومحاسن الاخلاق. ك قال النووي قال اصحابنا هذا في حق من جلس في موضع من المسجد او غيره للصلوة مثلا ثم فارقه ليعود اليه كارادة الوضوء مثلا او لشغل يسير ثم يعود لا يبطل حقه في الاختصاص به وله ان يقيم من خالفه وقعد فيه وللقاعد ان يطيعه واختلف هل يجب عليه على وجهين اصحهما الوجوب وقيل يستحب وهو مذهب مالك قال اصحابنا انما يكون احق به في تلك الصلوة دون غيرها ولا فرق بين ان يقوم منه ويترك سجادته ونحوها ام لا وقال عياض اختلف العلماء فيمن اعتاد بموضع من المسجد للتدريس ١٢ ع ٩ قوله اذا قيل لكم تفسحوا الآية واختلف في معنى الآية فقيل ان ذلك خاص بمجلس النبي صلعم وذهب الجمهور الى انها عامة في مجلس من مجالس الخير قوله فافسحوا يفسح الله لكم توسعوا يوسع الله عليكم منازلكم في الدنيا والآخرة ١٢ ف

ع بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة ابن خالد الايلي ١٢ ع ه هذا محل المطابقة للجزء الثاني من الترجمة ١٢ ه اي شاورناه وقيل طلبنا منه الوصية فيه ١٢ ه اشارة الى الاعتقاديات ١٢ ك ه بلفظ المجهول اي ظهر عليه احد او اصابه آفة ١٢ ع ه مر الحديث في ص ٣٠٦ في الاستقراض ١٢ ه هو عبد ربه الحناط بالمهملتين والنون ١٢ ك ه بفتح المعجمة وشدة اللام وبالمهملة ابن يحيى الكوفي ١٢ ك

نه نهى ان يقام الرجلُ من مجلِسِه ثم يجلِسَ فيه اٰخرُ ولكن تفسّحوا وتوسّعوا وكان ابن عمر يكرهُ ان يقوم الرجلُ من مكانِه ثم يجلِسَ مكانه **باب** من قام من مجلسه او بيتِه ولم يستأذِن اصحابه اوتهيّأ للقيام ليقوم الناس **حدثنا** ٦٢٧١ الحسنُ بن عمر قال حدثنا مُعتمِرٌ قال سمِعتُ ابى يذكُرُ عن ابى مِجلَزٍ عن انس بن مالك قال لما تزوّج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنتَ جَحشٍ دعا الناس طعِموا ثم جلَسُوا يتحدّثون قال فاخذ كانّه يتهيّأُ للقيام فلم يقوموا فلما راٰى ذٰلك قام فلما قام قام من قام معه من الناس وبقِيَ ثلثة وان النبى صلى الله عليه وسلم جاء ليدخُل فاذا القومُ جلوسٌ ثم انّهم قاموا فانطلقوا قال فجئتُ فاخبرتُ النبى صلى الله عليه وسلم انّهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبتُ ادخُلُ فارخى الحِجابَ بيني وبينه فانزل الله يٰاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا لَا تَدْخُلُوْا بُيُوْتَ النَّبِيِّ اِلَّا اَنْ يُّؤْذَنَ لَكُمْ اِلٰى قوله اِنَّ ذٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللّٰهِ عَظِيْمًا **باب** الاحتِباء باليد وهو القُرفُصاء **حدثنا** ٦٢٧٢ محمد بن ابى غالب قال حدثنا ابراهيم بن المنذِرِ الحِزامى قال حدثنا محمد بن فُليح عن ابيه عن نافع عن ابن عمر قال رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم بفِناء الكعبة محتبِيًا بيده هكذا **باب** من اتّكأ بين يدَى اصحابه قال خبّاب اتيتُ النبى صلى الله عليه وسلم وهو متوسِّدٌ بُردةً قلتُ الا تدعو الله فقعد **حدثنا** ٦٢٧٣ على بن عبد الله قال حدثنا بِشرُ بن المُفضّل قال حدثنا الجُرَيرى عن عبد الرحمٰن ابن ابى بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اُخبركم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراكُ بالله وعُقوقُ الوالدين **حدثنا** ٦٢٧٤ مسدّدٌ قال حدثنا بِشرٌ مثله وكان متّكِئًا فجلس فقال الا وقول الزور فما زال يكرّرُها حتى قلنا ليته سكت **باب** من اسرع فى مشيه لحاجةٍ او قصدٍ **حدثنا** ٦٢٧٥ ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابى مُليكة ان عُقبة بن الحرث حدّثه قال صلّى النبى صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت **باب** السرير **حدثنا** ٦٢٧٦ قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى الضُّحٰى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى وسط السرير وانا مضطجعة بينه وبين القبلة تكون لى الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله فانسلّ انسلالًا **باب** من اُلقى له وسادة **حدثنا** ٦٢٧٧ اسحاق قال حدثنا خالد ح وحدثنى عبد الله بن محمد قال حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد عن خالد عن ابى قِلابة قال اخبرنى ابو المليح قال دخلتُ مع ابيك زيدٍ على عبد الله بن عمرو فحدّثنا ان النبى صلى الله عليه وسلم ذُكِر له صومى فدخل علىّ فالقيتُ له وسادة من ادمٍ حشوُها ليفٌ فجلس على الارض وصارت الوسادة بينى وبينه فقال لى اما يكفيك من كل شهر ثلثة ايام قلتُ يا رسول الله قال خمسًا قلت يا رسول الله قال سبعًا قلت يا رسول الله قال تسعًا قلتُ يا رسول الله قال احدى عشرة قلتُ يا رسول الله قال لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صيامُ يومٍ وافطارُ يومٍ **حدثنا** ٦٢٧٨ يحيى بن جعفر قال حدثنا يزيد عن شعبة عن مُغيرة عن ابراهيم عن علقمة انه قدِم الشام ح وحدثنا

ـه قوله يكره ان يقوم الخ وكان هذا ورعا منه لانه ربما استحيى ذلك القائم فقام له من مجلسه من غير طيب قلبه اولان الايثار بالقرب خلاف الاولى فيتمنع من ذلك لئلا يرتكب احد بسببه خلاف الاولى قالوا انما يحمد الايثار بحظوظ النفس وامور الدنيا دون القربة ١٢ ك ـه٢ قوله باب من قام الخ اى هذا باب من يذكر فيه من قام من مجلسه او كان عنده ناس اطالوا الجلوس عنده فاستحيى ان يقول لهم قوموا وهو معنى ولم يستاذن اصحابه ١٢ ع ـه٣ قوله فاخذ اى طفق يتحرك كانه يتهيأ للقيام واستحيى ان يقول لهم قوموا لانه على خلق عظيم وفيه انه لا ينبغى لاحد ان يطول الجلوس بعد قضاء حاجته التى دخل لها وفيه ان لصاحب الدار ان يقوم من عنده ويظهر التثاقل عليه. ك وفيه انه لا ينبغى لاحد ان يدخل بيت غيره الا باذنه وان صاحب المنزل اذا خرج من منزله لم يكن للماذون له فى الدخول ان يقيم الا باذن جديد والله اعلم ١٢ فتح ـه٤ قوله باب الاحتباء الخ احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامته والقرفصاء بضم القاف وسكون الراء وفتح الفاء وضمها وبالمهملة ممدودا ومقصورا. ك ان كسرت القاف والفاء قصرته وان ضممتهما مددته. ق ضرب من القعود واذا قلت قعد فلان القرفصاء فكانك قلت قعد قعودا مخصوصا وهو ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويحتبى بيديه فيضعهما على ساقيها. ك وقال ابن فارس وغيره الاحتباء ان يجمع ثوبه بظهره وركبتيه وقيل القرفصاء الاعتماد على عقبيه ومس اليتيه بالارض ١٢ ق ـه٥ قوله محمد بن ابى غالب هو القومسى بالقاف المضمومة وبعد الواو الساكنة ميم فمهملة نزل بغداد وهو من صغار شيوخ البخارى ومات قبله بست سنين وليس له عنده سوى هذا الحديث حديث آخر يقال له محمد بن ابى غالب الواسطى. ف قوله محتبيا بيده هكذا وقع مختصرا والاحتباء قد يكون باليد وقد يكون باليدين فظاهر هذا الحديث انه كان باليد واما باليدين فقد رواه ابو داؤد من حديث ابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس احتبى بيديه ١٢ ع ـه٦ قوله خباب بفتح الخاء المعجمة وشدة الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد الفوقانية الكوفى ومتوسد هو من قولهم وسدته الشئ فتوسده اذا جعله تحت رأسه مر الحديث فى اوسط باب علامات النبوة ص ٥٠٩ قال شكونا الى النبى صلعم وهو متوسد بردة فى ظل الكعبة فقلنا الا تدعو لنا الا تستنصر لنا فقال كان الرجل من كان قبلكم يحفر له الارض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنين وما يصده عن دينه والله ليتمن هذا الامر الى آخر الحديث ١٢ ك ـه٧ قوله عقوق الوالدين فان قلت العقوق كيف يكون فى درجة الاشراك وهو كفر قلت ادخل فى سلكه تعظيما لامر الوالدين وتغليظا على العاق او المراد ان اكبر الكبائر فيما يتعلق بحق الله الاشراك وفيما يتعلق بحق الناس العقوق قال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا ١٢ ك ع ـه٨ قوله ثم دخل البيت تمامه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان يحبسنى فامرت بقسمته ١٢ ك ـه٩ قوله باب السرير اى هذا باب فى بيان حكم اتخاذ السرير وهو معروف قال الراغب انه ماخوذ من السرور لانه فى الغالب لاولى النعمة قال وسرير الميت يشبهه فى الصورة وللتفاؤل بالسرور وقد يعبر عن السرير بالملك ويجمع على اسرة وسرر بضمتين ـع قوله فانسل بالرفع والشدة على صيغة المتكلم عطف على تكون وفيه جواز اتخاذ السرير وجواز الصلوة فيها وجواز اضطجاع المرأة بحضرة زوجها كذا قال العينى ١٢ ـه١٠ قوله باب من القى له وسادة مرفوع بالقى وانما ذكر الضمير لان تانيث الوسادة غير حقيقى والوسادة المخدة ويقال لها وسادة ايضا وهو بكسر الواو وتقول لها هذيل بالهمزة بدل الواو ـع وهى ما يوضع عليه الرأس وقد يتوكأ عليه وهو المراد ههنا. فتح قوله حدثنا اسحٰق اى ابن شاهين بالمعجمة وكسر الهاء الواسطى وخالد هو ابن عبد الله الطحان وعمرو بن عون بفتح المهملة واسكان الواو وبالنون وخالد الاول هو المذكور آنفا وخالد الثانى هو ابن مهران بكسر الميم وتسكين الهاء الحذاء وابو قلابة بكسر القاف وخفة اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد الجرمى بفتح الجيم واسكان الراء وابو المليح بفتح الميم وكسر اللام وبالمهملة عامر بن اسامة الهذلى البصرى وزيد هو والد ابى قلابة وعبد الله بن عمرو بن العاص كان يصوم الدهر كله. ك ـه١١ قوله قلت يا رسول الله فان قلت كيف مطابقته للسؤال قلت تتمته محذوفة اى اطيق اكثر من ذلك يا رسول الله او لا يكفينى ذلك. ك اى التمس الزيادة او استزيده. خ قوله شطر الدهر اى نصف الدهر وهو منصوب على الاختصاص قوله صيام يوم يجوز نصبه على الاختصاص ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو صيام يوم وافطار يوم وانما كان هذا افضل لزيادة المشقة فيه اذ من سرد الصوم صار الصوم طبيعة فلا يحصل له مقاساة منه ١٢ ع ـه١٢ قوله مغيرة بضم الميم وكسرها باللام ودونها ابن مقسم بكسر الميم وفتح المهملة الضبى. ك ع وابو الدرداء اسمه عويمر بن مالك قوله صاحب السر قال الكرمانى السر هو سر النفاق وهو انه صلى الله عليه وسلم ذكر اسماء المنافقين وعينهم لحذيفة وخصصه بهذه المنقبة اذ لم يطلع عليه احد غيره قلت المراد بالسر فيما قيل انه عليه السلام اسر الى حذيفة باسماء سبعة وعشرين من المنافقين لم يعلمهم لاحد غيره وكان عمر اذا مات من شك فيه رصد حذيفة فان خرج لجنازته خرج والا لم يخرج قوله الذى اجاره الله الخ وذلك انه دعا له بلسانه من الشيطان وقال انه طيب مطيب قوله والوساد فى رواية الكشميهنى والوسادة وكان ابن مسعود صاحب سواك رسول الله صلعم ووسادته ومطهرته قال الكرمانى والمشهور بدل الوساد السواد بكسر السين المهملة اى السرار اى المسارة قال الخطابى السواد السرار وهو ما روى عنه عليه السلام قال له اذنك على ان ترفع الحجاب وتسمع سوادى وكان عم يختص عبد الله اختصاصا شديدا لا يحجبه اذا جاء ولا يرده اذا سأل ١٢ ع

ـع بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاء اسمه لاحق ١٢ ك.

ـع بكسر المهملة وبالزاء نسبة الى حزام احد اجداده ١٢ ع ـسه بكسر الفاء ما امتد من جوانبها ١٢ للـه على صيغة المفعول من التفضيل ١٢ ـه مصغرا منسوبا اسمه سعيد بن اياس ١٢ ـه اى مقصود وهو اعم من الحاجة ١٢ خ ـه الخطاب لابى قلابة وهو عبد الله وابوه زيد ١٢ ع.

ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال ذهب علقمة الى الشام فاتى المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم ارزقني جليسا فقعد الى ابى الدرداء فقال ممن انت فقال من اهل الكوفة قال اليس فيكم صاحب السر الذى كان لا يعلمه غيره يعنى حذيفة اليس فيكم او كان فيكم الذى اجاره الله على لسان رسول صلى الله عليه وسلم من الشيطان يعنى عمارا اوليس فيكم صاحب السواك و الوساد يعنى ابن مسعود كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى قال والذكر والانثى فقال مازال هؤلاء حتى كادوا يشككوني وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** القائلة بعد الجمعة **حدثنا** ٦٢٧٩ محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة **باب** القائلة في المسجد **حدثنا** ٦٢٨٠ قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال ما كان لعلى اسم احب اليه من ابى تراب وان كان ليفرح اذا دعى بها جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا فى البيت فقال اين ابن عمك فقالت كان بيني وبينه شئ فغاضبني فخرج فلم يقل عندى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو فى المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع وقد سقط رداؤه عن شقه فاصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه وهو يقول قم ابا تراب قم ابا تراب مرتين **باب** من زار قوما فقال عندهم **حدثنا** ٦٢٨١ قتيبة قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى قال حدثنى ابى عن ثمامة ان ام سليم كانت تبسط للنبى صلى الله عليه وسلم نطعا فيقيل عندها على ذلك النطع فاذا قام النبى صلى الله عليه وسلم اخذت من عرقه وشعره فجمعته فى قارورة ثم جمعته فى سك قال فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى الى ان يجعل فى حنوطه من ذلك السك قال فجعل فى حنوطه **حدثنا** ٦٢٨٢–٦٢٨٣ اسمعيل قال حدثنى مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى قباء يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل يوما فاطعمته فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من امتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او قال مثل الملوك على الاسرة يشك اسحاق قلت ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت البحر زمان معوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت

ذهب علقمة الى الشام ١ن | الى ٢ن | ابو ٣ن | حدثنا ٤ن | به ٥ن | بن سعيد ٦ن | عن انس ٧ن | قال ٨ن | نام ٩ن | قال ١٠ن | قال ١١ن | ملوك ١٢ن | شك ١٣ن | فقلت ١٤ن | فى ١٥ن

۱ھ قوله والذكر والانثى وكان ابو الدرداء يقرأ والذكر والانثى بدون لفظ ما خلق واهل الشام كانوا يناظرونه على القراءة المشهورة المتواترة وهى وما خلق الذكر والانثى ويشككونه فى قراءته الشاذة وكان ابن مسعود موافقا لابى الدرداء فيها فان قلت ما وجه تعلق باب السرير والوسادة ونحوه بكتاب الاستيذان قلت لما كان المراد منه الاستيذان فى دخول المنزل ذكر على سبيل التبعية ما يتعلق بالمنزل ويلابسه ملابسة ١٢ ك

۲ھ قوله هو فى المسجد راقد والغرض من الحديث ههنا هو هذا وفيه جواز النوم فى المسجد من غير ضرورة وتمكينه غيره وهو يظهر من سياق القصة كذا فى الفتح ١٢

۳ھ قوله محمد بن عبد الله الانصارى ابن المثنى بن عبد الله بن انس الانصارى والبخارى يروى عنه كثيرا بغير الواسطة وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس يروى عن جده انس ابن مالك والحديث من افراده ع قوله عن ثمامة ان ام سليم الخ على رواية ابى ذر باسقاط انس يكون الحديث مرسلا لان ثمامة لم يدرك جدة ابيه ام سليم قال فى الفتح لكن دل قوله فى آخر الحديث فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى الى ان يجعل فى حنوطه على ان ثمامة حمله عن انس فليس مرسلا وقد اخرجه الاسمٰعيلى من رواية ابن المثنى عن محمد بن عبد الله الانصارى فقال فى روايته عن ثمامة عن انس ان النبى صلعم ١٢ قس

۴ھ قوله فى سك بضم السين المهملة وشدة الكاف وهو نوع من الطيب يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل فان قلت كيف كانت ام سليم تأخذ من شعر النبى صلعم وهو نائم قلت ليس معناه ما يتبادر الذهن اليه بل هى كانت تجمع من شعره عم ما كان يتساقط عند الترجل وتجمعه مع عرقه فى السك واحسن من هذا ما يزيل هذا اللبس ما رواه محمد بن سعد بسند صحيح عن ثابت عن انس ان النبى صلعم لما حلق شعره بمنى اخذ ابو طلحة فاتى به ام سليم فجعلته فى سكها وقيل ذكر الشعر فى هذا الحديث غريب ولهذا لم يذكره مسلم ١٢ ع

۵ھ قوله فجعل فى حنوطه الحنوط بفتح الحاء وحكى ضمها وضم النون وهو طيب يصنع للميت خاصة وفيه الكافور والصندل ونحو ذلك وقال ابن الاثير الحنوط والحناط واحد وهو ما يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسامهم خاصة وفيه جواز القائلة للامام والرئيس والعالم عند معارفه وثقات اخوانه وان ذلك مما يثبت المودة ويؤكد المحبة وفيه طهارة شعر ابن آدم وانما اخذت ام سليم شعره وعرقه تبركا به وجعله مع السك ثلاثية . اذا كان العرق وحده وجعله الانس فى حنوطه تعوذا به من المكاره ١٢ ع

۶ھ قوله وكانت تحت عبادة بن الصامت ظاهره انها كانت اذ ذاك زوجته ولكن سبق فى باب غزو المرأة فى البحر من طريق ابى طوالة عن انس انه تزويج عبادة بها بعد دخوله صلعم عندها وفى مسلم فتزوج بها عبادة بعد وجمع بان المراد بقوله ههنا وكانت تحت عبادة الاخبار عما آل اليه الحال بعد ذلك . قس قوله ثبج هذا البحر بفتح المثلثة والموحدة والجيم حوله او معظمه او وسطه ولمسلم يركبون ظهر البحر اى يركبون السفن التى تجرى على ظهره ولما كان جرى السفن غالبا انما يكون فى وسطه قيل المراد وسطه والا فلا اختصاص لوسطه بالركوب . قس قوله ملوكا على الاسرة جمع السرير وملوكا منصوب فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر مرفوع ووجه النصب بنزع الخافض اى مثل ملوك ووجه الرفع على انه خبر لمبتدأ محذوف تقديره يركبون ثبج هذا البحر هم ملوك وقال ابن عمر رم اراد والله اعلم انه راى الغزاة فى البحر من امته ملوكا على الاسرة فى الجنة . ع ف وتقدم الحديث فى ص ١٢ –

۷ھ قوله زمان معوية يعنى فى امارة معوية وليس فى زمن معوية ولاية الكبرى وقال ابن الكلبى كانت هذه الغزوة لمعاوية سنة ثمان وعشرين ١٢ ع

ع التنوين للتعظيم اى جليسا عظيما صالحا ١٢ ك

ع وسقط لفظ باب لابى ذر فلفظ القائلة رفع ١٢ ع من القيلولة اى نام عندهم نصف النهار ١٢ ع للحم اى عند ام سليم وهى وام حرام بنتا ملحان واخوهما اخوال النبى صلعم من الرضاعة او النسب ١٢ مجمع ھ فيه اربع لغات فتح النون وكسرها بسكون الطاء وفتحها ١٢ ك ھ خالة انس بن مالك نسبا وخالة رسول الله رضاعا ١٢ ك ھ بفتح الثاء المثلثة والموحدة وبالجيم الوسط ١٢ ع -

(قوله باب من زار قوما فقال عندهم) اى فقوله تعالى اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا الاية وان كان بحسب الظاهر مطلقا لكنه مقيد معنى بحال عدم الداعى ونحوه والله تعالى اعلم سندى

باب الجلوس کیف ما تیسّر منه حدثنا علیّ بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن عن الزهری عن عطاء بن یزید اللیثی عن ابی سعید الخدری قال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن لبستین وعن بیعتین اشتمال الصّماء والاحتباء فی ثوب واحد لیس علی فرج الانسان منه شیٔ والملامسة والمنابذة تابعه معمر و محمد بن ابی حفصة و عبد الله بن بدیل عن الزهری باب من ناجی بین یدی الناس ومن لم یخبر بسر صاحبه فاذا مات اخبر به حدثنا موسی بن اسمٰعیل عن ابی عوانة قال حدثنا فراس عن عامر عن مسروق حدثتنی عائشة امّ المؤمنین قالت انا کنّا ازواج النبی صلی الله علیه وسلم عنده جمیعاً لم تغادر منا واحدة فاقبلت فاطمة تمشی لا والله ما تخفٰی مشیتها من مشیة رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما راٰها رحّب قال مرحبا بابنتی ثم اجلسها عن یمینه او عن شماله ثم سارّها فبکت بکاءً شدیدا فلما رای حزنها سارّها الثانیة اذا هی تضحک فقلت لها انا من بین نسائه خصّک رسول الله صلی الله علیه وسلم بالسر من بیننا ثم انت تبکین فلما قام رسول الله صلی الله علیه وسلم سألتها عمّا سارّک قالت ما کنت لافشی علی رسول الله صلی الله علیه وسلم سرّه فلما توفی صلی الله علیه وسلم قلت لها عزمت علیک بما لی علیک من الحق لما اخبرتنی قالت امّا الاٰن فنعم فاخبرتنی قالت اما حین سارّنی فی الامر الاول فانه اخبرنی ان جبرئیل کان یعارضه القراٰن کل سنة مرّة وانّه قد عارضنی به العام مرتین فلا اری الاجل الا قد اقترب فاتقی الله واصبری فانی نعم السلف انا لک قالت فبکیت بکائی الذی رایت فلما رای جزعی سارّنی الثانیة فقال یا فاطمة الا ترضین ان تکونی سیدة نساء المؤمنین او سیدة نساء هذه الامة باب الاستلقاء حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن قال الزهری قال اخبرنی عبّاد بن تمیم عن عمّه رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم فی المسجد مستلقیا واضعا احدی رجلیه علی الاخری باب لا یتناجی اثنان دون الثالث وقوله تعالٰی یاایها الذین امنوا اذا تناجیتم فلا تتناجوا بالاثم والعدوان الی قوله فلیتوکل المؤمنون وقوله یاایها الذین امنوا اذا ناجیتم الرسول فقدموا بین یدی نجوٰکم صدقة الی قوله والله خبیر بما تعملون حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک وحدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا کانوا ثلثة فلا یتناجٰی اثنان دون الثالث باب حفظ السر حدثنا عبد الله بن صبّاح قال حدثنا معتمر بن سلیمان قال سمعت ابی قال سمعت انس بن مالک قال

نسخه: فاذا بین عمر اخبرتینی بالقراٰن ولا قال المؤمنات قال عن وقال عزوجل انبأنا فلا یتناجی کهان

۱ قوله باب الجلوس کیف ما تیسر ای باب فی بیان جواز الجلوس کیف ما تیسر ویستثنٰی منه ما نهی عنه فی حدیث الباب علی ما یاتی الاٰن ومطابقة الحدیث للترجمة من حیث ان النبی صلعم خص النهی بحالتین فمفهومه ان ما عداهما لیس منهیا عنه لان الاصل عدم النهی والاصل الجواز فیما تیسر من الهیاٰت والملابس اذا استر العورة وعن طاؤس انه کان یکره التربع ویقول هو جلسة مملکة. ع قوله اشتمال الصماء بتشدید المیم وبالمد ومر فی کتاب اللباس ان الصماء ان یجعل ثوبه علی احد عاتقیه فیبدو احد شقیه لیس علیه ثوب واللبسة الاخری احتباؤه بثوبه وهو جالس لیس علی فرجه منه شیٔ والملامسة لمس الرجل ثوب الاٰخر بیده باللیل او النهار والمنابذة ان ینبذ الرجل الی الرجل ثوبه ویکون ذلک بیعهما من غیر نظر. ک ثم ادعی المهلب ان النهی عن هاتین اللبستین خاص بحالة الصلوٰة لکونهما لا یستران العورة فی الخفض والرفع واما الجالس فی غیر صلاة فلا حرج علیه ۱۲ فتح ۲ قوله ومن لم یخبر الخ والحاصل ان الترجمة مشتملة علی شیئین لم یوضح الحکم فیها اکتفاء بما فی الحدیث اما الاول فحکمه جواز مساررة الواحد بحضرة الجماعة ولیس ذلک من نهیه عن مناجاة الاثنین دون الواحد لان المعنی الذی یخاف من ترک الواحد لا یخاف من ترک الجماعة وذلک ان الواحد اذا سار واحدا دونه وقع بنفسه انهما یتکلمان فیه بالسر ولا یتفق ذلک فی الجماعة واما الثانی فحکمه انه لا ینبغی افشاء السر اذا کانت فیه مضرة علی المسر لان فاطمة رض لو اخبرت بما اسر النبی صلعم الیها فی ذلک الوقت یعنی فی مرض موته من قرب اجله لحزنت نساؤه بذلک حزنا شدیدا وکذا لو اخبرتهن بانها سیدة نساء المؤمنین لعظم ذلک علیهن فاشتد حزنهن ولما امنت فاطمة بعد موت النبی صلعم اخبرت بذلک وهذا حاصل معنی الترجمة المذکورة وبه تتضح ایضا معنی الحدیث ۱۲ ع ۳ قوله عزمت ای اقسمت قوله بما لی الباء فیه للقسم قوله لما اخبرتنی بمعنی الا اخبرتنی وکلمة لما ههنا حرف استثناء تدخل علی الجملة الاسمیة نحو قوله تعالٰی ان کل نفس لما علیها حافظ فیمن شدد المیم وعلی الماضی لفظا لا معنی نحو انشدک الله لما فعلت ای ما اسألک الا فعلک وههنا ایضا بمعنی لا اسألک الا اخبارک بما سارک رسول الله صلعم ۱۲ ع ۴ قوله باب الاستلقاء وهو النوم علی القفا ووضع الظهر علی الارض وهذا الباب فیه خلاف وقد وضع الطحاوی لهذا بابا وبین فیه الخلاف فروی حدیث جابر من خمس طرق ان رسول الله صلعم کره ان یضع الرجل احدی رجلیه علی الاخری ورواه مسلم ولفظه ان رسول الله صلعم نهی عن اشتمال الصماء والاحتباء فی ثوب واحد وان یرفع الرجل احدی رجلیه علی الاخری وهو مستلق علی ظهره ثم قال الطحاوی فکره قوم وضع احدی الرجلین علی الاخری وقد احتجوا فی ذلک بالحدیث المذکور قلت اراد بالقوم هؤلاء محمد بن سیرین ومجاهدا وطاؤسا وابراهیم النخعی قال وخالفهم فی ذلک اٰخرون فلم یروا بذلک باسا واحتجوا بذلک بحدیث الباب وهم الحسن البصری والشعبی وسعید بن المسیب ومحمد بن الحنفیة واطال الکلام فی هذا الباب وملخصه ان حدیث الباب نسخ حدیث جابر وقیل یجمع بینهما بان محل النهی حیث یبدو العورة والجواز حیث لا تبدو والله اعلم ۱۲ ع ۵ قوله یاایها الذین امنوا اذا تناجیتم قال الزمخشری خطاب للمنافقین الذین امنوا بالسنتهم ویجوز ان یکون للمؤمنین ای اذا تناجیتم بالسر تناجوا بالبر والتقوی قوله انما النجوی ای التناجی من الشیطان ای من تزیینه لیحزن الذین امنوا بما یبلغهم من اخوانهم الذین خرجوا الا ما قتل او موت او هزیمة ولیس بضارهم شیئا الا باذن الله ای ارادته قوله فقدموا بین یدی نجوٰکم صدقة عن ابن عباس وذلک ان الناس سألوا رسول الله صلعم واکثروا حتی شقوا علیه فاراد الله تعالٰی ان یخفف عن نبیه فخاطبهم بهذه الاٰیة وامرهم ان لا یتناجوا حتی تقدموا الصدقة فاشتد ذلک علی اصحاب النبی صلعم فنزلت الرخصة وقال مجاهد نهوا عن مناجاة النبی صلعم حتی یتصدقوا فلم یناجه الا علی رض قدم دینارا فتصدق فنزلت الرخصة ونسخ الصدقة وعن مقاتل بن حیان انما کان ذلک عشر لیال ثم نسخ وعن الکلبی ما کانت الا ساعة من نهار. ع والامر بتقدیم الصدقة علی النجوی کان للوجوب فنسخ وقال بعض الاصولیین الوجوب اذا نسخ بقی الندب ۱۲ ک. ۶ قوله دون الثالث لانه ربما یتوهم انهما یریدان به غائلة وفیه ادب المجالسة واکرام الجلیس. ک فان فیه کسر القلب وشماتة لاطراده ثم اٰن من الاخلاق انه اذا رای رجل ان الاثنین یتناجیان فعلیه ان ینحرف منهما ۱۲ خ

ع ۵ بکسر الفاء وتخفیف الراء وبالسین المهملة ابن یحیی المکتب الکوفی ۱۲ ف

ع ۵ علی بناء المجهول من المغادرة وهو الترک ۱۲ ۵ ما تخفی مشیتها الخ ای ما کانت مشیتها تتمیز من مشیة رسول الله صلعم بل کانت مشیتها مشیة رسول الله صلی الله علیه وسلم کانهما متحدتان قوله ثم انت تبکین ای هذه العنایة المخصوصة بک لیست سبب البکاء بل من اسباب الفرح فلم تبکین قدمت هذا الکلام تمهید السؤال الذی یاتی بعد ۱۲ خ ۵ کلمة اذا للمفاجاة ویروی فاذا هی بالفاء ۱۲ ع ۵ الجزع قلة الصبر وقیل نقیض الصبر وهو الاصح ۱۲ ع ۵ مر الحدیث مع تحقیق فضیلتها فی [illegible] ۱۲ ۵ حال لان رأیت من رؤیة البصر ۱۲ ۵ ای لا یتخاطب احدهما الاٰخر سرا ۱۲ ۵ بالرفع ولابی ذر بالنصب خبر کان والاول علی انها تامة ۱۲ قس.

حل اللغات

ما تخفی ای ما کانت مشیتها تتمیز عن مشی رسول الله صلعم کانهما متحدتان قوله ثم انت تبکین ای هذه العنایة الخاصة بک لیست سبب البکاء بل من اسباب الفرح مشیتها بکسر المیم یعنی کان مشیها مماثلا بمشی رسول الله صلعم ۱۲۔

(قوله باب الجلوس کیف ما تیسر) وفیه نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن لبستین الخ قیل مطابقة الحدیث لما ترجم من حیث انه خص النهی بحالتین فیفهم منه ان ما عداهما لیس منهیا عنه انتهی وفیه انه صلی الله علیه وسلم نهی عن حالتی اللبس لا عن حالتی الجلوس حتی یحسن الاستدلال علی جواز ما عدا حالتی الجلوس وایضا لم یرد النبی صلی الله علیه وسلم الحصر ولا فی الحدیث ما یدل علیه کیف وقد نهی عن البیعتین مع ان المنهی عنه من البیوع اکثر من ان یحصر والله تعالٰی اعلم اه سندی

اَسَرَّ اِلَيَّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم سِرًّا فما اَخْبَرْتُ به احدا بعدَه ولقد سَاَلَتْنِي اُمُّ سُلَيمٍ فما اَخْبَرْتُهَا به **باب** ٤٧ اذا كانوا اكثر من ثلثة فلا بأس بالمُسَارَّةِ والمُنَاجَاةِ **حدثنا** ٦٢٩٠ عثمٰن حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثةً فلا يَتَنَاجٰى رجلان دونَ الاٰخر حتى تَخْتَلِطُوا بالناس اَجْلَ اَنْ يُحْزِنَهُ **حدثنا** ٦٢٩١ عبدانُ عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قَسَمَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يومًا قِسْمَةً فقال رجل من الانصار اِنَّ هٰذه لقِسْمَةٌ ما اُرِيدَ بها وَجْهُ الله قلتُ اَمَا واللهِ لَاٰتِيَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فاَتَيْتُهُ وهو في مَلَأٍ فسَارَرْتُهُ فغَضِبَ حتى احْمَرَّ وَجْهُهُ ثم قال رَحْمَةُ اللهِ على موسى اُوْذِيَ باكثرَ من هٰذا فصَبَرَ **باب** ٤٨ طول النَّجْوٰى وقوله واذ هم نجوٰى مصدرٌ من ناجيتُ فوَصَفَهم بها والمعنى يتناجون **حدثني** ٦٢٩٢ محمد ابن بشَّار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد العزيز عن انس بن مالك قال اُقِيمَتِ الصلوٰةُ ورجلٌ يُنَاجِي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فما زال يُنَاجِيه حتى نام اصحابُه ثم قام فصلّى **باب** ٤٩ لا يُتْرَكُ النارُ في البيت عند النوم **حدثنا** ٦٢٩٣ ابو نُعيم قال حدثنا ابن عُيَيْنة عن الزُّهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تَتْرُكُوا النارَ في بيوتكم حين تَنَامُون **حدثنا** ٦٢٩٤ محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اُسامة عن بُرَيد بن عبد الله عن ابي بُردة عن ابي موسى قال احْتَرَقَ بيتٌ بالمدينة على اهله من الليل فحُدِّثَ بشأنهم النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقال اِنَّ هٰذه النارَ انما هي عدوٌّ لكم فاذا نِمْتُمْ فاَطْفِئُوها عنكم **حدثنا** ٦٢٩٥ قُتَيبة قال حدثنا حمّاد عن كثير هو ابن شِنْظِير عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خَمِّرُوا الاٰنِيَةَ واَجِيفُوا الابوابَ واَطْفِئُوا المصابيحَ فانّ الفُوَيْسِقَةَ رُبَّمَا جَرَّتِ الفتيلةَ فاَحْرَقَتْ اهلَ البيت **باب** ٥٠ اِغْلَاقِ الابواب بالليل **حدثنا** ٦٢٩٦ حسّانُ بن ابي عبّاد قال حدثنا همّام قال حدثنا عطاءٌ عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اَطْفِئُوا المصابيحَ بالليل اذا رَقَدْتُمْ وغَلِّقُوا الابوابَ واَوْكُوا الاَسْقِيَةَ وخَمِّرُوا الطعامَ والشرابَ قال همّامٌ واَحْسِبُه قال ولو بعُودٍ **باب** ٥١ الخِتَان بعد ما كَبِرَ ونَتْفِ الاِبْط **حدثنا** ٦٢٩٧ يحيى بن قَزَعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفِطْرَةُ خمسٌ الخِتَانُ والاستحدادُ ونَتْفُ الاِبْطِ وقَصُّ الشارب وتقليمُ الاظفار **حدثنا** ٦٢٩٨ ابو اليمان قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزّناد عن الاَعْرَج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخْتَتَنَ ابراهيمُ بعد ثمانين سنةً واخْتَتَنَ بالقَدُوْمِ مخففة **حدثنا** قُتيبة قال حدثنا مُغيرة عن ابي الزّناد وقال بالقَدُّوْمِ وهو موضع **حدثنا** ٦٢٩٩ محمد بن عبد الرّحيم قال اخبرنا عبّاد بن موسى قال حدثنا اسمٰعيل بن جعفر عن اسرائيل عن ابي اسحٰق عن سعيد بن جُبَير

ثني ٢ قال يتناجي ٢ من حـ قال قال ثنا فما قال غلق عن رسول الله اَغْلِقُوا يعرضه الكبر ٢ قال ابو عبد الله ٢ مشدد ثني الرحمٰن انبانا

٣ التحلي

ـه ١ قوله فما اخبرتها به وهذه مبالغة في الكتمان لانه لما كتم عن امه فعن غيرها بالطريق الاولى. ک قال بعضهم كان هذا السر يختص بنبينا صلعم والا فلو كان من العلم ما وسع انسا كتمانه وفي الفتح انقام كتمان السر بعد صاحبه اٰلى مباح وقد يستحب ذكره ولو كره صاحبه كان يكون فيه تزكية له من كرامة او منقبة واٰلى ما يكره مطلقا وقد يحرم وهو ما اذا كان على صاحبه منه ضرر وعضاضة وقد يجب ذكره لحق عليه كان يترك القيام به فيرجى بعده اذا ذكر لمن يقوم به عنه والحديث قد اخرجه مسلم في الفضائل ١٢ قس ـه ٢ قوله ان يحزنه وذلك لانه مشعر بقلة الالتفات اليه واما لخوفه من ذلك وفي بعضها اجل بفتح اللام وحذف من منه فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت مفهومه ان لم يكن ثلاثة بل اكثر يتناجي اثنان منهم الخطابي السبب فيه انه اذا بقي فردا حزن ان لم يكن شريكهم فيها ولعله قد يسوء ظنه بهما فارشد صلعم الى الادب والى محافظة حقه والى اكرام مجلسه وقيل انما يكره ذلك في السفر لانه مظنة التهمة واما ان كانوا بحضرة الناس فان هذا المعنى مامون ١٢ ک ـه ٣ قوله فساررته والغرض من الحديث قوله فاتيته وهو في ملأ فساررته لان فيه دلالة على ان اصل النهي يرتفع اذا بقي جماعة لا يتأذون بالسرار نعم اذا اذن من يبقى ارتفع المنع. قس فان قلت ما وجه مناسبة هذا الباب ونحوه بكتاب الاستيذان قلت من جهة ان مشروعية الاستيذان هو لئلا يطلع الاجنبي على احوال داخل البيت او ان الغالب ان المناجاة لا يكون الا في البيوت والمواضع الخالية الخاصة فذكره على سبيل التبعية للاستيذان ١٢ ک ع ـه ٤ قوله لا تتركوا النار هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيره واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها اذا امن الضرر كما هو الغالب فالظاهر انه لا بأس بها ١٢ ع ک ـه ٥ قوله هي عدو لكم يستوي فيه المذكر والمؤنث والمثنى والجمع وقال ابن العربي معنى كون النار عدوا لنا انها تنافي ابداننا واموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن لا تحصل لنا الا بواسطة فاطلق انها عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها قلت او منع منه ان يقال اذا ظفرت بنا اي وقت كانت واي مكان كانت تحرقنا ١٢ ع ـه ٦ قوله خمروا امر من التخمير بالخاء المعجمة وهو التغطية واجيفوا امر من الاجافة بالجيم والفاء وهو الرد يقال اجفت الباب اي رددته الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد وقد يكون للندب وجزم النووي انه للارشاد لكونه مصلحة دنيوية اعترض عليه بانه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره. ع قوله فان الفويسقة بضم الفاء وفتح الواو تصغير الفاسق الخارج عن الاعتدال يوصف به الفارة لشدة فسادها وافسادها غالبا للامور الشريفة ١٢ خ ـه ٧ قوله واوكوا الاسقية امر من الايكاء وهو الشد والربط والاسقية جمع سقاء وهي القربة وفائدته صيانته من الشيطان فانه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء ومن الوباء الذي ينزل من السماء في ليلة من السنة كما ورد به الحديث والاعاجم يقولون تلك الليلة في كانون الاول ومن المقذرات والحشرات. ک ٤ قوله قال همام وهو المروزي المذكور اي اظن عطاء بانه قال ولو بعود اي ولو تخمره بعود ويروى بعود يعرضه اي يضعه عليه بعرضه ويراد به ان التخمير يحصل بذلك ١٢ ع ـه ٨ قوله باب الختان اي هذا باب في بيان الختان بعد كبر الرجل ويروى بعد ما كبر وفي بيان نتف الابط قال الكرماني وجه ذكر هذا الباب في كتاب الاستيذان هو ان الختان لا يحصل الا في الدور والمنازل الخاصة ولا يدخل فيها الا بالاستيذان. ع الفطرة اي سنة الانبياء عليهم السلام الذين امرنا ان نقتدي بهم واول من امر بها ابراهيم عم قال تعـ واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن والتخصيص بالخمس لا ينافي الرواية القائلة بانها عشرة السواك والفرق والمضمضة والاستنشاق والاستنجاء وهذه الخمسة وفيه روايات اخر قوله الختان هو واجب على الاظهر الاقوال عند الشافعية على الرجال والنساء وفي قول سنة وبه قال مالك والكوفيون وفي قول واجب على الرجال دون النساء وقد روى مرفوعا الختان سنة الرجال ومكرمة للنساء لكن هذا ضعيف ١٢ ع ـه ٩ قوله بعد ثمانين سنة وقع في الموطا عن ابي هريرة ان ابراهيم اول من اختتن وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم وعاش بعد ذلك ثمانين سنة واكثر الروايات انه اختتن وهو ابن ثمانين سنة وجمع في الفتح بينهما على تقدير تساوي الحديثين في الرتبة باحتمال ان يكون المراد بقوله وهو ابن ثمانين من وقت فراق قومه وهجرته من العراق الى الشام وان الرواية الاخرى وهو ابن مائة وعشرين من مولده او ان بعض الرواة راى مائة وعشرين فظنها مائة الا عشرين او بالعكس ١٢ قس مختصرا. ـه ١٠ قوله اخبرنا عباد بفتح المهملة وبشدة الموحدة ابن موسى الختلي بضم الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة من فوق المشددة من الطبقة السفلى من شيوخ البخاري قوله مثل من انت اي سنك مثل سن من اي في اي سن كنت قوله مختون اي وقع علي الختان ومراده انه كان ادرك حين ختن وبين ذلك بقوله وكانوا لا يختنون اي كانت عادتهم انهم لا يختنون صبيانهم الا اذا ادركوا قيل قوله وكانوا الخ مدرج ورد بان الاصل انه من كلام من نقل عنه الكلام السابق فان قلت قد روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشر وروى عنه عبيد الله بن عبد الله اتيت النبي صلعم بمنى وقد ناهزت الاحتلام قلت الصحيح المحفوظ ان عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان ثلث عشرة سنة لان اهل السير قد صححوا انه ولد بالشعب وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين واما قوله وانا ابن عشر فمحمول على اسقاط الكسر على انه روى عن احمد من طريق آخر عنه انه كان ح ابن خمس عشرة سنة ١٢ ع

ـه ع اي تختلط الثلاثة بغيرهم سواء كان الغير واحدا او اكثر ١٢ ع قس ـه ع او له ثناة فوقانية على البناء المجهول وبفتحة مثناة تحتانية بصيغة النهي المفرد ١٢ ـه س بكسر المعجمتين واسكان النون بينهما والتحتانية وبالراء الازدي البصري ١٢ ک للحـه اي استعمال الحديد لحلق العانة ١٢ ک ٤ صـه قيل هو آلة النجار وقيل هو اسم موضع وقيل بتخفيف الدال الآلة وبالتشديد الموضع لعله اتفق لابراهيم عم الامران يعني انه اختتن بالآلة وفي الموضع ١٢ ع

قال سُئل ابن عباس مثل مَن انت حین قُبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انا یومئذ مختون قال وکانوا لایختنون الرجل حتی یُدرک و قال ابن ادریس عن ابیہ عن ابی اسحاق عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قُبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانا ختین **باب** کل لھو باطل اذا شغلہ عن طاعۃ اللہ و من قال لصاحبہ تعال اُقامرک وقولہ تعالیٰ ومن الناس من یشتری لھو الحدیث لیضل عن سبیل اللہ الآیۃ ۶۳۰۱ **حدثنا** یحیی ابن بکیر حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شہاب قال اخبرنی حُمید بن عبد الرحمٰن ان ابا ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من حلف منکم فقال فی حلفہ باللات والعُزّٰی فلیقل لا الٰہ الا اللہ ومن قال لصاحبہ تعال اُقامرک فلیتصدق **باب** ما جاء فی البناء وقال ابو ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم من اشراط الساعۃ اذا تطاول رعاۃ البھم فی البنیان ۶۳۰۲ **حدثنا** ابو نُعیم قال حدثنا اسحٰق ھو ابن سعید عن سعید عن ابن عمر قال رأیتنی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم بنیتُ بیدی بیتا یُکنّنی من المطر ویظلّنی من الشمس ما اعاننی علیہ احد من خلق اللہ ۶۳۰۳ **حدثنا** علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفیٰن قال عمرو قال ابن عمر واللہ ما وضعتُ لبنۃ علی لبنۃ ولا غرستُ نخلۃ منذ قُبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سفیٰن فذکرتہ لبعض اھلہ فقال واللہ لقد بنی قال سفیٰن قلتُ فلعلہ قال قبل ان یبنی

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

کتاب الدعوات

باب قول اللہ تعالیٰ ادعونی استجب لکم وقولہ ان الذین یستکبرون عن عبادتی سیدخلون جھنم داخرین **باب** ولکل نبی دعوۃ مستجابۃ ۶۳۰۴ **حدثنا** اسمٰعیل قال حدثنا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لکل نبیٍ دعوۃ یدعو بھا واُرید ان اختبئ دعوتی شفاعۃ لامتی فی الاٰخرۃ ۶۳۰۵ وقال مُعتمر سمعتُ ابی عن انس بن مٰلک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کل نبی سأل سُؤلا او قال لکل نبی دعوۃ قد دعا بھا فاستُجیب فجعلتُ دعوتی شفاعۃ لامتی یوم القیٰمۃ **باب** افضل الاستغفار وقولہ استغفروا ربکم انہ کان غفارا یرسل السماء علیکم مدرارا ویمددکم باموال وبنین ویجعل لکم جنّٰت ویجعل لکم انھارا وقولہ والذین اذا فعلوا فاحشۃ او ظلموا انفسھم ذکروا اللہ فاستغفروا لذنوبھم الاٰیۃ ۶۳۰۶ **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا الحسین قال حدثنا عبد اللہ بن بُریدۃ قال حدثنی بُشیر بن کعب العدوی قال حدثنی شدّاد بن اوس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سید الاستغفار ان تقول العبد اللھم انت ربی لا الٰہ الا انت خلقتنی وانا عبدک وانا علی عھدک ووعدک ما استطعت اعوذ بک من شر ما صنعت ابوء لک بنعمتک علیّ وابوء لک بذنبی فاغفرلی فانہ لا یغفر الذنوب الا

ن ۱ اقامرک ن ۲ وقولہ تعالیٰ ن ۳ لیضل عن سبیل اللہ ن ۳ الآیۃ ن ۴ وقال ن ۵ وقال ن ۶ رعاء ن ۷ بیتا ن ۸ قولہ تعالیٰ الآیۃ ن ۹ ثنی ن ۱۰ مستجابۃ ن ۱۱ وقال لی خلیفۃ حدثنا ن ۱۳ فاستجیبت ن ۱۵ فضل ن ۱۶ الآیۃ ن ۱۷ الآیۃ ن ۱۸ ثنی ن ۱۹ حدثنا ن ۲۰ اغفر

ف ۱ قولہ اذا شغلہ عن طاعۃ اللہ قید بہ لانہ اذا لم یشغلہ عن طاعۃ اللہ یکون مباحا قولہ ومن قال لصاحبہ الخ ہذا عطف علی ما قبلہ ومعناہ من قال ہذا ما یکون حکمہ قولہ تعال امر من تعالیٰ یتعالیٰ تعالیا فتقول تعال تعالیا تعالوا تعالی للمرأۃ تعالیا تعالین ولا یتصرف منہ غیر ذلک وہکذا فی روایۃ الاصیلی وکریمۃ وفی روایۃ ابی ذر والاکثرین وقولہ تعالیٰ ومن الناس من یشتری لہو الحدیث الخ ووجہ ذکر ہذہ الآیۃ عقیب الترجمۃ المذکورۃ ان جعل اللہو فیہا قائدا الی الضلال صادا عن سبیل اللہ فہو باطل وقیل ذکر ہذہ الآیۃ لاستنباط تقیید اللہو بالترجمۃ من مفہوم قولہ تعالیٰ لیضل عن سبیل اللہ بغیر علم فان مفہومہ اذا اشتراہ لا لیضل لایکون مذموما و اختلف فی اللہو فی الآیۃ فقال ابن مسعود الغناء وحلف علیہ ثلثا وقال الغناء ینبت النفاق فی القلب وقیل ما یلہیہ من الغناء وغیرہ وعن ابن جریج الطبل وقیل الشرک وقیل نزلت فی رجل اشتری جاریۃ مغنیۃ وقیل نزلت فی النضر بن الحارث وکان یتجر الی فارس فاشتری کتب الاعاجم فیحدث بہا قریشا ویقول ان کان محمد یحدثکم بحدیث عاد وثمود فانا احدثکم بحدیث رستم وبہرام فیستملحون حدیثہ ویترکون استماع القرآن۔ عینی مختصرا ووجہ تعلق ہذا الباب بکتاب الاستیذان اشارۃ الی ان الدعاۃ الی القمارۃ لایکون اذنا للدخول فی منزلہ لانہ یحتاج الی الکفارۃ فلا اعتداد لہ شرعا او ملابستہ ان اللہو لا یحصل الا فی الدار و المنازل الخاصۃ کذا فی الکرمانی ۱۲ **ف ۲ قولہ** فی حلفہ باللات آہ ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ باعتبار ان الحلف باللات والعزی لہو وباطل یشتغل عن ذکر اللہ وعن طاعتہ الی طاعۃ الصنم وتعظیمہ وآخر الحدیث یعین للجزء الثانی من الترجمۃ مع زیادۃ الحکم ۱۲ خ **ف ۳ قولہ** رعاۃ البہم بضم الباء جمع الابہم وہو الذی لا یخلط لونہ شئ سوی لونہ وبفتحہا جمع البہمۃ وہی اولاد الضان ویقال البہم الیہ مجتمعۃ مسا ومن اولاد المعز وحاصلہ ان الفقراء من اہل البادیۃ یبسط لہم الدنیا حتی یتباہون فی اطالۃ البنیان یعنی العرب یستولی علی الناس وہو اشارۃ الی اتساع دین الاسلام واستیلاء اہلہ ۱۲ ک **ف ۴ قولہ** بیتا یکننی بضم اولہ وکسر الکاف وتشدید النون من اکن اذا وقی وجاء بفتح اولہ من کن قال ابو زید الانصاری کننتہ واکننتہ بمعنی سترتہ واسررتہ وقال الکسائی کننتہ واکننتہ اسررتہ ۱۲ ف **ف ۵ قولہ** فلعلہ قال ای ابن عمر ذلک قبل البناء وفی بعضہا قبل ان یبتنی ای تیزوج ویحتمل انہ اراد الحقیقۃ ای البناء بیدہ والمباشرۃ بنفسہ واہلہ اراد التسبب بالامر بہ ونحوہ واللہ اعلم ۱۲ ک **ف ۶ قولہ** وقولہ تعالیٰ بالجر عطف علی الدعوات وفی بعض النسخ قولہ تعالیٰ ادعونی الآیۃ برفع وفی بعضہا وقول اللہ عز وجل وفی روایۃ ابی ذر وقول اللہ تعالیٰ ادعونی استجب لکم الآیۃ۔ ع الدعاء ہو النداء وہو مستحب عند الفقہاء وہو الصحیح وقال بعض الزہاد ترکہ افضل استسلاما للقضاء قیل ان دعا لغیرہ فحسن والا فلا۔ ک قولہ ولکل نبی الخ وفی روایۃ ابی ذر باب ولکل نبی دعوۃ الخ ای فی روایۃ ابی ذر لفظ باب قبل ہذہ اللفظۃ فی روایۃ ابی ذر ترجمۃ مستقلۃ وعلی روایۃ غیرہ من جملۃ الترجمۃ الماضیۃ ۱۲ ف

ف ۷ قولہ لکل نبی دعوۃ ومعناہ ان لکل نبی دعوۃ مجابۃ البتۃ وہو علی یقین من اجابتہا واما باقی دعواتہم فہو علی رجاء اجابتہا وبعضہا یجاب وبعضہا لا یجاب وجاء فی الصحیح سألت اللہ ثلاثا فاعطانی اثنتین ومنعنی واحدۃ وہی ان لا یذیق امتہ بأس بعض ویحتمل ان یکون المراد لکل نبی دعوۃ لامتہ وفیہ بیان کمال شفقتہ علی امتہ ورأفتہ بہم والنظر فی مصالحہم المہمۃ فاخر صلعم دعوتہ الی اہم اوقات حاجتہم۔ ک ولابد من التقیید بکل الامۃ او باکثر باذ ذلک لانہ صلعم دعا للجماعۃ فی القنوت لاہل المدینۃ بدفع الحمی والطاعون الی الجحفۃ والبرکۃ فی صاعہم ومدہم ثم اعلم انہ لا منافاۃ بین الکراہیۃ وبین ما روی انہ من شغلہ ذکری عن مسئلتی اعطیتہ افضل ما اعطی السائلین لان العبد المستغرق فی معرفۃ ذاتہ وصفاتہ وآثارہ وانوارہ کان شانہ ہذا افضل من اشتغالہ بالدعاء فانہ ربما نسی نفسہ وذاتہ وانما ملحوظہ ہو اللہ سبحانہ وصفاتہ وآثارہ وانوارہ واما غیرہ فالدعاء افضل لہ من غیر الدعاء فانہ مخ العبادۃ لابتنائہ علی عجزہ وغنی اللہ سبحانہ ۱۲ خیر **ف ۸ قولہ** کان غفارا الخ وفی الآیۃ حث علی الاستغفار واشارۃ الی وقوع مغفرۃ لمن استغفر وفی روایۃ بترک الواو وہو الصواب فان القرآن فقلت استغفروا ربکم ۱۲۔ **ف ۹ قولہ** قال سید الاستغفار مطابقۃ الحدیث للترجمۃ تؤخذ من قولہ سید الاستغفار لان السید فی الاصل الرئیس الذی یقصد فی الحوائج ویرجع الیہ فی الامور ولما کان ہذا الدعاء جامعا لمعانی التوبۃ کلہا استعیر لہ ہذا الاسم ولاشک ان سید القوم افضلہم وہذا الدعاء ایضا سید الادعیۃ وہو الاستغفار ۱۲ ع **ف ۱۰ قولہ** وابوء لک من قولہم باء بحقہ ای اقربہ الخطابی یرید بہ الاعتراف ویقال قد باء فلان بدینہ اذا احتملہ کرہا لا یستطیع دفعہ عن نفسہ قال وانا علی عہدک ای انا علی ما عاہدتک علیہ ووعدتک من الایمان بک واخلاص الطاعۃ لک ویحتمل ان یکون معناہ انی مقیم علی ما عہدت الیّ من امرک و انک منجز وعدک فی المثوبۃ بالاجر علیہ واشتراط الاستطاعۃ فی ذلک معناہ الاعتراف بالعجز والقصور عن کنہ الواجب من حقہ تعالیٰ۔ ک قولہ لا الہ الا انت خلقتنی کذا فی الفرع واصلہ انت مرۃ واحدۃ وقال ابن حجر انت بالتکریر مرتین وسقطت الثانیۃ من بعض الروایات ۱۲ قس **ع ف** لانہ تعاطی صورۃ تعظیم الاصنام حین حلف بہا فامر ان یتدارک بکلمۃ التوحید ۱۲ ک **ع ف** ای کفارۃ الدعوۃ الی القمار التصدق بما یطلق علیہ اسم الصدقۃ ۱۲ ک **ف** لابی ذر عن الحموی والمستملی بضم الراء وبعد الالف یاء التانیث وفی روایۃ الکشمیہنی بکسر الراء وبالہمزۃ مع المد جمع راعی ۱۲ قس **ف** ای علی بناء ہذا البیت ہذا تاکید لقولہ بنیت بیدی بیتا واشارۃ الی خفۃ مؤنتہ ۱۲ ع **ف** ای توحیدی وطاعتی وقیل من دعائی ۱۲ **ف** الاستجابۃ بمعنی الاجابۃ ۱۲ ک **ف** معنی الافضل الانفع للمستغفر ۱۲ ج **ف** بالجر عطف علی المجر ورقبلہ ۱۲ قس **ع ف** یجوز ان تکون حالا مؤکدۃ وان تکون مقدرۃ ای انا عابد لک ویؤیدہ عطف قولہ وانا علی عہدک ۱۲ فتح

انت قال ومن قالها من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح

فهو من اهل الجنة **باب** استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة ٦٢٧ **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال

اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال قال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله واتوب اليه

في اليوم اكثر من سبعين مرة **باب** التوبة وقال قتادة توبوا الى الله توبة نصوحا الصادقة الناصحة ٦٢٨ **حدثنا** احمد بن يونس

قال حدثنا ابو شهاب عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن الحارث بن سويد قال حدثنا عبد الله بن مسعود حديثين احدهما

عن النبي صلى الله عليه وسلم والآخر عن نفسه قال ان المؤمن يرى ذنوبه كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى

ذنوبه كذباب مر على انفه فقال به هكذا قال ابو شهاب بيده فوق انفه ثم قال لله افرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا وبه

مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش

او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع رأسه فاذا راحلته عنده تابعه ابو عوانة وجرير عن الاعمش وقال ابو اسامة

حدثنا الاعمش قال حدثنا عمارة قال سمعت الحارث وقال شعبة وابو مسلم عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد

وقال ابو معاوية حدثنا الاعمش عن عمارة عن الاسود عن عبد الله وعن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله

٦٢٩ **حدثنا** اسحاق قال اخبرنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني

هدبة قال حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله افرح بتوبة عبده من احدكم سقط

على بعيره وقد اضله في ارض فلاة **باب** الضجع على الشق الايمن ٦٣٠ **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال

اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل احدى عشرة ركعة فاذا طلع الفجر

صلى ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يجيء المؤذن فيؤذنه **باب** اذا بات طاهرا وفضله ٦٣١ **حدثنا** مسدد

قال حدثنا معتمر قال سمعت منصورا عن سعد بن عبيدة قال حدثني البراء بن عازب قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن وقل اللهم اسلمت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت

ظهري اليك رهبة ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فان مت مت

على الفطرة واجعلهن آخر ما تقول فقلت استذكرهن وبرسولك الذي ارسلت قال لا وبنبيك الذي ارسلت **باب** ما يقول اذا نام

النبي صلى الله عليه وسلم ١ و عبده ٢ ٣ اسمه عبيد الله كوفي قائد الاعمش ٤ ثني ٥ عن ٦ بن مالك ٧ ثنا ٨ ثني ٩ / نفسي ١٠ انزلته ١١ ارسلته ١٢ فاجعلهن ١٣ فجعلت ١٤

---

۱ قوله من اهل الجنة فان قلت المؤمن وان لم يقلها هو من اهلها ايضا قلت المراد انه يدخلها ابتداء من غير دخوله النار لان الغالب ان الموقن بحقيقتها المؤمن بمضمونها لا يعصي الله اولان الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار فان قلت ما الحكمة في كونه افضل الاستغفارات قلت امثاله من التعبديات والله اعلم بذلك لكن لا شك ان فيه ذكر الله باكمل الاوصاف وذكر نفسه بانقص الحالات وهو اقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها الا هو ١٢ ک.

۲ قوله اني لاستغفر الله الخ فان قلت لم يستغفر وهو مغفور ومعصوم قلت الاستغفار عبادة او هو تعليم لامته او استغفار من ترك الاولى او قاله تواضعا او ما كان عن سهو او قبل النبوة وقال بعضهم اشتغاله بالنظر في مصالح الامة ومحاربة الكفار وتاليف المؤلفة ونحو ذلك شاغل عن عظيم مقامه من حضوره مع الله وفراغه مما سواه فيراه ذنبا بالنسبة اليه وان كانت هذه الامور من اعظم الطاعات وافضل الاعمال فهو نزول عن عالي درجته فيستغفر لذلك وقيل كان دائما في الترقي في الاحوال فاذا رأى ما قبلها دونه استغفر منه كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين وقيل تجدد للطبع غفلات تفتقر الى الاستغفار ١٢ ک

۳ قوله باب التوبة اشار المصنف بايراد هذين البابين وهما الاستغفار ثم التوبة في اوائل كتاب الدعاء ان الاجابة تسرع الى من لم يكن متلبسا بالمعصية فاذا قدم التوبة والاستغفار قبل الدعاء كان امكن باجابته. ف وهي في الشرع ترك الذنب لقبحه والندم على ما فرط منه والعزم على ترك المعاودة وتدارك ما امكنه ان يتدارك من الاعمال بالاعادة ورد المظلمات لذويها او تحصيل البراءة منهم وزاد عبد الله بن المبارك وان يعمد الى البدن الذي رباه بالسحت فيربيه بالهم والحزن حتى ينشأ له لحم طيب وان يذيق نفسه الم الطاعة كما اذاقها لذة المعصية ١٢ قس

۴ قوله لله افرح الخ الفرح المتعارف لا يصح على الله تعالى فهو مجاز عن الرضاء به وعبر عنه تاكيد المعنى الرضا في نفس السامع ومبالغة في تقريره. ک قوله وبه مهلكة كذا في الروايات التي وقفت عليها من صحيح البخاري بواو مفتوحة ثم موحدة خفيفة مكسورة ثم ها ضمير ووقع عند الاسمعيلي في رواية ابي الربيع عن ابي شهاب بسند البخاري فيه بدوية بموحدة مكسورة ودال مفتوحة ثم واو مكسورة وياء ثقيلة مفتوحة ثم ها تانيث وكذا في جميع الروايات خارج البخاري عند مسلم واصحاب السنن والمسانيد وغيرهم وفي رواية المسلم في ارض دوية مهلكة وحكى الكرماني انه وقع في نسخة من البخاري ودبية وزن فعيلة من الوباء ولم اقف انا على ذلك في كلام غيره ويلزم عليه ان يكون وصف المذكر وهو المنزل بصفة المؤنث في قوله دبية مهلكة وهو جائز على ارادة البقعة والدوية هي القفر والمفازة وهي الداوية باشباع الدال ووقع كذلك في رواية لمسلم وجمعها داوي. ف والمهلكة بفتح و كسر اللام وفتحها مكان الهلاك وفي بعضها بلفظ اسم الفاعل من الاهلاك. ک اي تهلك هي من حصل بها ١٢ قس ۵ قوله سمعت الحارث يعني عن ابن مسعود بالحديثين ومراده ان هؤلاء الثلاثة وافقوا ابا شهاب في اسناد هذا الحديث الا ان

الاولين عنعناه وصرح فيه ابو اسامة ١٢ اف ۶ قوله قال شعبة وابو مسلم والمقصود من هذا ان شعبة وابا مسلم خالفا ابا شهاب المذكور ومن تبعه في تسمية شيخ الاعمش فقال الاولون عمارة وقال هذان ابراهيم التيمي. ف ع قوله قال ابو معوية الخ قال في الفتح ورواية ابي معوية لم اقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين ثم قال وفي الجملة فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو الحارث بن سويد او الاسود واختلف على الاعمش في شيخه هل هو عمارة او ابراهيم التيمي والراجح من الاختلاف كله ما قاله ابو شهاب ومن تبعه ولذا اقتصر عليه مسلم وصدر به البخاري كلامه فاخرجه موصولا وذكر الاختلاف معلقا كعادته في الاسناد للاشارة الى ان مثل هذا الاختلاف ليس بقادح ١٢ قس ۷ قوله باب الضجع الخ فان قلت ما وجه تعلقه بكتاب الدعوات قلت يعلم من سائر الاحاديث انه كان يدعو عند الاضطجاع. ک قال في الفتح وذكر المص هذا الباب والذي بعده توطية لما يذكره بعدهما من القول عند النوم انتهى ١٢ قس. ۸ قوله فتوضأ وضوءك وفيه استحباب الوضوء عند النوم ليكون اصدق لرؤياه وابعد من تلعب الشيطان به واما كون النوم على الايمن فلانه اسرع الى الانتباه. ک لتعلق القلب الى جهة اليمين فلا يثقل بالنوم. قس قوله الجأت ظهري اي اعتمدت عليك في اموري كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يستند اليه واشار به الى انه بعد التفويض يلتجئ اليه مما يضره ويؤذيه من الاشياء الداخلية والخارجية قوله رهبة ورغبة اي رغبة في ثوابك ورهبة اي خوفا من عقابك ومن غضبك قال ابن الجوزي اسقط من مع ذكر الرهبة واعمل الى مع ذكر الرغبة وهو على طريق الاكتفاء وهما منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر على غير الترتيب اي فوضت اموري اليك رغبة والجأت ظهري اليك رهبة قوله لا ملجأ ولا منجى اصل ملجأ بالهمز ومنجى بغير همز ولكن لما جمعا جاز ان يهمز للازدواج وان يترك الهمز فيهما وان يهمز المهموز ويترك الآخر فهذه ثلثة اوجه ويجوز التنوين مع القصر فيصير خمسة وتقديره لا ملجأ منك الى احد الا اليك ولا منجى الا اليك كذا في الفتح والعيني ۹ قوله استذكرهن اي الكلمات المذكورة وذكرت بدل قوله بنبيك برسولك لقربه ومناسبته بقولك ارسلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل كما قلت وبنبيك وفيه دليل على ان رعاية الالفاظ المروية امر مهم فيه حكمة بالغة ومن جملتها افادة بيان الصفتين العظيمتين النبوة والارسال جميعا بخلاف ما قاله البراء فان فيه اعادة وفي النبي معنى الخبر والرفعة. خ فان قلت ما الفرق بين النبي والرسول قلت الرسول نبي له كتاب فهو اخص من النبي وقال النووي لا يلزم من الرسالة النبوة ولا العكس وقيل هو تخليص الكلام من اللبس اذ الرسول يدخل فيه جبرئيل ونحوه ١٢ ک ع فسره قتادة بها وانما سميت بها لان العبد ينصح نفسه فيها والاصل منصوحا الا انه عبر باسم الفاعل كما في عيشة راضية اي ذات رضا ١٢ س وقد نزل البخاري في حديثه في السند الاول ثم علاه بدرجة في السند العالي بالعنعنة ١٢ اف لله اي وقع عليه وصادفه من غير قصد ١٢ ک ع منصوب بنزع الخافض اي وضوئك والامر فيه للندب ١٢ ع

حدثنا ٦٣١٢ قبيصة قال حدثنا سفين عن عبد الملك عن ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال باسمك اموت واحيي واذا قام قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور حدثنا ٦٣١٣ سعيد بن الربيع و محمد بن عرعرة قالا حدثنا شعبة عن ابي اسحاق سمع البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا ح وحدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو اسحاق الهمداني عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى رجلا فقال اذا اردت مضجعك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك وفوضت امري اليك ووجهت وجهي اليك والجأت ظهري اليك رغبة و رهبة اليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فان مت مت على الفطرة

باب وضع اليد اليمنى تحت الخد اليمنى حدثنا ٦٣١٤ موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ثم يقول اللهم باسمك اموت واحيي واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور

باب النوم على الشق الايمن حدثنا ٦٣١٥ مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا العلاء بن المسيب قال حدثني ابي عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نام على شقه الايمن ثم قال اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة قال ابو عبد الله استرهبوهم من الرهبة ملكوت ملك مثل رهبوت خير من رحموت ويقال ترهب خير من ان ترحم

باب الدعاء اذا انتبه من الليل حدثنا ٦٣١٦ علي بن عبد الله قال حدثنا ابن مهدي عن سفين عن سلمة عن كريب عن ابن عباس قال بت عند ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاتى حاجته فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق شناقها ثم توضأ وضوءا بين وضوئين لم يكثر وقد ابلغ فصلى فقمت فتمطيت كراهية ان يرى اني كنت ابقيه فتوضأت فقام يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني عن يمينه فتتامت صلوته ثلث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فاذنه بلال بالصلوة فصلى ولم يتوضأ وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا واجعل لي نورا قال كريب وسبع في التابوت فلقيت رجلا من ولد العباس

ننشرها نخرجها / ننشزها نخرجها / سمعت / عن ابي اسحاق سمعت البراء / منجي ولا ملجأ / ٢ اليمنى / الايمن / ثني / ٢ قال / وبنبيك / ويقل / بأ / غسل / ٢ ثم / انقبه / ابغيه / ارقبه / ارتقبه / اتقيه / يقول / شمالي

ــه ١ قوله احيانا بعد ما اماتنا فان قلت هذا ليس احياء ولا اماتة بل ايقاظ وانامة قلت الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح من البدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو النوم ولهذا يقال انه اخو الموت او ظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف قال تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها واطلق الاحياء والاماتة على سبيل التشبيه وهو استعارة مصرحة ك قال ابو اسحق الزجاج النفس التي تفارق الانسان عند النوم هي التي للتميز والتي تفارقه عند الموت هي التي للحيوة وهي التي تزول معها التنفس وسمي النوم موتا لانه يزول معه العقل والحركة تشبيها وتمثيلا قوله ننشرها نخرجها ثبت هذا في رواية السرخسي وحده وفيه قراءتان قراءة الكوفيين بالزاء من النشزه اذا رفعه بتدريج وهي قراءة ابن عامر ايضا وقراءة الآخرين بالراء ونشرها بحييها ١٢ ع ــه ٢ قوله اوصى رجلا النظاهر مما سبق انه اراد نفسه وابهمه حين رواية هذا الحديث في هذه المرة والعاد الهاء عن الرياء والغرور ودفعا لما يجده من نفس في هذه المرة ولعله لهذا ترك في هذه الرواية ما ترك ١٢ خير ــه ٣ قوله تحت خده قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة مقيدة باليد اليمنى والخد الايمن وليس في الحديث ذلك واجيب بانه يستفاد اما من حديث صرح به لم يكن من شرطه واما مما ثبت انه كان يحب التيامن في شانه كله قلت في الاول نظر لا يخفى والثاني لا بأس به ١٢ ع ــه ٤ قوله واذا استيقظ قال الحمد لله الخ الحكمة في اطلاق الموت على النوم ان انتفاع الانسان بالحيوة انما هو بتحري رضى الله وقصد طاعته واجتناب سخطه وعقابه فمن نام زال عنه ذلك الانتفاع فكان كالميت فحمد الله تعالى على هذه النعمة وزوال ذلك المانع قال وهذا التاويل موافق للحديث الآخر الذي فيه ان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين وينتظم معه قوله واليه النشور اي واليه المرجع في نيل الثواب بما يكتسب في الحيوة ١٢ فتح ــه ٥ قوله العلاء بن المسيب عن ابيه هو ابن نافع الكاهلي ويقال له الثعلبي بمثلثة ثم مهملة يكنى ابا العلاء وكان من ثقات الكوفيين وما لولده العلاء في البخاري الا هذا الحديث وآخر تقدم في غزوة الحديبية وهو ثقة قال الحاكم له اوهام. ع ف قوله ثم مات تحت ليلته قال الطيبي فيه اشارة الى وقوع ذلك قبل ان ينسلخ النهار من الليل وهو تحته او المعنى بالتحت اي مات تحت نازل ينزل عليك في ليلتك وكذا معنى من في الرواية الاخرى اي من اجل ما يحدث في ليلتك و قال الكرماني هذا الدعاء مشتمل على الايمان بكل ما يجب به الايمان اجمالا من الكتب والنبوات وهو المبدأ وعلى اسناد الكل الى الله ذاتا وصفة وفعلا لذكر الوجه والنفس والامر واسناد الظهر مع ما فيه من التوكل على الله والرضى بقضائه وهو المعاش وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب خيرا وشرا وهو المعاد ١٢ ف ــه ٦ قوله استرهبوهم الخ هذا لم يقع في بعض النسخ وليس لذكره مناسبة ههنا وانما وقع في مستخرج ابي نعيم ولفظ استرهبوهم مضى في تفسير سورة الاعراف وذلك في قصة سحرة فرعون وهو في قوله تعالى قال القوا فلما القوا سحروا اعين الناس واسترهبوهم وجاؤا بسحر عظيم و معنى استرهبوهم افزعوهم قوله ملكوت على وزن فعلوت وفسره بقوله ملك وقال ابن الاثير الملكوت اسم مبني من الملك كالجبروت والرهبوت من الجبر والرهبة. ع ترهب على صيغة المجهول وكذا ترحم اي ان تكون اذا شان عظيم يهابك الناس من شانك خير لك من ان تكون ذليلا يرحم الناس عليك ١٢ خ ــه ٧ قوله فاطلق شناقها الشناق بكسر المعجمة وخفة النون وبالقاف ما يشد به رأس القربة من رباط او خيط قوله وضوءا بين وضوئين اي وضوءا خفيفا ووضوءا كاملا جامعا لجميع السنن ولم يكثر بان اكتفى مثلا بمرة واحدة وابلغ بان اوصل الماء الى مواضع يجب الايصال اليها ك قوله ابقيه بفتح الهمزة واسكان الموحدة بمعنى ارقبه بقيت الشيء بقيا اذا انتظرته وفي بعض النسخ بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فقاف مكسورة فتحتية ساكنة كذا في الفرع مصلحة على كشط ولابي ذر في ما شار قبه براء ساكنة بعد همزة مفتوحة وبعد القاف موحدة اي انتظره وفي الفتح اتقيه بمثناة فوقية مشددة وقاف مكسورة كذا للنسفي وطائفة وقال الخطابي اي ارتقبه وفي رواية انقبه بتخفيف النون وتشديد القاف ثم موحدة من التنقيب وهو التفتيش وفي رواية القابسي ابغيه بموحدة ساكنة بعدها غين معجمة مكسورة ثم تحتية اي اطلبه وللاكثر ارقبه وهو اوجه ١٢ قس ــه ٨ قوله وسبع في التابوت اي سبع اعضاء اخر في بدن الانسان الذي كالتابوت للروح او في بدنه الذي ما له ان يكون في التابوت اي الجنازة وهي العصب واللحم والدم والشعر والخصلتان الاخريان لعلهما الشحم والعظم او المراد سبع اخر في الصحيفة مسطورة لا اذكرها او مكتوبة موضوعة في الصندوق قال النووي يراد بالتابوت الاضلاع وما يحويه من القلب وغيره تشبيها بالتابوت الذي هو كالصندوق يحرز فيه المتاع اي سبع كلمات في قلبي ولكن نسيتها قال والقائل بقوله فلقيت هو سلمة قال والمراد بالنور بيان الحق والهداية اليه في جميع حالاته وقيل المراد سبع انوار آخر كانت مكتوبة موضوعة في التابوت الذي كان لبني اسرائيل فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون ١٢ ك

عــه بكسر الراء واسكان الموحدة وبالمهملة وشدة التحتانية ١٢ ك ع ســه البصري بيع الثياب الهروية فقيل له الهروي ١٢ ك ع لــه بفتح المهملتين واسكان الراء الاولى ١٢ ك صــه بنت الحارث ام المؤمنين خالة ابن عباس ١٢ ع

فحدثني بهن فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين ٦٣١٧ حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين
قال سمعت سليمن بن ابي مسلم عن طاؤس عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد قال اللهم
لك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت
الحق ووعدك الحق وقولك حق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق ومحمد حق اللهم لك اسلمت
وعليك توكلت وبك امنت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفرلي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما
اعلنت انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت اولا اله غيرك **باب** التسبيح والتكبير عند المنام ٦٣١٨ **حدثنا** سليمان بن حرب
قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن علي ان فاطمة اشتكت ما تلقى في يدها من الرحى فاتت النبي صلى الله عليه وسلم
تسئله خادما فلم تجده فذكرت ذلك لعائشة فلما جاء اخبرته قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت اقوم فقال مكانك
فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري فقال الا ادلكما على ما هو خير لكما من خادم اذا اويتما الى فراشكما او اخذتما
مضاجعكما فكبرا ثلثا وثلثين وسبحا ثلثا وثلثين واحمدا ثلثا وثلثين فهذا خير لكما من خادم وعن شعبة عن خالد عن ابن
سيرين قال التسبيح اربع وثلثون **باب** التعوذ والقراءة عند النوم ٦٣١٩ **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال
حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه نفث في
يديه وقرأ بالمعوذات ومسح بهما جسده **باب** ٦٣٢٠ **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثني سعيد
ابن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة
ازاره فانه لا يدري ما خلفه عليه ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها
بما تحفظ به الصالحين تابعه ابوضمرة واسمعيل بن زكرياء عن عبيد الله وقال يحيى وبشر عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه مالك وابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** الدعاء
نصف الليل ٦٣٢١ **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ملك عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الاغر وابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر
يقول من يدعوني فاستجيب له من يسئلني فاعطيه ومن يستغفرني فاغفر له **باب** الدعاء عند الخلاء ٦٣٢٢ **حدثنا** محمد بن
عرعرة قال حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم

ن١ ثنا ن٢ حق ن٣ الحق ن٤ التكبير والتسبيح ن٥ شكت ن٦ المنام ن٧ في يديه ن٨ وقرأ ن٩ المعوذات ن١٠ بداخل ن١١ عبادك ن١٢ ينزل ن١٣ فيقول

ـــه ١ قوله يتهجد قال ابن التين يسهر وهو من الاضداد يقال هجد تهجد اذا نام وهجد وتهجد اذا سهر والقى الهجود وهو النوم عن نفسه وهجد نام وقال البخاري التهجد عن اهل اللغة السهر والهجود النوم وقال ابن الفارس الهاجد النائم والمتهجد المصلي ليلا ع قوله قيم السموات القيم والقيام والقيوم معناه واحد وهو القائم بتدبير الخلق المعطي له ما به قوامه وقوله حاكمت المحاكمة رفع القضية الى الحاكم اي كل من جحد الحق جعلتك الحاكم بيني وبينه لا غيرك مما كانت تحاكم الجاهلية اليه من صنم او كاهن ولا يخفى انه من جوامع الكلم ولفظ القيم اشارة الى المبدء والقول ونحوه الى المعاش والساعة ونحوها الى المعاد وفيه اشارة الى النبوة والى الجزاء والى الايمان والتوكل والانابة والاستغفار مر الحديث في كتاب التهجد في ص ١٥٢ ك ـــه ٢ قوله من الرحى وذلك بسبب انها تطحن بنفسها البر والشعير للخبز قوله تسئله خادما اي جارية تخدمها وهو يطلق على الذكر والانثى قوله الا ادلك على ما هو خير وجه الخيرية اما ان يراد به انه يتعلق بالآخرة والخادم بالدنيا والآخرة خير وابقى واما ان يراد بالنسبة الى ما طلبته بان يحصل لها بسبب هذه الاذكار قوة تقدر على الخدمة اكثر مما تقدر الخادم عليها ك قوله فلم تجده وفي رواية ابي الورد فاتته فوجدت عنده حداثا بضم المهملة وتشديد الدال وبعد الالف مثلثة اي جماعة يتحدثون فاستحيت فرجعت فيحمل على ان المراد انها لم تجده في المنزل بل في مكان آخر كالمسجد وعنده من يتحدث معه ١٢ فتح ـــه ٣ قوله نفث في يده من النفث وهو شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا يكون الا ومعه شيء من الريق قوله بالمعوذات بكسر الواو والمراد به المعوذتان وسورة الاخلاص تغليبا او اريد بها آيات وما يشبهها من القرآن اذ اقل الجمع اثنان ١٢ ع ـــه ٤ قوله باب كذا للاكثر بغير ترجمة وسقط لبعضهم وعليه شرح ابن بطال ومن تبعه والراجح اثباته ومناسبته لما قبله عموم الذكر عند النوم وعلى اسقاطه فهو كالفصل من الباب الذي قبله لان في الحديث معنى التعوذ وان لم يكن بلفظه ١٢ ف ـــه ٥ قوله فانه لا يدري الخ ومعناه انه يستحب ان ينفض فراشه قبل ان يدخل فيه لئلا يكون قد دخل فيه حية او عقرب او غيرهما من المؤذيات وهو لا يشعر ولينفض ويده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان شيء هناك فان قلت ما وجه تخصيص الرحمة بالامساك والحفظ بالارسال قلت الامساك كناية عن الموت فالرحمة يناسبه والارسال عن البقاء في الدنيا فالحفظ مناسب له ١٢ ك ـــه ٦ قوله ورواه مالك الخ وغرضه ان في هذين الطريقين روى سعيد عن ابي هريرة بدون واسطة الاب بخلاف الطريقة الاولى وقال ثانيا رواه واولا قال لان الرواية يستعمل عند التحمل والقول عند المذاكرة ١٢ ـــه ٧ قوله باب الدعاء نصف الليل اي في بيان فضل الدعاء في ذلك الوقت على غيره الى طلوع الفجر قال ابن بطال هو وقت شريف خصه الله تعالى بالتنزل فيه فيتفضل على عباده باجابة دعائهم واعطاء سؤلهم وغفران ذنوبهم وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق في النوم واستلذاذ له ومفارقة اللذة والدعة صعب لا سيما اهل الرفاهية وفي زمن البرد وكذا اهل التعب ولا سيما في قصر الليل فالسعيد من آثر القيام لمناجاة ربه والتضرع اليه مع ذلك على خلوص نية وصحة رغبة فيما عند ربه ١٢ ف ع ـــه ٨ قوله يتنزل ربنا فان قلت الله تعالى منزه عن المكان والحركة والتنزل هو الحركة من جهة العلو الى جهة السفل قلت الحديث من المتشابهات ولا بد من التاويل اذ البراهين القاطعة دلت على تنزيهه منه فالمراد نزول ملك الرحمة ونحوه او من التفويض فان قلت في الترجمة نصف الليل وفي الحديث الثلث قلت حين يبقى الثلث يكون قبل الثلث وهو المقصود من النصف ك قال ابن بطال قول المص لانه اخذ الترجمة من دليل القرآن وذكر النصف وقيل اشار البخاري الى الرواية التي وردت بلفظ النصف وقد اخرجه احمد عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رض بلفظ ينزل الله الى السماء الدنيا نصف الليل الآخر او ثلث الليل الآخر وروى الدارقطني من طريق حبيب بن ابي ثابت عن الاغر عن ابي هريرة رض بلفظ شطر الليل من غير تردد ١٢ ع

ـــه اي رجعت اليك مقبلا بالقلب عليك ١٢ ع ك ـــه اي بما اعطيتني من البرهان واللسان ١٢ ك ـــه هذا موقوف على ابن سيرين ١٢ ع ف ـــه مر الحديث مع توجيه تقدم النفث على القراءة في ص ٧٥٥ ج ٢ ١٢ ـــه والداخلة ضد الخارجة والمراد بها اطراف الازار الذي يلي الجسد ١٢ ـــه بتخفيف اللام بلفظ الماضي ١٢ ـــه بادخال الواسطة بين سعيد المقبري وابي هريرة رضي الله تعالى عنه ١٢ قس ـــه بدون واسطة بين سعيد وابي هريرة ١٢ قس ـــه بفتح الغين المعجمة وشدة الراء اسمه سلمان الجهني المدني ١٢ ع ـــه نصب على جواب الاستفهام ويجوز الرفع على تقدير مبتدأ اي انا استجيب ١٢ قس

انی اعوذبک من الخبث والخبائث باب ١٦ مایقول اذا اصبح حدثنا ٦٣٢٣ مسدد قال حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا حسین قال
حدثنا عبد اللہ بن بریدۃ عن بشیر بن کعب عن شداد بن اوس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سید الاستغفار اللھم
انت ربی لا الہ الا انت خلقتنی وانا عبدک وانا علی عھدک ووعدک ما استطعت ابوء لک بنعمتک علیّ وابوء لک بذنبی
فاغفرلی فانہ لا یغفر الذنوب الا انت اعوذبک من شر ما صنعت اذا قال حین یمسی فمات دخل الجنۃ اوکان من اھل
الجنۃ واذا قال حین یصبح فمات من یومہ مثلہ حدثنا ٦٣٢٤ ابو نعیم قال حدثنا سفین عن عبد الملک بن عمیر عن ربعی بن
حراش عن حذیفۃ کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اراد ان ینام قال باسمک اللھم اموت واحیا واذا استیقظ من منامہ
قال الحمد للہ الذی احیانا بعد ما اماتنا والیہ النشور حدثنا ٦٣٢٥ عبدان عن ابی حمزۃ عن منصور عن ربعی بن حراش عن
خرشۃ بن الحر عن ابی ذر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اخذ مضجعہ من اللیل قال اللھم باسمک اموت واحیا فاذا
استیقظ قال الحمد للہ الذی احیانا بعد ما اماتنا والیہ النشور باب ١٧ الدعاء فی الصلوۃ حدثنا ٦٣٢٦ عبد اللہ بن یوسف قال
حدثنا اللیث قال حدثنی یزید عن ابی الخیر عن عبد اللہ بن عمرو عن ابی بکر الصدیق انہ قال للنبی صلی اللہ علیہ وسلم علمنی
دعاء ادعو بہ فی صلوتی قال قل اللھم انی ظلمت نفسی ظلما کثیرا ولا یغفر الذنوب الا انت فاغفرلی مغفرۃ من عندک
وارحمنی انک انت الغفور الرحیم وقال عمرو بن الحارث عن یزید عن ابی الخیر انہ سمع عبد اللہ بن عمرو قال ابوبکر للنبی
صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ٦٣٢٧ علی قال حدثنا مالک بن سعیر قال حدثنا ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ولا تجھر بصلاتک و
لا تخافت بھا انزلت فی الدعاء حدثنا ٦٣٢٨ عثمن بن ابی شیبۃ قال حدثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن عبد اللہ قال کنا نقول
فی الصلوۃ السلام علی اللہ السلام علی فلان فقال لنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ذات یوم ان اللہ ھو السلام فاذا قعد احدکم فی الصلوۃ فلیقل
التحیات للہ الی الصالحین فاذا قالھا اصاب کل عبد للہ فی السماء والارض صالح اشھد ان لا الہ الا اللہ واشھد ان محمدا
عبدہ ورسولہ ثم یتخیر من الثناء ما شاء باب ١٨ الدعاء بعد الصلوۃ حدثنی ٦٣٢٩ اسحاق قال حدثنا یزید قال اخبرنا ورقاء
عن سمی عن ابی صالح عن ابی ھریرۃ قالوا یا رسول اللہ ذھب اھل الدثور بالدرجات والنعیم المقیم قال کیف ذاک قالوا صلوا کما
صلینا وجاھدوا کما جاھدنا وانفقوا من فضول اموالھم ولیست لنا اموال قال افلا اخبرکم بامر تدرکون من کان قبلکم وتسبقون
من جاء بعدکم ولا یاتی احد بمثل ما جئتم الا من جاء بمثلہ تسبحون فی دبر کل صلوۃ عشرا وتحمدون عشرا وتکبرون عشرا
تابعہ عبید اللہ بن عمر عن سمی ورواہ ابن عجلان عن سمی ورجاء بن حیوۃ ورواہ جریر عن عبد العزیز بن رفیع عن ابی صالح

فا ١ ن ٢ قال ن ٣ اخبرنا ن ٤ قولہ / ن ٥ ثنا ن ٦ اخبرنا ن ٧ انبانا ن ٨ قال ن ٩ بہ

ف ١ قولہ من الخبث الخ قال الخطابی جمع الخبیث والخبائث جمع الخبیثۃ یرید بھا ذکران الشیاطین واناثھم وقال یحیی الخبث الکفر والخبائث الشیاطین۔ کذا فی ع وک وخ قال فی الجمع الخبث بضم الباء جمع خبیث والخبائث جمع خبیثۃ وقیل الخبث بسکونھا وھو خلاف طیب الفعل من فجور ونحوہ والخبائث الافعال المذمومۃ والخصال الردیۃ خص الخلاء بالاستعاذۃ لکونہ سببا للوحدۃ والخلوۃ عن الذکر للقذر ولذا یستغفر اذا خرج ط وقد یسکن للتخفیف او ارادۃ الکفر الخطابی وعامۃ المحدثین یسکنون الباء والصواب ضمھا وھو بالسکون مصدر یتناول کل مکروہ کالسب والکفر واکل الحرام ١٢ ف ٢ قولہ ما استطعت آہ اشتراط الاستطاعۃ اعتراف بالعجز والقصور عن کنہ الواجب من حقہ تعالی قولہ ابوء لک آہ ای التزم وارجع واقر واصل البوء اللزوم قال النووی ای اعترف والمراد التزام المنۃ بحق النعمۃ والاعتراف بالتقصیر فی الشکر فان قلت المؤمن یدخلھا وان لم یقل قلت اراد انہ یدخلھا ابتداء ولان الداعی عن یقین لا یعصی اللہ او یعفو عنہ ببرکۃ ھذا الاستغفار ١٢ مجمع البحار ف ٣ قولہ الحمد للہ الذی احیانا بعد ما اماتنا وھو تشبیہ فی زوال العقل والحرکۃ لا تحقیق وقیل الموت فی العرب یطلق علی السکون کماتت الریح ویقع علی انواع بحسب انواع الحیوۃ بازاء القوۃ النامیۃ فی الحیوان والنبات کیحیی الارض بعد موتھا وزوال القوۃ الحسیۃ کیا لیتنی مت قبل ھذا وزوال القوۃ العاقلۃ وھی کاو من کان میتا فاحییناہ والحزن والخوف المکدر للحیوۃ کیاتیہ الموت من کل مکان والمنام کالتی لم تمت فی منامھا وقد قیل المنام الموت الخفیف ویستعار للاحوال الشاقۃ کالفقر والذل والسؤال والھرم والمعصیۃ وغیرھا ١٢ مجمع ف ٤ قولہ عن ربعی بن حراش بکسر الراء وسکون الموحدۃ وکسر المھملۃ وشدۃ التحتانیۃ ابن حراش بکسر المھملۃ وخفۃ الراء وبالمعجمۃ وخرشۃ بالمعجمتین والراء المفتوحات ابن الحر ضد العبد الفزاری بالفاء والزاء والراء وابو ذر بتشدید الراء جندب الغفاری۔ ک قولہ والیہ النشور من نشر المیت نشورا اذا عاش بعد الموت وانشرہ اللہ احیاہ ١٢ مجمع ف ٥ قولہ قل اللھم انی ظلمت الخ ھذا الدعاء من الجوامع اذ فیہ اعتراف بغایۃ التقصیر وھو کونہ ظالما ظلما کثیرا وطلب غایۃ الانعام التی ھی المغفرۃ والرحمۃ اذ المغفرۃ ستر الذنوب ومحوھا والرحمۃ ایصال الخیرات فالاول عبارۃ عن الزحزحۃ عن النار والثانی ادخال الجنۃ وھذا ھو الفوز العظیم اللھم اجعلنا من الفائزین بجودک یا اکرم الاکرمین ١٢ ک ف ٦ قولہ حدثنا علی الخ ھو ابن سلمۃ بفتح اللام اللبقی باللام وفتح الباء الموحدۃ وبالقاف النیسابوری قالہ الکلاباذی ومالک بن سعیر تصغیر السعر التمیمی ویروی بالصاد بدل السین قولہ فی الدعاء ای الدعاء الذی فی الصلوۃ لیوافق الترجمۃ قالہ الکرمانی ولکنہ عام یتناول الدعاء الذی فی الصلوۃ وخارج الصلوۃ۔ ع واخذ الترجمۃ من ھذہ الاحادیث ان الاول نص فی المقصود والثانی یستفاد منہ صفۃ من صفات الداعی وھو عدم الجھر والمخافتۃ فیسمع نفسہ ولا یسمع غیرہ وقیل الدعاء صلاۃ لانھا لا تکون الا بدعاء فھو من تسمیۃ بعض الشیء باسم کلہ والثالث فیہ الامر بالدعاء فی التشھد وھو من جملۃ الصلاۃ ١٢ فتح۔ ف ٧ قولہ باب الدعاء بعد الصلوۃ ای المکتوبۃ وفی ھذہ الترجمۃ رد علی من زعم ان الدعاء بعد الصلوۃ لا یشرع متمسکا بالحدیث الذی اخرجہ مسلم من روایۃ عبد اللہ بن الحرث عن عائشۃ کان النبی صلعم اذا سلم لا یثبت الا قدر ما یقول اللھم انت السلام الخ والجواب ان المراد بالنفی المذکور نفی استمرارہ جالسا علی ھیئتہ قبل السلام الا بقدر ان یقول ما ذکر فقد ثبت انہ کان اذا صلی اقبل علی اصحابہ فیحمل ما ورد من الدعاء بعد الصلوۃ علی انہ کان یقول بعد ان یقبل بوجھہ علی اصحابہ۔ ف وذھب ابن القیم الی عدم مشروعیتہ وقال انہ لیس من ھدی النبی صلعم اصلا ولا روی عنہ باسناد صحیح ولا حسن ١٢ ف ٨ قولہ بامر تدرکون من کان آہ فان قلت کیف یساوی قول ھذہ الکلمات مع سھولتھا الامور الشاقۃ من الجھاد ونحوہ وافضل العبادات احمزھا قلت اذا ادی حق الکلمات من الاخلاص لا سیما الحمد فی حال الفقر فھو من اعظم الاعمال مع ان ھذہ القضیۃ لیست کلیۃ اذ لیس کل افضل احمز ولا العکس فان قلت مر فی آخر کتاب صلوۃ الجماعۃ من سبح او حمد او کبر ثلثۃ وثلثین وھھنا قال عشرا قلت لما کان ثمہ الدرجات مقیدۃ بالعلی وکان ایضا فیہ زیادۃ فی الاعمال من الصوم والحج والعمرۃ زاد فی عدد التسابیح والتحامید والتکابیر مع ان مفھوم العدد لا اعتبار لہ واعلم ان التسبیح اشارۃ الی نفی النقائص عن اللہ وھو المسمی بالتنزیھات والتحمید الی اثبات الکمالات۔ ک ع ومناسبۃ ھذا الحدیث وما بعدہ للترجمۃ ان الذاکر یحصل لہ ما یحصل للداعی اذا شغلہ الذکر عن الطلب کما فی حدیث ابن عمر رفعہ یقول اللہ تعالی من شغلہ ذکری عن مسئلتی اعطیتہ افضل ما اعطی السائلین ١٢ ف ف ٩ قولہ تابعہ عبید اللہ الخ ای فی روایتہ عن سمی عن ابی صالح عن ابی ھریرۃ رض ان فقراء المھاجرین اتوا رسول اللہ صلعم الحدیث فان قلت کیف ھذہ المتابعۃ وفیہ یسبحون ویکبرون ویحمدون فی دبر کل صلوۃ ثلاثا وثلثین قلت المتابعۃ فی اصل الحدیث لا فی العدد المذکور وقد قالوا ان ورقاء خالف غیرہ فی قولہ عشرا وان الکل قالوا ثلاثا وثلثین ١٢ ع

ف ھذہ الجملۃ متاخرۃ ھھنا ومتوسطۃ فی الحدیث سبق فی باب فضل الاستغفار ١٢ لل ف فی الحدیث مشروعیۃ الدعاء فی الصلاۃ وفضل الدعاء المذکور علی غیرہ وطلب التعلم من الاعلی وان کان الطالب یعلم ذلک النوع وخص الدعاء بالصلاۃ لقولہ صلعم اقرب ما یکون من ربہ وھو ساجد ١٢ فتح ص ف الظلم ھو وضع الشیء فی غیر موضعہ ١٢ ک۔
ف لفظ الذات مقحم او ھو من اضافۃ المسمی الی اسمہ ١٢ ک۔
ف فقراء المھاجرین ١٢ ف جمع درجۃ وھی الطبقۃ من المراتب والمراد ھھنا الطبقات فی الجنۃ ١٢

عن ابی الدرداء ورواه سهیل عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** ٦٣٣٠ قتیبة بن سعید قال حدثنا جریر
عن منصور عن المسیب بن رافع عن وراد مولی المغیرة بن شعبة قال کتب المغیرة الی معٰویة بن ابی سفیٰن ان رسول الله صلی الله علیه
وسلم کان یقول فی دبر صلٰوته اذا سلم لا اله الا الله وحده لا شریک له له الملک وله الحمد وهو علٰی کل شیء قدیر اللهم لا مانع
لما اعطیت ولا معطی لما منعت ولا ینفع ذا الجد منک الجد وقال شعبة عن منصور سمعت المسیب **باب** قول الله تعالٰی و
صل علیهم ومن خص اخاه بالدعاء دون نفسه وقال ابوموسٰی قال النبی صلی الله علیه وسلم اللهم اغفر لعبید ابی عامر اللهم
اغفر لعبد الله بن قیس ذنبه **حدثنا** ٦٣٣١ مسدد قال حدثنا یحیٰی عن یزید بن ابی عبید مولٰی سلمة قال حدثنا سلمة بن الاکوع قال خرجنا مع النبی
صلی الله علیه وسلم الٰی خیبر قال رجل من القوم ای عامر لو اسمعتنا من هنیاتک فنزل یحدو بهم یذکر تالله لولا الله ما
اهتدینا وذکر شعرا غیر هذا ولٰکنی لم احفظه قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن الاکوع قال یرحمه
الله وقال رجل من القوم یا رسول الله لولا متعتنا به فلما صاف القوم قاتلوهم فاصیب عامر بقائمة سیف نفسه فمات فلما
امسوا اوقدوا نارا کثیرة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما هذه النار علٰی ای شیء توقدون قالوا علٰی حمر انسیة فقال
اهریقوا ما فیها وکسروها قال رجل یا نبی الله الا نهریق ما فیها ونغسلها قال او ذاک **حدثنا** ٦٣٣٢ مسلم قال حدثنا شعبة عن عمرو وهو
ابن مرة سمعت ابن ابی اوفٰی یقول کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا اتٰی رجل بصدقة قال اللهم صل علٰی اٰل فلان فاتاه ابی فقال
اللهم صل علٰی اٰل ابی اوفٰی **حدثنا** ٦٣٣٣ علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن عن اسمٰعیل عن قیس سمعت جریرا قال قال رسول الله صلی
الله علیه وسلم الا تریحنی من ذی الخلصة وهو نصب کانوا یعبدونه یسمی الکعبة الیمانیة قلت یا رسول الله انی رجل لا اثبت علی
الخیل فصک فی صدری فقال اللهم ثبته واجعله هادیا مهدیا قال فخرجت فی خمسین من احمس من قومی وربما قال سفیان
فانطلقت فی عصبة من قومی فاتیتها فاحرقتها ثم اتیت النبی صلی الله علیه وسلم فقلت یا رسول الله والله ما اتیتک حتی ترکتها مثل
الجمل الاجرب فدعا لاحمس وخیلها **حدثنا** ٦٣٣٤ سعید بن الربیع قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا قال قالت ام سلیم
للنبی صلی الله علیه وسلم انس خادمک قال اللهم اکثر ماله وولده وبارک له فیما اعطیته **حدثنی** ٦٣٣٥ عثمٰن بن ابی شیبة قال
حدثنا عبدة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت سمع النبی صلی الله علیه وسلم رجلا یقرأ فی المسجد قال رحمه الله لقد اذکرنی
کذا وکذا اٰیة اسقطتها من سورة کذا وکذا **حدثنا** ٦٣٣٦ حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرنی سلیمان عن ابی وائل عن
عبد الله قال قسم النبی صلی الله علیه وسلم قسما فقال رجل ان هذه لقسمة ما ارید بها وجه الله فاخبرت النبی صلی الله علیه وسلم
فغضب حتی رایت الغضب فی وجهه وقال یرحم الله موسٰی اوذی باکثر من هذا فصبر **باب** ما یکره من السجع من الدعاء

کل صلٰوة ٢ قال ٢ ان صلٰوتک سکن لهم فقال ایا هنیهاتک بهن فقال فقال هریقوا رسول الله اتاه کعبة الیمانیة / وقال ٢ فارسا ثنا فقال
به ٢ لقد فی

۱ قوله ذا الجد منک ای بدلک وهو یسمی بمن البدلیة کقوله تعالٰی ارضیتم بالحیٰوة الدنیا من الاٰخرة الخطابی الجد یفسر بالغنی ویقال هو الحظ والبخت ومن بمعنی البدل ای لا ینفعه حظه بدلک ای بدل طاعتک الراغب قیل اراد بالجد ابا الاب وابا الام ای لا ینفع احدا نسبه کقوله تعالٰی فلا انساب بینهم ومنهم من رواه بالکسر وهو الاجتهاد ای لا ینفع ذا الاجتهاد منک اجتهاده انما ینفعه رحمتک ١٢ ک ع۔
۲ قوله هنیهاتک بضم الهاء وفتح النون وسکون الیاء اٰخر الحروف وبالهاء جمع هنیهة ویروی هنیاتک بضم الهاء وفتح النون وتشدید الیاء اٰخر الحروف جمع هنیهة تصغیر هنة واصله هنوه ویروی هناتک بفتح الهاء وبعد الالف تاء الجمع وهی جمع هنة والمراد من الکل الاشعار القصار کالاراجیز ویحدو من الحداء وهو سوق الابل والغناء لها والسائق هو الحادی فان قلت المذکور لیس شعرا قلت المقصود هذا المصراع وما بعده من المصاریع الاخر نحو لا تصدقنا ولا صلینا فان قلت مر فی الجهاد ان الارتجاز بهذه الاراجیز کان فی حفر الخندق قلت لا منافاة بینهما لجواز وقوع الامرین جمیعا قوله لولا متعتنا به ای وجبت الشهادة له بدعائک ولیتک ترکته لنا قال ابن عبد البر کانوا قد عرفوا انه صلی الله علیه وسلم ما استرحم لانسان قط فی غزاة یخصه به الا استشهد فلما سمع عمر ذلک قال یا رسول الله لولا متعتنا بعامر ١٢ ک ع **۳ قوله** صل علٰی اٰل ابی اوفٰی ای علیه وعلٰی اٰله وکان رسول الله صلعم یمتثل امر الله فی ذلک قال تعالٰی وصل علیهم ان صلٰوتک سکن لهم ولا یحسن ذلک لغیر النبی صلی الله علیه وسلم ان یصلی علٰی غیره الا اتباعا له صلعم کاٰل بنی هاشم والمطلب ۔ک ع قال المحقق ابن الهمام بل وصل السنة التالیة للفرض له اولٰی ففی شرح الشهید القیام الی السنة متصلة بالفرض مسنون وفی الشافی کان ١٢ اذا سلم یمکث قدر ما یقول اللهم انت السلام ومنک السلام تبارکت وتعالیت یا ذا الجلال والاکرام وکذا نقل عن البقالی وقال الحلوانی لا باس بان یقرء بین الفریضة والسنة الاوراد ویشکل علی الاول ما فی سنن ابی داؤد عن ابی رمثة قال صلیت هذه الصلٰوة مع رسول الله صلعم وکان ابوبکر وعمر یقومان فی الصف الاول عن یمینه وکان رجل قد شهد التکبیرة الاولٰی من الصلٰوة فصلی رسول الله صلعم صلٰوة ثم سلم عن یمینه وعن یساره حتی راینا بیاض خدیه ثم انفتل کما انفتل ابو رمثة یعنی نفسه فقام الرجل الذی ادرک معه التکبیرة الاولٰی یشفع فوثب عمر فاخذ بمنکبه فهزه ثم قال اجلس فانه لم یهلک اهل الکتاب الا انهم لم یکن بین صلٰوتهم فصل فرفع النبی صلعم بصره فقال اصاب الله بک یا ابن الخطاب ولا یرد هذا علی الثانی اذ قد یجاب بان قوله اللهم انت السلام الخ فصل فمن ادعی فصلا اکثر منه فلینقله وقولهم الافضل فی السنن التی بعد المغرب المنزل لا یستلزم مسنونیة الفصل باکثر اذ الکلام فیما اذا صلی السنة فی محل الفرض ماذا یکون الاولٰی قلت الاولٰی انه یقتصر علٰی ما ورد من قوله اللهم انت السلام الخ وشل هذا الانفصال لا ینافی الاتصال المسنون فی شرح الشهید واما زیادة الاوراد المستلزمة للفصل الکثیر فلا شک انه خلاف الافضل ثم الذی سنح لی فی حدیث ابی رمثة من فعل الرجل وزجر عمر وتعلیله وتصویبه صلعم انه اراد ان یشرع فی الشفع من غیر ان یفصل بالسلام علٰی قصد الانصراف من الصلٰوة لان اتصال السنة بالفرض بعد تحقق السلام جائز اجماعا ولم یقل احد بکراهته وانما الخلاف فی الاولی ثم قال وما ورد من انه کان یقول دبر کل صلٰوة لا یقتضی وصل هذه الاذکار بل کونها عقیب السنة من غیر اشتغال بما لیس هو من توابع الصلٰوة یصح کونه دبرها ١٢ عمدة القاری **۴ قوله** فخرجت فی خمسین من قومی فی روایة الکشمیهنی فارسا قوله من احمس بالحاء والسین المهملتین وهی قبیلة جریر قوله وربما قال القائل بقوله وربما قال سفیان هو علی ابن عبد الله شیخ البخاری فیه وسفیان هو ابن عیینة وقوله فی عصبة وهی من الرجال ما بین العشرة الی الاربعین قوله مثل الجمل الاجرب ای المطلی بالقطران بحیث صار اسود لذلک یعنی صارت سوداء من الاحراق ۔کذا فی العینی وغیره۔ مر الحدیث فی ص٤٢٥ فی الجهاد ١٢ **۵ قوله** اللهم اکثر ماله فکثر ماله وکان له بالبصرة بستان یثمر فی السنة مرتین فکان فیه ریحان ریحه ریح المسک وکان له مائة وعشرون ولدا وقیل انه کان یطوف بالکعبة ومعه من ذریته اکثر من سبعین نفسا وطال عمره فقیل عاش تسعة وتسعین سنة وقیل مائة وثلاثون سنة وقیل مائة وعشرون وقیل مائة وسبع ١٢ قس **۶ قوله** اسقطتها ای بالنسیان ای نسیتها فان قلت کیف جاز علیه صلعم نسیان القراٰن قلت النسیان لیس باختیاره وقال الجمهور جاز النسیان علیه فیما لیس طریقه البلاغ بشرط ان لا یقر علیه واما فی غیره فلا یجوز قبل التبلیغ واما نسیان ما بلغ کما فی ما نحن فیه فجائز بلا خلاف قال تعالٰی سنقرئک فلا تنسٰی الا ما شاء الله ١٢ ک **۷ قوله** قسما ای مالا ویجوز ان یکون مفعولا مطلقا والمفعول به محذوف ووجه الله ای ذات الله او جهة الله ای لا اخلاص فیه اذ هو منزه عن الوجه والجهة تقدم الحدیث فی کتاب الانبیاء ۔ک ع فی ص ٤٨٠ والمراد هٰهنا قوله یرحم الله موسٰی فخصه بالدعاء فهو مطابق لاحد رکنی الترجمة ١٢ ف **ع۸** بحرف العطف ای او افعلوا الاراقة والغسل ولا تکسروا القدور لانها بالغسل تطهر ١٢ ع **ع۹** بضم النون وسکون المهملة وضمها ما نصب فعبد من دون الله ١٢ ک **ع۱۰** من هذا تؤخذ مطابقة الحدیث للترجمة لان معناه قال اللهم صل

٦٣٢٧ حدثنا يحيى بن محمد بن السكن قال حدثنا حبان بن هلال ابو حبيب قال حدثنا هرون المقرئ قال حدثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس قال حدث الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلث مرات ولا تمل الناس هذا القران ولا الفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص فتقطع عليهم حديثهم فتملهم ولكن انصت فان امروك فحدثهم وهم يشتهونه وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فاني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك ٢١ باب ليعزم المسئلة فانه لا مكره له ٦٣٣٨ حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا عبد العزيز عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ٦٣٣٩ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة فانه لا مكره له ٢٢ باب يستجاب للعبد ما لم يعجل ٦٣٤٠ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت فلم يستجب لي ٢٣ باب رفع الايدي في الدعاء وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رفع يديه ورأيت بياض ابطيه وقال ابن عمر رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه ٦٣٤١ اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد وقال الاويسي حدثني محمد بن جعفر عن يحيى ابن سعيد وشريك سمعا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رأيت بياض ابطيه ٢٤ باب الدعاء غير مستقبل القبلة ٦٣٤٢ حدثني محمد بن محبوب قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام رجل فقال يا رسول الله ادع الله ان يسقينا فتغيمت السماء ومطرنا حتى ما كاد الرجل يصل الى منزله فلم نزل نمطر الى الجمعة المقبلة فقام ذلك الرجل او غيره فقال ادع الله ان يصرفه عنا فقد غرقنا فقال اللهم حوالينا ولا علينا فجعل السحاب يتقطع حول المدينة ولا يمطر اهل المدينة ٢٥ باب الدعاء مستقبل القبلة ٦٣٤٣ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد ابن تميم عن عبد الله بن زيد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا المصلى يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل القبلة وحول وقلب رداءه ٢٦ باب دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر وبكثرة المال ٦٣٤٤ حدثنا عبد الله بن ابي الاسود قال حدثنا حرمي بن عمارة قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قالت امي يا رسول الله خادمك ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ٢٧ باب الدعاء عند الكرب ٦٣٤٥ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام حدثنا قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس

مرار فلا ٢ عليهم فاذا فا يعني لا يفعلون الا ذلك الاجتناب ٢ الاجتناب ٢ ابن صهيب العبد فيقول ٢ الاشعري ٢ وقال ٢ وقال ابو عبيد الله ثنا ٢ ابن كادى كاد منزل لقد رسول الله دعاء ماله ٢ انس ٢ قال

ـه ١ قوله لا الفينك بالفاء اي لا اصادفنك وهذا النهي وان كان بحسب الظاهر للمتكلم لكنه في الحقيقة للمخاطب كقوله تعالى لا يكن في صدرك حرج وقوله الا رأيتك هٰهنا وامروك اي التمسوا منك وهم يشتهون الحديث ولا سامة ولا ملالة وذلك ادب التأدب في التحديث والانصات عند اشتغالهم والاجتناب عن السجع فان قلت قد جاء في كتاب الجهاد في باب الدعاء على المشركين اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب وجاء ايضا لا اله الا الله وحده نصر عبده واعز جنده وصدق وعده قلت المكروه ما يقصد ويتكلف فيه واما ما ورد على سبيل الاتفاق فلا بأس به ولهذا ذم منه ما كان كسجع الكهان ١٢ ك ـه ٢ قوله لا يفعلون الا ذلك فسره بقوله يعني لا يفعلون الا ذلك الاجتناب ووقع عند الاسمعيلي لا يفعلون ذلك بدون لفظة الا وهو واضح وفيه انه يكره الافراط في الاعمال الصالحة خوف الملال عنها والانقطاع وفيه انه لا ينبغي ان يحدث بشيء من كان في حديث حتى يفرغ منه وفيه انه لا ينبغي نشر الحكمة والعلم عند من لا يحرص على سماعها لان في ذلك اذلال العلم وقد رفع الله قدره . ملتقط من العيني ١٢ ـه ٣ قوله فليعزم من عزمت على كذا عزما وعزيمة اذا اردت فعله وقطعت عليه اي فليقطع بالسوال ولا يعلق بالمشية ك قوله فانه لا مكره له المراد ان الذي يحتاج الى التعليق بالمشية ما اذا كان المطلوب منه يتاتى اكراهه على الشيء فيخفف الامر عليه ويعلم بانه لا يطلب ذلك الشيء الا برضاه واما الله سبحانه فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فائدة وقيل المعنى ان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب منه والمطلوب منه لا يتعاظمه شيء اعطاه ١٢ فتح ـه ٤ قوله يستجاب لاحدكم من الاستجابة بمعنى الاجابة قال الشاعر فلم يستجبه عند ذاك مجيب احدكم اي كل واحد منكم اذ اسم الجنس المضاف مفيد للعموم على الاصح قوله فيقول بالنصب لا غير وفي رواية ابي ذر بدون الفاء فان قلت شرط الاستجابة العدمان عدم العجلة وعدم القول اي قوله دعوت فلم يستجب لي فما حكمه في الصور الثلث الباقية يعني وجودهما ووجود العجلة دون القول او بالعكس قلت مقتضى الشرطية عدم الاستجابة في الاوليين واما الثالثة فهي غير متصورة فان قلت قوله تعالى اجيب دعوة الداع اذا دعان مطلق لا تقييد فيه قلت يحمل المطلق على المقيد كما هو مقرر في الدفاتر الاصولية فان قلت هذه الاخبار تقتضي اجابة كل الدعوات التي انتفى فيها العدمان لكن ثبت انه صلعم قال سألت الله ثلثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة وهي ان لا يذيق بعض امته بأس بعض وكذا مفهوم لكل نبي دعوة مستجابة ان له دعوات غير مستجابة قلت التعجيل من جبلة الانسان قال تعالى خلق الانسان من عجل فوجود الشرط متعذر او متعسر في اكثر الاحوال وقال بعضهم ان الله لا يرد دعاء المؤمن وان تاخر وقد لا يكون ما سأله مصلحة في الجملة فيعوضه عنه ما يصلحه وربما اخر تعويضه الى يوم القيامة ١٢ ك ـه ٥ قوله مما صنع خالد هو ابن الوليد المخزومي سيف الله وقصته انه صلعم بعثه الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا فجعل يقتل ويأسر فذكر ذلك لرسول الله صلعم فرفع يديه وقال اني ابرأ اليك مما صنع خالد ١٢ ك ـه ٦ قوله فتغيمت السماء الفاء فيه تسمى بالفاء الفصيحة الدالة على محذوف اي فدعا فاستجاب الله دعاءه فتغيمت قوله حوالينا ولا علينا بفتح اللام منصوب على الظرفية اي امطر حوالينا ولا تمطر علينا ك وقال ابن الاثير معناه اللهم انزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الابنية ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اللهم حوالينا ولا علينا لانه دعا به النبي صلعم على المنبر وظهره الى القبلة وقال الكرماني موضع الترجمة قوله يخطب والخطيب غير مستقبل القبلة ١٢ ع ـه ٧ قوله فدعا واستسقى ثم استقبل الخ لا يطابق الحديث الترجمة لان ظاهره انه عليه الصلوة والسلام استقبل بعد الدعاء فلذلك قال الاسمعيلي هذا الحديث يطابق الترجمة التي قبل هذا وقال الكرماني يستفاد الترجمة من السياق حيث قال خرج يستسقي والاستسقاء هو الدعاء ثم قسم الاستسقاء الى ما قبل الاستقبال والى ما بعده انتهى قلت لا دلالة على قسمة الاستسقاء بل الذي يدل الحديث انه صلعم دعا واستسقى ثم بعد الدعاء والاستسقاء استقبل القبلة فلا يدل ذلك على انه حين دعا كان مستقبل القبلة وقال الاسمعيلي لعل البخاري اراد انه لما تحول وقلب رداءه دعا حينئذ ايضا هذا كلامه بعد اعتراضه عليه وفيه نظر لا يخفى والاحسن ان يقال ان في بعض طرق هذا الحديث انه لما اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداءه وقد مضى في الاستسقاء وهذا المقدار كاف في التطابق على انه على رواية ابي زيد المروزي لا يحتاج الى هذه التعسفات ١٢ ع ـه ٨ قوله اللهم اكثر ماله الخ مطابقة الحديث للترجمة ظاهر فان قلت من اين الظهور وفي الترجمة ذكر طول العمر وليس في الحديث ذلك قلت قد ذكرنا فيما مضى ان قوله بارك له فيما اعطيته يدل على ذلك لان الدعاء ببركة ما اعطيته يشمل طول العمر لانه من جملة المعطى وقيل ورد في بعض طرق هذا الحديث واطل حيوته اخرجه البخاري في الادب المفرد من وجه آخر ١٢ ع

عـه بفتحتين البزار بالموحدة والزاء البصري ١٢ ســه اما الرفع فظ واما النصب فتقدير فان تملهم ١٢ للحـه امر من الانصات وهو السكوت مع الاستماع ١٢ ع صـه منسوب مصغر الاوس عبد العزيز بن عبد الله ١٢ ســه ابن عبد الله بن ابي نمير ١٢ عـه على بناء الفاعل فاعل منصوب وفاعله السحاب وعلى بناء المفعول فاعل مرفوع ١٢ عـلـه سقط هذه الترجمة من رواية ابي زيد المروزي وصار حديثها من جملة الباب الذي قبله ١٢ ع صـلـه بفتح الحاء المهملة والراء وبالميم وشدة التحتانية ١٢ ك ع

قال كان النبی صلی اللہ علیہ وسلم يدعو عند الكرب لا اله الا الله العظیم الحلیم لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش

العظیم ٦٣٤٦ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن هشام بن ابی عبد الله عن قتادة عن ابی العالیة عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم

كان یقول عند الكرب لا اله الا الله العظیم الحلیم لا اله الا الله رب العرش العظیم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش

الكریم وقال وهب حدثنا شعبة عن قتادة مثله باب ٢٨ التعوذ من جهد البلاء ٦٣٤٧ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفیان

قال حدثنی سمی عن ابی صالح عن ابی هریرة قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یتعوذ من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء

القضاء وشماتة الاعداء قال سفیان الحدیث ثلث زدت انا واحدة لا ادری ایتهن هی باب ٢٩ دعاء النبی صلی الله علیه وسلم اللهم

الرفیق الاعلی ٦٣٤٨ حدثنا سعید بن عفیر قال حدثنی اللیث قال حدثنی عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی سعید بن المسیب وعروة

ابن الزبیر فی رجال من اهل العلم ان عائشة قالت كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول وهو صحیح لم یقبض نبی قط حتی یری

مقعده من الجنة ثم یخیر فلما نزل به ورأسه علی فخذی غشی علیه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الی السقف ثم قال اللهم

الرفیق الاعلی قلت اذا لا یختارنا وعلمت انه الحدیث الذی كان یحدثنا وهو صحیح قالت فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها

اللهم الرفیق الاعلی باب ٣٠ الدعاء بالموت والحیوة ٦٣٤٩ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن اسمعیل عن قیس قال اتیت خبابا

وقد اكتوی سبعا قال لولا ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ٦٣٥٠ حدثنی محمد بن المثنی قال

حدثنا یحیی عن اسمعیل قال حدثنی قیس قال اتیت خبابا وقد اكتوی سبعا فی بطنه فسمعته یقول لولا ان النبی صلی الله علیه وسلم

نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ٦٣٥١ حدثنی ابن سلام قال حدثنا ابن علیة عن عبد العزیز بن صهیب عن انس قال قال رسول

الله صلی الله علیه وسلم لا یتمنین احدكم الموت لضر نزل به فان كان لابد متمنیا للموت فلیقل اللهم احینی ما كانت الحیوة

خیرا لی وتوفنی اذا كانت الوفاة خیرا لی باب ٣١ الدعاء للصبیان بالبركة ومسح رءوسهم وقال ابو موسی ولد لی غلام فدعا له

النبی صلی الله علیه وسلم بالبركة ٦٣٥٢ حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا حاتم عن الجعد بن عبد الرحمن قال ابو عبد الله و

یقال جعد وجعید قال سمعت السائب بن یزید یقول ذهبت بی خالتی الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله

ان ابن اختی وجع فمسح رأسی ودعا لی بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الی خاتمه بین كتفیه

مثل زر الحجلة ٦٣٥٣ حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا سعید بن ابی ایوب عن ابی عقیل انه كان یخرج

---

١ یقول ٢ وهیب ٣ ابن جریر ٤ النبی ٥ ثنا ٦ لن ٧ اذن ٨ وبالحیوة ٩ وقال فقال ١٠ ثنا ١١ ثنا ١٢ اخبرنا ١٣ اسمعیل ١٤ احد منكم ١٥ راسه ١٦ مولود ١٧ و ١٨ ابن اسمعیل

---

١ قوله لا اله الا الله العظیم الحلیم الخ الحلم هو الطمانینة عند الغضب وحیث یطلق علی الله یراد لازمها وهو تاخیر العقوبة ووصف العرش بالعظمة هو من جهة الكمیة وبالكرم ای الحسن من جهة الكیفیة فهو ممدوح ذاتا وصفة وخصص بالذكر لانه اعظم اجسام العالم فیدخل الجمیع تحته دخول الادنی تحت الاعلی ولفظ الرب من بین سائر الاسماء الحسنی لیناسب كشف الكروب الذی هو مقتضی التربیة ولفظ الحلیم لان كرب المؤمن غالبا انما هو علی نوع تقصیر فی الطاعات او غفلة فی الحالات لیشعر برجاء العفو المقلل للحزن وفیه التوحید الذی هو اصل التنزیهات المسماة بالاوصاف الجلالیة وفیه العظمة التی تدل علی القدرة اذ العاجز لا یكون عظیما والحلم الذی یدل علی العلم اذ الجاهل بالشیء لا یتصور منه الحلم عنه وهما اصل الصفات الوجودیة الحقیقیة المسماة بالاوصاف الاكرامیة وعند ذكر الله بها یطمئن القلوب وهذا الذكر من جوامع كلم رسول الله صلعم فان قلت هذا ذكر لا دعاء قلت انه ذكر یستفتح به الدعاء بكشف الكربة وقال سفیان بن عیینة اما علمت ان الله تعالی قال من شغله ذكری عن مسألتی اعطیته افضل ما اعطی السائلین ١٢ ك ٢ قوله وقال وهب آه وهب هو ابن جریر كذا فی روایة الاكثرین وفی روایة المستملی وحده بالتصغیر ابن خالد وفی روایة ابی زید المروزی وهب بن جریر بن حازم وهذا یزول الاشكال وقد ذكرنا عن قریب ان البخاری انما اورد هذا لما قیل من الحصر ان شعبة قال لم یسمع قتادة عن ابی العالیة الا اربعة احادیث حدیث یونس بن متی وحدیث ابن عمر فی الصلوة وحدیث القضاة ثلثة وحدیث ابن عباس شهد عندی رجال مرضیون وان شعبة ما كان یحدث عن احد من المدلسین الا بما سمعه ذلك المدلس عن شیخه وقد حدث شعبة بهذا الحدیث عن قتادة فارتفعت ریبة تدلیس قتادة فی هذا الحدیث حیث رواه واخرج مسلم هذا الحدیث من طریق سعید بن ابی عروبة عن قتادة ان ابا العالیة حدثه وهذا صریح فی سماعه له منه. هذا ملتقط من العینی والفتح والقسطلانی ١٢ ٣ قوله من جهد البلاء بفتح الجیم الحالة التی یختار علیها الموت وقیل هو قلة المال وكثرة العیال والجهد بالفتح الطاقة وبالضم المشقة والدرك بفتح الراء التبعة واللحاق والشقاء بالفتح والمد الشدة والعسر وهو ضد السعادة وهو ینقسم الی دنیوی واخروی وهو فی المعاش من النفس والمال والاهل والخاتمة وفی المعاد كذلك سوء القضاء وهو بمعنی المقضی اذ حكم الله من حیث هو حكمه كله حسن لا سوء فیه قالوا فی تعریف القضاء والقدر القضاء هو الحكم بالكلیات علی سبیل الاجمال فی الازل والقدر هو الحكم بوقوع جزئیات تلك الكلیات علی سبیل التفصیل فی لایزال قال تعالی وان من شیء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم ١٢ ك ٤ قوله زدت انا الخ قلت كیف جاز له ان یخلط كلامه بكلام رسول الله صلعم بحیث لا یفرق بینهما قلت ما خلط اشتبه علیه تلك الثلاثة بعینها وعرف انها كانت ثلاثة من هذه الاربعة فذكر الاربعة تحقیقا لروایة تلك الثلاثة قطعا اذ لا تخرج منها وروی البخاری عنه فی كتاب القدر الحدیث وذكر فیه الاربعة مسندا الی رسول الله صلعم جزما بلا تردد ولا شك ولا قول بزیادة وفی بعضها قال سفیان اشك انی زدت واحدة منها ١٢ ك ٥ قوله فاشخص بصره ای رفع واشخصه ازعجه وشخص بصره اذا فتح عینیه وجعل لا یطرف وشخص ارتفع والرفیق الاعلی ای اخترت الموت المؤدی الی رفاقة الملأ الاعلی من الملائكة او الذین انعم الله علیهم من النبیین والصدیقین والشهداء والصالحین وحسن اولئك رفیقا قوله لا یختارنا بالنصب ای حیث اختار الآخرة بعین ذلك فلا یختارنا بعد ذلك ١٢ ع ك ٦ قوله خبابا بفتح الخاء المعجمة وشدة الموحدة الاولی ابن الارت بفتح الهمزة والراء وشدة الفوقانیة المثناة الصحابی قوله اكتوی آه قیل قد نهی عن الكی قلت ذلك لمن یعتقد ان الشفاء من الكی او ذلك للقادر علی مداواة اخری ١٢ ك ٧ قوله قد اكتوی سبعا فی بطنه وانما اعاده عن محمد بن المثنی بعد ان اورده عن مسدد وكلاهما یرویه عن یحیی القطان لما فی روایة محمد بن المثنی من الزیادة وهی قوله فی بطنه فسمعته یقول وباقی سیاقهما سواء ووقعت الزیادة المذكورة عند الكشمیهنی وحده فی روایة مسدد وهی غلط. ف وانما نهی عن التمنی لانه فی معنی التبرم عن قضاء الله فی امر ینفعه فی آخرته ولا یكره التمنی لخوف فساد الدین. ك ومر البیان فی ص ٨٤٧ فی كتاب المرضی ١٢ ٨ قوله لابد هو حال وتقدیره ان كان احدكم فاعلا حال كونه لابد له من ذلك فان قلت كیف جوز الفعل بعد النهی قلت موضع الفردة مستثنی من جمیع الاحكام والضرورات تبیح المحظورات او النهی هو عن الموت معینا وهذا تجویز فی احد الامرین لا علی التعیین او النهی انما هو فیما اذا كان منجزا مقطوعا به وهذا معلق لا منجز ١٢ ك ٩ قوله ومسح رءوسهم فیه حدیث ابی امامة اخرجه احمد والطبرانی من مسح رأس یتیم لا یمسحه الا لله كان له بكل شعرة یمر یده علیها حسنة وسنده ضعیف وروی احمد بسند حسن عن ابی هریرة ان رجلا شكا الی النبی صلی الله علیه وسلم قسوة قلبه فقال اطعم المسكین وامسح رأس الیتیم. ع ف قوله فدعا معطوف علی محذوف ذكره فی العقیقة ولفظه فاتیت به النبی صلعم فسماه ابراهیم وحنكه بتمرة ودعا له ١٢ قس ١٠ قوله مثل زر الحجلة الزر بكسر الزاء وتشدید الراء واحد ازرار القمیص والحجلة بفتح المهملة والجیم بیت العروس كالقبة مزین بالثیاب والستور ولها ازرار كبار وقیل المراد بالحجلة القبحة ای الطائر المعروف وزرها بیضها ١٢ ك

للمی بضم المهملة وخفة المیم وشدة التحتانیة مولی ابی بكر بن عبد الرحمن المخزومی ١٢ ع ك ای هذه الامور الاربعة ثلثة منها فی الحدیث الواحدة منها من كلامی زدت علیها ١٢ ك ای اخبره فی جملة طائفة اخری اخبروه ایضا او فی حضور طائفة مستمعین له ١٢ ك ای بین الموت والانتقال الی ذلك المقعد وبین البقاء والحیوة فی الدنیا ١٢ ك بضم النون وكسر الزاء ای فلما حضره الموت كان بالموت نازل وهو منزول به ١٢ ك محلها النصب علی العنایة او الرفع بیانا او بدلا لقوله تلك ١٢ ع -

به جدّه عبدُ الله بنُ هشام من السّوق او الى السّوق فيشتري الطعام فيلقاه ابنُ الزبير وابن عمر فيقولان اشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيَشركهم فربّما اصاب الراحلة كما هي فيبعث بها الى المنزل ٦٣٥٤ حدثنا عبدُ العزيز ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع وهو الذي مجّ رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم ٦٣٥٥ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالصبيان فيدعو لهم فاُتي بصبيّ فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه الماء ولم يغسله ٦٣٥٦ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبدُ الله بن ثعلبة بن صُعَير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عنه انه رأى سعد بن ابي وقاص يوتر بركعة **باب** الصلوٰة على النبي صلى الله عليه وسلم ٦٣٥٧ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم قال سمعت عبد الرحمٰن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اُهدي لك هديّة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلّم عليك فكيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد ٦٣٥٨ حدثني ابراهيم بن حمزة الزبيري قال حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خبّاب عن ابي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك فقد علمنا فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صلّ على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم **باب** هل يُصلّى على غير النبي صلى الله عليه وسلم وقول الله تعالى وصلّ عليهم ان صلوتك سكن لهم ٦٣٥٩ حدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مُرّة عن ابن ابي اوفى قال كان اذا اتى رجلٌ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بصدقته قال اللهم صلّ عليه واتاه ابي بصدقته فقال اللهم صلّ على آل ابي اوفى ٦٣٦٠ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرو بن سُليم الزرقي قال اخبرنا ابو حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صلّ على محمد وازواجه وذريته كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم من آذيته فاجعله له زكوة ورحمة ٦٣٦١ حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه سلم يقول اللهم فايما مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة

ن النبي ۲ن انبانا ۲ اياه ن انبانا ن عليه ن قال ثنا / ن وقوله ن صلوتك ۲قال ن فا ن بصدقة ن اخبرني

۱ قوله فيلقاه ابن الزبير اى عبد الله ابن الزبير بن العوام وعبد الله بن عمر بن الخطاب قوله اشركنا من الاشراك وهو من الثلاثي المزيد فيه اى اجعلنا من شركائك ومنه قوله تعالى واشركه في امري وضبط في بعض الكتب من الثلاثي والاول هو الصحيح لانه انما يقع شركته في الميراث والبيع اذا ثبت الشركة واما اذا سألته فانما يقال له اشركني من الثلاثي المزيد فيه قوله فيشركهم اي فيما اشتراه وانما جمع باعتباران اقل الجمع اثنان ۱۲ ع ۲ قوله وهو الذي مج رسول الله صلعم الخ مطابقته للترجمة من حيث ان المج في حكم المسح والدعاء بالبركة فالفعل قائم مقام القول في المقصود ۱۲ ع ۳ قوله باب الصلوة على النبي صلعم هذا الاطلاق يحتمل حكمها وفعلها وصفتها ومحلها والاقتصار على ما اورده في الباب يدل على ارادة الثالث وقد يوخذ منه الثاني اما حكمها فحاصل ما وقفت عليه من كلام العلماء فيه عشرة مذاهب اولها قول ابن جرير الطبري انها من المستحبات وادعى الاجماع على ذلك ثانيها مقابله وهو نقل ابن القصار وغيره الاجماع على انها تجب في الجملة بغير حصر ثالثها تجب مرة في العمر في صلاة او في غيرها قاله ابو بكر الرازي من الحنفية وابن حزم وغيرهما رابعها تجب في القعود آخر الصلوة بين قول التشهد وسلام التحلل قاله الشافعي ومن تبعه خامسها تجب في التشهد وهو قول الشعبي واسحق بن راهويه سادسها تجب في الصلاة من غير تعيين المحل نقل ذلك عن ابي جعفر الباقر سابعها يجب الاكثار منها من غير تقييد بعدد قاله ابو بكر بن بكير من المالكية ثامنها كلما ذكر قاله الطحاوي وجماعة من الحنفية والحليمي وجماعة من الشافعية وقال ابن العربي من المالكية انه الاحوط تاسعها في كل مجلس مرة ولو تكرر ذكره مرارا حكاه والزمخشري عاشرها في كل دعاء ۱۲ ف۔ ۴ قوله ان النبي صلعم بكسر الهمزة على الاستيناف ويجوز الفتح بتقدير هي ان او بتقدير فعل اي اهدي لك ان النبي صلعم الحديث. قس قوله قد علمنا المشهور في الرواية بفتح اوله وكسر اللام مخففا وجوز بعضهم ضم اوله والتشديد على البناء للمجهول. ف اي عرفنا كيفيته وهي ان يقال سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ۱۲ ک ۵ قوله كما صليت على آل ابراهيم اشتهر السوال عن موقع التشبيه مع ان المقرر ان المشبه دون المشبه به والواقع ههنا عكسه لان محمدا صلعم وحده افضل من آل ابراهيم ومن ابراهيم لا سيما قد اضيف اليه آل محمد وقضية كونه افضل ان تكون الصلوة المطلوبة افضل من كل صلوة حصلت او تحصل لغيره واجيب عن ذلك بوجوه الاول انه قال ذلك قبل ان يعلم انه افضل من ابراهيم وايده انه سأل لنفسه التسوية مع ابراهيم وامر امته ان يسألوا له ذلك فزاده الله تعالى بغير سوال ان فضله على ابراهيم وتعقب بانه لو كان كذلك لغير صفة الصلوة عليه بعد ان علم انه افضل الثاني انه قال ذلك تواضعا وشرع ذلك لامته ليكتسبوا بذلك الفضيلة الثالث التشبيه انما هو في اصل الصلوة لا في القدر ورجح ذلك الجواب القرطبي الرابع ان الكاف للتعليل كما في قوله تعالى كما ارسلنا فيكم رسولا منكم الخامس ان المراد يجعله خليلا كما جعل ابراهيم خليلا وان يجعل له لسان صدق كما جعل لابراهيم ويرد عليه ما ورد على الاول السادس ان قوله اللهم صل على محمد مقطوع عن التشبيه فيكون التشبيه متعلقا بقوله وعلى آل محمد وتعقب بان غير الانبياء لا يمكن ان يساووا الانبياء فكيف يطلب لهم صلاة مثل صلوتهم السابع ان التشبيه انما هو للمجموع بالمجموع ولا شك ان آل ابراهيم افضل من آل محمد اذ فيهم الانبياء ولا نبي في آله الثامن ان هذا التشبيه ليس من باب الحاق الناقص بالكامل بل من باب بيان حال ما لا يعرف بما يعرف فلا يشترط ذلك كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكوة ۔ ملتقط من الفتح ۱۲ ۶ قوله وصل عليهم الخ تمسك به من جوز الصلوة على غير الانبياء استقلالا وهو مقتضى صنيع البخاري لانه صدر الترجمة بالآية ثم بالحديث الدال على الجواز وقيل لا يجوز الا تبعا واجيب عن الآية بان الله تعالى ورسوله ان يخصا من يشاء بما يشاء وليس ذلك لغيرهما وقال ابن القاسم المختار ان يصلي على الانبياء والملائكة وازواج النبي صلعم وآله وذريته واهل الطاعة على سبيل الاجمال ويكره في غير الانبياء لشخص مفرد كذا في القسطلاني ۔ قوله على آل ابي اوفى آل الرجل اهل بيته وقيل لفظ الآل مقحم وتحقيقه مر في كتاب الزكوة في باب صلاة الامام ودعائه لصاحب الصدقة ۔ ع في ص ۲۰۳ ج ۱ ۱۲ ۷ قوله عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه هو ابو بكر محمد بن عمرو بن حزم الانصاري مختلف في اسمه وقيل كنيته اسمه وروايته عن عمرو بن سليم من رواية الاقران وولده من صغار التابعين ففي السند ثلاثة من التابعين في نسق والسند كله مدنيون ۔ ف قوله وذريته بضم الذال وحكى كسرها وهو النسل وقد يختص بالنساء والاطفال وقد يطلق على الاصل وهو من ذرء بالهمز اي خلق الا انها سهلت لكثرة الاستعمال وقيل هي من الذر اي خلقوا من امثال الذر واستدل به على ان المراد بآل محمد ازواجه وذريته واستدل به بعضهم على ان الصلوة على الآل لا تجب لسقوطها في هذا الحديث ورد هذا بثبوت الامر بذلك في غير هذا الحديث ۱۲ ع ۸ قوله فايما مؤمن الخ فان قلت ما هذه الفاء في فايما مؤمن قلت جزائية وشرطها محذوف يدل عليه السياق اي ان كنت سببت مؤمنا فكذا فان قلت اذا كان مستحقا للسب فلم يكون قربة له قلت المراد به غير المستحق له بدليل الروايات الاخر الدالة عليه ۔ ک قلت من جملة تلك الروايات ما رواه مسلم من حديث اسحٰق بن طلحة حدثني انس بن مالك قال كان عند ام سليم الحديث مطولا وفيه انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر وارضى كما يرضى البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها منه يوم القيٰمة ۔ ع فان قلت غاية ما في الباب انه لا يكون له اثر فما وجه انقلابه قربة قلت هذا من جملة خلقه الكريم وكرمه العميم حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالخير والكرامة انه لعلى خلق عظيم صلعم ۱۲ ک

ع ۱ اي اتبع النبي صلعم البول الماء اي صبه عليه وغسله من غير فرک ۱۲ ع ۲ يتعلق بقوله اخبرني عبد الله وجملة وكان رسول الله صلعم معترضة بينهما ۔ ع مر بيان الاختلاف فيه في ص ۲۰۸ ج ۲ ۱۲ ۔

الیك یوم القیمة **باب** ۳۵ التعوّذ من الفِتَن **حدثنا** ۶۳۶۲ حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس سألوا رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی اَحْفَوه المسئلة فغضب فصعد المنبر فقال لا تسئلونی الیوم عن شئ اِلّا بیّنته لکم فجعلت انظر یمینا وشمالا فاذا کل رجل لافّ رأسه فی ثوبه یبکی فاذا رجل کان اذا لاحی الرجال یُدعیٰ لغیر ابیه فقال یا رسول الله من ابی قال حذافة ثم انشأ عمر فقال رضینا بالله ربا وبالاسلام دینا وبمحمد رسولا نعوذ بالله من الفتن فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما رأیت فی الخیر والشر کالیوم قط انه صُوِّرت لی الجنة والنار حتی رأیتهما وراء الحائط وکان قتادة یذکر عند هذا الحدیث هذه الآیة یٰاَیُّھَا الَّذِیْنَ اٰمَنُوْا لَا تَسْئَلُوْا عَنْ اَشْیَآءَ اِنْ تُبْدَ لَکُمْ تَسُؤْکُمْ **باب** ۳۶ التعوّذ من غلبة الرجال **حدثنا** ۶۳۶۳ قتیبة بن سعید قال حدثنا اسمٰعیل بن جعفر عن عمرو ابن ابی عمرو مولی المطّلب بن عبد الله بن حنطب انه سمع انس بن مالك یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لابی طلحة التمس لنا غلاما من غلمانکم یخدمنی فخرج بی ابو طلحة یُردفنی وراءه فکنت اخدم رسول الله صلی الله علیه وسلم کلما نزل فکنت اسمعه یکثر ان یقول اللّٰھم انی اعوذ بك من الھمّ والحزن والعجز والکسل والبخل والجبن وضلع الدین وغلبة الرجال فلم ازل اخدمه حتی اقبلنا من خیبر فاقبل بصفیة بنت حُیَیّ قد حازها فکنت اراه یُحوّی وراءه بعباءة او بکساء ثم یردفها وراءه حتی اذا کنا بالصهباء صنعنا حیسا فی نطع ثم ارسلنی فدعوت رجالا فاکلوا وکان ذلك بناءه بها ثم اقبل حتی اذا بدا له اُحد قال هٰذا جبل یحبنا ونحبه فلما اشرف علی المدینة قال اللّٰھم انی اُحرّم ما بین جبلیها مثل ما حرّم به ابراهیم مکة اللّٰھم بارك لهم فی مدّهم وصاعهم **باب** ۳۷ التعوّذ من عذاب القبر **حدثنا** ۶۳۶۴ الحمیدی قال حدثنا سفین قال حدثنا موسی بن عقبة قال سمعت امّ خالد بنت خالد قال ولم اسمع احدا سمع من النبی صلی الله علیه وسلم غیرها قالت سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یتعوّذ من عذاب القبر **حدثنا** ۶۳۶۵ آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الملك عن مصعب قال کان سعد یأمر بخمس ویذکرهن عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان یأمر بهن اللّٰھم انی اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الی ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنیا یعنی فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر **حدثنی** ۶۳۶۶ عثمان بن ابی شیبة قال حدثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن مسروق عن عائشة قالت دخلت علیّ عجوزان من عجز یهود المدینة فقالتا لی ان اهل القبور یعذبون فی قبورهم فکذبتهما ولم انعم ان اصدقهما فخرجتا ودخل علیّ النبی صلی الله علیه وسلم فقلت له یا رسول الله ان عجوزین وذکرت له فقال صدقتا انهم یعذبون عذابا تسمعه البهائم کلها فما رأیته بعد فی صلوة الا تعوّذ من عذاب القبر **باب** ۳۸ التعوّذ من فتنة

۱ سُئِلَ ۲ سال الناس ۳ لافّا ۴ النبی ۵ لی ۶ فی صنع ۷ جُبَیل ۸ جبیل ۹ باب التعوذ من البخل ۱۰ رنا ۱۱ نا ۱۲ ثنا ۱۳ تسمعها ۱۴ ته ۱۵ یتعوذ

۱ قوله من الفتن بکسر الفاء وفتح التاء المثناة من فوق جمع فتنة وهی فی الاصل الامتحان والاختبار یقال فتنه فتنا وفتونا اذا امتحنه وقد کثر استعمالها فیما اخرجه الاختبار للمکروه ثم کثر حیث استعمل بمعنی الاثم والکفر والقتال والاحراق والازالة والصرف عن الشئ ۱۲ ع **۲ قوله** حتی احفوه بالحاء المهملة والفاء ای الحّوا علیه فی السوال واکثروا السوال عنه یقال احفیته اذا حملته علی ان یبحث من نظیر وقال الداؤدی یرید سألوه عما یکره الجواب فیه لئلا یضیق علی امته وهذه فی مسائل الدین لا فی مسائل المال ع قوله لاف بشدة الفاء اسم من اللف بالرفع والنصب وذلك خوفا من الغضب الذی هو من اسباب نزول العذاب قوله فاذا رجل هو عبد الله بن حذافة بضم المهملة وبالذال المعجمة بعد الالف فاء وقیل خارجة اخو عبد الله وغرضه من سوال تبیین امره فان کان ابوه حذافة برئ مما رمی به وان کان غیره الحق نفسه به کما روی عنه حیث قال ذلك حین غضبت امه علی سواله خ قوله قال حذافة حکم علیه بانه والده بالوحی او بحکم الفراش او بالقیافة او بالاستلحاق قوله فقال رضینا بالله الخ وانما قال ذلك اکراما لرسول الله وشفقة علی المسلمین لئلا یؤذوا النبی صلعم بالتکثیر علیه وفیه ان غضب رسول الله صلعم لیس مانعا للقضاء لکماله بخلاف سائر القضاة وفیه فهم عمر وفضل علمه لانه خشی ان یکون کثرة سوالهم کالتعنت له وفیه انه لا یسأل العالم الا عند الحاجة ۱۲ ک ع **۳ قوله** ضلع الدین اصل الضلع بفتح المعجمة واللام الاعوجاج یقال ضلع بفتح اللام یضلع ای مال والمراد به هٰهنا ثقله وشدته وقال بعض السلف ما دخل هم الدین قلبا الا اذهب من العقل ما لا یعود الیه ف قوله وغلبة الرجال ای تسلطهم واستیلاء هم هرجا ومرجا وذلك کغلبة العوام وهذا الدعاء من جوامع الکلم لما قالوا انواع الرذائل ثلثة نفسانیة وبدنیة وخارجیة فالاول بحسب القوی التی للانسان العقلیة والغضبیة والشهویة ثلثة ایضا فالهم والحزن یتعلق بالعقلیة والجبن بالغضبیة والبخل بالشهویة والعجز والکسل بالبدنیة فالثانی یکون عند سلامة الاعضاء وتمام الآلات والقوی والاول عند نقصان عضو ونحوه والضلع والغلبة بالخارجیة فالاول مالی والثانی جاهی والدعاء مشتمل علی الکل ک قوله یحوی بضم الیاء وفتح الحاء المهملة وکسر الواو المشددة ای یجمع ویدور یعنی یجعل العبارة کحویة خشیة ان تسقط وهی التی تعمل نحو سنام البعیر وقال الخطابی بفتح الیاء واسکان الحاء وتخفیف الواو ورویناه کذلك عن بعض رواة البخاری وکلاهما صحیح وهو ان یحیق لها حویة وهی کساء محشو بلیف یدار حول سنام الراحلة وهی مرکب من مراکب النساء وقد رواه ثابت بحول باللام وفسره یصلح لها علیه مرکبا ع قوله حیسا بفتح الحاء المهملة وسکون التحتیة وبالسین المهملة وهو تمر یخلط بالسمن والاقط ۱۲ ک ع **۴ قوله** مثل ما حرم الخ ای فی نفس حرمة الصید لا فی الجزاء ونحوه فان قلت فی بعضها مثل ما حرم به بزیادة به فما معناه قلت اما ان یکون منصوبا بنزع الخافض ای بمثل ما حرم به وهو الدعاء بالتحریم او معناه احرم بهذا اللفظ وهو احرم بمثل ما حرم به ابراهیم ع والبرکة فی المد مستلزم عرفا وعادة البرکة فی الموزون او المراد البرکة فیما یقدر به ۱۲ ک **۵ قوله** من عذاب القبر العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذیب فهو مضاف الی الفاعل ای بطریق المجاز او الاضافة من اضافة المظروف الی الظرف فهو علی تقدیر فی ای یتعوذ من عذاب فی القبر وفیه اثبات عذاب القبر فالایمان به واجب ۱۲ قس **۶ قوله** من البخل هو فی العرف عبارة عن منع الاحسان وفی الشرع منع الواجب قاله القسطلانی قوله ارذل العمر ای آخره وهو الهرم حیث ینکس قال تعالیٰ ومن نعمره ننکسه فی الخلق قوله یعنی فتنة الدجال قالوا هو من زیادة شعبة بن الحجاج وفی الفتح انه من کلام عبد الملك بن عمیر کذا فی قس ۱۲ ک وع **۷ قوله** عن مسروق وقع فی روایة ابی اسحٰق المستملی عن الفربری فی هذا الحدیث منصور عن ابی وائل ومسروق عن عائشة بواو بدل عن قال الغسانی والصواب الاول ولا یحفظ لابی وائل عن عائشة روایة قلت اما کونه الصواب فصواب لاتفاق الرواة علی انه من روایة ابی وائل عن مسروق وکذا اخرجه مسلم وغیره من روایة منصور اما النفی فمردود فقد اخرج الترمذی من روایة ابی وائل عن عائشة حدیثین ف وکذا فی العینی قوله عجوزان العجوز یطلق علی الشیخ والشیخة ولا یقال عجوزة الا علی لغة ردیة والعجز بضمتین جمعه فان قلت سبق فی الجنائز ان یهودیة دخلت قلت لا منافاة بینهما ک لاحتمال ان احداهما تکلمت واقرتها الاخری وعلی ذلك فنسبت عائشة القول الیهما تجوزا والافراد یحمل علی المتکلمة قس قوله ولم انعم بضم الهمزة وکسر المهملة ای لم ارض ان اصدقهما لمکان کذب الیهود وافترائهم خ قوله ان عجوزین حذف خبره للعلم به وهو دخلتا قال بعضهم ظهر لی ان البخاری هو الذی اختصره قلت الظاهر ان حذفه احد الرواة وقوله ذکرت له قال بعضهم بضم التاء وسکون الراء ای ذکرت وله ما قالتا قلت یجوز ان یکون بفتح الراء وسکون التاء ولا مانع لذلك من صحة المعنی قوله تسمعه البهائم وتقدم فی الجنائز ان صوت المیت یسمعه کل شئ الا الانسان قیل العذاب لیس مسموعا واجیب بان المقصود صوت المعذب به من الانین او نحوه او بعض العذاب نحو الضرب مسموع ۱۲ ع

حل اللغات

احفوه بالحاء المهملة الحوا علیه فی السوال واکثروا السوال عنه غلبة الرجال ای تسلطهم واستیلاءهم هرجا ومرجا وذلك کغلبة القوم وقیل جور السلطان ۱۲ ۔ ع ای طفق عمر بن الخطاب یقول رضینا بما عندنا من کتاب الله وسنة نبینا واکتفینا به عن السوال ۱۲ ع ک ع بفتح الحاء المهملة وسکون النون وفتح الطاء المهملة المخزومی القرشی ۱۲ ع بالحاء المهملة والزاء ای قد اختارها من الغنیمة لنفسه ۱۲ ع علی صیغة المفعول ابن سعد بن ابی وقاص ۱۲

المحيا والممات ٦٣٦٧ حدثنا مسدد قال حدثنا المعتمر قال سمعت ابى قال سمعت انس بن مالك يقول كان نبى الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذبك من العجز والكسل والجبن والهرم واعوذبك من عذاب القبر واعوذبك من فتنة المحيا والممات

باب ٣٩ التعوذ من المأثم والمغرم ٦٣٦٨ حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم انى اعوذبك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم ومن فتنة القبر وعذاب القبر ومن فتنة النار وعذاب النار ومن شر فتنة الغنى واعوذبك من فتنة الفقر واعوذبك من فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل عنى خطاياى بماء الثلج والبرد ونق قلبى من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب

باب ٤٠ الاستعاذة من الجبن والكسل كسالى وكسالى واحد ٦٣٦٩ حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنى عمرو بن ابى عمرو قال سمعت انس بن مالك كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذبك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال

باب ٤١ التعوذ من البخل البخل والبخل واحد مثل الحزن والحزن ٦٣٧٠ حدثنى محمد بن المثنى قال حدثنى غندر قال حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن سعد بن ابى وقاص انه كان يأمر بهؤلاء الخمس ويحدثهن عن النبى صلى الله عليه وسلم اللهم انى اعوذبك من البخل واعوذبك من الجبن واعوذبك من ان ارد الى ارذل العمر واعوذبك من فتنة الدنيا واعوذبك من عذاب القبر

باب ٤٢ التعوذ من ارذل العمر اراذلنا سقاطنا ٦٣٧١ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذبك من الكسل واعوذبك من الجبن واعوذبك من الهرم واعوذبك من البخل

باب ٤٣ الدعاء برفع الوباء والوجع ٦٣٧٢ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين الثورى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وانقل حماها الى الجحفة اللهم بارك لنا فى مدنا وصاعنا ٦٣٧٣ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال اخبرنا ابن شهاب عن عامر بن سعد ان اباه قال عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع من شكوى اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بى ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثنى الا ابنة لى واحدة افاتصدق

ن ١ وبن سليمان ن ٢ سمع ن ٣ والبخل ن ٤ الفقر ن ٥ القبر ن ٦ بالماء والثلج ن ٧ انسا ن ٨ قال ن ٩ ثنا ن ١٠ قال ن ١١ يخبرهن ن ١٢ اسقاطنا ن ١٣ اسافلنا / يتعوذ ن ١٤ انبانا ن ١٥ منها ن ١٦ ابنة

سه قوله والمغرم اى الغرامة وهى ما يلزمك اداؤه كالدين والدية قوله وعذاب القبر فان قلت ما فائدة التكرار اذ فتنة القبر عذابه قلت فتنة القبر هو سوال منكر ونكير ونحوه وعذاب القبر ما يترتب بعده على المجرمين فكان الاول مقدمة للثانى وعلامة له وكذا فتنة النار كانها نحو سوال الخزنة على سبيل التوبيخ قال تم كلما القى فيها فوج سالهم خزنتها الم ياتكم نذير قوله من شر فتنة الغنى نحو الطغيان والبطر وعدم تادية الزكوة فان قلت لم زاد لفظ الشر فيه ولم يذكره فى الفقر ونحوه قلت تصريحا بما فيه من الشر وان مضرته اكثر من مضرة غيره او تغليظا على الاغنياء حتى لا يغتروا بغناهم ولا تغفلوا عن مفاسده او ايماء الى ان صورة اخواته لا خير فيها بخلاف صورته فانها قد تكون خيرا ١٢ ك سه ٢ قوله بماء الثلج والبرد فان قلت العادة انه اذا اريد المبالغة فى الغسل ان يغسل بالماء الحار لا بالبارد لا سيما الثلج ونحوه قلت قال الخطابى هذه امثال لم يرد بها اعيان المسميات وانما اراد بها التوكيد فى التطهير من الخطايا والمبالغة فى محوها عنه والثلج والبرد ماءان مقصوران على الطهارة لم تمسهما الايدى ولم يمتهنهما استعمال فكان ضرب المثل بهما اوكد فى بيان ما اراده من التطهير وله وجه آخر واقول يحتمل ان جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مودية اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تاكيدا فى الاطفاء وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى ابرد منه وهو الثلج ثم الى ابرد منه وهو البرد بدليل جموده ١٢ ك سه ٣ قوله كسالى وكسالى واحد يعنى بضم الكاف وفتحها وهما قراءتان قرء الجمهور بالضم وقرء الاعرج بالفتح وهى لغة بنى تميم وقرء ابو السميع بالفتح ايضا لكن اسقط الالف واسكن السين ووصفهم بما يوصف به المفرد المؤنث لملاحظة معنى الجماعة وهما كما قرئ وترى الناس سكارى ١٢ ع سه ٤ قوله واعوذبك من فتنة الدنيا قال شعبة سألت عبد الملك بن عمير عن فتنة الدنيا قال الدجال كذا فى رواية الاسمعيلى واطلاق الدنيا على الدجال لكون فتنته اعظم الفتن الكائنة فى الدنيا وقد ورد ذلك صريحا فى حديث امامة قال خطبنا رسول الله صلعم فذكر الحديث وفيه انه لم يكن فتنة اعظم من فتن الدجال رواه ابو داؤد وابن ماجة ١٢ ع سه ٥ قوله باب التعوذ من ارذل العمر وهو الهرم زمان الخرافة وحين انتكاس الاحوال قال تعـ ومنكم من يرد الى ارذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئا قوله اراذلنا اسقاطنا اشار الى قوله تعالى الا الذين هم اراذلنا وفسره بقوله اسقاطنا وهو جمع ساقط وهو اللئيم فى حسبه ونسبه ويروى سقاطنا بضم السين وتشديد القاف ويقال قوم سقطى واسقاط ١٢ ع سه ٦ قوله واعوذبك من الهرم وليس فى هذا الحديث ما ترجم به لكنه كما قال فى الفتح اشار بذلك الى ان المراد بارذل العمر فى حديث سعد بن ابى وقاص السابق فى الباب قبله الهرم الذى فى هذا الحديث المفسر بالشيخوخة والهرم ضعف القوة والعقل والفهم وتناقص الاحوال من الحزن وضعف الفكر قال فى شرح المشكوة المطلوب عند المحققين من العمر التفكر فى آلاء الله ونعمائه تعـ من خلق الموجودات فيقيموا بواجب الشكر بالقلب والجوارح والهرم الفاقد لهما فهو كالشئ الردى الذى لا ينتفع به فينبغى ان يستعاذ منه ١٢ قس سه ٧ قوله برفع الوباء بالمد والقصر وهو المرض العام وقيل الموت الذريع وهو اعم من الطاعون لان حقيقته مرض عام ينشأ عن فساد الهواء ومنهم من قال الوباء والطاعون مترادفان ورد عليه بعضهم بان الطاعون لا يدخل المدينة وان الوباء وقع بالمدينة كما فى حديث العرنيين قلت فيه نظر لان ابن الاثير قال المرض العام وكذلك الوباء المرض العام وقوله الطاعون لا يدخل المدينة يحتمل ان يقال لا يدخل بعد قدوم النبى صلعم قوله والوجع اى الدعاء ايضا برفع الوجع وهو يطلق على كل الامراض فيكون هذا العطف من عطف العام على الخاص لكن باعتبار ان منشأ الوباء خاص وهو فساد الهواء بخلاف الوجع فان له اسبابا شتى ١٢ ع سه ٨ قوله وانقل حماها الى الجحفة وهو يتعلق بالجزء الاول من الترجمة وهو الوباء لانه المرض العام واشار به الى ما ورد فى بعض طرقه حيث قالت فى اوله قدمنا المدينة وهو اوبأ ارض الله وقد تقدم بهذا اللفظ فى آخر كتاب الحج ـ ف فے ص ٢٣٣ والجحفة بضم الجيم واسكان المهملة وبالفاء ميقات اهل مصر والشام وكان سكانها فى ذلك الوقت يهود وفيه الدعاء على الكفار بالامراض والبليات ١٢ ك ع خ سه ٩ قوله من شكوى الخ قال بعضهم هذا يتعلق بالركن الثانى من الترجمة وهو الوجع قلت الترجمة الدعاء برفع الوجع وليس فى الحديث هذا والمطابقة ليست متعلقة بمجرد ذكر الوجع حتى يقول هذا القائل ما قاله ويمكن ان يوخذ وجه المطابقة ههنا من قوله اللهم امض لاصحابى هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم فان فيه اشارة لسعد بالعافية ليرجع الى دار هجرته وهى المدينة ١٢ ع

عسه اى زمان الممات وهو من اول النزع الى انفصال الامر يوم القيمة ١٢ ع سه الفتنة الامتحان والضلال والاثم والكفر والعذاب والفضيحة ١٢ ك لحه هو التثاقل عن الامر وهو خلاف الجلادة ١٢ ع صه وهو الخوف من تعاطى الحروب ونحوها خوفا على المهجة ١٢ قس سه الضلع الثقل والقوة ١٢ ك حه هذا ثابت فى رواية المستملى ١٢ قس عه اى فيما يقدر به او بركته متلازمة لبركته والمراد كثرة الاقوات من الثمرات والغلات ١٢ ك ع عسه اى اشرفت منه على الموت ودنوت منه ومراده به المبالغة فى شدة المرض ١٢

(قوله باب التعوذ من المأثم والمغرم) وفيه ومن شر فتنة الغنى اعلم انه قد جاء فى بعض الروايات هذا وامثاله هكذا من شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال بزيادة لفظ الشر فى الكل وفى بعضها بسقوط لفظ الشر فى الكل وفى بعضها باثباته فى البعض دون البعض والظاهر ان الفتنة تحمل على معنى الاختبار عند زيادة لفظ الشر والاختبار له طرفان خير وشر والتعوذ انما وقع من شرهما لا خيرهما وعند عدم لفظ شر فالفتنة بمعنى الافتتان فى الدين نعوذ بالله منه وهو شر كله فاذا ثبت فى بعض دون بعض فما ثبت فيه تحمل الفتنة على المعنى الاول والا فتحمل على المعنى الثانى والله تعالى اعلم اهـ سندى

بِثُلُثَیْ مالی قال لا قلتُ فبِشَطْرِہٖ قال لا قال الثُّلُثُ کَثِیْرٌ انک اَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ اَغْنِیَاءَ خیرٌ من ان تَذَرَهُمْ عالَةً یتکففون الناس و انک لن تُنْفِقَ نفقةً تبتغی بها وجهَ اللهِ الّا اُجِرْتَ حتی ما تجعلُ فی فِی امرأتك قلتُ اُخَلَّفُ بعد اصحابی قال اِنَّكَ لن تُخَلَّفَ فتعمل عملا تبتغی به وجهَ اللهِ الّا ازددتَ به درجةً ورفعةً ولعلك تُخَلَّفُ حتی ینتفعَ بك اقوامٌ ویُضَرَّ بك آخرون اللّٰهم اَمْضِ لاصحابی هجرتَهم ولا تردّهم علی اعقابهم لٰکنّ البائسُ سعدُ بن خولةَ قال سعدٌ رَثٰی له رسولُ اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم من ان تُوُفِّیَ بمکةَ **باب** الاستعاذة من اَرْذَلِ العُمُرِ **حدثنی** ۶۳۷۴ اسحاق بن ابراهیم قال اخبرنا الحسین عن زائدةَ عن عبد الملك عن مُصْعَبٍ عن ابیه قال تعوّذوا بکلمات کان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم یتعوّذ بهن اللهم انی اَعُوْذُبِكَ من الجُبْنِ واعوذ بك من البُخْلِ واعوذ بك من ان اُرَدَّ الی ارذل العُمُرِ واعوذ بك من فتنة الدنیا وعذاب القبر **حدثنا** ۶۳۷۵ یحیی بن موسی قال حدثنا وَکِیْعٌ قال حدثنا هِشام بن عُروة عن ابیه عن عائشة ان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم کان یقول اللهم انی اَعُوذُبِكَ من الکَسَلِ والهَرَمِ والمَغْرَمِ والمأثم اللهم انی اعوذبك من عذاب النار وفتنةِ النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشرّ فتنة الغِنٰی وشرّ فتنة الفقر ومن شرّ فتنة المسیح الدجّال اللهم اغسل خطایای بماء الثلج والبَرَدِ ونَقِّ قلبی من الخطایا کما یُنَقَّی الثوبُ الابیض من الدَّنَس وباعِدْ بینی وبین خطایای کما باعدتَ بین المشرق والمغرب **باب** ۴۵ الاستعاذة من فتنة الغِنٰی **حدثنا** ۶۳۷۶ موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا سَلَّامُ بن ابی مُطِیعٍ عن هِشام عن ابیه عن خالته ان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم کان یتعوّذُ اللهم انی اعوذبك من فتنة النار ومن عذاب النار واعوذ بك من فتنة القبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة الغِنٰی واعوذ بك من فتنة الفقر واعوذ بك من فتنة المسیح الدجّال **باب** ۴۶ التعوّذ من فتنة الفقر **حدثنا** ۶۳۷۷ محمد قال اخبرنا ابو معٰویة قال حدثنا هشام بن عُروة عن ابیه عن عائشة قالت کان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم یقول اللّٰهم انی اَعُوذُبِكَ من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشرّ فتنة الغِنٰی وشرّ فتنة الفقر اللهم انی اَعُوذُبِكَ من شرّ فتنة المسیح الدجّال اللهم اغسل قلبی بماء الثلج والبَرَدِ ونَقِّ قلبی من الخطایا کما نَقَّیْتَ الثوب الابیض من الدَّنَس وباعِدْ بینی وبین خطایای کما باعدتَ بین المشرق والمغرب اللهم انی اعوذبك من الکسل والمأثم والمغرم **باب** ۴۷ الدعاء بکثرة المال مع البرکة **حدثنا** ۶۳۷۸، ۶۳۷۹ محمد بن بشّار قال حدثنا غُنْدَرٌ قال حدثنا شعبة قال سمعتُ قتادةَ عن انس ابن مالك عن ام سُلیم انها قالت یارسول اللّٰه اَنَسٌ خادمُك اُدْعُ اللّٰه له قال اللّٰهم اَکْثِرْ مالَه وولدَه وبارِكْ له فیما اعطیته وعن هشام بن زید سمعتُ انس بن مالك بمثله **باب** ۴۸ الدعاء بکثرة الولد مع البرکة **حدثنا** ۶۳۸۰، ۶۳۸۱ ابو زید سعید بن الربیع قال حدثنا شُعبة عن قتادة سمعت انسا قال قالت ام سلیم اَنَسٌ خادمُك قال اللهم اکثر مالَه وولدَه وبارِكْ له فیما اعطیته **باب** ۴۹ الدعاء عند الاستخارة **حدثنا** ۶۳۸۲ مُطَرِّفُ بن عبد اللّٰه ابو مُصْعَب قال حدثنا عبدُ الرحمٰن بن ابی المَوَال عن محمد بن المنکدِر عن جابر قال کان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم

ن قال او الثلث ن والثلث کثیر ن تدعهم ۲ ن بها ۲ ن النبی ۲ ن ومن فتنة الدنیا ومن فتنة النار ن ثنا ن انبانا ن ۳ بن سعد ن اخبرنا ن ۲ وثنی ن قال غندر ن مثله ۲ ن قال الموالی

سے قوله عالة جمع عائل والعائل الفقیر وقوله یتکففون الناس ای یمدون اکفهم الی الناس بالسوال قوله اخلف ای فی مکة ابقی بعدهم قوله ولعلك تخلف قال النووی المراد بالتخلف فی قوله ولعلك تخلف طول العمر وهو من المعجزات فانه عاش حتی فتح العراق وانتفع به المسلمون وتضرر به المشرکون قوله امض بفتح الهمزة یقع امضیت الامر ای انفذته ای اتم الهجرة لهم ولا تنقصها علیهم وقال الداؤدی لم یکن للمهاجرین الاولین ان یقیموا بمکة الا ثلثة ایام بعد الصدر فدعا لهم بالثبات علی ذلك. هذا ملتقط من العینی والکرمانی ۱۲

ے ۲ قوله لکن البائس ای شدید الحاجة وسعد بن خولة بفتح المعجمة وسکون الواو وباللام کان مهاجرا بدریا مات بمکة فی حجة الوداع قال سعد بن ابی وقاص رثی لابن خولة رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ای ترحم علیه ورق له من جهة وفاته بمکة وذلك لانه کان یکره ان یموت بمکة التی هاجر منها وتمنی ان یموت بغیرها فلم یعط متمناه ۱۲ ک

ے ۳ قوله باب الاستعاذة من ارذل العمر مغایرة ترجمة هذا الباب للباب الذی قبل الباب المتقدم باعتبار زیادة الجزء الاخیر وجمع الجزئین وهو موجود فی بعض النسخ ومن عادته انه ربما یذکر مجموع الامور التی اراد ذکرها فی باب واحد ثم یذکر واحدا منها فی باب فیعقد لکل منها بابا مستانفا لیکون کل منها مستقلا بالافادة غیر جاری والزیادة التی فی بعض النسخ هذا ومن فتنة الدنیا ومن فتنة النار والمراد بفتنة الدنیا الدجال وبفتنة النار عذاب النار وفی بعض النسخ وقع بدله عذاب النار ۱۲

ے ۴ قوله حدثنا وکیع بفتح الواو وکسر الکاف وبالمهملة ابن الجراح بالجیم وشدة الراء وبالمهملة والدنس بفتح النون الوسخ سبق الحدیث آنفا. ک قوله المسیح الدجال معنی به الدجال لان عینه الواحدة ممسوحة ورجل ممسوح العین ومسیح وهو ان لا یبقی علی احد شقی وجهه عین ولا حاجب الا استوی او لانه یقطع الارض وقیل انه مسیح بوزن سکیت وانه الذی مسح خلقه ای شوه ولیس بشیء ک یقول فی المسیح والمسیح لیس بینهما فرق بل هما واحد یستعملان فی عیسی والدجال وقال ابوداؤد المثقل هو الدجال والمخفف عیسی واخطأ من زعم الدجال مسیح بعجمة ۱۲ مجمع

ے ۵ قوله باب الدعاء بکثرة المال الخ ثبت هذا الباب مع ترجمة فی روایة المستملی والکشمیهنی وسقط للحموی. قس والسرخسی والصواب اثباته. ف قوله وعن هشام هو ابن زید بن انس بن مالك روی عن جده وروی عنه شعبة وفی بعضها هشام بن عروة والاول هو الصحیح. ک والبرکة فی المال تتناول کمیته وکیفیته بان یکون صاحبه موفقا فی تحصیله بمداخل حسنة شرعا وعقلا ومصارف حسنة فیکون له مزرعة الآخرة کما یکون له صیانة عن الذل فی الدنیا والتعب فی المعاش حتی لا یکون مضیعا لحقوق اللّٰه تعالی وحقوق خلقه فیه بل یکون مؤدیا ایاها واجبا ونفلا ولا یقتصر فی ماله علی النفقات الواجبة بل تجاوز عنه الی النفل فان اداء الزکوٰة وان صانه عن ذمیمة البخل لکن هو کاداء دین علیه وان لم اداء ها مع الاعطاء نفلا یجعله موصوفا بصفة الکرم وان الصلوٰة النافلة کما یجمع مع الفرائض ینبغی ان یجمع اختها اعنی الزکوٰة مع النوافل الصدقات ۱۲ اخ

ے ۶ قوله حدثنا عبد الرحمٰن بن ابی الموال بفتح المیم وتخفیف الواو جمع مولی واسمه زید ویقال زید جد عبد الرحمٰن وابوه لا یعرف اسمه وعبد الرحمٰن من ثقات المدنیین وکان ینسب الی ولاء آل علی بن ابی طالب وخرج مع محمد ابن عبد اللّٰه بن الحسن فی زمن المنصور فلما قتل محمد حبس عبد الرحمٰن المذکور بعد ان ضرب وقد وثقه ابن معین وابوداؤد والترمذی والنسائی وغیرهم وذکره ابن عدی فی الکامل فی الضعفاء. فتح قوله فی الامور کلها هو عام ارید به المخصوص فان الواجب والمستحب لا یستخار فی فعلهما والحرام والمکروه لا یستخار فی ترکهما ویتناول العموم العظیم من الامور والحقیر فرب حقیر یترتب علیه الامر العظیم. قس ف قوله کالسورة من القرآن قیل وجه التشبیه عموم الحاجة الی الاستخارة کعموم الحاجة الی القرآن ویحتمل ان یکون التشبیه فی حفظ حروفه وترتیب کلماته ومنع الزیادة والنقص منه والدرس له والمحافظة علیه ویحتمل ان یکون من جهة الاهتمام والتحقیق لبرکته والاحترام له ویحتمل ان یکون من جهة کون کل منهما علم بالوحی ۱۲ فتح مختصرا

ے ومن هذا توخذ المطابقة للترجمة لانه مفسر بارذل العمر ۱۲ للمحے اصل الدجل الخلط دجل اذا لبس وموه ۱۲ ع ھے بتشدید اللام الخزاعی البصری ۱۲ قس سے المراد به الفقر المدقع لانه یخاف حینئذ من فتنته ۱۲ ع محے هو اما ابن سلام واما ابن المثنی ۱۲ ک ع. عے وما اعطیته اعم من المال والولد فیتناول الدین والعلم ۱۲ ک

يُعلّمنا الاستخارة في الامور كلها كالسورة من القرآن اذا همّ احدكم بالامر فليركع ركعتين ثم يقول اللّهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علّام الغيوب اللّهم ان كنت تعلم انّ هذا الامر خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري اوقال في عاجل امري وآجله فاقدِره لي وان كنت تعلم ان هذا الامر شرّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري اوقال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدُر لي الخير حيث كان ثم رضّني به ويُسمّي حاجته **باب** الوضوء عند الدعاء **حدثنا** ٦٣٨٣ محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اُسامة عن بُريد بن عبد الله عن ابي بُردة عن ابي موسى قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماءٍ فتوضأ ثم رفع يديه فقال اللّهم اغفر لعبيدٍ ابي عامرٍ ورأيتُ بياض اِبطيه فقال اللّهم اجعله يوم القيمة فوق كثيرٍ من خلقك من الناس **باب** الدعاء اذا علا عقبةً **قال** ابو عبد الله خيرٌ عُقبًا عاقبةً وعُقبًا وعاقبة واحدٌ وهو الآخرة **حدثنا** ٦٣٨٤ سليمان بن حرب قال حدثنا حمّاد عن ايّوب عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنّا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرٍ فكنّا اذا علونا كبّرنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصمّ ولا غائبًا ولكن تدعون سميعًا بصيرًا ثم اتى عليّ وانا اقول في نفسي لاحول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس قل لاحول ولا قوة الا بالله فانها كنزٌ من كنوز الجنة اوقال الا ادلّك على كلمةٍ هي كنزٌ من كنوز الجنة لاحول ولا قوة الا بالله **باب** الدعاء اذا هبط واديًا فيه حديث جابر **باب** الدعاء اذا اراد سفرًا اورجع فيه يحيى بن ابي اسحاق عن انس **حدثنا** ٦٣٨٥ اسمٰعيل قال حدثني مالكٌ عن نافعٍ عن عبد الله بن عُمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل من غزوٍ او حجٍ اوعمرةٍ يكبّر على كل شرفٍ من الارض ثلث تكبيراتٍ ثم يقول لا اله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئٍ قديرٌ آئبون تائبون عابدون لربّنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده **باب** الدعاء للمتزوّج **حدثنا** ٦٣٨٦ مسدّد قال حدثنا حمّاد بن زيد عن ثابت عن انسٍ قال رأى النبيّ صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمٰن بن عوفٍ اثر صُفرةٍ فقال مهيم اومه قال تزوّجت امرأةً على وزن نواةٍ من ذهبٍ فقال بارك الله لك اَولِم ولو بشاةٍ **حدثنا** ٦٣٨٧ ابو النعمان قال حدثنا حمّاد بن زيد عن عمرٍو عن جابر قال هلك ابي وترك سبع اوتسع بنات فتزوجت امرأةً فقال النبي صلى الله عليه وسلم تزوّجت يا جابرُ قلت نعم قال ابكرًا ام ثيّبٌ قلت ثيّبٌ قال فهلّا جاريةً تلاعبها وتلاعبك اوتضاحكها وتضاحكك قلت هلك ابي فترك سبع اوتسع بناتٍ فكرهت ان اجيئهن بمثلهن فتزوّجت امرأةً تقوم عليهن قال فبارك الله عليك لم يقل ابن عُيينة ومحمد بن مسلمٍ عن عمرٍو بارك الله عليك **باب** ما يقول اذا اتى اهله **حدثنا** ٦٣٨٨ عثمٰن بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصورٍ عن سالم عن كُريبٍ عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو انّ احدهم اذا اراد ان يأتي اهله قال بسم الله جنّبنا الشيطان

تعلم هذا الامر خير الي · ارضني · ثني · بيه · واحدة · بن زيد · يا · اصمّا · ابكرا ام ثيبا · بكرا ثيبا · ثني

له قوله اذا هم فيه حذف تقديره كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة يقول اذا هم احدكم الخ اي اذا قصد الاتيان بفعل اوترك قوله فليركع جواب اذا لتضمن معنى الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء قوله استخيرك اي اطلب منك الخيرة متلبسا بعلمك بخيري وشري ويحتمل ان يكون الباء للاستعانة او للقسم واستقدرك اي اطلب القدرة منك ان تجعلني قادرا عليه وبقدا استقدر الله خيرا اسأله ان يقدر الله له به وفيه لف ونشر غير مرتب قوله ومعاشي رواه ابوداؤد ومعادي والمراد بمعاشه حيوته وبمعاده آخرته قوله اوقال شك من الراوي وترديد منه والمراد ومنهما يحتمل ان يكون العاجل والآجل مذكورين بدل الالفاظ الثلثة وان يكون بدل الاخيرين قيل كيف يخرج الداعي به من عهدة النقص حتى يكون جازما بانه قال كما قال صلعم واجيب بانه يدعو به ثلث مرات يقول تارة في ديني ومعاشي وعاقبة امري واخرى عاجل وآجل وثالثة في ديني وعاجل وآجلي قوله فاقدره لي بضم الدال وكسرها اي اجعله مقدورا لي اوقدره لي وقيل معناه يسره لي قوله ويسمي حاجته اي يعين حاجته مثل ان يقول ان كنت تعلم ان هذا الامر من السفر والتزوج ونحوه ١٢ ع ك سله قوله لعبيد على لفظ التصغير اسم عم ابي موسى الاشعري وكنيته ابو عامر وكان انه اصابه سهم في ركبته يوم اوطاس ومات وقال لابي موسى يا ابن اخي اقرء النبي صلعم السلام وقل له يستغفر لي فلما اخبر رسول الله صلعم بذلك دعا له ١٢ خير جاري سله قوله قال ابو عبد الله البخاري في تفسير قوله تع خير عقبا عاقبة ثم نص على المراد بذلك فقال عقبا وعاقبة واحدة وهو الآخرة ثم ان ذكر التفسير للفظ عقبا المجرد مناسبة لفظية والا فالمراد منه ههنا بدليل الحديث هو المرتفع من المكان ١٢ خ سله قوله كنز اي كالكنز في كونه امرا نفيسا مدخرا مكنونا عن اعين الناس وهو كلمة استسلام وتفويض الى الله ومعناه لاحيلة في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير الا بالله وفي لفظ خمسة اوجه ذكره النحاة ك فان قلت ما مناسبة الحديث بالترجمة فانه ترجم بالدعاء والذي في الحديث التكبير اجيب باحتمال ان يكون اخذه من قوله فيه فانكم لا تدعون اصم ١٢ قس سله قوله باب الدعاء اذا هبط الخ وهذا انما ثبت في رواية المستملي والكشميهني وحديث جابر هو الذي مضى في الجهاد في باب التسبيح اذا هبط واديا من جابر قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا ع ارشدهم النبي صلعم الى انهم اذارا وا امرا رفيعا ان يذكروا كبرياؤه تعالى وعظمة جلاله واذا نزلوا امرا مستفلا ذكروا تنزيهه تعالى عن ذلك ١٢ خ سله قوله فيه يحيى بن ابي اسحٰق اي جاء في هذا الباب حديث من رواية يحيى بن ابي اسحٰق الحضرمي وحديثه سبق في الجهاد عن انس قال كنا مع النبي صلعم بقفلة عسفان ورسول الله صلعم على راحلته وقد اردف صفية الحديث وفي آخره فلما اشرفنا

قال آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون ع فان قلت الترجمة شيئان احدهما الدعاء اذا اراد سفرا والآخر الدعاء اذا رجع من السفر فاين المطابقة بالاول قلت الحديث المذكور بطريق آخر عند مسلم في اوله كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا وقال سبحان الذي سخر لنا هذا الى ان قال واذا رجع قالهن وزاد آئبون تائبون الحديث ١٢ عيني مختصرا سله قوله صدق الله وعده اي فيما وعده من اظهار دينه وهزم الاحزاب جمع حزب وهو الطائفة التي اجتمعت من القبائل وعزموا على القتال مع النبي صلعم ففرقهم الله تع وهزمهم بلا قتال وهو اعم من الاحزاب الذين اجتمعوا في غزوة الخندق وقيل قد نهى النبي صلعم عن السجع وهذا سجع واجيب بانه نهى عن سجع كسجع الكهان في كونه متكلفا او متضمنا للباطل ١٢ ع سله قوله صفرة اي من الطيب الذي استعمله عند الزفاف قوله مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفي آخره ميم اي ما حالك وشانك قوله اومه وهو شك من الراوي وما استفهامية قلب الفها هاء قوله على وزن نواة وهي خمسة دراهم وزن من الذهب وهي ثلاثة مثاقيل ونصف وفي التوضيح وفي الحديث رد على ابي حنيفة الذي لا يجوز الصداق عنده باقل من عشرة دراهم قلت سبحان الله ما هذا الفهم فان وزن خمسة دراهم من الذهب اكثر من عشرة دراهم ١٢ ع سله قوله قال ابكرا وثيبا انتصب على حذف فعل تقديره آتزوجت وقوله في الجواب قلت ثيب بالرفع على ان التقدير مثلا التي تزوجتها ثيب قيل وكان الاحسن النصب على نسق الاول اي تزوجت ثيبا قلت ولا يمتنع ان يكون منصوبا فكتب بغير الف على تلك اللغة فيه اوتضاحكها شك من الراوي ومناسبة قوله عم لعبد الرحمٰن بارك الله لك ولجابر بارك الله عليك ان المراد بالاول اختصاصه بالبركة في زوجته وللثاني شمول البركة له في جودة عقله حيث قدم مصلحة اخواته على حظ نفسه فعدل لاجلهن من تزويج البكر مع كونها ارفع رتبة للمتزوج الشاب من الثيب غالبا ١٢ فتح سله قوله اراد ان يأتي اهله اي زوجته وعبر عن الجماع بالاتيان قوله لم يضره شيطان اي لم يسلط عليه بحيث يتمكن من اضراره في دينه وليس المراد رفع الوسوسة من اصلها ع وكلمة لو للتمني او شرطية وشرطها محذوف وهو قوله قال بقرينة المفسر المذكور وجزاؤه مفهوم من قوله فانه يرزق الخ وفي ذكر الكلام بكلمة لو الامتناعية ايماء الى قلة وجود هذا القول ١٢ خ

عه كلمة ان للشك في ان علمه متعلق بالخير اوالشر في اصل العلم كذا في الكرماني ١٢ سه مصغر البرد بالموحدة والراء المهملة يروي عن جده ابي بردة ١٢ لمعه بفتح الموحدة اي ارفقوا بانفسكم يعني لا تبالغوا في الجهر ١٢ ك صه ويروى اصما العله باعتبار مناسبة غائبا ١٢ ك سه بفتحتين المكان العالي ١٢ ع ك

وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدّر بينهما ولد فی ذلك لم يضرّه شيطان ابدا باب ٥٦ قول النبی صلی الله عليه وسلم ربنا اٰتنا فی الدنيا
حسنة ٦٣٨٩ حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس قال اكثر دعاء النبی صلی الله عليه وسلم اللهم ربنا اٰتنا فی الدنيا
حسنة وفی الاٰخرة حسنة وقنا عذاب النار باب ٥٧ التعوذ من فتنة الدنيا ٦٣٩٠ حدثنی فروة بن ابی المغراء قال حدثنا عبيدة عن
عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد بن ابی وقاص عن ابيه قال كان النبی صلی الله عليه وسلم يعلمنا هؤلاء الكلمات كما تعلم الكتابة
اللهم انی اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان نرد الی ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر
باب ٥٨ تكرير الدعاء ٦٣٩١ حدثنی ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلی الله
عليه وسلم طبّ حتی انه ليخيل اليه انه قد صنع الشیء وما صنعه وانه دعا ربه ثم قال اشعرت ان الله افتانی فيما استفتيته فيه فقالت
عائشة وما ذاك يا رسول الله قال جاءنی رجلان فجلس احدهما عند راسی والاٰخر عند رجلی فقال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال
مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيما ذا قال فی مشط ومشاطة وجف طلعة قال فاين هو قال فی ذی اروان وذروان
بئر فی بنی زريق قالت فاتاها رسول الله صلی الله عليه وسلم ثم رجع الی عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها
رؤس الشياطين قالت فاتی رسول الله صلی الله عليه وسلم فاخبرها عن البئر فقلت يا رسول الله فهلا اخرجته فقال اما انا فقد شفانی
الله وكرهت ان اثير علی الناس شرا زاد عيسی بن يونس والليث عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبی صلی الله عليه وسلم فدعا
ودعا وساق الحديث باب ٥٩ الدعاء علی المشركين وقال ابن مسعود قال النبی صلی الله عليه وسلم اللهم اعنی عليهم بسبع كسبع يوسف وقال
اللهم عليك بابی جهل وقال ابن عمر دعا النبی صلی الله عليه وسلم فی الصلوة اللهم العن فلانا وفلانا حتی انزل الله ليس لك من الامر
شیء ٦٣٩٢ حدثنی ابن سلام قال اخبرنا وكيع عن ابن ابی خالد قال سمعت ابن ابی اوفی يقول دعا رسول الله صلی الله عليه وسلم علی الاحزاب
اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم ٦٣٩٣ حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيی عن ابی سلمة
عن ابی هريرة ان النبی صلی الله عليه وسلم كان اذا قال سمع الله لمن حمده فی الركعة الاٰخرة من صلوة العشاء قنت اللهم انج عياش بن
ابی ربيعة اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطاتك علی مضر اللهم
اجعلها عليهم سنين كسنی يوسف ٦٣٩٤ حدثنا الحسن بن الربيع قال حدثنا ابو الاحوص عن عاصم عن انس بعث النبی صلی الله عليه وسلم
سرية يقال لهم القراء فاصيبوا فما رايت النبی صلی الله عليه وسلم وجد علی شیء ما وجد عليهم فقنت شهرا فی صلوة الفجر ويقول
ان عصية عصوا الله ورسوله ٦٣٩٥ حدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت

١ ربنا ٢ ربنا ٣ ثنا ٤ هو ابن حميد ٥ كما يعلم الكتاب ٦ ثنا ٧ قد ٨ فما ٩ قال هو فی ذروان وذروان ١٠ قال فی ذروان وذروان ١١ وكان ١٢ قال ١٣ رسول الله ١٤ عزوجل ١٥ تعالی ١٥ ثنا ١٦ قال ١٧ قل ١٧ فقال ١٨ ابن ابی عبد الله ١٩ وطاتك ٢٠ عصت ٢١ ثنا

ف ١ قوله قول النبی صلعم ربنا اٰتنا فی الدنيا حسنة قال الحسن الحسنة فی الدنيا العلم والعبادة وفی الاٰخرة الجنة وقال قتادة الحسنة فی الدنيا العافية وقال السدی فی الدنيا المال وفی الاٰخرة الجنة وعن محمد بن كعب القرظی الزوجة الصالحة من الحسنات. ع قوله كان اكثر دعاء النبی صلعم قال عياض انما كان يكثر الدعاء بهذه الاٰية لجمعها معانی الدعاء كله من امر الدنيا والاٰخرة قال والحسنة عندهم ههنا النعمة فسال نعيم الدنيا والاٰخرة والوقاية من العذاب فسال الله تعالیٰ ان يمن علينا بذلك ١٢ ف ف ٢ قوله حدثنی فروة بفتح الفاء واسكان الراء وبالواو ابن ابی المغراء بفتح الميم وسكون المعجمة وبالراء وبالمد وعبيدة بفتح المهملة وكسر الموحدة ابن حميد بضم الحاء الضبی النحوی والكتاب ای القراٰن وفی بعضها تعلم الكتابة بلفظ المجهول وصيغة المصدر ١٢ ك ف ٣ قوله تكرير الدعاء ای هذا باب فی بيان تكرير الدعاء وهو ان يدعو به مرة بعد اخری لان فی تكرره اظهار الموضع الفقر والحاجة الی الله عزوجل والتذلل والخضوع له وقد روی ابو داؤد والنسائی من حديث ابن مسعود رض ان النبی صلعم كان يعجبه ان يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا واخرجه ابن حبان فی صحيحه ١٢ ع ف ٤ قوله طب علی صيغة المجهول وكذا السحر وهذا السحر لم يكن موجبا النقصان فی عقله الشريف ولا سببا مقرا فی التبليغ بل كان كمرض يتغير به الحال مثل ما اكل السم بل اخف منه. خ قوله ليخيل علی صيغة المجهول واللام فيه مفتوحة للتاكيد وقال الخطابی ان ما كان يخيل اليه انه يفعل الشیء ولا يفعله فی امر النساء خصوصا اتيان اهله اذا كان قد اخذ عنهن بالسحر دون ما سواه فلا ضرورة فيما لحقه من السحر عن نبوته وليس تاثير السحر فی ابدان الانبياء باكثر من القتل والسم ولم يكن ذلك دافعا لفضلهم وانما هو ابتلاء من الله تعالیٰ واما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه الله من ان يلحقه الفساد قوله لبيد بن الاعصم كان يهوديا وقيل كان منافقا وقال ابن التين يحتمل ان يكون يهوديا ثم اسلم وتستر بالنفاق فی مشط بضم الميم وهو الذی يسرح به اللحية قوله ومشاطة بضم الميم وتخفيف الشين وهو ما يخرج من الشعر بالمشط قوله وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخلة يطلق علی الذكر والانثی قوله ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وبالواو وبالنون وهو بير فی المدينة فی بنی زريق بضم الزاء وفتح الراء وسكون الياء اٰخر الحروف قوله نقاعة الحناء بضم النون وتخفيف القاف وهو الماء الذی ينقع فيه قوله رؤس الشياطين ای الحيات وشبه النخل برؤس الشياطين فی كونها وحشة المنظر وهو مثل فی استقباح الصورة ١٢ ع ف ٥ قوله بسبع ای بسبع سنين مقحطة كما كان فی زمن يوسف من القحط المفرط فاخذتهم سنة حتی اكلوا الجيف والميتة وابو جهل هو عمرو بن هشام المخزومی فرعون هذه الامة وعليك به ای باهلاكه ای خذه واهلكه. ك قوله اللهم عليك بابی جهل وسقط هذا التعليق فی رواية ابی ذر وهو طرف من حديث ابن مسعود ايضا فی قصة سلا الجزور والذی القاها اشقی القوم علی ظهر النبی صلعم وقدم موصولا فی اٰخر كتاب الطهارة ص ١٢١٠ ١٢ ع ف ٦ قوله قال ابن عمر رض مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا التعليق تقدم فی غزوة احد ص ٢٢٥٣ وفی تفسير سورة اٰل عمران ص ٢٢١٣٣ وقال صاحب التوضيح فيه حجة علی ابی حنيفة رح فی قوله لا يدعی فی الصلوة الا بما فی القراٰن وان دعا بغيره بطلت قلت لا حجة فی ذلك فی صلوة التطوع علی ان هذه الاٰية ناسخة لقصة المنافقين فی الصلوة والدعاء عليهم وانه عوض عن ذلك القنوت فی صلوة الصبح روی ذلك عن ابی وهب وغيره ١٢ ع ف ٧ قوله دعا رسول الله صلعم علی الاحزاب وكان النبی صلعم يدعو علی المشركين علی حسب ذنوبهم واجرامهم وكان يبالغ فی الدعاء علی من اشتد اذاه علی المسلمين الا تری انه لما ايس من قومه قال اللهم اشدد وطاتك علی مضر ودعا علی ابی جهل بالهلاك ودعا علی الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فاستجاب الله دعاءه فيهم فان قلت قد نهی عائشة رض عن اللعنة علی اليهود وامرها بالرفق والرد عليهم بمثل ما قالوا ولم يبح لها الزيادة قلت يمكن ان يكون ذلك علی وجه التالف لهم والطمع فی اسلامهم ١٢ ع فان قلت هذا الدعاء مركب من كلمات مسجعة وقد منع عن الكلام المسجع قلت الممنوع من السجع ما كان بالتكلف واستعمال الباطل لا ما كان بالحق وبلا تكلف ١٢ خ ف ٨ قوله اللهم انج عياش بن ابی ربيعة بتشديد التحتانية بين المهملة والمعجمة وابن ابی ربيعة بفتح الراء وكسر الموحدة والوليد ابن الوليد بفتح الواو فيهما وسلمة بالمفتوحتين وهؤلاء اسباط مغيرة المخزومی والوطاة بفتح الواو واسكان المهملة الدوس بالقدم ويراد منها الاهلاك لان من يطأ علی الشیء برجله فقد استقصی فی هلاكه ومضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء قبيلة غير منصرف ١٢ ك ف ٩ قوله بعث النبی صلعم سرية هی طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربع مائة تبعث الی العدو جمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشیء السری النفيس قوله يقال لهم القراء سموا به لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم وكانوا من اورع الناس ينزلون الصفة ويتعلمون القراٰن وكانوا ردءا للمسلمين فبعث رسول الله صلعم سبعين منهم الی اهل نجد ليدعوهم الی الاسلام فلما نزلوا بير معونة قصدهم عامر بن الطفيل فی احياء من عصية وغيرهم فقتلوهم ١٢ ع ك ف ١٠ انما ذكر ذلك لان المقصود من الترجمة انما يحصل منه وهو تكرار الدعاء ١٢ ك

كانت اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم تقول السام عليك ففطنت عائشة الى قولهم فقالت عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقالت يا نبي الله اولم تسمع ما يقولون قال اولم تسمعي اردّ ذلك عليهم فاقول وعليكم

حدثنا ۶۳۹۶ محمد بن المثنى قال حدثنا الانصاري قال حدثنا هشام بن حسان قال حدثنا محمد بن سيرين قال حدثنا عبيدة قال حدثنا علي بن ابي طالب كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فقال ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس

باب ۶۰ الدعاء للمشركين حدثنا ۶۳۹۷ علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قدم الطفيل بن عمرو على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا قد عصت وابت فادع الله عليها فظن الناس انه يدعو عليهم فقال اللهم اهد دوسا وأت بهم

باب ۶۱ قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفرلي ما قدمت وما اخرت حدثني ۶۳۹۸ محمد بن بشار قال حدثنا عبد الملك بن صباح قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابن ابي موسى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعاء رب اغفرلي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري كله وما انت اعلم به مني اللهم اغفرلي خطاياي وعمدي وجهلي وهزلي وكل ذلك عندي اللهم اغفرلي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء قدير وقال عبيد الله بن معاذ حدثني ابي قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ۶۳۹۹ محمد بن المثنى قال حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو اسحاق عن ابي بكر بن ابي موسى وابي بردة واحسبه عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفرلي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفرلي هزلي وجدي وخطاياي وعمدي وكل ذلك عندي

باب ۶۲ الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة حدثنا ۶۴۰۰ مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال اخبرنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال ابو القسم صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يصلي يسئل الله خيرا الا اعطاه وقال بيده قلنا يقللها يزهدها

باب ۶۳ قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا حدثنا ۶۴۰۱ قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابن ابي مليكة عن عائشة ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فقال وعليكم فقالت عائشة السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف او الفحش قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في

باب ۶۴ التأمين حدثنا ۶۴۰۲ علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال الزهري حدثناه عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه

۱ ن كانت ۲ ن يقولون ۳ ن لم تسمعين ۴ ن قال ۵ ن صلوة ۶ ن وهي صلوة العصر ۷ ن ثنا ۸ ن عبد الله ۹ ن وحدثنا ۱۰ ن بنحوه ۱۱ ن ثني ۱۲ ن الحميد ۱۳ ن ثني ۱۴ ن خطاي ۱۵ ن حدثنا ۱۶ ن قل ۱۷ ن ق

ـه۱ قوله حدثنا الانصاري يريد محمد بن عبد الله بن المثنى القاضي وهو من شيوخ البخاري ولكن ربما اخرج عنه بواسطة كالذي ههنا وقوله هشام بن حسان هذا وان تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه لكن لم يضعفه بذلك احد مطلقا بل بقيد بعض شيوخه واتفقوا على انه ثبت في الشيخ الذي حدث عنه بحديث الباب وهو محمد بن سيرين قال سعيد بن ابي عروبة ما كان احد احفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان ۱۲ فتح ع ـه۲ قوله كما شغلونا الخ وجه التشبيه اختصاصهم بالعذاب لاستوجب لاشتغالهم من جميع المحبوبات فكانه قال شغلهم الله عنها كما شغلونا عنها قوله وهي صلوة العصر قال الكرماني هو تفسير من الراوي او ادراج منه وقال بعضهم فيه نظر لانه وقع في المغازي الى ان غابت الشمس وهو مشعر بانها العصر قلت ههنا ايضا قال حتى غابت الشمس وهذا لا يدل على انها العصر وحده لانه يجوز ان يكون الظهر معه لان منهم من ذهب الى ان الصلوة الوسطى هي الظهر ۱۲ ع ـه۳ قوله قدم الطفيل بضم الطاء وفتح الفاء ابن عمرو الدوسي اسلم الطفيل وصدق النبي صلعم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه فلم يزل مقيما بها حتى هاجر رسول الله صلعم ثم قدم على رسول الله صلعم فلم يزل مقيما مع رسول الله صلعم حتى قبض ثم كان مع المسلمين حتى قتل باليمامة قوله ان دوسا قد عصت وابت اي امتنعت عن الاسلام وهذا من الخلق العظيم ورحمته على العالمين حيث دعا لهم وهم طلبوا الدعاء عليهم وحكى ابن بطال ان الدعاء للمشركين ناسخ للدعاء عليهم ودليله قوله تعالى ليس لك من الامر شيء ثم قال الاكثرون على ان لا نسخ وان الدعاء للمشركين جائز ۱۲ ع ـه۴ قوله عن ابي موسى الطريق الذي بعده يشعر بان المراد به ابو بردة يعني عامرا او الرواية التي بعد الطريق انه هو ابو بكر بن ابي موسى لكن قال الكلاباذي هو عمرو بن ابي موسى الاشعري ۱۲ ك ـه۵ قوله انت المقدم اي تقدم من تشاء من خلقك الى رحمتك بتوفيقك وتؤخر من تشاء عن ذلك بخذلانه ۱۲ ك ـه۶ قوله عبيد الله حكى الكرماني ان في بعض نسخ البخاري عبد الله بن معاذ بالتكبير قلت وهو خطأ محض وكذا حكى ان في بعض النسخ في طريق اسرائيل عبد الله بن عبد المجيد بتاخير الميم وهو خطأ ايضا وهذا هو ابو علي الحنفي مشهور من رجال الصحيحين ۱۲ ف ـه۷ قوله في امري يحتمل ان يتعلق بالاسراف خاصة وان يتعلق بغيره ايضا على سبيل التنازع ۱۲ ك ـه۸ قوله اللهم اغفرلي الى آخر الدعاء وقال الطبري بعد ان استشكل صدور هذا الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم مع قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ما حاصله انه عليه السلام امتثل ما امره الله من تسبيحه وسواله المغفرة اذا جاء نصر الله الخ قال وزعم قوم ان استغفاره عما يقع بطريق السهو والغفلة او بطريق الاجتهاد مما لا يصادف ما في نفس الامر وتعقب بانه لو كان كذلك للزم منه ان الانبياء يؤاخذون بمثل ذلك فيكونون اشد حالا من امهم واجيب بالتزامه قال المحاسبي الانبياء والملائكة اشد لله خوفا ممن دونهم وخوفهم خوف اجلال واعظام واستغفارهم من التقصير لا من الذنب المحقق وقال عياض يحتمل ان يكون قوله اغفرلي خطيئتي وقوله اغفرلي ما قدمت وما اخرت على سبيل التواضع والاستكانة والشكر لربه لما علم انه قد غفر له وقيل هو محمول على ما صدر من غفلة او سهو او قبل النبوة وقال قوم وقوع الصغيرة جائز منهم فيكون الاستغفار من ذلك وقيل هو مثل ما قال بعضهم في آية الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك اي من ذنب ابيك آدم وما تأخر من ذنوب امتك وقال القرطبي في المفهم وقوع الخطيئة من الانبياء جائز لانهم مكلفون يخافون وقوع ذلك ويتعوذون منه وقيل قاله على سبيل التواضع والخضوع لحق الربوبية ليقتدى به في ذلك. فتح قال الكرماني اولان الدعاء عبادة قال العيني في قوله ما قدمت وما اخرت يحتمل ان يكون المراد ما قدم الفاضل واخر الافضل ۱۲ ـه۹ قوله خطاياي فان قلت ما وجه عطف العمد على الخطأ قلت اما عطف الخاص على العام باعتبار ان الخطيئة اعم من العمد او من عطف احد المتقابلين على الآخر بان يحمل الخطيئة على ما وقع على سبيل الخطأ ۱۲ ك ـه۱۰ قوله ساعة اختلف في ذلك كثيرا واقتصر الخطابي منها على وجهين احدهما انها ساعة الصلاة والآخر انها آخر ساعة من النهار عند دنو الشمس للغروب. ف اكثر الاقوال مذكورة في صـ ۱۲۷۹ ۱۲ ـه۱۱ قوله خيرا قيد بالخير ليخرج مثل الدعاء بالاثم وقطيعة الرحم ونحو ذلك قوله قال بيده اي اشار الى انها ساعة لطيفة قليلة ۱۲ ع ـه۱۲ قوله يزهدها يحتمل ان يكون قوله يزهدها وقع تاكيدا لقوله يقللها واى ذلك اشار الخطابي ويحتمل ان يكون قال احد اللفظين فجمع الراوي ۱۲ ف ـه۱۳ قوله وعليكم فان قلت الواو يقتضي التشريك قلت معناه وعليكم الموت اذ كل من عليها فان او الواو للاستيناف اي وعليكم ما تستحقونه من الذم ۱۲ ك

عـه ويروى اولم تسمعين بالنون وجوز بعضهم الغاء الجوازم والنواصب وقالوا ان عملها افصح ۱۲ ع سـه بتشديد الموحدة البصري وماله في البخاري الا هذا الموضع ۱۲ لـه يحتمل ان يتعلق بالاسراف وان يتعلق بغيره ايضا على سبيل التنازع ۱۲

وسلم قال اذا امّن القاری فامّنوا فان الملٰئکة تؤمّن فمن وافق تامینه تامین الملائکة غفر له ما تقدم من ذنبه

باب ۶۵ فضل التهلیل

حدثنا ۶۴۰۳ عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سُمَیٍّ عن ابی صالح عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شریك له له الملك وله الحمد وهو علی کل شیء قدیر فی یوم مائة مرة کان له عدل عشر رقاب وکتب له مائة حسنة ومحیت عنه مائة سیئة وکانت له حرزا من الشیطان یومه ذلك حتی یمسی ولم یأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اکثر منه

حدثنا ۶۴۰۴ عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الملك بن عمرو قال حدثنا عمر بن ابی زائدة عن ابی اسحاق عن عمرو بن میمون قال من قال عشرا کان کمن اعتق رقبة من ولد اسمٰعیل قال عمر وحدثنا عبد الله بن ابی السفر عن الشعبی عن الربیع بن خثیم مثله فقلت للربیع ممن سمعته قال من عمرو بن میمون فاتیت عمرو بن میمون فقلت ممن سمعته فقال من ابن ابی لیلی فاتیت ابن ابی لیلی فقلت ممن سمعته فقال من ابی ایوب الانصاری یحدثه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال ابراهیم بن یوسف عن ابیه عن ابی اسحاق قال حدثنی عمرو بن میمون عن عبد الرحمٰن بن ابی لیلی عن ابی ایوب قوله وقال موسی حدثنا وهیب عن داود عن عامر عن عبد الرحمٰن ابن ابی لیلی عن ابی ایوب عن النبی صلی الله علیه وسلم وقال اسمٰعیل عن الشعبی عن الربیع قوله وقال آدم حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الملك بن میسرة سمعت هلال بن یساف عن الربیع بن خثیم وعمرو بن میمون عن ابن مسعود قوله وقال الاعمش وحصین عن هلال عن الربیع عن عبد الله قوله ورواه ابو محمد الحضرمی عن ابی ایوب عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ابو عبد الله والصحیح قول عبد الملك بن عمرو

باب ۶۶ فضل التسبیح

حدثنا ۶۴۰۵ عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سُمَیٍّ عن ابی صالح عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده فی یوم مائة مرة حطت خطایاه وان کانت مثل زبد البحر

حدثنا ۶۴۰۶ زهیر بن حرب قال حدثنا ابن فضیل عن عمارة عن ابی زرعة عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال کلمتان خفیفتان علی اللسان ثقیلتان فی المیزان حبیبتان الی الرحمٰن سبحان الله العظیم سبحان الله وبحمده

باب ۶۷ فضل ذکر الله تعالی

حدثنا ۶۴۰۷ محمد ابن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن برید بن عبد الله عن ابی بردة عن ابی موسی قال قال النبی صلی الله علیه وسلم مثل الذی یذکر ربه والذی لا یذکر مثل الحی والمیت

حدثنا ۶۴۰۸ قتیبة بن سعید قال حدثنا جریر عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان لله ملٰئکة یطوفون فی الطرق یلتمسون اهل الذکر فاذا وجدوا قوما یذکرون الله تنادوا

ن ۱ کانت ن ۲ وکتبت ن ۳ ابن ابی زائدة ن ۴ ربیع ن ۵ النبی ن ۶ عن النبی صلی الله علیه وسلم ن ۷ قال ن ۸ وقال ن ۹ کان کمن اعتق رقبة من ولد اسمٰعیل ن ۱۰ قال ابو عبد الله والصحیح قول عمرو ن ۱۱ حدیث ن ۱۲ عمر ن ۱۳ عز وجل ن ۱۴ ثنی ن ۱۵ هریرة

---

۱ قوله القاری اعم من ان یکون اماما وغیره فی الصلوٰة وخارجها قوله فمن وافق الموافقة اما فی الزمان واما فی الصفة من الخشوع ونحوه والذنب خاص بحقوق الله تعالی علم ذلك بالدلائل الخارجیة ۱۲ ع ۲ قوله التهلیل اعلم ان العرب اذا کثر استعمالهم الکلمتین ضموا بعض حروف الاولی الی الاخری مثل الحوقلة والبسملة فالتهلیل ماخوذ من قول لا اله الا الله یقال هلل الرجل اذا قالها وهی الکلمة العلیا التی یدور علیها رحی الاسلام والقاعدة التی بنی علیها ارکان الدین وانظر الی العارفین ارباب القلوب کیف یستاثرونها علی سائر الاذکار وما ذاك الا لما راوا فیها من الخواص التی لم یجدوها فی غیرها ۱۲ قس ۳ قوله العدل بالفتح المثل والنظیر ای مثل اعتاق عشر رقاب والحرز بکسر المهملة وسکون الراء العوذة والموضع الحصین ۱۲ ک ۴ قوله الا رجل الخ الاستثناء فی قوله الا رجل منقطع والتقدیر لکن رجل قال اکثر مما قاله فانه یزید علیه ویجوز ان یکون الاستثناء متصلا ۱۲ ف ۵ قوله عمل اکثر منه فیه دلیل علی انه لو قال هذا التهلیل اکثر من مائة فی الیوم کان له هذا الاجر المذکور فی الحدیث علی المائة ویکون له ثواب آخر علی الزیادة ولیس هذا من الحدود التی نهی عن اعتدائها ومجاوزة اعدادها وان الزیادة لا فضل فیها او تبطلها کالزیادة فی الطهارة وعدد رکعات الصلاة ویحتمل ان یکون المراد مطلق الزیادة سواء کانت من التهلیل او من غیره وهذا الاحتمال اظهر ۱۲ نووی ۶ قوله رقبة من ولد اسمٰعیل لا یخفی ان النسبة بینهما محفوظة اذ نسبة المائة الی العشرة کنسبة العشرة الی الرقبة ک وقوله من ولد اسمٰعیل تتمیم ومبالغة فی معنی العتق لان فك الرقاب اعظم مطلوب وکونه من عنصر اسمٰعیل الذی هو اشرف الخلق نسبا اعظم واجل ۱۲ طیبی ۷ قوله عمر وحدثنا فان قلت ما هذه الواو فی وحدثنا قلت هو واو العطف علی قوله من ابی اسحٰق تقدیره قال عمر بن ابی زائدة حدثنا ابو اسحٰق وحدثنا عبد الله بن ابی السفر ۱۲ عینی ۸ قوله قال موسی احد مشایخ البخاری وانما اتی بلفظ قال لانه تحمل منه مذاکرة ونقلا او هو تعلیق ۱۲ ع ۹ قوله آدم احد مشایخ البخاری وهذا ایضا اما تحمل منه مذاکرة ونقلا واما هو تعلیق ۱۲ ع ۱۰ قوله قال ابو عبد الله الصحیح قول عمرو وکذا وقع روایة ابی ذر عن المستملی وحده ووقع عنده عمرو بفتح العین ونبه علی ان الصواب عمر بضم العین وهو کما قال ووقع عند ابی زید المروزی فی روایة الصحیح قول عبد الملك بن عمرو وقال الدارقطنی الحدیث حدیث ابن ابی السفر عن الشعبی وهو الذی ضبط الاسناد ومراد البخاری ترجیح روایة عمر بن ابی زائدة عن ابی اسحٰق علی روایة غیره عنه ۱۲ ف ۱۱ قوله سبحان الله معناه تنزیه الله عز وجل عما لا یلیق به من کل نقص وسبحان اسم منصوب علی انه وقع موقع المصدر لفعل محذوف تقدیره سبحت سبحانا کسبحت تسبیحا ولا یستعمل غالبا الا مضافا وهو مضاف الی المفعول ای سبحت الله ویجوز ان یکون مضافا الی الفاعل ای نزه الله نفسه والمشهور الاول وقد جاء غیر مضاف ۱۲ کذا فی ف ۱۲ قوله وبحمده الواو للحال تقدیره سبحت متلبسا بحمدی له من اجل توفیقه لی للتسبیح وغیره ۱۲ ع ۱۳ قوله فی یوم یوم مطلق لم یعلم فی ای وقت من اوقاته فلا یقید بشیء منها قال محی الدین النووی ظاهر الاطلاق یشعر بانه یحصل هذا الاجر المذکور لمن قال ذلك مائة مرة فی یومه سواء قاله متوالیا او متفرقا فی مجالس او بعضها اول النهار وبعضها آخره لکن الافضل ان یاتی بها متوالیة اول النهار ۱۲ طیبی ۱۴ قوله حطت خطایاه الخ قال عیاض قوله حطت الخ مع قوله فی التهلیل محیت عنه مائة سیئة قد یشعر بافضلیة التسبیح علی التهلیل لان عدد زبد البحر اضعاف اضعاف المائة لکن تقدم فی التهلیل ولم یات احد بافضل مما جاء به فیحتمل ان یجمع بینهما بان یکون التهلیل افضل ثم ما حصل مع ذلك من فضل عتق الرقاب یزید علی فضل التسبیح وتکفیره جمیع الخطایا لانه قد جاء من اعتق رقبة عتق الله بکل عضو منها عضوا منه من النار فحصل بهذا العتق تکفیر جمیع الخطایا مع زیادة مائة درجة وما زاد عتق الرقاب الزائدة علی الواحدة ۱۲ کذا فی ف ۱۵ قوله خفیفتان قال الطیبی الخفة مستعارة للسهولة فشبه سهولة جریان هذا الکلام علی اللسان بما یخف علی الحامل من بعض المحمولات ولا یشق علیه فذکر المشبه واراد المشبه به قوله ثقیلتان فی المیزان الثقل فیه علی حقیقته لان الاعمال تتجسم عند المیزان الذی یوزن به اعمال العباد وفی کیفیته اقوال والاصح انه جسم محسوس ذو لسان وکفتین والله تعالی یجعل الاعمال کالاعیان موزونة او یوزن صحف الاعمال ۱۲ ع ۱۶ قوله حبیبتان الی الرحمٰن تثنیة حبیبة وهی المحبوبة والمراد ان قائلهما محبوب الرحمٰن ومحبة الله للعبد ارادة ایصال الخیر له والتکریم وخص الرحمٰن من الاسماء الحسنی للتنبیه علی سعة رحمة الله حیث یجازی علی العمل القلیل بالثواب الجزیل بما فیهما من التنزیه والتحمید والتعظیم ۱۲ ف ۱۷ قوله ذکر الله تعالی والمراد بذکر الله ههنا الاتیان بالالفاظ التی ورد الترغیب فی قولها والاکثار منها وقد یطلق ذکر الله ویراد به المواظبة علی العمل بما اوجبه الله تعالی او ندب الیه کقراءة القرآن وقراءة الحدیث ومدارسة العلم والتنفل بالصلوٰة ثم الذکر یقع تارة باللسان ویوجر علیه الناطق به ولا یشترط استحضار معناه ولکن یشترط ان لا یقصد به غیر معناه وان انضاف الی النطق الذکر بالقلب فهو اکمل ۱۲ کذا فی ف ۱۸ قوله مثل الذی الخ شبه الذاکر بالحی الذی یزین ظاهره بنور الحیوٰة واشراقها فیه وباطنه منور بنور العلم والفهم والادراك کذلك الذاکر مزین ظاهره بنور العمل والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة وغیر الذاکر عاطل ظاهره وباطل باطنه کذا فی طیبی وقیل موقع التشبیه بالحی والمیت لما فی الحی من النفع لمن یوالیه والضر لمن یعادیه ولیس فی المیت ۱۲ ف ۱۹ قوله اهل الذکر یتناول الصلوٰة وقراءة القرآن وتلاوة الحدیث وتدریس العلوم ومناظرة العلماء ونحوها ع فالحدیث اعم من الترجمة ۱۲

حل اللغات العدل بالفتح المثل والنظیر الحرز بکسر المهملة وسکون الراء العوذة والموضع الحصین ۱۲

ع ای مثل ما رواه ابو اسحٰق عن عمرو بن میمون وحاصل ذلك ان عمر بن ابی زائدة اسنده عن شیخین احدهما عن ابی اسحٰق عن عمرو بن میمون موقوفا والثانی عن عبد الله بن ابی السفر عن الشعبی عن الربیع عن عمرو بن میمون عن الرحمٰن عن ابی ایوب مرفوعا وهو معنی قوله فقلت ممن سمعته الی قوله یحدثه ۱۲ ع علله لان هذا الباب من کتاب الدعوات ۱۲

هلموا الی حاجتکم فیحفونهم باجنحتهم الی السماء الدنیا قال فیسئلهم ربهم وهو اعلم منهم ما یقول عبادی قال یقول
یسبحونک ویکبرونک ویحمدونک ویمجدونک قال فیقولون هل رأونی قال فیقولون لا واللہ ما راوک قال فیقول کیف لو راونی
قال یقولون لو راوک کانوا اشد لک عبادۃ واشد لک تمجیدا واکثر لک تسبیحا قال یقول فما یسئلونی قالوا یسئلونک الجنۃ قال
یقول وھل راوھا قال یقولون لا واللہ یا رب ما راوھا قال یقول فکیف لو انھم راوھا قال یقولون لو انھم راوھا کانوا اشد علیھا
حرصا واشد لھا طلبا واعظم فیھا رغبۃ قال فمم یتعوذون قال یقولون من النار قال یقول وھل راوھا قال یقولون لا واللہ
یا رب ما راوھا قال یقول فکیف لو راوھا قال فیقولون لو راوھا کانوا اشد منھا فرارا واشد لھا مخافۃ قال فیقول فاشھدکم
انی قد غفرت لھم قال یقول ملک من الملائکۃ فیھم فلان لیس منھم انما جاء لحاجۃ قال ھم الجلساء لا یشقی بھم جلیسھم رواہ شعبۃ
عن الاعمش ولم یرفعہ ورواہ سھیل عن ابیہ عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** ۶۸ قول لا حول ولا قوۃ الا باللہ
۶۴۰۹ **حدثنا** محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا سلیمان التیمی عن ابی عثمن عن ابی موسی الاشعری
قال اخذ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی عقبۃ او قال فی ثنیۃ قال فلما علا علیھا رجل نادی فرفع صوتہ لا الہ الا اللہ واللہ اکبر
قال ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی بغلتہ قال فانکم لا تدعون اصم ولا غائبا ثم قال یا ابا موسی او یا عبد اللہ الا ادلک علی
کلمۃ من کنز الجنۃ قلت بلی قال لا حول ولا قوۃ الا باللہ **باب** ۶۹ للہ تعالی مائۃ اسم غیر واحد ۶۴۱۰ **حدثنا** علی بن عبد اللہ قال حدثنا
سفین حفظناہ من ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ روایۃ قال للہ تسعۃ وتسعون اسما مائۃ الا واحدا لا یحفظھا احد الا دخل
الجنۃ وھو وتر یحب الوتر قال ابو عبد اللہ من احصاھا من حفظھا **باب** الموعظۃ ساعۃ بعد ساعۃ ۶۴۱۱ **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنی
ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی شقیق قال کنا ننتظر عبد اللہ اذ جاء یزید بن معویۃ فقلنا الا تجلس قال لا ولکن ادخل فاخرج
الیکم صاحبکم والا جئت انا فجلست فخرج عبد اللہ وھو اخذ بیدہ فقام علینا فقال اما انی اخبر بمکانکم ولکنہ یمنعنی من الخروج الیکم ان
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یتخولنا بالموعظۃ فی الایام کراھیۃ السامۃ علینا

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب الرقاق **باب** قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا عیش الا عیش الاخرۃ ۶۴۱۲ **حدثنا** المکی بن ابراھیم قال اخبرنا عبد اللہ
بن سعید ھو ابن ابی ھند عن ابیہ عن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعمتان مغبون فیھما کثیر من الناس
الصحۃ والفراغ قال العباس العنبری حدثنا صفوان بن عیسی عن عبد اللہ بن سعید بن ابی ھند عن ابیہ سمعت ابن عباس عن النبی

وقال سماء بھم یقولون فکیف وتحمیدا فیقول فی یسئلونی قال فمن یقولون فاشھدکم بھم سعید ابانا / اسما قال
عن روایۃ تسعین واحدۃ کتاب الرقاق والصحۃ والفراغ ولا عیش الا عیش الاخرۃ باب ما جاء فی الرقاق وان لا عیش الا عیش الاخرۃ النبی عباس

۱ قولہ ھلموا ...
... اللغۃ التمیمیۃ حیث لا یقولون باستواء الواحد والجمع واہل الحجاز یقولون للواحد والاثنین والجمع ھلم بلفظ الافراد ۱۲ ع
۲ قولہ فیحفونھم ای یطوفون باجنحتھم حول الذاکرین والباء للتعدیۃ وقیل للاستعانۃ ۱۲ ف ۳ قولہ فیسالھم
ربھم وھو اعلم ای والحال انہ اعلم منھم ای من الملائکۃ ووجہ ھذا السوال الاظہار علی الملائکۃ ان فی بنی آدم المسبحین والمقدسین و
استدراک لما سبق منھم من قولھم اتجعل فیھا من یفسد فیھا الخ ۱۲ ع وفیہ شرف اصحاب الاذکار واھل التصوف الذین یلازمونہا
ویواظبون علیھا ۱۲ ک ۴ قولہ یسبحونک الخ وفی روایۃ ابی معویۃ فیقولون ترکناھم یحمدونک ویمجدونک ویذکرونک
وفی روایۃ الاسماعیلی قالوا مررنا بھم وھم یذکرونک الی آخرہ وفی روایۃ سھیل جئنا من عند عباد لک فی الارض یسبحونک و
یکبرونک ویھللونک ویحمدونک ویسألونک وفی حدیث انس عند البزار ویعظمون آلاءک ویتلون کتابک ویصلون
علی نبیک ویسألونک لآخرتھم ودنیاھم ویؤخذ من مجموع ھذہ الطرق المراد بمجالس الذکر ھی التی تشتمل علی ذکر اللہ تعالی
بانواع الذکر الواردۃ من تسبیح وتکبیر وغیرھما وعلی تلاوۃ کتاب اللہ سبحانہ وتعالی وعلی الدعاء بخیری الدنیا والاخرۃ وفی
دخول قراءۃ الحدیث ومدارسۃ العلم الشرعی ومذاکرتہ والاجتماع علی صلوۃ النافلۃ فی ھذہ المجالس نظر والاشبہ اختصاص
ذلک بمجالس التسبیح والتکبیر ونحوھما والتلاوۃ حسب وان کانت قراءۃ الحدیث ومدارسۃ العلم والمناظرۃ من جملۃ ما یدخل
تحت مسمی ذکر اللہ تعالی ۱۲ کذا فی فتح ۵ قولہ کیف لو راونی استدل بعض الاشاعرۃ علی المعتزلۃ بقولہ فی الحدیث
کیف لو راونی ان اللہ تعالی یجوز ان یری ۱۲ ش ۶ قولہ الجلساء وفی روایۃ سھیل ھم القوم وفی اللام الاشعار بالکمال
ای ھم القوم کل القوم وقولہ لا یشقی الخ مستانفۃ لبیان المقتضی لکونھم اھل الکمال ۱۲ ف ۷ قولہ من کنز الجنۃ
فان قلت الکلمۃ کیف کانت من الکنز قلت انھا کالکنز فی کونھا ذخیرۃ نفیسۃ یتوقع الانتفاعات منھا دھرا ۱۲ ک
۸ قولہ مائۃ الا واحدۃ ای ھذہ مائۃ الا واحدۃ وذکر ھذہ الجملۃ لدفع الالتباس بسبع وسبعین وللاحتیاط فیہ
بالزیادۃ والنقصان ۱۲ ع او الوصف بالعدد الکامل فی ابتداء السماع فان قلت فما الحکمۃ فی الاستثناء وتنقیص واحد
منھا قلت الفرد افضل من الزوج ومنتھی الافراد من المراتب من غیر التکرار تسع وتسعون لان مائۃ وواحدۃ مکرر فیہ
الواحد ۱۲ ک ومر الحدیث فی کتاب الشروط ۱۲ ۹ قولہ لا یحفظھا احد المراد بالحفظ القراءۃ بظھر القلب
فیکون کنایۃ لان الحفظ یستلزم التکرار وقیل معناہ العمل بھا والطاعۃ بمعنی کل اسم منھا والایمان بھا ۱۲ ع ۱۰
قولہ وھو وتر ای اللہ واحد لا شریک لہ والوتر بکسر الواو وفتحھا وقرئ بھما قولہ یحب الوتر یعنی یفضلہ فی الاعمال وکثیر من
الطاعات ولھذا جعل الصلوۃ خمسا والطواف سبعا وندب التثلیث فی اکثر الاعمال وخلق السموات سبعا والارضین
سبعا وغیر ذلک ۱۲ ع ۱۱ قولہ من احصاھا بکذا رواہ علی بن المدینی ورواہ الحمیدی وکذا عمرو الناقد عند مسلم و
قال ابن ابی عمر عن سفیان من احصاھا اخرجہ مسلم ف اخرجہ مسلم فی الدعوات ایضا عن زھیر بن حرب وغیرہ وفی روایۃ
لفظ مثل لفظ البخاری الا فی آخرہ من احصاھا دخل الجنۃ ۱۲ ۱۲ قولہ الموعظۃ ای ھذا باب فی بیان ان الموعظۃ
ینبغی ان یکون ساعۃ لان الاستمرار علیھا یورث الملل وھو معنی قولہ یتخولنا الخ والموعظۃ اسم الوعظ وھو النصح والتذکیر
بالعواقب فان قلت ما وجہ ذکر ھذا الباب فی الدعوات قلت لان المواعظ تحالط غالبا التذکیر والذکر من جملۃ الادعیۃ
۱۲ ع ۱۳ قولہ یزید بن معاویۃ النخعی الکوفی التابعی الثقۃ العابد قتل غازیا بفارس کان فی خلافۃ عثمان ولیس
لہ فی الصحیحین ذکر الا فی ھذا الموضع ۱۲ ع ۱۴ قولہ بمکانکم ای بکونکم ھھنا جواب ابن مسعود لھم فی قولھم وددنا انک
لو ذکرتنا کل یوم وکان یذکرھم کل خمیس قولہ یتخولنا بالخاء المعجمۃ ای یتعھدنا وکان الاصمعی یقول یتخوننا بالنون یعنی یتعھدنا
قولہ کراھیۃ ای لاجل کراھیۃ الملالۃ ۱۲ ع ۱۵ قولہ مغبون ھو خبر وکثیر ھو المبتدأ وھو مشتق اما من الغبن باسکان الباء
وھو النقص فی البیع واما من الغبن بفتحھا وھو النقص فی الرای فکانہ قال ھذان الامران اذا لم یستعملا فیما ینبغی فقد غبن
صاحبھما فیھما ای باعھما ببخس لا یحمد عاقبتہ او لیس لہ فی ذلک رای البتۃ فان الانسان اذا لم یعمل الطاعۃ فی زمن صحتہ
ففی زمن المرض بالطریق الاولی وعلی ذلک حکم الفراغ ایضا فیبقی بلا عمل خاسرا مغبونا ھذا وقد یکون الانسان صحیحا ولا یکون
متفرغا للعبادۃ لاشتغالہ باسباب المعاش وبالعکس فاذا اجتمعا للعبد وقصر فی نیل الفضائل فذلک ھو الغبن کل الغبن
وکیف والدنیا ھو سوق الارباح وتجارات الآخرۃ ۱۲ ک

ع معناہ لا حول عن معاصی اللہ الا بعصمۃ اللہ ولا قوۃ علی
طاعۃ اللہ الا باللہ وحکی عن اھل اللغۃ ان معنی لا حول لا حیلۃ ۱۲ ع ع الشک من الراوی فی اللفظ وھذا علی مذھب
یحتاط ویرید نقل اللفظ بعینہ ۱۲ ک. ع قال مغلطای فی خرجانہ
من العلماء فی کتبھم الرقائق وکذلک فی نسخۃ معتمدۃ من روایۃ النسفی عن البخاری والمعنی واحد والرقائق جمع رقیقۃ وسمیت
ھذہ الاحادیث بذلک لان فی کل منھا ما یحدث فی القلب رقۃ قال اھل اللغۃ الرقۃ الرحمۃ ضد الغلظۃ ۱۲ ف

صلی اللہ علیہ وسلم مثلہ ٦٣١٣ حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبۃ عن معٰویۃ بن قرۃ عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قال اللّٰھم لا عیش الا عیش الاخرۃ فاصلح الانصار والمھاجرۃ ٦٣١٤ حدثنا احمد بن المقدام قال حدثنا الفضیل بن سلیمان قال حدثنا ابو
حازم قال حدثنا سھل بن سعد الساعدی قال کنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالخندق وھو یحفر ونحن ننقل التراب ویمر بنا فقال
اللّٰھم لا عیش الا عیش الاٰخرۃ فاغفر للانصار والمھاجرۃ باب مثل الدنیا فی الاٰخرۃ وقولہ انما الحیٰوۃ الدنیا لعب ولھو الی قولہ
متاع الغرور ٦٣١٥ حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ قال حدثنا عبد العزیز بن ابی حازم عن ابیہ عن سھل بن سعد قال سمعت النبی صلی اللہ
علیہ وسلم یقول موضع سوط فی الجنۃ خیر من الدنیا وما فیھا ولغدوۃ فی سبیل اللہ او روحۃ خیر من الدنیا وما فیھا باب قول النبی
صلی اللہ علیہ وسلم کن فی الدنیا کانک غریب او عابر سبیل ٦٣١٦ حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن ابو المنذر الطفاوی
عن سلیمان الاعمش قال حدثنی مجاھد عن عبد اللہ بن عمر قال اخذ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بمنکبی فقال کن فی الدنیا کانک
غریب او عابر سبیل وکان ابن عمر یقول اذا امسیت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتک لمرضک ومن حیوتک
لموتک باب فی الامل وطولہ وقولہ فمن زحزح عن النار وادخل الجنۃ فقد فاز وما الحیٰوۃ الدنیا الا متاع الغرور ذرھم
یاکلوا ویتمتعوا ویلھھم الامل فسوف یعلمون وقال علی ارتحلت الدنیا مدبرۃ وارتحلت الاٰخرۃ مقبلۃ ولکل واحدۃ منھما
بنون فکونوا من ابناء الاٰخرۃ ولا تکونوا من ابناء الدنیا فان الیوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل بمزحزحہ بمباعدہ
٦٣١٧ حدثنا صدقۃ بن الفضل قال اخبرنا یحیٰی عن سفیٰن قال حدثنی ابی عن منذر عن ربیع بن خثیم عن عبد اللہ قال خط
النبی صلی اللہ علیہ وسلم خطا مربعا وخط خطا فی الوسط خارجا منہ وخط خططا صغارا الی ھذا الذی فی الوسط من جانبہ الذی
فی الوسط فقال ھذا الانسان وھذا اجلہ محیط بہ او قد احاط بہ وھذا الذی ھو خارج املہ وھذہ الخطط الصغار الاعراض
فان اخطاہ ھذا نھشہ ھذا وان اخطاہ ھذا نھشہ ھذا ٦٣١٨ حدثنا مسلم قال حدثنا ھمام عن اسحاق بن عبد اللہ بن ابی
طلحۃ عن انس قال خط النبی صلی اللہ علیہ وسلم خطوطا فقال ھذا الامل وھذا اجلہ فبینما ھو کذلک اذ جاءہ الخط الاقرب
باب من بلغ ستین سنۃ فقد اعذر اللہ الیہ فی العمر لقولہ اولم نعمرکم ما یتذکر فیہ من تذکر وجاءکم النذیر ٦٣١٩ حدثنی عبد السلام
ابن مطھر قال حدثنا عمر بن علی عن معن بن محمد الغفاری عن سعید بن ابی سعید المقبری عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قال اعذر اللہ الی امرئ اخر اجلہ حتی بلغہ ستین سنۃ تابعہ ابن عجلان وابو حازم عن المقبری ٦٣٢٠ حدثنا علی بن عبد اللہ قال
حدثنا ابو صفوان عبد اللہ بن سعید قال اخبرنا یونس عن ابن شھاب قال اخبرنی سعید بن المسیب ان ابا ھریرۃ قال سمعت

ثنا محمد بن جعفر ٢ ان ٣ ثنی ٤ فی ٥ یمر ٦ للانصار ٧ تابعہ سھل بن سعد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثلہ ٨ قول اللہ تعالیٰ ٩ تعالیٰ ١٠ بمزحزحہ بمباعدہ ١١
وقولہ ذرھم یاکلوا ویتمتعوا الاٰیۃ ١٢ واحد ١٣ بن ابی طالب ١٤ منھا ١٥ انبانا ١٦ بن سعید ١٧ خطوطا ١٨ وقال الخطوط ١٩ اخطاہ ٢٠ ھذہ ٢١ یعنی الشیب ٢٢ ثنا ٢٣ عمرو ٢٤ فقال ٢٥ ابو حازم وابن عجلان ٢٦ حدثنا

---

١ قولہ وھو یحفر والحدیث مضی فی فضل الانصار ۱۲ خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھم یحفرون قلت الجمع بینھما بان یقال کان منھم من یحفر مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ومنھم من کان ینقل التراب ۱۲ ع ٢ قولہ مثل الدنیا کلام اضافی مبتدأ وقولہ فی الاٰخرۃ متعلق بمحذوف تقدیرہ مثل الدنیا بالنسبۃ الی الاٰخرۃ وکلمۃ فی تاتی بمعنی الی کما فی قولہ تعالیٰ فردوا ایدیھم فی افواھھم والخبر محذوف تقدیرہ کمثل لاشیٔ الا تری ان قدر سوط من الجنۃ خیر من الدنیا وما فیھا علی ما یجیٔ فی حدیث الباب ۱۲ ع ٣ قولہ موضع سوط الخ خص السوط لان من شان الراکب اذا اراد النزول فی منزل ان یلقی سوطہ قبل ان ینزل معلما بذلک المکان لئلا یسبقہ الیہ احد ۱۲ مجمع ٤ قولہ من الدنیا ای من انفاقھا فیھا لو ملکھا او من نفسھا لو ملکھا وتصور تعمیرھا لانہ زائل لا محالۃ وھما عبارۃ عن وقت وساعۃ مطلقا لا مقیدا بالغدوۃ والروح. مجمع الروحۃ مرۃ من المجیٔ والغدوۃ مرۃ من الذھاب ۱۲ مجمع ٥ قولہ کانک غریب کلمۃ جامعۃ لانواع النصائح اذ الغریب لقلۃ معرفتہ بالناس قلیل الحسد والعداوۃ والحقد والنفاق والنزاع وسائر الرذائل منشأھا الاختلاط بالخلائق ولقلۃ اقامتہ قلیل الدار والبستان والمزرعۃ والاھل والعیال وسائر العلائق التی منشأھا الاشتغال عن الخالق فان قلت الغریب ھو عابر سبیل فما وجہ العطف قلت العبور لا یستلزم الغربۃ والمبالغۃ فیہ اکثر لان تعلقاتہ اقل من تعلقات الغریب فھو من باب عطف العام علی الخاص وفیہ نوع من الترقی والترغیب الی الاٰخرۃ والتوجہ الیھا وانھا ھو المرجع ودار القرار والزھد فی الدنیا والاستعداد للموت ونحو ذلک ۱۲ ک ٦ قولہ خذ الخ ای خذ بعض اوقات صحتک لوقت مرضک یعنی اشتغل فی الصحۃ بالطاعۃ بقدر مالو وقع فی المرض تقصیر تدرک بھا ۱۲ ک ٧ قولہ الامل بفتحتین رجاء ما تمنتہ النفس من طول عمر وزیادۃ غنی وھو قریب المعنی من التمنی وقیل الفرق بینھما ان الامل ما تقدم لہ سبب والتمنی بخلافہ وقیل لا ینفک الانسان من امل فان فاتہ ما املہ عول علی التمنی ویقال الامل ارادۃ الشخص تحصیل شیٔ یمکن حصولہ فاذا فاتہ تمناہ ۱۲ ف ٨ قولہ ذرھم الخ الامر فیہ للتھدید ای ذر المشرکین یا محمد یاکلوا فی ھذہ الدنیا ویتمتعوا من لذاتھم الی اجلھم الذی اجل لھم وفیہ زجر عن الانھماک فی ملاذ الدنیا قولہ ویلھھم الامل ای یشغلھم عن عمل الاٰخرۃ ۱۲ ع ٩ قولہ قال علی مطابقتہ للترجمۃ تؤخذ من اول الان

الدنیا لما کانت مدبرۃ والاٰخرۃ مقبلۃ معجب لمن یقبل علی المدبرۃ ویدبر عن المقبلۃ ۱۲ ع ١٠ قولہ فان الیوم عمل فان قلت الیوم لیس عملا بل فیہ العمل ولا یمکن تقدیر فی والا وجب نصب عمل قلت جعل نفس العمل مبالغۃ کقولھم ابو حنیفۃ فقہ ونھارہ صائم. ک ع قولہ لا حساب بالفتح ای لا حساب علیھم ویجوز الرفع منونا ای لیس فی الیوم حساب وکذا قولہ ولا عمل ۱۲ ک ف ١١ قولہ خط النبی صلعم خطا مربعا ای شکلا یحیط بہ اربع خطوط وقولہ خطا فی الوسط محمول علی ظاھرہ وکذلک البواقی قولہ خططا خططا الظاھر انہ جمع خط ولکنہ لم یذکر فی کتب اللغۃ فیما یعلم بل ذکر ان جمع خط خطوط واخطاط وقولہ من جانبہ الذی فی الوسط متعلق بقولہ وخط خططا والضمیر فی جانبہ الی الخط الوسط الذی بعضہ فی الشکل المربع وبعضہ خارج منہ والمراد بجانبہ الذی فی الوسط کذا فی اللمعات ۱۲ ١٢ قولہ ھذا الانسان مبتدأ وخبر ای ھذا الخط الذی فی الوسط ھو الانسان وھذا ھو علی سبیل التمثیل قولہ ھذا اجلہ ای الخط المربع المحیط بالخط الوسط اجلہ والخطوط الصغار اعراضہ وحوادثہ واسباب اجلہ وموتہ علی التناوب والخط الذی خرج من الجدران ھو املہ. خ لم مرک قال الکرمانی فان قلت الخطوط ثلثۃ لان الصغار کلھا فی حکم واحد والمشار الیہ اربعۃ قلت الداخل لہ اعتباران اذ نصفہ داخل ونصفہ مثلا خارج فالمقدار الداخل منہ ھو الانسان فرضا والخارج املہ والاعراض ای الاٰفات العارضۃ لہ قولہ فان اخطأہ ھذا ای ان تجاوز عنہ ھذا العرض لدغہ العرض الاٰخر وان تجاوز عنہ ھذہ ای الاٰفات جمیعھا من الامراض المھلکۃ ونحوھا نھشہ ای لدغہ ھذا ای الاجل یعنی ان لم یمت بالموت الاٰخر لا بد ان یموت بالموت الطبیعی وحاصلہ ان ابن اٰدم یتعاطی الامل ویختلجہ الاجل دون الامل انتھی ۱۲ ١٣ قولہ خطوطا قال الکرمانی فان قلت قال خطوطا فی مجملہ وذکر اثنین فی مفصلہ ای بعدہ. قلت فیہ اختصار عن مطولہ والخط الاٰخر الانسان والخطوط الاٰفات والخط الاقرب یعنی الاجل اذ لا شک ان الخط المحیط ھو اقرب من الخط الخارج منہ قالوا الامل مذموم لجمیع الناس الا للعلماء فانہ لولا املھم وطولہ لما صنفوا ۱۲ ١٤ قولہ فقد اعذر اللہ الیہ ای ازال اللہ عذرہ فلا ینبغی لہ حینئذ الا الاستغفار والطاعۃ والاقبال الی الاٰخرۃ بالکلیۃ ولا یکون لہ علی اللہ بعد ذلک حجۃ فالھمزۃ فی اعذر للسلب وحاصل المعنی اقام اللہ عذرہ فی تطویل عمرہ وتمکینہ من الطاعۃ مدۃ مدیدۃ واحتج فی ذلک بقولہ عز وجل اولم نعمرکم ما یتذکر فیہ الاٰیۃ ۱۲ عینی او الاشارۃ الی ان متعلق الامل لیس بشیٔ لانہ متاع الغرور ۱۲ قس ٥ ای لدغہ عبر عن عروض الاٰفۃ بالنھش وھو لدغ ذات السم مبالغۃ فی الاصابۃ وتالم الانسان بھا ۱۲ لمعات ٦ من الاعذار وھو ازالۃ العذر یقال اعذر الیہ اذا

رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لایزال قلب الکبیر شابا فی اثنتین فی حب الدنیا وطول الامل قال اللیث وحدثنی یونس و
ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب اخبرنی سعید وابو سلمة ۶۴۲۱ حدثنا مسلم بن ابراهیم قال حدثنا هشام قال حدثنا
قتادة عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یکبر ابن ادم ویکبر معه اثنان حب المال وطول العمر رواه شعبة عن قتادة
باب العمل الذی یبتغی به وجه الله فیه سعد ۶۴۲۲ حدثنا معاذ بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهری
قال اخبرنی محمود بن الربیع وزعم محمود انه عقل رسول الله صلی الله علیه وسلم وعقل مجة مجها من دلو کانت من دارهم قال سمعت
عتبان بن مالك الانصاری ثم احد بنی سالم قال غدا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال لن یوافی عبد یوم القیمة یقول لا اله
الا الله یبتغی به وجه الله الا حرم الله علیه النار ۶۴۲۳ حدثنا قتیبة قال حدثنا یعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعید المقبری
عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یقول الله ما لعبدی المؤمن عندی جزاء اذا قبضت صفیه من الدنیا ثم احتسبه
الا الجنة باب ما یحذر من زهرة الدنیا والتنافس فیها ۶۴۲۵ حدثنا اسمٰعیل بن عبد الله قال حدثنی اسمٰعیل بن ابراهیم بن عقبة
عن موسی بن عقبة قال ابن شهاب حدثنی عروة بن الزبیر ان المسور بن مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف وهو حلیف لبنی عامر
ابن لؤی وکان شهد بدرا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث ابا عبیدة بن الجراح الی
البحرین یأتی بجزیتها وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم هو صالح اهل البحرین وامر علیهم العلاء بن الحضرمی فقدم ابو عبیدة
بمال من البحرین فسمعت الانصار بقدومه فوافقت صلوٰة الصبح مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما انصرف تعرضوا له فتبسم حین
راٰهم فقال اظنکم سمعتم بقدوم ابی عبیدة وانه جاء بشیء قالوا اجل یا رسول الله قال فابشروا واملوا ما یسرکم فوالله ما الفقر
اخشی علیکم ولکن اخشی علیکم ان تبسط علیکم الدنیا کما بسطت علی من کان قبلکم فتنافسوها کما تنافسوها وتلهیکم کما الهتهم
۶۴۲۶ حدثنا قتیبة قال حدثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب عن ابی الخیر عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم خرج یوما
فصلی علی اهل احد صلوته علی المیت ثم انصرف الی المنبر فقال انی فرط لکم وانا شهید علیکم وانی والله لانظر الی حوضی الاٰن وانی
قد اعطیت مفاتیح خزائن الارض او مفاتیح الارض وانی والله ما اخاف علیکم ان تشرکوا بعدی ولکنی اخاف علیکم ان تنافسوا فیها
۶۴۲۷ حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مالك عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان
اکثر ما اخاف علیکم ما یخرج الله لکم من برکات الارض قیل وما برکات الارض قال زهرة الدنیا فقال له رجل هل یأتی الخیر بالشر فصمت
النبی صلی الله علیه وسلم حتی ظننا انه ینزل علیه ثم جعل یمسح عن جبینه قال این السائل قال انا قال ابو سعید لقد حمدناه حین طلع

ب لیث بن سعد ۲ قال ۳ بن مالك ۴ انبانا ۵ قال ۶ فی ۷ بها ۸ اهل ۹ ثنا ۱۰ لبنی ۱۱ البحرین ۱۲ فا ۱۳ فوافقت ۱۴ فوافته ۱۵ ولکنی ۱۶ بن سعید ۱۷ لیث بن سعد ۱۸ عن ۱۹ النبی ۲۰ نرطکم ۲۱ مفاتح ۲۲ ولکن ۲۳ الخدری ۲۴ اکثر ۲۵ هو ۲۶ ظننت ۲۷ فقال ۲۸ حتی ۲۹ اطلع

۱ قوله یکبر ابن آدم ویکبر معه اثنان الخ یکبر اولا بفتح الموحدة ای یطعن فی السن وثانیا بضمها ای یعظم ولو صح الروایة فی الکلمة الثانیة بالفتح فالتلفیق بینه وبین الحدیث السابق الذی ذکر فیه الشباب ان المراد بالشباب الزیادة فی القوة و وبالکبر الزیادة فی العدد فذاک باعتبار الکیف وهذا باعتبار الکم وقالوا التخصیص بهذین الامرین هو لان احب الاشیاء الی ابن آدم نفسه فاحب بقاءها وهو العمر وسبب بقاءها وهو المال فاذا احس بقرب الرحیل قوی حبه لذلک ۱۲ ک ع۔
۲ قوله رواه شعبة عن قتادة ای روی الحدیث المذکور شعبة بن الحجاج عن قتادة ووصله مسلم قیل فائدة هذا التعلیق دفع توهم الانقطاع فیه لکون قتادة مدلسا وقد عنعنه لکن شعبة لا یحدث عن المدلسین الا بما علم انه دخل فی سماعهم فیستوی فی ذلک التصریح والعنعنة ۱۲ عینی قس ۳ قوله ثم احد بنی سالم هو حصین مصغر الحصن بالمهملتین ابن محمد الانصاری فان قلت تقدم الحدیث بطوله فی ص ۶۰ فی الصلوٰة وذکر ثمه ان الزهری هو الذی سأل الحصین وسمع منه والمفهوم ههنا هو محمود قلت ان کانت الروایة بالرفع فهو عطف علی محمود ای اخبرنی محمود ثم احد بنی سالم فلا اشکال وان کانت بالنصب فالمراد سمعت عتبان الانصاری ثم السالمی اذ عتبان کان سالمیا ایضا او یقال بان السمع من الحصین کان حاصلا لهما ولا محذور فی ذلک لجواز سماع الصحابی من التابعی او بان المراد من الاحد غیر الحصین ۱۲ ک ۴ قوله وجه الله ای ذات الله والحدیث من المتشابهات او لفظ الوجه زائد او المراد جهة الحق والاخلاص لا الریاء ونحوه ۱۲ ک ع ۵ قوله صفیه بفتح الصاد وکسر الفاء وتشدید التحتیة الحبیب المصافی وخالص کل شیء وذلک کالولد والاخ وسائر محبوباته۔ قس ک ع قوله ثم احتسبه ای صبر علیه لله ولم یجزع علی فقده والحسبة بالکسر الاجرة واسم من الاحتساب واحتسب بکذا اجرا عند الله ای نوی به وجه الله ۱۲ کرمانی ۶ قوله ما یحذر بضم التحتیة وسکون المهملة ولابی ذر بفتح المهملة ۔ ۔ ۔ ۔ ۔ وتشدید الذال المعجمة۔ قس قوله من زهرة الدنیا ای بهجتها ونضارتها وحسنها والزهرة النور والتنافس الرغبة ۱۲ ک۔ ۷ قوله فقدم ابو عبیدة بمال کان قدوم ابی عبیدة سنة عشر قدم بمائة الف وثمانین الف درهم کذا فی جامع المختصر وقال قتادة کان المال مائتین الف وقال الزهری قدم به لیلا وقال ابن حبیب هو اکثر مال قدم به

علی رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال قتادة وصب علی حصیر وفرقه وما حرم منه سائلا ۱۲ ع ۸ قوله ما الفقر اخشی علیکم بنصب الفقر ویجوز الرفع بتقدیر ضمیر ای ما الفقر اخشاه علیکم والاول هو الراجح وهذه الخشیة یحتمل ان یکون سببها علمه ان الدنیا ستفتح علیهم ویحصل لهم الغنی بالمال والمراد بالفقر العهدی وهو ما کان علیه الصحابة من قلة الشیء ویحتمل الجنس والاول اولی ویحتمل ان یکون اشار بذلک الی ان مضرة الفقر دون مضرة الغنی لان مضرة الفقر دنیویة غالبا ومضرة الغنی دینیة غالبا ۱۲ ف ۹ قوله فتنافسوها بفتح المثناة والاصل تتنافسوا فحذفت احدی التائین والتنافس من المنافسة وهی الرغبة فی الشیء ومحبة الانفراد به والمغالبة علیه ۱۲ ف ۱۰ قوله لانظر الی حوضی الی آخر الحدیث فیه اثبات الحوض المورود وانه مخلوق الیوم وفیه اخبار بالغیب معجزة له صلی الله علیه وسلم ۱۲ ک ۱۱ قوله اعطیت مفاتیح خزائن الارض اراد ما سهل الله له ولامته من افتتاح بلاد متعذرات واستخراج کنوز ممتنعات او هی معادن الارض۔ ک مر الحدیث فی ص ۲۵۹ ج ۱ ۱۲ ۱۲ قوله زهرة الدنیا الزهرة بفتح الزاء وسکون الهاء وقد قرئ فی الشاذ عن الحسن وغیره بفتح الهاء فقیل هما بمعنی واحد وقیل بالتحریک جمع زاهر کفاجر وفجرة والمراد بالزهرة الزینة والبهجة والزهرة ماخوذ من زهرة الشجر وهی نورها بفتح النون والمراد ما فیها من انواع المتاع والعین والثیاب والزرع وغیرها مما یغتر به الناس لحسنه مع قلة البقاء ۱۲ ع ف ۱۳ قوله لقد حمدناه حین طلع وفی روایة المستملی حتی طلع والی اصل انهم لاموه اولا حیث راوا سکوت النبی صلی الله علیه وسلم فظنوا انه غضبه ثم حمدوه آخر الما راوا مسالته سببا لاستفادة ما قاله النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ ف

ای ابن ابی وقاص وحدیثه ما تقدم فی الجنائز فی ص ۱۷۲ ج ۱ هو انک لن تنفق نفقة تبتغی بها وجه الله الا اجرت ۱۲ ک
للمحه انما قال عقل لانه کان صغیرا حین دخل النبی صلی الله علیه وسلم دارهم وشرب ماء ومج من ذلک الماء مجة علی وجهه ۱۲
ک بفتح الزاء وسکون الهاء زینتها وبهجتها ۱۲ تو هو محمد بن مسلم فیه ثلاثة من التابعین فی نسق وهم موسی وابن شهاب وعروة ۱۲ ع۔ وکانهم فهموا ذلک بالقرینة من الکیفیة التی جرت عادته بها عند ما یوحی الیه ۱۲ ف

ذلك له قال لا يأتي الخير الا بالخير ان هذا المال خضرة حلوة وان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم الا آكلة الخضرة تاكل حتى اذا
امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فاجترت وثلطت وبالت ثم عادت فاكلت وان هذا المال حلوة من اخذه بحقه ووضعه
في حقه فنعم المعونة هو ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع ٦٤٢٨ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة
قال سمعت ابا جمرة قال حدثني زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فما ادري قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله مرتين او ثلثا ثم يكون بعدهم قوم
يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن ٦٤٢٩ حدثنا عبدان عن ابي حمزة
عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم ثم يجيء من بعدهم قوم تسبق شهادتهم ايمانهم وايمانهم شهادتهم ٦٤٣٠ حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا
اسمعيل عن قيس قال سمعت خبابا وقد اكتوى يومئذ سبعا في بطنه وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت
لدعوت بالموت ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مضوا ولم تنقصهم الدنيا بشيء وانا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا الا
التراب ٦٤٣١ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس قال اتيت خبابا وهو يبني حائطا له فقال ان
اصحابنا الذين مضوا لم تنقصهم الدنيا شيئا وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد له موضعا الا التراب ٦٤٣٢ حدثني محمد بن كثير
قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب قول الله يا ايها الناس ان وعد الله حق فلا تغرنكم الحيوة الدنيا الى قوله من اصحاب السعير قال ابو عبد الله السعير جمعه سعر وقال
مجاهد الغرور الشيطان ٦٤٣٣ حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن ابراهيم القرشي قال اخبرني معاذ
ابن عبد الرحمن ان ابن ابان اخبره قال اتيت عثمن بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم توضأ وهو في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضأ مثل هذا الوضوء ثم اتى المسجد فركع ركعتين

١ن كذلك ٢ن ظننت ٣ن الخضراء الخضر ٤ن اكلت ٥ن امتلأت ٦ن خاصرتها ٧ن المعونة ٨ن ان ٩ن ثني ١٠ محمد بن جعفر ١١ن مرتين ١٢ قرنه ١٣ن يوفون ١٤ن الذي ١٥ن قوم من بعدهم
١٦ ثم ١٧ قال ١٨ ثني ١٩ ثنا ٢٠ عن ٢١ قصة القصة ٢٢ الآية الى قوله السعير ٢٣ حمران بن عفان ٢٤ يتوضأ ٢٥ المسجد

ف١ قوله لا يأتي الخير الا بالخير الخ يؤخذ منه ان الرزق ولو كثر فهو من جملة الخير وانما تعرض له الشر بعارض البخل به عمن يستحقه والاسراف في انفاقه فيما لم يشرع وان كل شيء قضى الله ان يكون خيرا فلا يكون شرا وبالعكس ولكن يخشى على من رزق الخير تعرض في ما يجلب له الشر ١٢ ف ف٢ قوله هذا المال خضرة حلوة التاء فيه للمبالغة او هو صفة لموصوف محذوف نحو بقلة خضرة او باعتبار انواع المال وقال ابن الانباري هذا ليس بصفة للمال انما هو للتشبيه كانه قال المال كالبقلة الخضرة الحلوة. ع ومعناه ان صورة الدنيا حسنة والعرب تسمي كل مشرق ناضر اخضر ١٢ ف ف٣ قوله انبت الربيع البقل الربيع الجدول وهو النهر الصغير وجمع الربيع الارباع واسناد الانبات الى الربيع مجازي والمنبت هو الله تعالى في الحقيقة قوله يقتل حبطا او يلم اما قوله حبطا فبفتح المهملة والموحدة والطاء مهملة ايضا والحبط انتفاخ البطن من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصاب مرعى طيبا فامعنت في الاكل حتى تنتفخ فتموت وروي بالخاء المعجمة من الخبط وهو الاضطراب والاول المعتمد وقوله يلم بضم اوله اي يقرب ان يقتل قوله الا بالتشديد على الاستثناء وروي بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح قوله آكلة بالمد وكسر الكاف والخضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين للاكثر وهو ضرب من الكلأ يعجب الماشية وفي رواية الكشميهني بضم الخاء وسكون الضاد وزيادة الهاء في آخره وفي رواية السرخسي الخضراء بفتح اوله وسكون ثانيه وبالمد ولغيرهم بضم اوله وفتح ثانيه جمع خضرة وقال الكرماني الخضر بفتح الخاء المعجمة وكسر الثانية البقلة الخضراء او ضرب من الكلأ وقيل هي ما بين الشجر والبقل قوله خاصرتاها تثنية خاصرة وهما جانبا البطن من الحيوان وفي رواية الكشميهني خاصرتها بالافراد وقوله فاجترت بالجيم من الاجترار وهو ان يجر البعير من الكرش ما اكله الى الفم فيمضغه مرة ثانية قوله ثلطت بفتح الثاء المثلثة وفتح اللام والطاء المهملة وضبطها ابن التين بكسر اللام اي القت ما في بطنها رقيقا والغرض من هذا ان جمع المال غير محرم لكن الاستكثار منه ضار بل يكون سببا للهلاك. ع ضرب فيه مثلين احدهما للمفرط في جمع الدنيا والمنع من حقها والآخر للمقتصد في اخذها والنفع بها قوله ان كل ما ينبت الخ مثل للمفرط الآخذ بغير حقها فان الربيع ينبت احرار البقول فتستكثر الماشية منه لاستطابتها اياه حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاحتمال فتنشق امعاؤها فتهلك او تقارب الهلاك وكذا جامع الدنيا من غير حل ومانعها من المستحق قد تعرض للهلاك بالنار وباذى الناس وحسده وغير ذلك وقوله الا آكلة الخضر مثل للمقتصد ليس من جيد البقول التي ينبتها الربيع بتوالي امطاره فتحسن وتنعم ولكنه من بقول ترعى بعد هيج البقول ويبسها حيث لا تجد سواها وتسمى الجنبة فلا تكثر الماشية منها فاكلتها مثل لمن يقتصد في اخذ الدنيا فهو ينجو من وبالها كما نجت آكلة الخضر فانها اذا شبعت منها بركت مستقبلة عين الشمس تستمري بما اكلت وتجتر وتثلط فتزول الحبط فانه بالامتلاء وعدم الثلط وانتفاخ الجوف به ١٢ مجمع ف٤ قوله لا يستشهدون الخ شهادة الحسبة مستثناة منه ويخونون ولا يؤتمنون اي يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها للناس اعتماد عليه ويظهر السمن اي يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن امر الدين ويقللون الاهتمام به لان الغالب في السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة لكن المذموم منه ما يستكسب لا الخلقي ١٢ ك ف٥ قوله تسبق الخ فان قلت فيه دور قلت المراد بيان حرصهم على سرعة الشهادة يحلفون على ما يشهدون فتارة يحلفون قبل ان يشهدوا وتارة بالعكس او مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدي فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين ١٢ ف٦ قوله وايمانهم شهادتهم قال الكرماني فان قلت يلزم فيه دور قلت المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون فتارة يحلفون قبل ان يشهدوا وتارة بالعكس وهو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدي فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين وفي الحديث فضل الصحابة والتابعين ومر الحديث ثمان في الشهادات انتهى والترجمة تؤخذ من معنى الحديث من حيث ان هذه الامور لا تصدر الا بالميل الى الدنيا وزهرتها كما اشار اليه العيني ١٢ ف٧ قوله وقد اكتوى قال الطيبي الكي علاج معروف في كثير من الامراض وقد ورد النهي عن الكي فقيل النهي لانهم كانوا يرون ان الشفاء منه واما اذا اعتقد انه سبب والشفاء من الله فلا بأس به ويجوز ان يكون النهي من قبيل التوكل وهو درجة اخرى غير الجواز انتهى ويؤيده خبر لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون كذا في المرقاة ومر في ص٣٦٦ ج٢ ١٢ ف٨ قوله ولم تنقصهم الدنيا اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصانا بوجه من الوجوه اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزمهم في كمالهم نقصان والمراد من التراب بناء الحيطان بقرينة وهو يبني حائطا ولولا ذلك لكان اللفظ محتملا لارادة الكنز ودفن الذهب في الارض ١٢ ك ع ف٩ قوله هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمام الحديث قصة فقر الماضين وغنى الباقين قاله الكرماني وقال القسطلاني زاد ابو ذر قصه بفتح القاف والصاد المهملة بعدها ضمير اي قص الراوي الحديث المذكور بتمامه في ص٥٤٦ ج٢ اول الهجرة الى المدينة ويأتي قريبا انشاء الله تعالى في باب فضل الفقر ١٢ ف١٠ قوله ان ابن ابان قال عياض وقع لابي ذر والنسفي والكافة ان ابان اخبره ووقع لابن السكن ان حمران بن ابان ووقع للجرجاني وحده ان ابان اخبره وهو خطأ قلت ووقع في نسخة معتمدة من رواية ابي ذر حمران بن ابان ١٢ ف ع ف١١ قوله على المقاعد بوزن المساجد بالقاف والمهملتين موضع بالمدينة ١٢ ك ع

ع اي المال يعني حيث كان دخله وخرجه بالحق فنعم العون للرجل في الدارين. ك وفيه مثل للمؤمن ان لا يأخذ من الدنيا الا قدر حاجته ولا يغتره زهرتها فتهلكه ١٢ غ ف القرن اهل كل زمان هو اربعون سنة او ثمانون او مائة او مطلق الزمان اقوال وهو مصدر قرن يقرن ١٢ مجمع ف المطابقة للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان ارتكاب الامور المذكورة كلها من الميل الى الدنيا وزهرتها ١٢ ع ف بفتح المعجمة وشدة الموحدة الاولى ابن الارت الصحابي ١٢ ك ع ف قال الكرماني فان قلت الكي مذموم قلت اذا كان له دواء آخر. ومر بيانه في ص٣٦٦ ج٢ ١٢ ف اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصانا ١٢ ك

ثم جلس غُفِر له ما تقدّم من ذنبه قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغترّوا قال ابو عبد الله هو حُمران بن ابان **باب**
ذهاب الصالحين ٦٤٣٤ **حدثنا** يحيى بن حماد قال حدثنا ابو عوانة عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن مِرداس الاسلمي قال
النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون الاوّل فالاوّل وتبقى حُفالة كحُفالة الشعير او التمر لا يُباليهم الله بالة **باب** ما يُتّقى
من فتنة المال وقول الله انما اموالكم واولادكم فتنة ٦٤٣٥ **حدثني** يحيى بن يوسف قال حدثنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ان أُعطي رضي و
ان لم يُعط لم يرض ٦٤٣٦ **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى ثالثا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب ويتوب الله على من تاب ٦٤٣٧ **حدثنا** محمد
قال اخبرنا مخلد قال اخبرنا ابن جريج سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم
يقول لو ان لابن ادم مثل واد مالا لاحب ان له اليه مثله ولا يملأ عين ابن ادم الا التراب ويتوب الله على من تاب قال ابن
عباس فلا ادري من القران هو ام لا قال فسمعت ابن الزبير يقول ذلك على المنبر ٦٤٣٨ **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبد الرحمن
ابن سليمان بن الغسيل عن عباس بن سهل بن سعد قال سمعت ابن الزبير على منبر مكة في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم أُعطي واديا ملأ من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسدّ جوف
ابن ادم الا التراب ويتوب الله على من تاب ٦٤٣٩ **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن
شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب ان يكون له واديان ولن
يملأ فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب ٦٤٤٠ وقال لنا ابو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عن ابي كنا نرى هذا من القران
حتى نزلت الهٰكم التكاثر **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة وقال الله زُيّن للناس حب الشهوات من النساء
والبنين الى قوله متاع الحيوة الدنيا وقال عمر اللهم انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زيّنته لنا اللهم اني اسألك ان انفقه في حقه **حدثنا**

---

١ ح ف ويقال الذهاب المطر ٢ ن ثني ٣ ن قال ٤ ن قال ابو عبد الله يقال حفالة وحثالة ٥ ن ذ وقوله تعالى ٦ ن ص اخبرنا ٦ ن اخبرني ابو بكر بن عياش حدثنا ابو حصين ٧ ن قال ٨ ن لهما ٩ ن وحدثني
١٠ ن انبانا ١١ ن قال رسول الله ١٢ ن ملا ١٣ ن لا ١٤ ن المنبر بمكة ١٥ ن ملأ ١٦ ن ملأن ١٦ ب تلأ ١٧ ن ذ النبي ١٨ ن لاحب ١٩ ن لا ٢٠ ن التكاثر ٢١ ن خضرة حلوة ٢٢ ن ذ وقوله تعالى ٢٣ ن الاية ٢٤ ن عثمان ٢٥ ن زينته

ف ١ قوله لا تغترّوا فتجسروا على الذنوب معتمدين على المغفرة بالوضوء فان ذلك بمشيئة الله تعالى ١٢ ك ع ف ٢ قوله باب ذهاب الصالحين اي موتهم وذهاب الصلحين من اشراط الساعة وقرب فناء الدنيا قوله ويقال الذهاب المطر ثبت هذا في رواية السرخسي وحده كذا في العيني وفي الفتح ومراده ان لفظ الذهاب مشترك بين المضي والمطر. قال العيني قلت ليس كذلك لان الذهاب بمعنى المضي بفتح الذال والذهاب بمعنى المطر بكسرها وقال صاحب المحكم الذهبة بالكسر المطرة الضعيفة والجمع الذهاب. والله اعلم بالصواب ١٢. ف ٣ قوله حفالة بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء هي رذال من كل شيء ويقال هي ما يبقى من آخر الشعير ومن التمر اردأه وقال ابن التين الحفالة سقط الناس واصلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما وقال الداؤدي الحفالة ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الاكل كذا ذكره العيني في العمدة ١٢ ف ٤ قوله لا يباليهم الله بالة اي لا يرفع الله لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا ويقال باليت الشيء مبالاة وبالة وبالية فان قلت لفظ البالة ليس مصدر باليت فما وجهه قلت هو اسم للمصدر وقيل اصله بالية فحذفت الياء تخفيفا. ك ومر الحديث في ص٥٩٤ في غزوة الحديبية ١٢ ف ٥ قوله ما يتقى على صيغة المجهول قوله من فتنة المال اي من الابتلاء به ومعنى الفتنة في كلام العرب الابتلاء والاختبار و الفتنة الامالة عن القصد ومنه قوله تعالى وان كادوا ليفتنونك اي ليميلونك والفتنة ايضا الاحتراق ومنه يوم هم على النار يفتنون اي يحرقون قوله وقول الله بالجر عطفا على قوله من فتنة المال وقد اخبر الله عن الاموال والاولاد انها فتنة لانها تشغل الناس عن الطاعة ١٢ ع ف ٦ قوله تعس بكسر المهملة وفتحها هلك وسقط وعبد الدينار اي خادمه وطالبه كانه عبد له والقطيفة الدثار المخمل والخميصة الكساء الاسود المربع واعطي بلفظ المجهول قال تعالى فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون كذا في الكرماني ومر الحديث في ص٤٠٣ ١٢ ف ٧ قوله لابتغى بالغين المعجمة من الابتغاء وهو الطلب. ع وفي بعضها لا تبغي لهما وعليه شرح الكرماني حيث قال فان قلت الابتغاء لا يستعمل باللام قلت هذا متعلق بقوله ثالثا اي ثالثا لهما اي مثليهما فان قلت كثير من ابن آدم يقنعون بما اعطاهم الله ولا يطلبون الزيادة قلت هذا حكم الجنس وبيان انه لو خلي وطبعه لكان كذلك فلا ينتقض بما كان على خلافه بسبب من الاسباب انتهى ١٢ ف ٨ قوله ويتوب الله على من تاب من المعصية ورجع عنها اي يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد الى التخفيف او يرجع عليه بقبوله. ك ع مطابقة للترجمة توخذ من معنى الحديث لانه عليه الصلوة والسلام اشار بهذا المثل الى ذم حرص الدنيا والشهوة على الازدياد وهذا فتنة فيجب الامن منها ١٢ ع ف ٩ قوله من القرآن اي المنسوخ تلاوته ١٢ ك ف ١٠ قوله يقول ذلك اي عبد الله بن الزبير كان يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك يعني لو ان لابن آدم الخ ك اي بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا وقال في الكواكب ويحتمل ان يراد به قوله لا ادري ايضا ١٢ قس ف ١١ قوله ابن الغسيل اي مغسول الملائكة حين استشهد وهو جنب وهو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة والغسيل هو حنظلة كذا في ك تق ع ف ١٢ قوله ولن يملأ فاه الا التراب عبر في الاولى والثالثة بالجوف وفي الثانية بالعين وفي الاخيرة بفاه وعند الاسمٰعيل من رواية حجاج بن

محمد بن ابي جريج بالنفس وعند احمد من حديث ابي واقد بالبطن قال في الكواكب ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة عدم الانحصار في التراب اذ غيره يملأه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلاء فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد قال في الفتح وهذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة ثم نسبة الامتلاء للجوف واضحة والبطن بمعناه واما النفس فعبر بها عن الذات واطلق الذات واراد البطن من باب اطلاق الكل وارادة البعض واما النسبة الى الفم فلكونه طريق الوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون المراد بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيجوزه وخص البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرار للاكل والشرب ١٢ قس ف ١٣ قوله كنا نرى بضم النون اي كنا نظن ويجوز فتحها من الرأي اي كنا نعتقد قوله هذا لم يبين المشار اليه وقد بينه الاسماعيلي حيث قال في روايته كنا نرى هذا الحديث من القرآن لو كان لابن آدم واد الحديث حتى نزلت الهٰكم التكاثر قيل ما وجه التخصيص بسورة التكاثر وهي ليست ناسخة له اذ لا معارضة بينهما واجيب بان شرط نسخ الحكم المعارضة واما نسخ اللفظ فلا يشترط فيه ذلك فمقصوده انه لما نزلت السورة التي هي بمعناه اعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ تلاوته والاكتفاء بما هو في معناه واما موافقة المعنى فلان بعضهم فسر زيارة القبور بالموت يعني شغلكم التكاثر في الاموال الى ان متم وقيل يحتمل ان يقال معناه كنا نظن انه قرآن حتى نزلت السورة التي في معناه فحين المقابلة بينهما عرفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس قرآنا فلا يكون من باب النسخ في شيء والله اعلم وقيل كان قرآنا ونسخت تلاوته لما نزلت الهٰكم التكاثر واستمرت تلاوتها كانت ناسخة لتلاوة ذلك ومن هذا القبيل ما رواه احمد من حديث ابي واقد الليثي قال كنا نأتي النبي صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه فيحدثنا فقال ذات يوم ان الله قال انما انزلنا المال لاقام الصلوة وايتاء الزكوة ولو كان لابن آدم واد لاحب ان يكون له ثان الحديث وهذا ظاهر في انه عليه الصلوة والسلام اخبر به عن الله تعالى على انه من القرآن الا انه يحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية فعلى الوجه الاول نسخت تلاوته قطعا وان كان حكمه مستمرا ١٢ ع ف ١٤ قوله من النساء واذا كان القصد بهن الاعفاف وكثرة الاولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه لقوله عليه الصلوة والسلام الدنيا متاع وخير المتاع المرأة الصالحة الحديث ١٢ عيني ف لل بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية عثمان بن حاكم ١٢ ع ف ص والمطابقة توخذ من معنى الحديث ١٢ ع ف هو في اليونينية محمد بن المثنى. وقيل هو ابن اسلام ١٢ ك. ف ع الحديث المذكور بغير زيادة قول ابن عباس او معها ١٢ ف ع هشام بن عبد الملك وشيخه حماد بن سلمة ولم يعده فيمن اخرج له البخاري موصولا بل علم المزي على هذا السند في الاطراف علامة التعليق وليس بجيد لان قوله قال لنا ظاهر في الوصل ١٢ ف ع لا يخلو حبهم اما ان يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فيها واما ان يكون لتكثير النسل وكثرة امة محمد صلى الله عليه وسلم فهذا محمود ممدوح كما في الحديث فاني مكاثر بكم الامم ١٢ عيني ف س يعني ان الفرح لما زينته طبعي فلا نستطيع الخروج منه فنسال ان توفقنا لصرفها الى مصارفها التي هي حق صرفها ١٢ قس ف للمطعٰ في الاثر اشارة الى ان فاعل التزيين المذكور في الآية هو الله تعالى ١٢ ف

علی بن عبد الله قال حدثنا سفیان قال سمعت الزهری یقول اخبرنی عروة وسعید بن المسیب عن حکیم بن حزام قال سألت
النبی صلی الله علیه وسلم فاعطانی ثم سألته فاعطانی ثم سألته فاعطانی ثم قال هذا المال وربما قال سفین قال لی یا حکیم ان هذا المال خضرة
حلوة فمن اخذه بطیب نفس بورک له فیه ومن اخذه باشراف نفس لم یبارک له فیه وکان کالذی یاکل ولا یشبع والید العلیا
خیر من الید السفلی باب[12] ما قدم من ماله فهو له حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش[2] حدثنی
ابراهیم التیمی عن الحرث بن سوید قال عبد الله قال النبی صلی الله علیه وسلم ایکم مال وارثه احب الیه من ماله قالوا
یا رسول الله ما منا احد الا ماله احب الیه قال فان ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر باب[13] المکثرون هم الاقلون وقوله من
کان یرید الحیوة الدنیا وزینتها[4] الی قوله ما کانوا یعملون حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا جریر عن عبد العزیز بن رفیع
عن زید بن وهب عن ابی ذر قال خرجت لیلة من اللیالی فاذا رسول الله صلی الله علیه وسلم یمشی وحده[2] لیس معه انسان
قال فظننت انه یکره ان یمشی معه احد[3] فجعلت امشی فی ظل القمر فالتفت فرانی فقال من هذا قلت[8] ابوذر جعلنی الله فداءک[9]
قال یا اباذر تعاله[2] فمشیت معه ساعة فقال ان المکثرین هم المقلون یوم القیمة الا من اعطاه الله خیرا فنفح فیه یمینه وشماله
وبین یدیه ووراءه وعمل فیه خیرا قال فمشیت معه ساعة فقال لی اجلس ههنا قال فاجلسنی فی قاع حوله حجارة فقال لی
اجلس ههنا حتی ارجع الیک قال فانطلق فی الحرة حتی لا اراه فلبث عنی فاطال اللبث ثم انی سمعته وهو مقبل وهو یقول
وان سرق وان زنی قال فلما جاء لم اصبر حتی قلت یا نبی الله جعلنی الله فداءک من تکلم فی جانب الحرة ما سمعت احدا
یرجع[10] الیک شیئا قال ذاک[13] جبرئیل عرض لی فی جانب الحرة قال بشر امتک انه من مات لا یشرک بالله شیئا دخل الجنة
قلت یا جبرئیل وان سرق وان زنی قال نعم قلت وان سرق وان زنی قال نعم قلت وان سرق وان زنی قال نعم وان شرب
الخمر قال النضر اخبرنا شعبة[2] حدثنا[14] حبیب بن ابی ثابت والاعمش وعبد العزیز بن رفیع قالوا[15] حدثنا زید بن وهب[16] بهذا وعبد العزیز
عن ابی صالح عن ابی الدرداء نحوه ذلک قال ابو عبد الله وحدیث ابی صالح عن ابی الدرداء مرسل لا یصح انما اوردناه للمعرفة
والصحیح حدیث ابی ذر قال اضربوا علی حدیث ابی الدرداء قال[17] قلت لابی عبد الله حدیث عطاء بن یسار عن ابی الدرداء قال
مرسل ایضا لا یصح والصحیح حدیث ابی ذر قال ابو عبد الله هذا اذا تاب[15] وقال لا اله الا الله عند الموت باب[14] قول النبی
صلی الله علیه وسلم ما احب ان لی[2] احدا[9] ذهبا حدثنا الحسن بن الربیع قال حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن زید بن

---

[1] ثنی [2] وقال [3] المقلون [4] الایتان [5] نوف الیهم اعمالهم فیها الایة [6] بن عبد الحمید [7] سوقال [8] فقلت [9] فداءک [10] تعال [11] وقال [12] برد ذلک [13] وقال [14] قال [15] عن [16] قیل [17] ... [18] مات قال لا اله الا الله عند الموت [19] مثل

---

[1] قوله ایکم مال وارثه احب الیه من ماله ای ان الذی یخلفه الانسان من المال وان کان هو فی الحال منسوبا الیه فانه باعتبار انتقاله الی وارثه یکون منسوبا للوارث فنسبته للمالک فی حیاته حقیقیة ونسبته للوارث فی حیوة المورث مجازیة ومن بعد موته حقیقیة قوله فان ماله ما قدم ای هو الذی یضاف الیه فی الحیاة وبعد الموت بخلاف المال الذی یخلفه ۱۲ ف [2] قوله فان ماله ما قدم الخ لا یعارضه قوله صلی الله علیه وسلم لسعد انک ان تذر ورثتک اغنیاء خیر من ان تذرهم عالة لان حدیث سعد محمول علی من تصدق بماله کله فی مرضه وحدیث ابن مسعود فی حق من یتصدق فی صحته ۱۲ ف [3] قوله من کان یرید الحیوة الدنیا اختلف فی الآیة فقیل هی علی عمومها فی الکفار وفی من یرائی بعمله من المسلمین وقد استشهد بها معویة لصحة الحدیث الذی حدث به ابوهریرة مرفوعا فی المجاهد والقاری والمتصدق وقوله تعالی لکل منهم انما عملت لیقال فقد قیل فبکی معویة لما سمع هذا الحدیث ثم تلا هذه الآیة اخرجه الترمذی مطولا واصله عند مسلم وقیل بل هی فی حق الکفار خاصة بدلیل الحصر فی قوله فی الآیة التی تلیها اولئک الذین لیس لهم فی الآخرة الا النار والمؤمن فی الجملة ماله الی الجنة بالشفاعة او مطلق العفو والوعید فی الآیة بالنار واحباط العمل وبطلانه للکفار واجیب عن ذلک بان الوعید بالنسبة الی ذلک العمل الذی وقع بالریاء فقط لیجازی فاعله بذلک الا ان یعفو الله عنه ولیس المراد احباط جمیع اعماله الصالحة التی لم یقع فیها ریاء فالحاصل ان من اراد بعمله ثواب الدنیا عجل له وجوزی فی الآخرة بالعذاب لتجریده قصده الی الدنیا واعراضه عن الآخرة وقیل نزلت فی المجاهدین خاصة ف ای الذین جاهدوا من المنافقین مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فاسهم لهم الغنائم ع وهو ضعیف وعلی تقدیر ثبوته فعمومها شامل لکل امر وعموم قوله نوف الیهم اعمالهم فیها ای فی الدنیا مخصوص بمن لم یقدر الله له ذلک لقوله تعالی من کان یرید العاجلة عجلنا له فیها ما نشاء لمن نرید فحمل هذا التقیید یحمل ذلک المطلق وبهذا یندفع اشکال من قال قد یوجد بعض الکفار مقترا علیه فی الدنیا غیر موسع علیه من المال او من الصحة او من طول العمر بل قد یوجد من هو منحوس الحظ من جمیع ذلک کمن قیل فی حقه خسر الدنیا والآخرة ذلک هو الخسران المبین و مناسبة ذکر الآیة فی الباب بحدیثه ان فی هذا الحدیث اشارة الی ان الوعید الذی فیها محمول علی التاقیت فی حق من وقع له ذلک من المسلمین لا علی التابید لدلالة الحدیث علی ان مرتکب جنس الکبیرة من المسلمین یدخل الجنة ولیس فیه ما ینفی انه قد یعذب قبل ذلک کما انه لیس فی الآیة ما ینفی انه قد یدخل الجنة بعد التعذیب علی معصیته الریاء ۱۲ ف [4] قوله وزینتها وفی روایة ابی زید بعد قوله زینتها نوف الیهم اعمالهم فیها الآیة ۱۲ ف [5] قوله خیرا ای مالا کقوله تعالی ان ترک خیرا او نفح ای اعطاه والنفحة الدفعة والقاع ارض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال والآکام بفتح المهملة ارض ذات حجارة سود ودخل الجنة ای کان مصیره الیها وان ناله عقوبة جمعا بینه وبین مثل ومن یعص الله ورسوله فان له نار جهنم من الآیات الموعدة للفساق ۱۲ کرمانی وعینی. [6] قوله وان سرق وان زنی تکریره ان سرق وان زنی مرتین وللمستملی ثلاثا وبعد الثلاثة وان شرب الخمر والحدیث سبق بزیادة ونقصان فی الاستقراض والاستیذان واخرجه مسلم فی الزکوة والترمذی فی الایمان والنسائی فی الیوم واللیلة ۱۲ قس [7] قوله بهذا ای بهذا الحدیث فصرح الثلاثة بالتحدیث عن زید بن وهب فامن تدلیس الاولین علی انه لو روی من روایة شعبة بغیر تصریح لامن فیه من التدلیس لانه کان لا یحدث عن شیوخه الا بما لا تدلیس فیه ولابی ذر عن زید بن وهب وقوله بهذا الحدیث المذکور واعترضه الاسمعیل بانه لیس فی حدیث شعبة قصة المکثرین والمقلین وانما فیه قصة من مات لا یشرک بالله شیئا واجیب بانه واضح علی طریقة اهل الحدیث لان مراده اصل الحدیث فان الحدیث المذکور فی الاصل یشتمل علی ثلثة اشیاء ما یسرنی ان لی احدا ذهبا و حدیث المکثرین والمقلین ومن مات لا یشرک بالله شیئا دخل الجنة فیجوز اطلاق الحدیث علی کل واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخاری بهذا ای باصل الحدیث لا خصوص اللفظ المساق وتعقبه العینی بان الاطلاق فی موضع التقیید غیر جائز وقوله بهذا ای باصل الحدیث غیر سائغ لان الاشارة بلفظ هذا تکون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق ۱۲ قس [8] قوله لا یصح قال صاحب التلویح فیه نظر فان النسائی اخرجه بسند صحیح علی شرط مسلم ۱۲ قس [9] قوله انما اوردناه للمعرفة ای لتعرف انه قد روی عنه لا لانه یحتج به وکذلک ما روی عطاء بن یسار عن ابی الدرداء مرسل ایضا وحاصله ان الحدیث من المسانید بطریق ابی ذر وهو من المراسیل بطریق ابی الدرداء ک وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله حدیث ابی صالح الی آخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت لابی ذر کاکثر الاصول وذکره الحافظ ابن حجر عقب الحدیث الاول من الباب اللاحق قال وثبت ذلک فی نسخة الصغانی ۱۲ قس

[1] ای السائلة او الآخذة وقیل المانعة ۱۲ مجمع [2] ای المکان الذی لیس للقرفیه ضوء وانما مشی خلفه لاحتمال ان یطرأ له صلی الله علیه وسلم حاجة فیکون قریبا منه ۱۲ قس. [3] قال صاحب التلویح فیه نظر لان الطبرانی قد اخرجه بسند جید ۱۲ ع

وَهْب قال قال ابو ذَرٍّ كُنْتُ اَمْشِی مع النبی صلی اللّٰه علیه وسلم فی حَرَّةِ المدینة فاستقبلنا اُحُدٌ فقال یا اباذر فقلت لبیك یا رسولَ اللّٰه قال مایسُرُّنی اَنَّ عندی مثلَ اُحُد هذا ذهبا تَمْضِی علَیَّ ثالثة وعندی منه دینار الا شیٌ اَرْصُدُه لدَین الا ان اقول به فی عِبادِ اللّٰه هٰکذا وھٰکذا وھٰکذا عن یمینه وعن شِماله ومن خَلْفِه ثم مشی ثم قال الا ان الاکثرین هم الاقلون یوم القیٰمة الا من قال ھٰکذا وھٰکذا وھٰکذا عن یمینه وعن شماله ومن خَلْفِه وقلیلٌ ماهم ثم قال لی مکانك لاتبرح حتی اٰتیك ثم انطلق فی سَواد اللیل حتی تواریٰ فسمعتُ صوتا قد ارتفع فتخوَّفتُ ان یکون احدٌ عَرَضَ للنبی صلی اللّٰه علیه وسلم فاردتُ ان اٰتیه فذکرتُ قولَه لی لاتبرح حتی اٰتیك فلم اَبْرَح حتی اَتانی قلت یارسولَ اللّٰه لقد سمعتُ صوتا تخوَّفتُ فذکرتُ له فقال وهل سمعتَه قلتُ نعم قال ذاك جبرئیلُ اَتانی فقال مَن مات من اُمَّتك لایُشرِك باللّٰه شیئا دخل الجنة قلت وان زنی وان سَرَق قال وان زنی وان سَرَق

٦٤٤٥ **حدثنی** احمد بنُ شَبیب قال حدثنا اَبی عن یونس وقال اللیثُ حدثنی یونس عن ابن شهاب عن عُبَید اللّٰه بن عبد اللّٰه بن عُتبة قال ابو هریرة قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم لو کان لی مثلُ اُحُد ذهبا لسرّنی ان لایمُرَّ علَیَّ ثلاثُ لیالٍ وعندی منه شیٌ الا شیٌ اُرْصِدُه لدَین

باب الغِنیٰ غِنَی النفس وقولُه اَیَحْسَبُوْنَ اَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهٖ مِنْ مَّالٍ وَّبَنِیْنَ الی قوله عامِلُوْنَ قال ابن عُیَینة لم یَعملوها لابُدَّ من اَنْ یَعملوها

٦٤٤٦ **حدثنا** احمد بن یونس قال حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابو حَصِین عن ابی صالح عن ابی هریرة عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال لیس الغِنیٰ عن کثرة العَرَض ولٰکنَّ الغِنیٰ غِنَی النفس

باب فضلُ الفقر

٦٤٤٧ **حدثنا** اسمٰعیل قال حدثنی عبد العزیز ابن ابی حازم عن ابیه عن سَهْل بن سَعْد السّاعدی اَنّه قال مَرَّ رجلٌ علی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فقال لرجلٍ عنده جالسٍ مارأیُك فی هٰذا فقال رجلٌ من اَشراف الناس هٰذا واللّٰه حَرِیٌّ اِنْ خَطَبَ اَنْ یُنکَح وان شَفَعَ ان یُشَفَّع قال فسکت رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ثم مَرَّ رجلٌ فقال له رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ما رأیُك فی هٰذا فقال یارسول اللّٰه هٰذا رجل من فقراء المسلمین هٰذا حَرِیٌّ ان خطب الّا یُنکَح وان شفع الّا یُشَفَّع وان قال الّا یُسمَع لقوله فقال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم هٰذا خیرٌ من مِلْءِ الارض مِثْلَ هٰذا

٦٤٤٨ **حدثنا** الحُمَیدی قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا الاعمش قال سمعتُ ابا وائلٍ قال عُدنا خَبّابا فقال هاجرنا مع النبی صلی اللّٰه علیه وسلم نُرید وجهَ اللّٰه فوقع اجرُنا علی اللّٰه فمنّا من مضی لم یأخذ من اجره شیئا منهم مُصْعَب بن عُمَیر قُتِل یوم اُحُد وترك نَمِرَةً فاذا غطَّینا رأسَه بَدَتْ رِجلاه واذا غطَّینا رِجلَیه بَدَا رأسُه فامرنا النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ان نُغطِّیَ رأسَه ونجعل علی رِجلَیه من الاِذْخِر ومنّا من اَیْنَعَتْ له ثمرتُه فهو یَهْدِبُها

٦٤٤٩ **حدثنا** ابو الوَلید قال حدثنا سَلْم بن زَرِیر قال حدثنا ابو رجاء عن عِمران بن حُصَین عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال اطَّلعتُ فی الجنة فرأیتُ اکثرَ اهلها الفقراءَ واطّلعتُ فی النار فرأیتُ اکثرَ اهلها النساءَ تابعه ایوب وعوفٌ وقال صَخْرٌ وحَمّاد بن نَجِیح عن ابی رجاء عن ابن عباس

٦٤٥٠ **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا سعید بن ابی عَرُوبة عن قتادة عن انس قال لم یأکل النبی صلی اللّٰه علیه وسلم علی خِوان حتی مات وما اکل خبزا مُرَقَّقا حتی مات

٦٤٥١ **حدثنا**

ن ثلثة ن شیئا ن نفعل ر المقلون ن وقد ن ثنا ن بی ن شیئا ن رجله ن شیئا

له قوله الا ان اقول به فی عباد الله هو استثناء بعد استثناء فیوخذ منه ان نفی محبة المال مقیدة بعدم الانفاق فیلزم محبته وجوده مع الانفاق فما دام الانفاق مستمرا لایکره وجود المال واذا انتفی الانفاق ثبتت کراهیة وجود المال ولایلزم من ذلک کراهیة حصول شیٔ آخر ولو کان قدر احد او اکثر مع استمرار الانفاق ۱۲ فتح الباری

له قوله ان الاکثرین هم الاقلون وفی بعضها هم الاقلون معناه المکثرون من المال هم المقلون فی الثواب کما مر ۱۲

له قوله ارصده بضم الهمزة ای اعده واحفظه۔ عینی، قال القسطلانی بفتح الهمزة وضم الصاد وبضم الهمزة وکسر الصاد ۱۲

له قوله الغنی غنی النفس سواء کان المتصف بذلک قلیل المال او کثیره والغنی بکسر اوله مقصور وقد یمد فی ضرورة الشعر وبفتح اوله مع المد هو الکفایة ۱۲ ف ع

له قوله ایحسبون انما نمدهم به من مال وبنین الی قوله عاملون ولابی ذر الی عاملون وهذه الجملة من ابتداء قوله ایحسبون الی عاملون تسع آیات ساقها الکرمانی کلها قال تعالیٰ ایحسبون انما نمدهم به من مال وبنین نسارع لهم فی الخیرات بل لایشعرون ان الذین هم من خشیة ربهم مشفقون والذین هم بآیات ربهم یؤمنون والذین هم بربهم لایشرکون والذین یؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الی ربهم راجعون اولئک یسارعون فی الخیرات وهم لها سابقون ولانکلف نفسا الا وسعها ولدینا کتاب ینطق بالحق وهم لایظلمون بل قلوبهم فی غمرة من هذا ولهم اعمال من دون ذلک هم لها عاملون ثم قال الکرمانی غرض البخاری من ذکر الآیة ان المال مطلقا لیس خیرا ولما کلام سفیٰن بن عیینة فهو تفسیر لقوله تعالیٰ ولهم اعمال من دون ذلک هم لها عاملون انتهی وقال فی الفتح والمعنی اتظنون ان المال الذی نرزقهم ایاه لکرامتهم علینا ان ظنوا ذلک اخطأوا بل هو استدراج کما قال تعالیٰ ولایحسبن الذین کفروا انما نملی لهم خیر لانفسهم انما نملی لهم لیزدادوا اثما والاشارة فی قوله بل قلوبهم فی غمرة من هذا ای من الاستدراج المذکور واما قوله ولهم اعمال من دون ذلک هم لها عاملون فالمراد به مایستقبلون من الاعمال من کفر وایمان والیٰ ذلک اشار ابن عیینة فی تفسیره بقوله لم یعملوها لابدان یعملوها وقد سبقه الی مثل ذلک ایضا السدی وجماعة فقالوا المعنی کتبت علیهم اعمال سیئة لابدان یعملوها قبل ان یموتوا لیحق علیهم کلمة العذاب ثم مناسبة الآیة للحدیث ان خیریة المال لیست لذاته بل بحسب مایتعلق به وان کان یسمی خیرا فی الجملة وکذلک صاحب المال الکثیر لیس غنیا لذاته بل بحسب تصرفه فیه بان کان فی نفسه غنیا لم یتوقف فی صرفه فی الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان کان فی نفسه فقیرا امسکه وامتنع من بذله فیما امر به خشیة من نفاده فهو فی الحقیقة فقیر صورة ومعنی وان کان المال تحت یده لکونه لاینتفع به لافی الدنیا ولافی الآخرة بل ربما کان وبالا علیه انتهی ۱۲

له قوله العرض هو بفتح الراء وقیل هو ما یجمع من متاع الدنیا یرید کثرة المال کذا قاله القاضی فی المشارق وقال ابن فارس فی المقاییس وذکر هذا الحدیث انما سمعناه بسکون الراء وهو کل ما کان من المال غیر نقد وجمعه عروض فاما العرض بفتح الراء فما یصیبه الانسان من حظه فی الدنیا قال تعالیٰ تریدون عرض الدنیا وان یاتهم عرض مثله یاخذوه ۱۲ تنقیح

له قوله ولکن الغنی الخ ای لیس الغناء الحقیقی المعتبر هو من کثرة المال بل هو من استغناء النفس وعدم الحرص علی الدنیا ولهذا تری کثیرا من المتمولین فقیر النفس مجتهدا فی الزیادة فهو لشدة شرهه وشدة حرصه علی جمعه کانه فقیر واما غنی النفس فهو من باب الرضا بقضاء الله لعلمه ان ما عند الله لاینفد وهو خیر له لان ما قضی به لاولیائه فهو الخیار ۱۲ ک

له قوله هذا خیر الخ فیه فضیلة للفقر کما ترجم به لکن لاحجة فیه لتفضیل الفقیر علی الغنی کما قال ابن بطال لانه ان کان فضل علیه لفقره فکان ینبغی ان یقول خیر من ملء الارض مثله لافقیر فیهم وان کان لفضله فلا حجة فیه قلت یمکنهم ان یلتزموا الاول والحیثیة مرعیة لکن یتبین من سیاق طرق ان جهة تفضیله انما هی لفضله بالتقوی ۱۲ ف

له قوله هاجرنا مع النبی صلی الله علیه وسلم والمراد بالمعیة الاشتراک فی حکم الهجرة اذ لم یکن معه الا ابو بکر وعامر بن فهیرة قوله نرید به وجه الله ویروی نبتغی به وجه الله ای جهة ما عنده من الثواب لامن الدنیا۔ ف قوله لم یاکل من اجره شیئا ای من عرض الدنیا فان قلت الاجر ثواب الآخرة قلت نعم نعم الدنیا ایضا من جملة الخیر والاجر ۱۲ ع ک

عه اراد البخاری بایراده تقویة روایة احمد بن شبیب ۱۲ ف

عه بفتح المهملة الاولی وکسر الثانیة عثمان ۱۲ ک

لله سقط لفظ باب لابی ذر ففضل مرفوع ۱۲ قس

عه قیل اسم المار جعیل بن سراقة ۱۲ کذا فی ع ف

عله بالفتح وبکسر الدال وضمها ای یجتنیها ویقطفها۔ خ

دم الحدیث فی

عبد الله بن ابی شیبة قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام عن ابیه عن عائشة قالت لقد تُوُفِّیَ النبی صلی الله علیه وسلم وما
فی رَفِّی من شیء یأکله ذو کبد الا شطرُ شعیر فی رفٍّ لی فاکلتُ منه حتی طال علیّ فکِلتُه ففنی **باب** کیف کان عیش النبی صلی
الله علیه وسلم واصحابه وتخلیهم من الدنیا ۶۴۵۲ **حدثنی** ابو نُعیم بنحوٍ من نصف هذا الحدیث قال حدثنا عمر بن ذر قال
حدثنا مجاهد ان اباهریرة کان یقول آللهِ الذی لا اله الا هو ان کنتُ لَاَعتمِدُ بکبدی علی الارض من الجوع وان کنتُ لاشُدّ
الحجر علی بطنی من الجوع ولقد قعدتُ یوما علی طریقهم الذی یخرجون منه فمرّ ابو بکر فسألتُه عن اٰیة من کتاب الله ما
سألته الا لیشبعنی فمرّ ولم یفعل ثم مرّ بی عمر فسألتُه عن اٰیة من کتاب الله ما سألته الا لیُشبعنی فمرّ ولم یفعل ثم مرّ بی
ابو القاسم صلی الله علیه وسلم فتبسم حین رآنی وعرف ما فی نفسی وما فی وجهی ثم قال اباهِرٍّ قلتُ لبیک یارسول الله قال الحقْ ومضی
فاتبعتُه فدخل فاستأذنَ فاذن لی فدخل فوجد لبنا فی قدح فقال من این هذا اللبن قالوا اهداه لک فلانٌ او فلانة
قال اباهِرٍّ قلت لبیک یارسول الله قال الحقْ الی اهل الصُفّة فادعُهم لی قال واهل الصفة اضیاف الاسلام لا یأوون علی
اهل ولا مال ولا علی احد اذا اَتَتْه صدقة بعث بها الیهم ولم یتناول منها شیئا واذا اتته هدیة ارسل الیهم واصاب منها
واشرکهم فیها فساءنی ذلک فقلت وما هذا اللبن فی اهل الصفّة کنتُ احقّ ان اُصیب من هذا اللبن شربةً اتقوّی بها فاذا
جاءَ امرنی فکنتُ انا اُعطیهم وما عسی ان یبلُغَنی من هذا اللبن ولم یکن من طاعة الله وطاعة رسوله بُدٌّ فاتیتُهم فدعوتُهم
فاقبلوا فاستأذنوا فاذن لهم واخذوا مجالسهم من البیت قال یا اباهِرٍّ قلت لبیک یارسول الله قال خُذْ فاعطهم فاخذتُ القدح
فجعلتُ اُعطیه الرجل فیشرب حتی یروی ثم یردُّ علیّ القدح فاعطیه الرجل فیشرب حتی یروی ثم یردّ علیّ القدح حتی انتهیتُ
الی النبی صلی الله علیه وسلم وقد روِی القوم کلهم فاخذ القدح فوضعه علی یده فنظر الیّ فتبسم فقال یا اباهِرٍّ قلت لبیک یارسول
الله قال بقیتُ انا وانت قلت صدقتَ یارسول الله قال اقعُدْ فاشرب فقعدتُ فشربتُ فقال اشرب فشربتُ فما زال یقول اشرب
حتی قلت لا والذی بعثک بالحق ما اجد له مسلکا قال فارنی فاعطیته القدح فحمد الله وسمّی وشرب الفضلة ۶۴۵۳ **حدثنا** مُسدّد
قال حدثنا یحیی عن اسمٰعیل قال حدثنا قیس قال سمعتُ سعدًا یقول انی لاوّلُ العرب رمی بسهم فی سبیل الله ورأیتنا نغزو وما

---

۱ بیتی ۲ ثنا ۳ لیستتبعنی ۴ لیستتبعنی ۵ تکلم ۶ فتبعته ۷ فاستاذِنُ ۸ اهدته ۹ یا ۱۰ اهل الی ۱۱ جاؤا ۱۲ فقال ۱۳ ثم ۱۴ الرجل ۱۵ فیشرب حتی یروی ثم یرد علی القدح

---

۱ قوله وما فی رفی من شیٔ الرف بفتح الراء وتشدید الفاء خشبة عریضة یغرز طرفاها فی الجدار وهو شبه الطاق فی البیوت فان قلت مر فی البیع فی باب الکیل انه صلی الله علیه وسلم قال کیلوا طعامکم یبارک لکم وتعقب لفظ ففنی علی کلة ههنا مشعر بان الکیل سبب عدم البرکة قلت البرکة عند البیع وعدمها عند النفقة او المراد ان یکیله بشرط ان یبقی الباقی مجهولا واعلم ان الامة طائفتان القائلون بان الغنی الشاکر افضل من الفقیر الصابر والقائلون بالعکس فالطائفة الاولی قالوا لیس فی الاحادیث ما یوجب انفضلیة الفقراء اذ حدیث سهل یحتمل ان یکون خیریته لفضیلة اخری فیه کالاسلام وحدیث خباب لیس فیه ما یدل علی فضله فضلا عن انفضلیته اذ المقصود منه ان من بقی منهم الی حین فتح البلاد ونالوا من الطیبات خشوا ان یکون قد عجل لهم اجر طاعتهم بما نالوا منها اذ کانوا علی نعیم الآخرة احرص وحدیث عمران یحتمل ان یکون اخبارا عن الواقع کما تقول اکثر اهل الدنیا الفقراء واما ترکه صلی الله علیه وسلم الاکل علی الخوان واکل المرقق فلانه لم یرض ان یستعجل من الطیبات وکذلک حدیث عائشة رض ثم انه معارض باستعاذته صلی الله علیه وسلم من الفقر وبقوله تعالی ان ترک خیرا ای مالا وبقوله ووجدک عائلا فاغنی وبانه علیه السلام توفی فی اکمل حالاته وهو موسر لما افاء الله علیه وبان الغنی صفة الحق والفقر صفة للخلق فاجاب الطائفة العاکسة بان السیاق یدل علی ان الترجیح للفقراء اذ الترجیح بالاسلام ونحوه لا حاجة له الی البیان وبان من لم ینقص من اجره شیٔ فی الدنیا یکون افضل واکثر ثوابا عند الله یوم القیمة وبان الانبیاء الی ان علة دخول الجنة الفقر یشعر بانفضلیته واما حکایة ترک النبی صلی الله علیه وسلم فهی دلیل لنا لا علینا اذ معناه انه اختار الفقر لیکون یوم القیمة ثوابه اکثر وحدیث الاستعاذة من الفقر معارض لحدیث الاستعاذة من الغنی واما الآیتان فنحن لا ننکر ان المال خیر انما النزاع فی الافضلیة لا فی الفضل او المراد بالاغناء فی الآیة الثانیة غنی النفس واما تفنته وفاته فلا تم الایسار اذ کان ما افاء الله صدقة وکان درعه رهنا عند یهودی بقلیل من الشعیر واما غنی الله تعالی فلیس بمعنی الغنی الذی نحن فیه فلیس من البحث ۱۲ کرمانی **۲** قوله بنحو من نصف هذا الحدیث فان قلت هذا مشکل لان نصف الحدیث یبقی بدون الاسناد ثم ان النصف منهم اهو الاول ام الآخر قلت اعتمد علی ما ذکر فی کتاب الاطعمة من طریق یوسف بن عدی المروزی وهو قریب من النصف لهذا الحدیث فلعل البخاری اراد بالنصف المذکور لابی نعیم ما لم یذکره ثمه فیصیر الکل مسند البعضه بطریق یوسف والبعض الآخر بطریق ابی نعیم ۔ک قوله الله الذی الخ بحذف حرف الجر ومد الهمزة وجر الهاء وفی الفرع کاصله مشحیا علیها قال فی الفتح کذا للاکثر بالحذف وفی روایتنا بالخفض وجوز بعضهم النصب وقال ابن جنی اذا حذف حرف القسم نصب الاسم بعده بتقدیر الفعل وفی بعض الاصول الله باسقاط الاداة والرفع ۔ قس وثبت فی روایة روح ویونس بن بکیر وغیرهما بالواو فی اوله فتعین الجر فیه ۔ف قوله لاشد الحجر علی بطنی فان قلت ما فائدة شد الحجر علی البطن قلت المساعدة علی الاعتدال والانتصاب علی القیام او المنع من کثرة التحلل من الغذاء الذی فی البطن لکونها حجارة رقاقا بقدر البطن وربما یسد طرق الامعاء فیکون الضعف اقل او تقلیل حرارة الجوع ببرودة الحجر او الاشارة الی کسر النفس والقامها الحجر ولا یملأ جوف ابن آدم الا التراب ۱۲ ک **۳** قوله ثم قال اباهر فی روایة علی بن مسهر فقال ابوهر وفی روایة روح فقال اباهر فاما النصب فواضح واما الرفع فهو علی لغة من لا یعرف لفظة الکنیة او هو للاستفهام ای انت ابوهر اما قوله هر بتشدید الراء وهو ما رد الاسم المؤنث الی المذکر والمصغر الی المکبر فان کنیته فی الاصل ابوهریرة تصغیر هرة مؤنثا وابوهر مذکر مکبر وذکر بعضهم انه یجوز فیه تخفیف الراء مطلقا فعلی هذا تسکن وفی روایة یونس بن بکیر فقال ابوهریرة ای انت ابوهریرة ۔ ف ع قوله فاستاذن بلفظ الماضی المعلوم فی الفرع وغیره وقال فی الفتح بلفظ المضارع المتکلم المعلوم وعبر عنه بذلک مبالغة فی التحقق ۔ قس وکلمة لی مما تنازع فیه الفعلان ودخل الثانی تکرار للاول او دخل الاول بمعنی اراد الدخول فالاستیذان یکون لنفسه صلی الله علیه وسلم ۱۲ کرمانی ۔

۴ قوله فاذا جاء ای من امرنی بطلبه ولابی ذر عن الکشمیهنی جاؤا قوله وما عسی ای قائلا فی نفسی وما عسی والظاهر ان کلمة عسی مقحمة ۔ فان قلت لفظ فاتیتهم فدعوتهم مشعر بان الاتیان والدعوة بعد الاعطاء لکن الامر بالعکس قلت فکنت انا اعطیهم عطف علی جزاء فاذا جاؤا فهو بمعنی الاستقبال داخلا تحت القول والتقدیر عند نفسی ۱۲ ک **۵** قوله فاعطیه الرجل ای الذی الی جنبه ۔ قس قال الکرمانی فان قلت الرجل الثانی معرفة معادة فتکون هی الاول بعینه علی القاعدة النحویة لکن المراد غیره واجاب ان ذلک حیث لا قرینة ولفظة حتی انتهیت ای قرینة المغایرة لانه یدل علی انه اعطاهم واحدا بعد واحد الی ان کان آخرهم النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ **۶** قوله فحمد الله ای علی البرکة وظهور المعجزة وسمی ای بسمل وفیه ان کتمان الحاجة اولی من اظهارها وان جاز له الاخبار بباطن امره لمن یرجو منه کشف ما فیه واستحباب الاستیذان وان کان فی بیت اهله والسؤال من الوارد الی البیت وتشریک الفقراء فیه وشرب الساقی وصاحب الشراب اخرا والحمد علی الخیر والتسمیة عند الشرب وامتناعه صلی الله علیه وسلم من الصدقة واکله من الهدیة ۱۲ ک **۷** قوله انی لاول العرب رمی بسهم فی سبیل الله لانه کان فی اول قتال جری فی الاسلام وهو اول من رمی الی الکفار ۱۲ ک

حل اللغات

ابنعت ای حان قطافها والیانع النضیج یهد بها بالفتح وکسر الدال وضمها ای یجتنیه او یقطفها خوان بکسر المعجمة وضمها ما یؤکل علیها الطعام عند اهل التنعم ۱۲ ۔

ب هو ابوبکر وابو شیبة جده لابیه وهو ابن محمد بن ابی شیبة واسمه ابراهیم ۱۲ ف لاه من الاشباع ولابی ذر عن الکشمیهنی من الاستتباع ای لیطلب منی ان اتبعه لیطعمنی ۱۲ ه عدی بکلمة الی کانه ضمنها معنی انطلق ۱۲ ف ع ای یصل الی بعد ان یکتفوا منه ۱۲ قس ع بکسر الباء وتشدید الراء ۱۲ قس ملا هو ابن سعید القطان ۱۲ ع للعلا هو ابن ابی وقاص ۱۲ ک .

لنا طعام الا الورق الحبلة وهذا السمر وان احدنا ليضع كما تضع الشاة ماله خلط ثم اصبحت بنو اسد تعزرني على الاسلام خبت اذن
وضل سعيي ٦٤٥٤ **حدثني** عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه
وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلث ليال تباعا حتى قبض ٦٤٥٥ **حدثني** اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن قال حدثنا
اسحاق هو الازرق عن مسعر بن كدام عن هلال عن عروة عن عائشة قالت ما اكل ال محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين في يوم
الا احدهما تمر ٦٤٥٦ **حدثنا** احمد بن ابي رجاء قال حدثنا النضر عن هشام اخبرني ابي عن عائشة قالت كان فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ادم وحشوه من ليف ٦٤٥٧ **حدثنا** هدبة بن خالد قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة قال كنا نأتي
انس بن مالك وخبازه قائم فقال كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا راى شاة سميطا بعينه
قط ٦٤٥٨ **حدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام اخبرني ابي عن عائشة قالت كان يأتي علينا الشهر ما نوقد
فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان نؤتى باللحيم ٦٤٥٩ **حدثني** عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابن ابي حازم عن
ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها قالت لعروة ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثلثة اهلة في شهرين وما
اوقدت في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كان لهم منائح وكانوا يمنحون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيسقيناه ٦٤٦٠ **حدثني**
عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم ارزق ال محمد قوتا **باب** القصد والمداومة على العمل ٦٤٦١ **حدثنا** عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن اشعث
قال سمعت ابي قال سمعت مسروقا قال سألت عائشة اي العمل كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قلت فاي
حين كان يقوم قالت يقوم اذا سمع الصارخ ٦٤٦٢ **حدثنا** قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت كان احب
العمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه ٦٤٦٣ **حدثنا** ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن ينجي احدا منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله
برحمة سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغوا ٦٤٦٤ **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا

ن اذا ثنا ن مذ ن ثنا ن الوزان ن تمرا ثني ن قال ن ثنا ن بالحم ن ثنا ن ثني ن رضي الله عنها ن يا رسول الله ن من ابياتهم ثنا ن النبي ن اخبرنا ن قال
ن فقلت في اي حين ن ثنا ن برحمته ن قد بوا وشيا

ا قوله ورق الجبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة ... وهو بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة اخره هاء شجر الشوك كالطلح والعوسج ١٢ قسطلاني ٢ قوله ما له خلط بكسر المعجمة وسكون اللام بعدها طاء مهملة اي نحوهم تخرج منهم مثل البعير لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ويبسه بسبب قشف العيش ١٢ ك قس ٣ قوله تعزرني اي تؤدبني على احكام الدين وذلك انهم كانوا قالوا لعمر انه لا يحسن يصلي فقال ان كنت محتاجا الى تعليمهم فقد خبت وضل عملي وضل سعيي فيما مضى وفيما صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حاشاه من ذلك. ك ومر الحديث في ص ٢٢٦ في الاطعمة ١٢ ٤ قوله تباعا بكسر الفوقية وتخفيف الموحدة اي متابعة متوالية قوله حتى قبض اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته وهي عشر سنين بما فيها من ايام اسفاره من الغزو والحج او العمرة. عيني وسبق في ص ٢٣٣ في الاطعمة ١٢ ٥ قوله اكلتين بفتح الهمزة وضمها قوله تمر ولابي ذر بالنصب اما على تقدير ان كانت احداهما تمرا او ان اجعل احداهما تمرا. ذو الحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب ١٢ ٦ قوله مرققا قال ابن الاثير هو الارغفة الواسعة الرقيقة يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال قوله سميطا اي مشوية فعيل بمعنى مفعول واصل السمط ان ينزع صوف الشاة المذبوحة بالماء وانما فعل بها ذلك في الغالب لتشوى وانما لم تقل سميطة لانا قلنا انما فعيل بمعنى مفعول فيستوي المذكر والتانيث وغرضه ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان متنعما في الماكولات. عيني ومر الحديث في ص ٢٣٤ في الاطعمة ١٢ ٧ قوله الا ان نؤتى بضم نون الجماعة مبنيا للمفعول قوله باللحيم بضم اللام مصغرا اشارة الى قلته ولكشميهني باللحم بالتكبير والحديث من افراده ١٢ قس ٨ قوله ثلثة اهلة في شهرين والمراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث وهو يرى عند انقضاء الشهرين وبرؤيته يدخل اول الشهر الثالث ١٢ قس ع ٩ قوله يعيشكم بضم الياء وفتح العين وتشديد التحتية المكسورة وبالشين المعجمة المضمومة ويروى يعيشكم بضم الياء وكسر العين وسكون الياء من اعاشه الله اي اعطاه العيش قوله الا انه كلمة الا بمعنى لكن وانه اي وان الشان ١٢ عيني ١٠ قوله منائح جمع منيحة بنون وحاء مهملة ومنيحة اللبن ان يعطي الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها قوله يمنحون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي يعطونه من المنائح قوله فيسقيناه اي يسقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن الذي يعطونه. قس ع ومر الحديث في ص ٢٣٥ في كتاب الهبة ١٢ ١١ قوله فضيل هو ابن غزوان الضبي ١٢ ع ١٢ قوله عمارة هو ابن القعقاع ١٢ ك ع ١٣ قوله قوتا قال القوت المسكة من الرزق

وفيه فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعيم الآخرة ١٢ ١٤ قوله اذا سمع الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالبا وقال ابن بطال عند ثلث الليل. قس ومر الحديث في ص ١٥٣ في التهجد ١٢ ١٥ قوله الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اي ان يسترني الله والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى وقال الرافعي في اماليه لما كان اجر النبي صلى الله عليه وسلم في الطاعة اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له ولا انت اي لا ينجيك عملك مع عظم قدرك فقال لا الا برحمة الله قوله سددوا بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا السداد اي الصواب قوله وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل قوله واغدوا بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة سيروا من اول النهار قوله وروحوا من اول النصف الثاني من النهار قوله وشيء بالرفع في الفرع كاصله معجما عليه وقال في الفتح وشيئا بالنصب بفعل محذوف اي افعلوا شيئا قوله من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام وبفتح بعدها جيم سير الليل يقال سار دلجة من الليل اي ساعة. قس قال العيني الدلجة بضم الدال واسكان اللام ويجوز في اللغة فتحها ويقال بفتح اللام الضاد هي بالضم سير آخر الليل وبالفتح سير الليل ١٢ ١٦ قوله والقصد القصد اي الزموا الوسط والاستقامة تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم شبه المتعبدين بالمسافرين وقال لا تستوعبوا الاوقات كلها في السير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار وآخره وبعض الليل وارحموا انفسكم فيما بينها لئلا ينقطع بكم قال الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل. ك مر الحديث في ص ١٠٦ في الايمان ١٢

حل اللغات

ادم بفتحتين من جلد منائح جمع منيحة بنون وحاء مهملة منيحة اللبن ان يعطي الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبنها زمانا ويعيدها ١٢ ـه بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة ١٢ قس ـه هو ابن محمد بن ابي شيبة ١٢ ك معه هو ابن يزيد وكلهم كوفيون ١٢ ع له بفتحتين اي من جلد ١٢ مجمع لحه هو عبد العزيز وابوه سلمة بن دينار ١٢ ع عه بفتح القاف وسكون المهملة وهو سلوك الطريق المعتدلة ١٢ قس عه التسديد بالمهملة من السداد وهو القصد من القول والعمل واختيار الصواب منهما ١٢ ك ـه بضم الدال وفتحها السير بالليل والادلاج بسكون الدال السير اوله وبتشديدها السير آخره ١٢ ك

سُلیمان عن موسی بن عُقْبَةَ عن ابی سلمۃ بن عبد الرحمٰن عن عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال سَدِّدُوا وقاربوا واعلموا اَنْ
لن يُدْخِلَ احدَکم عملُہ الجنۃ وانَّ احبَّ الاعمال اَدْوَمُها الی اللہ وانْ قلَّ ٦٤٦٥ حدثنا محمد بن عَرْعَرَۃ قال حدثنا شُعْبۃ عن سَعد بن ابراھیم
عن ابی سلمۃ عن عائشۃ انہا قالت سُئِلَ النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم ایُّ الاعمال احبُّ الی اللہ قال اَدْوَمُہ وان قلَّ وقال اکلفوا من الاعمال
ما تُطیقون ٦٤٦٦ حدثنا عثمان بن ابی شَیْبَۃ قال حدثنا جریر عن منصور عن ابراھیم عن علقمۃ قال سألتُ اُمَّ المؤمنین عائشۃ قلتُ یا
اُمَّ المؤمنین کیف کان عَمَلُ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم هل کان یَخُصُّ شیئًا من الایام قالت لا کان عملُہ دِیمَۃً وایُّکم یَسْتَطِیع ما کان النبیّ
صلی اللہ علیہ وسلم یستطیع ٦٤٦٧ حدثنا عَلِیّ بن عبد اللہ قال حدثنا محمد بن الزِّبْرِقان قال حدثنا موسی بن عقبۃ عن ابی سَلَمۃ بن عبد الرحمٰن
عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سَدِّدُوا وقارِبُوا وابْشِرُوا فانہ لا یُدْخِلُ احدًا الجنۃ عملُہ قالوا ولا انت یا رسول اللہ قال ولا
انا الا ان یتغمّدنی اللہ بمغفرۃ ورحمۃ قال اَظُنُّہ عن ابی النَّضْر عن ابی سَلَمۃ عن عائشۃ وقال عفّان حدثنا وُهَیب عن موسی بن عُقْبۃ
قال سمعتُ ابا سلمۃ عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سَدِّدُوا وابْشِرُوا وقال مجاهد سَدِیدًا وسَدادًا صِدقًا ٦٤٦٨ حدثنا
ابراھیم بن المُنْذِر قال حدثنا محمد بن فُلَیح قال حدثنا ابی عن هِلال بن عَلِی عن انس بن مالک قال سمعتُہ یقول ان رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم صلی لنا یومًا الصلوۃ ثم رَقِیَ المنبرَ فاشار بیدہ قِبَلَ قِبْلۃِ المسجد قال قد أُرِیتُ الآن مُنْذُ صَلَّیْتُ لکم الصلوۃ الجنۃَ والنارَ مُمَثَّلَتین
فی قُبُلِ هذا الجدار فلم ارَ کالیومِ فی الخیرِ والشرِّ مرّتین **باب** الرَّجاء مع الخوف وقال سفیٰن ما فی القرآن اٰیۃ اشدُّ علیَّ من لَسْتُمْ عَلٰی
شَیْءٍ حَتّٰی تُقِیْمُوا التَّوْرٰىةَ وَالْاِنْجِیْلَ وَمَآ اُنْزِلَ اِلَیْکُمْ مِّنْ رَّبِّکُمْ ٦٤٦٩ حدثنا قتیبۃ بن سعید قال حدثنا یعقوب بن عبد الرحمٰن عن عمرو بن
ابی عَمْرو عن سعید بن ابی سعید المَقْبُرِی عن ابی هریرۃ قال سمعتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان اللہ خلق الرحمۃ یوم خلقها
مائۃ رحمۃ فامسک عندہ تسعًا وتسعین رحمۃ وارسل فی خلقہ کلِّهم رحمۃً واحدۃً فلو یعلم الکافر بکلّ الذی عند اللہ من الرحمۃ لم
یَیْأَسْ من الجنۃ ولو یعلم المؤمن بکل الذی عند اللہ من العذاب لم یأمن من النار **باب** الصبر عن محارم اللہ وَاِنَّمَا یُوَفَّی
الصّٰبِرُوْنَ اَجْرَهُمْ بِغَیْرِ حِسَابٍ وقال عُمَر وَجَدْنا خیرَ عیشِنا بالصبر ٦٤٧٠ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی
عطاء بن یزید ان ابا سعید الخدری حدّثہ ان اُناسًا من الانصار سألوا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلم یَسْأَلْہُ احد منهم الا اعطا

---

١ نسخۃ: انہ ٢ ثنی ٣ ادومہا ٤ العمل ٥ ثنی ٦ فقلت ٧ وقال مجاهد سدادا سدیدا ٨ قولا ٩ ثنی ١٠ فقال ١١ الحائط ١٢ تسعۃ ١٣ کلہ ١٤ ولو ١٥ وقولہ تعالیٰ عزوجل ١٦ الصبر ١٧ اللیثی ١٨ اخبرہ ١٩ ناسا ٢٠ یسأل

---

١ قولہ لن یدخل احدکم عملہ الجنۃ فان قلت ما التلفیق بین هذا وبین قولہ تعالیٰ تلک الجنۃ التی اورثتموها بما کنتم تعملون قلت هو ان یقال الباء لیست للسببیۃ بل للالصاق او للمقابلۃ او جنۃ خاصۃ هی بسبب الاعمال وقال بعضهم دخول الجنۃ بفضل اللہ والدرجات فیها بالاعمال فالحدیث فی دخولها والآیۃ فی درجاتها اقول جاء صریحا فی سورۃ النحل ان الدخول بالعمل قال تعالیٰ ادخلوا الجنۃ بما کنتم تعملون وتقدم هذا البحث فی کتاب الایمان قا الکرمانی ونقل ثم عن النووی الجواب ان دخول الجنۃ ... بسبب العمل والعمل برحمۃ اللہ انتهی ١٢۔
٢ قولہ ان قل فان قلت الدائم کیف یکون قلیلا اذ معنی الدوام شمول الازمنۃ مع انها غیر متعدد وایضا قلت المراد من الدوام المواظبۃ العرفیۃ وهی الاتیان بها فی کل شهر او کل یوم بقدر ما یطلق علیہ عرفا اسم المداومۃ ١٢ ک قس ٣ قولہ ادومہ فیہ سوال وهو ان المسؤل عنہ احب الاعمال وظاهر السوال عن ذات العمل والجواب ورد بادوم وهو صفۃ العمل فلم تطابقا ویمکن ان یقال ان هذا السوال وقع بعد قولہ فی الحدیث الماضی فی الصلوۃ وفی الحج وفی بر الوالدین حیث اجاب بالصلوۃ ثم بالبر الخ ثم ختم ذلک بان المداومۃ علی العمل من اعمال البر ولو کان مفضولا احب الی اللہ من عمل یکون اعظم اجرا لکن لیس فیہ مداومۃ ١٢ ف ٤ قولہ اکلفوا یقال کلفت بہ کلفا اولعت بہ واکلفہ غیرہ والتکلیف الامر بما یشق علیک فان قلت قولہ ما تطیقون فیہ اشارۃ الی بذل الجهود وغایۃ السعی وهو خلاف المقصود من السیاق قلت المراد ما تطیقون دائما ولا تعجزون عنہ فی المستقبل ١٢ ک ٥ قولہ قالت لا قال ابن بطال فان قیل هو معارض بقولها ما رأیتہ اکثر صیاما منہ فی شعبان قلنا لا تعارض لانہ کان کثیر الاسفار فلا یجد سبیلا الی صیام ثلاثۃ الایام من کل شهر فیجمعها فی شعبان وانما کان توقع العبادۃ علی قدر نشاطہ وفراغہ من جهادہ قال وانما خص امتہ علی القصد وان قل خشیۃ الانقطاع عن العمل الکثیر وکان رجوعا من فعل الطاعات ١٢ ک ٦ قولہ قال اظنہ الخ فاعل اظنہ هو علی بن المدینی شیخ البخاری فیہ فکانہ جوز ان یکون موسی بن عقبۃ لم یسمع هذا الحدیث من ابی سلمۃ وان بینهما فیہ واسطۃ وهو ابو النضر لکن ظهر من وجہ آخر ان لا واسطۃ لتصریح وهیب وهو ابن خالد عن موسی بن عقبۃ بقولہ سمعت ابا سلمۃ وهذا هو النکتۃ فی ایراد التعلیق ابعدها عن عفان وهذا التعلیق وصلہ احمد ١٢ ف۔
٧ قولہ فلم ار کالیوم ای یوما مثل هذا الیوم ووجہ المناسبۃ للترجمۃ ان یکون الجنۃ المرغبۃ والنار المرهبۃ نصب عین المصلی لیکونا باعثین علی مداومۃ العمل وادیانہ ١٢ ک ع ٨ قولہ باب الرجاء مع الخوف ای استحباب ذلک فلا یقطع النظر فی الرجاء عن الخوف ولا فی الخوف عن الرجاء لئلا یفضی فی الاول الی التکبر وفی الثانی الی القنوط وکل منهما مذموم والمقصود من الرجاء ان من وقع منہ تقصیر فلیحسن ظنہ باللہ ویرجو ان یمحو عنہ ذنبہ وکذا من وقع منہ طاعۃ یرجو قبولها واما من انهمک علی المعصیۃ راجیا عدم المواخذۃ بغیر ندم ولا اقلاع فهذا اغرور فی غرور ١٢ ف ع ٩ قولہ اشد انما کان اشد لانہ یستلزم العلم بما فی الکتب الالٰهیۃ والعمل بہ ١٢ ک ١٠ قولہ ان اللہ خلق الرحمۃ ای الرحمۃ التی جعلها فی عبادہ وهی مخلوقۃ واما الرحمۃ التی هی صفۃ من صفاتہ فهی قائمۃ بذاتہ تعالیٰ قولہ فلو یعلم الکافر هکذا ثبت فی هذا الطریق بالفاء اشارۃ الی ترتب ما بعدها علی ما قبلها ومن ثم قدم ذکر الکافر لان کثرۃ الرحمۃ وسعتها یقتضی ان یطمعها کل احد ثم ذکر المؤمن استطرادا ع فان قلت لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانی صرح بہ ابن الحاجب فی قولہ تعالیٰ لو کان فیهما اٰلهۃ الا اللہ لفسدتا کما نعلم انتفاء التعدد بانتفاء الفساد ولیس فی الحدیث کذلک اذ فیہ انتفاء الثانی وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الاول وهو العلم قلت هو لانتفاء الشئ لانتفاء غیرہ وذلک بالنظر الی الخارج لانتفاء الثانی وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الاول کما فی لو جئتنی لاکرمتک فان الاکرام منتف لانتفاء المجئ بالنظر الی الذهن لانتفاء الاول لانتفاء الثانی فانا نعلم انتفاء المجئ بانتفاء الاکرام ونستدل علیہ وکذا فی الآیۃ انتفاء الفساد لانتفاء التعدد ویعلم انتفاء التعدد بانتفاء الفساد ک قولہ بکل الذی الخ استشکل هذا الترکیب لکون کل اذا اضیفت الی الموصول کانت اذ ذاک لعموم الاجزاء لا لعموم الافراد والغرض من سیاق الحدیث تعمیم الافراد واجیب بانہ فی بعض طرقہ ان الرحمۃ قسمت مائۃ جزء فالتعمیم حینئذ لعموم الاجزاء فی الاصل او نزلت الاجزاء منزلۃ الافراد مبالغۃ ١٢ ف ١١ قولہ انما یوفی الخ کذا للاکثر ولابی ذر وقولہ تعالیٰ وفی نسخۃ عزوجل و مناسبۃ هذہ الآیۃ انها صدرت بقولہ تعالیٰ قل یا عبادی الذین اٰمنوا اتقوا ربکم ومن اتقی ربہ کف عن المحرمات وفعل الواجبات والمراد بقولہ بغیر حساب المبالغۃ فی التکثیر ١٢ ف۔

للعہ بضم السین مبنیا للمفعول ولم اعرف اسم السائل ١٢ ک قس مہ بکسر الدال المهملۃ وسکون التحتیۃ ای دائما قس مر الحدیث فی ص ٢٣٥ فی الصیام ١٢ ـــہ بکسر الزاء والراء بینهما موحدۃ ساکنۃ وبعد القاف الف ونون الاهوازی وثقہ الدارقطنی وابن المدینی ١٢ قس معہ بالقطع وفی بعضها بالوصل وضم الشین ای ابشروا بالثواب علی العمل وان قل ١٢ ک لـہ بکسر القاف وفتح الموحدۃ ای جهۃ قبلۃ المسجد ١٢ ع لحہ بضمتین ای قدام هذا الجدار ای جدار المسجد ١٢ ع عـہ بالواو فیهما مولی المطلب وهو تابعی صغیر وشیخہ تابعی وسط وکلاهما مدنیان ١٢ ف ع عـہ ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ من جهۃ انہ اشتمل علی الوعد والوعید المقتضیین الی الرجاء والخوف ١٢ ف سـہ کذا للاکثر ولابی ذر عن الکشمیهنی باسقاط الخافض والنصب ١٢ قس

حتى نفد ما عنده فقال لهم حين انفق كل شئ بيده ما يكن عندي من خير لا ادخره عنكم وانه من يستعف يعفه الله ومن يتصبر يصبره الله ومن يستغن يغنه الله ولن تعطوا عطاء خيرا واوسع من الصبر ٦٤٧١ حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا مسعر قال حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم او تنتفخ قدماه فيقال له فيقول افلا اكون عبدا شكورا

باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وقال الربيع بن خثيم من كل ما ضاق على الناس ٦٤٧٢ حدثني اسحاق قال اخبرنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون

باب ما يكره من قيل وقال ٦٤٧٣ حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا غير واحد منهم مغيرة وفلان ورجل ثالث ايضا عن الشعبي عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة ان معوية كتب الى مغيرة ان اكتب الي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب اليه المغيرة بن شعبة اني سمعته يقول عند انصرافه من الصلوة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير وكان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال ومنع وهات وعقوق الامهات ووأد البنات وعن هشيم قال اخبرنا عبد الملك بن عمير قال سمعت ورادا يحدث هذا الحديث عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب حفظ اللسان ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وقوله ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ٦٤٧٤ حدثني محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا عمر بن علي سمع ابا حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة ٦٤٧٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٦٤٧٦ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا الليث قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح الخزاعي قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلثة ايام جائزته قيل وما جائزته قال يوم وليلة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت ٦٤٧٧ حدثنا ابن حمزة قال حدثنا ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة التيمي عن ابي هريرة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد يتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار ابعد ما بين المشرق

نفد بيده ما يكون حين نفد كل شئ انفق بيده يستعفف يستعف خير وقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان ثنا ثني ليث ثني ابراهيم بن عبيد الله ليتكلم يتقي فيها مما والمغرب حدثنا وقال المغيرة ثلاث مرات انبانا بهذا وقول الله تعالى

---

١ قوله فقال لهم حين نفد كل شئ انفق بيده يحتمل ان يكون هذه الجملة حالية او اعتراضية او استينافية ووقع في رواية معمر فقال لهم حين انفق كل شئ بيده وسقطت هذه الزيادة من رواية مالك قوله ما يكون عندي آه ما موصولة متضمنة لمعنى الشرط وفي رواية صوبها الدمياطي ما يكن وما ح شرطية وليست الاولى خطأ. ف ع قوله من يستعف بتشديد الفاء يكف عن الحرام والسوال ولابي ذر عن الكشميهني بسكون العين بعدها فاء خفيفة من الاستعفاف وفي الفتح واتبعه العيني عن الكشميهني بزيادة فاء اخرى ١٢ قس ٢ قوله من يتوكل على الله الخ التوكل هو تفويض الامور الى مسبب الاسباب وقطع النظر عن الاسباب العادية وقيل هو ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر ك قوله من كل ما ضاق يعني التوكل على الله عام في كل امر ضيق على الناس يعني لا خصوصية للتوكل في امر بل هو جار في جميع الامور التي ضاقت على الانسان ١٢ ك. ٣ قوله ما يكره من قيل وقال وكلاهما فعلان ماضيان الاول مجهول وهو حكاية اقاويل الناس قال فلان كذا وفلان كذا وقيل كذا وكذا واذا روي بالتنوين يكونان اسمين مصدرين يقال قال قولا وقيلا وقالا والمراد النهي عن الاكثار بما لا فائدة فيه ١٢ ع ٤ قوله وكثرة السوال اي في المسائل التي لا حاجة اليها او من الاموال او عن احوال الناس او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى لا تسألوا عن اشياء قوله واضاعة المال اي وضعه في غير محله وحقه ومنع وهات اي حرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه وطلب ما ليس لكم اخذه ووأد البنات هي البنت تدفن وهي حية كانوا يفعلونه في الجاهلية اذا ولد الفقير منهم بنت دفنها في التراب ١٢ ع ك. ٥ قوله حفظ اللسان اي عن التكلم بما لا يسوغ في الشرع وقال عليه السلام هل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم واما القول بالحق فواجب والصمت فيه غير واسع قوله وقول الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد كذا لابي ذر وفي رواية غيره وقوله ما يلفظ من الخ ولابن بطال وقد انزل الله تعالى ما يلفظ الآية رقيب اي حافظ عتيد حاضر مهيأ واراد به الملكين اللذين يكتبان جميع الاشياء. ع قوله من يضمن بفتح اوله وسكون الضاد المعجمة والجزم من الضمان بمعنى الوفاء من ترك المعصية فاطلق الضمان واراد لازمه وهو اداء الحق الذي عليه فالمعنى من ادى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه او الصمت عما لا يعنيه وادى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفه عن الحرام ١٢ فتح الباري. ٦ قوله لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة والتثنية العظمان في جانبي الفم النابت عليهما الاسنان علوا وسفلا والمراد اللسان وما يتعلق به. قس قوله اضمن له بالجزم جواب الشرط. ف فيه ان اعظم البلاء على العبد اللسان والفرج فمن وقي شرهما فقد وقي اعظم الشرور ١٢ ك ع ٧ قوله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر انما خصصهما بالذكر اشارة الى المبدأ والمعاد وخصص الامور الثلثة ملاحظة لحال الشخص قولا وفعلا وذلك اما بالنسبة الى المقيم او الى المسافر والاول تخلية والثاني تحلية ١٢ ك ع ٨ قوله جائزته اي اعطوا جائزته ولو صح الرواية بالرفع كان تقديره المتوجه عليكم جائزته وهذا يحتمل معنيين الاول انه يتكلف له اذا نزل به يوما وليلة وفي اليومين الاخيرين يكون كالضيف يقدم له ما حضر والثاني ان القرى ثلثة ايام ثم يعطى ما يجوز به من منزل الى منزل اي قوت يوم وليلة فان قلت الجائزة جثة واليوم ظرف فكيف وقع خبرا عنها قلت مضاف مقدر اي زمان جائزته يوم وليلة. ك ومر في ص ٢٢٢١٥ في اول كتاب الادب ١٢ ٩ قوله ما يتبين فيها اي لا يتدبر فيها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليها ويطلق الكلمة ويراد بها الكلام كقوله كلمة الشهادة ويروى ليتكلم بالكلمة ما يتقي فيها قوله يزل بها اي بتلك الكلمة وهذا كناية عن دخول النار كذا في عمدة القاري للعيني ١٢ ١٠ قوله ما بين المشرق فان قلت لفظ بين يقتضي دخوله على متعدد قلت المشرق يتعدد معنى اذ مشرق الصيف غير مشرق الشتاء وبينهما بعد عظيم وهو نصف كرة الفلك او اكتفى باحد الضدين عن الآخر كقوله سرابيل تقيكم الحر وفي بعض الروايات جاء صريحا والمغرب وفيه ان من اراد النطق بكلمة ان يتدبرها في نفسه قبل نطقه فان ظهرت مصلحة تكلم بها والا امسك ١٢ ك. كلمه بالنصب في هذه الرواية وروي بالرفع اي هو خير ١٢ ه هو ابن منصور كما اوضحته في المقدمة وغلط من قال انه ابن ابراهيم ١٢ ف س بضم الميم وكسرها ابن مقسم بكسر الميم الضبي الكوفي ١٢ ك مع هو داؤد بن هند او زكريا بن ابي زائدة او اسمعيل بن ابي خالد ١٢ قس له بصيغة اسم المفعول من التقديم هذه نسبة الى احد اجداد محمد المذكور ١٢ ع عه بفتح التحتية وكسر الزاء بعدها لام مشددة ١٢ قس

٦٤٧٨ حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا النضر قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم

باب البكاء من خشية الله

٦٤٧٩ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله رجل ذكر الله ففاضت عيناه

باب الخوف من الله

٦٤٨٠ حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل ممن قبلكم يسيء الظن بعمله فقال لاهله اذا انا مت فخذوني فذروني في البحر في يوم صائف ففعلوا به فجمعه الله ثم قال ما حملك على الذي صنعت قال ما حملني الا مخافتك فغفر له

٦٤٨١ حدثنا موسى قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا فيمن كان سلف او قبلكم آتاه الله مالا وولدا يعني اعطاه قال فلما حضر قال لبنيه اي اب كنت قالوا خير اب قال فانه لم يبتئر عند الله خيرا فسرها قتادة لم يدخر وان يقدم على الله يعذبه فانظروا فاذا مت فاحرقوني حتى اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسهكوني ثم اذا كان ريح عاصف فاذروني فيها فاخذ مواثيقهم على ذلك وربي ففعلوا ذلك فقال الله كن فاذا رجل قائم فقال اي عبدي ما حملك على ما فعلت قال مخافتك او فرق منك فما تلافاه ان رحمه فحدثت ابا عثمان فقال سمعت سلمان غير انه زاد فاذروني في البحر او كما حدث وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمعت عقبة قال سمعت ابا سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الانتهاء عن المعاصي

٦٤٨٢ حدثني محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل ما بعثني الله كمثل رجل اتى قوما فقال رأيت الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجاء فالنجاء فاطاعه طائفة فادلجوا على مهلهم فنجوا وكذبته طائفة فصبحهم الجيش فاجتاحهم

٦٤٨٣ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن انه حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثني يعني ابن دينار | يرفعه | الله | به | ثنا | كان | ثم | الخدري | مالا | يأتبر | يبتئر بتقديم الهمزة على الموحدة | حتى | ثم قال | الله | الخدري | ثنا | اني | بعيني | فالنجاة
فالنجاء فالنجاء | فاطاعته | فادلجوا

ا؎ قوله لا يلقي بها بضم التحتية وكسر القاف. قس اي لا يتأملها بخاطره ولا يتفكر في عاقبتها. ف هو من الالقاء اي لا يلتفت اليها خاطره ولا يعتد بها ولا يبالي بها والمعنى البال هنا القلب قوله يرفع الله بها كذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الاكثرين والنسفي يرفع الله بها درجات ولابي ذر عن الكشميهني يرفعه الله بها درجات ١٢ عيني قس ٢؎ قوله يهوي بها بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الواو ينزل فيها ساقطا قال ابن عبد البر الكلمة التي يهوي صاحبها بها اي بسببها في النار هي التي يقولها عند السلطان الجائر وزاد ابن بطال بالبغي او بالسعي على المسلم فيكون سببا لهلاكه وان لم يرد القائل ذلك لكنها ربما ادت الى ذلك فيكتب على القائل اثمها والكلمة التي يرفع بها في الدرجات ويكتب بها الرضوان هي التي يدفع عن المسلم مظلمة او يفرج بها عنه كربة او ينصر بها مظلوما ١٢ فتح الباري ٣؎ قوله سبعة يظلهم الله الخ واقتصر من الحديث هنا على موضع الحاجة منه وقد سبق في الزكوة مرفوعا تاما. قس اي في ص ١٩٢ج١ وفي كتاب الصلوٰة في ص ١٥٩ج١ قال الكرماني وفي بعضها لم يوجد لفظ سبعة ١٢ ٤؎ قوله فذروني بضم الذال من الذرو هو التفريق وبفتحها من التذرية يقال ذرت الريح الشيء واذرته وذرته اطارته واذهبته وصائف اي حار كذا في الكرماني قال في الفتح تقدم في رواية عبد الملك بن عمير عن ربعي بلفظ فذروني في اليم في يوم حار بحاء مهملة وزاء ثقيلة كذا للمروزي والاصيلي ولابي ذر عن المستملي والسرخسي وكريمة عن الكشميهني بالراء المهملة وهو المناسب لرواية الباب ووجهت الاولى كان المعنى انه يحز البدن لشدة حره ووقع في حديث ابي سعيد الذي بعده حتى اذا كان ريح عاصف وذكر بعضهم رواية المروزي بالنون بدل الزاء اي حان ريحه قال ابن فارس الحون ريح يحون كحنين الابل انتهى كذا في العيني ايضا ١٢ ٥؎ قوله لم يبتئر كذا وقع هنا بفتح اوله وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها تحتية مهموزة ثم راء مهملة وتفسير قتادة صحيح واصله من البئرة بمعنى الذخيرة والخبيئة ووقع لابن السكن لم يأتبر بتقديم الهمزة على الموحدة حكاه عياض وهما صحيحان بمعنى واحد والاول اشهر ووقع في التوحيد في رواية ابي زيد المروزي فيما اقتصر عليه عياض وقد ثبت عندنا كذلك في رواية ابي ذر لم يبتئر او لم يبتئز بالشك في الزاء والراء وللجرجاني بنون بدل الموحدة والزاء قال وكلاهما غير صحيح ١٢ ف ٦؎ قوله ان يقدم بسكون القاف وفتح الدال من القدوم وهو بالجزم على الشرطية وكذا يعذبه بالجزم لانه جزاء. ع وتقدم في ص ٤٩٦ج١ في ذكر بني اسرائيل لئن قدر الله علي ليعذبني ومر تاويله ثمه ١٢ ٧؎ قوله فما تلافاه ان رحمه كلمة ما موصولة وكلمة ان مصدرية اي الذي تلافاه اي تداركه بان رحمه اي بالرحمة والضمير المنصوب في تلافاه يرجع الى عمل الرجل ويجوز ان يكون ما نافية وكلمة الاستثناء محذوفة على مذهب من يجوز حذفها اي ما تلافاه الا ان رحمه ١٢ عيني ك قس

٨؎ قوله قوما التنكير فيه للتنويع قوله الجيش اللام فيه للعهد قوله بعيني بالتثنية وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره بالافراد قوله وانا النذير العريان اي المنذر الذي تجرد من ثوبه واخذه يرفعه ويديره حول رأسه اعلاما لقومه بالغارة قيل كان عادتهم ان الرجل اذا رأى الغارة فجاءتهم واراد انذار قومه يتعرى من ثيابه واشار بها ليعلم ان قد فجأهم امر ثم صار مثلا لكل ما يخاف مفاجأته وقيل ان خثعميا كان ناكحا في بني زبيد ارادوا ان يغزوا خثعما فحبسوه لئلا ينذر قومه فصادف فرصة فهرب بعدان رمى ثيابه وانذرهم وقال ابن بطال رجل من خثعم حمل عليه رجل يوم ذي الخلصة فقطع يده ويد امرأته فانصرف الى قومه فحذرهم فضرب به المثل في تحقيق الخبر وتعقب باستبعاد تنزيل هذه القصة على لفظ الحديث لانه ليس فيها انه كان عريانا وقال ابو عبد الملك هذا مثل قديم وذلك ان رجلا لقي جيشا فجردوه وعروه فجاء الى المدينة فقال اني رأيت الجيش بعيني واني انا النذير لكم وقال ابن السكيت ضرب به النبي صلى الله عليه وسلم المثل لانه تجرد لانذارهم وقال الخطابي روى محمد بن خالد العربان بباء موحدة فان كان محفوظا فمعناه صحيح وهو الفصيح بالانذار لا يكني ولا يوري يقال رجل عربان اي فصيح اللسان من اعرب الرجل عن حاجته اذا افصح عنها فالنجاء فالنجاء بالمد فيهما والمد الاولى وقصر الثانية وبالقصر فيهما تخفيفا وهي منصوب على الاغراء اي اطلبوا النجاء بان تسرعوا الهرب اشارة الى انهم لا يطيقون مقاومة ذلك الجيش قال الطيبي في كلامه انواع من التاكيدات احدها بعيني ثانيها قوله واني انا ثالثها قوله العريان لانه الغاية في قرب العدو ولانه الذي يختص في انذاره بالصدق قوله فادلجوا بهمزة قطع ثم سكون اي ساروا اول الليل او ساروا الليل كله على الاختلاف في مدلول هذه اللفظ واما بالوصل والتشديد على ان المراد آخر الليل فلا يناسب هذا المقام ١٢ ك ع ف

عہ هو من المقامات العلية ومن لوازم الايمان ١٢ ف ٢؎ بضم الحاء المهملة اي حضره او ان الموت ١٢ قس للہ السهك والسحق بمعنى واحد وقيل السهك دونه وهو ان يفت الشيء او يدق قطعا صغارا ١٢ عيني ٭ هو على القسم من المخبر بذلك عنهم ليصح خبره وفي صحيح مسلم فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به وربي ١٢ ك ٭ قائله قتادة. ك وقال بعضهم سليمان والد المعتمر ١٢ ع ٭ بهمزة قطع ولابي ذر بهمزة الوصل ١٢ قس لہ شك من الراوي وبريد انه بمعنى حديث ابي سعيد لا بلفظه كله ١٢ قس ع لہ فيه التصريح بسماع قتادة ١٢ ع عہ بفتحتين السكينة والتاني وفي الفرع كاصله بسكون الهاء وهو الامهال ولكن قال انه لا يناسب هذا المقام ١٢ قس

يقول انما مثلی ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التی تقع فی النار يقعن فيها وجعل ينزعهن ويغلبنه فيقتحمن فيها فانا اخذ بحجزكم عن النار وهم يقتحمون فيها ٦٤٨٤ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكرياء عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال النبی صلی الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهی الله عنه ٢٧ باب قول النبی صلی الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ٦٤٨٥ حدثنا يحيی بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة كان يقول قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ٦٤٨٦ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن موسی بن انس عن انس قال قال النبی صلی الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ٢٨ باب حجبت النار بالشهوات ٦٤٨٧ حدثنا اسمعيل قال حدثنی مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره ٢٩ باب الجنة اقرب الی احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ٦٤٨٨ حدثنا موسی بن مسعود قال حدثنا سفيان عن منصور والاعمش عن ابی وائل عن عبد الله قال قال النبی صلی الله عليه وسلم الجنة اقرب الی احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ٦٤٨٩ حدثنی محمد بن المثنی قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ابی سلمة عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال اصدق بيت قاله الشاعر الا كل شیء ما خلا الله باطل ٣٠ باب لينظر الی من هو اسفل منه ولا ينظر الی من هو فوقه ٦٤٩٠ حدثنا اسمعيل حدثنی مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة عن رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اذا نظر احدكم الی من فضل عليه فی المال والخلق فلينظر الی من هو اسفل منه ٣١ باب من هم بحسنة او سيئة ٦٤٩١ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا جعد ابو عثمن قال حدثنا ابو رجاء العطاردی عن ابن عباس عن النبی صلی الله عليه وسلم فيما يروی عن ربه قال قال ان الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فان هو هم بها

ن١ فجعل يزعهن ن٢ وانتم تقتحمون ن٣ تقحمون ن٤ ولبكيتم كثيرا ن٥ رسول الله ن٦ حفت ن٧ ثنی ن٨ ثنا ن٩ هو ن١٠ بسيئة ن١١ ابن دينار

ـه ١ قوله الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء وبالشين المعجمة جمع الفراشة وقال الكرمانی هی صغار البق وقيل هی ما يتهافت فی النار من الطيارات قلت هذا اصح من الاول وقال ابن سيده هی دواب مثل البعوض وقال الفراء فی تفسير قوله تعالی كالفراش المبثوث كغوغاء الجراد تركب بعضه بعضا قوله يزعهن بفتح الياء التحتية والزاء وضم العين المهملة ای يدفعهن من وزعه يزعه وزعا فهو وازع اذا دفعه ومنعه ويروی ينزعهن بزيادة نون قوله فيقتحمن من الاقتحام وهو الهجوم علی الشیء يقحم فی الامر ای يرمی بنفسه فيه فجاءة قوله فانا آخذ قال النووی روی باسم الفاعل وروی بصيغة الفاعل من المتكلم وقال الطيبی الفاء فيه فصيحة كانه لما قال مثلی ومثلكم اتی بما هو اهم وهو قوله فانا آخذ بحجزكم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وبالزاء جمع حجزة وهو معقد الازار ومن السراويل موضع التكة ويجوز ضم الجيم فی الجمع قوله وهم يقتحمون هذا فی رواية الكشميهنی وفی رواية غيره وانتم وعلی الاول قال الكرمانی القياس انتم لا هم ليوافق لفظ حجزكم ثم اجاب بانه التفات وفيه اشارة الی ان من اخذه رسول الله صلی الله عليه وسلم لا اقتحام له فيها. ع مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع النبی صلی الله عليه وسلم اياهم من الاتيان بالمعاصی الذی هو يؤدی الی الدخول فی النار ١٢ ع ـه ٢ قوله من لسانه ويده الا فی حد او تعزير او تاديب مع انضمام باقی الصفات التی هی الاركان وعبر باللسان دون القول ليدخل فيه من اخرج لسانه استهزاء لصاحبه وخص اليد لان سلطنة الافعال انما تظهر بها ١٢ قس ـه ٣ قوله بالمكاره المراد بالمكاره ههنا ما امر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلا وتركا كالاتيان بالعبادات علی وجهها والمحافظة عليها واجتناب المنهيات قولا وفعلا واطلق عليها مكاره لمشقتها علی العامل وصعوبتها ومن جملتها الصبر علی المعصية والتسليم لامر الله تعالی فيها والمراد بالشهوات ما يستلذ به من امور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه اما بالاصالة واما لكون فعله يستلزم شيئا من المحذورات ويلتحق بذلك الشبهات والاكثار مما ابيح خشية ان يوقع فی المحرم فكانه قال لا يوصل الی الجنة الا بارتكاب المشاق المعبر عنها بالمكروهات ولا الی النار الا بتعاطی الشهوات وهما محجوبتان فمن هتك الحجاب اقتحم ويحتمل ان يكون هذا الخبر وان كان بلفظ الخبر فالمراد به النهی ١٢ ف ـه ٤ قوله اصدق بيت قاله الشاعر فان قلت هذا مصراع لا بيت قلت اطلق الكل واراد الجزء مجازا او المراد هو ومصراعه الآخر وهو وكل نعيم لا محالة زائل فان قلت روی انه لما انشد لبيد العامری المصراع الاول قال عثمان رضی الله عنه صدقت ولما انشد الثانی قال كذبت اذ نعيم الجنة لا يزول قلت يراد بالنعيم ما هو نعيم لنا فی الحال ای النعيم الدنيا وهی بقرينة ان الضارب حقيقة فی مباشر الضرب حالا فان قلت التصديق بالاول ينافی التكذيب بالثانی اذ من صدق بان ما خلا الله باطل يلزم القول ببطلان ما سوی الله وكل نعيم دنياوی او اخروی هو سواه قلت ليس المراد بالله ذاته فقط بل الله وصفاته كالامن الايمان والعمل الصالح والصواب ونحوه ١٢ ك ـه ٥ قوله والخلق بفتح المعجمة الصورة والاتباع والاولاد ونحوه فيما يتعلق بزينة الدنيا وهو المال والبنون وينظر الی اسفل من يسهل عليه نقصانه ويفرح بما انعم الله عليه ويشكر عليه واما فی الدين وما يتعلق بالآخرة فينظر الی من فوقه ليزيد رغبته فی اكتساب الفضائل ١٢ ك ـه ٦ قوله فيما يروی عن ربه هذا من الاحاديث الالهية ثم هو يحتمل ان يكون مما تلقاه النبی صلی الله عليه وسلم عن ربه بلا واسطة ويحتمل ان يكون مما تلقاه بواسطة الملك وهو الراجح وقال الكرمانی يحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية ويحتمل ان يكون البيان لما فيه من الاسناد الصريح الی الله حيث قال ان الله كتب ويحتمل ان يكون لبيان الواقع وليس فيه ان غيره ليس كذلك لانه صلی الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوی ان هو الا وحی يوحی بل فيه ان غيره كذلك اذ قال فيما يرويه ای فی جملة ما يرويه انتهی ملخصا ١٢ ف ـه ٧ قوله كتب الحسنات ای قدرها وجعلها حسنة او سيئة وفيه دلالة علی بطلان قاعدة الحسن والقبح العقليين وان الافعال ليست بذاتها حسنة او قبيحة بل الحسن والقبح شرعيان حتی لو اراد الشارع التعكيس والحكم بان الصلوة قبيحة والربا حسن كان له ذلك خلافا للمعتزلة فانهم قالوا الصلوة فی نفسها حسنة والربا قبيح والشارع كاشف مبين لا مثبت وليس له تعكيسها ١٢ ك ـه ٨ قوله كتبها الله ای كتب الله تلك الحسنة التی هم بها وقيل امر الحفظة بان يكتبوه وقيل قدر ذلك وعرف الكتبة من الملئكة ذلك التقدير قوله عنده ای عند الله اشار به الی الشرف قوله كاملة اشار به الی دفع توهم نقصان لكونها نشات من مجرد الهم قال النووی اشار بقوله عنده الی مزيد الاعتناء وبقوله كاملة الی تعظيم الحسنة وتاكيد امرها وعكس فی السيئة فلم يصفها بكاملة بل اكدها بقوله واحدة اشارة الی تخفيفها مبالغة فی الفضل والاحسان ١٢ ع

عـه المثل بفتحتين الصفة العجيبة الشان يورده البليغ علی سبيل التشبيه لتقريب التفهيم ١٢ ع ـسه قالوا هذا مثل ضربه صلی الله عليه وسلم لامته لينبههم بها علی استشعار الحذر خوف التورط فی محارم الله ١٢ كرمانی للـه مطابقته للترجمة من حيث ان ترك اذی المسلم من جملة الانتهاء عن المعاصی واليه قوله من هجر ما نهی الله عنه من جملة الانتهاء عن المعاصی ١٢ ع ـحه فيه تطييب لقلب من لم يهاجر الی المدينة لفوات ذلك بفتح مكة او قاله تنبيها للمهاجرين لا يتكل علی مجرد الهجرة ويقتصر فی العمل ١٢ قس ـه من الاهوال والاحوال التی بين ايدينا عند النزع وفی البرزخ ويوم القيمة ١٢ ك لحـه فيه دليل واضح علی ان الطاعات موصلة الی الجنة والمعاصی مقربة من النار وان الطاعة والمعصية قد يكون فی ايسر الاشياء فينبغی للمؤمن ان لا يزهد فی قليل من الخير او لا يستقل قليلا من الشر فيحسبه هينا وهو عند الله عظيم فان المؤمن لا يعلم الحسنة التی يرحم الله بها والسيئة التی يسخط الله عليه بها ١٢ كذا فی ك وف لـه مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كل ما خلق الله فی الدنيا الذی لا يؤول الی طاعة الله ولا يقرب منه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شراك نعله والاشتغال بالامور التی هی داخلة فی امر الله تعالی يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه من شراك نعله قال فی عمدة القاری وقال انه من الفيض الالهی وقع فی خاطری ١٢ قس لحـه قوله ان الله يحتمل ان يكون هذا من قول الله تعالی فيكون التقدير قال الله ان الله كتب ويحتمل ان يكون كلام النبی صلی الله عليه وسلم يحكيه عن فعل الله تعالی وفاعل ثم بين ذلك هو الله تعالی وقوله فمنهم شرح ذلك ١٢ ف

(قوله باب الجنة اقرب الی احدكم الخ) لان حصول كل منهما يكون منوطا بكلمة لا يبالی بها المتكلم وای شیء اقرب الی الانسان مما شانه ذلك والله تعالی اعلم اه سندی

فعملها كتبها الله له بها عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له
عنده حسنة كاملة فان هو هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة ٣٢ باب ما يتقى من محقرات الذنوب ٦٤٩٢ حدثنا ابو الوليد
قال حدثنا مهدي عن غيلان عن انس قال انكم لتعملون اعمالا هي ادق في اعينكم من الشعر ان كنا نعد على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم من الموبقات قال ابو عبد الله يعني بذلك المهلكات ٣٣ باب الاعمال بالخواتيم وما يخاف منها ٦٤٩٣ حدثنا علي بن
عياش قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل يقاتل
المشركين وكان من اعظم الناس غناء عنهم فقال من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا فاتبعه رجل فلم
يزل على ذلك حتى جرح فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه فوضعه بين ثدييه فتحامل عليه حتى خرج من بين كتفيه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل
اهل النار وهو من اهل الجنة وانما الاعمال بخواتيمها ٣٤ باب العزلة راحة من خلاط السوء ٦٤٩٤ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد ان ابا سعيد حدثه قيل يا رسول الله ح وقال محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي
قال حدثنا الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اي الناس خير قال رجل جاهد بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره تابعه
الزبيدي وسليمان بن كثير والنعمان عن الزهري وقال معمر عن الزهري عن عطاء او عبيد الله عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن عطاء عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه
وسلم يعني مثل حديث ابي اليمان اي الناس خير ٦٤٩٥ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا الماجشون عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
عن ابيه عن ابي سعيد انه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان خير مال المسلم الغنم يتبع بها
شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ٣٥ باب رفع الامانة ٦٤٩٦ حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح بن سليمان قال
حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة
قال كيف اضاعتها يا رسول الله قال اذا اسند الامر الى غير اهله فانتظر الساعة ٦٤٩٧ حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان
قال اخبرنا الاعمش عن زيد بن وهب قال حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رأيت احدهما
وانا انتظر الآخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها

وعملها ١ لنعدها ٢ نعدها ٣ رسول الله ٤ بذلك ٥ المسلمين ٦ خلطاء ٧ حدثني ٨ قال ٩ الخدري ١٠ الرجل ١١ حدثنا

سه قوله عشر حسنات قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قوله الى سبع مائة ضعف اي مثل والضعف يطلق على المثل وعلى المثلين قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والى اضعاف كثيرة قال تعالى والله يضاعف لمن يشاء فان قلت لما كان الهم في الحسنة معتبرا باعتبار انه فعل القلب لزم ان يكون الهم بالسيئة ايضا كذلك قلت هذا من فضل الله على عباده حيث عفا عنهم قال تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت اذ ذكر في الشر باب الافتعال الذي لابد فيه من المعالجة والتكلف فيه كما فضل عليهم بكتابة الحسنة عشرا وبكتابة السيئة واحدة فان قلت اذا هم بالسيئة ولم يعملها فغايته ان لا يكتب له سيئة فمن اين يكتب له حسنة قلت الكف عن الشر حسنة فان قلت اتفقوا في الشخص اذا عزم على ترك صلوة بعد عشرين سنة عصى في الحال قلت العزم وهو توطين النفس على فعل غير الهم الذي هو تحديث النفس من غير استقرار وفيه ان الحفظة يكتب ما يهم به العبد ولا يشترط ظهوره منه ولا يخفى ان الترك الذي يثاب عليه ما يكون لوجه الله لا لامر آخر قال الخطابي هذا اذا تركها مع القدرة عليها اذ لا يسمى الانسان تاركا للشئ الذي لا يقدر عليه ١٢ كرماني ٢ه قوله ان كنا ان مخففة من الثقيلة وحذف الضمير من نعد واللام وهو رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي قال ابن مالك جاز استعمال ان المخففة بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من الالتباس قس وله عن الكشميهني نعدها. ف اي الاعمال وغيره مما قال في الفتح انه للاكثر نعدها ١٢ قس ٣ه قوله من الموبقات وهو جمع موبقة اي مهلكة ومعنى الحديث راجع الى قوله وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم وكانت الصحابة يعدون الصغائر من الموبقات لشدة خشيتهم الله ١٢ عمدة القاري ٤ه قوله رجل اسمه قزمان بضم القاف قوله غناء بفتح المعجمة وبالمد يقال اغنى عنه غناء فلان ناب عنه واجرى مجراه قوله فقال بذبابة سيفه يعني طعن بذبابة سيفه وهو حده وطرفه وقد تقدم فيما مضى بنصل سيفه فلا منافاة لامكان الجمع بينهما قوله فتحامل عليه اي اتكأ عليه بقوته. عيني ومر الحديث في ص ٦٠٤ في غزوة خيبر ١٢ ٥ه قوله في شعب بكسر العين المعجمة الطريق في الجبل ومسيل الماء وما انفرج بين الجبلين قوله ويدع اي ويترك. ع قال الكرماني فان قلت جاء في الحديث خيركم من تعلم القرآن وعلمه وخير الناس من طال عمره وحسن عمله ونحو ذلك قلت اختلافها بحسب اختلاف الاوقات والاقوام والاحوال ١٢ ٦ه قوله شعف الجبال جمع الشعفة وهي راس الجبل قوله ومواقع القطر يعني بطون الاودية فيه ان اعتزال الناس عند ظهور الفتن والهرب عنهم اسلم للدين من مخالطتهم كذا في العيني قال الكرماني فان قلت من تتبع القواعد عرف ان للشارع اهتماما بالاجتماع كما شرع الجماعة يختلط اهل المحلة والجمعة يجتمع اهل المدينة والعيد يجتمع اهل السواد والحج يختلط اهل الآفاق وقال الفقهاء ينقل اللقيط من البادية الى القرية ومنها الى البلد لا عكسه قلت المراد بالعزلة ترك فضول الصحبة والاجتماع بالجليس السوء وفي الجملة المسئلة مختلف فيها فقال بعضهم العزلة افضل وقال الآخرون الاختلاط افضل والحق التفصيل بحسب الجلساء وبحسب الامور وبحسب الاوقات. ومر الحديث في ص ٦ في كتاب الايمان ١٢ ٧ه قوله اذا ضيعت الامانة بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة هو جواب عن سوال الاعرابي حيث قال متى الساعة كما في الحديث المذكور في اول كتاب العلم ص ١٤ ١٢ قس ٨ه قوله اذا اسند الامر الى غير اهله اي اذا فوض المناصب الى غير مستحقيها كتفويض القضاء الى غير العالم بالاحكام كما هو في زماننا نعوذ بالله منه ١٢ ك ٩ه قوله ان الامانة التي هي ضد الخيانة والظاهر ان المراد بالامانة التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده والعهد الذي اخذه عليهم كذا في القسطلاني قوله في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة وهو الاصل من كل شئ قاله ابو عبيد قوله ثم علموا اي بعد نزولها في قلوب الرجال بالفطرة علموها من القرآن قال تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض الآية قال ابن عباس هي الفرائض التي على العباد وقيل هي ما امروا به ونهوا عنه وقيل هي الطاعة نقله الواحدي عن اكثر المفسرين قوله ثم علموا من السنة اي سنة النبي صلى الله عليه وسلم وحاصل المعنى ان الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب ايضا بسبب الشرعية ١٢ عيني ع‍ه بفتح القاف المشددة وهي التي يحتقرها فاعلها ١٢ قس عه جاء هذا اللفظ في حديث اخرجه النسائي وابن ماجة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من الله طالبا ١٢ ع ه بتشديد التحتية وباعجام الشين الاولى ١٢ ك ع لله المراد بالعزلة ترك فضول الصحبة والاجتماع بالجليس السوء. خبر وفي العزلة فوائد كثيرة اقلها البعد من شرهم ١٢ ع ه بضم الخاء وشدة اللام جمع وبكسرها والتخفيف مصدر اي المخالطة ١٢ ك سه هو محمد بن الوليد روى متابعة مسلم ١٢ ع معه هو ابن راشد روى متابعة احمد ١٢ ع له هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الاولى

قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل المجل كجمر
دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شئ فيصبح الناس يتبايعون ولا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في
بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ولقد اتى علي
زمان ولا ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما رده علي الاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه فاما اليوم فما كنت ابايع الا فلانا
وفلانا ٦٤٩٨ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انما الناس كالابل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة ٣٦ باب الرياء والسمعة ٦٤٩٩ حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى عن سفين ـــــــ قال حدثني سلمة بن كهيل ح وحدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سلمة
قال سمعت جندبا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم اسمع احدا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره فدنوت منه
فسمعته يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن يرائي يرائي الله به ٣٧ باب من جاهد نفسه في طاعة
الله ٦٥٠٠ حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل قال بينا انا رديف النبي
صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا آخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما
حق الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
ابن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله اعلم قال حق
العباد على الله ان لا يعذبهم ٣٨ باب التواضع ٦٥٠١ حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا زهير حدثنا حميد عن انس كان للنبي صلى
الله عليه وسلم ناقة ح وحدثني محمد قال اخبرنا الفزاري وابو خالد الاحمر عن حميد الطويل عن انس قال كانت ناقة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء اعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا

فلا احابهم ما بالاسلام انبأنا يقول ٢ قال ابو جعفر حدثت ابا عبد الله فقال سمعت احمد بن عاصم يقول سمعت ابا عبيد
قال الاصمعي وابو عمرو وغيرهما جذر قلوب الرجال الجذر الاصل من كل شئ والوكت اثر الشئ اليسير منه قال الفربري يرائي بينما ٢ يا ٢ قال

---

۱ قوله فتقبض الامانة اے بعضها لقوله فيظل اثرها اى يصير اثر الامانة مثل اثر الوكت وهو كالنقطة في الشئ وقيل نقطة بيضاء تظهر في سواد العين والاثر بفتحتين ما بقي من رسم الشئ يعني يرفع الامانة عن القلوب عقوبة على الذنوب حتى اذا استيقظوا لم يجدوا قلوبهم على ما كانت عليه ويبقى اثر من الامانة مثل الوكت وتارة مثل المجل بسكون الجيم وفتحها وهو غلظ الجلد فيحسبه الناس ان في جوفه شيئا وليس فيه شئ فكذا هذا الرجل يحسبه الناس صالحا ولا يكون فيه من الصلاح والايمان شئ وهذا اقل من الاولى لانه شبه بالمجوف الجمر خبر محذوف اے هو كجمر اى اثر المجل في القلب كاثر جمر قلبته على رجلك فنفط موضع اصابة الجمر من رجلك اى صار نفطا اے جدريا. مجمع وذكر ايضا في معنى الحديث ما قاله الكرماني ١٢

۲ قوله اثر الوكت الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالمثناة الاثر اليسير وقيل السواد اليسير وقيل اللون المحدث المخالف للون الذي كان قبله والمجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها هو النفط الذي يحصل في اليد من العمل بفاس ونحوه ونفط بكسر الفاء والضمير راجع الى الرجل ولم يؤنث باعتبار العضو. ک ع قال ابن فارس النفط قرح يخرج في اليد من العمل. ع ومنتبرا مفتعلا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه المنبر لارتفاع الخطيب عليه والامانة المتبادر منها الى الذهن المعنى المشهور منها وهو ضد الخيانة وقيل المراد منها هو التكاليف الالهية وحاصله ان القلب يخلو عن الامانة بان تزول عنه شيئا فشيئا فاذا زال جزء منها زال نورها وخلفه ظلمة كالوكت واذا زال شئ آخر منه صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها ثم شبه زوال ذلك النور بعد ثبوته في القلب وخروجه منه واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمرة ويبقى النفط ١٢ ک ع

۳ قوله بايعت الخ معنى المبايعة ههنا البيع والشرى المعروفان اے كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت اقدم على معاملة كل من اتفق غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على اداء الامانة وان كان كافرا فساعيه وهو الذي يسعى له اى الوالي عليه يقوم بالامانة في ولايته فينصفني منه ويستخرج حقي منه وكل من ولي على قوم شيئا فهو ساعيهم مثل سعاة الزكوة واما اليوم فقد ذهب الامانة فلست اثق اليوم باحد ائتمنته على بيع او شرى الا فلانا وفلانا يعني افرادا من الناس قلائل قالوا حمل المبايعة على بيعة الخلافة وغيرها من التحالف في امور الدين خطأ لان النصراني لا يعاقد عليها ولا يبايع بها فان قلت رفع الامانة ظهر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجه قول حذيفة انا انتظر قلت المنتظر هو الرفع بحيث يقبض اثرها مثل المجل ولا يصح الاستثناء بمثل الا فلانا وفلانا ١٢ ک

۴ قوله راحلة اے النجيبة المختارة الكاملة الاوصاف الحسنة المنظر وقيل الراحلة الجمل النجيب والهاء للمبالغة اے كثر الناس والمرضي منهم قليل كما ان المائة من الابل لا تكاد تجد فيها راحلة واحدة قال بعضهم والمراد به القرون التي في آخر الزمان لان قرن الصحابة والتابعين واتباعهم شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم له بالفضل اقول لا حاجة الى هذا التخصيص لاحتمال ان يراد ان المؤمنين هم قليلون قال الخطابي يؤول بوجهين احدهما ان الناس في احكام الدين سواء لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع كالابل المائة التي لا تكون فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة اے كلها حمولة يصلح للرحل والركوب عليها والعرب تقول للمائة من الابل ابل ويقال لفلان ابل اى من الابل وابلان اذا كان له مائتان والثاني ان اكثر الناس اهل نقص واهل الفضل عددهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل الحمولة قال تعالى ولكن اكثر الناس لا يعلمون. ک ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان الناس كثيرون والمرضي منهم قليل وغير المرضي هو من ضيع الفرائض وقد فسر ابن عباس الامانة بالفرائض ١٢ ع قس

۵ قوله من سمع الخ التسميع التشهير وازالة الخمول بنشر الذكر قال من عمل عملا على غير اخلاص وانما يريد ان يراه الناس ويسمعوه جوزي على ذلك بان يشهره الله ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه وقال بعضهم اے من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس الذين اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الآخرة وكذلك من رايا بعمله الناس رايا الله به اى اطلعهم على ان ذلك فعل لهم لا لوجه فاستحق سخط الله تعالى عليه ١٢ ک

۶ قوله حق العباد على الله فان قلت فيه دلالة لمذهب المعتزلة القائلين بالوجوب على الله قلت لا اذ معنى الحق المتحقق الثابت او الجدير او هو واجب شرعا باخبار الله تعالى ووعده او هو كالواجب في تحققه وتاكده او ذكر الحق على سبيل المقابلة ١٢ ک

۷ قوله تسمى العضباء بفتح المهملة وسكون المعجمة وبالمد الناقة المشقوقة الاذن واما ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تكن مشقوقة لكنها صارت لقبا لها ولا تسبق بلفظ المجهول والقعود بفتح القاف وهو البكر من الابل حين تمكن ظهره من الركوب واد في ذلك سنتان. ک مر الحديث في ص ٤٠٥ ج ١ ١٢

ع بكسر الراء وتخفيف الياء آخر الحروف وبالمد اظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها ١٢ ع

عـ معنى الرياء والسمعة التنوية بالعمل وتشهيره ليراه الناس ويسمعوا به والفرق بينهما ان الرياء يتعلق بحاسة البصر والسمعة بحاسة السمع ١٢ عيني

ع الظاهر التنزل عن مرتبته وقيل هو تعظيم من فوقه من ارباب الفضائل ١٢ ک

عـ مجلت يده نفطت من العمل فمرنت او المجل ان يكون بين الجلد واللحم ماء والجلد قشرة رقيقة

عـ ٢ حاصل المعنى ان الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب ايضا بسبب الشريعة ١٢ ع ف

حل اللغات فنفط موضع اصابة الجمر من رجلك اى صار نقطة اى جدريا مجمع قوله من جاهد نفسه الخ والمراد بالمجاهدة كف النفس عن ارادتها من الشغل بغير العبادة وبهذا تظهر مناسبة الترجمة بحديث الباب ١٢ فتح.

سُبِقَتِ العَضباءُ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ان حقًّا على الله ان لا يُرفَعَ شئٌ من الدنيا الا وضعه ٦٥٠٢ حدثنا محمد ابن عثمان قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا شريك بن عبد الله بن ابی نمر عن عطاء عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال من عادى لی وليا فقد اٰذنته بالحرب وما تقرب الى عبدی بشئ احب الى مما افترضت عليه وما يزال عبدی يتقرب الى بالنوافل حتى احببته فكنت سمعه الذی يسمع به وبصره الذی يبصر به ويده التی يبطش بها ورجله التی يمشی بها وان سألنی لاعطينه ولئن استعاذنی لاعيذنه وما ترددت عن شئ انا فاعله ترددی عن نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته باب قول النبی صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب ان الله على كل شئ قدير ٦٥٠٣ حدثنا سعيد بن ابی مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثنی ابو حازم عن سهل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة هكذا ويشير باصبعيه فيمدهما ٦٥٠٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن قتادة وابی التياح عن انس بن مالك عن النبی صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة كهاتين ٦٥٠٥ حدثنا يحيى بن يوسف قال حدثنا ابو بكر عن ابی حصين عن ابی صالح عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين يعنی اصبعين تابعه اسرائيل عن ابی حصين باب ٦٥٠٦ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس اٰمنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن اٰمنت من قبل او كسبت فی ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقی فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته الى فيه فلا يطعمها باب من احب لقاء الله احب الله لقاءه ٦٥٠٧ حدثنا حجاج قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن انس عن عبادة بن الصامت عن النبی صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت عائشة او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس

---

١ الا يرفع شيئا ٢ بن كرامة ٣ ثنی ٤ بحرب ٥ عبدی ٦ وما ٧ وما زال ٨ احببته ٩ فاذا احببته ١٠ بی ١١ الاية ١٢ كهاتين ١٣ بها ١٤ ثنی ١٥ هو الجعفی ١٦ قال ١٧ طلوع الشمس من مغربها ١٨ انبانا ١٩ فراٰها ٢٠ فذاك ٢١ حين ٢٢ الاية ٢٣ ثوبيهما ٢٤ احدكم

---

١ قوله من عادى لی وليا كلمة لی فی الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا قوله فقد اٰذنته ای اعلمته بالحرب والمراد لازمه ای اعمل به ما يعمل العدو والمحارب من الايذاء ونحوه واحب برفع الباء ونصبه ويبطش بالكسر والضم فان قلت المحبة المرتبة على النوافل المستلزمة لسائر الكمالات المذكورة بعدها يشعر بانها افضل وافيد من الفرائض قلت حاشا بل ما تقرب عبد الى الله باحب من الفرائض كما صرح به اولا فالمراد من النوافل ما كانت حاوية للفرائض مشتملة عليها مكملة لها وحاصله ان تلك الكمالات بركتهما جميعا اصلا وتابعا ١٢ ك ٢ قوله فكنت سمعه الخ قال الخطابی هذه امثال والمعنى والله اعلم توفيقه فی الاعمال التی باشرها بهذه الاعضاء يعنی ييسر عليه سبيل ما يحبه ويعصمه عن مواقعة ما يكره من اصغاء الى اللهو مثلا ومن نظر الى ما نهى عنه ومن بطش ما لا يحل بيده ومن سعی فی الباطل برجله وقد يكون معناه سرعة الاجابة فی الدعاء والانجاح فی الطلب وذلك ان مساعی الانسان انما يكون بهذه الجوارح الاربع انتهى كذا فی الطيبی والكرمانی والعينی والخير الجاری. وفی التوشيح اتفق العلماء ممن يعتد بقوله على ان هذا مجاز وكناية عن نصرة العبد وتاييده واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الاٰلات التی يستعين بها ولهذا وقع فی رواية فبی يسمع وبی يبصر وبی يبطش وبی يمشی زاد احمد من حديث عائشة وفؤاده الذی يعقل به ولسانه الذی يتكلم به انتهى. وقيل المراد بالسمع المسموع ای لا يسمع الا ذكری وكذا الخ. خ وقيل فيه مضاف محذوف والتقدير كنت حافظ سمعه الذی يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه. ع ومن ابی عثمان احد ائمة الصوفية ما اسند عنه البيهقی فی الزهد معنى الحديث كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه فی الاسماع وعينه فی النظر ويده فی اللمس ورجله فی المشی ١٢ خ ٣ قوله وما ترددت التردد تعارض الرأيين وترادف الخاطرين قال الكرمانی وكذلك التردد مثل لانه ايضا محال على الله ويؤول بوجهين احدهما ان العبد قد يشرف فی ايام عمره على المهالك فيدعو الله فيشفيه منها ويدفع مكروهها عنه فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد امرا ثم يبدو له فی ذلك فيتركه ويعرض عنه ولا بد له من لقائه اذا بلغ الكتاب اجله وهذا معنى ان الدعاء يرد البلاء والثانی ما رددت رسلی فی شئ انا فاعله ترديدی اياهم فی نفس المؤمن كما روی من قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخرى وحقيقة المعنى فی الوجهين لطف الله بالعبد وشفقته وعطفه عليه اقول ههنا وجه ثالث وهو انه يقبض روح المؤمن بالتانی والتدريج بخلاف سائر الامور فانه يحصل بمجرد قول كن سريعا دفعة انتهى ١٢ ٤ قوله وانا اكره مساءته ای حياته لان بالموت يبلغ الى النعيم المقيم لا فی الحياة او لان حياته تؤدی الى ارذل العمر وتنكيس الخلق والرد الى اسفل سافلين او اكره مكروهه الذی هو الموت فلا اسرع بقبض روحه فاكون كالمتردد فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة قلت التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل للرب تعالى وقيل الترجمة مستفادة مما قال كنت سمعه ومن التردد قاله الكرمانی ويمكن التوجيه ان يقال ان التواضع ايضا من جملة النوافل التی يتقرب بها الى الله تعالى فيتاتی التطابق بلا تكلف ١٢ ٥ قوله بعثت انا والساعة كهاتين قال ابن التين اختلف فی معناه فقيل كما بين السبابة والوسطى فی الطول وقيل المعنى ليس بينه وبينها نبی قال القرطبی حاصل الحديث تقريب امر الساعة وسرعة مجيئها قال الكرمانی معنى الحديث اشارة الى قرب المجاورة. ع ومر فی ص ٢٣٣ ج ٢ ١٢ ٦ قوله لا ينفع نفسا ايمانها قال الطبری معنى الاٰية لا ينفع كافرا لم يكن اٰمن من قبل الطلوع ايمان بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حكم من اٰمن او عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا وقال ابن عطية فی هذا الحديث دليل على ان المراد بالبعض فی قوله تعالى يوم ياتی بعض اٰيات ربك طلوع الشمس من المغرب والى ذلك ذهب الجمهور. كذا فی العينی ومر بيانه فی ص ٦٥٧ فی التفسير ١٢ ٧ قوله يليط حوضه من لاط الرجل حوضه والاطه اذا اصلحه وطينه. ك ع قوله اكلته بالضم ای لقمته هذا كله اخبار عن الساعة انها تاتی فجاءة واسرع من رفع اللقمة الى الفم ومطابقته للترجمة ظاهرة على رواية الكشميهنی وعلى رواية غيره وهو داخل فيما قبله ايضا ظاهرة لان طلوع الشمس من المغرب انما يقع عند اشراف الساعة وقيامها ١٢ كذا فی العينی

حل اللغات يليط حوضه ای يصلحه ويطينه ١٢

للعه مطابقة للترجمة من حيث ان فی طرف هذا الحديث عند النسائی بلفظ حق على الله ان لا يرفع شئ نفسه فی الدنيا الا وضعه فان فيه اشارة الى الحث على عدم الترفع والحض على التواضع والاعلام بان امور الدنيا ناقصة غير كاملة ١٢ ع

---

١ قوله باب من احب لقاء الله الخ وفيه وعرفت انه الحديث الذی كان يحدثنا به الظاهر ان هذا كان من عائشة على وجه الظن والتخمين والا فمعلوم انه صلى الله عليه وسلم قد خير قبل ذلك بزمان حتى انه خطب بعد ان خير فقال "ان عبدا خيره الله بين الدنيا وبين ما عند الله فاختار ما عند الله فبكى ابو بكر والله تعالى اعلم اه سندی

ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بُشّر برضوان الله وكرامته فليس شئ احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله
لقاءه وان الكافر اذا حُضر بُشّر بعذاب الله وعقوبته فليس شئ اكره اليه مما امامه كره لقاء الله وكره الله لقاءه اختصره ابو
داؤد وعمرو عن شعبة وقال سعيد عن قتادة عن زرارة بن اوفی عن سعد عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم ٦٥٠٨ **حدثنی**
محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بُرید عن ابی بُردة عن ابی موسٰی عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ٦٥٠٩ **حدثنا** یحیی بن بُكیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب
قال اخبرنی سعید بن المسیب وعروة بن الزبیر فی رجال من اهل العلم ان عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت كان
رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول وهو صحیح انه لم یُقبض نبیٌّ قط حتی یُری مقعده من الجنة ثم یُخیّر فلما نُزل به ورأسه
علی فخذی غُشی علیه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الی السقف ثم قال اللهم الرفیق الاعلٰی قلت اذن لا یختارنا وعرفت انه
الحدیث الذی كان یحدثنا به قالت وكانت تلك اٰخر كلمة تكلم بها النبی صلی الله علیه وسلم قوله صلی الله علیه وسلم اللهم
الرفیق الاعلٰی **باب** سكرات الموت ٦٥١٠ **حدثنا** محمد بن عُبید بن میمون قال حدثنا عیسی بن یونس عن عمر بن سعید قال
اخبرنی ابن ابی مُلیكة ان ابا عمرو ذكوان مولٰی عائشة اخبره ان عائشة كانت تقول ان رسول الله صلی الله علیه وسلم كان بین یدیه
ركوة او عُلبة فیها ماء یشك عمر فجعل یُدخل یدیه فی الماء فیمسح بهما وجهه ویقول لا اله الا الله ان للموت سكرات ثم
نصب یده فجعل یقول فی الرفیق الاعلٰی حتی قُبض ومالت یده ٦٥١١ **حدثنا** صدقة قال اخبرنا عبدة عن هشام عن ابیه
عن عائشة قالت كان رجال من الاعراب جفاة یأتون النبی صلی الله علیه وسلم فیسئلونه متی الساعة فكان ینظر الی
اصغرهم فیقول ان یعش هذا لا یدركه الهرم حتی تقوم علیكم ساعتكم قال هشام یعنی موتهم ٦٥١٢ **حدثنا** اسمٰعیل
حدثنی مٰلك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن معبد بن كعب عن ابی قتادة بن ربعی الانصاری انه كان یحدث ان رسول الله
صلی الله علیه وسلم مُرّ علیه بجنازة فقال مستریح ومستراح منه قالوا یا رسول الله ما المستریح والمستراح منه قال العبد المؤمن یستریح
من نصب الدنیا واذاها الی رحمة الله والعبد الفاجر یستریح منه العباد والبلاد والشجر والدواب ٦٥١٣ **حدثنا** مسدد قال حدثنا
یحیی عن عبد الله بن سعید عن محمد بن عمرو بن حلحلة قال حدثنی ابن كعب عن ابی قتادة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال
مستریح ومستراح منه المؤمن یستریح ٦٥١٤ **حدثنا** الحمیدی قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا عبد الله بن ابی بكر بن عمرو بن حزم
سمع انس بن مٰلك یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یتبع المیت ثلثة فیرجع اثنان ویبقی معه واحد یتبعه اهله وماله

ذلك فكره ۲ قال ابو عبد الله ثنا ثنی / فقلت ۲ وهو صحیح فكانت ثنی یده بها یده ۲ قال ابو عبد الله العلبة من الخشب والركوة من الادم ثنی
یسئلونه ۲ بن مالك فقال عبد ربه المرء المؤمن

سلہ قوله مما امامه هو متناول للموت ایضا فان قلت قد لقاء رسول الله صلی الله علیه وسلم خصوصا واشبهه عموما فما وجهه قلت نفی الكراهة التی فی حالة الصحة وقبل الاطلاع علی حاله واثبت التی فی حال النزع وبعد الاطلاع فلا منافاة فان قلت الشرط لیس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت مثله مؤول بالاخبار ای من احب لقاء الله اخبره بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة قال النووی ای الكراهة المعتبرة هی التی تكون عند النزع فی حالة لا یقبل التوبة فحینئذ یكشف لكل انسان ما هو صائر الیه فاهل السعادة یحبون الموت ولقاء الله لیشتاقوا الی ما اعد لهم ویحب الله لقاءهم لیجزل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة یكرهونه لما علموا من سوء ما ینقلبون الیه ویكره الله لقاءهم ای یبعدهم عن رحمته ولا یرید بهم الخیر ۱۲ ك
سلہ قوله ثم یخیر ای بین حیاة الدنیا وموتها والرفیق منصوب بمقدر وهو اختر او ارید وهو اشارة الی الملائكة او الذین انعم الله علیهم من النبیین والصدیقین والشهداء والصالحین قوله اذن لا یختارنا بالنصب ای حین اختار مرافقة اهل السماء لا ینبغی ان یختار مرافقتنا من اهل الارض قوله وعرفت انه ای الامر الذی حصل هو الحدیث الذی كان یحدثنا به فی حالة الصحة وهو انه لم یقبض نبی قط حتی یخیر ك ع والمطابقة من جهة اختیار النبی صلی الله علیه وسلم لقاء الله لما ان یخیر بین الموت والحیاة فاختار الموت لمحبته لقاء الله عز وجل ع قس والحدیث مضی فی ۲۳۴۴ فی باب مرض النبی صلی الله علیه وسلم وفی كتاب الدعوات ایضا ۱۲
سلہ قوله ركوة بفتح الراء اناء صغیر من جلد یشرب فیها الماء قوله او علبة بضم العین المهملة قال ابو عبید العلبة من الخشب والركوة من الجلد وفی المرعب العلبة علی مثال ركوة القدح الضخم من جلود الابل ۱۲ كذا فی العینی سلہ قوله جفاة بضم الجیم جمع جاف من الجفا وهو الغلظ فی الطبع لقلة مخالطة الناس ویروی بالحاء المهملة جمع حاف وهو الذی یمشی بلا شئ فی

رجلیه وكلا المعنیین غالب علی اهل البادیة ۱۲ عینی سلہ قوله قال هشام یعنی ابن عروة راوی الحدیث وهو موصول بالسند المذكور یعنی فسر الساعة بالموت ع قال الكرمانی یرید بساعتهم موتهم وانقراض عصرهم اذ من مات فقد قامت قیامته وكیف والقیامة الكبری لا یعلمها الا الله فان قلت السؤال عن الكبری والجواب بالصغری فلا مطابقة قلت هو من باب اسلوب الحكیم ومر الحدیث فی آخر كتاب الادب مع توجیهات اخر قیل انه تمثیل لتقریب الساعة لا یراد منها حقیقة قیامها اذ الهرم لا حد له او علم صلی الله علیه وسلم ان ذلك المشار الیه لا یعمر ولا یعیش انتهی قال العینی ویمكن ان یؤخذ وجه المطابقة من قوله موتهم لان كل موت فیه سكرة ۱۲ سلہ قوله مستریح ومستراح قال فی النهایة یقال اراح الرجل واستراح اذا رجعت الیه نفسه بعد الاعیاء والواو فی ومستراح بمعنی او فهی تنویعیة ۱۲ قسطلانی سلہ قوله العبد المؤمن قال ابن التین یحتمل ان یرید بالمؤمن المتقی خاصة ویحتمل كل مؤمن والفاجر یحتمل ان یرید به الكافر ویحتمل ان یدخل فیه العاصی اما راحة العباد منه فلما كان لهم من ظلمه واما راحة البلاد فلما كان غصبها ومنعها من حقها وصرف ما یحصل منها الی غیر اهله من غیر وجهه واما راحة الشجر فلما كان من قلعه ایاها بالغصب او من اخذ ثمره كذلك لكن الراحة هنا لصاحب الشجر واسناد الراحة الیه مجاز واما راحة الدواب فلما كان من استعمالها فوق طاقتها والتقصیر فی اكلها وشربها والمطابقة للترجمة یمكن اخذها من قوله یستریح من نصب الدنیا ومن جملة النصب سكرة الموت ۱۲ عینی سلہ قوله یتبع بسكون الفوقیة وفتح الموحدة ولابی ذر بتشدید الفوقیة وكسر الموحدة قس قوله المیت هكذا فی روایة الاكثرین والسرخسی وفی روایة المستملی یتبع المرء وفی روایة ابی ذر عن الكشمیهنی یتبع المؤمن والاول هو المحفوظ ع قال الكرمانی فان قلت التبعیة فی بعضها حقیقة وفی بعضها مجاز فكیف جاز استعمال لفظ واحد فیهما قلت اما عند الشافعیة فهو من الجائزات واما عند غیرهم فیحمل علی عموم المجاز انتهی ۱۲
عہ بضم النون علی صیغة المجهول یعنی لما حضره الموت ۱۲ ع عہ هو ابن سعید بن ابی هند الفزاری وفی اكثر النسخ عبد ربه بن سعید مكان عبد الله قال الغسانی هو وهم والصواب المحفوظ هو عبد الله ۱۲ ك عہ فیه الترجمة لان الذی یموت لا بد له من سكرة الموت ۱۲ ع

وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله ٦٥١٥ حدثنا ابو النعمن قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عُرِضَ على مقعده غدوة وعشية اما النار واما الجنة فيقال هذا مقعدك حتى تبعث ٦٥١٦ حدثنا علي بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا **باب** ٤٣ نفخ الصور قال مجاهد الصور كهيئة البوق زجرة صيحة وقال ابن عباس الناقور الصور الراجفة النفخة الاولى والرادفة النفخة الثانية ٦٥١٧ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم على العلمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العلمين قال فغضب المسلم عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون في اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله ٦٥١٨ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسى اخذ بالعرش فما ادري اكان فيمن صعق رواه ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ٤٤ يقبض الله الارض رواه نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ٦٥١٩ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض الله الارض ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض ٦٥٢٠ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد ابن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يتكفأها الجبار بيده كما يتكفأ احدكم خبزته في السفر نزلا لاهل الجنة فاتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك

ن ا عليه مقعده ن ٢ عشيا نه ٣ اليه نه ٣ عليه ثني ٤ ثني ن ٥ وقال النبي ن ٦ النبي ٧ موسى ن ٨ قبل ن ٩ يوم القيمة ن ١٠ قال يكفأ نه ١٢ فاتاه ن ١٣ ثم قال

له قوله عرض على مقعده وفي بعضها عرض عليه مقعده وهذا هو الاصل والاول من باب القلب نحو عرض الناقة على الحوض فان قلت المؤمن العاصي ماذا يعرض عليه قلت قيل له مقعدان يراهما جميعا فان قلت كلمة اما التفصيلية تمنع الجمع بينهما قلت قد تكون لمنع الخلو عنهما فان قلت ما فائدة العرض قلت للمؤمن نوع من الفرح وللكافر نوع من الحزن فان قلت ما معنى الغاية التي في حتى تبعث قلت معناه انه يرى بعد البعث كرامة من عند الله ينسى عنده هذه المقعد وفيه اثبات عذاب القبر والاصح انه للجسد ولا بد من اعادة الروح فيه لان الالم لا يكون الا للحي. هذا كلام من الكرماني قال العيني اثبات عذاب القبر لا نزاع فيه واما قوله ولا بد من اعادة الروح ففيه اختلاف هل تعود الروح فيه حقيقة او تقرب من البدن بحسب ما يعذب البدن بواسطة او غير ذلك حقيقة ذلك عند الله وقد ضرب بعض العلماء في تعذيب الروح مثلا في النائم فان روحه تتنعم او تعذب والجسد لا يحس بشيء من ذلك انتهى ومر الحديث في ص ١٨٣ في الجنائز ١٢

٢ه الصور وهو بضم الصاد وسكون الواو وذكر عن الحسن انه قرأها بفتح الواو جمع الصورة وتاوله على ان المراد النفخ في الاجسام ليعاد اليها الارواح قال الازهري انه خلاف ما عليه اهل السنة والجماعة كذا في العيني قال الحافظ ابن حجر اخرج ابو الشيخ في كتاب العظمة من طريق وهب بن منبه من قوله قال خلق الله الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاجة ثم قال للعرش خذ الصور فتعلق به ثم قال كن فكان اسرافيل فامره ان ياخذ الصور فاخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة فذكر الحديث وفيه ثم يجمع الارواح كلها في الصور ثم يامر الله اسرافيل فينفخ فيه فيدخل كل روح في جسدها فعلى هذا فالنفخ يقع في الصور ولا يصل النفخ بالروح الى الصور وهي الاجساد فاضافة النفخ الى الصور الذي هو القرن حقيقة والى الصور التي هي الاجساد مجاز ويقال ان الصور اسم القرن بلغة اهل اليمن ١٢ **٣ه** قوله زجرة صيحة اشار به الى تفسير قوله عز وجل فانما هي زجرة واحدة فسر الزجرة بقوله صيحة وهو من تفسير مجاهد ايضا ١٢ ع **٤ه** النفخة الثانية اختلف في عددها فالاصح انها نفختان قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون والقول الثاني انها ثلث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السموات والارض بحيث يذهل كل مرضعة عما ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة البعث فاجيب بان الاوليين عائدتان الى واحدة فزعوا الى ان صعقوا والله اعلم ١٢ ك **٥ه** قوله يصعقون المراد بالصعقة في هذا الحديث صعقة فزع يكون بعد البعث لذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل في الغشي والبعث في الموت وليس للصعقة التي يكون بعده البعث افاقة فانه صلى الله عليه وسلم يبعث قبل الكل بلا خلاف فكيف يقول لا ادري. لمعات واختصاص موسى

على نبينا وعليه الصلوة والسلام بهذه الفضيلة لا يوجب له تفضلا على من تقدمه بسوابق جمة وفضائل كثيرة ١٢ طيبي **٦ه** قوله كان ممن استثنى الله فيه عشرة اقوال الاول انهم الموتى لكونهم لا احساس لهم الثاني الشهداء الثالث الانبياء عليهم السلام واليه مال البيهقي وجوز ان يكون موسى عليه السلام ممن استثنى الله الرابع جبرئيل وميكائيل واسرافيل وملك الموت ثم يموت الثلاثة فيقول الله لملك الموت مت فيموت قاله يحيى بن سلام في تفسيره الخامس حملة العرش لانهم فوق السموات السادس موسى على نبينا وعليه السلام وحده اخرجه الطبري بسند فيه ضعف عن انس وعن قتادة وذكره الثعلبي عن جابر السابع الولدان الذين في الجنة والحور العين الثامن خزان الجنة التاسع خزان النار وما فيها من الحيات والعقارب حكاه الثعلبي عن الضحاك ابن مزاحم العاشر الملئكة كلهم جزم به ابن حزم في الملل والنحل لان الملئكة ارواح لا اجساد لها فلا يموتون اصلا. ع قال البيهقي استضعف بعض اهل النظر اكثر هذه الاقوال لان الاستثناء وقع من سكان السموات والارض وهؤلاء ليسوا من سكانها ١٢ ف **٧ه** قوله يقبض الله الارض عبر عن افناء الله تعالى هذه المظلة والمقلة ورفعهما من البين وبين اخراجهما من ان تكونا مادى ومنزلا لبني آدم على طريقة التمثيل والتخييل. كذا في طيبي ١٢ **٨ه** قوله كما يتكفأ احدكم اراد انه كخبزة المسافر التي يجعلها في الرماد الحار يقلبها من يد الى يد حتى يستوي لانها ليست منبسطة كالرقاقة ومعناه ان الله عز وجل يجعل الارض كالرغيف العظيم الذي هو عادة المسافرين لياكل المؤمن تحت قدمه حتى يفرغ من الحساب وقال الخطابي يعني خبزة الملة التي يصنعها المسافر فانها لا تدحى كما تدحى الرقاقة وانما تقلب على الايدي حتى تستوي وهذا على ان السفر بفتح المهملة والفاء ورواه بعضهم بضم اوله جمع سفرة وهو الطعام الذي يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة يعني التي يوكل عليها ١٢ ع **٩ه** قوله اهل الجنة قال الداؤدي اي من سيصير الى الجنة لا انهم لا ياكلونها حتى يدخلون الجنة. كذا في ف ويحتمل ان يكون ذلك في الجنة ١٢

للحه الالف واللام للعهد اي اموات المسلمين ومر في ص ١٨٦ في آخر الجنائز. وذكر الحديث ههنا لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا سكرة الموت ١٢ ع

عه لا يراد بذلك حل العلاج والانتصاب انما المراد بذلك الاذهاب والافناء يقال الطوى عنا ما كنا فيه اي ذهب وزال والاصل الحقيقة ١٢ ك عه قال الخطابي هي الظلمة بضم المهملة وسكون اللام وهو عجين يوضع في الحفرة بعد ايقاد النار فيها ١٢ ف

عه فيستفاد منه انهم لا يعذبون بالجوع في طول زمان الموقف ١٢ خ

عه الرابع والخامس والسابع والثامن والتاسع ١٢

يا ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيمة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال الا اخبرك بادامهم قال ادامهم بالام ونون قالوا وما هذا قال ثور ونون يأكل من زائدة كبدهما سبعون الفا ۶۵۲۱ حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال حدثني ابو حازم قال سمعت سهل بن سعد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء عفراء كقرصة النقي قال سهل او غيره ليس فيها معلم لاحد باب كيف الحشر ۶۵۲۲ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس يوم القيمة على ثلث طرائق راغبين وراهبين واثنان على بعير وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وتحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا ۶۵۲۳ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا يونس بن محمد البغدادي قال حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا انس بن مالك ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه قال اليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة قال قتادة بلى وعزة ربنا ۶۵۲۴ حدثنا علي قال سفين قال عمرو سمعت سعيد بن جبير سمعت ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا الله حفاة عراة مشاة غرلا قال سفيان هذا مما يعد ان ابن عباس سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ۶۵۲۵ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول انكم ملاقوا الله حفاة عراة غرلا ۶۵۲۶ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال انكم

فقال زيادة ثنا نقي / ثني قال قادرا وقال نحل ثنا يحيى

سلہ ولا بالام بالموحدة المفتوحة وتخفيف اللام وميم وروي موقوفة ومرفوعة منونة وغير منونة وفيه اقوال والصحيح انها كلمة عبرانية معناها بالعبرانية الثور كما فسر به ولهذا سالوا اليهودي عن تفسيرها ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة ۱۲ ک سلہ قوله السبعون لعلهم الذين يدخلون الجنة بغير حساب فضلوا باطيب النزل ويحتمل ان يكون عبر بالسبعين عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها. ف فان قلت آخر الحديث هو كلام اليهودي هل هو معتبر قلت نعم لتقريره صلى الله عليه وسلم وعدم انكاره عليه ۱۲ ک سلہ قوله يحشر بضم اوله ارض عفراء قال الخطابي العفر بياض ليس بالناصع وقال عياض العفر بياض يضرب الى حمرة قليلا ومنه سمي عفر الارض وهو وجهها وقال ابن فارس معنى عفراء خالصة البياض وقال الداؤدي شديدة البياض كذا قال والاول هو المعتمد قوله النقي بفتح النون وكسر القاف اي الدقيق النقي من القشر والنخال قاله الخطابي قوله قال سهل او غيره سهل هو راوي الخبر واو للشك والغير المبهم لم اقف على اسمه ۱۲ ف سلہ قوله معلم بفتح الميم واللام بينهما مهملة اي عين ساكنة علامة يستدل بها على الطريق وقال عياض ليس فيها علامة سكنى ولا اثر بناء ولا شيء من العلامات التي يهتدى بها في الطرقات كالجبل والصخرة البارزة وفيه تعريض بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة منها. قس فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة قلت مناسبة القرصة للخبزة المذكورة في الحديث السابق وجعلها كالقرصة نوع من ابيض ۱۲ ک سلہ قوله الحشر الجمع وهو اربعة حشران في الدنيا وحشران في الآخرة فالذي في الدنيا المذكور في سورة الحشر في قوله تعالى هو الذي اخرج الذين كفروا من ديارهم لاول الحشر الثاني الحشر المذكور في اشراط الساعة الثالث حشر الاموات من قبورهم وغيرها بعد البعث جميعا الى الموقف والرابع حشرهم الى الجنة او النار والاول ليس حشرا مستقلا انما وقع لفرقة مخصوصة وقد وقع لنظيره مرارا. كذا في ف ۱۲ سلہ قوله راغبين وراهبين هي الاولى وهم عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا واثنان على بعير الخ هي الثانية وهم افاضل المؤمنين وتحشر الخ هي الثالثة وهم الكفار وهذه النار التي تخرج من قعر عدن من اشراط الساعة في حديث مسلم وكذا قال الخطابي هذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس خروج النار من قعر عدن احياء الى الشام واما الحشر من القبور فلا ركوب اذ ذاك وصوبه عياض ومال الحليمي والغزالي وغيرهما الى ان هذا الحشر يكون بعد الخروج من القبور وان قوله في الحديث حفاة عراة هو عند الخروج ثم تفترق حالهم من ثم الى الموقف ويؤيده حديث احمد ان الناس يحشرون يوم القيمة على ثلثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون وفوج يسحبهم الملائكة على وجوههم كذا في التوشيح وقال الكرماني الفرق الثلث الراغبون وهم السابقون والراهبون هم عامة المؤمنين والكفار اهل النار والابعرة انما هي للراهبين والمخلصون حالهم اعلى واجل ادهى للراغبين واما الراهبون فتكون مشاة على اقدامهم او هي لهما بان تحون اثنان من الراغبين مثلا على بعير وعشرة من الراهبين والكفار يمشون على وجوههم او الفرق الثلث هم الذين في النار اي الكفار والذين هم راكبون وهم السابقون والمخلصون والذين هم بين الخوف من دخول النار والرجاء بالخلاص منه راغبين راهبين انتهى ۱۲

شہ كيف يحشر على صيغة المجهول هو اشارة الى قوله عز وجل ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا وبكما وصما ووقع في بعض النسخ قال يا نبي الله يحشر الكافر على وجهه بدون لفظ كيف كانه استفهام حذف اداته والحكمة في حشر الكافر على وجهه انه يعاقب على عدم سجوده تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه في القيامة اظهار الهوانه ۱۲ عيني شہ قوله اليس الذي امشاه ظاهره ان المراد بالمشي حقيقته فلذلك استغربوه حتى سالوا عن كيفيته وزعم بعض المفسرين انه مثل وانه كقوله تعالى افمن يمشي مكبا على وجهه اهدى امن يمشي سويا على صراط مستقيم قال مجاهد هذا مثل المؤمن والكافر قلت ولا يلزم من تفسير مجاهد لهذه الآية بهذا ان يفسر الآية الاخرى به فالجواب الصادر عن النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر في تقرير المشي على حقيقته. ف ومر الحديث في التفسير ۱۲ سلہ قوله قادر نصبه على ما في الفرع مصحح عليه وهو خبر ليس واعربه الطيبي بالرفع خبر الذي واسم ليس ضمير الشان ۱۲ قس سلہ قوله قال عمرو والقائل هو سفيان وكان سفيان كثيرا ما يحذف الصيغة فيقتصر على اسم الراوي ووقع في رواية قتيبة التي بعدها عن عمرو ۱۲ ف سلہ قوله لقول الخ مطابقته للترجمة من حيث ان ملاقاتهم لله بالوصف المذكور يكون يوم الحشر قوله ملاقوا الله اصله ملاقون فلما اضيف الى الله سقطت النون قوله حفاة بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء جمع حاف اي بلا خف ولا نعل ولا شيء يستر رجلهم والعراة بضم العين جمع عار والغرل بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف يعني لم يختن والمقصود انهم يحشرون كما خلقوا اول مرة ويعادون كما كانوا في الابتداء لا يفقد شيء منهم حتى الغرلة وهو ما يقطع الختان من ذكر الصبي ۱۲ ع سلہ قوله هذا مما يعد الخ يريد ان ابن عباس من صغار الصحابة وهو من المكثرين لكنه كان كثيرا ما يرسل ما يسمع من اكابر الصحابة ولا يذكر الواسطة وتارة يبينها فاما ما صرح بسماعه له فقليل ۱۲ ف سلہ قوله انكم محشورون وقال البيهقي وقع في حديث ابي سعيد يعني الذي اخرجه ابو داؤد وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها ويجمع بينهما بان بعضهم يحشر عاريا وبعضهم كاسيا او يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة ثم يكون اول من يكسى ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة والسلام وحمل بعضهم حديث ابي سعيد على الشهداء لانهم هم الذين يدفنون في ثيابهم فيحتمل ان يكون ابو سعيد سمعه في الشهيد فحمله على العموم قال وحمله بعض اهل العلم على العمل واطلاق الثياب على العمل في مثل قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير. كذا في فتح الباري ۱۲

سلہ جمع الناجذة بالنون والمعجمة وهي اخريات الاسنان ۱۲ ک سلہ النقي الحواري. قاموس وهو الدقيق الابيض وهو لباب الدقيق. قاموس سلہ سكت عن الواحد اشارة الى انه يكون لمن فوقهم في المرتبة كالانبياء ليقع الامتياز ۱۲ ف سلہ انما لم يذكر الخمسة والستة الى العشرة اكتفاء بما ذكر من الاعداد مع ان الاعقاب ليس مجزوما به ۱۲ ف سلہ اشارة الى ملازمة النار لهم الى ان يصلوا الى مكان الحشر ۱۲ ف.

(قوله باب كيف الحشر) وفيه قام فينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب فقال انكم محشورون حفاة عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيده الظاهر ان معنى الآية على هذا الحال الذي خلقنا كل مخلوق في اول خلقه وهو زمان خروجه من بطن امه عليه نعيده فيكون اول خلق ظرف وكما

محشورون حفاة عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيده الاية وان اول الخلائق يكسى يوم القيمة ابراهيم وانه سيجاء برجال
من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يارب اصيحابي فيقول انك لاتدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح
وكنت عليهم شهيدا الى قوله الحكيم فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم ٦٥٢٧ حدثنا قيس بن حفص قال حدثنا
خالد بن الحرث قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة عن عبد الله بن ابي مليكة قال حدثني القاسم بن محمد بن ابي بكر ان
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا قالت عائشة فقلت يارسول الله الرجال والنساء
ينظر بعضهم الى بعض فقال الامر اشد من ان يهمهم ذاك ٦٥٢٨ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن
ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبة فقال اترضون ان تكونوا ربع اهل
الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة
وذلك ان الجنة لايدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة
السوداء في جلد الثور الاحمر ٦٥٢٩ حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اول من يدعى يوم القيمة ادم عليه السلام فتراءى ذريته فيقال هذا ابوكم ادم فيقول لبيك وسعديك
فيقول اخرج بعث جهنم من ذريتك فيقول يارب كم اخرج فيقول اخرج من كل مائة تسعة وتسعين فقالوا يارسول الله
اذا اخذ منا من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال ان امتي في الامم كالشعرة البيضاء في الثور الاسود باب ان زلزلة
الساعة شيء عظيم ازفت الازفة اقتربت الساعة ٦٥٣٠ حدثني يوسف بن موسى انبانا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن
ابي سعيد قال يقول الله تبارك وتعالى يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك قال يقول اخرج بعث النار قال وما بعث
النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فذلك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما

تحشرون ٢ اصيحابي ٢ ما دمت فيهم ٣ العزيز ٤ لن ذلك ٦ ثنا ٨ ترضون ٩ قال اترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة قلنا نعم ١٠ عن ١١ فتراءى ١١ فيتراءا ١٢ باب قول الله ١٣

سلہ قوله اول الخلائق الخ قيل ما وجه تقدمه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فاجيب بسبب انه اول من وضع سنة الختان وفيه كشف لبعض العورة فجوزي بالستر اولا كما ان الصائم العطشان يجازي بالريان وقيل الحكمة في ذلك انه جرد حين القي في النار وقيل لانه اول من استن الستر بالسراويل. ع وقيل لانه كان شديد الخوف فعجلت له الكسوة تامينا. ف قال القرطبي في شرح مسلم يجوز ان يراد بالخلائق من عدا نبينا صلى الله عليه وسلم فلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه وقال تلميذه القرطبي ايضا في التذكرة هذا حسن لولا ما جاء من حديث علي رضي الله عنه الذي اخرجه ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحارث عن علي رضي الله عنه اول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه السلام قطيفتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش وروى البيهقي عن ابن عباس مطولا مرفوعا نحو حديث الباب وزاد اول من يكسى من الجنة ابراهيم عليه السلام يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح من يمين العرش ثم يؤتى بي فاكسى حلة من الجنة لايقوم لها البشر قيل فيه دلالة على ان ابراهيم عليه السلام افضل منه صلى الله عليه وسلم واجيب بانه لايلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا. كذا في العيني ويحتمل ان يكون نبينا عليه الصلوة والسلام خرج من قبره في ثيابه التي مات فيها والحلة التي يكساها حينئذ من حلل الجنة خلعة الكرامة بقرينة اجلاسه على الكرسي عند ساق العرش فتكون اولية ابراهيم في الكسوة بالنسبة لبقية الخلق واجاب الحليمي بانه يكسى اولا ثم يكسى نبينا على ظاهر الخبر لكن حلة نبينا اعلى واكمل فتجبر بنفاستها ما فات من اولية والله تعالى اعلم. فتح وقس في ٦٣٨ج ١١ سلہ قوله لم يزالوا مرتدين قال الخطابي لم يرد بقوله مرتدين الردة عن الاسلام بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد بحمد الله احد من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب وقال عياض هؤلاء صنفان اما العصاة واما المرتدون الى الكفر وقيل هو على ظاهره من الكفر والمراد بامتي امة الدعوة لا امة الاجابة وقال ابن التين يحتمل ان يكونوا منافقين او من مرتكبي الكبائر وقال الداؤدي لايمتنع دخول اصحاب الكبائر والبدع في ذلك وقال النووي قيل هم المنافقون والمرتدون فيجوز ان يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الامة فيناديهم من اجل السيما التي عليهم فيقال انهم بدلوا بعدك اي لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه قال عياض وغيره وعلى هذا فيذهب عنهم الغرة والتحجيل ويطفى نورهم قال الفربري ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر رضي الله عنه نقاتلهم ابو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على الكفر ١٢ عيني سلہ قوله كنا الخ مطابقته للترجمة من حيث ان كون هذه الامة نصف اهل الجنة لايكون الا بعد الحشر قوله اترضون ذكره بهمزة الاستفهام لارادة البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم ١٢ ع سلہ قوله نصف اهل الجنة اخرج الطبراني عن ابي هريرة بلفظ انتم ربع اهل الجنة انتم ثلث اهل الجنة انتم نصف اهل الجنة انتم ثلثا اهل الجنة وكانه صلى الله عليه وسلم لما رجا من رحمة ربه ان تكون امته نصف اهل الجنة اعطاه ما ارتجاه وزاده وهو نحو قوله تعالى ولسوف يعطيك ١٢ ف سلہ قوله ان زلزلة الخ اي

اضطراب يوم القيمة شيء عظيم والساعة في اصل الوضع جزء من الزمان واستعيرت ليوم القيمة وقال الزجاج معنى الساعة الوقت التي فيه القيامة وقيل سميت الساعة لوقوعها بغتة او لطولها او لسرعة الحساب فيها او لانها عند الله ساعة حقيقة مع طولها على الناس ١٢ ع سلہ قوله ازفت هو من الازفة بفتح الزاء... وهو القرب يقال ازف كذا اي قرب ١٢ ف
سلہ قوله من كل الف الخ لامعارضة بينه وبين الرواية الاولى من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص بعدد لايدل على نفي الزيادة والمقصود من العددين هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب الفتح قال مقتضى كلامه الاول تقديم حديث ابي هريرة على حديث ابي سعيد فانه يشتمل على الزيادة فان حديث ابي سعيد يدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابي هريرة يدل على انه عشرة فالحكم للزائد ومقتضى كلامه الاخير ان لاينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك منهما ما ذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية آدم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابي هريرة ومن وافقه على من عدا ياجوج فيكون من كل الف عشرة وتقرير ذلك ان ياجوج وماجوج ذكروا في حديث ابي سعيد دون حديث ابي هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني بخصوص هذه الامة ويقربه قوله في حديث ابي هريرة اذا اخذ منا ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة من كل جميع الامم قبل هذه الامة فيكون من كل الف واحد ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف عشرة لكن قيل في حديث ابن عباس انما انتم جزء من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون كافرا ومن كل الف تسعة وتسعون عاصيا انتهى ١٢ قس سلہ قوله يشيب الخ ظاهره ان ذلك يقع في الموقف وقد استشكل بان ذلك الوقت لاحمل فيه ولا وضع ولا شيب ومن ثم قال بعض المفسرين ان ذلك قبل يوم القيامة لكن الحديث يرد عليه واجاب الكرماني بان ذلك وقع على سبيل التمثيل والتهويل وقال النووي التقدير ان الحال ينتهي الى انه لو كانت النساء حوامل لوضعن اقول يحتمل ان يحمل على حقيقته فان كل واحد يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والمرضعة مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل لآدم ذلك ورأى الناس آدم وسمعوا ما قيل له وقع لهم من الوجل ما يسقط معه الحمل ويشيب الطفل ١٢ ف سلہ بضم اوله وكسر الهاء وجوز ابن التين فتح اوله وضم ثانيه والاول اولى ١٢ ع سلہ بهمزة مفتوحة ممالة اصله بتائين وتراءى الشخصان تقابلا بحيث صار كل منهما يتمكن من رؤية الآخر ١٢ قس سلہ اي الذين يستحق ان يبعث بهم اليها اي اخرج من جملة الناس الذين هم اهل النار وميزهم وابعثهم اليها ١٢ ك سلہ ليس المراد حقيقة الوحدة لانه يكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه ١٢ ف سلہ على الاقتصار على الخير نوع تعطف ورعاية للادب والا فالشر ايضا بتقدير الله كالخير. ف وقيل الكل بالنسبة الى الله حسن ولا قبح في فعله وانما الحسن والقبح بالنسبة الى العباد ١٢ ع

هُمْ بِسُكَارٰى وَلٰكِنَّ عَذَابَ اللّٰهِ شَدِيْدٌ فَاشْتَدَّ ذٰلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ اَيُّنَا ذٰلِكَ الرَّجُلُ فَقَالَ اَبْشِرُوْا فَاِنَّ مِنْ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ الْفًا ومنكم رجلٌ ثم قال والذي نفسي في يده اني لَاَطْمَعُ ان تكونوا ثُلُثَ اهل الجنة قال فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي في يده اني لَاَطْمَعُ ان تكونوا شَطْرَ اهل الجنة ان مثلكم في الامم كمثل الشَّعْرَةِ البيضاء في جلد الثَّوْرِ الْاَسْوَدِ او كالرَّقْمَةِ في ذِرَاعِ الحمار **بَابُ** قول الله اَلَا يَظُنُّ اُولٰٓئِكَ اَنَّهُمْ مَّبْعُوْثُوْنَ لِيَوْمٍ عَظِيْمٍ يَّوْمَ يَقُوْمُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعٰلَمِيْنَ وقال ابن عباس وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْاَسْبَابُ الوُصُلَاتُ في الدنيا **حدثنا** ۶۵۳۱ اسمٰعيل بن ابان قال حدثني عيسى بن يونس قال حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رَشْحِهِ الى اَنْصَافِ اُذُنَيْهِ **حدثنا** ۶۵۳۲ عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يَعْرَقُ الناس يوم القيمة حتى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ في الارض سبعين ذراعا ويُلْجِمُهُمْ حتى يبلغ اٰذانهم **بَابُ** القصاص يوم القيمة وهي الحاقة لان فيها الثواب وحَوَاقَّ الامور الحقة والحاقة واحد والقارعة والغاشية والصاخة والتغابن غَبْنُ اهل الجنة اهل النار **حدثنا** ۶۵۳۳ عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق سمعت عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم اَوَّلُ ما يُقْضٰى بين الناس بالدماء **حدثنا** ۶۵۳۴ اسمٰعيل حدثني مالك عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مَظْلِمَةٌ لاخيه فَلْيَتَحَلَّلْهُ منها فانه ليس ثَمَّ دينار ولا درهم من قبل ان يُؤْخَذَ لاخيه من حسناته فان لم تكن له حسنات اُخِذَ من سيئات اخيه فَطُرِحَتْ عليه **حدثنا** ۶۵۳۵ الصلت ابن محمد قال حدثنا يزيد بن زريع وَنَزَعْنَا مَا فِيْ صُدُوْرِهِمْ مِّنْ غِلٍّ قال حدثنا سعيد عن قتادة عن ابي المتوكل الناجي ان ابا سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْلُصُ المؤمنون من النار فيُحْبَسُون على قنطرة بين الجنة والنار فَيُقْتَصُّ لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هُذِّبُوا ونُقُّوا اُذِنَ لهم في دخول الجنة

ن صـ ۱ الف ن صـ ۲ رجلا ن ۳ بيده ن ۴ بيده ن ۵ الجلد ن ۶ ثنا ن ۷ ثني ن ۸ وقال ن ۹ وقال ن ۱۰ لي ن ۱۱ وقال ن ۱۲ من اخيه ن ۱۳ ثني ن ۱۴ فيقص

سلہ قوله كالرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولعنجا الخط والرقمتان في الحمار هما الاثران في باطن عضديه وقيل هي الدائرة في ذراعه فان قلت الفرق كثير بين المشبه الاول والثاني فكيف يصح التشبيه في المقدار بالشيئين مختلفي القدر قلت الغرض من التشبيهين امر واحد وهو بيان قلة عدد المؤمنين بالنسبة الى الكافرين غاية القلة وهو حاصل منهما ۱۲ ك سلہ قوله الوصلات بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن التين ضبطناه بفتح الصاد وبضمها وبسكونها وفي الكرماني هو جمع الوصلة وهي الاتصال وكل ما اتصل لشئ فما بينهما وصلة وقال ابو عبيدة الاسباب اي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا واحدتها وصلة وعن ابن عباس الاسباب الارحام رواه الطبري ۱۲ ع سلہ قوله انصاف اذنيه هو كقوله تعالى فقد صغت قلوبكما ويمكن الفرق بانه لما كان لكل شخصين اذنان فهو من باب اضافة الجمع اي مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان فلا قلت الجماعة اذا وقفوا في الارض المعتدلة اخذ منهم الماء اخذا واحدا فكيف يكون بالنسبة الى الكل الى الاذن مع اختلاف قاماتهم طولا وقصرا اجاب بانه خلاف المعتاد او لا يكون في المقامات حينئذ الاختلاف وقد روى ايضا خلافهم فيه على قدر اعمالهم فمنهم اي الذقن ومنهم اي الصدر ومنهم اي الركبة ومنهم اي الساق ونحو ذلك ۱۲ ك سلہ قوله يعرق الناس قال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة ظاهر الحديث تعميم الناس بذلك ولكن دلت الاحاديث الاخرى على انه مخصص بالبعض وهم الاكثر ويستثنى الانبياء والشهداء ومن شاء الله فاشدهم في العرق الكفار ثم اصحاب الكبائر ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة اي الكفار كما تقدم تقديره في حديث بعث النار ۱۲ ف ھہ قوله حواق الامور اي الثوابت يعني يتحقق فيها الجزاء من الثواب والعقاب وسائر الامور الثابتة الحقة الصادقة ۱۲ ك سلہ قوله والقارعة هو معطوف على الحاقة والمراد انها من اسماء يوم القيمة وسميت بذلك لانها تقرع القلوب باهوالها قوله والغاشية سميت بذلك لانها تغشى الناس بافزاعها اي تعمهم بذلك قوله الصاخة قال الطبري اظنه من صخ فلان فلانا اذا اصمه وسمي بذلك لان صيحة القيمة مسمعة لامور الآخرة ومصمة عن امور الدنيا وتطلق الصاخة ايضا على الداهية. ف الصاخة هي في الاصل الداهية وفي الصحاح الصاخة الصيحة ع. قوله والتغابن هو ان يغبن بعضهم بعضا وغبن اهل الجنة نزولهم منازل الاشقياء التي كانوا ينزلونها لو كانوا سعداء فالتغابن من طرف واحد للمبالغة ك قوله غبن اهل الجنة الخ غبن فعل ماض واهل الجنة فاعله واهل النار بالنصب مفعوله ع وفي نسخة صحيحة معتمدة اي التي هي المنقولة عنه بسكون موحدة وفيها تحت لفظ غبن محرر بسكون الموحدة مع علامة قس ۱۲ ث قوله اول ما يقضى بين الناس بالدماء اي التي وقعت بين الناس في الدنيا والمعنى اول القضاء القضاء في الدماء ويحتمل ان يكون التقدير اول ما يقضى فيه الامر الكائن في الدنيا ولا يعارض هذا حديث ابي هريرة رفعه ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلوته الحديث اخرجه اصحاب السنن لان الاول محمول على ما يتعلق بمعاملات الخلق والثاني فيما يتعلق بعبادة الخالق. ف ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان القضاء يوم القيمة هو القصاص ۱۲ ع ث قوله من حسناته فان لم تكن الخ المراد بالحسنات الثواب عليها وبالسيئات العقاب عليها وقد استشكل اعطاء الثواب وهو لا يتناهى في مقابلة العقاب وهو متناه قال البيهقي سيئات المؤمن على اصول اهل السنة متناهية الجزاء وحسناته غير متناهية الجزاء لان ثوابها الخلود في الجنة فوجه الحديث عندي والله اعلم انه يعطي خصماء المؤمن المسئ من اجر حسناته ما يوازي عقوبة سيئاته فان فنيت حسناته اخذ من خطايا خصومه فطرحت عليه ثم يعذب ان لم يعف عنه فاذا انتهت عقوبة تلك الخطايا ادخل الجنة بما كتب له من الخلود فيها بايمانه ولا يعطى خصماءه ما زاد من اجر حسناته على ما قابل عقوبة سيئاته يعني من المضاعفة لان ذلك من فضل الله يختص به من وافى مؤمنا والله اعلم. ف فان قلت ما التوفيق بينه وبين قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت لا تعارض بينهما لانه انما يعاقب بسبب فعله وظلمه ومعناه لا تزر باختياره وارادته. ك ومر الحديث في ص ۴۹۵ ۱۲ سلہ قوله قنطرة فان قلت هذا يشعر بان في القيامة جسرين هذا والذي على متن جهنم المشهور بالصراط قلت لا محذور فيه ولئن ثبت بالدليل انه واحد فتاويله ان هذه القنطرة من تتمة الاول ۱۲ ك. سلہ قوله فيقتص على صيغة المجهول المضارع من الاقتصاص وفي رواية الكشميهني بفتح الياء فعلى هذا اللام في لبعضهم زائدة وبعضهم فاعل له او الفاعل محذوف تقديره فيقتص الله ۱۲ ع

عـــه ظاهره زيادة واحد عما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل ان يكون من جبر الكسر والمراد ان من ياجوج وماجوج تسعمائة وتسعة وتسعين ۱۲ ف سـه وقيل سميت الحاقة لانها تحاقق امور الكفار والذين خالفوا الانبياء ويقال حاققته فحققته اي خاصمته فخصمته وقيل لانها حق لا شك فيه ۱۲ ع لـه في الحديث عظم امر الدم فان البداءة انما تكون بالاهم والذنب يعظم بحسب عظم المفسدة وتفويت المصلحة واعدام البنية الانسانية غاية في ذلك ۱۲ ف صـ هما بمعنى التميز والتخليص من التبعات. ف قال الجوهري التهذيب كالتنقية ورجل مهذب اي مطهر الاخلاق والمراد التخليص من التبعات ۱۲ قس

(قوله فان من ياجوج وماجوج الف ومنكم رجل) ولعل المراد بقوله ومنكم اي من هذه الامة فقط لا من المسلمين مطلقا فيكون كفرة سائر الامم وكذا كفرة هذه الامة يكون في مقابلة مؤمنيهم وكذا الواحد الزائد على تسعمائة وتسعة وتسعين من ياجوج وماجوج والله تعالى اعلم اه سندي

فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا **باب** من نوقش الحساب عذب

٦٥٣٦ **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نوقش

الحساب عذب قالت قلت اليس الله يقول فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض **حدثني** عمرو بن علي قال حدثنا

يحيى عن عثمان بن الاسود قال سمعت ابن ابي مليكة قال سمعت عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله وتابعه

ابن جريج ومحمد بن سليم وايوب وصالح بن رستم عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٦٥٣٧ **حدثنا** اسحاق

ابن منصور قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة قال حدثني القسم

ابن محمد حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب يوم القيمة الا هلك فقلت يا رسول الله

اليس قد قال الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك

العرض وليس احد يناقش الحساب يوم القيمة الا عذب ٦٥٣٨ **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني

ابي عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن معمر قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا سعيد

عن قتادة حدثنا انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملء

الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد كنت سئلت ما هو ايسر من ذلك ٦٥٣٩ **حدثنا** عمر بن حفص قال

حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من

احد الا سيكلمه الله يوم القيمة ليس بينه وبينه ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئا قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار فمن

استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة ٦٥٤٠ **قال** الاعمش حدثني عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى

الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض واشاح ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح ثلثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا

النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة **باب** يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب ٦٥٤١ **حدثنا** عمران بن ميسرة

قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا حصين ح وحدثني اسيد بن زيد قال حدثنا هشيم عن حصين قال كنت عند

سعيد بن جبير فقال حدثني ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت علي الامم فاخذ النبي يمر معه الامة

والنبي معه النفر والنبي معه العشرة والنبي معه الخمسة والنبي يمر وحده فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبريل هؤلاء

امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا

ن ١ اليس يقول الله ن ٢ ثنا ن ٣ ابن سعيد ن ٤ قال ن ٥ ثنى ن ٦ قال ن ٧ تعالى ن ٨ ذالك ن ٩ حدثنا انس بن مالك ان ن ١٠ وسيكلمه ن ١١ بين الله ن ١٢ يدن ن ١٣ خلون قال ابوعبدالله

ن ١٤ فاجد ن ١٥ يمر العشيرة ن ١٦ فنظرت ن ١٧ كثير ن ١٨ كثير ن ١٩ قال ن ٢٠

ـــه قوله ليس احد الخ قال القرطبي في المفهم قوله يحاسب اي حساب استقصاء وقوله عذب اي في النار جزاء على السيئات التي اظهرها حسابه وقوله هلك اي بالعذاب في النار قال وتمسكت عائشة بظاهر لفظ الحساب لانه يتناول القليل والكثير ١٢ ف ـــه قوله انما ذلك العرض قال القرطبي معنى قوله انما ذلك العرض اي الحساب المذكور في الآية انما هو ان يعرض اعمال المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في الدنيا وفي عفوه عنها في الآخرة وقال عياض قوله عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب ويؤيد هذا الثاني قوله في الرواية الاخرى هلك وقال النووي التاويل الثاني هو الصحيح لان التقصير غالب على الناس فمن استقصي عليه ولم يسامح هلك وقال غيره وجه المعارضة ان لفظ الحديث عام في تعذيب كل من هلك ولفظ الآية دال على ان بعضهم لا يعذب وطريق الجمع ان المراد بالحساب في الآية العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه ١٢ ف ـــه قوله ما منكم من احد ظاهر الخطاب للصحابة رضي الله عنهم ويلتحق بهم المؤمنون كلهم قوله ترجمان بضم التاء وفتحها وفتح الجيم وضمها وقال ابن التين رويناه بفتح التاء وقال الجوهري ولك ان تضم التاء بضم الجيم يقال ترجم كلامه اذا فسره بكلام آخر قوله قدامه اي امامه ع وفيه ان احتجاب الله عن عباده ليس بحائل حسي بل امر معنوي يتعلق بقدرته يؤخذ من قوله ثم ينظر فلا يرى قدامه شيئا وفي الحديث ان الله يكلم عباده المؤمنين في الدار الآخرة بغير واسطة وفيه الحث على الصدقة قال ابن ابي حمزة وفيه دليل على قبول الصدقة ولو قلت ف وقوله من استطاع منكم جزاؤه محذوف اي فليفعل ١٢ ع ـــه قوله فتستقبله النار قال ابن هبيرة والسبب في ذلك ان النار تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط ١٢ ف ـــه قوله ولو بشق تمرة اي نصفها او جانبها اي لا تستقلوا بالصدقة شيئا مجمع البحار ومر في ص ١٢ ـــه قوله اعرض

واشاح بشين معجمة وحاء مهملة اي اظهر الحذر منها وقال الخليل اشاح بوجه عن الشيء نحاه عنه وقال الفراء الشيح الحذر والجاد في الامر والمقبل في خطابه فيصح اخذ هذه المعاني كلها اي حذر النار كانه ينظر اليها او جد على الوصية باتقائها او اقبل على اصحابه في خطابه بعد ان اعرض عن النار لما ذكرها وحكى ابن التين ان معنى اشاح صد وانكمش وقيل صرف وجهه كالخائف ان تناله قلت والاول اوجه لانه قد حصل الصرف من قوله اعرض ١٢ ف ـــه قوله فمن لم يجد اي ما يتصدق به على السائل فبكلمة طيبة اي يدفعه اي السائل بكلمة تطيب قلبه ع وقال ابن هبيرة المراد بالكلمة الطيبة هنا ما يدل على هدى او يرد عن ردى او يصلح بين اثنين او يفصل بين متنازعين او يحل مشكلا او يكشف غامضا او يدفع ثائرا او يسكن غضبا والله سبحانه وتعالى اعلم ١٢ ف ـــه قوله بغير حساب فيه اشارة الى ان وراء التقسيم الذي تضمنته الآية المشار اليها في الباب الذي قبله امرا آخر اي ان من المكلفين من لا يحاسب اصلا ومنهم من يحاسب حسابا يسيرا ومنهم من يناقش الحساب ١٢ ف ـــه قوله السواد بلفظ ضد البياض هو الشخص الذي يرى من بعيد ووصفه بالكثير اشارة الى ان المراد بلفظ الجنس لا الواحد ١٢ ف ـــه قوله هؤلاء امتي قد استشكل الاسمعيلي كونه صلى الله عليه وسلم لم يعرف امته حتى ظن امة موسى انهم امته وقد ثبت من حديث ابي هريرة انهم غر محجلون من اثر الوضوء واجاب بان الاشخاص التي راها في الافق لا يدرك بها الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم واما في حديث ابي هريرة فمحمول على اذا قربوا منه ١٢ ف ـــه قال الطيبي اهدى لا يتعدى بالباء بل باللام او الى فكانه ضمن معنى اللصوق اي الصق بمنزله هاديا اليه ١٢ ف

عـه بالنصب على نزع الخافض والتقدير يناقش في الحساب ١٢ ف عـه مطابقة للترجمة من حيث ان فيه نوع مناقشة ١٢ ع ـــه هو بالكسر ما ياخذه الاناء اذا امتلأ ١٢ مجمع

عذاب قلت ولِمَ قال كانوا لايكتوون ولا يسترقون ولايتطيّرون وعلى ربهم يتوكلون فقام اليه عكاشة بن محصن فقال ادعُ
الله ان يجعلنى منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام اليه رجل اٰخر فقال ادعُ الله ان يجعلنى منهم فقال سبقك بها عكاشة ٦٥٤٢ **حدثنا**
معاذ بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى قال حدثنى سعيد بن المسيّب ان ابا هريرة حدثه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من امتى زُمرة هم سبعون الفا تضيئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر قال
ابوهريرة فقام عكاشة بن محصن الاسدى يرفع نمرة عليه فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام
رجل من الانصار فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال سبقك عكاشة ٦٥٤٣ **حدثنا** سعيد بن ابى مريم قال حدثنا
ابوغسان قال حدثنى ابوحازم عن سهل بن سعد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتى سبعون الفا اوسبع
مائة الف شك فى احدهما متماسكين اخذ بعضهم ببعض حتى يدخل اولهم واٰخرهم الجنة ووجوههم على ضوء القمر ليلة
البدر ٦٥٤٤ **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن صالح قال حدثنا نافع عن ابن عمر عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم يا اهل النار لاموت ويا اهل الجنة
لاموت خلود ٦٥٤٥ **حدثنا** ابواليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابوالزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود لاموت ولاهل النار يا اهل النار خلود لاموت **باب** صفة الجنة والنار وقال
ابوسعيد قال النبى صلى الله عليه وسلم اوّل طعام ياكله اهل الجنة زيادة كبد حوت عدن خلد عدنت بارض اقمت ومنه
المعدن فى معدن صدق فى منبت صدق ٦٥٤٦ **حدثنا** عثمٰن بن الهيثم قال حدثنا عوف عن ابى رجاء عن عمران بن حصين
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اطّلعت فى الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطّلعت فى النار فرأيت اكثر اهلها النساء ٦٥٤٧ **حدثنا**
مسدد قال حدثنا اسمٰعيل قال حدثنا سليمان التيمى عن ابى عثمان عن اسامة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قمت على
باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت على
باب النار فاذا عامة من دخلها النساء ٦٥٤٨ **حدثنا** معاذ بن اسد قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا عمر بن محمد بن زيد عن

قال، ٢ قال صورة ٢ اهل الحوت مقعد مقعد اخبرنا اخبرنا

سلہ قوله ولِمَ بكسر اللام وفتح الميم ويجوز اسكانها يستفهم بها عن السبب ١٢ ف
سلہ قوله لايكتوون اى بغير الضرورة والاعتقاد بان الشفاء من الكى ولايسترقون اى بالامور التى غير القراٰن كعزائم اهل الجاهلية ولايتطيرون اى لايتشاءمون بالطيور وانهم الذين يتركون اعمال الجاهلية وعقائدهم فان قلت نعم اكثر من هذا العدد قلت الله اعلم بذلك مع احتمال ان يراد بالسبعين التكثير ١٢ ك سلہ قوله وعلى ربهم يتوكلون يحتمل ان يكون هذه الجملة مفسرة لما تقدم من ترك الاسترقاء والاكتواء والطيرة ويحتمل ان يكون من الخاص بعد العام لان صفة كل واحدة منها صفة خاصة من التوكل وهو اعم من ذلك ١٢ ف سلہ قوله رجل اٰخر جاء من طريق واهية انه سعد بن عبادة اخرجه الخطيب فى المبهمات من طريق ابى حذيفة اسحاق بن بشر احد الضعفاء وهذا مع ضعفه يستبعد من جهة جلالة سعد بن عبادة فان كان محفوظا فلعله اٰخر باسم سيد الخزرج واسم ابيه ونسبه فان فى الصحابة كذلك اٰخر له فى مسند بقى بن مخلد حديث وفى الصحابة سعد بن عمارة الانصارى فلعل الراوى حرف اسم ابيه ١٢ ف
شہ قوله سبقك الخ اختلفوا فى الحكمة فى قوله عليه السلام بهذا القول فقال ابوالعباس احمد ابن يحيى المعروف بثعلب انه كان منافقا فاجاب صلعم بكلام محتمل لحسن خلقه. مجمع ورد بان الاصل فى الصحابة عدم النفاق وقيل ان النبى صلى الله عليه وسلم علم بالوحى انه يجاب فى عكاشة ولم يقع ذلك فى حق الاٰخر وقال ابن الجوزى يظهر لى ان الاول سال من صدق قلب فاجيب واما الثانى فيحتمل ان يكون اريد حسم المادة فلو قال للثانى نعم لاوشك ان يقوم ثالث ورابع الى مالانهاية له وليس كل الناس يصلح لذلك وقال القرطبى لم يكن عند الثانى من تلك الاحوال ماكان عند عكاشة فلذلك لم يجب وقال السهيلى الذى عندى فى هذا انها كانت ساعة اجابة علمها عليه الصلوة والسلام واتفق ان الرجل قال بعد ما انقضت والله اعلم ١٢ عينى
سلہ قوله نمرة بفتح النون وكسر الميم هى كساء من صوف كالشملة مخططة بسواد وبياض يلبسها الاعراب ١٢ ف سلہ قوله حتى يدخل هو غاية التماسك المذكور والاخذ بالايدى وفى رواية فضيل بن سليمان الماضية فى بدء الخلق لايدخل اولهم حتے يدخل اٰخرهم وهذا ظاهره يستلزم الدور وليس كذلك بل المراد انهم يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة ووصفهم بالاولية والاٰخرية باعتبار الصفة التى جازوا فيها على الصراط وفى ذلك اشارة الى سعة الباب الذى يدخلون منه الجنة قال عياض يحتمل ان يكون كونهم متماسكين انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل

يكون دخولهم جميعا وقال النووى معناه انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض وهذه الاحاديث تخص عموم الحديث الذى اخرجه مسلم عن ابى هريرة رفعه لايزول قدما عبد يوم القيٰمة حتے يسال عن اربع عن عمره فيما افناه وعن جسده فيما ابلاه وعن علمه ماعمل فيه وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه ١٢ ف سلہ قوله خلود اما مصدر واما جمع خالد فالتقدير انتم او هذا الحال خلود او انتم خالدون. ك ومطابقة للترجمة من حيث ان فيه ذكر دخول المؤمنين الجنة. ع وفى فتح البارى مناسبة هذا الحديث والذى قبله للترجمة دخول الجنة بغير حساب الاشارة الى ان كل من يدخل الجنة يخلد فيها فيكون للسابق الى الدخول مزية على غيره انتهى ١٢ سلہ قوله عدن الخ اشار به الى تفسير عدن فى قوله تعالى جنات عدن وفسر العدن بقوله خلد قال الجوهرى الخلد دوام البقاء يقال خلد الرجل يخلد خلودا واخلده الله اخلادا وخلده تخليدا قوله عدنت بارض اقمت به اشار به الى ان معنى العدن الاقامة يقال عدن بالبلد اقام به قوله منه المعدن اى من هذا الباب المعدن الذى يستخرج منه جواهر الارض كالذهب والفضة ١٢ ع سلہ قوله مقعد صدق كذا لابى ذر ولغيره فى معدن بدل مقعد وهو الصواب وكان لسبب الوهم انه لمارأى ان الكلام فى صفة الجنة وان من اوصافها مقعد صدق كما فى اٰخر سورة القمر ظنه هناك ١٢ ف سلہ قوله فرأيت ظاهره انه راى ذلك ليلة الاسراء او حين خسفت الشمس او منا ما قال القرطبى انما كان النساء اقل ساكنى الجنة لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاٰخرة لنقص عقلهن وسرعة انخداعهن ١٢ ف سلہ قوله المساكين وفى الحديث السابق الفقراء وفيه اشعار بانه يطلق احدهما على الاٰخر والجد بفتح الجيم الغنى ١٢ ك سلہ قوله محبوسون اى ممنوعون من دخول الجنة مع الفقراء من اجل محاسبة المال وكان ذلك على القنطرة التى يتقاصون عليها بعد الجواز عن الصراط تنبيه سقط هذا الحديث والذى قبله من كثير من النسخ ومن مستخرج الاسمٰعيلى وابى نعيم ولا ذكر المزى فى الاطراف من طريق عثمان ولا طريق مسدد فى كتاب الرقاق وهما ثابتان فى رواية ابى ذر من شيوخه الثلثة. ف والمطابقة للترجمة من حيث ان كون اكثر اهل الجنة الفقراء وكون اكثر اهل النار النساء وصف من اوصاف الجنة ووصف من اوصاف النار ١٢ ع
سلہ قوله قال اى جبرئيل عليه السلام كما فى القسطلانى فالسائل هو النبى صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون السائل ابن عباس والمجيب هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤيده ما فى بعض النسخ قلنا بدل قلت ١٢ خ

ابیه انه حدثه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا صار اهل الجنة الی الجنة واهل النار الی النار جیء بالموت حتی یجعل بین الجنة والنار ثم یذبح ثم ینادی منادیا اهل الجنة لاموت ویا اهل النار لاموت فیزداد اهل الجنة فرحا الی فرحهم ویزداد اهل النار حزنا الی حزنهم ۶۵۴۹ حدثنا معاذ بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا مالک بن انس عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن ابی سعید الخدری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله یقول لاهل الجنة یا اهل الجنة یقولون لبیک ربنا وسعدیک فیقول هل رضیتم فیقولون ومالنا لانرضی وقد اعطیتنا مالم تعط احدا من خلقک فیقول انا اعطیکم افضل من ذلک قالوا یا رب وای شیء افضل من ذلک فیقول احل علیکم رضوانی فلا اسخط علیکم بعده ابدا ۶۵۵۰ حدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا معاویة بن عمرو قال حدثنا ابو اسحاق عن حمید قال سمعت انسا یقول اصیب حارثة یوم بدر وهو غلام فجاءت امه الی النبی صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة منی فان یک فی الجنة اصبر واحتسب وان تک الاخری تری ما اصنع فقال ویحک او هبلت اوجنة واحدة هی انها جنان کثیرة وانه فی جنة الفردوس ۶۵۵۱ حدثنا معاذ بن اسد قال اخبرنا الفضل بن موسی قال اخبرنا الفضیل عن ابی حازم عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما بین منکبی الکافر مسیرة ثلثة ایام للراکب المسرع ۶۵۵۲ وقال اسحاق بن ابراهیم اخبرنا المغیرة بن سلمة قال حدثنا وهیب عن ابی حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان فی الجنة لشجرة یسیر الراکب فی ظلها مائة عام لا یقطعها قال ابو حازم فحدثت به النعمان بن ابی عیاش فقال حدثنی ابو سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان فی الجنة شجرة یسیر الراکب الجواد المضمر السریع مائة عام ما یقطعها ۶۵۵۴ حدثنا قتیبة قال حدثنا عبد العزیز عن ابی حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لیدخلن الجنة من امتی سبعون او سبع مائة الف لایدری ابو حازم ایهما قال متماسکون اخذ بعضهم بعضا لایدخل اولهم حتی یدخل اخرهم وجوههم علی صورة القمر لیلة البدر ۶۵۵۵ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزیز عن ابیه عن سهل عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان اهل الجنة لیتراءون

قوله: ۱ تبارک وتعالی ۲ فیقولون ۳ انا ۴ ثنا ۵ یکن ۶ تکن ۷ تری ۸ لفی ۹ ابن عزوان ۱۰ قال ۱۱ قال ۱۲ اخبرنی ۱۳ لشجرة ۱۴ او ۱۵ الفا ۱۶ ضوء

جی فان قلت الموت عرض کیف یصح علیه المجیء والذبح قلت الله تعالی یجسده ویجسم او هو علی سبیل التمثیل للاشعار بالخلود. ک قال القاضی ابو بکر بن العربی استشکل ہذا الحدیث لکونه یخالف صریح العقل لان الموت عرض والعرض لاینقلب جسما فکیف یذبح فانکرت طائفة صحة ہذا الحدیث وتاولته طائفة فقالوا ہذا تمثیل ولا ذبح ہناک حقیقة وقالت طائفة بل الذبح علی حقیقة والمذبوح متولی الموت قلت وارتضی ہذا بعض المتاخرین واستشهد له من حیث المعنی بان ملک الموت لو استمر حیا لتنغص عیش الجنة وایده بقوله فی حدیث الباب فیزداد الخ وتعقب بان الجنة لاحزن فیها وکما وقع فی روایة ابن حبان انهم یطلعون خائفین انما ہو توہم لایستقر ولایلزم من زیادة الفرح ثبوت الحزن بل التعبیر بالزیادة اشارة الی ان الفرح لم یزل کما ان اہل النار یزداد حزنهم ولم یکن عندہم فرح الا مجرد التوہم الذی لم یستقر قال القرطبی فی تذکرة الموت معنی والمعنی لاینقلب جوہرا وانما یخلق الله اشخاصا من ثواب الاعمال وکذا الموت یخلق الله تعالی کبشا یسمیه الموت ویلقی فی قلوب الفریقین ان ہذا الموت یکون ذبحه دلیلا علی الخلود فی الدارین وقال غیره لامانع ان ینشئ الله من الاعراض اجسادا یجعلها مادة لها کما ثبت فی صحیح مسلم ان البقرة وآل عمران یجیئان کانهما غمامتان ونحو ذلک من الاحادیث قال القرطبی وفی ہذه الاحادیث التصریح بان خلود اہل النار فیها لا الی غایة امد واقامتهم فیها علی الدوام بلاموت ولا حیوة نافعة ولا راحة کما قال تعالی لایقضی علیهم فیموتوا ولایخفف عنهم من عذابها وقال تعالی کلما ارادوا ان یخرجوا منها اعیدوا فیها فمن زعم انهم یخرجون منها وانها تبقی خالیة او انها تفنی وتزول فهو خارج عن مقتضی ما جاء به الرسول صلی الله علیه وسلم واجمع علیه اہل السنة. کذا فی فتح الباری ۱۲ ۳ قوله ثم یذبح لم یسم من ذبحه ونقل القرطبی عن بعض الصوفیة ان الذی یذبحه یحیی بن زکریا بحضرة النبی صلی الله علیه وسلم اشارة الی دوام الحیوة وعن بعض التصانیف انه جبرئیل قلت ہو فی تفسیر اسماعیل بن ابی زیاد الشامی احد الضعفاء ۱۲ ف ۳ قوله احل من الاحلال بمعنی الانزال او بمعنی الایجاب یقال احله الله علیه اوجبه وحل امر الله علیه ای وجب. ک فیه تلمیح بقوله تعالی ورضوان من الله اکبر لان رضاه سبب کل فوز وسعادة وکل من علم ان سیده راض عنه کان اقر لعینه واطیب لقلبه من کل نعیم لما فی ذلک من التعظیم والتکریم ۱۲ ف

۴ قوله ویحک ہی کلمة ترحم وتوجع لمن وقع فی ہلکة لایستحقها وقد یقال للمدح والتعجب وہو منصوب علی المصدر وقد ترفع وتضاف ولاتضاف ویقال ویح زید وویح له ۱۲ مجمع ۵ قوله او ہبلت بهمزة الاستفهام وواو العطف علی مقدر وفتح الهاء وکسر الموحدة وسکون اللام ای افقدت عقلک مما اصابک من الثکل بابنک حتی جهلت الجنة. قس وفی الکرمانی ہبلت بلفظ المجهول والمعروف من ہبلته امه اذا ثکلته. ومر فی واسجه ۱۲ ۵ قوله ما بین منکبی الکافر قال القرطبی فی المفهم انما عظم خلق الکافر فی النار لیعظم عذابه ویضاعف له. ف فان قلت ورد حدیث اخرجه الترمذی والنسائی بسند جید عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده ان المتکبرین یحشرون یوم القیامة امثال الذر فی صور الرجال یساقون فی سجن فی جهنم یقال له بولس قلت ہذا فی اول الامر عند الحشر وحدیث الباب محمول علی ما بعد الاستقرار فی النار. مطابقة الحدیث للجزء الثانی من الترجمة من حیث ان کون منکبی الکافر ہذا المقدار فی النار نوع وصف من اوصافها باعتبار ذکر المحل وارادة الحال. کذا فی العینی ۱۲ ۶ قوله الجواد بفتح الجیم وتخفیف الواو وہو الفرس البین الجودة ویقال الجواد للذکر والانثی والجمع جیاد واجواد واجاوید قال ابن فارس الجواد الفرس السریع والمضمر بفتح الضاد المعجمة وتشدید المیم من قولهم ضمر الخیل تضمیرا اذا علفها بعد السمن وکذلک اضمرها قال الکرمانی وقال ابن فارس المضمر من الخیل ان یعلف حتی یسمن ثم یرده الی القوة وذلک فی اربعین لیلة وہذه المدة تسمی المضمار وقال الداؤدی المضمر ہو الذی یدخل فی بیت ویجعل علیه جلة ویقل علفه ینقص من علفه شیئا فیزداد جریه ویومن علیه ان یسبق کذا فی العینی ومر الحدیث فی ملسجه ۱۲ ۷ قوله لایدخل فان قلت کیف یتصور ہذا وہو مستلزم الدور لان دخول الاول موقوف علی دخول الآخر وبالعکس قلت یدخلون صفا واحدا وہو دور معیة ولامحذور فیه فان قلت فی بعضها یدخل بدون کلمة لا قلت لا ہو مقدر یدل علیه المعنی او حتی بمعنی حین او مع او معناه استمرار دخول اولهم الی دخول من ہو آخرالکل ۱۲ ک

ع بضم الحاء المهملة وسکون الزاء فیهما ولابی ذر بفتح الحاء والزاء ۱۲ قس عنه فی روایة ابی ذر عن المستملی سقط الفاء ۱۲ قس

(قوله قال بین منکبی الکافر) قیل ہو من قبیل الانتفاخ لا الزیادة من خارج لئلا یلزم تعذیب الاجزاء غیر العاصیة والله تعالی اعلم ومن یقال ہو قادر علی ان یحفظ غیر العاصی من الاجزاء عن العذاب مع الزیادة تقبیحا فی الصورة وتشدیدا فی العذاب وذلک بان یجعل الاجزاء الزائدة طریقا لوصول العذاب الی الاصلیة مع عدم الوصول الی الزائدة فتامل والله تعالی اعلم. واما قوله یسیر الراکب فی ظلها اما بناء علی ان النور فی الجنة یکون من جانب السطح الذی ہو العرش وحینئذ یظهر فیها الظل للاجساد الکثیفة واما المراد به من مکان الظل لو فرض ہناک ظل وہذا مبنی علی ان الجنة مضیئة بنفسها فلا یمکن الظل فیها والله تعالی اعلم اھ سندی

الغرف في الجنة كما تراءون الكوكب في السماء قال ابي فحدثت النعمان بن ابي عياش فقال اشهد لسمعت ابا سعيد يحدث ويزيد فيه كما تراءون الكوكب الغارب في الافق الشرقي والغربي ٦٥٥٧ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي عمران الجوني قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله لاهون اهل النار عذابا يوم القيمة لو ان لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم الا تشرك بي شيئا فابيت الا ان تشرك بي ٦٥٥٨ حدثنا ابو النعمن قال حدثنا حماد عن عمرو عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة كانهم الثعارير قلت ما الثعارير قال الضغابيس وكان قد سقط فمه فقلت لعمرو بن دينار ابا محمد سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قال نعم ٦٥٥٩ حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع فيدخلون الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميين ٦٥٦٠ حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة و اهل النار النار يقول الله من كان في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان فاخرجوه فيخرجون وقد امتحشوا وعادوا حمما فيلقون في نهر الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل وقال حمية السيل وقال النبي صلى الله عليه وسلم الم تروا انها تنبت صفراء ملتوية ٦٥٦١ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحاق قال سمعت النعمان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيمة لرجل توضع في اخمص قدميه جمرة يغلي منها دماغه ٦٥٦٢ حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن النعمان بن بشير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيمة رجل على اخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بالقمقم ٦٥٦٣ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن

العابر الغائر العازب انسا كنت ٢قوم ٢عمرو وخصب ياابا فقال عن انس الجهنميين رسول الله ٢تبارك وتعالى ٢من / ٢في يخرج ثني والقمقم

١ قوله الغارب بتقدم الراء على الموحدة ولابي ذر من الكشميهني بتاخير الراء من الغبور قال الازهري الغابر من الاضداد يطلق على الماضي والباقي وضبط بعضهم بتحتية مهموزة بين الالف والراء من الغور يريد انحطاطه في جانب الغربي وروي بالعين المهملة والزاء ومعناه البعيد في الافق. قس قال الكرماني الكوكب في الشفق ليس بغارب فما وجهه قلت يراد به لازمه وهو البعد ونحوه وقال الطيبي شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المعنى الباقي في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة مع البعد ١٢ ع ٢ قوله اردت ظاهر قوله اردت موافق مذهب المعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد فخالفت مرادي واتيت بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لم يكن في ملكه الا ما يريد قال الطيبي والاظهر ان يحمل الارادة هنا على اخذ الميثاق في اية واذ اخذ ربك من بني ادم والقرينة وانت في صلب آدم ١٢ من ٣ قوله يخرج هو بحذف الفاعل في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي عن الفربري يخرج قوم قوله كانهم الثعارير بفتح الثاء المثلثة والعين المهملة وكسر الراء جمع ثعرور على وزن عصفور وقال ابن الاعرابي هي قثاء صغار وقال ابو عبيدة مثله وزاد ويقال بالشين المعجمة بدل الثاء المثلثة وكان هذا هو السبب في قول الراوي وكان عمرو ذهب فمه اي سقطت اسنانه فنطق بالثاء المثلثة وهي بالشين المعجمة. ع وقيل نبت في اصول الثمام كالقطن ينبت في الرمل ينبسط عليه ولا يطول وقيل الثعرور الاقط الرطب واما الضغابيس فقال الاصمعي شيء ينبت في اصول الثمام يشبه الهليون يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل وقيل ينبت في اصول الشجر وفي الاذخر يخرج قدر شبر في دقة الاصابع لا ورق له وفيه حموضة وفي غريب الحديث للهروي الضغبوس شجرة على طول الاصبع ويشبه به الرجل الضعيف والغرض من التشبيه بيان حالهم وطراوة صورتهم وتجدد خلقتهم ١٢ ك ٤ قوله بالشفاعة في الحديث اثبات الشفاعة وابطال مذهب المعتزلة في نفي الشفاعة قال ابن بطال انكر المعتزلة والخوارج الشفاعة في اخراج من ادخل النار من المؤمنين وتمسكوا بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين وغير ذلك من الآيات واجاب اهل السنة بانها في الكفار وجاءت الاحاديث في اثبات الشفاعة متواترة ودل عليه قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والجمهور على ان المراد به الشفاعة ١٢ ع ٥ قوله سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد فيه زرقة او صفرة يقال سفعته النار اذا لفحته فغيرت لون بشرته ١٢ قس ٦ قوله جهنميين جمع جهنمي منسوب الى جهنم. ع واخرجه مسلم عن ابي سعيد وزاد فيه فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وزعم بعض الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا بذلك شكرا كذا قال وسؤالهم اذهاب ذلك الاسم عنهم يخدش في ذلك ١٢ ف ٧ قوله امتحشوا من الامتحاش بالمهملة قبل الالف والمعجمة بعدها وهو الاحتراق والحمم بضم المهملة وفتح الميم الفحم والحبة بكسر المهملة بزر البقل والرياحين وحميل السيل غثاؤه يعني حميل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وسكون التحتية آخره لام فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاء به من طين او غثاء فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة فشبه بها سرعة عود ابدانهم واجسامهم اليهم بعد احراق النار لها ١٢ قس. ٨ قوله حمية بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد التحتية كذا في الفرع اي معظم جري السيل واشتداده وقال الكرماني الحمئة بالفتح وسكون الميم وكسرها وبالهمزة الطين الاسود المنتن والشك من الراوي ١٢ قس ٩ قوله اهون اهل النار قال ابن التين يحتمل ان يراد به ابو طالب قلت وقع في حديث ابن عباس التصريح بذلك ولفظه اهون اهل النار عذابا ابو طالب ١٢ ف ١٠ قوله اخمص بخاء معجمة وصاد مهملة وزن احمر ما لا يصل الى الارض من باطن القدم عند المشي ١٢ ف ١١ قوله جمرة في رواية مسلم جمرتان وكذا في رواية اسرائيل قال ابن التين ان يكون الاقتصار على الجمرة للدلالة على الاخرى لعلم السامع بان لكل احد قدمين ١٢ ف ١٢ قوله المرجل بكسر الميم وسكون الواو وفتح الجيم قدر من نحاس والقمقم بضم القافين الآنية من الزجاج قال الكرماني قلت فيه تامل لان الحديث يدل على انه انما يغلي فيه الماء وغيره واناء الزجاج كيف يغلي فيها الماء وقال غيره هو اناء ضيق الرأس يسخن فيه الماء يكون من نحاس وغيره وهو فارسي وقيل رومي معرب ثم ان عطف القمقم على المرجل بالواو وهو الصواب وقال القاضي عياض ح القمقم بالواو ولا بالباء واشار به الى رواية من روى كما يغلي المرجل بالقمقم وعلى هذا فسره الكرماني بان الباء للتعدية ووجه التشبيه هو كما ان النار يغلي المرجل الذي في رأسه قمقم فيسري الحرارة اليها وتؤثر فيها كذلك النار تغلي بدن الانسان بحيث يؤدي اثره الى الدماغ. ع وقال غيره يحتمل ان يكون الباء بمعنى مع وعند الاسمعيلي كما يغلي المرجل او القمقم بالشك ١٢ قس.

ع استدل الغزالي بقوله من كان في قلبه على نجاة من ايقن بذلك وحال بينه وبين النطق به الموت وقال في حق من قدر على ذلك فاخر فمات يحتمل ان يكون امتناعه عن النطق بمنزلة امتناعه عن الصلوة فيكون غير مخلد في النار ويحتمل غير ذلك ورجح غيره الثاني فيحتاج الى تاويل قوله في قلبه فيقدر فيه محذوف وتقديره منضما الى النطق به مع القدرة عليه. ف وم الحديث في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان في صـ ١٢.

حل اللغات ثعارير جمع ثعرور على وزن عصفور هي قثاء صغار الضغابيس جمع ضغبوس وهي صغار القثاء سفع بفتح السين وسكون الفاء سواد فيه زرقة او صفرة جهنميين جمع جهنمي منسوب الى جهنم ١٢

عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح بوجهه وتعوذ منها ثم ذكر النار فاشاح بوجهه وتعوذ منها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة ٦٥٦٤ حدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عنده عمه ابو طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيمة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه تغلي منه ام دماغه ٦٥٦٥ حدثنا مسدد قال اخبرنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيمة فيقولون لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا فياتون ادم فيقولون انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك فاشفع لنا عند ربنا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ايتوا نوحا اول رسول بعثه الله فياتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فياتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ايتوا موسى الذي كلمه الله فياتونه فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته ايتوا عيسى فياتونه فيقول لست هناكم ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فياتوني فاستاذن على ربي فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ثم يقال لي ارفع راسك سل تعطه وقل تسمع واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحد لي حدا ثم اخرجهم من النار فادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا مثله في الثالثة او الرابعة حتى ما بقي في النار الا من حبسه القران وكان قتادة يقول عند هذا اي وجب عليهم الخلود ٦٥٦٦ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الحسن بن ذكوان قال حدثنا ابو رجاء قال حدثني عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين ٦٥٦٧ حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان ام حارثة اتت

ن ١ فتعوذ ط ن ٢ فتعوذوا ن ٣ ٢ يقول ن ٤ منها ن ٥ حدثنا ن ٦ جمع ن ٧ ملائكته ن ٨ ويقول ن ٩ كلمه الله ن ١٠ ٢ تكليما ن ١١ سل ن ١٢ وا ن ١٣ مايبقى ن ١٤ فكان ن ١٥ عليه ن ١٦ ثنا ن ١٧ ٢ صلى الله عليه وسلم

١ قوله فاشاح بالشين المعجمة والحاء المهملة اى صرف وجهه وقال ابن الاثير الشيح الحذر والجاد في الامر وقيل المقبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز ان يكون لاشاح ههنا احد هذه المعاني اي حذر النار كانه ينظر اليها او جد على الامضاء باتقائها او اقبل اليك في خطابه - ع مر الحديث في صـ ٢٣٩٦ ١٢ ٢ قوله وتعوذ منها مطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله وتعوذ منها وذلك ان من جملة صفات النار ان يتعوذ منها ١٢ ع ٣ قوله لعله تنفعه قيل يشكل هذا بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانه خص ولذلك عدده في خصائص النبي صلعم وقيل جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان الله تعالى يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على كفره هباء منثورا - ع وقيل معنى المنفعة في الاية يخالف معنى المنفعة في الحديث والمراد بها في الاية الاخراج من النار وفي الحديث المنفعة بالتخفيف وبهذا الجواب جزم القرطبي ويجاب عنه ايضا ان المخفف عنه لما لم يجد اثر التخفيف فكانه لم ينتفع بذلك ويؤيد ذلك ما تقدم ان يعتقد ان ليس في النار اشد عذابا منه - كذا في فتح الباري ١٢ ٤ قوله في ضحضاح باعجام الضادين واهمال الحائين مارق من الماء على وجه الارض اى نحو الكعبين فاستعير للنار وام الدماغ اصله وما به قوامه وقيل الهامة وقيل جليدة رقيقة تحيط بالدماغ ١٢ ك ٥ قوله يجمع الله اي في العرصات ولو استشفعنا جزاءه محذوف او هو للتمني - ك الاستشفاع طلب الشفاعة وهي انضمام الادنى الى الاعلى ليستعين به على ما يرد به - ف ضمن على معنى الاستعانة - ع قوله يريحنا من الاراحة بالراء المهملة اي يخرجنا من الموقف واهواله واحواله وليفصل بين العباد قوله لست هناكم قال عياض قوله لست هناكم كناية عن ان منزلته دون المنزلة المطلوبة قال تواضعا واكبارا لما يسألونه قال وقد يكون فيه اشارة الى ان هذا المقام ليس لي بل لغيري قلت وقد وقع في رواية معبد بن هلال فيقول لست لها وكذا في بقية المواضع وفي رواية حذيفة لست بصاحب ذاك قلت وهو يؤيد الاشارة المذكورة ١٢ ف ٦ قوله اول رسول ان صح ان ادريس مرسل لم يصح انه جد نوح والاصح ويحتمل انه كان نبيا غير مرسل وقيل ان ادريس هو الياس و بمثله يسقط اشكال آدم وشيث فان آدم انما ارسل الى بنيه ولم يكونوا كفارا بل امر بتعليم الاحكام وكذلك خلفه شيث بخلاف رسالة نوح فانه الى الكفار ١٢ مجمع ١٢ ٧ قوله خطيئته في رواية هشام ويذكر سؤال ربه ما ليس له به علم وفي رواية معبد بن هلال مثل جواب آدم لكن قال وانه كانت لي دعوة دعوت بها على قومي ويجمع بينه وبين الاول بانه اعتذر بامرين احدهما ما نهى الله تعالى ان يسأل ما ليس له به علم فخشي ان تكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك ثانيهما انه له دعوة واحدة محققة الاجابة وقد استوفاها بدعائه على اهل الارض وخشي ان يطلب فلا يجاب ١٢ ف ٨ قوله ويذكر خطيئته وهي معاريضه الثلاث وهي قوله بل فعله كبيرهم هذا في كسر الاصنام وقوله لامرأته انا اخوك وقوله اني سقيم وقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم عليه السلام ١٢ ع ٩ قوله لست هناكم الخ ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله ١٢ قس ١٠ قوله فقد غفر له قال عياض اختلف في قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقيل المتقدم ما قبل النبوة والمتاخر العصمة وقيل ما وقع عن سهو وتاويل ...... وقيل المتقدم ذنب آدم والمتاخر ذنب امته وقيل المعنى انه مغفور له غير مواخذ لو وقع وقيل غير ذلك قلت اللائق بهذا المقام القول الرابع واما الثالث فلا ياتي ههنا ١٢ ف ١١ قوله اخرجهم قال الداؤدي راوي هذا الحديث ركب شيئا على غير اصله وذلك ان في اول الحديث ذكر الشفاعة في الاراحة من كرب الموقف وفي آخره ذكر الشفاعة في الاخراج من النار يعني وذلك انما يكون بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار ثم يقع بعد ذلك الشفاعة في الاخراج وهو اشكال قوي وقد اجاب عنه عياض وتبعه النووي وغيره بانه وقع في حديث حذيفة المقرون بحديث ابي هريرة بعد قوله فياتون محمدا فيقوم ويؤذن له اي في الشفاعة وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث قال عياض فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي لجأ الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب الموقف ثم يجيء الشفاعة في الاخراج ١٢ - ١٢ اي يبين لي في كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك في من اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب ثم فيمن زنى وعلى هذا الاسلوب كذا حكاه الطيبي والذي يدل عليه سياق الاخبار ان المراد به تفصيل مراتب المؤمنين في الاعمال الصالحة ١٢ ف ١٣ ابو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر لكنه ليس له في البخاري سوى هذا الحديث من رواية يحيى القطان ومع ذلك فهو مطابقة ١٢ قس -

(قوله لعله تنفعه شفاعتي) قد جاء في بعض الروايات ما يفهم منه انه ينفعه عمله واعانته للنبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل ان يكون النافع مجموع الشفاعة والعمل الصالح فلا ينافي الحديث القران لان النفع المنفي في القران هو نفع العمل او الشفاعة ولا يلزم منه نفي نفعهما مجموعا ويحتمل ان يكون المراد بالنفع المنفي في القران هو الخلاص من النار فلا ينافيه الحديث والله تعالى اعلم

(قوله الا من حبسه القران) يحتمل ان المراد بحبس القران ما يعم ورود الخلود فيه او ورود عدم القبول شفاعة غير الله تعالى فيه او في السنة من حيث ان القران قد جاء بوجوب التصديق بالسنة فما وردت به السنة بمنزلة ما ورد به القران فاذا جاء في السنة ان قوما لا يقبل الله تعالى فيهم شفاعة احد بل هو الذي يتولى اخراجهم من النار بمحض فضله فيجوز ان يقال اولئك داخلون فيمن حبسه القران من حيث انه جاء بوجوب التصديق بالسنة وقد وردت السنة بانهم لا يخرجون بشفاعة احد فهم محبوسون نظرا الى الشفاعة والله تعالى اعلم اهـ سندي

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر اصابه سهم غرب فقالت يا رسول الله قد علمت موقع حارثة من قلبي فان كان في الجنة لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال لها هبلت اجنة واحدة هي انها جنان كثيرة وانه لفي الفردوس الاعلى ٦٥٦٨ وقال غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع قدم من الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما بينهما ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها يعني الخمار خير من الدنيا وما فيها ٦٥٦٩ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد الجنة الا اري مقعده من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة ٦٥٧٠ حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة انه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسئلني احد عن هذا الحديث اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه ٦٥٧١ حدثني عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار حبوا فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول تسخر مني او تضحك مني وانت الملك فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ذلك ادنى اهل الجنة منزلة ٦٥٧٢ حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن العباس انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب بشيء ٥٢ باب الصراط جسر جهنم ٦٥٧٣ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد وعطاء بن يزيد ان ابا هريرة اخبرهما ح وحدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة قال قال ناس يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تضارون

ن خ ١ النبي ٢ غرب ٣ سهم ٤ موضع ٥ انها ٦ في ٧ قدمه ٨ قدم ٩ احد النار ٢ بن سعيد ١٠ عن هذا الحديث احد ١١ ثنا ١٢ كبوا ١٣ بي ١٤ النبي ١٥ ذلك ١٦ وحدثني ١٦ اخبرنا ١٧ عن النبي صلى الله عليه وسلم ١٨ اناس ١٩ فقال

ـــه ١ قوله غرب سهم قال السفاقسي الذي رويناه مضاف مفتوح الراء وفي الصحاح اصابه سهم غرب يضاف ولا يضاف ويسكن ويحرك اذا كان لا يدري من رماه ١٢ اد ـــه ٢ قوله لفي الفردوس قال ابو اسحق الزجاج الفردوس من الاودية ما انبتت ضروبا من النبات وقال ابن الانباري وغيره بستان فيه كروم وغيرها ويذكر ويؤنث وقال الفراء هو عربي مشتق من الفردسة وهي السعة وقيل رومي نقلته العرب وقال غيره سرياني والمراد به ههنا مكان من الجنة هو افضلها ١٢ ف ـــه ٣ قوله من الدنيا اي الفاقها وملكها او من نفسها او ملكها وتصور تعميرها لانه زائل لا محالة وهما عبارة عن وقت وساعة لا مقيدا بالغدو والرواح ١٢ مجمع ـــه ٤ قوله لقاب اللام فيه للتاكيد والقاب بالقاف والباء الموحدة ايضا بمعنى القدر وعينه واو وقوله قده بكسر القاف وتشديد الدال اي موضع سوطه لانه يقد اي يقطع طولا وقيل موضع قده اي شراكه ويروى موضع قدمه. ع فان قلت ما وجه الربط بين قوله غدوة الخ وبين قوله ولقاب الخ اجيب بان المراد ثواب غدوة وثوابها الجنة ١٢ قس ـــه ٥ قوله لنصيفها واللام فيه للتاكيد والنصيف بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء هو الخمار بكسر الخاء المعجمة وقد فسره في الحديث بكذا وهذا التفسير من قتيبة ١٢ ع ـــه ٦ قوله لا يدخل الخ مطابقته لجزئي الترجمة من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة لهما ووقع عند ابن ماجة من طريق آخر عن ابي هريرة رضـ ان ذلك يقع عند المسئلة في القبر قوله لو اساء اي لو عمل عمل السوء وصار من اهل جهنم ليزداد قيل الجنة ليست دار شكر بل دار جزاء واجيب بان الشكر لا على سبيل التكليف بل على سبيل التلذذ او المراد لازمه وهو الرضى والفرح لان الشاكر على الشيء راض به فرح قوله لو احسن اي عمل عملا حسنا قوله ليكون عليه حسرة زيادة في تعذيبه ١٢ ع ـــه ٧ قوله اسعد الناس بشفاعتي والمراد بهذه الشفاعة المسئول عنها ههنا بعض انواع الشفاعة وهي التي يقول صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له اخرج من النار من في قلبه وزن كذا من الايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى في الاراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها من يسبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم والحاصل ان في قوله اسعد اشارة الى اختلاف مراتبهم في الاخلاص وبهذا التقدير يظهر موقع قوله اسعد وانها على بابها من التفضيل ولا حاجة الى قول بعض الشراح الاسعد ههنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون في شرطية الاخلاص لانا نقول يشتركون لكن مراتبهم فيه متفاوتة وقال البيضاوي يحتمل ان يكون المراد من ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلاص لان احتياجه الى الشفاعة اكثر وانتفاعه بها اوفر كذا في الفتح ١٢ ـــه ٨ قوله حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وهو المشي على اليدين والمشي على الاست يقال حبى الرجل اذا حبى على يده وحبى الصبي اذا مشى على استه قوله وعشرة امثالها قيل عرض الجنة كعرض السموات والارض فكيف يكون كعشرة امثال الدنيا واجيب بان هذا تمثيل واثبات السعة على قدر فهمنا قوله تضحك قال المازري هذا مشكل وتفسير الضحك بالرضا لا يتاتى ههنا ولكن لما كانت عادة المستهزئ ان يضحك من الذي يستهزأ به ذكر معه واما نسبة السخرية الى الله فهي على سبيل المقابلة وان لم يذكر في الجانب الآخر لفظا لكن لما ذكر انه عاهد مرارا وغدر حل فعله محل المستهزئ فظن ان في قول الله تعالى له ادخل الجنة وتردده اليها وظنه انها ملأى من السخرية جزاء على فعله فسمى الجزاء على السخرية سخرية. ع او هو كلام معه حال علم مكانه من ربه وبسطه له بالاعطاء وجوز عياض ان الرجل قال وهو غير ضابط لما قال اذ وله عقله من السرور بما لم يخطر بباله وقال القرطبي في المفهم اكثروا في تاويله واشبه ما قيل فيه انه استخفه الفرح وادهشه يقال ذلك وقيل قال ذلك لكونه خاف ان يجازى على ما كان منه في الدنيا من التساهل في الطاعات وارتكاب المعاصي كفعل الساخرين فكانه قال اتجازيني على ما كان مني. كذا في ف ١٢ ـــه ٩ قوله نواجذه بنون وجيم وذال معجمة جمع ناجذ وهو ضرس الحلم وقال ابن الاثير النواجذ من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول ١٢ ع ـــه ١٠ قوله كان يقال هذا ليس من تتمة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو كلام الراوي نقلا عن الصحابة او امثالهم من اهل العلم ١٢ ك ـــه ١١ قوله هل نفعت الخ هكذا ثبت في جميع النسخ بحذف الجواب وهو اختصار من المصنف وتقدم في كتاب الادب بلفظ فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم وهو في ضحضاح من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار ١٢ ف ـــه ١٢ قوله هل تضارون بضم اوله وبالضاد المعجمة وتشديد الراء المضمومة من الضرر واصله تضاررون بصيغة المعلوم اي هل تضرون احدا ويجوز بصيغة المجهول اي هل يضركم احد بالمنازعة والمدافعة وفيه وجه ثالث وهو هل تضارون بالتخفيف من الضير بمعنى الضرر فان قلت لا بد من الجهة بين الرائي والمرئي قلت قال الكرماني لا يلزم منه المشابهة في الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لانها امور لازمة للرؤية عادة لا عقلا وقال ابن الاثير قد يتخيل بعض الناس ان الكاف كاف التشبيه للمرئي وهو غلط وانما هي كاف التشبيه للرؤية وهي فعل الرائي ومعناه انها رؤية مزاح عنها الشك مثل رؤيتكم القمر وقيل التشبيه برؤية القمر لتعيين الرؤية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى وقيل التمثيل وقع في تحقيق الرؤية لا في الكيفية لان الشمس والقمر متحيزان والحق سبحانه منزه عن ذلك وقال النووي مذهب اهل السنة ان رؤية المؤمنين ربهم ممكنة ونفاها المبتدعة من المعتزلة والخوارج وهو جهل منهم وقد تظافرت الادلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة على اثباتها في الآخرة للمؤمنين قلت روى في اثبات الرؤية حديث الباب عن نحو عشرين صحابيا منهم علي وجرير وصهيب وانس ١٢ ع

فی الشمس لیس دونها سحاب قالوا لا یارسول الله قال هل تضارون فی القمر لیلة البدر لیس دونه سحاب قالوا لا یارسول الله قال فانکم
ترونه یوم القیمة کذلک[1] یجمع الله الناس فیقول من کان یعبد شیئا فلیتبعه فیتبع من کان یعبد الشمس[2] ویتبع من کان یعبد
القمر ویتبع من کان یعبد الطواغیت[3] وتبقی[4] هذه الامة فیها منافقوها[5] فیأتیهم الله[6] فی غیر الصورة التی یعرفون فیقول انا ربکم فیقولون
نعوذ بالله منک هذا مکاننا حتی یأتینا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه فیأتیهم الله فی الصورة التی یعرفون فیقول انا ربکم فیقولون انت[7] ربنا
فیتبعونه ویضرب جسر[8] جهنم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فاکون اول من یجیز ودعاء الرسل یومئذ اللهم سلم سلم وبه کلالیب
مثل شوک السعدان اما رأیتم شوک السعدان قالوا نعم یارسول الله قال فانها مثل شوک السعدان غیر انها لا یعلم قدر عظمها الا الله فتخطف
الناس باعمالهم منهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ثم ینجو حتی اذا فرغ الله من القضاء بین عباده واراد ان یخرج من النار من اراد ان
یخرجه ممن کان یشهد ان لا اله الا الله امر الملائکة ان یخرجوهم فیعرفونهم بعلامة اثار السجود وحرم الله علی النار ان تأکل من ابن
ادم اثر السجود فیخرجونهم قد امتحشوا فیصب علیهم ماء یقال له ماء الحیوة فینبتون نبات الحبة فی حمیل السیل ویبقی رجل مقبل
بوجهه علی النار فیقول یارب قد قشبنی ریحها واحرقنی ذکاؤها فاصرف وجهی عن النار فلا یزال یدعو الله فیقول لعلک ان اعطیتک
ان تسئلنی غیره فیقول لا وعزتک لا اسألک غیره فیصرف وجهه عن النار ثم یقول بعد ذلک یارب قربنی الی باب الجنة فیقول الیس
قد زعمت ان لا تسئلنی غیره ویلک یا ابن ادم ما اغدرک فلا یزال یدعو فیقول لعلی ان اعطیتک ذلک تسئلنی غیره فیقول لا وعزتک لا
اسألک غیره فیعطی الله من عهود ومواثیق ان لا یسئله غیره فیقربه الی باب الجنة فاذا رأی ما فیها سکت ما شاء الله ان یسکت ثم
یقول یارب ادخلنی الجنة فیقول اولیس قد زعمت ان لا تسئلنی غیره ویلک یا ابن ادم ما اغدرک فیقول یارب لا تجعلنی اشقی خلقک
فلا یزال یدعو حتی یضحک فاذا ضحک منه اذن له بالدخول فیها فاذا دخل فیها قیل له تمن من کذا فیتمنی ثم یقال له تمن من کذا
فیتمنی حتی تنقطع به الامانی فیقول له هذا لک ومثله معه قال ابو هریرة وذلک الرجل اخر اهل الجنة دخولا قال وابو سعید الخدری ۶۵۷۴
جالس مع ابی هریرة لا یغیر علیه شیئا من حدیثه حتی انتهی الی قوله هذا لک ومثله معه قال ابو سعید سمعت رسول الله
صلی الله علیه وسلم یقول هذا لک وعشرة امثاله قال ابو هریرة حفظت مثله معه

۱ فیقال ۲ الشمس ۳ انا وامتی ۴ بلی ۵ انه ۶ یخرج ۷ منهم ۸ ذکاها ۹ لعلی ۱۰ اعطک ۱۱ ان ۱۲ ومیثاق ۱۳ قال ۱۴ لست

۱؎ قوله کذلک ای واضحا جلیلا بلا مضارة ولا مزاحمة ۱۲ عینی۔ ۲؎ قوله یعبد الشمس قال ابن ابی حمزة فی التنصیص علی ذکر الشمس والقمر مع دخولهما فی من دون الله التنویه بذکرهما لعظم خلقهما۔ ف ولفظ الشمس والقمر والطواغیت مکرر فی بعضها بدون التکرار وهو مقدر فان قلت لم یکن ثم شمس ولا قمر قلت یکون الشمس لکن مکورة والقمر منخسفا او هو علی سبیل التمثیل ۱۲ ک ۳؎ قوله الطواغیت جمع الطاغوت وهو الشیطان والصنم ویکون جمعا ومفردا ومذکرا ومؤنثا ویطلق علی رؤساء الضلال وقال الجوهری الطاغوت الکاهن والشیطان وکل رأس ضلال وقد یکون واحدا قال تعالی یریدون ان یتحاکموا الی الطاغوت وقد امروا ان یکفروا به وقد یکون جمعا قال تعالی اولیاؤهم الطاغوت یخرجونهم وطاغوت وان جاء علی وزن لاهوت فهو مقلوب لانه من طغی ولاهوت غیر مقلوب لانه من لاه بمنزلة الرهبوت والرحموت انتهی واعترض علیه بانه لیس بجمع عند المحققین من اهل العربیة لانه مصدر کالرهبوت والرحموت واصله طغیوت فقدم الیاء علی الغین فصار طیغوت فقلبت الیاء الفا لتحرکها وانفتاح ما قبلها واذا ثبت انها فی الاصل مصدر بمعنی الطغیان ثبت انها اسم مفرد وانما جاء الضمیر العائد الیه جمعا فی قوله تعالی یخرجون لکونها جنسا معرفا بلام الجنس۔ ع قال الطرانی واتباعهم لهم حینئذ باستمرارهم علی الاعتقاد فیهم ویحتمل ان یتبعوهم بان یساقوا الی النار قهرا ووقع فی حدیث الآتی فی التوحید فذهبت اصحاب الصلیب مع صلیبهم واصحاب الاوثان مع اوثانهم واصحاب کل الهة مع الهتهم فافادت هذه الزیادة تعمیم من کان یعبد غیر الله الا من یذکر من الیهود والنصاری فانه یخص من عموم هذا بدلیله الآتی ذکره۔ ف وهو ما بهذا اللفظ وقع فی روایة سهیل التی اشرت الیها قریبا فیتبع الشیاطین الطواغیت اولیاءهم الی جهنم ووقع فی حدیث ابی سعید من الزیادة ثم یؤتی بجهنم کانها سراب بمهملة ثم موحدة فیقال للیهود ما کنتم تعبدون الحدیث وفیه ذکر النصاری وفیه فیتساقطون فی جهنم حتی یبقی من کان یعبد الله من بر او فاجر فکان الیهود وکذا النصاری ممن کان لا یعبد الصلبان لما کانوا یدعون انهم یعبدون الله تاخروا مع المسلمین فلما حوققوا علی عبادة من ذکر من انبیاء الله الحقوا باصحاب الاوثان انتهی مختصرا ۱۲ ۴؎ قوله وتبقی هذه الامة قال ابن ابی حمزة یحتمل ان یکون المراد بالامة امة محمد صلی الله علیه وسلم ویحتمل ان یحمل علی اعم من ذلک فیدخل جمیع اهل توحید حتی من الجن ویدل علیه ما فی بقیة الحدیث انه یبقی من کان یعبد الله من بر او فاجر قلت ویؤخذ ایضا من قوله فی بقیة هذا الحدیث فاکون اول من یجیز فان فیه اشارة الی ان الانبیاء بعده یجیزون بامهم ۱۲ ف ۵؎ قوله فیها منافقوها قال ابن بطال فی هذا الحدیث ان المنافقین یتاخرون مع المؤمنین رجاء ان ینفعهم ذلک بناء علی ما کانوا یظهرونه فی الدنیا فظنوا ان ذلک یستمر لهم فیمیز الله تعالی المؤمنین بالغرة والتحجیل اذ لا غرة للمنافق ولا تحجیل قلت قد ثبت ان الغرة و

التحجیل خاص بالامة المحمدیة فالتحقیق انهم فی هذا المقام یتمیزون بعدم السجود وباطفاء نورهم بعد ان حصل لهم ویحتمل ان یحصل لهم الغرة والتحجیل ثم یسلبان عند اطفاء النور وقال القرطبی ظن المنافقون ان تسترهم بالمؤمنین ینفعهم فی الآخرة کما کان ینفعهم فی الدنیا جهلا منهم ویحتمل ان یکونوا حشروا معهم لما کانوا یظهرونه من الاسلام حتی میزهم الله تعالی منهم ۱۲ ف ۶؎ قوله فیأتیهم الاتیان والصورة من المتشابهات والامة فیها فرقتان المفوضة والمؤولة فمن تاول قال المراد من الاتیان التجلی وکشف الحجاب ومن الصورة الصفة او اخراج الکلام علی سبیل المطابقة ۱۲ ک ۷؎ قوله انت ربنا فان قلت من این عرفوا قلت یخلق الله علما فیهم به او بما عرفوا من وصف الانبیاء لهم او یصیر یوم القیمة جمیع المعلومات ضروریا ۱۲ ک ۸؎ قوله جسر وهو جسر ممدود علی متن جهنم ادق من الشعر واحد من السیف ویجیز من اجزت الوادی وجزته بمعنی مشیت علیه وقطعته وقیل معناه لا یجوز احد علی الصراط حتی یجوز هو صلی الله علیه وسلم فکانه یجیز الناس او الضمیر راجع الی الله تعالی والکلالیب جمع الکلوب کتنور ویقال فیه ایضا کلاب کزنار وهو المنشال والسعدان نبت من افضل مراعی الابل وله شوک عظیمة من الجوانب مثل الحسک ویخطف بفتح الطاء وکسرها والموبق هو المهلک والمخردل المصروع وما قطع اعضاؤه ای جعل کل قطعة منه بمقدار خردلة وقال الاصیلی هو المجردل بالجیم والجردلة الاشراف علی السقوط والفراغ ای الخلاص عن المهام وهو محال علی الله تعالی فالمراد اتمام الحکم بین العباد واثر السجود هو الجبهة ویحتمل ان یراد الاعظم السبعة وامتحشوا من الامتحاش بالمهملة ثم المعجمة الاحتراق وفی بعض الروایات بلفظ المجهول والحبة بکسر المهملة بزر الریاحین والحمیل بمعنی المحمول یعنی ینبتون سریعا وقشبنی بالقاف والمعجمة والموحدة آذانی وسمنی والقشب ایضا للاصابة بکل ما یکره ویستقذر والذکاء بفتح المعجمة والقصر شدة الحر واللهب والاشتعال وقیل بالمد ایضا لغة وما اغدرک فعل التعجب من الغدر وهو نقض العهد وترک الوفاء ۱۲ ک ۹؎ قوله اشقی خلقک فان قیل لیس هو اشقی الخلق لانه مؤمن خارج من النار قلت الاشقی بمعنی الشقی او یخصص الخلق بالخارجین منها فان قلت الضحک لا یصح علی الله قلت مجاز عن الرضاء به ومن کذا ای من الجنس الفلانی وذلک الرجل قیل اسمه هناد بالنون والمهملة وقیل جهینة یقول اهل الجنة سلوه هل بقی فی النار من المؤمنین احد وعند جهینة الخبر الیقین فان قلت ما وجه الجمع بین الروایتین قلت یحتمل ان یکون قد اخبر اولا بالمثل ثم اطلعه بتفصیله بالعشرة وفیه وقوع الرؤیة یوم القیمة ۱۲ ک ۱۰؎ قیل کیف یقول هذا القول والحال انه یمر علی الصراط طالبا الجنة فوجهه الی الجنة واجیب بانه قیل کانه ممن ینقلب علی الصراط ظهرا لبطن فکانه فی تلک الحالة انتهی الی آخره فصادف ان وجهه کان من قبل النار ولم یقدر علی صرفه باختیاره فسأل

كتاب الحوض

بسم الله الرحمن الرحيم **باب** قول الله انا اعطيناك الكوثر وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني على الحوض ٦٥٧٥ **حدثنا** يحيى بن حماد قال حدثنا ابو عوانة عن سليمان عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا فرطكم على الحوض ح ٦٥٧٦ وحدثني عمرو بن علي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن المغيرة قال سمعت ابا وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا فرطكم على الحوض وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوني فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك تابعه عاصم عن ابي وائل وقال حصين عن ابي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٦٥٧٧ **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امامكم حوضي كما بين جرباء واذرح ٦٥٧٨ **حدثنا** عمرو بن محمد قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه قال ابو بشر قلت لسعيد ان اناسا يزعمون انه نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه ٦٥٧٩ **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال قال عبد الله بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من يشرب منها فلا يظمأ ابدا ٦٥٨٠ **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني ابن وهب عن يونس قال ابن شهاب حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء ٦٥٨١ **حدثنا** ابو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما انا اسير في الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طيبه او طينه مسك اذفر شك هدبة ٦٥٨٢ **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا عبد العزيز عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليردن على ناس من اصحابي الحوض حتى عرفتهم اختلجوا دوني فاقول اصحابي فيقول لا تدري ما احدثوا بعدك ٦٥٨٣ **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن مطرف قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا ليردن علي اقوام اعرفهم و

---

١ كتاب الحوض بسم الله الرحمن الرحيم ٢ باب في الحوض وقول الله تعالى ٣ معي ٢ ٤ حوض ٥ ثني ٦ فقلت ٧ ناسا ٨ هو الجمحي ٢ ٩ حدثنا ١٠ شرب بها ١١ منها منه ١٢ قال حدثنا انس بن مالك ١٣ اذ ١٤ طينه ١٥ طيبه ١٦ اصحابي ١٧ فيقال ١٨ انك ٢ ١٩ اني ٢٠ يشرب

---

١ قوله الحوض اعلم ان الذي يجمع فيه الماء الحوض ويجمع على حياض واحواض والاحاديث التي وردت فيه كثيرة بحيث صارت متواترة من جهة المعنى والايمان به واجب وهو الكوثر على باب الجنة يسقي المؤمنون منه وهو مخلوق اليوم وقال القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوة وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط وذهب آخرون الى العكس والصحيح ان للنبي صلعم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا ١٢ ع ٢ قوله انا اعطيناك الآية وقد اشتهر اختصاص نبينا صلعم بالحوض لكن اخرج الترمذي من سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا واشار الى انه اختلف في وصله وارساله وان المرسل اصح قلت والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن فان ثبت فالمختص بنبينا صلعم الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه فانه لم ينقل نظيره لغيره ووقع الامتنان عليه في السورة المذكورة ١٢ ف

٣ قوله انا فرطكم الفرط بفتح الفاء والراء الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها يقال فرطت القوم اذا تقدمتهم لترتاد لهم الماء وتهيئ لهم فنبينا لمن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرطه قوله ليرفعن على صيغة المجهول اي ليظهرهم الله لي حتى اراهم قوله ليختلجن بلفظ المجهول ايضا اي يعدل بهم عن الطريق ويجذبون من عندي قال الكرماني رحمه الله وهم اما المرتدون واما العصاة ١٢ عيني ٤ قوله جرباء بفتح الجيم وسكون الراء وبالموحدة مقصورا عند الجمهور وفي بعضها ممدودا واذرح بفتح الهمزة وتسكين المعجمة وضم الراء وبالمهملة موضعان وفي صحيح مسلم قال عبيد الله فسألته فقال قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال انتهى لكن القوم قالوا هما موضعان قرب بيت المقدس بينهما مسير ساعة تقريبا لا ثلث ليال والمراد من التشبيه المبالغة في بيان سعته وفسحته ولا مبالغة في مسير ساعة واجابوا بان الحديث مختصر تقديره كما بين المدينة وجرباء واذرح وهما في حكم موضع واحد ولهذا العسقلاني مقاربين كما هو جرور روى الدارقطني ذلك صريحا وهو ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء واذرح ك وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمرو بفتح العين حوضي مسيرة شهر في هذا الباب وحديث انس فيه كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث ابي هريرة ابعد من ايلة الى عدن وهي تسامت صنعاء وكلها متقاربة لانها كلها نحو شهر او يزيد او ينقص وفي حديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعاء الى المدينة وكلها متقاربة يرجع الى نصف شهر او يزيد على ذلك قليلا او ينقص واقل ما ورد في ذلك عند مسلم قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلثة ايام فقيل في الجمع ان هذه الاقوال صادرت على وجه بانه صلى الله عليه وسلم

خاطب كل اهل جهة بما يعرفون من المواضع وهو تمثيل وتقريب لكل احد ممن خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبانه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة فاخبر اولا بالمسافة اليسيرة ثم اعلمه الله بالطويلة فاخبر بما تفضل الله به عليه باتساعه شيئا فشيئا فالاعتماد على طولها واما قول بعضهم الاختلاف انما هو بالنظر الى الطول والعرض فمردود بحديث ابن عمرو وله وايله سواء وحديث النواس وغيره طوله وعرضه سواء ومنهم من حمل على السير السريع والبطئ لكن في حمله على اقلها وهو الثلاث نظر ١٢ قس ٥ قوله ابيض اي اشد بياضا وهي دليل لمن جوز مجئ افعل التفضيل من اللون ١٢ ك ٦ قوله كيزانه كنجوم السماء جمع كوز والتشبيه في الكثرة والاشراق وهو ماله عروة من اواني الشرب وما لا فهو كوب ١٢ مجمع ٧ قوله فلا يظمأ ابدا الظمأ شدة العطش قال القاضي ظاهره ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار وهو الذي لا يظمأ بعده وقيل لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار ويحتمل ان من شرب من هذه الامة وقدر عليه دخول النار لا يعذب بالظمأ لان ظاهر الحديث ان جميع الامة تشرب منه الا من ارتد وهذا كما قيل جميع المؤمنين يأخذ كتبهم بايمانهم ثم يعذب الله من شاء وقيل انما يأخذ بايمانهم الناجون فقط ١٢ مجمع ٨ قوله ايلة بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة بعدها تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر قلزم من طرف الشام وهي الآن خراب يمر بها الحاج من مصر فيكون من شمالهم قس هي آخر الحجاز واول الشام ك وصنعاء بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما نون ساكنة ممدود والتقييد باليمن يخرج صنعاء الشام ١٢ قس ٩ قوله انا بنهر قال الداودي ان كان هذا اي قوله انا بنهر محفوظا دل على ان الحوض الذي يدفع عنه اقوام يوم القيمة غير النهر الذي في الجنة او يكون يراهم وهو داخل وهم خارجها فيناديهم فيصرفون عنه وانكر عليه بعضهم فقال ان الحوض الذي هو خارج الجنة يمد من النهر الذي هو داخل الجنة فلا اشكال اصلا انتهى قلت الذي قاله يحتاج الى دليل انه يمد من الجنة واحسن من ذلك ان يقال ان للنبي صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الجنة والآخر يكون يوم القيمة ١٢ عيني ١٠ قوله مسك اذفر بالمعجمة والفاء والراء شديد الرائحة الجيد في الغاية وشك هدبة انه طيبه بالموحدة او طينه بالنون ١٢ ك

ع قوله شك هدبة اراد بذلك ان ابا الوليد لم يشك في روايته انه بالنون وهو المعتمد وتقدم في تفسير سورة الكوثر عن قتادة فاستخرج من طينه مسكا اذفر ١٢ ف

يعرفوني ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم فسمعني النعمٰن بن ابي عياش فقال هكذا سمعت من سهل فقلت نعم فقال اشهد على
ابي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها فاقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن غير بعدي و
قال ابن عباس سحقا بعدا سحيق بعيد سحقه واسحقه ابعده ۶۵۸۵ وقال احمد بن شبيب بن سعيد الحبطي حدثنا ابي عن يونس عن
ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد على يوم القيمة رهط من
اصحابي فيحلؤن عن الحوض فاقول يا رب اصحابي فيقول انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى ح وقال
شعيب عن الزهري كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيجلون وقال عقيل فيحلؤن وقال الزبيدي عن الزهري عن
محمد بن علي عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ۶۵۸۶ حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني
يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب انه كان يحدث عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد على
الحوض رجال من اصحابي فيحلؤن عنه فاقول يا رب اصحابي فيقول انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى
۶۵۸۷ حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثنا ابي قال حدثني هلال عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بينا انا قائم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى النار والله قلت
وما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم قلت
اين قال الى النار والله قلت وما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى فلا اراه يخلص فيهم الا مثل همل النعم ۶۵۸۸ حدثنا ابراهيم
ابن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي ۶۵۸۹ حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن
شعبة عن عبد الملك قال سمعت جندبا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض ۶۵۹۰ حدثنا عمرو بن خالد
قال حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل احد صلوته على الميت ثم
انصرف على المنبر فقال اني فرط لكم وانا شهيد عليكم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح
الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها ۶۵۹۱ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا حرمي
ابن عمارة قال حدثنا شعبة عن معبد بن خالد سمع حارثة بن وهب يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال كما

ن ۱ يعرفونني ن ۲ يقال ن ۳ فيجلون ن ۳ فيحلون ن ۴ فيقال ن ۵ فيخلون ن ۶ عبيد الله / ن ۷ فيجلون ن ۸ انه ن ۹ حدثني ن ۱۰ حدثنا ن ۱۱ هو ابن علي ن ۱۲ نائم ن ۱۳ فاذا ن ۱۴ فقال ن ۱۵ فقلت ن ۱۶ بعدك ن ۱۷ منهم ن ۱۸ ثني ن ۱۹ فرطكم ن ۲۰ ولكني

---

۱ قوله يحال على صيغة المجهول من حال بين الشيء اذا منع احدهما عن الآخر قوله سحقا اي بعدا كرر للتاكيد وهو نصب على المصدر وهذا مشعر بانهم مرتدون عن الدين لانه يشفع للعصاة ويهتم بامرهم ولا يقول لهم مثل ذلك ۱۲ ع ۲ قوله فيجلون بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو اي يصرفون كذا لابي ذر عن المستملي وفي رواية الكشميهني بفتح الهاء المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة فواو اي يطردون وحكى السفاقسي عن بعضهم ضبطه بغير همزة قال وهو في الاصل مهموز فكانه سهله ۱۲ قس ۳ قوله القهقرى بفتح القافين بينهما هاء ساكنة وراء مفتوحة مصدر في موضع نصب على المصدرية من غير لفظه كقولك قعدت جلوسا وهو الرجوع الى خلف رجعت القهقرى فكانك رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم قال ابن الاثير في النهاية القهقرى المشي الى خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه قال الازهري معناه الارتداد عما كانوا عليه وقد تهقر وتقهقر والقهقرى مصدر ۱۲ قس ۴ قوله عبيد الله هو ابن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الجياني انه وقع في رواية القابسي والاصيلي عبد الله بسكون الموحدة وهو خطأ. ف ومر الحديث في ص ۲۶۴۹ ۱۲ ۵ قوله عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت هذه رواية عن المجهول قلت لا ينقدح الاسناد بذلك لان الصحابة كلهم عدول ۱۲ ك ۶ قوله فيحلئون بالحاء المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو ويطردون ولابي ذر بالجيم والواو الساكنين بينهما لام مفتوحة يصرفون. قس والحديث مضى الآن ۱۲ ۷ قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة على ما لا يخفى قلت ذكره عقيب الحديث السابق للمطابقة بينهما من حيث المعنى فالمطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء ۱۲ ع ۸ قوله بينا انا قائم بالقاف في رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين بالنون بدل القاف والاول اوجه لان المراد قيامه على الحوض ووجه الاول انه راى في المنام ما يقع له في الآخرة قوله اذا زمرة كلمة اذا للمفاجاة والزمرة الجماعة قوله رجل المراد به الملك الموكل بذلك على صورة الانسان قوله هلم خطاب للزمرة ومعناه تعال وهو على لغة من لا يقول هلما هلموا بل قوله فقلت اين القائل هو النبي صلى الله عليه وسلم او تطلبهم الى اين تردهم قال اردهم الى النار قوله وما شانهم اي وما حالهم حتى تردهم الى النار قال انهم ارتدوا الخ قوله فلا اراه بضم الهمزة اي فلا اظن امرهم انه يخلص منهم الا الخ قوله همل النعم بفتح الهاء والميم وهو ما يترك مهملا لا يتعهد ولا يرعى حتى يضيع ويهلك اي لا يخلص منهم من النار الا قليل وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة. ع قال الخطابي الهمل ما لا يرعى ولا يستعمل ويطلق على الضوال والمعنى انه لا يرده منهم الا القليل لان الهمل في الابل قليل بالنسبة الى غيره ۱۲ ف. ۹ قوله ما بين بيتي ومنبري الخ المراد بتسمية ذلك الموضع روضة ان تلك البقعة تنقل الى الجنة فتكون روضة من رياضها او على المجاز لكون العبادة فيه تؤل الى دخول العابد روضة الجنة وهذا فيه نظر اذ لا اختصاص لذلك بتلك البقعة والخبر مسوق لمزيد شرف تلك البقعة على غيرها وقيل فيه تشبيه محذوف الاداة اي هو كروضة الجنة لان من يقعد فيها من الملائكة ومن الجن والانس يكثر ذكر وسائر انواع العبادة وقال الخطابي المراد من هذا الحديث الترغيب في سكنى المدينة وان من لازم ذكر الله في مسجده آلت به الى روضة الجنة ومن لزم العبادة عند المنبر سقي في القيامة من الحوض. ف ع. ك ومضى الحديث في ص ۱۲۳۵ وص ۱۲۳۴۲ ۱۲ ۱۰ قوله انا فرطكم قال في المطالع الفرط الذي يتقدم الواردين ليهيئ لهم ما يحتاجون اليه وهو في هذه الاحاديث الثواب والشفاعة والنبي يتقدم امته ليشفع لهم. ومر في الصفحة السابقة ۱۲ ۱۱ قوله فصلى اي دعا لهم بدعاء صلاة الميت قاله الكرماني وقيل صلى صلوة الموتى وهو ظاهر الحديث وكان ذلك بعد موتهم بثمانية اعوام قوله ثم انصرف على المنبر ويروى ثم انصرف فصعد على المنبر قوله او مفاتيح الارض شك من الراوي والمراد كنوز الارض قوله ما اخاف الخ قيل قد وقع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتداد بعض الاعراب واجيب بان الخطاب للجميع فلا ينافي ارتداد البعض قوله ان تنافسوا اصله تتنافسوا فحذفت احدى التائين اي ترغبوا وتنازعوا فيها اي في الدنيا وفيه عدة معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ ع. ۱۲ قوله لانظر يحتمل ان يكون كشف له عنه لما خطب وهذا هو الظاهر ويحتمل ان يريد رؤية القلب وقال ابن التين النكتة في ذكره التحذير عقيب الذي قبله انه يشير الى تحذيرهم من فعل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض. ف ومر الحديث مع ما يتعلق بالصلوة على الشهيد في ص ۱۲۶۳۶ وص ۱۲۲۵۹ ۱۲.

٦٥٩٢ بين المدينة وصنعاء وزاد ابن ابي عدي عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد الم تسمعه قال الاواني قال لا قال المستورد ترى فيه الآنية مثل الكواكب ٦٥٩٣ حدثنا سعيد بن ابي مريم عن نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني على الحوض حتى انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ ناس دوني فاقول يارب مني ومن امتي فيقال هل شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا يرجعون على اعقابهم فكان ابن ابي مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا قال ابو عبد الله على اعقابكم تنكصون ترجعون على العقب

بسم الله الرحمٰن الرحيم
كتاب القدر باب

٦٥٩٤ حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة قال انبأني سليمان الاعمش قال سمعت زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما ثم علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع برزقه واجله وشقي او سعيد فوالله ان احدكم او الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع او ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع او ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قال ابو عبد الله قال آدم الا ذراع ٦٥٩٥ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر ابن انس عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقها قال يارب اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه باب جف

قال قوله قال حدثني وكان بسم الله الرحمٰن الرحيم باب القدر بسم الله الرحمٰن الرحيم كتاب القدر باب في القدر قال خلق
يبعث اليه ملك باربعة يعمل باع ذراعين باع باع ذراعين باع باع بن زيد اى

١ـ قوله كما بين المدينة وصنعاء قال ابن التين يريد صنعاء الشام قلت ولا بعد في حمله على المتبادر وهو صنعاء اليمن ف قال الحافظ ابن حجر اي صاحب هذا التقرير في شرح الحديث الخامس من الباب الاصل فيهما صنعاء اليمن فانه لما هاجر اهل اليمن في زمن عمر عند فتوح الشام نزل اهل صنعاء في مكان من دمشق فسمي باسم بلدهم فعلى هذا فمن في قوله في هذه الرواية اي الحديث الخامس من اليمن ان كانت ابتدائية يكون هذا اللفظ مرفوعا وان كانت بيانية يكون مدرجا من قول بعض الرواة والظاهر انه الزهري انتهى وبهذا ظهر كونه متعارفا ١٢ ٢ـ قوله المستورد على وزن مستفعل بكسر العين ابن شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي ابن الصحابي شهد فتح خيبر وسكن الكوفة مات سنة خمس واربعين وليس له في البخاري الا هذا الموضع وحديثه مرفوع وان لم يصرح به ولكن يلزم منه رفعه سياقا قوله الم تسمعه اي الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاواني فيه تكون كذا وكذا قال حارثة لا فقال المستورد ترى فيه الآنية مثل الكواكب اي كثرة وضياء يعني انا سمعته قال ذلك ١٢ ع۔
٣ـ قوله او نفتن عن ديننا اشار بذلك الى ان الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذي يكون الفتنة بسببه فاستعاذ منهما جميعا۔ ف قال علماءنا كل من ارتد عن دين او احدث فيه ما لا يرضاه الله تعالى ويؤذن فيه فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه واشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على اصناف اهوائها فهم كلهم مبدلون وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتل اهله واضلالهم والمعلنون بالكبائر المستخفون بالمعاصي اللهم لا تمكر بنا عند الخاتمة يا كريم واجعلنا من الفائزين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون واسقنا من حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم برحمتك يا ارحم الراحمين ١٢ قس ٤ـ قوله القدر اي حكم الله تعالى قالوا القضاء هو الحكم الكلي الاجمالي في الازل والقدر هو جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله التي تقع قال الله تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم ومذهب اهل الحق ان الامور كلها من الايمان والكفر والخير والشر والنفع والضر وغير ذلك بقضاء الله وقدره ولا يجري في ملكه الا مقدراته۔ ك قال الراغب القدر بوضعه دل على القدرة ويتضمن الارادة عقلا والقول نقلا وحاصله وجود شيء في وقت على حال يوافق العلم وقدر الله الشيء بالتشديد قضاه ويجوز بالتخفيف وقال ابن القطاع قدر الله الشيء جعله بقدر والرزق صنعه وعلى الشيء ملكه قال ابو المظفر بن السمعاني سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل عن التوقيف ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفاء العين ولا ما يطمئن به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى اختص العليم القدير به وضرب دونه الاستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل ان سر القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها انتهى ١٢ ف۔
٥ـ قوله الصادق المصدوق اي المخبر به بلفظ المفعول صدقا اي ما اخبره جبرئيل به كان صادقا ويحتمل ان يراد المصدوق من جهة الناس فان قلت ما الغرض من ذكر الصادق وهو اعلام بالمعلوم قلت لما كان مضمون الخبر امرا مخالفا لما عليه الاطباء اراد الاشارة الى صدقه وبطلان ما قالوه او ذكره تلذذا وتبركا وافتخارا قال الطبيب انما يتصور الجنين فيما بين ثلثين يوما الى اربعين والمفهوم من الحديث ان خلقته انما تكون بعد اربعة اشهر ١٢ ك ٦ـ قوله يجمع قال القرطبي في المفهم المراد ان المني يقع في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافعة مبثوثا متفرقا فيجمعها الله في محل الولادة من الرحم قال ابن الاثير في النهاية يجوز ان يراد بالجمع مكث النطفة في الرحم كذا في ف ١٢ ٧ـ قوله ثم علقة مثل ذلك يعني مدة الاربعين والعلقة الدم الجامد الغليظ والمضغة قطعة اللحم سميت بذلك لانها بقدر ما يمضغ الماضغ قوله برزقه بدل من اربع والمراد برزقه هو الغذاء حلالا او حراما وقيل هو كل ما ساقه الله تعالى الى العبد لينتفع به وهو اعم لتناوله العلم ونحوه قوله اجله الاجل يطلق لمعنيين لمدة العمر من اولها الى آخرها وللجزء الاخير الذي يموت فيه قوله شقي وسعيد قال بعضهم هو بالرفع خبر مبتدأ محذوف قلت ليس كذلك لانه معطوف على ما قبله الذي بدل عن اربع فيكون مجرورا لان تقدير قوله فيؤمر باربع كلمات كلمة يتعلق برزقه الخ۔ ع فان قلت هذا يدل على ان الحكم بهذه الامور الاربعة بعد كونه مضغة لانه ازلي قلت هذا اعلام للملك بان المقضي في الازل هكذا حتى يكتب على جبهته مثلا فان قلت هذه ثلثة امور لا اربعة قلت الرابع كونه ذكرا او انثى كما صرح به في الحديث الذي بعده او عمله كما تقدم في اول كتاب بدء الخلق ولعله لم يذكره لانه يلزم من المذكور او اختصر الحديث اعتمادا على شهرته فان قلت فلزم منه شكل آخر وهو ان الرابع اما العمل واما الذكورة والانوثة مثلا والا كان خمسة قلت لا يلزم من الامر بكتابة اربعة ان لا يكون شيء آخر مكتوبا عليه او العلم بالذكورة والانوثة يستلزم العلم بالعمل لان عمل الرجل مخالف لعمل المرأة وكذلك العكس ١٢ ك ٨ـ قوله غير ذراع التعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت وضابط ذلك الحسي الغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة۔ ع قوله فيسبق عليه الكتاب اشارة الى تعقيب ذلك بلا مهلة وضمن يسبق معنى يغلب قاله الطيبي وقوله عليه في موضع نصب على الحال والمراد من الكتاب المكتوب او المعنى انه يتعارض عمله في اقتضاء السعادة والمكتوب في اقتضاء الشقاوة فيتحقق مقتضى المكتوب فعبر بذلك عن السبق لان السابق يحصل مراده دون المسبوق او انه تمثل الكتاب والعمل شخصين ساعيين فظفر شخص الكتاب وغلب شخص العمل ١٢ ف ٩ـ قوله وكل الله ملكا فان قلت قال ههنا وكل وفي الحديث السابق ثم يبعث قلت المراد بالبعث الحكم عليه بالتصرف فيها ١٢ ك
١٠ـ قوله اي رب نطفة اي هذه نطفة ويجوز النصب على اضمار فعل اي خلقت او صار ١٢ قس۔
١١ـ قوله في بطن امه ليس ظرفا للكتابة بل هو مكتوب على الجبهة او على الرأس مثلا وهو في بطن امه ١٢ ك

ع روي عن ابن مسعود في تفسير هذا الحديث ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها والصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه ١٢ طيبي

القلمُ على علم الله وقوله واَضلَّهُ اللهُ على عِلمٍ وقال ابو هريرة قال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم جف القلمُ بما انت لاق وقال ابن عباس
لها سابقون سبقت لهم السعادة ٦٥٩٦ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا يزيد الرشك قال سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير
يحدث عن عمران بن حصين قال قال رجل يا رسول الله ايُعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون قال
كلٌّ يعمل لما خُلِق له او لما يُسِّر له باب الله اعلم بما كانوا عاملين ٦٥٩٧ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن
ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سُئِل رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم عن اولاد المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين
٦٥٩٨ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرني عطاء بن يزيد انه سمع ابا هريرة يقول سُئل رسول
الله صلی اللہ علیہ وسلم عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ٦٥٩٩ حدثني اسحاق قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ما من مولود الا يُولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه كما تُنتِجون
البهيمة هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله افرأيت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما
كانوا عاملين ٦٦٠٠ باب قوله وكان امر الله قدرًا مقدورًا ٦٦٠١ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم لا تسئل المرأة طلاق اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فان لها ما قُدِّر لها ٦٦٠٢ حدثنا مالك بن
اسمٰعيل حدثنا اسرائيل عن عاصم عن ابي عثمان عن اسامة قال كنت عند النبي صلی اللہ علیہ وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته وعنده
سعد وابي بن كعب ومعاذ ان ابنها يجود بنفسه فبعث اليها لله ما اخذ ولله ما اعطى كل باجل فلتصبر ولتحتسب ٦٦٠٣ حدثنا حبان
ابن موسى قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا يونس عن الزهري قال اخبرني عبد الله بن محيريز الجمحي ان ابا سعيد الخدري اخبره انه
بينما هو جالس عند النبي صلی اللہ علیہ وسلم جاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله انا نصيب سبيًا ونحب المال كيف ترى في العزل
فقال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم اوانكم لتفعلون ذلك لا عليكم ان لا تفعلوا فانه ليست نسمة كتب الله ان تخرج الا هي كائنة
٦٦٠٤ حدثنا موسى بن مسعود قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال لقد خطبنا النبي صلی اللہ علیہ وسلم خطبة
ما ترك فيها شيئًا الى قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله ان كنت لأرى الشيء قد نسيت فاعرف ما يعرف الرجل

ييسر حدثنا ثنا ٢ بن ابراهيم اخبرنا بينا تفعلون فيه نسيته فاعرفه كما

١ قوله جف القلم جفاف القلم عبارة عن عدم تغير حكمه لان الكاتب لما انجف قلمه عن المداد لا يبقى له الكتابة كذا قاله الكرماني وفيه نظر لان الله تعالى قال يمحو الله ما يشاء ويثبت فان كان مراده من عدم تغير حكمه الذي في الازل فمسلم وان كان الذي في اللوح فلا والاوجه ان يقال جف القلم اي فرغ الكتابة التي امرها حين خلقه وامره بان يكتب ما هو كائن الى يوم القيمة فاذا اراد بعد ذلك تغيير شيء مما كتبه محاه كما قال يمحو الله ما يشاء ويثبت قوله على علم الله اي على حكم الله لان معلومه لا بد ان يقع والا لزم الجهل فعلمه بمعلوم مستلزم للحكم بوقوعه ١٢ ع ٢ قوله على علم حال من الجلالة اي كائنا على علم منه او حال من المفعول اي اضله وهو عالم وهذا اشبه له فعلى الاول المعنى اضله الله تع على علم في الازل وهو حكمه عند ظهوره وعلى الثاني اضله بعد ان علمه وبين له فلم يقبل ١٢ قس ٣ قوله قال ابن عباس الخ اي قال ابن عباس في قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون سبقت لهم السعادة قيل تفسير ابن عباس يدل على ان السعادة سابقة والآية تدل على ان الخيرات بمعنى السعادة مسبوقة واجيب بان معنى الآية انهم سبقوا الناس لاجل السعادة لا انهم سبقوا السعادة ١٢ ع ٤ قوله قال رجل هو عمران بن حصين راوي الخبر قوله ايعرف اي بتميز بينهما قبل المعرفة انما هي بالعمل لانه امارة فما وجه سواله واجيب بان معرفتنا بالعمل اما معرفة الملائكة مثلا فهي قبل العمل فالغرض من قوله اتعرف اتميز ويفرق بينهما بحسب قضاء الله وقدره قوله فلم يعمل استفهام والمعنى اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له ١٢ ع ٥ قوله كل يعمل في الحديث اشارة الى ان المآل محجوب عن المكلف فعليه ان يجتهد في عمل ما امر به لان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا وان كان لبعضهم قد يختم له بغير ذلك ١٢ ف ٦ قوله الله اعلم بما كانوا عاملين قال الخطابي هذا يوهم انه لم يفت السائل ورد الامر الى الله وانما معناه انهم يلحقون في الكفر بآبائهم لانه تع علم لو انهم بقوا وعملوا عمل الكفار ويدل عليه حديث هم من آبائهم قلت بلا عمل قال الله اعلم الخ مجمع قال النووي اطفال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب فالاكثرون على انهم في النار وتوقف طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة قال البيضاوي الثواب والعقاب ليسا بالاعمال والا لزم ان لا يكون الذراري لا في الجنة ولا في النار بل الموجب لهما هو اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهم في الازل فالاولى فيهم التوقف كذا مر الحديثان في ص ٢٦٦ ج ١ ١٢ ٧ قوله على الفطرة اي على الاسلام وقيل الخلقة والمراد ههنا القابلية لدين الحق اذ لو تركوا وطباعهم لما اختاروا دينا آخر قوله يهودانه اي يجعلانه يهوديا اذا كانا من اليهود و ينصرانه اي يجعلانه نصرانيا اذا كانا من النصارى والفاء في فابواه للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبيب اي اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه قوله كما اما حال من الضمير المنصوب في يهودانه مثلا فالمعنى يهودان المولود بعد ان خلق على الفطرة شبيها بالبهيمة التي جدعت بعد ان خلقت سليمة واما صفة مصدر محذوف اي يغيرانه مثل تغيرهم البهيمة السليمة قوله تنتجونه على صيغة بناء المعلوم وقال ابن التين رويناه تنتجون بضم اوله من الانتاج قال ابو علي يقال نتجت الناقة اذا اعنتها على النتاج ويعرف منه ما قال في المغرب نتج الناقة اذا تولى نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء قوله جدعاء اي مقطوعة الطرف وهو من الجدع وهو قطع الانف او الاذن او اليد او الشفة ١٢ ع ٨ قوله ولتنكح باسكان اللام والجزم اي ولتنكح هذه المرأة من خطبها وقال الطيبي لتنكح عطف على لتستفرغ وكلاهما علة اي لا تسأل طلاق اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح زوجها نهي المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لتنكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا او لتنكح الزوج المذكور من غير ان تشترط طلاق التي قبلها ١٢ قس ٩ قوله بنفسه فان قلت ذكر في الجنائز وههنا ابنها وفي كتاب المرضى البنت قلت قال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوي فاخبر مرة عن صبي واخرى عن صبية ١٠ قوله انا نصيب سبيا ونحب المال اي نجامع الاماء المسبية ونحن نريد ان نبيعهن والعزل اخراج الذكر عن الفرج وقت الانزال دفعا لحصول الولد المانع من البيع اذ بيع امهات الاولاد حرام فكيف تحكم بالعزل اهو جائز ام لا ك كما في ص ٣٩٣ ج ١ ١٢ ١١ قوله لا عليكم ان لا تفعلوا قيل هو على النهي وقيل على الاباحة للعزل اي لكم ان تعزلوا وليس فعل ذلك مؤودة قوله فانه اي فان الشان قوله نسمة بفتحتين وهي النفس قوله كتب الله اي قدر الله ان يخرج من العدم الى الوجود ع ومر الحديث في ص ٢٩١ ج ٢ من كتاب النكاح ١٢ ١٢ قوله شيئا مطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ما ترك فيها شيئا اي من الامور المقدرة من الكائنات ١٢ ع ١٣ قوله ان كنت لأرى اي انه يرى الشيء الذي كان نسيه فاذا رآه عرفه وقوله كما يعرف الرجل اي الذي غاب عنه فنسي صورته ثم اذا رآه عرفه ١٢ ف عـه يزيد من الزيادة والرشك بكسر الراء واسكان المعجمة وبالكاف صفة ليزيد وهو ابن سنان بكسر المهملة وبالنونين الضبعي البصري قال الكلاباذي الرشك معناه القسام وقال الغساني هو بالفارسية الغيور وهو كبير اللحية يقال بلغ طول لحيته الى انه دخلت فيها عقرب ومكثت ثلثة ايام ولا يدري بها اقول بالرشك بالفارسية القمل الصغير يلتصق باصول الشعر فعلى هذا الاضافة اليه اولى من الصفة ١٢ ك عـه هو ابو صرمة بن قيس او هو ابو سعيد او مجدي بن عمرو

(قوله الا يولد على الفطرة) الظاهر ان المراد سلامة الطبع بحيث لو عرض عليه الاسلام لمال اليه لا نفس الاسلام اذ هو لا يناسب قوله الله اعلم بما كانوا عاملين فتامل - وقوله كما تنتجون البهيمة اي سالمة عن العيوب التي يحدثها الناس فيها والا فقد تخرج من بطن امها معيبة ببعض العيوب والله تعالى اعلم اهـ سندي

اذا غاب عنه فراه فعرفه ٦٦٠٥ حدثنا عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابی عبد الرحمٰن السلمی عن علی قال
كنا جلوسا مع النبی صلی الله عليه وسلم ومعه عود ينكت[1] فی الارض فقال ما منكم من احد الا قد كتب مقعده من النار او من الجنة فقال
رجل من القوم الا نتكل يا رسول الله قال لا اعملوا فكل ميسر ثم قرأ فاما من اعطى واتقى الاية باب العمل بالخواتيم[2] ٦٦٠٦ حدثنا
حبان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهری عن سعيد بن المسيب عن ابی هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلی الله
عليه وسلم خيبر[3] فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعی الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل
من اشد القتال فكثرت به الجراح فاثبتته فجاء رجل من اصحاب النبی صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت الذی تحدث
انه من اهل النار قد قاتل فی سبيل الله من اشد القتال فكثرت به الجراح فقال النبی صلی الله عليه وسلم اما انه من اهل النار فكاد
بعض المسلمين يرتاب فبينما هم على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانتزع منها سهما فانتحر بها فاشتد
رجال من المسلمين الى رسول الله صلی الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه فقال رسول
الله صلی الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن لا يدخل الجنة الا مؤمن فان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر[4] حدثنا سعيد بن ابی
مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثنی ابو حازم عن سهل بن سعد ان رجلا[5] من اعظم المسلمين غناء عن المسلمين فی غزوة غزاها
مع النبی صلی الله عليه وسلم فنظر النبی صلی الله عليه وسلم فقال من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا فاتبعه رجل
من القوم وهو على تلك الحال من اشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعجل الموت فجعل ذبابة سيفه بين ثدييه حتى خرج
من بين كتفيه فاقبل الرجل الى النبی صلی الله عليه وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال وما ذاك قال قلت لفلان من
احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر اليه فكان من اعظمنا غناء عن المسلمين فعرفت انه لا يموت على ذلك فلما جرح استعجل
الموت فقتل نفسه فقال النبی صلی الله عليه وسلم عند ذلك ان العبد ليعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة
وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتيم[6] باب[7] القاء النذر العبد الى القدر ٦٦٠٨ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن منصور عن عبد الله
ابن مرة عن ابن عمر قال نهى[8] النبی صلی الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد[9] شيئا وانما يستخرج به من البخيل ٦٦٠٩ حدثنا بشر بن
محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال لا ياتی[10] ابن ادم النذر

ن ١ وقال ن ١ قال ن ٢ ابن موسى ن ٣ وكثرت ن ٤ الرجل ن ٥ تحدث ن ٦ فبينما هم ن ٧ الرجل ن ٨ العبد النذر ن ٩ لا ياتی ن ١٠ لا ياتی

١ قوله ينكت ای يضرب الارض بطرفه نكت الارض بالقضيب وهو ان يؤثر فيها بطرفه فعل المفكر المهموم. مجمع قوله الا وقد كتب مقعده من النار او من الجنة او للتنويع ووقع فی رواية سفيان ما قد يشعر بانها بمعنى الواو ولفظه الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار قوله فقال رجل ووقع فی حديث جابر عند مسلم انه سراقة بن مالك بن جعشم قوله اعملوا الخ حاصل السوال الا نترك مشقة العمل فانا سنصير الى ما قدر علينا وحاصل الجواب لا مشقة لان كل واحد ميسر لما خلق له وهو يسير على من يسره الله قال الطيبی الجواب من اسلوب الحكيم منعهم عن ترك العمل وامرهم بالتزام ما يجب على العبد من العبودية وزجرهم عن التصرف فی الامور الغيبية فلا يجعلوا العبادة وتركها سببا مستقلا لدخول الجنة والنار بل هی علامات فقط. ف ومر بيانه فی ص ٧٣٢ ج ٢ ١٢ -
٢ قوله العمل بالخواتيم ای بالعواقب وهو جمع خاتمة يعنی ان الاعتبار بحال الشخص عند الموت قبل المعاينة لملائكة العذاب ١٢ ع ٣ قوله خيبر ای غزوة خيبر بفتح الخاء المعجمة قوله لرجل اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاء قوله يدعی الاسلام ای يلفظ به قوله فلما حضر القتال بالرفع والنصب قاله الكرمانی قلت الرفع على انه فاعل والنصب على المفعولية ای فلما حضر الرجل القتال قوله الجراح جمع جراحة قوله فاثبتته ای اثخنته الجراح وجعلته ساكنا غير متحرك وقيل صرعته صرعا لا يقدر معها على القيام قوله يرتاب ای يشك فی الدين لانهم راوا الوعيد شديدا قوله فبينما اصله بين زيدت فيه الميم والالف ويقع بعده جملة اسمية وهی قوله هم على ذلك ويحتاج الى جواب وهو قوله اذ وجد الرجل الم الجراح ای الرجل المذكور قوله فاهوى بيده ای مدها ای كنانته قوله فانتزع منها سهما ای فاخرج منها نشابة قوله فانتحر بها ای نحر بها نفسه قوله فاشتد رجال ای فاسرعوا فی السير الى رسول الله صلی الله عليه وسلم ١٢ عينی -
٤ قوله الرجل الفاجر ال للجنس فيعم كل فاجر والمراد الرجل الذی قتل نفسه وهو قزمان ١٢ قس
٥ قوله ان رجلا فی التوضيح ان حديث ابی هريرة السابق وهذا الحديث قضية واحدة وان الراوی نقله عن المعنى ويحتمل ان يكونا رجلين قوله غناء بفتح الغين المعجمة والمد يقال غنی عنه غناء فلان ای ناب عنه واجزى مجزاه وما فيه غناء ذلك ای الاضطلاح والقيام عليه وقال ابن وراد الغناء بالفتح والمد النفع والغنی بالكسر والقصر ضد الفقر قوله فی غزوة هی غزوة خيبر قوله فلينظر الى هذا ای هذا الرجل وهو قزمان او غيره ان كانا قضيتين قوله حتى جرح على صيغة المجهول قوله ذبابة سيفه الذبابة بضم الذال المعجمة وهو الطرف قيل فی الحديث السابق انه نحر نفسه بالسهم وههنا قال بالذبابة واجيب ان كانت القضية واحدة فلا منافاة لاحتمال استعمالهما كليهما وان كانت قضيتين فظاهر قوله بين ثدييه قال ابن فارس الثندوة بالهمزة للرجل والثدی للمرأة والحديث يرد عليه وكذلك جعل الجوهری للرجل ايضا. عمدة القاری المعروف بالعينی ومر الحديث ثانی فی ص ٢ ج ٧٣٢ ١٢
٦ قوله انما الاعمال ای اعتبار الاعمال لا يثبت الا بالنظر الى الخاتمة ای عاقبة حال الشخص هی المعتبر عند الله ولهذا لو كان كافرا واسلم عند الموت فهو من اهل الجنة والعكس فی العكس وفی الحديث لرسول الله صلی الله عليه وسلم معجزة - ك وفيه حجة قاطعة على القدرية فی قولهم ان الانسان يملك امر نفسه ويختار الخير والشر ١٢ ع ٧ قوله باب الخ هكذا فی رواية الكشميهنی وفی رواية غيره القاء العبد النذر - ع وفی رواية الكشميهنی العبد بالنصب وهو المفعول والالقاء مضاف الى الفاعل وهو النذر وفی رواية غيره الالقاء مضاف الى المفعول وهو العبد والنذر بالرفع وهو الفاعل - ف والمعنى ان العبد اذا نذر لدفع شر او لجلب خير فان نذره يلقيه الى القدر الذی فرغ الله منه واحكمه لا انه شیء يختار فيه وقدر الله هو الذی يقع ولهذا قال عليه الصلوة والسلام ان النذر لا يرد شيئا ١٢ ع ٨ قوله نهى النبی صلی الله عليه وسلم فان قلت النذر التزام قربة فلم يكون منهيا قلت القربة غير منهية لكن التزامها منهی اذ ربما لا يقدر على الوفاء ك قال القسطلانی استشكل كونه نهی عن النذر مع وجوب الوفاء به عند الحصول واجيب بان المنهی عنه النذر الذی يعتقد انه يغنی عن القدر بنفسه كما زعموا وكم من جماعة يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا نذر واعتقد ان الله تعالى هو الضار والنافع والنذر كالوسائل والذرائع فلا والوفاء به طاعة وهو غير منهی عنه انتهى - وفی التوضيح النذر ابتداء طاعة والمنهی عنه المعلق كانه يقول لا افعل يا رب خيرا حتى تفعل بی خيرا فاذا دخل فيه فعليه الوفاء ١٢ ع ٩ قوله لا يرد الخ فان قلت الصدقة ترد البلاء وهذا التزام الصدقة قلت لا يلزم من رد الصدقة رد التزامها قال الخطابی هذا باب غريب من العلم وهو ان ينهى عن الشیء ان يفعل حتى اذا فعل وقع واجبا وفی لفظ انما يستخرج دليل على وجوب الوفاء بالنذر ١٢ ك ١٠ قوله لا ياتی الحديث قيل لا يطابق الحديث الترجمة والمطابق ان يقول فی الترجمة القاء القدر العبد الى النذر لان لفظ الحديث يلقيه القدر قلت فی رواية الكشميهنی يلقيه النذر ومن عادة البخاری ان يترجم بما ورد فی بعض طرق الحديث وان لم يسق ذلك اللفظ بعينه ١٢ ع

ای اخبرنی عن حال من قلت انه من اهل النار والحال انه من اهل الجنة لانه قاتل الخ ١٢ عينی
بكسر كاف جعبة النشاب هی قربة تكون فيها النشاب ١٢ مجمع ٥ فلا ترتابوا فی ذلك كما ارتبتم فی ذلك ١٢ طيبی ٦ ذبابة السيف حده او طرفه المتطرف ١٢ قاموس -
٤ لانه لا يتصدق الا بعوض يستوفيه اولا والنذر قد يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن يريد ان يخرجه ١٢ ف

بشئ لم يكن قد قدّرته ولكن يُلقيه القدرُ وقد قدّرته له استخرج به من البخيل باب لا حول ولا قوة الا بالله حدثنا محمد بن
مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا خالد الحذّاء عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري قال كنّا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزاة فجعلنا لا نصعد شرفًا ولا نعلو شرفًا ولا نهبط في وادٍ الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال فدنا منا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصمّ ولا غائبا انما تدعون سميعًا بصيرًا ثم قال يا عبد الله
ابن قيس الا اعلمك كلمة هي من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله باب المعصوم من عصم الله عاصم مانع قال مجاهد سُدًّى
عن الحق يتردّدون في الضلالة دسّاها اغواها حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني ابو سلمة
عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما استخلف خليفة الا له بطانتان بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه وبطانة
تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله باب قول الله وحرامٌ على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وقوله لن يؤمن من
قومك الا من قد آمن ولا يلدوا الا فاجرًا كفارًا وقال منصور بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس وحِرْمٌ بالحبشية وجب حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال ما رأيت شيئًا اشبه باللمم مما
قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن آدم حظّه من الزنى ادرك ذلك لا محالة فزنى العين النظر وزنى اللسان
المنطق والنفس تمنّى وتشتهي والفرج يصدّق ذلك ويكذّبه وقال شبابة حدثنا ورقاء عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال
حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة اسري به الى بيت المقدس قال والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم باب تحاجّ آدم وموسى عند الله
تعالى حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حفظناه من عمرو عن طاؤس قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه و

ن ١ قدّره ن ٢ النذر ن ٣ تمنى ن ٤ اصمّا ن ٥ عصمه ن ٦ سدًى ن ٧ لضلالة ن ٨ بالضلالة ن ٩ وحرِم ن ١٠ ثنى النطق ن ١١ او ن ١٢ قوله

ا؎ قوله ولكن يلقيه القدر من الالقاء ويقال في معنى لم يكن قدرته واما ما قدرت عليه لشدة فيحلها عنه والنذر لا يحل عنه الشدة بقدر ويكون ذلك النذر استخرج من البخيل للشدة التي عرضت له ع والظاهر انه من الاحاديث القدسية على نسخة عتيقة فان فيها قدرته على صيغة المتكلم واما على نسخة اخرى وهي قدره بالباء الموحدة الجارة والضمير المجرور فلا اشكال ۱۲ خ ۲؎ قوله باب الخ بغير تنوين في الفرع كاصله بالاضافة الى لا حول وقال في الفتح بالتنوين. قس معنى لا حول لا تحويل للعبد من معصية الله الا بعصمة الله ولا طاقة له على طاعة الله الا بتوفيق الله وقيل معنى لا حول لا حيلة وقال النووي هما كلمتا استسلام وتفويض و ان العبد لا يملك من امره شيئا وليس له حيلة في دفع شر ولا قوة في جلب خير الا بارادة الله عز وجل ۱۲ ع ف ۳؎ قوله من كنوز الجنة يعني ان له ثوابا مدخرا نفيسا كالكنز فانه من نفائس مدخراتكم وقال النووي المعنى ان قولها يحصل ثوابا نفيسا مدخرا لصاحبه في الجنة. ع ومضى في ص ٤٧٥ ج ٢ ۱۲۔ ۴؎ قوله المعصوم من الخ اي من عصمه الله بان حماه عن الوقوع في الهلاك يقال عصمه الله من المكروه وقاه وحفظه والفرق بين عصمة الانبياء وبين عصمة المؤمنين ان عصمة الانبياء بطريق الوجوب وفي حق غيرهم بطريق الجواز ۱۲ ع ۵؎ قوله قال مجاهد سدى عن الحق يترددون في الضلالة كذا للاكثر سدا بتشديد الدال بعدها الف ووصله ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم سدا قال عن الحق ووصله عبد بن حميد من طريق شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله سدا حال عن الحق وقد يترددون ورأيته في بعض النسخ سدى بتخفيف الدال مقصورا وعليها شرح الكرماني فزعم انه وقع ههنا ايحسب الانسان ان يترك سدى اي مهملا في الضلالة ولم ار في شئ من نسخ البخاري الا اللفظ الذي اوردته قال مجاهد سدى الخ ولم ار في شئ من التفاسير التي تساق بالاسانيد لمجاهد في قوله تعالى ايحسب الخ كلاما ولم ار قوله في الضلالة في شئ من المنقول بالسند عن مجاهد ۱۲ ف ۶؎ قوله بطانتان البطانة صاحب سره وداخلة امره الذي يشاوره في احواله بطانتان اي جلساء صالحة وطالحة والمعصوم من عصمه الله من الطالحة وقيل اي نفس امارة بالسوء ونفس لوامة و المعصوم من اعطى نفسا مطمئنة اولكل قوة ملكية وقوة حيوانية والمعصوم من عصمه الله لا من عصمته نفسه ۱۲ مجمع ۷؎ قوله وحرام الخ في رواية ابي ذر وحرم وفي رواية غيره وحرام والقراءتان مشهورتان فقرأ اهل الحجاز والبصرة حرام بفتحتين والف وقرأ اهل الكوفة بكسر اوله وسكون ثانيه وهما بمعنى كالحلال والحل ۱۲ ع ف ۸؎ قوله وجب يعني معنى حرم بالحبشية وجب وروى عن عكرمة عن ابن عباس وجب عليهم انهم لا يتوبون يعني في تفسير قوله عز وجل وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وعن ابي عبيدة لا ههنا زائدة وذهب الى ان حرما على بابه وانكر البصريون زيادة لا ههنا وقيل المعنى حرام ان يتقبل منهم عمل لانهم لا يرجعون اي لا يتوبون ۱۲ ع ۹؎ قوله ما رأيت شيئا اشبه باللمم بفتحتين وهو صغار الذنوب واصله ما يلم به الشخص من شهوات النفس والمفهوم من كلام ابن عباس انه النظر والنطق والتمني وقال الخطابي يريد به المعفو عنه المستثنى في كتاب الله الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش

الا اللمم وسمى النطق والنظر زنا لانهما من مقدماته وحقيقته انما يقع بالفرج وعن ابن عباس اللمم ان يتوب من الذنوب ولا يعاود ولا يروى عنه كل ما دون الزنا فهو لمم ۱۲ ع ۱۰؎ قوله والفرج يصدق يعني اذا قدر على الزنا فيما كان فيه النظر والتمني كان زنا اذا صدقه فرجه وان امتنع وخاف ربه كذب ذلك فرجه و يكتب له حسنة قيل التصديق والتكذيب من صفات الاخبار واجيب بان اطلاقهما على سبيل التشبيه ۱۲ ع ۱۱؎ قوله الا فتنة الخ اي اختبارا وامتحانا ولذا ارتد من استعظم ذلك وبه تعلق من قال كان الاسراء في المنام ومن قال في اليقظة فسر الرؤيا بالرؤية ويمكن ان يكون ههنا من باب المشاكلة وانما سماها رؤيا على قول المكذبين حيث قالوا لعلها رؤيا رأيتها استبعادا منهم لها ۱۲ قس ۱۲؎ قوله وما جعلنا الخ قال السفاقسي وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان قدر على المشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق وكان ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يسير الى بيت المقدس في ليلة واحدة ثم يرجع فيها وكذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر والجواب عن شبهتهم ان الله خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا ياكله النار كنخز نتها وحياتها وعقاربها واحوال الآخرة لا تقاس باحوال الدنيا ۱۲ قس۔

۱۳؎ قوله رؤيا عين اي في اليقظة لا رؤيا منام قوله والشجرة الملعونة فان قلت لم يذكر في القرآن لعن هذه الشجرة قلت قد لعن آكلوها وهم الكفار۔ كذا في ع ومر في ص ۶۸۷ ج ۲ ۱۲ ۱۴؎ قوله تحاج فان قلت متى كان ملاقات آدم موسى قلت قيل يحتمل ان يكون في زمن موسى عليه السلام واحيى الله له آدم معجزة له فكلمه اوكشف له عن قبر فتحدثا فاراه الله روحه كما ارى النبي صلعم ليلة المعراج ارواح الانبياء او اراه الله في المنام ورؤيا الانبياء وحي اوكان ذلك بعد وفاة موسى عليه السلام فالتقيا في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما في السماء وجزم به ابن عبد البر والقابسي او ان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الآخرة والتعبير بلفظ الماضي لانه محقق الوقوع فكانه وقع فان قلت لم خصص موسى عليه السلام قلت لكونه اول نبي بعث بالتكاليف الشديدة ۱۲ عيني

عـه بصيغة المتكلم وفي بعضها بلفظ المجهول الغائب والجار والمجرور ۱۲ ک

سـه مناسبة الآيتين للترجمة ان من لم يعصم الله كان سدى ولغوى ۱۲ ک للمحـه وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله ۱۲ ف صـه مطابقة للترجمة التي هي الآيات انها تدل على ان كل شئ غير خارج عن سابق قدره فكذلك حديث الباب فان الزنا ودواعيه كل ذلك مكتوب مقدر على العبد ۱۲ ع ـه اشار البخاري بهذا التعليق ان طاؤسا سمع القصة عن ابن عباس عن ابي هريرة وسمع من ابي هريرة ايضا والظاهر انه سمعه من ابي هريرة بعد ان سمع من ابن عباس ۱۲ ع۔

سلم قال احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم انت ابونا خيبتنا واخرجتنا من الجنة قال له آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده أتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة فحج آدم موسى ثلاثا قال سفيان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ‌باب لا مانع لما اعطى الله ٦٦١٥ حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا عبدة بن ابي لبابة عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال كتب معوية الى المغيرة اكتب الي ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلوة فاملى علي المغيرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلوة لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وقال ابن جريج اخبرني عبدة ان ورادا اخبره بهذا ثم وفدت بعد الى معوية فسمعته يأمر الناس بذلك القول ‌باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء وقوله قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق ٦٦١٦ حدثنا مسدد قال حدثنا سفين عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء ‌باب يحول بين المرء وقلبه ٦٦١٧ حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله قال اخبرنا موسى بن عقبة عن سالم عن عبد الله قال كثيرا مما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب ٦٦١٨ حدثنا علي بن حفص وبشر بن محمد قالا اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد خبأت لك خبيئا قال الدخ قال اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر ائذن لي فاضرب عنقه قال دعه ان يكن هو فلا تطيقه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله ‌باب قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا قضى وقال مجاهد بفاتنين بمضلين الا من كتب الله انه يصلى الجحيم قدر فهدى قدر الشقاء والسعادة وهدى الانعام لمراتعها ٦٦١٩ حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا النضر قال حدثنا داود بن ابي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن يحيى ابن يعمر ان عائشة اخبرته انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فقال كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلد يكون فيه ويمكث فيه لا يخرج من البلد صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له

ن ١ له ز ٢ قدير ن ٣ وقال ن ٤ مثله ن ٥ بما ن ٦ قالا ن ٧ تعالى ن ٨ قال ن ٩ خبيئا ن ١٠ يكنه ن ١١ لم يكنه ن ١٣ ما شئ ن ١٤ بلد ن ١٥ فلا

١ قوله خيبتنا واخرجتنا معنى قوله اخرجتنا كنت سببا لاخراجنا واما قوله خيبتنا بالخاء المعجمة ثم الياء آخر الحروف ثم الموحدة من الخيبة فالمراد به الحرمان والمعنى لو انه استمر على ترك الاكل من الشجرة لم يخرج منها ولو استمر فيها لولد فيها وكان ولده سكان الجنة على الدوام فلما وقع الاخراج فات اهل الطاعة من ولده استمرار الدوام في الجنة وان كانوا ينتقلون اليها وفات اهل المعصية الكون في الجنة مدة الدنيا وما شاء الله من مدة العذاب في الآخرة اما موقتا في حق الموحدين واما مستمرا في حق الكفار فهو حرمان نسبي ١٢ ف ٢ قوله بيده هو من المتشابهات فاما ان يفوض الى الله واما ان يأول بالقدرة والغرض منه كتابة الواح التوراة ١٢ ك ٣ قوله قدره الله علي المراد بتقدير الله ههنا الكتابة في الالواح والا فتقدير الله ازلي قوله اربعين سنة قال ابن التين يحتمل ان يكون الاربعين من قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة الى نفخ الروح في آدم وقيل ابتداء المدة وقت الكتابة في الالواح وآخرها ابتداء خلق آدم وقال ابن الجوزي المعلومات كلها قد احاط بها علم الله القديم قبل وجود المخلوقات كلها ولكن كتابتها وقعت في اوقات متفاوتة وقد ثبت في صحيح مسلم ان الله قدر المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فيجوز ان يكون قصة آدم بخصوصها كتبت قبل خلقه باربعين سنة ويجوز ان يكون ذلك القدر مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح فقد ثبت في صحيح مسلم ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه كان مدة اربعين سنة ولا يخالف ذلك كتابة المقادير عموما قبل خلق السموات والارض بخمسين الف سنة فان قلت وقع في حديث ابي سعيد اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق السموات والارض قلت يحمل مدة اربعين على ما يتعلق بالكتابة ويحمل الآخر على ما يتعلق بالعلم ١٢ عيني ٤ قوله فحج آدم فان قلت ما وجه وقوع الغلبة لآدم قلت لانه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا في وقوع ما قدر عليه الا باذن من الله فيكون الشارع هو اللائم فلما اخذ موسى في اللوم من غير ان يؤذن له في ذلك عارضه بالقدر فاسكته وقيل ان الذي فعله آدم على نبينا وعليه الصلوة والسلام اجتمع فيه القدر والكسب والتوبة تمحو اثر الكسب وقد كان الله تاب عليه فلم يبق الا القدر فالقدر لا يتوجه اليه لوم لانه فعل الله لا يسأل عما يفعل وقيل ان آدم اب موسى وليس للابن ان يلوم اباه حكاه القرطبي فان قلت فالعاصي اليوم لو قال هذه المعصية قدرت علي فينبغي ان يسقط عنه اللوم قلت اباه في دار التكليف وفي لومه زجر له ولغيره عنها واما آدم فميت خارج عن هذه الدار فلم يكن في القول فائدة سوى التخجيل ونحوه ١٢ عيني ٥ قوله ثلاثا اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى ثلاث مرات ولا ينافي ما تقدم في كتاب الانبياء انه قالها مرتين ١٢ ك ٦ قوله الجد هو ما جعل الله للانسان من الحظوظ الدنيوية ومن بمعنى البدل وتسمى بمن البدلية كقوله تعالى ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة اي بدل الآخرة اي المحظوظ لا ينفعه حظه بذلك اي بدل طاعتك قال الراغب قيل اراد بالجد الاب اي لا ينفع احدا نسبه قال النووي منهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما ينفعه رحمتك ١٢ ك ٧ قوله لا ومقلب قال ابن بطال ما حاصله ان مناسبة حديث ابن عمر للترجمة ان الآية نص في ان الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان الذي امر به فلا يكسبه اذ لم يقدره عليه بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المؤمن بعكسه فتضمنت الآية ان الله خالق جميع افعال العباد خيرها وشرها وهو معنى قوله مقلب القلوب اي يقلب قلب عبده عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه قال وكل فعل الله عدل فيمن اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب لهم عليه ف قال الكرماني اي مقلب اغراضها واحوالها من الارادة وغيرها اذ حقيقة القلب لا ينقلب ١٢ ٨ قوله ابن صياد اسمه صاف والدخ بضم المهملة وشدة المعجمة الدخان وقيل اراد ان يقول الدخان فلم يمكنه لهيبة الرسول او زجره رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يستطع ان يخرج الكلمة تامة وقيل هو نبت موجود بين النخيلات والمشهور انه اضمر له في قلبه آية الدخان وهي فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين وهو لم يهتد ههنا الا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهنة ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لن تجاوز قدرك وقدر امثالك من الكهان الذين يحفظون من القاء الشيطان كلمة واحدة من جملة الكثيرة المختلطة صدقا وكذبا ك وقيل ان الدجال يقتله عيسى عليه السلام بجبل الدخان فعله اراد تعريضا بقتله لانه قد ظن انه الدجال ١٢ ٩ قوله قال هذا اما لكون النبي صلى الله عليه وسلم تكلم في نفسه او كلم بعض اصحابه فسمعه الشيطان فالقاه اليه ١٢ مجمع ١٠ قوله ان يكن هو اسمه ضمير الدجال وهو خبر يكن استعير للنصب او تاكيد وخبره محذوف اي يكن هو هذا او هو الدجال مجمع وفي نسخة يكنه بدل يكن هو وفيه رد على النحوي حيث قال والمختار في خبر كان الانفصال قوله فلا تطيقه اي لا تطيق قتله اذ المقدر انه يخرج في آخر الزمان خروجا يفسد في الارض ثم يقتله عيسى م قوله فلا خير فان قلت كان يدعي النبوة فلم لا يكون قتله خيرا قلت لانه كان غير بالغ او كان في ايام مهادنة اليهود وحلفائهم واما امتحانه صلى الله عليه وسلم بالخبء فلاظهار بطلان حاله للصحابة وان مرتبته لا يتجاوز عن الكهانة ١٢ ك ١١ قوله قضى يفسر به قوله كتب واشار بهذه الآية الى ان الله تعالى اعلم عباده ان يصيبهم في الدنيا من الشدائد والمحن والضيق والخصب والجدب كله فالله تعالى يفعل من ذلك ما يشاء لعباده يبتليهم بالخير والشر وكل ذلك مكتوب في اللوح المحفوظ ١٢ ع ١٢ قوله قال مجاهد بفاتنين الخ اي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين الا من هو صال الجحيم ١٢ ١٣ قوله قدر فهدى اشار به الى تفسير مجاهد في قوله تعالى والذي قدر فهدى قوله هدى الانعام لمراتعها ليس له تعلق بما قبله بل هو تفسير لمثل قوله ربنا الذي اعطى كل شئ خلقه ثم هدى ١٢ ع ١٤ قوله عن الطاعون الطاعون الوباء قاله اهل اللغة وقال الداودي انه حب ينبت في الارفاغ وقيل هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا في الآباط مع اسوداد حواليه وخفقان القلب ١٢ ع ١٥ قوله رحمة فان قلت ما معنى كون العذاب رحمة قلت هو وان كان محنة صورة لكنها يتضمن مثل اجر الشهيد فهو سبب الرحمة لهذه الامة ك مر الحديث في ص ٤٢٣ ج ٢ ١٢ ع يشير بذكر هذه الآية الى الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوء المأمور بالاستعاذة منه مخترعا لفاعله ما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا بمن قدر على ازالة ما استعيذ به منه ١٢ ف ع كان البخاري اشار الى تفسير الحيلولة التي في الآية بالتقلب الذي في الخبر اشار الى ذلك الراغب قال المراد انه يلقي في قلب الانسان ما يصرفه عن مراده لحكمة يقتضي ذلك ١٢ ف س مناسبة الحديث للترجمة في قوله ان يكن الخ يريد انه ان كان سبق في علم الله انه يخرج ويفعل فلا يقدرك على قتل من سبق في علمه انه سيجئ الى ان يفعل ما يفعل اذ لو اقدرك على ذلك لكان فيه انقلاب علمه والله سبحانه منزه عن ذلك ١٢ ف

الا کان له مثل اجر شهید باب قوله وما کنا لنهتدی لولا ان هدانا الله لو ان الله هدانی لکنت من المتقین ۶۶۲۰ حدثنا ابو النعمٰن قال
حدثنا جریر بن حازم عن ابی اسحاق عن البراء بن عازب قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یوم الخندق ینقل معنا التراب وهو یقول و
الله لولا الله ما اهتدینا ولا صمنا ولا صلینا فانزلن سکینة علینا وثبت الاقدام ان لاقینا والمشرکون قد بغوا علینا اذا ارادوا فتنة ابینا

کتاب الایمان والنذور

بسم الله الرحمٰن الرحیم

باب قول الله لا یؤاخذکم الله باللغو فی ایمانکم ولکن یؤاخذکم بما عقدتم الایمان
الی قوله تشکرون ۶۶۲۱ حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان ابا بکر لم یکن یحنث فی یمین قط حتی انزل الله کفارة الیمین وقال لا احلف علی یمین فرأیت
غیرها خیرا منها الا اتیت الذی هو خیر وکفرت عن یمینی ۶۶۲۲ حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا جریر بن حازم قال حدثنا
الحسن قال حدثنا عبد الرحمٰن بن سمرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم یا عبد الرحمٰن بن سمرة لا تسئل الامارة فانک ان اوتیتها
عن مسئلة وکلت الیها وان اوتیتها من غیر مسئلة اعنت علیها واذا حلفت علی یمین فرأیت غیرها خیرا منها فکفر عن یمینک وأت
الذی هو خیر ۶۶۲۳ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زید عن غیلان بن جریر عن ابی بردة عن ابیه قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم
فی رهط من الاشعریین استحمله فقال والله لا احملکم وما عندی ما احملکم علیه قال ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتی بثلث ذود
غر الذری فحملنا علیها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا یبارک لنا اتینا النبی صلی الله علیه وسلم نستحمله فحلف ان لا یحملنا ثم حملنا
فارجعوا بنا الی النبی صلی الله علیه وسلم فنذکره فاتیناه فقال ما انا حملتکم بل الله حملکم وانی والله ان شاء الله لا احلف علی یمین فاری
غیرها خیرا منها الا کفرت عن یمینی واتیت الذی هو خیر او اتیت الذی هو خیر وکفرت عن یمینی ۶۶۲۴ حدثنی اسحاق بن ابراهیم قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال نحن الاخرون السابقون یوم القیمة
فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم والله لان یلج احدکم بیمینه فی اهله اٰثم له عند الله من ان یعطی کفارته التی افترض الله علیه ۶۶۲۵
۶۶۲۶ حدثنا اسحاق بن عبد الله قال حدثنا یحیی بن صالح قال حدثنا معٰویة عن یحیی عن عکرمة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله

هو ابن / فانزل ۲ النذور والایمان ۳ بسم الله الرحمٰن الرحیم ۴ وانک ۵ یمین ۶ ثنا ۷ به ۸ وقال ۹ ثنی ۱۰ یعنی ابن ابراهیم ۱۱ قال قال ۱۲

ـه قوله الایمان بفتح الهمزة جمع یمین واصل الیمین فی اللغة الید واطلقت علی الحلف لانهم کانوا اذا تحالفوا اخذ کل بیمین صاحبه وقیل لان الید الیمین من شانها حفظ الشیٔ فسمی الحلف بذلک لحفظ المحلوف علیه ویسمی المحلوف علیه یمینا لتلبسه بها وعرفت شرعا بانها تاکید الشیٔ بذکر الله او صفته له . ف والنذور جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح الذال المعجمة ینذر بضمها وکسرها والنذر فی اللغة الوعد بخیر او شر وشرعا التزام قربة غیر لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم مقصودة وقیل ایجاب ما لیس بواجب لحدوث امر منهم من قال ان یلزم لنفسه بشیٔ تبرعا من عبادة او صدقة او نحوهما قس من نذر وکان من جنسه واجب وهو عبادة مقصودة لزم الناذر . تنویر الابصار متن در مختار ۱۲ ۲ـه قوله باللغو هو قول الرجل فی الکلام من غیر قصد لا والله وبلی والله هذا مذهب الشافعی وقیل هو فی الهزل وقیل فی المعصیة وقیل علی غلبة الظن وهو قول ابی حنیفة واحمد وقیل الیمین فی الغضب وقیل فی النسیان ۱۲ ع ۔ ۳ـه قوله وقال قالوا انما قال ابو بکر هذا لما حلف انه لا یبر مسطحا لما تکلم فی قضیة الافک فنزلت ولا یأتل اولوا الفضل منکم الاٰیة فعاد الی مسطح بما کان ینفعه . کذا فی ف ۱۲ ۴ـه قوله لا تسأل الامارة بکسر الهمزة ای لا تسأل ان تجعل امیرا ای حاکما قوله اوتیتها علی صیغة المجهول ای اعطیتها قوله عن مسئلة ای عن سوال وکلت علی صیغة المجهول بالتشدید والتخفیف قوله اعنت علی صیغة المجهول ایض ۔ ع ای الامارة امر شاق لا یخرج عن عهدتها الا الافراد فلا تسألها عن شرف نفس فلا یعینک الله وان اوتیت من غیر مسئلة اعانک ۱۲ مجمع ۵ـه قوله فکفر الخ فیه جواز التکفیر قبل الحنث وبه اخذ الشافعی ومالک رضی الله تعالی عنهما فی روایة ولا یجوز عند الحنفیة لان الکفارة لستر الجنایة ولا جنایة قبل الحنث فلا یجوز وحکم الحدیث انه لا یعارضه روایة مسلم اخرجه عن ابی هریرة رضی الله تعالی عنه من حلف علی یمین فرای غیرها خیرا منها فلیات الذی هو خیر ولیکفر عن یمینه فاذا کان الامر کذلک فالاخذ بروایة تقدیم الحنث علی الکفارة اولی لما ذکرناه کذا فی العینی ۱۲ ۶ـه قوله بثلث ذود بفتح الذال المعجمة وسکون الواو وبالدال المهملة وهو من الابل ما بین الثلثة الی العشرة وقیل الذود الواحد من الابل بدلیل قوله لیس فیما دون خمس ذود صدقة وقال الفراء العرب تقول الذود من الثلثة الی التسعة وقال ابو عبید هی من الاناث فلذلک قال بثلاث ذود ولم یقل بثلثة ذود وقال الکرمانی هو من باب اضافة الشیٔ الی نفسه قوله غر الذری بضم الغین المعجمة وتشدید الراء وهو جمع الاغر وهو الابیض الحسن والذری بضم الذال وکسرها وفتح الراء جمع ذروة بالکسر والضم وذروة کل شیٔ اعلاه والمراد بها الاسنمة وقد تقدم فی الجهاد فی باب الخمس انه خمس ذود وفی غزوة تبوک انه ستة ابعرة ولا منافاة بینها اذ لیس فی ذکر الثلاث نفی الخمس والست ۱۲ ع ۷ـه قوله والله ان شاء الله التعلیق بالمشیة ههنا الظاهر انه للتبرک والا فحقیقته ترفع القسم الذی هو المقصود لتاکید الحکم وتقریره . کذا فی قس ۱۲ ۸ـه قوله او اتیت اما شک من الراوی فی تقدیم اتیت علی کفرت وبالعکس واما تنویع من رسول الله صلی الله علیه وسلم اشارة الی جواز تقدیم الکفارة علی الحنث وغیره ۱۲ ع ۹ـه قوله نحن الاٰخرون الخ ای المتاخرون فی الدنیا المتقدمون فی الاٰخرة فان قلت ما وجه ذکره ههنا وای دخل له فیه قلت هذا اول حدیث فی صحیفة همام عن ابی هریرة وکان همام اذا روی الصحیفة استفتح بذکره ثم سرد الاحادیث فذکره الراوی ایضا کذلک وقال ابن بطال واما ادخال البخاری ذلک ههنا فیمکن ان یکون سمع ابو هریرة ذلک من النبی صلعم فی نسق واحد فحدث بهما جمیعا کما سمعها ویمکن ان الراوی فعل ذلک لانه سمع من ابی هریرة احادیث فی اولها ذلک فذکره علی الترتیب الذی سمعه ۱۲ ک ۱۰ـه قوله لان یلج بفتح اللام وکسرها ای یصر ویقیم علیه ولا یتحلل منه بالکفارة وآثم بلفظ افعل التفضیل فان قلت هذا یشعر بان اعطاء الکفارة فیه اثم لان الصیغة یقتضی الاشتراک قلت نفس الحنث فیه اثم لانه یستلزم عدم تعظیم اسم الله تعالی وبین اعطاء الکفارة وبینه ملازمة عادة قال النووی بنی الکلام علی توهم الحالف فانه یتوهم ان علیه اثما فی الحنث ولهذا یلج فی عدم التحلل بالکفارة فقال صلعم فی اللجاج اکثر لو ثبت الاثم ومعنی الحدیث انه اذا حلف یمینا یتعلق باهله ویتضررون بعدم حنثه ولا یکون فی الحنث معصیة ینبغی له ان یحنث ویکفر فان قال لا احنث واخاف الاثم فیه فهو مخطئ بل استمراره فی ادامة الضرر علی اهله اکثر اثما من الحنث ولا بد من تنزیله علی ما اذا لم یکن الحنث معصیة اذ لا یجوز الحنث فی المعاصی ۱۲ ک

عـه بفتح اللام وهی اللام المؤکدة للقسم ویلج بکسر اللام ویجوز فتحها بعده جیم من اللجاج وهو ان یتمادی فی الامر ولو تبین له خطاه واصل اللجاج فی اللغة هو الاصرار علی الشیٔ مطلقا یقال لججت الج بکسر الجیم فی الماضی وفتحها فی المضارع ویجوز العکس ۱۲ ف ۔
عـه قال الغسانی اسحاق لیشبه ان یکون ابن منصور وانه هو الصواب لان فی کثیر من النسخ ذکر اسحٰق مجردا حتی قال جامع رجال الصحیحین فی ترجمة یحیی بن صالح روی عنه اسحٰق غیر منسوب وهو ابن منصور واما النسخة التی فیها یعنی ابن ابراهیم ما ازالت الابهام لان فی مشائخ البخاری ثلثة بهذا النسب ۔ ف ک ع وفی المنقول عنه التی هی اصح النسخ ونسختین اخریین صحیحین نسبه ابن عبد الله والله اعلم ۱۲ حل اللغات ذود بفتح الذال وسکون الواو ما بین الثلاث الی العشرة غر بضم الغین وتشدید الراء جمع اغر وهو الابیض الحسن والذری بضم الذال وفتح الراء جمع ذروة بالکسر والضم وذروة کل شیٔ اعلاه والمراد هنا الاسنمة ۱۲

عليه وسلم من استلج فی اهله بيمين فهو اعظم اثما ليس تغنی الكفارة باب قول النبی صلی الله عليه وسلم وايم الله ٦٦٢٧ حدثنا قتيبة
ابن سعيد عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلی الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة بن
زيد فطعن بعض الناس فی امرته فقام رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال ان كنتم تطعنون فی امرته فقد كنتم تطعنون فی امرة
ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان كان لمن احب الناس الی وان هذا لمن احب الناس الی بعده باب كيف كان يمين
النبی صلی الله عليه وسلم وقال سعد قال النبی صلی الله عليه وسلم والذی نفسی بيده وقال ابو قتادة قال ابو بكر عند النبی صلی الله عليه وسلم
لاها الله اذا يقال والله وبالله وتالله ٦٦٢٨ حدثنا محمد بن يوسف عن سفين عن موسی بن عقبة عن سالم عن ابن عمر قال كانت يمين
النبی صلی الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب ٦٦٢٩ حدثنا موسی قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن جابر بن سمرة عن النبی صلی الله عليه
وسلم قال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده واذا هلك كسری فلا كسری بعده والذی نفسی بيده لتنفقن كنوزهما فی سبيل الله ٦٦٣٠ حدثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهری قال اخبرنی سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا هلك كسری
فلا كسری بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذی نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما فی سبيل الله ٦٦٣١ حدثنی محمد قال اخبرنا عبدة
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبی صلی الله عليه وسلم انه قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
٦٦٣٢ حدثنا يحيی بن سليمان قال حدثنی ابن وهب قال اخبرنی حيوة قال حدثنی ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام
قال كنا مع النبی صلی الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الی من كل شیء الا نفسی فقال
النبی صلی الله عليه وسلم لا والذی نفسی بيده حتی اكون احب اليك من نفسك فقال له عمر فانه الان والله لانت احب الی من نفسی
فقال النبی صلی الله عليه وسلم الان يا عمر ٦٦٣٣، ٦٦٣٤ حدثنا اسمعيل قال حدثنی مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن ابی هريرة وزيد بن خالد انهما اخبراه ان رجلين اختصما الی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله
وقال الاخر وهو افقههما اجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله واذن لی ان اتكلم قال تكلم قال ان ابنی كان عسيفا علی هذا قال مالك
والعسيف الاجير زنی بامرأته فاخبرونی ان علی ابنی الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية لی ثم انی سالت اهل العلم فاخبرونی ان
علی ابنی جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم علی امرأته فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم اما والذی نفسی بيده لاقضين بينكما بكتاب الله

ن ١ لیبر یعنی الكفارة ن ٢ كانت ن ٣ ذا ن ٤ ثنا ن ٥ لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ٦ ن له ٧ ن قال ٨ ن فاقض ٩ ن ان ١٠ ن انا

ل قوله ليبر يعنی الكفارة كذا وقع فی رواية ابن السكن وكذا لابی ذر عن الكشميهنی بلام مكسورة بعدها تحتانية مفتوحة ثم موحدة ثم راء مشددة واللام لام الامر بلفظ امر الغائب من البر والابرار ويعنی بفتح التحتانية وسكون المهملة وكسر النون تفسير البر والتقدير ليترك اللجاج ويبر ثم فسر البر بالكفارة والمراد انه يترك اللجاج فيما حلف به وليفعل المحلوف عليه ويحصل له البر باداء الكفارة عن اليمين الذی حلفه اذا حنث ووقع فی رواية النسفی والاصيلی ليس تغنی الكفارة بفتح اللام وسكون التحتانية بعدها سين مهملة وتغنی بضم المثناة الفوقانية وسكون الغين المعجمة وكسر النون والكفارة بالرفع والمعنی ان الكفارة لا تغنی عن ذلك وهو خلاف المراد والرواية الاولی اوضح ومنهم من وجه الثانية بان المفضل عليه محذوف والمعنی ان الاستلجاج اعظم اثما من الحنث والجملة استيناف والمراد ان ذلك الاثم لا تغنی عنه كفارة ١٢ ف ٢ قوله ايم الله الهمزة فيه للوصل وهو اسم وضع للقسم او هو جمع يمين وحذف منه النون وعند الفراء وابن كيسان الفه للقطع ع وهو اسم عند الجمهور وحرف عند الزجاج وهمزته همزة وصل عند الاكثر وهمزة قطع عند الكوفيين ومن وافقهم لانه عندهم جمع وعند سيبويه ومن وافقه انه اسم مفرد ١٢ ف ٣ قوله طعن الخ اما لصغر سنه واما لكونه من الموالی واما لعدم تجربته بامور الرياسة واما لغير ذلك وتطعنون المشهور فيه الفتح ك قال ابن فارس عن بعضهم طعن بالرمح يطعن بالضم وطعن بالقول يطعن بالفتح ١٢ ع
٤ قوله لاها الله قيل ها حرف قسم كالواو والباء والتاء وقيل الهاء بدل عن الواو واذا جواب وجزاء ای لا والله اذا صدق لا يكون كذا وفی بعضها ذا اسم اشارة ای والله لا يكون هذا ك قال ابن الاثير هكذا جاء الحديث لاها الله اذا والصواب لاها الله ذا بحذف الهمزة ومعناه لا والله يكون ذا فحذف تخفيفا ولك فی الفها مذهبان احدهما تثبيت الفها فی الوصل لان الذی بعدها مدغم مثل دابة والثانی حذفها لالتقاء الساكنين وهذا اللفظ من حديث تقدم فی صفحة ١٢ ك ٥ قوله قيصر ملك الروم وكسری بفتح الكاف وكسرها لقب ملوك الفرس فان قلت اسم لا اذا كان معرفة وجب التكرير قلت هو علم نكر او لا بمعنی ليس او مؤول نحو قضية ولا ابا حسن لها او مكرر اذ حاصله لا قيصر ولا كسری وفيه معجزة اذ وقع كما اخبر صلی الله عليه وسلم ١٢ ك ٦ قوله حتی اكون ای لا يكفی ذلك لبلوغ الرتبة العليا حتی يضاف اليه ما ذكر وعن بعض الزهاد وتقدير الكلام لا تصدق فی حبی حتی تؤثر

رضائی علی هواك وان كان فيه الهلاك قوله فقال له عمر فانه الآن الخ قال الداؤدی انه استثنی نفسه اولا خوفا من ان لا يبلغ ذلك منه فيحلف بالله كاذبا فلما قال له ما قال تقرر فی نفسه انه احب اليه من نفسه فحلف كذا قال وقال الخطابی حب الانسان طبع وحب غيره اختيار وانما اراد صلی الله عليه وسلم حب الاختيار اذ لا سبيل الی قلب الطباع وتغييرها عما جبلت عليه قلت فعلی هذا جواب عمر اولا كان بحسب الطبع ثم تامل فعرف بالاستدلال ان النبی صلی الله عليه وسلم احب اليه من نفسه لكونه السبب فی نجاتها من المهلكات فی الدنيا والآخرة فلذلك حصل الجواب بقوله الآن يا عمر ای الآن عرفت فنطقت بما يجب واما تقرير بعض الشراح الآن صار ايمانك معتدا به اذ المرء لا يعتد بايمانه حتی يقتضی عقله ترجيح جانب الرسول صلی الله عليه وسلم ففيه سوء الادب كذا فی الفتح ومر فی ص ٦٧٥ قطعة من الحديث ١٢ ٧ قوله بكتاب الله قيل هو قوله تعالی ويدرؤا عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله والعذاب الذی يدرأ للمزوجة عن نفسها الرجم واهل السنة مجمعون علی ان الرجم من حكم الله وقال قوم انه ليس فی كتاب الله وانما هو فی السنة فزعموا ان معنی قوله لاقضين بينكما بكتاب الله ای بوحی الله تعالی لا بالمتلو وقيل يريد بقضاء الله حكمه بقوله تعالی كتاب الله عليكم واحل لكم ما وراء ذلكم ای حكمه فيكم وقضاؤه عليكم ١٢ عينی ٨ قوله اجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله قال الطيبی انما سال المترافعان ان يحكم بينهما بحكم الله تعالی وهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل ما بينهم بالحكم الصرف لا بالتصالح والترغيب فيما هو الارفق بهما اذ للحاكم ان يفعل ذلك ولكن برضی الخصمين قوله علی هذا قال الطيبی يريد ان قوله علی هذا صفة مميزة لعسيفا ای اجيرا ثابت الاجرة عليه وانما يكون كذلك اذا لابس العمل واتمه ولو قيل لهذا لم يكن كذلك ١٢ مرقاة

٩ قوله افقهها قال العلماء يجوز ان يكون انه بالاصالة اكثر فقها منه ويحتمل ان المراد افقه منه فی هذه القضية لوصفه اياها علی وجهها ويحتمل انه لادبه واستيذانه فی الكلام وحذره من الوقوع فی النهی فی قوله تعالی لا تقدموا بين يدی الله ورسوله بخلاف خطاب الاول فانه من جفاء الاعراب ١٢

اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الاٰخر فان اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها

۶۶۳۵ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب قال حدثنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب عن عبد الرحمٰن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارأيتم ان كان اسلم وغفار ومزينة وجهينة خيرا من تميم وعامر بن صعصعة وغطفان واسد خابوا وخسروا قالوا نعم فقال والذي نفسي بيده انهم خير منهم

۶۶۳۶ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة عن ابي حميد الساعدي انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي لي فقال له افلا قعدت في بيت ابيك وامك فنظرت ايهدى لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلوة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد في بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له ام لا فوالذي نفس محمد بيده لا يغل احدكم منها شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله على عنقه ان كان بعيرا جاء به له رغاء وان كانت بقرة جاء بها لها خوار وان كانت شاة جاء بها تيعر فقد بلغت فقال ابو حميد ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده حتى انا لننظر الى عفرة ابطيه قال ابو حميد وقد سمع ذلك معي زيد بن ثابت من النبي صلى الله عليه وسلم فسلوه

۶۶۳۷ حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال ابو القسم صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا

۶۶۳۸ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن المعرور عن ابي ذر قال انتهيت اليه وهو يقول في ظل الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة قلت ما شاني ايرى فيّ شيء ما شاني فجلست وهو يقول فما استطعت ان اسكت وتغشاني ما شاء الله فقلت من هم بابي انت وامي يا رسول الله قال الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا

۶۶۳۹ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمٰن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وايم الذي

ن ۱ وامرانيس نصـ ۲ فارجمها ن ۳ ثنى بن ۴ ثنى ن ۵ ۲هو ابن يوسف ن ۶ في ظل الكعبة يقول نصـ وذر ۷ ايرافى شيئا ن ۸ ۲اليه

لـه قوله فرد عليك اى فيرد ان عليك وفيه ان الصلح الفاسد ينقض اذا وقع ۱۲ع ۲ـه قوله غربه عاما هذا عند الشافعي ومن تبعه ومن لم يره من العلماء كائمتنا يحمل الامر فيه على المصلحة ويقول ليس التغريب بطريق الحد بل بطريق المصلحة التي يراها الامام من السياسة. مرقاة ولنا قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة شارع في بيان حكم الزنا فكان المذكور تمام حكمه والا كان تجهيلا اذ يفهم انه تمام الحكم وليس تمامه في الواقع فكان مع الشروع في البيان ابعد من ترك البيان لانه يوقع في الجهل المركب وذلك في البسيط ولانه هو المفهوم لانه جعل جزاء الشرط فيفيد ان الواقع هذا فقط فلو ثبت شيء آخر كان معارضا لا مثبتا لما سكت عنه الكتاب وهو الزيادة بالممنوعة واما ما يفيده كلام بعضهم من ان الزيادة بخبر الواحد اثبات ما لم يوجبه القرآن وذلك لا يمتنع ولذا زيد في عدة المتوفى عنها الاحداد على التربص فهو يفيد عدم معرفة الاصطلاح وذلك انه ليس المراد من الزيادة اثبات ما لم يثبته القرآن ولم ينفه لا يقول هذا عاقل فضلا عن عالم بل تقييد مطلقه. وبالتقييد ينتفي الحكم عن بعض ما اثبته فيه المطلق ثم لا شك ان هذا نسخ وبخبر الواحد لا يجوز نسخ الكتاب وظن المعترض ان الاحداد زيادة غلط لانه ليس تقييد التربص والا لو تربصت ولم تحد لم تخرج عن العدة وليس كذلك بل تكون عاصية بترك واجب في العدة وانما اثبت الحديث واجبا لانه قيد مطلق الكتاب بل ما جاء في البخاري من قول ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفي عام واقامة الحد ظاهر في ان النفي ليس من الحد لعطفه عليه وكونه استعمل الحد في جزء مسماه وعطف على الجزء الآخر بعيد ولا دليل يوجبه وما ذكر من الالفاظ لا تفيده فجاز كونه تعزيرا لمصلحة ثم في النفي فتح باب الفتنة لانفرادها عن العشيرة وعمن تستحي منهم ان كان لها شهوة قوية وقد تفعله لحال آخر وهو حاجتها ويؤيده ما روى عبد الرزاق ومحمد بن الحسن في كتاب الآثار عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال عبد الله بن مسعود في البكر يزني بالبكر يجلدان مائة وينفيان سنة قال وقال علي بن ابي طالب حسبهما من الفتنة ان ينفيا وروى عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال غرب عمر ربيعة بن امية بن خلف في الشراب الى خيبر فلحق فتنصر فقال عمر لا اغرب بعده مسلما نعم لو غلب على ظن الامام مصلحة في التغريب تعزيرا له ان يفعله وهو محل التغريب الواقع للنبي صلى الله عليه وسلم وللصحابة من ابي بكر وعمر وعثمان. كذا في فتح القدير ۱۲۔ ۳ـه قوله فان اعترفت الخ قال صاحب التوضيح فيه ان مطلق الاعتراف يوجب الحد ولا يحتاج الى تكراره وبه قال مالك والشافعي وقال احمد لا يجب الا باعتراف اربع مرات في مجلس او في اربع مجالس وقال ابو حنيفة يتعدد اربع مجالس لما في حديث ابي هريرة فلما شهد على نفسه اربع شهادات الحديث اخرجه في الصحيحين والجواب عن حديث العسيف ان معناه اغد يا انيس فان اعترفت الاعتراف المعهود بالتعدد اربع مرات فان قلت سلمنا اشتراط الاقرار اربع مرات ولكن اشتراط اختلاف المجالس من اين

قلت اخرج مسلم من حديث ابي هريرة رض ان ماعزا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فرده ثم اتاه الثانية الى ان قال فلما كان الرابعة حفر له حفيرة فرجمه كذا في العيني ۴ـه قوله ارأيتم اى اخبروني والمراد باسلم ومن ذكر معها قبائل مشهورة. ف والعبارة يحتمل وجهين التوزيع بان يكون اسلم خيرا من تميم وغفار من عامر وهكذا والجمع بان يكون اسلم خيرا من الاربعة وكذا غفار وغيره ووجها ثالثا وهو ان يكون الاربعة من حيث الجملة خيرا من الاربعة بجملتها مع قطع النظر عن كل واحد منها فان قلت ما مقول قالوا قلت نعم وهو مقدر ۱۲ الكرماني ۵ـه قوله استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف قوله لا يغل اى لا يخون من الغلول قوله رغاء بضم الراء وبالغين المعجمة وبالمد قال الكرماني الرغاء الصوت قلت هو صوت البعير خاصة لا مطلق الصوت لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وهو صوت البقرة وقال ابن التين ورويناه بالجيم والهمزة وهو رفع الصوت قوله تيعر بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفتح العين المهملة وكسرها اى تصيح قال ابن التين قرأناه بفتح العين قال الجوهري يعرت المعز تيعر بالكسر يعارا بالضم صاحت وقال ابن فارس اليعار صوت الشاة قوله فقد بلغت بالتشديد من التبليغ قوله الى عفرة ابطيه بضم المهملة وسكون الفاء وبالراء هو البياض الذي فيه شيء كلون الارض وقال الجوهري الاعفر الابيض وليس بالشديد البياض وشاة عفرى يعلو بياضها حمرة قوله قال ابو حميد هو موصول بالسند المذكور وهو راوي الحديث وفي الحديث ان هدية العمال مردودة الى بيت المال. ع ومر في ص ۳۵۵ ج ۱ ۱۲ ۶ـه قوله ايرى فيّ شيء يرى بضم التحتية وفي بتشديد الياء اى ايظن في نفسي شيء يوجب الاخسرية وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي ايرى بالتحتية المفتوحة يعني النبي صلى الله عليه وسلم. قس وفي الكرماني اترى بضم التاء اى اتظن في نفسي شيئا يوجب الاخسرية وفي بعضها بفتحها وفي بعضها انزل فيّ اى في حقي شيء من القرآن وما شاني اى ما حالي وما امري ۱۲۔ ۷ـه قوله قال هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات اى الا من انفق ماله اماما ويمينا وشمالا على المستحقين فعبر عن الفعل بالقول قس ومر صدر الحديث في ص ۱۷۹ ۱۲ ۸ـه قوله لاطوفن الطواف كناية عن الجماع قوله على تسعين وفي كتاب الانبياء في بعض الروايات سبعين وقال شعيب وابو الزناد تسعين وهو الاصح ولا منافاة اذ هو مفهوم العدد وفي صحيح مسلم ستون ويروى مائة قوله فقال له صاحبه اى الملك او قرينه قوله بشق رجل اى بنصف ولد واطلاق الرجل باعتبار ما يؤل اليه قوله وايم الله الى آخره هذا من باب الوحي لا من باب علم الغيب ع وفيه جواز اضافة ايم الى غير لفظ الجلالة لكنه نادر ۱۲ قس

عـه اى لو علمتم ما اعلم من الهائلات والحرمات يسهل عليكم امتثال امر الله تعالى فيما قال فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ۱۲ اف عـه بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الاولى ابن سويد ۱۲ ع ـه اى الى النبي صلى الله عليه وسلم صرح به في الزكوٰة ۱۲ ع

نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون ٦٦٣٠ حدثنا محمد قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال اُهدِيَ الى النبي صلى الله عليه وسلم سَرَقَةٌ من حرير فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حُسنها ولينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبون منها قالوا نعم يارسول الله قال والذي نفسي بيده لمناديل سعد في الجنة خير منها قال ابو عبد الله لم يقل شعبة واسرائيل عن ابي اسحاق والذي نفسي بيده ٦٦٣١ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة قالت يارسول الله ما كان مما على ظهر الارض اهل اخباء او خباء احب الي ان يذلوا من اهل اخبائك او خبائك شك يحيى ثم ما اصبح اليوم اهل اخباء او خباء احب الي ان يعزوا من اهل اخبائك او خبائك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفس محمد بيده قالت يارسول الله ان ابا سفين رجل مِسّيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي له قال لا الا بالمعروف ٦٦٣٢ حدثنا احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم عن ابيه عن ابي اسحاق قال سمعت عمرو بن ميمون قال حدثني عبد الله بن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف ظهره الى قبة من ادم يماني اذ قال لاصحابه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى قال افلم ترضوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال فوالذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة ٦٦٣٣ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها فلما اصبح جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالّها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران ٦٦٣٤ حدثنا اسحاق قال اخبرنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم ٦٦٣٥ حدثنا اسحاق قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان امرأة من الانصار اتت النبي صلى الله عليه وسلم معها اولاد لها فقال والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي قالها ثلث مرات **باب** لا تحلفوا بابائكم ٦٦٣٦ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت ٦٦٣٧ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال سالم

ن ١ منها ٢ ن من ٣ نصـ من ٤ ن لا ٤ ن بالمعروف ٥ ن ثني ٦ ن يماني ٧ ن افلا ترضون ٨ نصـ في يده ٩ ن الخدري ١٠ ن ثني ١١ ن اخبرنا ١٢ نصـ اولادها ١٣ ن النبي صلى الله عليه وسلم ١٤ ن مرار ١٥ ن قال

قوله اجمعون تاكيد لضمير الجمع في قوله لجاهدوا وقد انسى الله تعالى سليمان الاستثناء ليمضي قدره السابق. قس وفيه استحباب قول ان شاء الله قال تعالى ولا تقولن لشئ اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله. ك مر الحديث في ص ٢٩٦ ج ١ و ص ... ج ٢ وايضا في ص ٤٠٩ مع زيادة بيان ١٢ **٢ قوله** سرقة بفتح المهملة والراء والقاف القطعة وسعد هو ابن معاذ الاوسي سيد الانصار فان قلت ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل منديل سعد كان من ذلك الجنس او كان مقتضى الوقت استمالة قلبه او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منه او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثوب وفيه منقبة عظيمة لسعد رض وان ادنى ثيابه فيها كذلك لان المنديل ادنى الثياب معد للوسخ والامتهان والمناديل جمع منديل بكسر الميم وهو ما يمسح به ما يتعلق باليد من الطعام. ع ومر الحديث في ص ٣٩١ ج ٢ ١٢ **٣ قوله** لم يقل شعبة واسرائيل الخ يعني انهما روياه عن ابي اسحاق عن البراء كما رواه ابو الاحوص وان ابا الاحوص انفرد عنهما بهذه الزيادة وقد تقدم حديث شعبة في المناقب ص ٥٣٩ ج ١ وحديث اسرائيل في اللباس ص ... ج ٢ موصولا ١٢ فتح **٤ قوله** ان هند منصرف وغير منصرف بنت عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق ابن ربيعة القرشية ام معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح اهل خباء الشك بين الجمع والمفرد والخباء احد بيوت العرب من وبر او صوف ولا يكون من الشعر ويكون على عمودين او ثلثة ويجمع على اخبية وجمع هنا على اخباء على غير قياس وقال ابن بطال خباء واخبية كمثال وامثلة قوله ان يذلوا ان مصدرية اي من ذلتهم وكذلك في قوله من ان يعزوا اي من عزتهم قوله شك يحيى هو يحيى بن بكير شيخ البخاري قوله وايضا اي وستزيدين من ذلك اذ يتمكن الايمان من قلبك فيزيد حبك لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كما قال عليه السلام والله لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين يريد لا يبلغ احدكم حقيقة الايمان حتى اكون احب الخ وقيل معناه وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك الاول اولى قوله مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة كذا المحفوظ وقال ابن التين حفظناه بفتح الميم وهو البخيل وانما سمي بذلك لانه يمسك في يديه ولا يخرج لاحد ١٢ ع

٥ قوله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله لا اي لا حرج عليك قوله الا بالمعروف اي الا ان تطعمين من ماله بحسب العرف بين الناس في ذلك ١٢ ع **٦ قوله** مضيف ظهره اي مسنده من اضفته اليه **قوله** قبة هي من الخيام بيت صغير وهو من بيوت العرب **قوله** ادم بفتحتين اي جلد **قوله** يمان اصله يمني قدم احدى اليائين على النون وقلبت الفا وصار مثل قاض والربع بسكون الموحدة وضمها والثلث كذلك. ك ومر الحديث في ص ٩٦٦ ج ٢ ١٢ **٧ قوله** يرددها يكررها وكان بالتشديد يتقالّها يعدها قليلة وقوله لتعدل ثلث القرآن لان جميعه اما متعلق بالمبدأ او بالمعاش او بالمعاد وقيل لانه على ثلثة اقسام قصص واحكام وصفات الله وسورة الاخلاص متمحضة لله وصفاته فهي ثلثه فان قلت فكيف يكون معادلا للثلث ولا شك ان المشقة في قراءة ثلث القران اكثر من قراءتها بكثير والاجر بقدر النصب قلت قراءة السورة لها ثواب قراءة الثلث فقط واما قراءة الثلث فلها عشر امثالها. ك ومر الحديث في ص ٧٥٥ ج ٢ ١٢ **٨ قوله** اني لاراكم من بعد ظهري بفتح همزة اي رؤية حقيقة من خلفي بخلق باصرة فيه لاشعار لفظ من ان مبدأ الرؤية من خلف قيل كان له بين كتفيه عينان كسم الخياط لا يحجبهما الثياب بخلاف واراكم خلف ظهري فانه يحتمل هذا ويحتمل ان ذلك بالعين المحسوس اي ابصركم وانتم خلف ظهري اذ لا يشترط له مواجهة ولا مقابلة. مجمع ومر البيان ايضا في ص ١٢٦ ج ١ ١٢ **٩ قوله** انكم لاحب الناس الى الخطاب لجنس المرأة واولادها يعني الانصار فان قلت فيلزم ان يكون الانصار افضل من المهاجرين عموما ومن ابي بكر وعمر خصوصا قلت هو عام مخصص بالدلائل الخارجية المخرجة منه قالوا ما من عام الا وقد خصص الا والله بكل شئ عليم ١٢ ك **١٠ قوله** من كان حالفا الخ الحكمة في النهي عن الحلف بالآباء انه يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به غيره وهكذا الحكم غير الآباء من سائر الاشياء وما ثبت انه عليه السلام قال افلح وابيه فهي كلمة تجري على اللسان عمودا للكلام او زينة له لا يقصد به اليمين واما قسم الله تعالى بمخلوقاته نحو والصافات والطور فلله ان يقسم بما شاء من خلقه تنبيها على شرفه او التقدير ورب الطور ١٢ عيني

(قوله باب لا تحلفوا بآبائكم) وذكر فيه حديث ابي موسى فقيل في وجه مطابقته للترجمة انه صلى الله تعالى عليه وسلم حلف بالله مرتين فعلم ان الحلف بغير الله لا يحسن قلت والاحسن من ذلك ان يقال ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم والله لا احلف على يمين الخ لا يدل على ان يمينه كانت منعقدة واليمين بغيره تعالى لا تنعقد فكان يمينه مطلقا بالله لا بغيره تعالى والله اعلم اهـ سندي

قال ابن عمر سمعت عمر يقول قال لی رسول الله صلی الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ
سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم ذاكرًا ولا آثرًا وقال مجاهد او اثرة من علم يأثر علمًا تابعه عقيل والزبيدی واسحاق الكلبی عن
الزهری وقال ابن عيينة ومعمر عن الزهری عن سالم عن ابن عمر سمع النبی صلی الله عليه وسلم عمر حدثنا موسی بن اسمعيل قال
حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تحلفوا
بآبائكم ۶۶۴۹ حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابی قلابة والقسم التميمی عن زهدم قال كان بين هذا الحی من جرم
وبين الاشعريين ود واخاء فكنا عند ابی موسی الاشعری فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من بنی تيم الله احمر كانه
من الموالی فدعاه الی الطعام فقال انی رأيته يأكل شيئًا فقذرته فحلفت ان لا آكله فقال قم فلاحدثك عن ذاك انی اتيت رسول
الله صلی الله عليه وسلم فی نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندی ما احملكم عليه فاتی رسول الله صلی الله
عليه وسلم بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذری فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول
الله صلی الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا تغفلنا رسول الله صلی الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح ابدًا فرجعنا اليه فقلنا
له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما تحملنا قال انی لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف علی يمين فاری
غيرها خيرًا منها الا اتيت الذی هو خير وتحللتها باب لا يحلف باللات والعزی ولا بالطواغيت ۶۶۵۰ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا
هشام بن يوسف قال اخبرنا معمر عن الزهری عن حميد بن عبد الرحمن عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال من حلف
فقال فی حلفه باللات والعزی فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق باب من حلف علی الشیء وان
لم يحلف ۶۶۵۱ حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله عليه وسلم اصطنع خاتمًا من ذهب وكان
يلبسه فيجعل فصه فی باطن كفه فصنع الناس ثم انه جلس علی المنبر فنزعه فقال انی كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من

ن۱ النبی ن۲ اثارة ن۳ يقول ن۴ الاشعرين ن۵ فلاحدثنك ن۶ ذلك ن۷ النبی ن۸ الاشعرون ۱۲ ن۹ ان ۱۲ ن۱۰ ان ن۱۱ فقال ن۱۲ ثنی ن۱۳ واللات ن۱۴ فجعل ن۱۵ خواتيم

۱ قوله ولا آثرًا بالمد وكسر المثلثة ای حاكيًا عن الغير ای ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيری وقد استشكل هذا التفسير اذ الحاكی عن غيره لا يسمی حالفًا واجيب باحتمال ان يكون العامل فيه محذوفًا ای ولا ذكرتها آثرًا عن غيری او يكون ضمن حلفت معنی تكلمت وجوز شيخنا فی شرح الترمذی لقوله آثرًا معنی آخر ای مختارًا يقال آثر الشیء اذا اختاره فكانه قال ولا حلفت بها مؤثرًا لها علی غيرها قال شيخنا ويحتمل ان يرجع قوله آثرًا الی معنی التفاخر بالآباء والاكرام لهم فكانه قال ما حلفت بآبائی ذاكرًا لمآثرهم وجوز فی قوله ذاكرًا ان يكون من الذكر بضم المعجمة كانه احترز عن ان يكون نطق بها ناسيًا وهو يناسب تفسير آثرًا بالاختيار كانه قال لا عامدًا ولا مختارًا وجزم ابن التين فی شرحه بانه من الذكر بالكسر لا بالضم قال وانما هو لم اقله من قبل نفسی ولا حدثت عن غيری انه حلف به واستشكل ايضًا ان كلام عمر المذكور يقتضی انه تورع عن النطق بذلك فكيف نطق به فی هذه القصة واجيب بانه اغتفر ذلك لضرورة التبليغ كذا فی الفتح قوله ذاكرًا ولا الخ هذا منه رضی الله عنه مبالغة فی الاجتناب وان لا يجری علی اللسان ما صورته صورة الممتنع شرعًا ۱۲ د ۲ قوله او اثرة ذكر الصغانی وغيره انه قرئ ايضًا آثارة بكسر اوله واثرة بكسر اوله واثرة بفتحتين وسكون ثانيه مع فتح اوله ومع كسره ف وفی هامش الفرع كاصله قرئ بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحها قس ای قال مجاهد فی تفسير قوله تعالی ائتونی بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم ان كنتم صادقين وفسر قوله اثارة بقوله يأثر علمًا ای ينقل خبرًا مما كان قبلهم وقال مقاتل يعنی رواية عن الانبياء والاثر الرواية ومنه قيل للحديث اثر ۱۲ ع ۳ قوله قال كان الخ قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة علی ما لا يخفی وقال الكرمانی الظاهر ان هذا الحديث كان علی الحاشية فی الباب السابق ونقله الناسخ الی هذا الباب او استدل البخاری من حيث انه صلی الله عليه وسلم حلف فی هذه القصة مرتين اولًا عند الغضب وآخرًا عند الرضا ولم يحلف الا بالله فدل ان الحلف انما هو بالله علی الحالين قلت هذا الذی ذكره ليس فيه بيان المطابقة لان الترجمة لا تحلفوا بآبائكم وليست الترجمة فی بيان ان الحلف علی ضربين وانما هو بالله فی الحالين ويمكن ان يوخذ المطابقة وان كان فيه التعسف وهو ان الترجمة لما كانت فی نهی الحلف بالآباء وذكر حديثين مطابقين لها ذكر هذا الحديث تنبيهًا علی ان الحلف اذا لم يكن بالآباء او نحو ذلك لا يكون الا بالله فذكره لان فيه الحلف بالله فی الموضعين كذا فی العينی ۱۲ ۴ قوله بين الاشعريين ويروی الاشعرين بحذف ياء النسبة قوله ود بضم الواو وتشديد الدال وهو المحبة واخاء بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة وبالمد قوله دجاج مثلث الدال جمع دجاجة والدجاجة للذكر والانثی لان الهاء انما دخلت علی انه احد من جنسه قوله تيم الله بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهی حی من بكر قوله فقذرته بكسر الذال وفتحها ای كرهته قوله فلاحدثنك ای فوالله لاحدثنك بنون التاكيد ويروی بلا نون قوله فی نفر هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع علی جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الی العشرة ولا واحد له من لفظه قوله بنهب ای الغنيمة قيل تقدم فی غزوة تبوك ص ۶۳۲ ج ۲ انه عليه السلام ابتاعهن من سعد واجيب بانه لعل الشراء من سهمانه من ذلك النهب او هما قضيتان احداهما عند قدوم الاشعريين والثانی فی غزوة تبوك عينی ومر الحديث فی ص ۴۴۴ ج ۱ وص ۶۳۲ ج ۲ وص ۹۰۱ ج ۲ ۱۲

۵ قوله خمس ذود بالاضافة وقيل البدل فينون الذود من الابل ما بين الثنتين الی التسع وقيل هو خاص بالاناث مجمع الذود ثلثة ابعرة الی العشرة او خمس عشرة او عشرين او ثلثين او ما بين الثنتين والتسع مؤنث ولا يكون الا من الاناث وهو واحد وجمع او جمع لا واحد له او واحده اذواد قاموس الذود من الابل ما بين الثلث الی العشرة وغر الذری ای بيض الاسنمة وتحللتها ای كفرتها والتحلل هو التفصی من عهدة اليمين والخروج من حرمتها الی ما يحل له منها ۱۲ ك ۶ قوله فحلفت الخ قال فی المصابيح الظاهر انه صلی الله عليه وسلم لم يحلف علی عدم حملانهم مطلقًا لان مكارم اخلاقه ورأفته ورحمته صلی الله عليه وسلم يابی ذلك والذی يظهر لی ان قوله وما عندی ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفی بلا ومفعوله ای لا احملكم فی حالة عدم وجدانی بشیء احملكم عليه ای انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره لما رآه من المصلحة المقتضية لذلك فحمله لهم علی ما جاءه من مال الله لا يكون مقتضيًا لحنثه فيكون قوله انی والله الخ تأسيس قاعدة فی الايمان لانه ذكر ذلك لبيان انه حنث فی يمينه وانه يكفرها انتهی ۱۲ ۷ قوله باللات مشددة التاء صنم وقرأ بها ابن عباس وعكرمة وجماعة سمی بالذی كان يلت عنده السويق بالسمن ثم خفف والعزی صنم او سمرة عبدتها غطفان اول من اتخذها ظالم بن اسعد فوق ذات عرق الی البستان بتسعة اميال بنی عليها بيتًا وسماه بسًّا وكانوا يسمعون فيها الصوت فبعث اليها رسول الله صلی الله عليه وسلم خالد بن الوليد فهدم البيت واحرق سمرة ۱۲ قاموس ۸ قوله ولا بالطواغيت ای ولا يحلف بالطواغيت ايضًا وهو جمع الطاغوت ع الطاغوت اللات والعزی والكاهن والشيطان وكل رأس ضلال والاصنام وكل ما عبد من دون الله تعالی ومردة اهل الكتاب ۱۲ قاموس ۹ قوله فليقل الخ قال البغوی فی شرح السنة تبعًا للخطابی فی هذا الحديث دليل علی ان لا كفارة علی من حلف بغير الاسلام وان اثم به لكنه تلزمه التوبة لانه صلی الله عليه وسلم امره بكلمة التوحيد فاشار الی ان عقوبته تختص بدينه ولم يوجب عليه فی ماله شيئًا وانما امره بالتوحيد لان الحالف باللات والعزی ايضًا هی الكفار ۱۲ ف ۱۰ قوله واجعل فصه من داخل فان قلت ما الغرض فيما قال واجعل الخ قلت بيان انه لم يكن للزينة بل للختم ومصالح اخری ك قال ابن المنير مقصود الترجمة ان يخرج مثل هذا من قوله تعالی ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم يعنی احد التاويلات فيها لئلا يتخيل ان الحالف قبل ان يستخلف يرتكب النهی فاشار الی ان النهی يختص بما ليس فيه قصد صحيح كتاكيد الحكم كالذی ورد فی حديث الباب ف ومر الحديث فی ص ۸۷۴ ج ۲ ۱۲

ع قال الطيبی الحكمة فی ذكر القمار بعد الحلف باللات ان من حلف باللات وافق الكفار فی حلفهم فامر بالتوحيد ومن دعا الی المقامرة وافقهم فی لعبهم فامر بكفارة ذلك بالتصدق ۱۲ ف

داخل فرمى به ثم قال والله لا ألبسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم **باب** من حلف بملة سوى الاسلام وقال النبي صلى الله عليه
وسلم من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ولم ينسبه الى الكفر ٦٦٥٢ **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن
ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب
به في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله **باب** لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول انا بالله ثم بك
٦٦٥٣ قال عمرو بن عاصم حدثنا همام قال حدثنا اسحاق بن عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل اراد الله ان يبتليهم فبعث ملكا فاتى الابرص فقال تقطعت بي الحبال فلا بلاغ لي
الا بالله ثم بك فذكر الحديث **باب** قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم وقال ابن عباس قال ابو بكر فوالله يا رسول الله
لتحدثني بالذي اخطأت في الرؤيا قال لا تقسم ٦٦٥٤ **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن اشعث عن معوية بن سويد بن مقرن
عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن اشعث عن معوية بن سويد
ابن مقرن عن البراء قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم ٦٦٥٥ **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرنا عاصم الاحول
قال سمعت ابا عثمان يحدث عن اسامة ان ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة
وسعد وابي او ابي ان ابني قد احتضر فاشهدنا فارسل يقرأ السلام ويقول ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شيء عنده مسمى فلتصبر و
تحتسب فارسلت اليه تقسم عليه فقام وقمنا معه فلما قعد رفع اليه فاقعده في حجره ونفس الصبي تقعقع ففاضت عينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله فقال هذه رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده وانما يرحم الله من
عباده الرحماء ٦٦٥٦ **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد تمسه النار الا تحلة القسم ٦٦٥٧ **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة
عن معبد بن خلد قال سمعت حارثة بن وهب يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف

ن ملة ن بن ابي طلحة ن الجبال ن اخبرني ن بنتا ن بن زيد ن ولتحتسب ن هذا ن يضعها في ن حدثني ن قال

۱؎ قوله فهو كما قال قال المهلب هو كاذب في يمينه لا كافر لانه لا يخلو اما ان يعتقد الملة التي حلف بها فلا كفارة عليه الا بالرجوع الى الاسلام او يكون معتقد الاسلام بعد الحنث فهو كاذب فيما قاله لان في الحديث الماضي لم ينسبه الى الكفر قيل اراد به التهديد والوعيد وقال ابن النغار معناه النهي عن موافقة ذلك اللفظ والتحذير منه لانه يكون كافرا بالله قوله عذب به اي بالشيء الذي قتل نفسه لان جزاءه من جنس عمله قوله لعن المؤمن كقتله يعني في التحريم او في الابعاد فان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد من الحيوة الحسية و قيل المراد المبالغة في الاثم قوله ومن رمى مؤمنا فهو كقتله اي في الحرمة وقيل لان النسبة الى الكفر الموجب لقتله كالقتل لان المسبب للشيء كفاعله. ع احتج بالحديث المذكور ابو حنيفة واصحابه على ان الحالف باليمين المذكور ينعقد يمينه وعليه الكفارة لان الله تع اوجب على المظاهر الكفارة وهو منكر من القول وزورا والحلف بهذه الاشياء منكر وقال النووي لا ينعقد بهذه الاشياء يمين وعليه ان يستغفر الله ويوحد الله ولا كفارة عليه سواء فعله ام لا وقال هذا مذهب الشافعي ومالك وجمهور العلماء واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم من حلف باللات الحديث ولم يذكر في الحديث كفارة قلنا لا يلزم من عدم ذكرها فيه نفي وجوب الكفارة. عيني من كتاب الجنائز الحديث في ص ١٨٣ ۱۲ **۲؎ قوله لا يقول** ما شاء الله وشئت على صيغة المتكلم من الماضي قال الكرماني يعني لا يجمع بينهما لجواز كل واحد منهما مفردا وقال غيره لان الواو يشترك بين المعنيين جميعا وليس هذا من الادب وقد روي ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن ليقل ما شاء الله ثم شاء فلان وانما جاز دخول ثم مكان الواو لان مشية الله متقدمة على مشية خلقه قوله وهل يقول انا بالله الخ ذكره بالاستفهام لعدم ثبوت الجواز وعدمه عنده ولكن روى عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان يكره ان يقول اعوذ بالله وبك حتى يقول ثم بك والعلة ما ذكرناه وهو ان بالواو يلزم الاشتراك وبكلمة ثم لا يلزم ۱۲ ع **۳؎ قوله الحبال** بحاء مهملة مكسورة ثم موحدة مخففة جمع حبل اي الاسباب التي يقطعها في طلب الرزق ولابي ذر عن الكشميهني الجبال بالجيم وهو تصحيف. قس قال المهلب انما اراد البخاري ان قول ما شاء الله ثم شئت جائز استدلالا بقوله الا بالله ثم بك وقد جاء هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم فلما لم يكن الحديث المذكور على شرطه استنبط من الحديث الصحيح الذي على شرطه ما يوافقه كذا في فتح الباري ۱۲ **۴؎ قوله واقسموا بالله** هذه الآية الكريمة وبعدها لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها نزلت في قريش وفي سورة النور واقسموا بالله جهد ايمانهم لئن امرتهم ليخرجن الآية نزلت في المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اينما كنت نكن معك ان اقمت اقمنا وان خرجت خرجنا وان جاهدت جاهدنا معك فقال الله قل لهم لا تقسموا الآية ۱۲ **۵؎ قوله قال ابو بكر الخ** وقصته كما سياتي ان شاء الله تع في كتاب التعبير ان

رجلا رأى رؤيا فقال يا رسول الله والله لتدعني فاعبرها قال اعبرها فلما فرغ قال صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا فقال يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطأت فقال لا تقسم فان قلت امر صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم فلم ما ابره قلت ذلك مندوب عند عدم المانع وانه كان له صلى الله عليه وسلم وقيل كان في بيانه مفاسد. ك ومطابقته للترجمة من حيث ان فيها انكار قسم المنافقين لكذبهم في ايمانهم وفي حديث ابن عباس انكار القسم الذي اقسم به ابو بكر رضي الله عنه ولكن الفرق ظاهر بين القسمين ۱۲ ع **۶؎ قوله بابرار المقسم** بكسر السين اسم فاعل وقيل السين مفتوحة اي الاقسام والمصدر قد ياتي على المفعول ۱۲ قس.

۷؎ قوله ولتحتسب يقال احتسب فلان ابنه معناه اعتد مصيبته به في جملة بلايا الله التي يثاب على الصبر عليها. مجمع قوله فلما قعد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فاقعده اي اقعد الصبي قوله في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها. ع الحجر حضن الانسان. قاموس الحضن بالكسر ما دون الابط الى الكشح والعضدان وما بينهما. قاموس قوله ونفس الصبي الواو فيه للحال تقعقع فعل مضارع من التقعقع وهو حكاية صوت صدره من شدة النزع قوله ما هذا استفهام على سبيل الاستفسار وليس بعيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله سمعه ينهى عن البكاء الذي فيه الصياح او العويل فظن انه نهى عن البكاء كله قوله هذا اشارة الى البكاء من غير صوت. ۴ ومر في ص ۱۷۲ ج ۱ وص ۳۶۳ ج ۲ ۱۲ **۸؎ قوله الا تحلة القسم** بفتح المثناة وكسر المهملة وتشديد اللام اي تحليلها والمعنى ان النار لا تمس من مات له ثلاثة من الولد فصبر الا بقدر الورود وقال ابن التين والاشارة بذلك الى قوله تع وان منكم الا واردها وقد قيل ان القسم فيه مقدر وقيل بل هو مذكور عطفا على ما بعد قوله تع فوربك. خ فان قلت ما المستثنى منه قلت تمسه النار لانه في حكم البدل من لا يموت فكانه قال لا تمس النار من مات له ثلثة ولد الا بقدر الورود ۱۲ ك **۹؎ قوله اهل الجنة الخ** والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان اغلب اهل النار هؤلاء لا الاستيعاب في الطرفين وحاصله ان كل ضعيف اهل الجنة ولا يلزم العكس ۱۲ قس

ع؎ قال المهلب انما كان عليه الصلوة والسلام يحلف في تضاعيف كلامه و كثير من فتواه لنسخ ما كان عليه اهل الجاهلية من الحلف بآبائهم وآلهتهم والاصنام وغيرها ۱۲ ع **س؎** بكسر الميم وتشديد اللام وقال ابن الاثير الملة الدين كملة الاسلام واليهودية والنصرانية وقيل هي معظم الدين وجملة ما يجيء به الرسل ۱۲ ع **ل؎** بان تفعل ما سأله الملتمس بالاقسام او المراد بالمقسم الحالف اي لو حلف احد على امر وانت تقدر على تصديقه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى تفعل كذا فافعل ۱۲ مجمع **ص؎** بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن كعب الانصاري وفي نسخة الحافظ ابي ذر وابي بفتح الهمزة وكسر الموحدة مضافا الى ياء المتكلم او ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة على الشك والصواب الثاني من غير شك ۱۲ قس

مُتضعّفٍ لو اقسمَ على الله لَاَبَرّهٗ واهلُ النارِ كلُّ جَوّاظٍ عُتُلٍّ مُستكبرٍ بَابٌ اذا قال اشهدُ بالله او شَهِدتُ بالله ٦٦٥٨ حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبانُ عن منصور عن ابراهيم عن عَبيدة عن عبد الله قال سُئِل النبي صلى الله عليه وسلم اَيُّ الناس خيرٌ قال قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجئ قومٌ تَسبِقُ شهادة اَحدهم يمينَه ويمينُه شهادته قال ابراهيم وكان اصحابنا ينهونا ونحن غِلمانٌ ان يحلف بالشهادة والعهد بَابُ عهدِ الله ٦٦٥٩ حدثني محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عديّ عن شعبة عن سليمان ومنصور عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمينٍ كاذبةٍ ليقتطع بها مالَ رجلٍ مسلمٍ او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبانُ فانزل الله تصديقه اِنَّ الَّذِيْنَ يَشْتَرُوْنَ بِعَهْدِ اللّٰهِ وَاَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيْلًا قال سليمانُ في حديثه فمرّ الاشعثُ بن قيس فقال ما يُحدّثكم عبدُ الله قالوا له فقال الاشعثُ نزلت فِيَّ وفي صاحبٍ لي في بئرٍ كانت بيننا بَابُ الحلِفِ بعزّة الله وصفاته وكلامه وقال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اَعوذُ بعزّتك وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجلٌ بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرِف وجهي عن النار لا وعزّتك لا اسألك غيرها قال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله لك ذلك وعشرة امثاله وقال ايوب وعزّتك لا غنى بي عن بركتك ٦٦٦١ حدثنا آدم قال حدثنا شيبانُ قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنّم تقول هل من مزيد حتى يضع ربّ العزّة فيها قدمه فتقول قطِ قطِ وعزّتك ويُزوى بعضها الى بعضٍ رواه شعبة عن قتادة بَابُ قول الرجل لعَمرُ الله قال ابن عباس لَعَمرُك لَعَيشُك ٦٦٦٢ حدثنا الاويسيّ قال حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب ح وحدثنا حجّاج قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري قال حدثنا يونس قال سمعت الزهري قال سمعت عُروة بن الزبير وسعيد بن المسيّب وعلقمة بن وقّاص وعُبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهلُ الافك ما قالوا فبرّأها الله وكلٌّ حدّثني طائفةً من الحديث فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد الله بن اُبيّ فقام اُسيد بن حُضير فقال لسعد بن عُبادة لعمرُ الله لنقتلنّه بَابٌ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللّٰهُ بِاللَّغْوِ فِيْٓ اَيْمَانِكُمْ وَلٰكِنْ يُّؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوْبُكُمْ وَاللّٰهُ غَفُوْرٌ حَلِيْمٌ ٦٦٦٣ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة

نا ٢ عز وجل نا ٢ فقال ليقتطع كلماته غناء ٢ قال ٢ بن منهال ٢ وفيه ٢ قوله الاية اخبرني ٢ قال

١ه قوله متضعف بتشديد العين المفتوحة الذي يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا وبكسر العين ايضا اي المتواضع الخامل المتذلل ١٢ ع ٢ه قوله لو اقسم الخ اي لو حلف يمينا على شئ ان يقع طمعا في كرم الله بابراره لابره واوقعه لاجله وقيل هو كناية عن اجابة دعائه ١٢ ف ٣ه قوله جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الجموع المنوع وقيل الكثير اللحم المختال في المشي وقال الداودي الكثير اللحم الغليظ الرقبة وقيل الكثير البطين - ع والعتل الغليظ الجافي الشديد والمستكبر اي عن الحق ١٢ ك ٤ه قوله باب اذا قال الخ لم يبين جواب هذا ولا في حديث الباب صرح بذلك فكانه اعتمد على من تفحص عن ذلك في موضعه وللعلماء في هذا الباب اقوال احدها ان اشهد واحلف واعزم كلها ايمان يجب فيها الكفارة وهو قول ابراهيم النخعي وابي حنيفة والثوري وقال ربيعة والاوزاعي اشهد لافعلن كذا ثم حنث فهي يمين الثاني ان اشهد لا يكون يمينا حتى يقول اشهد بالله ومع هذا يريد القسم لانه يحتمل اشهد بامر الله بوحدانية الله فان لم يرد ذلك فليس بيمين الثالث اذا قال اشهد واعزم ولم يقل بالله فهو كقوله والله الرابع ان ابا عبيدة انكر ان يكون اشهد يمينا وقال الحالف غير الشاهد الخامس اذا قال اشهد بالكعبة او بالنبي فلا يكون يمينا - ع واحتج من اطلق انه ثبت في العرف والشرع في الايمان قال الله تعالى واذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله ١٢ ف ٥ه قوله تسبق شهادة الخ فان قلت هذا دور قلت المراد بيان حرصهم على الشهادة اي يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعكسون او هو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدئ فكانهما تتسابقان لقلة مبالاته ١٢ ك ٦ه قوله قال ابراهيم هو النخعي قوله اصحابنا يعني مشائخنا ومن يحصل منه ايقاع النهي قوله ان يحلف الخ اي ان يقول احدنا اشهد بالله او على عهد الله قاله ابن عبد البر - ف ومر في صـ٣٦٢ ج٢ وصـ٣٦٣ ج١ ٧ه قوله الحلف بعزة الله في هذه الترجمة عطف العام على الخاص والخاص على العام لان الصفات اعم من العزة والكلام اخص من الصفات - ف قال ابن بطال اختلف العلماء في اليمين بصفات الله تعالى فقال مالك رح الحلف بجميع صفات الله واسمائه لازم كقوله والسميع والبصير او قال وعزة الله وكبريائه فهي ايمان كلها تكفر وقال الشافعي رح في جلال الله وعظمة الله وقدرة الله ان نوى بها اليمين فذلك والا فلا وقال ابو بكر الرازي عن ابي حنيفة رح ان قول الله وحق الله وامانة الله ليست بيمين لانه عليه السلام قال من كان حالفا فليحلف بالله ١٢ ع ٨ه قوله اعوذ بعزتك فان قلت انه دعاء لا قسم فلا يطابق الترجمة قلت لا يستعاذ الا بصفة قديمة فاليمين ينعقد بها ١٢ ك ٩ه قوله وقال وجه الدلالة منه ان ايوب لا يحلف الا بالله وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك عنه واقره.

ف قوله لا غنى بي بكسر المعجمة وفتح النون مقصور اي لا استغناء ولا بد ولابي ذر عن الحموي والمستملي بفتح المعجمة والمد والاول اولى لان معنى الممدود الكفاية ١٢ قس ١٠ه قوله بل من مزيد وقد حكى الداودي من بعض المفسرين انه قال في قول بل من مزيد معناه ليس في مزيد قال ابن التين وحديث الباب يرد عليه ١٢ ف ١١ه قوله قدم قال الكرماني هو من المتشابهات وقال النضر بن شميل معنى القدم هنا الكفار الذين سبق في علم الله تعالى انهم من اهل النار وحمل القدم على المتقدم والعرب تقول للشئ المتقدم قدم وقيل القدم خلق يخلقه الله تعالى يوم القيامة فيسميه قدما والاضافة للملك فتمتلئ النار منه وقيل المراد به قدم خص خلقه فاضيف اليه كما تقول ضرب الامير اللص على انه عن امره وروي عن حسان بن عطية قدمه بكسر القاف وكذلك روي عن وهب بن منبه وقال ان الله تعالى قد كان خلق قوما قبل آدم عليه السلام يقال لهم القدم رؤسهم كرؤس الكلاب والذئاب سائر اعضائهم كاعضاء بني آدم فعصوا ربهم فاهلكهم الله تع فان قلت جاء في مسلم رجله بدل قدمه قلت الرجل العدد الكثير من الناس وغيرهم والاضافة من طريق الملك - كذا في العيني ومر في صـ٧١٩ ج٢ ١٢ ١٢ه قوله لعمر الله مبتدأ محذوف الخبر وجوبا ومثله لايمن الله ولافعلن جواب القسم والتقدير لعمرك قسمي او يميني والعمر بالفتح وبالضم هو البقاء الا انهم التزموا الفتح في القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهو متى اقترن بلام الابتداء لزم فيه الرفع بالابتداء وحذف خبره لسد جواب القسم مسده فان لم يقترن به لام الابتداء جاز نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله لافعلن كذا ويجوز حينئذ في الجلالة الشريفة في لعمرك الله النصب والرفع فالنصب على انه مضاف لفاعله وفي ذلك معنيان احدهما ان الاصل اسالك بعمر الله اي بوصفك الله تعالى بالبقاء ثم حذف زوائد المصدر والثاني ان المعنى عبادتك الله والعمر العبادة واما الرفع فعلى انه مضاف لمفعوله - قس اما حكمه فهو يمين عند الكوفيين ومالك رح وقال الشافعي هي كناية وبه قال اسحق ١٢ ١٣ه قوله فاستعذر اي قال من يعذرني اي من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح افعاله ولا يلزمني وقيل معناه من ينصرني والعذير الناصر ١٢ قس ١٤ه قوله كسبت قلوبكم اي عزمتم وقصدتم وتعمدتم لان كسب القلب القصد والنية والله غفور لعباده عليم عنهم ١٢ ع.

ع عهد الله العهد اليمين - قاموس قال ابن المنذر من حلف بالعهد فحنث لزمته الكفارة سواء نوى ام لا عند مالك والكوفيين وبه قال احمد وقال الشافعي لا يكون يمينا الا ان نوى ١٢ ف عه فيه ثلاث لغات كسر الطاء وسكونها فيهما ويجوز التنوين مع الكسر والمعنى حسبي اي يكفيني ١٢ ك

لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله **باب** اذا حنث ناسيا في الايمان وقول الله وليس عليكم
جناح فيما اخطأتم به وقال ولا تؤاخذني بما نسيت ٦٦٦٤ **حدثنا** خلاد بن يحيى قال حدثنا مسعر قال حدثنا قتادة قال حدثنا زرارة
ابن اوفى عن ابي هريرة يرفعه قال ان الله تجاوز لامتي عما وسوست او حدثت به انفسها مالم تعمل به او تكلم ٦٦٦٥ **حدثنا** عثمن بن
الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج قال سمعت ابن شهاب يقول حدثني عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه
ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم النحر اذ قام اليه رجل فقال كنت احسب يا رسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا ثم قام
آخر فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا قبل كذا وكذا لهؤلاء الثلث فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج لهن
كلهن يومئذ فما سئل يومئذ عن شيء الا قال افعل ولا حرج ٦٦٦٦ **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز بن رفيع
عن عطاء عن ابن عباس قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل ان ارمي قال لا حرج قال آخر حلقت قبل ان اذبح قال
لا حرج قال آخر ذبحت قبل ان ارمي قال لا حرج ٦٦٦٧ **حدثنا** اسحق بن منصور قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن
سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد يصلي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء فسلم
عليه فقال له ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم سلم فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل قال في الثالثة فاعلمني
قال اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر واقرأ بما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع
راسك حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم
ارفع حتى تستوي قائما ثم افعل ذلك في صلوتك كلها ٦٦٦٨ **حدثني** فروة بن ابي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت هزم المشركون يوم احد هزيمة تعرف فيهم فصاح ابليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم
فاجتلدت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه فقال ابي ابي قال فوالله ما انحجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله
لكم قال عروة فوالله مازالت في حذيفة منها بقية حتى لقي الله ٦٦٦٩ **حدثنا** يوسف بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثني
عوف عن خلاس ومحمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله
وسقاه **حدثنا** آدم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة قال صلى بنا النبي صلى الله

ن١ قال ن٢ فقام ن٣ افعل ن٤ ابن عياش ن٥ ثنى ن٦ اخبرنا ن٧ فصلى ن٨ الثانية او الثالثة ن٩ فعلمني ن١٠ ثنا ن١١ فصرخ ن١٢ قالت ن١٣ احتجزوا ن١٤ بقية خير ن١٤ يعني خير ن١٥ ثنى ن١٦ النبي

١ قوله باللغو يمين اللغو ان يحلف على امر وهو يظن بانه كما قال والامر بخلافه وهو مروي عن ابن عباس وبه قال احمد وقال الشافعي كل يمين صدرت عن غير قصد في الماضي او في المستقبل وهو مباين للتفسير المذكور لان الحلف على امر يظنه لا يكون الا عن قصد وهو رواية عن احمد وهو معنى ما روي عن عائشة وقال الشعبي ومسروق لغو اليمين ان يحلف على معصية فيتركها لاغيا بيمينه وقال سعيد بن جبير ان يحرم على نفسه ما احل الله له من قول او عمل والاصح ان اللغو بالتفسير من الاولين وكذا بالثالث متفق عليه على عدم المواخذة به في الآخرة وكذا في الدنيا بالكفارة. فتح القدير وقال ربيعة ومالك ومكحول والاوزاعي والليث مثل ما قال ابو حنيفة. كذا في فتح الباري ١٢

٢ قوله وليس عليكم اي ليس عليكم اثم فيما فعلتموه مخطئين ولكن الاثم فيما تعمدتموه وذلك انهم كانوا ينسبون زيد بن حارثة الى النبي صلى الله عليه وسلم يقولون زيد بن محمد ونهاهم عن ذلك وامرهم ان ينسبوهم لآبائهم الذين ولدوهم ثم قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم قبل النهي ويقال ان هذا على العموم فيدخل فيه كل مخطئ وغرض البخاري بهذا يدل عليه حديث الباب قوله لا تواخذني يخاطب موسى الخضر وذلك بعد ماجرى من امر السفينة وبهذا استدل ان الناسي لا يواخذ بحنثه في يمينه فان قلت الخطأ نقيض الصواب والنسيان خلاف الذكر ولم يذكر في الترجمة الا النسيان فلا يطابقه الا الآية الثانية وكذلك لا يناسب الترجمة من احاديث الباب الا الذي فيه صرح بالنسيان والآية الاولى لا مطابقة لها في الذكر ههنا فان المطابقة على تقدير عموم الآية وليس كذلك الا ترى ان الدية تجب في القتل بالخطأ واذا اتلف مال الغير خطأ فانه يغرم قلت انما ذكر الآية الاولى واحاديث الباب على الاختلاف ليستنبط كل منها ما يوافق مذهبه ولهذا لم يذكر الحكم في الترجمة وانما ذكرها لانها اصول الاحكام ومواد الاستنباط التي يصلح ان يقاس عليها ووجوب الدية وغرامة المال باتلافه خطاب من باب الوضع ١٢ ع

٣ قوله او تكلم بفتح الميم بلفظ الماضي وقال الكرماني وتبعه العيني بالجزم قال واراد ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية وفيه اشعار باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بانه كان حكم الناسي كالعامد في الاثم وان ذلك من الاصر الذي كان على من قبلنا ١٢ قس فان قلت لو امر على العزم على المعصية يعاقب عليها حتى قالوا لو نوى ترك الصلوة بعد عشرين سنة وجزم عليه لعصى في الحال قلت ذلك لا يسمى وسوسة ولا حديث نفس بل هو نوع من العمل

يعني عمل القلب ١٢ ك

٤ قوله اي عباد الله اي يا عباد الله قوله اخراكم قال الكرماني اي يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم واقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فتجالدت طائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين قوله ابي ابي وقع مكررا يعني يا قوم هذا ابي لا تقتلوه فقتلوه ظانين انه من المشركين قوله ما انحجزوا بالزاء ما امتنعوا وما انفكوا ١٢ ع

٥ قوله بقية اي من حزن وتحسر من قتل ابيه كذا قرره الكرماني ولابي ذر عن الحموي والمستملي بقية خير بالاضافة الى خير الساقطة من الرواية الاخرى اي استمر الخير فيه من الدعاء والاستغفار لقاتل ابيه واعترض في الفتح على الكرماني في تفسيره بقية الحزن والتحسر فقال انه وهم عفا الله عنه وان الصواب ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه خطأ غفر الله لكم فاستمر ذلك الخير الى ان مات وتعقبه العيني فقال ان نسبة الوهم الى الكرماني وهم لان الكرماني انما فسره على رواية الكشميهني والاقرب فيها ما فسره لانه تحسر على قتل ابيه على يد المسلمين غاية التحسر واجاب في انتقاض الاعتراض بانه انما انكر تفسير خير بالتحسر ١٢ قس

ع من عادة العرب ان يقولوا كثيرا في محاوراتهم لا والله وبلى والله ١٢ لمعات

عه ان يان الحنث بطريق السهو والاكراه يجب الكفارة لان الفعل الحقيقي لا يعدمه السهو والاكراه ١٢ شرح وقاية

ب مطابقته للترجمة من حيث ان الوسوسة من متعلقات عمل القلب كالنسيان ١٢ ع

للعه ابن ابي رباح - ع مطابقته للترجمة مع انه ليس فيه ذكر اليمين هي بيان رفع القلم عن الناسي والمخطي ونحوهما وعدم الجناح فيه وعدم المواخذة قاله الكرماني وقال ايضا هذا الحديث ومابعده من الاحاديث مناسبتها بهذا الوجه ١٢ ع

ص قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة وليس فيه ذكر يمين قلت هذا الحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب وجوب القراءة للامام والماموم وفيه فقال والذي بعثك بالحق فيدخل في هذا الباب من هذه الحيثية ١٢ ع

س فرجحة قاطعة لابي حنيفة في جواز القراءة في الصلوة بما تيسر ١٢ ع

معه مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الذين قتلوا والد حذيفة فجعل الجهل ههنا كالنسيان فبهذا الوجه دخل الحديث في الباب مع ان فيه اليمين ١٢ ع

ل مطابقته للترجمة في قوله ناسيا بمجرد ذكره من غير قيد شي من اليمين او غيرها ١٢ ع

عليه وسلم فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس فمضى في صلوته فلما قضى صلوته انتظر الناس تسليمه فكبر فسجد قبل ان يسلم ثم رفع راسه ثم كبر وسجد ثم رفع راسه وسلم ٦٦٧١ حدثنا اسحاق بن ابراهيم سمع عبد العزيز بن عبد الصمد قال حدثنا منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلوة الظهر فزاد او نقص منها قال منصور لا ادري ابراهيم وهم ام علقمة قال قيل يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدتين ثم قال هاتان السجدتان لمن لا يدري زاد في صلوته او نقص فيتحرى الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدتين ٦٦٧٢ حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس فقال حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال كانت الاولى من موسى نسيانا قال ابو عبد الله كتب الي محمد ابن بشار قال حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن الشعبي قال قال البراء بن عازب وكان عندهم ضيف لهم فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع ليأكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلوة فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي عناق جذع عناق لبن هي خير من شاتي لحم وكان ابن عون يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي ويحدث عن محمد ابن سيرين بمثل هذا الحديث ويقف في هذا المكان ويقول لا ادري ابلغت الرخصة غيره ام لا رواه ايوب عن ابن سيرين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ٦٦٧٣ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم عيد ثم خطب ثم قال من ذبح فليبدل مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح باسم الله **باب اليمين الغموس** ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها الى عذاب عظيم دخلا مكرا وخيانة ٦٦٧٤ حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا النضر قال اخبرنا شعبة قال حدثنا فراس قال سمعت الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس **باب قول الله** ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله ولهم عذاب اليم وقوله ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم الاية وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الاية وقوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم

ن ١ وسجد ن ٢ ثني ن ٣ ام ن ٤ فيتحرى ن ٥ فيتحر ن ٦ ثم يتم ن ٧ قال يقول ن ٨ فقال ن ٩ ممن ن ١٠ ان يرجعهم ن ١١ ذاك ن ١٢ فكان ن ١٣ فيقول ن ١٤ فليعد ن ١٥ الاية ن ١٦ حدثنا ن ١٧ عز وجل الاية

ن ١٨ انما عند الله هو خير لكم ان كنتم تعلمون ن ١٩ وقول الله تعالى ن ٢٠ جل ذكره ن ٢١ جل ذكره ن ٢٢ وقد جعلتم الله عليكم ن ٢٣ ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الى قوله كفيلا ن ٢٤ ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم

---

١ قوله فزاد او نقص فان قلت لفظ قصرت صريح في انه نقص قلت هذا غلط من الراوي وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب في كتاب الصلوة قال في ص ٥٨ ج ١ في باب استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلوة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا الخ و قال في باب ص ١٦٤ سجود السهو عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغيير فكانه قال اغيرت الصلوة من موضعها ١٢ ك ٢ قوله لا ادري ابراهيم وهم ام علقمة كذا اطلق وهم موضع شك وتوجيهه ان الشك نشأ عن النسيان اذ لو كان ذكر احد الامرين لما وقع له التردد ويقال وهم في كذا اذا غلط فيه ووهم الى كذا اذا ذهب اليه وهمه وقد تقدم في ابواب ص ٥٨ القبلة من رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فجزم بان ابراهيم هو الذي تردد وهذا يدل على ان منصورا حين حدث عبد العزيز كان مترددا هل علقمة قال ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم ف والمطابقة للترجمة تؤخذ من قوله نسيت ولكن بالتعسف والاحسن ان يقال ذكر هذا الحديث بطريق الاستطراد للحديث السابق ع ومر الحديث في ص ٥٨ ج ١ و في ص ١٦٤ مع بيان حكم الكلام في الصلوة ١٢ ٣ قوله قلت حذف مقول سعيد بن جبير وهو ثابت في تفسير الكهف ص ٦٨٨ ج ٢ وغيرها بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني ابي بن كعب ١٢ قس ٤ قوله كانت الاولى الخ يعني انه عند انكاره خرق السفينة كان ناسيا لما شرط عليه في قوله فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا وانما واخذه بالنسيان مع عدم المواخذة به شرعا عملا بعموم شرطه فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع من عموم الشرط وبهذا التقدير يتجه ايراد هذا الحديث في هذه الترجمة ١٢ ف ٥ قوله كتب الي بتشديد الياء ومحمد بن بشار هذا هو المعروف ببندار واخرج البخاري هذا الحديث بصيغة المكاتبة ولم يقع له هذه الصيغة عن احد من مشائخه الا في هذا الموضع وقال المحدثون المكاتبة بان يكتب اليه بشيء من حديثه قيل هو كالمناولة المقرونة بالاجازة فانها كالسماع عند الكثير وجوز بعضهم فيها ان يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة ١٢ ع ف ٦ قوله عناق بفتح المهملة الانثى من اولاد المعز قوله الجذع بفتح الجيم والذال المعجمة وهي الطاعنة في السنة الثانية وقال ابن الاثير الجذع من الابل ما دخل في السنة الخامسة ومن البقر والمعز في السنة الثانية وقيل من البقر في الثالثة ومن الضان ما تمت له سنة وقيل اقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا التقدير فان قلت تقدم في كتاب العيد ان الآمر بالذبح هو ابو بردة بن نيار لا البراء قلت ابو بردة هو خاله وكانوا اهل بيت واحد فتارة نسبت الى نفسه وتارة الى خاله ك ع قال الكرماني ومناسبة حديث البراء وجندب الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي بوقت الذبح ١٢ ع ٧ قوله اليمين الغموس هي التي تغمس صاحبها في الاثم او في النار وهي الكاذبة التي يعتمدها صاحبها عالما ان الامر بخلافه واختلفوا فيها فقال الحنفية لا كفارة لها اذ هي اعظم من ذلك فان قلت قال الفقهاء الكبيرة هي معصية توجب حدا ولا حد فيه قلت المشهور عند الجمهور انها معصية اوعد الشارع عليها بخصوصه ك قال اصحابنا حلف الرجل على امر ماض كذبا عامدا غموس وظانا ان الامر كما قال ابن عبد البر اكثر اهل العلم لا يرون في الغموس كفارة ونقله ابن بطال ايضا عن جمهور العلماء وبه قال النخعي والحسن البصري ومالك ومن تبعه من اهل المدينة والاوزاعي واهل الشام والثوري وسائر اهل الكوفة واحمد واسحق وابو ثور وابو عبيدة واصحاب الحديث وقال الشافعي رح فيها الكفارة وبه قال طائفة من التابعين ١٢ ع ٨ قوله ان الذين الى آخر الآيات قال ابن بطال بهذه الآيات والحديث احتج الجمهور في ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لانه عليه الصلوة والسلام ذكره في هذه اليمين المقصود بها الحنث العصيان والعقوبة والاثم ولم يذكر فيها كفارة ولو كانت لذكرت كما ذكرت في اليمين المعقودة فقال فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير قال ابن المنذر لا نعلم سنة تدل على قول من اوجب فيها الكفارة بل هي دالة على قول من لم يوجبها قلت كل هذا حجة على الشافعية ١٢ ع ٩ قوله عرضة اي علة مانعة لكم من البر والتقوى والاصلاح بان تحلفوا ان لا تفعلوا ذلك فتعللوا وتقولوا حلفنا وعرضة على وزن فعلة من الاعتراض والمعترض بين الشيئين مانع وقال ابن عباس رض عرضة حجة ١٢ ع

ع مطابقة للترجمة من حيث ان فيه ترك القعدة الاولى ناسيا فيدخل في الباب من هذه الحيثية ١٢ ع ٦ اليهم بالنبي صلى الله عليه وسلم و اداء الامانة ١٢ جلالين

وَلَا تَنْقُضُوا الْاَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيْدِهَا الاٰية ٦٦٧٦ حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق
ذٰلك اِنَّ الَّذِيْنَ يَشْتَرُوْنَ بِعَهْدِ اللهِ وَاَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيْلًا الى اٰخر الاٰية ٦٦٧٧ فدخل الاشعث بن قيس فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمٰن فقالوا
كذا وكذا فقال فىَّ انزلت كانت لى بئر فى ارض ابن عم لى فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بينتك او يمينه قلت اذن يحلف
عليها يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله يوم القيٰمة
وهو عليه غضبان ۱۸ باب اليمين فى ما لا يملك وفى المعصية واليمين فى الغضب ٦٦٧٨ حدثنى محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن
بُرَيد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسىٰ قال ارسلنى اصحابى الى النبى صلى الله عليه وسلم اسأله الحملان فقال والله لا احملكم على شىء
وافقته وهو غضبان فلما اتيته قال انطلق الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله يحملكم ٦٦٧٩ حدثنا عبد العزيز قال حدثنا ابراهيم
عن صالح عن ابن شهاب ح وحدثنا حجاج قال حدثنا عبد الله بن عمر النميرى قال حدثنا يونس بن يزيد الايلى قال سمعت الزهرى
قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة زوج النبى
صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا كل حدثنى طائفة من الحديث فانزل الله اِنَّ الَّذِيْنَ جَآءُوْ
بِالْاِفْكِ العشر الاٰيات كلها فى براءتى فقال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد
الذى قال لعائشة فانزل الله وَلَا يَاْتَلِ اُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ اَنْ يُّؤْتُوْا اُولِى الْقُرْبٰى الاٰية قال ابو بكر بلٰى والله انى لاحب ان يغفر
الله لى فرجع الى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا ٦٦٨٠ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا
ايوب عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابى موسى الاشعرى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من الاشعريين فوافقته
وهو غضبان فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا ثم قال والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو
خير وتحللتها ۱۹ باب اذا قال والله لا اتكلم اليوم فصلى او قرأ او سبح او كبر او حمد او هلل فهو على نيته وقال النبى صلى الله عليه وسلم
افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقال ابو سفيان كتب النبى صلى الله عليه وسلم الى هرقل تعالوا الى
كلمة سواء بيننا وبينكم وقال مجاهد كلمة التقوى لا اله الا الله ٦٦٨١ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سعيد بن
المسيب عن ابيه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله

نسخہ ۱ اولئك لا خلاق لهم فى الاٰخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيٰمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم ۲ عز وجل ۳ قالوا ۴ قال ۵ كان ۶ يقطع ۷ ثنا ۸ ثنا ۹ الحجاج ۱۰ ابن عتبة ۱۱ القربة ۱۲ النبى ۱۳ يمين كذا لابى ذر ولغيره بغير الف للتلاوة ۱۲ قس

۱؎ قوله يمين صبر بفتح الصاد المهملة وسكون الموحدة هى التى تلزم وتجبر على حالفها ويقال هى ان يحبس السلطان رجلا على يمين حتى يحلف واصل الصبر الحبس ومعناه بالجبر عليها وقال الداؤدى ان يوقف حتى يحلف على رؤس الناس قوله ليقتطع يفتعل من القطع كانه يقطعه عن صاحبه او ياخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور ۱۲ ۲؎ قوله فى ارض ابن عم لى كذا للاكثر ان الخصومة كانت فى بئر يدعيها الاشعث فى ارض لخصمه وفى رواية ابى معٰوية كان بينى وبين رجل من اليهود ارض فجحدنى ويجمع بان المراد ارض البئر لا جميع الاراضى التى ارض البئر والبئر من جملتها ولا منافاة بين قوله من اليهود لانه جماعة من اهل اليمن كانوا تهودوا لما غلب يوسف ذو نواس على اليمن فطردوا عنهم الحبشة فجاء الاسلام وهم على ذلك ۱۲ ف ۳؎ قوله اذن يحلف الفعل ههنا فى الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب وكلاهما فى الفرع كاصله والرفع رواية غير ابى ذر ـ قس ومر الحديث فى ص ۳۶۴ ۱۲۔
۴؎ قوله اليمين فيما لا يملك الخ وذكر فيه ثلاثة احاديث يؤخذ منها حكم ما فى الترجمة على الترتيب وقد تؤخذ الاحكام الثلاثة من كل منها ولو بضرب من التاويل ۱۲ ف ۵؎ قوله الحملان بضم المهملة وسكون الميم ما يحمل عليه من الدواب فى الهبة خاصة ۱۲ ک ۶؎ قوله وافقته اى النبى والحال انه غضبان وجمهور الفقهاء يلزمون الغاضب الكفارة ويجعلون غضبه مؤكدا ليمينه وروى عن ابن عباس ان الغضبان يمينه لغو ولا كفارة فيها وروى عن مسروق والشعبى وجماعة ان الغضبان لا يلزمه شئ ولا عتاق ولا طلاق وفى حديث الاشعريين رد لهذه المقالة لان الشارع حلف وهو غاضب ثم قال والله لا احلف على يمين الحديث ـ عينى مختصرا ۱۲ ۷؎ قوله مسطح بكسر الميم واسكان المهملة الاولى وفتح الثانية ابن اثاثة بضم الهمزة وخفة المثلثة الاولى القرشى وام مسلمة كانت بنت خالة ابى بكر رضى الله عنه وكان هو من اهل الافك ۱۲ ک ۸؎ قوله والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا هو مطابق لترك اليمين فى المعصية لانه حلف ان لا ينفع مسطحا لكلامه فى عائشة فكان حالفا على ترك الطاعة فنهى عن الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهى على الحلف على فعل المعصية

بطريق الاولى والظاهر من حاله ان يكون قد غضب على مسطح من اجل قوله الذى قال ـ ف ومر الحديث فى ص ۲ بطوله ۱۲ ۹؎ قوله فهو على نيته يعنى ان قصد بالكلام ما هو كلام عرفا لا يحنث بهذه الاذكار والقراءة والصلوٰة وان قصد الاعم يحنث بها ـ ک قال ابن المنير معنى قول البخارى هو على نيته اى العرفية قال ويحتمل ان يكون مراده لا يحنث بذلك الا ان نوى ادخاله فى نيته ولم يتعرض لما اذا اطلق والجمهور على انه لا يحنث وعن الحنفية يحنث خارج الصلوٰة ـ كذا فى فتح البارى ۱۲ ۱۰؎ قوله افضل الكلام فان قلت ما وجه الافضلية قلت فيه اشارة الى جميع صفات الله عدمية ووجودية اجمالا لان التسبيح اشارة الى تنزيه الله عن النقائص والتحميد الى وصفه بالكمالات فالاول فيه نفى النقصان والثانى فيه اثبات الكمال والثالث الى تخصيص ما هو اصل الدين واساس الايمان يعنى التوحيد والرابع الى انه اكبر مما عرفناه سبحانك ما عرفناك حق معرفتك فان قلت ما وجه مناسبته بكتاب اليمين قلت غرض البخارى بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكلمة فيحنث بها ۱۲ ۱۱؎ قوله سواء بيننا وبينكم والغرض منه ومن جميع ما ذكر فى الباب ان ذكر الله من جملة الكلام واطلاق كلمة على مثل سبحان الله وبحمده من اطلاق البعض على الكل ـ ف وهذه قطعة من حديث طويل اخرجه اول الكتاب ص ۴۶ ۱۲ ۱۲؎ قوله كلمة بالنصب على انه فى محل لا اله الا الله ويجوز رفعها على تقدير هى كلمة قوله احاج بضم الهمزة واصله احاجج يعنى اظهر لك بها الحجة عند الله يعنى يوم القيٰمة قال الكرمانى هذا مما يبطل القاعدة القائلة بان شرط البخارى ان لا يروى عن شخص حتى يكون له راويان وليس للمسيب الا راو واحد وهو ابنه فقط ـ ع ومر الحديث فى ص ۲۹۸ ج ۱۲۔
ع؎ صفة يمين عند الاكثر مصدر بمعنى المفعول اى على التجوز لان الصبور فى الحقيقة هو الحالف فان اليمين الصبر هى التى يلزم الحاكم الخصم بها وروى باضافة اليمين الى الصبر ۱۲ عثمانى
ع؎ تمام الاٰية والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم ۱۲ ع؎ اى مستو بيننا وبينكم اى لا تختلف فيه القراٰن والتوراة والانجيل ۱۲ ع ؎ اشارة الى ما فى قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى ۱۲ ع

يقدم شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج بالنذر من البخيل ٦٦٩٣ حدثني خلاد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن منصور قال اخبرنا عبد الله ابن مرة عن عبد الله بن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيئا ولكنه يستخرج به من البخيل ٦٦٩٤ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم اكن قدرته ولكنه يلقيه النذر الى القدر قد قدر له فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل

باب اثم من لا يفي بالنذر ٦٦٩٥ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني ابو جمرة قال حدثنا زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادري ذكر ثنتين او ثلثا بعد قرنه ثم يجيء قوم ينذرون ولا يفون ويخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون ويظهر فيهم السمن

باب النذر في الطاعة وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر الاية ٦٦٩٦ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه

باب اذا نذر او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية ثم اسلم ٦٦٩٧ حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال اوف بنذرك

باب من مات وعليه نذر وامر ابن عمر امرأة جعلت امها على نفسها صلوة بقباء فقال صلي عنها وقال ابن عباس نحوه ٦٦٩٨ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه فافتاه ان يقضيه عنها فكانت سنة بعد ٦٦٩٩ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال فاقض الله فهو احق بالقضاء

باب النذر فيما لا يملك وفي معصية ٦٧٠٠ حدثنا ابو عاصم عن مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه ٦٧٠١ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن حميد

لا يؤخر ثنا لم يكن قدر له لم يكن ولكن قدرته يؤتيني يؤتني فيوتي ٢عن يحيى بن سعيد اثنتين او ثلثة يوفون / فان الله يعلمه وما للظلمين من انصار
يعصي الله ٢ابو الحسن صل عليها ٢بن عتبة بعده ٢قال ٣قد ٢لا

---

١ قوله يستخرج الخ يعني من الناس من لا يسمح بالصدقة والصوم الا اذا نذر شيئا لخوف او طمع وكانه لو لم يكن الشيء الذي طمع فيه او خافه لم يسمح باخراج ما قدر الله تعالى ما لم يكن يفعله فهو بخيل ١٢ ع

٢ قوله يلقيه بضم الياء من الالقاء والنذر بالرفع فاعله وقيل الامر بالعكس فان القدر يلقيه الى النذر واجيب ان تقدير النذر غير تقدير الانفاق فالاول يلجيه الى النذر والنذر يوصله الى الايثار والاخراج ١٢ ع

٣ قوله خيركم قرني اي الصحابة ثم التابعون ثم تبع التابعين وينذرون بكسر الذال وبضمها ويخونون اي خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى اعتماد الناس عليهم ولا يؤتمنون اي لا يعتقدونهم امناء ويشهدون اي يتحملونها بدون التحميل او يؤدونها بدون الطلب وشهادة الحسبة في التحمل خارجة عنه بدليل آخر ويظهر فيهم السمن اي يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال ويغفلون عن امر الدين لان الغالب على السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة في معناه لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا - ك ويقال معنى ويظهر فيهم انه كناية عن رغبتهم في الدنيا ١٢ ع

٤ قوله باب النذر في الطاعة اي حكمه ويحتمل ان يكون باب بالتنوين ويريد بقوله النذر في الطاعة حصر المبتدأ في الخبر فلا يكون نذر المعصية نذرا شرعيا قوله وما انفقتم هذه الآية مشيرا الى ان الذي وقع الثناء على فاعله نذر الطاعة ١٢ ف

٥ قوله عن طلحة بن عبد الملك الخ ذكر ابن عبد البر عن قوم من اهل الحديث ان طلحة تفرد برواية هذا الحديث عن القاسم وليس كذلك فقد تابعه ايوب ويحيى بن ابي كثير عند ابن حبان وقد رواه ايضا عبد الرحمن ابن المجبر بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الموحدة عن القاسم اخرجه الطحاوي قوله ان يطيع الله الخ الطاعة اعم من ان تكون في واجب او مستحب ويتصور النذر في فعل الواجب بان يوقته كمن ينذر ان يصلي الصلوة في اول وقتها فيجب عليه واما المستحب من جميع العبادات المالية والبدنية فينقلب بالنذر واجبا ١٢ فتح مختصرا

٦ قوله اني نذرت في الجاهلية اه ومطابقة الحديث ظاهرة باعتبار الجزء الاول في النذر واما مطابقته للجزء الثاني اعني الا يكلم فقد قاس البخاري اليمين على النذر واختلف في وجوب نذره المشرك من اعتكاف او صدقة او شيء مما يوجبه المسلمون ثم اسلم فقال الحسن البصري وطاوس وقتادة والشافعي واحمد واسحق ان ذلك واجب لهذه الآثار وخالفهم في ذلك آخرون وقالوا لا يجب عليه شيء من ذلك وهو مذهب ابراهيم النخعي والثوري وابي حنيفة وصاحبيه ومالك والشافعي في قول واحتجوا بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال قال رسول الله صلعم انما النذر ما ابتغى به وجه الله رواه الطحاوي وبحديث عائشة المذكور قبل هذا الباب . خ بان فعل الكافر لم يكن تقربا الى الله تعالى لانه حين كان يوجبه يقصد به الذي يعبده من دون الله وذلك معصية فدخل في قوله عليه الصلوة والسلام لا نذر في معصية الله واما حديث عمر فالجواب عنه ان ما امره به صلعم ان يفعل الان على انه طاعة الله تعالى وقال بعضهم المراد بذلك تاكيد الايفاء بالنذر ١٢ خ ع

٧ قوله فقال صلي عنها وبهذا اخذت الظاهرية قالوا يجب قضاء النذر عن الميت صوما كان او صلوة وقالت الشافعية يجوز النيابة عن الميت في الصلوة والحج وغيرهما لتضمن احاديث الباب بذلك وعند الحنفية لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ونقل ابن بطال اجماع الفقهاء على انه لا يصلي احد عن احد ...... فرضا ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت والجواب عما روي عن ابن عمر انه صح عنه خلاف ذلك وقال مالك في الموطا انه بلغه ان ابن عمر كان يقول لا يصلي احد عن احد ويحمل قوله صلي عنها ان ثبت وقال الكرماني وروي صلي عليها فاما ان يقام على مقام عن اذ حروف الجر بينها مناوبة واما ان يقال الضمير راجع الى قبا انتهى قلت المناوبة بينها ليست على الاطلاق واقول لم لا يجوز ان يكون معنى صلي عليها ادعي لها فيكون امره بالدعاء لها ١٢ ع

٨ قوله فكانت سنة اي صار قضاء الوارث ما على المورث طريقة شرعية وهو اعم من ان يكون وجوبا او ندبا كذا قاله في الفتح تبعا للكواكب قال العيني معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه وكانت فتوى النبي صلعم سنة يعمل بها بعد افتائه صلعم بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى بدليل قوله فافتاه ١٢ قس

٩ قوله فهو احق بالقضاء فان قلت اذا اجتمع حق الله وحق الناس تقدم حق الناس فما معنى هو احق قلت معناه اذا كنت تراعي حق الناس فان تراعي حق الله كان اولى ولا دخل فيه للتقديم والتاخير اذ ليس معناه احق بالتقديم وفيه نوع من القياس الجلي فان قلت تقدم في باب الحج من الميت ان امرأة قالت ان امي نذرت الخ قلت لا منافاة لاحتمال وقوع الامرين جميعا ١٢ ك

١٠ قوله ومن نذر ان يعصيه الخ مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ولا يدخل له في النذر فيما لا يملك وقال الكرماني ما مختصره ان ما لا يملك مثل النذر باعتاق عبد فلان واتفقوا على جواز النذر في الذمة بما لا يملك كاعتاق عبد ولم يملك شيئا انتهى وقال غيره تلقى البخاري عدم لزوم النذر فيما لا يملكه من عدم لزومه في المعصية لان نذره في ملك غيره تصرف في ملك الغير وهو معصية انتهى قلت كل منهما لم يذكر شيئا فيه كفاية للمقصود وغاية ما في الباب انهما تكلفا في بيان وجه المطابقة بين الترجمة والحديث الاول ولم يجيبا عما قاله ابن بطال ولا مدخل لاحاديث الباب كلها في النذر فيما لا يملك وهو ظاهر ١٢ ع

ب هذا في الحقيقة من الاحاديث القدسية ولكن ما صرح برفعه الى الله تعالى ١٢ ع

ع ظرف لقوله نذر وهي زمان فترة النبوة يعني قبل بعثة نبينا صلعم ١٢ ع ك

ع تقدم الحديث في ص ٢٦٣ مع تحقيق ان الصوم شرط في الاعتكاف ١٢

١١ قيل كان نذرا صياما وقيل صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان معينا عند سعد ١٢ قس

عن ثابت عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان الله لغنی عن تعذیب هذا نفسه وراٰه یمشی بین ابنیه وقال الفزاری عن حمید حدثنی ثابت عن انس حدثنا ابو عاصم عن ابن جریج عن سلیمان الاحول عن طاؤس عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم رای رجلا یطوف بالکعبة بزمام او غیره فقطعه حدثنا ابراهیم بن موسی قال اخبرنا هشام ان ابن جریج اخبرهم قال اخبرنی سلیمان الاحول ان طاؤسا اخبره عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم مر وهو یطوف بالکعبة بانسان یقود انسانا بخزامة فی انفه فقطعها النبی صلی الله علیه وسلم بیده ثم امره ان یقوده بیده حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا وهیب قال حدثنا ایوب عن عکرمة عن ابن عباس قال بینا النبی صلی الله علیه وسلم یخطب اذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا ابو اسرائیل نذر ان یقوم ولا یقعد ولا یستظل ولا یتکلم ویصوم فقال النبی صلی الله علیه وسلم مره فلیتکلم ولیستظل ولیقعد ولیتم صومه قال عبد الوهاب حدثنا ایوب عن عکرمة عن النبی صلی الله علیه وسلم باب من نذر ان یصوم ایاما فوافق النحر او الفطر حدثنی محمد بن ابی بکر المقدمی قال حدثنا فضیل بن سلیمان قال حدثنا موسی بن عقبة قال حدثنا حکیم بن ابی حرة الاسلمی انه سمع عبد الله بن عمر سئل عن رجل نذر الا یأتی علیه یوم الا صام فوافق یوم اضحی او فطر فقال لقد کان لکم فی رسول الله اسوة حسنة لم یکن یصوم یوم الفطر والاضحی ولا یری صیامهما حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا یزید بن زریع عن یونس عن زیاد بن جبیر قال کنت مع ابن عمر فسأله رجل قال نذرت ان اصوم کل یوم ثلثاء او اربعاء ما عشت فوافقت هذا الیوم یوم النحر فقال امر الله بوفاء النذر ونهینا ان نصوم یوم النحر فاعاد علیه فقال مثله لا یزید علیه باب هل یدخل فی الایمان والنذور الارض والغنم والزروع والامتعة وقال ابن عمر قال عمر للنبی صلی الله علیه وسلم اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه قال ان شئت حبست اصلها وصدقت بها وقال ابو طلحة للنبی صلی الله علیه وسلم احب اموالی الی بیرحی لحائط له مستقبلة المسجد حدثنا اسمٰعیل حدثنی مالک عن ثور بن زید الدیلی عن ابی الغیث مولی ابن مطیع عن ابی هریرة قال خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم خیبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثیاب والمتاع فاهدی رجل من بنی الضبیب یقال له رفاعة بن زید لرسول الله صلی الله علیه وسلم غلاما یقال له مدعم فوجه رسول الله صلی الله علیه وسلم الی وادی القری حتی اذا کان بوادی القری بینما مدعم یحط رحلا لرسول الله صلی الله علیه وسلم اذا سهم عائر فقتله فقال الناس هنیئا له الجنة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم کلا والذی نفسی بیده ان الشملة التی اخذها یوم خیبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل علیه نارا فلما سمع بذلک الناس جاء رجل بشراک او شراکین الی النبی صلی الله

ن١ حدثنی ن٢ فقال ن٣ مروه ن٤ ثنا ن٥ حدثنی / ن٦ الاضحی والفطر ن٧ ولا نری ن٨ فقال ن٩ الزروع ن١٠ بیرحاء ن١١ مستقبل ن١٢ فوجه ن١٣ ذلک

له قوله یقود انسانا بخزامة بکسر الخاء المعجمة وتخفیف الزاء وهو حلقة من شعر او وبر یجعل فی الحاجز الذی بین منخری البعیر یشد بها الزمام لیسهل انقیاده اذا کان صعبا ١٢ ع ٢ه قوله فقالوا ابو اسرائیل اسمه یسیر بضم الیاء آخر الحروف وبالسین المهملة وقیل قیشر بضم القاف وفتح الشین المعجمة وقیل قیصر باسم ملک الروم ولا یشارکه احد فی کنیته من الصحابة. قوله ولیتم صومه لان الصوم قربة بخلاف اخواته وفی حدیثه دلیل علی ان السکوت عن المباح وعن ذکر الله لیس بطاعة وکذلک الجلوس فی الشمس وفی معناه کل ما یتاذی به الانسان مما لا طاعة فیه ولا قربة بنص کتاب او سنة وانما الطاعة ما امر الله به ورسوله صلی الله علیه وسلم ١٢ ع ٣ه قوله من نذر ان یصوم ایاما الخ ای هل یجوز له ان یصوم ذلک الیوم او لا ام کیف حکمه ولم یبین الحکم علی عادته فی غالب الابواب اما اکتفاء بما لو صح ذلک من حدیث الباب او اعتمادا علی المستنبط مما قاله الفقهاء فی ذلک الباب والحکم ههنا ان الصوم فی یوم النحر او یوم الفطر لا یجوز اجماعا ولو نذر صومهما لا ینعقد عند الشافعی وهو المشهور من مذهب مالک وعند ابی حنیفة رح ینعقد ولکن لا یصوم ویجب علیه قضاءه وعند الحنابلة روایتان فی وجوب القضاء ٢ ع ٤ه قوله ولا نری الخ قال فی الکواکب قوله لا نری بلفظ المتکلم فیکون من جملة مقول عبد الله ای المخبر به عنه صلی الله علیه وسلم وفی بعضها یری بلفظ الغائب وفاعله عبد الله وقائله حکیم قال الحافظ ابن حجر ووقع فی روایة یوسف بن یعقوب القاضی بلفظ لم یکن رسول الله صلی الله علیه وسلم یصوم الاضحی ولا یوم الفطر ولا یامر بصیامهما فتعین الاحتمال الاول ١٢ قس ٥ه قوله نهینا بصیغة المجهول والعرف شاهد بان رسول الله صلی الله علیه وسلم هو الناهی قوله فاعاد علیه ای اعاد الرجل کلامه علی ابن عمر رض قوله قال مثله ای فقال ابن عمر مثل ما قال فی الاول ١٢ ع ٦ه قوله لا یزید یعنی لا یقطع بلا او نعم وهذا من غایة ورعه حیث توقف عن الجزم فی احدهما لتعارض الدلیلین عنده فان قلت سبق انه قال

لا نری صیامهما قلت لعلهما یمکن ان یکونا قضیتین فتغیر اجتهاده عند الثانیة. ک جوابه انه لا ایهام وهو مذهب الائمة الاربعة قلت وفی سیاق الروایة اشعار بان الراجح عنده المنع علی ما لا یخفی ١٢ ع ٧ه قوله هل یدخل فی الایمان الخ یعنی هل یصح الیمین والنذر علی الاعیان وصورة الیمین نحو قوله علیه السلام والذی نفسی بیده ان الشملة لتشتعل علیه نارا وصورة النذر مثل ان یقول هذه الارض لله نذرا ونحوه قال الکرمانی وقال المهلب اراد البخاری بهذا ان یبین ان المال یقع علی کل متملک الا تری الی قول عمر رض لم اصب مالا قط انفس منه وقول ابی طلحة احب اموالی الی بیرحی وهم القدوة فی الفصاحة ومعرفة لسان العرب ١٢ ع ٨ه قوله فلم نغنم اشار بهذا الحدیث الی ان المال لا یطلق الا علی الثیاب والامتعة ونحوهما لان الاستثناء فی قوله الا الاموال منقطع یعنی لکن الاموال من الثیاب والامتعة قیل هذا علی لغة دوس قبیلة ابی هریرة وقد اختلف الروایة فی هذا الحدیث عن مالک فروی ابن القاسم مثل روایة البخاری وروی یحیی بن یحیی وجماعة عن مالک والثیاب بواو العطف ١٢ ع

حل اللغات

حبست وقفت الضبیب مصغر الضب وادی القری موضع بقرب المدینة مدعم بکسر المیم وسکون وفتح العین عائر بعین مهملة لا یدری من رمی به الشملة الکساء الشراک سیر النعل ١٢۔

لله هو عبد الملک بن عبد العزیز بن جریج ١٢ ع۔

عه فیه وجوه والمشهور منها بفتح الموحدة والراء وسکون التحتانیة بینهما وبالمهملة مقصورا ١٢ ک۔

عه کذا فی الفرع واصله وغیرهما مما وقفت علیه من الاصول المعتمدة والثیاب باثبات الواو وقال فی الفتح کذا للاکثر ای بحذف الواو من المتاع. قس ویطابق قول صاحب الفتح ما فی العینی ١٢۔

عليه وسلم فقال شراك من نار او شراكان من نار **باب** كفارات الايمان وقول الله فكفارته اطعام عشرة مساكين وما امر النبى صلى الله عليه وسلم حين نزلت ففدية من صيام او صدقة او نسك ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان فى القران او او فصاحبه بالخيار وقد خير النبى صلى الله عليه وسلم كعبا فى الفدية **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة قال اتيته يعنى النبى صلى الله عليه وسلم قال ادن فدنوت فقال ايؤذيك هوامك قلت نعم قال فدية من صيام او صدقة او نسك واخبرنى ابن عون عن ايوب قال صيام ثلثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة **باب** قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولكم وهو العليم الحكيم ومتى تجب الكفارة على الغنى والفقير **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن الزهرى قال سمعته من فيه عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت على اهلى فى رمضان قال تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس فجلس فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم قال خذ هذا فتصدق به قال اعلى افقر منا فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال اطعمه عيالك **باب** من اعان المعسر فى الكفارة **حدثنا** محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت باهلى فى رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال اعلى احوج منا يا رسول الله والذى بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا ثم قال اذهب فاطعمه اهلك **باب** يعطى فى الكفارة عشرة مساكين قريبا كان او بعيدا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا سفين عن الزهرى عن حميد عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت على امرأتى فى رمضان فقال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال اعلى افقر منا ما بين لابتيها افقر منا ثم قال خذه فاطعمه اهلك **باب** صاع المدينة ومد النبى صلى الله عليه وسلم وبركته وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن **حدثنا** عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا القسم بن

اى بركة المد او بركة كل منهما ۱۲ ك

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الكفارات بسم الله الرحمن الرحيم باب كفارات الايمان بسم الله الرحمن الرحيم كفارات الايمان فقال ايؤذيك نقلت ففدية باب متى تجب الكفارة على الغنى والفقير وقول الله تعالى وقد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله الحكيم يحدث امرأتى تستطيع تعتق النبى قال هل ثم فقال قال

سے ۱ قوله الكفارات الايمان الكفارات جمع كفارة على وزن فعالة بالتشديد من الكفر وهو التغطية ومنه قيل للزارع كافر لانه يغطى البذر وكذلك الكفارة لانها تكفر الذنب اى تستره ومنه تكفر الرجل بالسلاح اذا تستر به وفى الاصطلاح الكفارة ما يكفر به من صدقة او نحوها قوله فكفارته اطعام عشرة مساكين واوله لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن لا يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته الاية واختلفوا فى مقدار الاطعام فقالت طائفة يجزيه لكل انسان مد من طعام بمد الشارع وروى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وابى هريرة رض وهو قول عطاء والقاسم وسالم والفقهاء السبعة وبه قال مالك والشافعى والاوزاعى واحمد واسحق وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان اعطى تمرا او شعيرا فصاعا وروى هذا عن عمر بن الخطاب وعلى وزيد بن ثابت فى رواية وهو قول النخعى والشعبى والثورى وابى حنيفة رضى الله تعالى عنهم وسائر الكوفيين ۱۲ ع سے ۲ قوله وما امر كلمة ما موصولة اى والذى امر النبى صلعم حين نزل قوله تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك يشير به الى حديث كعب بن عجرة رض الذى يأتى فى هذا الباب وانما ذكر البخارى حديث كعب فى هذا الباب من اجل التخيير فى كفارة الاذى كما فى كفارة اليمين ۱۲ ع سے ۳ قوله ما كان فى القرآن او نحو قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة يعنى هو الواجب المخير ويقال لهذه الكفارة المخيرة ۱۲ ك سے ۴ قوله واخبرنى هو عطف على مقدر اى قال ابو شهاب اخبرنى فلان كذا واخبرنى ابن عون عن ايوب السختيانى ان المراد بالصيام ثلثة ايام وبالنسك شاة وبالصدقة طعام ستة مساكين ۱۲ ك سے ۵ قوله قد فرض الله الخ وفى بعض النسخ باب متى تجب الكفارة على الغنى والفقير وقول الله عز وجل وقد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم وكذا فى رواية ابى ذر ولغيره باب قول الله وقوا الاية وبعدها متى تجب كما فى نسختنا وقد سقط ذكر الاية عند البعض ۱۲ ع سے ۶ قوله جاء رجل قيل هو سلمة بن صخر البياضى قوله هلكت يريد ما وقع فيه من الاثم قوله وما شانك اى وما حالك وما جرى عليك قوله فاتى على صيغة المجهول قوله بعرق بفتح العين المهملة والراء السقيفة المنسوجة من الخوص قوله المكتل بكسر الميم الزنبيل الذى يسع فيه خمسة عشر صاعا او اكثر ۱۲ عمدة القارى شرح البخارى سے ۷ قوله الضخم بالفتح والتحريك وكاحمد ويشدد آخره وكغراب العظيم من كل شئ ۱۲ قاموس

سے ۸ قوله حتى بدت نواجذه اى ظهرت نواجذه بالذال المعجمة آخر الاسنان واولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم الارحاء يعنى الاضراس ثم النواجذ وقال الاصمعى النواجذ الاضراس وهو ظاهر الحديث وقال غيره هو الضواحك وقال ابن فارس الناجذ السن بين الانياب والضرس وقيل الاضراس كلها النواجذ وقيل سبب ضحكه وجوب الكفارة على هذا المجامع واخذه ذلك صدقة وهو غير آثم وقيل هذا مخصوص به وقيل منسوخ ۱۲ ع سے ۹ قوله ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الباء الموحدة وهى الحرة بين طرفى المدينة والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود ۱۲ ع ك سے ۱۰ قوله قريبا كان او بعيدا اى سواء كان المساكين قريبة او بعيدة وانما قال قريبا او بعيدا بالتذكير باعتبار لفظ مسكين فلذلك قال كان ولم يقل كانت ولا كانوا واما باعتبار ان فعيلا يستوى فيه التذكير والتانيث كما فى قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين قيل لا وجه فى ذكر العشرة هنا لانها فى كفارة اليمين وحديث الباب فى كفارة الوقاع فلا يطابق الحديث الترجمة واجاب المهلب بما حاصله ان حكم عشرة مساكين فى كفارة اليمين مبهمة من حيث انه لم يذكر فيه قريب ولا بعيد وجاء فى كفارة الوقاع فى حديث الباب اطعمه اهلك وهو مفسر وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع فى اجازة الصرف الى الاقرباء لانه اذا جاز اعطاء الاقرباء فالبعداء اجوز انتهى هذا انما يصح اذا حمل قوله اطعمه اهلك على وجه الكفارة لا على وجه الصدقة لانه لا يجوزان يعطى الكفارة احدا من اهله اذا كان ممن تلزمه نفقته واما اذا كان ممن لا تلزمه نفقته فيجوز وقال الكرمانى لعل اهله كانوا عشرة وليس بشئ ۱۲ ع سے ۱۱ قوله قرنا بعد قرن اى لم يتغير الى زمن الاترى ان ابا يوسف لما اجتمع مع مالك فى المدينة فوقعت بينهما المناظرة فى قدر الصاع فزعم ابو يوسف انه ثمانية ارطال وقام مالك ودخل بيته واخرج صاعا وقال هذا صاع النبى صلعم قال ابو يوسف فوجدته خمسة ارطال وثلثا فرجع ابو يوسف الى قول مالك وخالف صاحبيه فى هذا وجه مناسبة ذكر هذا الباب فى كتاب الكفارات هو ان فى كفارة اليمين اطعام عشرة

عـه العرق محركة السفيفة المنسوجة من الخوص قبل ان يجعل منها الزنبيل او الزنبيل نفسه ويسكن ۱۲ ق عـه اشار بذلك الى وجوب الاخراج فى الواجبات بصاع اهل المدينة لان التشريع وقع اولا على ذلك ۱۲ ع ف سه اشار بذلك الى ان مقدار المد والصاع فى المدينة لم يتغير ۱۲ ف علـه وسف الخوص نسجه والسفة بالضم ما يسف من الخوص وجعل مقدار الزنبيل والخوص بالضم ورق النخل ۱۲ ق

مالك المُزَنِي قال حدثنا الجُعَيدُ بن عبد الرحمن عن السائب بن يزيد قال كان الصاعُ على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مُدًّا وثلثًا بِمُدِّكم اليوم فزِيدَ فيه في زمنِ عُمَر بن عبد العزيز [6713] حدثنا مُنذِر بن الوليد الجارُودِيُّ قال حدثنا ابو قُتَيبة وهو سَلْمٌ قال حدثنا مالك عن نافع قال كان ابن عمر يُعطي زكوة رمضان بمُدِّ النبي صلى الله عليه وسلم المُدِّ الاوّلِ وفي كفارة اليمين بمُدِّ النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو قُتَيبة قال لنا مالكٌ مُدُّنا اعظم من مُدِّكم ولا نرى الفضلَ الا في مُدِّ النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي مالك لو جاءكم اميرٌ فضرب مُدًّا اصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بايّ شيءٍ كنتم تُعطُون قلتُ كنا نُعطي بمُدّ النبي صلى الله عليه وسلم قال افلا ترى ان الأمْرَ انما يعود الى مُدِّ النبي صلى الله عليه وسلم [6714] حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مٰلك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طَلْحة عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللّٰهُمَّ بارِكْ لهم في مِكْيالِهم وصاعِهم ومُدِّهم باب قول الله تعالى او تحرير رقبة وايّ الرقاب ازكى [6715] حدثنا محمّدُ بن عبد الرّحيم قال حدثنا داؤدُ بن رُشَيد قال حدثنا الوليد بن مسلم عن ابي غسّان محمد بن مُطرِّف عن زيد بن اسلم عن علي بن حُسَين عن سَعيد بن مَرجانة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق رَقَبةً مسلمةً أعتق الله بكل عُضوٍ منه عُضوًا من النار حتى فرجَه بفرجِه باب عتق المُدَبَّرِ وامِّ الولد والمكاتَب في الكفّارة وعِتق ولدِ الزنا وقال طاؤسٌ يُجزِئُ امُّ الولد والمُدبَّر [6716] حدثنا ابو النّعمان قال حدثنا حمّاد بن زيد عن عَمرو عن جابر ان رجلًا من الانصار دبّر مملوكًا له ولم يكن له مال غيرُه فبلغ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نُعَيم بن النّحام بثمانِ مائةِ درهم فسمعتُ جابر بن عبد الله يقول عبدًا قِبطيًّا مات عامَ اوّل باب اذا أعتق عبدًا بينه وبين اٰخر واعتق في الكفارة لمن ولاءُه [6717] حدثنا سليمان بن حَرب قال حدثنا شُعبة عن الحَكَم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها ارادت ان تشتري بَريرة فاشترطوا عليها الولاءَ فذكرتُ ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها فانما الولاء لمن اعتق باب الاستثناء في الايمان [6718] حدثنا قُتَيبة بن سعيد قال حدثنا حمّاد عن غَيلان بن جرير عن ابي بُردة بن ابي موسى عن ابي موسى الأشعري قال اتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في رَهطٍ من الأشعريّين استحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم ثم لبثنا ما شاء الله فأُتي بشائل فامر لنا

ن ۱ عز وجل ۲ المدبر ولم الولد ن ۳ بثمان ن ۴ عاما ن ۵ باب اذا اعتق في الكفارة لمن يكون ولاءه باب اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر ن ۶ اليمين ن ۷ النبي ن ۸ ين ن ۹ لا ن ۱۰ بابل

ـه ۱ قوله مدا وثلثا بمدكم اليوم قال ابن بطال هذا يدل على ان مدهم حين حدث به السائب كان اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث صار خمسة ارطال وثلثا وهو الصاع بدليل ان مده صلعم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد فقال مقدار ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز لا نعلم وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلثة امداد بمده انتهى ۱۲ ف ع ـه ۲ قوله حدثنا ابو قتيبة بضم القاف مصغر قتبة الرجل اسمه سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن قتيبة الشعيري بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة الخراساني سكن البصرة مات بعد المائتين والحديث من افراده وهو حديث غريب ما رواه عن مالك الا ابو قتيبة ولا عنه الا المنذر ۶ قوله المد الاول صفة لمد النبي صلعم اذ هو الاول واما الثاني .... فهو المد المزيد فيه العمري وانما قال بالمد الاول لفرق بينه وبين مد هشام ابن الحارث الذي به اخذ اهل المدينة في كفارة الظهار لتغليظها على المظاهر ومد هشام كان من مد النبي صلعم بثلثي مد لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مد واحد ومدنا اعظم اي مد المدينة الذي زاد فيه عمر اعظم من مدكم اي مد العرق وهو مد عبده صلى ولا نرى الفضل الا في مد النبي صلعم وان كان المد العمري افضل بحسب الوزن ۱۲ ك ـه ۳ قوله لو جاءكم امير الخ اراد مالك بذلك الزام مخالفه اذ لا فرق بين الزيادة والنقصان فلو احتج الذي تمسك بالمد الشامي في اخراج زكوة الفطر وغيرها شرع اخراجه بالمد كاطعام المساكين في كفارة اليمين بان الاخذ بالزائد اولى قيل كفى باتباع ما قدره الشارع بركة فلو جازت المخالفة بالزيادة لجازت مخالفته بالنقص فلما امتنع المخالف من الاخذ بالنقص قال له افلا ترى ان الامر انما يرجع الى مد النبي صلعم لانه اذا تعارضت الامداد الثلثة الاول والحادث وهو الشامي وهو زائد عليه والثالث المفروض وقوعه وان لم يقع وهو دون الاول كان الرجوع الى الاول اولى لانه الذي تحققت شرعيته ۱۲ فتح ـه ۴ قوله في مكيالهم بكسر الميم وهو ما يكال به قيل يحتمل ان يختص هذه الدعوة بالمد الذي كان حينئذ لا يدخل المد الحادث بعده ويحتمل ان يعم كل مكيال لاهل المدينة الى الابد والظاهر هو الثاني وكلام مالك الذي سبق الآن يؤيد الاول وعليه العمدة ۱۲ ع ـه ۵ قوله او تحرير رقبة على نوعين احدهما على كفارة اليمين وهي مطلقة فيها والاخرى في كفارة القتل وهي مقيدة بالايمان ومن ههنا اختلف الفقهاء فذهب الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحق الى ان المطلق يحمل على المقيد وذهب ابو حنيفة واصحابه وابو ثور وابن المنذر الى جواز تحرير الكافر قوله واي الرقاب ازكى اي افضل فالافضل فيها اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها ففيه اشارة الى ان البخاري جنح الى قول الحنفية لان افعل التفضيل يستدعي الاشتراك في اصل التفضيل ۱۲ ع. ـه ۶ قوله عتق المدبر اختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك رحمه الله لا يجوز ان يعتق في الرقاب الواجبة مدبر ولا مكاتب ولا ام ولد ولا المعتق عتقه وقال ابو حنيفة والاوزاعي ان كان المكاتب ادى شيئا من مكاتبته فلا يجوز والا جاز وبه قال الليث واحمد واسحق وقال الشافعي وابو ثور يجوز عتق المدبر ولا عتق ام الولد فلا يجوز في الرقاب الواجبة عند ابي حنيفة ومالك والشافعي وابي ثور وعليه فقهاء الامصار واما عتق ولد الزنا في الرقاب الواجبة فيجوز وروى ذلك عن عمر وعلي وعائشة وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم وبه قال سعيد بن المسيب والحسن وطاؤس وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق وقال عطاء والشعبي والنخعي والاوزاعي لا يجوز عتقه ۱۲ ع ـه ۷ قوله نعيم بالضم مصغر النعم والنحام بالنون والمهملة ولقب به لانه صلى الله عليه وسلم قال سمعت نحمة نعيم اي سعلته في الجنة ليلة الاسراء وفي النسخ نعيم بن النحام بزيادة الابن والصواب عدمه والقبطي بكسر القاف وسكون الموحدة اي من اهل مصر فان قلت كيف دل على الترجمة قلت اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه. ك ومر بيان الاختلاف في جواز بيع المدبر وعدمه في ص ۲۹۳ ج ۱ ۱۲ ـه ۸ قوله اذا اعتق الخ ثبت هذه الترجمة للمستملي وحده بغير حديث فكان المصنف اراد ان يثبت فيها حديث الباب الذي بعده من وجه آخر فلم يتفق او تردد في الترجمتين فاقتصر بالاكثر على الترجمة التي تلي هذه وكتب المستملي الترجمتين احتياطا والحديث الذي في الباب الذي يليه صالح لهذا الضرب من التاويل وجمع ابو نعيم في الترجمتين في باب واحد. ف وحكم الباب انه اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر عن الكفارة فان كان موسرا اجزاه وضمن لشريكه حصته بخلاف ما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي وقال ابو حنيفة لا يجزيه مطلقا ۱۲ قس ع ـه ۹ قوله الاستثناء الخ في الاصطلاح اخراج بعض ما تناوله اللفظ بالا واخواتها ويطلق ايضا على التعاليق على المشية وهو المراد في هذه الترجمة قال ابن المنذر اختلفوا في وقته فالاكثر على انه يشترط ان يتصل بالحلف قال مالك اذا قطع كلامه او سكت فلا ثنيا ومن الدلالة على اشتراط اتصال الاستثناء بالكلام قوله في حديث الباب فليكفر عن يمينه فانه لو كان الاستثناء يفيد بعد قطع الكلام لقال فليستثن لانه اسهل من التكفير. كذا في ف ونقل ابن المنذر الاتفاق على اشتراط التلفظ بالاستثناء وانه لا يكفي القصد اليه بغير لفظ ۱۲ قس ـه ۱۰ قوله بشائل بالمعجمة والهمزة بعد الالف اي قطيع من الابل قال الخطابي جاء بلفظ الواحد والمراد به الجمع كالسامر يقال ناقة شائل اذا قل لبنها واصله من شال الشيء اذا ارتفع يعني بذلك ارتفاع البانها وفي بعض الروايات شوائل جمع شائل وفي بعضها بابل. ك قال ابن بطال في رواية ابي ذر بشائل بلا هاء الناقة التي تشول بذنبها للقاح ولا لبن لها اصلا والجمع شول شل راكع وركع والشائلة بالهاء وهي التي جف لبنها وارتفع ضرعها واتى عليها من نتاجها سبعة اشهر او ثمانية ۱۲ ع

عـه بفتح اللام على البناء وهو من اضافة الموصوف الى صفته لنظائره والبصريون يقدرون عام الزمن الاول ونحوه ۱۲ قس عـه بفتح الواو وبالمد هو حق ارث المعتق من المعتق. ع كما في ص ۱۲ ۱۲

بثلث ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا فحملنا
فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما انا حملتكم بل الله حملكم انى والله ان شاء الله لا احلف
على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير ٦٦١٩ حدثنا ابو النعمن قال حدثنا حماد وقال الا كفرت
يميني واتيت الذي هو خير او اتيت الذي هو خير وكفرت ٦٦٢٠ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن هشام بن حجير
عن طاؤس سمع ابا هريرة قال قال سليمان لاطوفن الليلة بتسعين امرأة كل تلد غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه
قال سفين يعني الملك قل ان شاء الله فنسي فطاف بهن فلم تات امرأة منهن بولد الا واحدة بشق غلام فقال ابو هريرة يرويه
لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا له في حاجته وقال مرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى قال وحدثنا ابو الزناد
عن الاعرج مثل حديث ابي هريرة باب الكفارة قبل الحنث وبعده ٦٦٢١ حدثنا علي بن حجر قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن
ايوب عن القسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابي موسى وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخاء ومعروف قال فقدم طعام
قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله احمر كانه مولى قال فلم يدن فقال له ابو موسى ادن فاني
قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه قال اني رأيته ياكل شيئا فقذرته فحلفت الا اطعمه ابدا قال ادن اخبرك عن
ذلك اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين استحمله وهو يقسم نعما من نعم الصدقة قال ايوب احسبه
قال وهو غضبان قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم قال فانطلقنا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فقال
اين هؤلاء الاشعريون اين هؤلاء الاشعريون فاتينا فامر لنا بخمس ذود غر الذرى قال فاندفعنا فقلت لاصحابي اتينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لئن
تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره يمينه فرجعنا
فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او فعرفنا انك نسيت يمينك قال انطلقوا فانما

١ ن بثلثة ٢ ن ان ٣ ن وكفرت ٤ ن عن ٥ ن تسعين ٦ ن على تسعين ٧ ن نطاف ٨ ن جاءت ٩ ن قال ١٠ ن لحاجته ١١ ن وكان بيننا وبينهم هذا الحي ١٢ ن كان ١٣ ن طعام ١٤ ن ذاك ١٥ ن عليه ١٦ ن فقيل

١ قوله بثلاث ذود وكذا في رواية ابي ذر ولغيره بثلاثة ذود وقيل الصواب الاول لان الذود مؤنث والرواية بالتنوين وذود اما بدل فيكون مجرورا واما استئناف فيكون مرفوعا والذود بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها مهملة من الثلاث الى العشر وقيل الى السبع وقيل من الاثنين الى السبع من النوق قال في الصحاح لا واحد له من لفظه والكثير اذواد والاكثر على انه خاص بالاناث وقد يطلق على الذكور فان قلت مضى في المغازي بلفظ خمس ذود قلت الجمع بينهما بانه يحمل على انه امر لهم اولا بثلاثة ثم زادهم اثنين. كذا في ف وع ١٢ ٢ قوله الا كفرت الخ فائدة ذكر طريق ابي النعمان بيان التخيير بين تقديم الكفارة على الحنث وتاخيرها عنه او هو شك للراوي ١٢ ك ٣ قوله لاطوفن اللام جواب القسم كانه قال مثلا والله لاطوفن ويرشد اليه ذكر الحنث وقال بعضهم اللام ابتدائية والمراد بعدم الحنث وقوع ما اراد واختلف في الذي حلف عليه هل هو جميع ما ذكر او دورانه على النساء فقط دون ما بعده والثاني اوجه لانه الذي يقدر عليه قلت وما المانع من جواز ذلك فيكون لشدة وثوقه بحصول مقصوده جزم بذلك واكده بالحلف فقد ثبت في الحديث الصحيح ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ١٢ ف ٤ قوله بتسعين قال الكرماني ليس حديث في الصحيح اكثر اختلافا في العدد من حديث سليمان فيه مائة وتسعة وتسعون وستون ولا منافاة اذ لا اعتبار لمفهوم العدد ١٢ ع ٥ قوله لو قال ان شاء الله قال ابن التين ليس الاستثناء في قصة سليمان الذي يرفع حكم اليمين ويحل عقده وانما هو بمعنى الاقرار لله بالمشية والتسليم لحكمه فهو نحو قوله ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وانما يرفع حكم اليمين اذا نوى به الاستثناء في اليمين ١٢ ع ٦ قوله الكفارة الخ اختلف العلماء في جواز الكفارة قبل الحنث فقال ربيعة ومالك والثوري والليث والاوزاعي يجزى قبل الحنث وبه قال احمد واسحق وابو ثور وروي مثله عن ابن عباس وعائشة وابن عمر رضي الله تعالى عنهم وقال ابو حنيفة رح لا يجزي قبل الحنث واحتج له الطحاوي بقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم اذ المراد اذا حلفتم فحنثتم قلت ابو حنيفة رح ما انفرد بهذا قال به ايضا اشهب من المالكية وداود الظاهري وما ذهب اليه الشافعي رح وهو ان العتق والكسوة والاطعام يجزي قبل الحنث بخلاف الصيام مخالف للظاهر فان الكفارة اسم لجميع الانواع فبعد الحنث حمل اللفظ على جميعها وقبل الحنث خصص اللفظ .... ببعضها فرك

الظاهر من ثلاثة اوجه احدها تسميتها كفارة وليس هنا ما يكفر والثاني صرف الامر عن الوجوب والثالث تخصيص التكفير ببعض الانواع. كذا في العيني ١٢ ٧ قوله وبينا فان قلت فالظاهر ان يقال بينه كما تقدم في باب لا تحلفوا بآبائكم حيث قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ود قلت لعله جعل نفسه من اتباع ابي موسى كواحد من الاشاعرة فاراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه الحقيقية والادعائية ١٢ ك. ٨ قوله لا احملكم قال القرطبي فيه جواز اليمين عند المنع ورد السائل الملحف قوله بنهب بفتح النون وسكون الهاء بعدها موحدة واراد به الغنيمة قوله بخمس ذود فان قلت مر آنفا بثلثة ذود قلت ومر في المغازي بست ابعرة ولا منافاة اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير قوله غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر اي ابيض والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المخففة جمع ذروة وذروة الشيء اعلاه واراد بها السنام قوله فاندفعنا اي سرنا مسرعين والدفع السير بسرعة قوله لا احلف على يمين اي محلوف يمين فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة وقال ابن الاثير اطلق اليمين فقال اذا حلف اي اذا عقد يمينا بالجزم وقوله على يمين تاكيد لعقدة واعلام بانه ليس لغوا قوله غيرها مرجع الضمير اليمين اذ المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المعتزلة او المتروكة اذ لا معنى لا حلف على الحلف قوله وتحللتها اي كفرتها فان قلت الحنث معصية قلت لا خلاف في انه اذا اتى بما هو خير من المحلوف عليه لا يكون معصية كذا في العيني والكرماني ١٢

٩ بضم المهملة وفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالراء ١٢ ع ١٠ للمحه قوله الحديث موقوف على ابي هريرة ولكنه رفعه بقوله يرويه ١٢ ١١ بالمثلثة وفي بعضها المهملة بالجيم الناس من الخيبة وهي الحرمان ١٢ ك ١٢ بفتح الراء ع ك ف اي ادركا وادركا او بلوغ امل في حاجته ١٢ ع ١٣ بدل قوله في الرواية الاولى ان شاء الله فاللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث ١٢ قس.

قوله باب الكفارة قبل الحنث وبعده وفيه ذكر قوله الا اتيت الذي هو خير وتحللتها كانه اخذ من الواو لا طلاق لانه لمطلق الجمع فالاصل الجواز كيفما كان متقدما على الحنث او موخرا ومن يدعي احدهما فعليه البيان والله تعالى اعلم ١٢ سندي

حملكم الله انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرًا منها الا اتيت الذى هو خير وتحللتها تابعه حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة والقسم بن عاصم الكليبى حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى قلابة والقسم التميمى عن زهدم بهذا حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن القسم عن زهدم بهذا حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال اخبرنا ابن عون عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسئل الامارة فانك ان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك تابعه اشهل بن حاتم عن ابن عون وتابعه يونس وسماك ابن عطية وسماك بن حرب وحميد وقتادة ومنصور وهشام والربيع

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفرائض

باب قول الله يوصيكم الله فى اولادكم الايتين

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول مرضت فعادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وهما ماشيان فاتانى وقد اغمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب على وضوءه فافقت فقلت يا رسول الله كيف اصنع فى مالى كيف اقضى فى مالى فلم يجبنى بشىء حتى نزلت اية الميراث

باب تعليم الفرائض

وقال عقبة بن عامر تعلموا قبل الظانين يعنى الذين يتكلمون بالظن حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة

حدثنى عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس اتيا ابا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يومئذ يطلبان ارضيهما من فدك وسهمه من خيبر فقال لهما ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة انما يأكل ال محمد من هذا المال قال ابو بكر والله لا ادع امرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه الا صنعته قال فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت حدثنا اسمعيل ابن ابان قال اخبرنا ابن المبارك عن يونس عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال انا لا نورث ما تركنا صدقة

---

١ نى ٢ عن ٣ الى قوله وصية من الله والله عليم حليم ٤ قال سمعت ٥ فاتيانى ٦ المواريث ٧ ثنا ٨ حينئذ ٩ وسهمها

له قوله تحللتها واختلف هل كفر صلعم عن يمينه المذكورة كما اختلف هل كفر فى قصة حلفه على شرب العسل او على غشيان مارية فعن الحسن البصرى انه لم يكفر اصلا لانه مغفور له وانما نزلت كفارة اليمين تعليما للامة وتعقب بحديث الترمذى عن عمر فى قصة حلفه على العسل او مارية فعاتبه الله وجعل له كفارة اليمين وهذا ظاهر فى انه كفر وان كان ليس نصا فى رد ما ادعاه الحسن ودعوى ان ذلك كله للتشريع بعيد ١٢ قس ٢ه قوله تابعه حماد بن زيد قال الكرمانى انما اتى بلفظ تابعه اولا وبحدثنا ثانيا وثالثا اشارة الى ان الاخرين حدثاه بالاستقلال والاول تبع غيره بان قال هو كذلك او هو مثله او نحوه وقال والاول يحتمل التعليق والاخرين لا يحتملانه قلت لم يظهر لى معنى قوله تبع غيره وقوله يحتمل التعليق يستلزم انه يحتمل عدم التعليق وليس كذلك بل هو فى حكم التعليق لان البخارى لم يدرك حمادا. ف هذا الحديث لا يدل الا على ان الكفارة بعد الحنث فحينئذ لا يكون المطابقة بينه وبين الترجمة الا فى قوله وبعده اى وبعد الحنث وكذلك الحديث الاخر الذى فى هذا الباب ولم يذكر شيئا يدل على ان الكفارة قبل الحنث اليمين فكانه اكتفى بما ذكره قبل هذا الباب ١٢ ع ٣ه قوله وقتادة ووقع فى نسخة من رواية ابى ذر وحميد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحميد وقتادة بالواو وكذا وقع فى رواية النسفى عن البخارى وكذا فى رواية من وصل هذه المتابعات ١٢ ف ٤ه قوله الفرائض جمع الفريضة من الفرض وهو التقدير اى الانصباء المقدرة فى كتاب الله تعالى للورثة وهى ستة النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفه ونصف نصفه ١٢ ك ٥ه قوله نزلت اية الميراث وهى قوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم الاية وفى بعض الروايات انها نزلت فى حق سعد بن ابى وقاص ولا منافاة لاحتمال ان بعضها نزل فى هذا وبعضها فى ذاك او كانا فى وقت واحد فان قلت فيه انه ينتظر الوحى ولا يحكم بالاجتهاد قلت لا يلزم من عدم اجتهاده فى هذه المسئلة عدم اجتهاده مطلقا او كان يجتهد بعد الياس عن الوحى او حيث كان ما يقيس عليه او لم يكن من المسائل التعبدية وفيه عيادة المريض والمشى فيها والتبرك باثار الصالحين وطهارة الماء المستعمل وظهور اثر بركة رسول الله صلعم ١٢ ك ٦ه قوله قبل الظانين اى قبل اندراس العلم والعلماء وحدوث الذين لا يعلمون شيئا ويتكلمون بمقتضى ظنونهم الفاسدة ١٢ قس ٧ه قوله اياكم والظن معناه اجتنبوه قال المهلب هذا الظن ليس هو الاجتهاد على الظن وانما هو الظن المنهى عنه فى الكتاب والسنة وهو الذى لا يستند الى اصل وقال الكرمانى والمراد به ظن السوء بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام قوله اكذب الحديث قيل الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف جاء منه افعل التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من سائر الاحاديث قيل الظن ليس بحديث واجيب بانه حديث نفسانى او معناه الحديث الذى منشأه الظن اكثر كذبا من غيره وقال الخطابى اى الظن منشأ اكثر الكذب قوله تجسسوا الخ قيل التجسس بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال ذلك فى الشر وقيل بالجيم فى الخير وبالحاء فى الشر وقال الحرمى معناهما واحد وهو الطلب بمعرفة الاخبار كذا فى العينى والكرمانى فان قلت اين دلالته على الترجمة قلت قال شارح التراجم الغالب فى الفرائض التعبد وحسم مواد الراى فى اصولها فالمراد التحريض على تعلمها المخلص من مجال الظنون وقال بعضهم وجه المناسبة انه حث على تعليم العلم ومن العلم الفرائض اقول ويحتمل ان يقال لما كان عباد الله كلهم اخوانا لابد من تعلم الفرائض ليعلم الاخ الوارث من غيره ١٢ ك ٨ه قوله لا نورث الخ ووجه هذا ان الله عز وجل لما بعثه الى عباده ووعده على التبليغ لدينه والصدع بامره الجنة وامره ان لا يأخذ عليه اجرا ولا شيئا من متاع الدنيا لقوله تعالى قل ما اسئلكم عليه اجرا اراد عليه السلام ان لا ينسب اليه من متاع الدنيا شئ يكون عند الناس فى معنى الاجر فلم يجعل له شئ منها فلذلك حرم الميراث على اهله لئلا يظن به انه جمع المال لورثته كما حرم عليهم الصدقات. ع فان قلت قال تعالى يرثنى ويرث من آل يعقوب وقال وورث سليمان داؤد قلت فى غير المال فان قلت كلمة انما للحصر فى الجزء الاخير وههنا لا يصح اذ معناه لا يأكلون الا من هذا المال والمقصود العكس وهو انه ليس لهم من هذا المال الا الاكل اذ الباقى بعد نفقتهم كان للمصالح قلت الاكل اما حقيقة واما بمعنى الاخذ والتصرف فمن للتبعيض اى لا يأخذون الا بعض هذا المال وهو مقدار النفقة اولا يأكلون الا بعضه واما الحكمة فى ان متروكات الانبياء صدقات فلعلها انه لا يؤمن ان يكون فى الورثة من يتمنى موته فيهلك او لانهم كالآباء للامة فمالهم لكل اولادهم يعنى المصالح العامة وهو معنى الصدقة ١٢ ك ٩ه قوله من هذا المال بقدر حاجتهم وما بقى منه للمصالح وليس المراد انهم لا يأكلون الا منه قس وفى الفتح التقدير انما يأكل آل محمد بعض هذا المال يعنى بقدر حاجتهم والبقية للمصالح ١٢ ١٠ه قوله فهجرته اى انقبضت عن لقائه لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه وهى قد ماتت قريبا من ذلك لستة اشهر بل اقل منها ١٢ ك ع

ع وكان افتتحها عنوة وكان خمسها لكنه صلعم لا يستأثر به بل ينفقه على اهله وعلى المصالح العامة ١٢ ك ع

عه بفتحتين موضع على المرحلتين من المدينة كان صلعم صالح اهله على نصف ارضه وكان خالصا له ١٢ ك ع

٦٧٢٨ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی مالک بن اوس بن الحدثان وکان محمد بن جُبیر بن مُطعم ذکر لی من حدیثه ذلک فانطلقتُ حتی دخلت علیه فسألته فقال انطلقت حتی ادخل علی عمر فاتاه حاجبه یرفا فقال هل لک فی عثمٰن وعبد الرحمٰن والزبیر وسعدٍ قال نعم فاذن لهم ثم قال هل لک فی علیٍ وعباسٍ قال نعم قال عباس یا امیر المؤمنین اقضِ بینی وبین هذا قال انشُدُکم باللّٰه الذی باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم قال لا نُورث ما ترکنا صدقة یرید رسولُ اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم نفسه فقال الرهط قد قال ذٰلک فاقبل علی علیٍ وعباس فقال هل تعلمانِ ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم قد قال ذٰلک قالا قد قال ذٰلک قال عمر فانی اُحدثکم عن هذا الامر ان اللّٰه کان قد خص رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فی هذا الفیء بشیءٍ لم یُعطِه احدًا غیره فقال ما افاء اللّٰه علی رسوله الی قوله قدیر فکانت خالصةً لرسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم واللّٰه ما احتازها دونکم ولا استأثر بها علیکم لقد اعطاکموها وبثها فیکم حتی بقی منها هذا المال فکان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم یُنفِقُ علی اهله من هذا المال نفقة سنته ثم یأخذ ما بقی فیجعله مجعل مالِ اللّٰه فعمل بذلک رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم حیاته انشُدُکم باللّٰه هل تعلمون ذلک قالوا نعم ثم قال لعلیٍ وعباس انشُدُکما باللّٰه هل تعلمان ذلک قالا نعم فتوفی اللّٰه نبیه فقال ابو بکر انا ولیُّ رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فقبضها فعمل بما عمل به رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ثم توفی اللّٰه ابا بکر فقلت انا ولیُّ رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فقبضتُها سنتین اَعمَلُ فیها بما عمل رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم وابو بکر ثم جئتمانی وکلمتکما واحدة وامرکما جمیع جئتنی تسئلنی نصیبک من ابن اخیک واتانی هذا یسئلنی نصیب امرأته من ابیها فقلت ان شئتما دفعتُها الیکما بذلک فتلتمسان منی قضاءً غیر ذلک فواللّٰه الذی باذنه تقوم السماء والارض لا اقضی فیها قضاءً غیر ذلک حتی تقوم الساعة فان عجزتُما فادفعاها الیّ فانی اکفیکماها ٦٧٢٩ حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم قال لا یقتسم ورثتی دینارا ما ترکتُ بعد نفقة نسائی ومؤنة عاملی فهو صدقة ٦٧٣٠ حدثنا عبد اللّٰه بن مسلمة عن مالک عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ازواج النبی صلی اللّٰه علیه وسلم حین توفی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم اَردن ان یبعثن عثمٰن الی ابی بکر یسئلنه میراثهن فقالت عائشة الیس قد قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم لا نورث ما ترکنا صدقة

باب قول النبی صلی اللّٰه علیه وسلم من ترک مالا فلاهله

٦٧٣١ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد اللّٰه قال حدثنا یونس عن ابن شهاب قال حدثنی ابو سلمة عن ابی هریرة عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال انا اولی بالمؤمنین من انفسهم فمن مات وعلیه دین ولم یترک وفاء فعلینا قضاؤه ومن ترک مالا فلورثته

باب میراث الولد

ن ١ ذکرا ٢ ن ٢ یرفأ ن ٣ یرفی قد کان رسوله ن ٤ لرسول اللّٰه ن ٥ لرسوله ٢ عزوجل ن ٦ قوله ن ٧ خاصة ن ٨ بها ن ٩ استأثرها ن ١٠ ه ن ١١ وکان ن ١٢ سنته ن ١٣ ففعل بذاک ن ١٤ صلی اللّٰه علیه وسلم
ن ١٥ ولی ٢ ن ١٦ ما ن ١٧ هذ ن ١٨ فانا ن ١٩ ثنا ن ٢٠ تقسم ٢ قال یونس ن ٢١ اخبرنا ن ٢٢ فهو لورثته ن ٢٣

---

١ قوله وکان ای قال الزهری وکان محمد ذکر لی من حدیث مالک فانطلقت الی مالک حتی اسمع منه بلا واسطة ویرفا بفتح التحتانیة وسکون الراء وبالفاء مهموزا وغیر مهموز علم حاجب عمر قوله هل لک فی عثمان یعنی ابن عفان وعبد الرحمن یعنی ابن عوف والزبیر یعنی ابن العوام وسعد یعنی ابن ابی وقاص اراد هل لک رغبة فی دخولهم علیک قوله انشدکم باللّٰه بضم الشین ای اسألکم باللّٰه قوله یرید نفسه ونفس سائر الانبیاء علیه وعلیهم الصلوة والسلام فلذلک قال لا نورث بالنون او جمع التعظیم قوله قال الرهط ای الصحابة المذکورون قوله ولم یعطه احدا غیره حیث خصص الفیء کله او جله برسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم وقیل ای حیث حلل الغنیمة له ولم تحل لسائر الانبیاء قوله وکانت خالصة کذا فی روایة الاکثرین وفی روایة ابی ذر عن المستملی والکشمیهنی خاصة قوله ما احتازها بالحاء المهملة وبالزاء ما جمعها لنفسه دونکم قوله ولا استأثر ای ولا استبد بها وتفرد قوله لقد اعطاکموه ای المال وفی روایة الکشمیهنی اعطاکموها ای خالصة قوله بثها فیکم ای نشرها وفرقها علیکم قوله وهذا المال ای هذا المقدار الذی تطلبان حقکما منه قوله فیجعله مجعل مال اللّٰه ای مما هو فی جهة مصالح المؤمنین ١٢ ک ع ٢ قوله فقلت انا ولی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم وفی بعضها ولی علی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم قوله وکلمتکما واحدة ای انتما متفقان لا نزاع بینکما قوله بذلک ای بان تعملا فیه کما عمل رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم وعمل ابو بکر رضـ فیها فدفعتها الیکما بهذا الوجه فالیوم جئتما وتسألان منی قضاء غیر ذلک قال الخطابی هذه القضیة مشکلة لانهما رضـ اذا کانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر رضـ علی الشریطة فما الذی بدا لهما بعد حتی تخاصما فالجواب انه کان یشق علیهما الشرکة فطلبا ان یقسم بینهما لیشتغل کل واحد منهما بالتدبیر والتصرف فیما یصیر الیه فمنعهما عمر رضـ القسم لئلا یجری علیها اسم الملک لان القسمة انما تقع فی الاملاک وبتطاول الزمان یظن به الملکیة. ع ک قوله فتلتمسان ای افتطلبان قوله فواللّٰه الذی وفی روایة الکشمیهنی فوالذی بحذف الجلالة ١٢ ع ٣ قوله لا تقتسم کذا لابی ذر عن الکشمیهنی وللباقین لا تقسم بحذف التاء الثانیة قال ابن التین الروایة فی المؤطا وکذا قراءة فی البخاری برفع المیم علی انه خبر لیس والمعنی لیس یقسم ورواه بعضهم بالجزم وکانه نهاهم ان خلف شیئا لا یقسم بعده ولا تعارض بین هذا وبین ما تقدم فی الوصایا من حدیث عمرو بن الحارث الخزاعی ما ترک رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم دینارا ولا درهما ویحتمل ان یکون الخبر بمعنی النهی فیتحد معنی الروایتین ویستفاد من روایة الرفع انه لا یخلف شیئا مما جرت العادة بقسمته کالذهب والفضة وان الذی یخلفه من غیرهما لا یقسم ایضا بطریق الارث بل تقسم منافعه من ذکر قوله ورثتی ای بالقوة لو کنت ممن یورث او المراد لا یقسم مال ترکته بجهة الارث فاتی بلفظ الارث لیکون الحکم معللا بما به الاشتقاق وهو الارث فالمنفی اقتسامهم بالارث عنه صلی اللّٰه علیه وسلم قاله السبکی الکبیر ١٢ ف ٤ قوله نفقة نسائی الخ یرید انه یؤخذ نفقة نسائه لانهن محبوسات عنه محرمات علی غیره بنص القرآن قوله ومؤنة عاملی قیل هو القائم علی هذه الصدقات والناظر فیها وقیل کل عامل للمسلمین من خلیفة وغیره لانه عامل للنبی صلی اللّٰه علیه وسلم ونائب عنه فی امته وقیل خادمه علیه الصلوة والسلام وقیل حافر قبره وقیل الاجیر. ع ومما یسأل عنه تخصیص النساء بالنفقة والمؤنة وهل بینهما مغایرة وقد اجاب عنه السبکی الکبیر بان المؤنة فی اللغة القیام بالکفایة والانفاق بذل القوت قال وهذا یقتضی ان النفقة دون المؤنة والسر فی التخصیص المذکور الاشارة الی ان ازواجه صلی اللّٰه علیه وسلم لما اخترن اللّٰه ورسوله والدار الآخرة کان لا بد لهن من القوت فاقتصر علی ما یدل علیه والعامل لما کان فی صورة الاجیر یحتاج الی ما یکفیه اقتصر علی ما یدل علیها انتهی ١٢ ف. ٥ قوله فعلینا قضاؤه وقضاء دین المعسر کان من خصائصه صلعم وذلک کان من خالص ماله وقیل من بیت المال وفیه انه قائم بمصالح الامة حیا ومیتا وولی امرهم فی الحالین ١٢ ک

ع تقدم الحدیث فی ط ٤٥٣٦ مع جواب التعارض بین اقرارها بالحدیث وطلبها المیراث مع ذلک ١٢ ع یحتمل ان یکون عائشة سمعته من النبی صلعم کما سمعه ابوها ویحتمل ان تکون انما سمعته من ابیها عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم فارسلته ١٢ ف

من ابيه و امه وقال زيد بن ثابت اذا ترك رجل او امرأة ابنة فلها النصف فان كانتا اثنتين او اكثر فلهن الثلثان فان كان معهن ذكر بُدِئَ بمن شركهم فيعطى فريضته فما بقى فللذكر مثل حظ الانثيين حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقى فهو لاولى رجل ذكر باب ميراث البنات حدثنا الحميدى قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهرى قال اخبرنى عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه قال مرضت بمكة مرضا اشفيت منه على الموت فاتانى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى فقلت يارسول الله ان لى مالا كثيرا وليس يرثنى الا ابنتى افاتصدق بثلثى مالى فقال لا قال فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث كثير انك ان تركت ولدك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى فى امرأتك فقلت يارسول الله أُخلّف عن هجرتى فقال لن تخلف بعدى فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك ان تخلف بعدى حتى ينتفع بك اقوام ويضربك اخرون ولكن البائس سعد بن خولة يرثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة قال سفين وسعد بن خولة رجل من بنى عامر بن لؤى حدثنى محمود قال حدثنا ابو النضر قال حدثنا ابو معاوية وشيبان عن الاشعث عن الاسود بن يزيد قال اتانا معاذ بن جبل باليمن معلما او اميرا فسألناه عن رجل توفى وترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف باب ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن وقال زيد ولد الابناء بمنزلة الولد اذا لم يكن دونهم ولد ذكرهم كذكرهم وانثاهم كانثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد الابن مع الابن حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا وهيب حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقى فهو لاولى رجل ذكر باب ميراث ابنة ابن مع ابنة حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو قيس قال سمعت هزيل بن شرحبيل يقول سئل ابو موسى عن ابنة وابنة ابن واخت فقال للابنة النصف وللاخت النصف وائت ابن مسعود فسيتابعنى فسئل ابن مسعود واخبر بقول ابى موسى فقال لقد ضللت اذن وما انا من المهتدين اقضى فيها بما قضى النبى صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقى فللاخت فاتينا ابا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسئلونى مادام هذا الحبر فيكم باب ميراث الجد مع الاب والاخوة وقال ابو بكر وابن عباس وابن الزبير الجد اب وقرأ

بنتا وا نيوقى فما فلاولى فاشفيت الثلث كبير اخلف لعل ينفع ثنا ٣هو ابن غيلان ٣بن غيلان اشعث و ٢له ٣و ولد ذكر
الابن بنت قال بنت للبنت ابن

ـه ١ قوله بن شركهم الضمير راجع الى البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث يعنى ان كان مع البنات اخ لهن وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمى كالام مثلا كما لو مات عن بنات وابن وام يبدأ بالام فيعطى فريضتها وما بقى فهو بين البنات والابن وذلك لان العصبة يرث من الباقى من الفرائض فلا بد من الابتداء باصحابها ١٢ ك ع ـه ٢ قوله لاولى رجل ذكر ههنا سوال مشهور وهو ان يقال ما فائدة ذكر بعد رجل قال الخطابى لاولى اى لاقرب رجل من العصبة وانما كرر البيان فى نعته بالذكورة ليعلم ان العصبة اذا كان عما او ابن عم ومن فى معناهما ومعه اخت ان الاخت لا ترث شيئا النووى المراد بالاولى الاقرب لا الاحق والا لخلا عن الفائدة لانا لا ندرى من هو الاحق و .... ووصف الرجل بالذكر فللتنبيه على سبب استحقاقه وهى الذكورة التى هى سبب العصوبة وسبب الترجيح فى الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين قال السهيلى ذكر صفة لاولى لا لرجل والاولى بمعنى القريب الاقرب فكانه قال فهو لقريب الميت ذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة بطن ورحم فالاولى من حيث المعنى مضاف الى الميت وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية فافيد بذلك نفى الميراث عن الاولى الذى من جهة الام كالخال وبقوله ذكر نفيه عن النساء بالعصوبة وان كن من الاولين للميت من جهة الصلب اقول ويحتمل ان يكون تاكيدا لئلا يتوهم ان المراد بالرجل هو البالغ كما هو العرف او الشخص ذكرا كان او انثى كما عليه بعض الاستعمالات وان يكون لاخراج الخنثى وان يراد بالرجل الميت لان الغالب فى الاحكام ان يذكر الرجال ويدخل النساء فيهم بالتبعية ١٢ ك مختصرا ـه ٣ قوله فتعمل عملا منصوب عطف على تخلف او يكون منصوبا باضمار ان فى جواب النفى لان الفاء فيها بمعنى السببية فالتقدير انك ان تخلف يكن ذلك التخلف سببا للعمل خير وهو زيادة الرفعة والدرجة ١٢ قس ـه ٤ قوله يرثون كما يرثون الخ اى يرثون جميع المال اذا انفردوا ويحجبون من دونهم فى الطبقة ممن بينه وبين الميت مثلا اثنان فصاعدا ولم يرد تشبيههم بهم من كل وجه وقوله فى اخره ولا يرث ولد الابن الخ تاكيد لما تقدم فان حجب اولاد الابن بالابن انما يوخذ من قوله اذا لم يكن دونهم الخ بطريق المفهوم ١٢ ع ف ـه ٥ قوله فهو لاولى رجل ذكر هذا الحديث بعينه تقدم عن قريب فى باب ميراث الولد من ابيه وامه فائدة اعادته بشيئين احدهما الاشارة الى ان ولد الابناء بمنزلة الولد والاخر للاشارة الى انه روى هذا الحديث عن شيخين احدهما عن موسى بن اسمعيل عن وهيب كما تقدم والاخر عن مسلم بن ابراهيم عن وهيب اه ١٢ ع ـه ٦ قوله ابو قيس بفتح القاف وسكون التحتانية وبالمهملة عبد الرحمن بن ثروان بفتح المثلثة وتسكين الراء وبالواو وبالنون الاودى بفتح الهمزة واسكان الواو وبالمهملة مات سنة عشرين ومائة وهزيل مصغر الهزل بالزاء ابن شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة الاودى ايضا لم يتقدم ذكرهما ك قوله لقد ضللت اذن وما انا من المهتدين قال الكرمانى غرض عبد الله بن مسعود رض فى قراءة هذه الآية انه لو قال بحرمان بنت الابن لكان ضالا قلت الحاصل فى ذلك ان قول ابن مسعود رض هذا جواب عن قول ابى موسى انه سيتابعنى واشار الى انه لو تابعه لخالف صريح السنة التى عنده وانه لو خالفها عامدا لضل قوله فاتينا ابا موسى فيه اشعار الى ان هزيلا الراوى المذكور توجه مع السائل المذكور الى ابن مسعود رض فسمع جوابه فعاد الى ابى موسى معهم فاخبره ولذلك ذكر المزنى فى الاطراف هذا الحديث من رواية هزيل عن ابن مسعود رض قوله مادام هذا الحبر بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وبالراء والمراد به ابن مسعود رض والحبر هو الذى يحسن الكلام ويزينه وذكر الجوهرى الحبر بالفتح والكسر فرجح الكسر وجزم الفراء بانه بالكسر وقال سمى بالحبر الذى يكتب به قلت هو بالفتح فى رواية جميع المحدثين وانكر ابو الهيثم الكسر وفيه ان الحجة عند المتنازع سنة النبى صلى الله عليه وسلم فيجب الرجوع اليها وفيه ما كانوا عليه من الانصاف والاعتراف بالحق والرجوع اليه وشهادة بعضهم لبعض بالعلم والاختلاف بين العلماء فيما رواه ابن مسعود رض وفى جواب ابى موسى اشعار بانه رجع عما قاله ١٢ ع ف ـه ٧ قوله الجد اب اى حكمه حكم الاب عند عدمه بالاجماع والجد الصحيح هو الذى لا يدخل فى نسبته الى الميت ام فاذا كان ابا فله احوال ثلث الفرض المطلق والفرض والتعصيب والتعصيب المحض فهو كالاب فى جميع احواله الا فى اربع مسائل فانه لا يقوم مقام الاب فيها الاولى ان بنى الاعيان والعلات كلهم يسقطون بالاب بالاجماع ولا يسقطون بالجد الا عند ابى حنيفة الثانية ان الام مع احد الزوجين والاب تاخذ ثلث ما بقى ومع الجد ثلث الجميع لانه لا يساويها فى الدرجة بخلاف الاب الا عند ابى يوسف فان عنده الجد كالاب والثالثة ان ام الاب وان علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد لانها لم تدخل به بخلافها فى الاب وان تساويا فى ان كلا منهما يسقط ام نفسه الرابعة ان المعتق اذا ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولاء للاب والباقى للابن عند ابى يوسف وعندهما كله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده فالولاء كله للابن بالاتفاق ١٢ ع قس ـه المراد بالجد ههنا من يكون من قبل الاب والمراد بالاخوة الاشقاء من الاب وقد انعقد الاجماع على ان الجد لا يرث مع وجود الاب ١٢ ف

ابنُ عباس یا بنی آدم واتبعتُ ملة آبائی ابراهیم واسحاق ویعقوب ولم یُذکر ان احدًا خالف ابا بکر فی زمانه واصحابُ النبی صلی الله علیه وسلم متوافرون وقال ابن عباس یرثنی ابن ابنی دون اخوتی ولا ارث انا ابن ابنی ویُذکر عن علیٍّ وعمر وابن مسعود وزید اقاویلُ مختلفة ٦٧٣٧ حدثنا سلیمان بن حرب قال حدثنا وُهیب عن ابن طاوس عن ابیه عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقی فلاولی رجلٍ ذکرٍ ٦٧٣٨ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ایوب عن عکرمة عن ابن عباس قال اما الذی قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو کنت متخذًا من هذه الامة خلیلا لاتخذته ولکن خلة الاسلام افضل او قال خیر فانه انزله ابا او قال قضاه ابا

باب میراث الزوج مع الولد وغیره

٦٧٣٩ حدثنا محمد بن یوسف عن ورقاء عن ابن ابی نجیح عن عطاء عن ابن عباس قال کان المال للولد وکانت الوصیة للوالدین فنسخ الله من ذلک ما احب فجعل للذکر مثل حظ الانثیین وجعل للابوین لکل واحدٍ منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع

باب میراث المرأة والزوج مع الولد وغیره

٦٧٤٠ حدثنا قتیبة قال حدثنا اللیث عن ابن شهاب عن ابن المسیب عن ابی هریرة قال قضی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی جنین امرأة من بنی لحیان سقط میتًا بغرة عبدٍ او امةٍ ثم ان المرأة التی قضی علیها بالغرة تُوفیت فقضی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان میراثها لبنیها وزوجها وان العقل علی عصبتها

باب میراث الاخوات مع البنات عصبة

٦٧٤١ حدثنی بشر بن خالد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سلیمان عن ابراهیم عن الاسود قال قضی فینا معاذ بن جبل علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم النصف للابنة والنصف للاخت ثم قال سلیمان قضی فینا ولم یذکر علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم ٦٧٤٢ حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفین عن ابی قیس عن هزیل قال قال عبد الله لاقضین فیها بقضاء النبی صلی الله علیه وسلم او قال قال النبی صلی الله علیه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقی فللاخت

باب میراث الاخوة والاخوات

٦٧٤٣ حدثنا عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن محمد بن المنکدر قال سمعت جابرا قال دخل علیّ النبی صلی الله علیه وسلم وانا مریض فدعا بوضوء فتوضأ ونضح علیّ من وضوئه فافقت فقلت یا رسول الله انما لی اخوات فنزلت آیة الفرائض

باب یستفتونک قل الله یفتیکم فی الکلالة الآیة

حدثنا عبید الله بن موسی عن اسرائیل عن ابی اسحاق عن البراء قال آخر آیة نزلت خاتمة سورة النساء یستفتونک قل الله یفتیکم فی الکلالة

باب ابنی عمٍّ احدهما اخٌ للام والآخر زوجٌ

وقال علی رضی الله عنه للزوج النصف وللاخ من الام السدس وما بقی بینهما

ن عن عمر وعلی ٢ ن اخوة ٣ ن وانه ٤ ن انه ٥ لها ٦ بان ثنا ٧ تنی ٨ قال ٩ قضاء ١٠ الاخوات والاخوة ١١ ثم ١٢ ...

ل قوله ولا ارث انا بذا فی مقام الانکار ای لم یرث الجد ویکون ردا علی من حجب الجد بالاخوة او معناه فلم لا یرث الجد جده دون الاخوة کما فی العکس فهو رد علی من قال بالشرکة بینهما وفی المسئلة اقاویل ومذاهب وهو وظیفة الدفاتر الفقهیة فان قلت حق الترجمة ان یقع میراث الجد مع الاخوة اذ لا دخل لقوله مع الاب فیها قلت غرضه بیان مسئلة اخری وهی ان الجد لا یرث مع الاب وهو محجوب به وما فی الحدیث الذی بعده وهو فلاولی رجل دلیل علیه ١٢ ک ٢ قوله فلاولی رجل ذکر وجه ایراد هذا الحدیث ههنا مع انه تقدم عن قریب ان الذی قد یبقی بعد الفرض یعرف لاقرب الناس الی المیت وکان الجد اقرب فیقدم ١٢ ع ٣ قوله او قال خیر یعنی بدل افضل و غرضه ان ابا بکر رض انزل الجد ابا ای جعله مثله فی الارث والحجب ومعنی الکلام لو کنت منقطعا الی غیر الله لانقطعت الی ابی بکر لکن هذا ممتنع لامتناع ذلک ولکن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غیره. ک قوله فانه فی نسخة وانه بالواو والقاعدة النحویة تقتضی الفاء لانه جواب اما فتوجیهه انه عطف علی الجواب المحذوف وهو فوزه مثلا وسبق فی کتاب المناقب انزله بالفاء والواو ١٢ ک ٤ قوله قوله فی جنین امرأة بجیم مفتوحة ونونین وبینهما تحتیة ساکنة بوزن عظیم حمل المرأة ما دام فی بطنها سمی بذلک لاستتاره فان خرج حیا فهو ولد ومیتا فهو سقط وقد یطلق علیه جنین واسم المرأة قیل ملیکة بنت عویم او عویمر بالراء ضربتها امرأة یقال لها ام عفیفة بنت مروح بحجر او بعمود فسطاط ضربة او اکثر. قس قوله من بنی لحیان قال البخاری فی الدیات اقتتلت امرأتان من هذیل فرمت احداهما الاخری بحجر فقتلتها وما فی بطنها ولا تخالف بینهما فان لحیان بکسر اللام وقیل بفتحها بطن من هذیل وهی لحیان بن مدرکة وجاء ایضا انها ضربتها بعمود فسطاط ولا تنافی لاحتمال تکرار الفعل کذا فی العینی قوله بغرة عبد الغرة اسم لدیة الجنین وهی رقیق یساوی خمس ابل وعبد بیان لغرة ویروی بالاضافة ایضا والعقل ای الدیة الغرة علی عصبتها لان الاجهاض کان منها خطأ او شبه عمد والدیة فیها علی العاقلة وقیل دیة امه. ک والغرة اصلها بیاض فی جبهة الفرس ویطلق علی العبد والامة وقیل بشرط البیاض ولیس بشرط عند الفقهاء وانما المراد منه عندهم ما یبلغ قیمته نصف عشر دیة الرجل وهو خمسمائة درهم ١٢ المعات ٥ قوله المرأة التی قضی علیها الظاهر انها الجانیة فمعنی علیها علی عاقلتها فیکون الضمائر فی بنیها وزوجها وعصبتها لها واراد بالعصبة العاقلة وتخصیص البنین والزوج لانهم کانوا من ورثتها فی الواقع ویتوجه علی هذا التوجیه ان بیان موت الجانیة لیس بکثیر مناسبة فی المقام بل المراد موت الجنین مع امها فقال الطیبی ان علی فی قوله قضی علیها وضع موضع اللام تضمینا لمعنی الحفظ والوقایة فیکون المراد بالمرأة هی المجنی علیها والضمائر لها الا فی قوله علی عصبتها فانه للجانیة وهذا اذا کانت القضیة واحدة واذا کانت متعددة فلیکن فی هذه القضیة ماتت الجانیة والمقصود بیان حال وفاتها والقضاء علیها وفی الحدیث الآخر ماتت المجنی علیها فقضی لها. لمعات شرح المشکوة مختصرا ١٢ ٦ قوله قضی فینا معاذ بن جبل اراد انه قضی فینا فی الیمن وکان ارسله رسول الله صلی الله علیه وسلم الیهم امیرا او معلما قوله ثم قال سلیمان ای قال شعبة ثم قال سلیمان ای الاعمش قضی فینا رسول الله صلعم ولم یذکر علی عهد رسول الله فیکون مرفوعا علی الراجح ومرة بدونها فیکون موقوفا ١٢ ع ٧ قوله لاقضین فیها ای فی هذه المسئلة التی سئل ابو موسی عنها اولا ثم سئل ابن مسعود ومراده القضاء لسنة رسول الله صلعم بطریق الفتوی فان ابن مسعود لو منذ لم یکن قاضیا ولا امیرا وعلیه عمل جماعة العلماء الا من شذ علی ان الاخوات عصبات البنات یرثن ما فضل عن البنات کبنت واخت للبنت النصف وللاخت الباقی وکبنتین واخت لهما الثلثان وللاخت ما بقی وکبنت وبنت ابن واخت وهی فتوی ابن مسعود للاولی النصف وللثانیة السدس وللثالثة الباقی ١٢ ع ٨ قوله انما لی اخوات مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انما لی اخوات لانه یقتضی انه لم یکن له ولد واستنبط منه البخاری الاخوة وقدم الاخوات فی الترجمة للتصریح بهن فی الحدیث ١٢ ع ٩ قوله فی الکلالة هو المیت الذی لا والد ولا ولد له وقیل الوارث الذی لیس له والد ولا ولد وقیل للمال الموروث وقیل للوراثة فان قلت تقدم فی سورة البقرة ان آخر آیة نزلت آیة الربوا قلت الراوی فی الموضعین لم ینقل عن رسول الله صلی الله علیه وسلم بل قال ثم ابن عباس عن ظنه وههنا البراء عن ظنه ١٢ ک.

ع ه یعنی هم متوافرون ای فهم کثرة ای صار المسئلة کالمجمع علیها بالاجماع السکوتی ١٢ ک.

نصفین ٦٧٤٥ حدثنا محمود قال اخبرنا عُبَیدُ اللّٰہ قال اخبرنا اسرائیلُ عن ابی حَصِین عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ
علیه وسلم انا اولی بالمؤمنین من انفُسِهِم فمن مات وترک مالاً فمالُه لموالی العَصَبة ومن ترک کلًّا او ضَیاعًا فانا ولیه فلأُدعَ له
٦٧٤٦ حدثنی اُمیّة بن بِسطام قال حدثنا یزید بن زریع عن رَوح عن عبد اللّٰہ بن طاؤس عن ابیه عن ابن عباس عن النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم
قال اَلحِقُوا الفرائض باهلها فما ترکت الفرائض فلاولی رجل ذکر **باب** ذَوِی الاَرحام ٦٧٤٧ حدثنا اسحاق بن ابراهیم قال قلت لابی
اُسامة حدثکم ادریس قال حدثنا طلحة عن سعید بن جُبَیر عن ابن عباس ولکلٍّ جعلنا موالی والذین عاقدت ایمانکم قال کان
المهاجرون حین قدموا المدینة یرث المهاجریُّ الانصاریَّ دون ذوی رحمه للاُخُوّة التی اٰخی النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم بینهم فلما
نزلت جعلنا موالی قال نسختها والذین عاقدت ایمانکم **باب** میراث الملاعنة ٦٧٤٨ حدثنا یحیی بن قَزَعة قال حدثنا مٰلک
عن نافع عن ابن عُمَر ان رجلا لاعن امرأته فی زمان النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم وانتفی من ولدها ففرّق النبیّ صلی اللّٰہ علیه وسلم
والحق الولد بالمرأة **باب** الولَدُ للفِراش حُرّةً کانت او اَمةً ٦٧٤٩ حدثنا عبد اللّٰہ بن یوسف قال اخبرنا مٰلک عن ابن شهاب
عن عُروة عن عائشة کان عُتبة عهد الی اخیه سعدٍ اَنّ ابن ولیدة زَمعة منی فاقبضه الیک فلما کان عامُ الفتح اخذه سعدٌ
قال ابن اخی عهد الیّ فیه فقام عبدُ بن زمعة فقال اخی وابن ولیدة ابی وُلِدَ علی فراشه فتساوقا الی النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم
فقال النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم هو لک یا عبدُ بن زمعة الولدُ للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبی منه لما رای
من شبهه بعُتبة فما راٰها حتی لقی اللّٰہ ٦٧٥٠ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن شعبة عن محمد بن زیاد انه سمع اباهریرة عن
النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم قال الولدُ لصاحب الفراش **باب** الولاءُ لمن اَعتَق ومیراثُ اللقیط وقال عمرُ اللقیط حُرٌّ ٦٧٥١ حدثنا
حفصُ بن عمر قال حدثنا شُعبة عن الحکم عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت اشتریتُ بریرة فقال النبی صلی اللّٰہ علیه
وسلم اشتریها فان الولاء لمن اعتق واُهدیَ لها شاة فقال هو لها صدقة ولنا هدیة قال الحکم وکان زوجها حُرًّا قال ابوعبد اللّٰہ
وقولُ الحکم مرسل وقال ابن عباس رأیته عبدًا ٦٧٥٢ حدثنا اسمٰعیل بن عبد اللّٰہ قال حدثنی مالک عن نافع عن ابن عمر

ن ١ نصفان ن ٢ عن اسرائیل ن ٣ وازواجه امهاتهم ن ٤ فلادعی ن ٤ فلاودعا ن ٥ الکل العیال ن ٦ ثنا ن ٧ ثنی ن ٨ عقدت ن ٩ الانصاری المهاجری ن ١٠ ولکل ن ١١ ثنی ن ١٢ زمن ن ١٣ وانتفی
ن ١٤ فقالت ن ١٥ فقال ن ١٦ فقال سعد یا رسول اللّٰہ ابن اخی قد کان عهد الی فیه فقال عبد بن زمعة اخی وابن ولیدة ابی ولد علی فراشه ن ١٧ عن ن ١٨ شاة

ـه ١ قوله من ترک کلا بفتح الکاف وتشدید اللام وهو الثقل قال تعالیٰ وهو کلّ علی مولاه وجمعه کلول وهو یشمل الدین والعیال قوله او ضیاعا بفتح الضاد المعجمة مصدر من ضاع الشیء یضیع ضیعة وضیاعا ای هلک قیل فهو علی تقدیر محذوف ای ذا ضیاع وقال الطیبی الضیاع اسم ما هو فی معرض الضیاع ای یضیع ان لم یتعهد کالذریة الصغار والزمنی الذین لا یقومون بکل انفسهم ومن یدخل فی معناهم وقال الیضا روی الضیاع بالکسر ایضا علی انه جمع ضائع کجیاع جمع جائع ١٢ ع ـه ٢ قوله فلادع قال ابن بطال هی لام الامر اصلها الکسر وقد تسکن مع الواو والفاء غالبا واثبات الالف بعد العین جائز کقوله الم یاتیک والاخبار تنمی والاصل عدم الاشباع للجزم والمعنی فادعونی اقوم بکلّه وضیاعه ١٢ ف ـه ٣ قوله فلاولی رجل فان قلت فالعصبة قد یکون غیر ذکر قلت العصبة عند الاطلاق محمول علی العصبة بنفسه وهو کل ذکر یدلی بنفسه لیس بینه وبین المیت انثی وهو الاصل فی العصوبة ک مر الحدیث فی ص ٦٧٣٩ ١٢ ـه ٤ قوله ذوی الارحام جمع ذی الرحم وهو خلاف الاجنبی والارحام جمع الرحم والرحم فی الاصل منبت الولد ووعاءه فی البطن ثم سمیت القرابة والوصلة من جهة الولادة رحما وفی الشریعة عبارة عن کل قریب لیس بذی سهم ولا عصبة ع وهم عشرة اصناف الخال والخالة والجد للام وولد البنت وولد الاخت وبنت الاخ وبنت العم والعمة والعم اخ الاب لامه وابن الاخ للام ومن ادلی باحد منهم ١٢ ف ـه ٥ قوله والذین الخ کذا فی جمیع الاصول نسختها والذین عاقدت ایمانکم والصواب کما قال ابن بطال ان المنسوخة والذین عاقدت ایمانکم والناسخة ولکل جعلنا موالی وقال ابن المنیر فی الحاشیة الضمیر فی قوله نسختها عائد علی المواخاة لا علی الآیة والضمیر فی نسخت وهو الفاعل المستتر یعود علی قوله ولکل جعلنا وقوله والذین عاقدت بدل من الضمیر المنصوب وقال الکرمانی فاعل نسختها آیة جعلنا والذین عاقدت منصوب باضمار اعنی انتهی والمراد بایراد الحدیث ههنا ان قوله ولکل جعلنا نسخ حکم المیراث الذی دل علیه والذین عاقدت قس ومطابقته للترجمة یمکن ان تؤخذ من قوله ولکل جعلنا موالی لان الموالی ورثة وکذا ابن عباس فسر فی هذا الحدیث ولفظ الورثة یطلق علی ذوی الارحام ١٢ ع ـه ٦ قوله الملاعنة بکسر العین وهی التی وقع اللعان بینها وبین زوجها وقال بعضهم بفتح العین ویجوز کسرها قلت الامر بالعکس ١٢ ع ـه ٧ قوله ان رجلا الا مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحدیث لان المراد من الحاق ولدها بالام جریان الارث بینهما لانه لما الحقه بها قطع نسب ابیه فصار کمن لا اب له من اولاد البغی الذی لم یختلف ان المسلمین عصبته ١٢ ع ـه ٨ قوله الولد للفراش ای لصاحب الفراش قال اصحابنا الفراش کنایة عن الزوج وقال جریر باتت تعانقه وبات فراشها یعنی زوجها ویقال الفراش وان کان یقع علی الزوج فانه یقع علی الزوجة ایضا ع قوله وللعاهر الحجر ای للزانی

الحجر ای الخیبة والحرمان اذ لو ارید الرجم لما صدق کلیا اذ لیس کل زان مرجوما ک قال الطحاوی وغیره فان قیل فما معنی قوله الذی وصله بقوله الولد للفراش قیل ذلک علی التعلیم لسعد ای انت تدعی لاخیک واخوک لم یکن لفراش وانما یثبت النسب منه لو کان لفراش فاذا لم یکن لفراش فهو عاهر وللعاهر الحجر انتهی کذا فی العینی ١٢ ـه ٩ قوله میراث اللقیط بالرفع عطف علی ما قبله ویجوز بالجر علی تقدیر ان وفی میراث اللقیط ولکنه لم یذکر شیئا فیه وقال الکرمانی انه لم یتفق له حدیث علی شرطه والظاهر انه یکتفی باثر عمر رضی اللّٰہ عنه فان فیه بیان حکمه ١٢ ع ـه ١٠ قوله وقال عمر الخ ای قال عمر بن الخطاب رضی اللّٰہ عنه اللقیط حر فاذا کان حرا یکون ولاؤه فی بیت المال وان ولاءه یکون لجمیع المسلمین والیه ذهب مالک والثوری والاوزاعی والشافعی واحمد واحتجوا بحدیث انما الولاء لمن اعتق فاقتضی ان من لم یعتق لا ولاء له لان العتق یقتضی سبق ملک واللقیط من دار الاسلام لا یملکه الملتقط لان الاصل فی الناس الحریة ولا یخلو المنبوذ ان یکون ابن حرة فلا یسترق او ابن امة قوم فمیراثه لهم فاذا اجهل وضع فی بیت المال ولا رق علیه للذی التقطه وقال شریح ان ولاءه للملتقط وبه قال اسحاق بن راهویه واحتج بحدیث ابی جمیلة عن عمر رضی اللّٰہ عنه انه قال له فی المنبوذ اذهب فهو حر ولک ولاؤه وعلینا نفقته واجیب عنه بان معنی قول عمر لک ولاؤه ای انت الذی تتولی تربیته فهی ولایة الاسلام لا ولایة العتق وجاء عن علی انه یوالی من شاء وبه قالت الحنفیة الی ان یعقل عنه فلا ینتقل بعد ذلک عمن عقل عنه ١٢ ف ع ـه ١١ قوله قال الحکم الخ هو موصول الی الحکم بالاسناد المذکور ووقع فی روایة الاسمٰعیلی من روایة ابی الولید عن شعبة مدرجا فی الحدیث ولم یقل ذلک الحکم من قبل نفسه فیاتی فی الباب الذی یلیه ان الاسود قاله ایضا فهو سلف الحکم فیه قوله مرسل ای لیس بمسند الی عائشة صاحبة الحدیث ١٢ ف
ـه قالت طائفة لا یرث من لا فرض له من ذوی الارحام روی هذا عن ابی بکر وزید بن ثابت وابن عمر ورایة عن علی رضی اللّٰہ عنهم وبه قال الشافعی وهو قول مالک وکان عمر وابن مسعود وابن عباس ومعاذ وابو الدرداء یورثون ذوی الارحام ولا یعطون اهل الولاء مع ذی الرحم شیئا وهو قول الکوفیین واحمد واسحٰق ٢ کذا فی ع ـه جاء عن علی ان ابن الملاعنة ترثه امه واخوته منها فان فضل شیء فهو لبیت المال هذا قول جمهور العلماء وحکی عن علی ایضا انه ورث ذوی الارحام برحمهم ولا شیء لبیت المال والیه ذهب ابوحنیفة واصحابه ١٢ ع ـه الذی یظهر من سیاق القصة انها کانت امة مستفرشة لزمعة فاتفق ان عتبة زنی بها ١٢ ل ـه ای تلازما فی الذهاب بحیث ان کلا منهما کان کالذی یسوق الآخر ١٢ ف ـه زمعة بفتح الزای وسکون المیم وقد تحرک قال النووی التسکین اشهر وقال ابن الولید الوقشی التحریک هو الصواب قلت والجاری علی الالسنة المحدثین التسکین فی الاسم والتحریک فی النسبة ١٢ ف ـه امرها بالاحتجاب من ابن الولیدة المدعی کورعا واحتیاطا ١٢ ک

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الولاء لمن اعتق باب ميراث السائبة ٦٧٥٣ حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن
ابى قيس عن هُزَيْل عن عبد الله قال ان اهل الاسلام لا يُسَيِّبُوْنَ وان اهل الجاهلية كانوا يُسَيِّبُوْنَ ٦٧٥٤ حدثنا موسى بن
اسمٰعيل قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة اشترت بريرة لِتُعْتِقَهَا فاشترط اهلها ولاءها
فقالت يارسول الله انى اشتريت بريرة لِأُعْتِقَهَا وان اهلها يشترطون ولاءها فقال اَعْتِقِيْهَا فانما الولاء لمن اعتق اوقال اعطى
الثمن قال فاشتريتها فاعتقتها قال وخُيِّرَتْ فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت كذا وكذا ماكنت معه قال الاسود و
كان زوجها حرا قال ابو عبد الله قول الاسود منقطع وقول ابن عباس رأيته عبدا اصح باب ٢١ اثم من تبرأ من مواليه
٦٧٥٥ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال قال علىؓ ما عندنا
كتاب نقرؤه الا كتاب الله غير هذه الصحيفة قال فاخرجها فاذا فيها اشياء من الجراحات واسنان الابل قال
وفيها المدينة حرم مابين عَيْر الى كذا فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين
لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله
والملئكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل ٦٧٥٦ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته باب ٢٢ اذا اسلم على يديه وكان الحسن لا يرى
له ولاية وقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق ويذكر عن تميم الدارى رفعه قال هو اولى الناس بمحياه ومماته
واختلفوا فى صحة هذا الخبر ٦٧٥٧ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان عائشة ام المؤمنين ارادت ان
تشترى جارية فتعتقها فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك
فانما الولاء لمن اعتق ٦٧٥٨ حدثنى محمد قال اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت
بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق قالت
فاعتقتها قالت فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطانى كذا وكذا ما بت عنده فاختارت
نفسها قال وكان زوجها حرا باب ٢٣ مايرث النساء من الولاء ٦٧٥٩ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا همام عن نافع عن
ابن عمر قال ارادت عائشة ان تشترى بريرة فقالت للنبى صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء فقال النبي صلى الله

١ ابن عقبة ٢ قال ٣ يقوا ٤ او ٥ ثور ٦ فمن احدث فيها او ٧ لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل ٨ لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ٩ عليه ١٠ رجل الرجل
١١ ولا تعتقها ١٢ ذلك ١٣ لا يمنعك ١٤ ثنا ١٥ ابن سلام ١٦ ابن يوسف ١٧ لرسول الله

ف ١ قوله السائبة بسين مهملة بعدها الف فهمزة فموحدة بوزن فاعلة العبد الذى يقول لسيده لا ولاء لاحد عليك او انت سائبة يريد بذلك عتقه وان لا ولاء لاحد عليه وقد يقول له اعتقك سائبة او انت حر سائبة ففى الصيغتين الاوليين يفتقر فى عتقه الى نية وفى الاخريين يعتق واختلف فى الشرط فالجمهور على كراهية وشذ من قال باباحته. ف اختلف العلماء فى ميراثه فقال الكوفيون والشافعى واحمد واسحق وابو ثور ولاؤه لمعتقه واحتجوا بحديث الباب وقال طائفة ميراثه للمسلمين روى ذلك عن عمر بن الخطاب وروى ايضا عن عمر بن عبد العزيز وربيعة وابى الزناد وقال يوالى المعتق سائبة من شاء فمن مات ولم يوال فولاؤه للمسلمين ١٢ ع ف ٢ قوله يسيبون مطابقة للترجمة من حيث ان الحديث مختصر وان فيه جاء رجل الى عبد الله فقال انى اعتقت عبدا سائبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون وانت ولى نعمته فلك ميراثه ١٢ ع ف ٣ قوله منقطع اى لم يصله بذكر عائشة فيه وقول ابن عباس اصح لانه ذكر انه رآه وقد صح انه حضر القصة وشاهدها فرجح قوله على قول من لم يشهدها فان الاسود لم يدخل المدينة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم واما الحكم فولد بعد ذلك بدهر طويل ويستفاد من اصل البخارى قول الاسود منقطع جواز اطلاق المنقطع فى موضع المرسل خلافا لما اشتهر فى الاستعمال من تخصيص المنقطع بالساقط منه من اثناء السند وحدا الا فى صورة سقوط الصحابى بين التابعى وبين النبى صلى الله عليه وسلم فان ذلك يسمى المرسل عندهم ١٢ ف. ف ٤ قوله عير الى كذا بفتح المهملة وسكون التحتانية وبالراء جبل بالمدينة القاضى عياض واما ثور اى بلفظ الحيوان المشهور فمنهم من كنى عنه بلفظ كذا ومنهم من ترك مكانه بياضا لانهم اعتقدوا ان ذكر ثور خطأ اذ ليس فى المدينة موضع يسمى ثورا وقال بعضهم الصحيح بدله احد اى عير الى احد وقيل يحتمل ان ثورا كان اسما لجبل هناك اما احد واما غيره فخفى اسمه قوله حدثا بفتحتين وهو الامر الحادث المنكر الذى ليس بمعتاد ولا معروف فى السنة قوله آوى بالقصر فى اللازم والمد فى المتعدى اشهر ومحدثا بفتح الدال اى الراى المحدث فى امر الدين وبكسرها اى صاحبه الذى احدثه اى الذى جاء ببدعة فى الدين والصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل بالعكس وقال الصرف التوبة والعدل الفدية والمراد باللعنة البعد عن الجنة دار الرحمة فى اول الامر لا مطلقا كذا فى العينى والكرمانى ١٢ ف ٥ قوله ومن والى قوما بغير اذن مواليه الخ ولفظ بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم انما هو ايراد الكلام على الغالب قيل هو للتاكيد لانه اذا استاذنهم فى ذلك منعوه وفيه حرمة انتماء الانسان الى غير ابيه وانتماء العتيق الى غير معتقه لما فيه من كفران النعمة وتضييع الحقوق وقطع الرحم قوله ذمة المسلمين يعنى امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه وادناهم اى مثل المرأة والعبد فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقض ذمته. ك قدم الحديث فى ص ٢٣٤ ج ١ فى آخر الحج ١٢ ف ٦ قوله عن بيع الولاء بفتح الواو وبالمد وهو حق ارث المعتق من العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم ونحوه. ك ومطابقته للترجمة من حيث ان فى هذا الحديث قد صرح بالنهى عن بيع الولاء وهبته فيؤخذ منه عدم اعتبار الاذن فيه مجانا وبلا منة اولى فان قلت روى ان امرأة اعتقت عبدا او وهبت ولاءه لعبد الرحمن بن ابى بكر فاجازه عثمان رض عن الشعبى وقتادة وابن المسيب نحوه قلت حديث الباب يرد عليهم وقيل بيع الولاء وهبته منسوخان بحديث الباب ويحتمل ان الحديث مابلغ هؤلاء ١٢ عينى. ف ٧ قوله اذا اسلم على يديه اختلف العلماء فيمن اسلم على يد رجل من المسلمين فقال الحسن والشعبى لا ميراث للذى اسلم على يديه وولاؤه للمسلمين اذا لم يدع وارثا وهو قول ابن ابى ليلى والثورى ومالك والاوزاعى والشافعى واحمد وحجتهم حديث الباب وروى عن النخعى والوجب ان ولاءه للذى اسلم على يديه وانه يرثه ويعقل عنه وله ان يحول عنه الى غيره مالم يعقل عنه وهو قول ابى حنيفة وصاحبيه قوله واختلفوا فى صحة الخبر اى فى خبر تميم الدارى المذكور قلت صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقى وقال هو حديث حسن المخرج متصل ورد على الاوزاعى واخرجه الحاكم من طريق ابن وهب عن تميم ثم قال صحيح على شرط مسلم واخرجه الاربعة فى الفرائض وما تكلموا فيه بشئ قال قلت يارسول الله ما السنة فى الرجل من اهل الكتاب يسلم على يدى الرجل قال هو اولى الناس بمحياه ومماته وحققه العينى بما لا مزيد عليه ١٢ ف ٨ قوله الولاء لمن اعتق قال الكرمانى فى وجه مطابقته للترجمة اللام للاختصاص يعنى الولاء مختص واختصاصه باللام ولكن كون اللام فيه للاختصاص فيه نظر لانه لم لا يجوز ان يكون للاستحقاق وهى الواقعة بين معنى وذات كاللام فى نحو ويل للمطففين واستحقاق المعتق الولاء لا ينافى استحقاق غيره ويجوز ان يكون للصيرورة ١٢ ع ف ٩ مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الولاء لما كان للمعتق استوى السائبة وغيره ١٢ ع. ف ١٠ الضمير يرجع الى حديث يسلم على يديه وهو الذى ذكره بعده بقوله هو اولى الحديث ١٢ ع ف ١١ قال الغسانى هو محمد بن سلام انشاء الله وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى محمد بن يوسف البيكندى ١٢ ع

عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق ٦٧٦٠ حدثنا ابن سلام قال اخبرنا وكيع عن سفين عن منصور عن ابراهيم عن
الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق وولى النعمة باب مولى القوم
من انفسهم وابن الاخت منهم ٦٧٦١ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة حدثنا معوية بن قرة وقتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال مولى القوم من انفسهم او كما قال ٦٧٦٢ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم او من انفسهم باب ميراث الاسير وكان شريح يورث الاسير فى ايدى العدو
ويقول هو احوج اليه وقال عمر بن عبد العزيز اجز وصية الاسير وعتاقته وما صنع فى ماله مالم يتغير عن دينه فانما هو ماله
يصنع فيه ما يشاء ٦٧٦٣ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدى عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فاذا اسلم قبل ان يقسم الميراث
فلا ميراث له ٦٧٦٤ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن على بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم باب ميراث العبد النصرانى والمكاتب النصرانى
واثم من انتفى من ولده باب من ادعى اخا او ابن اخ ٦٧٦٥ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة
عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن ابى وقاص وعبد بن زمعة فى غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخى عتبة بن ابى
وقاص عهد الى انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخى يا رسول الله ولد على فراش ابى من وليدته فنظر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبى
منه يا سودة بنت زمعة قالت فلم ير سودة قط باب من ادعى الى غير ابيه ٦٧٦٦ حدثنا مسدد قال حدثنا خلد هو ابن
عبد الله قال حدثنا خلد عن ابى عثمان عن سعد قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو
يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام فذكرته لابى بكرة فقال وانا سمعته اذناى ووعاه قلبى من رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٧٦٨ حدثنا اصبغ بن الفرج قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنى عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك عن ابى هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا عن ابائكم فمن رغب عن ابيه فهو كفر باب اذا ادعت المرأة ابنا ٦٧٦٩ حدثنا

وابن اخت القوم ٢ منهم هشام بن عبد الملك وقال عتاقته مايشاء عمر باب اثم من انتفى من ولده باب ومن ادعى اخا او ابن اخ باب ميراث العبد
النصرانى واثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ باب ميراث العبد النصرانى والمكاتب النصرانى باب من انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ
باب من ادعى اخا او ابن اخ باب ميراث العبد النصرانى باب اثم من انتفى من ولده . رسول الله حدثنا فقد كفر

---

١ قوله وولى النعمة تفرد به الثورى بقوله وولى النعمة معناه لمن اعتق بعد اعطاء الثمن لان ولاية النعمة التى تستحق بها الميراث لا يكون الا بالعتق وكل موضع يكون فيه الولاء للمعتق الرجل والمرأة المعتقة كذلك فاذا اعتق الرجل والمرأة عبدا ثبت الولاء لهما ١٢ ف ٢ قوله ابن اخت القوم منهم واحتج به من قال بتوريث ذوى الارحام وبه قال شريح والشعبى والنخعى ومسروق وعلقمة وطاؤس والثورى وابن ابى ليلى والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد واسحق ويحيى بن آدم وغيرهم من الائمة وهو قول عامة الصحابة منهم على بن ابى طالب وابن مسعود وابن عباس فى اشهر الروايتين عنه ومعاذ بن جبل وابو الدرداء وابو عبيدة بن الجراح والخلفاء الاربعة على ما قال القاضى ابو حازم وذهب عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير الى ان الميراث ليس لذوى الارحام فمن مات ولم يخلف وارثا ذا فرض او عصبة فماله لبيت المال وبه اخذ مالك والاوزاعى ومكحول وسعيد بن المسيب والشافعى واهل المدينة واهل الظاهر الا ان اصحاب الشافعى يفتون اليوم بتوريث ذوى الارحام على قول اهل التنزيل لفساد بيت المال وعن ابى بكر الصديق روايتان فيه ١٢ ع .... ٣ قوله ميراث الاسير الذى فى ايدى العدو واختلف فيه فعن ابن المسيب لا يورث الاسير عندنا ابو بكر بن ابى شيبة عنه وفى رواية عنه يورث وعن الزهرى روايتان نحوه وعنه لا يجوز للاسير فى ماله الا الثلث ونقل ابن بطال عن اكثر العلماء انهم ذهبوا الى ان الاسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له وهذا قول مالك والكوفيين والشافعى والجمهور وذلك لان الاسير اذا كان مسلما فهو داخل تحت عموم قوله صلعم من ترك مالا فهو لورثته وهو من جملة المسلمين الذين يجرى عليهم احكام المسلمين فلا تزوج امرأته ولا يقسم ماله ما تحققت حيوته وعلم مكانه فاذا انقطع خبره وجهل حاله فهو مفقود ويجرى فيه احكام المفقود ١٢ ع ٤ قوله لا يرث المسلم الكافر فلانه لا يرث بالاجماع وبالحديث وبقوله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وفى الميراث اثبات السبيل للكافر على المسلم والمراد منه نفى السبيل من حيث الحكم لا من حيث الحقيقة ... واما المسلم فليرث من الكافر ام لا فقالت عامة الصحابة رضى الله تعالى عنهم لا يرث وبه اخذ علماؤنا والشافعى رح وهذا استحسان والقياس ان يرث وهو قول معاذ بن جبل ومعاوية بن ابى سفيان

وبه اخذ مسروق والحسن ومحمد بن الحنفية ومحمد بن على بن الحسين واما الوارث المسلم فى المرتد فباعتبار الاستناد الى حال الاسلام ولهذا قال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه انه لا يورث عنه كسب اسلامه دون كسب ردته ولا يرث هو المسلم عقوبة له على ردته ١٢ ع ٥ قوله واذا اسلم قبل الخ اى اذا اسلم الكافر قبل ان يقسم ميراث ابيه او اخيه مثلا فلا ميراث لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة وهو قول جمهور الفقهاء وقالت الطائفة اذا اسلم قبل القسمة فله نصيبه ١٢ ع ٦ قوله عمرو بن عثمان كل من رواه عن ابن شهاب قال عمرو بالواو الا مالكا فانه قال عمر بدون الواو ولم يختلفوا انه كان لعثمان ابن يسمى عمر بلا واو والآخر يسمى عمرو بالواو الا ان هذا الحديث كان لعمرو عند الجماعة قال الكلاباذى وهم مالك فيه فقال عمر بلا واو ١٢ ع ٧ قوله باب ميراث العبد النصرانى والمكاتب النصرانى واثم من انتفى من ولده كذا وقع عند الاكثرين بغير حديث وفى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى باب من ادعى اخا او ابن اخ ولم يذكر فيه حديثا ثم قال عن الثلثة باب ميراث العبد النصرانى ولم يذكر فيه ايضا حديثا ثم قال منهم باب اثم من انتفى من ولده وذكر قصة سعد وعبد بن زمعة واما الاسمعيلى فلم يقع عنده باب ميراث العبد النصرانى بل وقع عنده باب اثم من انتفى من ولده قال وذكره بلا حديث ثم قال باب من ادعى اخا او ابن اخ وذكر قصة عبد بن زمعة ووقع عند ابى نعيم باب ميراث العبد النصرانى ومن انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ وهذا كله يرجع الى رواية الفربرى عن البخارى واما النسفى فوقع عنده باب ميراث العبد النصرانى والمكاتب النصرانى وقال لم يذكر فيه حديثا وفى عقبه باب من انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ وذكر فيه قصة ابن زمعة وجرى الكرمانى على ما وقع عند ابى نعيم فقال ههنا ثلاث تراجم متوالية والحديث ظاهر للثالثة وهى من ادعى اخا او ابن اخ قال وهذا يؤيد ما ذكروا ان البخارى ترجم الابواب واراد ان يلحق بها الاحاديث فلم يتفق له اتمام ذلك وكان اخلى بين كل ترجمتين بياضا فضم النقلة بعض ذلك الى بعض . كذا فى الفتح ١٢ ٨ قوله الولد للفراش اى الولد منسوب الى صاحب الفراش اى المرأة لانه يفترشها الزوج وهو الصاحب السيد او الزوج او الواطى بشبهة ١٢ مجمع ٩ قوله عليه حرام فان قلت الجنة حرمها الله على الكافرين قلت هذا والحديث الذى بعده اولوهما بانه فى حق المستحل او بكفران النعمة وانكار حق الله وحق ابيه او هو التغليظ نعوذ من كفر فان الله غنى حميد ١٢ ك ١٠ اى منهم فى انه يرثهم توريث ذوى الارحام ١٢ ك ١١ هو ابن الحارث

ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمٰن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كانت امرأتان ومعهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدٰىهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرٰى
انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داؤد فقضٰى به للكبرٰى فخرجتا على سليمٰن بن داؤد فاخبرتاه فقال ائتونى بالسكين اشقه
بينهما فقالت الصغرٰى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضٰى به للصغرٰى قال ابو هريرة والله ان سمعت بالسكين قط الا
يومئذ وما كنا نقول الا المدية باب القائف حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علىّ مسرورًا تبرق اسارير وجهه فقال الم ترى ان مجززا نظر انفا الى زيد بن
حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيٰن عن
الزهرى عن عروة عن عائشة قالت دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو مسرور فقال اى عائشة
الم ترى ان مجززا المدلجى دخل فرأى اسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رءوسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه
الاقدام بعضها من بعض بسم الله الرحمٰن الرحيم كتاب الحدود باب ما يحذر من الحدود باب الزنى وشرب
الخمر وقال ابن عباس ينزع عنه نور الايمان فى الزنى حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن ابى بكر بن عبد الرحمٰن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا
يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم وهو مؤمن
وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله الا النهبة باب
ما جاء فى ضرب شارب الخمر حدثنا اٰدم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك ان
النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم ضرب فى الخمر
بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين باب من امر بضرب الحد فى البيت حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن

١ عن الاعرج ٢ صاحبتها ٣ فقالت ٤ فتحاكما ٥ بسكين ٦ ابن سعيد قال ٧ ترين ٨ لمن ٩ قال ١٠ يا ١١ على ١٢ بن زيد ١٣ باب لا يشرب الخمر ١٤ منه ١٥ الدنيا ١٦ ثنى ١٧ قال ١٨ السارق ١٩ عن ٢٠ قال ٢١ قال

ك ١ قوله فقضى قيل كيف نقض سليمان حكم داؤد عليه السلام واجيب بانهما حكما بالوحى وحكومة سليمان كانت ناسخة او بالاجتهاد وجاء النقض لدليل اقوى على ان الضمير فى قوله فقضى يحتمل ان يكون راجعا الى داؤد قلت فى الجواب الاول نظر لان سليمان عليه السلام كان حينئذ ابن احد عشر سنة ولم يكن يوحى اليه قالوا استخلفه داؤد وعمره اثنا عشرة سنة وقال مقاتل كان سليمان اقضى من داؤد وكان داؤد اشد تعبدا من سليمان قال الكرمانى لما اعترف الخصم بالحق لصاحبه كيف حكم بخلافه ثم قال لعله علم بالقرينة انه لا يريد حقيقة الامر وقال النووى استدل سليمان ع بشفقة الصغرى على انها امه ولعل الكبرى اقر بعد ذلك للصغرى ١٢ ع ك ٢ قوله القائف هو الذى يعرف الشبه ويميز الاثر سمى بذلك لانه يقفو الاشياء اى يتبعها فكانه مقلوب من القافى قال الاصمعى هو الذى يقفو الاثر ويقتافه قفوا وقيافة والجمع القافة ١٢ ف ك ٣ قوله ان مجززا بضم الميم وكسر الزاء الثقيلة وحكى فتحها وبعدها زاء اخرى وهذا هو المشهور ومنهم من قال بسكون الحاء المهملة وكسر الراء ثم زاء ١٢ ك ٤ قوله ان مجززا كانت القيافة فى الجاهلية فى قبيلة وكان الكفار طعنوا فى نسب اسامة لانه كان اسود وزيد بن حارثة بالمهملة وبالمثلثة ابيض فلما سمع صلى الله عليه وسلم ما صح الزامهم به لانهم كانوا يعتقدون قول القائف فرح به لانه زجر لهم من الطعن فى نسبه. ك وفيه اثبات الحكم بالقيافة وهى اصح الروايتين عن عمر رضى الله عنه وبه قال عطاء ومالك والاوزاعى والليث والشافعى واحمد وابو ثور وقال الكوفيون وابو حنيفة واصحابه الحكم بها باطل لانها حدس ولا يجوز ذلك فى الشريعة وليس فى حديث الباب حجة فى اثبات الحكم بها لان اسامة قد كان نسبه ثابتا من قابل فلم يحتج الشارع الى اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذى يصيب ظنه حقيقة الشئ الذى ظنه ولا يجب الحكم بذلك وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط بذلك اثبات ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم. ع وجه ادخال هذا الحديث فى كتاب الفرائض الرد على من زعم ان القائف لا يعتبر بقوله فان من اعتبر قوله فعمل به لزم منه حصول التوارث بين الملحق والملحق به فس وقد عرفت جوابه ١٢ ك ٥ قوله الحدود جمع حد ------ وهو المنع لغة ولهذا يقال للبواب حداد لمنعه الناس عن الدخول وفى الشرع الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وانما جمعه لاشتماله على انواع الحدود وقد يطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصى كقوله تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها ١٢ ع — ك ٦ قوله باب ما يحذر من الخ كذا للمستملى ولم يذكر فيه حديثا ولغيره وما يحذر عطفا على الحدود وفى رواية النسفى جعل البسملة بين الكتاب والباب ثم قال لا يشرب الخمر وقال ابن عباس الخ ١٢ ف ك ٧ قوله ولا ينتهب نهبة الخ النهبة بفتح النون مصدر وبضمها المال المنهوب يعنى لا يأخذ الرجل مال غيره قهرا وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبكون ولا يقدرون على دفعه فان قلت ما فائدة ذكر رفع الابصار قلت اخراج مثل الموهوب المشاع والموائد العامة فان دفعها لا يكون عادة الا فى الغارات ظلما جهارا فان قلت كلمة حين متعلقة بما قبلها او بما بعدها قلت يحتملهما اى لا يشرب فى اى حين كان او وهو مؤمن حين يشرب وفيه تنبيه على جميع انواع المعاصى لانها اما بدنية كالزنا او مالية اما سرا كالسرقة او جهرا كالنهب او عقلية كالخمر فانها مزيلة واحتج المعتزلة به على ان صاحب الكبيرة ليس مؤمنا كما انه ليس كافرا واجيب بانه من باب التغليظ لما ثبت ان المعصية لا تخرج الشخص عن التصديق الذى هو الايمان او معناه نفى الكمال او فعله مستحلا او ينزع منه نور الايمان كما قال ابن عباس او المراد منه الانذار بزوال الايمان اذا اعتاده فمن حال حول الحمى يوشك ان يقع فيه. ك قوله الا النهبة اى لم يذكر حكم الانتهاب بل اخواته الثلاثة فقط او لم يذكر لفظة النهبة مع صفتها بل قال لا ينتهب حين ينتهب وهو مؤمن ١٢ ك ك ٨ قوله وجلد ابو بكر اربعين به احتج الشافعى واحمد واسحٰق واهل الظاهر وهو قول عمر وعثمان والحسن بن على وعبد الله بن جعفر وقال الحسن البصرى والشعبى وابو حنيفة ومالك وابو يوسف ومحمد فى رواية ثمانون سوطا وروى ذلك عن على وخالد بن الوليد ومعوية بن ابى سفيان قال ابو عمر الجمهور من علماء السلف والخلف على ان الحد فى الشرب ثمانون وهو قول الثورى والاوزاعى وعبيد الله بن الحسن واسحٰق واحمد واحد قولى الشافعى وقال اتفق اجماع الصحابة فى زمن عمر على الثمانين فى حد الخمر ولا مخالف لهم منهم وعلى ذلك جماعة التابعين وجمهور فقهاء المسلمين والخلاف فى ذلك كالشذوذ المحجوج بالجمهور وقال ابن مسعود ما راٰه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وقال صلعم عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى وروى الدارقطنى من حديث يحيى بن فليح ان الشراب كانوا يضربون فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالايدى والنعال والعصى حتى توفى وكان فى خلافة ابى بكر فجلدهم اربعين ثم عمر كذلك الحديث الى ان قال عمر ماذا ترون فقال على اذا شرب سكر واذا سكر هذى افترى وعلى المفترى ثمانون جلدة فامر عمر فجلده ثمانين ع مختصرا ١٢ -

عـــه قال ابن بطال مذهب العلماء ان العبد النصرانى اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح فهو مال السيد يستحقه لا بطريق الارث وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس للسيد فيه شئ واما المكاتب فان مات قبل اداء كتابته وكان فى ماله وفاء لباقى كتابته واخذ ذلك فى كتابته ------- فما فضل فهو لبيت المال ١٢ ع عـــه قيل ما وجه ايراد هذا الحديث ولا يتعلق به حكم قلت يستنبط منه حكم وهو ان امرأة اذا قالت لابن لا يعرف له اب هذا ابنى ولم ينازعها احد فانه يعمل بقولها ويرثها هو واخوته واذا كان لها زوج وادعت ان هذا ابنى وانكره لا يعمل بقولها الا اذا اقامت البينة فحينئذ قبلت قولها ١٢ ف

ابن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث قال جیء بالنعیمان او بابن النعیمان شاربا فامر النبی صلی اللہ علیه وسلم من کان فی البیت ان یضربوه قال فضربوه وکنت انا فیمن ضربه بالنعال **باب** الضرب بالجرید والنعال **حدثنا** سلیمان بن حرب حدثنا وهیب بن خالد عن ایوب عن عبد اللہ بن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث ان النبی صلی اللہ علیه وسلم اتی بنعیمان او بابن نعیمان وهو سکران فشق علیه وامر من فی البیت ان یضربوه فضربوه بالجرید والنعال وکنت فیمن ضربه **حدثنا** مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس قال جلد النبی صلی اللہ علیه وسلم فی الخمر بالجرید والنعال وجلد ابو بکر اربعین **حدثنا** قتیبة حدثنا ابو ضمرة انس عن یزید بن الهاد عن محمد بن ابراهیم عن ابی سلمة عن ابی هریرة اتی النبی صلی اللہ علیه وسلم برجل قد شرب قال اضربوه قال ابو هریرة فمنا الضارب بیده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم اخزاك اللہ قال لا تقولوا هکذا لا تعینوا علیه الشیطان **حدثنا** عبد اللہ بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سفیان حدثنا ابو حصین قال سمعت عمیر بن سعید النخعی قال سمعت علی بن ابی طالب قال ما کنت لاقیم حدا علی احد فیموت فاجد فی نفسی الا صاحب الخمر فانه لو مات ودیته وذلك ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لم یسنه **حدثنا** مکی بن ابراهیم عن الجعید عن یزید بن خصیفة عن السائب بن یزید قال کنا نؤتی بالشارب علی عهد رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم وامرة ابی بکر وصدرا من خلافة عمر فنقوم الیه بایدینا ونعالنا واردیتنا حتی کان آخر امرة عمر فجلد اربعین حتی اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانین **باب** ما یکره من لعن شارب الخمر وانه لیس بخارج من الملة **حدثنا** یحیی بن بکیر قال حدثنی اللیث قال حدثنی خالد بن یزید عن سعید بن ابی هلال عن زید بن اسلم عن ابیه عن عمر بن الخطاب ان رجلا علی عهد النبی صلی اللہ علیه وسلم کان اسمه عبد اللہ وکان یلقب حمارا وکان یضحك رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم وکان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قد جلده فی الشراب فاتی به یوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اکثر ما یؤتی به فقال النبی صلی اللہ علیه وسلم لا تلعنوه فواللہ ما علمت انه یحب اللہ ورسوله **حدثنا** علی بن عبد اللہ بن جعفر قال حدثنا انس بن عیاض قال حدثنا ابن الهاد عن محمد بن ابراهیم عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال اتی النبی صلی اللہ علیه وسلم بسکران فامر بضربه فمنا من یضربه بیده ومنا من یضربه بنعله ومنا من یضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل ما له اخزاه اللہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لا تکونوا عون الشیطان علی اخیکم **باب** السارق حین یسرق **حدثنا** عمرو بن علی قال حدثنا عبد اللہ بن داود قال حدثنا فضیل بن غزوان عن عکرمة عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال لا یزنی الزانی حین یزنی وهو مؤمن ولا یسرق حین یسرق وهو مؤمن **باب** لعن السارق اذا لم یسم **حدثنا**

١ قیل ٢ بافکنت ٣ والنعل ٤ قال ٥ بالنعیمان ٦ النسیمان ٧ ٢ و ٣ قال ٨ باربعین ٩ ٢ قال ١٠ قال ١١ ٢ قال ١٢ ٢ قال ١٣ یقول النبی ١٤ ثنا ١٥ النبی ١٦ قال ١٧ واللہ ١٨ الا ١٩ انه ٢٠ فامر بضربه ٢٠ لیضربه ٢١ اعوان الشیاطین

١ قوله فامر النبی صلی اللہ علیه وسلم الخ وفی الحدیث جواز ضرب الحد فی البیوت سرا خلافا لمن منعه محتجا بظاهر ما روی عن عمر فی قصة ولده عبد الرحمن ابی شحمة لما شرب الخمر بمصر فحده عمرو بن العاص فی البیت وان عمر انکر علیه واحضر ولده ابا شحمة وضربه الحد جهرا کما رواه ابن سعد واخرجه عبد الرزاق بسند صحیح عن ابن عمر مطولا والجمهور علی الاکتفاء وحملوا صنیع عمر علی المبالغة فی تادیب ولده لا ان اقامة الحد لا یصح الا جهرا ١٢ قس **٢** قوله عن یزید بن الهاد من الزیادة هو یزید بن عبد اللہ بن اسامة بن عبد اللہ بن شداد بن الهاد نسب الی جده الاعلی قوله برجل قیل یحتمل ان یکون هذا عبد اللہ الذی کان یلقب حمارا ویحتمل ان یکون نعیمان ویحتمل ان یکون آخر ع قوله لا تعینوا علیه الشیطان فانه یرید خزیه وانتم اذا دعوتم علیه بالخزی فقد عاونتم الشیطان او فانه اذا دعی علیه بحضرته صلی اللہ علیه وسلم ولم ینه عنه یتنفر عنه او لانه یتوهم انه مستحق لذلك فیوقع الشیطان فی قلبه وساوس ١٢ ك **٣** قوله فیموت فاجد فی نفسی ای فاحزن علیه والفعلان بالنصب کذا فی الفرع ونص علیه فی الفتح وقال الکرمانی فیموت بالنصب فاجد بالرفع وقوله فیموت مسبب عن اقیم واجد مسبب عن السبب والمسبب معا قس قوله الا شارب هو بالنصب ویجوز الرفع والاستثناء منقطع ای لکن اجد من حد شارب الخمر اذا مات ویحتمل ان یکون التقدیر ما اجد من موت احد یقام علیه الحد الا من موت شارب الخمر فیکون الاستثناء متصلا قاله الطیبی فتح ومطابقته للترجمة ظاهرة فی آخر الحدیث لان معنی قوله لم یسنه لم یقدر فیه عددا مضبوطا وقیل معناه لم یعین بضرب السیاط وهو مطابق للترجمة لانه لیس فیها حد معلوم ١٢ ع **٤** قوله کنا نؤتی الخ قال العینی وفی الفتح ان اسناد السائب الی نفسه مع جماعة مجاز لانه اذ ذاك کان حقیرا جدا فانه کان ابن ست سنین یبعد منه الشرکة فی امر الضرب کان المراد کنا ای الصحابة ویحتمل ان یکون قد حضر مع ابیه او غیره فشارکهم فیه فیکون الاسناد حقیقة ١٢ **٥** قوله وکان یضحك الخ وکان یهدی الی النبی صلی اللہ علیه وسلم العکة من السمن والعکة من العسل فاذا جاء وصاحبها یتقاضاه جاء به وقال یا رسول اللہ اعط هذا ثمن متاعه فما یزید رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم علی ان یتبسم فیامر به فیعطی ثمنه قوله ما اکثر الخ فیه دلالة علی تکریره منه فان قلت لا تلعنوه معارض بما روی انه صلی اللہ علیه وسلم لعن شارب الخمر وعاصرها ومعتصرها قلت هذا کان لعنه علی معین وذلك علی غیر معین کقوله تعالی الا لعنة اللہ علی الظالمین او هذا بعد التکفیر بالحدود وذلك قبله او هذا للتائبین وذلك للملازمین و فیه جواز الاضحاك ك قوله ما علمت بنباء المتکلم وانه بفتح الهمزة ومعناه الذی علمت او لقد علمت ولیست نافیة وانه وما بعده فی موضع المفعول لعلمت ووقع عند بعضهم بکسر الهمزة وقیل انه وهم یحیل المعنی الی ضده ویجعل ما نافیة عند ابن السکن وعلمت بتاء الخطاب علی طریق التقریر له ویصح علی هذا کسران وفتحها وقال ابو البقاء فیه وجهان احدهما ان یکون ما زائدة ای واللہ علمت انه والهمزة علی هذا مفتوحة والثانی ان لا تکون زائدة ویکون المفعول محذوفا ای ما علمت علیه او به سوءا ثم استانف فقال انه یحب اللہ ورسوله ١٢ قس. **٦** قوله لا یزنی الزانی حین یزنی وهو مؤمن الخ قیل هو نهی فی صورة الخبر ای لا یزنی المؤمن فانه لا یلیق بالمؤمنین وقیل وعید للردع نحو لا ایمان لمن لا امانة له وقیل لا یزنی وهو کامل الایمان. مجمع مر الحدیث فی ص ٢٥٣ ج ٢ وسیاتی فی ص ٥٣٩ ج ٢ ١٢ **٧** قوله لعن السارق قال صاحب التلویح لا ینبغی تعیین اهل المعاصی ومواجهتهم باللعنة وانما ینبغی ان یلعن فی الجملة من فعل فعلهم لیکون دعاء وزجرا عن انتهاك شیء منها فاذا وقعت من المعین لم یلعنه لئلا یقنط وییئس ونهی النبی صلی اللہ علیه وسلم عن لعن النعیمان وقال ابن بطال فان کان میل البخاری الی هذا فهو غیر صحیح لان الشارع انما نهی عن لعنه بعد اقامة الحد علیه فدل علی ان الفرق بین من یجوز لعنه وبین من لا یجوز ان من اقیم علیه الحد لا ینبغی لعنه ومن لم یقم علیه فاللعنة متوجهة الیه سواء عین ام لا لانه علیه السلام لا یلعن الا من یجب علیه اللعنة ما دام علی تلك الحالة الموجبة لها فاذا تاب منها وطهره الحد فلا لعنة تتوجه الیه ١٢ ع

ع بضم النون وفتح العین المهملة ابن عمرو الانصاری ١٢ ع ع مصغر الجعد ابن عبد الرحمن من صغار التابعین. فسند البخاری هذا فی العلو ان بینه وبین التابعین فیه واحد فهو فی حکم الثلاثی ١٢ عینی.

(کتاب الحدود) (قوله وذلك ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لم یسنه) ظاهره انه لم یعین قدرا معینا بل کان یضرب فیه ما بین اربعین الی ثمانین وعلی هذا فیحمل ما اشار عمر الصحابة انه اتفق رایهم علی تقریر اقصی المراتب فاندفع توهم انهم زادوا فی حد من حدود اللہ مع عدم جواز الزیادة فی الحد واللہ تعالی اعلم اه سندی

عُمر بن حفص بن غیاث قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال سمعت اباصالح عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لعن الله السارق یسرق البیضة فتقطع یده ویسرق الحبل فتقطع یده قال الاعمش کانوا یرون انه بیض الحدید والحبل کانوا یرون انه منها ما یسوی دراهم باب الحدود کفارة ٦٧٨٤ حدثنا محمد بن یوسف قال حدثنا سفین بن عیینة عن الزهری عن ابی ادریس الخولانی عن عُبادة بن الصامت قال کنا عند النبی صلی الله علیه وسلم فی مجلس فقال بایعونی علی ان لا تشرکوا بالله شیئا ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرأ هذه الاٰیة کلها فمن وفٰی منکم فاجره علی الله ومن اصاب من ذلک شیئا فعوقب به فهو کفارته ومن اصاب من ذلک شیئا فستره الله علیه ان شاء غفرله وان شاء عذبه باب ظهر المؤمن حمی الا فی حد او فی حق ٦٧٨٥ حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا عاصم بن علی قال حدثنا عاصم بن محمد عن واقد بن محمد قال سمعت ابی قال عبد الله قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع الا ای شهر تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا شهرنا هذا قال الا ای بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا قال الا ای یوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا یومنا هذا قال فان الله تبارک وتعالیٰ قد حرم علیکم دماءکم واموالکم واعراضکم الا بحقها کحرمة یومکم هذا فی بلدکم هذا فی شهرکم هذا الا هل بلغت ثلاثا کل ذلک یجیبونه الا نعم قال ویحکم او ویلکم لا ترجعن بعدی کفارا یضرب بعضکم رقاب بعض

باب اقامة الحدود والانتقام لحرمات الله ٦٧٨٦ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ما خُیّر النبی صلی الله علیه وسلم بین امرین الا اختار ایسرهما ما لم یأثم فاذا کان الاثم کان ابعدهما منه والله ما انتقم لنفسه فی شیء یؤتی الیه قط حتی تنتهک حرمات الله فینتقم لله باب اقامة الحدود علی الشریف والوضیع ٦٧٨٧ حدثنا ابوالولید قال حدثنا اللیث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان اسامة کلم النبی صلی الله علیه وسلم فی امرأة فقال انما هلک من کان قبلکم انهم کانوا یقیمون الحد علی الوضیع ویترکون علی الشریف والذی نفسی بیده لو فاطمة فعلت ذلک لقطعت یدها

باب کراهیة الشفاعة فی الحد اذا رفع الی السلطان ٦٧٨٨ حدثنا سعید بن سلیمن قال حدثنا اللیث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قریشا اهمتهم المرأة المخزومیة التی سرقت قالوا من یکلم رسول الله صلی الله علیه وسلم ومن یجترئ علیه الا اسامة بن زید حب رسول الله صلی الله علیه وسلم فکلم رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال اتشفع فی حد من حدود الله ثم قام فخطب فقال یا ایها الناس انما ضل من قبلکم انهم کانوا اذا سرق الشریف ترکوه واذا سرق الضعیف فیهم اقاموا علیه الحد وایم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد یدها باب قول الله والسارق والسارقة فاقطعوا ایدیهما وفی کم تقطع وقطع علی من الکف وقال قتادة

---

١ ثنی بیضة ٢ یساوی ٣ اخبرنا ٤ ثنی ٥ تبارک وتعالیٰ ٦ قد ٧ من ٨ لا ترجعوا ٩ لیث ١٠ رسول الله ١١ مالم یکن اثم ١٢ عن عُقیل ١٣ الحدود ١٤ ان ١٥ لوفعلت فاطمة ١٦ لیث ١٧ کان ١٨ الحد ١٩ حدود الله

ك ١ قوله قال الاعمش تعقب الاعمش ابن قتیبة فقال قوله ان البیضة فی هذا الحدیث بیضة الحدید التی تجعل فی الرأس فی الحرب وان الحبل من حبال السفن تاویل لا یجوز عند من یعرف صحیح کلام العرب لان کل واحد من هذین یبلغ دنانیر کثیرة وهذا لیس موضع تکثیر لما یسرقه السارق ولا من عادة العرب والعجم ان یقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب فی عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول فی جراب مسک وانما العادة فی مثل هذا ان یقال لعنه الله تعرض لقطع الید فی حبل رث او کبة شعر او رداء خلق وکلما کان نحو ذلک کان ابلغ انتهی. قس قال الخطابی ان ذلک من باب التدریج لانه اذا استمر العادة یؤدیه ذلک الی سرقة ما فوقها حتی یبلغ قدر ما یقطع فیه الید یقول فلیحذر هذا الفعل قبل ان یمرن علیها لیسلم من سوء عاقبته وقیل هذا قبل ان یبین الشارع القدر الذی یقطع فیه الید وقیل هذا محمول علی المبالغة فی التنبیه علی عظیم ما جسر فیه ١٢ ع ك ٢ قوله یومنا فان قلت صح ان افضل الایام یوم عرفة قلت المراد بالیوم وقت اداء المناسک وهما فی حکم شیء واحد ١٢ ک ك ٣ قوله بعدی معناه بعد فراقی من موقفی وکان یوم النحر فی حجة الوداع او یکون معنی بعدی ای خلافی ای تخلفوا فی انفسکم بغیر الذی امرتکم به او یکون تحقق علیه السلام ان هذا لا یکون فی حیاته فنهاهم عنه بعد مماته ١٢ ع ك ٤ قوله ما خیر النبی صلی الله علیه وسلم ای مالم یأثم فان قلت کیف یخیر رسول الله صلی الله علیه وسلم فی امرین احدهما اثم قلت ان کان التخییر من الکفار فظاهر وان کان من الله والمسلمین فمعناه مالم یؤد الی الاثم کالتخییر فی المجاهدة فی العبادة والاقتصاد فان المجاهدة بحیث ینجر الی الهلاک لا یجوز واما انتهاک حرمة الله فهو ارتکاب ما حرمه الله تعالیٰ. ک والاقرب کما قال فی الفتح ان فاعل التخییر الآدمی وهو الظاهر وامثلته کثیرة لاسیما اذا کان من الکفار ١٢ قس ك ٥ قوله کراهیة الشفاعة فی الحد ای فی ترکه وتقییده بقوله اذا رفع الی السلطان یدل علی جواز الشفاعة فی الحدود قبل وصولها الی السلطان روی ذلک عن اکثر اهل العلم وبه قال الزبیر بن العوام وابن عباس وعمار وقال به من التابعین سعید بن جبیر والزهری وهو قول الاوزاعی ١٢ ع ك ٦ قوله سرقت زاد یونس فی روایته فی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فی غزوة الفتح وبین ابن ماجة فی روایته ان المسروق القطیفة من بیت رسول الله صلی الله علیه وسلم ووقع فی مرسل حبیب بن ابی ثابت انها سرقت حلیا ویمکن ان یجمع بان سرقة الحلی کان فی القطیفة ١٢ ع ك ٧ قوله فاقطعوا ایدیهما المراد به الیمنی یدل علیه قراءة ابن مسعود والسارق والسارقة فاقطعوا ایمانهما قوله فی کم تقطع فیه خلاف کثیر فقالت الظاهریة تقطع فی القلیل والکثیر ولا نصاب له وعند الحنفیة عشرة دراهم وعند الشافعی ربع دینار وعند مالک قدر ثلاثة دراهم. کذا فی العینی قوله وقطع علی من الکف وقال بعضهم من المرفق وقیل من المنکب ١٢ ک ك ٨ غرضه انه لا قطع فی الشیء القلیل بل له نصاب ١٢ ک ك ٩ فان قلت روی عن ابی هریرة رض عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا ادری الحدود کفارة ام لا قلت قال ابن بطال سند حدیث عبادة اصح من اسناد حدیث ابی هریرة وقال ابن التین حدیث ابی هریرة قبل حدیث عبادة ثم اعلمه الله تعالیٰ انها طهرة علی ما فی حدیث عبادة ١٢ ع ك ١٠ قوله کفارا یضرب بعضکم الخ فی معناه سبعة اقوال احدها ان ذلک کفر فی حق المستحل بغیر حق والثانی المراد کفر النعمة وحق الاسلام والثالث انه یقرب من الکفر ویؤدی الیه والرابع ان المراد من الکفر القتل کقتل الکفار والخامس المراد حقیقة الکفر ومعناه لا تکفروا بل دوموا مسلمین والسادس حکاه الخطابی وغیره المراد المتکفر بالسلاح وقال الازهری یقال للابس الدرع کافر والسابع معناه لا یکفر بعضکم بعضا واظهر الاقوال القول الرابع قال النووی واختاره القاضی عیاض قوله یضرب بضم الباء کذا رواه المتقدمون والمتاخرون وحکی عیاض عن بعضهم ضبطه باسکان الباء وکذا قاله ابوالبقاء علی تقدیر

(قوله ومن اصاب من ذلک شیئا) یراد به غیر الشرک فهو عام مخصوص وقوله فهو کفارته یفید انه تعالیٰ لا یعذبه مرة ثانیة فی الآخرة ویشکل علیه ظاهر قوله تعالیٰ "انما جزاء الذین یحاربون" الی قوله تعالیٰ "ذلک لهم خزی فی الدنیا ولهم فی الآخرة عذاب عظیم" الآیة فان الله تعالیٰ اثبت لهم فی هذه الآیة عذاب الدنیا والآخرة جمیعا الا ان یقال اثبات العذابین لا یدل علی انه یعذب بهما جمیعا فیمکن ان یعذب باحدهما علی البدلیة وکلام المصنف فیما بعد یقتضی خصوص الآیة بالکفر واهل الردة لکن لو سلم الخصوص فی شان النزول فاللفظ عام والعبرة بعمومه لا بخصوص السبب والائمة کلهم اخذ وا بعموم لفظه والله تعالیٰ اعلم ١٢ سندی

فی امرأةٍ سرقت فقطعت شمالها لیس الا ذلك ٦٧٨٩ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن
عمرة عن عائشة قالت قال النبی صلی الله علیه وسلم تقطع الید فی ربع دینار فصاعدا تابعه عبد الرحمن بن خالد وابن اخی
الزهری ومعمر عن الزهری ٦٧٩٠ حدثنا اسمعیل بن ابی اویس عن ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبیر و
عمرة عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال تقطع ید السارق فی ربع دینار ٦٧٩١ حدثنا عمران بن میسرة قال حدثنا عبد الوارث
قال حدثنا الحسین عن یحیی یعنی ابن ابی کثیر عن محمد بن عبد الرحمن الانصاری عن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته ان عائشة
حدثتهم عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یقطع فی ربع دینار ٦٧٩٢ حدثنا عثمن بن ابی شیبة قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن
ابیه قال اخبرتنی عائشة ان ید السارق لم تقطع علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم الا فی ثمن مجنٍ حجفةٍ او ترسٍ حدثنا عثمان قال حدثنا
حمید بن عبد الرحمن قال حدثنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة مثله ٦٧٩٣ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام
ابن عروة عن ابیه عن عائشة قالت لم تکن تقطع ید السارق فی ادنی من حجفةٍ او ترسٍ کل واحد منهما ذو ثمن ٦٧٩٤ حدثنا یوسف بن
موسی حدثنا ابو اسامة قال هشام بن عروة اخبرنا عن ابیه عن عائشة قالت لم تقطع ید السارق فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم
فی ادنی من ثمن المجن ترسٍ او حجفةٍ وکان کل واحد منهما ذا ثمن رواه وکیع وابن ادریس عن هشام عن ابیه مرسلا ٦٧٩٥ حدثنا
اسمعیل قال حدثنی ملك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قطع فی مجنٍ ثمنه ثلثة دراهم ٦٧٩٦ حدثنا
موسی بن اسمعیل قال حدثنا جویریة عن نافع عن ابن عمر قال قطع النبی صلی الله علیه وسلم فی مجنٍ ثمنه ثلثة دراهم تابعه
محمد بن اسحق وقال اللیث حدثنی نافع قیمته ٦٧٩٧ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن عبید الله قال حدثنی نافع عن
عبد الله قال قطع النبی صلی الله علیه وسلم فی مجنٍ قیمته ثلثة دراهم ٦٧٩٨ حدثنا ابراهیم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال
حدثنا موسی بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر قال قطع النبی صلی الله علیه وسلم ید السارق فی مجنٍ ثمنه ثلثة دراهم
٦٧٩٩ حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح قال سمعت ابا هریرة قال قال
رسول الله صلی الله علیه وسلم لعن الله السارق یسرق البیضة فتقطع یده ویسرق الحبل فتقطع یده باب توبة السارق
٦٨٠٠ حدثنا اسمعیل بن عبد الله قال حدثنا ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم
قطع ید امرأة قالت عائشة وکانت تاتی بعد ذلك فارفع حاجتها الی النبی صلی الله علیه وسلم فتابت وحسنت توبتها ٦٨٠١ حدثنا
عبد الله بن محمد الجعفی قال حدثنا هشام بن یوسف قال اخبرنا معمر عن الزهری عن ابی ادریس الخولانی عن عبادة بن الصامت
قال بایعت رسول الله صلی الله علیه وسلم فی رهط فقال ابایعکم علی ان لا تشرکوا بالله شیئا ولا تسرقوا ولا تقتلوا اولادکم ولا تاتوا

---

١ لها ٢ رسول الله ٣ ذو ٤ الید ٥ رواه وکیع وابن ادریس عن هشام عن ابیه مرسلا ٦ ثنی ٧ قال ٨ ذو ٩ مولی عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ١٠ ثمنه ١١ ثنی
١٢ تابعه محمد بن اسحاق وقال اللیث حدثنی نافع قیمته ١٣ ثنی ١٤ تاتینی ١٥ فنرفع ١٦ النبی ١٧ ولا تزنوا ١٨

---

١ قوله سرقت فقطعت شمالها الخ واشار المص بذکره الی ان الاصل فی اول شیء یقطع من السارق الید الیمنی وهو قول الجمهور وقد قرأ ابن مسعود رض فاقطعوا ایمانهما ونقل فیه الاجماع نعم قد شذ من قال اذا قطع الشمال اجزأت مطلقا کما هو ظاهر النقل عن قتادة وقال مالک ان کان عمدا وجب القصاص علی القاطع ووجب قطع الیمین وان کان خطأ وجبت الدیة ویجزئ من السارق وکذا قال ابو حنیفة وعن الشافعی واحمد قولان فی السارق ١٢ فتح ٢ قوله فی ربع دینار فصاعدا نصب علی الحال المؤکدة ای ذهب ربع دینار حال کونه صاعدا الی ما فوقه واحتجت الشافعیة بهذا الحدیث ان ربع الدینار اصل فی القطع لا ما سواه قالوا وحدیث ثمن المجن وانه کان ثلثة دراهم لا ینافی هذا لانه اذ ذاک کان الدینار اثنی عشر درهما ففی ثمن ربع دینار فامکن الجمع بهذا الطریق ویروی هذا عن ابن الخطاب وعثمن وعلی وبه یقول عمر بن عبد العزیز ومالک واللیث بن سعد والاوزاعی وقال احمد اذا سرق من الذهب ربع دینار او ثلاثة دراهم او قیمة ثلثة دراهم من العروض والتقویم بالدراهم خاصة وقال عطاء بن ابی رباح وابراهیم النخعی والثوری وحماد بن ابی سلیمان وابو حنیفة وابو یوسف ومحمد وزفر لا یقطع حتی یکون عشرة دراهم مضروبة وقال الکاسانی وروی من عمر وعثمن وعلی وعبد الله بن مسعود مثل مذهبنا واحتجوا بما رواه الطحاوی بسنده عن ابن عباس قال کان قیمة المجن الذی قطع فیه رسول الله صلی الله علیه وسلم عشرة دراهم وکذا اخرج النسائی ١٢ عینی مختصرا ٣ قوله الا فی ثمن مجن بکسر المیم وفتح الجیم من الاجتنان وهو الاستتار وقال صاحب المغرب المجن الترس لان صاحبه یستتر به وفی التوشیح المجن والحجفة والترس واحد وقوله او ترس کلمة او للشک لان الترس یطلق فیه بین جلدین والحجفة قد یکون من خشب او عظم ویغلف بالجلد وغیره ولم یعین فیه مقدار ثمن هذه الاشیاء فیحتمل ان یکون قیمة واحد منها ربع دینار ویحتمل ان یکون عشرة دراهم فلا یقوم به حجة لاحد فیما ذهب الیه ١٢ ع ٤ قوله وکان کل واحد منهما ذا ثمن بالنصب فیهما وقفت علیه من الاصول المعتمدة وهی مصلحة فی الفرع علی

کشط وقال فی فتح الباری انه کذا ثبت فی الاصول قال وافاد الکرمانی انه وقع فی بعض النسخ وکان کل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه علی تقدیر ضمیر الشان فی کان انتهی اقول وظن العینی ان قول الحافظ ابن حجر ذلک فی روایة عبدة هشام فتعقب علیه بما قال وهذا ذهول منه لان الحافظ ابن حجر انما قال ذلک فی روایة ابی اسامة لا فی روایة عبدة وقوله ورواه وکیع وابن ادریس مؤخر عن طریق ابی اسامة عند غیر ابی ذر ١٢ قس ٥ قوله قیمته وقیمة الشیء ما ینتهی الیه الرغبة فی شراء الشیء وهذه المتابعة وقول اللیث الی آخره ثابت لابی ذر هنا ١٢ قس ٦ قوله یسرق البیضة الخ هذا الحدیث قد مضی عن قریب فی باب لعن الله السارق اذا لم یسم ووجه اعادته فی هذا الباب یمکن ان یکون اشارة الی ان البیضة والحبل المذکور فیهما القطع فیما یبلغ قیمته ربع دینار او عشرة دراهم علی الاختلاف بقرینة الاحادیث المذکورة فی هذا الباب ١٢ ع ٧ قوله باب توبة السارق وقد اختلف العلماء فی قبول شهادته فی کل شیء ما حد فیه وفی غیره فقال مالک فی القذف والزنا والسرقة وغیرها اذا تابوا قبلت شهادتهم اذا زادوا فی الصلاح وعنه یقبل فی کل شیء الا فی القذف والزنا والسرقة وقال اصحابنا لا تقبل شهادة القاذف وان تاب وحسنت توبته وحاله ونقل البیهقی عن الشافعی انه قال یحتمل ان یسقط کل حق لله تعالی بالتوبة وعن اللیث والحسن لا یسقط شیء من الحدود ومطابقة الحدیث الاول للترجمة تؤخذ من آخر الحدیث لان الوصف بالحسن تقتضی ان هذا الوصف انما یثبت للتائب مثل هذا ومطابقة الحدیث الثانی للترجمة من حیث ان من اقیم علیه الحد وصف بالتطهیر فاذا انضم الی ذلک انه تاب فانه یعود الی ما کان علیه فیقتضی ذلک قبول شهادته ایضا ١٢ ع
ع مطابقته لقوله فی الترجمة فی کم تقطع ظاهرة ١٢ ع عـه بالتحتیة ولابی یا الفوقیة وزیادة الید ١٢ قس ـه بفتح الحاء المهملة والجیم والفاء الدرقة ١٢ ع للـه لانه لم یرفع اسناده وقال الکرمانی لعله خلاف الاصطلاح المشهور فی المرسل ١٢ ع ـه هو ابن ابی اویس اسمه عبد الله بن اخت مالک ١٢ ع ـه بفتح الضاد المعجمة وسکون المیم وبالراء اسمه انس بن عیاض ١٢ ع

بهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له قال ابو عبد الله اذا تاب السارق بعد ما قطع يده قبلت شهادته وكذلك كل محدود اذا تاب قبلت شهادته

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة

وقول الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية ٦٨٠٢ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة الجرمي عن انس قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عكل فاسلموا فاجتووا المدينة فامرهم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوا فبعث في آثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ثم لم يحسمهم حتى ماتوا

باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا ٦٨٠٣ حدثنا محمد بن الصلت ابو يعلى قال حدثنا الوليد حدثني الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع العرنيين ولم يحسمهم حتى ماتوا

باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا ٦٨٠٤ حدثنا موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قدم رهط من عكل على النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في الصفة فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتوها فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا وسمنوا فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فاتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ فبعث الطلب في آثارهم فما ترجل النهار حتى اتي بهم فامر بمسامير فاحميت فكحلهم وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم ثم القوا في الحرة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا قال ابو قلابة سرقوا وقتلوا وحاربوا الله ورسوله

باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم اعين المحاربين ٦٨٠٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان رهطا من عكل او قال من عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يخرجوا فيشربوا من ابوالها والبانها فشربوا حتى اذا برءوا قتلوا الراعي واستاقوا النعم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم غدوة فبعث الطلب في آثارهم فما ارتفع النهار حتى جيء بهم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فالقوا بالحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة هؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله

باب فضل من ترك الفواحش ٦٨٠٦ حدثني محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الله عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله

---

١ ولا تعصوا ٢ فمن ٣ وطهوره ٤ وقطعت قطعت ٥ وكل محدود كذلك ٦ باب قوله ومن يجب عليه الحد في الزنا ٧ ثني ٨ البانها وابوالها ٩ الابل ١٠ اخبرني ١١ من اهل
١٢ قال ١٣ اثرهم ١٤ حتى ١٥ فلا يسقون ١٦ قوم ١٧ سمل ١٨ ابن سعيد ١٩ من ٢٠ البانها وابوالها ٢١ ذلك ٢٢ اثرهم ٢٣ اتي ٢٤ ثنا ٢٥ مقاتل

---

١ قوله كتاب المحاربين المناسبة في وضع هذه الترجمة ههنا موجودة فان كتاب الحدود الذي قبله مشتمل على ابواب مشتملة على شرب الخمر والسرقة والزنا وهذه معاص داخلة في محاربة الله ورسوله وايضا قد ثبت في بعض النسخ في رواية النسفي بعد قوله من اهل الكفر والردة ومن يجب عليه حد الزنا وقد ضم حد الزنا الى المحاربين فيكون داخلا فيها لافضائه الى القتل في بعض الصور وفيه ابواب لا يتعلق الا بما يتعلق بالمحاربين فحينئذ ذكره بلفظ كتاب اولى. كذا في العيني ١٢ ٢ قوله انما جزاء الذين الخ ظاهر كلام البخاري انه يريد بالذين يحاربون الله ورسوله في الآية الكريمة الكفار لا قطاع الطريق وقال الجمهور هي في حق القطاع وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي وابو ثور وممن قال ان هذه الآية نزلت في اهل الشرك الحسن والضحاك وعطاء والزهري وقيل نزلت في اهل الذمة الذين نقضوا العهد وقيل في المرتدين وكله خطأ ١٢ ع ٣ قوله نفر النفر رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وعكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة قوله فاجتووا المدينة من الاجتواء بالجيم اي كرهوا الاقامة بالمدينة لسقم اصابهم قوله فسمل اعينهم اي فقأها واذهب ما فيها قوله ولم يحسم يقال حسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه ١٢ ع ٤ قوله قطع العرنيين نسبة الى عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالنون اسم قبيلة فان قيل قد مر فيما مضى انهم من عكل اجيب بانهم كانوا منهما وقد مر في المغازي ان ناسا من عكل وعرينة كذا وكذا وانما لم يحسمهم لانهم كانوا كفارا ١٢ ك ع ٥ قوله رهط هم عشيرة الرجل واهله من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع قوله في الصفة هي سقيفة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كانت مسكن الغرباء والفقراء المهاجرين قوله ابغنا بهمزة قطع ثم باء موحدة وغين معجمة اي اطلب لنا وابغاه الشيء طلبه له واعانه على طلبه قوله رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة اللبن قوله بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تجريد وسياق الكلام يقتضي ان يقول بابل قاله بعضهم قلت هو التفات وهو كقول الخليفة امير المؤمنين

يرسلك بكذا وقيل مر انفا انها ابل الصدقة واجيب كانها مختلطة قوله فقتلوا الراعي اسمه يسار ضد اليمين قوله الذود بفتح الذال المعجمة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة قوله صريخ اي مستغيث وهو من الاضداد جاء بمعنى المغيث ايضا قوله الطلب بفتحتين جمع الطالب قوله ترجل بلفظ الماضي من الترجل بالراء والجيم وهو الارتفاع قوله وما سقوا لانهم كفار وقيل ليس فيه انه صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولا نهى عن سقيهم قال المهلب يحتمل ان يكون ترك سقيهم عقوبة لما جزوا سقي اللبن بالكفر ١٢ ع ك ٦ قوله بلقاح بكسر اللام جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب قوله برءوا من برأت من المرض براء بالفتح فاما بارئ وغير اهل الحجاز يقولون برئت بالكسر قوله النعم بفتحتين واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل قال الفراء هذا ذكر لا يؤنث يقولون هذا نعم وارد ويجمع على نعمان مثل حمل وحملان والانعام يذكر ويؤنث قوله سمر بالتخفيف والتشديد اي كحلها بمسامير وكان فعلهم قبل نزول الحدود والنهي عن المثلة وقيل ليس منسوخا وانما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل النهي عنها نهي تنزيه ١٢ ك ع ٧ قوله الفواحش هو جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا وقولا وكذا الفحشاء والفحش ومنه الكلام الفاحش ويطلق غالبا على الزنا ومنه قوله عز وجل ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ١٢ ع

مع هذا ثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني وحده من قوله قال ابو عبد الله الخ ١٢

ع كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة وغيرها الى او ينفوا من الارض ١٢ ف ع على صيغة المعلوم والمجهول على البنائين يكون اعراب ما بعده رفعا ونصبا ١٢ خ ع وقع في غالب النسخ محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد بن سلام قال الكرماني والاول هو الصواب ١٢ ع

عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله يوم القيمة فى ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ فى عبادة الله ورجل ذكر الله فى خلاء
ففاضت عيناه ورجل قلبه معلق فى المسجد ورجلان تحابا فى الله ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها قال انى اخاف الله
ورجل تصدق فاخفى حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه ٦٨٠٧ حدثنى محمد بن ابى بكر قال حدثنا عمر بن على ح وحدثنى خليفة قال حدثنا
عمر بن على قال حدثنا ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال النبى صلى الله عليه وسلم من توكل لى ما بين رجليه وما بين لحييه توكلت له
بالجنة **باب** اثم الزناة وقول الله ولا يزنون ولا تقربوا الزنى انه كان فاحشة وساء سبيلا ٦٨٠٨ حدثنا داود بن شبيب قال حدثنا همام عن قتادة
قال اخبرنا انس قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدى سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما قال من
اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل وتشرب الخمر ويظهر الزنى ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون للخمسين امرأة القيم الواحد
٦٨٠٩ حدثنى محمد بن المثنى قال حدثنا اسحق بن يوسف قال الفضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزنى العبد حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن
قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين
اصابعه ٦٨١٠ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يزنى الزانى حين
يزنى وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد ٦٨١١ حدثنا عمرو بن
على قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفين قال حدثنى منصور وسليمن عن ابى وائل عن ابى ميسرة عن عبد الله قال قلت يا رسول الله
اى الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اى قال ان تقتل ولدك اجل ان يطعم معك قلت ثم اى قال
ان تزانى بحليلة جارك قال يحيى وحدثنا سفين قال حدثنى واصل عن ابى وائل عن عبد الله قلت يا رسول الله مثله قال عمرو فذكرته
لعبد الرحمن بن مهدى وكان حدثنا عن سفين عن الاعمش ومنصور وواصل عن ابى وائل عن ابى ميسرة قال دعه دعه **باب**
رجم المحصن وقال الحسن من زنى باخته حده حد الزانى ٦٨١٢ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت

خاليا ١ | باب ٢ | فى المساجد ٣ | فقال ٤ | بصدقة ٥ | فاخفها ٦ | ثنا ٧ | ثنى ٨ | الجنة ٩ | الى اخر الاية ١٠ | للخمسين ١١ | ثنا ١٢ | اخبرنا ١٣ | عنه ١٤ | بشرها ١٥ | من ١٦ | حليلة ١٧ | اخبرنا ١٨ | منصور ١٩ | يحد ٢٠ | الزنا ٢١ | حد الزنى ٢٢

١ قوله سبعة اى من الاشخاص ليدخل النساء فيما يمكن ان يدخلن شرعا والتقييد بالسبعة لا مفهوم له فقد روى غيرها والذى تحصل من ذلك ثنتين وتسعين ١٢ ك **٢** قوله الا ظله اضافة الظل الى الله تعالى اضافة تشريف اذ الظل الحقيقى هو منزه عنه لانه من خواص الاجسام او ثمه محذوف اى ظل عرشه وقيل المراد منه الكنف من المكاره فى ذلك الموقف الذى دنت الشمس منهم واشتد عليهم الحر واخذهم العرق يقال فلان فى ظل فلان اى كنفه وحمايته قوله عادل اى الواضع كل شىء فى موضعه قوله شاب ولم يقل رجل لان العبادة فى الشباب اشق واشد لغلبة الشهوات قوله فى خلاء اى فى موضع واحدة اذ لا يكون فيه شائبة الرياء فان قلت العين لا تفيض بل الدمع قلت اسند الفيض اليها مبالغة كقوله تعالى ترى اعينهم تفيض من الدمع قوله فى المسجد اى بالمسجد ومعناه شديد الملازمة للجماعة فيه قوله فى الله اى بسببه كما ورد فى النفس المؤمنة مائة ابل اى بسببها اى لا يكون المحبة لغرض دنياوى وتحابا بالنحو تباعدا بالنحو تجاهلا قوله ذات منصب اى حسب ونسب وخصصها بالذكر لكثرة الرغبة فيها قوله لا تعلم بالرفع والنصب وذكر اليمين والشمال مبالغة فى الاخفاء اى لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين مبالغة فى الاسرار وهذا فى صدقة التطوع ١٢ ك ع **٣** قوله توكل اى تكفل واصل التوكل الاعتماد على الشىء والوثوق به قوله ما بين رجليه اى فرجه قوله ما بين لحييه اى لسانه وقيل نطقه واللحيين بفتح اللام وهو منبت اللحية والاسنان ويجوز كسر اللام وانما ثنى لان له اعلى واسفل واكثر بلاء الانسان من هذين العضوين فمن سلم من ضررهما فقد سلم من العذاب ١٢ ع **٤** قوله بعدى وذلك لانه آخر من بقى من الصحابة بالبصرة والاشراط العلامات ويشرب الخمر اى شربا فاشيا بلا مبالاة والقيم اى الذى يقوم بامرهن ويتولى مصالحهن وفى بعض الروايات اربعون امرأة ولا منافاة بينها اذ ذكر القليل لا ينفى الكثير لانه مفهوم العدد. ك ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ويظهر الزنا اى يشيع ويشتهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه ١٢ ع **٥** قوله اجل فى كثير من النسخ اجل بدون كلمة من بفتح اللام وفسره الشراح اى من اجل فحذف الجار وانتصب ١٢ ع **٦** قوله يطعم معك فان قلت القتل اعظم سواء من اجله اولا قلت شرط اعتبار المفهوم ان لا يكون خارجا مخرج الغالب وهم كانوا يفعلون ذلك غالبا ١٢ ك **٧** قوله حليلة جارك الحليلة الزوجة والرجل حليل لان كل واحد منهما يحل على صاحبه فقوله حليلة بمعنى محللة من الحلال وانما عظم الزنا بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما لان الجار له من الحرمة والحق ما ليس لغيره فمن لم يراع حقه فذنبه متضاعف لجمعه بين الزنا والخيانة للجار الذى وصى الله تعالى بحفظه وقال عليه الصلوة والسلام لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه

١٢ ك ع **٨** قوله دعه دعه مرتين اى اترك هذا الاسناد الذى ليس فيه ذكر ابى ميسرة بين ابى وائل وبين عبد الله بن مسعود وقال فى الفتح والحاصل ان الثورى حدث بهذا الحديث عن ثلاثة انفس حدثوه به عن ابى وائل فاما الاعمش ومنصور فادخلا بين ابى وائل وبين ابن مسعود ابا ميسرة واما واصل فحذفه فضبطه يحيى القطان عن سفيان هكذا مفصلا واما عبد الرحمن فحدث به اولا بغير تفصيل فحمل رواية واصل على رواية منصور والاعمش فجمع الثلاثة وادخل ابا ميسرة فى السند فلما ذكر له عمرو بن على عن يحيى فصله كانه تردد فيه فاقتصر على التحديث به عن سفيان عن منصور والاعمش حسب فترك طريق واصل وهذا معنى قوله دعه دعه اى اتركه والضمير للطريق التى اختلفا فيها وهى رواية واصل وقد زاد الهيثم بن خلف فى روايته كما اخرجه الاسمعيلى عنه عن عمرو بن على بعد قوله دعه دعه فلم يذكر فيه واصلا بعد ذلك فعرف ان معنى قوله دعه اى اترك السند الذى ليس فيه ذكر ابى ميسرة وقال فى الكواكب حاصله ان ابا وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله فان هذا الحديث لم يروه عنه قال وليس المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية باثبات الواسطة لموافقة الاكثرين والذى جنح اليه فى فتح البارى انه انما ترك لاجل التردد فيه الى كلام يطول ذكره والله الموفق والمعين ١٢ قس **٩** قوله المحصن بفتح الصاد على صيغة اسم المفعول من الاحصان وهو المنع فى اللغة وجاء فيه بكسر الصاد بمعنى الفتح حصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة ومعنى الكسر على القياس وهو ظاهر والفتح على غير القياس قال ابن الاثير وهو احد الثلاثة التى جئن نوادر فقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفتح فهو ملفج وقال ابن فارس والجوهرى هذا احد ما جاء على افعل فهو مفعل بالفتح يعنى فتح الصاد وقال ثعلب كل امرئ عفيف فهو محصن ومحصن وكل امرئ متزوج فبالفتح لا غير ١٢ ع **حل اللغات** مساميره جمع مسمار فى المسجد اى بالمسجد ومعناه شديد الملازمة للجماعة فيه ذات منصب اى حسب ونسب **سلا** اى لبنا ١٢ **لله** مطابقته للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون افضل من ترك الفواحش ١٢ ع **ه** بالرفع على الاستيناف ولابى ذر وقول بالجر عطف المجرور السابق ١٢ قس. **ع** مر الاشارة الى جواب استدلال الخوارج من هذا الحديث على ان مرتكب الكبيرة كافر فى ص٣٥٢ ج٢ وفى غيره **ع** اى عند ارتكاب هذه الامور وهى الزنا والسرقة وشرب الخمر والقتل ١٢ ع. **س** اى معروضة بعد ذلك يعنى باب التوبة مفتوح عليهم بعد فعلها ١٢ ع **لله** بالتنوين عوض عن المضاف اليه اى اى شىء من الذنوب من بعد الكفر ١٢ قس **ه** كذا وقع فى رواية الاكثرين وعن الكشميهنى وحده وقال منصور بدل الحسن وزيفوه ١٢ ع

(قوله باب رجم المحصن) فيه قلت قبل سورة النور ام بعد قال لا ادرى قيل بل ثبت انه بعد لان سورة النور نزلت فى الافك وثبت انه قبل رجم ماعز قلت لا يلزم من ذلك ان كل اية من ايات السورة نزلت بعد الافك فلا بد من اثبات ان حد الزناء من سورة النور كان قبل او بعد فتامل والله تعالى اعلم

الشَّعْبِيّ يحدّث عن علي حين رجم المرأة يوم الجُمُعة قال رجمتُها بسنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦٨١٣ حدّثني اسحاق قال حدثنا خالد عن الشيباني قال سألتُ عبد الله بن ابي اوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلتُ قبل سورة النور او بعدُ قال لا ادري ٦٨١٤ حدّثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن ابن شِهاب قال حدّثني ابو سلمة بن عبد الرحمٰن عن جابر بن عبد الله الانصاري أنّ رجلا من أسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدّثه انه قد زنى فشهد على نفسه اربع شهادات فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرُجم وكان قد أُحصن **باب** لا يُرجم المجنونُ والمجنونةُ وقال عليٌّ لعُمر اما علمتَ ان القلم رُفع عن المجنون حتى يُفيق وعن الصَّبيّ حتى يُدرك وعن النائم حتى يستيقظ ٦٨١٥ حدّثنا يحيى بن بُكير قال حدثنا اللّيث عن عُقيل عن ابن شِهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيّب عن ابي هريرة قال أتى رجلٌ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله إني زنيتُ فأعرض عنه حتى ردّد عليه اربع مرّات فلمّا شهد على نفسه اربع مرّات دعاه النبيُّ صلى الله عليه وسلم قال أبك جنونٌ قال لا قال فهل أُحصنتَ قال نعم فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه ٦٨١٦ قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال فكنتُ فيمن رجمه فرجمناه بالمُصلّى فلما أذلقته الحجارة هرب فأدركناه بالحرّة فرجمناه **باب** للعاهر الحجرُ ٦٨١٧ حدّثنا ابو الوليد قال حدثنا اللّيث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت اختصم سعدٌ وابن زمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبدُ بن زمعة الولدُ للفراش واحتجبي منه يا سودةُ وزادنا قتيبةُ عن اللّيث وللعاهر الحجر ٦٨١٨ حدّثنا آدم حدثنا شعبةُ حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم الولدُ للفراش وللعاهر الحجرُ **باب** الرّجم بالبلاط ٦٨١٩ حدّثني محمد بن عثمٰن قال حدثنا خالد بن مخلد عن سليمٰن قال حدّثني عبد الله بن دينار عن ابن عُمر قال أُتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهوديّ ويهوديّة قد أحدثا جميعا فقال لهم ما تجدون في كتابكم قالوا انّ أحبارنا أحدثوا تحميم الوجه والتجبية قال عبد الله بن سلام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فأتي بها فوضع احدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فاذا آية الرجم تحت يده فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم

ن ١ يحدّثه ن ٢ وقال ن ٣ فقال ن ٤ فقال ن ٥ قد ن ٦ لسنة ن ٧ ثنا ن ٨ بعدها ن ٩ ام بعده ن ١٠ اخبرنا ن ١١ حدثنا ن ١٢ اخبرني ن ١٣ رد ن ١٤ شهادات ن ١٥ فقال هل ن ١٦ ليث بن سعد ن ١٧ وزادنا ن ١٨ ثنا ن ١٩ ابن كرامة

ل قوله الشعبي الخ قال الحازمي لم يثبت للائمة سماع الشعبي عن علي وقيل للدارقطني سمع الشعبي من علي قال سمع منه حرفا ما سمع منه غير هذا ك قال العيني قلت لعل البخاري لم يصح عنده سماع الشعبي عن علي الا هذا الحرف كما ذكره الدارقطني انتهى ١٢ ٢ قوله رجمتها الخ قصته ان عليا رضي الله عنه جلد شراحة بضم المعجمة وتخفيف الراء بعدها حاء مهملة الهمدانية يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة فقيل له اجمعت بين حدين عليها فقال جلدتها بكتاب الله تعالى ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتج جماعة بأثر علي هذا على جواز الجمع بين الجلد والرجم وقال الحازمي وهو قول احمد واسحاق وداؤد وابن المنذر وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد وقالت طائفة يجب الجمع اذا كان الزاني شيخا ثيبا لا شابا ثيبا والظاهرية قالوا به مطلقا ١٢ ع ك قس ٣ قوله قبل سورة النور الخ يريد به قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة يعني هو ناسخ لحكم الآية ام لا وقد قام الدليل على ان الرجم وقع بعد سورة النور لان نزولها كان في قصة الافك واختلف هل كان في سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك وقد حضره ابو هريرة وانما اسلم سنة سبع ١٢ ع ٤ قوله شهد على نفسه اربع شهادات اي اقر على نفسه اربع مرات واختلفوا في اشتراط تكرار اقراره اربع مرات فقال ابو حنيفة واصحابه لا يثبت الا باعترافه اربع مرات في اربع مجالس وهو ان يغيب عن القاضي بحيث لا يراه ثم يعود اليه فيقر كما في حديث ماعز فان اعترف في مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد وقال ابن ابي ليلى واحمد واسحٰق والثوري يثبت باعترافه اربع مرات في مجلس واحد وقال مالك والشافعي يكفي مرة واحدة وحديث الباب حجة عليهما ١٢ ع ٥ قوله ابك جنون قال عياض فائدة سؤاله استبراء حاله واستبعاد ان يلح عاقل بالاعتراف بما يقتضي اهلاكه او لعله يرجع عن قوله ١٢ ع ٦ قوله اذلقته بذال معجمة وفتح اللام بعدها قاف اي اقلقته وزنه ومعناه قال اهل اللغة الذلق بالتحريك القلق وممن ذكره الجوهري وقال في النهاية اذلقته بلغت منه الجهد حتى قلق يقال اذلقه الشيء اجهده وقال النووي معنى اذلقته الحجارة اصابته بحدها ومنه انذلق صار له حد يقطع ١٢ ف ٧ قوله اختصم سعد اي ابن ابي وقاص وابن زمعة بفتح الزاء والميم وقيل بسكونها وبالمهملة اسمه عبد اختصما في ابن امة زمعة فقال سعد هو ابن اخي وقال عبد هو اخي وسودة بفتح المهملتين زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت زمعة وقال لها احتجبي تورعا لشبه ذلك الابن بعتبة بن ابي وقاص ١٢ ك ٨ قوله وللعاهر الحجر اي للزاني الحجر اي الرجم وقيل المراد الخيبة والحرمان والالزم ان يرجم كل الزناة. ك مر الحديث بتمامه في كتاب الفرائض في باب الولد للفراش في ط ٢ ص٥٣ ومعنى الكلام فيه مستوفى وايضا في ص٥٢٣ ج٢ ١٢ ٩ قوله بالبلاط قد استعمل في معاني كثيرة على ما نذكره الآن ولكن المراد به ههنا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط يدل عليه كلام ابن عمر في آخر حديث الباب وزعم بعض الناس ان المراد بالبلاط الحجر الذي يرجم به وهو ما يفرش به الدور حتى استشكل ابن بطال هذه الترجمة فقال البلاط وغيره سواء وهو بعيد لان المراد بالبلاط مثل ما ذكرناه وكذا قال ابو عبيد البكري البلاط موضع بالمدينة بين المسجد النبوي والسوق وقيل يحتمل ان يراد به عدم اشتراط الحفر للمرجوم لان البلاط لا يتاتى فيه الحفر وهذا ايضا احتمال بعيد وقد ثبت في صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم امر فحفرت لماعز حفيرة فرجم فيها وقال ياقوت الحموي في المشترك البلاط بفتح اوله ويكسر قرية بدمشق وبلاط عوسجة حصن بالاندلس والبلاط ايضا مدينة خربت من نواحي حلب والبلاط موضع بالقسطنطنية كان محبسا للاسرى ايام سيف الدولة وقال ايضا البلاط موضع مبلط بالحجارة بين مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والسوق ١٢ ع ١٠ قوله تحميم الوجه التحميم تسخيم الوجه بالحمم اي تسويده بالفحم والحمم بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة قال ابن الاثير هو جمع حممة وهي الفحمة ١٢ عيني ١١ قوله امر بهما اختلف العلماء في الحكم بينهما اذا ترافعوا الينا اواجب ذلك علينا ام نحن فيه مخيرون فقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق ان الامام او الحاكم مخير ان شاء حكم بينهم وان شاء اعرض عنهم وقالوا ان قوله تعالى فان جاؤك محكمة لم ينسخها شيء وممن قال بذلك مالك والشافعي في احد قوليه قال ابن القاسم اذا تحاكم اهل الذمة الى حاكم المسلمين ورضي الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهما الا برضى من اساقفتهما فان كره ذلك اساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك ان رضي الاساقفة ولم يرض الخصمان او احدهما لم يحكم بينهم وقال الزهري مضت السنة ان يرد اهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم الى اهل دينهم الا ان ياتوا راغبين في حكمه فيحكم بينهم بكتاب الله عز وجل وقال آخرون واجب على الحاكم ان يحكم بينهم اذا تحاكموا اليه بحكم الله تعالى وزعموا ان قوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله ناسخ للتخيير في الحكم بينهم في الآية التي قبل هذه واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه وهو احد قولي الشافعي. كذا في العيني اما سؤاله صلى الله عليه وسلم فلم يكن لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وانما هو لالزامهم ما يعتقدون في كتابهم وقيل هما كانا محصنين لان الاسلام شرط الاحصان بل كان ذلك منه صلى الله عليه وسلم تنفيذ الحكم النبي السابق اذ كان عليه العمل به ما لم ينسخ ١٢ كرماني

مع مطابقته للترجمة بقوله ابك جنون فانه يعلم منه انه لو كان مجنونا لخلى سبيله ١٢ خ ل قيل يشبه ان يكون ذلك هو ابو سلمة لما صرح باسمه في الروايات الأخر ١٢ ك لحـ ارض ذات حجارة سود والمدينة بين ... مر على مجنونة زنت وقد امر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر ذلك فخلى عنها ١٢ ك

(قوله باب لا يرجم المجنون والمجنونة) وفيه رفع القلم عن المجنون اي في غير حقوق العباد والزنا منه ومقتضاه انه لا يرجم بمجرد ظهور الحبل لجواز انه وقع المباشرة حالة الجنون كما يجوز انه حالة الاكراه او انه من حلال خفي ويحتمل كذلك انه تحقق الحبل بلا دخول بان حصل المباشرة فطار المني الى الفرج بلا دخول والله تعالى اعلم اهـ سندي

فرُجِما قال ابن عمر فرُجِما عند البلاط فرأيت اليهودي أجنأ عليها ٦٨٢٠ باب الرجم بالمصلى حدثني محمود قال حدثنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر ان رجلا من اسلم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنى
واعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم أبك جنون قال لا قال
أحصنت قال نعم فامر به فرُجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فرّ فأُدرك فرُجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
خيرا وصلى عليه لم يقل يونس وابن جريج عن الزهري فصلى عليه سُئل ابو عبد الله صلى عليه يصح قال رواه معمر قيل له رواه
غير معمر قال لا باب من اصاب ذنبا دون الحد واخبر الامام فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء مستفتيا قال عطاء لم
يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن جريج ولم يعاقب الذي جامع في رمضان ولم يعاقب عمر صاحب الظبي
وفيه عن ابي عثمن عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ٦٨٢١ حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن
حُميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا وقع بامرأته في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
هل تجد رقبة قال لا قال هل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فأطعم ستين مسكينا ٦٨٢٢ وقال الليث عن عمرو بن
الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة أتى رجل
النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقال احترقت قال ممّ ذاك قال وقعت بامرأتي في رمضان فقال له تصدّق قال
ما عندي شيء فجلس وأتاه انسان يسوق حمارا ومعه طعام قال عبد الرحمن لا ادري ما هو الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اين المحترق فقال ها انا ذا قال خذ هذا فتصدق به قال على احوج مني ما لاهلي طعام قال فكلوه باب اذا
أقر بالحد ولم يبين هل للامام ان يستر عليه ٦٨٢٣ حدثني عبد القدوس بن محمد قال حدثنا عمرو بن عاصم الكلابي
قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن ملك قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم
فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فأقمه عليّ ولم يسأله عنه قال وحضرت الصلوة فصلى مع النبي صلى الله عليه
وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فأقم فيّ كتاب الله قال

١ ز ذ حدا اجنى ٢ ثنا ٣ ن سف بن غيلان ٤ ن فا ٥ ن ابن جريج ويونس ٦ ن نصلى ٧ ن قيل ٨ ن غيره ٩ ن مستعتبا ٩ ن مستقبلا ٩ ن مستعينا ٩ ن مستغيثا ١٠ ز ذ ابى ١١ ذ ن هـ مثله ١٢ ن قال ١٣ ن فقال ممّ ١٤ عليه ١٥ فقال
١٦ ن ما ١٧ ن قال ١٨ ن هذا ١٩ ن فكله اطعم اهلك ٢٠ ن قال ابو عبد الله الحديث الاول امين ٢١ ن ثنا ٢٢ ن تني ٢٣ ن قال

ـه ١ قوله اجنأ
بفتح الهمزة والنون بينهما جيم ساكنة آخره همزة مفتوحة اي اكب وطالب ذرها لها المهملة مقصورا ومعناهما واحد يعني اكب ١٢ قس ـه ٢ قوله الرجم بالمصلى اي مصلى الجنائز والعيد يوضحه ما في الرواية الاخرى بقيع الغرقد واعترض ابن بطال وابن التين على هذا التبويب بانه لا معنى له لان الرجم بالمصلى وغيره من سائر المواضع سواء واجيب عن هذا بان ذكر ذلك لوقوعه مذكورا في حديث الباب وقيل معنى بالمصلى اي عند المصلى لان المراد المكان الذي يصلى عنده العيد والجنائز وهو من ناحية بقيع الغرقد وقد وقع في حديث سعيد عند مسلم فامرنا ان نرجمه فانطلقنا به الى بقيع الغرقد وفهم عياض من قوله بالمصلى ان الرجم وقع في داخل المصلى قلت كانه فهم ذلك من باء الظرفية فعلى هذا ليس لمصلى الاعياد والجنائز حكم المسجد وقال آخرون له حكم المسجد لان الباء فيه بمعنى عند كما ذكرناه وفيه نظر ١٢ ع ـه ٣ قوله قال نعم فان قلت ما باله لم ينتفع بالتوبة وهي مسقطة للاثم واصر على الاقرار واختار الرجم قلت سقوط الاثم بالحد متيقن لا سيما اذا كان بامره صلى الله عليه وسلم واما التوبة فيخاف ان لا تكون نصوحا فاراد حصول البراءة يقينا ١٢ ك . ـه ٤ قوله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا اي ذكره بجميل ووقع في حديث سليمان بن بريدة عن ابيه عند مسلم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز الحديث الى ان قال لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم ١٢ ع ـه ٥ قوله وصلى عليه هكذا وقع هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال المنذري رواه ثمانية انفس عن عبد الرزاق فلم يذكروا قوله وصلى عليه ورواه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في آخره ولم يصل عليه والجمع بين الروايتين بان رواية المثبت مقدمة على رواية النافي او يحمل رواية من قال لم يصل عليه يعني حين رجم لم يصل عليه ثم صلى عليه بعد ذلك ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من حديث ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله اتصلي عليه قال لا فلما كان الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فهذا الحديث يجمع الاختلاف ١٢ ع ـه ٦ قوله قال لا قد اعترض عليه في جزمه بان معمرا روى هذه الزيادة مع ان المنفرد بها انما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بانه لم يصل عليه لكن ظهر لي ان البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد فقد اخرج عبد الرزاق ايضا وهو في السنن لابي قرة من وجه آخر عن ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز رضي
الله عنه قال فقيل يا رسول الله اتصلي عليه قال لا قال فلما كان من الغد قال صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ١٢ ف ـه ٧ قوله من اصاب ذنبا الخ اي هذا باب في بيان من اصاب ذنبا اي اذنبه قوله دون الحد اي ذنبا لا حد له نحو القبلة والغمزة قوله فاخبر على صيغة المعلوم والضمير الذي فيه يرجع على كلمة من وقوله الامام بالنصب مفعوله قوله لا عقوبة عليه بعد التوبة يعني يسقط عنه ما اصاب من الذنب الذي لا حد له وليس للامام الاعتراض عليه بل يؤكد بعزمه في التوبة ويامره بما يسر ذلك فيتوب واما من اصاب ذنبا فيه حد فان التوبة لا ترفعه ولا يجوز للامام العفو عنه اذا بلغه امر التوبة عند العلماء الا الشافعي فذكر عنه ابن المنذر انه قال اذا تاب قبل ان يقام عليه الحد سقط عنه وقال صاحب التوضيح ذلك مراده بالنسبة الى الباطن واما بالنسبة الى الظاهر فالاظهر من مذهبه عدم سقوط قوله مستفتيا حال من الضمير الذي في جاء وهو من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهو جواب الحادثة هكذا هذه اللفظة عند الاكثرين وفي رواية الكشميهني مستغيثا من الاستغاثة وهو طلب الغوث بالغين المعجمة والثاء المثلثة ويروى مستعتبا وهو طلب الرضى وطلب ازالة العتب وفي بعض النسخ مستقيلا من طلب الاقالة ١٢ ع ـه ٨ قوله لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم اي الذي اخبره انه وقع في معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبره ان صلاته كفرت ذنوبه وقال الكرماني لم يعاقبه اي من اصاب ذنبا لا حد عليه وتاب وقيل يعني المحترق المجامع في نهار رمضان ١٢ ع ـه ٩ قوله لم يعاقب عمر رضي الله عنه صاحب الظبي ذلك ان قبيصة بن جابر الاسدي كان محرما واصطاد ظبيا فامره عمر بالجزاء ولم يعاقبه رواه البيهقي ١٢ ك ـه ١٠ قوله هل للامام ان يستر عليه وجوابه فله ان يستر ولم يذكر الجواب اكتفاء بما جاء في حديث الباب الا ترى الى قوله عليه السلام للرجل الذي قال اني اصبت حدا فاقمه علي اليس قد صليت معنا فلم يستكشفه عنه لان التراول لان في الكشف عنه نوع تجسس المنهي عنه وجعلها شبهة دارئة للحد ١٢ ع ـه وهو من الثقات المامونين والفقهاء المتورعين ومن رجال الكتب الستة ومثل هذا يقبل زيادته وانفراده بها ١٢ كذا في العيني ـه للحد وهو ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فنزل اقم الصلوة ١٢ ك ـه مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها ويبين الحكم فيها ١٢ ع

اَلَيْسَ قد صَلَّيتَ معنا قال نعم قال فانّ الله قد غفرلك ذنبك او قال حَدَّكَ باب هل يقول الامام للمُقِرّ لعلّك لمستَ
اوغمزتَ ٦٨٢٤ حدثني عبدالله بن محمد الجُعفِيُّ قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابى قال سمعتُ يعلى بن حكيم
عن عِكرمة عن ابن عباس قال لما اتى ماعز بن مٰلك النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال له لعلّك قبّلتَ اوغمزتَ اونظرتَ قال لا
يارسول الله قال اَنِكتَها لا يكني قال نعم فعند ذٰلك امر برجمه باب سؤال الامام المُقِرّ هل اُحصِنتَ حدثنا سعيد
ابن عُفير قال حدثني الليثُ قال حدثني عبدُالرحمٰن بنُ خالد عن ابن شهاب عن ابن المسيّب وابى سلمة ان اباهريرة
قال اتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ من الناس وهو فى المسجد فناداه يارسول الله انى زنيتُ يُريد نفسه
فاعرض عنه النبيُّ صلى الله عليه وسلم فتنحّى لشِقّ وجهه الذى اَعرض عنه قِبَله فقال يارسول الله انى زنيتُ فاعرض
عنه فجاء لشقّ وجه النبى صلى الله عليه وسلم الذى اَعرض عنه فلمّا شهد على نفسه اربعَ شهاداتٍ دعاه النبيّ صلى الله عليه
وسلم فقال اَبِك جنونٌ قال لا يارسول الله فقال اُحصِنتَ قال نعم يارسول الله قال اذهبوا به فارجموه ٦٨٢٦ قال ابن شهاب
اخبرنى من سمع جابر بن عبدالله قال فكنتُ فيمن رجمه فرجمناه بالمصلّى فلما اَذلَقَته الحجارة جَمَزَ حتى اَدرَكناه بالحرّة فرجمناه
باب الاعتراف بالزنى ٦٨٢٧ حدثنا على بن عبدالله قال حدثنا سفيٰن قال حفظناه من فِي الزّهرى قال اخبرنى عُبيدالله
سمع اباهريرة وزيد بن خالد قالا كُنّا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال اَنشُدُكَ اللهَ الّا قضيتَ بيننا بكتاب
الله فقام خصمه وكان اَفقَهَ منه فقال اقضِ بيننا بكتاب الله وائذَن لى قال قل قال اِن ابنى كان عسيفا على هٰذا
فزنى بامرأته فافتديت منه بمائةِ شاةٍ وخادمٍ ثم سألتُ رجالا من اهل العلم فاخبرونى انّ على ابنى جلدَ مائةٍ
وتغريبَ عامٍ وعلى امرأته الرجمُ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لاَقضِيَنّ بينكما بكتاب الله
المائةُ الشاةُ والخادمُ رَدٌّ عليك وعلى ابنك جلدُ مائةٍ وتغريبُ عامٍ واغدُ يا اُنيسُ على امرأة هٰذا فان اعترفت فارجُمها
فغدا عليها فاعترفت فرجمها قلتُ لسفيٰن لم يَقُل فاخبرونى اَنّ على ابنى الرّجم فقال اَشُكُّ فيها من الزُّهرى فربما قلتُها
وربما سكتُّ ٦٨٢٩ حدثنا علىّ بن عبدالله قال حدثنا سفيٰن عن الزهرى عن عُبيدالله عن ابن عباس قال قال عمر لقد
خشيتُ ان يطول بالناس زمانٌ حتى يقولَ قائلٌ لا نجدُ الرجمَ فى كتاب الله فيَضِلّوا بترك فريضةٍ اَنزلَها الله الا وان

ثنا ثنى فقال جابرا يقول الزنا قال الله بينكم المائة شاة الشك

۱ قوله قال فان الله قد غفر الخ قالها بعد الصلوة لانها لان الصلوة مكفرة للخطايا ان الحسنات يذهبن السيئات ١٢ ك ع ۲ قوله حدك اى مايوجب حدك والشک من الراوى ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع بالوحى على ان الله قد غفر له لكونها واقعة عين والا لكان يستفسره عن الحد ويقيمه عليه قال الخطابى وجزم النووى وجماعة ان الذنب الذى فعله كان من الصغائر بدليل قوله انه كفرته الصلوة بناء على ان الذى يكفر الصلوة من الذنوب الصغائر لا الكبائر ١٢ قس ۳ قوله انكتها بهمزة استفهام فنون مكسورة فكاف ساكنة ففوقية فنار فالف من النيک قوله لا يكنى بفتح التحتية وسكون الكاف وكسر النون من الكناية اى انه ذكر هذا اللفظ صريحا ولم يكن عنها بلفظ آخر كالجماع لان الحدود لا تثبت بالكنايات. قس وفيه جواز تلقين المقر فى الحدود واذ لفظ الزنا يقع على نظر العين ونحوه ١٢ ک ۴ قوله رجل من الناس يعنى ليس من اكابر الناس ولا من المشهورين فيهم قوله يريد نفسه فائدة هذا الكلام بيان انه لم يكن مستفتيا من جهة الغير بل مسندا الى نفسه على جهة الفرض كما هو عادة المستفتى للغير هكذا قاله الكرمانى وغيره قلت الظاهر انه يريد التاكيد بانه هو الزانى قوله فتنحى اى بعد الرجل للجانب الذى اعرض مقابلا له وقبله بكسر القاف اى مقابلا له ومعاينا له ١٢ ع ۵ قوله انشدک الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة من قولهم نشده اذا سأله رافعا نشده ترده صوته وضمن معنى انشدک اذکرک قال سيبويه معنى انشدک الا فعلت ما اطلب منک الا فعلک وقيل يحتمل ان يكون الا جواب القسم لما فيها من معنى الحصر تقديره اسالک بالله لا تفعل شيئا الا القضاء بكتاب الله وقوله هذا هو من خفاء وجه الحكم عليه حين وجه الحكم عليه حين سال اهل العلم الذين اجابوا بمائة جلدة وتغريب عام ١٢ ع ۶ قوله بكتاب الله قال شيخنا زين الدين ابن المراد بقوله بكتاب الله اى بقضائه وحكمه او المراد به القرآن يحتمل كلا الامرين ١٢ ع ۷ قوله وخادم فان قلت تقدم فى الصلح بدل خادم وليدة قلت الخادم يطلق على الذكر والانثى ١٢ ک ۸ قوله وعلى ابنک جلد مائة الخ فان قلت اقرار الاب عليه لا يقبل قلت هو افتاء وجواب لاستفتائه اى ان كان ابنک زنى وهو بكر فعليه كذا. ک قال النووى رحمه الله هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم علم ان الابن كان بكرا وانه اعترف بالزنا ويحتمل انه اضمر اعترافه والتقدير وعلى ابنک ------ ------ ان اعترف والاول اليق وانه كان فى مقام الحكم فلو كان فى مقام الافتاء لم يكن فيه اشكال لان التقدير ان كان زنى وهو بكر وقرينة اعترافه حضوره مع ابيه وسكوته على ما نسبه اليه واما

العلم بكونه بكرا فوضح صريحا من كلام ابيه وفى رواية عمرو بن شعيب ولفظه كان ابنى اجيرا لامرأة هذا وابنى لم يحصن ١٢ ع ۹ قوله واغد يا انيس كلمة اغد امر من غدا يغدو وهو الذهاب والتوجه ههنا وليس المراد حقيقة الغدو وهو التاخير الى اول النهار قال عياض بعضهم استدل به على جواز تاخير اقامة الحد عند ضيق الوقت واستضعف بانه ليس فى الخبران ذلک كان فى آخر النهار وانيس مصغر انس واختلف فيه فى هذا الحديث فالمشهور انه انيس بن الضحاک الاسلمى وكانت المرأة ايضا اسلمية كما ذهب ابن عبدالبر الى هذا وقيل انيس بن يزيد وقيل ابن ابى مرثد وهو غير صحيح لان انس بن ابى مرثد صحابى مشهور غنوى بالغين المعجمة والنون لا اسلمى وهو بفتحتين غير مصغر ولم يصح ايضا قول من قال انه انس بن مالک وصغره رضى الله عنه لانه انصارى لا اسلمى. ع فان قلت حد الزنا لا يحتاط بالتجسس والاستكشاف فيه فما وجه ارسال انيس الى المرأة قلت المقصود منه اعلامها بان هذا الرجل قذفها ولها عليه حد القذف فاما ان تطالبه به او تعفو عنه او تعترف بالزنا ١٢ ک ۱۰ قوله لم يقل اى الم يقل الرجل الذى قال ان ابنى كان عسيفا فى كلامه فاخبرونى الخ قوله فقال سفيان اشک فيها اى فى سماعها من الزهرى فتارة اذكرها وتارة اسكت عنها ١٢ ع ۱۱ قوله انزلها الله اى باعتبار ما كان الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما من القرآن فنسخت تلاوته او باعتبار انه ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى ١٢ ک.

عه غمزه بيده يغمزه شبه نخسه وبالعين والجفن والحاجب اشار قاموس نخس الدابة غرز موخرها او جنبها بعود او نحوه ١٢ ع.
سه لان الاحصان شرط الرجم وهو ان يتزوج امرأة ويدخل بها ١٢ ع للحه وهذا من جملة فقهه حيث استاذن بحسن الادب وترک رفع الصوت ١٢ ع هه قوله على هذا اى عنده قال الكرمانى وتبعه العينى والبرماوى وهذا القول الى آخره ولفظ وائذن لى من جملة كلام الرجل اى الاول لا الخصم ولعله تمسک بقوله فى الصلح فقال الاعرابى ان ابنى بعد قوله فى اول الحديث جاء اعرابى وتعقبه فى الفتح بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما فى سائر الطرق كما فى رواية سفيان هنا فلا اختلاف فيه على ابن ابى ذئب ١٢ قسطلانى سه لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن ١٢ قس بحه قال فى الفتح لم اقف على اسمائهم ولا على عددهم ١٢ ف لحه اى نفيه عن بلده اغربته وغربته نحيته وابعدته والتغرب البعد ١٢ مجمع لحه وفى نسخة عتيقة على صيغة الخطاب لسفيان ١٢ خ.

الرجم حق على من زنى وقد احصن اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف قال سفين كذا حفظت الا وقد رجم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده **باب رجم الحبلى من الزنى اذا احصنت** ٦٨٣٠ **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا
ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال كنت
اقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في اخر حجة حجها
اذ رجع الي عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم فقال يا امير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات
عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية في
الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم قال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل فان
الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم وانهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وانا اخشى ان تقوم
فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير وان لا يعوها وان لا يضعوها مواضعها فامهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة
فتخلص باهل الفقه واشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا فيعي اهل العلم مقالتك فيضعوها مواضعها فقال عمر اما والله
ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة
عجلت الرواح حين زاغت الشمس حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله تمس ركبتي ركبته
فلم انشب ان خرج عمر بن الخطاب فلما رايته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف
فانكر علي وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما
بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته
ومن خشي ان لا يعقلها فلا احل لاحد ان يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان
مما انزل الله اية الرجم فقراناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان
طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله والرجم في كتاب
الله حق على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من

ن١ الحمل ن٢ ف نخذر ن٣ يغصبوهم ن٤ يغصبونهم ن٥ امرهم ن٦ قرنك ن٧ قومك ن٨ يطيرها كل مطير ن٩ الايضعونها ن١٠ على ن١١ ويضعونها ن١٢ على ن١٣ امر ن١٤ اقوم ن١٥ عجلنا ن١٦ بالرواح ن١٧ عسى ن١٨ فيما

ترك النصب جائز مع ان صب لكنه خلاف الافصح ١٢ ع

ـه١ قوله او كان الحبل اى ثبت قال الشافعي وابو حنيفة لا حد عليها بمجرد الحمل لان الحدود تسقط بالشبهات ١٢ ك ـه٢ قوله رجم الحبلى قال ابن بطال معنى الترجمة هل يجب على الحبلى رجم اولا وقد استقر الاجماع على انها لا ترجم حتى تضع وقال النووي وكذا لو كان حدها الجلد لا تجلد حتى تضع واختلف بعد الوضع فقال مالك اذا وضعت رجمت ولا ينتظر ان يكفل ولدها وقال الكوفيون لا ترجم حتى تضع حتى تجد من يكفل ولدها وهو قول الشافعي وهو في رواية عن مالك وزاد الشافعي حتى تضع حتى ترضع لبنا ١٢ ف. ـه٣ قوله اقرئ رجالا من المهاجرين اى كنت اقرئ قرانا وفيه ان العلم يأخذه الكبير عن الصغير واغرب الداودي فقال يعني يقرأ عليهم يلقونه واعترضه ابن التين وقال هذا خروج عن الظن ١٢ عيني ـه٤ قوله لو رايت رجلا جزاؤه محذوف تقديره لرايت عجبا او كلمة لو للتمني فلا يحتاج الى جواب ١٢ ع ـه٥ قوله لو قد مات فان قلت لو حرف لازم ان يدخل الفعل وههنا دخل على الحرف قلت هو في تقدير الفعل اذ معناه لو تحقق موته اوقد متم ١٢ ع ـه٦ قوله فلتة بفتح الفاء وسكون اللام وبالتاء المثناة من فوق اى فجاة يعني بايعوه فجاة من غير تدبير وتمت المبايعة عليه فكذلك انا لو بايعت فلانا لتم ايضا ١٢ ك.
ـه٧ قوله ان يغصبوهم كذا هو في رواية الجميع بالغين المعجمة والصاد المهملة وفي رواية مالك يغتصبوهم بزيادة تاء الافتعال ويروى ان يغصبوهم وهو لغة كقوله تعالى او يعفوا الذي بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تشبيه ان بما المصدرية فلا ينصبون بها اى الذين يقصدون امورا ليس وظيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فيريدون يباشرونها بالظلم والغصب وحكى ابن التين انه روي بالعين المهملة والضاد المعجمة وضم اوله من اعضب اذا صار لا ناصر له والمعضوب الضعيف والمعنى انهم يغلبون على الامر فيضعف لضعفهم ١٢ ع ـه٨ قوله رعاع الناس بفتح الراء وبعينين المهملتين الجهلة الرذلاء وقيل الشباب منهم ف والغوغاء بغينين معجمتين بينهما واو ساكنة وهو في الاصل الجراد الصغار حين يبدو على الطيران ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر ١٢ عيني.
ـه٩ قوله وانهم هم الذين يغلبون على قربك اى هم الذين يكونون قريبا منك عند قيامك للخطبة لغلبتهم ولا يتركون المكان القريب لاولي النهى من الناس ووقع في رواية الكشميهني وابي زيد المروزي قرنك بكسر القاف وبالنون وهو خطأ وفي رواية ابن وهب عن مالك على مجلسك اذا قمت في الناس ١٢ ع والذي في حاشية فرع اليونينية كاصلها مقرا لابي ذر عن الكشميهني قرمك بالميم بدل النون ١٢ قس القرن بالكسر كفوك في الشجاعة او عام ١٢ قاموس القرم فحل الابل ١٢ مجمع ـه١٠ قوله كل مطير بلفظ فاعل الاطارة اى ينقلها عنك كل ناقل بالسرعة والانتشار لا بالتأني والضبط ١٢ ك وفي نسخة بفتح الميم وكسر الطاء

اى يحملونها على غير وجهها ١٢ قس ـه١١ قوله فتخلص بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة والذي في الفرع واصله فتخلص بالنصب مصححا عليه اى تصل ١٢ قس ـه١٢ قوله عقب ذي الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي وعند غيره بضم فسكون والاول اولى لان الثاني يقع لما بعد التكملة والاول لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر بفتح العين وكسر القاف اذا جاء وقد بقيت منه بقية وجاء عقبه بضم العين اذا جاء بعد تمامه والواقع الثاني لان قدوم عمر رضي الله عنه كان قبل ان ينسلخ ذو الحجة في يوم الاربعاء ١٢ قس ـه١٣ قوله الرواح العشي او من الزوال الى الليل رحنا رواحا وتروحنا سرنا فيه ١٢ قاموس ـه١٤ قوله حين زاغت الشمس اى حين زالت عن مكانها والمراد به اشتداد الحر قوله حتى اجد قال الكرماني قوله حتى اجد بالرفع قلت لا يرتفع الفعل بعد حتى الا ان يكون حالا ثم اذا كانت حالية بالنسبة الى زمن التكلم فالرفع واجب وان كان محكيا جاز الرفع والنصب كما في قراءة نافع حتى يقول الرسول بالرفع ١٢ خ ـه١٥ قوله فلم انشب بفتح الشين المعجمة اى فلم امكث ولم اتعلق بشيء حتى خرج عمر رضي الله عنه ١٢ ع ـه١٦ قوله وما عسيت القياس ان يقول ما عسى ان تقول فكانه معنى رجوت وتوقعت ١٢ ك ـه١٧ قوله فلا احل لاحد ذلك نهي لاجل التقصير به والجهل من الحديث بما لم يعلموه ولا ضبطوه قوله لاحد ظاهره يقتضي ان يقال له ليرجع الضمير الى الموصول ولكن الشرط هو الارتباط وعموم الاحد قائم مقامه ١٢ ك ـه١٨ قوله ان الله بعث الخ قال الطيبي قدم عمر رضي الله عنه هذا الكلام قبل ما اراد ان يقول توطئة ليتيقظ السامع ١٢ عيني ـه١٩ قوله اية الرجم هي قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وفيه انه كان قرانا فنسخت تلاوته دون حكمه ١٢ عيني ـه٢٠ قوله فريضة انزلها الله اى في الاية المذكورة التي نسخت تلاوتها وبقي حكمها وقد وقع ما خشيه عمر رضي الله عنه فان طائفة من الخوارج انكروا الرجم وكذا بعض المعتزلة انكروه ١٢ ع ـه٢١ قوله والرجم في كتاب الله حق اى في قوله تعالى او يجعل الله لهن سبيلا وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر ١٢ ع.
عـه بالفوقية بعد الكاف من السكوت ضد النطق وضبطها الصغاني بالموحدة بدل الفوقية اى اذنوا استعير السكت للكلام كما يقال افرغ في اذني كلاما اى القى وصب ١٢ قس عـه هو من الامور التي وقعت على لسان عمر رضي الله تعالى عنه فوقعت كما قال ١٢ ع

كتاب الله ان لا ترغبوا عن اٰبائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن اٰبائكم او ان كفرًا بكم ان ترغبوا عن اٰبائكم الا ثم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تُطروني كما اُطري عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني ان قائلا
منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن امرءٌ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة وتمت الا وانها
قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها وليس منكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر من بايع رجلا عن غير مشورة من المسلمين
فلا يتابع هو ولا الذي تابعه تغرة ان يقتلا وانه قد كان من خيرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا
واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر يا ابا بكر
انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالأ عليه القوم فقالا
اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا امركم فقلت والله لنأتينهم
فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت من هذا قالوا هذا سعد بن عبادة فقلت لهم
ماله قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معاشر
المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت اردت ان اتكلم وكنت
زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر على رسلك فكرهت
ان اغضبه فتكلم ابو بكر فكان هو احلم مني واوقر والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل منها حتى
سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل ولن يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وقد رضيت
لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم اكره مما قال غيرها كان والله
ان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم احب الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر اللهم الا ان تسول لي نفسي عند الموت شيئا لا
اجده الآن فقال قائل من الانصار انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط وارتفعت
الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار ونزونا على سعد

ن ۱ من ۲ ن ۲ قد ن ۳ فتمت ن ۴ فيكم ن ۵ الناس ن ۶ خيرنا ۲ ن ۷ الا / ن ۸ تمالی ۲ ن ۹ اذا ۲ ن ۱۰ يا معشر ز ۱۱ يحصونا ن ۱۲ يختصونا ن ۱۳ قد ۲ ز ۱۴ اذ اعصيه ز ۱۵ هو ن ۱۶ لى

۱ قوله لا ترغبوا عن آبائكم اي لا تتركوا النسبة الى آبائكم فتنسبون الى غيرهم قوله فانه كفر بكم ان ترغبوا اي فان انتسابكم الى غير آبائكم كفر بكم اي كفر حق ونعمة قوله او ان الخ شك من الراوي قال الكرماني او انه كفر بكم يعني انه شاك فيما كان في القرآن وهو ايضا من المنسوخ التلاوة دون الحكم ۱۲ ع

۲ قوله ولكن الله وقى شرها اي ولكن الله دفع شر خلافة ابي بكر رضي الله عنه معناه ان الله وقاهم ما في العجلة غالبا من الشر ۱۲ ع

۳ قوله من تقطع الاعناق اي اعناق الابل يعني يقطع من كثرة السير حاصله ليس فيكم مثل ابي بكر في الفضل والتقدم فلذلك مضت بيعته على حال فجاءة ووقى الله شرها فلا يطمعن احد في مثل ذلك ۱۲ ع

۴ قوله من غير مشورة بفتح الميم وضم الشين المعجمة وبفتح الميم وسكون الشين ۱۲ ع قس

۵ قوله فلا يتابع جواب من على صيغة المجهول من المبايعة بالباء الموحدة وجاء بالمثناة من فوق من المتابعة وهذه اولى لقوله ولا الذي تابعه بالتاء المثناة من فوق في اوله وبالباء الموحدة بعد الالف ۱۲ ع

۶ قوله تغرة ان يقتلا اي البايع والمبايع بالموحدة وفتح الياء آخر الحروف في الاول وبالمثناة من فوق وكسر الموحدة في الثاني وتغرة بالغين المعجمة مصدر يقال غرر نفسه تغريرا وتغرة اذا عرضها وقوعها في القتل فحذف المضاف الذي هو الخوف واقيم المضاف اليه الذي هو تغرة مقامه وانتصب على انه مفعول له ۱۲ ع

۷ قوله وانه قد كان من خيرنا الاكثر بفتح الموحدة وللمستملي بسكون التحتانية والضمير لابي بكر رضه وعلى هذا فيقرأ ان الانصار بالكسر على انه ابتداء كلام آخر وعلى رواية الاكثر بفتح همزة على انه خبر كان ۱۲ ف

۸ قوله الا في الفرع كاصله الا ان الانصار بكسر الهمزة وتشديد اللام قال العيني انها بالتخفيف لافتتاح الكلام ينبه بها المخاطب على ما يأتي وانها على رواية غير المستملي معترضة بين خبر كان واسمها سقطت لفظة الا لابي ذر كما في الفرع واصله ۱۲ قس

۹ قوله خالف عنا علي والزبير اي معرضا عنا وقال المهلب اي في الحضور والاجتماع لا بالرأي القلب ۱۲ ع

۱۰ قوله لقينا بلفظ الغائب والرجلان هو عويم بضم المهملة وفتح الواو واسكان التحتانية ابن ساعدة الانصاري ومعن بفتح الميم وسكون المهملة وبالنون ابن عدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية الانصاري وتمالأ بالهمز من التفاعل اي اجتمع ۱۲ ك

۱۱ قوله سقيفة بني ساعدة هي صفة لها سقف فعيلة بمعنى مفعولة هو بفتح سين ساباط[عه] لهم كانوا يجتمعون فيه لفصل القضايا وكان دار ندوتهم ۱۲ مجمع

۱۲ قوله مزمل على وزن اسم المفعول من التزميل وهو الاخفاء واللف في الثوب قوله بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون اي بينهم والاصل بين ظهريهم فزيد الالف والنون للتاكيد ۱۲ ع

۱۳ قوله كتيبة الاسلام بفتح الكاف وكسر التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وهو الجيش المجتمع الذي لا ينتشر ويجمع على كتائب ۱۲ ع

۱۴ قوله رهط اي قليل قال الخطابي رهط اي نفر يسير بمنزلة الرهط وهو من الثلاثة الى العشرة ورفعه على الخبرية ۱۲ ع اي انتم قليل بالنسبة الى الانصار ۱۲ عثماني

۱۵ قوله دافة الدافة الرفقة يسيرون سيرا لينا اي ومنكم قوم طراة غرباء اقبلتم من مكة الينا فاذا انتم تريدون ان تختزلونا من الاختزال بالمعجمة والزاء وهو الاقتطاع والحذف وان تحضنونا بالمهملة واعجام الضاد اي تخرجونا من الامر اي للامارة والحكومة وتستاثرونه علينا يقال حضنت الرجل عن الامر اذا اقتطعته دونه وعزلته عنه ۱۲ ك.

۱۶ قوله فبايعوا ايهما شئتم فان قلت كيف جاز له ان يقول ذلك وقد جعله صلى الله عليه وسلم اماما في الصلوة وهي عمدة الاسلام قلت قاله تواضعا وتادبا وعلما بان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا لذلك بوجوده وانه لا يكون للمسلمين الا امام واحد ۱۲ ك

۱۷ قوله الا ان تسول لي نفسي اي تزين يقال سولت له نفسه شيئا اي زينته وسول له الشيطان اغواه والقائل الانصاري هو الحباب بالمهملة المضمومة وخفة الموحدة الاولى ابن المنذر بفاعل الانذار ۱۲ ك

۱۸ قوله انا جذيلها المحكك الخ الجذيل مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون المعجمة اصل الشجر والمراد به عود ينصب في العطن للجربى لتحتك به اي يستشفى به برائي كما يستشفى الابل بالاحتكاك به والتصغير للتعظيم والعذيق مصغر العذق وهو بفتح المهملة وسكون المعجمة النخل وبالكسر القنو منها والترجيب التعظيم وهو انها اذا كانت كريمة فمالت بنوا لها من جانبها المائل بناء رفيعا كالدعامة ليعتمدها ولا يسقط ولا يصل ذلك الا لكرامتها وقيل هو ضم اعذاقها الى سعفاتها وشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح او وضع الشوك حولها لئلا يصل الايدي المتفرقة اليها قوله منا امير ومنكم امير انما قال ذلك لان اكثر العرب لم يكن تعرف الامامة انما كانت تعرف السيادة يكون لكل قبيلة سيد لا يطيع الا سيد قومها فجرى هذا القول منه على العادة المعهودة حين لم يعرف ان حكم الاسلام بخلافه فلما بلغه ان الخلافة في قريش امسك عن ذلك واقبلت الجماعة الى البيعة ۱۲ كذا في الكرماني

س اي فلتة قال الداودي معنى قوله كانت اي وقعت عن غير مشورة مع جميع من كان ينبغي ان يشاور ۱۲ ع. ع بضم الياء وفتح العين اي يحصل له الوعك وهو الحمى بنافض ۱۲ ع النافض حمى الرعدة ۱۲ قاموس عس من التزوير بالزاء والواو والراء وهو التهيئة والتحسين ۱۲ ك مله الوقار هو التاني في الامور والرزانة عند التوجه الى المطلب ۱۲ ك

عله الساباط سقيفة بين دارين تحتها طريق ۱۲ ق

ابن عُبادۃ فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عُبادۃ فقلتُ قتل اللهُ سعد بن عُبادۃ قال عمر وانا واللهِ ما وجدنا فیما حضرنا من امرٍ اقوٰی من مُبایعۃِ ابی بکر خشینا ان فارقنا القوم ولم تکن بیعۃ ان یبایعوا رجلا منهم بعدنا فاما تابعناهم علی ما لا نرضٰی واما نخالفهم فیکون فساد فمن بایع رجلا علٰی غیر مشورۃٍ من المسلمین فلا یتابع هو ولا الذی تابعه تغرّۃً ان یُقتلا باب البکران یُجلدان ویُنفیان الزَّانِیَۃُ وَالزَّانِی فَاجْلِدُوْا کُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَۃَ جَلْدَۃٍ الٰی قوله وَحُرِّمَ ذٰلِکَ عَلَی الْمُؤْمِنِیْنَ قال ابن عُیَیْنَۃ رأفۃ اقامۃ الحد حدثنا ۶۸۳۱ مٰلک بن اسمٰعیل قال حدثنا عبدالعزیز قال اخبرنا ابن شهاب عن عُبید الله بن عبدالله بن عُتبۃ عن زید بن خالد الجهنی قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یأمر فیمن زنی ولم یُحصن جلد مائۃ وتغریب عامٍ قال ابن شهاب ۶۸۳۲ واخبرنی عُروۃ بن الزبیر ان عمر بن الخطاب غرّب ثم لم تزل تلک السُّنَّۃ حدثنا ۶۸۳۳ یحیی بن بُکیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب عن سعید بن المُسیّب عن ابی هریرۃ ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قضٰی فیمن زنی ولم یُحصن بنفی عامٍ باقامۃ الحد علیه باب نفی اهل المعاصی والمخنثین حدثنا ۶۸۳۴ مسلم بن ابراهیم قال حدثنا هشام قال حدثنا یحیٰی عن عِکرمۃ عن ابن عباس قال لعن النبی صلی الله علیه وسلم المُخنّثین من الرجال والمُترجّلات من النساء وقال اخرجوهم من بیوتکم واخرج فلانا واخرج فلانا باب من امر غیر الامام باقامۃ الحد غائبا عنه حدثنا ۶۸۳۵ عاصم بن علیّ قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن عُبیدالله عن ابی هریرۃ وزید بن خالد ان رجلا من الاعراب جاء الی النبی صلی الله علیه وسلم وهو جالس فقال یا رسول الله اقض بکتاب الله فقام خصمه فقال صدق اقض لنا یا رسول الله بکتاب الله ان ابنی کان عسیفا علٰی هٰذا فزنٰی بامرأته فاخبرونی ان علی ابنی الرجم فافتدیت بمائۃ من الغنم ووَلیدۃٍ ثم سألت اهل العلم فزعموا ان علی ابنی جلد مائۃٍ وتغریب عامٍ فقال والذی نفسی بیده لاقضین بینکما بکتاب الله اما الغنم والولیدۃ فردٌّ علیک وعلی ابنک جلد مائۃٍ وتغریب عامٍ واما انت یا اُنیس فاغد علی امرأۃ هٰذا فارجمها فغدا اُنیس فرجمها باب قول الله وَمَنْ لَّمْ یَسْتَطِعْ مِنْکُمْ طَوْلًا اَنْ یَّنْکِحَ الْمُحْصَنٰتِ الْمُؤْمِنٰتِ الاٰیۃ غَیْرَ مُسٰفِحٰتٍ زوانی وَّلَا مُتَّخِذٰتِ اَخْدَانٍ اخلاء باب اذا زنت الامۃ حدثنا ۶۸۳۶ عبدالله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شهاب عن عُبید الله بن عبدالله عن ابی هریرۃ وزید بن خالد ان رسول الله صلی الله علیه وسلم سُئل عن الامۃ اذا زنت ولم تُحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان

امرنا بایعناهم فساد عن ولا تاخذکم بهما رأفۃ فی دین الله الاٰیۃ علیه الحد وحی حدثنا وا قال عمر له انما قوله تعالٰی زوان بن عتبۃ اذا

لـه قوله تکلم الخ فان قلت ما معنی قتلتم وهو کان حیا قلت کنایۃ عن الاعراض والخذلان والاحتساب فی عداد المقتول لا من ابطل فعله وسلب قوته فهو کالمقتول فان قلت فما وجه قول عمر قتله الله قلت هو اما اخبار عما قدره الله عن اهماله وعدم حضوره خلیفۃ ولما دعاء صدر عنه علیه فی مقابلۃ عدم نصرته للحق قیل انه تخلف عن البیعۃ وخرج الی الشام فوجد میتا فی مغتسله وقد اخضر جسده ولم یشعروا بموته حتی سمعوا قائلا یقول ولا یرون شخصه قد قتلنا سید الخزرج سعد بن عبادۃ فرمیناه بسهمین ولم تخط فؤاده ۱۲ کرمانی لـه ۲ قوله فیما حضرنا بسکون الراء قال الکرمانی وتبعه البرماوی والعینی ای من دفن رسول الله صلی الله علیه وسلم لان اهمال امر البیعۃ کان یؤدی الی الفساد الکلی واما دفنه صلی الله علیه وسلم فکان العباس وعلی وطائفۃ مباشرین لذلک وما کان یلزم من اشتغالنا بالمبایعۃ محذور فی ذلک وقال فی الفتح فیما حضرنا بصیغۃ الفعل الماضی ومن امر فی موضع المفعول ای حضرنا فی تلک الحال ای ما وجدنا فیها امرا اقوی من مبایعۃ ابی بکر والامور التی حضرت مع الاشتغال بالمشاورۃ واستیعاب من یکون اهلا لذلک قال وجعل بعض الشراح منها الاشتغال بتجهیز النبی صلی الله علیه وسلم ودفنه وهو محتمل لکن لیس فی سیاق القصۃ اشعار به بل تعلیل عمر یرشد الی الحصر فیما یتعلق بالاستخلاف ۱۲ قس لـه ۳ قوله البکران یجلدان والبکر هو من لم یجامع فی نکاح صحیح فان قلت ما فائدۃ التثنیۃ قلت یرید به الرجل والمرأۃ فان قلت مفهومه ان زنی ثیب لا یجلدان قلت نعم لا یجلدان بل یجلد احدهما ویرجم الآخر ۱۲ ک لـه ۴ قوله نفی اهل المعاصی ای هذا باب فی بیان نفی اهل المعاصی وهو جمع معصیۃ قوله والمخنثین ای وفی بیان نفی المخنثین وهو جمع مخنث بتشدید النون المفتوحۃ وبکسرها والفتح اشهر وهو القیاس مأخوذ من خنثت الشیء فتخنث ای عطفته فتعطف ومنه سمی المخنث قال الجوهری وفی المغرب ترکیب الخنث یدل علی لین وتکسر ومنه المخنث وهو المتشبه فی کلامه بالنساء تکسرا وتعطفا وقال بعض العلماء لا ینقض الاثلاثۃ زان ومخنث ومحارب والمخنث اذا کان یؤتی وهم مع الفاعل احصنا ولم یحصنا عند مالک وقال الشافعی ان کان غیر محصن فعلیه الحد وکذا عند مالک اذا کانا کافرین او عبدین وقیل یرقی بالمرجوم علی رأس جبل ثم یرمی منکوسا ثم یتبع بالحجارۃ وهو نوع من الرجم وفعله جائز وقال ابو حنیفۃ لا حد فیه انما فیه التعزیر ومنه بعض اصحابنا اذا تکرر یقتل وحدیث ارجموا الفاعل والمفعول به متکلم فیه وقال بعض اهل الظن لا شیء علی من فعل هذا الصنیع وقال الخطابی هذا ابعد الاقوال من الصواب ۱۲ ع لـه ۵ قوله من امر الخ قال الکرمانی فی هذا الترکیب قلق وکان الاولی ان یبدل لفظ غیر بالضمیر فیقول من امره للامام الخ ۱۲ ف قول الکرمانی ان فی قول البخاری من امر غیر الامام تعسفا قال البرماوی لا معرفۃ فیه اذ عادۃ البخاری التعمیم فی المعنی فیقول باب من فعل کذا ویکون الفاعل لذلک معینا اشارۃ الی ان الحکم عام فقوله من امر هو الامام وقوله غیر ... المنفر لانه لم یکن قد صرح ولکن الترکیب واضح ۱۲ قس لـه ۶ قوله ان ابنی هذا کلام الاعرابی لا خصمه مر فی کتاب الصلح بکذا جاء الاعرابی فقال یا رسول الله اقض بیننا بکتاب الله فقام خصمه فقال صدق فقال الاعرابی ان الخ بکذا قال الکرمانی وقال بعضهم بل الذی قال اقض بیننا هو والد العسیف قلت الاختلاف فی هذا علی ابن ابی ذئب ینظر ذلک بالتأمل ۱۲ ع لـه ۷ قوله فارجمها فیه اختصار ای فان اعترفت بالزنا فارجمها یشهد علیه سائر الروایات والقواعد الشرعیۃ ۱۲ ع مر الحدیث فی ص ۵۴۳ ج ۲ ویأتی فی صفحۃ ۶۰۹ ج ۲ لـه ۸ قوله ومن لم یستطع الخ لم یذکر فی هذا الباب حدیثا کما صرح به الاسمٰعیلی بل اقتصر علی الاٰیۃ واکتفی بها عن الحدیث المرفوع نعم ادخل ابن بطال فیه حدیث ابی هریرۃ الثانی لهذا الباب ۱۲ قسطلانی لـه ۹ قوله ولم تحصن من الاحصان الذی بمعنی العفۃ عن الزنا قال فی التلویح اختلف العلماء فی احصان الاماء غیر ذات الازواج ما هو فقالت طائفۃ احصان الامۃ تزویجها فاذا زنت ولا زوج لها فعلیها الادب ولا حد علیها هذا قول ابن عباس وطاؤس وقتادۃ وبه قال ابو عبید وقال طائفۃ احصان الامۃ اسلامها فاذا کانت الامۃ مسلمۃ وزنت وجب علیها خمسون جلدۃ کانت ذات زوج او لم تکن روی هذا عن عمر بن الخطاب فی روایۃ وهو قول علی وابن مسعود وابن عمر وانس رضی الله تعالی عنهم والیه ذهب النخعی ومالک واللیث والاوزاعی والکوفیون والشافعی رحمهم الله تعالی وزعم اهل المقالۃ الاولی انه لم یقل فی هذا الحدیث ولم تحصن غیر مالک ولیس کما زعموا لانه روایۃ یحیی بن سعید عن ابن شهاب کما رواه مالک ورواه کذلک طائفۃ عن ابن عیینۃ عن الزهری واذا اتفق مالک ویحیی وسفیان علی شیء فهم حجۃ علی من خالفهم ۱۲ ع واندفع السؤال الذی فی الکرمانی وهو فان قلت الامۃ سواء احصنت او لم تحصن لیس علیها الا الحد فما فائدۃ القید بما فسر العینی لفظ الاحصان وفی الکرمانی ایضا جوابان آخران عبارته قلت لا یعتبر مفهومه لانه خرج مخرج الغالب او لان الامۃ المسئول عن حکمها کانت کذلک ۱۲ للعـه بالیاء الموحدۃ وفی روایۃ مالک بالتاء المثناۃ من فوق ۱۲ ع صـه وفی بعض النسخ فلا یتابعه بالمنصوب المتصل والله اعلم ۱۲ سـه لبعضهم ابن علیۃ بلام وتحتیۃ ثقیلۃ وعلیه جری ابن بطال والاول المعتمد وقد ذکر مغلطائی فی شرحه انه فی تفسیر ابن عیینۃ ۱۲ ف معـه فی التوضیح فی الحدیث تغریب البکر مع الجلد وهو حجۃ علی ابی حنیفۃ قلت ابو حنیفۃ یحتج بظاهر القرآن فانه لا نفی فیه ۲۰ ومر التحقیق فی ص ۵۰۱ ج ۲ لـه ای المتشبهات بالرجال المتکلفات فی الرجولیۃ وهو فی الحقیقۃ ضد المخنثین لانهم المتشبهون بالنساء ۱۲ ک لعـه قیل انها مانع بالفوقانیۃ والمهملۃ وهیت بکسر الهاء وسکون التحتانیۃ وبالفوقانیۃ ۱۲ ک عـه کذا لابی ذر وساق فی روایۃ کریمۃ الی قوله والله غفور رحیم ۱۲ ف وزاد ابو ذر عن المستملی غیر مسافحات زوانی ولا متخذات اخدان اخلاء ۱۲ قس

زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري بعد الثالثة او الرابعة باب ٣٢ لا يثرب على الامة اذا زنت ولا تنفى

٦٨٣٩ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة انه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر تابعه اسمعيل بن امية عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ٣٣ احكام اهل الذمة واحصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال سألت عبد الله بن ابي اوفى عن الرجم فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اقبل النور ام بعده قال لا ادري تابعه علي بن مسهر وخالد بن عبد الله والمحاربي وعبيدة بن حميد عن الشيباني وقال بعضهم المائدة والاول اصح

٦٨٤١ حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ملك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه قال ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التورية في شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما فرأيت الرجل يجنأ على المرأة يقيها الحجارة باب ٣٤ اذا رمى امرأته او امرأة غيره بالزنى عند الحاكم والناس هل على الحاكم ان يبعث اليها فيسألها عما رميت به

٦٨٤٢ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ملك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الاخر وهو افقههما اجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله فأذن لي ان اتكلم قال تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا قال ملك والعسيف الاجير فزنى بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الاخر فان اعترفت رجمها

ن ١ ٢ بن سعد ٢ زناها بعده ٣ فقال ٤ يجني يجنئ ٥ واءذن ٦ واذن جارية ٧ انما ٨ فارجمها ٩

ــه ١ قوله ثم بيعوها الامر ببيعها للندب عند الشافعية والجمهور ولا يغتر بعطفه على الامر بالحد من كونه للوجوب لان دلالة الاقتران ليست بحجة عند غير المزني وابي يوسف وزعم ابن الرفعة انه للوجوب ولكن نسخ ١٢ قس امر ندب وحث على مباعدة الزانية خرج اللفظ في ذلك على المبالغة وقالت الظاهرية لوجوب بيعها اذا زنت الزانية وجلدت ولم يقل به احد من السلف ١٢ قس مر الحديث في صـ ١٢٤٤٨ وصـ ١٢٣٩٣ وصـ ١٢٣٨٣ ــه ٢ قوله لا يثرب على صيغة المجهول من التثريب بالثاء المثلثة وهو التوبيخ والملامة والتعيير ومنه قوله تعالى لا تثريب عليكم قوله ولا تنفى على صيغة المجهول ايضا واستنباط عدم النفي من قوله عليه السلام ثم بيعوها لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالبيع ١٢ ع ــه ٣ قوله فليجلدها فيه اقامة السيد الحد على عبده وامته وهي مسئلة خلافية فقال الشافعي واحمد واسحق نعم في الحدود كلها وهو قول جماعة من الصحابة اقاموا الحدود على عبيدهم منهم ابن عمر وابن مسعود وانس ابن مالك رضي الله عنهم والاوزاعي يحده المولى في الزنا وقال مالك والليث يحده في الزنا والشرب والقذف اذا شهد عنده الشهود وباقرار العبد الا القطع خاصة لا يقطعه الا الامام وقال الكوفيون لا يقيمها الا الامام خاصة واحتجوا بما روي عن الحسن وعبد الله بن محيريز وعمر بن عبد العزيز انهم قالوا الجمعة والحدود والزكوة والفيء الى السلطان خاصة ١٢ ع ــه ٤ قوله لا يثرب اي بدل الحد قال البيضاوي كان تاديب الزناة قبل الشرع الحد التثريب وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار على التثريب وقيل المراد النهي عن التثريب بعد اقامة الحد فانه كفارة وحدها خمسون قال في الهداية وان كان عبدا جلده خمسين لقوله تعالى فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب نزلت في الاماء ١٢ اخ ــه ٥ قوله واحصانهم اي وفي بيان احصانهم بل الاسلام فيه شرط ام لا اختلف العلماء في احصان اهل الذمة فقالت طائفة في الزوجين الكتابيين يزنيان ويرفعان الينا عليهما الرجم وهما محصنان هذا قول الزهري والشافعي قال الطحاوي وروي عن ابي يوسف ان اهل الكتاب يحصن بعضهم بعضا ويحصن المسلم النصرانية ولا تحصنه النصرانية وقال النخعي لا يكونان محصنين حتى يجامعا بعد الاسلام وهو قول مالك والكوفيين وقالوا الاسلام شرط الاحصان ١٢ ع ــه ٦ قوله رجم قال الكرماني مطابقته للترجمة اطلاق قوله رجم وقيل جرى على عادته في الاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث وهو ما اخرجه احمد والطبراني والاسمعيلي من طريق هشام عن الشيباني قال قلت بل رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم رجم يهوديا ويهودية ١٢ ع ــه ٧ قوله قال بعضهم ...... اي قال بعض هؤلاء المتابعين المذكورين قيل انه عبيدة لان لفظه في مسند احمد بن منيع فقلت بعد سورة المائدة او قبلها قوله المائدة اي ذكر سورة المائدة بدل سورة النور ولعل من ذكر سورة المائدة توهم من ذكر اليهودية واليهودي ان المراد سورة المائدة لان فيها الآية التي نزلت بسبب سؤال اليهود عن حكم اللذين زنيا منهم وهي قوله تعالى وكيف يحكمونك وعندهم التورية فيها حكم الله ١٢ ع ــه ٨ قوله فقالوا نفضحهم اي لا نجد في التوراة حكم الرجم بل نجد انا نفضحهم ١٢ مجمع عــه قوله يجنأ من جنأ بالجيم والهمز اذا اكب او بالحاء المهملة والنون من حنى اذا عطف ١٢ ع ــه ٩ قوله فرجما احتج به الشافعي واحمد لان الاسلام ليس بشرط الاحصان وقالت المالكية واكثر الحنفية انه شرط واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس هو من حكم الاسلام في شيء وانما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما في كتابهم ١٢ كذا في ع وقس الشافعي رحمه الله تعالى لا يخالفاني اشتراط الاسلام اي في الاحصان وكذا ابو يوسف في رواية وبه قال احمد وقول مالك كقولنا فلو زنى الثيب يجلد عندنا ويرجم عندهم لهم ما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث واجاب صاحب الهداية بانه انما رجمهما بحكم التوراة فانه سألهم عن ذلك اولا ولان ذلك انما كان عند ما قدم عليه الصلوة والسلام المدينة ثم نزلت اية حد الزنا وليس فيها اشتراط الاسلام في الرجم ثم نزل حكم اشتراط الاسلام في الرجم باشتراط الاحصان وان كان غير متلو وعلم ذلك من قوله عليه الصلوة والسلام من اشرك بالله فليس بمحصن رواه اسحاق بن راهويه في مسنده اخبرنا عبد العزيز بن محمد ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشرك بالله فليس بمحصن قال اسحاق رفعه مرة فقال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقفه مرة ومن طريقه رواه الدارقطني وقال لم يرفعه غير اسحاق بن راهويه ويقال انه رجع عن ذلك والصواب انه موقوف قال في العناية ولفظ اسحق كما تراه ليس فيه رجوع وانما ذكر عن الراوي انه مرة رفعه ومرة اخرجه مخرج الفتوى فلم يرفعه ولا شك ان مثله بعد صحة الطريق اليه محكوم برفعه على ما هو المختار في علم الحديث من انه اذا تعارض الرفع والوقف حكم بالرفع بعد ذلك اذا خرج من طريق فيها ضعف لا يضر ١٢ فتح القدير حاشية الهداية لابن الهمام ١٢ ــه ١٠ قوله وائذن لي هو كلام الاعرابي لا كلام الافقه في الصلح صريحا وقال النووي لا فقه وفي استيذانه دليل الفقيه ١٢ كرماني.

عــه الاستفهام على سبيل الاستبعاد ٦ اي قبل نزول الزانية والزاني فاجلدوا ١٢ ك.

ســه قد قام الاجماع على ان هذا القاذف اذا لم يأت ببينة لم يلزمه الحد الا ان تقر به المقذوفة به ١٢ ع

فاعترفت فرجمها **باب** من ادب اهله اوغیره دون السلطان وقال ابوسعید عن النبی صلی الله علیه وسلم اذا صلی فاراد احد ان یمر بین یدیه فلیدفعه فان ابی فلیقاتله وفعله ابوسعید **حدثنا** ۶۸۴۴ اسمعیل قال حدثنی ملک عن عبدالرحمن بن القسم عن ابیه عن عائشة قالت جاء ابوبکر ورسول الله صلی الله علیه وسلم واضع رأسه علی فخذی فقال حبست رسول الله صلی الله علیه وسلم والناس ولیسوا علی ماء فعاتبنی وجعل یطعن بیده فی خاصرتی ولا یمنعنی من التحرک الا مکان رسول الله صلی الله علیه وسلم فانزل الله اٰیة التیمم **حدثنا** ۶۸۴۵ یحیی بن سلیمن قال حدثنی ابن وهب قال اخبرنی عمرو ان عبدالرحمن بن القسم حدثه عن ابیه عن عائشة قالت اقبل ابوبکر فلکزنی لکزة شدیدة وقال حبست الناس فی قلادة فبی الموت لمکان رسول الله صلی الله علیه وسلم وقد اوجعنی نحوه لکز ووکز **باب** من رای مع امراته رجلا فقتله **حدثنا** ۶۸۴۶ موسی قال حدثنا ابوعوانة حدثنا عبدالملک عن وراد کاتب المغیرة عن المغیرة قال قال سعد بن عبادة لو رأیت رجلا مع امراتی لضربته بالسیف غیر مصفح فبلغ ذلک رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال تعجبون من غیرة سعد لانا اغیر منه والله اغیر منی **باب** ما جاء فی التعریض **حدثنا** ۶۸۴۷ اسمعیل قال حدثنی ملک عن ابن شهاب عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم جاءه اعرابی فقال یا رسول الله ان امراتی ولدت غلاما اسود فقال هل لک من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال هل فیها من اورق قال نعم قال فانی کان ذلک قال اراه عرق نزعه قال فلعل ابنک هذا نزعه عرق **باب** کم التعزیر والادب **حدثنا** ۶۸۴۸ عبدالله بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنی یزید بن ابی حبیب عن بکیر بن عبدالله عن سلیمان بن یسار عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله عن ابی بردة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یقول لا یجلد فوق عشر جلدات الا فی حد من حدود الله **حدثنا** ۶۸۴۹ عمرو بن علی قال حدثنا فضیل بن سلیمان قال حدثنا مسلم بن

زاهد التحول لکز ووکز واحد النبی قال عن

ا ۔ قوله من ادب اهله اوغیره دون السلطان ای ادب اهله من زوجته واقاربه قوله اوغیره ای اوادب غیر اهله قوله دون السلطان یعنی من غیران یستاذنه فی ذلک وقال الکرمانی ودون السلطان یحتمل ان یکون بمعنی عنده وقال بعضهم هذه الترجمة معقودة لبیان الخلاف هل یحتاج من وجب علیه الحد من الارقاء الی ان یستاذن سیده الامام فی اقامة الحد علیه اوان یقیم ذلک بغیر مشورة انتهی قلت لم یبین الخلاف فی هذه الترجمة اصلا ۱۲ ع **۲ ۔** قوله فعله ابوسعید والغرض منه ان المجرد بالاذن تحصل ان یؤدب المجتاز بالدفع ولو یحتاج فی ذلک الی اذن الحاکم ۱۲ قس **۳ ۔** قوله حبست الخ لانها کانت سبب توقف رسول الله صلی الله علیه وسلم اذ افتقدت قلادتها فتوقفوا لطلبها وفیه تعلیم الامة ان یتوقفوا لمصالح رفقائهم ۱۲ ک **۴ ۔** قوله فلکزنی بالزاء ای دکزنی وقال ابوعبیدالله هو الضرب بالجمع علی العضد وقال ابوزید فی جمع الجسد والجمع بضم الجیم وسکون المیم وهو الضرب بجمع اصابعه المضمومة به یقال ضربه بجمع کفه ۱۲ ع **۵ ۔** قوله فبی الموت ای فالموت ملتبس بی لمکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعنی تحققت ان اکون سبب تنبههم من النام ۱۲ ع **۶ ۔** قوله کذا اطلق ولم یبین الحکم وقد اختلف فیه فقال الجمهور علیه القود وقال احمد واسحق ان اقام بینة انه وجده مع امراته هدر دمه وقال الشافعی یسعه فیما بینه وبین الله تعالی قتل الرجل ان کان ثیبا او علم انه نال منها ما یوجب الغسل ولکن لا یسقط عنه القود فی ظاهر الحکم ۱۲ ف **۷ ۔** قوله لو رأیت رجلا الخ مطابقته للترجمة من حیث ان الذی یفهم من کلام سعد بن عبادة رضی الله تعالی عنه ان هذا الامر لو وقع له لقتل الرجل ولهذا لما بلغ النبی صلی الله علیه وسلم لم ینهه عن ذلک حتی قال الداودی قوله علیه السلام اتعجبون الخ یدل علی اجازة ذلک واجازه فیما بینه وبین الله تعالی والغیرة من احمد الاشیاء ومن لم یکن فیه غیرة فلیس علی خلق محمود وبالغ اصحابنا فی هذا حیث قالوا لو رجل وجد مع امراته او جاریته رجلا یرید ان یقتلها او یزنی بها له ان یقتله فان رآه مع امراته او مع محرم له وهی مطاوعة له قتل الرجل والمراة جمیعا ومنهم من منع ذلک مطلقا فقال المهلب الحدیث دال علی وجوب القود فیمن قتل رجلا وجده مع امراته لان الله تعالی وان کان اغیر من عبادة فانه اوجب الشهود فی الحدود فلا یجوز لاحد ان یتعدی حدود الله ۱۲ ع مر الحدیث فی ص ۲۴۲۹۲ **۸ ۔** قوله عرق نزعه من نزع الیه فی الشبه اذا اشبهه ای جذبه الیه واظهر لونه علیه والعرق الاصل من النسب بمعنی عرق الشجرة یعنی ان ورقتها انما جاءت لانه کان فی اصولها البعیدة ما کان بهذا اللون او بالوان یحصل الورقة من اختلاطها ولهذا تورث الامراض ۱۲ مجمع **ع ۔** قوله ولدت غلاما اسود قال الخطابی فیه ان التعریض بالقذف لا یوجب الحد وقد اختلف العلماء فی هذا الباب فقال قوم لا حد فی التعریض وانما یجب الحد بالتصریح البین روی هذا عن ابن مسعود وبه قال القاسم بن محمد وطاؤس وحماد وابن المسیب فی روایة والحسن البصری والیه ذهب الثوری وابوحنیفة والشافعی الا انهما یوجبان علیه الادب والزجر واحتجوا بحدیث الباب وعلیه یدل تبویب البخاری وقال لا فرق بین التعریض کالتصریح روی ذلک عن عمر وعثمان وعروة والزهری وربیعة وبه قال مالک والاوزاعی ۱۲ عینی ومر الحدیث فی ص ۲۴۳۹ **۹ ۔** قوله التعزیر مصدر من عزر بالتشدید وهو ماخوذ من العزر وهو الرد والمنع واستعمل فی الدفع عن الشخص کدفع اعدائه ومنعهم من اضراره ومنه قوله تعالی واٰمنتم برسلی وعزرتموهم وکدفعه عن اتیان القبیح ومنه عزره القاضی ای ادبه لئلا یعود الی القبیح ویکون بالقول والفعل بحسب ما یلیق به والمراد بالادب فی الترجمة التادیب وعطفه علی التعزیر لان التعزیر یکون بسبب المعصیة والتادیب اعم منه ومنه تادیب الوالد وتادیب المعلم واورد الکمیة بلفظ الاستفهام اشارة الی الاختلاف فیها ۱۲ ف **۱۰ ۔** قوله فی حد من حدود الله ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فیه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق علیه من ذلک اصل الزنا والسرقة وشرب السکر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص فی النفس والاطراف والقتل فی الارتداد واختلف فی تسمیة الاخیرین حدا واختلف فی اشیاء کثیرة یستحق مرتکبها العقوبة هل تسمی عقوبته حدا اولا وهی جحد العاریة واللواطة واتیان البهیمة وتحمیل المراة الفحل من البهائم علیها والسحاق واکل الدم والمیتة فی حال الاختیار وکذا السحر والقذف بشرب الخمر وترک الصلوة تکاسلا والفطر فی رمضان والتعریض بالزنا وذهب بعضهم الی ان المراد بالحد فی حدیث الباب حق الله تعالی وقد اختلف السلف فی مدلول هذا الحدیث فاخذ بظاهره اللیث واحمد فی المشهور عنه واسحق وبعض الشافعیة وقال مالک والشافعی وصاحبا ابی حنیفة یجوز الزیادة علی العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعی لا یبلغ ادنی الحدود وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وفی قول او وجه یستنبط کل تعزیر من جنس حده ولا یجاوزه وهو مقتضی قول الاوزاعی لا یبلغ به الحد ولم یفصل وقال الباقون هو الی رای الامام بالغا ما بلغ وهو اختیار ابی ثور وعن عمر انه کتب الی ابی موسی لا یجلد فی التعزیر اکثر من عشرین وعن عثمان رضی الله عنه ثلثین وعن مالک بن ابی ثور وعطاء لا یعزر الا من تکرر منه ومن وقع منه مرة واحدة معصیة لا حد فیها فلا یعزر وعن ابی حنیفة لا یبلغ اربعین وعن ابن ابی لیلی وابی یوسف لا یزاد علی خمسین وسبعین جلدة وفی روایة عن مالک وابی یوسف لا یبلغ ثمانین واجابوا عن الحدیث باجوبة منها قصره علی الجلد واما الضرب بالعصا مثلا وبالید فیجوز الزیادة فیه وهذا رأی الاصطخری من الشافعیة وکانه لم یقف علی الروایة الواردة بلفظ الضرب ومنها انه منسوخ دل علی نسخه اجماع الصحابة ورد بانه قال بعض التابعین وهو قول اللیث بن سعد احد فقهاء الامصار ومنها معارضة الحدیث بما هو اقوی منه وهو الاجماع علی ان التعزیر یخالف الحد وحدیث الباب یقتضی تحدیده بالعشرة فما دونها فیصیر مثل الحد وبالاجماع علی ان التعزیر موکول الی رای الامام فیما یرجع الی التشدید والتخفیف لا من حیث العدد لان التعزیر شرع للردع ففی الناس من یردعه الکلام ومنهم من لا یردعه الضرب الشدید فلذلک کان تعزیر کل احد بحسبه وتعقب بان الحد لا یزاد فیه ولا ینقص فاختلفا وبان التخفیف مسلم لکن مع مراعاة العدد المذکور وبان الردع لا یراعی فی الافراد بدلیل ان من الناس من لا یردعه الحد ومع ذلک لا یجمع عنده بین الحد والتعزیر فلو نظر الی کل فرد لقیل بالزیادة علی الحد او بالجمع بین الحد والتعزیر ۱۲ ف

ع ۔ وقیل المراد بالحد ههنا الحدود التی هی اوامر الله تعالی ونواهیه وهی المراد بقوله تعالی ومن یتعد حدود الله فاولئک هم الظالمون ۱۲ ع **عه ۔** مر الحدیث فی ص ۲۴۳۹۹ وص ۲۴۱۵۱ وص ۱۲۶۴۸ **عه ۔** مطابقة الحدیث للترجمة ظاهرة لان ابابکر ادب ابنته عائشة بحضرة النبی صلی الله علیه وسلم من غیران یستاذنه ۱۲ ع **للعه ۔** فان قلت لا یجوز مثل هذا القتل فلم ما نهاه صلی الله علیه وسلم قلت لما تقرر فی القواعد الشرعیة انالا نحکم بجواز القتل الا بعد ثبوت الموجب له وقیل یسعه ذلک فیما بینه وبین الله تعالی ۱۲ ک **حه ۔** هو نوع من الکنایة ضد التصریح وقال الراغب هو کلام له وجهان ظاهر وباطن فیقصد قائله الباطن ویظهر ارادة الظاهر ۱۲ ع **سه ۔** الاورق من الابل ما فی لونه بیاض الی سواد وقال ابن التین الاورق الاسمر ومنه قیل للرماد اورق اذا کان لونه لون الرماد ۱۲ ع **معه ۔** فی روایة الاصیلی عن ابی احمد الجرجانی عن عبدالرحمن عن جابر ثم خطأ علی قوله عن جابر فصار عن عبدالرحمن عن ابی بردة وهو صواب والصواب منه روایة الجمهور بلفظ ابن بدل عن ۱۲ ف .

ابی مریم قال حدثنی عبدالرحمٰن بن جابر عمّن سمع النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم لا عقوبۃ فوق عشر ضربات الا فی حدٍّ من حدود اللہ ۶۸۵۰ حدثنا یحیی بن سلیمٰن اخبرنی ابن وھب قال حدثنی عمرو انّ بُکیرا حدثہ بینما انا جالس عند سلیمٰن بن یسار اذ جاء عبدالرحمٰن بن جابر فحدث سلیمٰن بن یسار ثم اقبل علینا سلیمٰن بن یسار فقال حدثنی عبدالرحمٰن بن جابر ان اباہ حدثہ انہ سمع ابا بُردۃ الانصاری قال سمعتُ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یُجلَد فوق عشرۃ اَسواطٍ الا فی حد من حدود اللہ ۶۸۵۱ حدثنا یحیی بن بُکیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شھاب قال حدثنی ابو سلمۃ انّ ابا ھریرۃ قال نھی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الوصال فقال لہ رجُلٌ من المسلمین فانک یا رسول اللہ تُواصلُ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَیکم مثلی انی اَبیتُ یُطعمُنی ربی ویَسقینی فلما اَبوا ان ینتھوا عن الوصال واصل بھم یوما ثم یوما ثم رَاَوُا الھلال فقال لو تاخّر لزدتکم کالمُنکّل لھم حین اَبوا تابعہ شعیب ویحیی بن سعید ویونس عن الزھری وقال عبدالرحمٰن بن خالد عن ابن شھاب عن سعید عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۶۸۵۲ حدثنا عیّاش بن الولید قال حدثنا عبدالاعلی قال حدثنا معمر عن الزُھری عن سالم عن عبداللہ بن عمر انّھم کانوا یُضربون علی عھد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اشترَوا طعاما جزافا ان یَبیعُوہ فی مکانھم حتی یُؤوُوہ الی رحالھم ۶۸۵۳ حدثنا عبدانُ قال اخبرنا عبداللہ قال اخبرنا یونسُ عن الزھری قال اخبرنا عروۃُ عن عائشۃ قالت ما انتقم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لنفسہ فی شیٔ یُؤتی الیہ حتی ینتھک من حُرُمات اللہ فینتقم للہ

۲۹ بابٌ من اَظھر الفاحشۃ واللَّطخ والتُّھمۃ بغیر بیِّنۃٍ

۶۸۵۴ حدثنا علی قال حدثنا سفیٰن قال الزھری عن سھل بن سعد قال شَھِدتُ المتلاعِنین وانا ابن خمس عشرۃ فرّق بینھما فقال زوجُھا کذبتُ علیھا ان امسکتُھا قال فحفظتُ ذٰلک من الزھری ان جاءت بہ کذا وکذا فھو وان جاءت بہ کذا وکذا کانہ وَحَرۃ فھو وسمعتُ الزُھری یقول جاءت بہ للذی یُکرہ ۶۸۵۵ حدثنا علی ابن عبداللہ قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا ابو الزناد عن القٰسم بن محمد قال ذکر ابن عبّاس المتلاعنین فقال عبداللہ بن شدّاد ھی التی قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لو کنتُ راجمًا امراۃً عن غیر بیّنۃ قال لا تلک امراۃٌ اَعلنت ۶۸۵۶ حدثنا عبداللہ بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنی یحیی بن سعید عن عبدالرحمٰن بن القٰسم عن القٰسم بن محمد عن ابن عباس ذُکر المتلاعِن عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال عاصِم بن عدیّ فی ذٰلک قولا ثم انصرف فاتاہ رجل من قومہ یشکو انہ وجد مع اَھلہ رجلا قال عاصم ما ابتُلیتُ بھذا الا لقولی فذھب بہ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاخبرہ بالذی وجد علیہ امراتہ وکان ذٰلک الرجل مُصفرًّا قلیل اللحم سَبِط الشعر وکان الذی ادّعی علیہ انہ وجدہ عند اھلہ آدمَ خَدِلًا کثیر اللحم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اللّٰھم بیّن فوضعت شبیھًا بالرجل الذی ذکر زوجُھا انہ وجدہ عندھا فلاعن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بینھما فقال رجل لابن عباس فی المجلس ھی التی قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو رجمتُ احدا بغیر بیّنۃ رجمتُ ھٰذہ فقال لا تلک امراۃٌ کانت تُظھر فی الاسلام السُّوء

۱ قال ۲ یقول ۲ قال حدثنی ۳ اخبرنی ۴ قال ۲ قال ۵ تجلدوا ۶ ثنا ۷ رجال ۸ ویسقین ۹ بھم ۱۰ نمنی ۱۱ بن اجا ۱۲ لی ۱۳ واللطخ ۱۴ ۲ بن عبداللہ ۱۵ ۲ سنۃ ۱۶ ذاک ۱۷ من ۱۸ ثنا ۱۹ التلاعن ۱۹ التلاعنان ۲۰ امراتہ ۲۱ فقال ۲۲ رجل ۲۳ رسول اللہ ۲۴ لرجمت

۱؎ قولہ عمن سمع الخ الروایۃ عمن سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیست بقادحۃ اذ الصحابۃ کلھم عدول ولعلہ اراد بہ ابا بردۃ المذکور آنفا ۱۲ ک قد سماہ ابو حفص بن میسرۃ فقال عن مسلم بن ابی مریم عن عبدالرحمٰن ابن جابر عن ابیہ ۱۲ ع ۲؎ قولہ ابیت قدم فی کتاب الصوم اظل ویراد منھا الوقت المطلق لا المقید باللیل والنھار ۱۲ ع ۳؎ قولہ حین ابوا فان قلت ما بالھم لم ینتھوا عن نھیہ صلی اللہ علیہ وسلم قلت فھموا منہ انہ للتنزیہ والارشاد الی الاصلح فان قلت کیف رضی صلی اللہ علیہ وسلم لھم بالوصال قلت احتمل المصلحۃ تاکید الزجر لھم وبیانا للمفسدۃ المترتبۃ علی الوصال وھی التعریض للتقصیر فی سائر الوظائف ۱۲ ک مر الحدیث فی ص ۲۵۴ ج ۱ ۴؎ قولہ عن عبداللہ کذا رواہ مسندا متصلا عن ابن السکن وابی زید وغیرھما وفی نسخۃ ابی احمد الجرجانی مرسلا لم یذکر فیہ ابن عمر ارسلہ عن سالم والصواب ما تقدم ۱۲ ع صحف عن قصارین ۱۲ قس ۵؎ قولہ جزافا بالجیم بالحرکات الثلثۃ وھو فارسی معرب واصلہ گزاف بالکاف موضع الجیم وھو البیع بلا کیل ونحوہ ۱۲ ع والکسر ھو الذی فی الیونینیۃ والنصب علی الحال ۱۲ قس ۶؎ قولہ حتی یؤووہ الی رحالھم کلمۃ حتی للغایۃ وان مقدرۃ بعدھا والمعنی الی ایوائھم ایاہ الی رحالھم ای الی منازلھم والمقصد النھی عن بیع المبیع حتی یقبضہ المشتری ۱۲ عینی ویستفاد منہ جواز تادیب من خالف الامر الشرعی فتعاطی العقود الفاسدۃ بالضرب ومشروعیۃ اقامۃ المحتسب فی الاسواق والضرب المذکور محمول علی من خالف الامر بعد ان علم بہ ۱۲ ف مر الحدیث فی ص ۲۸۰ ج ۱ ۷؎ قولہ ما انتقم من الانتقام وھو المبالغۃ فی العقوبۃ قال ابن الاثیر معنی الحدیث ما عاقب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احدا علی مکروہ اتاہ من قبلہ ۱۲ ع ۸؎ قولہ ینتھک من الانتھاک ای حتی یرتکب معصیۃ وینتھک حرمۃ حد من حدود اللہ فحینئذ ینتقم منہ لشدۃ ذٰلک اما بالضرب واما بالحبس واما بشیٔ آخر یکرھہ ۱۲ ک وھذا داخل فی باب التعزیر والادب ۱۲ ع ۹؎ قولہ من اظھر الفاحشۃ وھی ان یتعاطی ما یدل علیھا عادۃ من غیر ان یثبت ذٰلک ببینۃ او باقرار قولہ واللطخ بفتح اللام وسکون الطاء المھملۃ وبالخاء المعجمۃ وھو الرمی بالشر یقال لطخ فلان بکذا ای رمی بشر ولطخہ بکذا بالتخفیف والتشدید لوثہ بہ قولہ والتھمۃ بضم التاء المثناۃ من فوق وسکون الھاء قال الکرمانی المشھور بسکون الھاء لکن قالوا الصواب فتحھا ۱۲ ع ۱۰؎ قولہ فحفظت ذٰلک ای المذکور بعدہ وھو ان جاءت اسود اعین ذا الیتین فلا اراہ الا قد صدق علیھا وان جاءت بہ احمر قصیرا کانہ وحرۃ فلا اراھا الا قد صدقت وکذب علیھا ۱۲ ع ۱۱؎ قولہ ان جاءت بہ الخ کذا وقع بالکنایۃ وبالاکتفاء بالضمیر فی الموضعین وبیانہ ما ذکرناہ الآن ۱۲ ع ۱۲؎ قولہ وحرۃ بفتح الواو والحاء المھملۃ والراء وھی دویبۃ کسام ابرص وقیل دویبۃ حمراء تلصق بالارض قال الفراء ھی کالوزغۃ تقع فی الطعام فتفسدہ فیقال طعام وحر ۱۲ ع مر الحدیث ص ۳۰۹ ج ۲ وص ۳۱ ج ۲ وص ۱۸۹ ج ۲ ۱۳؎ قولہ آدم من الادمۃ وھی السمرۃ الشدیدۃ وقیل المراد بہ الارض وھی لونھا ومنہ سمی آدم علی نبینا وعلیہ الصلوۃ والسلام ۱۲ ع ۱۴؎ قولہ خدلا بفتح الخاء المعجمۃ وسکون الدال المھملۃ وھو الممتلی الساق غلیظا قال ابن فارس یقال المراۃ خدلۃ ای ممتلئۃ الاعضاء قال الجوھری الخدلاء البینۃ الخدل وھی الممتلئۃ الساقین والذراعین قال الھروی الخدل الممتلی الساق وذکر الحدیث ورویناہ خدلا بفتح الدال وتشدید اللام وقال الکرمانی ویروی بکسر الخاء والتخفیف ۱۲ ع ۱۵؎ قولہ کانت تظھر فی الاسلام قال النووی ای انہ اشتھر عنھا وشاع وھی لم تقم البینۃ علیھا بذٰلک ولا اعترفت فدل علی ان الحد لا یجب الا بالاقرار او قیام البینۃ لا بمجرد الشیاع والقرائن وقال المھلب فیہ ان الحد لا یجب علی احد الا ببینۃ او اقرار ولو کانت متھمۃ بالفاحشۃ ۱۲ کذا فی العینی مر الحدیث فی ص ۲۳۱ ج ۲ وص ۳ ج ۲ ع؎ ای قال ذٰلک کالمنکل من النکال وھو العقوبۃ ۱۲ ع ع؎ بالنصب عطفا علی قولہ حتی ینتھک لان ان مقدرۃ بعد حتی ۱۲ ع ع؎ قولا ای قال کلاما لا یلیق مما یدل علی النخوۃ وعجب النفس والغیرۃ وعدم الحوالۃ الی اللہ تعالی ۱۲ مجمع البحار

باب ٣٠ رمي المحصنات وَالَّذِيْنَ يَرْمُوْنَ الْمُحْصَنٰتِ ثُمَّ لَمْ يَاْتُوْا بِاَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوْهُمْ ثَمٰنِيْنَ جَلْدَةً الى غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ اِنَّ الَّذِيْنَ يَرْمُوْنَ
الْمُحْصَنٰتِ الْغٰفِلٰتِ الْمُؤْمِنٰتِ الاية حدثنا ٦٨٥٧ عبدالعزيز بن عبد الله قال حدثني سليمٰن عن ثور بن زيد عن ابي الغيث
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات باب ٣١
قذف العبيد حدثنا ٦٨٥٨ مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال سمعت ابا القسم
صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد يوم القيمة الا ان يكون كما قال باب ٣٢ هل يامر الامام رجلا
فيضرب الحد غائبا عنه وقد فعله عمر حدثنا ٦٨٥٩، ٦٨٦٠ محمد بن يوسف قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله
فقام خصمه وكان افقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان
ابني كان عسيفا في اهل هذا فزنى بامراته فافتديت منه بمائة شاة وخادم واني سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني
جلد مائة وتغريب عام وان على امراة هذا الرجم فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله المائة والخادم رد عليك
وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ويا انيس اغد على امراة هذا فسلها فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الديات وقول الله وَمَنْ يَّقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهٗ جَهَنَّمُ حدثنا ٦٨٦١ قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير
عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان
تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك ان يطعم معك قال ثم اي قال ثم ان تزاني حليلة جارك فانزل الله
تصديقها وَالَّذِيْنَ لَا يَدْعُوْنَ مَعَ اللّٰهِ اِلٰهًا اٰخَرَ وَلَا يَقْتُلُوْنَ النَّفْسَ الَّتِيْ حَرَّمَ اللّٰهُ اِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُوْنَ وَمَنْ يَّفْعَلْ ذٰلِكَ يَلْقَ اَثَامًا حدثنا ٦٨٦٢
علي قال حدثني اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال
المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما حدثنا ٦٨٦٣ احمد بن يعقوب قال حدثنا اسحق قال سمعت ابي يحدث عن

ن ١ باب رمي المحصنات وقول الله عز وجل والذين يرمون ازواجهم ثم لم ياتوا الاية ٢ ن ٢ وقول الله عز وجل ٢ ن ٣ الاية ٢ ن ٤ العنوا ن ٥ وقول الله والذين يرمون ازواجهم ثم يا توا الاية
ن ٦ ثنا ن ٧ الغافلات المؤمنات ن ٨ وفعله / ٢ ن ٩ باب ٢ ن ١٠ خشية ن ١١ بحليلة ٢ ن ١٢ الاية ن ١٣ لا ن ١٤ ذنبه ن ١٥ ثني ن ١٦ اخبرنا ٢ ن ١٧ بن سعيد

ف ١ قوله والذين يرمون الى آخر الآيتين تضمنت الآية الاولى بيان حكم القذف والثانية بيان كونه من الكبائر بناء على ان كل ما توعد عليه باللعن او العذاب او شرع فيه حد كبيرة وهو المعتمد وبذلك يطابق حديث الباب للآيتين المذكورتين وانعقد الاجماع على ان حكم قذف المحصن من الرجال حكم قذف المحصنة من النساء واختلف في حكم قذف الارقاء ١٢ ف ٢ قوله قذف العبيد الاضافة فيه الى المفعول وطوى ذكر الفاعل وقال بعضهم يحتمل ان تكون الاضافة للفاعل والحكم فيه على ان العبد اذا قذف عليه نصف ما على الحر ذكرا كان او انثى وهذا قول الجمهور وعن عمر بن عبد العزيز والزهري والاوزاعي واهل الظاهر حده ثمانون انتهى قلت حديث الباب يدل على ان الاضافة للمفعول على ما لا يخفى وان كان فيه احتمال لما قاله ١٢ ع ف ٣ قوله جلد يوم القيمة فيه اشعار بانه لا حد عليه وقال المهلب العلماء مجمعون على ان الحر اذا قذف عبدا فلا حد عليه وحجتهم قوله جلد يوم القيمة فلو وجب عليه الحد في الدنيا لذكره كما ذكره في الآخرة وقال الشافعي من قذف من حسبه عبدا فاذا هو حر فعليه الحد قال ابن المنذر واختلفوا فيما يجب على قاذف ام الولد فقال ابن عمر عليه الحد وبه قال مالك وهو قياس قول الشافعي وروي عن الحسن انه لا حد عليه ١٢ ع ف ٤ قوله هل يامر الخ حاصل معنى هذه الترجمة ان رجلا اذا وجب عليه الحد وهو غائب عن الامام فهل للامام ان يقول لرجل اذهب الى فلان الذي هو غائب فاقم عليه الحد جواب الاستفهام محذوف تقديره لذلك قوله وقد فعله عمر اي قد فعل هذا الذي استفهم عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١٢ عيني. ف ٥ قوله الديات بتخفيف التحتانية جمع دية مثل عدات وعدة واصلها ودي بفتح الواو وسكون الدال تقول ودى القتيل يديه اذا اعطى وليه ديته وهي ما جعل في مقابلة النفس وسمي دية تسمية بالمصدر وفاؤها محذوفة والهاء عوض وفي الامر دِ القتيل بدال مكسورة حسب فان وقفت قلت ده واورد البخاري تحت هذه الترجمة ما يتعلق بالقصاص لان كل ما يجب فيه القصاص يجوز العفو عنه على مال فيكون الدية اشمل وترجم غيره كتاب القصاص فادخل تحته الديات بناء على ان القصاص هو الاصل في العمد ١٢ ف ف ٦ قوله وقول الله بالجر عطف على قوله الديات هذا على وجود الواو وعلى قول ابي ذر والنسفي بدون الواو فيكون حينئذ مرفوعا على الابتداء وخبره قوله ومن يقتل الخ ١٢ ع قلت والذي في الفرع كاصله علامة ابي ذر على الواو من غير علامة السقوط وفي شلها يشير الى ثبوتها عنده من رقم علامته ١٢ قس ف ٧ قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الصواب في معناه ان جزاءه جهنم وقد يجازى بغيره وقد لا يجازى بل يعفى عنه فان قتل متعمدا مستحلا له بغير حق ولا تاويل فهو كافر مرتد يخلد في جهنم بالاجماع وان كان غير مستحل بل معتقدا التحريم فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة جزاؤه جهنم خالدا فيها لكن بفضل الله تعالى لا يخلد واخبر انه لا يخلد من مات موحدا فيها فلا يخلد هذا ولكن قد يعفى عنه فلا يدخل النار اصلا وقد لا يعفى عنه بل يعذب كسائر عصاة الموحدين ثم يخرج معهم الى الجنة ولا يخلد في النار فهذا هو الصواب في معنى الآية ولا يلزم من كونه يستحق ان يجازى بعقوبة مخصوصة ان يتحتم ذلك الجزاء وليس في الآية اخبار بانه يخلد في جهنم وانما فيها انها جزاؤه اي يستحق ان يجازى بذلك وقيل ان المراد من قتل مستحلا وقيل وردت الآية في رجل بعينه وقيل المراد بالخلود طول المدة لا الدوام وقيل معناها هذا جزاؤه ان جازاه وهذه الاقوال كلها ضعيفة او فاسدة مخالفة حقيقة لفظ الآية واما هذا القول فهو شائع على السنة كثير من الناس وهو فاسد لانه يقتضي انه اذا عفا عنه خرج عن كونها جزاء وهي جزاء لكن بدل الله مجازاته عفوا وكرما فالصواب ما قدمناه والله اعلم ١٢ نووي ف ٨ قوله ان يطعم فان قلت القتل مطلقا اعظم قلت هذا المفهوم لا اعتبار له لانه خرج مخرج الغالب اذ كان عادتهم ذلك او لان فيه القتل وضعف الاعتقاد في ان الله هو الرزاق ١٢ ك. ف ٩ قوله حليلة جارك بفتح المهملة الزوجة وفيه الزنا والخيانة مع الجار الذي اوصى الله بحفظ حقه ١٢ ك ف ١٠ قوله يلق اثاما قال مجاهد الاثام واد في جهنم قال سيبويه والخليل اي يلقى جزاء الاثام ١٢ ع وفسره البخاري في سورة الفرقان ص ٧٠٣ ج ٢ الاثام العقوبة ١٢ ف ١١ قوله في فسحة اي سعة منشرح الصدر فاذا قتل نفسا بغير حق صار منحصرا ضيقا لما اوعد الله عليه ما لم يوعد على غيره قال ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما ١٢ ك ف ١٢ قوله من دينه كذا في رواية الاكثرين بكسر الدال المهملة من الدين وفي رواية الكشميهني ذنبه بفتح الذال المعجمة وسكون النون وبالباء الموحدة فمعنى الاول انه يضيق عليه دينه بسبب الوعيد لقاتل النفس عمدا بغير حق ومعنى الثاني انه يصير في ضيق بسبب ذنبه ١٢ ع

ع ف هو كلام الرجل لا كلام خصمه بدليل رواية كتاب الصلح التي في ص ٣٧٢ ج ١ ١٢ ك ومر بيانه في ص ٥٤٣ ج ٢ عه ف فان قلت ما وجه تصديق الآية لذلك قلت حيث ادخل القتل والزنا في سلك الاشراك علم انها اكبر الذنوب ١٢ ك كما هو في ص ٤١٣ ج ٢ سه ف لم ينسبه الكلاباذي ولا الغساني ١٢ ك هو علي بن الجعد الجوهري الحافظ وليس هو ابن المديني لانه لم يدرك اسحاق بن سعيد ١٢ قس

عبداللہ بن عمر قال ان من ورطات الامور التی لا مخرج لمن اوقع نفسه فیها سفك الدم الحرام بغیر حله ۶۸۶۴ حدثنا عبید اللہ بن موسیٰ
عن الاعمش عن ابی وائل عن عبداللہ قال قال النبی صلی اللہ علیه وسلم اول ما یقضی بین الناس فی الدماء ۶۸۶۵ حدثنا عبدان قال
اخبرنا عبداللہ قال اخبرنا یونس عن الزہری قال حدثنی عطاء بن یزید ان عبید اللہ بن عدی حدثه ان المقداد بن عمرو الکندی
حلیف بنی زہرة حدثه وکان شهد بدرا مع النبی صلی اللہ علیه وسلم انه قال یا رسول اللہ انی لقیت کافرا فاقتتلنا فضرب یدی بالسیف فقطعها ثم لاذ
بشجرة فقال اسلمت للہ أاقتله بعد ان قالها قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لا تقتله قال یا رسول اللہ فانه طرح احدی یدی ثم قال ذلك
بعد ما قطعها أاقتله قال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانت بمنزلته قبل ان یقول کلمته التی قال ۶۸۶۶ وقال حبیب بن ابی عمرة
عن سعید عن ابن عباس قال قال النبی صلی اللہ علیه وسلم للمقداد اذا کان رجل مؤمن یخفی ایمانه مع قوم کفار فاظهر ایمانه فقتلته فکذلك کنت انت
تخفی ایمانك بمکة قبل باب قول اللہ ومن احیاها قال ابن عباس من حرم قتلها الا بحق حیی الناس منه جمیعا ۶۸۶۷ حدثنا قبیصة قال حدثنا
سفیٰن عن الاعمش عن عبداللہ بن مرة عن مسروق عن عبداللہ عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال لا تقتل نفس الا کان علی ابن ادم الاول
کفل منها ۶۸۶۸ حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة قال واقد بن عبداللہ اخبرنی عن ابیه سمع عبداللہ بن عمر عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال لا
ترجعوا بعدی کفارا یضرب بعضکم رقاب بعض ۶۸۶۹ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن علی بن مدرك قال سمعت
ابا زرعة بن عمرو بن جریر قال النبی صلی اللہ علیه وسلم فی حجة الوداع استنصت الناس لا ترجعوا بعدی کفارا یضرب بعضکم رقاب بعض
رواه ابو بکرة وابن عباس عن النبی صلی اللہ علیه وسلم ۶۸۷۰ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن فراس عن
الشعبی عن عبداللہ بن عمرو عن رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال الکبائر الاشراك باللہ وعقوق الوالدین او قال الیمین الغموس شك شعبة
وقال معاذ حدثنا شعبة قال الکبائر الاشراك باللہ والیمین الغموس وعقوق الوالدین او قال وقتل النفس ۶۸۷۱ حدثنی اسحٰق بن منصور
قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبید اللہ بن ابی بکر سمع انسا عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال الکبائر ح وحدثنا عمرو
قال حدثنا شعبة عن ابن ابی بکر عن انس بن ملك عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال اکبر الکبائر الاشراك باللہ وقتل النفس وعقوق الوالدین
وقول الزور او قال وشهادة الزور ۶۸۷۲ حدثنا عمرو بن زرارة قال اخبرنا هشیم قال اخبرنا حصین قال حدثنا ابو ظبیان قال سمعت اسامة بن زید بن
حارثة یحدث قال بعثنا رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم الی الحرقة من جهینة فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت انا ورجل من الانصار
رجلا منهم قال فلما غشیناه قال لا اله الا اللہ فکف عنه الانصاری وطعنته برمحی حتی قتلته قال فلما قدمنا بلغ ذلك النبی صلی اللہ علیه وسلم

ن ۱ انه ن ۲ الذی ن ۳ حدثنا ن ۴ انه ن ۵ ان ن ۶ منی ن ۷ ممن ن ۸ فقتلته ن ۹ من ن ۱۰ باب ومن احیاها ن ۱۱ تعالی ن ۱۲ حیی ن ۱۳ ظلما ن ۱۴ الی ن ۱۵ ثنی ن ۱۶ قال النبی ن ۱۷ النبی ن ۱۸ حدثنا ن ۱۹ انس بن ملك ن ۲۰ اکبر ن ۲۱ ثنی
ن ۲۲ هو ابن مرزوق ن ۲۳ حدثنا ن ۲۴ قال ن ۲۵ فطعنته

ف ۱ قوله من ورطات الامور هی جمع ورطة بفتح الواو وسکون الراء وهو الهلاك یقال وقع فلان فی ورطة ای فی شیء لا ینجو منه ۱۲ ع الورطة ما یقع فیه الشخص ویعسر عنه نجاته ۱۲ ک ف ۲ قوله بغیر حله ای بغیر حق من الحقوق المحلة للسفك فان قلت الوصف بالحرام یغنی عن هذا القید قلت الحرام یراد به شانه ان یکون حرام السفك او هو للتاکید ۱۲ ک ف ۳ قوله عن ابی وائل عن عبداللہ فان قلت تقدم فی الروایة السابقة انه روی عن عبداللہ بواسطة عمرو وههنا بلا واسطة قلت کلاهما صحیح فانه یروی عنه تارة بواسطة واخری بدونها فی کثیر من المواضع ۱۲ ک ف ۴ قوله اول ما یقضی الخ ولا منافاة بین قوله ههنا اول ما یقضی فی الدماء وبین قوله فی حدیث النسائی عن ابی هریرة مرفوعا اول ما یحاسب به العبد الصلوة لان حدیث الباب فیما بینه وبین غیره من العباد والآخر فیما بینه وبین ربه تعالی ۱۲ قس مطابقته للآیة المذکورة من حیث کون الوعید الشدید فیها یکون اول ما یقضی یوم القیمة بین الناس فی الدماء ای فی القضاء فیها لانه اعظم المظالم فیما یرجع الی العباد ۱۲ ع ف ۵ قوله فانه بمنزلتك قبل ان تقتله ای الکافر مباح الدم قبل الکلمة فاذا قالها صار محظور الدم کالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص کالکافر بحق الدین فالتشبیه فی اباحة الدم لا فی کونه کافرا وقیل معناه انت بقصد قتله آثم کما کان هو ایضا بقصد قتالك آثما فالتشبیه فی الاثم ۱۲ ک مر الحدیث فی ص ۲ ج ۴۸ فی غزوة بدر ف ۶ قوله وقال حبیب الخ هذا التعلیق وصله البزار والدارقطنی فی الافراد والطبرانی فی الکبیر من روایة ابی بکر بن ابی علی ابن عطاء بن مقدم والد محمد بن ابی بکر المقدمی عن حبیب بن ابی ثابت وفی اوله بعث رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم سریة فیها المقداد فلما اتوهم وجدوهم تفرقوا وفیهم رجل له مال کثیر لم یبرح فقال اشهد ان لا اله الا اللہ فاهوی الیه المقداد فقتله الحدیث وفیه فذکروا ذلك لرسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فقال یا مقداد قتلت رجلا قال لا اله الا اللہ فکیف لك بلا اله الا اللہ فانزل اللہ تعالی یا ایها الذین آمنوا اذا ضربتم فی سبیل اللہ فقال النبی صلی اللہ علیه وسلم کان رجل مؤمن یخفی ایمانه الخ ۱۲ ع ف ۷ قوله یخفی ایمانه فان قلت کیف یقطع یده وهو ممن یکتم ایمانه قلت دفعا للصائل والسؤال کان علی سبیل الفرض والتمثیل لا سیما وفی بعضها ان لقیت بحرف الشرط ۱۲ ک ف ۸ قوله ومن احیاها وقع فی روایة ابی ذر باب قوله تعالی ومن احیاها وزاد المستملی والاصیلی فکانما احیا الناس جمیعا واول الآیة من قتل نفسا بغیر حق او فساد فی الارض فکانما قتل الناس جمیعا ومن احیاها الآیة ۱۲ ع ف ۹ قوله واقد بن عبداللہ قال ابو ذر فی روایة کذا وقع ههنا واقد بن عبداللہ والصواب واقد بن محمد قلت وهو کذلك لکن لقوله واقد بن عبداللہ توجیه وهو ان یکون الراوی نسبه لجده الاعلی عبداللہ بن عمر فانه واقد بن محمد بن زید بن عبداللہ بن عمر بن الخطاب والذی نسبه کذلك ابو الولید شیخ البخاری ۱۲ ف ف ۱۰ قوله لا ترجعوا بعدی کفارا الخ مطابقته الآیة المذکورة تاتی علی قول من فسر قوله کفارا یعنی بحرمة الدماء ۱۲ ع جملة ما فیه من الاقوال ثمانیة احدها قول الخوارج انه علی ظاهره ثانیها هو فی المستحلین ثالثها المعنی کفارا بحرمة الدماء وحرمة المسلمین وحقوق الدین رابعها یفعلون فعل الکفار من قتل بعضهم بعضا خامسها لابسین السلاح یقال کفر درعه اذا لبس فوقه ثوبا سادسها کفارا بنعمة اللہ تعالی سابعها المراد الزجر عن الفعل ولیس ظاهره مرادا ثامنها لا یکفر بعضهم بعضا کان یقول احد الفریقین للآخر کافر فیکفر احدهما ۱۲ ف ف ۱۱ قوله قال النبی صلی اللہ علیه وسلم ویروی قال قال النبی صلعم فعلی هذه الروایة قوله استنصت امر ای اسکت الناس لیسمعوا الخطبة والخطاب لجریر ویروی بصیغة الماضی جملة حالیة ۱۲ ع مر الحدیث فی ص ۲۲ ج ۱۱۳ ف ۱۲ قوله الکبائر اختلف فی الکبیرة فقیل الموجبة للحد وقیل ما اوعد الشارع علیه بخصوصه ولا یخفی انها بعد الاشراك فی کونها کبیرة یختلف باختلاف حدها واختلاف ما اوعد علیه شدة وضعفا ۱۲ ک

ف المعنی اول القضاء القضاء فی الدماء ویحتمل ان یکون التقدیر اول ما یقضی فیه امر کائن فی الدماء ۱۲ ع کذا فی ص ۲ ج ۴۹۵ ف مطابقة الحدیث لهذه الآیة التی فیها ومن احیاها ظاهرة والمراد من ذکره ومن احیاها صدرها وهو قوله ومن قتل نفسا الآیة ۱۲ ع ف بالرفع علی الاستیناف بیانا لقوله لا ترجعوا او حالا من ضمیر لا ترجعوا او صفة ویجوز جزمه بتقدیر شرط ای فان ترجعوا یضرب ۱۲ قس ف علی وزن فعول بمعنی فاعل ای یغمس صاحبها فی الاثم او النار وهی الکاذبة التی یتعمد صاحبها عالما ان الامر بخلافه ۱۲ ع ف بفتح اوله وکسر ثانیه مهملتین ای لحقنا به ۱۲ ف

ف هو هابیل قتل قابیل ۱۲ ع

قال فقال لي يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يا رسول الله انما كان متعوذا قال اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال
فما زال يكررها علي حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم ۶۸۷۳ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني يزيد عن
ابي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعناه على ان لا نشرك بالله شيئا ولا
نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله
۶۸۷۴ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا
رواه ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ۶۸۷۵ حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايوب ويونس عن الحسن عن
الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة فقال اين تريد فقلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا
على قتل صاحبه باب قوله يايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الاية باب سؤال القاتل حتى يقر والاقرار في الحدود
۶۸۷۶ حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك ان يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا
فلان او فلان حتى سمي اليهودي فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر به فرض رأسه بالحجارة باب اذا قتل بحجر او بعصا
۶۸۷۷ حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله بن ادريس عن شعبة عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك قال خرجت جارية عليها اوضاح
بالمدينة قال فرماها يهودي بحجر قال فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت
رأسها فاعاد عليها قال فلان قتلك فرفعت رأسها فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت رأسها فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله بين
الحجرين باب قول الله ان النفس بالنفس الاية ۶۸۷۸ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن

ل قوله متعوذا | ان ان | ثنا | ننهب | نقضي | فالجنة | غشينا | ۲ ابن عمر | فلت | بسيفيهما | القاتل | قول الله تعالى | وفلان | افلان ام فلان ۲ | والعين بالعين

قال الكرماني اي لم يكن بذلك قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل وفي رواية الاعمش قالها خوفا من السلاح وفي رواية ابن ابي عاصم من وجه آخر عن اسامة انما فعل ذلك ليحوز دمه وقال الكرماني كيف جاز تمني عدم سبق الاسلام ثم اجاب بقوله تمنى اسلاما لا ذنب فيه او ابتداء الاسلام ليجب ما قبله وقال الخطابي ويشبه ان اسامة قد اول قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا باسنا وهو معنى مقالته انما كان متعوذا ولذلك لم تلزمه دية وفي التوضيح قتل اسامة هذا الرجل بظنه كافرا وجعل ما سمع منه من الشهادة تعوذا من القتل واقل احوال اسامة في ذلك ان يكون قد اخطأ في فعله لانه انما قصد الى قتل كافر عنده ولم يكن عرف بحكمه عليه الصلوة والسلام فيمن اظهر الشهادة وقال ابن بطال كانت هذه القصة سبب حلف اسامة ان لا يقاتل مسلما بعد ذلك ومن ثم تخلف عن علي رضي الله عنه في الجمل والصفين ۱۲ ع ل ۲ قوله فما زال يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بعد ما قال وفيه تعظيم امر القتل بعد ما يقول الشخص لا اله الا الله ۱۲ ع ل ۳ قوله حتى تمنيت الى آخره وحاصل التمني اني تمنيت ان اسلامي الذي كان قبل ذلك اليوم كان بلا ذنب وان كان الاسلام يجب ما قبله فتمنيه ان يكون ذلك الوقت اول دخوله في الاسلام فامن من جريرة تلك الفعلة ولم يرد انه تمنى ان لا يكون مسلما قبل ذلك ۱۲ ع قال القرطبي فيه اشعار انه كان استصغر ما سبق له قبل ذلك من عمل صالح مقابل هذه الفعلة لما سمع من الانكار الشديد وانما ورد ذلك على سبيل المبالغة ۱۲ فتح مر الحديث في ص ۲۲۸۸ ل ۴ قوله ولا ننتهب ويروى ولا ننهب فالاول من الانتهاب والثاني من النهب قوله ولا نعصي اي في المعروف وهو بالعين المهملة وذكر ابن التين انه روي بالقاف على ما يأتي وذكره ابن قرقول بالعين والصاد المهملتين وقال كذا لابي ذر والشعبي وابن السكن والاصيلي وعند القابسي ولا نقضي اي ولا نحكم بالجنة من قبلنا وقال القاضي الصواب العين كما في الآية ولا يعصينك في معروف قوله بالجنة يتعلق بقوله بايعناه وعلى رواية القابسي يتعلق بقوله ولا نقضي قوله ذلك اشارة اولا الى الترك وثانيا الى الافعال قوله فان غشينا بفتح الغين المعجمة وكسر الشين المعجمة اي ان اصبنا شيئا من ذلك وهو للاشارة الى الافعال قوله كان قضاء ذلك الى حكم الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه وفيه دليل لاهل السنة ان العاصي لا يكفر بها ۱۲ عيني ل ۵ قوله من النقباء هو جمع نقيب وهو كالعريف على القوم المقدم عليهم يتعرف اخبارهم وينقب عن احوالهم اي يفتش وكان صلى الله عليه وسلم قد جعل ليلة العقبة كل واحد من الجماعة المبائعين نقيبا على قومه ليأخذ عليهم الاسلام ويعرفهم شرائطه وكانوا اثني عشر من الانصار وهم سابق الانصار الى الاسلام ۱۲ مجمع مر الحديث في ص ۱۶۸۵ و ص ۱۲۶۳ ل ۶ قوله من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فان قلت قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فسماهم مؤمنين قلت معناه من قاتلنا من جهة الدين او من استباح ذلك ۱۲ ك مطابقة الآية تؤخذ من معنى الحديث لان المراد من حمل السلاح عليهم لقتالهم ۱۲ ع ل ۷ قوله لانصر هذا الرجل اراد به علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكان الاحنف تخلف عنه في وقعة الجمل قوله ارجع امر من الرجوع قوله بسيفيهما بافراد السيف رواية الكشميهني وفي رواية غيره بالتثنية قوله فالقاتل بالفاء جواب اذا وقال الكرماني ويروى بدون الفاء وهذا دليل على جواز حذف الفاء يعني من جواب الشرط نحو من يفعل الحسنات يشكرها وقال ويحتمل ان يقدر اذا ظرفية قال الخطابي هذا الوعيد اذا لم يكونا يتقاتلان على تاويل وانما يتقاتلان على عداوة او طلب دنيا ونحوه واما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فقتل فانه لا يدخل في هذا الوعيد لانه مامور بالقتال للذب عن نفسه غير قاصد به قتل صاحبه ۱۲ كذا في العيني ل ۸ قوله يا ايها الذين آمنوا الخ رواية ابي ذر يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الآية وفي رواية الاصيلي وابن عساكر الحر بالحر الى قوله عذاب اليم وسياق في رواية كريمة الآية كلها ولم يذكر في هذا الباب حديثا وذكر بعده ابوابا تشتمل على ما في الآية المذكورة من الاحكام وسياتي بيان سبب نزول هذه الآية فقال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال كان في بني اسرائيل قصاص ولم يكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص الى هذه الآية فمن عفي له من اخيه شيء ۱۲ ع قال الكرماني في شرح هذا الحديث الذي ياتي في الصفحة اللاحقة قالوا ولم يكن في دين عيسى عليه وعلى نبينا الصلوة والسلام القصاص فكل واحد منها واقع في الطرف وهذا الدين الاسلامي هو الواقع وسطا وهكذا جميع الاحكام يعلم من استقرائها انتهى ل ۹ قوله باب سؤال القاتل الخ كذا للاكثر وبعده حديث انس رضي الله تعالى عنه في قصة اليهودي والجارية ووقع عند النسفي وكريمة وابي نعيم في المستخرج بحذف باب وقالوا بعد قوله عذاب اليم واذا لم يسأل القاتل حتى اقر والاقرار في الحدود وصنيع الاكثر اشبه وقد صرح الاسمعيلي بان الترجمة الاولى بلا حديث ۱۲ ف ل ۱۰ قوله فرض الخ اختلف العلماء في صفة القود فقال مالك انه يقتل بمثل ما قتل فان قتله بعصا او بحجر او بالخنق او بالتغريق قتل بمثله وبه قال الشافعي واحمد وابو ثور واسحق وابن المنذر وقال الشافعي ان طرحه في النار عمدا حتى مات طرح في النار حتى يموت وقال ابراهيم النخعي وعامر الشعبي والحسن البصري وسفيان الثوري وابو حنيفة واصحابه لا يقتل القاتل في جميع الصور الا بالسيف واحتجوا بما رواه الطحاوي حدثنا ابن مرزوق ثنا ابو عاصم ثنا سفيان الثوري عن جابر عن ابي عازب عن النعمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود الا بالسيف واخرجه ابو داود الطيالسي ولفظه لا قود الا بحديدة واجابوا عن حديث الباب انه نسخ بنسخ المثلة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين فان قلت قال البيهقي هذا الحديث لم يثبت له اسناد وجابر مطعون فيه قلت وان طعن فيه فقد قال وكيع مهما شككتم في شيء فلا تشكوا ان جابرا ثقة وقال فيه ثقة في الحديث واخرج له ابن حبان وقد روي مثله عن ابي بكرة رواه ابن ماجة باسناده الجيد وعن ابي هريرة رواه البيهقي من حديث الزهري عن ابي سلمة عنه نحوه وعن عبد الله بن مسعود اخرجه البيهقي ايضا من حديث ابراهيم عن علقمة عنه ولفظه لا قود الا بالسلاح وعن علي رضي الله عنه رواه يحيى بن بلال عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عنه ولفظه لا قود الا بحديدة وعن ابي سعيد الخدري اخرجه الدارقطني من حديث ابي عازب عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلعم قال القود بالسيف وهؤلاء ستة انفس من الصحابة رووا عن النبي صلعم ان القود لا يكون الا بالسيف ويشد بعضها بعضا واقل احوالها ان يكون حسنا فصح الاحتجاج به ۱۲ كذا في العيني ل ۱۱ قوله ان النفس بالنفس احتج بها ابو حنيفة على ان المسلم يقاد بالذمي والحر بالعبد في العمد وبه قال الثوري وجعلوا هذه الآية ناسخة للآية التي في البقرة وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر وعن ابي مالك ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ان النفس بالنفس وقال البيهقي باب فيمن لا قصاص بينهما باختلاف الدين قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص الى قوله فمن عفي له من اخيه شيء وقال الجوهري هذه الآية حجة الحنفية لان عموم القتلى يشمل المؤمن والكافر وخوطب المؤمنون بوجوب القصاص في عموم القتلى وكذا قوله تعالى الحر بالحر يشملها بعمومه وقول الله تعالى ان النفس بالنفس يؤخذ منه جواز قتل الحر بالعبد والمسلم بالذمي وهو قول الثوري والكوفيين وقال مالك والليث والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابو ثور لا يقتل حر بعبد ۱۲ كذا في العيني ل ص بضم الصاد المهملة وتخفيف النون وكسر الباء الموحدة وبالحاء المهملة نسبة الى صنابح بن زاهر بن عامر بطن من مراد واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ۱۲ ع.

ن سعف الى قوله تعالى الملك هم الظالمون والثانی من الدین

مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله الا باحدى ثلث النفس بالنفس والثيب الزاني والمفارق لدينه التارك الجماعة باب من اقاد بحجر حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس ان يهوديا قتل جارية على اوضاح لها فقتلها بحجر فجئ بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال اقتلك فلان فاشارت برأسها ان لا ثم قال الثانية فاشارت برأسها ان لا ثم سألها الثالثة فاشارت برأسها ان نعم فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان خزاعة قتلوا رجلا وقال عبد الله بن رجاء حدثنا حرب عن يحيى قال حدثنا ابو سلمة قال حدثنا ابو هريرة انه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم رسوله والمؤمنين الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد من بعدي الا وانما احلت لي ساعة من نهار الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما يودى واما يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال اكتب لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه ثم قام رجل من قريش فقال يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وتابعه عبيد الله عن شيبان في الفيل وقال بعضهم عن ابي نعيم القتل وقال عبيد الله اما ان يقاد اهل القتيل حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال كانت في بني اسرائيل قصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الآية فمن عفي له من اخيه شيء قال ابن عباس فالعفو ان يقبل الدية في العمد قال فاتباع بالمعروف ان يطلب بالمعروف ويؤدي باحسان باب من طلب دم امرئ بغير حق حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابي حسين قال حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ثلثة ملحد في الحرم ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه باب العفو في الخطأ بعد الموت حدثنا فروة قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام ح وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا الواسطي عن هشام عن عروة عن عائشة قالت صرخ

١ والمارق لدينه ٢ من دينه ٣ للجماعة ٤ في ٥ اى ٦ اما ٧ ولا يلتقط ساقطتها الا منشد ٨ ٩ فانما ١٠ كانت ١١ فانزل الله ١٢ الى قوله ١٣ بن ابى المغراء ١٤
١٥ عن ابيه عن عائشة قالت هزم المشركون يوم احد

١ قوله المفارق لدينه كذا فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى و الباقين والمارق من الدين لكن عند النسفى والسرخسى والمستملى والمارق لدينه ١٢ ف قال الطيبى هو التارك لدينه من المروق وهو الخروج قال شيخنا فى شرح الترمذى هو المرتد وقد اجمع العلماء على قتل الرجل المرتد اذا لم يرجع الى الاسلام واصر على الكفر واختلفوا فى قتل مرتدة فجعلها اكثر العلماء كالرجل المرتد وقال ابو حنيفة لا تقتل المرتدة لعموم قوله نهى عن قتل النساء والصبيان قوله التارك للجماعة قيل به الاشعار بان الدين المعتبر هو ما عليه الجماعة وقال الكرمانى فان قلت الشافعى يقتل بترك الصلوة قلت لانه تارك للدين الذى هو الاسلام يعنى الاعمال ثم قال لم لا يقتل تارك الزكوة والصوم واجاب بان الزكوة ياخذها الامام قهرا واما الصوم فقيل تارك يمنع من الطعام والشراب لان الظاهر انه ينويه لانه معتقد لوجوبه انتهى قلت فى كل ما قاله نظر لا قوله فى الصلوة لانه تارك الدين الذى هو الاسلام فانه غير موجه لان الاسلام هو الدين والاعمال غير داخلة فيه لان الله عز وجل عطف الاعمال على الايمان فى سورة العصر والمعطوف غير المعطوف عليه ولهذا استشكل امام الحرمين قتل تارك الصلوة من مذهب الشافعى واختار المزنى انه لا يقتل واستدل الحافظ ابو الحسن المالكى بهذا الحديث على ان تارك الصلوة لا يقتل اذا كان تكاسلا من غير جحد واما قول الكرمانى بان الزكوة ياخذها الامام قهرا ففيه خلاف مشهور فلا يقوم به حجة واما قوله لانه يعتقد لوجوبه اى لان تارك الصوم يعتقد لوجوبه فيرد عليه ان تارك الصلوة ايضا يعتقد لوجوبها ١٢ كذا فى العينى ٢ قوله حبس عن مكة الفيل بالفاء والتحتية الحيوان المعروف المشهور فى قصة ابرهة وهى انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا فبنى كنيسة والزم الناس اليها فاستغفل بعض العرب الحجبة وتغوط فيها وهرب فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز فى جيش كثيف واستصحب فيلا عظيما فلما قرب من مكة قدم الفيل وكانوا كلما قدموه نحو الكعبة تاخر وارسل الله عليهم طيرا مع كل واحد ثلاثة احجار حجران فى رجليه وحجر فى منقاره فالقوها عليهم فلم يبق احد منهم الا اصيب واخذته الحكة فكان لا يحك واحد منهم جلده الا يتساقط لحمه ١٢ قس ٣ قوله اما يودى الخ اختلف العلماء فى اخذ الدية من قاتل العمد فروى عن سعيد بن المسيب والحسن وعطاء ان ولى المقتول بالخيار بين القصاص واخذ الدية وبه قال الليث والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق وابو ثور وقال الثورى والكوفيون ليس له اذا كان عمدا الا القصاص لا اخذ الدية الا اذا رضى القاتل دية قال مالك فى المشهور عنه ١٢ ع ٤ قوله ابو شاه بالهاء لا غير على المشهور وقيل بالتاء ١٢ ع ٥ قوله تابعه الخ اى تابع حرب بن شداد عبيد الله بن موسى وهو شيخ البخارى ايضا فى رواية عن شيبان بلفظ الفيل بالفاء وهو الحيوان المشهور وقد مر فى كتاب العلم حبس عن مكة القتل او الفيل بالشك قوله وقال بعضهم اراد بالبعض محمد بن يحيى الذهلى ١٢ ع ٦ قوله قال عبيد الله اما ان يقاد اهل القتيل هو عبيد الله بن موسى المذكور اى قال فى رواية الحديث المذكور عن شيبان بعد قوله اما يودى واما يقاد اهل القتيل يعنى زاد هذه اللفظة ومعناه يؤخذ لاهل القتيل بثارهم

هكذا يفسر حتى لا يبقى الاشكال وقد استشكل الكرمانى ثم اجاب بقوله هو مفعول ما لم يسم فاعله ليودى ولما مفعول يقاد ضمير عائد الى القتيل ١٢ ع ومقتضى قول القتيل رفع اهل ومقتضى كلام الفتح وهو ما فسره العينى نصبه بنزع الخافض وهو المضبوط فى النسخة العتيقة ١٢ خ ٧ قوله ابغض الناس الخ قوله ابغض بمعنى المفعول فان قلت ما بغض الله قلت ارادة ايصال المكروه قوله الناس اى المسلمين قوله الملحد هو المائل عن الحق العادل عن القصد اى الظالم قوله الحرم حرم مكة زادها الله شرفا وعظمة وجلالا ونفعنا بمجاورتنا لما حالا ومآلا و فقاصد قاعدا قولا وفعلا فان قلت فاعل الصغيرة فيها مائل عن الحق فيكون ابغض من صاحب الكبيرة المفعولة فى غيرها قلت نعم مقتضاه ذلك بل مريدها كذلك قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ويحتمل ان يقع هو خبر مبتدأ فالجملة اسمية فالمقصود ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتكثير والتعظيم اى صاحب الالحاد الكثير او العظيم او معناه الظلم فى ارض الحرم بتغييرها عن وضعها او تبديل احكامها ونحوه قوله سنة الجاهلية اى طريقة اهلها كالنياحة مثلا فان قلت هى صغيرة قلت معنى طلب سنتها ليس فعلها بل ارادة يقاد تلك القاعدة واشاعتها وتنفيذها بل جميع قواعدها لان اسم الجنس المضاف عام ولهذا المعنى لم يقل فاعلها ١٢ ك ٨ قوله مطلب بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام واصله متطلب لانه باب الافتعال فابدلت التاء طاء وادغمت ومعناه متكلف للطلب ١٢ ع ٩ قوله ليهريق بفتح الهاء وسكونها فان قلت الاهراق هو المحظور المستحق لهذا الوعيد لا مجرد الطلب قلت المراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم فى الاهراق بالطريق الاولى ففيه مبالغة ١٢ كرمانى ١٠ قوله العفو فى الخطأ الخ اى عفو ولى المقتول عن القاتل فى القتل الخطأ بعد موت المقتول وليس المراد عفو المقتول لانه محال وانما قيده بما بعد الموت لانه لا يظهر اثره الا فيه اذ لو عفى المقتول ثم مات لم يظهر لعفوه اثر لانه لو عاش تبين ان لا شئ له يعفوه عنه وقال ابن بطال اجمعوا على ان عفو الولى انما يكون بعد موت المقتول واما قبل ذلك فالعفو للقتيل خلافا لاهل الظاهر فانهم ابطلوا عفو القتيل ١٢ ع

ع لم يسم ١٢ قس قال بعضهم ان اسم القاتل من خزاعة خراش بمعجمتين ابن امية الخزاعى وان اسم المقتول منهم فى الجاهلية احمر وقيل غيره وذكر ابن هشام ان اسم المقتول من بنى ليث جندب بن الاكوع او الاثوع بالمثلثة ١٢ خ عـه على صيغة المجهول ٢ خ اى يعطى القاتل او اولياؤه لاولياء المقتول الدية ١٢ قس عـه بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء المعجمة وبالراء وهى حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب وهمزتها زائدة ١٢ ع للعـه مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان لولى القتيل ترك القصاص والرضى بالدية فان الاختيار فى اخذ الدية او القصاص راجع الى اولياء القتيل ولا يشترط فى ذلك رضى القاتل ١٢ ع.

ابلیس یوم احد فی الناس یا عباد الله اخراکم فرجعت اولاهم علی اخراهم حتی قتلوا الیمان فقال حذیفة ابی ابی فقتلوه فقال حذیفة غفر الله

لکم قال وقد کان انهزم منهم قوم حتی لحقوا بالطائف باب قول الله تعالی وما کان لمؤمن ان یقتل مؤمنا الا خطأ الآیة باب اذا اقر

بالقتل مرة قتل به حدثنا اسحق قال اخبرنا حبان قال حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن ملك ان یهودیا رض راس جاریة بین

حجرین فقیل لها من فعل بك هذا افلان افلان حتی سمی الیهودی فاومت براسها فجیء بالیهودی فاعترف فامر به النبی صلی الله علیه وسلم

فرض راسه بالحجارة وقد قال همام بحجرین باب قتل الرجل بالمرأة حدثنا مسدد حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا سعید عن قتادة

عن انس بن ملك ان النبی صلی الله علیه وسلم قتل یهودیا بجاریة قتلها علی اوضاح لها باب القصاص بین الرجال والنساء فی الجراحات

وقال اهل العلم یقتل الرجل بالمرأة ویذکر عن عمر تقاد المرأة من الرجل فی کل عمد یبلغ نفسه فما دونها من الجراح وبه قال عمر بن عبد العزیز

وابراهیم وابو الزناد عن اصحابه وجرحت اخت الربیع انسانا فقال النبی صلی الله علیه وسلم القصاص حدثنا عمرو بن علی قال حدثنا

یحیی قال حدثنا سفین قال حدثنا موسی بن ابی عائشة عن عبید الله بن عبد الله عن عائشة قالت لددنا النبی صلی الله علیه وسلم فی مرضه

فقال لا تلدونی فقلنا کراهیة المریض للدواء فلما افاق قال لا یبقی احد منکم الا لد غیر العباس فانه لم یشهدکم باب من اخذ حقه

او اقتص دون السلطان حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هریرة انه سمع رسول الله

صلی الله علیه وسلم یقول نحن الآخرون السابقون وباسناده لو اطلع فی بیتك احد ولم تاذن له خذفته بحصاة ففقات عینه ما کان علیك

من جناح حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن حمید ان رجلا اطلع فی بیت النبی صلی الله علیه وسلم فسدد الیه النبی صلی الله علیه وسلم

مشقصا فقلت من حدثك قال انس بن ملك باب اذا مات فی الزحام او قتل حدثنی اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال هشام

اخبرنا عن ابیه عن عائشة قالت لما کان یوم احد هزم المشرکون فصاح ابلیس ای عباد الله اخراکم فرجعت اولاهم فاجتلدت هی واخراهم

فنظر حذیفة فاذا هو بابیه الیمان فقال ای عباد الله ابی ابی قالت فوالله ما احتجزوا حتی قتلوه قال حذیفة غفر الله لکم قال عروة فما زالت فی

۱۶ ن	۱۵ ن	۱۴ ن	۱۳ ن	۱۲ ن	۱۱ ه	۱۰ ق ز	۹ د	۸ ن	۷ ن	۶ ذ ن	۵ سف	۴ ن	۳ ن	۲ ن	۱ ن
۲ بن عروة	حدثنا	۲ بن منصور	ثنا	اخبرنا	فسدد	حذفته	۲ یوم القیمة	۲ یقول	للدواء	۲ بن بحر	۲ کتاب الله	۲ الربیع	جرحت	۲ قال	۲ فاومات	حدثنا

ه ۱ قوله یا عباد الله الخطاب للمسلمین اراد ابلیس تغلیطهم لیقاتل المسلمون بعضهم بعضا ویحتمل ان یکون الخطاب للکافرین ای فاقتلوا اخراکم فرجعت اولاهم قتیلا لدا ولی الکفار داخری المسلمین ص ۱۲ ک ه ۲ قوله غفر الله الحدیث لا ترجمة توخذ من قوله غفر الله لکم لان معناه عفوت عنکم ای لان المسلمین کانوا قتلوا الیمان ابا حذیفة خطاء لزم احد فعفی حذیفة عنهم بعد قتله ۱۲ ع ه ۳ قوله وما کان لمؤمن ان یقتل مؤمنا الا خطأ کذا لابی ذر و ابن عساکر وساق ابو الوقت الآیة الی علیما حکیما ولم یذکر معظمهم فی هذا الباب حدیثا ۱۲ ف ه ۴ قوله الا خطا ظاهره غیر مراد فانه لا یشرع له قتله خطأ ولا عمدا لکن تقدیره الا ان قتله خطأ وقال الاصمعی المعنی الا ان یقتله خطأ وهو استثناء منقطع ۱۲ ع ه ۵ قوله باب کذا لهم ولما النسفی فعطف بدون باب فقال بعد قوله خطأ الآیة واذا اقر الخ وذکروا الکل حدیث انس رضی الله عنه فی قصة الیهودی والجاریة و یحتاج الی مناسبة للآیة فانه لا یظهر اصلا فالصواب صنیع الجماعة ۱۲ ف ه ۶ قوله اسحاق قال الغسانی لم اجده منسوبا عند احد ویشبه ان یکون ابن منصور وقیل لا یبعد ان یکون اسحق بن راهویه فانه کثیر الروایة من حبان ۱۲ ع ه ۷ قوله فاعترف فی التوضیح فیه حجة علی الکوفیین فی قولهم لابد من الاقرار مرتین وهو خلاف الحدیث لانه لم یذکر فیه ان الیهودی اقر اکثر من مرة واحدة ولو کان فیه حد معلوم لبینه وبه قال مالك والشافعی انتهی قلت اشتراط الکوفیین مرتین فی الاقرار قیاس علی اشتراط الاربع فی الزناد مطلق الاعتراف لا یتعین علی المرة ۱۲ ع ه ۸ قوله قتل الرجل ای هذا باب فی بیان وجوب قتل الرجل بمقابلة قتله المرأة وهو قول فقهاء عامة الامصار وجماعة العلماء وشذ الحسن ورواه من عطاء فقالا لا یقتل اولیاء المرأة الرجل بها او ینصف الدیة وان قتل اولیاء الرجل المرأة به اخذوا من اولیائها نصف دیة الرجل وبه قال عثمان البتی وحجة الجماعة حدیث الباب اخرجه غیر مرة ۱۲ ع ه ۹ قوله فی الجراحات جمع جراحة ووجوب القصاص فی ذلك قول الثوری والاوزاعی ومالك والشافعی وقال ابو حنیفة لا قصاص بین الرجال والنساء فیما دون النفس فی الجراح لان المساواة یعتبر فی النفس دون الاطراف الا تری ان الید الصحیحة لا تقطع بید شلاء والنفس الصحیحة توخذ بالمریضة ۱۲ ع ه ۱۰ قوله ویذکر الخ وصله سعید ابن منصور من طریق النخعی عن شریح قلت لم یصح سماع النخعی من شریح فلذلك ذکر البخاری اثر عمر بصیغة التمریض ۱۲ ع ه ۱۱ قوله وجرحت اخت الربیع الخ الربیع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشدید الیاء آخر الحروف مصغر الربیع عمة انس بنت النضر بفتح النون وسکون الضاد المعجمة والصواب بنت النضر عمة انس وقال الکرمانی وصوابه حذف لفظ الاخت وهو الموافق لما مر فی ص ۱۲۳ سورة البقرة فی آیة کتب علیکم القصاص ان الربیع لما کسرت ثنیة جاریة الخ اعلم الا ان یقال بهذه امرأة اخری لکنه لم ینقل من احد انتهی قلت وقد ذکر جماعة انهما قضیتان وقال النووی قال العلماء المعروف روایة البخاری ویحتمل ان یکون قضیتین وجزم ابن حزم انهما قضیتان صحیحتان وقعتا لامرأة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضی علیها بالضمان والاخری انها کسرت ثنیة جاریة فقضی علیها بالقصاص ۱۲ ع وبهذا یندفع کون الاثر منافیا للمذهب الحنفیة ۱۲ ه ۱۲ قوله القصاص بالنصب علی الاغراء وهو التحریض علی الادا ای ادوه وفی روایة النسفی کتاب الله القصاص قبل الجراحة غیر منضبطة فلا یتصور التکافؤ واجیب قد تکون منضبطة ووجود بعضهم القصاص علی وجه التحری ۱۲ ع ه ۱۳ قوله الا لد بلفظ المجهول ای لا یبقی احد الا یلد قصاصا ومکافاة لفعلهم وقال الکرمانی یحتمل ان یکون ذلك عقوبة لهم بما تقتهم نهیه وقال الخطابی فیه حجة لمن رأی فی اللطمة ونحوها من الایلام والضرب القصاص علی جهة التحری وان لم یوقف علی حده لان اللدود یتعذر ضبطه وتقدیره علی حد لا یتجاوز ولا یوقف علیه بالتحری ۱۲ عینی ه ۱۴ قوله او اقتص دون السلطان ای اذا وجب لرجل علی احد قصاص فی نفس او طرف فهل یشترط ان یرفع امره الی الحاکم او یجوز ان یستوفیه دون الحاکم وهو المراد بالسلطان فی الترجمة قال ابن بطال اتفق ائمة الفتوی علی انه لا یجوز لاحد ان یقتص من حقه دون السلطان قال وانما اختلفوا فیمن اقام الحد علی عبده واما اخذ الحق فانه یجوز عندهم ان یاخذ حقه من المال خاصة اذا جحده ایاه ولا بینة له علیه ثم اجاب عن حدیث الباب بانه خرج مخرج التغلیظ والزجر عن الاطلاع علی عورات الناس ۱۲ ف ه ۱۵ قوله نحن الآخرون السابقون فان قلت ما دخله فی الباب قلت یمکن ان یکون ابو هریرة سمع منه صلی الله علیه وسلم ذلك فی نسق واحد فحدث بهما جمیعا کما سمعهما او ان الراوی من ابی هریرة سمع منه احادیث اولها ذلك فذکرها علی الترتیب الذی سمعه منه اذا کان اول صحیفة ذلك فاستفتح بذکره ۱۲ ک ه ۱۶ قوله خذفته بالخاء والذال المعجمتین وفی روایة ابی ذر والقابسی بالحاء المهملة والاول اوجه لانه ذکر الحصاة والرمی بالحصاة الخذف بالمعجمة وقال القرطبی الروایة بالمهملة خطأ لان فی نفس الخبر انه الرمی بالحصاة وهو بالمعجمة جزما وهذا الرمی انما یکون من الابهام والسبابة واما من السبابتین ۱۲ ع ه ۱۷ قوله فسدد الیه بالسین المهملة وتشدید الدال الاولی ای صوب وفاعله النبی صلی الله علیه وسلم ومشقصا مفعوله وهو بکسر المیم وبالقاف والصاد المهملة النصل العریض او السهم الذی فیه ذلك وقال ابن التین رویناه بالشین المعجمة ای اوثقه ۱۲ ع فان قلت هذا الحدیث لا یطابق الترجمة لانه صلی الله علیه وسلم هو الامام الاعظم فلا یدل علی جواز ذلك لاحاد الناس قلت حکم اقواله وافعاله عام متناول للامة الا ما دل دلیل علی تخصیصه به ۱۲ ک ه ۱۸ قوله اذا مات الخ اختلفوا فی حکم الترجمة فروی عن عمر وعلی رضی الله عنهما ان دیته تجب فی بیت المال وبه قال اسحق وقال الحسن البصری ان دیته تجب علی من حضر وقال الشافعی یقال لولیه ادع علی من شئت واحلف فان حلف استحق الدیة وان نکل حلف المدعی علیه علی النفی وسقطت المطالبة وقال مالك دمه هدر ۱۲ ع ه بفتح الیاء آخر الحروف وتخفیف المیم وبالنون ع فی القسطلانی بعد الالف نون مکسورة مصحح علیها فی الفرع وغیره وبفتحها مصحح علیها ایضا انتهی ۱۲ ع ه ای الجاریة ای سئل عنها وانما سئل عنها مع انه لا یثبت باقرارها شیء لیعرف المتهم من غیره فیطالب لان اعترف ثبت علیه ۱۲ ع ه یعنی فی کل عضو من اعضائها عند قطعها من اعضاء الرجل فیه الخلاف مرقوم علی الحاشیة کذا فی العینی ۱۲ لله مطابقته للترجمة من حیث ان فیه قصاص الرجل من المرأة لان الذین لدوه علیه السلام کانوا رجالا ونساء بل اکثر البیت کانوا نساء ۱۲ ع ه مطابقته للترجمة توخذ من قوله فوالله ما احتجزوا حتی قتلوه لانهم کانوا مزاحمین ۱۲ ع

حُذَيْفَةَ منه بقتة حتى لحق بالله **باب** اذا قتل نفسه خطأً فلا دية له **حدثنا** المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عُبَيْد عن سلمة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فقال رجل منهم اَسْمِعْنا يا عامر من هُنَيَّاتك فحدا بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السائق قالوا عامر فقال رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلّا امتعتنا به فاُصيب صبيحة ليلته فقال القوم حبط عمله قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله فقال كذب من قالها ان له لاَجرين اثنين انه لجاهد مجاهد واي قتل يزيده عليه **باب** اذا عض رجلا فوقعت ثناياه **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت زُرارة بن اوفى عن عمران بن حُصين ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل لا دية لك **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جُريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال خرجت في غزوة فعض رجل فانتزع ثنيته فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم **باب** السن بالسن **حدثنا** الانصاري قال حدثنا حُميد عن انس ان ابنة النضر لطمت جارية فكسرت ثنيتها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص **باب** دية الاصابع **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عِكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن قتادة عن عِكرمة عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب او يقتص منهم كلهم وقال مُطَرِّف عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل انه سرق فقطعه علي ثم جاءا باٰخر قالا اخطأنا فابطل شهادتهما واخذ بدية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما لقطعتكما قال ابو عبد الله وقال لي ابن بشار **حدثنا** يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان غلاما قتل غيلةً فقال عمر لو اشترك فيها اهل صنعاء لقتلتهم وقال مغيرة بن حكيم عن ابيه ان اربعة

۲ خير هُنَيهاتك هُناتك هل رسول الله يزيده قتيل تزيد يد رجل فمه ثناياه له غزاة الى فقالا واخذ فيه

له قوله خطأ. انما قال خطأ لمحل الخلاف فيه قال ابن بطال قال الاوزاعي واحمد واسحٰق يجب ديته على عاقلته فان عاش فهي له عليهم وان مات فلورثته وقال الجمهور منهم ربيعة ومالك والثوري وابو حنيفة والشافعي لا شيء فيه وحديث الباب حجة لهم حيث لم يوجب الشارع لعامر بن الاكوع دية على عاقلته ولا على غيرها ولو وجب عليها شيء لبينه لانه مكان يحتاج فيه الى البيان اذ لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة والنظر يمنع ان يجب للمرء على نفسه شيء بدليل الاطراف فكذا الانفس واجمعوا انه اذا قطع طرفا من اطرافه عمدا او خطأ لا يجب فيه شيء ۱۲ ع ٢ قوله انه لجاهد مجاهد. كلاهما اسم الفاعل الاول من جهد والثاني من جاهد ومعناه جاهد في الخير مجاهد في سبيل الله وقال الكرماني ويروى انه لجاهد بلفظ الماضي مجاهد بفتح الميم جمع مجهد يعني حضر مواطن من الجهاد قوله واي قتل يزيده اي اي قتل يزيده الاجر على اجره ويروى يزيد بدون الهاء اي انه بلغ اولى الدرجات وفضل النهاية في التوضيح وانما قالوا حبط عمله لقوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم وهذا انما هو فيمن يتعمد قتل نفسه اذا الخطأ لا ينهى عنه احد وقال الداؤدي يحتمل ان يكون هذا قبل قوله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ ۱۲

٣ قوله قتل يزيده عليه لابي ذر عن الكشميهني بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيد عليه باسقاط الهاء من يزيده وللاصيلي واي قتيل يزيده ۱۲ قس مر الحديث في ص ۶۳ ج ۲ و في ص ۳۵ ج ۲ ٤ قوله اذا عض رجلا فوقعت ثناياه العض هو القبض بالاسنان يقال عضه وعض به وعض عليه قوله فوقعت ثناياه اي ثنايا العاض وهو جمع ثنية وهو مقدم الاسنان وجواب اذا محذوف تقديره هل يلزمه شيء ام لا واختلف العلماء فيه فقالت طائفة من عض يد رجل فانتزع المعضوض يده من فم العاض فقلع شيئا من اسنان العاض فلا شيء عليه في السن روي هذا عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وابن شريح وهو قول الكوفيين والشافعي قالوا ولو جرحه المعضوض في موضع آخر فعليه ضمانه وقال ابن ابي ليلى ومالك هو ضامن لدية السن وقال عثمان البتي ان كان انتزعها من الم ووجع اصابه فلا شيء عليه وان انتزعها من غير الم فعليه الدية وحديث الباب حجة الاولين ۱۲ ع ٥ قوله ثنيتاه. كذا في رواية الاكثرين ثنيتاه بالتثنية وفي رواية الكشميهني ثناياه بصيغة الجمع ووقع في رواية هشام عن قتادة فسقطت ثنيته بالافراد والتوفيق بين هذه الروايات ان الاثنين يطلق عليهما صيغة الجمع وان رواية الافراد على الجنس كذا قيل ولكن يعكر عليه رواية محمد بن علي فانتزع احدى ثنيتيه فعلى هذا يحمل على التعدد ۱۲ ع ٦ قوله فعض رجل فانتزع ثنيته كذا وقع ههنا عند البخاري باختصار الجمهور وقد بينه الاسمٰعيلي من طريق يحيى القطان عن ابن جريج ولفظه قاتل رجل آخر فعض يده فانتزع يده فاندرت ثنيته قوله فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم اي حكم بان لا ضمان على المعضوض ۱۲ ع

٧ قوله السن بالسن. قال ابن بطال اجمعوا على قلع السن بالسن في العمد واختلفوا في سائر عظام الجسد فقال مالك فيها القود الا ما كان مجوفا او كان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وقال الشافعي والليث والحنفية لا قصاص في العظم غير السن لان دون السن حائل من جلد ولحم وعصب يتعذر معه المماثلة وقال الطحاوي اتفقوا على انه لا قصاص في عظم الرأس فليلتحق بها سائر العظام وقال بعضهم وتعقب بانه قياس مع وجود النص فان في حديث الباب انها كسرت الثنية فامرت بالقصاص مع ان الكسر لا يطرد فيها المماثلة قلت لا يرد ما ذكره لان مراده من قوله سائر العظام التي لا يتحقق فيها المماثلة ۱۲ ع

٨ قوله فكسرت ثنيتها. فان قلت سبق آنفا في الصفحة السابقة انها جرحت وقال هناك كسرت والجرح غير الكسر قلت قال ابن حزم بالمهملة المفتوحة وسكون الزاء الانصاري ورد في امر الربيع حديثان مختلفان احدهما في جراحة جرحتها والثاني في ثنية كسرتها فقضى صلى الله عليه وسلم بالقصاص فحلفت امها في الجراحة بان لا يقتص منها وحلف اخوها في الكسر لا يقتص منها ۱۲ ک ع ٩ قوله سواء يعني في الدية وكتب في كتاب الديات الذي كتبه سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لآل عمرو بن حزم انه قال في اليد خمسون من الابل في كل اصبع عشر من الابل واجمع العلماء على ان في اليد نصف الدية واصابع اليد والرجل سواء وعلى هذا ائمة الفتوى ولا فضل لبعض الاصابع على بعض قال الخطابي هذا اصل في كل جناية لا تضبط فانه اذا لم يمكن اعتباره من طريق المعنى يعتبر طريق الاسم كالاصابع والاسنان اذ معلوم ان للابهام من القوة والمنفعة والجمال ما ليس للخنصر وديتهما سواء نظرا الى الاسم فقط ۱۲ ک ١٠ قوله حدثنا محمد بن بشار الى آخر الحديث وكان البخاري اتى بهذا الطريق الذي نزل عن الاول درجة لينص على سماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲ ک ١١ قوله اذا اصاب قوم من رجل. اي فجعوه وهل يعاقب بلفظ المجهول فان قلت ما مفعوله قلت هو من تنازع الفعلين في لفظ كلهم فان قلت ما فائدة الجمع بين المعاقبة والاقتصاص قلت الغالب ان القصاص يستعمل في الدم والمعاقبة المكافاة والمجازاة فيتناول مثل مجازاة اللد ونحوه فلعل غرضه التعميم ولهذا فسرنا الاصابة بالتفجيع ليتناول الكل وانما خص الاقتصاص بالذكر رد المثل ما نقل عن ابن سيرين وانه قال في رجل يقتله رجلان يقتل احدهما ويؤخذ الدية من الآخر وعن الشعبي انهما يدفعان الى الاولياء وليه فيقتل من شاء منهما او منهم ان كثروا ويعفو عن الآخر والآخرين ان كثروا وعن الظاهرية انه لا قود عليهما بل الواجب الدية ۱۲ ک وهو خلاف ما اجمعت عليه الصحابة ومذهب جمهور العلماء ان جماعة اذا قتلوا واحدا قتلوا به الجمع ۱۲ كذا في العيني

١٢ قوله قالا اخطانا. اي في ذلك اذ هذا كان هو السارق لا ذلك فابطل شهادتهما اولا باعترافهما وثانيا لانهما صارا متهمين ۱۲ ک ع ١٣ قوله صنعاء. بالمد بلد باليمن وذلك الغلام قتل بها وقتل عمر بقصاصه سبعة نفر وقال لو اشترك فيها وفي بعض الروايات لو تمالا عليه اهل صنعاء لقتلتهم ۱۲ ک وهذا الاثر حجة للجمهور على ان الجمع يقتل بواحد ۱۲ ع ١٤ قوله وقال مغيرة الخ هذا مختصر من الاثر الذي وصله عبد الله ابن وهب قال ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم حدثه عن ابيه ان امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل آخر والمرأة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضاء وجعلوه في عيبة بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وهي وعاء من ادم فطرحوه في ركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء آخر الحروف وهي البئر التي لم تطو في ناحية القرية ليس فيها ماء فذكر القصة وفيه فاخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب اميرها بشانهم الى عمر فكتب عمر رضي الله عنه بقتلهم جميعا وقال لو اشترك الخ ۱۲ كذا في العيني والقسطلاني والعثماني

بضم الساء وفتح النون وتشديد الياء آخر الحروف جمع بنية وقد يبدل الياء هاء فيقال هنيهة ويجمع على
سله واحتج بالآية ووجه الدلالة منها ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا ورد على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم بغير انكار ويدل قوله تعالى السن بالسن على اجراء القصاص في العظم لان السن عظم الا ما اجمعوا على ان لا قصاص فيه اما لخوف ذهاب النفس او لعدم الاقتدار على المماثلة ۱۲ ف ص ۲ وكان هذا قبل احد لان انس بن النضر

هذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات الامام البخاري رحمه الله

قتلوا صبيًا فقال عمر مثله واقاد ابوبكر وابن الزبير وعلىّ وسويد بن مُقرّن من لطمة واقاد عمر من ضربة بالدِّرّة واقاد علىّ من ثلثة اسواط

واقتص شريح من سوط وخموش ۶۸۹۷ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثنا موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال

قالت عائشة لددنا النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه وجعل يشير الينا ان لا تلدّونى فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال لم انهكم

ان تلدّونى قال قلنا كراهية المريض للدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد الا لُدّ وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم

باب القسامة وقال الاشعث بن قيس قال لى النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه وقال ابن ابى مليكة لم يقد بها معوية وكتب عمر بن

عبد العزيز الى عدى بن ارطاة وكان امّره على البصرة فى قتيل وجد عند بيت من بيوت السمّانين ان وجد اصحابه بينة والا فلا تظلم

الناس فان هذا لا يقضى فيه الى يوم القيمة ۶۸۹۸ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار

يقال له سهل بن ابى حثمة اخبره ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها ووجدوا احدهم قتيلا وقالوا للذى وجد فيهم قتلتم صاحبنا

قالوا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا فانطلقوا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال الكبر الكبر

فقال لهم تأتون بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يُطلّ

دمه فوداه مائة من ابل الصدقة ۶۸۹۹ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو بشر اسمعيل بن ابراهيم الاسدى قال حدثنا الحجاج بن ابى عثمن

قال حدثنى ابو رجاء من ال ابى قلابة قال حدثنا ابو قلابة ان عمر بن عبد العزيز ابرز سريره يومًا للناس ثم اذن لهم فدخلوا فقال

له قوله	ن ۱ خموش	ن ۲ رسول الله	ح ۳ بالدواء	ك ۴ انهكن	ن ۵ كراهية للدواء	ن ۶ احد منكم	ن ۷ فوجدوا	ن ۸ للذى	۹ عقد	ن ۱۰ رسول الله	ن ۱۱ تاتونا	ن ۱۲ يبطل	ن ۱۳ بمائة	ن ۱۴ ثنى

ابوبكر. يروى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه انه لطم يوما رجلا لطمة ثم قال اقتص فعفا الرجل ۱۲ ک

۲ قوله وعلى يروى عن على رضى الله عنه انه جاءه رجل فساره فقال على يا قنبر بفتح القاف والموحدة وسكون النون بينهما وبالراء اخرجه فاجلده ثم جاء المجلود فقال انه زاد ثلثة اسواط فقال على ما يقول قال صدق يا امير المؤمنين قال خذ السوط واجلده ثلثة ۱۲ ک قال ابن القاسم يقاد من الضرب بالسوط وغيره الا اللطمة فى العين ففيها العقوبة خشية على العين والمشهور عن مالك وهو قول الاكثرين لا قود فى اللطمة الا ان جرحت ففيها حكومة والسبب فيه تعذر المماثلة وان كانت اللطمة على الحد ففيها القود وقالت طائفة لا قصاص فى اللطمة روى هذا عن الحسن وقتادة وهو قول مالك والكوفيين وقال الشافعى وقال ان جرح ففيه حكومة ۱۲ ع قال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد قد يجاب عنه بانه اذا كان القود لو ضربه من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور العظام كالقتل والقطع واشباه ذلك ۱۲ ک ۳ قوله باب القسامة. القسامة بفتح القاف وتخفيف السين المهملة مصدر قسم قسما وقسامة وفى بعض النسخ كتاب القسامة وقال الكرمانى هى مشتقة من القسم على الدم او من قسمة اليمين انتهى يقال اقسمت اذا حلفت وسميت قسامة لان فيها اليمين والصحيح انها اسم للايمان وقال الازهرى انما اسم للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقال ابن سيدة القسامة الجماعة يقسمون على الشئ او يشهدون به ويمين القسامة منسوبة اليهم ثم اطلقت على الايمان نفسها ۱۲ ع اذا وجد القتيل فى محلة لا يعلم من قتله استحلف خمسون رجلا منهم ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا ثم يقضى له بالدية وقال الشافعى اذا كان هناك لوث استحلف الاولياء خمسين يمينا ويقضى له بالدية على المدعى عليه عمدا كان الدعوى او خطأ وقال مالك رحمه الله يقضى بالقود لو كان الدعوى فى العمد وهو احد قولى الشافعى واللوث عنده ان يكون هناك علامة القتل على واحد بعينه او ظاهر يشهد للمدعى من عداوة ظاهرة او شهادة عدل او جماعة غير عدول ان اهل المحلة قتلوه وان لم يكن الظاهر شاهدا له فمذهبه مثل مذهبنا غير انه لا يكرر اليمين بل يردها على الولى وان حلفوا الدية عليهم للشافعى رحمه الله فى الهداية يمين الولى قوله عليه الصلوة والسلام للاولياء فيقسم منكم خمسون انهم قتلوه ولنا قوله عليه الصلوة والسلام البينة على المدعى واليمين على من انكر ۱۲ اخ ۴ قوله شاهداك او يمينه الظاهر ان البخارى ذهب الى ترك القتل بالقسامة لانه صدر هذا الباب بحديث الاشعث بن قيس والحكم فيه مقصور على البينة واليمين ۱۲ ع ۵ قوله الكبر الكبر بضم الكاف فيهما وبالنصب فيهما على الاغراء وقال الكرمانى الكبر بضم الكاف مصدر او جمع الاكبر او مفرد بمعنى الاكبر يقال هو كبرهم اى اكبرهم ويروى الكبر بكسر الكاف وفتح الموحدة اى كبر السن اى قدموا الاكبر سنا فى الكلام وقصته ان المقتول عبد الرحمن هو اخ لهم وهو كان يتكلم فقال صلى الله عليه وسلم ليتكلم الاكبر فتكلما ابنا عمه محيصة وحويصة مصغران بالمهملات وسكون التحتانية وقيل بحركتها والتشديد فان قلت كان الكلام حقه لا حقهما لانه كان هو الوارث لا هما قلت امران يتكلم الاكبر ليفهم صورة القضية ثم بعد ذلك يتكلم المدعى او معناه ليكن الكبير وكيلا له قال المهلب فى رواية سعيد بن عبيد اوهام حيث قال تاتون بالبينة على من قتله لانه لم يتابع عليه الائمة الاثبات وهو منفرد به وحيث قال فيحلفون لانه اسقط بعض الحديث الذى حفظوه وهو فتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لم نشهد قال فيحلفون وحيث قال من ابل الصدقة ولم يتابعوا عليه فان قلت كيف جاز من ابل الصدقة قلت قيل هو من المصالح العامة وجوز بعضهم صرف الزكوة الى المصالح والاكثرون على انه اشتراها من اهلها ثم دفعها اليهم وحاصله انه بدا صلى الله عليه وسلم كما هو رواية الائمة فيها بالمدعين فلما نكلوا ردها على المدعى عليهم فلما لم يرضوا بايمانهم عقلها من عنده اصلاحا وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت قال بعضهم ما يعلم فى شئ من الاحكام من الاضطراب ما فى هذه القصة فان الآثار فيها متضادة مع ان القصة واحدة ۱۲ ک ۶ قوله ان يطل بضم اوله وفتح الطاء وتشديد اللام اى يهدر ۱۲ ف وفى بعضها ان يبطل بزيادة الموحدة بعد التحتية واكتفى الشيخ ابن حجر بالاول وقال اى يهدر دمه واكتفى القسطلانى بالثانى وفسر

به وكلاهما موجود فى نسخة عندى لكن ضبط فيها يبطل من المجرد وفى القسطلانى من المزيد مضارع الطل ۱۲ اخ.

۷ قوله ابرز سريره يوما للناس. اى اظهر سريره وهو ما جرت عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس عليه والمراد انه اخرجه الى ظاهر الدار لا الى الشارع وكان ذلك زمن خلافته وهو بالشام قوله القسامة القود بها حق القسامة مبتدأ وقوله القود مبتدأ ثان وحق خبره والجملة خبر المبتدأ الاول ومعنى حق واجب قوله الخلفاء نحو معاوية بن ابى سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان لانه نقل عنهم انهم كانوا يرون القود بالقسامة قوله نصبنى قال الكرمانى اى اجلسنى خلف سريره للافتاء ولاسماع العلم وقيل معناه ابرزنى لمناظرتهم لكونه خلف السرير فامره ان ينظر وهذا التفسير احسن قوله رؤس الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم جمع جند وهو فى الاصل الانصار والاعوان ثم اشتهر فى القبائل وكان عمر رضى الله عنه قسم الشام اربعة امراء مع كل امير جند فكان كل من فلسطين ودمشق وحمص وقنسرين يسمى جندا باسم الجند الذى نزلوها وقيل كان الرابع الاردن وانما افردت قنسرين بعد ذلك قوله ارايت اى اخبرنى قوله بدمشق اى كان بدمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين المعجمة البلد المشهور بالشام ديار الانبياء. قوله بحمص بكسر الحاء المهملة وسكون الميم بلد مشهور بالشام قوله شهدوا قال الشيخ ابو الحسن القابسى لم يشل ابو قلابة بما شهر به لان الشهادة طريقها غير طريق اليمين وقال والعجب من عمر بن عبد العزيز على مكانته من العلم كيف لا يعارض ابا قلابة فى قوله وليس ابو قلابة من فقهاء التابعين وهو عند الناس معدود فى البله وقال صاحب التوضيح ويدل على صحة مقالة الشيخ ابى الحسن فى الفرق بين الشهادة واليمين انه صلى الله عليه وسلم عرض على اولياء المقتول اليمين وعلم انهم لم يحضروا خبر قوله بجريرة نفسه بفتح الجيم وهو الذنب والجناية اى قتل نفسا بما يجر الى نفسه من الذنب والجناية اى قتل ظلما فقتل قصاصا قوله فقتل على صيغة المجهول ويروى بصيغة المعلوم اى قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل هذا الحديث حجة على ابى قلابة لانه اذا اثبت القسامة قتل قصاصا الخ واجيب بانه ربما اجاب بانه بعد ثبوتها لا يستلزم القصاص لانتفاء الشرط قوله اوليس الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر لائق بالمقام قوله فى السرق بفتح السين والراء مصدر سرق سرقا وقال الكرمانى السرق جمع سارق وبالكسر السرقة قوله سمر الاعين بالتشديد والتخفيف ومعناه كحلها بالمسامير قوله ثم نبذهم اى طرحهم قوله من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف وهى قبيلة فان قلت سبق فى الطهارة انهم من العرنيين قلت كان بعضهم من عكل وبعضهم من عرنة وثبت كذلك فى بعض الطرق قوله ثمانية بالنصب بدل من نفر قوله فاستوخموا الارض اى لم يوافقهم وكرهوها واصله من الوخم بالخاء المعجمة يقال وخم الطعام اذا لم يستمرئه فهو وخيم قوله مع راعينا اسمه يسار هذا اليمين النوبى بضم النون وبالباء الموحدة ۱۲ ع

للعـه هكذا وقع هنا فى نسخ العينى والكرمانى والعبارات التى قلت عنها على الكتب بلفظ القصاص فى قضيتى الكسر والجراحة وقد كتب فى الصفحة السابقة بلفظ الزمان فى قصة الجراحة بسبب متابعة المنقول عنها فعلى هذا لا محل للعبارة التى وقعت بعد الحاشية ۱۲.

عـه اى مثل قوله لو اشترك فيها اهل صنعاء لقتلتهم ۱۲ ع عـه جاء رجل الى شريح فقال اقدنى من جلوازك فسأله فقال ازدحموا عليك فضربته سوطا فاقاده منه قلت الجلواز بكسر الجيم وسكون اللام وآخره زاء هو الشرطى ۱۲ ع عـه قال الكرمانى حديث اللدود ليس صريحا فى القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره صلى الله عليه وسلم ۱۲ ع.

ما تقولون في القسامة قالوا نقول القسامة القود بها حق وقد اقادت بها الخلفاء قال لي ما تقول يا ابا قلابة ونصبني للناس فقلت يا امير المؤمنين عندك رءوس الاجناد واشراف العرب ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق انه قد زنى لم يروه اكنت ترجمه قال لا قلت ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلث خصال رجل قتل بجريرة نفسه فقتل او رجل زنى بعد احصان او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم اوليس قد حدث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق وسمر الاعين ثم نبذهم في الشمس فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض فسقمت اجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم افلا تخرجون مع راعينا في ابله فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم فادركوا فجيء بهم فامر بهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا قلت واي شيء اشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا وسرقوا فقال عنبسة بن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت اترد علي حديثي يا عنبسة فقال لا ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم قلت وقد كان في هذا سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه نفر من الانصار فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم بين ايديهم فقتل فخرجوا بعده فاذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا الذي كان يحدث معنا فخرج بين ايدينا فاذا نحن به يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بمن تظنون او ترون قتله فقالوا نرى ان اليهود قتلته فارسل الى اليهود فدعاهم فقال انتم قتلتم هذا قالوا لا قال اترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلوه فقالوا ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم ينتفلون قال افتستحقون الدية بايمان خمسين منكم قالوا ما كنا لنحلف فوداه من عنده قلت وقد كانت هذيل خلعوا خليعا لهم في الجاهلية فطرق اهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجل منهم فحذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا اليماني فرفعوه الى عمر بالموسم وقالوا قتل صاحبنا فقال انهم قد خلعوه فقال يقسم خمسون من هذيل ما خلعوه قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسألوه ان يقسم فافتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا مكانه رجلا اخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت يده بيده قالوا فانطلقا والخمسون الذين اقسموا حتى اذا كانوا بنخلة اخذتهم السماء فدخلوا في غار في الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا فمحوا من الديوان وسيرهم الى الشام

باب من اطلع في بيت قوم ففقؤا عينه فلا دية له

حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر

قال ٢ منهم ٣ قد ٢ حدثني فقال افلا تخرجون ابوالها والبانها اطردوا سمرت سمر بصاحبه دمه يحدث تحدث قالوا قتله ينتفلون حليفا

فانتبه له فدفعوه قالوا فانطلقا فانهدم ففقئ ابو اليمان ٣ بن زيد

ا قوله فقال عنبسة. بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة ثم بالسين المهملة ابن سعيد الاموي اخو عمرو بن سعيد واسم جده العاص بن سعيد ابن العاص بن امية وكان عنبسة من خيار اهل بيته قوله ان سمعت كاليوم قط كلمة ان بكسر الهمزة وسكون النون بمعنى ما النافية ومفعول سمعت محذوف تقديره ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم قوله فقلت اترد على القائل والقائل هو ابو قلابة كانه فهم من كلام عنبسة انكار ما حدث به قوله وقد كان الى قوله فوداه من عنده من كلام ابي قلابة قوله في هذا اي في مثل هذا السنة وهي انه يحلف المدعى عليه اولا قوله يتشحط بالشين المعجمة وبالحاء فالطاء المهملة اي يضطرب قوله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله لما جاءه كان في داخل بيته او في المسجد فخرج اليهم فاجابهم قوله بمن تظنون او ترون بضم اوله شك من الراوي وهو بمعنى تظنون قوله نرى ان اليهود قتلته بضم النون اي نظن ان اليهود قتلته قوله قتلته بتاء التانيث في رواية المستملي وفي رواية غيره قتلت بدون الهاء قال بعضهم في رواية المستملي قتلته بصيغة الجمع قلت هذا غلط فاحش لانه مفرد مؤنث ولا تصح ان تقول قتلته قوله نفل خمسين بالنون وسكون الفاء وفتحها وهو الحلف وقال ابن الاثير يقال نفلته فنفل اي حلفته فحلف ونفل واستنفل اذا حلف واصل النفل النفي وسميت اليمين في القسامة نفلا لان القصاص ينفي بها ثم ينتفلون من باب الافتعال اي ثم يحلفون قوله حليفا بالحاء المهملة وبالفاء هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره خليعا بالخاء المعجمة وبالعين المهملة على وزن فعيل بفتح الفاء وكسر العين يقال الرجل قال له قومه ما لنا منك ولا علينا وبالعكس وتخالع القوم اذا انقضوا الحلف فاذا فعلوا ذلك لم يطالبوا بجنايته فكانهم خلعوا اليمين التي كانوا لبسوها معه ومنه سمي الامير خليعا اذا عزل قوله فطرق ليلا بضم الطاء المهملة اي هجم عليهم ليلا قوله بالبطحاء اي بطحاء مكة وهو واديها الذي فيه حصاة اللين والبطحاء الحصى الصغار قوله فانتبه له اي للخليع المذكور قوله بالموسم بكسر السين وهو الوقت الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة كانه وسم بذلك الوسم وهو مفعل منه اسم للزمان لانه معلم لهم يقال وسمه يسمه وسما وسمة اذا اثر فيه بكي قوله والخمسون فان قلت هم تسعة واربعون قلت مثل هذا الاطلاق جائز من باب اطلاق الكل وارادة الجزء المراد خمسون تقريبا قوله بنخلة بفتح النون وسكون الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة ولا ينصرف قوله فاخذتهم السماء اي المطر قوله فانهجم الغار اي سقط قوله فماتوا جميعا لانهم حلفوا كاذبين قوله افلت القرينان هما اخو المقتول والرجل الذي اكمل الخمسين وهما اللذان قرنت يد احدهما بيد الاخر وقوله افلت على صيغة المجهول اي تخلص يقال افلت وتفلت وانفلت كلها بمعنى تخلص ١٢ ع

٢ قوله ثم مات. غرضه من هذه القصة ان الحلف توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كقصة النفر من الانصار ١٢ ك

٣ قوله من الديوان. بكسر الدال وفتحها وهو الدفتر الذي يكتب فيه اسماء الجيش واهل العطية واول من دون الديوان عمر رضي الله عنه وهو فارسي معرب ١٢ ع

٤ قوله الى الشام. وفي رواية احمد بن حرب عند ابي نعيم في مستخرجه من الشام بدل الى الشام في الفتح وهذه اولى لان اقامة عبد الملك كانت بالشام ويحتمل ان يكون ذلك وقع بالعراق عند محاربة مصعب بن الزبير ويكونوا من اهل العراق فنفاهم الى الشام انتهى وقد تعجب القابسي بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بقول ابي قلابة وهو من جلة التابعين وقد سمع في ذلك منه قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلبت عنه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احدهما مع الاخرى وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها لا تعلق لها بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا محو عبد الملك لا حجة فيه ١٢ قس وهكذا في العيني

ع ٥ بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وهي القبيلة المشهورة ينسبون الى هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر وهي قصة موصولة بالسند المذكور الى ابي قلابة لكنها مرسلة لان ابا قلابة لم يدرك عمر رضي الله عنه ١٢ ع

ابن انس عن انس ان رجلا اطلع فی حجر فی بعض حجر النبی صلی الله علیه وسلم فقام الیه بمشقص او مشاقص وجعل یختله لیطعنه ٦٩٠١ حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا لیث عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدی اخبره ان رجلا اطلع فی جحر فی باب رسول الله صلی الله علیه وسلم ومع رسول الله صلی الله علیه وسلم مدری یحك به رأسه فلما رآه رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لو اعلم انك تنتظرنی لطعنت به فی عینك قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما جعل الاذن من قبل البصر ٦٩٠٢ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفین قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قال ابو القسم صلی الله علیه وسلم لو ان امرأ اطلع علیك بغیر اذن فخذفته بحصاة ففقأت عینه لم یكن علیك جناح باب العاقلة ٦٩٠٣ حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عیینة قال حدثنا مطرف قال سمعت الشعبی قال سمعت ابا جحیفة قال سألت علیا هل عندكم شیء مالیس فی القران وقال مرة مالیس عند الناس فقال والذی فلق الحب وبرأ النسمة ما عندنا الا ما فی القران الا فهما یعطی رجل فی كتابه وما فی الصحیفة قلت وما فی الصحیفة قال العقل وفكاك الاسیر وان لا یقتل مسلم بكافر باب جنین المرأة ٦٩٠٤ حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا ملك ح وحدثنا اسمعیل قال حدثنی ملك عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی هریرة ان امرأتین من هذیل رمت احدیهما الاخری فطرحت جنینها فقضی رسول الله صلی الله علیه وسلم فیها بغرة عبد او امة ٦٩٠٥ حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا وهیب قال حدثنا هشام عن ابیه عن المغیرة بن شعبة عن عمر انه استشارهم فی املاص المرأة فقال المغیرة قضی النبی صلی الله علیه وسلم بالغرة عبد او امة فشهد محمد بن مسلمة انه شهد النبی صلی الله علیه وسلم قضی به ٦٩٠٦ حدثنا عبید الله بن موسی عن هشام عن ابیه ان عمر نشد الناس من سمع النبی صلی الله علیه وسلم قضی فی السقط فقال المغیرة انا سمعته قضی فیه بغرة عبد او امة قال ائت من یشهد معك علی هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد علی النبی صلی الله علیه وسلم بمثل هذا ٦٩٠٨ حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا زائدة قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابیه انه سمع المغیرة بن شعبة یحدث عن عمر انه استشارهم فی املاص المرأة مثله باب جنین المرأة وان العقل علی الوالد وعصبة الوالد لا علی الولد ٦٩٠٩ حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا اللیث عن ابن شهاب عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة ان رسول الله

ن بمشاقص ٣ عن ٤ من جحر من باب ٥ ان ٦ تنظر ٧ عینیك ٨ النظر ٩ مما ١٠ الحبة ١١ فقضی ١٢ وقال ١٣ انت ١٤ بمن ١٥ ثنی ١٦ بمثله

---

١ قوله فی حجر فی بعض حجر النبی صلی الله علیه وسلم قال الكرمانی الحجر اولا بالضم وثانیا جمع الحجرة تحت الحجر بالكسر الی الحائط والمعنی انه اطلع من حائط فی بعض حجر النبی صلی الله علیه وسلم وهو بفتح الحاء وفتح الجیم جمع حجرة الدار ع فعلی قول العینی لفظ الحجر اولا بتقدیم الحاء علی الجیم وعلی قول الكرمانی بتقدیم الجیم المضمومة علی الحاء ولا یناسب قول العینی الا روایة من حجر والله اعلم ١٢ ٢ قوله فقام الیه بمشقص الخ قیل لا یطابق الحدیث الترجمة لانه لیس فیه التصریح بان لا دیة واجیب بان فی بعض طرقه التصریح بذلك وقد جرت عادته رحمه الله بالاشارة الی ما ورد فیه ١٢ ع ٣ قوله مدری. المدری بالمیم المكسورة واسكان المهملة وبالراء مقصورا عودا حدیدة یسوی بها شعر الرأس وقیل هو شبیه بالمشط ١٢ ك ع. ٤ قوله تنتظرنی. ای تنظرنی یعنی ما طعنت لانی كنت مترددا بین نظرك ووقوفك غیر ناظر ١٢ ع ك ٥ قوله قبل البصر. بكسر القاف وفتح الباء الموحدة یعنی انما شرع الاستیذان من جهة البصر لئلا یطلع علی عورة اهلها. ك ع والكلام فی مطابقة الترجمة مثل الكلام فی اول الحدیث ١٢ ع ٦ قوله فخذفته. بالخاء والذال المعجمتین ای رمیته بالحصاة لانه لو رماه بحجر فقتل او سهم مثلا تعلق به القصاص وفی وجه للشافعیة لا ضمان مطلقا ولو لم یندفع الا بذلك جاز ١٢ ع ٧ قوله جناح. ای حرج واستدل به علی جواز رمی من تجسس ولو لم یندفع بالشیء الخفیف جاز بالثقیل وانه ان اصیبت نفسه او بعضه فهو بعدو ذهب المالكیة الی القصاص واعتلوا بان المعصیة لا تدفع بالمعصیة ورد بان المأذون فیه اذا ثبت الاذن لا یسمی معصیة وهل یشترط الانذار قبل الرمی فیه وجهان للشافعیة قیل یشترط كدفع القاتل واصحهما لا ١٢ ع ٨ قوله العاقلة. وهو جمع عاقل وهو دافع العقل وهو الدیة وسمیت الدیة عقلا تسمیة بالمصدر لان الابل كانت تعقل بفناء ولی القتیل ثم كثر الاستعمال حتی اطلق العقل علی الدیة ولو لم یكن ابلا وقیل اشتقاقها من عقل یعقل لانه تحمل معناه انه تحمل الدیة علی القاتل وقیل من عقل یعقل اذا منع وذلك انه كان فی الجاهلیة كل من قتل التجأ الی قومه لانه یطلب لیقتل فیمنعون منه القتل فسمیت عاقلة ای مانعة وقال ابن فارس عقلت القتیل ای اعطیت دیته وعقلت عنه اذا لزمت دیته فادیتها عنه والعاقلة اهل الدیوان وهم اهل الرایات وهم الجیش الذین كتبت اسامیهم فی الدیوان وعند مالك والشافعی واحمد هم اهل العشیرة وهی العصبات ومن بعض الشافعیة عاقلة الرجل من قبل الاب وهم عصبة وقال الكرمانی العاقلة اولیاء النكاح وقال اصحابنا وان لم یكن القاتل من اهل الدیوان فعاقلته اهل حرفته وان لم یكن فاهل محلته ١٢ ع ٩ قوله لیس فی القران. ای مما كتبتموه عن النبی صلی الله علیه وسلم سواء حفظتموه اولا ولیس المراد تعمیم كل مكتوب ومحفوظ لكثرة الثابت عن علی رضی الله عنه من مرویه عن النبی صلی الله علیه وسلم مما لیس فی الصحیفة المذكورة ١٢ فتح ١٠ قوله الا فهما یعطی الاستثناء منقطع ای لكن الفهم عندنا وقیل حرف العطف مقدر ای وفهم وقد مر فی كتاب العلم انه قال لا الا كتاب الله او فهم اعطیه رجل مسلم او ما فی هذه الصحیفة والفهم بالسكون والحركة وهو ما یفهم من فحوی كلامه ویستدرك من باطن معانیه التی هی غیر الظاهر من نصه ویدخل فیه جمیع وجوه القیاس قال الخطابی قال الكرمانی مر فی كتاب الحج فی باب حرم المدینة ان فیها ایضا المدینة حرم ما بین عائر الی كذا الحدیث واجاب بان عدم التعریض لیس تعرضا للعدم فلا منافاة ١٢ ع. ١١ قوله العقل. اراد بالعقل ما یحمله العاقلة وذلك لان ظاهره یخالف الكتاب وهو ولا تزر وازرة وزر اخری وانما هو توقیف من جهة السنة ارید به المعونة وقصد به المصلحة ولو اخذ قاتل الخطأ بالدیة لا وشك ان یأتی ذلك علی جمیع ماله فیفتقر ولو ترك الدم بلا عوض لصار هدرا ولم یكلف العاقلة منه الا الشیء الیسیر وهو نصف دینار او ربع دینار وقد حقن الدم وكان فیه اصلاح ذات البین ثم ان العصبة قد یرثون الذی یؤدون عنه ای من له الغنم فعلیه الغرم واما الفكاك فانه نوع من المعونة زائد علی الحقوق الواجبة فی الاموال فالحق بالعقل لان سبیلها واحد فی انقاذ النفس التی اشرفت علی الهلكة وتخلیصها منها ولما لا یقتل مسلم بكافر فانما ادخله فیها استثناء عن ظاهر القرآن لان الكتاب یوجب القود علی كل قاتل حیث قال النفس بالنفس فخصت السنة نفس المسلم اذا قتل الكافر فلاجل ذلك قال بخروج هذه الخلال من الكتاب ای من ظاهره وان كانت علی وفاق حكمه ومعناه. كذا فی ك ١٢ ١٢ قوله جنین المرأة. الجنین علی وزن فعیل حمل المرأة ما دام فی بطنها سمی بذلك لاستتاره فان خرج حیا فهو ولد وان خرج میتا فهو سقط سواء كان ذكرا او انثی ما لم یستهل صارخا ١٢ ع ١٣ قوله بغرة. بضم الغین المعجمة وتشدید الراء قال ابن الاثیر الغرة العبد نفسه او الامة واصل الغرة البیاض الذی یكون فی وجه الفرس وكان ابو عمرو بن العلاء یقول الغرة عبد ابیض او امة بیضاء وسمی غرة لبیاضه فلا یقبل فی الدیة عبد اسود ولا جاریة سوداء ولیس ذلك شرطا عند الفقهاء وانما الغرة عندهم ما بلغ ثمنه نصف عشر الدیة من العبید والاماء. قوله عبد او امة قال الاسمعیلی رواه العامة بالاضافة یعنی باضافة الغرة الی العبد وغیرهم بالتنوین قلت علی هذا الوجه یكون العبد بدلا من الغرة وحكی القاضی عیاض الاختلاف وقال التنوین اوجه لانه بیان الغرة ما هی وقال الباجی یحتمل ان یكون او شكا من الراوی فی تلك الواقعة المخصوصة ویحتمل ان یكون للتنویع وهو الاظهر وقیل المرفوع من الحدیث قوله بغرة اما قوله عبد او امة فمن الراوی ثم ان الغرة انما تجب فی الجنین اذا سقط میتا ثم مات ففیه الدیة كاملة ١٢ كذا فی العینی ١٤ قوله لا علی الولد. قال ابن بطال یرید ان ولد المرأة اذا لم یكن من عصبتها لا یعقل عنها لان العقل علی العصبة دون ذوی الارحام ولذلك لا تعقل الاخوة من الام قال ومقتضی الخبر ان من یرثها لا یعقل عنها اذا لم یكن من عصبتها ١٢ ع ١٥ هذا صورة الارسال لان عروة لم یسمع عمر رضی الله عنه لكن تبین من الروایة السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغیرة عن عمر رضی الله عنهما وان لم یصرح به فی هذه الروایة ١٢ ع. ١٦ اشارة الی وجه تخصیص كتابة هذه الخلال ٧. ١٧ قوله وان لا یقتل مسلم بكافر احتج به الشافعی واحمد واسحق وابو ثور علی ان المسلم لا یقتل بالكافر والیه ذهب اهل الظاهر وقال ابن حزم فی المحلی فان قتل مسلم عاقل بالغ ذمیا او مستأمنا عمدا او خطأ فلا قود ولا دیة ولا كفارة ولكن یؤدب ویسجن حتی یتوب وقال ابو حنیفة یقتل المسلم بالكافر الذمی وروی ذلك عن عمر وابن مسعود رضی الله عنهما واولوا بان المراد لا یقتل بكافر غیر ذی عهد ١٢ ع ١٨ ای عمر والمغیرة رضی الله تعالی عنهما ١٢ ع

صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان اباهريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احدىهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة عبد او وليدة وقضى دية المرأة على عاقلتها باب من استعار عبدا او صبيا ويذكر ان ام سلمة بعثت الى معلم الكتاب ابعث الي غلمانا ينفشون صوفا ولا تبعث الي حرا حدثني عمرو بن زرارة قال اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم عن عبد العزيز عن انس بن ملك لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابوطلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا باب المعدن جبار والبئر جبار حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس باب العجماء جبار وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من رد العنان وقال حماد لا يضمن من النفحة الا ان ينخس انسان الدابة وقال شريح لا يضمن ما عاقبت ان يضربها فتضرب برجلها وقال الحكم وحماد اذا ساق المكاري حمارا عليه امرأة فتخر لا شيء عليه وقال الشعبي اذا ساق دابة فاتعبها فهو ضامن لما اصابت وان كان خلفها مترسلا لم يضمن حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء عقلها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس باب اثم من قتل ذميا بغير جرم حدثنا قيس بن حفص قال حدثنا عبد الواحد حدثنا الحسن حدثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسا معاهدة لم يرح رائحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة اربعين عاما باب لا يقتل المسلم بالكافر حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال حدثنا مطرف قال سمعت الشعبي قال سمعت

ن ١ فتوفيت / ن ٢ حدثنا / ن ٣ ذ فقتلتها / ن ذ م ٤ ان / ن ٥ بدية / ن ٦ استعان / ن ٧ سليم / ن ٨ كتاب / ن ٩ ثنا / ن ١٠ حدثنا / ن ١١ ٢ قال / ن ١٢ ثنا / ن ١٣ ٢ المكاري / ن ١٤ فاتبعها / ن ١٥ ٢ قال / ن ١٦ معاهدا / ن ١٧ لتوجد

حتف انفها ١٢

ن ١٨ لعه ٢ حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير قال حدثنا مطرف ان عامرا حدثهم عن ابي جحيفة قال قلت لعلي ح وحدثني صدقة بن الفضل الخ / ن ١٩ يحدث

---

١ ه قوله بني لحيان. بكسر اللام وسكون الحاء المهملة والياء آخر الحروف وهم بطن من هذيل فلا منافاة بينه وبين قوله فيما تقدم انهما من هذيل ١٢ ع ٢ ه قوله عصبتها ليس في الحديث ههنا ايجاب العقل على الوالد فلا مطابقة واجيب بانه ورد في بعض طرق الحديث لفظ الوالد وعادته انه يترجم بمثل هذا ١٢ ع ٣ ه قوله عاقلتها. العاقلة العصبة والاقارب من قبل الاب الذين يعطون دية قتيل الخطأ وهي صفة جماعة اسم فاعل من العقل ١٢ مجمع فان قلت اين دلالته على الترجمة قلت علم من الحديث الاول حيث قال ميراثها لبنيها والعقل على عصبتها ان العقل ليس على الولد لحكم المقابلة واما الحديث الثاني دل على اكثرها ١٢ ك ٤ ه قوله من استعار. في رواية الاكثرين استعان بالنون وفي رواية النسفي والاسمعيلي استعار بالراء من الاستعارة ووجه ذكر هذا الباب في كتاب الديات هو انه اذا هلك العبد في الاستعمال تجب الدية واختلفوا في دية الصبي ١٢ ع ٥ ه قوله ولا تبعث الي حرا. كذا للجمهور وذكر ابن بطال بلفظ الا بحرف الاستثناء وهو عكس معنى رواية الجماعة ١٢ ف واشتراط ام سلمة ان لا يرسل اليها حرا لان الجمهور يقولون بان من استعار صبيا حراما لم يبلغ او عبدا بغير اذن مولاه فهلكا في ذلك العمل فهو ضامن لقيمة العبد واما دية الصبي الحر فعلى عاقلته وقال الداؤدي يحمل فعل ام سلمة على انها اهم وقال الكرماني ولعل غرضها من منع بعث الحر اكرام الحر وايصال العوض لانه على تقدير هلاكه في ذلك العمل لا يضمنه بخلاف العبد فان الضمان عليها لو هلك ١٢ ع ٦ ه قوله فوالله الخ في الحديث حسن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لعلى خلق عظيم وغرضه انه لم يعترض عليه لا في فعل ولا في ترك فان قلت كيف دل على الترجمة قلت الخدمة مستلزمة للاستعانة او اعتمد على ما في سائر الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال التمس لي غلاما يخدمني ١٢ ك ٧ ه قوله العجماء الخ. جبار بضم وخفة الموحدة هدر لا قود فيه ولا دية والعجماء البهيمة اي ليس على صاحبها بسبب جرحها ضمان والمراد بالجرح الاتلاف سواء كان بجراحة اولا وفي اتلافها تفاصيل مذكورة في الفقهيات واما مسئلة البئر فيحتمل وجهين ما اذا حفر الرجل بئرا في موضع جاز له الحفر فسقط فيها احد وما اذا استاجر رجلا بان يحفر له بئرا فانهدمت عليه مثلا وكذلك المعدن بان يقع فيه احد او بان يكون اجيرا له في عمل المعدن لا يكون على مستاجره ضمان. ك واحتج به ابو حنيفة على انه لا ضمان فيما اتلفته البهائم مطلقا سواء فيه الجرح وغيره وسواء فيه الليل والنهار وسواء كان معها احد ولا الا ان يحملها الذي معها على الاتلاف او غيره فحينئذ يضمن لوجود التعدي منه ١٢ ع ٨ ه قوله جرحها قال القاضي انما عبر بالجرح لانه الاغلب او هو مثال منه على ما عداه واما الرواية التي لم يذكر فيها لفظ الجرح فمعناه اتلاف العجماء باي وجه كان بجرح او غيره قوله جبار اي هدر لا شيء فيه ١٢ ع ٩ ه قوله وفي الركاز الخمس. بكسر الراء وهو ما وجد من دفن الجاهلية مما يجب فيه الزكوة من ذهب او فضة مقدار ما يجب فيه الزكوة وهو النصاب فانه يجب فيه الخمس على سبيل الزكوة الواجبة ثم قال شيخنا في شرح الترمذي كذا هذا عند جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي واحمد وفيه حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز هو المعدن وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف الشارح احدهما على الآخر وذكر لهذا حكما غير الحكم الذي ذكره في الاول انتهى قلت المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولو قال وفيه الخمس بدون ان يقول وفي الركاز الخمس لحصل الالتباس باحتمال عود الضمير الى البئر وقد روى ابو عمر في التمهيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كنز وجده رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة او في سبيل ميتاء فعرفه وان كنت وجدته في قرية جاهلية او في قرية غير مسكونة او في غير سبيل ميتاء ففيه وفي الركاز الخمس وقال القاضي عياض وعطف الركاز على الكنز دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق فهو حجة لمخالف الشافعي وقال الخطابي في الركاز وجهان فالمال الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك ركاز وعروق الذهب والفضة ركاز قلت وقال صاحب الهداية الركاز يطلق على المعدن وعلى المال المدفون وقال ابو عبيد الهروي في تفسير الركاز اختلف اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل يحتمل في اللغة ١٢ ع ١٠ ه قوله قال شريح لا يضمن ما عاقبت. اي قال شريح بن الحارث الكندي القاضي المشهور قوله لا يضمن يروى بالتذكير والتانيث فالمعنى على التذكير لا يضمن ضارب الدابة ما دام في معاقبتها بالضرب وهي ايضا تضرب برجلها على سبيل العاقبة اي المكافاة منه واما على التانيث فقوله لا تضمن اي الدابة باسناد الضمان اليها مجازا او المراد ضاربها قوله ان يضربها فيضرب برجلها قال الكرماني ان يضربها فيضرب برجلها كالتفسير للمعاقبة وهو اما مجرور بجار مقدر اي بان يضربها او مرفوع خبر مبتدأ محذوف اي وهو ان يضربها الخ ١٢ ع ١١ ه قوله اربعين عاما. وعند الاسمعيلي سبعين عاما وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة مائة عام وفي الطبراني عن ابي بكرة خمس مائة عام وفي الفردوس من حديث جابر بن سمرة الف عام وقال في الفتح والذي يظهر لي في الجمع ان الاربعين اقل ما يدرك به ريح الجنة في الموقف والسبعين فوق ذلك او ذكرت للمبالغة والخمس مائة والالف اكثر من ذلك ويختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادركه من المسافة البعدى افضل ممن ادركه من المسافة القربى وبين ذلك والحاصل ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم وقال ابن العربي ريح الجنة لا تدرك بطبيعة ولا عادة وانما تدرك بما خلق الله من ادراكه فتارة يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين وتارة من مسيرة خمس مائة. قس ويحتمل ايضا ان لا يكون العدد بخصوصه مقصودا بل المقصود المبالغة والتكثير فان قلت المؤمن لا يخلد في النار قلت لم يجد اول ما يجد ها سائر المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر او هو وعيد تغليظا فان قلت الترجمة في الذمي وهو كتابي عقد معه عقد الجزية قلت المعاهد ايضا ذمي باعتبار ان له ذمة المسلمين وفي عهدهم فالذمي اعم من ذلك كذا في الكرماني مع بعض تقديم وتاخير ١٢

ع ه اي المقتولة على عاقلة المرأة القاتلة المقضي عليها بالغرة المتوفاة حتف انفها ١٢ ك ع ه بفتح الكاف وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة وبالسين المهملة اي ظريف وقيل ان العاقل والكيس خلاف الاحمق ١٢ ع ه تانيث الاعجم وهي البهيمة وقال الترمذي فسر بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها فما اصاب في انفلاتها فلا غرم على صاحبها انتهى ١٢ ع للعه ه بفتح النون وسكون الفاء والحاء المهملة وهي الضربة بالرجل يقال نفحت الدابة اذا ضربت برجلها ١٢ ع ه بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب لما يختار ١٢ ع ه التانيث هو الظاهر لان التانيث باعتبار النفس والتذكير باعتبار الشخص كما هو رواية ايضا ويجوز فتح الهاء وكسرها والمراد به من له عهد بالمسلمين سواء كان بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم ١٢ ع له سقط لابي ذر من قوله قال ابن عيينة الى ههنا ١٢ قس لعه سقط من قوله حدثنا احمد بن يونس الى قوله قلت لعلي ولابي ذر كما في الفرع ١٢ قس عله حاصله انه اثبت للمعدن بخصوصه حكما فنص على خصوص اسمه ثم اثبت له حكما آخر مع غيره فعبر بالاسم الذي يعمها ليثبت فانه علة الحكم اعني وجوب الخمس بما يسمى ركازا فما كان من افراده وجب فيه ولو فرض مجازا في المعدن وجب على فالعدة تعميمه لعدم ما يعارضه ١٢ فتح القدير

ابا جحيفة قال سألت عليًّا هل عندكم شئ مما ليس في القران قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر باب اذا لطم المسلم يهوديًّا عند الغضب رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخيّروا بين الانبياء حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل من اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم قد لُطِم وجهه فقال يا محمد ان رجلًا من اصحابك من الانصار لطم في وجهي قال ادعوه فدعوه قال لِمَ لطمت وجهه قال يا رسول الله اني مررت باليهود فسمعته يقول والذي اصطفى موسى على البشر قال فقلت أعلى محمد صلى الله عليه وسلم فاخذتني غضبة فلطمته قال لا تخيّروني من بين الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من يُفيق فاذا انا بموسى اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي أم جُزِي بصعقة الطور.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب استتابة المعاندين والمرتدين وقتالهم

اثم من اشرك بالله وعقوبته في الدنيا والاخرة وقال الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم ولئن اشركت ليحبطن عملك ولتكوننّ من الخاسرين حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذلك الا تسمعون الى قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا الجُريري ح وحدثنا قيس بن حفص قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال اخبرنا سعيد الجُريري قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وشهادة الزور ثلثا او قول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت حدثنا محمد بن الحسين بن ابراهيم قال حدثنا عبيد الله قال اخبرنا شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر قال الاشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس قلت وما اليمين الغموس قال الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا سفين عن منصور والاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قال رجل يا رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر باب حكم المرتد و

ن ١ وقال ابن عيينة مرة مما ليس عند الناس فقال والذي فلق الحبة وبرء النسمة ما عندنا الا ما في القران الا فهما يعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة ن ٢ رسول الله ن ٣ قد ن ٤ فقال ن ٥ اللطمة ن ٦ فقال ن ٧ قلت ن ٨ فعلى ن ٩ جوزي ن ١٠ كتاب المرتد بسم الله الرحمن الرحيم باب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم واثم المرتدين والمعاندين ن ١١ باب ن ١٢ باب ن ١٣ واثم ن ١٤ وفي ن ١٥ عز وجل ن ١٦ النبي ن ١٧ بذلك ن ١٨ ثني ن ١٩ ثني ن ٢٠ اخبرنا ن ٢١ ابن موسى ن ٢٢ قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين

ف ١ قوله اذا لطم المسلم يهوديا. عند الغضب اي ماذا يكون حكمه ولم يذكره ولكن تقديره لم يجب عليه شئ لانه لم يذكر في حديث الباب القصاص فلو كان قصاص لبينه وهو قول جماعة الفقهاء وفي التوضيح هذه مسئلة اجماعية لان الكوفيين لا يرون القصاص في اللطمة ولا الادب الا ان يجرح ففيه الارش ١٢ ع ف ٢ قوله لا تخيروا الى آخره المطابقة بين الترجمة وبين هذا الحديث في تمامه فانه اخرجه مختصرا وتمامه جاء رجل من اليهود فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي رجل من اصحابك الحديث قال لا تخيروا بين الانبياء. عيني شرح البخاري ١٢ ف ٣ قوله لا تخيروا. اي لا تقولوا بعضهم خير من بعض فان قلت سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم افضلهم قال انا سيد ولد آدم قلت قال ذلك تواضعا وقيل قال ذلك قبل علمه بانه افضل وقيل معناه لا تخيروا بحيث يلزم نقص على الآخر او حيث يؤدي الى الخصومة ١٢ ع. ف ٤ قوله فلا ادري افاق قبلي ام جزي بصعقة الطور فان قلت مر في كتاب الخصومات في صفحة ٣٢٥ لا ادري افاق قبلي او كان ممن استثنى الله اي في قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فما التلفيق بينهما قلت المستثنى قد يكون نفس موسى عليه وعلى نبينا الصلوة والسلام ونحوه او معناه لا ادري اي هذه الثلثة الافاقة والاستثناء والمجازاة والله اعلم ١٢ ك ف ٥ ام جزي. بضم الجيم وكسر الزاء هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره جوزي بالواو بعد الجيم قال بعضهم هو اولى قلت لم يقم دليل على الاولوية وقال الجوهري جزيته بالمنع وجازيته بمعنى فلا تفاوت ١٢ ع ف ٦ قوله استتابة المرتدين والمعاندين. اي الجائرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به ١٢ ع ف ٧ قوله لظلم عظيم الظلم وضع الشئ في غير موضعه فالشرك اصل من وضع الشئ في غير موضعه لانه جعل من اخرجه من العدم الى الوجود مساويا الى غيره ورب النعمة الى غير المنعم بها والآية الثانية خوطب بها النبي صلى الله عليه وسلم لكن المراد غيره والاحباط المذكور مقيد بالموت على الشرك لقوله تعالى فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم ١٢ ع ف ٨ قوله يلبسوا ايمانهم بظلم فان قلت كيف يجتمع الايمان والشرك قلت كما اجتمع في الذين قالوا هؤلاء الآلهة شفعاؤنا عند الله الكبير وآمنوا بالله واشركوا به ١٢ ك ع ف ٩ قوله ليس بذلك. اي بالظلم مطلقا بل المراد بظلم عظيم بدل على التنوين وهو الشرك ١٢ ك ع ف ١٠ قوله اكبر الكبائر الخ. مر ان القتل ايضا من اكبر الكبائر وكذا الزنا ونحوه قلت كان صلى الله عليه وسلم يتكلم في كل مكان بمقتضى المقام وما يناسب لحال المكلفين الحاضرين لذلك المقام فربما كانوا وكان فيهم من يجترئ على العقوق او شهادة الزور فزجرهم بذلك ثم ان الله تعالى عظم امرهما بان جعل كلا منهما قرينا للاشراك قال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وقال فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور لما فيهما من شائبة الاشراك مع انه صلى الله عليه وسلم لم يحصر في هذه الثلث ١٢ ك ف ١١ قوله ليته سكت. فان قلت لم تمنوا سكوته وكلامه صلى الله عليه وسلم لا يمل عنه قلت ارادوا استراحته صلى الله عليه وسلم ١٢ ك ع.

ف ١٢ قوله الاشراك بالله قيل هو مفرد فكيف طابق السؤال بلفظ الجمع واجيب بانه لما قال ثم ماذا صدق انه سائل عن اكثر من الواحد وقيل فيه مضاف مقدر تقديره ما اكبر الكبائر قيل قد تقدم في اول كتاب الديات صفحة ٢٥٥ قريبا انه قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك واجيب لعل حال ذلك السائل يقتضي تغليظ امر القتل والزجر عنه وحال هذا تغليظ امر العقوق ١٢ ع ك ف ١٣ قوله الذي يقتطع الخ. اي ياخذ قطعة من ماله لنفسه وهو على سبيل المثال واما حقيقته فهي اليمين الكاذبة يتعمدها صاحبها عالما بان الامر بخلافه ١٢ ع ك ف ١٤ قوله من احسن في الاسلام. بان يستمر عليه ويترك المعاصي لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر والمعاصي وبه استدل ابو حنيفة رحمه الله تعالى على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضاء العبادات المتروكة كذا في القسطلاني ١٢ عثماني ف ١٥ قوله ومن اساء الخ الاساءة في الاسلام الارتداد عن دينه قوله اخذ بالاول اي بما عمل في الكفر قوله بالآخر اي بما عمل في الاسلام قال الخطابي ظاهره خلاف ما اجمع عليه الامة من ان الاسلام يجب ما قبله وقال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف فتاويله انه يعتبر بما كان منه في الكفر ويبكت به كانه يقال له أليس قد فعلت كيت وكيت وانت كافر فهلا منعك اسلامك من معاودة مثله اذا اسلمت ثم يعاقب على المعصية التي اكتسبها في الاسلام وقال الكرماني يحتمل ان يكون معنى اساء في الاسلام ان لا يكون صحيح الاسلام او لا يكون ايمانه خالصا بان يكون منافقا ونحوه ١٢ ع

ع كذا في رواية الاكثرين بالنون وفي رواية الجرجاني بالهاء بدل النون ١٢

ع في رواية غير القابسي بعد قوله قتالهم باب اثم من اشرك بالله الخ ١٢ فس وفي رواية القابسي بعد قوله وقتالهم واثم من اشرك ١٢ ع ف الواو لعطف آية على آية والتقدير وقال لئن اشركت لانه في التلاوة بلا واو ١٢ ف وسقط لابي ذر ١٢ قس للع مطابقة للترجمة تؤخذ من قوله ومن اساء في الاسلام فان منهم من قال المراد بالاساءة في الاسلام الارتداد فيدخل في قوله اثم من اشرك ١٢ ع ف الهمزة للاستفهام ونؤاخذ على صيغة المجهول من المؤاخذة ١٢ ع ف قوله حكم المرتد والمرتدة. اي هل حكمهما سواء ام لا ١٢ ع لا تقتل المرتدة ولكن تحبس حتى تسلم وقال الشافعي تقتل لقوله عليه السلام من بدل دينه فاقتلوه ولان ردة الرجل مبيحة للقتل من حيث انه جناية متغلظة فيناط به عقوبة متغلظة وردة المرأة تشاركها فيه فتشاركها في موجبها ولنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء ولان الاصل تاخير الاجزية الى دار الآخرة اذ تعجيلها يخل بمعنى الابتداء وانما عدل عنه لدفع شر ناجز وهو الحراب ولا يتوجه ذلك من النساء لعدم صلاحية البنية بخلاف الرجال فصارت المرتدة كالاصلية ١٢ هدايه

المرتدة[١] وقال ابن عمر والزهري وابراهيم تُقتل المرتدة واستتابتهم وقال الله كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد ايمانهم[٣] الى قوله
واولئك هم الضالون وقوله ان تطيعوا فريقاً من الذين اوتوا الكتب يردوكم بعد ايمانكم كافرين وقال ان الذين امنوا ثم كفروا
ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا وقال من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم
ويحبونه وقال ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ذلك بانهم استحبوا الحيوة الدنيا على الاخرة لا جرم
يقول حقاً انهم في الاخرة الى قوله ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم
وقال ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم
في الدنيا والاخرة واولئك اصحب النار هم فيها خلدون **حدثنا**[٦٩٢٢] ابو النعمن محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن
عكرمة قال اُتي علي بزنادقة[٦] فاحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله
ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه **حدثنا**[٦٩٢٣] مسدد قال حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني حميد بن
هلال قال حدثنا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي[١٠] صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين[١١] احدهما عن يميني والاخر عن
يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سأل فقال يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني
على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب
انت يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه[٧] معاذ بن جبل فلما قدم[٨] عليه القى له وسادة[٩] قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ما هذا
قال كان يهودياً فاسلم ثم تهود قال اجلس قال لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلث مرات[١٠] فامر به فقتل ثم تذاكرا قيام الليل فقال
احدهما اما انا فاقوم وانام وارجو في نومتي ما ارجو في قومتي **باب**[٣] قتل من ابى قبول الفرائض وما نسبوا الى الردة **حدثنا**[٦٩٢٤] يحيى بن بكير
قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم
واستخلف ابو بكر وكفر من كفر[١١] من العرب قال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلوة
والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا

ن[١] ٢ واستتابتهم ن[٢] ٢ واستتابتهما ن[٣] ٣ تعالى قال ن[٤] ٢ وشهدوا ان الرسول حق الى قوله غفور رحيم ان الذين كفروا الى اخرها ن[٥] تعالى يايها الذين امنوا ن[٦] ٢ الى سبيلا ٢ الاية
ن[٧] ٢ الى واولئك هم الخاسرون الى لغفور رحيم ن[٨] ٢ الى قوله واولئك اصحب النار هم فيها خلدون ن[١٠] رسول الله ن[١١] ين ن[١٢] ٢ فقد

ـه[١] قوله تقتل الخ - وروى ابو حنيفة رح عن عاصم عن ابي رزين عن ابن عباس لا تقتل النساء اذا هن ارتددن ١٢ ع **ـه[٢] قوله** واستتابتهم كذا ذكرها هنا بعد ذكر الآثار المذكورة وفي رواية ابي ذر ذكره قبلها وفي رواية القابسي واستتابتهما بالتثنية على الاصل لان المذكور اثنان المرتد والمرتدة واما وجه الذكر بالجمع فقال بعضهم جمع على ارادة الجنس قلت هذا ليس بشيء بل هو على رأي من يرى باطلاق الجمع على التثنية كما في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد قلبا كما ١٢ ع **ـه[٣] قوله** كيف يهدي الله قوما الآية قد اخرج النسائي وصححه ابن حبان عن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا يا رسول الله هل له من توبة فنزلت كيف يهدي الله قوما الى قوله الا الذين تابوا ١٢ ف **ـه[٤] قوله** ومن يرتد منكم عن دينه فسوف الآية قال محمد بن كعب القرظي نزلت في الولاة من قريش وقال الحسن البصري نزلت في اهل الردة ايام ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قوله بقوم يحبهم ويحبونه قال الحسن هو والله ابو بكر واصحابه وقال ابو بكر بن ابي شيبة سمعت ابا بكر بن عياش يقول هم اهل القادسية وعن مجاهد هم قوم من سبا ١٢ ع **ـه[٥] قوله** لا جرم - بمعنى حقا جرم فعل عند البصريين واسم عند الكوفيين ومعنى لا جرم لا بد ويدخل اللام في جوابه نحو لا جرم لآتينك فعلى قول البصريين لا رد لقول الكفار وجرم معناه كسب اي كسب كفرهم النار بينهم ١٢ ع **ـه[٦] قوله** بزنادقة - جمع الزنديق قيل هو المبطن للكفر المظهر للاسلام كالمنافق وقيل قوم من الثنوية القائلين بالخالقين وقيل من لا دين له وقيل هو من يتبع كتاب زردشت المسمى بالزند وقيل الذين احرقهم علي رضي الله عنه هم كانوا عبدة الاوثان وقال في كتاب التبصرة لابي المظفر الاسفرائني هم طائفة من الروافض تدعى السبائية ادعوا ان عليا اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبا بالمهملة والموحدة والخفيفة وكان اصله يهوديا ١٢ ك والمراد به قوم ارتدوا عن الاسلام لما اورد ابو داؤد في كتابه ان عليا رضي الله عنه احرق ناسا ارتدوا عن الاسلام وقيل قوم من السبائية اصحاب عبد الله بن سبا اظهر الاسلام ابتغاء للفتنة وتضليلا للامة فسعى اولا في اثارة الفتنة على عثمان حتى جرى عليه ما جرى ثم انضوى الى الشيعة فاخذ في تضليل جهالهم حتى اعتقدوا ان عليا رضي الله عنه هو المعبود فعلم بذلك علي فاخذهم واستتابهم فلم يتوبوا فحفر لهم حفيرا واشعل النار فيها ثم امر بان يرمى بهم فيها ١٢ مرقاة **ـه[٧] قوله** ثم اتبعه بسكون التاء المثناة من فوق قوله معاذ بن جبل بالنصب اي ثم اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا موسى معاذ بن جبل اي بعثه بعده ويروى ثم اتبعه بتشديد التاء وعلى هذا يكون معاذ مرفوعا على الفاعلية وتقدم في المغازي بلفظ بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى ومعاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا ويحمل على انه اضاف معاذا الى ابي موسى بعد سبق ولايته لكن قبل توجهه ووصاه ١٢ ع **ـه[٨] قوله** فلما قدم عليه - مضى في المغازي ان كلا منهما كان على عمله وان كلا منهما اذا سار في ارضه فقرب من صاحبه احدث به عهدا وفي اخرى هناك فجعلا يتزاوران فزار معاذ ابا موسى ١٢ ع **ـه[٩] قوله** القى له وسادة - بكسر الواو وهو المخدة وقال بعضهم معنى القى وسادة فرشها له قلت هذا غير صحيح والوسادة ليس مما يفرش وانما المعنى وضع الوسادة تحته ليجلس عليه وكانت عادتهم وضع الوسادة تحت من ارادوا اكرامه مبالغة فيه ١٢ ع **ـه[١٠] قوله** ثلاث مرات - اي كرر هذا الكلام ثلث مرات وفي رواية ابي داؤد فقال ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس فعلى هذا قوله ثلاث مرات من كلام الراوي لا من تتمة كلام معاذ ١٢ ع **ـه[١١] قوله** كفر من كفر - قال الخطابي هذا الحديث مشكل لان اول القصة دل على كفرهم والتفريق بين الصلوة والزكوة يوجب ان يكونوا ثابتين على الدين مقيمين الصلوة ثم انهم كانوا متأولين في منع الزكوة بان الله قال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم والتطهير معدوم في غيره صلى الله عليه وسلم وكذا الصلوة غيره علينا ليست سكنا ومثل هذه الشبهة توجب الوقوف عن قتالهم والجواب ان المخالفين كانوا صنفين صنف ارتدوا كاصحاب مسيلمة وهم الذين عناهم بقوله كفر وصنف انكروا الزكوة فقط وهم اهل البغي فاضيف الاسم على الجملة الى الردة اذ كانت اعظم خطبا وفي الصنف الثاني عرض الخلاف ووقعت المناظرة فقال عمر بظاهر الكلام قبل ان ينظر في آخره وقال ابو بكر الزكوة حق المال اي هي داخلة تحت الاستثناء بقوله الا بحقه وقاس على الصلوة لان قتال الممتنع عن الصلوة كان بالاجماع ولذلك رد المختلف الى المتفق مع ان هذه الرواية مختصرة من الروايات المصرحة بالزكوة فيها بقوله حتى يقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة واما التطهير والدعاء فان الفاعل قد ينال كل ثواب موعود كان في زمنه فانه باق غير منقطع ويستحب للامام ان يدعو للمصدق ويرجى ان يستجاب ١٢ ك **ـه** يايها الذين آمنوا ان تطيعوا الآية نزلت في نفر من الاوس والخزرج كانوا جلوسا يتحدثون فمر بهم شماس بن قيس اليهودي فغاظه تالفهم فامر شابا من اليهود ان يجلس اليهم ويذكرهم يوم بعاث وينشدهم بعض ما قيل فيه وكان الظفر في ذلك اليوم للاوس ففعل فتنازع القوم وتفاخروا وتغاضبوا وقالوا السلاح السلاح واجتمع من القبيلتين خلق عظيم فتوجه اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال اتدعون الجاهلية وانا بين اظهركم بعد اذ اكرمكم الله بالاسلام وقطع به عنكم امر الجاهلية والف بينكم فعلموا انها نزغة من الشيطان وكيد من عدوهم فالقوا السلاح واستغفروا وعانق بعضهم بعضا وانصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ بيضاوي **ـه** روى ابن ابي حاتم من طريق جابر عن عامر الشعبي عن علي رضي الله عنه انه قال يستتاب المرتد ثلاثا ثم تلى هذه الآية ان الذين آمنوا الآية ١٢ ع **ـه** اي حبناتهم في هذه الآية تقييد مطلق ما في قوله ومن يرتد منكم عن دينه فسوف الآية اي شرط حبط الاعمال عند الارتداد ان يموت وهو كافر ١٢ ع **ـه** كان ذلك اجتهادا منه ورأيا ومصلحة في زجرهم وزجر سائر المفسدين من ابناء جنسهم يدل على ذلك ما روي انه لما بلغه قول ابن عباس قال صدق ابن عباس ١٢ لمعات **ـه** لم اقف على اسم من بلغه وابن عباس رضي الله عنهما كان حينئذ اميرا على البصرة من قبل علي رضي الله عنه ١٢ قس **ـه** فيه وجوب قتل المرتد وقد اجمعوا على قتله لكن اختلفوا في استتابته هل هي واجبة ام مستحبة وفي قدرها وفي قبول توبته وفي ان المرأة كالرجل في ذلك ام لا ١٢ نووي **ـه** للعـه مصدرية وقال الكرماني وجعـه

م البرادي نافية وقال العيني الظاهر انها موصولة والضمير في نسبوا الى الذين ... الى الردة ١٢ قس

أن رأيت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق ¹ **باب** اذا عرّض ² الذمي وغيره بسبّ النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرّح نحو
قوله السام عليك **حدثنا** ٦٩٢٦ محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس بن ملك قال
سمعت انس بن ملك يقول مرّ يهوديّ برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله ³ قال لا اذا سلم عليكم اهل الكتب فقولوا وعليكم **حدثنا** ٦٩٢٧
ابو نعيم عن ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت استاذن رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم
فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر كله قلت اولم تسمع ما قالوا قال قلت وعليكم **حدثنا** ٦٩٢٨ مسدد
قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفين وملك بن انس قالا حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليكم فقل عليك ⁴ **باب** ⁵ **حدثنا** ٦٩٢٩ عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا
الاعمش قال حدثني شقيق قال قال عبد الله كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه فادموه فهو يمسح
الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون **باب** قتل ⁶ الخوارج والملحدين بعد اقامة الحجة عليهم وقول الله ⁷ وما كان الله
ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها على
المؤمنين **حدثنا** ٦٩٣٠ عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا خيثمة قال حدثنا سويد بن غفلة قال علي
اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان اخرّ من السماء احب الي من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان
الحرب خدعة ⁸ واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في ⁹ اخر الزمان حداث ¹⁰ الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير
قول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم
يوم القيمة **حدثنا** ٦٩٣١ محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال اخبرني محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة وعطاء بن
يسار انهما اتيا ابا سعيد الخدري فسالاه عن الحرورية ¹¹ اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ¹² ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

١ او عليكم ٢ اذا عليك / فانما عليك عليكم قتل ٢ عزوجل أحداث لا يجوز

سه ١ قوله فعرفت انه الحق اي بالدليل الذي اقامه الصديق وغيره اذ لا يجوز للمجتهد تقليد المجتهد ١٢ ك سه ٢ قوله عرّض. بتشديد الراء من التعريض وهو خلاف التصريح وهو نوع من الكناية قوله او غيره اي غير الذمي نحو المعاهد ومن يظهر الاسلام قوله بسب النبي صلى الله عليه وسلم اي بتنقيصه ولكن لم يصرح بل بالتعريض نحو قوله السام بفتح السين المهملة وتخفيف الميم وهو الموت قيل ليس فيه تعريض السب واجيب بانه لم يرد به التعريض المصطلح وهو ان يستعمل لفظا في حقيقته يلوح به الى معنى آخر يقصده والظاهر ان البخاري يختار في هذا مذهب الكوفيين فان عندهم من سب النبي صلى الله عليه وسلم او عابه فان كان ذميا عزر ولا يقتل وهو قول الثوري ايضا وقال ابو حنيفة رضي الله عنه ان كان مسلما يصير مرتدا بذلك وان كان ذميا لا ينتقض عهده وقال الطحاوي وقول اليهودي لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السام عليك لو كان مثل هذا الدعاء من مسلم لصار به مرتدا يقتل ولم يقتل الشارع القائل من اليهود لان ما هم عليه من الشرك اعظم من سبه فان قلت من اين يعلم ان البخاري يختار في هذا مذهب الكوفيين ولم يصرح بالجواب في الترجمة قلت عدم تصريحه يدل على ذلك اذ لو اختار غيره لصرح به ويؤيده ان حديث الباب لا يدل على قتل من سبه من اهل الذمة فانه عليه السلام لم يقتله فان قلت انما لم يقتله لمصلحة التاليف او لعدم قيام البينة بالتصريح قلت لم يقتلهم بما هو اعظم منه وهو الشرك كما ذكرناه على ان قولهم السام عليك الدعاء بالموت والموت لا بد منه فان قلت قتل النبي صلى الله عليه وسلم كعب بن الاشرف فانه قال من لكعب فانه يؤذي الله ورسوله ووجه اليه من قتله غيلة قلت الجواب في هذا انه صلى الله عليه وسلم لم يقتله بمجرد سبه وانما كان عينا عليه ويجمع من يحاربه على انه لم يكن من اهل الذمة بل كان مشركا يحارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ١٢ ع - سه ٣ قوله فقل عليك ويروى عليكم قال الكرماني تورقص المقام يقتضي ان يقال فليقل امرا غائبا واجاب بان قوله احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد ١٢ ع سه ٤ قوله باب. ذكره بغير الترجمة على حادتي مثل هذا انه كالفصل لما قبله من الباب ولفظ باب محذوف عند ابن بطال والحق حديث ابن مسعود في الباب الذي قبله ١٢ ع سه ٥ قوله يحكي الخ. النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي وهو المحكي عنه ويحتمل ان يكون هذا النبي هو نوح عليه السلام لان قومه كانوا يضربونه حتى يغشى عليه ثم يفيق فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون ووجه ذكر هذا الحديث ههنا من حيث انه الحق بالباب الترجم الذي فيه ترك النبي صلى الله عليه وسلم قتل ذلك القائل السام عليك وكان هذا من رفقه وصبره على اذى الكفار ١٢ ع سه ٦ قوله قتال الخوارج. هم الذين خرجوا من الدين وعلى علي بن ابي طالب رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم الذي كان بينه وبين معاوية رضي الله عنه وكانوا ثمانية آلاف وقيل اكثر من عشرة آلاف وفارقوه فارسل اليهم ان يحضروا فامتنعوا حتى يشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم واجمعوا على ان من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله واهله وانتقلوا الى الفعل فكانوا يقتلون من مر بهم من المسلمين فقتلوا عبد الله بن خباب بن الارت وبقروا بطن سريته فخرج علي رضي الله عنه عليهم فقتلهم بالنهروان فلم ينج منهم الا دون العشرة. قس قال الشهرستاني في الملل والنحل كل من خرج على الامام الحق فهو خارجي وقال الفقهاء الخوارج غير الباغية وهم الذين خالفوا الامام بتاويل باطل ظنا والخوارج خالفوا الا بتاويل او بتاويل باطل قطعا وقيل هم طائفة من المبتدعة لهم مقالات خاصة مثل تكفير العبد بالكبيرة وجواز كون الامام من غير قريش سواء لخروجهم على الناس بقتالهم حاك سه ٧ قوله وما كان الله الاية. اشار بهذه الاية الكريمة الى ان قتل الخوارج والملحدين لا يجب الا بعد اقامة الحجة عليهم واظهار بطلان دلائلهم والدليل عليه هذه الاية لانها تدل على ان الله لا يواخذ عباده حتى يبين لهم ما يتقون وما يذرون هكذا فسره الضحاك وقال مقاتل والكلبي لما انزل الله تعالى الفرائض فعمل بها الناس جاء ناسخها من القرآن وقد مات ناس وهم كانوا يعملون الامر الاول من القبلة والخمر واشباه ذلك فسألوا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى وما كان الله الاية ١٢ ع سه ٨ قوله خدعة. بتثليث الخاء المعجمة والمعنى اذا حدثتكم عن النبي صلى الله عليه وسلم لا اكني ولا اعرض ولا اوري واذا حدثتكم عن غيره افعل هذه الاشياء لا تخدع بذلك من يحاربني فان الحرب ينقضي امره بخدعة واحدة ١٢ ع سه ٩ قوله في آخر الزمان قيل هذا يخالف حديث ابي سعيد المذكور في الباب الذي بعده لان مقتضاه انهم خرجوا في خلافة علي رضي الله عنه وكذا اكثر الاحاديث الواردة في امرهم واجاب ابن التين بان المراد زمان الصحابة واعترض عليه بعضهم بقوله ان آخر زمان الصحابة كان على راس المائة وهم قد خرجوا قبل ذلك باكثر من سبعين سنة ثم اجاب بقوله ويمكن الجمع بان المراد آخر زمان خلافة النبوة فان في حديث سفينة المخرج في السنن وصحيح ابن حبان وغيره مرفوعا خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة ثم يؤتي الله الملك من يشاء وكانت قصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اواخر خلافة علي رضي الله عنه سنة ثمان وثلاثين فتكون بعد النبي صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين انتهى قلت لا يرد السؤال ان قلنا بتعدد خروج الخوارج وقد وقع خروجهم مرارا ١٢ ع سه ١٠ قوله حداث. بضم المهملة وتشديد الدال جمع حدث بفتحتين وهو الصغير السن وقال ابن الاثير حداثة السن كناية عن الشباب واول العمر وقال ابن التين حداث بكسر المهملة وتخفيف الدال جمع حديث مثل كرام جمع كريم وكبار جمع كبير والحديث الجديد من كل شيء ويطلق على الصغير بهذا الاعتبار والمراد بالاسنان العمر يعني انهم شباب قوله سفهاء الاحلام يعني عقولهم رديئة والاحلام جمع حلم بكسر الحاء وكانه من الحلم بمعنى الاناة والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء واما بالضم فعبارة عما يراه النائم قوله يقولون من خير قول البرية قيل هذا مقلوب والمراد من قول خير البرية وهو القرآن وقال الكرماني خير قول البرية اي خير اقوال الناس او خير من قول البرية وهو القرآن فعلى هذا ليس مقلوبا قوله لا يجاوز ايمانهم حناجرهم وفي رواية الكشميهني ولا يجوز والحناجر بالحاء المهملة والجيم جمع حنجرة وهي الحلقوم او بلعوم وكله يطلق على مجرى النفس ما يلي الفم والمراد انهم يؤمنون بالنطق لا بالقلب قوله يمرقون من الدين من المروق وهو الخروج يقال مرق من الدين مروقا خرج ببدعته وضلالته ومرق السهم من الغرض اذا اصابه ثم نفذه ومنه قيل للمرق مرق لخروجه من اللحم قوله من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد الياء آخر الحروف وهو الشيء الذي يرمى ويطلق على الصيد اذا رماه الرامي وقال الكرماني الرمية فعيلة من الرمي بمعنى المرمية اي الصيد مثلا فان قلت الفعيل بمعنى المفعول سوي فيه المذكر والمؤنث فلم ادخل التاء فيه قلت هي لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية وقيل ذلك الاستواء اذا كان الموصوف مذكورا معه وقيل ذلك الدخول غالبا الذي لم يقع بعد نحو ذبيحتك للشاة التي لم تذبح واذا وقع عليها الفعل فهي ذبيح. كذا في العيني مر الحديث في ص ٥٢٣ وص ٧٥٦ ١٢ سه ١١ قوله عن الحرورية. بفتح المهملة وضم الراء الاولى منسوبة الى حروراء قرية بالكوفة نسبة على غير قياس خرج منها نجدة بفتح النون وسكون الجيم والمهملة واصحابه على علي رضي الله عنه وخالفوه في مقالات عليه وعصوه وحاربوه. ك الحروراء بالمد والقصر موضع قريب من الكوفة كان اول مجتمعهم وتحكيمهم فيها ١٢ ع سه ١٢ قوله لا ادري. فان قلت يجيء حديث ابي سعيد ايضا في الباب الذي يلي الباب المذكور فيه واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم وانا معه الحديث فهؤلاء الذين قتلهم هم الحرورية فكيف قال ههنا لا ادري قلت معنى قوله لا ادري انه لم يحفظ فيهم بطريق النص بلفظ الحرورية وانما وصف صفاتهم التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم تدل وجودها في الحرورية على انهم هم ١٢ ع سه فان قلت الواو في وعليك يقتضي التشريك قلت معناه وعليك ما تستحقه من اللعنة والعذاب او تحمل مقدرا اي وانا اقول عليك السام او الموت مشترك اي نحن وانتم كلنا نموت قاله الكرماني ١٢ عيني عه جمع ملحد هو العادل عن الحق المائل الى الباطل. ح قوله الملحدين بضم الميم وسكون اللام بعدها حاء فدال مهملتين ١٢ قس. عه بفتح الخاء المعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة هو ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة الجعفي لابيه ولجده صحبة ١٢ ف

يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل منها قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤن القران لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر الرامي الى سهمه الى نصله الى رصافه فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شئ ٦٩٣٢ حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب قال حدثني عمر ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر وذكر الحرورية فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية باب من ترك قتال الخوارج للتألف والا ينفر الناس عنه ٦٩٣٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبد الله ذو الخويصرة التميمي فقال اعدل يا رسول الله قال ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب ائذن لي فاضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شئ ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شئ ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شئ ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شئ قد سبق الفرث والدم اٰيتهم رجل احدى يديه او قال ثدييه مثل ثدي المرأة او قال مثل البضعة تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد اشهد لسمعت من النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا قتلهم وانا معه جئ بالرجل على النعت الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم قال فنزلت فيه ومنهم من يلمزك في الصدقات ٦٩٣٤ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا يسير بن عمرو قال قلت لسهل بن حنيف هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا قال سمعته يقول واهوى بيده قبل العراق يخرج منه قوم يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لن تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة ٦٩٣٥ حدثنا علي قال حدثنا سفين قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة باب ما جاء في المتأولين ٦٩٣٦ وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام ابن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره في الصلوة فانتظرته حتى سلم فلما سلم لببته بردائه او بردائي فقلت من اقرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرؤها فانطلقت اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت فقال هكذا انزلت ثم قال ان هذا القران انزل على سبعة احرف فاقرءوا ما تيسر منه حدثني اسحق بن

---

١ ن مروق ٢ ن فيتماروا ٣ ن ثنا ٤ ن منه ٥ ن فقال ٦ ن ويحك ٧ ن تعني اضرب ٨ ن لي ٩ ن الى ثدييه ١٠ ن او ثدييه ١١ ن ثديه ١٢ ن خير ١٣ ن فنزل ١٤ ن فيهم ١٥ ن لا ١٦ ن دعوتهما ١٧ ن قال ابو عبد الله ١٨ ن يقرئها ١٩ ن قلت ٢٠ ن تقرءها ٢١ ن بسورة ٢٢ ن فقال ٢٣ ن ثنا

ك ١ قوله لم يقل منها. اى لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الامة بكلمة من فان قلت وقع في رواية الطبراني من وجه آخر عن ابي سعيد الخدري بلفظ من امتي ووقع في حديث مسلم عن ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وله ايضا من طريق زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه يخرج من امتي قلت المراد بالامة من حديث ابي سعيد امة الاجابة وفي رواية مسلم امة الدعوة واما حديث الطبراني فضعيف قال النووي فيه اشارة من ابي سعيد الى تكفير الخوارج وانهم من غير هذه الامة. ع استدل القاضي ابو بكر بن العربي لتكفيرهم بقوله في الحديث يمرقون الخ وبقوله اولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي في فتاواه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهذا عندي احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تاويل فاسد ١٢ قس ك ٢ قوله الى رصافه الرصاف بكسر الراء وبالصاد المهملة جمع الرصيفة وهي العصب الذي يكون فوق مدخل النصل يريد انهم لما تاولوا القرآن على غير الحق لم يحصل لهم بذلك اجر ولم يتعلقوا بسببه بالثواب لا اولا ولا وسطا ولا آخرا ١٢ ك ك ٣ من ترك. قال الداؤدي قوله من ترك ليس بشئ لانه لم يكن يومئذ هذا الاسم وانما سموا به لخروجهم على علي رضي الله عنه وقال المهلب التالف كان في اول الاسلام فاما اليوم فقد اعلى الله الاسلام وقال ابن بطال لا يجوز ترك قتال من خرج على الامة وشق عصاها واما ذو الخويصرة فانما ترك الشارع قتله لانه عذره في جهله واخبر انه من بين قوم يخرجون ويمرقون من الدين فاذا خرجوا وجب قتالهم ١٢ ع ك ٤ قوله قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه. قيل سبق في المغازي في باب بعث علي رضي الله عنه الى اليمن ان القائل به خالد بن الوليد واجاب الكرماني بقوله لا محذور في صدور هذا القول منهما ١٢ ع ك ٥ قوله في نضيه. بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف هو عود السهم بلا ملاحظة ان يكون نصل او ريش وفي التوضيح وحكى فيه كسر النون ١٢ ع ك ٦ قوله حين فرقة اى زمان افتراق الناس قال الداؤدي يعني ما كان يوم صفين وفي رواية الكشميهني على خير فرقة بالخاء المعجمة وآخره راء اى افضل طائفة في عصره وقال هم علي واصحابه رضي الله عنهم او خير القرون هم الصدر الاول عمدة القاري مر الحديث في ص ٢٢٣ ك ٧ قوله لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بالفتح وهي العظم بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين اى لا يرفعه الله ولا يقبله فكانه لم يتجاوزها وقيل اى لا يعملون بالقرآن فلا يثابون على قراءته فلا يحصل غير القول اى لا يفقهه قلوبهم ولا ينتفعون به اى لا يجاوز اثر قراءتهم عن مخارج الحروف الى القلوب فلا يعتقدون فيها ولا يعملون بها ١٢ مجمع ك ٨ قوله يمرقون الخ اى يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يخرق السهم الشئ المرمي به ويخرج منه ١٢ مجمع ك ٩ قوله الرمية. هو الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيها سهمك وقيل هي كل مرمية فعيلة بمعنى مفعولة يريد ان دخولهم في الدين ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشئ كسهم دخل في الصيد ثم يخرج منه ولم يعلق به منه شئ من نحو الدم ويفرث بسرعة نفوذه ١٢ مجمع ك ١٠ قوله حتى تقتتل فئتان اى جماعتان وهما فئة علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومعوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما قوله دعواهما واحدة المراد بالدعوى الاسلام على القول الراجح وقيل المراد اعتقاد كل منهما انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم وقال الداؤدي يا ان الفئتان هما ان شاء الله اصحاب الجمل ١٢ ع ك ١١ قوله لا تقوم الساعة الى آخر الحديث اورده ههنا للاشارة الى ما وقع في بعض طرقه كما عند الطبري من طريق ابي نضرة عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه نحو حديث الباب وزاد في آخره فبيناهم كذلك اذ مرقت مارقة يقتلها اولى الطائفتين بالحق فبذلك تظهر المناسبة لما قبله والله اعلم ١٢ ف ك ١٢ قوله في المتأولين. لا خلاف بين العلماء ان كل متاول معذور بتاويله غير ملوم فيه اذا كان تاويله ذلك سائغا في لسان العرب او كان له وجه في العلم الابري ان النبي عليه السلام لم يعنف عمر بن الخطاب رضي الله عنه في تلبيبه بردائه على ما يجئ الآن في حديثه وعذره في ذلك ١٢ ع ك ١٣ قوله اساوره بالسين المهملة اى اواثبه واحمل عليه واصله من السورة وهو البطش ١٢ ع ك ١٤ قوله لببته بردائه. لببته اذا جعلت في عنقه ثوبا او غيره وجررته به واخذت بتلبيب فلان اذا جمعت عليه ثوبه الذي لبسه وقبضت عليه تجره والتلبيب مجمع ما في موضع اللبب من ثياب الرجل ١٢ مجمع البحار ك ١٥ قوله على سبعة احرف. اى سبعة لغات هي افصح اللغات وقيل الحرف الاعراب يقال فلان يقرأ بحرف عاصم اى بالوجه الذي اختاره من الاعراب وقيل توسعة وتسهيل لم يقصد به الحصر في الجملة قالوا هذه القراءات السبعة ليس كل واحد منها واحدا من تلك السبعة بل يحتمل ان يكون كلها واحدا من اللغات السبعة. ع ك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ عمر بتكذيبه لهشام ولا بكونه لببه بردائه واراد الايقاع به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر في انكاره ١٢ قس

ك في جل النسخ بل في كلها عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة الابن والمشهور في كتب اسماء الرجال هو ذو الخويصرة فقط وقد يقال اسمه حرقوص بضم المهملة وسكون الراء بالقاف والمهملة ١٢ ك للعــ قيل لا مطابقة لان الحديث في ترك القتل والترجمة في القتال واجيب بان ترك القتال يوجد في ترك القتل من غير عكس ١٢ ع ك يعني تضطرب اصله تتدردر فحذفت احدى التائين ١٢ ع ك بفتح الثاء المثلثة تثنية ثدي ١٢ ع ك ذهبا بعثه علي بن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن سنة تسع وخص به اربعة انفس الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي ١٢ قس.

ابراهیم قال اخبرنا وکیع وحدثنی یحیی قال حدثنا وکیع عن الاعمش عن ابراهیم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الاٰیة الذین اٰمنوا ولم یلبسوا ایمانهم بظلم شق ذلک علی اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم وقالوا اینا لم یظلم نفسه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لیس کما تظنون انما هو کما قال لقمٰن لابنه یٰبنی لا تشرک بالله ان الشرک لظلم عظیم ۶۹۳۸ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهری قال اخبرنی محمود بن الربیع قال سمعت عتبان بن مالک قال غدا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رجل این مالک بن الدخشن فقال رجل منا ذاک منافق لا یحب الله ورسوله فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم الا تقولوه یقول لا اله الا الله یبتغی بذلک وجه الله قال بلی قال فانه لا یوافی عبد یوم القیٰمة به الا حرم الله علیه النار ۶۹۳۹ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو عوانة عن حصین عن فلان قال تنازع ابو عبد الرحمٰن وحبان بن عطیة فقال ابو عبد الرحمٰن لحبان لقد علمت الذی جرأ صاحبک علی الدماء یعنی علیا قال ما هو لا ابا لک قال شیء سمعته یقوله قال ما هو قال بعثنی رسول الله صلی الله علیه وسلم والزبیر وابا مرثد وکلنا فارس فقال انطلقوا حتی تاتوا روضة حاج قال ابو سلمة هکذا قال ابو عوانة حاج فان فیها امرأة معها صحیفة من حاطب بن ابی بلتعة الی المشرکین فاتونی بها فانطلقنا علی افراسنا حتی ادرکناها حیث قال لنا رسول الله صلی الله علیه وسلم تسیر علی بعیر لها وقد کان کتب الی اهل مکة بمسیر رسول الله صلی الله علیه وسلم الیهم فقلنا این الکتاب الذی معک قالت ما معی کتاب فانخنا بها بعیرها فابتغینا فی رحلها فما وجدنا شیئا فقال صاحبای ما نری معها کتابا قال فقلت لقد علمنا ما کذب رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم حلف علی والذی یحلف به لتخرجن الکتاب او لاجردنک فاهوت الی حجزتها وهی محتجزة بکساء فاخرجت الصحیفة فاتوا بها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال عمر یا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنین دعنی فاضرب عنقه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم یا حاطب ما حملک علی ما صنعت فقال یا رسول الله ما لی ان لا اکون مؤمنا بالله ورسوله ولکنی اردت ان تکون لی عند القوم ید یدفع بها عن اهلی ومالی ولیس من اصحابک احد الا له هنالک من قومه من یدفع الله به عن اهله وماله قال صدق فلا تقولوا له الا خیرا قال فعاد عمر فقال یا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنین دعنی فلاضرب عنقه قال اولیس من اهل بدر وما یدریک لعل الله اطلع علیهم فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لکم الجنة فاغرورقت عیناه فقال الله ورسوله اعلم قال ابو عبد الله خاخ اصح ولکن کذا قال ابو عوانة حاج وحاج تصحیف وهو موضع وهشیم یقول خاخ

ثنا سمع ۲ یقول ۳ الدخیشن ۴ الدخشم ۵ ذلک ۶ النبی ۷ لا تقولوه ۷ الا تقولونه ۸ قالوا ۹ لن ۱۰ حیان ۱۱ حا ۱۲ ثمن یقوله ۱۳ قال ۱۴ خاخ ۱۵ حاج ۱۵ النبی ۱۶ صاحبی ۱۷ قد ۱۸ علمتما ۱۹ الی ۲۰ بی ۲۱ رسوله ۲۲ الله ۲۳ هنک ۲۴ ولا ۲۵ لا ۲۵ فدعنی ۲۶ هشیم ۲۷ حاج

ـه۱ قوله لما نزلت الی آخر الحدیث مطابقته للترجمة من حیث انه علیه السلام لم یؤاخذ الصحابة رضی الله عنهم بحملهم الظلم فی الاٰیة علی العموم حتی یتناول کل معصیة بل عذرهم لانه ظاهر فی التاویل ثم تبین لهم المراد بقوله لیس کما تظنون الخ ۱۲ ع ـه۲ قوله الدخشن بضم الدال المهملة وسکون الخاء المعجمة وضم الشین المعجمة ثم نون وجاءت الدخشم ایضا بالمیم موضع النون وقد یصغر ۱۲ ع ـه۳ قوله الا تقولوه بتخفیف اللام بعد الهمزة المفتوحة والقول بمعنی الظن کثیر الخ ... وقیل مقتضی القیاس تقولون بالنون واجیب بانه جائز تخفیفا ... والمستمل وفی روایة السرخسی لا بلفظ النهی تقولوه بحذف النون قال فی الفتح الذی رأیته لا تقولوه بغیر الف فی اوله وهو موجه وتفسیر القول بالظن فیه نظر والذی یظهر انه بمعنی الرؤیة او السماع انتهی ونقل فی التوضیح عن ابن بطال ان القول بمعنی الظن کثیر ... الخ ... وکذا قال العینی ومناسبته من جهة انه صلی الله علیه وسلم لم یواخذ القائلین فی حق مالک بن الدخشن بما قالوا بل بین لهم ان اجراء احکام الاسلام علی الظاهر دون ما فی الباطن ۱۲ ف ـه۴ قوله فلان قال الکرمانی قیل هو سعد بن عبیدة بضم العین المهملة ... ابو حمزة بالحاء المهملة وبالزاء وکنی ابی عبد الرحمٰن عبد الله السلمی قلت وقع فلان مبهما وسمی فی روایة هشیم فی الجهاد وعبد الله بن ادریس فی الاستیذان سعد بن عبیدة کان الکرمانی اطلع علیه فلذا حکی قال قیل ۱۲ ع ـه۵ قوله حبان بن عطیة السلمی بکسر الحاء وتشدید الموحدة ... قال الغسانی فی بعضها بالتحتانیة وهو وهم ۱۲ قس ـه۶ علمت الذی وفی بعضها علمت من الذی ... الحدیث فی الجهاد وفی باب اذا اضطر الرجل الی النظر فی شعور اهل الذمة ... حاطب ... فان قلت کیف جازت الجرأة علی القتل الی علی رضی الله عنه قلت غرضه انه لما کان جازما بانه من اهل الجنة عرف انه ان وقع خطأ فیما اجتهد فیه عفی عنه یوم القیمة قطعا ۱۲ ک ـه۷ قوله لا ابا لک ... ـه۸ قوله قال بعثنی ... ـه۹ قوله والزبیر وابا مرثد بالنصب عطفا علی یاء المتکلم ... وقد تقدم فی غزوة الفتح ... ـه۱۰ قوله روضة حاج بالحاء المهملة وبالجیم وهو موضع ...

... قال فی التوضیح وقال النووی هی بقرب المدینة وقال الواقدی هی بالقرب من ذی الحلیفة وقیل بالقرب من المدینة نحو اثنی عشر میلا قوله ابو سلمة هو موسی بن اسمٰعیل شیخ البخاری المذکور قوله هکذا قال ابو عوانة هو احد الرواة حاج بالحاء المهملة والجیم قال النووی قال العلماء هو غلط من ابی عوانة وکانه اشتبه علیه بمکان آخر یقال له ذات حاج بالحاء المهملة والجیم وهو موضع بین المدینة والشام یسلکه الحاج وزعم السهیلی ان هشیما کان یقولها ایضا حاج بالحاء المهملة والجیم وهو وهم ایضا والاصح خاخ بمعجمتین ۱۲ ع ـه۱۱ قوله امرأة اختلف هل کانت هذه المرأة مسلمة ام لا والاکثر علی الثانی فقد عدت فیمن اهدر النبی صلی الله علیه وسلم دمهم یوم الفتح وکانت مغنیة فاهدر دمها لانها کانت تغنی بهجائه وهجاء اصحابه ... اسمها سارة علی المشهور وکانت مولاة عمرو بن هاشم بن المطلب وقیل اسمها کنود ... ام سارة ... وقالوا انها مزنیة وذکروا ان المکتوب الیهم هم صفوان بن امیة وسهیل بن عمرو وعکرمة بن ابی جهل ۱۲ مقدمه ـه۱۲ قوله فعاد عمر ای الی کلامه الاول فی حاطب وفیه اشکال حیث عاد الی کلامه الاول بعد ان صدق النبی صلی الله علیه وسلم حاطبا ونهی ان یقولوا الا خیرا واجیب عنه بانه ظن ان صدقه فی عذره لا یدفع عنه ما وجب علیه من القتل ۱۲ ف ح ـه۱۳ قوله فلاضرب عنقه بالنصب وهو فی تاویل مصدر مجرور وهو خبر مبتدأ محذوف ای اترکنی فترک للضرب وبالجزم والفاء زائدة علی مذهب الاخفش واللام للامر ویجوز فتحها علی لغة سلیم وتسکینها مع الفاء عند قریش ... ذکر ابن مالک ... ای فوالله لاضرب ۱۲ ک ـه۱۴ قوله اعملوا ما شئتم فان قلت فلم حد مسطح بکسر المیم فی قصة الافک حد القذف قلت اتفقوا علی ان المراد منه مغفورة لکم من عقاب الآخرة واما عقوبات الدنیا من الحدود وغیرها فلهم کغیرهم ۱۲ ک

ـه قوله فاهوت الخ فان قلت مر فی باب الجاسوس فی ص ۱۲۵۳ انها اخرجت من عقاصها جمع العقیصة بالمهملتین والقاف ای من شعورها قلت لعلها اخرجتها من الحجزة اولا واخفتها فی الشعر ثم اضطرت الی الاخراج منها او بالعکس ۱۲ ک ـه مطابقة الحدیث للترجمة من حیث ان النبی صلی الله علیه وسلم عذره فی تاویله وشهد بصدقه ۱۲ ع ـه ذکر ابن وهب عن عمر بن الخطاب وعلی وابن عباس انهم کانوا لا یرون طلاق السکران شیئا وذکر ابن المنذر عن ابن الزبیر وابن عمر وعطاء وطاوس والحسن وشریح والقاسم ومالک والاوزاعی والشافعی واحمد واسحٰق وابی ثور واجازت طائفة طلاقه روی ذلک عن الشعبی والنخعی وابی قلابة والزهری وقتادة وهو قول الکوفیین ۱۲ ع ـه للمعه بضم الهاء وفتح الشین المعجمة مصغرا ابن بشیر الواسطی ۱۲ ع ـه وقع للاکثر بمعجمتین وقیل هو کقول ابی عوانة وبه جزم السهیلی ویؤیده ان البخاری اخرجه من طریقه فی الجهاد بغیر لفظ روضة کذا او کذا فلو کان بالمعجمتین لا کنی عنه والله اعلم ۱۲ ع

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه

باب قول الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله الآية وقال
الا ان تتقوا منهم تقاة وهي تقية وقال ان الذين توفهم الملئكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن
ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الى قوله عفوا غفورا وقال والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون الى قوله نصيرا قال
ابو عبد الله فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به والمكره لا يكون الا مستضعفا غير ممتنع من فعل ما امر به وقال الحسن
التقية الى يوم القيمة وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق ليس بشيء وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن وقال النبي صلى الله عليه
وسلم الاعمال بالنية حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خلد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن هلال بن اسامة ان ابا سلمة بن
عبد الرحمن اخبره عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم انج عياش بن ابي ربيعة وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد
اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر وابعث عليهم سنين كسني يوسف باب من اختار الضرب والقتل والهوان
على الكفر حدثني محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان
يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار حدثنا سعيد بن سليمن حدثنا عباد عن اسمعيل سمعت قيسا قال سمعت سعيد بن
زيد يقول لقد رايتني وان عمر موثقي على الاسلام ولو انقض احد مما فعلتم بعثمن كان محقوقا ان ينقض حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن
اسمعيل قال حدثنا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر
الا تدعو لنا فقال قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على راسه فيجعل نصفين ويمشط بامشاط
الحديد ما دون لحمه وعظمه فما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب
على غنمه ولكنكم تستعجلون باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني الليث عن سعيد المقبري

ن ١ ولهم عذاب عظيم ٢ ن وقال ٣ ن وقال ٤ ن انقض ٥ ن ينقض ٦ ن لنا ٧ ن من ٨ ن حدثني ٩

ف ١ قوله الاكراه ـ بكسر الهمزة هو الزام الغير بما لا يريده وهو يختلف باختلاف المكره والمكره عليه والمكره به ١٢ ع ف ٢ قوله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان الخ ـ هذه الآية الكريمة في سورة النحل اولها من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه الآية واختلف النحاة في العامل في قوله من كفر ومن شرح فقالت نحاة الكوفة جوابهما واحد هو قوله فعليهم غضب كقول القائل من ياتنا من يحسن نكرمه يعني من يحسن ممن ياتينا نكرمه وقالت نحاة البصرة قوله من كفر مرفوع بالرد على الذين في قوله تعالى انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله واولئك هم الكاذبون من كفر بالله الآية ثم استثنى الا من اكره الآية وقال ابن عباس نزلت هذه الآية في عمار بن ياسر لان الكفار اخذوه وقالوا اكفر بمحمد فطاوعهم على ذلك وقلبه كان مطمئنا بالايمان ثم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبكي فانزل الله هذه الآية قوله من شرح بالكفر صدرا اي طاب نفسه بذلك واتى به على اختيار وقبول ١٢ عيني ف ٣ قوله قال ان الذين توفهم الملئكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض ـ الى قوله عفوا غفورا وقال عز وجل والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا كذا في رواية ابي ذر وهو صواب وانما اوردته باللفظ للتنبيه على ما وقع من الاختلاف عند الشروح ـ قس قوله ان الذين الآية روى ابن حاتم باسناده الى عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يستخفون اسلامهم فاخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم قال المسلمون كان اصحابنا هؤلاء مسلمين واكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت ان الذين توفهم الآية ١٢ ع ف ٤ قوله والمستضعفين ـ اولها وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين الآية وتمامها يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا قوله في سبيل الله اي في الجهاد قوله والمستضعفين اي وفي المستضعفين اي في استنقاذهم قوله من الرجال الخ كلمة من بيانية قوله من هذه القرية يعني مكة ووصفها بقوله الظالم اهلها قوله وليا اي ناصرا ١٢ عيني ف ٥ قوله غير ممتنع ـ غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الترك اي هو تارك لامر الله تعالى وهو معذور فكذلك المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر المكره فهو معذور اي كلاهما عاجزان ١٢ ك ف ٦ قوله ليس بشيء ـ وهذا كانه مبني على ان الاكراه يتحقق من كل قادر عليه وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة لا اكراه الا من سلطان ـ ع امر السلطان اكراه وان لم يتوعده وامر غيره لا الا ان يعلم المامور بدلالة الحال انه لو لم يمتثل امره يقتله او يقطع يده او يضربه ضربا يخاف على نفسه او تلف عضوه وبه يفتى ١٢ در مختار ف ٧ قوله الاعمال بالنية ـ هذا الحديث قد مضى في اول الكتاب في ؟؟ مطولا موصولا ووجه ايراد هذا الحديث ههنا الاشارة بالرد على من فرق في الاكراه بين القول والفعل وهو مذهب الظاهرية فانهم فرقوا بينهما فقال ابن حزم الاكراه قسمان اكراه على كلام واكراه على فعل فالاول لا يجب به شيء كالكفر والقذف والاقرار بالنكاح والرجعة والطلاق والبيع والابتياع والنذر والايمان والعتق والهبة وغير ذلك والثاني على قسمين احدهما ما تبيحه الضرورة كاكل الميتة وشرب الخمر فهذا يبيحه الاكراه فمن اكره على شيء من ذلك فلا يلزمه شيء لانه اتى مباحا له اتيانه والآخر ما لا يبيحه كالقتل والجرح والضرب وافساد الاموال فهذا لا يبيحه الاكراه على شيء من ذلك لزمه ١٢ عيني ف ٨ قوله وطأتك ـ الوطأة الدوس بالقدم وههنا كناية عن الاخذ بالقهر والشدة قوله على مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة غير منصرف ابو قريش ١٢ ع ف ٩ قوله كسني يوسف ـ اي المذكور في قوله ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد اي سبع سنين فيها قحط ـ مجمع مضى الحديث في ص ١٣٦ ١٢ ف ١٠ قوله مما سواهما ـ قال الكرماني

قال صلى الله عليه وسلم لمن قال ومن عصاهما فقد غوى بئس الخطيب انت ثم اجاب بقوله ومن ثم ان الخطبة ليست محل الاختصار فكان غير موافق لمقتضى المقام ـ ع مر الحديث في ص ٦ ١٢ ف ١١ قوله ان يعود ـ مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث من حيث انه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والهوان اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون اسهل من الكفران اختار الاخذ بالشدة ١٢ ع ف ١٢ قوله موثقي ـ اسم فاعل من الايثاق وهو الاحكام والاراد به تثبيتي على الاسلام واصل هذا من الوثاق وهو حبل او قيد يشد به الاسير والدابة ١٢ عيني ف ١٣ قوله ولو انقض احد ـ الانقضاض بالقاف الانصداع والانشقاق وفي بعضها بالفاء ١٢ ك انقض انكسر قاموس من فصل الفاء ـ غرضه ان في الزمان الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعلمون اشر باصحابهم ويرغبون عليه ١٢ مجمع يوضح هذا التقرير ما وقع في الاسلام سعيد بن زيد من لفظ قبل ان يسلم عمر بعد قوله موثقي على الاسلام ١٢ ف ١٤ قوله مما فعلتم بعثمان ـ اي بسبب ما فعلتم بعثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه من المخالفة له والخروج من طاعته وهو امير المؤمنين ثم حصرهم اياه ثم قتلهم ظلما وعدوانا ١٢ ع فان قلت ما مناسبة للترجمة قلت فيه ان عثمان اختار القتل على الاتيان بما يرضي القتلة فاختياره على الكفر بالطريق الاولى ١٢ ك ف ١٥ قوله فقال قد كان من قبلكم ـ قال ابن بطال انما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سؤال خباب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم لانه علم انه قد سبق القدر بما جرى عليهم من البلوى ليؤجروا عليها واما غير الانبياء عليهم السلام فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلة لعدم اطلاعهم على ما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا قلت هذا احتمال بعيد فانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان من قبلكم الخ وقوله هذا تسلية لهم واشارة الى الصبر على ذلك ليقضي امر الله عز وجل ثم قال هذا القائل والى ذلك الاشارة يعني الى ما قاله من الاحتمال بقوله ولكنكم تستعجلون قلت هذا لا يدل على انه دعا لهم بل هذا يدل على انهم لا يستعجلون في اجابة الدعاء في الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا الوقت ولو كان اجاب لهم فيما بعده ١٢ ع ف ١٦ قوله بالمنشار ـ بكسر الميم وسكون النون وهي الآلة التي ينشر بها الاخشاب ويروى الميشار بكسر الميم وسكون الياء آخر الحروف من وشر الخشبة اذا نشرها غير مهموز فيه لغة بالهمز من اشر الخشبة ١٢ ع ف ١٧ قوله وغيره ـ فان قلت بيع اليهود انما هو اكراه بحق فقوله وغيره لا دخل له قلت اجيب بان المراد بالحق الجلاء وبغيره مثل الجنايات او الحق هو الماليات وغيره هو الجلاء ١٢ ك وقال ابن المنير ويجاب بان مراده بالحق الدين وبغيره ما عداه مما يكون بيعه لازما لان اليهود اكرهوا على بيع اموالهم لا الدين عليهم قلت ويحتمل ان يكون المراد بقوله وغيره الدين فيكون من الخاص بعد العام فاذا صح البيع في الصورة المذكورة وهو سبب غير مالي فالبيع في الدين وهو سبب مالي اولى ١٢ ف

ف اي تقية وكلاهما بمعنى واحد اشار اليه البخاري بقوله وهي تقية وهي الحذر من اظهار ما في الضمير من العقيدة ونحوها عند الناس ١٢ ع معـ قال ابو داود باسناده الى سمرة بن جندب اما بعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله ١٢ ع لـ المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انهم كانوا مكرهين على الاقامة مع المشركين لان المستضعف لا يكون الا مكرها كما مر ١٢ قس عـ بفتح الهمزة والواو تشديد الواو المثناة من فوق ١٢ ع عـ بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم وبضم الميم ايضا بلد ايضا بها وهو كبعلبك في الاعراب ١٢ ع ك

صـ اولياء وتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ١٢ ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا الخ ١٢ ع

عن ابيه عن ابي هريرة قال بينما نحن في المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت
المدراس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القسم فقال ذلك اريد ثم قالها الثانية فقالوا
قد بلغت يا ابا القسم ثم قال الثالثة فقال اعلموا انما الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا
انما الارض لله ورسوله **باب** لا يجوز نكاح المكره وقال الله ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الاية **حدثنا** يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن
عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية الانصاري عن خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها زوجها وهي ثيب
فكرهت ذلك فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابي
عمرو عن عائشة قالت قلت يا رسول الله يستامر النساء في ابضاعهن قال نعم قلت فان البكر تستامر فتستحيي فتسكت قال سكاتها اذنها

باب اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز وبه قال بعض الناس فان نذر المشتري فيه نذرا فهو جائز بزعمه وكذلك ان دبره **حدثنا**
ابو النعمن قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر ان رجلا من الانصار دبر مملوكا له ولم يكن له مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بثمان مائة درهم قال فسمعت جابرا يقول عبدا قبطيا مات عام اول **باب** من الاكراه
كرها وكرها واحد **حدثنا** حسين بن منصور قال حدثنا اسباط بن محمد قال حدثنا الشيباني سليمن بن فيروز عن عكرمة عن ابن عباس
قال الشيباني وحدثني عطاء ابو الحسن السوائي ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال
كانوا اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاؤا زوجوها وان شاؤا لم يزوجوها فهم احق بها من اهلها
فنزلت هذه الاية في ذلك **باب** اذا استكرهت المراة على الزنى فلا حد عليها لقوله ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم
وقال الليث حدثني نافع ان صفية بنت ابي عبيد اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى اقتضها فجلده
عمر الحد ونفاه ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها وقال الزهري في الامة البكر يفترعها الحر يقيم ذلك الحكم من الامة العذراء بقدر

١ علينا ٢ النبي فنادى ٣ ذلك ٤ في ٥ اكره ٦ اتى ٧ الى قوله غفور رحيم ٨ هو ذكوان ٩ فتستحيي ١٠ وقال ١١ رسول الله ١٢ بثمان ١٣ كرها ١٤ وكرها ١٥ فهو ١٦ بذلك

ـــه ١ قوله بيت المدراس. بكسر الميم وآخره مهملة مفعال من الدرس والمراد به كبير اليهود ونسب البيت اليه لانه الذي كان صاحب دراسة كتبهم اى قراءتها ووقع في بعض الطرق حتى اتى المدراس فقيل في المطالع بالبيت الذي يقرأ فيه التوراة ووجه الكرماني في باب اضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص مثل شجر الاراك وقال في النهاية مفعال غريب في المكان والمعروف من صيغ المبالغة الرجل قلت والصواب انه على حذف الموصول والمراد الرجل وقد وقع في الطرق الماضية في الجزية حتى جئنا المدارس بتاخير الراء من الالف بصيغة الفاعل من المفاعلة وهو من يدرس الكتاب ويعلم غيره وفي حديث الرجم فوضع مدراسها الذي يدرسها يده على آية الرجم وفسر هناك بانه ابن صوريا فيحتمل ان يكون هو المراد هاهنا. ف قيل لا مطابقة لان الحديث اشبه بيع المضطر فان المكره على البيع هو الذي يحمل على بيع الشيء اراد او لم يرد واليهود لو لم يبيعوا ارضيهم لم يلزموا عليه وانما شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا وانضموا كالمضطر الى بيع ماله فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز واجيب بانه لو كان الالزام بالبيع من جهة الشرع لجاز مع انا قد ذكرنا ان المراد بقوله في الترجمة بيع المكره ونحوه هو المضطر ١٢ ع ـــه ٢ قوله قال الله تعالى الآية قال صاحب التوضيح ادخال البخاري هذه الآية في هذا الباب لا ادري ما وجهه ثم استدرك ما ذكره بما فيه الجواب وهو انما اتى من الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى ١٢ ع ـــه ٣ قوله فرد نكاحها. قال محمد بن سحنون اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة قالوا ولا يجوز المقام عليه لانه لم ينعقد ١٢ ع ـــه ٤ قوله محمد بن يوسف يحتمل ان يكون الفريابي وشيخه سفين الثوري ويجوز ان يكون البيكندي البخاري وشيخه سفين بن عيينة فان كلا من سفيانين مشهور بالرواية عن ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ولكن جزم ابو نعيم ان هذا الحديث انما هو من الفريابي وهو اذا اطلق سفيان ولم ينسبه فهو الثوري واذا اراد سفيان بن عيينة نسبه وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير التيمي ١٢ ع ـــه ٥ قوله في ابضاعهن. قال الكرماني جمع البضع اى تستامر المراة في عقد نكاحها قلت ليس كذلك و ليس بجمع بل هو بكسر الهمزة من بضعت المراة ابضاعا اذا زوجتها ١٢ ع ومطابقته للترجمة من حيث انه يفهم منه ان زواج البكر لا يجوز الا برضاها وغير رضاها يكون بحكم المكره ١٢ ع ـــه ٦ قوله وبه قال بعض الناس. اى بالحكم المذكور قال بعض الناس وهو عدم جواز هبة المكره وبيعه وكذا بيعه قلت ان اراد ببعض الناس الحنفية فمذهبهم ليس كذلك فان مذهبهم ان شخصا اذا اكره على بيع ماله او هبته لشخص او على اقراره بالف مثلا لشخص ونحو ذلك فباع او وهب او اقر ثم زال الاكراه فهو بالخيار ان شاء امضى هذه الاشياء وان شاء فسخ لان الملك ثبت بالعقد لصدوره من اهله في محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضي فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف المشتري فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضي بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع ١٢ ع ـــه ٧ قوله فهو جائز. اراد بهذا الكلام التشنيع على هؤلاء البعض من الناس واثبات التناقض في كلامهم بيان التناقض الذي زعمه البخاري كما قال الكرماني قال الشارح اذا قال البخاري بعض الناس

يريد به الحنفية وغرضه ان يبين ان كلامهم متناقض لان بيع الاكراه هل هو ناقل للملك الى المشتري ام لا فان قالوا انعم فيصح منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا لا فلا يصحان ايضا وايضا فيه تحكم وتخصيص بلا مخصص انتهى قلت اولا ليس مذهب الحنفية في هذا كما زعم البخاري كما ذكرناه وثانيا انا نمنع هذا الترديد في نقل الملك وعدمه بل الملك يثبت بالعقد لصدوره من اهله في محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضي فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضي بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع ١٢ ع ـــه ٨ قوله فقال من يشتريه مني. الحديث وجه استدلال البخاري بحديث جابر ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره وكان تدبيره سفها من فعله رده صلى الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا فمن لم يصح له ملكه اذا دبره اولى ان يرد فعله. ك قال العيني قال الداودي ما ماحسر ان لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه لا اكراه فيه ثم قال الا ان تريد انه عليه السلام باعه وكان كالمكره له على بيعه انتهى ١٢ ـــه ٩ فاشتراه نعيم بن النحام قيل هو حجة على الحنفية في منعهم بيع المدبر واجابوا بان هذا محمول على المدبر المقيد وهو يجوز بيعه الا ان يثبتوا انه كان مدبرا مطلقا ولا يقدرون على ذلك وكونه لم يكن له مال غيره ليس علة في جواز بيعه لان المذهب فيه ان يسعى في قيمته وجواب آخر انه محمول على بيع الخدمة والمنفعة لا بيع الرقبة لما روى الدارقطني باسناده عن ابي جعفر انه قال شهدت بحديث من جابر انما اذن في بيع خدمته وابو جعفر ثقة ١٢ ع ـــه ١٠ قوله اقتضها. بالقاف والمعجمة اى ازال بكارتها والقضة بكسر القاف عذرة الجارية وقبل الافتضاض بالفاء ايضا بمعناه ونفاه اى من البلد اى غربه نصف سنة لان حده نصف حد الحر في الجلد والتغريب كليهما ١٢ ك ومر البحث من التغريب في ص ٢٥٥ ١٢ ـــه ١١ قوله يفترعها بالفاء والراء والمهملة اى يقتضها والحكم بفتحتين الحاكم القاضي بوجب الافتراع والعذراء البكر وذلك اى الافتراع اى موجبه ومقتضاه بقدر قيمتها اى بنسبة قيمتها يعني يأخذ الحاكم من الرجل المفترع من اجل الامة البكر دية الافتراع بنسبة قيمتها اى ارش النقص وهو التفاوت بين كونها بكرا وثيبا وقيمتها اما بمعنى يقوم واما من قامت الامة مائة دينارا ذا بلغت قيمتها فان قلت ما فائدة ذكر الجلد ومعلوم انه لا اقل من الجلدان لم يكن رجم قلت لبيان ان الحد لا يمنع الغرم ١٢ ك ع ـــه ١٢ بقدر ثمنها. اختلفوا في وجوب الصداق لها فقال عطاء والزهري نعم وهو قول مالك والشافعي وابي ثور وقال الشعبي اذا اقيم عليه الحد فلا صداق لها وهو قول الكوفيين ١٢ ع ـــه قال الداودي لفظ افتتاح كلام والرسول فيه انها مالم يوحيه السلمين عليه سخيل ولا ركاب كذا قال والظاهر ما قال غيره ان المراد ان الحكم لله في ذلك وللرسول لكونه المبلغ عنه والمنفذ لاوامره ١٢ ف ـــه النحام بالنون والمهملة وفي الفتح ابن النحام بزيادة الابن والصواب حذفه لانه صلى الله عليه وسلم قال سمعت في الجنة نحمة نعيم اى سعلته فهو صفة لا صفة ابيه ١٢ ك ـــه اى من جملة ما ورد في امر الاكراه ما تضمنته الآية المذكورة في الباب وفيها كرها بالفتح الكاف واشار البخاري الى ان لفظ كره بالفتح وكره بالضم واحد في المعنى وقيل الكره بالضم ما اكرهت نفسك عليه وبالفتح ما اكرهك عليه غيرك ١٢ ع ـــه مناسبة الآية للترجمة من حيث ان في الآية دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنى فيلزم ان لا يجب عليها الحد ١٢ قس ع

(قوله وقال بعض الناس وان نذر المشتري الخ) حاصل كلام الحنفية ان بيع المكره منعقد الا انه بيع فاسد لمتعلق حق العبد به فيجب توقفه الى ارضائه الا اذا تصرف فيه المشتري تصرفا لا يقبل الفسخ فحينئذ قد تعارض فيه حقان كل منهما للعبد حق المشتري وحق البائع وحق البائع يمكن استدراكه مع لزوم البيع بالزامه القيمة على المشتري بخلاف حق المشتري فلا يمكن استدراكه مع فسخ البيع مع انه حق لا يقبل الفسخ فصار اعتباره احرى بخلاف ما اذا كان تصرفا يقبل الفسخ فيجب مراعاة حق البائع عندهم وهذا الفرق منهم مبني على ان بيع المكره منعقد مع الفساد وهم يقولون به فالنزاع معهم في هذا الاصل وبعد تسليمه فالفرق مقارب غير بعيد نظرا الى القواعد والله تعالى اعلم

ثمنها ويُجلدُ وليس فی الامة الثيّب فی قضاء الائمة غرمٌ ولكن عليه حدٌّ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة ودخل بها قرية فيها مَلِكٌ من الملوك او جبّارٌ من الجبابرة فارسل اليه ان ارسِل الیّ بها فارسل بها فقام اليها فقامت توضأ وتصلّی فقالت اللهم ان كنتُ آمنتُ بك وبرسولك فلا تُسلّط علیّ الكافر فغُطّ حتی ركض برجله

بابُ يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل او نحوه وكذلك كلّ مكره يخاف فانه يذُبّ عنه المظالم ويقاتل دونه ولا يخذله فان قاتل دون المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص وان قيل له لتشربنّ الخمر او لتأكلنّ الميتة او لتبيعنّ عبدك او تقرّ بدين او تهب هبة وكلّ عقدة او لنقتلنّ اباك او اخاك فی الاسلام وسعه ذلك لقول النبی صلی الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم وقال بعض الناس لو قيل له لتشربنّ الخمر او لتأكلنّ الميتة او لنقتلنّ ابنك او اباك او ذا رحمٍ محرمٍ لم يسعه لان هذا ليس بمضطرٍّ ثم ناقض فقال ان قيل له لنقتلنّ اباك او ابنك او لتبيعنّ هذا العبد او تقرّ بدين او يهبه يلزمه فی القياس ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكلّ عقدة فی ذلك باطل فرّقوا بين كل ذی رحم محرم وغيره بغير كتاب ولا سنة وقال النبی صلی الله عليه وسلم قال ابراهيم لامرأته هذه اختی وذلك فی الله وقال النخعی اذا كان المستحلف ظالمًا فنية الحالف وان كان مظلومًا فنية المستحلف حدثنا ٦٩٥١ يحيی بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالمًا اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان فی حاجة اخيه كان الله فی حاجته حدثنا ٦٩٥٢ محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا سعيد بن سليمن قال حدثنا هشيم قال اخبرنی عبيد الله بن ابی بكر بن انس عن انس قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم انصر اخاك ظالمًا او مظلومًا فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلومًا افرأيت اذا كان ظالمًا كيف انصره قال تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل

بابٌ فی ترك الحيل وان لكلّ امرئ ما نوی فی الايمان وغيرها حدثنا ٦٩٥٣ ابو النعمن قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيی عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوی فمن كانت هجرته الی الله ورسوله فهجرته الی الله ورسوله ومن هاجر الی دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها

١ن قيمتها ٢ن الحد ٣ن يدرء ٤ن الظالم ٥ن تحل ٦ن لتقتلن ٧ن هـ وما اشبه ذلك ٨ن لتقتلن ٩ن محرم ١٠ن لتقتلن ١١ن لتقر ١٢خ هب ١٣ن رحم ١٤ن لسارة ١٥ن فمن ١٦ن ترك ١٧ن غيرها ١٨ن بن سعيد ١٩ن قال

١ قوله هاجر ابراهيم عليه السلام۔ قال الكرمانی من العراق الی الشام قلت قال اهل السير من بيت المقدس الی مصر وسارة ام اسحق عليه السلام قوله دخل قرية قال الكرمانی هی حرّان بفتح المهملة وتشديد الراء وبالنون وقول الكرمانی هی حران فيه نظر والذی ذكره اهل السير هی مصر وما يرد هذا الذی ذكره قول من قال ان حران هی التی ولد فيها ابراهيم علی نبينا وعليه الصلوة والسلام ١٢ ع ٢ قوله ان كنت۔ فان قلت ان كنت يدل علی الشك وهی لم تكن شاكة فی ايمانها قلت هو خلاف مقتضی الظاهر فيأول بنحو ان كنت مقبولة الايمان ١٢ ك ع ٣ قوله فغط۔ بضم الغين المهملة وتشديد الطاء المهملة ای خنق وصرع وقال الداؤدی ورويناه ههنا بالعين المهملة ويحتمل ان يكون من العطعطة وهی حكاية صوت وقال الشيبانی المعطوط المغلوب ذكره الجوهری فی باب العين المهملة قوله حتی ركض برجله ای حرك ودفع فان قلت ما وجه ذكره فی هذا الباب اذ كانت معصومة من كل سوء قلت لعل غرضه انه كان لا ملامة عليها فی الخلوة معه اكراهًا فكذلك المستكرهة فی الزنا لا حد عليها ك قلت الاقرب ان يقال وجه المطابقة من حيث انه اكره ابراهيم علی نبينا وعليه السلام علی ارسالها اليها ١٢ ع ٤ قوله يمين الرجل۔ قال ابن بطال ذهب مالك والجمهور الی ان من اكره علی يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم انه لا حنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان له ان يوری فلما ترك التورية صار قاصدًا لليمين فيحنث ١٢ ع ٥ قوله فلا قود عليه ولا قصاص۔ قال صاحب التوضيح يريد ولا دية لان الدية تسمی ارشًا وقال الكرمانی لم كرر القود اذ هو القصاص بعينه ثم اجاب بانه لا تكرار اذ القصاص اعم من ان يكون فی النفس ويستعمل غالبًا فی القود او هو تاكيد قلت فی الجواب الثانی نظر لا يخفی ١٢ ع ٦ قوله وكل عقدة۔ لفظ كل مضاف الی لفظ عقدة وهو مبتدأ وخبره محذوف ای كذلك نحو ان يقول لتقرضن او لتوجرن ونحوهما ويروی او تحل عقدة عطفًا علی ما قبله وتحل فعل مضارع مخاطب من الحل بالحاء المهملة قال الكرمانی المراد بحل العقدة فسخها كالطلاق والعتاق ١٢ قس ٧ قوله او لنقتلن۔ نبه ابن المنير علی وهم وقع للداؤدی الشارح حاصله ان الداؤدی وهم فی ايراد كلام البخاری فجعل قوله فنقتلن بالتاء وجعل قول البخاری وسعه ذلك لم يسعه ثم تعقبه بان ان اراد لا يسعه فی قتل ابيه او اخيه فصواب وانما الاقرار بالدين والهبة والبيع فلا يلزم واختلف فی الاكل والشرب قال ابن التين قوله لتقتلن قری بتاء المخاطبة وانما هو بالنون ١٢ ف ٨ قوله المسلم اخو المسلم۔ فهما سواء فكما ان يصون نفسه حين الاكراه بقتله كذلك يصون غيره حين الاكراه علی قتل الغير ١٢ خ ٩ قوله لم يسعه۔ ای لم يسعه ان يفعل ما امر به لانه ليس بمضطر فی ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الی الانسان فی خاصة نفسه لا فی غيره وليس له ان يدفع بها معاصی غيره فان فعل يأثم وعند الجمهور لا يأثم قال الكرمانی هذا التقرير انما يستقيم لو كان الرواية لا قتلن لكن فی جميع نسخ الروايات لنقتلن بالخطاب علی طريقة اخواته اللهم الا ان يقرء لنقتلن بصيغة المتكلم ويحتمل ان يقرء علی وفق ما فی النسخ بان يقال انه ليس بمضطر لانه مخير فی امور متعددة والتخيير ينافی الاكراه وقال بعضهم قوله فی امور متعددة ليس كذلك بل الذی يظهر ان او فيه للتنويع لا للتخيير وانها امثلة لا مثال واحد قلت ما الذی يظهر ان او فيه للتنويع بل هی للتخيير لانها وقعت بعد الطلب ١٢ ع ١٠ قوله ثم ناقض۔ الضمير فيه يرجع الی بعض الناس بيان التناقض علی زعمه انهم قالوا بعدم الاكراه فی الصورة الاولی وقالوا به فی الصورة الثانية من حيث القياس ثم قالوا ببطلان البيع ونحوه استحسانًا فقد ناقضوا اذ يلزم القول بالاكراه وقد قالوا بعدم الاكراه قلت هذه المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية ١٢ ع ١١ قوله فرقوا الخ۔ اراد به ان مذهب الحنفية فی ذی الرحم يخالف مذهبهم فی الاجنبی فلو قيل لرجل لتقتلن هذا الرجل الاجنبی او لتبيعن كذا ففعل لينجيه من القتل لزمه البيع ولو قيل له فی ذلك فی ذی رحمه لم يلزمه ما عقده عليه قلت هذا ايضًا بطريق الاستحسان وهو غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالی فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلی الله عليه وسلم ما رآه المؤمنون حسنًا فهو عند الله حسن ١٢ ع ١٢ قوله وذلك فی الله۔ فان قلت تقدم فی كتاب الانبياء انه صلی الله عليه وسلم قال لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات ثنتين منها فی ذات الله قوله انی سقيم وبل فعله كبيرهم فيقهم منه ان الثالثة وهی هذه اختی ليست فی ذات الله قلت معناه انها اختی فی دين الله واشار ثمه الی انهما محض الامر الالهی بخلاف الثالثة فان فيها شائبة نفع وحظ له ١٢ ك ١٣ قوله وان كان مظلومًا۔ قيل كيف يكون المستحلف مظلومًا واجيب بان المدعی المحق اذا لم يكن له بينة ويستحلف المدعی عليه فهو مظلوم قال ابن بطال قول النخعی يدل علی ان النية عنده نية المظلوم ابدًا والی مثله ذهب مالك والجمهور وعند ابی حنيفة النية نية الحالف ابدًا وقال غيره ومذهب الشافعی ان الحلف اذا كان عند الحاكم فالنية نية الحاكم وهی راجعة الی نية صاحب الحق وان كان فی غير الحاكم فالنية نية الحالف ١٢ ع ك۔ ع استشهد به البخاری علی عدم الفرق بين القريب والاجنبی فی هذا الباب بيان ذلك ان ابراهيم علی نبينا وعليه السلام قال لامرأته وهی سارة هذه اختی فانها كانت اخته فی الاسلام ووجبت عليه حمايته والدفع عنها قلت عدم فرقهم بين القريب والاجنبی ايضًا استحسان لانه اذا وجبت حماية اخيه المسلم فی الدين علی ما قالوا فحماية قريبه اوجب ١٢ ع ع قيل اشار بلفظ الترك الی دفع توهم جواز الحيل فی الترجمة الاولی قلت الترجمة الاولی بعمومها يتناول الحيلة الجائزة والحيلة الغير الجائزة والطلقها لان من الحيلة ما لا يمنع منها وفی هذه الترجمة بين احد النوعين وهو الترك ١٢ ع ع فيه نظر لا يخفی كما يأتی الآن ای فی شرح هذا الحديث وايضًا هذا الحديث محمول علی العبادات والبخاری عمم فی ذلك حيث يشتمل كلامه علی المعاملات ايضًا ١٢ ع للعه احتج بهذا الحديث من قال بابطال الحيل ومن قال باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الی نية العامل وفی المحيط كتاب الحيل ومشروعية بقوله تعالی فی قصة ايوب علی نبينا وعليه الصلوة والسلام وخذ بيدك ضغثًا فاضرب به ولا تحنث وهی الفرار والهروب عن المكروه والاحتيال للهروب عن الحرام والتباعد عن الوقوع فی الآثام لا بأس به بل هو مندوب اليه واما الاحتيال لابطال حق المسلم فاثم وعدوان وقال النسفی فی الكافی عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار عن احكام الله تعالی بالحيل الموصلة الی ابطال الحق ١٢ ع۔ عله بلا لام بلد بجزيرة ابن عمر ١٢ ق۔

(قوله ثم ناقض فقال) مبنی كلامه ان الاكراه فی كل شئ علی حسبه وهذا شئ يشهد به بداهة العقل فتخليص القاتل عن المعصية والمقتول عن القتل لا يكون اكراهًا لغيرها علی المعصية فاذا قال قائل اعص الله والا فاعصيه انا فلا ينبغی له ان يعصيه ولا يعد ذلك اكراهًا له علی المعصية نعم يكون اكراهًا علی نحو البيع والهبة اذا كان المقتول ابا ونحوه مثلا والحاصل انه لا ينبغی اعتبار كل اذی اكراهًا فی كل شئ فمثل الكفر لا يباح لخوف لطمة بيد وترك الاولی يعذر فيه بذلك وحيث اعتبرنا الفرق يتضح كلام الحنفية والله تعالی اعلم اه سندی

فهجرته الی ما هاجر الیه باب فی الصلوة حدثنی ۶۹۵۴ اسحٰق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله
علیه وسلم قال لا یقبل الله صلوة احدکم اذا احدث حتی یتوضأ باب فی الزکٰوة وان لا یفرق بین مجتمع ولا یجمع بین متفرق خشیة الصدقة ۶۹۵۵ حدثنا
محمد بن عبد الله الانصاری قال حدثنا ابی قال حدثنی ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بکر کتب له فریضة الصدقة التی فرض
رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا یجمع بین متفرق ولا یفرق بین مجتمع خشیة الصدقة ۶۹۵۶ حدثنا قتیبة قال حدثنا اسمٰعیل بن جعفر عن ابی
سهیل عن ابیه عن طلحة بن عبید الله ان اعرابیا جاء الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثائر الرأس فقال یا رسول الله اخبرنی ماذا فرض الله علی
من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شیئا قال اخبرنی ماذا فرض الله علی من الصیام قال شهر رمضان الا ان تطوع شیئا قال اخبرنی ما
فرض الله علی من الزکٰوة قال فاخبره رسول الله صلی الله علیه وسلم بشرائع الاسلام قال والذی اکرمک لا اتطوع شیئا ولا انقص مما فرض الله علی
شیئا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق وقال بعض الناس فی عشرین ومائة بعیر حقتان فان اهلکها متعمدا
او وهبها او احتال فیها فرارا من الزکٰوة فلا شیء علیه ۶۹۵۷ حدثنا اسحٰق قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابی هریرة قال قال رسول الله
صلی الله علیه وسلم یکون کنز احدکم یوم القیٰمة شجاعا اقرع یفر منه صاحبه ویطلبه ویقول انا کنزک قال والله لن یزال یطلبه حتی یبسط
یده فیلقمها فاه ۶۹۵۸ وقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا ما رب النعم لم یعط حقها تسلط علیه یوم القیٰمة تخبط وجهه باخفافها وقال بعض الناس فی
رجل له ابل فخاف ان تجب علیه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة بیوم واحتیالا فلا شیء علیه وهو یقول
ان زکی ابله قبل ان یحول الحول بیوم او بستة جازت عنه ۶۹۵۹ حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا اللیث عن ابن شهاب عن عبید الله بن
عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال استفتی سعد بن عبادة الانصاری رسول الله صلی الله علیه وسلم فی نذر کان علی امه توفیت قبل ان
تقضیه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اقضه عنها وقال بعض الناس اذا بلغت الابل عشرین ففیها اربع شیاه فان وهبها قبل الحول او
باعها فرارا او احتیالا لاسقاط الزکٰوة فلا شیء علیه وکذلک ان اتلفها فمات فلا شیء فی ماله باب ۶۹۶۰ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی
ابن سعید عن عبید الله قال حدثنی نافع عن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن الشغار قلت لنافع ما الشغار قال ینکح بنت

---

۱ ثنا ۲ مفترق ۳ ثنی ۴ ثنا ۵ فقال بما ۶ فرض بما ۷ شرائع ۸ او دخل ۹ ادخل ۱۰ ثنی ۱۱ ابن ابراهیم ۱۲ حدثنا ۱۳ فیطلبه ۱۴ لا ۱۵ فتخبط ۱۶ او ۱۷ باس ۱۸ بستة ۱۸ سنة ۱۹ اجزأت ۲۰ لیث ۲۱ و ۲۲ علیه ۲۳ الحیلة فی النکاح ۲۴ ابنة

---

۱ قوله باب فی الصلوة ای هذا باب فی بیان دخول الحیلة فی الصلوة ۱۲ ع ۲ قوله لا یقبل الله الحدیث قال الکرمانی فان قلت ما وجه تعلق الحدیث بالکتاب قلت قالوا مقصود البخاری الرد علی الحنفیة حیث صححوا صلوٰة من احدث فی الجلسة الاخیرة فقالوا التحلل یحصل بکل ما یضاد الصلوٰة فهم تحیلون فی الصحة مع وجود الحدث ووجه الرد انه محدث فی صلوٰته فلا تصح لان التحلل منها رکن فیها لحدیث وتحلیلها التسلیم کما ان التحریم التکبیر رکن منها وحیث قالوا المحدث فی الصلوٰة یتوضأ ویبنی وحیث حکموا بصحتها عند عدم النیة فی الوضوء لعلة انه لیس بعبادة انتهی وقال ابن المنیر اشار البخاری بهذه الترجمة الی رد قول من قال بصحة صلوٰة من احدث عمدا فی اثناء الجلوس الاخیر ویکون حدثه کسلامه بان ذلک من الحیل لتصحیح الصلوٰة مع الحدث انتهی وقال ابن بطال فیه رد علی من قال ان من احدث فی القعدة الاخیرة ان صلوٰته صحیحة وقیل التحریم مقابلة التسلیم لحدیث تحریمها التکبیر وتحلیلها التسلیم فاذا کان احد الطرفین رکنا کان الطرف الآخر رکنا قلت لا مطابقة بین الحدیث والترجمة اصلا فانه لا یدل علی شیء من الحیل وقول الکرمانی فهم تحیلون فی صحة الصلوٰة مع وجود الحدث کلام مردود وغیر مقبول اصلا لان الحنفیة ما صححوا الصلوٰة بحکم احدث فی القعدة الاخیرة بالحیلة وما الحیلة دخل اصلا فی هذا بل حکموا بذلک بقوله صلی الله علیه وسلم اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوٰتک رواه ابو داود فی سننه ولفظه اذا قلت هذا او قضیت هذا فقد قضیت صلوٰتک ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد رواه احمد فی مسنده وابن حبان فی صحیحه وهذا ینافی فرضیة السلام وهو حجة علی الشافعی رحمه الله تعالیٰ فی قوله السلام فرض وقوله وجه الرد انه محدث فی صلوٰة فلا یصح لان صلوٰته قد تمت وقوله لحدیث وتحلیلها التسلیم استدلال غیر صحیح لانه خبر من اخبار الآحاد فلا تدل علی الفرضیة وکذلک استدلالهم علی فرضیة تکبیر الافتتاح بقوله صلی الله علیه وسلم تحریمها التکبیر غیر صحیح لما ذکرنا بل فرضیته بقوله تعالیٰ وربک فکبر اذ لا یجب خارج الصلوٰة باجماع اهل التفسیر ولا مکان یجب فیه فی الصلوٰة الا فی افتتاح الصلوٰة قوله المحدث فی الصلوٰة یتوضأ ویبنی قال فی المصابیح الغایة فی حدیث الباب حتی یتوضأ یقتضی ثبوت القبول بعدها ولا شک ان ما تقدم قبلها من المحدث صلوٰة وقعت بوجه مشروع وقبولها مشروط بدوام الطهارة الی حین اکمالها او تجدید الطهارة عند وقوع الحدث وما وقع بعدها مما یکملها والحدیث منطبق علی هذا ولیس ما یدفعه فکیف یکون ردا علی ابی حنیفة قوله لعلة انه لیس بعبادة کلام ساقط ایضا لان الحنفیة لم یقولوا ان الوضوء لیس بعبادة مطلقا بل قالوا انها عبادة غیر مستقلة بل هی وسیلة الی اقامة الصلوٰة وقول ابن المنیر ان ذلک من الحیل ایضا مردود کما ذکرنا وجهه وقول ابن بطال فیه رد الخ ایضا مردود لان الحدیث لا یدل علیه قطعا وقول من قال اذا کان رکنا الخ غیر سدید ولا یوجه اصلا لعدم استلزام ذلک علی ما لا یخفی ۱۲ کذا فی العینی وبعضه من القسطلانی. ۳ قوله ولا یجمع بین متفرق الخ عطف علی فریضة ای لو کان لکل شریک اربعون شاة والواجب شاتان لا یجمع بینهما لیکون الواجب شاة واحدة ولا یفرق کما لو کان لکل الشریکین اربعون لا یفرق لئلا یجب فیه الزکٰوة لانه حیلة فی اسقاطها او تنقیصها ۱۲ ک ع ۴ قوله افلح ان صدق. قال الکرمانی فان قلت مفهوم الشرط یوجب انه ان تطوع لا یفلح قلت شرط اختیار مفهوم المخالفة عدم مفهوم الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت اذ من تطوع یفلح بالطریق الاولی ۱۲ ع ۵ قوله وقال بعض الناس الخ. قیل اراد ببعض الناس

ابا حنیفة والتشنیع علیه لان مذهب البخاری ان کل حیلة یتحیل بها احد فی اسقاط الزکٰوة فاثم ذلک علیه وابو حنیفة رح یقول اذا نوی بتفویته الفرار من الزکٰوة قبل الحول بیوم لم تضره النیة لان ذلک لا تلزمه الا بتمام الحول ولا یتوجه الیه معنی قوله صلی الله علیه وسلم خشیة الصدقة الا حینئذ وقد قام الاجماع علی جواز التصرف قبل حول الحول کیف شاء وهو قول الشافعی ایضا فکیف یرید بقوله بعض الناس ابا حنیفة علی الخصوص وقیل اراد به ابا یوسف رحمه الله تعالیٰ فانه قال فی عشرین ومائة بعیر الخ وقال لا شیء علیه لانه امتناع عن الوجوب لا اسقاط الواجب وقال محمد یکره لما فیه من القصد الی ابطال حق الفقراء بعد وجوب سببه وهو النصاب ۱۲ ع ۶ قوله اذا ما رب النعم. کلمة ما زائدة والرب المالک والنعم بفتحتین الابل والبقر والغنم والظاهر ان المراد به ههنا هو الابل بقرینة ذکر اخفافها لانها للابل خاصة وهو جمع خف والخف للابل کالظلف للشاة ۱۲ ع ۷ قوله قال بعض الناس الخ. قال بعض الشراح اراد البخاری ببعض الناس ابا حنیفة یرید به التشنیع علیه باثبات التناقض فی ما قاله بیان ما یریده من التناقض هو انه نقل اولا ما قاله ابو حنیفة فی رجل له ابل الخ ثم قال وهو یقول ای والحال ان بعض الناس المذکور یقول ان زکی ابله الخ یعنی جاز عنده التزکیة قبل الحول بیوم فکیف یسقط فی ذلک الیوم وقال صاحب التلویح ما الزم البخاری ابا حنیفة من التناقض فلیس بتناقض لانه لا یوجب الزکٰوة الا بتمام الحول ویجعل من قدمها کمن قدم دینا مؤجلا وقد سبقه بهذا ابن بطال ۱۲ ع ۸ قوله استفتی الخ مطابقته یظهر بتعسف من کلام المهلب حیث قال فی هذا الحدیث حجة علی ان الزکٰوة لا تسقط بالحیلة ولا بالموت لان النذر لما لم یسقط بالموت والزکٰوة اوکد منه فلا تسقط قلت فیه نظر لا یخفی اما الحدیث فانه لا یدل علی حکم الزکٰوة لا بسقوط ولا بعدمه واما قیاس عدم سقوط الزکٰوة علی عدم سقوط النذر بالموت فقیاس غیر صحیح لان النذر حق معین واحد والزکٰوة حق الله وحق الفقراء فمن این الجامع بینهما ومع هذا فهذا الحدیث والحدیثان اللذان قبله لا تطابق الترجمة اذا حققت النظر فیه وانها بمعزل عنها ۱۲ ع ۹ قوله وقال بعض الناس الخ. اراد ببعض الناس ابا حنیفة والحنفیة کما ذکرنا والکلام فیه مثل الکلام فی الفرعین المتقدمین وهو ان الحنفیة انما قالوا لا شیء علیه فی هذه الثلثة لانه اذا زال عن ملکه قبل الحول فمن این یکون علیه شیء فلا یرد علیهم ما زعمه البخاری فحینئذ لا فائدة فی تکرار هذه الفروع وذکرها متفرقة فان قلت قال الکرمانی انما کررها لارادة زیادة التشنیع ولبیان مخالفتهم لثلاثة احادیث قلت التشنیع علی المجتهدین الکبار لا یجوز ولیس فیما ذهبوا الیه مخالفة لاحادیث الباب کما تری وهی بمعزل عما ذهبوا الیه ومن له ادراک دقیق یقف علی هذا ویظهر له الحق والباطل والصواب من الخطأ والله ولی العصمة والتوفیق ۱۲ ع ۱۰ قوله الشغار. هو ان ینکح الرجل بنته بشرط ان ینکح الناکح بنته له ویکون صداق کل منهما بضع الاخری ۱۲ ک لا مطابقة اصلا بین الترجمة والحدیث حتی قیل ادخال البخاری الشغار فی باب الحیلة فی النکاح مشکل لان القائل بالجواز یبطل الشغار ویجب ۱۱ قوله اسحٰق قیل انه ابن راهویه کما جزم به ابو نعیم فی المستخرج وقال الکرمانی قال الکلاباذی یروی البخاری عن اسحٰق بن منصور واسحٰق بن ابراهیم الحنظلی واسحٰق بن ابراهیم السعدی عن عبد الرزاق انتهی قلت مقتضی کلام الکرمانی ان اسحٰق ههنا یحتمل ان یکون احد الثلاثة المذکورین بغیر تعیین ۱۲ ع ۱۲ قال فی الفتح وفی روایة ابی صالح من اتاه الله مالا فلم یؤد زکوته مثل له یوم القیٰمة شجاعا اقرع فذکر نحو حدیث الباب قال وبه یظهر مناسبة ذکره فی هذا الباب ۱۲ قس ۱۳ ای التلف وقد قال صلی الله علیه وسلم اقض عن امک نذرها فاذا امره بقضاء النذر عن امه فالفرائض المهروب عنها اکد من النذر ۱۲ مجمع ۱۴ مطابقته

الرجل ويُنكِحه ابنته بغير صداقٍ ويَنكِح اخت الرجل ويُنكِحه اختَه بغير صداقٍ وقال بعض الناس إِن احتال حتى تزوّج على الشغار فهو جائز والشرط باطل وقال فى المتعة النكاح فاسدٌ والشرط باطلٌ وقال بعضهم المتعةُ والشغار جائز والشرط باطل ٦٩٦١ حدثنا مُسدد قال حدثنا يحيى عن عُبيد الله بن عُمر قال حدثنى الزهرى عن الحسن وعبد الله ابنَى محمد بن على عن ابيهما ان عليًّا قيل له ان ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأسًا فقال إِنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحُمُر الانسيّة وقال بعض الناس إِن احتال حتى تمتّع فالنكاح فاسد وقال بعضهم النكاح جائز والشرط باطل **بابٌ** ما يُكرهُ من الاحتيال فى البيوع ولا يُمنع فضلُ الماء ليُمنع به فضل الكلأ ٦٩٦٢ حدثنا اسمٰعيل قال حدثنى ملك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يُمنع فضل الماء ليُمنع به فضل الكلأ **بابٌ** ما يُكره من التناجُش ٦٩٦٣ حدثنا قتيبة بن سعيد عن ملك عن نافع عن ابن عُمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش **بابٌ** ما يُنهى من الخداع فى البيع وقال ايوب يُخادعون الله كانما يُخادعون ادميًّا لو اتوا الامر عيانًا كان اهون علىّ ٦٩٦٤ حدثنا اسمٰعيل قال حدثنى ملك عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عُمر ان رجلًا ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم انه يُخدع فى البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة **بابٌ** ما يُنهى من الاحتيال للولى فى اليتيمة المرغوبة وان لا يُكمل صداقها ٦٩٦٥ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى كان عروة يُحدث انه سأل عائشة وَاِنْ خِفْتُمْ اَلَّا تُقْسِطُوْا فِى الْيَتٰمٰى فَانْكِحُوْا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَآءِ قالت هى اليتيمة فى حجر وليها فيرغب فى مالها وجمالها يُريد ان يتزوجها بادنى من سُنة نسائها فنُهوا عن نكاحهن الا ان يُقسطوا لهن فى اكمال الصداق ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدُ فانزل الله وَيَسْتَفْتُوْنَكَ فِى النِّسَآءِ فذكر الحديث **بابٌ** اذا غصب جارية فزعم انها ماتت فقضى بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهى له ويردُّ القيمة ولا تكون القيمة ثمنًا وقال بعض الناس الجارية للغاصب لاخذه القيمة وفى هذا احتيالٌ لمن اشتهى جارية رجلٍ لا يبيعها فغصبها واعتلّ بانها ماتت حتى ياخذ ربها قيمتها فيطيب للغاصب جارية غيره وقال النبى صلى الله عليه وسلم اموالكم عليكم حرامٌ ولكل غادرٍ لواءٌ يوم القيمة ٦٩٦٦ حدثنا ابو نُعيم قال حدثنا سفيٰن عن عبد الله بن دينار عن ابن عُمر

ن ١ جائزان ن ٢ بنى ن ٣ ثنا ن ٤ عن البيوع ن ٥ كما ن ٦ ثنا ن ٧ لها ن ٨ حدثنا ن ٩ قال ن ١٠ فان ن ١١ فيريد ن ١٢ انها ن ١٣ الفضل بن دكين نسـ ١٤ عبد الله ن ١٥

ف ١ قوله قال بعض الناس. اراد ببعض الناس الحنفية وهذا غير وارد عليهم لانهم قالوا بصحة العقد فيه وبوجوب مهر المثل لوجود ركن النكاح من اهله فى محله والنهى فى الحديث لاخلاء العقد عن المهر فصار كالعقد بالخمر. ع حكم هذا العقد عندنا صحة وفساد التسمية فيجب مهر المثل وقال الشافعى بطل العقد بالمنقول والمعقول اما الاول فحديث ابن عمر رضى الله عنهما اخرجه الستة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نكاح الشغار وهو ان يزوج الرجل ابنته او اخته من رجل على ان يزوجه ابنته او اخته وليس بينهما صداق والنهى يقتضى فساد المنهى عنه والفاسد فى هذا العقد لا يفيد الملك اتفاقا وعنه انه صلى الله عليه وسلم قال لا شغار فى الاسلام والنفى رفع لوجوده فى الشرع واما الثانى فان كل بضع مع صداق ومنكوح فيكون مشتركا بين الزوجة ومستحق المهر وهو باطل والجواب عن الاول ان متعلق النهى والنفى مسمى الشغار ماخوذ فى مفهومه خلوه عن الصداق وكون البضع صداقا ونحن قائلون بنفى هذه الماهية وما يصدق عليها شرعا فلا نثبت النكاح كذلك بل نبطله فبقى نكاحا سمى فيه ما لا يصلح مهرا فينعقد موجبا لمهر المثل كالنكاح المسمى فيه خمر او خنزير فما هو متعلق النهى لم نثبته واما اثبتناه لم يتعلق به بل اقتضت العمومات صحته اعنى ما يفيد الانعقاد بمهر المثل عند عدم تسمية المهر وتسمية ما لا يصلح مهرا فظهر انا قائلون بموجب المنقول حيث نفيناه وعن الثانى بتسليم بطلان الشركة فى هذا الباب ونحن لم نثبته اذ لا شركة بدون الاستحقاق وقد ابطلنا كونه صداقا فبطل استحقاق مستحق المهر بضعه فبقى كله منكوحا فى عقد شرط فيه شرط فاسد ولا يبطل بالنكاح ١٢ فتح القدير ف ٢ قوله ان احتال. لم يذكر احد من الحنفية انهم احتالوا فى الشغار وانما قالوا صورة نكاح الشغار ان يقول الرجل انى ازوجك ابنتى على ان تزوجنى ابنتك او اختك فيكون احد العقدين عوضا عن الآخر فالعقدان جائزان والحل بينهما مهر مثلهما وقال مالك والشافعى واحمد نكاح الشغار باطل بظاهر الحديث ١٢ ع ف ٣ وقال فى المتعة الخ. اى وقال بعض الناس فى نكاح المتعة النكاح فاسد والشرط باطل وصورته ان يتزوج المرأة بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلى سبيلها هكذا ذكره الكرمانى وعند الحنفية صورته ان يقول متعنى نفسك او اتمتع بك مدة معلومة طويلة او قصيرة فيقول متعتك نفسى ولا بد من لفظ التمتع فيه وهذا مجمع على بطلانه ١٢ ع ف ٤ قوله فاسد الخ. فان قلت لم قال فى النكاح انه فاسد وفى الشرط انه باطل قلت لان اصل النكاح مشروع واما الشرط فلا اصل له فى الشرع وعند الحنفية ما لم يشرع باصله ووصفه فهو الباطل وما شرع باصله دون وصفه فاسد ١٢ ك وجعل البضع صداقا وصف فيه فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة فانه لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة باصلها. ف وفى الهداية نكاح المتعة باطل انتهى. وكذا فى شرح الوقاية والدر المختار ١٢ ف ٥ قوله قال بعضهم الخ قال صاحب التوضيح المراد بهم بعض اصحاب ابى حنيفة قلت لم يذكر احد من اصحاب ابى حنيفة شيئا من هذا وقال بعضهم كانه يشير الى ما نقل من زفر انه اجاز بالنكاح الموقت والغى الشرط لانه شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة انتهى قلت مذهب زفر رح ليس كذلك بل عنده صورته ان يتزوج امرأة الى مدة معلومة فالنكاح صحيح واشتراط المدة باطل وعند ابى حنيفة وصاحبيه النكاح باطل ١٢ ع ف ٦ قوله نهى عنها. هذا ايضا غير مطابق لعدم التعرض الى الحيلة فى المتعة وانما صورتها ما ذكرناه ١٢ ع فى العد السابقة ف ٧ قوله ان احتال لا مناسبة لذكره ههنا لان بطلان المتعة مجمع عليه قوله ان احتال ليس له دخل فى المتعة وانما ذكره ليشنع به على الحنفية من غير وجه قوله قال بعضهم الخ قال بعضهم انه قول زفر وليس كذلك وانما قول زفر قد بيناه عن قريب ١٢ ع فى العد السابقة ف ٨ قوله لا يمنع. على صيغة المجهول يعنى لا يمنع فضل الماء عنه بوجه من الوجوه لانه اذا لم يمنع بسبب غيره فاحرى ان لا يمنع بسبب نفسه وفى تسميته فضلا اشارة الى انه اذا لم يكن زيادة على حاجة صاحب البئر جاز لصاحب البئر منعه صورته رجل له بئر وحوله كلأ مباح وهو بفتح الكاف واللام المخففة وبالهمزة وهو ما يرعى فاراد الرجل الاختصاص به فيمنع فضل ماء بئره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة له فى الماء الذى يمنعه وانما حاجته الى الكلأ وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء ليتوفر له الكلأ وامر الشارع صاحب البئر ان لا يمنع فضل الماء لئلا يكون مانعا للكلأ. ع ويظهر ان المناسبة ان صاحب البئر على انه لا فضل فى ماء البئر يحتاج من احتاج الى الكلأ ان يبتاع منه ماء بئره ليسقى ماشيته فيظهر حينئذ انه تحيل بالحجر على حصول البيع ليتم مراده فى اخذ ثمن ماء البئر او فى توفير الكلأ عليه واما ابن بطال فادخل فى هذه الترجمة حديث نهى عن النجش فلو كان كذلك بطل الاعتراض لكن ترجمة النجش موجودة فى جميع الروايات بين الحديثين. ف مر الحديث فى ص ٣١٥ج١ ١٢ ف ٩ قوله لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالباء الموحدة ومعناه لا خديعة وقال المهلب معنى قوله لا خلابة لا تخلبونى اى لا تخدعونى فان ذلك لا يحل ع اى لا يلزمنى خديعتك او بشرط ان لا يكون فيه خديعة وجعل صلى الله عليه وسلم هذا القول منزلة شرط الخيار ليكون له الرد اذا تبين الخديعة وقيل عام فى كل احد. ک مر الحديث فى ص ٢٧٥ج١ ١٢ ف ١٠ قوله فذكر الحديث. اى باقى الحديث وتتمته وهى ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا فى نكاحها واذا كانت مرغوبا عنها فى قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق ١٢ ع ف ١١ قوله ولا تكون القيمة ثمنا اذ ليس ذلك بيعا وانما اخذ القيمة لزعم هلاكها فاذا زال وجب الرجوع الى الاصل ١٢ ع ف ١٢ قوله فيطيب للغاصب. هذا بعد تحصيل الرضا من المغصوب منه ظاهر ليكون بمنزلة الابراء عن الجارية واما الخبث ففى طريقته بالقيمة وهو شئ آخر ولهذا يطيب التصرف فى القيمة للمغصوب منه فكما يتصرف هو فى القيمة بعد الرضا بها كذلك الغاصب ولا يلزم ثبوت ملك المغصوب منه فى البدل والمبدل منه بعد الرضا وعدم ثبوت ملك الغاصب فى شئ منها بعد ما كان كل من الغاصب والمغصوب منه مالكا لواحد واحد منهما وبالجملة ان غصب مال الغير بدون رضاه شر محض واما الحيلة فنوعان مختلفان فانه فرق بين الحيلة لدفع الشر وبين الحيلة للشر فالاولى نظير التورية والثانية نظير الخداع واعلم انه قال اكثر علماء الحنفية الواجب على الغاصب رد العين ما دام قائما وهو الموجب الاصلى ورد القيمة مخلص خلفا ١٢ خ ف ١٣ قوله اموالكم عليكم حرام ولكل غادر لواء يوم القيمة. هذان طرفان للحديثين ذكرهما فى معرض الاحتجاج لما ذكره وليس فيهما ما يدل على دعواه اما الاول فمعناه ان اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضى وههنا قد وجد التراضى بدفع الغاصب القيمة واما الثانى فلا يقال للغاصب فى اللغة انه غادر لان الغدر ترك الوفاء والغصب هو اخذ شئ قهرا وعدوانا وقول الغاصب انها ماتت كذب واخذ المالك القيمة رضاء وقال الكرمانى فى قوله اموالكم عليكم مقابلة الجمع بالجمع وهو مفيد للتوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه واجاب بان هذا مثل قولهم بنو تميم قتلوا انفسهم اى قتل بعضهم بعضا فهو مجاز او اضمار فيه للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية ١٢ ع

ع ١ قلت الشافعى وان قال لا زكوة عليه لكن لا يقول لا شئ عليه لانه يلومه على هذه النية ١٢ ک قال المذنب فاى دليل على ابى حنيفة لا يلومه ١٢ مجمع البحار +

ع ٢ هو حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ على صيغة اسم الفاعل من الانقاذ بالذال المعجمة اى التخليص ١٢ ک.

ع ٣ الآية بتمامها ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وان تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليما ١٢

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به **باب** ٦٩٦٧ **حدثنا** محمد بن كثير عن سفين عن هشام عن عروة
عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر وانكم تختصمون ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض
فاقضي له على نحو ما اسمع فمن قضيت له من اخيه شيئا فلا ياخذ فانما اقطع له قطعة من النار **باب في النكاح** ٦٩٦٨ **حدثنا** مسلم بن ابراهيم
قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح البكر حتى تستاذن ولا
الثيب حتى تستامر فقيل يارسول الله كيف اذنها قال اذا سكتت وقال بعض الناس ان لم تستاذن البكر ولم تزوج فاحتال رجل فاقام
شاهدي زور انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها والزوج يعلم ان الشهادة باطل فلا باس ان يطاها وهو تزويج صحيح ٦٩٦٩ **حدثنا**
علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا يحيى بن سعيد عن القسم ان امراة من ولد جعفر تخوفت ان يزوجها وليها وهي كارهة
فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع ابني جارية قالا فلا تخشين فان خنساء بنت خذام انكحها ابوها وهي كارهة فرد النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك قال سفين واما عبد الرحمن فسمعته يقول عن ابيه ان خنساء ٦٩٧٠ **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن
ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا كيف اذنها قال
ان تسكت وقال بعض الناس ان احتال انسان بشاهدي زور على تزويج امراة ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم
يتزوجها قط فانه يسعه هذا النكاح ولا باس بالمقام له معها ٦٩٧١ **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ذكوان عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر تستاذن قلت ان البكر تستحيي قال اذنها صماتها وقال بعض الناس ان هوي رجل جارية يتيمة

مما، حق، بحق، فلا يؤخذ، اذا، شاهدين زورا، نكاحه، عن، قال، انسان، ثيبا

١ قوله قال بعض الناس الخ. قال في فيض الباري هذا تشنيع عظيم لكن الجواب هو حديث علي رضي الله تعالى عنه وهو ان رجلا ادعى على امراة انها نكحت له نفسها فانكرت واقام البينة على نكاحها فقضى علي له فقالت يا امير المؤمنين اذا كلفتني فزوجني فان الشاهدين شاهدا زور فقال علي شاهداك زوجاك والعجب من البخاري مع رفعة درجته كيف ينكر هذا الحديث ليطعن على امام الائمة سراج الملة ابي حنيفة واصحابه انتهى. عثماني وقال في الكفاية شرح الهداية ولان القضاء اظهار لعقد سابق فيها والا تقدم العقد اقتضاء ضرورة صحة الاظهار لينقطع المنازعة بينهما من كل وجه اذ لو لم تثبت الحل بينهما باطنا يكون هذا تمهيد المنازعة بينها لا قطعا. كفاية وقال في فتح القدير حاشية الهداية ولابي حنيفة ان القاضي مامور بما في وسعه واتماني وسعه القضاء بما هو حجة عنده وقد فعل وهذا يفيد ان القاضي لو علم كذب الشهود لا ينفذ ولا يستلزم ماذكر التنفيذ باطنا اذ القدر الذي توجبه الحجة وجوب القضاء وهو لا يستلزم النفاذ باطنا اذا كان مخالفا للواقع وهو محل الخلاف زاد اي صاحب الهداية قوله واذا ابتنى القضاء على الحجة وامكن تنفيذه باطنا بتقديم النكاح اخذ قطعا للمنازعة والمعنى انه يثبت الانشاء اقتضاء للقضاء تقديمه عليه وافاد بذلك جوابهما اي محمد والشافعي رحمهما الله تعالى عما ابطلا به ثبوت الانشاء من عدم الايجاب والقبول والشهود فان ثبوته على هذا الوجه يكون ضمنيا ولا يشترط للضمنيات ما يشترط لها اذا كانت قصديات على ان كثيرا من المشايخ شرطوا حضور الشهود للقضاء والنفاذ باطنا ولم يشترط بعضهم وهو اوجه ولو انهما ابطلا بعدم التراضي لم يندفع بذلك ولما كان المقتضى ماثبت ضرورة صحة غيره ولم يظهر وجه احتياج صحة القضاء الى تقديم الانشاء الا اذا افتقرت صحته الى نفاذه باطنا وليس مفتقرا اليه ثبوته مع انتفائه في الاملاك المرسلة حيث يصح ظاهرا لا باطنا زاد صاحب الهداية قوله قطعا للمنازعة يعني ان المقصود من القضاء قطع منازعة ولا ينقطع فيما يمكن فيه الا بتنفيذه باطنا اذ لو بقيت الحرمة تكررت المنازعة في طلبه الوطي مع امتناع الامراة لعلمها بحقيقة الحال فوجب تقديم الانشاء فكان القاضي قال زوجتكها وقضيت بذلك كقوله هو حر في جواب اعتق عبدك عني بالف درهم حيث يتضمن البيع وقد استدل ابو حنيفة رح على اصل المسئلة وهو ان القضاء بشهادة الزور في العقود والفسوخ ينفذ عند ابي حنيفة رح ظاهرا وباطنا اذا كان مما يمكن للقاضي انشاء العقد فيه بدلالة الاجماع على ان من اشترى جارية ثم ادعى فسخ بيعها كذبا وبرهن فقضى به حل للبائع وطيها واستخدامها مع علمه بكذب دعوى المشتري مع انه يمكنه التخلص بالعتق وان كان فيه اتلاف ماله فانه ابتلي بامرين فعليه ان يختار اهونهما وذلك ما يسلم له فيه دينه انتهى مختصرا وارد والمحشي الاثر المذكور ايضا وذكره ايضا صاحب النهاية شرح الهداية. قال العيني ابو حنيفة امام مجتهد ادرك صحابة ومن التابعين خلقا كثيرا وقد تكلم في هذه المسئلة باصل وهو ان القضاء تقطع المنازعة بين الزوجين من كل وجه فلو لم ينفذ القضاء بشهادة الزور باطنا كان تمهيد المنازعة بينهما وقد عهدنا نفوذ مثل ذلك في الشرع الا ترى ان التفريق باللعان ينفذ باطنا واحدهما كاذب بيقين ١٢

٢ قوله ان امراة من ولد جعفر في رواية ابن ابي عمر عن سفيان ان امراة من آل جعفر اخرجه الاسمعيلي ولم اقف على اسمها ولا على المراد بجعفر ويغلب على الظن انه ابن ابي طالب وتجاسر الكرماني فقال المراد به جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه انتهى وخفي عليه ان القصة المذكورة وقعت وجعفر الصادق صغير لان مولده سنة ثمانين وكانت وفاة عبد الرحمن بن زيد بن جارية في سنة ثلث وتسعين من الهجرة وقد وقع في نفس الحديث انه اخبر المراة بحديث خنساء بنت خذام فكيف يكون المراة المذكورة في مثل تلك الحالة وابوها ابن ثلث عشرة سنة او دونها. ف ويمكن ان يكون جعفر غير ما قالا ١٢ ع **٣ قوله خذام.** بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الذال المعجمة. كذا بالمعجمتين ضبط العيني والكرماني من شراح البخاري وايضا قاله بالمعجمتين صاحب تهذيب الاسماء والمغني من كتب اسماء الرجال لكن قال في التقريب خدام بكسر الخاء المعجمة وبالدال المهملة واربع نسخ من النسخ الخمسة الموجودة تطابق القول الاول وخامستها وهي المنقول عنه كالقول الثاني واما شرحا المشكوة المرقاة واللمعات ففيهما كالقول الاول عبارة اللمعات خذام بكسر الخاء وبالذال المعجمتين انتهى وعبارة المرقاة خذام بكسر الخاء وخفة الذال المعجمتين كذا في النسخ المصححة وهي مطابقة لما في الاسماء للمؤلف وفي نسخة صحيحة بالدال المهملة قال ميرك صحح في جامع الاصول وفي شرح الكرماني للبخاري بالذال المعجمة وخالفهما العسقلاني فصححه بالدال المهملة انتهى عبارة المرقاة ١٢ **٤ قوله الايم** بفتح الهمزة وشدة التحتية المكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا كان او ثيبا لكن المراد ههنا الثيب بقرينة مقابلة البكر. قس والافعال ههنا كلها على صيغة المجهول ١٢ ع **٥ قوله قال بعض الناس الخ.** هذا تشنيع آخر على الحنفية قلت هذا تكرار بلا فائدة لان حاصل هذه الفروع الثلثة واحد وذكرها واحدا بعد واحد لا يفيد شيئا لانه قد علم ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا. ع قال الطحاوي ذهب قوم الى ان الحكم بتمليك مال او ازالة ملك او اثبات نكاح او فرقة ونحو ذلك ان كان في الباطن كما هو في الظاهر نفذ على ما حكم به وان كان في الباطن على خلاف ما استند اليه الحاكم من الشهادة او غيرها لم يكن الحكم موجبا للتمليك ولا الازالة ولا النكاح ولا الطلاق ولا غيرها وهو قول الجمهور وتبعهم ابو يوسف وذهب آخرون الى ان الحكم ان كان في مال وكان الامر في الباطن بخلاف ما استند اليه الحاكم من الظاهر لم يكن ذلك موجبا لحله للمحكوم له وان كان في نكاح او طلاق فانه ينفذ ظاهرا وباطنا وحملوا حديث الباب الذي قبل هذا الباب على ما ورد فيه وهو المال واحتجوا لما عداه بقضية المتلاعنين مع احتمال ان يكون الرجل صدق فيما رماها به قال فيؤخذ من هذا ان كل قضاء ليس فيه تمليك مال انه على الظاهر ولو كان الباطن بخلافه وان حكم الحاكم يحدث في ذلك التحريم والتحليل بخلاف الاموال واجاب غيره من الحنفية بان ظاهر الحديث يدل على ان ذلك مخصوص بما يتعلق بسماع كلام الخصم حيث لا بينة هناك ولا يمين وليس النزاع فيه وانما النزاع في الحكم المرتب على الشهادة وبان من في قوله فمن قضيت له شرطية وهي لا يستلزم الوقوع فيكون من فرض ما لم يقع وهو جائز فيما تعلق به غرض وهو ههنا محتمل لان يكون للتهديد والزجر عن الاقدام على اخذ اموال الناس باللسن والابلاغ في الخصومة وهو وان جاز ان يستلزم عدم نفوذ الحكم باطنا في العقود والفسوخ لكنه لم يسق لذلك فلا يكون فيه حجة لمن منع وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله عليه
ف

بقیہ حاشیہ آئندہ بر صـ

كذا وقع في رواية الاكثرين بغير ترجمة وقدمر امثال هذا فيما مضى وقد ذكرنا انه كالفصل لما قبله وحذفه النسفي والاسمعيلي وابن بطال ولم يذكره اصلا واضاف ابن بطال حديث ام سلمة رض للباب الذي قبله ١٢ ع للعـ اللحن الميل عن جهة الاستقامة لحن من كلامه اذا مال عن صحيح النطق ١٢ مجمع صـ اراد ان بعضكم يكون اعرف بالحجة وافطن لها من غيره الحنث لفلان اذا قلت له قولا تفهمه وتخفى على غيره لانك تميله بالتورية عن الواضح المفهوم ١٢ مجمع سـ قال الكرماني اي حرام عليه ومرجعه الى النار وقيل معنى وان اخذها مع علمه بانها حرام عليه دخل النار ١٢ ف
معـ الاستيذان الاعلام وكونها اذنها والاستيمار طلب الامر فدل الحديث على طلب الامر من الثيب وعلى اعلام البكر ١٢ خ.
عـ يخرج ما اذا كانت معتدة الغير او مطلقة ثلثا له فادعى انه تزوجها بعد زوج ونحو ذلك مما لا يقدر القاضي على انشاء العقد فيه ١٢ فتح القدير
عـ هما ابنا يزيد بن جارية بالجيم وههنا قد نسبا الى جدهما وتقدم في النكاح صـ٧٧٢ انهما نسبا الى ابيهما ولقد صحف من قال حارثة بالحاء المهملة والثاء المثلثة ١٢ ع عـ قال الكرماني بلفظ الجمع خطاب للمراة المتخوفة واصحابها وقال ابن التين صوابه بكسر الياء وتشديد النون ولو كان بلا نون التاكيد لحذفت النون في النهي على ما عرف ١٢ ع ىك بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد الانصارية من الاوس ١٢ ع للعل اراد انه ارسله فلم يذكر فيه عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه ١٢ ع ف
عـ ولم يضبط في الطيبي ١٢ ع ظن انه خطاب للمراة وحدها ١٢ ف

او بكرا فابت فاحتال فجاء بشاهدي زور على انه تزوجها فادركت فرضيت اليتيمة فقبل القاضي شهادة الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك حل له الوطي باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء ويحب العسل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسائه فيدنو منهن فدخل على حفصة فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس فسألت عن ذلك فقيل لي اهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فذكرت ذلك لسودة وقلت اذا دخل عليك فانه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير فانه سيقول لا فقولي له ما هذه الريح وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان توجد منه الريح فانه سيقول سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست نحله العرفط وسأقول ذلك وقوليه له انت يا صفية فلما دخل على سودة قالت تقول سودة والذي لا اله الا هو لقد كدت ان اباديه بالذي قلت لي وانه لعلى الباب فرقا منك فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قالت فما هذه الريح قال سقتني حفصة شربة عسل قالت جرست نحله العرفط فلما دخل علي قلت له مثل ذلك ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يا رسول الله الا اسقيك منه قال لا حاجة لي به قالت تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه قالت قلت لها اسكتي باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر خرج الى الشام فلما جاء سرغ بلغه ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمر انما انصرف من حديث عبد الرحمن حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد يحدث سعدا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع فقال رجز او عذاب عذب به بعض الامم ثم بقي منه بقية فتذهب المرة وتأتي الاخرى فمن سمع بارض فلا يقدمن عليه ومن كان بارض وقع بها فلا يخرج فرارا منه باب في الهبة والشفعة وقال بعض الناس ان وهب هبة الف درهم او اكثر حتى مكث عنده سنين واحتال في ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكوة على واحد منهما قال ابو عبد الله فخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهبة واسقط الزكوة

نسخه ١ بشهادة ٢ بطلان ٣ ثنا ٤ فقال ٥ اهلها ٦ ام ٧ فقلت ٨ قلت ٩ مغافيرا ١٠ قلت ١١ اباديه ١٢ اباده ١٣ قلت ١٤ قلت ١٥ ابن الخطاب ١٦ بسرغ ١٧ به ١٨ عن ١٩ حدثنا به ٢٠ الرسول

وسلم يقر على الخطأ لانه لا يكون ما قضي به قطعة من النار الا اذا استمر الخطأ والا فمتى فرض انه يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فاما ان يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم واما ان يستلزم استمرار التقرير على الخطأ وهو باطل و احتج بعض الحنفية بما جاء عن علي ان رجلا خطب امرأة فابت فادعى انه تزوجها واقام شاهدين فقالت المرأة انهما شهدا بالزور فزوجني انت منه فقد رضيت فقال شاهداك زوجاك واحتج المذكور من حيث النظر بان الحاكم قضى بحجة شرعية فيما له ولاية الانشاء فيه فيجعل الانشاء تحرزا عن الحرام والحديث في المال وليس النزاع فيه فان القاضي لا يملك دفع مال زيد الى عمرو ويملك انشاء العقود والفسوخ فانه يملك بيع امة زيد مثلا من عمرو حال خوف الهلاك للحفظ وحال الغيبة ويملك انشاء النكاح على الصغيرة والفرقة على العنين فيجعل الحكم انشاء احترازا عن الحرام ولانه لو لم ينفذ باطنا فلو حكم بالطلاق لبقيت حلالا للزوج الاول باطنا وللثاني ظاهرا فلو ابتلي الثاني مثل ما ابتلي الاول حلت للثالث وهكذا فيحل لجمع متعدد في زمن واحد ولا يخفى فحشه بخلاف ما اذا قلنا بنفاذه باطنا فانها لا تحل الا لواحد ولان القاضي حكم بحجة شرعية امر الله بها وهي البينة العادلة في علمه ولم يكلف بالاطلاع على صدقهم في باطن الامر فاذا حكم بشهادتهم فقد امتثل ما امر به فلو قلنا لا ينفذ في باطن الامر للزم ابطال ما وجب بالشرع لان صيانة الحكم عن الابطال مطلوبة فهو بمنزلة القاضي في مسئلة اجتهادية على مجتهد لا يعتقد ذلك فانه يجب عليه قبول ذلك وان كان لا يعتقده صيانة للحكم. هذه دلائل الحنفية نقلها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في شرحه للبخاري في باب من قضى له بحق اخيه من كتاب الاحكام وما ترك شيئا منها الا اعترض عليه والله اعلم بالحق والصواب ١٢

له قوله سرغ. بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالغين المعجمة منصرفا وغير منصرف وهي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز وقال البكري سرغ مدينة بالشام افتتحها ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه هي واليرموك والجابية والرمادة متصلة ١٢ ع ٢ قوله اذا سمعتم بارض فلا تقدموا عليه. بفتح الدال قيل لا يموت واحد الا باجله ولا يتقدم ولا يتاخر فما وجه النهي عن الدخول والخروج واجيب لم ينه عن ذلك حذرا عليه اذ لا يصيبه الا ما كتب عليه بل حذرا من الفتنة في ان يظن ان هلاكه من اجل قدومه عليه وان سلامته كان من اجل خروجه ١٢ ع ٣ قوله من حديث عبد الرحمن يحتمل ان سالما لم يبلغه ما كان عمر عزم عليه من الرجوع قبل حديث عبد الرحمن له ويحتمل انه اراد لم يرجع الا لعد حديث عبد الرحمن والله اعلم ١٢ نووی ٤ قوله قال بعض الناس الى آخره اراد به التشنيع على

ابي حنيفة رحمه الله من غير وجه لان ابا حنيفة في اي موضع قال بهذه المسئلة على هذه الصورة بل الذي قاله ابو حنيفة ان الواهب له ان يرجع في هبته ولكن لصحة الرجوع قيود فالاول ان يكون اجنبيا والثاني ان يكون قد سلمها اليه لان قبل التسليم يجوز مطلقا والثالث ان لا يقترن بشيء من الموانع وهي المذكورة في موضعها واستدل في جواز الرجوع بقوله صلى الله عليه وسلم الواهب احق بهبته ما لم يثب منها رواه ابو هريرة وابن عباس واما حديث ابن عمر فاخرجه الحاكم من حديث سالم ابن عبد الله يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فكيف يحل ان يقال في حق هذا الامام الذي علمه وزهده لا يحيط بهما الواصفون انه خالف الرسول صلى الله عليه وسلم وكيف خالفه وقد احتج باحاديث هؤلاء الثلاثة من الصحابة الكبار واما الحديث الذي احتج به مخالفوه وهو ما رواه الشيخان الذي باقي الآن الذي رواه ايضا الجماعة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه فلم ينكره ابو حنيفة بل عمل بالحديثين فعمل بالحديث الاول في جواز الرجوع وبالثاني في كراهته واستقباحه لا في حرمة الرجوع كما زعموا وقد شبه النبي صلى الله عليه وسلم رجوعه لعود الكلب في قيئه وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة وهو يقول بانه مستقبح وللقائل ان يقول للقائل الذي قال ان ابا حنيفة خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم انت ايضا خالفت الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يحتج به على عدم الرجوع لان هذا الحديث يعم عدم الرجوع مطلقا سواء كان الذي ترجع منه اجنبيا او والدا وما روى انه صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يعطي عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده فلا ينافي مذهب ابي حنيفة لان الرجوع فيها مكروه عنده والحلال غير المكروه ١٢ ع

ه ظاهره انها بعد الشهادة بلغت ورضيت ويحتمل ان يريد انه جاء بشاهدين على انها ادركت ورضيت فتزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة والفاء للسببية ١٢ ع ك ب اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي تليها. قس يقال اجزته اذا قطعته ١٢ ف معه فان قلت تقدم في كتاب الطلاق ص ٧٩٢ انه شرب في بيت زينب والمتظاهرتان حفصة وعائشة قلت لعله شرب في بيتهما فهما قضيتان ١٢ ك ل بضم المهملة والفاء واسكان الراء وبالمهملة شجر خبيث الثمر ك وقيل شجر من العضاه وثمرته بيضاء مدحرجة ١٢ ع . لح فان قلت كيف جاز على ازواجه صلى الله عليه وسلم الاحتيال قلت هذا من مقتضيات الغيرة الطبيعية للنساء وقد عفي عنها ١٢ ك

له قال الكرماني الطاعون هو بثر ولم جدا يخرج غالبا في الآباط مع لهيب وخفقان وقيء ونحوه ١٢ ع

٦٩٧٥ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيٰن عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته
كالكلب يعود في قيئه ليس لنا مثل السوء ٦٩٧٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة
عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وقال بعض
الناس الشفعة للجوار ثم عمد الى ما شدده فابطله وقال ان اشترى دارا فخاف ان ياخذ الجار بالشفعة فاشترى سهما من مائة سهم ثم
اشترى الباقي وكان للجار الشفعة في السهم الاول فلا شفعة له في باقي الدار وله ان يحتال في ذلك ٦٩٧٧ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيٰن
عن ابراهيم بن ميسرة قال سمعت عمرو بن الشريد يقول جاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبي فانطلقت معه الى سعد فقال ابو رافع للمسور
الا تامر هذا ان يشتري مني بيتي الذي في داره فقال لا ازيده على اربع مائة اما مقطعة واما منجمة قال اعطيت خمس مائة نقدا فمنعته ولولا
اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما بعتكه او قال ما اعطيتكه قلت لسفين ان معمرا لم يقل هكذا قال لكنه قاله لي هكذا
وقال بعض الناس اذا اراد ان يبيع الشفعة فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البائع للمشتري الدار ويحدها ويدفعها اليه ويعوضه المشتري
الف درهم فلا يكون للشفيع فيها شفعة ٦٩٧٨ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيٰن عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي
رافع ان سعدا ساومه بيتا باربع مائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما اعطيتك وقال بعض الناس
ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين **باب** احتيال العامل ليهدى له ٦٩٧٩ حدثني عبيد بن اسمعيل

ن ١ بن عيينة	ن ٢ اخبرنا	ن ٣ قال	ن ٤ بيتي الذين	ن ٥ داري	ن ٦ او	ن ٧ رسول الله	ن ٨ صقبه	ن ٩ بعتك	ن ٩ بعت	ن ١٠ اعطيتك	ن ١١ قال	ن ١٢ يقطع	ن ١٢ يمنع	ن ١٣ ونحوها	ن ١٤ دينار	ن ١٥ بصقبه	ن ١٦ لا اعطيتكه ثنا

لـه قوله انما جعل الخ. اختلف على الزهري في هذا الاسناد فقال مالك عنه عن ابي سلمة وابن المسيب مرسلا كذا رواه الشافعي وغيره ورواه ابو عاصم والماجشون عنه فوصله بذكر ابي هريرة اخرجه البيهقي قلت هذا مما يضعف حجة من احتج به في اختصاص ثبوت الشفعة للشريك دون الجار والف تاه ابن ابي حاتم عن ابيه في قوله فاذا وقعت الحدود الخ مدرج من كلام جابر قال بعضهم فيه نظر لان الاصل كل ما ذكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الادراج بدليل قلت قوله كل ما ذكر الخ غير مسلم لان اشياء كثيرة تقع في الحديث وليست منه وابو حاتم امام في هذا الفن ولو لم يثبت عنده الادراج فيه لما اقدم على الحكم وبه قال الكرماني قال الشافعي الشفعة انما هي الشريك و يثبت ابو حنيفة للجار وهذا الحديث حجة عليه قلت سبحان الله هذا كلام عجيب لان ابا حنيفة لم يقل الشفعة للجار على الخصوص بل قال الشفعة للشريك في نفس المبيع ثم في حق المبيع ثم من بعدهما للجار وكيف يقول هو حجة عليه وانما يكون حجة عليه اذا ترك العمل به وهو عمل به اولا ثم عمل بحديث الجار ولم يهمل واحدا منهما وهم عملوا باحدهما واهملوا الآخر بتاويلات بعيدة فاسدة وهو قولهم اما حديث الجار احق بصقبه فلا دلالة فيه اذ لم يقل احق بالشفعة بل قال احق بصقبه لانه يحتمل ان مراده منه بما يليه ويقرب منه اي احق بان يتعهد ويتصدق عليه او يراد بالجار الشريك قلت هذه مكابرة و عناد وكيف يقول اذ لم يقل احق بالشفعة وقد وقع في بعض الفاظ احمد والطبراني وابن ابي شيبة جار الدار احق بشفعة الدار وكيف يقبل هذا التاويل الصارف عن المعنى الوارد في الشفعة ويصرف الى معنى لا يدل عليه اللفظ ويرد هذا التاويل ما رواه احمد وابو داؤد والترمذي من حديث الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جار الدار احق بالدار ذكره الترمذي في باب ما جاء في الشفعة وقال حديث حسن وقال الكرماني بعد ان قال يراد بالجار الشريك يجب الحمل عليه جمعا بين مقتضى الحديثين قلت لم يكتف الكرماني بصرف معنى الجار عن معناه الاصلي حتى يحكم بوجوب ذلك هذا يدل على انه لم يطلع على ما ورد في هذا الباب من الاحاديث الدالة بثبوت الشفعة للجار بعد الشريك فان قلت قال ابن حبان الحديث ورد في الجار الذي يكون شريكا دون الجار الذي ليس بشريك يدل عليه ما اخبرنا واسند عن عمرو بن الشريد قال كنت مع سعد بن ابي وقاص والمسور بن مخرمة فجاء ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لسعد مالك اشتر مني بيتي الذي في دارك فقال لا الا بمائة منجمة فقال اما والله لولا اني سمعت الخ قلت هذا معارض لما اخرجه النسائي وابن ماجة عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله ارضي ليس فيها لاحد شرك ولا قسم الا الجوار فقال الجار احق بصقبه. ع من كتاب الشفعة وقال العيني ايضا في باب بيع الشريك عن شريكه من كتاب البيوع واجاب الاصحاب عن حديث جابر ان جابرا قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم ولفظ في حديثه الثاني قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم وهذان اللفظان اخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم بما قضى ثم قال بعد ذلك فاذا وقعت الحدود الى آخره وهذا قول من رأى جابر لم يحكه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما يكون حجة علينا ان لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك على انه روي عن جابر ايضا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعة جاره فاذا كان غائبا انتظر اذا كان طريقهما واحدا اخرجه الطحاوي من ثلاث طرق صحاح واخرجه ابو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجة ايضا وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب انتهى ١٢ لـه قوله فابطله. حيث قال في هذه الصورة لا شفعة للجار في باقي الدار و ناقض كلامه قلت لا تناقض اصلا لانه لما اشترى سهما من مائة سهم كان شريكا لمالكها ثم اذا اشترى الباقي يصير هو احق بالشفعة من الجار لان استحقاق الجار الشفعة انما يكون بعد الشريك في نفس الدار وبعد الشريك في حقها ١٢ ع لـه قوله بصقبه بفتح المهملة صادا او سينا وفتح القاف او سكونها وبالموحدة القريب والقرب. ك واستدل به اصحابنا ان للجار الشفعة بعد الخليط في نفس المبيع وهو الشريك في حق المبيع .... كالشرك بالكسر والطريق وهو حجة على الشافعي حيث لم يثبت الشفعة بعد الخليط في نفس المبيع ١٢ ع لـه قوله قلت لسفيان القائل هو علي بن المديني قوله ان معمرا لم يقل هكذا يشير الى ما رواه عبيد الله بن المبارك عن معمر عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه بالحديث دون القصة اخرجه النسائي والمراد على هذا بالمخالفة ابدال الصحابي بصحابي آخر وهذا هو المعتمد وقال الكرماني يريد ان معمرا لم يقل هكذا اي بان الجار احق بل قال الشفعة بزيادة لفظ الشفعة انتهى وبلفظ معمر الذي اشرت اليه الجار احق بسقبه ورواية ابي رافع سواء فالذي قاله الكرماني لا اصل له وما ادري ما مستنده فيه ١٢ ف. لـه قوله ان يبيع قال الكرماني لفظ الشفعة من الناسخ او المراد لازم البيع وهو الازالة وفي رواية الاصيلي وابي ذر عن غير الكشميهني اذا اراد ان يقطع الشفعة ويروى اذا اراد ان يمنع الشفعة قوله ويحدها اي يصف حدودها التي غيرها وقال الكرماني ويروى في بعض النسخ ونحوها وهو اظهر ١٢ ع لـه قوله الجار احق بسقبه. قيل ذكر البخاري في هذه المسألة حديث ابي رافع ليعرفك ان ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم حقا للشفيع بقوله الجار احق بسقبه لا يحل ابطاله انتهى قلت ليس في الحديث ما يدل على ان البيع وقع فان الشفيع لا يستحق الشفعة الا بعد صدور البيع فحينئذ لا يصح ان يقال لا يحل ابطاله وقال صاحب التوضيح وانما اراد البخاري ان يلزم ابا حنيفة التناقض انه يوجب الشفعة للجار ويأخذ في ذلك بحديث الجار احق بسقبه فمن اعتقد مثل هذا وثبت ذلك عنده من قضائه صلى الله عليه وسلم وتحيل لمثل هذه الحيلة في ابطال شفعة الجار فقد ابطل السنة اي اعتقدها انتهى قلت هذا الذي قاله كلام من غير ادراك ولا فهم لانه لا جار في هذه الصورة لان الذي فيها الشريك في نفس المبيع والجار لا يقدم عليه ولا يستحق الجار الشفعة الا بعده وبعد الشريك في حق المبيع ايضا فكيف يحل لهذا القائل ان يقدم على هذا الامام الذي سبق ائمة وامام غيره وينسب اليه ابطال السنة ١٢ ع لـه قوله ولا يكون عليه يمين. اي في تحقق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فتحيل الى اسقاطها بجعلها للصغير واشار ايضا الى انه لو وهب لاجنبي فان للشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقية وانها جرت بشروطها والصغير لا يحلف لكن عند المالكية ان اباه الذي يقبل له يحلف وعن مالك لا تدخل الشفعة في الموهوب مطلقا هكذا ذكره في المدونة ١٢ ع عـه بالتخفيف والتشديد اي بينت وقال ابن مالك اي خلصت وبينت من الصرف وهو الخالص ١٢ ك لـه بالضم والكسر المجاورة يعني ثبت الشفعة للجار والحديث حصرها في الشركة حيث قال الشفعة فيما لم يقسم ١٢ مجمع للعـه فيها خلاف بين ابي يوسف ومحمد فمذهب ابي يوسف الذي يرى بذلك وقال محمد يكره ذلك وبه قال الشافعي ١٢ ع صـه يعني سعد بن ابي وقاص والمراد ان يسأله او يشير عليه قال الكرماني فيه ان الامر لا يشترط فيه العلو والاستعلاء ١٢ ع يـه شك من الراوي والمراد انها مؤجلة على نقدات مفرقة نجما نجما والنجم الوقت المعين ١٢ ف سـه هذا تشنيع آخر على ابي حنيفة بلا وجه على ما تذكر ع اي في وجه ايراد الحديث الآتي ١٢ لـه هو في الاصل مقدار من الزمان اي شيء كان من قليل او كثير والناس يطلقونه في العرف على الدينار خاصة وليس كذلك ١٢ مجمع.

قَالَ حدثنا ابو اُسامة عن هشام عن ابيه عن ابي حُميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سُليم يُدعى ابن اللُّتْبِيَّة فلما جاء حاسبه قال هٰذا ما لكم وهٰذا هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلّا جلستَ في بيت ابيك وامك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولّاني الله فيأتي فيقول هٰذا ما لكم وهٰذا هدية اُهديت لي افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تأتيه هديته والله لا يأخذ احد منكم شيئا بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيمة فلاعرفن احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رُغاء او بقرة لها خُوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رُئي بياض ابطيه يقول اللّٰهم هل بلّغت بَصُرَ عيني وسَمِعَ اُذُني حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيٰن عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي رافع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبه وقال بعض الناس اذا اشترى دارا بعشرين الف درهم فلا بأس ان يحتال حتى يشتري الدار بعشرين الف درهم وينقده تسعة آلاف درهم وتسع مائة وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما بقي من العشرين الالف فان طلب الشفيع اخذها بعشرين الف درهم والا فلا سبيل له على الدار فان استحقت الدار رجع المشتري على البائع بما دفع اليه وهو تسعة آلاف درهم وتسع مائة وتسعة وتسعون درهما ودينار لان البيع حين استحق انتقض الصرف في الدينار فان وجد بهذه الدار عيبا ولم تستحق فانه يردها عليه بعشرين الف درهم قال ابو عبدالله فاجاز هٰذا الخداع بين المسلمين قال النبي صلى الله عليه وسلم بيع المسلم لا داء ولا خِبثة ولا غائلة ۶۹۸۱ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيٰن قال حدثني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد ان ابا رافع ساوم سعد بن مٰلك بيتا باربع مائة مثقال وقال لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما اعطيتك۔

ن۱ فهل ن۲ ممن ن۳ فلا عرفن ن۴ يديه ن۵ رئي ن۶ ابطه ن۷ ظنا ن۸ بصقبه ن۹ ان ن۱۰ حتى ن۱۱ درهم ن۱۲ الالف ن۱۳ الدار ن۱۴ بالدينار ن۱۵ الفا ن۱۶ وقال ن۱۷ صقبه

۱ قوله هٰذا هدية۔ مطابقة الترجمة تؤخذ من قوله وهٰذا هدية قال المهلب حيلة العامل ليهدي له يقع بان يسامح بعض من عليه الحق ولذلك قال فهلا جلس في بيت ابيه وامه لينظر هل يهدى له ام لا ويقال احتيال العامل هو بان ما يهدى له في عمالته ليستأثر به ولا يضعه في بيت المال وهدايا العمال والامراء هي من جملة حقوق المسلمين ۱۲ ع ۲ قوله بصر عيني وسمع اذني۔ بصر بفتح الموحدة وضم الصاد وسمع بفتح السين وكسر الميم اي بلفظ الماضي فيهما اي ابصرت عيناي رسول الله ناطقا ورافعا يديه وسمعت كلامه فيكون من كلام ابي حميد وعلى القول بانهما مصدران مضافان فمفعول بلغت ويكون من قول رسول الله صلعم لكن عند ابي عوانة من رواية ابن جريج عن هشام بصر عينا ابي حميد وسمع اذناه وحينئذ متعين ان يكون بضم الصاد وكسر الميم ۱۲ قس ۳ قوله الجار احق الخ۔ هٰذا الحديث والذي يليه في آخر الباب متعلقان بباب الهبة والشفعة ومن هٰذا قال الكرماني كان موضعها المناسب قبل باب احتيال العامل لانه من بقية مسائل الشفعة وتوسيط هٰذا الباب بينهما اجنبي ثم قال ولعله من جملة تصرفات النقلة عن الاصل ولعله كان في الحاشية ونحوها فنقلوها الى غير مكانه ۱۲ ع۔ ۴ قوله تسعة آلاف درهم وتسعمائة وتسعين الخ قال ابن بطال انما خص هٰذا القدر من الذهب والفضة بالمثال لان بيع الفضة بالذهب متفاضلا اذا كان يدا بيد جائز بالاجماع فبنى القائل اصله على ذلك فاجاز صرف عشرة دراهم ودينار باحد عشر درهما جعل العشرة دراهم بعشرة دراهم وجعل الدينار بدرهم ومن ثم جعل في الصورة المذكورة الدينار بعشرة آلاف ليستعظم الشفيع الثمن الذي انعقدت عليه الصيغة فيترك الاخذ بالشفعة فيسقط شفعته ولا التفات الى ما انقده لان البائع تجار للمشتري عقد النقد۔ ف فان قلت ما الغرض في جعل الدينار في مقابلة عشرة آلاف ودرهم ولم يجعله في مقابلة العشرة الآلاف فقط قلت رعاية لنكتة وهي ان الثمن بالحقيقة عشرة آلاف بقرينة نقده هٰذا المقدار فلو جعل العشرة والدينار في مقابلة الثمن الحقيقي لزم الربوا بخلاف ما اذا نقص درهما فان الدينار في مقابلة ذلك الواحد والالف الا واحدا في مقابلة الالف الا واحدا فلا مفاضلة ۱۲ ك ۵ قوله انتقض الصرف اي بيع الدراهم الباقية بالدينار لان ذلك البيع كان مبنيا على شرى الدار وهو منفسخ فينفسخ المبني عليه لا سيما ويلزم عدم التقابض في المجلس فليس له ان يأخذ الا ما اعطاه ودفع اليه وهي الدراهم والدينار بخلاف الرد بالعيب فان البيع صحيح وهو يفسخ باختياره وقد وقع بيع الصرف ايضا صحيحا فلا يلزم من فسخ ذلك بطلان هٰذا۔ ك قال في الكفاية اذا استحقت الدار المشفوعة تبين بطلان الصرف لانه تبين انه لم يكن في ذمة المشتري ثمن الدار فلم يصر قابضا في المجلس لكونه في ذمته فيبطل الصرف انتهى ۱۲ ۶ قوله بعشرين الفا۔ اي وهٰذا تناقض بين۔ ان الامة مجتمعة على ان البائع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد واشار الى ذلك بقوله فاجاز هٰذا الخداع بين المسلمين اي اجاز الحيلة في ايقاع الشريك في الغبن ان اخذ الشفعة وابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو تركها۔ ع وقد عرفت وجه الفرق ودفع التناقض مما نقلته عن الكرماني والكفاية ۱۲ ۷ قوله فاجاز۔ ان كان مراده من قوله فاجاز اي ابوحنيفة ففيه سوء الادب لحاشى ابوحنيفة من ذلك فدينه المتين وورعه المحكم يمنعه عن ذلك ۱۲ ع ۸ قوله قال النبي صلعم الحديث اي قال البخاري قال النبي صلعم واراد بهٰذا الحديث الاستدلال على حرمة الخداع بين المسلمين في معاقداتهم۔ ع قال صاحب الخير الجاري من جواز الحيلة فانما جوزه لضرورة انتهى۔ اعلم ان الحيل في باب الشفعة على نوعين نوع لاسقاطها بعد الوجوب وذلك ان يقول المشتري للشفيع انا ابيعها منك انما اخذت لك فلا فائدة لك في الاخذ بالشفعة فيقول الشفيع نعم او يقول المشتري للشفيع اشترها مني بما اخذت فيقول الشفيع نعم او يقول اشتريت فيبطل به شفعته وانه مكروه بالاجماع ونوع يمنع وجوبها ونوع يرجع الى تقليل الرغبة فيها وانه لا يكره عند ابي يوسف وذكر الامام شمس الائمة السرخسي في باب الشفعة بالعروض من المبسوط بعد ما ذكر وجوه الحيل فقال والاشتغال بهٰذه الحيل لابطال حق الشفعة فلا بأس به اما قبل وجوب الشفعة فلا اشكال فيه وكذلك بعد الوجوب اذا لم يكن قصد المشتري الاضرار به وانما قصد به الدفع عن ملك نفسه ثم قال وقيل هٰذا قول ابي يوسف فاما عند محمد فيكره ۱۲ كذا في الكفاية ۹ قوله لا خبثة۔ بكسر الخاء المعجمة اي لا يكون مما لا يجوز بيعه وقال ابن التين ضبطناه خبثة بكسر الخاء وسكون الموحدة بعدها مثلثة وقيل هو بضم اوله لغتان قال ابو عبيد هو ان يكون البيع غير طيب كان يكون من قوم لم يحل سبيهم لعهد تقدم لهم قال ابن التين وهٰذا في عهدة الرقيق قيل انما خصه بذلك لان الخبر انما ورد فيه قوله ولا غائلة وهو ان يأتي امرا سوءا كالتدليس ونحوه وقال الكرماني الغائلة الهلاك اي لا يكون فيه هلاك المشتري۔ كذا في العيني ۱۲

۱۰ بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة وياء النسبة وقيل بفتح المثناة من فوق وقيل بالهمزة المضمومة بدل اللام اسمه عبدالله ۱۲ ع ك في الحديث بيان ان هدايا العمال حرام وغلول لانه خان في ولايته وامانته ولهٰذا ذكر هٰذا في الحديث في عقوبته حمله ما اهدى اليه يوم القيمة كما ذكر مثله في الغال وقد بين صلعم نفس الحديث السبب في تحريم الهدية وانها بسبب الولاية ۱۲ نووي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التعبير باب اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة ٦٩٨٢ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال الزهري فاخبرني عروة عن عائشة انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم وكان لا يرى رؤيا الا جاءت به مثل فلق الصبح فكان ياتي حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى فجئه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فيه فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق حتى بلغ ما لم يعلم فرجع بها ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال يا خديجة ما لي واخبرها الخبر وقال قد خشيت على نفسي فقالت له كلا ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو ابن عم خديجة اخو ابيها وكان امرءا تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال ورقة ابن اخي ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما راى فقال ورقة هذا الناموس

ن ١ باب التعبير اول ‏— ن ٢ الصادقة ‏— ن ٣ حدثنا ٢ ابن الزبير ‏— ن ٤ الصادقة ‏— ن ٥ فكان ‏— ن ٦ جاءته ‏— ن ٧ فتزود ‏— ن ٨ فتزوده ‏— ن ٩ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ٢ ‏— ن ١٠ فاخذني ٢ ‏— ن ١١ علم الانسان ‏— ن ١٢ فقال ‏— ن ١٣ على نفسي ‏— ن يحزنك ‏— ن ١٥ اخي ٢ ‏— ن ١٦ له ٢ ‏— ن ١٧ اذا

۱ قوله التعبير. قال الكرماني قالوا لتفسيح العبارة لا التعبير وهي التفسير والاخبار بآخر ما يؤول اليه امر الرؤيا انتهى والتعبير خاص بتفسير الرؤيا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها واصله من العبر بفتح العين وسكون الباء وهو التجاوز من حال الى حال ويقال عبرت الرؤيا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد لاجل المبالغة في ذلك. كذا في ع ١٢

۲ قوله الرؤيا ما يراه الشخص في منامه وهي على وزن فعلى وقد يسهل الهمزة وقال الواحدي هو في الاصل كالبشرى فلما جعلت اسما لما يتخيله النائم اجريت مجرى الاسماء وقال ابن العربي الرؤيا ادراكات يلقيها الله عز وجل في قلب العبد على يد ملك او شيطان اما باسمائها اي حقيقتها واما بكناها اي بعباراتها واما تخليطها ونظيرها في اليقظة الخواطر فانها قد تاتي على نسق محصلة وقد تاتي مسترسلة غير محصلة. ع قال المازري الاطباء ينسبون الى الاخلاط الاربعة وهو امر لا دليل عليه والفلاسفة يقولون ان صور ما يجري في الارض هي في العالم العلوي كالنقوش فما حاذى بعض النفوس منها انتقش فيها وهذا اشد فسادا من الاول والصحيح قول اهل السنة ان الله يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان فاذا خلقها فكانه جعلها علما على امور اخرى في ثاني الحال ومهما وقع منها على خلاف المعتقد فهي كما يقع لليقظان وتلك الاعتقادات تارة تقع بحضرة الملك فيقع بعدها ما يسر وبحضرة الشيطان فيقع بعدها ما يضر ١٢ تو ۳ قوله الرؤيا الصالحة. وفي رواية العقيلي الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الآخرة في حق الانبياء واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص فرؤيا الانبياء كلها صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة الى الدنيا كما وقع في الرؤيا يوم احد واما رؤيا غير الانبياء عليهم السلام فبينهما عموم وخصوص من وجه ان فسرنا الصادقة بانها التي لا تحتاج الى تعبير واما ان فسرناها بانها غير الاضغاث فالصالحة اخص مطلقا وقال الامام نصر بن يعقوب الرؤيا الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب والصالحة ما تسر ١٢ ف ع ۴ قوله فلق الصبح. بفتح الفاء ضوء الصبح وشقه من الظلمة وافتراقها منه ١٢ ع ۵ قوله حراء. بكسر الحاء وبالمد وهو الافصح وحكي بتثليث اوله مع المد والقصر والصرف وعدمه فيجتمع فيه عدة لغات مع قلة احرفه ونظيره قباء والخطابي جزم بان فتح اوله لحن وكذا ضمه وكذا قصره ١٢ ع هو جبل مشهور على يسار الذاهب من مكة الى منى. ک قيل الحكمة في تخصيصه بالتخلي فيه ان المقيم فيه كان عن رؤية الكعبة فيجتمع فيه لمن يخلو فيه ثلث عبادات الخلوة والتعبد والنظر الى البيت وقيل ان قريشا كانت تفعله واول من فعل ذلك من قريش عبد المطلب وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك من كان تبعاله وكان عليه السلام يخلو بمكان جده وسلم له ذلك اعمامه لكرامته عليهم ۶ قوله الليالي. قال الكرماني هو مفعول يتحنث وقوله ذوات العدد بكسر الذوات اي كثيرة وقال الطيبي ذوات العدد عبارة عن القلة نحو دراهم معدودة وقال الكرماني يحتمل الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد لا القليل وقال غيره المراد به الكثرة لان العدد على قسمين فاذا اطلق اريد به مجموع القلة والكثرة فكانها قالت ليالي كثيرة اي مجموع قسمي العدد ١٢ ع

۷ قوله لمثلها. اي لمثل الليالي وقيل يحتمل ان يكون الضمير للمرة او الفعلة او الخلوة او العبادة وقال بعض من عاصرناه ان الضمير للسنة فذكر من رواية ابن اسحاق كان يخرج الى غار حراء في كل عام شهرا من السنة يتنسك فيه فيطعم من جاءه من المساكين قال وظاهره ان التزود لمثلها كان في السنة التي تليها لا لمدة اخرى من تلك السنة واعترض عليه بعض تلامذته بان مدة الخلوة كانت شهرا كان يتزود لبعض ليالي الشهر فاذا نفد الزاد رجع الى اهله فيتزود قدر ذلك من جهة انهم لم يكونوا في سعة بالغة من العيش وكان غالب زادهم اللبن واللحم وذلك لا يدخر منه كفاية الشهر لئلا يسرع اليه الفساد ولا سيما وقد وصف بانه كان يطعم من يرد عليه ١٢ ع ۸ قوله حتى فجئه الحق. كلمة حتى ههنا على اصلها لانتهاء الغاية والمعنى انتهى توجهه لغار حراء بمجئ الملك وترك ذلك وفجئه بفتح الفاء وكسر الجيم وبهمزة فعل ماض اي جاء الوحي بغتة. وقوله الحق اي امر الحق وهو الوحي او رسول الحق وهو جبرئيل عليه السلام وقيل الحق الامر البين الظاهر او المراد الملك بالحق اي الامر الذي بعث به قوله فجاءه الملك الفاء تفسيرية وقيل يحتمل ان تكون للتعقيب وقيل يحتمل ان يكون سببية قوله فيه اي في الغار وهذا قول من قال ان الملك لم يدخل الغار بل كلمه والنبي صلى الله عليه وسلم داخل الغار والملك على الباب والملك ههنا جبرئيل عليه السلام وقيل اللام فيه لتعريف الماهية الا ان يكون المراد به ما عهده به وذلك لما كان في صباه وكان سن النبي صلعم حين جاءه جبرئيل عليه السلام في غار حراء اربعين سنة على المشهور وكان ذلك يوم الاثنين نهارا في شهر رمضان في سابع عشرة وقيل في سابعه وقيل في رابع عشر منه وقيل كان في سابع عشر من رجب وقيل في اول شهر ربيع الاول وقيل في ثامنه ١٢ ع ۹ قوله فقال اقرأ. قيل دلت القصة على ان مراد جبرئيل عليه السلام ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم بعين ما قاله وهو قوله اقرأ وانما لم يقل له قل اقرأ لئلا يظن ان لفظة قل ايضا من القرآن فان قلت ما الذي اراد باقرأ قلت هو المكتوب الذي في النمط كذا في رواية ابن اسحق فلذلك قال ما انا بقارئ يعني انا امي لا احسن قراءة الكتب فان قلت ما كان المكتوب في النمط قلت الآيات الاول من اقرأ باسم ربك وقيل يحتمل ان يكون ذلك جملة القرآن نزل باعتبار ثم نزل منجما باعتبار آخر ١٢ ع ۱۰ قوله بلغ مني الجهد. بضم الجيم الطاقة وبفتحها الغاية ويجوز فيها رفع الدال ونصبها اما الرفع فعلى انه فاعل بلغ وهي القراءة التي عليها الاكثرون وهي المرجحة واما النصب فعلى ان فاعل بلغ هو الغطة الذي دل عليه قوله غطني والتقدير بلغ مني الغطة جهده اي غايته وقال الشيخ التوربشتي لا ارى الذي قاله بالنصب الا وهم فانه يصير المعنى انه غطه حتى استفرغ الملك قوته في ضغطه بحيث لم يبق فيه مزيد فان البنية البشرية لا تطيق استيفاء القوة الملكية لا سيما في مبتدأ الامر وقد صرح في الحديث بانه داخله الرعب من ذلك انتهى وقيل لا مانع ان يكون الله قواه على ذلك ويكون من جملة معجزاته وقال الطيبي في جوابه بان جبرئيل لم يكن ح على صورته الملكية فيكون استفراغ جهده بحسب صورته التي جاء بها حين غطه قال واذا صحت الرواية اضمحل الاستبعاد انتهى وفيه تامل ١٢ ع ۱۱ قوله خشيت على نفسي. يعني من انه يكون مرضا او عارضا من الجن وقال الكرماني قالوا الاولى خشيت ان لا اقوى على تحمل اعباء الرسالة ومقاومة الوحي ١٢ ع ۱۲ قوله تقري الضيف بوزن ترمي وسمع بضم تاء من الافعال اي تهيئ له طعامه ونزله ١٢ مجمع

ت هكذا وقع في رواية النسفي والقابسي وكذا وقع لابي ذر كله الا انه سقط له عن غير المستملي لفظ باب ولغيرهم باب التعبير واول ما بدئ به الخ. ع ف وثبتت البسملة اولا للجميع ١٣ ع قوله ابن عم صفة للعم فكان حقه ان يذكر مجرورا وكذا وقع في رواية ابن عساكر اخي ابيها ووجه رواية الرفع انه خبر مبتدأ محذوف اي هو اخو ابيها ١٢ ع ١٤ قوله يكتب الكتاب العربي. بالعربية قال الكرماني في شرح هذا الحديث في اول الكتاب وقع ههنا العبراني وبالعبرانية ووقع في كتاب التعبير العربي وبالعربية بدل ذينك اللفظين قال النووي حاصله على رواية العبراني والعبرية انه تمكن من معرفة دين النصارى وكتابهم بحيث يتصرف في الانجيل فيكتب ان شاء بالعبرانية وان شاء بالعربية ويفهم منه ان الانجيل ليس عبرانيا وهو المشهور قال التيمي الكلام العبراني هو الذي انزل به جميع الكتب كالتوراة والانجيل ونحوهما واقول فهم منه ان الانجيل عبراني انتهى ١٢

الذی اُنزل علی موسٰی یالیتنی فیها جذعًا اکون حیًا حین یخرجك قومك فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اَوَ مخرجیَّ هم فقال ورقة نعم لم
یأت رجلٌ قط بما جئت به الّا عُودِیَ وان یُدرِکنی یومك انصرك نصرًا مؤزرًا ثم لم ینشب ورقة ان توفی وفتر الوحی فترة حتی حزن النبیُّ
صلی الله علیه وسلم فیما بلغنا حزنًا غدا منه مرارًا کی یتردّی من رؤس شواهق الجبال فکلما اوفی بذروة جبلٍ لکی یُلقی نفسه منه تبدّی له
جبرئیلُ فقال یا محمد انك رسول الله حقًا فیسکن لذلك جأشه وتقرّ نفسه فیرجع فاذا طالت علیه فترة الوحی غدا لمثل ذلك فاذا اوفی
بذروة الجبل تبدّی له جبرئیلُ فقال له مثل ذلك قال ابن عباس فالق الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر باللیل **باب** رؤیا
الصالحین وقوله لقد صدق الله رسوله الرؤیا بالحق الی فتحًا قریبًا ۶۹۸۳ **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مٰلك عن اسحٰق بن عبد الله بن ابی طلحة
عن انس بن مٰلك ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الرؤیا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعین جزءًا من النبوة **باب** الرؤیا
من الله ۶۹۸۴ **حدثنا** احمد بن یونس قال حدثنا زهیر قال حدثنا یحیی وهو ابن سعید قال سمعت اباسلمة قال سمعت اباقتادة عن النبی صلی الله علیه
وسلم قال الرؤیا من الله والحلم من الشیطان ۶۹۸۵ **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال حدثنی اللیث قال حدثنی ابن الهاد عن عبد الله بن
خبّاب عن ابی سعید الخدری انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول اذا رای احدکم الرؤیا یحبها فانما هی من الله فلیحمد الله علیها ولیحدث
بها واذا رای غیر ذلك مما یکره فانما هی من الشیطان فلیستعذ بالله من شرها ولا یذکرها لاحد فانها لا تضره **باب** الرؤیا الصالحة جزء من
ستة واربعین جزءًا من النبوة ۶۹۸۶ **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الله بن یحیی بن ابی کثیر واثنی علیه لقیته بالیمامة عن ابیه قال حدثنا ابوسلمة
عن ابی قتادة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الرؤیا الصالحة من الله والحلم من الشیطان فاذا حلم فلیتعوذ منه ولیبصق عن شماله فانها
لا تضره وعن ابیه قال حدثنا عبد الله بن ابی قتادة عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم مثله ۶۹۸۷ **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن انس بن مٰلك عن عبادة بن الصامت عن النبی صلی الله علیه وسلم قال رؤیا المؤمن جزء من ستة واربعین جزءًا من النبوة ورواه
ثابت وحمید واسحٰق بن عبد الله وشعیب عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم ۶۹۸۸ **حدثنا** یحیی بن قزعة قال حدثنا ابراهیم بن سعد عن الزهری
عن سعید بن المسیّب عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال رؤیا المؤمن جزء من ستة واربعین جزءًا من النبوة ۶۹۸۹ **حدثنا** ابراهیم بن
حمزة قال حدثنی ابن ابی حازم والدراوردی عن یزید عن عبد الله بن خبّاب عن ابی سعید الخدری انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول الرؤیا

بمثل ما بدا ۱ بذلك ۲ جبل ۳ بد ۴ الصالحة ۵ وقول الله تعالٰی ۶ الصادقة ۷ ثنی ۸ قال ۹ الصادقة ۱۰ الصالحة ۱۱ لیتحدث ۱۲ خیرًا ۱۳ ثنی ۱۴

---

۱ قوله فیما بلغنا ای فی جملة ما بلغ الینا من رسول الله صلعم فان قلت من ههنا الی آخر الحدیث یثبت بهذا الاسناد ام لا قلت لفظه اعم من الثبوت به او بغیره لکن الظاهر من السیاق انه بغیره ۱۲ ک **۲ قوله فالق الاصباح**۔ اعترض علی البخاری بان ابن عباس فسر الاصباح ولفظ فالق هو المراد ههنا واجیب عنه بان مجاهدا فسر قوله قل اعوذ برب الفلق ان الفلق الصبح فعلی هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته والفالق اسم فاعل ذلك ۱۲ ع **۳ قوله** لقد صدق الله رسوله الرؤیا۔ الآیة عن مجاهد فی تفسیر هذه الآیة قال اری النبی صلی الله علیه وسلم وهو بالحدیبیة انه دخل مکة هو واصحابه محلقین فلما نحر الهدی بالحدیبیة قال اصحابه این رؤیاك فنزلت قوله بعد ذلك فتحا قریبا قال فنحروا بالحدیبیة فرجعوا ففتحوا خیبر والمراد بالفتح فتح خیبر قال ثم اعتمر بعد ذلك فکان تصدیق رؤیاه فی السنة القابلة وکانت الحدیبیة سنة ست ۱۲ ع **۴ قوله** ستة واربعین قال الخطابی قیل مدة الوحی ثلثة وعشرون سنة وکان یوحی الیه فی منامه فی اول الامر بمکة المشرفة ستة اشهر وهی نصف سنة وهذه جزء من ستة واربعین جزءًا من اجزاء مدة زمان النبوة قال ویلزم علیهم ان یلحقوا بها سائر الاوقات التی کان یوحی الیه فی منامه فی تضاعیف ایام حیاته اقول لا یلزم لان تلك الاوقات مغمورة فی اوقات الوحی الذی فی الیقظة والاعتبار للغالب بخلاف تلك الاشهر الستة فانها منحصرة بالوحی المنامی وقال معنی الحدیث تحقیق امر الرؤیا وانها مما کان الانبیاء علیهم السلام یثبتونه وکانت جزءًا من اجزاء العلم الذی کان یاتیهم قال القاضی عیاض فی بعض الروایات تسعة واربعین وفی بعضها سبعین وفی بعضها خمسین فقیل هذا الاختلاف راجع الی اختلاف حال الرائی فللصالح مثلا جزء من ستة واربعین وللفاسق جزء من سبعین وما بینهما لما بینهما ۱۲ ک **۵ قوله** من النبوة قال الکرمانی ای فی حق الانبیاء دون غیرهم وکان الانبیاء یوحی الیهم فی منامهم کما یوحی فی الیقظة وقیل معناه ان الرؤیا تاتی علی موافقة النبوة لانها جزء باق من النبوة وقال الزجاج تاویل قوله من اجزاء النبوة ان الانبیاء علیهم السلام یخبرون بما سیکون والرؤیا یدل علی ما یکون ۱۲ ع **۶ قوله** الرؤیا من الله اضافة الرؤیا الی الله للتشریف کما فی قوله ناقة الله والرؤیا المضافة الی الله لا یقال لها حلم والتی تضاف الی الشیطان لا یقال لها رؤیا وهذا تصرف شرعی والا فالکل یسمی رؤیا ۱۲ ع **۷ قوله** والحلم من الشیطان حقیقته عند اهل السنة انه تعالٰی یخلق فی قلب النائم اعتقادات جعلها علما علی امور تلحقها بعد کما جعل الغیم علما علی المطر ویخلق علم المسرة بغیر حضرة الشیطان وعلم المساءة بحضرة فینسب الیه مجازا لانه لا یفعل شیئا ۱۲ مجمع **۸ قوله** فلیستعذ بالله جعل التعوذ والتفل وغیرهما سببا لسلامة من المکروه المترتب علیه کما جعل الصدقة وقایة للمال وسببا لدفع البلاء فمنع التحدث بها لا نهار بما تفسر تفسیرا مکروها فوقعت کذلك بتقدیر الله ۱۲ مجمع

۹ قوله الرؤیا الصالحة۔ الحدیث وقد اعترض الاسمٰعیلی فقال لیس الحدیث من هذا الباب فی شیٔ واخذه الزرکشی فقال ادخاله فی هذا الباب لا وجه له بل هو ملحق بالذی قبله قلت قد وقع ذلك فی روایة النسفی کما اشرت الیه ویجاب عن صنیع الاکثر بان وجه دخوله فی هذه الترجمة الاشارة الی ان الرؤیا الصالحة انما کانت جزءًا من اجزاء النبوة لکونها من الله تعالٰی بخلاف التی من الشیطان فانها لیست من اجزاء النبوة واشار البخاری مع ذلك الی ما وقع فی بعض الطرق عن ابی سلمة عن ابی قتادة فقد وقع فی روایة محمد بن ابراهیم التیمی عن ابی سلمة عن ابی قتادة رضی الله تعالٰی عنه فی هذا الحدیث من الزیادة رؤیا المؤمن جزء من ستة واربعین جزءًا من النبوة ۱۲ ف **۱۰ قوله الرؤیا** الصالحة۔ الحدیث قال بعضهم معنی الحدیث انه صلی الله علیه وسلم قد خص بطرق الی العلم لم تجعل لغیره فالمراد ان الرؤیا نسبتها مما حصل له جزء من ستة واربعین جزءًا قال ابن بطال فان قیل ما معنی الرؤیا جزء من النبوة قلنا ان لفظ النبوة ماخوذ من الانباء ای الرؤیا انباء صدق من الله لا کذب فیه کالنبوة فان قیل ما التلفیق بین الروایات فی انها جزء من ستة واربعین او جزء من سبعین ونحوهما قلنا الرؤیا قسمان جلیة ظاهرة کمن رای یسافر فسافر فی الیقظة وخفیة بعیدة التاویل واذا قلت الاجزاء کانت اقرب الی النساء الصادق واجلی واذا کثرت خفی تاویلها وذلك کما ان الوحی تارة کان کلاما صریحا واخری مثل صلصلة الجرس فاضبط التوجیهات التی لمعنی الجزئیة ووجه توفیق الاختلافات بین الروایات واختر منها ما شئت ۱۲ ک

۱۱ بفتح الجیم والذال المعجمة وهو الشاب القوی وانتصابه علی تقدیر لیتنی اکون جذعا وهو منصوب علی مذهب من ینصب بلیت الجزئین او حال قال الکرمانی قلت لا یکون حالا الا بالتاویل ۱۲ ع **للعه** ای عامة رؤیا الصالحین وهی التی یرجی صدقها لانه قد یجوز علی الصالحین الاضغاث فی رؤیاهم ۱۲ ع **ص** قسموا الرؤیا الی حسنة ظاهرا وباطنا کالتکلم مع الانبیاء او ظاهرا لا باطنا کسماع الملاهی والی ردیة ظاهرا وباطنا کلدغ الحیة او ظاهرا لا باطنا کذبح الولد ۱۲ ع **س** اضیفت الیه لکونها علی هواه ومراده وقیل لانه الذی یخیل بها ولا حقیقة لها فی نفس الامر ۱۲ ع **معه** ای قال مسدد لقیت عبد الله بن یحیی بالیمامة بتخفیف المیم قال الجوهری الیمامة بلاد کان اسمها الجو بالجیم وتشدید الواو وقال الکرمانی هی بلاد الجو بین مکة والیمن ۱۲ ع **نه** علیه اقام بمکة ثلث عشرة سنة وبالمدینة عشرا ۱۲ ع

الصالحة جزء من ستة واربعين جزءًا من النبوة باب المبشرات ۶۹۹۰ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری حدثنی سعید بن المسیب ان ابا هریرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لم یبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤیا الصالحة باب رؤیا یوسف علیه السلام وقوله اذ قال یوسف لابیه یا ابت انی رایت احد عشر کوکبا والشمس والقمر رایتهم لی سجدین الی قوله ان ربک علیم حکیم وقوله یا ابت هذا تاویل رؤیای من قبل الی قوله والحقنی بالصالحین باب رؤیا ابراهیم علیه السلام وقوله فلما بلغ معه السعی قال یا بنی انی اری فی المنام انی اذبحک الی قوله انا کذلک نجزی المحسنین قال مجاهد اسلما سلما ما امرا به وتله وضع وجهه بالارض باب التواطؤ علی الرؤیا ۶۹۹۱ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان اناسا اروا لیلة القدر فی السبع الاواخر وان اناسا اروا انها فی العشر الاواخر فقال النبی صلی الله علیه وسلم التمسوها فی السبع الاواخر باب رؤیا اهل السجون والفساد والشرک لقوله ودخل معه السجن فتیان الی قوله فلما جاءه الرسول قال ارجع الی ربک وادکر افتعل من ذکر امة قرن وتقرا امه نسیان وقال ابن عباس یعصرون الاعناب والدهن تحصنون تحرسون ۶۹۹۲ حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جویریة عن مالک عن الزهری ان سعید بن المسیب وابا عبید اخبراه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو لبثت فی السجن ما لبث یوسف ثم اتانی الداعی لاجبته قال ابو عبد الله یعنی لو کنت لاجبته فی اول ما دعیت له او اخره باب من رای النبی صلی الله علیه وسلم فی المنام ۶۹۹۳ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله عن یونس عن الزهری قال حدثنی ابو سلمة ان ابا هریرة قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول من رانی فی المنام فسیرانی فی

ن ۱ المبشرات ۲ قال النبی ن ۳ ۲ ابن یعقوب بن اسحق بن ن ۴ ابراهیم خلیل الرحمن ن ۵ ۲ قد جعلها ربی حقا ۶ قال ابو عبد الله فاطر والبدیع والمبتدع والباری والخالق واحد من البدء بادیة (ن البدع، البادی) ن ۶ ۲ الی قوله نجزی المحسنین ن ۷ ناسا ن ۸ ناسا ن ۹ الشراب ن ۱۰ ذکرت ن ۱۱ ۲ بعد قال ابو عبد الله

ل قوله من النبوة ۔ کذا فی جمیع الطرق ولیس فی شیء منها بلفظ من الرسالة بدل من النبوة وکان السر فیه ان الرسالة یزید علی النبوة بتبلیغ الاحکام للمکلفین بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع علی بعض المغیبات ۱۲ ع ۔ ۲ قوله المبشرات ہی بکسر الشین المعجمة جمع مبشرة قال بعضهم وہی البشری قلت لیس کذلک لان البشری اسم من البشارة والمبشرة اسم فاعل للمؤنث من التبشیر وہو ادخال السرور والفرح علی المبشر بفتح الشین والمراد بالمبشرة ہہنا الرؤیا الصالحة ۱۲ عینی ۳ قوله لم یبق ۔ قال الکرمانی قوله لم یبق فان قلت ہو فی معنی الماضی لکن المراد منه الاستقبال اذ قبل زمانه کان غیرها باقیا منها فالمراد بعده قلت صدق فی زمانه انه لم یبق لاحد غیر نبوة فان قلت بل یقال لصاحب الرؤیا الصالحة له شیء من النبوة قلت جزء النبوة لیس بنبوة اذ جزء الشیء غیره او لا ہو ولا غیره فلا نبوة له فان قلت الرؤیا الصالحة اعم لاحتمال ان یکون منذرة اذا الصلاح قد یکون باعتبار تاویلها قلت فترجع الی المبشر نعم یخرج منها ما لا صلاح لها لا صورة ولا تاویلا وقال ابن التین معنی الحدیث ان الوحی ینقطع بموتی ولا یبقی ما یعلم منه ما سیکون الا الرؤیا فان قیل یرد علیه الالہام لان فیه اخبارا بما سیکون وہو للاولیاء کالوحی بالنسبة الی الانبیاء کالرؤیا وتقدم فی مناقب عمر رضی الله تعالی عنه قد کان فیمن مضی من الامم محدثون وفسر المحدث بفتح الدال بالملہم بفتح الہاء وقد اخبر کثیر من الاولیاء عن امور معینة فکانت کما اخبروا واجیب بان الحصر فی المنام لکونه یشمل آحاد المؤمنین بخلاف الالہام فانه مختص بالبعض ومع کونه مختصا فانه نادر وقال المہلب ما حاصله ان التعبیر بالمبشرات خرج للاغلب فان من الرؤیا ما یکون منذرة وہی صادقة یریها الله للمؤمن رفقا به لیستعد لما یقع قبل وقوعه ۱۲ ع ۴ قوله رایتهم لی ساجدین ۔ لم یقل رأیتها لی ساجدة لانه لما وصفها بما ہو خاص بالعقلاء وہو السجود اجری علیها حکمهم کانها عاقلة ۱۲ ع ۵ قوله یا ابت الخ ۔ اوله ورفع ابویه علی العرش وخروا له سجدا قال البیضاوی ای تحیة وتکرمة له فان السجود کان عندہم یجری مجراہا وقیل معناه خروا لاجله سجدا لله شکرا وقیل الضمیر لله والواو لابویه واخوته ثم نسخت فی شریعتنا ۱۲ انتہی ۱۲ ۶ قوله فی النسخة ۔ قال ابو عبد الله فاطر والبدیع الی واحد ابو عبد الله ہو البخاری نفسه اشار بان معنی ہذه الالفاظ واحد واشار بالفاطر الی المذکور فی قوله فاطر السموات والارض قیل دعوی البخاری الواحدة فی معنی ہذه الالفاظ ممنوعة عند المحققین ورد علیه بعضهم بان البخاری لم یرد بذلک ان حقائق معانیها متوحدة وانما اراد انها ترجع الی معنی واحد وہو ایجاد الشیء بعد ان لم یکن قلت قوله واحد ینافی ہذا التاویل والفاطر من الفطر وہو الابتداء والاختراع قاله الجوہری ثم قال قال ابن عباس کنت لا ادری ما فاطر السموات والارض حتی اتانی اعرابیان یختصمان فی بئر فقال احدہما انا فطرتها ای انا ابتدأتها قوله والبدیع معناه الخالق المخترع لا عن مثال سابق فعیل بمعنی مفعل یقال ابدع فہو مبدع وکذا فی بعض النسخ مبدع قوله والباری والخالق قال الطیبی قیل الخالق الباری المصور الفاظ مترادفة وہو وہم لان الخالق من الخلق واصله التقدیر المستقیم والباری ماخوذ من البرء واصله خلوص الشیء عن غیره اما علی سبیل التقصی منه وعلیه قولهم بریء من مرضه واما علی سبیل الانشاء منه ومنه برأ الله النسمة وہو الباری لها ۱۲ ع ۷ قوله فی النسخة الباری ۔ بالراء والہمزة ولابی ذر عن الحموی والمستملی بالدال المہملة بدل الراء وزعم بعض الشراح ان الصواب بالراء وان روایة الدال وہم لیس کما قال فقد وردت فی طرق الاسماء الحسنی المبدئ وقد وقع فی العنکبوت ایشہد لکل منہما فی قوله اولم یروا کیف یبدئ الله الخلق ثم یعیده ثم قال فانظروا کیف بدأ الخلق فالاول من الرباعی واسم الفاعل منه مبدئ والثانی من الثلاثی واسم الفاعل منه بادئ وہما لغتان مشہورتان ۱۲ ف قال العینی قلت فی ہذا الرد نظر انتہی ۱۲ ۸ قوله فی النسخة ۔ من البدء بادئة کذا وجدته مضبوطا فی الاصل بالہمز فی الموضعین وبواو العطف لابی ذر فان کان محفوظا ترجحت روایة الدال من قوله والبادی ولغیر ابی ذر من البدء بادیة بالواو بدل الہمزة ولغیر ہمز فی بادیة وبتاء تانیث وہو اولی لانه یرید تفسیر قوله فی الآیة المذکورة وجاء بکم من البدو ویفسرها بقوله بادیة ای جاء بکم من البادیة وذکره الکرمانی فقال قوله من البدو ہی فیما قال وجاء بکم من البدو ای من البادیة ویحتمل ان یکون مقصوده ان فاطر معناه البادی من البدء ای من الابتداء ای بادئ الخلق فمعنی فاطر بادئ ۱۲ ف ۹ قوله باب رؤیا ابراہیم ۔ ہذه الترجمة والتی قبلہا لیس فی واحد منہما حدیث مسند بل اکتفی فیہما بالقرآن ولہا نظائر ۱۲ ف ہذان البابان مما ترجمہما البخاری ولم یتفق له اثبات حدیث فیہما ۱۲ ک ۱۰ قوله والشرک ۔ ای رؤیا اہل الشرک ووقع فی روایة ابی ذر بدل والشرک والشراب بضم الشین المعجمة وتشدید الراء جمع شارب وبفتحتین مخفف ای واہل الشارب وارید به الشراب المحرم وعطفه علی الفساد عطف الخاص علی العام واشار بہذا الی ان الرؤیا الصالحة معتبرة فی حق ہؤلاء بانها قد تکون بشری اہل السجن بالخلاص وان کان المسجون کافرا یکون بشری له بہدایته الی الاسلام کما کانت رؤیا الفتیین الذین حبسا مع یوسف علی نبینا وعلیه الصلوة والسلام صادقة وقال ابو الحسن وفی صدق رؤیا الفتیین حجة علی من زعم ان الکافر لا یری رؤیا صادقة واما رؤیا اہل الفساد فیکون بشری له بالتوبة واما رؤیا الکافر فیکون بشری بہدایته الی الایمان ۱۲ ع ۱۱ قوله فسیرانی ۔ فی الیقظة البخاری ان المراد اہل عصره ای من رآه فی المنام وفقه الله الہجرة الیه والتشرف بلقائه صلی الله علیه وسلم او یری تصدیق تلک الرؤیا فی الدار الآخرة او تراه فیہا رؤیة خاصة فی القرب منه والشفاعة ۱۲ ع

۱ تقیید لما اطلق الروایتین السابقتین وکذا وقع التقیید فی باب رؤیا الصالحین بالرجل الصالح وہی التی تنسب الی اجزاء النبوة ومعنی صلاحہا انتظامہا واستقامتہا فرؤیا الفاسق لا تعد من اجزاء النبوة واما رؤیا الکافر فلا تعد اصلا ولو صدقت رؤیاہم احیانا فذاک کما یصدق الکذوب ولیس کل من حدث عن الغیب یکون خبره من اجزاء النبوة کالکاہن والمنجم وقد وقعت الرؤیا الصادقة من بعض الکفار کما فی رؤیا صاحب السجن مع یوسف علیه السلام ورؤیا ملکہما ۱۲ قس ۔ ۲ فان قلت الاواخر جمع والسبع مفرد فلا مطابقة ۔ قلت اعتبر الجزئیة بالنسبة الی کل جزء منہا ۱۲ ک ۳ بفتح الہمزة وتخفیف المیم وکسر الہاء منونة ونسبت ہذه القراءة لابن عباس وہی شاذة ۱۲ قس ۴ ای لاسرعت فی الاجابة ولا اشترطت شرط الاخراجی وقد کان یوسف علیه وعلی نبینا الصلوة والسلام لما اتاه الداعی یدعوه الی الملک قال ارجع الی ربک فاسأله ما بال النسوة اللاتی قطعن ایدیہن ۱۲ ع ۵ لا یلزم من ذلک تفضیل یوسف علیه السلام علی النبی صلعم لانه صلعم قال ذلک تواضعا او بیانا للمصلحة اذ لعل فی الخروج مصالح والاسراع بہا اولی ۱۲ ع

اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي ٦٩٩٤ حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا ثابت البناني عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتخيل بي ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءًا من النبوة ٦٩٩٥ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر قال اخبرني ابو سلمة عن ابي قتادة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فمن رأى شيئا يكرهه فلينفث عن شماله ثلاثا وليتعوذ من الشيطان فانها لا تضره وان الشيطان لا يتراءى بي ٦٩٩٦ حدثنا خلد بن خلي قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثني الزبيدي عن الزهري قال ابو سلمة قال ابو قتادة قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني فقد رأى الحق تابعه يونس وابن اخي الزهري ٦٩٩٧ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني فقد رأى الحق فان الشيطان لا يتكونني

باب رؤيا الليل رواه سمرة

٦٩٩٨ حدثنا احمد بن المقدام العجلي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أعطيت مفاتيح الكلم ونصرت بالرعب وبينما انا نائم البارحة اذ أتيت بمفاتيح خزائن الارض حتى وضعت في يدي قال ابو هريرة فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتقلونها ٦٩٩٩ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كاحسن ما انت راء من أدم الرجال له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها يقطر ماء متكئا على رجلين او على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل المسيح ابن مريم ثم اذا انا برجل جعد قطط اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال حدثنا يحيى قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى رسول

ن١ قال ابو عبد الله قال ابن سيرين اذا رآه على صورته ن٢ المختار ن٣ النبي ن٤ يتمثل ن٥ وقال ن٦ يتزايا ن٧ بينا ن٨ تنتثلونها ن٨ تنتفلونها ن٩ يقطر ن١٠ فقيل ن١١ فقيل

له قوله قال ابن سيرين - آه اذا رآه على صورته الذي جاء وصفه بها في حياته ومقتضاه انه اذا رآه على خلافها يكون رؤيا تاويل لا حقيقة والصحيح انها حقيقة سواء كان على صفته المعروفة او غيرها قال ابن العربي رؤيته صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة ادراك على الحقيقة ورؤيته على غيرها ادراك للمثال فان الصواب ان الانبياء لا تغيرهم الارض قال وقد شذ بعض الصالحين فزعم انها تقع بعيني الرأس انتهى ١٢ قس

٢ه قوله من رآني فقد رآني - اختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم فقد رآني فقال ابن الباقلاني معناه ان رؤياه صحيحة ليست باضغاث ولا من تشبيهات الشيطان ويؤيد قوله رواية فقد رأى الحق اي الرؤية الصحيحة قال وقد يراه الرائي على خلاف صفته المعروفة كمن رآه ابيض اللحية وقد يراه شخصان في زمن واحد احدهما في المشرق والآخر في المغرب ويراه كل واحد منهما في مكانه وحكى المازري هذا عن ابن الباقلاني ثم قال وقال الآخرون بل الحديث على ظاهره والمراد من رآه فقد ادركه ولا مانع يمنع من ذلك والعقل لا يحيله حتى يضطر الى صرفه عن ظاهره فاما قوله بانه قد يرى على خلاف صفته او في مكانين معا فان ذلك غلط في صفاته وتخييل لها على خلاف ما هي عليه وقد يظن الظان بعض الخيالات مرئيا لكون ما يتخيل مرتبطا بما يرى في العادة فتكون ذاته صلى الله عليه وسلم مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية والادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار ولا قرب المسافة ولا كون المرئي غير مدفون في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولم يقم دليل على فناء جسمه صلى الله عليه وسلم بل جاء في الاحاديث ما يقتضي بقاءه قال ولو رآه يامر بقتل من يحرم قتله كان هذا من الصفات المتخيلة لا المرئية هذا كلام المازري قال القاضي ويحتمل ان يكون قوله صلى الله عليه وسلم فقد رآني او فقد رأى الحق فان الشيطان لا يتمثل في صورتي المراد به اذا رآه على صفته المعروفة له في حياته فان رأى على خلافها كانت رؤيا تاويل لا رؤيا حقيقة وهذا الذي قال القاضي ضعيف بل الصحيح انه رآه حقيقة سواء كان على صفته المعروفة او غيرها لما ذكره المازري قال القاضي قال بعض العلماء خص الله سبحانه وتعالى النبي صلى الله عليه وسلم بان رؤية الناس اياه صحيحة وكلها صدق ومنع الشيطان ان يتصور في خلقته لئلا يكذب على لسانه في النوم كما خرق الله تعالى العادة للنبي صلى الله عليه وسلم بالمعجزة وكما استحال ان يتصور الشيطان في صورته في اليقظة ولو وقع لاشتبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء به مخافة من هذا التصور فحماه الله تعالى من الشيطان ونزغه ووسوسته والقائه وكيده قال وكذا حمى رؤياهم بانفسهم قال القاضي واتفق العلماء على جواز رؤية الله تعالى في المنام وصحتها وان رآه الانسان على صفة لا تليق بجلاله من صفات الاجسام لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ لا يجوز عليه التجسم ولا اختلاف الاحوال بخلاف رؤية النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن الباقلاني رؤية الله تعالى في المنام خواطر في القلب وهي دلالات للرائي على امور مما كان او يكون كسائر المرئيات والله تعالى اعلم ١٢ نووي۔

٣ه قوله رؤيا الليل - اي هذا باب في بيان الرؤيا التي تكون بالليل هل تساوي الرؤيا التي تكون بالنهار او يتفاوتان قيل كانه يشير الى حديث ابي سعيد اصدق الرؤيا بالاسحار اخرجه احمد مرفوعا وصححه ابن حبان وذكر نصر بن يعقوب ان الرؤيا اول الليل تعطى بتاويلها من النصف الثاني تسرع بتفاوت اجزاء الليل وان اسرعها تاويلا رؤيا السحر لا سيما عند طلوع الفجر وعن جعفر الصادق اسرعها تاويلا رؤيا القيلولة ١٢ ع ٤ه قوله مفاتيح الكلم - اي لفظ قليل مفيد لمعان كثيرة وهذا غاية البلاغة وشبه ذلك القليل بمفتاح الخزائن الذي هو آلة للوصول الى مخزونات متكاثرة وسيأتي قريبا بعثت بجوامع الكلم وقال البخاري بلغني ان جوامع الكلم هو ان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد وفي الامرين ـ ك ع وجزم الهروي بان المراد بجوامع الكلم القرآن اذ هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني وعلى تفنن وصفيه بحسنه يعني الزمان وفيه ما لم يوصف ١٢ قس ٥ه قوله بالرعب - بضم العين وبسكونها الفزع اي ينهزمون من عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويخافون منهم او ينقادون بدون ايجاف خيل وركاب ١٢ ع ك ٦ه قوله تنتقلونها - بالقاف المكسورة من النقل من مكان الى مكان۔ قس قوله وانتم تنتقلونها من الانتقال من النقل بالنون والقاف ويروى تنتفلونها بالفاء موضع القاف اي تغتنمونها ويروى تنتثلونها بالثاء المثلثة موضع الفاء اي تستخرجونها وذلك كاستخراجهم خزائن كسرى ودفائن قيصر ١٢ ك ع ٧ه قوله آدم الرجال - بضم الهمزة وسكون الدال جمع آدم وهو اسمر وقال ابو عبد الملك الآدم فوق الاسمر يعلوه سواد قليل قوله لمة بكسر اللام وتشديد الميم وهو الشعر المجاوز شحمة الاذن واللمم بكسر ايضا جمع لمة فاذا بلغ المنكبين فهي جمة والوفرة دون ذلك قوله قد رجلها بتشديد الجيم اي سرحها بالمشط قوله يقطر ماء جملة حالية قوله متكئا حال من قوله رجلا وهو نكرة لكنه وصف بالاوصاف المذكورة فصار حكمه حكم المعرفة قوله او على عواتق رجلين شك من الراوي وهو جمع عاتق وهو اسم لما بين المنكب والعنق وقيل هذا جمع نكيف اضيف الى المثنى واجيب بانه نحو قوله فقد صغت قلوبكما وجاز مثله اذ لا التباس قوله جعد اي غير سبط او قصير قوله قطط اي البالغ في الجعودة قوله طافية ضد الراسبة وقال ابن الاثير الطافية هي الحبة التي قد خرجت عن حد نبتة اخواتها فظهرت من بينها وارتفعت وقيل اراد به الحبة الطافية على وجه الماء شبه عينه بها انتهى ويقال طفى الشيء على الماء طفوا او طفوا اذا علاه فعين الدجال كانت طافية وجهة قد برزت كالعنبة وقال ابن بطال من قرأ طافئة بالهمزة فمعناه ان عينه مفقودة ذهب ضوءها كانها عنبة نضجت فذهب ماؤها ومن قرأ بغير همزة معناه انها برزت وخرج الباطن الاسود منها لان كل شيء ظهر فقد طفى ١٢ كذا في ع

ـه قالوا كما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته في اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل ١٢ ع۔
عه فان قلت هذا يعارض ما اخرجه ابن ابي عاصم من وجه آخر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من رآني في المنام فقد رآني فاني ارى في كل صورة قلت في سنده صالح مولى التوأمة وهو ضعيف لاختلاطه وهو رواية من سمع منه بعد الاختلاط ١٢ ع
عه نسبة الى زبيد مصغر زبد بالزاء والموحدة المهملة ١٢ ك عه اي الرؤية الصحيحة الثابتة لا اضغاث الاحلام ولا خيالات باطلة وقال الطيبي الحق ههنا مصدر مؤكد اي فقد رأى الرؤية الحق ١٢ ع ـه وسيأتي في آخر كتاب التعبير في ص ١٠٤٥ ـه اي لا يتكلف كونا مثل كوني اولا يتخذ كوني اي لا يتشكل بشكلي فان قلت التكون لازم فما وجهه قلت لزومه غير لازم او معناه لا يتكون كوني فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل ١٢ ك
ـه ولا اخرج شارع وغيره ١٢ ك اي فان الرؤية امر يخلقها الله تعالى ١٢ كذا في ك

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال انی اُریتُ اللیلة فی المنامِ وساق الحدیث وتابعہ سلیمان بن کثیر وابنُ اخی الزہری وسفیٰنُ بن حسین عن الزہری عن
عُبید اللہ ٢عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال الزُبیدی عن الزہری عن عُبید اللہ ان ابن عباس اَوْ اَباہریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم
وقال شعیب واسحٰق بن یحیٰی عن الزہری کان ابوہریرة یحدث عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان معمر لا یُسندہ حتی کان بعدُ **باب** الرؤیا بالنہار
وقال ابن عون عن ابن سیرین رؤیا النہار مثل رؤیا اللیل **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحة
انہ سمع انس بن مالک یقول کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخل علی اُمّ حرام بنت مِلحان وکانت تحت عُبادة بن الصامت فدخل علیہا یوما
فاطعمتہ وجعلتْ تَفلی رأسہ فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم استیقظ وہو یضحک قالت فقلتُ ما یُضحِکک یارسول اللہ قال ناسٌ من اُمتی
عُرِضوا علیّ غُزاةً فی سبیل اللہ یرکبون ثَبَجَ ہذا البحر ملوکا علی الاَسِرّة او مثل الملوک علی الاَسِرّة شک اسحٰق قالت فقلتُ یارسول اللہ ادعُ اللہ
ان یجعلنی منہم فدعا لہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم وضع رأسہ ثم استیقظ وہو یضحک فقلت ما یُضحِکک یارسول اللہ قال ناسٌ من اُمتی
عُرِضوا علیّ غُزاةً فی سبیل اللہ کما قال فی الاُولیٰ قالت فقلتُ یارسول اللہ ادعُ اللہ ان یجعلنی منہم قال انتِ من الاوّلین فرکبتِ البحر فی زمان
معٰویة بن ابی سفیان فصُرعت عن دابتہا حین خرجت من البحر فہلکت **باب** رؤیا النساء **حدثنا** سعید بن عُفیر قال حدثنی اللیث
قال حدثنی عُقیل عن ابن شہاب قال اخبرنی خارجة بن زید بن ثابت ان اُمّ العلاء امرأة من الانصار بایعتْ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخبرتہ انہم اقتسموا
المہاجرین قُرعةً قالت فطار لنا عثمٰن بن مظعون وانزلناہ فی ابیاتنا فوجع وجعہ الذی تُوُفّی فیہ فلما توفی غُسل وکُفّن فی اثوابہ دخل رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم قالت فقلت رحمة اللہ علیک ابا السائب فشہادتی علیک لقد اکرمک اللہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وما یُدریک ان اللہ
اکرمہ فقلت بابی انت یارسول اللہ فمن یکرمہ اللہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَمّا ہو فواللہ لقد جاءہ الیقین واللہ انی لارجو لہ الخیر وواللہ
ما اَدری وانا رسول اللہ ماذا یُفعل بی فقالت واللہ لا اُزکّی بعدہ احدا ابدا **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزہری بہذا وقال ما ادری
ما یُفعل بہ قالت واَحزننی فنمتُ فرأیتُ لعثمٰن عینا تجری فاخبرتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ذٰلک عملہ **باب** الحُلُم من الشیطان فاذا
حلم فلیبصق عن یسارہ ولیستعذ باللہ **حدثنا** یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شہاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا قتادة
الانصاری وکان من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفرسانہ قال سمعتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الرؤیا من اللہ والحُلُم من الشیطان
فاذا حلم احدکم الحُلُم یکرہہ فلیبصق عن یسارہ ولیستعذ باللہ منہ فلن یضرّہ **باب** اللبن **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا
یونس عن الزہری قال اخبرنی حمزة بن عبد اللہ بن عمر ان ابن عمر قال سمعتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول بینا انا نائم اُتیتُ بقدح لبن
فشربتُ منہ حتی انی لاری الرِّیّ یخرج فی اَظافیری ثم اعطیتُ فضلی عُمر قالوا فما اوّلتہ یارسول اللہ قال العلم **باب** اذا جری اللبن فی اطرافہ

ن ١ رأیت　٢ ن ابن عبد اللہ　٣ ن رؤیا النہار　٤ ن قال　٥ ن ش د اناس　٦ ن ع ز ذاک　٧ ن ز یجری　٨ ن من　٩ ن اظفاری

١ قولہ عن الزہری الخ۔ الفرق بین ہذہ الطرق ان الاول ہو عن ابن عباس والثالث عن ابی ہریرة والثانی عن احدہما علی الشک وفی بعضہا وابا ہریرة بالواو فعنہما جمیعا والثالث فیہ نوع انقطاع ومعمر بفتح المیمین ایضا من اصحاب الزہری کان لا یسند الحدیث اولا ثم بعد ذلک اسندہ وکانہ تذکر او غیر ذلک فقیل کان تارة یسندہ الی ابن عباس واخری الی ابی ہریرة ١٢ ک ٢ قولہ ملحان۔ بکسر المیم واسکان اللام وبالمہملة والنون خالة انس بن مالک وقیل بفتح المیم ١٢ ک۔ ٣ قولہ فدخل الخ۔ فان قلت کیف جاز لہ صلی اللہ علیہ وسلم دخولہ علیہا قلت کانت خالتہ من الرضاع ١٢ ع ک

٤ قولہ فرکبت البحر فی زمان معٰویة رضی اللہ عنہ۔ احتج بہ بعضہم علی صحة خلافة معٰویة ولا یصح لانہ کان فی زمنہ وہو امیر بالشام والخلیفة عثمان بن عفان رضی اللہ عنہ ولئن سلمنا ان ذلک کان فی زمن دعواہ الخلافة لا یصح لقولہ علیہ السلام الخلافة بعدی ثلثون سنة ومعاویة رضی اللہ تعالیٰ عنہ من بعدہم ١٢ ع ٥ قولہ فشہادتی علیک۔ قولہ فشہادتی مبتدأ وعلیک صلة والجملة الخبریة خبرہ ای شہادتی علیک قولی ہذا ١٢ ع ٦ قولہ اما ہو۔ فان قلت این قسیم اما قلت ہو واللہ ما ادری وانا رسول اللہ واما مقدر نحو والراسخون فی العلم ان لم یکن عطفا علی اللہ فان قلت معلوم انہ صلی اللہ علیہ وسلم مغفور لہ ما تقدم وما تاخر ولہ من المقامات المحمودة ما لیس لغیرہ قلت ہو نفی للدرایة التفصیلیة والمعلوم ہو الاجمالی ١٢ ک ٧ قولہ ذلک عملہ۔ کان عثمان من الاغنیاء فلا یبعد ان یکون لہ صدقة قد استمرت بعد موتہ وقد کان لہ ولد صالح ایضا وہو السائب رضی اللہ عنہ ١٢ قس ٨ قولہ وکان من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخ ذکر ہذا تعظیما لہ وافتخارا وتعلیما للجاہل وان کان من الصحابة المشہورین قولہ وفرسانہ ای ومن فرسان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ومن فروسیتہ انہ قتل یوم خیبر عشرین رجلا فنفلہ الشارع سلبہم ١٢ ع ٩ قولہ الرؤیا من اللہ والحلم من الشیطان۔ ای الرؤیا الصالحة بشارة من اللہ تعالیٰ یبشر بہا عبدہ

لیحسن بہا ظنہ بربہ ویکثر علیہا شکرہ وان الکاذبة یریہا الشیطان لیحزنہ ولیسوء ظنہ بربہ ویقل حظہ من الشکر فامر ان یبصق ویتعوذ من شرہ طردا لہ ١٢ مجمع ١٠ قولہ لاری الری۔ اللام فیہ للتاکید والری بکسر الراء وتشدید الیاء الاسم وبالفتح المصدر قال الجوہری رویت من الماء بالکسر اروی ریا وریا ایضا قولہ یخرج من اظفاری ویروی یجری من اظافیری وہو جمع اظفار جمع ظفر قال الداؤدی قد تراہ تحت الجلد او تحسہ فیکون ہذا رؤیا وقال الکرمانی فان قلت الخروج یستعمل بمن قلت معناہ خرج من البدن حاصلا او ظاہرا فی الاظافیر فلیس صلة او باعتبار ان بین الحروف معارضة انتہی قلت ہذا السوال والجواب علی کون اللفظ فی اظافیری علی ما فی بعض النسخ علی روایة الاکثرین واما علی نسخة من اظافیری علی روایة الکشمیہنی فلا یحتاج الی ہذا التکلف وقال الکرمانی ایضا ان الری معنی والخروج ہو للاعیان قلت ہو بمعنی ما یروی بہ او ثمہ مقدر یعنی اثر الری او نحوہ ١٢ ع ١١ قولہ قالوا فما اولتہ۔ وفی روایة ابی بکر بن سالم انہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لہم اولوہا قالوا یا نبی اللہ ہذا علم اعطاکہ اللہ فملأک منہ ففضلت فضلة فاعطیتہا عمر قال اصبتم قال فی الفتح ویجمع بان ہذا وقع اولا ثم احتمل عندہم ان یکون عندہ فی تاویلہا زیادة علی ذلک فقالوا فما اولتہ الخ ١٢ قس ١٢ قولہ قال العلم۔ وجہ تعبیر اللبن بالعلم انہ رزق یخلقہ اللہ تعالیٰ طیبا من بین فرث ودم کالعلم نور یظہرہ اللہ تعالیٰ فی ظلمة الجہل قالہ ابن العربی ١٢ توشیح اللبن اول شیء ینالہ المولود من الطعام الدنیاوی وبہ یقوم حیاتہ کذلک حیاة القلوب یقوم بالعلم قیل لبن الابل اشارة الی مال حلال وعلم ولبن البقر مال حلال وفطرة ولبن الشاة مال حلال وسرور وصحة جسم والبان الوحش شک فی الدین کذا فی القسطلانی ١٢ عثمانی۔

للعہ مطابقة للترجمة ظاہرة ١٢ ع
حہ ایذان
بانہم یرکبون ہذا الامر العظیم مع وفور نشاطہم وتمکنہم من مناہجہم وقیل ہو صفة لہم لسعة حالہم وکثرة عددہم ١٢ مجمع عہ قولہ ذلک۔ بکسر الکاف خطاب للمؤنث ویجوز الفتح ولابی ذر عن المستملی والکشمیہنی ذاک باسقاط اللام ١٢ قس۔

اوا ظافيره حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنى حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه حتى انى لارى الرى يخرج من اظفارى فاعطيت فضلى عمر بن الخطاب فقال من حوله فما اولت ذلك يارسول الله قال العلم **باب القميص فى المنام** حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال حدثنى ابوامامة بن سهل انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون على وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدى ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا ما اولت يارسول الله قال الدين **باب جر القميص فى المنام** حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنا ابوامامة بن سهل عن ابى سعيد الخدرى انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيت الناس عرضوا على وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الثدى ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجتره قالوا فما اولته يارسول الله قال الدين **باب الخضر فى المنام والروضة الخضراء** حدثنا عبد الله بن محمد الجعفى قال حدثنا حرمى بن عمارة قال حدثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد كنت فى حلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر فمر عبد الله بن سلام فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت له انهم قالوا كذا وكذا قال سبحان الله ما كان ينبغى لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما رأيت كانما عمود وضع فى روضة خضراء فنصب فيها وفى رأسها عروة وفى اسفلها منصف والمنصف الوصيف فقيل ارقه فرقيته حتى اخذت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله وهو اخذ بالعروة الوثقى **باب كشف المرأة فى المنام** حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك فى المنام مرتين اذا رجل يحملك فى سرقة حرير فيقول هذه امرأتك فاكشفها فاذا هى انت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه **باب الحرير فى المنام** حدثنا محمد قال اخبرنا ابومعوية قال اخبرنا هشام

ن ١ اظفاره ٢ حدثنى ن ٢ يجرى ن ٣ اظفارى ن ٤ القمص ٥ ثنى ن ٦ بينما ن ٧ فما اولته ٨ ما اولته ن ٩ ثنى ن ١٠ حدثنى ن ١٠ اخبرنى ن ١١ يجره ن ١٢ الخضرة ن ١٣ فبضت ن ١٤ فقال ن ١٥ فرقيت ن ١٦ ثنى ن ١٧ زمن ن ١٨ ثياب

١ قوله رأيت الناس. يعرضون من الرؤية البصرية وقوله يعرضون حال ويجوز انه يكون من من الرؤية العلمية ويعرضون مفعول ثان والناس بالنصب على المفعولية ويجوز الرفع. ف وقال العينى فى هذا التفصيل نظر ويعرضون حال على كل تقدير ولم يتبين وجه رفع الناس انتهى ١٢. **٢ قوله** وعليهم قمص. بضم القاف والميم جمع قميص ١٢ع **٣ قوله** يبلغ الثدى. بفتح الثاء المثلثة وسكون الدال ويجمع على ثدى بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وتشديد الياء وظاهر الكلام ان الثدى يطلق على الرجل وقال الجوهرى الثدى للرجل والمرأة وقال ابن فارس الثدى للمرأة والجمع للثدى يذكر ويؤنث ثدى الرجل كثدى المرأة واصل ثدى الجمع ثدوى على وزن فعول واجتمع حرفا علة وسبق الاول بالسكون فقلبت ياء وادغمت فى الياء التى بعدها وكسرت الدال لاجل الياء التى بعدها ويقال ايضا بكسر الثاء المثلثة ١٢ع **٤ قوله** مر على بتشديد الياء والواو فى وعليه للحال وكذلك. يجر حال وفى رواية عقيل يجتره ١٢ع **٥ قوله** وعليه قميص يجره. وذلك لطوله ولا يدل على فضله على ابى بكر الصديق رضى الله عنه لان القسمة غير حاصرة اذ يجوز رابع وعلى الحصر فلم يخص الفاروق بالثالث ١٢ مجمع **٦ قوله** قال الدين. فان قلت ما مناسبة القميص بالدين قلت القميص يستر العورة كما يستر الدين الاعمال السيئة فان قلت جر القميص منهى عنه قلت القميص الذى يجر للخيلاء كذلك لا القميص الاخروى الذى هو لباس التقوى. ع ك فان قلت الترجمة انما هى فى الاظفار ايضا قلت الاطراف يشملها. ك مر الحديث فى ص ٦٤ ولا يلزم منه تفضيله على ابى بكر الصديق رضى الله عنه ولعل السر فى السكوت عن ذكره الاكتفاء بما علم افضليته اوليس فى الحديث التصريح بانحصار ذلك فى عمر رضى الله تعالى عنه فالمراد التنبيه على انه ممن حصل له الفضل البالغ فى الدين ١٢ قس

٧ قوله الدين. وفى نوادر الاصول للترمذى الحكيم ان السائل عن ذلك هو ابو بكر رضى الله تعالى عنه واتفق على ان القميص يعبر بالدين فان طوله يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده وهذا من امثلة ما يحمد فى المنام ويذم فى اليقظة ١٢ قس **٨ قوله** الخضر. بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وفى فتح البارى بضم الخاء وسكون الضاد جمع اخضر قال وهو اللون المعروف فى الثياب وغيرها قال ووقع فى رواية النسفى بسكون الضاد وبعد الراء هاء تانيث وكذا فى رواية ابى احمد الجرجانى قس الخضرة لون جمع خضر وخضر ١٢ قاموس **٩ قوله** قال سبحان الله الخ. اى قال عبد الله ابن سلام سبحان الله للتعجب وانما انكر عبد الله عليهم للتواضع وكراهة ان يشار اليه بالاصابع فيدخله العجب قال الكرمانى الاولى ان يقال انما قاله لانهم لم يسمعوا ذلك صريحا بل قالوا استدلالا واجتهادا فهو فى مشية الله تعالى ١٢ع **١٠ قوله** انما رأيت الخ. التيام هذا الكلام بما قبله هو انه لما انكر عليهم ما قالوه ذكر المنام المذكور فهذا يدل على انه انما انكر عليهم الجزم لانه لم يكن اصل الاخبار بانه من اهل الجنة وهكذا يكون شان المراقبين الخائفين المتواضعين ١٢ع. **١١ قوله** عمود. قال الكرمانى يحتمل ان يراد بالروضة جميع ما يتعلق بالدين وبالعمود الاركان الخمسة او كلمة الشهادة وبالعروة الايمان وفى التوضيح العمود دال على كل ما يعتمد عليه كالفرائض والسنن والفقه فى الدين ومكان العمود وصفات المنام يدل على تاويل الامر وحقيقة التعبير وكذلك العروة الاسلام والتوحيد وهى العروة الوثقى قال تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى فاخبر الشارع ان ابن سلام يموت على الايمان ولما فى هذه الرؤيا من شواهد ذلك حكم له الصحابة بالجنة لحكم الشارع بموته على الاسلام وقال الداؤدى قالوا لانه كان بدريا وفيه القطع بان كل من مات على التوحيد لله والاسلام يدخل الجنة وان كانت لبعضهم عقوبات ١٢ع **١٢ قوله** فنصب اى العمود ونصب فى الروضة ونصب بضم النون وكسر الصاد المهملة من النصب وهو ضد الخفض وقال الكرمانى ويروى بينفضت من ناض بالمكان اى اقام فيه وهو بالنون فى اوله وفى رواية المستملى والكشميهنى قبضت بفتح القاف والياء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبتاء المتكلم وقال الكرمانى ويروى قبضت بلفظ مجهول القبض وهو باعجام الضاد فيهما اى فى ينفضت وقبضت ١٢ع **١٣ قوله** وفى رأسها اى وفى رأس العمود وانما انث الضمير لان العمود اما مؤنث سماعى واما باعتبار معنى العمدة وقيل المراد منه عمودة وحيث استوى فيه المذكر والمؤنث لم يلحقه التاء ١٢ع **١٤ قوله** منصف. بكسر الميم وهو الوصيف بالصاد المهملة اى الخادم وقد فسره فى الحديث بقوله والمنصف الوصيف وهو مدرج من تفسير ابن سيرين وقال ابن التين رويناه منصف بفتح الميم وقال الهروى نصفت الرجل انصفه نصافة اذا خدمته والمنصف الخادم والمراد بهما بالوصيف عون الله له ١٢ع **١٥ قوله** ارقه. اى قيل لعبد الله ارقه وهو امر من رقى يرقى من باب علم يعلم اذا صعد ١٢ع الظاهر ان الهاء فى ارقه للضمير ويمكن ان يكون للوقف ١٢ مر الحديث فى ص ٦٧٢ **١٦ قوله** اذا رجل. ويأتى فى الباب الذى يليه رأيت الملك يحملك والتوفيق بينهما ان الملك يتشكل بشكل الرجل والمراد به جبرئيل عليه السلام ١٢ع **١٧ قوله** سرقة. بفتح السين المهملة وفتح الراء والقاف اى فى قطعة من حرير وفى التوضيح السرقة شقة الحرير وقوله من حرير تاكيد كقولهم اساور من ذهب الاساور لا تكون الا من ذهب وان كانت من فضة يسمى قلبا وان كان من قرن او عاج يسمى مسكة ١٢ع **١٨ قوله** ان يكن الخ قال الكرمانى يحتمل ان يكون هذه الرؤيا قبل النبوة وان يكون بعدها وبعد العلم بان رؤياه وحى فعبره عما علم بلفظ الشك ومعناه اليقين اشارة الى انه لا دخل له فيه وليس ذلك باختياره وفى قدرته انتهى قلت بين حماد بن مسلمة فى رواية المراد ولفظه اوتيت بجارية فى سرقة من حرير بعد وفاة خديجة فكشفتها فاذا هى انت وهذا يدفع الاحتمال الذى ذكره الكرمانى ١٢ عينى **١٩ قوله** محمد شيخ البخارى قال الكلاباذى محمد بن سلام ومحمد بن المثنى كل منهما يروى عن ابى معوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاء. وجزم السرخسى فى رواية ابى ذر عنه انه محمد بن العلاء ابوكريب ١٢ع

ع قال القيروانى الروضة التى لا تعرف نبتها يعبر بالاسلام لنضارتها وحسن بهجتها ويعبر ايضا بكل مكان فاضل يطاع الله فيه كقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق الذكر وجوامع الخير وقبور الصالحين وقال صلعم ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة وقال ارتعوا فى رياض الجنة يعنى حلق الذكر وقال القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار وقد تدل الروضة على المصحف وعلى كتاب العلم كقولهم الكتب رياض الحكمة ١٢ع **ع** انما قالوا ذلك لانهم سمعوا رسول الله صلعم يقول انه لا يزال مستمسكا بالاسلام حتى يموت ١٢ع

ابن عُروة عن ابیه عن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اُریتُكِ قبل ان اتزوجكِ مرتین رأیتُ الملكَ یحملُكِ فی سرقةٍ من حریرٍ فقلت له اکشِفُ فاذا اکشف فاذا هو انتِ فقلتُ ان یکن هٰذا من عند الله یُمضِه ثم اُریتُكِ یحملكِ فی سَرَقةٍ من حریر فقلت اکشِفُ فکشف فاذا هی انتِ فقلت اِن یكُ هٰذا من عند الله یُمضِه باب ۲۲ المفاتیح فی الید حدثنا سعید بن عُفیر قال حدثنا اللیث قال حدثنی عُقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی سعید بن المسیّب ان اباهریرة قال سمعتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول بُعثتُ بجوامع الکَلِم ونُصرتُ بالرُّعب وبینا انا نائم اُتیتُ بمفاتیح خزائن الارض فوُضِعتُ فی یدی قال محمّد وبلغنی ان جوامعَ الکَلِم اَنّ الله یجمع الاُمورَ الکثیرة التی کانت تُکتب فی الکتب قبله فی الامر الواحد والامرین ونحو ذلك باب ۲۳ التعلیق بالعروة والحلقة حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثنا ازهر عن ابن عونٍ ح وحدثنی خلیفة قال حدثنا معاذ قال اخبرنا ابن عون عن محمد قال حدثنا قیس بن عُبادٍ عن عبدالله بن سلام قال رأیتُ کانی فی روضةٍ وسَطَ الروضة عمودٌ فی اعلی العمودِ عُروةٌ فقیل لی ارقَهْ قلتُ لا اَستطیع فاتانی وَصِیفٌ فرفع ثیابی فرقِیتُ فاستمسکتُ بالعروة فانتبهتُ وانا مستمسِكٌ بها فقصصتُها علی النبی صلی الله علیه وسلم فقال تلك الروضةُ روضةُ الاسلام وذلك العمودُ عمودُ الاسلام وتلك العروة العُروةُ الوثقی لا تزال مستمسکًا بالاسلام حتی تموت باب ۲۴ عمودِ الفُسطاط تحت وسادته باب ۲۵ الاستبرق ودخولُ الجنة فی المنام حدثنا مُعلّی بن اسد قال حدثنا وُهیب عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال رأیتُ فی المنام کانّ فی یدی سَرَقةً من حریرٍ لا اَهوِی بها الی مکان فی الجنةِ اِلّا طارت بی الیه فقصصتُها علی حفصة فقصّتها حفصة علی النبی صلی الله علیه وسلم فقال اِنّ اخاكِ رجل صالح او قال اِنّ عبدالله رجل صالح باب ۲۶ القید فی المنام حدثنا عبدالله بن صبّاح قال حدثنا مُعتمر قال سمعت عوفًا قال حدثنا محمد بن سیرین انه سمع اباهریرة یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اقترب الزمانُ لم تکَد تکذِبُ رؤیا المؤمن

۱ فکشف ۲ هی ۳ هو قلت ۴ ان یکن ۵ ثنا ۶ ابو عبدالله ۷ التعلیق ۸ ثنی ۹ حدثنا ۱۰ عروة ۱۱ بها عند ۱۲ ولو کان یصلی من اللیل ۱۳ لم تکد ۱۴ رؤیا المؤمن تکذب ۱۵

۱ قوله فقلت له اکشف - قدمر فی الروایة الماضیة فاکشفها قال الکرمانی الکاشف هو رسول الله صلی الله علیه وسلم وههنا الملك والتوفیق بینهما انه یحتمل ان یراد بقوله اکشفها امرت بکشفها اوکشف کل شئ منها وقیل نسبة الکشف الیه لکونه الآمر به وان الذی باشر الکشف هو الملك - ع قال ابن بطال رؤیة المرأة فی المنام یدل علی امرأة یکون له فی الیقظة شبه التی رآها فی المنام ویدل علی حصول دنیا او منزلة فیها او سعة فی الرزق وهذا اصل عند المعبرین فی ذلك وقد تدل المرأة بما یقترن فی الرؤیا علی فتنة - تحصل للوالی والملبوس کله یدل علی جسم لابسه لکونه یشتمل علیه ولا سیما اذ اللباس فی العرف دال علی اقدار الناس واموالهم وثیاب الحریر یدل علی النکاح وعلی امر والغناء ولا خیر فی ثیاب الحریر للرجال والله اعلم - کذا فی ف وع ۱۲ **۲ قوله** عمود الفسطاط - العمود بفتح اوله معروف والجمع اعمدة وعمد بضمتین وبفتحتین وهو ما یرفع به الاخبیة من الخشب و یطلق ایضًا علی ما یرفع به البیوت من الحجارة کالرخام والصوان ویطلق علی ما یعتمد علیه من حدید اوغیره وعمود الصبح ابتداء ضوئه والفسطاط بضم الفاء وقد تکسره بالطاء المهملة مکسورة وقد تبدل الاخیرة سینا مهملة وقد تبدل الطاء تاء مثناة فیهما او فی احدهما وقد تدغم الطاء الاولی فی السین وبالسین المهملة فی آخره لغات تبلغ علی هذا اثنتی عشرة واقتصر النووی منها علی ستة الاولی والاخیرة بضم الفاء وبکسرها وقال الجوالیقی انه فارسی معرب - ف الفسطاط هو الخیمة العظیمة وقال الکرمانی هو السرادق ۱۲ ع **۳ قوله** تحت وسادته - وعند النسفی عند بدل تحت کذا للجمیع لیس فیه حدیث ولعده عندهم باب الاستبرق ودخول الجنة فی المنام الا انه سقط لفظ باب عند النسفی والاسمٰعیلی وفیه حدیث ابن عمر رضی الله تعالی عنهما رأیت فی المنام کان فی یدی سرقة من حریر واما ابن بطال فجمع الترجمتین فی باب واحد فقال باب عمود الفسطاط تحت وسادته ودخول الجنة فی المنام فیه حدیث ابن عمر رضی الله تعالی عنهما الخ قال ابن بطال قال المهلب السرقة الکلة وهی کالهودج عند العرب وقال سألت المهلب عن ترجمة عمود الفسطاط تحت وسادته ولم یذکر فی الحدیث عمود فسطاط ولا وسادة فقال الذی یقع فی نفسی انه رای فی بعض طرق حدیث السرقة شیئا اکمل مما ذکره فی کتابه اذ فیه ان السرقة مضروبة علی عمود کالخباء وان ابن عمر رضی الله عنهما اقتلعها من عمودها فوضعها تحت وسادته وقام هو بالسرقة فامسکها وهی کالهودج من استبرق فلا یرید موضعا من الجنة الا طارت به الیه ولم یرض سند هذه الزیادة فلم یدخله فی کتابه وقد فعل مثل هذا فی کتابه کثیرا کما یترجم بالشئ ولم یذکره ویشیر الی انه روی فی بعض طرقه وانما لم یذکره للین فی سنده واعجلته المنیة عن تهذیب کتابه انتهی وقد نقل کلام المهلب جماعة من الشراح ساکتین علیه وعلیه ماخذ ادخال حدیث ابن عمر رضی الله عنهما فی هذا الباب ولیس منزل له باب مستقل اسند لتفسیرها السرقة بالکلة فانی لم اره لغیره قال ابو عبید السرقة قطعة من حریر کانها فارسیة وقال الفارابی قطعة من حریر وفی النهایة قطعة من جید الحریر وزاد بعضهم بیضاء ویکفی فی رد تفسیرها بالکلة او بالهودج قوله فی نفس الخبر رأیت کان بیدی قطعة استبرق وتحلیله ان فی حدیث ابن عمر الزیادة المذکورة لا اصل له لجمیع ما رأیته فکذلك والمعتمد ان البخاری اشار بهذه الترجمة الی حدیث جاء من طرق ان النبی صلعم رای فی منامه عمود الکتاب انتزع من تحت رأسه الحدیث واشهر طرقه ما اخرجه یعقوب بن سفیان والطبرانی وصححه الحاکم من حدیث عبدالله بن عمرو بن العاص رضی الله عنهما سمعت رسول الله صلعم یقول بینا انا نائم رایت عمود الکتاب احتمل من تحت رأسی فاتبعته بصری فاذا هو قد عمد به الی الشام الا وان الایمان حین یقع الفتن بالشام فلعله کتب الترجمة وبیض للحدیث لینظر فیه فلم یتهیأ له ان یکتبه - هذا مختصر من کلام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالی :

۴ قوله کان فی یدی سرقة - الحدیث مطابقة للجزء الاول من الترجمة تؤخذ من قوله رأیت فی المنام کان فی یدی سرقة من حریر ویؤخذ للجزء الثانی من قوله لا اهوی بها الی مکان فی الجنة الا طارت بی الیه فان قلت لیس فیه ما یطابق الجزء الاول من الترجمة فانها لفظ الاستبرق ولیس فیه قلت ان السرقة قطعة من الحریر وقیل شقة منه والاستبرق ایضا نوع من الحریر ۱۲ ع **۵ قوله** لا اهوی - بضم الهمزة من الاهواء وثلاثیه هوی ای سقط وقال الاصمعی اهویت بالشئ اذا ادمیت الیه ویقال اهویت له بالسیف - ع یعبر الحریر بالشرف لانه من اشرف الملابس وطیران السرقة قوة یرزقه الله علی التمکن من الجنة حیث شاء ۱۲ ک -

۶ قوله اذا اقترب الزمان الخ - قال الخطابی فیه قولان احدهما ان المعنی اذا تقارب زمان اللیل والنهار وهو وقت استوائهما ایام الربیع وذلك وقت اعتدال الطبائع غالبًا الثانی ان المراد من اقتراب الزمان انتهاء مدته اذا دنی قیام الساعة وقال ابن بطال الصواب هو الثانی فان الوقت الذی تعتدل فیه الطبائع لا یختص بالمؤمن وقال الداودی المراد بتقارب الزمان نقص الساعات والایام واللیالی ومراده بالنقص سرعة مرورها وذلك قرب قیام الساعة وقیل معنی عدم کذب رؤیا المؤمن فی آخر الزمان انها تقع غالبًا علی الوجه المرئی لا یحتاج الی التعبیر فلا یدخلها الکذب والحکمة فی اختصاص ذلك بآخر الزمان ان المؤمن فی ذلك الوقت یکون غریبا کما فی حدیث بدء الاسلام غریبا وسیعود غریبا اخرجه مسلم فیقل انیس المؤمن ومعینه فی ذلك الوقت فیکرم بالرؤیا الصادقة وقیل المراد بالزمان المذکور زمان المهدی عند بسط العدل وکثرة الامن وبسط الخیر والرزق وقال القرطبی والمراد والله اعلم بآخر الزمان المذکور فی هذا الحدیث زمان الطائفة الباقیة مع عیسی بن مریم علی نبینا وعلیه الصلوة والسلام بعد قتله الدجال ۱۲ ع -

۷ فان قلت کیف کان العروة بعد الانتباه فی یده قلت یعنی انتبهت حال الاستمساك من غیر وقوع فاصلة بینهما اوید کانت بعد الانتباه مقبوضة کانها تمسك شیئا مع انه لا محذور فی التزام الاستمساك حقیقة بعده لشمول قدرة الله تعالی ۱۲ ك **علـ** والمراد ان یکن هذه الرؤیا علی وجهها لا تحتاج الی تعبیر وتفسیر فیمضه الله وینجزه فالشك عائد الی انها رؤیا علی ظاهرها او یحتاج الی التعبیر والمراد ان کانت هذه الزوجة فی الدنیا یمضها الله فالشك انها زوجته فی الدنیا ام فی الجنة قاله عیاض فلیتامل مع ما عند ابن حبان فی روایة هذه امرأتك فی الدنیا والآخرة ۱۲ قس -

ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب قال محمد وانا اقول هذه قال وكان يقال الرؤيا ثلث حديث النفس وتخويف الشيطان وبشرى من الله فمن رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال وكان يكره الغل فی النوم وكان يعجبهم القيد ويقال القيد ثبات فی الدين ورواه قتادة ويونس وهشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم وادرجه بعضهم كله فی الحديث وحديث عوف ابين وقال يونس لا احسبه الا عن النبی صلی الله عليه وسلم فی القيد قال ابو عبد الله لا تكون الاغلال الا فی الاعناق باب ۲۷ العين الجارية فی المنام حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهری عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ام العلاء وهی امرأة من نسائهم بايعت رسول الله صلی الله عليه وسلم قالت طار لنا عثمن بن مظعون فی السكنی حين اقرعت الانصار علی سكنی المهاجرين فاشتكی فمرضناه حتی توفی ثم جعلناه فی اثوابه فدخل علينا رسول الله صلی الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتی عليك لقد اكرمك الله قال وما يدريك قلت لا ادری قال اما هو فقد جاءه اليقين انی لارجو له الخير من الله والله ما ادری وانا رسول الله ما يفعل بی ولا بكم قالت ام العلاء فوالله لا ازكی احدا بعده قالت ورأيت لعثمان فی النوم عينا تجری فجئت رسول الله صلی الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ذلك عمله يجری له باب ۲۸ نزع الماء من البئر حتی يروی الناس رواه ابو هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا يعقوب بن ابراهيم ابن كثير قال حدثنا شعيب بن حرب قال حدثنا صخر بن جويرية قال حدثنا نافع ان ابن عمر حدثه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم بينا انا علی بئر انزع منها اذ جاءنی ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفی نزعه ضعف فغفر الله له ثم اخذها ابن الخطاب من يد ابی بكر فاستحالت فی يده غربا فلم ار عبقريا من الناس يفری فريه حتی ضرب الناس بعطن باب ۲۹ نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا موسی عن سالم عن ابيه عن رؤيا النبی صلی الله عليه وسلم فی ابی بكر وعمر قال رأيت الناس اجتمعوا فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفی نزعه ضعف والله يغفر له ثم قام ابن الخطاب فاستحالت غربا فما رأيت من الناس يفری فريه حتی ضرب الناس بعطن حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنی الليث حدثنی عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنی سعيد ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلی الله عليه

قال ۲ ابن عبيد ادرج الاغلال لا تكون حين اقترعت ۲ والله به وارايت ذاك ارايت ۲ ابن عقبة فی ۲ من

۱ے قوله وانا اقول. هذه اشارة الی الجملة المذكورة بعده وقال الكرمانی هذه ای المقالة يعنی وكان يقال الخ وقوله وانا اقول هذه كذا فی رواية ابی ذر وفی جميع الطرق وقد وقع فی شرح ابن بطال وانا اقول هذه الامة وذكره عياض كذلك وقال خشی ابن سيرين ان يتاول احد معنی قوله واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا انه اذا تقارب الزمان لم يصدق الا رؤيا الرجل الصالح فقال وانا اقول هذه الامة يعنی ان رؤيا هذه الامة صادقة كلها صالحها وفاجرها فيكون صدق رؤياهم زاجرا لهم وحجة عليهم لدروس اعلام الدين وطموس آثاره لموت العلماء وظهور المنكر انتهی ۱۲ ع ۲ے قوله وكان يقال. ای قال محمد بن سيرين الرؤيا علی ثلثة اقسام ولم يعين ابن سيرين القائل بهذا من هو قالوا هو ابو هريرة ۱۲ ع ۳ے قوله قال وكان يكره. ای قال ابن سيرين كان ابو هريرة يكره الغل فی النوم لانه من صفات اهل النار لقوله تعالی اذ الاغلال فی اعناقهم الآية وقد يدل علی الكفر وقد يدل علی امرء يؤذی يعنی يقربها والغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام وهی الحديدة التی تجعل فی العنق وقالوا ان انضم الغل الی القيد يدل علی زيادة المكروه واذا جعل الغل فی اليدين جد لانه كف لهما عن الشر وقد يدل الغل علی البخل بحسب الحال وقالوا ان رأی ان يديه مغلولتان يعبر بانه بخيل وان رأی انه قيد وغل فانه يقع فی السجن والشدة وقال الكرمانی واختلفوا فی قوله وكان يقال الی قوله فی الدين فقال بعضهم كله كلام الرسول صلی الله عليه وسلم وقيل كله كلام ابن سيرين وقيل القيد ثبات فی الدين هو كلام رسول الله صلعم وكان يكره فاعله رسول الله صلی الله عليه وسلم وهو كلام ابی هريرة انتهی قلت اخذ الكرمانی هذا من كلام الطيبی ۱۲ ع ۴ے قوله القيد ثبات فی الدين ظاهر اطلاق الخبر انه يعبر بالثبات فی الدين فی جميع وجوهه لكن اهل التعبير خصوا ذلك بما اذا لم يكن هناك قرينة اخری كما لو كان مسافرا او مريضا فانه يدل علی ان سفره او مرضه يطول وكذا لو رأی فی القيد حلقة واحدة كمن رأی فی رجله قيدا من فضة فانه يدل علی انه يتزوج وان كان من ذهب فانه لامر يكون بسبب مال يطلبه وان كان من صفر فانه لامر مكروه او مال فات وان كان من رصاص فانه لامر فيه دهن وان كان من حبل فلامر فی الدين وان كان من خشب فلامر فيه نفاق وان كان من حطب فلنميمة وان كان من خرقة او خيط فالامر لا يدوم ۱۲ ف ۵ے قوله حديث عوف ابين. ای حيث فصل المرفوع من الموقوف لا سيما تصريحه بقول ابن سيرين وانا اقول هذه فانه دال علی الاختصاص بخلاف ما قاله فيه وكان يقال فان فيها الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه صرح برفعه. ف قال الكرمانی ابين ای فی ان لا يكون ذلك من الحديث ولفظ تعجبهم مشعر بذلك ۱۲ ع ۶ے قوله الاغلال الا فی الاعناق. اشار بهذا الكلام الی رد قول من قال قد يكون الغل فی غير العنق كاليد والرجل ولكن لا ينهض هذا للرد لما قال ابو علی القالی الغل ما يربط به اليد وقال ابن سيدة الغل يجعل فی العنق او اليد والجمع اغلال ويد مغلولة جعلت فی الغل وقال تعالی غلت ايديهم ۱۲ ع ۷ے قوله العين الجارية قال المهلب العين الجارية يحتمل وجوها فان كان ماؤها صافيا عبرت بالعمل الصالح والا فلا وقال غيره العين الجارية عمل جار من صدقة او معروف لحی او ميت وقال آخرون عين الماء نعمة وبركة وخير وبلوغ امنية ان كان صاحبها مستورا فان كان غير عفيف اصابته مصيبة يبكی لها اهل داره ۱۲ ف ع ۸ے قوله ما ادری وانا رسول الله الخ. هو نفی الدراية التفصيلية والا فنعلوم غفران ما تقدم منه وما تاخر وان له من المقامات ما ليس لاحد ولعله نتعرض بما ادركها فی ليلة او هو مخصوص بالامور الدنيوية من غير نظر الی مورد الحديث او منسوخ بقوله ليغفر لك الله اذ جر لقائلة عثمان هنيئا لك الجنة. لحكمها بالغيب ۱۲ مجمع ۹ے قوله من يد ابی بكر. اشارة الی ان عمر يلی الخلافة من ابی بكر بعهد منه بخلاف ابی بكر فلم تكن خلافته بعهد صريح منه صلی الله عليه وسلم ولذا لم يقل من يدی نعم وقعت عدة اشارات الی ذلك فيها ولم يقرب الی الصريح ۱۲ قس ۱۰ے قوله غربا. بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وهو الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر فاذا فتحت الراء فهو الماء الذی يسيل من البير والحوض ۱۲ ع ۱۱ے قوله فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفتح القاف وهو الكامل الحاذق فی عمله ۱۲ ع ۱۲ے قوله يفری. بفتح اوله وسكون الفاء بعدها راء مكسورة. قس قوله فريه بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف ای يعمل عمله واصالحا عجيبا ۱۲ ع ك ۱۳ے قوله حتی ضرب الناس بعطن. العطن هو مبرك الابل حول الماء من عطنت الابل اذا سقيت وبركت عند الحياض لتعاد الی الشرب مرة اخری واعطنتها اذا فعلته بها ضرب مثل لاتساع الناس زمن عمر وما فتح عليهم من الامصار والعطن بفتحتين ای رووها وابركوها ای آووها الی موضع الاستراحة وهو كالوطن للابل وغلب علی مبركها حول الماء ۱۲ مجمع

لے اقول لعل محمدا خشی ان يأول معنی حديث التقارب بان المراد منه رؤيا المؤمن كلها والكل جزء من النبوة فقال الرؤيا ثلث يعنی ان المراد به هو القسم الاخير ۱۲ ك عہ يعنی اصل الحديث واما قوله وكان يقال فمنهم من رواه بتمامه مرفوعا ومنهم من اقتصر علی بعضه ۱۲ ف. ىت ای كل المذكور من لفظ الرؤيا ثلث ای فی الدين ای جعله كله مرفوعا والمراد رواية هشام الدستوائی عن قتادة ۱۲ ع للعے يعنی شیء من عمله يبقی له ثوابه جاريا كالصدقة وانكر صاحب التلويح ان يكون شیء من الامور الثلثة التی ذكرها مسلم من حديث ابی هريرة رفعه اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث الحديث ورد عليه بانه كان له ولد صالح شهد بدرا وما بعدها وهو السائب مات فی خلافة ابی بكر رض فهو احد الثلث وقد كان عثمان من الاغنياء فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته فقد اخرج ابن سعد من مرسل ابی بردة بن ابی موسی قال دخلت امرأة عثمان بن مظعون علی نساء النبی صلعم فرأين هيئتها فقلن مالك فما فی قريش اغنی من بعلك فقالت اما بعلية فقائم ۱۲ ع صہ ليس فيه حط قدره وانما هو اشارة الی قصر مدة خلافته. قس وانما هو اخبار عن حال ولايتها وقد كثر انتفاع الناس فی ولاية عمر رضی الله عنه لطولها واتساع الاسلام والفتوحات وتمصير الامصار ۱۲ ك ؛ علہ الشقة بالكسر من الثوب وغيره ما شق مستطيلا ۱۲ قاموس.

وسلم قال بينا انا نائم رأيتني على قليب وعليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت غربا فاخذها عمر بن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع ابن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن **باب** الاستراحة في المنام **حدثني** اسحٰق بن ابراهيم قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت اني على حوض اسقي الناس فاتاني ابو بكر فاخذ الدلو من يدي ليريحني فنزع ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه فلم يزل ينزع حتى تولى الناس والحوض يتفجر **باب** القصر في المنام **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابن المسيب ان ابا هريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جنب قصر قلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال ابو هريرة فبكى عمر بن الخطاب ثم قال أعليك بابي انت وامي يا رسول الله اغار **حدثني** عمرو بن علي قال حدثنا معتمر قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا فقالوا لرجل من قريش فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال وعليك اغار يا رسول الله **باب** الوضوء في المنام **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر وقال عليك بابي وامي يا رسول الله اغار **باب** الطواف بالكعبة في المنام **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيتني اطوف بالكعبة فاذا رجل آدم سبط الشعر بين رجلين ينطف رأسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية قلت من هذا قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن وابن قطن رجل من بني المصطلق من خزاعة **باب** اذا اعطى فضله غيره في النوم **حدثنا** يحيى بن بكير قال

۲سعيد جلنا جانب ۲ابن الخطاب ۲منها ثنا ۲ابن سليمن بينا بينما ۲ات

۱ قوله رأيتني على قليب. القليب هو البئر المقلوب ترابها قبل الطي وابن ابي قحافة بضم القاف وخفة المهملة عبد الله بن عثمان ابو بكر الصديق رضي الله عنه قال النووي قالوا هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين من ظهور آثارهما وانتفاع الناس بهما وكل ذلك ماخوذ من النبي صلعم اذ هو صاحب الامر فقام به اكمل قيام ثم خلفه ابو بكر سنتين وقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفه عمر رضي الله عنه فاتسع الاسلام في زمنه فقد شبه امر المسلمين بقليب فيه الماء الذي به صلاحهم واميرهم بالمستقي لهم منها وفيه اعلام بخلافتهما وصحة ولايتهما وكثرة انتفاع المسلمين بها ۱۲ كذا في الكرماني

۲ قوله اسحٰق بن ابراهيم. هو المعروف بابن راهويه ويحتمل ان يكون اسحٰق بن ابراهيم بن نصر السعدي لان كلا منهما يروي عن عبد الرزاق ۱۲ ع ۳ قوله على حوض. كذا هو في رواية الاكثرين على حوض وفي رواية المستملي والكشميهني على حوضي بياء المتكلم وقال الكرماني فان قلت سبق على بئر وعلى قليب لا منافاة انتهى قلت هذا ليس بجواب يرضي سائله بل الذي يقال ههنا كانه يملأ من البير فيسكب في الحوض والناس يتناولون الماء لانفسهم ولبهائمهم فان قلت ما الفرق بين قوله على حوضي وقوله على حوض قلت على حوض اولى يعني على حوض من الاحياض واما على حوضي بالياء فمراده حوضه الذي اعطاه الله عز وجل وذكره عز وجل في القرآن وقيل يحتمل ان يكون له حوض في الدنيا لا حوضه الذي في الآخرة ۱۲ ع ۴ قوله القصر في المنام. قال اهل التعبير القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيره حبس وضيق وقد يفسر دخول القصر بالتزويج ۱۲ ف ع ۵ قوله فاذا امرأة تتوضأ. ونقل عن الخطابي وابن قتيبة ان قوله تتوضأ تصحيف والاصل فاذا امرأة شوهاء يعني حسناء قاله ابن قتيبة قال ادا لوضوء لغوي ولا مانع منه وقال الكرماني الجنة ليست بدار التكليف فما هذا الوضوء ثم اجاب بقوله لا يكون على وجه التكليف وقيل انما توضأت ليزداد حسنا ونورا لا انها تزيل وسخا وقذرا اذ الجنة منزهة عن ذلك وقيل يحتمل ان يكون وضوءا حقيقة ولا يمنع من ذلك كون الجنة ليست دار التكليف لجواز ان يكون على غير وجه التكليف وقيل كانت هذه المرأة ام سليم وكانت في قيد الحيٰوة حينئذ فرآها النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة الى جانب قصر عمر رضي الله عنه فيكون تعبيره انها من اهل الجنة للقول الجمهور من اهل التعبير ان من رأى انه دخل الجنة فانه يدخلها فكيف اذا كان الرائي لذلك اصدق الخلق واما وضوءها فيعبر بنظافتها حسا ومعنى وطهارتها حسا وحكما واما كونها الى جانب قصر عمر رضي الله تعالى عنه ففيه اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك ۱۲ ع ۶ قوله أعليك اغار انه مقلوب لان القياس ان يقول أعليها اغار منك وقال الكرماني لفظ عليك ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار عليها قال ودعوى القياس المذكور ممنوعة اذ لا يخرج الى ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على واراد من كما قيل ان حروف الجر تتناوب قلت يجي على بمعنى من كما في قوله تعالى واذا اكتالوا على الناس يستوفون ۱۲ ع.

۷ قوله رجل من قريش قيل انه عرف من الرواية الاولى انه عمر رضي الله عنه والاحسن ما قاله الكرماني علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر اما بالقرائن واما بالوحي ۱۲ ع ۸ قوله الوضوء في المنام. اي هذا باب في رؤية الوضوء في المنام قال اهل التعبير رؤية الوضوء في المنام وسيلة الى سلطان او عمل فان اتمه في النوم حصل مراده في اليقظة وان تعذر للعجز عن الماء مثلا او توضأ بما لا يجوز الصلوٰة به فلا والوضوء للخائف امان ويدل على حصول الثواب وتكفير الخطايا ۱۲ ع قس ۹ قوله فبكى عمر قال في الفتح وبكاء عمر رضي الله عنه يحتمل ان يكون سرورا ويحتمل ان يكون تشوقا وخشوعا انتهى. هكذا في قس ومر الحديث ايضا في ص ۱۲ ۱۰ قوله الطواف بالكعبة في المنام. قال المعبرون الطواف بالبيت يتعرف على وجوه فمن رأى انه يطوف به فانه يحج وعلى التزويج وعلى امر مطلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد يكون تطهيرا من الذنوب لقوله تعالى بيتي للطائفين وقد يكون لمن يريد البشرى او التزوج بامرأة حسناء دليلا على تمام ارادته. قسطلاني وعلى بر الوالدين وعلى خدمة عالم والدخول في امر الامام فان كان الرائي رقيقا دل على نصيحة سيده ۱۲ ع ۱۱ قوله ينطف. بضم الطاء وكسرها قال المهلب النطف الصب وكان ينطف لان تلك الليلة كانت ماطرة وقال الكرماني يحتمل ان يكون ذلك اثر غسله بزمزم ونحوه او الغرض منه بيان لطافته ونظافته لا حقيقة النطف وقال ابو القاسم الاندلسي وصف عيسى عليه السلام بالصورة التي خلقه الله عليها ورآه يطوف وهذه رؤيا حق لان الشيطان لا يتمثل في صورة الانبياء عليهم السلام ولا شك ان عيسى في السماء وهو حي ويفعل الله في خلقه ما يشاء وقال الكرماني فان قلت مر في الانبياء في باب مريم في ص ۱۲ واما عيسى فاحمر جعد قلت ذاك ليس في الطواف بل في وقت آخر ويراد به جعودة الجسم اي اكتنازه ۱۲ ع وقال في المجمع احمر يادل بالادمة وهي السمرة لتقاربهما لئلا ينافي وصفه في اخرى بانه آدم انتهى ۱۲ ۱۲ قوله هذا الدجال قال ابو القاسم المذكور وصف الدجال بصورته قال وهذا الحديث دل على ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملئكة الذين على انقابها يمنعونه من دخولها قال صاحب التوضيح انكروا ذلك وقالوا في هذا الدليل نظر وقال الكرماني الدجال لا يدخل مكة وقت ظهور شوكته وايضا لا يدخل في المستقبل. ع ومر البحث عن دخوله مكة وعدم دخوله في ص ۱۲ ۱۳ قوله ابن قطن. قال الزهري ابن قطن رجل من خزاعة هلك في الجاهلية ۱۲ ع

ـــــــ وفي الحديثين ان من رأى انه يستخرج ماء من بئر فانه يلي ولاية ويكون مدته بحسب ما استخرج قلة وكثرة وقد يعبر البئر بالمرأة وما يخرج منها بالاولاد وهذا الذي اعتمده اهل التعبير ولم يعرجوا على الذي قبله وهو الذي يعول عليه لكنه بحسب حال الذي ينزع الماء والله اعلم ۱۲ ف.

ـــــــ قال اهل التعبير ان كان المستريح مستلقيا على قفاه فانه يقوى امره ويكون الدنيا تحت يده لان الارض اقوى ما يستند اليه بخلاف ما اذا كان مضطجعا فانه لا يدري ما وراءه ۱۲ ف ع

ـــــــ هي حبة خرجت عن حد نبتة اخواتها فارتفعت من بينها وقيل اراد به الحبة الطافية على وجه الماء لشبه عينه بها ۱۲ مجمع

حدثنی اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی حمزة بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عُمر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول بینا انا نائم اُتیتُ بقدح لبنٍ فشربتُ منه حتی انی لاَرَی الرِّیَّ یجری ثم اعطیتُ عُمر قالوا فما اَوّلته یا رسول الله قال العلم **باب** الامن وذهاب الرَّوع فی المنام **حدثنا** عُبید الله بن سعید قال حدثنا عفّان بن مُسلم قال حدثنا صخر بن جُویریة قال حدثنا نافع ان ابن عُمر قال ان رجالًا من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم کانوا یرون الرؤیا علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فیقصّونها علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فیقول فیها رسول الله صلی الله علیه وسلم ماشاء الله وانا غلام حدیث السن وبیتی المسجد قبل ان انکح فقلت فی نفسی لوکان فیك خیر لرأیت مثل مایری هؤلاء فلما اضطجعتُ لیلةً قلت اللّٰهم ان کنت تعلم فیّ خیرًا فارنی رؤیا فبینما انا کذلك اذ جاءنی ملکان فی ید کل واحد منهما مِقمعة من حدید یُقبلان بی وانا بینهما ادعو الله اللّٰهم انی اعوذبك من جهنم ثم ارانی لقینی مَلَكٌ فی یده مِقمعة من حدید فقال لی لم تُرَع نعم الرجل انت لو تُکثر الصلوٰة فانطلقوا بی حتی وقفونی بجهنم مطویّة کطیّ البئر له قرون کقرن البئر بین کل قرنین مَلَكٌ بیده مِقمعة من حدید واری فیها رجالًا معلّقین بالسلاسل رؤسهم اسفلهم عرفت فیها رجالًا من قریش فانصرفوا بی عن ذات الیمین فقصصتها علی حفصة فقصّتها حفصة علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان عبد الله رجل صالح فقال نافع فلم یزل بعد ذلك یکثر الصلوٰة **باب** الاخذ علی الیمین فی النوم **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن یوسف قال اخبرنا معمر عن الزهری عن سالم عن ابن عمر کنت غلامًا شابًّا عزبًا فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم فکنت ابیت فی المسجد وکان من رأی منامًا قصّه علی النبی صلی الله علیه وسلم فقلت اللّٰهم ان کان لی عندك خیر فارنی منامًا یعبّره لی رسول الله صلی الله علیه وسلم فنمت فرأیت ملکین اتیانی فانطلقا بی فلقیهما ملك اخر فقال لی لم تُرَع انك رجل صالح فانطلقا بی الی النار فاذا هی مطویّة کطیّ البئر واذا فیها ناس قد عرفت بعضهم فاخذا بی ذات الیمین فلما اصبحت ذکرت ذلك لحفصة فزعمت حفصة انها قصّتها علی النبی صلی الله علیه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو کان یکثر الصلوٰة من اللیل قال الزهری وکان عبد الله بعد ذلك یکثر الصلوٰة من اللیل **باب** القدح فی النوم **حدثنا** قتیبة بن سعید قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله عن عبد الله بن عُمر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول بینا انا نائم اُتیتُ بقدح لبنٍ فشربتُ منه ثم اعطیتُ فضلی عُمر بن الخطاب قالوا فما اوّلته یا رسول الله قال العلم **باب** اذا طار الشئ فی المنام **حدثنا** سعید بن محمد قال حدثنا یعقوب بن ابراهیم قال حدثنا ابی عن صالح عن ابن عُبیدة بن نشیط قال قال عُبید الله بن عبد الله سألت عبد الله بن عباس عن رؤیا رسول الله صلی الله علیه وسلم التی ذکر فقال ابن عباس ذُکر لی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال بینا انا نائم اُریت انه وُضع فی یدیّ سواران من ذهب فقطعتهما وکرهتهما فاذن لی فنفختهما فطارا فاوّلتهما کذابین یخرجان فقال عُبید الله احدهما العنسی الذی قتله فیروز بالیمن والاٰخر مسیلمة **باب** اذا رأی بقرًا تنحر **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بُرید عن

ن ثنا ۲ فضلی ۲ فضله تنی عن حدث خیرا ۲ ذات فبینا یقبلان ویقبلانی لن تراع وقفوابی علی شفیر جهنم فاذاهی وقفوابی جهنم وقفونی علی جهنم وقفونی جهنم وقفوابی علی شفیر جهنم کقرون ۲ لوکان یصلی من اللیل قال لم بالیمین ثنی ۲ قال رسول الله فکان لن تراع هو فی فقال فکان لیث ثنی ۲ ابو عبد الله الجرمی ابی رأیت اسواران اسواران ففظعتهما ثنی

لـه قوله الری. بکسر الراء وتشدید الیاء مایروی به یعنی اللبن او هو اطلاق علی سبیل الاستعارة واسناد الخروج الیه قرینة وقیل اسم من اسماء اللبن ۱۲ عینی۔
لـه قوله مقمعة۔ بکسر المیم وسکون القاف والجمع مقامع قال الکرمانی هی العمود او شئ کالمجن یضرب به رأس الفیل وقال غیره هی کالسوط من حدید رأسها معوج وانعزب الداؤدی فقال المقمعة والمقرعة واحد ۱۲ ع المقرعة السوط وکل ماضربت به ۱۲ قاموس لـه قوله یقبلان بی۔ من الاقبال ضد الادبار او من اقبلته الشئ اذا جعلته یلی قبالته ۱۲ ع ک لـه قوله لم ترع۔ وفی بعضها ولن تراع من الروع وهو الفزع فان قلت لن ناصبة لاجازمة قلت قال ابن مالك سکن العین للوقف ثم شبهه بسکون الجزم فحذف الالف قبله ثم اجری الوصل مجری الوقف و یجوزان یکون جزمًا والجزم بلن لغة حکاها الکسائی ۱۲ ک لـه قوله قرون جمع قرن وفی روایة الکشمیهنی لها قرون وهی جوانبها التی تبنی من حجارة توضع علیها الخشبة التی تعلق فیها البکرة والعادة ان لکل بئر قرنین ۱۲ ع لـه قوله ملکین۔ قال ابن بطال استدل ابن عمر علی انهما ملکان بانهما وقفا علی جهنم ووعظاه والشیطان لایعظ ولایذکر الخیر قلت ویحتمل ان یکون اخبراه بانهما ملکان او اعتمد النبی صلی الله علیه وسلم لما قصت حفصة فاعتمد علی ذلك ۱۲ ف مر الحدیث فی المناقب ۱۶۲۶ لـه قوله ابن عبیدة بضم العین اسمه عبد الله بن عبیدة بن نشیط بفتح النون وکسر الشین المعجمة علی وزن عظیم ووقع فی روایة الکشمیهنی ابی عبیدة بالکنیة والصواب ابن عبیدة عبد الله اخو موسی بن عبیدة ۱۲ ع لـه قوله ذکر لی۔ بلفظ المجهول فی الموضع الثانی فان قلت فما حکم هذا الحدیث حیث لم یصرح باسم الذاکر قلت غایة الروایة عن صحابی مجهول و لابأس به لان الصحابة کلهم عدول ۱۲ ک ع لـه قوله سواران تثنیة سوار وقال الکرمانی ویروی اسواران وفی التوضیح وقع ههنا اسواران بالالف وفیما مضی وفیما یأتی بدون الالف وهو الاکثر عند اهل اللغة وقال ابن التین فی باب النفخ قوله فوضع فی یدی سواران کذا عند الشیخ ابی الحسن وعند غیره اسواران وهو الصواب قال صاحب التوضیح والذی فی الاصول سواران بحذف الالف وان کان ابن بطال ذکره باثباتها وقال ابو عبیدة السوار بالضم والکسر ۱۲ ع السوار من الحلی معروف ۱۲ مجمع لـه قوله ففظعتهما۔ بکسر الظاء المعجمة ای استعظمت امرهما ۱۲ ع قوله ففظعتهما بفاء العطف ثم فاء اخری مضمومة وتفتح وکسر الظاء المعجمة ۱۲ قس قال بعضهم کذا روی متعدیًا حملًا علی المعنی لانه بمعنی کرهتهما وخفتهما والمعروف قطعت به او منه ۱۲ تن لـه قوله فاولتهما کذابین۔ قال المهلب اولهما بالکذابین لان الکذب اخبار عن الشئ بخلاف ماهو به ووضعه فی غیر موضعه والسوار فی یده لیس فی موضعه لانه لیس من حلی الرجال وکونه من الذهب مشعر بانه شئ یذهب عنه ولا بقاء له والطیران عبارة عن عدم ثبات امرهما والنفخ اشارة الی ان زوالهما بغیر کلفة شدیدة لسهولة النفخ علی النافخ ۱۲ ک ع لـه قوله احدهما العنسی بفتح العین المهملة وسکون النون وبالسین المهملة اسمه الاسود الصنعانی وکان یقال له ذوالحمار لانه علم حمارًا اذا قال له اسجد یخفض رأسه قتله فیروز الدیلمی ۱۲ ک ع قلت فعلی هذا هو بالحاء المهملة و المعروف انه بالخاء المعجمة بلفظ الثوب الذی یختمر به ۱۲ ف یزعم ان الذی یأتیه ذو خمار ۱۲ تن لـه قوله والاٰخر مسیلمة۔ تصغیر المسلمة بن حبیب ضد العدو الیمامی کان صاحب نیرنجات وهو اول من ادخل البیضة فی القارورة قتله وحشی قاتل حمزة ۱۲ ک ع مر الحدیث فی ص ۱۲۶۳ ۱۲

جده ابی بُردة عن ابی موسیٰ اُراہُ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال رأیتُ فی المنام انی اھاجر من مکة الی ارض بھا نخلٌ فذھب وھلی الی انھا
الیمامة او ھجر فاذا ھی المدینة یثرب ورأیتُ فیھا بقرا واللہِ خیرٌ فاذا ھم المؤمنون یوم اُحدٍ واذا الخیرُ ما جاء اللہ من الخیر وثواب الصدق
الذی اٰتانا اللہ بعدُ یوم بدرٍ باب النفخ فی المنام حدثنی اسحٰق بن ابراھیم الحنظلی قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ھمام بن منبّہٍ
قال ھٰذا ما حدثنا بہ ابو ھریرة عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال نحن الاٰخرون السابقون وقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بینا انا نائمٌ
اذ اُوتیتُ خزائن الارض فوضع فی یدیّ سُوارانِ من ذھبٍ فکبُرا علیّ واھمّانی فاُوحی الیّ ان انفخھما فنفختُھما فذھبا فاوّلتُھما الکذّابین اللذین
انا بینھما صاحب صنعاء وصاحب الیمامة باب اذا رأی انه اخرج الشیءَ من کُورةٍ فاسکنه موضعا اٰخر حدثنا اسمٰعیل بن عبد اللہ قال
حدثنی اخی عبد الحمید عن سلیمٰن بن بلال عن موسیٰ بن عُقبة عن سالم بن عبد اللہ عن ابیه ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال رأیتُ کانّ امرأةً
سوداء ثائرةَ الرأس خرجت من المدینة حتی قامت بمهیعة وھی الجحفة فاوّلتُ ان وباء المدینة نُقل الیھا باب المرأة السوداء حدثنا
محمد بن ابی بکر المقدّمی قال حدثنا فُضیل بن سلیمٰن قال حدثنا موسیٰ بن عُقبة قال حدثنی سالم بن عبد اللہ عن عبد اللہ بن عمر فی رؤیا
النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی المدینة رأیتُ امرأةً سوداء ثائرةَ الرأس خرجت من المدینة حتی نزلت بمهیعة فاوّلتُھا ان وباء المدینة نُقل الی
مهیعة وھی الجحفة باب المرأة الثائرة الرأس حدثنا ابراھیم بن المنذر قال حدثنی ابو بکر بن ابی اُویس قال حدثنی سلیمٰن عن موسیٰ
ابن عُقبة عن سالم عن ابیه ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال رأیتُ امرأةً سوداء ثائرةَ الرأس خرجت من المدینة حتی نزلت بمهیعة وھی الجحفة
فاوّلتُ ان وباء المدینة نُقل الیھا باب اذا رأی انه ھزّ سیفا فی المنام حدثنی محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اُسامة عن بُرید بن عبد اللہ بن ابی

نسخہ: الهجر ۱ | بهن ینة ۲ | به ثنا ۳ | حدثنا ۵ | بینما ۶ | اتیت ۷ | اِسْوَارَیْنِ سِوَارَیْنِ ۸ | فکبر ۹ | فطارا ۱۰ | کُوَّةٍ ۱۱ | فاوّلتُهما ۱۲ | فاولت ۱۲ | یُنقل ۱۳ | ابو بکر ۱۴ | مَهْیَعَة ۱۵ | فتاوّلتُها ۱۶

۱۷ حدثنا فُضیل حدثنا موسیٰ حدثنا سالم عن ابیه فی رؤیا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی المدینة رأیتُ امرأةً سوداءَ ثائرةَ الرأس فذکر الحدیث ھذا لفظه ۱۸ ثنی ۱۹ ثنا ۲۰ قامت

۲۱ الی لهیعة ۲۲ نقل الی الجحفة ۲۲ نقل الی مهیعة وھی الجحفة ۲۳ اذا ھزّ ۲۴ ثنا

---

۱ قوله اُراہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم۔ بضم الهمزة ای اظنه قیل ان القائل بهذه اللفظة هو البخاری وقال الکرمانی هو قول الراوی عن ابی موسیٰ ورواه مسلم وغیره عن ابی کریب محمد بن العلاء شیخ البخاری بالسند المذکور بدون هذه اللفظة بل جزموا برفعه ۱۲ ع۔
۲ قوله فذهب وهلی یعنی وهمی وقال ابن التین رویناه بفتح الهاء والذی ذکره اهل اللغة بسکونها تقول وهلت بالفتح اهل وهلا بالسکون اذا ذهب وهمک الیه وانت ترید غیره ووهل یوهل وهلا بالتحریک اذا فزع وقال النووی یقال وهل بفتح الهاء یهل بکسرها وهلا بسکونها ضرب یضرب ضربا ای غلط وذهب وهمه الی خلاف الصواب واما وهلت بکسرها اوهل وهلا بالتحریک فمعناه فزعت والوهل بالفتح الفزع وضبط النووی ههنا بالتحریک وقال معناه الوهم و صاحب النهایة جزم انه بالسکون ۱۲ ع ۳ قوله الیمامة۔ بفتح الیاء آخر الحروف وتخفیف المیم الاولیٰ وهی بلاد الجو بین مکة والیمن ۱۲ ع ک ۴ قوله او هجر کذا وقع بدون الالف واللام فی روایة کریمة ووقع فی روایة ابی ذر والاصیلی او الهجر بالالف واللام وهجر بفتحتین قاعدة ارض البحرین وقیل بلد بالیمن ۱۲ ع ک ۵ قوله یثرب۔ کان اسم مدینة النبی صلی اللہ علیہ وآله واصحابه وسلم فی الجاهلیة ۱۲ ع ک ۶ قوله رأیت فیها بقرا۔ ای فی الرؤیا وقد جاء فی بعض الروایات بقرا تنحر وبهذه الزیادة ای تنحر یتم تاویل الرؤیا اذ نحر البقر هو قتل المؤمنین یوم احد ۱۲ ک ومطابقة للترجمة فی قوله رأیت فیها بقرا فان قلت ترجم بقید النحر ولم یقع ذلک فی حدیث الباب قلت کانه اشار بذلک الی ما ورد فی بعض طرق الحدیث وهو ما رواه احمد من حدیث جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال رأیت کانی فی درع حصینة ورأیت بقرا تنحر الحدیث ۱۲ ع ۷ قوله واللہ خیر۔ اللہ مبتدأ وخیر خبره ای ثواب اللہ للمقتولین خیر لهم من بقائهم فی الدنیا او صنع اللہ خیر لهم قیل والاولیٰ ان یقال انه من جملة الرؤیا وانها کلمة سمعها عند رؤیاه البقر بدلیل تاویل لها بقوله صلی اللہ علیہ وسلم فاذا الخیر ما جاء اللہ به الخ ۱۲ ع قوله واللہ برفع الهاء من اسم اللہ ای وثواب اللہ لهم فحذف المضاف واقیم المضاف الیه مقامه وعند بعضهم بالکسر علی القسم ۱۲ تمّ مرّ الحدیث فی صـ ۶۴۰۔
۸ قوله بعد یوم بدر۔ ای من فتح مکة ونحوه وفی بعضها بعد بالضم ای بعد احد ونصب یوم فقیل معناه ما جاء اللہ به بعد بدر الثانیة من تثبیت قلوب المؤمنین لان الناس جمعوا لهم فزادوهم ایمانا وقالوا حسبنا اللہ ونعم الوکیل وتفرق ذلک العدو منهم هیبة عنهم اقول ویحتمل ان یراد بالخیر الغنیمة وبعد ای بعد الخیر والثواب والخیر حصلا فی یوم بدر قیل شبه الحرب بالبقر لاجل ما لها من السلاح ولما کان طبع البقر المناطحة والدفاع عن نفسها والقتل بالنحر ۱۲ ک ۹ قوله هذا ما حدثنا۔ اشار بهذا الی ان همام روی هذا عن ابی هریرة علی ما هو المعهود فی الروایات واحترز بهذا عن روایته عن ابی هریرة من صحیفة کانت تعرف بصحیفة همام ۱۲ ع۔
۱۰ قوله نحن الخ کان فی اول کتاب همام من الاحادیث نحن الاٰخرون ای فی الدنیا السابقون ای فی الاٰخرة فکلما روی البخاری حدیثا منه رواه اولا ثم اتبعه بالمقصود هکذا

قیل وشکله مر فی آخر الوضوء ۱۲ ک وکان اسحاق اذا اراد التحدیث بشیء منها بدأ بطرف الحدیث الاول وعطف علیه ما یرید کما قال ههنا ۱۲ ع قس ۱۱ قوله اذ اُوتیتُ وجدته فی نسخة معتمدة من طریق ابی ذر اتیت من الاتیان بمعنی المجیء وبحذف الباء من خزائن وهی مقدرة وعند غیره بزیادة واو من الایتاء بمعنی الاعطاء ولا اشکال فی حذف الباء فی هذه الروایة و لبعضهم الاول لکن باثبات الباء وهی روایة احمد واسحٰق بن نصر عن عبد الرزاق قال الخطابی المراد بخزائن الارض ما فتح علی الامة من الغنائم من ذخائر کسریٰ وقیصر وغیرهما ویحتمل معادن الارض التی فیها الذهب والفضة وقال غیره بل یحمل علی اعم من ذلک ۱۲ ف ۱۲ قوله فکبرا علیّ بضم الباء الموحدة ای عظم امرهما وشق علیّ وقال القرطبی انما عظما علیه لکون الذهب من حلیة النساء ومما حرم علی الرجال ۱۲ ع ۱۳ قوله فنفختهما۔ النفخ عند اهل التعبیر یعبر بالکلام وهکذا هلک الکذابان المذکوران بکلامه صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ ف وقال ابن بطال یعبر بازالة الشیء المنفوخ بغیر تکلف شدید لسهولة النفخ علی النافخ ۱۲ ع ۱۴ قوله انا بینهما۔ ظاهر فی انهما کانا حین قص الرؤیا موجودین وهو کذلک لکن وقع فی روایة ابن عباس رضی اللہ عنهما یخرجان بعدی والجمع بینهما ان المراد بخروجهما بعده صلعم شوکتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله النووی عن العلماء وفیه نظر لان ذلک کله للاسود بصنعاء فی حیاته صلعم فادعی النبوة وعظمت شوکته وحارب المسلمین و قتل فیهم وغلب علی البلد وآل امره الی ان قتل فی حیوة النبی صلعم واما مسیلمة فکان ادعی النبوة فی حیوة النبی صلعم لکن لم تعظم شوکته ولم یقع محاربته الا فی عهد ابی بکر رض فاما ان یحمل ذلک علی التغلیب واما ان یکون المراد بقوله بعدی ای بعد نبوتی ۱۲ ف قال العینی فی نظره نظر لان کلام ابن عباس رضی اللہ تعالیٰ عنهما فی حق الاسود من حیث ان اتباعه ومن لاذ به تبعوا مسیلمة وقووا شوکته فاطلق علیه الخروج من بعد النبی صلعم بهذا الاعتبار انتهی ۱۲ ۱۵ قوله من کورة۔ بضم الکاف وسکون الواو بعدها راء مفتوحة فهاء تانیث ای ناحیة ولابی ذر کما فی الفتح بحذف الراء وتشدید الواو وقال الکوة بالفتح نقب البیت وقد یضم قال فی الفتح وبالراء هو المعتمد ۱۲ قس ۱۶ قوله خرجت۔ مطابقة الحدیث للترجمة توخذ من قوله خرجت لان فی روایة ابن ابی الزناد اخرجت علی صیغة المجهول من الاخراج وهو یقتضی المخرج اسم الفاعل ویصدق علیه انه اخرج الشیء من ناحیة واسکنه فی موضع آخر ۱۲ ع ظاهر الترجمة ان فاعل الاخراج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان نسب الیه لانه دعا به حیث قال اللّٰهم حبب الینا المدینة وانقل حماها الی الجحفة ۱۲ قس قال المهلب هذه الرؤیا من قسم الرؤیا المعبرة وهی مما ضرب به المثل ووجه التمثیل انه شق من اسم السوداء السوء والداء فتاول خروجها بما جمع اسمها وتاول من ثوران شعر رأسها ان الذی یسوء ویثیر الشیء یخرج من المدینة ۱۲ ف ۱۷ قوله فی رؤیا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فان قلت ما حکم هذا الحدیث حیث لم یقل قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قلت لزم من الترکیب اذ معناه قال رأیت فهو مقدر فی حکم الملفوظ ۱۲ ک

بُردة عن جدّه ابی بردة عن ابی موسیٰ اُراه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال رأیت فی رُؤیایَ انی هززتُ سیفًا فانقطع صدره فاذا هو ما اُصیب من
المؤمنین یوم احدٍ ثم هززته اُخری فعاد احسنَ ما کان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنین **باب** من کذب فی حُلمه **حدثنا**
علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن عن ایوب عن عکرمة عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من تحلّم بحُلمٍ لم یره کُلّف ان یعقد بین
شعیرتین ولن یفعل ومن استمع الی حدیثِ قومٍ وهم له کارهون او یفرّون منه صُبّ فی اُذنیه الآنُک یوم القیٰمة ومن صوّر صورةً عُذّب و
کُلّف ان ینفخ فیها ولیس بنافخٍ قال سفیٰن وصله لنا ایوبُ وقال قتیبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عکرمة عن ابی هریرة قوله من کذب
فی رُؤیاه وقال شعبة عن ابی هاشم الرُّمّانی قال سمعت عکرمة قال ابو هریرة قوله من صوّر ومن تحلّم ومن استمع **حدثنی** اسحاق
قال حدثنا خالد عن خالد عن عکرمة عن ابن عباس من استمع ومن تحلّم ومن صوّر نحوه تابعه هشام عن عکرمة عن ابن عباس قوله **حدثنا**
علی بن مسلم قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دینار مولی ابن عمر عن ابیه عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال انّ من افری الفری ان یُری عینیه ما لم ترَیا **باب** اذا رأی ما یکره فلا یُخبر بها ولا یذکرها **حدثنا** سعید بن الربیع قال حدثنا شعبة عن
عبد ربه بن سعید قال سمعت ابا سلمة یقول لقد کنتُ أری الرؤیا فتُمرضنی حتی سمعتُ ابا قتادة یقول وانا کنتُ أری الرؤیا فتُمرضنی حتی سمعت
النبی صلی الله علیه وسلم یقول الرؤیا الحسنة من الله فاذا رأی احدکم ما یحبّ فلا یُحدّث به الا من یحبّ واذا رأی ما یکره فلیتعوّذ بالله من شرّها ومن
شرّ الشیطان ولیتفل ثلثًا ولا یُحدّث بها احدًا فانها لن تضرّه **حدثنی** ابراهیم بن حمزة قال حدثنی ابن ابی حازم والدَّراوردی عن یزید
عن عبد الله بن خبّاب عن ابی سعید الخدری انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اذا رأی احدکم الرؤیا یحبّها فانها من الله فلیحمد الله علیها
ولیُحدّث بها واذا رأی غیر ذلک مما یکره فانما هی من الشیطان فلیستعذ من شرّها ولا یذکرها لاحد فانها لن تضرّه **باب** من لم یر الرؤیا
لاول عابر اذا لم یُصب **حدثنا** یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن یونس عن ابن شهاب عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس کان
یحدّث ان رجلًا اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال انی رأیتُ اللیلة فی المنام ظُلّةً تنطفُ السمنَ والعسلَ فأری الناس یتکفّفون منها فالمستکثر
والمستقلّ واذا سببٌ واصلٌ من الارض الی السماء فأراک اخذتَ به فعلوتَ ثم اخذ به رجلٌ آخرُ فعلا به ثم اخذ به رجلٌ آخرُ فعلا به ثم اخذ به

۱ ن رؤیا ۲ ... هشام ۳ ذ صورة ۴ ن ثنا عن خلد ۵ ن ... ۶ ن قال ۷ ن ان من افری الفری ان یُری عینه ما لم تُر ۸ ن عینه ۹ ن یُریا ۱۰ ن لوری ۱۱ ن لن ۱۲ ن ثنا ۱۳ ن بن عبد الله بن اسامة بن الهاد اللیثی ۱۴ ن علیه ۱۵ ن لا ۱۶ ن ثنی ۱۷ ن السماء الی الارض ۱۸ ن اخذه

۱ قوله انی هززت الخ قال المهلب هذه الرؤیا من ضرب المثل ولما کان صلی الله علیه وسلم یصول باصحابه عبّر عن السیف بهم وعن هزّه بامره لهم بالحرب وعن القطع فیه بالقتل فیهم وعن الهزة الاخری لما عاد الی حالته من الاستواء باجتماعهم والفتح علیهم وقد قال المعبرون من هزّ سیفًا فاراد قتل شخص فهو لسانه یجرده فی خصومة ۱۲ قس

۲ قوله من تحلّم الخ۔ مطابقة للترجمة تؤخذ من قوله من تحلم بحلم وانما قال فی الترجمة من کذب فی حلمه ولفظ الحدیث من تحلم اشارة الی ما ورد فی بعض طرقه وهو ما اخرجه الترمذی من حدیث علی رضی الله عنه رفعه من کذب فی حلمه کلف یوم القیٰمة عقد شعیرة وصححه الحاکم ۱۲ ع۔

۳ قوله من تحلم ای من تکلف الحلم لان باب التفعل للتکلف قوله لم یره جملة وقعت صفة لقوله بحلم قوله کلف علی صیغة المجهول ای یعذب بذلک وذلک التکلیف نوع من العذاب ولا استدلال به فی جواز تکلیف ما لا یطاق کیف وانه لیس بدار التکلیف ۱۲ ع وفی اختصاص الشعیر بذلک دون غیره لما فیه من الشعور فحصلت المناسبة بینهما من جهة الاشتقاق وانما اشتد الوعید فی ذلک مع ان الکذب فی الیقظة قد یکون اشد مفسدة منه اذ قد یکون شهادة فی قتل او حدّ لان الکذب فی المنام کذب علی الله انه اراه ما لم یره والکذب علی الله اشد من الکذب علی المخلوق ۱۲ قس ۴ قوله الآنک۔ بالمد وضم النون وهو الرصاص المذاب الابیض وقیل الخالص منه ولم یجیٔ علی افعل وغیره وقیل انما هو فاعل ولا افعل ۱۲ تن ۴ قوله وعذب یحتمل ان یکون عطفًا تفسیریا وان یکون نوعًا آخر ۱۲ ک ۵ قوله قال سفیٰن۔ هو ابن عیینة وصله لنا ای وصل الحدیث المذکور ایوب المذکور فی الرواة وانما قال ذلک لان الحدیث فی الطرق الاخر التی بعده موقوف غیر مرفوع الی النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ ع ۶ قوله ابی هاشم الرمانی۔ اسمه یحیی بن دینار ووقع فی روایة المستملی والسرخسی عن ابی هشام بالف بعد الشین قیل انه غلط والرمانی بضم الراء وتشدید المیم نسبة الی قصر الرمان بواسط کان ینزل قصر الرمان بواسط ۱۲ ع ۷ قوله من صوّر الخ فان قلت این جزاء هذه الشروط وهی من صوّر واخواه قلت هو کلف وصب وعذب کما تقدم فهذا اختصار ۱۲ ک

۸ قوله ان افری الفری۔ افری بفتح الهمزة وسکون الفاء افعل التفضیل ای اکذب الاکاذیب والفری بکسر الفاء والقصر جمع فریة وهی الکذبة العظیمة التی یتعجب منها ویروی ان من افری الفری قوله ان یری بضم الیاء وکسر الراء من الاراءة وهو فعل وفاعل وقوله عینیه بالنصب مفعوله الاول وقوله ما لم یر مفعوله الثانی ای الذی لم یره ویروی ما لم یریا بالتثنیة باعتبار روایة عینیه مثنی وقال الکرمانی فان قلت هو لا یری عینه بل ینسب الیهما الرؤیة قلت المقصود نسبة الیهما و

اخباره عنهما بالرؤیة فان قلت الکذب فی الیقظة اکثر ضررًا لتعدیته الی غیره ولتضمنه للمفاسد فما وجه تعظیم الکاذب فی رؤیاه بذلک قلت هو لان الرؤیا جزء من النبوة فالکاذب فیها کاذب علی الله وهو اعظم الفری واولیٰ بعظم العقوبة ۱۲ ع ۹ قوله الا من یحب لان الحبیب ان عرف خیرًا قاله وان جهل او شک سکت بخلاف غیره فانه یعبرها له بخلاف ما یحبه بغضًا او حسدًا فربما وقع ما فسر به اذ الرؤیا لاول عابر ۱۲ قس وکان ابو هریرة یقول لا یقص الرؤیا الا علی عالم او ناصح ۱۲ ع ۱۰ قوله من لم یر الرؤیا لاول عابر الخ کانه یشیر الی حدیث انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکر حدیثا فیه والرؤیا لاول عابر وهو حدیث ضعیف فیه یزید الرقاشی ولکن له شاهد اخرجه ابو داؤد والترمذی وابن ماجه بسند حسن وصححه الحاکم عن ابی رزین العقیلی رفعه الرؤیا علی رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت لفظ ابی داؤد وفی روایة الترمذی سقطت ۱۲ کذا فی ف المعتبر فی اقوال العابرین قول العابر الاول فقیل ذلک اذا کان مصیبا فی وجه العبارة اما اذا لم یصب فلا اذ لیس المدار الا علی اصابة الصواب فمعنی الترجمة باب من لم یعتقد ان تفسیر الرؤیا هو للعابر الاول اذا کان مخطئا ولهذا قال صلی الله علیه وسلم للصدیق اخطأت بعضا ۱۲ ک المدار علی اصابة الصواب فحدیث الرؤیا لاول عابر المروی عن انس مرفوعًا معناه اذا کان العابر الاول عالمًا فعبر واصاب وجه التعبیر والا فهی لمن اصاب بعده لکن یعارضه حدیث ابی رزین ان الرؤیا اذا عبرت وقعت الا ان یدعی تخصیص عبرت بان یکون عابرها عالما مصیبا ویعکر علیه قوله فی الرؤیا المکروهة ولا یحدث بها احدا فقد قیل فی حکمة النهی انه ربما فسرها تفسیرًا مکروهًا علی ظاهرها مع احتمال ان یکون محبوبة فی الباطن فتقع علی ما فسر واجیب باحتمال ان یکون تتعلق بالرائی فله اذا قصها علی احد ففسرها له علی المکروه ان یبادر غیره ممن یصیب فیسأله فان قصر الرائی فلم یسأله الثانی وقعت علی ما فسر الاول ۱۲ ف ۱۱ قوله ظلة۔ بضم الظاء المعجمة ای سحابة لها ظل وکل ما اظل من سقیفة ونحوها سمی ظلة قاله الخطابی وقال ابن فارس الظلة اول شیٔ یظل قوله تنطف ای تقطر من نصف الماء اذا سال ویجوز الضم والکسر فی الطاء ۱۲ کذا فی ع ۱۲ قوله فالمستکثر مرفوع علی الابتداء وخبره محذوف ای منهم المستکثر فی الاخذ ای یأخذ کثیرا ومنهم المستقل فی الاخذ ای یأخذ قلیلا ۱۲ عینی۔

علـ اسم ابی حازم بالحاء المهملة والزاء سلمة بن دینار ۱۲ ع۔

رجل اخر فانقطع ثم وصل فقال ابو بكر يا رسول الله بأبي انت والله لتدعني فاعبرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعبر قال اما الظلة فالاسلام
واما الذي ينطف من العسل والسمن فالقران حلاوته تنطف فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق
الذي انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ رجل اخر فيعلو به ثم يأخذه رجل اخر فينقطع به ثم
يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله بابي انت اصبت ام اخطأت قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا قال فوالله
يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطأت قال لا تقسم **باب** تعبير الرؤيا بعد صلوة الصبح **حدثنا** مؤمل بن هشام ابو هشام قال حدثنا
اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجاء حدثنا سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول
لاصحابه هل رأى احد منكم قال فيقص عليه من شاء الله ان يقص وانه قال لنا ذات غداة انه اتاني الليلة اتيان وانهما ابتعثاني وانهما قالا لي
انطلق واني انطلقت معهما وانا اتينا على رجل مضطجع واذا اخر قائم عليه بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة لراسه فيثلغ راسه فيتدهده الحجر ههنا
فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجع اليه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل به المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان
قال قالا لي انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا اخر قائم عليه بكلوب من حديد واذا هو يأتي احد شقي وجهه فيشرشر
شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه قال وربما قال ابو رجاء فيشق ثم يتحول الى الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما
يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت سبحان الله ما هذان قال قالا لي
انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا على مثل التنور قال واحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط واصوات قال فاطلعنا فيه فاذا فيه رجال ونساء عراة فاذا هم

---

۱ وصل له ۲ واني ۳ فاعبرها ۳ فاعبرها ۴ ها ۵ به ۶ به ۷ فينقطع ۸ فقال ۹ ثني ۱۰ هاشم ۱۰ يعني ۱۱ من رؤيا ۱۲ فيقص عليه ما ۱۳ اسحابي ۱۴ راسه ۱۵ فيتدهده ۱۵ اذا ۱۶ فيتدهده هذا ۱۷ فيضع ۱۸ مرة ۱۹ مستلقي ۲۰ فقال ۲۱ لي ۲۲ فا ۲۳ واذا

---

۱ قوله فينقطع به۔ بلفظ المعروف وفي بعضها بلفظ المجهول يقال انقطع به مجهولا اذا عجز عن سفره ۱۲ ک ۲ قوله ثم يوصل له۔ يعني ان عثمان كاد ان ينقطع من اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل فالتحق بهم ۱۲ قس ۳ قوله اخطأت بعضا۔ قال المهلب الخطأ فيه حيث زاد له اذ ليس في الرؤيا الا الوصل وهو قد يكون لغيره فكان ينبغي ان يقف حيث وقفت الرؤيا و يقول ثم يوصل فقط على نص الرؤيا ولا يذكر الموصول له وقال القاضي عياض ناقلا عن غيره و لذلك لم يوصل لعثمان وانما وصلت لعلي رضي الله عنه وقال بعضهم لفظة له ثابتة في رواية ابن وهب وغيره كلهم من يونس عند مسلم وغيره ثم قال والمعنى ان عثمان كاد ان ينقطع من اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهما فعبر عنه بان الحبل وصل له فاتصل فالتحق بهم انتهى قلت هذا خلاف ما يقتضيه معنى قوله ثم يوصل له فيعلو به وقال الاسمعيلي الخطأ هو ان الرجل لما قص على النبي صلى الله عليه وسلم رؤياه كان النبي صلى الله عليه وسلم احق بتعبيرها من غيره فلما طلب ابو بكر تعبيرها كان ذلك خطأ وهذا نقله الاسمعيلي عن ابن قتيبة ووافقه على ذلك جماعة وتعقبه النووي تبعا لغيره فقال هذا فاسد لانه عليه السلام قد اذن له في ذلك فقال له اعبرها قيل فيه نظر لانه لم يأذن له ابتداء بل بادر هو فسأل ان يأذن له في تعبيرها فاذن له فقال اخطأت في مبادرتك للسوال بان تتولى تعبيرها لا انه اخطأت في تعبيرك وقيل اخطأ لكونه اقسم ليعبرها بحضرته صلى الله عليه وسلم ولو كان الخطأ في التعبير لم يقره عليه وقال الطحاوي الخطأ لكون المذكور في الرؤيا شيئين العسل والسمن فعبرهما بشيء واحد وكان ينبغي ان يفسرهما بالقرآن والسنة ۱۲ ع لانها بيان الكتاب المنزل عليه وبها تتم الاحكام كتمام اللذة بهما وقيل وجه الخطأ ان الصواب في تعبيران الرسول صلعم هو الظلة والسمن والعسل هو الكتاب والسنة وقيل يحتمل ان يكون السمن والعسل هو العلم والعمل وقيل الفهم والحفظ ۱۲ قس وقيل المراد بقوله اصبت بعضا واخطأت بعضا ان تعبير الرؤيا مرجعه الظن والظن يخطئ ويصيب ۱۲ ع ويحتمل ان يكون خطاه في ترك تعيين الرجال المذكورين ۱۲ ف وتعقب ذلك في المصابيح فقال لا يكاد ينقضي التعجب من هؤلاء الذين تعرضوا الى تبيين الخطأ في هذه الواقعة مع سكوت النبي صلعم عن ذلك وامتناعه منه بعد سوال ابي بكر له في ذلك فكيف لا يسع هؤلاء من السكوت ما وسع النبي صلعم وما ذا يترتب على ذلك من الفائدة فالسكوت عن ذلك هو المتعين انتهى وحكى ابن العربي ان بعضهم سئل عن بيان الوجه الذي فيه اخطأ ابو بكر فقال من الذي اعرفه وان كان تقدم ابي بكر بين يدي رسول الله صلعم للتعبير خطأ فالتقدم بين يدي ابي بكر لتعيين خطاه اعظم واعظم فالذي يقتضيه الدين والحزم الكف عن ذلك واجاب في الكواكب بانهم انما قدموا على تبيين ذلك مع انه صلعم لم يبينه لان هذه احتمالات لا جزم فيها او كان يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم زال ذلك انتهى قال الحافظ ابن حجر اثابه الله تعالى الجنة جميع ما ذكر من لفظ الخطأ ونحوه انما احكيه عن قائله ولست راضيا باطلاقه في حق الصديق رضي الله عنه انتهى ۱۲ قس۔ ۴ قوله لا تقسم۔ قال الداودي اي لا تكرر يمينك فاني لا اخبرك وقيل معناه انك اذا تفكرت فيما اخطأت به علمته ۱۲ ع فان قلت قد امر النبي صلعم بابرار القسم قلت قال النووي قيل انما لم يبر النبي صلعم قسم ابي بكر لان ابرار القسم مخصوص بما اذا لم يكن مفسدة ولا مشقة ظاهرة فان وجد فلا ابرار ولعل المفسدة في هذا ما علمه من سبب انقطاع السبب بعثمان وهو قتله وتلك الحروب و الفتن المترتب عليه فكره ذكرها خوف شيوعها ويحتمل ان يكون سبب ذلك انه لو ذكر للزم منه توبيخه بين الناس بمبادرته ويحتمل ان يكون خطاه في ترك تعيين الرجال المذكورين فلو ابر قسمه للزم ان يعينهم ولم يومر بذلك اذ لو عينهم لكان نصا على خلافتهم وقد سبقت مشية الله ان الخلافة يكون على هذا الوجه فترك تعيينه خشية ان يقع مفسدة وقيل هو علم غيب فجاز ان يختص ويخفيه عن غيره۔ كذا في فتح الباري ۱۲ ۵ قوله بعد صلوة الصبح۔ قيل فيه اشارة الى ضعف ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم قال لا تخبرها حتى تطلع الشمس وفيه ايضا اشارة الى الرد على من قال من اهل التعبير ان المستحب ان يكون التعبير من بعد طلوع الشمس۔ كذا في ع ۱۲ ۶ قوله يعني مما يكثر كذا لابي ذر عن الكشميهني وله عن غيره باسقاط يعني وكذا وقع عند الباقين وفي رواية النسفي وكذا في رواية محمد بن جعفر مما يقول لاصحابه قال الطيبي قوله مما يكثر خبر كان وما موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل رأى احد منكم هو المقول الى رسول الله صلعم كان من النفر الذين كثر منهم هذا القول فوضع ما موضع من تفخيما لشانه وتعظيما لجانبه وتحريره كان رسول الله صلعم يجيد تعبير الرؤيا وكان له مشارك في ذلك منهم لان الاكثار من هذا القول لا يصدر الا ممن له تدرب فيه هذا من حيث البيان واما من حيث النحو فيحتمل ان يكون قوله هل رأى الخ مبتدأ والخبر مقدم عليه على تاويل هذا القول ومما يكثر رسول الله صلعم ان يقوله۔ كذا في ف ۱۲ ۷ قوله فيقص۔ بفتح الياء وضم القاف يقال قصصت الرؤيا على فلان اذا اخبرته بها والقص البيان قوله من يشاء الله هكذا رواية النسفي وفي رواية غيره ما شاء الله وكلمة من للقاص وكلمة ما للمقصوص ۱۲ ع ۸ قوله ابتعثاني۔ بسكون الباء الموحدة وفتح التاء المثناة من فوق وبعد العين المهملة ثاء مثلثة ۱۲ ع وبعد الالف نون ۱۲ قس اي اثاراني واذهباني واما ما قيل ان معناه ايقظاني فلا يناسب المقام ۱۲ مرقاة وفي رواية الكشميهني انبعثاني بنون ساكنة وباء موحدة مفتوحة ۱۲ ع وبعد الالف موحدة ۱۲ قس ۹ قوله يهوي۔ بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو من هوى بالفتح اي سقط الى اسفل وضبطه ابن التين بضم الياء من الاهواء ۱۲ ع هوا الشئ سقط کا ہوے ۱۲ قاموس ۱۰ قوله فيتدهده الحجر ههنا يتدهده بفتح المهملتين بينهما هاء ساكنة اي ينحط من علو الى اسفل وقوله ههنا اي الى جهة الضارب وفي رواية الكشميهني فيتدأدأ بهمزتين بدل الهائين وفي رواية النسفي يتدهدأ بهمزة في آخره بدل الهاء والكل بمعنى كذا في ع يتدهده يتدحرج ۱۲ كرماني۔ ۱۱ قوله فيشق۔ اراد ان ابا رجاء قال فيشق شدقه ۱۲ ع اي بدل فيشرشر شدقه ۱۲ قس فان قلت مر الحديث في آخر الجنائز وكان قصة صاحب الكلوب مقدمة على قصة صاحب الصخرة و ايضا قال في الاولى فاذا رجل مضطجع على قفاه وفي الثانية فاذا رجل جالس عكس هذه الرواية وفيه مخالفة ثالثة وهو انه قال مستلقيا بدل جالس قلت الواو ليس للترتيب ولعل الرجلين كانا مضطربين فاختلف حالاتهما فتارة يستلقي وتارة يقوم وتارة يضطجع ونحو ذلك كما هو عادة من به قلق والم ۱۲ ک۔ ۱۲ لكن في اطلاق الخطأ على ذلك نظر فالاولى هو انه اراد الخطأ في التعبير لا لكونه ملتمس التعبير ۱۲ قس

يأتيهم لهب من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا قال قلت لهم ما هؤلاء قال قالا لى انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت
انه كان يقول احمر مثل الدم واذا فى النهر رجل سابح يسبح واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح ثم يأتى
ذلك الذى قد جمع عنده الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجرا فينطلق فيسبح ثم يرجع اليه كلما رجع اليه فغر له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما هذان قال قالا
لى انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المرأة كاكره ما انت راء رجلا مرأة واذا عنده نار له يحشها ويسعى حولها قال قلت لهما ما هذا قال قالا
لى انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة فيها من كل نور الربيع واذا بين ظهرى الروضة رجل طويل لا اكاد ارى رأسه طولا فى السماء واذا
حول الرجل من اكثر ولدان رأيتهم قط قال قلت لهما ما هذا ما هؤلاء قال قالا لى انطلق انطلق قال فانطلقنا فانتهينا الى روضة عظيمة لم ار روضة
قط اعظم منها ولا احسن قال قالا لى ارق فيها قال فارتقينا فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح
لنا فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء وشطر كاقبح ما انت راء قال قالا لهم اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر قال واذا
نهر معترض يجرى كان ماءه المحض فى البياض فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا فى احسن صورة قال قالا لى هذه
جنة عدن وهذاك منزلك قال فسما بصرى صعدا فاذا قصر مثل الربابة البيضاء قال قالا لى هذاك منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ذرانى
فادخله قالا اما الآن فلا وانت داخله قال قلت لهما فانى قد رأيت منذ الليلة عجبا فما هذا الذى رأيت قال قالا لى اما انا سنخبرك اما الرجل الاول الذى
اتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فانه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلوة المكتوبة واما الرجل الذى اتيت عليه يشرشر شدقه الى قفاه و
منخره الى قفاه وعينه الى قفاه فانه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق واما الرجال والنساء العراة الذين هم فى مثل بناء التنور
فانهم الزناة والزوانى واما الرجل الذى اتيت عليه يسبح فى النهر ويلقم الحجارة فانه آكل الربوا واما الرجل الكريه المرأة الذى عند النار

لهما سبح كما ظهر لون رأى فاذا فذهب ادخله الحجر المنظر

ـلـه قوله ضوضوا. اى ضجوا واستغاثوا وقال الكرمانى ضوضوا بفتح المعجمتين وسكون الواوين بلفظ الماضى وقال الجوهرى هو غير مهموز اصله ضوضووا استثقلت الضمة على الواو فحذفت فاجتمع ساكنان فحذفت الواو الاولى وقال ابن الاثير ضوضوا وضبط بدون الهمزة اى ضجوا واستغاثوا والضوضات اصوات الناس وغلبتهم وهى مصدر ١٢ع بلا همز للاكثر ١٢ قس وحكى الهمز ومنهم سهل الهمزة ١٢ ف ـلـه قوله فيفغر بفتح اوله وسكون الفاء وفتح الغين المعجمة آخره راء اى يفتحه وزنه ومعناه. ف يقال فغرفاه و فغرفوه اى يتعدى ولا يتعدى ومادته فاء وغين معجمة وراء ١٢ ع ـلـه قوله كريه المرآة. بفتح الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة بعدها هاء تانيث اى كريه المنظر واصلها المراية تحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت الفا ووزنه مفعلة بفتح الميم والمرآة بكسر الميم الآلة التى ينظر فيها ١٢ ع. ـلـه قوله يحشها. بفتح الياء وضم الحاء المهملة وتشديد الشين المعجمة اى يحركها لتتقد يقال حششت النار احشها حشا اذا اوقدتها وجمعت الحطب اليها وحكى فى المطالع بضم اوله من الاحتشاش وفى رواية جرير بن حازم بسكون الهاء وضم الشين المعجمة المكررة ١٢ ع ف ـلـه قوله معتمة. بضم الميم وسكون المهملة وكسر المثناة وتخفيف الميم بعدها هاء تانيث و لبعضهم بفتح المثناة وتشديد الميم يقال اعتم النبت اذا اكتمل ونخلة عتمة طويلة وقال الداودى اعتمت الروضة غطاه الخصب والكلأ كالعمامة على الرأس وهذا كله على الرواية بتشديد الميم قال ابن التين ولا يظهر للتخفيف وجه قلت الذى يظهر انه من العتمة وهو شدة الظلام نوصفها بشدة الخضرة كقوله تعالى مدهامتان وضبط ابن بطال روضة مغنة بكسر الغين المعجمة وتشديد النون ثم نقل عن ابن دريد واد اغن ومغن اذا اكثر شجره وقال الخليل روضة غناء كثيرة العشب ١٢ ف وقرية غناء كثيرة الابل ١٢ ع ـلـه قوله نور الربيع. بفتح النون وهو نور الشجر اى زهره ونورت الشجرة اخرجت نورها وقوله نور الربيع رواية الكشميهنى وفى رواية غيره من كل لون الربيع باللام والواو والنون ١٢ ع قوله الربيع قال فى القاموس ربيع الازمنة ربيعان الربيع الاول الذى يأتى فيه النور والكمأة والربيع الثانى الذى تدرك فيه الثمار او هو الربيع الاول والسنة ستة ازمنة شهران منها الربيع الاول وشهران صيف وشهران قيظ وشهران الربيع الثانى وشهران خريف وشهران شتاء انتهى ١٢ ـلـه قوله بين ظهرى الروضة. بتثنية ظهر وفى رواية يحيى بن سعيد بن ظهرانى الروضة ومعناهما وسطها ١٢ ع بين ظهرى الروضة اى بين الروضة فلفظ الظهر مقحم او مزيد للتاكيد وبيان انه كمجلس فيه ازدحام الناس بحيث يصير الشخص فيه بين الظهرين ١٢ ك ـلـه قوله واذا حول الرجل الخ قال الطيبى اصل هذا الكلام واذا حول الرجل ولدان ما رأيت ولدانا قط اكثر منهم ونظيره قوله بعد ذلك لم ار روضة قط اعظم منها ولما ان كان هذا التركيب يتضمن معنى النفى جازت زيادة من وقط التى يختص بالماضى المنفى وقال ابن مالك جاء استعمال قط فى المثبتة فى هذه الرواية وهو جائز وغفل اكثرهم عن ذلك فخصوه بالماضى المنفى قلت والذى وجهه به الطيبى حسن جدا ووجه الكرمانى بانه يجوز ان يكون اكتفى بالنفى الذى يلزم من التركيب اذ المعنى ما رأيتهم اكثر من ذلك او النفى مقدر ١٢ ف ـلـه قوله ما هذا ما هؤلاء. هذا اشارة الى الرجل الطويل وهؤلاء الى الولدان ومن حق الفن ان يقال من هذا فكانه صلى الله عليه وسلم ما راى حاله من الطوال المفرط

كانه خفى عليه انه من اى جنس هو البشر ام ملك ام جنى ام غير ذلك ١٢ طيبى ـلـه قوله صعدا بضم المهملتين اى ارتفع كثيرا قال الكرمانى صعدا بضم الصاد والعين المهملتين بمعنى الصاعد انتهى ونقل صعداء بضم الصاد المهملة وفتح العين المهملة وبالمد ومنه تنفس الصعداء اى تنفس نفسا ممدودا وكذا ضبطه ابن التين ١٢ ع ـلـه قوله مثل الربابة. بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدتين اى السحابة البيضاء وقال الخطابى السحابة التى ركب بعضها بعضا وقال صاحب العين الرباب السحاب واحدها ربابة ويقال انه السحاب الذى تراه كانه دون السحاب قد يكون ابيض وقد يكون اسود وقال الداودى الربابة السحابة البعيدة فى السماء ١٢ عينى ـلـه قوله الزناة مناسبة العرى لهم لاستحقاقهم ان يفضحوا لان عادتهم ان يستتروا بالخلوة فعوقبوا بالهتك والحكمة فى اتيان العذاب لهم من تحتهم كون جنايتهم من اعضائهم السفلى ١٢ ع ك ف ـلـه قوله آكل الربوا. قال ابن هبيرة انما عوقب آكل الربوا بسباحته فى النهر الاحمر والقامه الحجارة لان اصل الربوا يجرى فى الذهب والذهب احمر واما القام الملك له الحجر فانه اشارة الى انه لا يغنى عنه شيئا وكذلك الربوا فان صاحبه يتخيل ان ماله يزداد والله يمحقه ١٢ كذا فى ف ع
ـعـه الحكمة فى الاقتصار على من ذكر من العصاة دون غيرهم ان العقوبة تتعلق بالقول او الفعل فالاول على وجود ما لا ينبغى منه او ترك ما ينبغى ان يقال والثانى اما بدنى او مالى فذكر لكل منهم مثال ينبه به على من عداه ١٢ ف ـعـه كلكتف المضروب من الطين مربعا للبناء ١٢ قاموس وهو ما يبنى بها الجدار ١٢ مجمع ـعـه فان قلت قال فى حق منزل هؤلاء لم ار روضة اعظم منها ولا احسن فيلزم منه ان يكون منزلهم احسن من منزل ابراهيم عليه السلام قلت ما نص على انها منزلهم وتلك منزله بل فيه اشارة الى انه الاصل فى الملة وهو ادلهم ومن بعده تابع له وبمره يدخلون الجنة و ايضا ذلك لسيدنا صلعم فلا محذور فى ان يكون احسن واهله فيها بالتبعية لا بالاستقلال ١٢ ك. ـلـه شطر اى نصف من خلقهم بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف اى من هيئتهم قوله شطر مبتدأ وقوله كاحسن خبره والكاف زائدة والجملة صفة الرجال ١٢ ع وهذا الاطلاق يحتمل ان يكون المراد ان نصفهم حسن كله ونصفهم قبيح كله وان يكون كل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبيح والثانى هو المراد ويؤيده قوله فى صفتهم هؤلاء قوم خلطوا الخ اى عمل كل منهم عملا صالحا وخلطه بعمل سيئ كذا فى ف وط ١٢ ـصـه يمكن ان يراد بالماء المذكور عفو الله تعالى عنهم او التوبة منهم كما ورد اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد ١٢ طيبى ـه المحض فى البياض المحض بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وبالضاد المعجمة هو اللبن الخالص عن الماء حلوا كان او حامضا وقد بين جهة التشبيه بقوله فى البياض هكذا رواية النسفى والاسمعيلى فى البياض وفى رواية غيرهما من البياض ١٢ ع المحض من كل شئ الخالص منه واللبن الخالص كانه سمى بالصفة ثم استعمل فى الصفاء ١٢ طيبى ـمعـه يعنى فى المستقبل اى بقى لك عمر لم تستكمله ولو استكملته اتيت منزلك ١٢ ع ـلـه اى يخرج من بيته مبكرا ١٢ ع فائدة ذكره انه فى تلك الكذبة مختار لا اكراه ولا الجاء له عليها ١٢ ك وانما استحق التعذيب لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها مختار غير كره ولا ملجأ قال ابن هبيرة لما كان الكاذب يساعد انفه وعينه ولسانه على الكذب بترويج باطله وقعت المشاركة بينهم فى العقوبة ١٢ قس.
ـعـه الزمان يطلب الخلوة كالتنور وهو خائف حذر وتحت الزنا كان تحته النار ١٢ ك.

يحشها ويسعى حولها قال فإنه فلكٌ خازن جهنم وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم وأما الولدان الذين حوله فكلُّ مولودٍ مات على الفطرة قال فقال بعض المسلمين يا رسول الله وأولادُ المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولادُ المشركين وأما القوم الذين كانوا شطرٌ منهم حسنٌ وشطرٌ منهم قبيحٌ فإنهم قومٌ خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً تجاوز الله عنهم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفتن

باب ما جاء في قول الله واتقوا فتنةً لا تصيبنّ الذين ظلموا منكم خاصةً وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذّر من الفتن **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا بشر بن السَّرِي قال حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مُليكة قالت أسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا على حوضي أنتظر من يرد عليّ فيؤخذ بناسٍ من دوني فأقول أمتي فيقال لا تدري مشوا على القهقرى قال ابن أبي مليكة اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نُفتن **حدثنا** موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن أبي وائل قال قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم أنا فرطكم على الحوض ليُرفعنّ إليّ رجالٌ منكم حتى إذا أهويتُ لأناولهم اختُلجوا دوني فأقول أي ربّ أصحابي يقول لا تدري ما أحدثوا بعدك **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال سمعت سهل بن سعد يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم على الحوض من ورده شرب منه ومن شرب منه لم يظمأ بعده أبداً ليردنّ عليّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم قال أبو حازم فسمعني النعمان بن أبي عيّاش وأنا أحدثهم هذا فقال هكذا سمعت سهلاً فقلت نعم قال وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته يزيد فيه قال إنهم مني فيقال إنك لا تدري ما بدّلوا بعدك فأقول سحقاً سحقاً لمن بدّل بعدي

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي أموراً تنكرونها وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني على الحوض **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا الأعمش قال حدثنا زيد بن وهب قال سمعت عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم سترون بعدي أثرةً وأموراً تنكرونها قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال أدّوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم **حدثنا** مسدد عن عبد الوارث عن الجعد عن أبي رجاء عن ابن عباس عن النبي

ن ١ شطراً منهم حسناً، ن شطرٌ منهم حسنٌ، شطرٌ منهم قبيحٌ، ن ٢ شطراً منهم قبيحاً، ن ٣ فتجاوز، ن ٤ فيقول، ن ٥ فليرفعنّ، ن ٦ فمن، يشرب، ٣ بعده، ن ٨ ليردُ، ن ٩ يعرفوني، ن ١٠ يعرفونني، أحدثوا، ن ١٢ القطان

له قوله وأولاد المشركين. أي أو منهم أولاد المشركين يعني أولاد المشركين الذين ماتوا على الفطرة داخلون في زمرة هؤلاء الولدان فأجاب وأولاد المشركين وفيه أن حكم أولاد المشركين الذين غيرت فطرتهم باليهود والتمجس خلاف هذا فالأحاديث الدالة على أن أولاد المشركين في النار يأول بمن غيرت فطرتهم جمعاً بين الدليلين ورفعاً للتناقض حظ وقول القائل يا رسول الله وأولاد المشركين فإن ظاهر هذا الكلام أنه ألحقهم بأولاد المسلمين في حكم الآخرة .... وإن كان قد حكم لهم بحكم آبائهم وذلك إذ سئل عن ذراري المشركين فقال هم من آبائهم و للناس في أطفال المشركين اختلاف وعامة أهل السنة على أن حكمهم حكم آبائهم في الكفر وقد ذهب طائفة منهم إلى أنهم في الآخرة من أهل الجنة وقد روي فيه آثار عن نفر من الصحابة واحتجوا لهذه المقالة بحديث النبي صلعم وكل مولود يولد على الفطرة وبقول الله عز وجل وإذا الموؤدة سئلت بأي ذنب قتلت ويطوف عليهم ولدان مخلدون لأن اسم الولدان مشتق من الولادة ولا ولادة في الجنة وكانوا هم الذين فاتتهم الولادة في الدنيا وروي عن بعضهم أنهم كانوا سبيا وخدما للمسلمين في الدنيا فهم خدم في الجنة أقول أما الدليل الأول فلا يدل على مطلوبهم لما ذكرنا والثاني معارض بقوله تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون والثالث أنه استعارة أي هم كالولدان في الدنيا بيانا لنشأتهم وصغرهم ونحوه ١٢ طيبي ومر تحقيقه في ٢٦٣ من كتاب الجهاد ١٢ قال النووي كونهم في الجنة هو المذهب الصحيح المختار الذي صار إليه المحققون لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً وإذا كان لا يعذب العاقل لكونه لم تبلغه الدعوة فلأن لا يعذب غير العاقل من باب الأولى. كذا في العيني من كتاب الجنائز

٢ قوله كتاب الفتن بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والشدة وكل مكروه أو آيل إليه كالكفر والإثم والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من المكروهات فإن كانت من الله فهي على وجه الحكمة وإن كان من الإنسان بغير أمر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الإنسان بإيقاع الفتنة كقوله تعالى والفتنة أشد من القتل وإن الذين فتنوا المؤمنين الآية ١٢ قس ٣ قوله واتقوا فتنة الخ قلت ورد فيه ما أخرجه أحمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا أبا عبد الله ما جاء بكم ضيعتم الخليفة الذي قتل يعني عثمان بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه يعني بالبصرة فقال إنا قرأنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت وعن ابن عباس قال أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم العذاب من الفتح قال البيضاوي اتقوا ذنبا يعمكم أثره كإقرار المنكر بين أظهركم والمداهنة في الأمر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع والتكاسل في الجهاد على أن قوله لا تصيبن إما جواب الأمر على معنى إن أصابتكم لا تصيب الظالمين منكم وفيه أن جواب الشرط متردد فلا يليق به النون المؤكدة لكنه لما تضمن معنى النهي ساغ فيه وإما صفة لفتنة ولا للنفي وفيه شذوذ لأن النون لا تدخل المنفي في غير القسم أو للنهي على إرادة القول وإما جواب قسم محذوف انتهى مختصرا ١٢

٤ قوله مشوا على القهقرى والقهقرى مقصور هو الرجوع إلى خلف فإذا قلت رجعت القهقرى كأنك قلت رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم لأن القهقرى ضرب من الرجوع وقال الأزهري معنى الحديث الارتداد عما كانوا عليه ١٢ ع ٥ قوله أنا فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة أي أنا متقدمكم والفرط من يتقدم الواردين فيهيئ لهم الإرشاد والدلاء ويصلح الحياض وهو على وزن فعل بمعنى فاعل كتبع بمعنى تابع قوله اختلجوا على صيغة المجهول أي سلبوا من عندي يقال خلجه واختلجه إذا جذبه وانتزعه قوله ما أحدثوا أي من الأمور التي لا يرضى الله بها وجميع أهل البدع والظلم والجور داخلون في معنى هذا الحديث ١٢ ع ٦ قوله ليردن على أقوام آه فإن قلت قال أولا من ورد شرب وآخرا يردون على أقوام ثم يحال قلت الورود في الأول على الحوض وفي الثاني عليه صلى الله عليه وسلم. ك واعلم أن حال هؤلاء المذكورين إن كانوا ممن ارتدوا عن الإسلام فلا إشكال في تبري النبي صلى الله عليه وسلم منهم وإبعادهم وإن كانوا ممن لم يرتد لكن أحدثوا بمعصية كثيرة من أعمال البدن أو بدعة من أعمال القلب فقد أجابوا بأنه يحتمل أنه أعرض عنهم ولم يشفع لهم اتباعا لأمر الله فيهم حتى يعاقبهم على جنايتهم ثم لا مانع من دخولهم في عموم شفاعته لأهل الكبائر من أمته فيخرجون عند إخراج الموحدين من النار قوله سحقا أي بعدا وكرر لفظ سحقا من سحق الشيء بالضم فهو سحيق أي بعيد وأسحقه الله أي أبعده ١٢ ع ٧ قوله أثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة الاستيثار في الحظوظ الدنياوية والاختيار لنفسه والاختصاص بها قوله أدوا إليهم حقهم أي الذي لهم المطالبة به ووقع في رواية الثوري يؤدون الذي عليكم أي بذل المال الواجب في الزكوة والنفس في الخروج إلى الجهاد عند التنفير ونحوه قوله وسلوا الله حقكم قال الداودي سلوا الله أن يأخذ لكم حقكم ويغيض لكم من يؤديه إليكم وقال زيد تسألون الله سرا لأنهم إن سألوه جهرا يؤدي إلى الفتنة ١٢ ع لحه لأبي ذر في الموضعين بنصب شطرا والخبر إلى ذر شطر في الموضعين بالرفع وحسنا وقبيحا بالنصب ولكل وجه وللنسفي والإسمعيلي بالرفع في الجميع وعليه اقتصر الحميدي في جمعه وكان في هذه الرواية تامة والجملة حالية ١٢ ف وإن كان بدون الواو كقوله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض عدو ١٢ كرماني عه بفتح المهملة وشدة التحتية كان صاحب مواعظ يتكلم فسمي بالأفوه البصري ثم المكي مات سنة خمس وتسعين ومائة ولم يتقدم ذكره ١٢ ك عه بضم الميم وكسرها ابن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي ١٢ ع سه بفتح المهملة وشدة التحتية وبالمعجمة واسم أبي عياش زيد بن الصامت الزرقي البصري ١٢ للحه الهمداني الجهني الكوفي خرج إلى النبي صلعم فقبض النبي صلعم وهو في الطريق ١٢ ع صه سقطت الواو من بعض الروايات فهو بدل من أثرة ١٢ ف سه أي من السمع والطاعة ومر الحديث في ٢٦٣ ص ١٢ **حل اللغات** أثرة بفتح الهمزة والمثلثة والراء استيثارا واختصاصا بحظوظ دنيوية ١٢

صلی اللہ علیہ وسلم قال من کرہ من امیرہ شیئا فلیصبر فانہ من خرج من السلطان شبرا مات میتۃ جاھلیۃ ٧٠٥٤ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زید
عن الجعد ابی عثمان حدثنی ابو رجاء العطاردی قال سمعت ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من رای من امیرہ شیئا یکرہہ فلیصبر علیہ فانہ
من فارق الجماعۃ شبرا فمات الا مات میتۃ جاھلیۃ ٧٠٥٥ حدثنا اسمعیل قال حدثنی ابن وھب عن عمرو عن بکیر عن بسر بن سعید عن جنادۃ بن ابی
امیۃ قال دخلنا علی عبادۃ بن الصامت وھو مریض قلنا اصلحک اللہ حدث بحدیث ینفعک اللہ بہ سمعتہ من النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال دعانا النبی صلی اللہ
علیہ وسلم فبایعناہ فقال فیما اخذ علینا ان بایعنا علی السمع والطاعۃ فی منشطنا ومکرھنا وعسرنا ویسرنا واثرۃ علینا وان لا ننازع الامر اھلہ الا ان تروا کفرا
بواحا عندکم من اللہ فیہ برھان ٧٠٥٦ حدثنا محمد بن عرعرۃ حدثنا شعبۃ عن قتادۃ عن انس بن مالک عن اسید بن حضیر ان رجلا
اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ استعملت فلانا ولم تستعملنی قال انکم سترون بعدی اثرۃ فاصبروا حتی تلقونی باب
قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم ھلاک امتی علی یدی اغیلمۃ سفھاء ٧٠٥٨ حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا عمرو بن یحیی بن سعید بن عمرو بن سعید
قال اخبرنی جدی قال کنت جالسا مع ابی ھریرۃ فی مسجد النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالمدینۃ ومعنا مروان قال ابو ھریرۃ سمعت الصادق المصدوق
صلی اللہ علیہ وسلم یقول ھلکۃ امتی علی ایدی غلمۃ من قریش فقال مروان لعنۃ اللہ علیھم غلمۃ فقال ابو ھریرۃ لو شئت ان اقول بنی فلان وبنی فلان
لفعلت فکنت اخرج مع جدی الی بنی مروان حین ملکوا بالشام فاذا راھم غلمانا احداثا قال لنا عسی ھؤلاء ان یکونوا منھم قلنا انت اعلم
باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم ویل للعرب من شر قد اقترب ٧٠٥٩ حدثنا مالک بن اسمعیل قال حدثنا ابن عیینۃ انہ سمع الزھری عن
عروۃ عن زینب بنت ام سلمۃ عن ام حبیبۃ عن زینب بنت جحش انھا قالت استیقظ النبی صلی اللہ علیہ وسلم من النوم محمرا وجھہ یقول لا الہ

١ن ٢قال یکرھہ ٢ن بشر ٣ن حدث ٤ن ٥ ٥٢ ٦ن ٢بن الحجاج ٧ن ٢علی الحوض ٨ن ٢من قریش ٩ن ھلکت ١٠ن یدی ١١ن غلمان احداث ١٢ن ابنۃ ١٣ن محمرۃ

لہ قولہ فلیصبر ای علی ذلک المکروہ ولا یخرج من طاعتہ لان فی ذلک حقن الدماء وتسکین الفتنۃ الا ان یکفر الامام ویظھر خلاف دعوۃ الاسلام فلا طاعۃ لمخلوق علیہ وفیہ دلیل علی ان السلطان لا ینعزل بالفسق والظلم ولا یجوز منازعتہ فی السلطنۃ بذلک قولہ شبرا ای قدر شبر وھو کنایۃ عن خروجہ ولو کان بادنی شیء قال بعضھم قولہ شبرا کنایۃ عن معصیۃ السلطان ومحاربتہ وقال صاحب التوضیح شبرا فی الفتنۃ التی یکون فیھا بعض المکروہ قلت لی کل من التفسیرین بعد والاوجہ ما ذکرناہ قولہ مات میتۃ بکسر المیم کالجلستہ لان باب فعلۃ بالکسر للحالۃ قولہ جاھلیۃ ای کموت اھل الجاھلیۃ حیث لم یعرفوا اماما مطاعا ولیس المراد انہ یموت کافرا بل یموت عاصیا ١٢ ع۔ ٢ہ قولہ من فارق الجماعۃ الخ قیل المراد بالمفارقۃ السعی فی حل عقد البیعۃ التی حصلت لذلک الامیر ولو بادنی شیء فکنی عنھا بمقدار الشبر لان الاخذ فی ذلک یؤول الی سفک الدماء بغیر حق ۔ ع قولہ الا مات فان قلت الا مات مستثنی فما وجہ قلت من للاستفھام الانکاری ای ما فارق احد ولفظ ما مقدرا والا زائدۃ قال الاصمعی یقع الا زائدۃ وللکوفیین فی مثلہ مذھب آخر وھو ان یجعل حرف الا حرف عطف وما بعدھا معطوف علی ما قبلھا۔ ھذا ما فی الکرمانی مختصرا ١٢ ٣ہ قولہ بسر بضم الموحدۃ وسکون المھملۃ ووقع فی بعض النسخ بکسر اولہ وسکون المعجمۃ وھو تصحیف وجنادۃ بضم الجیم وتخفیف النون ووقع عند الاسمعیلی من طریق عثمان بن صالح حدثنا ابن وھب اخبرنی عمرو ان بکیرا حدثہ ان بشر بن سعید حدثہ ان جنادۃ حدثہ ١٢ ف ٤ہ قولہ فی منشطنا بفتح المیم وسکون النون وفتح الشین المعجمۃ ای فی حالۃ نشاطنا وقال ابن الاثیر المنشط مفعل من النشاط وھو الامر الذی ینشط لہ ویخف علیہ ویؤثر فعلہ وھو مصدر بمعنی النشاط قولہ ومکرھنا ای مکروھنا وقال الداؤدی ای فی الاشیاء التی تکرھونھا قلت المکرہ ایضا مصدر وھو ما یکرہ الانسان ویشق علیہ قولہ واثرۃ علینا بفتح الھمزۃ والثاء المثلثۃ حاصلہ ان طواعیتھم لمن یتولی علیھم لا یتوقف علی ایصالھم حقوقھم بل علیھم الطاعۃ ولو منعھم حقھم قولہ ان لا ننازع الخ عطف علی قولہ ان بایعنا وزاد احمد من طریق عمر بن ھانی عن جنادۃ وان رایت ان لک فی الامر حقا فلا تعمل بذلک الظن بل اسمع واطع الی ان یصل الیک بغیر خروج عن الطاعۃ۔ ع قولہ الا ان تروا ای بایعناہ قائلا الا ان تروا والا فالمناسب نری بلفظ المتکلم والبواح بفتح الموحدۃ وخفۃ الواو وبالمھملۃ الظاھر المکشوف الصراح باح بالشیء اذا صرح بہ النووی المراد بالکفر ھھنا المعاصی ای الا ان تروا منھم منکرا محققا تعلمونہ من قواعد الاسلام اذ عند ذلک تجوز النازعۃ بالانکار علیھم اقول الظاھر ان الکفر علی ظاھرہ والمراد من النزاع القتال والبرھان الدلیل العقلی کالنص ونحوہ وفی بعضھا براحا بالراء ١٢ ک ٥ہ قولہ سترون الخ قال الداؤدی ھو کلام یلقی بعضہ وھو کلام لیس من الاول الا انہ اخبر ان ھذا الرجل ممن یری الاثرۃ واوصاہ بالصبر وقال صاحب التوضیح انہ کلام وانہ جواب لما ذکر انتھی قلت ھذا لیس بشیء وکیف ھو جواب یطابق کلام الرجل بل الذی یقال ان غرضہ ان استعمال فلان لیس لمصلحۃ خاصۃ بل ذلک ولجمیع المسلمین نعم یصیر بعدی الاستعمالات الخاصۃ فیصدق انہ لفلان ولیس لی فظھر المطابقۃ ھذا کلام الکرمانی وتحریر الکلام ان جوابہ صلعم للرجل عن طلب الولایۃ بقولہ سترون بعدی اثرۃ ارادۃ لنفی ظنہ انہ آثر الذی ولاہ علیہ فبین لہ ان ذلک لا یقع فی زمانہ وانہ لم یخص الرجل بذلک لذاتہ بل لعموم مصلحۃ المسلمین وان الاستیثار للحظ الدنیوی انما یقع بعدہ وامرھم عند وقوع ذلک بالصبر۔ ع سترون اثرۃ بضم ھمزۃ و سکون مثلثۃ وبفتحھما ویقال بکسر ھمزۃ وسکون ثاء مثلثۃ اشارۃ الی استیثار الملوک من قریش علی الانصار بالاموال ١٢ مجمع ٦ہ قولہ اغیلمۃ سفھاء قد یطلق الغلام علی الرجل المستحکم القوۃ غلام تشبیھا لہ بالغلام فی قوتہ وقال ابن الاثیر المراد بالاغیلمۃ ھھنا الصبیان ولذلک صغرھم قلت وقد یطلق الصبی والغلیم بالتصغیر علی الضعیف الفعل والتدبیر والدین ولو کان محتلما وھو المراد ھنا فان الخلفاء من بنی امیۃ لم یکن فیھم من استخلف وھو دون البلوغ ١٢ ف ٧ہ قولہ ھلکۃ امتی والمراد بالامۃ ھنا اھل ذلک العصر ومن قاربھم لا جمیع الامۃ الی یوم القیمۃ قولہ علی یدی غلمۃ کذا فی روایۃ الاکثرین بالتثنیۃ وفی روایۃ السرخسی والکشمیھنی علی ایدی بالجمع قولہ لعنۃ اللہ علیھم غلمۃ بنصب غلمۃ علی الاختصاص وفی روایۃ عبد الصمد لعنۃ اللہ علیھم من اغیلمۃ والعجب من لعن مروان الغلمۃ المذکورین مع ان الظاھر انھم من ولدہ فکان اللہ تعالی اجری ذلک علی لسانہ لیکون اشد علیھم فی الحجۃ لعلھم یتعظون وقد وردت احادیث فی لعن الحکم والد مروان وما ولد اخرجھا الطبرانی وغیرہ قولہ حین ملکوا الشام انما خص الشام مع انھم لما ولوا الخلافۃ ملکوا الشام وغیرہ ایضا لانھا کانت مساکنھم من عھد معویۃ قولہ احداثا جمع حدث ای شبانا اولھم یزید علیہ ما یستحق وکان غالبا ینزع الشیوخ من امارۃ البلدان الکبار ویولیھا الاصاغر من اقاربہ۔ ع فان قلت لیس فی الحدیث ذکر السفھاء الذین بوب علیھم الباب قلت لعلہ بوب لیستذکرہ فلم یتفق لہ او اشار الی انہ ثبت فی الجملۃ لکنہ لیس بشرطہ ثم ان الموجب الھلاک الناس انھم امراء متغلبون ١٢ ک ٨ہ قولہ عن زینب بنت ام سلمۃ عن ام حبیبۃ الخ قالوا ھذا الاسناد منقطع وصوابہ کما فی صحیح مسلم زینب عن حبیبۃ عن ام حبیبۃ عن زینب بزیادۃ حبیبۃ وھذا من الغرائب اجتمع فیہ اربع صحابیات زوجتان لرسول اللہ صلعم وربیبتان لہ اقول ویحتمل ان زینب سمعت من حبیبۃ ومن امھا وکلاھما صواب۔ ک قولہ من ردم یاجوج وماجوج قال الکرمانی یقال ان یاجوج ھو الترک وقد اھلکوا الخلیفۃ المستعصم باللہ وجری ما جری ببغداد منھم قلت ھذا القول غیر صحیح لان الترک ما ھم روم والروم بیننا وبین یاجوج وھما من بنی آدم من اولاد یافث بن نوح ع والذی جری ببغداد کان من ھلاکو من اولاد جنکیز خان فانہ ھو الذی قتل الخلیفۃ المستعصم باللہ العباسی واخرب بغداد فی سنۃ ست وخمسین وستمائۃ۔ ع قولہ اذا کثر الخبث ای ان الخبث اذا کثر فقد یحصل الھلاک العام لکنہ طھارۃ للمطیعین وتمحیص لھم عن ذنوب ونقمۃ علی الفاسقین ویبعث الکل علی حسب نیاتھم وفیہ حرمۃ الرکون الی الظلمۃ والاحتراز عن مجالستھم ١٢ کم

مع بلفظ الغائب والمتکلم روایتان ١٢ ک لہ ای علی استیثار الامراء بحظوظھم واختصاصھم ایاھا بانفسھم ١٢ ک لعہ بفتح المھملتین واسکان الراء الاولی ١٢ ک عہ تقدم ان القائل اسید الراوی ١٢ مق عہ القائل ذلک اولادہ واتباعہ ممن سمع منہ ذلک ١٢ ع لہ انما خص العرب بالذکر لانھم اول زمرۃ دخل فی الاسلام وللانذار بان الفتن اذا وقعت کان الھلاک اسرع فیھم ١٢

حل اللغات

منشطنا ومکرھنا بفتح المیم فیھما مصدران میمیان ای فی حالۃ نشاطنا والحالۃ التی نکون فیھا عاجزین عن العمل بما نؤمر بہ۔ کفرا بواحا ای ظاھرا یجھر ویصرح بہ ١٢۔

الا اللہ ویل للعرب من شر قد اقترب فتح الیوم من ردم یاجوج وماجوج مثل ھذہ وعقد سفین تسعین او مائۃ قیل افنھلک وفینا الصلحون
قال نعم اذا کثر الخبث ۷۰۶۰ حدثنا ابو نعیم حدثنا ابن عیینۃ عن الزھری ح وحدثنی محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
الزھری عن عروۃ عن اسامۃ بن زید قال اشرف النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی اطم من اطام المدینۃ فقال ھل ترون ما اری قالوا لا قال فانی
لاری الفتن تقع خلال بیوتکم کوقع المطر باب ظھور الفتن ۷۰۶۱ حدثنا عیاش بن الولید قال حدثنا عبد الاعلی قال حدثنا معمر عن
الزھری عن سعید عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یتقارب الزمان وینقص العمل ویلقی الشح وتظھر الفتن ویکثر الھرج قالوا
یا رسول اللہ ایم ھو قال القتل القتل وقال شعیب ویونس واللیث وابن اخی الزھری عن الزھری عن حمید عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ
علیہ وسلم ۷۰۶۲، ۷۰۶۳ حدثنا عبید اللہ بن موسی عن الاعمش عن شقیق قال کنت مع عبد اللہ وابی موسی فقالا قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان
بین یدی الساعۃ لایاما ینزل فیھا الجھل ویرفع فیھا العلم ویکثر فیھا الھرج والھرج القتل ۷۰۶۴ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش
حدثنا شقیق قال جلس عبد اللہ وابو موسی فتحدثا فقال ابو موسی قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان بین یدی الساعۃ ایاما یرفع فیھا العلم وینزل فیھا الجھل
ویکثر فیھا الھرج والھرج القتل ۷۰۶۵ حدثنا قتیبۃ قال حدثنا جریر عن الاعمش عن ابی وائل قال انی لجالس مع عبد اللہ وابی موسی فقال ابو موسی
سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول مثلہ والھرج بلسان الحبش القتل ۷۰۶۶ حدثنا محمد قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبۃ عن واصل عن ابی
وائل عن عبد اللہ واحسبہ رفعہ قال بین یدی الساعۃ ایام الھرج یزول فیھا العلم ویظھر فیھا الجھل قال ابو موسی والھرج القتل بلسان الحبشۃ
۷۰۶۷ وقال ابو عوانۃ عن عاصم عن ابی وائل عن الاشعری انہ قال لعبد اللہ تعلم الایام التی ذکر النبی صلی اللہ علیہ وسلم ایام الھرج نحوہ قال ابن
مسعود سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول من شرار الناس من تدرکھم الساعۃ وھم احیاء باب لا یاتی زمان الا الذی بعدہ شر منہ ۷۰۶۸ حدثنا
محمد بن یوسف قال حدثنا سفین عن الزبیر بن عدی قال اتینا انس بن مالک فشکونا الیہ ما یلقون من الحجاج فقال اصبروا فانہ لا یاتی علیکم
زمان الا الذی بعدہ شر منہ حتی تلقوا ربکم سمعتہ من نبیکم صلی اللہ علیہ وسلم ۷۰۶۹ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری ح

---

۱ ن ۲عن عروۃ عن اسامۃ بن زید ۲ ن اخبرنا ۳ ن القطر ۴ الزمن ۵ یقبض العلم ۶ ن العلم ۷ ن ایما ۸ ن ایم ۹ مسدد ۱۰ ایاما ۱۰ ن قال ۱۱ لایاما ۱۲ الحبشۃ ۱۳ ن بن بشار ۱۴ فقال ۱۵ فشکوا ۱۶ بلقی ۱۷ یقولوا یقولون اشر

لے قولہ کوقع المطر التشبیہ فی الکثرۃ والعموم لا خصوصیۃ لھا بطائفۃ وفیہ اشارۃ الی الحروب الواقعۃ الجاریۃ بینھم کقتل عثمان رض ویوم الحرۃ بفتح المھملۃ و تشدید الراء ونحوہ وفیہ معجزۃ ظاھرۃ لہ صلعم ۱۲ ک ع ۲ے قولہ یتقارب الزمان قال الخطابی یتقارب الزمان حتی یکون السنۃ کالشھر وھو کالجمعۃ وھی کالیوم وھو کالساعۃ وذلک استلذاذ العیش یرید واللہ اعلم انہ یقع عند خروج المھدی ووقوع الامنۃ فی الارض وغلبۃ العدل فیھا یستلذ العیش عند ذلک ویستقصر مدتہ ومازال الناس یستقصرون مدۃ ایام الرخاء وان طالت ویستطیلون مدۃ المکروہ وان قصرت وتعقبہ الکرمانی بانہ لا یناسب اخواتہ من ظھور الفتن و کثرۃ الھرج وغیرھما واقول انما احتاج الخطابی الی تاویلہ بما ذکر لانہ لم یقع النقص فی زمانہ والا فالذی تضمنہ الحدیث قد وجد فی زماننا ھذا فانا نجد من سرعۃ مر الایام مالم نکن نجدہ فی العصر الذی قبل عصرنا ھذا وان لم یکن ھناک عیش مستلذ والحق ان المراد نزع البرکۃ من کل شئ حتی من الزمان وذلک من علامۃ قرب الساعۃ فالذی جنح الیہ لا یناسب ما ذکر معہ الا ان نقول ان الواو لا ترتیب فیہ فیکون ظھور الفتن اولا وینشأ عنھا الھرج ثم یخرج المھدی فیحصل الامن قال النووی تبعا لعیاض وغیرہ المراد بقصرہ عدم البرکۃ فیہ وان الیوم مثلا یصیر الانتفاع بہ بقدر الانتفاع بالساعۃ الواحدۃ وھذا اظھر واکثر فائدۃ واوفق لبقیۃ الاحادیث فی تفسیر قولہ یتقارب الزمان تقصر الاعمار بالنسبۃ الی کل طبقۃ فالطبقۃ الاخیرۃ اقصر اعمارا من الطبقۃ التی قبلھا وقیل تقارب احوالھم فی الشر والفساد والجھل وھذا اختیار الطحاوی واحتج بان الناس لا یتساوون فی العلم والفھم وانما یتساوون اذا کانوا جھالا قال بعضھم معنی تقارب الزمان استواء اللیل والنھار قلت ھذا انما قالوہ فی قولہ اذا اقترب الزمان لم تکد رؤیا المؤمن تکذب کذا فی الفتح۔ قولہ وینقص العلم قیل المراد نقص علم کل عالم بان یطرء علیھا النسیان مثلا وقیل نقص العلم بموت اھلہ فکلما مات عالم فی بلد ولم یخلفہ غیرہ نقص العلم من تلک البلد واما نقص العمل فیحتمل ان یکون بالنسبۃ لکل فرد فرد فان العامل اذا دھمتہ الخطوب الھتہ عن اورادہ وعبادتہ ویحتمل ان یراد بہ ظھور الخیانۃ فی الامانات والصناعات ۱۲ ف۔

۳ے قولہ حدثنا محمد ولم ینسبہ اکثر الرواۃ ونسبہ ابو ذر فی روایتہ وقال محمد بن بشار وقال الکلاباذی محمد بن بشار ومحمد بن المثنی ومحمد بن الولید رووا عن غندر فی الجامع قلت یشیر بذلک الی ان محمدا الذی ذکر ھھنا غیر منسوب یحتمل ان یکون احد الثلاثۃ المذکورین ولکن ابا ذر نسبہ الی محمد بن بشار وھو الظاھر لانہ کثیرا ما یروی عن غندر ۱۲ ع ۴ے قولہ شرار الناس وانما کانوا اشرارا لان ایمانھم حینئذ لا ینفعھم وکذا اعمالھم فلا خیر فیھم ومن لا خیر فیہ فھو من الاشرار وھذا اخبار عن الواقع یعنی لا یقوم الساعۃ الا علی الاشرار۔ ک وقال ابن بطال وھو وان کان لفظہ العموم فالمراد بہ الخصوص ومعناہ ان الساعۃ تقوم فی الاکثر والاغلب علی شرار الناس بدلیل قولہ لا یزال طائفۃ

من امتی علی الحق حتی تقوم الساعۃ فدل ھذا الخبر ان الساعۃ تقوم ایضا علی قوم فضلاء قلت ولا یتعین ما قال فقد جاء ما یؤید العموم فی روایات فوجہ الجمع بینھما حمل الغایۃ فی حدیث لا یزال طائفۃ علی وقت ھبوب الریح الطیبۃ التی تقبض روح کل مؤمن ومسلم فلا یبقی الا الشرار فتھجم الساعۃ علیھم بغتۃ ۱۲ فتح ۵ے قولہ الزبیر بن عدی الکوفی الھمدانی بسکون المیم من صغار التابعین ولی قضاء الری ویکنی ابا عدی ولیس لہ فی البخاری سوی ھذا الحدیث مات ۱۳۱ ھ وقد یلتبس بہ راو قریب من طبقتہ وھو الزبیر بن عربی ھو بصری یکنی ابا سلمۃ ولیس لہ فی البخاری سوی حدیث واحد تقدم فی الحج قولہ ما یلقون من الحجاج ای ابن یوسف الثقفی الامیر المشھور والمراد شکواھم ما یلقون من ظلمہ لھم وکثرۃ تعدیہ وروی انہ کان عمر فمن بعدہ اذا اخذوا العاصی اقاموہ للناس ونزعوا عمامتہ فلما کان زیاد ضرب فی الجنایات بالسیاط ثم زاد مصعب بن الزبیر حلق اللحیۃ فلما کان بشیر بن مروان سمر کف الجانی بمسمار فلما قدم الحجاج قال ھذا کلہ لعب فقتل بالسیف ۱۲ ف ک ع ۶ے قولہ الا الذی بعدہ شر منہ فان قلت ھذا مشکل لان بعض الازمنۃ یکون فی الشر دون الذی قبلہ وھذا عمر بن عبد العزیز بعد الحجاج بیسیر وقد اشتھر خیریۃ زمانہ بل قیل ان الشر اضمحل فی زمانہ قلت حملہ الحسن البصری علی الاکثر الاغلب فسئل عن وجود عمر بن عبد العزیز بعد الحجاج فقال لابد للناس من تنفیس وقیل ان المراد بالتفضیل تفضیل مجموع العصر علی مجموع العصر فان عصر الحجاج کان فیہ کثیر من الصحابۃ وفی عصر عمر بن عبد العزیز انقرضوا والزمان الذی فیہ الصحابۃ خیر من الزمان الذی بعدہ لقولہ صلعم خیر القرون قرنی۔ ع فان قلت زمان نزول عیسی لا یکون اشر من زمان الدجال ویمتلی الارض حینئذ عدلا قلت المراد منہ الذی وجد بعدہ صلعم وعیسی وجد قبلہ او الذی ھو من جنس الامراء وفی الجملۃ معلوم بالضرورۃ الدینیۃ ان زمان النبی المعصوم غیر داخل فیہ ولا مراد منہ صلوات اللہ علی سیدنا وعلیہ ۱۲ ک

لے ھو مثل ویح الا ان الویل یقال لمن وقع فی ھلکۃ یستحقھا ویح لمن لا یستحقھا ۱۲ ع صے بان عقد التسعین لکن بالخنصر الیسری وعلی ھذا فالتسعون او المائۃ متقاربۃ ولذا وقع فیھما الشک ۱۲ قس ےے من الالقاء والمراد القاؤہ فی قلوب الناس علی اختلاف احوالھم ولیس المراد وجود اصل الشح فانہ لم یزل موجودا قال الحمیدی المحفوظ فی الروایات یلقی بضم الیاء ویحتمل ان یکون بفتح اللام وتشدید القاف ای یتلقی ویعلم ویتواصی بہ ۱۲ ع مے اصلہ ایما ای ای شئ الھرج وضبطہ بعض بتخفیف الیاء کما قالوا ایش موضع ای شئ ۱۲ لے یعنی ان ھؤلاء الاربعۃ خالفوا معمرا فجعلوا شیخ الزھری حمید الا سعیدا ۱۲ قس۔ لعے فی بعض النسخ حدثنا مسدد حدثنا عبید اللہ بزیادۃ مسدد وھو وھم ۱۲ ک ماعے نزول الجھل تمکنہ فی الناس برفع العلم ۱۲ ع ماعے ھو ادراج من ابی موسی ۱۲ عے ابن حیان بفتح المھملۃ وشدۃ التحتیۃ الکوفی ۱۲ علے کذا فی روایۃ الاکثرین وفی روایۃ ابی ذر والنسفی اشر بالف قیل من قال باستعمال الاخیر فالاشر ۱۲ ع ک

وحدثنا اسمٰعیل قال حدثنی اخی عن سلیمٰن عن محمد بن ابی عتیق عن ابن شہاب عن ہند بنت الحارث الفراسیۃ ان امّ سلمۃ زوج النبی صلی اللہ
علیہ وسلم قالت استیقظ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃً فزعًا یقول سبحان اللہ ماذا انزل اللہ من الخزائن وماذا اُنزل من الفتن من یوقظ صواحب
الحجرات یرید ازواجہ لکی یصلین ربّ کاسیۃٍ فی الدنیا عاریۃٍ فی الاٰخرۃ **باب** قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم من حمل علینا السلاح فلیس منّا
حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال حدثنا مٰلک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من حمل علینا السلاح فلیس منّا **حدثنا**
محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامۃ عن برید عن ابی بردۃ عن ابی موسٰی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من حمل علینا السلاح فلیس منّا **حدثنا**
محمد قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ہمّام سمعت ابا ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یشیر احدکم علٰی اخیہ بالسلاح فانہ لا یدری لعل
الشیطان ینزغ فی یدہ فیقع فی حفرۃ من النار **حدثنا** علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفیٰن قلت لعمرو یا ابا محمد سمعت جابر بن عبد اللہ
یقول مرّ رجل بسہام فی المسجد فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امسک بنصالہا قال نعم **حدثنا** ابو النعمٰن قال حدثنا حمّاد بن زید عن
عمرو بن دینار عن جابر ان رجلا مرّ فی المسجد باسہم قد ابدی نصولہا فاُمر ان یاخذ بنصولہا لا یخدش مسلمًا **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامۃ عن برید عن ابی بردۃ عن ابی موسٰی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا مرّ احدکم فی مسجدنا او فی سوقنا ومعہ نبل فلیمسک علٰی نصالہا
او قال فلیقبض بکفہ ان یصیب احدًا من المسلمین منہا شیءٌ **باب** قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا ترجعوا بعدی کفارًا یضرب بعضکم رقاب
بعض **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقیق قال قال عبد اللہ قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سباب المسلم
فسوقٌ وقتالہ کفر **حدثنا** حجاج بن منہال قال حدثنا شعبۃ قال اخبرنی واقد بن محمد عن ابیہ عن ابن عمر انہ سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم
یقول لا ترجعوا بعدی کفارًا یضرب بعضکم رقاب بعض **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیٰی قال حدثنا قرۃ بن خالد قال حدثنا ابن سیرین عن
عبد الرحمٰن بن ابی بکرۃ وعن رجل اٰخر ہو افضل فی نفسی من عبد الرحمٰن بن ابی بکرۃ عن ابی بکرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خطب الناس فقال الا تدرون ایّ یوم ھٰذا
قالوا اللہ ورسولہ اعلم قال حتٰی ظننّا انہ سیسمّیہ بغیر اسمہ فقال الیس یوم النحر قلنا بلٰی یا رسول اللہ فقال ایّ بلدٍ ھٰذا الیست بالبلدۃ الحرام قلنا بلٰی یا رسول اللہ قال فانّ
دماءکم واموالکم واعراضکم وابشارکم علیکم حرام کحرمۃ یومکم ھٰذا فی شہرکم ھٰذا فی بلدکم ھٰذا الا ھل بلّغت قلنا نعم قال اللّٰہم اشہد فلیبلغ الشاہد الغائب فانہ

۱ ن ۲بن عبد اللہ ۲ ن ۳بن بلال ۳ ن اَنزل اللہ ۴ ن ۲اللیلۃ ۵ ن اخبرنا ۶ ن اخبرنا ۷ ن ۲قال ۸ ن یشیر ۹ ن ینزغ ۱۰ ن ۳فی ۱۱ ن ۳قال ۱۲ ن بکد ۱۳ ن فلیقبض بکفہ ان یصیب ۱۴ ن شیءٌ ۱۵ ن ثنی ۱۶ ن او ترجعون ۱۷ ن ۲عن ابی بکرۃ ۱۸ ن ۲فسکت ۱۹ ن بیوم ۲۰ ن قال

لہ قولہ عاریۃ بالجر ومعناہ کاسیات من نعمۃ اللہ عاریات من شکرہا وقیل معناہ تلبس ثوبا رقیقا یصف لون بدنہا ومرّ فی کتاب العلم ص ۲۲ قیل فیہ ان الفتن مقرونۃ بالخزائن قال ان الانسان لیطغی من جملۃ فتنۃ الاسراف ولہٰذا قال رب کاسیۃ۔ ک ومطابقتہ للترجمۃ توخذ من قولہ وماذا انزل من الفتن ای الشرور فیکون تلک اللیلۃ التی استیقظ منہا النبی صلعم اشر من اللیلۃ التی قبلہا ۱۲ ع **۲ے قولہ** من حمل علینا السلاح ای علی المسلمین لقتالہم بہ بغیر حق قولہ فلیس منا ای لیس علی طریقتنا اولیس متبعا طریقتنا لان من حق المسلم علی المسلم ان ینصرہ ویقاتل دونہ لا ان یرعبہ بحمل السلاح علیہ لارادۃ قتالہ او قتلہ وقال الکرمانی ای لیس ممن اتبع سنتنا وسلک طریقتنا لانہ لیس من دیننا قال فما قولک فی الطائفتین احدہما باغیۃ ثم اجاب بقولہ الباغیۃ لیست متبعۃ سنۃ النبی صلعم ۱۲ ع **۳ے قولہ** حدثنا محمد الخ کذا فی الاصول التی وقفت علیہا وکذا ذکر ابو علی الجیانی انہ وقع ہنا فی النسخ محمد غیر منسوب عن عبد الرزاق وان الحاکم جزم بانہ محمد بن یحیی الذہلی بضم المعجمۃ وتسکین الہاء ویحتمل ان یکون محمد ہنا ہو ابن رافع فان مسلما اخرج ہذا الحدیث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق قولہ ینزغ فی یدہ بالغین المعجمۃ قال الخلیل نزغ الشیطان بین القوم نزغا حمل بعضہم علی بعض بالفساد وفی روایۃ الکشمیہنی بالعین المہملۃ ومعناہ قلع ونزع بالسہم رمی بہ والمراد یغری بینہم حتی یضرب احدہما بسلاحہ فیحقق الشیطان ضربتہ لہ وقال ابن التین معنی ینزعہ یقلعہ من یدہ فیصیب بہ الاٰخر ونقلہ عیاض عن جمیع روایات مسلم بالعین المہملۃ ومعناہ یرمی فی یدہ ویحقق ضربتہ ومن رواہ بالمعجمۃ فہو من الاغراء ای یزین لہ تحقیق الضربۃ قولہ فیقع فی حفرۃ من النار ہو کنایۃ عن وقوعہ فی المعصیۃ التی یفضی بہ الی دخول النار وفی الحدیث النہی عما یفضی الی المحذور وان لم یکن المحذور محققا سواء کان ذلک فی جد او ہزل ۱۲ ف **۴ے قولہ** قال نعم القائل ہو عمرو جوابا لقول سفیان وابو محمد کنیتہ۔ ع ای نعم سمعتہ یقول ذلک وسقط قولہ نعم فی باب یاخذ بنصول النبل اذا مر فی المسجد من کتاب الصلوٰۃ فی ص ۶۳ وقول ابن بطال حدیث جابر لا یظہر فیہ الاسناد لان سفیان لم یقل ان عمروا قال لہ نعم فبان بقولہ نعم فی ہذہ الروایۃ اسناد الحدیث قال فی الفتح ہذا مبنی علی المذہب المرجوح فی اشتراط قول الشیخ نعم اذا قال لہ القاری مثلا احدثک فلان والمذہب الراجح الذی علیہ اکثر المحققین ان ذلک لا یشترط بل یکفی سکوت الشیخ اذا کان متیقظا۔ قس ومطابقتہ للترجمۃ توخذ من قولہ امسک نصالہا فان فی ترکہ ربما یحصل خدش وہو فی معنی حمل السلاح علی المسلمین ۱۲ ع **۵ے قولہ** باسہم ہو جمع قلۃ یدل علی ان المراد بقولہ فی الطریق الاولی بسہام انہا سہام قلیلۃ وقد وقع فی روایۃ لمسلم ان المار المذکور کان یتصدق بہا قولہ قد بدا وفی روایۃ عن الکشمیہنی ابدی والنصول بضمتین جمع نصل بفتح النون وسکون المہملۃ ویجمع علی نصول ونصال بکسر اولہ والنصل حدیدۃ السہم قولہ لا یخدش مسلما بمعجمتین ہو تعلیل للامر بالامساک علی النصال والخدش اول الجرح۔ ف یعبر عن الخدش بالفارسیۃ بخراش ۱۲ **۶ے قولہ** اذا مر احدکم فیہ ان الحکم عام فی جمیع المکلفین بخلاف حدیث جابر فانہ واقعۃ حال لا تستلزم التعمیم وقولہ فلیقبض بکفہ ای علی النصال ولیس المراد خصوص ذلک بل یحرص علی ان لا یصیب مسلما بوجہ من الوجوہ کما دل علیہ التعلیل بقولہ ان یصیب احدا من المسلمین منہا شیءٌ ۱۲ ف۔
۷ے قولہ وقتالہ کفر وذلک اذا کان من جہۃ انہ مسلم او کان مستحلا لہ او اطلاق الکفر للتغلیظ والمراد منہ المعصیۃ وذلک فی غیر اصحاب قتال البغاۃ ونحوہم اذ لیس حینئذ لا کفر ولا معصیۃ ۱۲ ک **۸ے قولہ** لا ترجعوا بصیغۃ النہی وہو المعروف وفی روایۃ ابی ذر لا ترجعون بصیغۃ الخبر قولہ کفارا فی معناہ اقوال کثیرۃ منہا المراد منہ الستر یعنی لا ترجعوا بعدی ساترین الحق لان معنی الکفر فی اللغۃ الستر ومنہا ان الفعل المذکور یفضی الی الکفر وقال الداؤدی معناہ لا تفعلوا بالمؤمنین ما تفعلون بالکفار ولا تفعلوا بہم ما لا یحل وانتم ترونہ حراما قولہ یضرب بالجزم جوابا للامر وبالرفع استینافا او حالا وقال صاحب التلویح من جزم اوّلہ علی الکفر ومن رفع لا یجعلہ متعلقا بما قبلہ بل حالا او مستانفا ۱۲ ع **۹ے قولہ** واعراضکم والاعراض جمع عرض ہو الحسب وموضع المدح والذم من الانسان والابشار جمع البشر وہی ظاہر الجلد فان قلت لم یذکر ای شہر فی ہذہ الروایۃ فکیف شبہہ بہ فیما قال فی شہرکم ہذا قلت کان السوال لتقریر ذلک فی اذہانہم وحرمۃ الشہر کانت متقررۃ عندہم فان قلت فکذا حرمۃ البلدۃ قلت ہذہ الخطبۃ کانت بمنی فربما قصد بہ دفع وہم من یتوہم انہا خارجۃ عن الحرم او دفع من یتوہم ان البلدۃ لم تبق حراما لقتال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم الفتح فیہا او اختصرہ الراوی اعتمادا علی سائر الروایات مع انہ لا یلزم ذکرہ فی صحۃ التشبیہ ۱۲ ک۔ **لے** ہو محمد بن عبد اللہ ابن ابی عتیق واسمہ محمد بن عبد الرحمٰن بن ابی بکر الصدیق ۱۲ **للے** بکسر الفاء وتخفیف الراء وبالمہملۃ نسبۃ الی بنی فراس بطن من کنانۃ ۱۲ ع **ے** جمع خزانۃ وہی الموضع او الوعاء الذی یحفظ فیہ الشیٔ ۱۲ ع **ے** وفی اکثر النسخ فی یدہ ای من یدہ لان بین حروف الجر مقاربۃ او معناہ ینزع القوس فی یدہ ای یجذبہ مثلا وفی روایۃ بالزاء والغین المعجمۃ یطعن ویغری کذا فی ک ۱۲ **معے** من خدش یخدش من باب ضرب خدشا بالفتح وخدش الجلد قشرہ بعود ونحوہ ۱۲ ع۔ **لے** بفتح النون وسکون الموحدۃ السہام لا واحد لہا من لفظہا ۱۲

رُبَّ مُبَلَّغٍ يُبَلِّغُهُ مَن هو اوعٰى له وكان كذاك فقال لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فلما كان يوم حُرِّقَ ابن الحضرمی حين حرّقه جارية بن قدامة قال اشرفوا على ابی بكرة فقالوا هذا ابو بكرة يراك قال عبد الرحمٰن فحدثتنی امی عن ابی بكرة انه قال لو دخلوا علیّ ما بهشت بقصبة قال ابو عبد الله بهشت يعنى رميت ٧٠٧٩ حدثنا احمد بن اشكاب قال حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس قال النبی صلى الله عليه وسلم لاترتدّوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ٧٠٨٠ حدثنا سليمٰن بن حرب حدثنا شعبة عن علی بن مدرك سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جدّه جرير قال قال لی رسول الله صلى الله عليه وسلم فی حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لاترجعوا بعدی كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

باب قول النبی صلى الله عليه وسلم تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ٧٠٨١ حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابی سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابی هريرة قال ابراهيم وحدثنی صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشی والماشی فيها خير من الساعی من تشرّف لها تستشرفه فمن وجد فيها ملجأ او معاذا فليعذ به ٧٠٨٢ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهری قال اخبرنی ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشی والماشی فيها خير من الساعی من تشرّف لها تستشرفه فمن وجد ملجأ او معاذا فليعذ به

باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما ٧٠٨٣ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد عن رجل لم يسمّه عن الحسن قال خرجت بسلاحی ليالی الفتنة فاستقبلنی ابو بكرة فقال اين تريد قلت اريد نصرة ابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من اهل النار قيل هذا القاتل فما بال المقتول قال انه قد اراد قتل صاحبه قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانا اريد ان يحدثانی به فقالا

لمن ۲ فكان كذلك يريك ۲ وقال لاترجعن ۲ فتنتی منها ۲ فيها ترين فی النار فهذا

۱ قوله رب مبلغ بكسر اللام وكذا يبلغه والضمير الراجع الى الحديث المذكور مفعول اول له ومن هو اوعٰى له مفعول ثان له واللفظان من التبليغ والابلاغ قوله كذلك اى وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى الاحفظ وهو كلام محمد بن سيرين ادراجا صرح البخاری بذلك فی كتاب العلم قال قال محمد صدق رسول الله صلعم كان ذلك ۱۲ ك۔

۲ قوله حرق ابن الحضرمی هو عبد الله بن عمرو بن الحضرمی وابوه عمرو هو اول من قتل يوم بدر من المشركين ولعبد الله رؤية على هذا وذكره بعضهم فی الصحابة واسم الحضرمی عبد الله بن عمار وكان حالف بنی امية فی الجاهلية والعلاء بن الحضرمی الصحابی المشهور عم عبد الله وكان السبب فی ذلك ما ذكره العسكری قال كان جارية يلقب محرقا لانه احرق ابن الحضرمی بالبصرة وكان معٰوية وجّه ابن الحضرمی الى البصرة يستنفرهم على قتال علی رض فوجه علی جارية بن قدامة فحصره فتحصن منه ابن الحضرمی فی دار فاحرقها جارية عليه وذكر الطبری فی حوادث سنة ثمان وثلثين هذه القصة وفيها ان عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلی واستخلف زياد بن سمية على البصرة وارسل معٰوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمی لياخذ له البصرة فنزل فی بنی تميم وانضمت اليه العثمانية فكتب زياد الى علی يستنجده فارسل اليه اعين بن ضبيعة المجاشعی فقتل غيلة فبعث علی بعده جارية فحصر ابن الحضرمی فی الدار التی نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين ونقل الكرمانی عن المهلب قال ابن الحضرمی رجل امتنع من الطاعة فاخرج اليه جارية جيشا فظفر به فی ناحية من العراق كان ابو بكرة الثقفی الصحابی يسكنها فامر جارية بصلبه فصلب ثم القى النار فی الجذع الذی صلب فيه قلت العمدة على ما ذكره العسكری والطبری وما ذكره المهلب ليس له اصل قوله قال اشرفوا الخ ذلك ان جارية لما احرق ابن الحضرمی امر خشمه ان تشرفوا على ابی بكرة هل هو على الاستسلام والانقياد ام لا فقال له حشمه هذا ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمی وما انكر عليك بكلام ولا سلاح فلما سمع ابو بكرة ذلك وهو فی غرفة له قال لو دخلوا علیّ ۱۲ ع وف ك

۳ قوله القاعد فيها خير من القائم اى القاعد فی زمانها عنها قال والمراد بالقائم الذی لايستشرفها وبالماشی من يمشی فی اسبابه لامر سواها فربما يقع بسبب مشيه فی امر يكرهه وحكى ابن التين عن الداودی ان الظاهر ان المراد من يكون مباشرا لها فی الاحوال كلها يعنی ان بعضهم فی ذلك اشد من بعض فاعلاهم فی ذلك الساعی فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما باسبابها وهو الماشی ثم من يكون مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولايقاتل وهو القاعد ثم من يكون مجتنبا لها ولا يباشر ولا ينظر وهو المضطجع اليقظان ثم من لايقع فيه بشیء من ذلك ولكنه راض وهو النائم والمراد بالافضلية فی هذه الخيرية من يكون اقل شرا من فوقه على التفصيل المذكور۔ ف وكذا فی العينی والمراد بالفتنة جميع الفتن وقيل هی الاختلاف الذی يكون بين اهل الاسلام بسبب افتراقهم على الامام ولا يكون المحق فيها معلوما بخلاف زمان علی ومعٰوية قوله خير فيه اشارة الى ان شرها بحسب التعلق بها ۱۲ ك۔

۴ قوله ستكون فتن الخ فان قلت اذا كان المراد جميع الفتن فما تقول فی الفتن الماضية وقد علمت انه نهض فيها من خيار التابعين خلق كثير وان كان المراد بعض الفتن فما معناه وما الدليل عليه قلت اجاب الطبری بانه اختلف السلف فی ذلك فقيل المراد جميع الفتن وهی التی قال الشارع فيها القاعد فيها خير من القائم وممن قعد فيها من الصحابة محمد بن سلمة وابو ذر وعمران بن حصين وابو موسى الاشعری وابو اسامة بن زيد وسعد بن ابی وقاص وابن عمر وابو بكرة ومن التابعين شريح والنخعی وقالت طائفة بلزوم البيت وقالت طائفة بالتحول عن بلد الفتن اصلا ومنهم من قال اذا هجم عليه شیء من ذلك يكف يده ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه وعن ماله وعن اهله وهو معذور ان قتل او قتل وقيل اذا بغت طائفة على الامام وجب قتالها وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قادر الاخذ على يد المخطئ ونصر المصيب وهذا قول الجمهور وقيل التی ورد النهی عنها الحالة التی لم يعلم المخطئ من المحق وقيل الاحاديث وردت فی ناس مخصوصين وقيل مخصوصة باخر الزمان حيث يتحقق ان المقاتلة انما هی فی طلب الملك كذا فی ع ف ۱۲

۵ قوله رجل قيل عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سیء الضبط وقيل هو هشام بن حسّان ابو عبد الله القردوسی بضم القاف والمهملة وسكون الراء بينهما ۱۲۔

۶ قوله اذا تواجه اى ضرب كل واحد منهما وجه الآخر اى ذاته واهل النار اى مستحق لها وقد يعفو الله عنه فان قلت علی ومعٰوية كلاهما كانا مجتهدا غاية ما فی الباب ان معٰوية كان مخطئا فی اجتهاده وله اجر واحد وقد كان لعلی اجران قلت المراد بما فی الحديث المتواجهان بلا دليل من الاجتهاد ونحوه فان قلت مساعدة الامام الحق ودفع البغاة واجب فلم منع ابو بكرة منها قلت لعل الامر لم يكن بعد ظاهرا عليه اعلم ان المتواجهين اما ان يكونا مخطئين فی الاجتهاد والتاويل او احدهما مصيب والآخر مخطئ ولا ثالث لهما اذ محال ان يكونا محقين اذ الحق عند الله واحد او لايعلم شیء منهما ففی الاول يجب الاصلاح بينهما ان كان مرجوا والا فالاعتزال ولزوم البيوت وكسر السيوف وفی الثانی يجب مساعدة المصيب وحكم الثالث كالاول ومنها قسم آخر وهو انهما لايكونان متاولين بل ظالمين صريحا متواجهين عصبية وتغلبا فهو ايضا كالاول ثم ان الدماء الذی جرت بين الصحابة ليست بداخلة فی هذا الوعيد اذ كانوا مجتهدين فيها وكان اعتقاد كل طائفة انه على الحق وخصمه على خلافه ووجب عليه قتاله ليرجع الى امر الله لكن عليا كان مصيبا فی اجتهاده وخصومه كانوا على الخطأ ومع ذلك كانوا ماجورين فيه اجرا واحدا رضی الله عنهم اجمعين واما من امتنع او منع فذلك لان اجتهاده لم يؤد الى ظهور الحق عنده وكان الامر مشكلا عنده فرأى التوقف فيه خيرا ۱۲ ك

عـه بكسر الهاء وسكون الشين المعجمة وفی رواية الكشميهنی بفتح الهاء وهما لغتان والمعنى ما دفعتهم بقصبة ونحوها فكيف ان اقاتلهم لانی ما ارى القتال فی الاسلام والا التحريك فيها مع احدى الطائفتين ۱۲ ع عـه بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالباء الموحدة بعد الالف منصرف اسمه مجمع الكوفی الصفار ۱۲ ك ... الى زرعة فی ابتداء الحديث ۱۲ ع۔ للمحـ سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمٰن بن عوف ۱۲ ق ، اى تتطلع لها بان يتصدى او يتعرض لها ۱۲ ــه اى تهلكه بان تشرف منها على الهلاك يقال استشرفت الشیء علوته واشرفت عليه ۱۲ ع۔ معـ اى موضعا يلتجی اليه من شرها ۱۲ ك المراد بها وقعة الجمل او وقعة صفين ۱۲ لحـ هو نفيع بن الحارث الثقفی ۱۲

انما روی هذا الحسن عن الاحنف بن قیس عن ابی بکرة حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بهذا وقال مؤمّل حدثنا حماد بن زید
قال حدثنا ایوب ویونس وهشام ومعلّی بن زیاد عن الحسن عن الاحنف عن ابی بکرة عن النبی صلی الله علیه وسلم ورواه معمر عن ایوب ورواه
بکار بن عبد العزیز عن ابیه عن ابی بکرة وقال غندر حدثنا شعبة عن منصور عن ربعی عن ابی بکرة عن النبی صلی الله علیه وسلم ولم یرفعه سفین
عن منصور **باب** کیف الامر اذا لم تکن جماعة **حدثنا** محمد بن المثنی قال حدثنا الولید بن مسلم قال حدثنا ابن جابر قال حدثنی بسر بن
عبید الله الحضرمی انه سمع ابا ادریس الخولانی انه سمع حذیفة بن الیمان یقول کان الناس یسألون رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الخیر وکنت
اسأله عن الشر مخافة ان یدرکنی فقلت یا رسول الله انا کنا فی جاهلیة وشر فجاءنا الله بهذا الخیر فهل بعد هذا الخیر من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلک
الشر من خیر قال نعم وفیه دخن قلت وما دخنه قال قوم یهدون بغیر هدیی تعرف منهم وتنکر قال قلت فهل بعد ذلک الخیر من شر قال نعم دعاة
علی ابواب جهنم من اجابهم الیها قذفوه فیها قلت یا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ویتکلمون بالسنتنا قلت فما تأمرنی ان ادرکنی ذلک
قال تلزم جماعة المسلمین وامامهم قلت فان لم یکن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلک الفرق کلها ولو ان تعض باصل شجرة حتی یدرکک الموت وانت
علی ذلک **باب** من کره ان یکثر سواد الفتن والظلم ٧٠٨٥ **حدثنا** عبد الله بن یزید قال حدثنا حیوة وغیره قالا حدثنا ابو الاسود وقال اللیث
عن ابی الاسود قال قطع علی اهل المدینة بعث فاکتتبت فیه فلقیت عکرمة فاخبرته فنهانی اشد النهی ثم قال اخبرنی ابن عباس ان اناسا من المسلمین
کانوا مع المشرکین یکثرون سواد المشرکین علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فیأتی السهم فیرمی فیصیب احدهم فیقتله او یضربه فیقتله فانزل الله
ان الذین توفهم الملئکة ظالمی انفسهم **باب** اذا بقی فی حثالة من الناس ٧٠٨٦ **حدثنا** محمد بن کثیر اخبرنا سفین عن الاعمش عن زید
ابن وهب قال حدثنا حذیفة قال حدثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم حدیثین رأیت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت فی جذر
قلوب الرجال ثم علموا من القران ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ینام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فیظل اثرها مثل اثر الوکت

ن ١ الحدیث ن ٢ ٢ بن حراش ن ٣ هدی ٢ ن ٤ المقبری ن ٥ حدثنا ن ٦ حدثنا
الهدی بفتح الهاء وهو السیرة والطریقة ١٢

لہ قولہ وقال مؤمل بلفظ المفعول من التأمیل قال العینی والکرمانی ہو ابن ہشام ای الیشکری بتحتیة ومعجمة ابو ہشام البصری قال ابن حجر ہو ابن اسمٰعیل ابو عبد الرحمٰن البصری نزیل مکة ادرکہ البخاری ولم یلقہ لانہ مات سنة ٢٠٦ھ وذلک قبل ان یرحل البخاری ولم یخرج عنہ الا تعلیقا وہو صدوق کثیر الخطأ ١٢ قس ٢ہ قولہ کیف الامر الخ یعنی ماذا یفعل فی حال الاختلاف والفتنة اذا لم یوجد جماعة مجتمعون علی خلیفة وحاصل معنی الترجمة انہ اذا وقع اختلاف ولم یکن خلیفة فکیف امر المسلم من قبل ان یقع الاجتماع علی خلیفة وفی حدیث الباب بین ذلک وہو انہ یعتزل الناس کلہم ولو بان یعض باصل شجرة حتی یدرکہ الموت ١٢ ع ٣ہ قولہ فی جاہلیة وشر یشیر بہ الی ماکان قبل الاسلام من الکفر وقتل بعضہم بعضا ونہب بعضہم بعضا وارتکاب الفواحش قولہ بہذا الخیر یعنی الایمان والامن وصلاح الحال واجتناب الفواحش قولہ فیہ دخن بفتح الدال المہملة وفتح الخاء المعجمة وہو الدخان واراد بہ لیس خیرا خالصا بل فیہ کدورة بمنزلة الدخان من النار وقیل اراد بالدخن الحقد وقیل الدغل وقیل فساد فی القلب وقیل الدخن کل امر مکروہ وقال النووی المراد من الدخن ان لا تصفو القلوب بعضہا لبعض کما کانت علیہ من الصفا وقال القاضی الخیر بعد الشر ایام عمر بن عبد العزیز والذین یعرف منہم وینکر ہم الامراء بعدہ ومنہم من یدعو الی بدعة وضلالة کالخوارج وقال الکرمانی یحتمل ان یراد بالشر زمان قتل عثمان رضہ وبالخیر بعدہ زمان خلافة علی رضہ والدخن الخوارج ونحوہم والشر بعدہ زمان الذین یلعنونہ علی المنابر ١٢ ع ۔
٤ہ قولہ من جلدتنا ای من قومنا ومن اہل لساننا وملتنا وفیہ اشارة الی انہم من العرب وقال الداؤدی ای من بنی آدم وقال القاضی معناہ انہم فی الظاہر علی ملتنا وفی الباطن مخالفون و جلدة الشئ ظاہرہ وہی فی الاصل غشاء البدن قولہ وان تعض ای ولو کان الاعتزال من تلک الفرق بالعض فلا تعدل عنہ وقال القاضی المعنی اذا لم یکن فی الارض خلیفة فعلیک بالعزلة والصبر علی تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة کنایة عن مکابدة المشقة کقولہم فلان یعض الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم لقولہ عضوا علیہا بالنواجذ قولہ وانت علی ذلک ای علی العض الذی ہو کنایة عن لزوم جماعة المسلمین وطاعة سلاطینہم ولو عصوا وفیہ حجة لجماعة الفقہاء فی وجوب لزوم جماعة المسلمین وترک الخروج علی ائمة الجور لانہ امر بذلک ولم یأمر بتفریق کلمتہم وشق عصاہم ١٢ عینی ٥ہ قولہ وغیرہ قال صاحب التوضیح قیل المراد بہ ابن لہیعة وقیل کانہ یرید ابن لہیعة فانہ رواہ عن ابی الاسود محمد بن عبد الرحمٰن وقد رواہ عنہ اللیث ایضا وقال الکرمانی ویروی غبدة ضد الحرة والاول اصح قولہ فیرمی بہ یروی کذلک قیل ہو من القلب والتقدیر فیرمی بالسہم فیأتی وقال الکرمانی وفی بعض الروایة لفظ فیرمی مفقود وہو ظاہر وقیل یحتمل ان یکون الفاء الثانیة زائدة وثبت کذلک لابی ذر فی سورة النساء فیأتی السہم یرمی بہ ۔ ع ف قولہ او یضربہ عطف علی فیأتی لا علی فیصیب یعنی یقتل اما بالسہم واما بالضرب السیف ظالما نفسہ بسبب تکثیرہ سواد الکفار وعدم ہجرتہ عنہم وہذا اذا کان راضیا مختارا قال شارح الصحیح المصری ہو حدیث مرفوع لان تفسیر الصحابی اذا کان مسندا الی نزول آیة فہو مرفوع اصطلاحا ک د

فیہ تخطیة من یقیم بین اہل المعصیة باختیارہ لا لقصد صحیح من انکار علیہم مثلا او رجاء انقاذ مسلم من ہلکة وان القادر علی التحول عنہم لا یعذر کما وقع للذین کانوا اسلموا ومنعہم المشرکون من اہلیہم من الہجرة ثم کانوا یخرجون مع المشرکین لا لقصد قتال المسلمین بل لایہام کثرتہم فی عیون المسلمین فحصلت لہم المؤاخذة بذلک فرأی عکرمة ان من خرج فی جیش یقاتلون المسلمین یأثم وان لم یقاتل ولا نوی ذلک ١٢ ف ٦ہ قولہ نزلت فی جذر قلوب الرجال ای کانت لہم بحسب الفطرة وحصلت لہم بالکسب من الشریعة استفادة من الکتاب والسنة والوکت بفتح الواو و اسکان الکاف وبالمثناة الاثر الیسیر وقیل السواد وقیل اللون المخالف للون الذی کان قبلہ والمجل بفتح المیم وسکون الجیم وفتحہا ہو التنفط الذی یحصل فی الید من العمل والامانة ضد الخیانة وقیل ہی التکالیف الالٰہیة وحاصلہ ان القلب یخلو عن الامانة تزول عنہ شیئا فشیئا فاذا زال جزء منہا زال نورہا وخلفہ ظلمة کالوکت واذا زال شئ آخر صار کالمجل وہذہ الظلمة فوق التی قبلہا ثم شبہ زوالہ بعد ثبوتہ فی القلب واعتقاب الظلمة ایاہ بجمر تدحرجہ علی رجلک حتی یؤثر فیہا ثم یزول الجمر ویبقی التنفط ۔ ک قولہ وحدثنا عن رفعہا ای رفع الامانة اصلا حتی لا یبقی من یوصف بالامانة الا النادر ولا یعکر علی ذلک ما ذکر وفی آخر الحدیث مما یدل علی قلة من ینسب للامانة فان ذلک بالنسبة الی حال الاولین فالذین اشار الیہم بقولہ ما کنت ابایع الا فلانا وفلانا ہم من اہل العصر الاخیر الذی ادرکہ والامانة فیہم بالنسبة الی العصر الاول اقل واما الذی ینتظرہ فانہ حیث تفقد الامانة من الجمیع الا النادر ١٢ ف ٧ہ قولہ حدثنا وہو الحدیث الثانی وفیہ من اعلام النبوة لان فیہ الاخبار عن فساد زمان الناس وقلة امانتہم فی آخر الزمان ١٢ ع ۔
عہ یعنی ابن عمرو بن عبید اخطأ فی حذف الاحنف بین الحسن وابی بکرة ١٢ ف ع ۔
عہ السعدی التمیمی البصری واسمہ الضحاک والاحنف لقبہ وعرف بہ ودعا لہ النبی صلعم مات سنة ٦٧ھ بالکوفة ١٢ ع بہ الظاہر انہ اشارة الی موافقة الروایة التی ذکرہا حماد بن زید عن ایوب ویونس بن عبید ١٢ ف للحہ عبد العزیز بن عبد اللّٰہ بن ابی بکرة ولیس لہ ولا لولدہ فی البخاری الا ہذا الحدیث ١٢ ع صہ بالجیم ہو عبد الرحمٰن بن یزید بن جابر ١٢ ع ف ک ۔
سہ بیاء الاضافة عند الاکثرین وبیاء واحدة بالتنوین عند الکشمیہنی ١٢ ع ف معہ بالضم جمع داع ۔ قال ذلک باعتبار ما یؤول الیہ حالہم ١٢ ع لہ بفتح العین المہملة وتشدید الضاد المعجمة من حد علم وہو منصوب عند الرواة کلہم وجوز بعضہم بالرفع ولا یجوز ذلک الا اذا جعل ان مخففة من المثقلة ١٢ ع لحہ بفتح المہملة واسکان التحتانیة وبفتح الواو ابن شریح مصغر الشرح بالمعجمة والراء والمہملة التجیبی بضم الفوقانیة وکسر الجیم وبالتحتانیة وبالموحدة ١٢ ک مارای فی باب الامانة اذ لہ احادیث اولہما فی نزول الامانة وثانیہما فی رفعہا ١٢ ک ۔

حل اللغات جذر قلوب الرجال ای فی اصل قلوبہم اثر الوکت بفتح الواو وسکون الکاف ای سواد فی اللیل یقال وکت الیسر اذا بدت فیہ نقطة الارطاب اثر المجل غلظ الجلد من اثر العمل منتبرا ای منتفخا فنفط بکسر الفاء بعد النون المفتوحة ای صار منتفطا وہو المنتبر ١٢ ۔

ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل اثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ويصبح الناس يتبايعون ولا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ولقد اتى علي زمان ولا ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما رده علي الاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه واما اليوم فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا

باب التعرب في الفتنة ۷۰۸۷ **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو وعن يزيد بن ابي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان خرج سلمة بن الاكوع الى الربذة وتزوج هناك امرأة وولدت له اولادا فلم يزل بها حتى قبل ان يموت بليال فنزل المدينة ۷۰۸۸ **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن

باب التعوذ من الفتن ۷۰۸۹ **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسألة فصعد النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر فقال لا تسألوني عن شيء الا بينت لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل رأسه في ثوبه يبكي فانشأ رجل كان اذا لاحى يدعى الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي قال ابوك حذافة ثم انشأ عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا نعوذ بالله من سوء الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط قال قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه الآية ﴿يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم﴾ ۷۰۹۰ **وقال** عباس النرسي حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد حدثنا قتادة ان انسا حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا وقال كل رجل لافا رأسه في ثوبه يبكي وقال عائذا بالله من سوء الفتن او قال اعوذ بالله من سوء الفتن ۷۰۹۱ **وقال** لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد ومعتمر عن ابيه عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال عائذا بالله من شر الفتن

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق ۷۰۹۲ **حدثني** عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام الى جنب المنبر فقال الفتنة ههنا الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان او قال قرن الشمس ۷۰۹۳ **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه سمع

ن ۱ فيها ۲ فلا ۔ ن ۲ فلا ۔ ن ۳ من اسلامه ۔ ن ۴ اسلامه ۔ ن ۵ هناك ۔ ن ۶ اقبل ۔ ن ۷ نزل ۔ ن ۸ على ۔ ن ۹ ولاخ ۔ ن ۱۰ عائذا ۔ ن ۱۱ شر ۔ ن ۱۲ فكان ۔ ن ۱۳ بن زريع ۔ ن ۱۴ نبي ۔ ن ۱۵ لافا ۔ ن ۱۶ شر ۔ ن ۱۷ سوء ۔ ن ۱۷ سوء ۔ ن ۱۸ عائذ ۔ ن ۱۹ الفتن ۔ ن ۲۰ ثنا ۔ ن ۲۱ ليث

---

۱ قوله لا ابالي ايكم بايعت الخ ومعنى المبايعة ههنا البيع والشري اي كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت اقدم على معاملة من اتفق غير مبال بحاله وثوقا بالامانة او امانة الحاكم الخ فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على اداها وان كان كافرا وذكر النصراني على سبيل التمثيل فساعيه اي الوالي عليه يقوم بالامانة في ولايته فينصفني ويستخرج حقي منه واما اليوم فقد ذهب الامانة فلست اثق اليوم باحد ائتمنه على بيع او شري الا فلانا وفلانا يعني افرادا من الناس قلائل فان قلت رفع الامانة ظهر في زمانه فما وجه قول حذيفة انتظر وقلت المنتظر هو الرفع بحيث يبقى اثرها مثل المجل ويصح الاستثناء بقوله الا فلانا ۱۲ ک ۲ قوله التعرب في الفتنة بفتح العين المهملة وضم الراء المشددة وبالباء الموحدة وهو الاقامة بالبادية والتكلف في صيرورته اعرابيا وقيل التعرب السكنى مع الاعراب وهو ان ينتقل المهاجر من البلد هاجرا اليه فيسكن البادية فيرجع بعد هجرته اعرابيا وكان ذلك محرما الا ان اذن له الشارع في ذلك وقيده بالفتنة اشارة الى ما ورد في ذلك عند حلول الفتن ووقع في رواية كريمة التعزب بالزاء وبينهما عموم وخصوص ۱۲ ع ۳ قوله عن سلمة بفتحتين ابن الاكوع الاسلمي وقد كلم الذئب قوله ارتددت الخ اراد الحجاج بقوله هذا انك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله بخروجك من المدينة بيان انك تستحق القتل فاخبره بالرخصة له وقال بعضهم بان سلمة مات في آخر خلافة معاوية سنة ستين ولم يدرك زمان امارة الحجاج والله اعلم ۔ ک وقال يحيى بن بكير وغيره مات سنة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة ۔ ع قوله فلم يزل حتى قبل ان يموت باسقاط اقبل وهو الذي في اليونينية كما في رواية وفيه حذف كان بعد قوله حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة وهي استعمال صحيح ۱۲ قس ۴ قوله خير مال المسلم الخ فان قلت فيه ان الاعتزال اولى والقواعد الاسلامية تقتضي اولوية الاختلاط ولهذا شرع الجماعة في الصلوات لاختلاط اهل المحلة والجمعة لاهل البلد والعيد لاهل السواد والوقوف بعرفات لاهل الآفاق ومنع نقل اللقيط من البلد الى القرية وجواز العكس قلت الاوقات والاحوال مختلفة فالجليس الصالح خير من الوحدة وهي خير من الجليس الطالح ۱۲ ک مجمع ۵ قوله عائذا بالله بهذا وقع بالنصب وهو على الحال اي اقول ذلك عائذا او على المصدر اي عياذا وجاء في رواية اخرى بالرفع اي انا عائذ قوله قال قتادة يذكره هو بضم اوله وفتح الكاف ووقع في رواية الكشميهني فكان قتادة يذكر بفتح اوله وضم الكاف وهو اوجه وكذا وقع في رواية الاسمعيلي ۱۲ ف ۶ قوله قال عباس النرسي هو بموحدة ثم مهملة وهو ابن الوليد والنرسي بفتح النون وسكون الراء وبالسين المهملة ومضى في علامات النبوة له حديث وفي اواخر المغازي في باب بعث معاذ وابي موسى الى اليمن آخر من جاء بهذه الصورة فيما عدا هذه المواضع الثلثة في البخاري هو عياش بن الوليد الرقام بمثناة تحتانية وآخره معجمة ۔ ف وقال الكلاباذي نرس لقب جدهم كان اسمه نصر فقال له بعض النبط نرس بدل نصر فبقي لقبا عليه فنسب ولده اليه وقيل نهر من انهار الفرس يضاف اليه الثياب النرسية ۔ ع قوله لاف وفي بعضها لافا نصب على الحال قاله الكرماني اقول على الاول هو خبر لقوله كل رجل وقوله يبكي حال وعلى الثاني خبر قوله كل رجل قوله يبكي والحال معترض بين المبتدأ والخبر ۱۲ ۷ قوله وقال لي خليفة الخ حيث قال البخاري قال فلان فيه اشارة الى انه اخذه مذاكرة لا تحديثا وتحميلا واراد بذكره ههنا التصريح بسماع سعيد عن قتادة وسماع قتادة عن انس هذا ولما الحوا على سيدنا صلعم في المسألة كره مسائلهم وعز على المسلمين الالحاح والتعنت عليه وتوقعوا نزول عقوبة الله عليهم فبكوا خوفا فانها مثل الله الجنة والنار له واراه كل ما يسأل عنه ۱۲ ک ۸ قوله حيث يطلع قرن الشيطان ذهب الداؤدي الى ان للشيطان قرنين على الحقيقة وذكر الهروي ان قرنيه ناحيتي رأسه وقيل هذا مثل اي حيث يتحرك الشيطان وينشط وقيل القرن القوة اي يطلع من قوة الشيطان وانما اشار صلعم الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذلك كانت وهي وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكانت الفتنة الكبرى التي كانت مفتاح فساد ذات البين قتل عثمان رضي الله تعالى عنه وكان عليه السلام يحذر من ذلك ويعلم به قبل وقوعه وذلك من دلالات نبوته صلى الله عليه وسلم ۱۲ ع ۔

ع ذكر الايمان لان الامانة لازمة له وليس المراد ان الامانة هي الايمان ومر الحديث في ۱۲ ۶۴۹۷ ۔ عه ابن يوسف الثقفي امير الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة الى المدينة سنة ۷۴ ۱۲ ۔ ب اي لم اسكن البادية رجوعا عن هجرتي ۱۲ ع لمحه بفتح الراء والموحدة وبالمعجمة موضع بقرب المدينة ۱۲ ک حه بكسر الشين المعجمة وفتحها والفتح لغة رواية ۱۲ سه بشين معجمة وعين مهملة مفتوحتين اعلى الجبل وسعف بسين مهملة ولا معنى له ههنا الجوهري هو غصن النخل ۱۲ مجمع ۔ معه اي المطر واراد بها التلال والبراري والاودية ۱۲ ع له بالحاء المهملة اي الحوا عليه في السؤال وبالغوا ودعوا ۱۲ ک رغ لمحه وفي رواية الكشميهني لاف رأسه في ثوبه ۱۲ ف ماعه قيل اسمه خارجة وقيل قيس بن حذافة ۱۲ اما عه بين بهذا ان في هذا زيادة قوله لافا فدل على ان زيادتها في الاول وهم من الكشميهني وبين ايضا قوله قال عائذا بالله بالشك كذا في الفتح ۱۲ اما سه ابن ابي عروبة بن سليمان التيمي ۱۲ اما لمحه شك من الراوي وقرن الشمس اعلاها ۔ وقيل الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجدة عبدتها له ۱۲ ک ۔

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان ٩٤ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
ازهر بن سعد عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي
نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا فاظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع
قرن الشيطان ٩٥ حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خلد عن بيان عن وبرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير قال خرج علينا عبد الله بن عمر
فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا قال فبادرنا اليه رجل فقال يا ابا عبد الرحمن حدثنا عن القتال في الفتنة والله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة فقال هل تدري ما الفتنة ثكلتك امك انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول في دينهم فتنة وليس بقتالكم
على الملك باب الفتنة التي تموج كموج البحر وقال ابن عيينة عن خلف بن حوشب قال كانوا يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند الفتن
الحرب اول ما تكون فتية ✽ تسعى بزينتها لكل جهول ✽ حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها ✽ ولت عجوزا غير ذات حليل ✽ شمطاء تنكر لونها
وتغيرت ✽ مكروهة للشم والتقبيل ٩٦ حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا شقيق قال سمعت حذيفة
يقول بينما نحن جلوس عند عمر اذ قال ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره
يكفرها الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليس عن هذا اسألك ولكن التي تموج كموج البحر قال ليس عليك منها بأس
يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال عمر ايكسر الباب ام يفتح قال بل يكسر قال عمر اذن لا يغلق ابدا قلت اجل قلنا لحذيفة اكان
عمر يعلم الباب قال نعم كما اعلم ان دون غد الليلة وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأله من الباب فامرنا مسروقا فسأله فقال
من الباب قال عمر ٩٧ حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر عن شريك بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى الاشعري
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما الى حائط من حوائط المدينة لحاجة وخرجت في اثره فلما دخل الحائط جلست على بابه وقلت لاكونن

نسخة: ١ فقال ٢ مرتين ٣ يا رسول الله ٤ هنالك ٥ خلفه ٦ كقتالكم ٧ قال امرؤ القيس ٨ بينا ٩ قلت ١٠ عن ١١ عليكم ١٢ لا ١٣ اذا ١٤ نعلم ١٥ ليلة

١ قوله في شامنا الشام بلاد عن مشامة القبلة وسميت لذلك اولان قوما من بني كنعان تشاءموا اليها اي تياسروا او سمي بشام بن نوح فانه بالشين بالسريانية اولان ارضها شامات بيض وحمر وسود وعلى هذا لا تهمز وقد تذكر وهو شامي وشآم وشآمي - قاموس وبشامنا يريد به اقليم الشام وبيمننا اقليم اليمن والشام هو من شمال الحجاز واليمن من يمينه مر قبيل مناقب قريش في صـ ٤٦٢ ١٢ والنجد هو ما ارتفع من الارض والغور ما انخفض منها ومن كان بالمدينة الطيبة صلى الله وسلم على ساكنها كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق اهلها ولعل المراد من الزلازل الاضطرابات التي بين الناس والبلايا ليناسب الفتن مع احتمال ارادة حقيقتها قيل ان اهل المشرق كانوا حينئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من ناحيتهم كما ان وقعة الجمل وصفين وظهور الخوارج في ارض نجد والعراق وما والاها كانت من المشرق وكذلك يكون خروج الدجال ويأجوج ومأجوج منها وقيل القرن في الحيوان يضرب به المثل فيما لا يحمد من الامور ١٢ ك ٢ قوله حديثا حسنا اي حسن اللفظ مشتمل على ذكر الرحمة والرخصة قوله والله يقول يريد الاحتجاج بالاية على مشروعية القتال في الفتنة وان فيها الرد على من ترك ذلك كابن عمر رض فقال ابن عمر ثكلتك امك بكسر الكاف اي عدمتك امك وهو وان كان على صورة الدعاء عليه لكنه ليس مقصودا بل قد يرد مورد الزجر وقد قصته في سورة البقرة صـ ٢ ج ٦٤٨ وهي انه قيل له في فتنة ابن الزبير رض ما يمنعك ان تخرج وقال تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله وانتم تريدون ان تقاتلوا حتى تكون فتنة والفتنة هو الكفر اي كان قتالنا على الكفر وقتالكم على الملك اي في طلب الملك واشار به الى ما وقع بين مروان ثم عبد الملك ابنه وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وكان راى عبد الله بن عمر ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطلة ١٢ ع ف ك ٣ قوله عن خلف بالخاء المعجمة واللام المفتوحتين ابن حوشب كان من اهل الكوفة روى عن جماعة من كبار التابعين وادرك بعض الصحابة لكن لا يعلم رواية عنهم وكان عابدا من عباد اهل الكوفة وثقه العجلي وقال النسائي لا بأس به واثنى عليه ابن عيينة وليس له في البخاري الا هذا الموضع قوله فتية على فعيلة مكبرا وبالضم مصغرا وجاز في الاول والفتية اربعة اوجه رفع الاول ونصب فتية على ان قوله الحرب مبتدأ اول وقوله اول ما يكون مبتدأ ثان وفتية حال سادة مسد الخبر والجملة خبر مبتدأ اول والمعنى اول اكوانها اذا كانت فتية وعكسه بان يكون قوله الحرب مبتدأ وفتية خبره واول ما يكون ظرف ورفعهما على ان الحرب مبتدأ واول بدل منه وفتية خبرا واول مبتدأ ثان وفتية خبره وانث الخبر مع ان المبتدأ مذكر لانه مضاف الى الاكوان المراد بها الحالات ونصبهما على ان اول ظرف وهو خبر المبتدأ الذي هو الحرب وفتية منصوب على الحال من الضمير المستكن في الظرف اي الحرب موجودة في اول اكوانها على هذه الحالة قوله بزينتها بكسر الزاء وسكون التحتية وبالنون ورواه سيبويه ببزتها بالباء الموحدة والزاء المشددة والبزة اللباس الجيد قوله اذا اشتعلت يقال اشتعلت النار اذا ارتفع لهيبها واذا يجوز ان تكون ظرفية ويجوز ان تكون شرطية وجوابها قوله ولت وشبت الحرب اذا اتقدت

قوله غير حليل بفتح الحاء المهملة وكسر اللام وهو الزوج ويروى بالخاء المعجمة وهو ظاهر قوله شمطاء من الشمط بالشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود ويجوز في اعرابه النصب على ان يكون صفة العجوز والرفع على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هي شمطاء قوله ينكر على صيغة المجهول ولونها مرفوع به اي بدل حسنها بقبح مكروهة نصب على الحال من الضمير في تغيرت يصف فاها بالبخر مبالغة في التنفير منها والمراد بالتمثيل بهذه الابيات استحضار ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظاهر امرها اولا ١٢ ع قس ك ف ٤ قوله بالاغاليط جمع الاغلوطة وهي الكلام الذي يغلط به ويغالط فيه اي لا شبهة لانه من معدن الصدق وقوله امرنا اي قلنا وطلبنا وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو والاستعلاء وكان حذيفة مهيبا وكان مسروق اجرأ على سواله لكثرة علمه وعلو مرتبته فان قلت قال اولا بينك وبينها بابا مغلقا وآخرا هو الباب قلت المراد بين زمانك او حياتك وبينها او الباب بدن عمر وهو بين الفتنة وبين نفسه - ك ع قال ابن بطال انما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى اي الاخبار بالفتنة الخاصة لئلا يغمه ويشغل باله ومن ثم قال له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب وهو يعلم انه الباب فعرض له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن آدابه وقول عمر اذا كسر لم يغلق اخذه من جهة ان الكسر لا يكون الا غلبة والغلبة لا تقع الا في الفتنة وعلم من الخبر النبوي ان بأس الامة بينهم واقع وان الهرج لا يزال الى يوم القيامة ١٢ ف ٥ قوله الى حائط هو بستان اريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه وهو قريب من قباء وفي بيره سقط خاتم النبي صلعم من اصبع عثمان رض قوله ولم يأمرني اي بان اكون بوابا للنبي صلعم لكن سبق في مناقب عثمان رض انه صلعم امره بذلك فيحتمل انه لما حدث نفسه بذلك صادف امره صلعم بذلك قاله القسطلاني وقال في الفتح قال الداودي في الرواية الاخرى امرني بحفظ الباب وهو اختلاف ليس المحفوظ الا احدهما وتعقب بامكان الجمع بانه فعل ذلك ابتداء من نفسه فلما استاذن اولا ابي بكر وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يأذن له وافق ذلك اختيار النبي صلعم لحفظ الباب عليه لكونه في حالة خلوة وقد كشف عن ساقيه ودلى رجليه فامره بحفظ الباب فصادف لما كان ابو موسى الزم نفسه به قبل الامر ويحتمل ان يكون اطلق امر على التقرير ١٢ ف۔
ع ابن عبد الله الطحان ووقع في بعض النسخ خلف بدل خالد وما اظن صحته ١٢ ع عـه بفتح الباء الموحدة وتخفيف التحتانية وبعد الالف نون ابن بشر بالمعجمة الاحمسي بالمهملتين ١٢ ع ك۔ نـه اسمه حكيم كذا في الفتح والعيني قال في المقدمة اسمه يزيد بن بشر السكسكي ١٢ اللمعات حاصل جواب ابن عمران الضمير في قوله تعالى قاتلوهم للكفار ١٢ ف حـه الشب الايقاد والارتفاع ١٢ ك۔ سـه مر الحديث مع بيانه في صـ ٤٦٣ ١٢ في علامات النبوة - وفي صـ ٤٣٣ ١٢ معـه اي اذا كان بالقتل فلا يسكن الفتنة ابدا ١٢ ع حل اللغات ثكلتك فقدتك فتية على وزن رقية تصغير فتاة وعلى وزن تحية بمعنى شابة الضرام بالكسر ما اشتعل من الحطب الحليل الزوج الشمطاء التي غلب بياض شعرها على سواده الحائط الحديقة التي حوله جدار البواب محافظ الباب ١٢

اليوم بوّاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرني فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على قفّ البئر وكشف عن ساقيه ودلّاهما في البئر فجاء ابو بكر يستأذن عليه ليدخل فقلت كما انت حتى أستأذن لك فوقف فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر يستأذن عليك قال ائذن له وبشّره بالجنة فدخل فجاء عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلّاهما في البئر فجاء عمر فقلت كما انت حتى أستأذن لك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشّره بالجنة فجاء عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلّاهما في البئر فامتلأ القفّ فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان فقلت كما انت حتى أستأذن لك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشّره بالجنة معها بلاء يصيبه فدخل فلم يجد معهم مجلسا فتحوّل حتى جاء مقابلهم على شفة البئر فكشف عن ساقيه ثم دلّاهما في البئر فجعلت أتمنى أخا لي وأدعو الله ان يأتي قال ابن المسيّب فتأوّلت ذلك قبورهم اجتمعت ههنا وانفرد عثمان حدثنا بشر بن خالد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان قال سمعت ابا وائل قال قيل لأسامة ألا تكلّم هذا قال قد كلّمته ما دون ان أفتح بابا اكون اول من يفتحه وما انا بالذي اقول لرجل بعد ان يكون اميرا على رجلين انت خير بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه فيطيف به اهل النار فيقولون اي فلان ألست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول اني كنت آمر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله باب حدثنا عثمان بن الهيثم قال حدثنا عوف عن الحسن عن ابي بكرة قال لقد نفعني الله بكلمة ايام الجمل لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارس ملّكوا ابنة كسرى قال لن يفلح قوم ولّوا امرهم امرأة حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابو بكر بن عياش قال حدثنا ابو حصين قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدي قال لما سار طلحة والزبير وعائشة الى البصرة بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي فقدما علينا الكوفة فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في اعلاه وقام عمار اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة والله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم ليعلم إيّاه تطيعون ام هي حدثنا ابو نعيم عن ابن غنية عن الحكم عن ابي وائل قام عمار على منبر الكوفة فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكنها مما ابتليتم حدثنا بدل بن المحبّر قال حدثنا شعبة قال اخبرني

في　فكشف　فجلس　فدلّاهما　فتأوّلت　ثني　اخبرنا　فتحه　انت خير　كما يطحن　بها　فارسا　فكان　باب　حدثنا　وقال

ك قوله جلس على قفّ البئر وفي رواية الكشميهني في قفّ البئر وهو بالضم ما ارتفع من بين الارض وقال الداودي ما حول البير وقال الكرماني القف بضم القاف هو البناء حول البير وحجري وسطها وشفتها ومصبها. ع قال في المجمع قف البير هو الدكة التي تجعل حولها واصله ما غلظ من الارض وارتفع وهو من القف اليابس لان ما ارتفع حول البير يكون يابسا غالبا والقف ايضا واد بالمدينة انتهى ١٢.

ك قوله معها بلاء يصيبه وهو البلية التي صار بها شهيد الدار ومطابقته للترجمة يوخذ من قوله وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهذا من جملة الفتن التي تموج كموج البحر ولهذا خصه عليه السلام بالبلاء ولم يذكر ما جرى على عمر رض لانه لم يمتحن مثل ما امتحن عثمان رض من التسلط عليه ومطالبة خلع الامامة والدخول على حرمه ونسبة القبائح اليه. ع وقال في الفتح بلاء يصيبه هو ما وقع له من القتل الذي نشأت عنه الفتن الواقعة بين الصحابة في الجمل ثم في صفين وما بعد ذلك قوله فتأولت آه اي فسرت ذلك بقبورهم وذلك من جهة كونهما مصاحبين له مجتمعين عند الحضرة المباركة التي هي اشرف بقاع الارض لا من جهة ان احدهما عن اليمين والآخر عن اليسار واما عثمان رض فهو في البقيع مقابلا لهم ١٢ ك ع ك قوله الا تكلم هذا فيما وقع من الفتنة بين الناس والسعي في اطفاء نائرتها وقيل المراد التكلم في شان الوليد بن عقبة بسكون القاف وما ظهر منه من شرب الخمر وهذا اي عثمان قوله قد كلمته ما دون اي شيئا دون ان افتح بابا من ابواب الفتن اي كلمته على سبيل المصلحة والادب والسر بدون ان يكون فيه تهييج الفتنة ونحوها وكلمة ما موصوفة او موصولة. ك قوله فيطيف به اي يجتمعون حوله يقال اطاف به القوم اذا حلقوا حوله حلقة وان لم يدوروا وطافوا اذا داروا حوله وبهذا التقدير يظهر خطأ من قال انهما بمعنى واحد. ف ومطابقته للترجمة يمكن ان يوخذ بالتعسف في كلام اسامة وهو انه لم يرد فتح باب المجاهرة بالنكير على الامام لما يخشى من عاقبة ذلك من كونه فتنة وربما تؤول الى ان تموج كموج البحر فان قلت ما مناسبة ذكر اسامة هذا الحديث ههنا قلت ذكره ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان في اخيه وقال قد كلمته شيئا دون ان افتح باب الانكار على الائمة علانية خشية ان يفرق الكلام ثم عرفهم بانه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصح له في السر جهده ١٢ ع ك قوله لقد نفعني الله الخ مطابقته للكتاب من حيث ان ايام الجمل كانت فتنة شديدة وقصتها مشهورة كانت بين علي وعائشة رض وسميت وقعة الجمل لان عائشة كانت على جمل. ع قوله ان فارسا مصروف في النسخ وقال ابن مالك الصواب عدم الصرف اقول هو يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني جاز الامران كسائر البلاد. ك قوله ابنة كسرى كسرى هذا شيرويه بن ابرويز بن هرمز وقال الكرماني كسرى بكسر الكاف وفتحها ابن قباد بضم القاف و

تخفيف الباء الموحدة واسم بنته بوران بضم الباء الموحدة واسكان الواو وبالراء والنون وكانت مدة ملكها سنة وستة اشهر قوله لن يفلح قوم آه واحتج به من منع قضاء المرأة وهو قول الجمهور وخالف الطبري فقال يجوز ان تقضي فيما يقبل شهادتها فيه واطلق بعض المالكية الجواز ١٢ ع.

ك قوله لما سار ابو طلحة آه واصل ذلك ان عائشة كانت بمكة لما قتل عثمان ولما بلغها الخبر قامت في الناس يحضهم على القيام بطلب دم عثمان فطاوعوها على ذلك واتفق رايهم في التوجه الى البصرة ثم خرجوا في سنة ست وثلثين في الف من الفرسان من اهل مكة والمدينة وتلاحق بهم آخرون فصاروا الى ثلثة آلاف وكانت عائشة على جمل اسمه عسكر اشتراه يعلى بن امية من رجل من عرينة بمائتي دينار فدفعه الى عائشة وكان علي رض بالمدينة ولما بلغه الخبر خرج في اربعة آلاف فيهم اربعة ممن بايعوا تحت الشجرة وثمان مائة من الانصار وبعث عمار بن ياسر وابنه الحسن بن علي الخ. ع قوله ان عائشة قد سارت الخ اراد بذلك عمار بن ياسر ان الصواب مع علي وان صدرت هذه الحركة عن عائشة فانها بذلك لم تخرج عن الاسلام ولا عن كون زوجة النبي صلعم في الجنة قوله ام هي انما قال هي وكان المناسب ان يقول اياها لان الضمائر يقوم بعضها مقام البعض ١٢ ع.

ك قوله ابن ابي غنية بفتح المعجمة وكسر النون وشدة التحتانية عبد الملك الكوفي اصله من اصبهان لم يسبق ذكره الحكم بالفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الدار ١٢ ك ك قوله المحبر بفتح الباء الموحدة وبالراء من التحبير اليربوعي وقيل الواسطي وابو مسعود هو عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وبالباء الموحدة ابن علية البدري الانصاري قوله حيث بعثه علي وفي رواية الكشميهني حين بعثه قوله يستنفرهم اي يطلب منهم الخروج لعلي على عائشة قوله ما رأيتك الخطاب لعمار فعد كل منهم الابطاء والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقده قوله وكساهما اي كسى ابو مسعود والدليل على ان الذي كسى ابو مسعود حديث صرح به في الرواية الآتية وان كان الضمير المرفوع في كساهما اليه خلاف الظاهر وكان ابو مسعود موسرا جوادا وقال ابن بطال كان اجتماعهم عند ابي مسعود يوم الجمعة فكسى عمارا حلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسوا ابا موسى فكسى ابا موسى ايضا والحلة اسم لثوبين من اي ثوب كان ازار ورداء ١٢ ع ك مر الحديث في ص ١٢٦٣٩ في الفضائل ١٢ ك اي اثبت كما انت عليه ١٢ ك ع اسم مكان فتحا واسم فاعل كسرا ١٢ ع ك ع والمراد من الاجتماع مطلقه ١٢ قس.

ع كذا رأيت في نسخة معتمدة على البناء للمجهول وفي اخرى بفتح اوله وهو اوجه ١٢ ف.

ك هذا مطابق للحديث السابق من حيث المعنى فالمطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء ١٢ ع ك لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلعم ١٢ ع

ك على بناء المجهول اي ديز ويفهم من كلام الشراح انه على بناء المعلوم كذا في العيني ١٢

عمرو قال سمعت ابا وائل یقول دخل ابو موسیٰ وابو مسعود علی عمار حیث بعثه علیؓ الی اهل الکوفة یستنفرهم فقالا ما رأیناك اتیت امرا
اکره عندنا من اسراعك فی هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رأیت منکما منذ اسلمتما امرا اکره عندی من ابطائکما عن هذا الامر
وکساهما حلة حلة ثم راحوا الی المسجد حدثنا عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش عن شقیق بن سلمة قال کنت جالسا مع ابی مسعود
وابی موسیٰ وعمار فقال ابو مسعود ما من اصحابك احد الا لو شئت لقلت فیه غیرك وما رأیت منك شیئا منذ صحبت النبی صلی الله علیه وسلم
اعیب عندی من استسراعك فی هذا الامر فقال عمار یا ابا مسعود وما رأیت منك ولا من صاحبك هذا شیئا منذ صحبتما النبی صلی الله علیه وسلم
اعیب عندی من ابطائکما فی هذا الامر فقال ابو مسعود وکان موسرا یا غلام هات حلتین فاعطی احدهما ابا موسیٰ والاخری عمارا وقال روحا
فیه الی الجمعة باب اذا انزل الله بقوم عذابا حدثنا عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا یونس عن الزهری قال اخبرنی
حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع ابن عمر یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من کان فیهم ثم بعثوا
علی اعمالهم باب قول النبی صلی الله علیه وسلم للحسن بن علی ان ابنی هذا سید ولعل الله ان یصلح به بین فئتین من المسلمین حدثنا علی بن عبد الله
قال حدثنا سفین قال حدثنا اسرائیل ابو موسیٰ ولقیته بالکوفة جاء الی ابن شبرمة فقال ادخلنی علی عیسیٰ فاعظه فکان ابن شبرمة خاف علیه
فلم یفعل فقال حدثنا الحسن قال لما سار الحسن بن علی الی معویة بالکتائب قال عمرو بن العاص لمعویة اری کتیبة لا تولی حتی تدبر اخراها
قال معویة من لذراری المسلمین فقال انا فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة نلقاه فنقول له الصلح قال الحسن ولقد سمعت ابا بکرة
قال بینا النبی صلی الله علیه وسلم یخطب جاء الحسن فقال ابنی هذا سید ولعل الله ان یصلح به بین فئتین من المسلمین حدثنا علی بن
عبد الله قال حدثنا سفین قال قال عمرو اخبرنی محمد بن علی ان حرملة مولی اسامة اخبره قال عمرو وقد رأیت حرملة قال ارسلنی اسامة
الی علی وقال انه سیسألك الآن فیقول ما خلف صاحبك فقل له یقول لك لو کنت فی شدق الاسد لاحببت ان اکون معك فیه ولکن هذا
امر لم اره فلم یعطنی شیئا فذهبت الی حسن وحسین وابن جعفر فاوقروا لی راحلتی باب اذا قال عند قوم شیئا ثم خرج فقال بخلافه

حین ؛ فیها ؛ لسید ؛ قال اخری ؛ النبی صلی الله علیه وسلم ؛ راحلتین

لـه قوله اعیب عندی افعل التفضیل من العیب وفیه رد علی النحاة حیث قالوا افعل التفضیل من الالوان والعیوب لا تستعمل من لفظه قال الکرمانی الابطاء فیه کیف یکون عیبا قلت لانه تاخر عن امتثال مقتضی فاصلحوا بین اخویکم کذا فی العینی وقال فی الفتح فیما دار بینهم دلالة علی ان کلا من الطائفتین کان مجتهدا ویری ان الصواب معه وجعل کل منهم الابطاء والاسراع عیبا بالنسبة لما یعتقده فعمار لما فی الابطاء من مخالفة الامام وترک امتثال فقاتلوا التی تبغی والآخران لما ظهر لهما من ترک مباشرة القتال فی الفتنة وکان ابو مسعود علی رای ابی موسیٰ فی الکف عن القتال تمسکا بالاحادیث الواردة فی ذلک وما فی حمل السلاح علی المسلم عن الوعید وکان عمار علی رای علی فی قتال الباغین والناکثین والتمسک بقوله تعالیٰ فقاتلوا التی تبغی وحمل الوعید الوارد فی القتال علی من کان متعدیا علی صاحبه انتهی مختصرا ۱۲۔ ک

لـه قوله من کان فیهم هو من صیغ العموم یعنی یصیب بالصالحین منهم ایضا قال تعالیٰ واتقوا فتنة لا تصیبن الذین ظلموا منکم خاصة لکن یبعثون یوم القیامة علی حسب اعمالهم فیثاب الصالح بذلک لانه کان تمحیصا له ویعاقب غیره ۱۲ ک ع

لـه قوله وجاء الی ابن شبرمة بضم المعجمة والراء واسکان الموحدة بینهما اسمه عبد الله الضبی القاضی بالکوفة فی خلافة ابی جعفر المنصور ومات فی زمنه سنة ۱۴۴ھ وکان صارما عفیفا ثقة فقیها قوله ادخلنی علی عیسیٰ الخ عیسیٰ هو ابن موسیٰ بن محمد بن علی بن عبد الله بن عباس بن اخی المنصور وکان امیرا علی الکوفة اذ ذاک قوله خاف علیه ولعل سبب خوفه علیه انه کان صادعا بالحق فخشی انه لا یتلطف بعیسیٰ فیبطش به لما عنده من عزة الشباب وعزة الملک وفیه دلالة علی ان من خاف علی نفسه سقط عنه الامر بالمعروف والنهی عن المنکر قوله بالکتائب جمع کتیبة علی وزن عظیمة وهی طائفة من الجیش تجمع وهی فعیلة بمعنی مفعولة لان امیر الجیش اذا رتبهم وجعل کل طائفة علی حدة کتبهم فی دیوانه وکان ذلک بعد قتل علیؓ واستخلف الحسن وعند الطبرانی بسند صحیح عن یونس بن یزید عن الزهری ان علیا جعل علی مقدمة اهل العراق قیس بن سعد بن عبادة وکانوا اربعین الفا بایعوه علی الموت فلما قتل علی بایعوا الحسن بن علی بالخلافة وکان لا یحب القتال ولکن کان یرید ان یشترط علی معویة فعرف ان قیس بن سعد لا یطاوعه علی الصلح فنزعه وامر عبد الله بن عباس وعند الطبرانی ایضا بعث الحسن قیس بن سعد علی مقدمته فی اثنی عشر الفا یعنی من الاربعین فسار قیس الی جهة الشام وکان معویة لما بلغه قتل علی خرج فی عساکره من الشام وخرج الحسن حتی نزل المدائن ملتقط من العینی والفتح والکرمانی والقسطلانی ۱۲

لـه قوله حتی تدبر اخراها ای التی تقابلها ونسبتها الیها لتشارکهما فی المحاربة وهذا علی انه یدبر من ادبر رباعیا ویحتمل ان یکون من دبر یدبر بفتح اوله وضم الموحدة ای تقوم مقامها یقال دبرته اذا بقیت بعده وتقدم فی روایة عبد الله بن محمد فی الصلح ص ۳۷۳ ج ۱ انی لاری کتائب لا تولی حتی تقتل اقرانها وهی ابین وقال الکرمانی ای الکتیبة التی لخصومهم او الکتیبة الاخیرة التی لانفسهم ومن ورائهم ای لا ینهزمون اذ عند عدم الانهزام یرجع الآخر اولا۔ ف قوله فقال انا وظاهره یوهم ان المجیب بذلک عمرو بن العاص ولم ار فی طرق الخبر ما یدل علی ذلک فان کانت محفوظة فلعلها کانت فقال انّی بتشدید النون المفتوحة قالها عمرو استبعادا۔ ف قوله فقال عبد الله بن عامر بن کریز مصغر الکرز بالراء والزای العبشمی بالمهملة والموحدة والمعجمة وعبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم المیم عبشمی ایضا نلقاه فنقول له الصلح ای نشیر علیه بالصلح وهذا ظاهره انهما بدآ بذلک والذی تقدم فی الصلح ان معویة هو الذی بعثهما فیمکن الجمع بانهما عرضا انفسهما فوافقهما ۱۲ ف ک

لـه قوله بین فئتین الخ الفئتان هما طائفة الحسن وطائفة معویة وکان الحسن دعاه ورعه الی ترک الملک رغبة فیما عند الله ولم یکن ذلک لقلة ولا لعلة ولا لذلة بل صالحه رعایة لدینه ومصلحة للامة رضی الله عنه وفیه معجزة لرسول الله صلعم مر الحدیث فی کتاب الصلح فی ص ۳۷۳ ج ۱ ۱۲ ک

لـه قوله ارسلنی اسامة الخ ولم یذکر مضمون الرسالة ولکن دل قوله فلم یعطنی شیئا انه کان ارسله یسأل علیا شیئا من المال قوله سیسألك الآن الخ هذا هیأة اسامة اعتذارا عن تخلفه عن علی لعلمه ان علیا کان ینکر علی من تخلف عنه ولا سیما مثل اسامة الذی هو من اهل البیت فاعتذر بانه لم یتخلف ضنا منه بنفسه عن علی ولا کراهة له وانه لو کان فی اشد الاماکن هولا لاحب ان یکون معه فیه ویواسیه بنفسه ولکنه انما تخلف لاجل کراهیة قتال المسلمین وهذا معنی قوله ولکن هذا امر لم اره ۱۲ ف

لـه قوله فی شدق الاسد بکسر المعجمة ویجوز فتحها وبسکون الدال المهملة بعدها قاف ای جانب فمه من داخل ولکل فم شدقان الیهما ینتهی شق الفم وعند مؤخرهما ینتهی الحنک الاعلی والاسفل ورجل اشدق واسع الشدقین ویتشدق فی کلامه اذا فتح فمه واکثر القول واتسع فیه وهو کنایة عن الموافقة حتی فی حالة الموت لان الذی یفترسه الاسد بحیث یجعله فی شدقه فی عداد من هلک قوله هذا امر لم اره یعنی قتال المسلمین وسببه انه قتل مرداسا وعتبه النبی صلعم علی ذلک فقرر علی نفسه ان لا یقاتل مسلما قوله فلم یعطنی هذه الفاء هی الفصیحة والتقدیر فذهبت الی علی فبلغته ذلک فلم یعطنی شیئا قوله فاوقروا لی راحلتی ای حملوا علی راحلتی ما اطاقت حمله ولم یعین جنس ما اعطوه ولا نوعه والراحلة الناقة التی صلحت للرکوب من الابل ذکرا کان او انثی واکثر ما یطلق الوقر بکسر الواو علی ما یحمل البغل والحمار واما حمل البعیر فیقال له الوسق وقال ابن التین انما منع علی ان یعطی رسول اسامة شیئا لانه لعله سأله شیئا من مال الله فلم یر ان یعطیه لتخلفه عن القتال معه واعطاه الحسن والحسین وعبد الله بن جعفر لانهم کانوا یرونه واحدا منهم لان النبی صلعم کان یجلسه علی فخذه ویجلس الحسن علی الفخذ الآخر ویقول اللهم انی احبهما الحدیث ۱۲ ف ع

معه ای راح عمار وابو موسیٰ وابو مسعود ۱۲ ع ل ای لقدحت فیه لوجه من الوجوه ۱۲ ع ک لـه ای ترغیب الناس الی الخروج للقتال ۱۲ ک
عـه ابن موسیٰ وکنیته ابو موسیٰ وهو من وافقت کنیته اسم ابیه بصری کان یسافر فی التجارة الی الهند واقام بها مدة ۱۲ ع
علـه بتشدید اللام من التولیة اذ التولی بمعنی الادبار ای لا تدبر ۱۲
مـه هذا موضع المطابقة لان فیه دلالة علی غایة کرم الحسن والکریم یصلح ان یکون سیدا ۱۲۔

حل اللغات شفة البر شیفرها تادلت فسرت لطیف به یجتمع حوله الاستسراع الاستعجال ۱۲

حدثنا[٧١١١] سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال انى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وانى لا اعلم غدرا اعظم من ان يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وانى لا اعلم احدا منكم خلعه ولا تابع فى هذا الامر الا كانت الفيصل بينى وبينه حدثنا[٧١١٢] احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن عوف عن ابى المنهال قال لما كان ابن زياد ومروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء بالبصرة فانطلقت مع ابى الى ابى برزة الاسلمى حتى دخلنا عليه فى داره[٢] جالس فى ظل علية له من قصب فجلسنا اليه فانشا ابى يستطعمه بالحديث فقال يا ابا برزة الا ترى ما وقع فيه الناس فاول شئ سمعته تكلم به انى احتسبت عند الله انى اصبحت ساخطا على احياء قريش انكم يا معشر العرب كنتم على الحال التى علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان الله انقذكم بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون وهذه الدنيا التى افسدت بينكم ان ذاك الذى بالشام والله ان يقاتل الا على الدنيا[٢] حدثنا[٧١١٣] ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن ابى وائل عن حذيفة بن اليمان قال ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبى صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون حدثنا[٧١١٤] خلاد بن يحيى حدثنا مسعر عن حبيب بن ابى ثابت عن ابى الشعثاء عن حذيفة قال انما كان النفاق على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان

باب لا تقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور

حدثنا[٧١١٥] اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى[٢] مكانه

باب تغير الزمان حتى تعبد الاوثان

حدثنا[٧١١٦] ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سعيد ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس على ذى الخلصة وذو الخلصة طاغية دوس التى كانوا يعبدون فى الجاهلية حدثنا[٧١١٧] عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى سليمان عن ثور عن ابى الغيث عن ابى هريرة ان رسول الله

غدرا بايع كان[٢] وهو جالسا الحديث الناس فيه احتسب[٢] اذا الذى قد[٢] وان هؤلاء الذين بين اظهركم والله ان يقاتلون الا على الدنيا وان ذاك الذى بمكة والله ان يقاتل الا على الدنيا رسول الله[٢] كنت مكانك تغيير يعبدوا يعبد اخبرنى اخبرنى ابو هريرة رسول الله

---

۱ قوله لما خلع اهل المدينة يزيد الخ وكان السبب فى خلعه ما ذكره الطبرى ان يزيد بن معوية كان امر على المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن ابى سفيان فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة وعبد الله بن ابى عمرو المخزومى فى آخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فاظهروا عيبه ونسبوه الى شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا على عثمان فاخرجوه وخلعوا يزيد بن معوية الى آخر القصة. ف قس قوله بايعنا من المبايعة واصله من البيعة وهى الصفقة من البيع وذلك ان من بايع سلطانه فقد اعطى الطاعة واخذ منه العطية فاشبهت البيع الذى فيه المعاوضتين اخذ وعطاء. قوله الا كانت الفيصل انما انث كانت باعتبار الخلعة والمبايعة ويروى الا كان بالتذكير وهو الاصل والفيصل بفتح الصاد الحاجز والفارق والقاطع وقيل هو بمعنى القطع ۱۲ ع **۲ قوله** لكل غادر من هنا توخذ المطابقة للترجمة من حيث ان فى القول فى الغيبة خلاف ما فى الحضور نوع غدر ۱۲ **۳ قوله** تابع كذا للاكثر بمثناة فوقانية ثم موحدة وللكشميهنى بموحدة ثم تحتانية ۱۲ ف **۴ قوله** ابو شهاب هو عبد الله بن نافع المدينى الحناط بالحاء المهملة والنون وهو ابو شهاب الاصغر ۱۲ ع **۵ قوله** وثب ابن الزبير الخ ظاهره ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع فى الكلام حذف وتحريره ما وقع عند الاسمعيلى قال ابو المنهال لما كان زمن اخرج ابن زياد يعنى من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب الذين يدعون القراء بالبصرة غم ابى غما شديدا ويصح ما وقع هنا بان يزداد الواو وقيل قوله وثب ابن الزبير لان ابن زياد لما اخرج من البصرة توجه الى الشام فقام مع مروان قلت فلذا وقع الواو فى بعض النسخ فان قلت ما جواب لما قلت على عدم زيادة الواو ظاهر وعلى تقدير وجوده يكون الجواب قوله فانطلقت مع ابى والفاء قد يدخل فى جوابه. ع قوله ووثب القراء الخ يريد الخوارج وكانوا قد ساروا بالبصرة بعد خروج ابن زياد ورئيسهم نافع بن الازرق ثم خرجوا الى الاهواز ويقال اراد الذين تبايعوا على قتال من قتل الحسين وساروا مع سليمان بن صرد من البصرة الى الشام فلقيهم ابن زياد فى جيش الشام من قبل مروان فقتلوا بعين الوردة ۱۲ ف **۶ قوله** انى معناه انه يطلب بسخطه على الطوائف المذكورين من الله الاجر على ذلك لان الحب فى الله والبغض فى الله من الايمان ۱۲ ف ع.

۷ قوله وان ذاك الذى بمكة الخ هذا ايضا من كلام ابى برزة لا يوجد الا فى بعض النسخ قوله ذاك الذى بمكة اراد به عبد الله بن الزبير قوله هؤلاء الذين بين اظهركم اراد بهم القراء توضحه رواية ابن المبارك ان الذين حولكم الذين يزعمون انهم قراء قوله ان بكسر الهمزة وسكون النون بعد قوله والله كلمة النفى. ع ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الذين عابهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم يقاتلون لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا فى الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا قس ع

قال الكرمانى قال بعضهم وجه مطابقة للترجمة ان هذا القول الذى قال لسلامة ولابى المنهال لم يقل عند مروان حين بايعه ولعل سخط هؤلاء لانه اراد منهم ان يتركوا ما تنازع فيه ولا يقاتلوا عليه كما فعل عثمان والحسن رض فسخط على قتالهم بتمسك الخلافة. واحتسب بذلك عند الله ذخرا فانه لم يقدر من التغير الا عليه وعلى عدم الرضاء به انتهى ۱۲ **۸ قوله** على عهد النبى صلعم متعلق بمقدر هو نحو ثابتين اذ لا يجوز ان يقال متعلق بالضمير القائم مقام المنافقين اذ الضمير لا يعمل قيل انما كان شرا لان شرهم لا يتعدى الى غيرهم ووجه مناسبة للترجمة ان المنافقين بالجهر والخروج على الجماعة قائلون بخلاف ما قالوه حين دخلوا فى بيعة الائمة ۱۲ ك **۹ قوله** انما كان النفاق الخ مطابقة للترجمة من حيث ان المنافق فى هذا اليوم من قال بكلمة الاسلام بعد ان ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار مرتدا فدخل فى الترجمة من جهة قوله المختلفين قوله فانما هو الكفر لان المسلم اذا ابطن الكفر صار مرتدا هذا ظاهره لكن قيل غرضه ان التخلف عن بيعة الامام جاهلية ولا جاهلية فى الاسلام او تفرق وقال تعالى ولا تفرقوا او غير مستور اليوم فهو كالكفر بعد الايمان ۱۲ ك ع **۱۰ قوله** حتى يغبط اهل القبور على صيغة المجهول الغبطة تمنى مثل حال المغبوط من غير ارادة زوالها عنه بخلاف الحسد فان الحاسد يتمنى زوال نعمة المحسود يقال غبطته غبطه غبطا وغبطة وتغبيط اهل القبور تمنى الموت عند ظهور الفتن. ع قوله يا ليتنى مكانه اى يا ليتنى كنت ميتا وذلك لكثرة الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل وظهور المعاصى والمنكرات قال الشاعر وهذا العيش ما لا خير فيه الا موت يباع فاشتريه ۱۲ ک **۱۱ قوله** حتى تضطرب اى يضرب بعضها بعضا وقال ابن التين فيه الاخبار بان نساء دوس يركبن الدواب من البلدان الى الصنم المذكور فهو المراد باضطراب الياتهن. ع قوله على ذى الخلصة بفتح المعجمة واللام والمهملة وقيل بسكون اللام وقيل بضمها وهو موضع ببلاد دوس كان فيه صنم يعبدونه اسمه خلصة والطاغية الصنم ولفظ البخارى مشعر بان ذا الخلصة هو الطاغية نفسها الا ان يقال كلمة فيها او كلمة هى محذوفة لكن تقدم فى كتاب الجهاد فى باب حرق الدور بانه بيت فى خثعم يسمى كعبة اليمانية ومعناه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اى تتحرك اعجاز نسائهم من الطواف حول ذى الخلصة اى حتى يكفرن ويرجعن الى عبادة الاصنام ۱۲ ک.

لى ابن الحكم بن ابى العاص ابن عم عثمان رض ۱۲ جـ سقطت الواو والاولى لابى ذر واثباتها اوجه ۱۲ قس سـ بضم المهملة وكسرها وشدة اللام والتحتانية الغرفة ۱۲ ک معـ اى يستفتحه ويطلب منه التحديث ۱۲ ک لـ اى تقربت اليه ۱۲ ک عـ وهو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية الاسدى الكوفى ۱۲ ع عـ جمع وثن هو كل ما له جثة معمولة كصورة الآدمى ينصب ويعبد والصنم الصورة بلا جثة ومنهم من لم يفرق بينهما ۱۲ ع سـ بفتح الهمزة واللام جمع الية وهى العجزة وجمعها اعجاز ۱۲ ع ف **حل اللغات** الكتيبة جماعة الخيل تدبر من نصر كتخلف وزنا ومعنى الذرارى جمع ذرية الشدق تجر وفنس جانب الفم الفيصل القطيعة العلية الغرفة ۱۲

صلی اللہ علیہ وسلم قال لاتقوم الساعۃ حتی یخرج رجل من قحطان یسوق الناس بعصاہ باب خروج النار وقال انس قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم
اول اشراط الساعۃ نار تحشر الناس من المشرق الی المغرب حدثنا ابوالیمان قال اخبرنا شعیب عن الزہری قال قال سعید بن المسیب اخبرنی
ابوہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لاتقوم الساعۃ حتی تخرج نار من ارض الحجاز تضیئ اعناق الابل ببصری حدثنا عبداللہ بن سعید
الکندی قال حدثنا عقبۃ بن خالد قال حدثنا عبیداللہ عن خبیب بن عبدالرحمن عن جدہ حفص بن عاصم عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم یوشک الفرات ان یحسر عن کنز من ذہب فمن حضرہ فلایأخذ منہ شیئا قال عقبۃ وحدثنا عبیداللہ قال حدثنا ابوالزناد
عن الاعرج عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثلہ الا انہ قال یحسر عن جبل من ذہب باب حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن
شعبۃ قال حدثنا معبد یعنی ابن خالد قال سمعت حارثۃ بن وہب قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول تصدقوا فسیاتی زمان
یمشی بصدقتہ فلایجد من یقبلہا قال مسدد حارثۃ اخو عبیداللہ بن عمر لامہ حدثنا ابوالیمان قال اخبرنا شعیب قال اخبرنا ابوالزناد عن
عبدالرحمن عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لاتقوم الساعۃ حتی تقتتل فئتان عظیمتان تکون بینہما مقتلۃ عظیمۃ دعواہما
واحدۃ وحتی یبعث دجالون کذابون قریب من ثلثین کلہم یزعم انہ رسول اللہ وحتی یقبض العلم وتکثر الزلازل ویتقارب الزمان و
تظہر الفتن ویکثر الہرج وہو القتل وحتی یکثر فیکم المال فیفیض حتی یہم رب المال من یقبل صدقتہ وحتی یعرضہ فیقول
الذی یعرضہ علیہ لا ارب لی بہ وحتی یتطاول الناس فی البنیان وحتی یمر الرجل بقبر الرجل فیقول یالیتنی مکانہ وحتی تطلع الشمس
من مغربہا فاذا طلعت وراٰہا الناس اجمعون فذاک حین لاینفع نفسا ایمانہا لم تکن اٰمنت من قبل اوکسبت فی ایمانہا خیرا ولتقومن
الساعۃ وقد نشر الرجلان ثوبہما بینہما فلایتبایعانہ ولایطویانہ ولتقومن الساعۃ وقد انصرف الرجل بلبن لقحتہ فلایطعمہ ولتقومن الساعۃ

بعصاہ حدثنا النبی ۳ الرجل ۲ علی الناس ۲ قالہ ابوعبداللہ حدثنا ۲ فیہ ۲ اٰمنوا فذلک

۱ قولہ یسوق الناس بعصاہ کنایۃ عن قہرہ علیہم وانقیادہم لہ ولم یرد نفس العصا وقیل انہ یسوقہم بعصاہ حقیقۃ کما یساق الابل والماشیۃ لشدۃ عنفہ علی الناس ومطابقتہ للترجمۃ من حیث ان سوق رجل من قحطان الناس انما یکون فی تغیر الزمان وتبدیل احوال الاسلام لان ہذا الرجل لیس من رہط الشرف الذین جعل اللہ فیہم الخلافۃ ولا من مجد النبوۃ وبہذا یرد علی الاسمٰعیلی فی قولہ ہذا لیس من ترجمۃ الباب فی شیئ ۱۲ ع ۲ قولہ اول اشراط الساعۃ ای علاماتہا فان قلت کیف کان اولہا وبعثۃ سیدنا محمد صلعم وغیرہا ایضا من جملۃ العلامات قلت المراد بہا علاماتہا المستعقبۃ لقیامہا ک قال ابن التین یرید بہ انہا تخرج من الیمن حتی تودیہم الی بیت المقدس فان قلت جاء فی حدیث حذیفۃ بن اسید بان لاتقوم الساعۃ حتی یکون عشر آیات فعد فی الاول خروج الدجال وفی آخرہ وآخر ذلک نار تخرج من الیمن یطرد الناس الی محشرہم وفی التوضیح وقد جاء فی حدیث ان النار آخر اشراط الساعۃ قلت یجوز ان یقال لکل واحد اول لتقارب بعضہ من بعض او ان الاول امر نسبی یطلق علی مابعدہ باعتبار الذی یلیہ ۱۲ ع ۳ قولہ حتی تخرج نار من ارض الحجاز قال القرطبی فی التذکرۃ قد خرجت بالحجاز بالمدینۃ وکان بدؤہا زلزلۃ عظیمۃ فی لیلۃ الاربعاء بعد العتمۃ الثالث من جمادی الاٰخرۃ سنۃ اربع وخمسین وستمائۃ استمرت الی ضحی النہار یوم الجمعۃ فسکنت وظہرت النار بقریظۃ بطرف الحرۃ یری فی صورۃ البلد العظیم علیہا سور محیط علیہ شراریف وابراج ومواذن ویری رجال یقودونہا لاتمر علی جبل الادکتہ واذابتہ ویخرج من مجموع ذلک مثل النہر احمر وازرق لہ دوی کدوی الرعد یاخذ الصخور بین یدیہ وینتہی الی محط الرکب العراقی واجتمع من ذلک ردم صار کالجبل العظیم فانتہت النار الی قرب المدینۃ ومع ذلک فکان یاتی المدینۃ نسیم بارد وشوہد لہذہ النار غلیان کغلیان البحر وقال لی بعض اصحابنا رأیتہا صاعدۃ فی الہواء من نحو خمسۃ ایام وسمعت انہا رئیت من مکۃ ومن جبال بصری وقال النووی تواتر العلم بخروج ہذہ النار عند جمیع اہل شام والذی ظہر لی ان النار المذکورۃ فی حدیث الباب ہی النار التی ظہرت بنواحی المدینۃ کما فہمہ القرطبی وغیرہ واما النار التی تحشر الناس فنار اخری ملتقط من الفتح ۱۲ ۴ قولہ فلایأخذ منہ بالجزم علی الامر وہذا یشعر بان الاخذ منہ ممکن وعلی ہذا فیجوز ان یکون دنانیر ویجوز ان یکون قطعا وان یکون تبرا قال ابن التین انما نہی عن الاخذ منہ لانہ للمسلمین فلایوخذ الا بحقہ قلت لیس ہذا یبین والذی یظہر ان النہی عن اخذہ لماینشأ عنہ من الفتنۃ والقتال علیہ ویحتمل ان یکون الحکمۃ فی النہی عن الاخذ منہ لکونہ یقع فی آخر الزمان عند الحشر الواقع فی الدنیا وعند عدم الظہر اوقلتہ فلاینتفع بما اخذ منہ ولعل ہذا ہو السر فی ادخال البخاری لہ فی ترجمۃ خروج النار ہذا ملتقط من الفتح قال العینی مطابقتہ للترجمۃ من حیث انہ ذکر عقیب الحدیث السابق وبینہما مناسبۃ فی کون کل منہما من اشراط والمناسب للمناسب للشیئ یناسب لذلک الشیئ ۱۲ ۵ قولہ فلایجد الخ لکثرۃ الاموال وقلۃ الرغبات للعلم بقرب قیام الساعۃ وقصر الآمال ک ویحتمل ان یکون ذلک وقع کما ذکر فی خلافۃ عمر ابن عبدالعزیز فلایکون من اشراط الساعۃ ف وسبب ذلک بسط عمر بن عبدالعزیز العدل وایصال الحقوق لاہلہا حتی استغنوا ۱۲ قس ۶ قولہ دجالون ای خلاطون بین الحق والباطل مموہون والفرق بینہم وبین الدجال الاکبر انہم یدعون النبوۃ وہو یدعی الالٰہیۃ لکن کلہم مشترکون فی التمویۃ وادعاء الباطل العظیم وقد وجد کثیر منہم وافضحہم اللہ واہلکہم قولہ قریب بالرفع ای عددہم قریب او ہو منصوب مکتوب بلاالف علی اللغۃ الربعیۃ قولہ یتقارب الزمان ای اہلہ بان یکون کلہم جہالا او یحمل الحمل علی الحقیقۃ بان یعتدل اللیل والنہار وذلک بان ینطبق منطقۃ البروج علی معدل النہار ۱۲ ک ۷ قولہ حتی یہم رب المال قال ابن بطال رب مفعول ومن یقبل فاعلہ ویہم ای یحزنہ بسببہ وقال النووی یہم بضم الیاء وکسر الہاء وبفتح الیاء وضم الہاء وحینئذ یکون الرب فاعلا ای یقصد قولہ من یقبل فان قلت ظاہرہ ان یقال من لایقبل قلت یرید بہ من شانہ ان یکون قابلا لہا ک قولہ حتی یکثر آہ اشارۃ الی ماوقع من الفتوح واقتسامہم اموال الفرس والروم فی زمن الصحابۃ قولہ فیفیض حتی یہم الخ اشارۃ الی ماوقع فی زمن عمر بن عبدالعزیز لانہ وقع فی زمنہ ان الرجل یعرض مالہ للصدقۃ فلایجد من یقبل صدقتہ وقولہ لاارب لی اشارۃ الی مایبلغ فی زمن عیسیٰ ع قولہ وحتی یتطاول الخ وہی من العلامات التی وقعت عن قرب من زمن النبوۃ ومعنی التطاول فی البنیان ان کلا ممن یبنی بیتا یرید ان یکون ارتفاعہ اعلی من ارتفاع الآخر ویحتمل ان یکون المراد المباہاۃ بہ فی الزینۃ والزخرفۃ او اعم من ذلک وقد وجد الکثیر من ذلک وہو فی ازدیاد ف قولہ یلیط حوضہ بفتح اولہ من الثلاثی وبضمہ من الرباعی والمعنی یصلحہ بالطین او المدر فیسد شقوقہ لیملأہ ویسقی منہ دوابہ یقال لاط الحوض یلیطہ اذا اصلحہ بالمدر ونحوہ ومنہ قیل اللائط لمن یفعل الفاحشۃ وجاء فی مضارعہ یلوط تفرقۃ بینہ وبین الحوض وحکی القزاز فی الحوض ایضا یلوط والاصل فی اللوط اللصوق ۱۲ ف

ببلی بضم الموحدۃ واسکان المہملۃ وبالراء مقصورا مدینۃ معروفۃ بالشام وہی مدینۃ حوران ۱۲ ک ص ہو ابوسعید الاشج بالمعجمۃ والجیم المشہور بکنیتہ وصفتہ وعاش بعد البخاری سنۃ واحدۃ ومات سنۃ سبع وخمسین ومائتین ۱۲ - س ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المشہور بالعمری ۱۲ ک ع ع اشار بہذا ان لعبیداللہ اسنادین احدہما فیہ کنز والآخر فیہ جبل ۱۲ ل ہی ام کلثوم بنت خردل بن مالک بن المسیب الخزاعیۃ وکان الاسلام فرق بینہما وبین عمر ۱۲ ع لہ ای تدعیان الاسلام وتتاول کل منہما انہا محقۃ ۱۲ ع مار قد استمرت الزلزلۃ فی بلد من بلاد الروم ثلثۃ عشر شہرا ۱۲ ع ماعہ من الفیضان وہو ان یکثر حتی یسیل کالوادی ۱۲ عہ بکسر اللام القریبۃ العہد بالولادۃ والناقۃ الحلوب ۱۲ ک
حل اللغات قحطان قبیلۃ وہو ابو اہل الیمن یحسر ینکشف البرج القتل ۱۲

وهو يلوط حوضه فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اُكلته الى فيه فلا يطعمها **بابٌ** ذكر الدجال **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس قال قال لي المغيرة بن شعبة ما سأل احدٌ النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثر ما سألته وانه قال لي ما يضرك منه قلت انهم يقولون ان معه جبل خبزٍ ونهر ماءٍ قال هو اهون على الله من ذلك **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال ابو عبدالله اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعور العين اليمنى كانها عنبةٌ طافيةٌ **حدثنا** سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى عن اسحق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس بن ملك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يجيء الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة ثم ترجف المدينة ثلث رجفاتٍ فيخرج اليه كل كافرٍ ومنافقٍ **حدثنا** عبد العزيز بن عبدالله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال ولها يومئذٍ سبعة ابواب على كل باب ملكان وقال ابن اسحاق عن صالح بن ابراهيم عن ابيه قال قدمت البصرة فقال لي ابو بكرة سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن عبدالله قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثني سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح لها يومئذٍ سبعة ابواب لكل باب ملكان **حدثنا** عبد العزيز بن عبدالله قال حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لانذركموه وما من نبي الا وقد انذره قومه ولكني ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه انه اعور وان الله ليس باعور **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر ينطف او يهراق رأسه ماءً قلت من هذا قالوا ابن مريم ثم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم احمر جعد الرأس اعور العين كان عينه عنبة طافية قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن رجل من خزاعة **حدثنا** عبد العزيز بن عبدالله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن

ن يليط ن حدثنا ن ثنا مما ن لانهم ن بل هو ذاك ن عين ن سعيد ن ثم ن فترجف ن عن جده ن النبي صلى الله عليه وسلم ن على كل باب ن لكن ن منه ن عنه

لـه قوله باب ذكر الدجال هو فعال بفتح اوله والتشديد من الدجل وهو التغطية وسمي الكذاب دجالا لانه يغطي الحق بباطله و يقال دجل البعير بالقطران اذا غطاه والاناء بالذهب اذا طلاه وقال ثعلب الدجال المموه سيف مدجل اذا طلي وقال ابن دريد سمي دجالا لانه يغطي الحق بالكذب وقيل لضربه نواحي الارض يقال دجل مخففا وشددا اذا فعل ذلك وقيل بل قيل ذلك لانه يغطي الارض فرجع الى الاول. ف الدجال هو شخص بعينه ابتلى الله عباده به واقدره على اشياء من مقدورات الله من احياء الميت واتباع كنوز الارض وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه تعالى بعد ذلك فلا يقدر على شيء منها وهو يكون مدعيا للالهية وهو في نفس دعواه يكذب لها بصورة حاله من انتقاصه بالعور وعجزه عن ازالته عن نفسه وعن اثاله الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه فان قلت اظهار المعجزة على يد الكذاب ليس بممكن قلت انه يدعي الالهية واستحالته ظاهرة فلا محذور فيه بخلاف مدعي النبوة فانها ممكنة فلو اتى الكاذب فيها بمعجزة لالتبس النبي بالمتنبي فان قلت ما فائدة تمكينه من هذه الخوارق قلت امتحان العباد ١٢ ك ٢ـه قوله اهون على الله قال القاضي معناه هو اهون على الله من ان يجعل سببا لضلال المؤمنين بل هو ليزداد الذين آمنوا ايمانا وليس معناه انه ليس معه شيء من ذلك ك قاله في مجمع البحار قوله ما يضرك اي كنت مولعا بالسوال عن الدجال مع انه صلعم قال ما يضرك فان الله كافيك شره فقلت كيف ما يضرني وانهم اي الناس يقولون ان معهم جبل خبز ١٢ ٣ـه قوله أراه بضم الهمزة القائل به هو البخاري وقد سقط قوله اراه الخ في رواية المستملي وابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني فصار بصورته موقوفا وبذلك جزم الاسمعيلي والحديث في اصله مرفوع فقد اخرجه مسلم من رواية حماد بن زيد عن ايوب فقال فيه عن النبي صلعم ١٢ ع ٤ـه قوله كل كافر ومنافق قلت الذي يظهر لي ان المراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة وفي المدينة رفض كثير ١٢ ع ٥ـه قوله حدثنا عبد العزيز بن عبدالله الخ ثبت هذا للمستملي وجد ههنا وسقط لسائرهم وقد مضى في آخر كتاب الحج سندا ومتنا وابراهيم بن سعد اي ابن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وسعد هو الذي روى عنه محمد بن بشر في السند الثاني. ف قوله عن ابيه عن ابي بكرة كذا هو في الصغانية وابن الاديب وبين ابيه وابي بكرة تصحيح وفي نسخة وار الذهب وابي يعلى عن ابيه عن جده عن ابي بكرة فعلى رواية الصغاني وابن الاديب الحديث منقطع الا انه وصله بعد في رواية ابن اسحق عن صالح بن ابراهيم عن ابيه وفي حديثه عن علي بن عبدالله آه وبين فيهما ان اتصاله يحصل بذكر جد ابراهيم بن سعد وهو ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف ١٢ ـ ٦ـه قوله وما من نبي الا وقد انذر قومه زاد في رواية معمر لقد انذره نوح قومه وفي رواية ابي داود والترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال فان قلت هذا مشكل لان الاحاديث قد بينت انه يخرج بعد امور ذكرت وان عيسى يقتله بعد ان ينزل من السماء فيحكم بالشريعة المحمدية قلت انه كان وقت خروجه اخفى عن نوح ومن بعده فكانهم انذروا به ولم يذكر لهم وقت خروجه فحذروا قومهم من فتنته ويؤيده قوله صلعم في بعض طرقه ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فانه محمول على ان ذلك كان قبل ان يتبين له وقت خروجه وعلاماته فكان يجوز ان يخرج في حياته صلعم ثم بين له بعد ذلك حاله ووقت خروجه فاخبر به قوله انه اعور انما اقتصر على هذا مع ان ادلة الحدوث في الدجال ظاهرة لكن العور اثر محسوس يدركه العالم والعامي ومن لا يهتدي الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والاله متعال عن النقص علم انه كاذب. ف ع تو قوله ساقول لكم قولا لم يقل نبي لقومه قيل ان السر اختصاص النبي صلعم بالتنبيه المذكور مع انه اوضح الادلة في تكذيب الدجال ان الدجال انما يخرج في امته دون غيرها ممن تقدم من الامم ودل الخبر على ان علمه كونه يختص خروجه بهذه الامة كان طوى عن غير هذه الامة كما طوى عن الجميع علم وقت قيام الساعة ١٢ ف ٧ـه قوله عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام. قس قوله سبط الشعر بكسر السين وفتحها مع سكون الباء وكسرها وفتحها السبط من الشعر المنبسط المسترسل والجعد ضد السبط قوله ينطف بضم طاء وكسرها نطف الماء قطر الماء قليلا قليلا وكانت تلك الليلة ماطرة او هو اثر غسله او هو بيان لطافته ونظارته لا حقيقة النطف قوله او يهراق من اراق وهراقه واهراقه اذا بدره واجراه من اناءه ابدل الهمزة من الهاء ثم جمع بينهما هو بضم الياء وفتح الهاء وسكونها كله من المجمع. فان قلت الدجال كيف دخل مكة قلت المنفي هو ان لا يدخل عند خروجه وظهور شوكته. ك وردت في وصف الدجال كلمات متنافرة مشكل التوفيق بينها ففي هذا الحديث انها طافية وفي آخر انه جاحظ العين كانها كوكب وفي آخر انها ليست بناتية ولا جحراء والسبيل في التوفيق بينهما ان نقول انما اختلف الوصفان بحسب اختلاف العينين ويؤيد ذلك ما في حديث ابن عمر هذا انه اعور عين اليمنى وفي حديث حذيفة انه ممسوح العين عليها ظفرة غليظة وفي حديثه ايضا انه اعور عين اليسرى ووجه الجمع ان يقال ان احدى عينيه ذاهبة والاخرى معيبة فيصح ان يقال لكل واحدة عوراء اذ الاصل في العوراء العيب وذكر نحوه الشيخ محي الدين. ملتقط من الطيبي ١٢ ـ

عـه اي ان الناس وفي بعضها لانهم فهو متعلق بمحذوف يناسب المقام ١٢ ك سـه بالهمزة وهي التي ذهب نورها وبلا همزة الناتية الشاخصة ١٢ ع لـحه اي تحرك المدينة ويضطرب اهلها ١٢ ك صـه وضمير جده عائد الى ابراهيم ١٢ ك سـه هو اخو سعد بن ابراهيم ١٢ معـه هذا الحديث ثبت للمستملي وحده ١٢ قس لـه بسكون الباء وفتحها شك من الراوي ١٢ ك لحـه بفتح القاف والمهملة وبالنون ١٢ ك مارـه بضم المعجمة وتخفيف الزاي وبالمهملة ١٢ ك ـ

حل اللغات ـ ادم بمد الهمزة اي اسمر. سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وبكسرها اي مسترسل الشعر غير جعد. ينطف بضم الطاء المهملة وعند البعض بكسرها اي يقطر. احمر اي لونه احمر جعد اي شعره جعد غير سبط. عنبة طافية اي بارزة. ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة بعدها نون اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو ١٢ ـ

صالح عن ابن شہاب عن عروۃ ان عائشۃ قالت سمعتُ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یستعیذُ فی صلاتہ من فتنۃ الدجال ١٣٠ حدثنا عبدان قال
اخبرنی ابی عن شعبۃ عن عبدالملک عن ربعی عن حذیفۃ عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال فی الدجال انّ معہ ماءً ونارًا فنارُہ ماءٌ باردٌ وماؤہ نارٌ
قال ابو مسعود انا سمعتہ من رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ١٣١ حدثنا سلیمان بن حرب قال حدثنا شعبۃ عن قتادۃ عن انس قال قال النبی
صلی اللّٰہ علیہ وسلم مابُعث نبیٌّ الا انذر امّتہ الاعور الکذاب الا انہ اعورُ وان ربکم لیس باعور وان بین عینیہ مکتوبا کافر فیہ ابوہریرۃ وابن
عباس ٢٧ باب لایدخل الدجالُ المدینۃ ١٣٢ حدثنا ابوالیمان قال اخبرنا شعیب عن الزہری قال حدثنی عبیداللّٰہ بن عبداللّٰہ بن عتبۃ
ابن مسعود ان اباسعید قال حدثنا النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یوما حدیثا طویلا عن الدجال فکان فیما یحدّثنا بہ انہ قال یأتی الدجال وھو محرّم
علیہ ان یدخل نقابَ المدینۃ فینزل بعض السباخ التی تلی المدینۃ فیخرج الیہ یومئذ رجلٌ وھو خیر الناس او من خیار الناس فیقول اشہد
انک الدجال الذی حدثنا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم حدیثہ فیقول الدجال ارأیتم ان قتلت ھذا ثم احییتہ ھل تشکّون فی الامر فیقولون
لا فیقتلہ ثم یحییہ فیقول واللّٰہ ماکنتُ فیک اشدّ بصیرۃً منّی الیوم فیریدُ الدجال ان یقتلہ فلا یُسلّط علیہ ١٣٣ حدثنا عبداللّٰہ بن مسلمۃ عن
مالک عن نعیم بن عبداللّٰہ المجمر عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم علٰی انقاب المدینۃ ملائکۃٌ لایدخلہا الطاعون ولا
الدجال ١٣٤ حدثنا یحیی بن موسٰی قال حدثنا یزید بن ہارون قال اخبرنا شعبۃ عن قتادۃ عن انس عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال
المدینۃ یأتیہا الدجال فیجدُ الملائکۃ یحرسونہا فلا یقربہا الدجال ولا الطاعون ان شاء اللّٰہ ٢٨ باب یأجوج ومأجوج ١٣٥ حدثنا ابوالیمان
قال اخبرنا شعیب عن الزہری ح وحدثنا اسمٰعیل قال حدثنی اخی عن سلیمان عن محمد بن ابی عتیق عن ابن شہاب عن عروۃ بن الزبیر ان
زینب بنت ابی سلمۃ حدّثتہ عن ام حبیبۃ بنت ابی سفیان عن زینب بنت جحش ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم دخل علیہا یوما فزعًا
یقول لا الٰہ الا اللّٰہ ویلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب فُتح الیوم من ردم یأجوج ومأجوج مثل ھٰذہ وحلّق باصبعیہ الابہام والتی تلیہا قالت
زینب بنت جحش فقلت یارسول اللّٰہ انہلک وفینا الصالحون قال نعم اذا کثر الخبث ١٣٦ حدثنا موسی بن اسمٰعیل حدثنا وہیب قال

ابن مکتوب عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم المدینۃ الدجال اخبرنی رسول اللّٰہ ینزل قط ثنی بن ملک قال ابنۃ ابنۃ ابنۃ قل

لہ قولہ فنارہ ماء بارد الخ ہذا کلہ یرجع ای اختلاف المرئی بالنسبۃ الی الرائی فاما ان یکون الدجال ساحرا فیخیل الشیٔ بصورۃ عکسہ واما ان یجعل اللّٰہ باطن الجنۃ التی یسخرہا الدجال نارا وباطن النار جنۃ وہذا ہو الراجح واما ان یکون ذلک کنایۃ عن النعمۃ والرحمۃ بالجنۃ وعن المحنۃ والنقمۃ بالنار فمن اطاعہ فانعم علیہ بجنتہ یئول امرہ الی دخول نار الآخرۃ وبالعکس ویحتمل ان یکون ذلک من جملۃ المحنۃ والفتنۃ فیری الناظر الی ذلک من دہشتہ النار فیظنہا جنۃ وبالعکس ١٢ ف لہ قولہ مکتوب کافر ہکذا فی روایۃ الاکثرین بالرفع فیکون اسم ان محذوفا ومابعدہ جملۃ من مبتدأ وخبر فی موضع خبرہا وبین عینیہ مکتوب جملۃ ہی الخبر وکافر مبتدأ محذوف ای بین عینیہ شیٔ مکتوب وذلک الشیٔ ہو کلمۃ کافر ویجوز ان یکون کافر مبتدأ والخبر بین عینیہ والاسم المحذوف اما ضمیر الشان او عائد الی الدجال ولابی ذر والاصیلی بنصب مکتوبا فیحتمل ان یکون اسم ان محذوفا علی ماقرر فی روایۃ الرفع وکافر مبتدأ وخبرہ بین عینیہ ومکتوبا حال او یجعل مکتوبا اسم ان وبین عینیہ خبرہ وکافر خبر مبتدأ محذوف والتقدیر ہو کافر ویجوز رفع کافر بمکتوب کذا فی قس وف وتن وکافر اما ان حروف ہجاء المکتوب غیر مقطعۃ واما المکتوب ک ف ر ١٢ ک لہ قولہ فیہ ابوہریرۃ الخ اما حدیث ابی ہریرۃ فسبق فی ترجمۃ نوح فی احادیث الانبیاء واما حدیث ابن عباس ففی صفۃ موسٰی وقد وصف الدجال وصفا لم یبق معہ لذی لب اشکال وتلک الاوصاف کلہا ذمیمۃ تبین لکل ذی حاسۃ سلیمۃ کذبہ فیما یدعیہ وان الایمان بہ حق وہو مذہب اہل السنۃ خلافا لمن انکر ذلک من الخوارج وبعض المعتزلۃ ووافقنا علی اثباتہ بعض الجہمیۃ وغیرہ لکن زعموا ان ماعندہ مخاریق وحیل لانہا لو کانت امورا صحیحۃ لکان ذلک الباسا للکاذب بالصادق وح لایکون فرق بین النبی والمتنبی وہذا ہذیان لایلتفت الیہ ولایعرج علیہ فان ہذا انما یلزم لو ان الدجال یدعی النبوۃ ولیس کذلک فانہ انما یدعی الالٰہیۃ ولذا قال علیہ السلام ان اللّٰہ لیس باعور تنبیہا للعقول علی حدوثہ ونقصانہ واما الفرق بین النبی والمتنبی لانہ یلزم منہ انقلاب دلیل الصدق دلیل الکذب وقولہ ان الذی اتی بہ الدجال حیل ومخاریق فقول معزول عن الحقائق لان ما اخبر بہ صلعم من تلک الامور حقائق والعقل لایحیل شیئا منہا فوجب ابقاؤہ علی حقائقہا ١٢ قس۔ لہ قولہ نقاب المدینۃ بکسر النون جمع نقب بفتحہا وبسکون القاف مثل جبل وجبال وکلب وکلاب ہو طریق بین الجبلین او بقعۃ بعینہا قس قولہ فینزل بعض السباخ بکسر المہملۃ وتخفیف الموحدۃ جمع سبخۃ بفتحتین وہی الارض الرملۃ التی لاتنبت شیئا لملوحتہا وہذہ البقعۃ خارج المدینۃ من غیر جہۃ الحرۃ۔ ف قولہ فیقولون لا والقائلون بہ اما الیہود ونحوہم واما المسلمون فقالوہ خوفا منہ او معناہ لانشک فی کفرک وبطلان قولک قولہ اشد بصیرۃ لان رسول اللّٰہ صلعم اخبر ان ذلک من جملۃ علاماتہ قولہ ولایسلط علیہ ای لایقدر علی قتلہ بان لایخلق القطع فی السیف او جعل بدنہ کالنحاس مثلا وغیر ذلک ١٢ ک ٥ قولہ یأتیہا الدجال ای المدینۃ وفی حدیث محجن بن الادرع عند احمد والحاکم فی ذکر المدینۃ ولایدخلہا الدجال ان شاء اللّٰہ کلما اراد دخولہا تلقاہ بکل نقب من نقابہا ملک مصلت سیفہ یمنعہ عنہا قولہ ان شاء اللّٰہ قیل ہذا الاستثناء یحتمل التعلیق ویحتمل التبرک وہو اولی وقیل انہ یتعلق بالطاعون فقط وفیہ نظر وحدیث محجن المذکور ایضا یؤید انہ لکل منہما ١٢ ف لہ قولہ باب یأجوج ومأجوج وہم من بنی آدم ثم من بنی یافث بن نوح وبہ جزم وہب وغیرہ وقیل انہم من الترک وقیل یأجوج من الترک ومأجوج من الدیلم وعن کعب ہم من ولد آدم من غیر حواء وذلک ان آدم نام فاحتلم فامتزجت نطفتہ بالتراب فخلق منہا یأجوج ومأجوج ورد بان النبی لایحتلم واجیب عنہ بان المنفی ان یری فی المنام انہ یجامع فیحتمل ان یکون دفق الماء فقط وہو جائز کما یجوز ان یبول والاول المعتمد والا این کانوا حین الطوفان ویأجوج ومأجوج بغیر ہمز لاکثر القراء وقرأ عاصم بالہمزۃ الساکنۃ فیہما وہی لغۃ بنی اسد وہما اسمان عجمیان عند الاکثر منعا من الصرف للعلمیۃ والعجمۃ وقیل بل عربیان واختلف فی اشتقاقہما فقیل من اجیج النار التہابہا وقیل من الاجۃ بالتشدید وہی الاختلاط وشدۃ الحر وقیل من الاج وہو سرعۃ العدو وقیل من الاجاج وہو الماء الشدید الملوحۃ ووزنہما یفعول ومفعول وہو ظاہر قراءۃ عاصم وکذا الباقین ان کانت الالف مسہلۃ من الہمزۃ وقیل فاعول من یج ومج وقیل مأجوج من ماج اذا اضطرب وجمیع ماذکر من الاشتقاق مناسب لحالہم۔ ف مختصرا ١٢۔ لہ قولہ فزعا ای خائفا مضطربا فان قلت سبق فی اول کتاب الفتن انہا قالت استیقظ النبی صلعم من النوم یقول لا الٰہ الا اللّٰہ قلت لامنافاۃ لجواز تکرار ذلک القول وخصص العرب بالذکر لان شرہم بالنسبۃ الیہا اکثر کما وقع ببغداد من قتلہم الخلیفۃ ونحوہ والردم السد الذی بیننا وبینہم وہو سد ذی القرنین قولہ اذا کثر الخبث بفتح المعجمۃ والموحدۃ الفسق وقیل الزنا خاصۃ ای اذا کثر یحصل الہلاک العام لکن یبعثون علی حسب اعمالہم فان قلت لم لایکون الامر بالعکس کما جاء لایشقی جلیسہم ویغلب برکۃ الخیر علی شوم الشر قلت ہو فی القلیل کذلک بخلاف ما اذا کثر الخبث فان الاکثر یغلب الاقل وحاصلہ ان الغلبۃ للاکثر فی الصورتین ١٢ ک
عہ اسمہ عقبۃ بسکون القاف البدری ١٢ ک عہ بصیغۃ الفاعل من الاجمار بالجیم والراء صفۃ نعیم ١٢ ع عہ ابن عبداللّٰہ ابوزکریا السختیانی البلخی یقال لہ خت ١٢ ع للحہ ہو محمد بن عبداللّٰہ بن ابی عتیق الصدیقی ١٢ ک عہ الردم السد الذی بیننا وبینہم ١٢ ۔

حدثنا ابن طاؤس عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یُفتح الردمُ ردمُ یاجوج وماجوج مثل هٰذه وعقد وهیب تسعین

بسم الله الرحمٰن الرحیم

کتاب الاحکام

باب قول الله اَطِیعُوا اللهَ وَاَطِیعُوا الرَّسُولَ وَاُولِی الْاَمْرِ مِنْکُمْ ١٣٧ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله عن یونس عن الزهری قال اخبرنی ابوسلمة بن عبد الرحمٰن انه سمع ابا هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اطاعنی فقد اطاع الله ومن عصانی فقد عصی الله ومن اطاع امیری فقد اطاعنی ومن عصی امیری فقد عصانی ١٣٨ حدثنا اسمٰعیل حدثنی ملک عن عبد الله بن دینار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الا کلکم راعٍ وکلکم مسئولٌ عن رعیته فالامام الذی علی الناس راعٍ وهو مسئولٌ عن رعیته والرجل راعٍ علی اهل بیته وهو مسئولٌ عن رعیته والمرأة راعیة علی اهل بیت زوجها وولده وهی مسئولة عنهم وعبد الرجل راعٍ علی مال سیده وهو مسئول عنه الا فکلکم راعٍ وکلکم مسئول عن رعیته باب الامراء من قریش ١٣٩ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری کان محمد بن جبیر بن مطعم یحدث انه بلغ معٰویة وهم عنده فی وفدٍ من قریش ان عبد الله بن عمرو یحدث انه سیکون ملکٌ من قحطان فغضب فقام فاثنی علی الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغنی ان رجالا منکم یحدثون احادیث لیست فی کتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلی الله علیه وسلم واولئک جهالکم فایاکم والامانی التی تضل اهلها فانی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان هٰذا الامر فی قریش لا یعادیهم احد الا کبه الله علی وجهه ما اقاموا الدین تابعه نعیم عن ابن المبارک عن معمر عن الزهری عن محمد بن جبیر ١٤٠ حدثنا احمد بن یونس قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابی یقول قال ابن عمر قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یزال هٰذا الامر فی قریش ما بقی منهم اثنان باب اجر من قضی بالحکمة لقوله ومن لم

مر الحدیث والذی قبله فی ص ٦٢٢ ج ١ فی مناقب قریش ١٢

٢ قال ثنا الامر امر قریش ٢ قال وهو یتحدثون ٢ فی النار لقول الله تعالی

١ قوله وعقد وهیب تسعین فان قلت قال ههنا عقد وهیب تسعین وفی اول الفتن عقد سفیان وفی الانبیاء فی باب ذی القرنین وعقد ای رسول الله صلعم قلت لا منع للجمع بان عقد کلهم واما عقده فهو تحلیق الابهام والمسبحة لوضع خامس یعرفه الحساب۔ ک قال فی الفتح قد تقدم فی روایة سفیان وعقد سفیان تسعین او مائة وفی روایة مسلم عن عمرو الناقد عن ابن عیینة وعقد سفیان عشرة وفی هذا الحدیث وعقد وهیب تسعین وهو عند مسلم ایضا وقال عیاض وغیره هذه الروایات متفقة الا قوله عشرة قلت وکذا الشک فی المائة لان صفاتها مختلفة وان اتفقت فی انها تشبه الحلقة فعقد العشرة ان یجعل طرف ظفر السبابة الیمنی فی باطن طی عقدة الابهام العلیا وعقد التسعین ان یجعل طرف السبابة الیمنی فی اصلها ویضمها ضما محکما بحیث ینطوی عقدتاها حتی یصیر مثل الحیة المطوقة وعقد المائة مثل عقد التسعین لکن بالخنصر الیسری فعلی هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذلک وقع فیهما الشک واما العشرة فمغایرة لهما قال القاضی عیاض لعل حدیث ابی هریرة متقدم فزاد الفتح بعده القدر المذکور فی حدیث زینب قلت وفیه نظر لانه لو کان الوصف المذکور من اصل الروایة لاتجه ولکن الاختلاف فیه من الرواة عن سفیان وروایة من روی عنه تسعین او مائة اتقن واکثر من روایة من روی عشرة واذا اتحد مخرج الحدیث ولا سیما فی اواخر الاسناد بعد الحمل علی التعدد جدا انتهی مختصرا ١٢۔

٢ قوله کتاب الاحکام جمع الحکم هو اسناد امر الی آخر اثباتا او نفیا وفی اصطلاح الاصولیین خطاب الله المتعلق بافعال المکلفین بالاقتضاء والتخییر واما خطاب السلطان للرعیة وخطاب السید لعبده فوجوب طاعته هو بحکم الله تعالی واولی الامر هم الامراء وقیل العلماء والطاعة هو الاتیان بالمأمور به والانتهاء عن المنهی عنه والمعصیة خلافه ١٢ ک ٣ قوله فقد اطاع الله یحتمل ان یکون ذلک لان الله امر بطاعة رسوله وکذا الرسول صلعم امر بطاعة امیره او لان طاعة الرسول صلعم هو نفس طاعة الله تعالی لانه لا یأمر الا بما امره به۔ ک قال ابن التین قیل کانت قریش ومن یلیها من العرب لا یعرفون الامارة فکانوا یمتنعون علی الامراء فقال هذا القول یحثهم علی طاعة من یؤمرهم علیهم والانقیاد لهم اذا بعثهم فی السرایا واذا ولاهم البلاد فلا یخرجوا علیهم لئلا تفترق الکلمة ١٢ ف ع ٤ قوله الا کلکم راع الخ قال الخطابی اشترکوا ای الامام والرجل ومن ذکر فی التسمیة بالراعی ومعانیهم مختلفة فرعایة الامام الاعظم حیاطة الشریعة باقامة الحدود والعدل فی الحکم ورعایة الرجل اهله سیاسته لامرهم وایصالهم حقوقهم ورعایة المرأة تدبیر امر البیت والاولاد والخدم والنصیحة للزوج فی کل ذلک ورعایة الخادم حفظ ما تحت یده والقیام بما یجب علیه من خدمته قال الطیبی فی هذا الحدیث ان الراعی لیس مطلوبا بالذات وانما اقیم لحفظ استرعاه المالک فینبغی ان لا یتصرف الا بما اذن الشارع فیه وهو تمثیل لیس فی الباب الطف ولا اجمع ولا ابلغ منه فانه اجمل اولا ثم فصل واتی بحرف التنبیه مکررا والفاء فی قوله الا فکلکم راع جواب شرط محذوف وختم بما یشبه الفذلکة اشارة الی استیفاء التفصیل وقال غیره دخل فی هذا العموم المنفرد الذی لا زوج له ولا خادم ولا ولد فانه یصدق علیه انه راع علی جوارحه حتی یعمل المامورات ویجتنب المنهیات فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعیته ولا یلزم من الاتصاف بکونه راعیا ان لا یکون مرعیا باعتبار آخر ١٢ ف۔

٥ قوله وهم ای والحال ان محمد بن جبیر عند معٰویة ویروی وهم عنده ای هو ای محمد بن جبیر بن مطعم ومن کان معه فی وفد الذین ارسلهم اهل المدینة الی معٰویة لیبایعوه وذلک حین بویع له بالخلافة لما سلمها له الحسن بن علی بن ابی طالب رضی الله عنهما قوله فغضب ای معٰویة قال ابن بطال سبب انکار معٰویة انه حمل حدیث عبد الله بن عمرو علی ظاهره وقد یکون معناه ان قحطانیا یخرج فی ناحیة من النواحی فلا یعارض حدیث معٰویة قوله احادیث جمع حدیث علی غیر قیاس وواحد الاحادیث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحدیث۔ ع وفی هذا الکلام ان معٰویة کان یراعی خاطر عمرو بن العاص فما آثر ان ینص علی تسمیة ولده بل نسب ذلک الی رجال بطریق الابهام ومراده بذلک عبد الله بن عمرو ومن وقع منه التحدیث بما یضاهی ذلک۔ ف قوله الا کبه الله ای القاه فیها وهو من الغرائب اذا کب لازم واکب متعد عکس المشهور والمعنی لا ینازعهم فی امر الخلافة احد الا کان مقهورا فی الدنیا معذبا فی الآخرة۔ قس قوله ما اقاموا الدین فان قلت هذا لا ینافی کلام عبد الله لامکان ظهوره عند عدم اقامتهم الدین قلت غرضه انه لا اعتبار له اذ لیس فی الکتاب ولا فی السنة ١٢ ک ٦ قوله لا یزال هذا الامر فی قریش الخ قال ابن هبیرة یحتمل ان یکون علی ظاهره وانهم لا یبقی منهم فی آخر الزمان الا اثنان امیر ومؤمر علیه والناس لهم تبع وقیل لیس المراد حقیقة العدد وانما المراد انتفاء ان یکون الامر فی غیر قریش وقال النووی حکم حدیث ابن عمر مستمر الی الآن لم تزل الخلافة فی قریش من غیر مزاحمة لهم علی ذلک ومن تغلب علی الملک بطریق الشوکة لا ینکر ان الخلافة فی قریش وانما یدعی ان ذلک بطریق النیابة عنهم وقال القرطبی هذا الحدیث خبر عن المشروعیة ای لا ینعقد الامامة الکبری الا القرشی مهما وجد منهم احد فکانه جنح الی انه خبر بمعنی الامر ١٢ ع ف ٧ قوله لقوله ومن لم یحکم الخ وجه الاستدلال بالآیة لما ترجم به ان منطوق الحدیث دل علی ان من قضی بالحکمة کان محمودا ومفهومه یدل علی ان من لم یفعل ذلک فهو علی العکس من فاعله وقد صرحت الآیة بانه فاسق واستدلال المص بها یدل علی انه یرجح قول من قال انها عامة فی اهل الکتاب وفی المسلمین ١٢ فتح مختصرا

ع ماخوذ من قوله تعالی من یطع الرسول فقد اطاع الله ١٢ ع عه بفتح الراء وشدة التحتانیة واصل الرعایة حفظ الشیء وحسن التعهد فیه ١٢ ک سه بتشدید الیاء وتخفیفها ای احذروها وهی جمع امنیة ما یقدره النفس وتتمنی ولذا یطلق علی الکذب وما یتمنی ویقرء ١٢

(قوله باب اجر من قضی بالحکمة لقوله تعالی ومن لم یحکم الآیة) یحتمل ان اللام متعلقة بقوله قضی ای من یحمله علی القضاء المذکور قوله تعالی ومن لم یحکم والمراد انه یقضی لله ولامره ونحو ذلک ویحتمل انه دلیل علی ثبوت الاجر له نظرا الی انه یدل علی ثبوت الوزر لمن ترک القضاء بالحکمة ویلزم منه ان القاضی بالحکمة تارک لسبب الوزر ویلزمه الاجر کما جاء فی حدیث من یقضی شهوته من حلال نفیه انه کان علیه وزر لو وضع فی حرام فله اجر اذا وضع فی حلال والله تعالی اعلم اهسندی

يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون حدثنی ۱۴۱ شهاب بن عباد قال حدثنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا فی اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته فی الحق وآخر اتاه الله حكمة فهو يقضی بها و يعلمها باب السمع والطاعة للامام ما لم تكن معصية حدثنا ۱۴۲ مسدد قال حدثنا يحيی عن شعبة عن ابی التياح عن انس بن ملك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشی كان رأسه زبيبة حدثنا ۱۴۳ سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن الجعد عن ابی رجاء عن ابن عباس يرويه قال قال النبی صلى الله عليه وسلم من رای من اميره شيئا فكرهه فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية حدثنا ۱۴۴ مسدد قال حدثنا يحيی بن سعيد عن عبيدالله قال حدثنی نافع عن عبدالله عن النبی صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة حدثنا ۱۴۵ عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا سعد بن عبيدة عن ابی عبد الرحمن عن علی قال بعث النبی صلى الله عليه وسلم سرية وامر عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب عليهم وقال اليس قد امر النبی صلى الله عليه وسلم ان تطيعونی قالوا بلی قال عزمت عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا فلما هموا بالدخول فقام ينظر بعضهم الی بعض فقال بعضهم انما تبعنا النبی صلى الله عليه وسلم فرارا من النار افندخلها فبينما هم كذلك اذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر للنبی صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا انما الطاعة فی المعروف باب من لم يسأل الامارة اعانه الله حدثنا ۱۴۶ حجاج بن منهال قال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال النبی صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اوتيتها عن مسألة وكلت اليها وان اوتيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذی هو خير باب من سأل الامارة وكل اليها حدثنا ۱۴۷ ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن الحسن قال حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لی رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فان اعطيتها عن

ثنا ۱ فسلط ۲ و ۲ بن سعيد ۳ وان استعمل عليكم عبدا حبشيا ۴ او ۵ قد ۶ نارا ۷ فقاموا ۸ عليها ۹ وكلت ۱۰ موكل ۱۱ ثنی ۱۲ لا تتمنين ۱۳

ل قوله لا حسد الا فی اثنتين الخ الهلكة بالمفتوحات الهلاک والتسليط عليه هو الاهلاک والحكمة العلم الوافی والمراد به علم الدين فان قلت الحسد مطلق مذموم قلت هذا ليس حسدا بل غبطة ويطلق احدهما على الآخر او معناه لا حسد الا فيهما و ما فيهما ليس بحسد فلا حسد كقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ک فليس هو خبرا وانما المراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة فی هاتين الخصلتين وليس المراد نفی اصل الغبطة مما سواهما فيكون من مجاز التخصيص ۱۲ ف ۲ے قوله للامام وانما قيده بالامام وان كان فی احاديث الباب الامر بالطاعة لكل امير ولو لم يكن اماما كان محل الامر بطاعة الامير ان يكون مامورا من قبل الامام ۱۲ ف ۳ے قوله وان استعمل على صيغة المجهول ای جعل عاملا بان امر امارة عامة على البلد مثلا او ولی فيها ولاية خاصة كالامامة فی الصلوة او جباية الخراج او مباشرة الحرب فقد كان فی ايام الخلفاء الراشدين من يجمع له الامور الثلثة ومن يختص ببعضها ع قوله كان راسه زبيبة اراد بالتشبيه صغر رأسه وبيان حقارة صورته على سبيل المبالغة وهذا فی الامراء والعمال دون الخلفاء لان الحبشة لا تتولی الخلافة لان الائمة من قريش وقال الخطابی قد يضرب المثل بما لا يقع فی الوجود وهذا من ذاک اطلق العبد الحبشی مبالغة فی الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا ان يلی ذلک ۱۲ ع ک ف ۴ے قوله فليصبر هذا موضع المطابقة للترجمة لانه يدل على وجوب السمع والطاعة للائمة قوله يرويه فائدة الاشعار بان الرفع الی النبی صلعم اعم بان يكون بالواسطة او بدونها قوله ميتة بكسر الميم كالميتة الجاهلية حيث لا امام لهم ولا يراد به ان يكون كافرا كما فی العينی ۱۲ ۵ے قوله فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ای لا يجب ذلک بل يحرم على من كان قادرا على الامتناع وفی حديث معاذ عند احمد لا طاعة لمن لم يطع الله وقد تقدم البحث فی هذا على حديث عبادة الا ان يروا كفرا بواحا ملخصه انه ينعزل بالكفر اجماعا فيجب على كل مسلم القيام فی ذلک فمن قوی على ذلک فله الثواب ومن داهن فعليه الاثم .... ومن عجز وجب عليه الهجرة من تلک الارض ۱۲ فتح مختصرا .... ۶ے قوله سرية هی قطعة من الجيش نحو ثلثمائة او اربعمائة قوله لما جمعتم ای الا جمعتم جاء لما بمعنی كلمة الاستثناء ومعناه ما اطلب منكم الا جمعكم ذكره الزمخشری فی المفصل قوله خمدت بالخاء المعجمة وفتح الميم وضبط فی بعض الروايات بكسر الميم ولا يعرف فی اللغة ومعنی خمدت سكن لهيبها وان لم يطفأ جمرتها فان طفی قيل همدت قوله ولو دخلوها الخ فان قلت ما وجه الملازمة قلت الدخول فيها معصية فاذا استحلوها كفروا وهذا جزاء من جنس العمل وقال بعضهم اراد بالابد الدنيا ای لو دخلوها لماتوا فيها ولم يخرجوا منها احياء قاله الكرمانی ورجح الوجه الاخير العينی وفی الفتح وقد قيل انه لم يقصد دخولهم النار حقيقة وانما اشار لهم بذلک الی ان طاعة الامير واجبة ومن ترک الواجب دخل النار فاذا شق عليكم دخول هذه فكيف بالنار الكبری وكان قصده انه لو رای منهم الجد فی ولوجها لمنعهم ۱۲ ۷ے قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففا ومشددا وسكون اللام ومعنی المخفف ای صرف اليها ومن وكل الی نفسه هلک ومنه فی الدعاء ولا تكلنی الی نفسی وكل امره الی فلان صرفه اليه ووكله بالتشديد استحفظه ومعنی الحديث ان من طلب الامارة فاعطيها تركت اعانته عليها من اجل حرصه ويستفاد منه ان طلب ما يتعلق بالحكم مكروه فيدخل فی الامارة القضاء والحسبة ونحو ذلک وان من حرص عليه لا يعان ويعارضه فی الظاهر ما اخرجه ابوداؤد عن ابی هريرة رفعه من طلب قضاء المسلمين حتی يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار والجمع بينهما انه لا يلزم من كونه لا يعان عليه بسبب طلبه ان لا يحصل منه العدل اذا ولی او يحمل الطلب هنا على القصد وهناک على التولية قال ابن التين هو محمول على الغالب والا فقد قال يوسف اجعلنی على خزائن الارض وقال سليمان وهب لی ملكا ويحتمل ان يكون فی غير الانبياء عليهم السلام ۱۲ فتح

للحی بالجر ويجوز الرفع على الاستيناف والنصب باضمار اعنی ۱۲ ف حے لقحات ای على اهلاكه ای انفاقه فی الحق ۱۲ ف سے مرفوع على انه مفعول ما لم يسم فاعله ويروی بالنصب على ان يكون استعمل على بناء المعلوم والضمير فيه يرجع الی اللام بدلالة القرينة ۱۲ ع معے بفتح الزاء الحبة من العنب اليابسة السوداء ۱۲ ک لے بالنصب والرفع نحو ما تاتينا فتحدثنا ۱۲ ف لحے مر الحديث فی ص ۱۲۵۲۲ فی الجهاد ۱۲

عے اسمه عبدالله بن حبيب السلمی بضم المهملة مصغر العبدة ضد الحرة سعد هذا ابو حمزة بالزاء ختن ابی عبد الرحمن استاذه ۱۲ عے هو عبدالله بن حذافة السهمی وهو مهاجری لعله اطلق عليه انصاريا باعتبار حلف او غير ذلک من انواع المجاز كذا فی المقدمة ۱۲ سے بالتخفيف وجاء بالتشديد فقيل انها بمعنی الا ۱۲ ف

مسألةٍ وُكِلتَ اليها وان اُعطِيتَها من غير مسألة اُعِنتَ عليها و اذا حلفتَ على يمينٍ فرأيتَ غيرها خيرا منها فاتِ الذى هو خير وكفّر عن يمينك

بابُ مايكره من الحرص على الامارة حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة وقال محمد بن بشار حدثنا عبد الله بن حمران قال حدثنا عبد الحميد عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن ابي هريرة قوله حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال دخلتُ على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي فقال احد الرجلين امّرنا يارسول الله وقال الآخر مثله فقال انّا لانُوَلّي هذا من سأله ولا من حرص عليه بابُ من استُرعِيَ رعيّةً فلم ينصح حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابو الاشهب عن الحسن ان عُبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذى مات فيه فقال له معقل انى محدّثك حديثا سمعتُه من النبي صلى الله عليه وسلم سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه الله رعيّةً فلم يحطها بنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة حدثنا اسحٰق بن منصور قال اخبرنا حسين الجعفي قال زائدة ذكره عن هشام عن الحسن قال اتينا معقل بن يسار نعوده فدخل عبيد الله فقال له معقل احدّثك حديثا سمعتُه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من والٍ يلي رعيّةً من المسلمين فيموت وهو غاشّ لهم الا حرّم الله عليه الجنة بابٌ من شاقّ شاقّ الله عليه حدثني اسحٰق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريري عن طريف ابي تميمة قال شهدتُ صفوان وجندبا واصحابه وهو يوصيهم فقالوا هل سمعتَ من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال سمعتُه يقول من سمّع سمّع الله به يوم القيمة قال ومن يشاقق يشقق الله عليه

ن ورجلان ۲ الامر رسول الله ۲ يقول استرعاه بالنصيحة بنصحه ۲ بن علي ۲ قال ۲ علينا ۲ بن زياد شق ثنا جلدب من شاق شق الله عليه شقق

ل قوله وكفّر عن يمينك هو ههنا مذكور بعد الاتيان وفي الحديث السابق قبله ففيه اشعار بانه لا ترتيب بين الحنث والكفارة فجاز تقديمها عليه قال الكرماني هذا مذهب الشافعي في الكفارة بالمال دون الصوم لانه ادى بعد السبب وهو اليمين والحنث شرطه والتقديم على الشرط بعد وجود السبب ثابت شرعا كما في الزكوة قبل الحول بعد وجود النصاب اقول ومقتضى هذا لا يفرق المال والصوم وعندنا اى الحنفية لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث لان الكفارة لستر الجناية من الكفر وهو الستر ولا جناية قبل الحنث لانها منوطة بالحنث لا باليمين لانه ذكر الله على وجه التعظيم فيكون الحنث سببا لا اليمين لان السبب يكون مفضيا الى المسبب واليمين ليس كذلك بل مانع عن الاقدام على المحلوف عليه فكيف يكون مفضيا فان قيل قد ورد السمع به في قوله فليكفر عن يمينه ثم ليأت بالذى هو خير قلنا المعروف في الصحيحين من حديث عبد الرحمٰن بن سمرة فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير وفي مسلم من حديث ابي هريرة فليكفر عن يمينه وليفعل الذى هو خير وكذا في البخاري وليس في شيء من الروايات المعتبرة لفظ ثم الا وهو مقابل بروايات كثيرة بالواو ومن ذلك حديث عبد الرحمٰن بن سمرة في ابي داؤد قال فيه فكفر عن يمينك ثم ائت الذى هو خير وهذه الرواية مقابلة بروايات عديدة لحديث عبد الرحمٰن هذا في البخاري وغيره بالواو فينزل منزلة الشاذ منها فيجب حملها على معنى الواو حملا للقليل الاقرب الى الغلط على الكثير ومن ذلك حديث عائشة في المستدرك كان اذا حلف لا يحنث حتى انزل الله كفارة اليمين فقال لا احلف الى ان قال الا كفرت عن يميني ثم اتيت الذى هو خير وهذا في البخاري عن عائشة ان ابا بكر كان الى آخرها في المستدرك وفيه العطف بالواو وهو اولى بالاعتبار وقد شذت لمخالفتها روايات الصحيحين والسنن والمسانيد فصدق عليها تعريف المنكر في علم الحديث وهو ما خالف الحافظ فيها الاكثر يعني من سواه ممن هو اولى منه بالحفظ والاتقان فلا يعمل بهذه الرواية فيكون التعقيب المفاد بالفاء في الجملة المذكورة كما في ادخل السوق فاشتر لحما وفاكهة فان المقصود تعقيب دخول السوق بشراء كل من الامرين وهذا لان الواو لما لم تقتض التعقيب كان قوله فليكفر لا يلزم تعقيبه للحنث بل جاز كونه قبله كما بعده فلزم عن هذا كون الحاصل فليفعل الامرين فيكون المعقب الامرين ثم وردت روايات بعكسه منها ما في صحيح مسلم من حديث عدي بن حاتم عنه فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه ومنها ما رواه احمد عن عبد الله بن عمرو بمثله وقال النسائي عن ابي الاحوص عن ابيه قال قلت يارسول الله الى ان قال فامرني ان آتي الذى هو خير واكفر عن يميني ورواه ابن ماجة بنحوه ثم لو فرض صحة رواية ثم كان من تغير الرواة وقد ثبت الروايات في الصحيحين وغيرهما من كتب الحديث بالواو ولو سلم فالواجب كما قدمنا حمل القليل على الكثير لا عكسه فتحمل ثم على الواو التي امتلأت كتب الحديث منها دون ثم كذا قال ابن الهمام في شرح الهداية ١٢ ٢ قوله فنعم المرضعة الخ اى نعم اولها وبئست الفاطمة اى بئس آخرها وذلك لان فيها المال والجاه واللذات الحسية والوهمية اولا لكن آخرها القتل والعزل ومطالبة التبعات في آخره ك قال الداؤدي نعمت المرضعة اى في الدنيا وبئست الفاطمة اى بعد الموت لانه يصير الى المحاسبة على ذلك فهو كالذى يفطم قبل ان يستغني فيكون في ذلك هلاكه تنبيه الحقت التاء في بئست دون نعم والحكم فيهما اذا كان فاعلهما مؤنثا جواز الالحاق وتركه فوقع التفنن في هذا الحديث بحسب ذلك ١٢ فتح ٣ قوله عن عمر بن الحكم الخ ادخل عبد الحميد بن جعفر بين سعيد وابي هريرة رجلا ولم يرفعه وابن ابي ذئب اتقن من عبد الحميد واعرف بحديث المقبري منه فروايته هي المعتمدة وعقبه البخاري بطريق عبد الحميد اشارة منه الى امكان تصحيح القولين فلعله كان عند سعيد عن عمر بن حكم عن ابي هريرة موقوفا على ما رواه عنه عبد الحميد وكان عنده عن ابي هريرة بغير واسطة مرفوعا ١٢ ف ٤ قوله باب من استرعى بلفظ المجهول استحفظ وجعل راعيا على رعيته ولم ينصح اما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم او باهمال حدودهم وحقوقهم او ترك حماية حوزتهم او العدل فيهم ١٢ ك ٥ قوله ولم يجد رائحة الجنة اما تغليظ او للمستحل واما انه لم يجد رائحتها مع الفائزين الاولين لانه ليس عاما في جميع الازمان فان قلت مفهوم الحديث انه يجدها عكس المقصود قلت الا مقدر اى الا لم يجد او الخبر محذوف اى ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد استيناف كالمفسر له او ما ليست للنفي وجاز زيادة من للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وفي بعض النسخ الا لم يجد بزيادة الا تصريحا بالمراد ١٢ ك

٦ قوله ما من وال يلي رعية الخ قال ابن بطال هذا وعيد شديد على ائمة الجور فمن ضيع من استرعاه الله او خانهم او ظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيمة فكيف يقدر على التحلل من ظلم امة عظيمة ومعنى حرم الله عليه الجنة ان انفذ الله عليه الوعيد ولم يرض عنه المظلومين ونقل ابن التين عن الداؤدي نحوه وقال ويحتمل ان يكون هذا في حق الكافر لان المؤمن لا بد له من نصيحة قلت وهو احتمال بعيد جدا والتعليل مردود والكافر ايضا قد يكون ناصحا فيما تولاه ولا يمنعه ذلك الكفر وقال غيره يحمل على المستحل والاولى انه محمول على غير المستحل وانما اريد منه الزجر والتغليظ ١٢ فتح ٧ قوله عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى جرير بن عباد اخي الحارث بن عباد اسمه سعيد بن اياس وطريف بالطاء ابي تميمة بالمثناة بوزن عظيمة وهو ابن مجالد بضم الميم الهجيمي بالجيم مصغر نسبة الى بني الهجيم بطن من تميم وكان مولاهم وهو بصري. ع ف قوله وجندبا وفي بعضها جندب بدون الالف وهو لغة ربعية يكتبون المنصوب بدون الالف. ك قوله وهو اى صفوان بن محرز وعند الكرماني الضمير راجع الى جندب وكذا هو في الاطراف للمزي ولفظه شهدت صفوان واصحابه وجندبا يوصيهم. قس قوله من سمع اى من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملأ اسماعهم بما ينطوي عليه من خبث السرائر جزاء لفعله وقيل اى يسمعه الله ويريه ثوابه من غير ان يعطيه وقيل معناه من اراد بعمله الناس اسمعه الله الناس وذلك ثوابه فقط وفيه ان الجزاء من جنس الذنب الخطابي من راى بعمله وسمع به الناس ليعظموه بذلك شهره الله يوم القيمة وفضحه حتى يرى الناس ويسمعون ما يحل به من الفضيحة عقوبة على ما كان منه في الدنيا من الشهرة ومن يشاقق هو اما بان يضر الناس ويحملهم على ما يشق من الامر واما بان يكون ذلك من شقاق الخلاف وهو ان يكون في شق منهم وفي ناحية من جماعتهم ١٢ ك

لمه يدخل فيها الامارة العظمى وهي الخلافة والصغرى وهي الولاية على البلد ١٢ ع ص بضم الحاء المهملة وسكون الميم وبالراء الاموي ١٢ ك س اسمه جعفر ابن حبان بمهملة وتحتانية ثقيلة ١٢ ف مه اى امير البصرة في زمن معوية وولده يزيد ١٢ ف ل من الحياطة وهو الحفظ والتعهد ١٢ ك لى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء ١٢

عه وفي رواية شق بغير الف والمعنى من ادخل على الناس المشقة ١٢ ف عه ابن عبد الله البجلي صحابي مشهور ١٢

(قوله باب من استرعى رعية) وفيه الا لم يجد رائحة الجنة ولعل المراد به وبقوله الا حرم الله عليه الجنة وامثاله هو ان جزاءه ان لا يدخل الجنة مع الاولين ثم فضل الله واسع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والله تعالى اعلم سندي

یوم القیٰمة فقالوا اوصنا فقال ان اول ما ینتن من الانسان بطنه فمن استطاع ان لا یأکل الا طیبا فلیفعل ومن استطاع ان لا یحال بینه
وبین الجنة بملء کف من دم اهراقه فلیفعل قال قلت لابی عبد الله من یقول سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم جندب قال نعم جندب

باب القضاء والفتیا فی الطریق وقضی یحیی بن یعمر فی الطریق وقضی الشعبی علی باب داره ١٥٣ حدثنی عثمن بن ابی شیبة قال حدثنا جریر
عن منصور عن سالم بن ابی الجعد قال حدثنا انس بن مٰلک قال بینما انا والنبی صلی الله علیه وسلم خارجان من المسجد فلقینا رجل عند سدة
المسجد فقال یا رسول الله متی الساعة قال النبی صلی الله علیه وسلم ما اعددت لها فکان الرجل استکان ثم قال یا رسول الله ما اعددت لها
کثیر صیام ولا صلوٰة ولا صدقة ولکنی احب الله ورسوله قال انت مع من احببت

باب ما ذکر ان النبی صلی الله علیه وسلم لم یکن له بواب ١٥٤ حدثنا اسحٰق بن منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت البنانی قال سمعت انس بن مٰلک یقول لامرأة من
اهله تعرفین فلانة قالت نعم قال فان النبی صلی الله علیه وسلم مر بها وهی تبکی عند قبر فقال اتقی الله واصبری فقالت الیک عنی فانک خلو
من مصیبتی قال فجاوزها ومضی فمر بها رجل فقال ما قال لک رسول الله صلی الله علیه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلی الله
علیه وسلم قال فجاءت الی بابه فلم تجد علیه بوابا فقالت یا رسول الله والله ما عرفتک فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان الصبر عند اول صدمة

باب الحاکم یحکم بالقتل علی من وجب علیه دون الامام الذی فوقه ١٥٥ حدثنا محمد بن خالد قال حدثنا الانصاری محمد
قال حدثنی ابی عن ثمامة عن انس ان قیس بن سعد کان یکون بین یدی النبی صلی الله علیه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامیر
١٥٦ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن قرة قال حدثنی حمید بن هلال قال حدثنا ابو بردة عن ابی موسیٰ ان النبی صلی الله علیه وسلم بعثه
واتبعه بمعاذ ح ١٥٧ وحدثنی عبد الله بن صباح قال حدثنا محبوب بن الحسن قال حدثنا خالد عن حمید بن هلال عن ابی بردة عن ابی موسیٰ ان
رجلا اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل وهو عند ابی موسیٰ فقال ما لهذا قال اسلم ثم تهود قال لا اجلس حتی اقتله قضاء الله ورسوله

باب هل یقضی الحاکم او یفتی وهو غضبان ١٥٨ حدثنا اٰدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الملک بن عمیر قال سمعت عبد الرحمٰن
ابن ابی بکرة قال کتب ابو بکرة الی ابنه وکان بسجستان ان لا تقض بین اثنین وانت غضبان فانی سمعت النبی صلی الله علیه وسلم

---

١ یحول ٢ ملء کف کفه ٣ هراقه ٤ ثنا ٥ عددت ٦ عددت ٧ عددت ٨ ممن ٩ ولکن ١٠ اخبرنا ١١ عن ١٢ فقال ١٣ ان الصبر عند الصدمة الاولی ١٤ الصدمة ١٥ الذهلی ١٦ محمد بن عبد الله الانصاری ١٧ ثنا ١٨ بن مٰلک ١٩ قال بن عبادة ٢٠ الشرطة ٢١ بن خلد ٢٢ الصباح ٢٣ هذا ٢٤ صلی الله علیه وسلم

ا قوله بملء کف بکذا فی روایة ابی ذر عن الحموی والمستملی وفی روایة الکشمیهنی ملء بغیر موحدة ورفع علی انه فاعل لفعل محذوف دل علیه المتقدم ای یحول بینه وبین الجنة ملء کف ووقع فی روایة کریمة والاصیلی کفه وهو عبارة عن مقدار دم انسان واحد ١٢

٢ قوله قضی یحیی بن یعمر بفتح المیم هو التابعی الجلیل المشهور وکان من اهل البصرة فانتقل الی مرو بامر الحجاج فولی قضاء مرو لقتیبة بن مسلم کذا فی الفتح والشعبی هو عامر بن شرحبیل بن عبد الله ونسبه الی شعیب من همدان مات فی اول سنة ست ومائة وله سبع وسبعون سنة ١٢

٣ قوله عند سدة المسجد مطابقة للترجمة توخذ من قوله هذا لان السدة فی قول هی الساحة امام البیت وقیل هی باب الدار وقیل هی المظلة علی الباب وقایة القطر والشمس وقیل عتبة الدار وقیل لاسمٰعیل بن عبد الرحمٰن السدی لانه کان یبیع المقانع عند سدة مسجد الکوفة ١٢ ع

٤ قوله عند اول صدمة والصدمة اصابة الاثر یعنی وقع فی اول مرة منک التقصیر فان قلت کان له بواب مثل الغلام الذی کان علی المشربة واذن لعمر فی الدخول فیها بامره صلی الله علیه وسلم وابو موسیٰ کان بوابا فی البستان فی حدیث بشره بالجنة قلت معناه لم یکن له بواب راتب دائما او فی حجرته التی کانت مسکنا له او لم یکن ذلک بتعیینه صلعم بل باشر لذلک بنفسها ک واختلف فی مشروعیة الحاجب للحاکم فقال الشافعی وجماعة ینبغی للحاکم ان لا یتخذ حاجبا وذهب آخرون الی جوازه وقال آخرون بل یستحب ذلک لترتیب الخصوم ومنع المستطیل ودفع الشریر ١٢ ع

٥ قوله محمد بن خالد قال الحاکم والکلاباذی اخرج عن محمد بن یحیی الذهلی بضم المعجمة وسکون الهاء وکسر اللام فلم یصرح به وانما یقول ثنا محمد وتارة محمد بن عبد الله فنسبه لجده وتارة ثنا محمد بن خالد فکانه نسبه الی جد ابیه لانه محمد ابن یحیی بن عبد الله بن خالد بن فارس - ف قوله کان یکون الخ فان قلت ما فائدة تکرار معنی الکون وهل احدهما الا ناقد اقلت فائدته بیان الاستمرار والدوام والشرط بضم المعجمة وفتح الراء جمع الشرطة وهم اول الجیش سموا بذلک لانهم اعلموا انفسهم بعلامات والاشراط الاعلام فصاحب الشرط معناه صاحب العلامات لما قدم رسول الله صلعم مکة کان قیس فی مقدمته وینفذ فی اموره والعلماء اختلفوا فیه فقال الحنفیة لا یقیم الحدود الا امراء الامصار ولا یقیمها عامل السواد وبعض المالکیة لا یقتل الا والی الفسطاط ١٢ ک

٦ قوله ثنا محبوب ضد المبغوض ابن الحسن القرشی البصری ویقال اسمه محمد ومحبوب لقب له وهو به اشهر وهو مختلف فی الاحتجاج به ولیس له فی البخاری سوی هذا الموضع وهو فی حکم المتابعة لانه قد تقدم فی استتابة المرتدین من وجه آخر - ع ومعاذ بضم المیم ابن جبل ضد السهل الانصاری ووجه مطابقته للترجمة انهما قتلاه ولم یرفعاه الی النبی صلی الله علیه وسلم ١٢ ک۔

٧ قوله کتب ابو بکرة الی ابنه کذا وقع هنا غیر مسمی ووقع فی اطراف المزی الی ابنه عبید الله وقد سمی فی روایة مسلم ولکن بغیر هذا اللفظ اخرجه من طریق ابی عوانة عن عبد الملک بن عمیر عن عبد الرحمٰن قال کتب ابی وکتبت له الی عبید الله بن ابی بکرة ووقع فی العمدة کتب ابی وکتبت له الی ابنه عبید الله - ف قوله وکان بسجستان آه بکسر المهملة الاولی والجیم وسکون الثانیة وبالفوقانیة قبل الالف وبالنون بعدها بلاد بین کرمان والهند لهم سلطان مستقل واسلحة کثیرة قاله الکرمانی قال فی العینی هی فی الاصل اسم اقلیم من الاقالیم الغربیة وهو اقلیم عظیم واطلق اسم الاقلیم علی المدینة انتهی وقال فی الفتح وهی الی جهة الهند بینها وبین کرمان مائة فرسخ منها اربعون فرسخا مفازة لیس فیها ماء وما ینسب الیها سجستانی وسجزی بزاء بدل السین والیاء وهو علی غیر قیاس وسجستان لا ینصرف للعلمیة والعجمة وزیادة الالف والنون قال ابن سعد فی الطبقات کان زیاد فی ولایته علی العراق قرب اولاد اخیه لامه ابی بکرة وشرفهم واقطعهم وولی عبید الله بن ابی بکرة بسجستان قوله وهو غضبان وذلک لان الغضب یغیر الطباع ویفسد الرأی ویطیر العقل ولذلک یقال الغضب غول العقل فلا یومن معه الخطأ وفی معنی الغضب کل ما یغیر طبع الانسان ودا هیه عن الفکر من الجوع والمرض ونحوه فلا یقضی حتی یزول عنه هذه الاعراض ١٢ ک

ل من النتن والنتن الرائحة الکریهة ١٢ لمعات وفی روایة الکشمیهنی ان لا یحول ١٢ ع ص ای من قدر ان لا یجعل القتل بغیر الحق حائلا بینه وبین الجنة فلیفعل وفیه تغلیظ عقوبة القتل ١٢ ک س فالاثران المذکوران فی الترجمة متعلقان بالقضاء والحدیث المرفوع بالفتیا ١٢ ع اع ای ذل وخشع وهو افتعل من السکون فالمد شاذ وقیل استفعل من الکون فالمد قیاس ١٢ ک ل غیر منصرف کنایة عن اعلام اناث الاناسی ١٢ ک لح بکسر الخاء المعجمة وسکون اللام ای خال عن همی ١٢ ف ما مرفوع علی الابتداء وقوله یحکم بالقتل خبره ولیس لفظ الباب مضافا الی الحاکم ١٢ ع ما ع هو اما بمعنی عند واما بمعنی غیر لکن الحدیث الثانی یدل علی انه بمعنی عند لا غیر والاول یحتملهما ١٢ ک ماع بضم المثلثة وخفة المیم ابن عبد الله بن انس بن مالک ١٢ ک ماعه هو اعوان الامیر وصاحب الشرط کبیرهم ١٢ ف ما لمح ای ارسله الی الیمن قاضیا ١٢ ک - لمص بالرفع ای هذا حکم الله ورسوله ١٢ ک

(قوله باب الحاکم یحکم بالقتل علی من وجب علیه دون الامام الذی فوقه) ذکر فیه ثلاثة احادیث فالاول والثانی اما لمجرد نصب الامام الحاکم لان ترجمة الباب تتوقف علیه والثالث لافادة حکم ذلک الحاکم بالقتل او الاولان لافادة الترجمة ایضا نظرا الی العادة حیث ان نصب الحاکم عادة لا یخلو عن حکمه بالقتل والله تعالیٰ اعلم ١٢ سندی

يقول لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان ١٥٩ حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرني اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني والله لاتأخر عن صلوة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فيها قال فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ ثم قال ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليوجز فان فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة ١٦٠ حدثنا محمد بن ابي يعقوب الكرماني قال حدثنا حسان بن ابراهيم قال حدثنا يونس قال محمد اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره انه طلق امرأته وهي حائض فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها قال ابو عبد الله محمد هو الزهري باب من رأى القاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس اذا لم يخف الظنون والتهمة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امر مشهور ١٦١ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثتني عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يذلوا من اهل خبائك وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا من اهل خبائك ثم قالت ان ابا سفين رجل مسيك فهل علي من حرج من ان اطعم الذي له عيالنا قال لها لا حرج عليك ان تطعميهم من معروف باب الشهادة على الخط المختوم وما يجوز من ذلك وما يضيق عليه وكتاب الحاكم الى عامله والقاضي الى القاضي وقال بعض الناس كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال ان كان القتل خطأ فهو جائز لان هذا مال بزعمه وانما صار مالا بعد ان ثبت القتل والخطأ والعمد واحد وقد كتب عمر الى عامله في الجارود وكتب عمر بن عبد العزيز في سن كسرت وقال ابراهيم كتاب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف الكتاب والخاتم وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروى عن ابن عمر نحوه وقال معاوية بن

ن١ نا ٢ قال النبي ن٢ ذ٣ يا ن٤ للناس ن٥ ذو ن٦ حدثنا محمد هو الزهري ن٧ قال اخبرنا ن٨ هو الزهري ز٩ عليه ن١٠ للقاضي ن للحاكم ن١١ امر مشهور ذ١٢ اخبرني ن١٣ ابن الزبير ن١٤ من ن١٥ من ١٦ المحكوم ن١٧ عليهم ز وفيه ن١٨ عماله ن١٩ يثبت ن٢٠ فا ن٢١ ابن عبد العزيز ن٢٢ في الحدود

ـه قوله يقول لا يقضين الخ قال ابن المنير ادخل البخاري حديث ابي بكرة الدال على المنع ثم حديث ابي مسعود الدال على الجواز تنبيها منه على طريق الجمع بان يجعل الجواز خاصا بالنبي صلعم لوجود العصمة في حقه والامن من التعدي او ان غضبه انما كان للحق فمن كان في مثل حالة جاز والا منع وهو كما قيل في شهادة العدو ان كانت دنيوية ردت وان كانت دينية لم ترد وفي الحديث ان الكتابة بالحديث كالسماع من الشيخ في وجوب العمل واما في الرواية فمنع منها قوم اذا تجردت عن الاجازة والمشهور الجواز نعم الصحيح عند الاداء ان لا يطلق الاخبار بل يقول كتب الي او كاتبني او اخبرني في كتابه وفيه ذكر الحكم مع دليله في التعليم ويجيء مثله في الفتوى وفيه شفقة الاب على ولده واعلامه بما ينفعه وتحذيره من الوقوع فيما يكره وفيه نشر العلم للعمل به والاقتداء وان لم يسأل العالم عنه ١٢ ف ـه٢ قوله فتغيظ فيه وفي رواية الكشميهني فتغيظ عليه والضمير في قوله فيه يعود للفعل المذكور وهو الطلاق الموصوف وفي عليه للفاعل وهو ابن عمر رض ـ ف قوله فتطهر فان قلت ما فائدة التاخير الى الطهر الثاني قلت هو ان لا يكون الرجعة لغرض الطلاق فقط وان يكون كالتوبة من معصية وان يطول مقامه معها فلعله يجامعها ويذهب ما في نفسها من سبب الطلاق فيمسكها مر في اول الطلاق ١٢ ك ـه٣ قوله من رأى الخ اشار بهذا الى قول الامام الاعظم ابي حنيفة رحمه الله تعالى فان مذهبه ان للقاضي ان يحكم بعلمه في حقوق الناس وقيد به لانه ليس له ان يقضي بعلمه في حقوق الله كالحدود قوله اذا لم يخف الظنون والتهمة بفتح الهاء شرط شرطين في جواز ذلك احدهما عدم التهمة والآخر وجود شهرة القضية قوله كما قال النبي صلعم آه ذكره في مقام الاستدلال ومعرض الاحتجاج لمن رأى للقاضي ان يحكم بعلمه فان النبي صلعم قضى لهند بنفقتها وبنفقة ولدها على ابي سفيان لعلمه بوجوب ذلك ـ ع قال مالك واحمد لا يقضي بعلمه اصلا لا في حق الله ولا في حق الناس ١٢ ك ـه٤ قوله ما كان على ظهر الارض اهل خباء الخ والخباء بالمد الخيمة قيل ارادت بقولها اهل خباء نفسه صلعم فكنت عنه باهل الخباء اجلالا له ويحتمل ان يريد به اهل بيته وصحابته وابو سفيان هو صخر الاموي ابو معاوية ـ ك وتعقب ابن المنير البخاري بان لا دلالة له في الحديث للترجمة بانه خرج مخرج الفتيا وكلام المفتي يتنزل على تقدير صحة انها المستفتي كانه قال ان ثبت انه يمنعك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم بان الاغلب من احوال النبي صلعم الحكم والالزام فيجب تنزيل لفظه عليه وبانه لو كان فتيا لقال لك ان تأخذي فلما اتى بصيغة الامر بقوله خذي كما في الرواية الاخرى دل على الحكم ١٢ فتس ـه٥ قوله على الخط المختوم كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني المحكوم بالحاء المهملة والكاف وليست هذه اللفظة بموجودة عند ابن بطال ومراده هل تصح الشهادة على الخط اي على انه خط فلان وقيد بالمختوم لانه اقرب الى عدم التزوير على الخط ومعنى المحكوم به قوله ما يضيق عليه اي على الشاهد اي ما لا يجوز او ما يشترط فيه يريد ان القول بذلك لا يكون على التعميم اثباتا ونفيا لانه لو منع مطلقا لتضيع الحقوق ولا يعمل به مطلقا لانه لا يؤمن فيه التزوير فح يجوز بشروط وقوله كتاب الحاكم الى عماله عطف على قوله الشهادة وهذه الترجمة مشتملة على ثلثة احكام كما رأيتها ويجيء بيان حكم كل منها مع بيان الخلاف فيها ١٢ ع ف قس ك ـ ـه٦ قوله قال بعض الناس الخ اراد به الحنفية وليس غرضه من ذكره هذا ونحوه مما مضى الا التشنيع على الحنفية لامر جرى بينه وبينهم حاصل غرض البخاري اثبات المناقضة فيما قاله الحنفية فانهم قالوا كتاب القاضي جائز الا في الحدود ثم قالوا ان كان القتل خطأ يجوز فيه كتاب القاضي الى القاضي لان قتل الخطأ في نفس الامر لعدم القصاص فيه ملحق بسائر الاموال وقوله انما صار الخ بيان وجه المناقضة في كلام الحنفية حاصله انما يصير قتل الخطأ مالا بعد ثبوته عند الحاكم والخطأ والعمد واحد يعني اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت في كونهما حدا والجواب عن هذا ان يقال لا نسلم ان الخطأ والعمد واحد وكيف يكون واحدا ومقتضى العمد القصاص ومقتضى الخطأ عدم القصاص ووجوب المال لئلا يكون دم المقتول خطأ هدرا واي نسبة بين المال الذي اجزبه لئلا يكون دم المقتول هدرا وبين القصاص الذي هو مقتضى العمد والحدود والقصاص يحتاط فيهما ما لا يحتاط في غيرهما ١٢ ع خ ـه٧ قوله وقد كتب عمر الخ غرضه في ايراد هذا الرد على الحنفية ايضا في عدم رؤيتهم بجواز كتاب القاضي الى القاضي في الحدود ولا يرد على ما نذكره وذكر هذا الاثر عن عمر للرد عليهم فيما قالوا قوله في الحدود كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود بالجيم وضم الراء وبالواو والدال المهملة اي في شهادة الجارود حيث شهد على قدامة بن مظعون بسكون المعجمة بشرب الخمر فكتب عمر الى عامله بالبحرين ان يسأل امرأة قدامة في ذلك كذا في الكرماني وروى العيني قصته هكذا استعمل عمر قدامة على البحرين فقدم الجارود على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وجلده الحد والجواب عنه ان كتاب عمر رض الى عامله لم يكن في اقامة الحد وانما كان لاجل شرح الحال الا ترى ان عمر هو الذي اقام الحد فيه بشهادة الجارود وشهادة ابي هريرة انتهى عبارة العيني مختصرا ١٢ ـ
عـه مر الحديث في صـ وفي صـ في كتاب العلم ١٢ عـه المشهور عند المحدثين فتح الكاف لكن اهلها يقولون بالكسر واهل مكة اعرف بشعابها وهو بلد اهل السنة والجماعة ١٢ ك ـ
سـه بكسر الميم وتشديد السين المهملة بصيغة المبالغة اي بخيل جدا ١٢ ع للحـه الى عامله زريق بن حكيم كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت ١٢ قس صـه اي كان الكتاب والختم مشهورا بحيث لا يلتبس بغيره ١٢ ك سـه وعليه مالك واما اكثر الفقهاء فعلى انه اذا شهد القاضي على ما في كتابه ولم يعرف الشاهد ما فيه لم يجز للقاضي المكتوب اليه الحكم به ١٢ ك معـه ولم يصح هذا فلذا ذكره بصيغة التمريض ١٢ ع لـه المعروف بالضال سمي بذلك لانه ضل في طريق مكة ١٢ ع ف

عبد الكريم الثقفي شهدتُ عبدَ الملك بن يعلى قاضي البصرة واياس بن معوية والحسن وثمامة بن عبد الله بن انس وبلال بن
ابي بردة وعبد الله بن بريدة الاسلمي وعامر بن عبيدة وعباد بن منصور يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود فان قال
الذي جيء عليه بالكتاب انه زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك واول من سأل على كتاب القاضي
البينة ابن ابي ليلى وسوار بن عبد الله وقال لنا ابو نعيم حدثنا عبيد الله بن محرز جئت بكتاب من موسى بن انس قاضي البصرة واقمت
عنده البينة ان لي عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة فجئت به القاسم بن عبد الرحمن فاجازه وكره الحسن وابو قلابة ان يشهد على وصية
حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر اما ان تدوا صاحبكم واما ان تؤذنوا بحرب وقال
الزهري في شهادة على المرأة من وراء الستر ان عرفتها فاشهد والا فلا تشهد حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال
سمعت قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قالوا انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فاتخذ النبي
صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة كاني انظر الى وبيصه ونقشه محمد رسول الله **باب** متى يستوجب الرجل القضاء وقال الحسن اخذ الله
على الحكام ان لا يتبعوا الهوى ولا يخشوا الناس ولا يشتروا باياتي ثمنا قليلا ثم قرأ يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس
بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وقرأ انا انزلنا
التورية فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله الى قوله
ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكفرون وقرأ وداود وسليمن اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا
لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمن وكلا اتينا حكما وعلما فحمد سليمن ولم يلم داود ولولا ما ذكر الله من امر هذين لرأيت ان القضاة هلكوا
فانه اثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده وقال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبد العزيز خمس اذا اخطأ القاضي منهن خصلة كانت فيه
وصمة ان يكون فهما حليما عفيفا صليبا عالما سؤلا عن العلم **باب** رزق الحاكم والعاملين عليها وكان شريح يأخذ على القضاء اجرا وقالت

ن ١ عبدة ن ٢ المشهود ن ٣ وقال ن ٤ الشهادة ن ٥ من الستر ن ٦ ثنى ن ٧ بايات الله ن ٨ باياتي ن ٩ استودعوا ن ١٠ بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله ن ١١ يذمم ن ١٢ لرايت ن ١٣ منهم ن ١٤ خطة ن ١٥ فقيها ن ١٦ الحكام

ـه ١ قوله ابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى واسم ابي ليلى يسار قاضي الكوفة واول ما ولاه في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد ومات سنة اربعين ومائة وهو صدوق اتفقوا على ضعف حديثه من قبل سوء حفظه وقال الساجي كان يمدح في قضائه واما في الحديث فليس بحجة وقال احمد فقه ابن ابي ليلى احب الينا من حديثه وحديثه في السنن الاربع وسوار بن عبد الله بفتح المهملة وتشديد الواو وهو العنبري نسبة الى بني العنبر من بني تميم قال ابن حبان في الثقات كان فقيها ولاه المنصور قضاء البصرة سنة ثمان وثلثين ومائة فبقي على قضائها الى ان مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين ١٢ فتح ـه ٢ قوله لعل فيها جورا في هذا بيان السبب في المنع المذكور وقد وافق الداؤدي من المالكية هذا القول فقال هذا هو الصواب ان لا يشهد على وصية حتى يعرف ما فيها وتعقبه ابن التين انها اذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا اوجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعا من التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد قال وجه الجواز به ان كثيرا من الناس يرغب في اخفاء امره لاحتمال ان لا يموت فيحتاط بالاشهاد ويكون حاله مستمرا على الاخفاء ١٢ فتح ـه ٣ قوله ان تدوا صاحبكم وهو عبد الله بن سهل وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والاضافة اليهم بملابسة كونه مقتولا بينهم ان كان خطابا لهم والا فهو ظاهر ١٢ ك ـه ٤ قوله في شهادة على المرأة الخ حاصله انه اذا عرفها باي طريق كان يجوز له الشهادة عليها ولا يشترط ان يراها حال الاشهاد ومذهب مالك جواز شهادة الاعمى في الاقرار وفي كل ما طريقه الصوت سواء كان عند تحملها اعمى او بصيرا ثم عمي وقال ابو حنيفة والشافعي لا يقبل اذا تحملها اعمى ودليل مالك ان الصحابة والتابعين رووا عن امهات المؤمنين من وراء حجاب بالصوت وكذا اذان ام مكتوم ولم يفرقوا بين ندائه ونداء بلال الا بالصوت ولان الاقدام على الفروج اعلى من الشهادة بالحقوق والاعمى له وطي زوجته وهو لا يعرفها الا بالصوت وهذا لم يمنع منه احد ١٢ ع ـه ٥ قوله اخذ الله على الحكام الخ قلت فاراد من آية يا داود وقوله ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله واراد من آية المائدة لبقية ما ذكروا طلق على هذه المناهي امر الاشارة الى ان النهي عن الشيء امر بضده فقي النهي عن الهوى امر بالحكم بالحق وفي النهي عن خشية الناس امر بخشية الله ومن لازم خشية الله الحكم بالحق وفي النهي عن بيع آياته الامر باتباع ما دلت عليه وانما وصف الثمن بالقلة اشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعوض فانه اعلى من جميع ما حوته الدنيا ١٢ ف ـه ٦ قوله ومن لم يحكم الخ هذه والتي بعدها نزلت في الكفار ومن غير حكم الله من اليهود وليس في اهل الاسلام منها شيء لان المسلم وان ارتكب كبيرة لا يقال له كافر ـ ع قوله اذ يحكمان في الحرث قيل كان حرثهم عنبا فنفشت فيه الغنم اي رعت ليلا فقضى داؤد بالغنم لهم فمروا على سليمان فاخبروه الخبر فقال سليمان لا ولكن اقضي بينهم ان يأخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها ومنفعتها ويقوم هؤلاء على حرثهم حتى اذا عاد كما كان ردوا عليهم غنمهم ـ فتح قال وكلا آتينا حكما وعلما فجمعهما في الحكم والعلم وخص سليمان بالفهم قال والاصح في الواقعة ان داؤد اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الصلح وقيل الاختلاف بين الحكمين في الاولوية لا في العمد والخطأ ومعنى قول

الحسن فحمد سليمان يعني لموافقة الارجح ولم يذمه لاقتصاره على الراجح ١٢ ع ـه ٧ قوله اذا اخطأ القاضي منهن خطة بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء كذا لابي ذر عن غير الكشميهني وله عنه خصلة بفتح اوله وسكون الصاد المهملة وكذا في رواية الباقين وهما بمعنى ـ ف قوله منهن وفي بعضها منهم ولعله ذكر باعتبار العفيف لا العفة والحليم لا الحلم ونحوه او الضمير راجع الى القضاة والوصمة العيب والعار فهما اي لدقائق القضايا متفرسا للحق من كلام الخصوم والحلم هو الطمانينة اي يكون متحملا لسماع كلام المتحاكمين واسع الخلق غير متضجر ولا غضوب والعفة النزاهة عن القبائح اي لا يأخذ الرشوة بصورة الهدية ولا يميل الى ذي جاه ونحوه والصلابة هي القوة النفسانية على استيفاء الحدود من القتل والقطع والجلد فان قلت هذه ستة لا خمسة قلت السادس من تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسوال ١٢ ك ـه ٨ قوله رزق الحاكم والعاملين عليها العامل هو الذي يتولى امرا من اعمال المسلمين كالولاة وعمال الصدقات والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين ـ ع قوله كان شريح الخ هذا التعليق ضعيف وهو يرد على من قال التعليق المجزوم به عند البخاري صحيح ـ ك والى جواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم ذهب الجمهور من اهل العلم من الصحابة وغيرهم وكرهه طائفة كراهة تنزيهة منهم مسروق ورخص فيه الشافعي واكثر اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضي فقيرا فالافضل بل الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال وقيل الاخذ هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان وعن الامام احمد لا يعجبني وان كان فبقدر عمله مثل ولي اليتيم ١٢ قس

حل اللغات وبيص بفتح الواو اي البريق ـ ١٢ ادوا لعـ قاضي البصرة من جانب يزيد بن هبيرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان ١٢ ف ما ، ولي قضاء البصرة في اوائل خلافة هشام بن عبد الملك ١٢ ع ماعـ الاشعري قاضي البصرة من قبل خالد بن عبد الله صدر خلافة هشام بن عبد الملك ١٢ ما عـ الاسلمي قاضي مرو في ولاية اسد بن عبد الله القشيري على خراسان ١٢ ما ابو سلمة ولي قضاء البصرة خمس مرات ١٢ ع ـ عـ بفتح الميم وسكون المعجمة وآخره جيم اطلب الخروج من عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما بما يدل على البراءة من المشهود به ١٢ ف ع عـ قاضي البصرة التابعي المشهور ١٢ اسـ كان على قضاء الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز ١٢ للحـ بفتح الياء والفاعل محذوف اي الشاهد ١٢ ف صـ فيه دليل على ان كتاب القاضي حجة وان لم يكن مختوما ١٢ ك مـ بالصاد المهملة اي بريقه ولمعانه ١٢ ك معـ اي هوى النفس وهو ما تحبه وتشتهيه ١٢ ع لـ العلماء والحكماء وهو رباني واصله رب العلم والالف والنون فيه للمبالغة ١٢ ع لعـ لما تضمنه قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ودخل في عمومه العامة ١٢ ع ثار ابن الحارث بن قيس النخعي الكوفي قاضي الكوفة ولاه عمر رض ثم قضى لمن بعده بالكوفة دهرا طويلا ١٢ ف ع

عائشة یأکل الوصی بقدر عمالته و اکل ابو بکر و عمر ١٦٣ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی السائب بن یزید ابن اخت نمر ان حویطب بن عبد العزی اخبره ان عبد الله بن السعدی اخبره انه قدم علی عمر فی خلافته فقال له عمر الم احدث انك تلی من اعمال الناس اعمالا فاذا اعطیت العمالة کرهتها فقلت بلی قال عمر فما ترید الی ذلك قلت ان لی افراسا واعبدا وانا بخیر وارید ان تکون عمالتی صدقة علی المسلمین قال عمر لا تفعل فانی کنت اردت الذی اردت وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعطینی العطاء فاقول اعطه افقر الیه منی حتی اعطانی مرة مالا فقلت اعطه افقر الیه منی فقال النبی صلی الله علیه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غیر مشرف ولا سائل فخذه والا فلا تتبعه نفسك ١٦٤ وعن الزهری قال حدثنی سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر یقول کان النبی صلی الله علیه وسلم یعطینی العطاء فاقول اعطه افقر الیه منی حتی اعطانی مرة مالا فقلت اعطه من هو افقر الیه منی فقال النبی صلی الله علیه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غیر مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك

باب ١٨ من قضی ولاعن فی المسجد ولاعن عمر عند منبر النبی صلی الله علیه وسلم وقضی مروان علی زید بن ثابت بالیمین عند منبر النبی صلی الله علیه وسلم وقضی شریح والشعبی ویحیی بن یعمر فی المسجد وکان الحسن وزرارة بن اوفی یقضیان فی الرحبة خارجا من المسجد ١٦٥ حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفین قال الزهری عن سهل بن سعد شهدت المتلاعنین وانا ابن خمس عشرة فرق بینهما ١٦٦ حدثنی یحیی قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنی ابن جریج اخبرنی ابن شهاب عن سهل بن سعد اخی بنی ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال ارأیت رجلا وجد مع امرأته رجلا ایقتله فتلاعنا فی المسجد وانا شاهد

باب ١٩ من حکم فی المسجد حتی اذا اتی علی حد امر ان یخرج من المسجد فیقام وقال عمر اخرجاه من المسجد ویذکر عن علی نحوه ١٦٧ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن ابی سلمة وسعید بن المسیب عن ابی هریرة اتی رجل رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو فی المسجد فناداه فقال یا رسول الله انی زنیت فاعرض عنه فلما شهد علی نفسه اربعا قال ابك جنون قال لا قال اذهبوا فارجموه ١٦٨ قال ابن شهاب فاخبرنی من سمع جابر بن عبد الله قال کنت فیمن رجمه بالمصلی رواه یونس ومعمر وابن جریج عن الزهری عن ابی سلمة عن جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم فی الرجم

باب ٢٠ موعظة الامام للخصوم ١٦٩ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك

ما ذاك فقلت اعتدنا فکان له لی / ابن الخطاب منی الیه الله لی عند المنبر علی المنبر الی وقال سنة ففرق ثنا نا وقال وامر بضربه وضربه وانضرباه ثنی وقال

١ قوله واعبد الاکثر بضم الموحدة وللکشمیهنی بمثناة فوقیة جمل الموحدة جمع عبید وہو المال الذی وقع عند ابن حبان فی صحیحہ من طریق قبیصة بن ذویب ان عمر اعطی ابن السعدی الف دینار فذکر الحدیث نحو الذی ہنا قوله یعطینی العطاء ہی المال الذی یقسم الامام فی المصالح۔ ف قوله افقر الیه منی فان قلت کیف جاز الفصل بین افعل و بین کلمة من قلت لیس اجنبیة بل ہو الفصل بین الصلة لان ذلك یحتاج الیه بحسب جوہر اللفظ والعلة یحتاج الیها بحسب الصیغة ١٢ ک۔

٢ قوله غیر مشرف ای غیر طامع وناظر الیه والا ای ان لم یجئ الیك فلا تتبعه نفسك فی طلبه واترکه فان قلت لم منعه رسول الله صلعم من الایثار قلت انما اراد الافضل والاعلی من الاجر لان عمر وان کان ماجورا بایثاره علی الاحوج لکن اخذه ومباشرة للصدقة بنفسه اعظم لاجره وذلك لان الصدقة بعد التمول انما ہو بعد دفع الشح الذی ہو مستول علی النفوس وفیه ان من اشتغل بشئ من عمل المسلمین له اخذ الرزق علیه لانه صلعم اعطی عمر العمالة علی عمله الذی استعمله وفیه ان اخذ ما جاء من غیر السوال افضل من ترکه لانه نوع من اضاعة المال۔ ک وقال ابن التین فی ہذا الحدیث کراہة اخذ الرزق علی القضاء مع الاستغناء وان کان المال طیبا رح ف قوله والا ای وان لم یجئ الیك فلا تطلبه بل اترکه الا لضرورة والاصح تحریم الطلب علی القادر علی الکسب وقیل یباح بالشرط ان لا یذل نفسه ولا یلح فی الطلب ولا یؤذی المسئول عنه فان فقد شرط من ذلك حرم اتفاقا وہذا الحدیث فیما یأخذه من الصدقات ١٢ قس ٣ قوله ولاعن عمر الخ وانما خص عمر المنبر لانه کان یری التحلیف عند المنبر فی التغلیظ ولوجه ہذا التغلیظ فی الایمان بالمکان وقاسوا علیه الزمان قوله یحیی بن یعمر بفتح التحتانیة والمیم وسکون المهملة بینهما بالراء البصری القاضی بمرو وہو اول من نقط المصاحف وربما کان یقضی فی السوق والطریق ونحوہما وزرارة بضم الزای وخفة الراء الاولی ابن اوفی بفتح الهمزة وسکون الواو وبالفاء مقصورا العامری قاضی البصرة الرحبة بفتح الراء والحاء المهملة بعدہا موحدة ہی الساحة والمکان المتسع امام باب المسجد غیر منفصل عنه وحکم حکم المسجد فیصح فیها الاعتکاف فی الاصح بخلاف ما اذا کانت منفصلة واما الرحبة بسکون الحاء فہی مدینة مشہورة رح ک ف وفی ہذه الآثار جواز القضاء فیه قال فی الہدایة یجلس للحکم جلوسا ظاہرا فی المسجد کیلا یشتبه مکانه علی الغرباء وبعض المقیمین والمسجد الجامع اولی لانه اشهر وقال الشافعی یکره الجلوس فی المسجد للقضاء لانه یحضره المشرك وہو نجس بالنص والحائض وہی ممنوعة عن دخوله ولنا قوله تعالی انما بنیت المساجد لذکر الله تعالی والحکم وکان رسول الله صلعم یفصل الخصومة فی معتکفه وکذا الخلفاء الراشدون کانوا یجلسون فی المساجد لفصل الخصومات ولان القضاء عبادة فیجوز اقامتها فی المسجد کالصلوة ونجاسة المشرك فی اعتقاده لا فی ظاہره فلا یمنع من دخوله والحائض تخبر بحالها فیخرج القاضی الیها او الی باب المسجد او یبعث من یفصل بینها وبین خصمها وان جلس فی داره لا بأس به انتہی وایضاحه فی الباب بحجة لہم ١٢ ٤ قوله حدثنی یحیی یحتمل ان یکون یحیی بن جعفر بن اعین البخاری البیکندی وان یکون یحیی بن موسی بن عبد ربه البلخی الذی یقال له خت بفتح المعجمة وتشدید المثناة لان کلا منهما روی عن عبد الرزاق بن ہمام وروی البخاری عنهما قوله اخی بنی ساعدة ای واحد منهم کما یقال ہو اخو العرب ای واحد منهم وبنو ساعدة ینسب الی ساعدة بن کعب بن الخزرج ١٢ رح ٥ قوله ان یخرج من المسجد واختلف العلماء فی اقامة الحدود فی المسجد وروی عن عمر وعلی منع ذلك وہو قول مسروق والشعبی وعکرمة والکوفیین والشافعی واحمد واسحق وروی عن الشعبی انه اقام علی رجل من اہل الذمة حدا فی المسجد وہو قول ابن ابی لیلی وروی عن مالك الرخصة فی الضرب بالاسواط الیسیر فی المسجد واذا کثرت الحدود فلا یقام فیه وہو قول ابی ثور ایضا ١٢ ع ٦ قوله رواه یونس الخ اراد البخاری بہذا ان ہؤلاء خالفوا عقیلا فی الصحابی لانه جعل اصل الحدیث من روایة ابی سلمة عن ابی ہریرة وقول ابن شهاب اخبرنی من سمع جابر بن عبد الله کنت فیمن رجمه بالمصلی وہؤلاء جعلوا الحدیث کله عن جابر وروایة یونس وصلها البخاری فی الحدود وکذلك روایة معمر ١٢ ف رح

حل اللغات

الم احدث بضم اولہ وتشدید الدال صیغة مجہول ای الم اخبر العمالة بضم العین ای اجرة العمل واما بفتح العین فہی نفس العمل۔ ما ترید الی ذلك ای ما غایة قصدك بہذا الرد العطاء المال الذی یقسم الامام فی المصالح ١٢۔ اعبد بالضم وخفة المیم کیل ہو من المشتات وہی اجر العمل ١٢ ک ما عبد کان من اعیان قریش وعاش ستین فی الجاہلیة وستین فی الاسلام ١٢ عبد ہو ابن وقدان بن جندب وانما قیل له ابن السعدی لان اباه کان مسترضعا فی بنی سعد ١٢ ما تحت ای ما غایة قصدك بہذا الرد ١٢ ف۔ عبد فحلان تلاعنا فی المسجد ای امر بایقاع اللعان بین الزوجین فہو مجاز ١٢ ف۔ عبد ای باب فی بیان من کان لا یکره الحکم فی المسجد اذا حکم فیه ثم اذا اتی حکم فیها اقامة حد من الحدود فینبغی ان یامر ان یخرج من وجب علیه الحد من المسجد فیقام الحد علیه خارج المسجد ١٢ ع عبد ولکن سمی لیشبه ان یکون ذلك ہو الاسلمی لما صرح به فی الروایات الاخر ١٢ ک عبد ای مصلی الجنائز وہو البقیع ١٢ عبد ہو الملك بن عبد العزیز بن جریج ١٢ اسد اشعار لعدم رد ایمانہم الاقرار ابدا ١٢ ک رح

عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ابی سلمة عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر وانكم تختصمون الیّ ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضی علی نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار

باب الشهادة تكون عند الحاكم فی ولايته القضاء او قبل ذلك للخصم

وقال شريح القاضی وساله انسان الشهادة فقال ائت الامير حتی اشهد لك وقال عكرمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف لو رأيت رجلا علی حد زنی او سرقة وانت امير فقال شهادتك شهادة رجل من المسلمين قال صدقت قال عمر لولا ان يقول الناس زاد عمر فی كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدی واقر ماعز عند النبی صلی الله عليه وسلم اربعا بالزنی فامر برجمه ولم يذكر ان النبی صلی الله عليه وسلم اشهد من حضره وقال حماد اذا اقر مرة عند الحاكم رجم وقال الحكم اربعا

حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يحيی عن عمر بن كثير عن ابی محمد مولی ابی قتادة ان ابا قتادة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم يوم حنين من له بينة علی قتيل قتله فله سلبه فقمت لالتمس بينة علی قتيلی فلم ار احدا يشهد لی فجلست ثم بدا لی فذكرت امره الی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذی يذكر عندی فارضه منی فقال ابو بكر كلا لا تعطه اصيبغ من قريش وتدع اسدا من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله قال فعلم رسول الله صلی الله عليه وسلم فاداه الیّ فاشتريت منه خرافا فكان اول مال تاثلته قال عبد الله عن الليث فقام النبی صلی الله عليه وسلم فاداه الیّ وقال اهل الحجاز الحاكم لا يقضی بعلمه شهد بذلك فی ولايته او قبلها ولو اقر عنده خصم لآخر بحق فی مجلس القضاء فانه لا يقضی عليه فی قول بعضهم حتی يدعو بشاهدين فيحضرهما اقراره وقال بعض اهل العراق ما سمع او راه فی مجلس القضاء قضی به وما كان فی غيره لم يقض الا بشاهدين وقال آخرون منهم بل يقضی به لانه مؤتمن وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة وقال بعضهم يقضی بعلمه فی الاموال ولا

ابنة ٢ مثلكم من حق ولاية قال بالزنی اربعا ٢ بن سعد ٢ بن سعيد قتيل ٢ قال منه ضيع فامر فقام ٢ لی

---

١ قوله انما انا بشر علی معنی الاقرار علی نفسه بصفة البشرية من انه لا يعلم الغيب الا ما اعلم الله منه قوله الحن بحجته يعنی افطن لها واجدل وقال ابن حبيب اطلق واقوی ماخوذ من قوله تعالی ولتعرفنهم فی لحن القول ای فی منطق القول وقيل معناه ان يكون احدهما اعلم بمواقع الحجج واهدی لايرادها قال ابو عبيد اللحن بفتح الحاء النطق وبالاسكان الخطأ فی القول وذكر ابن سيده لحن الرجل لحنا تكلم بلغته ولحن يلحن لحنا قال له قولا لا يفهمه اياه ويخفی علی غيره والحنه القول افهمه اياه ولحنه افهمه ورجل لحن عالم بعواقب الكلام قوله فاقضی نحو ما اسمع فيه ان الحاكم مامور بان يقضی بما يقر به الخصم عنده. ع والحن ای ابلغ وافطن واعلم بحجته وقطعة من النار لان مآله اليها وفيه ان البشر لا يعلم الغيب الا ان يعلمه الله وانه يحكم بالظاهر حكمه فی مثل هذه صلعم لا يكون الا صحيحا لانه لا يحكم الا بالبينة كما هو مقتضی البينة وان كانت خطأ وفيه ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا ولا يحل حراما خلافا للحنفية. ك ويجیء الكلام عليه والحجة للحنفية فی ٢٢ ان شاء الله تعالی. فان قيل هذا يدل علی انه صلعم قد يقر علی الخطأ وقد اطبق الاصوليون علی انه لا يقر عليها اجيب بانه فيما حكم بالاجتهاد وهذا فی فصل الخصومات بالبينة والاقرار والنكول ١٢ مجمع **٢** قوله باب الشهادة تكون عند الحاكم الخ ای اذا كان الحاكم شاهدا للخصم الذی هو احد المتحاكمين عنده سواء تحملها قبل تولية القضاء او فی زمان التولی هل له ان يحكم بها اختلفوا فی ان له ذلك ام لا فلذلك لم يجزم بالجواب بهذه الخلاف فی المسألة وان كان آخر كلامه يقتضی اختيار ان لا يحكم بعلمه فيها ١٢ ع ك **٣** قوله قال شريح الخ وصله سفيان الثوری فی جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبی قال اشهد رجل شريحا ثم جاء فخاصم اليه فقال ائت الامير وانا اشهد لك ١٢ ف. **٤** قوله قال عكرمة قال عمر لعبد الرحمن آه وصله الثوری ايضا عن عبد الكريم الجزری عن عكرمة به ووقع فی الاصل لو رأيت بالفتح وانت امير وفی الجواب فقال شهادتك ووقع فی الجامع بلفظ ارأيت بالفتح لو رأيت بالضم رجلا سرق او زنی قال اری شهادتك وقال اصبت بدل قوله صدقت واخرجه ابن ابی شيبة عن شريك عن عبد الكريم بلفظ ارأيت لو كنت القاضی او الوالی وابصرت انسانا علی حد اكنت تقيمه عليه قال لا حتی يشهد معی غيری قال اصبت لو قلت غير ذلك لم تجده وهو بضم المثناة وكسر الجيم وسكون الدال من الاجادة ١٢ ف **٥** قوله قال عمر لولا ان آه قال المهلب استشهد البخاری بقول عبد الرحمن بن عوف المذكور قبله لقول عمر هذا انه كانت عنده شهادة فی آية الرجم انها من القرآن فلم يلحقها بنص المصحف بشهادة وحده وافصح بالعلة فی ذلك بقوله لولا ان يقول زاد عمر فی كتاب الله فاشار الی ان ذلك من قطع الذرائع لئلا يجد حكام السوء السبيل الی ان يدعوا العلم لمن احبوا له الحكم بشیء. ف ع. قوله واقر ماعز الخ اراد به الرد علی من قال لا يقضی باقرار الخصم حتی يدعو بشاهدين يحضرهما اقراره ١٢ ك **٦** قوله لا تعطه اصيبغ باهمال الصاد واعجام الغين وبالعكس وعلی الاول مصغر وتحقير له بوصفه باللون الردی وعلی الثانی تصغير الضبع علی غير قياس كانه لما عظم ابا قتادة بانه اسد صغر هذا وشبهه بالضبع لضعف افتراسه الخطابی الاصيبغ بالصاد المهملة نوع من الطير او نبات ضعيف قوله منه خرافا الخ الخراف بكسر الخاء المعجمة وخفة الراء البستان وتاثلته ای اتخذته اصل المال واقتنيته فان قلت اول القصة وهو طلب البينة يخالف آخرها حيث حكم بدونها قلت لا يخالف لان الخصم اعترف بذلك مع ان المال لرسول الله صلی الله عليه وسلم له ان يعطی من شاء ويمنع من شاء ١٢ ك **٧** قوله فقام النبی صلعم بدل علم وفيه دلالة علی ان الرواية السابقة متعينة ان يكون علم ومر الحديث فی غزوة حنين ص ٦١٩ ج ٢ كرمانی ١٢ **٨** قوله قال بعض اهل العراق اراد بهم ابا حنيفة ومن تبعه وهو قول مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال ابن التين وجری به العمل ويوافقه ما اخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال اعترف رجل عند شريح بامر ثم انكره فقضی عليه باعترافه فقال اتقضی علیّ بغير بينة فقال شهد عليك ابن اخت خالتك يعنی نفسه ١٢ ع **٩** قوله بل يقضی به ای بما سمع او راه فی مجلس القضاء او غيره وهو قول ابی يوسف ومن تبعه وافقهم الشافعی قال ابو علی الكرابيسی قال الشافعی بمصر فيما بلغنی عنه ان كان القاضی عدلا لا يحكم بعلمه فی حد ولا قصاص الا ما اقر به بين يديه ويحكم بعلمه فی كل الحقوق مما علمه قبل ان يلی القضاء او بعد ما ولی فقيد ذلك بكون القاضی عدلا اشارة الی انه ربما ولی القضاء من ليس بعدل بطريق التغلب ١٢ ف. **١٠** قوله وقال بعضهم ای اهل العراق يقضی بعلمه الخ وهو قول ابی حنيفة وابی يوسف فيما نقله الكرابيسی عنه اذا رای الحاكم رجلا يزنی مثلا لم يقض بعلمه حتی يكون بينة تشهد بذلك عنده وهی رواية عن احمد قال ابو حنيفة القياس انه يحكم فی ذلك كله بعلمه ولكن ادع القياس واستحسن ان لا يقضی فی ذلك بعلمه ١٢ فتح. مع اسمها هند المخزومية ام المؤمنين ١٢ عه السلب بفتح اللام مال مع القتيل من الثياب والاسلحة ونحوهما ١٢ ع ك عه يعنی ما لكا ومن وافقه فی هذه المسألة ١٢ ع عه هو قول ابن القاسم واشهب ١٢ ع

(قوله باب الشهادة تكون عند الحاكم فی ولايته القضاء او قبل ذلك للخصم) وذكر فيه لولا ان يقول الناس زاد عمر الخ ای لولا خوف ان يقول الناس و ظاهره انه كان يعتقد انه قران غير منسوخ التلاوة فحقه ان يكتب فی المصحف الا انه ما تواتر فخاف طعن الناس فيه بانه زيادة فی القران فتركه وهذا يقتضی ان القران الثابت التلاوة لم يتواتر كله بل منه ما لم يتواتر وهو مشكل فالوجه ان يجعل قوله لولا ان يقول الخ كناية عن ثبوت نسخ تلاوته وتقرره وشهرته بين الناس ای لولا انه منسوخ تلاوته متقرر نسخه بين الناس بحيث لو كتبته طعنوا فی الزيادة فی القران بسبب ما تقرر لديهم من النسخ لكتبت لما عندی من العلم بانه كان قرانا ويحتمل ان يجعل كناية عن حرمة كتابة منسوخ التلاوة فی المصحف وعدم جواز الزيادة فيه فانه سبب لقولهم ذلك ومبادرتهم الی الطعن ای لولا الزيادة غير جائزة فی المصحف لكتبتها فی المصحف للعلم بانها حق ثابت قطعا. والحاصل انه لا شك عندی فی ثبوت الرجم من الله وانه حق وانما المانع منه انه منسوخ التلاوة ولا يجوز كتابة مثله والله تعالی اعلم وعلی هذا المعنی لم يكن هذا الاثر موافقا لهذا الباب والله تعالی اعلم بالصواب اه سندی

يقضي في غيرها وقال القسم لا ينبغي للحاكم ان يقضي قضاءً بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر من شهادة غيره ولكن فيه تعرض
لتهمة نفسه عند المسلمين وايقاعاً لهم في الظنون وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال انما هذه صفية حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي فلما رجعت
انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفية فقالا سبحان الله قال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم
رواه شعيب وابن مسافر وابن ابي عتيق واسحق بن يحيى عن الزهري عن علي عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم باب امر الوالي
اذا وجه اميرين الى موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا العقدي قال حدثنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة
قال سمعت ابي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابي ومعاذ بن جبل الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا فقال له ابو موسى
انه يصنع بارضنا البتع فقال كل مسكر حرام وقال النضر وابو داود ويزيد بن هارون ووكيع عن شعبة عن سعيد عن ابيه عن جده عن
النبي صلى الله عليه وسلم باب اجابة الحاكم الدعوة وقد اجاب عثمن عبداً للمغيرة بن شعبة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن
سعيد عن سفين قال حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فكوا العاني واجيبوا الداعي باب
هدايا العمال حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن الزهري عن عروة قال اخبرنا ابو حميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله
عليه وسلم رجلاً من بني اسد يقال له ابن الاتبية على صدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي فقام النبي صلى الله عليه وسلم على
المنبر قال سفين ايضاً فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه فياتي فيقول هذا لك وهذا لي فهلا جلس في بيت
ابيه وامه فينظر ايهدى له ام لا والذي نفسي بيده لا ياتي بشيء الا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته ان كان بعيراً له رغاء او بقرة لها
خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى راينا عفرتي ابطيه الا هل بلغت ثلثا وقال سفين قصه علينا الزهري وزاد هشام عن ابيه عن
ابي حميد قال سمع اذناي وابصرته عيني وسلوا زيد بن ثابت فانه سمعه معي ولم يقل الزهري سمع اذني خوار صوت والجؤار من تجئرون
كصوت البقرة باب استقضاء الموالي واستعمالهم حدثنا عثمن بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن جريج ان نافعا

يمضي ولكن فيه تعرضا ١٠ الذي يقول ٣ قالا ٣ يعني ابن حسين يتعاضيا ٢ بن ابي بردة ٢ بن عفان ٢ انه سمع الاسد الاتبية يقول ولمه جوار اذني

١٦ وقال اخبرنا

لـه قوله وقال القاسم هذا كنت اظن انه ابن محمد بن ابي بكر الصديق احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت في رواية من ابي ذر القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وهو الذي تقدم ذكره قريبا في باب الشهادة على الخط فان كان كذلك فقد خالف اصحاب الكوفيين ووافق اهل المدينة في هذا الحكم ١٢ ف ٢ـه قوله فقالا سبحان الله تعجبا من قول رسول الله صلعم فقال ان الشيطان يوسوس فخشيت ان يدخل في قلبكما شيئا من الظنون الفاسدة فتاثما به فتهلكا ذلك ١٢ ك رخ ٣ـه قوله حدثنا العقدي هو عبد الملك بن عمرو بن قيس ونسبه الى العقد بفتحتين وهم قوم من قيس وهم صنف من الازد وسعيد بن ابي بردة بضم الباء عامر بن عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري والحديث مرسل لان ابا بردة من التابعين سمع اباه وجماعات آخرين من الصحابة وكان على قضاء كوفة فعزله الحجاج وجعل اخاه مكانه مات سنة اربع ومائة ـ رخ قوله ابعث النبي صلعم ابي القائل هو ابو بردة وابو موسى الاشعري والبتع بكسر الموحدة واسكان الفوقانية وبالمهملة هو نبيذ العسل يتخذ منه مسكرا ١٢ ٤ـه قوله وتطاوعا اي توافقا في الحكم ولا تختلفا لان ذلك يؤدي الى اختلاف اتباعكما فيفضي الى العداوة ثم المحاربة والمرجع في الاختلاف الى ما جاء في الكتاب والسنة كما قال تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول قال ابن بطال وغيره في الحديث الحض على الاتفاق لما فيه من اثبات المحبة والالفة والتعاون على الحق وفيه جواز نصب القاضيين في بلد واحد فيقعد كل منهما في ناحية وقال ابن العربي كان النبي صلعم اشركهما فيها ولا يجوز ذلك اصلا في تولية اثنين قاضيين مشتركين في الولاية كذا جزم به قال وفيه نظر لان محل ذلك فيما اذا نفذ حكم كل منهما فيه لكن قال ابن المنير يحتمل ان يكون ولا بهما يشتركا في الحكم في كل العمل ويحتمل ان يكون اكل منهما عمل يخصه والله اعلم كيف كان وقال ابن التين الظاهر اشتراكهما لكن جاء في غيره هذه الرواية ان اقر كلا منهما على مخلاف والمخلاف الكورة وكان اليمن مخلافين قلت هذا هو المعتمد وتقدم في المغازي ان كلا منهما اذا سار في عمله زار صاحبه وكان عمل معاذ النجود وما تعالى من بلاد اليمن وعمل ابي موسى التهايم وما انخفض منها وعلى هذا فامرهما صلعم بان يتطاوعا ولا يتنافرا محمول على ما اذا اتفقت قضية يحتاج الامر فيها الى اجتماعهما والا فلم يلزم منه ان يكونا شريكين كما استدل به ابن العربي ١٢ فتح ٥ـه قوله رجلا من بني اسد قيل وقع عندنا بفتح الهمزة وسكون السين المهملة ووقع في الهبة من بني الازد والسين يقلب زايا ووقع في رواية الاصيلي من بني الاسد بالالف واللام قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف ويقال اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وبفتحها او بكسر الباء الموحدة ووقع لمسلم باللام وهي اسم امه الرغاء بضم الراء وبالغين المعجمة والمد صوت البعير والخوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت البقرة ويروى جوار بضم الجيم وبالهمزة هو رفع الصوت قوله تيعر على وزن تسمع وتضرب ووقع عند ابن التين او شاة لها يعار بفتح التحتية وتخفيف المهملة هو صوت الشاة الشديد وقيل بضم اوله صوت المعز يعرت المعز تيعر بالفتح والكسر اذا صاحت قوله عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء ويروى بفتح الفاء الفها بلا ها وهو البياض الذي ليس بالناصع بل يخالطه حمرة ونحوه قوله اذني بلفظ المفرد وفي بعضها بالمثنى وذلك على مذهب من جوز حالاته الثلث بالياء قال النووي معناه اني اعلم علما يقينا لا اشك في علمي به هذا الملتقط من ع ف ك ١٢ ٦ـه قوله خوار صوت الخ هذا من كلام البخاري ووقع هنا في رواية الكشميهني هو بضم الخاء المعجمة وفسره بقوله صوت والجوار بضم الجيم والهمزة واشار بقوله من تجارون الى ما في سورة قد افلح حتى اذا اخذنا مترفيهم بالعذاب اذا هم يجارون قال ابو عبيدة اي يرفعون اصواتهم كما يجار الثور والحاصل انه بالجيم وبالخاء المعجمة بمعنى الا انه بالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وبالجيم للبقر والناس قال الله تعالى واليه تجارون وقيل ان ما اهدي الى العمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة او لبيت المال الا ان الامام اذا اباح له قبول الهدية لنفسه فهو يطيب له كما قال صلعم لمعاذ قد طيبت لك الهدية فقبلها معاذ واتى بما اهدي اليه رسول الله صلعم فوجده قد توفي فاخبر بذلك الصديق فاجازه ذكره ابن بطال وقال ابن التين هدايا العمال رشوة وليست بهدية اذ لولا العمل لم يهد اليه ـ ع مختصرا ١٢ لـه اي اذا كان وحده ما لا يرد الاخيره ١٢ ف عـه بتخفيف ض ورفع تعرض وفي نسخة بالتشديد والنصب تعرضا ١٢ سـه بالنصب عطف على تعرضا او منصوب على انه مفعول والعامل فيه متعلق الظرف ١٢ عـه هذا طرف من الحديث الذي وصله بعد هذا ١٢ لـه ذكر هذا الحديث بيانا لقوله في الاثر المذكور انما هذه صفية ١٢ رخ قـه هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ١٢ ك مـه محمد بن عبد الله ابن ابي عتيق الصديقي ١٢ ك عـه فعلى هذا الحديث متصل ولذا عقب البخاري بهذا ١٢ عـه مهملتين وياء تحتانية ولبعضهم بمعجمتين وموحدة ١٢ ف عـه اشار بهذا التعليق الى ان الحديث السابق وقع مرسلا ١٢ رخ لـه الحق ابي موسى الاشعري ١٢ عـه مر الحديث مع بيانه في صفحة وصفحة ٢٣٥ ١٢ عـه هذا ايضا من قول سفين وليس تعليقا من البخاري ١٢ رخ ف عـه اي تولية القضاء واستعمالهم اي على امرة البلاد حربا وخراجا وصلاة ١٢ ف

اَخْبَرَهٗ ان ابن عُمَرَ اخبره قال كان سالمٌ مولى ابی حُذَیفة یَؤُمُّ المهاجرین الاولین واصحاب النبی صلی اللہ علیه وسلم فی مسجد قُبَاءٍ فیهم ابوبكر وعُمَر وابو سلمة وزَیْدٌ وعامر بن ربیعة **بَابُ العُرَفَاءِ للناس** **حَدَّثَنَا** اسمٰعیل بن ابی اویس قال حدثنی اسمٰعیل بن ابراهیم عن عمّه موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثنی عُروة بن الزُّبیر ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال حین اَذِنَ لهم المسلمون فی عِتْقِ سبی هوازِنَ انی لا ادری من اَذِنَ منكم ممن لم یأذن فارجِعُوا حتی یَرْفَعَ الینا عُرَفاءُكم امرَكم فرجع الناس فكلّمهم عُرَفاءُهم فرجعوا الی رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فاخبروه ان الناس قد طَیَّبُوا واَذِنُوا **بَابُ مَا یُكرَہ من ثَنَاءِ السلطان** واذا خرج قال غیر ذلك **حَدَّثَنَا** ابو نُعیم حدثنا عاصم بن محمد بن زید بن عبد اللہ بن عُمَر عن ابیه قال اُناسٌ لابن عُمَر انا ندخل علی سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعدُّ هذا نِفاقًا **حَدَّثَنَا** قتیبة حدثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب عن عِرَاكٍ عن ابی هریرة انه سمع رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یقول ان شرَّ الناس ذو الوجهین الذی یأتی هٰؤلاءِ بوجهٍ و هٰؤلاءِ بوجهٍ **بَابُ القضاءِ علی الغائب** **حَدَّثَنَا** محمد بن كثیر حدثنا سفیٰن عن هشام بن عُروة عن ابیه عن عائشة ان هِنْدًا قالت للنبی صلی اللہ علیه وسلم ان ابا سفیٰن رجل شحیحٌ فاحتاجُ ان اٰخُذَ من ماله قال خُذِی ما یكفیكِ وولدكِ بالمعروف **بَابُ مَن قُضِیَ له بحقِّ اخیه فلا یأخذه فان قضاء الحاكم لا یُحِلُّ حرامًا ولا یُحرِّم حلالًا** **حَدَّثَنَا** عبد العزیز بن عبد اللہ الاُوَیسی حدثنا ابراهیم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنی عروة بن الزبیر عن زینب بنتِ ابی سلمة اخبرته ان امّ سلمة زوجَ النبی صلی اللہ علیه وسلم اَخْبَرَتْهَا عن رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم انه سَمِعَ خُصُومَةً بباب حُجرته فخرج الیهم فقال انّما انا بشرٌ وانه یأتینی الخَصْمُ ولعلَّ بعضكم ان یكون

له فیكم الثناء علی ٢قال خلاف نعدّها ٢قال قال اخبرنا ٢قال ابنة فلعل

لہ قوله كان سالم الخ ہو من اہل فارس وكان من فضلاء الموالی وخیار الصحابة وكبارہم ویعد فی القراء وكان یوم الیمامة اللواء بیمین السالم فقطعت فاخذہا بیسارہ فقطعت فاعتنقها حتی قتل رضی اللہ تعالیٰ عنہ والمہاجرین الاولین ہم الذین صلوا الی القبلتین وفی الكشاف ہم الذین شہدوا بدرا واستشكل عد ابی بكر الصدیق فیہم لانہ انما ہاجر صحبة النبی صلعم وقد وقع فی حدیث ابن عمران ذلك كان قبل مقدم النبی صلعم واجاب البیہقی بانہ یحتمل ان یكون سالم استمر یؤمہم بعد ان تحول النبی صلعم الی المدینة ونزل بدار ابی ایوب قبل بناء مسجدہ بہا یحتمل ان یقہ فكان ابو بكر یصلی خلفہ اذا جاء الی قباء كذا فی ع ك ف ١٢ **٢ قوله عرفاءہم** بالمہملة والفاء جمع عریف بوزن عظیم وہو القائم بامر طائفة من الناس من عرفت بالضم وبالفتح علی القوم اعرف بالضم فانا عارف وعریف ای ولیت امر سیاستہم وحفظ امورہم وسمی بذلك لكونہ یتعرف امورہم حتی یعرف بہا من فوقہ عند الاحتیاج قال ابن بطال فی الحدیث مشروعیة اقامة العرفاء لان الامام لا یمكنہ ان یباشر جمیع الامور بنفسہ فیحتاج الی اقامة من یعاونہ لیكفیہ ما یقیمہ فیہ. فتح مختصرا ١٢ **٣ قوله نفاقا** لانہ ابطان امر واظہار امر آخر ولا یراد بہ انہ كفر بل انہ كالكفر ولا ینبغی لمؤمن ان یثنی علی سلطان وغیرہ فی وجہہ وہو عندہ مستحق لازم ولا یقول بحضرتہ خلاف ما یقولہ اذا خرج من عندہ لان ذلك نفاق كما قال ابن عمر وقال فیہ شر الناس ذو الوجہین الحدیث لانہ یظہر لاہل الباطل الرضی عنہم و یظہر لاہل الحق مثل ذلك لیرضی كل فریق منہم ویریہ انہ منہم ١٢ ع **٤ قوله ذو الوجہین** فان قلت المراد بالوجہین اذ لا یصح حملہ علی الوجہ المشہور قلت ہو مجاز عن الجہتین مثل المدحة والمذمة واذا لقوا الذین آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الی شیاطینہم قالوا انا معكم انما نحن مستہزؤن ای شر الناس المنافقون فان قلت ہذا عام لكل نفاق سواء كان كفرا ام لا فكیف یكون شرا فی القسم الثانی قلت ہو للتغلیظ او للمستحل او المراد شر الناس عند الناس لان من اشتہر بذلك لا یحبہ احد من الطائفتین قال المہلب قیل ہو معارض بحدیث ابن عمر الذی فیہ بئس ابن العشیرة ثم تلقاہ بوجہ طلق ولیس كذلك لانہ صلعم لم یقل خلاف ما قالہ اولا اذ لم یقل بحضورہ نعم ابن العشیرة. بل تفضل علیہ بحسن اللقاء استیلافا وكفا بذلك اذاہ عن المسلمین ومنہ اجاز العلماء التجریح و الاعلام بما یعلم من سوء حال الرجل اذا اخشی منہ فسادا ١٢ ك **٥ قوله باب القضاء علی الغائب** ای فی حقوق الآدمیین دون حقوق اللہ بالاتفاق حتی لو قامت البینة علی غائب بسرقة مثلا حكم بالمال دون القطع ولا مطابقة بین الترجمة وبین حدیث الباب لانہ لا حكم فیہ علی الغائب لان ابا سفین كان حاضرا فی البلد وایضا ان الحدیث استفتاء وجواب ولیس بحكم لان الحكم لہ شروط و احتجاج الشافعی ومن تبعہ بہذا الحدیث علی جواز القضاء علی الغائب غیر موجہ كما لا یخفی. ع قال ابن الہمام ولا یقضی القاضی علی غائب الا ان یحضر من یقوم مقامہ وقال الشافعی یجوز اذا كان غائبا عن البلد او فیہا وہو مستتر قولا واحدا وہو قول مالك واحمد لان فیہ تضییع الحقوق لو لم یحكم واحتجوا بقولہ صلعم البینة علی المدعی والیمین علی من انكر فاشتراط حضور الخصم زیادة علیہ بلا دلیل ولنا قولہ علیہ السلام لعلی حین مقتضاہ علی الیمین لا تقض لاحد الخصمین حتی تسمع كلام الآخر رواہ ابو داؤد والترمذی و ہو حدیث حسن فعلم ان جہالة كلامہ مانعة عن القضاء وذلك ثابت مع غیبة وغیبة من یقوم مقامہ ولان حجیة البینة علی وجہ یوجب العمل بہا موقوف علی عجز المنكر عن الدفع والطعن فیہا والعجز عنہ لا یعلم الا مع حضورہ او نائبہ انتہی مع تغیر. قال فی فتح الباری ان ابا حنیفة عمل بذلك فی الحكم علی من عندہ للغائب مال ان یدفع منہ نفقة زوجة الغائب اجاب العینی بان القاضی فیہ لا یحكم علی الغائب بل یفرض مالہ المودع عند احد ولكن بشروط وہی ان یعلم القاضی بذلك المال وبالنكاح و باعتراف من كان المال عندہ بالمال والنكاح وتحلیفہ ایاہا بعدم النفقة واخذ الكفیل منہا ١٢.

٦ قوله بحق اخیہ انما ذكر بالاخوة باعتبار الجنسیة لان المراد خصمہ اعم من ان یكون مسلما او ذمیا او معاہدا او مرتدا لان الحكم فی الكل سواء قولہ فان قضاء الحاكم الخ ہذا مذہب الشافعی واحمد وابی ثور وداؤد وسائر الظاہریة ان كل ما قضی بہ الحاكم من تملیك مال او ازالة ملك او اثبات نكاح او طلاق وما اشبہ ذلك علی ما حكم وان كان فی الباطن علی ضد ما شہد بہ الشاہدان وعلی خلاف ما حكم بشہادتہما علی الحكم الظاہر لم یكن قضاء القاضی موجبا شیئا من تملیك ولا تحلیل ولا تحریم وقال فی فتح القدیر وكل شیء قضی بہ القاضی فی الظاہر بتحریمہ فی الباطن كذلك ای ہو عند اللہ حرام وان كان الشہود الذین قضی بہم كذبة والقاضی لا یعلم ذلك وكذا لو قضی باحلال وہذا عند ابی حنیفة وہو مشروط بما اذا كانت الدعوی بسبب معین للحل والحرمة كالبیع والنكاح والطلاق لان القضاء اظہار لعقد سابق ولا بد من عقد سابق فیہا والا تقدم العقد اقتضاء لینقطع المنازعة من كل وجہ اذ لو لم یثبت الحل بینہما یكون ہذا تمہید اللمنازعة لا قطعا ولانہ فی صورة التفریق لو فرق بینہما بامر الزوج نفذ ظاہرا وباطنا فیامر اللہ اولی والقاضی مامور بذلك منہ ولما روی ان رجلا ادعی علی امرأة نكاحا بین یدی علی رض واقام شاہدین فقضی بالنكاح بینہما فقالت ان لم یكن بد یا امیر المؤمنین فزوجنی فقال علی رض شاہداك زوجاك ولو لم ینعقد بینہما بقضائہ لما امتنع علی رض من تجدید نكاح عند طلبہا ورغبة الزوج فیہا ہذا كلہ من فتح القدیر والكفایة والنہایة شروح الہدایة ١٢.

٧ قوله انما انا بشر الخ البشر یطلق علی الجماعة والواحد بمعنی انہ منہم والمراد انہ مشارك للبشر فی اصل الخلقة ولو زاد علیہم بالمزایا التی اختص بہا فی ذاتہ وصفاتہ والحصر ہنا مجازی لانہ یختص بالعلم الباطن ویسمی قصر قلب لانہ اتی بہ ردا علی من زعم ان من كان رسولا فانہ یعلم كل غیب حتی لا یخفی علیہ المظلوم. ف وقد ذكر فی شرح معانی الآثار قولہ انما انا بشر ای من البشر ولا ادری باطن ما تتحاكمون فیہ عندی وتختصمون فیہ لدی وانما اقضی بینكم علی ظاہر ما تقولون فاذا كان الانبیاء علیہم السلام لا یعلمون ذلك فغیر جائز ان یصح دعوی غیرہم من كاہن او منجم وانما یعلم الانبیاء من الغیب ما اعلموا بہ بوجہ من وجوہ الوحی ١٢ ع

للحی ایضا انہ ابن الاسد المخزومی زوج ام سلمة ام المؤمنین ہاجر الحبشة ١٢ ك ع.

ص ہو ابن الخطاب العدوی الاسدی من المہاجرین الاولین شہد المشاہد كلہا ١٢ ت بفتح الراء ہو صاحب الہجرتین ١٢ ك معہ ای للنبی صلعم ومن كان مساعدا لہ فی عتقہم ویحتمل ان یكون الضمیر لہوازن ویروی حین اذن لہ بالافراد وہو ظاہر ١٢ ل ای تركوا السبایا بطیب قلوبہم ١٢ ك لحہ بكسر المہملة وخفة الراء ابن مالك الغفاری بكسر المعجمة وتخفیف الفاء ١٢ ك مار زوجة ابی سفین الاموی ١٢ ك ما عہ مر الحدیث فی ص ٢٣٩ ج ٢ فی النفقات ١٢ ما عہ ای ابن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف ١٢

ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها او ليتركها حدثنا اسمعيل قال حدثني ملك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي قد كان عهد الي فيه فقام اليه عبد بن زمعة فقال اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فتساوقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي كان عهد الي فيه وقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله عز وجل

باب الحكم في البئر ونحوه حدثني اسحق بن نصر حدثنا عبد الرزاق اخبرنا سفين عن منصور والاعمش عن ابي وائل قال قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف احد على يمين صبر يقتطع مالا وهو فيها فاجر الا لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله الآية فجاء الاشعث بن قيس وعبد الله يحدثهم فقال في نزلت وفي رجل خاصمته في بئر فقال النبي صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا قال فليحلف قلت اذن يحلف فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الآية

باب القضاء في قليل المال وكثيره سواء وقال ابن عيينة عن ابن شبرمة القضاء في قليل المال وكثيره سواء حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام عند بابه فخرج عليهم فقال انما انا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل بعضا ان يكون ابلغ من بعض اقضي له بذلك واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها او ليدعها

باب بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم من نعيم بن النحام حدثنا ابن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا اسمعيل حدثنا سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر قال بلغ النبي صلى الله

نسخة: بين، نحو، حد، ثنا، قال، فيها، وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم، فيحلف، القضاء في كثير المال وقليله، قال اليهم، فاقضي، نار، محمد ابو، يحيى، قال، هو ابن عبد الله

له قوله فانما هي قطعة من النار الخ تمسك بهذا الحديث الشافعية والحنفية وحملوه في الاملاك المرسلة اي المطلقة من تعيين سبب الملك بان ادعى شيئا ولم يعين سببه وايضا اجيب عن هذا الحديث بان ظاهره يدل على ان ذلك مخصوص بما يتعلق بسماع كلام الخصم حيث لا بينة هناك ولا يمين وليس النزاع فيه انما النزاع في الحكم المرتب على الشهادة وبان من في قوله فمن قضيت له شرطية وهي لا تستلزم الوقوع فيكون من فرض ما لم يقع وهو جائز فيما تعلق به غرض وهو هنا محتمل لان يكون للتهديد والزجر عن الاقدام على اخذ اموال الناس باللسن والابلاغ في الخصومة وهو وان جاز ان يستلزم عدم نفوذ الحكم باطنا في العقود والفسوخ لكنه لم يسق لذلك فلا يكون فيه حجة لمن منع وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلعم يقر على الخطأ لانه لا يكون ما قضى به قطعة من النار الا اذا استمر الخطأ والا فمتى فرض انه يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فاما ان يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم واما ان يستلزم استمرار التقرير على الخطأ وهو باطل وتعقبه ابن حجر العسقلاني في الفتح ان الاول والثاني خلاف الظاهر والثالث ان الخطأ الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاده فيما لم يوح اليه فيه وليس النزاع فيه انما النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطأ للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالايمان والا لكان كثير من الاحكام يسمى خطأ وليس كذلك واحتج الحنفية بان الحاكم قد يقضي بجواز نكاح لنا الا انه قد تحمل اثم تمرزا عن الحرام والحديث صريح في المال وليس النزاع فيه فان القاضي لا يملك دفع مال احد الى آخر ويملك انشاء العقود والفسوخ فانه يملك بيع امة زيد حال خوف الهلاك للحفظ وحال الغيبة ويملك انشاء النكاح على الصغيرة والفرقة على العنين مرمعنى تحقيقه في الصفحة السابقة ولي منه ١٢ كه قوله هو لك يا عبد بن زمعة وجه ايراد هذا الحديث تعقيب الحديث السابق ان الحكم بحسب الظاهر ولو كان في نفس الامر خلاف ذلك وانه صلعم حكم ان الولد لزمعة وان كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطأ في الاجتهاد قيد على ما في معنى الترجمة ١٢ ع سه قوله وهو عليه غضبان قال قلت الغضب غليان دم القلب لارادة الانتقام والا يجوز على الله تعالى قلت امثال هذه الاطلاقات يراد بها لوازمها اي ارادة ايصال العذاب اليه قوله في رجل خاصمته اسم الرجل الخشيش بالحاء والجيم والخاء المنقوطة المفتوحة في الثلث واسكان الياء وكسر الشين الاولى وهو كندي ايضا ك وقال في المقدمة هو لقب واسمه معدان ذكره الطبراني وغيره ١٢ كه قوله باب القضاء الخ بتنوين باب وقوله القضاء مبتدأ وقوله سواء خبره هذا على رواية ابي ذر باثبات قوله سواء وفي رواية غيره بحذف قوله سواء واضافة الباب الى القضاء في قليل المال وكثيره كذا في القسطلاني اي لا فرق في الحكم بين الكثير والقليل لان كل ذلك مال لكن الاقل من درهم لا يعد مالا في العرف حتى لو قال لفلان علي مال فانه لا يصدق في اقل من درهم كذا قال العيني قال ابن المنير كان غرض البخاري في الترجمة التي قبل هذه ان يحكم بان القضاء عام في كل شيء قل او جل وكانه اشار بهذه الترجمة الى الرد على من قال ان للقاضي ان يستنيب بعض من يريد في بعض الامور دون بعض بحسب قوة معرفته وتعاذ كلمة في ذلك وهو منقول عن بعض المالكية او على من قال لا يجب اليمين الا في قدر معين من المال ولا تجب في الشيء التافه او على من كان من القضاة لا يتعاطى الحكم في الشيء التافه بل اذا رفع اليه رده الى نائبه مثلا قاله ابن المنير قال وهو نوع من الكبر والاول اليق بمراد البخاري ١٢ ع

ه قوله باب بيع الامام الخ قال ابن المنير اضاف البيع الى الامام ليشير الى ان ذلك يقع منه في مال السفيه او في وفاء دين الغائب او من يمتنع او غير ذلك ليتحقق ان للامام التصرف في عقود الاموال في الجملة ف ع قوله وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن المنير ذكر في الترجمة الضياع ولم يذكر الا بيع العبد فكانه اشار الى القياس العقار على الحيوان قال المهلب انما يبيع الامام على الناس اموالهم اذا رأى منهم سفها في اموالهم واما من ليس بسفيه فلا يباع عليه شيء من ماله الا في حق يكون عليه يعني اذا امتنع من اداء حق لكن قصة بيع المدبر ترد على هذا الحصر وقد اجاب عنها بان صاحب المدبر لم يكن له مال غيره فلما رآه انفق جميع ماله وانه تعرض للتهلكة نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم ينقض فعله كما قال للذي كان يخدع في البيوع قل لا خلابة لانه لم يظهر عليه سفه كامل ولا المنهي جميع ماله قبل انفق جميع ماله انتهى فكانه كان في حكم السفيه فلذلك باع عليه ماله ١٢ ف له قوله من نعيم بن النحام نعيم مصغرا وهو النحام لانه صلعم قال سمعت نحمة نعيم اي سعلته في الجنة فلفظ الابن زائد والبيع هو مدبر وكذا نحمة نعيم بفتح النون اي صوتا والنحم صوت يخرج من الجوف وقيل نحم وبه سمي نعيم النحام مجمع قال النووي في تهذيب الاسماء نعيم بضم النون والنحام بفتح النون وتشديد الحاء المهملة وهو نعيم بن عبد الله بن اسيد بن عوف بن عبيد بن عويج بفتح العين فيهما ابن عدي بن كعب بن لوي القرشي العدوي وقيل له النحام لحديث المشهور ان النبي صلعم قال دخلت الجنة فسمعت نحمة نعيم فيها والنحمة بفتح النون السعلة بفتح السين وقيل النحنحة الممدودة آخرها هذا هو الصواب ان ابيهما هو النحام ويقع في كثير من كتب الحديث نعيم بن النحام وهو غلط لان النحام وصف لنعيم لا لابيه قالوا واسلم نعيم قديما في اول الاسلام وقيل اسلم بعد عشرة انفس وقيل بعد ثمانية وثلثين قبل اسلام عمر بن الخطاب وكان يكتم ايمانه واقام بمكة فلم يهاجر الى قبيل الفتح ومنعه قومه لشرفه فيهم من الهجرة لانه كان ينفق على ارامل بني عدي وايتامهم ويواسيهم فقالوا اقم عندنا على اي دين شئت والله لا يتعرض اليك احد الا ذهبت انفسنا جميعا دونك ثم هاجر عام الحديبية وشهد ما بعدها من المشاهد واستشهد يوم اليرموك سنة ١٥ في خلافة عمر وقيل استشهد يوم اجنادين سنة ١٣ في خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ١٢

عن الصغير للخصومة التي تقع بينكم على هذا الوجه يعني بحسب الظاهر ١٢ ع عبث اي العبث من قوله كما يقال نعم الجرو وقيل يراد بالجر الذي يرجم بالمحصن وليس بظاهر ١٢ ع عن اي يمين يحبس الشخص عنده ليحلف عليه يعني لا يكون سهوا منه الا العمد بل هو مقصود لكن السياق يشعر انه يجمع صبرا اي جبر جمع الطرفين وهي العقوبة يوجب حلف الناس على الحكام ١٢ ك سه هو محمد بن عبد الله بن نمير ١٢ ع علف اذا تطلبه وتقدما قبل الحسن ١٢ ق

عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثماني مائة درهم ثم ارسل بثمنه اليه **باب** من لم يكترث

لطعن من لا يعلم في الامراء **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر

يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد فطعن في امارته وقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون

في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان خليقا للامرة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده **باب** الالد الخصم

وهو الدائم في الخصومة لدا عوجا **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة يحدث عن عائشة قالت

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الالد الخصم **باب** اذا قضى الحاكم بجور او خلاف اهل العلم فهو رد **حدثني**

محمود حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدا ح وحدثني نعيم اخبرنا عبد الله

اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خلد بن الوليد الى بني جذيمة فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا

فقالوا صبانا صبانا فجعل خلد يقتل ويأسر ودفع الى كل رجل منا اسيره وامر كل رجل منا ان يقتل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا

يقتل رجل من اصحابي اسيره فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خلد بن الوليد مرتين **باب** الامام

يأتي قوما فيصلح بينهم **حدثنا** ابو النعمن حدثنا حماد بن زيد حدثنا ابو حازم المدني عن سهل بن سعد الساعدي قال كان قتال

بين بني عمرو فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فقال يا بلال ان حضرت الصلوة ولم اتك فمر ابا بكر

فليصل بالناس فلما حضرت صلوة العصر فاذن بلال واقام وامر ابا بكر فتقدم وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلوة فشق

الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه قال وصفح القوم قال وكان ابو بكر اذا دخل في الصلوة لم يلتفت حتى يفرغ فلما

---

١ له ٢ دين ٣ بثمان مائة ٤ يطعن ٥ الامام ٦ قال ٧ فقال ٨ لخليقا للامارة ٩ الداعوج ١٠ قال ١١ قال ١٢ بسم الله الرحمن الرحيم ١٣ ثنا ١٤ قال

١٥ وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد قال ابو عبد الله وحدثني نعيم بن حماد ١٦ قال ١٧ حدثنا ١٨ قال ١٩ ابن حماد ٢٠ فامر ٢١ ليصلح ٢٢ قال ٢٣ قال ٢٤ المديني

---

١ قوله فباعه بثمانمائة درهم فيه جواز بيع المدبر وهو مذهب الشافعي واما عندنا اي الحنفية لا يجوز بيع المدبر المطلق وهو الذي علق عتقه بمطلق موت المولى والمقيد وهو الذي قال له المولى ان مت في مرضي هذا مثلا فانت حر فبيعه جائز بالاتفاق ولنا في المطلق قوله صلى الله عليه وسلم المدبر لا يباع ولا يوهب ولا يورث وهو حر من الثلث ولان سبب الحرية انعقد في الحال لعدم الاهلية بعد الموت والجواب عن هذا الحديث وغيره من استدلالات الشافعي انه لا شك ان الحر كان يباع في ابتداء الاسلام على ما روي انه صلعم باع رجلا يقال له سرق في دينه ثم نسخ ذلك بقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ذكره في الناسخ والمنسوخ فلم يكن فيه دلالة على جواز بيعه الآن بعد النسخ وانما يفيده استصحاب ما كان من جواز بيعه قبل التدبير اذ لم يوجب زوال الرق عنه ثم رأينا انه صح عن عمر رض لا يباع المدبر ولا يوهب وهو حر من الثلث وقد رفعه الى رسول الله صلعم لكن ضعف الدارقطني رفعه وصحح وقفه واخرج الدارقطني ايضا عن علي بن ظبيان بسنده عن ابن عمر قال المدبر من الثلث وضعف ابن ظبيان والحاصل ان وقفه صحيح وضعف رفعه فعلى تقدير الرفع لا اشكال وعلى تقدير الوقف لا يعارضه النص البتة لانه واقعة حال لا عموم لها وانما يعارضه لو قال عليه السلام يباع المدبر وان قلنا بوجوب تقليده فظاهر وعلى عدم تقليده يجب ان يحمل على السماع لان منع بيعه على خلاف القياس لما ذكرنا ان بيعه مستصحب برقيته فمنعه مع عدم زوال رقيته وعدم الاختلاط بجزء المولى كما في ام الولد خلاف القياس فيحمل على السماع فبطل ما قيل حديث ابن عمر لا يصلح لمعارضة حديث جابر وايضا ثبت عن ابي جعفر انه ذكر عنده ان عطاء وطاؤسا يقولان عن جابر في الذي اعتقه مولاه عن دبر الحديث فقال ابو جعفر شهدت الحديث من جابر انما اذن في بيع خدمته رواه الدارقطني عن عبد الغفار بن القاسم الكوفي عن ابي جعفر وقال ابو جعفر هذا وان كان من الثقات الاثبات ولكن حديثه هذا مرسل وقال ابن القطان هو مرسل صحيح لانه من رواية عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي وهو ثقة عن ابي جعفر انتهى فقد صرح ابو جعفر محمد الباقر الامام بانه شهد حديث جابر وانه انما اذن في بيع منافعه ولا يمكن بثقة امام ذلك الا بعلمه من جابر الراوي للحديث هذا خلاصة ما حققه المحقق ابن الهمام ١٢ ٢ قوله من لم يكترث الخ اصله من الكرث وهو المشقة ولا يستعمل الا في النفي واستعماله في الاثبات شاذ ومعنى هذه الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فرماه بما ليس فيه لا يعبأ بذلك الطعن ولا يعمل به ١٢ ع ف ٣ قوله فقد كنتم تطعنون الخ فان قلت قال النحاة الشرط سبب للجزاء مقدم عليه وههنا ليس كذلك قلت تاول مثله بالاخبار عندهم اي ان طعنتم فيه فاخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه ويلازمه عند البيانيين ان طعنتم فيه تاثمتم بذلك لانه لم يكن حقا والغرض انه كان خليقا بالامارة لما ظهر من كفايته وتفضيه عن عهدتها فكذا هذا فلا اعتبار لطعنكم ولا اكتراث به ١٢ ك ٤ قوله ابغض الرجال الخ قال الكرماني الابغض هو الكافر ثم قال معناه ابغض الكفار الكافر المعاند او ابغض الرجال المخاصمين قيل المعنى الثاني هو الاصوب وهو اعم من ان يكون كافرا او مسلما ١٢ ع ٥ قوله باب اذا قضى الحاكم الخ اي اذا قضى الحاكم بجور او قضى بحكم يخالف اهل العلم فان كان على وجه الاجتهاد والتاويل كما صنع خالد بن الوليد على ما يأتي فان الاثم فيه ساقط والضمان لازم في ذلك عند عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا فيه فقالت طائفة اذا اخطأ في حكمه في قتل او جرح فدية ذلك في بيت المال كذا عند الثوري وابي حنيفة واحمد واسحق وعند الاوزاعي ومحمد وابي يوسف و الشافعي على عاقلته ١٢ ع ٦ قوله اني ابرأ اليك الخ من هذا تؤخذ المطابقة للترجمة اي من قوله ابرأ اليك مما صنع خالد يعني من قتله الذين قالوا صبانا قبل ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك القول فان فيه اشارة الى تصويب فعل ابن عمر ومن تبعه في تركهم متابعة خالد على قتل من امرهم بقتلهم من المذكورين وقال الخطابي الحكمة في تبريته صلى الله عليه وسلم من فعل خالد رض كونه لم يعاقبه على ذلك لكونه مجتهدا ان يعرف انه لم يأذن له في ذلك خشية ان يعتقد احد انه كان باذنه ولينزجر غير خالد بعد ذلك عن مثل فعله انتهى ١٢ ع ف ٧ قوله فاذن فان قلت هذا ليس محل الفاء سواء كان لما شرطية او للظرفية قلت جزاؤه محذوف وهو جاء المؤذن والفاء للعطف عليه قوله فشق الناس فان قلت جاء عنه صلعم انه نهى عن التخطي قلت ليس هذا من المنهي عنه لان الامام يستثنى من ذلك لا سيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه ولانه ليس حركة من حركاته الا ولنا فيه مصلحة وسنة نقتدي بها قوله مشى القهقري وهو نوع من المشي وهو الرجوع الى خلف قوله لم يكن لابن ابي قحافة بضم القاف وخفة المهملة وبالفاء وهو كنية والد ابي بكر واسمه عثمان التيمي اسلم عام الفتح وعاش الى خلافة عمر وانما قال هذا ولم يقل لي او لابي بكر تحقير النفسه واستصغار المرتبة عند رسول الله صلعم قوله رابكم اي سنح لكم حاجة وفي بعضها نابكم اي اصابكم قوله فليسبح اي ليقل سبحان الله ك ع قس قوله وليصفح النساء التصفيح هو التصفيق وهو ضرب صفح الكف على صفحة الكف وقيل هو بالحاء الضرب بظاهر احدى اليدين على الاخرى وبالقاف بباطنها على باطن الاخرى وقيل بالحاء الضرب بالاصبعين للانذار و التخويف والتنبيه وبالقاف بجميعها للهو واللعب. مجمع قال ابن المنير فقه الترجمة التنبيه على جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم ولا يعد ذلك تفضيحا في الحكم وعلى جواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اما عند عظم الخطب واما ليكشف ما لا يحاط به الا بالمعاينة ولا يعد ذلك تخصيصا ولا تمييزا ولا دهنا ١٢ ف -

ع قوله ان كان لخليقا للامرة - فان قلت قد طعن على اسامة وابيه ما ليس فيهما ولم يعزل الشارع واحدا منهما بل بين فضلهما ولم يعمل عمر بن الخطاب بهذا الحديث عند القول في سعد وعزله حين قذفه اهل الكوفة بما هو بري منه قلت عمر رض لم يعلم من مغيب امر سعد كعلم الشارع من مغيب امر زيد وابنه يعني كان سبب عزله قيام الاحتمال او راى عمر ان عزل سعد اسهل من فتنة يثيرها من قام عليه من اهل الكوفة - وقد قال عمر ما عزلت سعدا الضعف ولا خيانة وقيل قطع النبي صلعم بسلامة العاقبة في امرة اسامة وابيه فلم يلتفت لطعن من طعن واما عمر فسلك سبيل الاحتياط لعدم قطعه بمثل ذلك ١٢ ع قس ف عه ابن حماد الرفاء بتشديد الفاء المروزي الاعور امتحن في القرآن وقيد فمات بسامرا محبوسا سنة ٢٢٩ھ ١٢ ك. سه بفتح الجيم وكسر الذال قبيلة من عبد قيس ١٢ للعه من العجلة في قتلهم وترك التثبيت في امرهم ١٢ ك ع صه مر الحديث مع بيانه في صـ ١٦٢ في كتاب الصلوة ١٢

رای التصفیح لا یمسک علیه التفت فرای النبی صلی الله علیه وسلم خلفه فاوْمیٰ الیه النبی صلی الله علیه وسلم بیده ان امضه واومیٰ بیده
هکذا ولبث ابوبکر هنیئة یحمد الله علی قول النبی صلی الله علیه وسلم ثم مشی القهقری فلما رای النبی صلی الله علیه وسلم ذلک تقدم فصلی
بالناس فلما قضی صلاته قال یا ابا بکر ما منعک اذ اومأت الیک الا تکون مضیت قال لم یکن لابن ابی قحافة ان یؤم النبی صلی الله علیه وسلم
وقال للقوم اذا رابکم امر فلیسبح الرجال ولیصفح النساء قال ابو عبد الله لم یقل هذا الحرف غیر حماد یا بلال مر ابا بکر باب ما
یستحب للکاتب ان یکون امینا عاقلا حدثنا محمد بن عبید الله ابو ثابت حدثنا ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن عبید بن السباق
عن زید بن ثابت قال بعث الی ابو بکر لمقتل اهل الیمامة وعنده عمر فقال ابو بکر ان عمر اتانی فقال ان القتل قد استحر یوم الیمامة بقراء
القران وانی اخشی ان یستحر القتل بقراء القران فی المواطن کلها فیذهب قران کثیر وانی اری ان تامر بجمع القران قلت کیف افعل شیئا لم
یفعله رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال عمر هو والله خیر فلم یزل عمر یراجعنی فی ذلک حتی شرح الله صدری للذی شرح له صدر عمر
ورأیت فی ذلک الذی رای عمر قال زید قال ابو بکر وانک رجل شاب عاقل لا نتهمک قد کنت تکتب الوحی لرسول الله صلی الله علیه وسلم
فتتبع القران واجمعه قال زید فوالله لو کلفنی نقل جبل من الجبال ما کان باثقل علی مما کلفنی من جمع القران قلت کیف تفعلان شیئا لم
یفعله رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ابو بکر هو والله خیر فلم یزل یحث مراجعتی حتی شرح الله صدری للذی شرح له صدر ابی بکر و
عمر ورأیت فی ذلک رایا فتتبعت القران اجمعه من العسب والرقاع واللخاف وصدور الرجال فوجدت اخر سورة التوبة لقد جاءکم رسول
من انفسکم الی اخرها مع خزیمة او ابی خزیمة فالحقتها فی سورتها وکانت الصحف عند ابی بکر حیاته حتی توفاه الله ثم عند عمر حیاته حتی
توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر قال محمد بن عبید الله اللخاف یعنی الخزف باب کتاب الحاکم الی عماله والقاضی الی امنائه حدثنا
عبد الله بن یوسف اخبرنا مالک عن ابی لیلی ح وحدثنا اسمعیل حدثنی مالک عن ابی لیلی بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن ابی حثمة انه
اخبره هو ورجال من کبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحیصة خرجا الی خیبر من جهد اصابهم فاخبر محیصة ان عبد الله قتل وطرح
فی فقیر او عین فاتی یهود فقال انتم والله قتلتموه قالوا ما قتلناه والله ثم اقبل حتی قدم علی قومه فذکر لهم فاقبل هو واخوه حویصة
وهو اکبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب لیتکلم وهو الذی کان بخیبر فقال النبی صلی الله علیه وسلم لمحیصة کبر کبر یرید السن فتکلم حویصة ثم تکلم
محیصة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اما ان یدوا صاحبکم واما ان یؤذنوا بحرب فکتب رسول الله صلی الله علیه وسلم الیهم

عنه فاومأ واومأ یحمد الله، النبی صلی الله علیه وسلم، نا ابو بکر، ثنی، قال مقتل، ان تجمع القران، فاجمعه، یحث، بن ثابت، فکانت، قال، ثنا، النبی صلی الله علیه وسلم

۱ قوله عاقلا ای لا یکون مغفلا نقل بعض قضاة مصر ان المغفل یخدع ویضیع حقوق الناس ولا سیما اذا کان لا یمیز بین کلام بعض الخدام الآکلین اموال الناس المفسدین وعن الشافعی ینبغی لکاتب القاضی ان یکون عاقلا لئلا یخدع ویحرص علی ان یکون فقیها لئلا یؤتی من جهالة ۱۲ ع
۲ قوله مقتل ای مقتول اهل الیمامة بتخفیف المیم الاولی جاریة زرقاء کانت تبصر الراکب من مسیرة ثلاثة ایام وبها سمیت الیمامة وهی من الیمن وفیها قتل مسیلمة الکذاب وقتل من القراء سبعون او سبعمائة قوله استحر ای اشتد وکثر ک قال فی المجمع استحر استفعل من الحر الشدة وذلک حین بعث ابو بکر خالد بن الولید مع جیش الی الیمامة فقاتلهم بنو حنیفة قتالا شدیدا وقتل من القراء سبعمائة ثم فتح وقتل مسیلمة واخشی ان یستحر القتل ان شرطیة ومفعول اخشی محذوف او مصدریة مفعوله قوله خیر یحتمل ان یکون افعل التفضیل وان لا یکون فان قلت کیف یکون فعلهم خیرا مما کان فی زمان رسول الله صلعم قلت یعنی هو خیر فی زمانهم وکذا ترکه کان خیرا فی زمانه لعدم تمام النزول واحتمال النسخ فلو جمعت بین الدفتین وسارت به الرکبان الی البلدان ثم نسخ ادی ذلک الی اختلاف عظیم ۱۲ ک ۳ قوله من العسب جمع عسیب وهو جرید النخل ای نوع منه الخوص واللخاف بکسر اللام جمع اللخفة الحجر الابیض وقیل الخزف والخزیمة مصغر الخزمة بالمعجمة والزای ابن ثابت الانصاری وابو خزیمة هو ابن اوس الشاب من الاوس فان قلت مر فی باب جمع القران ان الآیة التی مع خزیمة من المؤمنین رجال صدقوا ما عاهدوا الله علیه من سورة الاحزاب قلت آیة التوبة کانت عند النقل من العسب الی الصحف وآیة الاحزاب عند النقل من الصحیفة الی المصحف فان قلت کیف الحقها بالقران وشرطه التواتر قلت معناه لم اجدها مکتوبة عند غیره فان قلت لما کان متواترا فما هذا التتبع قلت للاستظهار لا سیما وقد کتبت بین یدی رسول الله صلعم ویعلم هل فیها قراءة اخری ام لا فان قلت فما وجه الاشتهار ان عثمان هو جامع القران قلت الصحف کانت مشتملة علی جمیع الاحرف والوجوه التی نزل بها فجرد عثمان اللغة القرشیة منها او کانت صحفا فجعلها مصحفا واحدا وجمع الناس علیه واما الجامع للقران سورا وآیات فهو رسول الله صلعم بالوحی ک والغرض من الحدیث قول ابی بکر لزید انک رجل شاب عاقل لا نتهمک وحکی ابن بطال عن المهلب فی هذا الحدیث ان العقل اصل الخلال

المحمودة لانه لم یصف زیدا باکثر من العقل وجعله سببا لائتمانه ورفع التهمة عنه قلت ولیس کما قال فان ابا بکر ذکر عقب الوصف المذکور وقد کنت تکتب الوحی لرسول الله صلی الله علیه وسلم فمن ثم اکتفی بوصفه بالعقل لانه لو لم تثبت امانته وکفایته وعقله لما استکتبه النبی صلعم الوحی وانما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون ما عداهما اشارة الی استمرار ذلک له والا فمجرد قوله لا نتهمک مع قوله عاقل لا یکفی فی ثبوت الامانة والکفایة فکم من بارع فی العقل والمعرفة وجدت منه الخیانة ۱۲ ف
۲ قوله عن ابی لیلی بفتح اللامین مقصورا ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن ابی حثمة وقیل ابو لیلی هو عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل وقیل لم یرو عنه الا مالک فقط وهو نقض علی قاعدة البخاری حیث قالوا شرطه ان یکون لروایته راویان وسهل بن ابی حثمة بفتح المهملة واسکان المثلثة الانصاری الحارثی قوله ومحیصة بضم المیم وفتح المهملة واما التحتانیة فمشددة مکسورة او مخففة ساکنة وبالمهملة ابن مسعود بن کعب الحارثی قوله من جهد بالفتح الفقر والاشتداد وکذا فی العیش قوله وطرح فی فقیر الفقیر بالفاء والقاف والراء فم القناة والحفیرة التی یغرس فیها الفسیل وقوله حویصة بالمهملتین علی وزن محیصة فی الوجهین وهو ای حویصة اکبر یروی انه لما امر صلعم بقتل الیهود وثب محیصة علی یهودی فقتله فجعل حویصة یضرب محیصة ای عدو الله اقتلته اما والله لرب شحم فی بطنک من ماله فقال له محیصة ولقد امرنی بقتله من لو امرنی بقتلک لضربت عنقک فقال ان هذا الدین لعجب فاسلم حویصة ۱۲ ک
۳ التصفیح التصفیق وهو التصویت بالید ۱۲ ک ۴ امر من الامضاء وهو الانفاذ والسکتة ۱۲ ک ف ل مصغر البر ای اسلها الهنوة ای زمانا یسیرا ک ویروی بحبیبة بابدال الیاء ۱۲ ای لعل المستفاد من الاشارة بالامضاء والمکث فی المکان ۱۲ ک مجمع
۵ امر من التفعل ای بالغ فی تحصیله من المواضع المتفرقة ۱۲ ۶ العسب جمع عسیب وهو جرید النخل واکثر ما یقال اذا یبست وان کان رطبا فشطبة قال السیوطی کانوا یکشطون الخوص ویکتبون فی الطرف العریض ۱۲ المعات ۷ هو شیخ البخاری الذی روی عنه هذا الحدیث ۱۲ ک ۸ جمع عامل وهو الذی یولیه الحاکم علی بلد لجمع خراجها او زکاتها والصلوة باهلها او التأمیر علی جهاد عدو ۱۲ ف ۹ جمع امین وهو الذی یولیه القاضی فی ضبط امور الناس ۱۲ ع ف ۱۰ هو فم البئر والقناة والحفیرة تحفر للفسیلة اذا حولت لتغرس فیها وقیل هو قریة من القری ۱۲ مجمع

[illegible]

به فكتب[1] ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمٰن اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال افتحلف لكم يهود قالوا ليس بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى أدخلت الدار قال سهل فركضتني منها ناقة

باب ٣٩ هل[2] يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده للنظر في الامور **حدثنا** ١٩٣ ادم حدثنا ابن ابي ذئب حدثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا أنيس لرجل فاغد[3] على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها أنيس فرجمها

باب ٤٠ ترجمة[4] الحكام وهل يجوز ترجمان واحد ١٩٥ وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه واقرأته كتبهم اذا كتبوا اليه وقال عمر وعنده علي وعبد الرحمٰن وعثمٰن ماذا[5] تقول هٰذه قال عبد الرحمٰن بن حاطب فقلت تخبرك بصاحبها الذي صنع بها وقال ابو جمرة كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس وقال بعض الناس لا بد للحاكم من مترجمين[6] **حدثنا** ١٩٦ ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيٰن بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش ثم قال لترجمانه[7] قل لهم اني سائل هٰذا فان كذبني فكذبوه فذكر الحديث فقال للترجمان قل له ان كان ما تقول حقا فسيملك موضع قدمي هاتين

باب ٤١ محاسبة الامام عماله **حدثنا** ١٩٧ محمد قال اخبرنا عبدة حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد الساعدي ان النبي

فكتبوا | قال | فقالوا ليسوا | ينظر الامر | قال | ان | ففديت الحاكم | اليهودية | قال | قال للترجمان | مع قال

١ قوله فكتب ما قتلناه وفي رواية الكشميهني فكتبوا وهذا الوجه قال الكرماني فكتب اي كتب الحي المسمى باليهود وفيه تكلف وقال بعضهم واقرب منه ان يراد الكاتب عنهم لان الذي يباشر الكتابة انما هو واحد فالتقدير فكتب كاتبهم قلت هذا ايضا فيه تكلف ولا قرب فيه والاصوب كتبوا بصيغة الجمع والاولى ان يكون كتب على صيغة المجهول ولفظ ما قتلناه مرفوع به محلا اي كتب هذا اللفظ ع واعلم ان الدعوى كان لاخيه عبد الرحمٰن الا لابني عمه او عم ابيه اولابني اخيه على اختلاف فيه وانما امر صلعم ان يتكلم الاكبر ليحقق صورة القضية وكيفيتها فاذا اراد حقيقة الدعوى يتكلم صاحبها او معناه وكل الاكبر بالدعوى فان قلت كيف عرضت اليمين على الثلثة وانما هو للوارث خاصة وهو اخوه قلت كان معلوما عندهم ان اليمين يختص به فاطلق الخطاب لهم لانه كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كان كالولد لهما وانما عقله صلعم من عنده قطعا للنزاع وجبر الخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت ك واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث انه صلعم كتب الى نائبه ولا امينه وانما كتب الى الخصوم انفسهم فاجاب ابن المنير بانه يؤخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب في حق غيرهم بطريق الاولى ١٢ قس

٢ قوله هل يجوز للحاكم الخ في ايراده الترجمة بصيغة الاستفهام الاشارة الى خلاف محمد بن الحسن فانه قال لا يجوز للقاضي ان يقول اقر عندي فلان بكذا الشيء يقضي به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل هذا الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي صلعم قال وينبغي ان يكون في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان من مقر ويشهدان على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما ١٢ ف

٣ قوله فاغد على امرأة هذا قالوا كان بعثه لاعلام المرأة بان الرجل قذفها بابنه فعرفها بان لها عنده حد القذف فتطالب به او تعفو عنه الا ان تعترف بالزنا فيجب عليها الرجم لانها كانت محصنة وذلك لان حد الزنا لا يحتاط بالتجسس بل لو اقر الزاني به يلقن الرجوع عنه مرارا ك وقال المهلب وفيه حجة لمالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا في الاعذار وفي ان يتخذ واحدا يثق به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة ١٢ ف

٤ قوله باب ترجمة الحكام جمع حاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر ومنه الترجمان وفي القاموس الترجمان كعنفوان وزعفران وريهقان المفسر للسان وقد ترجمه وعنه والفعل يدل على اصالة التاء انتهى قال العيني ذكره بالاستفهام لاجل الخلاف الذي فيه فعند ابي حنيفة واحمد يكتفي بواحد واختاره البخاري وابن المنذر وآخرون وقال الشافعي واحمد في الاصح اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع عن مالك وابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون اذا اختصم الى القاضي من لا يتكلم بالعربية ولا يفهم فلا بد من ان يترجم له عنهم ثقة مسلم واثنان احب الي ولا يترجم من لا يجوز شهادته انتهى ١٢

٥ قوله ماذا تقول هذه واشار بقوله هذه الى امرأة كانت حاضرة عندهم فترجم عبد الرحمٰن بن حاطب بن ابي بلتعة عنها لعمر رض باخبارها عن فعل صاحبها وهي كانت نوبية بضم النون وكسر الباء وبالواو بينهما وتشديد الياء التحتية اعجمية من جملة عتقاء حاطب وقد زنت وحملت فاقرت ان ذلك بن عبد اسمه مرغوس بالراء والمعجمة والواو والسين المهملة بدرهمين ١٢ ع ك

٦ قوله من مترجمين قال ابن قرقول بضم القافين في المطالع اي لا بد له ممن يترجم له عمن يتكلم بغير لسانه وذلك يتكرر فيتكرر المترجمون قال وعند بعضهم مترجمين بالتثنية واختلفوا اهل هو من باب الخبر فيقتصر على واحد او من باب الشهادة فلا بد من اثنين قال مغلطائي المصري كانه يريد ببعض الناس الشافعي وهو رد لقول من قال ان البخاري اذا قال بعض الناس اراد به ابا حنيفة اقول غرضهم بذلك غالب الامر وفي موضع شنع عليه وقبح الحال او اراد به ههنا ايضا بعض الحنفية لان محمد بن الحسن قال بانه لا بد من اثنين غاية ما في الباب ان الشافعي ايضا قائل به لكن لم يكن مقصودا بالذات ثم نقول الحق ان البخاري ما حرر المسئلة اذ لا نزاع لاحد انه يكفي ترجمان واحد عند الاخبار ولا بد من الاثنين عند الشهادة ففي الحقيقة النزاع في انها اخبار او شهادة حتى لو سلم الشافعي انها اخبار لم يقل بالتعدد ولو سلم الحنفي انها شهادة لقال به والصور المذكورة كلها اخبارات اما المكتوبات فظاهر واما قصة المرأة وقول ابي جمرة فاظهر فلا محل لان يقال على سبيل الاعتراض قال بعض الناس كذا بل السوال يرد عليه انه نصب الادلة في غير ما ترجم عليه وهو ترجم الحاكم اذ لا حكم فيها ١٢ ك

٧ قوله قال لترجمانه الخ فان قلت هرقل كان كافرا فلا حجة في فعله قلت قال بعضهم انما ذكره ليدل ان الترجمان كان يجري عند الامم مجرى الخبر واقول وجه الاحتجاج انه كان نصرانيا وشرع من قبلنا حجة ما لم ينسخ وعلى قول من قال بانه اسلم فالامر ظاهر ك قلت بل هو اشد اشكالا لانه لا حجة في فعله عند احد اذ ليس صحابيا ولو ثبت انه اسلم فالمعتمد ما تقدم والله اعلم ١٢ ف مع بعض

الكاف في الفرع كاصله وفي غيرهما بفتحها ١٢ قس ل اراد بهذا الكلام ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا ١٢

ع مصغر الانس ابن الضحاك الاسلمي على الاصح والمرأة كانت اسلمية ١٢ ك ع

ع هذا من الاحاديث التي لم يخرجها البخاري الا معلقة وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ ١٢ ع

صلى الله عليه وسلم استعمل ابن اللُّتبية على صدقات بني سُلَيم فلما جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذي لكم و
هذه هدية أُهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك وبيت أُمك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقا
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال اما بعد فاني أستعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله فيأتي
أحدهم فيقول هذا الذي لكم وهذه هدية أُهديت لي فهلا جلس في بيت ابيه وبيت أُمه حتى تأتيه هديته ان كان صادقا فوالله لا
يأخذ احدكم منها شيئا قال هشام بغير حقه الا جاء الله يحمله يوم القيمة الا فلأعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء او ببقرة لها خوار او شاة
تيعر ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه الا هل بلغت باب بطانة الامام واهل مشورته البطانة الدخلاء حدثنا أصبغ اخبرنا
ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف
من خليفة الا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصم الله وقال سليمن
عن يحيى اخبرني ابن شهاب بهذا وعن ابن ابي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله وقال شعيب عن الزهري حدثني ابوسلمة عن ابي سعيد
قوله وقال الاوزاعي ومعوية بن سلام حدثني الزهري قال حدثني ابوسلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي حسين
وسعيد بن زياد عن ابي سلمة عن ابي سعيد قوله وقال عبيد الله بن ابي جعفر حدثني صفوان عن ابي سلمة عن ابي أيوب قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم باب كيف يبايع الامام الناس حدثنا اسمعيل حدثني ملك عن يحيى بن سعيد قال اخبرني عبادة بن الوليد بن
عبادة قال اخبرني ابي عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكره وان لا ننازع
الامر اهله وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم حدثنا عمرو بن علي حدثنا خلد بن الحارث حدثنا حميد
عن انس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق فقال اللهم ان الخير خير الاخرة
فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوه نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا ملك

(١) اللُّتبية (٢) النبي (٣) هذا (٤) النبي (٥) الى (٦) افلا (٧) احدكم (٨) الا (٩) فلا عرفن (١٠) بقرة (١١) قال عن (١٢) قال حدثنا (١٣) قال (١٤) عصمه (١٥) قال (١٦) عن (١٧) ثنا (١٨) عبد الله (١٩) قال (٢٠) و (٢١) قال (٢٢) الانصار

ك قوله استعمل ابن اللتبية بضم اللام واسكان الفوقانية او فتحها وكسر الموحدة ويقال الاتبية في بعضها بدل اللام الهمزة واسمه عبد الله قوله جاء الله اي مجيئه به وكلمة ما مصدرية او موصوفة اي رجلا جاء الله وقوله رجل ببعير فاعل لنحو يجيء اي يجيء رجل ببعير او هو خبر مبتدأ اي هو رجل. ك ورح وفيه محاسبة العمال ومنعهم من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق الحديث في باب هدايا العمال وغيره قس وتفصيل المقام في بدايا الحكام ما ذكره الفاضل المحقق كمال الدين ابن الهمام الحاصل ان المهدي اما له خصومة او لا فان كانت لا تقبل منه وان كان له عادة بمهاداة القاضي ثم محرم وان لم تكن خصومة فان كان له عادة بذلك قبل القضاء لسبب قرابة او صداقة فان لم تكن لا ينبغي ان يقبل وان كان جاز بشرط ان لا يزيد على المقدار المعتاد قبل القضاء فان زاد لا يقبل الزيادة ثم اذا اخذ الهدية في موضع لا يباح اخذها قيل يضعها في بيت المال لانها بسبب عمله وعامتهم على انه يردها على اربابها ان عرفهم والى اشار في السير الكبير ان لم يعرفهم او كانوا بعيدا حتى تعذر الرد ففي بيت المال ويكون حكمها حكم اللقطة فان جاء المالك يوما يعطاها وكل من عمل للمسلمين عملا حكمه في الهدية حكم القاضي وفي شرح الاقطع الفرق بين الرشوة والهدية ان الرشوة يعطيه بشرط ان يعينه والهدية لا شرط معها والاصل فيه ما في البخاري عن ابي حميد الساعدي قال استعمل النبي صلعم رجلا من الازد فقال له ابن اللتبية على الصدقة وساق الحديث وقال قال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية على عهد رسول الله صلعم هدية واليوم رشوة ذكره البخاري واستعمل عمر ابا هريرة فقدم بمال فقال من اين لك قال تلاحقت الهدايا فقال له عمر اي عدو الله هلا قعدت في بيتك فتنظر ايهدى لك ام لا فاخذ ذلك منه فجعل في بيت المال وتعليل النبي صلعم دليل على تحريم الهدية التي سببها الولاية ولهذا الوثنا المهدي على الحكام وكانت له خصومة كره لحديث وعند الشافعي هو محرم كالرشوة بغا ويجب ان يكون هدية المستقرض للمقرض كالهدية للقاضي ان كان المستقرض من له عادة قبل استقراضه فاهدى الى المقرض فللمقرض ان يقبل منه قدر ما كان يهديه بلا زيادة انتهى الخط ١١ ك قوله باب بطانة الامام البطانة بكسر الموحدة صاحب الوليجة الدخيل المطلع على السريرة وتفسير البخاري بالدخلاء جمع جمع ك الدخلاء جمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه فيما يخبره بما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل بمقتضاه ١٢ قس رح ك قوله بطانة تأمره الخ فان قلت هذا التقسيم مشكل في حق النبي صلعم قلت لا يلزم من الحديث الاشارة الى سلامة النبي صلعم من بطانة الشر لقوله والمعصوم من عصم الله وهو معصوم لا شك فيه والكلام من وجوه ومن اشار الى النبي صلعم بالشر ان يقبل منه وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي صلعم الملك والشيطان وشيطانه قد اسلم فلا يامره الا بخير ح ف اي لكل نبي وخليفة جلساء صالحة وجلساء طالحة والمعصوم من عصمه الله من الطالحة او لكل واحد منهما نفس امارة بالسوء ونفس لوامة والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل قوة ملكية وقوة شهوانية والمعصوم من عصمه الله لا من عصم نفسه ١٢ ك

ك قوله ومعوية بن سلام الخ اشار بهذا الى ان الاوزاعي ومعوية خالفا من تقدم فجعلا الحديث عن ابي هريرة بدل ابي سعيد وخالفا شعيبا ايضا في وقفه وهما رفعاه فرواية الاوزاعي وصلها احمد ورواية معوية وصلها النسائي رح ف فالحديث بحسب الصورة الواقعة مرفوع من رواية ثلثة من الصحابة ابي سعيد وابي ايوب لكنه على طريقة المحدثين حديث واحد اختلف على التابعي في صحابيه فجزم صفوان بانه عن ابي ايوب واختلف على الزهري فيه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح لان مثله لا يقال من قبل الرأي فسبيله الرفع وتقديم البخاري لرواية ابي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة ابن ابي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد واذا لم يبق الا الزهري وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات قال في الفتح ١٢ قس ك قوله كيف يبايع الامام الناس بالنصب على المفعولية والامام فاعل ولابي ذر بنصب الامام مفعول مقدم ورفع الناس على الفاعلية والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية كما سترى ان شاء الله تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب ١٢ قس ك قوله بايعنا رسول الله صلعم قيل كان هذا في بيعة العقبة الثانية وقال ابن اسحق وكانوا في العقبة الثانية سبعين رجلا من الاوس والخزرج وامرأتين قوله في منشطنا بفتح الميم مصدر ميمي من النشاط وهو الامر الذي ينشط ويخف عليه فعله والمكره ايضا مصدر ميمي يعني بايعنا على المحبوب والمكروه قوله وان لا ننازع الامر اهله اي وفي ان لا نقاتل الامراء والائمة وعلى اهل الاسلام السمع والطاعة فان عدل فله الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار فعليه الحذر وعلى الرعية الصبر والفزع الى الله في كل حال ١٢ رح ك قوله لومة لائم اي من الناس واللومة المرة من اللوم قال في الكشاف وفيها وفي التنكير مبالغتان كانه قال لا نخاف شيئا من لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سواء كان حكما يوافق الطبع او يخالف وفيه بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان للكبار والصغار لا يداهن فيه احدا ولا يخافه ولا يلتفت الى الائمة ونحوهم قاله النووي والحديث اخرجه مسلم في المغازي ١٢ قس

ك بلفظ النبي ويروى فلا عرفن واللام جواب القسم ١٢ رح ك بضم الراء والغين المعجمة المد صوت البعير ١٢ ك بضم الخاء المهملة وفتحها من اليعارة وهو صوت الغنم ١٢ ك ك اشار اليه كذا امره ويروى الشورى والمشورة مفعولة لا مفعول والاستشارة طلب ذي المشورة ١٢ قاموس ك بضم المهملة وضمة الضاد المعجمة اي يرغبه فيه ويؤكده عليه ١٢ رح ك وهو معطوف على يحيى لكن الفرق بينهما ان المروي في الاول هو الحديث المذكور بعينه وفي الطريق الثاني هو مثله ١٢ ك ك اسمه محمد بن عبد الله بن ابي عتيق ١١
ك هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي المكي ١٢ ف ك المصري واسم ابي جعفر يسار ضد اليمين وعبيد الله تابعي صغير ١٢

عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت
حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفين حدثنا عبد الله بن دينار قال شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك كتب انى اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسول الله ما استطعت وان بنى قد اقروا بمثل ذلك حدثنا يعقوب ابن ابراهيم حدثنا هشيم حدثنا سيار عن الشعبى عن جرير بن عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فلقننى فيما استطعت والنصح لكل مسلم حدثنا عمرو بن على حدثنا يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثنى عبد الله بن دينار قال لما بايع الناس عبد الملك كتب اليه عبد الله بن عمر الى عبد الله عبد الملك امير المؤمنين انى اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وان بنى قد اقروا بذلك حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا حاتم عن يزيد بن ابى عبيد قلت لسلمة على اى شئ بايعتم النبى صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء حدثنا جويرية عن ملك عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن اخبره ان المسور بن مخرمة اخبره ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا قال لهم عبد الرحمن لست بالذى انافسكم على هذا الامر ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى احدا من الناس يتبع اولئك الرهط ولا يطأ عقبه ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالى حتى اذا كانت الليلة التى اصبحنا منها فبايعنا عثمن قال المسور طرقنى عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال اراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه الثلث بكثير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا فدعوتهما له فشاورهما ثم دعانى فقال ادع لى عليا فدعوته فناجاه حتى ابهار الليل ثم قام على من عنده وهو على طمع وقد كان عبد الرحمن يخشى من على شيئا ثم قال ادع لى عثمن فناجاه حتى فرق بينهما

استطعتم ۲ قال ۲ قال ۲ قال رسوله ۲ قال قال اخبرنا ۲ ان عبد الله النبى ۲ قال ۲ قال ۲ قال ثنى ۲ قال ان فقال عن ۲ تلك الليلة الثلثة فسارهما ۲ فدعوته

۱ قوله حيث اجتمع الناس على عبد الملك يريد ابن مروان بن الحكم والمراد بالاجتماع اجتماع الكلمة وكانت قبل ذلك متفرقة وكان فى الارض قبل ذلك اثنان كل منهما يدعى له بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير فاما ابن الزبير رض فكان اقام بمكة وعاد بالبيت بعد موت معوية وامتنع من المبايعة ليزيد بن معوية فجهز اليه يزيد الجيوش مرة بعد اخرى فمات يزيد وجيوشه محاصرون ابن الزبير ولم يكن ابن الزبير ادعى الخلافة حتى مات يزيد فى ربيع الاول سنة اربع وستين فبايعه الناس بالخلافة بالحجاز وبايع اهل الآفاق لمعوية بن يزيد بن معوية فلم يعش الا نحو اربعين يوما ومات فبايع معظم الآفاق لعبد الله بن الزبير وانتظم له الملك فى الحجاز واليمن ومصر والعراق والمشرق كله وجميع بلاد الشام حتى دمشق ولم يتخلف عن بيعته الا جميع بنى امية ومن يهوى هواهم وكانوا بفلسطين فاجتمعوا على مروان بن الحكم وبايعوه بالخلافة وخرج بمن اطاعه الى جهة دمشق والضحاك بن قيس قد بايع فيها لابن الزبير فاقتتلوا بمرج راهط فقتل الضحاك وذلك فى ذى الحجة منها وغلب مروان على الشام ثم لما انتظم له ملك الشام كله توجه الى مصر فحاصر بها عامل ابن الزبير عبد الرحمن بن جحدر حتى غلب عليها فى ربيع الآخر سنة خمس وستين ثم مات فى سنة فكانت مدة ملكه ستة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وكمل له ملك الشام ومصر والمغرب ولابن الزبير ملك الحجاز والعراق والمشرق الا المختار بن ابى عبيد غلب على الكوفة وكان يدعو الى المهدى من اهل البيت فاقام على ذلك نحو السنتين ثم سار اليه مصعب بن الزبير رض امير البصرة لاخيه فحاصره حتى قتل فى شهر رمضان سنة سبع وستين وانتظم امر العراق كله لابن الزبير فدام ذلك الى سنة احدى وسبعين فسار عبد الملك الى مصعب فقاتله حتى قتله فى جمادى منها وملك العراق كله ولم يبق مع ابن الزبير الا الحجاز واليمن فقط فجهز اليه عبد الملك الحجاج فحاصره فى سنة اثنين وسبعين الى ان قتل عبد الله بن الزبير رض فى جمادى الاولى سنة ثلث وسبعين وكان عبد الله بن عمر فى تلك المدة امتنع ان يبايع لابن الزبير او لعبد الملك كما كان امتنع ان يبايع لعلى او لمعوية ثم بايع لمعوية لما اصطلح مع الحسن بن على واجتمع عليه الناس وبايع لابنه يزيد بعد موت معوية لاجتماع الناس عليه ثم امتنع من المبايعة لاحد حال الاختلاف الى ان قتل ابن الزبير وانتظم الملك كله لعبد الملك فبايع له حينئذ فهذا معنى قوله لما اجتمع الناس على عبد الملك ۱۲ ف ۲ قوله على السمع والطاعة اى على ان نسمع اوامره ونواهيه ونطيعه فى ذلك امتثالا وانتهاء فزاد رسول الله صلعم على سبيل التلقين ان اقول فيما استطعت وهذا من كمال شفقته على الامة وزاد ايضا والنصح لكل مسلم وهو عطف على السمع يحكى عن جرير انه امر مولاه باشتراء فرس له فاشتراه بثلثمائة فجاء به وبصاحبه لينقده الثمن فقال جرير لصاحب الفرس فرسك خير من ثلثمائة اتبيعنيه باربعمائة قال ذلك اليك قال فرسك خير من ذلك ثم لم يزل يقول ذلك ويزيده الى ان بلغ ثمانمائة فاشتراه بها وكان اذا قوم السلعة بصر المشترى عيوبها فقيل له اذا فعلت كذلك لم ينفذ لك البيع فقال انا بايعنا رسول الله صلعم على النصح لكل مسلم ۱۲ ك ۳ قوله على الموت اى على ان نقاتل بين يديه ونصبر ولا نفر حتى نموت فان قلت قد تقدم انهم بايعوا على السمع والطاعة وعلى الهجرة وعلى الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ويجئ قريبا انهم بايعوا على بيعة النساء وعلى الاسلام ونحوه قلت المقامات مختلفة فاذا جاء الاعرابى ليسلم بايعه على الاسلام ولما كانوا فى الحديبية مستعدين للقتال وفى صدوده بايعوا على الصبر وعلى الموت ولما كانوا فى العقبة وهو اوائل الاسلام مؤسسين للقاعدة الكلية بايعوا على السمع والطاعة فى كل شئ وعلى ما فى آية بيعة النساء وهلم جرا ۱۲ ك۔
۴ قوله ولاهم عمر هم الستة هم عثمان وعلى وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وكلهم من العشرة لما حضر عمر الموت وذلك فى آخر ذى الحجة من سنة ثلاث وعشرين قيل له استخلف فقال ما احد احق بهذا الامر من هؤلاء الرهط الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض ك وقوله انافسكم بالنون والفاء والمهملة اى انازعكم فيه اذ ليس لى فى الاستقلال بالخلافة رغبة قوله على هذا الامر كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره عن هذا الامر اى من جهته ولاجله ۱۲ ع ۵ قوله بعد هجع بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة اى بعد طائفة من الليل يقال لقيته بعد هجع من الليل كما يقال بعد هجعة والهجع والهجعة والهجيع والهجوع بمعنى قوله ما اكتحلت هذه الثلث كذا للاكثر وللمستملى الليلة ويؤيد الاول قوله فى رواية سعيد بن عامر والله ما عملت فيها غمضا منذ ثلث وقوله بكثير نوم بالمثلثة والموحدة ايضا وهو مشعر بانه لم يستوعب الليل سهرا بل نام لكن يسيرا منه والاكتحال كناية عن دخول النوم جفن العين كما يدخلها الكحل ووقع فى رواية يونس ما ذاقت عيناى كثير نوم قوله فتشاور وهما فى رواية المستملى فسارهما بمهملة وتشديد الراء ولم ار فى هذه الرواية لطلحة ذكرا فلعله كان شاوره قبلهما قوله حتى ابهار الليل بالموحدة ساكنة وتشديد الراء ومعناه انتصف الليل وبهرة كل شئ وسطه وقيل معظمه قوله يخشى من على شيئا قال ابن هبيرة اظنه اشار الى الدعابة التى كانت فى على رض او نحوها ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف من على نفسه قلت والذى يظهر لى انه خاف انه ان بايع لغيره ان لا يطاوعه والى ذلك الاشارة بقوله فيما بعد فلا تجعل على نفسك سبيلا وقوله ثم قال لى ادع عثمان ظاهر فى انه تكلم مع على فى تلك الليلة قبل عثمان ووقع فى رواية سعيد بن عامر عكس ذلك فاما ان يكون احدى الروايتين وهما واما ان يكون ذلك تكرر منه فى تلك الليلة فمرة بدأ بهذا ومرة بدأ بهذا ۱۲ ف۔

ب بالافراد فى رواية المستملى والسرخسى وفى رواية غيرهما بالجمع ۱۲ للحـ فان قلت كيف يقر الوالد من جهة الاولاد والاولاد الكبار قلت هذا اخبار منها باقرارهم السابق منهم ۱۲ ك ص بفتح المهملة وتشديد التحتانية ابو الحكم بن وردان العنزى بالمهملة والنون المفتوحتين وبالزاء ۱۲ ك س فان قلت لم كرر الى فقال اولا اليه وثانيا الى عبد الله ثم الاولى العكس لان المظهر هو الاصل قلت ليس تكرارا اذ الثانى هو المكتوب لا المكتوب اليه اى كتب هذا وهو الى عبد الله الى آخره وتقديره من ابن عمر الى عبد الله عبد الملك ۱۲ ك معـ وهم عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال وعمر وامرأة صفية بنت ابى عبيد بن مسعود الثقفى وعبد الرحمن وامه ام علقمة بنت نافس بن وهب وسالم وعبيد الله وحمزة وامهم ام ولد وزيد وامه ام ولد ۱۲ قس
ل اى على ان نقاتل بين يديه ونصبر ولا نفر حتى نموت ۱۲ ك لحـ ابن اسماء عم عبد الله بن محمد الراوى عنه وهما من الاعلام المشتركة بين الذكور والاناث ۱۲۔
عـ اعاد لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه تلك الليالى ۱۲ ف ع
حل اللغات فلقننى اى زاد على سبيل التلقين ان اقول ۱۲

المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط عند المنبر فارسل الى من كان حاضرًا من المهاجرين والانصار وارسل الى
امراء الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم
يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلا فقال ابايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس
والمهاجرون والانصار وامراء الاجناد والمسلمون باب من بايع مرتين حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال
بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة فقال لي يا سلمة الا تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الاول قال وفي الثاني باب بيعة
الاعراب حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الاسلام فاصابه وعك فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها باب بيعة الصغير حدثنا علي بن عبد الله حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا
سعيد هو ابن ابي ايوب قال حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم و
ذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير
فمسح راسه ودعا له وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله باب من بايع ثم استقال البيعة حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي
وعك بالمدينة فاتى الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي
خبثها وتنصع طيبها باب من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه

نسخة: فالناس، سنة، الاولى، الثانية، فقال، فقال، لدنيا

قوله امراء الاجناد وهم معوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر بجمع اهل الحل والعقد. قس
وع قوله وافوا تلك الحجة من قولهم وافيت العام اي حججت لا من وافيت القوم اتيتهم. ك
قوله فلا تجعلن على نفسك سبيلا اي من الملامة اذا لم يوافق الجماعة وهذا ظاهر في ان عبد الرحمن لم يتردد عند البيعة في عثمان فمن تقدم في رواية عمرو بن ميمون التصريح بانه بدأ بعلي فاخذ بيده فقال لك قرابة من رسول الله صلعم والقدم في الاسلام ما قد علمت والله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له علي وطريق الجمع بينهما ان عمرو بن ميمون حفظ ما لم يحفظ الآخر ويحتمل ان يكون الآخر حفظ لكن طوى بعض الرواة ذكره ويحتمل ان يكون ذلك وقع في الليل لما تكلم معهما واحدا بعد واحد فاخذ على كل منهما العهد فلما اصبح عرض على علي فلم يوافقه على بعض الشروط وعرض على عثمان فقبل ١٢ ف. ٢ قوله تحت الشجرة اي التي في الحديبية وهي التي نزل فيها الله رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وهذه بيعة يسمى بيعة الرضوان وهذا هو الحادي و العشرون من ثلاثيات البخاري. ك قوله وفي الثاني يحتمل ان يكون سبب التكرار تقوية وتاكيدا له لعلمه بشجاعته وعنائه في الاسلام وشهرته بالثبات ١٢ ع
بحالاته لدس الاسورا العظام بعد ذلك الوقت كما مر ذكره ولعل هذا مراد المهلب ومن تبعها صلعم اراد ان يؤكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وعنايته في الاسلام وشهرته في الثبات ١٢ ع ٣ قوله وينصع من النصوع بالنون والمهملتين الخلوص وطيبها بكسر الطاء واسكان التحتية وفتحها وكسر التحتية المشددة فاعلا اي تخلص طيبها من الخبيث وطيبها مفعول ك ٤ قوله حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن مولى آل عمر بن الخطاب المقرئ من الاقراء اصله من ناحية البصرة وسكن مكة وكثيرا ما يروي البخاري عنه بدون الواسطة كما في التهجد وسعيد بن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بالقاف والمهملة قوله وكان يضحي بالشاة الواحدة الا وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله قال الكرماني اراد شاة من اهل البيت لانها سنة على الكفاية وهذا على مذهب الشافعي واما عند ابي حنيفة وصاحبيه وزفر فواجب ودليلهم حديث رواه الترمذي وابو داود والنسائي عن المخنف بن سليم قال كنا مع رسول الله صلعم بعرفات فسمعته يقول ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وهذا صيغة الوجوب وقال من وجد سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا فمثل هذا الوعيد لا يلحق الا بترك الواجب كذا في الهداية قال في اللمعات المنقول لا يجزي شاة واحدة عمن فوق الواحد قال في الهداية القياس ان لا يجوز شيء من البقر والبدنة الا عن واحد لان الاراقة واحدة وهي القربة الا انا تركناه بالاثر فبقي ما لا نص في الشاة فيبقى على القياس فيتعين مع تعين فحمل هذا الحديث محمول على المشاركة في الثواب او على ان احدا من اهل بيته لم يكن غنيا يضحي عن نفسه فظنوا انه ضحى بالشاة عن جميع اهل بيته واما الاثر ما اخرجه مالك وابن ماجة والترمذي وصححه من طريق عطاء بن يسار سالت ابا ايوب كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله صلعم قال كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن اهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس فصارت كما ترى فليس فيه دلالة على كفاية شاة واحدة للمراة الغنية اذا ضحى زوجها بل مثل ذلك لمن لم يكن زوجته غنية مع انه يحتمل ان يكون معنى الحديث انه كان يضحي بالشاة عنه وبالشاة عن اهل بيته كذا في الخير الجاري واما حديث ذبح النبي صلعم كبشين وقال في آخره اللهم منك ولك عن محمد وامته فقال علي القاري امته اي العاجزين عن متابعته في سنة الضحية وهو يحتمل التخصيص باهل زمانه والتعميم المناسب لشمول احسانه والاول يحتمل الاحياء والاموات والاخير منهما ثم المشاركة اما محمول على الثواب واما على الحقيقة فيكون من خصوصيته تلك الجناب انتهى ١٢.

٥ قوله لا يكلمهم الله عدم تكليم الله اياهم عبارة عن عدم الالتفات اليهم وعدم تزكيته اياهم عبارة عن عدم قبول اعمالهم قوله بعد العصر وانما قيد بقوله بعد العصر تغليظا لانه اشرف الاوقات في النهار لرفع الملائكة الاعمال واجتماع ملائكة الليل والنهار فيه ولهذا يغلظ الايمان به قوله لقد اعطي بها وقع مضبوطا بضم الهمزة وكسر الطاء على البناء للمجهول وكذا قوله في آخر الحديث ولم يعط بضم اوله وفتح الطاء وفي بعضها بفتح الهمزة والطاء على البناء للفاعل والضمير للحالف وهي ارجح ووقع في رواية عبد الواحد بلفظ لقد اعطيت بها وفي رواية ابي معوية فحلف له بالله لاخذها بكذا اي لقد اخذ وقال الكرماني ما مختصره ان المذكور في الشرب مكان البايع للامام الحالف لاقتطاع مال رجل مسلم فهم اربعة لا ثلاثة ثم اجاب بان التخصيص بعدد لا ينفي الزائد عليه انتهى ويحتمل ان يكون كل من رواة حفظ ما لم يحفظ الآخر لان المجتمع من الحديثين اربع خصال وكل واحد من الحديثين مصدر بثلاثة فكانه كان في الاصل اربعة فاقتصر كل من الراويين على واحد ضمه مع الاثنين اللذين توافقا عليهما فصار في رواية كل منهما ثلاثة ملتقط من ع ف ١٢.

اي قدموا الى
قوله فخرج اي من المدينة ١٢ ف هو الضحاك المشهور بالنبيل بفتح النون وكسر الموحدة والبخاري كثيرا ما يروي عنه بالواسطة ١٢ ك ع. في الاول اي في الزمان الاول وفي بعضها الاولى اي في جملة الطائفة الاولى او في الساعة الاولى ١٢ ك بفتح الواو وسكون العين الحمى وشدة الحر وقيل الم البدن ١٢ ك بفتحتين وباللام والسكون هو الردي والغش اي ينفي من لا خير فيه ١٢ ع من المجرد اي المنصوع بمعنى الخلوص لازم فطيبها فاعل او من التفعيل او من الافعال بمعنى الاخلاص والتمييز متعد فطيبها مفعوله مر ضبطه في ص ١٢ وعبد ومراد البخاري ان الحديث ان بيعة الصغير لا تنعقد والذي يلزم بالبلوغ ومر الحديث في ص في كتاب الشركة ١٢ ك. بفتح الواو وسكون المهملة وقد يفتح الحمى وقيل المهاد وقيل ارعادها ١٢ ف.
لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي ١٢ ع عبدان بالمهملة والزاي واسمه محمد بن ميمون اليشكري ١٢ ك ع

ابن السبیل ورجل بایع اماماً لا یبایعه الا للدنیا فان اعطاه ما یرید وفی له والا لم یف له ورجل یبایع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطی بها کذا وکذا فصدقه فاخذها ولم یعط بها **باب** بیعة النساء رواه ابن عباس **حدثنا** ابو الیمان اخبرنا شعیب عن الزهری ح وقال اللیث حدثنی یونس عن ابن شهاب قال اخبرنی ابو ادریس الخولانی انه سمع عبادة بن الصامت یقول قال لنا رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن فی مجلس تبایعونی علی ان لا تشرکوا بالله شیئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادکم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بین ایدیکم وارجلکم ولا تعصونی فی معروف فمن وفی منکم فاجره علی الله ومن اصاب من ذلک شیئاً فعوقب به فی الدنیا فهو کفارة له ومن اصاب من ذلک شیئاً فستره الله فامره الی الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه فبایعناه علی ذلک **حدثنا** محمود حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم یبایع النساء بالکلام بهذه الایة لا تشرکوا بالله شیئاً قالت وما مست ید رسول الله صلی الله علیه وسلم ید امرأة الا امرأة یملکها **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن ایوب عن حفصة عن ام عطیة قالت بایعنا النبی صلی الله علیه وسلم فقرأ علی ان لا یشرکن بالله شیئاً ونهانا عن النیاحة فقبضت امرأة منا یدها فقالت فلانة اسعدتنی وانا ارید ان اجزیها فلم یقل شیئاً فذهبت ثم رجعت فما وفت امرأة الا ام سلیم وام العلاء وابنة ابی سبرة امرأة معاذ او ابنة ابی سبرة وامرأة معاذ **باب** من نکث بیعة وقوله تعالی ان الذین یبایعونک انما یبایعون الله الایة **حدثنا** ابو نعیم حدثنا سفین عن محمد بن المنکدر قال سمعت جابراً قال جاء اعرابی الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال بایعنی علی الاسلام فبایعه علی الاسلام ثم جاء الغد محموماً فقال اقلنی فابی فلما ولی قال المدینة کالکیر تنفی خبثها وتنصع طیبها **باب** الاستخلاف **حدثنا** یحیی بن یحیی اخبرنا سلیمن بن بلال عن یحیی بن سعید قال سمعت القسم بن محمد قال قالت عائشة وارأساه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ذاک لو کان وانا حی فاستغفر لک وادعو لک فقالت عائشة واثکلیاه والله انی لاظنک تحب موتی ولو کان ذلک لظللت اخر یومک معرساً ببعض ازواجک فقال النبی صلی الله علیه وسلم بل انا وارأساه لقد هممت او اردت ان ارسل الی ابی بکر وابنه فاعهد ان

وفاه وقاله بایع ٢عن النبی صلی الله علیه وسلم ٣قال فی المجلس ولا تعصو تعصوه ٢وقال اخبرنا الا لا تشرکن علینا بنت بیعته وقال الله تعالی ٢قال قال ثکلاه ذاک او اتیه

١ قوله ورجل بایع الامام الخ استحقاقه هذا الوعید لکونه غش امام المسلمین ومن لازم غش الامام غش الرعیة لما فیه من التسبب الی اثارة الفتنة ولاسیما ان کان ممن یتبع علی ذلک والاصل فی مبایعة الامام ان یبایعه علی ان یعمل بالحق ویقیم الحدود ویأمر بالمعروف وینهی عن المنکر فمن جعل مبایعته لمال یعطاه دون ملاحظة المقصود فی الاصل فقد خسر خسراناً مبیناً ودخل فی الوعید المذکور۔ ف ملخصا قال الکرمانی فان قلت المذکور فی الشرب مکان لا یکلمهم الله لا ینظر الیهم قلت الغرض منهما واحد وهو الخذلان والتحقیر فان قلت ثمه منعه من ابن السبیل وههنا یمنع منه ابن السبیل فهل یتفاوت المقصود فی ان یکون ممنوعاً والرجل ممنوعاً منه وبالعکس قلت المفهومان متغایران لکنهما متلازمان مقصوداً ١٢ ک۔ **٢ قوله** تبایعونی علی ان لا تشرکوا الخ فان قلت الترجمة فی بیعة النساء قلت لما ورد فی القرآن فی بیعتهن نسب الیهن وان بویع بها الرجال۔ ک قال العینی وجه ذکر هذا الحدیث فی ترجمة بیعة النساء لانها وردت فی القرآن فی حق النساء فعرفت بهن ثم استعملت فی الرجال قلت وقد وقع فی بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علینا رسول الله صلعم کما اخذ علی النساء ان لا نشرک بالله شیئاً ولا نسرق ولا نزنی الحدیث ١٢ **٣ قوله** بالکلام لان المصافحة لیست شرطاً لصحة البیعة وقال الکرمانی فیه اشارة الی ان بیعة الرجال کانت بالید ایضاً ١٢ ع **٤ قوله** عن ام عطیة بفتح المهملة الاولی اسمها نسیبة مصغر النسبة بالنون والمهملة والموحدة الانصاریة وقیل بفتح النون ایضاً ومر فی کتاب الزکوة ما یوهم انها غیر ام عطیة حیث قالت عن ام عطیة قالت بعث الی نسیبة الانصاریة بشاة لکن الصحیح انها هی ایاها لا غیرها وقوله فقبضت آه فان قلت هذا مشعر بان البیعة لهن کانت ایضاً بالید قلت لعلهن کن یشرن بالید عند المبایعة بلا مماسة قوله فلم یقل شیئاً فان قلت لم ما قال صلعم شیئاً لها وسکت عنها ولم یزجرها قلت لعله عرف انه لیس من جنس النیاحات المحرمة او ما التفت الی کلامها حیث بین حکمها لهن او کان جوازها من خصائصها والمفهوم من صحیح مسلم ان فلانة کنایة عن ام عطیة الراویة للحدیث ١٢ ک ع **٥ قوله** فما وفت امرأة الا ام سلیم الخ وقد مر فی الجنائز فما وفت لنا امرأة غیر خمس نسوة ام سلیم وام العلاء وابنة ابی سبرة امرأة معاذ وامرأتان او ابنة ابی سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخری قال العینی هناک فعلی الاول یکون بنت ابی سبرة امرأة معاذ وعلی الثانی یکون غیرها لانه عطف علی ابنة ابی سبرة بقوله وامرأة معاذ وعلی هذا الخمس هی ام سلیم وام العلاء وابنة ابی سبرة وامرأة معاذ ...... وامرأة اخری ولقد خلط بعضهم فی هذا المکان بالنقل من مواضع کثیرة غیر الصحاح وتکلم بالتخمین والحسبان والصحیح ما فی الصحیح والله اعلم وقال النووی قولها فما وفت منا امرأة الا خمس معناه لم یف ممن بایع مع ام عطیة فی الوقت الذی بایعت فیه من النسوة لا انه لم یترک النیاحة من المسلمین غیر خمس وقال فیه تحریم النوح وعظم قبحه والاهتمام بانکاره والزجر عنه لانه مهیج الحزن ودافع للصبر وفیه مخالفة للتسلیم والقضاء والاذعان لامر الله تعالی انتهی ١٢ **٦ قوله** وقوله تعالی بالجر عطف علی من نکث وهکذا فی روایة ابی ذر وفی روایة غیره وقال الله تعالی وساق الآیة کلها فی روایة کریمة وفی روایة ابی زید الی قوله فانما ینکث علی نفسه ثم قال الی قوله فسیؤتیه اجراً عظیماً قوله یبایعونک الخطاب للنبی صلعم یعنی بالحدیبیة وکانوا الفاً واربعمائة قوله ید الله فوق ایدیهم یعنی عند المبایعة قوله فمن نکث فانما ینکث علی نفسه ای فمن نقض البیعة فانما ینقضها علی نفسه ١٢ ع **٧ قوله** کالکیر ینفی خبثها اراد المنفخ فهو ینفی عن النار الدخان حتی یبقی خالص الجمر وان اراد الموضع المشتمل علی النار فهو لشدة حرارته ینزع خبث الحدید ویخرج خلاصته ذلک فان قیل المشبه به الکیر او صاحب الکیر قلت ظاهر اللفظ انه الکیر والمناسب للتشبیه انه صاحبه ١٢ مجمع **٨ قوله** واثکلاه ای وا فقدان المرأة ولدها وهذا کلام یجری علی لسانهم عند اصابة مصیبة او خوف مکروه ونحو ذلک وفی بعضها واثکلتاه بزیادة الفوقانیة فی آخره وفی بعضها واثکلیاه بزیادة التحتانیة وکسر اللام وفی بعضها واثکلیاه بلفظ الصفة وفتح اللام ١٢ ک۔ **٩ قوله** لظللت۔ ای دنوت وقربت فی آخر یومک معرساً ویقال اظلک شهر کذا ای دنی منک واظلک فلان اذا دنی منک کانه القی علیک ظله قوله معرساً بکسر الراء من اعرس باهله اذا بنی بها ویقال اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامرأته عند بنائها قوله بل انا وارأساه ای اضرب انا عن حکایة وجع رأسک واشتغل بوجع رأسی اذ لا بأس لک وانت تعیشین بعدی عرفه بالوحی قوله ان ارسل الی ابی بکر وابنه قیل ما فائدة ذکر الابن اذ لم یکن له دخل فی الخلافة واجیب بان المقام مقام استمالة قلب عائشة یعنی کما ان الامر مفوض الی والدک کذلک الایتمار فی ذلک بحضور اخیک فاقاربک هم اهل امری واهل مشورتی او لما اراد تفویض الامر الیه بحضورها اراد احضار بعض محارمه حتی لو احتاج الی رسالة الی احد او قضاء حاجة لتصدی لذلک وفی بعضها او آتیه من الاتیان قال فی المطالع قیل انه هو الصواب قوله ان یقول آه ای کراهة ان یقول قائل الخلافة لی او لفلان او مخافة ان یتمنی احد ذلک ای اعینه قطعاً للنزاع والاطماع ثم قلت یأبی الله لغیر ابی بکر ویدفع المؤمنون غیره او بالعکس شک من الراوی وفیه علم من اعلام النبوة۔ ک ع۔ مطابقة للترجمة تؤخذ من قوله لقد هممت او اردت ان ارسل الی ابی بکر وابنه فاعهد الی آخره قال المهلب فیه دلیل قاطع علی خلافة الصدیق رضـ وهذا مما وعد به لابی بکر رضـ فکان کما وعد وذلک من اعلام نبوته صلعم ١٢ ع **ســه** ای المشتری بالقیمة التی ذکرها البائع انه یعطی فیها کاذباً اعتماداً علی کلامه ١٢ ک ع **للحه** هو عائذ الله بن عبد الله بن عمرو الدمشقی قاضی دمشق مات سنة ثمانین ١٢ ع **ص** وهی قوله تعالی یا ایها النبی اذا جاءک المؤمنات یبایعنک الآیة ١٢ ع ک **ســه** بصیغة المتکلم وان صح الروایة بصیغة الغائب فالمعنی صحیح ١٢ ک ع **معه** بنت الحارث ابن خارجة بن ثعلبة الانصاریة ١٢ ع **لــه** هو بالکسر کیر الحداد وهو المبنی من الطین وقیل زق ینفخ به النار والمبنی هو الکور ١٢ مجمع **لعه** ابن بکیر بن عبد الرحمن ابو زکریا التمیمی النیسابوری

يقول القائلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون او يدفع الله ويأبى المؤمنون ٢١٨ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قيل لعمر الا تستخلف قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر وان اترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليه فقال راغب وراهب وددت اني نجوت منها كفافا لا لي ولا علي لا اتحملها حيا ولا ميتا ٢١٩ حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام عن معمر عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه سمع خطبة عمر الاخرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد وابو بكر صامت لا يتكلم قال كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك ان يكون اخرهم فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله قد جعل بين اظهركم نورا تهتدون به هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثاني اثنين وانه اولى المسلمين بامورکم فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر قال الزهري عن انس ابن مالك سمعت عمر يقول لابي بكر يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة ٧٢٠ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فكلمته في شيء فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله ارأيت ان جئت ولم اجدك كانها تريد الموت قال ان لم تجديني فأتي ابا بكر ٧٢١ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفين قال حدثني قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي بكر قال لوفد بزاخة تتبعون اذناب الابل حتى يري الله خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به باب ٧٢٢ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك قال سمعت جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش باب اخراج الخصوم واهل الريب من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابي بكر حين ناحت ٧٢٣ حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب

قال اخبرنا عمر به يا بعد عبد الله فانه اشعث اشعث قال قلت فاتي قال
قال نعم
قال نبي قال

له قوله راغب وراهب يحتمل معنيين احدهما ان الذين اثنوا علي اما راغب في حسن رأيي فيه وتقريبي اياه واما راهب من اظهار ما يضمره من كراهيته او المعنى راغب فيما عندي وراهب مني وثانيهما ان الناس في امر الخلافة صنفان راغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب فيها خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها

يحطب ثم امر بالصلوة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذى نفسى بيده لو يعلم
احدهم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء قال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمن قال ابو عبد الله
مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة الميم مخفوضة ٧٢٢٥ باب هل للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه
والزيارة ونحوه حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله
ابن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بنيه حين عمى قال سمعت كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة
تبوك فذكر حديثه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التمنى

باب ما جاء فى التمنى ومن تمنى الشهادة ٧٢٢٦ حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث حدثنى عبد الرحمن بن
خلد عن ابن شهاب عن ابى سلمة وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول والذى نفسى بيده لولا ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا بعدى ولا اجد ما احملهم ما تخلفت لوددت انى اقتل فى سبيل الله ثم
احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل ٧٢٢٧ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده وددت انى لاقاتل فى سبيل الله فاقتل ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل فكان
ابو هريرة يقولهن ثلثا اشهد بالله باب تمنى الخير وقول النبى صلى الله عليه وسلم لو كان لى احد ذهبا ٧٢٢٨ حدثنا اسحق بن نصر حدثنا
عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو كان عندى احد ذهبا لاحببت ان لا ياتى ثلث وعندى
منه دينار ليس شئ ارصده فى دين على اجد من يقبله باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امرى ما استدبرت ٧٢٢٩ حدثنا يحيى
ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال حدثنى عروة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت
من امرى ما استدبرت ما سقت الهدى ولحللت مع الناس حين حلوا ٧٢٣٠ حدثنا الحسن بن عمر قال حدثنا يزيد عن حبيب عن عطاء
عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبينا بالحج وقدمنا مكة لاربع خلون من ذى الحجة فامرنا النبى صلى الله

فيحطب فيحتطب يحتطب فيحتطب احدكم / المحبوس المجوس ثنى ٢ قال عن ٢ ما جاء فى التمنى ٢ قال ثنا ٢ قال فلا ٢ قال حدثنا اقاتل بالله
ثنى ٢ قال ٢ على ٢ عن عروة عن عائشة ٢ بن زريع

۱ قوله قال محمد بن سليمان هو ابو احمد الفارسى راوى التاريخ الكبير عن البخارى وقد نزل الفربرى فى هذا التفسير درجتين فانه ادخل بينه وبين شيخه البخارى رجلين احدهما عن الآخر وقوله مثل منساة وميضاة اما منساة بالوزن الذى ذكره بغير همز فهى قراءة ابى عمرو ونافع فى قوله تعالى تاكل منساته وبعضهم بهمزها وهى قراءة الباقين بهمزة مفتوحة الا ابن ذكوان فسكن الهمزة وفيها قراءات اخرى فى الشواذ والمنساة العصا اسم آلة من نسأ الشئ اذا اخره - ف قوله ما بين ظلف الشاة الخ وقيل هى الظلف وقيل هى سهم يتعلم عليه الرمى وهو ارذل السهام اى لو علم انه لو حضر صلوة العشاء لوجد نفعا دنيويا وان كان خسيسا حقيرا لحضرها لقصور همته ولا يحضرها لما لها من المثوبات وان قلت فيه ان الجماعة فرض عين قلت كانوا هؤلاء منافقين لان المؤمنين لا يؤثرون مرماة على الجماعة معه صلعم او كان ذلك لاستهانتهم وعدم مبالاتهم بها او المراد بها الجمعة ۱۲ ك ۲ قوله يمنع المجرمين وفى رواية ابى احمد الجرجانى المحبوس بدل المجرمين وكذا ذكر ابن المنير والاسمٰعيلى وهو اوجه لان المجوس قد لا يتحقق عصيانه والاول يكون من عطف العام على الخاص وهو المطابق لحديث الباب ظاهرا ۱۲ ف ۳ قوله كتاب التمنى قال علماء المعانى الطلب فيه بالذات وهو نوع من انواع الطلب وقال آخرون الطلب فيه بالعرض والطلب الذاتى انما هو فى الامر والنهى فقط ثم قالوا الفرق بينه وبين الترجى انه اعم منه اذ هو لا يستدعى ان يمكن وهو ايضا اعم من ان يستدعى ان لا يكن والترجى يستدعى ان يمكن اى هو مستعمل فى الممكنات والممتنعات والترجى لا يستعمل الا فى الممكنات ۱۲ ك ۴ قوله باب ما جاء فى التمنى ومن تمنى الشهادة كذا لابى ذر عن المستملى وكذا لابن بطال لكن بغير بسملة واثبتها ابن التين لكن حذف لفظ باب وللنسفى بعد البسملة ما جاء فى التمنى وللقابسى بحذف الواو والبسملة وكتاب ومثله لابى نعيم عن الجرجانى لكن اثبت الواو وزاد بعد قوله كتاب التمنى والامانى واقتصر الاسمٰعيلى على باب ما جاء فى تمنى الشهادة والتمنى تفعل من الامنية والجمع امانى والتمنى ارادة تتعلق بالمستقبل فان كانت فى خير من غير ان يتعلق بحسد فهى مطلوبة والا فهى مذمومة ۱۲ ف ع -
۵ قوله لوددت من الودادة وهى ارادة وقوع الشئ على وجه مخصوص يراد وقال الراغب الود محبة الشئ وتمنى حصوله - ع وقوله ثم احيى ثم اقتل فان قلت القرار انما هو على الحياة فلم جعل النهاية هى القتل قلت المقصود منه الشهادة بختم الحال عليه او ان الاحياء للجزاء معلوم فلا حاجة الى تمنيه لانه ضرورى الوقوع فان قلت من اين يستفاد التمنى فى الحديث قلت من لفظ وددت اذ التمنى اعم من ان يكون بحرف ليت ويحتمل الاستفادة من لولا اذ حاصله تمنى عدم التخلف ۱۲ ك
۶ قوله يقولهن ثلثا فان قلت فى الرواية السابقة اربع مرات قلت لا منافاة اذ مفهوم العدد لا اعتبار له ويحتمل ان يكون اشهد لله بدلا من الضمير فمعناه كان يقول ثلث مرات اشهد لله انه صلعم قاله وفائدته التاكيد فظاهره انه كلام الراوى عن ابى هريرة اى اشهد لله ان ابا هريرة كان يقول كلمات اقتل ثلث مرات وان صح الرواية بلفظ المجهول فهو من تتمة حديث رسول الله صلعم اى اقتل شهيدا فى سبيل الله وكان ابو هريرة يقولهن ثلثا جملة معترضة ۱۲ ك ۷ قوله وليس شئ قال الزركشى كذا للاصيلى شيئا بالنصب ولغيره بالرفع وقد وقع فى هذا المتن بالتقديم والتاخير اختل به الكلام واصله وعندى منه دينار اجد من يقبله ليس شيئا ارصده لدين ففصل بين الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله اجد بالمستثنى قلت لا اختلال ان شاء الله ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم بحمد الله ذلك بان يجعل قوله ليس شيئا ارصده لدين على صفة لدينار والعائد اسم ليس وهو الضمير المستكن فيها وقوله اجد من يقبله حال من دينار وان كان نكرة لكونه تخصيص بالصفة وحاصل المعنى انه لا يحب على تقدير ملكه لاحد ذهبا ان يبقى عنده بعد ثلث ليالى من ذلك دينار موصوف بكونه ليس مرصدا الوفاء دين عليه فى حال ان له قابلا نجده وهذا معنى كما تراه لا اختلال فيه وليس فى الكلام على التقدير الذى قلناه تقديم وتاخير فتامله ۱۲ ع فان قلت الحديث لا يوافق الترجمة لان لو تدل على امتناع الشئ لامتناع غيره لا للتمنى قلت لو بمعنى ان بمجرد الملازمة ومحبة كون غير الواقع واقعا هو نوع من التمنى فغايته ان هذا تمن على التقدير قال السكاكى الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا هو تمن بالشرط ۱۲ ك ۸ قوله لو استقبلت اى لو علمت فى اول الحال ما علمت آخرا من جواز العمرة فى اشهر الحج ما سقت الهدى معى اى ما قارنت او ما افردت ولحللت اى لتمتعت وذلك لان صاحب الهدى لا يمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدى محله فان قلت فيه اشعار بان التمتع افضل قلت لا اذا كان الغرض ارادة مخالفة اهل الجاهلية حيث قالوا العمرة فى اشهر الحج من افجر الفجور ومر فى الحج ۱۲ ك ؛
ع هذا لم يثبت الا لابى ذر عن المستملى وحده ۱۲ ع قال الله تعالى على الثلاثة الذين خلفوا عن رسول الله الى قوله ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم ۱۲ ك س هو من المتشابهات والامة فى امثالها طائفتان مفوضة ومأولة ۱۲ ك لمحه ابن ابى قريبة واسمه زيد وقيل غير ذلك وهو المعروف بالمعلم البصرى المزنى ۱۲

عليه وسلم ان تطوف بالبيت والصفا والمروة وان تجعلها عمرة وتحل الا من معه هدى قال ولم يكن مع احد منا هدى غير النبي صلى الله
عليه وسلم وطلحة وجاء علي من اليمن معه الهدى فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا
يقطر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدى لحللت قال ولقيه سراقة
ابن مالك وهو يرمي جمرة العقبة فقال يا رسول الله النا هذه خاصة قال لا بل للابد قال وكانت عائشة قدمت مكة وهي حائض فامرها
النبي صلى الله عليه وسلم ان تنسك المناسك كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا البطحاء قالت عائشة يا رسول الله
انطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة قال ثم امر عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق ان ينطلق معها الى التنعيم فاعتمرت عمرة في ذي الحجة
بعد ايام الحج **باب** قوله ليت كذا وكذا **حدثنا** خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني يحيى بن سعيد قال سمعت عبد الله
ابن عامر بن ربيعة قال قالت عائشة ارق النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ثم قال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت
السلاح قال من هذا قيل سعد يا رسول الله جئت احرسك فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا غطيطه وقالت عائشة قال بلال الا ليت
شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم **باب** تمني القران والعلم **حدثنا** عثمان بن ابي
شيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد الا في اثنتين رجل اتاه الله
القران فهو يتلوه اناء الليل والنهار يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول لو اوتيت
مثل ما اوتي لفعلت كما يفعل **باب** ما يكره من التمني وقول الله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض الاية **حدثنا** حسن بن
الربيع قال حدثنا ابو الاحوص عن عاصم عن النضر بن انس قال قال انس بن مالك لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت
لتمنيت **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبدة عن ابن ابي خالد عن قيس قال اتينا خباب بن الارت نعوده وقد اكتوى سبعا فقال لولا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا
معمر عن الزهري عن ابي عبيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما
مسيئا فلعله يستعتب قال ابو عبد الله ابو عبيد اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر **باب** قول الرجل لولا الله ما اهتدينا **حدثنا**

وبالصفا ٢ ولنحل ٣ كان ٤ انطلق ٥ لا بل ٦ محمد ٧ بحج مفرد من غير عمرة ٨ قول النبي ٩ عن ١٠ ثنا ١١ ثم قال ١٢ قال ابو عبد الله ١٣ ثنى ١٤ اثنتين حدثنا قتيبة حدثنا جرير بهذا
١٥ في قوله ان الله كان بكل شيء عليما ١٦ تمنوا ١٧ حدثنا ١٨ مولى بني ازهر ١٩ يتمنى يتمنين

---

۱ قوله بل للابد معناه جواز العمرة في اشهر الحج الى يوم القيامة والمقصود ابطال ما زعمه اهل الجاهلية من ان العمرة لا تجوز في اشهر الحج وقيل معناه جواز القران وتقدير الكلام دخلت افعال العمرة في الحج الى يوم القيامة ويدل عليه تشبيك الاصابع وقيل بجواز فسخ الحج الى العمرة ۱۲ سيد
۲ قوله يحرسني الليلة الخ ذكرت في باب الحراسة من كتاب الجهاد وما اخرجه الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلعم يحرس حتى نزلت والله يعصمك من الناس وهو يقتضي انه لم يحرس بعد ذلك بناء على سبق نزول الآية لكن ورد في عدة اخبار انه حرس بعد ذلك كما في بدر وفي احد وفي الخندق وفي رجوعه من خيبر وفي وادي القرى وفي عمرة القضية وفي حنين وطريق الجمع ان الآية نزلت متراخية عن وقعة حنين ويؤيده ما اخرجه الطبراني في الصغير من حديث ابي سعيد كان العباس فيمن يحرس النبي صلعم فلما نزلت هذه الآية ترك والعباس انما لازمه بعد فتح مكة فيحمل على انها نزلت بعد حنين وحديث حراسته ليلة حنين وقد تتبع بعضهم اسماء من حرس النبي صلعم فجمع منهم سعد بن معاذ ومحمد بن مسلمة والزبير وابو ايوب وذكوان بن عبد قيس والادرع السلمي وابن الادرع واسمه محجن ويقال سلمة وعباد بن بشر والعباس وابو ريحانة ف قال قلت هو خيس المتوكلين قلت التوكل ترتيب الاسباب بتفويض الامر الى مسبب الاسباب يعني ترتب المسبب والاري ترتب المسبب عليه متوكل يرى ذلك منه تعالى قال قيدها وتوكل فهذا نفس التوكل ك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان ليت حرف تمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان الذي تمناه قد وجد ۱۲ قس
۳ قوله لا تحاسد الا في اثنتين الخ فان قلت هذا غبطة لا حسد قلت معناه لا حسد الا فيهما ولكن هذان لا حسد فيهما فلا حسد كقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ك قال في اللمعات المراد به الاغتباط وهو تمني الرجل مثل ما لاخيه من غير ان يتمنى زواله وهذا معنى الحديث ان الاغتباط جائز في كل سعادة محمودة ان احق ما يتمنى فيه النبطة هاتان الخصلتان وقيل ان حسن الحسد بالغرض التقدير لا يحسن الا فيهما او المراد المبالغة في تحصيل هاتين الخصلتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم وقيل الظاهر ان المراد بالحسد صدق الرغبة وشدة الحرص ولما كانا هما الشيئين الداعيين الى الحسد كنى عنهما بالحسد وقيل ان في تخصيصها الاباحة نوع من الحسد وان كانت جملة محظورة وانما رخص فيها لما تتضمن مصلحة في الدين انتهى وما ذكره انما يتم اذا اخذ في معنى الحسد حصول نعمة لنفسه مع تمني زوالها عن غيره الا ان كان معناه تمني الزوال فقط فلا ثم قال في القاموس
حسده الشيء وعليه تمنى ان تتحول اليه نعمته وفضله او يسلبهما فتدبر انتهى ۱۲ ۴ قوله فيقول لو اوتيت الخ بحذف القائل وظاهره انه الذي اوتي القران وليس كذلك بل هو السامع وافصح به في الرواية التي في فضائل القران ولفظه جار له فقال ليتني اوتيت الخ ولفظ هذه الرواية ادخل في التمني لكنه جرى على عادته في الاشارة ۱۲ ف ۵ قوله ولا تتمنوا ما فضل الله الخ وفي مناسبة الاحاديث المذكورة في الباب للآية غموض الا ان كان اراد ان المكروه من التمني هو جنس ما دل عليه الآية وما دل عليه الحديث وحاصل ما في الآية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لان تمني الموت غالبا ينشأ عن وقوع امر يختار به الموت على الحيوة فاذا نهي عن تمني الموت كان امرا بالصبر على ما نزل به ويجمع الحديث والآية الحث على الرضا بالقضاء والتسليم لامر الله تعالى ۱۲ ف ۶ قوله لا تتمنوا الموت الخ ومعنى النهي عن الموت هو ان الله عز وجل قدر الآجال فمتمني الموت غير راض بقدر الله ولا مسلم بقضائه ۱۲ ع ۷ قوله قد اكتوى اي بطنه فان قلت الكي منهي عنه قلت ذلك عند عدم الضرورة او عند اعتقاد ان الشفاء منه ونحوه ۱۲ ك ۸ قوله اما محسنا تقديره اما ان يكون محسنا وكذا تقديره في قوله واما مسيئا ووقع في رواية احمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما وهذا هو الاصل ويحتمل ان يكون الخلاف من بعض الرواة وقد بين رسول الله صلعم المحسن والمسيء في ان لا يتمنى الموت وذلك لزيادة المحسن من الخير ورجوع المسيء من الشر وذلك من الله للعبد احسان فهو خير له من تمني الموت قوله يستعتب اي يسترضي الله بالتوبة وهو مشتق من الاستعتاب الذي هو طلب الاعتاب والهمزة للازالة اي يطلب ازالة العتاب وهو على غير قياس اذ الاستفعال انما يبنى من الثلاثي لا من المزيد فيه ع وظاهر الحديث انحصار حال المكلف في حالتين المحسن والمسيء ويبقى قسم ثالث وهو ان يكون مخلطا فيستمر على ذلك او يزيد احسانا او اساءة ورابع وهو ان يكون محسنا فينقلب مسيئا وخامس ان يكون مسيئا فيزداد اساءة والجواب ان ذلك خرج مخرج الغالب لان غالب حال المؤمنين ذلك ولا سيما والمخاطب بذلك شفاها الصحابة وقد خطر لي في معنى الحديث ان فيه اشارة الى تغبيط المحسن باحسانه وتحذير المسيء من اساءته فكانه يقول من كان محسنا فليترك تمني الموت وليستمر على احسانه والازدياد منه ومن كان مسيئا فليترك تمني الموت وليقلع عن الاساءة لئلا يموت على اساءته فيكون على خطر واما من عدا ذلك من تضمنه التقسيم فيؤخذ حكمه من هاتين الحالتين اذ لا انفكاك عن احدهما ۱۲ ف
من ينسب خيرا الى الاستثناء الغير الى ذوي حرام صفة لاحد لا الى فرد ۱۲ قس عمده هذا تعليق منه تقدم موصولا في مقدم النبي صلعم في كتاب الهجرة ر ح في ص ۱۲ ۱۷۹۳ عمده اشار بهذا الى ان التمني الذي فيه الاثم يكره هو الذي كان فيه الا الى الحسد والتباغض ۱۲ ع

عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة قال حدثنا ابو اسحٰق عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم الاحزاب
ولقد رأيته وارى التراب بياض بطنه يقول لولا انت ما اهتدينا نحن ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا ان الاولى وربما قال الملا
قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا ابينا يرفع بها صوته باب كراهية تمنى لقاء العدو ورواه الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
٧٢٣٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا معوية بن عمرو قال حدثنا ابو اسحٰق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان
كاتبا له قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو واسئلوا الله العافية باب
ما يجوز من اللو وقوله تعالى لو ان لي بكم قوة ٧٢٣٨ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابو الزناد عن القسم بن محمد قال ذكر
ابن عباس المتلاعنين فقال عبد الله بن شداد اهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امرأة عن غير بينة قال لا تلك امرأة
اعلنت ٧٢٣٩ حدثنا علي قال حدثنا سفين قال عمرو حدثنا عطاء قال اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء فخرج عمر فقال الصلوة يا رسول الله
رقد النساء والصبيان فخرج ورأسه يقطر يقول لولا ان اشق على امتي او على الناس وقال سفين ايضا على امتي لامرتهم بالصلوة هذه الساعة
وقال ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس اخر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصلوة فجاء عمر فقال يا رسول الله رقد النساء والولدان فخرج
وهو يمسح الماء عن شقه يقول انه للوقت لولا ان اشق على امتي وقال عمرو حدثنا عطاء ليس فيه ابن عباس اما عمرو فقال رأسه يقطر و
قال ابن جريج يمسح الماء عن شقه قال عمرو لولا ان اشق على امتي وقال ابن جريج انه للوقت لولا ان اشق على امتي وقال ابراهيم بن
المنذر حدثنا معن قال حدثني محمد بن مسلم عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ٧٢٤٠ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن قال سمعت ابا هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك
٧٢٤١ حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا حميد عن ثابت عن انس قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل
اناس من الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد بي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم اني اظل يطعمني ربي
ويسقيني تابعه سليمن بن مغيرة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ٧٢٤٢ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري ح وقال الليث

وصل هذه المتابعة مسلم من طريق ابي النضر عن سليمان ١٢ ع

وان التراب لموارٍ بياض ابطي النبي صلى الله عليه وسلم ابطيه التمني للقاء العدو تمنى لو هي احد ابغير بينة من بغير قال فقال

ؔ قوله يوم الاحزاب اى يوم اجتماع قبائل العرب على قتال رسول الله صلعم وهو يوم الخندق لان فى ذلك حفر الخندق. ک وقوله لولا انت ما اهتدينا وتقدم فى غزوة الخندق من وجه آخر عن شعبة بلفظ والله لولا الله ما اهتدينا وهو موافق للترجمة وموضع الترجمة من الحديث ان هذه الصيغة اذا علق بها القول الحق لم يمنع بخلاف ما لو علق بها ما ليس بحق كمن يفعل شيئا فيقع فى محذور فيقول لولا فعلت كذا ما كان كذا فلو حقق لعلم ان الذى يقدره الله لابد من وقوعه سواء فعل او ترك فقولها واعتقاد معناها يفضى الى التكذيب بالقدر ١٢ ف ٢ قوله باب كراهية تمنى لقاء العدو وبنصب التاء على المفعولية ولابي ذر تمنى باسقاط الالف واللام ولقاء بالجر وللاصيلي وابن عساكر التمنى للقاء العدو بزيادة لام قبل التى بعدها القاف ١٢ قس۔
٣ قوله معوية بن عمرو بن المهلب الازدى البغدادى اصله كوفى وهذا ايضا احد مشائخ البخارى يروى عنه فى الجمعة وروى عن عبد الله المسندى ومحمد بن عبد الرحيم واحمد بن ابى رجاء عنه فى مواضع قوله كتب اليه الخ فيه دلالة على جواز الرواية بالكتابة دون السماع قوله العافية اى السلامة من المكروهات والبليات فى الدنيا والآخرة ۔ ع ک فان قلت لاريب ان تمنى الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمنى لقاء العدو وهو يفضى الى المحبوب اجيب بان حصول الشهادة اخص من اللقاء لامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام عزه واللقاء قد يفضى الى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولا ينافى ذلك تمنى الشهادة ۔ قس وقال الكرمانى كراهية من جهة الوثوق على قوته والاعجاب بنفسه ونحو ذلك ١٢ قوله ٤ قوله ما يجوز من اللو بسكون الواو ويروى بتشديدها ليصير متمكنا وقال ابن الاثير الاصل لو ساكنة الواو وهى حرف من حروف المعانى يمتنع بها الشئ لامتناع غيره غالبا فلما سمى بها زيد فيها فلما ارادوا اعرابها اتوا فيها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم شددوا الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال الشاعر الام على لو ولو كنت عالما باذناب لو لم تفتنى اوائله وقال ابن التين وتبعه الكرمانى فى بعض النسخ باب ما يجوز من لو بغير الالف واللام ولا تشديد وقال بعضهم لعله من اصلاح بعض الرواة لكونه لم يعرف وجهه قلت هذا هو الصواب ولا يحتاج الى تكلفات بعيدة ۔ ع الحديث الذى رمز اليه البخارى بقوله ما يجوز من اللو فان فيه اشارة الى انها فى الاصل لا يجوز الا ما استثنى فخرج عند النسائى وابن ماجة والطحاوى من طريق محمد ابن عجلان عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبى صلعم المؤمن القوى خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز. فان غلبك امر فقل قدر الله وما شاء الله واياك واللو فان اللو تفتح عمل الشيطان قال الطبرى طريق الجمع بين هذا النهى وبين الاحاديث الدالة

على جواز ان النهى مخصوص بالجزم بالفعل الذى لم يقع فالمعنى لا تقل لشئ لم يقع لو انى فعلت كذا لوقع كذا قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر فى نفسك شرط مشية الله تعالى وما ورد من قول لو محمول على ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شئ الا بمشية الله وارادته ١٢ ف ٥ قوله يقطر لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدأ وخبر فى موضع الحال من النبى صلعم وكذا الجملة الثانية فى موضع الحال ايضا اى خرج حال كونه يقول ١٢ قس ٦ قوله ابراهيم بن المنذر على وزن اسم الفاعل من الانذار ابن عبد الله بن المنذر ابو اسحٰق الحزامى المدينى وهو احد مشائخ البخارى وروى عنه فى غير موضع وروى عن محمد بن ابى غالب عنه حديثا فى الديات ومعن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاى الاولى و هذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه ليس فيه ابن عباس قيل هذا يعد من اوهام الطائفى وهو موصوف بسوء الحفظ قلت اذا كان الامر كما قاله هذا القائل فكيف رضى البخارى باخراجه عنه موصولا ١٢ ع ٧ قوله لامرتهم اى امر ايجاب اذ الامر الندبى حاصل اتفاقا فان قلت عقد الباب على لو وفى الحديث لولا ولو لامتناع الشئ لامتناع غيره ولولا لامتناع الشئ لوجود غيره وبينهما بون بعيد قلت مآله الى لو اذ معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم ويحتمل ان يقال اصله لو وزيد عليه لا ١٢ ک ٨ قوله واصل اناس من الناس الاناس هو الناس فان قلت فما معناه قلت التنوين للتبعيض كما قال الزمخشرى فى قوله تعالى اسرى بعبده ليلا او للتقليل كما فى قوله تعالى ورضوان من الله اكبر وقد نهى صلعم عن الوصال فهم حملوه على النهى التنزيه واجوا موافقته فواصلوه فقال لولا ان الشهر كمل لزدت على الوصال بحيث يعجزون عنه ويتركون تعمقهم فى امثاله فان قلت فى هذه الرواية اظل فكيف صح الصيام مع الاطعام بالنهار وفى التى بعده ابيت فكيف صح الوصال قلت الغرض من الاطعام لازمه وهو التقوية ١٢ ک ٩ قوله تابعه سليمان وقع هذه التعليق فى رواية كريمة سابقا على حديث حميد عن انس فصار كانه طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق وهذا غلط فاحش والصواب ثبوته ههنا كما وقع فى رواية الباقين ١٢ ف
عہ هذا حكاية عن قول لوط وتمامه او آوى الى ركن شديد واحتج به البخارى على جواز استعمال لو فى الكلام ١٢ ع عہ هذا قول سفيان موصول بالسند المذكور وليس بمعلق ١٢ ف ہہ بفتح اللام اى لولا ان اشق عليهم لحكمت بان هذه الساعة هى وقت صلوٰة العشاء ١٢ ک للعہ اشارة الى اختلاف لفظ عمرو ولفظ ابن جريج فيما رواياه ١٢ ع صہ بضم الميم وتشديد الدال وبعده الجار والمجرور روى بفتح الميم والدال وبعده نون ١٢ تن سہ وهذا التعليق وصله الدارقطنى من طريق ابى صالح عن الليث ١٢ ع

حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا فانك تواصل قال ايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالمنكل لهم

حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا الاشعث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر أمن البيت هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت قال ان قومك قصرت بهم النفقة قلت فما شأن بابه مرتفعا قال فعل ذاك قومك ليدخلوا من شاؤا ويمنعوا من شاؤا ولولا ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت وان الصق بابه في الارض

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس واديا وسلكت الانصار واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار او شعب الانصار

حدثنا موسى قال حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار او شعبها تابعه ابو التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اخبار الآحاد

باب ما جاء في اجازة خبر الواحد الصدوق في الاذان والصلوة والصوم والفرائض والاحكام وقول الله فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ويسمى الرجل طائفة لقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الآية وقوله

قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال و ... النهي يقتضي الكراهة ولكن اختلفوا هل هي كراهة تنزيه او تحريم على وجهين حكاهما صاحب المهذب وغيره واصحهما عندهم ان الكراهة للتحريم قال الاذعي وهو ظاهر كلام الشافعي وحكى صاحب المفهم عن قوم انه محرم قال وهو مذهب اهل الظاهر قال وذهب الجمهور مالك والشافعي وابو حنيفة والثوري وجماعة من اهل الفقه الى كراهته وذهب آخرون الى جواز الوصال لمن قوي عليه وممن كان يواصل عبد الله بن الزبير وابن عامر وابن وضاح من المالكية كان يواصل اربعة ايام حكاه ابن حزم وقد حكى القاضي عياض عن ابن وهب واسحق وابن حنبل انهم اجازوا الوصال و ... الجمهور الى ان الوصال من خواص النبي صلعم لقوله اني لست كاحدكم واكم مثلي وهذا دال على التخصيص ... من الامة حرام عليه وفي سنن ابي داؤد من حديث عائشة كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال وممن قال به من الصحابة علي بن ابي طالب وابو هريرة وابو سعيد وعائشة وافتح من اباح الوصال بقول عائشة نهاهم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انك تواصل قال اني لست ... ايضا بكون النبي صلعم واصل باصحابه بعد نهيه فلو كان النهي للتحريم لما واصل بهم فدل على ان الوصال ليس بحرام والكراهة من حيث هو وصال لكن من حيث يوجب الضعف واجاب المحرمون عن الحديثين بان قالوا لا يمنع قوله رحمة لهم ان يكون منهيا عنه للتحريم وسبب تحريمه الشفقة عليهم لئلا يتكلفوا ما يشق عليهم فانما واصل بهم تنكيلا لهم وبيان الحكمة في نهيهم والمفسدة المترتبة على الوصال الملل من العبادة وخوف التقصير في غيره من العبادات وقال ابن العربي وتنكيله بهم ... على الرأي العقوبة لا تكون من الشريعة عيني من كتاب الصوم ١٢

قوله عن الجدر بفتح الجيم يعني الحجر بكسر الحاء وبفتح الحطيم ايضا اي من الكعبة ام لا وهو ... ليس مخصوصا ... وفي بعضها قوله ... والضمير المنصوب يرجع الى الجدر قوله قصرت بفتح القاف والصاد وفي اليونينية بفتح الصاد المشددة قوله النفقة اي الآلات التي من الحجر وغيره ... ان يضيفوا اليها من خارج الكان في زمان ابراهيم قوله فعل ذلك قومك بكسر الكاف اي ارتفاع الباب ١٢ ك ... قس

قوله لولا الهجرة قال محي السنة ليس المراد منه الانتقال عن النسب الولادي لانه حرام مع انه افضل الانساب وانما اراد النسب البلادي اي لولا ان الهجرة امر ديني وعبادة مامور بها لانتسبت الى داركم والغرض منه التعريف بانه لا فضيلة اعلى من النصرة بعد الهجرة وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا لولا انه من المهاجرين لعد نفسه من الانصار قوله شعبا بكسر الشين الطريق في الجبل والفرق بين الجبلين والانصار هم الصحابة الذين آووا ونصروا اي اتابعهم في طرائقهم ومقاصدهم الخيرات والفضائل ١٢ ك

قوله في الشعب يعني في قوله لو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعبهم وقد تقدم موصولا في غزوة حنين قال السبكي غرض البخاري بالترجمة واحاديثها ان التعلق بو لا يكره على الاطلاق وانما يكره في شيء مخصوص لا ينفذ ذلك من قول الله فاشار الى التبعيض وورودها في الاحاديث الصحيحة وقال ... القرآن قوله احرص على ما ينفعك بقوله واياك والله فوجدت الاشارة الى محل اولا ذم

وهي لو عاد احدهما في الحال ما دام فعل الخير ممكنا فلا يترك لاجل فقد شيء آخر فلا تقول لو ان كذا كان موجودا لفعلت كذا مع قدرته على فعله ولو لم يوجد ذاك بل يفعل الخير ويحرص على عدم فواته والثاني من فاته شيء من امور الدنيا فلا يشغل نفسه بالتلهف عليه لما فيه من الاعتراض على المقادير وتحصيل تحسر لا يغني شيئا ويشتغل به عن استدراك ما لعله يجدي فالذم راجع لما يؤول في الحال الى التفريط وفيما يؤول في الماضي الى الاعتراض على القدر وهو اقبح من الاول ١٢ ف

قوله باب ما جاء في اجازة خبر الواحد كذا عند الجميع بلفظ باب الا في نسخة الصغاني فوقع فيها كتاب اخبار الآحاد ثم قال باب ما جاء الخ فاقتضى ذلك انه من جملة كتاب الاحكام وهو واضح ويظهر ان الاولى في التمني ان يقال باب لا كتاب او يؤخر من هذا الباب وقد سقطت البسملة لابي ذر والقابسي والجرجاني وثبتت هنا قبل الباب في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا من جملة ابواب الاعتصام فانه من متعلقاته فلعل بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض النسخ قبل البسملة كتاب خبر الواحد وليس بعمدة ف والخبر على نوعين متواتر وهو ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطؤهم على الكذب وضابطه افادة العلم وواحد وهو ما ليس كذلك سواء كان المخبر به شخصا واحدا او اشخاصا كثيرة بحيث ربما اخبر بعضه مائة نفس ولا يفيد العلم فلا يخرج عن كونه خبر واحد وقيل ثلثة انواع متواتر ومستفيض وهو ما زاد نقلته على ثلثة وخبر واحد فغير المتواتر عند هذا القائل ينقسم الى قسمين والصدوق هو المبالغة وغرضه ان يكون له ملكة الصدق يعني يكون عدلا وهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم وقوله في الاذان آه فائدة ذكرها ليعلم ان انفاذه انما هو في العمليات لا في الاعتقاديات والاحكام جمع الحكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير ك والمراد بقبول خبره في الاذان انه اذا كان مؤتمنا فاذن تضمن دخول الوقت فجازت صلوة ذلك الوقت وفي الصلوة الاعلام بجهة القبلة وفي الصوم الاعلام بطلوع الفجر او غروب الشمس ١٢ ف

قوله فلولا نفر من كل آه اول الآية قوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر الآية وسبب نزول هذه الآية ان الله لما انزل في حق المنافقين ما انزل بسبب تخلفهم عن النفير مع رسول الله صلعم قال المؤمنون والله لا نتخلف عن غزوة يغزوها رسول الله صلعم ولا سرية ابدا فلما ارسل السرايا بعد تبوك نفر المؤمنون جميعا وتركوه صلعم وحده فنزلت هذه الآية والكلام في الطائفة ومراد البخاري ان لفظ الطائفة يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وهو منقول عن ابن عباس والنخعي ومجاهد وعطاء وعكرمة وعن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن الزهري ثلثة وعن الحسن عشرة وعن مالك اقل الطائفة اربعة وعن عطاء اثنان فصاعدا وقال الراغب لفظ طائفة يراد بها الجمع والواحد طائف ع ووجه الاستدلال بها انه تعالى اوجب الحذر بانذار طائفة من الفرقة والفرقة ثلثة والطائفة واحد او اثنان وبقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا اذا وجب التثبت عند الفسق فحيث لا فسق لا تثبت فيجب العمل ... الا على التثبيت بالفسق ولو لم يقبل لما علل به لان ما بالذات لا يكون بالغير ١٢ ك

حمد عطف العام على الخاص وقوله الاحكام من عطف العام على عام اخص منه لان الفرائض فرد من الاحكام ١٢ ف

قوله باب ما جاء في اجازة خبر الواحد الخ كيف يصح الاستدلال بما ذكر في هذا الباب من الاحاديث على حجية خبر الآحاد ومعان كلها اخبار آحاد والاحتجاج بها يتوقف على كون خبر الواحد حجة فهو دور والجواب انه ... بالتكثار بالاخبار في هذا الباب الى ان القدر المشترك متواتر ولعل الاكثر والعقل ابه في ... ... الا الباب او اقتصار على حديث او حديثين والله تعالى اعلم اه سندي

إِنْ جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًۢا بِجَهَالَةٍ وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم أمراءه واحدًا بعد واحد فإن سها احد
منهم رُدّ الى السُّنّة ٧٢٣٦ حدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة قال حدثنا مٰلك بن الحويرث
أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شَبَبَةٌ متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقًا فلما ظنّ أنّا قد اشتهينا أهلنا
او قد اشتقنا سألنا عمن تركنا بعدنا فأخبرناه قال ارجعوا الى أهليكم فأقيموا فيهم وعلّموهم ومُروهم وذكر أشياء احفظها أوْ لا احفظها وصلوا
كما رأيتموني أصلي فإذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمّكم أكبركم ٧٢٣٧ حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي عن ابي عثمٰن عن ابن
مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعنّ احدكم أذانُ بلال من سحوره فإنه يؤذن او قال ينادي ليرجع قائمكم وينبّه نائمكم
وليس الفجر ان يقول هكذا وجمع يحيى كفيه حتى يقول هكذا ومدّ يحيى إصبعيه السبابتين ٧٢٣٨ حدثنا موسى بن اسمٰعيل حدثنا عبد العزيز
ابن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي
ابن أم مكتوم ٧٢٣٩ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم
الظهر خمسًا فقيل له أزيد في الصلوة قال وما ذاك قالوا صليت خمسًا فسجد سجدتين بعد ما سلم ٧٢٥٠ حدثنا اسمٰعيل قال حدثني مٰلك عن
ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين أقصرت الصلوة
يا رسول الله ام نسيت فقال أصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين أُخريين ثم سلم ثم كبّر
ثم سجد مثل سجوده او أطول ثم رفع ثم كبّر فسجد مثل سجوده ثم رفع ٧٢٥١ حدثنا اسمٰعيل قال حدثني مٰلك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
ابن عمر قال بينا الناس بقباء في صلوة الصبح اذ جاءهم آتٍ فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أُنزل عليه الليلة قرآن وقد أُمر ان
يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة ٧٢٥٢ حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحٰق عن البراء

ن ثنا ٢ وقال ٢ قال فكان رفيقا أهلينا سجوده لينبّه ٢ وقال ٣ قال ثنا الفجر ٢ وقال

١ قوله وكيف بعث النبي صلعم الخ استدل بهذا ايضًا على اجازة خبر الواحد الصادق فان النبي صلعم كان يبعث امراءه الى الجهات واحدًا بعد واحد لان خبر الواحد لو لم يكن مقبولا لما كان في ارساله معنى قال الكرماني انما كان خبر الواحد مقبولا فما فائدة بعث الآخر بعد الاول قلت لرده الى الحق عند سهوه وهو معنى قوله فان سها واحد منهم اي من الامراء المبعوثين رد الى السنة واراد بالسنة الطريق الحق والنهج الصواب وقال الكرماني والسنة هي الطريقة المحمدية صلعم يعني شريعته واجبا ومندوبا وغيرهما ١٢ ع ٢ قوله متقاربون اي في السن بل في اعم منه فقد وقع عند ابي داود من طريق سلمة بن محمد عن خالد الحذاء وكنا يومئذ متقاربين في العلم ولمسلم كنا متقاربين في القراءة ومن هذه الزيادة تؤخذ الجواب عن قوله قدم الاسن فليس المراد تقديمه على الاقرأ بل في حال الاستواء بالقراءة قوله ارجعوا الخ انما اذن لهم في الرجوع لان الهجرة كانت قد انقطعت بفتح مكة فكانت الاقامة بالمدينة باختيار الوافد وكان منهم من يسكنها ومنهم من يرجع بعد ان يتعلم ما يحتاج اليه قوله وذكر اشياء احفظها ولا احفظها قائل هذا ابو قلابة راوي الخبر ووقع في رواية اخرى او لا احفظها وهو للتنويع قوله وصلوا كما رأيتموني الخ اي ومن جملة الاشياء التي يحفظها ابو قلابة عن مالك قول النبي صلعم هذا ف ع قوله ومروهم هذا موضع الترجمة لان تعليمهم لم يقيد بكونهم مجتمعين بل يعم كونهم مجتمعين او متفرقين على اي هيئة كان فيفيد صحة غير واحد فاحد منهم ١٢ ع ٣ قوله ليرجع من الرجع وهو متعد ومن الرجوع وهو لازم وحكي فيه ثعلب ارجعت رباعيا فعلى هذا الضم اوله وفي المحكم حكى سيبويه رجعته بالتشديد كذا في التنقيح وقال القسطلاني وفي الفرع كاصله عن ابي ذر يرجع بضم حرف المضارعة وفتح الراء وتشديد الجيم مكسورة ومفتوحة ومطابقته للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يخبر ان الوقت الذي اذن فيه من الليل حتى يجوز التسحر في ذلك الوقت وهو خبر واحد صدوق وكذا في ١٢ ع ÷ ٤ قوله قالوا صليت خمسا قال ابن التين ما حاصله ان هذا الحديث ليس بمطابق للترجمة لان الخبر ليس بواحد وانما كانوا جماعة واجاب عنه الكرماني بما حاصله ان هذا لم يخرج باخبار الجماعة عن الآحاد نعم صار من الاخبار المفيدة لليقين بسبب انه صار محفوفا بالقرائن انتهى قلت هذا الجواب غير مشبع بل الجواب الكافي هو ان حديث عبد الله بن مسعود هذا رواه البخاري عن شيخين احدهما هذا حفص بن عمر وفيه قالوا صليت خمسا والآخر اخرجه في الصلوة في باب ما اذا صلى خمسا رواه عن ابي الوليد عن شعبة الخ مثله سواء غير ان فيه قال وما ذاك قال صليت خمسا فالقائل واحد فصدقه النبي صلعم لكونه صدوقا عنده فهذا مطابق للترجمة فلا يضر ايراد الحديث الذي فيه القائلون جماعة في هذه الترجمة لان الحديثين حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة واما حكم الحديث فقد مضى بيانه هناك في ص ٢٤٠ ج ١ عيني ٥ قوله

فقال له ذو اليدين اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة واسكان الراء وبالموحدة ولقب به لطول في يده ك وفي هذا الحديث والذي قبله حجة لابي حنيفة واصحابه ان سجدتي السهو بعد السلام وان كانت للزيادة وتعقب بانه لم يعلم بزيادة الركعة الا بعد السلام حين سألوه هل زيد وقد اتفق العلماء في هذه الصورة على ان سجود السهو بعد السلام لتعذره قبله لعدم علمه بالسهو ورد بانه وقع في حديث ابن مسعود هذا في لفظ مسلم في الزيادة انه امر بالاتمام والسلام ثم بسجدتي السهو وهو قوله اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين والشك بالسهو غير العلم به كذا في العيني ووجه ايراد هذا الحديث والذي قبله في اجازة خبر الواحد التنبيه على انه صلعم انما لم يقتنع في الاخبار بسهوه بخبر الواحد لانه عارض فعل نفسه فلذلك استفهم في قصة ذي اليدين فلما اخبره الجم الغفير بصدقه رجع اليهم وفي القصة التي قبلها اخبروه كلهم ابتداء وقيل انما استثبت النبي صلعم في خبر ذي اليدين لانه انفرد دون من صلى معه بما ذكر مع كثرتهم فاستبعد حفظه دونهم وجوز عليه الخطأ ولا يلزم من ذلك رد خبر الواحد مطلقا ١٢ ف ٦ قوله فاستداروا والحجة فيه بالعمل بخبر الواحد ظاهرة لان الصحابة الذين كانوا يصلون الى جهة بيت المقدس وهي شامية تحولوا عنه بخبر الواحد الى جهة الكعبة وهي يمانية على العكس من التي قبلها وصدقوا خبره وعملوا به واعترض عليه بعضهم بانه افادهم العلم بصدقه ما عندهم من ارتقاب النبي صلعم وقوع ذلك لتكرر دعائه به والبحث انما هو في خبر الواحد اذا تجرد عن القرينة والجواب انه اذا سلم انهم اعتمدوا على خبر الواحد كفى في صحة الاحتجاج به والاصل عدم القرينة وايضا فليس العمل بالخبر المحفوف بالقرينة متفقا عليه فيصح الاحتجاج به على من اشترط العدد واطلق وكذا على من اشترط القطع وقال خبر الواحد لا يفيد الا الظن ما لم يتواتر ١٢ ف

عه والذي يظهر انما ذكر هذه الآية لقوله في الترجمة خبر الواحد الصدوق واحتج بها على ان خبر الواحد الفاسق لا يقبل فافهم ١٢ ع۔

عه فان قلت كيف تكلم ذو اليدين والقوم وهم بعد في الصلوة قلت اجاب النووي بوجهين احدهما انهم لم يكونوا على اليقين من البقاء في الصلوة لانهم كانوا مجوزين لنسخ الصلوة من اربع الى ركعتين والآخر ان هذا كان خطابا للنبي صلعم وجوابا وذلك لا يبطل عندنا ولا عند غيرنا وفي رواية لابي داود باسناد صحيح ان الجماعة اومؤا اي اشاروا نعم فعلى هذا لم يتكلموا قلت الكلام والخروج من المسجد ونحو ذلك كله قد نسخ حتى لو فعل احد مثل هذا في هذا اليوم بطلت صلوته والدليل عليه ما رواه الطحاوي ان عمر بن الخطاب رض كان مع النبي صلعم يوم ذي اليدين ثم حدث به تلك الحادثة بعد النبي صلعم ففعل فيها بخلاف ما عمل صلعم يومئذ ولم ينكر عليه احد من حضر فعله من الصحابة وذلك لا يصح ان يكون منه ومنهم الا بعد وقوفهم على نسخ ما كان منه صلعم يوم ذي اليدين ١٢ عيني من كتاب الصلوة ١٢۔
عه هو ابن موسى الختي بفتح المعجمة وشدة الفوقانية وقيل ابن جعفر البلخي ١٢ ك

قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فوجه نحو الكعبة وصلى معه رجل العصر ثم خرج فمر على قوم من الانصار فقال هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع في صلوة العصر ۲۵۳ حدثنا يحيى بن قزعة حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا طلحة الانصاري وابا عبيدة بن الجراح وابي بن كعب شرابا من فضيخ وهو تمر فجاءهم آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرار فاكسرها قال انس فقمت الى مهراس لنا فضربتها باسفله حتى انكسرت ۲۵۴ حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن صلة عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل نجران لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فاستشرف لها اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث ابا عبيدة ۲۵۵ حدثنا سليمن بن حرب حدثنا شعبة عن خالد عن ابي قلابة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح ۲۵۶ حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس عن عمر قال وكان رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهده اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم ۲۵۷ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد نارا فقال ادخلوها فارادوا ان يدخلوها فقال آخرون انما فررنا منها فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيمة وقال للآخرين لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف ۲۵۸ حدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابا هريرة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله اقض لي بكتاب الله عز وجل فقام خصمه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وائذن لي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا على هذا والعسيف الاجير فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فاخبروني ان على امراته الرجم وانما على ابني جلد مائة وتغريب عام فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله عز وجل اما الوليدة والغنم فردوها واما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام واما انت

---

۱ الحبشي ۲ حدثني ۳ وقال ۴ فقال ۵ فقال ۶ قال حدثنا ۷ السلمي ۸ فاوقدوا ۹ قال ۱۰ المعصية ۱۱ فقال ۱۲ حدثنا ۱۳ عن عتبة بن مسعود ۱۴ فذكر الحديث وقال واما انت يا انيس فاغد ۱۵ فاخبرت

لہ قولہ ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا بالشك والحق انه كان ستة عشر شهرا وايام فانه صلعم خرج من مكة يوم الاثنين خامس ربيع الاول ودخل المدينة يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول وكان التحويل خامس عشر من رجب من السنة الثانية قيل وتحرير بعد الشهرين على الصحيح وبه جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس فمن اعتد الايام شهرا كاملا عد سبعة عشر والا فستة عشر وما روي ثلثة عشر وغيره فكله تضعيف والله اعلم. تفسير مظهري قوله وهم ركوع في صلوة العصر فان قلت في الحديث السابق انها صلوة الظهر قلت التحويل كان عند صلوة العصر وبلوغ الخبر الى اهل قباء في اليوم الثاني وقت صلوة الصبح فان قلت فصلوة اهل قباء في المغرب والعشاء قيل وصول الخبر اليهم صحيحة قلت نعم لان النسخ لا يؤثر في حقهم الا بعد العلم به ك وقال العيني والتوفيق بينهما ان هذا الخبر وصل الى قوم كانوا يصلون في نفس المدينة صلوة العصر ثم وصل الى اهل قباء في صبح اليوم الثاني لانهم كانوا خارجين عن المدينة لان القباء من جملة سوادها وفي حكم رساتيقها ۱۲ ع لہ قوله فجاءهم آت فقال ان الخمر الخ مطابقة الترجمة في قوله فجاءهم آت وورد في بعض طرق هذا الحديث انه ما سالوا عن احد ولا راجعوا الجواب بخبر الرجل وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا به نسخ شيء كان مباحا حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك ۱۲ ع ف لہ قوله فاستشرف لها الخ اي تطلعوا لها ورغبوا فيها حرصا على ان يكون هو الامين الموعود لا حرصا على الولاية والامارة وان كانت خيرا وهي الفضل ثم بين النبي صلعم بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها اخص كالحياء لعثمان ۱۲ ك رخ لہ قوله واذا غبت عن رسول الله صلعم وشهده في رواية الكشميهني والمستملي وشهده اي حضر ما يكون عند النبي صلعم وقد نقل بعض العلماء القبول لخبر الواحد ان كل صاحب وتابع سئل عن نازلة في الدين فاخبر السائل بما عنده فيها من الحكم انه لم يشترط عليه احد منهم ان لا يعمل بما اخبره به من ذلك حتى يسأل غيره فضلا من ان يسأل الكواف بل كان كل منهم يخبره بما عنده فيعمل بمقتضاه ولا ينكر عليه ذلك فدل على اتفاقهم على وجوب العمل بخبر الواحد ف لہ قوله فقال آخرون انما فررنا منها الخ قال ابن التين ما حاصله لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة لانهم لم يطيعوه في دخول النار ورد عليه بانهم كانوا مطيعين له في غير ذلك وبه يتم المقصود ۱۲ ع

لہ قوله اقض لي بكتاب الله مبني على انه كان في كتاب الله آية الرجم ثم نسخت تلاوته فصح القول بانه كتاب الله وقيل المراد بكتاب الله هنا حكمه وانما قال اقض بكتاب الله مع انه لا يحكم الا بما كان اساسا قبل ذلك من الناس وعلمانه حكم لم يكن في كتاب الله فجاء اعند رسول الله صلعم يحكم به وقوله ان ابني كان عسيفا على هذا اي اجيرا وانما قال على هذا لما يتوجه على المستاجر من الاجرة ولو قال عسيفا لهذا لصح ايضا لما توجه للمستاجر عليه من الخدمة قوله ثم سألت اهل العلم يدل على جواز الاستفتاء والافتاء في زمانه صلعم عن غيره لعدم القدرة على سواله عنه لمانع وقوله وتغريب عام التغريب داخل في الحد عند بعض العلماء وعندنا هو سياسة وتعزير مفوض الى رأي الامام ومصلحته وانيس اسم رجل هو سيد قوم المراة وهو بلفظ التصغير انيس بن الضحاك الاسلمي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقيم الحد عليها ان اعترفت وهذا يدل على كفاية اعتراف واحد في الزنا كما هو مذهب الشافعي فلعل المراد الاعتراف المعهود في الشرع وهو اربع مرات والله اعلم ۱۲ لمعات لہ قوله واما انت يا انيس الخ قال النووي ان بعثه صلعم انيسا اليها محمول على اعلامها بان ابا العسيف قذفها بابنه فيعرفها بان لها عنده حد القذف بل هي طالبة به ام تعفو عنه او تعترف بالزنا فان اعترفت فلا يحد القاذف وعليها الرجم لانها كانت محصنة ولا بد من هذا التاويل لان ظاهره انه بعث لطلب اقامة حد الزنا وتجسسه وهذا غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس ولا يتفحص بل لو اقر به الزاني يستحب ان يلقن الرجوع. مرقاة ومطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من تصديق احد المتخاصمين الآخر وقبول خبره ۱۲ ع لہ ذكر هذا الحديث مناسب للحديث السابق ليكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب مناسب لذلك الشيء ۱۲ ع لمعه اي اسلموا فرارا منها فحدث النار وسكن غضب الامير ولم يدخلها احد ۱۲ ک

يا انيس لرجل من اسلم فاغد على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها **باب** بعث النبی صلی الله علیه وسلم
الزبير طليعة وحده **حدثنا** ٤٢٦١ علی بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ندب النبی
صلی الله علیه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثلثا فقال لكل نبی حواری وحواری
الزبير وقال سفين حفظته من ابن المنكدر وقال له ايوب يا ابا بكر حدثهم عن جابر فان القوم يعجبهم ان تحدثهم عن جابر فقال فی ذلك
المجلس سمعت جابرا فتتابع بين احاديث سمعت جابرا قلت لسفين فان الثوری يقول يوم قريظة فقال كذا حفظته منه كما انك جالس
يوم الخندق قال سفين هو يوم واحد وتبسم سفين **باب** قول الله لا تدخلوا بيوت النبی الا ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز
حدثنا ٤٢٦٢ سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابی عثمن عن ابی موسى ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل حائطا وامرنی بحفظ الباب
فجاء رجل يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء عمر فقال ائذن له وبشره بالجنة ثم جاء عثمن فقال ائذن له وبشره بالجنة
حدثنا ٤٢٦٣ عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا سليمن بن بلال عن يحيی عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس عن عمر قال جئت فاذا رسول الله
صلی الله علیه وسلم فی مشربة له وغلام لرسول الله صلی الله علیه وسلم اسود على رأس الدرجة فقلت قل هذا عمر بن الخطاب فاذن لی **باب** ما كان
النبی صلی الله علیه وسلم يبعث من الامراء والرسل واحدا بعد واحد وقال ابن عباس بعث النبی صلی الله علیه وسلم دحية الكلبی بكتابه الى
عظيم بصرى ان يدفعه الى قيصر **حدثنا** ٤٢٦٤ يحيی بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب انه اخبرنی عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ان ابن عباس اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فامره ان يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى
فلما قرأه كسرى مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلی الله علیه وسلم ان يمزقوا كل ممزق **حدثنا** ٤٢٦٥ مسدد قال

الحمدی ٢ قال فتابعه اربعة احاديث ٢ ابن زيد يبعث النبی صلی الله علیه وسلم ثنی ٢ عبد الله

له قوله حواری بفتح المهملة وخفة الواو وكسر الراء وشدة التحتانية الناصر وهو لفظ منصرف واذا اضيف الى ياء المتكلم جاز حذفه والاكتفاء بالكسرة وتبديلها فتحة للتخفيف اذ فيه استثقال مر فی المناقب ص٥٦٥ فان قلت كل الصحابة كانوا انصاره صلعم قلت كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على اقرانه لاسيما فی ذلك اليوم ١٢ ك ع۔ **٢** قوله قلت لسفيان الخ ای قال ابن المدينی قلت لسفيان بن عيينة ان سفيان الثوری يقول هذا كان يوم قتال قريظة مصغر القرظة بالقاف والراء والمعجمة قبيلة من اليهود فقال ابن عيينة كذا حفظه من ابن المنكدر يعنی يوم الخندق حفظا ظاهرا محققا كظهور جلوسك ههنا ثم قال سفيان بن عيينة يوم الخندق ويوم قريظة واحد واقول ويوم الاحزاب ايضا اذ الثلاث كان فی زمن واحد۔ ک قال الشيخ ابن حجر لم اره عند احد ممن اخرجه من رواية سفيان الثوری عن محمد بن المنكدر بلفظ يوم قريظة وقال ووقع فی رواية هشام بن عروة عن ابن المنكدر عن جابر ان النبی صلعم قال يوم الخندق من يأتينی بخبر بنی قريظة فلعل هذا سبب الوهم ثم وجدت الاسمعيلی نبه على ذلك فقال انما طلب النبی صلعم يوم الخندق خبر بنی قريظة فيحمل رواية من قال يوم قريظة ای اليوم الذی اراد ان يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذی غزاهم فيه ١٢ **٣** قوله فاذا اذن له واحد جاز وجه الاستدلال به انه لم يقيده بعدد فصار الواحد من جملة ما يصدق وجود الاذن وهو متفق على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم تثبت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق واراد البخاری ان صيغة يؤذن لكم على البناء للمجهول يصح للواحدة فما فوقه وان الحديث الصحيح بين الاكتفاء بالواحد على مقتضى ما تناوله لفظ الآية فيكون فيه حجة لقبول خبر الواحد ١٢ ف **٤** قوله يبعث من الامراء والرسل واما الامراء فانه صلعم كان امر على مكة عتاب بن اسيد وعلى الطائف عثمان بن ابی العاص وعلى البحرين العلاء بن الحضرمی وعلى عمان عمرو بن العاص وعلى نجران ابا سفيان بن حرب وعلى صنعاء وسائر بلاد اليمن باذان ثم ابنه شهر وفيروز والمهاجر بن ابی امية وابان بن سعيد بن العاص وعلى السواحل ابا موسى الاشعری وعلى الجند وما معها معاذ بن جبل وكان كل منهما يقضی فی عمله ويسير فيه وكان ربما التقيا وامر ايضا عمرو بن سعيد بن العاص على وادی القرى ويزيد بن ابی سفين على تيماء وثمامة بن اثال على اليمامة واما الرسل فانه صلعم بعث ستة نفر فی سنة ست من الهجرة ومنهم حاطب بن ابی بلتعة الى المقوقس صاحب الاسكندرية فاكرمه وكتب جوابه قد علمت ان نبيا قد بقی وقد اكرمت رسولك واهدى له صلعم مع حاطب كسوة وبغلة دلدل وحمارا يعفور ومارية ام ابراهيم ابن رسول الله واختها سيرين فقال صلعم ضن الخبيثة بملكه ولا بقاء لملكه واصطفى مارية لنفسه ووهب سيرين لحسان بن وهب ونفق الحمار منصرفه من حجة الوداع وبقيت البغلة الى زمن معاوية ومنهم شجاع بن وهب ارسله الى الحارث بن ابی شمر الغسانی ملك البلقاء من ارض الشام وقال ابو اسحق ثم بعث رسول الله صلعم شجاع بن وهب الى البدر بن الحارث بن ابی شمر الغسانی صاحب دمشق قال شجاع فانتهينا اليه وهو بغوطة دمشق فقرء كتابه صلعم ورمى به وقال ها انا اسير اليه وعزم على ذلك فمنعه قيصر ولما بلغه صلعم ذلك قال باد ملكه

ودحية بن خليفة ارسله الى قيصر ملك الروم فاكرمه قيصر وقصة مذكورة فی اول الجامع وسليط ابن عمرو العامری ارسله الى هوذة بن علی ملك اليمامة فاكرمه وانزله ورد الجواب يقول لو جعلت لی بعض الامر لسرت اليك واسلمت والا قصدت حربك فقال صلعم لا ولا كرامة اللهم اكفه فمات عام الفتح وعمرو بن امية الضمری ارسله الى النجاشی ملك الحبشة فاخذ كتابه صلعم ووضعه على العينين ونزل عن سريره وجلس على الارض واسلم على يد جعفر بن ابی طالب ولما مات صلى عليه صلی الله علیه وسلم وعبد الله بن حذافة ارسله الى كسرى برويز بن هرمز فمزق كتابه وقال يكاتبنی وهو عبدی ولما بلغ النبی صلعم ذلك قال مزق الله ملكه ثم كتب كسرى الى باذان وهو نائبه على اليمن ان ابعث الى هذا الذی تنبى فی الحجاز رجلين من عندك عابدين فليأتيانه الی فبعث باذان قهرمانه وكان كاتبا عالما بكتاب فارس وبعث معه رجلا من الفرس يقال له خرخرة وكتب معهما الى رسول الله صلعم فامره ان ينصرف الى كسرى فخرجا حتى قدما رسول الله صلعم فدخلا عليه فقال ارجعا حتى تأتيانی غدا واتى الخبر من السماء رسول الله صلعم بان الله تعالى قد سلط على كسرى ابنه شيرويه فقتله فی شهر كذا وكذا فدعاهما النبی صلعم فاخبرهما واعطى منطقة فيها ذهب وفضة كان اهداها له بعض الملوك فخرجا من عنده حتى قدما على باذان واخبراه الخبر فقال والله ما هذا بكلام ملك وانی لارى الرجل نبيا فلم يلبث ان قدم عليه كتاب شيرويه فلما وقف عليه قال ان هذا الرجل لرسول الله صلی الله علیه وسلم فاسلم واسلم الابناء من فارس واقره النبی صلعم فی موضعه وهو اول نائب من نوابه صلعم هذا ملتقط من العينی والمجمع ويقال انه صلعم ارسل العلاء بن الحضرمی الى المنذر بن ساوى العبدی ملك البحرين من قبل الفرس وكتب اليه يدعوه الى الاسلام فاسلم واسلم جميع العرب بالبحرين وارسل الحارث بن عمير الازدی احد بنی لهب الى ملك البصرى فلما نزل ارض موتة عرض له شرحبيل بن عمرو الغسانی فقتله ولم يقتل لرسول الله صلعم رسول غيره وارسل جرير بن عبد الله البجلی الى ذی الكلاع وذی عمرو كذا فی العينی ومقاصد السير فی الاستيعاب الى ذی كلاع وذی رعين باليمن فی رواية وفی اخرى ذی كلاع وذی ظليم باليمن فاسلما وتوفی رسول الله صلعم وجرير عندهما وارسل عمرو بن العاص الى ملكی عمان جيفر وعبد الله ابنی الجلندی وهما من الازد فاسلما وصدقا وخليا بين عمرو وبين الصدقات والحكم فيما بينهم فلم يزل عندهم حتى توفی النبی صلعم وارسل السائب بن العوام اخا الزبير الى فروة بن عمرو الجذامی وكان عاملا لقيصر على فلسطين وما حولها فاسلم وكتب الى النبی صلعم وبعث اليه بهدية مع مسعود بن سعد وهی بغلة شهباء يقال لها فضة وفرس يقال لها الضرب وقباء سندس مخوص بالذهب فقبل هديته واجاز مسعودا اثنی عشر اوقية وارسل المهاجر بن ابی امية الى الحارث وفروخ ونعيم بنی عبد كلال من حمير ملك اليمن ١٢ **٥** قوله كل ممزق هذا مرسل نقل فی كتب التواريخ ان الممزق للكتاب كان برويز بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر الواو واسكان التحتانية وبالزاء ومزق ابنه شيرويه بكسر المعجمة وسكون التحتانية وضم الراء واسكان الواو والتحتانية بطنه فاهلكه ثم لم يلبث بعد قتله الا ستة اشهر ولم يقم لهم بعد ذلك امر نافذ واقبلت عليهم النحوسة حتى انقرضوا عن آخرهم فی خلافة عمر حين توجه سعد بن ابی وقاص الى العراق ١٢ ک **٦** اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الموحدة وبالمهملة ١٢ ک

(قوله باب بعث النبی صلی الله علیه وسلم الزبير) وفيه كذا حفظته منه كما انك جالس يوم الخندق فقوله كما انك جالس تشبيه لحفظه ذلك اللفظ بكونه جالسا فی كونهما يقينيين لا امكان للشك فيه وقوله يوم الخندق بدل من كذا ای حفظت منه يوم الخندق ثم بين ان يوم الخندق وقريظة واحد والله تعالى اعلم اه سندی

حدثنا المكي عن يزيد بن ابي عبيد قال حدثنا سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اذن في قومك او في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن اكل فليصم **باب** وصاة النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا من وراءهم قاله مالك بن الحويرث **حدثنا** علي بن الجعد قال حدثنا شعبة ح وحدثني اسحٰق قال اخبرنا النضر قال اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كان ابن عباس يقعدني على سريره فقال لي ان وفد عبد القيس لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالوفد والقوم غير خزايا ولا ندامى قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر فمرنا بامر ندخل به الجنة ونخبر به من وراءنا فسألوا عن الاشربة فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلوٰة وايتاء الزكوٰة واظن فيه صيام رمضان وتؤتوا من المغانم الخمس ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وربما قال المقير قال احفظوهن وابلغوهن من وراءكم **باب** خبر المرأة الواحدة **حدثنا** محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي ارأيت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فامسكوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واطعموا فانه حلال او قال لا بأس به شك فيه ولكنه ليس من طعامي.

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب الاعتصام

باب الاعتصام بالكتاب والسنة **حدثنا** الحميدي قال حدثنا سفيان عن مسعر وغيره عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رجل من اليهود لعمر يا امير المؤمنين لو ان علينا نزلت هذه الاية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر اني لاعلم اي يوم نزلت هذه

اخبرنا ١ حدثنا ٢ — حدثني ٣ الحويرث ٤ عن ابي جمرة ٥ به ٦ وحده ٧ لا شريك له ٨ يحدث ٩ او ١٠ حدثنا ١١ عبد الله بن الزبير

١ قوله كان الخ يقعدني من الاقعاد وكان ترجمانا بينه وبين الناس فيما يستفتونه فلذلك كان يقعده على سريره قوله وفد عبد القيس الوفد جمع وافد وهو الذي اتى الى الامير برسالة من قوم وقيل رهط كرام وعبد القيس ابو قبيلة عظيمة ينتهي الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وربيعة قبيلة عظيمة في مقابلة مضر وكان وفادتهم سنة ثمان وسببها ان منقذ بن حيان منهم كان يتجر الى المدينة فمر النبي صلعم فقام اليه فسأله عن اشراف قومه فسمى له باسمائهم فاسلم فعلمه الفاتحة واقرأ باسم ربك ثم رحل الى هجر ومعه كتاب صلعم فكتمه اياما لكن اطلعت زوجته على صلاته فذكرت ذلك لابيها المنذر رئيسهم فتحاذيا فوقع الاسلام في قلبه ثم ذهب بكتاب الى قومه فقرأه عليهم فاسلموا واجمعوا على المسير اليه صلعم مرقاة مختصرا قوله غير خزايا جمع خزيان وهو المفتضح والمستحيي الذليل والندامى جمع ندمان بمعنى النادم اي لم يكن منكم تأخر عن الاسلام ولا اصابكم قتال ولا سبي ولا اسر مما تستحيون به او تستحيون منه او تندمون عليه ويحتمل ان يكون دعاء لهم الكفار مضر العرب وربح المجبول قبيلة وانما قال ربيعة ومضر لان بعض ربيعة الخيل وهذا مضر الحمراء لانهما لما اقتسما الميراث اخذ مضر الذهب وربيعة الفرس ولم يكن لهم الوصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يخافون منهم الا في الشهر الحرام ١٢ ك ٢ قوله وتؤتوا من المغانم فان قلت لم عدل عن اسلوب الجواب قلت للاشعار بمعنى التجدد لان سائر الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف اعطاء الخمس فان فرضيته كانت متجددة وفيه دليل على ان الايمان والاسلام واحد ولم يذكر الحج لانه لم يفرض حينئذ او لانهم كانوا لا يستطيعون الحج بسبب لقاء مضر فان قلت المذكور خمس لا اربع قلت لم يجعل الشهادة من الاربع صلعم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن في ظنهم انها من عالم الايمان قوله ونهاهم عن الدباء الخ والنهي ان كان عن الظروف لكن المراد النهي عن شرب الانبذة التي فيها وقيل النهي عن هذه نهي عن الانتباذ فيها لان الشراب فيها قد يصير مسكرا ولا يشعر به ١٢ ك ع ٣ قوله عن توبة العنبري بفتح المثناة الفوقانية وتسكين الواو وبالموحدة ابن كيسان ابو المورع بفاعل التوديع بالراء والمهملة العنبري بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة نسبة الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم التابعي قوله ارأيت الحسن الخ والهمزة للاستفهام للانكار كان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن رسول الله صلعم اشارة الى ان الحامل لفاعل ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال الكرماني مراد الشعبي ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلعم يعني يجري على الاقدام عليه وابن عمر مع انه صحابي مقلل فيه محتاط متحرز مهما امكن له قلت وكان ابن عمر اتبع رأي ابيه في ذلك فانه كان يحض على قلة التحديث عن النبي صلعم لوجهين احدهما خشية الاشتغال عن تعلم القرآن وتفهم معانيه والثاني خشية ان يحدث عنه بما لم يقله لانهم لم يكونوا يكتبون فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان ١٢ ف ٤ قوله قال لا بأس به قال الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يحرم وفي تفسير ابن المنذر عن علي بن ابي طالب الحديث اخرجه ابو داود عن عبد الرحمٰن بن شبل ان

الله صلعم نهى عن اكل لحم الضب وفي اسناده اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح عن عتبة عن ابي راشد الحبراني عن عبد الرحمٰن بن شبل قال الحافظ وحديث ابن عياش عن الشاميين قوي وهؤلاء شاميون ثقات ولا يلتفت الى قول الخطابي ليس اسناده بذاك وقول ابن حزم فيه ضعفاء ومجهولون وقول البيهقي تفرد به ابن عياش وليس بحجة وقول ابن الجوزي لا يصح قال وكل ذلك تساهل لا يخفى فان رواية اسمعيل عن الشاميين قوية ورجاله كلهم ثقات اثبات والحديث اخرجه ابو حنيفة في مسنده عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انه اهدي لها ضب فسألت النبي صلعم فنهاها عن اكله فجاء سائل فامرت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتطعمين مالا تأكلين وقد اخرج احمد وابو يعلى حديث عائشة باسناد رجاله رجال الصحيح مثله والهمزة فيه للانكار يعني لا تطعمي مما لا تأكلين فنهي النبي صلعم عن التصدق به انما هو نظرا الى عدم اباحته اذ لو كان مباحا لما منعها عن التصدق به ولا يقال ان النهي عن التصدق انما هو من قبيل ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون الاية ولن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون لانا نقول هذا انما يتم فيمن وجد عنده شيء جيد فيختار الردي للتصدق واما من لا يجد الا الردي او قد صار مضطرا الى استعماله فانه لا يمنع عن التصدق بما يجده بل نقول انه يثاب على ذلك ثم الاصل انه متى تعارض الدليلان احدهما يوجب الحظر والآخر الاباحة يغلب الحظر وفي شرح العيني الاصح عند اصحابنا ان الكراهة تنزيهية لا تحريمية لتظاهر الاحاديث الصحيحة انه ليس بحرام هذا خلاصة ما قاله الشيخ عابد السندي في شرح مسند ابي حنيفة ١٢ ٥ قوله الاعتصام بالكتاب والسنة الكتاب هو الكلام المنزل على محمد صلعم للاعجاز بسورة منه المنقول بين دفتي المصحف تواترا والسنة هو قول الرسول صلعم وفعله وتقريره وهذه الترجمة مقتبسة من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله اذ المراد بالحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة والجامع كونهما سببا للمقصود الذي هو الثواب كما ان الحبل سبب للمقصود من السقي ونحوه ١٢ ك ع ٦ قوله عن مسعر وغيره الغير لم اره من صرح به الا انه يحتمل ان يكون سفيان الثوري فان احمد اخرجه من روايته عن قيس بن مسلم وهو الجدلي بفتح الجيم والمهملة كوفي يكنى ابا عمرو وكان عابدا ثقة ثبتا وقد نسب الى الارجاء قس قوله يوم عرفة غير منصرف وجمعة منصرف فان قلت لم فرق بينهما قلت لان الاول علم الزمان المعين والثاني اسم جنس له فان قلت ما وجه الموافقة بين الكلامين قلت مقصوده ان ذلك اليوم ايضا عندنا عيد كما قال ابن عباس كان ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود والنصارى والمجوس ووجه ذكر هذا الحديث عقيب هذه الترجمة من حيث ان الاية تدل على ان هذه الامة معتصمين بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم بهذه الاية باكمال الدين واتمام النعمة ورضائه لهم بدين الاسلام ١٢ ع ٧ بفتح الواو وكسرها بالقصر وساية بالتحتانية بعد الالف هو الوسية ١٢

الاٰیة نزلت یوم عرفة فی یوم جمعةٍ سمع سفیٰن مسعرًا ومسعر قیسا وقیسٌ طارقًا ٧٢٦٩ حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن
شهاب قال اخبرنی انس بن مٰلك انه سمع عُمر الغد حین بایع المسلمون ابا بکر واستوٰی علی منبر رسول الله صلی الله علیه وسلم تشهّد قبل ابی بکر فقال اما بعدُ
فاختار الله لرسوله ﷺ الذی عنده علی الذی عندکم وهٰذا الکتابُ الذی هدی الله به رسولکم فخذوا به تهتدوا لِما هدی الله به رسول الله صلی الله
علیه وسلم ٧٢٧٠ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا وُهیب عن خٰلد عن عِکرمة عن ابن عباس قال ضمّنی النبی صلی الله علیه وسلم الیه وقال اللّٰهم
علّمه الکتاب ٧٢٧١ حدثنا عبد الله بن صبّاح قال حدثنا معتمر قال سمعتُ عوفًا ان ابا المنهال حدثه انه سمع ابا برزة قال ان الله تعالٰی یُغنیکم او
نعشکم بالاسلام وبمحمد صلی الله علیه وسلم ٧٢٧٢ حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مٰلك عن عبد الله بن دینار ان عبد الله بن عمر کتب الی عبد الملك بن
مروان یُبایعه واُقرّ لك بالسمع والطاعة علی سُنّة الله وسُنّة رسوله صلی الله علیه وسلم فیما استطعت باب قول النبی صلی الله علیه وسلم بُعثتُ
بجوامع الکلم ٧٢٧٣ حدثنا عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنا ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن سعید بن المسیّب عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله
علیه وسلم قال بُعثتُ بجوامع الکلم ونُصرتُ بالرعب وبینا انا نائم رأیتنی اُتیتُ بمفاتیح خزائن الارض فوُضعت فی یدیّ قال ابو هریرة فقد ذهب
رسول الله صلی الله علیه وسلم وانتم تلغثونها او ترغثونها او کلمة تشبهها ٧٢٧٤ حدثنا عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنا اللیث عن سعید عن ابیه عن
ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما من الانبیاء نبی الا اُعطی من الاٰیات ما مثله اُومن او اٰمن علیه البشر وانما کان الذی اُوتیت وحیا اوحاه
الله الیّ فارجوا انی اکثرهم تابعا یوم القیٰمة باب الاقتداء بسُنن رسول الله صلی الله علیه وسلم وقول الله واجعلنا للمتقین اماما قال ائمة
نقتدی بمن قبلنا ویقتدی بنا من بعدنا وقال ابن عون ثلٰث اُحبهن لنفسی ولاخوانی هٰذه السُنّة ان یتعلموها ویسئلوا عنها والقراٰن ان یتفهموه
ویسألوا عنه ویدعوا الناس الا من خیر ٧٢٧٥ حدثنی عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدی قال حدثنا سفیٰن عن واصل عن ابی وائل

٢ صلی الله علیه وسلم ٣ وانما بما ٤ رسوله ٥ قال ابو عبد الله وقع هٰهنا یُغنیکم وانما هو نعشکم ینظر فی اصل کتاب الاعتصام ٦ بذلك ٧ فذهب ٨ اٰمن ٩ اوتیته ١٠ یدعوا الی ١١ ثنا ١٢ قال

١ قوله ان الله یغنیکم بالاسلام کذا وقع بضم الیاء ثم غین معجمة ساکنة ثم نون ونبه ابو عبد الله وهو المصنف علی ان الصواب بنون ثم عین مهملة مفتوحتین ثم شین معجمة وقوله ینظر فی اصل کتاب الاعتصام فیه اشارة الی انه صنف کتاب الاعتصام مفردا وکتب منه هنا ما یلیق بشرطه فی هذا الکتاب کما صنع فی کتاب الادب المفرد فلما رای هذه اللفظة مغایرة لما عنده انه الصواب احال الی مراجعة ذلك الاصل وکانه کان فی هذه الحالة غائبا عنه فامر بمراجعته وان یصلح منه وقد وقع له نحو هذا فی تفسیر انقض ظهرك ونبهت علیه فی تفسیر سورة الم نشرح۔ ف وقوله قال ابو عبد الله الی آخره ثابت فی روایة ابی ذر عن المستملی ساقط لغیره وسقط لابن عساکر فی نسخة۔ قوله ینظر الخ والحدیث سبق فی الفتن فی باب اذا قال عند قوم شیئا قس ص ١٢٥٩ ومطابقته للترجمة من حیث ان اغناء الله عباده بالاسلام وبنبیه علیه السلام عبارة عن الاعتصام بالدین وبرسوله ١٢ ع ٢ قوله بعثت بجوامع الکلم ای مع الکلمات القلیلة الجامعة للمعانی الکثیرة وحاصله انه صلعم کان یتکلم بالقول الوجیز اللفظ الکثیر المعانی وقیل المراد بجوامع الکلم القرآن بدلیل قوله بعثت والقرآن هو الغایة فی ایجاز اللفظ واتساع المعانی قوله ونصرت بالرعب ای الخوف ای بمجرد الخبر الواصل الی العدو یفزعون منی ویؤمنون قوله اتیت بمفاتیح خزائن الارض اراد بمفاتیح خزائن الارض فافتح الله علی امته والخزائن جمع خزانة وهی الموضع یخزن فیها۔ ع قال فی المجمع اراد ما سهل الله له ولامته افتتاح بلاد متعذرات واستخراج کنوز ممتنعات او هی معادن الارض ١٢ ٣ قوله تلغثونها او ترغثونها فالاولی بلام ساکنة ثم غین معجمة مفتوحة ثم مثلثة والثانیة مثلها لکن بدل اللام راء وهی من الرغث کنایة عن سعة العیش واصله من رغث الجدی امه اذا ارتضع منها وارغثته هی ای ارضعته ومن ثم قیل ناقة رغوث ای غزیرة اللبن واما التی باللام فقیل انها لغة فیها وقیل تصحیف وقیل ماخوذ من اللغیث بوزن عظیم وهو الطعام المخلوط بالشعیر ذکره صاحب المحکم عن ثعلب والمراد تاکلونها کیف ما اتفق وفیه بعد وقال ابن بطال واما اللغث باللام فلم اجده فیما تصفحت من اللغة انتهی ووجدت فی حاشیة من کتابه هما لغتان فصیحتان صحیحتان ومعناها الاکل بالنهمة وفی کتاب المنتهی لابی المعالی اللغوی لغث طعامه ولغثه بالغین المعجمة والعین المهملة اذا فرقه واللغیث ما یبقی فی الکیل من الحب فعلی هذا فالمعنی وانتم تاخذون المال فتفرقونه بعد ان تحوزوه واستعار للمال الطعام لان الطعام اهم ما یقتنی لاجله المال وزعم ان فی بعض النسخ الصحیحة وانتم تلعقونها بمهملة ثم قاف قلت هو تصحیف ولو کان له بعض اتجاه والثالثة جاءت من روایة عقیل فی کتاب الجهاد بلفظ تنتثلونها بمثناة ثم نون ساکنة ثم

مثناة وبعضهم بحذف المثناة الثانیة من النثل بفتح النون وسکون المثلثة وهو الاستخراج نثل کنانته استخرج ما فیها من السهام وجرابه نفض ما فیه والبئر اخرج ترابها فمعنی تنتثلونها تستخرجون ما فیها وتتمتعون به قال ابن التین هذا هو المحفوظ فی هذا الحدیث قال النووی یعنی ما فتح علی المسلمین من الدنیا وهو یشمل الغنائم والکنوز وعلی الاول اقتصر الاکثر ووقع عند بعض رواة مسلم بالمیم بدل النون الاولی وهو تحریف ١٢ ف ع ٤ قوله وانما کان الذی اوتیت الخ ومعنی الحصر فیه ان القرآن اعظم المعجزات وافیدها وادومها لاشتماله علی الدعوة والحجة وینتفع به الحاضر والغائب الی آخر الدهر فلما کان لا شیٔ یقاربه فضلا عن ان یساویه کان ما عداه بالنسبة الیه کان لم یقع ویقال معناه ان کل نبی اعطی من المعجزات ما کان مثله لمن کان قبله من الانبیاء فآمن به البشر واما معجزتی العظمی فهی القرآن الذی لم یعط احد مثله فلهذا قال انا اکثرهم تبعا ویقال ان الذی اوتیته لا یتطرق الیه تخییل بسحر وشبهة بخلاف معجزة غیری فانه قد یخیل الساحر بشیٔ مما یقارب بصورتها کما خیلت السحرة فی صورة عصا والخیال قد یروج علی بعض العوام ان قصة العقول والفرق بین المعجزة والسحر یحتاج الی فکر فقد یخطی الناظر فیعتقد هما سواء۔ ع ک ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انما اوتیته الخ فانه علیه السلام اراد بقوله وحیا اوحاه الله الیّ هو القرآن ولا شك ان فیه جوامع الکلم وهی فیه کثیر منها قوله تعالٰی ولکم فی القصاص حیٰوة الاٰیة ومنها قوله تعالٰی ومن یطع الله ورسوله ویخش الله ویتقه فاولٰئك هم الفائزون الی غیر ذلك ١٢ ع ٥ قوله قال ائمة نقتدی بمن قبلنا الخ یعنی استعمل الامام ههنا بمعنی الجمع بدلیل اجعلنا فان قلت الامام هو المقتدی فمن این استفاد المامومیة حتی ذکر المقدمة الاولی ایضا قلت هی لازمة اذ لا یکون متبوعا لهم الا اذا کان تابعا لهم ای ما لم یتبع الانبیاء لا یتبعه الاولیاء ولهذا لم یذکر الواو بین المقدمتین ١٢ ک ٦ قوله ان یتعلموها الخ قال فی القرآن یتفهموه وفی السنة یتعلموها لان الغالب علی حال المسلم ان یتعلم القرآن فی اول امره فلا یحتاج الی الوصیة بتعلیمه فلهذا اوصی بفهم معناه وادراك منطوقه وفحواه قوله یدعوا الناس ای یترکوا الناس ای لا یتعرض لهم رحم الله امرأ اشغله خویصة نفسه عن الغیر نعم ان قدر علی ایصال خیر فبها ونعمت والا ترك الشر ایضا خیر کثیر ١٢ ک ع

ع شك من الراوی فالاولی بضم الهمزة وسکون الواو وکسر المیم من الامن والثانیة بالمد وفتح المیم من الایمان وحکی ابن قرقول فی روایة القابسی بفتح الهمزة وکسر المیم بعد مد من الامان وصوبها ابن التین فلم یصب ١٢ ف ٨ کذا للاکثر بفتح الدال ای یترك الناس ووقع فی روایة الکشمیهنی بسکون الدال من الدعاء وفی روایة ویدعوا الناس الی خیر ١٢ ع۔

(قوله ونصرت بالرعب) ای علی خلاف المعتاد من الرعب بسبب المال والمتاع والعبید والافراس کما علیه الامراء اذ معلوم انه صلی الله تعالٰی علیه وسلم ربما یمضی شهوان ولم یوقد النار فی بیته صلی الله علیه وسلم۔ والرعب مسیرة شهر علی هذا الحال من خواصه صلی الله علیه وسلم۔ نعم کان منه نصیب لمن کان علی حاله من خلفائه صلی الله علیه وسلم (قوله او اٰمن علیه البشر) ای ما یکفی فی ایمان الناس ای لم یکن فی معجزاته نقص لکفایة لکل فیما هو المطلوب من ایمان البشر بسببها لکن معجزتی کلام رب العالمین فهی افخر المعجزات واعلاها قدرا واعظمها رتبة اذ لا یساوی غیر کلامه تعالٰی بکلامه تعالٰی قطعا فی الفضائل والبرکات فلذلك قال فارجوا انی اکثرهم تابعا الخ والله تعالٰی اعلم اه سندی

قال جلست الى شيبة في هذا المسجد قال جلس الي عمر في مجلسك هذا فقال هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمتها بين المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لم قلت لم يفعله صاحباك قال هما المرءان يقتدى بهما حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سألت الاعمش فقال عن زيد بن وهب سمعت حذيفة يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال ونزل القرآن فقرؤا القرآن وعلموا من السنة حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال اخبرني عمرو بن مرة قال سمعت مرة الهمداني يقول قال عبد الله ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وان ما توعدون لآت وما انتم بمعجزين حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله عز وجل حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قالوا ومن يأبى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى حدثني محمد بن عبادة قال حدثنا يزيد قال حدثنا سليم بن حيان واثنى عليه قال حدثنا سعيد بن ميناء قال حدثنا او سمعت جابر ابن عبد الله يقول جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مأدبة وبعث داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة فقالوا اولوها له يفقهها فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا فالدار الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بين الناس تابعه قتيبة بن سعيد عن ليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن جابر خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة قال يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا وان اخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا حدثني ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما

[illegible] حدثنا محمد بن العلاء

١ قوله جلست الى شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة ابن عثمان الحجبي العبدري اسلم بعد فتح مكة وبقي الى زمان يزيد بن معاوية وليس له في الصحيحين الا هذا الحديث عند البخاري وحده قوله ان لا ادع فيها الضمير للكعبة وان لم يجر لها ذكر لان المراد بالمسجد في قول ابي وائل جلست الى شيبة في هذا المسجد نفس الكعبة فكانه اشار اليها قوله يقتدى بهما قال ابن بطال اراد عمر قسمة المال في مصالح المسلمين فلما ذكره شيبة ان النبي صلعم وابا بكر بعده لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما ورأى ان الاقتداء بهما واجب فربما يهدم البيت ويحتاج الى ترميمه فيصرف ذلك ولو صرف الى منافع المسلمين لكان خير خرج ومطابقة الترجمة تؤخذ من قوله يقتدى بهما اي بالنبي صلى الله عليه وسلم وبابي بكر والاقتداء بالنبي صلعم اقتداء بسنته ملتقطا من ك ع ف ٢ قوله ونزل القرآن الخ يعني كان في طباعهم الامانة بحسب الفطرة التي فطر الناس عليها وردت الشريعة بذلك فاجتمع الطبع بالشرع في حفظها ١٢ ك ٣ قوله واحسن الهدى بفتح الهاء وسكون الدال للاكثر وللكشميهني بضم الهاء مقصورا ومعنى الاول السيرة والطريقة والثاني ضد الضلال ١٢ ف ٤ قوله وشر الامور محدثاتها المحدثات بفتح الدال جمع محدثة والمراد بها ما احدث وليس له اصل في الشرع ويسمى في عرف الشرع بدعة وما كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة والبدعة في عرف الشرع مذمومة بخلاف اللغة فان كل شيء احدث على غير مثال يسمى بدعة سواء كان محمودا او مذموما قال الشافعي البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم [illegible] ثم حدث تدوين الحديث ثم تفسير القرآن ثم تدوين المسائل الفقهية ثم تدوين ما يتعلق بحال القلوب فاما الاول فانكره عمر وابو موسى وطائفة ورخص فيه الاكثر واما الثاني فانكره جماعة من التابعين كالشعبي واما الثالث فانكره احمد وطائفة يسيرة واشتد انكار احمد للذي بعده ومما حدث ايضا تدوين القول في الديانات لتصدي لها المتشيعة فبالغ حتى [illegible] وبلغ الغلاة حتى عطلوا واشتد انكار السلف لذلك كابي حنيفة وابي يوسف والشافعي وكلامهم في ذم اهل الكلام مشهور وسببه انهم تكلموا في ما سكت عنه النبي والصحابة وثبت عن مالك انه لم يكن في عهد النبي صلعم وابي بكر وعمر شيء من الاهواء يعني بدع الخوارج والروافض والقدرية وقد توسع من تأخر عن القرون الثلاثة في غالب الامور التي انكرها ائمة التابعين واتباعهم حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان وجعلوا كلام الفلاسفة اصلا يردون اليه ما خالفه من الآثار بالتأويل ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا ان الذي رتبوه اشرف العلوم وان من لم يستعمله فهو عامي جاهل فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف واجتنب ما احدثه الخلف وان لم يكن منه بد فليكتف منه بقدر الحاجة

ويجعل الاول المقصود بالاصالة والثاني الموقوف ١٢ فتح مختصرا ٥ قوله بينكما الخطاب للاعرابي وخصمه فيما زنى ابنه العسيف بامرأته واعطى وليدة ومائة من الغنم ١٢ ك ومطابقته للترجمة من حيث ان قوله بكتاب الله اي السنة ويطلق عليها كتاب الله لانها بوحيه وتقديره لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فاذا كان المراد هو السنة يدخل في الترجمة ١٢ ع ف ٦ قوله فقد ابى يعني امتنع عن قبول الدعوة او عن امتثال الاوامر فان قلت العاصي يدخل الجنة ايضا اذ لا يبقى مخلدا في النار قلت يعني لا يدخل في اول الحال او المراد بالاباء الامتناع عن الاسلام ١٢ ك ع ٧ قوله محمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وليس له في الصحيحين الا هذا واسم جده البختري بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح المثناة من فوق هو واسطي يكنى ابا جعفر ماله في البخاري الا هذا الحديث وآخر تقدم في كتاب الادب ١٢ ك ف قوله ان العين نائمة الخ هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره يقال رجل يقظ اذا كان ذكي القلب وفي حديث ابن مسعود فقالوا بينهم ما رأينا عبدا قط اوتي مثل ما اوتي هذا النبي ان عينيه تنامان وقلبه يقظان اضربوا له مثلا ١٢ ف قوله كمثل رجل بنى دارا الخ فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل الباني هو مثل النبي صلعم حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارا لا مثل الداعي قلت هذا ليس من باب تشبيه المفرد بالمفرد بل تشبيه المركب بالمركب من غير ملاحظة مطابقة المفردات بين الطرفين كقوله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا كماء قوله فرق بلفظ الماضي من التفريق وفي بعضها بسكون الراء والتنوين اي فارق بين المطيع والعاصي ١٢ ك ٨ قوله عن سعيد بن ابي هلال ان جابر بن عبد الله الانصاري قال خرج علينا رسول الله صلعم يوما فقال اني رأيت في المنام كان جبرئيل عند رأسي وميكائيل عند رجلي يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مائدة الحديث المذكور وهذا حديث منقطع سعيد بن ابي هلال لم يدرك جابر بن عبد الله قيل فائدة ايراد البخاري هذه المتابعة لدفع توهم من يظن ان طريق سعيد بن ميناء موقوف عليه لانه لم يصرح برفع ذلك الى النبي صلعم فذكر هذه المتابعة لتصريحها بالرفع ١٢ ع ٩ قوله استقيموا اي اسلكوا طريق الاستقامة اي الكتاب والسنة والزموه فانكم مسبوقون فربما تلحقون بهم بعض اللحوق ١٢ ك قال في الفتح قوله سبقتم بفتح اوله وحكي ضمه والاول المعتمد وقوله سبقا بعيدا اي ظاهرا ووصفه بالبعد لانه غاية شأن السابقين والمراد انه خاطب بذلك من ادرك اوائل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق الى كل خير لان من جاء بعده ان عمل بعمله لم يصل الى ما وصل اليه من سبقه الى الاسلام والا فهو ابعد منه حسا وحكما ف قال الطيبي يا معشر القراء استقيموا اي استقيموا على الصراط المستقيم بالاخلاص من الرياء فقد سبقكم من اخلص لله في القراءة وان اخذتم يمينا وشمالا اي يمين الصراط بالميل الى الرياء شملكم بان اداكم الشرك الاصغر الى الاكبر انتهى [illegible] الخطاب لوالد العسيف والذي استأجره وليس خطابا لابي هريرة وزيد بن خالد لما توهم

(قوله كل امتي) لعل المراد بالامة امة الدعوة والمراد بمن ابى الخ اي بالايمان به وهو المراد بالعصيان لا مطلق العصيان والله تعالى اعلم اه سندي

مَثَلِي ومثلُ ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قومًا فقال يا قوم انّي رأيتُ الجيش بعيْنَيَّ وانّي انا النذير العُريان فالنّجاءَ فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا وانطلقوا على مَهَلِهم فنجوا وكذّبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبّحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني فاتّبع ما جئتُ به ومثلُ من عصاني وكذّب بما جئتُ به من الحق ٧٢٨٤ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عُقيل عن الزهري قال اخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة عن ابي هريرة قال لما تُوفّي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستُخلف ابو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر لابي بكر كيف تُقاتِلُ الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اُمِرتُ ان اُقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابهم على الله قال والله لاُقاتلنّ من فرّق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني كذا كانوا يؤدّونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فوالله ما هو الا ان رأيتُ الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفتُ انه الحق وقال لي ابن بُكير وعبد الله عن الليث عن عُقيل عَناقًا وهو اصح ورواه الناس عَناقًا وعقالًا ههنا لا يجوز وعقالًا في حديث الشعبي مرسل وكذا قال قُتيبة عِقالًا ٧٢٨٦ حدثنا اسمعيل حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة ان عبد الله ابن عباس قال قدم عُيينة بن حِصن بن حُذيفة بن بدر فنزل على ابن اخيه الحُرّ بن قيس بن حصن وكان من النفر الذين يُدنيهم عمر وكان القُرّاء اصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولًا كانوا او شبابًا فقال عُيينة لابن اخيه يا ابن اخي هل لك وجه عند هذا الامير فتستأذن لي عليه فقال سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن لعُيينة فلما دخل قال يا ابن الخطاب والله ما تُعطينا الجزل وما تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى همّ بان يقع به فقال الحرّ يا امير المؤمنين ان الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خُذِ العفو وأمُر بالعُرف واَعرِض عن الجاهلين وانّ هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقّافًا عند كتاب الله عز وجل ٧٢٨٧ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت اتيتُ عائشة حين خسفت الشمس والناس قيامٌ وهي قائمة تُصلّي فقلتُ ما للناس فاشارت بيدها نحو السماء فقالت سبحان الله فقلتُ اية قالت برأسها اي نعم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شيء لم اره الا وقد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار واوحي الي انكم تُفتنون في القبور قريبًا من فتنة الدجال فاما المؤمن او المسلم لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول محمد جاءنا بالبينات فاجبنا وامنّا فيقال نم صالحًا علمنا انك موقن

---

١ فقال به ٢ فقال عقالا ٣ كذا وكذا ٤ ثني ٥ مشاورته ٦ ولا ٧ ابنة ٨ كسفت ٩ ما بال الناس ١٠ فقالت ١١ ان ١٢ فاوحي ١٣ ندري ١٤ فاجبناه ١٥

---

١ قوله انا النذير العريان اي المجرد عن الثياب كان عادتهم ان الرجل اذا رأى العدو واراد انذار قومه يخلع ثيابه ويديره حول رأسه اعلامًا لقومه من البعيد بالغارة ونحوها قاله الكرماني وقال في المجمع خص العريان لانه ابين للعين واغرب وشنع عند المبصر وذلك ان ربيئة القوم وعينهم يكون على مكان عال فاذا رأى العدو ونزع ثوبه والاح به لينذر قومه ويبقى عريانًا وروى بموحدة بدل شناة بمعنى الفصيح اي النذير المفصح بالانذار لا يكني ولا يورى هو مثل لشدة الامر ودنو المحذور انتهى ١٢ ٢ قوله كفر من كفر من العرب لانهم انكروا وجوب الزكوة ولحقوا بمسيلمة فيكون كفرًا حقيقة لان وجوبها مما علم كونه من الدين بالضرورة او امتنعوا منها فيكون تسمية كفرًا تغليظًا وفي شرح الشيخ لعل بعضهم انكروا وبعضهم منعوا فصح اطلاق الكفر عليهم تارة ونفيه اخرى وقد اخذ عمر رض بالظاهر فلما تبين له حقيقة الحال وافق ابا بكر كما قال عرفت انه الحق ١٢ لمعات قال الكرماني هم طائفة منعوا الزكوة بشبهة ان صلوة ابي بكر رض ليست سكنا لهم بخلاف صلوة رسول الله صلعم فانها كانت سكنا لهم قال تع خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ١٢ قوله فان الزكوة حق المال هذا الرد يدل على ان عمر رض حمل الحق في قوله الا بحقه على غير الزكوة والا لم يستقم استشهاد عمر بالحديث على منع المقاتلة ولا رد ابي بكر رض بقوله فان الزكوة حق المال اوليقال ان عمر ظن ان المقاتلة مع القوم انما كانت لكفرهم لا للمنع فاستشهد بالحديث واجابه ابو بكر باني ما قاتلتهم لكفرهم بل لمنعهم الزكوة ويعضد هذا الوجه قوله كفر من كفر ١٢ طيبي ٣ قوله وقال لي ابن بكير آه ومراده ان قتيبة حدثه عن الليث بالسند المذكور فيه بلفظ لو منعوني كذا ووقع في رواية الكشميهني كذا وكذا وحدثه به يحيى وعبد الله عن الليث بالسند المذكور بلفظ عناقًا وقوله وهو اصح اي من رواية من روى عقالًا كما تقدمت الاشارة اليه في كتاب الزكوة اوابهمه كالذي وقع هنا ١٢ ف ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان من فرق بينهما خرج عن الاقتداء بالسنة الشريفة ١٢ قس ع. ٤ قوله عيينة بتحتانية ونون مصغرًا ابن حصن بكسر الحاء المهملة وسكون الصاد المهملة ثم نون ابن حذيفة بن بدر يعني الفزاري معدود في الصحابة وكان في الجاهلية موصوفًا بالشجاعة والجهل والجفاء وله ذكر في المغازي ثم اسلم في الفتح وشهد مع النبي صلعم حنينًا فاعطاه مع المؤلفة واياه عنى العباس ابن مرداس السلمي بقوله اتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والاقرع وله ذكر مع الاقرع بن حابس سيأتي قريبًا وله قصة مع ابي بكر وعمر حين سأل ابا بكر ان يعطيه ارضا يقطعه اياها فمنعه عمر وقد ذكره البخاري في التاريخ الصغير وسماه النبي صلعم الاحمق المطاع وكان عيينة ممن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة فلما غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة وفر طليحة واسر فاتى به ابو بكر فاستتابه فتاب وكان قد قدم الى المدينة على عمر بعد ان استقام امره وشهد الفتوح وفيه من جفاء الاعراب شيء ١٢ ف ع ٥ قوله الحر بن قيس اي الفزاري قال ابو عمر الحر كان من الوفد الذين قدموا على رسول الله صلعم من فزارة مرجعه من تبوك قوله وكان اي الحر من الطائفة الذين يقربهم عمر ثم بين ابن عباس سبب ادنائه الحر بقوله وكان القراء اصحاب مجلس عمر واراد بالقراء العلماء والعباد فدل ذلك على ان الحر المذكور كان متصفا بذلك فلذلك كان عمر يدنيه قوله كهولا كانوا او شبابا الكهول جمع كهل والشباب جمع شاب اراد ان هؤلاء المذكورين اصحاب مجلسه واصحاب مشورته سواء فيهم الكهول والشبان لان كلهم كانوا على خير ١٢ ع ف. ٦ قوله عند هذا الامير هذا من جملة جفاء عيينة اذ كان من حقه ان يقول امير المؤمنين ولكنه لا يعرف منازل الاكابر قوله فتستاذن لي عليه اي في خلوة لان عمر كان لا يحتجب الا عند خلوته وراحته ومن ثم قال له سأستاذن لك عليه اي حتى يجتمع بك وحدك ١٢ ف ع قوله يا ابن الخطاب هذا ايضا من جفائه حيث خاطبه بهذه المخاطبة قوله فوالله ما جاوزها وفي هذا تقوية لما ذهب اليه الاكثرون ان هذه الاية محكمة قال الطبري بعد ان اورد اقوال السلف في ذلك وان منهم من ذهب الى انها منسوخة باية القتال والاولى بل الصواب انها غير منسوخة لان الله تعالى اتبع ذلك تعليمه نبيه صلعم محاجة المشركين ولا دلالة على النسخ فكانها نزلت لتعريف النبي صلعم عشرة من لم يؤمر بقتاله من المشركين واريد به تعليم المسلمين وامرهم باخذ العفو من اخلاقهم فيكون تعليما لخلقه صفة عشرة بعضهم بعضا فيما ليس بواجب فاما الواجب فلا بد من عمله فعلا او تركا انتهى ملخصا ١٢ ف ٧ قوله خسفت ولابي ذر عن المستملي بالكاف لغتان او يغلب في القمر لفظ الخسوف بالخاء وفي الشمس الكسوف بالكاف قاله القسطلاني وقال العيني هذا يدل على ان الكسوف والخسوف كلاهما يستعملان في الشمس وفيه رد على من قال ان الكسوف يختص بالشمس والخسوف بالقمر ١٢ قوله حتى الجنة والنار بالنصب عطف على الضمير المنصوب في قوله رأيته ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدأ محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه ومطابقة للترجمة في قوله جاءنا بالبينات فاجبناه لان الذي اجاب وامن هو الذي اقتدى بسنته اعم ١٢ قس

عـــه ممدود ومقصورا بالنصب على انه مفعول مطلق اي الاسراع ١٢ ك.

واما المنافق او المرتاب الا ادری ای ذلك قالت اسماء فيقول لا ادری سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ٧٢٨٨ حدثنا اسمعيل قال حدثنی مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال دعونی ما تركتكم انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم علی انبيائهم فاذا نهيتكم عن شیء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم

باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه وقوله لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ٧٢٨٩ حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سعيد قال حدثنی عقيل عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابی وقاص عن ابيه ان النبی صلی الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما من سأل عن شیء لم يحرم فحرم من اجل مسألته ٧٢٩٠ حدثنا اسحق قال اخبرنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسی بن عقبة قال سمعت ابا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبی صلی الله عليه وسلم اتخذ حجرة فی المسجد من حصير فصلی رسول الله صلی الله عليه وسلم فيها ليالی حتی اجتمع اليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة وظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم الذی رأيت من صنيعكم حتی خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا ايها الناس فی بيوتكم فان افضل صلوة المرء فی بيته الا الصلوة المكتوبة ٧٢٩١ حدثنا يوسف بن موسی قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن ابی بردة عن ابی بردة عن ابی موسی الاشعری قال سئل رسول الله صلی الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثروا عليه المسألة غضب وقال سلونی فقام رجل فقال يا رسول الله من ابی قال ابوك حذافة ثم قام اخر فقال يا رسول الله من ابی فقال ابوك سالم مولی شيبة فلما رأی عمر ما بوجه رسول الله صلی الله عليه وسلم من الغضب قال انا نتوب الی الله ٧٢٩٢ حدثنا موسی قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معوية الی المغيرة اكتب الی ما سمعت من رسول الله صلی الله عليه وسلم فكتب اليه ان نبی الله صلی الله عليه وسلم كان يقول فی دبر كل صلوة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علی كل شیء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطی لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وكتب اليه انه كان ينهی عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وكان ينهی عن عقوق الامهات ووأد البنات ومنع وهات قال ابو عبد الله كانوا يقتلون بناتهم فی الجاهلية فحرم الله ذلك حدثنا

نوٹ: قال هلك بسؤالهم حدثنا صنيعكم

لـه قوله دعونی ای اتركوكم الخ المراد بهذا الامر ترك السؤال عن شیء لم يقع خشية ان ينزل وجوبا او تحريما وعن كثرة السؤال لما فيه غالبا من التعنت وخشية ان يقع الاجابة بامر يستثقل فقد يؤدی لترك الامتثال فتقع المخالفة وقد يفضی الی مثل ما وقع لبنی اسرائيل اذ امروا ان يذبحوا البقرة فلو ذبحوا ای بقرة شاؤا لامتثلوا ولكنهم شددوا فشدد عليهم وبهذا يظهر مناسبة قوله فانما هلك من كان قبلكم الخ قوله فانما اهلك بفتحات وقال بعد ذلك سؤالهم بالرفع علی انه فاعل اهلك وفی رواية غير الكشميهنی اهلك بضم اوله وكسر اللام وقال بعد ذلك بسؤالهم ای بسبب سؤالهم وقوله واختلافهم بالرفع والجر علی الوجهين ١٢ ف مختصرا وقال الكرمانی فی بعضها هلك من الهلاك ومن كان قبلكم فاعله ١٢ ك

٢ قوله فاذا نهيتكم عن شیء الخ هذا النهی عام فی جميع المناهی ويستثنی من ذلك ما يكره المكلف علی فعله كشرب الخمر وهذا علی رأی الجمهور وخالف قوم فتمسكوا بالعموم فقالوا الاكراه علی ارتكاب المعصية لا يبيحها قوله فأتوا منه ما استطعتم قال النووی هذا من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ويدخل فيه كثير من المسائل كالصلوة لمن عجز عن ركن منها او شرط فيأتی بالمقدور وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة واخراج بعض زكوة الفطر لمن لم يقدر علی الكل والامساك فی رمضان لمن افطر بالعذر ثم قدر فی اثناء النهار الی غير ذلك وقال غيره ان من عجز عن بعض الامور لا يسقط عنه المقدور وعبر عنه بعض الفقهاء بان الميسور لا يسقط بالمعسور واستدل بهذا الحديث علی ان اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمامورات لانه اطلق الاجتناب فی المنهيات ولو مع المشقة فی الترك وقيد فی المامورات بقدر الطاقة وهذا منقول عن الامام احمد والذی يظهر ان التقييد فی الامر بالاستطاعة لا يدل علی المدعی من الاعتناء بل هو من جهة الكف اذ كل احد قادر علی الكف لولا داعية الشهوة مثلا فلا يتصور عدم الاستطاعة عن الكف بل كل مكلف قادر علی الترك بخلاف الفعل فان العجز عن تعاطيه محسوس فمن ثم قيد فی الامر بالاستطاعة دون النهی واستدل به علی النهی عن كثرة المسائل والتعمق فی ذلك قال البغوی فی شرح السنة المسائل علی وجهين احدهما ما كان علی وجه التعلم لما يحتاج اليه من امر الدين فهو جائز بل مامور به لقوله تعالی فاسئلوا اهل الذكر وعلی ذلك تتنزل اسئلة الصحابة عن الانفال والكلالة وغيرهما وثانيهما ما كان علی وجه التعنت والتكلف وهو المراد فی هذا الحديث والله اعلم ١٢ ف مختصرا

٣ قوله ان اعظم المسلمين جرما قال الطيبی فيه من المبالغة انه جعله عظيما ثم فسره بقوله جرما ليدل علی انه نفسه جرم وقال الكرمانی فان قلت السؤال ليس بجريمة فليس بكبيرة ولئن كانت فليس من اكبر الكبائر قلت السؤال عن الشیء بحيث يصير سببا لتحريم شیء من المباح هو اعظم الجرم لانه صار سببا لتضييق الامر علی جميع المسلمين فالقتل مثلا مضرته راجعة الی المقتول وحده بخلافه فانه عامة للكل ١٢ ك

٤ قوله الا المكتوبة ای المفروضة فان قلت صلوة العيد ونحوها شرع فيها الجماعة فی المسجد قلت لما عم الفريضة لانها من شعار الشرع فان قلت تحية المسجد وركعتا الطواف ليس البيت فيها افضل قلت العام قد يخص بالادلة الخارجية مثل ان تحية المسجد وركعتا الطواف تعظيم المسجد فلا تصح الا فيه وما من عام الا وقد خص الا والله بكل شیء عليم مر فی باب صلوة الليل فی ص ١٠١ وفيه انه اذا تعارضت مصلحتان اعتبر اهمهما ١٢ ك وسط القسطلانی الجزء الثانی للترجمة وهو انكاره عليه السلام ما صنعوا من تكلف ما لم يؤذن لهم فيه من التجميع فی المسجد فی صلوة الليل ١٢ ع

٥ قوله حدثنا يوسف بن موسی بن راشد القطان الكوفی سكن بغداد ومات بها سنة اثنتين ومائتين قوله سئل رسول الله صلعم عن اشياء هی المسائل المرادة بقوله تعالی لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم الآية ومنها سؤال من سأل اين ناقتی وسؤال من سأل عن البحيرة والسائبة وسؤال من سأل عن وقت الساعة وسؤال من سأل عن الحج ايجب كل عام وسؤال من سأل ان تحول الصفا قوله قال انا نتوب الی الله زاد فی رواية الزهری فبرك عمر علی ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وفی رواية قتادة من الزيادة نعوذ بالله من شر الفتن وفی مرسل السدی عند الطبری فی نحو هذه القصة فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله ربا فذكر مثله وزاد وبالقرآن اماما فاعف عفا الله عنك فلم يزل به حتی رضی وفی هذا الحديث مراقبة الصحابة احوال النبی صلعم وشدة اشفاقهم اذا غضب خشية ان يكون الامر يعقبهم ١٢ ع ف

٦ قوله الجد ای البخت والحظ والاب وبالكسر الاجتهاد ای لا ينفع ذا الغنی او النسب او الكد والسعی منك غناه وانما ينفعه الايمان والطاعة وقال الخطابی من بمعنی البدل وقال الجوهری معنی منك ههنا عندك تقديره ولا ينفع ذا الغنی عندك غنی وانما ينفعه العمل بطاعتك ١٢ ع

٧ قوله عن قيل وقال بلفظ الاسمين وبلفظ الفعلين الماضيين ای نهی عن الجدال والخلاف او عن اقوال الناس وكثرة السؤال ای عن المسائل التی لا حاجة اليها او عن اخبار الناس او عن احوال تفاصيل معاش صاحبك او سؤال الاموال والاستكثار من الدنيا وامّا اضاعة المال فهو صرفه فی غير ما ينبغی وانما اقتصر علی الامهات لان حرمتهن آكد من الآباء ولان اكثر العقوق يقع للامهات ووأد البنات دفنهن احياء تحت التراب وهذا كان من عادتهم فی الجاهلية ومنع ای منع الرجل ما توجه عليه من الحقوق وهات ای طلب ما ليس له منها ومر فی كتاب الادب ١٢ ك ص ٢٣٣

سه من هذا تؤخذ المطابقة للترجمة لان من اجتنب عن ما نهاه صلعم وامتثل بامره فهو من اقتدی بسنته ص ٢٩ ك من امور الشرع بالايمان بها وترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون له شاهد فی الحس كالسؤال عن الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الامة وغير ذلك مما لا يعرف الا بالنقل الصرف ١٢ ع

سه رجح ابن المنير انه فی كثرة المسائل عما كان وعما يكون وصنيع البخاری يقتضيه والاحاديث التی ساقها فی الباب تؤيده ١٢ ع

سه اخرجه مسلم ٦١٠١ الادب المفرد ١٢ ق ٦١ ومر الحديث اليضا فی ص ٢٣٣ و ص ٩٠٩

سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ثابت عن انس قال کنا عند عمر فقال نُهِينا عن التکلف ۲۹۴ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا
ای فی المعاشرة مع الناس وفی الاطعمة واللباس وغیرہ ۱۲ ک

شعیب عن الزهری ح وحدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهری قال اخبرنی انس بن مالک
ابن غیلان ۱۲

ان النبی صلی الله علیه وسلم خرج حین زاغت الشمس فصلی الظهر فلما سلم قام علی المنبر فذکر الساعة وذکر ان بین یدیها امورا عظاما ثم

قال من احب ان یسأل عن شیٔ فلیسأل عنه فوالله لا تسألونی عن شیٔ الا اخبرتکم به ما دمت فی مقامی هذا قال انس فاکثر الناس البکاء و

اکثر رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یقول سلونی قال انس فقام الیه رجل فقال این مدخلی یا رسول الله قال النار فقام عبد الله بن حذافة
مصدریة ای اکثر قول سلونی ۔ ۔ وذلک علی سبیل الغضب ۱۲ ع

فقال من ابی یا رسول الله قال ابوک حذافة قال ثم اکثر ان یقول سلونی سلونی قال فبرک عمر علی رکبتیه فقال رضینا بالله ربا وبالاسلام

دینا وبمحمد رسولا قال فسکت رسول الله صلی الله علیه وسلم حین قال عمر ذلک ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم اولی والذی نفسی بیده لقد

عرضت علی الجنة والنار آنفا فی عرض هذا الحائط وانا اصلی فلم ار کالیوم فی الخیر والشر ۲۹۵ حدثنی محمد بن عبد الرحیم قال اخبرنا روح
مر الحدیث فی ص ۷۸ فی مواقیت الصلوٰۃ ۱۲ — ابو یحیی کان یقال لہ صاعقة ۱۲ ع — بفتح الراء ۱۲

ابن عبادة حدثنا شعبة قال اخبرنی موسی بن انس قال سمعت انس بن مالک قال قال رجل یا نبی الله من ابی قال ابوک فلان ونزلت هذه الآیة

یا ایها الذین آمنوا لا تسألوا عن اشیاء ان تبد لکم تسؤکم الآیة ۲۹۶ حدثنا الحسن بن صباح قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن

عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت انس بن مالک یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لن یبرح الناس یتساءلون حتی یقولوا هذا الله خالق کل شیٔ
هو ابو طوالة بضم المهملة وتخفیف الواو الانصاری قاضی المدینة ۱۲ ک — ای لن یزال ۱۲

فمن خلق الله ۲۹۷ حدثنا محمد بن عبید بن میمون قال حدثنا عیسی بن یونس عن الاعمش عن ابراهیم عن علقمة عن ابن مسعود قال کنت مع
سلیمن ۱۲ — النخعی ۱۲ — ابن قیس ۱۲ — عبد الله ۱۲

النبی صلی الله علیه وسلم فی حرث بالمدینة وهو یتوکأ علی عسیب فمر بنفر من الیهود فقال بعضهم سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه لا
بالمثلثة زرع وفی بعضها خرب بالمعجمة والموحدة ۱۲ ک — بفتح المهملة الاولی جرید النخل ۱۲ ک

یسمعکم ما تکرهون فقاموا الیه فقالوا یا ابا القاسم اخبرنا عن الروح فقام ساعة ینظر فعرفت انه یوحی الیه فتأخرت عنه حتی صعد الوحی ثم قال
ای حالة ۱۲ ک — بالرفع والجزم ۱۲ ک

ویسئلونک عن الروح قل الروح من امر ربی باب الاقتداء بافعال النبی صلی الله علیه وسلم ۲۹۸ حدثنا ابو نعیم قال حدثنا سفین عن
مر الحدیث فی ص ۲۴ و ص ۶۸۶ مع تحقیقه ۱۲ — الفضل بن دکین ۱۲ — الثوری ۱۲

عبد الله بن دینار عن ابن عمر قال اتخذ النبی صلی الله علیه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ الناس خواتیم من ذهب فقال النبی صلی الله علیه وسلم
ای عبد الله ۱۲ — ای اتخذ کل واحد خاتما لان مقابلة الجمع بالجمع ونحوه مفید للتوزیع ۱۲ ک

ثنی ۱ الانصار ۲ اولا ۳ فما رأیت ۴ ثنا ۵ ۳قال ۶ نا ۷ ۲قال ۸ یتساءلون ۹ ۲ حتی یقولوا ۱۰ خالق ۱۱ خرب ۱۲ حدثنا ۱۳ فنظر ۱۴
لابی ذر عن المستملی بخاء معجمة مکسورة وراء مفتوحة وبعدها بالموحدة ۱۲ قس

---

۱ قوله نهینا عن التکلف هکذا اورده البخاری مختصرا واخرجه ابو نعیم فی المستخرج عن انس کنا عند عمر رض وعلیه قمیص فی ظهره رقاع فقرأ وفاکهة وابا قال هذه الفاکهة قد عرفناها فما الاب ثم قال قد نهینا عن التکلف قیل اخراج البخاری هذا الحدیث فی هذا الباب مصیر منه الی ان قول الصحابی امرنا ونهینا فی حکم المرفوع ولو لم یضفه الی النبی صلعم ومن ثم اقتصر علی قوله نهینا عن التکلف وحذف القصة ۱۲ ع ف ۲ قوله قال النار بالرفع فان قلت ما وجه ذلک قلت اما انه کان منافقا او عرف رداءة خاتمة حاله کما عرف حسن خاتمة العشرة المبشرة رض قوله فبرک من البروک وهو للبعیر فاستعمل للانسان کما استعمل المشفر للشفة مجازا قوله اولی یعنی اولا ترضون یعنی رضیتم اولا والذی نفسی بیده ولقد کان کذا وقد یمال لا فقد تکتب بالیاء نحو اولی لک و فی اکثر النسخ کذلک وقال ابراهیم بن قرقول فی مطالع الانوار اولی له اولی مکررا وبالجار والمجرور فقال قیل هو من الویل فقلبت وقیل من الولی وهو القرب ای قارب الهلاک وقیل هی کلمة تستعملها العرب لمن دام امر فغافاته بعد ان کان یصیبه وقیل کلمة یقال عند المعاتبة بمعنی کیف لا وقیل معناه التهدید وقال المبرد یقال للرجل اذا افلت عن عظیمة اولی لک ای کدت تهلک ثم افلتت ۱۲ ک ۳ قوله آنفا یقال فعلت الشیٔ آنفا ای فی اول وقت یقرب منی وهنا معناه الآن وقوله فی عرض هذا الحائط بضم العین ای فی جانبه او ناحیته قوله کالیوم صفة لمحذوف ای فلم ار یوما مثل هذا الیوم ۱۲ ع قال فی المجمع عرضهما بان رفعتا الیه او زوی له ما بینهما او مثلا فلم ار کالخیر والمعصیة فی سبب دخول الجنة والنار النووی فلم ار کالیوم فی الخیر والشر ای لم ار خیرا او لا شرا اکثر مما رأیته فیهما فلو رأیتم ما رأیت الیوم وقبله لاشفقتم اشفاقا بلیغا ولقل ضحککم وکثر بکاؤکم ۱۲ قوله الا اخبرتکم ای الا اخبرکم فاستعمل الماضی موضع المستقبل اشارة الی تحققه وانه کالواقع وقال المهلب انما خطب النبی صلعم بعد الصلوٰة وقال سلونی لانه بلغه ان قوما من المنافقین یسألون منه ویعجزون عن بعض ما یسألونه فتغیظ وقال لا تسألونی عن شیٔ الا انبأتکم به قوله فاکثر الناس فی البکاء انما کان بکاؤهم خوفا من نزول عذاب لغضبه صلی الله علیه وسلم کما کان ینزل علی الامم عند ردهم علی انبیائهم علیهم السلام والبکاء یمد ویقصر اذا مددت اردت الصوت الذی مع البکاء واذا قصرت اردت الدموع وخروجها ۱۲ ع ۴ قوله هذا الله خلق الخ وفی روایة مسلم هذا خلق الله الخلق ثم انه یحتمل ان یکون هذا مفعولا والمعنی حتی یقال هذا القول وان یکون مبتدأ حذف خبره ای هذا الامر قد علم وان یکون مبتدأ او خبرا وخلق کل شیٔ خبر مبتدأ محذوف ای هو خلق کل شیٔ ویحتمل ان یکون هذا مبتدأ والله عطف بیان وخلق کل شیٔ خبره قال الطیبی والاول اولی ولکن تقدیره هذا مقرر معلوم وهو ان الله خلق الخلق وهو شیٔ وکل شیٔ مخلوق فمن خلقه لیظهر ترتب ما بعد الفاء علی ما قبلها قال ابن بطال فان قال الموسوس ما المانع ان یخلق الخالق نفسه قیل له هذا ینقض بعضه بعضا لانک اثبت خالقا واوجبت وجوده ثم قلت یخلق نفسه فاوجبت عدمه والجمع بین کونه موجودا ومعدوما فاسد لتناقضه لان الفاعل یتقدم وجوده علی وجود فعله فیستحیل کون نفسه فعلا له وهذا صریح واضح فی حل هذه الشبهة وهو یفضی الی صریح الایمان انتهی ملخصا وقال الکرمانی ثبت ان معرفة الله بالدلیل فرض عین او کفایة والطریق الیها بالسؤال عنها متعین لانه مقدمتها لکن لما عرف بالضرورة ان الخالق غیر مخلوق او بالکسب الذی یقارب الصدق کان السؤال عن ذلک تعنتا فیکون الذم یتعلق بالسؤال الذی یکون علی سبیل التعنت والا فالتوصل الی معرفة ذلک وازالة الشبهة عنه صریح الایمان اذ لا بد من الانقطاع الی من لا یکون له خالق دفعا للتسلسل انتهی ۱۲ ف مختصرا ۵ قوله باب الاقتداء بافعال النبی صلعم الاصل فیه قوله تعالی لقد کان لکم فی رسول الله اسوة حسنة وقد ذهب قوم الی وجوبه لدخوله فی عموم الامر بقوله تعالی وما آتاکم الرسول فخذوه وبقوله تعالی فاتبعونی یحببکم الله فیجب اتباعه فی فعله کما یجب فی قوله حتی یقوم دلیل علی الندب او علی الخصوصیة وقال آخرون یحتمل الوجوب والندب والاباحة فیحتاج الی القرینة والجمهور للندب اذا ظهر وجه القربة وقیل ولو لم یظهر ومنهم من فصل بین التکرار وعدمه وقال آخرون ما یفعله ان کان بیانا لمجمل فحکمه حکم ذلک المجمل وجوبا او ندبا او اباحة والا فان ظهر وجه القربة فللندب وما لم یظهر فیه وجه التقرب فللاباحة واما تقریره علی ما یفعل بحضرته فیدل علی الجواز واذا تعارض قوله وفعله صلعم فاختلف فیه علی ثلثة اقوال احدها یقدم القول لان له صیغة تتضمن المعانی بخلاف الفعل وثانیها الفعل لانه لا یطرقه من الاحتمال ما یطرق القول وثالثها یفزع الی الترجیح وکل ذلک محله ما لم یقم قرینة تدل علی الخصوصیة وذهب الجمهور الی الاول والحجة له ان القول یعبر به عن المحسوس والمعقول بخلاف الفعل فیختص بالمحسوس فکان القول اتم وبان القول متفق علی انه دلیل بخلاف الفعل ولان القول یدل بنفسه بخلاف الفعل فیحتاج بواسطة وبان تقدیم الفعل یفضی الی ترک العمل بالقول والعمل بالقول یمکن معه العمل بما دل علیه الفعل فکان القول ارجح بهذه الاعتبارات ۱۲ ف مختصرا۔

عہ قال فی الفتح لم اقف علی اسم هذا الرجل. قس وکانهم ابهموه عمدا للستر علیه ۱۲ ف.
عہ بفتح المعجمة وخفة الموحدة الاولی | ابن سوار بالمهملة وشدة الواو ۱۲ ک۔
علہ افلت وتفلت وانفلت تخلص ۱۲۔

انی اتقدت بہما من ذھب فنبذہ وقال انی لن البسہ ابدا فنبذ الناس خواتیمہم **باب** ما یکرہ من التعمق والتنازع والغلو فی الدین والبدع لقولہ یا اھل الکتاب لا تغلوا فی دینکم ولا تقولوا علی اللہ الا الحق **حدثنی** عبد اللہ بن محمد قال حدثنا ہشام قال اخبرنا معمر عن الزھری عن ابی سلمۃ عن ابی ھریرۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا تواصلوا قالوا انک تواصل قال انی لست مثلکم انی ابیت یطعمنی ربی ویسقینی فلم ینتھوا عن الوصال قال فواصل بہم النبی صلی اللہ علیہ وسلم یومین او لیلتین ثم راوا الہلال فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو تاخر الہلال لزدتکم کالمنکل لہم **حدثنا** عمر بن حفص بن غیاث قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی ابراھیم التیمی قال حدثنی ابی قال خطبنا علی علی منبر من آجر وعلیہ سیف فیہ صحیفۃ معلقۃ فقال واللہ ما عندنا من کتاب یقرا الا کتاب اللہ وما فی ھذہ الصحیفۃ فنشرھا فاذا فیہا اسنان الابل واذا فیہا المدینۃ حرم من عیر الی کذا فمن احدث فیہا حدثا فعلیہ لعنۃ اللہ والملائکۃ والناس اجمعین لا یقبل اللہ منہ صرفا ولا عدلا واذا فیہ ذمۃ المسلمین واحدۃ یسعی بہا ادناھم فمن اخفر مسلما فعلیہ لعنۃ اللہ والملائکۃ والناس اجمعین لا یقبل اللہ منہ صرفا ولا عدلا واذا فیہا ومن والی قوما بغیر اذن موالیہ فعلیہ لعنۃ اللہ والملائکۃ والناس اجمعین لا یقبل اللہ منہ صرفا ولا عدلا **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا مسلم عن مسروق قال قالت عائشۃ صنع النبی صلی اللہ علیہ وسلم شیئا ترخص فیہ وتنزہ عنہ قوم فبلغ ذلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم فحمد اللہ واثنی علیہ ثم قال ما بال اقوام یتنزھون عن الشیء اصنعہ فواللہ انی لاعلمہم باللہ واشدھم لہ خشیۃ **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا وکیع عن نافع بن عمر عن ابن ابی ملیکۃ قال کاد الخیران ان یہلکا ابو بکر وعمر لما قدم علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفد بنی تمیم اشار احدھما بالاقرع بن حابس التمیمی الحنظلی اخی بنی مجاشع واشار الاخر بغیرہ فقال ابو بکر لعمر انما اردت خلافی فقال عمر ما اردت خلافک فارتفعت اصواتہما عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فنزلت یا ایہا الذین امنوا لا ترفعوا اصواتکم فوق صوت النبی الی قولہ عظیم وقال ابن ابی ملیکۃ قال ابن الزبیر فکان عمر بعد ولم یذکر ذلک عن ابیہ یعنی ابا بکر اذا حدث النبی صلی اللہ علیہ وسلم بحدیث حدثہ کاخی السرار لم یسمعہ حتی یستفہمہ **حدثنا** اسمعیل قال حدثنی مالک عن ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ام المومنین ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فی مرضہ مروا ابا بکر فلیصل بالناس قالت

[١] التحدث [٢] فی العلم لقول اللہ عزوجل [٣] ثنا [٤] ویسقین [٥] کالمنکل [٦] التنکیل [٧] لہم [٨] فیہا [٩] فیہ حدثنا [١٠] عن [١١] اخبرنا [١٢] ان یہلکا [١٣] التمیمی [١٤] آخر [١٥] قال [١٦] لا یسمعہ [١٧] یصلی [١٨] یصل

لے قولہ والتنازع فی العلم ای التجادل فیہ یعنی عند الاختلاف فی الحکم اذا لم یتضح الدلیل فیہ والمذموم منہ التجادل بعد قیام الدلیل والغلو بضم المعجمۃ واللام وتشدید الواو ہو التجاوز فی الحد قال الکرمانی قلت الغلو فوق التعمق ومن غلا فی الشیء یغلو غلوا وغلا السعر یغلو غلاءً اذا جاوز العادۃ وورد النہی عنہ صریحا فیما اخرجہ النسائی وابن ماجۃ والحاکم من طریق ابی العالیۃ عن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلعم فذکر حدیثا وفیہ وایاکم والغلو فی الدین فانما اہلک من قبلکم الغلو فی الدین ومن امثلۃ البحث فی الربوبیۃ حتی یحصل نزغۃ من نزغات الشیطان فیؤدی الی الخروج عن الحق والدین کقول الیہود عزیر ابن اللہ وقول النصاری عیسیٰ علیہ السلام ابن اللہ وقولہم ان اللہ ثالث ثلاثۃ والبدع جمع بدعۃ وہی ما لم یکن لہ اصل فی الکتاب والسنۃ وقیل اظہار شیء لم یکن فی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولا فی زمن الصحابۃ ۱۲ ع قولہ لا تغلوا الآیۃ صدر الآیۃ یتعلق بالغلو فی الدین وما بعدہ یتعلق بامولہ ۱۲ ف ٢ قولہ انی ابیت یطعمنی ربی الخ فان قلت اذا کان یطعم اللہ فلا یکون مواصلا بل مفطرا قلت المراد بالاطعام لازمہ وہو التقوی او طعام الجنۃ مثلا لا یکون مفطرا فان قلت الصحابۃ لم خالفوا النہی قلت فہموا انہ لیس للتحریم ۱۲ ک قیل لا مطابقۃ بین الحدیث والترجمۃ ہہنا اصلا ورد بان عادۃ جرت بایراد ما لا یطابق الترجمۃ ظاہرا لکن ہنا مطابق من طرق الحدیث الذی یوردہ وہہنا کذلک فانہ مضی فی حدیث انس فی کتاب التمنی قال واصل النبی صلعم آخر الشہر وواصل الناس فبلغ النبی صلعم فقال لو مد الشہر لواصلت وصالا یدع المتعمقون تعمقہم انی لست مثلکم انی اظل یطعمنی ربی ویسقینی فان ہذا یطابق الترجمۃ وحدیث الوصال واحد وان کان روایۃ من الصحابۃ متعددا ۱۲ ع ٣ قولہ فعلیہ لعنۃ اللہ واللعن ہہنا البعد من الجنۃ اول الامر بخلاف لعنۃ الکفار لانہا البعد عنہا کل الابعاد اولا وآخرا قولہ ذمۃ المسلمین الذمۃ العہد والامان یعنی امان المسلم للکافر صحیح والمسلمون کنفس واحدۃ فیصح امان او امانہم من العبد والمرأۃ ونحو ہما ۱۲ ک قولہ صرفا ولا عدلا ای فریضۃ ولا نافلۃ او فدیۃ او بالصرف الشفاعۃ لانہا الصرف العذاب عمن یستحقہ او التوبۃ لانہا تصرف العبد عن المعصیۃ وبالعدل الفدیۃ لانہا تعادل المفدی ۱۲ لمعات ٤ قولہ من والی قوما ای نسب نفسہ الیہم کانتمائہ الی غیر ابیہ او انتمائہ الی غیر معتقہ وذلک لان فیہ کفران النعمۃ وتضییع حقوق الارث والولاء والعقل وقطع الرحم ونحوہ والغرض بغیر اذن موالیہ لیس لتقییہ الحکم بہ وانما ہو ایراد الکلام علی ما ہو الغالب ۱۲ ک ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ ما قال الکرمانی لعلہ استفاد من قول علی تبکیت من تنطع فی الکلام وجاء بغیر ما فی الکتاب والسنۃ وقال بعضہم الغرض من ایراد الحدیث لعن من احدث حدثا وان قیدہ فی الخبر بالمدینۃ فالحکم فیہ عام اذا کان من متعلقات الدین انتہی قلت الذی قالہ الکرمانی ہو المناسب لالفاظ الترجمۃ والذی قالہ ہذا القائل ابعد من ذلک یعرف بالتامل ۱۲ ع

٥ قولہ ثنا مسلم ہو ابن صبیح بمہملۃ موحدۃ مصغرا وفی آخرہ مہملۃ وہو ابو الضحی المشہور بکنیتہ اکثر من اسمہ وقد وقع عند مسلم مصرحا وفی روایۃ جریر عن الاعمش فقال عن ابی الضحی وہذا یغنی عن قول الکرمانی یحتمل ان یکون ابن صبیح وان یکون ابن ابی عمران البطین فانہما یرویان عن مسروق ویروی عنہما الاعمش ۱۲ ف قولہ اعلمہم اشارۃ الی القوۃ العلمیۃ واشدہم خشیۃ ای القوۃ العملیۃ ای ہم یتوہمون ان رغبتہم عما فعلت افضل لہم عند اللہ ولیس کما توہموا اذ انا اعلمہم بالافضل واولاہم بالعمل بہ ۱۲ ک ومطابقۃ للترجمۃ تؤخذ من قولہ ترخص فیہ وتنزہ عنہ قوم لان تنزہہم عما رخص اللہ والنبی صلعم فیہ تعمق ۱۲ ع

٦ قولہ یعنی ابا بکر ولم یعنی ابو بکر ابا عبد اللہ بن الزبیر حقیقۃ وانما کان جدہ لامہ اسماء بنت ابی بکر واطلق علیہ الاب وفہم منہ ان الجد للام یسمی ابا کما فی قولہ تعالی ولا تنکحوا ما نکح آباؤکم فالجد للام داخل فی ذلک ۱۲ ع ٧ قولہ کاخی السرار ای کصاحب المسارۃ قال ابو العباس النحوی ای کالسرار واخی صلۃ والسرار بکسر السین وقال ابن الاثیر معنی کاخی السرار کصاحب السرار او کمثل المسارۃ لخفض صوتہ ۱۲ ع قال الزمخشری ولو ارید باخی السرار المسار کان وجہا والکاف علی ہذا فی محل نصب علی الحال یعنی لان التقدیر حدثہ مثل الشخص المسار قال وعلی الاول صفۃ لمصدر محذوف یعنی لان التقدیر حدثہ حدیثا مثل المسارۃ ۱۲ ع قولہ لا یسمعہ الخ تاکید لمعنی کاخی السرار ای یخفض صوتہ مبالغۃ حتی یحتاج الی استفہامہ عن بعض کلامہ ۱۲ ف قال الزمخشری والضمیر فی یسمعہ راجع للکاف اذا جعلت صفۃ للمصدر ولا یسمعہ منصوب المحل بمنزلۃ الکاف علی الوصفیۃ واذا جعلت حالا کان الضمیر لہا ایضا الا ان تقدر مضافا کقولک یسمع صوتہ فحذف الصوت واقیم الضمیر مقامہ ولا یجوز ان یجعل لا یسمعہ حالا من النبی صلعم لان المعنی یصیر خلفا کما انتہی ۱۲ ف وقال فی الفتح والمقصود من الحدیث قولہ ثم فی اول السورۃ لا تقدموا بین یدی اللہ ورسولہ فمنہ یظہر مطابقۃ الجزء الثانی لہذہ الترجمۃ وقال العینی مطابقۃ الجزء الثانی فی وجہ التنازع فی العلم یوخذ من قولہ فارتفعت اصواتہما وکان تنازعہما فی تولیۃ اثنین فی الامارۃ کل منہما یرید تولیۃ خلاف ما یریدہ الآخر والتنازع فی العلم الاختلاف ۱۲ قس ٨ قولہ قالت عائشۃ الخ مطابقۃ للترجمۃ من حیث ان فیہا المراودۃ والمراجعۃ فی الامر وجہ مذموم لانہ فی معنی التعمق لان التعمق المبالغۃ فی الامر والتشدید فیہ ۱۲ ع

عنہ ای ہذہ الآیۃ علی تحریم الغلو فی الدین واہل الکتاب الیہود والنصاری ۱۲ ع - سہ ابراہیم بن یزید بن شریک التیمی ۱۲ سہ تشدید التحیۃ تخلیۃ الخروج والحل الفزر ۱۲ و منہ ہو موصول بالسند المذکور

عائشة قلت ان ابا بکر اذا قام فی مقامك لم یسمع الناس من البکاء فمر عمر فلیصل فقال مروا ابا بکر فلیصل للناس فقالت عائشة قلت
لحفصة قولی ان ابا بکر اذا قام فی مقامك لم یسمع الناس من البکاء فمر عمر فلیصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم
انکن لانتن صواحب یوسف مروا ابا بکر فلیصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما کنت لاصیب منك خیرا حدثنا آدم قال حدثنا
محمد بن عبد الرحمن بن ابی ذئب قال حدثنا الزهری عن سهل بن سعد الساعدی قال جاء عویمر الی عاصم بن عدی قال ارأیت رجلا وجد
مع اهله رجلا فیقتله اتقتلونه به سل لی یا عاصم رسول الله صلی الله علیه وسلم فسأله فکره النبی صلی الله علیه وسلم المسائل وعابها فرجع عاصم
فاخبره ان النبی صلی الله علیه وسلم کره المسائل فقال عویمر والله لآتین النبی صلی الله علیه وسلم فجاء وقد انزل الله القرآن خلف عاصم
فقال له قد انزل الله فیکم قرآنا فدعا بهما فتقدما فتلاعنا ثم قال عویمر کذبت علیها یا رسول الله ان امسکتها ففارقها ولم یأمره النبی
صلی الله علیه وسلم بفراقها فجرت السنة فی المتلاعنین وقال النبی صلی الله علیه وسلم انظروها فان جاءت به احمر قصیرا مثل وحرة فلا
اراه الا قد کذب وان جاءت به اسحم اعین ذا الیتین فلا احسب الا قد صدق علیها فجاءت به علی الامر المکروه حدثنا عبد الله بن
یوسف قال حدثنی اللیث حدثنی عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی مالك بن اوس النصری وکان محمد بن جبیر بن مطعم ذکر لی ذکرا من
ذلك فدخلت علی مالك فسألته فقال انطلقت حتی ادخل علی عمر اتاه حاجبه یرفا فقال هل لك فی عثمن وعبد الرحمن والزبیر وسعد
یستأذنون قال نعم فدخلوا فسلموا وجلسوا قال هل لك فی علی وعباس فاذن لهما قال العباس یا امیر المؤمنین اقض بینی وبین الظالم
استبا فقال الرهط عثمن واصحابه یا امیر المؤمنین اقض بینهما وارح احدهما من الآخر فقال اتئدوا انشدکم بالله الذی باذنه تقوم السماء
والارض هل تعلمون ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا نورث ما ترکنا صدقة یرید رسول الله صلی الله علیه وسلم نفسه قال الرهط قد
قال ذلك فاقبل عمر علی علی وعباس فقال انشدکما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ذلك قالا نعم قال عمر فانی
محدثکم عن هذا الامر ان الله کان خص رسوله صلی الله علیه وسلم فی هذا المال بشیء لم یعطه احدا غیره قال الله ما افاء الله علی رسوله
منهم فما اوجفتم علیه الآیة فکانت هذه خالصة لرسول الله صلی الله علیه وسلم ثم والله ما احتازها دونکم ولا استأثرها علیکم قد اعطاکموها

۱ للناس ۲ بالناس ۳ فقلت ۴ بالناس ۵ ابن ۶ العجلانی ۷ فقال ۸ امرأته ۹ عاب بها ۱۰ ثنا ۱۱ ثنا ۱۲ قال ۱۳ عن ۱۴ نا ۱۵ النضری ۱۶ عبد الرحمن وعثمن ۱۷ فقال ۱۸ فتسابا ۱۹ الله ۲۰ قال ذلك
۲۱ فان الله یقول ۲۲ اختارها ۲۳ بها

۱ قوله فجرت السنة ای صار الحکم بالفراق بینهما شریعة قوله وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وهی دویبة حمراء تلزق بالارض کالوزغة یقع فی الطعام فیفسده وفی القاموس الوحرة محرکة وزغة کسام ابرص او ضرب من الخطاء لا تطأ شیئا الا سمته ووحر کفرح اکل ما دبت علیه الوحرة فاثر فیه سمها فالطعام وقعت فیه الوحرة والغطایة دویبة کسام ابرص جمعه اغطاء انتهی قوله اسحم ای اسود واعین الواسع العین العظیم قوله ذا الیتین هو علی الاصل والا فالاستعمال علی حذف التاء منه فان قلت کل الناس ذا الیتین ای عجزتین قلت معناه الیتین کبیرتین قوله علی الامر المکروه ای الاسحم الاعین لانه متضمن لثبوت زناها عادة کذا فی الکرمانی والعینی ۱۲ ومطابقة للجزء الاول للترجمة لان عویمر الخش فی السوال فلهذا کره النبی صلعم المسائل وعابها ۱۲ ع ۲ قوله مالك بن اوس النصری بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساکنة کما فی الکواکب وعلیها علامة الاهمال فی الفرع وضبطها العینی بالضاد المعجمة وقال نسبة الی نضر بن کنانة بن خزیمة بن مدرکة بن الیاس بن مضر وفی همدان ایضا النضر بن ربیعة انتهی وهذا الذی قاله لا اعرفه والمعروف انه بالمهملة نسبة الی جده الاعلی نصر بن معویة کما مر یقال ان لابیه اوس صحبة وکذا قیل لولده مالك ۱۲ قس ۳ قوله اقض بینی وبین الظالم وانما جاز للعباس مثل هذا القول لان علیا کان کالولد له وللوالد ما لیس لغیره او هی کلمة لا یراد بها حقیقتها اذ الظلم هو وضع الشیء فی غیر موضعه وهو متناول للصغیرة وللخصلة المباحة التی لا تلیق به عرفا وفی الجملة حاشا لعلی ان یکون ظالما وللعباس ان یصیر ظالما بنسبة الظلم الیه فلا بد من التأویل وقال بعضهم ههنا مقدر ای هذا الظالم ان لم ینصف او کالظالم قال المازری هذا اللفظ لا یلیق بالعباس وحاشا علی من ذلك فهو سهو من الرواة وان کان لا بد من صحته فتأول بان العباس تکلم بما لا یعتقد ظاهره مبالغة فی الزجر وردعا لما یعتقد انه مخطئ فیه ولهذا لم ینکره احد من الصحابة لا الخلیفة ولا غیره مع تشددهم فی انکار المنکر وما ذاك الا انهم فهموا بالقرینة الحال انه لا یرید به الحقیقة قوله استبا ای تخاشنا فی الکلام وتکلما بغلیظ القول کالمستبین کذا فی الکرمانی ۱۲ قال القاضی عیاض قال المازری هذا اللفظ الذی وقع لا یلیق ظاهره بالعباس وحاشا لعلی ان یکون فیه بعض هذه الصفات فضلا عن کلها ولسنا نقطع بالعصمة الا للنبی صلعم ولمن شهد له بها لکنا مامورون بحسن الظن بالصحابة رضی الله عنهم اجمعین ونفی کل رذیلة عنهم واذا انسدت طرق تأویلها نسبنا الکذب الی رواتها قال وقد حمل هذا المعنی بعض الناس علی ان ازال هذه اللفظة من نسخته تورعا عن اثبات مثل هذا ولعله حمل الوهم علی رواته ۱۲ نووی ۴ قوله فانی محدثکم عن هذا الامر ای قصة ما ترکه رسول الله صلعم وکیفیة تصرفه فیه فی حیاته وتصرف ابی بکر فیه ودعوی فاطمة والعباس الارث ونحوه ۱۲ ک ۵ قوله ان الله کان خص رسوله صلعم ذکر القاضی فی هذا احتمالین احدهما تحلیل الغنیمة له ولامته والثانی تخصیصه بالفیء اما کله واما بعضه کما سبق من اختلاف العلماء قال وهذا الثانی اظهر لاستشهاد عمر رض بالآیة ۱۲ نووی قوله ما افاء الله علی رسوله ای جعله الله فیئا له خالصة وانعم به علیه خاصة منهم ای من اموال بنی النضیر ومن اموال الکفار فما اوجفتم علیه من خیل ولا رکاب ای ما اسرعتم وما نافیة والمعنی فلم یکن ذلك بایجاف خیل ولا رکاب منکم علی ذلك والرکاب الابل وحاصله فما اجریتم علی تحصیله وتغنیمه خیلا ولا رکابا ولا تعبتم فی القتال علیه وانما مشیتم الیه علی ارجلکم لانه علی میلین من المدینة وکان علی حمار فحسب ولکن الله یسلط رسله علی من یشاء ای بقذف الرعب فی قلوبهم والمعنی ما خول الله رسوله من اموال بنی النضیر شیء لم تحصلوه بالقتل والغلبة ولکن سلطه علیهم وعلی ما فی ایدیهم فالامر مفوض الیه یضعه حیث یشاء ولا یقسم قسمة الغنائم التی قوتل علیها واخذت عنوة وقهرا کما کان یقسمها بین المهاجرین ولم یعط الانصار شیئا الا ثلثة منهم لفقرهم والله علی کل شیء قدیر فیفعل ما یرید تارة بالوسائط الظاهرة وتارة بمجرد القدرة الباهرة ومرة بحکم عاما واخری خاصا علی ما اقتضته الحکمة تعلقت به المشیة قال الطیبی والآیة علی هذا مجملة بینتها آیة ثانیة وهی ما افاء الله علی رسوله من اهل القری انتهی والصحیح ان الآیة الاولی نزلت فی اموال بنی النضیر وقد جعلها لرسول الله صلعم خاصة وهذه الآیة فی غنائم کل قریة تؤخذ بقوة الغزاة ۱۲ کذا فی المرقات۔
۶ قوله هذه خالصة لرسول الله صلعم ای لیس للائمة بعده ان یتصرفوا فیها تصرفا بل علیهم ان یضعوها فی فقراء المهاجرین والانصار والذین اتبعوهم باحسان وفیما یجری مجری ذلك من مصالح المسلمین کذا ذکره بعض علمائنا من الشراح ۱۲ مرقاة

وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حيوته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس تزعمان ان ابا بكر فيها كذا والله يعلم انه فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما على كلمة واحدة وامركما جميع جئتني تسألني نصيبك من ابن اخيك واتاني هذا يسألني نصيب امرأته من ابيها فقلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه تعملان فيه بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيه ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها

باب اثم من اوى محدثا رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قلت لانس احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم ما بين كذا الى كذا لا يقطع شجرها من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين قال عاصم فاخبرني موسى ابن انس انه قال او اوى محدثا

باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس وقول الله ولا تقف ما ليس لك به علم **حدثنا** سعيد بن تليد قال حدثني ابن وهب قال حدثني عبد الرحمن بن شريح وغيره عن ابي الاسود عن عروة قال حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم بعد ان اعطاكموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم

تكان فقالوا الله بهما وا تعملا ابي به علي لتعملان فيهما فيه فيها ثم قال بكر ثنا فهو ينزعه منهم

ك قوله ان ابا بكر فيها كذا اي ليس معناه لا فاعلا بالحق فان قلت كيف جاز لهما مثل هذا الاعتقاد في حقه قلت قالا باجتهاد قبل وصول حديث لا نورث اليهما وبعد ذلك رجعا عنه واعتقدا انه محق بدليل ان عليا لم يغير الامر عما كان حين انتهت نوبة الخلافة اليه ١٢ ك ٢ قوله وامركما جميع اي مجتمع لا تفرق فيه ولا تنازع عليه فان قلت اذا كان علمان الحديث في زمان عمر فما ليسالان دفعا نصيبهما قلت كانا يعتقدان فيها الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ويخصص كل واحد منهما بنصيب فكره عمر القسمة لانهما بتطاول الزمان لا يظن انها ملك ١٢ ك وظاهر هذا الجواب لا يطابق السؤال والظاهر في الجواب هو ان كلا من علي والعباس اعتقدا ان عموم قول لا نورث مخصوص ببعض المخلف دون بعض ولهذا طلبا من ابي بكر وعمر ولذلك نسب عمر الى علي وعباس انهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك كما تأول قوم طلب فاطمة رض ميراثها من ابيها على انها تأولت الحديث ان كان بلغها قول لا نورث على الاموال التي لها بال فهي التي لا تورث لا ما يتركون من طعام واثاث وسلاح لا خلاف ما ذهب اليه ابو بكر وعمر وسائر الصحابة ١٢

٣ قوله فاخبرني موسى بن انس قال الدارقطني في كتاب العلل موسى بن انس وهم من البخاري او من موسى بن اسمعيل شيخه والصواب النضر بسكون الجيم ابن انس كما رواه مسلم في صحيحه ١٢ ك رح قال ابن بطال دل الحديث على ان من احدث حدثا او آوى محدثا في غير المدينة او غير حرم مثل ما توعد به من فعل ذلك في المدينة وان كان قد علم ان من آوى اهل المعاصي انه يشاركهم في الاثم فان من رضي فعل قوم وعملهم التحق بهم ولكن خصت المدينة بالذكر لشرفها لكونها مهبط الوحي وموطن الرسول صلعم ومنها انتشر الدين في اقطار الارض فكان لها بذلك مزيد فضل على غيرها وقال غيره السر في تخصيص المدينة بالذكر انها كانت اذ ذاك موطن النبي صلعم ثم موطن الخلفاء الراشدين ١٢ ف ٤ قوله باب ما يذكر من ذم الرأي اي الذي يكون على غير اصل من الكتاب والسنة والاجماع واما الرأي الذي يكون على اصل من هذه الثلاثة فهو محمود وهو الاجتهاد وقوله وتكلف القياس اي الذي لا يكون على هذه الاصول لانه ظن والظن ردوا ما القياس الذي يكون على هذه الاصول فغير مذموم وهو الاصل الرابع المستنبط من هذه والقياس هو الاعتبار والاعتبار مامور به فالقياس مامور به وذلك لقوله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار فكان محمودا وقوله ولا تقف ما ليس لك به علم الخ . لما ذكر من ذم التكلف ثم فسر التقفو بالقول وهو من كلام ابن عباس اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وقال ابو عبيدة معناه لا تتبع ما لا تعلم وما لا يعنيك وقال الراغب الاقتفاء اتباع القفا كما ان الارتداف اتباع الرادف ويكنى بذلك عن الاغتياب وتتبع المعائب ومعنى لا تقف ما ليس لك به علم لا تحكم بالقيافة والظن والقيافة مقلوب عن الاقتفاء نحو جذب وجبذ وهو نحو على من يحكم بالقيافة ١٢ ف ٥ قوله مع قبض العلماء بعلمهم اي بقبض العلماء مع علمهم فيه نوع قلب لي الرفعين او يراد من لفظ بعلمهم بكتبهم بان يمحي العلم من الدفاتر وتبقى

مع على المصاحبة او مع بمعنى عند ٦ قوله الحديث في كتاب العلم قوله فحجبت اي من جهة او ما خرجت فانه روى انها قالت له انطلق فسائلة حتى تسائله عن الحديث الذي ذكره لك فلقيته فذكره لي نحو ما حدثني به اول مرة قال عروة فلما اخبرتها قالت ما احسبه الا قد صدق لم يزد فيه شيئا ولم ينقص منه ١٢ ك ووقع في رواية سفيان بن عيينة الموصولة قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسالته فاخبرني به فافادان لقاءه اياه في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وعبد الله من مصر فبلغ عائشة ويكون قولها قد قدم اي من مصر طالبا لمكة لا انه قد قدم المدينة اذ لو دخلها للقيه عروة بها ويحتمل ان يكون عائشة حجت تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه عروة بامر عائشة قلت ورواية الاصل تحتمل ان عائشة كان عندها علم من الحديث فظنت انه زاد فيه او نقص فلما حدث به ثانيا كما حدث به اولا تذكرت انه على وفق ما كانت سمعت ولكن رواية حرملة التي ذكر فيها انها انكرت ذلك واعظمته ظاهرة في انه لم يكن عندها من الحديث علم ولو كان ذلك العلم لم يستدل على انه حفظه الا لكونه حدث به بعد سنة كما حدث به اولا لم يزد ولم ينقص قال عياض لم تتهم عائشة عبد الله ولكن لعلها نسبت اليه انه مما قرأه من الكتب القديمة لانه كان قد طالع كثيرا منها ومن ثم قالت احدثك انه سمع النبي صلعم يقول هذا انتهى ١٢ ف ٧ قوله يحبس

على اهله نفقة سنتهم اي يعزل لهم نفقة سنة ولكنه كان ينفقه قبل انقضاء السنة في وجوه الخير ولا تتم عليه ولهذا توفي صلعم ودرعه مرهونة على شعير استدانه لاهله ولم يشبع ثلاثة ايام تباعا وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بكثرة جوعه صلعم وجوع عياله وفي الحديث جواز ادخار قوت سنة وجواز الادخار للعيال فيما يستغله الانسان من قريته كما جرى للنبي صلعم والحكمة في ان الانبياء صلوات الله عليهم وسلامه لا يورثون انه لا يؤمن ان يكون في الورثة من يتمنى موته فيهلك ولئلا يظن بهم الرغبة في الدنيا لوارثهم فيهلك الظان وينفر الناس عنهم فان جمهور العلماء على ان جميع الانبياء عليهم السلام لا يورثون وحكى القاضي عن الحسن البصري انه قال عدم الارث منهم مختص بنبينا صلعم لقوله تعالى عن زكريا يرثني ويرث من آل يعقوب وزعم ان المراد وراثة المال قال ولو كان وراثة النبوة لم يقل واني خفت الموالي من ورائي اذ لا يخاف الموالي على النبوة ولقوله تعالى وورث سليمان داود والصواب ما حكيناه عن الجمهور ان جميع الانبياء عليهم السلام لا يورثون والمراد بقصة زكريا وداود وراثة النبوة وليس المراد حقيقة الارث بل قيامه مقامه وحلوله مكانه والله اعلم هذا ملتقط من النووي ١٢ والمقصود من هذا الحديث هنا بيان كراهة التنازع ويدل عليه قول عثمان رض ومن معه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الآخر فان الظن بهما انهما لم يتنازعا الا ولكل منهما مستند في ان الحق بيده دون الآخر فافضى ذلك بهما الى المخاصمة ثم المحاكمة التي لولا التنازع لكان اللائق بهما خلاف ذلك ١٢ ف

٨ هو ابو شريح الاسكندراني ١٢ ف

(قوله باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس) وفيه فاخبرتها فعجبت فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو كانها اخذت من حفظه في المرة الثانية لما ذكر في المرة الاولى مع ما بينهما من بعد المدة ان الحديث محفوظ عنده اذ من النسيان لا تأتي الموافقة والله تعالى اعلم ١٢ سندي

فیبقی ناسٌ جُہّالٌ یُستفتون فیفتون برأیہم فیَضِلّون ویُضِلّون فحدّثتُ عائشۃَ زوجَ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم ان عبداللہ بن عمرٍو حجّ بعدُ فقالت یا ابن اُختی انطلق الی عبداللہ فاستَثبِتْ لی منہ الذی حدّثتنی عنہ فجئتُہ فسألتہ فحدّثنی بہ کنحو ما حدّثنی فاتیتُ عائشۃ فاخبرتُہا فعَجِبَتْ فقالت واللہ لقد حفظ عبداللہ بن عمرٍو ۷۲۰۸ حدّثنا عبدان قال اخبرنا ابوحمزۃ قال سمعتُ الاعمشَ قال سألتُ اباوائلٍ هل شہدتَ صِفّینَ قال نعم فسمعتُ سہل بن حنیف یقول ح وحدّثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدّثنا ابوعوانۃ عن الاعمش عن ابی وائل قال قال سہل بن حُنیف یاایُّہا الناس اتّہِموا رأیکم علی دینکم لقد رأیتُنی یومَ ابی جَندلٍ ولو استطیع ان اَرُدَّ اَمرَ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لَرَدَدتُّہ وما وضعنا سیوفَنا علی عواتقنا الی امرٍ یُفظِعُنا الّا اَسہَلنَ بنا الی امرٍ نعرِفُہ غیرَ ہٰذا الامر قال وقال ابووائل شہدتُ صِفّینَ وبِئسَت صِفّونَ قال ابوعبداللہ اتّہِموا رأیکم یقول مالم یکن فیہ کتابٌ ولا سنۃ ولاینبغی لہ ان یُفتی

بابُ ما کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یُسأل مما لم یُنزَل علیہ الوحیُ فیقول لاادری اولم یُجِب حتی یُنزَل علیہ الوحیُ ولم یقل برأیٍ ولابقیاسٍ لقولہ بما اراک اللہ وقال ابن مسعودٍ سُئِل النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم عن الرّوح فسکت حتی نزلت ۷۲۰۹ حدّثنا علی بن عبداللہ قال حدّثنا سفیٰن قال سمعتُ ابن المنکدر یقول سمعت جابر بن عبداللہ یقول مرِضتُ فجاءنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یعودنی وابوبکر وہما ماشیان فاتانی وقد اُغمِیَ علیَّ فتوضّأ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم صَبَّ وَضوءہ علیَّ فافقتُ فقلتُ یارسول اللہ وربما قال سفیٰن فقلتُ ای رسول اللہ کیف اَقضِی فی مالی کیف اَصنع فی مالی قال فما اجابنی بشیءٍ حتی نزلت آیۃ المیراث

بابُ تعلیمِ النبی صلی اللہ علیہ وسلم اُمّتہ من الرجال والنساء مما علّمہ اللہ لیس برأیٍ ولاتمثیلٍ ۷۲۱۰ حدّثنا مسدّد قال حدّثنا ابوعوانۃ عن عبدالرحمٰن بن الاصبہانی عن ابی صالحٍ ذکوان عن ابی سعیدٍ قال جاءت امرأۃٌ الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یارسول اللہ ذہب الرجال بحدیثک فاجعل لنا من نفسک یومًا نأتیک فیہ تعلّمنا مما علّمک اللہ فقال اجتمِعنَ فی یوم کذا وکذا فی مکان کذا وکذا فاجتمعنَ فاتاہنَّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فعلّمہنّ مما علّمہ اللہ ثم قال ما منکنّ امرأۃٌ تُقَدِّمُ بین یدیہا من ولدہا ثلٰثۃً الّا کان لہا حجابًا من النّار فقالت امرأۃٌ منہنّ یارسول اللہ اثنین قال فاعادتہا مرّتین ثم قال واثنین واثنین واثنین

بابُ قولِ النبی صلی اللہ علیہ وسلم لاتزالُ طائفۃٌ من اُمّتی ظاہرین علی الحقِّ وہم اہلُ العلم ۷۲۱۱ حدّثنا

ای معاونین علی الحق ای ثابتین لہ ویحتمل ان یکون علی الحق خبرا ثانیا لقولہ لاتزال وقیل غالبین وعالین ۱۲ ک

به ۲ | حدثنا ۲ | علیه ۲ | بها | الصِّفُّون | صِفّین | یُنزل الله | قیاس | لقول الله عزوجل تعالی ۲ | الآیة ۲ | غُمی ۲ | او ۲ | یقاتلون

۱ قولہ اتہموا رأیکم الخ ای لاتعملوا فی امر الدین بالرأی المجرد الذی لایستند الی اصل من الدین وہو کنحو قول علیؓ لوکان الدین بالرأی لکان مسح اسفل الخف اولی من اعلاہ والسبب فی قول سہل ذلک ان اہل الشام لما استشعروا ان اہل العراق شارفوا ان یغلبوہم وکان اکثر اہل العراق من القراء الذین یبالغون فی التدین ومن ثم صار منہم الخوارج الذین مضی ذکرہم فانکروا علی علیؓ ومن اطاعہ الاجابۃ الی التحکیم فاستند علیؓ الی قصۃ الحدیبیۃ لان النبی صلعم اجاب قریشا الی المصالحۃ مع ظہور غلبتہ لہم وتوقف بعض الصحابۃ اولا حتی ظہر لہم ان الصواب ما امرہم بہ واول الکرمانی کلام سہل بن حنیف بحسب ما احتملہ اللفظ فقال کانہم اتہموا سہلا بالتقصیر فی القتال حینئذ فقال لہم بل اتہموا انتم رأیکم فانی لا اقصر کما لم اکن مقصرا یوم الحدیبیۃ وقت الحاجۃ فکما توقفت یوم الحدیبیۃ من اجل انی لا اخالف حکم رسول اللہ صلعم کذلک اتوقف الیوم لاجل مصلحۃ المسلمین ۱۲ ف فان قلت لم نسب الیوم الی ابی جندل لا الی الحدیبیۃ قلت لان ردہ الی المشرکین کان شاقا علی المسلمین وکان ذلک اعظم ماجری علیہم من سائر الامور وارادوا القتال لسببہ وان لایردوا اباجندل ولایرضون بالصلح ۱۲ ک ۲ قولہ الا اسہلن بنا ای انزلننا فی السہل من الارض ای افضین بنا وہو کنایۃ عن التحول من الشدۃ الی الفرج ومراد سہل انہم کانوا اذا وقعوا فی شدۃ یحتاجون فیہا الی القتال فی المغازی والثبوت والفتوح العمریۃ عمدوا الی سیوفہم فوضعوہا علی عواتقہم وہو کنایۃ عن الجد فی الحرب فاذا فعلوا ذلک انتصروا وہو المراد بالنزول فی السہل ثم استثنی الحرب التی وقعت بصفین لما وقع فیہا من ابطاء النصر وشدۃ المعارضۃ من حجج الفریقین اذ حجۃ علیؓ ومن معہ ماشرع لہم من قتال اہل البغی حتی یرجعوا الی الحق وحجۃ معٰویۃ ومن معہ ما وقع من قتل عثمان مظلوما ووجود قتلتہ باعیانہم فی العسکر العراقی فعظمت الشبہۃ حتی اشتد القتال وکثر القتل فی الجانبین الی ان وقع التحکیم فکان ماکان ۱۲ ف ۳ قولہ بئست صفون کذا للغیر ابی ذر وللنسفی مثلہ لکن بالالف واللام ولابی ذر صفین والاشہر فیہا الیاء قبل النون کفلسطین وقنسرین ومنہم من ابدل الیاء بالواو فی الاحوال وعلی ہاتین اللغتین اعرابہا علی النون بالحرکات غیر منصرف ومنہم من اعربہا اعراب جمع المذکر السالم مثل لفی علیین وما ادرٰک ما علیون ومنہم من فتح النون مع الواو لزوما نقل ذلک ابن مالک کذا فی ک ف ع ۱۲ ۴ قولہ ما کان النبی صلعم یسأل آہ ای کان لہ اذا سئل عن الشیء الذی لم یوح الیہ فیہ حالان اما ان یقول لاادری واما ان یسکت حتی یاتیہ بیانہ بالوحی وقال الکرمانی فی قولہ فی الترجمۃ لاادری خزازۃ اذ لیس فی الحدیث مایدل علیہ ولم یثبت عنہ صلعم ذلک وہو تساہل شدید منہ لان البخاری اشار بذلک الی ماورد فیہ ولکنہ لم یثبت علی شرطہ کعادتہ فی امثالہ منہ حدیث ابن عمر جاء رجل الی النبی صلعم فقال ای البقاع خیر قال لاادری فاتاہ جبریل فسألہ فقال لاادری فقال سل ربک فانتفض جبریل انتفاضۃ الحدیث اخرجہ ابن حبان وللحاکم نحوہ ہذا ملتقط من الفتح ۱۲ ۵ قولہ برأی ولابقیاس قال الکرمانی ہما مترادفان وقیل الرأی ہو التفکر والقیاس الالحاق وقیل الرأی اعم لیدخل فیہ الاستحسان ونحوہ انتہی قولہ لقولہ بما اراک ای فی قولہ لتحکم بین الناس بما اراک اللہ قال المہلب ما معناہ انما سکت النبی صلعم فی اشیاء معضلۃ لیست لہا اصول فی الشریعۃ فلابد فیہا من اطلاع الوحی والا فقد شرع صلعم لامتہ القیاس وعلمہم کیفیۃ الاستنباط فیما لانص فیہ فذکر حدیث التی سألتہ الحج عن اہلہا وغیرہ وقال الداؤدی ان الذی احتج بہ البخاری للنفی حجۃ فی الاثبات فیحتج ینقلب حجۃ علیہ لان المراد بقولہ بما اراک لیس محصورا فی المنصوص بل فیہ اذن فی القول بالرأی ثم ذکر آثارا تدل علی الاذن وتعقبہ ابن التین بان البخاری لم یرد النفی المطلق وانما اراد انہ صلعم ترک الکلام فی اشیاء واجاب بالرأی فی اشیاء وقد بوب لکل ذلک بما ورد فیہ ہذا مختصر من ف ۱۲ ۶ قولہ تعلیم النبی صلعم امتہ الخ وقال المہلب مرادہ ان العالم اذا کان یمکنہ ان یحدث بالنصوص لایحدث بنظرہ ولاقیاسہ انتہی قولہ لیس برأی ولاتمثیل وہذا یدل علی انہ من نفاۃ القیاس وقد قلنا فیما مضی ان القیاس اعتبار والاعتبار مامور بہ لقولہ تعالی فاعتبروا فالقیاس مامور بہ قال الکرمانی ما حاصلہ ان موضع الترجمۃ ہو قولہ کان لہا حجابا من النار لان ہذا امر توقیفی لایعلم الامن قبل اللہ تعالی لیس قولا برأی ولاتمثیل لادخل لہما فیہ انتہی قلت ہذا الحدیث لایدل علی مطابقۃ الترجمۃ اصلا لان عدم دلالتہ علی الرأی والتمثیل لایستلزم نفیہا ۱۲ ع ۷ قولہ باب قول النبی صلعم لاتزال الخ ہذہ الترجمۃ لفظ حدیث اخرجہ مسلم عن ثوبان وبعدہ لایضرہم من خذلہم حتی یاتی امر اللہ وہم کذلک ولہ من حدیث جابر مثلہ لکن قال یقاتلون علی الحق ظاہرین الی یوم القیٰمۃ قولہ وہم اہل العلم ہو من کلام المصنف واخرج الترمذی حدیث الباب ثم قال سمعت محمد بن اسمٰعیل ہو البخاری یقول سمعت علی بن المدینی یقول ہم اہل الحدیث ۱۲ ف

ع ہو ابن سہیل بن عمرو القرشی العامری واسمہ العاصی اسلم ابوجندل بمکۃ فحبسہ ابوہ فی حدیدۃ وقیدہ فہرب یوم الحدیبیۃ الی رسول اللہ صلعم مع قیودہ فردّہ الیہم بسبب العہد الذی جری ثم ہرب فتحوّل الی ابی بصیر الثقفی ودفعۃ وکانوا اسبعین رجلا من المسلمین یقطعون علی من مر بہم من عیر قریش وتجارہم وکان مقرہم سیف البحر بکسر السین کذا فی التہذیب والاستیعاب ۱۲

(قولہ باب تعلیم النبی صلی اللہ علیہ وسلم امّتہ من الرجال والنساء مما علّمہ اللہ لیس برأی ولاتمثیل) ای ولا ارد للمثل الی مثلہ وھو حقیقۃ القیاس ولھذا اشتہر ھذا الاسم بین المناطقۃ فی القیاس واللہ تعالی اعلم

عبید الله بن موسیٰ عن اسمٰعیل عن قیس عن المغیرة بن شعبة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یزال طائفة من امتی ظاهرین حتی یأتیهم امر الله وهم ظاهرون حدثنا اسمٰعیل عن ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب قال اخبرنی حمید قال سمعت معٰویة بن ابی سفیٰن یخطب قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول من یرد الله به خیرا یفقهه فی الدین وانما انا قاسم ویعطی الله ولن یزال امر هذه الامة مستقیما حتی تقوم الساعة او حتی یأتی امر الله عز وجل

باب قول الله او یلبسکم شیعا

حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن قال عمرو بن دینار سمعت جابر بن عبد الله یقول لما نزل علی رسول الله صلی الله علیه وسلم قل هو القادر علی ان یبعث علیکم عذابا من فوقکم قال اعوذ بوجهک او من تحت ارجلکم قال اعوذ بوجهک فلما نزلت او یلبسکم شیعا ویذیق بعضکم بأس بعض قال هاتان اهون او ایسر

باب من شبه اصلا معلوما باصل مبین قد بین الله حکمهما لیفهم السائل

حدثنا اصبغ بن الفرج قال اخبرنی ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابی هریرة ان اعرابیا اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ان امرأتی ولدت غلاما اسود وانی انکرته فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم هل لک من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال فهل فیها من اورق قال ان فیها لورقا قال فانی تری ذٰلک جاءها قال یا رسول الله عرق نزعها قال ولعل هذا عرق نزعه ولم یرخص له فی الانتفاء منه حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس ان امرأة جاءت الی النبی صلی الله علیه وسلم فقالت ان امی نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها قال نعم حجی عنها ارأیت لو کان علی امک دین اکنت قاضیته قالت نعم قال اقضوا الذی له فان الله احق بالوفاء

باب ما جاء فی اجتهاد القضاء بما انزل الله لقوله ومن لم یحکم بما انزل الله فاولٰئک هم الظٰلمون ومدح النبی صلی الله علیه وسلم صاحب الحکمة حین یقضی بها ویعلمها لا یتکلف من قبله ومشاورة الخلفاء وسؤالهم اهل العلم

حدثنی شهاب بن عباد قال حدثنا ابراهیم بن حمید عن اسمٰعیل عن قیس عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا حسد الا فی اثنتین رجل اٰتاه الله مالا فسلطه علی هلکته فی الحق واٰخر اٰتاه الله حکمة فهو یقضی بها ویعلمها حدثنا محمد قال اخبرنا ابو معٰویة قال حدثنا هشام عن

---

١ قوله حدثنا عبید الله بن موسیٰ من کبار شیوخ البخاری من اتباع التابعین وشیخه فی هذا الحدیث اسمٰعیل تابعی مشهور وشیخ اسمٰعیل قیس بن ابی حازم من کبار التابعین وهو مخضرم ادرک النبی صلی الله علیه وسلم ولم یره ولهذا السند حکم الثلاثیات ان کان رباعیا ١٢ ف

قوله وهم ظاهرون فان قلت یعارض هذا الحدیث حدیث عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا علی شرار الناس هم شر من اهل الجاهلیة لا یدعون الله بشیء الا رده علیهم رواه مسلم قلت یعنی اشرارهم الاغلب قاله الکرمانی وقال العینی المراد من شرار الناس الذین تقوم علیهم الساعة قوم یکونون بموضع مخصوص وان موضعا آخر یکون به طائفة یقاتلون علی الحق قاهرین لعدوهم حتی یأتی امر الله وهم کذلک قیل یا رسول الله این هم قال هم ببیت المقدس انتهی وقال فی الفتح وذکرت ان المراد بامر الله هبوب تلک الریح وان المراد بقیام الساعة ساعتهم وان المراد بالذین یکونون ببیت المقدس الذین یحصرهم الدجال وینزل الدین فی زمن عیسیٰ ثم یموتون بعد موت عیسیٰ بهبوب الریح المذکورة فهذا هو المعتمد فی الجمع والعلم عند الله انتهی ١٢

٢ قوله من یرد الله به خیرا عام لان النکرة فی سیاق النفی والشرط لا تفید العموم ای جمیع الخیرات ویحتمل ان یکون التنوین للتعظیم وقوله انا قاسم ای اقسم بینکم فالقی الی کل واحد ما یلیق به من احکام الدین والله یوفق من یشاء منهم لفهمه والتفکر فی معانیه وفیه ان امته آخر الامم قال قلت لیس فی الباب ما یدل علی ذم اهل الرأی علی ما ترجم علیه قلت لعل فیه ان من جملة الاستقامة ان یکون تفقههم دون نحو ربط الاشیاء المذکورة بعضها بالبعض ویحصل جهة جامعة بینها معنی ١٢ ک

٣ قوله یلبسکم ای الخلط اللبس والالتباس ابهون من الاستیصال والانتقام من عذاب الله وان کانا ایضا من عذاب الله ولکن هما اخف ومرنی سورة الانعام فان قلت هذا الاخیر من اقسام التردید وهو الجمع بینهما کذا فی ع وک ١٢

٤ قوله باب من شبه الخ وضع هذا الباب للدلالة علی ان القیاس علی نوعین صحیح مشتمل علی شرائط المذکورة فی اصول الفقه وفاسد بخلاف ذلک فالمذموم هو الفاسد واما الصحیح فلا مذمة فیه بل هو مامور به کما ذکرناه من قریب ١٢ قسط

قال الکرمانی ثم قال ابن بطال هذا معنی الواضح اصطلاح اهل القیاس وهذا المذکور فی الترجمة هو روایة الکشمیهنی والاصیلی والجرجانی وروایة غیرهم من شبه اصلا معلوما باصل مبین وقد بین النبی صلی الله علیه وسلم حکمهما وفی روایة النسفی من شبه اصلا معلوما باصل مبین قد بین الله حکمهما لیفهم السائل الخ

٥ قوله وجه المطابقة الحدیث للترجمة من حیث ان النبی صلی الله علیه وسلم شبه للاعرابی ما انکر من لون الغلام بما عرف من نتاج الابل فقال له هل لک من ابل الی قوله لعل هذا عرق نزعه فابان له بما یعرف ان الابل الحمر تنتج الاورق ای الاغبر وهو الذی فیه سواد وبیاض فکذلک المرأة البیضاء تلد الاسود ١٢ ع قس

٦ قوله قال اقضوا کذا فی اکثر النسخ ای اقضوا ایها المسلمون الحق الذی لله تعالیٰ ودخلت المرأة فی هذا الخطاب دخولا بالقصد الاول وقد علم فی الاصول ان النساء یدخلن فی خطاب الرجال لا سیما عند القرینة المدخلة لهن وقیل قال الفقهاء حق الآدمی مقدم علی حق الله تعالیٰ واجیب بان التقدیم بسبب احتیاجه لا ینافی الاحقیة بالولاء واللزوم ١٢ ع ک واحتج المزنی بهذین الحدیثین علی من انکر القیاس وقال واول من انکر القیاس ابراهیم النظام وتبعه بعض المعتزلة وداود بن علی واما المتفق علیه الجماعة وهو الحجة فقد قاس الصحابة ومن بعدهم من التابعین وفقهاء الامصار ١٢ ع ف ومطابقة للترجمة من حیث ان النبی صلی الله علیه وسلم شبه لتلک المرأة التی سألته الحج عن امها بدین الله بما یعرف من دین العباد غیر انه قال فدین الله احق ١٢ ع قس

٧ قوله باب ما جاء فی اجتهاد القضاء کذا لابی ذر والنسفی ولابن بطال وطائفة بلفظ اول والمد واضافة الاجتهاد الیه یعنی الاجتهاد فیه والمعنی الاجتهاد فی الحکم بما انزل الله تعالیٰ اولیه حذف تقدیره اجتهاد متولی القضاء ووقع فی روایة غیرهم القضاة بصیغة الجمع وهو واضح ١٢ ف والاجتهاد لغة المبالغة فی الجهد واصطلاحا استفراغ الوسع فی درک الاحکام الشرعیة فان قلت فی القرآن فاولٰئک هم الظٰلمون وفاولٰئک هم الفٰسقون قیل فی تخصیص آیة الظلم فائدة قلت الظلم عام شامل للکفر والفسق لانه وضع الشیء فی غیر موضعه وهو یشملهما ١٢ ک قوله ولا یتکلف من قبله بکسر القاف وفتح الموحدة ای من جهته وفی روایة الکشمیهنی من قبل نفسه ای من عند نفسه ١٢ ع ف الحکمة العلم الوافی المتقن والمحکم اشارة الی الکمال وتعلیمها اشارة الی التکمیل یعنی الکامل المکمل ١٢ ک

٨ قوله لا حسد الا فی اثنتین اطلق الحسد واراد الغبطة او معناه لا حسد الا فیهما ولا حسد فیهما اذ هو غبطة بل حسد کقوله تعالیٰ لا یذوقون فیها الموت الا الموتة الاولیٰ ١٢ ک

٩ قوله حدثنا محمد هو ابن سلام کما جزم به ابن السکن وقد اخرج البخاری فی النکاح عن محمد بن سلام منسوبا لابیه عن عبدة عن هشام ولذا قرینة تؤید قول ابن السکن واحتمال کونه محمد بن المثنی بعید وان کان اخرج فی الطهارة عن محمد ابن حازم بهذا الاسناد حدیثا هو الوضوء لکن المهمل انما یحمل علی من یکون لمن اهمله به اختصاص وقد عرف اختصاص البخاری بمحمد بن سلام المذکور ١٢ ف قوله حتی تحیی بالمجزع فان قلت خبر الواحد حجة یجب العمل به فلم امر بالشاهد قلت للتاکید ولیطمئن قلبه بذلک مع انه لم یصرح بالقیام آخرا لیدل کون خبر الواحد حجة الحدیث بتمامه فی کتاب الدیات ١٢ ک

(قوله باب من شبه اصلا معلوما) ای مطرا یا العلم والبیان علیها طلب وقوله باصل مبین ای قد بین للمخاطب من قبل والمراد بالعلوم المعلوم للمتکلم المجیب وکذا البیان والمطلوب تشبیه المجهول علی الطالب بالمعلوم عنده مع ان کلا منهما معلوم عند المتکلم بین ان هذا التشبیه انما یشبه لتفهیم السائل المخاطب والتوضیح عنده لا لاثبات الحکم کما یقول به اهل القیاس فهذا جواب عن ادلة مثبتی القیاس بان ما جاء من القیاس کان للایضاح والتفهیم بعد ان کان الحکم ثابتا فی کل من الاصلین ولم یکن لاثبات الحکم والله تعالیٰ اعلم ١٢ سندی

ابیه عن المغیرة قال سأل عمر بن الخطاب عن املاص المرأة وهی التی یضرب بطنها فتلقی جنینا فقال ایکم سمع من النبی صلی الله علیه وسلم
فیه شیئا فقلت انا فقال ماهو قلت سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول فیه غرة عبد او امة فقال لا تبرح حتی تجیئنی بالمخرج فیما
قلت فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فجئت به فشهد معی انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول فیه غرة عبد او امة ٧٣١٨ تابعه ابن ابی الزناد
عن ابیه عن عروة عن المغیرة **باب** قول النبی صلی الله علیه وسلم لتتبعن سنن من کان قبلکم ٧٣١٩ **حدثنا** احمد بن یونس قال حدثنا
ابن ابی ذئب عن المقبری عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تقوم الساعة حتی تاخذ امتی باخذ القرون قبلها شبرا بشبر و
ذراعا بذراع فقیل یارسول الله کفارس والروم فقال ومن الناس الا اولئک ٧٣٢٠ **حدثنا** محمد بن عبد العزیز قال حدثنا ابو عمر الصنعانی
من الیمن عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لتتبعن سنن من قبلکم شبرا شبرا و
ذراعا ذراعا حتی لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قلنا یارسول الله الیهود والنصاری قال فمن **باب** اثم من دعا الی ضلالة او سن سنة
سیئة لقول الله ومن اوزار الذین یضلونهم بغیر علم ٧٣٢١ **حدثنا** الحمیدی حدثنا سفین قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة
عن مسروق عن عبد الله قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لیس من نفس تقتل ظلما الا کان علی ابن ادم الاول کفل منها وربما قال سفین
من دمها لانه سن القتل اولا **باب** ما ذکر النبی صلی الله علیه وسلم وحض علی اتفاق اهل العلم وما اجتمع علیه الحرمان مکة والمدینة
وما کان بهما من مشاهد النبی صلی الله علیه وسلم والمهاجرین والانصار ومصلی النبی صلی الله علیه وسلم والمنبر والقبر ٧٣٢٢ **حدثنا** اسمعیل قال
حدثنی ملک عن محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد الله السلمی ان اعرابیا بایع رسول الله صلی الله علیه وسلم علی الاسلام فاصاب الاعرابی
وعک بالمدینة فجاء الاعرابی الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یارسول الله اقلنی بیعتی فابی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم جاءه فقال اقلنی
بیعتی فابی ثم جاءه فقال اقلنی بیعتی فابی فخرج الاعرابی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما المدینة کالکیر تنفی خبثها وتنصع طیبها ٧٣٢٣ **حدثنا**
موسی بن اسمعیل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهری قال حدثنی عبید الله بن عبد الله قال حدثنی ابن عباس قال کنت
اقرئ عبد الرحمن بن عوف فلما کان اخر حجة حجها عمر فقال عبد الرحمن بمنی لو شهدت امیر المؤمنین اتاه رجل فقال ان فلانا یقول لو مات

مما ۲ قال بما اخذ | ما اخذ | شبرا شبرا وذراعا ذراعا | فقال ۲ | کان شبرا بشبر وذراعا بذراع | الایة ۲ قال ۲ | اول من | علیه من | اجتمع | بهما | عن | ۲ ابن عوف | قال

۱ قوله سنن من کان قبلکم قال السفاقسی السنن بفتح السین والنون الطریقة یقال استقام فلان علی سنن واحد قال وقرأناه بضم السین وهو جمع سنة وهی العادة قلت فی الصحاح سنن الطریق یرید بفتح السین والنون وسننه یرید بضمهما و سنن یرید بضم السین وفتح النون ثلث لغات بمعنی واحد ۱۲ وقال المهلب الفتح اولی لانه هو الذی یستعمل فیه الذراع والشبر علی ما یاتی الآن ۱۲ ع **۲ قوله** حتی تاخذ امتی باخذ القرون قبلها ای حتی تسیر امتی بسیر القرون قبلها الاخذ بفتح الهمزة وکسرها السیرة فقیل اخذ فلان باخذ فلان ای سار بسیره وحکی ابن بطال عن الاصیلی بما اخذ القرون بالباء الموحدة وما الموصولة واخذ بصورة الفعل الماضی وهو روایة الاسمعیلی ایضا وفی روایة النسفی باخذ القرون علی وزن مفعل بفتح المیم والقرون جمع قرن بفتح القاف وسکون الراء وهو الامة من الناس قوله کفارس والروم خبر مبتدا محذوف ای هؤلاء الذین یتبعونهم کفارس والروم الفارس اسم الجبل المشهور ای الفرس ویطلق ایضا علی بلادهم قوله الا اولئک فان قلت الناس لیسوا منحصرین فیهما قلت المراد حصر الناس المعهودین المتبوعین المتقدمین ۱۲ ع ک **۳ قوله** الیهود والنصاری فان قلت هذا مغایر لما تقدم آنفا انهم کفارس قلت الروم نصاری وفی الفرس کان یهود مع ان ذلک ذکر علی سبیل المثال اذ قال کفارس وقال ابن بطال اعلم صلی الله علیه وسلم ان امته ستتبع المحدثات من الامور والبدع والاهواء کما وقع للامم قبلهم انتهی قلت قد وقع معظم ما ذکره خصوصا فی الدیار المصریة وخصوصا فی ملوکها وعلمائها وقضاتها ۱۲ ع **۴ قوله** باب اثم من دعا الخ وردفیما ترجم به حدیثان بلفظه ولیسا علی شرطه واکتفی بما یؤدی معناهما وهو ما ذکره من الآیة والحدیث والآیة قال مجاهد فی قوله تعالی لیحملوا اوزارهم کاملة یوم القیمة ومن اوزار الذین یضلونهم قال حملهم ذنوب انفسهم وذنوب من اطاعهم ولا یخفف عمن اطاعهم شیئا قال المهلب هذا الباب والذی قبله فی معنی التحذیر من الضلال واجتناب البدع ومحدثات الامور فی الدین والنهی عن مخالفة سبیل المؤمنین انتهی ووجه التحذیر ان الذی یحدث البدع قد یتهاون بها لخفة امرها فی اول الامر ولا یشعر بما یترتب علیها من المفسدة وهو ان یلحقه اثم من عمل بها من بعده ولو لم یکن هو عمل بها بل لکونه کان الاصل فی احداثها ۱۲ ف

۵ قوله علی اتفاق اهل العلم. واذا اتفق اهل عصر من اهل العلم علی قول حتی ینقرضوا ولم یتقدم فیه خلاف فهو اجماع واختلف فی الواحد اذا خالف الجماعة هل یؤثر فی اجماعهم وکذلک فی اثنین وثلثة من العدد الکثیر قوله وما اجمع علیه الحرمان الخ اراد ما اجمع علیه اهل الحرمین وغیرهما فهو اجماع کذا قیده ابن التین ثم نقل عن سحنون انه اذا خالف ابن عباس اهل المدینة لم ینعقد لهم اجماع ۱۲ ع وقال الکرمانی واتفاق مجتهدی الحرمین دون غیرهم لیس باجماع عند الجمهور وقال مالک اجماع اهل المدینة حجة وعبارة البخاری مشعرة بان اتفاق اهل الحرمین کلیهما اجماع ۱۲ وقال المهلب غرض البخاری فی الباب تفضیل المدینة بما خصه الله به من معالم الدین وانها دار الوحی ومهبط الملائکة بالهدی والرحمة وایضا شرفها الله بسکنی رسوله وجعل فیها قبره ومنبره وبینهما روضة من ریاض الجنة قوله وما کان الخ اشارة ایضا الی تفضیل المدینة بفضائل وهی ما کان من مشاهد النبی صلعم الخ وانما جمع المشاهد باعتبار مشهده صلعم ومشهد المهاجرین ومشهد الانصار واصله من شهد المکان اذا حضره ۱۲ کذا فی العینی **۶ قوله** انما المدینة کالکیر الخ قال ابن بطال عن المهلب فیه تفضیل المدینة علی غیرها بما خصها الله به من انها تنفی الخبث ورتب علی ذلک القول بحجیة اجماع اهل المدینة وتعقب بقول ابن عبد البر ان الحدیث دال علی فضل المدینة ولکن لیس الوصف المذکور عاما لها فی جمیع الازمنة بل هو خاص بزمن النبی صلعم لانه لم یکن یخرج منها رغبة عن الاقامة معه الا من لاخیر فیه وقد خرج من المدینة بعد النبی صلعم جماعة من خیار الصحابة وقطنوا غیرها وماتوا خارجا عنها کابن مسعود وابی موسی وعلی وابی ذر وعمار وحذیفة وعبادة بن الصامت وابی عبیدة ومعاذ وابی الدرداء وغیرهم فدل ذلک علی ان هذا خاص بزمنه صلعم بالقید المذکور ثم یقع تمام اخراج الخبث الردی منها فی زمن محاصرة الدجال ۱۲ ف مختصرا **۷ قوله** لو شهدت کلمة لو اما للتمنی واما جزاؤه محذوف قوله یریدون ان یغصبوهم ای الذین یقصدون امورا لیس ذلک وظیفتهم ولا لهم مرتبة ذلک فیریدون یباشرونها بالظلم والغصب قوله رعاع الناس بفتح الراء وتخفیف العین المهملة الاولی وهم احداث الناس واراذلهم قوله الا ینزلوها بضم الیاء ای لا ینزلون خطبتک او ومیتک او کلماتک او مقالتک قوله فیطیر بها کل مطیر قال صاحب التوضیح ای یتناول علی غیر وجهها قلت معناه ینقلها عنک کل ناقل بالسرعة والانتشار لا بالتانی والضبط ویطیر بفتح الیاء مضارع من طار وقوله کل مطیر فاعله والمطیر بضم المیم اسم فاعل من اطار وقال الکرمانی ویروی فیطیر بلفظ مجهول التطییر مفردا وجمعا وکل مطیر بفتح المیم وکسر الطاء ویروی مطار وقوله فقال ان الله بعث الخ حذف منه قطعة کبیرة بین قوله فقدمنا المدینة وبین قوله فقال الخ ومضی بیانها فی الباب المذکور فی الحدود ص ٢٦٥ ۲۳ وقوله آیة الرجم وهی الشیخ والشیخة اذا زنیا فارجموهما وهو منسوخ التلاوة باقی الحکم ۱۲ ع مختصرا ومطابقة للترجمة فی قوله دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلعم من المهاجرین والانصار وذکر فی الترجمة ما یتعلق بوصف المدینة بهذه الاشیاء ۱۲ ع.
عل ای دیة الجنین غرة وهی عبد او امة وقال الشافعی یساوی ابل خمس. ک مر بحثه وتحقیقه فی ص ٢٣٥٥ ۱۲ -

امير المؤمنين لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فقال عمر لاقومن العشية فأحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم قلت لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس ويغلبون على مجلسك فأخاف ان لا ينزلوها على وجهها فيطير بها كل مطير فأمهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا مقالتك وينزلوها على وجهها فقال والله لاقومن به في اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة فقال ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل آية الرجم ٦٣٢٤ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد قال كنا عند ابي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فقال بخ بخ ابو هريرة يتمخط في الكتان لقد رأيتني واني لأخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة مغشيا علي فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى اني مجنون ومابي من جنون ما بي الا الجوع ٦٣٢٥ حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس قال سئل ابن عباس اشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر فأتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم امر بالصدقة فجعل النساء يشرن الى آذانهن وحلوقهن فامر بلالا فأتاهن ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم ٦٣٢٦ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء ماشيا وراكبا ٦٣٢٧ حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لعبد الله بن الزبير ادفني مع صواحبي ولا تدفني مع النبي صلى الله عليه وسلم في البيت فاني اكره ان ازكى وعن هشام عن ابيه ان عمر ارسل الى عائشة ائذني لي ان ادفن مع صاحبي فقالت اي والله قال وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة قالت لا والله لا اوثرهم باحد ابدا ٦٣٢٩ حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن صالح بن كيسان قال ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فيأتي العوالي والشمس مرتفعة زاد الليث عن يونس وبعد العوالي اربعة اميال او ثلاثة ٦٣٣٠ حدثني عمرو بن زرارة قال حدثنا القسم بن مالك عن الجعيد قال سمعت السائب بن يزيد يقول كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم وقد زيد فيه سمع القسم بن مالك الجعيد ٦٣٣١ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني اهل المدينة ٦٣٣٢ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان اليهود جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة زنيا فامر بهما فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز عند المسجد ٦٣٣٣ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك ان رسول الله

وجوهها فيطيرها فحفظوا مما الكتان علي عنقه انا انه فلم فعلن قال ثنا فيأتي ثنا مد وثلث موضع

لـه قوله ممشقان بضم الميم الاولى وفتح الميم الثانية والشين المعجمة المشددة وبالقاف اي مصبوغان بالمشق بكسر الميم وسكون الشين وهو الطين الاحمر قوله بخ بخ بفتح الباء الموحدة فيهما وتشديد الخاء المعجمة وتخفيفها وهي كلمة تقال عند الرضى والاعجاب وقال الجوهري هي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وتكرر للمبالغة ١٢ ع وقال الكرماني بخ بخ باسكان المعجمتين وبالتنوين مخففتين ومشددتين ١٢ والغرض منه قوله واني لاخر بين المنبر والحجرة والحجرة هي مكان القبر الشريف وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في الترجمة الاشارة الى انه لما صبر على الشدة التي اشار اليها من اجل ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم في طلب العلم جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الاحكام وغيرها وذلك ببركة صبره على المدينة ١٢ ف لـه قوله ولولا منزلتي اي ولولا اني كنت عزيزا عنده لما حضرت لاني كنت صغيرا جدا ١٢ ك ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فأتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت لان العلم بفتحتين هو المصلى وفي الترجمة من شاهد النبي صلى الله عليه وسلم مصلاه الذي يصلي فيه صلوة العيد فالمراد ودار كثير بن الصلت بنيت بعد العهد النبوي وانما عرف بها المصلى لشهرتها وقال ابو عمر كثير بن الصلت بن معد يكرب الكندي ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه قليلا وكان اسمه قليلا ويروى عن ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت وقال الذهبي الاصح ان الذي سماه كثيرا هو عمر ١٢ ع وقال ابن بطال عن المهلب شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدته لان معناه ان صغار اهل المدينة وكبيرهم ونساءهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم في مواطن العمل من شارعها المبين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة وتعقب بان قول ابن عباس من الصغر ما شهدته اشارة منه الى ان الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذي شاهد فيه النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمع كلامه وسائر ما قص في هذه القصة لكن لما كان ابن عم وخالته ام المؤمنين وصل لذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ويؤخذ منه نفي التعميم الذي ادعاه المهلب الى التقدير وتعبيره فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركهم فيه من بعدهم ممن هو من اهل المدينة ١٢ ف لـه قوله ان ازكى على صيغة المجهول من التزكية والمعنى اني كرهت ان يظن بي انها افضل ــ

الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه حيث جعلت نفسها ثالثة الضجيعين قوله مع صاحبي يعني بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي قوله لا اوثرهم بالثاء المثلثة يقال آثر كذا بكذا اي اختاره اياه اي لا اختارهم بدفن آخر عندهم وقال صاحب المطالع هو من باب القلب اي لا اوثر بهم احدا ويحتمل ان يكون الباء بمعنى اي لا انبشهم لدفن احد والباء بمعنى اللام واستشكل ابن التين بقول عائشة في قصة عمر رضي لاوثرنه على نفسي ثم اجاب باحتمال ان يكون الذي آثرت عمر به المكان الذي دفن فيه من وراء قبر ابيها بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان آخر في الحجرة ١٢ عيني وكذا في الفتح ١٢ ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان ادفن مع صاحبي يعني في قبر النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ ع لـه قوله وزاد الليث اي عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس ووصل هذه الزيادة البيهقي من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث حدثني الليث عن يونس اخبرني ابن شهاب عن انس فذكر الحديث بتمامه وزاد في آخره وبعد العوالي من المدينة على اربعة اميال والعوالي جمع عالية وهي مواضع مرتفعة على غير بقرب المدينة والاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل هو مد البصر ١٢ ع قال الكرماني هي مواضع مرتفعة من قرى المدينة من قبل نجد وبعدها من المدينة اربعة اميال او ثلثة والبعد ثمانية ١٢ لـه قوله كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا قال الكرماني كان الصاع في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عراقي فزاد عمر بن عبد العزيز في المد بحيث صار الصاع مدا وثلث مد من الامداد العمرية وقد زيد فيه جملة حالية قوله مدا وثلثا قد وقع في بعضها مد وثلث فذلك اما كناية عن اللغة الربعية يكتبون المنصوب بدون الالف واما ان يكون في كان الضمير الشان ١٢ ومناسبة هذا الحديث للترجمة ان الصاع مما اجتمع عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو امية في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد فيه التقدير بالصاع من زكوة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره في ذلك وان استعملوا الصاع الزائد في شيء غير ما وقع فيه التقدير بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع اليه ابو يوسف في القصة المشهورة ١٢ ف

عـه من هذا يمكن ان تؤخذ المطابقة للترجمة لانه يدل على ان العوالي من مشاهده صلى الله عليه وسلم في المدينة كذا في العيني ١٢

صلی اللہ علیہ وسلم طلع لہ اُحُدٌ فقال ھٰذا جَبَلٌ یُحِبُّنا ونُحِبُّہ اللّٰھم ان ابراھیم حرّم مکۃ وانی اُحرّم ما بین لابتیھا تابعہ سھلٌ عن النبی
صلی اللہ علیہ وسلم فی اُحُدٍ ٤٣٤ حدثنا ابن ابی مریم قال حدثنا ابوغسان قال حدثنی ابوحازم عن سھلٍ انہ کان بین جدار المسجد مما
یلی القبلۃ وبین المنبر ممرُّ الشاۃ ٤٣٥ حدثنا عمرو بن علی قال حدثنا عبدالرحمٰن بن مھدیٍّ قال حدثنا مالک عن خُبیب بن عبدالرحمٰن عن
حفص بن عاصم عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما بین بیتی ومنبری روضۃٌ من ریاض الجنۃ ومنبری علی حوضی
٤٣٦ حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا جُویریۃ عن نافع عن عبداللہ قال سابقَ النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم بین الخیل فاُرسلت التی اُضمرت
منھا وامدُھا الحفیاء الی ثنیۃ الوداع والتی لم تُضمّر امدُھا ثنیۃ الوداع الی مسجد بنی زُریق وان عبداللہ کان فیمن سابق ٤٣٧ حدثنا
اسحٰق قال اخبرنا عیسٰی وابن ادریس وابن ابی غنیّۃ عن ابی حیّان عن الشعبی عن ابن عمر قال سمعت عُمر علی منبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم
٤٣٨ حدثنا ابوالیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری قال اخبرنی السائب بن یزید قال سمعتُ عثمان بن عفان خطیبًا علی منبر رسول اللہ صلی اللہ علیہ
وسلم ٤٣٩ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالاعلی قال حدثنا ھشام بن حسان ان ھشام بن عروۃ حدثہ عن ابیہ ان عائشۃ قالت قد کان
یُوضع لی ولرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھٰذا المِرکن فنشرع فیہ جمیعًا حدثنا مُسدّد قال حدثنا عبّاد بن عبّاد قال حدثنا عاصم الاحول عن
انس قال حالفَ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بین الانصار وقریشٍ فی داری التی بالمدینۃ وقنتَ شھرًا یدعو علی احیاءٍ من بنی سُلیم حدثنا ابوکریب قال حدثنا
ابواُسامۃ قال حدثنا بُرید عن ابی بُردۃ قال قدمتُ المدینۃ فلقینی عبداللہ بن سلام فقال لی انطلق الی المنزل فاسقیک فی قدحٍ شرب فیہ
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وتصلّی فی مسجدٍ صلّی فیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فانطلقت معہ فاسقانی سویقًا واطعمنی تمرًا وصلیتُ فی مسجدہ
٤٤٢ حدثنا سعید بن الربیع قال حدثنا علیُّ بن المبارک عن یحیی بن ابی کثیر قال حدثنی عکرمۃ قال حدثنی ابن عباس ان عُمر حدّثہ قال حدثنی
النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اتانی اللیلۃ اٰتٍ من ربی وھو بالعقیق ان صلّ فی ھٰذا الوادی المبارک وقل عمرۃٌ وحجۃٌ وقال ھارون بن اسمٰعیل
حدثنا علی عُمرۃٌ فی حجۃٍ ٤٤٤ حدثنا محمد بن یوسف قال حدثنا سفیٰن عن عبداللہ بن دینار عن ابن عمر قال وقّت النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قرنًا لاھل نجدٍ والجحفۃ لاھل الشام وذا الحلیفۃ لاھل المدینۃ قال سمعت ھٰذا من النبی صلی اللہ علیہ وسلم وبلغنی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قال ولاھل الیمن یلملم وذُکر العراق فقال لم تکن عراقٌ یومئذٍ ٤٤٥ حدثنا عبدالرحمٰن بن المبارک قال حدثنا الفضیل قال حدثنا موسی بن

حدثنا ابن مھدی فارسل فضمرت حدثنا حدثنا قتیبۃ عن لیث عن نافع عن ابن عمر ح وحدثنی اسحٰق سمع النبی ثنی ثنی عن فسقانی عن قرن ولاھل له

لہ قولہ ھٰذا جبل یحبنا ای یحبنا اھلہ ویحتمل ان یکون حقیقۃ بان اللہ یخلق فیہ الحیوۃ والادراک والمحبۃ کحنین الجذع قولہ ما بین لابتیھا تثنیۃ لابۃ بفتح الباء الموحدۃ المخففۃ وھی الحرۃ وھی الحجارۃ السود ای ما بین طرفیھا من الحجارۃ السود ومطابقۃ للترجمۃ من حیث ان احدا ایضا من مشاھدہ صلعم ١٢ ع ٢ قولہ روضۃ من ریاض الجنۃ یجوز ان یکون حقیقۃ وانھا تنقل الی الجنۃ او العمل فیھا موصل الی الجنۃ واحتج بہ علی تفضیل المدینۃ لانہ قد علم انہ انما خص ذلک الموضع منھا لفضلہ علی نفسھا فکان بان یدل علی فضلھا علی ما سواھا اولی وقال الکرمانی روضۃ ای کروضۃ او ھو حقیقۃ وکذا حکم المنبر قالوا معناہ من لزم العبادۃ فیما بینھما فلہ روضۃ ومن لزمھا عند المنبر لشرب فی الحوض ١٢ ع قال فی المجمع نقلا عن الطیبی ای العبارۃ فیہ تؤدی الی روضۃ الجنۃ والسقی من الحوض او اجعل روضۃ کما جعل حلق الذکر ریاض الجنۃ فانہ لا یزال مجمعا للملائکۃ والجن والانس بکبین بلذکر وقال نقلا عن الکرمانی ای کروضۃ فی نزول الرحمۃ او ھی منقولۃ من الجنۃ کحجر الاسود والبیت فسر بالقبر وقیل بیت سکناھا ولا تنافی لان قبرہ فی حجرتہ انتھی ١٢ وقولہ منبری علی حوضی قال اکثر العلماء المراد ان منبرہ بعینہ الذی کان یوضع علی حوضہ وقیل ان لہ ھناک منبرا علی حوضہ وقیل ان ملازمۃ منبرہ للاعمال الصالحات تورد صاحبھا الحوض وھو الکوثر فیشرب منہ کذا فی القسطلانی ١٢ ٣ قولہ وامدھا الحفیاء بالمھملۃ وسکون الفاء بالتحتانیۃ وبالمد موضع بینہ وبین ثنیۃ الوداع خمسۃ امیال او ستۃ والثنیۃ اضیفت الی الوداع لان الخارج من المدینۃ یمشی معہ المودعون الیھا قال الخطابی تضمیر الخیل ان یظاھر علیھا بالعلف مدۃ ثم تغشی بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتی تعرق فیذھب کثرۃ لحمھا ویصلب وزید فی المسافۃ للخیل المضمرۃ لقوتھا ونقص فیھا لما لم تضمر منھا لقصورھا عن سائر ذوات التضمیر لیکون عدلا بین النوعین وکلہ اعداد للقوۃ فی اعزاز کلمۃ اللہ امتثالا لقولہ تعالی واعدوا لھم ما استطعتم من قوۃ مر الحدیث فی الصلوۃ فی باب ھل یقال مسجد بنی فلان ١٢ ک ص ١٢٥ ومطابقۃ للترجمۃ من حیث ان المواضع المذکورۃ فیہ تدخل فی لفظ المشاھد المذکورۃ فی الترجمۃ ١٢ ع ٤ قولہ وابن ابی غنیۃ بفتح الغین المعجمۃ وکسر النون وتشدید الیاء آخر الحروف واسمہ یحیی بن عبدالملک بن حمید بن ابی غنیۃ الخزاعی الکوفی واصلہ من اصبھان فتحول عنھا حین فتحھا ابوموسی الاشعری الی الکوفۃ وھو یروی عن ابی حیان بفتح الحاء المھملۃ وتشدید الیاء آخر الحروف وبالنون واسمہ یحیی ابن سعید بن حیان التیمی الکوفی ومطابقۃ للترجمۃ فی قولہ علی منبر النبی صلعم واقتصر من الحدیث علی ھٰذا الکون الذی یحتاج الیہ ھٰھنا وھو ذکر المنبر وتمامہ مضی فی کتاب الاشربۃ فی باب ما جاء فی ان الخمر ما خامر العقل ١٢ ع ص ٣٥٣ ٥ قولہ ھٰذا المرکن بکسر المیم وسکون الراء وفتح الکاف بعدھا نون قال الخلیل شبہ تور من ادم وقال غیرہ شبہ حوض من نحاس والعدل من فسرہ بالاجانۃ بکسر الھمزۃ وتشدید الجیم ثم نون لانہ فسر الغریب بمثلہ والاجانۃ ھی التی یقال لھا القصریۃ وھی بکسر القاف وقولھا فنشرع فیہ جمیعا ای نتناول منہ بغیر اناء واصلہ الورود للشرب ثم استعمل فی کل حالۃ یتناول فیھا الماء وقال ابن بطال فیہ سنۃ متبعۃ لبیان مقدار ما یکفی الزوج والمراۃ اذا اغتسلا ١٢ ف وقال الکرمانی نشرع فیہ ای نرد الماء وندخل الید فیہ او نأخذ منھا ونخوض و حاصلہ انا نغتسل من ماء واحد ١٢ ٦ قولہ حالف من المحالفۃ وھی المعاھدۃ والمعاقدۃ علی التعاضد والتساعد والاتفاق فان قلت ورد لا حلف فی الاسلام قلت ھٰذا علی الحلف الذی کان فی الجاھلیۃ علی الفتن والقتال والغارات ونحوھا فھٰذہ التی نھی عنھا وقولہ وقنت الخ حدیث مستقل مضی فی کتاب الوتر ص ١٣٦ وانما دعا علی احیاء من بنی سلیم لانھم غدروا وقتلوا القراء ٧ قولہ قال قدمت المدینۃ وبین فی روایۃ عبدالرزاق سبب قدوم ابی بردۃ المدینۃ واخرجہ من طریق سعید بن ابی بردۃ عن ابی بردۃ قال ارسلنی ابی الی عبداللہ بن سلام لاتعلم منہ فسألنی من انت فاخبرتہ فرحب بی ١٢ ع وکذا فی الفتح ٨ قولہ وقل عمرۃ وحجۃ منصوبان بفعل مقدر ای نویت او اردت ویجوز الرفع کذا فی الفتح وقولہ عمرۃ فی حجۃ اما ان یکون فی بمعنی مع واما ان یراد عمرۃ مدرجۃ فی حجۃ یعنی القران ومر الحدیث مع بعض بیانہ فی ص ٢٠٦ فی اوائل الحج ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ فی قولہ وھو بالعقیق لانہ داخل فی مشاھدہ صلعم ١٢ ٩ قولہ قرن لاھل نجد بسکون الراء وقال الجوھری ھو بفتحھا وھو علی مرحلتین بمکۃ وکتبت بدون الالف اما باعتبار انہ غیر منصرف واما باعتبار اللغۃ الربعیۃ ونجد ھو ما ارتفع من تھامۃ الی ارض العراق والجحفۃ بضم الجیم وسکون المھملۃ وبالفاء وذو الحلیفۃ مصغر الحلفۃ بالمھملۃ واللام والفاء ویلملم بفتح التحتانیۃ واللامین وسکون المیم الاولی ١٢ ک قولہ وبلغنی آہ فان قلت ھٰذہ روایۃ عن مجھول قلت لا قدح بذلک لانہ یروی عن صحابی آخر والصحابۃ کلھم عدول ١٢ ع ١٠ قولہ لم تکن عراق یومئذ ای بایدی المسلمین فان بلاد العراق کلھا فی ذلک کانت بایدی کسری وعمالہ من الفرس والعرب فکانہ قال لم یکن اھل العراق مسلمین حینئذ حتی یوقت لھم ویعکر علی ھٰذا الجواب ذکر اھل الشام فلعل مراد ابن عمر نفی العراقین وھما المصران المشھوران الکوفۃ والبصرۃ وکل منھما انما صار مصرا جامعا بعد فتح المسلمین بلاد الفرس ١٢ ف

عقبة قال حدثنی سالم بن عبداللہ عن ابیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ اُرِیَ وھو فی مُعَرَّسِہ بذی الحلیفۃ فقیل لہ انک ببطحاء مبارکۃ
باب قولہ تعالیٰ لَیْسَ لَکَ مِنَ الْاَمْرِ شَیْءٌ حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبداللہ قال اخبرنا معمر عن الزھری عن سالم عن ابن
عمر انہ سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول فی صلوۃ الفجر رفع راسہ من الرکوع قال اللّٰھم ربنا ولک الحمد فی الاخرۃ ثم قال اللّٰھم العن
فلانا وفلانا فانزل اللہ لَیْسَ لَکَ مِنَ الْاَمْرِ شَیْءٌ اَوْ یَتُوْبَ عَلَیْھِمْ اَوْ یُعَذِّبَھُمْ فَاِنَّھُمْ ظٰلِمُوْنَ باب قولہ وَکَانَ الْاِنْسَانُ اَکْثَرَ شَیْءٍ جَدَلًا وقولہ
وَلَا تُجَادِلُوْا اَھْلَ الْکِتٰبِ الآیۃ حدثنا ابوالیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری ح وحدثنی محمد بن سلام قال اخبرنا عتاب بن بشیر
عن اسحٰق عن الزھری قال اخبرنی علی بن حسین ان حسین بن علی اخبرہ ان علی بن ابی طالب قال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طرقہ و
فاطمۃ بنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا تصلون قال علی فقلت یا رسول اللہ انما انفسنا بید اللہ فاذا شاء
ان یبعثنا بعثنا فانصرف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین قال لہ ذلک ولم یرجع الیہ شیئا ثم سمعہ وھو مدبر یضرب فخذہ وھو یقول وکان
الانسان اکثر شیء جدلا قال ابوعبداللہ ما اتاک لیلا فھو طارق ویقال الطارق النجم والثاقب المضیء یقال اثقب نارک للموقد حدثنا قتیبۃ قال
حدثنا اللیث عن سعید عن ابیہ عن ابی ھریرۃ قال بینا نحن فی المسجد خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال انطلقوا الی یھود فخرجنا معہ حتی جئنا
بیت المدراس فقام النبی صلی اللہ علیہ وسلم فناداھم فقال یا معشر الیھود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت یا ابا القاسم فقال ذلک ارید اسلموا تسلموا
فقالوا قد بلغت یا ابا القاسم فقال لھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ذلک ارید ثم قالھا الثالثۃ فقال اعلموا انما الارض للہ ولرسولہ وانی ارید
ان اجلیکم من ھذہ الارض فمن وجد منکم بمالہ شیئا فلیبعہ والا فاعلموا انما الارض للہ ولرسولہ باب قولہ وَکَذٰلِکَ جَعَلْنٰکُمْ اُمَّۃً
وَّسَطًا لِّتَکُوْنُوْا شُھَدَآءَ عَلَی النَّاسِ وما امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بلزوم الجماعۃ وھم اھل العلم حدثنی اسحٰق بن منصور قال حدثنا
ابواسامۃ قال الاعمش قال حدثنا ابوصالح عن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یجاء بنوح یوم القیمۃ فیقال لہ ھل بلغت
فیقول نعم یا رب فتسأل امتہ ھل بلغکم فیقولون ما جاءنا من نذیر فیقال من شھودک فیقول محمد وامتہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

زُرِیَ | اَبِی | حدثنا | فقال | ابیہ | الخیرۃ | الا بالتی ھی احسن | حدثنا | فقال | انما | سمعہ | منصرف ۲ | یقال | بینما | رسول اللہ | المدارس ۲ | ذلک | ارید | ان | ورسولہ | ان | ورسولہ | ثنا | حدثنا | فیقول اللہ

لہ قولہ فی معرسہ. وھو اسم مکان من التعریس وھو النزول بالمکان فی آخر اللیل ومطابقتہ للترجمۃ فی قولہ وھو فی معرسہ بذی الحلیفۃ لانہا من اعلام مشاہدہ صلعم ولہذا قیل لہ انک فی بطحاء مبارکۃ، البطحاء الوادی وذو الحلیفۃ علی ستۃ امیال من المدینۃ وقیل سبعۃ وہی ماء من میاہ بنی جشم وہی میقات اہل المدینۃ وہی التی سماہا العوام بار علی ۱۲ ع مع تغیر

لہ قولہ باب قول اللہ لیس لک من الامر شیء ای لیس لک من امر خلقی شیء وانما امرہم والقضاء فیہم بیدی دون غیری واقضی الذی اشاء من التوبۃ علی من کفر بی وعصانی او العذاب اما فی عاجل الدنیا بالقتل او فی الآجل بما اعددت لاہل الکفر وقد ذکر سبب نزولہا فی التفسیر سورۃ آل عمران ویجیء الآن ایضا وقال ابن بطال دخول ہذہ الترجمۃ فی کتاب الاعتصام من جہۃ دعاء النبی صلعم علی المذکورین لکونہم لم یذعنوا للایمان لیعتصموا بہ من العذاب وان معنی قولہ لیس لک من الامر شیء ہو معنی قولہ لیس علیک ہداہم ولکن اللہ یہدی من یشاء ۱۲ ع وقال فی الفتح ویحتمل ان یکون مرادہ الاشارۃ الی الخلافیۃ المشہورۃ فی اصول الفقہ وہی ہل کان صلعم ان یجتہد فی الاحکام اولا انتہی ۱۲

لہ قولہ یقول فی صلوۃ الفجر. قال الکرمانی جملۃ ذلک القول کالازم ای یقول القول المذکور وہناک شیء محذوف قلت ولم یذکر تقدیرہ ویحتمل ان یکون معنی قائلا او لفظ قال المذکور زائد اوتؤیدہ انہ وقع فی روایۃ حبان بن موسی بلفظ انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا رفع راسہ من الرکوع فی الرکعۃ الآخرۃ من صلوۃ الفجر یقول اللہم الحدیث وقولہ فی الآخرۃ ای الرکعۃ الآخرۃ وہی الثانیۃ من صلوۃ الصبح کما صرح بذلک فی روایۃ حبان بن موسی وظن الکرمانی ان قولہ فی الآخرۃ متعلق بالحمد لبقیۃ الذکر الذی قالہ النبی صلعم فی الاعتدال فقال قلت ما وجہ التخصیص بالآخرۃ مع ان لہ فی الدنیا ایضا ثم اجاب بان نعیم الآخرۃ اشرف فالحمد علیہ ہو الحمد حقیقۃ او المراد بالآخرۃ العاقبۃ ای مال کل المحمود الیہ انتہی ولیس ہذا فی الآخرۃ من کلام النبی صلعم بل ہو من کلام ابن عمر ثم یظہر فی حمد الحمد علی حمدہ ۱۲ ف

لہ قولہ ولا تجادلوا اہل الکتاب. قال ابن زید معناہ ولا تجادلوا اہل الکتاب یعنی اذا اسلموا وانما احبوکم بما فی کتبہم الا بالتی ہی احسن فی المخاطبۃ الا الذین ظلموا بان قاموا علی الکفر فخاطبوہم بالسیف وقال قتادۃ ہی منسوخۃ بآیۃ القتال ۱۲ ع وقال الکرمانی الجدال ہو الخصومۃ والمدافعۃ وہو قبیح وحسن واحسن فما کان للتثبیت فی الحق من الفرائض مثلہا احسن وما کان لدفع غیر الفرض فہو حسن وما کان لغیرہ فہو قبیح او ہو باب الطریق الی الاعتبار فیتنوع الی انواع وہذا ہو الظاہر ۱۲

لہ قولہ فانصرف رسول اللہ صلعم الخ. ویؤخذ منہ ان علیا ترک فعل الاولی وان کان ما احتج بہ متجہا ومن ثم تلا النبی صلعم الآیۃ ولم یلزمہ مع ذلک بالقیام الی الصلوۃ ولو کان امتثل وقام لکان اولی ویؤخذ منہ الاشارۃ الی مراتب الجدال فاذا کان فی ما لا بد منہ تعین نصر الحق بالحق فان جاوز الذی ینکر علیہ المامور نسب الی التقصیر وان کان فی مباح اکتفی فیہ بمجرد الامر والاشارۃ الی ترک الاولی وفیہ ان الانسان طبع علی الدفاع عن نفسہ بالقول والفعل

وانہ ینبغی لہ ان یجاہد نفسہ ان یقبل النصیحۃ ولو کان فی غیر واجب وان لا یدفع الا بطریق معتدل من غیر افراط ولا تفریط ۱۲ ف

لہ قولہ وہو یقول الخ وکان رسول اللہ صلعم حرضہم علی الصلوۃ باعتبار الکسب والقدرۃ الکاسبۃ واجاب علی باعتبار القضاء والقدر قالوا وکان ضربہ فخذہ صلعم تعجبا من سرعۃ جوابہ والاعتذار بذلک او تسلیما لقولہ وقال المہلب لم یکن لعلی ان یدفع ما دعاہ النبی صلعم الیہ من الصلوۃ بقولہ بل کان علیہ الاعتصام بقولہ فلا حجۃ لاحد فی ترک المامور بہ بمثل ما احتج علی بہ ۱۲ ک ع قال فی الفتح ومن این لہ ان علیا لم یمتثل ما دعاہ الیہ فلیس فی القصۃ تصریح بذلک وانما اجاب علی بما ذکر اعتذارا عن ترک القیام بغلبۃ النوم ولا یمتنع انہ صلی عقب ہذہ المراجعۃ اذ لیس فی الخبر ما ینفیہ انتہی ۱۲

لہ قولہ یقال ما اتاک لیلا الخ کذا لابی ذر وسقط من روایۃ النسفی وثبت للباقین لکن بدون لفظ یقال وقیل معنی طرقہ جاءہ لیلا وقال ابن فارس حکی بعضہم ان ذلک قد یقال فی النہار ایضا وقیل اصل الطروق من الطرق وہو الدق سمی الآتی باللیل طارقا لحاجتہ الی دق الباب وقولہ الطارق النجم والثاقب المضیء ای فی قولہ تعالی وما ادراک ما الطارق النجم الثاقب کانہ یثقب الظلام بضوئہ فینفذ فیہ ووصف الطارق لانہ یظہر باللیل ۱۲ ع

لہ قولہ حتی جئنا بیت المدراس بکسر المیم وہو الذی یقرأ التوراۃ وقیل ہو الموضع الذی کانوا یقرؤن فیہ واضافۃ البیت الیہ اضافۃ العام الی الخاص او یروی المدارس بضم المیم ۱۲ ع ک

لہ قولہ ذلک ارید بضم اولہ بصیغۃ المضارع من الارادۃ ای ارید ان تقروا بانی بلغت لان التبلیغ ہو الذی امرت بہ فی روایۃ ابی زید المروزی فیما ذکرہ القابسی بفتح اولہ وبزاء معجمۃ واتفقوا علی انہ تصحیف لکن وجہہ بعضہم بان معناہ اکرر مقالتی مبالغۃ فی التبلیغ ۱۲ ف ومطابقتہ للجزء الثانی للترجمۃ من حیث انہ صلعم خاطب الیہود ودعاہم الی الاسلام فقالوا بلغت ولم یذعنوا للطاعۃ فبالغ فی تبلیغہم وکررہ وہذہ مجادلۃ بالتی ہی احسن ۱۲ ع وکذا فی ف ک

لہ قولہ ان اجلیکم ای اطردکم من تلک الارض وکان خروجہم الی الشام وقال الجوہری جلوا عن اوطانہم وجلوتہم انا یتعدی ولا یتعدی واجلوا عن البلد واجلیتہم انا کلاہما بالالف وجلی عن وطنہ بالتشدید ۱۲ ع

لہ قولہ وکذلک جعلناکم. ولم یتقدم التصریح بما وقع التشبیہ بہ والراجح انہ الہدی المدلول علیہ بقولہ یہدی من یشاء الی صراط مستقیم ای مثل الجعل القریب الذی اختصصناکم فیہ بالہدایۃ کما یقتضیہ سیاق الآیۃ والوسط العدل وحاصل ما فی الآیۃ الامتنان بالہدایۃ والعدالۃ ف قولہ بلزوم الجماعۃ ای قول الجماعۃ وہم اہل العلم یعنی یلزم اہل العلم متابعۃ حکم الاجماع والاعتصام بہ وہو اتفاق المجتہدین من الامۃ فی عصر علی امر دینی وہذہ الآیۃ مما استدل بہا الاصولیون علی حجیۃ الاجماع قالوا عدلہم اللہ بقولہ وسطا ای عدولا ولا تجب عصمتہم من الخطا قولا وفعلا کبیرۃ وصغیرۃ ۱۲ ک عہ کذا فی الاصل المنقول عنہ وقال العینی الثقب التقب وہو مصدر من باب نصر والاثقب لغۃ فی الزرقۃ انتہی وفی الجمع ثقبت النار واثقبتہا وفی القاموس ثقبت النار ثقوبا اتقدت وثقبہا ہو تثقیبا واثقبہا وتثقبہا والثقوب کصبور وکتاب ما اثقبہا بہ النار ۱۲ خاصہ ۱۲

فيجاء بكم فتشهدون ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال عدلا لتكونوا شهداء على الناس ويكون
الرسول عليكم شهيدا وعن جعفر بن عون قال اخبرنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **باب** ٢١ اذا اجتهد
العامل او الحاكم فاخطأ خلاف الرسول صلى الله عليه وسلم من غير علم فحكمه مردود لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا
فهو رد **حدثنا** اسمعيل عن اخيه عن سليمن عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد
الخدري وابا هريرة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي الانصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن
مثلا بمثل او بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك الميزان **باب** ٢٢ اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطأ **حدثنا** عبد الله بن يزيد المقرئ
المكي قال حدثنا حيوة بن شريح قال حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن بسر بن سعيد عن ابي قيس مولى
عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد
ثم اخطأ فله اجر قال فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة وقال
عبد العزيز بن المطلب عن عبد الله بن ابي بكر عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب** ٢٣ الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه
وسلم كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وامور الاسلام **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال
حدثني عطاء عن عبيد بن عمير قال استأذن ابو موسى على عمر فكانه وجده مشغولا فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له فدعي
له فقال ما حملك على ما صنعت فقال انا كنا نؤمر بهذا قال فأتني على هذا ببينة او لافعلن بك فانطلق الى مجلس من الانصار فقالوا لا يشهد الا
اصاغرنا فقام ابو سعيد الخدري فقال قد كنا نؤمر بهذا فقال عمر خفي علي هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني الصفق بالاسواق **حدثنا**
علي قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري انه سمعه من الاعرج يقول اخبرني ابو هريرة قال انكم تزعمون ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله

حدثنا ١ الخدري ٢ العالم ٣ له رسول الله ٤ فقال ٥ بهذا ٦ مشاهدة ٧ مشهد ٨ قال ٩ اصاغرنا ١٠ بن عبد الله ١١ ثني ١٢ سمع

١ قوله وعن جعفر بن عون. هو معطوف على قوله حدثنا ابو اسامة و القائل هو اسحق بن منصور فروى هذا عن ابي اسامة بصيغة التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة وهذا مقتضى صنيع صاحب الاطراف واما ابو نعيم فجزم بان رواية جعفر بن عون معلقة فقال بعد ان اخرجه من طريق ابي مسعود الرازي عن ابي اسامة وحده ومن طريق بندار عن جعفر بن عون وحده اخرجه البخاري عن اسحق بن منصور عن ابي اسامة وذكره عن جعفر بن عون بلا رواية انتهى ١٢ ف **٢ قوله** فحكمه مردود. وحاصله ان من حكم بغير السنة ثم تبين له ان السنة خلاف حكمه وجب عليه الرجوع منه اليها وهو الاعتصام بالسنة وفي الترجمة نوع تجرف. ک قال في القاموس العجرفة جفوة في الكلام وخرق في العمل والاقدام في هوج وفيه تعجرف وعجرفية وعجرفة قلة مبالاة لسرعته انتهى الهوج محركة طول في حمق وطيش وتسرع انتهى. ق قال في الفتح قلت ليس فيها قلق الا في اللفظ الذي بعد قوله فاخطأ فصار ظاهر التركيب ينافي المقصود لان من اخطأ خلاف الرسول لا يلزم بخلاف من اخطأ وفاقه وليس ذلك المراد وانما تم الكلام عند قوله فاخطأ وهو متعلق بقوله فاجتهد وقوله خلاف الرسول اي فقال خلاف الرسول وحذف قال يقع في الكلام كثيرا فاي عجرفة في هذا. ف وقد تقدم في كتاب الاحكام ترجمة اذا قضى الحاكم بجور او خلاف اهل العلم فهو مردود وهي معقودة لمخالفة الاجماع وهذه معقودة لمخالفة الرسول صلعم فتح وكذا في ع ١٢ **٣ قوله** حدثنا اسمعيل. هو ابن ابي اويس مصغر الاوس واخوه عبد الحميد وهو تارة يروي عن سليمان بدون توسط اخيه واخرى بواسطة قال الغساني سقط من كتاب الفربري من هذه الاسناد سليمن بن بلال وذكر ابو زيد المروزي انه لم يكن في اصل الفربري والصواب رواية النسفي فانه ذكره ولا يتصل الاسناد الا به. ک قوله من الجمع هو كل لون من النخيل لا يعرف اسمه وقيل تمر مختلط من انواع متفرقة وليس مرغوبا فيه وما يخلط الا لرداءته واحتج بالحديث على جواز الحيلة بان يبيع ثوبا بمائتين ثم يشتريه بمائة وهو ليس بحرام عند الشافعي وآخرين وحرمه مالك واحمد لما روي انه اشترى زيد جارية بثمانمائة الى العطاء ثم باعها بستمائة من البائع فانكرته عائشة وقالت قولا شديدا ولم ينكره الصحابة واجاب الشافعي لعلها انكرته لجهالة اجل العطاء وايضا زيد صحابي مذهبه قياس. مجمع ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلعم ونهاه عما فعل وعذره لاجتهاده ١٢ ف ع **٤ قوله** عن ابي قيس هو من الفقهاء قال في الطبقات اسمه سعد وقال البخاري لا يعرف له اسم وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهذا اعرف بالمصريين من غيره وليس لابي قيس هذا في البخاري الا هذا الحديث وفي هذا السند اربعة من التابعين اولهم يزيد بن عبد الله. ع قوله اذا حكم الحاكم فاجتهد فان قلت القياس ان يقال اذا اجتهد فحكم لان الحكم متاخر عن الاجتهاد قلت اذا حكم بمعنى اذا اراد ان يحكم فان قلت هما متساويان في العمل فلم تفاوت

الاجر قلت كما انه فاز بالصواب فاز بتضاعف الاجر وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ولعل للمصيب زيادة في العمل اما كمية واما كيفية فان قلت المخطئ لم كان له اجر قلت الاجر انما هو على اجتهاده في طلب الصواب لا على خطائه وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد وفي كل واقعة لله تعالى فيها حكم فمن وجده اصاب ومن فقده اخطأ وفيه ان المجتهد يخطئ ويصيب. ک وقال ابن المنذر انما يؤجر الحاكم اذا اخطأ اذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد واما اذا لم يكن عالما فلا ١٢ ع ف **٥ قوله** عبد العزيز بن المطلب. اي ابن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وكنيته ابو طالب وهو من اقران مالك ومات قبله وليس له في البخاري سوى هذا الموضع الواحد المعلق المرسل لان ابا سلمة تابعي قوله عن عبد الله بن ابي بكر هو ولد الراوي المذكور في السند الذي قبله ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكان قاضي المدينة ايضا وهو يروي عن شيخ ابيه قوله عن ابي سلمة عن النبي صلعم يريد ان عبد الله بن ابي بكر خالف اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل الحديث الذي وصله. كذا في ع ف ١٢ **٦ قوله** باب الحجة على من قال الخ. عقد هذا الباب لبيان ان كثيرا من اكابر الصحابة كان يغيب عن مشاهد النبي صلعم ويغيب عليهم بعض ما يقوله صلعم او يفعله من الافعال التكليفية فيستمرون على ما كانوا اطلعوا عليه اما على المنسوخ لعدم اطلاعهم على الناسخ واما على البراءة الاصلية ثم اخذ بعضهم من بعض مما رواه عن رسول الله صلعم فهذا الصديق على جلالة قدره لم يعلم النص في الجدة حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهذا عمر بن الخطاب رض رجع الى ابي موسى الاشعري رض في الاستيذان وهو حديث الباب وامثال هذا كثير ويرد بهذا الباب ايضا على الرافضة وقوم من الخوارج زعموا ان احكامه صلعم وسننه منقولة عنه نقل تواتر وانه لا يجوز العمل بما لم ينقل متواترا وهو مردود بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم من بعض ويرجع بعضهم الى رواية غيره عن رسول الله صلعم وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الآحاد ١٢ ع **٧ قوله** انا كنا نؤمر بهذا. قال الاصوليون مثل هذا يحمل على ان الآمر هو النبي صلعم قال صلعم اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له فليرجع. ک مطابقة للترجمة من حيث ان عمر رض لما خفي عليه امر الاستيذان رجع الى قول ابي موسى الاشعري في قوله قد كنا نؤمر بهذا اي بالاستيذان فدل هذا على ان خبر الواحد يعمل به وان بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد منهم يبلغ الغائب ما شهد وان الغائب كان يقبله من حدثه ويعتمده ويعمل به فان قلت طلب عمر رض البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد قلت فيه دليل على انه حجة لانه بانضمام خبر ابي سعيد اليه لا يصير متواترا وقال البخاري في كتاب بدء السلام اراد عمر التثبيت لا انه لا يجيز خبر الواحد ١٢ ع. ع كذا للاكثر بلفظ الجمع وفي رواية النسفي مشاهدة ويروى مشهد بالافراد ووقع في مستخرج ابي نعيم وكان يفيد بعضهم بعضا من الافادة ١٢ ف ع

صلى الله عليه وسلم والله الموعد اني كنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من يبسط رداءه حتى اقضي مقالتي ثم يقبضه فلن ينسى شيئا سمعه مني فبسطت بردة كانت علي فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه **باب** من رأى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة لا من غير الرسول صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ٢٥٥ حماد بن حميد قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن الصائد الدجال قلت تحلف بالله قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم **باب** الاحكام التي تعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم امر الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمر فدلهم على قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لا آكله ولا احرمه واكل على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام **حدثنا** ٢٥٦ اسمعيل قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل

اصحب · فلن ينسى · فلن ينس · بسط · يسمعه · ابن الصياد · بالدليل · من

ك قوله والله الموعد الخ مصدر ميمي فان قلت هو اما للزمان واما للمكان واما مصدر والثلث لا يصح الاطلاق عليه قلت لا بد من اضمار او تجوز بدل المقام عليه ك ومراده من هذا اليوم القيامة يعني فيظهر انكم على الحق في الانكار او اني على الحق ع قوله على ملء بطني بكسر الميم وبهمزة آخره اي اسبب شبعي اي ان السبب الاصلي الذي اقتضى لكثرة الحديث عن رسول الله صلعم كثرة ملازمته له ليهد ما يأكل لانه لم يكن له شيء يتجر فيه ولا ارض يزرعها ولا يعمل فيها فكان لا ينقطع عنه خشية ان يفوته القوت فيحصل في هذه الملازمة من سماع الاقوال ورؤية الافعال ما لا يحصل لغيره ممن لم يلازم ملازمته وداعه على اخبار حفظ لذلك اشار اليه من الدعوة له بذلك ١٢ ف ك قوله فلم ينس كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني فلن ينسى ونقل ابن التين انه وقع في رواية فلن ينس بالنون وبالجزم وذكر ان القزاز نقل عن بعض البصريين ان من العرب من يجزم بلن كذا في ف ك ع ومطابقته للترجمة من حيث ان ابا هريرة اخبر عن النبي صلعم من الاقوال والافعال ما غاب عن كثير من الصحابة ولما اطلعهم على ما سمع قبلوه وعملوا به فدل على ان خبر الواحد يقبل ويعمل به وفيه حجة على الذين شرطوا التواتر في اخبار النبي صلعم ١٢ ع قس ك قوله من رأى ترك النكير الخ اي الانكار وهو بفتح النون وكسر الكاف مبالغة في الانكار وغرضه ان تقرير الرسول صلعم حجة اذ هو نوع من فعله ولانه لو كان منكرا للزمه التغيير ولا خلاف بين العلماء في ذلك لانه لا يجوز له ان يرى احدا من امته يقول قولا او يفعل فعلا محظورا فيقره عليه لان الله تعالى فرض على النبي من الكفر قوله لا من غير الرسول صلعم يعني ليس بحجة ترك الانكار من غير الرسول اذ لم يتعين له حينئذ وجه الصواب وقال ابن التين الترجمة تتعلق بالاجماع السكوتي وان الناس اختلفوا فيه وقد علم ذلك في موضعه ١٢ ع ك قوله حدثنا حماد بن حميد بالضم الخراساني وذكر المزي في التهذيب ان في بعض النسخ القديمة من البخاري حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا حدثنا بهذا الحديث وعبد الله في الاحياء وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة قيل هو احد الاحاديث التي نزل فيها البخاري عن مسلم ١٢ ع ف قوله سمعت عمر يحلف الخ واما حلف عمر بالظن واما سمع من النبي صلعم او فهم بالعلامات والقرائن فان قيل تقدم في الجنائز ان عمر قال للنبي صلعم في قصة ابن صياد دعني اضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه فهذا صريح في انه تردد في امره واجيب عنه بان التردد في امره كان قبل ان يعلمه الله تعالى انه هو الدجال فلما اعلمه لم ينكر على عمر حلفه وبان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك كقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك وقد علم ان ذلك لا يقع منه صلعم فيكون ذلك من تلطف النبي صلعم بعمر في صرفه عن قتله ومما يدل على ان ابن صياد هو الدجال حديث الرجم عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر قال لقيت ابن صياد يوما ومعه رجل من اليهود فاذا عينه قد طفت وهي خارجة مثل عين الجمل فلما رايتها قلت انشدك الله يا ابن صياد متى طفت عينك قال لا ادري والرحمن قلت كذبت لا تدري وهي في رأسك قال فمسحها ونخر ثلاثا فزعم اليهودي اني ضربت بيدي صدره وقلت له اخسأ فلن تعدو قدرك فذكرت ذلك لحفصة فقالت حفصة اجتنب هذا الرجل فانا نتحدث ان الدجال يخرج عند غضبة يغضبها واخرج مسلم هذا بمعناه من وجه آخر قال ابن بطال فان قيل هذا يدل على التردد في امره فالجواب انه ان وقع الشك في انه الدجال المعهود فلم يقع الشك في انه احد الدجالين الكذابين الذين انذر بهم النبي صلعم انتهى ويحتمل عدم تسليم الجزم بانه الدجال المعهود ولكن في قصة حفصة وابن عمر دلالة على انهما ارادا الدجال الاكبر واللام للعهد لا للجنس وقد اخرج ابو داود بسند صحيح قال كان ابن عمر يقول ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد ووقع لابن صياد مع ابي سعيد الخدري قصة اخرى تتعلق بامر الدجال اخرج مسلم عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما ذا لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله صلعم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانه قد ولد لي قال الست سمعته يقول لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا اريد مكة وفي طريق آخر قال له لم يقل انه يهودي وقد اسلمت وقال في الآخر قال اني لاعرفه واعرف مولده واين هو الآن قال ابو سعيد تبا لك سائر اليوم واخرج ابو داود من حديث ابي بكرة قال قال رسول الله صلعم يمكث ابوا الدجال ثلاثين عاما لا يولد لهما ثم يولد لهما غلام اعور اضر شيء واقله نفعا ونعت اباه وامه قال فسمعنا بمولود ولد في اليهود فذهبت انا والزبير بن العوام فدخلنا على ابويه فاذا النعت فقلنا هل لكما من ولد فقالا مكثنا ثلاثين عاما لا يولد لنا ثم ولد لنا غلام اضر شيء واقله نفعا قلت وفي صحة هذا نظر لان ابا بكرة انما اسلم لما نزل من الطائف حين حوصرت سنة ثمان من الهجرة وفي الصحيحين ان النبي صلعم لما توجه الى النخل التي فيها ابن صياد وكان ابن صياد يومئذ كالمحتلم فكيف يدرك ابو بكرة زمان مولده بالمدينة وهو لم يسكنها الا قبل الوفاة النبوية بسنتين فالذي في الصحيحين هو المعتمد ويحتمل ان يحمل قوله بلغنا على تأخر البلاغ وان كان مولده سابقا على ذلك بمدة بحيث يأتلف مع حديث الصحيحين وقال البيهقي ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلعم على حلف عمر فيحتمل ان يكون صلعم كان متوقفا في امره ثم جاءه التثبت من الله تعالى بانه غيره على ما تقتضيه قصة تميم الداري وبه تمسك من جزم انه غير الدجال وطريقه اصح ويكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال وكان الذين جزموا بانه هو الدجال لم يسمعوا قصة تميم واما عمر فيحتمل ان يكون منه ذلك قبل ان يسمع قصة تميم ثم لما سمعها لم يعد الى الحلف المذكور واما جابر فشهد حلفه عند النبي صلعم فاستصحب ما كان اطلع عليه لكن اخرج ابو داود عن ابي سلمة عن جابر فذكر قصة الجساسة والدجال نحو قصة تميم فقال شهد جابر انه ابن صياد قلت فانه قد مات قال وان مات قلت فانه اسلم قال وان اسلم قلت فانه دخل المدينة قال وان دخل ويتعقب به على من زعم ان جابرا لم يطلع على قصة تميم قال النووي قال العلماء قصة ابن صياد مشكلة وامره مشتبه ولكن لا شك انه دجال من الدجاجلة والظاهر ان النبي صلعم لم يوح اليه بشيء في امره وانما اوحي اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان صلعم لا يقطع في امره بشيء بل قال لعمر لا خير لك في قتله الحديث واما احتجاجاته بانه مسلم الى سائر ما ذكر فلا دلالة فيه على دعواه لان النبي صلعم انما اخبر عن صفاته وقت خروجه آخر الزمان وقال الخطابي اختلف السلف في امر ابن صياد بعد كبره فروي عنه انه تاب ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلاة عليه كشفوا وجهه حتى رآه الناس وقيل لهم اشهدوا واخرج ابو نعيم الاصبهاني في تاريخ اصبهان ما يؤيد كون ابن صياد هو الدجال فساق عن حسان بن عبد الرحمن عن ابيه قال لما افتتحنا اصبهان كان بين عسكرنا وبين اليهودية اسم قرية فرسخ فكنا نأتيها فنمتار منها فاتيتها يوما فاذا اليهود يزفنون ويضربون فسألت صديقا منهم فقال ملكنا الذي نستفتح به على العرب قد دخل فبت عنده على سطح فصليت الغداة فلما طلعت الشمس اذا الوهج من قبل العسكر فنظرت فاذا رجل عليه قبة من ريحان واليهود يزفنون ويضربون فنظرت فاذا هو ابن صياد فدخل المدينة فلم يعد حتى الساعة وقد اخرج ابو داود بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة قلت هذا يضعف بالقدم انه مات بالمدينة وانهم صلوا عليه الخ ولا يلتئم خبر جابر هذا مع خبر حسان بن عبد الرحمن لان فتح اصبهان كان في خلافة عمر ومن قتل عمر ووقعة الحرة اربعين سنة ويمكن الحمل على ان القصة انما شاهدها والد حسان بعد فتح اصبهان بهذه المدة ويكون جواب لما في قوله لما افتتحنا محذوفا تقديره صرت اتعاهدها واتردد اليها فجرت قصة ابن صياد فلا يتحد زمان فتحها وزمان دخولها ابن صياد هذا تلخيص ما في فتح الباري ١٢ ف قوله كيف معنى الدلالات الخ ومعنى الدلالة هو كارشاده النبي صلعم ان الحكم الخاص وهو الحمر داخل تحت الحكم العام وهو فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره فان من ربطها في سبيل الله فهو عامل للخير يرى جزاءه خيرا ومن ربطها فخرا ورياء فهو عامل للشر يرى جزاءه شرا ومعنى تفسيرها تعليم ما اخبر للمرأة السائلة التوضي بالفرصة ١٢ ك

ع اي بالملازمات الشرعية او العقلية قال ابن حاجب دليله الادلة المتفق عليها خمسة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وذلك كما اذا علم ثبوت الملزوم شرعا او عقلا علم ثبوت اللازم عقلا او شرعا ١٢ ك ع

لثلثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال فى مرج او روضة فما اصابت فى طيلها ذلك فى المرج والروضة كان له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان تسقى به كان ذلك حسنات له وهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها فهى له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء فهى على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل الله على فيها الا هذه الاية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ٢٣٥٧ حدثنا يحيى قال حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة ان امرأة سألت النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى محمد بن عقبة قال حدثنا الفضيل بن سليمان النميرى البصرى قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة قال حدثتنى امى عن عائشة ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه قال تأخذين فرصة ممسكة فتوضئين بها قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم توضئين قالت كيف اتوضأ بها فقال النبى صلى الله عليه وسلم توضئين بها قالت عائشة فعرفت الذى يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجذبتها الى فعلمتها ٢٣٥٨ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ام حفيد بنت الحارث ابن حزن اهدت الى النبى صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فدعا بهن النبى صلى الله عليه وسلم فاكلن على مائدته فتركهن النبى صلى الله عليه وسلم كالمتقذر له ولو كن حراما ما اكلن على مائدته ولا امر باكلهن ٢٣٥٩ حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وانه اتى ببدر قال ابن وهب يعنى طبقا فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل عنها فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما راه كره اكلها وقال كل فانى اناجى من لا تناجى قال ابن عفير عن ابن وهب بقدر فيه خضرات ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة القدر فلا ادرى هو من قول الزهرى او فى الحديث ٢٣٦٠ حدثنا عبيد الله بن سعد ابن ابراهيم قال حدثنا ابى وعمى قالا حدثنا ابى عن ابيه قال اخبرنى محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم اخبره ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فى شئ فامرها بامر فقالت ارأيت يا رسول الله ان لم اجدك قال ان لم تجدينى فأتى ابا بكر قال ابو عبد الله زادنا الحميدى عن ابراهيم بن سعد كانها تعنى الموت ٢٣٦١ باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا تسئلوا اهل الكتب عن شئ وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى حميد بن عبد الرحمن سمع معوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة وذكر كعب الاحبار فقال ان كان من اصدق هؤلاء المحدثين

لها من | او | قال من | ثنا | هو ابن النبى | نغتسل | تاخذى | فتوضئى | قال به | توضئى | م وضبا | لهن | كان | اكل | او | تنى | سعيد | ابن مطعم | رواه

بسم الله الرحمن الرحيم فذكر

---

۱ قوله ان ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة واسمها هزيلة مصغر هزلة بالزاء بنت الحارث الهلالية اخت ميمونة ام المؤمنين وهى خالة ابن عباس وخالة خالد بن الوليد واسم ام كل منهما لبابة بضم اللام وتخفيف الباء الموحدة الاولى ع ف ومطابقته للترجمة من حيث انه ع لما تركهن كالمتقذر لهن ربما امتنعوا عن اكلها ثم انه لما دعى بهن فاكلن على مائدته صار ذلك دليلا على اباحتهن ١٢ ع **۲ قوله** فيه خضرات بضم الخاء وفتح الضاد جمع الخضرة ويجوز فى مثله ضم الضاد وفتحها وسكونها وفى بعضها خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد ك قوله قربوها الى بعض اصحابه كان معه هو منقول بالمعنى لان لفظه صلعم قربوها لابى ايوب فكان الراوى لم يحفظه فكنى عنه بذلك وعلى تقدير ان لا يكون النبى صلعم عينه ففيه التفات لان نسق العبارة ان يقول الى بعض اصحابى ويؤيد انه من كلام الراوى قوله بعده كان معه ف قال الكرمانى او تقديره قربوها مشيرا الى بعض اصحابه قوله فلما راه كره اكلها فاعل كره هو ابو ايوب وفيه حذف تقديره فلما راه امتنع من اكلها وامر بتقريبها اليه كره اكلها ويحتمل ان يكون التقدير فلما راه لم ياكل منها كره اكلها وكان ابو ايوب استدل بعموم قوله تع لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة على مشروعية متابعته فى جميع افعاله فلما امتنع النبى صلعم من اكل تلك البقول تاسى به فبين له النبى صلعم وجه تخصيصه فقال انا اناجى من لا تناجى ف قوله اناجى من لا تناجى اى الملائكة وفيه انهم يتاذون بما يتاذى بنو آدم وقيل النهى خاص بمسجده صلعم والجمهور على انه عام ويلحق به مجامع العبادات كمصلى العيد ويلحق بالثوم كل ماله رائحة كريهة ك قال ابن بطال قوله قربوها النص على جواز الاكل وكذا قوله فانى اناجى الخ ف ع مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلعم لما امتنع من اكل الخضرات المذكورة لاجل ريحها امتنع الرجل الذى كان معه فلما راه قد امتنع قال له كل وفسر كلامه بقوله فانى اناجى آه ١٢ ع **۳ قوله** ولم يذكر الليث الخ الظاهر ان لفظ لم يذكر وكذا لفظ فلا ادرى لاحمد ويحتمل ان يكون لابن وهب او لابن عفير او للبخارى تعليقا فان قلت ما معنى كونه قول الزهرى او كونه من الحديث قلت معناه ان الزهرى نقله مرسلا عن رسول الله صلعم ولهذا لم يروه يونس لليث و ابى صفوان او مسندا كباقى الحديث ولهذا نقله يونس لابن وهب ١٢ ك **۴ قوله** قال ان لم تجدينى فأتى ابا بكر قال العينى مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام دل للمرأة المذكورة فيه انها ان لم تجده تاتى ابا بكر انتهى قال فى الفتح قال ابن بطال استدل النبى صلعم بظاهر قولها فان لم اجدك انها ارادت الموت فامرها باتيان ابى بكر قال وكانه اقترن بسؤالها حالة افهمت ذلك وان لم تنطق بها وقال الكرمانى مناسبة هذا الحديث للترجمة انه يستدل به على خلافة ابى بكر ومناسبة الحديث الذى قبله لانه يستدل به على ان الملك يتاذى بالرائحة الكريهة قلت فى هذا نظر لانه قال فى بعض طرق الحديث فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم فهذا حكم يعرف بالنص والترجمة بحكم يعرف بالاستدلال والذى قاله فى خلافة ابى بكر مستقيم بخلاف هذا ١٢ ف **۵ قوله** عن شئ اى مما يتعلق بالشرائع لان شرعنا مكتف بنفسه ولا يدخل فى النهى سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا وعن الاخبار عن الامم السالفة واما قوله تع فاسئل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك فالمراد به من آمن منهم والنهى انما هو عن سوال من لم يؤمن منهم ١٢ ع **۶ قوله** وقال ابو اليمان كذا عند الجميع ولم اره بصيغة التحديث وابو اليمان من شيوخه فاما ان يكون اخذه عنه مذاكرة واما ان يكون ترك التصريح بقوله حدثنا لكونه اثرا موقوفا ويحتمل ان يكون مما فاته سماعه ثم وجدت الاسمعيلى اخرجه عن عبد الله بن العباس الطيالسى عن البخارى فقال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم فذكره فظهر انه مسموع وترجح الاحتمال الثانى ثم وجدته فى التاريخ الصغير للبخارى قال حدثنا ابو اليمان ١٢ ف **۷ قوله** وذكر كعب الاحبار هو ابن ماتع بكسر المثناة من فوق بعدها عين مهملة ابن عمرو بن قيس من آل ذى رعين وقيل ذى الكلاع الحميرى وقيل غير ذلك فى اسم جده ونسبه ويكنى ابا اسحق وكان فى حيوة النبى صلعم رجلا وكان يهوديا عالما بكتبهم حتى كان يقال له كعب الحبر وكعب الاحبار اسلم فى عهد عمر وقيل فى خلافة ابى بكر وقيل اسلم فى عهد النبى صلعم وتاخرت هجرته والاول اشهر وسكن المدينة وغزا الروم فى خلافة عمر ثم تحول فى خلافة عثمان الى الشام الى ان مات بحمص فى خلافة عثمان سنة اثنتين او ثلاث او اربع وثلاثين والاول اكثر ١٢ ع ف عه بكسر الطاء وفتح الياء هو حبل طويل يشد به الدابة عند الرعى ك ع ١٢ سه يستغنى بها عما فى ايدى

ومر الحديث مع بيانه فى صـ ١٢٦٣ و صـ ١٢٥٠ و صـ ١٢٣١٧ و صـ ٢٢٢٣٦

الذين يحرفون عن الكتاب وان كنا مع ذلك لنتلوه عليه الكتب ٦٣٦٢ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عثمن بن عمر قال اخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرءون التورٰىة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية ٦٣٦٣ حدثنا موسى بن اسمعيل قال اخبرنا ابراهيم قال اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل على رسوله احدث تقرءونه محضا لم يشب وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم لا والله ما راينا منهم رجلا يسألكم عن الذي انزل عليكم باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم الا ما تعرف اباحته وكذلك امره نحو قوله حين احلوا اصيبوا من النساء وقال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم وقالت ام عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ٦٣٦٤ حدثنا المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر وقال محمد بن بكر حدثنا ابن جريج اخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله في اناس معه قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج خالصا ليس معه عمرة قال عطاء قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل وقال احلوا واصيبوا من النساء قال عطاء قال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم فبلغه انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس امرنا ان نحل الى نسائنا فناتي عرفة تقطر مذاكيرنا المذي قال ويقول جابر بيده هكذا وحركها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هديي لحللت كما تحلون فحلوا فلو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت فحللنا وسمعنا واطعنا ٦٣٦٥ حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن ابن بريدة قال حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة باب كراهية الاختلاف ٦٣٦٦ حدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن سلام بن ابي مطيع عن ابي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرءوا القران ما ائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه قال ابو عبد الله سمع عبد الرحمن سلاما ٦٣٦٧ حدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا همام قال حدثنا ابو عمران الجوني عن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرءوا القران ما ائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه وقال يزيد بن هارون عن هارون الاعور قال حدثنا ابو عمران

---

١ اهل لنبي عمرة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثكم محلتم مسائلتهم مثلهم اليكم الجنازة عن المني فسمعنا الخلاف ٢ البجلي ولابن عبد الله عليه قال ابو عبد الله

ل قوله لتنبؤ عليه الكذب اي لنختبر اي ليقع بعض ما يخبر عنه بخلاف ما يخبر به قال ابن التين هذا نحو قول ابن عباس في حق كعب المذكور بدل من قبله فوقع في الكذب قال ابن حبان اراد انه يخطئ احيانا فيما يخبر به ولم يرد انه كان كذابا وقال غيره الضمير في قوله لنبلو عليه الكتاب لا لكعب وانما يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه وقال عياض يصح عوده الى الكتاب ويصح عوده الى كعب والى حديثه وان لم يقصد الكذب ويتعمده اذ لا يشترط في مسمى الكذب التعمد بل هو الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه وليس فيه تجريح لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي المعنى ان بعض الذي يخبر به كعب عن اهل الكتاب يكون كذبا لا انه يتعمد الكذب والا فقد كان كعب من اخيار الاحبار ١٢ ف ع مختصرا قوله احدث فان قلت كتاب الله قديم فما معنى احدث قلت معناه احدث نزولا او الذكر حادث وانما القديم هو المعنى القائم بذات الله تعالى ١٢ ك ع قوله كذلك امره صلعم الذي هو بمنزلة نهيه ان النبي للايجاب الذي هو ضد التحريم الا ما يعرف اباحته اي نهيه صلعم محمول على تحريم النهي عنه وهو حقيقة فيه الا اذا علم انه للاباحة بالقرينة الصارفة عن حقيقته كما في الحديث المعطى وكذلك الامر فانه محمول على ايجاب المامور به الا اذا عرف انه لغيره بالقرينة الالئم عن ارادة الحقيقة كما في حديث جابر قال اكثر الاصوليين النهي ورد على ثمانية اوجه وهو حقيقة في التحريم مجاز في باقيها والامر بخمسة عشر وجها حقيقته في الايجاب مجاز في البواقي كذا في ك ١٢ قوله ولم يعزم عليهم اي لم يوجب عليهم الجماع اي لم يامرهم امر ايجاب بل امرهم امر احلال واباحة قوله ونهينا بلفظ المجهول ونحوه يدل على ان الناهي كان رسول الله صلعم وتعني ان النهي لم يكن للتحريم بل للتنزيه مثلا ١٢ ك ع قوله وقال محمد بن بكر البرساني البصري اباد الموحدة نسبة الى برسان بطن من الازد وصل البخاري ذكره تعليقا النسائي مات سنة ثلاث ومائتين كذا في ك ع قوله في الحج خالصا ليس معه عمرة هو محمول على ما كانوا عليه ابتداء ثم وقع الاذن بادخال العمرة في الحج وبفسخ الحج الى العمرة فصار واعلى ثلاثة انحاء مثل ما قالت عائشة منا من اهل بالحج ومنا من اهل بالعمرة ومنا من جمع قوله ان نحل اي بان نجعلها عمرة ونصير متمتعين قوله اصيبوا من النساء بجماعهن في جماعهن لحمهم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان امره صلعم باصابة النساء لم يكن على الوجوب ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن احلهن اي النساء لهم ع ملخصا في الاختصار لتقديم وتاخير ١٢ قوله ولم يعزم عليهم اي في جماع نسائهم اي لان الامر المذكور انما كان للاباحة ولذلك قال جابر ولكن احلهن قوله الا خمس اي ليال او ليالي الاحد الى ليلة الخميس لان توجههم من مكة كان عشية الاربعاء فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس قوله مذاكيرنا المذي وفي رواية المستملي المني وكذا عند الاسمعيلي قوله ويقول جابر بيده هكذا وحركها اي امالها وفي رواية حماد بن زيد فقال جابر بكفه اي اشار قال الكرماني بهذه الاشارة الى التقطر وكيفيته ويحتمل ان يكون الى محل التقطر ١٢ ف قوله لحللت وفي رواية الاسمعيلي لاحللت حل واحل لغتان والمعنى لولا ان معي الهدي لتمتعت لان صاحب الهدي لا يجوز له التحلل حتى يبلغ الهدي محله وذلك في يوم العيد قوله فلو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت في اول الامر ما علمت آخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما سقت الهدي ١٢ ع ك قوله لمن شاء مطابقته للترجمة في قوله لمن شاء كان فيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب الا اذا قامت قرينة تدل على التخيير بين الفعل والترك وقوله لمن شاء اشارة الى كون هذا صارفا عن الحمل على الوجوب ١٢ ع ف قوله باب كراهية الاختلاف وقع هذا الباب في نسخة العيني قبل باب نهي النبي صلعم عن التحريم ووقع في نسخة فتح الباري بعد باب قول الله وامرهم شورى وقال في الفتح وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم ووجه بان الامر بالقيام عند الاختلاف في القران للندب لا لتحريم القراءة عند الاختلاف والاول اولى وعليه الجمهور وبه جزم الكرماني فقال في آخر حديث عبد الله بن مغفل هذا آخر ما اريد ايراده في الجامع من مسائل اصول الفقه انتهى ١٢ قوله قال ابو عبد الله الخ اي البخاري سمع عبد الرحمن بن مهدي سلام بن ابي مطيع واشار بهذا الى ما اخرجه في فضائل القران عن عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا سلام بن ابي مطيع ووقع هذا الكلام للمستملي وحده ١٢ ف ع قوله فقوموا عنه امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالائتلاف وحذرهم بالفرقة عند حدوث الشبهة التي توجب المنازعة وامرهم بالقيام عن الاختلاف ولم يامرهم بترك قراءة القران اذا اختلفوا في تاويله لاجماع الامة على قراءة القران لمن يفهمه ولمن لم يفهمه فدل ان قوله قوموا عنه على وجه الندب لا على وجه التحريم للقراءة عند الاختلاف ط ع قوله قال يزيد بن هرون مات سنة ست ومائتين والظاهر انه تعليق ويحتمل سماع البخاري منه ك وبهذا لا يتوقف فيه من اطلع على ترجمة البخاري فانه لم يرحل من بخارا الا بعد موت يزيد بن هرون بمدة ١٢ ف ومن هذا محل المطابقة للترجمة لانه يقتضي ترك السؤال عنهم وصدر الحديث يدخل بعضهم في شيء ١٢ العم اي لم يخلط من كتاب يشوب لا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة ع مر الحديث في كتاب الشهادات ١٢ قوله محذوف اي نهيه صلعم مبني على التحريم الا ما يعرف اباحته لا يكون وفي بعض النسخ على بدل عن اي محمول على التحريم وهو ظاهر ١٢ خ

عن جُندب عن النبي صلى الله عليه وسلم ٣٦٨ حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عُبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس قال لما حُضر النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال هَلُمّ اكتُب لكم كتابًا لن تضلّوا بعده قال
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله واختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قرّبوا يكتب لكم
رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابًا لن تضلّوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال قوموا
عنّي قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزيّة ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم
ولغطهم ٢٩ باب قول الله وامرهم شورى بينهم وشاورهم في الامر وان المشاورة قبل العزم والتبيين لقوله فاذا عزمت فتوكّل على الله
فاذا عزم الرسول لم يكن لبشر التقدّم على الله ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم أُحد في المقام والخروج فرأوا له الخروج فلما
لبس لأمته وعزم قالوا اقم فلم يمل اليهم بعد العزم وقال لا ينبغي لنبي يلبس لأمته فيضعها حتى يحكم الله وشاور عليًّا واسامة فيما رمى به
اهل الافك عائشة فسمع منهما حتى نزل القرآن فجلد الرامين ولم يلتفت الى تنازعهم ولكن حكم بما امره الله وكانت الائمة بعد النبي صلى الله
عليه وسلم يستشيرون الامناء من اهل العلم في الامور المباحة ليأخذوا باسهلها فاذا وضح الكتاب او السنة لم يتعدّوه الى غيره اقتداءً بالنبي
صلى الله عليه وسلم ورأى ابو بكر قتال من منع الزكوة فقال عمر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أُمرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال ابو بكر والله لاقاتلنّ من فرّق بين ما جمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعدُ عمر فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة اذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرّقوا بين الصلوة
والزكوة وارادوا تبديل الدين واحكامه وقال النبي صلى الله عليه وسلم من بدّل دينه فاقتلوه وكان القرّاء اصحاب مشورة عمر كهولًا كانوا او شبّانًا وكان
وقّافًا عند كتاب الله ٣٦٩ حدثنا الاويسي عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير وابن
المسيّب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن عائشة حين قال لها اهل الافك ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب
واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يسألهما وهو يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار بالذي يعلم من براءة اهله واما علي فقال لن يضيّق الله

تني نفقال واختلف اهل البيت اختصموا بين يدي لبس ٢ اهل الامانة ٢ اهل اقتدوا مشورة عمر مشورته ٢ ابن سعد لم

1 قوله لم اكتب لكم بالجزم جواب وبالرفع استيناف اى آمر من يكتب لكم كتابا فيه نص على الائمة لعدي او بيان مهمات الاحكام قاله في المجمع وقال الكرماني وفيه انه صلعم كان يكتب والامي من لا يحسن الكتابة لا من لا يقدر على الكتابة اللهم الا ان يقال ما كان تعلم لكنه يكتب على سبيل الاعجاز او المراد منه المجاز نحو آمر بالكتابة انتهى وقال في المجمع والامر للارشاد لا للوجوب والا لم يسمح الانكار من عمر ولم يسلم صلعم انكاره كيف وقد عاش صلعم بعده اياما فلو كان فيه مصلحة لم يتركه فظهر انه تبين له صلعم ان تركه مصلحة وقيل اراد النص على خلافة الصديق فلما تنازعوا واشتد مرضه عدل عنه معولا على ما اصل فيه من استخلافه في الصلوة كذا ورد في مسلم وفي مسند البزار وبطل به قول من ظن انه اراد زيادة احكام وتعليم وخشي عجز الناس عنها انتهى. قال ابن البطال عمر افقه من ابن عباس حيث اكتفى بالقرآن ولم يكتف ابن عباس به فان قيل كيف جاز لهم مخالفة امره قلنا قد ظهر منه من القرائن ما دل على انه لم يوجب ذلك عليهم ١٢ ك 2 قوله امرهم شورى بينهم الشورى على وزن فعلى المشورة تقول منه شاورت في الامر واستشرته بمعنى معنى امرهم شورى بينهم اى يتشاورون وقوله شاورهم اختلفوا في امر الله تعالى رسوله صلعم ان يشاور اصحابه فقالت طائفة في مكائد الحروب وعند لقاء العدو تطييبا لقلوبهم وتالفا لهم على دينهم وليروا انه سمع منهم ويستعين بهم وان كان الله اغناه عن رايهم بوحيه روي هذا عن عبادة والربيع وابن اسحق وقالت طائفة فيما لم ياته فيه وحي ليتبين له صواب الرأي وروي عن الحسن البصري والضحاك قالا ما امر الله نبيه بالمشاورة لحاجة الى رايهم وانما اراد ان يعلمهم ما في المشورة من الفضل وقال آخرون انما امر بها مع غناه عنهم لتدبيره تعالى وسياسته اياه ليستن به من بعده وليقتدوا به فيما ينزل بهم من النوازل وقال الثوري وقد سن رسول الله صلعم الاشارة في غير موضع استشار ابا بكر وعمر رض في اسارى بدر واصحابه يوم الحديبية ١٢ ع 3 قوله لقوله فاذا عزمت الخ وجه الدلالة انه امر اولا بالمشاورة ثم رتب التوكل على العزم وعقبه عليه اذ قال وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله وقال قتادة امر الله نبيه اذا عزم على امر ان يمضي عليه ويتوكل على الله ١٢ ع 4 قوله فاذا عزم الرسول صلعم الخ يريد انه صلعم بعد المشورة اذا عزم على فعل امر مما وقعت عليه المشورة وشرع فيه لم يكن لاحد بعد ذلك ان يشير عليه بخلافه لورود النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله في آية الحجرات وظهر من الجمع بين آية المشورة وبينها تخصيص عمومها بالمشورة فيجوز التقدم لكن باذن منه حيث يستشير وفي غير صورة المشورة لا يجوز التقدم فاباح لهم القول جواب الاستشارة وزجرهم عن الابتداء بالمشورة وغيرها ويدخل في ذلك الاعتراض على ما يراه بطريق الاولى ١٢ ف 5 قوله يوم احد في المقام والخروج الخ مختصر من قصة طويلة لم

تقع موصولة في موضع آخر من الجامع وقد وصلها الطبراني من رواية ابن عباس قال تنفل رسول الله صلعم سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم احد وذلك ان رسول الله صلعم لما جاءه المشركون يوم احد كان رأى رسول الله صلعم ان يقيم بالمدينة يقاتلهم فيها فقال له ناس لم يكونوا شهدوا بدرا اخرج بنا يا رسول الله اليهم نقاتلهم باحد ورجوا ان نصيب من الفضيلة ما اصاب اهل بدر فما زالوا برسول الله صلعم حتى لبس لامته فلما لبسها ندموا وقالوا يا رسول الله اقم فالرأي رأيك فقال ما ينبغي لنبي ان يضع اداته بعد ان لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وكان ذكر لهم قبل ان يلبس الاداة اني رأيت اني في درع حصينة فاولتها المدينة وهذا سند حسن قوله فلما لبس لامته بسكون الهمزة الدرع وقيل الاداة بفتح الهمزة وتخفيف الدال وهي الآلة من درع وبيضة وغيرهما من السلاح والجمع لأم بسكون الهمزة مثل تمر وتمرة وقد يسهل ويجمع ايضا على لؤم بضم ثم فتح على غير قياس واستلام للقتال اذا لبس سلاحه كاملا. ف قوله اقم اى اسكن بالمدينة ولا تخرج منها قوله فلم يمل اى فما مال الى كلامهم بعد العزم وقال ليس ينبغي له اذا عزم ان ينصرف منه لانه نقض للتوكل الذي امر الله به عند العزيمة ولبس اللامة دليل العزيمة ١٢ ع ك 6 قوله ولم يلتفت الى تنازعهم قال ابن بطال عن القابسي كانه اراد تنازعهما فسقطت الالف لان المراد علي واسامة وقال الكرماني القياس تنازعهما الا ان يقال اقل الجمع اثنان او المراد هما ومن معهما ومن وافقهما في ذلك ١٢ ع ف.
7 قوله ورأى ابو بكر قتال الخ هذا غير مناسب في هذا المكان لانه ليس من باب المشاورة وانما هو من باب الرأي ولهذا صرح فيه بقوله فلم يلتفت الى المشورة والعجب من صاحب التوضيح حيث يقول فعل الصديق وشاور اصحابه في مقاتلة مانعي الزكوة واخذ بخلاف ما اشاروا به عليه من الترك والذي هنا من قوله فلم يلتفت الى مشورة يرد ما قاله. ع قوله اذ كان عنده حكم رسول الله صلعم الخ وحكم رسول الله صلعم في المفارقين المبدلين هو القتل لحديث من بدل دينه فاقتلوه ولفظ الا بحقها ايضا دليل على جواز القتال اذ هو من حقوق الكلمة كانوا يقولون الصلوة واجبة والزكوة غير واجبة لان دعاء ابي بكر ليس سكنا لنا وقال تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم ١٢ ك 8 قوله وكان القراء اى العلماء وكان اصطلاح الصدر الاول انهم كانوا يطلقون القراء على العلماء قوله كهولا كانوا او شبانا يعني كان يعتبر العلم لا السن والشباب على وزن فعال بالموحدتين ويروى شبانا بضم الشين وتشديد الباء والنون ١٢ ع

عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال هل رأيت من شيء يريبك قالت ما رأيت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على اهلي الا خيرا وذكر براءة عائشة وقال ابو اسامة عن هشام ح وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله واثنى عليه وقال ما تشيرون علي في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء قط وعن عروة قال لما اخبرت عائشة بالامر قالت يا رسول الله اتأذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها فارسل معها الغلام وقال رجل من الانصار سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم۔

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الرد على الجهمية وغيرهم التوحيد

باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى

حدثنا ابو عاصم عن زكريا بن اسحق عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن ح وحدثني عبد الله بن ابي الاسود قال حدثنا الفضل بن العلاء قال حدثنا اسمعيل بن امية عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي انه سمع ابا معبد مولى ابن عباس يقول سمعت ابن عباس يقول لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل الى نحو اهل اليمن قال له انك تقدم على قوم من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله فاذا عرفوا ذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكوة في اموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم فاذا اقروا بذلك فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي حصين والاشعث بن سليم سمعا الاسود بن هلال عن معاذ بن جبل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال الله ورسوله اعلم قال ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا اتدري ما حقهم

قال فقال تنام على والله لقد نمر عن عروة عن عائشة كتاب رد الجهمية وغيرهم كتاب التوحيد والرد على الجهمية سعيد قال ١٣ الى امّا قد صلوا

والنساء سواء كثير فان قلت لم يقل كثيرة او كثيرات قلت لان الفعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والجمع وقوله يريبك من راب واراب اي يوقعك في التهمة ويوهمك قوله فتأتي الداجن اي الشاة التي تألف البيت ولا تخرج الى المرعى داجنة اي لا عيب فيها الا نومها عن العجين حتى يتلف وقوله من يعذرني اي من يقوم بعذري ان كافأته على قبيح افعاله ولا يلومني وقيل معناه من ينصرني والعذير الناصر والحديث طرف من حديث الافك وقد مر غير مرة بطوله واقتصر منه على موضع حاجته وهي مشاورة علي واسامة ١٢ ع ٢ قوله يحيى بن ابي زكريا ... الغساني بالغين المعجمة وتشديد السين المهملة الشامي ... قال صاحب المطالع ... قوله ما تشيرون بلفظ الاستفهام والاصل انه استشارهم فيما يفعل بمن قذف عائشة فاشار عليه سعد بن معاذ واسيد بن حضير بانهم ... ودفع النزاع في ذلك بين السعدين فلما نزل عليه الوحي ببراءتها اقام حد القذف على من وقع منه قوله ما علمت عليهم من سوء ... ١٢ ع ٣ قوله كتاب التوحيد كذا وقع للنسفي وعليه اقتصر الاكثرون من الفربري وفي رواية المستملي كتاب التوحيد الرد على الجهمية وغيرهم ووقع لابن بطال وابن التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد وقال بعضهم وضبطوا التوحيد بالنصب على المفعولية وظاهره معترض لان الجهمية وغيرهم من المبتدعة لم يردوا التوحيد وانما اختلفوا في تفسيره انتهى قلت لا اعتراض عليه فان في الجهمية طائفة يردون التوحيد وهم طوائف ينسبون الى جهم بن صفوان من اهل الكوفة ... وقال الكرماني وفي بعض النسخ كتاب التوحيد ورد الجهمية بالاضافة الى المفعول ... واما الخوارج فتقدم ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا الرافضة تقدم ما يتعلق بهم في كتاب الاحكام وهؤلاء الفرق الاربعة هم رؤس المبتدعة وقد سمى المعتزلة انفسهم اهل العدل والتوحيد وعنوا بالتوحيد نفي الصفات الالهية لاعتقادهم ان اثباتها يستلزم التشبيه ومن شبه الله بخلقه اشرك وهم في النفي موافقون للجهمية ... قال الكرماني ... عن طائفة منهم يردون التوحيد ... بالتثليث ... الموجودة فانهم لا يقدرون ان يقولوا ... المرتبة عارية عن جميع الصفات والاسماء ... مجهول مطلق ... والصفات ... ان المتقدم احق ... فبعضهم بالتوحيد ... الجهمية نسبة الى جهم بن صفوان ... وقال ايضا عنوان الكتاب بالتوحيد ... عنوان المتكلمين ... مباحث الذات والصفات والنبوة والاعمال والحشر والميزان

هكذا ذكره البخاري في هذا الكتاب المعنون بكتاب التوحيد الامور المذكورة ولكن هذا عندك اصلاح حتى لا تحتاج في كل مقام الى تكلف مال اليه الشراح انتهى ١٢ ع ٤ قوله الى توحيد الله فان قلت ما معناه اذ هو واحد ازلا وابدا قبل وجود الموحدين وبعدهم قلت يعني به اثبات الوحدانية بالدليل او معناه النسبة الى الوحدانية نحو فسقت زيدا اي نسبته الى الفسق لما فرغ البخاري من مسائل اصول الفقه شرع في مسائل اصول الكلام وما يتعلق بها وبذلك ختم كتابه فان قلت الاولى تقديم الكلاميات على سائر ما في الجامع لانها الاصل وهو الاساس والكل متفرع مبني عليه فالوضع الطبعي ان يقدم مسائل اصول الكلام على مسائل اصول الفقه ثم هو على مسائل الفقه ونحوها من سائر العمليات قلت لعله من باب الترقي ارادة لختم الكتاب بالاشرف وختامه مسك ثم انه قدم التوحيد على غيره لانه اصل الاصول وهو معنى كلمة الشهادة التي هي شعار الاسلام قالوا صفات الله تعالى اما عدمية واما وجودية اي نفي للنقائص او اثبات للكمالات والاولى يسمى صفات الجلال والثانية صفات الاكرام تبارك اسم ربك ذي الجلال والاكرام وقدم العدمية على الوجودية لان مقتضى العقل ان ينفي النقصان عن الشيء ثم يثبت له الكمال يقال التخلية مقدمة على التحلية واشرف الجلاليات واهم التنزيهات نفي الشريك يعني التوحيد ولهذا قدمه وهو وان كان اول الواجبات لكنه اخر لانه المقاصد ثم الوجودية حصروها في صفات سبعة الحيوة والارادة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام والباقي من صفات الرحمة والخلق ونحوهما مما يرجع اليها اخرها عنها وختم البخاري بصفة الكلام لانه مدار الوحي وبه ثبتت الشرائع ولهذا افتتح الكتاب ببدء الوحي فالانتهاء الى ما منه الابتداء فان قلت ختم الكتاب هو بيان الميزان قلت ذكره ثم ليس مقصودا بالذات بل هو لارادة ان يكون آخر كلامه تسبيحا وتحميدا كما انه ذكر حديث النية في اول الكتاب ارادة لبيان اخلاصه فيه ففيه الاشعار بما كان عليه مؤلفه في حالته اولا وآخرا باطنا وظاهرا جزاه الله خيرا ك قال العيني التوحيد في الاصل مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقيل التوحيد اثبات ذات الله غير مشبه بالذوات ولا معطل عن الصفات ١٢ ع ٥ قوله نحو اهل اليمن هذا من اطلاق الكل وارادة البعض لانه انما بعثه الى بعضهم لا الى جميعهم لان اليمن مخلاف فان ... بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى مخلاف وابا موسى الاشعري الى مخلاف كما مر في اواخر المغازي ويحتمل ان يكون الخبر على عمومه في الدعوة الى الامور المذكورة وان كانت امرة معاذ انما كانت على جهة من اليمن مخصوصة ع قوله فليكن اول ما تدعوهم ... في الحديث ... قال اول واجب المعرفة كامام الحرمين واستدل انه لا يتأتى الاتيان بشيء من المأمورات على قصد الامتثال ولا الانكفاف عن شيء من المنهيات على قصد الانزجار الا بعد معرفة الآمر والناهي ١٢ ق ٦ قوله ما حقهم عليه اي ما حق العباد على الله هذا من باب المشاكلة كما في قوله ومكروا ومكر الله او يراد بالثابت او الواجب الشرعي باخباره عنه او كالواجب في تحققه وتوكده وليس المراد الايجاب العقلي وبظاهره احتجت المعتزلة في قولهم يجب على الله المغفرة ع واما لفظ حرف في قوله ان يعبدوه لان معناه ان يوحدوه ولهذا عطف عليه بالواو التفسيرية كذا قال العيني ومحل في الفتح ودخول في هذا الباب من قوله لا يشركوا به فان المراد بالتوحيد انتهى ١٢

عليه قال الله ورسوله اعلم قال الا يعذبهم ٧٣٧٤ حدثنا اسمعيل قال حدثني ملك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له[1] وكان[2]
الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها[3] لتعدل ثلث القران زاد اسمعيل بن جعفر عن ملك عن عبد الرحمن[4]
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال اخبرني اخي قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ٧٣٧٥ حدثنا محمد قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا
ابن وهب قال حدثنا عمرو عن ابن ابي هلال ان ابا الرجال محمد بن عبد الرحمن حدثه عن امه عمرة بنت عبد الرحمن وكانت في حجر عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية وكان يقرأ لاصحابه في صلاتهم[5] فيختم بقل هو الله
احد فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسألوه فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأ بها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله يحبه باب[6] قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى ٧٣٧٦ حدثنا محمد[7]
قال اخبرنا[8] ابو معوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وابي ظبيان عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من
لا يرحم الناس ٧٣٧٧ حدثنا ابو النعمن قال حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الاحول عن ابي عثمن النهدي عن اسامة بن زيد قال كنا عند النبي
صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته يدعوه[9] الى ابنها في الموت فقال ارجع فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل
مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب فاعادت الرسول انها[11] اقسمت لتأتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن
جبل فدفع[13] الصبي اليه ونفسه تقعقع كانها في شن ففاضت عيناه فقال له سعد يا رسول الله قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده
وانما يرحم الله من عباده الرحماء باب قول الله اني انا الرزاق ذو القوة المتين ٧٣٧٨ حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن
سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى سمعه من الله

ن ١ له ذلك ‌ هـ ٢ ذ فكأن ‌ ن ٣ فانها ‌ ن ٤ ٢ ابن عبد الله ‌ ن ٥ صلاته ‌ ن ٥ صلواتهم ‌ ن ٦ ٢ قول الله ‌ ن ٧ ٢ ابن سلام ‌ ن ٨ حدثنا ‌ ن ٩ فدعوه ‌ ن ١٠ ٢ النبي صلى الله عليه وسلم ‌ ن ١١ ٢ اليها ‌ هـ ١٢ ذ ٢ قد ‌ ط ١٣ فرفع ‌ ز ١٤ ورفع
ن ١٥ ٢ ما هذا ان الله هو ‌ ن ١٦ هو ابن
هذه هي القراءة المشهورة وبها رواية ابي ذر والاصيلي والنسفي ووقع في رواية القابسي انا الرزاق الخ ١٢ ع

١ قوله انها لتعدل ثلث القرآن لان مال ما فيه الى ثلثة انواع احكام وقصص وصفات اولانه متعلق اما بالمبدء واما بالمعاش او بالمعاد وسورة الاخلاص ما فيه الا ما يتعلق بالمبدء والصفات فان قلت المشقة في قراءة الثلث اكثر منها قلت ان التشبيه في الاصل لا في الزائد ك مطابقته للترجمة من حيث انه صرح فيه من وصف الله بالاحدية ١٢ ع **٢ قوله** حدثنا محمد قال حدثنا احمد بن صالح قال الكلاباذي روى البخاري عن ابن صالح البصري في مواضع بلا واسطة وروى عن محمد غير منسوب وهو فيما احسب ابن يحيى الذهلي عنه في اول التوحيد وقال الغساني ليس في بعض النسخ ذكر محمد اقول وهو يحتمل الصحة ايضا لانه شيخ البخاري روى عنه كثيرا ويحتمل ايضا ان يكون ذلك كلام الفربري ويريد به البخاري لنفسه ك قوله فيختم بقل هو الله احد هذا يدل على انه كان يقرأ بغيرها ثم يقرأها في كل ركعة هذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون المراد انه يختم بها اخر قراءته فيختص بالركعة الاخيرة وعلى الاول فيؤخذ منه جواز الجمع بين السورتين في ركعة قوله لانها صفة الرحمن قال ابن التين انما قال انها صفة الرحمن لان فيها اسماءه وصفاته واسماءه مشتقة من صفاته وقال غيره يحتمل ان يكون الصحابي المذكور قال ذلك مستندا لشيء سمعه من النبي صلعم اما بطريق النصوصية واما بطريق الاستنباط ١٢ ف **٣ قوله** ان الله يحبه قال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون سبب محبة الله له محبته لهذه السورة ويحتمل ان يكون لما دل عليه كلامه لان محبته لذكر صفات الرب دالة على صحة اعتقاده قال المازري ومن تبعه محبة الله لعباده ارادة ثوابهم وتنعيمهم ومحبتهم له لا يبعد فيها الميل منهم اليه وهو مقدس عن الميل وقيل محبتهم له استقامتهم على طاعته والتحقيق ان الاستقامة ثمرة المحبة وحقيقة المحبة من جميع وجوهها انتهى ١٢ ف **٤ قوله** قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الخ قال ابن بطال غرضه في هذا الباب اثبات الرحمة وهي من صفات الذات فالرحمن وصف وصف الله تعالى به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة كما تضمن وصفه بانه عالم معنى العلم الى غير ذلك قال والمراد برحمته ارادته نفع من سبق في علمه انه ينفعه قال واسماؤه كلها ترجع الى ذات واحدة وان دل كل واحد منها على صفة من صفاته تختص الاسم بالدلالة عليها واما الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده فهي من صفات الفعل وصفها بانه خلقها في قلوب عباده وهي رقة على المرحوم وهو سبحانه وتعالى منزه عن الوصف بذلك فيتاول بما يليق به ف الذي يظهر من تصرف البخاري في كتاب التوحيد انه يسوق الاحاديث التي وردت في الصفات المقدسة فيدخل كل حديث منها في باب ويؤيده باية من القرآن للاشارة الى خروجها عن اخبار الآحاد على طريق التنزل في ترك الاحتجاج بها اى الاعتقاديات وان من انكرها خالف الكتاب والسنة جميعا ١٢ ف

٥ قوله حدثنا محمد كذا للاكثر قال الكرماني تبعا لابي على الجياني هو اما ابن سلام واما ابن المثنى انتهى وقد وقع التصريح بانه ابن سلام في رواية ابي ذر عن شيوخه فتعين الجزم به كما صنع المزي في الاطراف فانه قال رح عن محمد هو ابن سلام قلت ويؤيده انه عبر بقوله انا ابو معوية ولو كان ابن المثنى لقال حدثنا لما عرف من عادة كل منهما والله اعلم ١٢ ف **٦ قوله** فلتصبر ولتحتسب امرها بالصبر والاحتساب وهو جعل الولد في حساب الله راضيا بقضائه طالبا للاجر من عنده قوله فقال له سعد ما هذا لانه استغرب ذلك منه لانه يخالف ما عهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر فقال انه اثر رحمة جعلها الله في قلوب عباده الرحماء وليس من باب الجزع وقلة الصبر وفي بعض النسخ لفظ ما هذا مفقود فهو مقدر والرحمة من الله ارادة ايصال الخير ومن العبد رقة القلب المستلزمة لارادته ١٢ ك **٧ قوله** باب قول الله هو الرزاق ذو القوة الآية واختلفوا في الرزق فالجمهور على انه ما ينتفع به العبد غذاء او غيره حلالا او حراما وقيل هو الغذاء وقيل هو الحلال وغرضه اثبات صفة الرزاقية له تعالى وهي عائدة الى صفة القدرة لان معناه انه خالق للرزق منعم على العبد به فان قلت القدرة قديمة وافاضة الرزق حادثة قلت التعلق حادث فان قلت لم يكن في الازل رازقا وصار عند وجود العبد رازقا فيلزم التغير فيه وكونه محل الحوادث قلت التغير في التعلق يعني قدرته لم يكن متعلقة باعطاء الرزق ثم تعلقت بعد ذلك ولا تغير في نفس الصفة اى القدرة وهذا هو منشأ الاختلاف في انه صفة ذاتية او صفة فعلية اذ من نظر الى القدرة على الرزق قال انه ذاتية وهو قديمة ومن نظر الى تعلق القدرة قال فعلية وهو حادثة واستحالة الحدوث انما هو في الصفات الذاتية لا في الفعليات والاضافيات ١٢ ك **٨ قوله** ما احد اصبر على اذى الخ اصبر افعل تفضيل من الصبر ومن اسمائه الحسنى الصبور ومعناه الذي لا يعاجل العصاة بالعقوبة وهو قريب من معنى الحليم والحليم ابلغ في السلامة من العقوبة والمراد بالاذى اذى رسله وصالحي عباده لاستحالة تعلق اذى المخلوقين به لكونه صفة نقص وهو منزه عن كل نقص ولا يؤخر النقمة قهرا بل تفضلا وتكذيب الرسل في نفي الصاحبة والولد عن الله اذى لهم فاضيف الاذى الى الله تعالى للمبالغة في الانكار عليهم والاستعظام لمقالتهم وقال ابن المنير وجه مطابقة الآية للحديث اشتماله على صفتي الرزق والقوة الدالة على القدرة اما الرزق فواضح من قوله ويرزقهم واما القوة فمن قوله ما احد اصبر بان فيه اشارة الى القدرة على الاحسان اليهم مع اساءتهم بخلاف طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسئ الا من جهة تكلفه ذلك شرعا ١٢ ف

يدعون له الولد ثم يعافيهم ويرزقهم **باب** قول الله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا وان الله عنده علم الساعة وانزله بعلمه وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه اليه يرد علم الساعة قال ابو عبدالله قال يحيى الظاهر على كل شيء علما والباطن على كل شيء علما **حدثنا** خلد بن مخلد قال حدثنا سليمن بن بلال قال حدثني عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله وما يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر احد الا الله ولا تدري نفس باي ارض تموت الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن اسمعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك ان محمدا رأى ربه فقد كذب وهو يقول لا تدركه الابصار ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب وهو يقول لا يعلم الغيب الا الله **باب** قول الله السلام المؤمن **حدثنا** احمد بن يونس حدثنا زهير قال حدثنا مغيرة قال حدثنا شقيق بن سلمة قال قال عبدالله كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فنقول السلام على الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **باب** قول الله ملك الناس فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر واسحق بن يحيى عن الزهري

ن ي ق نحو شيئا يعلمه لك قال حدثنا عز وجل هو ابن المسيب

قوله باب قول الله عالم الغيب الخ والغرض من الباب اثبات صفة العلم ... [commentary continues; not legible at this resolution]

مصححين
حافظ عبدالمنان لاهور
سليم الله خان راولپنڈی
حافظ ... قصوری

عن ابی سلمة ۱ باب قول اللہ وهو العزیز الحکیم سبحان ربك رب العزة ۲ و للہ العزة ولرسوله ومن حلف بعزة اللہ وصفاته وقال انس قال
النبی صلی اللہ علیه وسلم تقول جهنم قط قط وعزتك وقال ابو هریرة عن النبی صلی اللہ علیه وسلم یبقی رجل بین الجنة والنار اخر اهل النار
دخولا الجنة فیقول یا رب اصرف وجهی عن النار لا وعزتك لا اسألك غیرها قال ابو سعید ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال قال اللہ لك
ذلك وعشرة امثاله وقال ایوب وعزتك لا غنی بی عن برکتك حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسین المعلم قال
حدثنی عبد اللہ بن بریدة عن یحیی بن یعمر عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیه وسلم کان یقول اعوذ بعزتك الذی لا اله الا انت الذی
لا تموت والجن والانس یموتون حدثنا ابن ابی الاسود قال حدثنا حرمی قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبی صلی اللہ علیه وسلم
قال یلقی فی النار وقال لی خلیفة حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا سعید عن قتادة عن انس ح وعن معتمر قال سمعت ابی عن قتادة
عن انس عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال لا یزال یلقی فیها وهی تقول هل من مزید حتی یضع فیها رب العالمین قدمه فینزوی بعضها الی
بعض ثم تقول قد قد بعزتك وکرمك ولا تزال الجنة تفضل حتی ینشئ اللہ لها خلقا فیسکنهم فضل الجنة باب قول اللہ عز وجل
وهو الذی خلق السموات والارض بالحق حدثنا قبیصة قال حدثنا سفین عن ابن جریج عن سلیمن عن طاؤس عن ابن عباس
قال کان النبی صلی اللہ علیه وسلم یدعو من اللیل اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض لك الحمد انت قیم السموات والارض
وما فیهن لك الحمد انت نور السموات والارض قولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم
لك اسلمت وبك امنت وعلیك توکلت والیك انبت وبك خاصمت والیك حاکمت فاغفر لی ما قدمت واخرت واسررت واعلنت
انت الٰهی لا اله لی غیرك حدثنا ثابت بن محمد قال حدثنا سفین بهذا وقال انت الحق وقولك الحق باب قول اللہ وکان اللہ سمیعا بصیرا
وقال الاعمش عن تمیم عن عروة عن عائشة قالت الحمد للہ الذی وسع سمعه الاصوات فانزل اللہ علی النبی صلی اللہ علیه وسلم قد سمع
اللہ قول التی تجادلك فی زوجها حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن ابی عثمن عن ابی موسی قال کنا
مع النبی صلی اللہ علیه وسلم فی سفر فکنا اذا علونا کبرنا فقال اربعوا علی انفسکم فانکم لا تدعون اصم ولا غائبا تدعون سمیعا بصیرا قریبا
ثم اتی علی وانا اقول فی نفسی لا حول ولا قوة الا باللہ فقال لی یا عبد اللہ بن قیس قل لا حول ولا قوة الا باللہ فانها کنز من کنوز الجنة
او قال الا ادلك به حدثنا یحیی بن سلیمن قال حدثنی ابن وهب قال اخبرنی عمرو عن یزید عن ابی الخیر سمع عبد اللہ بن عمرو ان

نسخه: ۱ مثله ۲ عما یصفون ۳ سلطانه ۴ غناء ۵ لا یزال ۶ ح ۷ علیها ۸ فیزوی ۹ ق ۱۰ بفضل ۱۱ افضل ۱۲ اللہ عز وجل ۱۳ انت ۱۴ قیام ۱۵ وما ۱۶ قول اللہ تعالی ثنا

۱ قوله عن ابی سلمة ولیس المراد ان ابا سلمة ارسله بل مراده انه اختلف علی الزهری فی شیخه فقال یونس سعید بن المسیب وقال الباقون ابو سلمة وکل منهما یرویه عن ابی هریرة ۱۲ ع ف ۲ قوله باب قول اللہ وهو العزیز الحکیم الخ ذکر فیه ثلث قطع من ثلث آیات الاولی العزیز الحکیم العزیز یتضمن للعزة وهی یجوز ان یکون صفة ذات بمعنی القدرة والعظمة وان یکون صفة فعل بمعنی القهر لمخلوقاته والغلبة لهم والحکیم یتضمن بمعنی الحکمة وهو اما صفة ذات تکون بمعنی العلیم من صفات ذاته واما صفة فعل بمعنی الاحکام الثانیة سبحان ربك رب العزة ففی اضافة العزة الی الربوبیة اشارة الی ان المراد بها القهر والغلبة ویحتمل ان یکون الاضافة للاختصاص کانه قیل ذو العزة وانها من صفات الذات والتعریف فی العزة للجنس فاذا کانت العزة کلها للہ تعالی فلا یصح ان یکون احد معتزا الا به ولا عزة لاحد الا وهو مالکها والثالثة یعرف حکمها من الثانیة وهی بمعنی الغلبة لانها جواب لمدعی انه الاعز وان ضده الاذل فرد علیه بان العزة للہ ولرسوله وللمؤمنین قوله من حلف بعزة اللہ الخ وقال ابن بطال الحالف بعزة اللہ التی هی صفة فعله لا یحنث بل هو منهی عن الحلف بها کما عن الحلف بحق السماء وحق زید انتهی لکن اذا اطلق الحالف انصرف الی صفة الذات وانعقد الیمین الا ان قصد خلاف ذلک ۱۲ ع ف مختصرا ۳ قوله والانس والجن یموتون استدل به علی الملائکة لا تموت ولا حجة فیه لانه مفهوم لقب ولا اعتبار له وعلی تقدیر اعتباره فیعارضه ما هو اقوی منه وهو عموم قوله تعالی کل شیء هالك الا وجهه مع انه مانع من دخولهم فی مسمی الجن لجامع ما بینهم من الاستتار عن عیون الانس. ف قلت هذا کلام واه لان مسمی الجن غیر مسمی الملائکة فلا یلزم من استتارهم عن اعین الناس صحة دخول الملائکة الذین هم من النور فی الجن الذین خلقوا من مارج من نار ۱۲ ع ۴ قوله وعن معتمر الخ روی البخاری هذا الحدیث بثلثة طرق والفرق بینها انه روی فی الاولی بالتحدیث عن شیخه وفی الثانیة بالقول وفی الثالثة بالتعلیق عن غیر شیخه. ک وقال فی الفتح فیه نظر لان هذا الثالث لیس تعلیقا بل هو موصول معطوف علی قوله حدثنا یزید بن زریع فالتقدیر وقال لی خلیفة عن معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف ۱۲ ۵ قوله تقول هل من مزید اسناد القول الیها اما مجاز عن حالها واما حقیقة بان یخلق اللہ القول فیها واما القدم فقیل المراد بها المقدم ای یضع اللہ فیها من قدمه لها من اهل العذاب او ثمه مخلوق اسمه القدم او اراد بوضع القدم الزجر علیها والتسکین لها کما تقول لشیء ترید محوه و

البطالة جعلته تحت قدمی او هو مفوض الی اللہ تعالی ۱۲ ک ۶ قوله خلق السموات والارض بالحق ای بکلمة الحق وهی قوله کن وقیل متلبسا بالحق لا بالباطل وذکر ابن التین عن الداؤدی ان الباء ههنا بمعنی اللام ای لاجل الحق وقال ابن بطال المراد بالحق ضد الهزل وقیل یقال لکل موجود من فعله تعالی بمقتضی الحکمة حق ویطلق علی الاعتقاد فی الشیء المطابق لما فی الواقع ویطلق علی الواجب واللازم والثابت والجائز وعن الحلیمی الحق ما لا یسع انکاره ویلزم اثباته والاعتراف به ووجود الباری اول ما یجب الاعتراف به ولا یسع جحوده ۱۲ ع ۷ قوله الیك انبت ای رجعت الی عبادتك او فوضت الیك وبك ای ببراهینك التی اعطیتنی خاصمت الاعداء وکل من جاحد الحق حاکمته الیك ای جعلتك حاکما بینی وبینه لا غیرك مما کانت تحاکم الیه الجاهلیة من الصنم وغیره واما سواله المغفرة فهو تواضع منه او تعلیم لامته ۱۲ ک ع ۸ قوله باب قوله وکان سمیعا بصیرا غرضه من هذا الباب الرد علی المعتزلة حیث قالوا انه سمیع بلا سمع وعلی من قال معنی السمیع العالم بالمسموعات لا غیر وقولهم هذا یوجب مساواة تعالی للاعمی الاصم الذی یعلم ان السماء خضراء ولا یراها وان فی العالم اصواتا ولا یسمعها وفساده ظاهر فوجب کونه سمیعا بصیرا مفیدا امرا زائدا علی ما یفید کونه عالما وقال البیهقی السمیع من له سمع یدرك به المسموعات والبصیر من له بصر یدرك به المرئیات قیل کیف یتصور السمع له تعالی وهو عبارة عن وصول الهواء المتموج الی العصب المفروش فی مقعر الصماخ واجیب بانه لیس ذلک بل هو حالة یخلقها اللہ فی الحی نعم جرت سنة اللہ تعالی انه لا یخلقه عادة الا عند وصول الهواء الیه ولا ملازمة عقلا بینهما فاللہ تعالی یسمع المسموع بدون هذه الوسائط العادیة کما انه یری بدون المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه من الامور التی لا یحصل الابصار الا بها عادة ۱۲ ع ۹ قوله فانزل اللہ تعالی الخ فی الحدیث اختصار وتمامه عند احمد وغیره بعد قوله الاصوات لقد جاءت المجادلة الی رسول اللہ صلعم تکلمه فی جانب البیت ما اسمع ما تقول فانزل اللہ هذه الآیة واسم المجادلة خولة بنت ثعلبة واسم زوجها اوس بن الصامت کذا یفهم من فتح الباری ۱۲ ۱۰ قوله اصم ولا غائبا فان قلت المناسب ولا اعمی قلت الاعمی غائب عن الاحساس بالبصر والغائب کالاعمی فی عدم رؤیة ذلک المبصر فنفی لازمه لیکون ابلغ واعم وزاد القریب اذ رب سامع وباصر لا یسمع ولا یبصر لبعده عن المحسوس فاثبت القرب لیتبین وجود المقتضی وعدم المانع ولم یرد بالقرب قرب المسافة لانه منزه عن الحلول فی المکان بل القرب بالعلم اذ هو مذکور علی سبیل الاستعارة. ک وقال فی الفتح ومناسبة الغالب ظاهرة من اجل النهی عن رفع الصوت انتهی ۱۲

ابا بكر الصديق قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا
يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي من عندك مغفرة انك انت الغفور الرحيم ٦٣٨٩ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة ان عائشة حدثته قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل ناداني قال ان الله قد سمع قول قومك
وما ردوا عليك **باب** قوله قل هو القادر ٦٣٩٠ **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا معن بن عيسى قال حدثني عبد الرحمن بن ابي
الموالي قال سمعت محمد بن المنكدر يحدث عبد الله بن الحسن يقول اخبرني جابر بن عبد الله السلمي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلم اصحابه الاستخارة في الامور كلها كما يعلمهم السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل
اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم فان كنت
تعلم هذا الامر ثم يسميه بعينه خيرا لي في عاجل امري وآجله قال او في ديني ومعاشي وعاقبة امري فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم
وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به
باب مقلب القلوب وقول الله ونقلب افئدتهم وابصارهم ٦٣٩١ **حدثنا** سعيد بن سليمن عن ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم
عن عبد الله قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب **باب** ان لله مائة اسم الا واحدا قال ابن عباس ذو الجلال
العظمة البر اللطيف ٦٣٩٢ **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة احصيناه حفظناه **باب** السؤال باسماء الله والاستعاذة بها
٦٣٩٣ **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء
احدكم فراشه فلينفضه بصنفة ثوبه ثلث مرات وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فاغفر لها وان ارسلتها
فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين تابعه يحيى وبشر بن المفضل عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وزاد زهير وابو ضمرة واسمعيل بن زكرياء عن عبيد الله عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن عجلان
عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٦٣٩٤ **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة قال كان النبي

ك يعلمها قول الله ثنى ثنا ل يعلم ان ثنى كان واحدة من احصاها دخل الجنة العظيم اخبرنا واحدة ثنا / رب تابعه محمد بن عبد الرحمن
والدراوردي واسامة بن حفص

ك قوله علمني دعاء الخ مطابقته للترجمة من حيث ان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر فلم يقع مغفرتها الا بعد الاسماع و الابصار وقال ابن بطال مناسبة الترجمة من حيث ان دعاء ابي بكر بما علمه النبي صلعم يقتضي ان الله تعالى سميع لدعائه ومجازيه عليه وبما ذكرنا ردعلى من قال حديث ابي بكر ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر ١٢ ع ك قوله وما ردوا عليك اي جوابهم لك اذ دعوتهم الى الله عليك وعدم قبولهم الاسلام وانما نادا بعد رجوعه من الطائف ويأسه من اهلها والمقصود من الباب اثبات صفتي السمع والبصر وهما من الصفات القائمة وقد بينا في الكواشف انهما غير صفة العلم بل هما من الصفات السبعة الحقيقية الوجودية وعند حدوث المسموع والمبصر يحصل التعلق ١٢ ك. ك قوله يعلم اصحابه الاستخارة اي صلوة الاستخارة ودعائها وهي طلب الخيرة بوزن العنبة اسم من قولك اختاره الله واستقدرك اي اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه والباء في بعلمك وبقدرتك يحتمل ان يكون للاستعانة وان يكون للاستعطاف كما في قوله تعالى رب بما انعمت علي اي بحق علمك ع ك قوله ورضني بتشديد الجيم اي اجعلني راضيا بذلك فلا اندم على طلبه ولا على وقوعه لاني لا اعلم عاقبته وان كنت حال طلبه راضيا به ١٢ ف ك قوله مقلب الخ قال الراغب تقليب الشيء تغييره من حال الى حال والتقليب التصريف وتقليب الله القلوب والبصائر صرفها من رأي الى رأي ومعنى نقلب افئدتهم نصرفها بما شئنا وقال البيضاوي في نسبة تقليب القلوب الى الله اشعار بانه يتولى قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه ١٢ ف ك قوله لا ومقلب القلوب الواو فيه للقسم ولا لنفي الكلام السابق اي لا افعل او لا اقول وحق مقلب القلوب ع اي مبدل الخواطر وناقض العزائم فان قلوب العباد تحت قدرته يقلبها كيف يشاء فان قلت لم لا تحمل على حقيقته بان يكون معناه يا جاعل القلب قلبا قلت لان متعلق استعمال الحلف وفيه ان اعراض القلب كالارادة ونحوها بخلق الله تعالى وانها من الصفات الفعلية ومرجعها الى القدرة وقيل سمي القلب قلبا لكثرة تقلبه من حال الى حال وما سمي الانسان الا لانسه وما القلب الا انه يتقلب ١٢ ك ك قوله مائة الا واحدا او فائدة هذا التكرير رفع التصحيف لان تسعة يصحف بسبعة وتسعين بسبعين او الوصف بالعدد الكامل في اول الامر والتكرير في الاستثناء ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر ومنتهى الافراد من غير التكرار تسعة وتسعون لان مائة واحدا يتكرر فيه الواحد وقيل الكمال من العدد في المائة لان الالوف ابتداء آحاد آخر بدليل عشرات الالوف ومئاتها فاسماء الله مائة وقد استاثر الله باحدها وهو الاسم الاعظم فلم يطلع عليه عباده وكانه قال مائة لكن واحد منها عند الله ويقال ان

يقال الله هو المستثنى يعني لا مائة فبعد الاسم الاعظم الذي هو الله له مائة الا واحدا كذا في الكرماني ١٢ ك قوله احصاها اي حفظها وعرفها لان العارف بها لا يكون الا مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة او عدها معتقدا لها واطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها والاولى للرواية التي ذكرت في الدعوات هو حفظها فان قلت من قال لا اله الا الله دخلها فما وجه تعليقه بالاحصاء قلت هذا غاية ما ينتهي اليه علم العلماء من معرفة الله تعالى اي من احصاها بلغ الغاية ثم لم يبق في علمه مطالب بحول بينه وبين الجنة والغرض من الباب اثبات الاسماء لله تعالى واختلفوا فيها فقيل الاسم نفس المسمى وقيل غيره وقيل لا هو ولا غيره وهذا هو الاصح ك وذكر نعيم بن حماد ان الجهمية قالوا ان اسماء الله مخلوقة لان الاسم غير المسمى وادعوا ان الله كان ولا وجود لهذه الاسماء ثم خلقها فتسمى بها قال فقلنا لهم ان الله قال سبح اسم ربك الاعلى وقال ذلكم الله فاعبدوه فاخبر انه المعبود ودل كلامه على اسمه بما دل به على نفسه فمن زعم ان اسم الله مخلوق فقد زعم ان الله امر نبيه ان يسبح مخلوقا فتح الباري عيني قوله احصيناه حفظناه هذا من كلام البخاري اشار به الى ان معنى الاحصاء هو الحفظ والاحصاء في اللغة يطلق بمعنى الاحاطة بعلم عدد الشيء وقدره ومنه احصى كل شيء عددا قاله الخليل وبمعنى الاطاقة له قال تعالى علم ان لن تحصوه اي لن تطيقوه ١٢ ع ك قوله باب باسماء الله الخ قال ابن بطال مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى فلذلك صحت الاستعاذة بالاسم كما تصح بالذات قلت كون الاسم هو المسمى لا يخشى الا في الله تعالى كما نبه عليه صاحب التوضيح انها حيث قال غرض البخاري ان تثبت ان الاسم هو المسمى في الله تعالى على ما ذهب اليه اهل السنة ١٢ ع ك قوله بصنفة ثوبه بفتح الصاد المهملة وكسر النون وبالفاء وهي على حاشية الثوب الذي عليه الهدب وقيل جانبه وقيل طرفه هو المراد هنا قاله عياض وقال ابن التين رويناه بكسر الصاد وسكون النون والحكمة فيه انه ربما دخلت فيه حية او عقرب وهو لا يشعر ويده مستورة بحاشية الثوب لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك شيء وذكر المغفرة عند الامساك والحفظ عند الارسال لان الامساك كناية عن الموت فالمغفرة تناسبه والارسال كناية عن الابقاء في الحيوة فالحفظ يناسبه ع وكذا في ك ١٢ ك قوله تابعه يحيى الخ والمراد بايراد هذه التعاليق بيان الاختلاف على سعيد المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة ابيه ف وقوله تابعه محمد بن عبد الرحمن الخ والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد نسبة الى دراورد قرية بخراسان واسامة بن حفص المدني يعني هؤلاء تابعوا محمد بن عجلان في روايتهم باسقاط الاب بين سعيد وبين ابي هريرة كذا في العيني ١٢

صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال اللهم باسمك اموت واحيى واذا اصبح قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ٣٩٥ حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن منصور عن ربعى بن حراش عن خرشة بن الحر عن ابى ذر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل قال باسمك نموت ونحيى فاذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ٣٩٦ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم اذا اراد ان ياتى اهله فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد فى ذلك لم يضره شيطان ابدا ٣٩٧ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا فضيل عن منصور عن ابراهيم عن همام عن عدى بن حاتم قال سالت النبى صلى الله عليه وسلم قلت ارسل كلابى المعلمة قال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فامسكن فكل واذا رميت بالمعراض فخزق فكل ٣٩٨ حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا ابو خالد الاحمر قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه عن عائشة قالت قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهدهم بشرك ياتونا بلحمان لا ندرى يذكرون عليها اسم الله ام لا قال اذكروا انتم اسم الله وكلوا تابعه محمد بن عبد الرحمن والدراوردى واسامة بن حفص ٣٩٩ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال ضحى النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين يسمى ويكبر ٤٠٠ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس عن جندب بن عبد الله انه شهد النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى ثم خطب فقال من ذبح قبل ان يصلى فليذبح مكانها اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله ٤٠١ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ورقاء عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم ومن كان حالفا فليحلف بالله

باب ما يذكر فى الذات والنعوت واسامى الله وقال خبيب وذلك فى ذات الاله فذكر الذات باسمه

٤٠٢ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عمرو بن ابى سفين بن اسيد بن جارية الثقفى حليف لبنى زهرة وكان من اصحاب ابى هريرة ان ابا هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة منهم خبيب الانصارى فاخبرنى عبيد الله بن عياض ان ابنة الحارث اخبرته انهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحد بها فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه قال خبيب شعرا

ما ابالى حين اقتل مسلما ÷ على اى شق كان لله مصرعى ÷
وذلك فى ذات الاله وان يشأ ÷ يبارك على اوصال شلو ممزع ÷

فقتله ابن الحارث فاخبر النبى

ن ١ احيى واموت | ن ٢ فاذا | ن ٣ لاحدكم | ن ٤ قال | ن ٥ الشيطان | ن ٦ ههنا | ن ٧ حدثنا | ن ٨ ياتوننا | ن ٩ اسم الله عليها | ن ١٠ ابن الحجاج | ن ١١ فاستعار | ن ١٢ ولست | ن ١٣ فى الله

الفاء زائدة وجوز بعض النحاة زيادتها او تقديره استعار فاستعار والمذكور مفسر لمقدر ٤ ك ح

---

١ قوله الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا اى انامنا وهو تشبيه فى زوال العقل والحركة لا تحقيق وقيل الموت فى العرب يطلق على السكون كماتت الريح ويقع على انواع بحسب انواع الحيوة بازاء القوة النامية فى الحيوان والنبات كيحيى الارض بعد موتها وزوال القوة الحسية كياليتنى مت قبل هذا وزوال القوة العاقلة وهى كاومن كان ميتا فاحييناه والحزن والخوف المكدر للحيات كياتيه الموت من كل مكان والمنام كالتى لم تمت فى منامها وقد قيل المنام الموت الخفيف ويستعار للاحوال الشاقة كالفقر والذل والسوال والهرم والمعصية وغيرها ١٢ مجمع ٢ قوله فانه ان يقدر بينهما ولد الخ فان قلت التقدير ازلى فما وجه ان يقدر قلت المراد تعلقه قوله لم يضره شيطان ويروى الشيطان اى يكون من المخلصين عينى كرمانى والحديث مضى فى كتاب النكاح ص ٢٦/٧٨٢ ومر ايضا فى كتاب الوضوء ص ١٢٥٦ ومطابقته للترجمة فى قوله بسم الله ١٢ ٣ قوله فضيل الخ بالضاد المعجمة ابن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالضاد المعجمة ابن مسعود ابو على التميمى اليربوعى ولد بسمرقند ونشأ بابى ورد وكتب الحديث بالكوفة وتحول الى مكة فاقام بها الى ان مات سنة سبع وثمانين ومائة وقبره بمكة مشهور يزار وقوله رميت بالمعراض بكسر الميم سهم بلا ريش ونصل وغالبا يصيب بعرض عوده دون حده اى منتهاه وقيل هو نصل عريض له ثقل فان قتل الصيد بحده فجرحه ذكاه وهو معنى الخزق بالمعجمة والزاء فيحل اكله وان قتل بعرضه فهو وقيذ لان عرضه لا يسلك الى داخله فلا يحل وخزق بالزاء اى جرح ونفذ وطعن فيه ولو صح الرواية بالراء فمعناه مزق ١٢ عينى كرمانى ٤ قوله ياتونا كذا فيه بنون واحدة وهى لغة من يحذف النون مع الرفع وجوز الكرمانى ان يكون بتشديد النون مراعاة للغة المشهورة لكن التشديد فى مثل هذا قليل ف قوله بلحمان بضم اللام جمع لحم قال الكرمانى فيه جواز اكل متروك التسمية عند الذبح قلت كانه لم يقرأ قوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ١٢ ع ٥ قوله تابعه محمد بن عبد الرحمن وقع هنا عقيب حديث ابى هريرة رضى الله عنه المبدء بذكره فى هذا الباب عند كريمة والاصيلى وغيرهما والصواب ما وقع عند ابى ذر وغيره ان محل ذلك عقيب حديث عائشة ١٢ ف ٦ قوله لا تحلفوا بابائكم فان قلت ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال افلح وابيه قلت انها كلمة تجرى على اللسان عمود الكلام لا يقصد به اليمين والحكمة فى النهى انه يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى وهكذا الحكم غير الاباء من سائر المخلوقات ١٢ ك ع ٧ قوله باب ما يذكر فى الذات الخ يريد ما يذكر فى ذات الله تعالى ونعوته هل هو كما يذكر فى اسامى الله يعنى هل يجوز اطلاقه كاطلاق الاسامى او يمنع والذى يفهم من كلامه انه لا يمنع الا ترى كيف استشهد على ذلك بقوله خبيب وذلك فى ذات الاله وان يشأ الخ انشد ذلك وقبله بيت آخر على ما يجيئ الآن حين اسر وخرج به للقتل وقد مضت قصته فى غزوة بدر وقال الكرمانى ذكر حقيقة الله بلفظ الذات او ذكر الذات متلبسا باسم الله وقد سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قول خبيب هذا ولم ينكره فصار طريق العلم به التوقيف من الشارع ع قوله فى الذات قال الراغب هى تانيث ذو وهى كلمة يتوصل بها الى الوصف باسماء الاجناس والانواع وتضاف الى الظاهر دون المضمر ويثنى ويجمع ولا يستعمل شئ منها الا مضافا وقد استعاروا لفظ الذات لعين الشئ واستعملوها مفردة ومضافة وادخلوا عليها الالف واللام واجروها مجرى النفس والخاصة وليس ذلك من كلام العرب انتهى وقال عياض ذات الشئ نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم اكثر النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشئ وجاء فى الشعر لكنه شاذ واستعمال البخارى لها من ان المراد بها نفس الشئ على طريق المتكلمين فى حق الله تعالى ففرق بين النعوت والذات وقال ابن برهان اطلاق المتكلمين فى حق الله تعالى الذات من جهلهم لان ذات تانيث ذو وهو جلت عظمته لا يصح له الحاق تاء التانيث ولهذا امتنع ان يقال علامة وان كان اعلم العالمين قال وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم ايضا لان النسب الى ذات ذوى وقال التاج الكندى فى الرد على الخطيب فى قوله كنه ذاته ذات بمعنى صاحبة تانيث ذو وليس لها فى اللغة مدلول غير ذلك واطلاق المتكلمين وغيرهم الذات بمعنى النفس خطأ عند المحققين وتعقب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة واما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور كقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اى بنفس الصدور وقد حكى المطرزى كل شئ ذو كل شئ ذات ويحتمل ان يكون ذات هنا مقحمة كما فى قولهم ذات ليلة وقال النووى فى تهذيبه واما قولهم اى الفقهاء فى باب الايمان فان حلف بصفة من صفات الذات وقول المهذب اللون كالسواد والبياض اعراض تحل الذات فمرادهم بالذات الحقيقة وهو اصطلاح المتكلمين وقد انكره بعض الادباء وقال لا يعرف فى لغة العرب ذات بمعنى حقيقة قال هذا الانكار منكر فقد قال الواحدى فى قول الله تعالى فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم قال ثعلب اى الحالة التى بينكم فالتانيث عنده للحالة وقال الزجاج معنى ذات حقيقة والمراد بالبين الوصل فالتقدير فاصلحوا حقيقة وصلكم قال فذات عنده بمعنى النفس ١٢ ف ٨ قوله والنعوت اى الاوصاف جمع نعت وفرقوا بين الوصف والنعت بان الوصف يستعمل فى كل شئ حتى يقال الله موصوف بخلاف النعوت فلا يقال الله منعوت ولو قال فى الترجمة فى الذات والاوصاف لكان احسن ١٢ ع ٩ قوله ولست ابالى وفى بعضها ما ابالى وليس موزونا الا باضافة شئ اليه نحو انا والمصرع من الصرع وهو الطرح بالارض وذات الاله اى طاعة الله وسبيل الله قيل ليس فيه دلالة على الترجمة لانه لا يريد بالذات الحقيقة التى هى مراد البخارى بقرينة ضم الصفة اليه حيث قال ما يذكر فى الذات والنعوت وقد يجاب بان غرضه جواز اطلاق الذات فى الجملة وقوله خبرهم اى خبر العشرة الذين منهم خبيب وقتلهم الهذليون بين عسفان ومكة واستاسروا خبيبا وجاؤا به الى مكة واشتراه بنو الحارث فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة بقصتهم فى اليوم الذى قتلوا فيه ك ومر تمام قصتهم فى ص ٢٦٤٢ فى المغازى وص ١٢٥٣٦ فى الجهاد ١٢

صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا **باب** قول الله ويحذركم الله نفسه وقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك

حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد اغير

من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وما احد احب اليه المدح من الله حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه وهو يكتب على نفسه وهو وضع عنده على العرش ان رحمتي تغلب غضبي حدثنا

عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله انا عند ظن

عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم وان تقرب الي بشبر تقربت اليه

ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة **باب** قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه حدثنا قتيبة بن

سعيد قال حدثنا حماد عن عمرو عن جابر بن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم

قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك فقال او من تحت ارجلكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك قال او يلبسكم شيعا فقال

النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر **باب** قوله ولتصنع على عيني تغذى وقوله تجري باعيننا حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا

جويرية عن نافع عن عبد الله قال ذكر الدجال عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله ليس باعور واشار بيده الى

عينه وان المسيح الدجال اعور عين اليمنى كان عينه عنبة طافية حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرنا قتادة قال سمعت

انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب انه اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب

بين عينيه كافر **باب** قول الله هو الله الخالق البارئ المصور حدثني اسحق قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن

وقول الله المجيد عليه السلام شيئا منه ان قول الله تعالى ٢ بن زيد ٣ بن دينار قال فقال هذه قول الله تعالى ٢ جل ذكره عينيه العين اليمين قال انس

له قوله باب قول الله ويحذركم الله نفسه الخ ذكر فيها آيتين وثلاث احاديث

لبيان اثبات النفس لله تعالى وفي القرآن ايضا قوله كتب على نفسه الرحمة واصطنعتك لنفسي

عُقبة قال حدثنی محمد بن یحیی بن حبان عن ابن محیریز عن ابی سعید الخدری فی غزوۃ بنی المصطلق انہم اصابوا سبایا فارادوا ان یستمتعوا

بہن ولا یحملن فسألوا النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن العزل فقال ما علیکم الا تفعلوا فان اللّٰہ قد کتب من ہو خالق الی یوم القیمۃ وقال مجاہد

عن قزعۃ سالت ابا سعید فقال قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم لیس نفس مخلوقۃ الا اللّٰہ خالقہا **باب** قول اللّٰہ لما خلقت بیدی **حدثنا**

معاذ بن فضالۃ قال حدثنا ہشام عن قتادۃ عن انس ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال یجمع المؤمنون یوم القیمۃ کذلک فیقولون لو

استشفعنا الی ربنا حتی یریحنا من مکاننا ہذا فیأتون آدم فیقولون یا آدم اما تری الناس خلقک اللّٰہ بیدہ واسجد لک ملٰئکتہ و

وعلمک اسماء کل شیء اشفع لنا الی ربنا حتی یریحنا من مکاننا ہذا فیقول لست ہناک ویذکر لہم خطیئتہ التی اصاب ولکن ائتوا نوحا

فانہ اول رسول اللّٰہ بعثہ اللّٰہ الی اہل الارض فیأتون نوحا فیقول لست ہناکم ویذکر خطیئتہ التی اصاب ولکن ائتوا ابراہیم خلیل الرحمٰن

فیأتون ابراہیم فیقول لست ہناکم ویذکر لہم خطایاہ التی اصابہا ولکن ائتوا موسٰی عبدا اٰتاہ اللّٰہ التورٰیۃ وکلمہ تکلیما فیأتون موسٰی

فیقول لست ہناکم ویذکر لہم خطیئتہ التی اصابہ ولکن ائتوا عیسٰی عبد اللّٰہ ورسولہ وکلمتہ وروحہ فیأتون عیسٰی فیقول لست

ہناکم ولکن ائتوا محمدا عبدا غفر اللّٰہ لہ ما تقدم من ذنبہ وما تأخر فیأتونی فانطلق فاستأذن علی ربی ویؤذن لی علیہ فاذا رأیت ربی

وقعت لہ ساجدا فیدعنی ما شاء اللّٰہ ان یدعنی ثم یقال ارفع محمد وقل یسمع وسل تعطہ واشفع تشفع فاحمد ربی بمحامد علمنیہا ربی

ثم اشفع فیحد لی حدا فادخلہم الجنۃ ثم ارجع فاذا رأیت ربی وقعت لہ ساجدا فیدعنی ما شاء اللّٰہ ان یدعنی ثم یقال ارفع محمد وقل یسمع

وسل تعطہ واشفع تشفع فاحمد ربی بمحامد علمنیہا ربی ثم اشفع فیحد لی حدا فادخلہم الجنۃ ثم ارجع فاذا رأیت ربی وقعت لہ ساجدا فیدعنی

ما شاء اللّٰہ ان یدعنی ثم یقال ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطہ فاحمد ربی بمحامد علمنیہا ربی ثم اشفع فیحد لی

حدا فادخلہم الجنۃ ثم ارجع فاقول یا رب ما بقی فی النار الا من حبسہ القرآن ووجب علیہ الخلود قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یخرج من النار

من قال لا الٰہ الا اللّٰہ وکان فی قلبہ من الخیر ما یزن شعیرۃ ثم یخرج من النار من قال لا الٰہ الا اللّٰہ وکان فی قلبہ من الخیر ما یزن برۃ ثم یخرج

من النار من قال لا الٰہ الا اللّٰہ وکان فی قلبہ من الخیر ما یزن ذرۃ **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن

ابی ہریرۃ ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال ید اللّٰہ ملأی لا تغیضہا نفقۃ سحاء اللیل والنہار وقال أرأیتم ما انفق منذ خلق السماء

---

١ ثنا ٢ سمعت ٣ لیست ٤ ثنی ٥ قال حدثنا ٦ یجمع اللّٰہ المؤمنین ٧ تشفع ٨ شفع ٩ ہناکم ہناک ١٠ ہناک ١١ اصاب ١٢ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ١٣ غفر ١٤ فیؤذن ١٥ تعط ١٦ تعط ١٧ و تعط ١٨ علیہم ١٩ فقال ٢٠ ما یزن من الخیر ٢١ اخبرنا ٢٢ اللّٰہ ٢٣ السموات

---

١ قولہ لما خلقت بیدی قال ابن بطال فی ہذہ الآیۃ اثبات الیدین للّٰہ تعالٰی وہما من صفات ذاتہ ولیسا بجارحتین خلافا للمشبہۃ من المثبتۃ والجہمیۃ من المعطلۃ ویکفی فی الرد علی من زعم انہما بمعنی القدرۃ انہم اجمعوا علی ان لہ قدرۃ واحدۃ وہنا قال بیدی بالتثنیۃ وقیل فی جوابہ ان ہذا سیق مساق التمثیل لانہ عہد ان من اعتنی لشیء واہتم بہ باشر بیدیہ فیستفاد من ذلک ان العنایۃ بخلق آدم کانت اتم من العنایۃ بخلق غیرہ۔ کذا فی الفتح ١٢

٢ قولہ اشفع لنا الخ کذا للاکثر وہو المذکور فی غیر ہذہ الطریق ووقع لنا لابی ذر عن غیر الکشمیہنی شفع بکسر الفاء الثقیلۃ قال الکرمانی ہو من التشفیع ومعناہ قبول الشفاعۃ ولیس ہو المراد ہہنا فیحمل ان یکون التفعیل للتکثیر والمبالغۃ۔ ف قولہ حتی یریحنا من مکاننا ای من الموقف بان یحاسبوا ویخلصوا من حر الشمس والغموم والکروب وسائر الاہوال مما لا یطیقون ولا یتحملون ١٢ ک ع

٣ قولہ اول رسول اللّٰہ بعثہ اللّٰہ الخ قیل ہو اول نبی مبعوث ای مرسل ومن قبلہ کانوا انبیاء غیر مرسلین کآدم وادریس فانہ جد نوح علی ما ذکرہ المؤرخون قال القاضی عیاض قیل ان ادریس ہو الیاس وہو نبی فی بنی اسرائیل فیکون متاخرا عن نوح فیصح ان نوحا اول نبی مبعوث مع کون ادریس نبیا مرسلا واما آدم وشیث فہما وان کانا رسولین الا ان آدم ارسل الی بنیہ ولم یکونوا کفارا بل امر بتعلیمہم الایمان وطاعۃ اللّٰہ تعالٰی وشیثا کان خلفہ فیہم بعدہ بخلاف نوح فانہ مرسل الی کفار اہل الارض وہذا اقرب من القول بان آدم وادریس لم یکونا رسولین وقیل اول نبی اجشہ اللّٰہ ای من اولی العزم وعلی ہذا فلا اشکال من حاشیۃ السید علی المشکوٰۃ وکذا فی المجمع واللمعات وقال فی اللمعات ایضا ویمکن ان یکون الادلیۃ المذکورۃ اضافیۃ بالنسبۃ الی المذکورین بعدہ من ابراہیم وموسی الذین کانوا اکثر امۃ واشہر امرا واعظم شانا واللّٰہ اعلم ١٢

٤ قولہ لست ہناکم ولکن ائتوا محمدا الخ ولم یذکر خطیئۃ قالوا العلہ استحیاء من افتراء النصاری فی حقہ وحق امہ وقد ورد ذلک فی بعض الروایات ویحتمل انہ علم مع قطع النظر من ذلک لم یرہ مستحقا للقیام فی ہذا المقام اعنی فتح باب الشفاعۃ ابتداء لعامۃ الخلائق والمبادرۃ الیہا فانہ صعب جدا لا یتیسر ولا یتصور حصولہ الا لمن کان مخصوصا بغایۃ القرب والعزۃ فی حضرۃ اللّٰہ محبوبا محمودا عندہ قولا وفعلا وما ہو الا سید المرسلین وامام النبیین صلی اللّٰہ علیہ وسلم ولہذا تاخر عن الاقدام علیہ والدخول فیہ النبیون المذکورون ١٢ لمعات

٥ قولہ الا من حبسہ القرآن اسناد الحبس الیہ مجاز یعنی من حکم اللّٰہ فی القرآن بخلودہ وہم الکفار قال اللّٰہ تعالٰی ان اللّٰہ لا یغفر ان یشرک بہ ونحوہ فان قلت اول الحدیث یشعر بان ہذہ الشفاعۃ فی العرصات لخلاص جمیع اہل الموقف عن اہوالہ وآخرہ یدل علی انہا للتخلیص من النار قلت ہذہ شفاعات متعددۃ فالاولی لاہالی الموقف عن اہوالہ وہو المستفاد من یؤذن لی علیہ ١٢ ع ک

٦ قولہ من الخیر ما یزن ذرۃ وفیہ انہ لابد من التصدیق بالقلب والاقرار باللسان للنجاۃ من النار وفی الحدیث بیان فضیلۃ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم حیث اتی بما خاف عنہ غیرہ وقیل شفاعتہ وہو الحکمۃ فی الترتیب وعدم الافتتاح بالاستشفاع عندہ وہی الشفاعۃ الکبری العامۃ للخلائق کلہم وہو المقام المحمود واما ما نسب الیہم ای الانبیاء من الخطایا فاما انہا قبل النبوۃ او ہی صغائر صادرۃ بالسہو او قالوہا تواضعا وان حسنات الابرار سیئات المقربین ونحو ذلک وفیہ رد علی المعتزلۃ فی الشفاعۃ لاصحاب الکبائر ١٢ ک

٧ قولہ ید اللّٰہ الخ حقیقۃ۔ لکنہا لا کالایدی التی ہی الجوارح ولا یجوز تفسیرہا بالقدرۃ کما قالت القدریۃ لان قولہ وبیدہ الاخری ینافی ذلک لانہ یلزم اثبات القدرتین وکذا لا یجوز ان یفسر بالنعمۃ لاستحالۃ خلق المخلوق بمخلوق مثلہ لان النعم کلہا مخلوقۃ والبعد ایضا من فسرہا بالخزائن قولہ سحاء بفتح السین المہملۃ وتشدید الحاء المہملۃ وبالمد ای دائمۃ السح ای الصب والسیلان یقول سح یسح بضم السین فی المضارع سحا فہو ساح والمؤنثۃ سحاء وہی فعلاء لا افعل لہا کہطلاء وقال ابن الاثیر وفی روایۃ یمین اللّٰہ ملأ سحا بالتنوین علی المصدر والیمین ہہنا کنایۃ عن محل عطائہ ووصفہا بالامتلاء لکثرۃ منافعہا فجعلہا کالعین النثرۃ التی لا تغیضہا الاستقاء ولا ینقصہا الامتیاح وخص الیمین لانہا فی الاکثر مظنۃ العطاء علی طریق المجاز ولا اتساع ١٢ ع

عہ بفتح الحاء المہملۃ وتشدید التحتیۃ الانصاری کذا فی ک ع ١٢ عہ اسمہ عبد اللّٰہ اللحی ١٢ تقریب

والارض فانه لم يغض ما في يده وقال عرشه على الماء وبيده الاخرى الميزان يخفض ويرفع **حدثني** مقدم بن محمد قال حدثني عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يقبض الارض يوم القيمة ويطوي السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وقال عمر بن حمزة سمعت سالما سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ورواه سعيد عن مالك وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله الارض **حدثنا** مسدد سمع يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثني منصور وسليمان عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله ان يهوديا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر على اصبع والخلائق على اصبع ثم يقول انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قرأ وما قدروا الله حق قدره قال يحيى بن سعيد وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا وتصديقا له **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابراهيم قال سمعت علقمة يقول قال عبد الله جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والشجر والثرى على اصبع والخلائق على اصبع ثم يقول انا الملك انا الملك فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قرأ وما قدروا الله حق قدره **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير مني ومن اجل غيرة الله حرم الله الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه العذر من الله ومن اجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين ولا احد احب اليه المدحة من الله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة

نسخة: ثنا ، من يحيى ، يوم القيمة الارض ، والارضين ، يكون ، عني ، انا الملك ، على اصبع ، التبوذكي ، المبشرين والمنذرين

ـــــــــــــــ

١ قوله لم يغض اي لم ينقص ووقع في رواية همام لم ينقص اي يمينه قال الطيبي يجوز ان يكون حالا ولا يغيضها وسحاء وارأيتم اخبارا مترادفة ليد الله ويجوز ان يكون الثلثة اوصافا لملئى ويجوز ان يكون الاخير استينافا فيه معنى الترقي كأنه لما قيل ملئى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شيء وقد يمتلئ الشيء ولا يغيض فقيل سحاء اشارة الى الغيض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعه بما يدل على ان ذلك ظاهر غير خاف على ذي البصر والبصيرة بعد ان اشتمل من ذكر الليل والنهار بقوله ارأيتم على تطاول المدة لانه خطاب عام عظيم والهمزة فيه للتقرير وقال وهذا الكلام اذا اخذته بجملته من غير نظر الى مفرداته ابان زيادة الغنى وكمال السعة والنهاية في الجود والبسط في العطاء ١٢ ف رع ٢ قوله وكان عرشه الخ اي وقد اتفق في زمان خلق السموات والارض حين كان عرشه على الماء الى يومنا هذا ولم ينقص من ذلك شيء وفي بعضها قال بعضهم في المناسبة ذكر العرش هنا ان السامع يتطلع من قوله خلق السموات والارض كان قبل ذلك فذكر ما يدل على ان عرشه قبل خلق السموات والارض كان على الماء ف وعن سعيد بن جبير سألت ابن عباس على اي شيء كان الماء ولم يخلق السماء والارض قال على متن الريح رع قوله وبيده الاخرى الميزان قال الخطابي الميزان مثل وانما هو قسمة بالعدل بين الخلائق وبسط الرزق على من يشاء ويقتر كما يصنعه الوزان يرفع مرة ويخفض اخرى ١٢ ك ع ٣ قوله ورواه سعيد هو ابن داود بن زبير مدني سكن بغداد وحدث بالري وكنيته ابو عثمان والتقى البخاري الا انه لم يخرج وقد حدث عنه في كتاب الادب المفرد بكلم فيه جماعة وقال في روايته ان نافعا حدثه ان عبد الله بن عمر اخبره وقد روي عن مالك ايضا من اسمه سعيد بن كثير بن عفير وهو من شيوخ البخاري لكن لم نجد هذا الحديث من روايته صرح به المزي وجماعة بان الذي علق له البخاري هنا هو الزبيري ١٢ ف رع ٤ قوله عن عبيدة وقد تابع سفين الثوري عن منصور على قوله عبيدة شيبان بن عبد الرحمن عن منصور كما مضى في سورة الزمر وفضيل بن عياض المذكور بعده وجرير بن عبد الحميد عند مسلم وخالفهم عن الاعمش في قوله عبيدة حفص بن غياث المذكور في الباب وجرير وابو معاوية وعيسى بن يونس عند مسلم ومحمد بن فضيل عند الاسماعيلي فقالوا كلهم عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة بدل عبيدة واخرج الشيخين يقتضي ان حديث الاعمش على الوجهين واما ابن خزيمة فقال هو في رواية الاعمش عن ابراهيم عن علقمة وفي رواية منصور عن ابراهيم عن عبيدة وهما صحيحان ١٢ ف

٥ حتى بدت اي ظهرت نواجذه جمع ناجذ وهو اقصى الاضراس من الانسان وقيل الانياب وقيل الاضراس وقيل الدواخل من الاضراس التي في اقصى الحلق ثم الكلام هنا في مواضع الاول في اطلاق الاصبع قال ابن بطال لا يحمل ذكر الاصبع على الجارحة بل يحمل على انه صفة من صفات الذات لا تكيف ولا تحدد وهذا ينسب الى الاشعري وعن ابن فورك يجوز ان يكون الاصبع خلقا يخلقه الله فيحمله ما يحمل الاصبع ويحتمل ان يراد به القدرة والسلطان وقال الخطابي لم يقع ذكر الاصبع في القرآن ولا في حديث مقطوع به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف اطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهودي فان اليهود مشبهة وفيما يدعونه من التوراة الفاظ تدخل في باب التشبيه ولا تدخل في مذاهب المسلمين ورد عليه الكلاذ وردود الاصابع لوروده في عدة احاديث منها حديث مسلم قلب ابن آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن قيل هذا لا يرد عليه لانه انما نفى القطع وقال الاخفى انه لا يمتنع ثبوت الاصبع هو غير الجارحة فكما ثبت اليد على انها غير جارحة فكذلك الاصبع والموضع الثاني في تصديق النبي صلى الله عليه وسلم اياه قال الخطابي قول الراوي تصديقا له ظن منه وحسبان وقد روى هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له وقال القرطبي في المفهم واما من زاد تصديقا له فليس بشيء فان هذه الزيادة من قول الراوي وهي باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال ولئن سلمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقا في المعنى بل باللفظ الذي نقله من كتابه ويقطع بان ظاهره غير مراد الموضع الثالث في ضحك النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن التين ضحك النبي صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهودي فظن الراوي ان ذلك تصديق وليس كذلك وقال ابن بطال وحاصل الخبر انه ذكر المخلوقات واخبر عن قدرة الله تعالى جميعا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجبا من كونه يستعظم ذلك في قدرة الله تعالى في جنب ما يقدر عليه لعظيم الموضع الرابع في ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان ضحكه حتى بدت نواجذه وهو قهقهة وقال الكرماني كان التبسم هو الغالب وبالتواجذ الاضراس مطلقا الموضع الخامس في الحكمة في قراءته صلى الله عليه وسلم حق قدره فقيل اشار بهذا الى ان ذلك الذي قاله اليهودي يسير في جنب ما يقدر عليه وقال الخطابي الآية محتملة للرضاء والانكار وقال القرطبي كان ضحكه صلى الله عليه وسلم لكونه تعظيما ولم تك قرأ هذه الآية وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته وما من صفات العيني وكذا في ف ١٢ ٦ قوله اتعجبون من غيرة سعد الغيرة الانفة والحمية وقال عياض هي مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة الاستيذان اسندها مجازا ما يكون بين الزوجين هذا في حق الآدمي ومعنى غيرة الله تعالى ... الانصاري هو ابن ادب بن زيد ... قال العيني وقال الكرماني الغيرة كراهة المشاركة في المحبوبات في خلاف ... بهذا المنع من الشرك ومن الفواحش واراد الصالح الكرماني فان قلت شرط القرآن ... للمرجحة عند تمام الآية المذكورة ... وكل مربوب مخلوق ١٢ ف ... الخلق على الله فالمراد لازمها هو ... بالكرم اي الحسن من جهة الكيف ...

وقال عبید اللہ بن عمرو عن عبد الملک لا شخص اغیر من اللہ باب قل ای شئ اکبر شہادۃ قل اللہ فسمی اللہ نفسہ شیئا وسمی النبی صلی اللہ
علیہ وسلم القرآن شیئا وھو صفۃ من صفات اللہ وقال کل شئ ھالک الا وجھہ حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابی حازم
عن سھل بن سعد قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لرجل امعک من القرآن شئ قال نعم سورۃ کذا وسورۃ کذا لسور سماھا باب قولہ وکان عرشہ
علی الماء وھو رب العرش العظیم وقال ابو العالیۃ استوی الی السماء ارتفع فسواھن خلقھن وقال مجاھد استوی علی العرش علا علی العرش
وقال ابن عباس المجید الکریم والودود الحبیب یقال حمید مجید کانہ فعیل من ماجد ومحمود من حمد حدثنا عبدان عن ابی حمزۃ
عن الاعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصین قال انی عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذ جاءہ قوم من بنی
تمیم فقال اقبلوا البشری یا بنی تمیم قالوا بشرتنا فاعطنا فدخل ناس من اھل الیمن فقال اقبلوا البشری یا اھل الیمن اذ لم یقبلھا بنو تمیم
قالوا قد قبلنا جئناک لنتفقہ فی الدین ولنسألک عن اول ھذا الامر ما کان قال کان اللہ ولم یکن شئ قبلہ وکان عرشہ علی الماء ثم خلق
السموات والارض وکتب فی الذکر کل شئ ثم اتانی رجل فقال یا عمران ادرک ناقتک فقد ذھبت فانطلقت اطلبھا فاذا السراب ینقطع دونھا
وایم اللہ لوددت انھا قد ذھبت ولم اقم حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ھمام قال حدثنا ابو ھریرۃ
عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان یمین اللہ ملأی لا یغیضھا نفقۃ سحاء اللیل والنھار ارأیتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانہ لم ینقص
ما فی یمینہ وعرشہ علی الماء وبیدہ الاخری الفیض او القبض یرفع ویخفض حدثنا احمد قال حدثنا محمد بن ابی بکر المقدمی قال حدثنا
حماد بن زید عن ثابت عن انس قال جاء زید بن حارثۃ یشکو فجعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول اتق اللہ وامسک علیک زوجک
قال انس لو کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کاتما شیئا لکتم ھذہ الآیۃ قال وکانت تفخر علی ازواج النبی صلی اللہ علیہ وسلم

٢ قول اللہ تعالی ٢ قال فسوی خلق حمید اخبرنا ابو حمزۃ ٢ اللہ قالت عائشۃ قال انس / فکانت ٢ زینب

۱ قولہ
لا شخص اغیر من اللہ فان قلت ما وجہ اطلاق الشخص علی اللہ وھو من صفات الاجسام قلت قال الخطابی الشخص لا یکون الا جسما وسمی شخصا ما کان لہ شخوص وارتفاع ومثلہ ینفی باحالی فخلیق ان لا یکون ھذہ اللفظۃ صحیحۃ وان یکون تصحیفا من الراوی وھو والشئ الذی وتنزیل ابات قرینان فی اللفظ فمن لم ینعم الاستماع لم یامن الوھم وایضا کثیر منھم یحدث الثقات بل حکم الرواۃ منھم خفاء ومخرف وربما ارسل الکلام علی بداھۃ الطبع من غیر تامل عال مرتفع او ھو من باب … ثم ان عبید اللہ منفرد بہ لم یتابع علیہ اقول لا حاجۃ الی تخطیۃ الرواۃ … فاما ان یفوض واما ان یأول بلازمہ وھو العالی لان الشاخص معناہ لا ینبغی لشخص ان یکون … الارادۃ العام کالشئ الذی ھو منصوص بہ فی الروایات وقیل ان لفظ ای اذا جاءت استفھامیۃ اقتضی الخ ١٢ ک ۲ قولہ فسمی اللہ نفسہ شیئا وتوجیھہ ان یسمی اللہ شیئا ویکون الجلالۃ خبر مبتدأ محذوف وکان مسمی باسم ما اضیفت الیہ فعلی ھذا یصح صحۃ اطلاق الشئ علیہ تعالی وعلی القرآن والحدیث لیس الشئ ھو اللہ ف والمقصود منہ لہ بالکریمۃ ولذا فرع علیہ قولہ فسمی نفسہ شیئا ١٢ خ ۳ قولہ وکان العظیم وذکرھا تین القطعتین من الآیتین الکریمتین تنبیھا علی ان … الاخیر واما الاول فکانہ اکتفی عرشہ علی الماء ھی لدفع توھم من قال ان العرش لم یزل مع اللہ تعالی مستدلین من قولہ وکان ولم یکن شئ وکان عرشہ علی الماء وھذا مذھب باطل ولا یدل الحدیث المذکور علیہ کما سیاتی والاضافۃ للتشریف المحض کبیت اللہ وسماہ عرشہ لانہ مالکہ وخالقہ ولیس لاولیتہ حد ولا منتھی وقد کان فی اولیتہ وحدہ ولا عرش معہ والفائدۃ الثانیۃ من قولہ وھو رب العرش العظیم لدفع توھم من قال من الفلسفۃ ان العرش ھو الخالق الصانع وقولہ رب العرش یبطل ھذا القول الفاسد فانہ یدل علی انہ مربوب مخلوق والمخلوق کیف یکون خالقا وقد اتفقت اقاویل اھل التفسیران العرش ھو السریر وانہ جسم ذو قوائم بدلیل قولہ فاذا موسی آخذ بقائمۃ من قوائم العرش وھذا صفۃ المخلوق لدلائل قیام الحدث بہ من التالیف وغیرہ کذا فی العینی والفتح ١٢ ۴ قولہ قال ابو العالیۃ بالمھملۃ والتحتانیۃ ھو کنیۃ لتابعیین بصریین راویین عن ابن عباس اسم احدھما رفیع مصغر ضد الخفض واسم الآخر زیاد بالتحتانیۃ الخفیفۃ ک والظاھر انہ رفیع بن مھران الریاحی لشھرتہ اکثر من زیاد ولکثرۃ روایتہ عن ابن عباس ١٢ ع ۵ قولہ علا علی العرش قال ابن بطال وھذا صحیح وھو المذھب الحق وقول اھل السنۃ لان اللہ سبحانہ وصف نفسہ بالعلی قال سبحانہ وتعالی عما یشرکون ودفعوا اعتراض من قال علا بمعنی ارتفع من غیر فرق و قد ابطلتموہ لما فی ظاھرہ من الانتقال من سفل الی علو وھو محال علی اللہ وجہ الدفع ان اللہ تعالی

وصف نفسہ بالعلو ولم یصف نفسہ بالارتفاع وقال المعتزلۃ معناہ الاستیلاء بالقھر والغلبۃ ورد بانہ تعالی لم یزل قاھرا مستولیا وقولہ تعالی ثم استوی یقتضی افتتاح ھذا الوصف بعد ان لم یکن ولازم تاویلھم انہ کان مغالبا فیہ فاستولی علیہ بقھر من غالبہ وھو منتف عن اللہ وقال المجسمۃ معناہ الاستقرار ودفع بان الاستقرار من صفات الاجسام ویلزم منہ الحلول وھو محال فی حقہ تعالی وعند ابی القاسم فی کتاب السنۃ من طریق الحسن البصری عن امہ عن ام سلمۃ انھا قالت الاستواء غیر مجھول والکیف غیر معقول والاقرار بہ ایمان والجحود بہ کفر ومن طریق ربیعۃ ابن ابی عبد الرحمن انہ سئل کیف استوی علی العرش قال الاستواء غیر مجھول والکیف غیر معقول وعلی اللہ الرسالۃ وعلی رسولہ البلاغ وعلینا التسلیم کذا فی القسطلانی ١٢ ۶ قولہ کانہ فعیل الخ غرضہ منہ ان مجید فعیل بمعنی فاعل وحمید فعیل بمعنی مفعول ولھذا قال مجید من ماجد وحمید من محمود وفی بعض النسخ محمود من حمید فھو من باب القلب وفی بعضھا محمود من حمد بلفظ ماضی المجھول والمعروف وانما قال کانہ لاحتمال ان یکون حمید بمعنی حامد والمجید بمعنی الممجد وفی الجملۃ فی عبارۃ البخاری تعقید ک قال فی الفتح وھو فی قولہ محمود من حمد وقال العینی ھذا کلام من لم یذق من علم التصریف شیئا لان محمد مشتق من حمد والتعقید انما ھو فی قولہ ومحمود اخذ من حمید لان محمودا لم یوخذ من حمید وانما ھما اخذا من حمد الماضی … ۷ قولہ ینقطع دونھا ای کانت الناقۃ من وراء السراب بحیث لا بد من المسافۃ السرابیۃ للوصول الیھا ١٢ ک ۸ قولہ الفیض بالفاء والضاد ای الاحسان … او القبض بالقاف والموحدۃ والمعجمۃ ای قبض الارواح بالموت وقد یکون الفیض بالفاء بمعنی الموت یقال افاضت نفسہ اذا ماتت واو للشک کما فی الفتح وقال الکرمانی لیس للتردید بل للتنویع ویحتمل ان یکون شکا من الراوی والاول اولی ١٢ قس ۹ قولہ قالت عائشۃ لو کان رسول اللہ کاتما الخ کذا فی الاصول وھو موصول بالسند المذکور وقال الداؤدی قال ابن … وقالت عائشۃ ١٢ ع۔ عہ قولہ باب الی قولہ شیئا کذا وقع فی روایۃ ابی ذر والقابسی وسقط باب لغیرھا من روایۃ الفربری وسقطت الترجمۃ من روایۃ النسفی وذکر قولہ قل ای شئ اکبر شھادۃ و حدیث سھل بعد اثری ابی العالیۃ ومجاھد ووقع عند الاصیلی وکریمۃ قل ای شئ اکبر شھادۃ سمی اللہ نفسہ شیئا ١٢ ع عہ عطف علی کان اللہ ولا یلزم منہ المعیۃ اذ اللازم من الواو ھو اجتماع فی اصل الثبوت وان کان بینھما تقدیم وتاخیر ١٢ ک سہ روی عنہ البخاری بلا واسطۃ فی الصلوۃ وھھنا بواسطۃ احمد ١٢ ک۔

(قولہ باب وکان عرشہ علی الماء) وفیہ کان اللہ ولم یکن شئ قبلہ ھو کنایۃ عن کونہ موجودا بذاتہ ولیس وجودہ من غیرہ یکون قبلہ ولا یتوھم اثبات القبلیۃ بالنظر الی وجودہ وھو یوھم الحدوث تعالی اللہ عن ذلک علوا کبیرا اہ سندی

تقول زوجكن اهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس نزلت في شان زينب ابو زيد

ابن حارثة حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عيسى بن طهمان قال سمعت انس بن مالك يقول نزلت اية الحجاب في زينب بنت جحش

واطعم عليها يومئذ خبزا ولحما وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله انكحني في السماء حدثنا ابو اليمان

قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه

ان رحمتي سبقت غضبي حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من امن بالله ورسوله واقام الصلوة وصام رمضان فان حقا على الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله

او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا ننبئ الناس بذلك قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيله

كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن

ومنه تفجر انهار الجنة حدثنا يحيى بن جعفر قال حدثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابراهيم هو التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال

دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فلما غربت الشمس قال يا اباذر هل تدري اين تذهب هذه قال قلت الله ورسوله

اعلم قال فانها تذهب فتستاذن في السجود فيؤذن لها وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها ثم

قرأ ذلك مستقر لها في قراءة عبد الله حدثنا موسى عن ابراهيم قال حدثنا ابن شهاب عن عبيد بن السباق ان زيد بن ثابت

حدثه ح وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابن السباق ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي ابو بكر فتتبعت

القران حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة

براءة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس بهذا وقال مع ابي خزيمة الانصاري حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب

عن سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب لا اله الا الله العليم الحليم لا اله الا

هو رب العرش العظيم لا اله الا هو رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عمرو بن

يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس يصعقون يوم القيمة فاذا انا بموسى اخذ بقائمة من قوائم العرش

ابنة جحش خلق ثني قال حدثني كان سبيل الله منها ثني قال تستاذن بالسجود العلي الله الله ٢ ح

١ قوله اهاليكن الاهال جمع اهل على غير القياس والقياس اهلون واهل الرجال امرأته وولده وكل من في عياله وكذا كل اخ او اخت او عم او ابن عم او صبي اجنبي يعوله في منزله وعن الازهري اهل الرجل اخص الناس به ويكنى به عن الزوجة ومنه وسار باهله قوله من فوق سبع سموات لا لان جهة العلو اشرف من غيرها اضافه الى فوق سبع سموات وقال الراغب فوق تستعمل في الزمان والمكان والجسم والعدد والمنزلة والقهر فالاول باعتبار العلو ويقابله تحت نحو قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم او من تحت ارجلكم والثاني باعتبار الصعود والانحدار نحو اذ جاؤكم من فوقكم ومن اسفل منكم والثالث في العدد نحو فان كن نساء فوق اثنتين والرابع في الكبر والصغر كقوله بعوضة فما فوقها والخامس يقع تارة باعتبار الفضيلة الدنيوية نحو ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات والاخروية نحو والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة والسادس نحو قوله وهو القاهر فوق عباده يخافون ربهم من فوقهم كذا في قس ع ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من فوق سبع سموات وهو العرش ويؤيده ما رواه القاسم التيمي في كتاب الحجة من طريق داود بن ابي هند عن عامر هو الشعبي قال كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم نسائك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن سترا واقربهن رحما زوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك وليس لك من نسائك قريبة غيري ع وام زينب بنت جحش اميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ٢ قوله نزلت اية الحجاب هي يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية قوله فاطعم عليها اي العرس على وليمتها خبزا كثيرا ولحما كثيرا قوله في السماء وجه ذلك ان جهة العلو اشرف فيضاف اليها اشارة الى علو ذاته وصفاته وليس ذلك باعتبار انه محلا او جهة تعالى الله عنه علوا كبيرا وهذا هو الثاني والعشرون من ثلاثيات البخاري وهو اخر ثلاثياته كذا في ك رع ١٢ ٣ قوله كتب عنده اي اثبت في اللوح المحفوظ وقال الخطابي المراد بالكتاب احد شيئين اما القضاء الذي قضاه لقوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي اي قضى ذلك ويكون معنى قوله فوق العرش اي عنده علم ذلك فهو لا ينساه ولا يبدله كقوله تعالى في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى واما اللوح المحفوظ الذي فيه ذكر اصناف الخلق وبيان امورهم واجالهم وارزاقهم واحوالهم ويكون معنى فهو عنده فوق العرش اي ذكره وعلمه رع ف قوله ان رحمتي سبقت غضبي فان قلت صفات الله تعالى قديمة والقدم هو عدم المسبوقية بالغير فما معنى السبق قلت الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والسر فيه ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد بخلاف تعلق الرحمة

فانها فائضة على الكل دائما ابدا ١٢ ك ٤ قوله فان حقا على الله هذا مما احتجت المعتزلة والقدرية بان الله واجب عليه الوفاء لعبده الطائع واجاب اهل السنة بان معنى الحق الثابت او هو واجب بحسب الوعد شرعا لا بحسب العقل وهو المتنازع فيه فان قلت لم لم يذكر الزكوة والحج قلت لانهما لو كانا على النصاب والاستطاعة وربما لا يحصلان له قوله كما بين السماء والارض اختلف الخبر الوارد في قدر مسافة ما بين السماء والارض وذكر الترمذي مائة عام وذكر الطبراني خمس مائة عام وروى ابن ابي خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن ابي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود قال ما بين السماء الدنيا والتي تليها خمس مائة عام وبين كل سماء خمس مائة عام وفي رواية وغلظ كل سماء مسيرة خمس مائة عام وبين السابعة وبين الكرسي خمس مائة عام وبين الكرسي وبين الماء خمس مائة عام والكرسي فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شيء من اعمالكم ١٢ ع ٥ قوله وفوقه بضم القاف اي اعلاه كذا قيده الاصيلي وعند غيره بالنصب على الظرفية قال القاضي وانكره ابن قرقول وقال انما قيده الاصيلي بالنصب كذا في الزركشي قلت ولا انكار الضم وجه ظاهر وهو ان فوق من الظروف العادمة التصرف وذلك مما يابى رفعه بالابتداء كما وقع في هذه الرواية ١٢ ١٢ ٦ قوله فانها تذهب الخ والحديث مختصر مما تقدم في بدء الخلق في ص ٤٥٣ انها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستاذن فيؤذن لها الحديث ومنه ظهرت مناسبة الحديث للترجمة وظهر ان الاستيذان انما هو بالطلوع من المشرق ك مختصرا قال في الفتح والمراد منه هنا اثبات ان العرش مخلوق لانه ثبت ان له فوقا وتحتا وهما من صفات المخلوقات وقال ابن بطال استيذان الشمس معناه ان الله تعالى يخلق فيها حياة يوجد القول عنده لان الله قادر على احياء الجماد والموات وقال غيره يحتمل ان يكون الاستيذان اسند اليها مجازا والمراد من هو موكل بها من الملائكة ١٢ ٧ قوله مع ابي خزيمة الانصاري هو ابن اوس بن زيد ابن ثعلبة بن غنم بن مالك النجار واسم تيم اللات شهد بدرا وما بعدها مات في خلافة عثمان رضي ابو خزيمة هو الذي جعل الشارع شهادته بشهادة رجلين قال الكرماني فان قلت شرط القران التواتر فكيف الحقها قلت معناه لم اجدها مكتوبة عند غيره ومطابقته للترجمة عند تمام الاية المذكورة وهو رب العرش العظيم ع لانه اثبت ان للعرش ربا فهو مربوب وكل مربوب مخلوق ١٢ ف ٨ قوله العليم والحليم هو الطليم الذي لا يعجل بالعقوبة وحيث اطلق على الله فالمراد لازمه وهو تاخير العقوبة ووصف العرش بالعظمة من جهة الكم وبالكرم اي الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وهذا الذكر من جوامع الكلم ١٢ ك ع

وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فاكون اول من بعث فاذا موسى اخذ بالعرش

باب قول الله تعرج الملائكة والروح اليه وقوله اليه يصعد الكلم الطيب وقال ابو جمرة عن ابن عباس بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه يأتيه الخبر من السماء وقال مجاهد العمل الصالح يرفع الكلم الطيب يقال ذي المعارج الملائكة تعرج الى الله

حدثنا اسمعيل قال حدثني ملك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون وقال خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال حدثني عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل ورواه ورقاء عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله الا الطيب

حدثني عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب العرش الكريم

حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن ابيه عن ابن ابي نعم او ابي نعم شك قبيصة عن ابي سعيد قال بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة وحدثني اسحاق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا سفين عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي وهو باليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها فقسمها بين الاقرع بن حابس الحنظلي ثم احد بني مجاشع وبين عيينة بن حصن بن بدر الفزاري وبين علقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب وبين زيد الخيل الطائي ثم احد بني نبهان فتغضبت قريش والانصار فقالوا يعطيه صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتألفهم

بهم فيقول قال ابو عبد الله ثنى يقبلها لصاحبها وقال طيب ثنا نعيم الخدري ثنا فتغيظت فغضبت

---

۱ قوله قال الماجشون بفتح الجيم وضمها وكسرها وهو معرب ماهگون يعني شبيهة القمر وقيل شبيه الورد وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة ميمون المدني وهذا اللقب قد يستعمل ايضاً لاكثر اقاربه۔ ک ع قوله عن ابي سلمة قال ابو مسعود الدمشقي في الاطراف وتبعه جماعة من المحدثين انما روى الماجشون هذا عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج لا عن ابي سلمة وقالوا ان البخاري وهم في هذا حيث قال عن ابي سلمة واجيب عن هذا بان لعبد الله بن الفضل في هذا الحديث شيخين والدليل عليه ان ابا داود الطيالسي اخرج في مسنده عن عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة طرفا من هذا الحديث وبهذا يرد ايضا على من قال ان البخاري جزم بهذه الرواية وهي وهم قلت انما جزم بناء على الجواب المذكور فلذلك قال قال الماجشون والا فعادته اذا كان مثل هذا غير مجزوم عنده بذكر بصيغة التمريض فافهم۔ ع وكذا في ف ۱۲ ۲ قوله باب قول الله تعرج الملائكة والروح الخ ذكر ها تين القطعتين من الآيتين الكريمتين واراد بالاولى الرد على الجهمية المجسمة في تعلقهم بظاهر قوله تعالى ذي المعارج تعرج الملائكة والروح اليه وقد تقرر ان الله ليس بجسم فلا يحتاج الى مكان يستقر فيه فقد كان ولا مكان وانما اضاف المعارج اليه اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن المكان والمعارج جمع معرج كالمصاعد جمع مصعد والعروج الارتقاء يقال عرج بفتح الراء يعرج بضمها عروجا ومعرجا والمعرج المصعد والطريق الذي تعرج فيه الملائكة الى السماء والمعراج شبيه بسلم او درج تعرج فيه الارواح اذا قبضت وحيث تصعد اعمال بني آدم وقال الفراء المعارج اي الفواضل العالية قوله والروح اختلف فيه فقيل جبرئيل وقيل ملك عظيم يقوم الملائكة صفا ويقوم هو وحده صفا قال عز وجل يقوم الروح والملائكة صفا وقيل هو خلق من خلق الله لا ينزل ملك الا ومعه اثنان منهم وعن ابن عباس انه ملك له احد عشر الف جناح والف وجه يسبح الله الى يوم القيمة وقيل هو خلق كخلق بني آدم لهم ايد وارجل واما الآية الثانية فلرد شبهتهم ايضا لان صعود الكلم اليه لا يقتضي كونه في جهة اذ الباري سبحانه وتعالى لا يحويه جهة اذ كان موجودا ولا جهة ووصف الكلم بالصعود اليه مجاز لان الكلام عرض والعرض لا يصلح لان ينتقل قوله الكلم الطيب قيل القرآن والعمل الصالح اداء فرائض الله تعالى۔ ع وكذا في ف ۱۲۔

۳ قوله يتعاقبون اي يتناوبون وهو نحو اكلوني البراغيث فان قلت السوال عن الترك فلم قالوا واتيناهم وهم يصلون قلت زادوا على الجواب اظهار البيان فضيلتهم واستدراكا لما قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها واما تعاقبهم في هذين الوقتين فلانهما وقت الفراغ من وظيفتي الليل والنهار ووقت رفع الاعمال واما اجتماعهم فهو من تمام لطف الله بالمؤمنين ليكون لهم الشهداء واما السوال فلطلب اعتراف الملائكة بذلك فان قلت ما وجه التخصيص بالذين باتوا وترك ذكر الذين ظلوا قلت اما اكتفاء بذكر احدهما عن الاخرى واما لان الليل مظنة المعصية ومظنة الاستراحة فلما لم يعصوا واشتغلوا بالطاعة فالنهار اولى بذلك واما لان حكم طرفي النهار يعلم من حكم طرفي الليل فذكره كالتكرار ۱۲ ک ع ۴ قوله بعدل تمرة بكسر العين وفتحها بمعنى المثل وقيل بالفتح ما عادله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس والعدل بالكسر نصف الحمل وقال الخطابي عدل التمرة ما يعادلها في قيمتها يقال عدل الشيء مثله في القيمة وعدله مثله في المنظر قوله بيمينه معناه حسن القبول فان العادة جارية بان يصان اليمين عن مس الاشياء الدنية وليس فيما يضاف اليه تعالى من صفة اليد شمال لانها محل النقص والضعف وقد روي كلتا يديه يمين وليس معنى اليد الجارحة انما هو صفة جاء بها التوقيف فنطلقها ولا نكيفها وننتهي من حيث ينتهي التوقيف ۱۲ ع ک ۵ قوله ورواه ورقاء الخ يريد ان رواية ورقاء موافقة لرواية سليمان الا في شيخ شيخهما فعند سليمان انه عن ابي صالح وعند ورقاء عن سعيد بن يسار هذا في السند واما في المتن فظاهره انهما سواء الا في قوله الطيب فانها في رواية ورقاء طيب بغير الف ولام وقد وصلها البيهقي من طريق ابي النضر هاشم بن القاسم عن ورقاء ۱۲ ف ع ۶ قوله كان يدعو بهن فان قلت هذا ذكر وتهليل لا دعاء قلت هو مقدمة للدعاء فاطلق الدعاء عليه باعتبار ذلك او الدعاء ايضا ذكر لكنه خاص فاطلقه واراد العام فان قلت هذا الحديث لا تعلق له بالترجمة قلت هذا والحديثان اللذان بعده مقامها اللائق بها الباب السابق ولعل الناسخ نقلها الى ههنا على ان هذا الباب كانه من تتمة الباب المتقدم لانهما متقاربان في القصد بل هما متحدان ويحتمل ان يقال اراد بهذا وبالثالث بيان المعراج وبالثاني لازم لا يجاوز حناجرهم اي لا يصعد الى الله تعالى ۱۲ ک ۷ قوله شك قبيصة يعني في قوله ابن ابي نعم او ابي نعم بكذا قال بعضهم والذي يفهم من كلام الكرماني ان شكه في ابن ابي نعيم او ابن ابي نعم وقد مضى في احاديث الانبياء بلا شك عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة۔ ع قوله في تربتها اي مستقرة فيها والتانيث على نية القطعة من الذهب وفي صحاح الذهب معروف وربما انث والقطعة منه ذهيبة واراد بالتربة تراب الذهب والتبر ذهبها خالصا الا بعد السبك ۱۲ ع ۸ قوله بين زيد الخيل الخ وهؤلاء الاربعة كانوا من المؤلفة وكل منهم رئيس قومه فاما الاقرع فهو ابن حابس بن عقال قال المبرد كان في صدر الاسلام رئيس خندف وكان محله فيها محل عيينة بن حصن في قيس وقال المرزباني هو اول من حرم القمار وقيل كان سنوطا اعرج مع قرعه وعوره وكان يحكم في المواسم وهو آخر الحكام من بني تميم ويقال انه كان ممن دخل من العرب في المجوسية ثم اسلم وشهد الفتوح واستشهد باليرموك وقيل بل عاش الى خلافة عثمان فاصيب بالجوزجان واما عيينة بن بدر فنسب الى جد ابيه وهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر وكان رئيس قيس في اول الاسلام وكنيته ابو مالك وقد مضى له ذكر في اوائل الاعتصام وسماه النبي صلى الله عليه وسلم الاحمق المطاع وارتد مع طليحة ثم عاد الى الاسلام واما علقمة فهو ابن علاثة بن عوف بن الاحوص بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة وكان رئيس بني كلاب مع عامر بن الطفيل وكانا يتنازعان الشرف فيهم ويتفاخران ولهما في ذلك اخبار شهيرة وكان علقمة حليما عاقلا لكن كان عامر اكثر منه عطاء وارتد علقمة مع من ارتد ثم عاد ومات في خلافة عمر بحوران واما زيد الخيل فهو ابن مهلهل بن زيد وقيل له زيد الخيل لعنايته بها ويقال لم يكن في العرب اكثر خيلا منه وقيل لشجاعته وفروسيته وقيل لان كعب بن زهير اتهمه باخذ فرسه وكان شاعرا خطيبا شجاعا جوادا وسماه النبي صلى الله عليه وسلم زيد الخير بالراء بدل اللام لما كان فيه من الخير وقد ظهر اثر ذلك فانه مات على اسلامه في حيوة صلى الله عليه وسلم وقيل بل توفي في خلافة عمر هذا ملتقط من ف ع ک ۱۲

فاقبل رجل غائر العينين ناتئ الجبين كث اللحية مشرف الوجنتين محلوق الرأس فقال يا محمد اتق الله فقال فمن يطع الله اذا عصيته فيأمنني على اهل الارض ولا تأمنوني فسأل رجل من القوم قتله النبي صلى الله عليه وسلم أراه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى قال ان من ضئضئ هذا قوما يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمي أراه عن ابيه عن ابي ذر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش

باب قول الله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة

حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا خالد وهشيم عن اسمعيل عن قيس عن جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروب الشمس فافعلوا حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انكم سترون ربكم عيانا حدثني عبدة بن عبد الله قال حدثنا حسين الجعفي عن زائدة قال حدثنا بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم قال حدثنا جرير بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيمة كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها شافعوها او منافقوها شك ابراهيم فيأتيهم الله عز وجل فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا

نسخة: قال النبي صلى الله عليه وسلم | فيأمنني | تأمنوني | النبي صلى الله عليه وسلم | قول الله | او | قال عن | خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم | انا عن

۱ قوله فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة التميمي قوله غائر العينين من غارت عينه اذا دخلت وهو ضد الجاحظ قال الكرماني غائر العينين اي داخلتين في الرأس لاصقتين بقعر الحدقة قوله ناتي الجبين اي مرتفع الجبين من النتو بالنون والتاء المثناة من فوق وهو اي ناشز الجبين والمعنى واحد قوله كث اللحية بتشديد المثلثة اي كثير شعرها غير مرسلة قوله مشرف الوجنتين اي غليظهما يعني ليس بسهل الخد يقال اشرفت وجنتاه علتا والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين وفي الصحاح الوجنة ما ارتفع من الخد وفيها اربع لغات بتثليث الواو والرابع اجنة قوله محلوق الرأس كانوا لا يحلقون رؤسهم ويوفرون شعورهم وقد فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره وحلق في حج وعمرة قوله أراه خالد بن الوليد اي اظن هذا الرجل خالد بن الوليد وسبق في كتاب المغازي انه عمر رضي الله عنه ولا تنافي بينهما لاحتمال وقوعهما ۱۲ ع ۲ قوله لاقتلنهم فان قلت لم منع خالدا من قتله وقد ادركه قلت انما اراد ادراك زمان كثرتهم وخروجهم على الناس بالسيف وانما منعه صلى الله عليه وسلم لانه عرف ذلك وقد كان كما قال واول ما نجم هو في زمان علي فان قلت تقدم في المغازي في باب بعث علي الى اليمن انه قال لاقتلنهم قتل ثمود قلت الغرض منه الاستيصال بالكلية وعاد وثمود سواء فيه اذ عاد اهلكت بالريح الصرصر وثمود اهلكوا بالطاغية فان قلت فما معنى قتل عاد ولكن قلت لا هو الهلاك وحمل ان يكون الاضافة الى الفاعل ويراد به القتل الشديد القوي لانهم مشهورون بالشدة والقوة كذا ... بحسب الظاهر وقد تكلف بعضهم في توجيه العلاقة فقال بما حاصله ان في الرواية التي في المغازي وانا امين من في السماء ما يدل عليه وهو ان معنى قوله من في السماء على العرش فوق السماء وفيه تعسف ۱۲ ع ۳ قوله باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة المقصود من الباب ذكر الظواهر التي تشعر بان العبد يرى ربه يوم القيمة واستدل البخاري بهذه الآية والاحاديث عليها وهو مذهب اهل السنة وجمهور الامة ومنعت من ذلك الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة ولهم في ذلك دلائل فاسدة قال البيهقي وجه الدليل من الآية ان لفظ ناظرة بالضاد المعجمة من النضرة بمعنى السرور ولفظة ناظرة بالظاء المعجمة يحتمل في اللغة اوجها نظر التفكر والاعتبار افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت ونظر الانتظار ما ينظرون الا صيحة واحدة ونظر التعطف والرحمة لا ينظر الله اليهم ونظر الرؤية ينظرون اليك نظر المغشي عليه من الموت والثلاثة الاول غير مرادة اما الاول فلان الآخرة ليست بدار استدلال واما الثاني فلان في الانتظار تنغيصا والآية خرجت مخرج الامتنان والبشارة واهل الجنة لا ينتظرون شيئا لانه مهما خطر لهم اتوا به واما الثالث فلا يجوز لان المخلوق لا يتعطف على خالقه فلم يبق الا نظر الرؤية وانضم الى ذلك ان النظر اذا ذكر مع الوجه انصرف الى نظر العينين اللتين في الوجه ولانه هو الذي يتعدى بالى كقوله تعالى ينظرون الى ذلك والاصل عدم التقدير فاندفع قول ان المعنى ناظرة الى ثواب ربها ومما يدل في حق المؤمنين بمفهوم قوله تعالى في الكافرين انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وتقييدها بالقيمة في الآيتين اشارة الى ان الرؤية في الآخرة دون الدنيا فان قلت لابد للرؤية من المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع من الحدقة اليه او انطباع صورة المرئي في حدقة الرائي ونحوها مما هو محال على الله قلت هذه شروط عادية لا عقلية يمكن حصولها بدون هذه الشروط عقلا ولهذا جوز الاشعري رؤية اعمى الصين بقة اندلس اذ هي حالة يخلقها الله في الحي فلا استحالة فيها هذا المنقط من ع ف ك ۱۲ ۴ قوله لا تضامون بتخفيف الميم من الضيم وهو الذل والتعب والظلم اي لا يظلم بعضكم بعضا في الرؤية بان يدفعه عنه ونحوه وبفتح التاء وضمها وشدة الميم من الضم اي لا تتزاحمون ولا تتنازعون فيها ولا تختلفون عندها ۱۲ ك ع ۵ قوله كما ترون هذا معنى التشبيه بالقمر انكم ترونه رؤية محققة لا شك فيها ولا تعب ولا خفاء كما ترون القمر كذلك فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي ولا كيفية الرؤية بالكيفية ۱۲ ك ع ۶ قوله هل تضارون بضم التاء وتشديد الراء اي هل تضارون غيركم في حال الرؤية بزحمة او مخالفة وبتخفيفها اي هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وقال العيني بفتح التاء المثناة من فوق وضمها وتشديد الراء وتخفيفها فالتشديد بمعنى لا تتخالفون وتتجادلون في صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره يقال ضاره يضاره مثل ضره يضره وقال الجوهري يقال اضرني فلان اذا دنا مني دنوا شديدا فاراد بالمضارة الاجتماع والازدحام عند النظر اليه واما التخفيف فهو من الضير لغة في الضر والمعنى فيه كالاول ۱۲ ك ع ۷ قوله يعبد الطواغيت وهي جمع طاغوت والطواغيت الشياطين او الاصنام وفي الصحاح الطاغوت الكاهن وكل رأس في الضلال وقد يكون واحدا وقد يكون جمعا وهو على وزن لاهوت مقلوب لانه من طغى ولاهوت من لاه واصله طغووت مثل جبروت نقلت الواو الى ما قبل الغين ثم قلبت الفاء لتحركها وانفتاح ما قبلها ع قوله ومنافقوها انما يقوا في زمرة المؤمنين لانهم كانوا في الدنيا مستترين بهم فيستروا ايضا بهم في الآخرة حتى ضرب بينهم بسور له باب ۱۲ ك ۸ قوله فيأتيهم الله اسناد الاتيان اليه تعالى مجاز عن التجلي لهم وقيل عن رؤيتهم اياه لان الاتيان الى الشخص مستلزم لرؤيته قال القاضي عياض اي يأتيهم بعض ملائكته او يأتيهم الله في صورة الملك وهذا آخر امتحان المؤمنين فاذا قال لهم هذا الملك او هذه الصورة انا ربكم رأوا عليه من علامات الحدوث ما يعلمون به انه ليس ربهم فان قلت الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب قلت لا نسلم عصمته من مثل هذه الصغيرة ۱۲ ك ع. ۹ بتقديم الجيم على الحاء المهملة ولوالى جمع جحاش وجحشان كذا في القاموس

(قوله باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة) وقوله قولهم كنا نعبد عزير ابن الله فيقال كذبتم التكذيب راجع الى النسبة الخبرية الضمنية التي تتضمنها النسبة التوصيفية في قوله عزير ابن الله كما قرروا ان النسب التوصيفية تتضمن النسب الاخبارية ويمكن رجوعها الى نسبة نص بالنظر الى كون مفعوله ابن الله والله تعالى اعلم وفيه فيقولون انت ربنا تقديره بهمزة الاستفهام للانكار والله تعالى اعلم

ربُّنا فاذا جاء ناربُّنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه ويُضرب الصراط بين ظهري جهنم

فأكون انا وامتي اول من يُجيز ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلّم سلّم وفي جهنم كلاليبُ مثل شوك السّعدان

هل رأيتم السّعدان قالوا نعم يارسول الله فانها مثل شوك السّعدان غير انه لا يعلمُ ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم

المؤمنُ بقي بعمله والموبَقُ بعمله ومنهم المُخردل او المجازى او نحوه ثم يتجلى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد واراد ان يُخرج برحمته من اراد

من اهل النار امر الملائكة ان يُخرجوا من النار من كان لا يُشرك بالله شيئًا ممن اراد الله ان يرحمه ممن شهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم في النار باثر

السجود تأكل النارُ ابن ادم الا اثر السجود حرّم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصبُّ عليهم ماء الحيوة

فينبتون تحته كما تنبت الحِبّة في حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل منهم مُقبل بوجهه على النار هو اخر اهل النار

دخولا الجنة فيقول اى ربِّ اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فيدعو الله بما شاء ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت

ان اُعطيتَ ذلك ان تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا اسألك غيره ويُعطي ربَّه من عهود ومواثيق ما شاء الله فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل

على الجنة ورأها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى ربِّ قدّمني الى باب الجنة فيقول الله له الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك الا تسألني غير

الذى اُعطيتَ ابدًا ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اى ربِّ يدعو الله عزوجل حتى يقول هل عسيت ان اُعطيتَ ذلك ان تسأل غيره فيقول

لا وعزتك لا اسألك غيره ويُعطي ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انفهقت له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة

والسرور فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى ربِّ ادخلني الجنة فيقول الله الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيتك

ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اى ربِّ لا اكوننّ اشقى خلقك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه فاذا ضحك الله منه قال له ادخل الجنة

فاذا دخلها قال الله له تمنّه فسأل ربه وتمنى حتى ان الله ليذكره يقول كذا وكذا حتى انقطعت به الاماني قال الله ذلك لك ومثله

معه قال عطاء بن يزيد وابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لا يردّ عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدّث ابو هريرة ان الله قال ذلك لك ومثله معه قال

ابو سعيد الخدري وعشرة امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت

من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة فذلك الرجل اخر اهل الجنة دخولا الجنة ٤٣٩ حدثنا يحيى بن بكير

قال حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قلنا يارسول الله هل نرى

جاء ربنا نخ انا — يعرفونها يعرفون بها نخ — يجيء — ها — يبقي — ينجلي — يشهد — باثر ذكاها — فيقول اعطيتك — الله — يا — و فيعطي — فسكت — ليس — اكون — اذا — له — ابن سعد

١ قوله في صورته التي يعرفون يحتمل ان يشير بذلك الى ما عرفوه حين اخرج ذرية آدم من صلبه ثم انساهم ذلك في الدنيا ثم يذكرهم بها في الآخرة قوله فاذا جاء ربنا عرفناه قال ابن بطال عن المهلب ان الله يبعث لهم ملكا ليختبرهم في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله شيء فاذا قال لهم انا ربكم ردوا عليه لما راوا عليه من صفة المخلوق بقولهم فاذا جاء ربنا عرفناه اى اذا ظهر لنا في ملك لا ينبغي لغيره وعظمته لا يشبه شيئا من مخلوقاته فحينئذ يقولون انت ربنا. ف ويأتي الكلام على الصورة في الصفحة اللاحقة ان شاء الله تعالى ١٢ ٢ قوله ويضرب الصراط بين ظهري جهنم اى على وسطها ويروى بين ظهراني جهنم وكل شيء متوسط بين شيئين فهو بين ظهريهما وظهرانيهما وقال الداؤدي يعني على اعلاها فيكون جسرا ولفظ ظهري مقحم والصراط جسر ممدود على متن جهنم احد من السيف وادق من الشعر يمر الناس كلهم عليه قوله لا يتكلم يومئذ اى في حال الاجازة والا ففي يوم القيمة مواطن يتكلم الناس فيها ويجادل كل نفس عن نفسها ولا يتكلمون لشدة الاهوال قوله كلاليب جمع كلوب بفتح الكاف وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم وقيل الكلوب الذي يتناول الحداد به الحديد من النار كذا في كتاب ابن بطال وفي كتاب ابن التين هو المعقف الذي يختطف به الشيء قوله شوك السعدان هو في ارض نجد وهو نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب ١٢ ع ٣ قوله فمنهم المؤمن بقي بعمله او الموبق بعمله بفتح الموحدة الهالك وهو الكافر وللاصيلي وابي ذر عن المستملي مؤمن بالميم والنون بقي بعمله بالموحدة والقاف المكسورة من البقاء او الموبق بعمله بالشك وللحموي والكشميهني فمنهم الموبق بالموحدة المفتوحة بقي بالموحدة وكسر القاف من البقاء ولابي ذر عن المستملي يعني بالتحتية والقاف من الوقاية اى يستره عمله وللمستملي او الموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله والفاء في قوله فمنهم تفصيل الناس الذين يختطفهم الكلاليب بحسب اعمالهم. كذا في القسطلاني وقال الكرماني قال عياض روي على ثلثة اوجه الثالث الموبق بالموحدة ويعني من العناية وهذا اصح انتهى قوله ومنهم المخردل بالدال المهملة المقطع كالمخزدل يقال خردلت اللحم اى قطعته او صرعته ويقال بالذال المعجمة ايضا والجردلة بالجيم الاشراف على الهلاك وهذا كله شك من الرواة ١٢ ك ٤ قوله الا اثر السجود اى موضع اثر السجود وهو الجبهة وقيل الاعظم السبعة فان قلت قال الله تعالى تكوى بها جباههم قلت قيل انه نزل في اهل الكتاب مع ان الكي غير الاكل. ك ع قوله قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة وهو بفتح التاء والحاء هكذا هو في الروايات وكذا نقله القاضي عن متقني شيوخهم قال وهو وجه الكلام وكذا ضبطه الخطابي والهروي وقال الاني معناه احترقوا وروي على صيغة المجهول وفي الصحاح المحش احراق النار الجلد وفيه لغة المحشة النار وامتحش الجلد احترق وقال الداؤدي امتحشوا انضمروا والمقصود كالمحترقين ١٢ ع. ٥ قوله قد قشبني بالقاف والشين المعجمة والباء الموحدة المفتوحات اى اذاني واهلكني هكذا معناه عند الجمهور من اهل اللغة وقال الداؤدي غير جلدي وصورتي قوله ذكاؤها بفتح الذال المعجمة و بالمد في جميع الروايات ومعناه لهيبها واشتعالها وشدة لفحها والاشهر في اللغة مقصور وقيل القصر والمد لغتان يقال ذكت النار تذكو ذكا وذكاء اذا اشتعلت واذكيتها انا ١٢ ع ٦ قوله هل عسيت ان تسألني فان قلت ما وجه حمل السؤال على المخاطب اذ لا يصح ان يقال انت سوال اذ السوال حدث وهو ذات قلت تقديره انت صاحب السوال او عسى امرك سوالك او هو من باب زيد عدل او هو بمعنى قرب اى قرب زيد من السوال او ان الفعل بدل اشتمال عن فاعله ١٢ ك ع ٧ قوله من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة قال الكرماني النعمة وقال ابن الاثير الحبرة سعة العيش وكذلك الحبور وفي مسلم فرأى ما فيها من الخير بالخاء المعجمة وبالياء آخر الحروف وقال هذا هو الصحيح المشهور في الروايات والاصول وحكى عياض ان بعض رواة مسلم رواه الحبر بفتح الحاء المهملة وسكون الباء ومعناه السرور وقال صاحب المطالع كلاهما صحيح والثاني اظهر ١٢ ع. ٨ قوله لا اكوننّ اشقى فان قلت هو ليس باشقى لانه خلص من العذاب وزحزح من النار وان لم يدخل الجنة قلت يعني اشقى اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه فيه قوله حتى يضحك الله منه فان قلت الضحك محال على الله تعالى قلت يراد به لازمه وهو الرضاء عنه ومحبته اياه ١٢ ك ع. ٩ قوله وعشرة امثاله معه وجه الجمع بين الروايتين ان الله اعلم اولا بما في حديث ابي هريرة ثم تكرم الله فزاد بما في رواية ابي سعيد ولم يسمع ابو هريرة وفيه مباحث تقدمت في الصلوة في باب فضل السجود ص ١١٠ الخطابي هذه الرؤية غير الرؤية التي تكون في الجنة ثوابا للاولياء لان هذه امتحان لتمييز بين من عبد الله ومن عبد غيره ولا بعد ان يكون الامتحان حينئذ باقيا حتى يفرغ من الحساب ويشبه ان يكون حجبهم عن تحقيق الرؤية في الكرة الاولى من اجل ان معهم المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية ١٢ ك ع قوله في صورته اى صفته اى يتجلى الله لهم على الصفة التي عرفوه بها. ك ع ومر الحديث مع بيانه في ص ٢٢٥ في كتاب الرقاق ١٢ ع قوله الحبة بكسر الحاء بذر البقول والعشب ينبت في جوانب السيل والبراري وجمعها حبب بكسر الحاء وفتح الموحدة ١٢ ع.

ربنا يوم القيامة قال هل تضارون في رؤية الشمس اذا كانت صحوا قلنا لا قال فانكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ الا كما تضارون في رؤيتهما ثم قال
ينادي مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب اصحاب الصليب مع صليبهم واصحاب الاوثان مع اوثانهم واصحاب كل آلهة مع آلهتهم
حتى يبقى من كان يعبد الله من بر او فاجر وغبرات من اهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض كانها سراب فيقال لليهود ما كنتم تعبدون قالوا كنا
نعبد عزير ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون في جهنم ثم يقال
للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون نريد ان تسقينا
فيقال اشربوا فيتساقطون حتى يبقى من كان يعبد الله من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم ونحن احوج
منا اليه اليوم وانا سمعنا مناديا ينادي ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون وانما ننتظر ربنا قال فيأتيهم الجبار في صورة غير صورته التي رأوه فيها اول مرة
فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا ولا يكلمه الا الانبياء فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونها فيقولون الساق فيكشف عن ساقه فيسجد له كل
مؤمن ويبقى من كان يسجد لله رياء وسمعة فيذهب كيما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم قلنا يا رسول الله
وما الجسر قال مدحضة مزلة عليه خطاطيف وكلاليب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفة تكون بنجد يقال لها السعدان يمر المؤمن عليها كالطرف
وكالبرق وكالريح وكاجاويد الخيل والركاب فناج مسلم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحبا فما انتم باشد لي
مناشدة في الحق قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار واذا رأوا انهم قد نجوا في اخوانهم يقولون ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا
ويعملون معنا فيقول الله اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه ويحرم الله صورهم على النار وبعضهم قد غاب في النار الى
قدمه والى انصاف ساقيه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فاخرجوه فيخرجون من

والقمر اذا رؤيتهما اهل الاهواء السراب فقال فيقول في جهنم يحبسكم فيقال فقال فيقال ند كل التحض الزلق ليس حضورا لقتال او يثبت فيه قدم
مختلفة مطلطحة معلقة عقيفة فاذا ايل توبهم فيا توبهم قدمه

قوله تضارون بالتخفيف اي لا يحصل لكم ضرر ولا يخالف [illegible]

[illegible]

عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من ايمان فاخرجوه فيخرجون من عرفوا وقال ابو سعيد فان لم تصدقوني

فاقرءوا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض

قبضة من النار فيخرج اقواما قد امتحشوا فيلقون في نهر بافواه الجنة يقال له ماء الحيوة فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل

قد رأيتموها الى جانب الصخرة والى جانب الشجرة فما كان الى الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللؤلؤ

فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم لكم

ما رأيتم ومثله معه وقال الحجاج بن منهال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحبس

المؤمنون يوم القيمة حتى يهموا بذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا فيأتون ادم فيقولون انت ادم ابو الناس خلقك

الله بيده واسكنك جنته واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم قال فيذكر

خطيئته التي اصاب اكله من الشجرة وقد نهي عنها ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله الى اهل الارض فيأتون نوحا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته

التي اصاب سؤاله ربه بغير علم ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فيأتون ابراهيم فيقول اني لست هناكم ويذكر ثلث كلمات كذبهن ولكن

ائتوا موسى عبدا اتاه الله التورية وكلمه وقربه نجيا قال فيأتون موسى فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب قتله النفس ولكن ائتوا

عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته قال فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر

قال فيأتوني فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رأيته وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقول ارفع محمد وقل تسمع

واشفع تشفع وسل تعط قال فارفع رأسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة و

سمعته ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا

فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعط قال فارفع رأسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال

ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستأذن

على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل

تعطه قال فارفع رأسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة وقد سمعته يقول

واخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود قال ثم تلا هذه الاية عسى ان

فاذا لم تصدقوني ١ فان لم تصدقوا ٢ ماء ٢ نهر ٣ حدثنا حجاج ٥ يحشر ٦ وذكر الحديث بطوله ٧ فذكر الحديث ٨ ليشفع ٩ قال ١٠ اهل ١١ كذبات ١٢ صلى الله عليه وسلم ١٣ فيأتوني ١٤ تعطا ١٥ الثانية ١٦ تعطه ١٧ ايضا ١٨ تعطا ١٩ ايضا ٢٠ قد

١ قوله بقيت شفاعتي الخ قال الزركشي في تنقيح وقع هنا في حديث ابي سعيد بعد شفاعة الانبياء فيقول الله بقيت شفاعتي فيخرج من النار من لم يعمل خيرا وتمسك به بعضهم في تجويز اخراج غير المؤمنين من النار ورد بوجهين احدهما ان هذه الزيادة ضعيفة لانها غير متصلة كما قال عبد الحق في الجمع والثاني ان المراد بالخير المنفي ما زاد على اصل الاقرار بالشهادتين كما يدل عليه بقية الاحاديث هكذا قال والوجه الاول غلط منه فان الرواية متصلة هنا واما نسبة ذلك لعبد الحق فغلط على غلط لانه لم يقله الا في طريق اخرى وقع فيها اخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة خردل من خير قال هذه الرواية غير متصلة ولما ساق حديث ابي سعيد الذي في هذا الباب ساقه بلفظ البخاري ولم يتعقبه بانه غير متصل ولو قال ذلك لتعقبناه عليه فانه لا انقطاع في السند ثم ان لفظ حديث ابي سعيد هنا ليس كما ساقه الزركشي وانما فيه فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيخرج اقواما قد امتحشوا ثم قال في آخره فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيجوز ان يكون الزركشي ذكره بالمعنى . ف قوله بافواه الجنة جمع فوهة بضم الفاء وشدة الواو المفتوحة على غير قياس و افواه الازقة والانهار اوائلها والمراد مفتتح مسالك قصور الجنة ١٢ ك ع قس ٢ قوله في حميل السيل هو ما يجيء به السيل من طين او غثاء وغيره بمعنى محمولة فاذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت في ليلة ويوم فشبه بها سرعة عود ابدانهم واجسامهم اليهم بعد احراق النار لها ووقع في حمائل السيل جمع حميل . مجمع قوله الخواتيم اراد به اشياء من الذهب تعلق في اعناقهم كالخواتيم علامة يعرفون بها وهم كاللآلي في صفائهم قوله بغير عمل عملوه اي بمجرد الايمان دون امر زائد عليه من الاعمال والخيرات وعلم منه ان شفاعة الملائكة والنبيين والمؤمنين فيمن كان له طاعة غير الايمان الذي لا يطلع عليه الا الله ١٢ ك ع ٣ قوله وقال الحجاج بن منهال هو احد مشائخ البخاري ولم يقل حدثنا حجاج لانه اما سمعه منه مذاكرة لا تحميلا واما انه كان عرضا ومناولة وهكذا وقع عند جميع الرواة الا في رواية ابي زيد المروزي عن الفربري فقال فيها حدثنا حجاج وكلهم ساقوا الحديث كله الا النسفي فساق منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث ووقع لابي ذر عن الحموي نحوه ولكن قال وذكر الحديث بطوله بعد قوله حتى يهموا بذلك ونحوه للكشميهني ١٢ ع ٤ قوله حتى يهموا من الهم

وفي بعضها يهتموا من الهم بمعنى القصد والحزن معروفا ومجهولا وفي صحيح مسلم يهتموا اي يعتنوا بسؤال الشفاعة وازالة الكرب عنهم . ك ع قوله بذلك اي الحبس وقول الزركشي هذه الاشارة الى المذكور بعده وهو حديث الشفاعة تعقبه في المصابيح فقال هو تكلف لا داعي له والظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور لقوله يحبس المؤمنون حتى يهموا ١٢ قس ٥ قوله اكله من الشجرة منصوب بانه بدل او بيان للخطيئة او بفعل مقدر نحو يعني ويجوز ان يكون بيانا للضمير المبهم المحذوف نحو قوله تعالى فقضاهن سبع سموات وفي بعضها ويذكر اكله بحذف لفظ الخطيئة التي اصاب كذا في ك قس ع ١٢ ٦ قوله اول نبي بعثه الله فان قلت لزم منه ان آدم لم يكن نبيا قلت اللازم ليس ذلك بل كان نبيا لكن لم يكن له اهل ارض يبعث اليهم وله اجوبة اخرى تقدمت قوله سواله هو دعاؤه بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا قوله يذكر ثلث كلمات وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وهذه اختي وهذه رواية المستملي وفي رواية غيره ثلث كذبات قال القاضي هكذا يقولونه تواضعا وتعظيما لما يسألونه واشارة الى ان هذا المقام لغيرهم ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم ويكون احالة كل واحد منهم على الآخر ليصل بالتدريج الى محمد صلى الله عليه وسلم اظهارا للفضيلة وكذلك الهام الله الناس بسؤالهم عن آدم وغيره فانهم اذا سألوهم وامتنعوا ثم سألوه صلى الله عليه وسلم فاجاب وحصل غرضهم علموا ارتفاع منزلته وكمال قربه وان هذا الامر العظيم لا يقدر على الاقدام عليه غيره صلى الله عليه وسلم وهي الشفاعة العظمى انتهى واعلم ان الخطايا من الانبياء اما صغائر سهوية واما قبل النبوة واما ترك الاولى لوجوب عصمتهم بعد النبوة عن الصغائر العمدية وعن الكبائر مطلقا . كذا في ع ك ١٢ ٧ قوله فيأتوني فاشفع لهم في الاراحة فيشفع لي ويفصل بينهم وفي الكلام اختصار وهذا هو المقام المحمود والشفاعة العامة الكبرى اذ ما بعد هذا هي شفاعات خاصة لامته لا تعلق لها بما لجأ الناس اليه فيها وهي الاراحة من الموقف والفصل بين العباد والحاصل انه شفع اولا للاراحة ثم تشفع ثانيا وثالثا ورابعا لطوائف امته ولا بد من الحمل عليه ليلائم صدر الحديث وعجزه . كذا في الكرماني قوله وعده نبيكم اي حيث قال عسى ان يبعثك ربك وهذا هو اشارة الى الشفاعة الاولى التي لم يصرح بها في الحديث لكن السياق وسائر الروايات تدل عليه وفي الحديث ان المؤمن لا يخلد في النار وان الشفاعة تنفع لاهل الكبائر كذا في الكرماني ١٢ ع اي جنته والاضافة للتشريف كبيت الله اذ الضمير راجع اليه صلى الله عليه وسلم على سبيل الالتفات ١٢ ك ع اي يعين لي طائفة معينة ١٢

يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا قال وهذا المقام المحمود الذی وعده نبیکم صلی الله علیه وسلم حدثنی عبید الله بن سعد بن ابراهیم قال حدثنی عمی قال حدثنی ابی عن صالح عن ابن شهاب قال حدثنی انس بن مالک ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ارسل الی الانصار فجمعهم فی قبة وقال لهم اصبروا حتی تلقوا الله ورسوله فانی علی الحوض حدثنا ثابت بن محمد قال حدثنا سفین عن ابن جریج عن سلیمن الاحول عن طاوس عن ابن عباس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا تهجد من اللیل قال اللهم ربنا لک الحمد انت قیم السموات والارض ولک الحمد انت رب السموات والارض ومن فیهن ولک الحمد انت نور السموات والارض ومن فیهن انت الحق وقولک الحق ووعدک الحق ولقاؤک الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لک اسلمت وبک امنت وعلیک توکلت والیک خاصمت وبک حاکمت فاغفر لی ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به منی لا اله الا انت وقال قیس بن سعد وابو الزبیر عن طاوس قیام وقال مجاهد القیوم القائم علی کل شیء وقرأ عمر القیام وکلاهما مدح حدثنا یوسف بن موسی قال حدثنا ابو اسامة حدثنی الاعمش عن خیثمة عن عدی بن حاتم قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما منکم من احد الا سیکلمه ربه لیس بینه وبینه ترجمان ولا حجاب یحجبه حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا عبد العزیز بن عبد الصمد عن ابی عمران الجونی عن ابی بکر بن عبد الله بن قیس عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال جنتان من فضة آنیتهما وما فیهما وجنتان من ذهب آنیتهما وما فیهما وما بین القوم وبین ان ینظروا الی ربهم الا رداء الکبر علی وجهه فی جنة عدن حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفین قال حدثنا عبد الملک بن اعین وجامع بن ابی راشد عن ابی وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اقتطع مال امرء مسلم بیمین کاذبة لقی الله وهو علیه غضبان قال عبد الله ثم قرأ رسول الله صلی الله علیه وسلم مصداقه من کتاب الله إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ الآية حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفین عن عمرو عن ابی صالح السمان عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ثلاثة لا یکلمهم الله یوم القیمة ولا ینظر الیهم رجل حلف علی سلعته لقد اعطی بها اکثر مما اعطی وهو کاذب ورجل حلف علی یمین کاذبة بعد العصر لیقتطع بها مال امرء مسلم ورجل منع فضل ماء فیقول الله الیوم امنعک فضلی کما منعت فضل ما لم تعمل یداک حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ایوب عن محمد عن ابن ابی بکرة عن ابی بکرة عن النبی

نشا لبی حتی ۲ وقال ابو عبد الله ۲ وقال ابن عباس نورها ذی السموات ۳ قال حاجب ینظر الکبریاء ۲ الی ان قال ولا یکلمهم الله الآیة سلعة، یوم القیمة

۱ قوله حتی تلقوا الله اللقاء مقابلة الشیء ومصادفته ... ولقد کنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه ... [illegible]

[illegible]

صلی الله علیه وسلم قال الزمانُ قد استدار کهیأته یوم خلق الله السموات والارض السنةُ اثنا عشر شهرا منها اربعةٌ حُرُمٌ ثلثٌ متوالیاتٌ ذوالقعدة
وذوالحجة والمحرمُ ورجبُ مُضَرَ الذی بین جمادی وشعبان ای شهرٍ هٰذا قلنا الله ورسوله اعلم فسکت حتی ظننا انه سیُسمّیه بغیر اسمه قال الیس
ذا الحجة قلنا بلٰی قال ای بلدٍ هٰذا قلنا الله ورسوله اعلم فسکت حتی ظننا انه سیُسمّیه بغیر اسمه قال الیس البلدة قلنا بلٰی قال فای یوم هٰذا قلنا الله
ورسوله اعلم فسکت حتی ظننا انه یُسمّیه بغیر اسمه قال الیس یوم النحر قلنا بلٰی قال فان دماءکم واموالکم قال محمد واحسبه قال واعراضکم علیکم حرامٌ
کحرمة یومکم هٰذا فی بلدکم هٰذا فی شهرکم هٰذا وستلقون ربکم فیسألکم عن اعمالکم الا فلا ترجعوا بعدی ضُلّالًا یضرب بعضکم رقاب بعضٍ الا لیبلّغ
الشاهدُ الغائبَ فلعل بعض من یبلّغه ان یکون اوعٰی له من بعض من سمعه فکان محمد اذا ذکره قال صدق النبی صلی الله علیه وسلم ثم قال الا هل بلّغت
الا هل بلّغت باب ماجاء فی قول الله ان رحمة الله قریبٌ من المحسنین **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا عبدالواحد عن عاصم عن ابی
عثمٰن عن اسامة بن زید قال کان ابنٌ لبعض بنات النبی صلی الله علیه وسلم یقضی فارسلت الیه ان یأتیها فارسل ان لله ما اخذ وله ما اعطی
وکلٌّ الی اجلٍ مسمّی فلتصبر ولتحتسب فارسلت الیه فاقسمت علیه فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل وابیّ بن کعب وعبادة
ابن الصامت فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلی الله علیه وسلم الصبیّ ونفسه تقلقل فی صدره حسبته قال کانها شنّة فبکی رسول الله صلی الله علیه وسلم
فقال سعد بن عبادة اتبکی فقال انما یرحم الله من عباده الرحماء **حدثنی** عبیدالله بن سعد بن ابراهیم قال حدثنا یعقوب قال حدثنا ابی
عن صالح بن کیسان عن الاعرج عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اختصمت الجنة والنار الی ربهما فقالت الجنة یا ربّ ما لها لا یدخلها
الا ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار فقال للجنة انتِ رحمتی وقال للنار انتِ عذابی اصیب بکِ من اشاء ولکل واحدةٍ منکما ملؤها قال فاما الجنة
فان الله لا یظلم من خلقه احدًا وانه ینشئ للنار من یشاء فیلقون فیها فتقول هل من مزید ویلقون فیها فتقول هل من مزید ثلثا حتی یضع

ن ثلثة　ن یسمیه　ن سیسمیه　ن حدثنا　ن یفضی　ن ومعه معاذ　ن قال　ن ثنا　ن یعنی اوثرت بالمتکبرین

۱ قوله قد استدار کهیأته ای استدار استدارة مثل حالته یوم خلق الله السموات والارض واراد بالزمان السنة وحرم ای محرم فیه القتال ومضر بالضم وفتح المعجمة والراء القبیلة المشهورة غیر منصرف وانما اضافه الیهم لانهم کانوا یحافظون علی تحریمه اشد من محافظة غیرهم ولم یغیروه عن مکانه ووصفه بالذی بین جمادی وشعبان للتاکید او لازالة الریب الحادث فیه من النسئ قال فی الکشاف النسئ تاخیر حرمة شهر الی شهر آخر کانوا یحلون الشهر الحرام ویحرمون مکانه شهرا آخر حتی رفضوا تخصیص الاشهر الحرم وکانوا یحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا فی الشهور فیجعلونها ثلثة عشر او اربعة عشر قال والمعنی رجعت الاشهر الی ما کانت علیه وعاد الحج الی ذی الحجة وبطل تغییراتهم وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة ۱۲ ک ع ۲ قوله صدق ای علم بالتجربة والاستقراء ان کثیرا من السامعین هم افضل من شیوخهم ۱۲ ک ع ۳ قوله ان رحمة الله قریب انما قال قریب والقیاس قریبة لان الفعیل الذی بمعنی الفاعل قد یحمل علی الذی بمعنی المفعول او الرحمة بمعنی الترحم او صفة لموصوف محذوف ای شئ قریب او لما کان وزنه وزن المصدر نحو شهیق وزفیر اعطی له حکمه فی استواء المذکر والمؤنث وقال ابن بطال الرحمة تنقسم الی صفة ذات فیکون معناها ارادة اثابة الطائعین والی صفة فعل فیکون معناها ان فضل الله تعالٰی بسوق السحاب وانزال المطر قریب من المحسنین فکان ذلک رحمة لهم لکونه بقدرته وارادته وکون تسمیة الجنة رحمة لکونه فعلا من افعاله حادثة بقدرته ۱۲ ع
۴ قوله یقضی بفتح اوله وسکون القاف بعدها ضاد معجمة ای یموت والمراد انه کان فی النزع وللکشمیهنی بضم اوله بعدها فاء ۱۲ قس ۵ قوله اختصمت الجنة والنار قال ابن بطال عن المهلب یجوز ان یکون هذا الخصام حقیقة بان یخلق الله فیهما حیاة وفهما وکلاما والله قادر علی کل شئ ویجوز ان یکون مجازا کقولهم امتلأ الحوض وقال قطنی والحوض لا یتکلم وانما ذلک عبارة عن امتلائه وانه لو کان ممن ینطق لقال ذلک وکذا فی قول النار هل من مزید قال وحاصل اختصامهما افتخار احدهما علی الاخری بمن یسکنها فتظن النار انها بمن القی فیها من عظماء الدنیا آخر عند الله من الجنة وتظن الجنة انها بمن اسکنها من اولیائه آخر عند الله فاجیبتا بانه لا فضل لاحدهما علی الاخری من طریق من یسکنهما وفی کلاهما شائبة شکایة الی ربهما اذ لم تذکر کل واحدة منهما الا ما اختصت به وقد رد الله تعالٰی الامر فی ذلک الی مشیته ۱۲ ف ۶ قوله الا ضعفاء الناس وان قلت ما وجه الحصر وقد یدخل فیها غیر الضعفاء من الانبیاء والملوک العادلة والعلماء العاملة قلت ذلک بالنظر الی الاغلب فان اکثرهم الفقراء والبلة وامثالهم واما غیرهم من اکابر الدین فهم قلیلون وقیل معنی الضعیف الساقط الخاضع لله المتواضع للخلق ضد المتکبر کذا فی ک ۱۲ ۷ قوله سقطهم بفتحتین جمع ساقط وهو النازل القدر الذی لا یعبأ به وسقط المتاع ردیه ۱۲ ف ۸ قوله وقالت النار یعنی اوثرت بالمتکبرین علی صیغة المجهول ای اختصصت وهذا مقول القول ابرزه فی بعض النسخ بقوله یعنی اوثرت بالمتکبرین ولم یقع هذا فی کثیر من النسخ حتی قال ابن بطال سقط قول النار ههنا من جمیع النسخ وقال الکرمانی ان مقول النار ثم قال قلت مقدر معلوم من سائر الروایات وهو اوثرت بالمتکبرین ۱۲ ع ۹ قوله فاما الجنة فان الله الخ قال عیاض یحتمل ان یکون معنی قوله عند ذکر الجنة فان الله الخ انه یعذب من یشاء غیر ظالم له کما قال اعذب بک من اشاء ویحتمل ان یکون راجعا الی تخاصم الجنة والنار بان الذی جعل لکل منهما عدل وحکمة وباستحقاق کل منهم من غیر ان یظلم احدا وقال غیره یحتمل ان یکون علی سبیل التلمیح بقوله تعالٰی ان الذین آمنوا وعملوا الصالحات انا لا نضیع اجر من احسن عملا فعبر عن ترک تضییع الاجر بترک الظلم فالمراد انه یدخل من احسن الجنة التی وعد المتقین برحمته ۱۲ ف ۱۰ قوله ینشئ للنار ای یوجد ویخلق وقال القابسی المعروف فی هذا الموضع ان الله ینشئ للجنة خلقا واما النار فیضع فیها قدمه قال ولا اعلم فی شئ من الاحادیث انه ینشئ للنار خلقا الا هذا وقال الکرمانی واعلم ان الحدیث مر فی سورة ق ص ۷۲۶ بعکس هذه الروایة قال ثمه واما النار فیمتلئ ولا یظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ینشئ لها خلقا وکذا فی صحیح مسلم واما الجنة فان الله ینشئ لها خلقا فقیل هذا وهم من الراوی اذ تعذیب غیر العاصی لا یلیق بکرم الله تعالٰی بخلاف الانعام علی غیر المطیع اقول لا محذور فی تعذیب الله تعالٰی من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن والقبح العقلیین باطلة فلو عذبه لکان عدلا والانشاء للجنة لا ینافی الانشاء للنار والله یفعل ما یشاء ولا حاجة الی الحمل علی الوهم والله اعلم ع وعن المهلب قال فی هذه الروایة حجة لاهل السنة فی قولهم ان الله ان یعذب من لم یکلفه لعبادته فی الدنیا لان کل شئ ملکه فلو عذبهم لکان غیر ظالم لهم انتهٰی وقد قال جماعة من الائمة ان هذا الموضع مقلوب وجزم ابن القیم بانه غلط واحتج بان الله تعالٰی اخبر بان جهنم تمتلئ من ابلیس واتباعه وکذا انکر الروایة شیخنا واحتج بقوله ولا یظلم ربک احدا ثم قال وحمله علی احجار تلقی فی النار اقرب من حمله علی ذی روح یعذب بغیر ذنب انتهٰی ویمکن التزام ان یکونوا من ذوی الارواح لکن لا یعذبون کما فی الخزنة ویحتمل ان یراد بالانشاء ابتداء ادخال الکفار النار وعبر عن ابتداء الادخال بالانشاء فهو انشاء الادخال لا الانشاء بمعنی ابتداء الخلق بدلیل قوله فیلقون فیها وتقول هل من مزید واعادها ثلاث مرات ثم قال حتی یضع فیها قدمه فحینئذ یمتلئ فالذی یملؤها حتی تقول حسبی هو القدم کما هو صریح الخبر ۱۲ ف ۱۱ قوله هل من مزید ثلثا ای قالها ثلث مرات قال الزمخشری المزید اما مصدر واما اسم مفعول کالمبیع وقیل هذا استفهام انکار وانها لا یحتاج الی زیادتها ۱۲ ع
لل فیه المطابقة کذا فی ع ۱۲

قوله فاما الجنة فان الله لا یظلم من خلقه احدا وانه ینشئ للنار الخ الاقرب انه مقلوب وان کان یمکن توجیهه ایضا بان یراد بقوله ینشئ للنار ای ینشئ فی الدنیا للنار ویوجد لها فیها من ینشأ من الکفرة ولیس فیه ما یدل علی انه تعالٰی یوجد هم یومئذ للنار وعلی هذا فالفاء فی قوله فیلقون لیست للتعقیب بلا مهلة بل للسببیة ولعل هذا اولی مما ذکره الشراح فی توجیه الحدیث۔ والله تعالٰی اعلم اهـ سندی

قدمه فيها فتمتلئ ويزوى بعضها الى بعض وتقول قط قط قط حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ليصيبن اقواما سفع من النار بذنوب اصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم الجهنميون قال همام حدثنا
قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم باب قول الله ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا حدثنا موسى قال حدثنا
ابو عوانة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال جاء حبر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يضع السماء
على اصبع والارض على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال وما قدروا الله حق قدره باب ما جاء في تخليق السموات والارض وغيرها من الخلائق وهو فعل الرب وامره
فالرب بصفاته وفعله وامره وكلامه هو الخالق المكون غير مخلوق وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول مخلوق مكون حدثنا
سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس قال بت في بيت
ميمونة ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها لانظر كيف صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله
ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر او بعضه قعد فنظر الى السماء فقرأ ان في خلق السموات والارض الى قوله لاولي الالباب ثم قام فتوضأ واستن
ثم صلى احدى عشرة ركعة ثم اذن بلال بالصلوة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح باب قوله ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين
حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق كتب عنده فوق
عرشه ان رحمتي سبقت غضبي حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الاعمش قال سمعت زيد بن وهب قال سمعت عبد الله بن مسعود
يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة ثم يكون علقة
مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث الله اليه الملك فيؤذن باربع كلمات فيكتب رزقه وعمله واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان
احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى لا يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل النار فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار

فيها قدمه فتمتلئ ويزوى زوى عن اصابها هشام باب في قول الله تعالى الارضين خلق الارضين دهر حدثنا نصفه فاذن فقال قال ثم

احتى ما يعلى

۱ قوله قدمه هذا اللفظ من المتشابهات وللعلماء فيه مذهبان التفويض والتأويل فمنهم من قال المراد به المتقدم وهو شائع في اللغة فمعناه حتى يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب او المراد تحقيق اسم القدم والمراد بالقدم عبارة عن الزجر عليها والتسكين لها كما يقال جعلته تحت رجلي او وضعته تحت قدمي او المراد قدم بعض المخلوقين فيعود الضمير في قدمه الى ذلك المخلوق المعلوم نووي وقد ايد حمله على غير ظاهره ابن ابي جمرة بقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون اذ لو كان على ظاهره لكان اهل النار في نعيم المشاهدة كما يتنعم اهل الجنة برؤية ربهم لان مشاهدة الحق لا يكون معها عذاب ۱۲ ف

۲ قوله اصبع فيه مذهبان التأويل والامساك عنه مع الايمان بها مع الاعتقاد ان الظاهر غير مراد فعلى قول المتأولين يتأول الاصابع هنا على الاقتدار اي خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل والناس يذكرون الاصابع في مثل هذا للمبالغة والاحتقار فيقول احدهم باصبعي اقتل زيدا اي لا كلفة علي في قتله وقيل يحتمل ان المراد اصابع بعض مخلوقاته وهذا غير ممتنع والمقصود ان يد الجارحة مستحيلة ۱۲ نووي

۳ قوله فضحك الخ ظاهر الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم صدق الحبر في قوله ان الله يمسك السموات والارضين والمخلوقات بالاصابع ثم قرأ الآية التي فيها الاشارة الى نحو ما قال وقال القاضي وقال بعض المتكلمين ليس ضحكه صلى الله عليه وسلم وتعجبه وتلاوته الآية تصديقا للحبر بل هو رد لقوله وانكار وتعجب من سوء اعتقاده فان مذهب اليهود التجسيم ففهم منه ذلك ۱۲ نووي

۴ قوله وفعله وامره سقط لفظ وامره في بعض النسخ قال الكرماني وهو اولى ليس له الا غير مخلوق كذا قال وسياق المصنف يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشأ من الفعل فالاول من صفات الفاعل والباري غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة واما مفعوله وهو ما ينشأ عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله وما كان بفعله وامره الخ ثم وجدت بيان مراده في كتاب الذي افرده في خلق افعال العباد فقال اختلف الناس في الفاعل والفعل والمفعول فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية الافاعيل كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد لذلك قالوا ان مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات انتهى ومسألة التكوين مشهورة بين المتكلمين واصلها انهم اختلفوا هل صفة الفعل قديمة او حادثة فقال جمع من السلف منهم ابو حنيفة رحمه الله تعالى هي قديمة وقال آخرون منهم ابن كلاب والاشعري هي حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد في الازل صفة الخلق ولا مخلوق فاجاب الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب فالزموه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله فاجاب بان هذه الصفات لا يحدث في الذات شيئا جديدا فتعقبوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا وكلام الله قديم وقد ثبت فيه انه الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض هذا بعضهم بل قال وهو المنقول عن الاشعري نفسه ان الاسامي

جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة واما في الشرع فلفظ الخالق الرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية فالزموه بتجويز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب بان الاطلاق هنا شرعي لا لغوي وتصرف البخاري في هذا الموضع يقتضي موافقة القول الاول والصائر اليه يسلم من الوقوع في مسألة حوادث لا اول لها وبالله التوفيق واما ابن بطال فقال غرضه بيان ان جميع السموات والارض وما بينهما مخلوق لقيام دلائل الحدوث بها ولقيام البرهان على ان لا خالق غير الله وبطلان قول من يقول ان الطبائع خالقة او الافلاك او النور او الظلمة او العرش فلما فسدت جميع هذه المقالات لقيام الدليل على حدوث ذلك كله وافتقاره الى محدث لاستحالة وجود محدث لا محدث له وكتاب الله شاهد بذلك كآية الباب استدل بآيات السموات والارض على وحدانيته تعالى وقدرته وانه الخالق العظيم وان خلاق سائر المخلوقات لاتصافها بالحوادث ودلالة الحدوث على حدوث من اتصف بها وان ذاته وصفاته غير مخلوقة والقرآن صفة له غير مخلوق ولزم منه ان كل ما سواه كان عن امره وتكوينه وكل ذلك مخلوق انتهى ۱۲ ف

۵ قوله لقد سبقت الكلمة التي سبقت هي كلمة الله بالقضاء المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب الذي جرى به القلم انهم لهم المنصورون في الدنيا والآخرة ع واشار به الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات الذات فيما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلام وما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي وقد غفل عن مراده من قال ان وصف الرحمة بالسبق على انها من صفات الفعل وقد سبق في شرح الحديث قول من قال المراد بالرحمة ارادة ايصال الثواب وبالغضب ارادة ايصال العقوبة فالسبق حينئذ بين متعلقي الارادة فلا اشكال ۱۲ ف

۶ قوله يجمع قالوا ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المرأة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين يوما ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها ۱۲ ك ع

۷ قوله فيؤذن باربع كلمات نقل ابن التين عن الداودي انه قال في هذا الحديث رد على من قال ان الله لم يزل متكلما بجميع كلامه لقوله فيؤمر باربع كلمات لان الامر بالكلمات انما يقع عند التخليق وكذا قوله ثم ينفخ فيه الروح وهو انما يقع بقوله كن وهو من كلامه سبحانه قال ويرد قول من قال انه لو شاء العذاب لاهل الطاعة وجاز ان يكون ذلك ليس من صفته ان يبدل علمه وقد علم في الازل من يرحم فلن يعذب وتعقبه ابن التين بانه كلام اهل السنة ولم يصرح بعد وجه الرد على ما ادعاه الداودي بل الاول فالامر بكتابة الملك وكل على انه تلقاه من اللوح المحفوظ لا انه انشئ فالمراد انه قدر ذلك في الازل ثم ابرزه فلا يلزم ما قال ۱۲ ف

س قوله باصبع من المتشابهات مراد او قال المهلب فان قيل الآية مقتضية ان السماء والارض بشكل بغير آلة يتعلق عليها والحديث انما اشكال بالاصبع قلنا لا يلزم من الامساك بالاصبع وكيف ذلك بالكل لا ينفصل اذ لا ينفصل عن ملك الشيء والفرج وجاء اجاب غير المهلب بان الامساك في الآية يتعلق بالدنيا وفي الحديث بيوم القيمة ۱۲ ف

حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها ٧٤٥٥ حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عمر بن ذر قال سمعت
ابي يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا جبرئيل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل
الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا وما بين ذلك وما كان ربك نسيا قال هذا كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم ٧٤٥٦ حدثنا يحيى قال حدثنا
وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو متوكأ على
عسيب فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه فسألوه عن الروح فقام متوكأ على العسيب وانا خلفه
فظننت انه يوحى اليه فقال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسألوه
٧٤٥٧ حدثنا اسمعيل قال حدثني ملك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه
الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة ٧٤٥٨ حدثنا محمد بن كثير قال
اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل حمية ويقاتل شجاعة ويقاتل
رياء فاي ذلك في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **باب** ٢٩ قول الله تعالى انما امرنا لشيء ٧٤٥٩ حدثنا شهاب بن
عباد قال حدثنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوم
ظاهرين على الناس حتى ياتيهم امر الله ٧٤٦٠ حدثنا الحميدي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن جابر قال حدثني عمير بن هانئ انه سمع
معوية قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال من امتي امة قائمة بامر الله ما يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله
وهم على ذلك فقال ملك بن يخامر سمعت معاذا يقول وهم بالشام فقال معوية هذا ملك بن يخامر يزعم انه سمع معاذا يقول وهم
بالشام ٧٤٦١ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابي حسين قال حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس قال وقف النبي صلى الله عليه
وسلم على مسيلمة في اصحابه فقال لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله ٧٤٦٢ حدثنا موسى بن
اسمعيل عن عبد الواحد عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال بينما انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
حرث او خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه ان
يجيء فيه بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه

---

١ لو بينها وبينه ٢ فان هذا كان ٣ كان هذا ٣ هذا الجواب كان لمحمد صلى الله عليه وسلم ٤ خرب ٥ عن الروح ٦ عسيب حدثنا ٧ شجاعا ٨ قوله قولنا ٩ اذا اردناه ان نقول ١٠ لكن فيكون ١١ خذلهم ١٢ لن تعد ١٣ حدثنا ١٤ بينا ١٥ حرث المدينة ١٦ حرث بالمدينة ١٧ يتكئ ١٨ فقال

---

١ قوله وما نتنزل الا بامر ربك الامر في قوله ههنا بامر ربك بمعنى الاذن اي ما نتنزل الى الارض الا باذنه ويحتمل ان يكون المراد بالامر الوحي والباء للمصاحبة ويجيء في قول جبرئيل عليه السلام بامر ربك البحث الذي تقدم قبله عن الداؤدي وجوابه. ف مطابقته للترجمة توخذ من قوله الا بامر ربك لانه المراد بكلامه وقيل هي مستفادة من التنزل لانه انما يكون بكلمات الله اي بوحيه ١٢ ع ٢ قوله في حرث الحرث بالمهملة الزرع والعسيب بفتح المهملة الاولى السعف الذي لم ينبت عليه الخوص والروح الاكثر على انه الروح الذي في الحيوان وسألوه عن حقيقته فاخبر بانه من امر الله اي حصل بقوله كن او هو مما استأثر بعلمه وقيل هو خلق عظيم روحاني افضل من الملائكة وقيل جبرئيل وقيل القرآن ومن امر ربي من وحيه وكلامه وما اوتيتم من العلم الخطاب عام وقيل لليهود خاصة قال ابن بطال علم الروح مما لم يشأ الله تعالى ان يطلع عليه احدا من خلقه ١٢ ك ٣ قوله فظننت قال الداؤدي معناه ايقنت والظن يكون يقينا وشكا وهو من الاضداد ويدل على صحة هذا التاويل ان في الحديث الذي بعد هذا فعلمت انه يوحى اليه ويجوز ان يكون هذا الظن على بابه ويكون ظن اولا ثم تحققه وهو الاظهر ١٢ ع ٤ قوله تكفل الله هذا من باب التشبيه اي هو كالكفيل اي كانه اكرم بملابسة الشهادة ادخال الجنة وبملابسة السلامة الرجوع بالاجر والغنيمة اي اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع فان قلت المؤمنون كلهم يدخلهم الجنة قلت يعني يدخله عند موته او عند دخول السابقين بلا حساب ولا عذاب ١٢ ك ٥ قوله انما امرنا لشيء اذا اردناه وزاد غير ابي ذر ان نقول له كن فيكون ونقص اذا اردناه من رواية ابي زيد المروزي قال عياض كذا وقع لجميع الرواة عن الفربري من طريق ابي ذر والاصيلي والقابسي وغيرهم وكذا وقع في رواية النسفي وصواب التلاوة انما قولنا وكانه اراد ان يترجم بالآية الاخرى وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر فسبق القلم الى هذه قلت وقع في نسخة معتمدة من رواية ابي ذر انما قولنا على وفق التلاوة وعليها شرح ابن التين فان لم يكن من اصلاح من تاخر عنه والا فالقول ما قال القاضي قال ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية حدثنا ابي قال قال احمد بن حنبل دل على ان القرآن غير مخلوق حديث عبادة اول ما خلق الله القلم فقال اكتب الحديث قال وانما خلق القلم بكلامه لقوله انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون قال فكلام الله سابق على اول خلقه فهو غير مخلوق. ف غرض البخاري في هذا الباب الرد على المعتزلة في قولهم ان امر الله الذي هو كلامه مخلوق وان وصفه تعالى لنفسه بالامر وبالقول في الآية اتساع كما في امتلأ الحوض ومال الحائط وهذا الذي قالوه فاسد لانه عدول عن ظاهر الآية وحملها على حقيقتها اثبات كونه تعالى حيا والحي لا يستحيل ان يكون متكلما ١٢ ع ٦ قوله في اصحابه الظاهر ان الضمير عائد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان مسيلمة اقرب لكن العبارة في الرواية المتقدمة في باب ص ١٢٥٣ علامات النبوة مشعرة بانه عائد اليه لعنه الله وهذه القطعة اشارة الى جريدة كانت في يده صلى الله عليه وسلم ١٢ ك ٧ قوله ولن تعدو قدرك اي ما قدره عليك من الشقاوة او السعادة ولئن ادبرت اي اعرضت عن الاسلام ليعقرنك اي ليهلكنك وقيل اصله من عقر النخل وهو ان يقطع رؤسها فتيبس ويروى ليخذلنك الله ١٢ ع

١١ قوله فيدخلها فيه ان الاعمال من الحسنات والسيئات امارات لا موجبات وان مصير الامر في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به التقدير ١٢ ك ع

١٢ قوله يحيى اما ابن موسى الختي بالمعجمة وشدة الفوقانية واما ابن جعفر البلخي ١٢ ك.

١٣ قوله ويسئلونك لم ار احدا من الشراح ذكر له وجه المطابقة وخطر لي ان يوجد وجه في قوله ويسئلونك الآية فان فيها من امر ربي ١٢ ع ١٤ قوله ظاهرين اي غالبين على الناس بالبرهان او به وباللسان. ع قال البخاري في ما مضى وهم اهل العلم ١٢ ايضا ١٥ قوله امر الله قال ابن بطال المراد بامر الله في هذا الحديث الساعة والصواب امر الله تعالى بقيام الساعة فيرجع الى حكمه وقضائه ١٢ ع ١٦ قوله امر الله يعني القيمة. ع ك فان قلت المعرفة المعادة لا بد ان تكون عين الاول قلت اذا لم يكن قرينة موجبة للمغايرة وذلك انما هو في المعرف باللام فقط ١٢ ك ١٧ قوله مسيلمة اول الحديث قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجعل يقول ان جعل محمد الامر من بعده لي تبعته ١٢ ع ١٨ قوله او خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء. قس وبفتح الخاء المعجمة وكسر الراء. ع الاول جمع الخراب ضد العمران والثاني جمع الخربة كفرحة موضع الخراب ١٢ كذا في القاموس.

يوحى اليه فقال يسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا قال الاعمش هكذا في قراءتنا **باب** قول الله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى آخر الآية وقوله ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله ان الله عزيز حكيم وقوله ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش الى قوله تبارك الله رب العالمين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة **باب** في المشيئة والارادة وقول الله تؤتي الملك من تشاء وما تشاؤن الا ان يشاء الله ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله انك

اوتيتم قوله ولو جئنا بمثله مددا لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين كلمته

له قوله يسألونك عن الروح اختلف في الروح المسئول عنها فقيل هي الروح التي تقوم بها الحيوة وقيل الروح المذكور في قوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا والاول هو الظاهر ع الجمهور على ان الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبر انه من امر الله تعالى وانه استاثر بعلمه وقيل سألوه عن خلق الروح اهو مخلوق ام لا فقوله من امر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا جوابا ١٢ ق **٢ قوله** وما اوتوا من العلم الا قليلا كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني وما اوتيتم على وفق القراءة المشهورة وهذا يدل على ان قول الاعمش هكذا في قراءتنا وقال ابن بطال غرضه الرد على المعتزلة في زعمهم ان امر الله مخلوق فبين ان الامر هو قوله تعالى لشيء كن فيكون بامره وان امره وقوله بمعنى واحد وانه القول كن حقيقة وان الامر غير الخلق لعطفه عليه بالواو في قوله الا له الخلق والامر ع ف قال الكرماني اكثر احاديث الباب لا يدل على الامر والقول الذي في الترجمة الا هو غير ذلك الامر ١٢ ك **٣ قوله** قل لو كان البحر الآية جاء في سبب نزولها ما اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس في قصة سؤال اليهود عن الروح ونزول قوله تعالى قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا قالوا اليف: قد اوتينا التوراة فنزلت قل لو كان البحر مدادا الآية وعن معمر عن قتادة ان المشركين قالوا في هذا القرآن يوشك ان ينفد فنزلت قال ابن ابي حاتم ثنا ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله عز وجل قل حتى نفد نفاد البحر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية يدل على ان القرآن غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا كان له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وتلا قوله تعالى قل لو كان البحر الآية **٤ قوله** يغشي الليل النهار قال الخليل الاغشاء الباس الشيء بالشيء وقال الزجاج المعنى ان الليل يأتي على النهار فيغطيه وانما لم يقل يغشي النهار الليل لان في الكلام دليلا عليه كقوله سرابيل تقيكم الحر ع **٥ قوله** الا له الخلق والامر الغرض من ايراد الآية هنا هو قوله الا له الخلق والامر فجعل الامر غير الخلق لان بينهما حرف عطف ومن اهل حيثية فرق الله بين الخلق والامر فمن جمع بينهما فقد كفر وفيه خلاف المعتزلة ومعنى هذا الباب اثبات الكلام لله تعالى صفة لذاته وانه لم يزل متكلما ولا يزال ومعنى الباب الثاني كذلك ان كان وصف كلامه بانه كلمات وانه شيء واحد لا يتجزأ ولا ينقسم ولذلك يعبر عنه بعبارات مختلفة تارة عربية وتارة سريانية وبجميع الالسنة التي انزلها الله على انبيائه وجعل عبارة عن كلامه القديم الذي لا يشبه كلام المخلوقين ولو كانت كلماته مخلوقة لنفدت كما تنفد البحار والاشجار وجميع المحدثات فكما لا يحاط بوصفه تعالى كذلك لا يحاط بكلماته وجميع صفاته ١٢ ع **٦ قوله** وتصديق قال ابن التين يحتمل ان يراد بكلمات الله الاوامر الواردة بالجهاد وما وعد عليه من الثواب ويحتمل ان يراد بها الفاظ الشهادتين وان تصديقه يثبت في نفسه بعادة من كونها والحرص على تنفيذها ف **٧ قوله** في المشيئة والارادة قال الراغب المشيئة عند الاكثر كالارادة سواء وعند بعضهم ان المشيئة في الاصل ايجاد الشيء واصابته فهي من الله الايجاد ومن الناس الاصابة وفي العرف تستعمل موضع الارادة ف وللارادة تعريفات مثل اعتقاد النفع في الفعل او ذكر ما لا يصح انها صفة مخصصة لاحد طرفي المقدور بالوقوع واما المشيئة فمرادفة لها وقيل هي الارادة المتعلقة باحد الطرفين ك في التوضيح معنى الباب اثبات المشيئة والارادة لله وان مشيئته وارادته ورحمته وغضبه وسخطه وكراهته كل ذلك بمعنى واحد اسماء مترادفة وهي راجعة كلها الى معنى الارادة كما يسمى الشيء الواحد باسماء كثيرة والارادة تعالى صفة من صفات ذاته خلافا لمن يقول من المعتزلة انها مخلوقة من اوصاف افعاله ع قال البيهقي بعد ان ساق بسنده الى الربيع بن سليمان قال الشافعي المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشيئة له دونهم فقال وما تشاءون الا ان يشاء الله فليست للخلق مشيئة الا ان يشاء الله وبه الى الربيع قال سئل الشافعي عن القدر فقال ما شئت كان وان لم اشأ وما شئت وان لم تشأ لم يكن ثم ساق ما ورد في ذكر المشيئة في الكتاب العزيز اكثر من اربعين موضعا منها غير ما ذكر في الترجمة قوله تعالى في البقرة ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم وقوله يختص برحمته من يشاء وقوله ولو شاء الله لاعنتكم وقوله ولو شاء ربك ما فعلوه وقوله في آل عمران قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء وقوله يختص برحمته من يشاء وقوله في النساء ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله في الانعام سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا ولا آباؤنا الآية فقد تمسك بها المعتزلة وقالوا انه يجب اعلى اهل السنة والجواب ان اهل السنة تمسكوا باصل قاطع على الارادة

وهو ان الله خالق كل مخلوق ويستحيل ان يخلق المخلوق شيئا والارادة شرط في الخلق ويستحيل ثبوت المشروط بدون شرطه فلما عاند المشركون المعقول وكذبوا المنقول الذي جاءتهم به الرسل والزموا الحجة بذلك تمسكوا بالمشيئة والقدر السابق وهو حجة مردودة لان القدر لا تبطل به الشريعة وجريان الاحكام على العباد باكسابهم فمن قدر عليه بالعصيان كان ذلك علامة على انه قدر عليه بالعذاب الا ان يشاء الله ان يغفر له من غير المشركين ومن قدر عليه بالطاعة كان ذلك علامة على انه قدر عليه بالثواب وحرف المسئلة ان المعتزلة قاسوا الخالق على المخلوق لان المخلوق لو عاقب من يطيعه من اتباعه عد ظالما لكونه ليس مالكا بالحقيقة والخالق لو عذب من يطيعه لم يعد ظالما لان الجميع ملكه فالامر كله يفعل ما يشاء ولا يسأل عما يفعل وقال الراغب يدل على ان الامور كلها موقوفة على مشيئة الله تعالى وان افعال العباد متعلقة بها وموقوفة عليها اجمع الناس على تعليق الاستثناء به في جميع الافعال واخرج البيهقي في الخلفيات من رواية الزهري من طريق ابن اخي الزهري عن عمه قال كان عمر بن الخطاب يأمر برواية قصيدة لبيد التي يقول فيها احمد الله فلا ند له بيديه الخير ما شاء فعل من هداه سبل الخير اهتدى ناعم البال ومن شاء اضل وحرف النزاع بين المعتزلة واهل السنة ان الارادة عند اهل السنة تابعة للعلم وعندهم تابعة للامر ويدل لاهل السنة قوله تعالى يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة وقال ابن بطال غرض البخاري اثبات المشيئة والارادة وهما بمعنى واحد وارادته صفة من صفات ذاته وزعم المعتزلة انها من صفات فعله وهو فاسد لان ارادته لو كانت محدثة لم تخل اما ان يحدثها في نفسه او في غيره او في كل منهما او لا في شيء منهما والاول محال لانه ليس محلا للحوادث والثاني فاسد ايضا لانه يلزم ان يكون الغير مريدا بها ويبطل ان يكون الباري مريدا لان المريد من صدرت منه الارادة وهو المراد كما يبطل ان يكون عالما اذا احدث العلم في غيره وحقيقة المريد ان تكون الارادة منه فعلا غيره والرابع باطل لانه يستلزم قيامها بنفسها واذا فسدت هذه الاقسام صح انه مريد بارادة قديمة هي صفة قائمة به ويكون تعلقها بما يصح كونه مرادا قال وهذه المسألة مبنية على القول بانه سبحانه خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقد دل على ذلك قوله وما يشاؤن الا ان يشاء الله وغيرها من الآيات وقال ولو شاء الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك بقوله تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل على انه فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم فهو المريد لمشيئتهم والفاعل فثبت بهذه الآية ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته ولو لم يرده لم يقع وقال بعضهم الارادة على قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضاء وتقدير فالاولى تتعلق بالطاعة دون المعصية سواء وقعت ام لا والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاول الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثانية الاشارة بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وفرق بعضهم بين الارادة والرضى فقالوا يريد وقوع المعصية ولا يرضاها لقوله تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها الآية وقوله لا يرضى لعباده الكفر وتمسك ايضا بقوله ولا يرضى لعباده واجاب اهل السنة بما اخرجه الطبري وغيره بسند رجاله ثقات عن ابن عباس في قوله تعالى ان تكفروا فان الله غني عنكم ولا يرضى لعباده الكفر يعني لعباده الذين اراد الله ان يطهر قلوبهم بقولهم لا اله الا الله ان عبادي لعباده المخلصين الذين قال فيهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان فحبب اليهم الايمان والزمهم كلمة التقوى شهادة ان لا اله الا الله وقالت المعتزلة في قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله معناه وما تشاؤن الطاعة الا ان يشاء الله قسركم عليها وتعقب بان صرف المشيئة الى القسر تحريف للآية واشعار للآية بشيء منه وانما المذكور في الآية مشيئة الاستقامة كسبا وهو المطلوب من العباد قالوا في قوله تعالى تؤتي الملك من تشاء اي تعطي من اقتضته الحكمة يريدون ان الحكمة تقتضي رعاية المصلحة ويدعون وجوب ذلك على الله تعالى عن قولهم وظاهر الآية انه يعطي الملك من يشاء سواء كان متصفا بالصفات من يصلح للملك ام لا من غير رعاية استحقاق ولا وجوب ولا اصلح بل يؤتي الملك من يكفره ويكفر نعمته حتى يهلكه كثير من الكفار مثل نمرود والفراعنة وقد يشاء اذا شاء من يؤمن به ويدعو الى دينه ويرحم به الخلق مثل يوسف وداود وسليمان على نبينا وعليهم الصلوة والسلام ١٢ ف

عله فان قلت الكلمات لاقل العدد والقلة عشرة فما دونها فكيف جوز بها قلت العرب يستغني بالجمع القليل عن الكثير وبالعكس قال الله تعالى وهم في الغرفات آمنون وغرف الجنة اكثر من ان تحصى ١٢ ع

لا تَهْدِي مَنْ اَحْبَبْتَ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَهْدِي مَنْ يَّشَاءُ قال سعيد بن المسيب عن ابيه نزلت في ابي طالب يُرِيْدُ اللّٰهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيْدُ بِكُمُ الْعُسْرَ

٧٤٦٤ حدثنا مُسَدَّدٌ قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوتم الله فاعزموا في الدعاء ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطني فان الله لا مستكره له ٧٤٦٥ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عبد الحميد عن سليمٰن عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان حسين بن علي اخبره ان علي بن ابي طالب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلةً فقال لهم الا تصلون قال علي فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مُدْبِرٌ يضرب فخذه ويقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا ٧٤٦٦ حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مَثَلُ المؤمن كمثل خامة الزرع يفيء ورقه من حيث اتتها الريح تكفؤها فاذا سكنت اعتدلت وكذلك المؤمن يُكَفَّأُ بالبلاء ومثل الكافر كمثل الارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء ٧٤٦٧ حدثنا الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس اُعطي اهل التورٰية التورٰية فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاُعطوا قيراطا قيراطا ثم اُعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا بها حتى صلوة العصر ثم عجزوا فاُعطوا قيراطا قيراطا ثم اُعطيتم القراٰن فعملتم به حتى غروب الشمس فاُعطيتم قيراطين قيراطين قال اهل التورٰية ربنا هٰؤلاء اقل عملا واكثر اجرا قال هل ظلمتكم من اجركم من شيء قالوا لا قال فذلك فضلي اُوتيه من اشاء ٧٤٦٨ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن الصامت قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاُخذ به في الدنيا فهو له كفارة وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ٧٤٦٩ حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان نبي الله سليمٰن كان له ستون امرأة فقال لاطوفن الليلة على نسائي فلتحملن كل امرأة ولتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله فطاف على نسائه فما ولدت منهن الا امرأة ولدت شق غلام قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لو كان سليمٰن استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله ٧٤٧٠ حدثني محمد قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده فقال لا بأس عليك طهور ان شاء الله قال قال الاعرابي طهور بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور قال النبي صلى الله

فان عن نفي انتهى كذا ٢يقول فيمن اعمالا جزاء اجوركم شيئا حدثنا المسندي ٢قال فقال ٢ولا تزنوا تعصوا ٢بن داؤد ٢منهن جاءت بشق بشق ثنا حدثنا

١ قوله يريد الله الاٰية هذه الاٰية مما تمسك بها المعتزلة لقولهم فقالوا هذا يدل على انه لا يريد المعصية وتعقب بان معنى ارادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر ومع المرض والافطار بشرطه وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في جميع الحالات فالالزام هو الذي لا يقع لانه لا يريده وبهذا تظهر الحكمة في تاخيرها عن الحديث المذكور والفصل بين اٰيات المشية واٰيات الارادة وقد تكرر ذكر الارادة في القراٰن في مواضع كثيرة ايضا وقد اتفق اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع الكائنات وان لم يكن اٰمرا بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه وزعموا ان الامر نفس الارادة وشنعوا على اهل السنة انه يلزمهم ان يقولوا ان الفحشاء مرادة لله تعالى وينبغي ان ينزه عنها وانفصل اهل السنة عن ذلك بان الله قد يريد الشيء ليعاقب عليه ولثبوت انه خلق النار وخلق لها اهلا وخلق الجنة وخلق لها اهلا والزموا المعتزلة بانهم جعلوا انه يقع في ملكه ما لا يريد ويقال ان بعض ائمة اهل السنة احضر للمناظرة مع بعض ائمة المعتزلة فلما جلس المعتزلي قال سبحان من تنزه عن الفحشاء فقال السني سبحان من لا يقع في ملكه الا ما يشاء فقال المعتزلي ايشاء ربنا ان يعصى فقال السني افيعصى ربنا قهرا فقال المعتزلي ارأيت ان منعني الهدى وقضى علي بالردى احسن الي او اساء فقال السني ان كان منعك ما هو لك فقد اساء وان كان منعك ما هو له فانه يختص برحمته من يشاء فانقطع ١٢ ف ٢ قوله فاعزموا اي اجزموا ولا ترددوا من عزمت على الشيء اذا صممت على فعله وقيل عزم المسألة وقيل العزم بالمسألة الجزم بها من غير ضعف في الطلب وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة ١٢ ف ٣ قوله يضرب في ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذه وقراءة الاٰية اشارة الى ان الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولهذا جعل جوابه من باب الجدل ١٢ ع ك ٤ قوله شيء جدلا فان قلت تقدم في مناظرة اٰدم وموسى على نبينا وعليهما الصلوٰة والسلام ان اٰدم حج موسى يعني غلب عليه فما وجهه ههنا قلت هذه المناظرة انما هي في دار التكليف فالواجب اعتبار الشريعة بخلاف مناظرتهما فالغلبة للنبي صلى الله عليه وسلم ١٢ ك۔

٥ قوله مثل المؤمن الخ قال ابن بطال المؤمن اذا جاءه امر الله انطاع له واذا جاءه مكروه رجا فيه الاجر فاذا سكن عنه البلاء اعتدل قائما بالشكر والكافر يسهل عليه اموره في عافية وسلامة بلا مكروهات ليعسر عليه معاده فاذا اراد ان يهلكه قصمه مرة ويكون موته اشد عذابا عليه ١٢ كرماني ٦ قوله يكفئها بضم الفوقية وفتح الكاف وتشديد الفاء المكسورة بعدها همزة كذا في القسطلاني وفي نسخة عتيقة ضبط مع هذا بفتح الاول والثالث مع سكون الكاف ١٢ ع۔

٧ قوله في معروف هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا راوه لا ينكرونه والمعروف النصيحة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم والمنكر ضد كل ذلك ١٢ مجمع ٨ قوله ستون لفظ ستون لا ينافي ما تقدم من سبعين وتسعين ونحوه اذ مفهوم العدد لا اعتبار له والشق النصف قيل هو ما قال الله تعالى والقينا على كرسيه جسدا واستثنى اي قال ان شاء الله وهذا استثناء لغوي او هو في حكم الاستثناء العرفي اذ معنى تلد ان شاء الله ومعنى لا تلد الا ان يشاء الله متلازمان ١٢ ك ٩ قوله محمد قال ابن السكن بالمفتوحتين ابن سلام وقال الكلاباذي يروي البخاري في الجامع عنه وعن ابن بشار باعجام الشين وعن ابن المثنى وعن ابن حوشب بالمهملة والمعجمة والواو بينهما عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي اي بالمثلثة والقاف والفاء ١٢ ك ١٠ قوله يعوده من عاد المريض اذا زاره قوله لا بأس طهور اي هذا المرض مطهر لك من الذنوب قوله قال الاعرابي طهور هذا استبعاد الطهارة منه فلذلك قال بل هي تفور من الفوران وهو الغليان قوله تزيره القبور من ازاره اذا حمله على الزيارة والضمير المرفوع فيه يرجع الى الحمى والمنصوب الى الاعرابي والقبور منصوب على المفعولية وهذه اللفظة كناية عن الموت ١٢ ع

عـه اي بالمعصية ١٢ عـه استفهام انكار بتقدير اداة الاستفهام ١٢

عليه وسلم فنعم اذن حدثنا ابن سلام قال اخبرنا هشيم عن حصين عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه حين ناموا عن الصلوة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤا الى ان طلعت الشمس وابيضت فقام فصلى حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة والاعرج ح وحدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمن عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العلمين في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العلمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله حدثنا اسحق بن ابي عيسى قال اخبرنا يزيد بن هارون قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن ملك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة يأتيها الدجال فيجد الملئكة يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيتني على قليب فنزعت ما شاء الله ان انزع ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس حوله بعطن حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتوجروا ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء حدثنا يحيى قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ارزقني ان شئت وليعزم مسألته انه يفعل ما يشاء لا مكره له حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو حفص عمرو قال حدثنا الاوزاعي حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى اهو خضر فمر بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال نعم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه يقول بينا موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحي الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل موسى السبيل الى لقيه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى لموسى ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن

عن عبد الرحمن ١ النبي ٢ يوم القيمة ٣ حدثنا ٤ فانا اريد ٥ رسول الله ٦ ما يشاء ٧ قال ٨ بينما ٩ الله ١٠ بل ١١

له قوله ان الله قبض ارواحكم انما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في سفره من او سفارها اختلفوا في هذه السفرة ففي مسلم في حديث ابي هريرة عند رجوعهم من خيبر وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في سفرة الحديبية اقبل النبي صلعم من الحديبية ليلا فنزل فقال من يكلانا فقال بلال انا الحديث وفي حديث زيد بن اسلم مرسلا اخرجه في الموطا عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا بطريق مكة وكذا في حديث عطاء بن يسار مرسلا رواه عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق تبوك وفي التوضيح في قوله عليه السلام ان الله قبض ارواحكم دليل على ان الروح هو النفس وهو قول اكثر الائمة وقال ابن حبيب وغيره الروح بخلافها فالروح هو النفس المتردد الذي لا يبقى بعده حياة والنفس هي التي تلذذ وتألم وهي التي تتوفى عند النوم كما سمى النبي صلى الله عليه وسلم ما قبض في النوم روحا وسماه الله تعالى في كتابه نفسا في قوله الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها ١٢ ع ٢ قوله الى ان طلعت الشمس وابيضت اي ارتفعت قيل كذا قال ههنا وقال في خبر بلال حين كلأهم ولم يوقظهم الا حر الشمس وقال الداودي الا ان يكون هذا في يوم آخر او يكون في احد الخبرين وهم ١٢ ع ٣ قوله استب يعني تساب قوله لا تخيروني اي لا تجعلوني خيرا منه ولا تفضلوني عليه قاله تواضعا او قبل علمه بانه سيد ولد آدم او لا تخيروني بحيث يؤدي الى العصبية او الى نقص الغير قوله يصعقون بفتح العين من صعق بكسرها اذا اغمي عليه او هلك قوله باطش اي متعلق به بالقوة قابض بيده ولا يلزم من تقدم موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام بهذه الفضيلة تقدمه على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مطلقا اذ الاختصاص بفضيلة لا يستلزم الافضلية على الاطلاق قوله ممن استثنى الله اي في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ١٢ عيني ٤ قوله ولا الطاعون الطاعون المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الامزجة ١٢ ك ٥ قوله يسرة بفتح الياء

آخر الحروف والسين المهملة والراء ابن صفوان بن جميل بالجيم المفتوحة اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة وبالميم نسبة الى لخم وهو ابن مالك بن عدي بن الحارث بن مرة قال اسماعيل لخم وجذام قبيلتان من اليمن ١٢ ع ٦ قوله رأيتني بالجمع بين ضميري المتكلم والقليب البئر وابن ابي قحافة بضم القاف وخفة المهملة وبالفاء هو ابو بكر عبد الله بن عثمان الصديق والذنوب بفتح المعجمة الدلو المملوة والغرب بالفتح وسكون الراء الدلو العظيمة استحالت تحولت من الصغر الى الكبر والعبقري بفتح المهملة وسكون الموحدة السيد ويفري بفتح التحتانية وسكون الفاء وكسر الراء والفري بسكون الراء وتخفيف الياء وبكسرها وبالتشديد لغتان اي يعمل عمله ويقطع قطعه اي لم ار سيدا يعمل شغل عمله في غاية الاجادة ونهاية الاصلاح والعطن الموضع الذي يساق اليه الابل بعد السقي للاستراحة قالوا هذا المنام مثال لما جرى للشيخين في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان هو صلى الله عليه وسلم صاحب الامر فقام به اكمل قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد الاساس واوضح الاصول والفروع فخلفه ابو بكر رضي الله عنه وقطع دابر اهل الردة فخلفه عمر رضي الله عنه فاتسع الاسلام في زمنه فشبه امر المسلمين بالقليب لما فيها من الماء الذي به حياتهم وصلاحهم والمستقي لهم وليس في الضعف في نزعه ضعف الى امره حطا من فضيلة ابي بكر وترجيح عمر عليه انما هو اخبار عن قصر مدة ولايته وطول مدة عمر رضي الله عنهما وكثرة انتفاع الناس بها لاتساع بلاد الاسلام واما والله يغفر له فهو كلمة يدعمون بها كلامهم ونعمت الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب ١٢ ك عه بفتح الالف وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ١٢ ع عه مطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله من استثنى الله اذ هو اشارة الى قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ١٢ عيني

الزُّهری ح وقال احمد بن صالح حدثنا ابن وَهْب قال اخبرنی یونس عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ننزل غدًا ان شاء الله بخَیف بنی کنانة حیث تقاسموا علی الکفر یرید المُحصَّب حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن عُیینة عن عمرو عن ابی العباس عن عبد الله بن عُمَر قال حاصر النبیُّ صلی الله علیه وسلم اهل الطائف فلم یفتحها فقال انا قافلون ان شاء الله فقال المسلمون نَقفُل ولم نفتح قال فاغدُوا علی القتال فغدَوا فاصابتهم جراحاتٌ فقال النبی صلی الله علیه وسلم انا قافلون غدًا ان شاء الله فکانّ ذلک اَعجبهم فتبسّم رسول الله صلی الله علیه وسلم

باب ٣٢ قوله ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له حتی اذا فُزِّع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربکم قالوا الحق وهو العلی الکبیر ولم یقل ماذا خلق ربکم وقال مَن ذا الذی یشفع عنده الا باذنه وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تکلم الله بالوحی سمع اهل السموات شیئًا فاذا فُزِّع عن قلوبهم وسکن الصوت عرفوا انه الحق ونادوا ماذا قال ربکم قالوا الحق ویُذکر عن جابر عن عبد الله بن انیس قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول یحشر الله العباد فیُنادیهم بصوت یسمعه من بَعُد کما یسمعه من قَرُب انا الملک انا الدیّان حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفیٰن عن عمرو عن عکرمة عن ابی هریرة یبلغ به النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا قضی الله الامرَ فی السماء ضربت الملائکة باجنحتها خضعانًا لقوله کانه سلسلة علی صفوان قال علیٌّ وقال غیره صفوانٌ ینفذهم ذلک فاذا فُزِّع عن قلوبهم

١ه قوله لا تنفع الشفاعة الخ قال ابن بطال استدل البخاری بهذا علی ان قول الله قدیم وقائم بذاته لم یزل موجودا به ولا یزال کلامه لا یشبه کلام المخلوقین خلافا للمعتزلة التی نفت کلام الله وللکلامیة فی قولهم هو کنایة عن الفعل والتکوین وتمسکوا بقول العرب قلت بیدی هکذا ای حرکتها واحتجوا بان الکلام لا یعقل الا باللسان والباری منزه عن ذلک فرد علیهم البخاری بحدیث الباب والآیة وفیه ان اذا ذهب عنهم الفزع قالوا لمن فوقهم ماذا قال ربکم فدل ذلک علی انهم سمعوا قولا لم یفهموا معناه من اجل فزعهم فقالوا ماذا قال ولم یقولوا ماذا خلق وکذا اجابهم من فوقهم من الملائکة بقولهم قالوا الحق والحق احد صفتی الذات الذی لا یجوز علیها غیره لانه لا یجوز علی کلامه الباطل فلو کان خلقا او فعلا لقالوا خلق خلقا انسانا او غیره فلما وصفوه بما یوصف به الکلام لم یجز ان یکون القول بمعنی التکوین انتهی وهذا الذی نسبه الکلابیة بعید من کلامهم وانما هو کلام بعض المعتزلة وتعقبه ابو عبید بانه اغلوطة لان القائل اذا قال قالت السماء لم یکن کلاما صحیحا حتی یقول فامطرت بخلاف من یقول قال الانسان فانه یفهم منه انه قال کلاما فلولا قوله فامطرت مکان الکلام باطلا لان السماء لا قول لها فالی هذا اشار البخاری قال البیهقی القرآن کلام الله وکلام الله صفة من صفات ذاته ولیس شیئ من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا قال الله تعالی انما قولنا لشیئ اذا اردناه ان نقول له کن فیکون فلو کان القرآن مخلوقا لکان مخلوقا بکن ویستحیل ان یکون قول الله لشیئ بقول لانه یوجب قولا ثانیا وثالثا فیتسلسل وهو فاسد وقال تعالی وکلم الله موسٰی تکلیما ولا یجوز ان یکون کلام المتکلم قائما بغیره وقال تعالی وما کان لبشر ان یکلمه الله الا وحیا الآیة فلو کان لا یوجد الا مخلوقا فی شیئ مخلوق لم یکن لاشتراط الوجوه المذکورة فی الآیة معنی لاستواء جمیع الخلق فی سماعه من غیر الله فیبطل قول الجهمیة انه مخلوق فی غیر الله ویلزمهم فی قولهم ان الله خلق کلاما فی شجرة کلم به موسٰی ان یکون من سمع من ملک او نبی افضل فی سماع الکلام من موسٰی ویلزمهم ان تکون الشجرة هی المتکلمة بقوله انی انا الله لا اله الا انا فاعبدنی وقد انکر الله قول المشرکین ان هذا الا قول البشر ولا یعترض بقوله تعالی انه لقول رسول کریم لان معناه قول تلقاه عن رسول کریم لقوله تعالی فاجره حتی یسمع کلام الله ولا بقوله انا جعلناه قرآنا عربیا لان معناه سمیناه قرآنا وهو کقوله ویجعلون لله ما یکرهون واما قوله ما یاتیهم من ذکر من ربهم محدث فالمراد ان تنزیله الینا هو المحدث لا الذکر نفسه وبهذا احتج الامام احمد ثم ساق البیهقی حدیث نیار بکسر النون وتخفیف التحتیة ابن مکرم ان ابا بکر قرأ علیهم سورة الروم فقالوا هذا کلامک او کلام صاحبک قال لیس کلامی ولا کلام صاحبی ولکنه کلام الله واصل هذا الحدیث اخرجه الترمذی مصححا وعن علی بن ابی طالب ما حکمت مخلوقا ما حکمت الا القرآن قال ابن حزم قالت المعتزلة ان کلام الله صفة فعل مخلوقة وقال احمد ومن تبعه کلام الله هو علمه لم یزل ولیس بمخلوق وقال الاشعریة کلام الله صفة ذات لم تزل ولیس بمخلوق وهو غیر علم الله ولیس لله الا کلام واحد وقال ان الدلائل القاطعة قامت علی ان الله لا یشبهه شیئ من خلقه بوجه من الوجوه فلما ان کان کلامنا غیرنا وکان مخلوقا وجب ان یکون کلامه سبحانه وتعالی لیس غیره ولیس مخلوقا وقال غیره قالت الجهمیة وبعض الزیدیة والامامیة وبعض الخوارج کلام الله مخلوق خلقه بمشیته وقدرته فی بعض الاجسام کالشجرة حین کلم موسٰی وحقیقة قولهم ان الله لا یتکلم وان نسب الیه ذلک فبطریق المجاز وقالت المعتزلة یتکلم حقیقة لکن یخلق ذلک الکلام فی غیره وقالت الکلابیة الکلام صفة واحدة قدیمة العین لازمة لذات الله کالحیوة وانه لا یتکلم بمشیته وقدرته وتکلیمه لمن کلمه انما هو خلق ادراک له یسمع به الکلام ونداؤه لموسٰی لم یزل ولکنه اسمعه ذلک النداء حین ناجاه ویحکی عن ابی منصور الماتریدی من الحنفیة نحوه لکنه قال خلق صوتا حین ناداه فاسمعه کلامه وزعم بعضهم ان هذا هو مراد السلف الذین قالوا ان القرآن لیس بمخلوق واخذ بقول ابن کلاب القلانسی والاشعری واتباعهما وقالوا اذا کان القرآن قدیما لعینه لازما لذات الرب وثبت انه لیس بمخلوق فالحروف لیست قدیمة لانها متعاقبة وما کان مسبوقا بغیره لم یکن قدیما والکلام القدیم معنی قائم بالذات لا یتعدد ولا یتجزأ بل هو معنی واحد ان عبر عنه بالعربیة فهو قرآن او بالعبرانیة فهو توراة مثلا وقال بعض الحنابلة وغیرهم ان هذه الحروف والاصوات قدیمة العین لازمة للذات لیست متعاقبة قائمة بذاته والتعاقب انما یکون فی حق المخلوق وذهب اکثر هؤلاء الی ان الاصوات والحروف هی المسموعة من القارئین وابی ذلک کثیر منهم وذهب بعضهم الی انه یتکلم بالقرآن العربی بمشیته وقدرته بالحروف والاصوات القائمة بذاته وهو غیر مخلوق لکنه فی الازل یتکلم لامتناع وجود المؤثر فی الازل فکلامه حادث فی ذاته لا محدث وذهبت الکرامیة الی انه حادث فی ذاته ومحدث والمحفوظ عن جمهور السلف ترک الخوض فی ذلک والتعمق فیه والاقتصار علی القول بان القرآن کلام الله وانه غیر مخلوق ثم السکوت عما وراء ذلک۔ کذا فی فتح الباری ١٢

٢ه قوله من ذا الذی الآیة زعم ابن بطال انه اشار بذلک الی سبب النزول لانه جاء انهم لما قالوا اشفعاؤنا عند الله الاصنام نزلت فاعلم الله ان الذین یشفعون عنده من الملائکة والانبیاء انما یشفعون فیمن یشفعون بعد اذنه لهم فی ذلک انتهی واظن البخاری اشار بهذا الی ترجیح قول من قال ان الضمیر فی قوله عن قلوبهم للملائکة وان فاعل الشفاعة فی قوله ولا تنفع الشفاعة هم الملائکة بدلیل قوله بعد وصف الملائکة ولا یشفعون الا لمن ارتضی وهم من خشیته مشفقون بخلاف قول من زعم ان الضمیر للکفار المذکورین فی قوله ولقد صدق علیهم ابلیس ظنه فاتبعوه کما نقله بعض المفسرین وزعم ان المراد بالتفزیع حالة مفارقة الحیوة ویکون اتباعهم ایاه مستصحبا الی یوم القیمة علی طریق المجاز والجملة من قوله قل ادعوا الخ معترضة وحمل هذا القائل علی هذا الزعم ان قوله حتی اذا فزع غایة لا بد لها من مغیا فادعی انه ما ذکره وقال بعض المفسرین من المعتزلة المراد بزعم الکفر فی قوله زعمتم ای تمادیتم فی الکفر الی غایة التفزیع ثم ترکتم زعمکم وقلتم قال الحق وفیه التفات من الخطاب الی الغیبة ویفهم من سیاق الکلام ان هناک فزعا ممن یرجو الشفاعة هل یؤذن له فی الشفاعة اولا فکانه قال یتربصون زمانا فزعین حتی اذا کشف الفزع عن الجمیع بکلام یقوله الله فی اطلاق الاذن تباشروا بذلک وسأل بعضهم بعضا ماذا قال ربکم قالوا الحق ای القول الحق وهو الاذن فی الشفاعة لمن ارتضی قلت وجمیع ذلک مخالف لهذا الحدیث والصحیح فی اعرابها ما قاله ابن عطیة المغیا محذوف کانه قیل ولا هم شفعاء بل هم عنده ممتثلون الی ان یزول الفزع عن قلوبهم والمراد بهم الملائکة وهو المطابق للاحادیث الواردة فی ذلک فهو المعتمد واما اعتراض من تعقبه بانهم لم یزالوا منقادین فلا یلزم منه دفع ما تاوله لکن حق العبادة ان یقول بل هم خاضعین لامره کذا فی الفتح ١٢

٣ه قوله فینادیهم بصوت الخ حمله بعض الائمة علی مجاز الحذف ای یامر من ینادی واستبعده بعض من اثبت الصوت بان فی قوله یسمعه من بعد اشارة الی انه لیس من المخلوقات لانه لم یعهد مثل هذا فیهم وبان الملئکة اذا سمعوه صعقوا کما فی الحدیث الذی بعده واذا سمع بعضهم بعضا لم یصعقوا قال فعلی هذا فصوته صفة من صفات ذاته لا یشبه صوت غیره اذ لا یوجد شیئ من صفاته فی ذوات المخلوقین فقال غیره معنی ینادیهم یقول وقوله بصوت ای مخلوق غیر قائم بذاته والحکمة فی کونه خارقا للعادة الاصوات المخلوقة المعتادة التی یظهر التفات فی سماعها بین القریب والبعید هی ان یعلم ان المسموع کلام الله کما ان موسٰی لما کلمه الله کان یسمعه من جمیع الجهات وقال البیهقی الکلام ما ینطق به المتکلم وهو المستقر فی نفسه کما جاء فی حدیث عمرؓ وکنت زورت فی نفسی مقالة قال فسماه کلاما قبل التکلم به فان کان المتکلم ذا مخارج سمع کلامه ذا حروف واصوات وان کان غیر ذی مخارج فهو بخلاف ذلک والباری عز وجل لیس بذی مخارج فلا یکون کلامه بحروف واصوات فاذا فهمه السامع تلاه بحروف واصوات ثم ذکر حدیث جابر بن عبد الله بن انیس وقال اختلف الحفاظ فی الاحتجاج بروایات ابن عقیل لسوء حفظه ولم یثبت لفظ الصوت فی حدیث صحیح عن النبی صلی الله علیه وسلم فان کان ثابتا یرجع الی غیره لما فی الحدیث الذی قبله وفی الحدیث الذی بعده ان الملائکة یسمعون عند حصول الوحی صوتا فیحتمل ان یکون الصوت للسماء او للملک الآتی بالوحی او لاجنحة الملائکة واذا احتمل ذلک لم یکن نصا فی المسألة واشار فی موضع آخر الی ان الراوی اراد فینادی نداء فعبر عنه بقوله بصوت انتهی وهذا حاصل کلام من نفی الصوت من الائمة ویلزم منه ان الله لم یسمع احدا من ملائکته ولا رسله کلامه بل الهمهم ایاه وحاصل الاحتجاج للنفی الرجوع الی القیاس علی اصوات المخلوقین لانها التی عهد انها ذات مخارج ولا یخفی ما فیه اذ الصوت قد یکون من غیر مخارج کما ان الرؤیة قد تکون من غیر اتصال اشعة کما سبق سلمنا لکن نمنع القیاس المذکور وصفة الخالق لا تقاس علی المخلوق ١٢ فتح الباری۔

قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير قال علي وحدثنا سفيٰن قال حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة بهذا قال علي قال سفيٰن قال عمرو سمعت عكرمة حدثنا ابو هريرة قال علي قلت لسفيٰن قال سمعت عكرمة قال سمعت اباهريرة قال نعم قلت لسفيٰن ان انسانا روى عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه انه قرأ فُرِّغ قال سفيٰن هكذا قرأ عمرو فلا ادري سمعه هكذا ام لا قال سفيٰن وهي قراءتنا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابي هريرة انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي يتغنى بالقرآن وقال صاحب له يريد يجهر به حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك فينادي بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار حدثنا عبيد بن اسمٰعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد امره ربه ان يبشرها ببيت في الجنة

باب كلام الرب مع جبرئيل ونداء الله الملائكة وقال معمر وانك لتلقى القرآن اي يُلقى عليك وتلقاه انت اي تأخذه عنهم ومثله فتلقى آدم من ربه كلمات

حدثنا اسحٰق قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عبد الرحمٰن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا نادى جبرئيل ان الله قد احب فلانا فاحبه فيحبه جبرئيل ثم ينادي جبرئيل في السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في اهل الارض حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملٰئكة بالليل وملٰئكة بالنهار ويجتمعون في صلوٰة العصر وصلوٰة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن واصل عن المعرور قال سمعت ابا ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبرئيل فبشرني انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان سرق وزنى قال وان سرق وزنى

باب قوله انزله بعلمه والملٰئكة يشهدون قال مجاهد يتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض السابعة حدثنا

الذي · فقال وقال سفيٰن · فقال · عمرو · فُزِّع · للنبي · ان يجهر به · ان يجهر بالقرآن · بن غياث · رسول الله · حدثنا · بن عروة · الله · في · ثني · معمر

---

١ قوله وهو العلي الكبير وقع في تفسير سورة الحجر بالسند المذكور هنا بعد قوله وهو العلي الكبير فيسمعها مسترق السمع ومسترقو السمع هكذا الى آخر ما ذكر من ذلك وبهذا تبين ان التفزيع المذكور يقع للملائكة في الدنيا وان التفسير في خلو جهم للملائكة لا للكفار بخلاف ما جزم به من قدمت ذكره من المفسرين ١٢ ف ٢ قوله قال علي هو ابن المديني ايضا اراد بهذا ان سفيٰن حدث عن عمرو بلفظ التحديث لا بالعنعنة كما في الطريق الاولى ١٢ عيني ٣ قوله قال نعم مراده ان ابن عيينة كان يروي الحديث بالعنعنة تارة وبالتحديث والسماع فاستفهم علي عن ذلك فقال نعم ١٢ ف ٤ قوله فرغ هو بالراء المهملة والغين المعجمة خلاف القراءة المشهورة التي بالزاي المعجمة والعين المهملة والباقي يؤيد الاول كذا في ف قوله فلا ادري سمعه هكذا ام لا اي اسمع عمرو من عكرمة قرأ كذلك … قيل كيف جاز القراءة اذا لم يكن سمعوها قطعا واجيب بانه لعل مذهبه جواز القراءة بدون السماع اذا كان المعنى صحيحا كذا في ع ١٢ ٥ قوله ما اذن الله لشيء اي ما استمع لشيء ما استمع للنبي صلى الله عليه وسلم … مصدرية اي كاستماعه … قال الكرماني … من الاذن القول لا الاستماع … في هذا الباب … كذا في ع ٦ قوله قال صاحب له اي لابي هريرة اراد ان المراد بالتغني الجهر بتحسين الصوت وقال سفيٰن بن عيينة المراد الاستغناء عن الناس وقيل اراد بالنبي الجنس وبالقرآن القراءة ١٢ ع ٧ قوله فينادي وقع مضبوطا للاكثر بكسر الدال وفي رواية ابي ذر بفتحها على البناء للمجهول ولا محذور في رواية الجمهور فان قرينة قوله ان الله يأمرك تدل ظاهرا على ان المنادي ملك يأمره الله بان ينادي … ٨ قوله كلام الرب في هذا الباب ايضا اثبات كلام الله تعالى واسماعه جبريل والملائكة فيسمعون … ذلك الكلام القديم … لا يشبه كلام المخلوقين … وليس من شرطه ان يكون بلسان وشفتين وآلات وحقيقته ان يكون مسموعا … ع اختلف اهل الكلام في ان كلام الله تعالى هل هو بحرف وصوت ام لا فقالت المعتزلة لا يكون الكلام الا بحرف وصوت والكلام المنسوب الى الله تعالى قائم بالشجرة وقالت الاشاعرة كلام الله ليس بحرف ولا صوت واثبتت الكلام النفسي وحقيقته معنى قائم بالنفس وان اختلفت عنه العبارة كالعربية والعجمية واختلافها لا يدل على اختلاف المعبر عنه والكلام النفسي هو ذلك المعبر عنه واثبتت الحنابلة ان الله متكلم بحرف وصوت اما الحروف فللتصريح بها في ظاهر القرآن واما الصوت فمن منع قال ان الصوت هو الهواء المنقطع المسموع من الحنجرة واجاب من اثبته بان الصوت الموصوف بذلك هو المعهود من الآدميين كالسمع والبصر وصفات الرب بخلاف ذلك فلا يلزم المحذور المذكور مع اعتقاد التنزيه وعدم التشبيه وانه يجوز ان يكون من غير الحنجرة فلا يلزم التشبيه ١٢ ف ٩ قوله ان

الله قد احب فلانا كذا هنا بصيغة الماضي وفي رواية نافع عن ابي هريرة الماضية في الادب ان الله يحب فلانا بصيغة المضارع وفي الاول اشارة الى سبق المحبة على النداء وفي الثاني اشارة الى الاستمرار وذلك قال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة في تقديم الامر بذلك لجبريل قبل غيره من الملائكة اظهار رفيع منزلته عند الله تعالى على غيره منهم ١٢ ف ١٠ قوله يتعاقبون اي يتناوبون في الصعود والنزول لرفع اعمال العباد الليلية والنهارية وهو في الاستعمال نحو اكلوني البراغيث قوله يعرج اي يصعد قوله الذين باتوا فيكم انما خصهم بالذكر مع ان حكم الذين ظلوا كذلك لانهم كانوا في الليل الذي هو زمان الاستراحة مشتغلين بالطاعة ففي النهار بالطريق الاولى او اكتفى باحد الضدين عن الآخر قوله فيسألهم ربهم فائدة السؤال مع علمه تعالى يحتمل ان يكون الزاما لهم وردا لقولهم اتجعل فيها من يفسد فيها ١٢ ع ١١ قوله اتاني جبريل فبشرني في مناسبته للترجمة غموض وكانه من جهة ان جبريل انما بشر النبي صلعم بامر تلقاه عن ربه عز وجل فكان الله عز وجل قال له بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك ١٢ ف ١٢ قوله انزله بعلمه نقل في تفسير الطبري انزله تعالى اليك بعلم منه انك خيرته من خلقه قال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني الفروض التي في القرآن وليس انزاله كانزال الاجسام المخلوقة لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق والكلام الثاني متفق عليه بين اهل السنة سلفا وخلفا واما الاول فهو على طريقة اهل التأويل والمنقول عن السلف اتفاقهم على ان القرآن كلام الله غير مخلوق تلقاه جبريل من الله تعالى وبلغه جبريل الى محمد صلى الله عليه وسلم وبلغه صلى الله عليه وسلم الى امته … وفيه تعلق للمعتزلة في هذه الآية في قولهم ان القرآن مخلوق لان القرآن قائم بذاته لا ينقسم ولا يتجزأ وانما معنى الانزال هو الافهام ١٢ ع

١٣ اي الطريق الى اجتهاده ١٢ ك رع للعله قال الكرماني بلفظ صفوان … ذلك … اي ينفذ الله ذلك الامر او القول الى الملائكة او من النفوذ اي ينفذ ذلك اليهم … ثم قال ويحتمل ان يراد ان غير سفيٰن قال صفوان بفتح الفاء فالاختلاف في الفتح والسكون … مشترك بين سفيٰن وغيره … وسياق علي في هذه الرواية يخالف هذا الاحتمال لكن وقع زيادة ينفذهم في رواية سفيٰن التي اخرجها ابن ابي حاتم فهو … ف الصفواة الحجر الصلد الضخم لا ينبت جمع صفوان ويحرك ١٢ كذا في القاموس … التمريض ١٢ ع ١٤ هو ابو عبيدة معمر بن المثنى … وليس كذلك فافهم ١٢ ع ١٥ قال الله تعالى انك لتلقى القرآن من لدن حكيم عليم فسره ابو عبيدة يلقى عليك … والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ويلقى على صيغة المجهول وتلقاه بتشديد القاف قالوا ان جبريل عليه السلام يتلقى اي يأخذ من الله تلقيا روحانيا ويلقي على محمد صلى الله عليه وسلم القاء جسمانيا ١٢ ع ١٦ … محبة الله للعبد ارادة ايصال الخير اليه بالتقريب اليه والاثابة وكذا محبة الملائكة … والدعاء لهم ونحوه ١٢ ك رع ١٧ قوله … في رواية ابي ذر عن المستملي من السماء السابعة … ووصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح بلفظ من السماء السابعة الى الارض السابعة ١٢ ع

مُسدَّد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا ابو اسحٰق الهمدانی عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یا فلانُ اذا اَویتَ الی فراشك
فقل اللهم اَسلمتُ نفسی الیك ووجّهتُ وجهی الیك وفوّضتُ امری الیك والجأتُ ظهری الیك رغبةً ورهبةً الیك لا مَلجأ ولا منجی منك الا الیك اٰمنت
بکتابك الذی اَنزلتَ ونبیك الذی ارسلتَ فانك اِن مُتَّ فی لیلتك مُتَّ علی الفطرة وان اَصبحتَ اَصبتَ اَجرًا حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا
سفیٰنُ عن اسمٰعیل بن ابی خالد عن عبد الله بن ابی اوفٰی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یومَ الاحزاب اللهم مُنزلَ الکتاب سریعَ الحساب اَهزمِ
الاحزابَ وزلزلهم زاد الحُمیدی قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا ابن ابی خالد قال سمعتُ عبد الله قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا مُسدَّد
عن هُشیم عن ابی بشر عن سعید بن جُبیر عن ابن عباس ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال اُنزلت ورسول الله صلی الله علیه وسلم متوارٍ بمکة فکان
اذا رفع صوته سمع المشرکون فسبّوا القراٰن ومن انزله ومن جاء به فقال الله ولا تجهر بصلاتك حتی یسمع المشرکون ولا تخافت بها عن اصحابك
فلا تُسمِعُهم وابتغ بین ذٰلك سبیلًا اَسمِعْهم ولا تجهر حتی یأخذوا عنك القراٰن **باب** قول الله یریدون ان یبدّلوا کلامَ الله انه لقولٌ فصلٌ
حقٌّ وما هو بالهزل باللعب حدثنا الحُمیدی قال حدثنا سفیٰن قال حدثنا الزُّهری عن سعید بن المسیّب عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله
علیه وسلم قال الله یؤذینی ابنُ اٰدم یسبّ الدهرَ وانا الدهرُ بیدی الامرُ اُقلّبُ اللیل والنهار حدثنا ابو نعیم قال حدثنا الاعمش عن ابی
صالح عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یقول الله الصومُ لی وانا اَجزی به یدَعُ شهوتَه واکلَه وشربَه من اَجلی والصومُ جُنّةٌ و
للصائم فرحتانِ فرحةٌ حین یُفطرُ وفرحةٌ حین یلقٰی ربَّه ولخُلوفُ فمِ الصائم اطیبُ عند الله من ریح المسك حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال بینما ایوبُ یغتسل عُریانًا خرَّ علیه رجلُ جرادٍ من
ذهبٍ فجعل یحثی فی ثوبه فنادٰی ربُّه یا ایوبُ الم اکن اَغنیتُك عمّا تری قال بلٰی یا ربِّ ولکن لا غنٰی بی عن برکتك حدثنا اسمٰعیل قال
حدثنی مٰلك عن ابن شهاب عن ابی عبد الله الاغرّ عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یتنزّل ربُّنا کلَّ لیلةٍ الی السماء الدنیا

خیرًا ٢ عن ٢ وزلزل بهم ٢ وابتغ بین ذٰلك سبیلا ٢ ولا تخافت بها لا تجهر بصلاتك ٢ انه لقول الاٰیة ٢ الحق حدثنا ابو نعیم حدثنا سفیٰن حدثنا الاعمش
حدثنا ابو نعیم اراه حدثنا سفیٰن الثوری حدثنا الاعمش اکله وشربه وشهوته ٢ قال فناداه اغنیك ینزل

---

۱ قوله الجأت ظهری الیك ای اعتمدت علیك قوله رغبة ورهبة الیك ای فوضت امری الیك رغبة الیك والجأت ظهری الیك رهبة من المکاره لانه لا ملجأ منك الی احد الا الیك ولا منجی الا الیك بالهمز فی الاول وقد یخفف للمزاوجة وترکه فی الثانی کعصا ویجوز نصبه وتنوینه وخمسة وجوه لا حول ولا قوة قوله لا ملجأ ای لا مخلص ولا مهرب ولا ملاذ لمن طلبه الا الیك ١٢ مجمع

۲ قوله انزلت فان قلت الانزال عبارة عن تحریك الجسم من علو الی سفل فما وجه انزال الکتاب قلت اما اضمار نحو انزلت حاملة او استعارة مصرحة فی الانزال والکتاب قرینة او استعارة مکنیة فی الکتاب واضافة الانزال الیه من خواص الاجسام قرینة وغرض البخاری من هذا الباب بیان جواز اسناد الانزال الی الله تعالی واطلاق المنزل علیه ١٢ ك

۳ قوله زلزلهم فی روایة السرخسی زلزل بهم وفی روایة غیره زلزلهم. ع الزلزلة الحرکة العظیمة والازعاج الشدید ومنه زلزلة الارض وههنا کنایة عن التخویف والتحذیر ای اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غیر ثابت وتخصیص وصف منزل الکتاب اشارة الی قوله تعالی لیظهره علی الدین کله والله متم نوره ١٢ مجمع

۴ قوله یریدون الخ قال ابن بطال اراد بهذه الترجمة واحادیثها ما اراد فی الابواب کلها ان کلام الله صفة قائمة به وانه لم یزل متکلما ولا یزال والذی یظهر ان غرضه ان کلام الله لا یختص بالقراٰن فانه لیس نوعا واحدا کما تقدم نقله عمن قاله وانه وان کان غیر مخلوق وهو صفة قائمة به فانه یلقیه علی من یشاء من عباده بحسب حاجتهم فی الاحکام الشرعیة وغیرها من مصالحهم واحادیث الباب کالمصرحة بهذا المراد. ف معنی قوله تعالی یریدون ان یبدلوا کلام الله هو ان المنافقین تخلفوا عن الخروج مع رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم الی غزوة تبوك واعتذروا بما علم الله افکهم فیه وامر الله رسوله ان یقرء علیهم قل لن تخرجوا معی ابدا ولن تقاتلوا معی عدوا فاعلمهم بذلك وقطع اطماعهم بخروجهم معه فلما ارادوا الفتوحات قد تهیأت لرسول الله صلی الله علیه وسلم ارادوا الخروج معه رغبة منهم فی المغانم فانزل الله تعالی سیقول المخلفون اذا انطلقتم الی مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعکم الاٰیة فهذا معنی الاٰیة ان یبدلوا امره له علیه السلام بان لا یخرجوا معه فقطع الله اطماعهم من ذلك مدة ایامه علیه الصلوٰة والسلام بقوله لن تخرجوا معی ابدا ١٢ ع

۵ قوله یؤذینی الخ هذا من المتشابهات وکذلك الید والدهر فاما ان یفوض واما ان یاول بان المراد من الایذاء النسبة الیه تعالی بما لا یلیق ویاول الید بالقدرة والدهر بالمدبر ای متقلب الدهور والقرینة بعد الدلائل العقلیة علی تنزیهه عن کون نفس الزمان لفظ اقلب اللیل والنهار اذ هو کالمبین للمقصود منه وفی بعض الروایات انا الدهر بالنصب ای انا ثابت فی الدهر باق فیه قال الخطابی کانوا یضیفون المصائب الی الدهر وهم فرقتان الدهریة والمعترفون بالله لکنهم ینزهونه عن نسبة المکاره الیه والفرقتان کانوا یسبون الدهر ویقولون تبا له وخیبة للدهر فقال الله لهم لا تسبوه علی انه هو الفاعل فان الله هو الفاعل فاذا سببتم الذی انزل بکم المکاره رجع الی الله فمعناه انا مصرفه ١٢ ك

۶ قوله حدثنا ابو نعیم یرید الفضل بن دکین الکوفی الحافظ المشهور القدیم ولیس هو الحافظ المتاخر صاحب الحلیة المستخرج وقوله ثنا الاعمش کذا لجمیع الا لابی علی بن السکین فوقع عنده حدثنا ابو نعیم ثنا سفیان هو الثوری ثنا الاعمش زاد فیه الثوری قال ابو علی الجیانی والصواب قول من خالفه من سائر الرواة ورأیت فی روایة القابسی عن ابی زید المروزی حدثنا ابو نعیم اراه حدثنا سفیان الثوری حدثنا فحذف لفظ قال بین قوله اراه وحدثنا فاراه بضم الهمزة ای اظنه وابو نعیم سمع من الاعمش ومن سفیانین عن الاعمش لکن سفیان المذکور ههنا هو الثوری جزما وعلی تقدیر ثبوت ذلك فقائل اراه یحتمل ان یکون البخاری ویحتمل ان یکون من رواته هو الراجح ١٢ ف

۷ قوله الصوم لی وجه التخصیص مع ان سائر العبادات لله تعالی هو انه لم یعبد احد غیر الله تعالی به اذ لم یعظم الکفار فی عصر من الاعصار معبودا لهم بالصیام بخلاف السجود والصدقة ونحوهما قوله والصوم جنة ای ترس ومعناه انه یمنع دخول النار او المعاصی لانه یکسر الشهوة ویضعف القوة قوله فرحة حین یفطر وذلك هو علی توفیق اتمامه وقیل ذلك هو علی دفع الم الجوع ولذة الاکل قوله یلقی ربه ای فی القیمة. کذا فی ك ١٢

۸ قوله من ذهب هل کان جرادا حقیقة ذا روح ذا جسم ذهب او علی شکله بلا روح الاظهر الثانی ١٢ مجمع

۹ قوله ینزل من النزول کذا فی روایة ابی ذر عن المستملی والسرخسی وفی روایة الاکثرین یتنزل من باب التفعل. ع فان قلت هو منزه عن الحرکة والجهة والمکان قلت هو من المتشابهات فاما التفویض واما التاویل بنزول ملك الرحمة ونحوه. ك لیس فی هذا الباب وامثاله الا التسلیم والتفویض الی ما اراد الله من ذلك فان الاخذ بظاهره یؤدی الی التجسیم وتاویله یؤدی الی التعطیل والسلامة فی السکوت والتفویض. ع والغرض من الحدیث ههنا قوله فیقول الخ وهو ظاهر فی المراد سواء کان المنادی به ملك بامره اولا لان المراد اثبات نسبة القول الیه وهی حاصلة علی کل من الحالتین وقد نبهت علی من اخرج الزیادة المصرحة بان الله یأمر ملکا فینادی فی کتاب التهجد وتاول ابن حزم النزول بانه فعل یفعله الله فی سماء الدنیا کالفتح بقبول الدعاء وان تلك الساعة من مظان الاجابة وهو معهود فی اللغة تقول فلان نزل عن حقه یعنی وهبه قال والدلیل علی انها صفة فعل تعلیقه بوقت محدود ومن لم یزل لا یتعلق بالزمان فصح انه حادث ١٢ ف

عه ای اجرا عظیما بدلیل التنکیر وفی بعضها مکانه خیرا ١٢ ع عه هو الیوم الذی اجتمع قبائل العرب علی مقاتلة النبی صلی الله علیه وسلم ١٢ ك ع ہ فان قلت ذم النبی صلی الله علیه وسلم السجع واجیب بانه ذم سجعا کسجع الکهان فی تضمینه باطلا او فی تحصیله بالتکلف ١٢ ك ع -
لمعه من الانزال والفرق بینه وبین التنزیل ..... ان الانزال دفعة واحدة والتنزیل بالتدریج بحسب الوقائع والمصالح ١٢ ع ہ فان قلت القیاس ان یقال حتی لا یسمع المشرکون قلت هو غایة للمنهی لا للنهی ١٢ ك ہ قال الحافظ ابو ذر فیه تقدیم وتاخیر تقدیره واسمعهم حتی یأخذوا عنك القراٰن ولا تجهر ١٢ قس عه لا یتصور الطیب عند الله الا بطریق الفرض ای لو تصور الطیب عند الله لکان الخلوف اطیب من ریح المسك ١٢ ع ل بکسر الغین المعجمة مقصورا من غیر تزین ولا نافیة للجنس ١٢ قس

حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب قال حدثنا أبو الزناد أن الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيمة وبهذا الإسناد قال الله أنفق أنفق عليك حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة فقال هذه خديجة أتتك بإناء فيه طعام أو إناء أو شراب فأقرئها من ربها السلام وبشرها ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب حدثنا معاذ بن أسد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر حدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرني ابن جريج قال أخبرني سليمان الأحول أن طاؤسا أخبره أنه سمع ابن عباس يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار حق والنبيون حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري قال حدثنا يونس بن يزيد الأيلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث الذي حدثني عن عائشة قالت ولكن والله ما كنت أظن أن الله ينزل في براءتي وحيا يتلى ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يتلى ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فأنزل الله إن الذين جاؤا بالإفك العشر الآيات حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكتبوها بمثلها وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة حدثنا إسمعيل بن عبد الله قال حدثني سليمان بن بلال عن معوية بن أبي مزرد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فذلك لك ثم قال أبو هريرة فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم حدثنا مسدد قال حدثنا سفين عن صالح عن عبيد الله عن زيد بن خالد قال مطر النبي صلى الله عليه وسلم فقال قال الله أصبح من عبادي كافر بي ومؤمن بي حدثنا إسمعيل قال حدثني ملك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه

قوله اعتزار من: تأتيك، والجبية ثواب، حدثنا، ابن منبه، حدثنا، ثنا، حق، ابن عتبة، ولكني، ما، فاذا، ضعف، قال، فقالت، قال

الآخرون السابقون يوم القيمة حديث مستقل وقوله قال الله انفق قطعة من حديث آخر مستقل [illegible]

[illegible]

وسلم قال قال الله اذا احب عبدی لقائی احببت لقاءه واذا کره لقائی کرهت لقاءه ٥٠٥ حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال قال الله انا عند ظن عبدی بی ٥٠٦ حدثنا اسمعیل قال حدثنی مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال قال رجل لم یعمل خیرا قط اذا مات فاحرقوه واذروا نصفه فی البر ونصفه فی البحر فوالله لئن قدر الله علیه لیعذبنه عذابا لا یعذبه احدا من العلمین فامر الله البحر فجمع ما فیه وامر البر فجمع ما فیه ثم قال لم فعلت قال من خشیتک وانت اعلم فغفر له ٥٠٧ حدثنا احمد بن اسحٰق قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام حدثنا اسحٰق بن عبد الله قال سمعت عبد الرحمٰن بن ابی عمرة قال سمعت ابا هریرة قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال رب اذنبت وربما قال اصبت فاغفره فقال ربه اعلم عبدی ان له ربا یغفر الذنب ویأخذ به غفرت لعبدی ثم مکث ما شاء الله ثم اصاب ذنبا او اذنب ذنبا قال رب اذنبت او اصبت اخر فاغفره فقال اعلم عبدی ان له ربا یغفر الذنب ویأخذ به غفرت لعبدی ثم مکث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا وربما قال اصاب ذنبا قال رب اصبت او قال اذنبت اخر فاغفره لی فقال اعلم عبدی ان له ربا یغفر الذنب ویأخذ به غفرت لعبدی ثلاثا ٥٠٨ حدثنا عبد الله بن ابی الاسود قال حدثنی معتمر قال سمعت ابی حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی الله علیه وسلم انه ذکر رجلا فیمن سلف او فیمن کان قبلکم قال کلمة یعنی اعطاه الله مالا وولدا فلما حضره الموت قال لبنیه ای اب کنت لکم قالوا خیر اب قال فانه لم یبتئر او لم یبتئز عند الله خیرا وان یقدر الله علیه یعذبه فانظروا اذا مت فاحرقونی حتی اذا صرت فحما فاسحقونی او قال فاسهکونی فاذا کان یوم ریح عاصف فاذرونی فیها فقال نبی الله صلی الله علیه وسلم فاخذ مواثیقهم علی ذلک وربی ففعلوا ثم اذروه فی یوم عاصف فقال الله تعالی کن فاذا هو رجل قائم قال الله ای عبدی ما حملک علی ان فعلت ما فعلت قال مخافتک او فرق منک قال فما تلافاه ان رحمه وقال مرة اخری فما تلافاه غیرها فحدثت به ابا عثمٰن فقال سمعت هذا من سلمان غیر انه زاد فیه اذرونی فی البحر او کما حدث حدثنا موسی قال حدثنا معتمر وقال لم

لانا فاذا فحرقوه اذروا لیجمع فانت رسول الله قال فاغفر فاغفر لی علم الذنوب بها ذنب فقال اذنب ذنبا فقال فاغفر لی علم ثلاثا فلیعمل ما شاء ثنا قال قبلهم حضرته الوفاة لم یبتئر لم یبتئن لم یأتبر علیه فقال

له قوله اذا احب الخ قال ابن عبد البر لعدان اورد الاحادیث الواردة فی تخصیص ذلک بوقت الوفاة ودلت هذه الآثار ان ذلک عند حضور الموت ومعاینة ما هناک وذلک حین لا یقبل توبة التائب ان لم یتب قبل ذلک . ف تقدم الحدیث فی کتاب الرقاق وتمامه فقالت عائشة او بعض ازواجه انا لنکره الموت فقال لیس ذلک ولکن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وکرامته فاحب لقاء الله تعالی والکافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فکره لقاء الله ١٢ ک ٢ قوله رجل هو کان نباشا فی بنی اسرائیل اذا مات فاحرقوه کنی بالغائب عن نفسه علی نوع من الالتفات فان قلت ان کان مؤمنا فلم شک فی قدرة الله تعالی وان کان کافرا فکیف غفر قلت کان مؤمنا بدلیل الخشیة ومعنی قدر مخففا ومشددا حکم وقضی او ضیق کقوله ظن ان لن نقدر علیه وقیل ایضا انه علی ظاهره ولکن قاله وهو غیر ضابط لنفسه بل قاله فی حالة غلبة الدهش والخوف علیه فصار کالغافل لا یؤاخذ علیه او انه جهل صفة من صفات الله وجاهل الصفة کفره مختلف فیه او انه کان فی زمانه ینفعه مجرد التوحید او کان فی شرعهم جواز الکفر عن الکافر او معناه لئن قدر الله علی مجتمعا صحیح الاعضاء لیعذبنی وحسب انه اذا قدر علیه محترقا متفرقا لا یعذبه وانت اعلم جملة حالیة او معترضة ١٢ ک ٣ قوله اعلم عبدی الخ قال ابن بطال فی هذا الحدیث ان المصر علی المعصیة فی مشیة الله تعالی ان شاء عذبه وان شاء غفر له تغلیبا الحسنة التی جاء بها وهی اعتقاده ان له ربا خالقا یعذبه ویغفر له واستغفاره ایاه علی ذلک یدل علیه قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحید فان قیل ان استغفاره ربه توبة منه قلنا لیس الاستغفار اکثر من طلب المغفرة وقد یطلبها المصر والتائب ولا دلیل فی الحدیث علی انه تاب مما سأل الغفران عنه لان حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم ان لا یعود الیه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا یفهم منه ذلک انتهی وقال غیره شروط التوبة ثلثة - الاقلاع والندم والعزم علی ان لا یعود والتعبیر بالرجوع عن الذنب لا یفید معنی الندم بل هو الی معنی الاقلاع اقرب وقال بعضهم یکفی فی التوبة تحقق الندم علی وقوعه منه فانه یستلزم الاقلاع عنه والعزم علی عدم العود فهما ناشیان عن الندم لا اصلان معه ومن ثم جاء الحدیث الندم توبة وهو حدیث حسن من حدیث ابن مسعود اخرجه ابن ماجة وصححه الحاکم واخرجه ابن حبان من حدیث انس وصححه ١٢ ف ٤ قوله ای رب قال ابو البقاء هو بنصب ای انه خبر کنت وجاز تقدیمه لکونه استفهاما ویجوز الرفع وجوابهم بقولهم خیر اب الاجود النصب علی تقدیر کنت خیر اب فیوافق ما هو جواب عنه ویجوز الرفع بتقدیر کان خیر اب ١٢ ٥ قوله لم یبتئر بفتح التحتیة وسکون الموحدة وفتح الفوقیة بعدها همزة مکسورة فراء مهملة قال فی المصابیح وهو المعروف فی اللغة - قس ای لم یقدم لنفسه ولم یدخره من بارتة وابتارته ١٢ مجمع ٦ قوله او لم یبتئز بالزاء بدل الراء فقال فی المطالع وقع للبخاری فی کتاب التوحید علی الشک فی الراء والزاء وفی بعضها لم یأتبر ای لم یقدم ١٢ قس ٧ قوله فاذرونی بهمزة قطع ومعجمة وباسقاطها فی الیونینیة یقال ذری الریح الشیء واذرته اطارته واذهبته ١٢ قس ٨ قوله وربی هو علی القسم من المخبر بذلک عنهم لیصح خبره ویحتمل ان یکون حکایة المیثاق الذی اخذه ای قال لمن اوصاه قل وربی لیفعلن ذلک وفی صحیح مسلم فاخذ منهم میثاقا ففعلوا ذلک قال القاضی عیاض وفی بعض نسخه وذری قال فان صحت هذه الروایة فهو وجه الکلام ولعل الذال سقطت ببعض النسخ وتابعه الباقون وقال الکرمانی ولفظ البخاری یحتمل ان یکون بصیغة الماضی من التربیة ای ربی اخذ المواثیق والمبایعات لکنه موقوف علی الروایة عینی من کتاب الرقاق ١٢ ٩ قوله او فرق بفتح الفاء والراء والشک من الراوی ومعناهما واحد ومخافتک ومعطوفه رفع قال البدر الدمامینی خبر مبتدأ محذوف ای الحامل لی مخافتک او فرق منک فان قلت هلا جعلته فاعلا بفعل مقدر ای حملنی علی ذلک مخافتک قلت بوجهین احدهما انه اذا دار الامر بین کون المحذوف فعلا والباقی فاعلا وکونه مبتدأ والباقی خبرا فالثانی اولی لان المبتدأ عین الخبر فالمحذوف عین الثابت فیکون حذفا کلا حذف واما الفعل فانه غیر الفاعل الوجه الثانی ان التشاکل بین جملتی السوال والجواب مطلوب ولا خفاء بان قوله ما حملک علی ان فعلت ما فعلت جملة اسمیة فلیکن جوابها کذلک لمکان المناسبة وذلک علی هذا ان تجعل مخافتک مبتدأ والخبر محذوف ای حملنی انتهی ١٢ قس ١٠ قوله فما تلافاه بالفاء ما تدارکه فان قلت مفهومه عکس المقصود قلت ما موصولة ای الذی تلافاه هو الرحمة او نافیة وکلمة الاستثناء محذوفة عند من جوز حذفها او المراد ما تلافی عدم الاعتبار لاجل ان رحمه او بان رحمه - ک ع ویشکل علی هذا امر من قوله ان یقدر الله یعذبه فان ظاهره انه کان شاکا فی قدرة الله تعالی وهو کفر فکیف تلافاه الله بالرحمة فقال صاحب المجمع قدر بالتخفیف للجمهور بمعنی ضیق وبالتشدید ببعض بمعنی قدر علی العذاب ان قدر بالتخفیف والتشدید ای قضاه ولیس هو شکا فی القدرة والا کفر فلا یغفر وقیل قاله وهو مغلوب علی عقله بالخوف والدهش او هو بالشک جهل صفة الله بالقدرة والجاهل لا یکفر بل الجاحد علی الاصح - ک او کان فی شرعهم جواز غفران الکفر او بمعنی ضیق وناقشه فی الحساب او ان الجاهل بالصفات عذره البعض فان العارف بها قلیل ولذا قال الحواریون ھل یستطیع ربک ان ینزل او هو فی زمان الفترة حین ینفع مجرد التوحید انتهی ١٢

ع فیه ان محبة لقاء الله لا تدخل فی النهی عن تمنی الموت لانها ممکنة مع عدم تمنیه لان النهی محمول علی حال الحیوة المستمرة اما عند المعاینة والاحتضار فلا یدخل تحت النهی بل هی مستحبة ١٢ قس عے ای بالغفران اذا استغفر والقبول اذا تاب والکفایة اذا طلبها والاصح انه اراد الرجاء وتأمیل العفو - ک فان ظن العفو فله ذلک وان ظن العقوبة فکذلک وهو اشارة الی ترجیح جانب الرجاء ط ای اعامله علی حسب ظنه بی وتوقعه منی والمراد الحث علی تغلیب الرجاء علی الخوف ویجوز ان یراد به العلم ای انا عند یقینه بی وعلمه بان مصیره الی وحسابه علی وان ما قضیت له من خیر وشر فلا مرد له ای اذا تمکن فی مقام التوحید قرب بی بحیث اذا دعانی اجیب له ١٢ مجمع سے قوله فغفر له اعلم انه فهم من هذا الحدیث ان الخشیة من اسباب المغفرة وفهم من الحدیث السابق ان الاستظهار علی الفضل والرحمة من اسباب المغفرة ولا منافاة فان الخاشی انما یخشی من جهة عصیانه وخذلانه عنده وان استظهر بجور رحمته تعالی فلکل نظر الی صفة من صفات الله تعالی مع ان الخاشی ینظر الی معاصیه ویخاف منها ١٢ ح للعے الکلابی بکسر الکاف وروی عنه البخاری بلا واسطة فی الصلوٰة وغیرها ١٢ ک

[illegible] وقال خليفة حدثنا معتمر وقال لم [illegible] قتادة لم يذكر **باب** كلام الرب يوم القيمة مع الانبياء وغيرهم **حدثنا** يوسف بن راشد قال
حدثنا احمد بن عبد الله قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن حميد قال سمعت انسا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيمة شفعت
فقلت يا رب ادخل الجنة من كان في قلبه خردلة فيدخلون ثم اقول ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شيء فقال انس كأني انظر الى اصابع رسول الله صلى الله
عليه وسلم **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا معبد بن هلال العنزي قال اجتمعنا ناس من اهل البصرة فذهبنا
الى انس بن مالك وذهبنا معنا بثابت اليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة فاذا هو في قصره فوافقناه يصلي الضحى فاستأذنا فأذن لنا وهو قاعد على فراشه
فقلنا لثابت لا تسأله عن شيء اول من حديث الشفاعة فقال يا ابا حمزة هؤلاء اخوانك من اهل البصرة جاؤك يسألونك عن حديث الشفاعة فقال
حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم في بعض فيأتون ادم فيقولون اشفع الى ربك فيقول لست لها ولكن عليكم
بابراهيم فانه خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله فيأتون موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى
فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد فيأتوني فاقول انا لها فاستأذن على ربي فيؤذن لي ويلهمني محامد احمده
بها لا تحضرني الأن فاحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول
يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا
فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة
من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب
امتي امتي فيقول انطلق فاخرج منها من كان في قلبه ادنى ادنى ادنى مثقال حبة من خردلة من ايمان فاخرجه من النار من النار من النار فانطلق فافعل فلما
خرجنا من عند انس قلت لبعض اصحابنا لو مررنا بالحسن وهو متوار في منزل ابي خليفة فحدثناه بما حدثنا انس بن مالك فأتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا
فقلنا له يا ابا سعيد جئناك من عند اخيك انس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا في الشفاعة قال هيه فحدثناه بالحديث فانتهينا الى هذا الموضع فقال
هيه فقلنا لم يزد لنا على هذا فقال لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة فلا ادري انسي ام كره ان تتكلوا فقلنا يا ابا سعيد فحدثنا فضحك وقال
خلق الانسان عجولا ما ذكرته الا وانا اريد ان احدثكم حدثني كما حدثكم به ثم قال ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال
يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي

لبنانی فساله جاؤك لنا كليم الله فيأتونني فيقول فيلهمني بمحامد فاخر فقال فيقول تعط فيقول فيقول فيقول فيقال
ابن مالك حدثنا فحدثنا لنا قلنا فانتهى له قلنا حدثكم تعط

---

۱ قوله شفعت بضم المعجمة وكسر الفاء المشددة من التشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه قال في الكواكب ولابي ذر عن الكشميهني بفتح المعجمة والفاء مع التخفيف. قس ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان السياق يدل على انها من التشفيع وقوله يا رب ملاءة تنجز ان الحديث التصريح والذي اظن ان البخاري اشار الى ما ورد في بعض طرقه كعادته فقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي عاصم احمد بن جواس بفتح الجيم والتشديد عن ابي بكر بن ابي عياش ولفظه اشفع يوم القيمة فيقال لي لك من في قلبه شعيرة ولك من في قلبه خردلة ولك من في قلبه شيء فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ ف **۲** قوله يا رب ادخل الجنة كذا في هذه الرواية وفي التي بعدها ان الله سبحانه هو الذي يقول له ذلك وهو المعروف في سائر الاخبار ويمكن التوفيق بينهما بانه صلى الله عليه وسلم يسأل ذلك اولا فيجاب الى ذلك ثانيا فوقع في احدى الروايات ذكر السؤال وفي البقية ذكر الاجابة ١٢ ف **۳** قوله ولكن عليكم بابراهيم لم يذكر فيه نوحا وقد سبق في الروايات الاخر قال آدم عليكم بنوح ونوح قال عليكم بابراهيم وقال الكرماني حاصل آدم قال ائتوا الخير الى نوح او ابراهيم ونحوها لكنه ليس فيه ما ينفي من الجواب ويمكن ان يكون آدم ذكر نوحا ايضا وابى صاحب الاول جنا ١٢ ع **۴** قوله فاقول يا رب امتي امتي فيقول انطلق فاخرج منها قيل الطالبون الشفاعة هو جماعة الخلائق وذلك الخلاص لكل احد من هول الموقف لا للاخراج من النار واجاب القاضي عياض وقال المراد فيؤذن لي في الشفاعة الموعود بها في ازالة الهول وغيرها والشفاعات اخر خاصة بامته وفيه اختصار وقال المهلب قوله فاقول يا رب امتي امتي مما زاده سليمان ابن حرب على سائر الرواة وقال الداودي لا اراه محفوظا لان الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كان المراد به الامة خاصة لم تذهب الى غير نبيها اذا كانت الشفاعة لهم في فصل القضاء فكيف يخصها بقوله امتي امتي ثم قال واول هذا الحديث ليس متصلا بآخره وانما اتى فيه باول الامر وآخره وفيما بينهما حذف كل الموضع من كان يجمعه وحديث ابي بجملة وحديث ذكر الموازين والصراط وتطاير الصحف والقصاص بين يدي الرب جل جلاله الذي احمد يوم القيمة اي ما بين اول هذا الحديث وآخره قال الحافظ ابن حجر دعوى المهلب ان قوله فاقول يا رب امتي امتي مما زاده سليمان بن حرب على سائر الرواة اجراء على القول بالظن الذي لا يستند الى دليل فان سليمن بن حرب لم يتفرد بهذه الزيادة بل رواها سعيد بن منصور عند مسلم وكذا ابو الربيع الزهراني عند مسلم والاسمعيلي ولم يسق مسلم لفظ

ويحيى بن حبيب بن عربي عند النسائي في التفسير ومحمد بن عبيد ومحمد بن سليمن كلاهما عند الاسمعيلي كلهم عن حماد بن زيد شيخ سليمان بن حرب فيه بهذه الزيادة وكذا وقعت هذه الزيادة في هذا الموضع من حديث الشفاعة في الرواية الماضية في كتاب الرقاق انتهى ملخصا ١٢ **۵** قوله ادنى اي اقل فان قلت ما فائدة التكرار قلت التاكيد ويحتمل ان يراد التوزيع على الحبة والخردلة والايمان اي اقل حبة من اقل خردلة من اقل ايمان وفيه دليل على تجزي الايمان والزيادة والنقصان لكن الايمان هو التصديق بالقلب وهو لا يقبل الشدة والضعف فكيف يتجزى ولفظ الخردلة والذرة والشعيرة تمثيل ع فان قلت فلم كرر النار قلت المبالغة وللتاكيد ايضا او للنظر الى الامور الثلاثة من الحبة والخردلة والايمان او بمثل التمثيل الى مراتب ١٢ ك
۶ قوله بما حدثنا هو متعلق بقوله مررنا اي متلبسين به وفي بعضها فحدثناه بما حدثنا ١٢ ك.
۷ قوله هيه بمعنى ايه وهو اسم فعل وهو بغير تنوين امر باستزادة حديث معهود وبتنوين غير معهود وابدلها بالنصب للتنكيت والكف ١٢ مجمع **۸** قوله وهو جميع اي مجتمع العقل وهو اشارة الى انه كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وحدوث اختلال الحفظ ١٢ ف **۹** قوله وجلالي وكبريائي وعظمتي فان قلت ما الفرق بين هذه الثلاثة قلت قيل هي مترادفة وقيل العظمة نقيض الكبير الصغير والعظيم الحقير والجليل نقيض الدقيق والعزة ضد الذلة ونحوها وغيرها بحسب المعنى وقيل الكبرياء يرجع الى كمال الذات والعظمة الى كمال الصفات والجلال الى كمالهما فان قلت لو لم يقل محمد رسول الله مكفاه قلت لا هذا شعار تمام الكلمة كالاول الحمد لله رب العالمين واراد به السورة بتمامها فان قلت فالايمان كان في قلبه ادنى الايمان فهو اصل تحت المقدم وان لم يكن له كالسابق لا يخرج منها ابدا قلت والله اعلم مثل المقصود ان الموحد يخلص من النار وان لم يكن له خير غيره ذلك ١٢
۱۰ ما بين كلام الرب جل جلاله مع الملائكة المشابهة لما ذكر في هذا الباب كلامه مع البشر يوم القيمة بخلاف سمعهم في الدنيا لحجاب الابصار عن رؤيته لحجاب يرفع في الآخرة ذلك الحجاب عن ابصارهم ويكلمهم على حال المشاهدة كما قال عليه السلام ليس بينه وبينه ترجمان ١٢ ع عفت بالمهملة والنون المفتوحتين وبالراء ١٢ ك فيه اتخاذ القصر لمن كثر ذريته ١٢ ف. **۱۱** قوله ابي خليفة هو حجاج بن عتاب العبدي البصري والد عمر بن ابي خليفة سماه البخاري في تاريخه وتبعه الحاكم ابو احمد في الكنى ١٢ ف عفت بحسب ما بين كلمة استزادة في الحديث وقد يتوقى في الاصل ١٢ ك

لَاُخْرِجَنَّ منها من قال لا اله الا الله حدثنی محمد بن خلد قال حدثنا عبید الله بن موسی عن اسرائیل عن منصور عن ابراهیم عن عبیدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اٰخر اهل الجنة دخولا الجنة واٰخر اهل النار خروجا من النار رجل یخرج حبوا فیقول له ربه ادخل الجنة فیقول رب الجنة ملأی فیقول له ذلک ثلث مرات کل ذلک یعید علیه الجنة ملأی فیقول ان لک مثل الدنیا عشر مرار حدثنا علی بن حجر قال اخبرنا عیسی بن یونس عن الاعمش عن خیثمة عن عدی بن حاتم قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما منکم احد الا سیکلمه ربه لیس بینه وبینه ترجمان فینظر ایمن منه فلا یری الا ما قدم من عمله وینظر اشأم منه فلا یری الا ما قدم وینظر بین یدیه فلا یری الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة قال الاعمش وحدثنی عمرو بن مرة عن خیثمة مثله وزاد فیه ولو بکلمة طیبة حدثنی عثمٰن بن ابی شیبة قال حدثنا جریر عن منصور عن ابراهیم عن عبیدة عن عبد الله قال جاء حبر من الیهود الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال انه اذا کان یوم القیمة جعل الله السمٰوات علی اصبع والارضین علی اصبع والماء والثری علی اصبع والخلائق علی اصبع ثم یهزهن ثم یقول انا الملک انا الملک فلقد رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یضحک حتی بدت نواجذه تعجبا وتصدیقا لقوله ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم وما قدروا الله حق قدره والارض جمیعا قبضته یوم القیمة والسمٰوات مطویات بیمینه سبحانه وتعالی عما یشرکون حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز ان رجلا سأل ابن عمر کیف سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول فی النجوی قال یدنو احدکم من ربه حتی یضع کنفه علیه فیقول اعملت کذا وکذا فیقول نعم ویقول اعملت کذا وکذا فیقول نعم فیقرره ثم یقول انی سترت علیک فی الدنیا وانا اغفرها لک الیوم وقال اٰدم حدثنا شیبان حدثنا قتادة حدثنا صفوان عن ابن عمر قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم

باب قول الله وکلم الله موسی تکلیما

حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث حدثنی عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی حمید بن عبد الرحمٰن عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال احتج اٰدم وموسی فقال موسی انت اٰدم الذی اخرجت ذریتک من الجنة قال اٰدم انت موسی الذی اصطفاک الله برسالاته وبکلامه ثم تلومنی علی امر قد قدر علی قبل ان اخلق فحج اٰدم موسی حدثنا مسلم بن ابراهیم قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال قال النبی صلی الله علیه وسلم یجمع المؤمنون یوم القیمة فیقولون لو استشفعنا الی ربنا فیریحنا من مکاننا هذا فیأتون اٰدم فیقولون له انت اٰدم ابو البشر خلقک الله بیده واسجد لک ملٰئکته وعلمک اسماء کل شیء فاشفع لنا الی ربنا حتی یریحنا فیقول لهم لست هناکم ویذکر لهم خطیئته التی اصاب حدثنا عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنی سلیمٰن عن شریک بن عبد الله قال سمعت انس بن مٰلک یقول لیلة اسری برسول الله صلی الله علیه وسلم من مسجد الکعبة انه جاءه ثلثة نفر

---

١ ثنا ٢ مخلد ٣ مرار ٤ فکل ٥ مرات ٦ حدثنا ٧ ایمن ٨ ثم ٩ ثنا ١٠ یهزهن ١١ ضحک ١٢ الی قوله یشرکون ١٣ فیضع ١٤ اعلمت ١٥ عملت ١٦ فیقول ١٧ قال ١٨ قال ١٩ باب ماجاء فی قوله عز وجل وکلم الله موسی تکلیما ٢٠ ثنا ٢١ حدثنا ٢٢ قال حدثنی ٢٣ النبی ٢٤ برسالته ٢٥ کلامه ٢٦ ثم ٢٧ قد ٢٨ قال حدثنا ٢٩ رسول الله ٣٠ الملائکة ٣١ فیذکر ٣٢ ثنا ٣٣ اذ

---

١ قوله محمد بن خالد وفی روایة الکشمیهنی محمد بن مخلد والاول هو الصواب ولم یذکر احد ممن صنف فی رجال البخاری ولا فی رجال الکتب الستة احدا اسمه محمد بن مخلد والمعروف محمد بن خالد وقد اختلف فیه فقیل هو الذهلی وهو محمد بن یحیی بن عبید الله بن خالد بن فارس نسب لجد ابیه وبذلک جزم الحاکم والکلاباذی وابو مسعود وقیل محمد بن خالد بن جبلة الرافقی وبذلک جزم ابو احمد ابن عدی وخلف الواسطی فی الاطراف ١٢ ف ٢ قوله ترجمان بفتح التاء وضم الجیم وبفتحهما وضمهما ک ع هو من یترجم الکلام ای ینقله من لغة الی اخری ١٢ مجمع ٣ قوله حبر الخ الحبر بالفتح والکسر العالم والاصبع فیه عشر لغات ضم الهمزة وفتحها وکسرها وکذلک الباء والعاشر الاصبوع والثری التراب الندی فان قلت ذکر فی سورة الزمر خامسا وهو الشجر علی اصبع قلت بهنا اختصار والمقصود وهو بیان استحقار العالم عند قدرته تعالی اذ یستعمل الحمل بالاصبع عند القدرة بالسهولة وحقارة المحمول کما تقول لمن استثقل شیئا انا احمله بخنصری یحصل منه والحدیث من المتشابهات فاما التفویض واما التاویل بشله قوله یهزهن ای یحرکهن وفیه اشارة ایضا الی حقارته ای لا یثقل علیه لا امساکها ولا تحریکها ولا قبضها ولا بسطها والنواجذ جمع الناجذة بالجیم والمعجمة وهی اخریات الاسنان فان قلت انه صلی الله علیه وسلم لا یزید علی التبسم قلت کان ذلک علی سبیل الاغلب وهذا علی سبیل الندرة او المراد بها ههنا مطلق الاسنان ١٢ ک ٤ قوله یضحک الخ ظاهره تصدیق الحبر وقیل هو رد له وانکار من سوء اعتقاده فان مذهب الیهود التجسیم وقوله تصدیقا له انما هو من کلام الراوی علی فهمه قال الخطابی لم یذکر اکثر الرواة تصدیقا وقد منعنا عن تصدیق اهل الکتاب وتکذیبهم والضحک یحتمل الرضاء والانکار والتعجب ولو صح یاول بانه مجاز عن القدرة کذا فی المجمع ١٢ ٥ قوله فی النجوی الخ ای التناجی الذی بین الله وبین عبده المؤمن یوم القیمة والمراد من الدنو القرب الرتبی لا المکانی والکنف بفتحتین الساتر ای حتی یحیط به عنایته التامة وهو ایضا من المتشابهات وفیه فضل عظیم من الله علی عباده المؤمنین وقوله یقرره ای یجعله مقرا بذلک او مستقرا علیه ثابتا ١٢ ک ٦ قوله باب ماجاء فی قوله عز وجل وکلم الله موسی تکلیما کذا لابی زید المروزی ومثله لابی ذر لکن بحذف لفظ قوله عز وجل وبغیرهما باب قوله تعالی وکلم الله موسی تکلیما قال الائمة هذه الاٰیة اقوی ما ورد فی الرد علی المعتزلة قال النحاس اجمع النحویون علی ان الفعل اذا اکد بالمصدر لم یکن مجازا فاذا قال تکلیما وجب ان یکون کلاما علی الحقیقة التی تعقل واجاب بعضهم بانه کلام علی الحقیقة لکن محل الخلاف هل سمعه موسی من الله عز وجل حقیقة او من الشجرة فالتاکید رفع المجاز عن کونه غیر کلام اما المتکلم به فمسکوت عنه ورد بانه لا بد من مراعاة المحدث عنه فهو لرفع المجاز عن النسبة لانه قد نسب الکلام فیها الی الله تعالی فهو المتکلم حقیقة ویؤیده قوله تعالی فی سورة الاعراف انی اصطفیتک علی الناس برسالتی وبکلامی واجمع السلف والخلف من اهل السنة وغیرهم علی ان کلم ههنا بمعنی الکلام ونقل فی الکشاف عن بدع بعض التفاسیر انه من الکلم بمعنی الجرح وهو مردود بالاجماع المذکور قال ابن التین اختلف المتکلمون فی سماع کلام الله تعالی فقال الاشعری کلام الله القائم بذاته یسمع عند تلاوة کل تال وقراءة کل قارئ وقال الباقلانی انما یسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقرو ١٢ ف ٧ قوله احتج آدم وموسی ای تحاجا وتناظرا و اخرجت ای کنت سبب خروجهم بواسطة اکل الشجرة ولم تلومنی ای بما تلومنی وفی بعضها ثم بالمثلثة وحج ای غلب آدم علی موسی بالحجة فان قلت فما قولک فی مناظرة سیدنا صلی الله علیه وسلم وعلی حیث قال صلی الله علیه وسلم الا تصلون فقال علی انفسنا بید الله تعالی ان شاء ان یبعثنا للصلوة بعثنا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم وکان الانسان اکثر شیء جدلا قلت ههنا رضی الله تعالی عنه صار محجوجا لان هذه الاٰیة کانت فی دار التکلیف والاعتبار فیها انما هو بالشریعة بخلاف مناظرتهما فانه فی دار اخری وقد کشف الغطاء وظهر الحقائق فلا فائدة لتلک المناظرة الا تخجیل آدم فقط ولیس ذلک مکانه ١٢ ک ٨ قوله یجمع ای فی صعید العرصات ولو استشفعنا جزاءه محذوف او هو للتمنی ویریحنا من الاراحة بالراء یعنی یخلصنا من کرب الموقف وفزع المقام الهائل ١٢ ک۔

ﻫ بفتح الخاء المعجمة وسکون الیاء آخر الحروف وبالثاء المثلثة ابن عبد الرحمٰن الجعفی ١٢ ع لبعض من رواه بالمثناة المذکورة فقد صحف علی ما جزم به جمع من العلماء ١٢ ف۔

ﺻ ذکر هذه الروایة لتصریح قتادة فیها بقوله حدثنا صفوان ١٢ ف ع۔

قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم فقال آخرهم خذوا خيرهم فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتى
اتوه ليلة اخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم
فتولاه منهم جبريل فشق جبريل ما بين نحره الى لبته حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده حتى انقى جوفه ثم اتي بطست من
ذهب فيه تور من ذهب محشوا ايمانا وحكمة فحشا به صدره ولغاديده يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم عرج به الى السماء الدنيا فضرب بابا من ابوابها
فناداه اهل السماء من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال معي محمد قال وقد بعث قال نعم قالوا فمرحبا به واهلا فيستبشر به اهل السماء لا
يعلم اهل السماء بما يريد الله به في الارض حتى يعلمهم فوجد في السماء الدنيا آدم فقال له جبريل هذا ابوك فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه آدم وقال
مرحبا واهلا يا بني نعم الابن انت فاذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان فقال ما هذان النهران يا جبريل قال هذا النيل والفرات عنصرهما ثم
مضى به في السماء فاذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده فاذا هو مسك اذفر قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر
الذي خبأ لك ربك ثم عرج به الى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد
قالوا وقد بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به الى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الاولى والثانية ثم عرج به الى الرابعة فقالوا
له مثل ذلك ثم عرج به الى السماء الخامسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به الى السماء السادسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به الى السماء السابعة فقالوا
له مثل ذلك كل سماء فيها انبياء قد سماهم فاوعيت منهم ادريس في الثانية وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة لم احفظ اسمه وابراهيم في السادسة
وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله فقال موسى رب لم اظن ان يرفع علي احد ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله حتى جاء سدرة المنتهى ودنا

١ه قوله قبل ان يوحى اليه قال النووي جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلماء من جملتها انه قال ذلك قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه احد وايضا العلماء اجمعوا على ان فرض الصلوة كانت ليلة الاسراء فكيف يكون قبل الوحي انتهى وقول جبرئيل في جواب بواب السماء اذ قال ابعث نعم صريح في انه كان بعده. ك. في دعوى التفرد نظر فقد وافقه كثير بن خنيس بمعجمة ونون مصغرا كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه ١٢ ف ٢ه قوله فلم يرهم اي بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى ولم يعين المدة التي بين المجيئين فيحمل على ان المجيء الثاني كان بعد ان اوحي اليه وحينئذ وقع الاسراء والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين وبهذا يرتفع الاشكال عن رواية شريك ويحصل به الوفاق ان الاسراء كان في اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة ويسقط تشنيع الخطابي وابن حزم وغيرهما بان شريكا خالف الاجماع في دعواه ان المعراج كان قبل البعثة وبالله التوفيق واما ما ذكره بعض الشراح انه كان بين الليلتين اللتين اتاه فيهما الملائكة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وقيل عشر وقيل ثلاث عشرة فيحمل على ارادة السنين لا كما فهمه الشارح المذكور انها ليالي وبذلك جزم ابن القيم في هذا الحديث نفسه واقوى ما يستدل به ان المعراج كان بعد البعثة قوله في هذا الحديث نفسه ان جبرئيل قال لبواب السماء اذ قال له ابعث قال نعم فانه ظاهر في ان المعراج كان بعد البعثة فيتعين ما ذكرته من التاويل واما قوله في آخره فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام فان حمل على ظاهره جاز ان يكون نام بعد ان هبط من السماء فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام وجاز ان يؤول قوله استيقظ اي افاق مما كان فيه فانه كان اذا اوحي اليه يستغرق فيه فاذا انتهى رجع الى حالته الاولى فكنى عنه بالاستيقاظ ف وقال الكرماني ثبت في الروايات الاخر ان الاسراء كان في اليقظة واجاب بقوله ان قلنا بتعدده فظاهر وان قلنا باتحاده فيمكن ان يقال كان في اول الامر وآخره في النوم وليس فيه ما يدل على كونه نائما في القصة كلها ١٢ ع ٣ه قوله فشق جبرئيل قال ابن التين وهو الاشهر في الروايات من ان شق الصدر كان عند الاسراء نعم ان ذلك وقع وهو صغير وثبت ذلك في غير رواية شريك في الصحيحين من حديث ابي ذر ١٢ ع ٤ه قوله محشوا قال العيني محشوا حال من التور الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون احدهما الاناءين احدهما الطست والتور فيه ماء زمزم والآخر المحشو بالايمان وان يكون التور ظرف الماء وغيره والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الارض والمراد ان الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان فالمراد سببهما مجازا ١٢ قس ٥ه قوله ثم عرج الخ ان كانت القصة متعددة فلا اشكال وان كانت متحدة ففي هذا السياق حذف تقديره ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم اتي بالمعراج ١٢ ف ٦ه قوله هو هذا الكوثر الذي الخ هذا مما يستشكل من رواية شريك فان الكوثر في الجنة والجنة في السابعة ويحتمل ان يكون هنا تقديره ثم مضى به في السماء الى السماء السابعة فاذا هو بنهر قس بهذا الجواب في ف لكن قال العيني وفيه تامل ١٢ ٧ه قوله في السابعة المشهور في الروايات ان الذي في السابعة هو ابراهيم واكد ذلك في حديث مالك بن صعصعة بانه كان مسندا ظهره الى البيت المعمور فمع التعدد لا اشكال ومع الاتحاد فقد جمع بان موسى كان حالة العروج في السادسة وابراهيم في السابعة على ظاهر حديث مالك بن صعصعة وعند الهبوط كان موسى في السابعة لانه لم يذكر في القصة ان ابراهيم كلمه في شيء مما يتعلق بما فرض على امته من الصلوة كما كلمه موسى والسماء السابعة هي اول شيء انتهى اليه حالة الهبوط فناسب ان يكون موسى بها لانه هو الذي خاطبه في ذلك كما ثبت في جميع الروايات ويحتمل ان يكون لقي موسى في السادسة فاصعد معه الى السابعة تفضيلا له على غيره من اجل كلام الله تعالى

٨ه قوله لم اظن الخ قال ابن بطال فهم موسى من اختصاصه بكلام الله تعالى له في الدنيا دون غيره من البشر لقوله تعالى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي ان المراد بالناس هنا البشر كلهم وانه استحق بذلك ان لا يرفع احد عليه فلما فضل الله محمدا عليه وعليهما الصلوة والسلام بما اعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع على موسى وغيره بذلك ١٢ ف ٩ه قوله ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله حتى جاء سدرة المنتهى كذا وقع في رواية شريك وهو مما خالف فيه غيره فان الجمهور على ان سدرة المنتهى في السابعة وعند بعضهم في السادسة وقد قدمت وجه الجمع بينهما عند شرحه ولعل في السياق تقديما وتاخيرا وكان ذكر سدرة المنتهى قبل ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله ١٢ ف ١٠ه قوله ودنا الجبار رب العزة فتدلى قيل مجاز عن قرب المعنوي وظهور عظيم منزلته عند الله تعالى وتدلى اي طلب زيادة القرب وقاب قوسين هو بالنسبة الى الآخر عبارة عن لطف المحل واتضاح المعرفة ومن الله اجابة ورفع درجته اليه والقاب ما بين المقبض والسية بكسر المهملة وخفة التحتانية وهي ما عطف من طرفيه ولكل قوس قابان فقيل اصله قابي قوس قال الخطابي ليس في هذا الكتاب حديث اشنع ظاهرا منه لقوله دنا فتدلى فان الدنو يوجب تحديد المسافة والتدلي يوجب التشبيه والتمثيل بالمخلوق الذي تعلق من فوق الى اسفل ولقوله وهو مكانه لكن اذا اعتبر الناظر لا يشكل عليه فانه ان كان في الرؤيا فبعضها مثل ضرب ليتاول على الوجه الذي يجب ان يصرف اليه معنى التعبير في مثله ثم ان القصة انما هي حكاية يحكيها انس بعبارة من تلقاء نفسه لم يعزها الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان شريكا كثير التفرد بمناكير لا يتابعه عليها سائر الرواة ثم انهم اولوا التدلي فقيل تدلى جبرئيل بعد الارتفاع حتى رآه النبي صلى الله عليه وسلم متدليا كما رآه مرتفعا وقيل تدلى محمد صلى الله عليه وسلم ساجدا لربه شكرا على كرامته ولم يثبت في شيء صريحا ان التدلي مضاف الى الله تعالى ثم اولوا مكانه بمكان النبي صلى الله عليه وسلم ك اي في مقامه الاول الذي قام فيه قبل هبوطه. كذا في ف قال الحافظ ابن حجر وكلام الخطابي بما كان في الادام متعقب بما تقدم تقريره وما نفاه من ان انسا لم يسند هذه القصة الى النبي صلى الله عليه وسلم لا تاثير له فادنى امره فيها ان يكون مرسل صحابي فاما ان يكون تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه لا يقال بالرأي فيكون لها حكم الرفع ولو كان لما ذكره تاثير لم يحمل حديث احد روى مثل ذلك على الرفع اصلا وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة فالتعليل بذلك مردود واما ما جزم به من مخالفة السلف والخلف لرواية شريك عن انس في التدلي كما اشار اليه الكرماني ايضا بقوله لم يثبت في شيء صريحا ففيه نظر فقد نقل القرطبي عن ابن عباس انه قال دنا الله تعالى والمعنى دنا امره وحكمه واخرج الاموي في مغازيه ومن طريقه البيهقي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابن عباس في قوله ولقد رآه نزلة اخرى قال دنا منه ربه وهذا اسناد حسن وهو شاهد قوي لرواية شريك ومجموع ما خالفت رواية شريك غيره من المشهورين عشرة اشياء بل تزيد على ذلك الاول امكنة الانبياء في السموات الثاني كون المعراج قبل البعثة الثالث كونه مناما الرابع مخالفته في محل سدرة المنتهى والخامس مخالفته في ان النيل والفرات عنصرهما في السماء الدنيا السادس شق الصدر عند الاسراء وقد وافقته رواية غيره كما بين الشارح السابع ذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا الثامن نسبة الدنو والتدلي الى الله عز وجل التاسع تصريحه بان امتناعه صلى الله عليه وسلم من الرجوع الى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة العاشر قوله فعلا به الى الجبار فقال وهو مكانه الحادي عشر رجوعه بعد الخمس الثاني عشر زيادة ذكر التور في الطست انتهى ملخصا وقد بين جواب كل ما امكن جوابه اهله تسليما من الشارحين وسر الحديث في صفحة [illegible] في اول كتاب الصلوة وفي صفحة [illegible] من كتاب بدء الخلق وفي صفحة [illegible] ١٢ — نص في السماع بانه كان نائما بين جماعة الظلم الثاني وقد جاء انه كان نائما معه حمزة بن عبد المطلب وجعفر بن ابي طالب ١٢ ف

الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين او ادنى فاوحى الله اليه فيما يوحى الله خمسين صلوة على امتك كل يوم وليلة ثم هبط حتى
بلغ موسى فاحتبسه موسى فقال يا محمد ماذا عهد اليك ربك قال عهد الي خمسين صلوة كل يوم وليلة قال ان امتك لا تستطيع ذلك فارجع
فليخفف عنك ربك وعنهم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبرئيل كانه يستشيره في ذلك فاشار اليه جبرئيل ان نعم ان شئت فعلا به الى
الجبار فقال وهو مكانه يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع الى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى
الى ربه حتى صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال يا محمد والله لقد راودت بني اسرائيل قومي على ادنى من هذا
فضعفوا وتركوه فامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا واسماعا فارجع فليخفف عنك ربك كل ذلك يلتفت النبي صلى الله عليه وسلم
الى جبرئيل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبرئيل فرفعه عند الخامسة فقال يا رب ان امتي ضعفاء اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم فخفف عنا
فقال الجبار يا محمد قال لبيك وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي كما فرضت عليك في ام الكتاب فكل حسنة بعشر امثالها فهي خمسون في
ام الكتاب وهي خمس عليك فرجع الى موسى فقال كيف فعلت فقال خفف عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها قال موسى قد والله راودت
بني اسرائيل على ادنى من ذلك فتركوه ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد والله استحييت من
ربي مما اختلف اليه قال فاهبط بسم الله فاستيقظ وهو في المسجد الحرام **باب ۳۸ كلام الرب مع اهل الجنة** ۵۱۸ حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني مالك
عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في
يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك
فيقول احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا ۵۱۹ حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من اهل البادية ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال
له اولست فيما شئت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع وبذر فتبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده وتكويره امثال الجبال
فيقول الله دونك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شيء فقال الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب
زرع فاما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب ۳۹ ذكر الله بالامر وذكر العباد بالدعاء
والتضرع والرسالة والابلاغ** لقوله تعالى اذكروني اذكركم واتل عليهم نبأ نوح اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم مقامي
وتذكيري بايات الله فعلى الله توكلت فاجمعوا امركم وشركاءكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة الى قوله من المسلمين

فاوحى الله فيما يوحى الله اليه خمس ۱ يوحى اليه ۲ اي ۳ هذه ۴ يتكلف ۵ يرفعه ۶ وابصارهم ۷ فرضته ۸ فقال ۹ فا ۱۰ فقال ۱۱ اختلفت ۱۲ مسجد ۱۳ ثني ۱۴ رسول الله ۱۵ يستاذن ۱۶ ولكن ۱۷ فبادر ۱۸ فيبادر ۱۹ يسعك ۲۰ فا

۱ قوله عند الخامسة هذا التنصيص على انها الاخيرة يخالف رواية ثابت عن انس انه وضع عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات وقد تقدم بيان الحكمة في ذلك ورجوع النبي صلى الله عليه وسلم بعد تقرير الخمس لطلب التخفيف مما وقع من مفردات شريك في هذه القصة والمحفوظ ما تقدم انه صلعم قال لموسى في الاخيرة استحييت من ربي وههنا صرح بانه راجع في الاخيرة وان الجبار سبحانه قال له يا محمد قال لبيك وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي وقد انكر ذلك الداؤدي فيما نقله ابن التين فقال الرجوع الاخير ليس بثابت والذي في الروايات انه قال استحييت من ربي نودي امضيت فريضتي وخففت عن عبادي قال الداؤدي وقع في هذه الرواية ان موسى قال له ارجع الى ربك بعد ان قال لا يبدل القول لدي ولا يثبت لتواطي الروايات على خلافه وما كان موسى ليامره بالرجوع بعد ان يقول الله تعالى له ذلك انتهى واغفل الكرماني رواية ثابت فقال اذا خفف في كل مرة عشرا كانت الاخيرة سادسة فيمكن ان يقال ليس فيه حصر لجواز ان يخفف بمرة واحدة خمس عشرة او اقل او اكثر ۱۲ ف ۲ قوله فاهبط بسم الله ظاهر السياق ان موسى هو الذي قال له ذلك لانه ذكره عقيب قوله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد والله استحييت الخ وليس كذلك بل الذي قال له جبرئيل عليه السلام وبذلك جزم الداؤدي ۱۲ ف ع ۳ قوله فاستيقظ وفي بعضها بالمتكلم ففيه التفات ك اي استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال انه في المسجد الحرام ع قال القرطبي يحتمل ان يكون استيقاظا من نومة نامها بعد الاسراء لان اسراءه لم يكن طول ليلة وانما كان في بعضها ويحتمل ان يكون المعنى افقت مما كنت فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملأ الاعلى لقوله تعالى لقد رأى من آيات ربه الكبرى فلم يرجع الى حال بشريته الا وهو بالمسجد الحرام واما قوله في اوله بينا انا نائم فمراده في اول القصة وذلك انه كان قد ابتدأ نومه فاتاه الملك فايقظه وفي قوله في الرواية الاخرى بينا انا بين النائم واليقظان اشارة الى انه لم يكن استحكم في نومه انتهى وهذا كله ينبني على توحد القصة والا فمتى حملت على التعدد بان كان المعراج مرة في المنام واخرى في اليقظة فلا يحتاج لذلك تنبيه قيل اختص موسى عليه السلام بهذا دون غيره ممن لقيه النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء من الانبياء لانه اول من يلقاه عند الهبوط لان امته اكثر من امة غيره ولان كتابه اكثر الكتب المنزلة قبل القرآن تشريعا واحكاما ولان امة موسى كانوا كلفوا من الصلوات ما ثقل عليهم فخاف موسى على امة محمد صلى الله عليه وسلم مثل ذلك واليه الاشارة بقوله فاني بلوت بني اسرائيل قاله القرطبي واما قول من قال لانه اول من لاقاه بعد الهبوط فليس بصحيح لان حديث مالك بن صعصعة اقوى من هذا وفيه انه لقيه في الصعود في السادسة انتهى واذا جمعنا بينهما بانه لقيه في الصعود في السادسة وصعد موسى الى السابعة فلقيه فيها بعد الهبوط ارتفع الاشكال وبطل الرد المذكور والله اعلم ۱۲ ف۔ ۴ قوله الا اعطيكم قيل ظاهر الحديث ان الرضى افضل من اللقاء وهو مشكل واجيب بانه ليس في الخبر ان الرضى افضل من كل شيء وانما فيه ان الرضى افضل من العطاء وعلى تقدير التسليم فاللقاء مستلزم للرضاء فهو من اطلاق اللازم وارادة الملزوم كذا نقل الكرماني ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن جملتها اللقاء فلا اشكال ۱۲ ف ۵ قوله فلا اسخط بعده ابدا قال ابن بطال استشكل بعضهم هذا لانه يوهم ان له ان يسخط على اهل الجنة وهو خلاف ظواهر القرآن كقوله خالدين فيها ابدا رضي الله عنهم ورضوا عنه واولئك لهم الامن وهم مهتدون واجاب بان اخراج العباد من العدم الى الوجود من تفضله واحسانه وكذلك تنجيز ما وعدهم به من الجنة والنعيم من تفضله واحسانه واما دوام ذلك فزيادة من فضله على المجازاة فتفضل عليهم بالدوام فارتفع الاشكال جملة انتهى ملخصا ۱۲ ف ۶ قوله لا يشبعك كذا للاكثر بالمعجمة والموحدة من الشبع وللمستملي لا يسعك بالمهملة بغير موحدة من الوسع واستشكل قوله لا يشبعك شيء بقوله تعالى في صفة الجنة ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى واجيب بان نفي الشبع لا يوجب الجوع لان بينهما واسطة وهي الكفاية واكل اهل الجنة للتنعم والاستلذاذ لا عن الجوع واختلف في الشبع فيها والصواب ان لا شبع فيها اذ لو كان لمنع دوام الاكل المستلذ ۱۲ ف ۷ قوله قرشيا قال الداؤدي قوله قرشيا وهم لانه لم يكن لاكثرهم زرع قلت وتعليله يرد على نفيه المطلق فاذا ثبت ان لبعضهم زرعا صدق قوله ان الزارع المذكور منهم ۱۲ ف ۸ قوله لقوله تعالى فاذكروني الخ قال ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى اذكروني اذكركم اذا ذكر العبد ربه وهو على طاعته ذكره برحمته واذا ذكره وهو على معصية ذكره بلعنته قال ومعنى قوله اذكروني الخ اذكروني بالطاعة اذكركم بالمعونة وعن سعيد بن جبير اذكروني بالطاعة اذكركم بالمغفرة وذكر الثعلبي في تفسير هذه الآية نحو الاربعين عبارة اكثرها عن اهل الزهد ۱۲ ف ۹ قوله واتل عليهم نبأ نوح الخ قال ابن بطال اشار الى ان الله تعالى ذكر نوحا بما بلغ به من امره وذكر بآيات ربه وكذلك فرض على كل نبي تبليغ كتابه وشريعته وقال الكرماني المقصود من ذكر هذه الآية ان النبي صلى الله عليه وسلم مذكور بانه امر بالتلاوة على الامة والتبليغ اليهم ان نوحا كان يذكرهم بآيات الله واحكامه ۱۲ ف س بكسر السين

عن غمّ وضيق قال مجاهد اقضوا إلىّ ما فى انفسكم يقال افرق فاقض وقال مجاهد وان احد من المشركين استجارك انسان يأتيه فيستمع ما يقول وما انزل عليه فهو آمن حتى يأتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء النبأ العظيم القرآن صوابا حقا فى الدنيا وعمل به

باب قول الله فلا تجعلوا لله اندادا وقوله وتجعلون له اندادا ذلك رب العٰلمين وقوله والذين لا يدعون مع الله الٰها آخر ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال عكرمة وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سألتهم من خلقهم ومن خلق السمٰوات والارض فيقولون الله فذلك ايمانهم وهم يعبدون غيره وما ذكر فى خلق افعال العباد واكسابهم لقوله تعالى وخلق كل شىء فقدره تقديرا وقال مجاهد ما تنزل الملٰئكة الا بالحق بالرسالة والعذاب ليسأل الصادقين المبلغين المؤدين من الرسل وانا له لحافظون عندنا والذى جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يقول يوم القيٰمة هذا الذى اعطيتنى عملت بما فيه **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن منصور عن ابى وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم اى الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اى قال ثم ان تقتل ولدك تخاف ان يطعم معك قلت ثم اى قال ثم ان تزانى حليلة جارك

باب قوله وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون

حدثنا الحميدى قال حدثنا سفيٰن قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله قال اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشى او قرشيان وثقفى كثير شحم بطونهم قليل فقه قلوبهم فقال احدهم اترون ان الله يسمع ما نقول وقال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الآخر ان كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا فانزل الله وما كنتم تستترون

لغات: ۱ حين ۲ عهد ۳ وقال لئن سألتهم ۴ ولئن سألتهم ۵ تسألهم ۶ ليقولن ۷ اعمال ۸ اكسابهم ۹ نزل ۱۰ عن صدقهم ۱۱ حافظون ۱۲ القرآن ۱۳ له ۱۴ مخافة ۱۵ الآية ۱۶ حدثنا سفيٰن حدثنا منصور ۱۷ كثيرة ۱۸ شحوم ۱۹ قليلة ۲۰ اذا اخفتنا ۲۱ خافتنا

[illegible]

[illegible]

باب قول الله كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ وقول الله لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذٰلِكَ أَمْرًا وَاَنَّ حَدَثَهُ لَا يُشْبِهُ حَدَثَ الْمَخْلُوقِينَ لقوله لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ وقال ابن مسعود عن النبی صلی الله علیه وسلم ان الله یحدث من امره ما یشاء وان مما احدث الا تکلموا فی الصلوٰة حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا حاتم بن وردان قال حدثنا ایوب عن عکرمة عن ابن عباس قال کیف تسألون اهل الکتاب عن کتبهم وعندکم کتاب الله اقرب الکتب عهدًا بالله تقرؤنه محضًا لم یشب حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری اخبرنی عبید الله ابن عبد الله ان عبد الله بن عباس قال یا معشر المسلمین کیف تسألون اهل الکتاب عن شیءٍ وکتابکم الذی انزل الله علی نبیکم احدث الاخبار بالله محضًا لم یشب وقد حدثکم الله ان اهل الکتاب قد بدلوا من کتب الله وغیروا فکتبوا بایدیهم الکتب قالوا هو من عند الله لیشتروا به ثمنًا قلیلًا اولا ینهاکم ما جاءکم من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأینا رجلا منهم یسألکم عن الذی انزل علیکم

باب قول الله لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ وفعل النبی صلی الله علیه وسلم حیث ینزل علیه الوحی وقال ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الله انا مع عبدی ما ذکرنی وتحرکت بی شفتاه حدثنا قتیبة بن سعید حدثنا ابو عوانة عن موسی بن ابی عائشة عن سعید بن جبیر عن ابن عباس فی قوله لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یعالج من التنزیل شدة کان یحرک شفتیه فقال لی ابن عباس انا احرکهما لک کما کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یحرکهما فقال سعید انا احرکهما کما کان ابن عباس یحرکهما فحرک شفتیه فانزل الله لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ قال جمعه لک فی صدرک ثم تقرءه فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قال فاستمع له وانصت ثم ان علینا ان تقرءه قال فکان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اتاه جبرئیل استمع فاذا انطلق جبرئیل قرأه النبی صلی الله علیه وسلم کما اقرأه

باب قول الله وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ الا

عن ١ شاء ٢ قال اخبرنا ٣ عن ٣ بذلک ٤ فلا ٥ الیکم ٦ حین ٧ اذا ما ٨ ماذا ٨ اذا ٨ حیث ٩ قال ٩ وکان فکان ١٠ فانا ١١ فانا ١٢ رأیت ١٣ جبرئیل ١٤

له قوله وما یأتیهم الخ قال ابن بطال غرض البخاری الفرق بین وصف کلام الله تعالی بانه مخلوق وبین وصفه بانه محدث فاحال وصفه بالخلق واجاز وصفه بالحدث اعتمادا علی الآیة وهذا قول بعض المعتزلة واهل الظاهر وهو خطأ لان الذکر الموصوف فی الآیة بالاحداث لیس هو نفس کلامه تعالی لقیام الدلیل علی ان محدثا ومنشأ ومخترعا ومخلوقا الفاظ مترادفة علی معنی واحد فاذا لم یجز وصف کلامه القائم بذاته تعالی بانه مخلوق لم یجز وصفه بانه محدث واذا کان کذلک فالذکر الموصوف فی الآیة بانه محدث هو الرسول لانه تعالی قد سماه فی قوله تعالی قد انزل الله الیکم ذکرا رسولا فیکون المعنی ما یأتیهم من رسول محدث ویحتمل ان یکون المراد بالذکر ههنا وعظ الرسول ایاهم وتحذیره من المعاصی فسماه ذکرا واضافه الیه اذ هو فاعله ومقدر رسوله علی اکتسابه وقال بعضهم فی هذه الآیة ان مرجع الاحداث الی الاتیان لا الی الذکر القدیم لان نزول القرآن علی رسول الله صلی الله علیه وسلم کان شیئا بعد شیء فکان نزوله یحدث حینا بعد حین کما ان العالم یعلم ما لا یعلمه الجاهل فاذا علمه الجاهل حدث عنده العلم ولم یکن احداثه عند التعلم احداث عین العلم قلت والاحتمال الاخیر اقرب الی مراد البخاری لما قدمت قبل ان مبنی هذه التراجم عنده علی اثبات ان افعال العباد مخلوقة ومراده ههنا بالحدث بالنسبة للانزال وبذلک جزم ابن المنیر ومن تبعه وقال الکرمانی صفات الله سلبیة ووجودیة واضافیة فالاولی هی التنزیهیات والثانیة هی القدیمة والثالثة الخلق والرزق وهی حادثة ولا یلزم من حدوثها تغیر فی ذات الله تعالی ولا فی صفاته الوجودیة کما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادث وکذا جمیع الصفات الفعلیة فاذا تقرر ذلک فالانزال حادث والمنزل قدیم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قدیمة فالمذکور وهو القرآن قدیم والذکر حادث واما ما نقله ابن بطال عن المهلب ففیه نظر لان البخاری لا یقصد ذلک ولا یرضی بما نسب الیه اذ لا فرق بین مخلوق وحادث لا عقلا ولا عرفا وقال ابن المنیر قیل ویحتمل ان یکون مراده حمل لفظ محدث علی الحدیث فمعنی الذکر محدث ای یتحدث به واخرج ابن ابی حاتم من طریق هشام ان رجلا من الجهمیة احتج لزعمه ان القرآن مخلوق بهذه الآیة قال له هشام محدث الینا محدث الی العباد قال انما المراد انه محدث الی النبی صلی الله علیه وسلم واما الله سبحانه فلم یزل عالما قال ابن التین احتج من قال بخلق القرآن بهذه الآیة قالوا والمحدث هو المخلوق والجواب ان لفظ الذکر فی القرآن یتصرف علی وجوه الذکر بمعنی العلم ومنه فاسئلوا اهل الذکر والذکر بمعنی العظة ومنه ص والقرآن ذی الذکر والذکر بمعنی الصلوٰة ومنه فاسعوا الی ذکر الله والذکر بمعنی الشرف ومنه وانه لذکر لک ولقومک ورفعنا لک ذکرک قال فاذا کان الذکر یتصرف الی هذه الاوجه وهی کلها محدثة کان حمله علی احدها اولی ولانه لم یقل ما یأتیهم من ذکر من ربهم الا کان محدثا ونحن لا ننکر ان یکون من الذکر ما هو محدث کما قلنا وقیل محدث عندهم ومن الزیادة للتوکید قال ابو عبید یعنی القاسم بن سلام احتج هؤلاء الجهمیة بآیات ولیس فیما احتجوا به اشد الباسا من ثلث آیات قوله وخلق کل شیء وقدره تقدیرا وانما المسیح عیسی ابن مریم وکلمته وما یأتیهم من ذکر من ربهم محدث قالوا ان قلتم ان القرآن لا شیء کفرتم وان قلتم ان المسیح کلمة الله فقد اقررتم انه خلق وان قلتم لیس بمحدث رددتم القرآن قال ابو عبید اما قوله وخلق کل شیء فقد قال فی آیة اخری انما قولنا لشیء اذا اردناه ان نقول له کن فیکون فاخبر ان خلقه بقوله واول خلقه هو من الشیء الذی قال وخلق کل شیء وقد اخبر انه خلقه بقوله فدل علی ان کلامه قبل خلقه واما المسیح فالمراد ان الله خلقه بکلمة الا انه هو الکلمة بقوله القاها الی مریم ولم یقل القاه ویدل علیه قوله تعالی ان مثل عیسی عند الله کمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له کن واما الآیة الثالثة فانما حدث القرآن عند النبی صلعم واصحابه لما علمه ما لم یعلم کذا فی فتح الباری ١٢

ع٢ قوله قول الله لا تحرک به لسانک الخ قال ابن بطال غرضه فی هذا الباب ان تحریک اللسان والشفتین بقراءة القرآن عمل یوجر علیه وقوله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فیه اضافة الفعل الی الله تعالی والفاعل له من یأمره بفعله فان القاری لکلامه تعالی علی النبی صلی الله علیه وسلم هو جبرئیل ففیه بیان لکل ما اشکل من کل فعل ینسب الی الله تعالی مما لا یلیق به فعله من المجیء والنزول ونحو ذلک انتهی والذی یظهر لی ان مراد البخاری بهذین الحدیثین الموصول والمعلق الرد علی من زعم ان قراءة القاری قدیمة فابان ان حرکة لسان القاری بالقرآن من فعل القاری بخلاف المقروء فانه کلام الله القدیم کما ان حرکة لسان ذاکر الله حادثة من فعله والمذکور وهو الله سبحانه وتعالی قدیم والی ذلک اشار بالتراجم التی بعد هذا ١٢ ف ع٣ قوله انا مع عبدی ما ذکرنی قال ابن بطال معنی الحدیث انا مع عبدی فی زمان ذکره لی ای انا معه بالحفظ والکلاءة لا انه معه بذاته حیث حل العبد ومعنی قوله تحرکت بی شفتاه ای تحرکت باسمی لا ان شفتیه ولسانه تتحرک بذاته تعالی لاستحالة ذلک انتهی ملخصا وقال الکرمانی المعیة معیة الرحمة واما فی قوله تعالی وهو معکم اینما کنتم فهی معیة العلم یعنی فهذه اخص من المعیة التی فی الآیة ١٢ ف ـ

ع٤ قوله واسروا قولکم الآیة قال ابن بطال مراده بهذا الباب اثبات العلم لله تعالی صفة ذاتیة لاستواء علمه بالجهر من القول والسر وقد بینه بقوله فی آیة اخری سواء منکم من اسر القول ومن جهر به وان اکساب العبد من القول والفعل لله تعالی لقوله انه علیم بذات الصدور ثم قال عقیب ذلک الا یعلم من خلق فدل علی انه عالم بما اسروه وما جهروا به وانه خالق لذلک فیهم کان قبل قوله من خلق راجع الی القائلین قیل له ان هذا الکلام خرج مخرج التمدح منه بعلمه بما اسر العبد وجهر وانه خلقه فانه جعل خلقه دلیلا علی کونه عالما بقولهم فتعین رجوع قوله خلق الی قولهم لیتم تمدحه بالامرین ویکون احدهما دلیلا علی الآخر ولم یفرق احد بین القول والفعل وقد دلت الآیة علی ان الاقوال خلق الله تعالی فوجب ان یکون الافعال خلقا له سبحانه وتعالی وقال ابن المنیر ظن الشارح انه قصد بالترجمة اثبات العلم ولیس کما ظن والا لتقاطعت المقاصد مما اشتملت علیه الترجمة لانه لا مناسبة بین العلم وبین حدیث لیس منا من لم یتغن بالقرآن وانما قصد البخاری الاشارة الی النکتة التی کانت سبب محنته بمسألة اللفظ فاشار بالترجمة الی ان تلاوات الخلق تتصف بالسر والجهر ویستلزم ان یکون مخلوقة وسیاق الکلام یأبی ذلک فقد قال البخاری فی کتاب خلق افعال العباد بعد ان ذکر احادیث دالة علی ذلک فبین النبی صلی الله علیه وسلم ان اصوات الخلق وقراءتهم ودراستهم وتعلیمهم والسنتهم مختلفة بعضها احسن وازین واحلا واصوت وارتل والحن واعلا واخفض واغض واخشع واجهر واخفی واجهر وامد والین من بعض ١٢ ف

ع٥ الحکم بن نافع ١٢ ع

يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير يتخافتون يتسارون حدثنا عمرو بن زرارة عن هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة فكان اذا صلى باصحابه
رفع صوته بالقران فاذا سمع المشركون سبوا القران ومن انزله ومن جاء به فقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي
بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القران ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا حدثنا عبيد بن اسمعيل قال
حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت نزلت هذه الاية ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها في الدعاء حدثنا اسحق
قال اخبرنا ابو عاصم اخبرنا ابن جريج قال اخبرنا ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن
بالقران وزاد غيره يجهر به

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل اتاه الله القران فهو يقوم به اناء الليل والنهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما
اوتي هذا فعلت كما يفعل فبين الله ان قيامه بالكتاب هو فعله وقال ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم والوانكم وقال
وافعلوا الخير لعلكم تفلحون حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تحاسد الا في اثنتين رجل اتاه الله القران فهو يتلوه من اناء الليل واناء النهار فهو يقول لو اوتيت مثل ما اوتي
هذا فعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا عملت فيه مثل ما يعمل حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه
الله القران فهو يقوم به اناء الليل واناء النهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه اناء الليل واناء النهار قال سمعت من سفيان مرارا لم
اسمعه يذكر الخبر وهو من صحيح حديثه

باب قول الله يايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته
قال الزهري من الله الرسالة وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم وقال ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم وقال
ابلغكم رسالات ربي وقال كعب بن مالك حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وقالت

١ يتشاورون ٢ يتسمعه ٣ حدثنا ٤ قال نحن ٥ واناء النهار ٦ بمثل ٧ فعل ٨ النبي صلى الله عليه وسلم ٩ قراءته الكتاب ١٠ يعمل ١١ حدثنا ١٢ يتلوه ١٣ رسالة الله ١٤ رسوله ١٥ الله تعالى

١ قوله ليس منا الحديث اي ليس من اهل سنتنا وليس المراد من اهل ديننا ولم يتغن اي لم يجهر بقراءة القران وغيره هو صاحب لابي هريرة وقيل اي من لم يستغن. قال شارح التراجم فيه ان الجهر مطلوب واشار البخاري بالترجمة اي ان تلاوة الناس يتصف بالجهر والاسرار وذلك يدل على انها مخلوقة لله تعالى وكذا الى الا يعلم من خلق دليل على ان قولهم مخلوق وكذا قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك دل على انها فعله وكذلك من لم يتغن اضاف الفعل اليه وكان محمد بن يحيى الذهلي انكر على البخاري فيما قال لفظي بالقران مخلوق حيث قال من قال ان القران مخلوق فقد كفر ومن قال لفظي بالقران مخلوق فقد ابتدع وروى ان البخاري سئل عن ذلك فقال اعمال العباد كلها مخلوقة وكان لا يزيد على ذلك اقول الحق مع البخاري في ان القراءة حادثة اذ القراءة غير المقروء والذكر غير المذكور والكتابة غير المكتوب ثم المقروء والمذكور والمكتوب قديم ثم ان جمهور المتكلمين من اهل السنة على ان القديم هو المعنى القائم بذات الله واما اللفظ فحادث ١٢ ك ٢ قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت الترجمة مجزوءة مما ذكر من صاحب القران وحال المحسود فقط ولا من صاحب المال وحال الحاسد فقط وهو جزم غريب قلت هو مجزوم لكن ليس غريبا والاليا انما اقتصر على نصف الحديث بالكلية حاسدا ومحسودا وهو حال ذي المال والمذكور هو بيان صاحب القران حاسدا ومحسودا انما المراد من رجل ثانيا هو الحاسد من مثل ما اوتي هو القران لا المال وغرضه من هذا الباب ان قول العباد فعلهم خصوصا البحر وهو كالتعميم بعد التخصيص بالنسبة الى الباب المتقدم عليه ١٢ ك ٣ قوله ومن ايات الايتان اما الاية الاولى فالمراد منها اختلاف السنتكم لانها تشمل الكلام كله فيدل على القراءة واما الاية الثانية فلعموم فعل الخير يتناول قراءة القران والذكر والدعاء وغير ذلك فدل على ان القراءة فعل القاري. فالظاهر انه ذكر الايتين لاجل امرين احدهما ان الخلق من الله في الافعال والاقوال اليه يشير الاية الاولى والثاني ان الكسب من العباد فيهما وهما فسربان لاكل العباد باعتبار الكسب ١٢ ع ٤ قوله لا تحاسد المراد الغبطة او حسد لا الحسد الا فيهما وما فيهما ليس بحسد

فلا حسد او هو مخصوص من الحسد المنهي كاباحة نوع من الكذب وهذا باذيلهم مما اباحه كمتى زعال نووي مسلم قائم بحق النعم اي لا غبطة محمودة الا في اثنين ١٢ مجمع ٥ قوله قال سمعت الخ اي قال علي بن المديني سمعت هذا الحديث من سفيان مرارا ولم اسمعه يذكره بلفظ اخبرنا وحدثنا الزهري بل قال بلفظ قال ومع هذا هو من صحيح حديثه لا قدح فيه قد علم من الطرق الاخر الصحيحات ١٢ ك. ٦ قوله بلغ ما انزل الاية ظاهره اتحاد الشرط والجزاء لان معنى ان لم تفعل ان لم تبلغ لكن المراد من الجزاء لازمه فهو كحديث من كانت هجرته الى دنيا يصيبها فهجرته الى ما هاجر اليه واختلف في المراد بهذا الامر فقيل المراد بلغ كل ما انزل وهو على ما فهمت عائشة وغيرها وقيل المراد بلغه ظاهرا ولا تخش من احد فان الله يعصمك والثاني اخص من الاول وعلى هذا لا يتحد الشرط والجزاء لكن الاول قول الاكثر لظهور العموم في قوله ما انزل والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما انزل اليه والله اعلم ورجح الاخر ابن التين ونسبه لاكثر اهل اللغة وقد احتج احمد بن حنبل بهذه الاية على ان القران غير مخلوق لانه لم يرد في شيء من القران ولا من الاحاديث انه مخلوق ولا ما يدل على انه مخلوق ثم ذكر عن الحسن البصري انه قال لو كان ما يقول الجهمية حقا لبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري في كتاب خلق افعال العباد بعد ان ساق قوله تعالى يايها الرسول بلغ الاية قال فذكر تبليغ ما انزل ثم وصف فعل تبليغ الرسالة فقال وان لم تفعل فما بلغت رسالته فسمى تبليغه الرسالة وتركه فعلا ولا يمكن احد ان يقول ان الرسول لم يفعل ما امر به من تبليغ الرسالة يعني فاذا بلغ فقد فعل ما امر وتلاوته ما انزل الله هو التبليغ وقد فعله وقال في الكتاب المذكور ايضا قوله تعالى بلغ ما انزل الاية هو مما امر وكذلك اقيموا الصلوة والصلوة بجملتها طاعة الله وقراءة القران من جملة الصلوة فالصلوة طاعة والامر بها قران وهو مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور مقروء على اللسان فالقراءة والحفظ والكتابة مخلوقة والمقروء والمحفوظ والمكتوب ليس بمخلوق ومن الدليل عليه انك تكتب الله وتحفظه وتدعوه فدعاؤك وحفظك وكتابتك وفعلك مخلوق والله هو الخالق ١٢ ف ٧ قوله فسيرى الله عملكم الاية قال الكرماني مناسبة للترجمة من جهة التفويض والانقياد والتسليم ولا ينبغي لاحد ان يزكي عمله بل يفوض الى الله سبحانه قلت ومراد البخاري تسمية ذلك عملا كما تقدم من كلامه في الذي قبله ١٢ ف. ٨ ابن الاثير ١٢ ع ٩ اي خصلة رجل ليس بيانا لاثنتين ١٢ ع.

(قوله باب قول الله تعالى يايها الرسول بلغ ما انزل اليك الخ) اي باب اثبات النبوة فان مباحث النبوات من جملة مسائل علم التوحيد الا انه ترجم اكثر مسائل علم التوحيد باية من الكتاب ثم ذكر الحديث الموافق لها ليعلم ثبوتها بالكتاب والسنة وموافقة الكتاب والسنة عليها اذ هذه المسائل هي مدار الدين والمطلوب فيها اليقين فلله دره ما ادق نظره ثم ذكر في الباب من الايات والحديث بعض ما فيه لفظ الرسالة والرسول اونحوه ولهذا اللفظ هو المراد بالترجمة والله تعالى اعلم واما ذكره قوله تعالى ذلك الكتاب فلتحقيق الكتاب الذي يتوسل به الى تحقيق النبوة ثم اشار بقراءة هذا الكتاب الى ان ذلك واقع موقع هذا واريد بقوله تعالى وحرين بعد فيه بقوله بهم مرضع بكم ان الاول للغائب البعيد عن الحس والثاني للحاضر القريب والله تعالى اعلم سندي

عائشة اذا اعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك احد وقال معمر ذلك الكتب هذا
القران هدى للمتقين بيان ودلالة كقوله ذلكم حكم الله هذا حكم الله لاريب فيه لاشك تلك ايات الله يعني هذه اعلام القران و
مثله حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم وقال انس بعث النبي صلى الله عليه وسلم خاله حراما الى قومه وقال اتؤمنوني ابلغ رسالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يحدثهم حدثنا الفضل بن يعقوب قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي قال حدثنا معتمر بن سليمن
قال حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال المغيرة اخبرنا نبينا
صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى الجنة حدثنا محمد بن يوسف قال اخبرنا سفين عن اسمعيل عن الشعبي
عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتم شيئا ح وقال محمد حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا
شعبة عن اسمعيل بن ابي خلد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من
الوحي فلا تصدقه ان الله يقول يايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الاية حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن
الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو
لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قال ثم اي قال ثم ان تزاني حليلة جارك فانزل الله تصديقها
والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما باب
قول الله قل فاتوا بالتورىة فاتلوها ان كنتم صدقين وقول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التورىة التورىة فعملوا بها و
اعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القران فعملتم به وقال ابو رزين يتلونه يتبعونه ويعملون به حق عمله قال
ابو عبد الله يقال يتلى يقرأ حسن التلاوة حسن القراءة للقران لا يمسه لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقران ولا يحمله بحقه
الا الموقن لقوله تعالى مثل الذين حملوا التورىة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا
بايات الله والله لا يهدي القوم الظلمين وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان والصلوة عملا قال ابو هريرة

ن خالي قومه ۲ ف نبي ۲ حتى ن عبد الله ن حدثنا ن محمد ۲ قال ن محافة ن تصديقا ۲ الاية ن يتلونه حق تلاوته ويعملون به حق عمله ن يقل المؤمن

۱ قوله ولا يستخفنك بالخاء المعجمة المكسورة والفاء المفتوحة والنون الثقيلة للتاكيد قال ابن التين عن الداودي معناه لاتغتر بمدح احد وحاسب نفسك والصواب ما قاله غيره ان المعنى ولا يغرنك احد بعمله فتظن به الخير الا ان رأيته واقفا عند حدود الشريعة ۱۲ ف - ۲ قوله ذلك الكتاب هذا القرآن يعني ذلك بمعنى هذا خلاف المشهور وهو ان ذلك للبعيد وهذا للقريب كقوله تعالى ذلكم حكم الله اي هذا حكم الله وكقوله تلك آيات الله اي هذه اعلام القرآن - ك قال ابو عبيدة وقد يخاطب العرب الشاهد بمخاطبة الغائب وقد انكر ثعلب هذه المقالة وقال استعمال احد اللفظين موضع الآخر يقلب المعنى وانما المراد وهذا القرآن هو ذلك الذي كانوا يستفتحون به عليكم وقال الكسائي لما كان القول والرسالة من السماء والكتاب والرسول في الارض قيل ذلك يا محمد وقال الفراء هو كقولك رجل وهو يحدثك وذلك والله الحق فهو في اللفظ بمنزلة الغائب وليس بغائب وانما المعنى ذلك الذي سمعت وبه استشهد ابو عبيدة بقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم فلما جاز ان يخبر الضميرين مختلفين ضمير المخاطب للحاضر وضمير الغيبة عن الغائب في قصة واحدة فكذلك يجوز ان يخبر عن ضمير القريب بضمير البعيد وهو صنيع مشهور في كلام العرب يسميه اصحاب المعاني الالتفات وقيل الحكمة في هذا ههنا ان كل من خوطب يجوز ان يركب الفلك لكن لما كان في العادة ان لا يركبها الا الاقل وقع الخطاب اولا للجميع ثم عدل الى الاخبار عن بعض الذي من شانهم الركوب و مناسبة هذه الآية لما تقدم من ان الهداية نوع من التبليغ ۱۲ ف ۳ قوله مثله اي في استعمال البعيد وارادة القريب جرين بهم في استعمال الغائب وارادة الحاضر - ك فلما شاع استعمال ما هو للبعيد للقريب جاز استعمال ما هو للغائب للحاضر ولفظ مثله بكسر الميم وسكون المثلثة وضبطه بعضهم بضم الميم والمثلثة واللام وهو بعيد ۱۲ ف - ۴ قوله بلغ الخ وجه الاستدلال بالآية ان ما انزل عام والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما انزل عليه وقال في الفتح كل ما انزل على الرسول فله بالنسبة اليه طرفان طرف الاخذ من جبرئيل عليه السلام و طرف الاداء للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد ههنا والله اعلم ۱۲ قس ۵ قوله فانزل الله تصديقها الى آخر الآية مناسبة للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بما يتعبد بتلاوته وهو القرآن وثانيهما ان يبلغ ما يستنبط من اصول ما تقدم انزاله فينزل على موافقته فيما استنبط اما بنصه واما بما يدل على موافقته بطريق الاولى كهذه الآية فانها اشتملت على الوعيد الشديد في حق من اشرك وهي مطابقة بالنص وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بالطريق الاولى لان القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد اشد قبحا من قتل من ليس بولد وكذا القول في الزناة فان الزنا بحليلة الجار اعظم قبحا من مطلق الزنا ويحتمل ان يكون انزال هذه الآية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم بما اخبر به لكن لم يسمعها الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من الامور الثلثة نزل تعظيم الاثم فيه سابقا ولكن اختصت هذه الآية بمجموع الثلثة في سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله اعلم - ف وقال في الكواكب فان قلت كيف وجه التصديق قلت من جهة اعظام هذه الثلثة حيث ضاعف لها العذاب واثبت لها الخلود انتهى ۱۲ ۶ قوله قول الله قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين الخ مراده بهذه الترجمة ان يبين ان المراد بالتلاوة القراءة وقد فسرت التلاوة بالعمل والعمل من فعل العامل وقال في كتاب خلق افعال العباد ذكر صلى الله عليه وسلم ان بعضهم يزيد على بعض في القراءة وبعضهم ينقص فهم متفاضلون في التلاوة بالقلة والكثرة واما المتلو وهو القرآن فانه ليس فيه زيادة ولا نقصان ويقال فلان حسن القراءة وردي القراءة ولا يقال حسن القرآن وردي القرآن وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن لان القرآن كلام الرب سبحانه وتعالى والقراءة فعل العبد ولا يخفى هذا الا على من لم يوفق ثم قال فتقول قرأت بقراءة عاصم وقراءتك على قراءة عاصم ولو ان عاصما حلف ان لا يقرأ اليوم ثم قرأت انت على قراءته لم يحنث هو قال وقال احمد لا يعجبني قراءة حمزة قال البخاري ولا يقال لا يعجبني القرآن فظهر افتراقهما - ف ويحتمل ان يقال ان مقصود البخاري بيان ان كلام الله صفة واحدة والاختلاف بحسب العبارة لا يوجب الاختلاف فيها ۱۲ خ - ۷ قوله قال ابو عبد الله الخ تاييد لما ذكر من ان التلاوة بمعنى القراءة ومنها يوصف بالحسن و بعدمه واما القرآن بمعنى المتلو فكله حسن منزه عن النقصان ۱۲ خ ۸ قوله حسن التلاوة حسن القراءة للقرآن وقال الراغب التلاوة الاتباع وهي تقع بالجسم تارة وتارة بالاقتداء في الحكم وتارة بالقراءة وتدبر المعنى والتلاوة في عرف الشرع يختص باتباع كتب الله المنزلة تارة بالقراءة وتارة بامتثال ما فيه من امر ونهي وهي اعم من القراءة فكل قراءة تلاوة من غير عكس ۱۲ ف ۹ قال فسمى الاسلام والايمان والاحسان والصلوة بقراءتها وما فيها من حركات الركوع والسجود

(قوله باب قول الله تعالى قل فأتوا بالتوراة) وفيه يتلونه حق تلاوته يتبعون الخ الظاهر انه فسر يتلون يتبعون على انه من التلو بمعنى التبع لا من التلاوة بمعنى القراءة ويحتمل انه اخذ العمل من قوله حق تلاوته اذ لا يكون الانسان مؤديا للتلاوة حقها الا اذا عمل بالمتلو كما ينبغي العمل به - والله تعالى اعلم
(قوله باب وسمى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) يدل على ان الصلوة عمل ايضا اه سندي

قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال اخبرني بارجى عمل عملته في الاسلام قال ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر الا صليت و
سئل اي العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حج مبرور حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن
الزهري قال اخبرني سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين صلوة العصر الى
غروب الشمس اوتي اهل التورىة التورىة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتي اهل الانجيل الانجيل فعملوا
به حتى صليت العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القران فعملتم به حتى غربت الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين
فقال اهل الكتاب هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله هل ظلمتكم من حقكم من شيء قالوا لا قال فهو فضلي اوتيه من اشاء باب و
سمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة عملا وقال لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب حدثني سليمن قال حدثنا شعبة عن الوليد ح
وحدثني عباد بن يعقوب الاسدي قال اخبرنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود ان
رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلوة لوقتها وبر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله باب قوله ان الانسان
خلق هلوعا ضجورا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا حدثنا ابو النعمان قال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن قال
حدثنا عمرو بن تغلب قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع اخرين فبلغه انهم عتبوا فقال اني اعطي الرجل وادع
الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي اعطي اقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع واكل اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم
من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم باب ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم وروايته عن ربه حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروي قال حدثنا شعبة عن قتادة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه قال اذا تقرب العبد الي شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الي ذراعا تقربت منه
باعا واذا اتاني مشيا اتيته هرولة حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي عن انس بن مالك عن ابي هريرة قال ربما ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا او بوعا وقال معتمر سمعت ابي
سمعت انسا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت
ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم قال لكل عمل كفارة والصوم لي وانا اجزي به ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله

غروب جزء اجرا ظلمتكم شيا ثما خلق / الفتاء تبارك وتعالى تني الى العبد مني يمشي حدثنا يقول عن ابي هريرة عن ربه عز وجل يروي يرويه تبارك وتعالى

۱؎ قوله ارجى عمل الحديث قال ابن بطال معنى هذا الحديث كالذي قبله ان كل ما يكسبه الانسان مما يؤمر به من صلوة او حج او جهاد وسائر الشرائع عمل يجازى على فعله ويعاقب على تركه ان انفذه الوعيد انتهى ۱۲ ك
۲؎ قوله فقال اهل الكتاب اي اهل التورىة لان وقت عمل اهل الانجيل ليس اكثر من وقت عمل المسلمين انتهى قسطلاني وقد مر في اول كتاب التوحيد في باب المشية ص ۲۶۶ ان المراد قال اهل التورىة ربنا هؤلاء اقل عملا ۱۲ ك
۳؎ قوله لا صلوة الخ قال الكرماني لا صلوة اي لا صحة للصلوة لانها اقرب الى نفي الحقيقة بخلاف الكمال ونحوه قلت هو لا يقول بالعموم في قوله عليه السلام لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد والقول بالكمال للصلوة الا بفاتحة الكتاب متعين لقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر واحتج اهل التفسير انها نزلت في الصلوة ۱۲ ع
۴؎ قوله لوقتها اي في وقتها او مستقبلا لوقتها كما قال الزمخشري في تطليقهن لعدتهن فان قلت مر ان الافضل الايمان ثم الجهاد قلت المقامات مختلفة والاحوال متفاوتة فالنسبة الى الشهادتين الصلوة والى العاق لوالديه الصلوة والبر افضل وبالنسبة الى غيره الجهاد افضل ونحو ذلك ۱۲ ك
۵؎ قوله ان الانسان الخ غرضه من هذا الباب اثبات خلق الله تعالى للانسان باخلاقه التي خلقه الله عليها من الهلع والمنع والاعطاء والصبر على الشدة واحتسابه على ذلك على ربه تعالى وفسر الهلوع بقوله ضجورا وقال الجوهري الهلع افحش الجزع وقال الداودي هذه والجزع واحد وقال بعض المفسرين الهلوع فسره الله تعالى بقوله اذا مسه الشر الخ ۱۲ ع
۶؎ قوله عمرو بن تغلب البصري بفتح الفوقانية وسكون المعجمة وكسر اللام وبالموحدة العبدي التميمي قال الحاكم ابو عبد الله شرط البخاري ان لا يذكر الاحديثا رواه صحابي مشهور له راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور ايضا له راويان وكذلك في كل درجة قال النووي ليس من شرطه ذلك لاخراجه حديث ابن تغلب اني لاعطي الرجل ولم يروه غير الحسن ۱۲ ك ع
۷؎ قوله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الخ يحتمل ان يكون الجملة الاولى محذوف المفعول والتقدير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل ان يكون ضمن الذكر معنى التحديث فعداه بعن فيكون قوله عن ربه متعلق بالذكر والرواية معا قال ابن بطال معنى هذا الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم روى عن ربه السنة كما روى عنه القران انتهى والذي يظهر ان مراده تصحيح ما ذهب اليه كما تقدم التنبيه عليه في تفسير المراد بكلام الله سبحانه وتعالى ۱۲ ف
۸؎ قوله اذا تقرب العبد الخ امثال هذه الاطلاقات ليس الا على سبيل التجوز اذ البراهين العقلية قائمة على استحالتها على الله تعالى فمعناه من تقرب الى بطاعة قليلة اجازيه بثواب كثير وكلما زاد في الطاعة ازيد في الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التاني كان كيفية اتياني بالثواب على السرعة فالغرض ان الثواب راجح على العمل مضاعف عليه كما وكيفا ولفظ التقرب والهرولة انما هو مجاز على سبيل المشاكلة او على سبيل الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها ك ع قال ابن التين التقرب بهنا نظير ما تقدم في قوله فكان قاب قوسين او ادنى ان المراد به قرب الرتبة وتوفير الكرامة والهرولة كناية عن سرعة الرحمة اليه ورضى الله عن العبد وتضعيف الاجر فان الهرولة ضرب من المشي السريع وهو دون العدو وقال صاحب المشارق المراد بما جاء في هذا الحديث سرعة قبول توبة الله من العبد او تيسير طاعته وتقويته عليها وتمام هدايته وتوفيقه والله اعلم بمراده وقال الراغب قرب العبد من الله التخصيص بكثير من الصفات التي يصح ان يوصف الله بها وان لم يكن على الحد الذي يوصف به الله تعالى نحو الحكمة والعلم والحلم والرحمة وغيرها وذلك يحصل بازالة القاذورات المعنوية من الجهل والطيش والغضب وغيرها بقدر طاقة البشر وهو قرب روحاني لا بدني وهو المراد من اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا ۱۲ ف
۹؎ قوله باعا او بوعا قال الخطابي الباع معروف وهو قدر مد اليدين واما البوع وهو بفتح الموحدة مصدر باع يبوع بوعا قال ويحتمل ان يكون بضم الباء جمع باع كدار ودور وقال النووي فقال الباع والبوع والبوع بالضم والفتح كله بمعنى فان اراد ما قال الخطابي والا فلم يصرح احد بان البوع بالضم والباع بمعنى واحد قال الباجي الباع طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وذلك قدر اربعة اذرع وهو من الدواب قدر خطوتها في المشي ۱۲ ف
۱۰؎ قوله الصوم لي فان قلت جميع الطاعات لله تعالى قلت لم يتقرب قط بالصوم الى احد غير الله بخلاف السجدة والصدقة ونحوهما فان قلت جزاء الكل منه تعالى قلت ربما فوض جزاء غير الصيام الى الملائكة ۱۲ ك ع
۱۱؎ قوله اطيب عند الله فان قلت هو منزه عن الاطيبية قلت هو على سبيل الفرض يعني لو فرض لكان الطيب منه فان قلت دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب منه فالصائم افضل من الشهيد قلت منشأ الاطيبية ربما يكون الطهارة لانه طاهر والدم نجس فان قلت بالحكم في تحريم ازالة الدم ان رائحته مساوية لرائحة المسك وعدم تحريم ازالة الخلوف ان اذا طيب منه قلت الان تحصيل مثل ذلك الدم محال بخلاف الخلوف او ان تحريم مستلزم للحرج او ربما يؤدي الى ضرر كان الى التحريم او ان الدم لكونه نجسا واجب الازالة شرعا فتعين عند الطهارة لا بدن المبالغة في خلافه ۱۲ ك من لقب عبد الله ابن عثمان المروزي ۱۲ ع
لعله هذا هو الصواب هو يحيى بن سعيد القطان التيمي وهو سليمان بن طرخان التيمي ۱۲ ق

من ريح المسك ٥٣٩ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن قتادة ح وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة
عن ابي العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انه خير من يونس بن متّٰى و
نسبه الى ابيه ٥٤٠ حدثنا احمد بن ابي سريج قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن معوية بن قرة عن عبد الله بن المغفل المزني قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قال فرجّع فيها قال ثم قرأ معوية يحكي قراءة ابن
مغفل وقال لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجّعت كما رجّع ابن مغفل يحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لمعوية كيف كان ترجيعه قال ءاءاءا
ثلث مرات باب ما يجوز من تفسير التورٰىة وكتب الله بالعربية وغيرها لقول الله قل فأتوا بالتورٰىة فاتلوها ان كنتم صادقين وقال ابن
عباس اخبرني ابوسفين بن حرب ان هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد
عبد الله ورسوله الى هرقل و يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ٥٤٢ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عثمن بن عمر قال اخبرنا
علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤن التورٰىة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الاية ٥٤٣ حدثنا
مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اُتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة من اليهود قد زنيا فقال لليهود
ما تصنعون بهما قالوا نسخّم وجوههما ونخزيهما قال فأتوا بالتورٰىة فاتلوها ان كنتم صدقين فجاؤا فقالوا لرجل ممن يرضون يا اعور
اقرأ فقرأ حتى انتهى الى موضع منها فوضع يده عليه قال ارفع يدك فرفع فاذا اية الرجم تلوح فقال يا محمد ان بينهما الرجم ولكنا نتكاتمه
بيننا فامر بهما فرجما فرأيته يجانئ عليها الحجارة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة وزينوا القران
باصواتكم ٥٤٤ حدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقران يجهر به ٥٤٥ حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله
عن حديث عائشة حين قال لها اهل الافك ما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث قالت فاضطجعت على فراشي وانا حينئذ اعلم اني

انا اخبرنا مغفل وغيرها من كتب الله لقول الله تعالى بالعبرانية بترجمانه الاية ان النبي صلى الله عليه وسلم عور عليها فقال يده فاذا فيه

ل قوله من يونس انما خصصه من بين سائر الانبياء لئلا يتوهم غضاضة في حقه بسبب نزول قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ولفظ انا يحتمل ان يكون كناية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن كل متكلم فان قلت هو صلى الله عليه وآله وسلم سيد ولد آدم قلت لعله قال قبل علمه بانه سيدهم وافضلهم او قاله تواضعا وهضما لنفسه وله اجوبة اخرى مر مرارا ١٢ ك ٢ قوله ونسبه الى ابيه يعني متى وهو جملة حالية موضحة وقيل متى اسم امه ومعنى النسبة الى ابيه انه ذكر مع ذلك اسم ابيه وهو الصحيح عند الجمهور ١٢ ك ٣ قوله ثم قرأ معوية يحكي الخ هو كلام شعبة وظاهره ان معوية قرأ ورجع ووقع في رواية مسلم بن ابراهيم ص ٢٢١٥ في تفسير سورة الفتح عن شعبة قال معوية لو شئت ان احكي لكم قراءته لفعلت وفي غزوة الفتح عن ابي الوليد ص ٦١٣ عن شعبة لولا ان تسمع الناس حولي رجعت كما رجع وهذا ظاهر انه لم يرجع وهو المعتمد ويحمل الاول على انه حكى القراءة دون الترجيع بدليل قوله في آخره كيف كان ترجيعه ١٢ ف ٤ قوله كيف كان ترجيعه الخ قال ابن بطال في هذا الحديث اجازة القراءة بالترجيع والالحان الملذة للقلوب بحسن الصوت وقول معوية لولا يجتمع الناس يشير الى ان القراءة بالترجيع يجمع نفوس الناس الى الاصغاء وتستميلها بذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المفهمة وفي قوله ءا بمد الهمزة والسكون دلالة على انه صلى الله عليه وسلم كان يراعي في قراءته المد والوقف انتهى وقال القرطبي يحتمل ان يكون ذلك حكاية صوته عند هز الراحلة كما يعتري رافع صوته اذا كان راكبا من انضغاط صوته وتقطيعه عند هز المركوب وبالله التوفيق قال ابن بطال وجه دخول حديث عبد الله ابن مغفل في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم كان ايضا يروي القرآن عن ربه كذا قال وقال الكرماني الرواية عن الرب اعم من ان يكون قرآنا او غيره بدون الواسطة او بالواسطة وان كان المتبادر هو ما كان بغير واسطة والله اعلم ١٢ ف ٥ قوله تفسير التوراة وكتب الله الخ كذا لابي ذر ولغيره تفسير التوراة وغيرها من كتب الله وكل منهما عن عطف العام على الخاص لان التوراة من كتب الله ١٢ ف ٦ قوله بالعربية وغيرها اي من اللغات وفي رواية الكشميهني بالعبرانية وغيرها ولكل وجه والحاصل ان الذي بالعربية مثلا يجوز التعبير عنه بالعبرانية وبالعكس وهل يتقيد الجواز بمن لا يفقه ذلك اللسان اولا الاول قول الاكثر ١٢ ف ٧ قوله لقول الله تعالى الخ وجه الدلالة ان التوراة بالعبرانية وقد امر الله تعالى ان تتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية فقضية ذلك الاذن في التعبير عنها بالعربية. ف الا انه لا يقطع على صحتها لقوله عليه السلام لا تصدقوا اهل الكتاب فيما يفسرونه من التوراة بالعربية لثبوت كتمانهم بعض الكتاب وتحريفهم له ١٢ ع ٨ قوله ان هرقل دعا ترجمانه الخ وجه الدلالة منه ان النبي صلعم كتب الى هرقل باللسان العربي ولسان هرقل رومي ففيه

اشعار بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليه ليفهمه ف واحتج ابوحنيفة بحديث هرقل وانه دعى بترجمانه وترجم له كتاب رسول الله صلعم حتى فهمه فاجاز قراءة القرآن بالفارسية وقال ان الصلوة تصح بذلك ١٢ ع ٩ قوله لا تصدقوا قال ابن بطال استدل بهذا الحديث من قال بجواز قراءة القرآن بالفارسية وايد ذلك بان الله تعالى حكى قول الانبياء كنوح وغيره ممن ليس عربيا بلسان القرآن وهو عربي مبين وبقوله تعالى لانذركم به ومن بلغ والانذار انما يكون بما يفهمون من لسانهم فقراءة اهل كل لغة بلسانهم حتى يقع لهم الانذار به واجاب من منع بان الانبياء ما نطقوا الا بما حكى الله عنهم في القرآن سلمنا ولكن يجوز ان يحكي الله قولهم بلسان العرب ثم يتعبدنا بتلاوته على ما انزله. ف الاصح ان ابا حنيفة رجع عن هذا القول اي عدم لزوم النظم في حق جواز الصلوة. توضيح متن تلويح والمراد من الحديث كما قال البيهقي فيه دليل على ان اهل الكتاب ان صدقوا فيما فسروا من كتابهم كان مما انزل على طريق التعبير عما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فباي لسان قرئ فهو كلام الله ١٢ ف ١٠ قوله يجانئ بالجيم وكسر النون بعد الالف وبالهمز اي يكب عليها يقال جنى الرجل على الشيء وجانئ عليه ويجانئ عليه اذا اكب وروي بالمهملة اي يحني عليها ظهره اي يعطفه يقال حنوت العود عطفته وعنيت لغة قوله عليها الحجارة في اكثر النسخ هكذا وفي بعضها عليها بالحجارة وعند عدم اللام تقديره من الحجارة او مضاف مقدر نحو القاء الحجارة او فعل نحو يقيها الحجارة ١٢ ع ١١ قوله الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام كذا لابي ذر الا عن الكشميهني فقال مع السفرة الكرام وهو كذا للاكثر والاول من اضافة الموصوف الى صفته والمراد بالسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنه ومعناه وهم ههنا الذين ينقلون من اللوح المحفوظ ووصفوا بالكرام اي المكرمين عند الله والبررة المطيعين المطهرين من الذنوب قال القرطبي الماهر الحاذق واصله الحذق بالسباحة قاله الهروي والمراد بالمهارة بالقرآن جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والدرجة كذا في فتح الباري ١٢ -
١٢ قوله وزينوا القرآن باصواتكم هذا الحديث من الاحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع آخر من كتابه قال ابن بطال المراد بقوله زينوا القرآن باصواتكم المد والترتيل قال وبعل البخاري اشار باحاديث هذا الباب الى ان الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به والجهر به بصوت مطرب بحيث يلتذ سامعه انتهى والذي قصده البخاري اثبات كون التلاوة فعل العبد فانه يدخلها التزيين والتحسين وقد تقع باضداد ذلك وكل ذلك دال على المراد ١٢ ف

براءتی وان اللہ مبرئی ولکن واللہ ما کنت اظن ان اللہ منزل فی شأنی وحیا یتلی ولشأنی فی نفسی کان احقر من ان یتکلم اللہ فیّ بامر یتلی و
انزل اللہ ان الذین جاءو بالافک العشر الآیات کلہا **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا مسعر عن عدی بن ثابت قال سمعت البراء یقول
سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی العشاء والتین والزیتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءۃ منہ **حدثنا** حجاج بن منہال
قال حدثنا ہشیم عن ابی بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم متواریا بمکۃ وکان یرفع صوتہ فاذا سمعہ
المشرکون سبوا القرآن ومن جاء بہ فقال اللہ لنبیہ صلی اللہ علیہ وسلم ولا تجہر بصلاتک ولا تخافت بہا **حدثنا** اسمعیل قال حدثنی مالک عن
عن عبد الرحمن بن عبد اللہ بن عبد الرحمن بن ابی صعصعۃ عن ابیہ انہ اخبرہ ان ابا سعید الخدری قال لہ انی اراک تحب الغنم والبادیۃ فاذا کنت
فی غنمک او بادیتک فاذنت بالصلوۃ فارفع صوتک بالنداء فانہ لا یسمع مدی صوت المؤذن جن ولا انس ولا شیء الا شہد لہ یوم القیمۃ
قال ابو سعید سمعتہ من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** قبیصۃ قال حدثنا سفین عن منصور عن امہ عن عائشۃ قالت کان النبی
صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ القرآن ورأسہ فی حجری وانا حائض **باب** فاقرءوا ما تیسر من القرآن **حدثنا** یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث
عن عقیل عن ابن شہاب قال حدثنی عروۃ بن الزبیر ان المسور بن مخرمۃ وعبد الرحمن بن عبد القاری حدثاہ انہما سمعا عمر بن الخطاب
یقول سمعت ہشام بن حکیم یقرأ سورۃ الفرقان فی حیوۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاستمعت لقراءتہ فاذا ہو یقرأ علی حروف کثیرۃ لم
یقرئنیہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکدت اساورہ فی الصلوۃ فتصبرت حتی سلم فلببتہ بردائہ فقلت من اقرأک ہذہ السورۃ التی
سمعتک تقرأ قال اقرأنیہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقلت کذبت اقرأنیہا علی غیر ما قرأت فانطلقت بہ اقودہ الی رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم فقلت انی سمعت ہذا یقرأ سورۃ الفرقان علی حروف لم تقرئنیہا فقال ارسلہ اقرأ یا ہشام فقرأ القراءۃ التی سمعتہ فقال
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کذلک انزلت ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اقرأ یا عمر فقرأت التی اقرأنی فقال کذلک انزلت ان
ہذا القرآن انزل علی سبعۃ احرف فاقرءوا ما تیسر منہ **باب** قول اللہ ولقد یسرنا القرآن للذکر فہل من مدکر وقال النبی صلی اللہ
علیہ وسلم کل میسر لما خلق لہ میسر مہیأ وقال مجاہد یسرنا القرآن بلسانک ہونا قراءتہ علیک **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا
عبد الوارث قال حدثنا یزید قال حدثنی مطرف بن عبد اللہ عن عمران قال قلت یا رسول اللہ فیما یعمل العاملون قال کل میسر لما خلق
لہ **حدثنی** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبۃ عن منصور والاعمش سمعا سعد بن عبیدۃ عن ابی عبد الرحمن عن علی عن

۱ ولکنی ینزل ۲ عصبۃ منکم لما وعن البراء قال بالتین متوار سمع للصلوۃ نداء ۲ قول اللہ تعالی ۲ قولہ منہ تربصت ۲ ہا قال کذا کذا ہونا علیک قراءتہ
۲ وقال مطر الوراق ولقد یسرنا القرآن للذکر فہل من مدکر قال ہل من طالب علم فیعان علیہ ۲ قال ۳ بن حصین

لہ قولہ منزل فی شأن وحیا کذا ذکر البخاری فی خلق افعال العباد من طرق اخری عن ابن شہاب ثم قال فبینت عائشۃ ان الانزال من اللہ وان الناس یتلونہ ۱۲ ف ٢ے قولہ متواریا ای مختفیا من الکفار وکان یرفع صوتہ اما اقامۃ للسنۃ واما ظنا بانہم لا یسمعونہ واما استغراقا فی مناجاۃ اللہ تعالی ۱۲ ک ٣ے قولہ یقرأ القرآن ورأسہ فی حجری وانا حائض قال ابن المنیر غرض البخاری من ذلک الاشارۃ الی ان القدم من وصف التلاوۃ بالتحسین والترجیع والنقص والرفع ومغایرۃ الاحوال البشریۃ کقول عائشۃ یقرأ القرآن فی حجری وانا حائض فکل ذلک یحقق ان التلاوۃ فعل القاری وتتصف بما تتصف بہ الافعال وتتعلق بالظروف الزمانیۃ والمکانیۃ انتہی کذا فی ف ۱۲ ٤ے قولہ فی حجری الحجر بفتح الحاء وکسرہا ر ع الحجر الحضن ای البار الحضن بالکسر ما دون الابط الی الکشح او الصدر والعضد اوما بینہما ۱۲ قاموس ۵ے قولہ فاقرءوا ما تیسر منہ کذا للکشمیہنی والمراد منہ من القرآن وکل من المتعلقین ای السورۃ والمراد بالقراءۃ الصلوۃ لان القراءۃ بعض ارکانہا ف قال المہلب یرید ما تیسر من حفظہ علی اللسان من لغتہ واعرابہ ۱۲ ک رع ٦ے قولہ اساورہ ای اواثبہ واقاتلہ وتصبرت ای تکلفت الصبر وقولہ لببتہ بالموحدتین جمعت علیہ ثیابہ عند نحرہ فی الخصومۃ وجررتہ بہا ای اطلقہ وفعل ذلک عمر رضی اللہ عنہ اجتہادا وذلک اجتہادا والحرف ای اللغات وقیل الوجوہ من الاعراب یقال فلان یقرأ بحرف عاصم ای بالوجہ الذی اختارہ من الاعراب قال الاکثرون ہو حصر للسبعۃ وقیل ہی فی صورۃ التلاوۃ من ادغام واظہار ونحوہا لیقرأ کل بما یوافق لغتہ فلا یکلف القرشی الہمز ولا الاسدی فتح حرف المضارعۃ وقیل لیس السبعۃ کلہا معروفۃ وعد القاضی عیاض ہی توسعۃ وتسہیل لم یقصد بہ الحصر قال الطاوسی ہذہ القراءات السبع لیس کل حرف منہا ہو احد تلک السبعۃ بل قد تکون متفرقۃ فیہا وقیل ہذہ السبع انما شرعت من حرف واحد من السبعۃ المذکورۃ فی الحدیث ک قال فی الجمع

انزل القرآن علی سبعۃ احرف کلہا کاف شاف اراد بالحرف اللغۃ ای سبع لغات متفرقۃ فی القرآن فبعضہ بلغۃ قریش وبعضہ بلغۃ ہذیل وہوازن والیمن ولا یرید کون السبعۃ فی الحرف الواحد علی انہ قد جاء فیہ ما قری بسبعۃ وعشرۃ کمالک یوم الدین وعبد الطاغوت وہذا احسن ما قیل فیہا ک ای علی سبعۃ لغات ہی افصح اللغات وقیل الوجوہ الاعراب وقیل لیس بحصر بل توسعۃ والسبعۃ المشہور لیست سبعۃ الحدیث بل یحتمل کون ہذہ السبعۃ واحدا من تلک قلہ وقیل ہی القراءات السبع وعلی حال لا اصلۃ انزل بہا انتہی ۱۲ ٧ے قولہ فاقرءوا ما تیسر منہ الضمیر للقرآن والمراد بالتیسیر منہ فی الحدیث غیر المراد بہ فی الآیۃ لان المراد بالتیسیر فی الآیۃ بالنسبۃ للقلۃ والکثرۃ والمراد بہ فی الحدیث بالنسبۃ الی ما یستحضرہ القاری من القرآن فالاول من الکمیۃ والثانی من الکیفیۃ ومناسبۃ ہذہ الترجمۃ وحدیثہا للابواب التی قبلہا من جہۃ التفاوت فی الکیفیۃ ومن جہۃ نسبۃ القراءۃ للقاری ۱۲ ف ٨ے قولہ ولقد یسرنا القرآن للذکر فہل من مدکر تیسیر القرآن للذکر تسہیلہ علی اللسان ومسارعتہ الی القراءۃ حتی انہ ربما یسبق اللسان الیہ فی القراءۃ فیجاوز الحرف الی ما بعدہ ویحرف الکلم حرصا علی ما بعدہ وقیل المراد بالذکر الاتعاظ وقیل الحفظ رع الثانی ہو مقتضی قول مجاہد ف قولہ فہل من مدکر اصلہ مذتکر مفتعل من الذکر قلبت التاء دالا وادغمت الذال فی الدال ۱۲ رع ٩ے قولہ کل میسر لما خلق ای ان اللہ تعالی قدر لکل احد سعادۃ او شقاوۃ فیسہل علی السعید اعمال السعداء ویہیئہ لذلک وکذا فی الشقی ک ودلی الآن موصولا ۱۲ ١٠ے قولہ قال مطر الوراق فی النسخۃ ولقد یسرنا القرآن للذکر فہل من مدکر قال ہل من طالب علم فیعان علیہ مطر ہو ابن طہمان ابو رجاء الخراسانی الوراق سکن البصرۃ وکان یکتب المصاحف مات سنۃ تسع عشرۃ ومائۃ ووقع ہذا التعلیق عند ابی ذر عن الکشمیہنی وحدہ وثبت ایضا للجرجانی عن الفربری ووصلہ الفریابی عن ضمرۃ بن ربیعۃ عن عبد اللہ بن شوذب

قولہ باب قول اللہ تعالی ولقد یسرنا القرآن للذکر وفیہ قلت یا رسول اللہ فیما یعمل العاملون ای فی تحصیل ای شیء من الاعمال للعاملین او ای شیء یترتب علی عملہم بعد ان قدر کل شیء وجف القلم بما ہو کائن فاجاب بما حاصلہ انہ کما قدر لکل من قدر لہ کذلک قدر لہ من الاعمال ما یوصلہ الیہ فکل موفق لتحصیل منزلہ باعمال توصلہ الیہ فالتکلیف وسیلۃ الی ذلک التوفیق والتیسیر واللہ تعالی اعلم

النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة فاخذ عودًا فجعل ينكت في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب مقعده من النار ومن الجنة
قالوا الا نتكل قال اعملوا فكل ميسر فاما من اعطى واتقى الاية **باب** قول الله بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ والطور وكتاب مسطور
قال قتادة مكتوب يسطرون يخطون في ام الكتاب جملة الكتاب واصله ما يلفظ ما يتكلم من شيء الا كتب عليه وقال ابن عباس يكتب الخير
والشر يحرفون يزيلون وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله ولكنهم يحرفونه يتاولونه على غير تاويله دراستهم تلاوتهم واعية
حافظة وتعيها وتحفظها واوحى الى هذا القرآن لانذركم به يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو له نذير وقال لي خليفة حدثنا
معتمر قال سمعت ابي عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت
او قال سبقت رحمتي غضبي وهو عنده فوق العرش **حدثني** محمد بن ابي غالب قال حدثنا محمد بن اسمعيل قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي
يقول حدثنا قتادة ان ابا رافع حدثه انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق
ان رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش **باب** قول الله والله خلقكم وما تعملون انا كل شيء خلقناه بقدر ويقال للمصورين

ل۱ه قوله وليس احد الخ قال شيخنا ابن المنير في شرحه هذا الذي قاله احد القولين في تفسير هذه الآية وهو مختاره اي البخاري وقد صرح كثير من اصحابنا بان اليهود والنصارى بدلوا التوراة والانجيل وفرعوا على ذلك امتهان اوراقهما وهو يخالف ما قاله البخاري ههنا انتهى وهو كالتصريح في ان قوله وليس احد الخ من كلام البخاري ذيل به تفسير ابن عباس وهو محتمل ان يكون بقية كلام ابن عباس في تفسير الآية وقال بعض الشراح المتاخرين اختلف في هذه المسألة على اقوال احدها انها بدلت كلها وهو مقتضى القول المحكي بجواز الامتهان وهي افراط وينبغي حمل اطلاق من اطلق على الاكثر والا فهي مكابرة فالآيات والاخبار كثيرة في انه بقي منها اشياء كثيرة لم تتبدل من ذلك قوله تعالى الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة الآية ومن ذلك قصة رجم اليهوديين وفيه وجود آية الرجم ويؤيده قوله تعالى فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صدقين ثانيها ان التبديل وقع لكن في معظمها وادلته كثيرة وينبغي حمل الاول عليه ثالثها وقع في اليسير منها ومعظمها باق على حاله رابعها انما وقع التبديل والتغيير في المعاني لا في الالفاظ وهو المذكور ههنا وقد سئل ابن تيمية عن هذه المسألة مجردة فاجاب في فتاواه ان للعلماء في هذا قولين احدهما وقوع التبديل في الالفاظ ايضا ثانيهما لا تبديل الا في المعاني واحتج الثاني من اوجه كثيرة منها قوله تعالى لا تبديل لكلماته وهو معارض لقوله تعالى فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ولا يتعين الجمع بما ذكر من الحمل على اللفظ في النفي وعلى المعنى في الاثبات لجواز الحمل في النفي على الحكم وفي الاثبات على ما هو اعم من اللفظ والمعنى ومنها ان نسخ التوراة في الشرق والغرب والجنوب والشمال لا تختلف ومن المحال ان يقع التبديل فتتوارد النسخ بذلك على منهاج واحد وهذا استدلال عجيب لانه اذا جاز وقوع التبديل جاز اعدام المبدل والنسخ الموجودة الآن هي التي استقر عليها الامر عندهم عند التبديل والاخبار بذلك طافحة اما فيما يتعلق بالتوراة فلان بخت نصر لما غزا بيت المقدس واهلك بني اسرائيل ومن فهم بين قتيل واسير واعدم كتبهم حتى جاء عزرا فاملاها عليهم واما فيما يتعلق بالانجيل فان الروم لما دخلوا في النصرانية جمع ملكهم اكابرهم على ما في الانجيل الذي بايديهم وتحريفهم المعاني لا ينكر بل هو موجود عندهم بكثرة وانما النزاع هل حرفت الالفاظ او لا وقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان يكون بهذه الالفاظ من عند الله عز وجل اصلا وقد سرد ابن حزم في الفصل في الملل والنحل اشياء كثيرة من هذا الجنس منها ان ابنتي لوط بعد هلاك قومه ضاجعت كل منهما اباها بعد ان سقته الخمر فوطئ كلا منهما فحملتا منه الى غير ذلك من الامور المنكرة وقال في موضع آخر وبلغنا عن قوم من المسلمين ينكرون ان التوراة والانجيل اللتين بايدي اليهود محرفان وقد اشتمل القرآن والسنة على انهم يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ويلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون ويقال لهؤلاء المنكرين قد قال الله تعالى في صفة الصحابة ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطأه الى آخر السورة وليس بايدي اليهود والنصارى من هذا شيء ويقال لمن ادعى ان نقلهم نقل متواتر قد اتفقوا على ان لا ذكر لمحمد صلى الله عليه وسلم في الكتابين فان صدقتموهم في ما بايديهم لكونه نقل نقل التواتر فصدقوهم فيما زعموه ان لا ذكر لمحمد صلى الله عليه وسلم ولا الاصحابه رضي الله عنهم والا فلا يجوز تصديق بعض وتكذيب بعض مع مجيئهما مجيئا واحدا انتهى . كذا في ف ۱۲ ل۲ه قوله يتاولونه على غير تاويله مراد البخاري انهم يحرفون المراد بضرب من التاويل كما لو كانت الكلمة بالعبرانية تحتمل معنيين قريب وبعيد فانهم يحملونها على البعيد ونحو ذلك ۱۲ ف ل۳ه قوله والله خلقكم وما تعملون ذكر ابن بطال عن المهلب ان غرض البخاري بهذه الترجمة اثبات ان افعال العباد واقوالهم مخلوقة لله تعالى وفرق بين الامر بقوله كن وبين الخلق بقوله والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره فجعل الامر غير الخلق وتسخيرها الذي يدل على خلقها انما هو عن امره ثم بين ان نطق الانسان بالايمان عمل من اعماله كما ذكر في قصة وفد عبد القيس حيث سألوا عن عمل يدخلهم الجنة فامرهم بالايمان وفسره بالشهادة وما ذكر معها وفي حديث ابي موسى المذكور ولكن الله حملكم الرد على القدرية الذين يزعمون انهم يخلقون اعمالهم وقوله انا كل شيء خلقناه بقدر قال الكرماني التقدير خلقنا كل شيء بقدر فيستفاد منه ان يكون الله خالق كل شيء كما صرح به في الآية الاخرى واما قوله خلقكم وما تعملون فهو ظاهر في اثبات نسبة العمل الى العباد فقد يشكل على الاول والجواب ان العمل ههنا غير الخلق وهو الكسب الذي يكون مسندا الى العبد حيث اثبت له فيه صنعا ويستند الى

الله تعالى من جهة ان وجوده انما هو بتاثير قدرته وله جهتان جهة تنفي القدر وجهة تنفي الجبر فهو مسند الى الله حقيقة والى العبد عادة وهي صفة يترتب عليه الامر والنهي والفعل والترك فكلما اسند من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تاثير القدرة ويقال له الخلق واما اسند الى العبد انما يحصل بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويمدح الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد انما هو ملك الله يفعل فيه ما يشاء ولم يتعرض لاعراب ما هل هي مصدرية او موصولة وقال الطبري فيها وجهان فمن قال مصدرية قال المعنى خلقكم وخلق عملكم ومن قال موصولة قال خلقكم وخلق الذي تعملون اي تعملون منه الاصنام وهو الخشب والنحاس وغيرهما وتمسك المعتزلة بهذا التاويل وقال السهيلي في نتائج الفكر له اتفق العقلاء على ان افعال العباد لا تتعلق بالجواهر والاجسام فلا تقول عملت جبلا ولا صنعت جملا ولا شجرا فاذا كان كذلك فمن قال اعجبني ما عملت معناه الحدث فعلى هذا لا يصح في تاويل والله خلقكم وما تعملون الا انها مصدرية وهو قول اهل السنة ولا يصح قول المعتزلة انها موصولة فانهم زعموا انها واقعة على الاصنام التي كانوا ينحتونها فقالوا التقدير خلقكم والاصنام وزعموا ان نظم الكلام يقتضي ما قالوه لتقدم قوله ما تنحتون لانها واقعة على الحجارة المنحوتة فكذلك ما الثانية والتقدير اتعبدون حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة المنحوتة التي تعملونها وهذه شبهتهم ولا يصح ذاك من جهة النحو اذ ما لا يكون مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا فالآية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول اهل السنة ابدع لان الآية وردت في بيان استحقاق خالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال اتعبدون من ما لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم التي تعملون ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من نفس هذا الكلام لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو خالق للاجناس لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن افكهم قال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى خالق كل شيء فدخل فيه الاعيان والافعال من الخير والشر وقال ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون شيء سواه غير مخلوق فلو كانت الافعال غير مخلوقة له لكان خالق بعض شيء لا كل شيء وهو بخلاف الآية ومن المعلوم ان الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان والناس خالقي الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى تعالى الله عن ذلك قال مكي بن ابي طالب زعم المعتزلة انهم ارادوا ابدالهم الى ان العبد خالق الافعال تنزيه الله تعالى عن خلق الشر ورد عليهم اهل السنة بان الله تعالى خلق ابليس وهو الشر كله وقال تعالى قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق فاثبت انه خلق الشر واطبق القراء حتى اهل الشذوذ على اضافة شر الى ما الا عمرو بن عبيد راس الاعتزال فقراها بتنوين ليصحح بها مذهبه وهو مجروح باجماع من قبله على قراءتها بالاضافة قال واذا تقرر ان الله خالق كل شيء من خير وشر وجب ان يكون ما مصدرية قال صاحب الكشاف ما حاصله ان الاحتجاج على المشركين لا يستقيم الا بارادة الاصنام عن ما تعملون فيكون موصولة وتعقبه ابن جليل السكوني ان معنى الآية عند اهل السنة ان الله خلقكم واعمالكم واذا كان الله خالق اعمالكم التي بها التاثير في اشكال الاصنام فاولى ان يكون خالقا للمتاثر الذي لم يدع فيه احد الخلقية لا سني ولا معتزلي وهي الاصنام ودلالة الموافقة قوي في لسان العرب وابلغ من غيرها حتى قال الزمخشري ايضا ان قوله تعالى ولا تقل لهما اف ادل على نفي الضرب من لا تضربهما وقال انها من نكت علم البيان ثم غفل عنها وقلب النظم لما ابلغ سائغ بل الكل بمراعاة البلاغة ومدار هذه المسألة اي كون ما مصدرية مع الفعل على ان الحقيقة مقدمة على المجاز وذلك ان الخشب التي منها الاصنام وصور الاصنام ليست بعمل لنا وانما عملنا ما اقدرنا الله عليه من المعاني لم يدخل في عموم كل شيء فكذا صفاته ۱۲ كذا في ف

بقية حاشية صفحه ٦٨٧

ع۵ قالوا اذا كان الامر مقدرا فنترك مشقة العمل فقال لا مشقة اذ كل ميسر لما خلق له وهو يسير على من يسر الله عليه وقيل ان معناه ان من خلق للجنة يسر عليه عملها البتة فالتيسير علامة كونه من اهلها فمن لم يسير على عملها فليعلم انه ليس من اهلها بل من اهل النار لكان انسب بمكان التخصيص على العمل ۱۲ مجمع . ع۶ اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ ومعنى الكتابة خلق صورته فيه او الامر بالكتابة او مجاز عن تعلق الحكم والاخبار به ۱۲ ك ع۷ ع المناسب من الآية لما تقدم قوله تعالى له الخلق والامر فيختص به قوله تعالى الله خالق كل شيء الذي استدل بظاهره لبعض المبتدعة على خلق القرآن ولذلك عقبه بقوله قال ابن عيينة الخ وقال نعيم بن حماد وغيره ان القرآن كلام الله وهو صفته فكما ان الله

احيوا ما خلقتم ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر
والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة بين الله الخلق من الامر بقوله الا له الخلق والامر وسمى
النبى صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابوذر وابوهريرة سئل النبى صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد فى
سبيله وقال جزاء بما كانوا يعملون وقال وفد عبد القيس للنبى صلى الله عليه وسلم مرنا بجمل من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة فامرهم
بالايمان بالله والشهادة واقام الصلوة وايتاء الزكوة فجعل ذلك كله عملا ٧٥٥٥ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا عبد الوهاب
قال حدثنا ايوب عن ابى قلابة والقسم التميمى عن زهدم قال كان بين هذا الحى من جرم وبين الاشعريين ود واخاء فكنا عند ابى موسى
الاشعرى فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من بنى تيم الله كانه من الموالى فدعاه اليه فقال انى رأيته يأكل شيئا فقذرته
فحلفت لا آكله فقال هلم فلاحدثك عن ذاك انى اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم
وما عندى ما احملكم فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى ثم انطلقنا
قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح ابدا
فرجعنا اليه فقلنا له فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم انى والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير منه
وتحللتها ٧٥٥٦ حدثنا عمرو بن على قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا قرة بن خالد قال حدثنا ابو جمرة الضبعى قال قلت لابن عباس فقال
قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان بيننا وبينك المشركين من مضر وانا لا نصل اليك الا فى اشهر حرم فمرنا بجمل
من الامر ان عملنا به دخلنا الجنة وندعو اليها من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع آمركم بالايمان بالله وهل تدرون ما الايمان
بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تشربوا فى الدباء والنقير والظروف
المزفتة والحنتمة ٧٥٥٧ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن القسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن

ادخلنا ١ الطعام ٢ كان ٣ ان ٤ فلاحدثنك ٥ ذاك ٦ لنا ٧ فقلنا ٨ ان ٩ فغفلنا ١٠ منها ١١ الاشهر الحرم ١٢ اليه ١٣ والمزفتة ١٤

متعلقه صفحه

الكرمانى اقول علي النحاة السرية فالمعنى على حركات اظهر الله عندها الشكل فى السرير لقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون وجب حمله على الحقيقة وهي عملكم واجاب البيضاوي وبان كونها مصدرية يترجح ايضا بان غيره لا يخلو من حذف او مجاز وهو سالم من ذلك فالاصل عدمه وقال ابن المنير يتعين حمل ما على المصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام من حيث هي حجارة او خشب عارية عن الصورة بل عبدوا الاشكال التي هي اثر عملهم فلو كان كما ادعوه لاحتاج الى حذف اي عملكم وما تعملون شكله وقال ابن تيمية نسلم انها موصولة ولكن لا حجة فيه للمعتزلة لان قوله والله خلقكم يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم وقال العلامة التفتازاني يجوز ان يكون المعنى وخلق معمولكم على انها موصولة ويشمل اعمال العباد لانا اذا قلنا انها مخلوقة لله تعالى او للعبد باثره با الفعل المعنى المصدري الذي هو الايجاد بل الحاصل بالمصدر الذي هو متعلق الايجاد وهو ما يشاهد من الحركات والسكنات قال والذهول عن هذه النكتة توهم من توهم ان هذا الاستدلال موقوف على كون ما مصدرية من ف مختصرا ١٢ ٥ قوله يقال للمصورين الخ قلت الذي يظهر ان مناسبة ذكر هذا الحديث لترجمة هذا الباب ان من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين فلما كان امرهم بالاحياء امر تعجيز ونسبة الخلق اليهم على سبيل التحكم والاستهزاء دل على فساد قول من نسب خلق فعله اليه استقلالا ١٢ ف.

متعلقه صفحه هذا

١ قوله وتحللتها من التحلل وهو التفصي من عهدة اليمين والخروج من حرمتها الى ما يحل لزمها بالكفارة ويحتمل ان يكون هذا جوابا آخر فالجواب الاول اي لا احملكم ولا اخالف يميني ان الله هو حملكم والثاني اي اتحللها وافعلها والغرض انه لا غفلة ولا نسيان حيحان ١٢ ك. ٢ قوله قلت لابن عباس فقال كذا في هذه الرواية لم يذكر مقول قلت وبينه الاسمعيلي من طريق ابي عامر العقدي بفتح المهملة والقاف عن قرة بن خالد فقال في روايته حدثنا ابو جمرة قال قلت لابن عباس ان لي جرة

انتبذ فيها فاشرب حلوا لو اكثرت منه فجالست القوم فخشيت ان افتضح فقال قدم وفد عبد القيس وقد اخرج مسلم من طريق ابي عامر لكن لم يسق لفظه ولم يقف الكرماني على هذا فقال التقدير قلت لابن عباس حدثنا اما مطلقا واما عن قصة وفد عبد القيس فحذف مقول قلت طلبا للتحديث ١٢ ف ٣ قوله عبد القيس بن افصى ابو قبيلة من اسد. قاموس من باب السين واسد بن ربيعة محركة ابو قبيلة. قاموس من باب الدال ١٢ ٤ قوله لا تشربوا الخ قال الخطابي معنى النهي عنها النهي عن الانتباذ فيها لان هذه الاواني لانها غليظة لا يترشح منها الماء وانقلاب ما بها اشد حرارة الى الاسكار اسرع فيسكر ولا يشعر ١٢ مجمع ٥ قوله سئل عن القرآن امخلوق هو فقال يقول الله تعالى الا له الخلق والامر الا ترى كيف فرق بين الخلق والامر فالامر كلامه فلو كان كلامه مخلوقا لم يفرق ١٢ ف ٦ المعروف في معنى الامر ما نقل عن ابن عيينة وعلى ما قال الراغب وبان الامر هنا بمعنى الابداع يكون من عطف الخاص على العام وقال بعض المفسرين المراد بالامر بعد الخلق تصريف الامور فقال بعضهم المراد بالخلق في الآية الدنيا وما فيها وبالامر الآخرة وما فيها ١٢ ف ٧ لعله اراد بهذا ان الايمان ايضا مخلوق لله لكونه عملا فدخل تحت قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون. وقد سبق بيان كون الاعمال من الايمان اوائل ص١٢٦ ١٢.
٨ مطابقة الترجمة من حيث ان من زعم انه يخلق فعله لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين وقال الكرماني اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة ولكن المراد فاطلق لفظ الخلق عليهم استهزاء او اراد به ما قدرتم وصورتم وشبه بالخلق او اطلقه بناء على زعمهم فيه ١٢ ع.

(قوله باب قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون) وجاء فيه فامر لنا بخمس ذود هو باضافة خمس الى ذود وذود جمع ناقة يعني واضافة اسم العدد اليه تفيد ان احادها خمس كل واحد من تلك احاد ناقة لا ذود كما ان اضافة خمسة في قولك عندي خمسة رجال الى رجال لافادة ان العدد لاحاد الرجال لا لنفس الجمع وكل واحد من الاحاد رجل لا رجال ومثل خمس ذود قوله تعالى وكان في المدينة تسعة رهط لافادة ان احاد الرهط كانوا تسعة وكل واحد من تلك الاحاد رجل لا رهط والحاصل ان اسم العدد من ثلاثة الى عشرة يضاف الى الجمع لفظا او معنى لافادة عدد احاد ذلك الجمع لا عدد نفس الجمع. والعجب من ابي البقاء مع كماله في علم العربية قال الصواب تنوين خمس فانه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد والمضاف دون المضاف اليه فيلزم ان تكون خمس خمسة عشر بعيرا لان اقل الذود ثلاثة. ثم العجب من القسطلاني انه قررها على ذلك فسبحان من لا يذهل ولا ينسى. والله تعالى اعلم اه سندي

نافع عن ابن عمر قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان اصحاب ھذہ الصور یعذبون یوم القیمۃ ویقال لہم احیوا ما خلقتم ٥٥٩ حدثنا
محمد بن العلاء قال حدثنا ابن فضیل عن عمارۃ عن ابی زرعۃ سمع اباھریرۃ قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول قال اللہ ومن اظلم
ممن ذھب یخلق کخلقی فلیخلقوا ذرۃ او لیخلقوا حبۃ او شعیرۃ **باب** قراءۃ الفاجر والمنافق واصواتہم وتلاوتہم لا تجاوز حناجرھم ٥٦٠ حدثنا
ھدبۃ بن خالد قال حدثنا ھمام قال حدثنا قتادۃ قال حدثنا انس بن مالک عن ابی موسٰی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال مثل
المؤمن الذی یقرأ القرآن کالاترجۃ طعمھا طیب وریحھا طیب والذی لا یقرأ القرآن کالتمرۃ طعمھا طیب ولا ریح لھا ومثل الفاجر الذی یقرأ
القرآن کمثل الریحانۃ ریحھا طیب وطعمھا مر ومثل الفاجر الذی لا یقرأ القرآن کمثل الحنظلۃ طعمھا مر ولا ریح لھا ٥٦١ حدثنا علی قال
حدثنا ھشام قال اخبرنا معمر عن الزھری ح وحدثنی احمد بن صالح قال حدثنا عنبسۃ قال حدثنا یونس عن ابن شھاب قال اخبرنی
یحیی بن عروۃ بن الزبیر انہ سمع عروۃ بن الزبیر قالت عائشۃ سال اناس النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن الکھان فقال انھم لیسوا بشیء فقالوا
یا رسول اللہ فانھم یحدثون بالشیء یکون حقا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم تلک الکلمۃ من الحق یخطفھا الجنی فیقرقرھا فی اذن ولیہ کقرقرۃ
الزجاجۃ فیخلطون فیہ اکثر من مائۃ کذبۃ ٥٦٢ حدثنا ابو النعمن قال حدثنا مھدی بن میمون قال سمعت محمد بن سیرین یحدث
عن معبد بن سیرین عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یخرج ناس من قبل المشرق ویقرؤن القرآن لا یجاوز تراقیھم
یمرقون من الدین کما یمرق السھم من الرمیۃ ثم لا یعودون فیہ حتی یعود السھم الی فوقہ قیل ما سیماھم قال سیماھم التحلیق او قال
التسبید **باب** قول اللہ ونضع الموازین القسط لیوم القیمۃ وان اعمال بنی آدم وقولھم توزن وقال مجاھد القسطاس العدل
بالرومیۃ ویقال القسط مصدر المقسط وھو العادل واما القاسط فھو الجائر ٥٦٣ حدثنا احمد بن اشکاب قال حدثنا محمد بن فضیل عن

١ محمد ٢ یقول او ٣ القیسی ٤ نحۃ ٥ مثل ٦ حدثنا ٧ اخبرنا ٨ لھم ٩ یحفظھا ١٠ الزجاجۃ ١١ معھا ١٢ اقوالھم

١ قولہ ومن اظلم فان قلت الکافر اظلم منہ قلت الذی یصور الصنم للعبادۃ کافر فھو والغرض تعذیبھم وتعجیزھم تارۃ بخلق الحیوان واخری بخلق الجماد وفیہ نوع من الترقی فی الخساسۃ ونوع من التنزل فی الالزام ۔ک ع والکلام فی مطابقۃ ھذا الحدیث مثل ما مر فیما قبلہ ع وان کان الذرۃ بمعنی الھباء فالتعجیز بخلق ما لیس لہ جرم محسوس تارۃ وبما لہ جرم تارۃ ١٢ ف ٢ قولہ قراءۃ الفاجر قال الکرمانی المراد بالفاجر المنافق بقرینۃ جعلہ قسیما للمؤمن فی الحدیث یعنی الاول ومقابلا فعطف المنافق علیہ فی الترجمۃ من باب العطف التفسیری و وقع فی روایۃ ابی ذر قراءۃ الفاجر او المنافق بالشک وھو یؤید تاویل الکرمانی ویحتمل ان تکون للتنویع والفاجر اعم من المنافق فیکون من عطف الخاص علی العام ١٢ ف ٣ قولہ مثل المؤمن الخ حاصلہ ان المؤمن اما مخلص او منافق وعلی التقدیرین اما ان یقرأ اولا والطعم ھو بالنسبۃ الی نفسہ والریح بالنسبۃ الی السامع فان قلت قال فی آخر فضائل ص ٢٦٣ ج ٢ القرآن کالحنظلۃ طعمھا مر وریحھا مر وھھنا قال لا ریح لھا قلت المقصود منھما واحد وذلک ھو بیان عدم النفع لا لہ ولا لغیرہ وربما کان مضرا فلا ریح نافعۃ ١٢ ک ٤ قولہ فیقرقرھا من القرقرۃ وھو الوضع فی الاذن بالصوت والقر الوضع فیھا بدون الصوت واضافۃ القرقرۃ الی الدجاجۃ اضافۃ الی الفاعل والدجاجۃ بفتح الدال وکسرھا وقال الخطابی غرضہ علیہ السلام نفی ما یتعاطونہ من علم الغیب قال والصواب کقرقرۃ الزجاجۃ لیلائم بمعنی القارورۃ الذی فی الحدیث الآخر ویکون اضافۃ القرقرۃ الیھا الی المفعول فیہ نحو مکر اللیل۔ ع ومناسبۃ للترجمۃ تعرض لہ ابن بطال ولخصہ الکرمانی فقال لمشابھۃ الکاھن بالمنافق من جھۃ انہ لا ینتفع بالکلمۃ الصادقۃ لغلبۃ الکذب علیہ ولفساد حالہ کما ان المنافق لا ینتفع بقراءتہ لفساد عقیدتہ والذی یظھر لی من مراد البخاری ان تلفظ المنافق بالقرآن کما یتلفظ بہ المؤمن ویختلف تلاوتھما والمتلو واحد ولو کان المتلوعین التلاوۃ لم یقع فیہ تخالف وکذلک الکاھن فی تلفظہ بالکلمۃ من الوحی تخبرہ بھا الجنی مما یختطفہ عن الملک بلفظہ بھا وتلفظ الجنی مغایر لتلفظ الملک فتفاوتا ١٢ ف ٥ قولہ لا یجاوز تراقیھم التراقی جمع الترقوۃ وھی العظم بین ثغرۃ النحر والعاتق ای لا یرتفع الی اللہ اذ اعمالھم مناقبۃ لذلک والرمیۃ بکسر المیم الخفیفۃ وبتشدید التحتانیۃ فعیلۃ بمعنی المرمیۃ ای المرمی الیھا والفوق بضم الفاء موضع الوتر من السھم والطریق الاول ما عاد علی فوقہ ای مضی ولم یرجع والسیما بکسر المھملۃ مقصورا وممدودا العلامۃ والتحلیق ازالۃ الشعر ١٢ ک ٦ قولہ او قال التسبید شک من الراوی وھو بالمھملۃ والموحدۃ بمعنی التحلیق وقیل ابلغ منہ وھو بمعنی الاستیصال وقیل ھو ترک دھن الشعر وغسلہ قال الکرمانی فیہ اشکال وھو انہ یلزم من وجود العلامۃ وجود ذی العلامۃ فیلزم ان کل محلوق الراس فھو من الخوارج والامر بخلاف ذلک اتفاقا ثم اجاب بان السلف کانوا لا یحلقون رؤسھم الا للنسک او فی الحاجۃ والخوارج اتخذوہ دیدنا فصار شعارھم وعرفوا بہ قال ویحتمل ان یراد بہ حلق الراس واللحیۃ وجمیع شعورھم وان یراد بہ الافراط فی القتل او المبالغۃ فی المخالفۃ فی امر الدیانۃ قلت الاول انہ باطل لانہ لم یقع من الخوارج والثانی محتمل لکن طرق الحدیث المتکاثرۃ کالصریحۃ فی ارادۃ حلق الراس والثالث کالثانی واللہ اعلم۔ ف فان قلت مر فی باب علامات النبوۃ ص ٦٣٤ ج ١ ان آیتھم ای علامتھم رجل اسود احدی عضدیہ مثل ثدی المرأۃ قلت لا منافاۃ فی اجتماع العلامتین او ھؤلاء طائفۃ اخری فان قلت تقدم فی کتاب استتابۃ المرتدین ص ١٠٢٤ ج ٢ فی حقھم ویتماری ای یشک فی الفوقۃ بل علق بھا شیء من الدم فایمانھم مشکوک وھھنا قال یمرقون من الدین ثم لا یعودون الیہ ابدا لان السھم لا یعود الی فوقہ بنفسہ قط قلت یحتمل ان یراد بالخوارج علی الامام وبھؤلاء الخارجون عن الایمان وعلی الاول الدین ھو طاعۃ الامام وعلی الثانی الدین ھو الاسلام قال المھلب یمکن ان یکون ھذا الحدیث فی قوم قد عرفھم صلی اللہ علیہ وسلم بالوحی انھم یموتون قبل التوبۃ وقد خرجوا ببدعتھم وسوء تاویلھم الی الکفر واما الذین قتلھم علی رضی اللہ عنہ یعنی الخوارج فربما یؤدی تاویلھم الی الکفر وربما لا یؤدی الیہ ١٢ ک ٧ قولہ الموازین القسط اختلف فی ذکرہ ھھنا بلفظ الجمع بل المراد ان لکل شخص میزانا او لکل عمل میزانا فیکون الجمع حقیقۃ او لیس ھناک الا میزان واحد والجمع باعتبار تعدد الاعمال او الاشخاص ویدل علی تعدد الاعمال قولہ تعالٰی ومن خفت موازینہ ویحتمل ان یکون الجمع للتفخیم کما فی قولہ تعالٰی کذبت قوم نوح المرسلین والذی یترجح انہ میزان واحد ولا یشکل بکثرۃ من یوزن عملہ لان احوال القیمۃ لا تکیف باحوال الدنیا والقسط العدل وھو لغۃ الموازین وان کان مفردا وھی جمع لانہ مصدر قال ابو اسحٰق الزجاج المعنی ونضع الموازین ذوات القسط وقیل ھو مفعول لاجلہ ای لاجل القسط واللام فی قولہ لیوم القیمۃ للتعلیل مع حذف مضاف ای لحساب یوم القیمۃ وقیل ھی بمعنی فی کذا جزم ابن قتیبۃ واختارہ ابن مالک وقیل للتوقیت ١٢ ف ٨ قولہ وان اعمال بنی آدم ظاھرہ التعمیم لکن خص منہ طائفتان فمن الکفار من لا ذنب لہ الا الکفر ولم یعمل حسنۃ فانہ یقع فی النار من غیر حساب ولا میزان ومن المؤمنین من لا سیئۃ لہ ولہ حسنات کثیرۃ زائدۃ علی محض الایمان فھذا یدخل الجنۃ بلا حساب کما فی قصۃ السبعین الفا ومن عدا ھذین یحاسبون وتعرض اعمالھم علی الموازین ویدل علی محاسبۃ الکفار ووزن اعمالھم قولہ تعالٰی ومن خفت موازینہ فاولئک الذین خسروا انفسھم الی قولہ الم تکن آیاتی تتلی علیکم فکنتم بھا تکذبون قال ابو اسحٰق الزجاج اجمع اھل السنۃ علی الایمان بالمیزان وان اعمال العباد یوزن یوم القیمۃ وانکرت المعتزلۃ المیزان وقالوا ھو عبارۃ عن العدل قال ابن فورک انکرت المعتزلۃ المیزان بناء منھم علی ان الاعراض یستحیل وزنھا اذ لا تقوم بانفسھا قال وقد روی بعض المتکلمین عن ابن عباس ان اللہ تعالٰی یقلب الاعراض اجساما فیزنھا انتھی ورجح القرطبی ان الذی یوزن الصحائف التی تکتب فیھا الاعمال ونقل عن ابن عمر قال توزن صحائف الاعمال قال فاذا ثبت ھذا فالصحف اجسام فیرتفع الاشکال ویقویہ حدیث البطاقۃ اخرجہ الترمذی وحسنہ والحاکم وصححہ وفیہ فیوضع السجلات فی کفۃ والبطاقۃ فی کفۃ انتھی والصحیح ان الاعمال ھی التی توزن وقد اخرج ابو داؤد والترمذی وصححہ ابن حبان عن ابی الدرداء عن النبی صلعم قال ما یوزن فی المیزان اثقل من خلق حسن وفی حدیث جابر رفعہ توضع المیزان یوم القیمۃ فیوزن الحسنات والسیئات قال الطیبی الحق عند اھل السنۃ ان الاعمال حینئذ تجسد وتجعل فی اجسام کذا فی ف ١٢ ٩ قولہ واما القاسط فھو الجائر فان قلت المزید لابد ان یکون من جنس المزید فیہ قلت ھذا ان یکون المقسط من القسط بالکسر او من القسط بالفتح الذی ھو بمعنی الجور والھمزۃ للسلب والازالۃ ١٢ ک ۔ من قبل بکسر القاف الجھۃ ١٢ ک ۔

ارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم۔

ـ قوله كلمتان اى كلامان ويطلق الكلمة عليه كما يقال كلمة الشهادة والحبيبتان المحبوبتان يعني المفعول لا بمعنى الفاعل والمراد محبوبية قائلهما ومحبة الله للعبد ارادة ايصال الخير له والتكريم قلت الفعيل بمعنى المفعول لا سيما اذا كان موصوفه مذكورا معه يستوي فيه المذكر والمؤنث فما وجه علامة التانيث قلت التسوية بينهما جائزة لا واجبة او وجوبها في المفرد لا في المثنى او انهما مثل الخفيفة والثقيلة لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة او هذه التاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية وقد يقال هي فيما لم يقع الفعل بعد تقول خذ ذبيحتك للشاة التي لم تذبح واذا وقع الفعل فهي ذبيح فان قلت لم خصص لفظ الرحمن من بين سائر الاسماء الحسنى قلت لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الكثير وله فضيلة عظيمة للكلمتين تقدم في آخر كتاب الدعوات ان من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر والمقصود من ذكر الخفة والثقل بيان قلة العمل وكثرة الثواب فان قلت قد نهى صلى الله عليه وسلم عن السجع قلت ذلك فيما كان كسجع الكهان في كونه متكلفا او متضمنا لباطل ١٢ ك ـ قوله خفيفتان على اللسان فيه اشارة الى قلة كلامهما وقيل شاقتهما قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريانهما على اللسان بما خف على الحامل من بعض الامتعة فلا يتعبه كالشيء الثقيل وفيه اشارة الى ان سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه سهلة عليها مع انها تثقل الميزان كثقل الشاق من التكاليف ١٢ ف ـ قوله ثقيلتان في الميزان هو موضع الترجمة لانه مطابق لقوله ان اعمال بني آدم توزن ف ـ قوله سبحان مصدر لازم النصب باضمار الفعل وهو علم للتسبيح والعلم على نوعين علم جنسي وعلم شخصي ثم انه تارة يكون للعين والاخرى للمعنى فهذا من العلم الجنسي الذي للمعنى فان قلت لفظ سبحان واجب الاضافة فكيف الجمع بين الاضافة والعلمية قلت ينكر ثم يضاف فان قلت ما معنى التسبيح قلت التنزيه يعني انزه الله تنزيها عما لا يليق به تعالى ١٢ ك ـ قوله وبحمده قيل الواو للحال والتقدير اسبح الله متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه وقيل عاطفة والتقدير اسبح الله والتبس بحمده ويحتمل ان يكون الحمد مضافا للفاعل والمراد من الحمد لازمه او ما يوجب الحمد من التوفيق ونحوه ويحتمل ان يكون الباء متعلقة بمحذوف متقدم والتقدير واثني عليه بحمده فيكون سبحان الله جملة مستقلة وبحمده جملة اخرى وقال الخطابي في حديث سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اي وبقوتك التي هي نعمة توجب علي حمدك سبحتك لا بحولي وبقوتي كانه يريد ان ذلك مما اقيم فيه السبب مقام المسبب ف فان قلت ما الحمد قلت له تعريفان والحق انه هو الثناء على الجميل الاختياري على وجه التعظيم ـ ك قال الكرماني صفات الله وجودية كالعلم والقدرة وهي صفات الاكرام وعدمية كلا شريك له ولا مثل له وهي صفات الجلال اقتباسا من قوله تعالى ذو الجلال والاكرام

فالتسبيح اشارة الى صفات الجلال والتحميد اشارة الى صفات الاكرام وترك التقييد يشعر بالتعميم والمعنى انزهه عن جميع النقائص واحمده بجميع الكمالات قال والنظم الطيبي يقتضي تقديم التخلية على التحلية فقدم التسبيح الدال على التخلي على التحميد الدال على التحلي وقدم لفظ الله لانه اسم الذات المقدسة الجامع لجميع الصفات والاسماء الحسنى ووصفه بالعظيم لانه الشامل لسلب ما لا يليق به واثبات ما يليق به اذ العظمة الكاملة مستلزمة لعدم النظير والمثيل ونحو ذلك وكذا العلم بجميع المعلومات والقدرة على جميع المقدورات ونحو ذلك وذكر التسبيح متلبسا بالحمد ليعلم ثبوت الكمال له نفيا واثباتا وكرره تاكيدا ولان الاعتناء بشان التنزيه اكثر من جهة كثرة المخالفين ولهذا جاء في القرآن بعبارات مختلفة نحو سبحان وسبح بلفظ الامر وسبح بلفظ الماضي ويسبح بلفظ المضارع ولان التنزيهات تدرك بالعقل بخلاف الكمالات فانها تقصر عن ادراك حقائقها كما قال بعض المحققين الحقائق الالهية لا تعرف الا بطريق السلب كما في العلم لا يدرك منه الا انه ليس بجاهل واما معرفة حقيقة علمه فلا سبيل اليه وقال شيخنا شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني في كلامه على مناسبة ابواب صحيح البخاري لما كان اصل العصمة اولا وآخرا هو توحيد الله فختم بكتاب التوحيد وكان آخر الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها فجعله آخر تراجم الكتاب فبدأ بحديث الاعمال بالنيات وذلك في الدنيا وختم بان الاعمال توزن يوم القيامة واشار الى انه انما يثقل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى وفي الحديث الذي ذكره ترغيب وتخفيف وحث على الذكر المذكور لحب الرحمن له والخفة بالنسبة الى ما يتعلق بالعمل والثقل بالنسبة لاظهار الثواب وجاء ترتيب هذا الحديث على اسلوب عظيم وهو ان حب الرب سابق وذكر العبد وخفة الذكر على لسانه تال ثم بين ما فيهما من الثواب العظيم النافع يوم القيامة انتهى ملخصا وقال الكرماني فان قلت تقدم في اول كتاب التوحيد عند بيان ترتيب ابواب الكتاب ان الختم بمباحث كلام الله لانه مدار الوحي وبه تثبت الشرائع ولهذا افتتح ببدء الوحي والانتهاء الى ما منه الابتداء قلت نعم الختم بها ولكن ذكر هذا الباب ليس مقصودا بالذات بل هو لارادة ان يكون آخر الكلام التسبيح والتحميد كما انه ذكر حديث الاعمال بالنيات في اول الكتاب لارادة بيان اخلاصه فيه كذا قال والذي يظهر انه قصد ختم كتابه بما دل على وزن الاعمال لانه آخر آثار التكليف فانه ليس بعد الوزن الا الاستقرار في احد الدارين الا ان يريد الله اخراج من قضى بتعذيبه من الموحدين فيخرجون من النار بالشفاعة قال واشار ايضا الى انه وضع كتابه قسطاسا وميزانا يرجع اليه وانه سهل على من يسره الله تعالى عليه وفيه اشعار بما كان عليه المؤلف في حالتيه اولا وآخرا تقبل الله تعالى منه وجزاه افضل الجزاء ـ ف الحمد لله على ما وفق للاتمام والصلوة على نبيه خير الانام واصحابه الكرام وآله العظام ١٢ ـ

له باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط الخ) اى باب ان الوزن حق وهذا من مسائل التوحيد وبه ختم صحيحه لان الاعمال وزنها وثقلها وخفتها على حسب نية عاملها لحديث « انما الاعمال بالنيات » ففي هذه المسائل ارشاد الى حسن النية في الاعمال كما في اول الكتاب اشارة الى ذلك بايراد حديث انما الاعمال بالنيات فصار من ذلك حسن الختام لما فيه من موافقة البداية النهاية وفيه اشارة الى المداومة على حسن النية بداية ونهاية وايضا اول العمل هو النية وآخره هو الوزن وليس بعده الا الجزاء فاتى في موضع الكتاب الموضوع للعمل على ما عليه العمل في بدايته ونهايته فاتى ببدايته وهي النية في بداية الكتاب ونهايته وهو الوزن في نهاية الكتاب فما احسن نظره وادق وادرج فيه حديث التسبيح وختم به الصحيح ـ ففيه مع مراعاة المشاكلة والتنبيه بواسطة اشتراكهما في بعض الحروف والوزن لفظا على اشتراكهما في الاجر لمن يشتغل بهما مراعاة لحديث « من كان آخر كلامه لا اله الا الله » وذلك لان حقيقة التسبيح هو التنزيه عما لا يليق بجلاله وكبريائه من الشريك والولد وغيرهما فكلمة تمام التسبيح مؤديا للتوحيد باتم وجه واكده ففيه تنبيه على ان المراد بحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله هو ان يكون آخر كلامه ما يدل على التوحيد باي عبارة كان لا ان يكون آخر كلامه لا اله الا الله بعينه لان المرعي في هذا الباب المعاني لا الالفاظ ويؤيده في الجملة ان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم المعلوم كان غير هذه الكلمة وهو قوله الرفيق الاعلى لكن لكونه من ثمرات كمال التوحيد كان دالا على التوحيد باتم وجه واكده ففي هذا الختم المبارك تفاؤل بالختم لمن يحتوي بهذا الكتاب على التوحيد ان شاء الله تعالى ـ اللهم ارزقنا ذلك مع الاحياء ولا اله الا الله ـــ وبهذا تمت الفوائد المتعلقة بصحيح البخاري والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات اهـ سندي۔



كاتب: طاہر اقبال ... 03444489391
كاتب: شیف الشاہجان گیلانی 0300-6524170

خاتمة الطبع

الحمد لله الذى مَنّ علينا بجزيل النِّعم ۞ والصلوٰة والسلام على نبيّه سيد العرب والعجم ۞ المخصوص بكتابٍ نسخ شرائع من سبق وتقدم ۞ وبأمّة هى افضل الأمم ۞ وعلى اله واصحابه مصابيح الظُّلَم ۞ اما بعد فيقول العبد الراجى رحمة ربه القوى الخادم للحديث النبوى احمد على السهارنفورى انه قد استتبّ بعون الملك البارى طبع الصحيح الجامع للحافظ الامام شيخ الاسلام سيد المحدثين محمد بن اسمٰعيل البخارى رحمه الله بعد ما صرفتُ بُرهةً من دهرى ۞ وظمِئتُ نهارى ۞ وسهِرتُ ليلى فى تصحيح مبانيه ۞ وتوضيح معانيه ۞ وتنقيح مطالبه ۞ وتصريح مآربه وتبيين اسماء الرجال بالحركات والانساب ۞ والكنى والالقاب ۞ على حسب ما يقتضيه المقام ۞ ويستدعيه المرام ۞ ولم آل جُهدًا فى ترصيف ما لخّصتُه من شروح هٰذا الكتاب ۞ وتهذيب ما خلصته مما يتعلق بارتباط السابق باللاحق وتطبيق الحديث على ترجمة الباب فجاء بحمد الله سبحانه شرحا وافيا بحل دقائقه وتفصيل ما أُجمل من حقائقه حاويا لضبط ما استشكل من الفاظه كافيا لتسهيل ما استصعب عند حُفّاظه ۞ مُغنِيا عن المراجعة الى الشروح المبسوطة لمن له أدنى مناسبةٍ بهٰذا الفن الشريف وأقل ملايمة بهٰذا العلم المنيف ۞ ولستُ اقول انه لو أراد غيرى شرحه بهٰذا النمط العجيب ۞ لم يكن له اليه سبيل ولا له فيه نصيب للاحتياج الى كثرة التصفح والاطلاع ومراجعة الكتُب الى حدٍ لا يستطاع لأن هٰذا ادعاء بلا نزاع وخلاف ۞ وليس من دَيدنِ اهل الانصاف ۞ كيف وقد قال عزّ من قائل وما أُوتيتم من العلم الا قليلا ومن اصدق من الله قيلا ۞ ولما لم يتيسر لى فرصة لبسط الكلام ۞ حسب ما يتضح به المرام ۞ لهجوم الاشغال المتعلقة بالمطبع وتعجيل الطُّلاب الذين غاصوا فى بحار درس الكتاب ۞ وتاكيدها الى الطبع وغيره من الاسباب فارجو من الناظرين فيه بناظرة الانصاف ان يعذرونى فى العثرات ۞ ويمُنّوا على بتدارك الزلات بالحسنات ۞ فان الخطأ والنسيان قلما يخلو منه الناس ۞ اما سمعت قول القائل ان اول الناس اولُ ناسٍ ۞ على انى معترف والصدق منجاة ۞ بان الباع قصير والبضاعة مزجاة ۞ فليقنع الناظرُ بقليلى ۞ ولا يقوم على تجهيلى ۞ وانما انا رجل مجهول ۞ لم ازل انزوى زاوية خمول ۞ لا أُريد الترفع على اقرانى فى المجالس والتصدر من بين امثالى فى المدارس ۞ ثم لما كان شغفى بخدمة الحديث النبوى بما اوصانى بها مُرشدى ومولائى ذو النفس القدسيه ۞ والصفات الملكيه ۞ والمحدث الطاهر ۞ والمفخر الظاهر ۞ المشهور بالفضل فى الآفاق ۞ قدوة اهل الوفاق ۞ مولانا الحاج **محمد اسحٰق** ۞ تغمّده الله تعالى برحمته واسكنه دار كرامته شرعتُ فى طبع صحيح مسلم مع شرحه للنووى وفّقنى الله لاتمامه وجعل حسن اختتامه كحُسن اختتامه (اى البخارى ۱۲) انه على كل شئ قدير وبالاجابة جدير وآخر دعوانا ان الحمدُ لله رب العلمين والصلوٰة والسلام على رسوله محمد واله واصحابه اجمعين

وقد اتفقت الائمة على ان البخارى اصح الكتب بعد كتاب الله وقد سعيت فى صحته وحسن كتابته بما لا مزيد عليه خادم العلماء والمشائخ حاجى مقبول الرحمٰن غفرله ولوالديه ولمن دعا له بالخير ولمن سعى معه فى اهتمامه بالاخلاص

صورة ما كتبه الفاضل الكامل المحقق المشهور الجامع بين المعقول والمنقول الحاوى للفروع والاصول مولانا المولوى المفتى محمد صدر الدين شيّد الله تعالى به الدين ونفع به المسلمين مرتجلا

الحمد لله ذى الطول والآلاء وصلى الله على محمد خاتم الرسل والانبياء وعلى اله واصحابه الاتقياء وبعدُ فيقول العبد المعتصم بحبل الله المتين محمد صدر الدين شرح الله صدره بنور اليقين انى رأيتُ هٰذا الكتاب غِبّ ما طُبِعَ وعادَ مطبوعا ۞ وبعد ما صُنِع وأضحى مصنوعا ۞ فأمعنتُ فيه وكان إمعانى غايةً ۞ وخضت فيه وكان خوضى نهايةً ۞ فوجدته صريحا ۞ وكاسمه صحيحا ۞ والفيته جامعا بلا ارتياب لما هو مذكورٌ فى خاتمة الكتاب ۞ وقد قرأه علىّ كثير حيثما كان يُطبع ۞ وعصرما كان يُصنع ۞ فلم اجده الا كزهرةٍ فوق ربوةٍ نديه ۞ او كدوحةٍ وسط روضةٍ طريه ۞ ولله درّ مَن جدّ فى تصحيحه ۞ واجدّ فى تنقيحه ۞ وسعى غير مُبال وتجشّم غير آل ۞ عسى ان ينتفع به الصغير والكبير والقاصى والدانى وذٰلك مرجوٌّ ومامول ۞ والله يُعطى كلّ مسئول اللّٰهم اجعل سعى مُرصّفه مشكورا وعمله مبرورا وصنيعه ماجورا۔



MAKTABA-E-REHMANIA
مکتبہ رحمانیہ
اِقرأ سنٹر، غزنی سٹریٹ، اُردو بازار، لاہور
فون: 042-7224228-7355743